حاشية السندي

على مسند الإمام أحمد بن حنبل

تصنيف

العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي

المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١١٣٨هـ

حققه وضبط نصه وعلق عليه

أبو معاذ طارق عوض الله

دار المأثور للنشر والتوزيع

حاشية السندي

على مسند الإمام أحمد بن حنبل

تصنيف

العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي

المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١١٣٨هـ

حققه وضبط نصه وعلق عليه

أبو معاذ طارق عوض الله

الجزء الأول




بسم الله الرحمن الرحيم

ⓒ دار المأثور للنشر والتوزيع ، ١٤٣١ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السندي ، ابي الحسن نور الدين محمد عبد الهادي
حاشية السندي على مسند الامام احمد بن حنبل. / ابي الحسن نور الدين محمد عبد الهادي السندي ؛ طارق عوض الله محمد .- الرياض ، ١٤٣١ هـ
٥مج.

ردمك: ٨-٠-٩٠١٩٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٥-١-٩٠١٩٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

١ ـ الفقه الحنبلي أ.محمد ، طارق عوض الله (محقق) ب.العنوان
ديوي ٢٥٨,٤ ١٤٣١/٦٩٠٢

رقم الإيداع: ١٤٣١/٦٩٠٢
ردمك: ٨-٠-٩٠١٩٠-٦٠٣-٩٧٨(مجموعة)
٥-١-٩٠١٩٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج١)

التوزيع بمصر

دار المأثور للنشر والتوزيع
و
دار الإسلام للنشر والتوزيع

القاهرة: 23 ش العراق - المهندسين
تلفون وفاكس: 002-02-33385574
جوال: 002-0112371280 ◆ 002-0101651816
0020148199997
البريد الإلكتروني: daralmathour@hotmail.com
info@darelislam.net

دار المأثور للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي غرناطة - ص.ب: 240635 - الرمز البريدي: 11322 هاتف: 012496587
فاكس: 012772559 جوال: 0566601627 - الموقع الإلكتروني: www.daralmathour.com البريد الإلكتروني: dar_almathour@hotmail.com

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد للَّه، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾

[النساء: ١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]

أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب اللَّه، وخير الهدي هدي محمدٍ ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعةٍ ضلالةٌ، وكل ضلالة في النار.

اللهم صل علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ، كما صليت علىٰ آل إبراهيم؛ إنك حميدٌ مجيدٌ، اللهم بارك علىٰ محمدٍ وعلىٰ آل محمدٍ، كما باركت علىٰ آل إبراهيم؛ إنك حميدٌ مجيدٌ.

وبعد . .

فإن مما لا يخفىٰ علىٰ أحد أن الهدف الأسمىٰ من معرفة حديث رسول اللَّه ﷺ وروايته ونقله : هو معرفة معناه والتفقه فيه ، والعمل بما اشتمل عليه من أحكام وآداب .

ولهذا ؛ كان علماء السنة - قديمًا وحديثًا - حريصين كل الحرص علىٰ التفقه في حديث رسول اللَّه ﷺ والعمل به ، وكانوا يعيبون أشد العيب علىٰ من يقتصر علىٰ سماع الحديث وروايته دون أن يتفقه فيه ويعمل به .

وقد كان علماء السنة - رحمهم اللَّه جميعًا - من العلم والمعرفة والدراية ما يؤهلهم ويسهل عليهم معرفة معاني حديث رسول اللَّه ﷺ ، واستخراج العلم والفقه والحكم والآداب منه دون عناءٍ أو تعبٍ .

ولهذا ؛ وجدنا كثيرًا منهم تصدىٰ لشرح حديث رسول اللَّه ﷺ ، وشرح الكتب الجوامع التي جمعت الكثير من أحاديثه ﷺ ، بحيث تجد الحديث الواحد قد شرحه عدد كبير من أهل العلم ، علىٰ مدار العصور والدهور .

ومن هؤلاء العلماء الذين عُنوا عناية فائقة بذلك الإمام العلامة الفقيه الأصولي أبو الحسن السندي ، فإن له أيادٍ بيضاء لا تنكر في شرح سنة رسول اللَّه ﷺ ، من أهمها : حواشيه علىٰ الكتب الستة الأصول ، وهي : «صحيح البخاري» ، و«صحيح مسلم» و«سنن أبي داود» ، و«سنن النسائي» ، و«جامع الترمذي» ، و«سنن ابن ماجه» .

وأغلب هذه الحواشي مطبوع متداول في حواشي أشهر طبعات هذه الكتب ، وما زال الباحثون ينهلون منها العلم النافع والفقه الواسع .

غير أن «حاشيته علىٰ مسند الإمام أحمد بن حنبل» - وهي هذا الكتاب الذي بين يديك - تعد من أفضل حواشيه علىٰ الكتب مطلقًا، وأجمعها وأنفسها، وأكثرها فوائد، ولذلك فهي لا يستغني عنها مطالع لـ«المسند»، أو باحث فيه، أو قارئ له.

ومما يميز الإمام أبا الحسن السندي في «حاشيته» هذه خاصة، وفي «حواشيه» عامة: اعتناؤه بالنسخ المختلفة للكتاب الذي يحشي عليه، وإذا ظهر له اختلاف في بعض المواضع بين هذه النسخ، فإنه يبرز ذلك - غالبًا -، ثم إذا كان هذا الاختلاف مما يكون له تأثير في ضبط اللفظة الحديثية، أو فهمها أو فهم حديثها؛ بين ذلك وأوضحه، وكثيرًا ما يرجح بين هذه المواضع المختلفة بما يراه أولىٰ بالصواب، وكل ذلك كما أنه يكون فيه فائدة للحديث نفسه، يكون فيه أيضًا ضبط للكتاب وتصحيح له بما يعين الباحثين القاصدين إلىٰ تحقيق الكتاب الأصلي علىٰ إخراجه في أفضل صورة وأقربها إلىٰ الصحة.

* * *

وصف الأصول الخطية

اعتمدت في إخراج هذه «الحاشية» علىٰ نسختين خطيتين وهاك وصفهما :

الأولىٰ : من محفوظات مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة ، وتقع في (٤٧٤) ورقة ، كان الفراغ من نسخها سنة (١١٤٤هـ) ، واسم ناسخها : عبد الوهاب بن عمرو الملوي الصعيدي المالكي ثم المدني ، كما ذكر في آخر الكتاب عند الفراغ من نسخه .

وهي نسخة كاملة جيدة ، عليها عدة تصحيحات وإلحاقات تدل علىٰ العناية بها ، لكنها مع ذلك لا تخلو من أخطاءٍ وسقوطات وتحريفات ليست باليسيرة .

وهذه النسخة اعتبرتها أصلاً ؛ لكونها كاملة ، وأشير إليها بـ«الأصل» .

الثانية : من محفوظات مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وهي مصورة عن المكتبة السعيدية بحيدرآباد ، وتقع في ثلاث مجلدات : الأول في (٢١٩) ورقة ، والثاني في (٢٢٩) ورقة ، والثالث في (٩٠) ورقة .

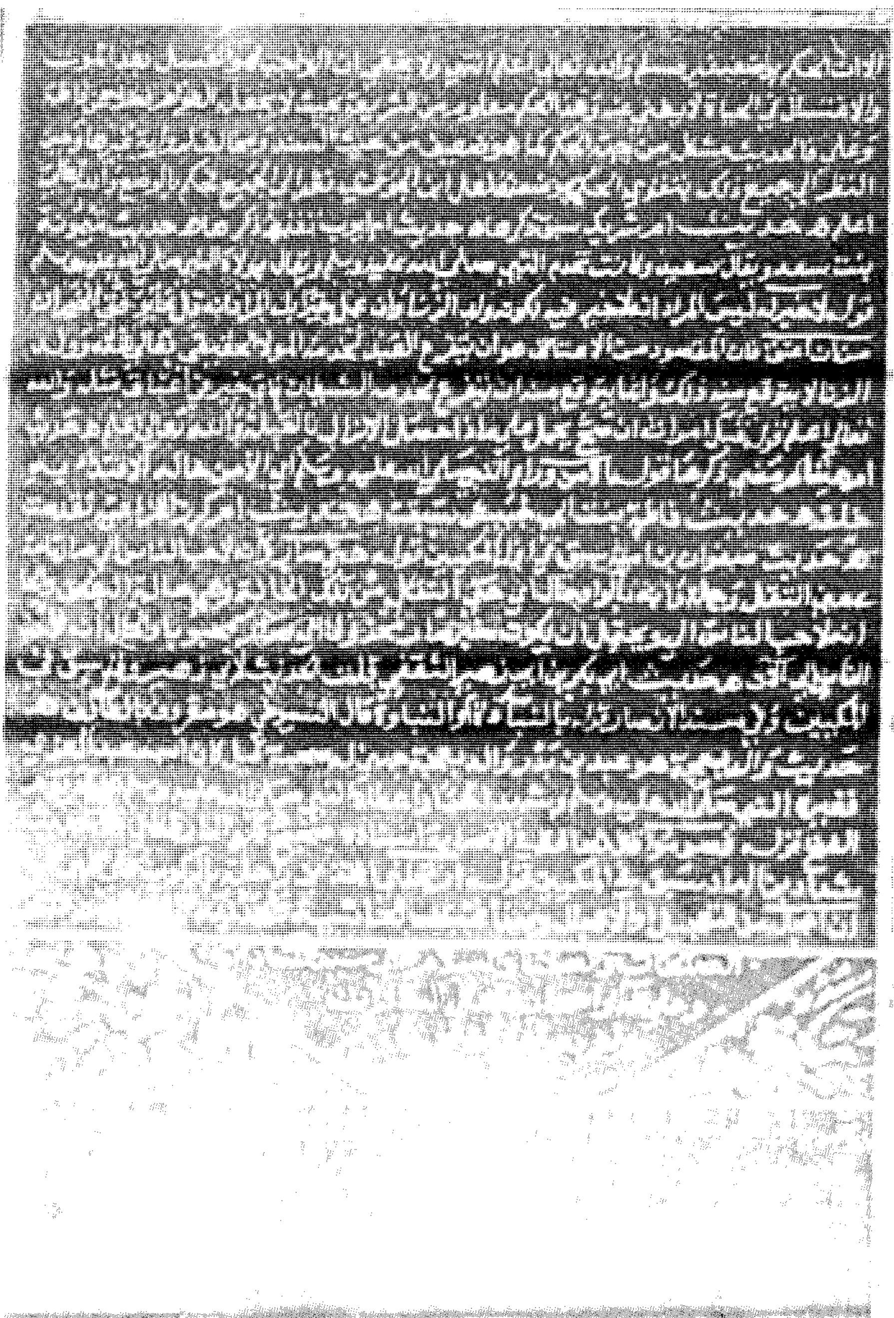
وهذه النسخة جيدة جدًا ، بل هي أجود من الأصل ، وقد امتازت علىٰ الأصل بقلة ما فيها من أخطاء ، وقد اهتديت إلىٰ كثير من الأخطاء الواقعة في الأصل من خلالها ، كما يظهر ذلك في تعليقاتي علىٰ الكتاب .

ولا يعيب هذه النسخة سوىٰ أن بها خرمًا كبيرًا من أولها يمتد حتى بدايات «مسند عبد اللّٰه بن عمر» وذلك عند الحديث رقم (٤٥٠٦) في صفحة (٦) من الجزء الثاني من النسخة الميمنية ، يعني نحو سدس أحاديث «المسند» تقريبًا ؛ ولهذا اعتمدت في تحقيق هذا الجزء علىٰ الأصل فقط . وإليها الإشارة بـ«م» .

❊ ❊ ❊

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه و[illegible] الحمد
لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وبعد فهذا تعليق لطيف على مسند
الإمام الهمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه مقتصر على ذكر ما يحتاج إليه القارئ والمدرس من
ضبط اللفظ وإيضاح الغريب والإعراب [illegible] بحسب ما شاء الله تعالى [illegible] والله الموفق
للإتمام أمين رب العالمين و[illegible] قبل الشروع في المقصود نذكر بعض أحوال الإمام الموافق [illegible]
كان هو أشهر من أن [illegible] غنيا عن ذلك قال النووي رحمه الله تعالى في التهذيب هو الإمام البارع المجمع على
إمامته وجلالته وورعه وزهده وحفظه ووفور علمه وسيادته أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل
الشيباني المروزي ثم البغدادي خرج من مرو حملا وولد ببغداد ونشأ بها إلى أن توفي بها ودخل مكة
والمدينة والشام واليمن والكوفة والبصرة والجزيرة سمع سفيان بن عيينة وابن علية ويزيد
بن هارون ويحيى القطان وخلائق وروى عنه شيخه عبد الرزاق [illegible]
ومهدي [illegible] بن هارون بن المديني والبخاري ومسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي وخلائق وروينا
عن إبراهيم الحربي أنه قال جمع الله له علم الأولين من كل صنف [illegible]
الأمة أمر دينها الإسلام بالمحنة يعني أحمد بن حنبل وعن أبي زرعة قال ما رأيت من المشايخ أحفظ
من أحمد بن حنبل حزرت كتبه اثني عشر حملا وعدلا كل ذلك كان يحفظه عن ظهر قلبه وعنه أيضا
ما رأيت أحدا أجمع من أحمد بن حنبل [illegible] اجتمع فيه زهد وفقه وفضل
وأشياء كثيرة وقال قتيبة أحمد إمام الدنيا وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه ما رأيت أعقل من
ابن حنبل وسليمان بن داود الهاشمي وقال أبو حاتم كان أحمد بن حنبل بارع الفهم بمعرفة صحيح الحديث
وسقيمه وقال صالح بن أحمد بن حنبل قال أبي حججت خمس حجج ثلاث منها راجلا قال وما رأيت أبي قط
اشترى رمانا ولا سفرجلا ولا شيئا من الفاكهة إلا أن يشتري بطيخة فيأكلها بخبز وعنبا وتمرا قال
وكثيرا ما كان يأتدم بالخل قال وربما اشترينا الشيء فنستره عنه لئلا يوبخنا عليه وقال بعضهم ما رأيت
مصليا قط أحسن صلاة من أحمد بن حنبل ولا أتبع للسنة رضي الله تعالى عنه وقيل لبشر بن
الحارث حين ضرب أحمد بن حنبل في المحنة لو قمت مقامه تكلمت كما تكلم قال لا أقوى عليه إن أحمد قام
مقام الأنبياء وقال ابن أبي حاتم سمعت أبا زرعة يقول بلغني أن المتوكل أمر أن يمسح الموضع الذي وقف
الناس فيه للصلاة على أحمد بن حنبل فبلغ مقام ألفي ألف وخمسمائة ألف قال وقال الوركاني أسلم
يوم وفاة أحمد بن حنبل عشرون ألفا من اليهود والنصارى والمجوس ومناقبه أكثر من أن تحصر
وفيه مصنفات بها جماعة والمقصود الإشارة إلى طرف منها [illegible] ولد رحمه الله تعالى في شهر ربيع الأول
سنة أربع وستين ومائة وتوفي ضحوة يوم الجمعة الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة إحدى
وأربعين ومائتين ودفن ببغداد رحمه الله تعالى ولنذكر بعض ما يتعلق بالكتاب قال الحافظ ابن
حجر في تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة مسند أحمد ادعى قوم فيه الصحة وكذا في شيوخه
وصنف الحافظ أبو موسى المديني في ذلك تصنيفا والحق أن أحاديثه غالبها جياد والضعاف
منها إنما أوردها للمتابعات وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد أخرجها ثم صار يضرب عليها
شيئا فشيئا وبقي منها بعده بقية وقد ادعى قوم أن فيه أحاديث موضوعة وتتبع شيخنا الحافظ
أبو الفضل من كلام ابن الجوزي في الموضوعات تسعة أحاديث أخرجها من المسند وحكم عليها بالوضع

اللوحة الأولى من «الأصل»



اللوحة الأخيرة من «الأصل»

تعالى عليهم [illegible] ركعتين الخ يحتمل ان المراد فان صليت عنده
مراعيا الصلوتين وصليت خلفه مؤتما به ولعله اتفق له
احيانا ذلك وان كان اداء النوافل جماعة ما كان متعارفا
والله تعالى اعلم   لا تسافروا بالقرآن اي الى بلاد العدو
مثلكم اي معشر المسلمين كرجل [illegible] رجل الى المثل المعلق
[illegible] ومثل الفريقين كالمثل المتعلق بهذا الرجل لا على   تنبيه
[illegible] الثلثة بالرجل بل على ان في مثال الفرق الثلثة ما يشبه
[illegible] مثل الرجل ويمكن ان يقدر المضاف اي كمثل اجراء   في م
الرجل فيتضح التشبيه الا ان جعلت كلمة الا بالتخفيف استفتاحية
[illegible] هذا خفي بالنظر الى النصارى على قول الجمهور
القائلين ان ابتداء وقت العصر من المثل فكيف قد ذكر [illegible]
ان من الزوال الى ان يصير ظل كل شيء مثله اكثر من ثلاث
ساعات ومن وقت المثل الى الغروب اقل من ثلاث ساعات
وهذا يكفي في كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع في الحديث
[illegible] الزوال بنصف النهار وهو قبيل الزوال فيظهر
[illegible]
[illegible]
ويصلون وسط المثل فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب
على انه يمكن ان يجعل اكثر عملا على معنى اكثر تعبا ومشقة فيظهر
الامر ظهورا بينا بناء على ان عمل النصارى مفروض في وقت
شدة الحر فافهم   غمامة [illegible] ما يخرج من الصدر
او الراس [illegible] اي اظهر الغيظ [illegible] احدكم اي هيئة [illegible]
عنهم [illegible] تعالى في الصلوة يشبه هيئة الاقبال على من كان قبل وجهكم
فلا يناسب هذه الهيئة [illegible] الخاصة في جهة القبلة
[illegible] ان شاء الله تعالى في خلقه [illegible] ضبطا

اللوحة الأولىٰ من الموجود من «م»

قال إنها مولاة لصفية بنت عبد المطلب ويقال لها أيضا مولاة النبي صلى الله عليه وسلم
فجاء علي فاخبرته ونزل في القبر لما لحده فقال ائتي علي والله لا يكشفها أحد فدفنها
بغسلها ذلك كله بإسناده ابن الجوزي في الموضوعات في آخر الكتاب من طريق عاصم بن علي
عن ابراهيم بن سعد وقال [illegible] نوح بن يزيد والحكم بن اسلم عن ابراهيم ايضا وقد رواه
عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل مرسلا ثم قال في الكلام عليه هذا الحديث لا يصح
اما عاصم بن علي فقال يحيى بن معين ليس بشيء واما نوح والحكم فشيعيان ثم هو من رواية ابن
اسحق وهو مجروح قلت وحمله في هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره في المسند
الا بنفر محمد بن جعفر وكلاهما من رجال الصحيح واما حمله على محمد بن اسحق فلا طائل فيه فان الائمة
قبلوا حديثه واكثر ما عيب به التدليس والرواية عن المجهولين واما هو في نفسه فصدوق وهو حجة في المغازي
عند الجمهور وشيخه عبيد الله بن علي قال فيه ابو حاتم شيخ لا بأس به ومرسل عبد الله بن محمد بن عقيل يعضد
رواية محمد بن اسحق وقد أخرجه الطبراني في معجمه من طريق عبد الرزاق فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع نعم
هو مخالف لما رواه غيرها أن عليا واسماء بنت عميس غسلا فاطمة وقد تعقب ذلك ايضا [illegible] ذكر [illegible]
الا أن الحكم بوضعه غير مسلم والله تعالى اعلم انتهى ولا يخفى ان الواجب هو الغسل بعد الموت والاغتسال في الحياة
لا يغني عنه وهذا الحكم معلوم من الشريعة بحيث لا يجهله العوام فضلا عن فاطمة وعلي فالحديث
مشكل من جهة الحكم كما هو ضعيف من حيث السند ومخالف لرواية غيرها [illegible] النظر الى جميع ذلك
يقوي الحكم بوضعه فلعل ابن الجوزي نظر الى الجميع فحكم بالوضع والله تعالى اعلم حديث
ام شريك سبق ذكرها حديث ام ايوب تقدم ذكرها حديث ميمونة بنت سعد ويقال سعيد
وكانت تخدم النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] مولاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا خير فيه يعني المولود
انه لا خير فيه لكونه ولد الزنا [illegible] خيرا من الزناة [illegible] يوفق للخيرات من ان اعتق فان المقصود
من الاعتاق هو ان ما ينزع العبد بخدمة المولى الحقيقي تعالى شأنه وولد الزنا لا يتوقع منه ذلك
وانما يتوقع منه ان يتورع لخدمة الشيطان فاي خير في اعتاق مثله والله تعالى اعلم قيل امرأة
ان صح يحمل على ما اذا حصل الانزال بالتلذذ والله تعالى اعلم حديث ام هشام مضى ذكرها
الامن وراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الامن حالة الاقتداء به خلفه حديث [illegible] بنت
ابي حبيش سبقت حديث ام كرز الخزاعية تقدمت [illegible] صفوان بن امية سبق في [illegible] الكلبي
[illegible] لاحب الناس الي صار [illegible] استقل وحده [illegible] حالا [illegible] استقل من
تلك الحالة وهي حالة البغض والحالة لا احب الناس الي [illegible] ان يكون خير [illegible]
[illegible] حديث ابي بكر بن ابي زهير الثقفي قال [illegible]
لابي زهير وقد سبق في [illegible] بالنباءة او النباوة قال السيوطي [illegible]
بالطائف [illegible] حديث والد بجة هو عبد بن بدر والد بجة جهني له صحبة قيل كان اسمه

اللوحة الأخيرة من «م»

المطبوع من «الحاشية»

هذا ؛ وأثناء عملي في تحقيق هذه «الحاشية» وصل إليَّ هدية من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر ، وهي عبارة عن عدة كتب مما تصدره الوزارة من كتب التراث ، منها نسخة محققة من هذه «الحاشية» في سبعة عشر مجلدًا ، فسررت بها سرورًا بالغًا ، فمعلوم أن الوزارة لا تألو جهدًا في خدمة التراث الإسلامي ، وإخراجه في أبهىٰ صورة وأحسنها ، وإهداء ما تصدره لأهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها ، وهذا عمل عظيم ، بل هو من أعظم الأعمال في خدمه التراث ونشر العلم ، فجزىٰ اللَّه القائمين عليها خير الجزاء ، وأعانهم وسدد خطاهم فيما هم فيه سائرون ، ونفع بهم وبأعمالهم الإسلام والمسلمين .

ولما أن وقفت علىٰ هذه النسخة المحققة ، عزمت علىٰ الاستفادة منها ؛ إذ لا مانع من ذلك إذا ما نسب الفضل لأهله ، وإنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذووا الفضل .

فقمت بمقابلة عملي علىٰ النسخة المحققة ، وقد أعانني ذلك علىٰ تصحيح بعض الأخطاء التي كانت في عملي ولم أتنبه إليها ، وذلك من فضل اللَّه عليَّ ، أن أعانني علىٰ إصلاح ما نَدَّ من أخطاءٍ في عملي قبل إصداره وإخراجه ، والحمد للَّه رب العالمين .

كما أنني وقفت في هذه النسخة المحققة علىٰ بعض الأخطاء القليلة أيضًا ، فرأيت أنه من الواجب عليَّ الإشارة إليها هنا ؛ ليستفيد بها إخواني الباحثون الذين بحوزتهم هذه النسخة ، ليصححوا نسختهم ، واللَّه من وراء القصد .

وأبرز الأسباب التي أدت إلىٰ وجود مثل هذه الأخطاء في النسخة المحققة : كون المحقق الفاضل الأستاذ نور الدين طالب لم يقف علىٰ النسخة الأخرىٰ ، إنما حقق الكتاب علىٰ نسخة وحيدة ، وهي الأصل ، وقد سبق أن أشرت إلىٰ أن هذه النسخة الأصل مع كونها كاملة إلا أنها وقع فيها أخطاء ليست باليسيرة ، والمحقق الفاضل وإن اهتدىٰ إلىٰ بعض هذه الأخطاء ، فأصلحها باجتهاده وبحثه ، إلا أنه لو كانت عنده النسخة الأخرىٰ لأصلح ما لم يتنبه إليه من بقية الأخطاء ، ولكان إصلاحه لما أصلحه مدعمًا بهذه المخطوطة ، بلا شك .

غير أن مصورته من المخطوطة الأصل سقط منها أيضًا ورقة كاملة وهي الورقة رقم (٢٠٦)، وهي تشتمل علىٰ الأحاديث من (٩٦٨٢) إلىٰ (٩٧٦٧) بترقيم «المسند» (طبعة الرسالة) والواقعة في النسخة الميمنية (٢/ ٤٤٠-٤٤٧) وقد أدىٰ ذلك إلىٰ سقوط هذه الأحاديث كلها بشرح السندي عليها من النسخة المحققة ، ولم يتنبه المحقق الفاضل إلىٰ ذلك .

كما سقط من المحقق الفاضل الأحاديث من رقم (١٨٩٢) إلىٰ (١٨٩٨) بترقيم (طبعة الرسالة) بشرح السندي عليها ، مع أن شرح هذه الأحاديث موجود في المخطوطة الأصل التي اعتمد عليها .

وكذلك سقط الحديث رقم (٧٥٦٠) و(١٠٩٥٨) وشرحهما ، وشرحه أيضًا موجود في المخطوطة الأصل .

لكن ، كل ذلك لا يقدح في العمل العظيم الذي قام به المحقق الفاضل ، ولا يقلل من الجهد الطيب الذي بذله ، وقد كان له قصب السبق في إخراج الكتاب ، فجزاه اللّٰه خيرًا .

وهذا ثَبَتٌ بمواضع الأخطاء الواقعة في النسخة المحققة مع بيان صوابها ، وباللّٰه التوفيق .

الجزء الأول

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٧	٤	الحافظ ابن موسىٰ	الحافظ أبو موسىٰ
٩	١	موقفه	موقعه
٩	٢٢	وكسر .... مئة ألف	(هذا السطر مكرر)
١٤	١	القضاء	القضايا
١٧	١٦	برضائه	برضاه
٢٩	٢	يصلح	يصح
٣١	١	لتقدير	لتقرير
٤١	١٣	أكثر	أكبر
٤٤	١٥	وقيد إشارة	وفيه إشارة
٥٤	١	ما يوسوس	أي : ما يوسوس
٥٤	٢	حبائله ومصاده	حبائله ومصائده
٥٥	٧	من الإيال	من آل يألو
٦٤	٢	متعلق بالأجر	متعلق بالأخير
٨٠	٩	حُدثتك	حدثتُ
٩٠	٩	لتغيُّطه	لتغيظه
٩٣	١٣	تأليف الشعر	بتأليف الشعر
١٠٠	٤	فهي - بنون ثقيلة -	نهي - بنون ثقيلة -
١٣٠	١١	«الأرجوان» : بكسر	«الأرجوان» : المِيثرة : بكسر
١٣٥	٢	عالمًا مطلقًا	عالمًا مطلعًا
١٤٢	١	عاصم بن عبد اللّه بن عاصم	عاصم بن عبيد اللّه بن عاصم

١٨١	٤	يزيدنا عند اللَّه	يريد ما عند اللَّه
١٩٧	١٣	لبوس حرير	لبوس الحرير
١٩٨	٩	أي : أيَّ	(هنا تكرار)
٢٢٤	٤	أي : كفر	أي : كفران
٢٢٥	١٦	متلفِّفٌ بثوبه	أي متلفِّفٌ بثوبه
٢٣٠	١٣	عتق مجابًا	عتق مجازًا
٢٣٦	١٦	ما يكون متعلمًا	ما يكون المرء متعلمًا
٢٨٨	١	وفتح ودال	وفتح دال
٢٩١	١٣	أبو عبادة الرزقي	أبو عبادة الزرقي
٣٠٧	٩	أي : إحدها	إحداهما
٣١٣	٤	إلىٰ الأم مدار الفرق	إلىٰ الأم لأن مدار الفرق
٣١٨	٨	ثم أبو بكر وعُمر،	ثم أبو بكر وعُمر ثانيًا،
٣٢٤	٥	زيد بن جبير	زيد بن جبيرة
٣٢٧	٩	أو بكسر دال	أو بكسر ذال
٣٣٢	٧	رجله بالحفنة	رجله بالجفنة
٣٣٨	١٤	حبًا لا يقال : علىٰ	حُبًا لائقًا لا علىٰ
٣٤١	١٢	بنا العام	عنه العام
٣٤١	١٢	وبالمسلمين حاجة	وبالمسلمين إليه حاجة
٣٤١	١٢	فارddه عليهم	فرده عليهم
٣٤٧	٩	مما أخرجه وأبو داود	مما أخرجه الترمذي وأبو داود
٣٥١	٧	رأيته في مسجد فلان	رأيت في مسجد فلان
٣٦١	١٧	«دلو وثمرة»	«دلو وتمرة»
٣٧٠	١٤	أخذ زكاتها	أخذ زكاتهما

٤٠٤	١١	ما حالهما؟ س وأيُّ	ما حالهما؟ وأيُّ
٤٢٣	٧	حديث هند	حديث هُلب
٤٣٣	٣	يوزن الحساب	يوزن الحسنات
٤٣٥	٥	أخذ الشيء بالسرة	أخذ الشيء بالشدة
٤٣٩	٢١	أي: عن الأخبار	أي: يسأل عن الأخبار
٤٤٥	٣	عددًا	(تكررت)
٤٤٥	٧	كما لا يمكن لليد	فكما لا يمكن لليد

الجزء الثاني

٣٩	٣	كأنه لا يحصل	فإنه لا يحصل
٤١	٩	أعاره إليها	إعارته منه
٤١	٩	قطع الإضافة	قطع النسل والإضافة
٥٧	١٤	ولا تتزوج إلينا	ولا تزَّوج إلينا
٦٢	٥	الرفضة	الرافضة
٧٥	٥	الكفر	أكفر
١٠١	٩	لما ادَّعىٰ	لما ادُّعي
١٠٩	١٣	فالاقتصار علىٰ	أي: فالإقتصار علىٰ
١١٥	٦	من التعزيز	من التعزير
١٢٤	٧	ألاَّ يجزم	ألاَّ أنه يجزم
١٢٦	١	أتم لهم الهجرة	أتم لهم أحب الهجرة
١٢٩	٣	وقومنا	وتؤمنا
١٣٢	١٤	الذهبي	الدهني
١٣٢	١٥	ذهن	دهن

١٤٩	هامش (١)	ولكن ضرب عليها	ليس هذا ضربًا - ويراجع المخطوط - ثم لو كان ضربًا فقد بدأ من قوله : ما صح ...... إلىٰ قوله : فعميت . وهذا لا يستقيم
١٥٥	١٥	تنبيه جوازها بحق	تنبيه علىٰ جوازها بحق
١٨١	١٣	متنفش	منتفش
١٨٦	١٠	الثقيل الوحم	الثقيل الوخم
١٩٦	١	ءابرة	ءابراة
١٩٨	١٨	التمر يجفف	التمر ويجفف
٢٠١	٨	نقشًا	تغشانا
٢٠٩	٤	وكان	كان
٢٢٨	١	في أصل	أي : في أصل
٢٢٩	٤	أيُّ خير	أي أيُّ : خير
٢٣٢	١٢	ناقصة في الجملة	نافعة في الجملة
٢٣٣	٤	والإخبار	أو الإخبار
٢٣٤	١٧	حقية	حقيقة
٢٣٧	٣	وسسين مهملة	وسين مهملة
٢٥٦	٨	بعد كلامهما	بعد كلامها
٢٧٧	١٠	عدم هجرة البيت	عدم هجر البيت
٢٧٧	١١	للزم هجرة كثير	للزم هجر كثير
٢٨٨	١٩	معي الوحي	يعي الوحي
٢٩٥	٣	وجه العجب	ووجه العجب

٣٠٠	١١	رورا أن التوبة	ضرورة أن التوبة
٣٠٥	١٢	نفز الضبي	نفز الصبي
٣٣٥	١٤	عن عمار :	عن عمار عنه :
٣٧٤	٣	براء موحدة	براء وموحدة
٣٧٧	١٥	فيه ليث بن سليم	فيه ليث بن أبي سليم
٣٨٧	٦	لم يرد أيَّ شرك	لم يرد به أيَّ شرك
٤٠٣	١٠	وتشدد الراء	وتشد الراء
٤٠٦	١٦	فيما ترك	فيما نزل
٤١٦	٤	عادت إلي ، من المراقبة	عادت إلي ؛ اسم من المراقبة
٤٢٣	١	﴿يحلونه عامًا . .	(تكرار)
٤٢٣	١٠	لا لموافقتهم	لا لموافقة
٤٢٣	١٧	كالرباء أو لأمر	كالربا أو لأمر
٤٣٩	١٩	فيه ليث بن سليم	فيه ليث بن أبي سليم
٤٤١	١٢	نواحيها أيضًا	نواحيها أرضًا
٤٦١	٦	وقيل : بفتح الميم	وقيل : مَن بفتح الميم
٤٦٣	٩	- بضم فتشديد ياء -	- بضم فكسر فتشديد ياء -
٤٧١	٩	كانت بالتوبة	كانت بالنوبة
٤٧٤	٤	في أجواف : طيرانها	في أجواف طير : أنها
٤٨٤	١	في الشرعيات أم لا؟	في الشريعيات أم لا؟
٤٨٨	١	بمعنى «الباء» ، «بخرقة»	بمعنى «الباء» ، أي : «بخرقة»
٤٩٢	٦	«ويدخل الجنة هؤلاء . . .»	«ويدخل الجنة من هؤلاء . . .»

الجزء الثالث

١٧	١٦	فيه ليث بن سليم	فيه ليث بن أبي سليم
٣٤	٧	«أو فعاد عنها»	«فعاد عنها»
٤٥	١٩	أبا جمرة سواه	أبا جمرة - بالجيم - سواه
٥٤	٢٠	أي : قمنا	أي : فمنا
٥٦	٢	من المروة	من المرؤة
٦١	٤	ويحتمل لأن يكون معناه	ويحتمل أن يكون معناه
٦١	٦	مدبر شمسها وقمرها	مدبر شمسهما وقمرهما
٦٤	٦	وعن الأول يمكن أن يكون	وعن الأول بأنه يمكن أن يكون
٧٠	١١	«واللّه لا يفطر» في الشهر	«واللّه لا يفطر» أي : في الشهر
٨٢	١٣	حين ظهر أنها مسمومة	حين ظهر له أنها مسمومة
٩١	٢	بجحده الحديث	يجحده الحديث
١٠٣	١٢	«فلما نزل من الظهران»	«فلما نزل مر الظهران»
١١٧	١٢	وأقل مؤونة	وأقل مؤنة
١١٧	١٥	- بميم وراء مثلثة -	- بميم وراء ومثلثة -
١٦٦	١٦	«وتمحو أثرها»	«أثرها»
٢٥٣	٨	عقب أربعة أشهر	عقيب أربعة أشهر
٤٧٤	٦	في الذي علىٰ الأصابع	أفي الذي علىٰ الأصابع
٤٧٥	٢	والحق أن المنتجب	والحق أن المنتخب
٤٨٠	١٥	لا يدل علىٰ إباحة	لا يدل علىٰ إباحته
٤٨١	١	إذ ربما لم يره	أنه ربما لم يره

الجزء الرابع

٤٣	١٢	أي : اسم من الأدمة	أي : أسمر اسم من الأدمة
٨٥	٧	محمد بن عتيم	محمد بن عثيم
١٠٣	٩	إن ثبت اعتماره	إن ثبت أن اعتماره
١١٦	١٧	في هذه الرواية آخر أيضًا	في هذه الرواية أخرىٰ أيضًا
١٣٥	١	كان قضاؤ	كان قضاؤه
١٣٦	٢٠	ولو لم أنه أكل قديد ، إنما	ولو سلم أنه أكل ؛ فَزَيْدٌ إنما
١٦٢	١٤	كأنها تستكشف	كأنها تستنكف
١٧١	١١	وروي بفتحه أيضًا	وروي بفتحها أيضًا
١٧٨	١٦	وقول القرافي	وقول العراقي
١٩٧	٩	ويحتمل أنه قال : مستدبر	ويحتمل أنه قال : المستدبر
٢١٠	٩	أي : من الشفاعة	أي : شفاعة
٢١٧	١٥	وكأنه لهذا أكثر	وكأنه لهذا كثر
٢٢٣	٧	من عدت الخيل	من عدا الخيل
٢٢٤	١٩	وقد وفق بين قول	وقد وفق بين المرفوع وقول
٢٢٥	١٣	شدائد المقام بها	أي : شدائد المقام بها
٢٢٩	٢	أن يكون عاقلاً	أن يكون غافلاً
٢٣١	٢	ورنز بحذف الهمزة	ورزن بحذف الهمزة
٢٤٠	٥	أي : وقت مغيبها	إلىٰ وقت مغيبها
٢٤٢	١٤	أي : حس استعمالها	أي : حسن استعمالها
٢٤٥	٢	«ولكنها» : الجارية	«ولكنها» أي : الجارية

٢٥٠	١١	أي : جىء بها	أي : جئ بها
٢٥٦	١١	عندهم باليقين	عندهم بالتعيين
٢٧٤	٧	«أن يقهرهم بها»	«أن يقرّهم بها»
٣٠٣	١٣	والمراد : إخباره	وليس المراد : إخباره
٣٠٥	١٢	يرفق بعضها بعضًا	يرافق بعضها بعضًا
٣٠٥	١٧	أي : ببعد	أي : يبعد
٣١٤	١	ما حملت الأرض	ما حملت الأرض ورفعت
٣١٤	٢	«ولا أظلت الخضراء»	«الخضراء»
٣١٧	٤	مولىٰ أم سلمة الناعم	مولىٰ أم سلمة ناعم
٣٤٧	١٧	ثم ترد عليه	ثم تردها عليه
٣٦٢	١٨	أي : كيرىٰ	أي : كيرمي
٣٦٦	١١	في آخر من صلىٰ عليه	في أجر من صلىٰ عليه
٣٧٣	١٢	في التوراة حتىٰ أنزلت	في التوراة حين أنزلت
٣٨١	١٧	غير المسجد ، يقال	غير المسجد ، أو يقال
٣٨١	١٨	هذا قياس الضحىٰ	هذا فضل الضحىٰ
٣٩٠	٧	فرح له وقرة عين	فرح لهم وقرة عين
٤٠٧	١١	قيمته يومئذ ربع دينار	قيمته ؛ وقيمته يومئذ ربع دينار
٤١١	١١	وما كان فيها الفتن	وما كان فيها علىٰ الفتن
٤١٢	١٣	«ولا جنب» أي :	«ولا جنب» بفتحتين ؛ أي :
٤٣٦	١	كالمغرم ، وهو الدين	كالغرم ، وهو الدين
٤٣٧	١٢	فاختلف لذلك حكمها	فاختلف لذلك حكمهما
٤٣٩	٣	في الغليظ	في التغليظ
٤٤٧	١٦	وللتمييز بين الكلامين	أو للتخيير بين الكلامين

٤٥٢	٢٠	الأقرب إلىٰ أن المراد	الأقرب أن المراد
٤٥٥	١٧	ومثل هذا اللفظ	وبمثل هذا اللفظ

الجزء الخامس

٨	١٨	موضع المصوب	موضع المنصوب
٢٣	١٢	هي نسبة العوالي	هي نسبة إلىٰ العوالي
٢٧	٧	ومفاد الآخر أنه خرج	ومفاد الأُخر أنه خرج
٢٩	٢٠	وعلىٰ صيغة المتكلم	أو علىٰ صيغة المتكلم
٣٠	٦	تبسم شارعًا فيه الضحك	تبسم شارعًا في الضحك
٣٢	٥	والوجه بالرفع	والوجه الرفع
٣٧	٨	واستعمله عمير	واستعمله عمر
٤٨	٩	العباس بن مرادس	العباس بن مرداس
٥٨	٤	يحق علىٰ الجار	يخف علىٰ الجار
٦٧	١٣	النملة الحمراء	هي النملة الحمراء
٧٢	١	أو - بالرفع -	أو - الرفع -
٧٤	٨	عمل ابن آدم محدود	عمل ابن آدم جزاؤه محدود
٧٦	٩	«إذا تنعل»	«إذا انتعل»
٨٧	١٣	كتبت حسنة	كتبت له حسنة
١٠٠	٦	ظاهره أنه واجب عليهم	ظاهره أنه أوجب عليهم
١١٢	٢٠	«من أربع عذاب»	«من أربع من : عذاب»
١١٣	٢	وأراد بالعذاب	وأريد بالعذاب
١١٥	١٦	وأن الحكمة فرعية	وأن الحكمة مرعية
١٢٨	١	ظاهره الأمر للجملة	ظاهره الأمر للحملة

١٤٧	١	رد علىٰ الدعوة	رد الدعوة
١٤٨	١٢	عليك بالنوم أعز	عليك بالنوم إغراءً
١٥٨	٧	عل تلك الصورة	علىٰ تلك الصورة
١٦٨	١	ذا لهجتين	ذا الجهتين
١٨١	٦	مطلق الطلب	لمطلق الطلب
٢٠٢	٤	والمدارس والربط	والمدارس والريط
٢٠٥	٤	جزءًا لتلك الأعمال	جزاءً لتلك الأعمال
٢٠٥	٩	لفظه عام للمجلس	لفظه عام للمسجد
٢٤٨	٩	«وإردبها»	و«إردبها»
٢٦٦	١٦	يجعلونه مجربًا	يجعلونه محرمًا
٢٦٦	١٦	ويجلون المحرم	ويحلون المحرم

الجزء السادس

٢٩	٣	«سائلها ببلاها»	«سأبلها ببلالها»
٣٦	١٧	همزة ممدودة	همزة ممدود
٥٣	٥	أو علىٰ ما شاء اللَّه	أو إلىٰ ما شاء اللَّه
٧٤	١٠	والموصول فاعل بعيد	والموصول فاعل يعيد
٧٩	١٠	«فلا صلاة إلا الذي أقيمت»	«فلا صلاة إلا التي أقيمت»
٩٤	٦	«وإن رغم أنف الدرداء»	«وإن رغم أنف أبي الدرداء»
٩٥	٦	لمن صنع ما يكسب به	لمن صنع له ما يكسب به
١٠٧	١٩	فكذا قدمت علىٰ الصوم	فلذا قدمت علىٰ الصوم
١١٢	٨	فلا يضر الأثر	فلا يضر بقاء الأثر
١١٩	١٨	أنه اسم	أنه اسم متمكن

١٢٢	٥	«وما جاءكم . . . . ألخ»	«ما جاءكم . . . . ألخ»
١٢٣	١٢	ولا تكثروا إكثارًا	ولا تكثروه إكثارًا
١٢٤	٢	ليشير بإصابعهما	ليشير بأصابعهما
١٢٨	١٢	(حديث رقم (٨٨٢٧) (٢/ ٣٦٩-٣٧٠) ونصه)	(يوضع مكانه الحديث رقم (٨٨٢٤) (٢/ ٣٦٩) ونصه).
١٣١	١٢	و«الترتيب» فيه :	و«التتريب» فيه :
١٣٤	١٨	بين أسنانه ونحوه	بين أسنانه بعود ونحوه
١٣٥	٥	يحصل له التغيير	يحصل له التغير
١٣٥	٢١	بفتح وسكون جيم	بفتح واو وسكون جيم
١٣٨	١٦	مفصلة بهذا التفصيل	مفضلة بهذا التفضيل
١٤٦	١٣	«مثل الذي يلغني»	«مثل الذي بلغني»
١٤٩	١٣	لو فعل سببًا منها	لو فعل شيئًا منها
١٧٩	٦	إلا أنه	لا أنه
١٨٧	٦	علىٰ صيغة الفاعل	علىٰ صيغة اسم الفاعل
١٩٢	١٣	معهود في الكلام	غير معهود في الكلام
١٩٤	١٢	قال شيخنا الهيتمي	قال شيخنا الهيثمي
١٩٧	١	«وأخذ بها»	وأخذ «بها»
١٩٧	١٦	فعيلة بمعنىٰ المفعولة	فعلية بمعنىٰ المفعولة
٢٠٠	٧	«أن علىٰ الأرض»	«إن علىٰ الأرض»
٢٠٦	٥	من الأسباب العائدة للمرض	من الأسباب العادية للمرض
٢٢١	١٩	«الأنصار شعاري» ككتاب	«الأنصار شعاري» الشعار ككتاب
٢٢١	١٣	وفيه عبد المطلب	وفيه المطلب

٢٣٢	٣	الإيمان بتحقيق الرؤية	الإيمان بتحقق الرؤية
٢٧٧	١٢	«هذا أكثر عامر ينادي مالاً»	«هذا أكثر عامري نادىٰ مالاً»
٢٨٢	٧	فيما لا يعني	فيما لا يغني
٢٨٥	١٢	«فإنه لا مكره، كذا كان	«فإنه لا مكره» كذا كان
		في كتاب أبي مبيض»	في كتاب أبي مبيض
٢٩٤	٢٠	أن يكونون تبعًا	أي: يكونون تبعًا
٣٠٣	٦	وتشديد ياء موحدة	وتشديد باء موحدة
٣١٣	٨	وأراد	أو أراد
٣١٨	١	لعلمهم حين رأوا	لعلهم حين رأوا
٣٣٧	١٦	«فيريد أن ينتهض»	«فيريد أن ينهض»
٣٤٠	١٧	«بعضها» إلىٰ بعض	«بعضها» أي: بعض
٣٩٧	١٤	قالوه استفهامًا لذلك	قالوه استعظامًا لذلك
٤٠٠	١٧	أو أتبع بالتخفيف	أو تبع بالتخفيف
٤٠٥	٣	«ثم تخلفوني»	«بم تخلفوني»
٤١٤	١٥	وفيه دليل عل أن	وفيه دليل علىٰ أن
٤٤١	١٢	«أن رسول للّه ....»	«أن رسول اللّه ....»
٤٤٢	١٧	«ورقا»	ورقان
٤٥٠	٦	في تلك الحاجة	أي: في تلك الحاجة
٤٥٠	١٣	وللّه تعالىٰ أعلم	واللّه تعالىٰ أعلم
٤٥٧	١٠	تحقيق لمعناه رواية	تحقيق لمعناه
٤٦٢	١٠	فربما يجري مني	أي: فربما يجري مني
٤٦٣	٩	«في القذد»	«في القذذ»

٤٧٠	١٤	«إلىٰ البعث»	«في البعث»
٤٧٤	١١	في التنزيل والتسفل	في التنزل والتسفل

الجزء السابع

١٦	٤	تؤدي إلىٰ القبور	تؤدي إلىٰ الفتور
١٩	١٨	أي : جلدة	أي : جلده
٢٥	٨	وأحمد ، وأبو يعلىٰ ، وأبو نعيم	وأحمد ، وأبو نعيم
٤٠	١٣	«فإنا أهل البيت . . .»	«فإنا أهل بيت . . .»
٤١	١	قوله : «ثلمة القدح»	قوله : «من ثلمة القدح»
٤٣	٥	«إن عبد اللّٰه بن خباب»	«أن عبد اللّٰه بن خباب»
٤٦	١٩	فلن تتجاوز	أي : فلن تتجاوز
٦٥	١	أي : فقراء ،	أي : فقراء المهاجرين ،
٨٤	١٦	«أي دعوة» : كأن تذكير	«أي دعوة كان» : تذكير
١٥٢	٦	أي : فأيده فيه	أي : فائدة فيه
١٨٥	١٠	أيوب بن بحوط	أيوب بن خوط
١٩٧	١٨	وكان ذلك ليتم به	وكأن ذلك ليتم به
٢١٩	٥	أما مع الغدر	أما مع العذر
٢٢٢	١١	«كان يصلي أيام الشتاء»	«كان يصلي في أيام الشتاء»
٢٤٥	١٢	لا يكفي هذا في تصحيح	ولا يكفي هذا في تصحيح
٢٥١	٨	قوله : «حبة سندس»	قوله : «جبة سندس»
٣١٦	١٨	إفراد ضميرها	إفراد ضمير بها
٣٤٧	١٩	«يلجمون»	«ملجمون»

٣٥٨	٣	ما فعلت النغير	ما فعل النغير
٣٦٢	١	فلا يتعدىٰ إلىٰ أن	فلا يتعدىٰ ذاك إلىٰ أن
٤٠٠	٨	قنأ يقنو فهو قان	قنا يفنو فهو قان
٤٠٦	٨	ابن حجر أبو حجر	ابن جحير أبو حجير (١)
٤٠٩	٦	مارقَّ من الديباج	ما رقَّ من الديباج
٤٤٩	١٨	«ابتلاني بالبصر»	«ابتلاني ببصري»
٤٧٤	٤	«مالك وللعذراء»	«مالك وللعذارىٰ»
٤٧٥	١٧	«فقام بين يديه»	«فقام صفٌ بين يديه»

الجزء الثامن

١١	٢٠	«وأي الداء أدوأ»	«وأي داءٍ أدوأ»
٢٤	٣	«صبحكم»	«صبحتكم»
٦٩	٤	«أن تعضكم العرب»	«أن تعضكم السيوف»
٩٦	٦	«وهو ميلين»	«وهو علىٰ ميلين»
١٣٤	٧	«قريبًا»	«قريب»
١٣٦	١٥	«فينجلي لهم»	«فيتجلىٰ لهم»
١٤٨	١	«إنا لم نحتشم»	«إنا لا نحتشم»
١٥٢	١٠	«إن ائتمن»	«اؤتمن»
١٩٥	بين ١٢، ١٣	(سقط لفظ وشرحه)	يوضع: «إذا هوىٰ» أي: مال وقصد
٢٣٤	١٢	«أوساخ الناس»	«أوساخ أيدي الناس»

(١) وقول المؤلف بعده: «ومقتضاه أنهما بالتصغير» يدل علىٰ أن الذي في نسخة المؤلف من «التعجيل» هو التصغير؛ فتنبه.

٣٤١	١١	«وزناد»	«وزنادًا»
٣٧٣	٩	«أو ليس»	«أو لسن»

الجزء التاسع

١٧٢	١٦	«لخفها» : أي : «تفسد» : من الإفساد في خفها ، وخفُّ الإبل معلوم لأهله	«بخفها» : أي : في خفها ، وخف الإبل معلوم «تفسد» : من الإفساد
٢١٦	٨	«إلى العِيْص»	«أبي العِيْص»
٢٩٢	٥	قوله : «أميتموهما»	قوله : «فأميتموهما»
٣٣٠	١٤	وإعجام راء	وإعجام زاي

الجزء العاشر

٢٦	٧	«كبر اثنتين»	«كبر المؤذن اثنتين»
٢٨	١٧	تقبض روح	تقبض عنده روح
٧٣	٩	«فأقصر من الصلاة»	«فأقصر عن الصلاة»
٧٤	١٩	قبل أن يتهيؤوا للقتال	قبل أن يتهيؤا للقتال
١٢٠	١٧	بشهداء ، فلينظر ،	بشهداء ، لا أن لا يعطي المطعونين ، فلينظر

الجزء الحادي عشر

١٠٣	٨	«وقد أحرمنا بالحج»	«قد أحرمنا بالحج»
١٦٥	٨	والجار والمجرور خير مقدم	والجار والمجرور خبر مقدم
٢٣١	٤	«على نابلٍ صاحب العباء»	«عن نابلٍ صاحب العباء»

الجزء الثاني عشر

٤٣٨	١	المراد بها المبالغة	المراد بها البالغة
٤٤٦	٧	لقد علمت	لقد عملت

الجزء الثالث عشر

٧١	١١	ويعني أتحرج :	ومعنىٰ أتحرج :
١٠١	١١	«فيقولون» : نعم	«فيقولون : نعم»
١٩٦	١	«أحرزهما اللَّه»	«أحرزهم اللَّه»

الجزء الرابع عشر

٨٨	٨	«غسلاً» : أي : واحدًا ،	«غسلاً واحدًا» "
٢٣٦	٥، ٦	للأزواج الظاهر أن «لما»	للأزواج الطاهرات «لما»

وكتب

أبو معاذ

طارق بن عوض اللَّه بن محمد

* * *

ترجمة المؤلف
أبي الحسن السندي(١)

محمد بن عبد الهادي، السندي الأصل والمولد، الحنفي، «نزيل المدينة المنوّرة»، الشيخ الإمام العالم العامل العلامة المحقق المدقق النحرير الفهامة: أبو الحسن نور الدين.

وُلد بـ«تته»؛ قرية من بلاد السند، ونشأ بها، ثم ارتحل إلىٰ «تستر»، وأخذ بها عن جملة من الشيوخ، ثم رحل إلىٰ المدينة المنوّرة وتوطنها، وأخذ بها عن جملة من الشيوخ كالسيد محمد البرزنجي والملا إبراهيم بن حسن الكوراني وغيرهما.

ودرس بالحرم الشريف النبوي، واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح، وألف مؤلفات نافعة، منها:

«الحواشي الستة علىٰ الكتب الستة»؛ إلا أن «حاشيته علىٰ الترمذي» ما تمت.

و«حاشية نفيسة علىٰ مسند الإمام أحمد».

و«حاشية علىٰ فتح القدير لابن الهمام» وصل بها إلىٰ باب النكاح.

و«حاشية علىٰ البيضاوي».

---

(١) من كتاب «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» لأبي الفضل محمد خليل بن علي المرادي (٤/ ٦٦) ببعض تصرف. وله ترجمة في «الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام» المسمىٰ بـ«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» لعبد الحي فخر الدين الحسني (٢/ ٦٨٥).

و«حاشية علىٰ الزهراوين» للملا علي القاري .

و«حاشية علىٰ حاشية شرح جمع الجوامع الأصولي لابن قاسم» المسماة بـ«الآيات البينات» .

و«شرح علىٰ الأذكار للنووي» .

وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان .

وكان شيخًا جليلاً ماهرًا محققًا بالحديث والتفسير والفقه والأصول والمعاني والمنطق والعربية وغيرها .

أخذ عنه جملة من الشيوخ ، منهم : الشيخ محمد حياة السندي وغيره .

وكان عالمًا عاملاً ورعًا زاهدًا .

وكانت وفاته بالمدينة المنورة ثاني عشري شوّال سنة ثمان وثلاثين ومائة وألف وكان له مشهد عظيم ، حضره الجم الغفير من الناس حتىٰ النساء ، وغلقت الدكاكين ، وحمل الولاة نعشه إلىٰ المسجد الشريف النبوي ، وصُلِّي عليه به ودفن بالبقيع ، وكثر البكاء والأسف عليه ، رحمه اللّٰه تعالىٰ .

❊ ❊ ❊



وصلَّىٰ اللَّهُ علىٰ سيدِنا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم، الحمد للَّه ربِّ العالمين، وصلَّىٰ اللَّه علىٰ سيدنا محمد وآله وصحْبِه وسلم وبعْدُ.

فهذا تعليق لطيفٌ علىٰ «مسند الإمام الهُمام أحمد بن حنبل» - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - مقتصِرٌ علىٰ ذكر ما يَحتاج إليه القارئ والمدرِّسُ من ضَبط اللفظ، وإيضاحِ الغريبِ والإعرابِ قدرَ ما يتيسَّر - إن شاء اللَّه تعالىٰ - رزقنا اللَّه الختم علىٰ الإيمان بعد التوفيق للإتمام، آمين ربَّ العالمين.

❊ ❊ ❊

ولنبدأ قبل الشروع في المقصود بـ:

ذكر بعض أحوال الإمام المؤلِّف

تبركًا به؛ وإن كان هو لشهرته غنيًّا عن ذلك.

قال النووي - رحمه اللَّه تعالىٰ - في «التهذيب»[1]: هو الإمام البارع - المجْمَع علىٰ إمامته وجلالته وورعه وزهده وحفظه ووفور علمه وسيادته - أبو عبد اللَّه أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيُّ المروزي ثم البغدادي، خرج من مرو حَمْلاً، وولد ببغداد، ونشأ بها إلىٰ أن توفي بها، ودخل مكةَ والمدينة والشام واليمن والكوفة والبصرة والجزيرة.

سمع: سفيان بن عيينة، وابنَ عُلَيَّة، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، و[2] ابن المديني، وعبد الرزاق، وخلائقَ.

روىٰ عنه: شيخُه عبد الرزاق، ويحيىٰ بن آدم، وأبو الوليد، وابن مهدي، ويزيد بن هارون، و[2] ابن المديني، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو زُرْعة الرازي، وخلائقُ.

ورُوِّينا عن إبراهيم الحربي أنه قال: جمع اللَّه له علم الأولين من كل صنف.

وعن أبي مُسْهِرٍ قال: ما أعلم أحدًا يحفظ علىٰ هذه الأمة أمر دينها إلا شابًّا بالمشرق - يعني: أحمد بن حنبل.

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١١٠).

(٢) الواو من عندنا ليستقيم السياق، فعلي بن المديني من شيوخ الإمام أحمد رحمهما اللَّه تعالىٰ.

وعن أبي زُرْعة قال: ما رأيت من المشايخ أحفظَ من أحمد بن حنبل؛ حَزرْتُ كتبه اثني عشر جَملاً وعِدْلاً، كل ذلك كان يحفظه عن ظهر قلبه.

وعنه أيضًا: ما رأيتُ أحدًا أجمع من أحمد بن حنبل، وما رأيتُ أحدًا أكملَ منه؛ اجتمع فيه زهدٌ وثقةٌ[1] وفضلٌ وأشياءُ كثيرةٌ.

وقال قتيبة: أحمد إمامُ الدنيا.

وقال الشافعي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -: ما رأيتُ أعقلَ من أحمد بن حنبل وسليمان بن داود الهاشمي.

وقال أبو حاتم: كان أحمد بن حنبل بارعَ الفَهْمِ بمعرفة صحيح الحديث وسقيمه.

وقال صالح بن أحمد بن حنبل: قال أبي: حججتُ خمسَ حِجَج؛ ثلاثًا منها راجلاً. قال: وما رأيت أبي قط اشترىٰ رمانًا ولا سَفَرْجَلاً ولا شيئًا من الفاكهة إلا أن يشتري بِطِّيخةً فيأكلها بخبزٍ، أو عنبًا أو تمرًا. قال: وكثيرًا ما كان يأتدم بالخل. قال: وربما اشترينا الشيء فنستره عنه؛ لئلا يُوبِّخنا عليه.

وقال بعضهم: ما رأيت مصليًا قط أحسنَ صلاة من أحمد بن حنبل، ولا اتباعًا للسنن[2] - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

وقيل لبشر بن الحارث حين ضُرِبَ أحمد بن حنبل في المحنة: لو قمتَ مقامه تكلمتَ كما تكلَّم؟ قال: لا أقوىٰ عليه، إن أحمد قام مقام الأنبياء!

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: بلغني أن المتوكل أمر أن يُمْسَحَ الموضعُ الذي وقف الناس فيه للصلاة علىٰ أحمد بن حنبل، فبلغ مقام

(١) الأشبه: «وفقه».

(٢) كذا بالأصل، وفي «تهذيب الأسماء واللغات»: «ولا أشد اتباعًا للسنن منه».

ألفي ألفٍ وخمسمائة ألف. قال: وقال الوَرْكاني: أسلم يوم وفاة أحمد بن حنبل عشرون ألفًا من اليهود والنصارىٰ والمجوس(١).

ومناقبه أكثر من أن تحصر، وقد صنف فيها جماعة، والمقصودُ الإشارةُ إلىٰ طَرَفٍ منها تبرُّكًا.

ولد رحمه اللَّه تعالىٰ في شهر ربيع الأول، سنة أربع وستين ومائة، وتوفي ضَحْوَة يوم الجمعة، الثاني عشر من شهر ربيع الأول، سنة إحدىٰ وأربعين ومائتين، ودفن ببغداد، رحمه اللَّه تعالىٰ.

* * *

(١) قال الذهبي في «السير» (١١/ ٣٤٣) بعد ذكره هذه الحكاية بإسناده: «هذه حكايةٌ منكرةٌ، تفرد بنقلها هذا المكيُّ عن هذا الوَرْكاني ولا يُعرف، وما ذا بالوركاني المشهور: محمد بن جعفر الذي مات قبل أحمد بن حنبل بثلاث عشرة سنة، وهو الذي قال فيه أبو زرعة: كان جارًا لأحمد بن حنبل، ثم العادةُ والعَقْلُ تُحيلُ وقوعَ مثلِ هذا، وهو إسلام ألوف من الناس لموت وليٍّ للَّه، ولا يَنْقُل ذلك إلا مجهولٌ لا يُعرف، فلو وقع ذلك لاشْتَهر ولتواتر؛ لتوفُّرِ الهمم والدواعي علىٰ نقل مثله؛ بل لو أسلم لموته مائةُ نفس لقُضِي من ذلك العجبُ فما ظنُّك؟!». هـ. وذكر نحوَه، وزاد عليه في «تاريخ الإسلام» فراجعه منه إن شئت.

ولنذكر بعضَ ما يَتعلقُ بالكتاب

قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة»[(١)]: «مسند أحمد» ادَّعىٰ قومٌ فيه الصحة، وكذا في شيوخه، وصنف الحافظ أبو موسىٰ[(٢)] المديني في ذلك تصنيفًا[(٣)]، والحق أن أحاديثَه غالِبُها جِيادٌ، والضعاف منها إنما أوردها للمتابَعَات، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد، أخرجها ثم صار يَضربُ عليها شيئًا فشيئًا، وبقي منها بعدَه بقيةٌ، وقد ادَّعىٰ قومٌ أن فيه أحاديثَ موضوعةً، وتتبع شيخُنا الحافظ أبو الفضل[(٤)] من كلام ابن الجوزي في «الموضوعات» تسعةَ أحاديث أخرجها من «المسند» وحكم عليها بالوضع، وأنا تتبعتُ[(٥)] بعده من كلام ابن الجوزي في «الموضوعات» ما يلتحق به؛ فكَمَّلْتُ نحو العشرين، ثم تعقبتُ كلام ابن الجوزي فيها حديثًا حديثًا، وظهر من ذلك أن غالبَها جيادٌ، وأنه لا يتأتىٰ القطع بالوضع في شيءٍ منها؛ بل ولا الحكمُ بكون واحد منها موضوعًا إلَّا الفردَ النادرَ مع الاحتمال القوي في دفع ذلك، وسميته: «القولَ المسَدَّد في الذَّبِّ عن مسند أحمد» انتهىٰ.

---

(١) مقدمة «التعجيل» (١/ ٢٤٠).

(٢) في «الأصل» «ابن موسىٰ» وهو خطأ، والصواب: أبو موسىٰ. وهو الحافظ الكبير شيخ المحدثين، ومن ذا الذي عُنِيَ بالحديث ولا يعرفه ؟! ترجمته في غير ما كتاب، لكن راجع: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٥٢).

(٣) هو «خصائص المسند» طبع غير مرة أولها في الهند، وعنها طبعة أبي الأشبال أحمد شاكر في أول تحقيقه للمسند.

(٤) هو الحافظ الإمام الكبير: زين الدين العراقي.

(٥) قبلَه في «التعجيل»: وكنتُ قرأتُ ذلك الجزء عليه ثم تتبعتُ.

وقال في أول «القول المسدد»[(١)] ما حاصله: أنه صنفه ذبًّا عن هذا الكتاب العظيم الذي تلَقَّتْه الأمةُ بالقَبُول والتكريم، وجَعَلَه إمامَهم حجةً[(٢)] يُرْجَع إليه ويُعوَّل عند الاختلاف عليه. انتهىٰ.

وقال الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة اللَّه صاحب «تاريخ دمشق» المعروف بابن عساكر - رحمه اللَّه تعالىٰ - في «فِهْرِسْتِه»[(٣)] لهذا الكتاب: أما بعد؛ فإن حديث المصطفىٰ - عليه أفضل الصلاة والسلام - به يُعرف سبلُ الإسلام، ويُبْنىٰ عليه أكثرُ الأحكام، ويُؤخذ منه معرفةُ الحلال والحرام، وقد دوَّن جماعةٌ من الأئمة ما وقع إليهم من حديثه؛ فكان أكبرُ الكتب التي جُمِعت فيه: «مسندَ الإمام أبي عبد اللَّه أحمد بن حنبل» رحمه اللَّه تعالىٰ، وهو كتاب نفيس يُرْغبُ في سماعه وتحصيله ويُرْحلُ إليه؛ إذ كان مُصنِّفُه الإمامَ المقدَّمَ في معرفة هذا الشأن، والكتابُ كبيرُ القدر والحجم مشهور[(٤)] عند أرباب العلم، يبلغ عددُ أحاديثه ثلاثين ألفًا سوىٰ المعادِ، وغيرَ ما أَلحقَ به ابنُه عبد اللَّه من عالي الإسناد، وكان مقصوده رحمه اللَّه في جمعه إياه أن يَرْجِع إليه في الاعتبار مَن بلغه أو رواه.

ثم ذكر بسنده عن حنبل بن إسحاق أنه قال: جَمَعَنا عَمِّي، لي ولصالح ولعبد اللَّه، وقرأ علينا «المسند» وما سمعه منه - يعني: تامًّا - غيرُنا، وقال: إن هذا الكتاب قد جمعتُه وانتقيتُه من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفًا؛ فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول اللَّه ﷺ فارجعوا إليه؛ فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة.

---

(١) «القول المسدد» (ص ٣).
(٢) بالأصل: صحة، وفي «القول المسدد»: حجة.
(٣) (١/ ٢٩).
(٤) في «الأصل»: مشهورًا. والمثبت من «الترتيب». وهو الجادة.

وكذا ذَكر بسنده عن عبد اللَّه: قلت لأبي - رحمه اللَّه تعالىٰ -: كرِهْتَ وضعَ الكتب وقد عمِلْتَ «المسند»؟! فقال: عملتُ هذا الكتاب إمامًا؛ إذا اختلف الناس في سنة رسول اللَّه ﷺ رُجع إليه.

وكذا ذكر بسنده إلىٰ عبد اللَّه قال: خَرَّج أبي - رحمه اللَّه تعالىٰ - «المسند» من سبعمائة ألف حديث.

ثم قال: ومع جلالة قدر هذا الكتاب، وحسنِ موقعه عند ذوي الألباب؛ فالوقوفُ علىٰ المقصود منه مُتَعَسِّرٌ، والظَفَرُ بالمطلوب منه بغير تعبٍ متعذِّرٌ؛ لأنه غيرُ مرتب علىٰ أبواب السنن، ولا مهذبٍ علىٰ حروف المعجم لتقريب السنن، وإنما هو مجموعٌ علىٰ مسانيد الرواة من الرجال والنساء لا يَسْلمُ من طَلَبَ منه حديثًا من نوع مَلالٍ[1]؛ إذ قد خُلِطَ فيه بين أحاديث الشاميين والمدنيين، ولم يحصل التميُّزُ بين روايات الكوفيين والبصريين؛ بل قد امتزج في بعضه أحاديثُ الرجال بأحاديث النسوان، واختلطت مسانيدُ القبائل بمسانيد أهل البلدان، وكثر فيه التَّكرارُ مع اتحاد المتن والإسناد[2]، حتىٰ ربما أُعيدَ الحديثُ الواحد فيه ثلاث مرار لغير فائدة في إعادته؛ بل مجرد تَكرارٍ، ولست أظن ذلك - إن شاء اللَّه - وقع من جهة أبي عبد اللَّه - رحمه اللَّه - فإن مَحِلَّه في هذا العلم أوفىٰ، ومِثْلُ هذا علىٰ مثله لا يخفىٰ، وقد قيل: إنه توفي قبل تهذيبه، ونزل به أجلُه قبل ترتيبه[3]؛ وإنما قرأه لأهل بيته قبل بذل مجهوده فيه؛ خوفًا من حلول الموت[4] دون بلوغ مقصودِه فيما يرتضيه، ثم إن كُتُبَ

---

(١) في «الترتيب» من الملال والعناء.

(٢) في «الترتيب» وكثر فيه تكرار الحديث المعاد المروي بعينه بالمتن والإسناد.

(٣) في «الترتيب» تلفيقه وترتيبه.

(٤) في «الترتيب» من حلول عائق بموته.

أبي بكر بن مالك - الذي رواه عن ابنه عبد اللّٰه بن أحمد - غَرِقَت فجُدِّدت له بعد غرقها وما حُقِّقَتْ، فحصل فيه التَّكرارُ لهذين السببين، ووقع فيه الاختلاط من هاتين الجهتين. انتهىٰ كلام ابن عساكر فليُحْفظ هذا؛ فإنه يغني عن إبداء وجهٍ وطلب عِلَّةٍ لما وقع من التكرار أو الاختلاط؛ فلا تَشْتغِلْ بذلك في أثناء الشرح - إن شاء اللّٰه تعالىٰ.

وذكر العلامة الطِّيبيُّ في «شرح مشكاة المصابيح» أنه قال ابن الجوزي: قال الإمام أحمد: صح - أي: من الأحاديث - سبعمائة ألف وكسر، وقال: قد جمعت في «المسند» أحاديثَ انتخبتُها من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفًا؛ فما اختلفتم فيه فارجعوا إليه، وما لم تجدوا فيه فليس بحجةٍ. والمراد بهذه الأعداد الطُّرُقُ لا المتونُ.

* * *

ثم لنشرعْ في المقصود - بتوفيق الملكِ المعبودِ - فنقول: بدأ - رحمه اللّٰه تعالىٰ- في الكتاب بمسانيدِ العشرةِ المبشرةِ، الذين هم أفضلُ الصحابةِ - رضوان اللّٰه تعالىٰ عليهم أجمعينَ - وقدَّم من بينهم الخلفاءَ الأربعةَ، الذين هم أفضلُ العشرةِ، وذكرَهُم علىٰ ترتيب الخلافةِ؛ إذ الصحيحُ عند أهلِ السنةِ - الذين هم خُلاصةُ هذه الأمة - أنَّ فَضْلهم علىٰ هذا الترتيب؛ فها هي مسانيدُ العشرةِ:

* * *

مسندُ أبي بكرٍ رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مثواه ومأواه

هو عبدُ اللَّه بنُ عثمانَ بن عامرٍ القُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ، صِدِّيقُ هذه الأمة، وأمُّه أمُّ الخَيْرِ: سَلْمَىٰ بنت صخر بن عامر ابنة عمَّةِ[١] أبيه، وُلِدَ بعد الفيل بسنتين وأشهر، صَحِبَ النبيَّ ﷺ قبل البَعْثة وسَبَق إلىٰ الإيمان، واسْتمر معه طولَ إقامته بمكة، ورافقه في الهجرة وفي الغار وفي المشاهدِ كُلِّها إلىٰ أن مات.

روىٰ عنه: عمرُ وعثمانُ وعليٌّ وغيرُهم من الصحابة والتابعين، وكان لقبه عَتِيقًا، واشْتَهَر به، أسلم علىٰ يده: عثمانُ وطلحةُ والزبيرُ وسعدٌ وعبدُ الرحمن ابن عوف، وأعتق سبعةً كُلُّهم يُعَذَّبُ في اللَّه؛ منهم بلالٌ.

أسلمَ وله أربعون ألفًا؛ فأنفقها في سبيل اللَّه، ذكره أبو داود في «الزهد» بسندٍ صحيحٍ، كذا في «الإصابة»[٢] واتَّفَقَ أهلُ السنةِ علىٰ أنه أفضلُ هذه الأمة، ويكفي في ذلك لمن كان ذا نورٍ: ما صح فيه من قوله ﷺ: «**لو كنتُ مُتخذًا خليلاً لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ . . .**»[٣] الحديثَ؛ فقد بَيَّن ﷺ أنه لا يليق له الخُلَّةُ إلا مع اللَّه - جل ذكره وثناؤه - وأن هذا المَنْصِبَ الجليلَ لو جاز له فيه الاشتراكُ لكان الحقيقَ به بَعْدَ اللَّهِ: أبو بكرٍ؛ فانظر في جلالة قدره ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠] وكانت وفاته يوم الاثنين في جُمادىٰ الأولىٰ، سنة ثلاث عَشْرة من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنةً، وفي

---

(١) كذا في «الأصل»! وفي «الاستيعاب» و«الإصابة»: عم. ذكرًا، وهو الصواب - إن شاء اللَّه تعالىٰ - فتأمل.

(٢) «الإصابة» (٦/ ١٥٧).

(٣) أخرجه: البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد.

رواية: في جُمادىٰ الآخرة، وكلام الحافظ يميل إلىٰ ترجيحها، كذا في «الإصابة»[(١)].

(١) (١/ ٢)

قوله: (قَامَ أبو بَكْرٍ) أي: خطيبًا، وفي رواية[(٢)] «أنه خطب: إنكم تقرءون هذه الآية، وتضعونها علىٰ غير ما وضعها اللَّه - عز وجل . . .» كما في رواية يُريد: إنكم تفهمون منها أن النهي عن المنكر غيرُ واجبٍ مُطلقًا، وليس كذلك؛ إما لأن العمل به مُقَيَّدٌ بما جاء في حديث أبي ثعلبة الخشني: «**إذا رأيت شحًا مطاعًا، وهوىٰ متبعًا، ودنيا مُؤْثَرَةً، وإعجابَ كلِّ ذي رأي برأيه، ورأيت أمرًا لا يَدَانِ لك به؛ فعليكَ خُوَيِّصَةَ نفسِك، ودع أمرَ العوام**» هكذا رواه ابن ماجه[(٣)]، وهي أتم الروايات؛ فلذلك اخترناه، وإما لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جملة ما يكون به إصلاحُ النفس، ومن جملة الاهتداء، وقد أمر اللَّه تعالىٰ به في هذه الآية بقوله: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المَائدة: ١٠٥] وبقوله: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المَائدة: ١٠٥] نعم؛ لا يضر عملُ العاصي بعد ذلك إن لم يقدر علىٰ إبطاله باليد؛ فتركُ الأمر والنهي رأسًا ليس مما تدل عليه الآيةُ أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢) (١/ ٢)

قوله: (نَفَعَنِي اللَّهُ) أي: بالعمل به (اسْتَحْلَفْتُهُ . . .) إلخ، ظاهره أنه لا يُصدِّقه بلا حَلِفٍ، وهو مخالف لما عُلِم من قَبول خبر الواحد العَدْل بلا حلف؛ فالظاهر أن مراده بذلك: زيادةُ التوثيق بالخبر والاطمئنان به؛ إذ الحاصلُ بخبر العدل الظنُّ، وهو مما يَقبلُ الضَّعفَ والقوة، ومعنىٰ (صَدَّقْتُه)

---

(١) «الإصابة» (٦/ ١٦١).

(٢) «المسند» (١/ ٩).

(٣) «السنن» (٤٠١٤).

أي: علىٰ وجه الكمال، وإن كان القَبول الموجِبُ للعمل حاصلاً بدونه؛ علىٰ أن كلمة (إِذَا) ليست مما يُفِيدُ اللُّزُومَ الكُلي في القضايا[١] الشَّرطية؛ بل تُفيدُ الإهمالَ الذي في قوة الجزئية، فيُحْملُ هذا علىٰ ما إذا لم يعتمد علىٰ خبره بدون حَلِفٍ؛ لنُقْصانٍ في العدالة أو غيرِه (وصَدَق أَبُو بَكْرٍ) أي: علمتُ صدْقَه في ذلك علىٰ وجه الكمال بلا حَلِفٍ (يُذْنِبُ) من أَذْنَبَ (ذَنْبًا) أيْ: أيُّ ذنبٍ كان؛ فالحديث يفيد أن كل ذنب يغفر بهذه الطريق، وهو لا ينافي مغفرةً بعض[٢] الذنوب بالوضوء أو الصلاة بدون استغفار (فيَتَوضّأ) بالنصب علىٰ جواب النفي أو بالرفع علىٰ العطف؛ أي: إن لم يكن متوضئًا، أو هو محمول علىٰ طلب تجديد الوضوء بعد ارتكاب الذنب (فيُحْسِنُ) من الإحسان؛ أي: بمراعاة السُّنن والآداب، ولكون الوضوء مطلوبًا للصلاة؛ اكتَفَىٰ بذكر إحسانه عن ذكر إحسان الصلاة؛ لأن الإحسان إذا كان مطلوبًا في الوضوء ففي الصلاة بالأولىٰ - واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث يدل علىٰ أنه ينبغي للتائب أن يقدم الصلاة بين يدي التوبة - واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣) (١/٢-٣)

قوله: (سَرْجًا) بفتح فسكون: واحد السُّرُوج (حِينَ خَرَجَ) أي: من الغار بعد ثلاث ليال (فأَدْلَجْنا) بتخفيف الدال؛ بمعنىٰ: سار من أول الليل، وبتشديدها؛ بمعنىٰ: سار من آخره، وقيل: أَدْلَج بالوجهين[٣]؛ في سير الليل مطلقًا أوله وآخِره، والمشهور هاهنا: السكونُ (فَأَحْثَثْنَا) بحاء مهملة فمثلثتين فنون؛ أي: أسرعنا من الحث (يَومَنَا ولَيْلَتَنَا) وفي «صحيح البخاري» بتقديم «ليلتنا» وهو أظهر. نعم الواو لا تفيد الترتيب فتصح علىٰ رواية أيضًا (حَتَّىٰ

(١) في «الأصل»: القضاء.
(٢) في «الأصل»: بعد.
(٣) في «الأصل»: الوجهين.

أَظْهَرْنَا) دخلنا في الظهيرة، أو في الظهر؛ أي: قاربنا دخوله فلا ينافي قوله: (وقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ) فإنه يدل علىٰ أنه كان وقت الاستواء حيث لا يظهر ظل، ومعناه أي: وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرىٰ ويظهر؛ فإن الظل عند الظهيرة لا يظهر له سويعة حركة حتىٰ يظهر بمرأىٰ العين أنه واقف وهو سائر حقيقة، وقيل: هو حال الشمس ولا يخفىٰ أن التذكير يأباه (فَضَرَبْتُ بِبَصَرِي) أي: نظرت (نَأْوِي) نرجع (فَأَهْوَيْتُ) أي: ملت (فَإِذَا بَقِيَّةُ ظِلِّهَا) بقاف وتشديد ياء، والخبر مقدر؛ أي: موجودة (فَرْوَة) أي: جلدًا (مِن الطَّلَبِ) بفتحتين قيل جمع طالب كخدم جمع خادم، أو مصدر أقيم مقامه أو علىٰ حذف المضاف أي: أهل الطلب، قلت: قوله: هذا الطلب قد لحقنا فيما بعد يدل علىٰ أنه ليس بجمع (مِنْ لَبَنٍ) بفتحتين هو المشهور، وروي بضم وإسكان باء أي: شياه ذوات ألبان (حَالِب لِي) أي: بأن أذن[1] لك أن تحلب لمن يمر بك علىٰ سبيل الضيافة، فلا يرد أنه كيف شربوا اللبن من الغلام وهو غير مالك له، وقيل: في الجواب عنه أنه كان لصديق لهم علموا برضاه، وهذا جائز أو أنه كان مال حربي لا أمان له، أو لعلهم كانوا مضطرين (فَاعْتَقَلَ شَاةً) أي: احتبسها للحلب (كُثْبَة) بضم كاف وسكون مثلثة فموحدة قيل: هي قدر الحلبة، وقيل: هي القليل منه (فَصَبَبْتُ) أي: الماء من الإدواة علىٰ قدح اللبن (حَتَّىٰ بَرَدَ) المشهور فتح الراء، وقيل: تضم (فَوَافَيْتُه) أي: وافقته ووجدته (حَتَّىٰ رَضِيْتُ) أي: طابت نفسي بكثرة شربه (ثُمَّ قَالَ: هَلْ أَنَىٰ الرَّحِيلُ) أي: هل جاء وقته، وأنىٰ كَرَمَىٰ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] وفي بعض النسخ: ثم قلت: والصواب: قال، كما في ترتيب «المسند»، و«صحيح مسلم»[2] (يَطْلُبُونَا)

---

(١) في «الأصل»: أوذن.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٠٩).

من حذف نون الرفع تخفيفًا، وهو كثير بلا سبب فكيف عند اجتماع النونين، ويحتمل تشديد النون بالإدغام مثل قوله تعالىٰ: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ﴾ [الزمر: ٦٤] (إِلَّا سُرَاقَة) بضم السين (جُعْشُم) بضم جيم وشين معجمة بينهما مهملة ساكنة (فَسَاخَتْ)[١] بالخاء المعجمة؛ أي: غاصت (فِي أَرْضٍ صَلْدٍ) بفتح فسكون يقال: حجر صلد؛ أي: صلب أملس (ووثب) أي: نزل بسرعة (لأُعَمِّينَّ) صيغة المتكلم من أُعَمِّىٰ بنون ثقيلة أي: أخفين طريقك (كِنَانَتِي) بكسر الكاف وعاء يتخذ للسهام (فَخُذْ مِنْها سَهْمًا) ليكون علامة لك عند الرعاة (حَاجتِكَ) أي: قدر حاجتك (فَأُطْلِقَ) علىٰ بناء المفعول (وعلىٰ الأجاجير) أي: وطلعوا علىٰ السطوح، وهو جمع إجار بكسر فتشديد؛ يعني: السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط والإنجار بالنون لغة فيه، والجمع الأجاجير والأناجير (فاشْتَدَّ) أي: كثر (الخَدَم) بفتحتين أي: العبيد (يقُولُون: اللَّهُ أَكْبَر) فرحة بقدومه (وتَنَازَعَ القَوْمُ) أي: الأنصار، الظاهر أن هذا التنازع عند نزوله من القباء (أَيُّهم) أي: ليعلموا أيهم ينزل عليه (عَلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ) كأن غالبهم كانوا في محل واحد (فَلَمَّا أَصْبَح غَدَا حَيثُ أُمِرَ) لعل هذا إشارة إلىٰ ما جاء أن ناسًا قالوا: يا رسول اللَّه، إلينا. وناسًا قالوا: المنزل يا رسول اللَّه، فقال: دعوا الناقة فإنها مأمورة فبركت علىٰ باب أبي أيوب، وفي رواية: عند موضع المنبر من المسجد، فأتاه أبو أيوب فقال: إن منزلي أقرب المنازل فائذن لي أن أنقل رحلك قال: نعم، فنقل وأناخ الناقة في منزله، وجاء أن أبا أيوب لما نقل رحل النبي ﷺ إلىٰ منزله قال النبي ﷺ: «**المرء مع رحله**»[٢] وجاء أن مدة إقامته عند أبي أيوب كانت سبعة أشهر، ذكره في «فتح الباري»[٢] (مَا فَعَل)

---

(١) في «الأصل»: فماخت. والمثبت من المسند.
(٢) «فتح الباري» (٧/ ٢٤٦).

علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ماذا هو فيه (علىٰ أثري) بفتحتين أو بكسر فسكون؛ أي عقبي، (وَلَمْ يَقْدَم) كيعلم.

(٤) (١/ ٣)

قوله: (عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ) بتقديم تحتية مضمومة علىٰ ثاء مثلثة مفتوحة، ثم ياء تحتية ساكنة. **قوله:** (بِبَرَاءَةٌ) أي: بتبليغ سورة براءة، أو ببراءة اللَّه ورسوله من المشركين؛ فعلىٰ الأول يحتمل الرفع علىٰ حكاية أول السورة، والفتحة علىٰ أنه غير منصرف للعلمية والتأنيث، **وقوله:** (لَا يَحُجُّ) علىٰ الأول حال من فاعل التبليغ المقدر بتقدير القول؛ أي: يبلغهم قائلاً لهم، وعلىٰ الثاني بيان للبراءة لاشتماله عليها، وهو يحتمل أن يكون نهيًا أو نفيًا بمعناه، وهو الأوفق؛ **لقوله:** (وَلَا يَطُوفُ) فإنه نفي بمعنىٰ النهي، وأما **قوله:** (وَلَا يَدْخُلُ) فنفي صرف، وعطفه علىٰ الإنشاء لرجوعه إلىٰ معنىٰ، واعتقدوا أنه لا يدخل الجنة... إلخ (مُدَّةٌ) أي: مصالحة مدة (ثَلَاثًا) أي: ثلاث ليال (الْحَقْهُ) من اللحوق؛ أي: أدركه (فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ) ظاهره يخالف الصحيح المشهور أنه ثبت أميرًا في الحج، وإنما كان لعلي تبليغ السورة، والحديث صحيح؛ ففي «مجمع الزوائد»[1] للحافظ نور الدين أبي الحسن علي الهيثمي: رجاله ثقات، ويمكن أن يقال: المعنىٰ رُدّ أمرَه إليَّ؛ أي إن قال لك بأي سبب هذا؟ فقل له إذا رجعت: فاستخبر ذلك رسول اللَّه ﷺ وإلا فلابد من رد هذا؛ لأن خلافه أصح منه وأشهر (حَدَثَ فِيَّ) بتشديد الياء، (أَنْ لا يُبَلِّغَهَا) أي: السورة أو البراءة، قيل: لأن عادة العرب أن لا يتولىٰ إبرام العهود ونقضها إلا الرئيس أو القريب منه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٣٦).

(٥) (١/ ٣)

قوله: (عَامَ الْأَوَّلِ) من لا يُجَوِّز إضافة الموصوف إلىٰ صفته يُؤَوِّلُهُ بنحو عام الزمان الأول، والمراد: العام السابق علىٰ هذا العام (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) ظاهر لفظ حديث (أَوْسَطَ) بجميع رواياته المذكورة في الكتاب الوقف لكن تقديمه، **قوله:** (قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ، وكذا النظر[1] في المتن يقتضي الرفع بتقدير: فقال حاكيًا راويًا عنه، أو ناقلاً قوله، ويؤيده حديث رفاعة، عن أبي بكر الآتي؛ بل يصرح به حديث أبي عبيدة عنه، وحديث عمر عنه، وحديث أبي هريرة عنه (أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ) فإنها السلامة من آفات الظاهر وأمراض البدن وعاهاته، كما أن اليقين سلامة من آفة القلب ومرضه، الذي هو الشك والتكذيب، ولا شك أن صلاح الباطن أقدم من صلاح الظاهر، والأمر يحتاج إليهما جميعًا، ولا ينتظم بدونهما لا في الدين ولا الدنيا، بقي أن المرض الذي لا يؤدي إلىٰ خلل في الدين لا ينافي العافية، كيف والأخيار يسألون العافية؟ ومع ذلك كثيرًا ما تحصل لهم الأمراض (أَوِ الْمُعَافَاةِ) مبالغة في العافية (بِالصِّدْقِ) أي: مع الخالق والخلق (فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ) أي: يعد معه وينتظمان في سلك واحد، أو يؤدي إليه، كما جاء في رواية أنه (يَهْدِي إلى البِرِّ) فالمعية، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٦] ومثله **قوله:** (فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ) قيل: البر كلمة جامعة للخير، وقيل: هو العمل الخالص من كل مذموم، والفجور خلافه، ثم لعل الكذب بخاصيته يفضي بالإنسان إلىٰ القبائح، والصدق بخلافه، وقيل: المراد بالبر في **قوله:** (يَهْدِي إلىٰ البِرِّ) نفس ذلك الصدق، وكذا الفجور في **قوله:** (يَهْدِي إلى الفُجُورِ) نفس ذلك الكذب، والهداية إليه باعتبار المغايرة الاعتبارية في المفهوم والعنوان، كما

---

(١) في «الأصل»: لينظر.

يقال: العلم يؤدي إلىٰ الكمال، وقال ابن العربي: إذا تَحرىٰ الصدقَ لم يعص أبدًا؛ لأنه إن أراد أن يفعل شيئًا من المعاصي خاف أن يقال: أفعلت كذا؟ فإن سكت جرَّ الريبة، وإن قال: لا، كذب، وإن قال: نعم، فسق وسقطت منزلته وذهبت حرمته (وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ) أي: أهلهما وأصحابهما، أو هما في خصال الجنة معدودان منها (لَا تَحَاسَدُوا . . .) إلخ، الحسد: كراهة ما يرىٰ من نعمة اللَّه تعالىٰ علىٰ غيره، والبغض: ضد المحبة، وهي إرادة المضرة، والتدابر: أن يولي كل واحد منهم صاحبه دبره؛ إما بالأبدان أو بالآراء والأقوال، والمراد **بقوله**: (لَا تَحَاسَدُوا) لا يتمنىٰ بعضكم زوال نعمة بعض، سواء أرادها لنفسه أو لا، قالوا: إلا إذا كان مستعينًا بالنعمة علىٰ المعصية (إِخْوَانًا) كما أمركم اللَّه؛ أي: إخوانًا في الطاعة والمعاونة في الخير لا في المعصية، ولذلك قال: (كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦) (١/ ٣)

قوله: (ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا علىٰ أن التشديد للمبالغة؛ أي: كشف عنه البكاء وأزيل (فِي هَذَا الْقَيْظِ) هو زمان شدة الحر.

(٧) (١/ ٣)

قوله: (السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ) بفتح الميم وكسرها لغتان، والكسر أشهر، وهو كل آلة يتطهر بها شبه السواك بها؛ لأنه ينظف الفم، والطهارة النظافة، ذكره النووي. قلت: لا حاجة إلىٰ اعتبار التشبيه؛ لأن السِّواك - بكسر السين -: اسم للعود الذي يدلك به الأسنان، ولا شك في كونه آلة لطهارة الفم بمعنىٰ نظافته، و(مَرْضَاةٌ) بفتح ميم وسكون راء، والمراد أنه آلة لرضا اللَّه تعالىٰ باعتبار أن استعماله سبب لذلك، وقيل: (مَطْهَرَةٌ) و(مَرْضَاةٌ) بفتح الميم كل منهما مصدر بمعنىٰ اسم الفاعل؛ أي: مُطهر للفم ومُرضٍ للرب

تعالىٰ أو هما باقيان علىٰ المصدرية؛ أي: سبب للطهارة والرضا، وجاز أن يكون (مَرْضَاةٌ) بمعنىٰ المفعول؛ أي: مَرضي للرب - تعالىٰ - انتهىٰ. قلت: والمناسب بهذا المعنىٰ أن يراد بالسواك استعمال العود لا نفس العود؛ إما علىٰ ما قيل أن اسم السواك قد يستعمل بمعنىٰ استعمال العود أيضًا، أو علىٰ تقدير المضاف، ثم لا يخفىٰ أن المصدر إذا كان بمعنىٰ اسم الفاعل يكون بمعنىٰ اسم فاعل من ذلك المصدر لا من غيره؛ فينبغي أن يكون هاهنا (مَطْهَرَةٌ) و(مَرْضَاةٌ) بمعنىٰ: طاهر وراض لا بمعنىٰ: مُطهر ومُرضٍ، ولا معنىٰ لذلك؛ فليتأمل. ثم المقصود في الحديث: الترغيب في استعمال السواك، وهذا ظاهر، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله ثقات، إلا أن عبد اللَّه بن محمد لم يسمع من ابن أبي بكر.

(٨) (١/ ٣-٤)

قوله: (فِي صَلَاتِي) ما جاء محله من الصلاة، والظاهر أنه بعد التشهد، ويحتمل علىٰ بُعد أن الصلاة هي الدعاء؛ أي: أجعله في جملة دعائي (ظُلْمًا كَثِيرًا) إذ كل إنسان مقصر في حقوقه تعالىٰ، وفيما يليق به تعالىٰ من التعظيم والإجلال، وبالجملة فظلم كلٍ علىٰ حسَب حاله؛ فحسنات الأبرار سيئات المقربين (وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ) أي: كلها ما عدا الشرك أو جنس الذنوب، علىٰ أن مغفرة غيره تعالىٰ في جنب مغفرته كَلاَ مغفرة، فلا يرد نقض الحصر بنحو: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ﴾ [الشورى: ٤٣] (مِنْ عِنْدِكَ) أي: ناشئة من محض فضلك بلا استحقاق مني، أو لائقة بجنابك عظيمة بقدر عظمتك؛ فلا يرد أنه لا فائدة فيه؛ إذ مغفرته لا تكون إلا من عنده (وقَالَ يُونُسُ: كَبِيرًا) أي: بالباء الموحدة مكان الثاء المثلثة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥١٣).

(٩) (١/ ٤)

قوله: (لَا نُورَثُ) علىٰ بناء المفعول (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ) بالرفع علىٰ أنه خبر عن الموصول، والعائد إليه في الصلة محذوف؛ أي: ما تركناه صدقة، وقد صحف بعض الشيعة بنصب (صَدَقَةً) علىٰ الحال، فقال: لا دلالة للحديث علىٰ منع الإرث، فرد بعض أهل الفهم الذي ليس له يد في صناعة النحو بأنه لا شك عندي وعندك في أن العباس وفاطمة أعرف منا بما يصلح دليلاً في هذا المطلوب؛ فلو لم يكن دليلاً كيف قبلاه وسكتا عنه؛ فبهت؟! قلت: دلالة المعنىٰ أعدل شاهد علىٰ بطلان ما زعمه هذا الشيعي، وكذا الروايات، وأما القول بأن الحديث من أخبار الآحاد؛ فلا يصلح مخصصًا للقرآن، فباطل أما أولاً: فلأنه يصلح لتخصيص القرآن عند جمهور أهل الأصول، وأما ثانيًا: فلأن الحديث عند من سمعه منه ﷺ مثل القرآن، وكلام الأصوليين فيمن بلغه بواسطة، ثم الحديث قد جاء من عدة من الصحابة - رضوان اللّٰه تعالىٰ عليهم أجمعين - (إِنَّمَا يَأْكُلُ) لا يخفىٰ أن محل القصر هو الأكل لا المال؛ فينبغي أن يعتبر محلاً للإثبات، فيعتبر النفي علىٰ مقدر بتقدير: إنما هو يأكل؛ أي: ليس الشأن ألا يأكل آل محمد من هذا المال، وليس لهم أن يقسموه ميراثًا بينهم بعده ﷺ (فِيهِ) أي: في المال.

(١٠) (١/ ٤)

قوله: (ثُمَّ اسْتَعْبَرَ) أي: دمع، يقال: عبر واستعبر؛ إذا دمع (لَمْ تُؤْتَوْا) علىٰ بناء المفعول.

(١١) (١/ ٤)

قوله: (اللّٰهُ ثَالِثُهُمَا) أي: بالعون والنصر لا بمجرد هذا العلم، حتىٰ يرد أن كل اثنين ثالثهما اللّٰه؛ لقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] ولقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] لأن ذاك العموم في المعية بالعلم.

(١٢) (١/ ٤)

قوله: (الْمَجَانُّ) بفتح ميم وتشديد نون: جمع (مِجَنّ) بكسر ميم وفتح جيم وتشديد نون، وهو التِّرْس (الْمُطْرَقَةُ) اسم مفعول من: أطرق، أو طرَّق مشددًا، والأول أفصح وأشهر رواية، والترس المطرق الذي جُعل على ظهره طراق، والطراق بكسر الطاء: جلد يقطع على مقدار الترس، فيلصق على ظهره، شَبَّه وجوههم بالترس؛ لبسطها وتدويرها، وبالمطرق؛ لغلظها وكثرة لحمها.

(١٣) (١/ ٤)

قوله: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أي: لا يستحق دخولها، أو لا نعم؛ يمكن أن يدخلها أولاً بفضل اللَّه؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النّساء: ٤٨] فلا يصح أن يقال في تفسيره أنه لا يدخلها أولاً؛ فليتأمل (بَخِيلٌ) في الحقوق الواجبة (وَلَا خَبٌّ) بفتح معجمة، وقد تكسر، وتشديد باء: هو الخدّاع الساعي بين الناس بالفساد (وَلَا سَيِّئُ الْمَلَكَةِ) ضبط بالفتحات، هي المعاملة والمعاشرة مع المماليك (وَأَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ) أي: كناية عن كونهم من أول الناس بعد الأنبياء دخولاً في الجنة، وإلا فقد جاء في وصف الجنة ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾ [ص: ٥٠] فليتأمل (إِذَا أَحْسَنُوا) أي: يكونون من أول الناس إذا أحسنوا المعاملة مع اللَّه ومع (مَوَالِيهِمْ).

(١٤) (١/ ٤)

قوله: (أَمْ أَهْلُهُ) أي: أم وَرِثَه أهْلُه؟ هذا الكلام يدل على أن الإرث متحقق لا محالة، والتردد إنما هو في الوارث، وهذا في إرث المال عند أبي بكر - رضي اللَّه تعالى عنه - غير صحيح، وإن كانت فاطمة - رضي اللَّه تعالى عنها - ما أرادت إلا إرث المال على حسب اعتقادها؛ فحمله أبو بكر على إرث العلم؛ فأجاب على وفق ذلك بقوله: (لَا؛ بَلْ أَهْلُهُ) أي: لا أنا ورثت

وحدي؛ بل ورثه أهل إرثه الذين هم أهل العلم عمومًا، وأنا من جملتهم، وحمل كلام المتكلم علىٰ خلاف مراده، والجواب علىٰ وفق ذلك باب من أسلوب الحكيم مشهور في العربية، وقصة قبعثري الشاعر مع الحجاج في هذا الباب معروفة غنية عن البيان، علىٰ أن الحديث ضعيف، قيل: قال الذهبي في «تاريخ الإسلام»(١): هو حديث منكر، وأنكر ما فيه **قوله**: (لَا؛ بَلْ أَهْلُهُ) انتهىٰ. قلت: فإنه خلاف المعروف في «الصحيح»(٢) وغيره، والحديث قد رواه (أبو داود)(٣) في الخراج بدون هذه الزيادة، وفي إسناده: محمد بن فضيل؛ صدوق، رمي بالتشيع، والوليد بن جَميع؛ صدوق يخطئ. (طُعْمَةً) بالضم شبه الرزق، يريد به الفيء وغيره (جَعَلَهُ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ) أي: جعل التصرف فيه له بأن يصرفه في مصارفه في المسلمين؛ أي: في حوائجهم التي كان النبي ﷺ يصرف فيها، والحاصل أن تركة النبي لا تورث، وبهذا تبين أن معنىٰ (بَلْ أَهْلُهُ) ما ذكرنا. (فَأَنْتَ وَمَا سَمِعْتَه) (أنت) مبتدأ خبره (أَعْلَمُ) **وقوله**: (وَمَا سَمِعْتَه) بتقدير: ومعك ما سمعته، اعتراض لتقرير جهة كونه أعلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥) (١/ ٤-٥)

قوله: (ثُمَّ جَلَسَ) الظاهر أنه جلس مكانه (ثُمَّ جَلَسَ مَكَانَهُ) أي: استمر جالسًا، وإلا فقد كان جالسًا قبل أيضًا (صَلَّىٰ الْأُولَىٰ) أي: الظهر؛ فإنها أول

---

(١) «تاريخ الإسلام» (١/ ٣٦٧).

(٢) يشير إلىٰ ما رواه البخاري (٣٠٩٢) (٣٠٩٢) من حديث عائشة رضي الله عنها «أن فاطمة عليها السلام ابنة رسول اللَّه ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول اللَّه ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول اللَّه ﷺ مما أفاء اللَّه عليه، فقال لها أبو بكر: إن رسول اللَّه ﷺ قال: «**لا نُورث، ما تركنا صدقة**» فغضبت فاطمة. . . إلخ.

(٣) «سنن أبي داود» (٢٩٧٣).

صلاة صلاها جبريل بالنبي ﷺ كل ذلك منصوب علىٰ أنه ظرف؛ **لقوله:** (لَا يَتَكَلَّمُ) أي: لا يتكلم في جميع ما ذكر من الأوقات (عُرِضَ عَلَيَّ) أي: أظهر لي (فَجُمِعَ الْأَوَّلُونَ) علىٰ صيغة الماضي؛ إما لأنه عرض عليه كذلك فحكىٰ علىٰ ذلك، وإما لأنه لتحققه نزل منزلة ما قد تحقق، وفي بعض النسخ يجمع علىٰ صيغة المضارع ([فَفَظِعَ][1] النَّاسُ) من فَظِع بالأمر كَفَرِح: ضاق به ذرعًا (حَتَّىٰ انْطَلَقُوا إِلَىٰ آدَمَ) قيل: الحكمة في أن اللّٰه تعالىٰ ألهمهم سؤال آدم ومن بعده من الأنبياء - صلوات اللّٰه وسلامه عليهم - ابتداءً ولم يلهمهم سؤال نبينا محمد ﷺ؛ إظهار فضيلته ﷺ فإنهم لو سألوه ابتداءً لكان يحتمل أن غيره يقدر علىٰ هذا، وأما إذا سألوا غيره ثم انتهوا إليه فقد علم أن هذا المقام المحمود لا يقدر علىٰ الإقدام عليه غيره، صلوات اللّٰه وسلامه عليه وعليهم أجمعين. (يُلْجِمُهُمْ) من الإلجام، وهو إدخال اللجام في الفم؛ أي: يصل إلىٰ أفواههم فيمنعهم من الكلام، وهذا من نسبة حال بعض أفراد الجنس إليه، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (مِثْلَ الَّذِي لَقِيتُمْ) أي: من شدة اليوم وطوله، إما لأن أصل الشدة تعم الكل، وإن اختلف قدرها في الناس، أو لأن ما اشتد علىٰ أولاده يشتد عليه لأجلهم، والأظهر أن المراد: لقيت في الدنيا مثل ما لقيتم من الذنب؛ فإنه أظهر في كونه عذرًا في عدم الإقدام علىٰ الشفاعة وأوفق (إِلَىٰ أَبِيكُمْ بعد أبيكم) أي: أبيكم الثاني، وهذا إما للتغليب، أو لأنه لم يكن في أولئك من تقدم نوحًا أو عاصره؛ بل كل أولئك من ذرية نوح. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ إلخ [آل عمران: ٣٣]. يحتمل أنه ﷺ استدل به علىٰ اصطفاء نوح ليتبين به وجه اختيار آدم إياه للشفاعة، ويحتمل أن آدم يقرئه يومئذ (إِلَىٰ سَيِّدِ وَلَدِ آدَمَ) بفتح الواو واللام، يطلق علىٰ الواحد والجمع، وجاء في الجمع بضم

---

(١) في «الأصل»: فقطع.

فسكون أيضًا، والمشهور في الحديث: الأول (فَإِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ) كأن عيسىٰ يقول كذلك حينئذ إحضارًا للحالة العظيمة، أو أن صيغة المضارع وقعت منه ﷺ في الحكاية نظرًا إلىٰ الحالة الراهنة، وإلا فالظاهر انشقت لكون هذا الكلام من عيسىٰ بعد وقوع الانشقاق. **وقوله:** (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يؤيد الوجه الثاني (فَيَنْطَلِقُ) أي: محمد إلىٰ ربه للشفاعة، وهذا اللفظ إما من كلام الصديق يحكي به معنىٰ ما سمع، أو من كلامه ﷺ ذكر نفسه علىٰ وجه الغيبة؛ تنبيهًا علىٰ أنه يوم يغيب عنه فيه نفسه إما هيبة لجلاله تعالىٰ أو لأنه في شأن أمته علىٰ خلاف سائر الخلق؛ فإنهم في شأن أنفسهم كما هو معلوم، ففي الكلام علىٰ الوجه الثاني التفات لطيف، وفي بعض النسخ (فَيَنْطَلِقُونَ) أي: الخلق إلىٰ النبي ﷺ، وعلىٰ النسختين في الكلام إيجاز كثير لا يخفىٰ شأنه (وَقُلْ يُسْمَعْ) أي: قولك، والسماع كناية عن القبول (تُشَفَّعْ) أي: تقبل شفاعتُك، لكن قد جاء أنه يحد له من يَشفع فيهم (قَالَ: فَيَذْهَبُ) أي: بعد أن يرفع رأسه مرة ثانية يريد: وأن يخر ساجدًا مرة ثالثة أيضًا (بِضَبْعَيْهِ) بفتح فسكون؛ أي: عضديه أو وسطهما (حَتَّىٰ إِنَّهُ) غاية لمقدر مفهوم من المقام؛ أي: فيؤذن لي في الشفاعة فأشفع؛ فيكون ما يكون (حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَرِدُ عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ كأنه خلص ما كان فيه من الغمِّ الذي غاب عنه النفس لأجله، فرجع إلىٰ التكلم تنبيهًا علىٰ ذلك، ولا يمكن تخفيف الياء؛ لأن (وَرَدَ) يتعدىٰ إلىٰ الماء بنفسه، قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣] (ثُمَّ يُقَالُ ادْعُوا الصِّدِّيقِينَ) أي: يقول اللّه تعالىٰ للملائكة، وتقديم الصّدّيقين علىٰ الأنبياء يحتمل أن يكون من الرواة سهوًا؛ فإن الرواة وإن كانوا ثقات كما في «مجمع الزوائد»[(١)] ويشهد له الرجوع إلىٰ معرفة حالهم، لكن الثقة غير معصوم من السهو، ويحتمل أن

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦٧٩).

المراد: الصّدّيقون من هذه الأمة، وهم يتقدمون تبعًا، والتقدم تبعًا غير ضار في قدر المتأخر (ادْعُوا الشُّهَدَاءَ) جمع شهيد؛ أي: الذين قتلوا في اللَّه أو شاهدوا، والمراد قوم بأعيانهم، أو هذه الأمة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَيَقُولُ لَهُ) أي: الملَك (أَسْمِحُوا) من أسمح لغة في سمح، إذا جاوز وأعطىٰ عن كرم (فَأَحْرِقُونِي) من الإحراق (ثُمَّ اطْحَنُونِي) من طحن؛ كمنع (فَاذْرُونِي) من ذرىٰ يذرو كدعا يدعو؛ أي: فرقوني وانثروني (لَا يَقْدِرُ عَلَيَّ) أي: بهذا الطريق؛ أي: ولئن قدر عليَّ يعذبني، وكأنه لم يقل ذلك تكذيبًا للقدرة؛ بل قال لأنه لحقه من شدة الحال ما غير عقلَه وصيره كالمجنون المبهوت، فلم يدر ماذا يقول، وماذا يفعل، وهكذا حال العاجز المتحير في الأمر، يفعل كل ما يقدر عليه في ذلك الحال، ولا يدري أنه ينفعه ذلك أم لا، ويحتمل أنه اعتقد استحالة الإعادة بهذا الطريق، ثم نفىٰ القدرة علىٰ ذلك؛ فالخطأ في اعتقاد بعض الممكنات مستحيل، أو ليس هذا من الكفر - واللَّه تعالىٰ أعلم. ثم المشاهير تدل علىٰ أن اللَّه قد غفر للتاجر المسامح، ولمن أوصىٰ أولاده بذلك عند الموت؛ فإما أن يقال: تلك الأحاديث في غير هذين، أو يقال: المراد بالمغفرة في المشاهير أنه قرر لهما المغفرة ولو بعد حين - واللَّه تعالىٰ أعلم. (إلىٰ مُلْكِ أَعْظم مَلِكٍ) الأول بضم فسكون، والثاني بفتح فكسر، والأول مضاف إلىٰ (أَعْظَم) المضاف إلىٰ الثاني (لِمَ تَسْخَرُ بِي) يقول لعدم رؤية نفسه أهلاً لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦) (١/ ٥)

قوله: (فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ) أي: مضادٌّ له، كأن كلاً في جانب غير جانب الآخر؛ فإن الإيمان تصديق الحق، ولا شك أن تصديقه من قبيل الصدق؛ لأنه في معنىٰ أنه حق، والكذب مضاد له.

(١٨) (١/ ٥)

قوله: (فِي طَائِفَةٍ) أي: طرف (يَتَقَاوَدَانِ) أي: يذهبان مُسْرِعَيْن كأن كل واحد منهما يقود الآخر لسرعته (حَتَّىٰ أَتَوْهُمْ) أي: حتىٰ جاءوا الأنصار، وجمع الضمير لوجود من معهما من الأتباع، وضمير (هُمْ) للأنصار، وقد تقدم ذكرهم، لكن وقع في هذه الرواية اختصار (نَحْنُ [الْوُزَرَاءُ][1] ...) إلخ، يدل علىٰ أن توقفه عن بيعة أبي بكر لم يكن لزعم أن الأنصار أحق بالأمر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩) (١/ ٥-٦)

قوله: (عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ) بتحتانية ومعجمة (الْعَطَّافُ) بتشديد الطاء صدوق يهم. **قوله:** (عَلَىٰ مَا فُرِغَ مِنْهُ) أي: علىٰ وفق ما كُتب علىٰ الإنسان وفُرغ منه من قدر الله (أَمْرٍ مُؤْتَنَفٍ) أي: علىٰ وفق اختيار وإرادة وقصد من العبد مستأنف مبتدأ من غير سبق قضاء وقدر به، و(الْمُؤْتَنَفُ) اسم مفعول من ائتنف العمل استأنفه؛ افتعال من أنف، والأنسب بما بعده أن يقال معناه: أنعمل لأجل ما قدر الله لنا من الجنة والنار؟! أو لتحصيل ما لم يقع به قضاء وقدر؛ بل يحصل لنا بواسطة العمل من غير سبق قضاءٍ وقدر به (فَفِيمَ الْعَمَلُ) أي: لأجل أي شيء العمل، وما فائدته؟! أو لأي شيء وقع التكليف به؛ أي أن العمل لا يرد القضاء والقدر السابق؛ فلا فائدة فيه، فنبه علىٰ الجواب عنه بأن الله تعالىٰ دبَّر الأشياء علىٰ ما أراد، وربط بعضها ببعض، وجعلها أسبابًا ومسببات، ومن قدر له أنه من أهل الجنة، قدر له ما يقربه إليها من الأعمال ووفقه لذلك بإقداره وتمكينه منه، وتحريضه بالترغيب والترهيب، ومن قدر له أنه من أهل النار، قدر له خلاف ذلك وخذله حتىٰ اتبع هواه وترك أمر مولاه،

(١) في «الأصل»: الوزاء.

والحاصل أنه جعل الأعمال طريقًا إلىٰ نيل ما قدر له من جنة أو نار؛ فلا بد من المشي في الطريق، وبواسطة التقدير السابق يتيسَّر ذلك المشي لكلٍ في طريقه ويسهل عليه - واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث قد انفرد به أحمد، ولم يخرجه أصحاب «الكتب الستة» في كتبهم، وفي إسناده مجهول، نعم المتن من مسند غير أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - صحيح.

(٢٠) (١/ ٦)

قوله: (حِينَ تُوُفِّيَ) علىٰ بناء المفعول (حَزِنُوا) كفرح (يُوَسْوِسُ) علىٰ بناء الفاعل. قال الطيبي: (الوَسْوَسَة): حديث النفس، وهو لازم. قال الحريري: يقال: موسوِس بالكسر، والفتح لحن (أُطُمٍ) بضمتين، وقد يسكن الثاني، و (الْآطَامُ) بكسر همزة، وفتحها مع مد، جمعه، وهو الحصن (مَا يُعْجِبُكَ) (مَا) استفهامية، والتقدير أي: أيُّ شيء يعجبك من أني مررت؟ أو نافية؛ أي: لا يعجبك هذا وقد وقع؟ (عُبِّيَّتُكُمْ) بضم مهملة وتكسر وتشديد باء موحدة وياء تحتية؛ أي: تكبركم (مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ بِي وَلَا سَلَّمْتَ) كان يكفيه ما شعرتُ أنك مررتَ بي، لكن زاد توكيدًا؛ أي: ما نظرتُ إليك ولا سمعتُ كلامك، قال أبو بكر - أي: لعمر - الكلام الأول ولعثمان الآخر (عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ) الظاهر أن المراد به عذاب اللَّه كما يدل عليه لفظ المرفوع (مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ. . .) الحديث، لا أمر الوسوسة؛ لأنه لا يزول بمجرد القبول؛ نعم. الإكثار منها دافع للوسواس، لكن بعض الروايات الآتية تدل علىٰ أن المراد أمر الوسوسة، فيحمل القبول علىٰ الأخذ علىٰ وجه أكثر منها، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَقُمْتُ إِلَيْهِ) كأنه كان بعيد المجلس منه، فأراد القرب منه ليحقق مقصوده (الَّتِي عَرَضْتُ) عَلَىٰ صيغة التكلم والعائد محذوف؛ أي: عرضتُها، وجَعْلُه علىٰ صيغة المؤنث من المبني للمفعول بعيد. والحديث قد تفرد به أحمد، وفي إسناده مجهول، إلا أنه وثقه الزهري.

(٢١) (٦/١)

قوله: (عَنْ جُنَادَةَ) بضم أوله ثم نون، **قوله**: (عَسَيْتَ) بالخطاب؛ أي: يتوقع منك، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ [محمَّد: ٢٢] ويحتمل التكلم؛ أي: خفت (أَنْ تُؤْثِرَهُمْ)[١] أي: تختارهم علىٰ من هو أهل (بِالْإِمَارَةِ) بكسر الهمزة؛ أي: مع عدم أهليتهم، ولعله ظهر له بفراسة صادقة أن بني أمية غير خالين عن ذلك (وَذَلِكَ أَكْبَرُ . . .) إلخ، كأنه أشار إلىٰ أنه يخاف عليه أمور أخر أيضًا؛ فلعله دعاه إلىٰ إمارته مصلحة دينية (أَنَّ رسول اللَّه ﷺ) يحتمل كسر الهمزة علىٰ أنه استئناف وقع موقع التعليل، وفتحها بتقدير اللام علىٰ التعليل (وَلِيَ) بكسر اللام (فَأَمَّرَ) بتشديد الميم (مُحَابَاةً) من حاباه محاباة: اختصه ومال إليه؛ أي: بلا أهلية (صَرْفًا[٢] وَلَا عَدْلاً) أي: توبة[٣] ولا فدية، أو نافلة وفريضة، وقيل بعكس الثاني، والأول ورد مرفوعًا، وقيل: لا يُقبلان قَبُول رضًا، وإن قبل قبول جزاء، كذا في «مجمع البحار» (حَتَّىٰ يُدْخِلَهُ) تعليل لا غاية، وهذا بيان ما يستحقه؛ لقوله تعالىٰ ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النّساء: ٤٨، ١١٦] (حِمَىٰ اللَّهِ) الظاهر أن المراد هاهنا: ما أمر اللَّه تعالىٰ بحفظه من أمور الملك، وإن جاء تفسير (الحِمَىٰ) في الحديث بالمحارم (فَمَنِ انْتَهَكَ) هكذا في بعض النسخ، وهو تصحيف، والصواب (مِمَّنِ) بالميم بدل الفاء، وفي كثير من النُّسخ (فَقَدِ) وهو صحيح علىٰ أن المراد: بإعطاء حمىٰ اللَّه إباحة محارمه - واللَّه تعالىٰ أعلم - وانتهاك الحرمات تناولها علىٰ غير وجهها، وهذا الحديث قد تفرد به، وفي إسناده مجهول.

---

(١) في الأصل: تؤرثهم. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في الأصل: قًا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) تكررت بالأصل.

(٢٢) (١/ ٦)

قوله: (الْمَسْعُودِيُّ) هو عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عتبة بن عبد اللَّه بن مسعود، اختلط قبل موته، **قوله:** (أُعْطِيتُ) صيغة المتكلم علىٰ بناء المفعول؛ أي: جعل اللَّه من أمتي (سَبْعِينَ أَلْفًا) علىٰ قلب رجلٍ واحدٍ؛ أي: في عدم الاختلاف يومئذ أو في الدنيا (أَنَّ ذَلِكَ) العدد (آتٍ . . .) إلخ؛ أي: يشملهم (وَمُصِيبٌ مِنْ حَافَّاتِ الْبَوَادِي) الحافة بفتح فاء مخففة: الجانب، والحافات جمعه؛ أي: مصيب مدرك ناسًا من أطراف البوادي. تفرد به، وفي إسناده مجهول، والمسعودي، وقد تقدم حاله، لكن المتن ثابت مع زيادة: (وثَلاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي).

(٢٣) (١/ ٦)

قوله: (عَنْ زِيَادٍ الْجَصَّاصِ) بجيم، هو زياد بن أبي زياد؛ ضعيف، وكذا شيخه: علي بن زيد، **قوله:** (فِي الدُّنْيَا) متعلق بمقدر، وقع تفسيرًا للآية؛ أي: قد يجزىٰ به في الدنيا، ويحتمل أن يكون خبرًا لقوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] أي: هذه الآية كائنة في الدنيا بمعنىٰ أنها شاملة لجزاء الدنيا لا منحصرة في جزائها - واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥) (١/ ٦-٧)

قوله: (مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ) أي: رد عليه من أموال الكفرة، وفيه إشارة إلىٰ أنه كان حقيقًا بتلك الأموال، إلا أن الكفرة غلبوا عليها؛ فرد اللَّه تعالىٰ منهم عليه (فَغَضِبَتْ . . .) إلخ، إن قلت: ما بال فاطمة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - غضبت بعد ما سمعت الحديث، قلت: ما يمكن أن يكون ذاك يمنع الإرث بعد سماع الحديث؛ بل لعل ذاك بعدم إعطاء أبي بكر شيئًا إياها تكرمًا وإحسانًا؛ إذ مقتضىٰ ما كان بينهم من المحبة أنه إذا جاء أحدهم إلىٰ الآخر يطلب شيئًا بسبب فإن لم يكن هناك ذاك السبب فليعطه ذلك الشيء بسبب

آخر؛ فإن قلت: فما بال أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ما فعل كذلك؟! قلت: قد ذكر أبو بكر أن مقصوده أن يفعل في المال ما فعله فيه النبي ﷺ ورأىٰ أن ذلك أهم؛ بل خاف الضلال علىٰ تركه؛ فإن قلت: كيف صح منع الإعطاء بعد أن ظهر تأذيها بالمنع، وقد جاء «**مَنْ آذَى فَاطِمَةَ فَقَدْ آذَانِي**»؟! قلت: معلوم أن الحديث فيمن يقصد إيذاءها، وأما من قصد إصلاحًا فاتفق في ضمن ذلك تأذيها بحكم البشرية؛ فذاك لا يسمىٰ إيذاءً ولا هو مندرج في الحديث، وهذا ظاهر عند من له عقل، وقد بسطنا في هذا في «حاشية الصحيحين». (فَهَجَرَتْ) لا بمعنىٰ ترك السلام بعد الملاقاة الذي جاء النهي عنه فوق ثلاث؛ بل بمعنىٰ ترك الاهتمام بالملاقاة والاحتراز عنها قصدًا (أَنْ أَزِيغَ) أي: أميل من الحق إلىٰ الباطل (فَدَفَعَهَا عُمَرُ) تطييبًا لقلوبهما مع اشتراط أن لا يفعلا فيها إلا ما فعل فيها رسول اللَّه ﷺ (تَعْرُوهُ) تنزله (وَنَوَائِبِهِ) تفسير لسابقه.

(٢٧) (١/٧)

قوله: (قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي) بإضافة الأب إلىٰ ياء المتكلم: وأبوه: عبد العزيز بن جريج؛ لين، ومع ذلك ففي الحديث انقطاع؛ لأنه ما حضر الوقعة، ولا ذكر من سمع منه، **قوله**: (لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ) قيل: ووافقه عليٌّ علىٰ ذلك، وقال: (أَنَا سَمِعْتُهُ أَيْضًا).

(٣١) (١/٧)

قوله: (عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ) هو ابن شراحيل الهمداني بسكون ميم، يقال له: مرة الطيب ثقة عابد[1].

---

(١) في «الأصل»: عايد.

(٣٢) (١/ ٧)

قوله: (خَبٌّ) بفتح - وبكسر - فتشديد (وَلَا مَنَّانٌ) جاء في تفسيره أنه الذي لا يعطي شيئًا إلا منّ.

(٣٥) (١/ ٧)

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ) هو عبد اللَّه بن مسعود (غَضًّا) في «مجمع البحار» الغَضُّ: الطري الذي لم يتغير. أراد طريقه في القراءة وهيآته فيها، وقيل: أراد آيات سمعها منه، من أول سورة النساء إلىٰ قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ [النِّساء: ٤١].

(٣٧) (١/ ٨)

قوله: (مَاذَا يُنْجِينَا مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ) ظاهره أن المراد: ماذا يدفع عنا وسوسة الشيطان؟ فالمراد (أَنْ تَقُولُوا) أي: تكثروا؛ فإن الإكثار من الذكر يدفع الوسوسة، ويمكن أن المراد: ماذا يدفع عنا شرَّه؛ فالمراد أن الإيمان دافع لشر الوسوسة، بمعنىٰ أنها لا تضر مع الإيمان.

(٣٩) (١/ ٨)

قوله: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) قيل: هذا الحديث من مسند ابن عباس؛ كما ذكره المزي في «مسنده» فذِكْرُه في مسند أبي بكر بعيدٌ (يَضْرَحُ) بضاد معجمة وراء وحاء مهملتين، من ضرح للميت كمنع: حفر له ضريحًا، والضريح: القبر أوالشق، والثاني هو المراد هاهنا بالمقابلة (وَكَانَ يَلْحَدُ) من لحد كمنع أو ألحد (خِرْ) أي: اختر له ما فيه الخير.

(٤٠) (١/ ٨)

قوله: (وَا بِأَبِي) (وَا) بألف لينة في آخره: اسم لا عَجَبْ، **وقوله**: (بِأَبِي) أي: هو مفدي بأبي، أو أفديه بأبي، (شَبَهُ) علىٰ الأول خبر بعد خبر لمقدر،

وعلىٰ الثاني خبر لمقدر، (لَيْسَ شَبِيهًا) بالنصب في رواية الكتاب، وكذا في بعض نسخ (البخاري) لكن في غالب نسخه (شَبِيهٌ) بلا ألف، فقيل: هو علىٰ أن (لَيْسَ) حرف عطف كما قاله الكوفيون، ويحتمل علىٰ أن في (لَيْسَ) ضمير الشأن، و(شَبِيه) خبر لمقدر، ويمكن أن يُقرأ منصوبًا، وترك الألف خطًّا علىٰ عادة أهل الحديث أنهم كثيرًا ما يكتبون المنصوب بلا ألف - واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤١) (١/ ٨)

قوله: (إِنَّكَ إِنْ اعْتَرَفْتَ) الرابعة دليل علىٰ أن الرجم يتوقف علىٰ الاعتراف أربع مرات كما هو مذهب علمائنا الحنفية، فحبسه؛ أي: منعه عن الذهاب (إلاَّ خَيْرًا) أي: صحيح العقل.

(٤٢) (١/ ٨)

قوله: (يَزِيدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ ذِي عَضْوَانَ) ضبط بفتح مهملة وسكون المهملة الثانية و(العَنْسِيُ) بفتح فسكون، ذكره ابن حبان في «الثقات»[1] وقال: ربما أخطأ. **قوله**: (قَالَ: وَسَأَلْتُهُ) أي: بعد إمارته لا في غزوة السلاسل (عَمَّا قِيْلَ) علىٰ بناء المفعول من القول أي: عما ذكر من شأن بيعة الأنصار أو علىٰ بناء الفاعل من القبول نسختان (عَمَّا تَكَلَّمَتْ) بسكون التاء (وَمَا كَلَّمَهُمْ) أي: هو يعني أبا بكر (عُمَرُ) بالرفع (الأَنْصَارَ) بالنصب (وَمَا ذَكَّرَهُمْ) من التذكير وقبلها من القبول (وَتَخَوَّفْتُ) أي: من التأخير في الأمر (أَنْ تَكُونَ) أي توجد، ولهذا أخروا في أمر الدفن وقدموا أمر البيعة جزاهم اللَّه عن الإسلام وأهله خيرًا.

---

(١) «الثقات» (٧/ ٦٢٤) رقم (١١٧٨١).

(٤٣) (١/٨)

قوله: (عَقَدَ لِخَالِدٍ) أي: قدر له الإمارة (علىٰ قتال) أي: لأجل قتال أو علىٰ أهل قتال، (وَأَخُو الْعَشِيرَةِ) أي: رئيس القبيلة (وَسَيْفٌ) أي: وهو سيف (سَلَّهُ) أي: انتزعه وأخرجه من غمده، والمراد أنه: من جملة من قدره اللَّه مهلكًا وسلطه علىٰ أعدائه.

(٤٤) (١/٨)

قوله: (فَأَلْفَيْتُ) من ألفىٰ بالفاء أي: وجدت، وفي نسخة (فالتقيت) - بالقاف (فَخَنَقَتْهُ) أي: أبا بكر؛ أي: منعته (العَبْرَةُ) - بفتح فسكون - الدمعة، ويمكن كسر العين؛ لأن بكاءه كان عن عبرة واعتبار (مِنْ رِيبَةٍ) بكسر راء مهملة: التهمة وسوء الظن؛ لأنه من مقدمات الكفر؛ نعوذ باللَّه العظيم منهما.

(٤٥) (١/٨)

قوله: (فَلَا تَنْتَظِرُوا بِي الْغَدَ) أي: لا تؤخروا دفني إليه، ولهذا دفنوه ليلاً - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وانظر إلىٰ صدق فراسته.

(٤٦) (١/٨)

قوله: (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ) في «الترتيب» هو ابن عبد اللَّه بن مسعود؛ ففي الحديث انقطاع إلا أن المتن من طرق غيره صحيح، **قوله**: (أَفْضَلَ مِنْ الْعَافِيَةِ) أي: بعد اليقين كما جاء في روايات.

(٤٨) (١/٩)

قوله: (إِلَّا أَنَّهُ قال[1]: قَالَ شُعْبَةُ، وَقُرأَ إحدىٰ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾) [النساء: ١٢٣] لا يخفىٰ أنه لا مناسبة لهذه الآية، ولفظ هذه الرواية ينبئ عن الشك؛ فالاعتماد علىٰ الرواية السابقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) من «المسند».

(٥٠) (١/ ٩)

قوله: (عَطِشَ) قد سبق ما يدل علىٰ أنه كان مع أبي بكر ماءٌ، فكأنه كره شربه علىٰ الريق وخلو المعدة، ويبعد أن تكون هذه واقعة أخرىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٥١) (١/ ٩)

قوله: (وَإِذَا أَخَذْتُ مَضْجَعِي) أي: وقت النوم: (فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) مبدعهما، نصبه علىٰ أنه صفة المنادىٰ أو علىٰ النداء علىٰ اختلاف فيه (وَشِرْكِهِ) بكسر شين وسكون راء، أي: ما يوسوس به من الإشراك بالله، أو بفتحتين أي: حبائله ومصائده، جمع شَرَكة.

(٥٤) (١/ ٩)

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا سَوَّارٍ) بتشديد الواو، **قوله:** (فَانْتَهَرَهُ) أي: زجره (مَا هِيَ) أي: هذه العقوبة وهي القتل لأحد مشروعة لأجل إيذاء أحد، وفيه دليل ظاهر علىٰ أن سابّ الشيخين لا يقتل.

(٥٥) (١/ ٩-١٠)

قوله: (وَلَأَعْمَلَنَّ) بالنون الثقيلة. (فَوَجَدَتْ) أي: غضبت (لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ) أي: صلتهم. (شَجَرَ) أي: وقع التنازع فيه (لَمْ آلُ) بهمزة ممدودة مفتوحة وضم لام من آلا يألو؛ أي: لم أقصر.

(٥٧) (١/ ١٠)

قوله: (مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ) هو ظرف زمان من القتل أي: أيام محاربة المسلمين أهل اليمامة وهم قوم مسيلمة الكذاب، فقتل من قتل من الحفاظ، فخاف ضياع القرآن؛ لأنه كان في الصدور، ويحتمل أن المراد بأهل اليمامة المسلمون الذين قاتلوا مسيلمة، وهو الظاهر من الرواية الثانية. (غُلَامٌ) أي:

متيقظ غير بالغ، أو أن الكبر المخل للعقل؛ فلذلك قال: شاب عاقل، ولم يرد أنه لم يبلغ الحلم. (فَتَتَبَّعْ) من التتبع؛ أي: من الصدور ومما كانوا يكتبون عليه؛ (فاجْمَعْه) أي: ليأمن الضياع، ولم يكن المقصود في هذا الجمع أن يكون علىٰ لغة قريش التي نزلت عليها كما في جمع عثمان فافترقا[1]؛ فتأمل.

(٥٩) (١/ ١٠)

قوله: (وَأَنَا رَاضٍ بِهِ) أي: بكوني خليفة لرسول اللّه ﷺ؛ أي: فلا حاجة إلىٰ أن تزيدوا علىٰ ذلك إلىٰ أن تقولوا: خليفة اللّه وكأنه كره ذلك؛ لأنه قد يفضي بالتدرج إلىٰ ما لا يليق؛ فأرشد إلىٰ ترك التجاوز إلىٰ مثله.

(٦٠) (١/ ١٠)

قوله: (أَعُولُ) أي: أتحمل مؤنته.

(٦١) (١/ ١٠)

قوله: (فِي عَمَلِهِ) أي: في إمارته[2] (أَضْرِبُ) علىٰ الاستفهام فيمكن أن يمد الهمزة ويمكن أن يقرأ بهمزة واحدة تخفيفًا (صَرَفَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أبو بكر كأنه ترك حتىٰ لا يطمع أحد في قتل ذلك الرجل بغير حق. (قُلْتُ: ذَكِّرْنِيهِ) من التذكير (إِنَّ تِلْكَ) العقوبة.

(٦٣) (١/ ١٠-١١)

قوله: (وَأَمَرَهُ أَنْ يَقُولَه[3] . . .) إلخ، ظاهر هذه الرواية أن أبا بكر ما طلب أن يقول وقت النوم إلا أن النبي ﷺ أوصاه به، وقد تقدم ما يدل علىٰ خلافه، ويمكن الجواب بأن ما سبق كان بالنظر إلىٰ ما آل إليه الأمر؛ أي صار الأمر

---

(١) في «الأصل»: فافرقا.
(٢) في «الأصل»: إماراته.
(٣) في «الأصل»: يقول، والمثبت من المسند المطبوع.

بالنظر إلىٰ المآل، كأنه طلب من أول الأمر ما يقوله عند الاضطجاع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥) (١/ ١١)

قوله: (الْخِطَامُ) بكسر الخاء حبل يقاد به البعير (فَيُنِيخُهَا) من الإناخة (حِبِّي) بكسر الحاء وتشديد الباء؛ أي: محبوبي.

(٦٧) (١/ ١١)

قوله: (حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) لا يخفىٰ أنه لابد من إظهار محمد رسول اللَّه أيضًا، والغاية قد جاءت مختلفة في الروايات، فينبغي أن يراد القدر الجامع أي: حتىٰ يظهروا الإسلام، وبه يظهر التوفيق بين الروايات كلها ثم لابد من القول بأن هذا الكلام في مشركي العرب الذين لا ينتهي القتال معهم بقبول الجزية أو كان قبل شرع الجزية (إِلَّا بِحَقِّهَا) أي: بحق هذه الكلمة أو بحق الدماء والأموال، (وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: فهو الذي يحاسبهم بالبواطن، وأما نحن فنقتصر علىٰ الظواهر. (كانت الردة)[1]: أي: وجدت الردة من الدين في المعاملة، حيث تركوا الزكاة لا في الاعتقاد (تُقَاتِلُهُم) بتقدير الاستفهام للإنكار، (وَقَدْ سَمِعْتَ) الظاهر الخطاب، ويحتمل التكلم (مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا) بأن يصلي ولا يزكي، وقال: إن الزكاة حق المال، فأشار إلىٰ أنها داخلة في **قوله**: (إِلَّا بِحَقِّهَا) فلذلك تبعه عمر ورآه رشدًا، لكن وقع في هذه الرواية اختصار و(رُشْدًا) بضم فسكون أو بفتحتين.

(٦٨) (١/ ١١)

قوله: (أُخْبِرْتُ) أي[2]: بناء المفعول، ومقتضاه أن في الحديث انقطاعًا (كَيْفَ الصَّلَاحُ) أي: صلاح الآخرة، وهو النجاة أو صلاح الدنيا علىٰ وجه

(١) في «الأصل»: الرداءة. والمثبت من «المسند».
(٢) لعلها: علىٰ.

يؤدي إلىٰ نجاة الآخرة، ولم يسأل عن وجه التوفيق بين هذه الآية وبين آيات المغفرة والشفاعة؛ فإن التوفيق إن ظهر فيها، وإلا يفوض الأمر إلىٰ عالمه ولا ينبغي إظهار التناقض والتدافع بين الآيات؛ لأنه من قبيل ضرب البعض بالبعض، وقد جاء عنه النهي، وأما هذا السؤال فأمر متعلق بالنفس لا سكون لها بدونه فلابد منه (فَكُلَّ سُوءٍ) هذا العموم مأخوذ من وقوع النكرة في جواب[1] الشرط (تَمْرَضُ) كتفرح، وكذا (تَنْصَبُ) وكذا (تَحْزَنُ). (اللَّأْوَاءُ) بفتح فسكون همزة وآخره ألف ممدودة: الشدة وضيق المعيشة، ثم لابد من تقييد هذه الآية أي إذا لم يغفر له بسبب كالحسنات؛ لقوله: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هُود: ١١٤] أو بلا سبب لقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء: ٤٨] ويمكن أن يقال: إن المغفرة بسبب من باب المجازاة، إذ لولا الذنب لازداد درجة بالحسنات، فعدم الازدياد من المجازاة وبلا سبب هو أن يخلص من النار بنحو الأمراض، وهو من باب المجازاة كما في الحديث. فرجع الأمر إلىٰ المجازاة فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٢) (١/ ١١-١٢)

قوله: (إِنَّ هَذِهِ) بكسر إنَّ علىٰ الحكاية أي: هذه الصدقات المذكورة فيما سيجيء، هي المفروضات من جنس الصدقة التي أمر الله بدل من التي الأولىٰ (فَمَنْ سُئِلَهَا) علىٰ بناء المفعول (عَلَىٰ وَجْهِهَا) أي: علىٰ هذه الكيفية المبينة في هذا الحديث (فَلْيُعْطِهَا) علىٰ بناء الفاعل، ويحتمل أن الأول علىٰ بناء الفاعل والثاني علىٰ بناء المفعول، ويحمل المسلمين علىٰ هذا علىٰ العاملين[2] علىٰ الصدقات، وعلىٰ الأول علىٰ من وجب عليهم الزكاة (فَلَا يُعْطِهِ) أي: الزائدة أو أصل الواجب؛ لأنه انعزل بالجور (فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ) خبر

(١) في «الأصل»: في جر.
(٢) في «الأصل»: العالمين.

لمقدر؛ أي: الغنم، **وقوله**: (فَفِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدٍ) شاة تفصيل له، ويحتمل أن **قوله**: (فَفِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدٍ) بدل من **قوله**: (فِيمَا دُونَ) فلا تقدير، والمشهور رواية إضافة خمس إلىٰ الذود، وروي تنوينه علىٰ أن الذود بدل منه، والذود بفتح معجمة وسكون واو بعدها مهملة من الثلاثة إلىٰ العشرة لا واحد له من لفظه، وإنما يقال في الواحد بعير، وقيل: بل نافية، فإن الذود في الإناث دون الذكور، لكن حملوا في الحديث علىٰ ما يعم الذكر والأنثىٰ (ابْنَةُ مَخَاضٍ) هي التي دخلت في الثانية (فَابْنُ لَبُونٍ) هو الذي دخل في الثالثة، وتوصيفه بالذكورة مع دلالة الاسم عليها للتأكيد وزيادة البيان، وللتنبيه علىٰ أن زيادة السن في مقابلة ما سقط فضل الأنوثة (حِقَّةٌ) بكسر مهملة وتشديد قاف: هي التي دخلت في الرابعة، ومعنىٰ (طَرُوقَةُ الْفَحْلِ) هي التي طرقها أي: نزا عليها و (الطَّرُوقَةُ) بفتح الطاء فعولة بمعنىٰ مفعولة (جذعَةٌ) بفتحتين هي التي دخلت في الخامسة (فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ . . .) إلخ؛ أي: إذا زاد يجعل الكل علىٰ عدد الأربعينات والخمسينات مثلاً: إذا زاد واحد علىٰ العدد المذكور يعتبر الكل ثلاث أربعينات وواحدًا والواحد لا شيء فيه، وثلاث أربعينات فيها ثلاث بنات لبون إلىٰ ثلاثين ومائة، وفي ثلاثين ومائة حقة لخمسين وبنتا لبون لأربعينين وهكذا، ويظهر التغيير عند زيادة عشرة وإذا تباين. . . إلخ؛ أي: اختلف الأسنان في باب الفريضة بأن يكون المفروض سنًا، والموجود عند صاحب المال سنًا آخر، فإنها - أي الحقة - تقبل منه موضع الجذعة مع شاتين أو عشرين درهمًا، قيل: هذا محمول علىٰ أن ذاك كان هو التفاوت بين قيمة الجذعة والحقة في تلك الأيام، والواجب قدر تفاوت القيمتين لا تعيين ذلك، فاستدل به علىٰ جواز أداء القيم في الزكاة، والجمهور علىٰ تعيين ذلك القدر برضا صاحب المال، وإلا فليطلب السن الواجب ولم يجوّزوا القيمة (إِنْ اسْتَيْسَرَتَا) بأن كانتا في ماشيته مثلاً (هَرِمَةٌ) بفتح فكسر؛ أي: كبيرة السن التي

سقطت أسنانها (وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ) بفتح، وقد تضم؛ أي: ذات عيب (وَلَا تَيْسٌ) أي: الفحل المعد لضراب الغنم (الْمُصَدِّقُ) بتخفيف الصاد وكسر الدال المشددة؛ أي: العامل علىٰ الصدقة، والاستثناء متعلق بالأولين؛ أي: لا يقبل المعيب إلا إذا رأىٰ فيه مصلحة للفقير أو بتخفيف الصاد وفتح الدال المشددة، أو بتشديد الصاد والدال معًا مع كسر الدال أصله المُتَصَدِّق، والمراد: صاحب المال، والاستثناء متعلق بالأخير؛ أي: لا يؤخذ الفحل إلا برضا المالك؛ لكونه يحتاج إليه ففي أخذه بغير اختياره إضرار به (وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ) هو عند الجمهور علىٰ النهي، لا ينبغي لمالكين يجب علىٰ مال كل منهما صدقة ومالهما متفرق، بأن يكون لكل منهما أربعون شاة فتجب في مال كل شاة واحدة أن يجمعا عند حضور المصدق فرارًا عن لزوم الشاة إلىٰ نصفها، إذ عند الجمع يؤخذ من كل المال شاة واحدة وكذا (وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ) أي ليس لشريكين مالهما مجتمع بأن يكون لكل منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما عند الاجتماع ثلاث شياة أن يفرقا مالهما ليكون علىٰ كل واحد شاة واحدة فقط، فللخلط عند الجمهور تأثير في زيادة الصدقة ونقصانها، لكن لا ينبغي أن يفعل ذلك فرارًا عن زيادة الصدقة، ويمكن توجيه النهي إلىٰ المصدِّق؛ أي: ليس له الجمع والتفريق خشية نقصان الصدقة. **وقوله**: (خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ) متعلق بالفعلين علىٰ التنازع أو بفعل يعم الفعلين؛ أي: لا يُفْعَل شيء من ذلك خشية الصدقة، وأما عند أبي حنيفة فلا أثر للخلطة، فمعنىٰ الحديث عنده علىٰ ظاهر النفي علىٰ أن النفي راجع إلىٰ القيد، وحاصله نفي الخلطة لنفي الأثر أي: لا أثر للخلط والتفريق في تقليل الزكاة وتكثيرها؛ أي: لا يفعل من ذلك خشية الصدقة، إذ لا أثر له في الصدقة (وَمَا كَانَ مِنْ[1]

(١) في «الأصل»: منه. والمثبت من المسند.

خَلِيطَيْنِ . . .) إلخ، معناه عند الجمهور: أن ما كان متميزًا لأحد الخليطين من المال؛ فأخذ الساعي من ذلك المتميز يرجع إلىٰ صاحبه بحصته، بأن كان لكلٍ عشرون وأخذ الساعي من مال أحدهما يرجع بقيمة نصف شاة، وإن كان لأحدهما عشرون وللآخر أربعون مثلاً فأخذ من صاحب عشرين يرجع إلىٰ صاحب أربعين بالثلاثين، وإن أخذ منه يرجع علىٰ صاحب عشرين بالثلث، وعند أبي حنيفة: يحمل الخليط علىٰ الشريك إذ المال إذا تميز فلا يؤخذ زكاة كل إلا من ماله، وأما إذا كان المال بينهما علىٰ الشركة بلا تميز، وأخذ من ذلك المشترك فعنده يجب التراجع بالسوية؛ أي: يرجع كل منهما علىٰ صاحبه بقدر ما يساوي ماله، مثلاً لأحدهما أربعون بقرة وللآخر ثلاثون والمال مشترك غير متميز، فأخذ الساعي عن صاحب أربعين مسنة وعن صاحب ثلاثين تبيعًا، وأعطىٰ كل منهما من المال المشترك فيرجع صاحب أربعين بأربعة أسباع التبيع علىٰ صاحب ثلاثين وصاحب ثلاثين بثلاثة أسباع المسنة علىٰ صاحب أربعين (واحدة) أي: بشاة واحدة فهو منصوب علىٰ نزع الخافض (وَفِي الرِّقَةِ) بكسر راء وتخفيف قاف؛ أي: في الفضة الخالصة مضروبة كانت أو لا.

(٧٤) (١/ ١٢)

قوله: (تَأَيَّمَتْ) أي: صارت بلا زوج (فعَرَضَتْ عَلَيْهِ) فيه: عرض البنات علىٰ الصالحين (فَلَم يَرْجِعْ إليَّ شيئًا) أي: ما ردّ إليَّ جوابًا، فهو من رجع المتعدي. قال تعالىٰ: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٨٣] (أَوْجَدَ) أغضب (فَخَطَبَهَا إِلَيَّ) بتشديد الياء (يَذْكُرُهَا) من الذكر أي: بإظهار ميله إليها (لِأُفْشِيَ) من الإفشاء بمعنىٰ الإظهار.

(٧٥) (١/ ١٢-١٣)

قوله: (أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا) أي: ليس الشأن وإلا لكان الظاهر لست؛ أي: فبم

تأمرهم في المملوكين (فأكرِمُوهم) أي المملوكين واليتامىٰ لتقدم ذكر الطائفتين أو المملوكين؛ لأنهم محل الكلام (مما تأكلون) أي: من جنسه أو بعضه (يكفيك) أي: حاجتك للتفرغ للعبادة، (فهو أَخُوك) أي فينبغي أن تراعيه كما ينبغي أن تراعي أخاك من النسب، وأما حمله علىٰ معنىٰ أنه إذا صلىٰ وظهر لك إسلامه فهو أخوك دينًا فبعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦) (١/ ١٣)

قوله: (فَإِذَا عُمَرُ عِنْدَهُ) أي: فدخلت عليه فإذا عمر عنده، والمفاجأة في مثله باعتبار ما وجده، وإلا فعمر كان عنده من قبل (قَدْ اسْتَحَرَّ) أي: اشتد وكثر؛ استفعال من الحر بمعنىٰ الشدة، والمراد بأهل اليمامة المسلمون الذين قاتلوا مسيلمة، قيل: بعث أبو بكر خالد بن الوليد مع جيش إلىٰ اليمامة؛ فقاتلهم بنو حنيفة قتالاً شديدًا وقتل من القراء سبعمائة ومن غيرهم خمسمائة، ثم فتح وقتل مسيلمة (أنْ يِسْتَحِر) قيل: يحتمل أن تكون أن شرطية ومفعول أخشىٰ محذوف أو مصدرية فهو مفعوله. قلت: وهو الظاهر (لا يُوعَي) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يحفظ، فإن قلت: كيف يكون ذاك ويخاف من ذاك مع قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [يوسف: ١٢]. قلت: الكلام بالنظر إلىٰ الأسباب ومراعاتها لا ينافي اعتقاد أنه لابد من تحقق الحفظ، إذ قد يكون الحفظ منه تعالىٰ بأن يوفق عباده لأسبابه (كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا) كأنه رأىٰ أنه بدعة وهي منكرة مطلقًا، ثم رأىٰ أن ماله مدخل في حفظ الدين، فهو حسن وإن كان بدعة (لَوْ كَلَّفُونِي) من التكليف، وفي الحديث اختصار؛ أي: ثم أتفق الرأي[1] علىٰ ذلك فجمعت.

(١) في «الأصل»: أنفق رأي. والمثبت ما يقتضيه المعنىٰ.

(٧٧) (١/ ١٣)

قوله: (وَاسْتُخْلِفَ) علىٰ بناء المفعول (فَأَسْكَتَ عُثْمَانُ) أي: سكت أو أعرض أو أطرق قيل: يقال: تكلم الرجل ثم سكت بغير ألف، فإذا انقطع كلامه فلم يتكلم قيل: أسكت (ونَكَّسَ رَأْسَه) أي: طأطأ رأسه كالمتفكر (أَنْ يَأْخُذَهُ) أي من عليّ (إِلَّا سلَّمَته) من التسليم.

(٧٨) (١/ ١٣)

قوله: (قَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا) أي: بالاختصام (مَهْ) أي: اسكت أو ماذا تقول؟ علىٰ أن أصله (ما) الاستفهامية حذف ألفها ثم اتصل بها هاء السكت (قَدْ عَلِمْتُ) علىٰ صيغة المتكلم (ابْنَ أَخِي) أي: النبي ابن أخي ولي شطر من تركته. قلت: لا يمكن أن يقولا ذاك بعد أن سمعا الحديث، لكن فعلهما واجتهادهما في طلب المال صار كأنه يشبه هذا القول منهما (في يدي رَسُولِ اللَّهِ) بالتثنية؛ أي: في تصرفه (رَأَيْنَا) علمنا (فَوَلِيَهُ) أي: المال من بعده بعد النبي ﷺ. (لَأَجْهَدَنَّ) من جهد كمنع إذا جدَّ واجتهد (في فقراء المسلمين) أي: يصرف[1] فيهم علىٰ أنه صدقة (إِنَّ النَّبِيَ) يحتمل العهد علىٰ أنه المراد ﷺ فقد أخبر عن غيب فوقع، ويحتمل أن المراد الجنس، ولكن لابد حينئذ من تخصيصه بنبي له أتباع؛ حتىٰ لا يشكل بما سبق في حديث الشفاعة من أنه يجيء النبي وليس معه أحد، ولا يلزم منه أن يكون أبو بكر إمامًا له في آخر مرضه، وهو خلاف قول الجمهور؛ لأنه ثبت أن عبد الرحمن ابن عوف قد أَمَّهُ ﷺ وهو يكفي في صدق هذا الكلام. نعم، ظاهر سوق عمر يقتضي أنه نبه به علىٰ إمامة أبي بكر (لِتَعْمَلَانِّ) بفتح اللام وتشديد النون علىٰ تقدير القسم، وهذا هو الذي يقتضيه المقام، وفي بعض النسخ (لِتَعْمَلَا) بلام

---

(١) في «الأصل»: يتصرف.

كي (حتىٰ أدفعه) اعطياني العهد علىٰ ذلك حتىٰ أدفعه (فَخَلَوَا) أي: تركا أو مضيا أو انفردا بينهما للمشورة (ادفعه إلىٰ عليَّ) كأنه رجع رأي عباس عن ذلك بعد حتىٰ طلب المشاركة معه كما في «الصحيحين»[1] والله تعالىٰ أعلم.

(٧٩) (١/ ١٣)

قوله: (فَقَالَا) أي: قاله أبو بكر، وأقره عمر حتىٰ كأنه شاركه في القول.

(٨٠) (١/ ١٣-١٤)

قوله: (أَنِ الصَّلَاةَ) بتخفيف «أن» علىٰ أنها تفسيرية كما في النداء من معنىٰ القول و (الصلاةَ جَامِعَةٌ) بنصبهما بتقدير احضروا الصلاة حال كونها جامعة أو رفعهما، أو بتشديد أنَّ (شيئًا صنع له) بدل من المنبر أو بيان له وضمير له للنبي ﷺ أو لأبي بكر؛ لأن ما صنع له فقد صنع لمن نابه وولي أمره (أَنْ هَذَا) أي: أمر الولاية (أَخَذْتُمُونِي) أي: ألزمتموني بأن لا أعمل إلا بالصواب الصرف؛ بحيث لا يخالطه خطأ اجتهادي أي: لابد له من الاجتهاد، وهو يحتمل الصواب والخطأ (إنْ كان) مخففة من الثقيلة؛ أي: إن الشأن.

(٨١) (١/ ١٤)

قوله: (أَمَرَنِي) أي: أمر ندب (وَأَنْ أَقْتَرِفَ) أي: أكتسب.

مُسْنَدُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالىٰ عَنْهُ وأرضاه، وجعل الجنة مأواه ومثواه

هو عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص أمير المؤمنين، ولد قبل البعثة بثلاثين سنة، وكان في أول الأمر شديدًا علىٰ المسلمين، ثم

(١) البخاري (٣٠٩٤)، ومسلم (١٧٥٧).

أسلم فكان إسلامه فتحًا عليهم وفرجًا لهم من الضيق. قال ابن مسعود: ما عبدنا اللَّه جهرًا حتىٰ أسلم عمر[(١)]، وعن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**اللَّهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر**». فأصبح عمر فغدا علىٰ رسول اللَّه ﷺ فأسلم[(٢)] وفي حديث ابن عمر: «**أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك**». فكان أحبهما إلىٰ اللَّه عمر، ذكره في «الإصابة»[(٣)] ويكفي في فضله للبصير ما جاء في «الصحيح»[(٤)] أنه ﷺ رأىٰ الناس وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي، ومنها دون ذلك، ورأىٰ عُمر فإذا عليه قميص يجره فأوله بالدين، ورأىٰ أنه أُتي له بقدح من لبن فشرب وأعطىٰ فضله لعمر، وأوله بالعلم فانظر إلىٰ دينه وعلمه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(٨٢) (١/ ١٤)

قوله: (فَأَفْعَلَهُ) بالنصب علىٰ أنه جواب النفي (وَاسْتَشَارَ) بصيغة الماضي، وجَعْلُهُ مضارعًا للمتكلم بعيد (هُوَ حَسَنٌ) أي: أخذ المال ممن يتصدق به بطيب نفسه لانتفاع المسلمين حسن في ذاته؛ لكنه يؤدي في ثاني الحال إلىٰ أن الأمر الذي يجيئون بعد يجعلونه بمنزلة الجزية، فينبغي تركه، فهذا إشارة إلىٰ أنه ينبغي تركه؛ خوفًا من ما يترتب عليه من المحذور في ثاني الحال، وهذا من قبيل سد الذرائع، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «مجمع الزوائد»[(٥)] رواه أحمد والطبراني[(٦)] في «الكبير» ورجاله ثقات.

---

(١) «المستدرك» (٣/ ٩٠ رقم ٤٤٨٧)، و«المعجم الكبير» (٩/ ١٦٢ رقم ٨٨٠٦).
(٢) أخرجه: يونس بن بكير في «زيادات المغازي» كما في «الإصابة» (٤/ ٥٨٩).
(٣) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٥٨٩).
(٤) البخاري (٢٣).
(٥) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢١٠).
(٦) في «الأصل»: أبو يعلىٰ. والمثبت الصواب.

(٨٣) (١/ ١٤)

قوله: (أَنَّ الصُّبَيَّ) هو بضم صاد مهملة وفتح باء موحدة وتشديد ياء.
قوله: (فَقِيلَ لَهُ الْجِهَادُ) لم يدر من قال له، على أن الإيمان إما مستثنىٰ لظهوره أو لأن الكلام في أعمال الجوارح، وكذا الفرائض عينًا (فرآه زيد بن صوحان) ضبط بضم صاد مهملة (لهو أضل من جمله) أي أن عمر منع من الجمع، واشتهر ذلك المنع وهو لا يدري به فهو مثل الجمل في عدم الفهم، والجمل غير مكلف وغير عاقل بخلاف هذا، فإذا كان مع التكليف والعقل كالجمل فهو أضل منه. (هُدِيتَ) علىٰ بناء المفعول وتاء الخطاب؛ أي: هداك اللَّه بواسطة من أفتاك أو هداك من أفتاك، فإن قلت: كان عمر يمنع عن الجمع فكيف قرره علىٰ ذلك بأحسن تقرير، قلت: كأنه يرىٰ جواز ذلك لبعض المصالح، ويرىٰ أنه جوَّز للنبي ﷺ لذلك، فكأنه كان يرىٰ أن من عرض له مصلحة اقتضت الجمع في حقه فالجمع في حقه سنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤) (١/ ١٤)

قوله: (بِجَمْعٍ) بفتح فسكون؛ أي: بمزدلفة (لَا يُفِيضُونَ) لا ينزلون إلىٰ منىٰ (ثمَّ أَفَاضْ) ثم لتأخير الإخبار وإلا فهذا هو الخلاف، والمعنىٰ: أنه أراد في أول الوقوف أن يخالفهم (ثُمَّ أَفَاضَ) ويحتمل أن المعنىٰ أنه خالفهم في وقوف عرفات، ثم خالفهم بمزدلفة حيث أفاض أو هو عطف لمقدر؛ أي: (خَالَفَهُمْ) فوقف (ثُمَّ أَفَاضَ) علىٰ أن المجموع بيان للخلاف.

(٨٥) (١/ ١٤)

قوله: (قَالَ أَبِي) أي: قولاً إلا أنه لم يذكر لعدم تعلق غرضه به (لا تَتَكَلَّمْ) تأديبًا له وتعليمًا أن حق الصغير أن يتأخر عن الكبير في الكلام، وفي بعض النسخ: لا تكلم بحذف إحدىٰ التائين.

(٨٦) (١/ ١٤)

قوله: (سُحَّارٌ)[١] جمع ساحر كحكام جمع حاكم، مدحهم بحسن الإصابة حيث سألوه وما سألوا غيره، وكان عنده علم ذلك علىٰ أتم وجه (نُورٌ) أي: في البيت (نَوَّر) أي في التنور؛ فإنها دلالة لأهل البيت علىٰ صلاح الحال والرغبة في الخير فصار كالنور ولهم (عَلَىٰ رَأْسِهِ ثَلاثًا) أي: وعلىٰ سائر جسده وتركه إما اقتصار من الراوي أو ترك لعلم المخاطب به وظهوره عنده (لَهُ مَا فَوْقَ الإِزَارِ) أي: يستمتع بها فوق الإزار فلابد لها أن تتزر أولاً، وبهذا أخذ الجمهور، في «المجمع»[٢]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ من هذه الطريق ورجالها ثقات، إلا أن فيه مجهولاً وروىٰ الطبراني عن عاصم البجلي عن عُمير مولىٰ عمر، أي: فبين المجهول.

(٨٧) (١/ ١٤-١٥)

قوله: (فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ) إما لأنه ما بلغه مسح الخفين أصلاً، ورآه أنه مخالف للقرآن ظاهرًا فأنكر، وفيه أنه قد يخفىٰ مثل هذا المشهور الذي قارب المتواتر علىٰ الأكابر فضلاً عن غيرهم، أو لأنه ما بلغه في الإقامة، وإنما بلغه في السفر، فرأىٰ أنه من رخص السفر (فَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ) لكثرة علمه وحفظه وورعه، وفي حديث مثله لا يتوقف (فَإِنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ) تعليلٌ لمقدر؛ أي: وما فعله صحيح (كان يَمسَحُ) أي: حالة الإقامة، إن قلنا إن كلامه كان فيها وإلا فالأمر ظاهر.

(٨٩) (١/ ١٥)

قوله: (لَا أُرَاهَا) بضم الهمزة؛ أي: لا أظن تلك الرؤيا (كَأَنَّ دِيكًا) بكسر فسكون معروف (قَالَ) أي: الراوي، (وَذُكِرَ) علىٰ بناء المفعول يريد أنه ما سمع هنا من عمر، ولكن سمعه من غيره (يَقْتُلُكَ رَجُلٌ مِنْ الْعَجَمِ) فكان

---

(١) في «المسند»: أَسُحَّار.

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٠٤).

كذلك. رُوِيَ «أن عمر كان لا يترك عجميًّا يدخل المدينة، فكتب إليه المغيرة من الكوفة: إن لي غلامًا نجارًا حدادًا فيه منافع للمدينة! فأذن له وجعل عليه خراجًا مائة، فشكا كثرة الخراج إلىٰ عمر، فقال عمر: ما هو بكثير في جنب ما تحسن. فغضب العِلج، وقال له عمر يومًا: حدثتك أنك تصنع رحا يطحن بالريح، فسخط وقال: سأصنع لك رحا يتحدث بها في الشرق والغرب، فاستعمل خنجرًا له رأسان، وكمن له في زاوية المسجد، وخرج عمر يوقظ الناس للفجر ثم جاء في المحراب فوثب عليه وطعنه ثلاث طعنات وطعن ثلاث عشر رجلاً ثم نحر نفسه»[1] (لِيُضَيِّعَ) من أضاع أو ضيّع بالتشديد (وَخِلَافَتَهُ) أي: إجراء الأحكام في الأرض نيابة عنه (وَإِنْ يَعْجَلْ) كيفرح في هذا الأمر؛ أي: يرون أنهم أحق بالأمر من الستة (أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ) أي: كأعداء اللَّه في المعاملة وأراد به التغليظ، ويحتمل أن هؤلاء كانوا منافقين (فِيمَا عَهِدَ إِليَّ) أي: في أمر الدين الذي أوصاني به (وَاسْتَخْلَفَنِي) أي: جعلني خليفة في إجرائه (عُمِّيَ) كفرح (إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ) كريهتين ريحًا (يجِدُ رِيحَهُمَا) أي: ريح أحدهما (فَيُخْرَجُ بِهِ مِنْ الْمَسْجِدِ) تأديبًا له علىٰ ما فعل من الدخول في المسجد مع الرائحة الكريهة (حَتَّىٰ يُؤْتَىٰ بِهِ الْبَقِيعَ) كأن ذلك للتنبيه علىٰ أنه لا يصلح لمصاحبة الأحياء؛ لأنهم يتأذون بمثل هذه الرائحة، وإنما يصلح لمصاحبة الأموات أو أنه قد لحق الأموات حيث جعل نفسه محرومًا من ذكر اللَّه في المساجد (فَلْيُمِتْهُمَا)[2] من أمات؛ أي: ليزل ريحهما بالطبخ.

(٩٠) (١/ ١٥)

قوله: (نَتَعَاهَدُهَا)[3] أي: نراعيها ونتحافظ عليها (فعُدِيَ) علىٰ بناء

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٤٩٧).
(٢) في «الأصل»: فليمتها.
(٣) في «الأصل»: نتعاهد بها. والمثبت من «المسند».

المفعول (عَلَيَّ) بتشديد الياء، يقال: عدي عليه إذا سرق أو ظلم (فَفُدِعَتْ) علىٰ بناء المفعول، والفدع بفتحتين: عوج في المفاصل، كأنها قد زالت عن موضعها، قيل: دفعته يهود خيبر من بيت وقيل: اتهموا أهل خيبر بأنهم سحروا عبد اللَّه ففدع (اسْتُصْرِخَ) علىٰ بناء المفعول (عَلَيَّ) بالتشديد؛ أي: أخبرا بأمري ونوديا لأجلي، والاستصراخ: الاستغاثة، (عامَلَ) بالمساقاة (مع عَدْوَتهم)[1] بفتح فسكون (علىٰ الأنصار) بقتل نفس منهم حتىٰ وداه ﷺ من عنده.

(٩١) (١/ ١٥)

قوله: (إِذْ جَاءَ رَجُلٌ) عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (لِمَ تَحْتَبِسُونَ) الاحتباس جاء لازمًا ومتعديًا، فيمكن هاهنا بناء الفاعل أو المفعول (مَا هُوَ) أي: قدر الاحتباس (إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ) فقال أيضًا: أي: تركت الاغتسال.

(٩٢) (١/ ١٦)

قوله: (وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ) الواو للعطف علىٰ ما قبله؛ لأن في الحديث اختصار (وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ) بفتح اللام (إِصْبَعَيْهِ) وقد جاء: (أَرْبَعَة أَصَابع).

(٩٣) (١/ ١٦)

قوله: (مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ لَبِيبَةَ) بموحدتين، الأولىٰ مكسورة بينهما تحتية ساكنة، صدوق فيه لين، كذا في «التقريب» وقد ضبط بفتح اللام. **قوله:** (إِلَىٰ سَفَطٍ) بفتحتين كالجوالق أو كالقفة (وَأَنَا أُشْفِقُ) بضم همزة وكسر فاء؛ أي: أخاف، هذا الحديث تفرد به أحمد، وفي بعض الرجال كلام، وفي «المجمع»[2]: إسناده حسن.

---

(١) في «الأصل»: مع عدوهم. والمثبت من «المسند».
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٠٩).

(٩٤) (١/ ١٦)

قوله: (لِيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ) أي: مثل ما يتوضأ للصلاة، لا أنه يصلي به، والأمر للندب.

(٩٥) (١/ ١٦)

قوله: (دُعِيَ) على بناء المفعول (تَحَوَّلْتُ) أي: من مقامي (فِي صَدْرِهِ) أي: في حذاء صدره (أَعَلَىٰ عدوِّ اللَّه؟!) أي: أتصلي على عدو اللَّه؟! (يُعَدِّدُ) من كلام ابن عباس وضمير الفاعل لعمر (أَخِّرْ عَنِّي) بمعنى أخر نفسك أو كلامك أو بمعنى تأخر (خُيِّرْتُ) على بناء المفعول؛ أي: خيّرني اللَّه بقوله: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] بين الاستغفار لهم وعدمه (فَاخْتَرْتُ) أي: الاستغفار، لا أنه نهاني عن ذلك بهذا الكلام (لَوْ أَعْلَمُ . . .) إلخ. انظر إلى كمال رحمته ﷺ حتى أنه ترحم بهذا المقدار على هذا المؤذي الذي كان دائمًا في إيذائه (فعَجَبٌ لي وجَراءَتي)، الواو للمعية، ومعنى لي: مني أو المراد أنه: عجب لي الآن من جراءتي فيما كان، واللَّه ورسوله أعلم. (ذكر اللَّه للتزيين) والمقصود أن رسول اللَّه ﷺ كان أعلم مني (مَا كَانَ إِلَّا يَسِيْرًا) هكذا يسيرًا، بالنصب على أن في (كان) ضميرًا أي: ما كان الزمان بعد ذلك إلا قليلاً.

(٩٦) (١/ ١٦)

قوله: (إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ) الأحاديث المرفوعة تدل على التفصيل في المسألة، وهو أنه إذا [كان][1] ضيقًا فليجعله إزارًا، وإن كان واسعًا فليجعله إزارًا ورداءً فليحمل هذا الحديث - إن ثبت رفعه عليه؛ أي: إلا ثوب واحد ضيق (فَلْيَأْتَزِرْ بِهِ) بالهمزة، وهذه هي اللغة الفصيحة بخلاف فليتَّزر بالإدغام

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(لَا تَلْتَحِفُوا) يقال: التحف بالثوب إذا جعل بعضه إزارًا وبعضه رداءً (بِالثَّوْبِ) أي: إذا كان ضيقًا، ولعل اليهود كانوا يلتحفون بالضيق لقلة اهتمامهم بستر العورة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قَالَ نَافِعٌ: لَوْ قُلْتُ) كأنه ظن الرفع ولم يكن جازمًا به.

(٩٧) (١/ ١٦)

(قِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّة) أي: قيل له ذلك يوم يدخل الجنة، ولا يلزم منه أن يدخلها ابتداءً، ثم هذا لا ينافي إعداد الأبواب لأهلها، كما جاء في الأحاديث؛ لجواز أن كلاً لا [يوفق][(١)] للدخول إلا من باب هو أهله، وكذا لا ينافي ما جاء من تعليق مثل هذا القول بأعمال مخصوصة في الأحاديث؛ لجواز أن يكون ذلك التعليق للترغيب في تلك الأعمال، ولا يكون له مفهومٌ، وبالجملة فالمفهوم لا يعارض الصريح إذ لا يلزم اعتباره عند من يعتبره فكيف عند غيره. بقي أن حديث عقبة بن عامر عن عمر في «صحيح مسلم»[(٢)] وغيره قد جاء معلقًا، ولفظه: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ - أَوْ فيُسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُه وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**» هذا لفظ مسلم، وفي لفظ غيره زيادة، وهذا يدل ظاهرًا علىٰ أن ترك التقييد هاهنا من تصرفات الرواة علىٰ أن في إسناده: شهر بن حوشب، وقد أغلظ فيه بعضهم القول حتىٰ نسبوه إلىٰ الوضع، والذي في «التقريب»[(٣)] أنه صدوق، كثير الإرسال والأوهام، فليعرف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٨) (١/ ١٦)

قوله: (عَنْ مُطَرِّفٍ) بضم ففتح فتشديد مكسورة. **قوله**: (حَذَفَ) بمهملة

---

(١) في «الأصل»: يوافق.
(٢) «صحيح مسلم» (١٧).
(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٢٦٩).

ثم معجمة؛ أي: ضرب (لا يُقَادُ) أي: لا يقتل قصاصًا لأجل قتل ولده (قبلَ أَن تَبْرَحَ) أي: تزول من مكانك، والحديث قد تفرد به وإسناده حسن إن شاء اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٩) (١/ ١٦-١٧)

قوله: (لَوْلَا أَنِّي . . .) إلخ، يريد أنه يقبله اتباعًا للسنة، لا لاعتقاد في الأحجار كما كان عليه في الجاهلية.

(١٠٠) (١/ ١٧)

قوله: (أَلَمْ أُحَدَّثْ)[١] علىٰ بناء المفعول، من التحديث، والمقصود: أصدقوا فيما حدثوني به عنك أم لا، وإلا فلا يحسن هذا الاستفهام؛ لأن عمر أعلم بكونه حدث به أم لا فكيف يستفهم عنه من لا يعلم؟! (تَلِي) بكسر اللام (أُعْطِيتَ) علىٰ بناء المفعول (الْعُمَالَةَ)[٢] بالضم: أجرة العامل (فَمَا تُرِيدُ إِلَىٰ ذَلِكَ) أي: لأي شيء تميل إلىٰ ذلك وتريده (وَأَعْبُدًا) بضم الباء جمع عبد (مِنْ هَذَا الْمَالِ) أي: الحلال (غَيْرُ مُشْرِفٍ) أي: غير متطلع إليه ولا طامع فيه (فَلَا تُتْبِعْهُ) من اتبع مخففًا، قيل: دلَّه ﷺ علىٰ الأفضل مما أراده من الإيثار وترك الأخذ؛ فإنه وإن كان مأجورًا بإيثاره علىٰ الأحوج، لكن أخذه وتصدقه بنفسه أعظم، وبه يندفع شح النفوس، وفيه: أن من اشتغل بشيء من عمل المسلمين له أخذ الرزق عليه، وإن أخذ ما جاء من غير السؤال أفضل من تركه؛ لأن فيه نوعًا من إضاعة المال، كذا قيل، قلت: هذا إذا لم يكن طامعًا فليتأمل.

(١٠١) (١/ ١٧)

قوله: (سَكَنُ بن نافع) قال فيه أبو حاتم: شيخ. (رِبِيْعَةَ بْنَ دَرَّاجٍ) ذكره ابن

---

(١) في «الأصل»: لم أحدث. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: المعمالة. والمثبت من المسند المطبوع.

حبان في «الثقات»[١] وقال: روىٰ الزهري عن رجل عنه. قلت: وظاهر هذه الرواية يدل علىٰ الاتصال. **قوله:** (سَبَّحَ) بتشديد الباء؛ أي: صلىٰ النافلة (لَقَدْ عَلِمْتَ) بصيغة التكلم؛ فهو اعتذار لتغيظه أو بصيغة الخطاب؛ فهو إلزام له، وعلىٰ الثاني فلعله صلىٰ لتخصيص النهي بما لا سبب له مثلاً وصلىٰ بسبب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٢) (١/ ١٧)

قوله: (عَارَمْتُ) أي: خاصمت وفاتنت (رُفِعْنَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: رفع أمرنا أو بناء الفاعل؛ أي: رفعنا أمرنا (فلما انتُهِيَ بنا) علىٰ بناء المفعول (قَدْ أَعطَيْتُ) علىٰ بناء الفاعل (خَالَتِي). قال الحافظ السيوطي في «حاشية أبي داود»: سئلت عن هذه الخالة من هي؟ فلم يحضرني إذ ذاك، ثم رأيت الطبراني ذكر في «المعجم الكبير»[٢] فاختة بنت عمرو، أخرجه من طريق عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**وهبت لخالتي فاختة بنت عمرو غلامًا، وأمرتها أن لا تجعله جازرًا ولا صائغًا ولا حجامًا**» وفي «الإصابة»[٣] للحافظ ابن حجر: فاختة بنت عمرو الزهرية خالة النبي ﷺ وأورد الحديث المذكور، قيل: إنما كره الحجام والقصاب لأجل النجاسة التي يباشرانها مع تعذر الاحتراز، وأما الصائغ؛ فلما يدخل في صنعته من الغش، ولأنه يصوغ الذهب والفضة، وربما كان منه آنية أو حلي للرجال، وهو حرام أو لكثرة الوعد والكذب في كلامه.

(١٠٤) (١/ ١٧)

قوله: (رَخَّصَ ...) إلخ، يريد أن المتعتين متعة الحج ومتعة النكاح

---

(١) «الثقات» (٤/ ٢٢٩).
(٢) «المعجم الكبير» (٢٤/ ٤٣٩).
(٣) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٨/ ٤٧).

جوازهما في وقته ﷺ كان مخصوصًا به للتخفيف علىٰ خلاف الأصل، وكان منوطًا بإذنه متىٰ أذن جاز، ومتىٰ لم يأذن لم يجز، فرجع الأمر بموته إلىٰ الأصل الذي هو عدم الجواز فيهما، وهذا الذي قال في متعة النساء صحيح. كيف وقد جاء النهي عنه صريحًا دون متعة الحج، ولذا اتفق العلماء فيها علىٰ الجواز (فَأَتِمُّوا الحَجَ . . .) إلخ؛ أي: بإنشاء سفر لكل منهما، حمل الإتمام علىٰ هذا المعنىٰ؛ فاستدل به علىٰ عدم جواز متعة الحج، لكن الحمل علىٰ ما زعم غير لازم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَحَصِّنُوا) أشار إلىٰ أن متعة النساء مخلة بالتحصين والأمر كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٥) (١/ ١٧)

قوله: (أَيَرْقُدُ)[١] أي: يحسن له الرقاد وإلا فلا شك في جوازه، وإن لم يتوضأ (قَالَ: نَعَمْ). نقل السيوطي في «إعرابه» الفتح والكسر، في نعم لغتان فصيحتان إلا أن الفتح كثير في كلام العرب، وقد جاء الكسر في كلام النبي ﷺ وجماعة من الصحابة وأشياخ قريش. ذكره الكسائي، وحكي أن ابن عمرو قال: الفتح لغة كنانة فقال عمر: النِعَم: الإبل، فتركوا نِعَم، انتهىٰ.

(١٠٧) (١/ ١٧)

قوله: (خَرَجْتُ) من البيت (أَتَعَرَّضُ) بالإيذاء باليد أو اللسان، (فَقُلْتُ: هَذَا) أي: في نفسي ولا يخفىٰ أن تأليف القرآن لا يشبه تأليف الشعر بالبداهة؛ فكيف اشتبه عليه، إلا أن يقال: قصده الخلاف لبَّس عليه، أو يقال: تأليف سورة الحاقة له نوع مناسبة بتأليف الشعر. (قُلْتُ: كَاهِنٌ) كأنه يوم سمع النفي تدبر في نفسه؛ فرجع عن اعتقاده، أو أن النفي صار كالمعجزة له من حيث أنه جواب عما في نفسه وهو غيب ولهذا ظنه كاهنًا، ثم زال اعتقاد كونه كاهنًا

---

(١) في «الأصل»: يرقد. والمثبت من المسند المطبوع.

بالتدبر عند سماع النفي مع ما ظهر من مضاعفة الإعجاز وعند سماع أنه من اللَّه تعالىٰ مع الاستدلال عليه بقوله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ﴾ [الحاقة: ٤٤] فقوي عند ذلك عنده أنه الحق، وصار الإسلام محبوبًا بكل وجه، واللَّه تعالىٰ أعلم، والحديث قد تفرد به ورجاله ثقات إلا أن شريحًا لم يدرك عمر كذا في «المجمع»[(١)].

(١٠٨) (١/ ١٨)

قوله: (سَرْغَ) ضبط بفتح فسكون وإعجام غين: اسم محل (حُدِّثَ) علىٰ بناء المفعول (قَالَ) أي: عمر، وكذا **قوله:** (فَقُلْتُ) من كلامه، وانظر إلىٰ حد التقوىٰ حيث لا يعمل عملاً إلا يعدّ له جوابًا عند اللَّه (مَا بَالُ عُلْيَا قُرَيْشٍ) في «القاموس»: عُلْيا مضر - بالضم والقصر -: أعلاها، وكان أبو عبيدة من بني فهر فأرادوا أن رؤساء قريش وعلياهم إذا كانوا بني فهر فما بال عليا قريش (نَبْذَةً) بفتح نون وضمها وسكون موحدة؛ أي: يتقدمهم شيئًا يسيرًا، هذا هو المشهور، وفي «القاموس»: جلس نبذة - ويضم - أي: ناحية، في «المجمع»[(٢)]: الحديث مرسل؛ راشد وشريح لم يدركا عمر. قلت: الحديث عن غيرهما أيضًا؛ لكن لا عبرة بذلك لجهالتهم

(١٠٩) (١/ ١٨)

قوله: (وُلِدَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ) الحديث عده الحافظ أبو الفضل العراقي في الموضوعات، وقال: أورده ابن حبان في «تاريخ الضعفاء»[(٣)] في ترجمة إسماعيل بن عياش وقال: هذا خبر باطل ما قال رسول اللَّه ﷺ هذا ولا رواه عمر ولا حدَّث به سعيد ولا الزهري، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم، وقد أورده ابن[(٤)] الجوزي في موضعين

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٥٦).
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٣٣).
(٣) «المجروحين» (١/ ١٢٥).
(٤) ليست «بالأصل».

من كتابه «الموضوعات»[١] وقال: لعل هذا قد أُدخِل علىٰ ابن عياش لما كبر أو رواه وهو مختلط. انتهىٰ. قال الحافظ ابن حجر[٢]: قول ابن حبان أنه باطل، دعوىٰ بلا دليل، وقوله: لم يقله رسول اللَّه ﷺ ولا عمر ولا سعيد ولا الزهري، شهادة علىٰ النفي من غير استقراء تام؛ فهي مردودة، وكلامه في إسماعيل بن عياش غير مقبول؛ فإن روايته عن الشاميين عند الجمهور قوية، وهذا الحديث منها، وإنما ضعفوه في غير الشاميين. نص علىٰ ذلك ابن معين وأحمد وغيرهم بل وثقه بعضهم مطلقًا، وقد وافق ابن حبان الجماعة في ذلك؛ ونسبته إلىٰ الاختلاط غير ثابتة، وإنما نسبوه إلىٰ سوء الحفظ في حديثه عن غير الشاميين، ثم قدر بكلام طويل أن الحديث عن سعيد بن المسيب مرسلاً. صحيح، جاء بروايات عديدة بأسانيد صحيحة وغيرها، وأما ذكر عمر فيه فلم يتابع عليه، وكذا ذكر أبي هريرة كما في بعض الروايات شاذ، والحديث قد جاء عن أم سلمة بإسناد حسن، فالظاهر أن الحديث من روايتها ثم قال: له شاهد رواه الطبراني عن معاذ قال: «خرج علينا رسول اللَّه ﷺ...» فذكر حديثًا، وفيه: قال الوليد: اسم فرعون هادم شرائع الإسلام يبوء بدمه رجل من أهل بيته. وقال قبل هذا الكلام: الحديث ليس من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام؛ بل من أحاديث آداب التسمية، وفيه إخبار عن الغيب، ولهذا ذكروه في «دلائل النبوة» وقال الإمام أحمد وغيره من الأئمة. إذا روينا في الحلال والحرام شدّدنا، وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا. انتهىٰ؛ أي: فلو سُلم وقوع تساهل فيه لا يضر، وقال في أثناء الكلام: قال الأوزاعي: كانوا يرون أنه الوليد بن عبد الملك ثم رأينا أنه الوليد بن يزيد لفتنة الناس به حتىٰ خرجوا عليه فقتلوه فانفتحت الفتن علىٰ الأمة وكثر فيهم الهرج،

(١) «الموضوعات» (١/ ١٥٨).
(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٥٨٠).

وقال الزهري: إن استخلف الوليد بن يزيد فهو هو، وإلا فهو الوليد بن عبد الملك[١]. انتهىٰ.

(١١٠) (١/١٨)

قوله: (لَا صَلَاةَ) نفي بمعنىٰ النهي.

(١١١) (١/١٨)

قوله: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ) بجيم وموحدة مصغر (بْنِ نُفَيْرٍ) بنون وفاء مصغر (الْكِنْدِيِّ) بكسر الكاف، **قوله:** (عَنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ) كخصال لفظًا ومعنىٰ (فَإِنْ صَلَّيْتُ أَنَا وَهِيَ) عطف علىٰ المرفوع المتصل، ولذلك أكد بمنفصل حتىٰ يصح العطف؛ أي: إن صلت معي بلا تقدم وتأخر، وجواب عمر موافق لقول علمائنا أنه لا ينبغي محاذاة المرأة في الصلاة، نعم. لا يدل علىٰ أن المحاذاة مفسدة لجواز كونها مكروهة (وَعَنْ الْقَصَصِ) بفتح القاف مصدر قص، والمراد الوعظ (أَنْ أَنْتَهِيَ إِلَىٰ قَوْلِكَ) أي: آخذ به، والحديث قد انفرد به، وفي «الترتيب»: واختاره الضياء، وفي «المجمع»[٢]: الحارث بن معاوية الكندي؛ وثقه ابن حبان، وروىٰ عنه غير واحد، وبقية رجاله من رجال الصحيح.

(١١٢) (١/١٨)

(وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا ذَاكِرًا) أي: عن نفسي (وَلَا آثِرًا) أي: راويًا عن غيري.

(١١٤) (١/١٨)

قوله: (مَقَامِي فِيكُمْ) أي: خطيبًا (اسْتَوْصُوا) الاستيصاء: قبول الوصية؛ أي: أوصيكم بهم خيرًا، فاقبلوا وصيتي فيهم، وقال الطيبي: السين للطلب؛

---

(١) «المستدرك» (٤/ ٥٣٩)، و«مسند الحارث» (٢/ ٧٩٤).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٤٤٩).

أي: اطلبوا الوصية من أنفسكم فيهم بخير، أو بطلب بعضكم من بعض بحسن الثناء عليهم والإعراض عما شجر بينهم، وقيل: الاستيصاء بمعنىٰ الإيصاء (ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ) عطف علىٰ مقدر؛ أي: فيكثر الخير في هذه القرون الثلاثة (ثُمَّ يَفْشُو) أي: يظهر الكذب (حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ . . .) إلخ؛ أي: يجترئ علىٰ شهادة الزور ويقول للناس: أنا شاهد لكم من غير أن يسألوه؛ لعلمهم بأنه لا شهادة عنده (قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا) علىٰ بناء المفعول (بُحْبُحَةَ الْجَنَّةِ) ضبط بضم موحدتين بينهما مهملة ساكنة هكذا وقع في نسخ الكتاب، والذي في «النهاية»[1] و«المجمع»[2] و«القاموس» و«الصحاح»: «بُحْبُوحَةَ الدار أو الجنة» بزيادة الواو بعد الموحدة الثانية، وفسروها بوسط الدار أو الجنة (فَلْيَلْزَمْ الْجَمَاعَةَ) أي: لا ينفرد عن جمهور أهل الصلاح برأي، أو لا ينفرد بالصلاة عن الجماعة، أو لا ينفرد عن إمام المسلمين بترك الطاعة فيما عليه فيه الطاعة (لَا يَخْلُوَنَّ) نهي بنون ثقيلة (بِامْرَأَةٍ) أي: أجنبية (ثَالِثُهُمَا) بالحمل علىٰ الفساد بينهما.

(١١٥) (١/ ١٩)

قوله: (هَدْي) بفتح فسكون: هي السيرة والطريقة، وفي «المجمع»[3]: في إسناده: أبو بكر بن أبي[4] مريم وقد اختلط وبقية رجاله ثقات.

(١١٦) (١/ ١٩)

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: لَا وَأَبِي) هو عمر كما جاء في الروايات.

(١١٧) (١/ ١٩)

قوله: (وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ) أي: إمامًا (وَكَفَرَ) أي: معاملة بمنع الزكاة لا اعتقادًا (مَنْ فَرَّقَ) بالتخفيف أو بالتشديد؛ أي: بأن فعل إحديهما وترك

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٢٤٣).
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٠٦).
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٦٨٩).
(٤) من «مجمع الزوائد».

الأخرىٰ (عَنَاقًا) بفتح العين ذكر مبالغة، وإلا فهو ليس من أسنان ما يؤخذ في الزكاة (مَا هُوَ) أي: سبب رجوعي إلىٰ رأي أبي بكر (إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ . . .) إلخ؛ أي: لما ذكر أبو بكر من **قوله**: (فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ) فإن فيه إشارة إلىٰ دخول الزكاة في الاستثناء المذكور بقوله ﷺ: «**إِلَّا بِحَقِّهِ**».

(١١٩) (١/١٩)

قوله: (أَحَقُّ بِصَدْرِهَا) أي: إذا ركب أحد الدابة مع صاحبها فلا ينبغي له أن يطمع في صدرها؛ بل ينبغي أن يترك صدرها لصاحبها، ثم المراد بالصاحب من يستحق التصرف لا المالك، فإن المستأجر أحق بالصدر من المالك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠) (١/١٩)

قوله: (عَنْ حُمْرَةَ) بضم حاء مهملة وسكون ميم بعدها راء مهملة و(كُلَالٍ) بضم الكاف. **قوله**: (فَاشٍ) أي: كثير فيها (وَلَا تَقَحَّمْ عَلَيْهِ) في «القاموس»: قحم في الأمر كنصر: رمىٰ بنفسه فيه فجأة بلا روية، وقحمته تقحيمًا أو أقحمته انتهىٰ. والوجوه الثلاثة هاهنا محتملة وعلىٰ الأخيرين التقدير، لا تقحم الناس، وعلىٰ بمعنىٰ في (الشُّخُوص) الخروج والذهاب (فَعَرَّسَ) بتشديد الراء؛ أي: نزل في آخرها (في أثره) بفتحتين أو بكسر فسكون؛ أي: في عقبه (رَدُّونِي) بفتح الراء علىٰ صيغة الماضي (أَلَا) بالتخفيف حرف تنبيه (مُنْصَرَفِي) انصرافي (بِمُؤَخِّرٍ) من التأخير (قُدُومِيهِ) بهاء السكت، ويحتمل هاء الضمير إلا أن المشهور في مثله الانفصال (بِمُعَجِّلِي) من التعجيل (فِي الْبَرْثِ) بفتح فسكون: الأرض السهلة أو الجبل من الرمل أو أسهل الأرض وأحسنها؛ كذا في «القاموس» وفي «المجمع»[1]: وفيه أبو بكر ابن عبد اللّٰه بن أبي مريم، وهو ضعيف.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/٤٣).

(١٢١) (١/ ١٩)

قوله: (إِذَا اسْتَقْلَتِ[1] الشَّمْسُ) أي: وقت الضحىٰ، وفي [رواية][2] مسلم لم يذكر هذا القيد (رَكْعَتَيْنِ) زاد في رواية مسلم[3]: «**مقبلاً عليهما بقلبه ووجهه**» وكأنه لم يذكر هاهنا اكتفاءً بإحسان الوضوء؛ فإنه يدل علىٰ إحسان الصلاة. (تُجَاهِي) بضم التاء: أي: وجهه إلىٰ وجهي.

(١٢٢) (١/ ٢٠)

قوله: (عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسْلِيِّ) ضبط بضم ميم وسكون سين وكسر لام. **قوله:** (ضِفْتُ) بكسر ضاد معجمة؛ أي: نزلتُ ضيفًا عليه (فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ) أي: عن سبب الضرب؛ لأنه قد يكون أمرًا لا يناسب إظهاره (ولا تَنَمْ إلا علىٰ وِتر)، يحمل علىٰ أنه قاله لمن لا يثق الانتباه من آخر الليل.

(١٢٣) (١/ ٢٠)

قوله: (فَلَا يُكْسَاهُ) علىٰ بناء المفعول، يحمل علىٰ أنه لا يشتهيه فلا يعطىٰ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فُصِّلَت: ٣١] وجعله كناية عن عدم دخوله الجنة؛ لأن لباسهم فيها حرير؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحَجّ: ٢٣] بعيد إذ لا يلزم منه الحصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤) (١/ ٢٠)

قوله: (فِي جَنَبَاتِ الْمَدِينَةِ) بفتح الجيم والنون؛ أي: جوانبها (حَاضِرٌ) الحضر: خلاف البدو، والمقصود بيان انقراض المسلمين من أطراف المدينة.

(١٢٥) (١/ ٢٠)

قوله: (يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ) أي: وإن لم يشرب، فيؤخذ منه أنه لا يحضر

(١) في «الأصل»: استقبلت. والمثبت من المسند.
(٢) في «الأصل»: رواه.
(٣) «صحيح مسلم» (٢٣٤).

مجلسًا فيه المنكر وإن لم يشارك فيه (ومَن كانَتْ) هذا في المرأة بدليل: كانت، فالمرأة لا ينبغي لها دخول الحمام في الإزار أيضًا.

(١٢٦) (١/ ٢٠)

قوله: (وَمَنْ جَهَّزَ) بتشديد الهاء؛ أي: هيأ له ما يحتاج إليه (يَسْتَقِلَّ) أي: يرتفع عن ذلك المحل ويخرج أو يستغني عن السؤال (حَتَّىٰ يَمُوتَ) أي: الغازي (وَمَنْ بَنَىٰ للَّه) أي: خالصًا له (يُذْكَرُ فِيهِ) أي: علىٰ بناء المفعول، والجملة في موضع التعليل؛ أي: بنىٰ ليذكر اللَّه تعالىٰ فيه، ففيه اهتمام بأمر الإخلاص، قال ابن الجوزي: من كتب اسمه علىٰ المسجد الذي يبنيه كان بعيدًا من الإخلاص[١] (بَيْتًا) تنكيره للتعظيم؛ أي: عظيمًا، وإسناد البناء إلىٰ اللَّه تعالىٰ مجاز أو البناء مجاز عن الخلق والإسناد حقيقة.

(١٢٧) (١/ ٢٠)

قوله: (لَغَيْرُ هَؤُلَاءِ) بفتح اللام (أَحَقُّ مِنْهُمْ) أي: ممن أعطيتهم أهل الصفة بدل من غير هؤلاء (إِنَّكُمْ تُخَيِّرُونِي) من التخيير، والمراد: فيكم من يخيرني، وهو تعريض لمن أعطيهم، وهذا هو الموافق لما في بعض النسخ: أنهم يخيروني، وكذا هو الموافق للرواية الأخرىٰ أنهم خيروني وهي رواية مسلم[٢] أيضًا، ويحتمل أن المراد تأديب عمر حيث قال: لغير هؤلاء أحق لما فيه من إيهام أن قسمته علىٰ خلاف الأصوب (بِالْفُحْشِ) بضم فسكون اسم من الإفحاش وهو القول الرديء (أَنْ تُبَخِّلُونِي) بتشديد الخاء بمعنىٰ النسبة إلىٰ البخل، وظاهر هذه الرواية أن المعنىٰ أنهم جعلوا المعاملة معي دائرة بين أمرين: إما أن يسألوني بقول غير لائق، وإما أن تبخلوني فصار كأنهم خيروني بينهما؛ فلأجل ذلك أبادر إلىٰ إعطائهم قبل سؤالهم ونسبتهم إياي إلىٰ البخل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٥٤٥).
(٢) «صحيح مسلم» (١٠٥٦).

(١٢٩) (١/ ٢٠)

قوله: (فَهُوَ حُرٌّ[١] مِنْ مَالِ اللَّهِ) يدل علىٰ أن للسلطان إعتاق عبيد بيت المال (بِرَجُلٍ) أي: بإمامته بعدك (لأئْتَمَنَكَ) بهمزة، وفي بعض النسخ بتشديد تاء، والصواب هو الأول (حِرْصًا سَيِّئًا) أي: علىٰ الإمارة، والحريص لا يليق به الإمارة (لَوَثِقْتُ) وثق كورث إذا ائتمنه.

(١٣١) (١/ ٢١)

قوله: (لَوْ لَمْ أَرَ حِبِّي) بكسر الحاء؛ أي: محبوبي.

(١٣٢) (١/ ٢١)

قوله: (فِي يَدِ رَجُلٍ) أي: لابسًا في يده لا أنه كان في يده بلا لبس، والمراد **بقوله**: (أَلْقِ ذَا) أي: اترك اللبس لا ارم بالخاتم من يدك، في «المجمع»[٢]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر. قلت: لكن ذكر في «المجمع»[٢] بعد هذا شاهدًا له من رواية عبد اللَّه بن عمرو، وقال: رجاله ثقات.

(١٣٣) (١/ ١٢١)

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ) هو ابن مسعود. **قوله**: (أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ) أي: اجتماع أميرين مع اتحاد المسجد يقتضي أن يتقدم أحدهما يومًا والآخر يومًا وهو يفضي إلىٰ تقدمه علىٰ أبي بكر، وإلا فالتقدم علىٰ أبي بكر في هذه الصورة خفي؛ لجواز أن يكون أبو بكر أميرًا للمهاجرين فهو متقدم عليه. فليتأمل.

(١٣٤) (١/ ٢١)

قوله: (فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ) لا دلالة له علىٰ إعادة الوضوء بتمامه. نعم

(١) ليست «بالأصل»، والمثبت من المسند. (٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٧٠).

قوله: (فَتَوَضَّأَ) يدل ظاهرًا علىٰ أنه أعاده وهو فهم منه، فلا عبرة به علىٰ أنه يمكن أن المراد به فأحسنه وأتمه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٥) (١/ ٢١)

قوله: (الطَّاطَرِيُّ) ضبط بفتح طائين مهملتين بينهما ألف ثم راء مهملة (عَنْ فَرُّوخَ) ضبط بتشديد الراء. **قوله:** (فَإِنَّهُ قَدْ احْتُكِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: اشتراه من يحبسه إلىٰ الغلاء، وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه[1]، واختاره الضياء كذا في الترتيب.

(١٣٦) (١/ ٢١)

قوله: (وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ) اسم فاعل من أشرف؛ أي: غير طامع (فَلَا تُتْبِعْهُ) من اتبع مخففًا.

(١٣٨) (١/ ٢١)

قوله: (هَشَشْتُ) بكسر الشين الأولىٰ، من هش للأمر إذا فرح به واستبشر وارتاح له وخف، فكأن المراد: نظرت إلىٰ امرأتي أو جاريتي فقل إمساكي للنفس (فَقَبَّلْتُ) بالتشديد (فَفِيمَ) أي: فأي شيء تعظم هذا؛ أي إذا علمت أن المضمضة لا تفسد؛ فأي إفساد في القبلة وهي أبعد من المضمضة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «الترتيب»: رواه أبو داود[2]، وصححه ابن حبان[3]، واختاره الضياء.

(١٣٩) (١/ ٢١-٢٢)

قوله: (أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ) أي: أردت أن آتيها (فَوَافَيْتُهَا) أي: أتيتها (ذَرِيعًا) أي: كثيرًا (فَأُثْنِيَ) علىٰ بناء المفعول (خَيْرٌ) بالرفع أو النصب كما في بعض

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٢١٥٥).
(٢) «سنن أبي داود» (٢٣٨٥).
(٣) «صحيح ابن حبان» (٣٥٤٤).

النسخ؛ أي: ثناء حسنًا (وَجَبَتْ) أي: الجنة أو المغفرة، وفي الثاني النار والعقوبة، (ثُمَّ مُرَّ) علىٰ بناء المفعول (شر) من باب المشاكلة إذ الثناء لا يتعلق بالشر، وظاهر الحديث أن شهادة الناس علامة علىٰ ما سبق له من خير أو شر سواء طابق الواقع أم لا، وقيل: بل إذا طابق الواقع أو قارب المطابقة، ورد بأنه لا فائدة حينئذ في الشهادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٠) (١/ ٢٢)

قوله: (وَالْفَتْحَ فِي رَمَضَانَ) أي: كان في رمضان (فِيْهِمَا) أي: في الغزوة والفتح.

(١٤١) (١/ ٢٢)

قوله: (مِنْ عَنَزَةَ) بفتحتين والعين مهملة: اسم قبيلة (حَيٌّ) أي: قبيلة (مِنْ هَاهُنَا) اسم إشارة إلىٰ جهتهم أي: في هذه الجهة (مَبْغِيٌّ) بالغين المعجمة - كمرمي - أي: بغىٰ عليهم أعداؤهم (مَنْصُورُونَ) أي: سينصرهم اللَّه تعالىٰ.

(١٤٣) (١/ ٢٢)

قوله: (إِنَّ أَخْوَفَ) هو اسم تفضيل مبني للمفعول (مَا أَخَافُ) قيل: ما: نكرة موصوفة والعائد محذوف، أي: أخوف شيء أخافه. قلت: ويحتمل أنها موصولة (كُلُّ مُنَافِقٍ) من كان باطنه علىٰ خلاف ظاهره (عَلِيمِ اللِّسَانِ) أي: علمه مقتصر علىٰ لسانه ليس لقلبه منه حظ.

(١٤٤) (١/ ٢٢)

قوله: (غُلُولٌ) بضم معجمة؛ أي: سرقة من الغنيمة (فَأَحْرِقُوهُ) أي: متاعه؛ كما في رواية أبي داود[1] آخذًا بظاهره طائفة منهم أحمد، وحمله

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٧١٣).

الجمهور علىٰ التغليظ؛ إذ لم يثبت أنه ﷺ أمر بإحراق متاع أحد مما وجد الغلول عنهم في وقته؛ كما ذكره البخاري[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِعْهُ) أي: لا تحرقه تأدبًا، هذا يدل علىٰ أن المصحف إذا صار عتيقًا لا ينبغي أن يحرق بالنار.

(١٤٥) (١/ ٢٢)

قوله: (وَسُوءِ الْعُمُرِ) أي: أرذل العمر.

(١٤٦) (١/ ٢٢)

قوله: (فَصَدَقَ اللَّهَ) بالتخفيف؛ أي: جاهد في سبيله بالصدق (يَرْفَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ) أي: لارتفاع درجته (وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ) أي: لبيان كيفية رفع الناس أعناقهم (وَقَعَتْ) أي: سقطت من غاية الرفع (أَوْ قَلَنْسُوَةُ عُمَرَ) يريد أن عمر أيضًا رفع رأسه فلا يدري أنه سقطت قلنسوة أيهما (فَكَأَنَّمَا يُضْرَبُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فحصل له أدنىٰ ضعف في صدق الهمة وصار كمن يضرب جلده بشوك طلح فيميل، قيل: هو إما كناية عن قف شعره من الفزع والجبن، أو عن ارتعاد فرائصه وأعضائه و(الطَّلْح) شجر عظام من شجر العضاة له نور طيب الرائحة (غَرْبٌ) أي: لا يدري راميه.

(١٤٧) (١/ ٢٢)

قوله: (يَرِثُ الْمَالَ مَنْ يَرِثُ الْوَلَاءَ) أي: العصبات يرثون المال كما يرثون الولاء.

(١٥٠) (١/ ٢٣)

قوله: (أَسْرَفَ عَلَىٰ نَفْسِهِ) أي تعدىٰ [عليها وظلمها][2] بالإكثار من المعاصي.

---

(١) «صحيح البخاري» (١/ ١١١٨).

(٢) في «الأصل»: عليه وظلمه.

(١٥٢) (١/ ٢٣)

قوله: (ثُمَّ لَا يَعْبُرُ بِهَا) من عبر النهر كنصر عبورًا؛ أي: قطعه؛ أي: لا يمشي فيها إلا قليل أو (لا يُعْبَرُ بِهَا) ضبط ببناء المفعول من العبور ولا يخفىٰ أن **قوله:** (إِلَّا قَلِيلٌ) لا يوافق هذه اللفظة، ولفظ «الترتيب» يدل علىٰ أنه مضارع (عَمَّرَ) بالميم من التعمير وهو أقرب (وتُبنىٰ) علىٰ بناء المفعول إلخ، ولعل هذا في آخر الزمان، والسين في **قوله:** (سيخرج) لا ينافيه إما لأنه للتأكيد لا للاستقبال القريب؛ أو لأن الآتي قريب، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۝٦ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦- ٧].

(١٥٤) (١/ ٢٣)

(لَا تُطْرُونِي) هو بضم أوله من الإطراء، وهو مجاوزة الحد في المدح والكذب (كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَىٰ) باتخاذهم عيسىٰ إلهًا أو ولده أو ثالث ثلاثة.

(١٥٥) (١/ ٢٣)

قوله: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ) لا تعلق له بمسند عمر، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (مُتَوَارٍ) أي: مختف من الكفرة (فَلَا تُسْمِعُهُمْ) من الإسماع، وهو بالنصب: جواب النهي (حَتَّىٰ يَأْخُذُوه) علة للنهي، والحديث كظاهر الآية يدل علىٰ أن الجهر هو رفع الصوت بالمبالغة، وأما الصوت الوسط فلا يسمىٰ جهرًا.

(١٥٦) (١/ ٢٣)

قوله: (لَا تُخْدَعُنَّ) نهي بنون الثقيلة علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا تتركوا الرجم بخداع الشيطان أنه ليس في كتاب اللَّه فهو غير لازم (لولا أن يقول) كناية عن ثبوت النسخ تلاوة بحيث أنه إذا كتب يتبادر الناس إلىٰ الإنكار، والمعنىٰ: لولا النسخ تلاوة لكتبت؛ لكنه منسوخ تلاوة فلا يمكن كتابته؛ ألا

وأنه سيكون يحتمل أنه سمعه من النبي ﷺ، ويحتمل أنه مما ألهم به فكان كما قال: (بَعْدَمَا امْتَحَشُوا) علىٰ بناء الفاعل من امتحش إذا احترق.

(١٥٧) (١/ ٢٣-٢٤)

قوله: (لَوْ اتَّخَذْنَا) لَوْ: للتمني أو للشرط والجزاء مقدر؛ أي: لكان أحسن (الْبَرُّ) بفتح الموحدة وتشديد المهملة، وقد جاء موافقته في أسارىٰ بدر وترك الصلاة علىٰ المنافقين، فلعل الاقتصار علىٰ ذكر الثلاث لداع إلىٰ ذلك لا للحصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨) (١/ ٢٤)

قوله: (حُرُوفًا) أي: لغات من لغات العرب غير لغة قريش كـ(التَابُوه) موضع (التابوت) مثلاً (أَنْ أُسَاوِرَهُ) أي: أواثبه وأقاتله (كَذَبْتَ وَاللَّهِ) حلف علىٰ وفق ما بطن فلا إثم عليه ولا كفارة (عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) أي: علىٰ سبع لغات من لغات العرب، فيجوز أن يقرأ القارئ علىٰ أيِّ لغة تسهل عليه القراءة علىٰ تلك اللغة، وكان الأمر كذلك في أول الأمر كما تدل عليه الأحاديث، وقد فسروا الحروف السبعة بوجوه أخر لكن ما ذكرنا أوفق بالأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٩) (١/ ٢٤)

قوله: (يَلْتَوِي) أي: ينقلب ظهرًا لبطن ويمينًا وشمالاً من شدة الجوع (مِنْ الدَّقَلِ) بفتحتين: التمر الرديء.

(١٦٠) (١/ ٢٤)

قوله: (فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ) أي: وهن عندك (فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ) أي: تتبعتهن واحدة بعد واحدة بالدخول عليهن (لَتَكُفُّنَّ) من الكف.

(١٦١) (١/ ٢٤)

قوله: (أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ) الحديث صريح في أنه كان قارنًا من أول الأمر؛

لأنه أمر به في أول الأمر، ولا يمكن أن يخالف ما أمر به فقول النووي[١] وغيره أنه كان مفردًا بالحج أول الأمر ثم أدخل العمرة عليه بعيد.

(١٦٢) (١/ ٢٤)

قوله: (إِلَّا هَاءَ) هو كجاء، علىٰ الأفصح اسم فعل بمعنىٰ: هاك؛ أي: خذ، وهو حال بتقدير القول أي: إلا مقولاً في البدلين (هَاءَ وَهَاءَ) أي: إلا عند حضور البدلين.

(١٦٣) (١/ ٢٤)

قوله: (هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ) أي: أصالة وأما بقية أيام التشريق فالنهي عنها تبعًا.

(١٦٥) (١/ ٢٤-٢٥)

قوله: (أَيَنَامُ أَحَدُنَا) أي: أيحسن له أن ينام.

(١٦٦) (١/ ٢٥)

قوله: (حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ) أي تصدق بفرس علىٰ أحد (تُوَافِكَ) بالجزم علىٰ جواب الأمر، وفي بعض النسخ: (تُوَافِيكَ) بالرفع علىٰ الاستئناف، وكذا **قوله**: (أَوْ تَلْقَهَا) بالوجهين؛ أي: تجيئك وافيًا يوم القيامة؛ أي: إذا عُدت فيها ينقص أجرها وإلا يتم أجرها (ولا تَعُد) من العود.

(١٦٧) (١/ ٢٥)

قوله: (تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ) أي: اجعلوا كل منهما تابعًا للآخر واقعًا عقبه؛ أي: إذا حججتم فاعتمروا وإذا اعتمرتم فحجوا (يَنْفِيَانِ) أي الحج والعمرة والعائد مقدر؛ أي: بها؛ أي بالمتابعة (الْكِيرُ) بكسر الكاف: كير الحداد المبني من الطين، وقيل: زق ينفخ به النار والمبني من الطين كور،

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢١٦).

والظاهر أن المراد هاهنا نفس النار علىٰ الأول، وفتحها علىٰ الثاني (الخَبَثَ) بفتحتين، ويروىٰ بضم فسكون: هو الوسخ والرديء الخبيث.

(١٦٨) (١/ ٢٥)

قوله: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ) قال النووي[١] - رحمه اللَّه تعالىٰ - أجمع المسلمون علىٰ عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحة روايته. قال الشافعي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -: هو ثلث الإسلام. وقال ابن مهدي وغيره: ينبغي لمن صنف كتابًا أن يبدأ فيه بهذا الحديث؛ تنبيهًا للطالب علىٰ تصحيح النية انتهىٰ وأفردت النية لكونها مصدرًا، وقد جاءت الرواية بلفظ الجمع لموافقة الأعمال، وقد تكلم العلماء علىٰ هذا الحديث في أوراق، وذكروا له معاني، وإنما الذي عندي في معناه هو أحد وجهين: أحدهما أن يقال: أن الأعمال - أي: الأفعال الاختيارية - لا توجد ولا تتحقق إلا بالنية وليس للفاعل من فعله إلا ما نوىٰ؛ أي: بنيته علىٰ أن (ما) مصدرية؛ أي: الذي يرجع إليه من عمله نفعًا أو ضررًا هي النية، فإن العمل يحسب بحسبها خيرًا وشرًا. ويجزي المرء بحسبها علىٰ العمل ثوابًا وعقابًا وإذا تقدر المتقدمتان ترتب عليهما، **قوله:** (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللَّهِ (وَرَسُولِهِ)[٢]) أي: قصدًا ونية (فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللَّهِ (وَرَسُولِهِ)[٢]) أجرًا وثوابًا... إلخ، وهذا المعنىٰ يتعلق به بسط ذكرته في «حاشية الأذكار» و«صحيح البخاري» والمقصود من الحديث علىٰ هذا المعنىٰ تخلي [القلب][٣] وتطهيره عن لوث الأغراض الباطلة وتحليه وتعميره بتحصيل النيات الصالحة، وبيان أن النية هي مناط

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٥٣).

(٢) في «الأصل»: وإلىٰ رسوله. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

الثواب والعقاب. في الأعمال لا بيان أن صحة الأعمال وإسقاطها عن الذمة لا تكون بدون النية، فالحديث شرح وتوضيح لقوله ﷺ «**أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**»[1] والوجه الثاني: أن يجعل **قوله**: (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ) تنبيهًا علىٰ قاعدة شرعية هي أن العبادات لا تصح ولا توجد، أو لا تتم، أو لا تكمل إلا بالنية؛ أي: بنيتها اللائقة بها شرعًا. **وقوله**: (وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ) يجعل تنبيهًا علىٰ قاعدة أخرىٰ؛ أي: ليس للعامل من عمله إلا ما قصده من خير أو شر ويجعل **قوله**: (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللَّهِ . . .) إلخ؛ تفصيلاً للقاعدة الثانية لا تعلق لها بالقاعدة الأولىٰ، وهذا أوفق بكلام غالب الشرّاح، وإلىٰ الأول يشير كلام القاضي في «شرح المصباح»، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٩) (١/ ٢٥)

قوله: (قَالَ الصُّبَيُّ) بضم مهملة وفتح موحدة وتشديد تحتية. **قوله**: (فَكَأَنَّمَا حُمِلَ) علىٰ بناء المفعول.

(١٧٠) (١/ ٢٥)

قوله: (بَاعَ خَمْرًا) كأنه ما علم بالنهي عن بيعه (فَجَمَلُوهَا) يقال: جملت الشحم بجيم من ضرب ونصر، وأجملته إذا أذبته واستخرجت دهنه، وكانوا يفعلوا ذلك ليخرج عن كونه شحمًا يحتالون به.

(١٧١) (١/ ٢٥)

قوله: (مِمَّا لَمْ يُوجِفْ) لم يسرع (عُدة) بضم العين وتشديد الدال؛ ما أعد لأمر يحدث.

(١) أخرجه: البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(١٧٣) (١/ ٢٥)

قوله: (لِلْفِرَاشِ) أي: لمن له الفراش، أي: يثبت نسب الولد منه لا من الزاني.

(١٧٤) (١/ ٢٥)

قوله: (وَقَدْ آمَنَ اللَّهُ النَّاسَ) آمن بالمد؛ أي: جعلهم آمنين، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قُرَيش: ٤] أي: فما بالهم يقصرون الصلاة. (صَدَقَةٌ) أي: شرع لكم ذلك رحمة عليكم وإزالة للمشقة عنكم؛ نظرًا إلىٰ ضعفكم وفقركم، وهذا المعنىٰ يقتضي أن ما ذكر فيه من القيد فهو اتفاقي، ذكره علىٰ مقتضىٰ ذلك الوقت، وإلا فالحكم عام، والقيد لا مفهوم له.

(١٧٥) (١/ ٢٥-٢٦)

قوله: (يُمْلِي) بضم الياء من الإملاء؛ أي: يلقي علىٰ الكاتب (يَمْلأُ) بفتح ياء آخره همزة (مَا بَيْنَ شُعْبَتَيْ الرَّحْلِ) الشعبة بضم شين وسكون مهملة: الطرف (يُطْفَأُ) كيفرح؛ أي: يذهب لهب غضبه، وفيه تشبيه الغضب بالنار وفاعل يطفأ الغضب علىٰ التنازع (وَيُسَيَّر) علىٰ بناء المفعول من سيَّر مشددًا؛ أي: ينقل عنه الغضب ويبعد، وفي بعض النسخ (يُسَرَّىٰ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا؛ أي: يزال ويكشف (يَسْمُرُ) كينصر؛ أي: يحدث بالليل.

(١٧٧) (١/ ٢٦)

قوله: (يَحْلِفُ أَحَدُهُمْ عَلَىٰ الْيَمِينِ) أي: علىٰ المحلوف عليه؛ أي: هو من إكثاره الكذب في الكلام، يعلم أنه لا يروج خبره عند الناس إلا بالحلف فيحلف؛ لذلك من غير أن يستحلف.

(١٨٠) (١/ ٢٦)

قوله: (بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ) أي: إذا أوصىٰ بها، وقيل: أو علم من حالهم فعلها

أو لم يمنعهم عنها فلا ينافي الحديث قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] .

(١٨١) (١/ ٢٦)

قوله: (الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ) أي: إذا كان من حرير (أَوْ مِيثَرَةَ الْأُرْجُوَانِ) الميثرة بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: وِطاء صغير محشوًّا يجعل علىٰ سرج الفرس أو رحل البعير و (الْأُرْجُوَان) بضم همزة وجيم بينهما راء ساكنة: ورد أحمر معروف، وقد جاء النهي عن ميثرة الأرجوان، والنهي عنه؛ لأنه دأب المتكبرين من أهل السرف، ومفهوم حديث النهي أنه إذا لم تكن حمراء لم يحرم لقصد الاستراحة خصوصًا للضعفاء. **قوله**: (فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ) أي: أنا أقول بصوم الأبد؛ فكيف أحرم صوم رجب؟! (فَإِنِّي سَمِعْتُ) أي: فقلت بكراهته علىٰ مقتضىٰ إطلاق الحديث، وفي هذه الرواية اختصار، وقد جاء أنه قال في ميثرة الأرجوان: ميثرتي أرجوان، أي: فكيف أقول[1] بتحريمه؟! والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٢) (١/ ٢٦-٢٧)

قوله: (وَكُنْتُ حَدِيدَ الْبَصَرِ) بالحاء أي: نافذه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَبَصَرُكَ ٱلْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ٢٢] (مَصَارِعَهُمْ) أي: محال سقوطهم إذا قتلوا (بِالْأَمْسِ) أي: من يوم القتل (يُصْرَعُونَ) علىٰ بناء المفعول (قَدْ جَيَّفُوا) بتشديد الياء علىٰ بناء الفاعل؛ أي: صاروا جيفًا منتنة، الجيفة - بكسر الجيم -: جثة الميت إذا نتن (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ) استدلوا به علىٰ أن الميت يسمع، وقيل: بل هو خاص بهؤلاء، وهو دعوىٰ لا عبرة بها، كيف، وقد جاء عذاب القبر وهو يقتضي نوع حياة؟! فلا يستبعد السماع، والله تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: أقل.

(١٨٣) (١/ ٢٧)

قوله: (لَمَّا رَجَعَ عَمْرٌو) أي عمرو بن العاص من الشام إلىٰ المدينة (مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ) أي: من الولاء (فَقَضَىٰ لَنَا) أي لعمرو، وفي هذه الرواية اختصار، وقد جاء في الأحاديث تفصيل هذه الواقعة بطولها.

(١٨٤) (١/ ٢٧)

قوله: (فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ) بفتحتين ويسكن (وَمَا يَقُولُونَ) أي: نفاته (فِيْهِ) في شأنه (إِلَيْهِمْ) أي: إلىٰ النفاة. (بُرَآءُ) ككرماء؛ أي: قد انقطع بيننا المحبة حتىٰ تتوبوا إلىٰ الاعتقاد الحق (مَا نَعْرِفُ) أي قائلين: ما نعرف هذا في النفس أو بالإشارة (آتِيكَ) أي: أتقرب منك (وَيَدَيْهِ عَلَىٰ فَخِذَيْهِ) أي: فخذي نفسه جالسًا علىٰ هيئة المتعلم. ذكره النووي[1]، واختاره التوربشتي بأنه أقرب إلىٰ التوقير وأشبه بسمت ذوي الأدب، أو فخذي النبي ﷺ ذكره البغوي وغيره ويؤيده الموافقة **لقوله**: (فَوَضَعَ رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ) ورجحه ابن حجر[2] بأنه كذلك في رواية ابن خزيمة[3]، قال: والظاهر أنه أراد بذلك المبالغة في تعمية أمره؛ ليقوىٰ الظن أنه من جفاة الأعراب. قلت: وكذا رواية النسائي في حديث أبي هريرة وأبي ذر والواقعة متحدة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَتُقِيمُ) يجوز نصبه بتقدير أن يكون عطفًا علىٰ الاسم الصريح، وحاصل الجواب أن الإسلام هي الأركان الخمسة الظاهرية (أَنْ تُؤْمِنَ) أي: تصدق، فالمراد به المعنىٰ اللغوي والإيمان المسئول عنه الشرعي فلا دور، وفي هذا التفسير إشارة إلىٰ أن الفرق بين الإيمان الشرعي واللغوي بخصوص المتعلق في الشرعي، وحاصل الجواب أن الإيمان هو الاعتقاد الباطني في (الْإِحْسَانُ) أي: في العبادة أو الإحسان الذي حث اللَّه تعالىٰ عباده علىٰ تحصيله بقوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ١٥٧). (٢) «فتح الباري» (١/ ١١٦).
(٣) «صحيح ابن خزيمة» (٢٥٠٤).

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٣٤] (كَأَنَّكَ تَرَاهُ) صفة مصدر محذوف؛ أي: عملاً كأنك فيه تراه أو حال؛ أي: والحال كأنك تراه ومرجعه إلىٰ أن تكون خاشعًا خاضعًا في طاعته علىٰ وجه تراعيه لو كنت رائيًا له، ولا شك أنك لو رأيته لما تركت شيئًا مما قدرت عليه من الخشوع وغيره، ولا منشأ لتلك المراعاة حال رؤيتك إلا كونه تعالىٰ رقيبًا عالمًا مطلعًا علىٰ حالك وهذا موجود (فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ) فلذلك قال ﷺ في تعليله فإن لم تكن تراه (فَإِنَّهُ يَرَاكَ) أي: وهو يكفي في مراعاة الخشوع بذلك الوجه، فإن: علىٰ هذا وصلية لا شرطية والكلام بمنزلة فإنك وإن لم تكن تراه فإنه يراك فليفهم (مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا . . .) إلخ؛ أي: هما مستويان في عدم العلم (فَمَا أَشْرَاطُهَا؟) أي: علامات قربها؟ (الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ) كل منهما بضم الأول (الْعَالَةُ) جمع عائل بمعنىٰ الفقير (رِعَاءُ الشَّاءِ) كل منهما بالمد، والأول بكسر الراء، والمراد: الأعراب وأصحاب البوادي (تَطَاوَلُوا) بكثرة الأموال (أربابهن) أي: يحكم الأولاد علىٰ الأمهات حكم الأرباب علىٰ الإماء من كثرة العقوق وإضاعة الحقوق، وللناس في معناه وجوه (عَلَيَّ الرَّجُلَ) بتشديد الياء ونصب الرَّجُلَ؛ أي: ردوا الرجل علي. **قوله:** (فِيمَا نَعْمَلُ) قد سبق مثله في مسند أبي بكر، ولعل المعنىٰ: أنعمل لشيء قد وقع به التقدير من الجنة أو النار أو لشيء نحصله بأعمالنا من غير سبق تقدير به (يُسْتَأْنَف) علىٰ بناء المفعول.

(١٨٥) (١/ ٢٧)

قوله: (عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ) بفتح فتشديد، إناء معروف؛ أي: عن الذي ينبذ فيه، وإن لم يكن مسكرًا (فَلْيُحَرِّمْ النَّبِيذَ) أي: النبيذ المتقدم ذكره، وهو نبيذ الجر (وَالدُّبَّاءِ) لا مطلقًا، وقد ثبت فيه النهي، لكن صح أن النهي منسوخ، وكثير من الصحابة وغيرهم قد خفي عليهم الناسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم (وَالْمُزَفَّتِ) أي: المطلي بالزفت (وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ) أي: نبيذهما جميعًا.

(١٨٦) (١/ ٢٧-٢٨)

قوله: (فَإِنْ أَعِشْ أَقْضِي) هكذا بثبوت الياء في النسخ، فلعل هذه الياء للإشباع أو لمعاملة المعتل بمعاملة الصحيح وإلا فالظاهر حذفها.

(١٨٧) (١/ ٢٨)

قوله: (قَدْ شَعِثْتَ) أي: تفرق شعرك (إِمَارَةُ) بكسر الهمزة؛ أي: إمارة أبي بكر (إني لَأَجْدَرُكُمْ[١] . . .) إلخ؛ أي: أحق بأن أرضىٰ بإمارته (رَوْحًا) أي: رحمة ورضوانًا، وفي «المجمع»[٢]: والحديث رواه ابن ماجه، ورواه أبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح.

(١٨٨) (١/ ٢٨)

قوله: (عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ) أي: فهو لنا عيد؛ بل عيدان علىٰ الدوام بلا تكلف منا، فللَّه الحمد علىٰ ذلك.

(١٨٩) (١/ ٢٨)

قوله: (مَوْلَىٰ مَنْ لَا مَوْلَىٰ لَهُ) أي: من لا مولىٰ له، فماله يرجع إلىٰ حكمه تعالىٰ، أو المراد أنه تعالىٰ ينصر من لا ناصر له. **قوله**: (الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ) أي: من أصحاب الفروض والعصبات، وهذا دليل علىٰ توريث ذوي الأرحام؛ كما هو مذهب أبي حنيفة، ومن لا يقول بإرثه يقول: يحتمل أنه قال علىٰ وجه السلب والنفي، كما يقال: الجوع زاد من لا زاد له، والصبر حيلة من لا حيلة له، ويحتمل أن يريد به إذا كان عصبة أو يريد به السلطان؛ فإنه يسمَّىٰ خالاً. قلت: والأول باطل لما جاء من **قوله**: (يَرِثُهُ) والثاني كذلك **لقوله**: (مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ) والثالث بعده لا يخفىٰ، ثم الكل مردود بفهم عمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: لأجدرك. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٧).

(١٩٠) (١/ ٢٨)

قوله: (فَتُؤْذِيَ) بالنصب: جواب النهي.

(١٩١) (١/ ٢٨)

قوله: (يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ) أي: والسؤال يقتضي الجهل بالمسئول عنه، والتصديق هو الخبر بأن هذا مطابق للواقع، وهذا فرع معرفة الواقع والعلم به؛ ليعلم مطابقة هذا له.

(١٩٢) (١/ ٢٨)

قوله: (أَفْطَرَ الصَّائِمُ) أي: دخل في وقت الإفطار، أو أنه ما بقي صائمًا أكل أو لم يأكل لذهاب وقت الصوم. **قوله:** (يَعْنِي الْمَشْرِقَ) أي: بهاهنا الأول (وَالْمَغْرِبَ) بالثاني.

(١٩٣) (١/ ٢٨-٢٩)

قوله: (إِلَىٰ عُسٍّ) بضم فتشديد: القدح العظيم (عَنْ هَذَا) أي: مسح الخفين (خَيْرًا مِنِّي) أي: رأيت خيرًا مني، وفي إسناده: عبد الأعلىٰ الثعلبي، قال النسائي: ليس بالقوي ويكتب حديثه وضعفه الأئمة. كذا في «المجمع»[1].

(١٩٤) (١/ ٢٩)

قوله: (قَذِرَهُ) كفرح؛ أي: كرهه، طبعًا لا دينًا.

(١٩٥) (١/ ٢٩)

قوله: (أَنَّهُ اسْتَأْذَنَهُ) أي: عمر استأذن النبي ﷺ في العمرة (يا أُخَيّ) بالتصغير هو المشهور، ويحتمل التكبير، ويحمل التصغير علىٰ التلطف (أَنَّ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٥٢).

لِي بِهَا) أي: بدل هذه الكلمة لما فيها من الدلالة العظيمة علىٰ التلطف والقرب منه ﷺ حتىٰ جعله بمنزلة الأخ منه، وفي إسناده: عاصم بن [عبيد الله][(١)] بن عاصم، وفيه كلام كثير لغفلته وقد وثق. كذا في «المجمع»[(٢)].

(١٩٨) (١/ ٢٩)

قوله: (دُوْمِينُ) ضُبط بضم دال مهملة وسكون واو وكسر ميم: فَقَالَ: (رَأَيْتُ عُمَرَ) في استدلاله بذلك نظر؛ لأن النبي ﷺ قد خرج حاجًّا إلىٰ مكة وكذا عمر؛ فلا دلالة لقصرهما علىٰ جواز القصر في المسافة القصيرة.

(١٩٩) (١/ ٢٩)

قوله: (أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، كنيته أبو عبد الله. قوله: (وَالْوُضُوءَ أَيْضًا) أي: فعلتَ؟! والاقتصار عليه أيضًا.

(٢٠٢) (١/ ٢٩-٣٠)

قوله: (إِنِّي شُغِلْتُ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٠٣) (١/ ٣٠)

قوله: (كَلاًّ) ردع لهم عن ذلك القول (فِي بُرْدَةٍ) أي: لأجل بردة، أو والحال أنه في بردة، ويدل علىٰ المعنىٰ الثاني ما جاء أنها اشتعلت عليه نارًا (أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ) إما لبيان أن فاعل هذا الفعل ما كان مؤمنًا من قلبه، أو لبيان أن الذين يدخلون الجنة ابتداء هم الكاملون في الإيمان السَّالكون مساكله، وأما المفرطون في مراعاة حدوده فأمرهم إلىٰ الله تعالىٰ؛ فإن شاء عذبهم كهذا، وإما لتعريض من شك في خبره ذلك بأن من شك فيه فلا يدخل الجنة لخروجه عن الإيمان بذلك، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: عبد الله. والمثبت الصواب.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٨٣).

(٢٠٥) (١/ ٣٠)

قوله: (حَقَّ تَوَكُّلِهِ) بأن لم يخطر ببالكم مداخلة لغيره تعالىٰ في الرزق أصلاً، وعملتم بمقتضاه (لَرَزَقَكُمْ) كل يوم رزقًا جديدًا من غير أن تحتاجوا إلىٰ حفظ المال، ولا يلزم منه ترك السعي في تحصيل ذلك بالخروج والحركة؛ فإن السعي معتاد في الطير، وقد ذكر في الحديث **بقوله**: (تَغْدُو) أي: تخرج أول النهار (خِمَاصًا) بكسر: جياعًا (وَتَرُوحُ) أي: ترجع آخره (بِطَانًا) بكسر الباء؛ أي: ممتلئة الأجواف، وهما جمع خَميص وبَطين؛ كالكرام جمع كريم، وفيه أن الحاجة في الإنسان إلىٰ حفظ المال إنما جاءت من جهة ترك حق التوكل علىٰ الجليل المتعال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦) (١/ ٣٠)

قوله: (وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ) أي: لا تبدءوهم بالسلام والكلام والإكرام، أو لا تبدءوهم بالمناظرة والمجادلة والمباحثة.

(٢٠٨) (١/ ٣٠-٣١)

قوله: (يَوْمُ بَدْرٍ) بالرفع علىٰ أن كان تامة؛ أي: تحقق، أو بالنصب علىٰ أنها ناقصة؛ أي: كان الزمان يوم بدر (وَنَيِّفٌ) بفتح فسكون، وقد تشدد الياء مكسورة، قيل: وهو الأصل الأكثر الزيادة قبل أن تصير عقد (أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي؟) طلب للمسارعة في حصول المطلوب (إِنْ تُهْلِكْ) إن: شرطية جازمة و(تُهْلِكْ) من الإهلاك أو من الهلاك علىٰ أن فاعله (هَذِهِ الْعِصَابَةَ) والمراد الصحابة الذين كانوا معه (هَذِهِ العِصَابَةُ) بكسر العين: الجماعة، قيل: هم الجماعة من الناس من العشرة إلىٰ الأربعين. قلت: مقتضىٰ الحديث الإطلاق، وترك التقييد والتحديد بما ذكر (فَلَا تُعْبَدْ) علىٰ بناء المفعول والجزم؛ أي: وأنت تحب أن تعبد؛ فانصرهم ولا تهلكهم، ففيه توسل إلىٰ الاستجابة، قيل: قال ذلك؛ لأنه علم أنه خاتم النبيين؛ فلو هلك هو ومن تبعه

حينئذ لا يبعث أحد يدعو إلىٰ الإيمان. قلت: هذا مبني علىٰ أن المراد بالعصابة هو ومن معه من الصحابة ﷺ لكن ربما يقال: ما كان معه كل الصحابة إلا أن يقال - عند هلاك هؤلاء - يخاف علىٰ الباقين الهلاك أو الارتداد، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم الدعاء بذلك مع أنه قد سبق به الوعد الصادق لكونه تعالىٰ غنيًا لا يبالي بشيء، وإن الوعد يحتمل أن يكون مقيدًا بقيد وقع التقصير منهم في مراعاته، وبالجملة ففيه تنبيه علىٰ أن العبد ينبغي له أن يكون دائمًا علىٰ وجل من الأمر وخوف، ولا ينبغي له الاغترار في حال، وإلا فلا شك في كونه ﷺ علىٰ الغاية القصوىٰ في العلم بصدق وعده تعالىٰ، وقيل: بل كان الوعد مجملاً فكان جائزًا عنده أن لا يقع النصر يومئذ؛ لأن وعده بالنصر لم يكن معنيًا لتلك الواقعة. قلت: لو كان كذلك لما صح أن يقول: (لَمْ تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا) لأن النصر إذا كان بالآخرة للمسلمين فلابد أنهم يعبدونه، وأيضًا كون الوعد محملاً خلاف الظاهر، وقال النووي: دعاؤه بذلك ليراه أصحابه بتلك الحال فتقوىٰ قلوبهم بدعائه وتضرعه، مع أن الدعاء عبادة، وقد كان وعد اللَّه تعالىٰ إحدىٰ الطائفتين إما العير وإما الجيش، وكانت العير قد ذهبت وفاتت فكان علىٰ ثقة من حصول الأخرىٰ، ولكن سأل تعجيل ذلك وتنجيزه من غير أذىٰ يلحق المسلمين. انتهىٰ. قلت: ظاهر لفظ الدعاء يأبىٰ ذلك؛ لدلالته علىٰ جواز هلاك العصابة، فالوجه ما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(فَرَدَّاهُ) بالتشديد؛ أي: ألبسه الرداء، (كَذلِكَ) قال النووي: هكذا رواية مسلم(١) عند الجمهور بالذال، ولبعضهم (كَفَاكَ) بالفاء، وفي رواية البخاري(٢) (حَسْبُكَ) وكله بمعنىٰ (مُنَاشَدَتُكَ) المناشدة: السؤال مأخوذة من النشيد، وهو رفع الصوت، وهو بالرفع علىٰ الفاعلية، وبالنصب علىٰ أنه

---

(١) «صحيح مسلم» (١٧٦٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٢٧٥٨).

مفعول للكف المفهوم من الكفاية والنصب أشهر، ولعل الصديق ذكر هذا الكلام تبشيرًا له ﷺ بظهور آثار إنجاز الوعد حتىٰ يخفف عليه ما هو فيه من غاية الشدة، فلا يرد أنه كيف للصديق ذاك مع أن يقينه ﷺ فوق يقين كل أحد ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] قيل: أي: متتابعين بعضهم في أثر بعض، وما جاء في الآية الأخرىٰ: ﴿بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ﴾ [آل عمران: ١٢٤] فقيل: معناه: أن الألف جاءوا أولاً ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف، (فَهَزَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُشْرِكِينَ) أي: كسرهم ونصر المسلمين عليهم (وَالْإِخْوَانُ) أي: نسبًا لا دينًا (حَتَّىٰ يَعْلَمَ اللَّهُ). (الْهَوَادَةُ): اللين، والمراد: حتىٰ لا يبقىٰ فينا لَيِّن للكفرة، فيعلم اللَّه تعالىٰ منا ذلك موجودًا كائنًا فإن علم الشيء موجودًا يكون حين وجوده (صَنَادِيدُهُمْ): رؤساءهم (فَهَوِيَ) بكسر الواو؛ أي: أحبه واستحسنه (تَبَاكَيْتُ) أي: تكلفت في حصوله للموافقة (عَذَابُكُمْ) أي: عذاب من عرض منكم أو عذاب الكل ﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ﴾ [الأنفال: ٦٧] أي: يكثر القتل والقهر في العدو (رَبَاعِيَتُهُ) الرباعية كالثمانية (وَهُشِمَتْ): كسرت.

(٢٠٩) (١/ ٣١)

قوله: (فِي سَفَرٍ) هو سفر الحديبية (فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ) قيل: لاشتغاله بما كان من نزول الوحي، وتكرير السؤال من عمر يحتمل أن يكون لظنه أنه ما سمع (ثَكِلَتْكَ) بكسر الكاف؛ أي: فقدتك، قيل: دعاء علىٰ نفسه بالموت، والموت يعم كل أحد؛ فالدعاء به كَلاَ دعاء (نَزَرْتَ) بزاي مفتوحة مخففة وقد تشدد؛ أي: ألححت عليه وبالغت في السؤال (فَتَقَدَّمْتُ) أي: في السير (مَخَافَةَ) أي: مخافة أن أزيد في السؤال (حَتَّىٰ يَنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ) أي: في مذمتي.

(٢١٠) (١/ ٣١)

قوله: (أُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (وَأَيُّ الصِّيَامِ) أي: صيام أيّ طرف من

الشهر، قال أبو البقاء: (أي) هاهنا منصوب بـ(تَصُومُ) والزمان مقدر؛ أي: أيُّ زمان الصوم تصوم؟ بقرينة الجواب، ويحتمل أن يقدر المضاف في الجواب؛ أي: الصيام أول الشهر. **قوله:** (أَشَاهِدٌ أَنْتَ) مثل ﴿أَرَاغِبٌ أَنتَ [عَنْ ءَالِهَتِي](١) يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ﴾ [مريم: ٤٦] (رَأَيْتُ بِهَا دَمًا) أي: رأيت أنها تحيض؟ (فَصُمْ الثَّلَاثَ عَشْرَ...) إلخ؛ أي: أيام البيض، وفيه إدخال أداة التعريف على الاسم الأول من المركب، وهو القياس، ولابد من اعتبار المضاف؛ أي: في يوم الليلة الثلاث عشرة؛ لأن الصوم في اليوم لا في الليلة وفي «المجمع»(٢): في إسناده: عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، و قد اختلط.

(٢١١) (١/ ٣١)

قوله: (وَلَكِنَّكَ...) إلخ، غيَّره اتباعًا له ﷺ فإنه كان يغير الأسماء القبيحة، وفيه أنه يجوز تغيير اسم غير الحاضر؛ بل الميت، والله تعالى أعلم.

(٢١٢) (١/ ٣١)

قوله: (عَنْ مُحَرَّرٍ) - كمحمد - برائين مهملتين. **قوله:** (عَنْ الْحُرَّةِ) يدل على أنه لا حاجة إلى إذن الأمة؛ بل إن كانت للغير فالإذن للسيد، والله تعالى أعلم.

(٢١٣) (١/ ٣١-٣٢)

قوله: (إِلَّا قَسَمْتُهَا) كأنه رأى أنه ما بقيت الحاجة إلى وضع الخراج على الأرض والأصل القسمة.

---

(١) ليست في «الأصل».
(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٤٦).

(٢١٧) (١/ ٣٢)

قوله: (عَلَىٰ ظَهْرِ أَخِيهِ) أي: لضرورة الزحام، في «المجمع»[(١)]: في إسناده: سيار، وهو مجهول.

(٢٢٠) (١/ ٣٢)

قوله: (مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ) هو ما يجعل الإنسان وظيفة له من صلاة أو قراءة أو غيرهما، والحديث تحريض على المبادرة في القضاء، ويحتمل أن فضل الأداء مع المضاعفة مشروط بخصوص الوقت، وفي الحديث دليل علىٰ أن النوافل تقضىٰ.

(٢٢١) (١/ ٣٢-٣٣)

قوله: (أَبُو زُمَيْلٍ) بالتصغير، **قوله:** (وَتُمَكِّنَ حَمْزَةَ مِنْ فُلَانٍ أَخِيهِ) أي: من العباس.

(٢٢٢) (١/ ٣٣-٣٤)

قوله: (اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ) أي: فيهما (عَدَلَ) أي: مال عن وسط الطريق (فَتَبَرَّزَ) أي: ذهب لقضاء الحاجة (فَسَكَبْتُ) أي: صببت (وَاعَجَبًا لَكَ) لفظة (وَا) اسم فعل بمعنىٰ التعجب، فنصب عجبًا علىٰ أنه مصدر له، كأنه قال: عجبت عجبًا كائنًا لك؛ أي: متعلقًا بك بمعنىٰ أنه منك، كأنه تعجب من خفاء هذا الأمر عليه مع قربه وكثرة بحثه، ومقتضىٰ كلام الزهري أنه تعجب من جرأته علىٰ السؤال عن الأسرار (مَعْشَرَ قُرَيْشٍ) نصبه علىٰ الاختصاص، ونصب (قَوْمًا) علىٰ أنه خبر (كُنَّا) والمعشر: جماعة يشملهما وصف كالنوع والجنس (فَطَفِقَ) أي: شرع (يَتَعَلَّمْنَ) الغلبة علىٰ الرجال. (فَتَغَضَّبْتُ) أي: أظهرتِ الغضب، وهو يحتمل أن يكون علىٰ صيغة المتكلم

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١١٤).

أو المؤنثة الغائبة، وعلىٰ الثاني لفظة (عَلَيَّ) بالتشديد (مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ) (مَا) الاستفهامية مفعول (تُنْكِرُ) و(أَنْ أُرَاجِعَكَ) بتقدير: لأن أراجعك علة له، ويمكن أن يجعل بدلاً من (مَا) بلا تقدير كأنها قالت: أي شيء تنكر مراجعتي إياك؟ (لَيُرَاجِعْنَهُ) بفتح اللام (تَهْجُرُهُ) أي: تترك التكلم معه (قَدْ خَابَ) إخبار أو دعاء (أَنْ كَانَتْ) بفتح أن فاعل (لَا يَغُرَّنكِ) ويمكن الكسر علىٰ أنه شرط، والتقدير: إن كانت جاريتك كذا؛ فلا يغرنك ذاك، وعلىٰ التقديرين فالفاعل حقيقة ما يتسبب عن الكون من الفعل لا نفس الكون؛ أي: لا يغرنك ما تفعل عائشة لكونها أوسم، والمراد بالجارة: الضرة؛ وهي عائشة (أَوْسَمَ) أحسن منك؛ أي: من غيرها من الأزواج (نَتَنَاوَبُ) أي: ننزل بالنوبة (نَتَحَدَّثُ) علىٰ بناء المفعول (تُنْعِلُ) من نعل؛ كمنع أو أنعل، في «القاموس»: نعل الدابة - كمنع -: ألبسها النعل؛ كأنعلها (شَدَدْتُ عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: ربطتها علىٰ بدني لأتمكن من الجري (فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ) بفتح ميم وسكون معجمة وضم راء وتفتح؛ أي: الغرفة (فَصَمَتَ) أي: سكت (يَبْكِي بَعْضُهُمْ) إما لهذه الحادثة أو لأمر آخر (فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا) أي: انصرفت (عَلَىٰ رَمْلِ حَصِيرٍ) هو بفتح راء وسكون ميم، وفي رواية: (رِمَال) بكسر الراء، يقال: رملت الحصير وأرملته إذا نسجته (قَدْ أَثَّرَ) من التأثير؛ أي: ظهر أثره في جنبه ﷺ (اللَّهُ أَكْبَرُ) تعظيمًا لما سمع من خلاف الواقع (أَسْتَأْنِسُ) أي: أزيد في الكلام لزيادة المؤانسة، قال النووي رحمه اللَّه تعالىٰ: وفيه أن الإنسان إذا رأىٰ صاحبه مهمومًا وأراد إزالة همه ومؤانسته بما يشرح صدره ويزيل همه؛ ينبغي له أن يستأذنه في ذلك كما فعل عمر، ولأنه قد يأتي بالكلام بما لا يوافق (يَرُدُّ الْبَصَرَ) أي: يرجع البصر عن رؤيته إلىٰ الرائي (إِلَّا أَهَبَةً) بفتحتين أو بضمتين جمع إهاب - بكسر الهمزة - وهو الجلد مطلقًا أو غير المدبوغ (أَفِي شَكٍّ) من الآخرة حتىٰ تطلب التوسعة في الدنيا؟! (عُجِّلَتْ لَهُمْ) من التعجيل، واحتج به من يفضل الفقير علىٰ الغني؛ لدلالته علىٰ أن

الغني قد عجل له مما كان مذخورًا له في الآخرة فينتقص منه في الآخرة بقدره، وأجاب من خالفه بأن المراد أن حظ الكافر هو ما ناله من نعيم الدنيا ولا حظ له في الآخرة (أَقْسَمَ) أي: حلف (مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ) أي: غضبه.

(٢٢٣) (١/ ٣٤)

قوله: (دَوِيٌّ) بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء؛ هو ما يظهر منه الصوت ويسمع عند شدته وبعده في الهواء شبيهًا بصوت النحل (فَمَكَثْنَا سَاعَةً) عطف علىٰ مقدر؛ أي: فسمعناه مرة (فَمَكَثْنَا) وفي رواية الترمذي: «فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَمَكَثْنَا». (زِدْنَا . . .) إلخ، قال الطيبي: عطف النواهي علىٰ الأوامر للتأكيد، وحذف المفعول فيما حذف لتنزيله منزلة اللازم، مثل: فلان يعطي ويمنع مبالغةً وتعميمًا (وَلَا تَحْرِمْنَا) في «القاموس»: حرمه الشيء كضربه، وعلمه حرمانًا: منعه وأحرمه لغيّة (وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا) الأعداء.

(٢٢٧) (١/ ٣٤)

قوله: (فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ) بضم الباء؛ أي: ثقل وعظم.

(٢٢٨) (١/ ٣٤)

قوله: (يَسْمُرُ) كينصر؛ أي: يحدث ليلاً.

(٢٣٢) (١/ ٣٥)

قوله: (عَلَىٰ أَهْلِ الْوَادِي) أي: أهل مكة (مِنْ مَوَالِينَا) جمع المولىٰ، بمعنىٰ المعتق بالفتح (بِهَذَا الْكِتَابِ) أي: بقرائتهم وبعملهم به (وَيَضَعُ بِهِ) بترك قرائتهم وعملهم به، وهذا منه تصويب لفعله وتصديق للنبي ﷺ.

(٢٣٣) (١/ ٣٥)

قوله: (قَالَ عُمَرُ لِأَبِي عُبَيْدَةَ) أي: يوم السقيفة (فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ) هذا القول منه شاهد صدق علىٰ أمانته، وكأن عمر لاهتمامه بالأمر ما تفطن بدلالة إمامة

أبي بكر حتىٰ نبهه علىٰ ذلك أبو عبيدة، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله ثقات، إلا أن أبا البختري لم يدرك أبا عبيدة ولا عمر.

(٢٣٤) (١/ ٣٥)

قوله: (بَيْنَ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ) بضم الفاء، وهذه الرواية تحتمل أن يكون فيه حذف تقديره: خيروني بين أن أعطيهم بلا مسألة وبين أن يسألوني بفحش (أَوْ يُبَخِّلُونِي) أي: وبين أن يسألوني بفحش؛ فإن أعطيتهم فبها وإلا فيبخلوني، ويحتمل أن يكون معناه ما تقدم من الرواية السابقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧) (١/ ٣٥)

قوله: (أَفْتِ) من الإفتاء.

(٢٣٨) (١/ ٣٥)

(وَرِقًا) بكسر الراء؛ أي: فضة (أَنْظِرْنِي) من الإنظار بمعنىٰ الانتظار والإمهال.

(٢٣٩) (١/ ٣٥-٣٦)

قوله: (مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ) أي: ما سبب رجوعي إلىٰ رأيه إلا أن رأيت.

(٢٤٤) (١/ ٣٦)

قوله: (إِقْصَارُ النَّاسِ الصَّلَاةَ الْيَوْمَ) في «المجمع»: هو لغة شاذة من أقصر في قصر، والمراد: أي: ما سببه أو كيف يصح.

(٢٤٦) (١/ ٣٦)

قوله: (إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ مِنْ الْقُرْآنِ) قيل: أراد أنها آخر آية في البيع. قلت:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٣٣).

ويحتمل أن المراد أنها من آخر ما نزل، كما يقال: فلان أفضلهم؛ أي: من أفضلهم، والمراد أنها في النزول متأخرة (وَلَمْ يُفَسِّرْهَا) أي: تفسيرًا يغني عن الاجتهاد، وإلا فقد ثبت تفسير الربا حتىٰ في رواية عمر أيضًا (وَالرِّيبَةَ) بالكسر؛ أي: ما فيه شبهة الربا.

(٢٤٩) (١/ ٣٦)

قوله: (أَنْ تَهْلِكُوا) أي: أن تعدلوا وتجاوزوا عن العمل بآية الرجم فتهلكوا (لَا نَجِدُ) أي: قائلين: لا نجد (حَدَّيْنِ) للزنا الرجم والجلد؛ وإنما نجد حدًّا واحدًا هو الجلد.

(٢٥١) (١/ ٣٧)

قوله: (لَا تُلْبِسُوا) بضم حرف المضارعة من ألبس، وهذا منه مبنيًا علىٰ أنه عمل من لبس علىٰ العموم، لكن الذي ثبت وصح هو خصوص من في هذا الحديث بالذكور (مِنْ عِنْدِهِ) أي: قاله من عند نفسه علىٰ أنه فهم منه لا علىٰ أنه من الحديث، لكن ما ذكره غير لازم إذ الآية لا تفيد الحصر، وقد جاء: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فُصّلت: ٣١] والوجه أن الكلام في غير التائب، وهو إذا دخل الجنة يسلب منه شهاء الحرير؛ فلا يلبسه ويلبس غيره، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥٢) (١/ ٣٧)

قوله: (الَّتِي أَرَادَ بِهَا عَمَّهُ) أي: قصد بها عمه.

(٢٥٣) (١/ ٣٧)

قوله: (مِمَّا يَلِي الْحِجْرَ) بكسر الحاء وسكون الجيم و(من) بيانية بتقدير: من الركن الذي يلي الحجر أو تبعيضية بتقدير: من الركنين اللذين يليان الحجر (فَانْفُذْ) فامض (عَنْكَ) مبعدًا إياه عنك (فَإِنَّ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً) أي: فعلاً وتركًا.

(٢٥٤) (١/ ٣٧)

قوله: (فَلَمْ آلُ) أي: فلم أقصر في الاجتهاد (بِالْعُذَيْبِ) بالتصغير: اسم موضع (أَبِهِمَا) أي: أأهلَّ بالنسكين جَمِيعًا؟ (عَلَىٰ عُنُقِي) أي: ركب علىٰ من ثقل ذلك القول.

(٢٥٥) (١/ ٣٧)

قوله: (لَيْلَةً) أُخِذَ من الأمر بالإيفاء، مع أنه نذر الاعتكاف ليلة: أن الصوم غير لازم في الاعتكاف؛ لأنه لا يكون في الليل، ومن يراه[١] لازمًا يجيب بأن المراد الليلة مع نهارها، والروايات تساعد التأويل (فَأَوْفِ) لا مانع من القول بأن نذر الكافر ينعقد موقوفًا علىٰ إسلامه؛ فإن أسلم لزمه الوفاء به في الخير والكفر، وإن كان يمنع عن انعقاده منجزًا، لكن لا نسلم أنه يمنع عنه موقوفًا، وحديث: «**الإسلام يجب ما قبله من الخطايا**»[٢] لا ينافيه؛ لأنه في الخطايا لا في النذور، وليس النذر منها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٧) (١/ ٣٧)

قوله: (تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ) ظاهره مشكل في صلاة السفر؛ لقوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١] فإنه يدل علىٰ القصر إلا أن يقال: إذا وجب القصر صارت كأنها تمام؛ فالحديث من أدلة وجوب القصر لا يقال الوجوب، لا يوافق القرآن أيضًا؛ لأنا نقول لفظة: ﴿لَّا جُنَاحَ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٦] لا ينافي الوجوب كما في السعي بين الصفا والمروة، وقد قال تعالىٰ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البَقَرَة: ١٥٨] وبالجملة فقد يقال: لا جناح في الواجب إذا زعم المخاطب أو كان من شأنه أن يزعم الجناح.

(١) في «الأصل»: يريه.
(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٠٤-٢٠٥)، والبيهقي (٩/ ١٢٣).

(٢٥٩) (١/ ٣٧)

قوله: (عَسِيبُ نَخْلٍ) بفتح فكسر فتحتية فموحدة: عصا من جريد (يُجْلِسُ) من أجلس أو جلس بالتشديد (مَا أَلَوْتُكُمْ) أي: ما قصرت في حقكم في نصب من في الصحيفة أميرًا عليكم (فَرَأَيْتُ عُمَرَ) أي: فكان ذلك الذي في الصحيفة عمر، قيل: أفرس الناس ثلاثة: عزيز مصر حين قال: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوۡ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدٗاۚ﴾ [يوسف: ٢١] وابنة شعيب التي قالت: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ﴾ [القصص: ٢٦] وأبو بكر حين استخلف عُمر. قلتُ: ولا أرىٰ امرأة فرعون في الفراسة دونهم حيث قالت[1] في موسىٰ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوۡ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدٗاۚ﴾ [يوسف: ٢١].

(٢٦١) (١/ ٣٨)

قوله: (ضَاهَيْتَ) أي: شابهت (الْيَهُودِيَّةَ) أي: الملة المنسوبة إلىٰ اليهود، هو إما علىٰ صيغة التكلم؛ أي: حينئذ، أو الخطاب؛ أي: كأنك راعيت اليهودية فيما قلت، وفي «المجمع»[2]: في إسناده: عيسىٰ أبو سنان القسملي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٢٦٢) (١/ ٣٨)

قوله: (عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ) هو إبراهيم النَّخَعِيّ، ولم يدرك عمر كما في «الترتيب» ففيه انقطاع. **قوله:** (لَأَنْ أَكُونَ) بفتح اللام مبتدأ خبره: (أَحَبُّ) والمتبادر من الكلام أنه للتمني، فالمراد: لأن أكون سألت سؤالاً تسبب عنه الجواب وإلا فقد سأله، ويحتمل أنه تصويب لسؤاله وأنه كان في محله، وأنه فرحان به وإن كان ما ترتب عليه الجواب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: قال.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٧٥).

(٢٦٣) (١/ ٣٨)

قوله: (فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ) أي: إن أراد أن ينام عليها بلا اغتسال، وإلا فلابد من الاغتسال عند الصلاة.

(٢٦٤) (١/ ٣٨)

قوله: (هَذَا الْمَيِّتَ) أي: الذي لا فعل منه أصلاً ولا صنع منه قطعًا (هَذَا الْحَيِّ) يحتمل أن المراد بالحي ضد الميت، ويحتمل أن المراد به القبيلة.

(٢٦٥) (١/ ٣٨)

قوله: (عَنْ الْقَرْثَعِ) بالمثلثة وزن أحمد، **قوله**: (فَأَدْلَجْتُ) من أدلج مخففًا أو ادّلج بتشديد الدال إذا سار ليلاً، وقد فرق بينهما بتخصيص الثاني بالسير آخر الليل كما سبق، وهو المناسب هاهنا (إِنْ يَفْعَلْ) (إِنْ) شرطية والاستقبال غير مراد هاهنا (سَبَّاقٌ) كعلام للمبالغة

(٢٦٦) (١/ ٣٨-٣٩)

قوله: (يَسْتَقْرِي) أي: يتتبع (الرِّفَاقَ) بكسر الراء جمع رفقة بضم أو كسر فسكون: هي الجماعة ترافقهم في سفرك كذا في «الصحاح» (مِنْ قَرَنٍ) بفتحتين (فَوَقَعَ زِمَامُ) أي: سقط من يده (إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ) نص في أنه خير التابعين - رضي الله تعالىٰ عنه - (فِي غُمَارِ النَّاسِ) بضم وفتح؛ أي: في جمعهم المتكاثف؛ أي: دخل في الناس بحيث ما امتاز منهم حتىٰ يعرف.

(٢٦٨) (١/ ٣٩)

قوله: (لَمَّا عَوَّلَتْ) من التعويل، وهو البكاء مع رفع الصوت، والإعوال بمعناه (الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ) اسم مفعول من الإعوال أو التعويل، وقيل: التشديد للمبالغة؛ فالتخفيف أقرب.

(٢٦٩) (١/ ٣٩)

قوله: (فَلَا يُكْسَاهُ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٧٣) (١/ ٣٩)

قوله: (ثُمَّ حِلَّ) بكسر حاء فتشديد لام، يقال: حل المحرم يحل - بكسر الحاء - وأحلّ؛ أي: كُنْ حلالاً من الإحرام (بِذَلِكَ) أي: بالتمتع (فُتْيَا) بضم فسكون فيه (فَأْتَمُّوا) أي: اقتدوا، يريد أنكم لا تأخذوا بفتواي؛ بل توقفوا في الأمر إلىٰ أن يجيء عمر فخذوا بقوله. (قَالَ: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ﴾ [البَقَرَة: ١٩٦]) حمله علىٰ إنشاء السفر لكل منهما وهو يمنع القِرَان والتمتع (فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ) من حل أو أحل، وهذا يمنع التمتع دون القِرَان.

(٢٧٤) (١/ ٣٩)

قوله: (بِكَ حَفِيًّا) أي: معتنيًا بشأنك بالتقبيل والمسح والكلام، وإن كان خصَّه[1] بالحجر؛ فالمقصود إسماع الحاضرين ليعلموا أن المقصود الاتباع لا تعظيم الحجر كشأن عبدة الأوثان.

(٢٧٥) (١/ ٣٩-٤٠)

قوله: (لَا يُفِيضُونَ) من الإفاضة (مِنْ جَمْعٍ) بفتح فسكون؛ أي: من مزدلفة (حَتَّىٰ تُشْرِقَ) من أشرق (عَلَىٰ ثَبِيرٍ) بفتح مثلثة وكسر موحدة وسكون تحتية وبراء مهملة: جبل عظيم بمزدلفة علىٰ يسار الذاهب منها إلىٰ منىٰ (أَشْرِقْ) أمر من الإشراق (ثَبِيرُ) منادىٰ بتقدير: يا ثبير؛ أي: لتطلع عليك الشمس حتىٰ نفيض[2] إلىٰ منىٰ (كَيْمَا نُغِيرُ) من أغار إذا أسرع في العدو، وقيل: أرادوا الإغارة علىٰ لحوم الأضاحي من أغار إذا نهب، وقيل: أي: لندخل في الغور؛ أي: المنخفض من الأرض.

(٢٧٦) (١/ ٤٠)

قوله: (إِذَا أَحْصَنَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول، والمراد إذا تزوج (أَوْ

---

(١) في «الأصل»: «خطأ».

(٢) في «الأصل»: «تفيض».

كَانَ الْحَبَلُ) بفتحتين؛ أي: وجد، وهذا مذهب عمر وأخذ به مالك، وعند الجمهور لا يثبت الرجم به.

(٢٧٩) (١/ ٤٠)

قوله: (أَلَمْ أُحَدَّثْ) علىٰ بناء المفعول (الْعُمَالَةَ) بضم العين: أجرة العمل (غَيْرُ مُشْرِفٍ) أي: غير طامع (فَلَا تُتْبِعْهُ) من أتبع مخففًا.

(٢٨١) (١/ ٤٠)

قوله: (فَأَضَاعَهُ) بترك القيام عليه (أَنْ أَبْتَاعَهُ) اشتريه (بِرُخْصٍ) بضم فسكون: ضد الغلاء.

(٢٨٣) (١/ ٤٠)

قوله: (غَيُورًا) أي: كثيرة الغيرة (اتَّبَعَتْهُ) بتشديد التاء (إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ) بتخفيف النون؛ فهو كقوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] وفي «المجمع»(١): وسالم لم يسمع من عمر؛ أي: ففيه انقطاع.

(٢٨٤) (١/ ٤٠)

قوله: (لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ) أي: لو قسمت كل قرية علىٰ الفاتحين لها لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين، يريد أنه وضع الخراج علىٰ الأرض ولم يقسمها بينهم شفقة علىٰ من يجيء بعد من المسلمين.

(٢٨٥) (١/ ٤٠-٤١)

قوله: (أَلَا لَا تَغْلُوا) هو من الغلو، وهو مجاوزة الحد في كل شيء، يقال: غلوت في الشيء، وغاليت فيه إذا جاوزت فيه الحد (صُدُقَ النِّسَاءِ) بضمتين: مهورهن، ونصبه بنزع الخافض؛ أي: لا تبالغوا في كثرة الصداق

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٥٣).

(مَكْرُمَةً) بفتح ميم وضم راء بمعنىٰ الكرامة (مَا أَصْدَقَ) يقال: أصدق المرأة إذا سمىٰ صداقها أو أعطاها (وَلَا أُصْدِقَتْ) علىٰ بناء المفعول، والمعنىٰ أنه إذا كان يتولىٰ تقدير الصداق فلا يزيد علىٰ هذا القدر؛ فلا يرد زيادة مهر أمّ حبيبة؛ لأن ذاك قد قرره النجاشي وأعطاه من عنده، وقد جاء: «إنه كان يزيد عليه نشًا» أي: نصف أوقية، وكأنه ترك لكونه كسرًا (بِصَدُقَةِ) بفتح صاد وضم دال؛ أي: بكثرتها (لَيُغْلِي) من أغلىٰ، هكذا في النسخ، والوجه «يغلو» لكونه من الغلو، كما تقدم (حَتَّىٰ تَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ) أي: حتىٰ يعاديها في نفسه عند أداء ذلك المهر؛ لثقله عليه حينئذ أو عند ملاحظة قدره وتفكر فيه بالتفصيل (كَلِفْتُ) من كلِف بكسر اللام إذا تحمل (عَلَقَ الْقِرْبَةِ) بفتحتين: حبل تعلق به؛ أي: تحملت لأجلك كل شيء حتىٰ علق القربة (مَا عَلَقُ الْقِرْبَةِ) لغرابته (وَأُخْرَىٰ) أي: وكلمة أخرىٰ مكروهة؛ كالمغالاة في المهر (أَوْ مَاتَ) عطف علىٰ (قُتِلَ). (فُلَانٌ شَهِيد) بدل من (أُخْرَىٰ) أو من ضمير (تَقُولُونَهَا) (قَدْ أَوْقَرَ) الوقر بالكسر: الحمل، وأكثر ما يستعمل في حمل البغل والحمار (أَوْ دَفَّ) دف الرحل - بالدال المهملة والفاء المشددة -: جانب كور البعير وهو سرجه (يَلْتَمِسُ التِّجَارَةَ) أي: فمن خرج للتجارة فليس بشهيد، وفي «المقاصد الحسنة»[(١)]: روىٰ أبو يعلىٰ في «مسنده الكبير» «أنه لما نهىٰ عن إكثار المهر بالوجه المذكور اعترضته امرأة من قريش، فقالت له: يا أمير المؤمنين، نهيتَ الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن علىٰ أربعمائة درهم؟ قال: نعم، فقالت: أما سمعتَ ما أنزل اللّه في القرآن؟ قال: وأي ذلك؟ فقالت: أما سمعت اللّه يقول: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٢٠] قال: فقال: اللّهم غفرًا؛

---

(١) «المقاصد الحسنة» (٨١٤).

كل الناس أفقه من عمر، ثم رجع فركب المنبر فقال: إني نهيتُ أن تزيدوا في المهر علىٰ أربعمائة درهم؛ فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب، أو فمن طابت نفسه فليفعل»[(١)] وسنده جيد، ورواه البيهقي في «سننه»[(٢)] ولفظه: «فقالت امرأة من قريش: يا أمير المؤمنين، أكتاب اللَّه أحق أن يتبع أو قولك؟ قال: بل كتاب اللَّه؛ فما ذاك؟! قالت: نهيتَ الرجال عن الزيادة في المهر، واللَّه تعالىٰ يقول في كتابه: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ . . .﴾ الآية [النساء: ٢٠]، فقال عمر: كل أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاث، ثم رجع إلىٰ المنبر فقال . . .» الحديث، ورواه عبد الرزاق[(٣)]، ولفظه: «فقامت امرأة فقالت له: ليس ذاك لك يا عمر؛ إن اللَّه تعالىٰ يقول: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ﴾ إلخ [النساء: ٢٠]، فقال: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته» وفي رواية: «امرأة أصابت ورجل أخطأ!»[(٤)] انتهىٰ.

(٢٨٦) (١/ ٢١)

قوله: (إِذْ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا)[(٥)] بفتح الراء وهو مقحم، والمعنىٰ: إذا كان بيننا النبي ﷺ (يُنْبِئُنَا)[(٦)] من نبَّأ بتشديد الباء والهمزة إذا أخبر (مِنْ أَخْبَارِكُمْ) أي: بعضها (عَلَيْهِ) أي: لأجله (وَمَا عِنْدَهُ) عطف علىٰ الجلالة؛ أي: يريد ما[(٧)] عند اللَّه من الثواب (فَقَدْ خُيِّلَ) بتشديد الياء علىٰ بناء المفعول؛ أي: أوقع في خيالي (إِلَيَّ) بتشديد الياء (بِأَخَرَةٍ) بفتحتين بلا مد وقد يضم أولهما؛ أي:

---

(١) «سنن سعيد بن منصور» (١/ ١٦٦ رقم ٥٩٨)، و«سنن البيهقي الكبرىٰ» (٧/ ١١٣ رقم ١٤١١٤)، و«المطالب العالية» (٥/ ٥٠ رقم ١٦١٠).

(٢) «السنن الكبرىٰ» (٧/ ٢٣٣).

(٣) «مصنف عبد الرزاق (٦/ ١٨٠ رقم ١٠٤٢).

(٤) «فتح الباري» (٩/ ٢٠٤)، «عون المعبود» (٦/ ٩٥)، و«تحفة الأحوذي» (٤/ ٢١٥).

(٥) في نسخة المسند المطبوع: ظَهْرَانِينَا.

(٦) في «الأصل»: ينبأ. والمثبت من المسند المطبوع.

(٧) في «الأصل»: «يريدنا».

أخبرا (فَأَرِيدُوا) بصيغة الأمر (عُمَّالِي) جمع عامل؛ كالحكام (أَبْشَارَكُمْ) جمع بشر، بمعنىٰ الإنسان (فَمَنْ فُعِلَ بِهِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: من الرعية (أَنَّي) بفتح الهمزة وتشديد النون؛ أي: كيف لا أقصه؟! ويحتمل أن يكون ضمير المتكلم بتقدير حرف الاستفهام للإنكار (فَتُذِلُّوهُمْ) من الإذلال (وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ) من التجمير، بالجيم والراء المهملة، وتجمير الجيش: جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلىٰ أهليهم (فَتُكَفِّرُوهُمْ) أي: تحملوهم علىٰ الكفران وعدم الرضا بكم، أو علىٰ الكفر بالله؛ لظنهم أنه ما شرع الإنصاف في الدين (الْغِيَاضَ) ضبط بكسر الغين، جمع غيضة بفتح الغين، وهي الشجر الملتف، قيل: لأنهم إذا نزلوا فيها تفرقوا فيها فتمكن منهم العدو.

(٢٨٨) (١/ ٤١-٤٢)

قوله: (يَقُودُهُ قَائِدُهُ) لكونه عمي في آخر عمره (فَإِذَا صَوْتٌ) سمع أو خرج، والمراد: صوت البكاء (فَأَرْسَلَهَا) أي: الرواية حيث لم يقل ببعض البكاء (فَاعْلَمْ) من العلم (لَمْ يَلْبَثْ)أي: كثيرًا (أَنْ أُصِيبَ) أي: إلىٰ أن أصيب (لَا وَاللَّهِ) حلفت علىٰ الظن ولا إثم علىٰ الظان، وهي زعمت أن الحديث معارض للقرآن، فلا يمكن أن يكون من قوله ﷺ، وقد سمعت حديثًا آخر فزعمت أن هذا الحديث تغير منه، والحديث قد جاء من طرق كثيرة عن صحابة عديدة، فلا يمكن القول بأنه مما غلط فيه عمر أو ابنه ولا معارضة بينه وبين القرآن بأن يحمل علىٰ ما إذا أوصىٰ بالبكاء أو علم من حال أهله أنهم يبكون ولم يوص بتركه، وقد ذكر العلماء له محامل أخر أيضًا (إِنَّ الْكَافِرَ لَيَزِيدُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . . .) إلخ، كأنها فهمت أن معنىٰ هذا الحديث هو أن الكافر يزيده الله عذابًا جزاءً لكفره؛ كما قال تعالىٰ: ﴿فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾ [النبإ: ٣٠] إلا أن الله أجرىٰ عادته بإظهار الزيادة عند البكاء، فصار كأن البكاء سبب للزيادة لا أن الزيادة جزاء للبكاء، ولا يتصور مثل ذلك في تعذيب

المؤمن بسبب البكاء، فصار هذا الحديث علىٰ فهمها غير مخالف للقرآن بخلاف حديث تعذيب المؤمن، فاندفع أن هذا الحديث أيضًا يخالف قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ﴾ [الأنعام: ١٦٤] والتأويل بحمل الباء علىٰ معنىٰ «في» أي: يعذب بمعاصيه في وقت البكاء مشترك بينهما، فلا يصلح وجهًا لتصحيح أحدهما دون الآخر، فما لها تثبته وتبطل الحديث الآخر بالمخالفة (وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ) ليس المراد بذلك أن الخالق هو اللَّه تعالىٰ، فلا يعاقب العبد بذلك أصلاً؛ بل المراد أن اللَّه أبكىٰ الحي، فلا يأخذ بذلك الميت، ويحتمل أن يقال: مرادها بيان أن عذاب الميت ببكاء الأهل لا وجه له أصلاً؛ لا عقلاً ولا شرعًا؛ أما عقلاً؛ فلأن الفعل مخلوق اللَّه تعالىٰ، فلا يتجه عذاب العبد به أصلاً لا من قام به ولا غيره لولا الشرع، وأما شرعًا؛ فلأن الشرع ما ورد إلا بعذاب من قام به الفعل لا بعذاب غيره، فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء أهله، فإلىٰ الأول أشارت بقولها: (وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ) وإلىٰ الثاني بقولها: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ﴾ [الأنعام: ١٦٤] وهذا الوجه أدق، وعلىٰ الوجهين لا يرد أن هذا الكرم يقتضي أن لا يعذب أحد بفعل أصلاً لا الفاعل ولا غيره؛ لأن الخالق مطلقًا هو اللَّه تعالىٰ.

(٢٩٢) (١/ ٤٢)

قوله: (عَلَىٰ أَيْمَانٍ) علىٰ أمور ثلاثة يحلف عليها، فسمىٰ المحلوف عليه يمينًا مجازًا (يَقُولُ: وَاللَّهِ...) إلخ، في رواية أبي داود أن عمر ذكر الفيء فقال: ما أنا بأحق... إلخ، فالمراد بهذا المال الفيء، وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، كذا في «النهاية»[1] وفي «المغرب»[2]: هو ما نيل من الكفار بعد ما تضع الحرب أوزارها وتصير الدار

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٩٥٣).
(٢) «المغرب في ترتيب المعرب» (٢/ ١١٤).

دار الإسلام، وذكروا في حكمه أنه لعامة المسلمين ولا يخمس ولا يقسم كالغنيمة (وَلَكِنَّا . . .) إلخ، يريد أن الفيء لعامة المسلمين لا مزية لأحد منهم علىٰ آخر في أصل الاستحقاق، إلا أن تفاوت المراتب والمنازل باق كالمذكورين في قوله تعالىٰ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ الآيتان [الحشر: ٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] وكما كان يقسم رسول اللَّه ﷺ علىٰ مراعاة التميز بين أهل بدر وأصحاب بيعة الرضوان ونحو ذلك (فَالرَّجُلَ وَبَلَاءَهُ) أي: حسن سعيه في سبيل اللَّه وزيادة مشقته فيها، وهما بالنصب؛ أي: نراعي الرجل وبلاءه، أو بالرفع؛ أي: يراعي، وقيل: بالرفع علىٰ الابتداء، والخبر مقدر؛ أي: معتبران ومقرونان، مثل: كل رجل وضيعته (وَقِدَمَهُ) بكسر القاف؛ أي: سابقته في الإسلام (وَغَنَاءَهُ) بالفتح بمعنىٰ: النفع (الرَّاعِيَ) بالنصب علىٰ أنه مفعول (حَظُّهُ) بالرفع فاعل الإتيان.

(٢٩٣) (١/ ٤٢)

قوله: (تَخَوَّفُهُ) بتشديد الواو، أصله: تتخوف بالتائين (مُضِلِّينَ) أي: حاملين للناس علىٰ الضلال الداعين إليه.

(٢٩٤) (١/ ٤٢)

قوله: (فَأَرْسِلُوا[1] إِلَيَّ طَبِيبًا) أي: أرسلوا رسولاً إلىٰ طبيب؛ ليدعوه إلىٰ عمر (فَسُقِيَ) أي: فجاء ذلك الطبيب عند عمر فسقاه (فَشُبِّهَ) بتشديد الباء؛ أي: فصار بحيث يشبه بالدم (صَلْدًا) بفتح فسكون؛ أي: خالصًا (اعْهَدْ)[2] أي: وصِّ أراد أنه من مقدمات الموت (لَا يُقِرُّ) من الإقرار؛ أي: لا يرضىٰ.

---

(١) كذا في «الأصل» وفي المسند المطبوع: أرسلوا.

(٢) في «الأصل»: اعهده. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٩٥) (١/ ٤٢)

قوله: (كَيْمَا نُغِيرُ) من الإغارة كما تقدم.

(٢٩٦) (١/ ٤٢-٤٣)

قوله: (أُسَاوِرُهُ) أي: أواثبه وأقاتله (فَنَظَرْتُ) أي: انتظرت (لَبَّبْتُهُ) بتشديد الموحدة الأولىٰ؛ أي: جعلت في عنقه ثوبًا أجره به (أَرْسِلْهُ) أي: أطلقه.

(٢٩٨) (١/ ٤٣)

قوله: (فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وِتْرًا) قال أبو البقاء: انتصاب (وِتْرًا) علىٰ الصفة لظرف محذوف؛ أي: في زمان وتر؛ أي: من الليالي الأفراد، ويجوز أن يكون مصدرًا في موضع الحال؛ أي: موترًا.

(٣٠١) (١/ ٤٣)

قوله: (اتَّزِرُوا) هكذا بتشديد التاء في النسخ، وهو المشهور علىٰ الألسنة، قيل: وهو خطأ، والصواب: (ائْتَزِرُوا) بالهمزة كما في نسخة «الترتيب»؛ لأن الهمزة لا تدغم في التاء (وَارْتَدُوا) من الرداء، يقال: تردىٰ وارتدىٰ إذا لبس الرداء (وَأَلْقُوا الْخِفَافَ) أي: لا تكثروا لبسها؛ فإن الإكثار من زي العجم، والعرب كانوا يستعملونها علىٰ قلة وعند الحاجة، واللّٰه تعالىٰ أعلم (وَالسَّرَاوِيلَاتِ) فإنها ما كانت من زي العرب، ومقصود عمر هو أن لا يتغير حالهم بصحبة العجم، وإلا فلا منع من نحو السراويل، وقد ثبت أنه ﷺ قد شراه، وقد جاء في بعض الروايات الضعيفة ما يدل علىٰ اللبس، وأما الخف فمعلوم وجوده في العرب (الرُّكُبَ) بضمتين جمع ركاب، وهي الرواحل من الإبل، وقيل: ركوب وهو ما يركب من كل دابة، وهو المناسب هاهنا؛ أي: لا تعتادوا ركوب الدواب بلا سفر (وَانْزُوا) أي: أسرعوا في المشي علىٰ الأرجل (بِالْمَعَدِّيَّةِ) نسبة إلىٰ مَعَدّ بفتح ميم وعين مهملة وتشديد دال:

أبو العرب، وهو معد بن عدنان، والمراد الأخلاق والخصال والعادات المعدية، وكانوا أهل غلظ وخشونة في المعاش، أو اللبسة أو الأكسية المعدية (الْأَغْرَاضَ) جمع غرض بفتح غين معجمة وراء مهملة.

(٣٠٣) (١/ ٤٣)

قوله: (يُشْرِفُ) من أشرف؛ أي: يرتفع عليها أو يقرب منها (يَنْفَضِخَ) بفاء وإعجام ضاد وخاء؛ أي: يندفق أو يتسع لمعاصيهم ومخالفتهم لربهم.

(٣٠٤) (١/ ٤٣-٤٤)

قوله: (هَلْ اعْتَدَدْتَ) أي: هل حبستها واحدة من الثلاث أم لا؟ سأل عن ذلك لكونها في غير وقتها، والشيء في غير أوانه لا يصح، وأيضًا قد أمر بإمحاء أثرها بالرجعة (وَإِنْ كُنْتُ) أي: أو ما كنت أعتد بها، وإن كنت (عَجَزْتُ) عن الرجعة (وَاسْتَحْمَقْتُ) أي: أو فعلت فعل الأحمق فتركت الرجعة بلا عجز، فكذا إذا رجعت.

(٣٠٥) (١/ ٤٤)

قوله: (أُوَارِي) من المواراة، **قوله:** (مَنْ اسْتَجَدَّ ثَوْبًا) أي: طلب ثوبًا جديدًا (أَخْلَقَ) أي: صار عتيقًا (وَفِي كَنَفِ اللَّهِ) بفتحتين؛ أي: ستره وحفظه وتحت ظل رحمته يوم القيامة.

(٣٠٧) (١/ ٤٤)

قوله: (أَهْلَلْتَ)[1] أي: رأيت (الهلال)[2] (الرَّجُلُ) أي: إذا كان في السماء غيم أو مطلقًا، وكان ذاك رأي عمر، وفي إسناد الحديث:

---

(١) في «الأصل»: أهلكت. والمثبت من المطبوع.

(٢) في «الأصل»: الهلاك.

عبد الأعلىٰ؛ قال النسائي: ليس بالقوي ويكتب حديثه، وضعفه الأئمة، كذا في «المجمع»[١].

(٣٠٨) (١/ ٤٤)

قوله: (بَيْرَحُ) ضبط بتقديم الموحدة المفتوحة علىٰ التحتية الساكنة (عُمَانَ) بضم وتخفيف (يَنْضَحُ) يرش (مَا رَمَوْهُ) أي: يوذونه، في «المجمع»[٢]: رجاله رجال الصحيح.

(٣٠٩) (١/ ٤٤)

قوله: (وَأَدْنَاهَا) أي: قربها؛ ورجال الحديث رجال الصحيح، كذا في «المجمع»[٣].

(٣١٠) (١/ ٤٤)

قوله: (إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ[٤] منبر عمر) في «المجمع»[٥]: رواه البزار وأحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله موثقون.

(٣١١) (١/ ٤٤-٤٥)

قوله: (ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ) في هذا وأمثاله ينبغي تفويض العلم إلىٰ عالمه مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، هذا هو مذهب أهل التحقيق، ثم في هذه الرواية اختصار لعدم ذكر الميثاق فيه.

(٣١٢) (١/ ٤٥)

قوله: (أَيَّةُ سَاعَةٍ) بتشديد الياء التحتية: تأنيث «أي» للاستفهام، يقال: أي

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٥٢).

(٢) (١٠/ ٢٤) قال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير لمازة بن زَبَّار وهو ثقة.

(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥٦).

(٤) في الأصل»: «بحد».

(٥) «مجمع الزوائد» (١/ ٤٤٥).

امرأة، وأية امرأة بالوجهين، والأكثر التذكير؛ ولذلك شبه سيبويه تأنيث «أي» بتأنيث «كل» من قولهم: كلتهن، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤] وقرئ: «بأية أرض».

(٣١٣) (١/ ٤٥)

قوله: (لِيَسْتَلِمَ) أي: عمر.

(٣١٤) (١/ ٤٥)

قوله: (قَالَ أَبُو عَامِرٍ) أي: زاد أبو عامر لفظة (مِنْ الْغَابَةِ) بخلاف عثمان ابن عمر، وكذا قال أبو عامر في المواضع كُلِّهَا: (هَاءَ وَهَاءَ) بخلاف عثمان ابن عمر؛ فإنه قال: (هَاءَ وَهَات) كما ذكره في الكتاب.

(٣١٦) (١/ ٤٥)

قوله: (يَفْرِضُ) أي: يقرر له في الديوان من الفرض بالفاء (وَيُعْرِضُ) من الإعراض (مِنْ حِيَالٍ) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الياء؛ أي: جهة وجهه (حَتَّىٰ اسْتَلْقَىٰ) أي: من المبالغة فيه، يدل علىٰ جواز الإكثار في الضحك علىٰ قلة (بَيَّضَتْ) بسكون التاء؛ أي: فرحوا بها لكثرتها (أَجْحَفَتْ) بتقديم الجيم علىٰ المهملة؛ أي: استأصلت (لِمَا يَنُوبُهُمْ) ينزل بهم.

(٣١٧) (١/ ٤٥)

قوله: (فِيمَ الرَّمَلَانُ) بفتحتين مصدر رمل، وهو إسراع المشي مع تقارب الخطىٰ في الطواف، وقيل: تثنية (رَمَلَ) وأراد رمل الطواف والسّعي تغليبًا، واستبعد بأن رمل الطواف هو الذي شرع في عمرة القضاء؛ ليُري المشركين قوتهم حيث قالوا: وهنتهم حمىٰ يثرب، وأما السّعي بين الصفا والمروة فهو[1] شعار قديم من عهد إبراهيم؛ فالمراد بقول عمر: رمل الطواف فقط؛

---

(١) في «الأصل»: فهي.

فلا وجه للتثنية (أَطَّأَ اللَّهُ) بتشديد الطاء؛ أي: ثبته وأحكمه، والهمزة الأولىٰ فيه بدل من واو وطأ.

(٣١٨) (١/ ٤٥-٤٦)

قوله: (ذَرِيعًا) أي: سريعًا (أَيُّمَا مُسْلِمٍ) يعم المسلمين بمنزلة: ما من مسلم؛ فلذلك اعتبر في معناه، وأتىٰ بالاستثناء **بقوله**: (إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ) فاعرف.

(٣٢١) (١/ ٤٦)

قوله: (عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ) بفتح اللام (فَلَا خَلَاقَ لَهُ) أي: لا نصيب له من الحرير؛ لا أنه لا نصيب له من الآخرة أصلاً، ثم الحديث مخصوص بالرجال.

(٣٢٢) (١/ ٤٦)

قوله: (أَيَّ ذَلِكَ) أي: أيَّ الأمرين، من الاستخلاف وتركه، وهو بالنصب مفعول أفعل (وَوُلِّيتَ) بكسر لام علىٰ بناء الفاعل من الولاية، ويحتمل أن يكون علىٰ بناء المفعول من التولية (فَقَوِيتَ) بفتح فكسر (فَوَاللَّهِ) يريد أن أمره إلىٰ اللَّه، وهذا؛ إما لأنه ما بلغه حديث التبشير، أو لأنه خاف أن يكون مقيدًا بقيد قصَّر في رعايته، أو جوَّز أن يكون محمل الحديث دخول الجنة عاقبة الأمر، وبالجملة فقد كان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - في مقام الخوف من جلال المولىٰ (كَفَافًا) بفتح الكاف أن يكون كفافًا علىٰ أنه خبر كان المقدر أو نجوت منه كفافًا علىٰ أنه حال، والكفاف ما لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة فهو حال من ضمير منه؛ أي: نجوت منه حال كونه لا يفضل لنا ولا علينا، أو من الفاعل بتأويل مكفوفًا عني شره، وقيل: أي: لا ينال مني ولا أنال منه؛ أي: يكف عني وأكف عنه. قاله هضمًا لنفسه، أو رأي أن الإنسان لا يخلو عن

تقصير منه (فَذَلِكَ) أي: فذلك الذي أرجو بركته، أو فذلك صحيح، أو ممّا منَّ اللَّه به عليَّ.

(٣٢٣) (١/ ٤٦)

قوله: (الْعَوْمَ) هو السباحة من عام يعوم (غَرْبٌ) أي: لا يدري راميه (أَصْلٌ) أي: ذو فرض أو عصبة (حَجْرِ) بتقديم المهملة المكسورة أو المفتوحة علىٰ الجيم (فِيهِ) أي: في أن يدفع ديته إلىٰ من؟

(٣٢٤) (١/ ٤٦)

قوله: (يَرِثُ) الولاء من يرث المال، في «المجمع»[1]: إسناده حسن.

(٣٢٦) (١/ ٤٦-٤٧)

قوله: (دُجَيْنٌ) بالدال المهملة والجيم مصغر، ضبطه الذهبي في «المشتبه»[2] (أَبُو الغُصْن) ضبط بضم معجمة وسكون مهملة، في «المجمع»[3]: ضعيف ليس بشيء، وفي «الإكمال»: قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقيل: ضعيف، وقيل: ليس بثقة، وقيل: كان قليل الحديث، منكر الرواية علىٰ قلته يقلب الأخبار، ولم يكن الحديث شأنه، وإن توهم بعض المتأخرين أنه حجة وليس كذلك، ثم المتن ثابت؛ بل قيل: متواتر، وإنما الكلام في هذا الإسناد.

(٣٢٧) (١/ ٤٧)

قوله: (بِهَا) أي: بمقابلة هذه الكلمة أو بسببها (وَبَنَىٰ لَهُ) أي: أوجد أو أمر بالبناء.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤١٩).
(٢) «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه» (١/ ١٣٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٦٣).

(٣٢٨) (١/ ٤٧)

قوله: (يُجَرُّ) بتشديد الراء علىٰ بناء المفعول (فِي عَبَاءَةٍ) أي: لأجل عباء، أو وهو في عباءة.

(٣٣٠) (١/ ٤٧)

قوله: (وَقَالَ عُمَرُ لَوْلَا . . .) إلخ، في «المجمع»[1]: إسناده منقطع بين نافع وعمر، وفيه عبد اللَّه بن عمر العمري؛ وثقه أحمد، واختلف في الاحتجاج به.

(٣٣١) (١/ ٤٧)

قوله: (وَلَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ) بنفي النسب عنهم، أو بإثبات النسب لغيرهم (كُفْرٌ) أي: كفران لنعمة الولادة (لَا تُطْرُونِي) من الإطراء، وهو المبالغة في المدح.

(٣٣٢) (١/ ٤٧)

قوله: (فَآلَيْتُ) من الإيلاء؛ أي: حلفت.

(٣٣٤) (١/ ٤٧)

قوله: (بُكِيَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول.

(٣٣٩) (١/ ٤٨)

قوله: (اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا) أي: تعاونتا عليه بما أساءه من الإفراط في الغيرة وإظهار سِرِّه.

(٣٤٠) (١/ ٤٨)

قوله: (لَا تُغْلُوا) بفتح التاء من الغلو (صُدُقَ النِّسَاءِ) بضمتين (مَكْرُمَةً) بضم الراء (أَوْ دَفَّ) الدف - بفتح فتشديد -: جانب كور البعير وهو سرجه.

---

(١) مجمع الزوائد» (٢/ ١١٧).

(٣٤١) (١/ ٤٨)

قوله: (فَإِنْ عَجِلَ) بكسر الجيم.

(٣٤٢) (١/ ٤٩)

قوله: (يَعْنِي الْمُتْعَةَ) أي: متعة الحج لا متعة النساء (أَنْ يُعَرِّسُوا) من أعرس إذا دخل بامرأته عند بنائها، والمراد هاهنا: الوطء، وضمير (بِهِنَّ) للنساء بقرينة المقام؛ أي: أن يلموا بنسائهم (تَحْتَ الْأَرَاكِ) بفتح الهمزة: شجر معروف، ولعله أريد هاهنا أراك كان بقرب عرفات، يريد أن الأفضل للحاج أن يتفرق شعره ويتغير حاله، والتمتع في غالب الناس صار مؤديًا إلىٰ خلافه فنهاهم لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٣) (١/ ٤٩)

قوله: (بَعْدَ الْحَدَثِ) صرح به؛ لئلا يتوهم أنه لعل المسح كان في الوضوء علىٰ الوضوء، وهو محل المسامحة فلا يقاس به الوضوء بعد الحدث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٤) (١/ ٤٩)

قوله: (شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ) وهو واد بالشام (قَدْ جَاشَ) بجيم؛ أي: كثر واشتد، من جاش البحر إذا علا وفار (وَاسْتَمْدَدْنَاهُ) أي: طلبنا منه المدد، عطف علىٰ كتبنا (أَعَزُّ) أغلب (وَأَحْضَرُ) أي: لا يغيب جنده عن أمره وطاعته (فَاسْتَنْصِرُوهُ) بصيغة الأمر (قَدْ نُصِرَ) علىٰ بناء المفعول (مِنْ عِدَّتِكُمْ) بكسر العين (فَتَشَاوَرُوا)[1] لعلهم تشاوروا في التصدق لكثرة ما حصل لهم من الأموال والعبيد والأفراس، فأرادوا أن يتصدقوا منه، فأشار عليهم عياض بأن

(١) في «الأصل»: فتشاورنا. والمثبت من المسند المطبوع.

يتصدقوا بعشر ذلك، ولعل هؤلاء هم الذين جاءوا من الشام إلىٰ عمر فقالوا: إنا أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقًا، ونحب أن يكون لنا فيها زكاة، فاستشار فيهم عمر، فقال عليٌّ: هو حسن إن لم يكن جزية كما سبق، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مَنْ يُرَاهِنِّي) أي: من يسابقني علىٰ الخيل (عَقِيصَتَيْ أَبِي عُبَيْدَةَ) العقيصة من الشعر: المجتمعة منه (تَنْقُزَانِ) بنون وضم قاف وزاي معجمة؛ أي: تتحركان وترتفعان من شدة العدو؛ من نقز إذا وثب، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، وفي «الترتيب» انفرد به، وصححه ابن حبان[2] واختاره الضياء.

(٣٤٥) (١/ ٤٩)

قوله: (جُبَّةُ خَزٍّ) هو الحرير المخلوط بالصوف.

(٣٤٦) (١/ ٤٩)

قوله: (جَذَعَةً) بفتحتين (ثَنِيَّةً) ما دخلت في السادسة. **قوله**: (لَقَتَلْتُكَ) أي: بعد أن تركتك من القصاص للحديث.

(٣٤٨) (١/ ٤٩)

قوله: (إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا) متعلق بـ(ثَنِيَّةً) وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده اسم؛ بل يقال: بازل عام وبازل عامين (خَلِفَةٌ) بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلىٰ نصف أجلها ثم هي عشار.

(٣٤٩) (١/ ٤٩)

قوله: (هَذَا الْكَذَا) هكذا في نسخ «المسند» والظاهر أن (ال) موصول دخل علىٰ غير الصفة وهو قليل، والتقدير: الذي هو كذا وكذا، ولفظة (كَذَا

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣١٥).

(٢) «صحيح ابن حبان» (١١/ ٨٣ رقم ٤٧٦٦).

كَذَا) كناية عن عدد، هي خصال ذميمة، وقد جاءت في «صحيح مسلم»[(١)] مفصلة ففيه: «فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن!». (قَدْ عَلِمَا) أي: برواية صدِّيق الأمة - رضي اللّٰه تعالىٰ عنهم أجمعين.

(٣٥١) (١/ ٥٠)

قوله: (رُوَيْدَكَ) بضم الراء؛ أي: أَخِّر؛ فلعل فتياك تخالف قول عمر فيغضب عليك (أَنْ يَظَلُّوا) بفتح الياء والظاء وتشديد اللام (مُعَرِّسِينَ) من أعرس.

(٣٥٢) (١/ ٥٠)

قوله: (رَعَاعُ النَّاسِ) بفتح مهملة وخفة مهملة أولىٰ؛ أي: أراذلهم وأخلاطهم.

(٣٥٣) (١/ ٥٠)

قوله: (دَقَلاً) بفتحتين الرديء من التمر.

(٣٥٤) (١/ ٥٠)

قوله: (بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ) (ما) مصدرية؛ أي: بالنياحة عليه، كما في الرواية الأخرىٰ.

(٣٥٥) (١/ ٥٠)

قوله: (سَمِعْتُ رُفَيْعًا) ضُبط بالتصغير.

(٣٥٦) (١/ ٥٠)

قوله: (فَمَا عَتَّمْنَا) بالتشديد من التعتيم؛ أي: فما لبثنا وما توقفنا إلا أن عرفنا أنه؛ أي: أن مراده الإعلام.

---

(١) «صحيح مسلم» (١٧٥٧).

(٣٦١) (١/ ٥٠)

قوله: (رَأَيْتُ الْأُصَيْلِعَ) تصغير الأصلع من الصَلَع بفتحتين، وهو انحسار شعر مقدم الرأس، وكان عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - كذلك.

(٣٦٢) (١/ ٥١)

قوله: (وَقَدْ عَصَّبَ) ضبط بتشديد الصاد؛ أي: ربط العصابة (شِعْبُ الْإِسْلَامِ) الظاهر أنه بكسر وسكون بمعنىٰ ما انفرج بين الجبلين؛ فإنه كالحصن.

(٣٦٩) (١/ ٥٢)

قوله: (وَإِنَّهُمَا كَانَتَا مُتْعَتَانِ . . .) إلخ، في الحديث اختصار؛ أي: ثم نهىٰ عنهما عمر؛ أي: بناء علىٰ زعمه أن متعة الحج كانت مخصوصة أو نحو ذلك، وأما متعة النساء فقد ثبت نسخها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧١) (١/ ٥٢)

قوله: (فَعَمَّلَنِي) بتشديد الميم؛ أي: أعطاني العمالة (إِذَا أُعْطِيتَ) علىٰ بناء المفعول بلفظ الخطاب، أو علىٰ بناء الفاعل بلفظ التكلم، والأول أظهر؛ لاحتياج الثاني إلىٰ اعتبار حذف المفعول؛ أي: أعطيتك، وأيضًا يلزم خصوص البيان بإعطائه ﷺ والعموم أحسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٢) (١/ ٥٢)

قوله: (هَشِشْتُ) بكسر المعجمة الأولىٰ.

(٣٧٤) (١/ ٥٢-٥٣)

قوله: (بَيْنَمَا نَحْنُ) أي: قال أبي: بينما نحن، أو يحدث حاكيًا عن أبيه؛ بينما نحن أو المراد **بقوله**: (بَيْنَمَا نَحْنُ) أو العصابة، وإلا فالحديث من مسند عمر لا مسند عبد اللَّه ابنه؛ كما ذكره ظاهر هذا اللفظ، فلذلك ذكره الإمام

المؤلف في مسند عمر تنبيهًا علىٰ ذلك (ادْنُهْ) أمر من الدنو، والهاء للسكت (كُلُّ ذَلِكَ) بالنصب (قَالَ الْقَوْمُ) أي: في أنفسهم، أو فيما بينهم بالإشارة أو بالإسرار (كُلُّ ذَلِكَ نَقُولُ) بصيغة التكلم (فَيَقُولُ) عطف علىٰ مقدر؛ أي: يقول رسول اللَّه ﷺ فيقول وليس عطفًا علىٰ (نَقُولُ) بالنون المذكور، في «المجمع»[1]: رواه الطبراني في «الكبير»[2] ورجاله موثقون.

(٣٧٥) (١/ ٥٣)

قوله: (أَدْنُو) بالمد علىٰ الاستفهام، أو بلا مد علىٰ حذف حرف الاستفهام (رَتْوَةً)[3] أي: خطوة.

(٣٧٨) (١/ ٥٣)

قوله: (لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ) أي: لما أراد تعالىٰ أن ينزل تحريم الخمر، أو لما قارب أن ينزل وفق عمر لطلبه؛ حتىٰ أنزله بالتدريج المذكور في الحديث؛ فالتحريم إنما حصل بآية المائدة، ودعاء عمر كان قبل ذلك؛ فلابد من تأويل ظاهر الحديث بما ذكرنا، وأما الإثم في قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البَقَرَة: ٢١٩] فالمراد به - واللَّه تعالىٰ أعلم - الضرر؛ كما يدل عليه مقابلته بالمنافع، وكذلك ما فهم الصحابة منها الحرمة، وأما قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النِّساء: ٤٣] فلعل المراد به نهي من له معرفة من السكر أن في الجملة، أو المراد به النهي عن مباشرة أسباب السكر عن قرب الصلاة لا نهي السكران؛ لأنه لا يفهم فكيف ينهىٰ.

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ١٩٥).
(٢) «المعجم الكبير» (١٢/ ٤٣٠ رقم ١٣٥٨١).
(٣) في «الأصل»: ربوة. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣٨٩) (١/ ٥٤)

قوله: (مَنْ كَذَبَ عَلَىٰ رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ) كالدعاوىٰ الكاذبة مثل: أنا كذا أو كذا، أو من حملها ادعاء الرؤيا الكاذبة.

(٣٩٠) (١/ ٥٤-٥٥)

قوله: (انْقَطَعَ الصُّوَيْتُ) تصغير الصوت؛ كأنه أراد أن الصوت ما يصل إليه لارتفاع قصره؛ فلا يصل إليه كلام من جاءه من عمر أو نحو ذلك (خَرَجَ إِلَيْهِ) أي: سعد (نُؤَدِّي) بتشديد الدال، من أدىٰ علىٰ صيغة المتكلم؛ أي: أبلغ إلىٰ عمر منك ما قلت، لكن عمر أمرني بإحراق الباب؛ فلابد لي من ذلك (فَهَجَّرَ) بالتشديد؛ أي: أسرع إلىٰ عمر (ذَهَابَهُ) بالرفع، والجملة بيان لإسراعه (فَقَالَ) أي: عمر لمحمد بن مسلمة؛ لسرعة ذهابه ومجيئه.

(٣٩١) (١/ ٥٥)

قوله: (وَكُنْتُ أُقْرِئُ) من الإقراء، وفيه أخذ الكبير العلم من الصغير (فَقَالَ إِنَّ فُلَانًا) قد جاء أن الزبير قال: لو قد مات عمر لبايعنا عليًّا. قال الحافظ في «المقدمة»(١): وهذا أصح، ودخول لو علىٰ الحرف، إمّا لأنه في معنىٰ الفعل؛ أي: لو تحقق موته؛ أو لأن المدخول في الحقيقة مات (فَمُحَذِّرُهُمْ) من التحذير؛ أي: مخوّفهم (أَنْ يَغْصِبُوهُمْ) بالغين المعجمة من الغصب، والضمير المنصوب للناس؛ أي: يباشروا أمر الناس بالظلم والغصب من غير أن يكون وظيفتهم ذلك (رَعَاعَ النَّاسِ) براء مفتوحة وعينين مهملتين بينهما ألف بلا تشديد: أراذلهم (وَغَوْغَاءَهُمْ) بغينين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ممدود، وهم الكثير المختلط من الناس، وقيل: هم السفلة المسرعون إلىٰ الشر (يَغْلِبُونَ عَلَىٰ مَجْلِسِكَ) أي: فلا يتركون للأكابر والأشراف مكانًا قريبًا

---

(١) «مقدمة فتح الباري» (١/ ٣٣٧).

إليك (يَطِيرُ) من الإطارة؛ أي: يحملونها علىٰ غير وجهها (فَلَا يَعُوهَا) من وعىٰ؛ أي: فلا (يفهموها)[١] ولا يعملوا بها، وحذف النون للتخفيف، وهو واقع، ويحتمل أنه عطف علىٰ أن نقول (وَلَكِنْ حَتَّىٰ) أي: أمهل وأصبر (حَتَّىٰ تَقْدَمَ) بفتح الدال من قدم؛ كفرح (وَتَخْلُصَ) من خلص؛ كبصر (فَتَقُولَ) بالرفع أو بالنصب علىٰ جواب الأمر المقدر لا بالعطف علىٰ تقدم (مُتَمَكِّنًا) بكسر الكاف؛ أي: منه (فِي عَقِبِ ذِي الْحِجَّةِ) بفتح عين وكسر قاف؛ أي: في آخره، وقد بقي منه بقية، وكان مجيء عمر كذلك، وضبط بعضهم بضم فسكون، وذلك يقال إذا جاء بعد تمامه، وهو خلاف الواقع (عَجَّلْتُ) من التعجيل (صَكَّةَ الْأَعْمَىٰ) بتشديد الكاف، وهو منصوب علىٰ الظرفية؛ أريد بها وقت شدة الحر في الهاجرة أضيفت إلىٰ الأعمىٰ؛ إما لأنه يخرج في مثل ذلك الوقت كما يدل عليه تفسير مالك أو لأنه لا يكاد يملأ عينه من نور الشمس حينئذ فيصير كالأعمىٰ (تَحُكُّ) تمس كما في رواية البخاري[٢] (فَلَمْ أَنْشَبْ) بفتح همزة وشين؛ أي: فلم أمكث كثيرًا حتىٰ خرج (مَا عَسَيْتَ)[٣] الظاهر: ما عسىٰ حتىٰ يكون الخبر حالاً لاسم (عسىٰ) فكأن (عسيت) بمعنىٰ: رجوت وتوقعت، فلذا استعمل متعدّيًا إلىٰ المفعول (قَدْ قُدِّرَ لي) علىٰ بناء المفعول من التقدير (إِنْ طَالَ) بكسر همزة إن (فَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ) قيل: لأنه مراد بقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] كما جاء به الحديث. قلت: أو لأنه مذكور في المنسوخ تلاوة، وهو الظاهر في روايات حديث عمر (أَوْ كَانَ الْحَبَلُ) بفتحتين؛ أي: وجد بلا زوج أو سيد، وهو مذهب عمر، وأخذ به مالك والجمهور لا يقولون بالرجم بالحبل، لكن يرد عليهم أن عمر

---

(١) في «الأصل»: يفهوها.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٤٤٢).

(٣) في «الأصل»: عصيت.

خطب به، وما أنكر عليه أحد فصار حجة؛ كما استدل النووي[1] بعين هذا علىٰ ثبوت الرجم فقال: إن عمر خطب به ولم ينكر عليه منكر، وبالجملة فمن يستدل بمثل هذا ويجعله إجماعًا سكوتيًّا يلزم عليه أن يقول به (عَنْ آبَائِكُمْ) بانتسابكم إلىٰ غيرهم (فَإِنَّهُ كُفْرٌ) أي: كفران حق ونعمة، أو هو كفران استحل، أو هو تغليظ؛ أي: ذنب عظيم (لَا تُطْرُونِي) من الإطراء (كَمَا أُطْرِيَ) علىٰ بناء المفعول (فَلَا يَغْتَرَّنَّ) بتشديد الراء والنون (فَلْتَةً) بفتح فاء وسكون لام؛ أي: فجأة من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي المشورة معه (وَقَىٰ شَرَّهَا) أي: شر الفلتة و العجلة؛ أي: ما ترتب علىٰ تلك العجلة ما يترتب علىٰ العجلة من الشرور عادة (مَنْ تُقْطَعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ) أي: أعناق الإبل بالسير إليه؛ أي: من يقصد إليه بالسفر من بعيد (مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ) حتىٰ يبايع فلتة كما بويع أبو بكر، اعتمادًا علىٰ أنه يجري له من اجتماع الناس عليه مثل ما جرىٰ لأبي بكر؛ لأن أبا بكر كان وحيدًا في الفضل، وقد قدمه رسول اللَّه ﷺ في الصلاة؛ فمن أين لغيره ما كان له - رضي اللَّه تعالىٰ عنه وعن الصحابة أجمعين (مِنْ خَبَرِنَا) بالموحدة فالجار والمجرور خبرًا لكان واسمه. **قوله**: (أَنَّ عَلِيًّا . . .) إلخ، هذا هو الموافق لغالب روايات «صحيح البخاري» أو بالمثناة التحتية، والمعنىٰ أن أبا بكر كان من خيرنا، وعلىٰ هذا **فقوله**: (إِنَّ عَلِيًّا) بكسر (إن) علىٰ أنه كلام مستأنف (فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ) أي: صفتهم وكانوا يجتمعون فيها لفصل القضايا وتدبير الأمور (نَؤُمُّهُمْ) نقصدهم (حَتَّىٰ لَقِينَا) بكسر قاف وفتح ياء (لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ) أي: لا ضرر عليكم لو تركتموهم علىٰ حالهم وما دخلتم عليهم في هذا الحال، وقال القسطلاني - تبعًا للعيني[2]-: كلمة (لَا) في (أن لا يقربوهم) زائدة.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١١/ ١٩٢).
(٢) «عمدة القاري» (٢٤/ ١٠).

قلت: لا حاجة إلىٰ القول بزيادتها؛ بل الوجه: عدم الزيادة؛ فإن المقصود هو التحريض علىٰ تركهم في حالهم، وعدم التعرض لهم، وهذا المعنىٰ يفوت بالقول بزيادتها؛ فليتأمل. **قوله**: (بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ) بفتح الظاء المعجمة والنون؛ أي: في وسطهم (مُزَمِّلٌ) بتشديد الميم الثانية مكسورة[1]؛ أي: متلفف بثوبه، وجمع بفتح فكسر (وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ) بمثناة فوقية فتحتية فموحدة بفتح الكاف: الجيش المجتمع (رَهْطٌ) من ثلاثة إلىٰ عشرة؛ أي: فأنتم قليل فيلزمكم اتباع الكثير (وَقَدْ دَفَّتْ) بفتح فتشديد؛ أي: سارت (دَافَّةٌ) أي: جماعة قليلة من الفقراء (مِنْكُمْ) (من) بيانية (يَخْتَزِلُونَا) بفتح فسكون خاء معجمة وفتح فوقية وكسر زاي معجمة؛ أي: يقطعونا (يَحْضُنُونَا) بالحاء المهملة وضم ضاد معجمة وتكسر؛ أي: يخرجونا من حضنه إذا أخرجه (مِنْ الْأَمْرِ) أي: من الإمارة (زَوَّرْتُ) بفتح الزاي المعجمة وتشديد الواو بعدها مهملة؛ أي: هيَّأت وحسنت (أُدَارِي) بضم الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية أو همزة؛ أي: أدفع (الْحَدِّ) بفتح مهملة وتشديد أخرىٰ؛ أي: الحِدَّة والغضب؛ أي: أدفع عنه بعض ما يعتري له من الغضب (أَحْلَم) من الحلم وهو الطمأنينة عند الغضب (وَأَوْقَرَ) بالقاف من الوقار، وهو التأني في الأمور والرزانة عند التوجه إلىٰ المطالب (عَلَىٰ رِسْلِكَ) بكسر فسكون؛ أي: استعمل الرفق (أَنْ أُغْضِبَهُ) من الإغضاب بغين وضاد معجمتين، وفي رواية: «من العصيان» بمهملتين (هَذَا الْأَمْرَ) أي: الإمارة (أَوْسَطُ الْعَرَبِ) أفضلهم (غَيْرَهَا) أي: غير هذه الكلمة وهي: (رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ) وكأنّ هذا بعد أن قال له أبو عبيدة: إنه لا يتقدم أبا بكر بعد أن قدمه رسول اللَّه ﷺ في الصلاة، وإلا فقد جاء أنه أراد بيعة أبي عبيدة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْ أُقَدَّمَ) علىٰ بناء المفعول

(١) في «الأصل»: مفتوحة.

من التقديم (لَا يُقَرِّبُنِي) من التقريب (إِلَّا أَنْ تَغَيَّرَ) أي: أنا علىٰ هذا الاعتقاد إلىٰ أن يتغير عني هذا الاعتقاد عند الموت (أَنَا جُذَيْلُهَا) بضم جيم وفتح ذال معجمة: تصغير جذل بفتح أو كسر فسكون؛ هو أصل الشجرة، أريد هاهنا: الجذع الذي تربط إليه الإبل الأجرب لتحتك به، والضمير للإمارة (الْمُحَكَّكُ) بفتح الكاف الأولىٰ مشددة: اسم مفعول؛ أي: أنا ممن يستشفىٰ به فيها كما يستشفىٰ الإبل بالجذل المحكك، وقيل: المحكك الذي كثر به الاحتكاك حتىٰ صار أملس (وَعُذَيْقُهَا) بالذال المعجمة والقاف: تصغير عذق بفتح عين وسكون معجمة: النخلة، وبكسر عين: العرجون (الْمُرَجَّبُ) اسم مفعول من الترجيب بالجيم، يقال: رجبت النخلة إذا أسندتها علىٰ خشبة ذات شعبتين؛ لكثرة حملها، يريد أنه الذي ينبغي الرجوع إلىٰ قوله (اللَّغَطُ) بفتحتين والغين معجمة: الصوت (وَنَزَوْنَا) بنون وزاي معجمة؛ أي: وثبنا عليه بسلب الإمارة منه؛ فإنهم قصدوا أن يجعلوه أميرًا (قَتَلْتُمْ) أي: جعلتموه كالمقتول بسلب الإمارة منه (قَتَلَ اللَّهُ) إخبار بأن اللَّه تعالىٰ هو الفاعل لذلك، أو دعاء عليه حيث لم ينصر الحق، قيل: استجيب له، فإنه تخلف عن البيعة، وخرج إلىٰ الشام فوجد ميتًا في مغتسله وقد اخضرّ جسده ولم يشعروا بموته حتىٰ سمعوا قائلاً يقول - ولا يرونه -:

قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده
فرميناه بسهم فلم يخطئ فؤاده

(يُحْدِثُوا) من الإحداث (عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ) بفتح ميم وضم معجمة وسكون واو وبسكون شين وفتح واو (تَغِرَّةً) بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء مشددة: مصدر غررته إذا ألقيته في الغرر؛ أي: غرَّروا أنفسهما تغريرًا؛ يريد المبايع والمبايع (أَنْ يُقْتَلَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: نهيناهما عن ذلك

مخافة أن يقتلا، والله تعالىٰ أعلم. **قوله**: (عُوَيْمِ) بالتصغير (الْحُبَابُ) بضم مهملة وتخفيف موحدة.

(٣٩٢) (١/ ٥٦)

قوله: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ . . .) إلخ، هذا من مسند أنس، وليس من مسند عمر، وكذا بقية الأحاديث من هنا إلىٰ مسند عثمان ليست من مسند عمر.

(٣٩٤) (١/ ٥٦)

قوله: (عَنْ حَبَلِ الْحَبَلَةِ) هما بفتحتين، ومعناهما: حمل التي هي في الحال حمل، والتاء في الثاني للإشارة إلىٰ الأنوثة، واختلف في تفسيره؛ فقيل: هو بيع ولدَ ولدِ الناقة بأن يقول: إذا وَلَدَت الناقة ثم وَلَدَت التي في بطنها فقد بعتك ولدها، وهذا ظاهر اللفظ. وروي عن ابن عمر هو أن يباع شيء ويجعل أجل ثمنه أن تنتج الناقة، ثم تنتج ما في بطنها؛ وعلىٰ التقديرين فالبيع فاسد.

(٣٩٥) (١/ ٥٦)

قوله: (نَبْتَاعُ) نشتري، وفي نسخة (نَتَبَايَعُ) (فَيَبْعَثُ) قيل: هذا أصل في إقامة المحتسب علىٰ أهل السوق (قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ) أي: ليتحقق الاستيفاء علىٰ وجه الكمال، ولا يكون البيع الثاني قبل الاستيفاء.

(٣٩٧) (١/ ٥٦-٥٧)

قوله: (شِرْكًا) بكسر الشين وسكون الراء؛ أي: نصيبًا، والمراد به من يلزم عتقه فخرج الصبي والمجنون (يُقَوَّمُ) من التقويم علىٰ بناء المفعول، والضمير للعبد (قِيمَةَ عَدْلٍ) علىٰ الإضافة البيانية؛ أي: قيمة هي عدل وسط لا زيادة فيها ولا نقص (وَإِلَّا) أي: وإن لم يكن له مال (أُعْتِقَ) علىٰ بناء المفعول (مَا أَعْتَقَ) يحتمل بناء الفاعل أو المفعول، يحتمل أن المراد أن يبقىٰ معتق

البعض إلا أن يعتقه بقية الشركاء، ويحتمل أن المراد أنه الذي عتق مجازًا أو حالاً، وأما الباقي فهو يعتق منه بمال إذا أدىٰ.

(٣٩٨) (١/ ٥٧)

قوله: (فَرَّقَ) من التفريق، وظاهر الحديث أنه لابد في اللعان من تفريق القاضي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مسند عثمان بن عفان رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مأواه ومثواه

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص، وُلد بعد الفيل بست سنين - علىٰ الصحيح - زَوَّجَه النبيُّ ﷺ ابنته رقية، وماتت عنده أيّام بدر، فزوجه بعدها أختَها أم كلثوم؛ فلذلك كان يلقّب ذا النّورين، وروي «أنَّ عليًّا قالوا له: حدثنا عن عثمان، قال: ذاك امرؤ يدعىٰ في الملأ الأعلىٰ ذا النّورين»[١] وجاء متواترًا أن النبي ﷺ بشره بالجنة، وعدَّه من أهل الجنة، وشهد له بالشهادة، وجاء أنه قال فيه: «**لكل نبي رفيق، ورفيقي في الجنة: عثمان**»[٢] وقال فيه يوم جهز جيش العسرة: «**ما ضرَّ عثمان ما عمل بعد اليوم**»[٣] مرتين، وعن أنس «أنه لما أمر رسول اللَّه ﷺ ببيعة الرضوان كان عثمان بن عفان رسولَ رسولِ اللَّه ﷺ إلىٰ أهل مكة، قال: فبايع الناس، قال: فقال رسول اللَّه ﷺ: [«**إن عثمان في حاجة اللَّه وحاجة رسوله**» فضرب بإحدىٰ يديه علىٰ الأخرىٰ، فكانت يد رسول اللَّه ﷺ][٤] لعثمان: خيرًا من أيديهم لأنفسهم» وهو حديث صحيح؛

(١) أخرجه: ابن عساكر (٣٩/ ٤٧).
(٢) أخرجه: الترمذي (٣٦٩٨)، وابن ماجه (١٠٩).
(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٦٣)، والترمذي (٣٧٠١).
(٤) زيادة من «الترمذي».

كما ذكره الترمذي[1]، وبالجملة فقد امتاز - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - بتلك البيعة عن غيره حتىٰ الصديق، وهو أول من هاجر إلىٰ الحبشة ومعه زوجته رقية، وتخلف عن بدر لتمريضها فكتب له النبي ﷺ بسهمه وأجره، بويع يوم الاثنين لليلة بقيت من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وقتل يوم الجمعة لثمان عشرة خلت من ذي الحجة بعد العصر، ودفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء وهو ابن اثنين وثمانين سنة وأشهر؛ علىٰ الصحيح المشهور.

(٣٩٩) (١/ ٥٧)

قوله: (وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي . . .) إلخ، كل سورة ذات مائة آية تسمىٰ من المئين، والتي هي أقل من مائة وتزيد علىٰ المفصّل يقال لها: المثاني، يقال: أول القرآن: السبع الطول، ثم ذوات المئين، ثم المثاني، ثم المفصّل، والسابعة منها، قيل: يونس والسبع الطُّوَل بضم طاء وفتح واو جمع الطُّولَىٰ؛ كالكُبَر جمع الكبرىٰ، **وقوله:** (مِمَّا يَأْتِي) يحتمل أن يكون بمعنىٰ «ممن يأتي» فهو من وضع «ما» موضع «من» ويحتمل أن يكون «من» أجلية، و«ما» مصدرية؛ أي: أنه ينزل عليه القرآن لأجل إتيان الزمان عليه. **وقوله:** (وَكَانَتْ الْأَنْفَالُ . . .) إلخ، يريد أنه يقتضي أنهما سورتان، **وقوله:** (فَكَانَتْ قِصَّتُهَا . . .) إلخ، يقتضي أنها سورة واحدة، فلمَّا لم يبيّن النبي ﷺ اشتبه الأمر بتجاذب الأمارتين، فصار ذلك سببًا للقران بينهما مع ترك البسملة؛ كما هو مقتضىٰ وحدة السورة، وكذلك صار سببًا لوضعهما في السبع الطول؛ لأنهما إذا كانتا واحدة كانت تلك الواحدة هي سابعة السبع الطول، وترك الفصل بينهما مراعاة لجهة التعدد.

(١) «سنن الترمذي» (٣٧٠٢).

(٤٠٠) (١/ ٥٧)

قوله: (عَلَىٰ الْبَلَاطِ) بفتح موحَّدة، وقيل: بكسرها: موضع بالمدينة، وهو في الأصل ضرب من الحجارة يفرش به الأرض (لَوْلَا آيَةٌ) أي: في ذم كتمان العلم، وهو قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ الآية [البَقَرَة: ١٧٤] (مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ) خوفًا من الاتكال عليه (فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ) برعاية السنن والآداب، واكتفىٰ به عن ذكر إحسان الصلاة (ثُمَّ دَخَلَ) أي: المسجد، أو في موضع الصلاة، أو في الصلاة، ومعنىٰ (فَصَلَّىٰ): فأتم (مَا بَيْنَهُ) أي: بين فعله ذلك. **قوله**: (حَتَّىٰ يُصَلِّيَهَا) غاية للحصول الذي يتعلق به الظرف لا للمغفرة؛ فافهم.

(٤٠١) (١/ ٥٧)

قوله: (لَا يَنْكِحُ) بفتح الياء؛ أي: لا يعقد لنفسه (وَلَا يُنْكِحُ) بضم الياء؛ أي: لا يعقد لغيره (وَلَا يَخْطُبُ) كينصر من الخطبة - بكسر الخاء - وكل منها يحتمل النهي والنفي بمعنىٰ النهي، وغالب أهل الحديث والفقه أخذوا بظاهر هذا الحديث، وعذر من لم يأخذ مبسوط في محله.

(٤٠٢) (١/ ٥٧)

قوله: (إِنَّهُ قَدْ نَهَىٰ) أي: تبعًا لعمر (فَارْتَحِلُوا) أي: مُهِلِّين بعمرة ردًّا عليه قوله: (أَلَمْ أُخْبَرْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أما صدق المخبر أم لا؟ (قَالَ: بَلَىٰ) أي: لكني منعت لزعم الخصوص، أو لزعم أن فعله كان لعذر، وفي هذه الرواية اختصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٣) (١/ ٥٧)

قوله: (تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثلاثًا) يكفي فيه تثليث غسلات المغسولات، ولا يلزم تثليث مسح الممسوح.

(٤٠٤) (١/ ٥٧)

قوله: (بِالْمَقَاعِدِ) بفتح الميم بوزن مساجد: دكاكِين عند دار عثمان، وقيل: موضع بقرب المسجد، اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء (قَالُوا: نَعَمْ) في «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٤٠٥) (١/ ٥٧)

قوله: (أَفْضَلُكُمْ) أي: من أفضلكم؛ لا أنه أفضل من الكل، وبه يندفع التدافع بين الأحاديث الواردة بهذا العنوان، ثم المقصود في مثله بيان أن وصف تعلم القرآن وتعليمه من جملة خيار الأوصاف؛ فالموصوف به يكون خيِّرًا من هذه الجهة، أو يكون خيِّرًا إن لم يعارض هذا الوصف معارض، فلا يرد أنه كثيرًا ما يكون المرء متعلمًا ومعلمًا القرآن، ويأتي بمنكرات فكيف يكون خيّرًا، وقد يقال: المراد: (مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) مع مراعاته عملاً، وإلا فغير المراعي يعد جاهلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٦) (١/ ٥٧)

قوله: (لِمَا بَيْنَهُنَّ) أي: من الصغائر لورود ما[2] يقتضي ذلك في الروايات، والعائد علىٰ من مقدر - أي: في حقه - وظاهر هذه الروايات أنه لو اكتفىٰ بفرائض الوضوء يكفي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٧) (١/ ٥٨)

قوله: (يَوْمَ الدَّارِ) أي: يوم كان محصورًا في داره، **وقوله**: (حِينَ حُصِرَ) علىٰ بناء المفعول بدل منه (عَهِدَ إِلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: أوصاني أو أمرني.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٢٨).

(٢) في «الأصل»: لورودنا.

(٤٠٨) (١/ ٥٨)

قوله: (فَهُوَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ)[١] أي: فعله ذلك كقيام الليل كله وإحيائه بالصلاة. **وقوله**: (وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) قوله يريد أن ما سبق لفظ شيخه عبد الرزاق، فأما لفظ شيخه عبد الرحمن فهذا (وَمَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ) أي: مع العشاء (فِي جَمَاعَةٍ) فرجع معنىٰ هذه الرواية إلىٰ معنىٰ تلك.

(٤١٠) (١/ ٥٨)

قوله: (فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ) أي: فأبطأ الرجل عليه في طلب الثمن (غَبَنْتَنِي) من غبنه في البيع؛ كضرب إذا خدعه (يَمْنَعُكَ) عن المضي علىٰ البيع أو عن أخذ الثمن (وَقَاضِيًا) للدين (وَمُقْتَضِيًا) أي: طالبًا له.

(٤١١) (١/ ٥٨)

قوله: (فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ) أي: بعدما استخلاه حتىٰ ذهب لذلك علقمة وبَعُدَ (مَا بَقِيَ لِلنِّسَاءِ) أي: حظ منك يريد أن يرغبه فيهن (ذُكِرَتْ) علىٰ بناء المفعول (ادْنُ) من الدنو أي: لا حاجة إلىٰ الخلوة لهذه المصلحة (فَقَالَ عُثْمَانُ) المشهور أن الفاعل كان ابن مسعود؛ فلعله قاله أحدهما ووافقه الآخر، ونقله تصديقًا له، واللَّه تعالىٰ أعلم. (عَلَىٰ فِتْيَةٍ) بكسر فسكون؛ أي: جماعة من الشباب (ذَا طَوْلٍ) أي: ذا قدرة علىٰ مؤن النكاح (فَإِنَّهُ) أي: التزوج (أَغَضُّ) أحبس (وَأَحْصَنُ) أحفظ (لَهُ) للفرج (وِجَاء) بكسر الواو والمد؛ أي: كسر شديد يذهب بشهوته.

(٤١٢) (١/ ٥٨)

قوله: (فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي هَذَا الْمَقْعَدَ) أي: هذا الحديث هو الذي بسببه قعدت مقعد تعليم القرآن.

---

(١) في «الأصل»: ليل. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤١٥) (١/ ٥٨-٥٩)

قوله: (وَطَهَّرَ قَدَمَيْهِ) من التطهير؛ أي: غسلهما، وفي بعض النسخ: (وَظَهْرِ قَدَمَيْهِ) علىٰ أنه بالظاء المعجمة بمعنىٰ: ضد البطن، وهو عطف علىٰ الرأس، ومحمله أنه كان لابس خف (أَصَابَهَا) أي: كسبها (وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيْهِ) من التطهير؛ أي: غسلهما إذا لم يكن لابس خف (وَإِذَا مَسَحَ) أي: إذا كان لابس خف، في «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله ثقات.

(٤١٦) (١/ ٥٩)

قوله: (أُمَيَّةَ) بالتصغير، وفي «الترتيب» وغيره من النسخ (ثُمَّ طَبِنَ لَهَا) بفتح الباء؛ أي: أفسدها أو كسرها من الطبانة بمعنىٰ الفطنة؛ أي: هجم علىٰ باطنها وهي وافقته علىٰ المراودة (يُوحَنَّسُ) ضبط بضم المثناة من تحت وسكون واو وفتح مهملة وتشديد نون مفتوحة (فَرَاطَنَهَا) أي: كلمها كلامًا لا يفهمه غيرهما (وَزَغَةٌ) بفتحتات: دابة معروفة (مِنْ الْوَزْغَانِ) ضبط بكسر واو وسكون زاي: جمع وزغة (لِلْفِرَاشِ) أي: لمن المرأة فراش له (وَلِلْعَاهِرِ) الزاني (الْحَجَرَ) الخيبة، وقيل: الرجم، وَرُدَّ بأنه ليس له مطلقًا؛ بل بشروط.

(٤١٨) (١/ ٥٩)

قوله: (فَسَكَبَ) أي: صب (لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا) أي: يدفع الوسوسة مهما أمكن، وقيل: يحتمل العموم؛ إذ ليس هو من باب التكليف حتىٰ يجب دفع العسر والحرج؛ بل من باب ترتب ثواب مخصوص علىٰ عمل مخصوص؛ أي: من باب الوعد علىٰ العمل، فمن حصل منه ذلك العمل يحصل له ذلك الثواب، ومن لا فلا، نعم. يجب أن يكون ذلك العمل ممكن الحصول في ذاته، وهو هاهنا كذلك، فإن المتجردين عن شواغل الدنيا يتأتىٰ منهم هذا العمل علىٰ وجهه (غُفِرَ لَهُ) حمله العلماء علىٰ الصغائر، لكن كثير

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٢٠).

من الأحاديث يقتضي أن مغفرة الصغائر غير مشروطة بقطع الوسوسة، فيمكن أن يكون الشرط لمغفرة الذنوب جميعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٠) (١/ ٥٩)

قوله: (أَشْرَفَ) أي: اطلع من فوق (أَنْشُدُ) بفتح الهمزة؛ أي: أستحلف (اهْتَزَّ) تحرك (فَرَكَلَهُ) براء مهملة؛ أي: ضربه (فَانْتَشَدَ لَهُ) أي: حلفوا وشهدوا (بِهَذَا الْبَيْتِ) بأن يشتريه من أهله ويدخله في المسجد، وكان مِربدًا موضعًا يجفف فيه التمر (بِبَيْتٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ) أي: في مقابلته؛ أي: جزاؤه عند اللَّه أنه يعطيه بيتًا في الجنة (فَابْتَعْتُهُ) أي: اشتريته (فَجَهَّزْتُ) من التجهيز (رُومَةَ) بضم الراء: اسم بئر بالمدينة (ابْنَ السَّبِيلِ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان لـ (يُبَاعُ) والأول نائب الفاعل؛ فإن باع يتعدىٰ إلىٰ مفعولين.

(٤٢١) (١/ ٥٩)

(فَأَفْرَغَ عَلَىٰ يَدَيْهِ) ظاهره الجمع، ويحتمل التفريق علىٰ بعد، وقيل: بل بالعكس؛ لأن الإفراغ علىٰ اليدين جميعًا لا يمكن؛ فالمراد أنه أفرغ علىٰ كل واحدة علىٰ حدة. قلت: إذا أخذ الماء بأحدهما ثم جمعهما في الغسل، فكأنه أفرغ عليهما ماء[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم. (ثُمَّ قَالَ) أي: بعد الفراغ من تمام الوضوء، ولذلك أتىٰ بـ (ثم).

(٤٢٢) (١/ ٥٩-٦٠)

قوله: (أَيُكَحِّلُ) كينصر (أن يُضَمِّدُهَا)[2] كيضرب - ويجوز تشديده - أي[3] يلطخها (بِالصَّبِرِ) بفتح صاد مهملة وكسر موحدة في الأشهر معلوم.

---

(١) في «الأصل»: مالاً.
(٢) في «الأصل»: يضمدها والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: أن.

(٤٣٢) (١/ ٦٠)

قوله: (مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلَاةَ . . .) إلخ، كناية عن[1] الإيمان أو فعل الصلاة مع الإيمان، إذ لا عبرة بعلم لا يعمل به صاحبه، وعلىٰ التقديرين فدخول الجنة أعم من أن يكون ابتداء، وفي «المجمع»[2]: رواه عبد اللّٰه في «زياداته» وأبو يعلىٰ؛ إلا أنه قال: حق مكتوب واجب، والبزار بنحوه، ورجاله موثَّقون. انتهىٰ. وهذا يدل علىٰ أنه ليس في الإسناد «حَدَّثَنِي أَبِي» كما في بعض النسخ، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٤) (١/ ٦٠)

قوله: (أُخْبِرَ) علىٰ بناء المفعول.

(٤٢٥) (١/ ٦٠)

قوله: (يَرْفَأُ) بفتح تحتية وسكون راء وفتح فاء بعدها همزة، وقد تقلب ألِفًا، وكان من موالي عمر (وَأَرِحْ) أي: اجعله في راحة من تعب الاختصام (أَنْشُدُكُمْ) بفتح الهمزة (لَا نُورَثُ) علىٰ بناء المفعول، والمراد: معشر الأنبياء؛ (خص) أي: جعل الأمر فيه إليه ﷺ يضعه حيث يشاء ﴿فَمَآ أَوْجَفْتُمْ﴾ [الحشر: ٦] أجريتم عليه علىٰ تحصيله ﴿وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] إبل (وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا) انفرد بها (مَجْعَلَ مَالِ) مثل ما يوضع في بيت المال.

(٤٢٦) (١/ ٦٠)

قوله: (فَقَامَ لَهَا) في إسناده: موسىٰ بن عمران بن مناح، ولم أجد من ترجمه بما يشفي، كذا في «المجمع»[3] والحديث من «زوائد عبد اللّٰه» في «المسند».

---

(١) في «الأصل»: من.

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٥).

(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٦).

(٤٢٧) (١/ ٦٠)

قوله: (فَيُذَكِّرَانِ) من التذكير، يريد تأخير الخطبة عن الصَّلاة.

(٤٢٨) (١/ ٦٠)

قوله: (فَأَهْرَاقَ) بفتح الهمزة والهاء ويجوز سكون الهاء؛ أي: أفرغ وصب، يقال: أراق وهراق - بإبدال الهاء من الهمزة - وأهراق بالجمع بينهما.

(٤٢٩) (١/ ٦٠-٦١)

قوله: (ثُمَّ قَالَ وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ . . .) إلخ، ظاهره الوقف، مع أن في الإسناد مجهولين؛ كما نبه عليه في «المجمع»[1]. **قوله**: (قَدْ تَحَرَّيْتُ) أي: طلبت بيانه.

(٤٣٠) (١/ ٦١)

قوله: (مِنْ الذُّنُوبِ) أي: طاهرًا منها، وهو حال تنازع فيه الفعلان، وتقدير المتعلق الخاص بالقرينة جائز.

(٤٣١) (١/ ٦١)

قوله: (وَلَكِنَّا كُنَّا خَائِفِينَ) هذا الحديث صحيح، وقد رواه مسلم[2]، قال النووي[3]: لعله أراد **بقوله**: (خَائِفِينَ) يوم عمرة القضاء، سنة سبع قبل فتح مكة، لكن لم يكن تلك السنة حقيقة تمتع إنما كان عمرة وحدها. انتهىٰ. قلت: ولو سلم وجود التمتع في تلك السنة لما تم أيضًا؛ لأنه ﷺ تمتع سنة حجة الوداع بلا خوف، فالأولىٰ أن يجعل إشارة إلىٰ ما جاء أنه ﷺ أمرهم

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٣٧). (٢) «صحيح مسلم» (١٢٢٣).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢٠٢).

بالفسخ تلك السنة؛ خوفًا من أن يعتقدوا أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور كما كانوا عليه في الجاهلية، ويحتمل أنه أشار إلىٰ أنه خائف من خلاف عمر، أن ينسب عمر أو عثمان إلىٰ أنه خالف الصَّواب، أو يطعن في أحدهما، أو ينسب الصحابة إلىٰ الاختلاف فيترك قولهم، وبالجملة فقد خاف مما يترتب علىٰ الخلاف؛ فأحب لذلك الوفاق، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقال الحافظ في «فتح الباري»[1]: قلت: هي رواية شاذة؛ فقد روىٰ الحديث مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب، وهما أعلم من عبد اللَّه بن شقيق فلم يقولا ذلك، والتمتع إنما كان في حجة الوداع، وقد قال ابن مسعود - كما في «الصحيحين»: «كنا آمن ما يكون الناس» وقال القرطبي: **قوله**: (خَائِفِينَ) أي: من أن يكون أجر من أفرد أعظم من أجر من تمتع. كذا قال، ولا يخفىٰ بعده. انتهىٰ.

(٤٣٣) (١/ ٦١)

قوله: (إِلَّا الضِّنُّ) بكسر الضاد وتشديد النون: النجل؛ أي: كنت أحب اجتماعكم عندي وأكره افتراقكم عني، فكان يمنعني ذاك عن التحديث بهذا الحديث (حَرَسُ لَيْلَةٍ) بفتحتين؛ أي: بالإقامة في الثغر؛ لئلا يهجم العدو (مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ) المراد بها: الليل مع النهار، فلذلك أضيف إليه الليل والنهار، وفي إسناده: مصعب بن ثابت بن عبد اللَّه بن الزبير، في «التقريب» أنه لين الحديث، وكان عابدًا من السابعة، ومقتضاه أنه لم يدرك عثمان؛ ففي الحديث انقطاع.

(٤٣٥) (١/ ٦١)

قوله: (يُذَكِّرَانِ) من التذكير. (أَنْ يَبْقَىٰ مِنْ نُسُكِكُمْ) أي: من لحوم

(١) «فتح الباري» (٣/ ٤٩٧).

أضاحيكم، وقد ثبت أنه ﷺ أمر الناس بذلك سنة لما كان بهم من الحاجة، ثم رخص في الادخار؛ فقول علي بذلك إما لعدم بلوغه الرخصة، أو لأنه قال سنة الحاجة ورأىٰ أن الحكم ثابت عند الحاجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٦) (١/ ٦١)

قوله: (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا) ذكر أبو داود في «سننه»[١] ما يدل علىٰ أن زيادة (ثَلَاثًا) في حديث عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - شاذة، قال: أحاديث عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - الصحاح كلها تدل علىٰ مسح الرأس أنه مرة؛ فإنهم ذكروا (ثَلَاثًا) وقالوا فيها: (وَمَسَحَ رَأْسَهُ) لم يذكروا عددًا؛ كما ذكروا في غيره.

(٤٣٧) (١/ ٦١-٦٢)

قوله: (يَسْمَعُ كَلَامَهُ) بالنصب (مَنْ عَلَىٰ الْبَلَاطِ) فاعل (يَسْمَعُ) و(الْبَلَاط) بفتح الباء وتكسر (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ) أي: إهراقه (رَجُلٍ) بالجر، بدل من إحدىٰ بتقدير: خصلة رجل، أو بالرفع بتقدير: هي خصلة رجل، وربما يؤخذ من تخصيص الرجل أن المرتدة لا تقتل كما هو مذهب علمائنا الحنفية، لكن **قوله:** (أَوْ زَنَىٰ . . .) إلخ، يدل علىٰ أن تخصيصه اتفاقي (فَيُقْتَلُ بِهَا) أي: في مقابلة النفس، ثم لا يخفىٰ أنه يحل قتل الصائل ونحوه، فلابد من تأويل الحديث بأن يقال المراد: إلا بمثل إحدىٰ ثلاث، ومعلوم أن عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - كما لم يأت بواحدة من الثلاث لم يأتي بمثلها مما يحل الدم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٨) (١/ ٦٢)

قوله: (لَمَعَ عُثْمَانَ) بفتح اللام، علىٰ أنه للتأكيد الداخل في خبر إن، ومع ظرف هو خبرها.

---

(١) «سنن أبي داود» (١٠٨).

(٤٣٩) (١/ ٦٢)

قوله: (يُؤْثِرُ قُرَيْشًا) بزيادة المحبة وإرادة الخير والدعاء، وإلا فهو رحمة للعالمين علىٰ العموم، فأصل المحبة منه، وإرادة الخير كان عامًّا للكل، ومراده: أن وصل القرابة ومحبتهم من الخصال الحميدة والأخلاق المرضية الممدوحة، فليس للناس أن يعيبوه بذلك (الدَّهْرَ) بالنصب؛ أي: أنُعَذِّب الدهر، هكذا (وَقَدْ فَعَلْتَ) بالفتح، يحتمل أنه إخبار بأنه استجيب دعاؤه، ويحتمل أنه تأكيد للدعاء بمنزلة (آمين)، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٤٤٠) (١/ ٦٢)

قوله: (كُلُّ شَيْءٍ) أي: مما يتعلق بالدنيا، وهو مبتدأ خبره مقدر بقرينة ما بعده؛ أي: لا حق لابن آدم فيه، لا بمعنىٰ أنه لا يملكه؛ بل بمعنىٰ أنه لا ينبغي له الاجتهاد في تحصيله ابتداء، ولا احتباسه إذا حصل بقاء، وقيل: أراد بالحق ما وجب له من اللَّه من غير تبعة في الآخرة ولا سؤال[2] عنه إذا اكتفىٰ به (وَجِلْفِ الْخُبْزِ) بكسر جيم فسكون لام: الخبز بلا إدام، أو اليابس الغليظ أو حرف الخبز، وقيل: هو ظرف مثل الخرج؛ أي: لابد له من ظرف يضع فيه الخبز والماء، وقيل: ويروىٰ بفتح لام: جمع (جِلْفة) بمعنىٰ الكسرة من الخبز.

(٤٤١) (١/ ٦٢)

قوله: (بِكَتِفٍ) بفتح فكسر (فَتَعَرَّقَهَا) أي: أكل ما عليها من اللحم، في «المجمع»[3]: رجاله ثقات.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٦٢) (٩/ ٤٨٠) قال في الأول: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع، ولم يذكر الانقطاع في الموضع الثاني.

(٢) في «الأصل»: سؤالاً.

(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٦٨).

(٤٤٢) (١/ ٦٢)

قوله: (رِبَاطُ يَوْمٍ) بكسر الراء؛ أي: الإقامة في الثغور والملازمة فيه.

(٤٤٣) (١/ ٦٢)

قوله: (فَأَنْكَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ) لكونه خالف السنة الماضية، وفي إسناده: عكرمة بن إبراهيم، في «المجمع»[(١)]: هو ضعيف.

(٤٤٤) (١/ ٦٢)

قوله: (إِذَا اشْتَرَيْتَ) بشرط الكيل (فَاكْتَلْ) أي: خذه بالكيل واقبض به (فَكِلْ) أي: أعطه بالكيل.

(٤٤٦) (١/ ٦٢-٦٣)

قوله: (لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ) أي: يوم قال.

(٤٤٧) (١/ ٦٣)

قوله: (حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ) أي: قولاً ثابتًا من قلبه واقعًا علىٰ طبق اعتقاده (إِلَّا حُرِّمَ[(٢)] عَلَىٰ النَّارِ) أي: حرم تأبيده (أَلَاصَ)[(٣)] أي: أراده عليها وراوده فيها، في «المجمع»[(٤)]: حديث عمر رواه ابن ماجه بغير هذا السياق، ورجاله ثقات، ورواه أحمد. انتهىٰ. قلت: هو ما جرىٰ لعمر مع طلحة حين قال له: أساءتك إمارة أبي بكر؟ كما سبق في مسند عمر، وأما عثمان فقد سبق في مسند أبي بكر؛ أن أبا بكر هو الذي قال له مثل هذا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٦١).
(٢) في «الأصل»: حرم الله. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: الأرض. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (١/ ١٥٩).

(٤٤٨) (١/ ٦٣)

قوله: (وَلَمْ يُمْنِ) من أمنىٰ؛ أي: ما أنزل (يَتَوَضَّأُ) أي: لا يجب عليه الاغتسال، وقد كان أول الأمر كذلك، ثم نسخ ذلك ووجب الاغتسال، إلا أنه خفي الناسخ علىٰ بعض الصحابة، فكانوا يفتون بالمنسوخ، ثم ظهر الناسخ حتىٰ اتفق الأئمة علىٰ وجوب الاغتسال.

(٤٤٩) (١/ ٦٣)

قوله: (سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ) ليس هذا الأثر من مسند عثمان، ولا هو بمرفوع، وكأنه أدخله هاهنا؛ دفعًا لاستبعاد خلاف المتأخرين.

(٤٥٠) (١/ ٦٣)

قوله: (أَشَفَعْتُ) أي: صلاتي من شفعه؛ كمنعه (إياي وَأَنْ يَتَلَعَّبَ) أي: احفظوني من ذكر التلعب بسبب ترك العمل بما أقول لكم؛ فالمقصود الأمر بالعمل بما يقول لكونه يدفع عنهم التلعب (فَلْيَسْجُدْ) أي: بعد البناء علىٰ الأقل أو بعد التحري، كما جاء في الحديث، وفي «المجمع»[1]: يزيد لم يسمع من عثمان، ورجاله ثقات. انتهىٰ. قلت: لكن الرواية الثانية تبين المتروك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٢) (١/ ٦٣)

قوله: (عَلَامَ يَقْتُلُونِي) أي: لأجل أي شيء؟ (فَأُقِيدَ) من الإقادة؛ أي: فأنكره[2] (نفسي منه) ليقتلني.

(٤٥٣) (١/ ٦٣)

قوله: (وَبِيَدِهِ) أي: بيد أبي ذر (وَتَرَكَ مَالاً) أي: كثيرًا (يَصِلُ) من الوصل

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٠).

(٢) كذا، ولعل الهاء زائدة.

(فَضَرَبَ كَعْبًا) زعمًا منه أنه أخطأ في الفتوىٰ، فأفتىٰ قبل مراجعته إلىٰ الأصول فاستحق التعزير، وأن تعزير مثله يجوز لغير الإمام أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٤) (١/ ٦٣-٦٤)

قوله: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ) بفتح موحدة وكسر مهملة، ابن يسار أبو وائل القاصّ. **قوله**: (أَوَّلُ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ) أي: فهو أقرب منازل الآخرة إلىٰ الإنسان، ثم هو العنوان لبقية المنازل، ومع ذلك فهو أفظع المنازل لما فيه من الوحدة.

(٤٥٥) (١/ ٦٤)

قوله: (وَمَا إِخَالُهُ) بكسر الهمزة؛ أي: ما أظنه (يُتَّهَمُ) علىٰ بناء المفعول (عَلَيْنَا) أي: في الثناء علىٰ أبينا والمدح له لما له من العداوة مع ابن الزبير؛ فلا يتهم في المدح، وبالجملة فهذا يقتضي أنه كان من المتهمين، لكن القرائن تدل هاهنا أنه غير متهم (سَنَةَ الرُّعَافِ) سنة كانت فيها للناس رعاف كثيرة (اسْتَخْلِفْ) بصغية الأمر (وَقَالُوهُ) أي: الناس، يريدون مني الاستخلاف وهم راضون به (مَنْ هُوَ) أي: الذي يريدون أن أستخلفه (مَا عَلِمْتُ) موصولة أو مصدرية، وهو خبر محذوف؛ أي: هو ما علمته أو علمي.

(٤٥٧) (١/ ٦٤)

قوله: (فَقَامَ لَهَا) قد كان القيام للجنازة في أول الأمر ثم نسخ.

(٤٥٩) (١/ ٦٤)

قوله: (وَلَا تَغْتَرُّوا) أي: بهذا الحديث فتتركوا الأعمال.

(٤٦٠) (١/ ٦٤)

قوله: (فَأَقْعِدْهُ) من الإقعاد، (مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا) أي: من غير استحقاق، فانظر إذا كان هذا حال قريش علىٰ العموم؛ فكيف حال أهل البيت منهم علىٰ

الخصوص؟! وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار بنحوه، ورجالهم ثقات.

(٤٦١) (١/ ٦٤)

قوله: (نَجَائِبَ) يقال: ناقة نجيبة ونجيب، والجمع: نجائب (أَنْ تَحَوَّلَ) أي: تتحول وتنتقل (يُلْحَدُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يقبر، أو علىٰ بناء الفاعل من الإلحاد. **قوله:** (كَبْشٌ) كأنه شبه بهذا الحيوان المعروف؛ لكثرة اختصاصه، وكأنه أراد الاحتراز من سوء جواره.

(٤٦٣) (١/ ٦٤-٦٥)

قوله: (حَرَسُ لَيْلَةٍ) بفتحتين.

(٤٦٥) (١/ ٦٥)

قوله: (أَنْ يُضَمِّدَهَا) كيضرب، ويشدد؛ أي: يلطخها.

(٤٦٧) (١/ ٦٥)

قوله: (فَعَلِقَهَا) كفرح؛ أي: أحبها (مِنْ الْوِزَغَانِ) بكسر الواو.

(٤٦٨) (١/ ٦٥)

قوله: (مُنْتَقِعًا لَوْنُهُ) أي: متغيرًا.

(٤٦٩) (١/ ٦٥)

قوله: (أَوْعَىٰ أَصْحَابِهِ) أي: لمقاله (لَسَمِعْتُهُ) بفتح اللام، ذكرت لدلالة الشهادة علىٰ معنىٰ القسم (مَنْ قَالَ عَلَيَّ) أي: متعمدًا؛ كما جاءت به الرواية، وامتناع عثمان عن الإكثار في الرواية؛ لأنه يؤدي إلىٰ ذلك فيشبه التعمد (فَلْيَتَبَوَّأْ) أي: فليهيئ، والمقصود بيان استحقاقه لذلك، ثم حكمه كحكم

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٥٨).

العصاة، وقيل: بل هو كفر، والجمهور يرون هذا القول خطأ إلا أن يحمل علىٰ الاستحلال، واللَّه تعالىٰ أعلم، في «المجمع»[(١)] ما حاصله أن في هذا الإسناد: عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق. وله إسناد آخر سيجيء، رجاله رجال الصحيح.

(٤٧١) (١/ ٦٥-٦٦)

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ) أي: أخرج باسمه العظيم (خَيْرَ ذَلِكَ الْمَخْرَجِ) أي: الخروج، في «المجمع»[(٢)]: فيه رجل، وبقية رجاله ثقات.

(٤٧٢) (١/ ٦٦)

قوله: (وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ غَسْلاً) أكد دفعًا لتوهم المسح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٣) (١/ ٦٦)

قوله: (كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ) ظاهره أنه لو اقتصر علىٰ الفرائض حصل المطلوب.

(٤٧٤) (١/ ٦٦)

قوله: (فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ) يحتمل أن هذا القيد له مدخل في أصل الجزاء أو صفته، وهو انتفاء الضرر تمام ذلك اليوم؛ حتىٰ إذا قال بعد الأول يكون انتفاء الضرر من ذلك الوقت... إلخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٥) (١/ ٦٦)

قوله: (وَلَا أَؤُمُّ) من الإمامة بمعنىٰ الرياسة والتقدم لا بمعنىٰ الإمامة[(٣)] في الصلاة؛ فإنه لا يظهر للاحتراز منها[(٤)] وجه، ولعله يوجد خلافه بالتتبع أيضًا (أَمَا سَمِعْتَ) بالخطاب (بِمَعَاذٍ) أي: عظيم يجب مراعاته بدفع ما استعاذ منه

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٦٤).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٧٩).
(٣) في «الأصل»: الأمانة.
(٤) في «الأصل»: عنها.

عنه (لَا تُخْبِرْ بِهَذَا أَحَدًا) أي: بما جرىٰ بيننا لا بالحديث، وذكر في «المجمع»[١]: الحديث برواية الطبراني ثم قال: ورواه البزار، وأحمد باختصار، ورجاله ثقات.

(٤٧٧) (١/ ٦٦)

قوله: (هَجِّرُوا) بتشديد؛ أي: بكروا وسارعوا إلىٰ الاجتماع.

(٤٧٩) (١/ ٦٦)

قوله: (وَلَيْسَ) أي: سماعي (كَمَا سَمِعْتَ) بالخطاب؛ أي: بل فوقه (وَيَنْتَزِي)[٢] من الانتزاء، وهو التوثب، والتسرع إلىٰ الشيء، والتغلب (وَإِنِّي أَنَا الْمَقْتُولُ) أي: فلا تكن أنت معينًا للناس عليَّ حتىٰ يكون عليك وزر من دمي.

(٤٨٠) (٦٦-٦٧)

قوله: (ابْنِ الْخِيَارِ) بكسر معجمة وتخفيف تحتية. **قوله:** (ابْنَ أَخِي) بتقدير حرف النداء (وَلَكِنْ خَلَصَ) بفتح اللام؛ أي: وصل ما يخلص كينصر (إِلَىٰ الْعَذْرَاءِ) البكر؛ أي: كما لا يمنعها الحجاب من وصول العلم إليها كذلك ما منعني عدم الإدراك (كَمَا قُلْتُ) علىٰ الخطاب، وقد سبق منه القول؛ فإن في هذه الرواية اختصارًا، والحديث قد أخرجه البخاري بطوله في مناقب عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (وَلَا غَشَشْتُهُ) بغين وشينين معجمات مع فتح الأولين وسكون الثالث.

(٤٨١) (١/ ٦٧)

قوله: (وَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكَ) من العرض؛ أي: أذكر لك (نَخْرِقَ)

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٤٨).

(٢) في «الأصل»: وينزي. والمثبت من المسند المطبوع.

كينصر(فَإِنَّهُمْ) أي: الضمير لأهل الشام، والكلام من قبيل شعري[1] إنهم هم المعلومون بأنهم أهل الشام (مَنْ خَلَفَ) كنصر (يُلْحِدُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يقبر، أو علىٰ بناء الفاعل من الإلحاد فلن أكون أنا إياه، قد سبق أن اسمه: عبد اللَّه؛ فلعل هذا منه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - مبني علىٰ احتمال أن معنىٰ اسمه: عبد اللَّه أنه يقال له: عبد اللَّه، علىٰ المعنىٰ الإضافي، أو قال هذا قبل أن يذكر أن اسمه: عبد اللَّه، ثم ما ذكره من المانع من لحوق الشام موجود في الخروج إلىٰ مكة، فلعله ذكر هذا المانع لكونه مانعًا آخر اختص به مكة سوىٰ ذلك المانع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨٤) (١/ ٦٧)

قوله: (مَا لَمْ يُصِبْ مَقْتَلَةً) أي: قتل نفس بغير حق، وكأنه كنىٰ به عن الكبيرة مطلقًا؛ كما أشار إليه الراوي، أو هو مبني علىٰ أن المراد بالمقتلة هي المهلكة؛ أي: ما فيه هلاك الفاعل، فأريد به الكبيرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨٦) (١/ ٦٧)

قوله: (أَنَّ الْمُؤَذِّنَ أَذَّنَ...) إلخ، في «المجمع»[2]: في إسناده مجهول. قلت: وهذا معلوم، ثم المتن قد جاء بطرق صحيحة.

(٤٨٨) (١/ ٦٧-٦٨)

قوله: (هَذَا الْعَدَنِيُّ) هو عبد اللَّه بن الوليد، شيخ الإمام أحمد.

(٤٨٩) (١/ ٦٨)

(وَأَمَرَّ بِيَدَيْهِ) من الإمرار، وفي «المجمع»[3]: رجاله موثقون.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) (١/ ٥١٩) قال: وفيه راو لم يسم.

(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٢٩).

(٤٩٠) (١/ ٦٨)

قوله: (قَدْ أَجَفَوْتَ)[1] من الإجفاء (أَبْلِغْهُ) من الإبلاغ (لَمْ أَفِرَّ) من الفرار (يوم عينين)، في «القاموس»: بكسر العين وفتحها مثنىٰ: جبل بأحد قام عليه إبليس - لعنه اللَّه تعالىٰ - فنادىٰ أن محمدًا ﷺ قد قتل، ومقصوده التعريض بعثمان (يُعَيِّرُنِي) من التعيير (أُمَرِّضُ) من التمريض؛ أي: أخدمها في المرض (فَأْتِهِ) من الإتيان، وفي «المجمع»[2]: فيه عاصم بن بهدلة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٤٩٢) (١/ ٦٨)

قوله: (أَنْ يُنْكِحَ) من الإنكاح (أَنْ يُشْهِدَكَ) من الإشهاد (عِرَاقِيًا) أي: علىٰ مذهب أهل العراق القائلين بجواز نكاح المحرم وإنكاحه، وهذا يدل علىٰ أن هذا القول في أهل العراق قديم، ويحتمل أنه أراد أنك مثلهم في الجهل بالحديث (جَافِيًا) أي: غليظًا قليل الفهم.

(٤٩٣) (١/ ٦٨)

قوله: (يَعْنِي مِنْ وَجْهِهِ . . .) إلخ؛ أي: لا من جميع البدن.

(٥٠٤) (١/ ٦٩-٧٠)

قوله: (وَإِنَّ نَاسًا يُعْلِمُونِي بِهِ) من الإعلام؛ أي: يخبروني بأحواله وأخباره، وكانوا يذكرون له ذلك اعتراضًا بأنه ترك ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٦) (١/ ٧٠)

قوله: (أَنْ يَبْنِيَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ) أي: بالجص وغيره علىٰ خلاف ما كان

---

(١) في «الأصل»: جفوت. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٦٠-٩/ ٩٤).

عليه (أَنْ يَدَعُوهُ) من وَدَعَ؛ أي: يتركوه (مِثْلَهُ) قيل: مثله في الشرف والعلو؛ فكما أن المسجد في الدنيا أعلىٰ البيوت وأشرفها، كذلك البيت الذي يكون جزاؤه في الجنة أشرف البيوت وأعلاها، وظاهر سوق عثمان يدل علىٰ أنه حمله علىٰ أنه مثله في الزينة والحسن؛ فإن أحسن وأجمل في الدنيا يكون ذلك البيت كذلك، وإلا فعلىٰ حاله ومرتبته.

(٥١١) (١/ ٧٠)

قوله: (فَقَالَ: النَّاسُ) مبتدأ خبره (فِي الْمَسْجِدِ). **وقوله**: (مِنْ فَزَعٍ) بفتحتين؛ أي: لأجل فزع متعلق بالخبر (مِرْبَدَ بَنِي فُلَانٍ) بكسر ميم وفتح باء: موضع يجعل فيه التمر لينشف (بِئْرَ رُومَةَ) بضم راء: اسم بئر بالمدينة (حَتَّىٰ مَا يَفْقِدُونَ) كيضرب (خِطَامًا) بكسر المعجمة (وَلَا عِقَالاً) بكسر المهملة: حبل يشد به ذراع البعير (اللَّهُمَّ اشْهَدْ) أي: بإقامتي الحجة علىٰ الأعداء علىٰ لسان الأولياء؛ فإن المقصود كان إسماع من يعاديه.

(٥١٢) (١/ ٧٠-٧١)

قوله: (طُفْتُ مَعَ عُثْمَانَ) قد سبق في مسند عمر أنه طاف معه، فجرىٰ له مثل هذا معه والحمل علىٰ التعدد بعيد، ولا فرق بين الحديثين إلا في شيخ الإمام؛ فإن شيخه - هاهنا - محمد بن بكر، وهناك يحيىٰ، وفي زيادة المجهول، وفي «المجمع»[1]: رواه أبو يعلىٰ بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح، وفي إسناد المؤلف مجهول.

(٥١٣) (١/ ٧١)

قوله: (مُدٌّ) المد مكيال معروف، قيل: سمي بذلك؛ لأنه يملأ كفيَّ

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٣٩) قال: وفي إسناد أحمد راو لم يسم.

الإنسان إذا مدهما (يَتَمَرَّغُ) أي: يتقلب، والمراد: يرقد (وَهُنَّ الْحَسَنَاتُ) أي: الصلوات، هي المرادة في الآية (فَمَا الْبَاقِيَاتُ) أي: الصالحات، في الآية الأخرىٰ، ثم ظاهر الحديث أن التفسير الأول مرفوع، والثاني موقوف، نعم قد يقال: له حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال من جهة الرأي، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير الحارث، وهو ثقة.

(٥١٤) (١/ ٧١)

قوله: (لَابِسٌ مِرْطَ) بكسر ميم فسكون راء كساء من صوف (فَزِعْتَ) بزاي معجمة وعين مهملة؛ أي: اهتممت لهما واختلفت بدخولهما، وقيل: براء مهملة وغين معجمة، وهو قريب من معنىٰ الأول.

(٥١٧) (١/ ٧١)

قوله: (وَدَخَلَتْ) بسكون التاء (عَلَيْهِ رَدْعُ الطِّيبِ) جملة حالية بلا واو، والرَّدْع بفتح فسكون، والكل مهملات، وقد أعجم الأخير: أثر من زعفران (مُعَصْفَرَةٌ) أي: مصبوغة بالعصفر (مُفَدَّمَةٌ) هو بفاء وتشديد دال مهملة مفتوحة؛ أي: مشبعة قد بلغت الغاية (بِمَلَلٍ) هو كجبل: موضع (انْتَهَرَهُ) زجره (وَأَفَّفَ) من التأفيف، أي: قال له: أف لك (لَمْ يَنْهَهُ . . .) إلخ، أراد أن النهي مخصوص بي، وكان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - يزعم الخصوص كما يدل عليه أحاديثه، لكن أحاديث النهي تدل علىٰ العموم كما زعم عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي إسناده: محمد بن عبد اللَّه؛ قد ضعف، ووثقه ابن معين في رواية.

(٥١٨) (١/ ٧١-٧٢)

قوله: (مَا كَانَ يَبْقَىٰ) (مَا) استفهامية؛ أي: أي شيء يبقىٰ؟ (مِنْ دَرَنِهِ)

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠).

بفتحتين؛ أي: وسخه (كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ) أي: ذلك الماء الجاري الذي يغتسل منه المرء كل يوم خمس مرات، على أن التعريف للعهد، وإلا لم يبق لأول الحديث تعلق بالمقصود، ثم العلماء خصّوا الذنوب في الحديث بالصغائر، ولا يخفى أنه لا يناسب التشبيه بالماء المذكور؛ إذ هو لا يُبقي من الدرن شيئًا أصلاً، وعلى تقدير أن يبقى فإبقاء القليل والصغير، أقرب من إبقاء الكثير والكبير؛ فاعتبار بقاء الكبائر وارتفاع الصغائر قلب المعقول، والجواب أن هذا مبني على أن الصغائر بمنزلة درن الظاهر، كما يدل عليه خروجها عن الأعضاء عند التوضئ بالماء بخلاف الكبائر؛ فإنها بمنزلة درن الباطن كما جاء أن العبد إذا ارتكب المعصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ونحو ذلك، وقد قال تعالى: ﴿بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤] فصار تشبيه الصلوات بالماء مناسبًا لرفع الصغائر دون الكبائر. فتأمل.

(٥١٩) (١/ ٧٢)

قوله: (لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي) لعل المراد نفي نوع منها، والله تعالى أعلم.

(٥٢٠) (١/ ٧٢)

قوله: (إِنَّ الْجَمَّاءَ) بفتح فتشديد: التي لا قرن لها (لَتُقَصُّ) على بناء المفعول من أقصه الحاكم إذا أمكنه من أخذ القصاص، وهو أن يفعل به مثل ما فعله من قتل أو قطع، في «المجمع»[1]: حجاج بن نصير؛ وثق على ضعفه، وفي «التقريب»[2]: حجاج بن نصير - بضم النون - ضعيف كان يقبل التلقين. انتهى، وضبط (ابن مُرَاجِمٍ) بضم ميم وبراء مهملة وجيم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦٣٨).

(٢) «التقريب» (١/ ١٥٣ رقم ١١٣٩).

(٥٢١) (١/ ٧٢)

قوله: (بِقَتْلِ الْكِلَابِ) قد كان في أول الأمر ثم نسخ، فكأنه ما بلغه الناسخ (وَذَبْحِ الْحَمَامِ) أريد به ما يلعب به؛ فإنه شاغل عن[1] الخير يؤدي إلىٰ المعصية، في «المجمع»[2]: إسناده حسن، إلا أن مباركًا مدلس.

(٥٢٢) (١/ ٧٢)

قوله: (عَنْ أُمِّ مُوسَىٰ) في «المجمع»[3]: رجاله رجال الصحيح، غير أم موسىٰ، وهي ثقة. انتهىٰ. قلت: ذكر نحو هذا الحديث في مسند عثمان، مع أنه ليس منه لنوع مناسبة.

(٥٢٣) (١/ ٧٢)

قوله: (لَا يَضُرُّكَ) لأن مرور الرجال لا يُبطل الصلاة، والإثم علىٰ المار إذا لم يمتنع بالمنع.

(٥٢٤) (١/ ٧٢)

قوله: (إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ) اقتصر عليه؛ لأن العمل بالسنة مستند إليه، فكأنه فيه يريد أنه مطيع لحكم اللَّه تعالىٰ.

(٥٢٥) (١/ ٧٢)

قوله: (وَهُوَ مُرْدِفٌ) من أردف؛ أي: جاعل له خلفه (فَقَالَ هَذَا الْمَوْقِفُ) إشارة إلىٰ محل وقوفه ﷺ والتعريف لإفادة ظهور كونه موقفًا؛ كما في قوله: ووالدك العبد لا للحصر (الْعَنَقَ) بفتحتين: سير فيه سرعة قليلة (السَّكِينَةَ) بالنصب؛ أي: خذوا السكينة (عَلَىٰ قُزَحَ) بضم ففتح: جبل في وسط مزدلفة،

---

(١) في «الأصل»: علىٰ. والمثبت الجادة.

(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦١).

(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٨٨).

وهو المسمىٰ بالمشعر الحرام، وهذا الحديث من مسند عليّ لا من مسند عثمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢٦) (١/ ٧٢)

قوله: (فَإِنَّكَ تُفْطِرُ) من الإفطار، في «المجمع»[١]: رواه عبد اللَّه وأبو يعلىٰ ورجالهما ثقات.

(٥٣٠) (١/ ٧٣)

قوله: (الصُّبْحَةُ) بضم صاد وفتحها: نوم أول النهار، نهىٰ عنه لوقوعه وقت الذِّكْر والمعاش، والحديث من «زوائد عبد اللَّه» وفي إسناده: ابن أبي فروة - وهو إسحاق - ضعيف، وقال ابن عدي[٢]: إنه خلط في إسناده؛ فتارة جعله عن عثمان، وتارة عن أنس، ولا يعرف إلا به؛ وهو متروك. وقد عده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣] لذلك، وقال السيوطي: لم ينفرد به إسحاق فأخرجه أبو نعيم في «الحلية»[٤] من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان، وله شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني بلفظ: «إذا صليتم الفجر فلا تناموا عن طلب رزقكم» وذكر مثله السخاوي في «المقاصد»[٥] وبسط في «الشواهد» وكذا غيره، وقال السخاوي: وفي «المجالسة» من جهة ابن الأعرابي: مر ابن عباس بابنه الفضل وهو نائم نومة الضحىٰ، فركضه برجله وقال: قم؛ إنك لنائم الساعة التي يقسم اللَّه فيها الرزق لعباده، أوما سمعت ما قالت العرب فيها؟! قال: وما قالت العرب يا أبت؟! قال: زعمت العرب أنها مكسلة، مهرمة، منسأة للحاجة. ثم

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٧٠).
(٢) «الكامل في ضعفاء الرجال» (١/ ٣٢٧).
(٣) «الموضوعات» (٣/ ٦٨).
(٤) «حلية الأولياء» (٩/ ٢٥١).
(٥) «المقاصد الحسنة» (١/ ٦٧).

قال: يا بني، نوم النهار على ثلاثة: نوم حمق؛ وهي نومة الضحى، ونومة الخلق وهي رُوِيَ: «**قيلوا فإن الشياطين لا تقيل**»[1]، ونومة الخرق وهي نومة بعد العصر؛ لا ينامها إلا سكران أو مجنون» انتهى.

(٥٣١) (١/ ٧٣)

قوله: (وَلَمْ يُغَسَّلْ) أي: لكونه شهيدًا قتل مظلومًا.

(٥٣٢) (١/ ٧٣)

قوله: (أَنْظَرَ) أي: أمهل وأخر مطالبته، أو ترك الدين لمديون.

(٥٣٥) (١/ ٧٣)

قوله: (أَعْرَابِيًّا) أي: جاهلاً بأحكام الشرع.

(٥٣٦) (١/ ٧٣)

قوله: (بِنْتِ الْفُرَافِصَةِ) بضم فاء وكسر أخرى، **قوله**: (نَعَسَ) كمنع، من النعاس، وهي السنة (فَأَغْفَى) يقال: أغفى بغين معجمة وفاء إذا نام نومًا خفيفًا (اسْتَعْتَبُوكَ) العتبى بضم فسكون: الرضا، واستعتبه: أعطاه العُتبى، وطلب إليه العتبى؛ أضداد[2].

(٥٣٧) (١/ ٧٣)

قوله: (سَقَّاءَانِ) تثنية سقّاء بتشديد القاف كعلاَّم (بِوَجْنَتِهِ) الوجنة: مثلثة مع سكون الجيم وبفتحتين وككلمة: ما ارتفع من الخد (نُكَتَاتُ) ضبط بضم ففتح: جمع نكتة بالضم، وهي النقطة (جُدَرِيٍّ) بضم جيم وفتح دال وبفتحها وتشديد ياء: قروح في البدن معلومة، **قوله**: (قَدْ كَسَا) أي: ملأ، وفي «المجمع»[3]: فيه هشام بن زياد، وهو متروك.

---

(١) «كشف الخفاء» (٢/ ٩٠٢ رقم ١٩٠٨)، و«الدرر المنتثرة» (١/ ٣٣٩).

(٢) في «الأصل»: ضد.

(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٨٨).

(٥٣٨) (١/ ٧٣)

قوله: (مَا خَضَبَ) أي: ما استعمل الخضاب في اللحية؛ أي: ما لوّن لحيته، يقال: خَضَبَهُ - بالتخفيف والتشديد - إذا لوَّنه وغيَّره بلون ما، وفي إسناده: أم غراب، وهي لا يعرف حالها؛ كما في «التقريب»[١].

(٥٣٩) (١/ ٧٣)

قوله: (ضَبَّبَ) من التضبيب؛ أي: أمكسها، وهذا جائز لما جاء أن الفضة تنتن دون الذهب.

(٥٤٠) (١/ ٧٣)

قوله: (وَهُوَ يَسْتَخْبِرُ) يدل علىٰ جواز الكلام بعد الخطبة قبل الصلاة للإمام وغيره، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٥٤١) (١/ ٧٣)

قوله: (سَجَدَ فِي ص) في «المجمع»[٢]: رجاله رجال الصحيح.

(٥٤٣) (١/ ٧٣-٧٤)

قوله: (إِنْ كَانَ) (إِنْ) مخففة (لِيُفِيضَ) من الإفاضة، وفي «المجمع»[٣]: رجاله ثقات.

(٥٤٧) (١/ ٧٤)

قوله: (أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ) رجاله ثقات.

(٥٤٩) (١/ ٧٤)

قوله: (قَالَ: صَلَّىٰ الزُّبَيْرُ . . .) إلخ، في «المجمع»[٤]: رجاله رجال الصحيح، إلا أن قتادة لم يدرك القصة.

---

(١) «التقريب» (١/ ٧٥٠ رقم ٨٦٣١).
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٧٥).
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٩٢).
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٧١) (٩/ ١١٥).

(٥٥٠) (١/ ٧٤)

قوله: (فَكَانَتْ الْفِتْنَةُ) أي: بعد قتله - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - بخمس[١] سنين هي أيام خلافة عليّ والحسن - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - إلىٰ أن صالح معاوية فاندفع به الفتنة، وكانت مدة خلافة علي خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف شهر، وفي السنة الأولىٰ كانت وقعة الجمل، وفي الثانية صفِّين، وفي الثالثة وقعة النهروان مع الخوارج، ثم أقام سنتين يحرض علىٰ قتال البغاة، فلم يتهيأ ذلك إلىٰ أن مات، ثم بقية الخمس كانت خلافة الحسن - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - مع زيادة شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٢) (١/ ٧٤)

قوله: (وَلَوْ أُلْقِيَ حَجَرٌ لَمْ يَقَعْ . . .) إلخ؛ أي: من كثرة الزحام (إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ) أي ممن له أتباع، وإلا فقد جاء أن بعضهم يجيء يوم القيامة وحده (رَفِيقِي مَعِي فِي الْجَنَّةِ) في إسناده: أبو عبادة الزرقي متروك، كذا في «المجمع»[٢]، والحديث قد رواه الترمذي[٣] بإسناده عن طلحة بن عبيد اللَّه وقال: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي، وهو منقطع. وكذا رواه ابن ماجه[٤] بإسناده عن أبي هريرة، وفيه عثمان بن خالد، وهو ضعيف باتفاقهم؛ كما في «زوائد ابن ماجه» ثم أكثر ما يطلق الرفيق علىٰ الصاحب في السَّفر، وقد يطلق علىٰ الصاحب مطلقًا، وهو المراد هاهنا. قلت: ولعل سبب ذلك ما يشير إليه قوله تعالىٰ: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] فتكون بناته ﷺ عنده وعثمان لكونه زوج البنتين يتبعهما فيكون عنده، وتخصيص عثمان إنما هو من بين من ليس من الذرية وعلىٰ شدة قرابته، ولكونه نشأ في تربيته معدود في

---

(١) في «الأصل»: خمس.

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٦٣).

(٣) «سنن الترمذي» (٣٦٩٨).

(٤) «سنن ابن ماجه» (١٠٩).

الذرية أو المقصود هاهنا الإخبار بأنه يكون في الجنة رفيقًا لا الحصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٥) (١/ ٧٤-٧٥)

قوله: (فَاطَّلَعَ) بتشديد الطاء؛ أي: أشرف عليهم من فوق (أَلَبَّاكُمْ) بتشديد الباء؛ أي: جمعاكم علي (فَدُعِيَا لَهُ) علىٰ بناء المفعول فيكون فيها كالمسلمين؛ أي: يجعل مسجدًا للمسلمين عمومًا فيكون هو فيها كواحد منهم (يُسْتَعْذَبُ مِنْهُ) أي: يطلب منه الماء العذب؛ أي: الحلو (إلا رُومة) بضم راء (كَدُلِيِّ الْمُسْلِمِينَ) دلي بضم دال وكسر لام وتشديد ياء، في «الصحاح» هو دلي كفعول وفي «القاموس»: يجيء دَلّيّ كعَليّ، والحديث قد أخرجه الترمذي[1] أطول من هذا، وقال: حسن.

(٥٥٧) (١/ ٧٥)

قوله: (كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ . . .) إلخ، ظاهر سوقه يدل علىٰ أن عليًّا عنده كان أحق بالبيعة من عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - والمسألة مختلف فيها، لكن الجمهور علىٰ خلاف هذا (ما ذَنْبِي) ما استفهامية للإنكار فقال فيما استطعت لا يخفىٰ أن هذا لا يقتضي الإعراض عن بيعته؛ بل هو يدل علىٰ كمال حذاقته - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وأما إطلاق عثمان فهو أيضًا مقيد بهذا القيد عند التحقيق، وكيف لا ولا تكليف إلا بالمستطاع؟! قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقال تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وكانوا إذا بايعوا رسول اللَّه ﷺ كان يلقنهم ذلك كما في «الصحاح» فهذا إن لم يصلح داعيًا إلىٰ بيعته لا يصلح للإعراض عن بيعته أصلاً فلا يدرىٰ ما وجه هذا الحديث، ولعله لم يكن هذا وحده سبب للإعراض؛ بل انضم إلىٰ ذلك أمور أخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٧٠٣).

(٥٥٨) (١/ ٧٥)

قوله: (لِيَخْتَارَ امْرُؤٌ) أي: كل امرئ من عموم النكرة في الإثبات مثل ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [التكوير: ١٤] والله تعالىٰ أعلم.

مسند علي بن أبي طالب، رضي الله تعالىٰ عنه، وأرضاه[(١)] وجعل الجنة مأواه ومثواه

هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو الحسن، أول الناس إسلامًا في قول الكثير من أهل العلم، ولد قبل البعثة بعشر سنين علىٰ الصحيح؛ فربِّي في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك؛ فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة: «**ألا ترضىٰ أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسىٰ**»[(٢)]، وزوجه بنته فاطمة، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، ولمّا آخىٰ النبي ﷺ بين أصحابه قال له: «**أنت أخي**»[(٣)] ومناقبه كثيرة حتىٰ قال الإمام أحمد: لم ينقل لأحد من الصحابة ما نقل لعلي، وقال غيره: كان سبب ذلك بغض بني أمية له، وكان كل من كان عنده علم في شيء من مناقبه من الصحابة بثَّه، وكلما أرادوا إخماد فضله حُدِّث بمناقبه؛ فلا يزداد إلا انتشارًا، وقد روىٰ له الرافضة مناقب موضوعة هو غنيّ عنها. قلت: ويكفي في فضله ما صح من قوله ﷺ: «**لأدفعن الراية غدًا إلىٰ رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله علىٰ يديه. فأعطاها عليًا**»[(٤)] وكذلك صح أنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، واتفق أهل السنة بعد اختلاف

---

(١) تكررت في «الأصل».
(٢) أخرجه: البخاري (٣٧٠٦) (٤٤١٦) (٢٤٠٤).
(٣) أخرجه: الترمذي (٣٧٢٠).
(٤) أخرجه: البخاري (٣٠٠٩) (٣٧٠٢)، ومسلم (٢٤٠٧).

كان في القديم أن الصواب - في الوقائع التي وقعت بين علي وغيره - مع عليّ، وظهر ذلك بقتل عمّار[(١)] ولله الحمد، قتل ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة.

(٥٦٢) (١/ ٧٥-٧٦)

قوله: (فَجَعَلَ يُعْنِقُ) من أعْنَق، والعَنَق بفتحتين: نوع من السير (يمينًا وشمالاً) نصب على الظرفية (السَّكِينَةَ) بالنصب؛ أي: خذوا السَّكينة (فَقَرَعَ) من قرع رأسه بالعصا ضربه من باب منع (فَخَبَّتْ) بتشديد الباء الموحدة؛ أي: أسرعت (ثُمَّ حَبَسَهَا) أي: منعها من الإسراع (مِنْ خَثْعَمَ) بفتح معجمة وسكون مثلثة ففتح مهملة غير منصرف للعَلَمية ووزن الفعل أو التأنيث؛ لكونه اسم قبيلة (قَدْ أَفْنَدَ) على بناء المفعول؛ أي: أفنده الكبر؛ أي: ضعف رأيه وأخل عقله (وَقَدْ أَدْرَكَتْهُ) أي: في تلك الحالة كما جاء به الأحاديث فيفيد أن افتراض الحج لا يشترط له القدرة على السفر، وقد قرر ﷺ ذلك فهو يؤيد أن الاستطاعة المعتبرة في افتراض الحج ليست بالبدن، وإنما هي بالزاد والراحلة (وَقَدْ لَوَىٰ) مخفف؛ أي: صرف (وَلَا حَرَجَ) أي: لا إثم ولا دم، ومن أوجب الدم حمله على نفي الإثم فقط، واعتذر بأنه رفع الإثم؛ لكونه فعل ذلك خطأ (سِقَايَتَكُمْ) بالنصب؛ أي: الزموها (بِهَا) أي: بالدلو.

(٥٦٣) (١/ ٧٦)

قوله: (يُنْضَحُ عَلَيْهِ) أي: يرش عليه، ومن أوجب الغسل أوله بالغسل الخفيف، ولا شك في بعد التأويل.

---

(١) يشير إلى ما رواه البخاري (٤٤٧)، ومسلم (٢٩١٥) من حديث أبي سعيد «**ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**» واللفظ للبخاري، فكان عمار في صفوف علي رضي الله عنه.

(٥٦٤) (١/ ٧٦)

قوله: (بِسَجْلٍ) بفتح فسكون: الدلو الملاء (فَلَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا) علىٰ بناء المفعول.

(٥٦٥) (١/ ٧٦)

قوله: (أَذْهِبْ) من الإذهاب (شِفَاءَ) مصدر **لقوله:** (اشْفِ) وما بينهما اعتراض (لَا يُغَادِرُ) لا يترك (سَقَمًا) بفتحتين أو بضم فسكون؛ أي: مرضًا، وقال أبو البقاء: شفاء في **قوله:** (لَا شِفَاءَ) مبني مع لا علىٰ الفتح، والخبر محذوف؛ أي: لا شفاء لنا و(شِفَاؤُكَ) مرفوع بدل من موضع (لَا شِفَاءَ) ومثله: لا إله إلا اللّٰه، و(شِفَاءَ) بالنصب مصدر (اشْفِ) أو بالرفع بتقدير: وهو شفاء، وقال الطيبي: أو هو منصوب بتقدير: اشف شفاء، وقال: وهذا أنسب للنظم. و(أَنْتَ الشَّافِي) جملة مستأنفة تفيد الحصر لتعريف الخبر، والثانية مؤكدة للأولىٰ، وهما تمهيد للثالثة، كذا ذكره السيوطي في «الإعراب» وفي إسناده: الحارث الأعور، كذبه الأعمىٰ[1]، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، كذا في «التقريب»[2] وهذا هو المراد في مسند علي إذا جاء غير منسوب، ويكون راويًا عن علي، وقد روىٰ عن علي حارث بن سويد، لكنه يذكر منسوبًا، وروايته أيضًا قليلة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٦) (١/ ٧٦)

قوله: (مُؤَمِّرًا) من التأمير؛ أي: جاعلاً له أميرًا (لَأَمَّرْتُ) بتشديد الميم (ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ) هو عبد اللّٰه بن مسعود، وفيه مدح له بأنه جامع للفضائل التي يتوقف عليها[3] الإمارة، والمراد بالإمارة الإمارة الخاصة لا العامّة حتىٰ يشكل بأنه ما كان من قريش، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «التقريب»: الشعبي.

(٢) «التقريب» (١/ ١٤٦ رقم ١٠٢٩).

(٣) في «الأصل»: عليه.

(٥٦٧) (١/ ٧٦)

قوله: (فَلاَ يَصُومُهَا أَحَدٌ) نفي بمعنىٰ النهي.

(٥٦٨) (١/ ٧٦-٧٧)

قوله: (فِي حُلْمِهِ) بضمتين أو بسكون الثاني: الرؤيا (كُلِّفَ [عقد شَعِيْرَةٍ])[1] أي: كما أنه نظم غير المنظوم وعقد بين الكلمات الغير المرتبطة أصلاً؛ كذلك يكلف بالعقد في شيء لا يقبله؛ ليكون العقاب من جنس المعصية، ثم معلوم أنه لا يعقد أصلاً، وقد جاء به الروايات: فيمتد عقابه بهذا التكليف إلىٰ ما شاء اللَّه، أو يدوم إن كان كافرًا، قيل: إنما زيد في عقوبته مع أن كذبه في المنام لا يزيد علىٰ كذبه في اليقظة؛ لأن الرؤيا بحكم الحديث جزء من النبوة، وهي وحي فالكذب فيه كذب علىٰ اللَّه، وهو أعظم من الكذب علىٰ الخلق أو علىٰ نفسه.

(٥٦٩) (١/ ٧٧)

قوله: (عِنْدَ الْإِقَامَةِ) أي: قبيلها بقليل لا بعدها.

(٥٧٠) (١/ ٧٧)

قوله: (مِنْ السَّحَرِ) بفتحتين؛ أي: من آخر الليل، **قوله**: (سَبَّحَ بِي) أي: أظهر التسبيح بسبب حضوري أو لأجل إذني.

(٥٧١) (١/ ٧٧)

قوله: (وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ الْكَلَامَ) من الرجع المتعدي؛ أي: لم يرد (وَلَّىٰ) بتشديد اللام؛ أي: أظهره (يَقُولُ . . .) إلخ، إنكارًا الجدل عليّ؛ لأنه تمسك بالتقدير والمشيئة في مقابلة التكليف، وهو مردود لا يتأتىٰ إلا ممن كثر جدله،

---

(١) في «الأصل»: عقدة عشرة. والمثبت من المسند المطبوع.

نعم. التكليف هاهنا ندبي لا وجوبي، فلذلك انصرف عنهم وقال ذلك، ولو كان وجوبيًا لما تركهم علىٰ حالهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٣) (١/ ٧٧)

قوله: (عن حَنَشٍ) بفتح مهملة ونون خفيفة، **قوله:** (قَدْ بَنَوْا زُبْيَةً) بضم زاي معجمة وسكون موحدة: حفيرة تحفر للأسد والصيد، ويغطىٰ رأسها بما يسترها؛ ليقع فيها، والمراد ببنائها: حفرها وتسويتها، ففي رواية أخرىٰ: «حَفَرُوا زُبْيَةً»[1] (لِلأَسَدِ) أي: ليقع ويسقط فيها (فَانْتَدَبَ لَهُ) أي: قام له أو عارضه (بِحَرْبَةٍ) بفتح فسكون: هي دون الرمح عريضة النصل (علىٰ تَفِيَّةِ ذلك) ضبط بفتح مثناة من فوق وكسر فاء وتشديد ياء تحتية؛ أي: علىٰ أثره، ومقتضىٰ كلامهم أن الأصل هو سكون الياء التحتية مع همزة بعدها، قيل: هي فعلية لامها همزة، وقيل: تفعلة، وفي «النهاية»[2]: وقد يشدد (حَضَرُوا الْبِئْرَ) من الحضور، وفي رواية: (ازْدَحَمُوا)[3] ولعل البئر كان في مكان لا يقع فيه علىٰ حافرها شيء، وكان سقوط الأول بزحامهم (لأَنَّهُ هَلَكَ مِنْ فَوْقِهِ) أي: هلك بثقل ثلاثة من فوقه مع جرح الأسد، وقد تسبب لثقلهم عليه حيث جرهم وتعلّق بهم؛ إذ الثاني والثالث ما تعلق بآخر إلا بسبب تعلّق الأول به، فصار هو السبب لسقوط الثلاثة عليه وثقلهم، فسقط من ديته[4] بقدر ما تسبب له، وبالجملة فقد مات باجتماع أربعة أسباب: الثلاثة منها ثقل ثلاثة من فوقه والرابع جرح الأسد، وقد تسبب لثلاثة فسقط من الدية ثلاثة أرباع وبقي ربع الدية، وهو علىٰ من تسبب لوقوعه في البئر الذي أدىٰ إلىٰ جرح الأسد وهم أهل الزحام، ثم إن تعلقه بهم، وإن كان فعلاً له إلا أنه تسبب عن

---

(١) «مسند أحمد» (١/ ١٢٨).
(٢) «النهاية» (١/ ٥١٦).
(٣) «مسند أحمد» (١/ ١٥٢).
(٤) في «الأصل»: ديتهم.

سقوطه في البئر الذي وجد لأجل الزحام، وقد ترتب علىٰ هذا التعلق موته وموتهم، فمن حيث أنه أدىٰ إلىٰ موته يعتبر فعلاً له فيسقط من ديته بقدر ذلك، ومن حيث إنه أدىٰ إلىٰ موتهم يعتبر أنه أثر لزحامهم فيجب ديتهم علىٰ أهل الزحام، وعلىٰ هذا القياس **قوله**: (وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ) لأنه مات بثلاثة أسباب ثقل اثنين فوقه، وهو سبب له وجرح الأسد المترتب علىٰ سقوطه وأهل الزحام سبب لذلك كما قررنا وهكذا الباقي وبالجملة فهذا مبني علىٰ أن الدية توزع علىٰ أسباب الموت، ثم إن تسبب هو لشيء من الأسباب يسقط من الدية بقدره، ثم إن أدىٰ ذلك السبب إلىٰ موته وموت غيره ففي حقه تسقط الدية بقدره، وفي حق غيره ينظر منشأ هذا السبب، وكل ذلك أمر معقول سواء أخذ به أحد أم لا، فلا إشكال في الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: حنش؛ وثقه أبو داود، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي «التقريب»[2]: صدوق له أوهام. قلت: فينبغي أن يكون الحديث حسنًا علىٰ قواعده.

(٥٧٥) (١/ ٧٧)

قوله: (طَرَقَهُ) أي: أتاه ليلاً (وَفَاطِمَةَ) بالنصب عطف علىٰ الضمير.

(٧٧٦) (١/ ٧٧)

قوله: (كَانَ مَعِي) هذا موافق لحديث: «**الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**» ثم لعل المراد بيان القرب منه ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم[3]. ورجال الحديث ما بين ثقة وصدوق ومقبول.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤٤٨).

(٢) «التقريب» (١/ ١٨٣ رقم ١٥٧٧).

(٣) تكررت «بالأصل».

(٥٧٧) (١/ ٧٧-٧٨)

قوله: (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ) بتقديم الزاي المعجمة مصغَّرًا.

(٥٧٨) (١/ ٧٨)

قوله: (خَزِيرَةً) بخاء وزاي معجمتين وراء مهملة: هو لحم يقطع صغارًا، يصب عليه ماء كثير؛ فإذا نضج زر عليه الدقيق؛ فإن لم يكن لحم فهي عصيدة (مِنْ هَذَا الْبَطِّ) بفتح فتشديد: من طير الماء، ويقال له: الوَزّ؛ بفتح فتشديد أيضًا (لَا يَحِلُّ . . .) إلخ؛ أي: ينبغي للخليفة الاقتصار علىٰ قدر الحاجة من بيت المال (قَصْعَةٌ) أي: منهما؛ فهي بدل البعض من (قَصْعَتَانِ) ويمكن أن يجعل بدلاً بعد عطف الثانية عليها، فتكون بدل الكل، وقال أبوالبقاء: مرفوع علىٰ أنه خبر مبتدأ محذوف؛ أي: أحدهما قصعة، ويجوز نصبه علىٰ بعد بتقدير: أعني: قصعة.

(٥٧٩) (١/ ٧٨)

قوله: (مُنْذُ تَفَلَ) أي: أيام خيبر.

(٥٨٠) (١/ ٧٨)

قوله: (ثُمَّ ثَبَتَ لَهُ الْوَتْرُ) أي: دام له؛ أي: فتأخير الوتر إلىٰ آخر الليل أفضل؛ لكونه آخر الأمور.

(٥٨١) (١/ ٧٨)

قوله[١]: (إِلَىٰ الْمُجَذَّمِينَ) في «القاموس»: الجذام - كغراب -: علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله فتفسد مزاج الأعضاء، وهيآتها، وربما انتهىٰ إلىٰ تآكل الأعضاء وسقوطها، يقال: جَذِم فهو مجذوم، ومُجَذَّم اسم

(١) تكررت «بالأصل».

مفعول من جذَّم بالتشديد كما ضبط. **قوله:** (قِيدُ رُمْحٍ) قدره، والمقصود: الاحتراز عن توهم العدوىٰ، أو المراد بالنفي في قوله ﷺ: (لَا عَدوْىٰ) أن المرض بطبعه لا يسري إلىٰ غيره، وهذا لا ينافي وجود العدوىٰ عادة، والمقصود هنا: الاحتراز عنه، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٨٢) (١/ ٧٨)

قوله (أَسْبغْ) أمر من الإسباغ (وَإِنْ شَقَّ) بفتح فتشديد؛ أي: صعب لبرودة الماء في الشتاء (وَلَا تَأْكُلْ الصَّدَقَةَ) هذا مخصوص بأهل البيت بخلاف بقية الأمور، وكان ابن عباس يزعم اختصاص الكل بهم (وَلَا تُنْزِ) من الإنزاء وتخصيص إنزاء الحمر علىٰ الخيل بالنهي؛ لأنه المعتاد دون العكس (وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ) لأن المجالسة معهم قد تفضي إلىٰ اعتقاد تأثير النجوم وغيره مما لا ينبغي اعتقاده.

(٥٨٣) (١/ ٧٨)

قوله: (أُتِيَ عَلِيٌّ) علىٰ[1] بناء المفعول (فِي الرَّحْبَةِ) بسكون الحاء المهملة، ضبط النووي وغيره، وهو موضع بالكوفة، وأما بمعنىٰ وجه المسجد فبفتح الحاء (مَنْ لَمْ يُحْدِثْ) من أحدث يدل علىٰ جواز الاكتفاء بهذا القدر لمن يريد تجديد الوضوء، ولا بعد فيه.

(٥٨٥) (١/ ٧٨)

قوله: (آخِرُ كَلَامِ) رسول الله ﷺ لعل المراد: آخر ما ذكر في الأحكام، أو خاطب به الناس، أو أنه من الآخر، وإلا فقد جاء أن آخر كلامه: «**الرَّفيق الأعلىٰ**»[2] (الصلاةَ الصلاةَ) بالنصب علىٰ الإغراء (فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)

---

(١) ليست «بالأصل».

(٢) أخرجه: البخاري (٤٤٤٩)، ومسلم (٢٤٤٤).

قيل: الأظهر أن المراد: المماليك؛ وإنما قرنه بالصلاة ليعلم أن القيام بمقدار حاجتهم من النفقة والكسوة واجب علىٰ من ملكهم، وجوب الصلاة التي لا سعة في تركها. قلت: وهمه إن هذا العنوان في الكتاب والسنة صار كالعلم للمماليك، وقيل: أراد به الزكاة؛ لأن القرآن والحديث إذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها.

(٥٨٦) (١/ ٧٨)

قوله: (فِي هَذِهِ السَّبَّاحَةِ) هي كالسبابة لفظًا ومعنىٰ؛ فإنها يشار بها عند التسبيح والشتم، والنهي عن ذلك؛ لأنه شأن النساء.

(٥٨٧) (١/ ٧٨)

قوله: (ينَهَىٰ[1] أَنْ يُمْسِكَ) قد سبق أنه منسوخ أو معمول وقت الحاجة.

(٥٨٩) (١/ ٧٨)

قوله: (خَيَّرَ) أي: كما هو نص القرآن (وَلَمْ يُخَيِّرْهُنَّ الطَّلَاقَ) بأن يقول: اخترن أنفسكن.

(٥٩٠) (١/ ٧٨-٧٩)

قوله: (دُونَ مَالِهِ) أي: عنده أو قدامه؛ أي: قتل لقيامه لماله.

(٥٩١) (١/ ٧٩)

قوله: (مَلأَ اللَّه) دعا عليهم بذلك لأجل الصلاة التي هي حق اللَّه؛ فلا ينافي هذا ما جاء من أنه ما كان ينتقم لأجل نفسه (كَمَا) يحتمل أن يكون بمعنىٰ لام التعليل أو هو للتشبيه في التحقق (حَتَّىٰ آبَتْ) كغابت وزنًا ومعنىٰ.

---

(١) في «الأصل»: نهىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.

(٥٩٢) (١/ ٧٩)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ) كأن ابن عباس ما أخذ بهذا لما ثبت أنه رخص فيها بعد ذلك، لكن قد ثبت أنه نهىٰ بعد ذلك نهيًا مؤبدًا، فكأنه ما ثبت عنده ذلك النهي، وقد جاء أنه رجع عن القول بالمتعة.

(٥٩٣) (١/ ٧٩)

قوله (بُدْنَهُ) بضم فسكون: جمع بدنة بفتحتين، أريد ما ذبحه ﷺ يوم حجه (وَجِلاَلَهَا) بكسر الجيم: جمع جل، وهو كساء يطرح علىٰ ظهر البعير (نُعْطِيهِ) أي: أجرته.

(٥٩٤) (١/ ٧٩)

قوله: (زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ) بتقديم المثلثة مصغر (هَمْدَانَ) ضبط بسكون ميم.
قوله: (إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ) أي: فمن أراد الجنة؛ فليؤمن (وَلَا يَحُجُّ) أي: لا يجمعون؛ بل يحج المسلمون فقط، وهو نهي أو نفي بمعناه.

(٥٩٥) (١/ ٧٩)

قوله: (أَنَّ الدَّيْنَ) بفتح الدال، يريد أن تأخير الدَّيْن من الوصية في القرآن ليس لتأخير أدائه عن أدائها، بل للاهتمام بأمرها؛ حتىٰ لا تترك لعدم الطالب لها بخلاف الدَّيْن وإلا فالدَّيْن يؤدىٰ قبل الوصية (أَعْيَانَ . . .) إلخ، «الأعيان» هم الإخوة لأب وأم، و«بنو العلات» هم الإخوة لأب والإضافة إلىٰ الأم؛ لأن مدار الفرق عليها، وإضافة الأعيان إلىٰ بني الأم للبيان أو الأعيان بمعنىٰ الخيار، والإضافة إلىٰ بني الأم لإفادة كونهم بني أب أيضًا.

(٥٩٦) (١/ ٧٩)

قوله: (لَا أُعْطِيكُمْ) قاله ﷺ لفاطمة وعليّ حين طلبت فاطمة خادمًا (تَلَوَّىٰ) من التلوي؛ أي: تضطرب وتألم، وفي رواية (تَطْوِي) من طوي بكسر الواو؛ أي: تجوع (لَا أُخْدِمُكُمَا) من الإخدام.

(٥٩٧) (١/ ٧٩)

قوله: (قَدْ بَلَغَ) أي: الثوب أو الكشف، وعلىٰ الوجهين لا يلزم كشف الركبة؛ لأن الغاية تدخل أحيانًا وتخرج أخرىٰ، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله ثقات.

(٥٩٩) (١/ ٧٩)

قوله: (قَالَ سَأَلْنَا عَلِيًّا . . .) إلخ، كانت الشيعة يزعمون أن النبي ﷺ خصه بعلوم دون سائر الصحابة، وأيضًا كان مظهرًا لعلوم عجيبة فكان يتوهم ذلك، فلذلك سأله (عِنْدَكُمْ) أي: أهل البيت (شَيْءٌ) أي: مخصوص بكم (بَعْدَ الْقُرْآنِ) أي: سوىٰ القرآن، وما في حكمه من العلوم العامة التي يخص بها أحدًا دون أحد (إِلَّا فَهْمًا) استثناء منقطع؛ أي: لكن عندنا فهم في القرآن صار سببًا لظهور العجائب التي تظهر منا (أَوْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ) أي: وكذا عندنا ما في الصحيفة الذي هو من العلوم العامة، ويمكن أن يقال معنىٰ (هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ) أي مكتوب من العلوم سوىٰ القرآن، ومعنىٰ (إِلَّا فَهْمًا) أي: إلا آثار فهم، علىٰ أنه قد كتب بعض نتائج فهمه الصائب، والاستثناء متصل، ولكن علىٰ هذا الوجه ينبغي رفع «فهم» كما في بعض النسخ (الْعَقْلُ) بفتح فسكون؛ أي: الدية (وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ) بفتح الفاء أو كسرها؛ أي: بيان أنه ينبغي أن يفك الأسير (بِكَافِرٍ) ظاهره العموم، ومن لا يقول به يخصه بغير الذمي؛ فلا يقتل بقتل المستأمن عنده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٠٠) (١/ ٧٩-٨٠)

قوله: (أَنَا وَالزُّبَيْرَ) ضمير (أَنَا) مرفوع مستعار للمنصوب؛ لأنه تأكيد للمنصوب في (بَعَثَنِي) (رَوْضَةَ خَاخٍ) بخائين معجمتين بينهما ألف: موضع

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٥١).

بين الحرمين (ظَعِينَةً) امرأة (تَعَادَىٰ) تجري (لَتُخْرِجِنَّ) من الإخراج - بنون ثقيلة - والخطاب للمرأة (أَوْ لَتَلْقِيِنَّ) من الإلقاء علىٰ خطاب المرأة بنون ثقيلة، قالوا: الصواب في العربية: حذف الياء؛ أي (لَتَلْقِنَّ) بلا ياء؛ لأن النون الثقيلة إذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء؛ لالتقاء الساكنين، أجاب الكرماني - وتبعه غيره - بأن الرواية إذا صحت يؤول إبقاء الياء مع الكسرة بأنَّها لمشاكلة (لَتُخْرِجِنَّ)[1] وباب المشاكلة واسع (مِنْ عِقَاصِهَا) بكسر العين: الشعر المضفور (مِنْ حَاطِبِ) بحاء مهملة وطاء مهملة مكسورة (بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ) بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فمثناة من فوق مفتوحة، قيل: لفظ الكتاب: أما بعد يا معشر قريش؛ فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل؛ فوالله لو جاءكم وحده لنصره[2] الله وأنجز له وعده؛ فانظروا لأنفسكم والسلام (مُلْصَقًا) بفتح الصاد؛ أي: مضافًا إليهم لا نسب لي فيهم (صَدَقَكُمْ) بتخفيف الدال أي: تكلم معكم كلام صدق (عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ) كأنه أراد المنافق عملاً لا اعتقادًا وإلا فهذا الإطلاق ينافي **قوله**: (صَدَقَكُمْ) فلا يحل بعد ذلك (قَدْ اطَّلَعَ) أي: علم ما في قلوبهم من الصلاح والترجي، راجع إلىٰ **قوله**: (فَقَالَ اعْمَلُوا...) إلخ، ولعل المراد به أنه تعالىٰ علم منهم أنه لا يجيء منهم ما ينافي المغفرة، فقال لهم ذلك إظهارًا لكمال الرضا عنهم، وأنه لايتوقع منهم بحسب الأعم الأغلب إلا الخير، وأن المعصية إن وقعت من أحدهم فهي نادرة مغفورة بكثرة الحسنات ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هُود: ١١٤] فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم وعن كمال صلاح حالهم وتوفيقهم غالبًا للخير، وليس المقصود به الإذن في المعاصي كيف شاءوا، وهذا كما يقول أحد لخادمه أو امرأته إذا رأىٰ الخير منهما: افعل ما شئت في المال أو البيت، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «عمدة القاري» (١٤/ ٢٥٥).

(٢) في «الأصل» بدون هاء.

(٦٠١) (١/ ٨٠)

قوله: (فَمَا أَدْرِي لَهُ) أي: لعلي (عَنْ الْقَسِّيِّ) بفتح القاف وكسر السين المشددة: نسبة إلىٰ موضع ينسب إليه الثياب الْقَسِّيَّة، وهي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس من بلاد مصر (وَالْمِيثَرَةِ) بكسر فسكون، وقد سبق (وَأَنَا رَاكِعٌ) قيل ذلك لما في الركوع من الذكر والتسبيح؛ فلو كانت قراءة القرآن فيه لزم الجمع بين كلام اللَّه وكلام غيره في محل واحد، وفيه أن الركعة الأولي لا تخلو عن دعاء استفتاح؛ فلزم من القراءة فيه الجمع؛ فتأمل.

(٦٠٢) (١/ ٨٠)

قوله: (سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَشَبَابِهَا) بفتح الشين، وكأنه أريد بالقسمين هذه الأمة؛ لقلة أعمارهم فيموتون غالبًا كهولاً وشبابًا، ونبَّه **بقوله:** (بَعْدَ النَّبِيِّينَ . . .) إلخ، علىٰ أن هذه الأمة خَيرالأمم كما قال تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] فأسيادهم هم الأنبياء والمرسلون أولاً، ثم أبو بكر وعمر ثانيًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٠٣) (١/ ٨٠)

قوله: (أَخْطُبَ) كينصر (صِلَتَهُ) أي: صلة النبي ﷺ أي: فرأيت أنه لا حاجة إلىٰ المال (الْحُطَمِيَّةُ) بضم ففتح وتشديد ياء؛ أي: التي تحطم السيوف؛ أي: تكسرها، وقيل: أي: العريضة الثقيلة، وقيل: هي منسوبة إلىٰ قبيلة يقال لها: حطمة، وكانوا يعملون الدروع، وهذا أشبه الأقوال.

(٦٠٤) (١/ ٨٠)

قوله: (تَسْتَخْدِمُهُ) أي: تطلب منه الخادم (خَيْرٌ لَكِ[1] مِنْ ذَلِكَ) أي:

(١) ليست «بالأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

يسهل به الأمر بعون اللَّه فوق ما يسهل بالخادم، مع أن الخادم يحتاج إلىٰ مؤنة بخلاف هذا، ولم يرد خيرية الآخرة؛ لعدم وجودها في الخادم.

(٦٠٥) (١/ ٨٠)

قوله: (الْمُفَتَّنَ) اسم مفعول من أفتن أو فتَّن بالتشديد، والثاني أقرب لدلالته علىٰ الكثرة؛ أي: الموقع في فتنة بعد فتنة وذنب بعد ذنب، لكن كلما وقع في شيء تاب منه، فهو محبوب لا لكونه يكثر الذنوب؛ بل لكونه يكثر التوبة منها، علىٰ أن المذنب يرىٰ نفسه ذليلاً فوق ما يراه المطيع، فإذا قارنه التوبة زاده عند اللَّه عزًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1] ما حاصله أن المفتن: هو الذي يمتحنه اللَّه بالذنب مرة بعد أخرىٰ، فيتوب كل مرة.

(٦٠٦) (١/ ٨٠)

قوله: (مَذَّاءً) بالتشديد والمد للمبالغة في كثرة المَذْي (لِمَكَانِ ابْنَتِهِ) أي: لوجود فاطمة عندي، وفيه أن لا يذكر ما يتعلق بالجماع والاستمتاع عند الأصهار، سيما إذا كانوا أشرافًا.

(٦٠٧) (١/ ٨٠)

قوله: (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ) أي: مخافة أن أشق، أو كراهة أن أشق، فلا يرد أن (لَوْلَا) لانتقاء الشيء؛ لوجود غيره ولا وجود للمشقة هاهنا (لَأَمَرْتُهُمْ) أي: أمر إيجاب وإلا فالندب ثابت، وفيه دلالة علىٰ أن مطلق الأمر للإيجاب (بِالسِّوَاكِ) أي: باستعماله؛ لأن السواك هو الآلة، وقيل: إنه يطلق علىٰ الفعل أيضًا؛ فلا تقدير.

(٦٠٨) (١/ ٨٠)

قوله: (مَا أَحْدَثَ الْمَلَكُ) بفتح اللام؛ أي: ما فعله أو قاله (خَشْفَةً) قيل:

---

(١) «المجمع» (١٠/ ٣٣١).

هي بفتح فسكون: الحس والحركة، وقيل: الصوت، وبفتحتين: الحركة، وقيل: هما بمعنىٰ، وكذلك الخشف، (وإنا) أي: ملائكة الرحمة والبركة والوحي ونحو ذلك، وإلا فالكرام الكاتبون يدخلون كل بيت (كَلْبٌ) قيل: المراد غير الجائز اتخاذه لا ككلب الزرع (وَلَا جُنُبٌ) قيل: أريد من اتخذ تأخير الاغتسال أو تركه عادة، وإلا فالتأخير إلىٰ الصلاة جائز (وَلَا تِمْثَالٌ) أي: صورة ذي روح.

(٦٠٩) (١/ ٨٠)

قوله: (أَنْ يُضَحَّىٰ) علىٰ بناء المفعول: من التضحية، **قوله**: (بِالْمُقَابَلَةِ) بفتح الباء وكذا المدابرة، والأولىٰ: هي التي قطع مقدم أذنها، والثانية: هي التي قطع مؤخر أذنها.(شَرْقَاءَ) مشقوقة الأذن (خَرْقَاءَ) التي في أذنها ثقب مستدير (جَدْعَاءَ) من الجدع، وهو قطع الأنف أو الأذن أو الشفة، وهو بالأنف أخص؛ فإذا أطلق غلب عليه.

(٦١٠) (١/ ٨١)

قوله: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ[١] الشَّمْسُ . . .) إلخ، يدل علىٰ أن النهي إنما هو عن الصلاة عند الغروب، لا عن الصلاة بعد العصر، وقد جاء النهي بعد العصر مطلقًا، وهذا الحديث رجاله ثقات كأحاديث الإطلاق، وقد جاء أحاديث أخر موافقة لهذا الحديث الدال علىٰ التقييد أيضًا؛ فالوجه أن يقال: إن النهي عن الصلاة بعد العصر مطلقًا؛ لئلا تكون ذريعة إلىٰ الصلاة وقت الغروب، وعلىٰ هذا التأويل يدل بعض الروايات عن عمر وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٢) (١/ ٨١)

قوله: (أَمْ شَامِتًا) أي: إظهارًا للفرحة بمرضه، ولا يخفىٰ أن هذا مستبعد

(١) في «الأصل»: يكون. والمثبت من المسند المطبوع.

من أبي موسى، وفي رواية الترمذي[١] بدله: (أَوْ زَائِرًا) وهو أقرب، وسيجيء في الكتاب أيضًا (أَمْ زَائِرًا) واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ) الخُرافة بالضم المُخْتَرف والمجتنىٰ من الثمار؛ كالخرفة بالضم، وفسره في «النهاية»[٢] و«المجمع» بالاجتناء، والظاهر أنه غلط؛ أي: إنه فيما يحوزه من الثواب كالماشي في الثمار يجتني منها ما شاء (فَإِنْ كَانَ) أي: ما فعل من العبادة، قال أبو دواد[٣] في هذا الحديث: أسند هذا عن علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح. انتهىٰ.

(٦١٣) (١/ ٨١)

قوله: (سِيرَتُهُ) بكسر السين؛ أي: هيئته وطريقته في السير، فنصبه علىٰ أنه مصدر للنوع معنًى.

(٦١٤) (١/ ٨١)

قوله: (لَا يُبْغِضُ الْعَرَبَ) أي: هذا النوع جميعًا، وأما بغض واحد لسبب فخارج عن الحديث، وفي إسناده: زيد بن جبيرة؛ وهو متروك؛ كما فىٰ «المجمع»[٤].

(٦١٥) (١/ ٨١)

قوله: (شَيْئًا) أي: مكتوبًا (أَسْنَانُ الْإِبِلِ) أي: المأخوذة في الديات أو الزكاة (مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَىٰ ثَوْرٍ) ذكر المتقدمون أن ثورًا غير معلوم بالمدينة، فقيل: هذا غلط، وقيل: غير ذلك، وكأنه لذلك لم يقل بعض العلماء بحرم المدينة، لكن المتأخرون - كالطبري وغيره - قالوا: هو جبل صغير يدور

(١) «سنن الترمذي» (٩٦٩).
(٢) «النهاية» (٢/ ٦٦).
(٣) «سنن أبي داود» (٣١٠٠).
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٦).

خلف أحد، وقالوا: إنهم حققوا ذلك من العرب العارفين بتلك الأراضي، وإنما خفي عن أكابر العلماء؛ لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه (فَمَنْ أَحْدَثَ . . .) إلخ، رتب علىٰ كونها حرمًا تغليظ ما لا ينبغي فعله (فِيهَا) معناه: من أتىٰ فيها بإثم (أَوْ آوَىٰ) من أتاه وضمه إليه وحماه، و(آوَىٰ) جاء بالمد والقصر، والمد في المتعدي، والقصر في اللازم أفصح و(مُحْدِثًا) بالكسر، قيل: الحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولامعروف في السُّنَّة، والمُحْدِث بالكسر؛ أي: من نصر جانيًا وآواه وأجاره من خصمه وحال بينه وبين أن يقتص منه، أو بالفتح، وهو الأمر المبتدع نفسه، ومعني الإيواء: الرضا به والصبر عليه؛ فإنه إذا رضي به وأقر فاعله ولم ينكر عليه فقد أواه (عَدْلاً وَلَا صَرْفًا) العدل: الفدية والفريضة، والصرف: التوبة أو النافلة (وَمَنْ ادَّعَىٰ) أي: نسب نفسه إلىٰ غير أبيه (وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ) هي عقدهم عقد الأمان لحربي (يَسْعَىٰ . . .) إلخ، أي: يجوز لأدناهم عددًا، وهو الواحد، أو أحقرهم رتبة، هو العبد أن يسعىٰ بالذمة، فيعقد لحربي عقد أمان.

(٦١٦) (١/ ٨١)

قوله: (فَلأَنْ) بفتح اللام (أَخِرَّ) من الخرور؛ أي: أسقط (خَدْعَةٌ) قال الدميري: فيه لغات، أفصحها: الفتح والسكون، ويجوز الضم مع السكون أو مع الفتح، واتفق العلماء علىٰ جوازخداع الكفار في الحرب كيف أمكن إلا بنقض عهد أو أمان؛ فلا يحل. انتهىٰ. وظاهره أنه لافرق بين الوجوه المذكورة إلا أن كلام غيره يقتضي الفرق فبفتح الخاء للمرة؛ أي: أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة؛ فإنها قد تقوم مقام تمام الحرب، وبالضم مع السكون: اسم من الخداع، وبالضم مع الفتح معناه أنها تعتاد الخداع وتكثره كاللعبة والضحكة لمن يكثر اللعب والضحك؛ أي: أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم، واللَّه تعالىٰ أعلم (أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ) أي: صغار

الأسنان؛ فإن حداثة السن محل للفساد عادة (سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ) ضعاف العقول (مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ) أي: يتكلمون ببعض الأقوال التي هي من خيار أقوال الناس، قال النووي: أي في الظاهر مثل ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] ونظائره، كدعائهم إلىٰ كتاب اللَّه (لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ) أي: بالصعود إلىٰ محل القبول أو بالنزول إلىٰ القلب (أَجْرٌ) أي: ذو أجر.

(٦١٧) (١/ ٨١-٨٢)

قوله: (عَنْ شُتَيْرِ) مُصَغَّر (بْنِ شَكَلٍ) بفتحتين.

(٦١٨) (١/ ٨٢)

قوله: (عَنْ الْمَذْيِ) بفتح فسكون وتخفيف ياء، أو بكسر ذال وتشديد ياءٍ: ماء معروف.

(٦٢٠) (١/ ٨٢)

قوله: (تَنَوَّقُ) بمثناة فوق مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم واو مشددة ثم قاف؛ أي: تختار وتبالغ في الاختيار، قال القاضي: وضبطه بعضهم بتاءين: الثانية مضمومة؛ أي: تميل (فِي قُرَيْشٍ) أي: غير بني هاشم (وَتَدَعُنَا) أي: بني هاشم؛ أي: تنكح النساء من غير بني هاشم؟!

(٦٢١) (١/ ٨٢)

قوله: (يَنْكُتُ) النكت: أن تضرب في الأرض بقضيب فتؤثر فيها.

(٦٢٢) (١/ ٨٢)

قوله: (وَجَدَ) أي: غضب (فَأَضْرَمَهَا) أوقدها (فَهَمَّ) أي: قصد (فَلَا تَعْجَلُوا) من عجل؛ كفرح (لَوْ دَخَلْتُمُوهَا) يدل علىٰ أن الاجتهاد الظاهر البطلان لا ينفع صاحبه، ولا يكون عذرًا له (فِي الْمَعْرُوفِ) أقله المباح؛ فلا طاعة في غيره من المكروه فضلاً عن الحرام.

(٦٢٣) (١/ ٨٢)

قوله: (بِرَحْبَةِ الْكُوفَةِ) بسكون الحاء: موضع بالكوفة (ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ) أي: ترك القيام لها؛ فهو منسوخ، وهذا المعنىٰ هو الذي تدل عليه الروايات؛ فلذلك استدلوا به علىٰ نسخ القيام، وإلا فهذا اللفظ يحتمل أن يكون المراد: ثم جلس بعد مضي الجنازة وما تبعها، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٢٤) (١/ ٨٢)

قوله: (عَنْ حُضَيْنٍ) بضاد معجمة مصغر (أَبِي سَاسَانَ) بمهملتين، وهو لقب، وكنيته: أبو محمد الرقاشي - بتخفيف القاف وبالمعجمة - كان من أمراء علي بصفين، ثقة كما في «التقريب»[1]. **قوله**: (بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيدِ) أي: أنه صلىٰ بالناس أربعًا في الصبح، ثم التفت إليهم فقال: أزيد (بِشُرْبِهِ الْخَمْرَ) أي: بسبب أنه شرب الخمر (ابْنَ عَمِّكَ) بالنصب؛ أي: خذه (قَالَ مَا أَنْتَ) أي: قال الحسن لعلي، وفي رواية مسلم[2] أنه قال له: (وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّىٰ قَارَّهَا). (ضَعُفْتَ) بضم العين؛ أي: هذا الكلام من العجز والضعف، وإلا فإقامة الحدود لازمة (وَكَمَّلَهَا) من التكميل؛ أي: ضعف أربعين (وَكُلٌّ سُنَّةٌ) أشار إلىٰ أن أصل الثمانين ثابت من النبي ﷺ إذ السنة إذا أطلقها الصحابي، فالمراد سنة النبي ﷺ وكأن الثمانين كانت في وقته ﷺ فاندفع توهم أنه كيف زاد عمر في حدود الله، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٢٥) (١/ ٨٢-٨٣)

قوله: (عَلِيٌّ بَيْتِي) بتشديد الياء؛ أي: جاء عندي في بيتي (بِقَعْبٍ) بفتح فسكون؛ أي: بقدح ضخم (فَصَكَّ...) إلخ، هذا يدل علىٰ أنه لطم وجهه

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ١٧١ رقم ١٣٩٧).
(٢) «صحيح مسلم» (١٧٠٧).

بالماء، وقد قال بعض العلماء بكراهته، ويمكن أن يقال: المراد هنا: صب الماء علىٰ وجهه (وَأَلْقَمَ . . .) إلخ، دليل لمن كان يغسل[1] الأذن مع الوجه ويمسحها[2] مع الرأس؛ كابن شريح (ثَلَاثًا) أي: فعل ذلك ثلاثًا أو أنه عاد تمام ثلاث وبقيته، لا أنه عاد ثلاثًا حتىٰ يلزم أن يكون الغسل أربع مرات (فَأَفْرَغَهَا) قيل: كأنه بقي من أعلىٰ الوجه شيء فأكمله بهذه الصبة، وقيل: لعله صب علىٰ جزء من الرأس ليتحقق استيعاب الوجه. قلت: أو للغرة وقيل: بل إسالة الماء علىٰ الجبهة بعد غسل الوجه مندوب عند بعض الفقهاء، وقد جاء به بعض الأحاديث الحسنة. **قوله:** (عَلَىٰ قَدَمَيْهِ) هكذا بالتثنية في النسخ، والمراد: إحدىٰ قدميه، وفي رواية أبي داود[3] بالإفراد، وهو أقرب (ثُمَّ قَلَبَهَا بِهَا) أي: صرف رجله بالجفنة وحركها عند صبها قصدًا لاستيعاب الغسل للرجل، قيل: استدل به من أوجب المسح ولا حجة؛ لأنه ضعيف. قلت: سكوت أبي داود يقتضي حسنه عنده، والأقرب أن كثرة الماء المأخوذ تقتضي استيعاب الرجل بالغسل؛ لأنه أخذه بالكفين جميعًا، وهذا القدر عادة يستوعب الرجل ويؤيده قلب الرجل كما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٢٦) (١/ ٨٣)

قوله: (مُخْدَجُ الْيَدِ أَوْ مُودَنُ الْيَدُ أَوْ مُثَدَّنُ الْيَدِ) الثلاثة علىٰ وزن اسم المفعول من الإكرام، ومعناها: قصير اليد ناقصها، وقيل: معنىٰ الثالث: أي أنها شبيهة برأس الثدي.

(٦٢٧) (١/ ٨٣)

قوله: (يُقْرِئُنَا) من الإقراء (مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا) المراد أنه يقرئ في جميع

---

(١) في «الأصل»: يغتسل.
(٢) في «الأصل»: يمسحه.
(٣) «سنن أبي داود» (١١٧).

الأحوال التي يجوز العقل القراءة فيها سوىٰ الجنابة، وإلا فحالة البول والغائط مثل الجنابة، لكن خروجهما عقلاً - أعني عن الاستثناء.

(٦٢٨) (١/ ٨٣)

قوله: (كَالسِّكَّةِ الْمُحْمَاةِ) في «القاموس»: السكة - بالكسر -: حديدة منقوشة تضرب عليها الدراهم. انتهىٰ. وهي لا تنصرف في النقش؛ بل هي دائمًا تنقش النقش الذي فيها، يريد أنه هل يكون مثلها في عدم التجاوز عما أمر به؟ وإن رأىٰ المصلحة في خلافه أوله النظر والرأي فيما يظهر له بسبب الحضور فأجاز له النظر؛ لأنه قد يخفىٰ علىٰ الغائب ما يظهر للشاهد، والظاهر أن هذا في الحروب ونحوها، مما للرأي فيه مدخل لا في أمور الدين، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المقاصد»[1]: رواه أحمد من حديث محمد بن عمر، ومن هذا الوجه أورده الضياء في «المختارة» والعسكري في «الأمثال» وهو عند أبي نعيم في «الحلية»[2] من وجه آخر عن علي، وفي الباب عن ابن عباس، عند العسكري، وعن أنس عند القضاعي[3]. انتهىٰ.

(٦٢٩-٦٣٠) (١/ ٨٣)

قوله: (يَلِجْ النَّارَ) أي: يستحق ولوجها، ثم أمره إلىٰ الله تعالىٰ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

(٦٣١) (١/ ٨٣)

قوله: (قَامَ) أي: في الجنازة (وَقَعَدَ) أي: ترك ذلك القيام.

(٦٣٣) (١/ ٨٣)

قوله: (بِعَضْبَاءِ الْقَرْنِ) أي: مكسور القرن (وَالْأُذُنِ) أي: مشقوق الأذن.

---

(١) «المقاصد» (٥٨٤). (٢) «حلية الأولياء» (٧/ ٩٢).
(٣) «مسند الشهاب» (١/ ٨٥).

(٦٣٥) (١/ ٨٣)

قوله: (آكِلَ الرِّبَا) أي: آخذه، أكله أم لا (وَمُوكِلَهُ) أي: معطيه (وَالْحَالَّ) أي: الذي ينكح ليحلها لغيره، من الإحلال أو التحليل، ولعنهما قيل: لخسة فعلهما (وَالْوَاشِمَةَ) الوشم معلوم (وَالْمُسْتَوْشِمَةَ) هي الطالبة من الغير أن يفعل بها ذلك، قيل: المراد من هذا وأمثاله الإخبار بأن اللَّه لعن هؤلاء لا الدعاء؛ لأنه ما بُعِثَ لعَّانًا، وقد قال: «**المؤمن لا يكون لعانًا**»[١] قلت: لعن الشيطان وغيره وارد؛ فالظاهر أن اللعن علىٰ من يستحقه علىٰ قلة لا يضر؛ فلذلك جاء: «**ما بعثت لعانًا**»[٢] بصيغة المبالغة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٦) (١/ ٨٣)

قوله: (أَحْدَاثٌ) بفتح الهمزة؛ أي: حوادث محتاجة إلىٰ القضاء، ويمكن كسر الهمزة؛ أي: إحداث أمور محتاجة إلىٰ القضاء (وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ) لم يرد نفي العلم بالقضاء مطلقًا؛ وإنما أراد نفي التجربة بكيفية فصل الخصومات؛ أي: إني ما جربت ذلك قبل هذا، وإلا فهو كامل العلم بأحكام الدين وقضايا الشرع (فِي قَضَاءٍ) أي: في وجهه.

(٦٣٧) (١/ ٨٣)

قوله: (فَأَرِحْنِي) أي: خلصني من تعب المرض (فَارْفَعْنِي) من المرض (بَلَاءً) أي: مرضًا ممتدًّا.

(٦٣٩) (١/ ٨٤)

قوله: (لَيْسَ الْجَنَابَةَ) بالنصب، وكلمة ليس للاستثناء، وقد سبق الكلام فيٰ العموم فيما عدا الجنابة.

---

(١) «سنن الترمذي» (٤/ ٣٧١)، و«مسند أبي يعلىٰ» (٩/ ٤١٤)، و«حاشية السندي علىٰ النسائي» (٨/ ١٤٥).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٥٩٩).

(٦٤٠) (١/ ٨٤)

قوله: (خَيْرُ نِسَائِهَا) أي: الدنيا؛ أي: في وقتها أو خير نساء الجنة، على معنى أنها من خيرها؛ فلا يرد فاطمة - رضي الله عنها - ونحوها.

(٦٤١) (١/ ٨٤)

قوله: (فِي الرَّحْبَةِ) بسكون الحاء (وَهُوَ يَنْشُدُ) بفتح الياء؛ أي: يسأل.
قوله: (غَدِيرِ خُمٍّ) بضم معجمة وتشديد ميم: غيضة بثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إليها (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ) المناسب بآخر الحديث؛ أعني: «**اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ**» أن يحمل المولى على معنى المحبوب؛ أي: من يحبني فليُحبّ عليًّا، وقيل: سبب ذلك أن أسامة قال لعلي: لست مولاي؛ وإنما مولاي رسول الله ﷺ، فقال ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ؛ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» وبالجملة فالاستدلال بالحديث على إمامة علي ليس بشيء؛ إذ الاحتمال يناقض الاستدلال على أن إطلاق المولى على الإمام غير ثابت لا لغة ولا عرفًا، ولو سلم فنقول: لا يصح حينئذ أن يقال: فعلي مولاه في الحال؛ بل يجب الحمل على أنه خبر عن الاستقبال، وبه يندفع الإشكال، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[1]: في إسناده من لم أعرفهم.

(٦٤٢) (١/ ٨٤)

قوله: (عَهِدَ إِلَيَّ) أي: ذكر لي بآكد وجه فكأنه عهد إليّ (لَا يُبْغِضُنِي) بلا سبب دنيوي يفضي إلى ذلك بالطبع، وإلا فالبغض لما يجري من المعاملات المؤدية إليه طبعًا ليس من النفاق أصلاً، كيف، وقد سب العباس عليًّا في بعض ما جرى بينهما في مجلس عمر أشد سب؟! وهو مشهور أخرجه مسلم (وَلَا يُحِبُّنِي) أي: حبًّا لائقًا؛ لا على وجه الإفراط؛ فإن الخروج عن الحد

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٣٥).

غير مطلوب، وليس من علامات الإيمان؛ بل قد يؤدي إلىٰ الكفر والطغيان؛ فإن قومًا قد خرجوا عن الإيمان بالإفراط في حب عيسىٰ.

(٦٤٣) (١/ ٨٤)

قوله: (جَهَّزَ) من تجهيز العرس (فِي خَمِيلٍ) وزاد في رواية ابن ماجه: (وَالْخَمِيلُ: الْقَطِيفَةُ الْبَيْضَاءُ مِنَ الصُّوفِ) (أَدَمٍ) بفتحتين: جمع أديم بمعنىٰ الجلد المدبوغ (لِيفُ) بكسر اللام.

(٦٤٤) (١/ ٨٤)

قوله: (وَصَعِدَ) كفرح؛ أي: علا وارتفع (لِأَنْهَضَ) من منع؛ أي: أقوم (أُفُقَ السَّمَاءِ) أي: طرفها (أُزَاوِلُهُ) في «القاموس»: زاوله مزاولة: عالجه وحاوله وطالبه، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وابنه، وأبو يعلىٰ والبزار، ورجال الجميع ثقات.

(٦٤٥) (١/ ٨٤)

قوله: (أَهْلَ الْبَيْتِ) بالنصب علىٰ الاختصاص (يُصْلِحُهُ اللَّهُ) أي: يتوب عليه ويوفقه بعد أن كان علىٰ خلاف ذلك.

(٦٤٦) (١/ ٨٤-٨٥)

قوله: (كَبِرَ) كفرح (وَرَقَّ) أي: ضعف (مُؤْنَتِي) بكثرة الأهل (وَسْقًا) بفتح فسكون: مقدار معلوم (لَنَا) أي: لذوي القربى، في قوله تعالىٰ ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ . . .﴾ الآية [**الأنفال**: ٤١] (فَإِنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ كَثِيرٌ) فيه اختصار، وفي أبي داود[2]: «فَعَزَلَ حَقَّنَا ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: بِنَا عَنْهُ الْعَامَ[3] غِنًىٰ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٢).
(٢) «سنن أبي داود» (٢٩٨٤).
(٣) في «الأصل»: الغام. والمثبت من أبي داود.

وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ[(١)] حَاجَةٌ؛ فَارْدُدْهُ عَلَيْهِمْ! فَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ[(١)] ثُمَّ لَمْ يَدْعُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَ عُمَرَ، فَلَقِيتُ الْعَبَّاسَ بَعْدَ مَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، حَرَمْتَنَا الْغَدَاةَ شَيْئًا لاَ يُرَدُّ عَلَيْنَا أَبَدًا. وَكَانَ رَجُلاً دَاهِيًا» وفي رواية أخرىٰ[(٢)]: «فَأُتِيَ بِمَالٍ فَدَعَانِي، فَقَالَ: خُذْهُ، فَقُلْتُ: لاَ أُرِيدُهُ، قَالَ: خُذْهُ؛ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ، قُلْتُ: قَدِ اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ، فَجَعَلَهُ فِيٰ بَيْتِ الْمَالِ» وهذا مبني علىٰ أن ذوي القربىٰ مصارف للخمس لا مستحقوه؛ كما في الصدقات فأمر الخمس إلىٰ الإمام؛ إن شاء قسم بينهم بما يرىٰ، وإن شاء أعطىٰ بعضًا دون بعض كما يرىٰ، ثم هذا الحديث يدل علىٰ أن أبا بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - كان يعطيهم، وما في حديث جبير أنه ما كان يعطيهم؛ فمبني علىٰ عدم علمه بإعطاء أبي بكر والإثبات مقدم علىٰ النفي، إلا أن الحافظ المنذري قال: إن حديث جبير صحيح، وحديث علي ضعيف.

(٦٤٧) (١/ ٨٥)

قوله: (كُلَّ سَحَرٍ) بفتحتين: آخر الليل (يَتَنَحْنَحَ) للإذن في الدخول (عَلَىٰ رِسْلِكَ) بكسر فسكون؛ أي: كن مكانك (غَيْرَ جِرْوٍ) بكسر جيم وسكون راء، وقيل: بتثليث جيم؛ أي: الصغير من كل شيء، وهو بالإضافة أو بالتنوين علىٰ أن الثاني بدل (إِنَّهَا) أي الأمور المانعة من دخول الملائكة.

(٦٤٨) (١/ ٨٥)

(مِطْهَرَتِهِ) آلة للطهارة (إِلَىٰ صِفِّينَ) كسكين (تَفِيضَانِ) من الإفاضة، في «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار والطبراني، ورجاله ثقات.

---

(١) ليست «بالأصل» والمثبت من أبي داود. (٢) «سنن أبي داود» (٢٩٨٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٠٠).

(٦٤٩) (١/ ٨٥)

قوله: (عَنْ أَبِي سُخَيْلَةَ) بالمعجمة مصغّر مجهول، **قوله:** (بِأَفْضَلِ آيَةٍ) أي: أرجىٰ آية، ولعل المراد: أنها من أرجىٰ الآيات[1] وإلا فنحو: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ﴾ الآية [الزُّمَر: ٥٣] ليس دونها في الرجاء (وَسَأُفَسِّرُهَا) عطف علىٰ حدثنا بتقدير: وقال: سأفسرها (أَنْ يُثَنِّيَ) من التثنية، والحديث دليل علىٰ أن الحدود كفارات لأهلها، وفي إسناده: الأزهر ضعيف، وأبو سخيلة مجهول.

(٦٥٠) (١/ ٨٥)

قوله: (أَمْهَلَ) أي: أخر الصلاة (مِقْدَارُهَا) أي: مرتفعة مقدار ارتفاعها (مِنْ صَلاَةِ الْعَصْرِ) أي: في وقت صلاة العصر، وهذا الوقت هو وقت الضحىٰ (مِنْ صَلاَةِ الظُّهْرِ) أي: في وقت صلاة الظهر، والمراد: قبيل الزوال بشيء يسير؛ فإن ظهره بعد الزوال كان بيسير (بِالتَّسْلِيمِ) المتبادر منه التشهد؛ لاشتماله علىٰ قوله: «السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» وعليه حمله قوم وحمله آخرون علىٰ التسليم المعروف، وفي عمومه للمسلمين والمؤمنين نظر؛ بل الأول قد جاء به صريح الرواية، واللَّه تعالىٰ أعلم. قال الترمذي[2]: هو حديث حسن، وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ بالنهار هذا، وضعف ابن المبارك هذا الحديث لتفرد عاصم بن ضمرة؛ وهو ثقة عند بعض أهل الحديث.

(٦٥٢) (١/ ٨٦)

قوله: (بِحَتْمٍ) أي: واجب (مِثْلَ الصَّلاَةِ) أي: المكتوبة.

(٦٥٤) (١/ ٨٦)

قوله: (نَلُوذُ) لاذ به إذا لجأ إليه وعاذ به (بَأْسًا) أي: شدة علىٰ الكفار،

---

(١) تكررت بالأصل.

(٢) «سنن الترمذي» (٥٩٩).

ولعل هذا حين خرج ﷺ من باب العريش وهو يتلو ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥] وإلا فقد جاء أنه ﷺ أول الأمر كان في العريش ومعه أبو بكر ليس معه فيه غيره.

(٦٥٥) (١/٨٦)

قوله: (بِالْبَادِيَةِ) أي: في محل قلة الماء، وقد جاء التصريح به في رواية الترمذي. **قوله:** (الرُّوَيْحَةُ) تصغير الريحة والمراد بها: الريح القليل الخارج من المسلك المعتاد (فَلْيَتَوَضَّأْ) أمر بذلك؛ إما لأنه كان قبل شرع التيمم أو بعده، لكن المراد بقلة الماء في السؤال ليس ما يخاف عليها العطش؛ بل ما هو في مقابلة الوفور، وذلك لأن مراد السائل معرفة الفرق بين قليل الريح وكثيرها، وأن القليل من الماء هل يصرف مع قلة الريح أم لا؟ فبين ﷺ أنه لا فرق بينهما (فِي أَعْجَازِهِنَّ) أي: أدبارهن كما في الرواية الثانية، وهذا الحديث قد ذكره[1] المؤلف الإمام في مسند علي بن أبي طالب[2]- رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وقد رواه الترمذي[3] في كتاب النكاح فقال في رواية عن علي بن طلق قال: «أَتَىٰ أَعْرَابِيٌّ . . .» الحديث، وقال: حديث حسن. ثم قال: سمعت محمدًا يقول: لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد. ثم قال: ورویٰ وكيع هذا الحديث. . . فذكره عن قتيبة عن وكيع بسند المؤلف الإمام، ثم قال: وعليٌّ هذا هو عليُّ بن طلق. انتهىٰ. والظاهر أنه نبه علىٰ ذلك؛ لئلا يتوهم أنه علي بن أبي طالب، أو أنه اطلع علىٰ توهم بعضٍ كالإمام، فنبه عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد ذكره الإمام في مسند علي ابن طلق في مسانيد الأنصار، وكذا ذكره أبو داود[4] قبيل باب المذي في

---

(١) في «الأصل»: بدون هاء.

(٢) «مسند أحمد» (١/٨٦).

(٣) «سنن الترمذي» (١١٦٤-١١٦٦).

(٤) «سنن أبي داود» (٢٠٥).

أبواب نواقض الوضوء بلفظ مختصر وقال: عن علي بن طلق، والعجب من صاحب «الترتيب» حيث جعل الحديث مما تفرد به الإمام المؤلف، مع أنه مما أخرجه الترمذي وأبو داود أيضًا، وكأنه نظر في التفرد كونه من علي بن أبي طالب، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد من حديث علي بن أبي طالب؛ كما تراه واللَّه تعالىٰ أعلم، ورجاله موثقون.

(٦٥٦) (١/ ٨٦-٨٧)

قوله: (وَمَا لِي لَا أَصْدُقُكِ) بالتخفيف من الصدق (لَمَّا كَاتَبَ) صالح (مِنْ قَمِيصٍ) أي: الإمارة (وَاسْم) أي: أمير المؤمنين؛ فإنه كتب في كتاب الصلح اسم علي دون اسم أمير المؤمنين؛ كما سيجيء (فَحَكَّمْتَ) من التحكيم؛ أي: جعلتَ بعض الناس حَكَمًا مع أنه لا حكم لغير اللَّه تعالىٰ (يَصُكُّهُ) يضربه تنبيهًا علىٰ خطأ أولئك القوم، وأن المصحف لا ينطق ولا يحكم، وأنه لابد من إنسان يفهم ما فيه ويحكم به، ولا يلزم منه ثبوت الحكم لغيره تعالىٰ كما توهم أولئك القوم؛ بل التحكيم مما يدل عليه الكتاب كما بين (الَّذِينَ خَرَجُوا) من الخروج لا التخريج، وما بعده جملة علىٰ حدة (وَنَقَمُوا) بالتخفيف؛ أي: عابوا (عَلَيَّ) بالتشديد (وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ) أي: من جهة الكفار ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٢١] أي: فأخذت بسنته في إرضاء الخصم (يَعْرِفُهُ) من المعرفة (أُعَرِّفُهُ) من التعريف، والمنصوب فيه «لمن» لا «لابن عباس» ومفعوله الثاني (مَا يَعْرِفُهُ بِهِ) ومن كتاب اللَّه بيانه تقدم عليه؛ يريد أنكم لا تأخذوا بقوله ولا تعتمدوا عليه؛ لأنه من الخصمين بنص كتاب اللَّه (إِلَىٰ صَاحِبِهِ) أي: علي (وَلَا تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ) أي: لاتوافقوه عليه من واضعته الرأي إذا أعلمته برأيك وأعلمك برأيه (لَنُبَكِّتَنَّهُ) من التبكيت بمعنىٰ الإلزام

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٥٤).

والإسكات (بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ) خبر مقدم لما بعده (نَبَذْنَا) ألقينا إليكم إنا نحاربكم إلقاء كائنًا علىٰ سواء؛ حيث تعلموه ونعلمه بلا فرق بيننا وبينكم في ذلك (ذُو الثُّدَيِّ) بضم ففتح فتشديد ياء، فقد كان في يده ما يشبه ثدي المرأة (فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ) هو فعل التعجب، وجملة يقول: حال من فاعل جاء (بِثَبَتٍ) بفتح فسكون (يُعْرَفُ) علىٰ بناء المفعول (إِلَّا ذَلِك) المذكور من قولهم: رأيت في مسجد فلان. . .إلخ، وفي «المجمع»[1]: هذا الحديث رواه أبو يعلىٰ، ورجاله ثقات. انتهىٰ. ورجال سند الإمام ما بين ثقة وصدوق، إلا يحيىٰ بن سليم؛ فإنه صدوق سيء الحفظ.

(٦٥٧) (١/ ٨٧)

قوله: (وَثَنًا) أي: صنمًا، كأنه كان لبعض الناس فيها أصنام أول الأمر من بقايا الجاهلية (إِلَّا سَوَّاهُ)[2] أي: جعله متصلاً بالأرض، أو المراد أنه يجعله مسطحًا ولا يتركه مسنمًا وإن ارتفع عن الأرض بقليل (إِلَّا لَطَّخَهَا) وفي رواية «السنن»: «طَمَسَهَا» أي: أمحاها بقطع رأسها وتغيير وجهها ونحو ذلك (لِصَنْعَةِ شَيْءٍ) مستحسنًا إياه (أُولَئِكَ) أي: الفتان والمختال والتاجر هم المتأخرون في الخيرات، **قوله**: (إِلَّا طَلَخَهَا) قيل: هو بمعنىٰ (لَطَّخَهَا).

(٦٥٩) (١/ ٨٧)

قوله: (عِنْدَ الْأَذَانِ) أي: قبيله بقليل، وكذا (عِنْدَ الْإِقَامَةِ) ويمكن أن يراد الأذان الأول الذي كان بالليل.

(٦٦٠) (١/ ٨٧)

قوله: (وَالْمُحَلَّ) من الإحلال (وَالْمُحَلَّلَ لَهُ) من التحليل.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٥٥).

(٢) في «الأصل»: سوية. والمثبت من المسند المطبوع.

(٦٦١) (١/ ٨٧)

قوله: (وَلِيتَ) بكسر اللام مخففًا، ويحتمل بناء المفعول من التولية.

(٦٦٢) (١/ ٨٧)

قوله: (أَمَّا الْمَنِيُّ) إطلاقه يشمل ما كان بلا دفق، لكن قد جاء في الروايات ما يشعر بقيد الدفق.

(٦٦٣) (١/ ٨٨)

قوله: (يُغَلِّطُ . . .) إلخ، لا يخفىٰ أن رفع الصوت إذا أدىٰ إلىٰ خلل فلا ينبغي، لكن في إسناد الحديث: الحارث الأعور، وقد تقدم الكلام فيه.

(٦٦٤) (١/ ٨٨)

قوله: (وَالسَّدَادَ) بفتح السين؛ أي: الصون[1] والاستقامة (وَاذْكُرْ بِالْهُدَىٰ) أي: عند ذكر الهدىٰ؛ أي: لملاحظة المعنىٰ المراد بالقياس؛ فإن الأمور المعنوية تتضح بالمحسوسات.

(٦٦٥) (١/ ٨٨)

قوله: (لَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ) أي: ممن كثر أتباعه.

(٦٦٦) (١/ ٨٨)

قوله: (أَسَنُّ مِنِّي) أي: فربما لكبر سنهم يأتون ما لا أقدر علىٰ القضاء فيه.

(٦٦٧) (١/ ٨٨)

قوله: (مَرَّتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ) لا يخفىٰ أن **قوله**: (مَا أَنَا بِأَحَقَّ . . .) إلخ، يفيد أنه كسائر المسلمين، مع أنه لا يحل له الصدقة أصلاً، وقد جاء في أبي داود[2]: «أَنَّهُ صَلَّىٰ إِلَىٰ بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبَرَةً وَقَالَ: **لَا يَحِلُّ**

---

(١) في «الأصل»: الصوت.

(٢) «سنن أبي داود» (٢٧٥٥).

لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ[(١)] **مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخُمُسَ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ**» فيحتمل أن يكون الصدقة غلطًا من بعض الرواة، وإنما هي إبل الغنيمة، والله تعالىٰ أعلم (وَبَرَةٍ) بفتحتين؛ أي: شعرة.

(٦٦٨) (١/ ٨٨)

قوله: (نُصَلِّي . . .) إلخ، ظاهره أنه تذكر بعد الشروع في الصلاة، وأنه بعد الاغتسال بنىٰ، ويحتمل علىٰ بعد أنه استأنف، وقد جاء أنه تذكر ذلك قبل الشروع في الصلاة في «الصحيح»[(٢)] وفي إسناد هذه الرواية: ابن لهيعة، وفيه كلام كما في «المجمع»[(٣)] (رِزًّا) بتقديم مهملة مكسورة علىٰ معجمة مشددة في «القاموس»: الصوت تسمعه من بعيد، وقيل في الأصل: الحركة، والمراد هاهنا: القرقرة (ثُمَّ يَعُودُ) يحتمل البناء والاستئناف.

(٦٧٢) (١/ ٨٨)

قوله: (فَكَأَنَّ) بتشديد النون (وَجَدُوا) أي: كراهية ما فعلوا وإنكاره (يَمْرُقُونَ) كيخرجون لفظًا ومعنىٰ (مِنْ الدِّينِ) قيل: الإسلام، وقيل: طاعة الإمام (مِنْ الرَّمِيَّةِ) بفتح الراء وتشديد الياء: هي التي يرميها الرامي من الصيد (فُوقِهِ) بضم الفاء: مدخل الوتر، قيل: هو تعليق بالمحال، علق رجوعهم إلىٰ الدين برجوع السهم إلىٰ ما خرج من الوتر (مُخْدَجَ الْيَدِ) اسم مفعول أخدج؛ أي: ناقصة (حَلَمَةُ) بفتحتين: رأس الثدي (هُلْبَاتٍ) بضم هاء وسكون لام: جمع هلب، وهو الشعر مطلقًا أو الغليظ.

(٦٧٣) (١/ ٨٩)

قوله: (مِنْ الْمَعْرُوفِ) أي: من قسم المعروف (سِتٌّ) أي: ست خصال

---

(١) في «الأصل»: غنائكم والمثبت من أبي داود.
(٢) «صحيح البخاري» (٢٧٥).
(٣) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢١٣).

(يُسَمِّتُهُ) من التسميت - بإهمال السين وإعجامها - وهو الدعاء بالخير بأن يقول: يرحمك اللَّه (وَيَنْصَحُ لَهُ) هذا من لوازم أن يحب له ما يحب لنفسه؛ فلذا لم يعد سابعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٥) (١/ ٨٩)

قوله: (حَتَّىٰ يُلْتَمَسَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يطلب، والمقصود أن الساعة لا تقوم إلا بعد انقراضهم.

(٦٧٦) (١/ ٨٩)

قوله: (أَنْ تَأْسِرُوا) من أسر - كضرب - أي: تأسروه، والجزاء مقدر؛ أي: فلا تقتلوه، والمذكور دليل الجزاء، و في «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(٦٧٧) (١/ ٨٩)

قوله: (قَالَ شِرْكُكُمْ) هو تفسير لقوله: ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢] يريد أن الرزق: المطر، والتكذيب: الشرك بنسبته إلىٰ غيره تعالىٰ.

(٦٧٨) (١/ ٨٩)

قوله: (يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ) يدل علىٰ أن الوتر ثلاث بسلام واحد.

(٦٧٩) (١/ ٨٩)

قوله: (فَقَالَ: دَعْهَا. . .) إلخ، ظاهره أن حد المملوك إلىٰ سيده، ويحتمل أن هذا إنابة منه ﷺ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٠) (١/ ٨٩)

قوله: (لِيَدْخُلْ) بفتح اللام الأولىٰ وضم الأخيرة (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّ) هو بكسر الراء وتشديد الياء، لفظه مفرد بمعنىٰ الخالص والناصر، من الحور

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ١١٣).

بمعنىٰ البياض، والياء للنسبة؛ فهو منصوب منون مكتوب بالألف في كثير من الكتب، إلا أن المحدثين كثيرًا ما يكتبون المنصوب بلا ألف؛ كما في هذا الكتاب، وإذا أضيف إلىٰ ياء المتكلم فقد يحذف الياء اكتفاءً بالكسرة، وقد تخفف ثم تدغم في ياء المتكلم مفتوحة، وهاهنا يروىٰ بالفتح والكسر في **قوله**: (وَإِنَّ حَوَارِيَّ).

(٦٨٢) (١/ ٨٩)

قوله: (كَانَ يُصَلِّي مِنْ الضُّحَىٰ) في «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(٦٨٣) (١/ ٨٩)

قوله: (وَأَطْمِسَ) كينصر[2].

(٦٨٤) (١/ ٨٩)

قوله: (ضَخْمَ) بفتح فسكون أو بفتحتين؛ أي: عظيم الرأس (هَدِبَ الْأَشْفَارِ) أي: طويل شعر الأجفان، والهدب ضبط بفتح فكسر وبفتحتين (مُشْرَبَ) اسم مفعول من الإشراب أو التشريب بمعنىٰ خُلِطَ لون بلون؛ كأن أحد اللونين سقي اللون الآخر (تَكَفَّأَ) قيل: بالهمزة وتركها تخفيفًا؛ أي: مال إلىٰ قدَّامه؛ يعني: كان خطواته متسعة لا متقاربة كخطوات المختالين (فِي صُعُدٍ) هو بفتحتين خلاف الصَّبَب، قيل: أي: في موضع عال يصعد فيه أو ينحط (شَثْنَ) بفتح فسكون، فسر بالغليظ الأصابع مع قصرها، وبالغليظ الأصابع من غير قصر.

(٦٨٦) (١/ ٩٠)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً) أي: قبل الوضوء.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٣٥).

(٢) كذا.

(٦٨٧) (١/ ٩٠)

قوله: (حَائِطًا) أي: بستانًا (دَلْوٌ وَتَمْرَةٌ) يحتمل أن تقديره: لنا دلو، ولك تمرة، أو دلو وتمرة متقابلان، علىٰ أنه يصح الابتداء بالنكرة إذا أفاد، والمقصود: انزع دلوًا بتمرة (فَدَلَّيْتُ) وفي نسخة: (دَلَّوْتُ) يقال: دليت الدلو في البئر إذا أرسلتها، ودلوتها إذا أخرجتها (حَتَّىٰ مَلأْتُ كَفِّي) أي من التمر.

(٦٨٨) (١/ ٩٠)

قوله: (فَمِنَ الشَّيْطَانِ) ظاهره أنه لا يلزم النذر الغير المعين، ولكن حمل صاحب «المجمع»[1] (كَيْتَ وَكَيْتَ) علىٰ غير القربة، فذكر الحديث في باب خلط الناذر في نذره القربة بغيرها، وكأنه حمله علىٰ ذلك بقرينة **قوله:** (فَمِنَ الشَّيْطَانِ) والله تعالىٰ أعلم، ثم قال في «المجمع»[2]: في إسناده: جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة والثوري. انتهىٰ. قلت: وانقطاع؛ فإن علي بن الحسين لم يدرك جده.

(٦٨٩) (١/ ٩٠)

قوله: (هَذِهِ السَّاعَةَ) ظاهر قوله (ثَوِّبْ . . .) إلخ، أن تلك الساعة كانت بعد طلوع الفجر؛ فإن ثوب أمر من التثويب، وهو العود إلىٰ الإعلام، ولا يكون إلا بعد طلوع الفجر سيما الإقامة فكأنه أراد قرب هذه الساعة؛ أي: في آخر الليل، والله تعالىٰ أعلم، ورجاله ثقات؛ إلا أن فيه مجهولاً.

(٦٩٠) (١/ ٩٠)

قوله: (فَلَا تَسْمَعْ) أي: فلا تقبله، ولا تعتمد عليه.

---

(١) «المجمع» (٤/ ٣٣٨).

(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٣٨).

(٦٩١) (١/ ٩٠)

قوله: (أَبِي تِحْيَىٰ) قيل: أوله مثناة من فوق مكسورة. **قوله:** (أَصُولُ) أي: أغلب الأعداء من الصولة، وهي الحملة والوثبة (أَجُولُ) أي: أتحرك أو أحتال؛ لدفع مكر الأعداء، أو أدفع وأمنع، من حال بينهما إذا منع أحدهما من الآخر.

(٦٩٣) (١/ ٩٠)

قوله: (بِطَبَقٍ) أريد به ما يصلح للكتابة فيه أي شيء كان (مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ) أي: مع العمل به (أَنْ تَفُوتَنِي نَفْسُهُ) بفتح فسكون، وهو بالرفع كناية عن موته قبل أن يرجع (وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) أي: مراعاة المملوك.

(٦٩٤) (١/ ٩٠)

قوله: (فِي حُلْمِهِ) بضمتين أو بسكون الثاني؛ أي: في رؤياه.

(٦٩٥) (١/ ٩٠)

قوله: (سَيَكُونُ) أي: سيوجد ويتحقق (السِّلْم) بكسر أو فتح فسكون: الصلح، يذكر ويؤنث، أمره بأن يسعىٰ في الصلح مهما أمكن، وفي «المجمع»[1]: رواه عبد الله، ورجاله ثقات.

(٦٩٦-٦٩٧) (١/ ٩٠)

قوله: (خَدْعَةً) بفتح أو ضم فسكون أو بضم ففتح، وقد سبق بيانه.

(٦٩٨) (١/ ٩٠-٩١)

قوله: (أُهْدِيَتْ) علىٰ بناء المفعول (حُلَّةٌ سِيَرَاءُ) بكسر السين وفتح التحتانية ممدود: نوع من البرود فيه خطوط يخالطه حرير، وهو بالإضافة، ويرويه بعضهم بالتنوين (فَرُحْتُ) من راح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٧٤).

(٧٠٠) (١/ ٩١)

قوله: (يُوَاصِلُ إِلَىٰ السَّحَرِ) بفتحتين؛ أي: يواصل صوم النهار بصوم الليل إلىٰ السحر ثم يفطر، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٧٠١) (١/ ٩١)

قوله: (كَرْبٌ) بفتح فسكون: غم يأخذ بالنفس (أَنْ أَقُولَ) أي: أكثر منه، أو: ولو مرة.

(٧٠٢) (١/ ٩١)

قوله: (خَرِيفًا) قيل: هو المخروف من ثمر الجنة، وهذا أقرب إلىٰ الاشتقاق، وعليٌّ أعلم بالمراد ظاهرًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٠٣) (١/ ٩١)

قوله: (مِنَ الْكِبْرِ) بكسر فسكون

(٧٠٤) (١/ ٩١)

قوله: (يَقْصِمُ) كيضرب؛ أي: يقطع ويكسر (مَرَّتَيْنِ) أي: قاله مرتين (هَلَكَ) ونجا مرتين: مرة في الدنيا ومرة في الآخرة (لَا تَخْتَلِقُهُ) أي: لا يصير عتيقًا بكثرة دوران اللسان به.

(٧٠٥) (١/ ٩١)

قوله: (هَوِيًّا) بفتح فكسر فتشديد ياء، وقد يضم الهاء: الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل (حِسًّا) بكسر فتشديد (أَعْرُكُ) من عرك؛ كنصر إذا دلك.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٧٤).

(٧٠٦) (١/ ٩١-٩٢)

قوله: (فِي سَرْحِ النَّاسِ) بفتح فسكون: المال السائم (خَارِجَةٌ) جماعة خارجة (مِثْلُ حَلَمَةِ) بفتحتين: رأس الثدي.

(٧٠٧) (١/ ٩٢)

قوله: (إِنَّ أَتَمَّ) اسم تفضيل من الإتمام، وهو قد جاء علىٰ خلاف القياس كثيرًا، وقيل: هو قياس؛ أي: إن ما هو أكثر إتمامًا لهما (لِنَائِي الدَّارِ) أي: بعيدها من مكة (وَهَلْ نَهَيْتُ) أنكر أن يكون ما قاله نهيًا؛ وبيَّن أنه رأي استحسنه، وقد جاء ما يدل علىٰ خلافه؛ فلعله رجع آخر الأمر إلىٰ هذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠٩) (١/ ٩٢)

قوله: (مَا سَمِعْتُ) قد جاء في الزبير، لكنه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ما سمعه فيه فلا إشكال.

(٧١٠) (١/ ٩٢)

قوله: (نَاحِيَتَهَا) طرفها، زعمت أنه ناولها الطرف لطيها فأخذت في ذلك (تَرِبَتْ يَدَاكَ) كلمة اشتهرت علىٰ ألسنة العرب؛ في محل اللوم علىٰ شيء، ولا يراد بها الدعاء علىٰ المخاطب، ولا تعد المواجهة بها من قلة الأدب عندهم (فَالْبَسِي) علىٰ خطاب فاطمة.

(٧١١) (١/ ٩٢)

قوله: (عَفَوْتُ) أي: تركت لكم أخذ زكاتهما، وتجاوزت عنه، وهذا لا يقتضي سبق وجوب؛ ثم نسخه (الرِّقَّةِ) كالعدة.

(٧١٢) (١/ ٩٢)

قوله: (مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ) ضمير أنه للشأن و(مَغْفُورٌ) خبر لمقدر؛ أي:

أنت مغفور لك، وهذا لأنه بدري، وقد جاء في أهلِ بدر عموم المغفرة، وإما لأنه موفق للحسنات متجنب عن الكبائر، والحسنات يذهبن السيئات، وإما لأنه خصوصية به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٣) (١/ ٩٢-٩٣)

قوله: (عَنْ أَبِي تِحْيَىٰ) بكسر تاء مثناة من فوق، **قوله**: (ابْنُ مُلْجَمٍ) ضبط بضم فسكون ففتح، وفي «المجمع»[1]: في إسناده: ابن ظبيان، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٧١٤) (١/ ٩٣)

قوله: (تَطْرِفُ) كتضرب، من طرف بصره إذا أطبق أحد جفنيه علىٰ الآخر (إِنَّ رَخَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ) أي: سعة عيشهم.

(٧١٥) (١/ ٩٣)

قوله: (وَوِسَادَةِ[2] أَدَمٍ) بفتحتين.

(٧١٦) (١/ ٩٣)

قوله: (أَنَّ عَلِيًّا . . .) إلخ، كان يرىٰ الجمع بين الجلد والرجم؛ عملاً بالكتاب والسنة.

(٧١٧) (١/ ٩٣)

قوله: (إِلَىٰ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ) إما لبيان عدم اختصاص الرفع في هذه المواضع بالنافلة؛ لأنه إذا فعل في الفرض - مع أنه أولىٰ بالسكون والوقار - فلأن يفعل في النفل أولىٰ؛ أو[3] لأنه كان يراه غالبًا في الفرض دون النفل؛

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٠١).

(٢) في «الأصل»: وساه. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: و.

لإخفائه غالبًا، ويبعد أن يقال: إنه كان مخصوصًا بالفرض دون النفل، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٩) (١/ ٩٣)

قوله: (يُرَبِّثُونَ) من أراثه: بطَّأه، وعلىٰ هذا هو بياء تحتية ثم مثلثة، ويمكن أن يكون بموحدة ثم مثلثة من ربثه؛ كنصر أو بالتشديد إذا حبسه؛ أي: يؤخرونهم عن الذهاب إلىٰ المسجد (إِلَىٰ أَسْوَاقِهِمْ) متعلق بخرج الشياطين (وَالْمُصَلِّيَ) أي: التالي له (وَلَمْ يَلْغُ) من اللغو (كِفْلَانِ) بكسر الكاف؛ أي: نصيبان (نَأَىٰ)[1] تأخر (صَهٍ) أي: اسكت (فَلَا جُمُعَةَ لَهُ) أي: ليس له الفضل الزائد للجمعة لا أنه لا تصح صلاته ولا يسقط عنه التكليف، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: روىٰ أبو داود طرفًا يسيرًا، وفيه رجل لم يسم.

(٧٢٠) (١/ ٩٣)

قوله: (حَتَّىٰ يُلْتَمَسَ) علىٰ بناء المفعول.

(٧٢٣) (١/ ٩٤)

قوله: (يُودَىٰ) علىٰ بناء المفعول من الدية، والمراد: يؤدي دية الأحرار بقدر ما أدىٰ من بدل الكتابة؛ أي: يكون حرًّا بقدر ما أدىٰ، ويكون عبدًا بقدر ما لم يؤد، وهذا مخالف لحديث «**أَنَّهُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ**»[3]. ظاهرًا، وقد أخذ به الفقهاء وتركوا هذا الحديث؛ إما لأن الرق فيه هو الأصل فلا يثبت خلافه إلا بدليل غير معارض، أو علموا بنسخ هذا الحديث. قال الخطابي: أجمع عوام الفقهاء علىٰ أنه عبد ما بقي عليه درهم في الجناية، عليه وجنايته

---

(١) في «الأصل»: تأنىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٩٦).
(٣) أخرجه: أبو داود (٣٩٢٦).

ولم يذهب إلىٰ هذا الحديث أحد فيما بلغنا إلا النخعي، وقد روي فيه شيء عن علي، وإذا صح الحديث وجب القول به إذا لم يكن منسوخًا أو معارضًا بما هو أولىٰ منه. انتهىٰ.

(٧٢٥) (١/ ٩٤)

قوله: (فَضِلَ) قيل: كسمع، بمعنىٰ زاد وبقي، وفي «القاموس»: فضل؛ كنصر وعلم (يَقِينَكَ) بأنك أحق به (مِمَّا قُلْتَ) أي: من عهدته بإثباته (خَاثِرًا) الخثور: ثقل النفس وعدم طيبها (صِنْوُ أَبِيهِ) أي: مثله نشأ كل منهما من أصل واحد (الْأُولَىٰ) الكلمة الأولىٰ في الإجمال (وَالْآخِرَةَ) في التفصيل أو في الدنيا والآخرة، ورجاله ثقات إلا أن جريرًا له أوهام إذا حدث من حفظه، وعمرو مدلس، وأبو البختري فيه تشيع قليل، كثير الإرسال.

(٧٢٧) (١/ ٩٤)

قوله: (مَوْضِعَ شَعَرَةٍ) لم يرد المحل الذي تحت الشعر؛ فإن إيصال الماء هناك مشكل، بل أراد محلاً يمكن قيام الشعر فيه؛ أي: شيئًا قليلاً من ظاهر البدن قدر ما يقوم فيه الشعر (مِنْ جَنَابَةٍ) متعلق بترك (لَمْ يُصِبْهَا) أي: تلك الجنابة التي في ذلك المحل؛ بيان لتركه من الجنابة، أو الضمير للموضع وتأنيثه لتأنيث المضاف إليه (عَادَيْتُ) أي: عاملت معه معاداة العدو في التبعيد وجاء في «أبي داود»[(١)]، و«ابن ماجه»[(٢)] أنه كان يَجُزُّهُ.

(٧٢٨) (١/ ٩٤)

قوله: (فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ)[(٣)] في «المجمع»[(٤)]: إسناده حسن. قلت: لكن

(١) «سنن أبي داود» (٢٤٩). (٢) «سنن ابن ماجه» (٥٩٩).
(٣) في «الأصل»: الأبواب. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٠).

عارضه أقوىٰ منه إلا أن يقال: المراد جميع ما استعمل في اغتساله وكفنه، فينظر هل يمكن بلوغ ذلك هذا العدد؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٩) (١/ ٩٤-٩٥)

قوله: (اسْتَفْتَحَ) أي: أتىٰ بدعاء الاستفتاح، والحديث قد أخرجه مسلم[(١)] والترمذي[(٢)] بثلاث طرق، صححها ولم يذكر الاستفتاح في شيء منها، وإنما فيها: إذا قام إلىٰ الصلاة قال: وجهّت أو نحو ذلك (حَنِيفًا) مائلاً عن سائر الأديان الباطلة (مُسْلِمًا) مستمسكًا بدين الإسلام (وَنُسُكِي) قيل: أي: عبادتي كلها، وقيل: ذبحي جمع مع الصلاة كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] وقيل: حجّي (وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي) أي: ما أنا عليه في حياتي، وما أكون عليه عند موتي من الإيمان والطاعة أو طاعات الحياة والخيرات المضافة إلىٰ الممات كالوصية والتدبير (ظَلَمْتُ نَفْسِي) قاله تشريعًا للأمة وتعظيمًا لحق الرب، وبيانًا لعجز العبد عن أداء حقه (وَاهْدِنِي) أريد به التثبيت والزيادة، وفيه بيان دوام حاجة العبد إلىٰ فضل الرب تبارك وتعالىٰ، وأنه لولا التثبيت وصرف السوء منه تعالىٰ لوقع العبد في السوء (لَكَ رَكَعْتُ) أي: لا لغيرك خضعت، وإسناد (خَشَعَ) أي: تواضع وخضع، إلىٰ السمع وغيره مما ليس من شأنه الإدراك والتأثر، كناية عن كمال الخشوع والخضوع؛ أي: قد بلغ غايته؛ حتىٰ كأنه ظهر أثره في هذه الأعضاء، وصارت خاشعة لربها و(المُخُّ) بالضم والتشديد: الدماغ و(العَصَب) بفتحتين: أطناب المفاصل (ومِلأَ السَّمَاوَاتِ) تمثيل وتقريب، والمراد تكثير العدد أو تعظيم القدر (ومِلأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ) كالعرش والكرسي ونحوهما. قال

(١) «صحيح مسلم» (٧٧١).
(٢) «سنن الترمذي» (٣٤٢١- ٣٤٢٢- ٣٤٢٣).

النووي: (مِلأَ) بكسر الميم وبنصب الهمزة بعد اللام ورفعها، والأشهر النصب، ومعناه: لو كان جسمًا ملأها لعظمته (أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) أي: المقدرين أو لو فرض هناك خالق آخر لكان أحسنهم خلقًا، وإلا فهل من خالق غير اللَّه، لا إله إلا هو (فَإِذَا سَلَّمَ مِنْ الصَّلَاةِ) قال: ولفظ مسلم: «ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي . . .» إلخ، وقريب منه لفظ الترمذي في روايتين ولفظ الثالثة، «وَيَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ» وعلىٰ هذا فيحمل **قوله**: (فَإِذَا سَلَّمَ) أي: أراد السلام وقارب أن يسلم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّر) أي: تُقَدِّم من شئتَ بطاعتك وغيرها، وتُؤَخِّر من شئتَ عن ذلك، تعز من تشاء وتذل من تشاء.

(٧٣٠) (١/ ٩٥)

قوله: (لِعَلِيٍّ) وإلا فقد جاء النهي عن الجمع؛ بل وعن الكنية فقط أيضًا، والأقرب أن هذا الحديث لبيان اختصاص النهي بزمانه ﷺ لا لاختصاص علي بالرخصة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٢) (١/ ٩٥)

قوله: (عَنْ حُجَيَّةَ) ضبط بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم علىٰ صيغة التصغير وتشديد الياء، **قوله**: (أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ) أي: نتأمل سلامتها من آفة تكون بهما في الأضحية.

(٧٣٣) (١/ ٩٥)

قوله: (أَنِّي قَدْ نَهَيْتُ) أي: وعليك طاعة الخليفة (لِقَوْلِكَ) فبين أن طاعة الخليفة فيما لا يخالف السنة.

(٧٣٤) (١/ ٩٥)

قوله: (فَقَالَ: لَا يَضُرُّكَ) هذا مخالِف لما سبق في حديثه من النهي عن

عضباء القرن والأذن، وأيضًا ظاهر السوق يقتضي أن العيب المانع إنما هو في العين والأذن، وهو مخالف لما سبق في حديثه من النهي عن الجدعاء؛ فليتأمل.

(٧٣٥) (١/ ٩٥)

قوله: (وَلَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا[١]) أي: مخافة أن تغتروا فتتركوا الخير.

(٧٣٦) (١/ ٩٥)

قوله: (أَحْدَثَتْ) أي: زنت. (لَمْ تَجِفَّ) بتشديد الفاء (مِنْ دَمِهَا) أي: دم النفاس.

(٧٣٧) (١/ ٩٥)

قوله: (أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ) قد جمع أبو داود[٢] روايات هذا الحديث، ففي بعضها كما رأيت وفي بعضها «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ؛ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَىٰ بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلاَهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَمْسَحُ عَلَىٰ ظَاهِرِ خُفَّيْهِ» وفي بعضها: «كُنْتُ أُرَىٰ [أَنَّ][٣] بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ» وفي آخره: «يَمْسَحُ عَلَىٰ ظَهْرِ خُفَّيْهِ» وبهذا تبين إطلاق القدم علىٰ الخف، وتبين أن سبب غلط بعض الأغبياء في هذا الباب هو مثل هذا الإطلاق، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم المشهور أن المراد بالباطن والأسفل هو اللاصق بالأرض، ورد بأنه لا يظهر أولوية مسح الأسفل لو كان الدين بالرأي؛ لأن غسل الرجلين ليس لإزالة الخبث؛ بل الحدث، وأسفل الخف وأعلاه في ذلك سواء، فينبغي أن يحمل الباطن والأسفل علىٰ ما يلاقي البشرة. قلت: هذا إذا أريد بالرأي إعطاء حكم الشيء لمجاوره، وإن

---

(١) في «الأصل»: ينظروا. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «سنن أبي داود» (١٦٢) (١٦٣) (١٦٤).

(٣) زيادة من أبي داود.

أريد ما يرىٰ فيه المصلحة فالأسفل بمعنىٰ ما يلاصق الأرض يناسبه المسح بالرأي بهذا المعنىٰ، إذ الإنسان ربما يرىٰ المصلحة في مسحه لإزالة ما يلاصقه من التراب وغيره بخلاف ظاهره، وأيضًا قد يرىٰ الإنسان أن الأسفل قد اجتمع فيه الخبث مع الحدث، فهو أولىٰ أو يرىٰ أن هذا المسح ليس لإزالة الحدث؛ إذ اتصاف الخف بالحدث غير معهود؛ فيرىٰ أن الأسفل أولىٰ؛ والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٨) (١/ ٩٥)

قوله: (أَنْ نُنْزِيَ) من الإنزاء.

(٧٤٠) (١/ ٩٦)

قوله: (أَثَرَ الْعَجِينِ) قد جاء: «أَثَرَ الرَّحَا».

(٧٤١) (١/ ٩٦)

قوله: (عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ) بفتح الهاء وتشديد الياء المثناة من تحت وآخره جيم، **قوله**: (تِمْثَالاً) بكسر التاء؛ أي: صورة ذي روح (مُشْرِفًا) بكسر الراء من أشرف؛ أي: مرتفعًا.

(٧٤٢) (١/ ٩٦)

قوله: (يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ) إما لما فيها من الثناء علىٰ الله تعالىٰ أو لقوله: ﴿سَنُقْرِئُكَ﴾ [الأعلى: ٦] ﴿وَنُيَسِّرُكَ﴾ [الأعلى: ٨] وفي «المجمع»[1]: ثوير متروك.

(٧٤٣) (١/ ٩٦)

قوله: (فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ) يحتمل أن المراد: في أصل الأجر قاله تطييبًا

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٨).

لخاطر المقل، ويحتمل أن المراد في قدره فيكون الأجر علىٰ قدر حال المعطي لا قدر المال المعطَىٰ، أو لا علىٰ قدره في ذاته؛ بل علىٰ قدره بالنسبة إلىٰ ما بقي، وهذا هو ظاهر الحديث وروىٰ النسائي[1] عن أبي هريرة: قال رسول اللّه ﷺ: «**سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَم**. قَالُوا: كَيْفَ؟! قَالَ: **كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا، وَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَىٰ عُرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا**».

(٧٤٤) (١/ ٩٦)

قوله: (شَثْنَ) بفتح فسكون (ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ) بفتح فسكون أو بفتحتين؛ أي: عظيم الكراديس، وهي رءوس العظام.

(٧٤٦) (١/ ٩٦)

قوله: (الْمَسْرُبَةِ) بفتح فسكون فضم: شعر وسط الصدر إلىٰ البطن (مِنْ صَبَبٍ) بفتحتين: هو ما انحدر من الأرض و(من) بمعنىٰ (في) (لَمْ أَرَ قَبْلَهُ) فيه أن عليًّا ما كان قبله ﷺ حتىٰ يرىٰ أحدًا فلا يحسن منه هذا الكلام، أجيب بأن المراد: لم أر قبل موته وبعده، والرؤية علمية، والتقدير: لم أر كائنًا قبله، وقيل: بل المراد في مثل هذا الكلام المبالغة في نفي المثل، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٧) (١/ ٩٦)

قوله: أَهْدَىٰ (كِسْرَىٰ)[2] قد جاءت الأحاديث في قبول هدية المشرك مختلفة، وفي هذا الحديث: ثوير، وهو متروك.

(٧٥٠) (١/ ٩٦)

قوله: (هَذَانِ) إشارة إلىٰ جنسهما لا عينهما، **قوله**: (حَرَامٌ) قيل القياس:

---

(١) «سنن النسائي» (٢٥٢٧).
(٢) تكررت في «الأصل».

حرامان إلا أنه مصدر، وهو لا يثنىٰ ولا يجمع، أو التقدير: كل واحد منهما حرام، فأفرد لئلا يتوهم الجمع. وقال ابن مالك: أي: استعمال هذين؛ فحذف المضاف وأبقي الخبر علىٰ إفراده، وعلىٰ كل تقدير فالمراد استعمالها لبسًا وإلا فالاستعمال صرفًا وإنفاقًا وبيعًا جائزًا للكل، واستعمال الذهب باتخاذ الأواني منه واستعمالهما حرام للكل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥١) (١/ ٩٦)

قوله: (بِرِضَاكَ) أي: متوسلاً برضاك من أن تغضب عليّ (بِكَ مِنْكَ) أي: أنت الذي تخاف لعظمتك وترجىٰ لإحسانك، فهذا كالإجمال بعد شيء من التفصيل، وإلا فالتعوذ من الذات مع قطع النظر عن الصفات غير ظاهر (لَا أُحْصِي ثَنَاءً) أي: لا أستطيع فردًا من ثنائك علىٰ شيء من نعمائك، والعموم مأخوذ من التنكير، وهذا بيان لكمال عجز البشر (أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ) أي: أنت الذي أثنيت علىٰ ذاتك ثناء يليق بك، فمن يقدر علىٰ أداء حق ثنائك؟ فالكاف زائدة والخطاب في عائد الموصول بملاحظة المعنىٰ، ويحتمل أن الكاف بمعنىٰ علىٰ والعائد محذوف؛ أي: أنت ثابت علىٰ أوصاف أثنيت بها علىٰ نفسك والجملة علىٰ الوجهين في محل التعليل، وفيه إطلاق النفس عليه تعالىٰ بلا مشاكلة، وقيل: (أَنْتَ) تأكيد للمجرور في (عَلَيْكَ) فهو من استعارة المرفوع المنفصل موضع المجرور المتصل؛ إذ لا منفصل في المجرور وما مصدرية، والكاف بمعنىٰ مثل صفة ثناء.

(٧٥٣) (١/ ٩٧)

قوله: (أُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (يَعْجَبُ) قيل: العجب وأمثاله مما هو من قبيل الانفعال إذا نسب إلىٰ اللَّه تعالىٰ يراد به غايته، فغاية العجب استعظامه، فالمعنىٰ: أن ذلك العبد لعظيم عنده تعالىٰ، وقيل: بل المراد بالعجب

التعجيب، وقيل: بل العجب صفة سمعية يلزم إثباتها مع نفي التشبيه، وكمال التنزيه وهو التحقيق، واللَّه ولي التوفيق.

(٧٥٤) (١/ ٩٧)

قوله: (عَلَىٰ بَيْنِ يَدَيْهَا) أي: علىٰ المشي بين يديها (أَنْ يُحْرِجَا) من أحرج بحاء مهملة ثم جيم؛ أي: أن يضيّقا الطريق علىٰ الناس، ولا يخفىٰ أن هذا وإن كان موقوفًا لكن مثله لا يقال من قبل الرأي، فله حكم الرفع؛ فالحديث حجة لعلمائنا الحنفية القائلين بأن المشي خلف الجنازة أفضل، ورجاله ثقات.

(٧٥٥) (١/ ٩٧)

قوله: (حُلَّةً سِيَرَاءَ) بكسر سين وفتح ياء ممدودة.

(٧٥٦) (١/ ٩٧)

قوله: (إِنَّكَ كَذَا وَكَذَا) أي: مخالف لأمر الخليفة غير مطيع له.

(٧٥٨) (١/ ٩٧)

قوله: (لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ) أي: لا يكون مؤمنًا ولا يتم إيمانه (بِالْقَدَرِ) بفتحتين، وقد يسكن الثاني، وفيه أن نافي القدر يخاف عليه.

(٧٥٩) (١/ ٩٧)

قوله: (فقال: إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا) كأنه زعم أن أمره ﷺ بذلك لاعتقاده أنه مات مؤمنًا (اغْتَسِلْ) إما لأنه غسله، وقد جاء أن من غَسَّلَ الميت ينبغي له أن يغتسل[1]، أو لأن أبا طالب مات كافرًا وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] فمن قام بأمرهم ينبغي له الاغتسال.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٤٦٣).

(٧٦٠) (١/ ٩٧-٩٨)

قوله: (فَفَرَّقْتُ بَيْنَهُمَا) من التفريق؛ أي: بعت أحدهما من واحد والآخر من غيره (أَدْرِكْهُمَا) فيه أن البيع المكروه يجوز لأحدهما فسخه وإن لم يرض الآخر، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦١) (١/ ٩٨)

قوله: (كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ) أي: علىٰ حالة الصلاة المكتوبة.

(٧٦٢) (١/ ٩٨)

قوله: (يُوقِظُ أَهْلَهُ) أي: يحثهم علىٰ المبالغة في العبادة.

(٧٦٣) (١/ ٩٨)

قوله: (أُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول (نُصِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (بِالرُّعْبِ) بضم فسكون أو بضمتين؛ أي: بقذفه من الله في قلوب الأعداء، بلا أسباب ظاهرية وآلات عادية له؛ بل بضدها فإنه ﷺ كثيرًا ما يربط الحجر ببطنه من الجوع ولا يوقد النار في بيوته، ومع هذه الحال كانت الكفرة في خوف شديد من بأسه ﷺ مع ما عندهم من المتاع والآلات، فلا يرد أن الناس يخافون من الجبابرة (أَحْمَدَ) دلالة علىٰ أنه رئيس الحامدين، ولذلك خص بلواء الحمد يوم القيامة ﷺ (طَهُورًا) بفتح الطاء، والمراد أن الأرض ما دامت علىٰ حالها الأصلية فهي كذلك، وإلا فقد تخرج بالنجاسة عن ذلك، والحديث لا ينفي ذلك (أمتي) يدل علىٰ أن خطاب كنتم في قوله تعالىٰ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] لتمام الأمة لا الصحابة بخصوصهم، وفي «المجمع»[(١)]: فيه عبد الله بن محمد، وهو سيء الحفظ، وكان أحمد وغيره يحتجون بحديثه؛ فالحديث حسن. قلت: والمتن معلوم بالصحة من وجوه أخر.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٨٨).

(٧٦٥) (١/ ٩٨)

قوله: (مُحْمَرًّا لَوْنُهُ) بتشديد الراء من أحمرَّ إذا صار أحمرَ (غَيْرُ ذَلِكَ) أي: غير الدجال لبعده وقرب غيره.

(٧٦٦) (١/ ٩٨)

(أَفَلَا نحمل فلانًا) كناية عن ذكر من الحمار وأنثىٰ من الفرس، وفيه أن هذه الكناية لا تختص بذي العقل (الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) أي: أحكام الشريعة أو ما هو الأولىٰ بالحكمة أو هو مُنَزَّل منزلة اللازم أي: من ليسوا من أهل المعرفة أصلاً قيل: سبب الكراهة استبدال الأدنىٰ بالذي هو خير، واستدل علىٰ جواز اتخاذ البغال بركوب رسول اللَّه ﷺ عليها، وبامتنان اللَّه تعالىٰ علىٰ الناس بها بقوله: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ﴾ [النحل: ٨] أجيب بجواز أن تكون البغال كالصور؛ فإن عملها حرام واستعمالها في الفرش مباح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٨) (١/ ٩٨)

قوله: (هَذَا الْمَنْحَرُ) التعريف لإفادة ظهور كونه منخرًا لا لإفادة الحصر.

(٧٦٩) (١/ ٩٨)

قوله: (بَلْ هُوَ مُحَسِّنٌ) ضبط اسم فاعل من التحسين (شَبَّرُ) ضبط بتشديد الباء والأنسب في الوزن التخفيف، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير هانئ؛ وهو ثقة.

(٧٧٠) (١/ ٩٨-٩٩)

قوله: (ابنة أَخِي) أي: بالمؤاخاة لا بالنسب (أَمَّا أَنْتَ . . .) إلخ، قاله تطيبًا لخواطرهم (وَخُلُقِي) بضمتين (أَلَا تَزَوَّجُهَا) بحذف إحدىٰ التاءين.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٠٢).

(٧٧٢) (١/ ٩٩)

قوله: (يُسَبِّحُ) من التسبيح؛ أي: يصلي نافلة.

(٧٤٤) (١/ ٩٩)

قوله: (مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَىٰ الرَّأْسِ) بدل من الحسن.

(٧٧٥) (١/ ٩٩)

قوله: (مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ) من التثنية.

(٧٧٦) (١/ ٩٩)

قوله: (لَا تَعْلُوَنِي اسْتِي) يريد أنه لا يسجد لما فيه من ارتفاع العجز علىٰ الرأس، وهذا يدل علىٰ أنه ما كان يسجد للصنم مثل السجود المعهود في الصلاة (لَا أَعْتَرِفُ) أي: لا أقول (سَبْعًا) يحتمل أن المراد سبع ليال، لكن رواية ابن ماجه[(١)] تدل علىٰ أنها سبع سنين، ولفظها: صليت قبل الناس سبع سنين، ولعله أراد به أنه أسلم صغيرًا وصلىٰ في سن الصغير، وكل من أسلم من معاصريه ما أسلم في سنه، بل أول ما تأخر معاصروه عن سنه سبع سنين فصار كأنه صلىٰ قبلهم سبع سنين وهم تأخروا عنه بهذا القدر، ولم يرد أنه كان سبع سنين مؤمنًا مصليًا، ولم يكن غيره في هذه المدة مؤمنًا أو مصليًا ثم آمنوا أو صلوا، ويحتمل أنه قاله علىٰ حسب ما اطلع عليه، وفيه بعد لا يخفىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد، وأبو يعلىٰ باختصار، والبزار، والطبراني[(٣)] في «الأوسط» وإسناده حسن.

(٧٧٧) (١/ ٩٩)

قوله: (رِزًّا) بكسر المهملة وتشديد المعجمة؛ أي: قرقرة.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٢٠). (٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٢٥).
(٣) «المعجم الأوسط» (٧/ ٢٥٣ رقم ٧٤٢٧).

(٧٧٨) (١/ ٩٩)

قوله : (يَسْمُرُ) كينصر (وَأَنَا أَرْمَدُ الْعَيْنِ) الرمد - بفتحتين -: هيجان العين (فَتَفَلَ) أي: بصق (فَتَشَرَّفَ) وفي «ابن ماجه» «فشوف» أي: انتظر، وفي «المجمع»[1] : رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو سيء الحفظ، انتهىٰ. قلت: والحديث في «ابن ماجه»[2].

(٧٨١) (١/ ١٠٠)

قوله : (أَمَرَنِي أَنْ أَمْسَحَ) أي: أذن لي ورخص.

(٧٨٢) (١/ ١٠٠)

قوله : (مُعَلَّقَةً) بسيفه؛ أي: كانت معلقة بسيفه (بَكَرَاتُهُ) في «القاموس»: الحلق في حلية السيف.

(٧٨٣) (١/ ١٠٠)

قوله : (بِقُدَيْدٍ) بالتصغير: موضع بين الحرمين (حَجَلاً) بفتحتين: طائر معروف جمع حجلة (عُرَاقًا) كغراب؛ أي: ماءً له (فَمَا بَأْسٌ) أي: إن أكلناه (مَنْ يَقُولُ فِي هَذَا) أي: من يتكلم في هذا أنه لا يجوز (يَحُتُّ) بتشديد التاء: من حته فركه وقشره (الْخَبَطَ) بفتحتين: ورق يجعل علفًا للإبل (فَغَضِبَ عَلِيٌّ وَقَالَ) أي: حاصله: أنه كما حرم ما اصطاده المحرم أو أمر به، كذلك ما صيد لأجله، ولذلك رد رسول اللَّه ﷺ لحم حمار وحش؛ لكونه صيد له، وهذا كذلك قد صيد لعثمان وجماعته، وهذا مما أخذ به الجمهور، وأخذ قوم بما قال به عثمان، وهذا الحديث من أقوىٰ الحجج عليهم (فَثَنَىٰ) بخفة نون؛ أي: صرف.

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٦٦).
(٢) «سنن ابن ماجه» (١١٧).

(٧٨٤) (١/ ١٠٠)

قوله: (مُلَطِّخٌ) اسم فاعل من لطَّخ بالتشديد (أُذْكُرِ اللَّهَ) ضبط من التذكير.

(٧٨٧) (١/ ١٠١)

قوله: (فَسُكِبَ) علىٰ بناء المفعول (غُسْلٌ) بضم فسكون اسم لما يغتسل به (أنه كان) أي: أن عليًا كان... إلخ، وفي إسناده: مقسم وهو صدوق، وكان يرسل وبقيتهم ثقات.

(٧٨٨) (١/ ١٠١)

قوله: (كَيَّتَانِ) أي: هما كيتان من النار، قيل: وتوصيفه بأنه من أهل الصُفَّة إشارة إلىٰ أن الحكم المذكور معلل به؛ أي: انتسابه إلىٰ الفقراء الزاهدين مع وجود المال دعوىٰ كاذبة يستحق العقاب بها، وإلا فقد كان كثير من الصحابة يقتنون الأموال وما عابهم أحد.

(٧٩٠) (١/ ١٠١)

قوله: (النَّاسُ تَبَعٌ) بفتحتين والجملة مفعول، سمعت بتأويل هذا الكلام قال السيوطي: وهو من باب التنازع، وقد أعمل الأول[١] وأضمر في الثاني المفعول. قلت: وكذا الجار والمجرور؛ أعني من رسول اللَّه ﷺ متعلق بالفعلين علىٰ التنازع والمراد أن الرئاسة لقريش.

(٧٩٢) (١/ ١٠١)

قوله: (عَلَىٰ الْمَنَامَةِ) في «القاموس» المنام والمنامة موضع المنوم، وفي «المجمع»[٢]: المنامة هاهنا الدكان التي ينام عليها، وفي غير هذا القطيفة. **قوله**: (بَكِيء) بفتح فكسر فياء ساكنة فهمزة وقد تقلب ياء فتشدد؛ أي: قليل

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٦٨).

اللبن من صفات الإناث، فلذلك تركت التاء ويجيء مع التاء أيضًا (فَنَحَّاهُ) بالتشديد؛ أي: بعده (كَأَنَّهُ) أي: المستسقي (ثُمَّ قَالَ: إِنِّي . . .) إلخ، هذا يؤيد ما قلنا في وجه أن عثمان رفيق له ﷺ في الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم، والنظر في رجال السند يقتضي أنه حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٣) (١/ ١٠١)

قوله: (كَأَنَّهُ فِلْقُ جَفْنَةٍ) بكسر الفاء، وقد تفتح وسكون اللام: طرفها، في «المجمع»(١): فيه حديج بن معاوية؛ وثقه أحمد وغيره، وفيه كلام.

(٧٩٥) (١/ ١٠١)

(إِنْ أَشْرَبْ قَائِمًا . . .) إلخ؛ أي: فالنهي للتنزيه، وفي «المجمع»(٢): فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٩٦) (١/ ١٠١)

قوله: (أَزْهَرَ اللَّوْنِ) أي: أنوره (فِي صُعُدٍ) بفتحتين نقيض صبب.

(٧٩٧) (١/ ١٠٢)

قوله: (فِي الرَّحَبَةِ) بفتح فسكون (وَتَمَسَّحَ) كان - رضي اللَّه عنه - يقصر أحيانًا علىٰ مسح بعض الأعضاء في الوضوء بلا حدث، حتىٰ ظن بعض الأغبياء أن المشروع في الرجلين هو المسح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٠) (١/ ١٠٢)

قوله: (مَا فَعَلَ الْغُلَامَانِ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما حالهما وأي شيء حصل لهما (رُدَّهُ) بين هذه الرواية والرواية السابقة نوع مخالفة، وهذه الرواية هي الموافقة لرواية الترمذي(٣).

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٧٦).
(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٥).
(٣) «سنن الترمذي» (١٢٨٤).

(٨٠٢) (١/ ١٠٢)

قوله: (ثَقُلَ مِنْهُ) في «القاموس» ثَقِلَ كفَرِحَ: اشتد مرضه، وفيه ثَقُلَ كعَنُبَ ضد الخفة، واللفظ هاهنا يحتمل الوجهين (مَا يُقِيمُكَ) أي: لا تقم في هذه المواضع؛ بل ارتحل إلىٰ المدينة وكأنه كان خارج المدينة قبل أن يكون أميرًا (أُؤَمَّرَ) علىٰ بناء المفعول من التأمير (يَعْنِي: هَامَتَهُ) بتخفيف الميم؛ أي: الرأس (يَوْمَ صِفِّينَ) كسكين، في «المجمع»[1]: رواه البزار وأحمد بنحوه، ورجاله موثقون.

(٨٠٣) (١/ ١٠٢-١٠٣)

قوله: (وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) سيذكر المصنف معناه، وقيل: أي: أنه لا يضاف إليك بانفراده تأدبًا؛ فلا يقال: خالق الشر، وقيل: إن الشر لا يصعد إليك، وقيل: إن الشر ليس شرًّا بالنسبة إليك (أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ) أي: بك وجودي وإليك أمري.

(٨٠٧) (١/ ١٠٣)

قوله: (ثُمَّ لَا تُحْدِثْ) من الإحداث؛ أي: لا تفعل.

(٨٠٨) (١/ ١٠٣)

قوله: (يُسَمَّوْنَ) علىٰ بناء المفعول، وفي سنده: يحيىٰ وشيخه كثير؛ ضعيفان.

(٨١٠) (١/ ١٠٣)

قوله: (الْمُفَتَّنَ) اسم مفعول من التفتين.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٣٧) قال: رواه أحمد وفيه عبد اللّٰه بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات.

(٨١١) (١/ ١٠٣)

قوله: (اسْتِحْيَاءً) متعلق بـ (أَمَرْتُ).

(٨١٤) (١/ ١٠٤)

قوله: (قُدَيْدًا) بالتصغير (بِالْحَجَلِ) بفتحتين (شَائِلَةً) رافعة بسبب الطبخ، (وهو يضْفِز) بالزاي المعجمة ضبط كيضرب، يقال: ضفزت البعير إذا علفته الضفائز، وهي اللقم الكبار الواحدة ضفيزة (والخَبَط) بفتحتين (وَتَتْمِيرِ) التتمير تقطيع اللحم صغارًا كالتمر وتجفيفه وتنشيفه (خَبَّثْتَ) من التخبيث.

(٨١٨) (١/ ١٠٤)

قوله: (يُودَىٰ) علىٰ بناء المفعول من الدية.

(٨٢٠) (١/ ١٠٤)

قوله: (يُحَنِّسَ) ضبط بضم ياء وفتح حاء مهملة وكسر نون مشددة، في «المجمع»[1]: فيه حجاج بن أرطاة؛ وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. قلت: والحديث قد سبق في مسند عثمان بسياق آخر.

(٨٢١) (١/ ١٠٤)

قوله: (أَطْنَابَ الْفُسْطَاطِ) هو مثلثة الفاء وسكون مهملة وبطاءين مهملتين وبإبدالهما بمثناة فوق، وبإبدال أوليهما، وبإدغامهما في السين فهي اثنا عشر لغة، وقد جاء فسطاس بالوجوه الثلاثة فصارت خمسة عشر: خباء من شعر أو غيره.

(٨٢٢) (١/ ١٠٤)

قوله: (قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ) بكسر الحاء؛ أي: قبل أن تجب بحول الحول.

---

(١) (٤/ ٦٤٨) قال: فيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

(٨٢٦) (١/ ١٠٥)

قوله: (الْقَرْنُ) بفتح فسكون (الْعَرَجُ) بفتحتين (الْمَنْسَكَ) المذبح.

(٨٢٧) (١/ ١٠٥)

قوله: (تَنَازَعَ أبو عبد الرحمن)؛ لأنه كان يقول: بأن عثمان أفضل، وحبان كان يقول: إن عليًا أفضل (مَا الَّذِي جَرَّأَ) بتشديد الراء بعدها همزة؛ أي: جعله جريئًا علىٰ سفك الدماء وقتال المسلمين، يريد أنه بدري، وقد سمع فضلهم، وأنهم مغفور لهم؛ فاغتر بذلك علىٰ المعاصي فكيف يكون أفضل، وهذا قلة أدب منه (فَاغْرَوْرَقَتْ) افعوعل من الغرق؛ أي: دمعت.

(٨٢٨) (١/ ١٠٥)

قوله: (آنَتْ) كحانت لفظًا ومعنىٰ، أو هو من الإتيان؛ أي: حضرت، والمراد: حضور أول الوقت المستحب؛ لأنه جاء ندب التأخير في بعض الأحيان مثل: «**أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ**». (وَالْأَيِّمُ) بفتح فتشديد ياء مكسورة: الغير المتزوج من الرجال والنساء، والمراد هاهنا: المرأة لما في بعض الروايات إذا وجدت لها كفؤًا، والكفؤ: المثل.

(٨٣٢) (١/ ١٠٥-١٠٦)

قوله: (يُنَاجِيهِ) من المناجاة (كَمَا عُلِّمْتُمْ) علىٰ بناء المفعول من التعليم، ويحتمل بناء الفاعل من العلم.

(٨٣٣) (١/ ١٠٦)

قوله: (أَبُو بَكْرٍ) أي: هو أبو بكر.

(٨٣٤) (١/ ١٠٦)

قوله: (قَالَ لاَ) صريح في أن أبا بكر أفضل منه (وَمَا نُبْعِدُ) من الإبعاد (أَنَّ السَّكِينَةَ) أي: ما ينبغي أن تسكن إليه النفوس من الحق الذي ألهمه اللَّه وألقي

علىٰ لسانه من خزائن الغيب. (تَنْطِقُ) أي: تجري، وقيل: هي ملك، والمقصود أنه كان ينطق بالحق بإلهام من اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٥) (١/ ١٠٦)

قوله: (آخَرُ ثَالِثٌ) ظاهر السوق، يدل علىٰ أنه كان يرىٰ الثالث نفسه، والظاهر أن الجزم بمثله لا يكون إلا بسماع، وقد قال به بعض أهل السنة، نعم. جمهورهم علىٰ أن عثمان أفضل، وأن المسألة ظنية فيمكن أن يكون الحق خلاف ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٨) (١/ ١٠٦-١٠٧)

قوله: (لَقَدْ سَنَوْت) كدعوت، من سنا يسنو إذا استقىٰ (حَتَّىٰ مَجَلَتْ) مجل كنصر وعلم؛ أي: ارتفع جلدها وحصل فيها ما يشبه القبة، وفيه ماء قليل يحدث عند تناول العمل الصعب. (أَيْ بُنَيَّةُ) تصغير بنت (فَأَخْدِمْنَا) أي: أعطنا خادمًا. (تَطْوَىٰ بُطُونُهُمْ) من طوي بكسر الواو إذا جاع، و(بُطُونُهُمْ) بالرفع علىٰ الفاعلية. (قَاتَلَكُمُ اللَّهُ) تعجب من شدة حرصهم علىٰ السؤال عن الدقائق.

(٨٣٩) (١/ ١٠٧)

قوله: (جَلَدَ شُرَاحَةَ) في «القاموس»: شُرَاحَة كسراقة: هي همدانية أقرت بالزنا عند عليّ.

(٨٤٠) (١/ ١٠٧)

قوله: (أَحْسَبُ) يريد أنه ظان فيما ذكر أن أحدهما منا، والثاني من بني أسد، وليس بجازم به. (وَجْهًا) أي: موضعًا يتوجهان إليه (عِلْجَانِ) بكسر عين مهملة وسكون لام؛ أي: قويان علىٰ العمل (فَعَالِجَا) أي: جاهدا أو جالدا. (الْمَخْرَجَ) بفتح الميم: الخلاء (حَفْنَةً) بفتح مهملة وسكون فاءٍ بلا

مد: الكف، قيل: لعله مسح[١] بها يده أو موضع البول، وإلا فاستعمال هذا القدر لا يفيد في موضع الغائط، وقيل: مسح بها وجهه ويديه اكتفاءً به عن الوضوء لبيان الجواز.

(٨٤١) (١/ ١٠٧)

قوله: (شَاكِيًا) أي: مريضًا (فَصَبِّرْنِي) من التصبير.

(٨٤٢) (١/ ١٠٧)

قوله: (فَلَا تَدَعُوهُ) أي: فلا تتركوه؛ لكونه سنة.

(٨٤٣) (١/ ١٠٧)

قوله: (أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ) في «المجمع»[٢]: رواه عبد اللَّه، وفيه أبو الحسناء، لا يعرف، روىٰ عنه غير شريك. قلت: والحديث قد رواه أبو داود[٣] وسكت عليه، وقد رواه الترمذي[٤] ولفظه: «كان - أي: عليّ - يضحي بكبشين: أحدهما عن النبي ﷺ والآخر عن نفسه، فقيل له، فقال: أمرني به - يعني: النبي ﷺ - فلا أدعه أبدًا» قال: وهذا حديث غريب[٥] لا نعرفه إلا من حديث شريك، وقد رخص بعض أهل العلم أن يضحىٰ عن الميت، ولم ير بعضهم أن يضحىٰ عنه. وقال عبد اللَّه بن المبارك: أحب إليَّ أن يتصدق عنه ولا يُضحَّىٰ، وإن ضحىٰ فلا يأكل شيئًا ويتصدق بها كلها. وقال ابن العربي: اتفقوا علىٰ أنه يتصدق عنه، والأضحية ضرب من الصدقة؛ لأنها عبادة مالية، وليست كالصلاة والصوم؛ فالصدقة والأضحية سواءٌ في الأجر عن الميت، وإنما لا يأكل منها شيئًا؛ لأن الذابح لم يتقرب بها عن

(١) في «الأصل»: تمسح.
(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢).
(٣) «سنن أبي داود» (٢٧٩٠).
(٤) «سنن الترمذي» (١٤٩٥).
(٥) في نسخة: حسن غريب.

نفسه، وإنما تقرب بها عن غيره، فلم يجز له أن يأكل من حق الغير شيئًا. انتهىٰ. قلت: القياس علىٰ الصدقة لا يخلو عن خفاء؛ لأن الأضحية تحصل بإهراق الدم، ولا يتوقف علىٰ التصدق باللحم هذا، وقد نص علماؤنا علىٰ الجواز؛ ففي «الوَلْوالجية»: رجل ضحىٰ عن الميت جاز إجماعًا، وهل يلزمه التصدق بالكل؟ تكلموا فيه، والمختار أنه لا يلزمه؛ لأن الأجر للميت جارٍ إجماعًا، والملك للمضحي. انتهىٰ. ثم هذا الحديث إن صح يلزم أن يصح كونه وصيًا ولو في الجملة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٥) (١/ ١٠٨)

قوله: (وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا) آوىٰ بالمد أفصح؛ أي: ضمه إلىٰ نفسه وأعانه، أو أعطاه مسكنًا. (مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ) أي: معالمها وحدودها، قيل: أراد حدود الحرم خاصة، وقيل: عام في جميع الأرض، والمراد: معالمها التي يهتدىٰ بها في الطريق، ويروىٰ بفتح التاء علىٰ أنه مفرد، وجمعه: (تُخُم) بضمتين (يَعْنِي: المَنَار) - بفتح الميم -: علم الطريق.

(٨٥٧) (١/ ١٠٨)

قوله: (فَحَجَلَ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم؛ كنصر: هو أن يرفع رِجْلاً ويقف علىٰ الأخرىٰ من الفرح، وقيل: هو مشي المقيد كذا في «النهاية»[1] ويمكن أن يكون بتقديم الخاء المعجمة علىٰ الجيم؛ كفرح أي: بقي ساكنًا عما كان فيه من الاختصام في حضانة بنت حمزة؛ مستحييًا من كثرة ما رأىٰ من اللطف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٩) (١/ ١٠٩)

قوله: (مَنْ نُؤَمِّرُ) من التأمير - بالنون - أي: من نجعله أميرًا علينا بعدك،

---

(١) «النهاية» (١/ ٨٩٩).

فأجاب بأن ذلك مفوض إليكم، فهذا الحديث يدل علىٰ أنه ﷺ ما نص علىٰ خلافة أحد، وفوض الأمر إليهم وثبوت ذلك بالإجماع، ولم يذكر في الحديث عثمان، فقيل في **قوله**: (وَلَا أُرَاكُمْ فَاعِلِينَ) أي: بعد عمر؛ إشارة إلىٰ أنه المتقدم علىٰ عليٍّ - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وقيل: ذكره ﷺ ونسي الراوي، واللَّه تعالىٰ أعلم، كذا قاله العلامة عبد الحق في «شرح المشكاة». قلت: والظاهر أن مقتضىٰ التفويض أن معنىٰ: (وَلَا أُرَاكُمْ فَاعِلِينَ) أي: مع الشيخين؛ لفضلهما لا بعدهما، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقال الطيبي: أشار إلىٰ أنهم فيما لابد منه للإمارة؛ كالحلقة المفرغة لا يدرىٰ أين طرفاها؛ أي: لا يدرىٰ أيهم أكمل. وفي تقديم أبي بكر إشارة إلىٰ تقديمه، وفي توصيف عمر بأنه لا يخاف في اللَّه لومة لائم؛ إشارة إلىٰ أنه إذا شرع في أمر من أمور الدين لا يخاف إنكار منكر؛ بل يمضي فيه كالمسمار المحمي، لا يردعه قول قائل: ولا اعتراض معترض، واللومة للمرة وفيها وفي التنكير مبالغة. انتهىٰ بنوع تصرف في العبارة.

(٨٦٢) (١/ ١٠٩)

قوله: (فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ) وهو ما سيجيء فيه بيانه. عن أبي جحيفة قال: «كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ (وَهُوَ مُسَجًّىٰ) أي: بعد موته - فَجَاءَ عَلِيٌّ فَكَشَفَ الثَّوْبَ . . .» الحديث، وسيجيء لكن الحوالة هاهنا خفية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٣) (١/ ١٠٩)

قوله: (في ذِه) هُوَ اسم إشارة؛ أي: في هذه.

(٨٦٥) (١/ ١٠٩)

قوله: (إِنِّي لَأُسْمِعُ) من الإسماع؛ أي: أقصد إسماعه فقط وأقتصر عليه، ولا أقصد إسماع غيره فاكتفىٰ بالإسرار؛ لأنه يعلم السر وأخفىٰ. **قوله**:

(أُفْزِعُ) في «القاموس»: أفزعه: أخافه كفزعه، والمراد: أطرده وأبعده (الْوَسْنَان) أي: ليقوم إلىٰ الصلاة.

(٨٦٦) (١/ ١٠٩)

قوله: (مِنْ أَنْ أَلْقَاهُ) أي: ألقىٰ اللَّه بعمله، يريد أنه يجب أن يكون عمله مثل عمله، وظاهر السوق يدل علىٰ أنه فضل عمر علىٰ أبي بكر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي إسناده: نجيح؛ ضعيف.

(٨٦٧) (١/ ١٠٩)

قوله: (فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ) يدل علىٰ جواز كشف وجه الميت بعد التكفين، وفي إسناده: سويد بن سعيد، وهو صدوق في نفسه، ولكن عمي فصار يتلقن ما نسي من حديثه، وهذا الحديث هو الذي سبق الإحالة عليه.

(٨٦٨) (١/ ١٠٩)

قوله: (فَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ) بالفاء والضاد والخاء المعجمتين؛ أي: دفقت، والمراد بالماء: المني علىٰ أن تعريفه للعهد بقرينة، وفيه أن المني إذا سال بنفسه من ضعف ولم يدفعه الإنسان؛ فلا غسل عليه. بقي أن روايات الحديث مختلفة؛ ففي بعضها الإطلاق ودلالة التقييد مفهوم الخلاف، فلا دلالة له علىٰ نفي الإطلاق عند من لا يقول بالمفهوم؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٢) (١/ ١١٠)

قوله: (ثُمَّ قَالَ هَذَا) أي: جواز قراءة القرآن لمن ليس بجنب، وفي إسناده: عائذ وهو صدوق رمي بالتشيع، وكذا أبو الغريف، وهو أيضًا صدوق رمي بالتشيع.

(٨٧٣) (١/ ١١٠)

قوله: (حَتَّىٰ أَرَادَ) أي: حتىٰ قارب الرأس أن يقطر مثله: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧].

(٨٧٥) (١/ ١١٠)

قوله: (أي[1] مِنْ السُّنَّةِ) قالوا: هذا اللفظ إذا قاله صحابي يحمل على الرفع؛ إذ لم يكونوا يطلقون السنة إلا على سنته ﷺ لكن في إسناده: عبد الرحمن بن إسحاق؛ قال النووي[2]: متفق على تضعيفه. ونقله ابن الهمام ولم يرده، ويعارضه ما هو أصح منه وأقوى ومنه حديث هُلْب، وسيجيء في «المسند»، والله تعالى أعلم. ثم هذا الحديث من «زوائد عبد الله» لا من أصل «مسند الإمام».

(٨٧٦) (١/ ١١٠)

قوله: (هُنَيَّةً) بالتصغير؛ أي: قدرًا قليلاً.

(٨٧٧) (١/ ١١٠)

قوله: (يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ) قال الطيبي: يريد أن قيام الليل على أصحاب القرآن، والوتر يطلق على جميع صلاة الليل (وِتْرٌ) بكسر الواو أو فتحها؛ أي: فرد في ذاته لا يقبل الانقسام، واحد في صفاته لا شبيه له ولا مثل، واحد في أفعاله فلا معين له، و(يُحِبُّ الْوَتْرَ) أي: يثيب عليه ويقبله من عامله.

(٨٨٢) (١/ ١١١)

قوله: (وَأَنَا حَدَثٌ) بفتحتين؛ أي: حديث السن (لَا أُبْصِرُ) أي: لا أعلم؛ لعدم التجربة.

(٨٨٣) (١/ ١١١)

قوله: (عَنِّي دَيْنِي) أي: يقضيه عني بعدي إن تركت شيئًا منه، ولعل المراد

---

(١) في «الأصل»: إن. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٤/ ١١٥).

بعد الهجرة. (وَمَوَاعِيدِي) أي: يؤدي عني ما وعدت أحدًا إعطاءه من المال (فِي أَهْلِي) أي: في إنفاذ حوائجهم (بَحْرًا) أي: كريمًا واسع العطاء، فمن يقوم مقامك بعدك في ذلك، وفي إسناده: شريك؛ وهو صدوق يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء، ومنهال؛ وهو صدوق ربما وهم، وعباد؛ وهو ضعيف.

(٨٨٧) (١/ ١١١)

قوله: (إِنَّ السَّهَ) بفتح السين وتخفيف الهاء: من أسماء الدبر (وِكَاءُ الْعَيْنِ) بكسر الواو والمد: ما يشد به رأس القربة ونحوها، وفيه قلب، والأصل: (وِكَاءُ السَّهَ الْعَيْنِ) كما رواه أبو داود[1] «**إِنَّ الْعَيْنَ وِكَاءُ السَّهِ**» وهذا ظاهر، والمقصود أن اليقظة للاست كالوكاء للقربة؛ فكما أن القربة ما دامت مربوطة بالوكاء في اختيار صاحبها، كذلك الاست ما دام محفوظًا باليقظة باختيار الصاحب، وكنىٰ بالعين عن اليقظة؛ لأن النائم لا عين له تبصر.

(٨٨٨) (١/ ١١١)

قوله: (لَمَّا قَتَلْتُ مَرْحَبًا) بفتح فسكون ففتح مهملة: ملك يهود خيبر، والحديث يدل علىٰ جواز نقل رأس القتيل، وفي إسناده: حسين بن حسن؛ صدوق يهم ويغلو في التشيع.

(٨٩٢) (١/ ١١١)

قوله: (نَؤُومًا) أي: كثير النوم (فَرَخَّصَ لِي) أي: في النوم قبل العشاء، وعلىٰ هذا فيحمل حديث: «**فَمَنْ نَامَ فَلاَ نَامَتْ عَيْنَاهُ**»[2] وحديث: «كَانَ يَكْرَهُ

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٠٣).

(٢) روي موقوفًا عن عمر ﷺ أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٣٧) (٢٠٣٨)، وابن أبي شيبة (٧١٧٩)، والبيهقي (١/ ٤٤٥).

النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ»[(١)] على النوم بلا ضرورة، أو إذا خيف منه فوت العشاء على أن حديث: «فَمَنْ نَامَ فَلاَ نَامَتْ عَيْنَاهُ» في رفعه نظر، واللّٰه تعالى أعلم. وفي «المجمع»[(٢)]: في إسناده: محمد بن عبد الرحمن؛ وهو ضعيف لسوء حفظه، وفيه مجهول.

(٨٩٥) (١/ ١١٢)

قوله: (وَصَلَّىٰ أَبُو بَكْرٍ) المصلي: تالي السابق (وَثَلَّثَ) من التثليث.

(٨٩٦) (١/ ١١٢)

قوله: (يُسْقَىٰ بِهِمْ الْغَيْثُ) على بناء المفعول، ورفع الغيث. في «المجمع»[(٣)]: رجاله رجال الصحيح غير شريح، وهو ثقة، وقد سمع من المقداد، وهو أقدم من علي.

(٨٩٨) (١/ ١١٢)

قوله: (عَلَىٰ سَرِيرِهِ) قيل: للغسل بعد الموت. قلت: أو للحمل إلى القبر، وهو الأوفق **بقوله:** (قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ) (فَتَكَنَّفَهُ) أحاطه (وَيُصَلُّونَ) أي: يترحمون عليه، ويحتمل على بعد صلاة الجنازة (فَلَمْ يَرُعْنِي) من الروع (مَا خَلَّفْتَ) من التخليف، والخطاب لعمر (مَعَ صَاحِبَيْكَ) أي: مع النبي ﷺ وأبي بكر في المدفن، وقيل: في عالم القدس. **قوله:** (أُكْثِرُ أَنْ أَسْمَعَ) أكثر بالرفع على أنه مبتدأ محذوف الخبر من قبيل أخطب ما يكون الأمير، وبالجملة خبر (كُنْتُ) ولفظ أكثر لا يصلح لوقوعه خبرًا (لكُنْتُ) إذ لا يوصف الشخص بأنه أكثر سماعه (فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ...) إلخ، بتأكيد المرفوع

---

(١) أخرجه: البخاري (٥٤٧) (٥٩٩)، ومسلم (٦٤٧).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٦١).

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٥).

المتصل بالمنفصل؛ ليصح العطف، وهكذا في رواية ابن ماجه[١]، وفي «صحيح البخاري»[٢] بلا تأكيد، ما عدا رواية الأصيلي ففيها بالتأكيد، فزعم ابن مالك أنه حجة علىٰ النحاة في وجوب التأكيد، مع أن الظاهر أنه من تصرفات الرواة كما يدل عليه رواية الكتاب، ورواية ابن ماجه ورواية الأصيلي في «الصحيح» واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم رأيت السيوطي نبه علىٰ ذلك أيضًا.

(٩٠٢) (١/ ١١٢)

قوله: (رَفِيقٌ) أي: يعامل الناس بالرفق واللطف، ويكلفهم بقدر الطاقة (يُحِبُّ الرِّفْقَ) من العبد (وَيُعْطِي عَلَىٰ الرِّفْقِ) من جزيل الثواب (عَلَىٰ الْعُنْفِ) بضم فسكون: ضد الرفق؛ أي: من يدعو الناس إلىٰ الهدىٰ برفق وتلطف خير من الذي يدعو بعنف وشدة، إذا كان المحل يقبل الأمرين، وإلا يتعين ما يقبله المحل، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٩٠٣) (١/ ١١٣)

قوله: (أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)[٣] روي بالتثنية؛ أي: فهو يشارك واضع الحديث، وبالجمع؛ أي: فهو واحد من جملة المعلومين بصفة الكذب؛ إذ لا يقال: الظالم، والفاسق، والكاذب، والصادق إلا لمن اعتاد ذلك واشتهر به، لا من صدر منه ذلك ولو مرة أو مرتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٠٤) (١/ ١١٣)

قوله: (لَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا) كـ«تفرحوا» لفظًا ومعنىٰ؛ أي: فرحًا يؤدي إلىٰ ترك العمل.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٩٨). (٢) «صحيح البخاري» (٣٦٨٥).

(٣) حرفت في «الأصل»: الكابين والمثبت من المسند المطبوع.

(٩٠٥) (١/ ١١٣)

قوله: (أَفِي كُلِّ عَامٍ) أي: أهو مفروض كل سنة، أم في العمر مرة؟ (لَوَجَبَتْ) أي: فريضة الحج، وهذا بظاهره يدل علىٰ أن أمر افتراض الحج كل عام كان مفوضًا إليه، حتىٰ لو قال: (نَعَمْ) لحصل، وليس بمستبعد؛ إذ يجوز أن يأمر اللَّه تعالىٰ بالإطلاق ويفوض أمر التقييد إلىٰ الذي فوض إليه البيان، فهو إن أراد أن يقيده بكل عام يقيده به، وإن أراد أن يبقيه علىٰ إطلاقه حتىٰ يظهر فيها قيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٠٩) (١/ ١١٣)

قوله: (وَإِلَّا صُمَّتَا) بضم فتشديد ميم؛ أي: كُفَّتَا عن السماع.

(٩١٢) (١/ ١١٣)

قوله: (فَلأَنْ) بفتح اللام (أَخِرَّ) بكسر الخاء وتشديد الراء؛ أي: أسقط.

(٩١٤) (١/ ١١٤)

قوله: (تَنَوَّقُ) أصله: (تتنوق) بتاءين؛ أي: تبالغ.

(٩١٥) (١/ ١١٤)

قوله: (أَفَضْتُ) من الإفاضة. وفيه ابن إسحاق؛ مدلس، لكن بيَّن أبو يعلىٰ في «مسنده»[1] سماع ابن إسحاق، قال: حدثني أبان بن صالح، فصح الحديث وللَّه الحمد، كذا في «المجمع»[2].

(٩١٨) (١/ ١١٤)

قوله: (فَغَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ) أي: مسح علىٰ الخفين علىٰ ظهورهما، وقد تقدم تحقيق ذلك.

---

(١) «مسند أبي يعلىٰ» (١/ ٢٧١).
(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥١٠).

(٩٢٠) (١/ ١١٤)

قوله: (مِنْ حُمُوشَةِ سَاقَيْهِ) بحاء مهملة؛ أي: دقتهما (لَرِجْلُ) بفتح اللام وكسر الراء وسكون الجيم، وظاهر الحديث يدل علىٰ وزن الناس بإحداث ثقل الأعمال فيهم، لكن يرد عليه أنه كيف توزن الحسنات مع السيئات مع اتحاد الشخص؟! ويحتمل أن الكلام كناية عن كونه عظيم القدر عند اللّٰه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٩٢١) (١/ ١١٤)

قوله: (فَأَقَامَ) أي: غيره علىٰ الهدىٰ (وَاسْتَقَامَ) بنفسه (بِجِرَانِهِ) بكسر جيم وتخفيف راء: باطن عنق البعير؛ أي: قر واستقام، كالبعير إذا استراح مد عنقه علىٰ الأرض، وقيل: أريد نفي الفتنة فيه.

(٩٢٣) (١/ ١١٤)

قوله: (بِالْجِوَارِ) أي: بشفعة الجار أو بحقوقه.

(٩٣١) (١/ ١١٥)

قوله: (فَحَوِّلِيهَا) من التحويل؛ أي: انقليها إلىٰ المدينة.

(٩٣٦) (١/ ١١٥-١١٦)

قوله: (بِالسُّقْيَا) بضم السين (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو (فِي مُدِّهِمْ) بأن يكفي من لا يكفيه المد في موضع آخر، أو بأن يوفقهم اللّٰه بالتصدق منه، وفي «المجمع»[١]: رواه الطبراني في «الأوسط»[٢] ورجاله رجال الصحيح.

(٩٣٧) (١/ ١١٦)

قوله: (عَضُوضٌ) بفتح العين: من أبنية المبالغة من العض، وهو أخذ

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٥٦).
(٢) «المعجم الأوسط» (٧/ ٥٠ رقم ٦٨١٨).

الشيء بالشدة[(١)]، أي: زمان يعض الناس فيه بعضهم بعضًا، ظلمًا، وقهرًا، وفسادًا، وغلبة، أو بِعَضِّ الناس فيه علىٰ قبيح أفعالهم، وعاداتهم، وأحوالهم، وأموالهم (عَلَىٰ مَا فِي يَدَيْهِ)؛ أي: بخلاف (وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ) بل أمر بالجود بالآية المذكورة. (وَيَنْهَدُ) كينصر (وَيَبَايَعُ)[(٢)] أي: يقوم ويرتفع ويعلو (الْمُضْطَرُّونَ) أي: المكرهون بأن يكره بعضهم بعضًا علىٰ العقد، أو المحتاجون بدين أو مؤنة بأن لا يعاونهم أحد، فيضطرون إلىٰ البيع بما تيسر مع أن اللائق بأخوة الإسلام أن يعاون مثله، ويقرض إلىٰ الميسرة، أو يشتري منه السلعة بقيمتها؛ فإن عقد البيع علىٰ هذا الوجه لا يخلو عن نوع كراهة.

(٩٤٠) (١/١١٦)

قوله: (عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَلِيٍّ) هو حسن بن يسار أبو سعيد البصري، قال الترمذي[(٣)] - بعد ذكره هذا الحديث عن الحسن عن علي -: لا نعرف للحسن سماعًا من علي - أي: فالحديث منقطع - قال: وقد روي هذا الحديث، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، عن علي، عن النبي ﷺ ورواه الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي موقوفًا، ولم يرفعه. **قوله:** (رُفِعَ الْقَلَمُ) كناية عن عدم كتابة الآثام عليهم في هذه الأحوال، وهو لا ينافي ثبوت بعض الأحكام الدنيوية؛ كضمان المتلفات والأخروية؛ كالثواب علىٰ الصلاة وغيرها، وبه اندفع ما يقال: رفع القلم يقتضي سبق وضع؛ ولا وضع علىٰ الصبي أصلاً، وقد يجاب عن هذا الإيراد بالتغليب؛ بأن غلب غير الصبي من النائم والمجنون عليه، فاستعمل الرفع في الكل، ويجاب أيضًا بأن الإنسان

(١) في «الأصل»: بالشره.
(٢) في «الأصل»: ويمنع. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «سنن الترمذي» (١٤٢٣).

مجبول علىٰ حاله يقبل التكليف بالآخرة، فنزل استعداده للتكليف بمنزلة التكليف بالفعل، فكأنه وضع عليه القلم بالفعل ثم رفع عنه، ثم المراد برفع القلم هو أنه تعالىٰ حكم في الأزل بأن يرفع القلم عن كلٍ في وقته إلىٰ الغاية المذكورة بأن يرفع (عَنِ النَّائِمِ حَتَّىٰ يَسْتَيْقِظَ. . .) إلخ، فالحكم أزلي، فلذا ذكر بصيغة المضي، وأما الرفع فيكون لكلٍ في وقته فلذلك صح جعل «حتىٰ يستيقظ» غاية له فقط ما قيل إن الرفع ماض فيكون «يستيقظ» جعل المستقبل غاية له. (وَعَنْ الْمُصَابِ) أي: المجنون؛ كما في رواية (يُكْشَفَ)[1] علىٰ بناء المفعول؛ أي: يزال، ثم لا يخفىٰ أن هذه الأحوال الثلاثة قد تجتمع، وقد يعقب بعضها بعضًا بأن استيقظ النائم أو بلغ الصبي مجنونًا، فربما يتوهم أنه ما انتهىٰ رفع القلم في هذه الصورة إلىٰ هذه الغايات، لكنه توهم باطل؛ لأن المراد أن الرفع لكل واحد من هذه الأحوال ينتهي إلىٰ غايته؛ فالرفع لأجل النوم ينتهي إلىٰ الاستيقاظ؛ فلا ينافيه ثبوت الرفع لأجل الجنون بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤٣) (١/ ١١٦)

قوله: (وَمَسَحَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَدَمَيْهِ) وبهذا تبين أن ما جاء من مسح القدمين محمول علىٰ الوضوء بلا حدث، وبه ظهر التوفيق بين القراءتين أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤٤) (١/ ١١٦)

قوله: (عَظِيمَ الْهَامَةِ) بتخفيف الميم؛ أي: الرأس. (رَجِلَهُ) بفتح فكسر؛ أي: لم يكن شعره ﷺ شديد الجعودة، ولا شديد السبوطة؛ بل بينهما.

(١) «مسند أحمد» (١/ ١١٦).

(٩٤٨) (١/١١٧)

قوله: (عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ) ضبط بضم ميم وتشديد راء مكسورة، وفي «المجمع»(١): رجاله رجال الصحيح، غير حارثة بن مضرب؛ وهو ثقة. **قوله:** (فَاجْتَوَيْنَا) أي: فوجدناها غير موافقة لطباعنا، وكرهنا المقام بها، يقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه (وَعْكٌ) بفتح فسكون؛ أي: الحمىٰ (يَتَخَبَّرُ) أن يسأل عن الأخبار ليعرفها (فَسَبَقْنَا) بسكون القاف (الْمُشْرِكِينَ) هكذا في النسخة المصلحة، و«الترتيب» وهو الموافق لما بعده، لكنه مخالف للمشهور أن المشركين سبقوا المسلمين إلىٰ الماء، وفي «المجمع»(٢) «فَسَبَقَنَا الْمُشْرِكُونَ» بالرفع، وهو الموافق للمشهور، إلا أنه لا يساعده ما بعده (فَجَهَدَ) كمنع؛ أي: اجتهد وجد (مِنْ الْجُزُرِ) جمع جزور (لِمِائَةٍ وَتَبَعَهَا) بفتحتين؛ أي: اتباع المائة. (طَشٌّ) بفتح فتشديد: المطر الضعيف (وَالْحَجَفِ) بتقديم مهملة مفتوحة علىٰ جيم مفتوحة، الواحدة: حجفة، وهي الترس (إِنْ تُهْلِكْ) من الإهلاك أو الهلاك (هَذِهِ الفِئَة) بالنصب علىٰ الأول، وبالرفع علىٰ الثاني (لَا تُعْبَدْ) علىٰ بناء المفعول (الصَّلَاةَ) بالنصب أي: احْضروا، أو بالرفع؛ أي: حَضَرَتْ (وَحَرَّضَ) من التحريض (الضِّلَعِ) بكسر ضاد معجمة وفتح لام. (الْجُبَيْل) المتفرد، وقال أبو نصر: الجبل: الذليل المستدق (أَقْرَبَهُمْ) أقرب المسلمين (مَنْ صَاحِبُ) (مَنْ) استفهامية، والتقدير: لا يناله من صاحب الجمل. (مُسْتَمِيتِينَ) المستميت كالمستقيم: هو الشجاع الطالب للموت، وفي «النهاية»: هو الذي يقاتل علىٰ الموت (اعْصِبُوهَا) أمر من (عَصَبَ) كضرب، وفي «النهاية»: الضمير للسبة التي تلحقهم بترك الحرب والجنوح إلىٰ الصلح، أضمرت اعتمادًا علىٰ فهم المخاطبين؛ أي: انسبوا هذه الذميمة إليَّ (جَبُنَ) ككرم. (لَأَعْضَضْتُهُ) من أعضه الشيء جعله يعضه،

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/٩٨).

(٢) «المجمع» (٦/٩٧).

والمفعول الثاني محذوف بقرينة المقام، ترك تهجينًا لذكره؛ أي: هن أبيه أو نحوه. (رِئَتُكَ) الرئة: موضع النفس من الحيوان، تنتفخ عند الخوف و(الرُّعْب) بضم فسكون أو ضمتين: الخوف (تُعَيِّرُ) من التعيير (يَا مُصَفِّرَ اسْتِهِ) اسم فاعل من صفر بالتشديد: إذا أصبغه بالصفرة، و(الاست) معلوم، قيل: رماه بالأُبنة، وأنه كان يزعفر استه، وقيل: كلمة تقال للمتنعم المترف الذي لم يجرب الشدائد، وقيل: أراد: يا ضراط نفسه، من الصفير وهو الصوت بالفم والشفتين، كأنه قال: يا ضراط، نسبة إلىٰ الجبن، وقيل: كأن به برص فكان يردعه بالزعفران. قلت: في «الصحاح»: قولهم في الشتم: فلان مصفر استه، هو من الصفير لا من الصفر؛ أي: ضراط. ووافقه صاحب «القاموس». (وَجُرِحَ) علىٰ بناء المفعول من الجرح (أَجْلَحُ) هو بجيم ثم حاء مهملة: هو من الناس من انحسر الشعر عن جانبي جبهته.

(٩٤٩) (١١٨/١)

قوله: (أَمَرَنَا) أي: رخص لنا وأذن لنا وأباح، وفي الحديث اختصار، وقد سبق بلفظ أتم من هذا اللفظ.

(٩٥٠) (١١٨/١)

قوله: (أَلَيْسَ اللَّهُ أَوْلَىٰ) هكذا في هذه الرواية، والمشهور: «**أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ**»[١] ونحو ذلك.

(٩٥٤) (١١٨/١)

قوله: (إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي) أي: فإنه خصني به من حيث الكتابة، وإلا فهو عام أيضًا.

---

(١) روي من أوجه عن ابن ماجه (١١٦)، وأحمد (١/ ١١٩) (٤/ ٣٧٢) (٥/ ٣٤٧)، والحاكم (٣/ ١١٩)، والطبراني (١/ ٤٢٨) وغيرهم.

(٩٥٦) (١١٨/١)

قوله: (حَتَّىٰ يَشِبَّ) بكسر الشين وتشديد الباء؛ أي: يحتلم ويبلغ، كما جاءت به الرواية.

(٩٥٨) (١١٨/١-١١٩)

قوله: (فَأَطَرْتُهَا) من الإطارة؛ أي: قسمتها (خُمُرًا) بضمتين: جمع خمار: رأس المرأة.

(٩٥٩) (١١٩/١)

قوله: (قَدْ تَفَشَّغَ) بفاء وشين معجمة وغين معجمة؛ أي: ظهر وكثر وانتشر (أَفَشَيْءٌ) هو بيان التفشغ، ومفعوله مقدر؛ أي: أفشي في الناس عهدًا عَهِدَه.. إلخ (مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا) الحرة- بفتح فتشديد-: الحجارة السود، وللمدينة المنورة حرتان (وَحِمَاهَا) أي: حرام حماها كله، وحماها: ما يحميها من الصيد وغيره (وَلَا يُنَفَّرُ) من التنفير (أَشَارَ بِهَا) أي: رفع صوته بالتعريف بها (تَتَكَافَأُ) بهمزة في آخره؛ أي: تتساوىٰ، فيُقْتَل الشريف بالوضيع (وَيَسْعَىٰ) أي: ذمتهم في يد أقلهم عددًا [1]، وهو الواحد أو أسفلهم رتبة، وهو العبد يمشي به يعقده لمن يرىٰ من الكفرة؛ فإذا عقد حصل له الذمة من الكل (يَدٌ) أي: اللائق بحالهم أن يكونوا كَيَدٍ واحدة في التعاون والتعاضد علىٰ الأعداء، فكما لا يمكن لليد الواحد التحرك إلىٰ جهتين؛ فكذا اللائق بشأن المؤمنين (بِكَافِرٍ) ظاهره العموم ومن لا يقول به يخصه بغير الذمي (ذُو عَهْدٍ) أي: ذو أمان وذمة.

(٩٦٠) (١١٩/١)

قوله: (وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي) أي: تمام الجسد الذي حملته القدم.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٩٦١) (١/ ١١٩)

قوله: (لَمَّا قَامَ) بتشديد الميم؛ أي: إلا قام، وفي «المجمع»[١]: رواه أبو يعلىٰ، ورجاله وثِّقوا، وعبد اللَّه. انتهىٰ. أشار إلىٰ أنه من «زوائد عبد اللَّه» وفي رجال عبد اللَّه كلام؛ فإن يونس لين، وشيخه يزيد ضعيف.

(٩٦٣) (١/ ١١٩)

قوله: (إِسْمَاعِيلُ بْنُ سُمَيْعٍ) ضبط سُمَيْع بالتصغير. **قوله**: (وَالْحِلَقِ) بكسر حاء وفتح لام، والمراد: الخواتيم (الذَّهَبِ) بيان (عَلَيَّ) بالتشديد.

(٩٦٥) (١/ ١٢٠)

قوله: (قَالَ عَلِيٌّ: أَشْهَدُ . . .) إلخ، في «المجمع»[٢]: فيه أبو سعيد، لم أجد من ذكره

(٩٦٧) (١/ ١٢٠)

قوله: (مَوْلَىٰ أُمِّ صُبَيَّةَ) بالتصغير. **قوله**: (فَإِنَّهُ إِذَا مَضَىٰ) يدل علىٰ خروج الغاية بأن تقع الصلاة في أول الثلث الثاني مثلاً؛ لإدراك هذه الفضيلة. (هَبَطَ اللَّهُ) أي: نزل نزولاً يليق به، وبالجملة فحقيقة النزول تفوض إلىٰ علمه تعالىٰ[٣]، والقدر المقصود بالأفهام يعرفه كل أحد، وهو أن ذلك الوقت وقت قرب الرحمة إلىٰ العباد، فلا ينبغي لهم إضاعته بالغفلة، ثم وقت النزول في هذا الحديث هو أول الثلث الثاني، وقد جاء كذلك في حديث أبي سعيد، كما في «مسلم»، وبعض روايات أبي هريرة في «مسلم»[٤] وفي بعضها: الثلث الثالث، وفي بعضها: النصف، ولكن سوق هذه الرواية لا يقبل التأويل

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٣١).
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٩٣).
(٣) بل هو نزول يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، لا كما تنزل الأشياء.
(٤) «صحيح مسلم» (٧٥٨/ ١٦٨-١٧٢).

والتخطئة، فهو يريد رواية النزول بعد الثلث الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَيَقُولَ قَائِلٌ) عطف علىٰ (هَبَطَ) لا علىٰ (حَتَّىٰ يَطْلُعَ الْفَجْرُ) والظاهر أن القائل غيره تعالىٰ[١]، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يُعْطِي) علىٰ بناء المفعول (يَسْتَشْفِي) علىٰ بناء الفاعل.

(٩٦٩) (١/ ١٢٠)

قوله: (أَمَّا كَالْفَرِيضَةِ) أي: أما كونها كالفريضة.

(٩٧٢) (١/ ١٢٠)

قوله: (إِذَا عَطَسَ) بفتح الطاء (وَلْيَقُلْ مَنْ حَوْلَهُ) أي: إذا قال: الحمد للَّه.

(٩٧٥) (١/ ١٢٠-١٢١)

قوله: (بَكَرًا) بفتحتين الغداة، ويقال له: البُكْرة - بضم فسكون.

(٩٧٨) (١/ ١٢١)

قوله: (لِشُرَاحَةَ) كسراقة (ثُمَّ يُتْبِعُ) من اتبع مخففًا.

(٩٧٩) (١/ ١٢١)

قوله: (هَدْيَهُ) أي: جمله الذي جعله هديًا للكعبة، وفي «المجمع»[٢]: فيه محمد بن عبيد اللَّه بن أبي رافع؛ وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

(٩٨١) (١/ ١٢١)

قوله: (مَيَاثِرِ الْأُرْجُوَانِ) بضم همزة وجيم بينهما راء ساكنة: ورد أحمر معروف (وَكِفَافِ الدِّيبَاجِ) بكسر الكاف؛ أي: أطراف الثوب من الحرير.

---

(١) سبحان اللَّه؛ فهل يقول أحد غير اللَّه: «هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ»؟!! فلو قاله أحد من خلق اللَّه لكفر، فهذا تأويل باطل أفضىٰ إلىٰ لازم باطل.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥١٤).

(٩٨٥) (١/ ١٢٢)

قوله: (الَّذِي هُوَ أَهْدَىٰ) أي: فظنوا بذلك الحديث الظن الذي هو أهدىٰ؛ أي: أهدىٰ الظنون، وهو أن ذلك الحديث صدق حق (أَهْيَأ) هو بياء وهمزة، ويجوز قلبها ألفًا للازدواج، ومعناه: أحسن هيئة، وفي رواية ابن ماجه[١]: (أَهْنَأ) بنون وهمزة، ومعناه: أوفق وأليق (أَتْقَىٰ) اسم تفضيل من الاتقاء علىٰ الشذوذ؛ لأن القياس بناء اسم التفضيل من الثلاثي المجرد، وهو مبني علىٰ أن التاء حرف أصلي، ومثله تمكن من الكاف مع كون الميم زائدة.

(٩٨٦) (١/ ١٢٢)

قوله: (الَّذِي أَهْيَأُهُ) هو مصدر بتقدير الموصوف وضمير (أَهْيَأُهُ) لذلك الموصوف المقدر، ولابد من تقدير المبتدأ العائد علىٰ الموصول؛ كما في رواية ابن ماجه[١]، والتقدير: الظن الذي هو أهيأ الظن.

(٩٨٧) (١/ ١٢٢)

قوله: (أَهْيَأُهُ) الضمير لمصدر ظنوا.

(٩٨٩) (١/ ١٢٢)

قوله: (وَتَوْرٍ). إناء، **قوله**: (قال لنا أبو عبد الرحمن): هو عبد اللَّه، واتفق الحفاظ علىٰ تخطئة شعبة هنا؛ الترمذي في «جامعه»[٢] والنسائي في «سننه»[٣] وأبو داود في «سننه»[٤] وأن الصواب: خالد بن علقمة، كما قال أبو عبد الرحمن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٩٢) (١/ ١٢٢)

قوله: (يُوضِعُهُ) من الإيضاع بمعنىٰ: الإسراع.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٩، ٢٠).
(٢) «جامع الترمذي» (٤٩).
(٣) «سنن النسائي» (٩٣).
(٤) «سنن أبي داود» (١١١).

(٩٩٦) (١/ ١٢٣)

قوله: (مَجْلَ يَدَيْهَا) بفتح فسكون؛ أي: ارتفاع جلدها من تناول الشدة التي في الطحن.

(٩٩٧) (١/ ١٢٣)

قوله: (لَمْ يُهَرَاقْ) في «المجمع»[١]: فيه رجل لم يسم، وسنان بن هارون اختلف فيه.

(١٠٠٢) (١/ ١٢٣)

قوله: (وَلَا يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا) بضم الجيم: أجرة الجازر علىٰ عمله.

(١٠٠٦) (١/ ١٢٣)

قوله: (مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ) الظاهر أن المراد: الفعل، فهو بضم الطاء أو الفتح إن جوز الفتح في الفعل، وقيل: يجوز الفتح علىٰ أن المراد الآلة، أي: الماء أو التراب؛ لأن الفعل لا يتأتىٰ إلا بالآلة. قلت: هو غير مناسب لما بعده (وَتَحْرِيمُهَا) أي: تحريم ما حرم فيها من الأفعال، وكذا (تَحْلِيلُهَا) أي: تحليل ما حل خارجها من الأفعال؛ فالإضافة لأدنىٰ ملابسة، وليست إضافة إلىٰ المفعول لفساد المعنىٰ، والمراد بالتحريم والتحليل: المحرم والمحلل علىٰ إطلاق المصدر، بمعنىٰ الفاعل مجازًا، ثم اعتبار التكبير والتسليم محرمًا ومحللاً مجازًا، وإلا فالمحرم والمحلل هو اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث قد أخرجه الترمذي[٢] من حديث سفيان بهذا السند، وقال: هو أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وعبد اللَّه بن محمد صادق، وقد تكلم فيه من قبل حفظه، إلا أن أحمد وغيره كانوا يحتجون به.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٠٦).

(٢) «سنن الترمذي» (٣).

(١٠٠٨) (١/ ١٢٣-١٢٤)

قوله: (بِالرَّكْوَةِ) بفتح راء وسكون كاف: ظرف من جلد يتوضأ منه.

(١٠١٢) (١/ ١٢٤)

قوله: (عَلَىٰ أَثَرِ كُلِّ صَلاَةٍ) بفتحتين أو بكسر فسكون؛ أي: عقبه.

(١٠١٨) (١/ ١٢٤)

قوله: (وَطَفِئَتْ النَّارُ) كسمع.

(١٠٢٠) (١/ ١٢٤-١٢٥)

قوله: (وَصَلَّىٰ أَبُو بَكْرٍ) المصلي: اللاحق للسابق؛ أي: تبعه ولحقه (وَثَلَّثَ) من التثليث.

(١٠٢٤) (١/ ١٢٥)

قوله: (إِلَّا الْخَمْرَ) أي[1] شارب الخمر أو حد الخمر (لَمْ يَسُنَّهُ) أي: لم يعينه تعيينًا لا يجوز النقصان منه.

(١٠٢٨) (١/ ١٢٥)

قوله: (وَإِذَا رَأَيْتَ فَضْخَ الْمَاءِ) بفتح الفاء وسكون الضاد المعجمة بعدها خاء معجمة؛ أي: دفقه.

(١٠٣٥) (١/ ١٢٦)

قوله: (وَأُنْثَيَيْهِ) قيل: غسلهما احتياطًا؛ لأن المذي ربما انتشر فأصاب الأنثيين، أو لتقليل المذي؛ لأن برودة الماء تضعفه، وذهب أحمد وغيره إلىٰ وجوب غسل الذكر والأنثيين للحديث.

---

(١) في «الأصل»: الذي.

(١٠٣٧) (١/١٢٦)

قوله: (فَمَنْ أَخْفَرَ) بخاء وفاء أي: نقض عهده وأمانه.

(١٠٤١) (١/١٢٦)

قوله: (رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) الظاهر أنه كنىٰ به عن نفسه؛ إذا ما وجد في بني هاشم بعد رسول اللَّه ﷺ مثله، ورجاله ما بين ثقة وصدوق، إلا أن السدي رمي بالتشيع مع كونه صدوقًا.

(١٠٤٤) (١/١٢٦)

قوله: (رَجَعَ عَنْ جَدِّهِ حُنَيْنٍ) أي: رجع عن ذكر جده حنين في السند، وترك ذكره بعد أن كان يذكره.

(١٠٤٦) (١/١٢٧)

قوله: (كَيْفَ كَانَ طُهُورُ) - بالضم -، كالوضوء.

(١٠٦٣) (١/١٢٨)

قوله: (فَتَكَابَّ النَّاسُ) - بتشديد الباء -؛ أي: ازدحموا عليه.

(١٠٦٧) (١/١٢٩)

قوله: (مِخْصَرَةٌ) بكسر ميم وسكون معجمة وبمهملة: ما يتوكأ عليه نحو العصا والسوط. **قوله**: (إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً) «إلا» هذه مع ما بعدها بدل من «إلا» الأولىٰ، ولفظ (شَقِيَّة) قيل: بالرفع بتقدير هي، وروي بنصبه.

(١٠٦٩) (١/١٢٩)

قوله: (كَانَ يَصُومُ عَاشُورَاءَ وَيَأْمُرُ بِهِ) في «المجمع»[1]: فيه جابر الجعفي، وثقه شعبة والثوري، وفيه كلام كثير.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/٤٢٦).

(١٠٧٠) (١/ ١٢٩)

قوله: (عَلَىٰ عَيْنَيْهِ) أي: يقول رأيت كذا وكذا في النوم كاذبًا، والرؤيا وإن كانت بالقلب لكنها رؤية؛ كرؤية العين بحسب التخييل، فسمي الكذب فيها كذبًا علىٰ العين، وفي «المجمع»[(١)]: فيه عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي؛ وهو ضعيف.

(١٠٧٧) (١/ ١٣٠)

قوله: (أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ) بضم دال: قلعة، قيل: أسلم أكيدر وحسن إسلامه، وقيل: أسلم حين قدم المدينة، وعاد إلىٰ دومة وارتد بعد وفاته ﷺ وقتله خالد.

(١٠٧٨) (١/ ١٣٠)

قوله: (لتُخضبن) علىٰ بناء المفعول، (هَذِهِ) أي: اللحية (مِنْ هَذَا) أي: من الرأس (فَمَا يَنْتَظِرُ بِي) أي: ما ينتظر بي الفرصة ليقتلني (الْأَشْقَىٰ) قد جاء أنه أشقىٰ الآخرين، كما أن قاتل ناقة صالح - عليه وعلىٰ نبينا الصلاة والسلام - أشقىٰ الأولين (نُبِيرُ) من أبَار (عِتْرَتَهُ) بكسر العين؛ أي: أهله وذريته (فَاسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا) أي: اجعل علينا خليفة، وفي «المجمع»[(٢)]: رجاله رجال الصحيح، غير عبد اللَّه بن سبع، وهو ثقة، ورواه أبو يعلىٰ.

(١٠٨٤) (١/ ١٣٠)

قوله: (وَدَيْتُهُ) بتخفيف؛ أي: أعطيته ديته.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٦٣).

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨٩) قال: رواه أحمد وأبو يعلىٰ ورجاله رجال الصحيح غير عبد اللَّه ابن سبيع وهو ثقة، ورواه البزار بإسناد حسن.

(١٠٩٠) (١/ ١٣١)

قوله: (رَوْضَةَ حَاجٍ) كذا قال أبو عوانة؛ أي: بالحاء والجيم، قال النووي[١]: (رَوْضَةَ خَاخٍ) بخاءين معجمتين، هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة من جميع الطوائف، وفي جميع الروايات والكتب، ووقع في «البخاري»[٢] من رواية أبي عوانة (حَاجٍ) بحاء مهملة وجيم، واتفق العلماء علىٰ أنه غلط من أبي عوانة، وإنما اشتبه عليه بذات حاج - بالمهملة والجيم - وهو موضع بين المدينة والشام علىٰ طريق الحجيج، وأما (رَوْضَةَ خَاخٍ) فبين مكة والمدينة بقرب المدينة، قال صاحب «المطالع»: قال الصائدي: هي بقرب مكة، والصواب الأول. انتهىٰ.

(١٠٩٤) (١/ ١٣١)

قوله: (ثُمَّ جَلَسَ مَجْلِسَنَا) أي: كجلوسنا حيث ترك القيام.

(١٠٩٥) (١/ ١٣١)

قوله: (قَالَ: لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ. . .) إلخ، من «زوائد عبد اللّه» ورجاله كلهم ثقات.

(١٠٩٦) (١/ ١٣٢)

قوله: (مِنْ الرَّضَاعِ) بفتح راء وكسرها.

(١١٠١) (١/ ١٣٢)

قوله: (عَلَىٰ جُزَارَتِهِ) بضم الجيم.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٥٥).
(٢) «صحيح البخاري» (٦٩٣٩).

(١١٠٢) (١/ ١٣٢)

قوله: (وَعَنِ الْجِعَةِ) بكسر الجيم وفتح العين المهملة المخففة، قال أبو عبيد[١]: هي النبيذ المتخذ من الشعير.

(١١٠٣) (١/ ١٣٢)

قوله: (وَرَفَعَ الْمِئْزَرَ) أي: جعله عاليًا مشدودًا علىٰ البدن، وهو كناية عن اعتزال النساء؛ كما فسره الراوي، وقيل: كناية عن الاجتهاد في العبادة كالتشمير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٦) (١/ ١٣٢)

قوله: (فَصَاعِدًا) أي: فما فوقهما حال كونه صاعدًا؛ كالقرن والرأس، وقد سبق هذا الحديث بدون هذه الزيادة.

(١١٠٨) (١/ ١٣٢)

قوله: (أَنْ نُنْزِيَ) من الإنزاء.

(١١١١) (١/ ١٣٣)

قوله: (فَإِنْ[٢] غُلِبْتُمْ) علىٰ بناء المفعول، أي: غلبكم الشيطان أو النفس حتىٰ فاتكم طلبها في العشر (فَلَا تُغْلَبُوا) علىٰ بناء المفعول، وفي «المجمع»[٣]: فيه عبد الحميد بن الحسن؛ وثقه ابن معين وغيره، وفيه كلام، وفي «التقريب»[٤]: صدوق يخطئ.

---

(١) «غريب الحديث لأبي عبيد» (٢/ ١٧٦).
(٢) في «الأصل»: وإن. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٠٥).
(٤) «تقريب التهذيب» (١/ ٣٣٣).

(١١١٦) (١/ ١٣٣)

قوله: (لَهُ ذُؤَابَةٌ) بضم ذال معجمة بعدها همزة: الناصية

(١١١٧) (١/ ١٣٣)

(إِنِّي رَمِدٌ) ضبط بفتح فكسر، وهو من هاجت عينه، وكذلك (أَرْمَدُ). (فَتَشَرَّفَ لَهَا) أي: لتلك الكلمة أو للراية أو للبعثة أو للمحبة.

(١١١٨) (١/ ١٣٣)

قوله: (أَمَا تَغَارُونَ) من الغيرة (الْعُلُوجَ) الغالب إطلاق العلج على الكافر، وقد تطلق على القوي؛ فالمراد: الشباب من الرجال، أو الكفرة.

(١١١٩) (١/ ١٣٣)

قوله: (يَهَابُهُ) أي: يخافه.

(١١٢٤) (١/ ١٣٤)

قوله: (وَاسْأَلْ اللَّهَ السَّدَادَ) بالفتح (وَأَنْتَ تَعْنِي بِذَلِكَ) أي: تلاحظ عند ذلك أو تريد مثل تسديدك السهم (مُضَلَّعَةٌ) أي: التي فيها خطوط عريضة مثل الأضلاع (الْأُتْرُجِّ) بضم فسكون فضم فتشديد جيم، معروف (السَّبَنِيَّ) بفتح سين مهملة ثم موحدة ثم نون: نوع من الثياب منسوب إلى موضع بناحية المغرب يقال له: سَبْن.

(١١٢٥) (١/ ١٣٤)

قوله: (إِنْ أَشْرَبْ قَائِمًا) بالجزم على أن (إِنْ) شرطية.

(١١٣١) (١/ ١٣٤-١٣٥)

قوله: (عَنْ وَلَدَيْنِ) أي: عن شأنهما وأنهما[1] في الجنة أم في النار (هُمَا

(١) في «الأصل»: وإنما.

فِي النَّارِ) فيه دليل علىٰ أن الأولاد تابعة لآبائهم في الآخرة دون أمهاتهم (لَأَبْغَضْتِهِمَا) أي: لو رأيت منزلتهما من الحقارة والبعد عن نظر اللَّه لأبغضتهما، وتبرأت منهما تبرؤ إبراهيم علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام عن أبيه حيث تبين أنه عدو للَّه، وفي «المجمع»[(١)]: فيه محمد بن عثمان؛ لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، والمسألة مختلف فيها؛ قال النووي[(٢)]: منهم من قال: هم تبع لآبائهم في النار، ومنهم من توقف، والصحيح أنهم من أهل الجنة. قلت: قد جاءت الأحاديث في الظاهر مختلفة؛ فقد جاء فيهم: «**اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**[(٣)]» وجاء «**من آبائهم**» كهذا الحديث وجاء غير ذلك، وإلا فالتوفيق[(٤)] أن يقال: جاء قوله ﷺ: «**هم من آبائهم**»[(٥)] علىٰ ما هو الغالب المظنون فيهم إذ الظاهر أن الولد يتبع الآباء في الدين إن عاش، لكن قد يكون الأمر بخلافه فأشار ﷺ إلىٰ وجه البناء بقوله: «**فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ**»[(٦)] ومنع عن الجزم بقوله لعائشة: «أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ» وجزم في بعض أطفال المؤمنين بالكفر، فقال في الغلام الذي قتله الخضر: «طُبِعَ كَافِرًا» وكذا في بعض أطفال الكافرين كما في هذا الحديث، وفي حديث: «**الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ**»[(٧)] وجزم في بعض أطفال المشركين بالخبر فقال في رؤياه[(٨)] الطويل: «وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ. فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٤٠).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٢٠٨).
(٣) في «الأصل»: عالمين.
(٤) في «الأصل»: في التوفيق.
(٥) «صحيح البخاري» (٢٨٥٠)، و«صحيح مسلم» (١٧٤٥).
(٦) «صحيح البخاري» (١٢٩٣)، ومسلم (٢٦٥٨).
(٧) «سنن أبي داود» (٤٧١٧).
(٨) في «الأصل»: رواياة.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ» رواه البخاري في «صحيحه»[1] في كتاب الرؤيا، فصار الحاصل أنه ينبغي التوقف ولا ينبغي الجزم، مع كون الغالب هو أن الطفل كالآباء، وعلم أن السعادة والشقاوة ليستا بالأعمال بل باللطف الرباني والخذلان الإلهي، وعلىٰ هذا فقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] يحمل علىٰ عذاب الاستئصال في الدنيا؛ لأن «حتىٰ» تقتضي ظاهرًا أن يكون العذاب في الدنيا ويعضده ما بعده وهو قوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ الآية[2] [الإسراء: ١٦]، والله تعالىٰ أعلم. (ثُمَّ قَرَأَ) أي: استشهادًا علىٰ بعض الدعوىٰ، إلا أن يقال: هو استشهادًا علىٰ تمام الدعوىٰ بانضمام المقايسة إلىٰ مضمون الآية. فليتأمل.

(١١٣٤) (١/ ١٣٥)

قوله: (حَتَّىٰ آبَتْ) كغابت لفظًا ومعنىٰ.

(١١٣٥) (١/ ١٣٥)

قوله: (فَقَاطَعْتُهَا) أي: قررت معها في الإجارة (كُلَّ ذَنُوبٍ) بفتح الذال المعجمة: الدلو (حَتَّىٰ مَجَلَتْ) كنصر وقدح، في «المجمع»[3]: مجاهد لم يسمع من علي.

(١١٣٦) (١/ ١٣٥)

قوله: (كَمْ خَرَاجُكَ) بفتح معجمة، هو ما يقرر السيد علىٰ عبده أن يؤدي إليه من كسبه كل يوم أو كل جمعة أو كل شهر، ومعنىٰ (فَوَضَعَ عَنْهُ) أي: شفع له حتىٰ وضعوا عنه.

---

(١) «صحيح البخاري» (٧٠٤٧).

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٧٣).

(١١٤٢) (١/ ١٣٦)

قوله: (إِذَا تَعَالَتْ) من تعالىٰ؛ أي: ارتفعت وقامت.

(١١٤٥) (١/ ١٣٦)

قوله: (فَمَا أَعْيَانِي) أعجزني.

(١١٤٦) (١/ ١٣٦)

قوله: (دَعْنَا مِنْكَ) أي: خلافك ولا تذكره عندنا.

(١١٥٥) (١/ ١٣٧)

قوله: (فَقَالَ: كَيَّتَانِ) ظاهره أنه ترك اثنين علىٰ أن التقدير: هما كيتان كما سبق، وأما علىٰ مقتضىٰ هذه الرواية فيقدر هو أي: المتروك كيتان علىٰ أن اللَّه تعالىٰ يجزيه بالواحد كيتين وهو ممكن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٢) (١/ ١٣٨)

قوله: (وَالْجِعَةِ) بكسر ففتح: نبيذ الشعير.

(١١٦٤) (١/ ١٣٨)

قوله: (لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إلا الحَدَث) أي: إلا تحققة[1] وتيقنه، والمراد أن الشك فيه لا يقطع الصلاة لا أن شيئًا آخر يقطعها؛ كالكلام ونحوه (لَا أَسْتَحْيِيكُمْ) حتىٰ أترك بيان مثل هذا العلم (أَنْ يَفْسُوَ) هو أن تخرج الريح بلا صوت، والمراد أن الحدث هو أو مثله مما ينقض الوضوء، وإلا فالبول وغيره من الأحداث أيضًا، وفي «المجمع»[2]: في إسناده: حصين المزني؛ قال ابن معين: لا أعرفه.

---

(١) في «الأصل»: متحققة.

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٥٤).

(١١٦٦) (١/١٣٨)

قوله: (فِي خَرافِ) بفتح الخاء وكسرها، مصدر خرف التمر إذا جناه، والمراد هاهنا: التمر علىٰ أنه بمعنىٰ المفعول (اسْتَنْقَعَ) أي: ينزل من استنقع في الماء إذا نزل.

(١١٦٧) (١/١٣٨)

قوله[(١)]: (وَرَأَيْتُهُ قَعَدَ) أي: ترك القيام.

(١١٧٠) (١/١٣٨-١٣٩)

قوله: (مُسَوِّفُونَ) من التسويف، بمعنىٰ التأخير.

(١١٧٩) (١/١٣٩)

قوله: (فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ) علىٰ بناء الفاعل (وَلَا كُذِبْتُ) علىٰ بناء المفعول، وهما من المخفف؛ أي: ما كذبني من أخبرني بذلك.

(١١٨٣) (١/١٤٠)

قوله: (أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَرْجُمَ مَجْنُونَةً...) إلخ، قال الخطابي: لم يأمر عمر برجم مجنونة مطبق عليها في الجنون، ولا يجوز أن يخفىٰ هذا عليه ولا علىٰ أحد ممن بحضرته، ولكن هذه امرأة كانت تجن وتفيق، فرأىٰ عمر أن لا يسقط عنها الحد؛ لما يصيبها من الجنون إذا كان الزنا منها في حالة الإفاقة، ورأىٰ عليٌّ أن الجنون شبهة يدرأ بها الحد عمن يبتلىٰ به، والحدود تدرأ بالشبهات، ولعلها قد أصابت ما أصابت وهي في بقية بلائها، فوافق اجتهاد عمر اجتهاده في ذلك، فدرأ عنها الحد. انتهىٰ. قلت: وظاهر الحديث أنه ما بلغه الحديث، فأخذ بإطلاق الكتاب، ثم حين بلغه الحديث رجع إليه وقيد به الكتاب، واللَّه تعالىٰ أعلم بالصواب. وأما ما ذكره الخطابي فلا يدل

---

(١) تكررت «بالأصل».

عليه لفظ الحديث أصلاً، ولا تعرض فيه للاجتهاد قطعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.
قوله: (فَادْرَأَ) هكذا في بعض النسخ، والظاهر: «دَرَأَ» كما في بعضها، وهو الذي في «الترتيب»، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٥) (١/ ١٤٠)

قوله: (لَعَلَّكِ غَيْرَىٰ) أي: فحملتك غيرتك علىٰ ذلك القول (اسْتُكْرِهْتِ) علىٰ بناء المفعول وكسر التاء علىٰ خطاب المرأة.

(١١٨٧) (١/ ١٤٠)

قوله: (فَقَالَ لَهُ: يَا فَرُّوخُ) بفتح فاء وتشديد راء وإعجام خاء، يقال له: إنه اسم لأبي العجم، فكأنه نسبه إلىٰ أنه عجمي قليل الفهم (عَيْنٌ تَطْرِفُ) كتضرب؛ أي: وعلىٰ الأرض حي (أَخْطَتْ اسْتُكَ الْحُفْرَةَ) أي: عدلت محلها، والمراد أنه خطأ في غير محله، كخطأ الإنسان في محل القعود لقضاء حاجته، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والطبراني، ورجاله ثقات.

(١١٨٩) (١/ ١٤٠-١٤١)

قوله: (شَذَّ مِنَّا) أي: خرجوا وهربوا (لَا يَهُولَنَّكُمْ) من هاله إذا أفزعه (عَلَىٰ حَلَمَةٍ)[٢] بفتح الحاء. **قوله**: (مَنْ أَبُوهُ) يريد[٣] أن أباه جن كما سيجيء (مَلَكٌ) بفتح اللام؛ أي أنه كثير العبادة، فقد قالوا: رأيناه في مسجد كذا وفي مسجد كذا؛ أي: فهو كالملك، فقال علي: ابن من هو؟ أي: ففتشوا عن أبيه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٤٦٦).
(٢) في «الأصل»: حلة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) تكررت بالأصل.

(١١٩١) (١/ ١٤١)

قوله: (أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ . . .) إلخ، في «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير حَبَّة، وقد وُثِّق.

(١١٩٣) (١/ ١٤١)

قوله: (قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ) أي: بعد أن شهدته؛ أي: العيد مع عثمان.

(١١٩٥) (١/ ١٤١)

قوله: (مِنْ السَّحَرِ) بفتحتين؛ أي: كان يأكل مرة في اليوم والليل وقت السحر.

(١١٩٦) (١/ ١٤١)

قوله: (سُعَاةَ عُثْمَانَ) بضم سين: جمع ساع، وهم الذين كانوا علىٰ الصدقات (فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ) فيه اختصار؛ أي: فرده عثمان - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه - كما في «البخاري»[2] في كتاب الخمس (بِشَيْءٍ) أي: بسوء، وسبب الحديث: «أن منذرًا قال: كنا عند ابن الحنفية، فقال بعض القوم: من عثمان؟! فقال: مه، فقلنا له: أكان أبوك يسب عثمان؟! فقال: لو كان ذاكرًا عثمان - أي: بسوء، كما زاده الإسماعيلي - ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان، فقال لي: خذ هذا الكتاب فاذهب به إلىٰ عثمان فأخبره أنها - أي: الصحيفة؛ أي: ما فيها - صدقة رسول اللّٰه ﷺ فمر سعاتك يعملون بها فأتيته بها، فقال: أغنها - أي: اصرفها - عنا، فأتيت بها عليًا فأخبرته، فقال: ضعها حيث أخذتها» كذا في «البخاري» مع ما ذكره القسطلاني في «شرحه» من رواية ابن أبي شيبة، ولعل وجه ذلك أن عثمان - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه - رأىٰ

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٢٧).
(٢) «صحيح البخاري» (٣١١١).

أن عماله عالمون بما في الكتاب وعاملون به؛ فلا حاجة إليه، فأمر بصرفه، وعلم أن شكاية الناس ليست لظلم العمال، وإنما هي في طبعهم من حب المال وكراهية الإنفاق، أو علم أن عماله ظَلَمَة يستحقون العزل ولا ينفعهم الكتاب، فأراد أن يعزلهم وينصب موضعهم من هو عالم بالكتاب، فأمره بصرف الكتاب لذلك، ولم يرد إعراضه عن العمل بما في الكتاب، حاشاه عن ذلك - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه - واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٧) (١/ ١٤١)

قوله: (ثَلَاثَةَ إِخْوَةٍ مِنْ الْجِنِّ . . .) إلخ، في «المجمع»[1]: رجاله ثقات، وفي «المجمع»[2]: روىٰ أبو يعلىٰ بسند فيه أبو معشر نجيح - وهو ضعيف يكتب حديثه -: «قال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرتوس وأمه هاهنا. قال: فأرسل عليٌّ إلىٰ أمه فقال: من هذا ؟ فقالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا أني كنتُ أرعىٰ غنمًا لي في الجاهلية بالربذة، فغشيني شيء كهيئة الظلمة، فحملتُ منه فولدت هذا».

(١٢٠١) (١/ ١٤٢)

قوله: (شَارِفًا) بشين معجمة وفاء، أي: ناقة مسنة (شَارِفًا أُخْرَىٰ) أي: من الخمس (أَنْ أَحْمِلَ) بالتخفيف - وضبط في بعض النسخ بالتشديد - من التحميل، ولا يظهر وجهه (إِذْخِرًا) بكسر الهمزة وذال معجمة معروف (قَيْنُقَاعَ) بفتح القاف وضم النون، وقد تفتح وتكسر يجوز صرفه وتركه: قبيلة من اليهود (يَشْرَبُ) أي: الخمر حين كان حلالاً (فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ) أي: في بيت الأنصاري (فَثَارَ) أي: قام (إِلَيْهِمَا) أي: إلىٰ الشارفين (فَجَبَّ) بتشديد

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٥٢).
(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٥٢).

الباء، أي: قطع (وَبَقَرَ) أي: شق (إِلَىٰ مَنْظَرٍ) بفتح الميم والظاء المعجمة (أَفَظَعَنِي)[١] جاء أنه بكىٰ، قيل: خوفًا من تقصيره في حق فاطمة - رضي الله تعالىٰ عنها - أو نحو ذلك، لا لمجرد فوات الناقتين (فَتَغَيَّظَ) أي: تشدد في القول عليه (فَقَالَ) لغلبة السكر في وقت يحلل له فيه ذلك، فلا إثم عليه فيما فعل أو قال (يُقَهْقِرُ) قيل: أي يسرع، والمشهور أنه الرجوع إلىٰ وراء مع جعل الوجه إلىٰ ما رجعت عنه، فعل ذلك خوفًا من أن يحمله السكر علىٰ سوء، فأراد أن يكون بمرأىٰ منه إن وقع شيء.

(١٢٠٧) (١/ ١٤٢-١٤٣)

قوله: (عَلَىٰ أَكَمَةٍ) بفتحات: هي دون الجبل (فَكَانَ غَيْرِي فِيهِ) أي: فيما جرىٰ هناك، وكان حاصل الجواب إني أكثر ذلك تعجبًا، والله تعالىٰ أعلم بالمراد.

(١٢١٠) (١/ ١٤٣)

قوله: (مَنْ كَانَ يَقْرَؤُهَا) أي: آية الرجم (وَآيًا) جمع آية، عطف علىٰ ضمير (يَقْرَؤُهَا). **قوله:** (بِالْيَمَامَةِ) متعلق بـ(هَلَكَ) أي: مات باليمامة من كان يقرأ هذه الآيات قبل النسخ تلاوة؟ أي: لو كانوا لشهدوا علىٰ ما قلت، ولم يرد أن تلك الآيات من القرآن، لكن هُجِرَت لموت من كان يحفظها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢١٣) (١/ ١٤٣)

قوله: (أَنْ يُمَدَّ لَهُ) أي: يوسع له في العمر، قيل: بأن يبارك له فيه بالتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بالخيرات، وكذا بسط الرزق عبارة عن البركة،

---

(١) في «الأصل»: فظعني. والمثبت من المسند المطبوع.

وقيل: إنه بالنظر إلىٰ ما يظهر للملائكة، وفي اللوح المحفوظ بأن يكون فيه أن عمره ستون وإن وصل فمائة، وقد علم اللَّه ما سيقع، وقيل: هو ذكره الجميل بعده، فكأنه لم يمت (مِيتَةُ السُّوءِ) بكسر ميم: للحالة، والسوء بفتح سين، والمراد: الحالة المكروهة للموت؛ كالهدم والتردي والغرق والحرق واللدغ والإدبار في الغزو وغير ذلك، نسأل اللَّه العفو والعافية. **قوله:** (وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) يحتمل أن المراد: الوصل الزائد علىٰ القدر الواجب؛ إذ الواجب داخل في التقوىٰ ولا تتم التقوىٰ بدونه، ويحتمل أنه ذكره مع دخوله في التقوىٰ؛ لزيادة الاعتناء بشأنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٦) (١/ ١٤٣)

قوله: (كَسَفَتْ الشَّمْسُ) إلخ، في «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(١٢٣١) (١/ ١٤٥)

قوله: (نُفِسَتْ) علىٰ بناء المفعول.

(١٢٣٦) (١/ ١٤٥)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: إِنِّي [كُنْتُ][2] نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ. . .) إلخ، قد اجتمع في هذا الحديث الناسخ والمنسوخ، وهذا المتن صحيح، لكن في هذا السند كلام؛ فقد قيل: النابغة مجهول، وفي «المجمع»[3]: ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه.

(١٢٤٠) (١/ ١٤٥)

قوله: (فِيمَا سَقَتْ السَّمَاءُ) أي: المطر من باب ذكر المحل وإرادة الحال،

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٤٥).
(٢) ليست في «الأصل»: والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٦).

والمراد: ما لا يحتاج سقيه إلىٰ مؤنة (فَفِيهِ الْعُشْرُ) الفاء زائدة، وفيه تكرار **لقوله**: (فِيمَا سَقَتْ السَّمَاءُ) (بِالْغَرْبِ) الدلو العظيم (وَالدَّالِيَةِ) آلة لإخراج الماء، والمراد: ما يحتاج إلىٰ مؤنة الآلة، هذا المتن صحيح، وما سيجيء من الكلام فإنه في هذا السند، واستدل أبو حنيفة بعموم هذا الحديث علىٰ وجوب الزكاة في كل ما أخرجته الأرض من قليل وكثير، والجمهور جعلوا هذا الحديث لبيان محل العشر ونصفه، وأما القدر الذي يؤخذ منه فأخذوا من حديث: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ**»(١) وهذا أوجه لما فيه من استعمال كل من الحديثين فيما سيق له، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٤) (١/ ١٤٦)

قوله: (وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ) العقص: جمع الشعر وسط رأسه أو لف ذوائبه حول رأسه كفعل النساء (كِفْلُ الشَّيْطَانِ) بكسر الكاف وسكون الفاء، أي: محل قعوده، وأصله: كساء يدار حول البعير ثم يركب (وَلَا تُقْعِ) من الإقعاء، وهو أن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه علىٰ الأرض (وَلَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ) أي: في السجود افتراش السبع. (وَلَا تَفْتَحْ عَلَىٰ الْإِمَامِ) الظاهر أن المراد: أن الإمام إذا ارتج عليه في القراءة في الصلاة لا يلقنه المأموم، وقد جاء خلافه، وفي «المجمع»(٢): في إسناده: الحارث؛ وهو ضعيف، وقيل في تأويله: أراد بالإمام: السلطان، وبالفتح: الحكم؛ أي: إذا حكم بشيء فلا يحكم بخلافه، وهذا التأويل بعيد عن السوق.

(١٢٤٧) (١/ ١٤٦)

(ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ) هكذا بالتكبير هاهنا، وفي الرواية الآتية: (الْحُسَيْنِ)

---

(١) «صحيح البخاري» (١٣٤٠)، و«صحيح مسلم» (٩٧٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤١).

بالتصغير، وفي هامش بعض النسخ: قال أبو عبد الرحمن: خالفوا شيبان، فقالوا: حسين بن ذكوان. انتهىٰ. **قوله**: (وَلَا بَوْلٌ) قد جاء «أَنَّهُ ﷺ كَانَ لَهُ قَدَحٌ يَبُولُ فِيهِ وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ» رواه النسائي[1] وأبو داود[2]، وقد أجيب بأن عدم دخول الملائكة إذا طال مكثه، وما يجعل في الإناء لا يطول مكثه غالبًا، أو لأن المراد هناك كثرة النجاسة في البيت بخلاف ما في القدح؛ فإنه لا يحصل به النجاسة لمكان آخر.

(١٢٤٩) (١/ ١٤٦)

قوله: (لَا تُبْرِزْ) من الإبراز؛ أي: لا تظهر، والمراد: إذا لم يكن هناك حل، والحديث يدل علىٰ أن الميت كالحي في عدم جواز النظر إلىٰ عورته.

(١٢٥١) (١/ ١٤٧)

قوله: (أَوْطَأَ لَكَ) أي: ألين.

(١٢٥٢) (١/ ١٤٧)

قوله: (صَلَاةَ الْعَصْرِ) أي: وقت صلاة العصر.

(١٢٥٣) (١/ ١٤٧)

قوله: (عَنْ ظَهْرِ غِنًىٰ) لفظة (ظَهْرِ) مقحمة؛ أي: صادرة عن غنىٰ عنها. **قوله**: (مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ) بفتح راء وسكون معجمة: جمع رضفة؛ أي: من الحجارة المحماة في نار جهنم (عَشَاءُ لَيْلَةٍ) بفتح العين، في «المجمع»[3]: فيه حسن بن ذكوان، وإن أخرج له البخاري؛ فقد كذبه غير واحد؛ كذبه أحمد وابن معين والدارقطني.

---

(١) «سنن النسائي» (٣٢).

(٢) «سنن أبي داود» (٢٤).

(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٥٤).

(١٢٥٤) (١/ ١٤٧)

قوله: (عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ) كالأسد والذئب والكلب وأمثالها مما يعدو علىٰ الناس بأنيابه (وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ) بكسر الميم وفتح اللام: كالنسر والصقر والبازي ونحوها مما يصطاد من الطيور بمخلبها، و(النَّاب): السن الذي خلف الرباعية، والمِخْلَب: للطير والسباع بمنزلة الظفر من الإنسان (وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ) أي: ما تأخذ الزانية علىٰ الزنا (وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ) عسبه - بفتح فسكون -: ماؤه؛ فرسًا كان أو بعيرًا أو غيرهما، وضرابه، ولم ينه عن واحد منهما؛ بل عن كراء يؤخذ عليه، فإن إعارته منه إليها لأحاديث، وفي المنع عن إعارته قطع النسل؛ [والإضافة] بحذف المضاف؛ أي: كراء عسبه، وقيل: يقال لكرائه: عسب أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٦) (١/ ١٤٧)

قوله: (الشَّحْشَحُ) ضبط بفتح فسكون ففتح، وهو الماهر الماضي في الكلام.

(١٢٥٧) (١/ ١٤٧)

قوله: (مَعَ أَحَدِكُمَا جِبْرِيلُ) في «المجمع»(١): رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح.

(١٢٦١) (١/ ١٤٧-١٤٨)

قوله: (يُصَلِّي مِنْ التَّطَوُّعِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ) أي: بالليل بقرينة ما بعده، وفي «المجمع»(٢): رواه أبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح، غير عاصم وهو ثقة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٠٨).
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٨٥).

(١٢٦٦) (١/١٤٨)

قوله: (أَنَّ عَلِيًّا يَرْجِعُ) أي: إلىٰ الدنيا حيًّا (مَا تَزَوَّجَ نِسَوُهُ) كالمسافر.

(١٢٦٨) (١/١٤٨)

قوله: (شُفِّعَ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول؛ أي: قبلت شفاعته.

(١٢٧١) (١/١٤٨)

قوله: (مَا تُرِيدُ إِلَىٰ هَذَا) أي: أي شيء تريد (إِلَىٰ هَذَا) متوجهًا إلىٰ تحقيق هذا الأمر (دِينَنَا) أي: فقال: أريد تحقيق ديننا وعقيدتنا؛ أي: هل نعتقد كما يعتقد الشيعة أنه ﷺ قد عهد إليك أم لا.

(١٢٧٢) (١/١٤٨)

قوله: (فَقَالَ) أي: المغيرة (إِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ) أي: قلت للنبي ﷺ (لَمْ تَرْفَعْ ضَالَّةً) أي: أن الناس يعلمون بحيلتي فيتركون رفع الضالة؛ ظنًّا أن صاحبها احتال كحيلتي في حملها، ويحتمل أن هذا مما قال ﷺ لمغيرة بعد أن أخبره علي بأمره، واللَّه تعالىٰ أعلم. وهذا الحديث قد أخرجه ابن ماجه[١] في الجهاد في باب السلاح[٢]، ولفظه: «وكان المغيرة بن شعبة إذا غزا مع النبي ﷺ حمل معه رمحًا، فإذا رجع طرح رمحه حتىٰ يحمل له، فقال له علي: لأذكرن ذلك لرسول اللَّه ﷺ فقال: لا تفعل؛ فإنك إن فعلت لم ترفع ضالة». وفي «زوائد ابن ماجه»: في إسناده: أبو الخليل، هو عبد اللَّه بن أبي الخليل، ذكره ابن حبان في «الثقات»[٣] وقال البخاري: لا يتابع عليه، وأبو إسحاق، وهو مدلس وقد اختلط بآخر عمره.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٢٨٠٩).
(٢) في «الأصل»: السلام.
(٣) «الثقات» (٥/٢٩ رقم ٣٦٨٨).

(١٢٧٥) (١/ ١٤٩)

قوله: (الَّتِي تَخْرِقُ) كتضرب (أُذُنَهَا) بالنصب (السِّمَةُ)[١] بالرفع؛ أي: العلامة التي تجعلونها على الأذن؛ لئلا تلتبس.

(١٢٧٨) (١/ ١٤٩)

قوله: (مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ) إلخ، في إسناده: حفص بن سليمان القارئ؛ في «التقريب»[٢]: متروك الحديث مع إمامته في القراءة.

(١٢٨٨) (١/ ١٥٠)

قوله: (أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ شَغَلُونَا) قيل: كذا في النسخ، والذي في غير هذا المحل في «المسند»[٣]: يوم الأحزاب، وهو الصواب الموافق لما في «الصحيحين»[٤].

(١٢٩٧) (١/ ١٥١)

قوله: (وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ) أي: بعدما حج لأمن الطريق، وذلك معلوم وقد سبق تحقيقه في مسند أبي بكر رضي الله عنه وفي «المجمع»[٥]: في إسناده: محمد ابن جابر السحيمي؛ وهو ضعيف وقد وثق.

(١٢٩٨) (١/ ١٥١)

قوله: (فَمَنْ أَخْفَرَ) بخاء معجمة وفاء؛ أي: نقض أمانة.

(١٣٠٠) (١/ ١٥١)

قوله: (وَفَوْقَ الرَّبْعَةِ) بفتح فسكون؛ أي: فوق المربوع، وهو المتوسط

---

(١) في «الأصل»: السيمة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «التقريب» (١/ ١٧٢ رقم ١٤٠٥).
(٣) «مسند الإمام أحمد» (١/ ١٥٢-١٥٣).
(٤) البخاري (٤١١١)، ومسلم (٦٢٧).
(٥) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٠٤).

يطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ بالتاء، والمراد: أنه أطول من المربوع كما جاء في حديث هند بن أبي هالة في الشمائل[1]، ولا ينافي ما جاء أنه كان مربوعًا إذ المراد: أنه كان متوسطًا مائلاً إلىٰ الطول لا طولاً يخرجه عن مراتب التوسط، واللَّه تعالىٰ أعلم (غَمَرَهُمْ) أي: علاهم طولاً، قيل: إنه ﷺ مع كونه في ذاته متوسطًا إذا دخل بين رجال طوال كان في بصر الناظرين أطول منهم جميعًا، وهذا كان من جملة معجزاته ﷺ أي: ليكون مرتفعًا كما هو مرتفع قدرًا، يرفع من يشاء (شَدِيدَ الْوَضَحِ) بفتحتين، بياض الصبح والقمر وغيرهما (ضَخْمَ) بفتح فسكون (الْهَامَةِ) بالتخفيف: الرأس (أَبْلَجَ) من بلج الصبح: أضاء.

(١٣٠٤) (١/ ١٥٢)

قوله: (أَثِمَ بِي مَرَّتَيْنِ) يحتمل التعلق بأثم؛ أي: نقض أماني مرتين، ويقال: أي قاله مرتين، وقد علم أنه ما صلحت حال الوليد، فكأنه بدعائه ﷺ عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي إسناده: أبو مريم؛ مجهول، وشيخه نعيم؛ صدوق له أوهام، وبقية الرجال ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٠٦) (١/ ١٥٢)

قوله: (عَلَىٰ فُرْضَةٍ) بالضم فالسكون؛ أي: مدخل (مِنْ فِرَاضِ الْخَنْدَقِ) ضبط بكسر الفاء.

(١٣١١) (١/ ١٥٢)

قوله: (قال: فَزَادَ النَّاسُ بَعْدُ. . .) إلخ، المشهور أن هذا الكلام - أعني: (وَالِ مَنْ وَالاَهُ. . .) إلخ - مرفوع، وهذا يدل علىٰ أنه من كلام الناس مدرج في الحديث غير مرفوع، وفي إسناده: أبو مريم؛ مجهول.

---

(١) «الشمائل المحمدية» للترمذي (١/ ٣٥).

(١٣١٣) (١/ ١٥٣)

قوله: (عَنِ ابْنِ أَعْبَدَ) كأحمد، **قوله**: (وَقَمَّتْ) بتشديد الميم؛ أي: كنست (خَدَمًا) بفتحتين (أَوْ خُدَّامًا) كحُكَّام، في «المجمع»[١]: ابن أعبد[٢]؛ قال ابن المديني: ليس بمعروف، وبقية رجاله ثقات.

(١٣١٩) (١/ ١٥٣)

قوله: (عَنْ مُكَاتَبَتِي) أي: عن أداء دين الكتابة (أَلَا أُعَلِّمُكَ) قيل: هو طلب المال، فتعليمه الدعاء، إما لأنه لم يكن عنده شيء من المال لنفسه، فرده بالمعروف عملاً بقوله تعالىٰ: ﴿**قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ**﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٦٣]، أو لأنه أرشده إلىٰ أن الأولىٰ والأصلح له أن يستعين بالله لأدائها، ولا يتكل علىٰ الغير (صِيرٍ) بكسر الصاد: اسم جبل (دَنَانِيرَ) تمييز (اكْفِنِي) من الكفاية، وفي نسخة: (اكففني) من الكف.

(١٣٢٠) (١/ ١٥٣-١٥٤)

قوله: (فِي بُكُورِهَا) أي: فيما يأتون بها أول النهار.

(١٣٢٢) (١/ ١٥٤)

قوله: (فَصُمْ الْمُحَرَّمَ)[٣] قد جاء: «**أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ**» رواه الترمذي[٤] من حديث أبي هريرة، وقال: حديث حسن، ثم ذكر حديث علي هذا وقال: حديث حسن غريب، ولعل معنىٰ شهر الله أنه شهر لوقائعه العظام، مثل غرق فرعون ونجاة موسىٰ - علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام - وبني إسرائيل، ويقال: أيام الله؛ لوقائعه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٧).
(٢) في «الأصل»: عبد.
(٣) في «الأصل»: فصم الشهر المحرم. والمثبت من المسند.
(٤) «سنن الترمذي» (٧٤٠).

(١٣٣٠) (١/ ١٥٥)

قوله: (فَعَظِّمُوا اللَّهَ) أي: اللائق به تعظيم اللَّه، فهو أولىٰ من الدعاء، وإن كان الدعاء جائزًا أيضًا، فلا ينافي أنه كان يقول في ركوعه: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**»[1] (فَادْعُوا) أي: أنه محل للدعاء بلا ترك أولوية، وكذلك التسبيح؛ فإنه محل له أيضًا (فَقَمِنٌ) بكسر ميم وفتحها؛ أي: جدير وخليق، قيل: بفتح الميم: مصدر، وبكسرها: صفة.

(١٣٣٣) (١/ ١٥٥)

قوله: (وَلَا يُحْشَرُ الْوَفْدُ) فإنهم الوافدون علىٰ الملوك من الأكابر، وهم لا يأتون عادة إلا راكبين؛ فكيف وفد اللَّه؟ وفي «المجمع»[2]: فيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف.

(١٣٣٦) (١/ ١٥٥)

قوله: (فَتَغَيَّرَ) أي: كره ما قال؛ فإنهم هاجروا إلىٰ بلاد الإسلام فخرجوا عن الرق، فكيف يحل استرقاقهم؟ ورجال الحديث ثقات، إلا شريكًا؛ فإنه صدوق يخطئ.

(١٣٤٠) (١/ ١٥٦)

قوله: (لَتُخْضَبَنَّ) علىٰ بناء المفعول (لَنُبِيرَنَّ) من أبار إذا أهلك (أَنْ يُقْتَلَ) بالنصب، وأن مصدرية.

(١٣٤٣) (١/ ١٥٦)

قوله: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقًا) قيل: المراد بالسوق: المجمع، يجتمع فيه أهل

---

(١) «صحيح البخاري» (٧٦١، ٧٨٤، ٤٠٤٢، ٤٦٨٤)، و«صحيح مسلم» (٤٨٤).
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٥١).

الجنة في كل مقدار أسبوع (مَا فِيهَا) أي: في السوق، وهو يذكر ويؤنث (إِلَّا الصُّوَرُ) استثناء منقطع أو متصل، بأن يجعل تبديل الهيئات والأشكال من جنس البيع والشراء مجازًا (دَخَلَ فِيهَا) أي: تصور بها وتشكل بها؛ أي: كل صورة حسنة وشكل مطبوع اشتهىٰ الإنسان أن يكون عليه بدل اللَّه صورتها مع بقاء الذات، كذا ذكره العلامة عبد الحق في «شرح المشكاة» وقال الطيبي: قيل: يحتمل الحديث معنيين: أحدهما: أن يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه؛ فإذا تمنىٰ صورة منها صوره اللَّه سبحانه وتعالىٰ بشكل تلك الصور بقدرته. والثاني: أن المراد من الصورة الزينة التي يتزين بها الشخص في تلك السوق، ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج، يقال: لفلان صورة حسنة؛ أي: شارة حسنة وهيئة مليحة، وعلىٰ الوجهين فالتغيير في الصفة لا في الذات. ويمكن الجمع بين المعنيين؛ لتوافق حديث أنس: «**فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو فِىٰ وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالاً** . . .»[١] الحديث. انتهىٰ. ثم الحديث من «زوائد عبد اللَّه» كما نبه عليه الحافظ في «القول المسدد»[٢] وغيره، وقد عده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣] وقال: هذا حديث لا يصح، والمتهم به عبد الرحمن بن إسحاق، وهو أبو شيبة الواسطي، قال أحمد: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال يحيىٰ: متروك. قال الحافظ: قد أخرجه الترمذي[٤] من طريقه وقال: غريب، وقد حسن الترمذي لعبد الرحمن بن إسحاق هذا حديثًا آخر غير هذا مع قوله أنه تكلم فيه من قبل حفظه، وصحح له الحاكم حديثًا آخر، وأخرج له ابن خزيمة في «صحيحه» لكن قال: في القلب منه شيء، وله شاهد من حديث جابر،

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٨٣٣).
(٢) «القول المسدد» (١/ ٣٣).
(٣) «الموضوعات» (٣/ ٢٥٦).
(٤) «سنن الترمذي» (٢٥٥٠-٢٥٦٤).

أخرجه الطبراني في «الأوسط»[(١)] ولفظه: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا لا يُبَاع فِيها ولا يُشْتَرَىٰ، ولَيْسِ فيها إلا الصُّوَر؛ فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها**» وفي إسناده: جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، والمستغرب منه.
قوله: (دَخَلَ فِيهَا) والذي يظهر لي أن المراد: أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه دخل فيها حقيقة؛ أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزة، وأصل سوق الجنة من غير تعرض لذكر الصور في «صحيح مسلم»[(٢)] من حديث أنس، وفي «الترمذي»[(٣)] و«ابن ماجه»[(٤)] من حديث أبي هريرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٤٧) (١/ ١٥٦)

قوله: (إِذَا احْمَرَّ) أي: اشتد.

(١٣٤٨) (١/ ١٥٧)

قوله: (يُعْنِقُ) من أعنق (لَا يَلْتَفِتُ) هكذا بزيادة لا في هذه الرواية في نسخة «المسند» و«الترتيب» وقد سبق (يَلْتَفِتُ) بدون زيادة (لَا) وهو الأقرب معنىٰ، وقد جاءت الرواية بزيادة (لَا) في أبي داود أيضًا، فيحمل علىٰ أن المعنىٰ أنه لا يلتفت إلىٰ مشيهم ولا يشاركهم في فعلهم (قَدْ أَفْنَدَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: غيره الكبر.

(١٣٥٣) (١/ ١٥٧)

قوله: (مِنْ الرِّيَاشِ) بكسر الراء، قيل: الريش - بكسر الراء - والرياش واحد، وهما ما ظهر من اللباس[(٥)]، ومثله اللبس واللباس، وقيل: الرياش

---

(١) «الأوسط» (٦/ ١٨).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٨٣٣).
(٣) «سنن الترمذي» (٢٥٤٩).
(٤) «سنن ابن ماجه» (٤٣٣٦).
(٥) تكررت «بالأصل».

جمع ريش، والريش: لباس الزينة من ريش الطائر، وفي «المجمع»[1]: فيه مختار بن نافع؛ وهو ضعيف.

(١٣٥٦) (١/ ١٥٨)

قوله: (تَهْطِلُ عَلَىٰ صَدْرِهِ) كتضرب؛ أي: تسيل وتتقاطر.

(١٣٥٨) (١/ ١٥٨)

قوله: (وَلَا تَزَوَّجُ[2] إِلَيْنَا) أي: بني هاشم.

(١٣٥٩) (١/ ١٥٨)

قوله: (أَنْ تُنْزُو) من الإنزاء.

(١٣٦١) (١/ ١٥٨)

قوله: (أُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول، وفي «المجمع»[3]: عبد اللَّه بن محمد سيء الحفظ، وقال الترمذي: صدوق. قلت: قال الترمذي: إن أحمد وإسحاق والحميدي كانوا يحتجون بحديثه، وهو مقارب الحديث.

(١٣٦٥) (١/ ١٥٩)

قوله: (مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ) من التثنية.

(١٣٦٧) (١/ ١٥٩)

قوله: (وَإِنِّي لَأَرْبُطُ) من ضرب ونصر (وَإِنَّ صَدَقَتِي) أي: زكاتي أو غيرها، ذكره تحديثًا بالنعمة، وفي «المجمع»[4]: رجال هذه الرواية والتي بعدها رجال الصحيح، غير شريك بن عبد اللَّه النخعي، وهو حسن الحديث، ولكن اختلف في سماع محمد بن كعب من علي.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٠٧).
(٢) في «الأصل»: تتزوج والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٨٨).
(٤) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٦٤).

(١٣٦٩) (١/ ١٥٩)

قوله: (لَا تُتْبِعْ) من اتبع مخففًا، والنظر منصوب في الموضعين، والمراد: لا تتبع أحدهما الآخر متصلاً أو منفصلاً فشمل المداومة (فَإِنَّ الْأُولَىٰ) النظرة الأولىٰ (لَكَ) أي: هي ليست عليك لعدم الاختيار فيها؛ لا أنه يجوز له أن يأتي بالأولىٰ اختيارًا.

(١٣٧٠) (١/ ١٥٩)

قوله: (حَمْزَةَ . . .) إلخ، هذا الحديث يخالف ما سبق أنه سمىٰ الثلاثة حربًا، إلا أن يقال: سماهما باسمين، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: فيه عبد اللَّه بن محمد بن عقيل وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٣٧١) (١/ ١٥٩)

قوله: (الْجَذَعَةَ) بفتح الجيم والذال المعجمة، هي من الإبل: ما تم له أربع سنين، ومن البقر والمعز: ما تم له سنة، والظاهر هاهنا أنها من الإبل (الْفَرَقَ) - بفتحتين، وقيل: أو بسكون الثاني-: مكيال يسع ثلاثة آصع، وبعضهم فرق بين الفتح والسكون، وبالجملة فهو مكيال كبير (لَمْ يُمَسَّ) علىٰ بناء المفعول (بِغُمَرٍ) بضم ففتح، قيل: الغُمَر؛ كصُرَد: القدح الصغير. **قوله:** (بِعَامَّةٍ) أي: بشريعة عامة، وفي «المجمع»[(1)]: رجاله ثقات.

(١٣٧٣) (١/ ١٥٩)

قوله: (ذُو قَرْنَيْهَا) أي: ذو طرفي تلك البقعة التي هي الكنز؛ أي: أنها لك خاصة، وأنت تملكها بطرفيها.

(١٣٧٦) (١/ ١٦٠)

قوله: (مَثَلٌ) بفتحتين؛ أي: شبه (حَتَّىٰ بَهَتُوا) من بَهَتَ؛ كمنع (يُقَرِّظُنِي)

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٣٢).

من التقريظ - بقاف وراء مهملة وظاء معجمة - : مدح الإنسان وهو حي بحق أو باطل، والمراد: هاهنا المبالغة في المدح، أعم من أن يكون لحي أو ميت (شَنَآنِي) هو بفتح النون وسكونها: العداوة، وقيل: شدة البغض، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ [المائدة: ٢، ٨] وفي «المجمع»[١]: الحكم بن عبد الملك ضعيف، وهو موجود في الطريق الثانية أيضًا. قلت: لكن شاهد الوجود يشهد بثبوت هذا الحديث، فقد هلكت الرافضة في حبه، والخوارج في بغضه- رضي اللَّه تعالىٰ عنه-.

(١٣٧٧) (١/ ١٦٠)

قوله: (مُطْرِئ) بالهمزة، من أطرأ في المدح إذا بالغ فيه.

مسند أبي محمد طلحة بن عبيد اللَّه رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مثواه ومأواه

هو طلحة بن عبيد اللَّه بن عثمان، القرشي التيمي، يكنىٰ أبا محمد، جرح يوم أحد أربعًا وعشرين جرحًا؛ فسماه رسول اللَّه ﷺ طلحة الخير، ويكفي في فضله ما صح أنه ﷺ قال فيه يوم أحد: أوجب طلحة، حين نهض إلىٰ صخرة فلم يستطع فأقعد تحته طلحة، فصعد علىٰ الصخرة وقال: أوجب طلحة، رواه الترمذي[٢]، وقال: حسن صحيح. وجاء أنه ﷺ كان يقول فيه: «**من سَرَّه أن ينظر إلىٰ شَهِيدٍ يَمْشِي علىٰ وَجْهِ الأَرْضِ؛ فَلْيَنْظُر إلىٰ طَلْحَة بن عبيد اللَّه**»[٣]. قتل يوم الجمل، رماه مروان بن الحكم بسهم في ركبته زعمًا منه أنه أعان علىٰ قتل عثمان، فمات منه، وهو ابن ستين سنة، وقيل: غير ذلك.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨١).

(٢) (١٦٩٢) (٣٧٣٨) قال مرة: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق، وقال مرة: حديث حسن صحيح غريب.

(٣) أخرجه: الترمذي (٣٧٣٩).

(١٣٨١) (١/ ١٦١)

قوله: (نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ) هو مدح لهم علىٰ الإطلاق لا بالنظر إلىٰ وصف مخصوص (عَبْدُ اللَّهِ) هو ابن عمرو بن العاص.

(١٣٨٢) (١/ ١٦١)

قوله: (شَيْئًا) أي: كثيرًا (مِنْ صَالِحِ قُرَيْشٍ) هكذا في نسخ الكتاب بلفظ (صَالِحِ قُرَيْشٍ) مفردًا، ولفظ الترمذي[١]: «من صالحي قريش» بالجمع كما هو الظاهر، ولعل الإفراد علىٰ أن المراد من قوم أو فوج هو صالح قريش، والمراد بقريش مسلمي الفتح، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «الزوائد»[٢]: رجاله ثقات، ورواه الترمذي[٣] باختصار. قلت: لفظ الترمذي أن عمرو بن العاص من صالحي قريش، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث نافع بن عمر الجمحي، ونافع ثقة، وليس إسناده بمتصل؛ ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة. انتهىٰ. وإسناد المؤلف الإمام يرد انفراد نافع، ويبين أنه تابعه عبد الجبار كما لا يخفىٰ، وقد بحث في قوله: ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة، أنه قد جاء عنه في «سنن أبي داود»[٤] أنه قال: رأيت عثمان. ووفاة عثمان قبل وفاة طلحة، أشار إليه صاحب «الترتيب».

(١٣٨٣) (١/ ١٦١)

قوله: (حُرُمٌ) بضمتين؛ أي: محرمون[٥] (وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ) بالتشديد؛ أي: صوبهم؛ لأنهم ما اصطادوا ولا صيد لهم، ومثله حلال

(١٣٨٤) (١/ ١٦١)

قوله: (إِلَّا الْقُدْرَةُ عليه)؛ أي: اغتررت بأني قادر علىٰ إدراكه حين أردت

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٨٤٥).

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٥٩٠).

(٣) «سنن الترمذي» (٣٨٤٥).

(٤) «سنن أبي داود» (١٠٨).

(٥) في «الأصل»: محروومون. وكأنه ضرب علىٰ الواو كالمثبت وهو الصواب.

(وَنَفَّسَ) بتشديد الفاء؛ أي: أزال (كُرْبَتَهُ) بضم فساكن: الغم الذي يأخذ بالنفس، ورجال الحديث ثقات، وقد تقدم في مسند عمر أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٨٥) (١/ ١٦١)

قوله: (شَلاَّءُ) بتشديد اللام ممدودًا؛ أي: يابسة (وَقَىٰ) كرَمَىٰ، من الوقاية؛ أي: جعل يده وقاية لرسول اللَّه ﷺ بل قد جاء أنه جعل نفسه وقاية له ﷺ وكان يقول: عقرت يومئذ في سائر جسدي حتىٰ عقرت في ذكري! - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(١٣٨٦) (١/ ١٦١)

قوله: (كَئِيبًا) أي: حزينًا (إِمْرَةُ) بكسر الهمزة؛ أي: إمارته.

(١٣٨٧) (١/ ١٦١)

قوله: (إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ طَلْحَةَ) أي: فرأيت أنه ما ترك الإكثار إلا لسبب؛ فاقتديت به في ذلك (عَلَىٰ حَرَّةِ وَاقِمٍ) بالإضافة (بِمَحْنِيَّةٍ)[1] أي: بمحل انعطاف الوادي معاطفة.

(١٣٨٨) (١/ ١٦١)

قوله: (مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ) بالهمزة وتركها لغة قليلة ومنع منها بعضهم وكسر الخاء وتخفيفها، ويقال له: آخرته بالمد وكسر الخاء، وهي خشبة يستند إليها راكب البعير (ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ) بحصول الكراهة في الصلاة أو البطلان، إن قلنا: إن مرور بعض الأشياء يبطل الصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٨٩) (١/ ١٦١-١٦٢)

قوله: (فَأُرِيَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أري في المنام (بِحِينٍ) أي: بزمان

---

(١) في «الأصل»: بمحنيته، والمثبت من المسند المطبوع.

(صَلَّىٰ أَلْفًا وَثَمَانِ مِائَةِ صَلَاةٍ) علىٰ حساب أن السنة ثلاثمائة وستون يومًا، والحديث قد رواه ابن ماجه[١] بسنده، وفي «زوائده»: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع؛ قال علي بن المديني، وابن معين: أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئًا.

(١٣٩٠) (١/ ١٦٢)

قوله: (غَيْرُهُنَّ) أي: غير خمس من جنس الصلاة؛ فلا يضر وجوب الصوم، ووجوب الزكاة، ولعل الاقتصار علىٰ بعض الواجبات؛ لأنه لم يشرع يومئذ غيرها (قَدْ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ) يدل علىٰ أن مدار الفلاح علىٰ الفرائض والسنن، وغيرها تكميلات؛ لا يفوت أصل الفلاح بفوتها.

(١٣٩٥) (١/ ١٦٢)

قوله: (يُلَقِّحُونَهُ) من التلقيح، وهو التأبير؛ وهو أن يشق طلع الإناث ويؤخذ من طلع الذكر، فيوضع فيها ليكون التمر بإذن اللَّه أجود مما لم يؤبر (مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئًا) هو كلام صادق ما ظهر خلافه، وإنما ظهر خلافه لو ظهر أنه ظنه مغنيًا، ومع ذلك قال ذلك؛ حاشاه، وهذا ظاهر (لَنْ أَكْذِبَ) كأن المراد: لن أخطئ، وبه وافق هذا الكلام السابق، واندفع أنه يوهم أنه يكذب إذا لم يكن مخبرًا عن اللَّه؛ فليتأمل.

(١٣٩٧) (١/ ١٦٢)

قوله: (أَهِلَّهُ) قيل: روي: «أَهْلهُ» بالإدغام وفكه؛ أي: أطلعه علينا مقترنًا بهذه الأمور (رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ) خطاب للَّهلال[٢]، والمقصود: الرد علىٰ من يعتقد ربوبية الكواكب.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٩٢٥).

(٢) في «الأصل»: للهلاك.

(١٤٠١) (١/ ١٦٣)

قوله: (الَّذِي اسْتُشْهِدَ)[1] أولهم بالنصب: ظرف؛ أي: قبلهم.

(١٤٠٣) (١/ ١٦٣)

قوله: (إِذَا أَنَا بِهِمَا) (إذ) للمفاجأة (تُوُفِّيَ الْآخِرَ) بكسر الخاء؛ أي: الزمان المتأخر (لَمْ يَأْنِ لَكَ) أي: لم يحضر وقت دخولك الجنة (بَعْدَ) أي: إلىٰ هذا الحين (فَلَمَا بَيْنَهُمَا) بفتح اللام علىٰ أنها لام الابتداء، والموصول مبتدأ خبره (أبعد). **وقوله:** (أَبْعَدُ مَا بَيْنَ)[2] هكذا في رواية «المسند» والظاهر: «أَبْعَدُ مَا بَيْنَهُمَا» كما في رواية ابن ماجه[3]، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٤) (١/ ١٦٣-١٦٤)

قوله: (قَالَ: وَفِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ) أي: قال، وذلك كان في زمان الحجاج، ويمكن أن يجعل عطفًا علىٰ **قوله:** (فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ) لكن الظاهر حينئذ ترك العطف؛ إذ لم يعهد عطف الزمان علىٰ المكان؛ بل كلاهما يتعلق بالفعل بلا واسطة عاطف (عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ) أي: عند الحجاج (أَنْ لَا يُتَعَدَّىٰ عَلَيْنَا) علىٰ بناء المفعول (فَإِذَا رَضِيتُ) صيغة المتكلم (قَالَ عَلَىٰ ذَلِكَ) أي: مع ذلك، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) في «الأصل»: اشتهد. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «سنن ابن ماجه» في «الأصل»: بينهما. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٩٢٥) وفيها «أبعد مما بين السماء والأرض».
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٣٤).

مسند الزبير بن العوام، رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مأواه ومثواه

هو الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي أبو عبد اللَّه، ابن عمة رسول اللَّه ﷺ صفية، كان عمه يعلقه في حصير ويدخن عليه؛ ليرجع إلىٰ الكفر، فيقول: لا أكفر[1]! جاء أن الملائكة يوم بدر كانوا علىٰ سيما الزبير، وقد صح أنه ﷺ قال فيه: «**إِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ**»[2] وهذا يكفي شرفًا وفضلاً، وجاء أنه كان له ألف مملوك يؤدون إليه الخراج، فكان يتصدق به كله، قتل يوم الجمل[3] غدرًا بعد أن انصرف - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(١٤٠٥) (١/ ١٦٤)

قوله: (أَيْ رَسُولَ اللَّهِ) كلمة (أَيْ) مخففة للنداء (وَإِنَّمَا يَعْنِي هُمَا الْأَسْوَدَانِ) ظاهره أن أصل كلام الزبير: إنما الأسودان، فنبه الراوي **بقوله**: (يَعْنِي هُمَا) علىٰ أن **قوله**: (الْأَسْوَدَانِ) خبر لمقدر هو (هُمَا) وهذا الضمير وإن كان عبارة عن النعيم أو القوت الموجود عندهم يومئذ إلا أنه ثُنِّيَ؛ لرعاية الخبر (إِنَّ ذَلِكَ) الذي تسألون عنه (سَيَكُونُ) أي: سيوجد ويتحقق؛ فكان تامة، وفي «المجمع»[4]: فيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ وحديثه حسن، وفيه ضعف؛ لسوء حفظه.

(١٤٠٦) (١/ ١٦٤)

قوله: (إِنَّا لَا نُورَثُ) علىٰ بناء المفعول (صَدَقَةٌ) بالرفع، وقيل: يجوز نصبه علىٰ أن أصله: ما تركناه مبذول صدقة؛ فحذف الخبر وبقي الحال

---

(١) في «الأصل»: الكفر.

(٢) أخرجه: البخاري (٢٨٤٦) (٢٨٤٧)، ومسلم (٢٤١٥).

(٣) في «الأصل»: جمل.

(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٩٧).

كالعوض منه، ونظيره: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ٨، ١٤] بالنصب، قال القرطبي: جميع الرواة لهذا اللفظ في «الصحيحين» وغيرهما يقولون: (لَا نُورَثُ) بالنون، والمراد: جماعة الأنبياء، و(صَدَقَةٌ) بالرفع، والكلام جملتان، وقد صحفه بعض الشيعة؛ فقال: (لاَ يُورَثُ) بالياء و(صَدَقَةً) بالنصب على الحال، والكلام جملة واحدة، والمعنى أن ما يتركه صدقة لا يورث، ويورث سائر أمواله. انتهى. وقال الباجي في «شرح الموطأ»[(١)]: كان ابن شاذان من أهل العلم بالحديث؛ إلا أنه ما قرأ العربية، فناظر يومًا في هذه المسألة أبا عبد الله بن المعلم - وكان إمام الإمامية ومن أهل العربية - فاستدل ابن شاذان بهذا الحديث، فرد عليه ابن المعلم[(٢)] بنصب (صَدَقَةً) على أنه حال، لما علم أن ابن شاذان لا يعرف هذا الشأن، فرد عليه ابن شاذان بأن فاطمة - رضي الله تعالى عنها - من أفصح العرب وأعلمهم بالفرق بين الرفع والنصب بلا شك عندي وعندك، وقد طَلَبَتْ ميراث أبيها، فأجابها أبو بكر بهذا اللفظ على وجه فهمت منه أنه لا شيء لها، فانصرفت عن الطلب، وكذا العباس وعلي، وكذلك سائر الصحابة ما فهموا من الحديث إلا منع الإرث، فإن كان النصب يقتضي عدم المنع؛ فادعاؤك باطل، والرواية: الرفع. انتهى.

(١٤٠٧) (١/ ١٦٤)

قوله: (لَأَنْ يَحْمِلَ ...) إلخ، بفتح اللام، والكلام من قبيل: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٨٤] والمراد: أن ما يلحق الإنسان بهذا العمل من التعب الدنيوي خير من ما يلحقه بالسؤال من التعب الأخروي، فعند الحاجة ينبغي له أن يختار الأول ويترك الثاني، والله تعالى أعلم.

---

(١) «المنتقى شرح الموطأ» (٤/ ٤٦٤ رقم ١٥٧٧).
(٢) في «الأصل»: العلم.

(١٤٠٨) (١/ ١٦٤)

قوله: (جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: قال لي: «فداك أبي وأمي»، والمقصود به: التشريف والتعظيم، وفيه جواز المدح في حضور الممدوح إذا كان أهلاً، ولا يخاف عليه به، وجواز مدح الإنسان نفسه للتحديث بنعمة اللَّه ونحوه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٩) (١/ ١٦٤)

قوله: (فِي الْأُطُمِ) بضمتين، وقد يسكن الثاني، وهو الحصن من حصون أهل المدينة (فيقاتلهم)، وفي «صحيح البخاري»[١]: «**فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ**» فكأن المراد هاهنا: فيخبرنا بما هم فيه من أمر القتال لنقاتلهم، فسمي ذلك قتالاً؛ علىٰ أن الجاسوس كالمقاتل لهم (إِنْ كُنْتُ) مخففة من الثقيلة.

(١٤١٠) (١/ ١٦٤)

قوله: (حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ) أي: أعطاها ووهبها للَّه (أَوْ مُهْرًا) بضم فسكون: ولد الفرس (فَنُسِبَتْ) أي: الفرس أو المهر التي تباع (إِلَىٰ تِلْكَ الْفَرَسِ) بأنها من أولاد تلك الفرس التي حمل عليها الرجل (فَنُهِيَ) علىٰ بناء المفعول (عَنْهَا) عن شرائها بأن فيه عودًا إلىٰ صدقته، ومثل هذا في حكم الرفع.

(١٤١١) (١/ ١٦٤)

قوله: (فَنَبْتَدِرُ) أي: نستبق فِي (الْآجَامِ)[٢] بفتح بهمزة ومد كـ (الْآطَامِ): هي الحصون (فَلَا نَجِدُ) أي: من الفيء، وفي إسناده بين مسلم والزبير رجل لم يسم؛ كما يذكر فيما بعد.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٧٢٠).

(٢) في «الأصل»: الأرحام. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٤١٢) (١/ ١٦٤-١٦٥)

قوله: (دَبَّ) بتشديد الباء؛ أي: سار فيكم داء الأمم الماضية (الْحَسَدُ) بدل من الداء (لَا تُؤْمِنُوا) لا يخفىٰ أنه نفي؛ فالقياس ثبوت النون، فكأنها حذفت للمجانسة، وقد جاء الحذف لمجرد التخفيف كثيرًا، والمراد: لا تكونوا كاملي الإيمان (حَتَّىٰ تَحَابُّوا) بفتح التاء، وأصله: تتحابوا؛ أي: يحب بعضكم بعضًا (أَفْشُوا) من الإفشاء، والمراد: الإكثار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٣) (١/ ١٦٥)

قوله: (وَلَكِنِّي سَمِعْتُ مِنْهُ كلمة)؛ أي: فلا أكثر خوفًا من الوقوع في الكذب.

(١٤١٤) (١/ ١٦٥)

قوله: (ضَيَّعْتُمْ الْخَلِيفَةَ) عثمان بترك نصره وحفظه وعدم القيام علىٰ أعدائه (إِنَّا قَرَأْنَاهَا) الضمير للآية، وقوله: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتۡنَةً﴾ [**الأنفال**: ٢٥] بدل منه (حَتَّىٰ وَقَعَتْ) أي: الفتنة.

(١٤١٥) (١/ ١٦٥)

قوله: (غَيِّرُوا) بالخضاب (وَلَا تَشَبَّهُوا) بترك الخضاب[١]، قيل: هذا إذا لم يكن شيئًا حسنًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٦) (١/ ١٦٥)

قوله: (من لِيَّةَ) ضبط بكسر اللام، وهو بتشديد المثناة التحتية غير منصرف: اسم موضع بالحجاز (الْقَرْنِ) جبل صغير هناك (حَذْوَهَا) أي: حذو

---

(١) في «الأصل»: الخطاب.

السدرة (نَخْبًا) بفتح نون وسكون خاء معجمة وموحدة: اسم موضع هناك (حَتَّىٰ اتَّقَفَ[١] النَّاسُ) أي: حتىٰ وقفوا (وَجٍّ) بفتح واو وتشديد جيم: موضع بناحية الطائف، وهو اسم جامع لحصونها، وقيل: اسم واحد (وَعِضَاهَهُ) العضاة بكسر العين: كل شجر له شوك؛ كالطلح والسلم والعوسج والسدر (حَرَمٌ) بفتحتين؛ أي: حرام، وهما لغتان؛ كَحِلٍّ وحَلالٍ (مُحَرَّمٌ) تأكيد له (لِلهِ) متعلق بمحرم؛ أي: حرمه اللَّه، وفي إسناده: محمد بن عبد اللَّه عن أبيه؛ وهما لينان، وقد أخرجه أبو داود[٢] في كتاب الحج.

(١٤١٧) (١/ ١٦٥)

قوله: (يَوْمَئِذٍ) أي: يوم أحد (أَوْجَبَ طَلْحَةُ) أي: الجنة أو النجاة لنفسه.

(١٤١٨) (١/ ١٦٥)

قوله: (أَنْ تُشْرِفَ) من الإشراف (الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ)[٣] بالنصب؛ أي: ردوها (فَتَوَسَّمْتُ) فتعرفت (فَلَدَمَتْ) بتخفيف الدال أو تشديدها؛ أي: دفعت وضربت (جَلْدَةً) بفتح فسكون؛ أي: قوية شديدة (إِلَيْكَ) تنح وتبعد عني (لَا أَرْضَ لَكَ) كأنه دعاء عليه بالموت، أو إخبار بأن المكان ليس له حتىٰ يمنع (غَضَاضَةً) بفتحتين؛ أي: خفضة وفي «المجمع»[٤]: فيه عبد الرحمن ابن أبي الزناد؛ وهو ضعيف وقد وثق.

(١٤١٩) (١/ ١٦٥-١٦٦)

قوله: (فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ) بكسر الشين المعجمة آخره جيم: جمع شرجة

---

(١) في «الأصل»: اتفق. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «سنن أبي داود» (٢٠٣٢).
(٣) في «الأصل»: المرة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٧١).

بفتح فسكون، وهي مسايل الماء بالحرة - بفتح فتشديد- وهي أرض ذات حجارة سود (اسْقِ) يحتمل قطع الهمزة ووصلها (أَنْ كَانَ) بفتح الهمزة: حرف مصدري، أو مخفف (أنَّ) واللام مقدرة؛ أي: حكمت به؛ لكونه ابن عمتك، وروي بكسر الهمزة علىٰ أنه مخفف (إنَّ) والجملة استئنافية في موضع التعليل (فَتَلَوَّنَ) أي: تغير وظهر فيه آثار الغضب (إِلَىٰ الْجَدْرِ) بفتح جيم وكسرها وسكون دال مهملة، وهو: الجدار، قيل: المراد به: ما رفع حول المزرعة؛ كالجدار، وقيل: أصول الشجر (فَاسْتَوْعَىٰ) أي: استوعب؛ أي: أمره أولاً بالمسامحة، فلما جهل الأنصاري موضع حقه، أمره بأن يأخذ تمام حقه ويستوفيه؛ فإنه لمثله أصلح، وفي الزجر أبلغ (أَحْفَظَ) أي: أغضب، وقول الأنصاري: زلة من الشيطان بالغضب، وإلا فهو أنصاري بدري، كما يدل عليه الحديث، والقول بأنه منافق بعيد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٠) (١/ ١٦٦)

قوله: (فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْرًا) أي: من بلاد المسلمين (فَأَقِمْ) من الإقامة، في سنده: بقية؛ وهو صدوق كثير التدليس، إلا أنه صرح بالتحديث، وجبير ابن عمرو؛ وهو مجهول.

(١٤٢١) (١/ ١٦٦)

قوله: (يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني، وفي إسناديهما مجاهيل.

(١٤٢٢) (١/ ١٦٦)

قوله: (فَشَأْنَكُنَّ بِهِ) أي: يجوز، لكنَّ إمساكه فوق ثلاث، وفي

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٦).

«المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني في «الكبير» وعبد اللَّه بن عطاء؛ وثقه عطاء[٢]، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

(١٤٢٣) (١/ ١٦٦)

قوله: (جُعِلْتُ أَنَا) علىٰ بناء المفعول.

(١٤٢٤) (١/ ١٦٦)

قوله: (بِغَيْرِ عَهْدٍ) أي: صلح (أَنْ أَقِرَّهَا) أي: للمسلمين بلا قسمة بين الغانمين (حبل الحبلة) هما بفتحتين؛ أي: أولاد أولادنا؛ أي: يكون عونًا لمن بعدنا من المسلمين علىٰ الغزو والجهاد، في «المجمع»[٣]: في إسناده: مجهول وابن لهيعة.

(١٤٢٥) (١/ ١٦٦)

قوله: (وَأُمَّهُ سَهْمًا) أي: سهم القرابة. **قوله**: (وَفَرَسَهُ سَهْمَيْنِ) الحديث دليل لمن يقول الفرس لها سهمان، وفي «المجمع»[٤]: رجاله ثقات.

(١٤٢٦) (١/ ١٦٦)

قوله: (أَأَقْتُلُ لَكَ) علىٰ لفظ الاستفهام (أَلْحَقُ بِهِ) علىٰ أني من عسكره (فَأَفْتِكُ بِهِ) كيضرب وينصر، والفتك: هو أن يأتي صاحبه وهو غافل فيشد عليه فيقتله (قَيْدُ الْفَتْكِ) أي: مانع عنه، والمراد: إيمان الفاعل أو المفعول،

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٦).

(٢) كذا بالأصل، وظاهر أنه محرف، وعبد اللَّه بن عطاء هذا، هو ابن إبراهيم مولىٰ آل الزبير، مترجم في «الميزان» و«اللسان»، وليس في ترجمته إلا تضعيف ابن معين له وقول أبي حاتم: «شيخ»، نعم ذكره ابن حبان في «الثقات». واللَّه أعلم.

(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٦٩) قال رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وابن لهيعة.

(٤) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٨٥).

والأول أنسب **بقوله**: (لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: إيمانه يمنعه عن الفتك، وهو خبر في معنىٰ النهي، ويجوز جزمه علىٰ النهي، وأما قتل كعب بن الأشرف وغيره بأمر النبي ﷺ؛ فقبل النهي أو هو مخصوص به بأمر سماوي لما ظهر منهم من الغدر والأذىٰ، وفي «المجمع»[1]: فيه مبارك بن فضالة، وهو ثقة إلا أنه يدلس، ولكن قال: حدثنا الحسن.

(١٤٢٩) (١/ ١٦٧)

قوله: (أَحْبُلَهُ) بضم الباء: جمع حبل؛ كأفلس (الْجَبَلَ) بفتحتين والأول جيم.

(١٤٣٠) (١/ ١٦٧)

قوله: (لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ) نفي، وقد حذفت النون للمشاكلة، والكلام محمول علىٰ المبالغة في الحث علىٰ التحابب وإفشاء السلام؛ أو المراد: لا تستحقون دخول الجنة أولاً حتىٰ تؤمنوا إيمانًا كاملاً، ولا تؤمنون ذلك الإيمان الكامل حتىٰ تحابوا، وأما حمل حتىٰ تؤمنوا علىٰ أصل الإيمان وحمل ولا تؤمنوا علىٰ كماله فبعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٤) (١/ ١٦٧)

قوله: (أَيُكَرَّرُ) علىٰ بناء المفعول من التكرار (مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ) أي: مع السؤال عن الذنوب المخصوصة بكل أحد منا، وفي «المجمع»[2]: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(١٤٣٥) (١/ ١٦٧)

قوله: (قَالَ بِنَخْلَةَ) في «المجمع»[3]: رجاله رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٧٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٢٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٧٣).

(١٤٣٦) (١/ ١٦٧)

قوله: (فَمَا نَجِدُ مِنْ الظِّلِّ . . .) إلخ، في «المجمع»[(١)]: فيه رجل لم يسم.

(١٤٣٧) (١/ ١٦٧)

قوله: (فَيُذَكِّرُنَا) من التذكير (بِأَيَّامِ اللَّهِ) أي: بوقائعه (نَعْرِفَ) بالنون (ذَلِكَ) أي: أثر ذلك (يُصَبِّحُهُمْ) الأمر بتشديد الباء ورفع الأمر، والجملة نعت لـ(قَوْمٍ) (حَدِيثَ عَهْدٍ) أي: قريب الزمان بمجيء جبريل (حَتَّىٰ يَرْتَفِعَ عَنْهُ) أي: يبعد عنه العهد، ويرتفع قربه، وفي إسناده: هشام؛ وهو ثقة رمي بالقدر، وأبو الزبير وهو صدوق إلا أنه يدلس.

مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة متقلبه ومثواه

هو: سعد بن مالك بن أهيب ويقال: وهيب بالتصغير القرشي الزهري أبو إسحاق بن أبي وقاص، وهو أول من رمىٰ بسهم في سبيل اللَّه، وكان مجاب الدعوة مشهورًا بذلك، وتولىٰ قتال فارس ولاه عمر، وفتح اللَّه علىٰ يديه أكثر فارس، وإليه كان فتح القادسية، وهو الذي كوف الكوفة، وكان ممن لزم بيته في الفتنة بعد قتل عثمان، وأمر أهله أن لا يخبروه من أخبار الناس بشيء حتىٰ يجتمع الناس علىٰ إمام واحد، وقد جاء أنه ﷺ قال فيه: «**هذا خالي فليرني امرؤ خاله**»[(٢)]، ويكفي في شرفه ما صح فيه أنه ﷺ جمع له أبويه، مات - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - بالعقيق وحمل إلىٰ المدينة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٠٦).

(٢) أخرجه: الترمذي (٣٧٥٢).

(١٤٣٩) (١/ ١٦٨)

قوله: (لِيُطْعِمْ) من الإطعام (قَبْضَةً) بفتح القاف أو ضمها؛ أي: كفًّا (رَحِمَ اللَّه) يريد أنه أخطأ في قوله أنه يتصدق، ورأىٰ أن اللازم الرمي لا العدد بل مراعاته من الأمور المستحسنة التي لا يلزم بتركه شيء، وأخذ ذلك من حديث سعد ورجاله ثقات؛ فلعل من لا يقول به يقول: أنه ليس فيه أن النبي ﷺ قررهم علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٠) (١/ ١٦٨)

قوله: (وَلَيْسَ لِي وَارِثٌ) أي: من أصحاب الفرائض، أو من الولد أو من النساء أو ممن يخاف عليه الضياع، وإلا فقد كان له عصبات، وهو الموافق لما في بعض الروايات «**إِنَّكَ إِنْ تَدَعْ وَرَثَتَكَ**»[1] (قَالَ: الثُّلُثُ) قيل بالنصب علىٰ الإغراء، وبتقدير: أعط، أو بالرفع بتقدير: يكفيك (وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ) أي: كاف في المطلوب، أو هو كثير أيضًا، والنقصان عنه أولىٰ، وإلىٰ الثاني مال كثير (إِنَّ نَفَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ) أي: علىٰ نفسك كما تدل عليه المقابلة بما بعده، وهذا بيان لبعض منافع المال المانعة من صرف كله مرة (أَنْ تَدَعَ) بفتح الهمزة من قبيل: ﴿**وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾ [البَقَرَة: ١٨٤] وجوز الكسر علىٰ أنها شرطية وخير بتقدير: فهو خير: جوابها وحذف الفاء مع المبتدأ مما جوزه البعض، وإن منعه الأكثر (يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) أي: يسألونهم بأكفهم.

(١٤٤١) (١/ ١٦٨)

قوله: (الْغَنِيَّ) قال النووي: المراد: غنىٰ النفس؛ فإنه المحبوب لقوله ﷺ: «**لَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَىٰ النَّفْسِ**»[2] وأشار القاضي إلىٰ أن المراد به غنىٰ المال،

---

(١) «مسند أحمد» (١/ ١٧٣).

(٢) أخرجه: البخاري (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١).

و (الْخَفِيَّ) بالخاء المعجمة: هو المعروف، ومعناه: الخامل المنقطع إلىٰ العبادة والاشتغال بأمور نفسه، وقيل: روي بالمهملة؛ فمعناه: الوصول للرحم اللطيف بهم، وبغيرهم من الضعفاء، والحديث دليل لمن يقول بفضل الاعتزال.

(١٤٤٢) (١/ ١٦٨)

قوله: (سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ) قيل: تمرات عجوة يجوز فيه الإضافة وتركها، فالإضافة من إضافة العام إلىٰ الخاص لبيان المبهم، كما في ثياب خز، وعلىٰ تقدير تركها تكون (عَجْوَةٍ) مجرورًا علىٰ أنه عطف بيان، أو منصوبًا علىٰ التمييز، والعجوة، قيل: ضرب من أجود تمر المدينة (مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ) بدل بتقدير: تمرات ما بين لابتي المدينة؛ أي: حرتيها، وفي بعض الروايات: (مِنْ تَمْرِ الْعَالِيَةِ). (لَمْ يَضُرَّهُ) بفتح الراء أو ضمها (شَيْءٌ) أي: من سم أو سحر، وإلا فقد جاء في «الصحيح»: **«لَمْ يَضُرُّهُ سُمٌّ أَوْ سِحْرٌ»**[(١)].

(١٤٤٣) (١/ ١٦٨)

قوله: (يَخْبِطُ) كيضرب؛ أي: ينفض ورقها (فَسَلَبَهُ) أي: أخذ ما معه من الثياب (نَفِّلْنِيهِ) بتشديد الفاء؛ أي: أعطانيه، قال القاضي: لم يقل به أحد بعد الصحابة إلا الشافعي في قوله القديم، وخالفه أئمة الأمصار. قال النووي[(٢)]: قلت: ولا يضر مخالفتهم إذا كانت السنة معه، وهذا القول القديم هو المختار؛ لثبوت الحديث فيه، وعمل الصحابة علىٰ وفقه، ولم يثبت له دافع.

(١٤٤٤) (١/ ١٦٨)

قوله: (مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ[(٣)] اللَّهَ) في «المجمع»[(٤)]: فيه محمد

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٤٣٥)، و«صحيح مسلم» (٢٠٤٧).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ١٣٩).
(٣) في «الأصل»: استخارة والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٦٦).

ابن أبي حميد؛ قال ابن عدي: حديثه مقارب، وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وقد ضعفه أحمد والبخاري وجماعة.

(١٤٤٥) (١/ ١٦٨)

قوله: (الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ...) إلخ، هذه الثلاثة هي التي جاء فيها: «إِنْ يَكُنِ الشُّؤْمُ فَفِي ثَلَاثَةٍ».

(١٤٤٦) (١/ ١٦٨-١٦٩)

قوله: (الْقَاعِدُ فِيهَا) أي: البعد عنها خير من القرب إليها.

(١٤٤٧) (١/ ١٦٩)

قوله: (قَالَ لِبَنِي نَاجِيَةَ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد متصلاً، ومرسلاً، باختصار عن ابن أخ لسعد، ولم يسمه، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(١٤٤٩) (١/ ١٦٩)

قوله: (لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ) من الإقلال (ظُفُرٌ) بضمتين أو بضم أو كسر فسكون معروف، قيل: (ما) موصولة؛ أي: ما يثقله ظفر، وقيل: ما يحمله (لَتَزَخْرَفَتْ) تزينت (خَوَافِقِ) أي: جوانب، جمع خافقة - بخاء معجمة، ثم فاء ثم قاف -: وهي الجانب، وفي الأصل: الجانب الذي تخرج منه الرياح، ويقال للمشرق والمغرب: الخافق، من خفق النجوم إذا غابت، فذكر الحال وأريد المحل (كَمَا تَطْمِسُ) كتضرب.

(١٤٥٠) (١/ ١٦٩)

قوله: (الْحِدُوا لِي لَحْدًا)[2] من لحد كمنع؛ أي: من اللحد (اللَّبِنَ) ككتف، ويقال: بكسر فسكون وبكسرتين.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٠).

(٢) زيادة من «المسند المطبوع» يقتضيها السياق.

(١٤٥٢) (١/ ١٦٩)

قوله: (لَا بَأْسَ بِذَلِكَ) أي: جائز ظاهره أن الأولىٰ الغسل، ويحتمل أنه[1] قال كذلك: بناء علىٰ أنه يتوهم فيه أنه غير جائز، فلا يدل علىٰ أن الأولىٰ خلافه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٣) (١/ ١٦٩)

قوله: (مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) اختار النووي[2] أن الحصر بالنظر إلىٰ السماع. قلت: ويحتمل أنه بالنظر إلىٰ خصوص المقول، وهو لفظ: إنه في الجنة أو بالنظر إلىٰ خصوص الحالة، وهي حالة المشي أو بالنظر إليهما، والحاصل أن لفظة (إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ) حالة المشي يمكن أنه ما ورد إلا في حقه.

(١٤٥٤) (١/ ١٦٩)

قوله: (لَمَّا ادُّعِيَ زِيَادٌ) أي: غير أبيه، وهو أخو أبي بكرة (فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ) أي: لا يستحق دخولها أولاً (فَقَالَ: أَبُو بَكْرَةَ) يريد أنه بريء من ذلك.

(١٤٥٥) (١/ ١٦٩)

قوله: (تُقْطَعُ الْيَدُ) أي: يد السارق (في ثَمَنِ الْمِجَنِّ) بكسر ففتح فتشديد نون: اسم لكل ما يستر به من الترس ونحوه، وثمنه قيمته كما جاء في رواية، إذ الأشياء تعرف وتحد بالقيم لا بالأثمان، ولابد من القول أن قيمة المجن كانت يومئذ متقررة، وقد جاء القطع في ربع الدينار؛ فالظاهر أن قيمة المجن كان ربع الدينار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٦) (١/ ١٦٩)

قوله: (أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ) ذكر السيوطي في إعرابه، قال أبو البقاء: الأفصح

---

(١) في «الأصل»: أن.

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٤٢).

الأقيس: فتح الشين، وهو مصدر مثل الأكل، وأما ضم الشين وكسرها، فقيل: لغتان في المصدر، والمحققون على أنهما اسمان للمصدر لا مصدر، وقد قرئ في قوله تعالىٰ: ﴿فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ﴾ [الواقعة: ٥٥] بالأوجه الثلاثة، وتوجيهها: ما ذكرنا.

(١٤٥٧) (١/ ١٦٩)

قوله: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ الْبَرَكَةَ) يحتمل أنه من قول سعد، دعا للمدينة أو بتقدير: قال، علىٰ أنه حكاية لقوله ﷺ.

(١٤٥٨) (١/ ١٦٩)

قوله: (فَفَضَلَتْ) كعلم ونصر. **قوله:** (الْفَجِّ) بفتح فتشديد جيم: المسلك، في «المجمع»[1]: فيه عاصم بن بهدلة؛ وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي «التقريب»: هو صدوق له أوهام.

(١٤٦٠) (١/ ١٧٠)

قوله: (فَلَهُ سَلَبُهُ) أي: للرائي سلب المرئي الصائد (طُعْمَةً) بضم بمعنىٰ: الرزق.

(١٤٦١) (١/ ١٧٠)

قوله: (حَازِم) بحاء مهملة وزاي معجمة؛ أي: ضابط لأمره حتىٰ لا يفوته بخلاف من أخَّر؛ فإنه قد يفوته الوتر، وكأنه أراد أنه قدَّم الوتر احتياطًا، وإلا فمراده القيام آخر الليل، فلا يضر تخفيف الوتر والاقتصار علىٰ واحدة، ورجال الحديث ثقات.

(١٤٦٢) (١/ ١٧٠)

قوله: (فَمَلأَ عَيْنَيْهِ مِنِّي) أي: نظر إليَّ أتم نظر (إِلَّا تَغَشَّىٰ) أي: تحيط،

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٥٤٣).

كنىٰ به عن الذهول والغفلة عن الخلق؛ بحيث كأنه لا يرىٰ ولا يعقل (أَشْفَقْتُ) أي: خفت (فَمَهْ) أي: فماذا تريد (إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ) قد جاء أن سعدًا كان مستجاب الدعوة، فيحتمل أن يكون ذلك بهذا الحديث، أو لما جاء أنه ﷺ دعا له بذلك، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله رجال الصحيح، غير إبراهيم ابن محمد بن سعد؛ وهو ثقة.

(١٤٦٣) (١/ ١٧٠)

قوله: (تُخَلِّفُنِي) من أخلف (مَعَ الْخَوَالِفِ) أي: مع النساء التي شأنهن القعود ولزوم البيوت؛ جمع خالفة، وقيل: الخالفة: ما لا خير فيه (إِلَّا النُّبُوَّةَ) استثناء من منزلة هارون.

(١٤٦٤) (١/ ١٧٠)

قوله: (لَا تَعْجِزُ) أي: لا تحتقر ولا تنزل ولا تنحط (نِصْفَ يَوْمٍ) أي: من يومه تعالىٰ، قال: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ﴾ [الحج: ٤٧] قاله ﷺ راجيًا، فأعطاه اللَّه تعالىٰ رجاءه، وزاد عليه فوق الضعف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٦) (١/ ١٧١)

قوله: (وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا) أي: ما يرجع إليه أمرها، أو هو ما سيق لإفادة وقوعه؛ فإن المقصود من الإخبار بأنه قادر علىٰ هذه الأنواع من العذاب؛ بيان أنه سيفعل بعضها، ثم إنه قد وقع الأخير ويحفظنا برحمته من الأولين.

(١٤٦٨) (١/ ١٧١)

قوله: (رَجُلَيْنِ) أي: علىٰ صورة رجلين، وكانا ملكين.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٦٨).

(١٤٦٩) (١/ ١٧١)

قوله: (لَا يُصَلَّىٰ) علىٰ بناء المفعول، في «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح.

(١٤٧٢) (١/ ١٧١)

قوله: (وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ) قيل: هن أزواجه (وَيَسْتَكْثِرْنَهُ) أي: يطلبن منه أكثر مما يعطيهن من النفقة، وقال النووي: قال العلماء: معنىٰ يستكثرنه: يطلبن كثيرًا من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن. **قوله**: (عَالِيَةٌ) بالنصب علىٰ الحال، أو الرفع علىٰ النعت، قيل: كان قبل النهي عن رفع الصوت علىٰ صوته، أو كان ذلك من طبعهن، أو المراد: علو صوتهن بالاجتماع لا أن صوت كل واحدة عال علىٰ صوته ﷺ. **قوله**: (يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ) أي: أسرعن إليه. **قوله**: (أَضْحَكَ اللَّهُ) تعريضًا للسؤال عن سببه، وهو دعاء بالسرور اللازم للضحك؛ فإنه غير مطلوب. **قوله**: (أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ) بفتح الهاء من الهيبة؛ أي: يوقرن (أَنْتَ أَغْلَظُ . . .) إلخ، مقصودهن: الكناية عن كونه ﷺ ألين وألطف منه، لا إثبات الغلظة له؛ حتىٰ يقال أنه مناف لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] (إِلَّا سَلَكَ فَجًّا . . .) إلخ، قيل: أي: لشدة بأسه خوفًا من أن يفعل به شيئًا، فهو علىٰ ظاهره، أو هو كناية عن كون عمر فارق سبيل الشيطان وسلك سبيل السداد، فخالف كل ما يحبه الشيطان. قلت: والوجه أنه علىٰ ظاهره لا لما سبق؛ بل لأن الشيطان يكرهه كما يكره الأذان؛ لغاية استقامته وإنكاره المنكرات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٧٤) (١/ ١٧١)

قوله: (وَأَتِمَّ لَهُ هِجْرَتَهُ) أي: بأن لا تجعل موته في مكة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٧٣).

(١٤٧٥) (١/ ١٧٢)

قوله: (لَا نَقُولُ ذَلِكَ) أي: فالاقتصار على الوارد أحسن، وفي سنده: ابن عجلان؛ صدوق إلا أنه اختلط.

(١٤٧٦) (١/ ١٧٢)

قوله: (مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ) أي: من لم يحسن صوته به، أو من لم يستغن به عن غير اللَّه وعن سؤاله، أو من لم يكثر قراءته كما تكثر العرب التغني عند الركوب على الإبل، وعند النزول، وحال المشي.

(١٤٧٧) (١/ ١٧٢)

قوله: (خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ) لبعده عن الرياء (مَا يَكْفِي) لأنه مع حصول الغنى به لا يؤدي إلى البطر، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه محمد بن عبد الرحمن؛ وثقه ابن حبان وقال: روى عن سعد بن أبي وقاص، قلت: وضعفه ابن معين، وبقية رجالهما رجال الصحيح. انتهى.

(١٤٨٠) (١/ ١٧٢)

قوله: (حَتَّى اللُّقْمَةَ) يمكن رفعها بتقدير الخبر؛ أي: كذلك ونصبها بالعطف على محل نفقة، وجرها بالعطف على لفظ (نَفَقَةٍ) أو على أن حتى جارة.

(١٤٨١) (١/ ١٧٢)

قوله: (ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ) أي: الأفضل فالأفضل على ترتيبهم في الفضل؛ فكل من كان أفضل فبلاؤه أشد (صَلَابَةٌ) أي: شدة.

(١٤٨٣) (١/ ١٧٢)

قوله: (وَإِنَّ بِحَسْبِكَ) الباء زائدة؛ أي: إن هذا القول يكفيك.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٨٥).

(١٤٨٤) (١/ ١٧٢)

قوله: (حَتَّىٰ يُرَىٰ) علىٰ بناء المفعول.

(١٤٨٧) (١/ ١٧٣)

قوله: (حَمِدَ رَبَّهُ) لإظهار الرضا عنه في كل حال؛ ولأنه ما ابتلاه بأشد منه.

(١٤٩٠) (١/ ١٧٣)

قوله: (وَأَنَا أَهَابُكَ) من الهيبة (حِينَ خَلَّفَهُ) بالتخفيف؛ أي: جعله خليفة (أَتُخَلِّفُنِي) من الإخلاف؛ أي: أتجعلني خلفك (يَسْطَعُ) يعلو.

(١٤٩١) (١/ ١٧٣)

قوله: (رِجْزٌ) أي: عذاب (فَإِذَا كَانَ) بيان لحكمه بعد بيان نعته، والفاء جواب لشرط مقدر وليست فاء التفريع؛ أي: إذا عرفتم نعته فاعرفوا حكمه.

(١٤٩٣) (١/ ١٧٣)

قوله: (حَامِيَةَ الْقَوْمِ) في «القاموس»: الحامية: الرجل يحمي أصحابه، والجماعة أيضًا حامية. انتهىٰ. قلت: فالتاء للمبالغة، ولفظ البخاري[١]: «**رَأَىٰ سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَىٰ مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هَلْ تُنْصَرُونَ . . .**» الحديث.

(١٤٩٤) (١/ ١٧٣-١٧٤)

قوله: (صُلْبَ الدِّينِ) بضم فسكون؛ أي: شديده.

(١٤٩٦) (١/ ١٧٤)

قوله: (فَتُكْتَبُ لَهُ) أي: ما ذكرت من (أَلْفُ حَسَنَةٍ).

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٨٩٦).

(١٤٩٧) (١/ ١٧٤)

قوله: (مَنْ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غير أَبٍ) قيل: تعديته بـ (إلىٰ) لتضمين معنىٰ النسب.

(١٤٩٨) (١/ ١٧٤)

قوله: (إِلَّا وَرَقَ الْحُبْلَةِ) بضم فسكون: نوع من الشجر، وقيل: يقال للثمرة (لِيَضَع) عند قضاء الحاجة (مَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ) أي: يخرج منه اليابس الجاف الذي لا يختلط بعضه ببعض، مثل الذي يخرج من الشاة (يُعَزِّرُونِي) بعين مهملة فزاي معجمة فراء مهملة من التعزير؛ أي: يؤدبوني (عَلَىٰ الْإِسْلَامِ) أي: فيه أو لأجله؛ فإنهم عيروه بأنه لا يحسن ما يتعلق بالإسلام (لَقَدْ خَسِرْتُ) بكسر السين (وَضَلَّ) بَطل.

(١٥٠١) (١/ ١٧٤)

قوله: (فِيَّ) بتشديد الياء (سَنَّ) بتشديد النون.

(١٥٠٢) (١/ ١٧٤)

قوله: (لَا هَامَةَ) بتخفيف الميم - وجوز تشديدها -: طائر كانوا يتشاءمون به (وَلَا عَدْوَىٰ) هي مجاوزة العلة من صاحبها إلىٰ غيره (وَلَا طِيَرَةَ) بكسر ففتح - وقد تسكن -: التشاؤم بالشيء، والمقصود إبطال معتقدات الجاهلية من تأثير بعض الأشياء، ومعنىٰ (إِنْ يَكُنْ) أي: الشؤم بإجراء العادة لا بالتأثير؛ أي: فلو تشاءم بها إنسان بالنظر إلىٰ كونها أسبابًا عادية لكان ذاك جائزًا، وقيل: هو بيان أنه لو كان لكان في هذه الأشياء، لكنه غير ثابت في هذه الأشياء؛ فلا ثبوت له أصلاً، وقيل: غير ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٣) (١/ ١٧٤)

قوله: (قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: فلا وجه لنهي عمر.

(١٥٠٤) (١/ ١٧٤)

قوله: (سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ) قيل: هو ضمير المسموع، **وقوله:** (أَنَّهُ مَنْ ادَّعَىٰ . . .) إلخ بدل أو بيان له، وقيل: هو ضمير المصدر؛ كأنه قال: سمعت سمعًا.

(١٥٠٦) (١/ ١٧٥)

قوله: (لَأَنْ يَمْتَلِئَ) بفتح اللام (يَرِيهِ) أي: يأكله ويفسده (شِعْرًا) لأنه يؤدي غالبًا إلىٰ مدح من لا يستحقه، وذم من لا يستحقه، وغير ذلك، والمستثنىٰ بقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٢٧] أقل قليل، وإليه الإشارة بحديث: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً**»[١] والله تعالىٰ أعلم.

(١٥١٠) (١/ ١٧٥)

قوله: (شَكَاكَ النَّاسُ) أي: أهل كوفة، وكان سعد أميرًا من جهة عمر عليهم، فجاءوا عند عمر وشكوا سعدًا، فطلبه عمر، وقال له ذلك (فَأَمُدُّ) بتشديد الدال؛ أي: أزيد وأطول (وَأَحْذِفُ) أي: أخفف (وَلَا آلُو) بهمزة ممدودة؛ أي: لا أقصر في صلاتي اقتديت بها، وهي صلاة رسول الله ﷺ.

(١٥١١) (١/ ١٧٥)

قوله: (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّقَيْمِ) ضبط بضم راء وفتح قاف. **قوله:** (وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ) أي: مفتوحًا في المسجد، وقد جاء أنه ﷺ ما أذن لأحد أن يمر في المسجد، ولا يجلس فيه وهو جنب إلا علي بن أبي طالب؛ لأن بيته كان في المسجد، قال الحافظ ابن حجر[٢]: وهذا مرسل قوي، يشهد له ما أخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال لعلي: «**لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنبًا غيري وغيرك**»[٣] انتهىٰ، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٧٩٣).
(٢) «القول المسدد» (١/ ١٩).
(٣) «سنن الترمذي» (٣٧٢٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٤٩).

وأبو يعلىٰ والبزار والطبراني بنحوه، وإسناده حسن. انتهىٰ. قلت: قال الحافظ العراقي: فيه عبد اللَّه بن شريك، وكان من أصحاب المختار، لكن قيل: إنه تاب، وقال الجوزجاني: إنه كذاب، وعبد اللَّه بن الرقيم جهله النسائي، وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[1] وقال: إنه باطل لا يصح. ثم قال: إنه مما وضعه الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق عليه، وهو: «**سدُّ الأبواب غير باب أبي بكر**» وهو في «الصحيحين»[2] قال العراقي: عبد اللَّه بن شريك؛ وثقه أحمد وابن معين. انتهىٰ. وقد بسط في تصحيح الحديث الحافظ ابن حجر في «القول المسدد»[3] بسطًا، خلاصته أنه حديث مشهور، له طرق متعددة كل منها علىٰ انفرادها، لا تقصر عن رتبة الحسن ومجموعها مما يقطع بصحته علىٰ طريقة كثير من أهل الحديث، ثم فصل تلك الطرق، وأخرج الحديث عن جملة من الصحابة، وقال: لا معارضة بينه وبين حديث «الصحيحين» لأن قصة أبي بكر كانت في مرض الوفاة في سد طاقات كانوا يستقربون الدخول منها، وقصة علي في سد الأبواب الشارعة. كذا جمع القاضي إسماعيل المالكي في «أحكامه» والكلاباذي في «معانيه» والطحاوي في «مشكله».

(١٥١٣) (١/ ١٧٥)

قوله: (نَهَىٰ أَنْ يَطْرُقَ) بضم الراء، والطارق: الآتي بالليل، قيل: أصله من الطرق، وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلىٰ دق الباب، والمراد: النهي عن الدخول فجأة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الموضوعات» (١/ ٣٦٨).
(٢) أخرجه البخاري (٤٦٦) (٣٦٥٤)، ومسلم (٢٣٨٢).
(٣) «القول المسدد» (١/ ١٩).

(١٥١٤) (١/ ١٧٥)

قوله: (أَنْ يَتَبَتَّلَ) التبتل: هوالانقطاع عن النساء، وترك النكاح انقطاعًا إلىٰ عبادة اللَّه تعالىٰ، وقد رد النبي ﷺ التبتل عليه؛ حيث نهاه عنه (لَاخْتَصَيْنَا) الاختصاء من خصيت الفحل إذا سللت خصيته؛ أي: أخرجتها، واختصيت إذا فعلت ذلك بنفسك وفعله بنفسه حرام، فليس بمراد؛ وإنما المراد: قطع الشهوة بمعالجة، أو التبتل والانقطاع إلىٰ اللَّه تعالىٰ بترك النساء؛ أي: لفعلنا فعل المختصي في ترك النكاح، والانقطاع عنه اشتغالاً بالعبادة، والنووي حمله علىٰ ظاهره، فقال: هذا محمول علىٰ أنهم ظنوا الاختصاء جائزًا، ولم يكن ظنهم هذا موافقًا، فالاختصاء في الآدمي حرام؛ صغيرًا كان أو كبيرًا. انتهىٰ. وما ذكرنا أولىٰ؛ لئلا يلزم حمل ظنهم علىٰ الخطأ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥١٥) (١/ ١٧٥)

قوله: (عَنْ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ) أي: بيع أحدهما بالآخر (أَلَيْسَ يَنْقُصُ) في ليس ضمير الشأن، قال القاضي في «شرح المصابيح»: ليس المراد من الاستفهام في **قوله:** (أَيَنْقُصُ) استعلام القضية؛ فإنها جلية مستغنية عن الاستكشاف؛ بل التنبيه علىٰ أن المطلوب تحقق المماثلة حال اليبوسة، فلا يكفي تماثل الرطب والتمر علىٰ رطوبته ولا علىٰ فرض اليبوسة؛ لأنه تخمين فلا يجوز بيع أحدهما بالآخر، وبه قال أكثر أهل العلم، وجوزه أبو حنيفة حملاً للحديث علىٰ النسيئة، وهذا التقييد يفسد السؤال والجواب وترتب النهي عليهما بالكلية؛ إذ كونه نسيئة يكفي في عدم الجواز ولا دخل معه للجفاف. انتهىٰ. والأقرب: قول الجمهور، ولذلك خالف الإمام صاحباه، وذهبا إلىٰ قول الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥١٦) (١/ ١٧٥)

قوله: (بِالْغَرَقِ) بفتحتين مصدر (بِالسَّنَةِ) أي: بالقحط (أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ) أي: أن لا تجري المحاربة بينهم.

(١٥١٧) (١/ ١٧٦)

قوله: (فَقَدَّمَ) من التقديم (مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ) من أحدث، أو حدَّث بالتشديد (يُوصِلُونَ) أي: يوصلونه إلىٰ ذكر الحاجة. **قوله**: (لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ) أي: ما سمعه سعد قبل؛ لكونه محدثًا (مَا كُنْتَ) يحتمل التكلم والخطاب؛ أي: كانت حاجتك قريبة إلىٰ القضاء، فصارت بهذا الكلام بعيدة عنه (يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ) أي: بتصنعهم الكلام.

(١٥١٨) (١/ ١٧٦)

قوله: (لَا يُحْسِنُ) من الإحسان أو التحسين (أَرْكُدُ) من باب نصر؛ أي: أسكن، وأطيل القيام.

(١٥١٩) (١/ ١٧٦)

قوله: (كُفْرٌ) أي: من أعمال أهل الكفر (سِبَابُهُ) بكسر السين (فُسُوقٌ) أي: من أفعال أهل الفسق (فَوْقَ ثَلَاثَةٍ) أي: بلا داع شرعي كالتأديب.

(١٥٢٠) (١/ ١٧٦)

قوله: (فِي الْمُسْلِمِينَ) أي: في شأنهم (وَفقَّرَ عَنْهُ) بتقديم الفاء علىٰ القاف مخفف أو مشدد؛ أي: بحث عنه تعنتًا (تَحْرِيمٌ) لأن ضرره عاد إلىٰ الكل؛ إذ لولا التحريم لكان حلالاً، وهذا يقتضي أن الأصل في الإشياء الإباحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٢١) (١/ ١٧٦)

قوله: (مَنْ يُهِنْ) من الإهانة.

(١٥٢٢) (١/ ١٧٦)

قوله: (أَوْ مُسْلِمٌ) بسكون الواو كأنه أرشده ﷺ إلىٰ أنه لا يجزم بالإيمان؛ لأن محله القلب فلا يظهر، وإنما الذي يجزم به هو الإسلام لظهوره، فقال:

أو مسلم أي: قل أو مسلم علىٰ الترديد أو المعنىٰ، أو قل مسلم بطريق الجزم بالإسلام، والسكوت عن الإيمان؛ بناء علىٰ أن كلمة أو إما للترديد، أو بمعنىٰ بل، وعلىٰ الوجهين يرد أنه لا وجه لإعادة سعد القول بالجزم بالإيمان؛ لأنه يتضمن الإعراض عن إرشاده ﷺ فلعله لاشتغال قلبه بالأمر الذي كان فيه ما تنبه للإرشاد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (حَتَّىٰ أَعَادَهَا) أي: تلك المقالة (أَنْ يُكَبُّوا) علىٰ بناء المفعول من كب، أو بناء الفاعل من أكب؛ فإن أكب لازم، وكب متعد علىٰ خلاف المشهور في باب التعدية واللزوم؛ أي: مخافة وقوع أولئك الذين أعطيتهم في النار إن لم أعطهم لقلة صبرهم.

(١٥٢٣) (١/ ١٧٦)

قوله: (بِقَتْلِ الْوَزَغِ) بفتحتين دابة معروفة.

(١٥٢٤) (١/ ١٧٦)

قوله: (أَشْفَأْتُ) منه هكذا في النسخ، والوجه: (أَشْفَيْتُ) كما في سائر الأصول من «الصحاح» وغيرها؛ أي: قاربت (وَلَيْسَ يَرِثُنِي) يحتمل أن ليس بمعنىٰ لا، ويحتمل أن يكون اسمه ضمير أحد؛ أي: ليس أحد يرثني، وأما جعل اسمه ضمير الشأن فغير صحيح؛ لأنه يؤدي إلىٰ فساد المعنىٰ؛ فليتأمل (أُخَلَّفُ) بتشديد اللام؛ أي: أن أصحابي يذهبون إلىٰ المدينة، ويتركوني بمكة (لَنْ تَتَخَلَّفَ) أي: لن نتأخر عنهم (تُخَلَّفُ) تؤخر بعد موتي بتطويل العمر، ولا تموت بمكة في هذا المرض (أَمْضِ) من الإمضاء؛ أي: أتمم لهم أحب الهجرة بأن لا يموتوا بمكة (وَلَا تَرُدَّهُمْ) بالردة (الْبَائِسُ) أي: شديد الفقر (رَثَىٰ لَهُ) من كلام الزهري لتفسير الحديث.

(١٥٢٦) (١/ ١٧٦)

قوله: (إِلَّا وَصَفَ الدَّجَّالَ لِأُمَّتِهِ) تخويفًا لهم، وهذا يدل علىٰ أنهم ما علموا بتعين وقت خروجه.

(١٥٢٩) (١/ ١٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ أُعْطَىٰ) علىٰ بناء المفعول. **قوله:** (نَبَا عَنْهُ) من نبا السيف ينبو: إذا كلَّ، وليس بمهموز.

(١٥٣٤) (١/ ١٧٧)

قوله: (ثُمَّ عُمِّرَ الْآخَرُ) من التعمير (أَلَمْ يَكُنْ) أي: الآخر (بَلَغَتْ بِهِ) الباء للتعدية (غَمْرٍ) بفتح فسكون صفة نهر؛ أي: كثير الماء (يُبْقِي) من الإبقاء (مِنْ دَرَنِهِ) بفتحتين؛ أي: وسخه، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(١٥٣٨) (١/ ١٧٨)

قوله: (شَفَانِي) أي: بنصر المسلمين عليهم (مَنْ لَمْ يُبْلِ ببلائي) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لم يعمل مثل عملي في الحرب، كأنه أراد أن الرجل في الحرب يختبر يظهر به خيره وشره، وقد اختبرت أنا فظهر مني ما ظهر، فأنا أحق بالسيف من الذي لم يختبر مثل اختباري.

(١٥٣٩) (١/ ١٧٨)

قوله: (بَيْنَ أَظْهُرِنَا) أي: في قربنا (فَأَوْثِقْ لَنَا) أي: العهد (وَتُؤْمِنَّا)[2] عطف علىٰ ضمير (نَأْتِيكَ). (أَنْ نُغِيرَ) من الإغارة (مُحْمَرَّ الْوَجْهِ) من الاحمرار (فَقَالَ أَذَهَبْتُمْ) بهمزة الاستفهام (الفرقة) بضم الفاء؛ أي: التفرق (أصبركم) يحتمل أنه ماض من الإصبار؛ أي: أمركم بالصبر علىٰ الجوع والعطش، وأن يكون اسم تفضيل؛ أي: هو أصبركم؛ أي: أكثركم تحملاً للجوع والعطش، والله تعالىٰ أعلم (أُمِّرَ) من التأمير في «المجمع»[3] فيه

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠).

(٢) في «الأصل»: قومنا. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «مجمع الزوائد» (٦/ ٨٥).

مجالد بن سعيد؛ وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه النسائي في رواية، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(١٥٤٠) (١/ ١٧٨)

قوله: (فَقَالَ جَابِرٌ: لَا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ . . .) إلخ، أخذه من كلمة (ثُمَّ) ثم هذا الحديث ليس من مسند سعد، وإنما من مسند نافع بن عتبة ابن أخي سعد، وكذا الرواية الآتية لهذا الحديث.

(١٥٤٢) (١/ ١٧٨-١٧٩)

قوله: (كَانُوا يُكْرُونَ) من الإكراء (عَلَىٰ السَّوَاقِي) أي: بما ينبت علىٰ أطراف الجداول (وَمَا سَعِدَ) ضبط بكسر العين؛ أي: جرىٰ، والمراد: مجاري الماء، وهو كالتفسير للسواقي، والمراد: أنهم يجعلون ما يجري عليه الماء من الزرع بلا طلب لصاحب الأرض، والباقي لصاحب الزرع، وفيه محمد بن عبد الرحمن، ضعيف كثير الإرسال.

(١٥٤٣) (١/ ١٧٩)

قوله: (فَلْيُغَيِّبْ) من غيب بالتشديد (أَنْ تُصِيبَ) أي: كراهة أن تصيب، وفيه دلالة علىٰ أن المطلوب: هو الاحتراز عن تأذي المؤمن لا تعظيم المسجد، وإلا لم يغيب في المسجد ولم يحسن تعليله بما ذكر، واللَّه تعالىٰ أعلم. في «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله موثقون.

(١٥٤٤) (١/ ١٧٩)

قوله: (عَنِ الْبَيْضَاءِ) أي: الشعير؛ كما ورد بوجه آخر، والبيضاء عند العرب: الشعير، والسمراء: البرّ. **قوله**: (بِالسُّلْتِ) بضم السين وسكون

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٢٨).

اللام: حب بين الحنطة والشعير لا قشر له كقشر الشعير، فهو كالحنطة في ملاسته، وكالشعير في طبعه وبرودته، ولتقارب الشعير والسلت يعدان جنسًا واحدًا، كما عدهما الجوهري جنسًا واحدًا؛ فلذلك منع سعد عن بيع أحدهما بالآخر مع فضل أحدهما؛ كما في رواية أبي داود[1]، وفسر مالك الفضل بالكثرة في الكيل، ويمكن أن يمنع منه مطلقًا؛ بناء علىٰ أن الشعير ذو قشر بخلاف السلت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٨) (١/ ١٧٩)

قوله: (لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي) يحتمل أن يكون حالاً؛ أي: لا يحسن الصلاة حين يصلي أو مفعولاً بتقدير أن.

(١٥٥١) (١/ ١٧٩)

قوله: (قِيلَ لِسُفْيَانَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟) أي: قيل له: مرفوع أم موقوف؟ فقال: مرفوع (شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ) بفتح راء وسكون دال مهملتين: مجمع الماء في الجبل قاله ﷺ في ذي الثدية. **قوله:** (يَحْتَذْرُهُ) أي: يحذره ويخافه (مِنْ بَجِيلَةَ) بفتح فكسر: اسم موضع، وفيه اختصار، وذكره في «المجمع»[2]: بطوله، ولفظه عن سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي ﷺ وذكر - يعني: ذا الثدية التي يوجد مع أهل النهروان - فقال: (شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ يَحْتَذْرُهُ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ) ويقال له: الأشهب أو ابن الأشهب علامة في قوم ظلمة، قال سفيان: قال عمار الدهني: حين حدث خافه رجل منا من بجيلة، فقال: أراه من دهن، يقال له: الأشهب أو ابن الأشهب. رواه أبو يعلىٰ وأحمد باختصار والبزار، ورجاله ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٣٥٩).

(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٥١).

(١٥٥٥) (١/ ١٨٠)

قوله: (وَمَا إِنْ عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ) (إِنْ) بكسر الهمزة والتخفيف زائدة، أو نافية تأكيد لـ(ما).

(١٥٥٦) (١/ ١٨٠)

قوله: (فِي الْقَبَضِ) بفتحتين: مجمع الغنائم، وقال النووي[١]: بفتح قاف وباء موحدة وضاد معجمة: هو الموضع الذي يجمع فيه الغنائم.

(١٥٥٨) (١/ ١٨٠)

قوله: (بِدَهْم) بفتح فسكون؛ أي: بأمر عظيم وغائلة من أمر يدهمهم؛ أي: يفجأهم (أَذَابَهُ اللَّهُ) أي: في النار في الآخرة، كما تدل عليه بعض الروايات أو في الدنيا بإهلاكه سريعًا.

(١٥٦١) (١/ ١٨٠)

قوله: (عَلِّمْنِي كَلاَمًا أَقُولُهُ) أي: في الصلاة مقام القراءة، كما يدل عليه حديث عبد اللَّه بن أوفىٰ في أبي داود[٢]: ففيه جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: «إِنِّي لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا فَعَلِّمْنِي مَا يُجْزِئُنِي مِنْهُ . . .» فذكر مثله، ويحتمل أن هذه قضية أخرىٰ، وعلىٰ الأول. **فقوله**: (هَؤُلَاءِ لِرَبِّي فَمَا لِي) يحتمل أنه قاله: بناء علىٰ أنه علم أن الصلاة مقسومة بين اللَّه وبين العبد، والذكر المعتاد فيها مشتمل علىٰ ما للَّه وما للعبد؛ فينبغي أن يكون الذكر النائب عنه كذلك، ويحتمل أنه قاله جهلاً بأن ما كان للَّه يكفيه عما كان له، فإن الثناء علىٰ اللَّه والاكتفاء به من أعظم أقسام الدعاء وأتمه، وعلىٰ الثاني فالظاهر أنه قاله جهلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٥/ ١٨٧).
(٢) «سنن أبي داود» (٨٣٢).

(١٥٦٦) (١/ ١٨١)

قوله: (مَا لَهُ خِلْطٌ) بكسر خاء معجمة وسكون لام؛ أي: لا يخالط بعضه بعضًا لجفافه.

(١٥٦٧) (١/ ١٨١)

قوله: (نَفِّلْنِيهِ) من التنفيل؛ أي: أعطنيه زائدًا علىٰ سهم الغنيمة (أُجْعَلْ) يحتمل علىٰ بناء الفاعل، (والغَناء) بالفتح والمد الكفاية؛ أي: اجتهدت في طلب السيف كاجتهاد من لا كفاية له، والمشهور أنه علىٰ بناء المفعول؛ أي: قد سعيت في القتال ما سعيت، فلا تجعلني مثل الضعفاء الذين لا فائدة فيهم في القتال (حَتَّىٰ يَشْجُرُوا) في «النهاية»[1]: الشجر مفتح الفم: وقيل: الذقن، ومنه حديث أم سعد «إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا أَوْ يَسْقُوهَا شَجَرُوا فَاهَا» أي: أدخلوا في شجرها عودًا حتىٰ يفتحوه به (فَسَكَتَ) أي: عن رده؛ بل صرح بجوازه، كما جاءت به الرواية (وَانْتَشَوْا) من انتشىٰ إذا سكر (عِنْدَهُ) حين ما فعلنا ذلك الأمر (فَأَهْوَىٰ لَهُ) أي: لسعد (بِلَحْي جَزُورٍ) اللحي بفتح فسكون: عظم ينبت عليه الأسنان (فَفَزَرَ) من الفزر بفاء ثم زاي ثم راء: الصدع.

(١٥٦٨) (١/ ١٨١)

قوله: (وَهَذَا كَافِرٌ بِالْعُرُشِ) بضمتين جمع عريش، والمراد: بيوت مكة، قيل: أراد عمرة القضاء، وكان قبل إسلام معاوية، فإن إسلام معاوية، كان يوم الفتح بعد عمرة القضاء، وقيل: أراد بكفره الاختفاء؛ أي: كان مختفيًا في بيوت مكة مقيمًا بها، وأما جعله بفتح فسكون علىٰ أن المراد: عرش اللَّه العظيم فبعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١٠٩٨).

(١٥٧٠) (١/ ١٨١)

قوله: (وَوَصَفَ يَحْيَىٰ التَّطْبِيقَ) أي: بين يحيىٰ المشار إليه بهكذا بالتطبيق، وهو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والتشهد، وهذا منسوخ بالاتفاق.

(١٥٧٣) (١/ ١٨١)

قوله: (وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ) قال ذلك في ناس يتركون المدينة إلىٰ بعض بلاد الرخاء كالشام وغيره؛ أي: المدينة خير لأولئك التاركين لها من تلك البلاد التي يتركونها لأجلها، فلا دليل في الحديث علىٰ تفضيل أحد الحرمين علىٰ الآخر. **وقوله**: (لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) ليس المراد: أنها خير علىٰ تقدير العلم إذ المدينة خير علموا بذلك أو جهلوا، بل المراد: لو علموا بذلك لما فارقوها، وقد تجعل كلمة لو للتمني، لكن يشكل المعنىٰ بأن بعضهم قد علموا ببلوغ الخبر لهم، ومع ذلك فارقوها، فكيف يصح أن يقال: لو علموا بذلك لما فارقوها، ويمكن الجواب بأن المراد: لو علموا بذلك عيانًا، وليس الخبر كالمعاينة أو هو من تنزيل العالم الذي لا يعمل بعلمه كالجاهل، وقد يقال: المراد: المدينة خير لهم لو كانوا من أهل العلم؛ إذ البلدة الشريفة لا ينتفع بها إلا الأهل الشريف الذي يعملون بعلمهم، وأما من ليس من أهل العلم فلا ينتفع بالبلدة الشريفة بل ربما يتضرر فخيرية البلدة ليست إلا لأهلها الذين يليق بهم الإقامة فيها (عَلَىٰ لَأْوَائِهَا) بفتح لام وسكون همزة ومد؛ أي: شدتها وضيق العيش فيها (وَجَهْدِهَا) بفتح الجيم: المشقة.

(١٥٧٤) (١/ ١٨١-١٨٢)

قوله: (بِالْغَرَقِ) بفتحتين.

(١٥٧٩) (١/ ١٨٢)

قوله: (أَنْ يَكُبَّهُ) من كَبَّ؛ كمَدَّ.

(١٥٨١) (١/ ١٨٢)

قوله: (انْقَمَعْنَ) من انقمع: إذا دخل البيت مستخفيًا (تَهَبْنَنِي) بفتح الهاء: من الهيبة.

(١٥٨٢) (١/ ١٨٢)

قوله: (نُكْرِي) من الإكراء (وَبِمَا سَعِدَ) ضبط بكسر العين؛ أي: جرىٰ (مِنْهَا) من السواقي.

(١٥٩٠) (١/ ١٨٣)

قوله: (قَدْ قُلْتَ هُجرًا) بالضم: الكلام القبيح. **قوله**: (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: استدراكًا لما فاته من تعظيم اللَّه تعالىٰ في محله، ونفيًا لما تعاطىٰ من تعظيم الأصنام صورة.

(١٥٩٣) (١/ ١٨٣-١٨٤)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ) هو بفتح فسكون: الطريق في الجبل.

(١٥٩٤) (١/ ١٨٤)

قوله: (الشَّهْرُ هَكَذَا) أي: يكون هكذا أحيانًا.

(١٥٩٧) (١/ ١٨٤)

قوله: (حَتَّىٰ يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ. . .) إلخ، في «المجمع»[١]: رجاله رجال الصحيح، غير أن زيد بن أسلم، لم يسمع من سعد.

(١٥٩٨) (١/ ١٨٤)

قوله: (نِعْمَ الْمِيتَةُ) بكسر الميم: للنوع والهيئة والحالة (دُونَ حَقِّهِ) أي: قدامه، إما أن يطلب حقه من غيره فيقتل، أو بأن يطلب منه أحد حقه ظلمًا فيأبىٰ حتىٰ يقتل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢١٥).

(١٦٠٣) (١/ ١٨٤)

قوله: (وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا . . .) إلخ، يدل علىٰ أنه لا يلزم بزيادة شوط الطواف الكامل: وفي «المجمع»[1]: في إسناده: حجاج بن أرطاة؛ وحديثه حسن.

(١٦٠٤) (١/ ١٨٤)

قوله: (بَدَأَ غَرِيبًا) يحتمل أن يكون بلا همزة؛ أي: ظهر، أو بهمزة؛ أي: ابتدأ، والثاني هو الأشهر علىٰ الألسنة، وقال النووي[2]: ضبطناه بالهمز، ويؤيده المقابلة بالعود؛ فإن العود يقابل بالابتداء (غَرِيبًا) أي: لقلة أهله، وأصل الغريب: البعيد عن الوطن (كَمَا بَدَأَ) أي: غريبًا بقلة من يقوم به ويعين عليه، وإن كان أهله كثيرًا (لِلْغُرَبَاءِ) القائمين بأمره و(طُوبَىٰ) فُعلىٰ من الطيب، وتفسيره بالجنة وبشجرة عظيمة فيها، وفيه تنبيه علىٰ أن نصرة الإسلام والقيام بأمره يصير محتاجًا إلىٰ الخروج عن الأوطان، والصبر علىٰ مشاق الغربة كما كان في أول الأمر. (لَيَأْرِزَنَّ) هو بياء مثناة من تحت بعدها همزة ثم راء مكسورة ثم زاي، وحكي ضم الراء وفتحها؛ أي: ينضم ويجتمع (بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ) أراد مسجد مكة والمدينة.

(١٦٠٥) (١/ ١٨٤)

قوله: (إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) اختلف في معنىٰ هذا الاستثناء، فقيل: معناه أن الصلاة في مسجده ﷺ أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف صلاة، ونقل ابن عبد البر عن جماعة أهل الأثر أن معناه: أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد المدينة، ثم أيده بما أخرجه من

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٥٠).

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٦).

حديث ابن عمر مرفوعًا: «**صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِي غَيْرِهِ؛ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**»[1] فإنه أفضل منه بمائة صلاة، ذكره السيوطي في «حاشية الترمذي»[2].

(١٦٠٩) (١/ ١٨٥)

قوله: (قَالَ: أَفَرَأَيْتَ) أي: قال بعض من حضر ذلك المجلس: أفرأيت؟ (كن كابن آدم) يريد أن الصبر فيها أحسن من الحركة؛ لكون الحركة تزيد في الفتنة، والمسألة مختلف فيها، وقد أخذ بعض الصحابة بظاهره «دخل بعض أهل الشام أيام الحرة في غار علىٰ أبي سعيد الخدري ومعه سيفه، فقال له: اخرج! فألقىٰ أبو سعيد سيفه إليه وخرج، فقال له: أنت أبو سعيد؟ قال: نعم. فكف عنه» ذكره ابن العربي في «شرح الترمذي».

(١٦١٠) (١/ ١٨٥)

قوله: (أَجْوَدُ قُرَيْشٍ) في «المجمع»[3]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ بنحوه، وفيه: محمد بن طلحة، وثقه غير واحد، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(١٦١٤) (١/ ١٨٥-١٨٦)

قوله: (يَوْمَ بَدْرٍ أَصَبْتُ سَيْفًا) الظرف؛ أعني: يوم بدر، متعلق بما بعده، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٢٠) (١/ ١٨٦)

قوله: (يَقُولُ بِالتُّرْسِ) أي: يفعل بالترس، هو من استعمال القول بمعنىٰ:

---

(١) أخرجه: مسلم (١٣٩٥).
(٢) «شرح السيوطي لسنن النسائي» (٢/ ٣٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٣٦).

مطلق الفعل (يُسَفِّلُهُ) من التسفيل، وهو إنزال الشيء إلىٰ أسفل (مَدْمِي)[١] اسم مفعول من التدمية، في «الصحاح»: المدمي: السهم الذي عليه حمرة الدم، وقد جسد به حتىٰ يضرب إلىٰ السواد، وكان الرجل إذا رمىٰ العدو بسهم فأصاب، ثم رماه به العدو وعليه دم جعله في كنانته تبركًا به، ويقال: المدمىٰ الذي يتعاوره الرماة بينهم، وهو راجع إلىٰ ما ذكرنا (فَمَا نَسِيتُ) صيغة التكلم من النسيان (وَقْعَ) بفتح فسكون (الْقِدْحِ) بكسر فسكون هو: السهم (وَسَقَطَ) أي: الرجل (فَقَالَ: بِرِجْلِهِ) أي: رفع رجله، وفي «مسلم»[٢]: «**وَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**» قال النووي[٣]: (فَضَحِكَ) أي: فرحًا بقتل عدوه لا لانكشافه (نَوَاجِذُهُ) قال النووي[٤]: بالذال المعجمة؛ أي: أنيابه، وقيل: أضراسه، وفي «المجمع»[٥]: رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح، غير محمد بن محمد بن الأسود، وهو ثقة. انتهىٰ. قلت: وأصل الحديث في «مسلم»[٦].

مسند سعيد بن زيد رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مأواه ومثواه

هو: سعيد بن زيد بن عمرو بن نوفل القرشي العدوي، كان من السابقين إلىٰ الإسلام، أسلم قبل عمر، وقد صح أنه قال: رأيتني وإن عمر لموثقي علىٰ الإسلام، ويكفي شهادة علىٰ فضله ما صح في قصته مع أروىٰ بنت أويس أنها

(١) في «الأصل»: يدمي، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «صحيح مسلم» (٢٤١٢).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٥/ ١٨٥).
(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٥/ ١٨٦).
(٥) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٩٧).
(٦) «صحيح مسلم» (٢٤١٢).

ادعت عليه بالباطل، فدعا عليها، فأجاب اللَّه دعاءه عليها فعميت ووقعت في بئرها.

(١٦٢٥) (١/ ١٨٧)

قوله: (الْكَمْأَةُ مِنْ الْمَنِّ) الكمأة بفتح كاف وسكون ميم وفتح همزة: نبات لا ساق لها ولا ورق، توجد في الفلوات من غير أن تزرع، وقيل: هو شيء أبيض مثل شحم ينبت من الأرض، يقال له: شحم الأرض، واحدها: «كمأ» بلا تاء علىٰ خلاف القياس والقياس العكس، كما في تمر وتمرة، وهو من النوادر، **وقوله**: (مِنْ الْمَنِّ) أي: من المن الذي أنزل اللَّه تعالىٰ علىٰ بني إسرائيل؛ كما في رواية «مسلم»[(١)] قال ابن العربي: فأفاد أن المن لم يكن طعامًا واحدًا كما يقوله المفسرون، وإنما كان أنواعًا ومنه الكمأة، وقيل: أراد أنه يخرج من الأرض بلا مؤنة زرع كالمن؛ كان ينزل من السماء ويؤيده رواية[(٢)]: «**إِنَّها مِنَ السَّلْوَىٰ**» وقيل: معناه أنه مما مَنَّ اللَّه تعالىٰ به علىٰ عبادة بإنعامه، وهذا لا يوافق الروايات إلا أن يقال: لعل تلك الروايات مما تصرف فيه الرواة علىٰ حسب أفهامهم؛ اعتمادًا علىٰ النقل بالمعنىٰ (شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ) قيل: شفاء من حرارات العين؛ لبرودة مائها، وقيل: إن كان في العين حرارة فمجرد الماء شفاء، وإلا فيخلط بدواء مناسب، وقيل: لابد من الخلط؛ فإن ماءها وحده يؤذي العين، وقيل: الصواب أنه شفاء مطلقًا، وقد نقل النووي[(٣)] رحمه اللَّه تعالىٰ في ذلك تجربة قال: رأيت أنا وغيري في زماننا من عمي وذهب بصره، فكحل بماء الكمأة مجردًا فشفي وعاد إليه بصره، وكان استعماله ماء الكمأة اعتقادًا في الحديث وتبركًا، قال: فيعصر ماؤها ويجعل في

(١) «صحيح مسلم» (٢٤٠٩).
(٢) «المسند» (١/ ١٨٧).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٤/ ٥).

العين منه، وقيل: تؤخذ الكمأة فتشق ويوضع علىٰ الجمرة حتىٰ يعلو ماؤها فيكتحل بمائها؛ لأن النار تلطفه.

(١٦٢٨) (١/ ١٨٧)

قوله: (طُوِّقَهُ) علىٰ بناء المفعول من التطويق، وهو يتعدىٰ إلىٰ مفعولين، والضمير المرفوع لـ(مَنْ ظَلَمَ) والمنصوب للـ(شِبْرٍ).

(١٦٢٩) (١/ ١٨٧)

قوله: (يُدْعَىٰ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ) علىٰ بناء المفعول (فَحَيَّاهُ) من التحية (يُسَبُّونَ) علىٰ بناء المفعول (وَتَاسِعُ الْمُؤْمِنِينَ) لم يذكر في شيء من روايات هذا الحديث المذكورة في «المسند»: أبو عبيدة في جملة العشرة المبشرين؛ بل سوق بعضها يدل علىٰ عدمه، وإنما هو مذكور في حديث عبد الرحمن بن عوف كما سيجيء، وقد ذكر هذا الحديث ابن ماجه[1] ولم يذكر فيه أبا عبيدة، وكذا أبو داود[2] ذكر له روايات لم يذكر فيها أبا عبيدة، إلا أنه وقع في رواية الترمذي[3] لهذا الحديث ذكر أبي عبيدة؛ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم. (يُغَبِّرُ) من التغبير بالموحدة علىٰ بناء الفاعل، وضميره للرجل أو علىٰ بناء المفعول، ولا ضمير فيه؛ بل نائب الفاعل هو الوجه (وَلَوْ عُمِّرَ) من التعمير علىٰ بناء المفعول.

(١٦٣٠) (١/ ١٨٧-١٨٨)

قوله: (أَوْ شَهِيدٌ) أراد الجنس؛ فإن المذكورين بعد الصديق كلهم شهيد و(أَوْ) لمنع الخلو، وقيل: بمعنىٰ الواو واستشكل بسعد؛ لأنه غير مقتول،

(١) «سنن ابن ماجه» (١٣٣).
(٢) «سنن أبي داود» (٤٦٤٩).
(٣) «سنن الترمذي» (٣٧٤٨).

فإنه مات بقصره في العقيق ودفن بالبقيع كما في «جامع الأصول» اللَّهم إلا أن يدخل في الصديق واسم الصديق، وإن غلب علىٰ أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - لكن مفهومه غير منحصر فيه. قلت: ومثله إشكالاً وجوابًا سعيد بن زيد وعبد الرحمن بن عوف، والجواب بالتغليب ممكن علىٰ بعد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٤٠) (١/ ١٨٨-١٨٩)

قوله: (وَمَنْ تَوَلَّىٰ) أي: عقد معه الموالاة (بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ) ليس المراد: بيان أنه يجوز بإذنهم؛ إذ الولاء لا ينتقل؛ بل تقبيح للفعل، فإنه عادة لا يكون بإذنهم.

(١٦٤٧) (١/ ١٨٩)

قوله: (كَقِطَعِ) جمع قطعة؛ أي: كأن كل واحدة من تلك الفتن قطعة من الليل المظلم في الظلمة والالتباس (حَسْبُهُمْ أَوْ بِحَسْبِهِمْ الْقَتْلُ) أي: وإن لم يهلك كلهم، فيكفيهم ما يدوم فيهم من القتل، وقيل: المراد أن القتل يكون كفارة لهم، وهذا المعنىٰ لا يناسب المقام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٤٨) (١/ ١٨٩-١٩٠)

قوله: (عَلَىٰ النُّصُبِ) بضمتين أو بسكون الثاني، قيل: هو مفرد، وقيل: جمع نصاب، والأنصاب جمعه، وهي أحجار كانت منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة، وقيل: هي الأصنام.

(١٦٥٠) (١/ ١٩٠)

قوله: (لَا يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ . . .) إلخ؛ أي: ينبغي لمن باع دارًا أن يشتري بثمنها مثلها؛ أي: دارًا أخرىٰ؛ وإلا كان حقيقًا أن لا يبارك له فيه؛ وهذا الحديث جعله ابن ماجه من مسند سعيد بن حريث، وكذا ذكره الإمام المؤلف

في «مسنده»[١] أيضًا، واحتمال أنهما حديثان ممكن علىٰ بعد؛ إذ الراوي فيهما هو عبد الملك عن عمرو؛ فليعلم، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٥١) (١/ ١٩٠)

قوله: (لِتُبَاهِيَ) لتفاخر (أَوْ تُمَارِيَ) تجادل. **قوله**: (مِنْ أَرْبَىٰ الرِّبَا) الربا: الزيادة والارتفاع؛ أي: من أفحش الزيادة وأقبح الارتفاع وأشنعه الزيادة والارتفاع علىٰ أخيه باستطالة اللسان في عرضه من غير استحقاقه؛ لذلك بأن يكون فاسقًا ظاهرًا الفسق مثلاً، وفي «مجمع البحار»: هي - أي: الاستطالة - أن يتناول منه أكثر مما يستحق؛ شبه أخذ العرض أكثر بأخذ المال أكثر فجعله زيادة وفضلة؛ لأنه أكثر مضرة وأشد فسادًا. **وقوله**: (بِغَيْر حق) تنبيه علىٰ جوازها بحق. انتهىٰ. قيل: والاستطالة في العرض احتقاره، والترفع عليه والوقيعة فيه. انتهىٰ. (شِجْنَةٌ) الشجنة: مثلثة الشين المعجمة مع سكون الجيم وبعده نون: وهي لغة شعبة من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا أنه مشتق من اسم «الرحمن» وهو الموافق للأحاديث، والمراد: أنه مأخوذ من اسم «الرحمن» لفظًا، ومناسب بذلك الاسم معنىٰ من حيث أن اسم (الرحمن) كما تقتضي ثبوت الرحمة لمسماه، كذلك قرابة الرحم يقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعًا.

(١٦٥٤) (١/ ١٩٠)

قوله: (الَّذِي رَفَعَ عَنْكُمْ الْعُشُورَ) أي: في الزكاة، وجعلها ربع العشر، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله موثقون.

---

(١) «المسند» (٣/ ٤٦٧).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤٢).

مسند عبد الرحمن بن عوف رضي اللّٰه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة مصيره ومأواه

هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري، أسلم قديمًا، جاء «أنه تصدق بشطر ماله ثم تصدق بأربعين ألف دينار، ثم حمل علىٰ خمسمائة فرس في سبيل اللّٰه وخمسمائة راحلة، وكان أكثر ماله من التجارة» أخرجه ابن المبارك[(١)]. ويكفي في فضله ما جاء «أنه ﷺ صلىٰ خلفه في سفرة ركعة من صلاة الصبح»[(٢)] وجاء أنه ﷺ قال: «**إن الذي يحافظ علىٰ أزواجي من بعدي هو الصادق البار**»[(٣)] فكان عبد الرحمن يقوم ببعض أمورهن، أعتق ثلاثين ألف نسمة، وأوصىٰ لكل من شهد بدرًا بأربعمائة دينار؛ فكانوا مائة رجل.

(١٦٥٥) (١/ ١٩٠)

قوله: (حِلْفَ الْمُطَيَّبِينَ) هو بكسر حاء وسكون لام: العهد، في «المجمع»: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة علىٰ التعاضد والاتفاق، فما كان في الجاهلية علىٰ الفتن والقتال بين القبائل والغارات؛ فذاك منهي عنه في الحديث، وما كان علىٰ نصر المظلوم وصلة الأرحام ونحوه، فهو الذي ورد فيه: أيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة. وحلف المطيبين: حلف بني عبد مناف وأسد وزهرة وتيم في المسجد عند الكعبة علىٰ أن لا يتخاذلوا، وينصروا المظلوم، ويصلوا الرحم ونحو ذلك، فأخرجت بنو عبد مناف جفنة مملوءة طيبًا فوضعتها لأحلافهم، ثم غمس القوم أيديهم فيها وتعاقدوا؛ فسموا المطيبين، وتعاقدت بنو عبد الدار وجمح ومخزوم وعدي وكعب، ومنهم حلفاء أخر مؤكدًا فسموا الأحلاف لذلك، وكان النبي ﷺ وأبو بكر من المطيبين، وكان عمر من الأحلاف.

---

(١) «الزهد» لابن المبارك (٥٢٠).

(٢) «الإصابة» (٤/ ٣٤٨).

(٣) أخرجه: إسحاق بن راهويه (٣/ ١٠١١)، وابن عساكر (٣٥/ ٢٨٥-٢٨٦).

(١٦٥٦) (١/ ١٩٠)

قوله: (فَلَمْ يَدْرِ أَوَاحِدَةً . . .) إلخ، قيل: أي: لم يدر لا علمًا وظنًّا؛ فإذا غلب على ظنه أحد الأمرين يبني على ظنه، فهذا الحديث لا ينفي العمل بالظن، وقيل: بل إذا شك يأخذ بالأقل الذي هو المتيقن ولا يتحرى، والله تعالى أعلم. والنظر في إسناده يقضي بحسنه.

(١٦٥٧) (١/ ١٩٠-١٩١)

قوله: (بَجَالَةَ) بموحدة وجيم بلا تشديد (لِجَزْءِ) بفتح جيم وسكون زاي وهمزة. **قوله:** (وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ) وكانوا ينكحون المحارم (عَنْ الزَّمْزَمَةِ) بزاءين معجمتين: هي كلام كانوا يقولونه عند أكلهم بصوت خفي (فَأَلْقَوْا وِقْرَ بَغْلٍ) في «المجمع»: الوقر بكسر الواو: الحمل، وأكثر ما يستعمل في حمل البغل والحمار، يريد: حمل بغل أو بغلين: أخلة من الفضة كانوا يأكلون بها الطعام، فأعطوها ليمكنوا بها من عادتهم في الزمزمة، ولم يمنعهم عمر من هذه الأشياء فيما بينهم، وإنما منعهم من إظهار ذلك بين المسلمين؛ فإن أهل الكتاب متى ترافعوا إلينا ألزمناهم حكم الإسلام (وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ قَبِلَ) أي: موضع أخذ (هَجَرَ) بفتحتين: مدينة على قاعدة البحرين غير متصرف.

(١٦٥٩) (١/ ١٩١)

قوله: (وُصَلَتْكَ) بضم الواو، الوصلة: هي الاتصال بين الشيئين؛ أي: الاتصال الذي بيننا رحم وضبط بعضهم (وصلتك) بصيغة الماضي ورفع «رحم» على الفاعلية (فَأَبُتَّهُ) من البت: وهو القطع، والمراد: اتركه مقطوعًا؛ فلذلك عطف على ما قبله (أَوْ قَالَ: مَنْ يَبُتُّهَا)[1] أي: موضع من يقطعها. . . إلخ.

---

(١) في «الأصل»: بتها. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٦٦٠) (١/ ١٩١)

قوله: (فَرَضَ) أي: أوجب وأمر به (وَسَنَنْتُ) أي: بلا إيجاب منه تعالىٰ؛ فلذلك نسبت إليه ونسب الإيجاب إلىٰ اللَّه تعالىٰ (إيمانًا) أي: لأجل الإيمان باللَّه أو بافتراض صيام رمضان واستنان قيامه (واحْتِسَابًا) أي: طلبًا للأجر منه تعالىٰ؛ أي: لا رياء وسمعة (كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) يجوز بناء «يوم» علىٰ الفتح؛ لإضافته إلىٰ الجملة وإعرابه بالجر، والمعنىٰ: فصار طاهرًا من الذنوب كطهارته يوم ولدته أمه، لا أنه خرج منها كخروجه منها يوم ولدته أمه، إذ لا ذنب يومئذ حتىٰ يخرج.

(١٦٦١) (١/ ١٩١)

قوله: (خَمْسَهَا) أي: خمس صلوات واجبة عليها فأضيفت إليها؛ لعلاقة الوجوب ومثله (شهرها) أي: الشهر الواجب صومه عليها، والاقتصار علىٰ الفرضين؛ لأنهما الغالب في النساء، والمقصود أنها إذا أدت الفرائض، وأطاعت زوجها وحفظت فرجها، فهي تدخل الجنة من أي باب شاءت.

(١٦٦٢) (١/ ١٩١)

قوله: (إِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ) أي: فسجدت شكرًا، وقد أخذ الجمهور بسجود الشكر، ولا وجه لمن قال بخلافه، وفي «مختصر التاتارخانية» نقلاً عن الحجة، قال أبو حنيفة: لا تجب سجدة الشكر؛ لأن النعم كثيرة لا يمكن أن يسجد لكل نعمة، فيؤدي إلىٰ تكليف ما لا يطاق. ومحمد يقول: سجدة الشكر جائزة. قال صاحب «الحجة»: عندي أن قول أبي حنيفة محمول علىٰ الإيجاب، وقول محمد محمول علىٰ الجواز والاستحباب؛ فيعمل بهما لا يجب لكل نعمة سجدة كما قال أبو حنيفة، لكنها غير خارجة عن حد الاستحباب. ثم قال: وعليه الفتوىٰ.

(١٦٦٤) (١/ ١٩١)

قوله: (نَحْوَ صَدَقَتِهِ) أي: نخله التي هي صدقته في المدينة، وفي «المجمع»[١]: رجاله ثقات.

(١٦٦٥) (١/ ١٩٢)

قوله: (قَالَ: أَصَبْتُمْ وَأَحْسَنْتُمْ) في «المجمع»[٢]: فيه رشدين بن سعد؛ وثقه هيثم بن خارجة، وقال أحمد: لا بأس به، وضعفه جماعة، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه. قلت: والحديث صحيح من مسند المغيرة ابن شعبة، وقوله: أبو سلمة لم يسمع من أبيه، علىٰ إطلاقه مشكل لما سبق في حديث[٣]: «**إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ رَمَضَانَ** . . .» الحديث أن شيبان قال: «لقيت أبا سلمة، فقلت: حدثني عن شيء سمعته عن أبيك . . .» إلخ.

(١٦٦٧) (١/ ١٩٢)

قوله: (وَبَاءُ) أي: مرض (حُمَّاهَا) بدل من وباء (فَأُرْكِسُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ردوا إلىٰ الكفر (فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ) بالجيم؛ أي: استثقلناها وكرهنا المقام بها، وفي «المجمع»[٤]: فيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(١١٦٨) (١/ ١٩٢)

قوله: (الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) أي: سائق الإبل الذي يتغنىٰ لها (فَأَوْضَعَ) أي: أسرع (هَيْ) خبره محذوف؛ أي: ساعة الذكر، يدل عليه ما بعده (عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا) كان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - يرىٰ أنه لا ينبغي لبس الخفاف إلا عند الحاجة، وأن استعمالها بلا حاجة من زي

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٧٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٢٢).
(٣) «المسند» (١/ ١٩١).
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٤).

الأعاجم فلا ينبغي؛ لأنه يؤدي إلىٰ البطالة وحب الراحة، والإنسان ما خلق لذلك، ويدل علىٰ هذا ما سبق في «مسنده»: ما رواه أبو عثمان النهدي «أنه كتب إلىٰ عامله عتبة بن فرقد...» وفيه: «وألقوا الخفاف» وفي «المجمع»[1]: وفيه عاصم بن عبيد اللّه؛ وهو ضعيف.

(١٦٧٠) (١/ ١٩٢)

قوله: (أَقْطَعَنِي) أي: أعطاني[2] (وَعُمَرَ) عطف علىٰ المنصوب، وإقطاع الأرض: إعطاء قطعة منها علىٰ وجه التمليك أو الانتفاع (عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ لَهُ) يدل علىٰ أن شهادة المرء لنفسه جائز، إذا كان عدلاً، وأنه للإمام أن يأخذ بقول واحد إذا اعتمد عليه، ويحتمل أنه أمضاها؛ لكونها في أمور تتعلق بالإمام، وفي مثلها يجوز للإمام ذلك، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧١) (١/ ١٩٢)

قوله: (إِلَىٰ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ) كيقاتل، قوله: (مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتَلُ) لأنه يمكن الخروج من بلاد العدو إلىٰ بلاد الإسلام (خَصْلَتَانِ) أي: هجرتان الهجرة من المعاصي، والهجرة إلىٰ النبي ﷺ ليعينه علىٰ الجهاد، والثانية منقطعة والأولىٰ باقية بقاء التوبة؛ لأنها عبارة عن التوبة عن المعاصي (طُبِعَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا «كفىٰ» والمراد: أنه لا يتغير الأمر بالعمل لا أنه يسقط التكليف بالعمل أصلاً، واللّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رجاله ثقات.

(١٦٧٢) (١/ ١٩٢)

قوله: (خَيَّرَهُ بَيْنَ الْجِزْيَةِ وَالْقَتْلِ) في «المجمع»[4]: سليمان بن موسىٰ لم يدرك عبد الرحمن بن عوف.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٩٩).
(٢) في «الأصل»: أعطيني.
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٥٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (٥/ ٦٣٤).

(١٦٧٣) (١/ ١٩٣)

قوله: (لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا) بالضاد المعجمة والعين؛ أي: أقوىٰ، واسم التفضيل إذا استعمل بمن يكون مفردًا لفظًا، وإن أريد به المتعدد، فلا يرد أنه كيف دخل عليه «بين» مع أنه لا يضاف إلا إلىٰ متعدد؟! (سَوَادِي سَوَادَهُ) أي: شخصي شخصه (الْأَعْجَلُ) الأقرب أجلاً (فَلَمْ أَنْشَبْ) أي: فلم ألبث كثيرًا إلىٰ أن نظرت (يَزُولُ) بالزاي والواو؛ أي: يتحرك وينتقل من مكان إلىٰ مكان (فَابْتَدَرَاهُ) أي: استقبلاه (وَقَضَىٰ بِسَلَبِهِ) أي: لأنه أثخنه أولاً؛ فاستحق السلب، ومعنىٰ (كِلَاكُمَا قَتَلَهُ) أن كلاً منهما ضربه بالسيف، وأما الإثخان وإخراجه عن كونه ممتنعًا، فإنما وجد من عمرو بن الجموح.

(١٦٧٤) (١/ ١٩٣)

قوله: (مِنْ صَدَقَةٍ) أي: لأجل الصدقة منه (إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا) أي: لا كما يتوهمه الإنسان أنه يصير به ذليلاً، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وفيه رجل لم يسم، وله عند البزار طريق عن أبي سلمة عن أبيه، وقال: إن الرواية هذه أصح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٥) (١/ ١٩٣)

قوله: (قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ) قيل: قد وقع في هذا الحديث الواحد ذكر العشرة وبشارتهم، ولعل هذا هو السبب في شهرتهم بهذه البشارة، وإن لم تكن مخصوصة بهم؛ أي: فقد بشر غيرهم أيضًا.

(١٦٧٨) (١/ ١٩٣)

قوله: (إِنَّ هَذَا السَّقَمَ) بضم فسكون أو بفتحتين؛ أي: الطاعون.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٧٤-٢٧٥).

(١٦٧٩) (١/ ١٩٤)

قوله: (فَلاَ تَقْدَمُوا) من قدم؛ كعلم.

(١٦٨٢) (١/ ١٩٤)

قوله: (جَاءَ سَرْغَ) بفتح فسكون: اسم موضع قريب من الشام.

مسند أبي عبيدة بن الجراح رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه، وجعل الجنة متقلبه ومثواه

هو عامر بن عبيد اللَّه بن الجراح القرشي الفهري أبو عبيدة بن الجراح، اشتهر بكنيته وبالنسبة إلىٰ جده، قديم الإسلام، شهد بدرًا وما بعدها، وهو الذي انتزع الحلقتين من وجه رسول اللَّه ﷺ فسقطت ثنيتا أبي عبيدة، ويكفي في فضله ما جاء في «الصحيح»[1]: أنه أمين هذه الأمة التي هي خير أمة، وكان فتح أكثر الشام علىٰ يده، ويقال «أنه قتل أباه يوم بدر، ونزلت فيه: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ . . .﴾ الآية [المجَادلة: ٢٢]» أخرجه الطبراني[2] بسند جيد، مات سنة ثماني عشرة بطاعون بالشام.

(١٦٩٠) (١/ ١٩٥)

قوله: (وَامْرَأَتُهُ تُحَيْفَةُ) بالتصغير: اسم امرأته (لَقَدْ بَاتَ بِأَجْرٍ) كأنها أخبرت عن حاله، بأنه بات مشتغلاً بذكر وصلاة؛ فاستحق بذلك أجرًا عظيمًا فكره إظهار ذلك، وخاف عدم القبول فقال ما قال (عَمَّا قُلْتُ) أي: من أنه ما بات بأجر (قَالَ: سَمِعْتُ) إعراضًا عن ذلك إلىٰ ذكر العلم، واستشهادًا علىٰ

---

(١) البخاري (٤٣٨٢) (٧٢٥٥)، ومسلم (٢٤١٩) من حديث أنس.

(٢) «المعجم الكبير» (١/ ١٥٤).

ما قال بأن غاية المرض حط الذنوب لا حصول الأجر، وقد بات مريضًا، وكأنه أوهمهم أن المريض لا يحصل منه الاشتغال، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (فَاضِلَةً) أي: زائدة عن الحاجة الضرورية، فتكون عن ظهر غنىٰ أو ذات فضل أن تكون من حلال. **قوله**: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) ظاهره الجهاد والحمل علىٰ سبيل الخير، لا يخلو عن بعد (أَوْ مَازَ)[1] من الميز[2]، وهو الفصل؛ أي: فصل عن الطريق أذىٰ وبعده عن ممر الناس (مَا لَمْ يَخْرِقْهَا) كيضرب؛ أي: بارتكاب ما لا يليق بالصوم من نحو الغيبة والكذب. **قوله**: (حِطَّةٌ) بكسر حاء وتشديد طاء؛ أي: حط لذنوبه.

(١٦٩١) (١/ ١٩٥)

قوله: (آخِرُ مَا تَكَلَّمَ) أي: من آخر ما تكلم، أو هو آخره حسب ما علم، وفي «المجمع»[3]: رجاله ثقات.

(١٦٩٢) (١/ ١٩٥)

قوله: (فَحَلاَّهُ) بحاء مهملة مشدد؛ أي: وصفه ونعته (بِحِلْيَةٍ) بكسر حاء؛ أي: صفة (أَوْ خَيْرٌ) أي: بل خير؛ لأن الثبات مع الصوارف أكمل من الثبات مع الدواعي.

(١٦٩٣) (١/ ١٩٥)

قوله: (بَعْدَ نُوحٍ) مفهومه أن نوحًا ما أنذر، لكن قد جاء صريحًا أنه قد أنذر أيضًا، فيحمل الحديث علىٰ أن من بعده بالغوا في الإنذار فوق ما أنذر هو (لَعَلَّهُ يُدْرِكُهُ) يحتمل أنه قاله بناء علىٰ أنه لم يعين له وقت خروجه؛ كسائر

---

(١) في «الأصل»: ياز. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: اليز. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٨٦).

الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، أو هو بناء علىٰ حياة خضر وصحبته، أو علىٰ أن المراد بسماع كلامه بلوغ الكلام إليه، ويكون (أَوْ) للشك من بعض الرواة، ويكون الاعتماد علىٰ السماع.

(١٦٩٥) (١/ ١٩٥)

قوله: (أَجَارَ رَجُلٌ) أي: أعطىٰ الأمان، وفي «المجمع»[(١)]: فيه حجاج ابن أرطاة؛ وهو مدلس

(١٦٩٦) (١/ ١٩٥-١٩٦)

قوله: (وَيُفِيءُ) من أفاء؛ أي: يرد عليهم من مال الكفرة (إِنْ يُنْسَأْ) علىٰ بناء المفعول آخره همزة؛ أي: يؤخر (مِنْ الْخَدَمِ) بفتحتين (يَرُدُّ عَلَيْهِمْ) أي: حاجتهم من خارج البيت؛ أي: يأخذ لهم من خارج البيت ما يحتاجون إليه (لِرَحْلِكَ) أي: لركوبك (لِثَقَلِكَ) أي: لمتاعك (إِلَىٰ مِرْبَطِي) المربط - كمنبر -: ما يربط فيه الدابة، وفي «المجمع»[(٢)]: وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(١٦٩٧) (١/ ١٩٦)

قوله: (رَابِّهِ) اسم فاعل من ربَّ بتشديد الباء (خَلَفَ) بتخفيف اللام؛ أي: يتزوج أمه. **قوله:** (لَمَّا اشْتَعَلَ) بعين مهملة؛ أي: كثر (رَحْمَةُ رَبِّكُمْ)[(٣)] أي: سبب لها من حيث أنها شهادة (وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ) ظاهره أنه دعا بأن يجعل لأمته نصيبًا منه (وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ) أي: سبب لموتهم (فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ) من أجبل إذا صار إلىٰ الجبل ودخل فيه، وهو مجزوم بتقدير اللام؛ أي: لتجبلوا، أو هو

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٩٢). (٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٤٥).
(٣) في «الأصل»: بربكم. والمثبت من المسند المطبوع.

مضارع وحذف النون تخفيفًا، وهو كثير، والخبر في موضع الأمر، وأما جعله من التجبل فلا تساعده اللغة (أَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي) أي: كافر، والجملة حال، والمقصود: بيان قدم صحبته (قَالَ: وَاللَّهِ لا أَرُدُّ) أي: قال عمر لأبي واثلة (مُشْكُدَانَةَ:) بضم ميم وكاف وإسكان معجمة بينهما: هو عبد اللَّه بن عمر بن أبان، وكنيته: أبو عبد الرحمن.

(١٦٩٨) (١/ ١٩٦)

قوله: (أَنْ يُغِيرَ) من الإغارة (قَدْ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ) أي: انتظر أن يؤمر عليهم. وحين فرغ من مسند العشرة شرع في مسند رجال لهم، أو لحديثهم تعلق ببعض العشرة كما سيظهر.

حديث عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - أمه أم رومان أم عائشة

تأخر إسلامه إلىٰ أيام صلح الحديبية، وقيل: أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه.

(١٧٠٢) (١/ ١٩٧)

قوله: (بِضَيْفٍ لَهُ) الضيف: اسم مفرد يطلق علىٰ الواحد والجمع، قيل: لأنه في الأصل مصدر؛ كالصوم والزور، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤] والمراد هاهنا: الجمع؛ فقد صح أنهم كانوا ثلاثة، فقوله (أَوْ بِأَضْيَافٍ لَهُ) شك من الراوي في اللفظ، وكذا الترديد بين الإفراد والجمع فيما بعد، ويحتمل أنه اشتبه الأمر علىٰ بعض، فظن أنه كان واحدًا أو أكثر فردد، وإن كان الواقع أنهم كانوا ثلاثة (فَأَمْسَىٰ) أي: حتىٰ تعشىٰ عنده ﷺ (فَلَمَّا أَمْسَىٰ) أي: وجاء بعد ذلك (احْتَبَسْتَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول؛ فإنه جاء لازمًا ومتعديًا (أَنْ لَا يَطْعَمَهُ) بفتح الياء والعين؛ أي:

لا يأكله مع الضيف (إِنْ كَانَتْ) إن مخففة من المثقلة؛ أي: إن الشأن (هَذِهِ) أي: اليمين، وهي تؤنث، واستعمال أن المخففة بدون اللام الفارقة كثير في الأحاديث وغيرها؛ كما صرح به المحققون (إِلَّا رَبَتْ) زادت، والتأنيث لكون أكثر منها عبارة عن اللقمة (فَقَالَ) أي: لزوجته أم عبد الرحمن (يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ) بكسر الفاء وتخفيف الراء: نسبة إلىٰ قبيلتها (قُرَّةُ عَيْنِي) ظاهر رواية «الصحيحين»[1] أنه قسم فيمكن نصبه وجره بحرف القسم المقدر، قيل: أرادت بها النبي ﷺ ففيه الحلف بالمخلوق، أو المراد: وخالق قرة عيني، ويحتمل أن يقدر: يا قرة عيني، أو أنت قرة عيني، علىٰ أنه أراد بها الزوج (إِنَّهَا) أي: الأطعمة، قال النووي[2] رحمه الله تعالىٰ: وفيه كرامة ظاهرة للصديق - رضي الله تعالىٰ عنه.

(١٧٠٣) (١/١٩٧)

قوله: (فَعُجِنَ) علىٰ بناء المفعول (مُشْعَانٌّ) بضم ميم وسكون شين معجمة وتشديد نون؛ أي: منتفش الشعر ومتفرقه (أَبَيْعًا) بالنصب؛ أي: أتبيع (بَلْ بَيْعٌ) أي: بل هو بيع (فَصُنِعَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أصلحت (بِسَوَادِ الْبَطْنِ) أي: الكبد (حُزَّةً) بضم حاء مهملة وتشديد زاي؛ أي: قطعة (أَجْمَعُونَ) تأكيد للضمير من غير فصل.

(١٧٠٤) (١/١٩٧)

قوله: (فَلْيَذْهَبْ) أي: معه (بِثَالِثٍ) أي: من أهل الصُّفَّة؛ ليأكل (معهما)[3] (بِثَلَاثَةٍ) أي: بتمام ثلاثة، وهو الثالث فاتحدت الروايتان، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [فصلت: ١٠] أي: في تمام أربعة.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٧٧، ٣٣٨٨، ٥٧٩٠)، و«صحيح مسلم» (٢٠٥٧).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٤/١٩). (٣) في «الأصل»: معها.

(١٧٠٥) (١/ ١٩٧)

قوله: (أَنْ أُرْدِفَ) من الإرداف (فَأُعْمِرَهَا) من الإعمار؛ أي: أعينها على أداء العمرة.

(١٧٠٦) (١/ ١٩٧)

قوله: (فَأَعْطَانِي) هكذا أخرج الترمذي[١] وابن ماجه[٢] من حديث أبي أمامة، وفيه: «**وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا الْجَنَّةَ، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي**» فلعل المراد بـ«هكذا» تلك الحثيات الثلاث، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٣]: في إسناده: القاسم بن مهران، ذكره ابن حبان في «الثقات» وقول الذهبي: لم يرو عنه إلا عمران، غير صحيح؛ فقد روىٰ عنه هذا الحديث: هشام بن حسان، وباقي إسناده محتج به في «الصحيح».

(١٧٠٧) (١/ ١٩٧)

قوله: (عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ) هو شريح، والمراد بـ(الْمِصْرَيْنِ): البصرة والكوفة. **قوله:** (بِصَاحِبِ الدَّيْنِ) أي: بالمديون (فِي غَرَقٍ) بفتحتين، وكذا (حَرَقٍ) (أَوْ وَضِيعَةٍ) أي: نقصان في تجارة (بِشَيْءٍ) لعله كلمة التوحيد، لا يخفىٰ أنه لابد من إرضاء خصومه، ففي الحديث اختصار، والله تعالىٰ أعلم. [٤] وفي «المجمع»[٥]: فيه صدقة الدقيقي؛ وثقه مسلم بن إبراهيم، وضعفه جماعة.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٤٣٧).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٢٨٦).

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٥٨) وقال: ذكره الذهبي في «الميزان» وأنه لم يرو عنه إلا سليم بن عمرو النخعي، وليس كذلك.

(٤) زاد في «الأصل»: قوله.

(٥) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٣٩).

(١٧٠٩) (١/ ١٩٨)

قوله: (وَذَلِكَ لَيْلَةُ الصَدَرِ) بفتحتين؛ أي: الرجوع إلىٰ المدينة.

(١٧١٢) (١/ ١٩٨)

قوله: (وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشَرَةٍ) قال النووي: هذا مبين لما كان عليه النبي ﷺ من الأخذ بأفضل الأمور، والسبق إلىٰ السخاء والجود؛ فإن عيال النبي ﷺ كانوا قريبًا من عدد ضيفانه هذه الليلة فآسىٰ بنصف أو نحوه، وآسىٰ أبو بكر بثلث طعامه أو أكثر، وآسىٰ الباقون بدون ذلك (فَهُوَ أَنَا . . .) إلخ الضمير لمن في البيت؛ أي: الذين في البيت هؤلاء، وقيل: للشأن والخبر مقدر[1]؛ أي: الشأن: أنا في الدار وأبي. . .إلخ (حَتَّىٰ صَلَّيْتُ) علىٰ بناء المفعول (نَعَسَ) بفتح العين (قَدْ عَرَضُوا) أي: أهل البيت الطعام (فَاخْتَبَأْتُ) خوفًا من غضبه (يَا عَنْتَرُ) بعين مهملة وتاء مثناة مفتوحتين، قالوا: هو الذباب، وقيل: هو الأزرق منه شبهه به تحقيرًا له. قلت: أو شبهه به في سرعة الطيران حيث غاب من المجلس (أَوْ يَا غُنْثَرُ) بغين معجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم ثاء مثلثة مفتوحة أو مضمومة، وهذه هي الرواية المشهورة، وهو: الثقيل الوخم، وقيل: هو الجاهل (فَجَدَّعَ) من التجديع؛ أي: دعا بجدع الأنف ونحوه، وهو القطع (لَا هَنِيًّا) قيل: قاله تأديبًا لهم؛ لأنهم تحكموا علىٰ أهل المنزل، وقيل: هو خبر؛ أي: أنهم لم يتهنوا به في وقته؛ قيل: وهو الأوجه (عَقْدٌ) أي: عهد علىٰ أنهم يجيبون يوم كذا (فَعَرَّفْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً) هو بعين وتشديد راء؛ أي: جعلنا عرفاء، وجعله بعضهم من التفريق بفاء وقاف، «واثنا عشر» بالألف هو المشهور، قيل: هو علىٰ لغة من جعل المثنىٰ بالألف في الأحوال كلها، وهي لغة أربع قبائل من العرب، وعليه قوله: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣].

(١) في «الأصل»: مقدار.

حديث زيد بن خارجة، رضي اللّٰه تعالىٰ عنهما

هو أنصاري خزرجي شهد أبوه أحدًا وشهد هو بدرًا، قيل: هو الذي تكلم بعد الموت، تزوج أبو بكر أخته فولدت له أم كلثوم بعد وفاته.

(١٧١٤) (١/ ١٩٩)

قوله: (حِينَ عَرَّسَ) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل. **قوله:** (نَفْسِي) تأكيد للمرفوع الذي هو فاعل سألت (صَلُّوا) أي: علي كما في رواية «النسائي» (فَاجْتَهِدُوا)[(١)] أي: فيها بالتكرار والإلحاح، كما هو شأن الدعاء ولفظ «النسائي»[(٢)]: «وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ» ويحتمل أن المراد: صلوا للّٰه، فبالِغوا في الخشوع والخضوع، ثم صلوا عليَّ فيها، وهذا بعيد (ثُمَّ قُولُوا...) إلخ، أي: ضموا إلىٰ الصلاة الدعاء بالبركة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

حديث الحارث بن خزيمة - بفتح الخاء المعجمة والزاي - أنصاري خزرجي

قيل: شهد بدرًا والمشاهد ولحديثه تعلق ظاهر بعمر؛ فلذلك ذكره هاهنا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٥) (١/ ١٩٩)

قوله: (فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ) أي: فما قبل إلا بمعرفته لا بمجرد قوله، وكذا الناس قبلوا بمعرفتهم فوجده الحارث لا يخل في التواتر، واللّٰه تعالىٰ أعلم، في «المجمع»[(٣)]: فيه ابن إسحاق؛ وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) «سنن النسائي» (١٠٤٥).
(٢) «سنن النسائي» (١٢٩٢).
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ١١٤).

حديث سعد مولىٰ أبي بكر، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

في «الإصابة»[١] يقال له: سعيد، والأول أشهر، روىٰ حديثه ابن ماجه، وأشار إليه الترمذي، وهو من رواية الحسن البصري عنه.

(١٧١٦) (١/ ١٩٩)

قوله: (قَدَّمْتُ) من التقديم (يَقْرُنُونَ) من قرن؛ كنصر، وهو المشهور، وجاء أقرن، يقال: قرن بين الشيئين وأقرن إذا جمع بينهما.

(١٧١٧) (١/ ١٩٩)

قوله: (يَخْدُمُ) كينصر أو يضرب (مَاهِنٌ) أي: خادم. رجال هذا الحديث والسابق رجال الصحيح.

مسانيد أهل البيت رضوان اللَّه تعالىٰ عليهم أجمعين

مسند الحسن بن علي بن أبي طالب، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

هو سبط رسول اللَّه ﷺ وريحانته أمير المؤمنين أبو محمد، ولد في شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة، وهو الأثبت وقيل غير ذلك، ويكفي في فضله ما صح فيه وفي أخيه حسين - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا؛ فَأَحِبَّهُمَا**»[٢] وقد جاء الدعاء لمن يحبهما أيضًا - اللَّهم ارزقنا منه نصيبًا - وجاء: «**أنهما سيدا شباب أهل الجنة**»[٣] مات سنة تسع وأربعين، وقيل غير ذلك، ودفن بالبقيع، وعن أبي خالد: «شهدت الحسن يوم مات ودفن

(١) «الإصابة» (٣/ ٨٩).

(٢) أخرجه: البخاري (٣٧٣٥) (٣٧٤٧).

(٣) أخرجه: الترمذي (٣٧٦٨) من حديث أبي سعيد، و(٣٧٨١) من حديث حذيفة، وابن ماجه (١١٨) من حديث ابن عمر.

بالبقيع، لو طرحت فيه إبراة؛ ما وقعت إلا علىٰ رأس إنسان»[1] ويقال: إنه مات مسمومًا.

(١٧١٨) (١/ ١٩٩)

قوله: (عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ) بالحاء المهملة. **قوله:** (أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ) الظاهر أن المراد: علمني أن أقولهن في الوتر بتقدير أن، أو باستعمال الفعل موضع المصدر مجازًا، ثم جعله بدلاً من كلمات إذ يستبعد أنه علمه الكلمات مطلقًا، ثم هو من نفسه وضعهن في الوتر، ويحتمل أن **قوله:** (أَقُولُهُنَّ) صفة (كَلِمَاتٍ) كما هو الظاهر، لكن يؤخذ منه أنه علمه أن يقول تلك الكلمات في الوتر، لا أنه علمه نفس تلك الكلمات مطلقًا، ثم أطلق الوتر فيشمل الوتر طول السنة، فصار هذا الحديث دليلاً قويًّا لمن يقول بالقنوت في الوتر طول السنة (وَتَوَلَّنِي) أي: تول أمري[2] وأصلحه (فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ) أمورهم، ولا تكلني إلىٰ نفسي (وَالَيْتَ) في مقابلة عاديت: كما جاء صريحًا في بعض الروايات.

(١٧١٩) (١/ ١٩٩)

قوله: (لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوَّلُونَ) أراد غير الأنبياء، وهذا لا ينافي مساواة بعض إياه في العلم، في «المجمع»[3]: إسناده حسن.

(١٧٢٢) (١/ ٢٠٠)

قوله: (وَلَمْ يَقُمْ) أي: الحسن (تَأَذِّيًا) لعله قام بعد النسخ لذلك، وإلا فقد ثبت أنه قام تشريعًا؛ نعم. قد جاء نسخه، في «المجمع»[4]: فيه حجاج؛ فيه كلام، وقد روىٰ «النسائي» بعضه.

---

(١) «المستدرك» (٣/ ١٨٩ رقم ٤٨٠٤).
(٢) في «الأصل»: تولىٰ أمره.
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٠٣).
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٨).

(١٧٢٣) (١/ ٢٠٠)

قوله: (فَانْتَزَعَهَا . . .) إلخ، يدل علىٰ أنه لا يُمَكَّن الصغير مما يحرم علىٰ الكبير (دَعْ مَا يَرِيبُكَ) يروىٰ بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر؛ أي: دع ما تشك فيه إلىٰ ما لا تشك، قيل: هو مخصوص بنفوس زكية عن أوساخ الآثام. قلت: ترك المشتبهات مطلوب في الشرع نعم. **قوله:** (فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ . . .) إلخ يقتضي الحمل علىٰ ما قال؛ أي: يعرف الحق بطمأنينة النفس إليه، وخلافه بقلق النفس واضطرابها؛ فليتأمل.

(١٧٢٥) (١/ ٢٠٠)

قوله: (فَمَرَّ عَلَىٰ جَرِينٍ) هو موضع يجمع فيه التمر ويجفف، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله ثقات.

(١٧٢٦) (١/ ٢٠٠)

قوله: (فَقَامَ الْحَسَنُ وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ) أي: ما قام، ولا ينافي ما سبق أن الحسن ما قام وقال ما قال؛ لجواز أن هذا قبل العلم وذاك بعده.

حديث الحسين بن علي، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما، سبط رسول اللَّه ﷺ وريحانته

قيل: ولم يكن بين الحمل بالحسين بعد ولادة الحسن إلا طهر واحد، روي عنه أنه قال: «أتيت عمر وهو يخطب علىٰ المنبر فصعدت إليه، فقلت: انزل عن منبر أبي واذهب إلىٰ منبر أبيك، فقال عمر: لم يكن لأبي منبر، وأخذني فأجلسني معه أقلب حصىً بيدي، فلما نزل انطلق بي إلىٰ منزله فقال لي: من علمك؟ قلت: واللَّه ما علمني أحد، قال: بأبي، لو جعلت تغشانا، قال:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤٦).

فأتيته يومًا وهو خال بمعاوية فرجعت[١] مع ابن عمر، فقال: أحق من ابن عمر» قال الحافظ في «الإصابة»[٢]: سنده صحيح.

(١٧٣٠) (١/ ٢٠١)

قوله: (لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَىٰ فَرَسٍ) قيل: معناه الأمر بحسن الظن بالسائل إذا تعرض، وأن لا يجيبه بالتكذيب، والرد مع إمكان الصدق في أمره، يقول: لا تخيب السائل إذا سألك وإن رابك منظره، فقد يكون له فرس يركبه ووراء ذلك دين يجوز له معه أخذ الصدقة، وقد يكون من أصحاب سهم السبيل فيباح له أخذها مع الغنىٰ، وقد يكون صاحب الحمالة وغرامة. انتهىٰ. ثم الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣] بلا إسناد ونقل عن أحمد أنه قال: لا أصل له، قال العراقي: لا يصح هذا الكلام عن أحمد فإنه أخرج هذا الحديث في «مسنده» من حديث الحسين بن علي بسند جيد، رجاله ثقات. وأخرجه أيضًا أبو داود[٤] من حديث علي بن أبي طالب، وأخرجه ابن عدي[٥] من حديث ابن عباس، والطبراني[٦] من حديث الهرماس بن زياد، كذا في «تعقبات السيوطي»، ولم ينبه الحافظ عليه في «القول المسدد» وقد أخرجه أبو داود بطريقين، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان... فذكره بسند المؤلف... إلخ، قال[٤]: وحدثنا محمد ابن رافع، قال: حدثنا يحيىٰ بن آدم، قال: حدثنا زهير عن شيخ - قال: رأيت سفيان عنده -، عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي، عن النبي ﷺ مثله، قال الحافظ صلاح الدين العلائي: الطريق الأولىٰ حسنة؛ فإن مصعبًا وثقه ابن معين وغيره، وقال فيه أبو حاتم: صالح، ولا يحتج به، وتوثيق

(١) لعل هنا سقط.
(٢) «الإصابة» (٢/ ٧٧).
(٣) «الموضوعات» (٢/ ٢٣٦).
(٤) «سنن أبي داود» (١٦٦٥) (١٦٦٦).
(٥) «الكامل» لابن عدي (١/ ٢٥٩).
(٦) «المعجم الكبير» (٢٢/ ٢٠٣).

الأولين أولىٰ بالاعتماد، ويعلىٰ قال فيه أبو حاتم: مجهول، ووثقه ابن حبان؛ فعنده زيادة علم علىٰ من لم يعلم حاله، وسماع حسين من النبي ﷺ أثبته بعض ونفاه آخرون، وعلىٰ الثاني هو مرسل صحابي، وهو مقبول عند الجمهور، والطريق الثانية تبين أن الواسطة علي، وشيخه زهير، وإن كان مجهولاً في الطريق الثانية، لكن الظاهر أنه يعلىٰ المتقدم؛ فالحديث حسن لا يجوز نسبته إلىٰ الوضع.

(١٧٣١) (١/ ٢٠١)

قوله: (فَلُكْتُهَا) من لاكه إذا مضغه أدنىٰ مضغ (فِي فِيَّ) أي: في فمي، وفي «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(١٧٣٢) (١/ ٢٠١)

قوله: (قِلَّةَ الْكَلَامِ) المراد بالقلة: العدم؛ لحديث «**تركه ما لا يعنيه**»[2]، والمراد فيما لا يقصده؛ أي: لا لصلاح الدين، ولا لصلاح الدنيا المباح، وضمير (يَعْنِيهِ) المرفوع للمتكلم، أو لـ (مَا)، والمنصوب بالعكس؛ وذلك لأن المقصود قاصد له ومتوجه إليه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٣) (١/ ٢٠١)

قوله: (مُرَّ بِهَا عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجاله رجال الصحيح.

(١٧٣٤) (١/ ٢٠١)

قوله: (فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا) أي: قال: «إِنَّا للَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ»

---

(١) «مجمع الزوائد» ((٣/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣١٧) وأحمد (١/ ٢٠١) وهو حديث حسن.

(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٩).

قولاً جديدًا وقت التذكر (إِلَّا جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ) أي: أجره (يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا) أي: وقال: أنا للَّه صابرًا عليها، وهشام ضعيف جدًّا، وفي «التقريب»(١): متروك، والحديث، رواه ابن ماجه(٢) أيضًا.

(١٧٣٦) (٢٠١/١)

قوله: (الْبَخِيلُ) أي: الكامل في البخل؛ فإنه قد بخل عن ذي حق حقه مع عدم الحرج عليه في أدائه، وحصول النفع العظيم له لو أدىٰ (ذُكِرْتُ) علىٰ بناء المفعول، ظاهره وجوب الصلاة عليه في مجلس ذكره ﷺ ولو مرة، وأنه لو صلىٰ قبل ذكره فلا يكفي حتىٰ يعيدها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث عقيل بن أبي طالب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - قرشي هاشمي

أخو علي وجعفر، وكان أسن يكنىٰ أبا يزيد، أسلم عام الفتح، وقيل: بعد الحديبية، وكان سريع الجواب المسكت، وكان قد فارق عليًّا ووفد إلىٰ معاوية في دين لحقه، مات في أول خلافة يزيد قبل الحرة.

(١٧٣٨) (٢٠١/١)

قوله: (بِالرِّفَاءِ) الرفاء بكسر الراء والمد، قال الخطابي: كان من عادتهم أن يقولوا: بالرفاء والبنين، والرفاء من الرفو، يجيء بمعنيين: أحدهما: التسكين، يقال: رفوت(٣) الرجل إذا سكت ما به من روع، والثاني أن يكون بمعنىٰ: الموافقة والالتئام، ومنه رفوت الثوب. انتهىٰ. والباء متعلقة بمحذوف دل عليه المعنىٰ؛ أي: أعرست، ذكره الزمخشري.

---

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٥٧٢ رقم ٧٢٩٢).
(٢) «سنن ابن ماجه» (١٦٠٠).
(٣) في «الأصل»: مرفوت.

حديث جعفر بن أبي طالب، رضي اللّٰه تعالىٰ عنه، قرشي هاشمي

أحد السابقين إلىٰ الإسلام، أسلم بعد خمسة وعشرين رجلاً أو أحد وثلاثين، كان أبو هريرة يقول: **إنه أفضل الناس بعد النبي ﷺ**[1] وعنه في «البخاري»[2]: «**كان جعفر خير الناس للمساكين**» وعنه في «الترمذي»[3] بإسناد صحيح: «**ما احتذىٰ[4] النعال، ولا ركب المطايا، ولا وطئ التراب بعد رسول اللّٰه ﷺ أفضل من جعفر**» وعنه كان جعفر يحب المساكين ويجلس إليهم ويخدمهم ويخدمونه، فكان رسول اللّٰه ﷺ يكنيه أبا المساكين[5]، ويكفي في فضله قول رسول اللّٰه ﷺ: «**أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي**» رواه البخاري[6]، وهل بعد هذا بقي من شرف، وكان أسن من علي بعشر سنين.

(١٧٤٠) (١/ ٢٠١-٢٠٣)

قوله: (لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ) قيل: سبب ذلك أن قريشًا ائتمرت أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم، فوثبت كل قبيلة علىٰ من آمن منهم فآذوهم وعذبوهم، فافتتن من افتتن منهم، وعصم اللّٰه من شاء منهم، ومنع اللّٰه رسوله ﷺ بعمه أبي طالب، فلما رأىٰ رسول اللّٰه ﷺ ما نزل بأصحابه، ولم يقدر أن يمنعهم من المشركين، ولم يؤمر بعد بالجهاد، أمر أصحابه بالخروج إلىٰ أرض الحبشة، وقال: إن لها ملكًا صالحًا لا يَظلم ولا يُظلم عنده أحد، واخرجوا إليه حتىٰ يجعل اللّٰه للمسلمين فَرَجًا! فخرج إليها أحد عشر رجلاً وأربع نسوة سرًّا: عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول اللّٰه ﷺ والزبير وابن مسعود

---

(١) «الإصابة» (١/ ٤٨٦).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٧٠٨، ٥٤٣٢).
(٣) «سنن الترمذي» (٣٧٦٤).
(٤) في «الأصل»: أحذىٰ.
(٥) «الإصابة» (١/ ٤٨٦).
(٦) «صحيح البخاري» (٢٦٩٩، ٤٢٥١).

وعبد الرحمن بن عوف، وأبو حذيفة مع امرأته سهلة، ومصعب، وأبو سلمة مع أم سلمة، وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة مع امرأته ليلىٰ، وحاطب ابن عمر، وسهيل بن بيضاء، فخرجوا إلىٰ أرض الحبشة، ثم خرج جعفر، وتتابع المسلمون فكان من هاجر إلىٰ أرض الحبشة من المسلمين اثنين وثمانين رجلاً سوىٰ النساء والصبيان» كذا في «تفسير الخازن» وروىٰ الطبراني، عن ابن مسعود، قال: «بعثنا رسول اللَّه ﷺ إلىٰ النجاشي ونحن نحو ثمانين رجلاً»[١] وروىٰ الطبراني[٢]، عن عبد اللَّه بن عامر بن أبي ربيعة، عن أمه ليلىٰ بسند صحيح، قالت: «كان عمر بن الخطاب من أشد الناس علينا في إسلامنا، فلما تهيأنا للخروج إلىٰ أرض الحبشة، فأتىٰ عمر وأنا علىٰ بعيري وأنا أريد أن أتوجه، فقال: أين يا أم عبد اللَّه؟ فقلت: آذيتمونا في ديننا؛ فنذهب في أرض اللَّه حيث لا نؤذىٰ، فقال: صحبكم اللَّه، ثم ذهب فجاء زوجي عامر بن ربيعة فأخبرته بما رأيت من رقة عمر، فقال: ترجين أن يسلم؟! واللَّه لا يسلم حتىٰ يسلم حمار الخطاب». (أَمِنَّا) بكسر ميم من الأمن[٣]؛ أي: صرنا آمنين (لَا نُؤْذَىٰ) علىٰ بناء المفعول (جَلْدَيْنِ) بفتح فسكون؛ أي: قويين شديدين (وَأَنْ يُهْدُوا) من الإهداء. **قوله:** (مِمَّا يُسْتَطْرَفُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يستحسن (مِنْ أَعْجَبِ مَا يَأْتِيهِ) أي: النجاشي (مِنْهَا) أي: من مكة (الْأَدَمُ) بفتحتين بلا مد، جمع أديم: وهو الجلد المدبوغ أو الأحمر منه (مِنْ بَطَارِقَتِهِ) هو جمع بطريق كالتلامذة جمع تلميذ، وهم خواص الدولة (قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ) أي: قبل أن يكلم النجاشي المسلمين (إِنَّهُ قَدْ صَبَأَ) كمنع وكرم بهمزة في آخره؛ إذا خرج من دين إلىٰ دين، والمراد هاهنا: الخروج مطلقًا أو من الدين و(إِلَىٰ) متعلقة بمقدر؛ أي: متوجهين (إِلَىٰ بَلَدِ الْمَلِكِ).

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٣). (٢) «المعجم الكبير» (٢٥/ ٢٩).
(٣) في «الأصل»: الأمر.

(فَارَقُوا) من المفارقة (وَقَدْ بَعَثْنَا) بفتحات (فِيهِمْ) في شأنهم وطلبهم (لِنَرُدّ) بنون من الرد؛ أي: لنردهم؛ كما في بعض النسخ (فَتُشِيرُوا) من حذف النون للتخفيف، وهو خبر بمعنىٰ الأمر، وفي بعض النسخ (فَأَشِيرُوا) بصيغة الأمر (بِأَنْ يُسْلِمَهُمْ) من التسليم أو الإسلام بمعناه (أَعَلَىٰ بِهِمْ[1] عَيْنًا) أي: نظرًا، أي: نظرهم يكفي عن نظرك (لَا هَا اللَّهِ[2] ايْمُ اللَّهِ إِذًا) كلمة (لَا) للنفي؛ أي: ليس الأمر كما ذكرتم، و(هَا) حرف تنبيه، و(ايْمُ اللَّهِ) للقسم، و(إِذًا) بمعنىٰ إذا جاءوا بلادي ودخلوا فيها، ولا شك في صحة (إِذًا) في المعنىٰ، وقد جاء (إِذًا) في الأحاديث كثيرًا في هذا المحل، فقول من منع ذلك، وقال: الصواب: ذا الذي هو اسم الإشارة تحكم بلا شبهة، واللَّه تعالىٰ أعلم.
(وَلَا أُكَادُ) خبره محذوف؛ أي: أسلمهم (قَوْمًا) إن كان بالنصب كما في بعض النسخ، فهو إما مفعول لأسلم محذوفًا، أو حال عن مفعوله، وإن كان بالرفع كما في بعض النسخ، وهو الظاهر فهو خبر لمحذوف؛ أي: هم قوم (حَتَّىٰ) غاية لعدم التسليم (مَا عَلَّمَنَا) من التعليم (فَلَمَّا جَاءُوهُ) أي: النجاشي، وروىٰ الطبراني «أن جعفرًا حين استأذن علىٰ النجاشي نادىٰ، فقال: ائذن لحزب اللَّه عز وجل» وفي «تفسير الخازن»[3] أنه قال: «يستأذن أولياء اللَّه، فقال: ائذنوا لهم مرحبًا بأولياء اللَّه، فلما دخلوا عليه سلموا».
(أَسَاقِفَتَهُ) بقاف ثم فاء؛ أي: علمائه (وَنُسِيءُ الْجِوَارَ) من الإساءة (وَعَفَافَهُ) بالفتح؛ أي: كفه عن ما لا يليق (فَعَدَا) أي: تجاوزوا في حد الإيذاء علينا (أَنْ لَا نُظْلَمَ) علىٰ بناء المفعول (حَتَّىٰ أَخْضَلَ) أي: بل (وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ) لم يقل عيسىٰ مع أنه نبيهم لما فيه من خلاف اليهود، بخلاف موسىٰ، فلم

(١) في «الأصل»: أعلاهم. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) ليست «بالأصل» والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «تفسير الخازن» (٢/ ٣٢٢).

يختلف أحد من الطوائف المعلومة في نبوته (مِنْ مِشْكَاةٍ) فيه تشبيه للكتابين[١] بالنور (انْطَلِقَا) خطاب لعبد اللَّه وعمرو اللذين جاءا من جهة الكفرة (لَأُنَبِّئَنَّهُ) من نبأ بمعنىٰ: أخبر، بالنون الثقيلة (عِنْدَهَ) أي: عند النجاشي (ثُمَّ أَسْتَأْصِلُ) أي: أخرج من الأصل (خَضْرَاءَهُمْ) أي: جماعتهم (مِثْلُهَا) أي: مثل تلك[٢] المصيبة (مَا عَدَا) أي: ما جاوز (هَذَا الْعُودَ) أي: هذا المقدار[٣] يريد أن قدره هذا، وهو لا يتجاوز عنه إلىٰ ما يقول الظلمة من البنوة وغيرها (فَتَنَاخَرَتْ) من نخر بنون وخاء معجمة وراء، إذا مد الصوت في خياشيمه (سُيُومٌ) ضبط بضم سين مهملة وبضم مثناة تحتية (غُرِّمَ) ضبط من بناء المفعول من التغريم (دَبْرًا)[٤] ضبط بفتح دال مهملة وسكون موحدة (فَآخُذَ) بالنصب جواب النفي (فِيهِ) أي: في اللَّه برد قوم يعبدونه علىٰ أعدائهم بالرشوة (وَمَا أَطَاعَ) أي: اللَّه (النَّاسَ) بالنصب (فِيَّ) أي: رد ملكي[٥] علي أو في عدم الرد (فَأُطِيعَهُمْ) بالنصب أيضًا (فِيهِ) أي: في شأنه (إِذْ نَزَلَ بِهِ) أي: بالنجاشي (حَزَنًا) بفتحتين أو بضم فسكون (أَنْ يَظْهَرَ) يغلب ذلك المنازع (فَيَأْتِيَ رَجُلٌ) أي: يتملك ويأتي في البلاد (عُرْضُ النِّيلِ) بفتح فسكون خلاف الطول (عَلَيْهَا) أي: علىٰ القربة المنفوخة (وَاسْتَوْسَقَ) أي: اجتمع عطف علىٰ دعونا (وَهُوَ بِمَكَّةَ) جاء أنهم سمعوا إيمان قريش فجاء بعضهم وهو بمكة، ورجع بعضهم إلىٰ أرض الحبشة حين علموا بكذب الخبر حتىٰ جاءوا بخيبر، واللَّه تعالىٰ أعلم، في «المجمع»[٦]: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

---

(١) في «الأصل»: للكتابيين.
(٢) في «الأصل»: ذلك.
(٣) في «الأصل»: المقدر.
(٤) في «الأصل»: دارًا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «الأصل»: لمكي.
(٦) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٨).

حديث عبد اللّٰه بن جعفر، رضي اللّٰه تعالىٰ عنهما

هو عبد اللّٰه بن جعفر ابن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو محمد وأبو جعفر، وهي أشهر، ولد بأرض الحبشة لما هاجر أبواه إليها، وهو أول من ولد بها من المسلمين، وقال ابن حبان: كان يقال له: قطب السخاء، وأخباره في الكرم كثيرة شهيرة، بعث إليه رجل أربعين ألفًا لمعروف فعل به، فردها وقال: «إنا أهل بيت لا نبيع معروفًا!» ووجه[1] إليه يزيد بن معاوية مالاً جليلاً، ففرقه في أهل المدينة، ولم يدخل منه منزله شيئًا، وجلب تاجر إلىٰ المدينة سكرًا فكسد عليه، فاشتراه ووهب الناس.

(١٧٤١) (١/ ٢٠٣)

قوله: (يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ) أي: ليكسر حرّ أحدهما برْد الآخر.

(١٧٤٢) (١/ ٢٠٣)

قوله: (فَحَمَلَنَا) أي: معه لقرابة، ولم يكن لابن الزبير تلك القرابة، والدابة لا تطيق الأربعة عادة فتركه، وفيه جواز ركوب الثلاثة إذا كانت الدابة مطيقة.

(١٧٤٣) (١/ ٢٠٣)

قوله: (تُلُقِّيَ) علىٰ بناء المفعول (فَسُبِقَ بِي) علىٰ بناء المفعول.

(١٧٤٤) (١/ ٢٠٤)

قوله: (وَقَدْ نحرت) علىٰ صيغة المتكلم (لِلْقَوْمِ) أي: لابن الزبير وغيره والقوم؛ أي: الصحابة (يُلْقُّونَ) بتشديد القاف؛ أي: يناولون النبي ﷺ اللحم (أَطْيَبُ اللَّحْمِ) حثًّا لهم علىٰ أن يناولوه منه.

---

(١) في «الأصل»: ووجهه.

(١٧٤٥) (١/ ٢٠٤)

قوله: (أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ) بالرفع على أنه مبتدأ خبره (هَدَفٌ) والجملة خبر كان، والهدف بفتحتين ما ارتفع من الأرض (أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ) هو النخل الملتف المجتمع؛ كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلىٰ بعض، وفيه استحباب الاستتار عند قضاء الحاجة (فَجَرْجَرَ) بجيمين وراءين مهملتين من الجرجرة، وهي تردد الصوت في حلق البعير (وَذَرَفَتْ) كضربت؛ أي: سالت (حَنَّ) أصل الحن: ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها (سَرَاتَهُ) بفتحات؛ أي: أعلاه؛ أي: أصل أذنه (وَذِفْرَاهُ) بكسر ذال معجمة، وفي «النهاية»[1]: سراة كل شيء: ظهره وأعلاه. (تُجِيعُهُ) من أجاعه إذا اضطره إلىٰ الجوع (وَتُدْئِبُهُ) من أدأبه بهمزة بعد الدال؛ أي: أتعبه في العمل.

(١٧٤٦) (١/ ٢٠٤)

قوله: (يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ) قد جاء التختم في اليمين وفي اليسار، فيجوز الوجهان.

(١٧٤٧) (١/ ٢٠٤)

قوله: (فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ) أي: بعد البناء علىٰ اليقين؛ كما جاء في الأحاديث.

(١٧٤٨) (١/ ٢٠٤)

قوله: (ذِا الْجَنَاحَيْنِ) في نسخة «الترتيب»: (ذِي الْجَنَاحَيْنِ) وهو الظاهر؛ لأنه صفة جعفر، وأما النصب فعلىٰ المدح (إِذَا عَطَسَ) بفتح الطاء، في «المجمع»[2]: فيه ابن لهيعة؛ وهو حسن الحديث علىٰ ضعف، وبقية رجاله رجال ثقات.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٩١٩). (٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ١١٠).

(١٧٤٩) (١/ ٢٠٤)

قوله: (وَيَعَضُّ) بفتح العين وتشديد الضاد المعجمة (وَقَالَ: إِنَّ أَطْيَبَ) هو عطف على أن آخر ما رأيت ذكر للحديث القولي بعد ذكر الفعلي، ولم يرد أن هذا القول كان حين ذلك الفعل.

(١٧٥٠) (١/ ٢٠٤)

قوله: (فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ) أي: وقال: فإن قتل زيد، وفيه جواز تعلق الإمارة بشرط (ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ) ضرورة وإن لم يؤمر، وفيه أنه إذا اضطر الحال إلى إمارة شخص يتأمر، وإن لم يؤمره الإمام (فَأَمْهَلَ) أي: تركهم فيما هم فيه من الحزن، وما جاء إليهم (أَفْرُخٌ) بفتح فسكون فضم: جمع فَرْخ بفتح فسكون، وهو ولد الطائر، وكل صغير من الحيوان (خَلْقِي) بفتح فسكون (وَخُلُقِي) بضمتين؛ كأنه يريد أنه مثل أبيه (اخْلُفْ) بضم لام؛ أي: كن خليفة له (تُفْرِحُ) قيل: بالحاء المهملة من أفرحه إذا غمه وأزال عنه الفرح، أو بالجيم فهو من المفرج الذي لا عشيرة له، فكأنها ذكرت أنهم بقوا[1] لموت أبيهم بلا عشيرة.

(١٧٥١) (١/ ٢٠٥)

قوله: (يَشْغَلُهُمْ) كمنع.

(١٧٥٦) (١/ ٢٠٥)

قوله: (يَحُزُّ) بحاء مهملة مضمومة وزاي؛ أي: يقطع.

(١٧٥٧) (١/ ٢٠٥)

قوله: (أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ) أي: في أصل النبوة، أو لا ينبغي له أن يقول ذلك افتخارًا.

---

(١) في «الأصل»: بقيوا.

(١٧٥٨) (١/ ٢٠٥)

قوله: (أُمِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (مِنْ قَصَبٍ) بفتحتين: هو ما استطال من الجوهر في تجويف؛ أي: من لؤلؤ مجوف واسع (لَا صَخَبَ) بفتحتين: هو الصوت المختلط (وَلَا نَصَبَ) بفتحتين: هو التعب، قيل: ذلك؛ لأنها أسلمت طوعًا بلا رفع صوت ولا منازعة.

(١٧٦٠) (١/ ٢٠٥)

قوله: (أَنْ حَمَلَ) أي: في أن حمل[(١)]؛ أي: أنه كان يراعي الخير عند اللَّه لا مجرد رضا الناس (اخْلُفْ) بضم اللام (مَا فَعَلَ قُثَمُ) أي: أيُّ خير حصل منه؛ حتىٰ رجحه ﷺ علىٰ أخيه؟ فحمله دون أخيه، في «المجمع»[(٢)]: رجاله ثقات.

(١٧٦٢) (١/ ٢٠٦)

قوله: (أَنَّهُ زَوَّجَ) أي: كرهًا وخوفًا (إِذَا حَزَبَهُ) بحاء مهملة وزاي وموحدة؛ أي: اشتد عليه، أو بنون؛ أي: أوقعه في الحزن.

حديث العباس بن عبد المطلب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - القرشي الهاشمي عم رسول اللَّه ﷺ أبو الفضل

حضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم، هاجر قبل الفتح، وشهد الفتح، وثبت يوم حنين، قال النبي ﷺ: **«مَنْ آذَىٰ الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي؛ فَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ»**[(٣)] ولد قبل رسول اللَّه ﷺ بسنتين، ومات بالمدينة في رجب أو رمضان سنة اثنتين وثلاثين.

---

(١) في «الأصل»: أحمل.
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٦٦).
(٣) أخرجه: الترمذي (٣٧٥٨).

(١٧٦٣) (١/ ٢٠٦)

قوله: (كَانَ يَحُوطُكَ) من حاطه إذا صانه وذب[1] عنه (ويفعل) أي: فيك ما يفعل (إِنَّهُ فِي ضَحْضَاحٍ) بضادين معجمتين مفتوحتين: هو ما رق من الماء علىٰ وجه الأرض إلىٰ نحو الكعبين، واستعير في النار (فِي الدَّرْكِ) بفتحتين أو بسكون الثاني، والمراد: قعر جهنم، ثم لعل المراد: أنه كان مستحقًا للدرك الأسفل (لولا شفاعتي) فبشفاعتي صار مستحقًا للضحضاح؛ وإلا فالدخول في النار يكون يوم القيامة، وقيل: ذلك إنما هو العرض، قال تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا﴾ الآية [غافر: ٤٦] وهو الذي تدل عليه أحاديث عذاب القبر، بقي أن الحديث يقتضي أن عمل الكافر نافع في الجملة، وهو ينافي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ﴾ الآية [النور: ٣٩] وكذا يقتضي أن الشفاعة للكافر نافعة في الجملة، وهو ينافي قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من نفي نفع كل واحد من العمل والشفاعة نفي نفع المجموع؛ أي: العمل مع الشفاعة، وهذا الحديث يقتضي نفي المجموع فلا إشكال، وقيل: المراد: بنفي النفع نفي النفع بحيث يتخلص من النار، والثابت هاهنا النفع بالتخفيف فلا منافاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٤) (١/ ٢٠٦)

قوله: (سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ) كآداب؛ أي: أعضاء، والمراد: الأمر؛ أي: ليسجد معه سبعة أعضاء، أو الإخبار؛ أي: فليضع هذه الأعضاء علىٰ وجهها وليظهر فيها آثار الخشوع؛ لكونها ساجدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٦) (١/ ٢٠٦)

قوله: (كَبِرَتْ) بكسر الباء (وَلَا أُغْنِي عَنْكَ) أي: لا أدفع عنك؛ كأنه قال

(١) في «الأصل»: ذهب.

له ذلك تصويبًا لبغيته (وَلَكِنْ) أي: فلا تعتمد علي، ولكن سل (عِنْدَ قَرْنِ) أي: رأسه، وفي «الترتيب»: عند قرب الحول.

(١٧٧٠) (١/ ٢٠٦-٢٠٧)

قوله: (قُلْنَا السَّحَابُ) أي: هذا السحاب فهو بالرفع، وكذا **قوله:** (وَالْمُزْنُ) (وَالْعَنَانُ) (وَالْمُزْنُ) بضم ميم فسكون زاي (وَالْعَنَانُ) كالسحاب وزنًا ومعنىٰ (وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ) أي: غلظه (ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ) جمع وَعِلٍ بفتح فكسر: تيس جبلي، والمراد: ملائكة علىٰ صورة الأوعال (رُكَبِهِنَّ) بضم ففتح، و«الأظلاف» جمع ظلف بكسر وهو: للبقر والغنم كالحافر للفرس (فَوْقَ ذَلِكَ) تصوير لعظمته تعالىٰ، وفوقيته علىٰ العرش بالعلو والعظمة والحكم، لا الحلول والمكان، والأقرب تفويض علمه إليه مع اعتقاد حقيقة[1] ذلك علىٰ الوجه الذي يليق به، مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٢) (١/ ٢٠٧)

قوله: (بِبِشْرٍ) بكسر باء فسكون شين؛ أي: بطلاقة وجه، والبشر بفتحتين: ظاهر جلد الإنسان، ويمكن حمل هذا عليه علىٰ بعد (قَلْبَ رَجُلٍ) بالنصب (الْإِيمَانُ) بالرفع.

(١٧٧٥) (١/ ٢٠٧)

قوله: (وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ) أراد بالمعية: القرب منه واللزوم معه، كما يدل عليه السوق لا الثبوت في الحرب وعدم الفرار؛ وإلا فقد ثبت أبو بكر وعمر وعلي وغيرهم أيضًا ذكره في «المواهب» (شَهْبَاءَ) الشهب بفتحتين:

---

(١) في «الأصل»: حقية. والمثبت هو الجادة.

بياض يخالطه سواد (فَرْوَةُ بْنُ نَعَامَةَ) قال النووي[1]: الصحيح المعروف: نفاثة، بنون مضمومة ثم فاء مخففة ثم ألف ثم ثاء مثلثة، وفي رواية: نعامة؛ بالعين والميم (وَلَّىٰ) بتشديد اللام (يَرْكُضُ) كينصر أي: يسرع (وَهُوَ لَا يَأْلُو) أي: لا يقصر ولا يترك (مَا أَسْرَعَ) أي: الإسراع (السَّمُرَةِ) بفتح فضم: اسم شجرة بايعوا تحتها (عَطْفَتَهُمْ) ضبط بفتح العين؛ أي: انصرافهم، ويمكن أن يكون بكسر العين؛ أي: كيفية رجوعهم وانصرافهم (فَنَادَتْ الْأَنْصَارُ) أي: بعضهم بعضًا، وفي «الترتيب»: فبادر الأنصار (ثُمَّ قَصَّرَتْ) علىٰ بناء المفعول (هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ) حين بالفتح مبني لإضافته إلىٰ الجملة، وحمي بكسر الميم: من حميت النار إذا اشتد حرها والوطيس بفتح واو وكسر طاء مهملة وسين مهملة: التنور، أراد الحرب، والظاهر أن خبر هذا هو: حين حمي الوطيس، وقيل: محذوف، والتقدير: هذا القتال حين حمي الوطيس، وفي «المواهب»: الوطيس: هو التنور يخبز فيه، يضرب مثلاً لشدة الحرب الذي يشبه حرها حره، وهذا من فصيح الكلام الذي لم يسمع من أحد قبل النبي ﷺ (انْهَزَمُوا) علىٰ لفظ الخبر (فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ) أي: قبيل الرمي أو عند الرمي متصلاً به (مَا هُوَ) أي: انهزامهم (إِلَّا أَنْ) أي: بأن رماهم؛ أي: بسببه (حَدَّهُمْ) بفتح الحاء المهملة؛ أي: مازلت أرىٰ قوتهم ضعيفة.

(١٧٧٧) (١/ ٢٠٧-٢٠٨)

قوله: (تَحَدَّثُ) من التحديث (وَلِقَرَابَتِي) أي: لقرابتي منكم.

(١٧٧٨) (١/ ٢٠٨)

قوله: (ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ) بفتح فسكون، في «الصحاح»: الطعم بالفتح: ما يؤديه الذوق، يقال: طعمه مر، والطعم بالضم: الطعام، وفي «القاموس»:

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١١٣).

طعم الشيء؛ يعني بالفتح: حلاوته ومرارته، وما بينهما يكون في الطعام والشراب، وبالجملة فقد استعير اسم الطعم أو الحلاوة؛ لما يجده المؤمن الكامل في القلب بسبب الإيمان من الانشراح والاتساع ولذة القرب من اللَّه تعالىٰ (رَبًّا) تمييز؛ أي: بربوبيته، وحقيقة الرضا بذلك أن يشرح صدره[1] بما يرد عليه من اللَّه بمقتضىٰ الربوبية من قسمة الأرزاق والأحوال وغير ذلك، فلا يجد في قلبه بشيء من ذلك اعتراضًا، وحقيقة الرضا بالإسلام دينًا: أن ينشرح صدره بما يتضمنه الإسلام من التكاليف، مما جاء عليه من جهة التدين، ومثله الرضا بمحمد رسولاً؛ هو أن ينشرح صدره[1] بجميع سننه، ولا شك أن من ينشرح صدره[1] للأمور المذكورة يذوق من حلاوة الإيمان ما يذوق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨١) (١/ ٢٠٨)

قوله: (يَرْفَأُ) بفتح تحتية وسكون راء وفتح فاء بعدها همزة، وقد تقلب الفاء، وكان مولىٰ لعمر (هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ؟) أي: رغبة في دخولهم (فِي الصَّوَافِ) في «النهاية»[2]: الصوافي: الأملاك والأراضي التي جلا عنها أهلها، أو ماتوا ولا وارث لها واحدها صافية، وعلىٰ هذا فالصواف بتخفيف الفاء أصله الصوافي؛ كما في نسخة حذفت[3] ياءها تخفيفًا (اتَّئِدُوا) بتشديد التاء بعدها همزة من التؤدة: بمعنىٰ التأني؛ أي: لا تستعجلوا (يُرِيدُ نَفْسَهُ) أي: دون أمته، فلا يرد أنه أراد نفسه والأنبياء كما جاء، والحديث قد سبق في مسند أبي بكر رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(١٧٨٤) (١/ ٢٠٩)

قوله: (شَهِدَ اللَّدَّ) بفتح لام وتشديد دال مصدر لَدَّه إذا سقاه اللدود، وهو

(١) في «الأصل»: صدوره. والمثبت مقتضىٰ السياق.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٧٣). (٣) في «الأصل»: حديث.

بالفتح من الأدوية ما يسقىٰ المريض في أحد شقي الفم (إِلَّا لُدَّ) بضم اللام وذلك؛ لأنه أغمي عليه ﷺ في مرضه، فظن الحاضرون أن وجعه ذات الجنب فلدوه، فجعل يشير إليهم أن لا يلدوه، فقالوا: كراهية المريض للدواء فلما أفاق، قال: ألم أنهكم أن تلدوني؟ فقالوا: ظننا كراهية المريض للدواء؛ فأمر بهم أن يلدوا، والعباس لم يكن حاضرًا حينئذ. وهذا معنىٰ قوله: (أَنَّ يَمِينِي) أي: إيجابي (لَمْ تُصِبْ الْعَبَّاسَ) أي: ما شملته لعدم حضوره، قيل: أمر بذلك اقتصاصًا، ورد بأن الجميع بأن يتعاطوا؛ وإنما فعل بهم عقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه وتأديبًا لهم؛ لئلا يعودوا لمثله، ولم يكن ذاك اقتصاصًا منه لنفسه وانتقامًا؛ حتىٰ ينافي ما ورد أنه كان لا ينتقم لنفسه بل يعفو (فَنَكَصَ) تأخر؛ أي: شرع في مقدماته (أَنْ يَتَأَخَّرَ) أي: إلىٰ الصف؛ أي: أراد أن يمضي علىٰ تأخره إلىٰ أن يتأخر إلىٰ الصف (ثُمَّ اقْتَرَأَ) أي: قرأ من المحل الذي وصل إليه أبو بكر.

(١٧٨٥) (١/ ٢٠٩)

قوله: (يُهَادَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يمشي بينهما معتمدًا عليهما من ضعف به (مَكَانَكَ) أي: كن في محلك.

(١٧٨٦) (١/ ٢٠٩)

قوله: (قُلْتُ: أَرَىٰ الثُّرَيَّا) هو النجم المعروف تصغير ثروىٰ بمعنىٰ الكثير، يقال: إن خلال نجم الثريا كواكب خفية كثيرة العدد، وحكي أنه ﷺ كان يرىٰ في الثريا أحد عشر نجمًا، فيمكن أنه كان يرىٰ البعض لا الكل، وقد جاء في عدد الخلفاء العباسية أنهم سبعة وثلاثون خليفة، فيمكن أن يكون كواكب الثريا هذا العدد (اثْنَيْنِ) أي: كنا اثنين في ذكر فتنة في ذلك الوقت، وعلىٰ هذا يمكن أن يكون اثنين حالاً من اسم كنت، ومن النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون

هذا اللفظ من كلامه ﷺ بتقدير: أرىٰ اثنين منهم في فتنة، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «الترتيب»: تفرد به؛ أي: المصنف ولا بأس بإسناده.

(١٧٨٧) (١/ ٢٠٩-٢١٠)

قوله: (لِأَبْتَاعَ) أي: أشتري (خِبَاءٍ) بكسر خاء ومد علىٰ وزن كتاب: خيمة من وبر أو صوف (حِينَ رَاهَقَ الْحُلُمَ) أي: بلغ، حين مراهقة الحلم (وَلَمْ يَتْبَعْهُ) أي: ملازمًا معه، وإلا فالحديث يقتضي أن هذه الواقعة كانت بعد افتراض الصلوات، وقد تبعه يومئذ كثير، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله ثقات.

(١٧٨٨) (١/ ٢١٠)

قوله: (بَعْضُ مَا يَقُولُ النَّاسُ) أي: يتكلمونه في الأنساب، أو مما يؤذي أهل بيته (فِي خَيْرِ خَلْقِهِ) أي: بني آدم، والحديث يدل علىٰ تفضيل نوع الإنسان علىٰ الملائكة ظاهرًا (فِرْقَتَيْنِ) بكسر الفاء؛ أي: العرب والعجم.

(١٧٩٠) (١/ ٢١٠)

قوله: (ذُبِحَ) علىٰ بناء المفعول (فَرْخَانِ) بفتح فسكون: ولد الطائر، وكل حيوان صغير (وَافَىٰ الْمِيزَابَ) أي: حاذاه في المرور، ورجاله ثقات إلا هشام؛ فإنه صدوق له أوهام رمي بالتشيع.

مسند الفضل بن عباس، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

هو قرشي هاشمي ابن عم سيدنا رسول اللَّه ﷺ كان أكبر الإخوة، وبه كان يكنىٰ أبوه وأمه، غزا مع النبي ﷺ مكة وحنينًا وثبت معه يومئذ، وشهد معه حجة الوداع، وكان يكنىٰ أبا العباس وأبا عبد اللَّه، ويقال: كنيته أبو محمد وزوجه النبي ﷺ وأمهر عنه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٢٧).

(١٧٩١) (١/ ٢١٠)

قوله: (مِنْ جَمْعٍ) بفتح فسكون؛ أي: من مزدلفة (حَتَّىٰ رَمَىٰ الْجَمْرَةَ) بهذا أخذ الجمهور خلافًا لمالك - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم.

(١٧٩٤) (١/ ٢١٠)

قوله: (غَدَاةَ جَمْعٍ) بدل من عشية عرفة، أطلق عليها عشية عرفة؛ لأنها صبح ليلة عرفة، والأقرب أن الواو سقطت من بعض الرواة والصحيح ما سيجيء من الرواية بالواو، واللَّه تعالىٰ أعلم (السَّكِينَةَ) بالنصب؛ أي: الزموها (كَافٌّ) من الكف (بِحَصَىٰ الْخَذْفِ) أي: بما يخذف به عادة من الحصىٰ يريد به بيان قدر الحصىٰ، والخذف بمعجمتين وفاء: رمي الحصاة أو النواة يأخذها بين السبابتين ويرمي بها، ويدل الحديث أن الحصىٰ ينبغي أن يؤخذ من أرض محسر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٥) (١/ ٢١٠)

قوله: (وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ) قد جاء أنه صلىٰ، فهذا إما لعدم اطلاعه علىٰ ذلك؛ أو لأنه دخل مرارًا وما صلىٰ أحيانًا.

(١٧٩٧) (١/ ٢١١)

قوله: (كُلَيْبَةٌ) تصغير الكلبة (وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: فعلم أن مرور الكلب والحمار لا يفسد الصلاة، كذا قالوا وفيه نظر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٩) (١/ ٢١١)

قوله: (الصَّلَاةُ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ) أي: ركعتين ركعتين وهذا معنىٰ مثنىٰ؛ لما فيه من التكرار، ومثنىٰ الثاني تأكيد له، والمقصود: أنه ينبغي للناس أن يصلوها ركعتين ركعتين؛ فهو خبر بمعنىٰ الأمر، قيل: يحتمل أن المراد أن يسلم في كل ركعتين، ويحتمل أن المراد: يتشهد في كل ركعتين (تَشَهَّدُ) قيل: الرواية

بالتنوين، فهو خبر بعد خبر كالبيان لمثنىٰ؛ أي: ذات تشهد في كل ركعتين وكذا المعطوفات، **وقوله:** (تُقَنِّعُ) من الإقناع بمعنىٰ: ترفع فعطف علىٰ محذوف؛ أي: إذا فرغت منها فسلم، ثم ارفع يديك سائلاً حاجتك فوضع الخبر موضع الطلب، وقال العراقي: بل المشهور أن هذه الألفاظ أفعال مضارعة حذف منها إحدىٰ التاءين، وقيل: يجوز [أن] يكون أمرًا مجزومًا (والتَّمَسْكُن) من المسْكنة والسُّكون، والميم زائدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠٠) (١/ ٢١١)

قوله: (وَأَنَا مَعَهُ) ولم يرد أنه كان رديفًا له، فقد ثبت أن رديفه حينئذ كان: أسامة بن زيد، بل أراد أنه في قربه في المشي، ولا بعد في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (الشِّعْبَ) بكسر فسكون.

(١٨٠١) (١/ ٢١١)

قوله: (وَقَعَ سَاجِدًا) دليل علىٰ جواز السجود بلا صلاة؛ ولعله سجد شكرًا، ولا ينافيه ما جاء أنه لم يركع ولم يسجد، إذ المراد به: نفي الصلاة، وفي «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(١٨٠٣) (١/ ٢١١)

قوله: (وَكَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ) لعله بمعنىٰ أن جمله كان عقب جمله (يُوضِعُونَ) من أوضع إذا أسرع؛ أي: يسرعون المطايا.

(١٨٠٤) (١/ ٢١١)

قوله: (مِنْ أَهْلِهِ) أي: لقضاء حاجته منهم، وفيه بيان أنه كان ذلك باختيار منه (أَخْبَرَنِي ذَلِكَ) أي: بأنه لا صيام لمن أصبح جنبًا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣٣).

(١٨١١) (١/ ٢١٢)

قوله: (ضَعَفَةَ بَنِي هَاشِمٍ) بفتحتين جمع: ضعيف (يَتَعَجَّلُوا) أي: يخرجوا بعجلة خوفًا من الزحام.

(١٨١٢) (١/ ٢١٢)

قوله: (أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ . . .) إلخ، نبه علىٰ أن دَيْنَ اللَّهِ كدَيْنِ الناس يتأدىٰ بالنائب، وظاهر القياس يقتضي أن حكم الصوم والصلاة ذلك، وقد سبق في مسند علي ما يتعلق بالحديث، من أنه دليل لمن يقول: المعتبر في وجوب الحج الاستطاعة المالية دون البدنية.

(١٨١٦) (١/ ٢١٢)

قوله: (لَا تُجَاوِزَانِ) أي: اليدان في الارتفاع (عَلَىٰ هِينَتِهِ) أي: عادته في السكون والرفق.

(١٨١٩) (١/ ٢١٢)

قوله: (رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابٍ) في «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(١٨٢٣) (١/ ٢١٣)

قوله: (يُسَايِرُهُ) أي: يوافقه في السير.

(١٨٢٤) (١/ ٢١٣)

قوله: (فَبَرِحَ ظَبْيٌ) يقال: برح الظبي - كنصر - إذا ولاك مياسره، ومر (فَاحْتَضَنْتُهُ) أي: صرت قريبًا منه (مَا أَمْضَاكَ) أي: لولاه ما مضيت (أَوْ رَدَّكَ) عما كنت فيه ماضيًا لولاه، وفي إسناده: عُلاثة - بضم العين - صدوق يخطئ، ومسلمة ضعيف.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣٣).

(١٨٢٦) (١/ ٢١٣)

قوله: (بَنَىٰ يَعْلَىٰ)[١] أي: دخلت عليه زوجته (أَفْطِرْ) أمر من الإفطار؛ لظنه أن من أصبح جنبًا؛ فلا صوم له (وَأُجْزِئُهُ مِنْ يَوْمٍ آخَرَ) أي: أقضيه في يوم آخر (الْقَ) أمر من لقي بكسر القاف (بِهَا) أي: بهذه القضية أو القصة أو الكلمة (جَارِي) أي: فاستحيا منه.

(١٨٢٩) (١/ ٢١٣-٢١٤)

قوله: (عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ الْفَضْلَ حَدَّثَهُ) النظر في المشاهير يدل علىٰ أن هذا خطأ، والصواب في الأول أسامة وفي الثاني الفضل، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَلَمْ تَرْفَعْ) أي: لم تسرع رجلها في المشي وضعًا ورفعًا من رفع دابته: أسرع بها (غَادِيَةً) بالغين المعجمة؛ أي: راجعة، أو بالعين المهملة من العدو، والمراد: أنها كانت ناقة[٢] ماشية بالسكينة والوقار.

(١٨٣٣) (١/ ٢١٤)

قوله: (فَإِنَّهُ قَدْ تَضِلُّ الضَّالَّةُ) أي: قد تغيب الراحلة التي قدر اللَّه تعالىٰ لها أن تضل؛ فيصير ذلك مانعًا من الحج، وكذا (يَمْرَضُ الْمَرِيضُ) أي: يمرض من قدر له المرض (تَكُونُ) تتحقق.

حديث تمام بن العباس، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

هو أصغر الإخوة العشرة، أمه أم ولد كان العباس يقول: تموا بتمام فصاروا عشرة وكل ولد العباس له رؤية وللفضل وعبد اللَّه سماع، وكان أشد قريش بطشًا.

---

(١) في «الأصل»: بنىٰ بيعلىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: ناقته.

(١٨٣٥) (١/ ٢١٤)

قوله: (قُلْحًا) بضم قاف وسكون لام آخره حاء مهملة: جمع أقلح من القلح بفتحتين: وهو صفرة الأسنان ووسخ يركبها، والرجل أقلح، وفي «المجمع»[1]: فيه أبو علي الصيقل؛ وهو مجهول، وفي «الإصابة»[2]: لا يحفظ لتمام عن النبي ﷺ رواية من وجه ثابت، وقال ابن حبان في «ثقات التابعين» حديثه عن النبي ﷺ؛ مرسل، وإنما رواه عن أبيه ثم ذكر الحافظ الاختلاف في إسناد الحديث، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٦) (١/ ٢١٤)

قوله: (يَصُفُّ) أي: يجعلهم صفًّا، وهذا الحديث لا يتعلق بمسند تمام، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: إسناده حسن.

حديث عبيد الله بن العباس، رضي الله تعالىٰ عنهما

يكنىٰ أبا محمد، وهو شقيق الفضل وعبد الله وقثم ومعبد، أمهم: أم الفضل، وكان أصغر من عبد الله بسنة، رأىٰ النبي ﷺ وسمع منه، وكان جودًا قالوا: كان عبد الله وعبيد الله ابنا العباس إذا قدما مكة[4] أوسعهم عبد الله علمًا وعبيد الله طعامًا، وكان يقول إذا لاموه في طلب العلم: إن نشطت فهو لذتي وإن اغتممت فهو سلوتي.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥١٥). (٢) «الإصابة» (١/ ٣٧٥).

(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٧٩) (٨/ ٦٧٩) (٩/ ٤٦٥) قال في الموضعين الآخرين كما قال المؤلف، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد، وفيه يزيد بن أبي زياد وفيه ضعف لين. وقال أبو داود: لا أعلم أحدًا ترك حديثه وغيره أحب إلي منه، وروىٰ له مسلم مقرونًا والبخاري تعليقًا، وبقية رجاله ثقات.

(٤) في «الأصل»: ملكه.

(١٨٣٧) (١/ ٢١٤)

قوله: (جَاءَتْ الْغُمَيْصَاءُ أَوْ الرُّمَيْصَاءُ) الأول بغين معجمة، والثاني براء مهملة، في «الإصابة»(١): هي زوجة(٢) عمرو بن حزم، أخرج أبو نعيم من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء، فنكحها رجل فطلقها قبل أن يمسها، فأتت رسول اللَّه ﷺ فسألته أن ترجع إلىٰ زوجها الأول، فقال: «**حَتَّىٰ يَذُوقَ الآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا . . .**»(٣) الحديث، قال أبو موسىٰ عن غير أم سليم، وأورد ابن منده الحديث الذي رواه المصنف في ترجمة أم سليم، قال ابن الأثير: والصواب: مع أبي موسىٰ. (فَمَا كَانَ) أي: الزمان الذي مضىٰ بعد كلامها (إِلَّا يَسِيرًا) أي: قليلاً، وفي «المجمع»(٤): ورواه أبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح، وفي «الإصابة»(٥): ذكره في ترجمة عبيد اللَّه بسند أحمد وقال: رجاله ثقات.

مسند عبد اللَّه بن العباس، رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

هو ابن العباس ابن عم رسول اللَّه ﷺ وكان يقال له: حبر العرب، وحبر هذه الأمة، وكان يسمىٰ بحرًا؛ لكثرة علمه، وترجمان القرآن، وجاء عن ابن مسعود أنه كان يقول: «ولنعم ترجمان القرآن ابن عباس»(٦) وعن عمرو بن دينار: «لما مات عبد اللَّه بن العباس قال: مات رباني هذه الأمة!»(٧) وقد جاء: أنه رأىٰ جبريل عند النبي ﷺ ودعاء النبي ﷺ له بالفقه والحكمة معلوم،

(١) «الإصابة» (٨/ ٤٥).
(٢) في «الأصل»: زوجته. والمثبت هو مقتضىٰ السياق.
(٣) «صحيح البخاري» (٤٩٦١)، ومسلم (١٤٣٣).
(٤) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦٢٦).
(٥) «الإصابة» (٤/ ٣٩٧).
(٦) أخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٦) (١٨٦٣)، وابن أبي شيبة (٣٢٢٢٠).
(٧) «الإصابة» (٤/ ١٥١).

وعن أبي بكرة قال: «قدم علينا ابن عباس البصرة وما في العرب مثله جسمًا وعلمًا وبيانًا وجمالاً وكمالاً»[1] وعن مسروق: «كنت إذا رأيت ابن عباس قلت: أكمل الناس، فإذا نطق قلت: أفصح الناس، فإذا تحدث قلت: أعلم الناس»[2] وعن مجاهد «أن ابن عباس مات بالطائف، وصلىٰ عليه ابن الحنفية فجاء طائر أبيض فدخل في أكفانه فما خرج منها»[3] وحديث الطائر جاء بوجوه، وفي بعضها: فكانوا يرون أنه علمه، وفي بعضها: «فلما دفن تليت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٧-٢٨]» ثم إن المؤلف رحمه اللّٰه تعالىٰ جعل مسند ابن عباس آخر مسانيد أهل البيت، وأول مسانيد العبادلة علىٰ اصطلاح من عد منهم ابن مسعود دون ابن الزبير، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٨) (١/ ٢١٤)

قوله: (شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ) قيل: قد كان ﷺ طاف علىٰ بعيره، ثم أناخه بعد طوافه، فصلىٰ ركعتين ثم شرب إذ ذاك من زمزم قبل أن يعود إلىٰ بعيره، وقد جاء النهي عن الشرب قائمًا، فقيل: ما ورد من الشرب قائمًا فهو مخصوص بمحله كماء زمزم وفضل الوضوء، وقيل: بل كان ذاك عند الضرورة، وقيل: كان النهي لمعنىٰ طبي لا يرجع إلىٰ الدين، وهو أن الشرب قاعدًا أوفق وأهنأ وأنفع للبدن، فالنهي للتنزيه والفعل لبيان الجواز، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٩) (١/ ٢١٤)

قوله: (أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهَ عَدْلاً) هو بفتح العين وكسرها بمعنىٰ: المثل،

---

(١) أخرجه: الحاكم (٦٣١٨).
(٢) «الإصابة» (٤/ ١٤٩).
(٣) «الإصابة» (٤/ ١٥١).

وقيل: بالفتح ما عادله من جنسه، وبالكسر ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وأما **قوله**: (وَاللَّهَ) قالوا: وتحتمل أن تكون للعطف وإفراد (عَدْلاً) لكونه مصدرًا في الأصل، وأن تكون للقسم ومتعلق (عَدْلاً) مقدر؛ أي: للَّه، وفي بعض الروايات: «جَعَلْتَنِي للَّهِ عَدْلاً» والمراد: أن هذا الكلام يوهم المساواة؛ فلا ينبغي التكلم به بل (مَا شَاءَ) أي: فلا يقل ذلك؛ بل قل[1]: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ) وفي «زوائد ابن ماجه»: الأجلح بن عبد اللَّه مختلف فيه، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي.

(١٨٤٠) (١/ ٢١٤)

قوله: (بِالْحِكْمَةِ) أي: بعلم الشريعة والعمل به، وقيل في تفسيرها غير ذلك.

(١٨٤١) (١/ ٢١٥)

قوله: (وَهُوَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ) أي: راكب عليه (بِمِحْجَنٍ) بكسر ميم وسكون مهملة: هو عصًا في رأسه اعوجاج، وقد جوز العلماء الركوب في الطواف لعذر، وحملوا عليه فعله ﷺ لما جاء أنه يشتكي وأنه طاف راكبًا؛ ليراه الناس، فيحتمل أنه فعل ذلك للأمرين (يَخُوضُهُ النَّاسُ) أي: يدخلون فيه أيديهم (فَقَالَ: لَا حَاجَةَ) أي: لئلا يتوهم الكراهية فيما يدخل الناس فيه الأيدي، أو لكراهية الانفراد، أو للتبرك بسؤر المسلمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٢) (١/ ٢١٥)

قوله: (لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ) قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»[2]:

---

(١) في «الأصل»: قال.

(٢) «المقاصد الحسنة» (٩١٥).

رواه أحمد وابن منيع والطبراني والعسكري، وأفاد أن في بعض رواياته زيادة: **«إن اللّٰه تعالىٰ قال لموسىٰ: إن قومك فعلوا كذا وكذا. فلما عاين ألقىٰ الألواح»**[١] وفي لفظ: **«أن موسىٰ أخبر أن قومه قد ضلوا من بعده، فلم يلق الألواح، فلما رأىٰ ما أحدثوا ألقىٰ الألواح»**[٢] وقد صحح هذا الحديث ابن حبان والحاكم وغيرهما، وأورد الضياء في «المختارة» وقول ابن عدي: أن هشيمًا لم يسمعه من أبي بشر؛ وإنما سمعه من أبي عوانة عنه فدلسه، لا يمنع صحته، لاسيما وقد رواه الطبراني وابن عدي وأبو يعلىٰ الخليلي في «الإرشاد» من حديث ثمامة عن أنس، ومن هذا الوجه أيضًا أورده الضياء في «المختارة» وفي لفظ: «ليس المعاين كالمخبر» قال العسكري: أراد ﷺ أنه لا يهجم علىٰ قلب المخبر من الهلع بالأمر والاستفظاع له مثل ما يهجم علىٰ قلب المعاين، وطعن بعض الملحدين في حديث موسىٰ - علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام - فقال: لم يصدق ما أخبره ربه، وليس في هذا ما يدل علىٰ أنه لم يصدق أو شك فيما أخبره، ولكن للعيان روعة هي أنكأ للقلب، وأبعث لهلعه من المسموع. قال: ومن هذا قول إبراهيم - علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام -: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠] أي: بيقين النظر؛ لأن للمشاهدة والمعاينة حالاً ليست لغيره. انتهىٰ. وللّٰه در القائل:

ولكن للعيان لطيف معنىٰ … من أجله سأل المعاينة الكليم

انتهىٰ كلام السخاوي.

---

(١) «صحيح ابن حبان» (١٤/ ٩٦ رقم ٦٢١٣).

(٢) «صحيح ابن حبان» (١٤/ ٩٦ رقم ٦٢١٤)، و«المستدرك» (٢/ ٣٥١ رقم ٣٢٥٠)، و«المعجم الكبير» (١٢/ ٥٤ رقم ١٢٤٥١).

(١٨٤٣) (١/ ٢١٥)

قوله: (بِذُؤَابَةٍ) بضم ذال معجمة بعدها همزة: الناصية.

(١٨٤٤) (١/ ٢١٥)

قوله: (لَمَّا خُيِّرَتْ) علىٰ بناء المفعول (يَتْبَعُهَا) من إفراط في حبها (فَكُلِّمَ) أي: زوجها (فِيهِ) في شأنه (فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا) أي: ولم تقبل الشفاعة، وفيه أنه لا إثم في رد شفاعة الصالحين، والظاهر أنها ما ردت إلا لأمر عظيم (وَكَانَ) أي: زوجها (عَبْدًا) لا دلالة فيه علىٰ كونه عبدًا باقيًا علىٰ الرق حين خيرت، وقد جاء ما يدل علىٰ أنه كان حرًّا حينئذ، وكذا جاء ما يدل علىٰ أنه كان عبدًا، وبالجملة فمن قال: إنه كان حينئذ عبدًا فيمكن أنه ما اطلع علىٰ إعتاقه فاعتمد علىٰ الأصل، ومن قال: أنه معتق فمعه زيادة علم، فينبغي الأخذ بحديثه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٥) (١/ ٢١٥)

قوله: (اللَّه أعلم بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) أي: بما كانوا عاملين من الكفر والإيمان إن عاشوا، وظاهر هذا الحديث أن اللَّه تعالىٰ يعاملهم في الآخرة بما يعلم منهم من إيمان أو كفر إن عاشوا، وقد سبق تحقيق هذه المسألة في مسند علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(١٨٤٧) (١/ ٢١٥)

قوله: (الطَّعَامُ الَّذِي . . .) إلخ، الطعام مبتدأ، والموصول خبره (أَنْ يُبَاعَ) أي: أن يبيعه المشتري (حَتَّىٰ يُقْبَضَ) أي: حتىٰ يقبضه المشتري ممن اشترىٰ منه (مِثْلَهُ) أي: مثل الطعام في عدم جواز بيعه قبل القبض؛ أي: فجاء تخصيص الطعام؛ لما ينبغي فيه من كثرة الاهتمام.

(١٨٤٨) (١/ ٢١٥)

قوله: (فَلْيَلْبَسْ الْخُفَّيْنِ) أخذ بإطلاقه بعض، وحمله الآخرون على ما جاء من التقييد؛ بأنه يقطعه من أسفل من الكعبين.

(١٨٥٠) (١/ ٢١٥)

قوله: (فَوَقَصَتْهُ) الوقص كسر العنق (وَلَا تَمَسُّوهُ) بفتح الميم من المس والباء للتعدية، وفي رواية: «ولا تمسوه طيبًا»[(١)] بدون الباء؛ فهو من الإمساس، والظاهر عموم الحكم لمن مات محرمًا، ومن لا يقول به يدعي الخصوص، والله تعالى أعلم.

(١٨٥١) (١/ ٢١٥)

قوله: (غَدَاةَ جَمْعٍ) قد جاء أنه قدمه مع ضعفة أهله، فيحتمل أنه استقبله من منى إلى محسر فقال له ذلك في محسر، ويحتمل أنه قال له ذلك في منى؛ بسبب الحاجة إلى بعض ذلك، ولا ينافيه ما جاء أنه أخذ الحصى من محسر؛ فليتأمل (هَلُمَّ) أي: تعال (الْقُطْ) أمر من لَقَطَ؛ كنصر.

(١٨٥٢) (١/ ٢١٥)

قوله: (لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ) أي: فلا مفهوم للقيد المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [النساء: ١٠١].

(١٨٥٣) (١/ ٢١٥)

قوله: (مُتَوَارٍ) أي: مختف؛ [(بِصَلاتِكَ)][(٢)] أي: بقراءتك على أنه عبر عنها بالصلاة؛ لكونها ركنًا لها (فَيَسْمَعَ) بالنصب على أنه جواب النهي (فَلَا تُسْمِعُهُمْ) من الإسماع، وقد سبق الحديث في مسند عمر.

---

(١) «صحيح البخاري» (١٢٠٨، ١٧٥٢). (٢) زيادة يقتضيها السياق.

(١٨٥٤) (١/ ٢١٥-٢١٦)

قوله: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ مُوسَىٰ) لا بعد في حج الأنبياء بعد موتهم، فإنهم كالشهداء؛ بل أفضل منهم، والشهداء أحياء؛ فكيف الأنبياء؟! فيجوز أن يحجوا ويصلوا تلذذًا بذكر اللَّه، وإن لم يكن ثَمَّ تكليف، وقيل: بل معناه: أرىٰ حالهم التي كانت لهم في حياتهم، ومثلوا له في تلك الحال، وكذلك قال: كأني أنظر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (جُؤَارٌ) بجيم مضمومة ثم همزة، وهو: رفع الصوت (عَلَىٰ ثَنِيَّةِ هَرْشَىٰ) بفتح هاء وسكون راء وبشين معجمة وألف مقصورة: جبل علىٰ طريق الشام والمدينة قريب من الجحفة (جَعْدَةٍ) بفتح فسكون؛ أي: مكتنزة اللحم من جعودة الجسم، وهو: اجتماعه واكتنازه (خِطَامُ) بكسر الخاء: الحبل الذي يقاد به البعير (خُلْبَةٌ) بضم خاء معجمة وباء موحدة بينهما لام مضمومة أو ساكنة، وهو الليف.

(١٨٥٥) (١/ ٢١٦)

قوله: (أَشْعَرَ) من الإشعار، وهو: أن يطعن أحد جانبي سنام البعير حتىٰ يسيل دمها؛ ليعرف أنها هدي، وتتميز إن خلطت وعرفت إذا ضلت، ويرتدع عنها السراق، ويأكلها الفقراء إن ذبحت في الطريق؛ لخوف الهلاك، وهو جائز عند الجمهور، ومن أنكر فلعله أنكر المبالغة لا أصله (بَدَنَتَهُ) بفتحتين (سَلَتَ) أزاله بأصبعه.

(١٨٥٦) (١/ ٢١٦)

قوله: (أَنَّ الصَّعْبَ) بفتح فسكون (بْنَ جَثَّامَةَ) بفتح جيم وبمثلثة مشددة (فَرَدَّهُ) كان الرد؛ لأنه صِيد له.

(١٨٥٨) (١/ ٢١٦)

قوله: (مَنْ قَدَّمَ مِنْ نُسُكِهِ) أي: من مناسك يوم العيد.

(١٨٥٩) (١/ ٢١٦)

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ) أي: قل: وللمقصرين أيضًا؛ لأن منهم من اقتصر على التقصير، والحديث دليل على أن اللائق الحلق والمقصر مقصر.

(١٨٦٠) (١/ ٢١٦)

قوله: (وَرِدْفُهُ) بكسر الدال (قَالَ) أي: الفضل، وجعل الضمير لكل واحد لا يناسبه الغاية، ويمكن جعل الضمير لمن ردفه، والمقصود: أنه أخذ من قولهما أنه لبى من حين أفاض من عرفات إلى أن رمى الجمرة.

(١٨٦١) (١/ ٢١٦)

قوله: (إِنْ اللَّهُ) إن شرطية، والكلام من قبيل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦] (صُومِي) ظاهره أن الوارث يقضي الصوم عن الميت، وبه قال أحمد في النذر والشافعي مطلقًا في القديم، ورجحه النووي[1] بموافقة الدليل، ومن لا يقول يؤول الصوم بالفداء أو يدعي النسخ، والله تعالى أعلم.

(١٨٦٢) (١/ ٢١٦)

قوله: (مَعَكُمْ) أي: مع المقيمين (أَرْبَعًا) تبعًا للإمام (رَكْعَتَيْنِ) مراعاة للسفر (تِلْكَ) أي: القصر، أو مجموع الإتمام تبعًا للإمام والقصر والتأنيث للخبر.

(١٨٦٣) (١/ ٢١٦)

قوله: (غَرَضًا) بفتح غين معجمة وراء مهملة؛ أي: هدفًا يرمى إليه.

---

(١) «شرح النووي على مسلم» (٨/ ٢٥).

(١٨٦٤) (١/ ٢١٦)

قوله: (ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ وَرَكَعَ) أي: كما قرأ وركع في الركعة الأولىٰ مرتين مرتين (أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ) أراد بالركعة هاهنا: الركوع، وفي **قوله:** (فِي رَكْعَتَيْنِ) تمام الركعة.

(١٨٦٥) (١/ ٢١٦)

قوله: (لَيَهْلِكُنَّ) يحتمل أنه علىٰ بناء الفاعل من الهلاك، أو بناء المفعول من الإهلاك، والكاف مضمومة والنون مشددة (فَعُرِفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ) أي: سيتحقق القتال؛ بناء علىٰ أن معنىٰ أذن: أنه أذن لهم في القتال بقرينة السياق.

(١٨٦٦) (١/ ٢١٦)

قوله: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً) أي: صورة ذي روح (حَتَّىٰ يَنْفُخَ فِيهَا) يفيد دوام العذاب، فيحمل علىٰ أنه يستحق ذلك، أو ذلك إذا فعل لتعبد أو مستحلاً، أو إذا كان كافرًا (وَمَنْ تَحَلَّمَ) أي: تكلف الحلم بأن أتىٰ فيه بشيء لم يره، وقد تقدم في مسند علي ما يتعلق به (يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ) أي: لا يريدون سماعه (عَذَابٌ) أي: ما به العذاب، وقد جاء أنه (الآنُكُ) بمد همزة وضم نون بعدها كاف: الرصاص المذاب.

(١٨٦٧) (١/ ٢١٦-٢١٧)

قوله: (اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي) من جنَّب بتشديد النون، والمراد: بما رزقتنا الولد، وصيغة المضي؛ للتفاؤل وتحقيق الرجاء (لَمْ يَضُرَّ) لم يحمل هذا الحديث أحد علىٰ عموم الضرر؛ لعموم ضرر الوسوسة للكل، وقد جاء: «**كُلُّ مَوْلُودٍ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا**»[1] فقيل: لا يضره بالإغواء والإضلال بالكفر،

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٢٧٤)، و«صحيح مسلم» (٢٣٦٦).

وقيل: بالكبائر، وقيل: بالصرف عن التوبة إذا عصىٰ، وقيل: أي: يأمن مما يصيب الصبيان من جهة الجان، وقيل: بل لا يكون للشيطان عليه سلطان فيكون في المحفوظين، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦٨) (١/ ٢١٧)

قوله: (وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ) يقال: سلَّف تسليفًا وأسلف إسلافًا، والاسم: السلف، وهو قد يكون قرضًا لا منفعة فيه للمقرض غير الأجر والشكر، وقد يكون بدفع مال في سلعة إلىٰ أجل معلوم، ونصب العام بنزع الخافض؛ أي: إلىٰ العام أو علىٰ المصدر؛ أي: إسلاف العام (وَوَزْنٍ مَعْلُوم) بالواو في الأصول، فقيل: الواو للتقسيم؛ أي: بمعنىٰ أو أي: كيل فيما يكال ووزن فيما يوزن، وقيل: بتقدير الشرط؛ أي: في كيل معلوم إن كان كيليًّا، ووزن معلوم إن كان وزنيًّا.

(١٨٦٩) (١/ ٢١٧)

قوله: (أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفَ) قال النووي[1]: بفتح همزة وإسكان راء وفتح حاء مهملة هذه رواية المحدثين، وقال الخطابي: الصواب: (أُزْحَفَ) بضم الهمزة. وهذا ليس بمقبول؛ بل هما لغتان، وقرَّر ذلك، ومعناه: وقف من الكلال والإعياء (ثُمَّ اصْبُغْ) أمر من صَبَغَ؛ كنصر (نَعْلَهَا) التي قلدها إياها (صَفْحَتِهَا) أي: جانب سنامها (رُفْقَتِكَ) قال النووي[2]: بضم الراء وكسرها، قيل: سبب نهيهم: قطع الذريعة؛ لئلا يتوصل بعض الناس إلىٰ نحره أو تعييبه قبل أوانه.

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ٧٦).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ٧٨).

(١٨٧٠) (٢١٧/١)

قوله : (فَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أشار إلىٰ أنه أفطر اقتداء به ﷺ. (فُلَانًا) أراد به ذلك الرجل وجماعته؛ فلذلك قال: (عَمَدُوا) بصيغة الجمع من عمد كضرب إذا قصد، ولعل ذلك الرجل كان أمير الموسم تلك السنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٧١) (٢١٧/١)

قوله : (حَرَّقَ) حرق؛ كضرب وبالتشديد وأحرق؛ بمعنًى (بِعَذَابِ اللَّهِ) أي: بالنار (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ) أي: الإسلام؛ فإنه الدين المعهود في لسان الشرع، فلا يتوهم شمول هذا لمن أسلم (وَيْحَ) كلمة ترحم ذكره تصويبًا لقوله.

(١٨٧٢) (٢١٧/١)

قوله : (لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ) بفتح السين؛ أي: لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلاً يضرب له بسببه مثل السوء؛ كالمثل بالكلب العائد في قيئه، ثم قيل: هو تحريم للرجوع، وأنه غير صحيح، وقيل: تقبيح وتشنيع له؛ لأنه شبه بكلب يعود في قيئه، وعود الكلب في قيئه لا يوصف بحرمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٧٣) (٢١٧/١)

قوله : (نُعِيَتْ) علىٰ بناء المفعول وصيغة المؤنث و(إِلَيَّ) بتشديد الياء أو صيغة المتكلم و(إلىٰ) بلا تشديد؛ أي: هذه السورة إخبار بموتي؛ لما فيه من الأمر بالاستعداد للآخرة، والأول أنسب **بقوله :** (بِأَنَّهُ) أي: النفس، والتذكير لمراعاة المعنىٰ، وفي «المجمع»[1]: فيه عطاء بن السائب؛ وقد اختلط.

(١٨٧٤) (٢١٧/١)

قوله : (يَجْمَعُ) أي: بأن يصليهما في وقت إحداهما، إما بالتقديم أو

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠٢).

بالتأخير، وهو الجمع وقتًا، أو بأن يصلي أولاهما في آخر وقتها وأخراهما في أول وقتها، وهو الجمع فعلاً، وذهب إلىٰ كل طائفة، والنظر في الأحاديث أوفق بالأول، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٧٥) (١/ ٢١٧)

قوله: (مَنْ سَبَّ أَبَاهُ) مباشرة، أو تسببًا بأن سب أبا آخر فسب أباه (تُخُومَ الْأَرْضِ) بضم التاء؛ أي: معالمها وحدودها التي يهتدىٰ بها إلىٰ الطرق، وقيل: أراد حدود الحرم خاصة، ويروىٰ بفتح التاء علىٰ أنه مفرد (مَنْ كَمَّهُ) ضبط بتشديد الميم، والظاهر أن المعنىٰ: عدله عن الطريق وستر الطريق عليه، قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: قال البخاري: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكنه أكثر عن عكرمة، ولم يثبت سماعه عنه.

(١٨٧٦) (١/ ٢١٧)

قوله: (بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ) قد جاء في رواية الترمذي[١]: «أنه رد بعد ست سنين» وجاء برواية عبد الله بن عمرو «أنه ردها بنكاح جديد»[١] فقيل: معنىٰ بالنكاح الأول؛ أي: بسبب مراعاته؛ أي: أنه رد بنكاح جديد مراعاة لما بينهما من النكاح السابق، ومعنىٰ لم يحدث؛ أي: من زيادة المهر، وقال البيهقي[٢]: لو صح الحديثان لقلنا بحديث عبد الله بن عمرو؛ لأنه زائد، لكنه لم يثبت فقلنا بحديث ابن عباس؛ فإن قيل: حديثه أنه ﷺ ردها عليه بعد ست سنين، والعدة لا تبقىٰ إلىٰ هذه المدة غالبًا، قلنا: لم يؤثر إسلامها وبقاؤه علىٰ الكفر في قطع النكاح الأول إلا بعد نزول الآية في الممتحنة، وذلك بعد صلح الحديبية فتوقف نكاحها علىٰ انقضاء العدة من حين النزول، وكان إسلام أبي العاص بعد الحديبية بزمان يسير بحيث يمكن أن يكون عدتها لم تنقض في الغالب، فيشبه أن يكون الرد بالنكاح الأول لأجل ذلك. انتهىٰ.

---

(١) «سنن الترمذي» (١١٤٣).
(٢) «سنن البيهقي الكبرىٰ» (٧/ ١٨٧).

(١٨٧٧) (٢١٧/١)

قوله: (لِمَ تَسْتَلِمُ) على لفظ الاستفهام (فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ) قالوا: جواب معاوية ليس بشيء؛ فإن المقصود: الاتباع وترك الابتداع، وأما عدم هجر البيت فيكفي فيه الطواف حوله، وإلا للزم هجر كثير من الأجزاء؛ لأن أحدًا لا يستلم جميع أجزاء البيت فالركنان الباقيان كسائر الأجزاء؛ ولذلك رجع معاوية حين سمع أن المقصود الاتباع، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٨٧٨) (٢١٧/١)

قوله: (أَنْ يُجْمَعَ) علىٰ بناء المفعول ويحتمل بناء الفاعل؛ أي: المتزوج (بَيْنَ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ) أي: وبين من هما عمة وخالة لها، فالطرف الثاني من مدخول بين متروك في الكلام لظهوره، وكذا **قوله:** (بَيْنَ الْعَمَّتَيْنِ) أي: وبين من هما عمتان لها، والمراد: بالعمتين الصغيرة ممن هي عمة لها، والكبيرة منها أو الأبوية وهي: أخت الأب من أب، والأموية: وهي أخت الأب من أم، وكذا **قوله:** (وَالْخَالَتَيْنِ) ويحتمل أن المراد: بالعمتين العمة، ومن هي عمة لها أطلق عليهما اسم العمة تغليبًا وكذا الخالتين، والكلام لمجرد التأكيد، وهذا الذي ذكرنا هو الموافق لأحاديث الباب كما لا يخفىٰ، وقال السيوطي في «حاشية أبي داود» نقلاً عن الكمال الدميري: قد أشكل هذا علىٰ بعض العلماء حتىٰ حمله علىٰ المجاز، وإنما المراد: النهي عن امرأتين إحداهما[1] عمة والأخرىٰ خالة، أو كل منهما عمة الأخرىٰ أو كل منهما خالة الأخرىٰ، تصوير الأولىٰ أن يكون رجل وابنة فتزوجا امرأة وبنتها فتزوج الأب البنت والابن الأم، فولدت لكل منهما ابنة من هاتين الزوجتين، فابنة الأب عمة بنت الابن وابنة الابن خالتها، وتصوير العمتين أن يتزوج رجل أم رجل ويتزوج الآخر

(١) في «الأصل»: أحدهما.

أمه، فيولد لكل منهما ابنة فابنة كل منهما عمة الآخر، وتصوير الخالتين أن يتزوج رجل ابنة رجل والآخر ابنته فولد لكل منهما ابنة فابنة كل منهما خالة الأخرىٰ. انتهىٰ.

(١٨٧٩) (١/ ٢١٨)

قوله: (الْمُصْمَتِ) بضم ميم وسكون صاد وفتح ميم ثانية و(الْقَزُّ) بفتح فتشديد معجمة: الحرير؛ أي: الذي جميعه حرير لا يخالطه قطن وغيره و (أَمَّا السَّدَىٰ) بفتح السين معروف، ومروان بن شجاع صدوق له أوهام، وخصيف صدوق سيء الحفظ؛ فالحديث حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٠) (١/ ٢١٨)

قوله: (عَنْ الْمُصْمَتِ مِنْهُ) أي: نهىٰ عن المصمت من الثوب.

(١٨٨١) (١/ ٢١٨)

قوله: (فَيَسْتَاكُ) أي: فيستاك بعد كل ركعتين؛ ولعل ذلك كان يفعله أحيانًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٢) (١/ ٢١٨)

قوله: (فَرُمِيَ) علىٰ بناء المفعول (إِذَا كَانَ) أي: وجد (مِثْلُ هَذَا) بالرفع (يُولَدُ عَظِيمٌ) أي: كنا نقول: هي علامة لأمور عظيمة (غُلِّظَتْ) بظاء معجمة: كضرب أو كدم؛ أي: كثرت (فَإِنَّهُ لَا يُرْمَىٰ بِهَا) بتقدير: قال، أي: النبي ﷺ قال للأنصار (سَبَّحَ) إعظامًا لذلك (ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ) أي: يستفهم (فَيَقُولُ) بيان للاستخبار (كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءٍ) هما بالجر علىٰ التكرير، ونصب الثاني بتقدير أهل سماء بعيد (وَيَخْطِفُ) كيسمع؛ أي: يأخذون الخبر بسرعة (فَيُرْمَوْنَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: بالنجوم (وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فيه) هو بقاف ثم فاء، وفي «المجمع»: روي بالراء والذال، وهما بمعنىٰ: أن يخلطوا[1] فيه الكذب،

(١) في «الأصل»: يخلطون. والمثبت هو الجادة.

وفي رواية يونس: (يُرَقّون) بضم ياء وفتح راء وتشديد قاف، وروي بفتح ياء وسكون راء وفتح قاف؛ أي: يزيدون.

(١٨٨٣) (١/ ٢١٨)

قوله: (فَيَقْذِفُونَ بِهِ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: يرمون بالخبر، **وقوله:** (وَيَرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ) تفسير له، ويمكن علىٰ بعد أن يكون علىٰ بناء المفعول (وَبِهِ) للنجم (وَإِلَىٰ) متعلقة بمقدر؛ أي: ذاهبين نازلين إلىٰ أوليائهم، وعلىٰ هذا **فقوله:** (وَيَرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ) يحتمل أن يكون علىٰ بناء الفاعل بالمعنىٰ الأول، ويحتمل أن يكون علىٰ بناء المفعول بهذا المعنىٰ علىٰ أنه تفسير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٤) (١/ ٢١٨)

قوله: (لَمَّا نُزِلَ) روي علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما نزل من الموت أضمر لظهوره، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] وعلىٰ بناء المفعول (طَفِقَ) بكسر الفاء جواب (لَمَّا) أي: جعل (يُلْقِي) من الإلقاء (خَمِيصَةً) كساء له أعلام (اغْتَمَّ) بغين معجمة وتشديد ميم؛ أي: بها (يُحَذِّرُهُمْ) أي: أمته، قيل: لأنه يصير بالتدريج؛ تشبيهًا بعبادة الأوثان. **وقوله:** (قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ) أي: وصلحائهم؛ كما في رواية مسلم، وإلا فالنصارىٰ ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم إنه وقع في الإسناد في بعض النسخ: عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عباس، وهو غلط، والصواب: عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه، عن ابن عباس وعائشة؛ كما في «الترتيب» وهو الموافق للبخاري وغيره، وعبد اللَّه هذا هو ابن مسعود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٥) (١/ ٢١٨)

قوله: (تَمَّ الشَّهْرُ) من التمام، والمراد: ذاك الشهر الذي آلىٰ فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (تِسْعًا وَعِشْرِينَ) حال.

(١٨٨٦) (١/ ٢١٨)

قوله: (خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ) قاله ذلك بناء علىٰ أن الناس قد أماتوا هذه التكبيرات، ثم أحياها اللَّه تعالىٰ.

(١٨٨٧) (١/ ٢١٨-٢١٩)

قوله: (وَسَكَتَ) أي: في صلوات، قاله علىٰ ظن أن السرية لا قراءة فيها، وقد ثبت أن فيها قراءة (فَنَقْرَأُ) بالنون علىٰ بناء الفاعل، أو بالياء علىٰ بناء المفعول (أَيُتَّهَمُ) أي: لو كان فيها قراءة لبين؛ وحيث لم يبين علم أنه لا قراءة فيها، وإلا يلزم أن يكون متهمًا بترك البيان، وهذا علىٰ حسب ظنه، وإلا فقد قال ﷺ: «**لاَ صَلاَةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**»[1].

(١٨٨٨) (١/ ٢١٩)

قوله: (الْأَيِّمُ) بفتح فتشديد تحتية مكسورة في الأصل: من لا زوج له، بكرًا كانت أو ثيبًا، والمراد هاهنا: الثيب؛ لرواية الثيب ولمقابلته بالبكر، وقيل: وهو الأكثر استعمالاً (أَحَقُّ) هو يقتضي المشاركة فيفيد أن لها حقًّا في نكاح نفسها ولوليها حقًّا، وحقها أوكد من حقه؛ فإنها لا تجبر لأجل الولي، وهو يجبر لأجلها؛ فإن أبىٰ زوجها القاضي، فلا ينافي هذا الحديث حديث «**لاَ نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِي**»[2] (تُسْتَأْمَرُ) أي: تستأذن (صُمَاتُهَا) بالضم: السكوت.

(١٨٨٩) (١/ ٢١٩)

قوله: (وَيُسْنِدُ) أي: يرفع، من أسند.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٤٧)، و«سنن البيهقي الكبرىٰ» (٢/ ٦٣)، و«مسند الشاميين» (١/ ١٨٩ رقم ٣٣١).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١) من حديث أبي موسىٰ، وقال: وفي الباب عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة وعمران بن حصين وأنس.

(١٨٩١) (١/ ٢١٩)

قوله: (عَلَىٰ أَتَانٍ) هي أنثىٰ الحمار (فَلَمْ يَقُلْ) أي: فعُلِم أن مرورِ الحمار لا يفسد الصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٩٢) (١/ ٢١٩)

قوله: (بِالْكَدِيدِ) بفتح كاف ودالين مهملتين: ما بين قُدَيْد بالتصغير وعسفان (أَفْطَرَ) أي: بعدما صلىٰ العصر وقد أصبح صائمًا، وإنما يؤخذ بالآخر كأنه زعم أنه فعله نسخًا للصوم، والصحيح جواز الصوم والإفطار، واللَّه تعالىٰ أعلم، والحديث حجة علىٰ من لا يجوز للمسافر الإفطار بعد أن أصبح صائمًا.

(١٨٩٤) (١/ ٢١٩)

قوله: (لَا تُقْسِمْ) من الإقسام، كان ذلك حين عبر أبو بكر الرؤيا فقال له ﷺ: أخطأت في بعض، فأقسم عليه أن يبين له محل الخطأ؛ فنهاه عن ذلك ولم يبين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٩٥) (١/ ٢١٩)

قوله: (أَيُّ إِهَابٍ) هو الجلد الغير المدبوغ، وقد خص العلماء عمومه بغير جلد الخنزير ونحوه.

(١٨٩٦) (١/ ٢١٩)

قوله: (ارْفَعُوا) في وقوف مزدلفة؛ أي: لا تقفوا هناك.

(١٨٩٨) (١/ ٢١٩)

قوله: (بِالرَّوْحَاءِ) بفتح راء ممدود اسم موضع (رَكْبًا) بفتح فسكون: جمع راكب (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ) أي: وأصحابه (فَفَزِعَتْ) بكسر الزاي؛ أي: انتبهت بغتة من غفلتها، يقال: فزع من نومه؛ أي: انتبه بغتة، فإن مثله لا يخلو عن

نوع خوف (مِحَفَّتِهَا)[١] بكسر ميم وتشديد فاء: من مراكب النساء (وَلَكِ أَجْرٌ) قال النووي[٢]: أي: بسبب حملها له وتجنبها إياه ما يجتنبه المحرم وفعل ما يفعله.

(١٩٠٠) (١/ ٢١٩)

قوله: (كَشَفَ) أي: في آخر مرضه (مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ) أي: مما يظهر للنبي من المبشرات حالة النبوة، وهي بكسر الشين: ما اشتمل على الخبر السار من وحي أو إلهام ورؤيا ونحوها، ولا يخفى أن الإلهام للأولياء أيضًا باق، فكان المراد: لم يبق في الغالب إلا الرؤيا الصالحة (يَرَاهَا الْمُسْلِمُ) أي: المبشر بها أو يرى غيره لأجله فعظموا. . .إلخ؛ أي: الأولى فيه التعظيم مع جواز الدعاء، وأما السجود فهو محل للاجتهاد في الدعاء حيث أن الدعاء والتسبيح فيه سواء؛ فلا يرد أنه يجوز الدعاء فيهما، وكذا التسبيح فأي فرق بينهما (فَقَمِنٌ) بكسر ميم وفتحها؛ أي: جدير وخليق، قيل: بفتح الميم مصدر، وبكسرها: صفة.

(١٩٠٢) (١/ ٢٢٠)

قوله: (لَمْ يُسْمِعْ) من الإسماع (فَذَكَّرَهُنَّ) من التذكير (تُلْقِي) من الإلقاء؛ أي: في ثوب بلال (الْخُرْصَ) بضم خاء معجمة وسكون راء: حلقة صغيرة تجعلها المرأة في الأذن، ثم الأقرب أن الحلي كانت ملكًا لهن، ويحتمل أنها ملك لأزواجهن إلا أنهن تصدقن بحضورهم، ولا يخلو عن بعد وعلى الأول؛ فالحديث دليل على أن للمرأة التصدق من مالها بلا إذن الزوج.

(١٩٠٤) (١/ ٢٢٠)

قوله: (فَقَالَ لَهُ) أي: لابن عباس (وَإِنْ شِئْتَ) بالخطاب (آثَرْتَ) من

---

(١) في «الأصل»: محفها، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ١٠٠).

الإيثار، وهو يحتمل الخطاب والتكلم، والأول أوفق بقوله (مَا أُوثِرُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ) أي: علىٰ نصيبي منه.

(١٩٠٥) (١/ ٢٢٠)

قوله: (فَلَمْ يَزَلْ بِهَا) أي: لتأذن له (أَنْ تَلْقَيْ) بفتح القاف من اللقاء (لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ) أي: ليلة النزول في المنزل والإيواء إليه (لَوَدِدْتُ) فيه اختصار؛ أي: إن لم أخلق أو نحو ذلك، قالته من شدة الخوف والخشية من لقاء اللَّه والنظر في تقصير نفسها.

(١٩٠٦) (١/ ٢٢٠)

قوله: (لِتَسْعَدِي) من سعد - كعلم - فهو سعيد، أو هو علىٰ بناء المفعول من أسعده اللَّه (قَبْلَ أَنْ تُولَدِي) أي: قدر اللَّه لك هذا الاسم، واختاره لك قبل الولادة.

(١٩٠٩) (١/ ٢٢٠)

قوله: (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: مما أوحي إليه من القرآن، وفيه رد علىٰ من زعم أن القرآن قد غير (الْوَحْيُ) أي: يعي الوحي غيره أو يأتيني نعوذ باللَّه منه.

(١٩١٠) (١/ ٢٢٠)

قوله: (يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ) أي: فيقرأ عقب قراءة جبرائيل، فأمر بالاستماع والسكوت.

(١٩١١) (١/ ٢٢٠)

قوله: (لَمَّا صَلَّىٰ) أي: النبي ﷺ (اضْطَجَعَ) قبل أن يصلي الفرض، قد قال به قوم، ولا وجه لمن أنكره.

(١٩١٢) (١/ ٢٢٠)

قوله: (فَحَوَّلَهُ) من التحويل.

(١٩١٣) (١/ ٢٢٠)

قوله: (إِنَّكُمْ مُلاَقُو اللَّهِ) أي: يوم القيامة (غُرْلاً) بضم غين معجمة وسكون راء مهملة؛ أي: مع الجلدة التي يقطعها الختَّان.

(١٩١٤) (١/ ٢٢٠-٢٢١)

قوله: (فَوُقِصَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: كسر عنقه

(١٩١٦) (١/ ٢٢١)

قوله: (هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ) أي: رؤية عين في اليقظة لا رؤية قلب في المنام، كما يوهمه التعبير بالرؤيا، فلعل وجه التعبير بالرؤيا هو أنه كان في الليل الذي[١] هو محل الرؤيا؛ أو لأن الكفرة قالوا: لعلها رؤيا؛ أو لأنه لا فرق بينها وبين الرؤية في أصل اللغة كما ذكروا.

(١٩١٨) (١/ ٢٢١)

قوله: (ثَمَانِيًا جَمِيعًا) بأن جمع بين الظهر والعصر (وَسَبْعًا) بأن جمع بين المغرب والعشاء (أَخَّرَ الظُّهْرَ) أي: فصلىٰ في آخر وقته (وَعَجَّلَ الْعَصْرَ) فصلىٰ في أول وقته، أراد أنه محمول علىٰ الجمع فعلاً لا وقتًا، ولم يحمل علىٰ جمع السفر لما جاء أنه كان بالمدينة؛ ولذلك قال الترمذي[٢]: إنه حديث أجمعوا علىٰ ترك العمل به. قلت: كأنه أراد العمل بظاهره بلا تأويل بعيد، وإلا فقد أولوه تأويلاً بعيدًا، وأقرب ما قيل في تأويله ما ذكره أبو الشعثاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: التي.

(٢) «سنن الترمذي» (١٨٨).

(١٩١٩) (١/ ٢٢١)

قوله: (مَنْ هِيَ) أي: التي تزوجها النبي ﷺ محرمًا (نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ) حمل غالب الفقهاء وأهل الحديث علىٰ أن هذا وهم من ابن عباس، ورجحوا حديث ميمونة ورافع؛ لكون ميمونة صاحبة الواقعة فهي[1] أعلم بها من غيرها، ورافع كان سفيرًا بين النبي ﷺ وبينها، وابن عباس كان إذ ذاك صغيرًا؛ ولكون حديثيهما أوفق بالحديث القولي الذي سبق في مسند عثمان، وقالوا: ولو سلم أن حديث ابن عباس يعارض حديث ميمونة يسقط الحديثان للتعارض، ويبقىٰ حديث عثمان القولي سالمًا عن المعارضة فيؤخذ به، ولو سلم أن حديث ابن عباس لا يسقط ولا يعارضه حديث ميمونة ورافع، فلا شك أنه حكاية فعل يحتمل الخصوص وحديث عثمان قول نص في التشريع فيؤخذ به قطعًا علىٰ مقتضىٰ القواعد، وقال بعضهم: بل حديث ابن عباس أرجح سندًا، فقد أخرجه الستة؛ فلا يعارضه شيء من حديث ميمونة ورافع، والأصل في الأفعال العموم؛ فيقدم علىٰ حديث عثمان أيضًا؛ ويؤخذ به دون غيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٠) (١/ ٢٢١)

قوله: (مِمَّنْ قَدَّمَ) أي: إلىٰ منىٰ.

(١٩٢١) (١/ ٢٢١)

قوله: (ليري) من الإراءة.

(١٩٢٤) (١/ ٢٢١)

قوله: (فَلَا يَمْسَحْ) بالجزم علىٰ أنه نهي، أو بالرفع علىٰ أنه نفي بمعنىٰ النهي (حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا) الأول من لعق كسمع، والثاني من ألعق؛ أي:

---

(١) في «الأصل»: فهو.

ليمكن غيره من لعقها ممن لا يقذره كالزوجة والجارية والولد والخادم؛ لأنهم يتلذذون بذلك، وفي معناهم التلميذ ومن يعتقد التبرك بلعقها.

(١٩٢٥) (١/ ٢٢١)

قوله: (لَيْسَ الْمُحَصَّبُ) أي: النزول فيه ليس من المناسك ولا من الأمور المطلوبة شرعًا (نَزَلَهُ) أي: اتفاقًا لا قصدًا حتىٰ يكون مسنونًا، ورأىٰ كثير أنه مندوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٦) (١/ ٢٢١)

قوله: (أَخَّرَهَا) أي: العشاء (نَامَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانِ) أي: في البيوت بعد طول الانتظار للرجال أو في المسجد، والمراد: من حضر منهن للصلاة.

(١٩٢٧) (١/ ٢٢١)

قوله: (أُمِرَ) يحتمل البناء للمفعول وكذا «نهي»، ويحتمل البناء للفاعل و«أن يسجد» علىٰ الأول للفاعل، وعلىٰ الثاني يحتمل الوجهين؛ أي: أن يسجد المصلي (أَنْ يَكُفَّ) أي: أن يضم ويجمع ثوبًا أو شعرًا صونًا له عن الأرض؛ بل يرسلهما ويتركهما حتىٰ يقعا إلىٰ الأرض، فيكون الكل ساجدًا.

(١٩٣٠) (١/ ٢٢١)

قوله: (هُوَ أَعْتَقَهُ) أي: ذلك الرجل أعتق ذلك العبد (فَأَعْطَاهُ) أي: العبد (مِيرَاثَهُ) أي: ميراث الميت، ظاهره أن العبد المعتَق يرث من المعتِق، والجمهور لا يقول به؛ فلعلهم يقولون أن المال كان لبيت المال؛ فاختار به أقرب المسلمين إلىٰ الميت ولم يعطه؛ لأنه وارث، وفي إسناده: عوسجة، ليس بمشهور، والحديث قد رواه أبو داود[1] وابن ماجه[2].

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٩٠٥).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٢٧٤١).

(١٩٣١) (١/ ٢٢١)

قوله: (مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ) أي: يصوم قبله، ووجه العجب أن الصوم [ثقيل][1] علىٰ النفس؛ فكيف يأتي به الإنسان مع النهي؟ بقي أن حمل. **قوله**: (لَا تَصُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ) أي: الهلال؛ علىٰ النهي عن الصوم قبل رؤية هلال رمضان علىٰ إطلاقه مشكل؛ بل ينبغي حمله علىٰ النهي عن الصوم بنية رمضان أو علىٰ اعتقاد الافتراض، أو المراد: أنه لا يجب عليكم الصوم حتىٰ تروه؛ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٢) (١/ ٢٢١)

قوله: (أَلَا تَوَضَّأُ) أي: تتوضأ الوضوء الشرعي؛ كما يدل عليه الجواب (لَمْ أُصَلِّ) أي: لم أقصد الصلاة، وبه يظهر صيغة الماضي، وإلا فالظاهر: لا أصلي (فَأَتَوَضَّأَ) بالنصب علىٰ جواب النفي، أشار إلىٰ أن الوضوء إنما يجب للصلاة ونحوها؛ لا للأكل حتىٰ يقولوا ألا تتوضأ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٣) (١/ ٢٢٢)

قوله: (إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ) أي: لأجل جهرهم بذلك، قال النووي[2]: وهذا دليل لما قاله بعض السلف أنه يستحب رفع الصوت بالتكبير، والذكر عقيب المكتوبات وباستحبابه قال ابن حزم من المتأخرين، قالوا: أصحاب المذاهب المشهورة علىٰ عدم الاستحباب؛ فلذا حمل الشافعي هذا الحديث علىٰ أنه جهر وقتًا ليعلمهم صفة الذكر لا أنه جهر به دائمًا، قال: والمختار: ذكر الله سرًّا لا جهرًا إلا عند إرادة التعليم؛ فيجهر بقدر حاجة التعليم. **قوله**: (قلت له: حدثتني . . .) إلخ كأنه يريد بيان أنه نسي بعد أن حدث به.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٥/ ٨٤).

(١٩٣٤) (١/ ٢٢٢)

قوله: (لَا يَخْلُوَنَّ) نهي بنون ثقيلة (بِامْرَأَةٍ) أي: أجنبية (ذُو مَحْرَمٍ) أي: من يحل لها الخروج معه فشمل الزوج (فِي غَزْوَةِ كَذَا) أي: لأخرج إليها.

(١٩٣٥) (١/ ٢٢٢)

قوله: (يَوْمُ الْخَمِيسِ) أي: اليوم يوم الخميس وكأنه بهذا الكلام ذكر يوم الخميس الذي اشتد فيه مرضه، فقال تعظيمًا لذلك اليوم (وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ) ويحتمل أن يكون تقدير الأول ذلك اليوم؛ أي: يوم اشتداد مرضه يوم الخميس؟! أو تقديره: يوم الخميس؟! يوم عظيم، أو تقديره: يوم الخميس، ما يوم الخميس؟! وما يوم الخميس علىٰ أنه من قبيل: ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾ [الحاقة: ١ - ٢] إلا أنه كرر ما يوم الخميس بصورة العطف؛ تأكيدًا لتعظيمه، قال النووي[١]: معناه: تفخيم أمره في الشدة والمكروه فيما يعتقده ابن عباس، وهو امتناع الكتاب (ائْتُونِي) أي: بشيء يكتب فيه (أَكْتُبْ لَكُمْ) أي: ألق عليكم ما تكتبونه، ويمكن أن يقال: إنه أراد مباشرته إن قلنا: إنه كان يحسن الخط بتعليم اللَّه تعالىٰ زيادة في الإعجاز بعد أن تم أمر الإعجاز؛ بكونه أميًّا كما جوزه بعضهم (لَا تَضِلُّوا) هكذا بحذف النون في النسخ، وهو حذف للتخفيف وهو شائع، وإلا فالجملة صفة كتابًا، وقيل: بدل من جواب الأمر أو جواب ثان بلا عطف، وقد جوز ذلك ويمكن أن يكون نهيًا علىٰ معنىٰ: لا تختلفوا بعده؛ بل اتفقوا علىٰ ما فيه، لكن الرواية: بثبوت النون؛ كما في مسلم تأبىٰ ذلك (فَتَنَازَعُوا) أي: اختلفوا في إحضاره بناء علىٰ أنه رأىٰ بعضهم أن حاله لا تساعد ذلك، وإحضاره يكون زيادة في النعت عليه (فَقَالُوا) أي: قال من رأىٰ أن الإحضار أولىٰ لمن منعه إنكارًا عليه (أَهَجَرَ) علىٰ بناء الفاعل،

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١١/ ٨٩).

والهمزة للإنكار؛ أي: أهذىٰ؛ أي: أن كلامه ليس ككلام من يأتي بالهذيان حتىٰ يترك العمل به، ويمكن أن يكون بضم الهاء علىٰ أنه مصدر بتقدير: أكلامه هُجِرَ؟ وهو المناسب بتفسير سفيان يعني هذا؛ أي: أراد القائل: أهذا الكلام هُجِرَ؟ علىٰ أن هذا اسم إشارة، وعلىٰ الأول فهو فعل كدعاء من هذوت؛ بمعنىٰ: هذيت، والشائع بالياء، لكن الخط لا يناسبه؛ لأن اليائي يكتب بالياء، والنسخ متفقة علىٰ الألف، واللَّه تعالىٰ أعلم. (اسْتَفْهِمُوهُ) من لفظ الحديث لا من كلام سفيان (فَالَّذِي أَنَا فِيهِ) من مراقبة الحق والتأهب للقائه (مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ) من الاشتغال بما بينكم من الخصام (وَأَجِيزُوا) قيل: هو أمر بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم؛ تطييبًا لنفوسهم وترغيبًا لغيرهم من المؤلفة ونحوهم، وإعانة لهم علىٰ سفرهم (علىٰ الثَّالِثَةِ) قيل: هو تجهيز جيش أسامة - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وقيل: هو قوله: **«لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِىٰ وَثَنًا يُعْبَدُ»**[1].

(١٩٣٦) (١/ ٢٢٢)

قوله: (يَنْصَرِفُونَ) أي: بعد الحج قبل طواف الوداع (آخر عهده بالبيت) أي: بأن يطوفوا للوداع. **قوله**: (وهم يُسْلِفُون) من أسلَف أو سلف مشددًا إلىٰ أجل، قيل: أي: إن كان مؤجلاً، وقيل: بل لابد من الأجل ولا يصح بلا أجل. **قوله**: (يتحرىٰ فضله) أي: يظن أو يعتقد.

(١٩٤١) (١/ ٢٢٢)

قوله: (وَأَنَّىٰ) بفتح همزة وتشديد نون بعدها ألف مقصورة للإنكار؛ أي: ثبوت الهدىٰ فرع قبول توبته وتوبته غير مقبولة؛ فمن أين يجيئه الهدىٰ؟!

---

(١) «مسند أبي يعلىٰ» (١/ ٣٦١)، و«مصنف عبد الرزاق» (٣/ ٥٧٧ رقم ٦٧٢٦)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٢/ ١٥٠).

(يَقُولُ) مطلقًا بلا تقييد بعدم توبة القاتل (مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ) أي: آخذًا بيده؛ أي: ولا يكون مثل ذلك إلا تمهيدًا؛ لتعذيب اللَّه القاتل (أَنْزَلَهَا اللَّهُ) أي: الآية الموجبة لعذاب القاتل، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ...﴾ الآية [النّساء: ٩٣] وهذا كان اعتقاده ﷺ، وأهل العلم بعده ما وافقوه علىٰ ذلك؛ بل قالوا: بتقييد الآية وغيرها بعد التوبة ضرورة أن التوبة عن الشرك نافعة فكيف غيره؟! وأهل السنة قالوا: أن معنىٰ: جزاؤه أنه يستحق ذلك إذا مات بلا توبة، وقد يعفىٰ عنه وإن مات بلا توبة لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النّساء: ٤٨، ١١٦] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٢) (١/ ٢٢٢)

قوله: (كُفِّنَ ...) إلخ، قال النووي[1]: هذا الحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به؛ لأن يزيد بن [أبي][2] زياد مجمع علىٰ ضعفه، سيما وقد خالف روايته رواية الثقات، ولا يخفىٰ أن التكفين في القميص الذي مات فيه وغسل فيه مستبعد عادة أيضًا؛ لكونه يبلل الأكفان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٤) (١/ ٢٢٢)

قوله: (يَعْتِقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّىٰ دِيَةَ الْحُرِّ وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ) هكذا في نسخ «المسند» و«الترتيب» ولفظ النسائي[3]: «يؤدىٰ بقدر ما أدىٰ» من مكاتبته دية الحر، وما بقي دية العبد. وقريب منه لفظ أبي داود[4]، والظاهر أنه الصواب، وأما لفظ الكتاب فبعيد يحتاج إلىٰ تقدير عامل؛ لقوله دية الحر؛ أي: فيودي بذلك القدر دية الحر، وكأنه حذف لكونه نتيجة للعتق ومتفرعًا؛ فاكتفىٰ عنه بذكره، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق في مسند علي ما يتعلق. بهذا الحديث من جهة الفقه.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ٨).
(٢) زيادة لابد منها.
(٣) «سنن النسائي» (٤٨٠٩).
(٤) «سنن أبي داود» (٤٥٨١).

(١٩٤٥) (١/ ٢٢٣)

قوله: (وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ) قد جاء العدد مختلفًا في الأحاديث، والذي عليه اعتماد أهل العلم ثلاث وستون، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٦) (١/ ٢٢٣)

قوله: (كَدُرْدِيِّ الزَّيْتِ) بضم دال وسكون راء وكسر دال مهملات وتشديد ياء: وهو ما يبقىٰ في أسفله من الكدر (هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ) أي: لانتزاعه من صدورهم، وقد جاء في الحديث الصحيح: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا** . . .»[1] الحديث.

(١٩٤٧) (١/ ٢٢٣)

قوله: (كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ) بفتح فكسر من خرب؛ كفرح: فهو خرب من الخراب وهو ضد العمران.

(١٩٤٨) (١/ ٢٢٣)

قوله: (وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ) يريد أن الآية جاءت في الهجرة.

(١٩٤٩) (١/ ٢٢٣)

قوله: (لَا تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ) الظاهر أن المراد: نهي المؤمن عن الإقامة بأرض الكفرة، ونهي الحكام عن تمكينهم الكفرة من إظهار شعار الكفر في بلاد المسلمين، وقيل: المراد: إخراج أهل الكتاب من أرض العرب فقط، وهو بعيد لا يناسبه عموم الأرض (جِزْيَةٌ)[2] قيل: المراد به خراج الأرض، فلو أسلم يهودي سقط عن أرضه الخراج كما سقط عن نفسه الجزية، أو المراد أن الذمي إذا أسلم، وقد مر بعض الحول لا يطالب بحصة ما مضىٰ من السنة.

---

(١) أخرجه: البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) في «الأصل»: خبرية. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٩٥٠) (١/ ٢٢٣)

قوله: (يُحْشَرُ النَّاسُ) قيل: ظاهره العموم، وقد جاء الركوب؛ فلعل أحدهما بعد البعث من القبر، والآخر بعد السوق إلىٰ المحشر، والمراد: أنهم يحشرون كما خلقوا لا يفقد منهم شيء، فلا يدرىٰ أنهم يبقون كذلك أم يتغير خلقهم بعد ذلك إلىٰ هيئة الختان؛ الأمر محتمل (أَوَّلُ مَنْ يُكْسَىٰ إِبْرَاهِيمُ) قيل: لأنه جرد في سبيل اللَّه حتىٰ ألقىٰ في النار، ولا يلزم منه فضله علىٰ نبينا - عليهما الصلاة والسلام - علىٰ الإطلاق؛ فإنه فضل جزئي (ثُمَّ قَرَأَ. . .) إلخ، الاستدلال به مبني علىٰ أن الكاف بمعنىٰ علىٰ، والمراد بها: الهيئة وأول خلق ظرف، والمعنىٰ علىٰ هيئة خلقناه عليها في حاله أول خلق؛ أي: حين الولادة نعيده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥١) (١/ ٢٢٣)

قوله: (إِنَّ لَهُ دَسَمًا) بفتحتين: ما يظهر علىٰ اللبن من الدهن، وفيه تنبيه علىٰ عموم الحكم لكل ذي دسم من جهة عموم العلة.

(١٩٥٣) (١/ ٢٢٣)

قوله: (وَمَا أَرَادَ إِلَىٰ ذَلِكَ) أي: ما قصد ذاهبًا متوجهًا إلىٰ ذلك الفعل الذي هو الجمع، وفي بعض النسخ إلىٰ غير ذلك؛ أي: ذاهبًا إلىٰ غير ذلك المعهود الذي هو عدم الجمع (أَنْ لَا يُحْرِجَ) بحاء وجيم من أحرج؛ أي: أن لا يوقعهم في الحرج؛ أي: أراد في ذلك أن يوسع عليهم؛ ببيان جواز التأخير إلىٰ آخر الوقت إذا دعىٰ إلىٰ ذلك داع، وقد سبق تأويل الحديث.

(١٩٥٤) (١/ ٢٢٣)

قوله: (فَإِنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاسِ) يريد أنه عيب في البدن (فَأَرِنِي) حتىٰ أداويه (أُرِيكَ) من الإراءة (آيَةً) تعرف بها أني علىٰ الحق، وأن الخاتم من جملة

الآيات علىٰ ذلك (ذَلِكَ الْعِذْقَ) بفتح العين؛ فإنه بالفتح: النخلة بنفسها، وبالكسر: العرجون (يَنْفُزُ) بنون وفاء وزاي؛ كيضرب، أو بقاف موضع فاء؛ كينصر، من نفز الصبي - بالفاء والقاف - إذا وثب (كَالْيَوْمِ) أي: كرؤيتي اليوم، ورجال الحديث ثقات.

(١٩٥٥) (١/ ٢٢٣-٢٢٤)

قوله: (بِالصَّبَا) بفتح صاد مقصور: هي الريح الشرقية و(الدَّبُور) بالفتح: الغربية، وذلك النصر كان يوم الأحزاب حين حاصروا المدينة، فأرسلت ريح الصبا في ليلة شاتية، فسفت التراب في وجوههم، وأطفأت نيرانهم، وقلعت خباءهم؛ فانهزموا من غير قتال ولا إهلاك أحد، فلذا قوبل النصر بالإهلاك؛ لأن الواقع كان نصرًا بلا إهلاك أحد.

(١٩٥٦) (١/ ٢٢٤)

قوله: (بقلبه) يدل علىٰ أنه ﵁ كان يعتقد الرؤيا بالقلب دون العين، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٧) (١/ ٢٢٤)

قوله: (فَلَمْ يَئِدْهَا) من وأدها بهمزة إذا دفنها حية (بِهَا) بسببها أو بمقابلة الصبر عليها.

(١٩٥٨) (١/ ٢٢٤)

قوله: (فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا) أي: أخذنا منه حد القصر، وفي الأخذ نظر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٩) (١/ ٢٢٤)

قوله: (مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ) أي: مسلمًا.

(١٩٦٠) (١/ ٢٢٤)

قوله: (عَنْ الْمُحَاقَلَةِ) أي: كراء الأرض للزراعة ببعض ما خرج (وَالْمُزَابَنَةِ) بيع الرطب بالتمر أو نحوه (بَيْعَ الْقَصِيلِ) بالقاف هو: ما اقتصل؛ أي: اقتطع من الزرع أخضر.

(١٩٦١) (١/ ٢٢٤)

قوله: (إِلَىٰ أَهْلِ جُرَشَ) في «المجمع»: بضم جيم وفتح راء: مخلاف من مخاليف اليمن، وبفتحهما: بلد بالشام. انتهىٰ. قلت: الظاهر هاهنا هو الأول إذ الشام ما فتحت يومئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْ يَخْلِطُوا) في الانتباذ.

(١٩٦٢) (١/ ٢٢٤)

قوله: (صَلَّىٰ عَلَىٰ صَاحِبِ قَبْرٍ) قد قال به قوم، وادعىٰ الآخرون الخصوص.

(١٩٦٣) (١/ ٢٢٤)

قوله: (يُنْقَعُ) بنون وقاف علىٰ بناء المفعول؛ أي: ينبذ في الماء (فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ) قد جاء ما دون هذا فيحمل ذلك علىٰ الأيام الحارة، وهذا علىٰ الباردة (فَيُسْقَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: إن لم يكن مسكرًا (أَوْ يُهَرَاقُ) أي: يصب إن كان مسكرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٥) (١/ ٢٢٤)

قوله: (فِي فَضَاءٍ) بفتح ومد: ما اتسع من الأرض، والمقصود أن السترة غير واجبة، وفي «المجمع»[1]: فيه حجاج بن أرطاة؛ وهو ضعيف.

(١٩٦٦) (١/ ٢٢٤)

قوله: (فَقَدَّمَ) من التقديم وضميره لابن رواحة وأصحابه بالنصب علىٰ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٠٤).

المفعولية (وَقَالَ) أي: لأصحابه أو في نفسه (أَنْ تَغْدُوَ) أي: تخرج في الصبح.

(١٩٦٧) (١/ ٢٢٤)

قوله: (هَلْ كَانَ) ينبغي أن يكون ضميره للشأن؛ ولو جعل للنبي ﷺ لما استقام علىٰ تقدير أو يحضرن القتال (فَإِنْ كُنْتَ الْخَضِرَ) أي: لا يجوز قتل الصبي؛ إلا لمن يعرف من جبل منهم علىٰ الإيمان ممن جبل منهم علىٰ الكفر كالخضر لا لمثلك (فَكُنَّا نَقُولُ) أي: أهل البيت (إِنَّهُ لَنَا) أي: نستحقه نحن علىٰ أن اللام في قوله تعالىٰ: ﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١] لام الاستحقاق، وحينئذ يجب علىٰ الإمام إعطاؤهم (فَزَعَمَ قَوْمُنَا) الصحابة (أَنَّهُ[1] لَيْسَ لَنَا) علىٰ أن اللام لمجرد الاختصاص، ويكفي فيه كونهم مصارف إن صرف الإمام إليهم جاز، وإن صرف إلىٰ غيرهم من بقية المصارف جاز، وينبغي له مراعاة الحال، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَخْرُجُ مَعَهُ بِالنِّسَاءِ) من الخروج، ومعه حال من النساء، والباء للتعدية (يُرْضَخُ) براء، وضاد وخاء معجمتين؛ كيمنع أو يضرب؛ أي: يعطيهم شيئًا قليلاً دون السهم.

(١٩٦٨) (١/ ٢٢٤)

قوله: (مَا مِنْ أَيَّامٍ) كلمة (مِنْ) زائدة؛ لاستغراق النفي، وجملة (الْعَمَلُ الصَّالِحُ) صفة (أَيَّامٍ) والخبر محذوف؛ أي: موجودة أو خبر وهو الأوجه (مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ) متعلقة بأحب، والمعنىٰ علىٰ تقدير المضاف؛ أي: من عمل هذه الأيام؛ ليكون المفضل والمفضل عليه من جنس واحد (إِلَّا رَجُلاً) أي: جهاد رجل، وفي بعض النسخ مرفوع، والوجهان جائزان، والرفع أرجح؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٦٦] ثم المتبادر من هذا الكلام عرفًا

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من المسند المطبوع.

أن كل عمل صالح إذا وقع في هذه الأيام؛ فهو أحب إلىٰ اللَّه تعالىٰ من نفسه إذا وقع في غيرها، وهذا من باب تفضيل الشيء علىٰ نفسه باعتبارين، وهو شائع وأصل اللغة في مثل هذا الكلام لا يفيد الأحبية؛ بل يكفي فيه المساواة؛ لأن نفي الأحبية يصدق مع المساواة، وهذا واضح وعلىٰ الوجهين لا يظهر؛ لاستبعادهم المذكور بلفظ (وَلَا الْجِهَادُ) وجه؛ إذ لا يستبعد أن يكون الجهاد في هذه الأيام أحب منه في غيرها، أو مساويًا للجهاد في غيرها، نعم. لو كان المراد: أن العمل الصالح في هذه الأيام مطلقًا؛ أي عمل كان، حتىٰ إن أدنىٰ الأعمال في هذه الأيام أحب من أعظم الأعمال في غيرها؛ لكان الاستبعاد موجهًا، لكن كون ذاك مرادًا بعيد لفظًا ومعنىً، فلعل وجه استبعادهم أن الجهاد في هذه الأيام يخل بالحج، فينبغي أن يكون الجهاد في غيرها أحب منه فيها، وحينئذ قوله ﷺ: (إِلَّا رَجُلاً) بيان لفخامة جهاده وتعظيم له؛ بأنه قد بلغ مبلغًا، كما يكاد يتفاوت بشرف الزمان وعدمه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧١) (١/ ٢٢٤-٢٢٥)

قوله: (الْيَوْمَ التَّاسِعَ) من المحرم؛ أي: فينبغي للناس أن يصوموه.

(١٩٧٢) (١/ ٢٢٥)

قوله: (رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ، مقتضاه أن الرَّمَل عنده سُنَّة، وقد صح أنه أنكر كونه سنة، وقال فيمن قال أنه سنة: «صَدَقُوا وَكَذَبُوا»[1] ورجال هذا الحديث ثقات أيضًا، فيحتمل أنه حقق الأمر علىٰ وجهه ثانيًا، فرجع عن الإنكار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٥) (١/ ٢٢٥)

قوله: (ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ) أراد بالركعة الركوع؛ أي: صلىٰ ركعتين ركع في

---

(١) «صحيح مسلم» (١٢٦٤).

كل ركعة أربع مرات، وقد جاءت أحاديث الكسوف مختلفة في عدد الركوع، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٦) (١/ ٢٢٥)

قوله: (فِي الْحَرَامِ) أي: فيما إذا قال: هو حرام (يَمِينٌ)[١] أي: كان يقول أن هذا القول (يُكَفِّرُهَا) من التكفير؛ أي: عليه كفارتها إن حنث ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٢١] يشير[٢] إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ﴾ [التحريم: ١] إلىٰ قوله: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ[٣] أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [التحريم: ٢].

(١٩٧٧) (١/ ٢٢٥)

قوله: (بَلَّغَ) من التبليغ (مَا أُرْسِلَ) علىٰ بناء المفعول، وهو مفعول (بَلَّغَ). (لَيْسَ) للاستثناء، ولا يخفىٰ أن الأمر بإسباغ الوضوء عام؛ فكأن أهل البيت آكد في حقهم الإسباغ دون غيرهم، وكذا النهي عن الإنزاء.

(١٩٧٨) (١/ ٢٢٥)

قوله: (أم عقيق) في «الإصابة»[٤]: المعروف: (أُمُّ حُفَيْدٍ) بالفاء مصغر، وفي بعض الروايات وقع بلفظ «أم عقيق» بعين مهملة بدل الحاء المهملة وقاف في آخره بدل الدال، والله تعالىٰ أعلم. (تَقْذَرُهُ) من قذره؛ كسمع ونصر؛ أي: تكرهه طبعًا لا دينًا (فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ) تعليل لطلب الزيادة منه بأنه منتهىٰ الخير الذي هو دافع للحاجة، وهو المطلوب في الدنيا في نظر الأخيار دون اللذة.

---

(١) في «الأصل»: يهن، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: بشر.
(٣) في «الأصل»: تحلية.
(٤) «الإصابة» (٨/ ١٤٧).

(١٩٨٠) (١/ ٢٢٥)

قوله: (فِي كَبِيرٍ) أي: في أمر يشق الاحتراز عنه عليهما (لَا يَسْتَنْزِهُ) بنون ساكنة بعدها زاي معجمة ثم هاء؛ أي: لا يتجنب ولا يحترز عنه (يَمْشِي) أي: بين الناس (بِالنَّمِيمَةِ) هي نقل كلام الغير؛ لقصد الإضرار، والباء للمصاحبة أو التعدية؛ علىٰ أنه يجعل النميمة ماشية شائعة بين الناس (فَغَرَزَ) قيل: أي: عند رأسه ثبت ذلك بإسناد صحيح (أَنْ يُخَفَّفَ) دخول (أَنْ) لإعطاء (لَعَلَّ) حكم عسىٰ (مَا لَمْ يَيْبَسَا) بفتح مثناة تحتية أولىٰ وسكون الثانية وفتح الموحدة أو كسرها؛ أي: العودان قيل: المعنىٰ فيه أنه يسبح ما دام رطبًا؛ فيحصل التخفيف ببركة التسبيح، وعلىٰ هذا فيطرد في كل ما فيه رطوبة من الأشجار وغيرها، وكذلك ما فيه بركة كالذكر والتلاوة من باب أولىٰ، وقيل: بل هو أمر مخصوص به ليس لمن بعده أن يفعل مثل ذلك.

(١٩٨٢) (١/ ٢٢٥-٢٢٦)

قوله: (الْمُخَنَّثِينَ) بفتح النون وجوز كسرها، وقيل: الأول: فيمن خلق كذلك، والثاني: فيمن يتكلف التشبيه بالنساء، ولا يخفىٰ أن المراد هنا: المتكلف (وَالْمُتَرَجِّلَاتِ[1]) أي: المتشبهات بالرجال المتكلفات في ذلك، لا من خلقها اللَّه تعالىٰ علىٰ هيئة الرجال، ثم المراد: التشبيه في الأمور الظاهرة من اللباس وغيره، لا في الأمور الباطنة من العلم ونحوه. (فُلَانًا) أي: من المدينة.

(١٩٨٣) (١/ ٢٢٦)

قوله: (نَاشِرًا ثَوْبَهُ) أي: ليتصدقن فيه؛ لأنهم كانوا يجمعون الصدقة عنده ليصرفها في المصارف؛ لكونه كان أعرف بها منهم (يُرِيدُ التُّومَةَ) ضبط بضم

(١) في «الأصل»: المرتجلات. والمثبت من المسند المطبوع.

مثناة من فوق وسكون واو، في «النهاية»[1]: التومة: مثل الدرة تصاغ من الفضة.

(١٩٨٤) (١/ ٢٢٦)

قوله: (يَعْتِقُ مِنْهُ[2] بِقَدْرِ مَا أَدَّىٰ) قد سبق ما يتعلق بهذه الرواية.

(١٩٨٥) (١/ ٢٢٦)

قوله: (لِرُؤْيَتِهِ) أي: لرؤية هلال رمضان، والإضمار لدلالة القرينة علىٰ تعيين المراد؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] (وَلَا تَسْتَقْبِلُوا) بالصيام قبله.

(١٩٨٧) (١/ ٢٢٦)

قوله: (بَادٍ) مقيم في البادية من البدو (يَقْرِي) كيضرب؛ أي: يضيف.

(١٩٨٩) (١/ ٢٢٦)

قوله: (عَنْ لَبَنِ شَاةِ الْجَلَّالَةِ) بتشديد اللام، وهي التي تأكل الجلة، وهي العذرة؛ والإضافة من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة (وَعَنْ الْمُجَثَّمَةِ) أي: عن أكلها، وهي بفتح المثلثة المشددة: كل حيوان ينصب ويرمىٰ ليقتل (مِنْ فِي السِّقَاءِ) لأنه ربما يكون فيه شيء يدخل في الجوف؛ فالأولىٰ أن يشرب في إناء ظاهر يبصره.

(١٩٩٠) (١/ ٢٢٦)

قوله: (أَنْ تَصْدُرَ) ترجع (إِمَّا لَا) هي إن الشرطية أدغمت في ميم (ما) الزائدة، و(لا) لنفي فعل محذوف، أي: أن لا تعتمد علىٰ قولي.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٥٥٣).

(٢) سقط من «الأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

(١٩٩١) (١/٢٢٦)

قوله: (لَا هِجْرَةَ) أي: من مكة لصيرورتها دار إسلام، أو إلىٰ المدينة من أي موضع كانت؛ لظهور عزة الإسلام، وأما الهجرة من دار الحرب إلىٰ دار الإسلام؛ فهي واجبة علىٰ الدوام (وَلَكِنْ جِهَادٌ) كلمة (لَكِنْ) تفيد مخالفة ما بعدها لما قبلها؛ فالمعنىٰ: ما بقيت فضيلة تلك الهجرة، ولكن بقيت فضائل في معنىٰ الهجرة؛ كالجهاد والنية؛ أي: نية الخير في صالح الأعمال (وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: طلب الإمام منكم الخروج إلىٰ الجهاد (فَانْفِرُوا) أي: فاخرجوا.

(١٩٩٢) (١/٢٢٦)

قوله: (أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ) هكذا في نسخ «المسند» و[1] «الترتيب»، وغيرها (أَثَرَةً) بلا ألف بعد الثاء والقراءة المشهورة ﴿أَثَـٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ [الأحقاف: ٤] بالألف بعد الثاء قد قرئ: أثرة؛ بفتحتين بلا ألف وبسكون الثاء مع الحركات الثلاث علىٰ الهمزة؛ فلا ندري أن المذكورة في «المسند» هل هي القراءة المشهورة علىٰ حذف الألف خطًّا؛ فإنه مشهور سيما في الخط القرآني، أو هي بعض من القراءات الغير المشهورة؟ إلا أن بعض أهل التفسير فسروا القراءة المشهورة بالخط، فقال بعضهم: عن ابن عباس مرفوعًا: «**أنه الخط**»، قال: «**كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ؛ فَمَنْ صَادَفَ مِثْلَ خَطِّهِ علم**»[2] وقال بعضهم: وقيل: هو الخط، وهو خط كانت العرب تخطه في الأرض، وهو العيافة. انتهىٰ.

(١٩٩٣) (١/٢٢٦)

قوله: (الم تَنْزِيلُ) قال علماؤنا: لا دلالة فيه علىٰ المداومة عليهما؛ نعم.

(١) الواو من عندنا ليستقيم السياق.

(٢) أخرجه: مسلم (٥٣٧).

قد ثبت قراءتهما، فينبغي للأئمة قراءتهما، ولا يحسن المداومة علىٰ تركهما (وَفِي الْجُمُعَةِ) أي: وفي صلاة الجمعة (بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ) هكذا النسخ بالباء، وكذا في أبي داود، وكأنها زائدة؛ أو لأن التقدير: وَيَؤُمُّ في الجمعة بسورة، ثم رأيت في «القاموس»: قال: قرأه، وبه فيصح تقدير فعل القراءة أيضًا، وأما العطف بلا تقدير فبعيد؛ للزوم تعديته بنفسه، وبالباء في استعمال واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٥) (١/ ٢٢٦)

قوله: (فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ) أي: في غير الثلاثية أو في الرباعية، ومراده: بيان أن القيد في القرآن لا مفهوم له.

(١٩٩٧) (١/ ٢٢٧)

قوله: (رَبِّ أَعِنِّي) أي: علىٰ الأعداء (وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ) أي: الأعداء (وَامْكُرْ لِي) مكر اللَّه إيقاع بلائه بأعدائه دون أوليائه، وقيل: هو استدراج العبد بالطاعات؛ فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة، والمعنىٰ: ألحق مكرك بأعدائي لا بي (شَكَّارًا) كعلام للمبالغة، وكذا (ذَكَّارًا) و(رَهَّابًا) وهو من رهب؛ كعلم إذا خاف؛ أي: خوافًا خاشعًا بالمبالغة، وهكذا في «الترتيب» وهو المشهور في كتب الحديث، وفي بعض النسخ: رهبانًا بضم راء وسكون هاء بعدها موحدة ثم ألف ثم نون: مصدر رهب، والحمل للمبالغة كما في زيد عدل، فرجع المعنىٰ إلىٰ الأول إلا أنه غير مشهور رواية، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مِطْوَاعًا) بكسر ميم وسكون طاء صيغة مبالغة من الطاعة؛ أي: كثير الطاعة (مُخْبِتًا) من الإخبات: وهو الخشوع والتواضع (أَوَّاهًا) أي: متضرعًا، وقيل: بكَّاءً، وقيل: كثير الدعاء (مُنِيبًا) من الإنابة: وهو الرجوع إلىٰ اللَّه بالتوبة (حَوْبَتِي) بفتح الحاء وتضم؛ أي: إثمي (وَاسْلُلْ) انزع (سَخِيمَةَ قَلْبِي) بفتح سين مهملة

وكسر خاء معجمة: هي الحقد، وهكذا في «ابن ماجه»[(١)] وفي نسختنا من أبي داود[(٢)]، وفي «الترمذي»[(٣)]: سخيمة صدري، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٨) (١/ ٢٢٧)

قوله: (يَصُومُ) أي: يديم عليه.

(١٩٩٩) (١/ ٢٢٧)

قوله: (هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ) أي: في الدية.

(٢٠٠٠) (١/ ٢٢٧)

قوله: (مَا اقْتَبَسَ) أي: تعلم (عِلْمًا مِنْ النُّجُومِ) هو الذي يخبر به عن المغيبات والأمور المستقبلة بواسطة النظر في أحوال الكواكب، وأما ما يعلم به أوقات الصلاة وجهة القبلة فغير داخل فيه (شُعْبَةً) بضم شين قطعة (مَا زَادَ زَادَ) أي: ما زاد من النجوم زاد من السحر.

(٢٠٠١) (١/ ٢٢٧)

قوله: (كُتِبَتْ عَشْرًا) هكذا عشرًا بالنصب، والموافق به نصب (حَسَنَة) و(سَيِّئَة) فيما بعد، وهو الموافق لروايات هذا الحديث، ففي بعضها[(٤)]: **«كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً»**[(٥)] و**«كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرًا»** وكذا[(٤)]: **«كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»** وكذا هو الموافق لحديث أبي هريرة في هذا الباب، وعلىٰ هذا ففي كتبت ضمير الحسنة، لكن قال أبو البقاء: يجوز في حسنة وجهان: الرفع علىٰ كونها نائب الفاعل؛ أي: كتبت له حسنة وليس في هذا ذكر الحسنة التي هم بها؛ بل معناه: أنه تعالىٰ أثابه علىٰ همه بحسنة، والنصب علىٰ معنىٰ:

---

(١) «سنن ابن ماجه (١٩٩٧).
(٢) «سنن أبي داود» (١٥١٠).
(٣) «سنن الترمذي» (٣٥٥١).
(٤) «المسند» (١/ ٣١٠).
(٥) أخرجه: البخاري (٦٢٨٧)، ومسلم (١٢٧).

كتبت الخصلة التي هم بها حسنة، وانتصابها على الحال؛ أي: أثبتت له حسنة؛ أي: مثابًا عليها، ويجوز أن يكون مفعولاً به؛ أي: صيرها له حسنة، وهذا القول في عشر أو واحدة. انتهىٰ. قلت: وما ذكر في وجه النصب فهو حسن، لكن تجويزه الرفع مبني علىٰ الغفلة عن النظر في الروايات، والله تعالىٰ أعلم، ثم **قوله**: (وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا) أي: السيئة (كُتِبَتْ حَسَنَةً) يدل علىٰ أن هم السيئة معفو عنه، وإن عزم عليها ووطن القلب عليها ما لم يعمل، وهو الموافق لحديث «**تَجَاوَزَ اللَّهُ لأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَتَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ**»[1] كما لا يخفىٰ. بقي الكلام في اعتقاد الكفر ونحوه، والجواب أنه ليس من حديث النفس؛ بل مندرج في العمل، وعمل كل شيء علىٰ حسبه، أو نقول الكلام فيما يتعلق به تكلم أو عمل بقرينة ما لم يتكلم. . . إلخ، وهذا ليس منهما، وإنما هو من أفعال القلب وعقائده ولا كلام فيه، وللنووي رحمه الله وغيره كلام كثير في هذا المحل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٠٢) (١/ ٢٢٧)

قوله: (أَوْ عَرْقًا) بفتح فسكون: عظم عليه لحم.

(٢٠٠٣) (١/ ٢٢٧)

قوله: (أَلَّا) بفتح همزة وتخفيف لام وضبط بتشديد لام: بمعنىٰ هلاَّ (فَإِنَّهُ ذَكَاتُهُ) طهارته.

(٢٠٠٨) (١/ ٢٢٧-٢٢٨)

قوله: (مَقْعَدُ رَجُلٍ) أي: محل خال قدر ما يسع لقعود رجل (فَقَعَدَ فِيهِ) زاد الترمذي: «كَيْ يَمْنَعَهُ»[2]. (أُرِيدُهُمْ عَلَىٰ كَلِمَةٍ) أي: أقصدهم لأجل

---

(١) أخرجه: البخاري (٦٢٨٧)، ومسلم (١٢٧).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٢٣٢).

كلمة (يَدِينُ) يطيع، والحديث يدل علىٰ أنه لا يقبل الجزية من العرب ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ [ص: ٥] بأن نفىٰ الألوهية عنهم وقصرها علىٰ واحد.

(٢٠٠٩) (١/٢٢٨)

قوله: (فِي نَبِيذِ الْجَرِّ) بفتح جيم وتشديد راء مهملة: جمع: جَرَّة وهي إناء معروف يتخذ من الطين، ومراد ابن عباس أنه حرام وإن لم يسكر، وكان الحكم كذلك أول الأمر، ثم نسخ إلا أنه ما بلغه الناسخ.

(٢٠١٠) (١/٢٢٨)

قوله: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ الذي يهدم الكعبة (أَسْوَدَ) حال (أَفْحَجَ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم من الفحج، وهو تباعد ما بين الفخذين، وقيل: تباعد ما بين وسط الساقين، وقيل: تباعد ما بين الرجلين (يَنْقُضُهَا) أي: الكعبة (حَجَرًا حَجَرًا) مفعول ثان؛ علىٰ معنىٰ: يجعلها حَجَرًا حَجَرًا.

(٢٠١٢) (١/٢٢٨)

قوله: (كَانَ يَقُولُ) أي: يكثر، أو لو مرة (عِنْدَ الْكَرْبِ) بفتح فسكون: غم يأخذ بالنفس.

(٢٠١٤) (١/٢٢٨)

قوله: (وَهُوَ حَرَامٌ) أي: محرم.

(٢٠١٦) (١/٢٢٨)

قوله: (تَبَرَّزَ) أي: قضىٰ حاجته الإنسانية (وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً) كناية عن كونه لم يتوضأ، كما تدل عليه رواية أنهم قالوا: أنتوضأ... الحديث، أو المراد: أنه اكتفىٰ بالأحجار لبيان الجواز، وإن كان عادته الاستنجاء بالماء، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠١٧) (١/ ٢٢٨)

قوله: (أُنْزِلَ . . .) إلخ، كأن المراد به: أنه تتابع الوحي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠١٨) (١/ ٢٢٨)

قوله: (وَنِصْفَ صَاعٍ بُرًّا) بالنصب عطف علىٰ كذا وكذا؛ لكونه كناية عن المقادير المبهمة، وهذا دليل لعلمائنا الحنفية، إلا أن الحديث من رواية الحسن البصري، وقد قال النسائي: الحسن لم يسمع من ابن عباس كذا في «الترتيب».

(٢٠٢٠) (١/ ٢٢٨)

قوله: (مِمَّنْ الْوَفْدُ) هكذا في «المسند» و(رَبِيعَة) علىٰ هذا ينبغي أن يكون منصوبًا بتقدير «من ربيعة»، أو مجرورًا إن جوز الجر بعد نزع الخافض، وفي «مسلم»[1]: «**من الوفد**» بدون من الجارة. **قوله**: (مَرْحَبًا) منصوب بتقدير صادفت رحبًا؛ أي: سعة، وهذا من حسن اللقاء، قوله: (غَيْرَ خَزَايَا) منصوب علىٰ أنه حال، والخزايا: جمع خزيان؛ كحيران وحيارىٰ، وهو المستحيي، وقيل: المهان الذليل، والندامىٰ: جمع ندمان؛ بمعنىٰ نادم، وقيل: جمع نادم وكأن الأصل نادمين، لكن جعل ندامىٰ مشاكلة لخزايا، قيل: والمقصود: أنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد بسببه تستحيون أو تندمون (شُقَّةٍ) بضم شين أو كسرها: السفر والمسافة (نَدْخُلُ بِهِ) بالعمل به، والجملة صفة أمر، ويمكن جزم الفعل علىٰ أنه جواب الأمر، ولا يخلو عن بعد (مَنْ وَرَاءَنَا) من موصولة (أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ) ظاهره أن هذا هو الأمر بالأربع بناء علىٰ اشتمال الإيمان عليها، وما ذكره من الشهادة وإقام الصلاة؛

---

(١) «صحيح مسلم» (١١١٧).

فكله داخل في تفسير الإيمان، ويمكن أن يكون **قوله**: (إِقَامُ الصَّلَاةِ) عطفًا على الإيمان، ويكون تفسير الإيمان: الشهادة فقط، وعلى التقديرين **قوله**: (وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمُسَ) يكون خامسًا؛ فينبغي أن يعطف على أربع على معنى أمرهم عمومًا بأربع، وأمر الغزاة منهم بأن يعطوا، ولهذا المعنى لم يعد من الأربع وفصل منها، ولك أن تقول: الإيمان باللَّه واحد من الأربعة، وإقام الصلاة وغيره داخل في تفسيره، (وَأَنْ تُعْطُوا) عطف عليه، والمذكور اثنان من أربعة، وترك اثنين باقيين اختصار من بعض الرواة، واللَّه تعالى أعلم. والمراد (الدُّبَّاء): الوعاء المتخذ منه (وَالْحَنْتَمِ): الجرار الخضر (وَالنَّقِيرِ): جذع ينقر وسطه (وَالْمُزَفَّتِ): المطلي بالزفت، ويقال له: المقير.

(٢٠٢١) (١/ ٢٢٨)

قوله: (قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ) المشهور أنه فرشها بعض مواليه ﷺ من غير علم الصحابة بذلك، وقال السيوطي[1]: زاد ابن سعد في «الطبقات»[2] قال وكيع: هذا للنبي ﷺ خاصة. وله عن الحسن «أن رسول اللَّه ﷺ بسط تحته شمل قطيفة حمراء كان يلبسها. قال: وكانت أرض ندية» وله من طريق أخرى عن الحسن، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**افرشوا لي قطيفتي في لحدي؛ فإن الأرض لم تسلط على أجساد الأنبياء**».

(٢٠٢٢) (١/ ٢٢٩)

قوله: (عَلَيْكَ الْعِيرَ) بالنصب أي: خذهم ولا تتركهم (لَا يَصْلُحُ لَكَ) أي: طلب العير (قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ) يدل على أنه كان يؤمن بالقلب، ولكنه كان يخفي الإيمان بسبب، واللَّه تعالى أعلم.

---

(١) «شرح السيوطي على سنن النسائي» (٤/ ٧٣، ٧٤).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٢/ ٢٩٩).

(٢٠٢٣) (١/ ٢٢٩)

قوله: (إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ) أي: لا، لأنه مؤمن (فَعَمَدُوا) بفتح الميم؛ أي: قصدوه وتوجهوا إليه.

(٢٠٢٤) (١/ ٢٢٩)

قوله: (المَعْنِيّ) بتشديد الياء كالمرمي (إِلَا أَنْ تُصَلُّوا) أي: فليس المراد مودة أهل البيت فقط حتىٰ يتوهم أنه قد سأل الأجر علىٰ التبليغ، بل المراد: وصل قرابة كانت بينه وبين القوم، وذلك الوصل؛ لكونه من الطرفين لا يوهم سؤال الأجر، والاستثناء علىٰ هذا منقطع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٥) (١/ ٢٢٩)

قوله: (ناضحان) بضاد معجمة وحاء مهملة، والناضح: ما يسقىٰ عليه من الإبل (لزوجها) أي: قالت: أبو فلان في حق زوجها وابنه في حق ابنها.

(٢٠٢٩) (١/ ٢٢٩)

قوله: (وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ) أي: فقولهم إنه فعل صادق، وقولهم: أنها سنة كاذب (قُعَيْقِعَانَ) بضم القاف الأولىٰ وكسر الثانية وفتح مهملتين وسكون تحتية: جبل بمكة مقابل (قبيس) سمي به؛ لأن جُرْهُمًا لما تحاربوا كثرت قعقعة السلاح هناك (أَنْ يَرْمُلُوا) كينصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٠) (١/ ٢٢٩)

قوله: (زَائِرَاتِ الْقُبُورِ) قيل: هذا قبل النهي ثم أذن لهم حين نسخ النهي، وقيل: بقين تحت النهي؛ لقلة صبرهن وكثرة جزعهن وتخصيص اللعن بهن يؤيد ذلك، واتخاذ المساجد عليها أن يجعلها قبلة يسجد إليها في الصلاة كالوثن، وأما من لا يتوجه إلىٰ القبر فلا حرج له في الصلاة في المقبرة (وَالسُّرُجَ) جمع سراج والنهي عنه؛ لأنه تضييع مال بلا نفع، ويشبه تعظيم القبور كاتخاذها مساجد.

(٢٠٣١) (١/ ٢٢٩)

قوله: (ثُمَّ أَعْتَقَهَا) هكذا في النسخ هاهنا، والصواب «أُعْتِقَا» علىٰ بناء المفعول؛ كما جاء في رواية، ويمكن أن يكون؛ أي: أعتقهما سيدهما، وسقط الميم، ورواية النسائي وغيره تدل علىٰ ما ذكرتُ (قَالَ: نَعَمْ) ظاهره أن الحر يملك ثلاث طلقات، وإن صار حُرًّا بعد الطلقتين فله الرجوع بعد الطلقتين؛ لبقاء [الثالثة الحاصلة][1] بالعتق؛ لكن العمل علىٰ خلافه، فيمكن أن يقال: هذا كان حين كانت الطلقات الثلاث واحدة، كما رواه ابن عباس فالطلقتان للعبد حينئذ كانتا واحدة، وهذا أمر قد تقرر أنه منسوخ الآن فلا إشكال، واللَّه تعالىٰ أعلم. قال ابن ماجه في «سننه»[2] بعد ذكر هذا الحديث: قال عبد الرزاق: قال عبد اللَّه بن المبارك: لقد تحمل أبو الحسن هذا صخرة عظيمة علىٰ عنقه. انتهىٰ. وذكر النسائي بلفظ: أنه قال لمعمر: من هو؟ أي: أبو حسن هذا لَقَدْ حَمَلَ صخرة عظيمة، وهذا يشير إلىٰ أنه غير معروف. وذكر في «الترتيب» قال أبو داود[3]: أبو حسن هذا معروف، روىٰ عنه الزهري، وقال: وكان من الفقهاء. وقال أبو داود[3]: وليس العمل علىٰ هذا الحديث.

(٢٠٣٢) (١/ ٢٣٠)

قوله: (أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ) يدل علىٰ أن الصدقة مندوبة، فيسامح فيها بأن يتصدق بما تيسر من دينار أو نصفه، وبالندب قال كثير من العلماء، وقالوا: الواجب التوبة والاستغفار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٣) (١/ ٢٣٠)

قوله: (كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا) كأن هذا العلم؛ أي: العلم بأنه

---

(١) في «الأصل»: الثالث الحاصل.
(٢) «سنن ابن ماجه» (٢٠٨٠).
(٣) «سنن أبي داود» (٢١٨٨).

لا ينبغي الكلام عند خطبة الإمام؛ لكونه واضحًا أو لاشتهاره نزل منزلة الحاصل عند كل أحد؛ فمن خالفه فكأنه ترك العمل بالعلم مع حصوله عنده، فشبه بحمار يحمل أسفارًا لذلك (لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ) لأنه لغا، ومن لغا فلا جمعة له كما جاء، لكن لا علىٰ معنىٰ أنه لا يسقط الفرض عن ذمته؛ بل علىٰ معنىٰ أنه لا ينال الفضيلة المخصوصة بمن صلىٰ الجمعة، وفي «المجمع»[1]: في إسناده: مجالد بن سعيد، ضعفه الناس، ووثقه النسائي.

(٢٠٣٤) (١/ ٢٣٠)

قوله: (غَضُّوا) بغين وضاد معجمتين من غض منه يغض بالضم إذا نقص ووضع (كَثِيرٌ) علىٰ معنىٰ أن اللائق أن تكون الوصية بما دونه، لكن قد يقال: يمكن أن المراد بـ(كَثِيرٌ): أنه كاف لا حاجة إلىٰ الزيادة عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٥) (١/ ٢٣٠)

قوله: (لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَخَمْسًا وَسِتِّينَ وَأَكْثَرَ) لا يخفىٰ أنه لا يمكن أن يكون المراد **بقوله:** (خَمْسًا وَسِتِّينَ) السنين، وحينئذ فيمكن أن يراد الشهور أو الأيام، والثاني أقرب بما تقدم من رواية عكرمة عنه أنه مكث بمكة - أي: بعدما أنزل عليه - عشرًا، فإنه يمكن زيادة أيام تركت؛ لكونها كسرًا، والأول أوفق بما جاء عن عمار عنه أنه أقام بمكة خمس عشرة؛ أي: بعد النبوة ذكره مسلم، وبالجملة فالرواية عن ابن عباس مختلفة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٦) (١/ ٢٣٠)

قوله: (إِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ . . .) إلخ، قيل: تقديره: أخذ أموالكم

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٠٨).

وسفك دمائكم؛ إذ الذوات لا توصف بتحريم ولا بتحليل، فيقدر في كل ما يناسبه. قلت: يمكن أن يقدر واحد عام، فيحمل بالنظر إلىٰ كل واحد علىٰ ما يليق به كتناول دمائكم وتعرضها، ثم ليس الكلام من مقابلة الجمع للجمع؛ لإفادة التوزيع حتىٰ يصير المعنىٰ: أن دم كل أحد وماله حرام عليه؛ بل **قوله**: (دِمَاءَكُمْ) لإفادة العموم؛ أي: دم كل أحد حرام عليه وعلىٰ غيره، و(أَمْوَالَكُم)؛ لإفادة أن مال كل أحد حرام علىٰ غيره، ويمكن أن يقال: المعنىٰ أن دم كل أحد وماله حرام علىٰ غيره، وأما حرمة الدم علىٰ نفسه فليس بمقصودة في هذا الحديث، وإنما هو معلوم من خارج وذلك؛ لأن تعرض المرء دم نفسه ممنوع طبعًا فلا حاجة إلىٰ ذكره إلا نادرًا (لَوَصِيَّةٌ) يحتمل أن المراد بها: الإشهاد أو تفويض أمر الأمة إلىٰ اللَّه تعالىٰ بأنه ما قصر في التبليغ، فما بقي إلا التوفيق منه تعالىٰ؛ ليعملوا بما علموا (كُفَّارًا) أي: كالكفار، وجملة (يَضْرِبُ) بيان له ونصب كفارًا علىٰ الحالية، أو الخبرية؛ إذ المعنىٰ: لا تصيروا.

(٢٠٣٧) (١/ ٢٣٠)

قوله: (مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ) أي: مخافة أن يؤذين قاتلهن (مِنَّا) أي: من أهل طريقتنا (مَا سَالَمْنَاهُنَّ) أي: ما صالحنا الحيات منذ حاربناهن، كأن المراد: ما شرع اللَّه تعالىٰ محبتهن لنا، أو ما نسخ عداوتهن منذ شرع لنا ذلك؛ فأمرنا بقتلهن، أو ما أزال عداوتهن عن قلوبنا بعد أن وضعها في قلوبنا، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم لعل المراد: ما لا يظهر فيه علامة أن يكون جِنًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٨) (١/ ٢٣٠)

قوله: (كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ) أي: في سنة الفجر بعد الفاتحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٩) (١/ ٢٣٠)

قوله: (مُتَبَذِّلاً) بمثناة ثم موحدة ثم ذال معجمة: من التبذل، وهو ترك الزينة، ويحتمل أن يكون بتقديم الموحدة من الابتذال، وهو بمعناه (مُتَرَسِّلاً) من ترسل في كلامه ومشيه إذا لم يعجل (لَمْ يَخْطُبْ) أي: كانت خطبته حثًّا علىٰ الاستغفار ونحوه، ولم تكن كخطبة الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٠) (١/ ٢٣٠)

قوله: (فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ . . .) إلخ، قد سبق الحديث في مسند علي.

(٢٠٤١) (١/ ٢٣٠)

قوله: (بِرَاوِيَةِ) هي القربة الكبيرة التي يروي ما فيها (يُهْدِيهَا) من الإهداء (أَمَا عَلِمْتَ) يريد أن الخمر حرام؛ فلعلك ما علمت بذلك ففعلت ما فعلت لذلك (فَقَالَ: اذْهَبْ) أي: [قال له][1] ذلك سرًّا؛ كما جاء به الرواية.

(٢٠٤٢) (١/ ٢٣٠-٢٣١)

قوله: (مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) أي: المتروكة علىٰ طبعها في الهبوب، قيل: يحتمل أن يكون زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل، أو بمدارسة آيات القرآن لما فيه من الحث علىٰ مكارم الأخلاق، والثاني أوجه كيف والنبي ﷺ علىٰ مذهب أهل الحق أفضل من جبريل؟! فما جالس الأفضل إلا المفضول. قلت: لكن قراءة النبي ﷺ القرآن في صلاة الليل وغيرها كانت دائمة، ويمكن أن يكون لنزول جبريل عن اللَّه تعالىٰ كل ليلة تأثير، أو تكون مكارم الأخلاق؛ كالجود وغيره في الملائكة أتم؛ لكونها جبلية وهذا لا ينافي أفضلية الأنبياء - عليهم السلام - باعتبار كثرة الثواب علىٰ الأعمال، أو يقال زيادة الجود كان بمجموع

---

(١) في «الأصل»: «قاله».

اللقاء والمدارسة، أو يقال إنه ﷺ كان يختار الإكثار في الجود في رمضان؛ لفضله أو لشكر نزول جبريل عليه كل ليلة، فاتفق مقارنة ذلك بنزول جبريل، والله تعالىٰ أعلم. (هَلَكَ بَعْدَهُ) أي: توفي بعده.

(٢٠٤٣) (١/ ٢٣١)

قوله: (فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ﴾ [مريم: ٦٤]) إلخ، أي: فهو وارد علىٰ لسان الملائكة؛ لأنه جواب عنهم حكاية عما ينبغي لهم أن يقولوا، فلا يرد أنه كيف يقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ﴾ [مريم: ٦٤] إلخ؟

(٢٠٤٤) (١/ ٢٣١)

قوله: (بِسَرِفَ) [بفتح سين][1] وكسر راء: اسم موضع بقرب مكة غير منصرف (فَلَا تُزَعْزِعُوهَا) من زعزع - بزاي معجمة مكررة، وعين مهملة مكررة - إذا حرك؛ أي: فلا تحركوا الجنازة تعظيمًا لها (فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ) من جملتهن ميمونة؛ فينبغي لكم أن تعرفوا فضلها وتراعوه (صَفِيَّةُ) قال الطحاوي: هذا وهم، والصواب: سودة. وتبعه عياض، وصوب الحافظ قول الطحاوي وقرره، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٥) (١/ ٢٣١)

قوله: (كَانَ أَكْثَرُ مَا يُصَلِّي) أي: يصلي به؛ أي: أكثر قراءة يصلي بها قراءة هاتين[2] الآيتين، أو أكثر قرآن يصلي به هاتان الآيتان.

(٢٠٤٦) (١/ ٢٣١)

قوله: (قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ) كأنه أراد بذلك أن خصوص رجب غير وارد

---

(١) ليست بالأصل.

(٢) في «الأصل»: هذان.

(٢٠٤٧) (١/ ٢٣١)

قوله: (الْإِثْمِدُ) بكسر همزة وميم: حجر يكتحل به (وَيُنْبِتُ) من الإنبات.

(٢٠٤٨) (١/ ٢٣١)

قوله: (فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ) الظاهر أنه أراد به النبي ﷺ ولم يرد أن كل من كثر نساؤه، فهو خير، ويحتمل أنه أراد أن كثرة النساء من الخيرات لا من أمور الدنيا المانعة من الزهد، فمن كثر نساؤه فهو خير من هذه الجهة.

(٢٠٤٩) (١/ ٢٣١)

قوله: (فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَىٰ نَفْسِهِ) أي: فما وجد شرط الحل الذي هو الإمساك لصاحبه بالنص.

(٢٠٥٠) (١/ ٢٣١)

قوله: (وَالنَّحْرُ) أي: الأضحية؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] وقال بعضهم: لعله الفجر؛ كما في «الجامع الصغير» ولا يظهر إلا أن يراد سنة الفجر، ولعله نظر إلىٰ أن الكلام في جنس الصلاة، وإلا فلا وجه له، والله تعالىٰ أعلم. وفي إسناده: أبو جناب الكلبي، ضعفوه؛ لكثرة تدليسه.

(٢٠٥٢) (١/ ٢٣١)

قوله: (الْتَمِسُوهَا) أي: ليلة القدر (فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَىٰ) أي: في أولىٰ التسع الباقية، وهكذا قياس ما بقي، قال الزركشي: الأولىٰ: ليلة إحدىٰ وعشرين، والثانية: ليلة خمس وعشرين، والثالثة: ليلة ثلاث وعشرين هكذا قال مالك، وقال بعضهم: إنما يصح معناه ويوافق ليلة القدر وترًا من الليالي إذا كان الشهر ناقصًا؛ فإن كان كاملاً فلا يكون إلا في شفع، فيكون التاسعة الباقية ليلة اثنين وعشرين، وعلىٰ هذا القياس؛ كما ذكره البخاري عن ابن عباس، ولا يصادف

واحد منهن وترًا، وهذا علىٰ طريقة العرب في التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر، فإنما يؤرخون بالباقي منه لا بالماضي. انتهىٰ قلت: يمكن بناء العدد علىٰ المتيقن، ولا يخفىٰ أن ما بقي يقينًا في الشهر هو الموافق بالناقص؛ إذ التمام محتمل فيوافق الأوتار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٥٣) (١/ ٢٣١)

قوله: (مَا قَاتَلَ) هذا علىٰ ما اطلع هو عليه، أو مراده: أنه كان كذلك في أول الأمر، وإلا فقد جاء أنه أغار علىٰ بني المصطلق وهم غارون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٥٤) (١/ ٢٣١)

قوله: (يَأْمُرُ بَنَاتَهُ) قد جاء التأكيد في خروج النساء إلىٰ العيدين في «الصحيحين»(١) وغيرهما.

(٢٠٥٥) (١/ ٢٣١-٢٣٢)

قوله: (فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ) أي: بمجيئه (أَنْ يَنْكُصَ) كيضرب وينصر؛ أي: يرجع إلىٰ مكانه المتأخر الذي(٢) يعتاده (وَاسْتَفْتَحَ) يدل علىٰ أنه ﷺ أمهم.

(٢٠٥٧) (١/ ٢٣٢)

قوله: (لَا تَعِبْ) نهي من العيب.

(٢٠٥٨) (١/ ٢٣٢)

قوله: (أَنْ لَا يَأْكُلَ) لموافقة الصائمين، ولا يخفىٰ أن هذا التأكد لا يناسب الفرض، فالظاهر أنه كان يومئذ فرضًا، وحينئذ **فقوله**: (وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ . . .)

---

(١) أخرجه: البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠).

(٢) في «الأصل»: التي.

إلخ، يدل علىٰ جواز نية الصوم الفرض من النهار، واللَّه تعالىٰ أعلم. ، وفي «المجمع»[1]: فيه جابر الجعفي؛ وثقه شعبة والثوري، وفيه كلام كثير. قلت: والمعنىٰ صحيح موجود في «الصحيح»[2].

(٢٠٦٠) (١/ ٢٣٢)

قوله: (أَمَرَنَا) أي: أهل البيت كما سبق.

(٢٠٦١) (١/ ٢٣٢)

قوله: (صَلَّىٰ عَلَىٰ بِسَاطٍ) بكسر الباء: ما يبسط؛ كالفراش لما يفرش، وفي إسناده: زمعة بن صالح؛ ضعيف.

(٢٠٦٢) (١/ ٢٣٢)

قوله: (لَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ) أي: قربتي منه ومنزلتي.

(٢٠٦٣) (١/ ٢٣٢)

قوله: (بِذِي قَرَدٍ) بفتحتين: موضع علىٰ ليلتين من المدينة، كذا في «المجمع». (فَصَفَّ النَّاسُ) صف جاء لازمًا ومتعديًا؛ فالناس مرفوع أو منصوب (صَفٌّ) بالرفع أي: أحدهما (إِلَىٰ مَصَافِّ هَؤُلَاءِ) بتشديد الفاء؛ أي: مواقفهم.

(٢٠٦٤) (١/ ٢٣٢)

قوله: (وَطَاوُسٌ يَسْمَعُ) جملة حالية (فَصَلِّ فِي السَّفَرِ) فإن صلاة السفر مثل صلاة الحضر في الافتراض.

(٢٠٦٥) (١/ ٢٣٢)

قوله: (وَلَمْ يُكْتَبْ) أي: كل منهما عليكم كما تقدم، أو علي أيضًا علىٰ أنه أمر بهما ندبًا، وقد تقدم أن الحديث المتقدم ضعيف.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٢٧).

(٢) أخرجه: البخاري (١٩٢٤) (٢٠٠٧) من حديث سلمة بن الأكوع.

(٢٠٦٦) (١/ ٢٣٢)

قوله: (قَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَىٰ) أي: امتثالاً لأمره تعالىٰ، وفيه بيان أن الاسم مقحم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٧) (١/ ٢٣٢)

قوله: (لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُودٌ) أي: حال حياتهما، أو في ذلك الحج بناء علىٰ أن الأنبياء أحياء (عَلَىٰ بَكَرَاتٍ) بفتح فسكون، والبكر من الإبل بمنزلة الغلام من الناس، والأنثىٰ بكرة (النِّمَارُ) برود من صوف يلبسها الأعراب، وفي «المجمع»[1]: فيه زمعة بن صالح؛ وفيه كلام وقد وثق.

(٢٠٦٨) (١/ ٢٣٢-٢٣٣)

قوله: (فَإِذَا كَانَ) أي: الزمان عند العصر (سَقَاهُ الْخَدَمَ) بفتحتين؛ أي: إن لم يكن مسكرًا (فَأُهْرِيقَ) إن كان مسكرًا.

(٢٠٦٩) (١/ ٢٣٣)

قوله: (مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ) أي: تكلم في نظمه وحركاته وسكناته، وتصرف فيه بالرأي من غير علم له بالرواية، مع أنه أمر يحتاج إلىٰ الرواية، أو تكلم في معناه من غير استناده إلىٰ العلوم التي يتوقف عليها القول في القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٧٠) (١/ ٢٣٣)

قوله: (دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ) أي: ثقل (مِنْ شَيْءٍ) من القرآن (فَأَلْقَىٰ اللَّهُ الْإِيمَانَ) أي: الطمأنينة والقرار والتسليم والرضا، وأزال عنهم ما كانوا يجدونه من الكراهية الطبعية. **قوله**: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ . . .) إلخ، نسخًا لذلك

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٠١).

بقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦] كما في حديث أبي هريرة، وفي تحقيق هذا النسخ كلام، ذكره النووي[١] في «شرح مسلم» في كتاب الإيمان، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٧١) (١/ ٢٣٣)

قوله: (فَادْعُهُمْ إِلَىٰ شَهَادَةِ . . .) إلخ، أراد أن يدعوهم إلىٰ الإسلام بالتدريج؛ لأنه أقرب إلىٰ الطاعة والقبول، بخلاف ما لو عرض عليهم دينًا مخالفًا لدينهم في أشياء كثيرة؛ فإن ذلك ينفرهم ويبعدهم عن القبول، فلا دلالة في الحديث علىٰ أن التكليف بالفروع بعد الإيمان، كيف وقد أخر الدعوة إلىٰ الزكاة عن الدعوة إلىٰ الصلاة، مع أن التكليف بالزكاة لا يتأخر عن التكليف بالصلاة (فَأَعْلِمْهُمْ) من الإعلام (وَتُرَدُّ . . .) إلخ، يدل علىٰ وجوب رد الزكاة إلىٰ فقراء من أخذت منهم، وأنه لا يجوز إخراجها إلىٰ غيرهم؛ إلا لضرورة كعدم فقير فيهم إلا أن يجعل الضمير للمسلمين مطلقًا (كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ) جمع كريمة: وهي خيار المال وأفضله (وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ) أريد به اتق الظلم خوفًا من دعوته عليك؛ وهذا لزيادة التأكيد وإلا فلابد من اتقاء الظلم؛ لكونه حرامًا وإن لم يخف دعوة صاحبه (وَبَيْنَ اللَّهِ) أي: بين وصولها إلىٰ محل الاستجابة والقبول، وقد جاء في بعض الأحاديث: «**وَإِنْ**[٢] **كَانَ كَافِرًا**»[٣].

(٢٠٧٣) (١/ ٢٣٣)

قوله: (يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ) من التجافي.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٤٩).
(٢) في «الأصل»: ولو. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ١٥٣).

(٢٠٧٤) (١/ ٢٣٣)

قوله: (عِصَابَةٌ دَسِمَةٌ) العصابة: كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة، والدسمة - بفتح فكسر - أي: لونها بين الغبرة والسواد، وقيل: أي: سوداء، وقيل: أي: كلون الدسم؛ كالزيت.

(٢٠٧٧) (١/ ٢٣٣)

قوله: (هُزْلاً) بضم هاء وسكون زاي، قيل: وصوابه هزالاً بزيادة الألف؛ أي: مع ضم الهاء؛ فإن الهزال بضم الهاء ضد السمن، وهو المراد هاهنا لا الهزل (وَجَهْدًا) بفتح الجيم؛ أي: مشقة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٧٩) (١/ ٢٣٤)

قوله: (فِي بُدْنِهِ) بضم فسكون، جمع بَدَنَة بفتحتين (بُرَتُهُ) بضم باء وخفة راء: حلقة يشد بها الزمام وتجعل في لحم الأنف، وربما كانت من شعر.

(٢٠٨٠) (١/ ٢٣٤)

قوله: (أُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (بِجُبْنَةٍ) بضم فسكون أو بضمتين وتشديد نون أو تخفيفها: وهو الأشهر؛ أي: قطعة من الجبن، وهو المعروف الذي يؤكل فيه، وفيه دليل علىٰ طهارة الأنفحة؛ لأنه لا يحصل إلا بها (بِالْعِصِيِّ) بكسرتين وتشديد الياء: جمع عصا بفتحتين، وضبطه بعضهم علىٰ لفظ الإفراد؛ أي: لتنكسر (ضَعُوا السِّكِّينَ) أي: فيها واقطعوها به، وفي «المجمع»[1]: فيه جابر الجعفي؛ ضعفه الجمهور، وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: وأصل الحديث من رواية ابن عمر، قد رواه أبو داود.

(٢٠٨١) (١/ ٢٣٤)

قوله: (الأَضْحَىٰ) جمع أضحاة - بفتح الهمزة - بمعنىٰ الأضحية؛ كأرطاة وأرطىٰ.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٥).

(٢٠٨٢) (١/ ٢٣٤)

قوله: (قَدَّمَنَا) من التقديم (أُغَيْلِمَةَ) تصغير أغلمة، والمراد: الصبيان؛ ولذلك صغرهم ونصبه علىٰ الاختصاص (عَلَىٰ حُمُرَاتٍ) جمع: حُمُر جمع تصحيح (يَلْطَحُ) من اللطح بالحاء المهملة: الضرب الخفيف (أُبَيْنِي) بضم همزة وفتح موحدة وسكون تحتية وكسر نون ثم ياء مشددة، قيل: هو تصغير أبنىٰ كأعمىٰ وأعيم، وهو اسم مفرد يدل علىٰ الجمع، أو جمع ابن مقصورًا؛ كما جاء ممدودًا بقي أن القياس حينئذ عند الإضافة إلىٰ ياء المتكلم (أُبَيْنَىٰ) فكأنه رد الألف إلىٰ الواو علىٰ خلاف القياس، ثم قلب الواو ياء، وأدغم الياء في الياء وكسر ما قبلها، ويحتمل أن يكون مقصور الآخر لا مشدده، فالأمر أظهر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٨٥) (١/ ٢٣٤)

قوله: (مَا نَدْرِي) كأنه شك بعد أن كان يجزم بعدم القراءة كما جاء عنه، وقد سبق (وَلَكِنَّا) أي: الصحابة، ورجاله ثقات، إلا أن الحسن أرسل عن ابن عباس.

(٢٠٨٧) (١/ ٢٣٤)

قوله: (نُخَابِرُ) المخابرة: هي المزارعة علىٰ نصيب معلوم؛ كالربع والثلث (إِنَّمَا قَالَ) أي: ما نهىٰ، وإنما قال هذا، فزعم ابن خديج أنه نهىٰ (يَمْنَحُ) يعطيه بلا أجرة، وهو مبتدأ إما بتقدير أن أو بدونها وخبره (خَيْرٌ) كما في: تسمع بالمعيدي خير، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤].

(٢٠٩٠) (١/ ٢٣٤)

قوله: (وَالطِّيبُ) يريد أن الطيب أيضًا مستثنىٰ كالنساء (يُضَمِّخُ) بضاد وخاء معجمتين بينهما ميم: من ضمخ كنصر بمعنىٰ تضمخ: وهو التلطخ

بالشيء والإكثار منه، وفي «القاموس»: الضمخ: لطخ الجسد بالطيب حتىٰ كأنه يقطر (بِالْسُّكِ) هو بضم مهملة وتشديد كاف: طيب معروف يضاف إلىٰ غيره من الطيب ويستعمل.

(٢٠٩١) (١/ ٢٣٤)

قوله: (فِي الْأَخْدَعَيْنِ) هما عرقان في جانبي العنق.

(٢٠٩٣) (١/ ٢٣٥)

قوله: (عِيرِ الْمَدِينَةَ) بكسر عين وسكون ياء: إبل تحمل المتاع (لَيْسَ عِنْدِي فِيهِ ثَمَنُه) احترازًا عن دين لا وفاء به عنده؛ لأنه قد يؤدي إلىٰ موته مديونًا.

(٢٠٩٤) (١/ ٢٣٥)

قوله: (عَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ) أي: عن أجرة الزانية علىٰ الزنا (وَثَمَنِ[1] الْكَلْبِ) ظاهره عدم جواز البيع وعليه الجمهور، وجوزه الحنفية وحملوا الحديث علىٰ غير المأذون في اتخاذه، وأما المنتفع به حراسة أو اصطيادًا، فيجوز (وَثَمَنِ الْخَمْرِ) ظاهره أنه لا يجوز بيعه ولا يحل ثمنه، وإن وكل به ذميًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (ففرع بينهما) بفاء وراء وعين مهملة، وفي الراء يجوز التخفيف والتشديد؛ أي: حجز وفرق، كما في بعض الأصول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٦) (١/ ٢٣٥)

قوله: (ذَاتَ الشِّمَالِ) أي: طريق أهل النار، والشمال بالكسر: ضد اليمين؛ ولعل وجه تسميتها بهذا الاسم أن أهل النار يؤتون كتبهم بشمالهم (أَصْحَابِي) أي: هم كانوا في الدنيا أصحابي، فما بالهم يصرفون إلىٰ النار

---

(١) في «الأصل»: تمكن، والمثبت من المسند المطبوع.

اليوم (مُرْتَدِّينَ) أي: عن الدين، وهذا في أمثال أصحاب مسيلمة ممن ارتد من الأعراب، وإلا فالمشهورون من الصحابة قد ظهر في ثباتهم علىٰ الدين والسعي الجميل في انتظام أمره ما ظهر، فجزاهم اللَّه عن أهل الإسلام خير جزاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٧) (١/ ٢٣٥)

قوله: (لَأَنْ أَخِرَّ) بفتح اللام والهمزة، علىٰ أن اللام للابتداء، وأن مصدرية، وهو مبتدأ خبره (أَحَبُّ). (كَيَدَهُ) أي: كيد الشيطان بالإنسان (إِلَىٰ الْوَسْوَسَةِ) التي لا يؤخذ بها[1] المرء، ولم يمكنه من غير الوسوسة، وإلا لسعىٰ فيه كما يسعىٰ في الوسوسة؛ بل جعل ذلك في يد الإنسان؛ فلذلك امتنع من التكلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٨) (١/ ٢٣٥)

قوله: (إِذَا اخْتَلَفْتُمْ) أي: إذا كان أرض لقوم وأرادوا إحياءها وعمارتها؛ فإن اتفقوا في الطريق علىٰ شيء فذاك، وإلا فيجعل عرض طريقهم سبعة أذرع لدخول الأحمال والأثقال وخروجهما (فَلْيَدْعَمْهُ) من دعمه؛ كمنع؛ أي: أقامه بعد أن مال، والمراد: فليمكنه جاره من غرز الخشب في جداره ونحوه، حتىٰ يصير حائطه كالدعامة لبنائه، وقد جاء النهي عن منع الجار من غرز الخشب أو الخشبة في الجدار، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٢٠٩٩) (١/ ٢٣٥)

قوله: (فَمَا رَأَيْتُ رَافِعَةً) أي: ناقة مسرعة يديها في المشي وضعًا ورفعًا، من رفع دابته: أسرع بها، أو فما رأيت ناقته ﷺ رافعة يديها؛ كما في «أبي داود»[2]: ففيه «فَمَا رَأَيْتُهَا رَافِعَةً يَدَيْهَا» واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: به.

(٢) «سنن أبي داود» (١٩٢٠).

(٢١٠٠) (١/ ٢٣٥)

قوله: (الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ) أي: ما دام لا يغيره، وأما إذا غيره فكأنه أخرجه عن كونه ماء فما بقي علىٰ طهارة الماء؛ لكون الطهارة صفة الماء والمغير كأنه ليس بماء؛ ولذلك ترك الاستثناء، وقد جاء الاستثناء في بعض الروايات الضعيفة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٠٢) (١/ ٢٣٥)

قوله: (بِفَضْلِهِ) أي: بفضل ذلك الماء (إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شيء) وفي رواية الترمذي[(١)] وغيره: «إِنَّ الْمَاءَ لاَ يَجْنُبُ» فمعنىٰ **قوله:** (لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ) علىٰ وفق تلك الرواية أنه لا ينجسه شيء من جنابة المستعمل أو حدثه؛ أي: إذا استعمل منه جنب أو محدث؛ فلا يصير البقية نجسًا؛ لجنابة المستعمل أو حدثه، وعلىٰ هذا فهذا الحديث خارج عن محل النزاع، وهو أن الماء هل يصير نجسًا بوقوع النجاسة أم لا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٢)]: رجاله ثقات.

(٢١٠٤) (١/ ٢٣٥-٢٣٦)

قوله: (تُدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ) من الإدراك: وهو البلوغ واعتباره؛ لأنه وقت ظهور ثقل البنات علىٰ الآباء؛ لاحتياجهن إلىٰ الزواج والجهاز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٠٥) (١/ ٢٣٦)

قوله: (مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) قد سبق تحقيق هذا الحديث، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

---

(١) «سنن الترمذي» (٦٥).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٠١).

(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٥٢).

(٢١٠٦) (١/ ٢٣٦)

قوله: (يَعْنِي عَاشُورَاءَ) مبني علىٰ زعم أن التاسع عاشوراء، وهذا قول ابن عباس، والجمهور علىٰ خلافه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٠٧) (١/ ٢٣٧)

قوله: (الْحَنِيفِيَّةُ) أي: الملة المنسوبة إلىٰ إبراهيم، يريد: دين الإسلام الذي بعث به نبينا عليه الصلاة والسلام؛ فإنه يشارك دين إبراهيم في كثير من الفروع مع الاتحاد في الأصول؛ فلذلك ينسب إلىٰ إبراهيم، والحنيف عند العرب من كان علىٰ دين إبراهيم علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام (السَّمْحَةُ) بفتح سين وسكون ميم؛ أي: التي تسهل علىٰ النفوس لا كالرهبانية الشاقة عليها، وفي «المجمع»[1]: فيه ابن إسحاق؛ وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع.

(٢١٠٨) (١/ ٢٣٦)

قوله: (مِنْ أَذًىٰ) أي: لأجل وجع.

(٢١٠٩) (١/ ٢٣٦)

قوله: (وَإِنَّ دِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ يَهُودَ) قيل: اسمه: أبو الشحم؛ كما في رواية الشافعي[2] والبيهقي[3]، وذكر ابن الطلاع في «الأقضية النبوية» أن أبا بكر افتك الدرع بعد النبي ﷺ، وأن عليًا قضىٰ ديونه، وروىٰ إسحاق بن راهويه في «مسنده» عن الشعبي مرسلاً «أن أبا بكر افتك الدرع بعد النبي ﷺ» وسلمها لعلي بن أبي طالب، كذا في «شرح البخاري»[4] قلت: وقد يقال: كيف يكون ذلك مع أن اليهود الذين كانوا في المدينة قد قتل بعضهم وأخرج بعضهم، إلا أن يقال: أن هذا اليهودي من سكان خيبر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٢٥).
(٢) «مسند الشافعي» (٦٦٤).
(٣) «السنن الكبرىٰ» (٦/ ٣٧).
(٤) «فتح الباري» (٥/ ١٤٢).

(٢١١١) (١/ ٢٣٦)

قوله: (كَانَ يُعْتِقُ) أي: يحكم بأنه قد عتق وأحرز نفسه بالإسلام، لا أنه يقول أعتقته، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١١٢) (١/ ٢٣٦)

قوله: (وَهَامَّةٍ) بتشديد الميم: كل ذات سم يقتل، وجمعه: هوام (لَامَّةٍ) بتشديد الميم؛ أي: ذات لمم، واللمم: كل داء يلم من خبل أو جنون أو نحوهما؛ أي: من كل عين تصيب بسوء.

(٢١١٣) (١/ ٢٣٦)

قوله: (كَأَنَّ) بتشديد النون هاهنا وفيما بعد (ظُلَّةً) بضم فتشديد؛ أي: سحابة (تَنْطِفُ) كنصر وضرب؛ أي: تسيل (فَبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ) أي: آخذ للكثير، وهذا خبر محذوف؛ أي: هم بين هذه الأقسام؛ أي: أنهم لا يخلون عن هذه الأقسام ففيهم من هو مستكثر، وفيهم من هو مستقل، وفيهم من هو متوسط.
وقوله: (وَبَيْنَ ذَلِكَ) أي: ومن هو بين ذلك المذكور من الاستكثار والاستقلال (سَبَبًا) حبلاً (فَعَلَّاكَ اللَّهُ) بتشديد اللام (فَقُطِعَ بِهِ ثُمَّ وُصِلَ لَهُ) هذا إشارة إلىٰ أن عثمان كاد أن ينقطع من اللحاق بصاحبيه؛ بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي أنكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل، ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم، فعبر عنه بأن الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم، كذا ذكره الحافظ ابن حجر (فَأَعْبُرُهَا) من عبر كنصر: وهو بالنصب علىٰ أنه جواب الأمر (فَحَلَاوَةُ الْقُرْآنِ) قد جاء في الروايات[1] «فَلِينُهُ وَحَلَاوَتُهُ» فهاهنا اختصار وقع من بعض الرواة، فشبه القرآن بالسمن في اللين، وبالعسل في الحلاوة، فظهر في عالم المثال بالصورتين جميعًا، وهو واحد، قيل: هذا

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٦٣٢)، و«سنن الترمذي» (٢٢٩٣).

موضع الخطأ؛ وإنما هما الكتاب والسنة، والوجه: ترك التعرض لموضع الخطأ؛ فإن ما خفي على أبي بكر يستبعد فيه الإصابة لغيره، والله تعالىٰ أعلم. (لَا تُقْسِم) فيه أن إبرار المقسم إنما ينبغي إذا لم يمنع عنه مانع، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١١٥) (١/ ٢٣٦-٢٣٧)

قوله: (هَذِهِ) أي: العمرة في أيام الحج (اسْتَمْتَعْنَا بِهَا) حيث نخلص بأدائها عن مشاق الإحرام (الْحِلَّ كُلَّهُ) أي: الحل من كل ما حرم منه (فَقَدْ دَخَلَتْ) أي: حلت في أيام الحج، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١١٦) (١/ ٢٣٧)

قوله: (مُمْسِكٌ) أي: آخذ، وهذا كناية عن إكثاره الجهاد (مُعْتَزِلٌ) أي: منفرد عن الناس، يدل علىٰ جواز العزلة إذا خاف الفتنة من الخلطة (فِي شِعْبٍ) بكسر شين معجمة (وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ) قيل: ينبغي أن يقصد به تركهم عن شره (الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: الذي يجمع بين القبيحين: أحدهما: السؤال بالله، والثاني: عدم الإعطاء لمن يسأل به؛ فلا يعطىٰ بالفاء أو الذي لا يعطىٰ إذا سأل بالله، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١١٨) (١/ ٢٣٧)

قوله: (وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) أي: وطاف علىٰ ناقته بين الصفا والمروة.

(٢١١٩) (١/ ٢٣٧)

قوله: (لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ) ذكر النووي وغيره أن نفي الحل ليس بصريح في إفادة الحرمة؛ لأن الحل هو استواء الطرفين، فالمكروه يصدق عليه أنه ليس بحلال، وعلىٰ هذا فهذا النفي يحتمل الحرمة والكراهة، والمعنىٰ أنه لا ينبغي له الرجوع، وهذا لا ينفي صحة الرجوع إذا رجع، بمعنىٰ أنه إذا رجع صار

الموهوب ملكًا له، وإن كان الفعل غير لائق (إِلَّا الْوَالِدَ) من لا يرىٰ له الرجوع يحمله علىٰ أنه يجوز للوالد أن يأخذ عنه ويصرفه في نفقته عند الحاجة كسائر أمواله (ثُمَّ رَجَعَ فِي قَيْئِهِ) قيل: هو تحريم للرجوع، وقيل: تقبيح وتشنيع له؛ لأنه شبه بالكلب يعود في قيئه، وعود الكلب في قيئه لا يوصف بحرمة؛ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٤) (١/ ٢٣٧)

قوله: (وَعَلَىٰ الْخَائِفِ رَكْعَةً) وهذا هو ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ﴾ الآية [النساء: ١٠٢]، في غير الإمام، وأخذ بظاهره طائفة كالحسن البصري والضحاك وإسحاق بن راهويه، والجمهور علىٰ أن صلاة الخوف والأمن سواء في عدد الركعات، وحملوا الحديث علىٰ أن المراد: ركعة مع الإمام والأخرىٰ يأتي بها منفردًا، كما جاءت به الأحاديث في صلاة الخوف وللأولين أن يقولوا إن الإتمام سنة، والواجب: ركعة كظاهر القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٥) (١/ ٢٣٧)

قوله: (أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ) بالمبالغة والتأكيد (حَتَّىٰ ظَنَنْتُ . . .) إلخ.

(٢١٢٦) (١/ ٢٣٧)

قوله: (فَقَامَ عِنْدَ كُلِّ سَارِيَةٍ) أي: للدعاء عندها.

(٢١٢٧) (١/ ٢٣٧-٢٣٨)

قوله: (عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ) بتقدير حرف النداء؛ أي: يا عثمان (نَظَرَ غَضْبَانَ) غير منصرف؛ لكون مؤنثه غضبىٰ، وقد جاء علىٰ قلة غضبانة أيضًا (فَارِسُكَ) أي: كان عندك فارسًا في الغزوات (وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ) قيل: كان ذلك قبل قوله تعالىٰ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ﴾ [الفتح: ٢]

إلخ ثم علم بعد ذلك ما يفعل به، وأريد له من الكرامة في الآخرة (وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ) أي: الصوت الذي يأمر به الشيطان ويرضىٰ به (مَهْمَا كَانَ) أي: أيُّ فعل كان.

(٢١٢٨) (١/٢٣٨)

قوله: (وَقَّتَ) من التوقيت؛ أي: عين وحدد، وهذا التحديد لمنع التأخير لا لمنع التقديم؛ فإنه جائز عند الجمهور (وَلِمَنْ مَرَّ بِهِنَّ . . .) إلخ، قيل: هذا يقتضي أن الشامي المار بذي الحليفة ميقاته ذو الحليفة؛ وعموم قوله لأهل الشام الجحفة يقتضي أن ميقاته الجحفة، فهو عمومان متعارضان. قلت: لا تعارض بينهما؛ إذ مرجع العمومين إلىٰ أن ذلك الشامي له ميقاتان: ميقات أصلي، وميقات بواسطة المرور بذي الحليفة، والميقات: ما يحرم مجاوزته بلا إحرام لا ما لا يجوز تقديم الإحرام عليه، فيقال: ذاك الشامي ليس له مجاوزة شيء منهما بلا إحرام، فيجب عليه أن يحرم من أولهما، ولا يجوز له التأخير إلىٰ آخرهما؛ فإنه إذا أحرم من أولهما [لم][1] يجاوز شيئًا منهما بلا إحرام، وإذا أخر إلىٰ آخرهما فقد جاوز الأول بلا إحرام، وذلك غير جائز له، وعلىٰ هذا فإذا جاوزهما بلا إحرام، فقد ارتكب محرمين بخلاف من له ميقات واحد، فإنه إذا جاوزه بلا إحرام فقد ارتكب محرمًا واحدًا، والحاصل أنه لا تعارض في تعدد المواقيت لواحد؛ نعم. لو كان معنىٰ الميقات ما لا يجوز تقديم الإحرام عليه لحصل التعارض (يُرِيدُ الْحَجَّ) حال من فاعل مر، وظاهره أن الإحرام علىٰ من يريد أحد النسكين، لا من يريد مكة ومر بهذه المواقيت، وبه يقول الشافعي، وفيه إشارة إلىٰ أن هذه المواقيت مواقيت للحج والعمرة جميعًا لا للحج فقط، فيلزم أن تكون مكة لأهلها ميقاتًا للحج والعمرة جميعًا،

---

(١) ليست بالأصل.

لا أن مكة للحج، والتنعيم للعمرة كما عليه الجمهور (يُنْشِئُ) أي: السفر، يفيد أنه ليس لمن كان داخل الميقات أن يؤخر الإحرام من أهله، وكذلك ليس لأهل مكة أن يؤخروا من مكة، وعلىٰ هذا فقول علمائنا الحنفية في جواز التأخير مشكل. فليتأمل (وَكَذَلِكَ) أي: كذلك الحكم في كل من كان داخلاً، وإن كافرًا قرب إلىٰ مكة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٩) (١/ ٢٣٨)

قوله: (فَأَمَرَ بِهِ) أي: فأمر به بالزنا بعد أن أرشده أولاً إلىٰ الرجوع تعريضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٠) (١/ ٢٣٨)

قوله: (أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا) أي: فرض الصبح، وذلك لأن ما بعد الإقامة محل لأداء الفرض، فما أدي بعده فكأنه جعله فرضًا، وذكر في «المجمع»[1]: قريبًا من هذا ثم قال: رواه الطبراني في «الكبير» والبزار بنحوه، وأبو يعلىٰ، ورجاله ثقات.

(٢١٣١) (١/ ٢٣٨)

قوله: (أَهَكَذَا نَزَلَتْ) هذا تعريض منه بأنه حكم شديد، ولم يرد رده وإنكاره (مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ) قيل: في ذكر السيد إشعار بأن الغيرة من عادات السادات (لَا تَلُمْهُ) من اللوم (لَكَاعًا) بفتح اللام والكاف، يقال ذلك لمن يستحقر من النساء؛ أي: المرأة الساقطة الدنية (تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ) كناية عن الجماع. **قوله**: (أَنْ أَهِيجَهُ) من هاجه إذا أثاره (أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ) أي: المذكورون في قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ الآية [التوبة: ١١٨] فكره؛ لكونه

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٢٤).

قذفًا يوجب عليه الحد (إِلَّا أَنْ يَضْرِبُ) هكذا في غالب الأصول و«الترتيب» وفي نسخة: (الْآنَ يَضْرِبُ) وهو الظاهر، وكأن معنىٰ (إِلَّا أَنْ يَضْرِبُ...) إلخ، أنه إذا ضرب ينقطع الكلام من بين الناس (فِي تَرَبُّدِ جِلْدِهِ) براء وموحدة ودال مهملة؛ أي: تغيره إلىٰ الغبرة (فَسُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول مشددًا ومخففًا؛ أي: أزيل وكشف (الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ الْعَذَابَ) أي: إن كنت كاذبًا (فَتَلَكَّأَتْ) أي: توقفت أن (لَا أَفْضَحُ) من فضحه كمنع، وكأن هذا قالته في النفس (فَعَلَيْهِ الْحَدُّ) يدل علىٰ أن اللعان مع الولد لا يمنع وجوب الحد علىٰ القاذف، فهذا حجة علىٰ من قال: أنه لا حد علىٰ قاذف الملاعنة، إذا كانت معها ولد كعلمائنا الحنفيين (أَنْ لَا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ وَلَا قُوتَ) هكذا في أصلنا، وكذلك في «الترتيب» أي: لا سكنىٰ لها عليه ولا نفقة، وهذا هو الموافق لرواية أبي داود، وفي بعض النسخ: أن لا يثبت لها عليه قوت (وَلَا مُتَوَفًّىٰ عَنْهَا) أي: ولا هي متوفىٰ عنها (أُصَيْهِبَ) تصغير أصهب: وهو الذي في شعره حمرة يعلوها سواد، وحمل هاهنا علىٰ أن لونه كذلك. **قوله:** (أُرَيْسِحَ) تصغير أرسح براء وسين وحاء مهملات: وهو الخفيف الأليتين، ويقال له: أرصح بالصاد بدل السين (حَمْشَ السَّاقَيْنِ) بحاء مهملة مفتوحة وميم ساكنة وشين معجمة؛ أي: دقيقهما (أَوْرَقَ) أي: أسمر أو أسود (جَعْدًا) أي: ليس بسبط الشعر (جُمَالِيًّا) بضم جيم وتخفيف ميم وكسر لام وتشديد مثناة تحتية؛ أي: عظيم الخلق ضخم الأعضاء تام الأوصال، شبه خلقه بخلق الجمل (خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة وجيم؛ أي: غليظهما (سَابِغَ الْأَلْيَتَيْنِ) الألية بفتح الهمزة: لحمة المؤخر من الحيوان معلومة، وهي من ابن آدم المقعدة، وجمعها: أليات؛ بفتح اللام، كذا في «المشارق» أي: تامهما وعظيمهما (لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ) في إقامة الحد عليها، كذا قالوا: ويلزم أن يقام الحد بالأمارات علىٰ من لم يلاعن، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٢) (١/ ٢٣٩)

قوله: (عَنْ وَدْعِهِمْ) أي: تركهم مصدر ودعه إذا تركه، وقول النحاة: إن العرب أماتوا ماضي يدع، ومصدره يحمل على قلة استعمالهما، وقيل: قولهم مردود، والحديث حجة عليهم، وقيل: بل استعماله هاهنا من الرواة المولدين الذين لا يحسنون العربية قبل، «الختم»: عبارة عما يخلقه اللَّه تعالىٰ في قلوبهم من الجهل والجفاء والقسوة، والمعنىٰ أن أحد الأمرين كائن لا محالة، إما الانتهاء عن ترك الجماعات أو ختم اللَّه علىٰ قلوبهم؛ فإن اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين علىٰ القلب، ويزهد النفوس في الطاعات.

(٢١٣٣) (١/ ٢٣٩)

قوله: (لَمَمًا) بفتحتين نوع من الجنون يلم بالإنسان؛ أي: يقرب منه ويعتريه (فَثَعَّ) بمثلثة وتشديد عين مهملة، في «النهاية»[(١)] الثع: القيء، والثعة: المرة الواحدة، وفي إسناده: فرقد السبخي؛ وهو صدوق عابد، لين الحديث كثير الخطأ.

(٢١٣٤) (١/ ٢٣٩)

قوله: (عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ) النذر بمعنىٰ المنذور؛ أي: عن أدائها المنذور (فَلْتَرْكَبْ) أي: إذا عجزت عن المشي (وَلْتُهْدِ) من الإهداء يدل علىٰ أن من نذر المشي في الحج فلم يقدر عليه يجب عليه (بَدَنَةً).

(٢١٣٥) (١/ ٢٣٩)

قوله: (وَكَانَ نِعْمَ الْجَلِيسُ) أي: كان مقولاً فيه: نعم الجليس (عَنْ أَيِّ بَالِهِ) أي أيُّ أمره وشأنه (قَالَ: نَعَمْ) أراد أنه عزم علىٰ ذلك فكأنه صامه، وإلا فقد جاء أنه لم يصم التاسع وإنما عزم عليه.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٦٠٩).

(٢١٣٦) (١/ ٢٣٩)

قوله: (عَلِّمُوا) من التعليم (فَلْيَسْكُتْ) لأن الكلام في تلك الحالة يؤدي إلىٰ الندامة، في «المجمع»[1]: فيه ليث بن [أبي][2] سليم؛ وهو مدلس. انتهىٰ. لكنه صرح بالسماع.

(٢١٣٧) (١/ ٢٣٩)

قوله: (فَيَقُولُ) بالنصب علىٰ أنه جواب النفي، ويمكن رفعه علىٰ العطف علىٰ يعود.

(٢١٣٩) (١/ ٢٣٩)

قوله: (وَلْتُهْدِ) من الإهداء (بَدَنَةً) بفتحتين.

(٢١٤١) (١/ ٢٤٠)

قوله: (بِالْعُمْرَةِ) أي: مع الحج فقد صح أنه ﷺ كان قارنًا فوافق هذه الرواية رواية روح (أَحَلَّ) أي: فسخ حجه وجعله عمرة.

(٢١٤٢) (١/ ٢٤٠)

قوله: (وَأَنَّىٰ لَهُ بِالتَّوْبَةِ) الباء زائدة (ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ) بكسر الكاف؛ أي: فقدته، وهذا يحتمل أن يكون من قول ابن عباس؛ متعلق بكلامه ذكره هاهنا معترضًا؛ أي: أنىٰ له التوبة (ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ) ويحتمل أنه من كلام النبي ﷺ؛ ذكره تمهيدًا لما بعده، وعلىٰ الثاني فقوله (رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً) خبر لمقدر كأنه جواب لمن قال: من هو؟ فقال: هو رجل قتل رجلاً متعمدًا. **وقوله:** (يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) بيان للعلة كأنه جواب لمن قال: ما باله يدعىٰ عليه بذلك، فقال: يجيء؛ أي: مقتوله وعلىٰ الأول، **فقوله:** (رَجُلٌ قتل رَجُلاً) مبتدأ، خبره (يَجِيءُ) أي:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٣٥).

(٢) من المصادر.

يجيء مقتوله (تَشْخَبُ) كمنع ونصر؛ أي: تسيل (فِي قُبُلِ الْعَرْشِ) بضمتين: ما استقبلك منه، ومراد ابن عباس بذكر الحديث: أنه ما يكون هذا السؤال إلا لأجل تعذيبه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٣) (١/ ٢٤٠)

قوله: (مِثْلَ لَيْلَةِ الاِثْنَيْنِ) منصوب علىٰ الظرفية، وذكر المثل لإفادة أن المطلوب التمثيل دون التعيين (سَقَاهُ الْخُدَّامَ) كحكام جمع خادم.

(٢١٤٤) (١/ ٢٤٠)

قوله: (يَدُسُّ) من دسه: إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة (مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ) أي: فتدركه الرحمة؛ كما في رواية، والحديث يدل علىٰ أن من خذله اللّٰه يصرف عنه أسباب الرحمة، وعلىٰ أن الملائكة يراعون الأسباب أيضًا، ولا يعتمدون علىٰ التقدير فقط، وفي إسناده عطاء بن السائب؛ وهو صدوق اختلط، ولكن قال الترمذي[1]: إنه حسن صحيح. وأخرجه عن ابن عباس بإسناد آخر أيضًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٥) (١/ ٢٤٠)

قوله: (فِي السَّلَفِ) بفتحتين؛ أي: في تقديم الثمن (فِي حَبَلِ الْحَبَلَةِ) هما بفتحتين؛ أي: لأجل ولد التي هي في بطن أمها (رِبًا) مثله في عدم الجواز.

(٢١٤٦) (١/ ٢٤٠)

قوله: (حِينَ اسْتَقْبَلْنَا) بسكون اللام، وتركك تقديمًا للقرابة.

(٢١٤٧) (١/ ٢٤٠)

قوله: (يَنْظُرُ بِعَيْنِ شَيْطَانٍ) كناية عن كونه شيطانًا، أو المراد: أن عينه في

---

(١) «سنن الترمذي» (٣١٠٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

النظر تتبع أمر الشيطان؛ فأضيفت إلىٰ الشيطان للملابسة (عَلَامَ) (علىٰ) حرف جر دخلت علىٰ (ما) الاستفهامية فحذف ألفها علىٰ القاعدة المشهورة؛ أي: لأي شيء؟ (وَجَعَلَ يَحْلِفُ) أي: في إنكار ما نسب إليه، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٢١٤٨) (١/ ٢٤٠)

قوله: (هِجَانٌ) بكسر وتخفيف في «النهاية»[2] وغيرها؛ أي: أبيض يستوي فيه الواحد وغيره، وفي «القاموس»: الخيار من الإبل البيض والرجل الخبيث (أَزْهَرُ) الأبيض المستنير (أَصَلَةٌ) بفتحتين وإهمال صاد، في «النهاية»[3]: الأفعىٰ، وقيل: الحية العظيمة الضخمة القصيرة، والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية، (فإما) أصله: أن الشرطية وما الزائدة، فأدغمت نون أن الشرطية في ميم ما الزائدة (هَلَكَ) فعل ماض (الْهُلُكُ)[4] بضمتين، وفي «الصحاح»: قولهم: فعل ذلك أما هلكت؛ هُلُك: بضم الهاء واللام غير مصروف؛ أي: علىٰ كل حال. انتهىٰ. يريد أن مجموع هذا الكلام يراد به أنه فعل ذلك علىٰ كل حال، ومثله في «القاموس» إلا أنه قال: وقد يصرف أيضًا، وقال: إنه وقع الهلك في «مسند أحمد» بالتعريف بأل، وظاهره أنه يستعمل في كلام العرب بدون أل، وحاصل ما في «النهاية»[5] أنه يحتمل أنه الهُلَّك بالضم والتشديد؛ أي: بضم الهاء وتشديد اللام المفتوحة جمع هالك؛ أي: فإن هلك به ناس جاهلون وضلوا؛ فاعلموا أن اللَّه ليس بأعور أو بالتخفيف؛ أي: بضمتين بلا تشديد لام، فالمعنىٰ علىٰ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦١).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٤٠٧).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٢١).
(٤) في «الأصل»: الهك. والمثبت من المطبوع.
(٥) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٦٢٨).

كل حال وهلك صفة مفردة: بمعنىٰ هالكة؛ كناقة سرح، وامرأة عطل، فكأنه قال: فكيف ما كان الأمر (فَإِنَّ رَبَّكُمْ تَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ) وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٢١٤٩) (١/ ٢٤٠)

قوله: (فَأْمُرْنِي) بصيغة الأمر، وفي «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٢١٥٠) (١/ ٢٤٠-٢٤١)

قوله: (فَاخْتَبَأْتُ) أي: اختفيت (فَحَطَأَنِي) بحاء وطاء مهملتين وهمزة؛ أي: ضربني ضربة بين الكتفين، أو دفعني بكفه، وروي حطاني حطوة بلا همزة، والحطو: أن تحرك الشيء مزعزعًا، قيل: إنما فعله ذلك ملاطفة وتأنيسًا.

(٢١٥٢) (١/ ٢٤١)

قوله: (فَلَمَّا قَدِمَ) أي: مكة، وحاصل الحديث أنه أمر من لم يسق الهدي بالفسخ، وبقي هو محرمًا لأجل الهدي، وظاهره أن سوق الهدي يوجب بقاءه محرمًا؛ كما يقول به علماؤنا الحنفية.

(٢١٥٣) (١/ ٢٤١)

قوله: (عَرْقًا) بفتح فسكون: عظم بقي عليه شيء من اللحم.

(٢١٥٤) (١/ ٢٤١)

قوله: (وَخَالِفُوا فِيهِ) أي: في الصوم بأن تصوموا قبله أو بعده، فإنهم يصومون عاشوراء فقط، وفي «المجمع»[3]: فيه محمد بن أبي ليلىٰ، وفيه كلام.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٥٠).
(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤١٠).
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٣٤).

(٢١٥٥) (١/ ٢٤١)

قوله: (فَحَطُّوا عَنْهُ) أي: من الخراج.

(٢١٥٦) (١/ ٢٤١)

قوله: (وَالْوَتْرُ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ) يحتمل أن مراده: بيان أن وتر الليل لا يسقط في السفر؛ بل هو باق على سنيته كما في الحضر، ويحتمل أن مراده: بيان أن وتر النهار؛ أي: صلاة المغرب باقية على صفة الوتر لا يقع فيها قصر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٧) (١/ ٢٤١)

قوله: (وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ) بفتح ميم وحاء: هو موضعها الذي تجثم فيه وتبيض؛ لأنها تفحص عنه التراب؛ أي: تكشفه، وهذا مذكور لإفادة المبالغة في الصفة؛ وإلا فأقل المسجد أن يكون موضعًا لصلاة واحد، وقيل: هو محمول على أن يشترك جماعة في بنائه، أو يزيد فيه قدرًا محتاجًا إليه، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٨) (١/ ٢٤١)

قوله: (سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ) بالجيم والراء، واسمه: نصر بن عمران (الضُّبَعِيَّ) بضم الضاد المعجمة. **قوله:** (عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ) أي: عمرتك وحجك أو تمتعك؛ فإن التمتع عبارة عنهما (فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ) فرحًا بظهور الحق (أَوْ شِرْكٌ) بكسر شين لم يرد به أي شرك كان؛ بل أراد المعين كالسبع من البدنة (إِلَّا وَاحِدًا) الظاهر أن المراد: إلا حديثًا واحدًا لكنه مشكل؛ لأنه قد روي عنه حديث وفد عبد القيس؛ كما في مسلم، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٦١) (١/ ٢٤١)

قوله: (عَنْ الْمُجَثَّمَةِ) بفتح المثلثة المشددة: هو ما يرمىٰ ليقتل من الحيوان

(الْجَلاَّلَةِ) بتشديد اللام: هي التي تأكل الجلة، وهي العذرة، وقد سبق الحديث.

(٢١٦٢) (١/ ٢٤١)

قوله: (ادْنُهْ) أمر من الدنو والهاء للسكت (إِمَّا مَرَّتَانِ) بالرفع بتقدير: وقوله: ذلك مرتان، وفي نسخة (مَرَّتَيْنِ) كما هو الظاهر؛ أي: قاله مرتين.

(٢١٦٤) (١/ ٢٤٢)

قوله: (فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ) بفتح العين وسكون الراء، كما يدل عليه مقابلته بالطول، وتجويز ضم العين بعيد (يَمْسَحُ النَّوْمَ) أي: ما يعتري العين من أثره، وقيل: أريد بالنوم العين، ولا يخفىٰ أنك إذا قِسْتَ قوله: يمسح العين عن وجهه بنحو: مسحت التراب عن القدم، علمت أنه يؤدي إلىٰ إزالة العين عن الوجه (إِلَىٰ شَنٍّ) بفتح شين معجمة وتشديد نون؛ أي: قربة عتيقة (فَفَتَلَهَا) دلكها، قيل: تنبيهًا عن الغفلة عن آداب المقام؛ فإن اللائق بالمقتدي أن يقوم في يمين الإمام إذا كان واحدًا، وقيل: للإيقاظ من ما يعتريه من السنة (فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ) المذكور هاهنا ركعتين خمس مرات، وفي «الصحيحين»[1]: سِتَّ مَرَّاتٍ فالظاهر أن السادس سقط من الكاتب.

(٢١٦٥) (١/ ٢٤٢)

قوله: (فَوَجَدْنَاهُ قُتِلَ ذَلِكَ الْيَوْمَ) في «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٢١٦٦) (١/ ٢٤٢)

قوله: (يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ) ظاهر «النهاية»[3] و«المجمع»[4]: يقتضي أنه

---

(١) البخاري (١٨٣)، ومسلم (٧٦٣).
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٣١١).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٥٢).
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤٠).

من أقرأ، وفي «القاموس»: قرأ عليه السلام أبلغه؛ كأقرأه أو لا يقال: أقرأه إلا إذا كان السلام مكتوبًا، وفي «الصحاح»: فلان قرأ عليك السلام وأقرأك السلام بمعنىٰ، وهذا يقتضي أنه من قرأ (قَالَ: بَلْ بَابُ التَّوْبَةِ) أي: بل افتح لهم باب التوبة، ولذا أسلم غالبهم، وفي «المجمع»[1]: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٢١٦٧) (١/ ٢٤٢)

قوله: (أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ) أي: يقول لنفسه: أنا خير، أو يقول لي: أنا خير، والمراد: أنه ليس له أن يقول علىٰ وجه الافتخار أو التنقيص، وأما ما كان علىٰ وجه التحديث بنعمة اللَّه، أو لفائدة دينية؛ كإخباره ﷺ بقوله: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلاَ فَخْرَ**»[2] فليس بداخل في ذلك.

(٢١٦٨) (١/ ٢٤٢)

قوله: (كَانَ يُعَلِّمُهُمْ الدُّعَاءَ) أي: الآتي فهو عهد بقرينة متأخرة، وهو جائز (كَمَا يُعَلِّمُهُمْ السُّورَةَ) أي: بغاية الاهتمام كما يعلمهم السورة كذلك.

(٢١٦٩) (١/ ٢٤٢)

قوله: (بَعْدَمَا قَفَّىٰ) بقاف ثم فاء مشددة؛ أي: انصرف؛ فإن المنصرف عن شيء يعطيه قفاه (فَيَأْمُرَهُنَّ) قد جاء أنه ﷺ بنفسه أمرهن وأنهن تصدقن، فكأن هذا كان أمرًا ثانيًا؛ للزيادة في التصدق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧٠) (١/ ٢٤٢)

قوله: (نَكَالاً) بفتح نون؛ أي: عذابًا (نَوَالاً) بفتح نون؛ أي: عطاء.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٢١).

(٢) أخرجه: الترمذي (٣١٤٨) (٣٦١٥)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، وأحمد (٣/ ٢).

(٢١٧٤) (١/ ٢٤٣)

قوله: (لَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا) يدل علىٰ جواز الاقتصار علىٰ الفاتحة حتىٰ في الجهرية، وأن ضم شيء آخر إلىٰ الفاتحة غير واجب، لكن في إسناده شهر؛ وقد بالغ بعضهم في تضعيفه حتىٰ عدوا أحاديثه من الموضوعات، ووثقه بعضهم، وفي «المجمع»(١): وفيه كلام وقد وثق.

(٢١٧٦) (١/ ٢٤٣)

قوله: (فَأَعْتَقَهُمَا) أي: حكم بعتقهما بالإسلام.

(٢١٧٨) (١/ ٢٤٣)

قوله: (أَيَعْجِزُ) من عجز كضرب وسمع (واحدُكم) بالرفع فاعله، أو من أعجز (واحدَكم) بالنصب مفعوله، والفاعل «أن يقول...» إلخ (مَا رَزَقْتَنِي) هكذا في نسخ «المسند» بلا عطف، والظاهر العطف؛ أي: وما رزقتني وحذف العاطف قبل قد جاء علىٰ قلة؛ فينبغي حمل هذا عليه، وأما جعله بدلاً من المفعول بدل اشتمال أو منصوبًا بنزع الخافض؛ أي: فيما رزقتني أو جعل ما مصدرية؛ أي: ما دام رزقتني فلا يوافق سائر الروايات كما لا يخفىٰ.

(٢١٨٠) (١/ ٢٤٣)

قوله: (لُمْعَة) بالضم؛ أي: قدرًا قليلاً، وفيه جواز نقل البلة من عضو إلىٰ آخر [في] الاغتسال، وقد قال به علماؤنا الحنفية، لكن في إسناد الحديث: أبو علي الرحبي؛ وهو متروك.

(٢١٨١) (١/ ٢٤٣)

قوله: (عَنْ أُبَيّ بن كَعْب) هكذا في نسخ «المسند» قيل: ولعله أبو كعب؛

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٣٩).

كما في «الترتيب» وجزم به صاحب «رجال المسند» قال أبو زرعة: لا يعرف إلا في هذا الحديث. **قوله**: (لَا تَسْتَنُّونَ) من استن بتشديد النون؛ أي: استاك (وَلَا تُنَقُّونَ) من الإنقاء، و(الرَّوَاجِب): ما بين عقد الأصابع من داخل، واحدها: راجبة.

(٢١٨٤) (١/ ٢٤٣-٢٤٤)

قوله: (مَزَّقَهُ) من التمزيق: وهو التفريق والتقطيع (بِأَنْ يُمَزَّقُوا) أراد بتمزيقهم: تفرقهم وزوال ملكهم وقطع دابرهم، وقد وقع ذلك؛ فما بقي فيهم الملك.

(٢١٨٥) (١/ ٢٤٤)

قوله: (قُدَيْدًا) بالتصغير: اسم موضع بين الحرمين.

(٢١٨٦) (١/ ٢٤٤)

قوله: (بِالْقَاحَةِ) بالتخفيف: اسم موضع بين الحرمين.

(٢١٨٧) (١/ ٢٤٤)

قوله: (في مِحَفَّةٍ) بكسر ميم وتشديد فاء: مركب من مراكب النساء.

(٢١٨٩) (١/ ٢٤٤)

قوله: (فَأَزْحَفَتَا) هو بفتح الهمزة وإسكان الزاي[1] وفتح الحاء المهملة، هذه رواية المحدثين لا خلاف بينهم فيه، قال الخطابي[2]: الصواب: ضم الهمزة، يقال: زحف البعير إذا قام وأزحفته، قال الهروي وغيره: يقال: أزحف البعير وأزحفه السير بالألف فيهما، وأزحف وزحف لغتان، فإنكار

---

(١) في «الأصل»: الراء.

(٢) «غريب الحديث للخطابي» (٢/ ٤٠).

الخطابي غير مقبول، ومعنىٰ (أزحف): وقف من الكلال والإعياء، ذكره النووي[1] (هَلْ لَكَ فِي ابْنِ عَبَّاسٍ) أي: هل لك رغبة في فتواه.

(٢١٩١) (١/ ٢٤٤)

قوله: (فَأَعْجَبَهُ الْمَنْزِلُ) أي: فأراد أن يكون فيه إلىٰ العصر، وهذا يدل علىٰ جواز الجمع في السفر بلا حاجة إليه، ورجال الإسناد ثقات، وأبو قلابة كثير الإرسال.

(٢١٩٣) (١/ ٢٤٤)

قوله: (بَدْءُ الْإِيضَاعِ) البدء بهمزة؛ أي: ابتداء الإسراع في السير عند الإفاضة من عرفات، أو بواو مشددة؛ أي: ظهوره (مِنْ قِبَلِ) بكسر قاف وفتح موحدة؛ أي: من جهتهم (حَافَتَيْ النَّاسِ) أي: في جانبيهم (الْعِصِيَّ) بكسرتين وتشديد ياء: جمع عصا (وَالْجِعَابَ) بكسر فتخفيف: جمع جعبة - بفتح - وهي وعاء السهام (وَالْقِعَابَ) بكسر قاف: جمع قعب - بفتح فسكون -: قدح من خشب مقعر (تَقَعْقَعَتْ) تصوتت، والقعقعة حكاية حركة لشيء يسمع له صوت (وَإِنَّ ذِفْرَى) بكسر ذال معجمة وسكون فاء آخره ألف تأنيث مقصورة: أصل الأذن (حَارِكَهَا) حارك الناقة: ظهرها، وفي «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٢١٩٤) (١/ ٢٤٤)

قوله: (غَطِيطٌ) صوت النائم (مَحْفُوظًا) أي: من أن يغفل، فيخرج شيء لا يعقله؛ أي: فلا يقاس به غيره.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ٧٦).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٤٧).

(٢١٩٥) (١/ ٢٤٤)

قوله: (حَتَّىٰ نَامَ الْقَوْمُ) أي: وهم جلوس (الصَّلَاةَ) بالنصب؛ أي: ائت الصلاة.

(٢١٩٧) (١/ ٢٤٥)

قوله: (رَجُلاً) بفتح فضم ذكر تمهيدًا لما بعده، مثله ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا﴾ [يوسف: ٢] (آدَمَ) أسمر (طوالاً) بضم طاء وخفة واو؛ أي: طويلاً، قيل الرواية بالتخفيف والتشديد أكثر مبالغة (مَرْبُوعَ الْخَلْقِ) أي: معتدله (إِلَىٰ الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ) أي: مائل إلىٰ اللونين وسط بينهما.

(٢١٩٩) (١/ ٢٤٥)

قوله: (أَنْ لَا يُدْعَىٰ لِأَبٍ) قد سبق الحديث، والنظر في هذا الإسناد يقتضي أنه حسن، وعباد بن منصور صدوق إلا أنه مدلس.

(٢٢٠٢) (١/ ٢٤٥)

قوله: (فَقَالَ أَحَقٌّ مَا بَلَغَكَ عَنِّي) ظاهره أنه حمله علىٰ الإقرار، وقد جاء أنه لقنه الرجوع حين أقر، وقد أجاب عنه بعضهم بأنه لا يستبعد أنه ﷺ بلغه حديث ماعز فاستنطقه؛ لينكر ما نسب إليه لدرء الحد، فلما أقر أعرض عنه إلىٰ أن أقر أربع مرات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٣) (١/ ٢٤٥)

قوله: (مِنْ حَالِ الْبَحْرِ) الحال بتخفيف: هو الطين الأسود.

(٢٢٠٤) (١/ ٢٤٥)

قوله: (فِي الثَّقَلِ) بفتحتين: متاع المسافر وما يحمله علىٰ دوابه.

(٢٢٠٥) (١/ ٢٤٥)

قوله: (إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَ) علىٰ بناء المفعول من التحبيب؛ أي: جعلت محبوبة

لديك سهلة عليك (فَخُذْ مِنْهَا) أي: اتخذ لنفسك أي مقدار[1] منها شئت عادة، وفي «المجمع»[2]: فيه علي بن يزيد؛ وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢٢٠٦) (١/ ٢٤٥)

قوله: (فَأَدْخَلْتُهَا الدَّوْلَجَ) بفتح دال وسكون واو: هو البيت الصغير داخل البيت الكبير، ويقال له: التولج (مُغِيبٌ) بضم ميم اسم فاعل: من أغابت؛ من صفات النساء، وهي من غاب عنها زوجها (وَلَا نُعْمَةَ عَيْنٍ) بضم النون؛ أي: لا قرة عين لك بأن تختص بك، أو لا قرة عين للناس إن اختصت بك، في «المجمع»[3]: فيه علي بن زيد؛ وهو سيء الحفظ.

(٢٢٠٧) (١/ ٢٤٥)

قوله: (جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ «ص» أي: للطواف من منىٰ (مِنْ هَذَا الشَّرَابِ) أي: من نبيذ السقاية.

(٢٢٠٨) (٢٤٦)

قوله: (فِي ثَلَاثَةٍ) أي: متفرقة لا مجتمعة (وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ) من شرط الحجام إذا ضرب علىٰ موضع الحجامة ضربًا شق به الجلد، وإضافتها إلىٰ المحجم لأدنىٰ ملابسة (عَنْ الْكَيِّ) فإنه أشد الثلاث؛ فلا ينبغي استعماله إلا لضرورة، وبالجملة فالنهي للتنزيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٩) (١/ ٢٤٦)

قوله: (يَفْرُقُونَ) من باب نصر، وكذا سدل والسدل: إرسال الشعر حول

---

(١) في «الأصل»: مقدر.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٥٢).
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٢٠).

الرأس من غير أن يقسمه بنصفين، والفرق: أن يقسمه بنصفين، ويجعل نصفًا عن يمينه على الصدر، ونصفًا عن يساره عليه وكلاهما جائز، والأفضل: الفرق (وَيُعْجِبُهُ . . .) إلخ، الاحتمال استناد عملهم إلى أمره تعالى، أو لتأليفهم حين دخل المدينة أولاً (ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ) كلمة بعد تأكيد لما يفيده كلمة ثم؛ أي: حين اطَّلع على أحوالهم فرآهم أضلَّ الناس، وأن التأليف لا يؤثر فيهم.

(٢٢١٠) (١/ ٢٤٦)

قوله: (وَأَنَا أَتْلُوهُمَا) أي: أتبعهما (رُكْنَ الْحَجَرَ) بكسر فسكون.

(٢٢١١) (١/ ٢٤٦)

قوله: (عُمْرَةً مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ) هكذا في النسخ، وقد جاء هذا الحديث في الترمذي[1] وابن ماجه[2] بلفظ عمرة الحديبية بالإضافة، وهو الظاهر، ولعل الصواب: عمرة زمن الحديبية كما في حديث أنس عند مسلم[3] وأبي داود[4]، لكن بلفظ الشك بين لفظ: (زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ) وهي لفظ (مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ)، ولفظ: (زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ) هو الصواب إذ ما كانت العمرة من الحديبية إلا أن يقال: التقدير: عمرة رجع فيها من الحديبية، واللَّه تعالى أعلم. والحديبية بالتصغير والتخفيف، ومنهم من شدد الياء الثانية وعدها عمرة بناء على أن من أحصر، فقد تم نسكه إذا لم يكن فرضًا، وعلى هذا فعمرة القضاء معناه: عمرة كانت بمقاضاته مع قريش على أن يأتي العام القابل، لا أنها وقعت قضاء عما صد عنها، وإلا لما صح عدهما عمرتين (مِنْ الْجِعِرَّانَةِ) بكسر الجيم وسكون عين وتخفيف راء، وقد تكسر العين وتشدد الراء.

---

(١) «سنن الترمذي» (٨١٦).
(٢) «سنن ابن ماجه» (٣٠٠٣).
(٣) «صحيح مسلم» (١٢٥٣).
(٤) «سنن أبي داود» (١٩٩٤).

(٢٢١٢) (١/ ٢٤٦)

قوله: (حَتَّىٰ ارْتَضَوْا) من الرضا (خَمْسُونَ وَسْقًا) بفتح أو كسر فسكون (يَوْمَئِذٍ لَمْ يَظْهَرْ) أي: ما غلبهم (وَلَمْ يُوطِئْهُمَا) من أوطأه بهمزة في آخره إذا جعله يوطأ قهرًا وغلبة (عَلَيْهِ) أي: علىٰ طاعته في الصلح معهما (ضَيْمًا) ظلمًا (وَفَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا (فَدُسُّوا) أي: أرسلوا إليه خفية (حَكَّمْتُمُوهُ) من التحكيم (حَذِرْتُمْ) من حذر؛ كسمع إذا احترز عنه وخافه (فَلَمَّا جَاءَ) أي: الذي دسوه (وَإِيَّاهُمَا) أي: الطائفتين من اليهود (عَنَىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) علىٰ أن من في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم﴾ [المائدة: ٤٤] موصولة للعهد، وعلىٰ هذا فترك الحكم بما أنزل اللَّه لا يوجب الكفر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: فيه عبد الرحمن؛ وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

(٢٢١٣) (١/ ٢٤٦)

قوله: (الْآنُكُ) بمد[(٢)] همزة وضم نون بعدها كاف: الرصاص المذاب (تَحَلَّمَ) أي: تكلف في الحلم؛ أي: أتىٰ فيه بشيء لم يره، وقد سبق تحقيقه.

(٢٢١٥) (١/ ٢٤٧)

قوله: (لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ) أي: بلا رياء، والنظر يقتضي أنه حديث حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٦) (١/ ٢٤٧)

قوله: (بِذَحْلِ بَدْرٍ) بذال معجمة مفتوحة وحاء مهملة ساكنة: الثأر، أو طلب المكافأة بجناية جنيت عليه أو العداوة والحقد.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٨٠).

(٢) في «الأصل»: بمك. والمثبت الصواب.

(٢٢١٧) (١/ ٢٤٧)

قوله: (الْحَدِيدُ) أي: كل ما لا يناسب أن يكون كفنًا.

(٢٢١٨) (١/ ٢٤٧)

قوله: (إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ) أي: إلىٰ آخر ما يتعلق بهذه الآية، فالاستثناء داخل فيما نزل، ولذلك آمن الرجل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٩) (١/ ٢٤٧)

قوله: (فَإِنَّهَا خَيْرِ ثِيَابِكُمْ) لكونها أكثر طهارة؛ لأنه يظهر فيها أدنىٰ وسخ فيزال (كِحَالِكُمُ) الكحال - ككتاب -: الكحل (الْإِثْمِدَ) بكسر همزة وميم.

(٢٢٢٠) (١/ ٢٤٧)

قوله: (إِذَا انْتَهَىٰ) هذا بمنزلة الاستثناء؛ أي: رمل إلا ما بين الركنين اليمانيين، وقد جاء أنه رمل الشوط كله، وبه أخذوا؛ لأنه زيادة (وَكَانَتْ سُنَّةً) قد سبق توجيهه.

(٢٢٢١) (١/ ٢٤٧)

قوله: (إِذَا حَرَّمَ عَلَىٰ قَوْمٍ) ظاهره أن ما لا يؤكل لحمه لا يجوز بيعه، فلابد من التخصيص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٢) (١/ ٢٤٧)

قوله: (عَدَلْتُمْ) بتخفيف الدال؛ أي: ساويتم وضمير ما محذوف و (كَلْبًا) منصوب علىٰ التمييز، وهو بيان ([حتىٰ][1] عَاذَتْ) بالذال المعجمة؛ لأنها كانت تخاضمها وليدة أخرىٰ (جَدْيٌ) بفتح جيم وسكون دال مهملة: من أولاد المعز ما بلغ ستة أشهر أو سبعة؛ ذكرًا كان أو أنثىٰ (أَفَلَا تَقُولُونَ) يريد أنهم

---

(١) في «الأصل»: لما، والمثبت من المسند المطبوع.

أخذوا ذلك الحديث من احتراز النبي ﷺ عن مرور تلك الأشياء بين يديه، إذا كان في الصلاة، وقد احترز عن مرور الجدي أيضًا، فينبغي لهم أن يقولوا بأنه يقطع الصلاة، لكن ذكر الحديث ثابت إلا أن بعض العلماء أولوه، وبعضهم ادعوا نسخه بنحو ما ذكر ابن عباس، وبعضهم قالوا به وببعضه، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٣) (١/ ٢٤٧-٢٤٨)

قوله: (فَقَدْ انْقَضَتْ حَجَّتُهُ) الظاهر أنه بتشديد الضاد؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧] بمعنىٰ انكسرت وانفسخت، وهذا قاله علىٰ اعتقاده، والجمهور علىٰ خلافه.

(٢٢٢٤) (١/ ٢٤٨)

قوله: (قَضَىٰ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ) معناه عند الجمهور: أنه قضىٰ بشاهد واحد للمدعي مع يمينه بإقامة يمينه مقام الشاهد الآخر، ومن لا يقول به يمكن له أن يحمله علىٰ أنه كان يقضي بشاهد تارة؛ أي: بجنس الشاهد وبيمين أخرىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٥) (١/ ٢٤٨)

قوله: (عِيَانًا) بكسر عين؛ أي: ظاهرًا (تَمَنَّوْا الْمَوْتَ) حين قيل لهم: ﴿قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً﴾ الآية [البقرة: ٩٤] (وَلَوْ خَرَجَ) أي: إلىٰ المباهلة، وذكر في «المجمع»[1]: ما هو قريب من هذه الرواية، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦) (٨/ ٤١٨) وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح.

(٢٢٢٨) (١/ ٢٤٨)

قوله: (فَلِذَلِكَ كَرِهَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ) في «المجمع»[1] فيه نصر بن باب؛ وفيه كلام، وقد وثقه أحمد.

(٢٢٣١) (١/ ٢٤٨)

قوله: (رَمَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجِمَارَ) أي: في يوم العيد، وجمع الجمار يغني عن هذا القيد كما لا يخفىٰ.

(٢٢٣٢) (١/ ٢٤٨)

قوله: (إِنَّ أَهْلَ بَدْرٍ . . .) إلخ، في «المجمع»[2]: فيه حجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس.

(٢٢٣٣) (١/ ٢٤٨)

قوله: (اسْمَحْ) من سمح ككرم، أو اسمح في النهاية؛ أي: سَهِّل يَسْهُل عليك، وفي «المجمع»[3]: فيه مهدي بن جعفر الرملي؛ وثقه غير واحد، وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢٢٣٤) (١/ ٢٤٨)

قوله: (مَنْ أَكْثَرَ مِنْ الاِسْتِغْفَارِ . . .) إلخ؛ أي: من أكثر الاستغفار يغفر له الذنوب فيصير كالمتقي المجتنب للذنوب من الأصل، فيكون له ما للمتقي قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ الآية [الطلاق: ٢]، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي إسناده: الحكم بن مصعب؛ وهو مجهول، وبقية رجاله ثقات إلا المهدي؛ فإنه صدوق له أوهام.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٩٦).
(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٢٨).
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٣٠).

(٢٢٣٦) (١/ ٢٤٩)

قوله: (حَنَّ عَلَيْهِ) أي: اشتاق إليه وصاح علىٰ فراقه، والحنين: صوت يخرج من الصدر فيه رقة، وأصله: ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها، وهذا الحديث مشهور جاء عن جماعة من الصحابة، وقال البيهقي: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف، وفيه دلالة علىٰ أن الجمادات قد يخلق اللَّه تعالىٰ فيها إدراكات كالحيوان؛ بل كأشرف الحيوان، وفيه تأييد لقول من يحمل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] علىٰ ظاهره، وعن الشافعي: ما أعطى اللَّه نبيًّا ما أعطىٰ محمدًا ﷺ؛ فقيل له: أعطىٰ عيسىٰ إحياء الموتىٰ، فقال: أعطىٰ محمدٌ حنين الجذع حتىٰ سمع صوته، فهذا أكثر من ذلك. انتهىٰ. وذلك لأن هذا إحياء ما ليس من نوعه الحياة مع ما فيه من الاشتياق إليه، والبكاء عليه بخلاف ما أعطي لعيسىٰ، وكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث يقول: يا معشر المسلمين، الخشبة تحن إلىٰ رسول اللَّه ﷺ شوقًا إلىٰ لقائه؛ فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه!

(٢٢٣٨) (١/ ٢٤٩)

قوله: (خَمْشًا) بخاء وشين معجمتين، دعاء عليه بأن يخمش وجهه أو جلده، كما يقال: جدعًا، ونصبه بفعل لا يظهر (هَذِهِ) أي: هذه الكلمة أو العقيدة (شَرٌّ) من السؤال الأول المبني علىٰ الجهل (بَلَّغَ) أي: فلو كانت القراءة فرضًا لبلغ بالجهر أو بالبيان بالقول، فحيث لم يفعل علم أنه ليس بفرض، وهذا علىٰ حسب ظنه، وإلا فقد قال: «**لاَ صَلاَةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**»[(١)] وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث أيضًا.

---

(١) أخرجه: البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤).

(٢٢٤٠) (١/ ٢٤٩)

قوله: (حَتَّىٰ يُبَلِّغَ[١] ذَلِكَ) أي: ذلك الحكم والإهلال من حيث بدأ.

(٢٢٤١) (١/ ٢٤٩)

قوله: (كَانَ يُصِيبُ مِنْ الرُّءُوسِ) في «النهاية»[٢]: أراد التقبيل، وفي «المجمع»[٣]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٢٤٣) (١/ ٢٤٩)

قوله: (احْتِجَامَةً فِي رَأْسِهِ) لا يخفىٰ أنها عادة تفضي إلىٰ حلقه الشعر، فكأن ذلك القدر عفو للضرورة، ويحتمل أنه تصدق ولا إثم للضرورة.

(٢٢٤٦) (١/ ٢٤٩)

قوله: (حَفِظْتُ السُّنَّةَ) الظاهر أنه أراد بها ما يتعلق بالدين من الأحكام، لا كل ما ورد من النبي ﷺ، ومع ذلك قد خفي عليه ناسخ المتعة، وقد ثبت من السنة والمسح علىٰ الخفين بعد المائدة، وقد ثبت وأنه لا صلاة إلا بقراءة، وقد ثبت وغير ذلك؛ فمحمل الكلام الغالب أو الكل علىٰ زعمه، والله تعالىٰ أعلم. (عِتِيًّا) أو (عُتِيًّا) أحدهما بكسرتين والآخر بضم فكسر، ورجال الإسناد ثقات، إلا حصينًا؛ تغير حفظه، وفي «المجمع»[٤]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٢٤٧) (١/ ٢٤٩)

قوله: (حَتَّىٰ يُطْعَمَ) أي: يصلح للأكل.

(٢٢٥٠) (١/ ٢٥٠)

قوله: (الْعُمْرَىٰ) كحبلىٰ، وكذا (الرُّقْبَىٰ) فالعمرىٰ: اسم من أعمرتك

---

(١) في «الاصل»: بلغ، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ١١٩).
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٩٠).
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢٣).

الدار؛ أي: جعلت سكناها مدة عمرك (لِمَنْ أُعْمِرَهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: تكون مِلْكًا له لا ترجع إلىٰ المعطي، وصورة الرقبىٰ: أن يقول: جعلت لك هذه الدار سكنىٰ؛ فإن متُّ قبلك فهي لك، وإن متَّ قبلي عادت إليَّ، اسم من المراقبة؛ لأن كلًّا منهما يراقب موت صاحبه (لِمَنْ أُرْقِبَهَا) علىٰ بناء المفعول، ولهذا المبحث زيادة تفصيل محله: كتب الفروع.

(٢٢٥٤) (١/ ٢٥٠)

قوله: (قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .) إلخ، قاله تمهيدًا لما بعده، أو إنشاء للإسلام، وعلىٰ هذا **قوله**: (لَمَّا أَسْلَمَ) معناه لما أراد الإسلام (ذُو الْعَقِيصَتَيْنِ) العقيصة: الشعر المعقوص، وعقص الشعر: إدخال أطراف الشعر في أصوله.

(٢٢٥٥) (١/ ٢٥٠)

قوله: (أَرْضَهَا) بالمزارعة (وَنَخْلَهَا) بالمساقاة، واستدل به علىٰ جواز المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، وقيل: بل هو مخصوص بما إذا كانت المزارعة تبعًا للمساقاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٦) (١/ ٢٥٠)

قوله: (فَلَيْسَ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ) أي: أحد، ثم الحديث فيه اختصار.

(٢٢٥٧) (١/ ٢٥٠)

قوله: (لَا أُمَّ لَكَ) دعاء عليه بأن تموت[1] أمه، فيبقىٰ بلا أم، والمقصود: الزجر والتوبيخ بإنكاره علىٰ أبي هريرة.

---

(١) في «الأصل»: يموت.

(٢٢٦٠) (١/ ٢٥٠)

قوله: (لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ) أي: بإذنه، كما يدل عليه حديث عائشة، رواه الترمذي[1] وغيره.

(٢٢٦٢) (١/ ٢٥١)

قوله: (حِينَ سَافَرَ...) إلخ، الكلام في الرباعية يؤيد أن الركعتين تمام غير قصر، وإنما القصر المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٠١] إلخ في صلاة الخوف، كما يدل عليه ظاهر القرآن، وهو أن يصلي الإمام ركعتين والناس ركعة ركعة، كما هو ظاهر القرآن، وقد وقع ذلك مرة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: فيه حميد بن علي العقيلي؛ قال الدارقطني: لا يحتج به.

(٢٢٦٤) (١/ ٢٥١)

قوله: (أَوْضَعَ النَّاسُ) أي: أسرعوا في السير (مِنْ رَافِعَةٍ يَدَيْهَا) أي: من ناقة رافعة يديها من شدة السير.

(٢٢٦٦) (١/ ٢٥١)

قوله: (فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ) أي: يجزئ ويؤدي عنه.

(٢٢٦٧) (١/ ٢٥١)

قوله: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) تصديقًا لما قاله، أو توبيخًا لهم وتجهيلاً، بأنهم مع هذا العلم لا يطيعونه فكأنهم ما عرفوه حق معرفته، ثم حقائق هذه الأمور ينبغي تفويضها إلىٰ اللَّه تعالىٰ؛ نعم. القدر المقصود بالإفهام ظاهر، وهو بيان عظمته تعالىٰ وكمال قدرته وعزه وسلطانه، وأن هذه الأفعال العظام التي تتحير فيها الأوهام بالنظر إلىٰ قدرته الأشياء الحقيرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن الترمذي» (١١٠١).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٩).

(٢٢٦٨) (١/ ٢٥١)

قوله: (الْوَضُوءَ الْمُبَارَكَ) بالنصب؛ أي: أحضروا الوضوء، وهو بفتح الواو علىٰ إرادة الماء، وفي «المجمع»[1]: فيه عطاء بن السائب؛ وقد اختلط.

(٢٢٦٩) (١/ ٢٥١)

قوله: (وَعَلِقَ النَّاسُ) كطفق لفظًا ومعنىٰ؛ أي: جعلوا[2] ينادونه، وهذا الحديث يؤيد تأويل علمائنا الحنفية، في «المجمع»: وهو أن المراد: الجمع فعلاً لا وقتًا، ضرورة أن الجمع وقتًا بلا ضرورة غير جائز عند الكل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٠) (١/ ٢٥١-٢٥٢)

قوله: (أَوْ أَوَّلُ مَنْ جَحَدَ) هو شك في كلمة أن هل كانت أم لا، وأما **قوله**: (إِنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ . . .) إلخ؛ فتكرار للتأكيد (ذَرَارِيَّ) بتشديد الياء: كأناسي، ويجوز تخفيفها أيضًا (يَزْهَرُ) أي: يضيء ويستنير.

(٢٢٧١) (١/ ٢٥٢)

قوله: (مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ الْجِنِّ) قد جاء أنه قرأ عليهم ورآهم، فيحمل هذا علىٰ حالة مخصوصة، وهي واقعة نزول سورة الجن؛ أي: يومئذ سمعوا اتفاقًا لا أنه قرأ عليهم، والحديث يدل علىٰ أنه خفي عليهم بعثة النبي ﷺ (فَهُنَالِكَ) أي: رجوعهم، وهذا المقدر متعلق **قوله**: (حِينَ رَجَعُوا)، (وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْجِنِّ) أي: لا أنه قرأ عليهم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٢٨).

(٢) في «الأصل»: اجعلوا.

(٢٢٧٤) (١/ ٢٥٢)

قوله: (كَانُوا يَرَوْنَ) أي: أهل الجاهلية (صَفَرًا) أي: ليحلوه كما حكىٰ اللَّه تعالىٰ عنهم بقوله: ﴿يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا﴾ [التوبة: ٣٧] (إِذَا بَرَأَ) بفتحتين وهمزة وتخفيف (الدَّبَرْ) بفتحتين: الجرح التي تكون في ظهر البعير؛ أي: إذا زال عنها الجروح التي حصلت بسبب سفر الحج عليها (وَعَفَا الْأَثَرْ) أي: انمحىٰ آثار سير الإبل وأقدامها (وَانْسَلَخَ صَفَرْ) قال النووي[1]: هذه الألفاظ كلها تقرأ ساكنة الآخر موقوفًا عليها؛ لأن مرادهم السجع. (أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً) ليقطع بذلك أصل أمر الجاهلية (فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ) لحبهم موافقته ﷺ لأنه بقي محرمًا لا لموافقة أمر الجاهلية، واللَّه تعالىٰ أعلم (أَيُّ الْحِلِّ) أي: تريد أيَّ الحل عن جميع محرمات الإحرام، أو عن بعضها.

(٢٢٧٥) (١/ ٢٥٢)

قوله: (كَيْفَ ذَلِكَ) أي: النهي هل هو للزوم أمر محظور كالربا، أو لأمر لا يدري ذلك البيع (دِرْهَم) أي: بيع درهم (بِدِرْهَم) أي: إذا اشترىٰ من أحد طعامًا إلىٰ أجل بدرهم، ثم باعه منه أو من آخر قبل قبضه بدرهم يلزم الربا؛ لأنه في التقدير: بيع درهم بدرهم، والطعام غائب؛ فهو رِبًا (مُرْجَأٌ) اسم مفعول من أرْجأ أو رجّأ بالتشديد آخره همزة، وقد تترك تخفيفًا: إذا أُخِّر.

(٢٢٧٧) (١/ ٢٥٢)

قوله: (وَقَدْ نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ) لم يشتهر نهي أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - أصلاً، ولعل عروة اعتمد في ذلك علىٰ موافقة عمر لأبي بكر في سائر الأمور، فرأىٰ أنه ما نهىٰ عنه عمر إلا لموافقة أبي بكر، ثم إن عمر ما نهىٰ عن

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢٢٥).

العمرة في أشهر الحج مطلقًا، وإنما نهىٰ عن المتعة فقط، فكأنه اعتمد علىٰ ظهور المقصود فسامح في الكلام (وَأَعْلَمَ بِهِ) لا يلزم من الأعلمية علىٰ الإطلاق الأعلمية في كل حكم مخصوص علىٰ انفراده؛ فكلام عروة لا يخلو عن أثر الإهمال، وفيه خروج عن طور التحقيق إلىٰ طور التقليد؛ لذلك أخذ المسلمون بجواز المتعة، واللَّه ولي التوفيق.

(٢٢٧٩) (١/ ٢٥٣)

قوله: (فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي) علىٰ بناء المفعول من أحل، أو بناء الفاعل من حل، والأول أنسب **بقوله:** (أُحِلَّتْ لِي). (إِلَّا لِمُعَرِّفٍ) أي: سنة، وهو قول الجمهور أو علىٰ الدوام، وهو قول الشافعي قال: وإلا لم يبق للتخصيص وجه، ويمكن الجواب أن هذا التخصيص؛ كالتخصيص في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البَقَرَة: ١٩٧] مع أن الفسوق منهي عنه علىٰ الدوام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٠) (١/ ٢٥٣)

قوله: (فَحَلَفَ بِاللَّهِ...) إلخ، وفي رواية: (فَحَلَفَ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ) أو شهادته أنه لا إله إلا هو، وفيه دليل علىٰ أنه ﷺ كان أحيانًا يقضي بالوحي، وأن الكبائر تغفر بالتوحيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٣) (١/ ٢٥٣)

قوله: (إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ) أي: تسمونه (الْمُفَصَّلَ) من القرآن (هُوَ الْمُحْكَمُ) لعل ذلك لقلة المتشابه فيه، أو لقلة[1] المنسوخ فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: لعله.

(٢٢٨٤) (١/ ٢٥٣)

قوله: (فِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ . . .) إلخ، في سنده حجاج بن أرطاة؛ وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد جاء ما يعارضه، وهو أصح منه.

(٢٢٨٥) (١/ ٢٥٣)

قوله: (وَقَدْ نَبَعَتْ الْعَيْنُ) أي: خرجت، ونبع بإهمال العين وإعجامها (تَفْحَصُ الْعَيْنَ) أي: تحفر (سَائِحَةً) أي: جارية علىٰ وجه الأرض.

(٢٢٨٦) (١/ ٢٥٣)

قوله: (وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً) الظاهر أنه أراد أنه لم يتمضمض، ولعله تركه لبيان الجواز.

(٢٢٨٧) (١/ ٢٥٣-٢٥٤)

قوله: (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي) أي: لو علمت في ابتداء شروعي؛ ما علمت الآن من لحوق المشقة بأصحابي بانفرادهم بالفسخ؛ حتىٰ توقفوا وترددوا وراجعوه، لما سُقْتُ الهدي حتىٰ فسختُ معهم (فِي الْحَجِّ) أي: في أشهر الحج فصارت مباحة فيها (ثُمَّ أَنْشَبَ) أي: أدخل (قَالَ: لَا) قد جاء أنه جاء بهدايا له ﷺ فيحمل النفي علىٰ أنه ليس معي هدي لي، علىٰ أن في إسناده: يزيد بن أبي زياد؛ وهو ضعيف.

(٢٢٨٨) (١/ ٢٥٤)

قوله: (فَثَعَّ) بمثلثة وتشديد عين مهملة؛ أي: قاء (وسَعَىٰ) أي: ذاك الذي خرج.

(٢٢٨٩) (١/ ٢٥٤)

قوله: (انْتَشَلَ) أي: أخذه قبل النضج.

(٢٢٩٤) (١/ ٢٥٤)

قوله: (لَيْسَ يَحْيَىٰ) كلمة (لَيْسَ) للاستثناء، وفي «المجمع»[1]: فيه علي ابن زيد ضعفه الجمهور، وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢٢٩٥) (١/ ٢٥٤)

قوله: (مِنْ بَقْلٍ) أي: مما أنبته الأرض (تَشْتَدَّانِ) أي: تجريان.

(٢٢٩٦) (١/ ٢٥٤)

قوله: (فَأَشْعَرَ) قد سبق ما يتعلق به.

(٢٢٩٨) (١/ ٢٥٤)

قوله: (قَالَ عَفَّانُ عَبْدٍ لي) علىٰ أنه حكاية لكلامه تعالىٰ.

(٢٢٩٩) (١/ ٢٥٤-٢٥٥)

قوله: (أُمَّ حُفَيْدٍ) بالتصغير (وَأَضُبًّا) بفتح فضم: جمع ضب (وَأَقِطًا) بفتح فكسر: لبن مستحجر.

(٢٣٠٠) (١/ ٢٥٥)

قوله: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُمِرْتُ) أي: قاله حكاية لقوله ﷺ والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٢) (١/ ٢٥٥)

قوله: (أُتِيتُ وَأَنَا نَائِمٌ) في «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٣٠٣) (١/ ٢٥٥)

قوله: (طَاوِيًا) أي: خالي البطن جائعًا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٨٣).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤١٠).

(٢٣٠٥) (١/ ٢٥٥)

قوله: (وَإِنَّمَا سَعَىٰ أَحَبَّ) الظاهر أنه بتقدير؛ لأنه أحب.

(٢٣٠٧) (١/ ٢٥٥)

قوله: (مِرْفَقَهُ) في «الصحاح»: مرافق الدار: مصاب الماء ونحوها، وهو مفعول ثان لـ(يَمْنَعْ) **وقوله:** (أَنْ يَضَعَهُ عَلَىٰ جِدَارِهِ) بدل اشتمال من (مِرْفَقَهُ).

(٢٣٠٨) (١/ ٢٥٥)

قوله: (يُشِيرُ بِكَفَّيْهِ) أي: يرفع يديه.

(٢٣٠٩) (١/ ٢٥٥)

قوله: (فَنَزَلَتْ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ﴾ [البَقَرَة: ٢١٩]) إلخ، قد صح أن اليهود سألوه عنه بأنفسهم، ويمكن الجواب بأنه لا منافاة بين تعدد أسباب النزول، فيمكن أنها نزلت بعد السؤالين جميعًا (قَالُوا: أُوتِينَا) أي: قالت اليهود، قالوا ذلك إما لحملهم قوله: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [الإسراء: ٨٥] علىٰ عموم الخطاب أو لعدهم أنفسهم السائلين، وزعموا أن هذا الخطاب مناسب بهم؛ لأن المشركين ليسوا من أهل العلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣١٠) (١/ ٢٥٥)

قوله: (لِلْأَسْلَمِيِّ) الذي اعترف بالزنا.

(٢٣١١) (١/ ٢٥٦)

قوله: (مِنْ الضِّبْنَةِ) بكسر ضاد معجمة وسكون موحدة وبنون بعدها، وكذلك بفتح ضاد وكسر موحدة: العيال، في «النهاية»: تعوذ باللَّه من كثرة العيال في مظنة الحاجة، وهو السفر (وَالْكَآبَةِ) بكاف وهمزة وباء: كالكراهة وكرأفة: الانكسار من الحزن وسوء الحال (تَوْبًا) التوبة: الرجوع من الذنب

وكذلك التوب، وقيل: هو جمع توبة والأوب مصدر آب إذا رجع (لا يغادر) لا يترك (حوبًا) بفتح مهملة أو ضمها؛ أي: ذنبًا.

(٢٣١٣) (١/ ٢٥٦)

قوله: (لَا تَسْتَقْبِلُوا) من يجلب الطعام وغيره إلىٰ بلدة؛ لتشتروه منه (وَلَا تُحَفِّلُوا) من التحفيل: وهو جمع اللبن في الضرع؛ لتغرير المشتري (ولا ينفق) من نفَّق بالتشديد إذا روج، وجاء: (أنفق) والأول أشهر؛ أي: لا تروجوا المبيع علىٰ المشتري بإظهار أنكم تشتروه، وفي «المجمع»: رواه أحمد والطبراني في «المعاجم» وأبو يعلىٰ والبزار، ورجالهم رجال الصحيح، إلا بعض أسانيد الطبراني.

(٢٣١٤) (١/ ٢٥٦)

قوله: (رَجُلٌ) هو خلاف الأنثىٰ (تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ) هو بمعنىٰ القدم وضمير (يَمِيْنِه) للعرش، قيل: حمل العرش رجل وثور ونسر وأسد؛ فإذا كان يوم القيامة أيد بأربعة أخرىٰ، فذلك قوله: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقَّة: ١٧] ويقال: إن الذي في صورة رجل يشفع في أرزاق بني آدم، وكذا كل واحد لما هو علىٰ صورته، ورجال هذا الحديث ثقات، لكنه يشكل عليه ما رواه أبو داود[١] والترمذي[٢] وابن ماجه[٣] أنه فوق البحر ثمانية أوعال، علىٰ ظهورهم العرش، والله تعالىٰ أعلم. (فِي رِسْلِهَا) بكسر الراء؛ أي: في تأنيها (إِلَّا مُعَذَّبَةً) أي: إلا بقهر.

(٢٣١٥) (١/ ٢٥٦)

قوله: (فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ . . .) إلخ، يدل علىٰ أن مدار انتقاض الوضوء

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٧٢٣).
(٢) «سنن الترمذي» (٣٣٢٠).
(٣) «سنن ابن ماجه» (١٩٣).

علىٰ عدم التمكين وخوف خروج شيء منه، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله ثقات.

(٢٣١٦) (١/ ٢٥٦)

قوله: (قَائِمَ سَيْفِهِ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان للنزاع، وقائم السيف: مقبضه (عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ) أي: وإن نازعت أدنىٰ نزاع.

(٢٣١٧) (١/ ٢٥٦)

قوله: (فَجَمَّعَ) بتشديد الميم؛ أي: صلىٰ صلاة الجمعة.

(٢٣١٨) (١/ ٢٥٦)

قوله: (مَنْ وَطِئَ حُبْلَىٰ) أي: من غيره، في «المجمع»[(٢)]: في إسناده حجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس.

(٢٣١٩) (١/ ٢٥٦)

قوله: (أَنْ يُخَبِّئُوه) من خبأه؛ كمنع، بخاء معجمة وموحدة وهمزة: إذا ستره؛ أي: أن يدفنوه (جُعْلاً) بضم جيم؛ أي: مالاً.

(٢٣٢٠) (١/ ٢٥٦)

قوله: (مُتَوَشِّحًا) في «النهاية»[(٣)]: يتوشح بثوبه: يتغشىٰ به، والحديث يدل علىٰ جواز السجود علىٰ طرف الثوب.

(٢٣٢١) (١/ ٢٥٦)

قوله: (أَلَمْ أَنْهَكَ) أي: عن الصلاة أو نحوها (فَانْتَهَرَهُ) أي: زجره (نَادِيًا)

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٦٢) قال: ورجاله موثقون.
(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥٥٠).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٤٠٩).

أي: أهل مجلس (زَبَانِيَةُ الْعَذَابِ) أي: ملائكته، في «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٣٢٣) (١/ ٢٥٧)

قوله: (فَأَسْلَمَ) من السلامة؛ أي: فأنا سالم من كيده ومكره، أو من الإسلام أو فصار مسلمًا، ويؤيده ما جاء في آخر الحديث أنه (لاَ يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ).

(٢٣٢٤) (١/ ٢٥٧)

قوله: (وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ) من قول عبد اللَّه. **قوله:** (وَدَخَلَ الْجَنَّةَ) الواو تدل علىٰ أن هذا بعض الحديث (وَجْسًا) أي: صوتًا خفيًّا (هَذَا بِلاَلٌ) أي: صوته (مَهِيبٌ) بفتح الميم كمبيع، يقال: رجل مهيب؛ أي: يهابه الناس؛ أي: عظيم الشأن جليل القدر (لُحُومَ النَّاسِ) أي: بالاغتياب (شَعِثًا) أي: متفرق الشعر (وَالآخَرِ عَسَلٌ) قد جاء: (وَالآخَرُ خَمْرٌ) واللَّه تعالىٰ أعلم. والنظر في رجال الحديث يقتضي حسنه.

(٢٣٢٧) (١/ ٢٥٧)

قوله: (فَمَنْ وَرَدَ أَفْلَحَ) أي: من ورد الحوض، فقد فاز بالمطلوب، في «المجمع»[2]: فيه ليث بن [أبي][3] سليم؛ وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٢٣٢٨) (١/ ٢٥٧)

قوله: (يَتَفَاءَلُ) التفاؤل قد اختص عرفًا بالخير، والتطير بخلافه، وهو المراد: هاهنا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٩٤).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦٦٠).
(٣) ليست بالأصل.

(٢٣٢٩) (١/ ٢٥٧)

قوله: (مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ) من التوقير (وَيَرْحَمْ) بالحرم، وكذا: (يَأْمُرُ وَيَنْهَىٰ) الظاهر: ينه؛ فكأن الألف للإشباع أو لإعطاء المعتل حكم الصحيح، والمراد: أن هذه الأعمال من سنن الإسلام وأهله؛ فالتارك لها ليس علىٰ طريقهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٣٠) (١/ ٢٥٧)

قوله: (كُلُّهُنَّ فَاسِقَةٌ) أي: خارجة عن حد سائر الحيوانات بالإيذاء والإفساد، وهذه الجملة صفة والخبر (يَقْتُلُهُنَّ) ويحتمل أن يكون اعتراضًا بين المبتدأ والخبر؛ لإفادة التعليل، والإشكال بلزوم الابتداء بالنكرة ظاهر الرفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٣٢) (١/ ٢٥٧-٢٥٨)

قوله: (غَيْرَ ثَلَاثٍ) قد سبق تحقيقه.

(٢٣٣٣) (١/ ٢٥٨)

قوله: (وَأَنْ يُنَحِّيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ) أي: يبعد الجبال عن نواحي مكة وقربها، فتصير نواحيها أرضًا بيضاء قابلة للزرع. **قوله**: (إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ) استفعال من أَنِيَ كرضي؛ أي: تنتظر وتتربص إلىٰ أن يهديهم اللَّه ويوفقهم (هَذِهِ الْآيَةَ) أي: جوابًا عن المنع منهم ما اقترحوا؛ حتىٰ لا يتوهم أن ذلك لعدم قدرته تعالىٰ أو لعدم نبوة نبيه ﷺ وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٣٣٤) (١/ ٢٥٨)

قوله: (كَرِهَ ذَلِكَ) لما فيه من التزكية، أو لما فيه من كراهة اللفظ وشناعته،

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤١).

إذا قيل: خرج مثلاً كما ذكره ابن عباس - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وقد جاء أنه كان يغير خوفًا من التزكية (بَعْدَكَ) أي: بعد خروجك (دَائِبَةً) من دأب في عمله؛ كمنع - بدال مهملة وهمزة وموحدة -: إذا جد (بَعْدَكَ) أي: بعد أن خرجت من عندك (كَلِمَاتٍ) منصوب علىٰ أنه مقول القول، ولا يضر فيه الإفراد لفظًا؛ لكونها عبارة عن الجمل معنىٰ. **قوله:** (لَوْ وُزِنَّ) علىٰ بناء المفعول بتشديد النون؛ أي: لو وزنت تلك الكلمات، وقيس ثوابها بعملك؛ لكان ثوابها أكثر من ثواب عملك؛ لأن (سُبْحَانَ اللَّهِ) إذا كان مجردًا عن العدد يحمل علىٰ مرة واحدة، وإذا كان مع عدد كان مجملاً قائمًا مقام المفصل، ولا شك أنه لو قال ذلك العدد تفصيلاً لغلب في الوزن فكذلك الإجمال. **قوله:** (عَدَدَ مَا خَلَقَ) منصوب علىٰ نزع الخافض؛ أي: بعدد جميع مخلوقاته، وقيل: بعدد كل واحد وأنت خبير بأن عدد كل واحد واحد، ولا يناسب المقام وكذا (رِضَا نَفْسِهِ) أي: بمقدار رضا ذاته الشريفة؛ أي: بمقدار يكون سببًا لرضاه تعالىٰ، أو بمقدار يرضىٰ ذلك المقدار ويختاره لنفسه، وفيه إطلاق النفس عليه تعالىٰ من غير مشاكلة، وبمقدار ثقل عرشه وبمقدار زيادة كلماته؛ أي: بمقدار يساويهما، وقيل: نصبها علىٰ الظرفية بتقدير قدر؛ أي: قدر عدد مخلوقاته وقدر رضا ذاته. فإن قلت: كيف يصح التقييد بالعدد المذكور؛ مع أن صفة التقدس لا تتعدد، فإنه التنزه عن جميع ما لا يليق بجنابه الأقدس، وقول المتكلم غير متعدد علىٰ أنه لا يقدر علىٰ هذا العدد؟ قلت: لعلة قيد لقول المتكلم بالنظر إلىٰ استحقاق ذاته الأقدس الأطهر، والمعنىٰ هو تعالىٰ حقيق أن أسبحه هذا العدد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٣٥) (١/ ٢٥٨)

قوله: (غَيَايَةٌ) بفتح معجمة وياءين تحتيتين: السحابة (يَعْنِي أَنَّهُ نَاقِصٌ) أي: قد يكون ناقصًا.

(٢٣٣٧) (١/ ٢٥٨)

قوله: (وَاسْتَعَطَ) افتعال من السعوط[١]: وهو بالفتح ما يجعل من الدواء في الأنف؛ أي: استعمل السعوط بنفسه.

(٢٣٣٩) (١/ ٢٥٨)

قوله: (نُتَفًا) بضم نون وفتح تاء مثناة من فوق بعدها فاء: جمع نتفة بالضم، وهو ما نتفته بأصابعك من شيء.

(٢٣٤٠) (١/ ٢٥٨)

قوله: (نِعْمَتَانِ . . .) إلخ، معنىٰ (مَغْبُونٌ فِيهِمَا)[٢] خسران فيهما، قال ابن الخازن: النعمة: ما يتنعم به الإنسان ويستلذه، والغبن: أن يشتري بأضعاف الثمن أو يبيع بدون ثمن المثل؛ فمن صح بدنه وتفرغ من الأشغال العائقة، ولم يسع لصلاح آخرته؛ فهو كالمغبون في البيع. انتهىٰ. والمقصود: بيان [أن] غالب الناس لا ينتفعون بـ(الصِّحَّةَ وَالْفَرَاغَ) بل يصرفونهما في غير محلهما، فيصير كل منهما في حقهم وبالاً، بعد أن كلًّا منهما لو صرفوه في محله لكان لهم خيرًا؛ أي: خير فكأنهم يستبدلون بذلك الخير هذا الوبال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٢٣٤٣، ٢٣٤٤) (١/ ٢٥٨)

قوله: (مِثْلَهُ) (أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو . . .) إلخ، يحتمل أن **قوله**: (أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ . . .) إلخ، بدل من مثله؛ أي: دعاء مثل الدعاء السابق هو أن نبي اللَّه، وجعل بدل من مثل الدعاء السابق؛ لاشتماله علىٰ دعاء مثل ذلك الدعاء في أنه دعاء جامع للمطالب العالية كثير النفع، ويحتمل أن يكون (مِثْلَهُ) حالاً متقدمة عن **قوله**: (أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ . . .) إلخ[٣].

---

(١) في «الأصل»: السعود.
(٢) زاد في «الأصل» هنا: و.
(٣) دخل علىٰ المؤلف حديث في حديث، فقال ما قال!.

(٢٣٤٦) (١/ ٢٥٩)

قوله: (فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ) أي: بالتوفيق لصالح الأعمال، أو التوسيع في الأرزاق (وَبَارِكْ لَنَا فِي رَمَضَانَ) وفي «المجمع»(١): بدله: (وبَلِّغْنَا رَمَضَانَ) قال: رواه البزار والطبراني، وفيه: زائدة بن أبي الرقاد؛ وفيه كلام وقد وثق (غَرَّاءُ) أي: بيضاء من آثار القبول وإقبال المولىٰ علىٰ العباد بالرحمة والرضوان، وكذا (أَزْهَرُ) أي: أنور، والحديث من مسند أنس، ولا يظهر لإدخاله في مسند ابن عباس وجه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٤٨) (١/ ٢٥٩)

قوله: (لَأَمَرْتُكُمْ بِهَا) أي: بالإهلال بالعمرة من الأصل.

(٢٣٤٩) (١/ ٢٥٩)

قوله: (فَعَرَّسَ) من التعريس؛ أي: نزل آخر الليل (فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ) أي: سنة الصبح؛ أي: ثم قضىٰ الفرض وترك ذكره؛ لظهور أنه المقصود، أو المراد: فصلىٰ الفرض ولم يذكر السنة لكونها تابعة، وفي إسناده رجل لم يسم، وأخرجه أبو يعلىٰ، ورجاله ثقات، كذا في «المجمع»(٢).

(٢٣٥٢) (١/ ٢٥٩)

قوله: (حَتَّىٰ أَفْزَعَنَا) أي: أوقعنا في الخوف.

(٢٣٥٣) (١/ ٢٥٩)

قوله: (وَلَا يَحِلُّ . . .) إلخ، لا يخفىٰ أنه أحل له ﷺ بكفر أهلها، فالحديث يدل علىٰ أنه لا يجوز القتال بمكة بكفر أهلها أيضًا، وهذا ظاهر، وقد قال به قوم. (فَهُوَ حَرَامٌ) أي: بعد تلك الساعة (إِلَّا لِمُعَرِّفٍ) اسم فاعل

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٤٠).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٧٣).

من التعريف، وهو استثناء مما يدل عليه الكلام؛ أي: لا يجوز ذلك لأحد إلا لمعرف، من قصده التعريف سنة؛ كما عند الجمهور، أو على الدوام، وقد سبق تحقيقه.

(٢٣٥٤) (١/ ٢٥٩)

قوله: (عَلَىٰ خِوَانِهِ) بضم خاء وكسرها: المائدة المعدة، والمراد به هاهنا: السفرة أو نحوها، لا المنفي في حديث: «ما أكل ﷺ على خوان قط»[1] كذا في «المجمع».

(٢٣٥٥) (١/ ٢٥٩-٢٦٠)

قوله: (لَحْيُ جَمَلٍ) بفتح لام وسكون مهملة: اسم ماء، وقيل: موضع، وقيل: عقبة، وهذه الرواية تصحح التفسير الأول.

(٢٣٥٧) (١/ ٢٦٠)

قوله: (لَمَّا أَجْمَعَ الْقَوْمُ لِغَسْلِ) هكذا باللام في النسخ، ويقال: أجمعت الأمر، وعليه فاللام زائدة (نَشَدْتُكَ اللَّهَ وَحَظَّنَا) أي: سألتك أن تراعي الله وأن تعطينا حظنا، يريد أن يأذن له في الدخول في البيت؛ ليحضر غسله ﷺ ويتمتع بالنظر إليه ما دام على ظهر الأرض (فَأَسْنَدَهُ) أي: علي (بِأَبِي وَأُمِّي) أي: أنت مفدّى بأبي وأمي (وَبُرْدِ حِبَرَةٍ) بكسر حاء وفتح باء: برد مخطط، وهو بالإضافة أو التوصيف، وقد سبق أن الصحيح خلافه (يَضْرَحُ) بضاد معجمة وراء وحاء مهملتين: ضرح للميت؛ كمنع: حفر له ضريحًا، والضريح: القبر أو الشق، والثاني هو المراد هاهنا للمقابلة (يَلْحَدُ) من لحد: كمنع أو ألحد (خِرْ) أي: اختر له ما فيه الخير، ورجاله ثقات ما عدا حسينًا بن

(١) «صحيح البخاري» (٥٠٧١).

عبد اللَّه؛ فإنه ضعيف تركه أحمد وعلي بن المديني والنسائي، وقال البخاري: يقال: إنه كان يتهم بالزندقة، وقواه ابن عدي، والحديث قد أخرجه ابن ماجه[١].

(٢٣٥٨) (١/ ٢٦٠)

قوله: (يَا أَبَا الْعَبَّاسِ) كنية ابن عباس (عَجَبًا) أي: عجبت عجبًا (حِينَ أَوْجَبَ) أي: الحج بالإحرام (إِنَّهَا) أي: القصة (حَجَّةً) بالرفع علىٰ أن كان تامة (فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ) بتشديد اللام أي: قامت به وارتفعت (أَرْسَالاً) بفتح الألف: جمع رَسَل بفتحتين؛ أي: أفواجًا وفرقًا متقطعة يتبع بعضهم بعضًا، وبهذا الحديث ظهر التوفيق بين أحاديث الباب، وظهر أن الأولىٰ أن يحرم من المصلىٰ بعد الركعتين، كما قال به علماؤنا الحنفية وغيرهم، ورجاله ثقات إلا خصيفًا؛ فإنه صدوق سيء الحفظ، خلط بأخرة ورمي بالإرجاء، والحديث قد رواه الترمذي[٢] أيضًا.

(٢٣٥٩) (١/ ٢٦٠)

قوله: (ثَلاَثِينَ) قد صح أنه نحر أكثر من ذلك (ثُمَّ أَمَرَ) من الأمر، ويمكن أن يجعل من التأمير؛ أي: وكل (حِذْيَةً) بكسر حاء مهملة وسكون ذال معجمة؛ أي: قطعة، وقيل: هي ما قطع من اللحم طولاً (وَنَحْسُوَ) أي: نشرب، ورجال الحديث ثقات، إلا أن فيه مجهولاً.

(٢٣٦٠) (١/ ٢٦١)

قوله: (إِنَّمَا هُوَ) أي: نسكي الحج (وَلَكِنَّهَا) أي: لكن نسك عمرة، وتأنيث الضمير لتأنيث الخبر، ورجاله ثقات، وأهل العلم أجابوا عن هذا وأمثاله بدعوىٰ الخصوص بتلك السنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٦٢٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٨١٩).

(٢٣٦١) (١/ ٢٦١)

قوله: (لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ) بفتح مهملة وسكون أخرىٰ: ليلة المبيت بالمحصب (بَرَأَ) بفتحات (الدَّبَرْ) بفتحتين، وقد سبق الحديث.

(٢٣٦٢) (١/ ٢٦١)

قوله: (لِيَغِيظَ) من غاظه أو غيَّظَه بالتشديد أو أغاظه.

(٢٣٦٣) (١/ ٢٦١)

قوله: (بِالْكَدِيدِ) بفتح الكاف (فِي قَعْبٍ) بفتح فسكون: قدح من خشب مقعر.

(٢٣٦٤) (١/ ٢٦١)

قوله: (يَسْدِلُونَ) من سدل؛ كنصر، وكذا (فَرَقَ) والحديث قد سبق.

(٢٣٦٦) (١/ ٢٦١)

قوله: (رَدَّ ابْنَتَهُ) قد سبق تحقيق الحديث، ومعنىٰ (وَلَمْ يُحْدِثْ شَهَادَةً)؛ أي: نكاحًا كما في رواية الترمذي[1]، وهذا يرد علىٰ من قال: معنىٰ علىٰ النكاح الأول أنه لأجل مراعاته، لكن وقع في هذه الرواية زيادة «وكان إسلامها قبل إسلامه بست سنين»، وهذه زيادة منكرة موهمة أنها كانت غير مسلمة قبل ذلك وهو بعيد، قال المحقق بن الهمام: اعلم أن بنات رسول اللَّه ﷺ ما اتصفت واحدة منهن قبل البعثة بكفر، ليقال: آمنت بعد أن لم تكن مؤمنة، فقد اتفق علماء المسلمين أن اللَّه تعالىٰ لم يبعث نبيًا قط أشرك باللَّه طرفة عين، والولد يتبع المؤمن من الأبوين، فلزم أنهن لم تكن واحدة منهن قط إلا مسلمة؛ نعم. قبل البعثة كان الإسلام اتباع ملة إبراهيم عليه الصلاة والسلام،

(١) «سنن الترمذي» (١١٤٣).

ومن حين وقع البعثة لا يثبت الكفر إلا بإنكار المنكر بعد بلوغ الدعوة، ومن أول ذكره ﷺ لأولاده لم تتوقف واحدة منهن. انتهىٰ. إلا أن يقال: وصفت بأنها أسلمت من حين بلغت، وكان بلوغها يومئذ، والله تعالىٰ أعلم، وبالجملة فهذه الزيادة غير ثابتة في روايات الحديث المشهورة؛ كرواية أبي داود[1] والترمذي[2] وابن ماجه[3]، فليعلم.

(٢٣٦٧) (١/ ٢٦١)

قوله: (مِنْ بَلْعَجْلَانَ) أصله: من بني العجلان، لكن كثيرًا ما يستعملونه بالاختصار، والحديث يدل علىٰ ثبوت اللعان؛ بما إذا قذف زوجته بما كان قبل الزواج، وعلىٰ أن الشبهة لا تدرأ اللعان، وإلا فيمكن أن لا تكون عذراء لوثبة ونحوها، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٦٨) (١/ ٢٦١)

قوله: (فَجنَىٰ عَلَيْهَا) بجيم ثم نون؛ من جنىٰ علىٰ الشيء يجنو إذا أكب عليه، وقيل: آخره همزة، وقيل: الأصل: الهمزة ثم يخفف، قال الخطابي: هو بالجيم في كتب «السنن» والمحفوظ: بالحاء[4]؛ أي: يكب عليها. قلت: وبين رواياته عياض في «المشارق» (فَكَانَ) أي: ذلك الفعل من اليهودي.

(٢٣٧٠) (١/ ٢٦١-٢٦٢)

قوله: (إِلَىٰ قَيْصَرَ) هو لقب لكل من ملك الروم (دِحْيَةَ) بكسر الدال أو فتحها (إِلَىٰ عَظِيمِ بُصْرَىٰ) بضم الموحدة مقصورًا: مدينة حوران، وعظيمها: أميرها (فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَىٰ) قيل: فيه مجاز؛ فإنه أرسل به إليه صحبة عدي

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٢٤٠).
(٢) «سنن الترمذي» (١١٤٣).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٢٠٠٩).
(٤) في «الأصل»: بالحساء.

ابن حاتم (مَشَىٰ مِنْ حِمْصَ) بكسر حاء وسكون ميم: بلدة معروفة بالشام (إِلَىٰ إِيلْيَاءَ) بكسر همزة ولام وسكون ياء بينهما ممدود ويقصر: بيت المقدس، قيل: معنىٰ (إِيلْيَاءَ): بيت اللَّه، وزاد في مسلم[١]: (شكرًا لِمَا أَبْلاَهُ اللَّهُ) أي: شكرًا لما أنعم اللَّه به عليه، وآتاه إياه من دفع جنود فارس عنه (عَلَىٰ الزَّرَابِيِّ) أي: البسط الفاخرة، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦] (تُجَّارًا) بكسر وتخفيف أو ضم وتشديد (وَذَلِكَ فِي الْمُدَّةِ. . .) إلخ، يعني: صلح الحديبية (فَانْطَلَقَ بِي) يحتمل بناء الفاعل والمفعول، وكذا **قوله**: (فَأُدْخِلْنَا). (لِتَرْجُمَانِهِ) بفتح التاء وضم الجيم، وقد تضم التاء وجوز فتحهما وضم الأول مع فتح الثاني: وهو المعبر عن لغة بلغة أخرىٰ (وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ) بفتح فسكون: جمع راكب؛ كصحب جمع صاحب، وهم أولو الإبل العشرة فما فوقها عرفًا (أَدْنُوهُ) بفتح الهمزة؛ أي: قربوه (فَجُعِلُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لئلا يستحيوا أن يواجهوا[٢] بالتكذيب إن كذب؛ كما في رواية (فَإِنْ كَذَبَ) بالتخفيف (فَكَذِّبُوهُ) بالتشديد (أَنْ يَأْثُرَ) بضم مثلثة أو كسرها؛ أي: يروي يريد أنه ما خاف من تكذيبهم إياه، وإنما استحيا أن ينقلوا عنه الكذب إلىٰ قومه إذا رجعوا إلىٰ البلاد، فيقولوا: قد كذب عند الملك (لَكَذَبْتُهُ) بالتخفيف لما كان من البغض والعداوة في ذلك الوقت، وفيه أن الكذب كان قبيحًا في الجاهلية أيضًا (فَصَدَقْتُهُ) بالتخفيف (ذُو نَسَبٍ) أي: عظيم علىٰ أن التنكير للتعظيم (فِي الْكَذِبِ) أي: في شأن الكذب، وفي هذه الصفة، وفي رواية البخاري[٣]: (بِالْكَذِبِ) وهو أظهر (مِنْ مَلِكٍ) (مِن) - بكسر الميم -: حرف جر و(مَلِك) بكسر اللام هذا هو المشهور، وقيل: (مَن) بفتح الميم و (مَلَكَ)

(١) هو في البخاري أيضًا بهذا اللفظ. [مسلم (١٧٧٣)].
(٢) في «الأصل»: يواجهن.
(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٤١) وإنما الرواية «علىٰ الكذب».

بفتحات فعل ماض (بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ) قيل: محمول علىٰ الغالب؛ لئلا يشكل بنحو حمزة والعمرين، وقيل: بل مبني علىٰ أن المراد بالضعفاء: من لا يستنكف عن الاتباع وبالأشراف خلافه (سَخْطَةً) بفتح السين وسكون المعجمة؛ أي: كراهة (فَهَلْ يَغْدِرُ) بكسر الدال: وهو ترك الوفاء بالعهد (فِي مُدَّةٍ) يعني: مدة صلح الحديبية (ذَلِكَ) أي: الغدر (لَأَخَافُ) هكذا بلام التعليل في أصلنا؛ أي: ما أدخلت كلمة حتىٰ أخاف بها رواية الكذب عني (دُوَلاً) مثلثة الدال مع فتح الواو جمع دولة بالضم والفتح، وقيل: بالفتح في الحرب والضم في المال مع سكون الواو، وما تداولته الأيدي تارة لهؤلاء وتارة لآخرين (سِجَالاً) بكسر السين بمعناه، وأصله: الدلو يكون في يد هذا تارة وفي آخر أخرىٰ (نُدَالُ) علىٰ بناء المفعول من الإدالة بمعنىٰ النصرة؛ أي: يكون لنا الغلبة مرة وله أخرىٰ (وَالْعَفَافِ) بفتح العين؛ أي: الكف عما لا يليق (فِي نَسَبِ قَوْمِهَا) أراد النسب العظيم الشريف، كأنه الذي يقال له: النسب دون غيره، ولعل هذا هو العادة بعد لوط علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنه كان غريبًا في قومه، فقال: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيَ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] أو المراد: الغالب المعتاد (قُلْتُ: رَجُلٌ يَأْتَمُّ) بتشديد الميم؛ أي: يقتدي؛ أي: لو قال أحد قبله لتوهم أنه يقول تقليدًا، وحيث لا؛ فلا يتوهم ذلك (لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ . . .) إلخ، النفي في (لَمْ يَكُنْ) متوجه إلىٰ المجموع؛ أي: لم يكن يجمع بين ترك الكذب علىٰ الناس والكذب علىٰ اللَّه؛ وذلك لأن الكذب علىٰ اللَّه هي الغاية القصوىٰ في الكذب، فلا يكون إلا من كذاب لا يترك الكذب علىٰ أحد حتىٰ ينتهي أمره إلىٰ الكذب علىٰ اللَّه؛ فمن لا يكون كاذبًا علىٰ غيره لا يمكن أن يكذب علىٰ اللَّه مرة واحدة (رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ) أي: لتوهم أنه جعل دعوىٰ النبوة حيلة ووسيلة لطلب الملك، وحيث لا؛ فلا يتوهم ذلك (وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ) أي: أولاً؛ إذ لا يمنعهم شيء من اتباع الحق

بعد معرفته بخلاف غيرهم، ويشهد له نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [سَبَإ: ٣٤] وله أمثال في القرآن (وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ) أي: يزيد أهله بعد أن يظهر غريبًا (حَتَّىٰ يَتِمَّ) أي: يقوىٰ بما قدر اللَّه من أهله أراد أنه المعتاد، وإلا فقد جاء أن بعض الرسل ما آمن به أحد (بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ) بالنصب والإضافة؛ يعني: انشراح الصدور، ومخالطة الإيمان بها: اجتماعه معها (تُبْتَلَىٰ) أي: يبتليهم اللَّه بذلك؛ ليعظم لهم أجرهم بكثرة صبرهم، وبذلهم وسعيهم في طاعة اللَّه تعالىٰ[1]، وليس هذا من علامات الكذب (وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ) إذ لا يأمر الكذاب بمثلها (مَوْضِعَ قَدَمَيَّ) أي: أرض بيت المقدس (أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ) بضم اللام؛ أي: أصل إليه سالمًا من شر الروم (لَتَجَشَّمْتُ) تكلفت (لُقِيَّهُ) بضم فكسر فتشديد ياء؛ أي: لقائه (عَن قَدَمَيْه) التراب وغيره، والمراد المبالغة في القيام بخدمته (إِلىٰ هِرَقْل) بكسر هاء وفتح راء وسكون قاف (بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ) بكسر الدال؛ أي: بدعوته وجاء: (بِدَاعِيَةِ الإِسْلَامِ) أي: بالكلمة الداعية إلىٰ الإسلام (أَسْلِمْ) أمر من الإسلام (تَسْلَمْ) من السلامة؛ أي: تكن سالمًا من عذاب الآخرة وعذاب الدنيا مما فيه الكفرة (فَإِنْ تَوَلَّيْتَ) أعرضتَ (إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ) بفتح همزة ثم راء مكسورة ثم ياء تحتية ثم سين ثم ياء تحتية مشددة: جمع الأريسي؛ أي: إثم اتباعهم إياك في ترك الإسلام؛ فلا ينافي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعَام: ١٦٤] (يَعْنِي: الأَكَرَةَ) بفتحات؛ أي: أهل الزرع (وَكَثُرَ لَغَطُهُمْ) بفتح اللام والغين المعجمة، ويجوز إسكان الغين: وهي الأصوات المختلطة (أَمِرَ) بفتح همزة وكسر ميم؛ أي: عظم (ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ) قيل: هو رجل خالف العرب في الدين، فنسبه ﷺ إليه بأنه مثله، وقيل: هو جد له من قبل أمه وأبوه من الرضاعة

(١) تكررت «بالأصل».

(ذَلِيلاً) في نفسي بما علمت من عزته ﷺ (حَتَّىٰ أَدْخَلَ اللَّهُ) غاية لما قبله؛ لأنه ظهر حينئذ فزال الإيقان بأنه سيظهر بتحقق الظهور، واللَّه [تعالىٰ أعلم](١).

(٢٣٧٣) (١/ ٢٦٣)

قوله: (ذَكَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ) ظاهره أنه سمع منه ﷺ، لكن في غزوات البخاري تصريح بأنه سمع من أبي هريرة، وسوقه يمنع أن يقال: يحتمل أنه سمع منه ومن أبي هريرة، وفي بعض روايات البخاري(٢) ذكر لي أن رسول اللَّه ﷺ «قَالَ: **بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ**» فالموافق بذلك أن يجعل ذكر هاهنا علىٰ بناء المفعول، ويجعل جملة (أنَّ رسول اللَّه ﷺ قال) نائب الفاعل علىٰ إعطاء الذكر حكم القول أو بتأويل هذا الكلام أو رسول اللَّه نائب الفاعل، وقال؛ بمعنىٰ: القول بدل اشتمال منه (فَفَظِعْتُهُمَا) بكسر الظاء المعجمة علىٰ بناء الفاعل من فظع الأمر؛ كفرح: إذا استعظمه، وضبط بعضهم هاهنا، وفي «صحيح البخاري»(٣): علىٰ بناء المفعول وهو بعيد (فَكَرِهْتُهُمَا) أي: لكون ذاك من زينة النساء (فَأُذِنَ لِي) علىٰ بناء المفعول (كَذَّابَانِ) أي: هما كذابان.

(٢٣٧٤) (١/ ٢٦٣)

قوله: (بَارِئًا) بهمزة في آخره؛ قاله تفاؤلاً (سَيُتَوَفَّىٰ) علىٰ بناء المفعول، قاله علىٰ حسب ما ظهر له من العلامات، ويحتمل أنه سمع منه ﷺ ما فهم منه ذلك، وهو الأوفق بصيغة الجزم والقسم، وفي رواية البخاري(٤): «لأُرَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّىٰ» بضم الهمزة بمعنىٰ: أظن وهو موافق للوجه الأول (فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ) أي: الخلافة (فَأَوْصَىٰ بِنَا) أي: الخليفة بعده (لَئِنْ سَأَلْنَاهَا) أي: الخلافة (فَمَنَعَنَاهَا) بفتح العين، لا يخفىٰ أن ظاهره أنه كره

(١) تكررت «بالأصل».
(٢) «صحيح البخاري» (٧٠٣٤).
(٣) «صحيح البخاري» (٤١١٨).
(٤) «صحيح البخاري» (٤٤٤٧).

المنع حرصًا منه على الخلافة، وهو بعيد منه، ويحتمل أن مراده: أن النبي ﷺ إذا منعها الآن لمصلحة، فالناس يفهمون منه الدوام ويرون أنا لسنا أهلاً لها، فلا ينبغي السؤال المؤدي إلى الباطل، والله تعالى أعلم.

(٢٣٧٥) (١/ ٢٦٣)

قوله: (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) قد سبق في مسند عمر مع تحقيقه.

(٢٣٧٦) (١/ ٢٦٤)

قوله: (نَاهَزْتُ) قاربت (الْحُلُمَ) بضمتين أو سكون الثاني؛ أي: البلوغ (فَرَتَعَتْ) أي: اشتغلت بالأكل مما هناك من المرعى.

(٢٣٧٧) (١/ ٢٦٤)

قوله: (أَوْصَتْ لَهُ) أي: لابن عباس (بِهِ) أي: بالبيت (بَصْر عَيْنِي) بفتح موحدة وسكون صاد: مصدر منصوب على أنه مفعول مطلق لـ(رَأَيْت) أي: رأيت رؤية هاتين[1] العينين.

(٢٣٧٩) (١/ ٢٦٤)

قوله: (وَأَنَا خَتِينٌ) في «الإصابة»[2] وفي رواية: «كانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك» وفي طريق أخرى: «قبض وأنا ابن عشر سنين» وهذا محمول على إلغاء الكسر.

(٢٣٨٠) (١/ ٢٦٤-٢٦٥)

قوله: (جَلْدًا) بفتح فسكون؛ أي: قويًا شديدًا (ذَا غَدِيرَتَيْنِ) بإعجام الغين وإهمال الدال، والغديرة: الذؤابة (فَقَالَ: ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ) بتقدير حرف النداء (وَمُغَلِّظٌ) اسم فاعل من التغليظ (فَلَا تَجِدَنَّ) بكسر الجيم: صيغة نهي

---

(١) في «الأصل»: هذين.

(٢) «الإصابة» (٤/ ١٤١).

بنون ثقيلة أو خفيفة (آللَّهُ) بمد همزة علىٰ الاستفهام، كما في قوله تعالىٰ: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡ﴾ [يونس: ٥٩] ويجوز القصر علىٰ تقدير حرف الاستفهام، والمشهور رواية هو الأول، وكذا في المواضع الآتية (اللَّهُمَّ) ذكره تأكيدًا واستشهادًا به تعالىٰ، كأنه قال: اللَّهم أنت شاهد علىٰ صدق قولي، وإلا فالجواب يعم (مناشدة) بالنصب؛ أي: يناشد مناشدة (وَسَأُؤَدِّي)[1] بتشديد الدال: من الأداء (حِينَ وَلَّىٰ) بتشديد اللام؛ أي: ظهره (إِنْ يَصْدُقْ) بإيفاء ما عاهد اللَّه عليه (عِقَالَهُ) بكسر العين: الحبل الذي عقل به بعيره (بَأْسَت) بفتح باء موحدة وسكون همزة، أو كسرها لغة في (بئس) للذم (مَهْ) أي: اسكت (وَفِي حَاضِرِهِ) أي: بلده.

(٢٣٨٢) (١/ ٢٦٥)

قوله: (عُقْبًا) ضبط بضم ففتح؛ أي: كانت بالنوبة، فكان يسجد كل طائفة في نوبتها (قَامَتْ طَائِفَةٌ) أي: وقفوا مكانهم بلا سجود.

(٢٣٨٣) (١/ ٢٦٥)

قوله: (أَمَّا الطِّيبُ) فلا أدري يدل علىٰ أنه ما بلغه، وإلا فقد جاء.

(٢٣٨٥) (١/ ٢٦٥)

قوله: (يَجْعَلُهُ دُونَ يَدَيْهِ) في إسناده: حسين بن عبد اللَّه؛ وهو ضعيف، وبقية الرجال ثقات.

(٢٣٨٧) (١/ ٢٦٥)

قوله: (طَلَّقَ رُكَانَةُ) بضم الراء (فَحَزِنَ) بكسر الزاي (فَإِنَّمَا تِلْكَ وَاحِدَةٌ) قد ثبت أن هذا كان في أول الأمر، وقد قالوا أنه منسوخ.

---

(١) في «الأصل»: مساؤدي. والمثبت من «م».

(٢٣٨٨) (١/ ٢٦٥-٢٦٦)

قوله: (فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ) المراد بـ(طَيْرٍ): الجنس، ولذا أضيف إليه الأجواف، ووصف بالجمع؛ أعني: (خُضْرٍ) والمراد بـ (خُضْرٍ): أنها ناعمة غضة، أو أن لونها كذلك، وأورد علىٰ هذا الحديث أنه لا يخلو إما أن يحصل للطير حياة بتلك الأرواح، أو لا، والأول: القول بالتناسخ، ويلزم منه تنزيلهم إلىٰ السفل؛ حيث أخرجوا من الأبدان الإنسانية إلىٰ الأجسام الحيوانية، والثاني: مجرد حبس للأرواح وتسجن؛ أجيب باختيار الشق الثاني، ومنع كونه حبسًا وتسجنًا؛ لجواز أن يقدر اللَّه تعالىٰ في تلك الأجواف من السرور والنعيم ما لا تجده في الفضاء الواسع، وقيل: إيداعها في أجواف تلك الطيور كوضع الدرر في الصناديق تكريمًا وتشريفًا لها. قلت: والظاهر أن إدخالها في أجواف الطيور؛ لأن التنعم والتلذذ الجسماني لا يوجد أو لا يتم إلا بواسطة البدن، ولا نصيب منه للروح المجرد، وقد تعلق إرادته تعالىٰ بحياة الشهداء وتلذذهم بالنعم الجسمانية، فلذلك تدخل أرواحهم في أبدان الطيور؛ لينالوا من تلك اللذات، فإن قلنا: يكفي في ذلك وضعها في أبدان ووجودها فيها، وإن لم تكن متعلقة بهذه الأبدان مدبرة فيها تدبير الأرواح في الأبدان كما كانت في الأبدان الدنيوية كما قيل؛ فالجواب باختيار الشق الثاني، وإن قلنا: لا يكفي ذلك؛ بل لابد من التعلق المعهود بالبدن؛ فلابد من اختيار الشق الأول، ونمنع لزوم القول بالتناسخ؛ لأن ذلك هو أن الروح دائمًا تنتقل من بدن إلىٰ آخر علىٰ وجه ينتفي الحشر والنشر، ويكون انتقال الروح إلىٰ صورة حسنة هو الثواب الموعود، وانتقالها إلىٰ صورة قبيحة هو العقاب، ونحن لا نقول به علىٰ هذا الوجه؛ بل نقول: إنها في مدة بقائهم في الجنة قبل القيامة في هذه الأبدان، ثم يرجع كل روح إلىٰ الجسد الأول، ويبعثهم اللَّه فيها ولا يلزم تنزيلهم إلىٰ السفل؛ لجواز أن تبقىٰ الأرواح علىٰ صفاتها السابقة الإنسانية من

العلوم والكمالات ولا تكون علىٰ صفات الطير، وأما مجرد[(١)] الصور والأشكال فلا اعتداد به، ويحتمل أن المراد بكونها في أجواف طير: أنها في بدن له قوة الطيران، وإن كان هو من أحسن الأبدان وأجملها، ومن هنا ظهر الفرق بين الشهداء وغيرهم حتىٰ وصفهم اللَّه تعالىٰ في كتابه بالحياة، وأنهم يرزقون بخلاف غيرهم مع أن بقاء الروح مشترك بين الكل، وكذا خراب البدن الأصلي، وعدم عود الأرواح إليها إلا عند البعث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(وَلَا يَنْكُلُوا) بضم الكاف؛ أي: يجبنوا.

(٢٣٩٠) (١/ ٢٦٦)

قوله: (عَلَىٰ بَارِقِ نَهَرٍ [بِبَابِ] الْجَنَّةِ) لعل المراد به: الموضع الذي يبرق منه النهر الذي بباب الجنة ويظهر، واللَّه تعالىٰ أعلم، في «المجمع»[(٢)]: رجاله ثقات.

(٢٣٩١) (١/ ٢٦٦)

قوله: (انْطَلِقُوا عَلَىٰ اسْمِ اللَّهِ) أي: ثابتين علىٰ بركته، أو ذكره أو معه (إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ) أي: ليقتلوه؛ فإنه كان يهوديًا مؤذيًا.

(٢٣٩٢) (١/ ٢٦٦)

قوله: (ثُمَّ مَضَىٰ) يدل علىٰ أن في الحديث اختصارًا من الأول (بِالْكَدِيدِ) بفتح الكاف (وَأَمَجٍ) بفتحتين وجيم: موضع بين الحرمين، كذا في «النهاية»[(٣)].

(٢٣٩٤) (١/ ٢٦٦)

قوله: (وَقَصَتْهُ) أي: كسرت عنقه (وَلَا تُمِسُّوهُ) بضم تاء وكسر ميم: من الإمساس.

---

(١) في «الأصل»: مجرور.

(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٣٦).

(٣) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٦١).

(٢٣٩٧) (١/ ٢٦٦)

قوله: (فَقِّهْهُ) بتشديد القاف، والمراد بـ(التَّأْوِيلَ): تأويل القرآن، فكان يسمىٰ بحرًا وترجمان القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: لأحمد طريقان، رجالهما رجال الصحيح.

(٢٣٩٩) (١/ ٢٦٦)

قوله: (خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً) الظاهر أن هذا الحديث مبني علىٰ اعتبار أيام ظهور المقدمات من أيام النبوة، كما يدل عليه. **قوله**: (يَرَىٰ الضَّوْءَ وَيَسْمَعُ الصَّوْتَ) والمراد بالسبع الذي يوحىٰ إليه: هي التي أوحي إليه فيها بالتتابع، وأما أيام الفترة؛ فقد عدها من أيام الضوء لقلة الوحي، واللَّه تعالىٰ أعلم، ورجاله ثقات، إلا عمارًا؛ فإنه صدوق، وربما أخطأ، وقد سبق هذا الحديث أيضًا.

(٢٤٠٢) (١/ ٢٦٧)

قوله: (كَمَثَلِ قَوْمٍ سَفْرٍ) بفتح فسكون: جمع سافر؛ كرَكْب وصحب، جمع راكب وصاحب، والمراد: تشبيه الأمة بهذا القوم، وتشبيهه ﷺ بصاحب الحلة، واعتباره صاحب حلة لما معه من علامة الصدق في دعواه؛ لأن الحلة في ذلك المحل تشهد بصدقه، وحاصل المثل أنه ﷺ جاءهم وهم من شدة الحال وضيق العيش بمكان، فدعاهم إلىٰ اللَّه، ووعدهم فتوح البلاد ورخاء العيش، وأوصاهم بأن لا يكتفوا بذلك؛ بل يأخذوا منها بقدر الحاجة، ويرغبوا في الآخرة، فحين جاءهم ذاك؛ فمنهم من رغب في الآخرة، ومنهم من قنع بالدنيا ولا يبالي بالآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِي حُلَّةٍ حِبَرَةٍ[2]) بكسر ففتح: برد مخطط يجوز، وهو بالإضافة أو التوصيف (أَوَرَدْتُ بِكُمْ) الباء

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٤٩).

(٢) في «الأصل»: حرة. والمثبت من المسند المطبوع.

للتعدية؛ أي: أدخلتكم (مُعْشِبَةً) اسم فاعل من أعشب المكان: إذا صار ذا عشب (رِوَاءً) ضبط بكسر راء ومد، وفي «الصحاح»: قوم رواء من الماء، بالكسر والمد، وماء رَواء بالفتح والمد، وإذا كسرت الراء قصرته وكتبته بالياء وقلت: ماء روي، وفي «النهاية»[1] الماء الرواء بالفتح والمد: الكثير، وقيل: العذب الذي فيه للواردين ري، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٣) (١/ ٢٦٧)

قوله: (كَانَ الْمَاءُ) أي: الذي غسلوه به ﷺ بعد وفاته (يَسْتَنْقِعُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: يجتمع، والحديث من مسند جعفر بن محمد لا من مسند ابن عباس؛ فلا وجه لذكره هاهنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٤) (١/ ٢٦٧)

قوله: (أَنْتَهِي) بصيغة المتكلم؛ أي: لا أزيد علىٰ ذلك؛ بل أكتفي به.

(٢٤٠٥) (١/ ٢٦٧)

قوله: (مِنْ خَلْفِهِ) أي: وهو ساجد (مُجَخٍّ) بضم ميم ففتح جيم وتشديد خاء مشددة منونة مكسورة: من جخىٰ كصلىٰ فهو مصل؛ أي: فاتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ورفع بطنه من الأرض.

(٢٤٠٧) (١/ ٢٦٧)

قوله: (يَقْلِصُ) من قلص الظل يعني إذا انقبض من باب ضرب.

(٢٤٠٩) (١/ ٢٦٧)

قوله: (إِخْلَافًا) مصدر أخلف الفم إذا تغير رائحته (فَآوَاهُ) بالمد ويجوز قصره؛ أي: ضمه إلىٰ منزله (وَقَضَىٰ لَهُ حَاجَتَهُ) أي: أطعمه.

---

(١) «النهاية» (٤/ ٦٦٧).

(٢٤١٠) (١/ ٢٦٨)

قوله: (فَخَطَرَ خَطْرَةً) قيل: يريد الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاته، ولعله ظهر لهم ذلك من جهته فقالوا ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٢) (١/ ٢٦٨)

قوله: (وَهِيَ فِي السَّوْقِ) بفتح سين في «النهاية» أي: في النزع كأن روحه تساق لتخرج من بدنه، ويقال له: السياق، وأصله السواق بكسر السين فقلبت الواو ياء، وهما مصدران من ساق يسوق (إِنِّي لَمْ أَبْكِ) أي: بكاء عن قلة الرضا؛ ولذلك قال: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ . . .) إلخ؛ أي: المؤمن ينبغي له الرضا عنه تعالىٰ في كل حال؛ فلا ينبغي له البكاء الصادر عن قلة الرضا، وهو المنهي عنه دون الذي يكون عن رحمة، ففي «المجمع»[1]: فيه عطاء بن السائب؛ وفيه كلام لاختلاطه.

(٢٤١٤) (١/ ٢٦٨)

قوله: (إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ) أي: فنزلت الآية تقريرًا لذلك علىٰ أن معنىٰ ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] أي: كيف شئتم، وأن قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. **وقوله**: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] لإفادة أن المأتي لا بد أن يكون موضع حرث، ولا دلالة علىٰ نفي التفخيذ؛ لأن ذلك تابع للإتيان في موضع الحرث بخلاف الإتيان في موضع آخر غير موضع الحرث؛ فإنه غير تابع فلا يجوز أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: فيه رشدين بن سعد؛ وهو ضعيف.

(٢٤١٥) (١/ ٢٦٨)

قوله: (أَتَيْتُكُمْ) بلا مد؛ أي: جئتكم (إِلَّا أَنْ تَوَادُّوا) استثناء منقطع من

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ١١٠).
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٦).

الأجر فإنه ليس من جنسه، وفي «المجمع»[١]: في إسناده: قزعة؛ وثقه ابن معين وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٢٤١٦) (١/ ٢٦٨)

قوله: (ثُمَّ رَشَّ عَلَىٰ رِجْلِهِ الْيُمْنَىٰ حَتَّىٰ غَسَلَهَا) في «القاموس»: الرش: نفض الماء، وفي «النهاية»[٢]: النضح بالماء، ومرجعه إلىٰ إيقاع القطرات الصغار، فيتوهم أنه لا يترتب علىٰ استيعاب رش[٣] القدم غسلها؛ بل الذي يترتب عليه ابتلالها، وذلك لأن الغسل يلزم فيه سيلان الماء، والقطرات الصغار لا تسيل عن مواضعها؛ فكيف جعل (حَتَّىٰ غَسَلَهَا) غاية للرش؟ ويجاب بمنع أن يكون المعتبر في الرش صغر القطرات بحد لا تسيل؛ بل أعم ولو سلم، فيجوز استعمال اسم الرش فيما إذا كانت القطرات سائلة، ولو تجوزًا، فأريد هاهنا ذلك بقرينة جعل الغسل غاية، ولو سلم فيجوز أن يحصل الغسل بالرش، ويترتب عليه بسبب تعدد مرات الرش وتكرره علىٰ كل بقعة من القدم؛ فلا إشكال في حصول غسل الرجل بالرش عليها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٩) (١/ ٢٦٨-٢٦٩)

قوله: (عَنْ بَدْءِ الْغُسْلِ) أي: ابتداء شرعه؛ أي: حتىٰ تعرف أن علته قد عدمت الآن، فلو فرض واجبًا لما بقي وجوبه الآن؛ فكيف وهو غير واجب من الأصل؟ وهذا المعنىٰ هو الذي يقتضيه تمام هذا الحديث، وقد رواه أبو داود، وفي هذه الرواية اختصار. بقي الكلام في أن انتفاء العلة هل يقتضي انتفاء الحكم في الشريعيات أم لا؟ وقد ذكرته في بعض التعليقات (مُتَقَارِبَ السَّقْفِ) أي: إلىٰ الأرض (فَرَاحَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ) أي: إلىٰ الجمعة

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٢٧).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٥٤٤).
(٣) في «الأصل»: الرش.

(قَصِيرًا) أي: فلذلك بلغته أرواحهم (وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ . . .) إلخ، قد سبق قريبًا أنه قال: (أَمَّا الطِّيبُ فَلاَ أَدْرِي) فكأنه بلغ إليه هذا الحديث بعد ذلك، أو أن هذا الحديث عنده منسوخ فأبقىٰ حكمه لانتفاء علته، والذي سبق هو بيان ما تقرر عليه الأمر بعد النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٠) (١/ ٢٦٩)

قوله: (فَاقْتُلُوهُ . . .) إلخ، في إسناده عمرو بن أبي عمرو؛ صدوق لكن أهل العلم أنكروا عليه هذا الحديث، وقيل: إنه سمع من عكرمة أم لا، وقد جاء عن ابن عباس أنه قال: «**مَنْ أَتَىٰ بَهِيمَةً فَلاَ حَدَّ عَلَيْهِ**»[1] قال الترمذي[2]: قال سفيان: هذا أصح من الأول، والعمل عليه عند أهل العلم.

(٢٤٢٢) (١/ ٢٦٩)

قوله: (الْحِكْمَةَ) الجمع بين الروايات يدل علىٰ أن الحكمة: هي الفقه في الدين.

(٢٤٢٣) (١/ ٢٦٩)

قوله: (بَعَثَ الْوَلِيدُ) أي: رسولاً.

(٢٤٢٥) (١/ ٢٦٩)

قوله: (وَلَا هَامَ) بتخفيف الميم - وجوز بعضهم تشديدها -: طائر كانوا يتشاءمون به (الْجَرِبَةُ) بالرفع: اسم (تكون) و(فِي الْإِبِلِ) خبر (تَكُونُ) و(فِي الْمِائَةِ) بدل منه بإعادة الجار (فَتُجْرِبُهَا) من أجرب.

(٢٤٢٦) (١/ ٢٦٩)

قوله: (عَلَىٰ الْخُمْرَةِ) بضم الخاء: سجادة من حصير ونحوه.

---

(١) أخرجه: الحاكم (٨٠٥١).
(٢) «سنن الترمذي» (١٤٥٥).

(٢٤٢٧) (١/ ٢٦٩)

قوله: (ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ . . .) إلخ، ظاهره أن ابن عباس كان مع النبي ﷺ عند الإفاضة من جمع، وقد صح أنه ما كان معه، ويمكن الجواب بأنه استقبله من منىٰ فما رأىٰ عند ذلك. فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٠) (١/ ٢٦٩-٢٧٠)

قوله: (وَلَا نُعْمَةَ عَيْنٍ) بضم النون، وقد سبق الحديث، وفي «المجمع»[(١)]: وفيه علي بن زيد؛ وهو سيء الحفظ.

(٢٤٣١) (١/ ٢٧٠)

قوله: (قَالُوا: وأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ . . .) إلخ، يريد أنه من كلام الجن لقومهم وضمير يكونون للصحابة لا للجن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٢) (١/ ٢٧٠)

قوله: (فِي خِرْقَةٍ) في بمعنىٰ: الباء؛ أي: بخرقة متعلقة بعاصبًا، أو بمعنىٰ (مَع) متعلقة بخرج (أَمَنَّ عَلَيَّ) أي: أكثر إحسانًا وأبلغ إكرامًا وإنعامًا، فهو من المنة بمعنىٰ: النعمة والإحسان، لا بمعنىٰ تعداد النعمة؛ فإن ذاك مكروه (وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ) أي: الاقتصار عليها أفضل من التجاوز إلىٰ خلة لا تليق له إلا مع اللَّه تعالىٰ (كُلَّ خَوْخَةٍ) هو الباب الصغير الذي يتخذ للخروج من البيت إلىٰ المسجد ونحوه.

(٢٤٣٣) (١/ ٢٧٠)

قوله: (لَا يُكَنِّي) أي: ما ذكر بالكناية؛ بل صرح.

(٢٤٣٤) (١/ ٢٧٠)

قوله: (يُعَوِّذُ) من التعويذ، وقد سبق الحديث.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٢٠).

(٢٤٣٩) (١/ ٢٧٠)

قوله: (فَإِنَّ الْبَرَكَةَ) أي: النماء والزيادة (تَنْزِلُ فِي وَسَطِهَا) أي: فلا تجعلوه خاليًا.

(٢٤٤٢) (١/ ٢٧١)

قوله: (يَغْرَمُونَ) من غَرِمَ؛ كسَمِعَ؛ أي: يلتزمون الدية في مقابلة جيفته؛ أي: كانوا يريدون أن يأخذوا جيفته ويعطون الدية لذلك، وقد سبق هذا الحديث مع نوع مخالفة في الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤٣) (١/ ٢٧١)

قوله: (أَنْ يَعْقِلُوا) من العقل بمعنىٰ الدية (عَانِيَهُمْ) أي: أسيرهم.

(٢٤٤٥) (١/ ٢٧١)

قوله: (تَنَفَّلَ) أي: أخذه زيادة لنفسه (ذَا الْفَقَارِ) بفتح الفاء، قيل: سمي بذلك لأنه كان فيه حفر صغار حسان (فَلًّا) بفتح فتشديد: هو الكسر في حد السيف (كَبْشَ الْكَتِيبَةِ) في «الصحاح»: كبش القوم سيدهم، و(الْكَتِيبَة) بالتاء المثناة من فوق: القطعة العظيمة من الجيش (فَبَقَرٌ) أي: فيذبح بقر بعد ذلك، كأن المراد: بيان كثرة البقر المذبوحة، وأنه يذبح بعضها بعد بعض (وَكَانَ الَّذِي قَالَ) أي: تحقق ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤٨) (١/ ٢٧١)

قوله: (الَّذِي انْقَضَّ) بقاف وتشديد ضاد معجمة؛ أي: سقط (أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ) أراد أن ينفي عن نفسه إيهام العبادة مع أنه لم يكن فيها (لُدِغْتُ) علىٰ بناء المفعول، يقال: لدغته العقرب - بدال وغين معجمة -: إذا أصابته بسمها (إِلَّا مِنْ عَيْنٍ) أي: من إصابة العائن بعينه (أَوْ حُمَةٍ) بضم فتخفيف ميم: هي سم[١] العقرب ونحوها، قيل: لم يرد الحصر؛ بل أراد

---

(١) في «الأصل»: ميم. والمثبت من «النهاية».

أنهما أحق بالرقية؛ لشدة الضرورة فيهما (الرَّهْطَ) هي جماعة دون العشرة، وفي «مسلم»[(١)]: «الرُّهَيْط» بالتصغير (والرَّجُلَيْن) هكذا في النسخ، وفي «مسلم»[(١)]: «والرَّجُلَان» كما هو الظاهر ووجهه نصب (الرَّهْطَ) و(الرَّجُل) علىٰ أنه عطف علىٰ النبي وجعل معه حالاً عنه مقدمًا (وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا) أي: منهم، وفي رواية البخاري[(٢)]: «**وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا**» (ثُمَّ نَهَضَ) أي: قام (فَدَخَلَ) أي: بيته (فَخَاضَ) بالخاء والضاد المعجمتين؛ أي: تكلموا وتناظروا، قال النووي: وفيه إباحة المناظرة في العلم، والمباحثة في نصوص الشرع علىٰ جهة الاستفادة وإظهار الحق. قلت: وفيه أنه يجوز اتفاق الكل علىٰ الخطأ في صورة الاختلاف كما هاهنا، إلا أن يقال: كان المتكلمون بعض الصحابة لا كلهم؛ فليتأمل. (هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ. . .) إلخ، قيل: المراد: أن هؤلاء كمل تفويضهم إلىٰ اللَّه عز وجل، فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم، ولا شك أن هذه الدرجة من أرفع درجات الإيمان، وأما تطبب النبي ﷺ ففعله لبيان الجواز (فَقَامَ[(٣)] عُكَّاشَةُ) بضم عين وتشديد كاف أو تخفيفها، ومنهم من عين التشديد أو رجحه (بْنُ مِحْصَنٍ) بكسر ميم وفتح صاد (سَبَقَكَ) قيل: كان الثاني غير مستحق تلك المنزلة، ولا كان بصفة أهلها بخلاف عكاشة، وقيل: بل كان منافقًا، إلا أنه لم يقل ﷺ: إنك لست منهم لما كان عليه من حسن العشرة، وقيل: بل أوحي إليه في عكاشة ولم يوح إليه في الثاني، قال النووي[(٤)]: ذكر الخطيب أن الثاني سعد بن عبادة؛ فإن صح هذا بطل قول من قال: إنه منافق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٢٠).
(٢) «صحيح البخاري» (٥٣٧٨).
(٣) في «الأصل»: فكام. وهو تحريف.
(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٨٩)

(٢٤٥١) (١/ ٢٧٢)

قوله: (قَطَعَ الْأَوْدِيَةَ) يريد الفرق بين الأفاقي والمكي، والحديث موقوف، وفي إسناده: عبد الله بن المؤمل؛ ضعيف.

(٢٤٥٣) (١/ ٢٧٢)

قوله: (مُدْمِنُ الْخَمْرِ) أي: الذي يلازمها (كَعَابِدِ وَثَنٍ) حيث أن الله تعالىٰ جمع شرب الخمر مع عبادة الوثن في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ...﴾ الآية [المائدة: ٩٠]، وأيضًا هما سواء في قبول الصلاة؛ فإن الكافر لو صلىٰ لم تقبل صلاته، وقد جاء في مدمن الخمر ذلك، وحمله بعضهم علىٰ أنه يخشىٰ عليه سوء الخاتمة نعوذ بالله منه، وهذا هو ظاهر الحديث **لقوله:** (إِذَا مَاتَ لَقِيَ اللَّهُ) فليتأمل، ورجاله ثقات، وقد رواه ابن ماجه[(١)] من حديث أبي هريرة، والحاكم من حديث عبد الله بن عمر بلفظ: «**مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ**» والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٤) (١/ ٢٧٢)

قوله: (إِنَّ يُمْنَ الْخَيْلِ) اليمن: البركة و(الشُّقر) بضم فسكون جمع أشقر، في «المجمع»[(٢)]: رجاله رجال الصحيح، والحديث قد أخرجه أبو داود[(٣)] أيضًا.

(٢٤٥٥) (١/ ٢٧٢)

قوله: (مِنْ ظَهْرِ آدَمَ) أي: من ذريته، سمي ظهرًا؛ لخروجهم منه (ذَرَأَهَا) بهمزة؛ أي: خلقها في ظهره وأودعها فيه (كَالذَّرِّ) واحدها الذرة، قيل: هي النملة، وقيل غير ذلك (قِبَلاً) ضبط بكسر ففتح؛ أي: عيانًا ومقابلة لا من

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٣٧٥).
(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٢).
(٣) «سنن أبي داود» (٢٥٤٥).

وراء حجاب، ومن غير أن يولي أمره غيره من الملائكة (أَنْ تَقُولُوا) علة للإخبار بما ذكر؛ أي: أخبرناكم بذلك كراهة أن تقولوا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٩) (١/ ٢٧٢)

قوله: (عَجَّلَنَا) ضبط من التعجيل بفتح اللام.

(٢٤٦١) (١/ ٢٧٢)

قوله: (بَصُرَ عَيْنَيَّ) يحتمل أن يكون بفتح موحدة وسكون مهملة؛ علىٰ أنه مصدر منصوب علىٰ أنه مفعول مطلق: لرأيته مقدرًا أو بضم مهملة [1] علىٰ أنه صيغة ماض، والعين مفرد للجنس؛ إذ لو كان تثنية لكان عيناي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦٣) (١/ ٢٧٣)

قوله: (هُمْ الَّذِينَ هَاجَرُوا) يريد أن الخطاب لا يعم تمام الصحابة فضلاً عن أن يعم تمام الأمة؛ بل هو مخصوص بالمهاجرين منهم؛ وذلك لأن الخطاب يقتضي الوجود فلا يشمل الأمة، وقد وصفوا بأنهم أخرجوا؛ أي: من بلادهم للناس؛ أي: لانتفاعهم بهم، وهذا الوصف لا يوجد من بين الموجودين في ذلك الوقت إلا في المهاجرين، وأيضًا السوق يدل علىٰ أن المخاطبين غير من أريد بالناس فالظاهر أنهم المهاجرون؛ لأنهم أحق بذلك من غيرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٤٦٤) (١/ ٢٧٣)

قوله: (إِلَّا لِيُهَرِيقَ الْمَاءَ) أي: لم ينزل قصدًا حتىٰ يكون النزول هناك من المناسك؛ بل نزل ضرورة، ورجاله ثقات، إلا أن فيه من لم يسم.

---

(١) زاد هنا في «الأصل»: موحدة.
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٠).

(٢٤٦٧) (١/ ٢٧٣)

قوله: (انْتَهَسَ[١] عَرْقًا) بفتح فسكون: عظم عليه لحم، والنَّهْس بالمهملة: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، وبالمعجمة لجميعها.

(٢٤٦٨) (١/ ٢٧٣)

قوله: (أَنْ يَضْرِبَنِي) بدل من اسم الإشارة.

(٢٤٦٩) (١/ ٢٧٣)

قوله: (أَنَّ جَارِيَةَ بِكرًا) ظاهره أنها كانت غير بالغة، لكن يمكن حملها على البالغة، فيوافق المذاهب.

(٢٤٧٠) (١/ ٢٧٣)

قوله: (كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ) أي[٢]: صدور الحمام، قيل: أي: في الغالب؛ لأن حواصل بعض الحمامات ليست بسود، قيل: نبه بالتشبيه على أن المراد: السواد الصرف الغير المشوب بلون آخر (لَا يَرِيحُونَ) من راح أو أراح، يقال: راح يريح ويراح، وأراح يريح، ثم قيل: أريد أنهم وإن دخلوا الجنة لا يجدون ريحها، ولا يتلذذون به، وقيل: هو تغليظ وتشديد، وقيل: أنهم لا يجدون ريحها مع السابقين، ثم الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» بزعم أن فيه عبد الكريم بن أبي المخارق، ورده الحافظ ابن حجر في «القول المسدد»[٣]: بأنه خطأ، وإنما الذي فيه عبد الكريم الجزري الثقة المخرج له في «الصحيح» وقد أخرج هذا الحديث أحمد، وأبو داود[٤] والنسائي[٥]، وابن حبان في «صحيحه»[٦]، والحاكم، وقال: صحيح،

---

(١) في «الأصل»: انتهش. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: أن.
(٣) «القول المسدد» (١/ ٣٩).
(٤) «سنن أبي داود» (٤٢١٢).
(٥) «سنن النسائي» (٥٠٧٥).
(٦) «صحيح ابن حبان» (١٢/ ٢٨٦ رقم ٥٤٧٢).

والبيهقي[١]، والضياء في «المختارة» وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: أنه لو سلم أنه ابن أبي المخارق فلا يصح الحكم علىٰ ما انفرد عليه بالوضع؛ فإنه قد روىٰ عنه مالك وعادته أنه لا يروي إلا عن ثقة عنده، وقد أخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم في «المتابعات» وهذا يدل علىٰ أنه عندهما ليس بالواهي المطروح حتىٰ يكون حديثه موضوعًا، وقد بسطه السيوطي في الكلام في «حاشية أبي داود» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧١) (١/ ٢٧٣)

قوله: (يَعْقُوبَ) بدل من إسرائيل (لَيُحَرِّمَنَّ) من التحريم، والظاهر أنه كان ذلك النذر بإذن من اللَّه، وكان مثله جائزًا في شريعتهم (لُحْمَانُ الْإِبِلِ) بضم لام وسكون مهملة: جمع لحم؛ كبلدان.

(٢٤٧٣) (١/ ٢٧٣)

قوله: (إِنَّ مِنْ الشِّعْرِ حُكْمًا) بضم فسكون: مصدر حكم؛ أي: كلامًا نافعًا يمنع من الجهل والسفه وينهىٰ عنهما، قيل: أراد بها المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس ويروىٰ «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً**»[٢] وهي بمعنىٰ الحِكَم، كذا ذكروا، ويمكن أن يجعل بكسر ففتح؛ جمع: حِكْمَة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧٥) (١/ ٢٧٣-٢٧٤)

قوله: (تَقْضِي) أي: تقرب من الموت.

(٢٤٧٦) (١/ ٢٧٤)

قوله: (مِنْ الثُّفْلِ) في «القاموس» الثفل - بضم مثلثة -: ما استقر تحت الشيء من كدرة، فكأن المراد: أنهم كانوا يشربون النبيذ أيامًا إلىٰ أن يشربوا

(١) «السنن الكبرىٰ» (٧/ ٣١١).
(٢) أخرجه: البخاري (٦١٤٥).

ما بقي في آخر السقاء، ثم ينبذون ثانيًا (وَالْمَيْسِرَ) هو القمار (وَالْكُوبَةَ) بضم الكاف: هي النرد أو الطبل أو البربط؛ أقوال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧٧) (١/ ٢٧٤)

قوله: (الْحَالِقَ) بالحاء المهملة: الجبل العالي.

(٢٤٨٢) (١/ ٢٧٤)

قوله: (لَا يُرْمَىٰ بِهَا) أي: علىٰ كثرة كما يرمىٰ بها علىٰ كثرة بعد البعثة.

(٢٤٨٣) (١/ ٢٧٤)

قوله: (قَالَ: تَنَامُ عَيْنَاهُ) هذه علامة في الجملة، وإلا فقد توجد في غير النبي أيضًا؛ كما وجدت في ابن الصياد، أو المراد: أنها علامة إذا وجدت في أهل النبوة، وأما إذا وجدت فيمن لا يصلح للنبوة ظاهرًا فلا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (كَيْفَ تُؤَنِّثُ) من آنثت المرأة بالمد إيناثًا: إذا ولدت أنثىٰ و(تُذْكِرُ) من أذكرت إذا ولدت ذكرًا (عِرْقَ النَّسَا) في «النهاية»[(١)]: بوزن العصا: عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ، والأفصح أن يقال له: النَّسا لا عرق النَّسا، وقال الموفق عبد اللطيف في هذا الحديث رد علىٰ من أنكر ذلك: فإن أهل اللغة منعوا أن يقال: عرق النَّسا؛ لأن النَّسا: هو العرق نفسه، فتكون إضافة للشيء إلىٰ نفسه (يُلَائِمُهُ) أي: طبعًا بأن يكون محبوبًا عنده (إِلَّا أَلْبَانَ كَذَا وَكَذَا) كأن كذا الثاني عبارة عن اللحوم (فَحَرَّمَ لُحُومَهَا) أي: وألبانها؛ أي: نذر أنها حرام إن شفاه اللَّه كما تقدم (مِخْرَاقٌ) بكسر ميم وإعجام خاء: المنديل يلف ليضرب به.

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ١٢١).

(٢٤٨٥) (١/ ٢٧٥)

قوله: (يَلْتَفِتُ) أي: عند الحاجة، أو لبيان الجواز وإلا فقد جاء ما يدل علىٰ أنه لا ينبغي الالتفات بلا حاجة

(٢٤٨٦) (١/ ٢٧٥)

(يَلْحَظُ) كيمنع؛ أي: ينظر بمؤخر عينه.

(٢٤٨٧) (١/ ٢٧٥)

قوله: (فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ) في «النهاية»[1]: هي بالكسر حالة الموت؛ أي: كما يموت أهل الجاهلية من الضلال والفرقة.

(٢٤٩٤) (١/ ٢٧٥-٢٧٦)

قوله: (قَالَ: قِرَاءَةُ زَيْدٍ قالَ: لاَ) الظاهر أن مجاهدًا هو الذي قال: (قِرَاءَةُ زَيْدٍ) فرد عليه ابن عباس بأنها قراءة ابن مسعود، واللَّه تعالىٰ أعلم، والنظر في الإسناد يقتضي حسنه.

(٢٤٩٥) (١/ ٢٧٦)

قوله: (أَمَا إِنَّهُمْ) أي: الروم (سَيَغْلِبُونَ) علىٰ بناء الفاعل، أو المراد: أن فارس سيغلبون علىٰ بناء المفعول.

(٢٤٩٦) (١/ ٢٧٦-٢٧٧)

قوله: (فَقَالَتْ: أَيْضًا) أي: ما اقتصرت علىٰ الدخول حتىٰ زدت البشارة أيضًا؛ أي: والوقت لا يساعد ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٠) (١/ ٢٧٦)

قوله: (كَانَ الْفَتْحُ فِي ثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ) في «المجمع»[2]: رجاله ثقات.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٨٠٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٦٠).

(٢٥٠١) (١/ ٢٧٧)

قوله: (فَقَالُوا: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ . . .) إلخ، ضمير إنه للدجال (لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَلِكَ وَلَكِنْ قَالَ . . .) إلخ، إن قلت: أي: مناسبة بين الكلامين. قلت: لعل الكلام جرىٰ في حديث واحد؛ كحديث الإسراء، بأنه قال فيه النبي ﷺ ذلك، فقال ابن عباس: إنه ما سمع في ذلك الحديث ذلك، ولكن سمع فيه هذا، ولعل الكلام جرىٰ منهم في ذكر العجائب، فذكروا في جملة ذلك حال الدجال، وأن النبي ﷺ قال فيه ذلك، فذكر لهم ابن عباس أنه ما سمع منه ﷺ هذه القصة العجيبة، ولكن سمع قصة عجيبة أخرىٰ فذكر تلك العجيبة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٤) (١/ ٢٧٧)

قوله: (أَلَّا انْتَفَعْتُمْ) (ألَا) بفتح الهمزة والتخفيف: للتحضيض مثل: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

(٢٥٠٥) (١/ ٢٧٧)

قوله: (بَعْدَ الرَّكْعَةِ) أي: بعد الركوع.

(٢٥٠٦) (١/ ٢٧٧)

قوله: (وَرَفَعَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ) علىٰ بناء الفاعل ونصب الحجر؛ أي: رفع النبي ﷺ الحجر الأسود، حين وضعه في محله أيام بناء قريش الكعبة، وفي إسناده: ابن لهيعة، وقد تكلموا فيه، وقد حسن بعضهم حديثه، وبقية رجاله ما بين صدوق وثقة.

(٢٥٠٧) (١/ ٢٧٧)

قوله: (بِعَرَفَاتٍ وَاقِفًا وَقَدْ أَرْدَفَ الْفَضْلَ) المشهور أنه أردف أسامة أولاً ثم الفضل؛ ففي هذه الرواية تصحيف. **وقوله:** (فَأَتَانَا) أي: في جمع لا بعد أن جاء

بمنىٰ؛ فالفاء للتعقيب في الإخبار، والـ (سَوَادَ) بفتحتين: الجماعة و (ضَعْفَىٰ) كمرضىٰ جمع ضعيف، وحُمُرات - بضمتين - جمع حمر، جمع حمار.

(٢٥٠٨) (١/ ٢٧٧)

قوله: (حِينَ دَخَلَ[1] الْبَيْتَ) أي: الكعبة (أَمَّا هُمْ) أي: الأنبياء؛ أي: فكيف يرضون بصورهم موضوعة في البيت؟! أو قريش؛ أي: فكيف اجترأوا علىٰ وضع هذه الصور في البيت؟! (يَسْتَقْسِمُ) كأنهم جعلوا صورته علىٰ وجه كان يستقسم، ومعلوم أن إبراهيم كان عنه بريئًا، والاستقسام من جملة جاهليتهم، وهو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ [المائدة: ٣].

(٢٥٠٩) (١/ ٢٧٧-٢٧٨)

قوله: (بِقُدَيْدٍ) بالتصغير: موضع بين الحرمين (إِلَّا شَفَّعَهُمْ) بتشديد الفاء؛ أي: قبل شفاعتهم.

(٢٥١٠) (١/ ٢٧٨)

قوله: (فَقَالَ لَهُ) أي: فقال الذي تلاهما للخارج (فَإِذَا أَتَيْتَ) بالخطاب (فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ) من الإقراء (تَصْلُحُ لَهُ) أي: للنبي ﷺ؛ أي: للإرسال إليه.

(٢٥١٢) (١/ ٢٧٨)

قوله: (فَامْلَأْ كَفَّيْهِ تُرَابًا) الظاهر أن المراد: أنه لا ثمن له؛ فاستعير ذلك للخيبة والحرمان، ويحتمل أن المراد: ظاهره يفعل ذلك؛ تأديبًا له علىٰ طلبه ما لا يحل له، فبالجملة، فالحديث دليل علىٰ عدم صحة بيع الكلب.

(٢٥١٣) (١/ ٢٧٨)

قوله: (الَّتِي تَفَشَّغَتْ) بفاء ثم شين معجمة ثم غين معجمة؛ أي: فَشَتْ وانتشرت (وَإِنْ رَغِمْتُمْ) أي: ما رضيتم بها.

---

(١) في «الأصل»: دخلت. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٥١٨) (١/ ٢٧٩)

قوله: (فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ) علىٰ بناء الفاعل عند أهل الحديث، وصوب الخطابي بناء المفعول، ورده النووي[١] بأن الوجهين جائزان، وقد سبق تفصيله أيضًا (فَعَيِيَ بِشَأْنِهَا) قيل: بياءين أو بواحدة مشددة؛ أي: عجز، أو بنون ثم ياء علىٰ بناء المفعول، من العناية بالشيء والاهتمام به (أَلَا أُخْلِيكَ) من أخلىٰ من الخلوة (فَلَمَّا قَفَّا) بتشديد الفاء؛ أي: أدبر.

(٢٥١٩) (١/ ٢٧٩)

قوله: (وَلَا يَهْلِكُ عَلَىٰ اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ) أي: لا يكون أحد هالكًا عنده تعالىٰ مستوجبًا للعذاب محرومًا من الرحمة مع سعتها؛ إلا من كان هالكًا في المعاصي بالانهماك فيها، وعدم الارتداع عنها بالكلية حتىٰ ما استحق من الرحمة مع سعتها شيئًا، وإلا فمن جمع بينها وبين الحسنات؛ فالمرجو له النجاة لما سبق من سعة الرحمة كيف وقد قال تعالىٰ: «**سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي**»[٢]؟! والظاهر أن معناه أن من استحق من الرحمة شيئًا، ولو مع استحقاقه الغضب، فالغالب المعاملة معه بالرحمة دون الغضب، فلا تكون المعاملة بالغضب غالبًا إلا مع من لا يستحق إلا الغضب: وهو الهالك، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقيل: معناه من يحرم هذه الرحمة الواسعة، وغلبت سيئاته مع سعة المغفرة وكثرة إفراد الحسنة فهو الهالك؛ أي: حتم هلاكه وسدت عليه أبواب الهدىٰ. انتهىٰ، قلت: وهذا المعنىٰ يقتضي أن يقال: منهلك علىٰ اللَّه فهو الهالك؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٢٥) (١/ ٢٧٩)

قوله: (لَا يَتَخَيَّلُنِي) أي: لا يتشبهني.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ٧٦). (٢) «صحيح مسلم» (٢٧٥١).

(٢٥٣٣) (١/ ٢٨٠)

قوله: (فَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا) أي: لا في البيت ولا في المصلىٰ (وَلَا بَعْدَهَا) أي: في المصلىٰ، ويمكن حمله علىٰ العموم علىٰ أن المراد: أنه ما صلىٰ بعدها قبل الظهر؛ فإنه ممكن، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقد استدل به من قال: بكراهة الصلاة قبل صلاة العيد، وقال: إن تركه مع كمال حرصه علىٰ الصلاة يدل علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (خُرْصَهَا) بضم معجمة وكسرها: حلقة صغيرة من حُلي الأذن (وَسِخَابَهَا) بكسر السين بعدها خاء معجمة وبعد الألف موحدة: قلادة من طيب ومسك وقرنفل، وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء.

(٢٥٣٤) (١/ ٢٨٠)

قوله: (قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ) أي: في السفر؛ أي: فجمع بين المغرب والعشاء مع قصر، ثم لا يخفىٰ أن هذا الحديث ليس من مسند ابن عباس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٣٩) (١/ ٢٨٠)

قوله: (قَدْ تَفَشَّغَ) بفاء ثم شين معجمة ثم غين معجمة؛ أي: انتشر واشتهر.

(٢٥٤١) (١/ ٢٨١)

قوله: (أَنَّ طَاوُسًا قَالَ) أي: في رد قول من كره كراء الأرض بما يخرج منها، وقال: إن النبي ﷺ نهىٰ عنه (لَأَنْ يَمْنَحَ) بفتح اللام؛ أي: يعطي بلا أجرة؛ أي: وهذا ليس بنهي، وإنما ترغيب في الإحسان، فظن بعضهم أنه نهي، فذكره كذلك، وعبد اللَّه أعلم من أولئك الذين ظنوه نهيًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٢) (١/ ٢٨١)

قوله: (يَعْصِرُ عَيْنَهُ عَلَيْهَا) أي: يبكي علىٰ فراقها (الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ) أي: لا ينتقل عنهم باشتراط غيرهم.

(٢٥٤٤) (١/ ٢٨١)

قوله: (يَا صَبَاحَاهْ) في «النهاية»[١]: هذه كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة؛ لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح، ويسمون يوم الغارة: يوم الصباح، فكأن القائل: يا صباحاه، يقول: قد غشينا العدو، وقيل: إن المقاتلين كانوا إذا جاء الليل يرجعون عن القتال؛ فإذا عاد النهار عاودوه، فكأنه يريد **بقوله:** (صَبَاحَاهْ) قد جاء وقت الصباح؛ فتأهبوا للقتال (مُصَبِّحُكُمْ) اسم فاعل من صَبَّح بالتشديد، ومثله(مُمَسِّيكُمْ) والعدو مفرد لفظًا؛ فلذلك أفرد لفظ (مُصَبِّحُكُمْ) وإن أطلق علىٰ الجمع.

(٢٥٤٦) (١/ ٢٨١-٢٨٢)

قوله: (إِلَّا لَهُ دَعْوَةٌ) قيل: أي: دعوة لأمته وعد أن يجاب له فيهم، وقيل: دعوة متيقنة الإجابة، وهو علىٰ يقين من إجابتها، وأما باقي دعواتهم فهم علىٰ طمع من إجابتها والغالب الإجابة، وفي الحديث كمال شفقة النبي ﷺ علىٰ أمته، ورأفته بهم، واعتنائه بالنظر في مصالحهم المهمة، فأخر ﷺ دعوته لأمته إلىٰ أهم أوقات حاجتهم، كذا ذكره النووي[٢]، وقد سبق بيان كثير مما يتعلق بهذا الحديث في مسند أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وغيره (لِوَاءُ الْحَمْدِ) أي: لواء يدل علىٰ أنه رئيس الحامدين ﷺ ولذلك سمي محمدًا وأحمد (إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ) قال النووي[٣]: معناه: لست أهلاً لذلك (وَإِنَّهُ لَا يُهِمُّنِي) يقال: همه الأمر، من باب: نصر؛ كأهمه (رَأْسَ النَّبِيِّينَ) أي: أول النبيين الذي أرسلوا لرفع الكفر من الأرض (أَغْرَقَتْ) من إسناد الإغراق إلىٰ الدعوة للسببية (فِي الْإِسْلَامِ) أي: في حالة الإسلام؛ أي: بعد أن أسلمت أو في شأن

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٨). (٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٧٥).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٥٥).

الإسلام، وهو الأوفق **بقوله**: (وَاللَّهِ إِنْ حَاوَلَ . . .) إلخ، وهذا من قول نبينا ﷺ كما تدل عليه الرواية الآتية بعد وكلمة (إِنْ) فيه نافية و (حَاوَلَ) بحاء مهملة وواو؛ أي: قصد و (عَزَّ دِينِ اللَّهِ) بمهملة وزاي مشددة؛ أي: قوته ونصرته، وفي بعض الأصول: (جَادَلَ) بجيم ودال و (عَنْ دِينِ اللَّهِ) بمهملة ونون حرف جر (إِنِّي اتُّخِذْتُ) علىٰ بناء المفعول (حَتَّىٰ يُفَضَّ الْخَاتَمُ) بفاء وضاد معجمة مشددة؛ أي: يكسر ويفك (خَاتَمُ النَّبِيِّينَ) أي: فلذلك أعطىٰ وظيفة فض الخاتم من باب الشفاعة؛ فإذا فضه فتح بابها (أَنْ يَصْدَعَ) أي: يحكم بالحق بينهم (الْآخِرُونَ) وجودًا في الدنيا (الْأَوَّلُونَ) شرفًا وحسابًا ودخولاً في الجنة يوم القيامة (كُلُّهَا) بالرفع تأكيد لضمير (تَكُونَ). (عَلَىٰ كُرْسِيِّهِ) ظاهره أن المراد: حال كونه تعالىٰ جالسًا علىٰ كرسيه، فيفوض أمره إلىٰ اللَّه تعالىٰ؛ كما في أحاديث الصفات، ويمكن أن يقال: المراد: فأتىٰ عند كرسيه تعالىٰ (فَيَقُولُ: أَخْرِجْ) في الحديث اختصار، وهذا يكون بعد دخول من أراد اللَّه دخوله في النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٩) (١/ ٢٨٢)

قوله: (إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ) بضم الواو، والظاهر أن المراد: وضوء الصلاة، والمراد بالأمر: أعم من أمر الوجوب والندب، والقصر إضافي؛ أي: ما أمرت بالوضوء عند الطعام؛ لا أمر ندب ولا أمر وجوب، فلا يشكل الحديث بالوضوء؛ لطواف أو لمس مصحف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥١) (١/ ٢٨٢)

قوله: (فَأُجِّجَتْ) علىٰ بناء المفعول من التأجيج - بجيمين - أي: أُوقِدَت إيقادًا شديدًا.

(٢٥٥٥) (١/ ٢٨٣)

قوله: (فَيُولَدُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فَيَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ) الظاهر: لم يضره الشيطان علىٰ

أنه جواب (لَوْ) وهو الموافق لسائر الروايات، وأما توجيه هذه الرواية فأن يقال: نزل **قوله**: (لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ . . .) إلخ، منزلة النفي؛ لأن كلمة (لَوْ) للامتناع، فناسبت النفي فأريد النفي، كأنه قيل: لا يقول أحدهم ذلك، وعلىٰ هذا **فقوله**: (فَيُولَدُ) بالرفع، وكذا **قوله**: (فَيَضُرَّهُ) بالرفع علىٰ العطف علىٰ يقول، ومن جعل مثله جوابًا يجوز له أن ينصبه علىٰ أنه جواب النفي، لكن المعنىٰ لا يساعد ذلك؛ لفقد السببية كما لا يخفىٰ، إلا أن المشهور عند أهل الحديث في مثله النصب؛ كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «**لاَ يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ**»(١) وله أمثال، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥٦) (١/ ٢٨٣)

قوله: (عَلِّمُوا) من التعليم (وَيَسِّرُوا) بالتعبير بأسهل عبارة وأوضحها وأقربها إلىٰ الفهم، وإذا غضبت بكثرة مراجعة المتعلم ونحوه (فَاسْكُتْ) عن الكلام ولا ترد بما لا يليق به الرد، في «المجمع»(٢): فيه ليث بن [أبي](٣) سليم؛ وهو ضعيف.

(٢٥٥٧) (١/ ٢٨٣)

قوله: (أَنْ لَا يُحْرِجَ) من حرج كفرح، وقد سبق الحديث.

(٢٥٥٨) (١/ ٢٨٣)

قوله: (لِلْبَرَازِ) بفتح الباء؛ أي: لقضاء الحاجة (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو؛ أي: الماء الذي يتوضأ به (أَوَصَلَّيْتُ) الظاهر أنه شك من الراوي، واللفظ الأول أوضح، وهذا يحتاج إلىٰ أن الماضي بمعنىٰ المضارع.

---

(١) أخرجه: البخاري (٦٦٥٦)، ومسلم (٢٦٣٢).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٤٣). (٣) سقط من الأصل.

(٢٥٥٩) (١/ ٢٨٣)

قوله: (فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا) بكسر معجمة وخفة نون وبقاف: هو ما يشد به فمها من الخيط (لَمْ يُكْثِرْ) في الماء (وَقَدْ أَبْلَغَ) في العمل بمراعاة الآداب والدلك وغير ذلك (وَتَمَطَّيْتُ) أي: تمددت كالقائم من النوم (أَبْقِيهِ) بموحدة وقاف: من بقي؛ كرمي: إذا رصد (فَتَتَامَّتْ)[1] بتشديد الميم: تفاعل من التمام (فَآذَنَهُ) بمد الهمزة؛ أي: أعلمه.

(٢٥٦٢) (١/ ٢٨٣)

قوله: (الْبَيْتَ) أي: الكعبة.

(٢٥٦٦) (١/ ٢٨٤)

قوله: (اسْتَحَمَّتْ) من الاستحمام، وهو في الأصل: الاغتسال بالماء الحار، ثم استعمل في مطلق الاغتسال (لَا يُنَجِّسُهُ . . .) إلخ، من أنْجَسَه أو نَجَّسَه بالتشديد، وقد سبق تحقيقه.

(٢٥٦٧) (١/ ٢٨٤)

قوله: (فَرَقَبْتُ) من رقبه؛ كنصر: إذا رصده (فَعَمَدَ) كضرب (شِنَاقَهَا) بكسر معجمة (وَأَكَبَّ) في «القاموس»: أكبه قلبه، وأكب عليه: أقبل ولزمه (بِنَفْخِهِ) متعلق بـ(نَعْرِفُهُ) أي: نعرف نومه بالنفخ.

(٢٥٦٩) (١/ ٢٨٤)

قوله: (أُمُّ حُفَيْقٍ) بالتصغير آخره قاف، هكذا في النسخ، وصوابه: (أُمُّ حُفَيْدٍ) بالتصغير آخره دال، وقد تقدم تحقيقه. **قوله:** (تَفَلَ عَلَيْهَا) أي: تفل لأجلها تقذرًا طبعًا لا دينًا (قَذِرْتَهُ) من قذره؛ كسمع ونصر: إذا استقذره.

---

(١) في «الأصل»: فتامت. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٥٧١) (١/ ٢٨٤)

(تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ) قد جاء ثلاثًا، ولعل ذلك مختلف بكثرة المشروب وقلته، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (لَا أُرَىٰ عَبْدَ اللَّهِ) أراد به نفسه يريد أنه ما سمعه من أبيه، وإنما رآه مكتوبًا بخط أبيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٧٢) (١/ ٢٨٤-٢٨٥)

قوله: (تَضَيَّفْتُ) أي: نزلت عليها ضيفًا (وَهِيَ لَيْلَةَ إِذْ لَا تُصَلِّىٰ) بإضافة ليلة إلىٰ ظرف بعدها؛ أي ليلة وقت عدم الصلاة، وجوز بعضهم أن إذ هذه بمعنىٰ أن المصدرية كما في قوله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عِمرَان: ٨] (فَثَنَتْهُ) بالتخفيف في «القاموس»: ثنىٰ - كسعىٰ -: رد بعضه علىٰ بعض (نُمْرُقَةً) في «النهاية»[(١)]: بضم نون وراء وبكسرهما: الوسادة، وفي «القاموس»: مثلثة: الوسادة الصغيرة (فَتَوَزَّرَ بِهَا)[(٢)] بتشديد الزاي؛ أي: جعلها إزارًا له (نَفَسَ النَّائِمِ) بفتحتين.

(٢٥٧٣) (١/ ٢٨٥)

قوله: (أَنَّهُ سَيُنْزَلُ عَلَيْهِ) أي: فيه وحي بافتراض علىٰ الأمة أو نحوه.

(٢٥٧٥) (١/ ٢٨٥)

قوله: (لَمْ يَزِدْ عَلَىٰ رَكْعَتَيْنِ) أي: في الرباعية؛ فإنها محل الكلام دون الثنائية والثلاثية.

(٢٥٧٦) (١/ ٢٨٥)

قوله: (لَا تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ) قد تقدم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٢٥٠).

(٢) في «الأصل»: فتأزرها، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٥٨٠) (١/ ٢٨٥)

قوله: (رَأَيْتُ رَبِّي) في «المجمع»[(١)]: رجاله رجال الصحيح، والمتبادر منه رؤية البصر يقظة؛ ولذلك استدل به أحمد ورد به قول عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - حين قيل له: إنهم يقولون: إن عائشة قالت: «**مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَىٰ رَبَّهُ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَىٰ اللَّهِ**»[(٢)] فبأي شيء يدفع قولها؟ قال: بقول النبي ﷺ: (رَأَيْتُ رَبِّي) وقول النبي ﷺ أكبر من قولها. قلت: ولعل من ينكر الرؤية يحمل هذا الحديث علىٰ الرؤية بالفؤاد، أو علىٰ الرؤية في المنام، ويؤيد الثاني ما رواه الترمذي عن ابن عباس أنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ - قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي الْمَنَامِ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىٰ؟ . . .**»[(٣)] الحديث بطوله، وسيذكره المصنف أيضًا، فيحتمل أن يكون هذا الحديث اختصارًا منه، وكأن تلك رؤية منام؛ كما يفيده النظر في رواية الترمذي؛ بل قد جاء ذلك صريحًا في حديث معاذ، ففيه أنه قال: «**إِنِّي نَعَسْتُ فَاسْتَثْقَلْتُ نَوْمًا، فَرَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىٰ؟ . . .**» الحديث، رواه الترمذي[(٤)] وغيره، ثم القائلون بالرؤية؛ كصاحب «التحرير» شارح مسلم والنووي قد فاتهم هذا الحديث المرفوع، وإنما استدلوا علىٰ ذلك بقول ابن عباس الموقوف الذي رواه الترمذي وغيره: أنه رأىٰ محمد ربه، قالوا: والموقوف في مثله له حكم الرفع، وكذا عياض والحافظ ابن حجر قد فاتهما هذا الحديث المرفوع ظاهرًا؛ نعم. في رفعه نظر بناء علىٰ أنه من رواية عكرمة عن ابن عباس، والمشهور منه الموقوف، ومثل هذا يضعف الرفع عند

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٥٠). (٢) أخرجه: مسلم (١٧٧).
(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٣٦٨)، والترمذي (٣٢٣٣).
(٤) «سنن الترمذي» (٣٢٣٤).

قوم، واللَّه تعالىٰ أعلم. قال الحافظ ابن حجر: قد جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة وأخرىٰ مقيدة، فيجب حمل مطلقها علىٰ مقيدها؛ فمن ذلك: ما أخرجه النسائي[1] بإسناد صحيح: «**أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسىٰ والرؤية لمحمد**» وما أخرج ابن إسحاق «أن ابن عمر أرسل إلىٰ ابن عباس: هَلْ رَأَىٰ مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ فأرسل إليه أن نعم». قلت: ومنها ما رواه الترمذي[2] عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «**رأىٰ محمد ربه؟ قلت: أليس اللَّه يقول:** ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] **قال: ويحك ذاك إذا تجلىٰ بنوره الذي هو نوره، وقد رَأَىٰ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ**» وكذا روىٰ الترمذي[3]، عن أبي سلمة، عن ابن عباس «في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] أنه قال: قَدْ رَآهُ ﷺ» وما رواه الطبراني في «الأوسط»[4] عن ابن عباس قال: «نظر محمد ﷺ إلىٰ ربه تبارك وتعالىٰ. قال عكرمة: فقلتُ لابن عباس: نظر محمد؟ قال: نعم؛ جعل الكلام لموسىٰ، والخلة لإبراهيم، والنظر لمحمد ﷺ». في «المجمع»[5]: فيه حفص بن عمر؛ ضعفه النسائي وغيره، وقيل: ثقة، قال الحافظ: ومنها ما أخرجه «مسلم»[6] من طريق أبي العالية، عن ابن عباس «في قوله تعالىٰ: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١] قال: «**رَأَىٰ رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ**» وله من طريق عطاء عن ابن عباس قال: رآه بقلبه. قلت: وللترمذي[7] عن عكرمة، عن ابن عباس: «﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١] قال: «**رَآهُ بِقَلْبِهِ**» وقال: حديث حسن، قال الحافظ[8]: وأصرح من ذلك: ما أخرجه ابن مردويه من طريق عطاء أيضًا عن ابن عباس قال:

---

(١) «السنن الكبرىٰ» (١١٥٣٩).
(٢) «سنن الترمذي» (٣٢٧٩).
(٣) «سنن الترمذي» (٣٢٨٠).
(٤) «الأوسط» (٩٣٩٦).
(٥) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٥١).
(٦) «صحيح مسلم» (١٧٦).
(٧) «سنن الترمذي» (٣٢٨١).
(٨) «فتح الباري» (٨/ ٤٧٤).

«**لم يره رسول اللَّه ﷺ بعينيه؛ إنما رآه بقلبه**» وعلىٰ هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة، بأن يحمل نفيها علىٰ رؤية البصر وإثباته علىٰ رؤية القلب، ومال ابن خزيمة إلىٰ ترجيح إثبات الرؤية بالبصر، وحمل ما ورد عن ابن عباس علىٰ أن الرؤية وقعت مرتين: مرة بعينه، ومرة بقلبه. قلت: وهذا الذي قاله ابن خزيمة في الجمع بين ما ورد عن ابن عباس، وإن جاء عن ابن عباس أيضًا، كما رواه الطبراني[(١)] «أنه كان يقول: إن محمدًا ﷺ رأىٰ ربه مرتين: مرة ببصره ومرة بفؤاده» في «المجمع»[(٢)]: رجاله رجال الصحيح، ما عدا واحد وثقه ابن حبان، إلا أنه يرده ما تقدم عنه من رواية مسلم[(٣)]: «أَنَّه رَأَىٰ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ بِفُؤَادِهِ» وبالجملة فإثبات الرؤية بالعين بقول ابن عباس لا تخلو عن إشكال، وأما قول أحمد؛ فقد أنكر صاحب «الهدي» علىٰ من قال: إنه قال بالرؤية بالعين، وقال: إنه مرة قال: إنه رأىٰ محمد ﷺ ربه، وقال مرة: رآه بفؤاده. ثم إنه قد جاء عن أبي ذر مرفوعًا، أنه قال ﷺ: «**نُورٌ أَنَّىٰ أَرَاهُ**» بتشديد النون علىٰ لفظ الإنكار، رواه مسلم[(٤)] والترمذي[(٥)]، وعن عائشة «قلت: يا رسول اللَّه، هل رأيت ربك؟ فقال: **لا، إنما رأيت جبريل**» رواه ابن مردويه، فالقول بالرؤية بالعين مشكل؛ ولذلك قال القرطبي: قول المحققين: الوقف؛ إذ ليس في الباب دليل قاطع وغاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل، وليست المسألة من العمليات. قلت: والذي يتفق عليه غالب الآثار إثبات رؤية القلب ونفي رؤية العين، قال الحافظ ابن حجر[(٦)]: ليس المراد برؤية الفؤاد: مجرد حصول العلم؛ لأنه ﷺ كان عالمًا باللَّه علىٰ الدوام؛ بل مراد من أثبت له أنه رآه بالقلب أن الرؤية التي حصلت له خلقت في

---

(١) «المعجم الأوسط» (٥٧٦١).
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٥٠).
(٣) «صحيح مسلم» (١٧٦).
(٤) «صحيح مسلم» (١٧٨).
(٥) «سنن الترمذي» (٣٢٨٢).
(٦) «فتح الباري» (٨/ ٤٧٤).

قلبه كما تخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلاً، وإن جرت العادة بخلقها في العين. انتهىٰ، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٩١) (١/ ٢٨٦)

قوله: (أَنَّ رَجُلاً صُرِعَ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٥٩٨) (١/ ٢٨٦)

قوله: (عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ) بفتح الخاء وكسر الدال المهملة آخره جيم. **قوله**: (أَوْ لِيَذَرْهَا) أي: يتركها بلا زرع، يريد أنه لا يكريها وله أن يتركها بلا زرع (أَوْ لِيَمْنَحْهَا)[1] أي: ليعطها من ينتفع بها بلا كراء علىٰ وجه العارية، ثم له استردادها متىٰ شاء (أَنْ يَمْنَحَهَا) بفتح الهمزة مبتدأ خبره خير؛ أي: أن رافعًا ما أتىٰ بلفظ الحديث؛ بل أتىٰ بمعناه علىٰ ما فهمه، وهو أنه نهىٰ عن كراء الأرض، وكان المقصود الترغيب في الإعطاء بلا كراء لا النهي عن الكراء، واللّٰه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (طَاوُسًا . . .) إلخ، بدل من «هؤلاء».

(٢٦٠٠) (١/ ٢٨٧)

قوله: (خَارِجَ رَأْسِهِ) هما بالرفع علىٰ أن رأسه مبتدأ. خبره: خارج؛ مقدم عليه، والجملة حال بلا واو عند من جوز ذلك، وهو الأصح، والمراد: خارج رأسه من الكفن كشأن المحرم.

(٢٦٠٤) (١/ ٢٨٧)

قوله: (خَلِّلْ) من التخليل (حتَّىٰ تَطْمَئِنَّا) أي: الكفان (حَجْمَ الْأَرْضِ) بفتح حاء مهملة وسكون جيم، في «القاموس»: الحجم من الشيء: ملمسه الناتئ تحت يدك.

---

(١) في «الأصل»: ليمحها.

(٢٦٠٧) (١/ ٢٨٧)

قوله: (إِلَّا فِي ذِي إِكَاءٍ) بكسر الهمزة أصله: وكاء، والمراد: في سقاء يربط فمه بحبل (فَصَنَعُوا جُلُودَ الْإِبِلِ) أي: اتخذوا منها القرب؛ لئلا تنشق إذا اشتد ما فيها من النبيذ (مِنْ جُلُودِ الْغَنَمِ) أي: ليمكن ربط فمها بحبل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٠٩) (١/ ٢٨٧-٢٨٨)

قوله: (مَا نَصَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي مَوْطِنٍ كَمَا نَصَرَ يَوْمَ أُحُدٍ) أي: ما نصر المؤمنين في موطن مثل ما نصرهم يوم أحد أولاً، كما يدل عليه آخر كلامه، ولكن حيث أطلق أنكروا عليه ذلك حتىٰ كشف لهم عن حقيقة الأمر، فعرفوا مراده، قيل: أول من أنشب الحرب بينهم: أبو عامر الفاسق، طلع في خمسين من قومه فنادىٰ: أنا أبو عامر! فقال المسلمون: لا مرحبًا بك ولا أهلاً يا فاسق! فتراموا[1] بالحجارة هم والمسلمون حتىٰ ولىٰ أبو عامر وأصحابه، وجعل الرماة يرشقون خيلهم بالنبل، فتولّي[2] هوارب، فصاح طلحة بن أبي طلحة صاحب اللواء: من يبارز؟! فبرز له علي بن أبي طالب فالتقيا بين الصفين، فبدره عليٌّ فضربه علىٰ رأسه حتىٰ فلق هامته، فوقع وهو كبش الكتيبة، فسر رسول الله ﷺ بذلك وأظهر التكبير وكبر المسلمون، وشددوا علىٰ كتائب المشركين يضربوهم حتىٰ نقضت صفوفهم، ثم حمل لواءهم عثمان بن أبي طلحة، وحمل عليه حمزة فضربه بالسيف علىٰ كاهله فقطع يده وكتفه، ثم حمله أبو سعيد بن أبي طلحة، فرماه سعد بن أبي وقاص فأصاب حنجرته، فأدلع لسانه إدلاع الكلب، ثم قتله، ثم حمله آخر، فرماه عاصم بن أبي ثابت فقتله، ثم آخر فرماه عاصم أيضًا فقتله، ثم حمله كلاب بن

---

(١) في «الأصل»: فراموا.

(٢) الضمير عائد علىٰ الخيل.

أبي طلحة فقتله الزبير، وكلما حمله أحد يقتله رجل من الصحابة، فلما قتل أصحاب اللواء هرب المشركون، ولا يخفىٰ أن هذا نصر عظيم، لكن ثم جرىٰ ما أراد اللَّه حين ترك الرماة موضعهم. (احْمُوا) من حمىٰ كرمىٰ؛ أي: منع وحفظ (نُقْتَلُ) علىٰ بناء المفعول (فَلَا تَشْرَكُونَا) من شركه؛ كعلم (أَكَبَّ الرُّمَاةُ) أي: وقعوا (جَمِيعًا) كأن المراد: الغالب، وإلا ففي «صحيح البخاري»[(١)]: «فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةَ الْغَنِيمَةَ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ - أَيْ: ابْنُ جُبَيْرٍ رَئِيسُ الرُّمَاةِ -: عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لاَ تَبْرَحُوا! فَأَبَوْا» وفي «شرحه»: قالوا: لم يرد رسول اللَّه ﷺ هذا، قد انهزم المشركون فما مقامنا هاهنا، ووقعوا ينتهبون العسكر، وثبت أميرهم عبد اللَّه في نفر يسير دون العشرة مكانه، وقال: لا أجاوز أمر رسول اللَّه ﷺ ونظر خالد بن الوليد إلىٰ خلاء الجبل وقلة أهله، فكرَّ بالخيل وتبعه عكرمة بن أبي جهل، وحملوا علىٰ من بقي من الرماة فقتلوهم، وأميرهم عبد اللَّه بن جبير، وانتقضت صفوف المسلمين، فاستدارت رجالهم وحالت الريح فصارت دبورًا بعد أن كانت صبًّا (أَخَلَّ) بتشديد اللام (تِلْكَ الْخَلَّةَ) بفتح فتشديد؛ أي: تلك الحاجة التي هي دفع العساكر من وراء الظهر؛ أي: قصروا فيها؛ مِنْ أخل بالشيء، أو المراد بالخلة: تلك البقعة سميت خلة؛ لأنها محل الخلة بمعنىٰ الحاجة؛ لأنها كانت محتاجة إلىٰ وجود العسكر فيها؛ أي: تركوا تلك البقعة من أخل الرجل بمركزه؛ أي: تركه، وعلىٰ الوجهين النصب بنزع الخافض (وَجَالَ الْمُسْلِمُونَ) أي: انكشفوا (تَحْتَ الْمِهْرَاسِ) بكسر الميم: صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء، وقيل: اسم ماء بأحد (فَمَا زِلْنَا) أراد ما زال المسلمون، وإلا فهو ما حضر هذه الوقعة، واللَّه تعالىٰ أعلم، ويحتمل أنه حكىٰ هذا الكلام من

(١) «صحيح البخاري» (٤٠٤٣).

بعض من حضر على الوجه الذي سمع منه (فَرَقِيَ) كرضي (دَمَّوْا) من التدمية (أُعْلُ) بضم همزة ولام؛ أمر من علا (هُبَلُ) بضم ففتح بتقدير حرف النداء، وهو اسم صنم لهم؛ أي: كن عاليًا فقد نصرنا دينك، أو فقد نصرتنا على أعدائنا (فَقَالَ عُمَرُ . . .) إلخ، وفي «صحيح البخاري»(١) أنهم ما أجابوه أولاً، فقال: «إِنَّ هَؤُلاَءِ قُتِلُوا! فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ؛ أَبْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ!». (قَدْ أَنْعَمَتْ) على بناء الفاعل من أنعم إذا أجاب بنعم، أي: إنها أجابت بنعم يريد أنه حين أراد الخروج إلى أحد، كتب على سهم: نعم وعلى آخر: لا، وأجالهما عند هبل فخرج سهم نعم، فخرج إلى أحد وكان عادتهم ذلك إذا أرادوا ابتداء فعل (عَنْهَا) جار ومجرور؛ أي: ابتعد وتنح عنها لا تذكرها بسوء، فقد صدقت في فتواها أو (فَعَادِ عَنْهَا) شك فيما قال: أي: قال عنها فقط، أو قال فعاد عنها على صيغة الأمر من عادى (أَوْ فَعَالِ عَنْهَا) على صيغة الأمر من عالى بمعنى: تنح عنها، هكذا في أصلنا، وهو الذي في «الترتيب» وهو الأقرب إلى خط «المجمع» وهو الموافق لما في «النهاية»(٢): ففيها ذكر في موضعين بلفظ: «أَنْعَمَتْ فَعَالِ عَنْهَا» في باب: نعم وعلا، وفي بعض الأصول: «أَنْعَمَتْ عَيْنُهَا فَعَادِ عَنْهَا أَوْ فَعَالِ عَنْهَا» بلفظ العين المضاف إلى ضميرها، وإسقاط حرف الشك من **قوله**: (أَوْ فَعَادِ عَنْهَا) والظاهر إن (أَنْعَمَتْ) حينئذ يكون على بناء المفعول من أنعم اللَّه عينه أي: أقَرَّها؛ أي: إنها قد أقرت عينها بظهور دينها، وارتفاع أمرها، وظهور صدقها في فتواها بنعم فتنح عنها، ويمكن على بعد أن يقال: أنعمت على بناء الفاعل بالمعنى الذي سبق وعَيْنُهَا من ألفاظ التأكيد؛ أي: أجابت هي بنعم عينها لا شيء آخر، واللَّه تعالى أعلم. (قال: هَذَا) هو تكرار

(١) «صحيح البخاري» (٤٠٤٣).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٥٦٤).

لقال المذكور أولاً و(لَا) سبق أنه مثلثة الدال مع فتح الواو (سِجَالٌ) بكسر سين (مُثْلىٰ) جمع مثلة (سَرَاتِنَا) بفتح السين؛ أي: عقلاءنا ورؤساءنا (إِنَّهُ قَدْ كَانَ ذَاكَ لم يكرهه) يحتمل أن مراده: أن النبي ﷺ كان ما كره ذاك؛ أي: فنحن كذلك لا نكرهه، ويحتمل أن مراده: أن السراة كان ما يكره ذاك أيضًا، وإفراد الضمير لإفراد اللفظ وإن كان جمعًا معنىٰ، ويحتمل أن يكون في «كان» ضمير الشأن ولم نكرهه بالنون، أي: كان الشاك لم يكره ذاك، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد؛ وقد وثق مع ضعفه.

(٢٦١١) (١/ ٢٨٨)

قوله: (أَفَاضَ) ظاهر هذا الحديث والآتي بعده أنه أَخَّرَ ﷺ طواف الإفاضة الذي هو فرض الحج إلىٰ الليل، وقد ثبت خلافه حتىٰ قد اختلفوا أنه صلىٰ الظهر يومئذ بمنىٰ بعد أن رجع من مكة أو بمكة، ثم رجع إلىٰ منىٰ، فيحتمل أن يقال: المراد بهذا الحديث: أنه رخص في تأخيره إلىٰ الليل، أو يحمل هذا الحديث علىٰ طواف آخر غير الفرض؛ علىٰ معنىٰ: أنه كان يقصد زيارة البيت والطواف حوله أيام منىٰ بعد أن طاف للفرض، وكان يؤخر ذاك الطواف إلىٰ الليل؛ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦١٣) (١/ ٢٨٨)

قوله: (إِنَّكَ قَدْ حَلَفْتَ) أي: اجترأت علىٰ الحلف مع أنك علىٰ الكذب، أو قد حلفت كاذبًا، وقيل: لعل اللفظ: «قَدْ فَعَلْتَ» كما في أبي داود[2]، والله تعالىٰ أعلم.

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٦٠).
(٢) «سنن أبي داود» (٣٢٧٥).

(٢٦١٥) (١/ ٢٨٨)

قوله: (لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ) في «المجمع»[1]: فيه الحسين؛ وثقه ابن معين وضعفه الجمهور، وقد جاءت أحاديث تدل علىٰ كراهة إفراد يوم الجمعة بالصوم، وقال به كثير من العلماء، وخلافه غير قوي، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦١٦) (١/ ٢٨٨)

قوله: (أَجْوَدَ النَّاسِ) بالنصب؛ أي: علىٰ الدوام (وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ) قال ابن الحاجب: الرفع في (أَجْوَدُ) هو الوجه؛ لأنك إن جعلت في (كان) ضميرًا يعود إلىٰ النبي ﷺ لم يكن (أَجْوَدُ) بمجرده خبرًا؛ لأنه مضاف إلىٰ (ما يَكُونُ) وهو كون، ولا يستقيم الخبر بالكون عما ليس بكون، ألا ترىٰ أنك لا تقول: زيد أجود ما يكون، فيجب أن يكون إما مبتدأ، خبره **قوله**: (فِي رَمَضَانَ) والجملة خبر أو بدلاً من ضمير في (كان) فيكون من بدل الاشتمال كما تقول: كان زيد علمه حسنًا، وإن جعلته ضمير الشأن تعين رفع أجود علىٰ الابتداء والخبر، وإن لم يجعل في (كَانَ) ضميرًا تعين الرفع علىٰ أنه اسمها، والخبر (في رَمَضَانَ) انتهىٰ. ومنهم من جوز نصبه علىٰ أنه خبر كان وهو غير مضاف إلىٰ ما بعده؛ بل لفظة (مَا) مصدرية، نائبة عن الظرف تقديره: كان رسول الله ﷺ مدة كونه في رمضان أجود منه في غيره، وفيه استعمال اسم التفضيل منكرًا بلا لفظة (من) وهو قليل أو مضاف إلىٰ ما بعده علىٰ أن (مَا) نكرة موصوفة، و(فِي رَمَضَانَ) يتعلق بكان، والتقدير: وكان رسول الله ﷺ في رمضان أجود شيء كائن، وقد ذكر بعضهم وجوهًا أخر لا حاصل لها، والله تعالىٰ أعلم. بقي أن في الوجه الأخير بحثًا، وهو: أنه إن أريد بالشيء الكائن الناس؛ لكون الكلام في نوع الإنسان لم يبق فرق بين

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٥٣).

رمضان وغيره، مع أن الكلام مسوق للفرق؛ وإلا فإن لم يرد العموم كما هو شأن النكرة في الإثبات يلزم خلاف المطلوب، وإن أريد العموم بقرينة التوصيف بصفة عامة، فيلزم أن يكون أكثر جودًا من كل ما يوصف بالكون، ولا يخفىٰ أن ما يوصف بالكون يشمل الخالق تعالىٰ، إلا أن يقال: هناك تخصيص عقلاً، ولا يضر العموم لفظًا إذا كان العقل مخصصًا، والله تعالىٰ أعلم. (مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ) فيه اعتبار الريح جوادًا تجوزًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦١٨) (١/ ٢٨٩)

قوله: (لَا تَأْكُلْ) علىٰ عموم الخطاب، أو هو كان لمعين، ويمكن بناء المفعول (الشَّرِيطَةَ) من شرط الحجام: إذا ضرب علىٰ موضع الحجامة، ولا يحصل به إلا شق الجلد، فالشريطة: ما يقطع جلدها، وفي «النهاية»[1]: هي الذبيحة التي لا تقطع أوداجها (ذَبِيحَةُ الشَّيْطَانِ) فإنه الحامل علىٰ ذلك.

(٢٦٢٠) (١/ ٢٨٩)

قوله: (دَعُوهُ وَسَلَبَهُ) أي: خلوا له سلب قتيله، ولا تتعرضوا له فيه، والنصب علىٰ المعية أظهر من العطف، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٢١) (١/ ٢٨٩)

قوله: (سَوَّىٰ بَيْنَ الْأَسْنَانِ) أي: فيما بينها بأن جعل دية كلٍّ خمسًا، وكذا سوىٰ بين الأصابع فيما بينها، بأن جعل دية كلٍّ عشرًا، كما جاء به الأحاديث؛ وذلك لأنه أقرب إلىٰ الضبط، ولو نظر إلىٰ اختلاف المعاني والمنافع لاختلف الأمر اختلافًا شديدًا.

(٢٦٢٣) (١/ ٢٨٩)

قوله: (كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ) المراد بالكفارة: التوبة، فقد روىٰ ابن ماجه

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ١١٤٠).

بإسناد صحيح كما ذكره صاحب زوائده: «**الندم توبة**» والمراد: الندامة على المعصية؛ لكونها معصية، وإلا فإذا ندم عليها من جهة أخرىٰ كما إذا ندم علىٰ شرب الخمر من جهة صرف المال عليه، فليس من التوبة في شيء، ومعنىٰ كونها توبة أنها معظمها ومستلزم لبقية أجزائها عادة، فإن النادم ينقلع عن الذنب في الحال عادة، ويعزم علىٰ عدم العود إليه في الاستقبال، وبهذا القدر تتم التوبة، إلا في الفرائض التي يجب قضاؤها فتحتاج التوبة فيها إلىٰ القضاء، وإلا في حقوق العباد فتحتاج فيها إلىٰ الاستحلال أو الرد، والندم يعين علىٰ كل ذلك (لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا) من أذنب (لَجَاءَ اللَّهُ . . .) أي: لذهب بكم ولجاء بغيركم كما في حديث أبي هريرة عند مسلم[1] (لِيَغْفِرَ لَهُمْ) أي: باستغفارهم؛ كما في حديث أبي هريرة، فالمقصود: الحث علىٰ الاستغفار بعد وقوع الذنوب، وأنه لا ينبغي أن يقطع الرجاء بالذنوب لا الترغيب في الذنوب، وفيه أنه تعالىٰ كما يحب العبادة بوجوه أخر يحب أن يعبد بالاستغفار أيضًا، وأنه كما خلق الخلائق؛ لإظهار القدرة الباهرة، كذلك خلقهم لإظهار المغفرة والنعمة وبإظهار القهر والغلبة، فلذلك قسمهم أقسامًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: فيه يحيىٰ بن عمرو بن مالك النكري؛ وهو ضعيف، وقد عرفت أن المتن صحيح من حديث غير ابن عباس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٢٧) (١/ ٢٨٩)

قوله: (يُشِيرُ بِكَفَّيْهِ) أي: يرفع يديه، وفيه الرفع عند السجود، وهو غير موجود في المشاهير، وفي إسناده: ابن لهيعة؛ وفيه كلام، وميمون المكي؛ وهو مجهول.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٧٤٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٢٧).

(٢٦٢٨) (١/ ٢٨٩)

قوله: (مِنْ الْوَضُوءِ) بفتح الواو بمعنىٰ: الماء أو ضمها علىٰ أن من تعليلية، وهو الأوفق بما بعده أو بمعنىٰ في (لَا أُمَّ لَكَ) دعا عليه بمَوت أمه ظاهرًا، والمقصود: الزجر.

(٢٦٢٩) (١/ ٢٨٩-٢٩٠)

قوله: (مُتَقَنِّعًا) التقنع: ستر الرأس بالرداء وإلقاء طرفه علىٰ الكتف، وفيه رد علىٰ من أنكر التقنع، وقد جاء فيه أحاديث (إِنَّ النَّاسَ) أي: المسلمين (يَقِلُّونَ) أي: بالموت، إذ لا يمكن الزيادة في المحدود ومثلهم المهاجرون، إلا أنه خصهم بالوصية فيهم؛ تنبيهًا علىٰ أن الملك في المهاجرين لا فيهم (وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ) مخصوص بغير الحدود.

(٢٦٣٦) (١/ ٢٩٠)

قوله: (وَهُوَ مُنْتَعِلٌ) من تنعل بتقديم التاء، أو انتعل بتقديم النون إذا لبس النعل (يَغْلِي) كـ(يرمي).

(٢٦٣٩) (١/ ٢٩٠)

قوله: (إِلَّا إِبْقَاءٌ عَلَيْهِمْ) أي: رحمة وشفقة، من أبقيت عليه إذا رحمته، وهو بالرفع فاعل لم يمنعه، وقيل: يجوز نصبه علىٰ العلية، وفاعل لم يمنعه ضمير يعود إلىٰ النبي ﷺ ولا يظهر له وجه؛ كيف، ومفعول لم يمنعه ضمير يرجع إليه ﷺ؟! فكيف يكون فاعله ضميره؟! ولو قلنا: إنه من باب اتحاد الفاعل والمفعول لزم أن يؤتىٰ فيه بلفظ النفس، فيقال: لم يمنع نفسه كما هو المعروف في غير أفعال القلوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٠) (١/ ٢٩٠)

قوله: (أَتَحْسُبُ) بضم السين؛ أي: أتعرف الحساب (مُهَاجَرَةً) أي: هي أيام مهاجرة بالمدينة.

(٢٦٤١) (١/ ٢٩٠)

قوله: (وَسَطَعَتِ الْمَجَامِرُ) ضبط علىٰ بناء المفعول كما هو الموافق بما قبله وما بعده، لكن المشهور أنه لازم بمعنىٰ ارتفع، إلا ما في «القاموس»: سطعتني رائحة المسك؛ كمنع: إذا طارت إلىٰ أنفك، وهو غير مناسب إذ اللائق به أن يكون نائب الفاعل من يستعمل الطيب، والله تعالىٰ أعلم، والمراد: أنهم استعملوا الطيب.

(٢٦٤٤) (١/ ٢٩١)

قوله: (أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَىٰ) أي: بموافقة موسىٰ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [**الأنعام**: ٩٠] وعلم من هذا أن المطلوب منه الموافقة لموسىٰ لا الموافقة ليهود؛ فلا يشكل بأنه يحب مخالفتهم لا موافقتهم علىٰ أنه كان في أول الأمر يحب موافقتهم لتألفهم، ثم لما علم منهم إصرارهم علىٰ الكفر وعدم تأثير التأليف فيهم ترك موافقتهم ومال إلىٰ مخالفتهم، ولهذا عزم علىٰ المخالفة في آخر الأمر بضم صوم التاسع إلىٰ صوم عاشوراء، وأما الأخذ بقولهم؛ فإما لأنه تواتر ذلك عنده، أو لأنه علم بالوحي صدقهم فيه، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٥) (١/ ٢٩١)

قوله: (عَنْ حَبَلِ الْحَبَلَةِ) بفتح الحاء فيهما، وقد تقدم.

(٢٦٤٩) (١/ ٢٩١)

قوله: (أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ) أبو جمرة هذا بالجيم والراء، واسمه: نصر بن عمران، قيل: ليس في المحدثين من يكنىٰ أبا جمرة بالجيم سواه، كذا ذكره النووي. **قوله:** (كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ) يريد أنه كان ترجمانًا بينه وبين الناس، كما في «صحيح مسلم»[1] (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أي: من سعة غليانها، والمراد: أنها

(١) «صحيح مسلم» (١٧).

قطعة من النار الشديدة في شدة الغليان على بدن الإنسان (فَابْرُدُوهَا) بهمزة وصل وضم راء (بِمَاءِ زَمْزَمَ) الظاهر أنه على ظاهره، ولا إشكال فيه؛ فإنه ماء مبارك فيمكن أن يكون الاغتسال به نافعًا، وإن كان الاغتسال بماء آخر مضرًا، ويمكن أن يكون المراد: شربه بنية الشفاء؛ كما في حديث: «**مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ**»[1] والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥١) (١/ ٢٩١)

قوله: (قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ) بالحاء والزاي، واسمه: عمران بن أبي عطاء، روىٰ عن ابن عباس حديثًا واحدًا فيه ذكر معاوية بن أبي سفيان، رواه مسلم في «الصحيح»[2] ذكره النووي. **قوله**: (إِلَّا إِلَيَّ) كأنه ظن أنه جاء إليه حين رآه يلعب مع الصبيان؛ فاستحيا منه (فَحَطَأَنِي) بمهملتين وهمزة من حطأ؛ كمنع، يقال: حطأه: إذا دفعه بكفه، وقيل: لا يكون الحطأ إلا ضربة بالكف بين الكتفين، قال القاضي عياض: الرواية بالهمزة، وقال الهروي: الرواية: (حطا بي حطوة) بلا همزة، والحطو: تحريك الشيء مزعزعًا، قيل: فعله ملاطفة وتأنيسًا.

(٢٦٥٣) (١/ ٢٩١)

قوله: (أَنَّ جَدْيًا) بفتح جيم وسكون دال: من أولاد المعز ما بلغ ستة أشهر (يَتَّقِيهِ) أي: يحترز عن مروره بين يديه.

(٢٦٥٧) (١/ ٢٩٢)

قوله: (فَهُوَ لِأَوْلَىٰ رَجُلٍ) أي: أقرب إلىٰ الميت من رجل، فالإضافة للبيان

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٠٦٢)، و«المستدرك» (١/ ٦٤٦ رقم ١٧٣٩).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٦٠٤).

وأولىٰ بمعنىٰ أقرب نسبًا، لا أحق إرثًا، وإلا لم يفهم بيان الحكم؛ إذ لا يدري من الأحق بالإرث و(ذَكَرٍ) تأكيد لرجل، وقال السهيلي: ذكر صفة لأولىٰ لا لرجل ذكره السيوطي.

(٢٦٥٨) (١/ ٢٩٢)

قوله: (ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ أَنْفِهِ) تنبيهًا علىٰ أنها مع الأنف عظم واحد؛ فلذلك جاء عد سبعة أعظم (وَلَا يَكُفَّ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل؛ أي: المصلي.

(٢٦٦٤) (١/ ٢٩٢)

قوله: (تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ مَاتَ) أراد بالتمتع: الجمع بين النسكين في أشهر الحج أعم من القرآن والتمتع المصطلح للفقهاء، ولم يرد[1] أنه تكرر منه التمتع حتىٰ مات، بل المراد: أنه تمتع ثم بقي عليه وما نسخه حتىٰ مات، فإنه تمتع في آخر عمره مرة ولم يرد[1] نسخ بعد ذلك، وأما **قوله:** (وَأَبُو بَكْرٍ . . .) إلخ، فكأن المراد به: أنهم كانوا يفتون بجوازه ولو لبعض ولا يغلظون في النهي عمومًا، كما جاء عن عمر أنه مع أنه كان ينهىٰ عنه قال لصبي: «سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ» أو نحو ذلك، فكان نهي من نهىٰ منهم لمصلحة، لا لكونه منكرًا عنده بخلاف معاوية؛ فإنه أغلظ في النهي ورأىٰ أنه أمر منكر (أَنَّهُ قَصَّرَ) أي: علىٰ المروة، كما جاء به الرواية، وهو يقتضي أنه يعتقد أنه تمتع ﷺ نعم. في حديث معاوية نظر؛ لأنه ثبت أنه ما حل عن إحرامه في حجة الوداع حتىٰ نحر وحل بمنىٰ، فقيل في تأويله: إنه قصر عنه يوم العيد بالمروة؛ أي: أصلح له شيئًا من شعره، وقيل: بل المراد أنه قصر عنه في عُمرة الجعرانة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: يدر.

(٢٦٦٥) (١/ ٢٩٢)

قوله: (التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ) قال الأندلسي في «شرح المفصل»: حمل الشافعي هذا على حذف الواو الملصقة، وهي مرادة في المعنى، واستدل على ذلك بكلام العرب، وقال البيضاوي: إنها صفات، ذكره السيوطي.

(٢٦٦٩) (١/ ٢٩٣)

قوله: (يَا غُلَامُ) يطلق على الصغير، وكان - رضي الله تعالى عنه - يومئذ صغيرًا (مُعَلِّمُكَ) تمهيد للتعليم؛ لزيادة الاهتمام به (احْفَظْ اللَّهَ) أي: أمره بامتثال الأوامر، واجتناب الزواجر (يَحْفَظْكَ) بالجزم على أنه جواب الأمر؛ أي: يحرسك من مكاره الدنيا ومشاق العقبى، والجملة الثانية تكرار للتأكيد (تَجِدْهُ) أي: في حاجاتك ومهماتك (تُجَاهَكَ) بضم التاء؛ أي: عندك بالنصر والعون، قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧] وإنما يحصل البلاء والمصائب للعبد بسبب تضييع أوامر الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] كذا ذكره النووي في «شرح الأربعين» له، ويمكن أن يحمل الحديث على معنى: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] (وَإِذَا سَأَلْتَ) أي: أردتَ سؤال شيء، وكذا (اسْتَعَنْتَ). (عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ) أي: ظاهرًا وتسببًا، لا حقيقة وإيجادًا؛ فإنه لا يمكن منهم لا بالمكتوب ولا بغيره (قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ) أي: على أيديهم أو بواسطتهم (رُفِعَتْ) بالبناء للمفعول (جَفَّتْ) بتشديد الفاء على بناء الفاعل، والمراد: الفراغ من أمر التقدير، وأن الأمر لا يزيد ولا ينقص، نعم ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩] فالالتجاء إليه لا إلى غيره.

(٢٦٧٢) (١/ ٢٩٣)

قوله: (وَلَا يَرْفَعِ الصَّحْفَةَ حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا) أي: الصحفة.

(٢٦٧٣) (١/ ٢٩٣)

قوله: (فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ) لا يلزم منه عدم الجهر؛ لجواز أن يكون ذلك لبعده كما يقتضيه صغره، فحين صح أنه جهر يلزم الأخذ به.

(٢٦٧٥) (١/ ٢٩٣)

قوله: (اتَّقُوا الْحَدِيثَ) أي: روايته عني (إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ) أي: أنه مني، ولعل المراد بالعلم: ما يعم الظن، ويكون في معناه الرواية من الكتب المشهورة المعروفة بالثقة أو يكون هذا، إذا كان بلفظ الجزم بالقول بلا إسناد، وأما في صورة الإسناد؛ فهو راو عن شيخه لا عنه ﷺ، فلم يكن داخلاً في الرواية عنه، والله تعالىٰ أعلم

(٢٦٧٦) (١/ ٢٩٣)

قوله: (فِي لَغَطِهِمْ) بفتحتين؛ أي: في أصواتهم المختلفة (عَهْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: وصيته؛ أي: فكيف تمنعوه منها.

(٢٦٧٧) (١/ ٢٩٣)

قوله: (لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهُمْ) ضبط بفتح ذال معجمة وكسر راء؛ أي: لمن فسدت بطونهم، والذَّرَب بفتحتين: داء يعرض المعدة؛ فلا ينهضم الطعام ويفسد فيها ولا يمسكه، وظاهره أنه إجازة عامة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٩) (١/ ٢٩٣-٢٩٤)

قوله: (وَهَلْ رَأَيْتَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجالهما رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٥٠).

(٢٦٨١) (١/ ٢٩٤)

قوله: (الْعَيْنُ حَقٌّ) أي: سبب عادي؛ لما قدر اللَّه تعالىٰ كالسيف (الْحَالِقَ) بالحاء المهملة؛ أي: الجبل العالي.

(٢٦٨٢) (١/ ٢٩٤)

قوله: (خَيْرُ الصَّحَابَةِ) أي: خير الرفقاء، وخيرية هذه الأعداد بالنسبة إلىٰ ما دونها (وَلَا يُغْلَبُ) علىٰ بناء المفعول؛ ترغيب لهم في الصبر، وأنه ليس لهم أن يروا أنفسهم قليلين فيفروا لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٣) (١/ ٢٩٤)

قوله: (آخِذًا صَاحِبَهُ) أي: قاتله (تَشْخَبُ) أي: تسيل.

(٢٦٨٤) (١/ ٢٩٤)

قوله: (فَآكِلٌ وَتَارِكٌ) أي: فمنا أو فينا آكل وتارك؛ أي: أكل بعض وترك بعض (مُحَلِّلاً وَمُحَرِّمًا) أي: فكيف له أن يقول: (لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ) من غير بيان أنه حلال لما فيه من الإبهام؟! بل لابد أن يبين حل الشيء أو حرمته، ثم إن ترك بعد ذلك فممكن.

(٢٦٨٥) (١/ ٢٩٤)

قوله: (فَلَا شَيْءَ لَهُمَا) أي: ليس لهما سهم[(١)] تام.

(٢٦٨٧) (١/ ٢٩٥)

قوله: (فَأَثَابَهُ عَلَيْهَا) أي: أعطاه جزاءه وبدله لها (أَلَّا أَتَّهِبَ) بتشديد التاء: افتعال من الهبة؛ أي: أن لا أقبل الهبة إلا من هؤلاء؛ لقلة طمعهم، وفي «النهاية»[(٢)]: لأنهم أصحاب مدن وقرىٰ، وهم أعرف بمكارم الأخلاق؛ ولأن في أخلاق البادية جفاء، وذهابًا عن المروءة، وطلبًا للزيادة.

---

(١) في «الأصل»: سهام. والمثبت من هامش المسند المطبوع (٤/ ٤٢٣).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٥١٨).

(٢٦٩١) (١/ ٢٩٥)

قوله: (أَصْحَابُنَا) أي: كيف أصحابنا؟!

(٢٦٩٥) (١/ ٢٩٦)

قوله: (قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ . . .) إلخ، يدل على أنه ﷺ كان أحيانًا يقضي بالباطن أيضًا، وحديث: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ** . . .»[١] إلخ، محمول على الغالب.

(١٦٩٨) (١/ ٢٩٦)

قوله: (إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ) الْهَدْيَ بفتح فسكون: الطريقة، قال الخطابي: هَدْيُ الرجل: حاله ومذهبه، وكذا (السَّمْت) بفتح فسكون، فالعطف كعطف التفسير (وَالاقْتِصَادَ): التوسط بين الإفراط والتفريط، وهو محمود في كل شيء، ومعنى كونها جزءًا من النبوة أنها جزء من فضائل الأنبياء، أو جزء مما جاء به الأنبياء ودعوا الناس إليه، أو أن صاحبها يستحق أن يوقر، ويعظم ويلبسه اللَّه تعالى لباس التقوى على قدر هذا الجزء من النبوة، لو كانت النبوة ذات أجزاء، وإلا فالنبوة لا تتجزأ، وجعلها جزءًا من هذا العدد موكول إلى عالمه لا دخل للرأي فيه، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٧٠٠) (١/ ٢٩٧)

قوله: (بِمِنًى خَمْسَ صَلَوَاتٍ) تفسرها الرواية الثانية.

(٢٧٠٣) (١/ ٢٩٧)

قوله: (قَالَ: حَوَّلْتُ) من التحويل (رَحْلِيَ) براء وحاء مهملتين، في «النهاية»[٢]: كنى برحله عن زوجته، وأصله: المنزل والمأوى، أو الرحل

---

(١) أخرجه: البخاري (٢٤٥٨)، ومسلم (١٧١٣).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٥٠٣).

الذي يجلس عليه راكب الإبل، وأراد بتحويل الرحل: جماعها في قبلها من جهة الظهر؛ فإن المجامع يعلو المرأة ويركبها من جهة الوجه، فحيث ركبها من جهة الظهر كنىٰ عنه بتحويل رحله (أَقْبِلْ) تفسير لقوله: ﴿فَأْتُوا۟﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] علىٰ عموم الخطاب لمن جامع.

(٢٧٠٧) (١/ ٢٩٧-٢٩٨)

قوله: (مَوْتَ النَّغَفِ) بفتح نون وغين معجمة بعدها فاء: دود تكون في أنوف الإبل والغنم (يُقِيمُوا بِمَكَّةَ) بدل من يقدموا (مِنْ قِبَلِ) بكسر ففتح (قُعَيْقِعَانَ) بضم القاف الأولىٰ وكسر الثانية وفتح مهملتين وسكون تحتية: جبل بمكة مقابل قبيس (وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ) من قول ابن عباس موقوف عليه، وليس بمرفوع (لَا يُدْفَعُونَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لم يكن عادته أنهم إذا ازدحموا عليه دفعوا عنه كما هو عادة الأمراء (ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ جِبْرِيلُ إِلَىٰ مِنًى) ظاهره أن المنىٰ افتداءه من ما يلي الجمرة القصوىٰ، وأن ترتيب الجمرات كان بالبداية من (جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ) إلىٰ (الْقُصْوَىٰ) لا كما عليه اليوم (فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ) في «المجمع»(١): رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

(٢٧١٠) (١/ ٢٩٨)

قوله: (أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) قال النووي: قال العلماء: معناه منورهما(٢)؛ أي: خالق نورهما، وقال أبو عبيد: معناه: بنورك يهتدي أهل السماوات والأرض. قال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالىٰ(النُّور): معناه: الذي بنوره يبصر ذو العماية، وبهداية يرشد ذو الغواية. قال: ومنه ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [النُّور: ٣٥] أي: منه نورهما. قال: ويحتمل أن

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٧٣).

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٦/ ٥٤).

يكون معناه: ذو النور، ولا يصح أن يكون النور صفة ذات اللَّه تعالىٰ، وإنما هو صفة فعل؛ أي: هو خالقه، وقال غيره: معنىٰ (نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ): مدبر شمسهما وقمرهما ونجومهما. انتهىٰ. (أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَاوَاتِ) (القَيَّامُ) بتشديد الياء، و(القَيُّومُ): القائم بأمور العباد ومدبر الخلائق في جميع الأحوال، والمعنىٰ: القائم بأتم وجه وأكمله بتدبير السماوات والأرض وأهلهما (أَنْتَ الْحَقُّ) أي: الثابت ألوهيته دون ما يدعيه المبطلون (وَقَوْلُكَ الْحَقُّ) أي: الذي يستحيل أن يكون كاذبًا بوجه من الوجوه؛ كالخطأ والسهو، بخلاف قول غيره تعالىٰ؛ فإنه لا يستحيل أن يكون غير مطابق للواقع ولو بالسهو (وَوَعْدُكَ الْحَقُّ) أي: لا يمكن التخلف فيه، وليس كميعاد غيره مما يمكن فيه التخلف ولو بمانع، ولهذا المعنىٰ عرف (الْحَقُّ) في هذه المواضع؛ ليفيد الحصر ولم يقصد هذا المعنىٰ فيما بعد فنكر (الْحَقُّ). وقيل: (وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ) أي: ثابت في وقته لا محالة (لَكَ أَسْلَمْتُ) التقديم فيه وفي أمثاله للقصر؛ أي: لك أسلمت لا للآلهة الباطلة، والإنَابة: الرجوع (وَبِكَ خَاصَمْتُ) أي: بحجتك أو بعونك أو بأمرك خاصمت أعداءك (وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ) أي: إليك فوضتُ المحاكمة بيني وبين أعدائي، ورضيتُ بحكمك بيني وبينهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧١١) (١/ ٢٩٨)

قوله: (قَالَ: نَحْوًا) أي: هو نحو وقدر (مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ) أي: قدر يقرأ فيه سورة البقرة، وظاهر الحديث أنه ركع في الأولىٰ ركوعين، وفي الثانية ركوعًا واحدًا، لكن يحمل علىٰ أن المراد: ركوعان؛ أحيل ذلك علىٰ المقايسة بالركعة الأولىٰ (آيَتَانِ) أي: علامتان دالتان علىٰ عظيم سلطانه، وباهر برهانه (لَا يَخْسِفَانِ) بالتذكير لتغليب القمر؛ كما في القمرين (لِمَوْتِ أَحَدٍ...) إلخ، قال ذلك لأنها انكسفت يوم مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، فزعم الناس أنها

انكسفت لموته، فدفع ﷺ وهمهم بهذا الكلام، وذكر الحياة استطرادي (تَكَعْكَعْتَ) أي: تأخرت إلىٰ وراء (كَالْيَوْمِ) أي: كرؤيتي اليوم (يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ) أي: ينكرن إحسان الزوج.

(٢٧١٢) (١/ ٢٩٨)

قوله: (أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ لِبَوَّابِهِ...) إلخ، هذا الحديث أخرجه الشيخان في «صحيحيهما» البخاري[1] في التفسير، ومسلم[2] في كتاب صفات المنافقين، في آخر «الصحيح» وعاب عليهما ناس بجهالة رافع بواب مروان، وبأنه قد اختلف في شيخ ابن أبي مليكة؛ ففي رواية البخاري: أنه علقمة بن وقاص، وفي رواية مسلم: أنه حميد بن عبد الرحمن؛ كما في «المسند». أجيب عن الثاني بأنه يحتمل أن ابن أبي مليكة حمله عن الشيخين جميعًا، وعن الأول بأنه يمكن أن يكون كل من علقمة وحميد حاضرًا عند ابن عباس حين جاءه البواب يسأله. قلت: جزمهما بأن ابن عباس قال ذلك لا يخلو من أن يكون بسبب حضورهما عنده، أو بسبب أن يكون البواب عندهما ثقة، والله تعالىٰ أعلم. (بِمَا أُوتِيَ) بضم الهمزة وكسر الفوقانية؛ أي: أعطي، هكذا في نسخ «المسند» وكذا في «صحيح البخاري»[1] وظاهره أن قراءة مروان: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أُوتُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] كما قرأه سعيد ابن جبير وغيره، والقراءة المشهورة: ﴿بِمَآ أَتَوا﴾ [آل عمران: ١٨٨] أي: فعلوا، لكن لفظ «مسلم»[2]: «فَرِحَ بِمَا أَتَىٰ» وهو موافق للقراءة المشهورة، وهكذا جاء الاختلاف في لفظ ابن عباس، والظاهر أن الاختلاف جاء من الرواة، والصحيح: ما هو الموافق للقراءة المشهورة (لَنُعَذَّبَنَّ) علىٰ بناء المفعول (أَجْمَعُونَ) بالرفع تأكيد للضمير المرفوع، وفي رواية: (أَجْمَعِينَ) علىٰ الحال؛ وذلك لأنه قل ما يخلو إنسان عن هذه المحبة (وَمَا لَكُمْ) أي: أيها

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٥٦٧).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٧٧٨).

المسلمون (فِي أَهْلِ الْكِتَابِ) أي: مع خصوص حكمها بموردها على خلاف ما قيل: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب (ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ) أي: هذه الآية مع ما قبلها من قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [آل عِمرَان: ١٨٧] استشهادًا على ما قال (قَدْ أَرَوْهُ) هو من الإراءة دخل عليه كلمة (قَدْ) التحقيقية، وهو الذي في «صحيح مسلم»[1] والترمذي[2]، وفي «صحيح البخاري»[3]: (فَأَرَوْهُ) بزيادة الفاء من غير (قَدْ) وضبطه بعضهم: (فَدَارُوهُ) من المداراة بزيادة الفاء، وهو خلاف الروايات المشهورة بلا حاجة إليه (بِمَا أَوْتُوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ) الصواب «بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ» كما في «مسلم»[1] وبعض روايات البخاري؛ لأن (مِنْ كِتْمَانِهِم) بيان لما، وهو لا يوافق (بِمَا أُوْتُوْا) أي: أعطوا من علم، وإنما يوافق ﴿بِمَآ أَتَوا﴾ [آل عِمرَان: ١٨٨] أي: فعلوا، وهو ظاهر، والله تعالى أعلم.

(٢٧١٥) (١/ ٢٩٩)

قوله: (الْمَلَاعِنَ) أي: مواضع اللعن، جمع ملعنة، وهي المواضع التي ينتفع الناس بها فيلعنون من يضيعها، والمراد: اتقوا القعود فيها؛ أي: التخلي والتغوط فيها (أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ) أي: مجمع الماء، وفي بعض الأحاديث وموارد الماء.

(٢٧١٧) (١/ ٢٩٩)

قوله: (إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) قد سبق تحقيقه في مسند عمر.

(٢٧٢١) (١/ ٢٩٩)

قوله: (إِلَى الْمُجَذَّمِينَ) ضبط بتشديد الذال المعجمة: اسم مفعول من جذم، وقد سبق الحديث في مسند علي.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٧٧٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٣٠١٤).
(٣) «صحيح البخاري» (٤٥٦٧).

(٢٧٢٢) (١/ ٢٩٩)

قوله: (هَوْلَ الْعَدُوِّ) أي: خوفًا منه.

(٢٧٢٣) (١/ ٢٩٩-٣٠٠)

قوله: (مِنْ الضِّبْنَةِ) بكسر ضاد معجمة وسكون موحدة، أو بفتح وكسر، ضبنة الرجل: عياله، وقد تقدم.

(٢٧٢٤) (١/ ٣٠٠)

قوله: (فَمَاتَ وَمَا تَرَكَ . . .) إلخ؛ أي: فصار الأمر كما أحب، ولله الحمد.

(٢٧٢٧) (١/ ٣٠٠)

قوله: (وَمَنْ وَقَعَ عَلَىٰ ذَاتِ مَحْرَمٍ؛ فَاقْتُلُوهُ) قد جاء في حديث البراء: «أن رجلاً نكح امرأة أبيه فأمر ﷺ بقتله»[(١)] والمتبادر من هذا الحديث وحديث البراء: القتل بالسيف لا الرجم؛ فلذلك حمل بعض العلماء ذلك علىٰ ما إذا فعل ذلك مُسْتَحِلًّا علىٰ عادة الجاهلية، ويقتل حينئذ كما يقتل المرتد؛ نعوذ بالله منه، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧٢٨) (١/ ٣٠٠)

قوله: (تُقَاتِلُونَ) يحتمل أنه استئناف مبين لعلة الخروج، أو حال بتأويل النية؛ أي: ناوين القتال (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: لإعلاء دينه الذي هو كالسبيل إليه في إيصال السالك إليه (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ) مفعول (تُقَاتِلُونَ). (لَا تَغْدِرُوا) بكسر الدال؛ أي: لا تنقضوا العهد إن وجد بينكم (وَلَا تَغُلُّوا) بضم الغين

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤٤٥٦) (٤٤٥٧)، والترمذي (١٣٦٢)، والنسائي (٣٣٣١) (٣٣٣٢)، وابن ماجه (٢٦٠٧).

المعجمة (وَلَا تُمَثِّلُوا) بضم المثلثة المخففة، وضبط من باب التفعيل أيضًا، لكن التفعيل للمبالغة ولا يناسبه النهي؛ نعم. هو مشهور رواية (وَلَا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ وَلَا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ) أي: لا تقتلوا من لا يجيء منه القتال لصغر أو لاعتزال عن الناس، وهذا يدل أن الذي يجيء منه القتال هو الذي يقتل.

(٢٧٢٩) (١/ ٣٠٠)

قوله: (مِنْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ) بالنون وتشديد العين: هو الذي يرتفع دقه ويزيد فيحدث فيه الحر، والحديث رواه الترمذي[١]، وقال: ابن أبي حبيبة هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة؛ وهو يضعف في الحديث ويروىٰ: (عِرْقٍ يَعَّارٍ) أي: بياء وتشديد عين، وهو المضطرب، وذلك بزيادة الخلط فيه، كذا قال شارح الترمذي.

(٢٧٣٤) (١/ ٣٠٠)

قوله: (فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ) فيه أن الإمام يطلب العفو في القود إذا رأىٰ فيه مصلحة (فَلَا تَسُبُّوا) فيه أن الساب مؤذ؛ فإذا بدأ بالسب، وعاد إليه شيء من الأذىٰ بسببه، فلا ينبغي له أن يطلب فيه القود؛ لأنه جاءه كالجزاء لعمله.

(٢٧٣٥) (١/ ٣٠١)

قوله: (وَلَوْ أَنَّ قَطْرَةً) كأنه ذكره حثًّا لهم علىٰ التقوىٰ (لَأَمَرَّتْ)[٢] بتشديد الراء، وفي رواية الترمذي: لأفسدت وقال: حديث حسن صحيح.

(٢٧٣٧) (١/ ٣٠١)

قوله: (حَتَّىٰ يَقُولَ الْقَائِلُ) أي: في نفسه (وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ) أي: في هذا الشهر مثلاً، والمراد: أنه كان يداوم حتىٰ يظن ذلك.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٠٧٥).

(٢) في «الأصل»: لأمرن، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٧٣٩) (١/ ٣٠١)

قوله: (مُوِّتُوا) بتشديد الواو على بناء المفعول، يقال: أَمَاتَه اللَّه ومَوَّتَه، وضبطه بعضهم على بناء الفاعل، ولا يظهر وجهه (لَمَا يُدَهْدِهُ الْجُعَلُ) بفتح اللام وما موصولة و(يُدَهْدِهُ) أي: يدير ويدحرج، وهو بضم ياء، من دهده؛ كـ«دَحْرَجَ» لفظًا ومعنىً و(الْجُعَلُ) بضم جيم وفتح عين: دويبة سوداء معروفة تدير الخراء بأنفها، والمراد: يدهده الخراء، وفي حديث أبي هريرة: (إِنَّمَا هُم فَحْمُ جَهَنَّمَ)[١] ولا يخفىٰ أن الحديث يدل علىٰ أن أهل الجاهلية في النار، خلافًا لمن قال: إنهم كانوا أهل فترة، ولا عذاب علىٰ أهل الفترة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٤٢) (١/ ٣٠١)

قوله: (وَلَا أَقُولُهُنَّ) أي: لا أذكرهن؛ فالقول بمعنىٰ الذِّكر؛ فلذلك تعدىٰ إلىٰ مفرد، وإلا فالمقول يكون جملة (وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ) أي: بإيقاعه تعالىٰ الرعب في قلوب الأعداء؛ من غير آلة وأسباب عادية، فلا يرد أن الملوك يخاف منهم نحو هذه المسيرة (فَهِيَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا) أي: عامة للمؤمنين، فدخل في العموم أصحاب الكبائر.

(٢٧٤٤) (١/ ٣٠١)

قوله: (قَدْ أَثَّرَ) من التأثير (أَوْثَرَ) بمثلثة؛ أي: ألين وأوطأ.

(٢٧٤٥) (١/ ٣٠١)

قوله: (قَالَ: اللَّهُمَّ . . .) إلخ، أي: فدعا عليهم لأجل حرمة الدين لا لأجل نفسه.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٥٢٣)، وأبو داود (٥١١٦)، والترمذي (٣٩٥٥).

(٢٧٤٦) (١/ ٣٠١-٣٠٢)

قوله: (يَدْعُو عَلَيْهِمْ عَلَىٰ حَيٍّ) هو بدل من عليهم بإعادة الجار والضمير مبهم أبدل منه ما بعده للبيان (عَلَىٰ رِعْلٍ) بكسر راء وسكون عين مهملة (وَعُصَيَّةَ) بالتصغير (وَيُؤَمِّنُ) من التأمين (قَتَلُوهُمْ) أي: قتلوا من أرسل إليهم للدعوة.

(٢٧٤٨) (١/ ٣٠٢)

قوله: (أَنْ تُضِلَّنِي) أي: من أن تضلني (أَنْتَ الْحَيُّ) أي: فأنت الذي ينبغي به الاستعاذة لا غيرك.

(٢٧٤٩) (١/ ٣٠٢)

قوله: (ضِمَادٌ) بكسر ضاد معجمة (وَغِلْمَانٌ) أي: الأحداث وصغار الأسنان، وكأنه زعم من ذلك أنه مجنون، واستدل عليه باجتماع الأحداث (قَامُوسَ الْبَحْرِ) قيل: هو وسطه، وقيل: قعره الأقصىٰ، والمراد: أنها في الفصاحة والهداية في المرتبة العالية، ولا يعطي مثله أهل الضلال.

(٢٧٥٠) (١/ ٣٠٢)

قوله: (فَاخْتَلَجَتْهَا) أي: جذبتها وانتزعتها (ثُمَّ لَكَمَتْ) ضربت باليد مجموعة (ثُمَّ اخْتَلَجَتْهَا) أي: بعدتها، وفي «المجمع»[1]: فيه حسين بن عبد اللَّه؛ ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وابن معين في رواية ووثقه في أخرىٰ.

(٢٧٥٢) (١/ ٣٠٢)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ) هو ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول،

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٣١).

وقال الأزهري: ما كان بغير عهدة ولا ثقة، ويدخل فيه بيوع كثيرة من كل مجهول، وبيع الآبق والمعدوم وغير مقدور التسليم. (ضَرْبَةَ الْغَائِصِ) هو أن يقول الغائص للتاجر: أغوص غوصة؛ فما أخرجته فهو لك.

(٢٧٥٣) (١/ ٣٠٢)

قوله: (مُخَوِّيًا) من خَوَّىٰ؛ كـ«صلىٰ»: إذا جافىٰ بطنه عن الأرض ورفعها، وجافىٰ عضديه عن جنبيه.

(٢٧٥٥) (١/ ٣٠٢-٣٠٣)

قوله: (أَيْنَ صُنِعَتْ) علىٰ بناء المفعول (وَنَحْنُ نُرَىٰ . . .) إلخ، يدل علىٰ أنه لا عبرة بظن لا يستند إلىٰ دليل، وأنه لا يترك به ما هو الأصل في الأشياء من الطهارة والحل، وفي «المجمع»(١): فيه جابر الجعفي؛ وقد ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢٧٥٩) (١/ ٣٠٣)

قوله: (مَنْ وَلَدَتْ مِنْهُ أَمَتُهُ) هذا الحديث مع وقفه علىٰ ابن عباس، في إسناده: حسين بن عبد اللَّه؛ وهو ضعيف، كما تقدم قريبًا، نقله من «المجمع».

(٢٧٦٢) (١/ ٣٠٣)

قوله: (وَسَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ) لما حصل لهم من الهيبة (وَعَقِرُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ما قدروا القيام إليه حتىٰ كأنهم عقروا في ذلك المكان، وإسناد الحديث حسن إن شاء اللَّه تعالىٰ.

(٦٧٦٦) (١/ ٣٠٣-٣٠٤)

قوله: (وَيُعْجِبُهُ الاِسْمُ الْحَسَنُ) أي: إذا سمع اسمًا حسنًا؛ كسعد ونحوه

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٥).

فرح؛ لأنه رجاء محض، والرجاء من اللَّه حسن، ولو كان مرجعه إلىٰ سبب يفيد التوهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٦٧) (١/ ٣٠٤)

قوله: (وَهُوَ مَكْتُوفٌ) أي: فلا تسجد يداه، فكذا هذا لا يسجد شعره.

(٦٧٦٩) (١/ ٣٠٤)

قوله: (أَمَا إِنَّهُمْ) أي: فارس (سَيُهْزَمُونَ) علىٰ بناء المفعول.

(٦٧٧٠) (١/ ٣٠٤)

قوله: (الْتَقَىٰ مُؤْمِنَانِ) من الالتقاء (لَقَدْ احْتُبِسْتَ) علىٰ الخطاب علىٰ بناء الفاعل أو المفعول (خِفْتُ) علىٰ لفظ التكلم (أَكَلَةُ حَمْضٍ) كفاكهة الإبل، وفي «النهاية»[1]: الحمض: كل نبات في طعمه حموضة، وبالجملة إذا أكل منه عطش، فلذلك ذكر هاهنا، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: في إسناده: دويد[3] غير منسوب؛ فإن كان هو الذي روىٰ عن سفيان فقد ذكره العجلي في «الثقات» وإن كان غيره لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح غير سالم بن بشير؛ وهو ثقة. انتهىٰ. وذكر الحسيني دويدًا الخراساني، عن سالم ابن بشير مجهول.

(٢٧٧٣) (١/ ٣٠٤)

قوله: (لَا يُبَاشِرْ الرَّجُلُ الرَّجُلَ) المباشرة: لمس البشرة، وهي ظاهر جلد الإنسان، ولم ينه عن مباشرة الرجل المرأة إما لجوازها أحيانًا؛ كما في الزوجة والمملوكة، أو لدلالة المذكور عليه بالأولىٰ.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٠٤٩). (٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٦٤).
(٣) في «الأصل»: ويد.

(٢٧٧٩) (١/ ٣٠٥)

قوله: (مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ) المظلمة: مصدر: ظَلَمَ، واسم مال أخذ منك بغير حق، وهو بكسر لام وفتحها، وقد ينكر الفتح، وقيل: بضم لام أيضًا، كذا في «المجمع»[(١)].

(٢٧٨٠) (١/ ٣٠٥)

قوله: (خَرَقَهُ) كنصر وضرب؛ أي: شقه.

(٢٧٨١) (١/ ٣٠٥)

قوله: (مُخَوِّيًا) كمصليًا، وقد تقدم قريبًا.

(٢٧٨٢) (١/ ٣٠٥)

قوله: (مَا يَتَبَاعَثُونَ) أي: يقومون؛ أي: الصحابة (مِنْ الْعَجَفِ) بفتحتين أي: الضعف الحاصل بالجوع والمرض (مِنْ ظَهْرِنَا) أي: من جمالنا (وَبِنَا جَمَامَةٌ) بالجيم؛ أي: راحة وشبع ورِيّ (حَتَّىٰ تَوَلَّوْا) أي: انصرفوا عن الأكل بشبع (فِي جِرَابِهِ) بكسر جيم، والعامة تفتحه، وقيل: بهما: وعاء من الجلد، أراد كل واحد أن يملأ جرابه مما بقي؛ لما حصل فيه من البركة (غَمِيزَةً) أي: نقيصة يغمز بها بعضهم بعضًا؛ أي: يشيره، يقال فيه: غميزة؛ أي: مطعن أو مطمع، ويمكن الحمل على المعنىٰ الثاني؛ أي: لا يرون فيكم ضعفًا يطمعون به في محاربتكم (ثُمَّ دَخَلَ) أي: في الطواف يرمل أو في الرمل، والمراد: أنه دخل ومعه الصحابة يفعلون ما يفعل (لَيَنْقُزُونَ) بالقاف من نقز؛ كنصر: إذا وثب، أو بالفاء؛ كضرب بمعناه (فَكَانَتْ سُنَّةً) قد جاء عنه أنه أنكر كونه سنة، فلعله رجع إلىٰ القول بأنه سنة، بعد أن حقق الأمر كما سبق، لكن يشكل أن

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٦٦).

أبا الطفيل - الراوي لهذا الحديث - هو الذي روىٰ الإنكار أيضًا، إلا أن يقال: لعله سمع منه هذا القول مرة ثانية بعد أن رجع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٨٣) (١/ ٣٠٥)

قوله: (يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ) أي: يتقدم، وليست السين فيه للطلب، ولا في **قوله**: (وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ).

(٢٧٨٤) (١/ ٣٠٥-٣٠٦)

قوله: (أَهْدَتْ) أرسلت (فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا) حين ظهر له أنها مسمومة (فَإِنَّ اللَّهَ سَيُطْلِعُكَ) من أطلع مخففًا (أُرِيحُ) من الإراحة (مِنْ ذَلِكَ) من أثر ذلك السم، أو لأجل ذلك الأكل.

(٢٧٨٥) (١/ ٣٠٦)

قوله: (أَقْطَعَ) من أقطعه الإمام أرضًا: إذا أعطاه أرضًا، وهو يكون تمليكًا وغيره (مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ) بفتح قاف وباء: نسبة إلىٰ قبل، وهي من ناحية الفُرْع بضم فاء وسكون راء: موضع بين الحرمين (جَلْسِيَّهَا) بفتح جيم وسكون لام: نسبة إلىٰ جلس، بمعنىٰ المرتفع (وَغَوْرِيَّهَا) بفتح غين معجمة وسكون واو: نسبة إلىٰ غور، بمعنىٰ المنخفض، والمراد: أعطاه[1] ما ارتفع منها وما انخفض، والأقرب ترك النسبة (مِنْ قُدْسٍ) بضم قاف وسكون دال: جبل معروف، وقيل: هو الموضع المرتفع الذي يصلح للزراعة (وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ) استثناء لما سبقه يد مسلم عما أعطىٰ، أو هو بيان لعلة صحة إعطائه بأنه سبقه يد مسلم.

(٢٧٨٩) (١/ ٣٠٦)

قوله: (وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: تبين هلاله، أو

---

(١) في «الأصل»: أعطاها.

المفعول أي: رؤي هلاله، كذا في «الصحاح» (هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) يحتمل أن المراد به: أنه أمرنا أن لا نقبل شهادة الواحد في حق الإفطار، أو أمرنا بأن نعتمد علىٰ رؤية أهل بلدنا، ولا نعتمد علىٰ رؤية غيرهم، وكلام العلماء يميل إلىٰ المعنىٰ الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٩٠) (١/ ٣٠٦)

قوله: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا) قيل: إن لم نقل بعموم من فالأمر واضح؛ إذ هو في قوة بعض من أريد له الخير، وإن قلنا بعمومها يصير المعنىٰ كل من يراد به الخير، وهو مشكل بمن مات قبل البلوغ مؤمنًا ونحوه؛ فإنه أريد به الخير، وليس بفقيه أجيب بأنه عام مخصوص كما هو الشائع في العمومات، أو المراد: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا) خاصًا علىٰ حذف الصفة. قلت: الوجه: حمل الخير علىٰ العظيم علىٰ أن التنكير للتعظيم؛ فلا إشكال علىٰ أنه يمكن حمل الخير علىٰ الإطلاق، واعتبار تنزيل غير الفقه في الدين منزلة العدم بالنسبة إلىٰ الفقه في الدين، فيكون الكلام مبنيًا علىٰ المبالغة كأن من لم يعط الفقه في الدين ما أريد به الخير، وما ذكر من الوجوه لا يوافق المقصود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٩٤) (١/ ٣٠٦-٣٠٧)

قوله: (فَسَاخَ) أي: تسفل إلىٰ الأرض (أَنْ يَذْبَحَ ابْنَهُ إِسْحَاقَ) قد اختلف في الذبيح، وهذا يدل علىٰ أنه إسحاق (الشَّفْرَةَ) بفتح الشين: السكين العظيم، وفي «المجمع»[1]: فيه عطاء بن السائب؛ وقد اختلط.

(٢٧٩٥) (١/ ٣٠٧)

قوله: (حَتَّىٰ سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ) يدل علىٰ أن صحبة أهل المعصية مضرة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٧٤).

(٢٨٠٠) (١/ ٣٠٧)

قوله: (وَلِمَ لَا تَدْرِي) أي: لم تركت التأمل والعدد في نفسك (قَالَ هَكَذَا) يحتمل أن المراد: أنه أحيانًا كان يغسل اليد سبع مرات، أو المراد: أنه هكذا كان يفيض الماء علىٰ رأسه وجسده، وإلا فغسل اليد سبع مرات غير مشهور في اغتساله ﷺ.

(٢٨٠١) (١/ ٣٠٧)

قوله: (بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ) بفتح سين وسكون فاء، قيل: هو بسين وصاد: أسفله ووجهه، وقيل: بالسين: عرضه، وبالصاد: جانبه (أَنْ تُغِيرَ) من الإغارة.

(٢٨٠٢) (١/ ٣٠٧)

قوله: (لِعُمْرَتِكُمْ) أي: لمتعتكم.

(٢٨٠٣) (١/ ٣٠٧-٣٠٨)

قوله: (تَعَرَّفْ إِلَيْهِ) قد سبق هذا الحديث مشروحًا إلا بعض الألفاظ، منها (تَعَرَّفْ إِلَيْهِ) وهو بتشديد الراء؛ أي: تحبب إليه بلزوم طاعته واجتناب معصيته؛ لأن المعرفة سبب المحبة، و(الرَّخَاءِ) مقابل (الشِّدَّةِ) و(يَعْرِفْكَ) بالجزم علىٰ أنه جواب الأمر؛ أي: يعنك في الشدة، قال النووي في «شرح الأربعين» له: قد نص اللَّه تعالىٰ في كتابه أن العمل الصالح ينفع عند الشدة، وينجي قائله، وأن عمل المعصية يردي بصاحبه عند الشدة، قال تعالىٰ حكاية عن يونس عليه السلام: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣-١٤٤] ولما قال فرعون: ﴿ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [يونس: ٩٠] قال له الملك: ﴿ءَآلْـَٔـٰنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]. (عَلَىٰ مَا تَكْرَهُ) أي: طبعًا (وَأَنَّ النَّصْرَ) من اللَّه

(مَعَ الصَّبْرِ) من العبد (وَأَنَّ الْفَرَجَ) بفتحتين: الخروج من الغم (مَعَ الْكَرْبِ) بفتح فسكون: الغم الذي يأخذ بالنفس، والمقارنة تقتضي سرعة الزوال (وَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا) بمنزلة الاستشهاد.

(٢٨٠٤) (١/ ٣٠٨)

قوله: (فَلَمْ يَقْطَعْ) أي: الصلاة؛ أي: فلا يصح قول من يقول: الحمار يقطع الصلاة، وقد سبق الحديث.

(٢٨١٠) (١/ ٣٠٨)

قوله: (يُجْعَلُ لَهُ) أي: لتعذيبه (تُعَذِّبُهُ) أي: تعذبه تلك النفس، وهذا هو الظاهر، وأما حمل (يجعل له) علىٰ أنه تتعدد نفوسه علىٰ قدر الصور، وكل نفس منها يعذبها صورة، بأن يقال: معنىٰ تعذبه؛ أي: تلك الصورة ذلك النفس، وتذكير ضمير النفس نظرًا إلىٰ المعنىٰ؛ فإنه يكلف بإدخال الروح فيها، فكأنها التي تعذبه فبعيد[1].

(٢٨١٨) (١/ ٣٠٩)

قوله: (لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ) من أبغض و(الْأَنْصَارَ) بالنصب، وذكر صفة الإيمان؛ للدلالة علىٰ أن الإيمان يمنعه من أن يبغض الأنصار، وأن بغضهم لا يجتمع مع الإيمان، وأنه إذا أبغضهم خرج من الإيمان، ولا شك أنه إذا أبغضهم لكونهم الأنصار، فقد خرج عن الإيمان قطعًا. **وقوله**: (أَوْ إِلَّا رَجُلٌ) بكلمة (أَوْ) هكذا في النسخ، وقد ضرب عليها بعضهم لعدم ظهور وجهها له، ولا وجه لذلك؛ بل هي للشك؛ أي: هل قال: (يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ)؟ أو قال موضعه: (إِلَّا أَبْغَضَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)؟ والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: فتعيد.

(٢٨١٩) (١/ ٣٠٩)

قوله: (قَطعْتُ بِأَمْرِي) بالقاف، من القطع علىٰ بناء الفاعل؛ أي: قطعت بما يرجع إليه أمري من تكذيب الناس إياي، وعلىٰ هذا فقوله: (وعرفت ..) إلخ تفسير له، أو بالفاء والظاء المعجمتين، من فظع بالأمر: كفرح؛ أي: ضاق به ذرعًا، وضبطه بعضهم علىٰ بناء المفعول، واللَّه تعالىٰ أعلم ما وجهه (فَلَمْ يُرِ) أي: أبو جهل (أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ) من التكذيب (يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ) ضمير الفاعل للنبي ﷺ أو للتكذيب، وضمير المفعول لأبي جهل، و(الْحَدِيثَ) مفعول ثان من جحده حقه: إذا أنكره مع علمه (هَيا) بالتخفيف: من حروف النداء (فَانْتَفَضَتْ) أي: فرغت وخلصت من نفضه (بَيْنِ مُصَفِّقٍ) من التصفيق: وهو الضرب بباطن الراحة علىٰ الأخرىٰ (لِلْكَذِبِ زَعَمَ) جملة (زَعَمَ) صفة الكذب علىٰ أنه في معنىٰ النكرة؛ أي: لكذب زعم، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٨٢٠) (١/ ٣٠٩)

قوله: (لَمَّا قَالَ فِرْعَوْنُ) كأن المراد: لما أنزل قول فرعون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٢١) (١/ ٣٠٩-٣١٠)

قوله: (إِذْ سَقَطَتْ الْمِدْرَىٰ) بكسر ميم وسكون دال آخره ألف مقصورة: ما يسوىٰ به شعر الرأس (أَبِي) أي: تريدين بذلك أبي (فَأَمَرَ بِبَقَرَةٍ مِنْ نُحَاسٍ) في «النهاية»[(٢)]: قال الحافظ ابن موسىٰ: الذي يقع لي في معناه أنه لا يريد شيئًا مصنوعًا علىٰ صورة البقرة، ولكنه ربما كانت قدرًا كبيرة واسعة، فسميت بقرة من التبقر، وهو التوسع، أو كان شيئًا يسع بقرة تامة بتوابلها؛ فسميت

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٣٣).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٣٧٨).

بذلك (تَقَاعَسَتْ) تأخرت (أَرْبَعَةٌ صِغَارٌ) قد جاء غيرهم؛ كالذي قال لأمه حين قالت: «**اللَّهم اجعل ولدي مثل هذا، فقال: لا تجعلني مثله!**»[١] واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: فيه عطاء بن السائب؛ ثقة لكنه اختلط.

(٢٨٢٨) (١/ ٣١٠)

قوله: (وَلْتُكَفِّرْ [عن] يَمِينَهَا) يدل علىٰ أن من عجز عن نذره يجب عليه كفارة اليمين، لكن قد جاء في هذا الحديث تفسير: «**أَوْ لِتُهْدِ بَدَنَةً**»[٣] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٢٩) (١/ ٣١٠)

(وَإِنَّمَا سَعَىٰ أَحَبَّ) أي: لأنه أحب. . .إلخ.

(٢٨٣٠) (١/ ٣١٠)

قوله: (يَكْرَهُ الْبُسْرَ) أي: نبيذ البسر وحده (عَنْ الْمُزَّاءِ) بضم فتشديد زاي ممدود: الخمر التي فيها حموضة، وقيل: هي من خلط البسر والتمر (فَأَرْهَبُ) أي: أخاف.

(٢٨٣٦) (١/ ٣١١)

قوله: (رَكْعَةٌ) بيان أقل ما يجزئ فيه (مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ) بيان ما هو الأولىٰ في وقته.

(٢٨٣٩) (١/ ٣١١)

قوله: (وَلَا أَجِدُهَا فَأَشْتَرِيَهَا) بالنصب جواب النفي.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣٤٣٦) (٣٤٦٦)، ومسلم (٢٥٥٠).
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٣٤).
(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢٣٩)، وأبو دود (٣٣٠٣).

(٢٨٤١) (١/ ٣١١)

قوله: (قَدِمْنَا عَلَىٰ) هو من القدوم؛ أي: حضرنا عنده حين أراد تقديمنا إلىٰ منىٰ (مَا أَخَالُ أَحَدًا يَرْمِي الْجَمْرَةَ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ) الغاية متعلقة بمعنىٰ الكلام؛ أي: ما يرمي أحد الجمرة؛ حتىٰ تطلع الشمس فيما أظن، وليست متعلقة **بقوله**: (مَا أَخَالُ) ولا **بقوله**: (يَرْمِي) والله تعالىٰ أعلم.

(٢٨٤٤) (١/ ٣١٢)

قوله: (لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ) قال أبو عبيد: هو التبتل وترك النكاح، بمعنىٰ أنه ليس ينبغي لأحد أن يقول: لا أتزوج؛ لأنه ليس من أخلاق المؤمنين، وهو فعل الرهبان، والصرورة أيضًا: الذي لم يحج قط؛ من الصر، وهو الحبس والمنع، وقيل: أراد من قتل في الحرم قتل، ولا يقبل منه أن يقول: إني صرورة ما حججت، ولا عرفت حرمة الحرم، كان الرجل في الجاهلية إذا أحدث حدثًا فلجأ إلىٰ الكعبة لم يهج، فكان إذا لقيه وليُّ الدم، قيل له: هو صرورة؛ فلا يهجه، وقيل: أي: لا ينبغي أن يكون أحد لم يحج في الإسلام، وهو تشديد.

(٢٨٤٥) (١/ ٣١٢)

قوله: (قَالَ لِخَدِيجَةَ . . .) إلخ، ظاهر السوق أنه كان هذا قبل مجيء الملك إليه، وقد جاء مثله في «الصحيح»[1] بعد نزول الملك إليه، فيمكن أن يحمل علىٰ التعدد (جَنَنٌ) هكذا في النسخ، والظاهر جنون؛ فإن (الجَنَنَ) بفتحتين: القبر والميت والكفن، كما في «القاموس» وشيء منها لا يناسب المقصود، ثم رأيت أبا البقاء قال: أصله: (جنون) بالواو فحذفت تخفيفًا ولدلالة الضمة عليها، واستدل علىٰ ذلك بما وقع في بعض الأشعار، ذكره

(١) البخاري (٣).

السيوطي رحمه اللَّه تعالىٰ، وعلىٰ هذا فهو بضمتين (فَسَأُعَزِّزُهُ) بزاءين معجمتين، ويمكن إهمال الثانية؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾[1] [الفتح: ٩] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٤٩) (١/ ٣١٢)

قوله: (يَرْغَبُ أَنْ يُزَوِّجَهُ) أي: عن أن يزوجه لا في أن يزوجه؛ كما يفيده النظر فيما بعد (حَتَّىٰ ثَمِلُوا) بمثلثة كفرح؛ أي: حصل لهم السكر (فَخَلَّقَتْهُ) بتشديد اللام؛ أي: طيبته بطيب معروف (سُرِّيَ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول مخفف أو مشدد؛ أي: أزيل وكشف عنه.

(٢٨٥٢) (١/ ٣١٣)

قوله: (فَإِمَّا) قد سبق تحقيق معناه، لكن لابد هاهنا من ضبط اللفظ، (فإِمَّا) بكسر همزة وتشديد ميم (هَلَكَ) فعل ماض (الْهُلُّكُ) بضمتين (هِجَانٌ) بكسر وتخفيف (أَصَلَةٌ) بفتحتين ثم النظر في الرواية السابقة، وفي المعنىٰ يقتضي أن **قوله**: (فَإِمَّا هَلَكَ الْهُلَّكُ) أولاً في غير محله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٥٣) (١/ ٣١٣)

قوله: (فِي الْإِقْعَاءِ عَلَىٰ الْقَدَمَيْنِ) فسر هذا الإقعاء، بأن ينصب القدمين ويجلس عليهما، بخلاف إقعاء الكلب؛ فإنه نصب الساقين ووضع الأليتين واليدين علىٰ الأرض (لَنَرَاهُ) بفتح حرف المضارعة وضبطه بعضهم بالضم؛ أي: لنظنه وهو بعيد (بِالرِّجْلِ) بكسر فسكون؛ أي: بالقدم كما في رواية، أو بفتح فضم؛ أي: بالإنسان أعم من أن يكون رجلاً أو امرأة ضرورة أن خصوصية الرجل في مثل هذا غير منظور إليها، ويؤيده رواية: «بِالْمَرْءِ» رواها

(١) في «الأصل»: ليعزروه.

ابن أبي خيثمة، والوجهان صحيحان، وتغليظ أحدهما وتعيين الآخر لغو من القول.

(٢٨٥٥) (١/ ٣١٣)

قوله: (يَجْثُو) بالجيم.

(٢٨٦٣) (١/ ٣١٣)

قوله: (تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . . .) إلخ، قد سبق تحقيقه.

(٢٨٦٥) (١/ ٣١٣)

قوله: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) (لَا ضَرَرَ) بفتحتين (وَلَا ضِرَارَ) بكسر، هكذا هو المشهور وفي نسخ «المسند»: «لاَ إِضِرَارَ» مصدر «أَضَرَّ» بالألف، ثم الرواية بناؤهما على الفتح، والدراية تجوِّز خمسة أوجه مشهورة في مثل «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ» و«الضَّرَرُ» خلاف النَّفْع و«الضِرَارُ» منه لاثنين؛ فالمعنى: ليس لأحد أن يضر لصاحبه بوجه، ولا لاثنين أن يضر كل منهما بصاحبه؛ ظنًا أنه من باب التبادل، فلا إثم فيه، ولذلك ذكره بعد الأول، قيل: و«الضَّرَرُ»: ابتداء الفعل، و«الضِرَارُ»: الجزاء عليه، وقيل: الضَّرَرُ ما تضر به صاحبك وتنتفع به أنت، والضِرَارُ أن تضره من غير أن تنتفع، وقيل: هما بمعنى، وتكرارهما للتأكيد. قلت: وهو المتعين على تقدير: «وَلَا إِضِرَارَ» بالألف (خَشَبَةً) بالإضافة أو بتاء الوحدة، وعلى الأول يدل اللفظ على جواز غرز ما فوق الواحد (وَالطَّرِيقُ الْمِيتَاءُ) بكسر ميم وسكون همزة ممدود، وقد تسهل الهمزة، ومعناه: كثير السلوك، مفعال من الإتيان؛ أي: إن الناس كلهم يسلكونها، وقد سبق الحديث مفسرًا.

(٢٨٦٦) (١/ ٣١٣)

قوله: (فَآكُلَ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيقَةِ) بالصاد المهملة، والقاف في

«القاموس»: الصَرَق - محركة -: الرقيق من كل شيء، والصريقة؛ كسفينة: الرقاقة من الخبز، وقال الخطابي: روي بالفاء، وإنما هو بالقاف (الْأُكْلَةَ) بالضم: اللقمة (لِئَلاَّ نَعْجَلَ) علىٰ بناء المفعول في «المجمع»[(١)]: رجاله رجال الصحيح.

(٢٨٦٩) (١/ ٣١٤)

قوله: (فِي الرِّكَازِ) بكسر الراء وتخفيف الكاف آخره زاي معجمة، من ركزه: إذا دفنه، والمراد: الكنز الجاهلي المدفون في الأرض، وإنما وجب فيه الخمس؛ لكثرة نفعه وسهولة أخذه.

(٢٨٧٤) (١/ ٣١٤)

قوله: (فَاعْتَرَفَ عِنْدَهُ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ) لعله قال ذلك؛ رجاء أن يرجع قبل أن يثبت عليه الحد بتمام الأربع، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٨٧٥) (١/ ٣١٤)

قوله: (فِيهِ أَنَاةٌ) هو بفتح الهمزة والقصر؛ أي: مهلة وتثبت، قال المحقق في «فتح القدير»: لم ينقل عن أحد منهم أنه خالف عمر حين أمضىٰ الثلاث، وهو يكفي في الإجماع، إلا أنه يرد أنهم كيف خالفوا ما تركهم عليه النبي ﷺ والجواب أنه لا يتأتىٰ منهم ذلك إلا وقد اطلعوا في الزمان المتأخر علىٰ وجود ناسخ. قلت: لكن كلام عمر المذكور، وهو أن الناس قد استعجلوا في أمر، لا يقتضي أنه كان لاطلاعه علىٰ ناسخ؛ بل ظاهره أنه كان رأيًا منه، وهو مشكل جدًا، إلا أن يقال: كان الناسخ في الواقع موجودًا، أو لم يكن ذاك معلومًا لعمر ابتداء إلا أنه لكونه موفقًا للصواب، مؤيدًا من الله تعالىٰ بإلهام رأىٰ في

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٣١).

الباب ما هو الصواب، فقال رأيًا ما روي عنه ابن عباس من غير إمضاء ذلك، ثم لعله شاور الصحابة في ذلك، كما كان دأبه في المشكلات، فظهر له في أثنائه ناسخ، أو اطلع عليه من بعض بدون مشاورة، فأمضىٰ عليهم الحكم علىٰ وفق ذلك، وأما ابن عباس فلعله ما اطلع علىٰ المشاورة، أو علىٰ اطلاع عمر ما اطلع عليه، علىٰ أنه ما نفىٰ ذلك صريحًا أيضًا، فهذا سر إمضاء عمر ذلك الحكم، وموافقة الصحابة لعمر علىٰ ذلك - إن شاء اللَّه تعالىٰ - واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٧٦) (١/ ٣١٤)

قوله: (إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ الصِّيَامِ صِيَامَ أَخِي دَاوُدَ) في «المجمع»[(١)]: صدقة؛ ضعيف، وإن كان فيه بعض توثيق، ولم يدرك ابن عباس. انتهىٰ. قلت: والمتن ثابت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٧٨) (١/ ٣١٤)

قوله: (إِنَّهُ مَيْتَةٌ) أي: جلد ميتة.

(٢٨٨٠) (١/ ٣١٤-٣١٥)

قوله: (بَضْعَةً) بفتح الباء؛ أي: قطعة من اللحم، **قوله**: (فَلَمَّا صُدَّتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: منعت من الوصول إليها (حَنَّتْ) أي: صاحت إليها كصياح المشتاق.

(٢٨٨٢) (١/ ٣١٥)

قوله: (فَلَمَّا نَزَلَ مَرَّ[(٢)] الظَّهْرَانِ) هكذا في نسخ «المسند»: جاء باختصار من

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٤٣).
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من المسند المطبوع.

غير ذكر جواب (لَمَّا) فقيل: لعله أفطر. قلت: الإفطار كان قبل ذلك، ولكن لعله قال لأصحابه: ارملوا في الطواف، أو لعله جاء العباس بأبي سفيان إليه فأسلم، فقد جاء في حديث عبيد اللَّه، عن ابن عباس ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلمَ.

(٢٨٨٦) (١/ ٣١٥)

قوله: (قَضَىٰ بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ) ظاهره أنه كان للمدعي شاهد واحد، فأقام يمينه مقام الشاهد الآخر، وقضىٰ بهما ولمن[1] يخالف ذلك تأويل بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٨٧) (١/ ٣١٥)

قوله: (اثْنَتَيْنِ) أي: ليستنثر اثنتين هذا هو الموافق لبعض الروايات.

(٢٨٩٣) (١/ ٣١٥)

قوله: (أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ) أي: ندبًا مؤكدًا (حَتَّىٰ خَشِيتُ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيَّ فِيهِ) بالافتراض.

(٢٨٩٧) (١/ ٣١٦)

قوله: (وَمُعْتَصِرَهَا) هو من يعصر الخمر لنفسه، و(العاصِرُ): مَنْ عَصَرَها مطلقًا (وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ) أي: الذي حُمِلَتْ الخمر إليه.

(٢٨٩٨) (١/ ٣١٦)

قوله: (عَنْ سَبَأٍ) أي: المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ﴾ [سبأ: ١٥] ففي حديث فروة بن مسيك المرادي عند الترمذي[2] أنه قال: «أُنْزِلَ فِيْ سَبَإٍ مَا أُنْزِلَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا سَبَأٌ؟ . . .» الحديث. (وَلَدَ عَشَرَةً) أي: من العرب، كما في رواية الترمذي (فَمَذْحِجٌ) ضبط بفتح

(١) في «الأصل»: لم.

(٢) «سنن الترمذي» (٣٢٢٢).

ميم وسكون معجمة وكسر مهملة (وَكِنْدَةُ) بكسر فسكون (وَحِمْيَرُ) بكسر فسكون (فَلَخْمُ) بفتح لام وسكون خاء معجمة (وَجُذَامُ) بضم جيم، وفي حديث الترمذي[1]: «فَقَالَ رَجُلٌ: وَمَا أَنْمَارُ؟ قَالَ: الَّذِينَ مِنْهُمْ خَثْعَمُ وَبَجِيلَةُ».

(٢٩٠٢) (١/ ٣١٦)

قوله: (فَلَمْ يَبْرَحْ يَحُلُّ) بضم حاء؛ أي: يفك.

(٢٩٠٧) (١/ ٣١٦-٣١٧)

قوله: (قَدْ خَوَّىٰ) بتشديد الواو، ويقال: خوَّىٰ في سجوده تخويةً: تجافىٰ وفرج ما بين عضديه وجنبيه.

(٢٩٠٩) (١/ ٣١٧)

قوله: (كُلُّ حِلْفٍ) بكسر حاء وسكون لام، قد سبق تحقيقه في مسند عبد الرحمن بن عوف - رضي الله تعالىٰ عنه.

(٢٩١٠) (١/ ٣١٧)

قوله: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ) فيه حسين بن عبد الله؛ ضعيف.

(٢٩١١) (١/ ٣١٧)

قوله: (فَوَضَعَ لَهُ غُسْلاً) بضم غين: اسم للماء الذي يغتسل به، ولو أريد به الفعل، لاحتاج إلىٰ تقدير المضاف؛ أي: ماء الغسل.

(٢٩١٦) (١/ ٣١٧)

قوله: (أُمِرْتُ بِرَكْعَتَيْ الضُّحَىٰ) في إسناده: جابر الجعفي، كما في «المجمع»[2].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٢٢٢).

(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٧٣).

(٢٩١٨) (١/ ٣١٧-٣١٨)

قوله: (تَلَاوَمْنَا) من اللوم (أَنَا لَهَا) أي: للآية؛ أي: للسؤال عنها وتحقيقها (وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ) أي: علمت قريشٌ ما تقول؛ أي: قريش (فِي مُحَمَّدٍ) أي: في سؤاله ورده فيما قال (فَلَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا) أي: فيما قلت: أنه لا خير فيمن عبد من دون اللّٰه (فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ) أي: آلهة النصارىٰ من عيسىٰ وغيره (لَكَمَا تَقُولُونَ) أي: أنت ومن معك من المؤمنين أنه لا خير فيمن عبد من دون[1] اللّٰه (يَضِجُّونَ) بكسر الضاد المعجمة: من أضج أو ضج: إذا صاح والأول أنسب؛ فإن الثاني يستعمل في صياح المغلوب الذي أصابه مشقة وجزع، والأول بخلافه؛ فإن قلت: فأين الجواب لهم في الآية؟ قلت: كأنه في قوله تعالىٰ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ٥٩] أي: ومثله لا يرضىٰ بأن يعبد هو دون مولاه؛ بل غاية همه مثله عبادة مولاه يريدها من نفسه ومن غيره، فلم تكن عبادة من عبده عبادة له؛ بل هي عبادة لمن حملهم عليها؛ كالشيطان اللعين، فلا إشكال فيما قال عليه صلوات اللّٰه المتعال، واللّٰه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال، وفي «المجمع»[2]: فيه عاصم بن بهدلة؛ وثقه أحمد وغيره، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢٩١٩) (١/ ٣١٨)

قوله: (فَتَكَشَّرَ) من الكشر، وهو ظهور الإسنان للضحك، وقد كاشره: إذا ضحك في وجهه وباسطه (شَخَصَ) أي: رفع (عَلَىٰ عَيْنِهِ) أي: عند عينه، وفي مقابلتها، والظاهر أن الضمير للملك (يُنْغِضُ) من أنغض بغين وضاد معجمتين؛ أي: يحرك (شَخَصَ بَصَرُ) أي: ارتفع (بِجِلْسَتِهِ) بكسر الجيم (فِيمَ كُنْتُ أُجَالِسُكَ وَآتِيكَ) أي: في أي شيء جالستك، وجئت عندك فما

---

(١) سقطت «بالأصل».

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٣١).

رأيتك فعلت مثل هذا؛ أي: متىٰ ما جالستك وجئت؛ فما رأيت منك مثل ما رأيت منك اليوم، والمراد بـ(الْغَدَاةَ): تلك الساعة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: فيه شهر؛ وثقه أحمد وجماعة، وفيه ضعف لا يضر، وبقية رجاله ثقات.

(٢٩٢٠) (١/٣١٨)

قوله: (لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمٌ) لعله لنسخ أديانهم لم يشتهر حرمهم (بِحَرَمِكَ) بفتحتين؛ أي: بتحريمك (أَلَّا يَأْوِي) بكسر الواو، وهذا بدل من مفعول (أُحَرِّمُهَا). (إِلَّا لِمُنْشِدٍ) أي: لا يجوز الأخذ إلا لمنشد؛ أي: معرف يريد التعريف، وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث، وفي «المجمع»[(٢)]: إسناده حسن.

(٢٩٢٢) (١/٣١٨)

قوله: (نُهِيَ) علىٰ بناء المفعول، لعل مراده أن قوله: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] معناه: لا يحل لك من بعد ما أحل لك ما أحل بقوله: ﴿إِنَّآ أَحۡلَلۡنَا لَكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] الآية، فصار من بعد بمنزلة استثناء ما أحل له (وَأَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَتَيَاتِكُمْ) أي: بقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَۗ﴾ [الأحزاب: ٥٢] (قال: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ﴾) [البقرة: ١٢١] كأنه أشار به إلىٰ سبب عدم حل غير المؤمنة؛ بأنه كيف يحل مثلها له ﷺ؛ وقد جاء في الكفر ما جاء؟ ولم يرد أن هذه الآية تفيد حرمتها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٢٣) (١/٣١٨-٣١٩)

قوله: (وَكَانَتْ مُصْبِيَةً) بضم ميم؛ أي: ذات صبيان من أصبت المرأة

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/١٣٧).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/٦٤٨).

(صِبْيَةٍ) بكسر الصاد؛ كغلمة - وقد تضم - جمع صبي (أَنْ يَضْغُوَ)[1] من ضغا بضاد وغين معجمتين: إذا صاح (رَكِبْنَ أَعْجَازَ الْإِبِلِ) أي: خير نساء العرب؛ فإن ركوب الإبل من صفات نساء العرب (صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ) إفراد صالح[2] وتذكره، إما لمراعاة لفظ المبتدأ أعني: (خَيْرَ نِسَاءٍ) أو لتأويله بمن صلح من نساء قريش، وفيه احتراز عن غير المؤمنة (أَحْنَاهُ) من الحنو، وهو الشفقة، قال النووي[3]: والحانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج؛ فإن تزوجت فليست بحانية، وضمير (أَحْنَاهُ) لجنس من ركب الإبل من النساء، فلذلك أفرد، قيل: المعنى: أحناهن لكنهم يتكلمون به مفردًا، ومثله (وأَرْعَاهُ) من المراعاة (بِذَاتِ يَدٍ) أريد به المال المصاحب لليد، قال النووي: فيه فضل الحنو على الأولاد، والشفقة عليهم، وحسن تربيتهم، والقيام عليهم إذا كانوا يتامى، ومراعاة حق الزوج في ماله بحفظه والأمانة فيه، وحسن تدبيره في النفقة وغيرها.

(٢٩٢٤) (١/ ٣١٩)

(أَنْ تُسْلِمَ) من أسلم؛ أي: تجعل نفسك منقادة لأمره، فأريد بالإسلام الانقياد وبالوجه النفس، وقد سبق في مسند عمر بعض ما يتعلق بهذا الحديث (فِي خَمْسٍ) أي: هي في جملة خمس (بِمَعَالِمَ) أي: بعلامات (لَهَا) أي: للساعة (دُونَ ذَلِكَ) أي: قدام وجودها، والله تعالى أعلم.

(٢٩٣١) (١/ ٣١٩)

قوله: (وَقَالَ: دُونَ مَا يُصِيبُ الْجَيْشَ) هذا هو الموافق للثابت؛ فعليه الاعتماد.

---

(١) في «الأصل»: يضغر. (٢) في «الأصل»: الصالح.
(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٨٠).

(٢٩٣٢) (١/ ٣١٩-٣٢٠)

قوله : (بُرْدٌ إِسْتَبْرَقٌ) يحتمل الإضافة والتوصيف (وَلَسْنَا[١] بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ) الظاهر أنه أراد أنه لا يشملنا النهي لانتفاء معناه؛ أي: علته فينا، لكن العبرة في النصوص للمنطوق لا لمعناه عند أهل العلم، فكأنه زعم أولاً أن العبرة لمعنىٰ النص، فقال ما قال، ثم غلب عنده أن العبرة للمنطوق، فرجع إلىٰ موافقة النص، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله :** (فَمَا هَذِا التَّصَاوِيرُ) ولعل هذا يكون إشارة إلىٰ الشيء، ويكون التصاوير بدلاً منه لا نعتًا له؛ فلذا أفرد هذا (كَانَ) أي: وجود التصاوير فيها (أَنْفَقَ) أروج.

(٢٩٣٣) (١/ ٣٢٠)

قوله : (هَكَذَا رَبْضَةُ الْكَلْبِ) بفتح فسكون؛ أي: لصوقه بالأرض، يقال: ربض في المكان: إذا لصق بها وأقام ملازمًا لها.

(٢٩٣٥) (١/ ٣٢٠)

قوله : (كَانَ يَبْعَثُهُ مَعَ أَهْلِهِ إِلَىٰ مِنًىٰ) دليل علىٰ أن كان؛ لا يدل علىٰ التكرار، وهو ظاهر.

(٢٩٤١) (١/ ٣٢٠)

قوله : (وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا.

(٢٩٤٤) (١/ ٣٢٠-٣٢١)

قوله : (أَسُنَّةً) بالنصب (تَبْتَغُونَ) أي: تطلبون العمل بها (بِهَذَا النَّبِيذِ) أي: نبيذ السقاية، يريد أن بني عمكم يسقون الناس اللبن والعسل، وأنتم تسقون النبيذ؛ فهل هو لسنة أم لأجل أن هذا أسهل وأقل مؤنة من ذلك، وأنتم لبخل

---

(١) في «الأصل»: ولنا. والمثبت من المسند المطبوع.

أو فقر ما تتحملون ما هو أكثر مؤنة فاخترتم النبيذ؟ (قَدْ مُغِثَ وَمُرِثَ) هما علىٰ بناء المفعول، والأول بميم وغين معجمة ومثلثة، والثاني بميم وراء ومثلثة، ومعناهما: الدلك بالأصابع، والمراد أنه: ناولته الأيدي وخالطته، فتوسخ بأيديهم وفسد (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٩٤٥) (١/ ٣٢١)

قوله: (تَسْمَعُونَ) كأن المراد: الإخبار بشيوع العلم في القرون الثلاثة.

(٢٩٤٦) (١/ ٣٢١)

قوله: (حِلَابٌ) بكسر حاء مهملة: إناء يحلب فيه.

(٢٩٥٠) (١/ ٣٢١)

قوله: (فَأَمَرَنِي أَنْ أُعْلِنَ) من الإعلان؛ أي: أجهر، وفي إسناده: جعفر بن عباس، في «المجمع»[١]: وهو تابعي [من][٢] أهل المدينة، روىٰ عنه أبو حازم وأبو سلمة ابن دينار، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله ثقات. انتهىٰ، وذكره الحسيني صاحب رجال المسند، فقال: مجهول، وقيل: ليس في كتب أسماء الرجال من اسمه جعفر بن عباس؛ فلعله جعفر بن إياس، والله تعالىٰ أعلم[٣].

(٢٩٥٢) (١/ ٣٢١)

قوله: (وَلَا يَعْتَافُونَ) من العيافة، وهو زجر الطير، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، وهو من عادة العرب كثيرًا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٠٨). (٢) زيادة للسياق.
(٣) قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (١/ ٧٠): جعفر بن عباس أو ابن عياش عن ابن عباس وعنه أبو حازم؛ لا يعرف.

(٢٩٥٣) (١/ ٣٢١)

قوله: (شُجْنَةٌ) هي مثلثة الشين المعجمة مع سكون الجيم وبعده نون، وهي لغة شعبة، وقد تقدم تحقيقه في مسند سعيد بن زيد (آخِذَةٌ) اسم فاعل من الأخذ (بِحُجْزَةِ الرَّحْمَنِ) بضم حاء مهملة وسكون جيم: معقد الإزار، وقيل: المراد: أنها اعتصمت والتجأت إليه تعالىٰ مستجيرة، يدل عليه حديث: «**هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ**»[1] وقيل: أن اسمها مشتق من الرحمن؛ فكأنها متعلقة بالاسم، آخذة بوسطه (يَصِلُ) أي: الرحمن.

(٢٩٥٥) (١/ ٣٢٢)

قوله: (لَا يَنْظُرُ) أي: نظر رحمة، كناية عن الحقارة والهوان عنده تعالىٰ (إِلَىٰ مُسْبِلٍ[2]) مِنْ أَسْبَلَ؛ أي: إزاره.

(٢٩٦٠) (١/ ٣٢٢)

قوله: (اتَّخَذَ خَاتَمًا) لعل هذا الخاتم: هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب، ولعله وقع نظره عليه اتفاقًا فكرهه وقال ما قال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٢٩٦١) (١/ ٣٢٢)

قوله: (إِذَا حَرَّمَ عَلَىٰ قَوْمٍ شَيْئًا) لعله مخصوص بما يكون صالحًا للأكل والشرب، ويكون التحريم لنجاسته ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٦٣) (١/ ٣٢٢)

قوله: (لَمْ يَفْتِ) بالفاء من الإفتاء، هكذا ضبطوه في نسخ «المسند»

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٨٣٠) (٥٩٨٧)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٢) في «الأصل»: سبيل. والمثبت من المسند المطبوع.

ونصب حدًا علىٰ هذا بنزع الخافض، والأقرب أنه بالقاف؛ من الوقت، كما في نسخ أبي داود[١] من وَقَتَ - بالتخفيف - يقت فهو موقوت؛ أي: لم يقرر، ولم يوجب فيه قدرًا لا يقبل الزيادة؛ نعم. كان يضرب فيه أربعين غالبًا كما جاء (فَسَكِرَ) كفرح (فَلُقِيَ) علىٰ بناء المفعول (فَانْطُلِقَ بِهِ) علىٰ بناء المفعول (انْفَلَتَ) أي: فر من أيديهم (فَالْتَزَمَهُ) أي: عباس، ولا إشكال لكونه قبل بلوغ الأمر إلىٰ الإمام (قَدْ فَعَلَهَا) أي: تلك الفعلة، والضمير للعباس أو السكران (ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْهُمْ) إذ لا يجب السعي في إثباته؛ نعم. بعد ثبوته لا يمكن العفو، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٦٤) (١/ ٣٢٢)

قوله: (فَأَمَّا الَّذِينَ مَاتُوا) كان هذا الكلام عديل لمقدر مثل: (أما نحن؛ فقد انصرفنا معك إلىٰ الكعبة) فلذلك جاء بـ(أمَّا) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٦٥) (١/ ٣٢٢)

قوله: (ادْعُ رَبَّكَ) أي: لا يكون ذلك إلا بإذن منه (سَوَادُ) بفتح فسكون؛ أي: شخص (صَعِقَ) بكسر العين؛ أي: غشي عليه (فَنَعَشَهُ) بفتح العين؛ أي: رفعه من الأرض (عَنْ شِدْقَيْهِ) بكسر شين معجمة وتفتح والدال مهملة: جانب الفم من باطن الخدين؛ فانظر إذا كان هذا حال مخلوق، فما أعظم الخالق سبحانه وتعالىٰ.

(٢٩٦٦) (١/ ٣٢٢-٣٢٣)

قوله: (مِنْ الزُّطِّ) بضم فتشديد: جنس من السودان والهنود.

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٤٧٦).

(٢٩٦٧) (١/ ٣٢٣)

قوله: (قَضَىٰ بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجاله ثقات.

(٢٩٧٠) (١/ ٣٢٣)

قوله: (ابْتَاعَ) أي: اشترىٰ (مِنْ عِيرٍ) أي: قافلة.

(٢٩٧٥) (١/ ٣٢٣)

قوله: (قَدْ مَسَحَ) يريد أن المسح قد كان كما يقولون، إلا أنه كان (قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ) وما ثبت بعدها، فينبغي أن تجعل المائدة ناسخة له، وهؤلاء الذين يقولون به ما عندهم علم بالتاريخ، ولا لهم نظر في الناسخ، وإنما علموا به في وقت، فظنوه باقيًا بحكم الاستصحاب، مع أن الاستصحاب لا عبرة به مع وجود الناسخ، وهذا الذي قاله مبني علىٰ ظنه، وإلا فقد صح في حديث جرير بعد نزول المائدة، وقد قالوا: إن حديث المغيرة أيضًا كان بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَاسْأَلُوا) هو صيغة أمر من السؤال، كتبت بحذف همزة الوصل خطًا علىٰ خلاف الرسم المعهود (يَزْعُمُونَ) أي: بقاء المسح علىٰ الخفين (إِنَّ) بكسر الهمزة؛ أي: قولوا لهم هذا الكلام بطريق الاستفهام حتىٰ ينتبهوا علىٰ الغلط؛ فيرجعوا عن قولهم (وَاللَّهِ) حلف علىٰ وفق ظنه فهو معذور (وَلَأَنْ أَمْسَحَ عَلَىٰ ظَهْرِ عَابِرٍ بِالْفَلَاةِ) الذي يظهر أن الظَّهْر بالظاء المعجمة المفتوحة، والمراد بـ(عَابِرٍ بِالْفَلَاةِ): القدم بطريق الكناية، والمعنىٰ: لأن أمسح علىٰ الرجلين خير من أن أمسح علىٰ الخفين، يريد أنهم يمنعون المسح علىٰ الرجلين، ويجوزون المسح علىٰ الخفين، والأمر عندي بالعكس، ويحتمل أن يكون (الطُّهْر) بطاء مهملة مضمومة و(عَابِرَ) بالنصب، وحذف

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٦٥).

الألف خطًا على عادة أهل الحديث في الكتابة، وهذا مما صرحوا به، وبالرفع بتقدير: وأنا عابرٌ بالفلاة؛ أي: لأن المسح على طُهْرٍ حالة السفر، مع أنه لا فائدة في المسح سيما مع الطُّهْر؛ بل هو تضييع للماء في السفر الذي هو مظنة عزته، فهو في هذه الحالة قبيح، لكنه خير من المسح على الخفين، وحاصله أن تضييع الماء في غير محله خير من صرفه في هذا العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٧٦) (١/ ٣٢٣)

قوله: (يَا عُرَيَّةُ) بالتصغير، قاله يوم أنكر عليه التمتع

(٢٩٧٧) (١/ ٣٢٣)

قوله: (وَكَانَتْ النُّجُومُ لَا تَجْرِي) أي: إلىٰ الشياطين، **فقوله**: (وَكَانَتْ الشَّيَاطِينُ لَا تُرْمَىٰ) تفسير له، والمراد: نفي الكثرة لا نفي الأصل.

(٢٩٨٩) (١/ ٣٢٤)

قوله: (نَادِ فِي النَّاسِ الْوَضُوءَ الْمُبَارَكَ) هو بفتح الواو والنصب بتقدير: ائتوا واحضروا.

(٢٩٩٠) (١/ ٣٢٤-٣٢٥)

قوله: (قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ) أي: فإحضار الكتاب فيه يؤدي إلىٰ تعبه؛ فلا يناسب، وهذا الحديث يتعلق به بسط قد سبق بعضه وتمامه في «حاشيتنا على الصحيحين» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٩٩١) (١/ ٣٢٥)

قوله: (وَالْكَعْبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: كمقام إبراهيم لمن يصلي هناك، لكن لا يخفىٰ أن هذا في الصلاة في المسجد الحرام ممكن، وأما في بيوت مكة فغير ممكن، وقد جاء أنه كان يصلي في البيوت أيضًا، إلا أن يقال: أنه يتيسر في بعض البيوت، فلعله ما صلىٰ إلا في بيت يتيسر فيه ذلك، ثم إنه لا يتيسر

في المدينة وفي الطريق، فلا بد من القول بسقوط جعل البيت هناك بين يديه، والأقرب أن يقال أنه كان يجعل البيت بين يديه؛ إن تيسر له ذلك، والله تعالىٰ أعلم. (ثُمَّ حُرِفَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: صرف، كما في بعض النسخ، في «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني والبزار، ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن ابن عباس لم يدرك ذلك الزمان؛ فهو مرسل، لكن مُرْسَل الصحابي مقبول عند الجمهور.

(٢٩٩٧) (١/ ٣٢٥)

قوله: (وَإِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وُجُوهِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْمَوْتَ) أي: ما يطرأ عليهم بالموت، وقد سبق ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث.

(٣٠٠٠) (١/ ٣٢٥-٣٢٦)

قوله: (حَتَّىٰ جَعَلَ الطَّعَامُ) أي: طعام اليتيم؛ لأنهم إذا طبخوا طعامه علىٰ حده فقد لا يقدر أن يأكل كله؛ فإذا تركوا له إلىٰ وقت آخر (يَفْسُدُ) وكذا (اللَّحْمُ) (يُنْتِنُ) من أنتن أو نتن؛ كضرب أو كرم.

(٣٠٠٨) (١/ ٣٢٦)

قوله: (كَيْفَ أَنْعَمُ) من النعمة بالفتح: وهي المسرة والفرح والترفه، ومعناه: كيف يطيب عيشي وقد قرب أن ينفخ في الصور؟! فكنىٰ عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه وهو مترصد مترقب؛ لأن (يُؤْمَرُ فَيَنْفُخُ) فيه (وَحَنَىٰ) عطف، ثم هذا الحديث رواه الترمذي[2] وابن ماجه[3]، عن عطية، عن أبي سعيد.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١١٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٢٤٣١).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٤٢٧٣).

(٣٠١٢) (١/ ٣٢٦-٣٢٧)

قوله: (فَإِنَّ الْقِدْرَ) بكسر القاف (نَضِجَتْ) بكسر الضاد.

(٣٠١٥) (١/ ٣٢٧)

قوله: (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا) أي: أخر الطلب عنه إلىٰ أجل بعد أن جاء وقته (أَوْ وَضَعَ لَهُ) أي: كل الدين أو بعضه (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) الفيح: سطوع الحر وفورانه (أَلَا) بالتخفيف؛ للاستفتاح (حَزْنٌ) بفتح فسكون: ما غلظ من الأرض وخشن، والمراد أنه يصعب علىٰ النفوس (بِرَبْوَةٍ) أي: بمكان مرتفع يصعب الوصول إليه؛ أولاً لارتفاع مكانه، ثم المشي فيه ثانيًا لصعوبته (وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ) بضم الجيم: اسم من جرع الماء؛ كسمع: بلعه، وفي «القاموس»: الجرعة مثلثة من الماء: حسوة منه أو بالضم، والظاهر أنه المراد هاهنا ومعنىٰ هذه القطعة. رواه ابن ماجه من حديث ابن عمر، وقال صاحب «زوائده»: إسناده صحيح. وأما هذا الحديث فقال صاحب «المجمع»[١]: فيه نوح بن جعونة السلمي؛ لم أر من ترجمه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال الحسيني صاحب «رجال المسند»: نوح بن جعونة السلمي حجازي، روىٰ عن مقاتل بن حيان، وعنه عبد اللّٰه بن يزيد المقرئ، ذكره ابن حبان في «الثقات» انتهىٰ. والظاهر أنه الذي في هذا الحديث، إلا أن في الحديث أنه خراساني، ويمكن أن يكون أولاً كان في موضع، ثم انتقل عنه إلىٰ آخر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٢١) (١/ ٣٢٧)

قوله: (قَالَ: فَأَرْسَلْنَا رَجُلاً) أي: حين رأيناه كبيرًا خارجًا عن المعتاد فاختلفنا، ففي «مسلم»[٢]: قال بعض القوم: ابن ثلاث وقال بعض القوم:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٤).

(٢) «صحيح مسلم» (١٠٨٨).

ابن ليلتين (إِنَّ اللَّهَ قَدْ مَدَّ)[١] أي: أطال مدة رؤيته فجعله كبيرًا، يقال: مد وأمد: إذا أطاله.

(٣٠٢٦) (١/ ٣٢٧-٣٢٨)

قوله: (مَاتَتْ فُلَانَةُ يعني: الشاة) ذكر الجوهري نقلاً عن ابن السراج أن فلانًا وفلانة يستعملان في الناس، وفي غيرهم: الفلان والفلانة؛ بالألف واللام، وتبعه ابن مالك في «شرح التسهيل» وعلَّله بالفرق بين الكنايتين، ووافقه صاحب «القاموس» علىٰ ذلك، لكن رده النووي في «تهذيب الأسماء» بهذا الحديث، وقال: رواه أبو يعلىٰ الموصلي بإسناد صحيح[٢] علىٰ شرط مسلم بلفظ: «مَاتَتْ فُلَانَةُ - يعني: الشاة » هكذا في كل النسخ المعتمدة (فُلَانَةُ) بغير ألف ولام، وهذا تصريح بجواز اللغتين. قلت: وإسناد أبي يعلىٰ إسناد المصنف بعينه، إلا شيخه؛ فإنه إبراهيم بن الحجاج، ذكره الحازمي في «ناسخه» وقال: وأخرج البخاري[٣] طرفًا منه من حديث عكرمة، وهو: «أَنَّ سَوْدَةَ قَالَتْ: مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا، ثُمَّ مَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّىٰ صَارَ شَنًّا». (مَسْكَهَا) بفتح فسكون؛ أي: جلدها (إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ . . .) إلخ؛ أي: إنما حَرَّم أكلها.

(٣٠٣٣) (١/ ٣٢٨)

قوله: (إِذَا مَشَىٰ مَشَىٰ مُجْتَمِعًا) أي: بقوة، في «المجمع»[٤]: رجاله رجال الصحيح، والمجهول قد سماه البزار؛ وهو عكرمة، وهو من رجال الصحيح أيضًا.

---

(١) في «الأصل»: قدمه. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «مسند أبي يعلىٰ» (٢٣٣٤-٢٣٦٤).
(٣) «صحيح البخاري» (٦٦٨٦).
(٤) (٨/ ٥٠١) قال: إلا أن التابعي غير مسمىٰ وقد سماه البزار.

(٣٠٣٤) (١/ ٣٢٨)

قوله: (إِذَا خَلَقَهُمْ) متعلق بـ(أَعْلَمُ) لا بـ(عَامِلِينَ).

(٣٠٣٥) (١/ ٣٢٨)

قوله: (فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ) فإنها يظهر فيها أدنىٰ وسخ فيزال، فتكون أطهر، وأيضًا سائر الألوان تحتاج عادة إلىٰ تكلف الصبغ بخلاف البياض؛ فإنه اللون الأصلي الخالي عن التكلف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٣٨) (١/ ٣٢٨)

قوله: (بَعْدَ مَا زَالَتْ الشَّمْسُ) أي: في غير يوم النحر.

(٣٠٤٠) (١/ ٣٢٩)

قوله: (فَدَعَا بِهِنَّ) أي: بالأضب (فَأُكِلْنَ) علىٰ بناء المفعول (وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ) أي: ولا قرر الآكلين علىٰ أكله؛ فإن تقريره بمنزلة أمر الإباحة والرخصة.

(٣٠٤٢) (١/ ٣٢٩)

قوله: (قَالَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ يَوْمَ بَدْرٍ) قد سبق في مسند عمر تحقيق هذا الحديث.

(٣٠٤٧) (١/ ٣٢٩)

قوله: (لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ) هي كل ما يشغل عن اللَّه من اللذات والنعيم والسرور، وأما ما يعين المرء علىٰ طاعته فليس منها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٥٣) (١/ ٣٣٠)

قوله: (أَمَرَ ضُبَاعَةَ) بضم ضاد معجمة وتخفيف موحدة: هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بنت عم النبي ﷺ فهي هاشمية لا أسلمية كما توهم (أَنْ

تَشْتَرِطَ) بأن تقول: «مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي» ومن لا يقول بالاشتراط يحمل الحديث على الخصوص، والله تعالى أعلم.

(٣٠٥٤) (١/ ٣٣٠)

قوله: (يُكَذِّبُ) من التكذيب؛ أي: ينكر بأن الله قدر الشر، ويقول: هو مما أراده الشيطان بالإنسان لا الرحمن؛ فإنه أجل أن يريد ذلك، تعالى الله أن يجري في ملكه إلا ما شاء (قَدْ عَمِيَ) بكسر الميم (لَأَعَضَّنَّ) من (العَضِّ) بتشديد الضاد؛ أي: أخذه بالأسنان (كَأَنِّي بِنِسَاءِ بَنِي فِهْرٍ) المشهور في هذا المعنى: ما أخرجه مسلم[1] وغيره من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ»** وكانت صنمًا تعبدها دوس في الجاهلية بتبالة، والله تعالى أعلم. (يَطُفْنَ) من الطواف (بِالْخَزْرَجِ) يحتمل أنه اسم لذلك الصنم أو صنم آخر، وقد نبهت على أن هذا الحديث مخالف لما هو المشهور في هذا المعنى؛ فلا يؤمن من وقوع غلط فيه من بعض الرواة (تَصْطَكُّ) تزدحم (أَلْيَاتُهُنَّ) بفتحتين: جمع ألية - بفتح - كحفنة وحفنات؛ أي: أعجازهن (حَتَّىٰ يُخْرِجُوا اللَّهَ) من الإخراج؛ أي: إلى أن ينفوا تقدير الخير كما نفوا تقدير الشر، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد بطريقين فيهما محمد بن عبيد المكي، وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم، والمجهول قد سماه في الأخرى: العلاء بن الحجاج؛ ضعفه الأزدي، وقد قال في «المسند»: إن محمد بن عبيد سمع من ابن عباس.

(٣٠٥٦) (١/ ٣٣٠)

قوله: (أَصَابَهُ جُرْحٌ) بضم الجيم: اسم من جرحه، والجملة صفة (رَجُلاً)

---

(١) «صحيح مسلم» (٦٩٠٦).

(٢) (٧/ ٤١٦) قال: وفي إحداهما رجل لم يسم وسماه في الأخرى.

وخبر (أَنَّ) **قوله**: (قَدْ أَصَابَهُ احْتِلَامٌ) (فَأُمِرَ) على بناء المفعول؛ أي: أمر بعض رفقائه (قَتَلُوهُ قَتَلَهُمْ اللَّهُ) دعاء عليهم، وفيه أن صاحب الخطأ الواضح غير معذور (شِفَاءَ الْعِيِّ) بكسر العين: الجهل، ربما يستدل به على جواز التقليد للجاهل.

(٣٠٥٧) (١/ ٣٣٠)

قوله: (وَاحِدَةً) أي: مرة واحدة (ثُمَّ اسْتَلْقَىٰ عَلَيْهِ) أي: مال بظهره إليه (فَضَحِكَ لَهُ) أي: يظهر آثار الرضا عنه والوجه: تفويض مثل ذلك إلى اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: فيه أبو بكر بن أبي مريم؛ وهو ضعيف.

(٣٠٥٨) (١/ ٣٣٠)

قوله: (وَأَمَّا الطِّيبُ فَلَا أَدْرِي) قد تقدم تحقيقه.

(٣٠٦٠) (١/ ٣٣٠)

قوله: (خَنَسْتُ) أي: تأخرت (فَأَعْجَبَتْهُ) بصيغة التأنيث؛ أي: مقالتي، وضبط بصيغة المتكلم.

(٣٠٦١) (١/ ٣٣٠-٣٣١)

قوله: (إِذْ أَتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ) أي: تسعة رجال هم رهط، مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [النمل: ٤٨] (وَإِمَّا أَنْ يُخْلُونَا) من أخلاه، يقال: استخلى الملك فأخلاه؛ أي: سأله أن يجتمع معه في خلوة ففعل (هَؤُلَاءِ) بيان للضمير، ومثله ينصب بتقدير: أعني؛ أي: نريد هؤلاء بالجماعة (أُفْ) هو صوت؛ إذا صوت به الإنسان علم أنه متضجر متكره (تُفْ) بالتاء المثناة من

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٨٦).

فوق مثل (أُف) وهو من أتباعه (لَهُ عَشْرٌ) أي: عشر خصال (فَاسْتَشْرَفَ لَهَا) أي: لهذه المقالة (فَجَاءَ بِصَفِيَّةَ) أي: ففتح خيبر (ثُمَّ بَعَثَ فُلاَنًا) أي: أبا بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (إِلَّا رَجُلٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ) يمكن تقدير المبتدأ في الأول؛ ليكون العطف بين الجملتين؛ أي: هو مني وأنا منه، ويمكن عدم التقدير فيكون عطف صفة جملة علىٰ صفة مفردة، والمقصود: إلا رجل بيني وبينه قرابة واتصال كالجزئية (يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) أي: ينصرني وأنا في الدنيا وينصرني وأنا في الآخرة؛ بقضاء ديوني بعدي والسعي فيها، أو أيكم يساعدني في أمور الدنيا وأمور الآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَوَضَعَهُ عَلَىٰ عَلِيٍّ . . .) إلخ، أي: حين نزل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] كما ذكره الترمذي[(١)] في التفسير (وَشَرَىٰ عَلِيٌّ نَفْسَهُ) لعله يريد أنه المراد بقوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧] أو هو داخل في جملة من أريد به (ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ) وكان هناك مظنة القتل، وإنما فعل لئلا يجدوا مكانه خاليًا فيطلبوه من ساعته (وَهُوَ يَتَضَوَّرُ) أي: يتلوىٰ، ويصيح وينقلب ظهرًا لبطن، وقيل: (يَتَضَوَّرُ) يظهر الضور بمعنىٰ الضرر، كذا ذكره في «النهاية»[(٢)] في غير هذا الحديث (إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ) أي: أخرج مسافرًا وأغيب عن المدينة غيبة بعيدة، كما كانت في غزوة تبوك، وإلا فقد كان ﷺ يجعل غيره خليفة في كثير من الغزوات[(٣)]، ولا يخفىٰ أن هذا الحديث بحال الحياة، ولا يتناول لما بعد الموت أصلاً؛ إذ لا يتصور الذهاب إلا في الحياة، فلا إشكال فيه أصلاً حتىٰ يحتاج إلىٰ ما قال المحب الطبري في «الرياض النضرة»: أن المراد: خليفتي

(١) «سنن الترمذي» (٣٢٠٥-٣٧٨٧). (٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٢٢٥).
(٣) في «الأصل»: الغزوة.

علىٰ أهلي وأطال في تقريره مع أنه لا يناسب. **قوله:** و(أَنْتَ وَلِيِّي) أي: متولي أمري (فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ) في شأن كل مؤمن؛ أي: ما كان من أمره إلي فذاك إليك (بَعْدِي) أي: بعد ذهابي؛ فإنه صريح في العموم في تلك الغزوة، ولا يناسب ما ذكره من الخصوص، كما لا يخفىٰ نعم ما ذكر من الخصوص بحال الحياة، فهو مدلول الكلام لا أنه تخصيص منا، كما لا يخفىٰ علىٰ من يعرف معاني الكلام، كيف لا؛ وعلي بنفسه ما فهم منه العموم لما بعد الموت؟! فقد قال له العباس: «انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْنُكَلِّمْهُ؛ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ فِينَا بَيَّنَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا كَلَّمْنَاهُ وَأَوْصَىٰ بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنْ قَالَ الْأَمْرُ فِي غَيْرِنَا لَمْ يُعْطِنَاهُ النَّاسُ أَبَدًا» وقد سبق هذا الحديث مرارًا من رواية ابن عباس في هذا الكتاب، وهو حديث صحيح رواه البخاري في «صحيحه»[(١)] فظهر أن دعوىٰ من ادعىٰ العموم لما بعد الموت باطل، واللَّه تعالىٰ أعلم. و(سُدّ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: سُدَّت الأبواب بأمره ﷺ (غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ) وقد سبق في مسند سعد بن أبي وقاص ما يتعلق بهذا الحديث مما قيل عليه أوله (فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُبًا) وكان ذاك مخصوصًا به كما سبق تحقيقه في مسند سعد (عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ) بدل من **قوله:** (عَنْهُمْ) وبقية الحديث قد سبق تحقيقه، في «المجمع»[(٢)]: رجاله رجال الصحيح، غير أبي بَلْج؛ وفيه لين، وفي «التقريب»[(٣)]: أبو بَلْج - بفتح فسكون آخره جيم - صدوق ربما أخطأ وفي نهاية «التقريب»: عن يحيىٰ بن معين أنه ثقة، وكذا قال محمد بن سعد والنسائي والدارقطني، وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وكان يذكر اللَّه كثيرًا ويقول: «لو قامت القيامة لدخلت

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٢٦٦). (٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٥٩).
(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٦٢٥ رقم ٨٠٠٣).

الجنة؛ لذكر اللَّه عز وجل» ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ، وقيل: كان غير ثقة، وقيل: إن ابن معين ضعفه، وقال أحمد: روىٰ حديثًا منكرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٦٣) (١/ ٣٣١)

قوله: (فَكُلُّهُمْ كَانَ يُصَلِّيهَا) إفراده لإفراد لفظة (كل) لفظًا (يُجْلِسُ الرِّجَالَ) من أجلس؛ أي: يشير إليهم بالجلوس، وكأنه لهذا المعنىٰ جاء في بعض النسخ: «يجلس إلىٰ الرجال»؛ بكلمة إلىٰ (ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ) أي: قال بلال لهن: هلم، وهو يقال للواحد وغيره مذكرًا كان أو مؤنثًا: يأمرهن بالمجيء إلىٰ ما أمرهن به النبي ﷺ (لَكُنَّ) هي اللام الجارة داخلة علىٰ ضمير المخاطبات، وهو خبر محذوف - أي: هو - أي: التصدق لَكُنَّ أي: أنه نافع لَكُنَّ أو هو بيان للمخاطب بقوله: أو بقول النبي ﷺ أي: هذا القول أقوله لَكُنَّ أو قاله لَكُنَّ (فِدَاكُنَّ) بالإضافة، قاله ترغيبًا في الخير (الْفَتَخَ) بفتحتين آخره خاء معجمة، واحدها فتخة خاتم كبير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٦٥) (١/ ٣٣٢)

قوله: (وَهُوَ لَهُنَّ) أي: ما ذكر من المواقيت (لَهُنَّ) أي: لأهل هذه البلاد (حَتَّىٰ يَأْتِيَ) أي: هذا الحكم، وهو الإهلال من البيت.

(٣٠٦٦) (١/ ٣٣٢)

قوله: (عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنْ الدَّوَابِّ) رجال الإسناد ثقات.

(٣٠٦٧) (١/ ٣٣٢)

قوله: (فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ) بفتح الهمزة: من عافه كرهه؛ أي: أجد في نفسي كراهته.

(٣٠٧٢) (١/ ٣٣٢)

قوله: (بِصَاحِبِ هَذَا الْمَقَامِ) أي: بإبراهيم.

(٣٠٧٩) (١/ ٣٣٣)

قوله: (مِنْ عَدَنِ أَبْيَنَ) هي مدينة معروفة باليمن، أضيفت إلىٰ (أَبْيَنَ) بوزن أبيض، وهو رجل من حمير عدن بها، أي: أقام (وَبَيْنَهُمْ) الضمير لاثنا عشر ألفًا، في «المجمع»[1]: رواه أبو يعلىٰ والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، غير منذر الأفطس؛ وهو ثقة.

(٣٠٨٠) (١/ ٣٣٣)

قوله: (قَالَ ابْنُ بَكْرٍ: أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ) أي: هو زاد هذا اللفظ، وهو بدل من سعد (إِنْ تَصَدَّقْتُ) يحتمل فتح الهمزة وكسرها.

(٣٠٨١) (١/ ٣٣٣)

قوله: (أَمَّنِي جِبْرَائِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ) أي: الكعبة، قال الغزالي: عند باب البيت. واعترض عليه النووي بأن المعروف: (عِنْدَ) ورده العيني بأن الشافعي هكذا رواه، وكذا البيهقي، والطحاوي في «شرح الآثار» (فَكَانَتْ بِقَدْرِ الشِّرَاكِ) أي: كانت الشمس، والمراد: ظلها علىٰ تقدير المضاف، و(الشِّرَاكِ) بكسر الشين: أحد سيور النعل التي يكون علىٰ وجهها، قال محيي السنة: الشمس في مكة ونواحيها إذا استوت فوق الكعبة، في أطول يوم من السنة، لم ير لشيء من جوانبها ظل؛ فإذا زالت ظهر الفيء قدر الشراك من جانب المشرق، وهو أول وقت الظهر. انتهىٰ. وعلىٰ هذا فالفيء الأصلي يومئذ غير موجود أصلاً؛ فلا حاجة إلىٰ استثنائه في وقت العصر (ثُمَّ صَلَّىٰ بِي الْعَصْرَ) شرع فيها، والمراد **بقوله:** (ثُمَّ صَلَّىٰ بِي الْغَدَ الظُّهْرَ) أنه فرغ منها؛ وذلك لأن تعريف وقت الصلاة بالمرتين يقتضي أن يعتبر الشروع في أولىٰ المرتين، والفراغ في الثانية منهما؛ ليتعين بهما الوقت، ويعرف أن الوقت من

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٠).

شروع الصلاة في أولىٰ المرتين؛ إلىٰ الفراغ منها في المرة الثانية، فسقط ما يتوهم أن لفظ الحديث يعطي وقوع الظهر في اليوم الثاني في وقت العصر في اليوم الأول، فيلزم إما التداخل في أوقات الصلاة، وهو مردود عند الجمهور، أو النسخ وهو يفوت التعريف المقصود بإمامة جبريل مرتين (هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ) قيل: المراد هذا مثل وقت الأنبياء، أو مثل هذا وقت الأنبياء؛ بمعنىٰ أن أوقاتهم كانت واسعة؛ لها أول وآخر كأوقات صلاتك، وإلا فبعض الصلوات مخصوصة بهذه الأمة، ويتعلق بهذا الحديث بسط ذكرناه في حاشية أبي داود وغيره.

(٣٠٨٥) (١/ ٣٣٣)

قوله: (وَلَوْ[1] كَانَ سُحْتًا) بضم فسكون؛ أي: حرامًا.

(٣٠٨٧) (١/ ٣٣٤)

قوله: (لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ) ظاهره أنه لا حاجة إلىٰ الولي في نكاح الثيب، ورجال الحديث ثقات، وقد رواه أبو داود[2] أيضًا، وهو مقارب لمذهب علمائنا الحنفية، نعم إنهم يقولون بذلك في البالغة لا في الثيب، وبينهما فرق؛ فلعل من يوجب الولي يقول: إن راوي هذا الحديث هو راوي حديث: «**الأَيِّمُ أَحَقُّ**...»[3] وهو نافع؛ فالحديث واحد، وإنما الاختلاف في الألفاظ من الرواة، ولا حجة في مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٠٨٨) (١/ ٣٣٤)

قوله: (ثُمَّ عتقها) قد مر أن الصواب (ثُمَّ عَتَقَا) أي: العبد وامرأته، وقد سبق ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث.

---

(١) في «الأصل»: وإن. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «سنن أبي داود» (٢١٠٠).
(٣) أخرجه: مسلم (١٤٢١).

(٣٠٩٢) (١/ ٣٣٤)

قوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] أي: حتىٰ يترك رسوله بلا بيان، أو حتىٰ يترك بيان ما ينبغي بيانه.

(٣٠٩٣) (١/ ٣٣٤)

قوله: (مَا اقْتَسَمَا) أي: إبراهيم وإسماعيل (بِهَا) بالأزلام.

(٣٠٩٨) (١/ ٣٣٤-٣٣٥)

قوله: (فَرَطَانِ) الفرط - بفتحتين -: من يتقدم الإنسان؛ ليهيء له الماء وغيره في السفر، والمراد: ولدان (يَا مُوَفَّقَةُ) أشار إلىٰ أن مثل هذا السؤال منشأه التوفيق الرباني لها؛ لتحصيل العلوم (لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي) لم يصل إلىٰ أمتي مصيبة بمثل موتي؛ أي: أن الأجر المذكور لأجل الصبر علىٰ المصيبة، وأي مصيبة لهم مثل موتي، فحين أصيبوا بها فصبروا فاستحقوا ذلك الأجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣١٠٣) (١/ ٣٣٥)

قوله: (لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ قَالَتْ امْرَأَتُهُ) في بعض النسخ: (قَالَتِ امْرَأَةٌ) بالتنكير، وهو الصواب كما تدل عليه الروايات، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مَهْمَا يَكُونُ) هكذا في النسخ بلا جزم، والظاهر: يكن وفي بعض النسخ: «كَانَ» وفي «المجمع»[1]: فيه علي بن زيد؛ فيه كلام، وهو موثق.

(٣١٠٦) (١/ ٣٣٥-٣٣٦)

قوله: (لَاعَنَ بَيْنَ الْعَجْلَانِيِّ وَامْرَأَتِهِ) أي: أمر بالملاعنة بينهما (مَا قَرِبْتُهَا) من قربه؛ كسمع (عَفَرْنَا) في «القاموس»: (الْعَفْرُ): محركة، ويسكن أول:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٠٧).

سقية سقيها الزرع (بَعْدَ الْإِبَارِ) بكسر الهمزة، بوزن الإزار: اسم من أبر النخل، بالتخفيف ويشدد: إذا أصلحه (عَبْلَ الذِّرَاعَيْنِ) العبل بفتح فسكون: الضخم من كل شيء.

(٣١١٢) (١/ ٣٣٦)

قوله: (فَوَجَدَ يَهُودَ) أنكره علىٰ إرادة طائفة ممن يسمىٰ بهذا الاسم.

(٣١١٤) (١/ ٣٣٦)

قوله: (بِعِسَاسٍ) في «القاموس»: العساس؛ ككتاب: الأقداح العظام الواحد: عُسّ، بالضم، وقد ضبط بعض: (العُساس) بالضم، والله تعالىٰ أعلم. (أَنْ يَرْوَىٰ) هو من روي من الماء؛ كرضي.

(٣١٢١) (١/ ٣٣٧)

قوله: (أُرَاهُمْ) أي: الناس؛ الذين يستدلون بفعل غيره ﷺ في مقابلة فعله (سَيَهْلِكُون) بالوقوع في الإثم، والسين للتأكيد؛ إذ لا مقابلة بين فعل من أمروا بطاعته، وهو معصوم وبين فعل من ليس كذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٣١٢٦) (١/ ٣٣٧)

قوله: (قَامَ وَقَعَدَ) أي: قام أولاً، وقعد بمعنىٰ ترك القيام آخرًا؛ فالقيام منسوخ. والله تعالىٰ أعلم.

(٣١٢٧) (١/ ٣٣٧-٣٣٨)

قوله: (فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ) يحتمل أن المراد أنه: مِمَّنْ ستعلمون، فعبره بالماضي؛ تنبيهًا علىٰ أن جهة التقدم فيه متحققة، بحيث كأنكم قد علمتم بها، ويحتمل أن المراد: أنه كما قلتم أنه مثل أبنائكم سنًّا؛ أي: لكني أقدم لمعنىٰ سيظهر، فترك ذكر ذلك؛ لأن مراده أن يبين لهم ذلك عيانًا، والله تعالىٰ أعلم. (لَيْسَتْ كَذَلِكْ) أي: ليست الآية علىٰ ما ذكروا في

معناه فإن حاصل ما ذكروه أنه أمر بأن يستغفر ويتوب؛ شكرًا لمّا منّ اللَّه عليه من الفتح؛ أي: فتح كان وليس الأمر كذلك؛ بل أمر أن يستعد للآخرة بالاستغفار والتوبة حين فتح مكة له؛ لأنه علامة لحضور أجله وتمام دينه المعنيين فرق بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣١٢٩) (٣٣٨/١)

قوله: (الْحُلْوُ الْبَارِدُ) فإنه أطيب طبعًا ودينًا؛ لأنه يخرج الشكر من وسط القلب، والشكر إذا خرج من ذلك المحل، فهو أقرب إلىٰ القبول، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه مجهولاً.

(٣١٣٣) (٣٣٨/١)

قوله: (لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ) أي: كل سهم لا تصيب.

(٣١٣٤) (٣٣٨/١)

قوله: (عَلَىٰ قَبْرٍ مَنْبُوذٍ) في «النهاية»[2]: روي بتنوين القبر والإضافة؛ فإذا نون، فالمعنىٰ: بقبر بعيد عن القبور منفرد، وإذا أضيف، فالمراد بالمنبوذ: اللقيط؛ أي: بقبر إنسان منبوذ، وسمي اللقيط منبوذًا؛ لأن أمه رمته علىٰ الطريق.

(٣١٥٢) (٣٣٨/١-٣٣٩)

قوله: (قَالَ: ذَاكَ الْإِخْلَاصُ) يريد أن الإشارة بالإصبع في التشهد دليل علىٰ الإخلاص والتوحيد؛ فهو خير، وفي إسناده مجهول، لكن قد جاء في الباب من الأحاديث ما فيه كفاية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) (١٢٥/٥) قال: إلا أن تابعيه لم يسم.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١٥/٥).

(٣١٥٧) (١/ ٣٣٩)

قوله: (فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيذَ) أي: نبيذ الجر والدباء والحنتم.

(٣١٥٨) (١/ ٣٣٩)

قوله: (تِسْعٌ وَعِشْرُونَ) هكذا بالرفع في النسخ؛ أي: هو تسع وعشرون، أو هو بدل من الشهر، وفي بعض النسخ: «تِسْعًا وَعِشْرِينَ» بالنصب علىٰ الحال.

(٣١٧٣) (١/ ٣٣٩)

قوله: (حَتَّىٰ يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ) الأول علىٰ بناء الفاعل؛ أي: حتىٰ يأكل البائع، والثاني علىٰ بناء المفعول (مَا يُوزَنُ) أي: كيف يوزن الثمار علىٰ النخيل (يُحْزَرَ) هو بزاي ثم راء مهملة، أشار إلىٰ أن مراده بالوزن: الحزر، وهو الخرص والتقدير والتخمين، ثم الخرص والأكل والوزن كلها كنايات عن ظهور الصلاح، ويروىٰ براء مهملة فزاي؛ بمعنىٰ: تحفظ وتصان، وقيل: هو تصحيف، وإنما فسر الوزن به؛ لأن الحزر طريق إلىٰ معرفته كالوزن.

(٣١٧٤) (١/ ٣٤١)

قوله: (فَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ) أي: لئلا يمر الجدي بين يديه (حَتَّىٰ نزأ[1] الْجَدْيُ) هكذا في النسخ، وكذلك في «الترتيب» أيضًا، والظاهر أنه بموحدة ثم راء مكسورة ثم همزة: من برئ من الدين، وغيره بكسر راء: إذا بان وتخلص وانفصل؛ كما في «المشارق» وقد جاء في حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عند أبي داود[2]: «فَمَا زَالَ يَدْرَؤُهَا حَتَّىٰ لَصِقَ بَطْنُهُ بِالْجِدَارِ وَمَرَّتْ مِنْ وَرَائِهِ» يريد أنه ﷺ ضيق عليه طريق المرور من بين يديه، فانصرف

(١) في «الأصل»: برئ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «سنن أبي داود» (٧٠٨).

إلىٰ ورائه وتخلص من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقال بعضهم: لعله «دُرِئَ الجَدْيُ» انتهىٰ، يريد: لعله وقع في لفظ الكتاب تصحيف والصواب: «دَرَأَ الجَدْيَ» ولعل هذا الذي قلنا أيضًا غير بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣١٧٩) (١/ ٣٤٢)

قوله: (وَمَالِك خَازِنَ النَّارِ) الظاهر أنه منصوب، وترك الألف خطًّا في المنصوب كثير في كتب الحديث، نص عليه السيوطي وغيره.

(٣١٨٠) (١/ ٣٤٢)

قوله: (فَقَالَ: مُوسَىٰ آدَمُ طُوَالاً) أي: رأيته طوالاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣١٨١) (١/ ٣٤٢)

قوله: (الَّتِي تَشَغَّفَتْ) بشين ثم غين معجمتين ثم فاء؛ أي: علقت بقلوبهم وشُغفوا بها (أَوْ تَشَعَّبَتْ) بشين معجمة ثم عين مهملة، أو معجمة ثم موحدة، فعلىٰ الإهمال معناه: أنها فرقت مذاهب الناس وأوقعت الخلاف بينهم، وعلىٰ الإعجام: خلطت عليهم أمرهم، وكلٌّ من الإهمال والإعجام رواية، ذكره أبو عبيد والقاضي عياض.

(٣١٨٣) (١/ ٣٤٢)

قوله: (قَدْ تَفَشَّغَ)(١) بفاء ثم معجمة ثم معجمة أخرىٰ؛ أي: ظهر وانتشر.

(٣١٨٧) (١/ ٣٤٢)

قوله: (اعْتَزَلُوا) أي: عن جماعة المسلمين الذين كانوا مع علي وكانوا أولاً معهم، وقالوا: لو كان علي أمير المؤمنين كيف محا اسمه ذلك من كتاب الصلح الذي جرىٰ بينه وبين معاوية؟! (وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ) أي: اسمه ووصفه أنه

---

(١) في «الأصل»: تفتع. والمثبت من المسند المطبوع.

رسول اللَّه، أو هو تأكيد لفاعل محا (يُمْحَاهُ) يقال: محا يمحو ويمحىٰ؛ أي: أزال (أَخَرَجْتُ) علىٰ لفظ التكلم (مِنْ هَذِهِ) المسألة؛ أي: أذكرت لكم جوابها، وخرجت من عهدتها.

(٣١٨٨) (١/ ٣٤٣)

قوله: (وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَىٰ الْمُدَّعَىٰ) أي: بعد عجز المدعي عن البينة، وبه يخلص المدعىٰ عليه من عهدة الدعوىٰ ويدفع كلام المدعي.

(٣١٨٩) (١/ ٣٤٣)

قوله: (وَلَمْ يُوصِ) أي: في الأموال ونحوها، إذ لم يكن له مال.

(٣١٩١) (١/ ٣٤٣)

قوله: (يُعَالِجُ) أي: يلقىٰ ويجد لأجل أن لا يفوت عليه شيء مما جاء به جبريل (فَكَانَ) لذلك (يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ) عند قراءة جبريل عليه حتىٰ لا يفوت عليه شيء (ثُمَّ تقرأه) يحتمل النصب بتقدير (إِنَّ) ويجوز رفعه علىٰ أنه استعمل في معنىٰ المصدر مجازًا، وعلىٰ الوجهين هو عطف علىٰ جمعه، وهو تفسير لقوله تعالىٰ: ﴿وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧، ١٨] (أَقْرَأَهُ) أي: أقرأ القرآن الناس كما أقرأه جبريل إياه.

(٣١٩٢) (١/ ٣٤٣)

قوله: (أَبَنِيَّ) الظاهر أن الهمزة المفتوحة للنداء، وبني جمع مضاف إلىٰ الياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣١٩٤) (١/ ٣٤٣)

قوله: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا) أريد بالنور: الهدىٰ بعلاقة تشبيهه بالنور بمعنىٰ الكيفية الظاهرة بذاتها المظهرة لغيرها؛ لأن كلًّا منهما سبب النجاة من المهالك والوصول إلىٰ المطالب، وكل عضو من أعضاء الإنسان يحتاج إلىٰ

الهدىٰ لما خلق بالتيسير والتأييد والتثبيت، ولولا ذلك من اللَّه لتعطل أمره؛ فلذلك عم ﷺ بسؤال النور جميع الأعضاء ولم يخص عضوًا دون عضو، والمقصود أن يحيطه اللَّه تعالىٰ بالهدىٰ من جميع الوجوه وفي كل الأحوال والأعمال (وَسَبْعٌ فِي التَّابُوتِ) أي: في جسده وجوفه؛ فلذلك بينه بعض ولد العباس (فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي) وقيل: هو كناية عن النسيان علىٰ معنىٰ أنها كانت مكتوبة عنده موضوعة في التابوت؛ أي: الصندوق (عَصَبِي) بفتحتين (خَصْلَتَيْنِ) قيل: لعلهما الشحم والعظم.

(٣١٩٧) (١/ ٣٤٣)

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: كَانَ شُعْبَةُ . . .) إلخ، لعله جرىٰ هذا الكلام في المجلس الذي ذكر فيه هذا الحديث اتفاقًا هاهنا، وإلا فهذا الكلام لا يظهر تعلقه بهذا الحديث؛ لا متنًا ولا سندًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٠١) (١/ ٣٤٤)

قوله: (فَقِيلَ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ) تفصيل **لقوله:** (نُعِيَتْ) بأن قيل له مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى﴾ [هود: ٤٥] إلخ، **وقوله:** (السُّورَةَ كُلَّهَا) بالنصب بتقدير: اقرأ السورة كلها. . . إلخ.

(٣٢٠٤) (١/ ٣٤٤)

قوله: (يُضَمِّخُ) كينصر بضاد وخاء معجمتين، والضمخ: اللطخ.

(٣٢٠٧) (١/ ٣٤٤)

قوله: (مَغْبُونٌ فِيهِمَا) أي: ذو خسران بصرفهما في غير محلهما.

(٣٢٠٨) (١/ ٣٤٤)

قوله: (فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ مَدَّهُ إِلَىٰ رُؤْيَتِهِ) هكذا في النسخ هنا،

والصواب أن رسول اللَّه قال: «**إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ إِلَىٰ رُؤْيَتِهِ**» كما في «صحيح مسلم»(١) وقد سبق الحديث في الكتاب علىٰ وجه الصواب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٢١٩) (١/ ٣٤٥)

قوله: (بَعْدَمَا اغْتَبَقَ) افتعال من الغبوق؛ بفتح الغين المعجمة، وهو شرب آخر النهار.

(٣٢٢٣) (١/ ٣٤٥)

قوله: (فَأَتَاهُ جِبْرِائِيلُ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ) أي: قاله حاكيًا عن اللَّه تعالىٰ، وقد سبق الحديث، وفي «المجمع»(٢): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٣٢٤١) (١/ ٣٤٧)

قوله: (يَقْطَعُ الصَّلَاةَ: الْكَلْبُ وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ) قد جاء أنه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - كان ينكر علىٰ من يقول بالقطع، فلعله كان ينكر ذلك علىٰ ظن أن هذا الحديث منسوخ؛ كما قاله الطحاوي، أو مؤول بحمل القطع علىٰ الكراهة، فكان ينكر علىٰ من يعتقد حمله علىٰ ظاهره، فقد روىٰ الطحاوي(٣) عنه بإسناده، أنه ذكر عنده ما يقطع الصلاة، فقال ابن عباس: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [**فاطر**: ١٠] وما يقطع، ولكنه يكره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٥٠) (١/ ٣٤٧-٣٤٨)

قوله: (أَوَّلُ مَا اتَّخَذَتْ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ) قال القسطلاني: (المِنْطَق) بكسر الميم وفتح الطاء بينهما نون ساكنة: ما تشده المرأة علىٰ وسطها عند الشغل؛ لئلا تعثر في ذيلها، وفي «النهاية»(٤):

---

(١) «صحيح مسلم» (١٠٨٨).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٢١).
(٣) «شرح معاني الآثار» (٢٤٣٧).
(٤) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ١٦٦).

المنطق: النطاق، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع ثوبها وترسله علىٰ الأسفل عند معاناة الأشغال؛ لئلا تعثر في ذيلها (لِتُعَفِّيَ) بضم الفوقية وفتح المهملة وكسر الفاء المشددة؛ أي: لتخفي وتمحو (أَثَرَهَا) بالغيبة من عندها أو بإشعار أنها خادمتها، ثم لا تحملها الغيرة علىٰ شيء، قال القسطلاني: إن سارة وهبتها للخليل عليه السلام فحملت منه بإسماعيل، فلما وضعته غارت فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء، فاتخذت هاجر منطقًا فشدت به وسطها وهربت، وقال الكرماني: إنها تزيت بزي الخدم إشعارًا بأنها خادمتها؛ لتستميل خاطرها وتصلح ما فسد، يقال: عفَّىٰ علىٰ ما كان منه: إذا أصلح بعد الفساد (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) هو حديث طويل أخرجه البخاري بطوله في «صحيحه»[(١)] والمذكور هاهنا قطعة لا تنكشف إلا بالمراجعة إلىٰ ما هنالك (مَعِينًا) بفتح الميم جاريًا علىٰ وجه الأرض (فَأَلْقَىٰ) بفتح الهمزة (ذَلِكَ) أي: وجد ذلك الحي الجرهمي، وهم الذين أرادوا أن ينزلوا عند أم إسماعيل (وَهِيَ) أي: والحال أنها (تُحِبُّ الْأُنْسَ) بضم الهمزة: ضد الوحشة؛ أي: تحب أن تتأنس بأحد ينزل عندها أو بكسر الهمزة؛ أي: تحب جنسها (فَهَبَطَتْ مِنْ الصَّفَا) أي: حين فني ما عندها من الماء فعطشت وعطش ابنها، فانطلقت إلىٰ الصفا؛ لتنظر هل ترىٰ أحدًا، فما رأت فهبطت (دِرْعِهَا) بكسر فسكون؛ أي: طرف قميصها؛ لئلا تعثر في ذيلها (الْمَجْهُودِ) الذي أصابه الأمر الشديد.

(٣٢٥١) (١/ ٣٤٨)

قوله: (فَأَثْبِتُوهُ) بفتح الهمزة؛ أي: احسبوه (فَأَطْلَعَ) بالتخفيف؛ أي: أعلم (فَاقْتَصُّوا أَثَرَهُ) أي: تتبعوه حتىٰ يصلوا إليه (خُلِّطَ) علىٰ بناء المفعول بالتخفيف، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد والطبراني، وفيه عثمان بن عمرو الجزري؛ وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٣٦٤).
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٠٠).

(٣٢٥٤) (١/ ٣٤٨)

قوله: (تَأْثِيرِهِنَّ) لا شك أن من اعتقد أن لهن تأثيرًا حقيقة، فليس علىٰ عقيدة المسلمين نفي النظر في السبب العادي، وقد جاء ما يدل علىٰ أن قتل بعض الحيات سبب عادي لضرر يلحق الإنسان، واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِنَّ الْجَانَّ) بتشديد النون: هو الدقيق الخفيف من الحيات (مَسِيخُ الْجِنِّ) أي: أنهم أفسدوا فمسخهم اللَّه وجعلهم علىٰ صورة الجان، في «النهاية»[1]: في حديث ابن عباس «**الْجانُّ مَسِيخُ الْجِنِّ**» (**الجان**) الحيات الدقاق، و(مَسِيخُ) فعيل بمعنىٰ مفعول، من المسخ: وهو قلب الخلقة من شيء إلىٰ شيء، قيل: ووقع في «الجامع الصغير»: «**الْحَيَّاتُ مَسِيخُ الْجِنِّ**» فاللَّه أعلم بكيفية رواية الكتاب. قلت: قد جاء اللفظان جميعًا، وهما متقاربان معنىٰ، فأي إشكال في ذلك؟ وفي «المجمع» عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**الحيات مسيخ كما مسخت بالقردة والخنازير من بني إسرائيل**»، رواه الطبراني والبزار باختصار، ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ، ولا يخفىٰ أن رجال «المسند» أيضًا ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٥٦) (١/ ٣٤٨)

قوله: (قَالَ: فَلَا تُفْتِ بِذَلِكَ) الظاهر أنه نهي، لكن الثابت في النسخ: (فَلَا تُفْتِي) بثبوت الياء، فهو إما نفي بمعنىٰ النهي، أو من إجراء المعتل مجرىٰ الصحيح، أو الياء للإشباع، واللَّه تعالىٰ أعلم، (إِمَّا لَا) بكسر الهمزة لإدغام نون الشرطية في (ما) الزائدة، وقد سبق الحديث.

(٣٢٥٩) (١/ ٣٢٨)

قوله: (صَفِيَّةُ) قد تقدم ما فيه.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٧٠٠).

(٣٢٦١) (١/ ٣٤٩)

قوله: (كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا) قال القاضي عياض: ظاهره أنه أراد بها ميمونة، **فقوله:** (بِالْمَدِينَةِ) وهم؛ لأنها ماتت بسرف، وهي بقرب مكة، وقال النووي: ويحتمل أن مراده بها صفية، ولفظه يحتمل ذلك أو ظاهر فيه، وعلىٰ التقديرين في كونها آخر كلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٦٨) (١/ ٣٤٩)

قوله: (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ تَقْصُرْ الصَّلَاةَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً) في «المجمع»[(١)]: فيه حميد بن علي؛ قال الدارقطني: لا يحتج به. وقال الحسيني: قال أبو زرعة: لا بأس به، وقال الدارقطني: لا يستقيم حديثه ولا يحتج به.

(٣٢٧٧) (١/ ٣٥٠)

قوله: (قَدْ كَادَ يَقْلِصُ عَنْهُ) من قلص الظل كضرب؛ أي: انقبض.

(٣٢٨٠) (٣٥٠-٣٥١)

قوله: (خَطَبَ وَظَهْرُهُ إِلَىٰ الْمُلْتَزَمِ) في «المجمع»[(٢)]: فيه عبد اللَّه بن المؤمل؛ وهو ثقة وفيه كلام.

(٣٢٨١) (١/ ٣٥١)

قوله: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) هي إرادة الخير للمنصوح لا بمعنىٰ النافع، وإلا لا يستقيم بالنسبة إلىٰ اللَّه تعالىٰ؛ بل بمعنىٰ ما يليق ويحسن من الطرفين له، فإن كل صفة إذا قسناها بالنسبة إلىٰ أي أحد، فإما أن يكون اللائق والأولىٰ بحاله إرادة إيجابها له أو سلبها عنه، فإرادة ذلك الطرف اللائق له هي النصحية في حقه، وخلافه هو الغش والخيانة، واللائق به تعالىٰ أن يحمد علىٰ كماله

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٩).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٠٥).

وجلاله وجماله، ويثبت له من الصفات والأفعال ما يكون صفات كمال ودلائل جلال، وأن ينزه عن النقائص وما لا يليق بجنابه العالي تعالىٰ شأنه، فأراد الحمد والثناء، وكل ما يليق بجنابه في حقه تعالىٰ، من نفسه ومن غيره؛ هي النصيحة في حقه تعالىٰ، وقس علىٰ هذا ويمكن أن يقال: النصيحة الخلوص عن الغش، ومنه التوبة النصوح؛ فالنصيحة للّٰه أن يكون عبدًا خالصًا له في عبوديته عملاً واعتقادًا، وعلىٰ هذا القياس، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٨٥) (١/ ٣٥١)

قوله: (وَنَهَضَ) أي: قام، وفي الحديث أنه تكلم في الصلاة، وقرره ابن عباس علىٰ ذلك، وقال: إن ما فعل هو السنة، وفي «المجمع»[(١)]: رجاله رجال الصحيح.

(٣٢٨٩) (١/ ٣٥١)

قوله: (عَلَىٰ عَائِشَةَ) أي: لأجلها، حتىٰ تعتمر هي؛ ليخرج بعد ذلك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٢٩٠) (١/ ٣٥١)

قوله: (بَعْدَ سَنَتَيْنِ) هكذا بلفظ التثنية ها هنا، وفي رواية الترمذي[(٢)] «**بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ**» فكنت أرىٰ أن الصحيح بعد سنين بلفظ الجمع دون التثنية، ثم رأيت في «ترتيب المسند» قال: قلت: الست ما بين هجرتها إلىٰ إسلام أبي العاص، والسنتان ما بين تحريم المسلمات علىٰ المشركين وهجرة أبي العاص. انتهىٰ.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٠).

(٢) «سنن الترمذي» (١١٤٣).

(٣٢٩١) (١/ ٣٥١)

قوله: (نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ) قد سبق بيان ما فيه من الانقطاع.

(٣٢٩٥) (١/ ٣٥١-٣٥٢)

قوله: (فَتَمَلَّىٰ) يحتمل أن يكون مهموزًا بمعنىٰ امتلأ؛ أي: بطنه، كنىٰ به عن الشبع، ويحتمل أن يكون بلا همزة؛ بمعنىٰ استمتع منه، وأصله: الاستمتاع بالعمر، لكن استعمل هنا مجازًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٣١٠) (١/ ٣٥٣)

قوله: (كَانَ الَّذِي أَسَرَ الْعَبَّاسَ) أي: أخذه وجعله أسيرًا (أَبُو الْيَسَرِ) هكذا في النسخ، فهو اسم كان والموصول خبر مقدم لها (وَقَالَ: إِنِّي قَدْ كُنْتُ مُسْلِمًا. . .) إلخ، يدل الحديث علىٰ أنه لا عبرة بدعوىٰ من معه علاقة التكذيب الإسلام فيما سبق في التخلص من أحكام الكفرة، إذا لم يكن معروف الإسلام؛ بل معروف الكفر، لكن يشكل أن **قوله**: (وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ) إيمان منه في الحال فيجب اعتباره، إلا أن يقال: لم يقل ذلك علىٰ وجه الإنشاء؛ بل قاله علىٰ وجه الإخبار عما كان عليه، فهو مثل الدعوىٰ الأولىٰ[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: فيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٣٣١١) (١/ ٣٥٣)

قوله: (ظَاهَرْتَ لَهُمْ التَّرَحُّمَ) أي: جمعت وكررت لهم الترحم، ويحتمل أن المراد: أعنتهم وأيدتهم، **وقوله**: (التَّرَحُّمَ) علىٰ نزع الخافض؛ أي: بالترحم ثلاثًا (لَمْ يَشُكُّوا) أي: لم يعاملوا معاملة من يشك في جواز التحلل؛ أي: من قصر فكأنه شك في جواز التحلل حتىٰ اقتصر في التحلل علىٰ بعضه،

---

(١) في «الأصل»: الأول.

(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ١١٥).

ومن خلق فلا يشك فيه؛ أي: لم يعاملوا معاملة من يشك؛ في أن الاتباع أحسن، وأما من قصر فقد عامل معاملة الشاك في ذلك؛ حيث ترك فعله ﷺ والله تعالىٰ أعلم.

(٣٣١٣) (١/ ٣٥٣)

قوله: (قَدْ غُسِلَ) علىٰ بناء المفعول (لَيْسَ فِيهِ نَفْضٌ وَلَا رَدْعٌ) أي: لم يظهر أثره علىٰ الجلد.

(٣٣١٤) (١/ ٣٥٣)

قوله: (مِثْلَهُ) أي: مثل قول عطاء المذكور سابقًا، فسقط ما توهم أن هذه الإحالة تقتضي: أنه قد سبق حديث مرفوع قبل هذا أحيل هذا عليه، وليس في النسخ ذلك الحديث، فعلم أن فيها سقطًا وهذا ظاهر؛ فليتأمل، وفي «المجمع»[1]: في إسناده: حسين بن عبد الله؛ وهو ضعيف.

(٣٣١٦) (١/ ٣٥٤)

قوله: (أَوْ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ) الظاهر وعشرون؛ لأنه خبر؛ **لقوله:** (خَيْرُ يَوْمٍ) إلا أن يقال هو بتقدير: يوم إحدىٰ وعشرين، علىٰ أنه عدد الليالي، ثم تركَ المضاف إليه علىٰ إعرابه بعد الحذف، وهو إن كان قليلاً إلا أنه وارد.

(٣٣١٨) (١/ ٣٥٤)

قوله: (مُكْحُلَةٌ) بضم الميم: وعاء الكحل، و«بها» في **قوله:** (يَكْتَحِلُ بِهَا) بمعنىٰ: منها، مثل ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ **[الإنسان: ٦]**.

(٣٣٢٢) (١/ ٣٥٤)

قوله: (مَرَّتَيْنِ) أي: في كل صلاة مرتين، لا أنه أم مرتين فقط؛ فإنه أم عشر مرات، إلا أنه أم في كل صلاة مرتين.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٩٨).

(٣٣٣٠) (١/ ٣٥٥)

قوله: (حِينَ جَاءَ) أي: حضر في المسجد في مرضه، وكان إمامهم أبا بكر، فجاء حين وجد خفة في نفسه، أمَّهم وأخذ في القراءة من حيث بلغ أبو بكر، وهذا الحديث يدل علىٰ أنه ﷺ كان إمامًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٣٦) (١/ ٣٥٥)

قوله: (فَقَالُوا: رَسُولُ اللَّهِ يَهْجُرُ) أي: قال من أراد إحضاره لمن منع منه أرسول اللَّه يهجر؟ بتعذر الاستفهام إنكارًا عليه، وقد جاء التصريح بحرف الاستفهام كما سبق، ويمكن أن يقال: المراد أنهم قالوا: كذلك بلسان الحال حيث قصروا في الإحضار؛ إذ لا وجه لترك الإحضار؛ إلا أن يزعموا أنه يهجر؛ فحيث تركوا الإحضار فكأنهم زعموا ذاك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٣٩) (١/ ٣٥٥)

قوله: (لَاعَنَ) أي: أمر باللعان (بِالْحَمْلِ) أي: بسبب الحمل؛ أي: أن الزوج نسب حملها إلىٰ غيره فأمرهما باللعان.

(٣٣٤٧) (١/ ٣٥٦)

قوله: (عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ) أي: العام الذي وقع عليه صلح الحديبية، وهو العام القابل أضيف إلىٰ الحديبية لما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٥١) (١/ ٣٥٦)

قوله: (أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ أَبُوكَ) أي: الزبير، لكن قد جاء أن الزبير كان معه هدي فما أحل إلا أن أمه أسماء قد حلت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٥٥) (١/ ٣٥٧)

قوله: (نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ) هو بتقدير الاستفهام، كأنها أرادت أن يتشرف هو بالقيام لخدمته في تلك الحالة، فقالت ذلك، وكذلك قول حفصة

وأم الفضل (فَقَالَ عُمَرُ) كأنه ظهر له أنه ليس له[1] حاجة فيهم (يُصَلِّي) بالرفع علىٰ الاستئناف (وَمَتَىٰ مَا لَا يَرَاكَ النَّاسُ يَبْكُونَ) فيه إهمال متىٰ (فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ) أي: بعد أن قدر له الأمر (وَرِجْلَاهُ تَخُطَّانِ) أي: لا يقدر أن يرفعهما من شدة الضعف (يَأْتَمُّ) أي: يقتدي به؛ فإنه الإمام ﷺ (يَأْتَمُّونَ بِأَبِي بَكْرٍ) أي: لأنه المبلغ في حقهم (أَخَذَ مِنْ الْقِرَاءَةِ) أي: في القراءة، ورجال الحديث ثقات.

(٣٣٥٩) (١/ ٣٥٧)

قوله: (فَأَخَذَ بِهِ) أي: رجع إلىٰ ما قلته.

(٣٣٦٠) (١/ ٣٥٧)

قوله: (خَدْلٌ) بفتح خاء معجمة وسكون دال مهملة ولام: هو الغليظ الممتلئ الساق (قَطَطٌ) بفتحتين وبكسر الثاني مع فتح الأول؛ أي: شديد الجعودة.

(٣٣٦٢) (١/ ٣٥٧)

قوله: (جَفَا) أي: غلظ طبعه؛ لقلة مخالطة العلماء (غَفَلَ) أي: يستولىٰ عليه حبه حتىٰ يصير غافلاً عن غيره (افْتَتَنَ) ضبطه السيوطي في «حاشية أبي داود» بالبناء للمفعول، وقال: المراد: ذهاب الدين، وكلام الصحاح يفيد جواز البناء للفاعل أيضًا، وفي «المجمع»: افتتن؛ لأنه إن وافقه فيما يأتي ويذر؛ فقد خاطر بدينه، وإن خالفه خاطر بروحه، وهذا لمن دخل مداهنة، ومن دخل آمرًا وناهيًا وناصحًا، فكان دخوله أفضل، وذكر السيوطي أنه جمع رسالة في عدم المجيء إلىٰ السلاطين ذكر فيها أحاديث وآثارًا كثيرة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) ليست «بالأصل» وأضيفت لمقتضىٰ السياق.

(٣٣٦٣) (١/ ٣٥٧)

قوله: (قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: ثُمَّ جُعِلَتْ الْقِبْلَةُ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) هذه الرواية سهو، والصواب: (ثُمَّ حُوِّلَتْ الْقِبْلَةُ بَعْدُ) أو نحوه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٧٤) (١/ ٣٥٨-٣٥٩)

قوله: (قَرَأْتُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَالِكٍ) هكذا في النسخ، والظاهر أنه مرفوع بتقدير: قال مالك، أو حدثنا أو حدثك ونحو ذلك، وجَعْلُهُ مجرورًا بتقدير: عن؛ بعيدٌ، ولا يمكن جره علىٰ أنه بدل من (عَبْدِ الرَّحْمَنِ) أو بيان له، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٧٥) (١/ ٣٥٩)

قوله: (تَكَعْكَعْتَ) أي: تأخرت.

(٣٣٧٦) (١/ ٣٥٩)

قوله: (حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ: لَا أَدْرِي أَسَمِعْتُهُ مِنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ أَمْ[1] نُبِّئْتُهُ عَنْهُ) هكذا في نسختنا من الانتهاء؛ فالمعنىٰ أنه بقي شاكًا ما انتهىٰ عن شكه، وفي بعض النسخ لم ينسبه عنه من النسبة؛ أي: ما نسب الحديث إلىٰ سعيد راويًا عنه بالجزم؛ بل ذكره بلفظ الشك كما تقدم، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٣٨١) (١/ ٣٥٩)

قوله: (إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ) الظرف متعلق بالوضوء لا بالأمر، ولو جعل متعلقًا بالأمر احتاج إلىٰ اعتبار التعلق والتوجه، وهذا ظاهر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: لم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣٣٨٣) (١/ ٣٥٩)

قوله: (وَعُذِّبَ وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهَا) هكذا في النسخ، فـ(إن) بكسر الهمزة نافية، والفعل مرفوع وجعلها وصلية بعيد، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٣٨٥) (١/ ٣٥٩)

قوله: (قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْجَدِّ) يريد أن الجد كالأب في الميراث في قول أبي بكر (قَضَاهُ أَبًا) أي: جعله أبًا في الحكم.

(٣٣٨٧) (١/ ٣٦٠)

قوله: (لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ) أي: ليست سجدة ﴿صٓ﴾ [ص: ١] من السجود المؤكدة.

(٣٣٨٨) (١/ ٣٦٠)

قوله: (قَالَ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ أَنْ يَقْتَدِيَ بِدَاوُدَ) أي: فكيف أنتم؟ أي: فأنتم مأمورون بالاقتداء بمن أمر نبيكم بالاقتداء به بالأولىٰ؛ أي: فينبغي لكم أن تسجدوا في ﴿صٓ﴾ [ص: ١] كما كان نبيكم يسجد فيها؛ اقتداء بداود، والمراد: أنه أمر بالاقتداء بداود؛ فهو كان يسجد اقتداء به، فينبغي لكم السجود اقتداء بنبيكم، لكن قد يقال: الاقتداء بداود يقتضي السجود عند التوبة، لا عند قراءة سورة ﴿صٓ﴾ [ص: ١] فإن داود ما قرأها ولا سجد عند قراءتها، وإنما سجد عند التوبة، إلا أن يقال: ينبغي السجود عند ذكر توبته عليه السلام، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٣٨٩) (١/ ٣٦٠)

قوله: (فَقَالَ لِي هَكَذَا) أي: فعل بي هكذا، فهذا من إطلاق القول علىٰ الفعل، ويمكن أن المراد: الإشارة، لكنه بعيد؛ إذ لا فائدة في الإشارة في الليل، ولا سراج ثمة، وأيضًا الفعل يكفي، وأي حاجة معه إلىٰ الإشارة، وأيضًا الظاهر أن **قوله**: (فَأَخَذَ بِرَأْسِي) بيان **لقوله**: (فَقَالَ لِي هَكَذَا) والله تعالىٰ أعلم.

(٣٤١٠) (١/ ٣٦١)

قوله: (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي) أي: يتصور بصورتي ويظهر لأحد في هيئتي (فَقَدْ رَآنِي) أي: لا أنه رأىٰ الشيطان ظهر في صورتي وتشبه عليه؛ بحيث أنه زعم أنه رآني ولم يرني، وظاهر تفريع **قوله:** (فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي) علىٰ **قوله:** (إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي) أن هذا الكلام فيما إذا رآه علىٰ صورته المعهودة، فينبغي أن يعرض رؤياه علىٰ شمائله الشريفة المعلومة؛ فإن طابقت الصورة المرئية تلك الشمائل، فهي رؤيا حق، وإلا فاللَّه أعلم بذلك، وبهذا قال بعض العلماء، وبه يشعر كلام ابن عباس حيث بحث عن النعت، وقد جاء عنه مثله في حديث آخر، فقد أخرج الحاكم، عن عاصم بن كليب قال: حدثني أبي قال: «قلت لابن عباس: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقال: صفه لي. قال: ذكرت الحسن بن علي فشبهته به. قال: قد رأيته، وسنده جيد. ومثله جاء عن ابن سيرين، فقد أخرج إسماعيل القاضي من طريق أيوب قال: كان محمد بن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأىٰ النبي ﷺ قال: صف الذي رأيت؛ فإن وصف له صفة لا يعرفها. قال: لم تره» وسنده صحيح، ذكره السيوطي في «حاشية أبي داود» وكثير من العلماء لم يشترطوا في ذلك كون الرؤية في صورته المعهودة؛ بل قالوا: في أي صورة كانت، وقالوا: الاختلاف إنما يجيء من أحوال الرائي وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤١٦) (١/ ٣٦٢)

قوله: (لَا مُسَاعَاةَ فِي الْإِسْلَامِ) قيل: المساعاة: الزنا، وكان الأصمعي يجعل المساعاة في الإماء دون الحرائر؛ فإن الإماء كن يسعين لمواليهن فيكسبن لهم الضرائب كانت عليهن، يقال: ساعت الأمة: إذا فجرت، وساعاها فلان: إذا فجر بها، وهو مفاعلة من السعي؛ لأن كل واحد منهما

يسعىٰ لصاحبه في حصول غرضه، فأبطل ﷺ المساعاة في الإسلام، وأن يلحق النسب بها؛ أي: بالمساعاة وعفا عما كان منها في الجاهلية، وألحق النسب بها فمعنىٰ لا مساعاة لا يثبت بها حكم النسب، وقد يقال: ظاهر النفي يشمل حكم المصاهرة أيضًا، وإن كان سوق الكلام لنفي النسب فقط، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَقَدْ أَلْحَقْتُهُ) بصيغة المؤنث؛ أي: المساعاة أو الجاهلية، ولفظ أبي داود: (فَقَدْ لَحِقَ بِعَصَبَة) ويحتمل أن يكون علىٰ صيغة المتكلم بناء علىٰ أنه عفىٰ عما كان منها في الجاهلية (وَمَنْ ادَّعَىٰ وَلَدَهُ) أي: في الإسلام يقال: هذا ولد رشدة بالكسر والفتح: إذا كان لنكاح صحيح، وضده: ولد زنية.

(٣٤١٩) (١/ ٣٦٢)

قوله: (إِنْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ عَمِّهِ) (إِنْ) بالكسر: حرف شرط (أَنْ يَكُونَ) ذلك المحل؛ أي: جلوسه فيه (أَرَقَّ لَهُ) لأبي طالب (عَلَيْهِ) علىٰ النبي ﷺ أي: خشي أن يكون قربه من أبي طالب سببًا لرقة أبي طالب.

(٣٤٢٥) (١/ ٣٦٣)

قوله: (حِيْنَ يَنْسَلِخَ) الظاهر أن مراده أنه حين يصير رمضان قريبًا من المضي أي: في آخره، ويحتمل أن مراده أنه حين يصير الليل قريبًا من المضي؛ أي: في آخر الليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٣٥) (١/ ٣٦٤)

قوله: (غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ) كلمة (لَا) زائدة؛ أي: تقضي المناسك غير الطواف وما يتبعها من السعي، لا لأن الحيض يمنع عنه؛ بل لأنه تابع فلابد أن يكون بعد الطواف، ويمكن أن يكون استثناء مما يفهم من الكلام؛ أي: فلا فرق بينهما وبين سائر الحجاج، غير أن لا تطوف فتكون كلمة لا في محلها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٣٩) (١/ ٣٦٤)

قوله: (بِمِسْطَحٍ) بكسر الميم: عود من أعواد الخباء (وَأَنْ تُقْتَلَ) أي: قضىٰ بأن تقتل المرأة؛ في مقابلة المرأة المقتولة، وظاهره يدل علىٰ أن وجوب القصاص لا يتوقف علىٰ محدد، والحديث قد أخرجه أبو داود أيضًا.

(٣٤٤٠) (١/ ٣٦٤)

قوله: (وَكَانَتْ ثَيِّبًا) ظاهره أنه لا جبر للولي علىٰ الثيب بالغة أم لا، ومن لا يقول به يحمله علىٰ أنها كانت بالغة، وكان المؤثر فيه: هو البلوغ إلا أنه خفي علىٰ الراوي، فزعم أن المؤثر كان هو كونها ثيبًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٤١) (١/ ٣٦٤)

قوله: (فَأَخْبَرَتْهُ أَنْ قَدْ مَسَّهَا) لعلها أولاً أنكرت الدخول؛ لترجع إلىٰ الزوج الأول، فحين قيل لها أنه لا رجوع لك إلىٰ الأول إلا بعد الدخول، جاءت ادعت الدخول لذلك، وكانت تحلف علىٰ ما تقول، فلما علم ﷺ ذلك منها قال: (اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَيمَانُهُ) جمع يمين (أَنْ تُحِلَّهَا) أي: لأن تحلها؛ أي: لأجل أن تجعلها الأيمان حلالاً (لِرِفَاعَةَ) بكسر الراء: اسم للزوج الأول، والظاهر أن هذه الواقعة غير الواقعة المشهورة التي فيها «أن امرأة رفاعة جاءت إلىٰ رسول اللَّه ﷺ فقالت: إن رفاعة طلقني فأبتَّ طلاقي، وإني تزوجتُ بعده عبد الرحمن بن الزبير . . .»(١) الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٤٢) (١/ ٣٦٤)

قوله: (بِخِزَامَةٍ) بكسر خاء معجمة بعدها زاي معجمة: هو ما يجعل في أنف البعير من شعر أو غيره؛ ليقاد به.

---

(١) «سنن النسائي» (٣٢٨٣).

(٣٤٤٣) (١/ ٣٦٤)

قوله: (بِسَيْرٍ) هو بسين مهملة مفتوحة وياء ساكنة: ما يقد من الجلد؛ أي: يقطع.

(٣٤٤٤) (١/ ٣٦٤)

قوله: (رَمْيًا) أي: ارموا رميًا.

(٣٤٥٤) (١/ ٣٦٥)

قوله: (مُرْتَدِفَانِ) هكذا في النسخ، والأقرب: (مُرْتَدِفَيْنِ) وكان الرفع بتقدير: ويحسن مرتدفان، والجملة حال.

(٣٤٦٠) (١/ ٣٦٦)

قوله: (وَذَلِكَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ...) إلخ، قد جاء أنه أفطر وقت العصر، أو نحو ذلك وهذا ظاهر يخالفه، ورجال هذا أيضًا ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٦٢) (١/ ٣٦٦)

قوله: (قَالَ: لَا يُخْبِرُكَ أَحَدٌ...) إلخ، قاله عليٌّ حسب علمه، وإلا فقد أخبر جرير بذلك، وقد سبق تحقيقه.

(٣٤٦٤) (١/ ٣٦٦)

قوله: (مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ) أي: قطعاته (مَا أُبَالِي مِمَّا تَوَضَّأْتَ) بالخطاب؛ أي: ما أبالي من أكل ما توضأت أنت منه، ولا أتوضأ منه.

(٣٤٦٥) (١/ ٣٦٦)

قوله: (عَنْ إِخْلَاءِ الْجُنُبَيْنِ) أي: انفرادهما في الاغتسال؛ أي: هل يجب عليهما الانفراد، أو يجوز اجتماعهما؟ فبين أنه إذا جاز لأحدهما أن يغتسل بفضل صاحبه؛ فأي موجب يوجب الانفراد؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٤٦٩) (١/ ٣٦٦-٣٦٧)

قوله: (أَبْشِرْ) من البِشر؛ بالكسر: وهي الطلاقة، يقال: فلان أبشر من فلان؛ أي: أحسن وأجمل؛ أي: أنه أجود أبشر على الدوام (فَمَا هُوَ) أي: سبب زيادة الجود والبشر على ما هو المعتاد على الدوام، والله تعالى أعلم.

(٣٤٧٢) (١/ ٣٦٧)

قوله: (أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرِ) في «النهاية»[١]: الضفيرة - يعني: بالضاد المعجمة والفاء -: مثل المسناة المستطيلة المعمولة بالخشب والحجارة، ومنه حديث «أَشَارَ بِيَدِهِ وَرَاءَ الضَّفِيرَةِ» وفي «القاموس»: الضفيرة: ما عظم من الرمل وتجمع، أو ما تعقد بعضه على بعض، والبناء بحجارة بلا كلس وطين. انتهى، وفي «المجمع»[٢]: وفيه إبراهيم بن أبي خداش، حدث عنه ابن جريج وابن عيينة، كما قال أبو حاتم، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣٤٨٠) (١/ ٣٦٧-٣٦٨)

قوله: (كَانَ إِذَا زَاغَتْ الشَّمْسُ) أي: زالت، وفيه جمع التقديم، إلا أن فيه حسينًا، وبقية رجاله ثقات، وقد جاء التقديم عن معاذ أيضًا، رواه أبو داود[٣]، والترمذي[٤] وحسنه، وللعلماء فيه كلام.

(٣٤٨٤) (١/ ٣٦٨)

قوله: (فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ) قال زين العرب في «شرح المصابيح»: هو حال من النبي ﷺ أي: رأيته، وأنا في تلك الحالة في أحسن صورة، وصفة من غاية لطفه تعالى بي وإنعامه علي، أو من المرئي فالسلف على الإيمان بظاهر مثله،

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ١٩٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٤١).
(٣) «سنن أبي داود» (١٢٠٨).
(٤) «سنن الترمذي» (٥٥٣).

وتفويض أمر باطنه إليه تعالىٰ، وبه يتمسك المجوز لرؤيته تعالىٰ في المنام، أو أنه رآه في أحسن صفة في المنام؛ إذ الصورة كما ترد في كلامهم علىٰ ظاهرها، ومعنىٰ حقيقة الشيء ترد علىٰ معنىٰ صفته وهيئته، كما يقال: صورة الفعل كذا؛ أي: هيئته وصورة الأمر كذا؛ أي: صفته؛ أي: رأيته أحسن إكرامًا ولطفًا ورحمة علي من وقت آخر. وقال ابن الجوزي: قد جاء في هذا المعنىٰ أحاديث، وأحسنها إسنادًا يدل علىٰ أن ذلك كان في المنام، ورؤيا المنام وهم والأوهام لا تكون حقائق؛ فإن الإنسان يرىٰ كأنه يطير، وإن قلنا: إنه رآه في اليقظة، فالصورة إن قلنا: ترجع إلىٰ رسول اللَّه ﷺ فلا إشكال إلىٰ اللَّه سبحانه وتعالىٰ، فالمعنىٰ رأيته علىٰ أحسن صفاته من الإقبال علي والرضا عني. وقال القاضي في «شرح المصابيح»: إذا قلنا كانت رؤية في المنام فلا إشكال إذ الرائي قد يرىٰ غير المتشكل متشكلاً، ويرىٰ المتشكل غير متشكل، ثم لا يعد ذلك خللاً في الرؤيا ولا في الرائي؛ بل له أسباب أخر تذكر في علم المنامات، ولولا تلك الأسباب لما افتقرت رؤيا الأنبياء عليهم السلام إلىٰ التعبير. وقال التوربشتي: مذهب أهل العلم من السلف في أمثال هذا الحديث أن يؤمن بظاهره، ولا يفسر بما يفسر به صفات الخلق؛ بل ينفىٰ عنه الكيفية، ويوكل علم باطنه إلىٰ اللَّه؛ فإنه سبحانه يُرِي رسول اللَّه ﷺ ما يشاء من وراء أستار الغيب، مما لا سبيل لأحد علىٰ إدراك حقيقته بالجد والاجتهاد؛ فالأولىٰ أن لا يتجاوز هذا الحد، فإن الخطب فيه جليل والإقدام عليه[1] مزلة اضطربت عليها أقدام الراسخين شديد، ولأن نرىٰ أنفسنا أحقاء بالجهل والنقصان أزكىٰ وأسلم من أن ننظر إليها بعين الكمال، وهذا لعمر اللَّه هو المنهج الأقوم والمذهب الأحوط (فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىٰ) قيل: الملأ: الجماعة التي

---

(١) في «الأصل»: علىٰ.

تملأ العيون رؤية والقلوب مهابة وبهاء، والمراد ها هنا: الملائكة، سموا بذلك لعلو مكانهم أو مكانتهم، وأريد باختصامهم إما تبادرهم إلىٰ ثبت تلك الأعمال في الصحائف والصعود بها إلىٰ السماء، وإما تقاولهم في فضلها تشبيهًا له بما يجري بين المتخاصمين (بَيْنَ كَتِفَيَّ . . .) إلخ، قد عرفت أن الوجه في مثله التفويض، ومن يرىٰ التأويل يقول: المراد: أنه خصني بمزيد الفضل والإنعام؛ حتىٰ وجدت أثر ذلك الفيض في صدري، وعادة الكبار أن يفعلوا مثله بالصغار إذا تلطفوا معهم. (فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ) أي: لا جميع ما في علم اللَّه الغير المتناهي (فِي الْكَفَّارَاتِ وَالدَّرَجَاتِ) الكفارة عبارة عن الخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة؛ أي: تسترها وتمحوها (وَمَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ) هو كقوله تعالىٰ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ الآية [النحل: ٩٧]. (كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ) المشهور بناؤه علىٰ الفتح (فِتْنَةً) أي: ضلالة (وَالدَّرَجَاتُ) مبتدأ وما بعده خبره؛ أي: ما يرفع به الدرجات، أو يوصل إلىٰ الدرجات العالية؛ هذه الخصال الثلاث؛ لأنه إذا عامل الخلق بأن قام بحقهم من بذل الطعام والسلام، وإذا ناموا عامل الحق بالقيام بين يديه نال الدرجات العلىٰ لا محالة، قيل: إنما عدت هذه الأشياء من الدرجات؛ لأنها فضل منه علىٰ ما وجب عليه فلا جرم استحق بها فضلاً، وهو علو الدرجات بخلاف الأول؛ فإنه أداء للواجب عليه بصفة التمام، فلم يستوجب به فضلاً، إلا أنه لما أداه صافيًا عن النقصان صفاه اللَّه عن ذنوبه.

(٣٤٩٠) (١/ ٣٦٩)

قوله: (فَنَامَ حَتَّىٰ سَمِعْتُ فَخِيخَهُ) بفاء ثم معجمة ثم ياء ثم معجمة؛ أي: غطيطه.

(٣٥٠٢) (١/ ٣٧٠)

قوله: (جَخِيفَهُ) بجيم ثم خاء معجمة ثم ياء ثم فاء: أصل الجخيف:

الصوت من الخوف، وهو أشد من الغطيط، والمراد هاهنا: الغطيط، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٥٤٦) (١/ ٣٧٤)

قوله: (وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: يُخَوِّفُنَا مُحَمَّدٌ بِشَجَرَةِ الزَّقُّوم) في «النهاية»[1]: الزقوم: ما وصف الله في كتابه العزيز، فقال: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِىٓ أَصْلِ ٱلْجَحِيمِ ۝٦٤ طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَـٰطِينِ﴾ [الصافات: ٦٤-٦٥] وهي فعول من الزقم، وهو اللقم الشديد والشرب المفرط، ومنه قول أبي جهل: (هَاتُوا تَمْرًا وَزُبْدًا فَتَزَقَّمُوا) أي: كلوا، وقيل: أكل الزبد والتمر بلغة أفريقية: الزقوم. (أَقْمَرُ) هو الشديد البياض (رَأَيْتُهُ فَيْلَمَانِيًّا) هو العظيم الجثة (مُبَطَّنَ الْخَلْقِ) بتشديد الطاء؛ أي: ضامر البطن (أَسْحَمَ) بسين مهملة، يقال للأسود، والمراد هاهنا: الاسم، والله تعالىٰ أعلم. (إِرْبٍ) بكسر فسكون؛ أي: عضو (مِنْ آرَابِهِ) بالمد كالأعضاء لفظًا ومعنىً، وفي «المجمع»[2]: رجاله ثقات، إلا هلال بن خباب.

مسند عبد الله بن مسعود، رضي الله تعالىٰ عنه

هو عبد الله بن مسعود الهذلي أبو عبد الرحمن، أحد السابقين الأولين، أسلم قديمًا وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد، ولازم النبي ﷺ وكان صاحب نعليه، وأخرج البغوي عنه أنه قال: «لقد رأيتني سادس ستة وما علىٰ الأرض مسلم غيرنا». وقال أبو نعيم: كان سادس من أسلم، وكان يقول: «أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة» أخرجه البخاري[3]، وهو أول

---

(١) «النهاية في «غريب الأثر» (٢/ ٧٦٠).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٣٥) قال: ورجاله ثقات إلا أن هلال بن خباب قال يحيىٰ القطان أنه تغير قبل موته وقال يحيىٰ بن معين: لم يتغير ولم يختلط ثقة مأمون.

(٣) «صحيح البخاري» (٥٠٠٠).

من جهر بالقرآن بمكة، ذكره ابن إسحاق، وقال فيه حذيفة: «إن ابن أم عبد من أقربهم إلىٰ اللَّه زلفىٰ» أخرجه الترمذي[1] بسند صحيح، وعن علي مرفوعًا: «لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا[2] أَحَدًا بِغَيْرِ مَشُورَةٍ لأَمَّرْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ»[3] وعن علي أيضًا قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لرجل عبد اللَّه أثقل في الميزان من أحد**» رواه أحمد[4] بسند حسن، أسلمت أمه وصحبت، وقال فيه أبو الدرداء يوم جاءه خبر موته: «ما ترك بعده مثله» مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك، وفي «تهذيب النووي»: قال أبو طيبة: «مرض ابن مسعود، فعاده عثمان فقال: ما تشتكي؟ فقال: ذنوبي! قال: فما تشتهي؟ قال: رحمة ربي، قال: ألا آمر لك بطبيب؟ قال: الطبيب أمرضني، قال: ألا آمر لك بعطاء؟ قال: لا حاجة لي فيه، قال: لبناتك؟ قال: أتخشىٰ علىٰ بناتي الفقر؟ إني أمرتهن أن يقرأن كل ليلة سورة الواقعة؛ إني سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من قرأ الواقعة كل ليلة؛ لم تصبه فاقة أبدًا**»[5] انتهىٰ.

(٣٥٤٨) (١/ ٣٧٤)

قوله: (مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ) يريد أنه مقام النبي ﷺ عند رمي الجمرة، وخص سورة البقرة؛ لأن معظم المناسك فيها خصوصًا ما يتعلق بالرمي؛ كوقته المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٠٣] فكأنه قال: هذا مقام من أنزلت عليه أمور المناسك، وأخذ عنه أحكامها فعليكم اتباعه، وأخذ من الحديث جواز أن يقول القائل: «سورة البقرة» بالإضافة؛ إذ الظاهر أن مثله لا يقول بمثله إلا سماعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٨٠٧). (٢) في «الأصل»: مؤثرًا.
(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٧٦)، والترمذي (٣٨٠٨)، وابن ماجه (١٣٧).
(٤) «مسند الإمام أحمد» (١/ ١١٤). (٥) «شعب الإيمان» (٢/ ٤٩١).

(٣٥٤٩) (١/ ٣٧٤)

قوله: (فَقِيلَ أَعْرَابِيٌّ هَذَا) أي: يلبي جهلاً، وإلا فالمحل ليس محلاً للتلبية، وهذا يدل علىٰ أنهم تركوا ذلك، بحيث زعموا أن السنة خلافه وأن فاعله جاهل بالسنة (أَنَسِيَ النَّاسُ) أي: السنة حتىٰ أنكروا علىٰ فاعلها (أَمْ ضَلُّوا) فاتخذوا البدعة سنة، والسنة بدعة عمدًا، وأنكروا علىٰ فاعل السنة لمخالفته وضعهم، ولعلك تعلم من هذا أنه لا عبرة بعمل الناس في مقابلة السنة، ولا يصلح دليلاً، وأن الناس قد تركوا بعض السنن حتىٰ بلغ الأمر إلىٰ الإنكار علىٰ صاحبها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٥٠) (١/ ٣٧٤)

قوله: (قَالَ: قَالَ لِيَ: اقْرَأْ عَلَيَّ) ضمير (قَالَ) الأول لأبي حيان، والثاني لابن مسعود؛ علىٰ أنه بيان لمتعلق عن ابن مسعود كأنه قال: روىٰ عن ابن مسعود وقيل: كيف روىٰ فقال: قال: قال لي ابن مسعود (اقْرَأْ عَلَيَّ . . .) إلخ، وهذا علىٰ خلاف ما يقال في نحو قولهم عن ابن مسعود، كأنه قال: قال رسول اللَّه؛ فإن تقديره: روي عن ابن مسعود قوله: قال رسول اللَّه، علىٰ أن قال بتأويل القول نائب الفاعل لروي، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَأَنْتَ تُقْرِئُنَا) من أقرأ (وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي) لخلوص الهمة فيه للتفكر دون القراءة؛ ولأن فيها لذة غير لذة القراءة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٥١) (١/ ٣٧٤)

قوله: (فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ) أي: سالت دموعهما من البكاء؛ لما فيه من تذكير هول الآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٥٢) (١/ ٣٧٤)

قوله: (وَهُوَ لَا[1] يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدًّا) أي: يشرك به (وَأَنَا أَقُولُ) أي: من

---

(١) سقطت من «الأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

نفسي، وكأن ابن مسعود ما بلغه هذا اللفظ مرفوعًا، وإلا فقد صح هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعًا رواه مسلم، ولعله أخذ هذا من مفهوم الخلاف بناء علىٰ انحصار الدار بين الجنة والنار، وقيل: أخذه من كون الشرك سببًا لدخول النار، وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب، وعند انتفاء النار تعين دخول الجنة؛ لانتفاء دار أخرىٰ. ولا يخفىٰ أن الحديث لا يفيد انحصار السببية في الشرك، فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار، وقيل: لعله أخذ مما علمه من كتاب اللَّه تعالىٰ ووحيه، وأخذه من مقتضىٰ ما سمعه من النبي ﷺ قلت: وعلىٰ كل تقدير، فلابد من جعل الشرك فيه كناية عن الكفر مطلقًا، وإلا يلزم أن يدخل جاحد النبوة وغيرها الجنة؛ فليتأمل. ثم المراد دخول الجنة مطلقًا لا الدخول ابتداء؛ فإنه غير لازم عند أهل السنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٥٣) (١/ ٣٧٤-٣٧٥)

قوله: (عَلَىٰ حَالِهَا لَا تَغَيَّرُ) أي: لا تتغير عن كونها نطفة (عَلَقَةً) أي: دمًا جامدًا بخلط تربة قبر المولود بها، علىٰ ما قيل (مُضْغَةً) أي: قطعة لحم قدر ما يمضغ (كَذَلِكَ) ظاهره أن المراد به: عدد أربعين يومًا (فَيَقُولُ الْمَلَكُ) أي: ذلك الملك الذي بعث، فاللام للعهد (الَّذِي يَلِيهِ) أي: يلي أمر خلقه صفة مشعرة عن علة القول (أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَىٰ؟) أي: من أريد خلقه أذكر هو أم أنثىٰ؟ (أَمْ زَائِدٌ) لعل المراد بالزائد غير الناقص، فيشمل المعتدل والزائد جميعًا (قُوتُهُ) أي: ما قوته (إِذًا) أي: إذ قد كتب ما ذكر، وقد تقدم تحقيق هذا الجواب والسؤال في مواضع، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: عبيدة لم يسمع من أبيه، وعلي بن زيد سيء الحفظ.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٩٧).

(٣٥٥٤) (١/ ٣٧٥)

قوله: (مَا مِنْ[1] مُسْلِمَيْنِ) فيه تغليب الذكر على الأنثى (لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ) بكسر حاء مهملة وسكون نون؛ أي: الذنب، والمراد: أنهم لم يحتلموا، وظاهر هذا الحديث أن هذا الفضل مخصوص بمن مات أولاده صغارًا، وقيل: إذا ثبت هذا الفضل في الطفل الذي هو كَلٌّ على أبويه؛ فكيف لا يثبت في الكبير الذي بلغ معه السعي ووصل له منه النفع، وتوجه إليه الخطاب بالحقوق؟! (فَإِنْ كَانَا) أي: من مات من الأولاد، وتثنيته لمراعاة الخبر، ولا تعتبر التثنية في عنوان المسند إليه؛ بل يعتبر عنوانه ما ذكرنا، وإلا لم يفد الخبر (فَقِيلَ لَهُ) ظاهره أنه قال له غيره ﷺ وقرره هو أو أنه شك في القائل فلم يقل (فَقَالَ: إِنَّمَا ذَاكَ) الصبر الذي هناك به هذا الأجر (عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَىٰ) مرة من الصدم: وهو ضرب شيء صلب بمثله، ثم استعمل في كل مكروه حصل[2] بغتة، والله تعالى أعلم.

(٣٥٥٦) (١/ ٣٧٥)

قوله: (فَرَدُّوا أَمْرَهُمْ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ) لكونه أفضلهم؛ ولأنه أب لهما (أَمَّا وَجْبَتُهَا) أي: وقوعها بمعنى: أنه متى يكون؟ (ذَلِكَ) أي: الأمر ذلك، أو فليحفظ ذلك أو فخذوا ذلك، ويحتمل أن يكون اسم الإشارة صفة للجلالة؛ أي: ذلك الجليل العظيم الشأن (وَمَعِي قَضِيبَيْنِ) تثنية قضيب؛ بقاف ثم ضاد معجمة ثم مثناة ثم موحدة: وهو السيف الدقيق؛ ونصبه لكونه عطفًا على اسم (إِنَّ) (وَمَعِي) على الخبر من عطف معمولين على معمول عامل واحد؛ أي: إن الدجال خارج وأن معي قضيبين، ومثله جاز بالاتفاق (فَيُهْلِكُهُ اللَّهُ) أي:

---

(١) سقط من «الأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: حصلت.

ومن معه من الكفرة (حَتَّىٰ إِنَّ الْحَجَرَ وَالشَّجَرَ . . .) إلخ. (مِنْ كُلِّ حَدَبٍ) مرتفع من الأرض (يَنْسِلُونَ) يسرعون (فَيَطَئُونَ) بهمزة من وطئ الأرض كسمع (حَتَّىٰ تَجْوَىٰ الْأَرْضُ) في «النهاية»: يقال: جوىٰ يجوي: إذا أنتن، ويروىٰ بالهمز وضبط جوىٰ كسمع (فَتَجْرُفُ) كتنصر، يقال: جرفه إذا ذهب به كله، وفي «النهاية»[1]: الجرف أخذ الشيء عن وجه الأرض (قَالَ أَبِي) من قول عبد اللّٰه، يريد أن أباه أحمد قد فاق عليه شيء هاهنا (ثُمَّ تُنْسَفُ) علىٰ بناء المفعول من نسفه كضرب: إذا فتته (كَالْحَامِلِ الْمُتِمِّ) هي التي تم مدة حملها، وهما من صفات النساء، فكذا ترك التأنيث فيهما، والحديث رواه ابن ماجه[2]، وقال في «زوائده»: إسناد صحيح رجاله ثقات، موثر بن عفازة ذكره ابن حبان في «الثقات» ولم أر من تكلم فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات؛ ورواه الحاكم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

(٣٥٥٧) (١/ ٣٧٥)

قوله: (عَنْ الصَّلَاةِ) الظاهر: عن صلاة العشاء، ويحتمل: عن التهجد، وبه يشعر كلام أصحاب السنن (ذَاكَ) إشارة إلىٰ ذلك الرجل، وهو مبتدأ و (الشَّيْطَانُ) مبتدأ ثان أو إلىٰ الشيطان المسلط علىٰ الإنسان؛ ليمنعه عن الصلاة؛ فالشيطان بدل منه أو صفة له (بَالَ) قيل: علىٰ حقيقته، وقيل: مجاز عن سد الشيطان أذنه عن سماع الأذان، أو صياح الديك، ونحوه مما يقوم بسماعه أهل التوفيق، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٥٨) (١/ ٣٧٥)

قوله: (الْمُصَوِّرُونَ) أي: صور ذوي أرواح.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٦٦٥).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٠٨١).

(٣٥٥٩) (١/ ٣٧٥)

قوله: (أَنْ يَتَمَثَّلَ بِمَثَلِي) أي: يظهر لأحد بصورتي، وقد سبق تحقيقه قريبًا في مسند ابن عباس، وقيل: في وجهه أن النبي ﷺ مظهر لاسم الهادي؛ ولذلك خوطب بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] والشيطان مظهر اسم المضل، ولذلك حكي عنه: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ [النساء: ١١٩] والهداية والإضلال ضدان؛ فمنع الشيطان عن الظهور بصورته[(١)] ﷺ لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٦٠) (١/ ٣٧٥)

قوله: (إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً) التقييد به يدل علىٰ أنه لا بأس بتناجي اثنين إذا كانوا أكثر من ثلاثة، وهذا هو مقتضىٰ العلة أيضًا، وبه قالوا (فَلَا يَتَنَاجَيان) هكذا في النسخ والصواب: (فَلَا يَتَنَاجَىٰ اثْنَانِ) علىٰ لفظ النفي، أو (فَلَا يُناج) علىٰ لفظ النهي، كما في «مسلم» والمشهور في لفظ مسلم[(٢)] (فَلَا يَتَنَاجَىٰ) علىٰ أنه نفي بمعنىٰ النهي، وأما لفظ الكتاب، فإن أخرج علىٰ أنه نفي، والفاعل ضمير التثنية، لذكر اثنين في الثلاثة ضمنا، واثنان بدل للتوضيح، أو الفاعل اثنان علىٰ لغة: أكلوني البراغيث، لكان الظاهر: (فلا يتناجيان اثنان) بثبوت الياء بعد الجيم، إلا أن يقال: حذفت الياء تخفيفًا (يَحْزُنُهُ) من حزن؛ كنصر أو أحزن؛ لأنه ربما يتوهم أن نجواهما فيه أو لأجل إخراجهما إياه عن الكرامة، وروي عن أبي عبيدة أنه قال هذا في السفر، وفي المواضع التي لا يأمن الرجل فيها علىٰ نفسه، وأما في الحضر وبين ظهراني العمارة؛ فلا بأس به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: صورته.

(٢) «صحيح مسلم» (٢١٨٤).

(٣٥٦٣) (١/ ٣٧٥)

قوله: (إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلاً) أي: مع اللَّه يمنع من كلام الأغيار؛ أي: والسلام من جملة الكلام مع الغير، والحديث مشتمل علىٰ ذكر الناسخ والمنسوخ والنسخ.

(٣٥٦٤) (١/ ٣٧٥)

قوله: (بِضْعٌ) بكسر الباء، وقد تفتح: ما بين الثلاث إلىٰ التسع، وقيل: ما بين الواحد إلىٰ العشرة؛ لأنه قطعة من العدد، ومنع الجوهري بضع وعشرون، والحديث يرد عليه، وقد جاء في أحاديث خمس أو سبع وعشرون، وهذا الحديث يحتملهما.

(٣٥٦٥) (١/ ٣٧٥)

قوله: (لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ) هكذا جاء اللفظ في هذا الحديث في «مسند أحمد» وأبي يعلىٰ[1] والطبراني[2]، ولم أر أحدًا تعرض له، ويحتمل أن يكون (الصَّهْبَاوَاتِ): اسم موضع نزلوا فيه تلك الليلة، فأضيفت الليلة إليه، أو هي جمع صهباء: وهي ناقة حمراء يعلوها سواد، وكأنهم كانوا غالب تلك الليلة علىٰ ظهورها، فأضيفت الليلة إليها، وزاد الطبراني: «وذلك ليلة سبع وعشرين» كما في «المجمع»[3] و«فتح الباري»[4]. (مِنْ الْفَجْرِ) أي: احترازًا عن ظهوره عليَّ؛ فإنه إذا ظهر عليَّ امتنع الأكل في حقي، وفيه أن المحرم العلم بطلوع الفجر لا نفس الطلوع، وأنه يجوز للإنسان الاحتراز عن أسباب العلم عند مظنة الطلوع احترازًا عن الوقوع في التحريم (طَلَعَ الْقَمَرُ) هكذا بالتصغير في أصلنا، وكذلك في «الترتيب» وفي بعض النسخ: القمر بلا تصغير، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[5] أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

---

(١) «مسند أبي يعلىٰ» (٥٣٩٣).

(٢) «المعجم الكبير» (١٠/ ١٥٢).

(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٠٦).

(٤) «فتح الباري» (٤/ ٣١١).

(٥) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٠٦).

(٣٥٦٦) (١/ ٣٧٦)

قوله: (فَقِيلَ: زِيدَ فِي الصَّلَاةِ، قِيلَ: صَلَّيْتَ خَمْسًا) هكذا في النسخ، والظاهر أن فيه اختصارًا، وأصله فقيل: أزيد في الصلاة؟ قال: وما ذاك، قيل: صليت خمسًا، كذا رواه غيره، ثم إن علماءنا الحنفية حملوه على أنه جلس على الرابعة؛ إذ ترك هذا الجلوس عندهم مفسد، ولا يخفى أن الجلوس على رأس الرابعة إما على ظن أنها رابعة، أو على ظن أنها[1] ثانية وكل من الأمرين يفضي إلى اعتبار أن الواقع منه أكثر من سهو واحد، وذلك لأنه إن ظن أنها رابعة فالقيام إلى الخامسة يحتاج إلى أنه نسي ذلك، وظهر له أنها ثالثة مثلاً، واعتقد أنه أخطأ في جلوسه، وعند ذلك ينبغي أن يسجد للسهو، فتركه لسجود السهو أولاً يحتاج إلى القول أنه نسي ذلك الاعتقاد أيضًا، ثم قوله: وما ذاك بعد أن قيل له يقتضي أنه نسي بحيث ما شبه له بتذكيرهم أيضًا، وإن قلنا: إنه ظن أنها ثانية سهوًا ونسيانًا؛ فذاك يقتضي أن لا يجلس على رأس الخامسة؛ بل يجلس على رأس السادسة؛ فالجلوس على رأس الخامسة يحتاج إلى اعتبار سهو آخر، وعلى هذا، فالظاهر أنه ما جلس أصلاً، كما قال غيرهم، فالحديث حجة على من نسي القعدة الأخيرة؛ لم تبطل صلاته، والله تعالى أعلم.

(٣٥٦٧) (١/ ٣٧٦)

قوله: (صَلَاةُ الْجَمِيعِ) الإضافة لأدنى ملابسة، والمراد: صلاته مع الجميع؛ أي: الجماعة لا صلاة الجماعة أنفسهم؛ إذ الكلام في فضل صلاة الرجل مع الجماعة على صلاته وحده، والله تعالى أعلم.

(٣٥٦٨) (١/ ٣٧٦)

قوله: (النَّدَمُ) أي: على المعصية؛ لكونها معصية، وإلا فإذا ندم عليها من

---

(١) تكررت «بالأصل».

جهة أخرىٰ، كما إذا ندم علىٰ شرب الخمر من جهة صرف المال عليه، فليس من التوبة في شيء (تَوْبَةٌ) أي: معظمها، ومستلزم لبقية أجزائها عادة؛ فإن النادم ينقلع عن الذنب في الحال عادة، ويعزم علىٰ عدم العود إليه في الاستقبال، وبهذا القدر تتم التوبة إلا في الفرائض التي يجب قضاؤها، فتحتاج التوبة فيها إلىٰ القضاء، وإلا في حقوق العباد فيحتاج فيها إلىٰ الاستحلال، أو الرد والندم يعين علىٰ كل ذلك، والحديث رواه ابن ماجه[1] بهذا السند، وقال: عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، وقال صاحب «زوائده»: إسناده صحيح رجاله ثقات. وقال السخاوي في «مقاصده»[2]: ومن هذا الوجه أخرجه الطيالسي[3] في «مسنده» ولكن قال: عن زياد. وليس بابن أبي مريم، وأخرجه الطبراني في «الكبير» وآخرون، وفي سنده اختلاف كثير، وقال: وأخرجه الطبراني[4] في «الكبير» وأبو نعيم في «الحلية» من حديث ابن أبي سعيد، عن أبيه، ومسنده ضعيف. قلت: وقد تقدم عن ابن عباس[5] بلفظ: «**كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ**» وقد تقدم مشروحًا في مسنده[6].

(٣٥٦٩) (١/ ٣٧٦)

قوله: (تَصَدَّقْنَ) الظاهر أنه أمر ندب بالصدقة النافلة، وحمله بعضهم علىٰ الوجوب (وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ) بضم حاء أو كسرها وكسر لام وتشديد تحتية علىٰ الجمع، وجوز فتح حاء وسكون لام علىٰ الإفراد. قلت: يأباه الإضافة إلىٰ الجمع إلا أن يحمل علىٰ الجنس (فَإِنَّكُنَّ) المراد: جنسكن، ولم يرد أن الحاضرات أكثر أهل النار، والمقصود أن الخوف عليكن أشد، فينبغي لَكُنَّ

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٢٥٢).
(٢) «المقاصد الحسنة» (١٢٤٥).
(٣) «مسند الطيالسي» (٣٨١).
(٤) «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٠٦).
(٥) «حلية أبي نعيم» (١٠/ ٣٩٨).
(٦) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٢٨٩).

تخليص أنفسكن عن المهلكة بالصدقة (مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ) بكسر عين وسكون لام فتحتية مفتوحة؛ أي: ليست من شريفاتهن (لِمَ) أي: لأي سبب ذلك.

(٣٥٧٠) (١/ ٣٧٦)

قوله: (بَعْدَ التَّسْلِيمِ) لكن سلامه كان عن نسيان؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٧١) (١/ ٣٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ يَلِيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي) قد جاء أنه من أولاد فاطمة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها وعنهم.

(٣٥٧٤) (١/ ٣٧٧)

قوله: (فِي غَارٍ) أي: بمنىٰ لرطب بها؛ أي: جار بذكرها وقراءتها (بِأَيِّهَا) أي: بأي الآيات كأنه اشتبه الأمر عليهم أو عليه في ذلك المجلس، وإن تبين له بعد ذلك (سَبَقَتْنَا) أي: فاتتنا بعد أن قمنا إليها لنقتلها (شَرَّهَا) لسعها (شَرَّكُمْ) أي: قتلكم؛ فإنه شر في حقها، وإن كان خيرًا.

(٣٥٧٥) (١/ ٣٧٧)

قوله: (كُنَّا نُسَلِّمُ) أي: فيرد علينا (مَا قَرُبَ وَمَا بَعُدَ) هما ككرم؛ أي: غلب عليّ التفكر في أحوالي القديمة والحديثة أيها كان سببًا لترك رد السَّلام.

(٣٥٧٦) (١/ ٣٧٧)

قوله: (عَلَىٰ يَمِينٍ) أي: محلوف عليه، وقيل: أي: بيمين (غَضْبَانُ) غير منصرف؛ لأن مؤنث غضبان غضبىٰ، وجاء غضبان علىٰ قلة (مِصْدَاقَهُ) أي: ما يصدقه من كتاب اللَّه، فإن ترك الكلام والنظر من أمارات الغضب.

(٣٥٧٧) (١/ ٣٧٧)

قوله: (إِلَّا جُعِلَ لَهُ) أي: لتعذيبه (شُجَاعٌ) بالضم أو الكسر: الحية الذكر،

وقيل: الحية مطلقًا (أَقْرَعُ) لا شعر علىٰ رأسه؛ لكثرة سمه، وقيل: هو الأبيض الرأس من كثر السم (يَفِرُّ مِنْهُ) كان هذا في أول الأمر أن يصير طوقًا له ﴿مَا بَخِلُوا بِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٨٠] من المال، وهذا لا ينافي قوله تعالىٰ ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ﴾ الآية [التوبة: ٣٤]؛ إذ يمكن أن يجعل بعض أنواع المال طوق، وبعضها يحمىٰ عليه في نار جهنم، أو يعذب حينًا بهذه الصفة وحينًا بتلك الصفة.

(٣٥٧٨) (١/ ٣٧٧)

قوله: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ) أي: خلق، ولما كان الخلق من اللَّه تعالىٰ بواسطة بعض الأسباب السماوية عبر عنه بالإنزال، وقيل: عبر عنه بالإنزال؛ لأن الأمر التكويني ينزل من السماء، قال تعالىٰ ﴿يُدَبِّرُ[1] ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ [السَّجدَة: ٥] (شِفَاءً) أي: سبب شفاء، وهو الدواء كما في رواية ابن ماجه، وقد جاء في بعض الأحاديث إلا الهرم، والحديث رواه ابن ماجه[2] بهذا الإسناد، وقال في «زوائده»: حديث صحيح، رجاله ثقات.

(٣٥٧٩) (١/ ٣٧٧)

قوله: (عَنْ شِمْرٍ) بكسر معجمة فسكون ميم. **قوله**: (لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ) ضيعة الرجل: ما يكون منه معاش؛ كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك، والمراد: لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة فتلهوا به عن ذكر اللَّه، وقيل: هي البساتين والمزارعة والقربة؛ لأن في أخذه يحصل الحرص علىٰ طلب الزيادة، ورجاله ما بين ثقة وصدوق ومقبول.

(٣٥٨٠) (١/ ٣٧٧)

قوله: (إِنِّي أَبْرَأُ) من برئ بالكسر بمعنىٰ تبرًأ (إِلَىٰ كُلِّ خَلِيلٍ) أي: منهيًا

---

(١) في «الأصل» ينزل.

(٢) «سنن ابن ماجه» (٣٤٣٨).

برأي إلىٰ كل من يزعم أني اتخذته خليلاً، فلا يشمل عمومه الرب الجليل - سبحانه وتعالىٰ - حتىٰ يحتاج إلىٰ الاستثناء (من خُلَّته) بضم الخاء؛ أي: من اتخاذي إياه خليلاً، وهذا هو المعنىٰ الموافق للسوق، والخلة بالضم: الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب؛ وتدعو إلىٰ اطلاع المحبوب علىٰ سره، والخليل: فعيل منه بمعنىٰ الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة؛ فإن أصله الخلة بالفتح: بمعنىٰ الحاجة (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً) معناه علىٰ الأول: لو جاز لي أن أتخذ صديقًا من الخلق تتخلل محبته في باطن قلبي، ويكون مطلعًا علىٰ سري لاتخذت أبا بكر، لكن محبوبي بهذه الصفة هو اللَّه، وعلىٰ الثاني: لو اتخذت من أراجع إليه في الحاجات وأعتمد عليه في المهمات (لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ) ولكن اعتمادي في جميع أموري علىٰ اللَّه، وهو ملجأي وملاذي (وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ) الموافق للسوق بالنظر الجلي، أن المراد: أن صاحبكم قد اتخذ اللَّه خليلاً، فليس له أن يتخذ غيره خليلاً احترازًا عن الشركة، لكن المتبادر إلىٰ الأفهام من اللفظ الموفق للسوق بدقيق النظر هو أن اللَّه قد اتخذ صاحبكم خليلاً، فيجب عليه أن ينقطع إليه، فكيف يتخذ غيره خليلاً؟! وعلىٰ الثاني: يفهم من الحديث أن اللَّه تعالىٰ قد اتخذ نبينا ﷺ خليلاً كما اتخذه حبيبًا، والخلة ليست مخصوصة بإبراهيم عليه الصلاة والسلام؛ بل حاصلة لنبينا - صلوات اللَّه وسلامه عليه - بأكمل وجه وأتمه، بقي أن اتخاذ اللَّه تعالىٰ أحدًا خليلاً ليس بمستقيم بالمعنيين اللذين ذكرناهما، فيعتقد أنه بمعنىٰ آخر مناسب لجنابه الأقدس - سبحانه وتعالىٰ - ثم لا يخفىٰ ما في الحديث من الدلالة علىٰ فضل الصديق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٨١) (١/ ٣٧٧)

قوله: (فَأَنْظُرَ) بالنصب جواب العرض، أو بالرفع علىٰ العطف (لَعَلِّي أَنْ

أُخْرِجَهُ) هو جواب الشرط بتأويل: أرجو أن أخرجه؛ فلذلك أتىٰ بأن المصدرية في خبرها، أو أنه أتىٰ بأن في الخبر تشبيهًا لكلمة (لعل) بعسىٰ (لِيُذْكَرُ) علىٰ بناء المفعول (مَكَانُكُمْ) بالرفع أي: وجودكم هاهنا وانتظاركم لخروجي (أَنْ أُمِلَّكُمْ) من الإملال؛ أي: أوقعكم في الملال بالإكثار في مذاكرة العلم (يَتَخَوَّلُنَا) أي: يراعينا، ويتحفز أوقات نشاطنا وهو بالخاء المعجمة واللام هو المشهور روايةً من خال المال وخوله: إذا أحسن القائم عليه، وقيل: الصواب: إهمال الحاء؛ أي: يطلب أحوالهم للموعظة، وبعضهم جعلوه بالنون مكان اللام من تخونه بالخاء المعجمة والنون: إذا تعهده؛ أي: راعاه ولا حاجة إلىٰ ذلك مع موافقة الرواية المشهورة للمقام و (السَّآمَةِ) كالملالة لفظًا ومعنًى.

(٣٥٨٢) (١/ ٣٧٧)

قوله: (عَنْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ) بفتح حاء وسكون لام؛ أي: عن خاتم حلقته من ذهب.

(٣٥٨٣) (١/ ٣٧٧)

قوله: (انْشَقَّ الْقَمَرُ) قيل: هو من أمَّهات المعجزات، رواه عدة من صحابة وأنكره قومٌ، ولو كان لتواتر لتوفر الدواعي لنقله لغرابته وعدم خفائه؛ لأنه محسوس والناس فيه شركاء، أجيب بأنه كان لطلب قوم خاص ليلاً وأكثرهم فيه نيام وغير النائم في أشغاله، ولم يكن رافعًا رأسه منتظر له حتىٰ لا يفوته ذلك، وقد يقع الكسوف فلا يشعر به الناس حتىٰ يخبرهم الآحاد مع طول زمانه وهذا إنما كان لحظة. وقال صاحب «المجمع»: قد تزلزلت الأرض في بلدنا، ولم يشعر به إلا الآحاد مع أنه أغرب الغرائب في هذه النواحي، وأما قول الفلاسفة: إن الفلكيات لا تقبل الخرق والالتئام، فقد بين أهل العلم فساده في علم الكلام

(شِقَّتَيْنِ) بكسر الشين؛ أي: قطعتين وهو منصوب بتقدير المضاف؛ أي: انشقاق شقتين أو علىٰ الحال (اشْهَدُوا) علىٰ نبوتي ومعجزتي أو احضروا وانظروا، قيل: قال القاضي: أجمع المفسرون وأهل السنة علىٰ وقوعه. قلت: وفيه نظر، وقد قيل بأنه سينشق عند مجيء الساعة. انتهىٰ.

(٣٥٨٤) (١/ ٣٧٧-٣٧٨)

قوله: (نُصُبٍ) بضمتين ويسكن الثاني؛ أي: صنم.

(٣٥٨٥) (١/ ٣٧٨)

قوله: (وَلَيْسَ مِنْهَا) أي: من اتباع الجنازة (من يقدُمها) بضم الدال؛ أي: ليس المتقدم تابعًا لها، فلا يثاب، وهذا جزء الحديث الآتي (مَتْبُوعَةٌ وَلَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ) فائدته بيان أنها متبوعة محضة لا تكون تابعة أصلاً، لا أنها متبوعة من وجه تابعة من وجه، وقد ضعف الترمذي وغيره هذا الحديث؛ بجهالة أبي ماجد. قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يضعف أبا ماجد. وقال محمد: قال الحميدي: قال ابن عيينة: قيل ليحيىٰ: من أبو ماجد هذا؟ قال: طائر طار فحدثنا. انتهىٰ.

(٣٥٨٧) (١/ ٣٧٨)

قوله: (لَأُخْبَرُ) علىٰ بناء المفعول.

(٣٥٨٨) (١/ ٣٧٨)

قوله: (وَلْيَجْنَأْ) في «النهاية»: هكذا جاء في الحديث؛ فإن كان بالحاء فهو من حنا ظهره: إذا عطفه، وإن كان بالجيم فهو من جنأ علىٰ الشيء: إذا أكب عليه، وهما متقاربان، والذي قدرناه في كتاب «مسلم»[1] بالجيم، وفي

(١) «صحيح مسلم» (٥٣٤).

«كتاب الحميدي» بالحاء. انتهىٰ. قلت: مقتضىٰ الخط الجيم؛ فإنه مهموز فيثبت همزته حالة الجزم، والذي بالحاء ناقص، فيحذف منه حرف العلة حالة الجزم لفظًا وخطًّا، والموجود في النسخ ما ثبت فيه آخره خطا، فينبغي أن يجعل مهموز، فليتأمل ثُمَّ طَبَّقَ الظاهر أنه بلفظ الماضي، عطف علىٰ ما يفهم من السابق؛ أي: أنه ﷺ فعل ذلك (ثُمَّ طَبَّقَ) والذي في «صحيح مسلم»[1]: (وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَّيْهِ) وجعل المذكور في الكتاب بلفظ الأمر ليوافق ما في «صحيح مسلم» وجعل الخطاب فيه للالتفات، يقتضي أن يقال: ثم طبق بين كفيك، كما لا يخفىٰ فالوجه أنه بلفظ الماضي، والتطبيق أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد، **وقوله**: (ثُمَّ طَبَّقَ) ثانيًا المراد به أنه طبق ابن مسعود.

(٣٥٨٩) (١/ ٣٧٨)

قوله: (إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ) أي: ليس المراد الذي تفهمون من إطلاق الظلم؛ بل المراد الشرك علىٰ أن تنكيره بالتعظيم، فإن قلت: كيف يتصور خلط الإيمان بالظلم إذا أريد به الشرك. قلت: إن حمل علىٰ ما يعم الشرك الجلي والخفي، وهو الرياء في العبادة فالأمر واضح، لكن ظاهر الحديث خلافه، وإن حمل علىٰ الشرك الجلي كما هو المتبادر من الحديث، فالخلط يكون بالتفاف بأن يؤمن ظاهرًا، ويعتقد الشرك - نعوذ باللَّه - باطنًا، وبالارتداد فإن المرتد كالخلط بينهما، فإنه أتىٰ بالكفر في وقت يتوقع فيه منه الإيمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٩٠) (١/ ٣٧٨)

قوله: (أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْمِلُ الْخَلَائِقَ . . .) إلخ، قد سبق هذا الحديث مشروحًا.

---

(١) «صحيح مسلم» (٥٣٤).

(٣٥٩١) (١/ ٣٧٨)

قوله: (لَا أَدَعُكَ . . .) إلخ، ظاهره أن مذهبه ثبوت الحد بمجرد وجود الريح، ويحتمل أنه أقر بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٩٢) (١/ ٣٧٨)

قوله: (أَلَا نُزَوِّجُكَ) قيل: هو عرض، وقيل: تحضيض، وفرق بينهما معنىٰ: بأن ما تأكد فيه الطلب تحضيض، وما لم يتأكد عرض، وقيل: ما كان المحثوث عليه فيه من عند المتكلم عرض، وما لا فتحضيض، والجارية هاهنا ليست من عند عثمان في الظاهر فهو تحضيض. قلت: بل هي من عنده؛ **لقوله:** (نُزَوِّجُكَ) ولا يكون في ذلك أن تكون بنتًا أو مملوكة له؛ فليتأمل، وأما الفرق بينهما باعتبار الأحكام الإعرابية، فمحمله كتب العربية (أن تُذَكِّرَك) أي: لعله يرجع إليك شيء من قوة الشباب والنشاط (أَمَا لَئِنْ قُلْتَ . . .) إلخ، يحتمل أنه تحسين لكلام عثمان؛ أي: أن ما حضضتني عليه فهو مما حضنا رسول اللَّه ﷺ عليه أيضًا، ويحتمل أنه رد عليه بناء علىٰ أن الخطاب في الحديث بالشباب، فالمعنىٰ: إما يحض علىٰ ذلك من هو في سن الشباب (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ) الشباب - بفتح الشين - جمع شاب، ويجيء مصدرًا بمعنىٰ: خلاف المشيب (الْبَاءَةَ) بالمد والهاء علىٰ الأفصح: يطلق علىٰ الجماع والعقد، ويصح في الحديث كل منهما بتقدير المضاف؛ أي: مؤنه وأسبابه، أو المراد هاهنا: بها المؤن مجازًا (فَلْيَتَزَوَّجْ) أمر ندب وجاء بكسر واو ومد؛ أي: كسر شديد يذهب بشهوته. قال الزركشي: في **قوله:** (فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ) قيل: إنه من إغراء الغائب؛ أي: ومن قواعدهم أن إغراء الغائب لا يجوز، ولكن سهله هاهنا تقدم المغري به في **قوله:** (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ) فأشبه إغراء الحاضر، وقال ابن عصفور: الباء زائدة في المبتدأ، ومعناه الخبر لا الأمر؛ أي: وإلا فعليه الصوم، وقيل: هو من إغراء المخاطب؛ أي:

أشيروا عليه بالصوم. انتهىٰ. قلت: ظاهر ما نقل عن ابن عصفور يقتضي وجوب الصوم، وفيه توقف؛ فليتأمل.

(٣٥٩٣) (١/ ٣٧٨)

قوله: (صَلَّىٰ عُثْمَانُ بِمِنًىٰ أَرْبَعًا) ذكر في إتمامه وجوه، ورجح الطحاوي أنه نوىٰ الإقامة كما قاله الزهري، فقال عبد اللَّه مُنْكرًا عليه

(٣٥٩٤) (١/ ٣٧٨)

قوله:(خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي) يعني: الصحابة، ثم التابعين، وأصل القرن قيل: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل مائة، وقيل: هو مطلق الزمان، ثم خيرية القرن لا تدل علىٰ خيرية كل فرد من ذلك القرن كل فرد من القرن المفضول، وإلا لكان كل ما بقي خيرًا من كل من مكان بعده وهو منتف، واللَّه تعالىٰ أعلم. (تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ) كناية عن فشو الكذب والزور بينهم حتىٰ لا يصدقوا في شهاداتهم، فيأتوا بالأيمان معها ترويجًا لها، وحينئذ إما أن يبدأوا بالشهادات أو بالأيمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٥٩٥) (١/ ٣٧٨-٣٧٩)

قوله: (عَبِيدَةَ) هو بفتح العين. **قوله**: (إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ) هو بالنصب مفعول أعرف، و(رَجُلٌ) بالرفع علىٰ أنه خبر محذوف؛ أي: هو رجل، وضبطه بعضهم بالرفع علىٰ أنه مبتدأ خبره رجل؛ وحينئذ لابد من اعتبار الجملة بمنزلة هذا الشأن أو هذه القصة، حتىٰ تكون مفعولاً للمعرفة (زَحْفًا) هو المشي علىٰ الاست (فَيَجِدُ النَّاسَ . . .) إلخ، فيخيل إليه أنه ما بقي فيها منزل له (فَيَرْجِعُ) كأنه يزعم أن محل العرض هو المحل الأول، أو يقرر يومئذ كذلك، وإلا فسماعه تعالىٰ لا يختص بمكان دون، فلا وجه

للرجوع (تَمَنَّهْ) الهاء للسكت، ويدل عليه رواية مسلم: (تَمَنَّ)[(١)] بلا هاء، ويحتمل أنه عبارة عن الزمان علىٰ أنه مفعول به يتأول فتمن ما فيه (أَتَسْخَرُ بِي) كأنه نظر إلىٰ نفسه بأنه أحقر من أن يكون له مثل ذلك، وإلىٰ ذلك العطاء بأنه أعظم من أن يكون لمثله، فرأىٰ أن هذا القول منه تعالىٰ ليس المراد به ظاهره، فقال ذلك، وإما جواز الاستهزاء علىٰ اللَّه تعالىٰ أو امتناعه، فليس هذا محل بيانه، وقد جاء إسناده إليه تعالىٰ في القرآن مثل: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] وقال تعالىٰ لنبيه ﷺ: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عِمرَان: ٢١]، واللَّه تعالىٰ أعلم (نَوَاجِذُهُ) بالجيم والذال المعجمة، قيل هي: الأضراس، وهو الأشهر لغة، وقيل: الأنياب أو الضواحك.

(٣٥٩٦) (١/ ٣٧٩)

قوله: (إِذَا أَحْسَنْتُ فِي الْإِسْلَامِ) ليس المراد: الإحسان حالة الإسلام بصالح الأعمال؛ بل المراد: الإحسان في نفس فعل الإسلام، بأن أسلم كما ينبغي، وهو أن يكون إسلامه مع مواطأة القلب، وكذا الإساءة فيه ليس المراد به: الإساءة حالة الإسلام بإتيان السيئات؛ بل المراد: الإساءة فيه بأن لم يكن مع مواطأة القلب، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (فَشَرِبَ . . .) إلخ؛ لأنه ظهر ببركته علىٰ خلاف العادة في محل غير قابل له عادة، فالحديث يدل علىٰ أن مثله يملكه صاحب البركة، وإن ظهر في ملك غيره إذا لم يختلط بملكه؛ بل ولو اختلط به أيضًا كما كان له ﷺ في ماء المرأة التي وجدوها في الطريق، فأخذوها إليه ﷺ وقصتها مشهورة، واللَّه تعالىٰ أعلم، ويحتمل أنه علم بإذن صاحبه للمار وإن خفي ذلك علىٰ ابن مسعود، وقيل في مثله: إنه كان مال

---

(١) في «الأصل»: فتمن. والمثبت من المسند المطبوع.

حربي لا أمان له أو لعل الوقت كان وقت اضطرار (اقْلِصْ) من قلص كضرب؛ أي: انقبض من هذا القول؛ أي: القرآن (غُلَيِّم) تصغير غُلام (مُعَلَّم) بفتح اللام من التعليم؛ أي: موافق من اللَّه تعالىٰ للتعلم أو ستكون معلمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٠٠) (٣٧٩)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ. . .) إلخ، المراد: أنه تعالىٰ خلق قلبه ﷺ خير. قلت: بطريق الكناية، وليس المراد: أنه علم خيرية بالنظر، ولم يكن عالمًا بها بدون النظر، وفيه أن مدار الأمر علىٰ طهارة القلب (فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ) أي: بالقرب والمحبة والخلة (فَمَا رَأَىٰ الْمُسْلِمُونَ) ظاهر السوق يقتضي أن المراد بهم: الصحابة، علىٰ أن التعريف للعهد، فالحديث مخصوص بإجماع الصحابة، لا يعم إجماع غيرهم فضلاً عن أن يعم رأي بعض، ثم الحديث مع ذلك موقوف غير مرفوع، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» ورجاله موثّقون.

(٣٦٠١) (١/ ٣٧٩)

قوله: (لِغَيْرِ وَقْتِهَا) بالتأخير عن وقتها، والمراد: الوقت المختار (وَاجْعَلُوهَا) أي: الصلاة معهم (سُبْحَةً) بضم سين؛ أي: نافلة.

(٣٦٠٢) (١/ ٣٧٩)

قوله: (فَلْيَتَحَرَّ الصَّلَاةَ) أي: ليتحر عدد ركعاتها؛ أي: لينظر أيَّ قدر أحرىٰ بأن يعتبر أنه أداها، وهكذا اللفظ في نسخ «المسند» و«الترتيب» والمشهور: «فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ» واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٥٣).

(٣٦٠٣) (١/ ٣٧٩)

قوله: (لَا سَمَرَ) بفتحتين: الحديث بالليل، وبسكون الميم مصدر، وأصل السمر: لون ضوء القمر، وكانوا يتحدثون فيه (مُصَلٍّ) يستعين به على إحياء الليل للصلاة (أَوْ مُسَافِرٍ) يستعين به على قطع السفر، فالحاصل أنه جائز إذا كان لحاجة مطلوبة، لا لمجرد التفكه بالحديث، والله تعالى أعلم.

(٣٦٠٥) (١/ ٣٧٩)

قوله: (عَشْرَ خِلَالٍ) كخصال وزنًا ومعنًى (الصُّفْرَةَ) أي: استعمالها في البدن، أو الثياب للرجال خاصة (يَعْنِي الْخَلُوقَ) بفتح الخاء آخره قاف: طيب مركب معروف (وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ) أي: بالسواد كما جاء، وهذا هو المتبادر، لكن فسره جرير بالنتف، والله تعالى أعلم. (عَنْ مَحِلِّهِ) ضميره للماء محله فرج الزوجة بخلاف الأمة (والرقى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ) بكسر الواو المشددة، قيل: هما سورتان، فالجمع على إرادة ما فوق الواحد أو بتأويل الكلمات أو الآيات أو لإرادة سورة الإخلاص معهما تغليبًا، وقيل: المراد الآيات التي فيها معنى الاستعاذة فيشمل السورتين، ومثل قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] وبالجملة فالمراد: المعوِّذتان وما في معناهما من القرآن وأسماء الله تعالى والأدعية (وَفَسَادَ الصَّبِيِّ) بوطئ المرضعة (غَيْرَ مُحَرِّمِهِ) حال من ضمير بكسره، والضمير لفساد الصبي؛ لأنه أقرب؛ أي: غير بالغ به حد التحريم، وقيل: الضمير لمجموع ما سبق من الخلال (وَعَقْدَ التَّمَائِمِ) جمع تميمة، والمراد: خرزات تعلق على الأطفال اتقاء العين، وإما ما يكتب فيه الآيات والأدعية، فقد جوزه كثير؛ لحديث عبد الله بن عمرو (وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ) أي: إظهار المرأة الزينة (لِغَيْرِ مَحِلِّهَا) بفتح الميم وكسر الحاء وتشديد اللام: من الحل، أو بفتح الحاء: من الحلول، والمراد: لغير من ذكره الله تعالى بقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ الآية [النور: ٣١] (وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ) بكسر الكاف: جمع كعب، وهو الذي يلعب به في النرد.

(٣٦٠٦) (١/ ٣٨٠)

قوله: (تَذْرِفَانِ) بكسر الراء؛ أي: تسيلان.

(٣٦٠٧) (١/ ٣٨٠)

قوله: (أَيَاءً) بالنصب على الإضمار على شرط التفسير (هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ) (هذًّا) بتشديد الذال المعجمة؛ أي: تهذ هذًّا وتسرع فيه؛ كما يسرع في قراءة الشعر، والهَذُّ: سرعة القطع ونصبه على المصدر (الرُّكُوعَ) أي: صلاة ذات ركوع كثير، ويحتمل أن المراد: من أحسن أجزاء الصلاة الركوع والسجود فينبغي الإكثار منهما(لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ) بالنزول إلى القلب أو بالصعود إلى محل القبول (النَّظَائِرَ) هي الصور المتقاربة في الطول (يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ) أي: منهما قراءة.

(٣٦٠٨) (١/ ٣٨٠)

قوله: (مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) يريد أنه ما روعي فيها العدل، ولو أريد بها وجه اللَّه لروعي فيها العدل؛ فعدم مراعاته دليل على عدم إرادة وجه اللَّه، وقائل هذا يحتمل أن يكون منافقًا، وسمي أنصاريًّا للنسب، ويحتمل أن يكون مؤمنًا حمله الطمع والغضب على ذلك، فقال ذلك بلا ملاحظة ما يقوله، واللَّه تعالى أعلم. (فَقَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ. . .) إلخ، يريد أن له التأسي به.

(٣٦٠٩) (١/ ٣٨٠)

قوله: (لَا تُبَاشِرْ) أصل المباشرة لمس البشرة: وهي ظاهر جلد الإنسان، ولعل المراد هاهنا: المصاحبة، وهو نهي أو نفي بمعناه، وعلى التقدير فمناط النهي. **قوله**: (حَتَّى تَصِفَهَا) و(حَتَّى) تعليلية؛ ولذلك جاءت الروايات باللام، فالمباشرة بلا تعب جائز، وكذا بنعت قليل إذا كان لغرض صالح.

(٣٦١٠) (١/ ٣٨٠)

قوله : (إِنِّي قد خَبَأْتُ لَكَ) أي: أضمرت لك (خَبْئًا) بفتح فسكون: الشيء المضمر المستور، وكانوا يضمرون للكهنة (دُخٌّ) بفتح الدال وتضم وتشديد الخاء: هو الدخان، قيل: لم يقدر علىٰ تمام الآية، ولا علىٰ تمام لفظة منها؛ بل أتىٰ بلفظة ناقصة علىٰ عادة الكهنة؛ فإن الآية التي خبأها النبي ﷺ هي قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قلت: وهذا يقتضي أن المذكور بضم الدال وتخفيف الخاء فإنه هو بعض الدخان، فإن قلت: كيف اطلع هو أو شيطان علىٰ بعض ذلك؟ قلت: الأظهر أنه جرىٰ ذكره في السماء فاسترق الشيطان من هنالك كسائر الأمور التي يخبر بها الكهنة (اخْسَأْ) كلمة تستعمل عند طرد الكلب ونحوه؛ أي: اسكت وابعد صاغرًا مطرودًا (فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ) أي: فلن تتجاوز مرتبتك التي هي مرتبة الكهنة (لَا) أي: لا تقتله (إِنْ يَكُنْ) إن شرطية، والجملة في معنىٰ التعليل.

(٣٦١١) (١/ ٣٨٠)

قوله : (يَحْكِي نَبِيًّا) أي: يذكره ليأتسىٰ به الناس في الصبر والعفو.

(٣٦١٢) (١/ ٣٨٠)

قوله : (نِدًّا) أي: مثلاً وشريكًا (وَهُوَ خَلَقَكَ) أي: والحال أنه انفرد بخلقك، فكيف لك اتخاذ شريك معه، وجعل عبادتك مقسومة بينهما، فإنه تعالىٰ مع كونه منزهًا عن شريك وكون الشريك باطلاً في ذاته، لو فرض وجود شريك - نعوذ بالله منه - لما حسن منك اتخاذه شريكًا معه في عبادتك بناء علىٰ أنه ما خلقك، وإنما خلقك هو تعالىٰ منفردًا بخلقك، وفي الخطاب إشارة إلىٰ أن الشرك من العالم بحقيقة التوحيد أقبح منه من غيره، وكذا الخطاب فيما بعد إشارة إلىٰ نحوه (وَلَدَكَ) أي: الذي هو أحب الأشياء عند الإنسان عادة، ثم الحامل علىٰ قتله خوف أن يأكل معك، وهو في نفسه من أخس الأشياء؛

فإذا قارن القتل سيما قتل الولد خصوصًا من العالم بحقيقة الأمر كما يدل عليه الخطاب، زاد قبحًا علىٰ قبح (حَلِيلَةَ جَارِكَ) الذي يستحق منك التوقير والتكريم، فالحاصل أن هذه الذنوب في ذاتها قبائح، أي قبائح، وقد قارنها من الأحوال ما جعلها في القبح بحيث لا يحيطها الوصف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦١٣) (١/ ٣٨٠-٣٨١)

قوله: (إِنَّمَا كَانَ) هذا الدخان المذكور في الآية (لِأَنَّ قُرَيْشًا) أي: لأجل أن قريشًا (لَمَّا اسْتَعْصَتْ) أظهرت العصيان والخلاف (جَهْدِ) بفتح جيم وسكون هاء؛ أي: مشقة (كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ) من ضعف بصره بسبب الجوع (فأتي) علىٰ بناء المفعول (اسْتَسْقَىٰ) هكذا في النسخ، والوجه: (اسْتَسْقِ) (الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ) أي: من الدعاء.

(٣٦١٤) (١/ ٣٨١)

قوله: (وَخَتَنَاهُ) بفتحتين (كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ) أشار إلىٰ أن جهلهم كان بسبب كثرة أكلهم (لَمْ أَسْمَعْهُ) أي: لخفائه (هَذَا) أي: الخفي (أُرَانَا) بضم الهمزة أخذه بقياسه بالمخلوقات (إِنْ سَمِعَ مِنْهُ) أي: من جنس الكلام (شَيْئًا) أي: ولو كان جهرًا (سَمِعَهُ كُلَّهُ) أي: كل الكلام سره وجهره؛ لأن سماعه الجهر مع كونه في السماء يقتضي ذلك.

(٣٦١٥) (١/ ٣٨١)

قوله: (تَرْقِينِي) بكسر القاف (مِنْ الْحُمْرَةِ) في «القاموس»: (الْحُمْرَةِ): لون معروف، وورم من جنس الطواعين. قلت: لعل المراد: هاهنا هو المعنىٰ الثاني (أُرْقِيَ) الظاهر أنه للمتكلم من رقية، ونسبت الفعل إليها لأمرها به، وضبط علىٰ بناء المفعول من الإرقاء ولا تساعده اللغة (لَأَغْنِيَاءُ عَنْ الشِّرْكِ) يريد أنه لا حاجة لهم إلىٰ أن يستعملوا ما هو شرك (إِنَّ الرُّقَىٰ) بضم الراء

مقصور: جمع رقية بضم فسكون: العوذة، والمراد: ما كان بأسماء الأصنام والشياطين لا ما كان بالقرآن ونحوه (وَالتَّمَائِمَ) جمع تميمة أريد بها الخرزات التي يعلقها النساء في أعناق الأولاد، علىٰ ظن أنها تؤثر وتدفع العين (وَالتِّوَلَةَ) بكسر التاء المثناة من فوق وفتح الواو واللام: نوع من السحر يحبب المرأة إلىٰ زوجها (شِرْكٌ) أي: من أفعال المشركين؛ أو لأنه قد يفضي إلىٰ الشرك إذا اعتقد أن له تأثيرًا حقيقة، وقيل: المراد: الشرك الخفي بترك التوكل والاعتماد علىٰ اللَّه سبحانه وتعالىٰ (تَقْذِفُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ترمي بالرمض والماء من الوجع أو علىٰ بناء المفعول؛ أي: تبلغ من غاية الألم إلىٰ أنها كأنه ترمي (يَنْخُسُهَا) كينصر؛ أي: يحركها ويؤذيها (اشْفِي) هكذا في النسخ، والمشهور: (اشْفِ) بحذف حرف العلة، وهو الوجه، وأما هذا فمبنيّ علىٰ الإشباع أو علىٰ إعطاء المعتل حكم الصحيح (لَا يُغَادِرُ) لا يترك (سَقَمًا) بفتحتين وبضم فسكون؛ أي: مرضًا.

(٣٦١٦) (١/ ٣٨١)

قوله: (أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ) فسروا الغيرة في اللَّه تعالىٰ بالمنع والتحريم؛ أي: لا أحد أكثر منعًا وأشد تحريمًا لما لا يليق بالعبد من اللَّه تعالىٰ، وأصل الغيرة كذا هنا المشاركة في محبوب.

(٣٦١٧) (١/ ٣٨١)

قوله: (أَنَّ) بالفتح؛ أي: علىٰ أن، أو بالكسر علىٰ أنه جواب القسم معنىٰ؛ أي: لأن أقول: واللَّه إِنَّ. . . إلخ (قُتِلَ) بسم ما تناول من الذراع بأن ظهر آثاره عند الوفاة، ولا ينافي ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧] إذ يكفي فيه العصمة عن القتل علىٰ الوجه المعتاد فيه، وقد عصم منه ﷺ بلا ريب (مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً) أي: علىٰ ذلك (وَذَلِك بِأَنَّ) أي:

ذلك لما فيه من إظهار شرفه ومكانته عند اللَّه بأنّه نبي وشهيد، ولا شك أن غاية الاجتهاد في إظهار شرفه خير من قلة الاجتهاد، وفي «المجمع»[١]: رجاله رجال الصحيح.

(٣٦١٨) (١/ ٣٨١)

قوله: (وَهُوَ يُوعَكُ) علىٰ بناء المفعول (وَعْكًا) بفتح فسكون: والاسم منه الوَعَك بفتحتين، قيل: الوعك: الحمىٰ، وقيل: ألمها، وقيل: هو إرعاد الحمىٰ المريضَ وتحريكها إياه.

(٣٦٢٠) (١/ ٣٨١-٣٨٢)

قوله: (تَعَاهَدُوا) أي: أكثروا قراءته (تَفَصِّيًا) أي: تخلصًا وخروجًا (إِنِّي نَسِيتُ) من النسيان؛ لأنه تشبه بمن يقال له: ﴿قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦] (بل هُوَ نُسِّيَ) علىٰ بناء المفعول مشددًا[٢]؛ أي: فليقل: نسيت؛ علىٰ بناء المفعول مشددًا.

(٣٦٢١) (١/ ٣٨٢)

قوله: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ) أي: إهراقه (يَشْهَدُ . . .) إلخ، إشارة إلىٰ أن المدار علىٰ الشهادة الظاهرية، لا علىٰ تحقق إسلامه في الواقع (الثَّيِّبُ الزَّانِي) الزاني المحصن، وهذا تفصيل للخصال الثلاث بذكر المتصفين بها، والتقدير: يقتل الثيب الزاني (وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ) أي: يقتل النفس بمقابلة النفس (وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ) أي: لدين الإسلام؛ لأن أول الكلام فيه (الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ) أي: جماعة المسلمين لزيادة التوضيح، ثم المقصود في الحديث بيان أنه لا يجوز قتله إلا بإحدىٰ هذه الخصال الثلاث لا أنه لا يجوز القتال معه، فلا إشكال

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٦٠٩).
(٢) تكررت في «الأصل».

بالباغي؛ لأن الموجود هناك القتال لا القتل، بقي الإشكال بالصائل وقاطع الطريق والساب، والأوجه: أن يقال: معنىٰ (إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ): إلا بمثل إحدىٰ ثلاث مما ورد الشرع بقتله به؛ أي: لا يحل قتله إلا بما أحل الشرع به قتله، فرجع حاصله إلىٰ معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١] والله تعالىٰ أعلم.

(٣٦٢٢) (١/ ٣٨٢)

قوله: (قَبْلَ عِبَادِهِ) في «المجمع»: أي: قلنا: هذا والشكر، فجوزوا ثبوته لله تعالىٰ (إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ) هو معطي السلامة، فلا يحتاج إلىٰ أن يدعىٰ له بالسلامة، أو أنه تعالىٰ هو السَّالم عن الآفات التي لأجلها يطلب السلام عليه، ولا يطلب السلام إلا علىٰ من يمكن له عروض الآفات، فلا يناسب طلب السلام عليه تعالىٰ (أَصَابَتْ) أي: الدعوة أو السلامة (كُلَّ عَبْدٍ) أي: عَمَّت كلهم.

(٣٦٢٣) (١/ ٣٨٢)

قوله: (مُسْلِمًا) أي: حافظًا لحدود الإسلام؛ قائمًا عليه (حَيْثُ يُنَادَىٰ بِهِنَّ) أي: في المساجد (فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَىٰ) أي: في المساجد، فلذلك جعلها سننًا مع كونها فرائض، ويحتمل أن المعنىٰ أنها من طرق الهدىٰ، فينبغي الاهتمام بها ومراعاتها، ومن الاهتمام بها أدائها في المساجد (لَضَلَلْتُمْ) إذ الضلال: ترك الهدىٰ، وكل من ترك الهدىٰ؛ فهو ضال بقدره (يُهَادَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يؤخذ من جانبيه يتمشىٰ به إلىٰ المسجد من ضعفه وتمايله (حَتَّىٰ إِنْ كُنَّا) أي: إن الشأن. وفيه أن فضل الخطوة إنما جاء لأجل أنها وسيلة إلىٰ الحضور في المسجد والصلاة فيه، فينبغي أن يكون المقصود أعظم منه فضلاً وأجل منه قدرًا؛ فأي وجهة لتقارب الخطا، ومقتضىٰ هذا الأثر أن من له طريقان إلىٰ المسجد يختار أبعدهما ومقتضىٰ ما ذكرنا خلافه؛ فليتأمل.

(٣٦٢٤) (١/ ٣٨٢)

قوله: (الْمَصْدُوقُ) أي: الذي جاءه الصدق من ربه (إِنَّ أَحَدَكُمْ) بكسر الهمزة، علىٰ حكاية لفظه ﷺ أو بفتحها (يُجْمَعُ) علىٰ بناء المفعول (خَلْقُهُ) أي: مادة خلقه، وهو الماء والمراد بـ(بَطْنِ أُمِّهِ): رحمها؛ أي: يتم جمعه في الرحم في هذه المدة، وهذا يقتضي التفرق أولاً، وهو كما روي أن النطفة في الطور الأول تسري في جسد المرأة، ثم تجمع في الرحم، فتصير هناك (عَلَقَةً) أي: دمًا جامدًا بخلط تربة قبر المولود بها؛ علىٰ ما قيل (مُضْغَةً) أي: قطعة لحم قدر ما يمضغ (ثُمَّ يُرْسِلُ) بعد تمام الخلق وتشكله بشكل الآدمي بأطوار أخر، كما قال تعالىٰ: ﴿فَخَلَقْنَا[1] ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤] أي: بنفخ الروح، ولعل الأطوار المتروكة في الحديث بعد الأربعين الثالثة تحصل في مدة يسيرة؛ فلذا اعتبر البعث بعد الأربعين الثالثة، وكذا اشتهر بين الناس أن نفخ الروح عقيب أربعة أشهر، إلا أن ما تقدم من الرواية ما يوافق هذا (وَشَقِيٌّ) أي: هو شقي (أَمْ سَعِيدٌ) (حَتَّىٰ مَا يَكُونُ . . .) إلخ، كناية عن غاية القرب (فَيَسْبِقُ) أي: يغلب عليه الكتاب؛ أي: المكتوب الذي كتبه الملك، والحديث لا ينافي عموم المواعيد الواردة في الآيات القرآنية والأحاديث مثل ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ﴾ الآية [الكهف: ٣٠]؛ لأن المعتبر في كلها الموت علىٰ سلامة العاقبة وحسن الخاتمة، رزقنا اللَّه تعالىٰ بمَنِّه آمين.

(٣٦٢٥) (١/ ٣٨٢)

قوله: (وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ . . .) إلخ، قد سبق الرواية بعكس هذا، قال النووي في تلك الرواية السابقة: هكذا وقع في أصولنا من «صحيح مسلم»

(١) في «الأصل»: ثم.

وهكذا هو في «صحيح البخاري» وكذا ذكره القاضي عياض في روايته عن «صحيح مسلم» ووجد في بعض الأصول المعتمدة من «صحيح مسلم» عكس هذا يريد به هذه الرواية، قال: وهكذا ذكره الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» عن «صحيح مسلم»؛ وهكذا رواه أبو عوانة في كتابه «المخرج علىٰ صحيح مسلم»، وقد صح اللفظان من كلام رسول اللَّه ﷺ من حديث جابر المذكور؛ أي: في «مسلم» وكذا صح رفعهما من حديث ابن مسعود، لكن في كل رواية اقتصر علىٰ رفع أحدهما وضم إليه الآخر من نفسه، فكأنه في وقت حفظ أحدهما فرفعه، وضم إليه الآخر من نفسه وفي وقت آخر بالعكس؛ ففي كل وقت رفع ما حفظه وضم إليه ما نسيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.
وقال الحافظ ابن حجر[1]: لم تختلف الروايات في «الصحيحين» في أن المرفوع الوعيد والموقوف الوعد، وزعم الحميدي في «الجمع» وتبعه غيره أن رواية مسلم في طريق وكيع وابن نمير بالعكس، وكان سبب الوهم في ذلك ما وقع عند أبي عوانة والإسماعيلي من طريق وكيع بالعكس، لكن بين الإسماعيلي أن المحفوظ عن وكيع كما في البخاري، قال: وإنما المحفوظ أن الذي قلبه أبو معاوية وحده، وبذلك جزم ابن خزيمة في «صحيحه» والصَّواب: رواية الجماعة، وأما قول النووي في التوفيق بين الروايتين، فمحتمل بلا شك، لكن فيه بعد مع اتحاد مخرج الحديث. انتهىٰ.

(٣٦٢٦) (١/ ٣٨٢-٣٨٣)

قوله: (اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ) يحتمل خصوص الخطاب بالحاضرين أو عمومه للأمة، وعلىٰ الثاني يحمل علىٰ الغلبة (مَالِكَ) يحتمل أن تكون (مَا) نافية؛ أي: ليس لك واستفهامية للإنكار؛ أيّ: أي: شيء (لَكَ مِنْ مَالِكَ)

(١) «فتح الباري» (٣/ ١٣٤).

يحتمل أنه اسم المال أو (مَا) موصولة أو موصوفة، والجار والمجرور صلة له أو صفة له. (الصُّرَعَةَ) بضم صاد وفتح راء: هو الذي يصرع الناس؛ أي: يطرحهم علىٰ الأرض علىٰ وجه المبالغة و(الصُّرْعَةَ): بضم فسكون للمصروع، والمراد: أن القوي من يدفع نفسه التي هي أعدىٰ عدوّ الإنسان عند قيامها، لا من يدفع غيره والمراد: أنه الممدوح شرعًا لا أنه لا يطلق الاسم إلا عليه، وقيل: هو من قبيل نقل الاسم. (الرَّقُوبَ) بفتح الراء: الذي لا يبقىٰ له ولد.

(٣٦٢٧) (١/ ٣٨٣)

قوله: (فِي أَصْلِ جَبَلٍ) أي: أسفله (يَخَافُ) علىٰ بناء الفاعل، أو المفعول والجملة صفة جبل؛ أي: إنه يخاف من الذنوب وتكبر عليه، كما يخاف هذا من وقوع الجبل عليه ويكبر عليه (كَذُبَابٍ) أي: لا يبالي بها كما لا يبالي هذا بالذباب.

(٣٦٢٩) (١/ ٣٨٣)

(لَلهُ) بفتح اللام مبتدأ، خبره (أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ) أي: إنه يحب توبة أحدكم ويرضىٰ بها فوق ما يحب أحدكم ضالته ويرضىٰ بها، والمقصود: الحث علىٰ التوبة؛ لكونها محبوبة مرضية عنده تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. (دَوِّيَّةٍ) بفتح دال وتشديد واو وياء: هي الصحراء التي لا نبات فيها، وقال أبو عبيدة بتخفيف الواو (مَهْلَكَةٍ) بفتح ميم ولام وكسرها: موضع خوف الهلاك، كذا في «المجمع» ويحتمل أن يكون اسم فاعل من الهلاك.

(٣٦٣٠) (١/ ٣٨٣)

قوله: (ثُمَّ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ . . .) إلخ، كأنه نسي ذكر هذا الكلام أولاً، ثم تذكر في أثناء الحديث، فذكره حيث تذكر فوقع بين الصفتين لموصوف واحد؛ كالجملة المعترضة، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (لَا تُقْتَلُ) علىٰ بناء المفعول الأول قتلاً لا وجودًا (كِفْلٌ) بكسر فسكون؛ أي: نصيب.

(٣٦٣١) (١/ ٣٨٣)

قوله: (مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا) أي: عقيدة من عقائده، **فقوله**: (مِنْ نَفْسِهِ) علىٰ حذف المضاف؛ أي: من عقائد نفسه (لَا يَرَىٰ) بيان لا يجعل، وهو دليل علىٰ أنه نفي بمعنىٰ النهي (أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ) أورد عليه أن حَقًّا نكرة، **وقوله**: (أَنْ لَا يَنْصَرِفَ) بمنزلة المعرفة، وتنكير الاسم مع تعريف الخبر، لا يجوز وأجيب بأنه من باب القلب. قلت: ومثل هذا الجواب يتأتىٰ في كل مبتدأ نكرة مع تعريف الخبر، فما بقي لقولهم بعدم الجواز فائدة، ثم القلب بلا نكتة مردود؛ فلابد لمن جوز ذلك من بيان نكتة هاهنا، وقيل: بل النكرة المخصصة كالمعرفة. قلت: ذلك في صحة الابتداء بها في الجملة لا في كونه مبتدأ مع تعريف الخبر، ويمكن أن يجعل الاسم أن **قوله**: (أَنْ لَا يَنْصَرِفَ) وخبره الجار والمجرور، وهو عليه، ويجعل حَقًّا حالاً من ضمير عليه؛ أي: لا يرىٰ أن عليه الانصراف عن يمينه فقط حال كونه حَقًّا لازمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٣٢) (١/ ٣٨٣)

قوله: (يَوْمُ بَدْرٍ) أي: المراد به الوقت؛ أي: الأيام التي كانت فيها وقعة بدر، وما يتعلق بها (اسْتَبْقِهِمْ) أي: اتركهم أحياء (وَاسْتَأْنِ) بهمزة بعد التاء؛ أي: انتظر لهم (انْظُرْ وَادِي) هكذا في النسخ، والظاهر: نصب (وادي) إلا أنهم كثيرًا ما يكتبون المنصوب بلا ألف (أَضْرِمْ) من أضرم النار؛ أي: أوقدها (قَطَعْتَ رَحِمَكَ) بالخطاب للنبي ﷺ أي: إن أخذت بكلام عمر أو ابن رواحة قيل: وفي بعض الأصول (قطعتك رحم) فهو دعاء علىٰ ابن رواحة حيث أشار بما يوجب قطع الرحم، وتؤيده الرواية الآتية؛ وعلىٰ هذا فينبغي أن يجعل ما في الأصل علىٰ بناء المفعول خطابًا لابن رواحة؛ ليوافق الروايات. قلت: ويمكن أن يكون علىٰ صيغة التأنيث، ويكون المفعول مقدرًا فيكون دعاءً لابن

رواحة (فِيهِ) أي: في شأنه تعالىٰ والتقرب إليه، يريد أن مقصود الكل هو اللَّه تعالىٰ إلا أن منهم من يتقرب إليه باللطف واللين، ومنهم من يتقرب إليه بالشدة (وَإِنَّ مَثَلَكَ) بفتحتين؛ أي: حالك وصفتك في لين قلبك في اللَّه (عَالَةٌ) أي: محتاجون ليس لكم كلام، وفي «المجمع»[1]: رجاله ثقات، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٣٦٣٥) (١/ ٣٨٤)

قوله: (أَخْمَاسًا) في رواية أبي داود[2]: «**عِشْرُونَ حِقَّةً وَعِشْرُونَ جَذَعَةً وَعِشْرُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ وَعِشْرُونَ بِنْتَ لَبُونٍ وَعِشْرُونَ بَنِيْ مَخَاضٍ ذُكُرٌ**».

(٣٦٣٦) (١/ ٣٨٤)

قوله: (بِالطَّوَّافِ) الباء زائدة في خبر ليس (تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ) أي: يرد علىٰ الأبواب لأجلها، أو أنه إذا أخذ تمرة رجع إلىٰ باب آخر، فكأن التمرة ردته من باب إلىٰ باب، والمراد: (لَيْسَ الْمِسْكِينُ) المعدود في مصارف الزكاة هذا الطواف؛ بل هو داخل في الفقير، وإنما المسكين: المستور الحال الذي لا يعرفه أحد إلا بالتفتيش؛ أي: فعليكم أن تفتشوا عنه وتوصلوا إليه نصيبه، فالحديث للحث علىٰ الصدقة علىٰ ذلك المسكين بالتفتيش، وبه يتبين الفرق بين الفقير والمسكين في المصارف، وقيل: المراد ليس المسكين الكامل الذي هو أحق بالصدقة وأحوج إليها المردود علىٰ الأبواب لأجل التمرة، ولكن الكامل ما ذكره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٣٧) (١/ ٣٨٤)

قوله: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّىٰ صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا) هذا الحديث من

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ١١٧).
(٢) «سنن أبي داود» (٤٥٤٥).

مشكلات الأحاديث، وقد تكلمتُ عليه في حاشية «صحيح البخاري»[(١)] وأبي داود، والصحيح في معناه أن مراده: ما رأيته ﷺ صلىٰ صلاة لغير وقتها المعتاد؛ لقصد تحويلها عن وقتها المعتاد وتقريرها في غير وقتها المعتاد؛ لما في «صحيح البخاري» من روايته - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا**» في هذا المكان، وهذا معنىٰ وجيه، ويحمل **قوله**: (قَبْلَ مِيقَاتِهَا) علىٰ هذا علىٰ الميقات المعتاد، ويقال: أنه غلس تغليسًا شديدًا يخالف التغليس المعتاد، لا أنه صلىٰ قبل أن يطلع الفجر، فقد جاء في حديثه وحديث غيره أنه ﷺ صلىٰ بعد طلوع الفجر، وعلىٰ هذا المعنىٰ لا يرد شيء سوىٰ الجمع بعرفة، ولعله كان يرىٰ ذلك للسفر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٣٨) (١/ ٣٨٤)

قوله: (يَهْدِي) من الهداية؛ أي: يؤدي إليه، وقد سبق ما يتعلق بهذا في مسند أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (وَيَتَحَرَّىٰ) أي: يختار.

(٣٦٣٩) (١/ ٣٨٤)

قوله: (أَنَا فَرَطُكُمْ) بفتحتين؛ أي: متقدمكم إليه لأهيأ لكم ما تحتاجون إليه، (وَلأُنَازَعَنَّ) علىٰ بناء المفعول بنون التأكيد و(أَقْوَامًا) نصب علىٰ أنه مفعول ثان، أو بنزع؛ أي: الملائكة ينازعونني، وأنا أنازعهم في أقوام (ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ) علىٰ بناء المفعول أيضًا؛ أي: الملائكة يغلبونني فيأخذون بهم ذات الشمال (عَلَيْهِمْ) أي: لأجلهم.

(٣٦٤٠) (١/ ٣٨٤)

قوله: (أَثَرَةً) بفتحتين: اسم من الاستئثار؛ أي: ترون تفضيل غيركم

---

(١) «صحيح البخاري» (١٦٨٣).

عليكم في الأمور (أَدُّوا) أي: أطيعوا واصبروا علىٰ ذلك وأجركم علىٰ اللَّه جل ذكره وثناؤه.

(٣٦٤٢) (١/ ٣٨٤)

قوله: (لابْنِ النَّوَّاحَةِ) بفتح نون وتشديد واو (لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ) أي: من مسيلمة إليه ﷺ مع رجل آخر، فقال ﷺ لهما: «**مَا تَقُولاَنِ أَنْتُمَا ؟ قَالَ: نَقُولُ كَمَا قَالَ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْلاَ أَنَّ الرُّسُلَ لاَ تُقْتَلُ؛ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا**» رواه أبو داود[1].

(٣٦٤٣) (١/ ٣٨٤-٣٨٥)

قوله: (لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَىٰ) قال النووي: بكسر الهاء والجيم المشددة مقصور الألف؛ أي: شأنه ودأبه ذلك (عَدُوًّا) هكذا بالنصب في نسخ «المسند» أي: تجدون عَدُوًّا وفي «صحيح مسلم»[2]: (عَدُوٌّ) بالرفع (يَجْمَعُونَ) أي: العساكر (الْإِسْلَامِ) أي: أهل الإسلام كما في نسخة وفي رواية مسلم (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) أي: بطوله كما في «مسلم» في الفتن، وسيجيء في «المسند»[3].

(٣٦٤٤) (١/ ٣٨٥)

قوله: (لَا أُحْجَبُ) علىٰ بناء المفعول من الحجب؛ أي: لا يمنعني رسول اللَّه ﷺ من الدخول عليه عند النجوىٰ (فَضَلَنِي) بالتخفيف؛ أي: فاقني (مَنْ بَطِرَ) كفرح، أصله: الطغيان بالنعمة وكراهة الشيء، والمراد: أن يرىٰ الحق باطلاً، أو يدعيه باطلاً أو يتعظم عنه، فلا يقبله (أَوْ قَالَ: سَفِهَ) كفرح؛ أي: جهل (الْحَقَّ) أي: بإنكاره علىٰ أن المراد به: الجهل المركب (غَمَطَ)

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٧٦١).
(٢) «صحيح مسلم» (٢٨٩٩).
(٣) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٤٣٥).

بغين معجمة ثم ميم ثم طاء مهملة؛ كضرب وفرح؛ أي: احتقرهم أو لا يراهم شيئًا وحمل من بطر علىٰ البغي علىٰ حذف المضاف؛ أي: فعل من بطر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٤٥) (١/ ٣٨٥)

قوله: (إِذَا حُدِّثْتُمْ) علىٰ بناء المفعول (أَهْيَأَهُ) من الهيئة فهو مهموز، إلا أنه يخفف للازدواج؛ أي: أحسن ظن، وقد سبق شرحه في مسند علي.

(٣٦٤٦) (١/ ٣٨٥)

قوله: (بِأَمْرٍ سَوءٍ) قيل: بفتح سوء وإضافة الأمر إليه، وجعل قعوده أمر سوء مع أنه في النفل جائز؛ لأن فيه ترك أدب معه ﷺ.

(٣٦٤٧) (١/ ٣٨٥)

قوله: (سِبَابُ الْمُسْلِمِ) السباب بكسر السين؛ أي: شتمه، من إضافة المصدر إلىٰ المفعول، والفُسُوقُ كالخروج لفظًا ومعنىٰ، وفي الشرع يطلق علىٰ الخروج عن الطاعة، وظاهر المقابلة يقتضي أن القتال كفر حقيقة، لكن أُوِّلَ بأن الأول فعل الفسقة، والثاني فعل الكفرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٤٨) (١/ ٣٨٥)

قوله: (قَالُوا وَإِيَّاكَ) قيل: هو من استعارة المنصوب المنفصل مقام المرفوع المنفصل، واستعارة موضع أحدهما شائعة.

(٣٦٤٩) (١/ ٣٨٥)

قوله: (فَأُتِيَ بِسَعَفَةٍ) علىٰ بناء المفعول، والسعفة: بفتحتين أغصان النخيل، وقيل: إذا يبست سميت: سعفة، وإذا كانت رطبة فهي شطبة (فَأَضْرَمَ) أي: أمر بإضرام النار فيها.

(٣٦٥٠) (١/ ٣٨٥)

قوله: (أَلَا نَسْتَخْصِي) من خصيت الفحل: إذا سللت خصيته، والاستخصاء: فعل ذلك بنفسه.

(٣٦٥١) (١/ ٣٨٥)

قوله: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ) الحسد: تمني زوال نعمة الغير عنه، وهو مذموم مطلقًا، إلا إذا كان صاحبها يستعين بها علىٰ المعصية، فهو غير مراد هاهنا، فالمراد هاهنا: الغبطة، وهو أن يتمنىٰ حصول مثل نعمة الغير لنفسه، من غير أن يتمنىٰ زوالها عنه وهو جائز، والحديث لإفادة أنه لا ينبغي ذلك إلا في معالي الأمور، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٥٢) (١/ ٣٨٥)

قوله: (الْأَعْرَاضُ) أي: الأمور التي تعرضه من البلايا والمصائب (تَنْهَشُهُ) نهشه بالمعجمة؛ كمنعه: لسعه وعضه، أو أخذه بأضراسه وبالمهملة أخذه بأطراف الأسنان.

(٣٦٥٣) (١/ ٣٨٦)

قوله: (أَلِي هَذِهِ) الهمزة للاستفهام؛ أي: هذه الآية مخصوصة بي أو عامة (لِمَنْ عَمِلَ) أي: بها بأن أتىٰ بالحسنة بعد السيئة، أو عمل مثل عملك، ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ (لِمَنْ عَمِلَ كَذَا مِنْ أُمَّتِي).

(٣٦٥٤) (١/ ٣٨٦)

قوله: (فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ) ظاهره أنه كان يؤذن الأذان الشرعي، وحمله بعضهم علىٰ النداء مطلقًا، وهو بعيد إذ لا يصلح ذلك أن يكون مانعًا من السحور (لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ) المشهور أنه من الرجع المتعدي، و(قَائِمَكُمْ) بالنصب؛ أي: يرد قائمكم إلىٰ حاجته قبل الفجر، والأظهر أنه من اللازم و(قَائِمُكُمْ) بالرفع

علىٰ نسخة (وَيَنْتَبِهَ) من الانتباه لتناسب، ومن التعدي علىٰ نسخة (وَيُنَبِّهَ) من التنبيه (لَيْسَ) أي: ظهور الفجر (أَنْ يَقُولَ) أي: أن يظهر هكذا.

(٣٦٥٥) (١/ ٣٨٦)

قوله: (الْمُتَنَطِّعُونَ) المتكلفون في القول أو الفعل.

(٣٦٥٦) (١/ ٣٨٦)

قوله: (كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ) أي: في الجلوس عنهما في غير الثنائية (عَلَىٰ الرَّضْفِ) بفتح فسكون هي: الحجارة المحماة علىٰ النار، واحدها: رضفة، وهو كناية عن التخفيف في الجلوس (حَتَّىٰ يَقُومَ) أي: كأنه (عَلَىٰ الرَّضْفِ) حتىٰ يقوم منه.

(٣٦٥٧) (١/ ٣٨٦)

قوله: (دَهَاسًا) الدهاس؛ كالسحاب: ما لان من الأرض، ولم تكن رملاً (مَنْ يَكْلَؤُنَا) بهمزة؛ أي: من يحفظ وقت الصلاة لنا (إِذًا) أي: حين اعتمدت علىٰ نفسك، أو اعتمدنا عليك؛ فلا يتم الأمر (فَنَامَ) أي: بلال كما نام القوم (فَقَالَ) أي: عمر (اهْضِبُوا) من هضب: كضرب، أو أهضب في «النهاية»[(١)]: قال عمر ذلك لكي ينتبه النبي ﷺ أي: تكلموا وامضوا، يقال: هضب في الحديث وأهضب: إذا اندفع فيه كرهوا أن يوقظوه فأرادوا أن يستيقظ بكلامهم (لِمَنْ نَامَ) بيان لمن خوطب **بقوله:** (هَكَذَا فَافْعَلُوا) في «المجمع»[(٢)]: رجاله موثقون.

(٣٦٥٨) (١/ ٣٨٦)

قوله: (لَيْسَ مِنَّا) من أهل طريقتنا وسنتنا، والمقصود: أن هذا الفعل خارج من طريقتنا

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٦١٠). (٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٧١).

(٣٦٥٩) (١/ ٣٨٦)

قوله: (مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ) يريد علم كل شيء، والظاهر أن المراد به: الخصوص، وإن كان مقتضىٰ الاستثناء العموم، وإلا للزم أن يكون علمه ﷺ غير متناهٍ، وأن يكون عالمًا بالغيب، وقد قال تعالىٰ: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥] فليتأمل. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجالهما رجال الصحيح. انتهىٰ، والظاهر أن للموقوف في مثله حكم الرفع.

(٣٦٦٠) (١/ ٣٨٦)

قوله: (فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ) أي: ماعدا الرفع من الركوع.

(٣٦٦١) (١/ ٣٨٦)

قوله: (نَحْوٌ مِنْ أَرْبَعِينَ) أي: ونحن قدر من أربعين أو هو بدل من ضمير (كُنَّا) (لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) قد جاء ما يدل علىٰ أنهم ثلثان، والظاهر أنه قال هذا عن رجاء، ثم ظهر له أن الأمر فوق ما رجا؛ فأخبر بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم (أَنَّ الْجَنَّةَ): أي لأن الجنة (فِي الشِّرْكِ) أي: في جنب أهل الشرك الذين كانوا في الأمم السابقة، فبين أن الغالب علىٰ السابقين هو الشرك؛ بخلاف هذه الأمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٦٢) (١/ ٣٨٦)

قوله: (قَالَ عُمَرُ) أي: بعد أن سبقه أبو بكر، والحديث قد تقدم في مسند عمر (لَا أَكَادُ أَدَعُ) أي: أتركه.

(٣٦٦٤) (١/ ٣٨٧)

قوله: (وَرَكَعْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ نَمْشِي) أي: ركعنا دون الصف، ثم مشينا حتىٰ

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٧١).

لحقنا الصف، وفي بعض النسخ: «ونحن عَشر» أي: فخص الرجل عبد اللَّه بالسلام من بين عشر (صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) فيه أن نحو (سُبْحَانَ اللَّهِ) تعجبًا لا يفسد الصلاة (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ) كلمة (مِنْ) تبعيضية اسم (إِنَّ) والظرف (وَهُوَ) (إِذَا كَانَتْ التَّحِيَّةُ) خبرها، والمعنىٰ: أن بعض علامات القيامة يتحقق حين يصير السلام موقوفًا علىٰ المعرفة.

(٣٦٦٥) (١/ ٣٨٧)

قوله: (مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ) بكسر الميم وإسكان الغين وفتح الواو. **قوله**: (أُسْرِيَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا (انْتُهِيَ بِهِ) وكذا (يُعْرَجُ) و(يُقْبَضُ) و(يُهْبَطُ) ولوازم هذه الأفعال صارت متعدية بحرف الجر (فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ) قد جاء أنها في السابعة، ووفق بينهما بأن أصلها في السادسة، ومعظمها في السابعة (فَيُقْبَضُ) قال الطيبي: لعل القابض غير الصاعد بالأعمال من الملائكة، وكذا النازل. (فِرَاشٌ) لذلك (وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ). قلت: لعل المراد: قدر له إعطاؤها، وقيل له: إنها ستنزل عليك؛ فلا ينافي ما جاء من أنه لما اشتد عليهم قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٨٤] نزل ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٥، ٢٨٦] إلىٰ آخر السورة، وقد تقدم ذلك في مسند ابن عباس، وقيل: بل معناه أنه وعد له باستجابة ما فيها من الدعاء لمن يدعو به من الأمة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (الْمُقْحِمَاتُ) بضم ميم وسكون قاف وكسر مهملة، والمراد: الكبائر التي تدخل الناس النار، ولعل المراد: أن اللَّه تعالىٰ لا يؤاخذهم بكلها؛ بل لابد أن يغفر لهم بعضها، وإن شاء غفر لهم كلها. قال النووي: أريد بالغفران أنه لا يخلد صاحبها في النار لا أنه لا يعذب أصلاً، وإلا فقد جاء عذاب العصاة، أو المراد أنه يغفر لبعض الأمة الكبائر، وهو مخصوص بهذه الأمة. قلت: ولعله إن كان هناك تأويل فما ذكرت أقرب، وإلا فتفويض هذا الأمر إلىٰ علمه تعالىٰ أولىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٦٦) (١/ ٣٨٧)

قوله: (سَيَّاحِينَ): سيارين (يُبَلِّغُونِي) من الإبلاغ أو التبليغ.

(٣٦٦٧) (١/ ٣٨٧)

قوله: (مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ) يحتمل أن المراد: بيان أن استحقاق كل منها يحصل بأدنىٰ شيء من قول أو فعل لا يبالي به صاحبه، أو بيان قرب الموت الموصل لصاحب الجنة إليها ولصاحب النار إليها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٦٩) (١/ ٣٨٧)

قوله: (فَإِنَّهُمَا) أي: بصفة المتابعة (خَبَثَ) بفتحتين أو بضم فسكون، وقد تقدم الحديث في مسند عمر (دُونَ الْجَنَّةِ) أي: ابتداء، وإلا فالدخول في الجنة في الجملة يكفي فيه الإيمان، وحينئذ فالحديث يدل علىٰ مغفرة الكبائر بالحج المبرور المتقدمة؛ بل المتأخرة أيضًا؛ إذ لا يمكن دخول الجنة ابتداء بدون مغفرتها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٧٠) (١/ ٣٨٧)

قوله: (ثُمَّ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ) أي: من جهة نسبة الحديث إليه ﷺ، مع احتمال أن لا يكون ذلك اللفظ له ﷺ بل معناه له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٧١) (١/ ٣٨٧)

قوله: (لَيْسَ ذَلِكَ) أي: ليس المطلوب ذلك، أو ليس حياؤكم ذلك المطلوب (وَمَا حَوَىٰ) أي: جمعه من القوىٰ والأعضاء من العين والأذن واللسان؛ فلا يستعمل هذه الأشياء فيما لا يرضي به اللَّهَ (وَمَا وَعَىٰ) أي: ما حفظه البطن وجمعه، ويتصل به من الفرج والرجلين واليدين والقلب من استعمالها في المعاصي (وَالْبِلَىٰ) بكسر الباء؛ أي: صيرورته ترابًا بعد الموت.

(٣٦٧٢) (١/ ٣٨٧)

قوله: (مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ) فلا يستدل بها علىٰ سعادة صاحبها (لَا يُسْلِمُ) من الإسلام، والمراد: أنه لا يحصل الإسلام المأجور به عند اللَّه (وَلَا يُؤْمِنُ) أي: لا يكون كامل الإيمان (بَوَائِقَهُ) أي: غوائله وشروره؛ جمع بائقة، وهي الداهية (غَشْمُهُ) بفتح معجمة فسكون: الظلم، فعطف الظلم عليه للتفسير (فَيُنْفِقَ) يحتمل النصب علىٰ جواب النفي.

(٣٦٧٣) (١/ ٣٨٩)

قوله: (إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي . . .) إلخ، قد تقدم الحديث في مسند عليّ مشروحًا.

(٣٦٧٤) (١/ ٣٨٨)

قوله: (فِي الدِّمَاءِ) أي: أول ما يقضي فيما جرىٰ بين الناس؛ فلا ينافي هذا ما جاء: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلاةُ**»[1] فإن ذلك فيما بينه وبين اللَّه.

(٣٦٧٥) (١/ ٣٨٨)

قوله: (جَاءَتْ) أي: مسألته (خُدُوشًا) بضمتين أي: آثار القشر، وكذا الكُدُوح أو الكُدُوش مثله وزنًا ومعنًىٰ، وكلمة (أَوْ) للشك، واللَّه تعالىٰ أعلم (قَالُوا: وَمَا غِنَاهُ؟) أي: المحرم للسؤال لا الموجب للزكاة، أو المحرم لأخذها من غير سؤال، قد جاءت الأحاديث مختلفة في تفسير هذا الغنىٰ، ولعله ﷺ نظر في كلٍّ إلىٰ المخاطب، ويكون المعتبر هو أن يكون عنده غداء وعشاء؛ كما تفيده بعض الأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٤٢٥)، وأبو داود (٨٦٤)، والترمذي (٤١٣)، والنسائي (٤٦٥)، وابن ماجه (١٤٢٥).

(٣٦٧٦) (١/ ٣٨٨)

قوله: (فَإِنَّهُ غَرَرٌ) بفتحتين أي: بيع بلا ثقة بحصول المبيع، والحديث صحيح معنىٰ ضعيف إسنادًا؛ فيزيد بن أبي زياد ضعيف، ومحمد بن السماك قيل: مجهول، وقيل: ليس بشيء، وقيل: من الثقات أو صدوق.

(٣٦٧٧) (١/ ٣٨٨)

قوله: (إِلَّا كَالشَّامَةِ) بخفة الميم: الخال، وهو أثر أسود في البدن.

(٣٦٧٩) (١/ ٣٨٨)

قوله: (لِيَتَّقِي) الظاهر (لِيَتَوَقَّ) وقد سبق توجيه مثله (وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) بكسر شين؛ أي: نصف تمرة.

(٣٦٨٠) (١/ ٣٨٨)

قوله: (فَلْيُطْعِمْهُ) أي: لقمة قبل أن يؤكل منه، وهذا تفسير البداية به (أَوْ لِيُجْلِسْهُ) من الإجلاس؛ أي: ليأكل معه على السوية (وَلِيَ) بكسر اللام (حَرَّهُ وَدُخَانَهُ) أي: هو الذي قد تعب في أسباب تحصيله؛ فلا ينبغي أن يجعل محرومًا؛ بل ينبغي جعله شريكًا فيه، وإن لم يتيسّر ذلك فلا أقل من أن يعطىٰ لقمة قبل أن يؤكل منه؛ ليكون البداية بمنزلة الجابر لما فات من ترك المشاركة، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٦٨١) (١/ ٣٨٨)

قوله: (أَلَا أُصَلِّي لَكُمْ) أي: لأجل تعليمكم، وإلا فالصلاة لله تعالىٰ لا دخل لأحد فيها (إِلَّا مَرَّةً) ظاهره: أن هذه هي الصلاة المعتادة أو الدائمة فمقتضاه: أن الغالب أو الدائم كان ترك الرفع عند الركوع والرفع منه، لكن قد جاء ما يدل علىٰ أن الرفع كان غير قليل، فيحمل علىٰ أن هذه كانت صلاة له أيضًا، والمقصود أنه كما جاء الرفع فهو مسنون، كذلك جاء تركه فهو أيضًا

مسنون، وهذا القول أقرب إلىٰ الوارد - إن شاء اللَّه تعالىٰ - وأما القول بأن ترك الرفع هو المسنون؛ فبعيد بمرة، نعم. لا يبعد أن يكون المسنون هو الرفع، ويكون تركه أحيانًا لبيان الجواز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٨٢) (١/ ٣٨٨)

قوله: (إِلَّا رَجُلٌ) أي: فتبعهم من في المجلس من المشركين، فسجدوا إلا رجلاً فالاستثناء متعلق بمقدر يفهم من المقام، وهو بالنصب إلا أنه ترك الألف خطًّا علىٰ عادة أهل الحديث.

(٣٦٨٣) (١/ ٣٨٨)

قوله: (إِذَا قَرَأَهَا) الظاهر أن الضمير لهذه السورة، وقد جاء ما يدل علىٰ الإطلاق؛ .فلو جعل الضمير للقراءة لكان أقرب إلىٰ الإطلاق؛ أي: إذا فرغ من القراءة وركع (أَنْ يَقُولَ) أي: امتثالاً لأمره تعالىٰ.

(٣٦٨٤) (١/ ٣٨٨)

قوله: (إِذْنُكَ عَلَيَّ) أي: في الدخول عليّ وهو مبتدأ خبره: (أَنْ تَرْفَعَ) أي: أذنك الجمع بين رفع الحجاب ومعرفتك أني في الدار، ولو كنت مسارًّا لغيرىٰ؛ فهذا شأنك مستمرًا إلىٰ أن أنهاك، والسِوَادِ - بالكسر -: السرار، ولعل ذلك إذا لم يكن في الدار حرمة، وذلك لأنه كان يخدمه ﷺ في الحالات كلها فيهيء طهوره، ويحمل معه المطهرة إذا قام إلىٰ الوضوء، ويأخذ نعله ويضعها إذا جلس وحين ينهض فيحتاج لذلك إلىٰ كثرة الدخول عليه، وقيل: معناه؛ أي: أذنت لك أن تدخل علي وأن ترفع حجابي بلا استئذان، وأن تسمع سراري حتىٰ أنهاك عن الدخول والسماع، وهذا المعنىٰ وإن كان هو الموافق للتفسير المروي لكن في دلالة اللفظ عليه خفاء إلا أن يقال: تقدير الكلام: إذنك علي حاصل في أن ترفع الحجاب وأن تسمع سري، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٨٥) (١/ ٣٨٨)

قوله: (إِنَّهَا رِكْسٌ) بكسر الراء وسكون الكاف؛ أي: نجس، مردودة لنجاستها، وليس فيه أنه اكتفىٰ بحجرين؛ فلعله زاد ثالثًا كما سيجيء.

(٣٦٨٦) (١/ ٣٨٩)

قوله: (يَجْدِبُ) بجيم ودال مهملة؛ كضرب ونصر؛ أي: يعيبه في حقنا وينهانا عنه.

(٣٦٨٧) (١/ ٣٨٩)

قوله: (الطِّيَرَةُ) بكسر ففتح، وقد تسكن: التشاؤم بالشيء (شِرْكٌ) أي: إذا اعتقد تأثيرًا لغيره تعالىٰ في الإيجاد، وقيل: أي أنها من أعمال المشركين، أو مفضية إلىٰ الشرك باعتقاد التأثير، أو المراد الشرك الخفي (وَمَا مِنَّا إِلَّا) أي: ما منا أحد إلا ويعتريه شيء ما منه في أول الأمر قبل التأمل (وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ) بضم الياء؛ أي: إذا توكل علىٰ اللَّه ومضىٰ علىٰ ذلك الفعل ولم يعمل بوفق هذا العارض؛ غفر له، وقد ذكر كثير من الحفاظ أن جملة (وَمَا مِنَّا . . .) إلخ، من كلام ابن مسعود مدرج في الحديث، ولو كان مرفوعًا كان المراد: وما منا؛ أي: من الأمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٦٨٨) (١/ ٣٨٩)

قوله: (عَلَىٰ عَسِيبٍ) أي: جريدة من نخل (لَا تَسْأَلُوهُ) لئلا يأتي بجواب يكون عليكم حجة.

(٣٦٨٩) (١/ ٣٨٩)

قوله: (مِنْ خُلَّةٍ) هكذا في النسخ، قيل: لعله: (مِنْ خُلَّتِهِ). قلت: هو صحيح معنىٰ نعم المشهور رواية (مِنْ خُلَّتِهِ). علىٰ أن الخِلّ - بكسر خاء - أيضًا جاء هذا المعنىٰ، وقد جاء في كثير من الروايات؛ فالظاهر هاهنا أن يجعل الخِلّ - بكسر الخاء - المضاف إلىٰ الضمير؛ فليتأمل.

(٣٦٩٠) (١/ ٣٨٩)

قوله: (يُؤْتَىٰ) علىٰ بناء المفعول (فيعطي) علىٰ بناء الفاعل (أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ) أي: إذا قسمه فينكسر خواطرهم.

(٣٦٩١) (١/ ٣٨٩)

قوله: (فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا) أي: يوافقنا؛ لزعمهما أنه حق لكن قصدوا التأييد بالموافقة (لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا) أي: إن وافقتهما؛ لأنه خطأ فلا ينبغي موافقته لمن علم بحقيقة الأمر بخلاف من جهل؛ فلا يعد في حقه ضلالاً، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٦٩٣) (١/ ٣٨٩)

قوله: (اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا) أي: أنه موافق للصواب مأمون من الشيطان.

(٣٦٩٤) (١/ ٣٨٩)

قوله: (مُصِيبُونَ) أي: في الاجتهاد (وَمَنْصُورُونَ) في الحروب (وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ) أي: باب الخير ذلك أي: ذلك الوقت الذي يحتاج فيه إلىٰ اجتهادكم (وَلْيَنْهَ) هكذا في النسخ، والظاهر (فَلْيَنْهَ) وقد مر توجيهه وكتابة الياءين بالألف كثير في هذا الكتاب، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٦٩٥) (١/ ٣٨٩)

قوله: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ) أي: قدامها (يَنْزِلُ) أي: يكثر، ولما كان ذاك بتقدير سماوي؛ قيل: ينزل (الْهَرْجُ) بفتح فسكون.

(٣٦٩٦) (١/ ٣٨٩)

قوله: (قَمِنًا) بفتح فكسر أو بفتحتين؛ أي: حقيقًا قريبًا (أَتَاهُ اللَّهُ) بلا مد؛ أي: يغنيه الله بما يشاء.

(٣٦٩٧) (١/ ٣٨٩)

قوله: (لَهُ ذُؤَابَةٌ) بضم وهمزة: الناصية؛ كناية عن صغره؛ أي: فما بال الناس يأمرونني باتباعه في القراءة؟

(٣٦٩٨) (١/ ٣٨٩-٣٩٠)

قوله: (مِمَّا عُدِلَ بِهِ) ضُبط على بناء المفعول؛ أي: مما يقال فيه أنه مثله في الخير (يُشْرِقُ) من الإشراق.

(٣٧٠٠) (١/ ٣٩٠)

قوله: (أُمُّ حَبِيب) في نسخ «المسند» و«الترتيب» والمشهور في كتب الأسماء وعلى الألسنة: «أُمُّ حَبِيبَةَ» كما في مسلم[1] في هذا الحديث (اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي) من الإمتاع كما في رواية لمسلم، وفي رواية لمسلم: «مَتِّعْنِي» من التمتيع (قَبْلَ حِلِّهِ) بكسر حاء أو فتحها وتشديد لام؛ أي: قبل وجوبه وحينه، وظاهره أن الآجال والأرزاق لا تقبل التعبير عما قدرت عليه، وقد جاء: «**إن صلة الرحم تزيد في العمر**» فحملوا هذا الحديث وأمثاله على ما عليه الأمر في علم الله؛ إذ يستحيل خلافه وإلا لانقلب العلم جهلاً وحملوا حديث «**إن صلة الرحم تزيد في العمر**»[2] ونحوه على التقدير المعلق كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرّعد: ٣٩] لكن قد يقال: فليكن الدعاء كصلة الرحم؛ فكيف المنع من الدعاء؛ مع أنه رغب في الصلة لتلك الفائدة؟ إلا أن يقال: لعله علم أن الدعاء لا يترتب عليه تلك الفائدة، أو رأى أن تلك الفائدة فائدة قليلة، لكن الترغيب في الصلة التي هي عبادة لأجلها يقتضي أن تكون

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٦٦٣).

(٢) أخرجه الطبراني (٨/ ٢٦١) من حديث أبي أمامة، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠) من حديث عبد الله بن مسعود.

فائدة جليلة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (كَانَ أَخْيَرَ)[1] إن قلت: هو أيضًا مفروغ عنه؛ فكيف رخص في الدعاء لأجله مع أنه قد منع من الدعاء لمثله؟ أجيب بأن الدعاء به عبادة واهتمام بأمر الآخرة، وقد أمر الشارع بالعبادات وبالاهتمام لأمر الآخرة، فيؤتىٰ به لذلك لا لأنه يمكن التعبير في التقدير، وأما الدعاء بطول الأجل فليس كذلك (إِنَّهُ مِمَّا مُسِخَ) أي: أن المذكور (فيدع) بالنصب علىٰ جواب النفي.

(٣٧٠١) (١/ ٣٩٠)

قوله: (وَارْضِفُوهُ) من رضفه؛ كضرب: إذا كواه.

(٣٧٠٤) (١/ ٣٩٠)

قوله: (سَيَطَّلِعُهَا) بتشديد الطاء؛ أي: سيرتكبها مرتكب (بِحُجَزِكُمْ) بضم حاء وفتح جيم: جمع حجزة، وهي معقد الإزار؛ أي: مانع لكم (أَنْ تَهَافَتُوا) تسقطوا (الْفَرَاشِ) بفتح الفاء: دابة معروفة.

(٣٧٠٧) (١/ ٣٩٠)

قوله: (تَدُورُ رَحَىٰ الْإِسْلَامِ) أي: أمر الإسلام يستقر وسطهم علىٰ ما ينبغي هذه المدة، فدوران الرحىٰ مستعار لقيام الإسلام للمسلمين علىٰ أحسن انتظام؛ فإن الرحىٰ توجد علىٰ نعت الكمال ما دامت دائرة مستمرة، ولعله ﷺ قال هذا القول، وقد بقيت من عمره السنون الزائدة علىٰ الثلاثين باختلاف الروايات؛ فإذا ضمت إلىٰ مدة الخلافة التي هي ثلاثون سنة كانت بالغة هذا المبلغ، ويحتمل أن يعتبر من ابتداء ظهور الوحي فيتم عدد خمس وثلاثين بانقضاء خلافة عمر فقد ظهر بعده ما ظهر، ويحتمل أن يعتبر من الهجرة فإنها

(١) في «الأصل»: خيرًا. والمثبت من المسند المطبوع.

مبدأ ظهور الإسلام وهو المشهور في التاريخ، فكان في خمس وثلاثين مقتل عثمان، وفي ست وثلاثين وقعة الجمل، وفي سبع وثلاثين وقعة صفين (فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ) أي: فسبيلهم سبيل من هلك قبلهم من القرون السالفة (يَقْوَىٰ لَهُمْ) من القوة هكذا في نسختنا، وفي بعض النسخ: (يَقُمْ) من القيام؛ كما في رواية أبي داود[1]؛ أي: أن يقوىٰ، وقد قام لهم دينهم فلا يقوم لهم الدين علىٰ الانتظام الحسن إلا إلىٰ سبعين عامًا من الهجرة، أو من ابتداء الإسلام أو من وقت الكلام كما سبق، ولعل ذلك لكثرة الصحابة في هذه المدة وقلتهم فيما بعد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٠٨) (١/ ٣٩٠-٣٩١)

قوله: (أَلَّا يُقْتَلَ الرَّسُولُ) أي: لئلا يتعطل المصالح (وَأَمَّا هَذَا) أي: ابن النواحة (فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ) إشارة إلىٰ ابن النواحة، ذلك البعيد عن الخير، فلذلك ذكر، ولم يكتف بالضمير (حَتَّىٰ أَمْكَنَ اللَّهُ مِنْهُ الْآنَ) فأمر بقتله فقتل كما سبق.

(٣٧٠٩) (١/ ٣٩١)

قوله: (آذَنْتَنَا) من الإذن (مَا أَنَا وَالدُّنْيَا) أي: مجتمعان.

(٣٧١٠) (١/ ٣٩١)

قوله: (فقلت: أَنَا) قد سبق أن القائل: بلال، وهو المشهور؛ فالظاهر أن هذا من تصرف الرواة، وحمله علىٰ تعدد الواقعة بعيد؛ فإن وقوع هذا مرتين في سفر واحد وهو الحديبية بعيد؛ لأنه سفر قصير، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْ تَكُونُوا لِمَنْ بَعْدَكُمْ) حيث يقتدون بكم (لَقَدْ وَجَدْتُ زِمَامَهَا مُلْتَوِيًا) هو من

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٢٥٤).

كناية المنصوب علىٰ هيئة المرفوع، وهو كثير علىٰ نبهنا عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»(١): فيه عبد الرحمن بن عبد اللَّه المسعودي، وقد اختلط في آخر عمره.

(٣٧١١) (١/ ٣٩١)

قوله: (وَقَدْ شَرِبَ) أي: الخمر (ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلْيَعْفُواْ﴾ [النُّور: ٢٢]) أي: لا ينبغي للناس إبلاغ الحدود إلىٰ الحكام؛ بل ينبغي لهم المسامحة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي إسناده: أبو ماجد، وهو مجهول، حتىٰ قال فيه يحيىٰ: إنه طائر طار فحدثنا.

(٣٧١٢) (١/ ٣٩١)

قوله: (وَلَا حُزْنٌ) بضم فسكون أو بفتحتين (عَبْدُكَ وَابْنُ(٢) عَبْدِكَ) يدل علىٰ أن المراد بأحد الذكور دون الإناث، وأنه لا يشمل آدم؛ بل أولاده فقط إلا أن يقال: المراد: فقال هكذا مثلاً، فتقول الأنثىٰ: إني أمتك بنت عبدك بنت أمتك، ولو فرض أن آدم دعا بهذا الدعاء لكان دعاؤه به: (اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ . . .) إلخ، واللَّه تعالىٰ أعلم (نَاصِيَتِي بِيَدِكَ) كناية عن كمال قدرته تعالىٰ علىٰ التصرف فيه (مَاضٍ فِيَّ) بتشديد الياء؛ أي: نافذ حكمك فِيَّ، لا رادَّ لما قضيتَ (عَدْلٌ فِيَّ) بتشديد الياء أيضًا؛ أي: لأنك المالك من كل الوجوه؛ فلا يتصور الظلم في قضائك (هُوَ لَكَ) صفة للاسم للتعميم مثل: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ﴾ [الأنعَام: ٣٨] لما تقرر أنه إذا أجرىٰ علىٰ شيء صفة شاملة لجنسه يعم (سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ . . .) إلخ، صفة للاسم والمعنىٰ لوحظ معه هذه الصفة العامة لجميع الأسماء، أو إحدىٰ هذه الصفات الثلاث

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٧٠-٧١).
(٢) في «الأصل»: ابن. والمثبت من المسند المطبوع.

المخصوصة؛ أعني: أنك علمته؛ أي: ألهمته أحدًا (أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ) أي: من الكتب السَّماوية؛ فالمراد بالكتاب الجنس (أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ) أي: اخترته واصطفيته في علمك مخزونًا عندك، وبما ذكرنا من الملاحظة ظهر التقابل، وإلا فالصفة الأولىٰ تعم الجميع فلا يتجه مقابلتها لباقي الثلاث؛ فافهم، وقيل: **قوله**: (هُوَ لَكَ) مجمل وما بعده تفصيل له علىٰ سبيل التنويع الحاصر؛ أي: سميت به نفسك وألهمته عبادك بغير واسطة، وهي أسماؤه باللغات المختلفة (أَوْ أَنْزَلْتَهُ) في جنس الكتب المنزلة (أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ) فلم تلهمه، ولم تنزله. انتهىٰ. قلت: ولا يخفىٰ ما فيه من أثر الإهمال؛ فإنه ما تعرض لمقابلة **قوله**: (أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا) مع خفائها؛ بل بما ذكر زادت هذه المقابلة خفاءً؛ فليتأمل (رَبِيعَ قَلْبِي) أي: متنزهه ومكان رعيه، وانتفاعه بأنواره وأزهاره وأشجاره وثماره، المشبه بها أنواع العلوم والمعارف، وأصناف الحكم والأحكام واللطائف (وَنُورَ صَدْرِي) بأن يشرق به صدري؛ فأميز حقه من باطله، وحلاله من حرامه (جِلَاءَ) بكسر جيم ومد؛ أي: إزالة حزني، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير أبي سلمة، وقد وثقه ابن حبان.

(٣٧١٣) (١/ ٣٩١)

قوله: (وَوَاكَلُوهُمْ) أي: أكلوا معهم (فَضَرَبَ اللَّهُ) أي: جعل قلوب الذين تركوا النهي والإنكار كقلوب من ارتكبوا المنكر (لَا) أي: لا تأتون بنهي المنكر علىٰ وجهه (حَتَّىٰ تَأْطُرُوهُمْ) ضُبط بكسر طاء مهملة؛ أي: تصرفوا الظلمة عن ظلمهم إلىٰ الحق.

(٣٧١٤) (١/ ٣٩١-٣٩٢)

قوله: (فَيَنْكَبُّ) بتشديد الباء؛ أي: يسقط علىٰ وجهه (تَسْفَعُهُ) بفتح حرف

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٩٦-٣٠٠).

المضارعة وإسكان السين المهملة وفتح الفاء؛ أي: تضرب وجهه وتسوده أو تؤثر فيه أثرًا (أَدْنِنِي) من الإدناء (فَأَسْتَظِلَّ) بالنصب علىٰ أنه جواب الأمر (مَا لَا صَبْرَ لَهُ) يعني: عليه؛ أي: علىٰ فراقه، وقال النووي: أي: عنه؛ فجعل (علىٰ) بمعنىٰ (عن). (مَا يَصْرِينِي) قال النووي: هو بفتح الياء وإسكان الصاد المهملة؛ معناه: يقطع مسألتك مِني، قيل: والصواب: (ما يَصْرِيكَ مِنِّي) كما في رواية، والوجه: أنهما صحيحان؛ فإن السائل متىٰ انقطع من السؤال انقطع المسئول منه، والمعنىٰ: أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك؟ (لِضَحِكِ الرَّبِّ تَعَالَىٰ) قال النووي[1]: الضحك من اللَّه تعالىٰ: هو الرضا والرحمة، وإرادة الخير لمن يشاء رحمته من عباده. انتهىٰ. قلت: ظاهر الحديث أنه ﷺ ضحك موافقة لربه تعالىٰ، والحمل علىٰ ما ذكر يفوت الموافقة؛ فالوجه في مثله التفويض، واللَّه تعالىٰ وليّ التوفيق.

(٣٧١٧) (١/ ٣٩٢)

قوله: (وَصَوَّبَهَا) أي: سفلها.

(٣٧١٨) (١/ ٣٩٢)

قوله: (الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ) هذا الحديث من الأحاديث المشتهرة الصحيحة في «المقاصد» قيل: هذا إذ أحبهم فعمل بمثل عملهم. قال الحسن: لا تغتر يا ابن آدم بقول من يقول: أنت مع من أحببت؛ فإنه من أحب قومًا تبع آثارهم، واعلم أنك لم تلحق بالأخيار حتىٰ تتبع آثارهم، وحتىٰ تأخذ بهديهم وتقتدي بسنتهم وتصبح وتمسي علىٰ مناهجهم حِرصًا علىٰ أن تكون منهم، ومن ثم قال:

تعصي الإله وأنت تزعم حبه ... هذا لعمري في القياس بديع

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٤٣).

لو كان حبك صادقًا لأطعتــه إن المحب لمن يحب مطيـع

وسأل رجل من أهل بغداد أبا عثمان الواعظ: متىٰ يكون الرجل صادقًا في حب مولاه؟ فقال: إذا خلا من خلافه. قال: فوضع الرجل التراب علىٰ رأسه وصاح، فقال: كيف أدعي حبه ولم أخل طرفة عين من خلافة؟! قال: فبكىٰ أبو عثمان وأهل المجلس، وصار أبو عثمان يقول في بكائه: صادق في حبه، مقصِّر في حقه! قال البيهقي: ويشهد لقوله: صادق في حبه: قولُه ﷺ: «**الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**»[1] لمن قال له: «**الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ**»[1] ومن ثم قيل للفرزدق: أما آن لك أن تترك القذف؟ قال: واللَّه للَّهُ أحب إليَّ من عيني التي أبصر بها، أفتراه يعذبني؟ ومنه قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ﴾ [المَائدة: ١٨] انتهىٰ. قلت: وكيف يشترط ذلك مع أنه إذا أتىٰ بهذا الشرط فهو منهم لا معهم بسبب المحبة؟! فليتأمل.

(٣٧٢٠) (١/ ٣٩٢)

قوله: (خُطْبَةَ الْحَاجَةِ) ظاهره: عموم الحاجة للنكاح وغيره، فيأتي الإنسان بهذا عند الحاجة يستعين به علىٰ قضائها وتمامها، إلا أنه تعارف الخطبة في النكاح دون سائر الحاجات، فيمكن أن يكون المراد بالحاجة النكاح فقط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٢٢) (١/ ٣٩٣)

قوله: (بِسَلَىٰ جَزُورٍ) بفتح السين المهملة مقصور، وهي الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم، والجزور بفتح جيم وضم زاي: يقع علىٰ الذكر والأنثىٰ من

(١) «صحيح البخاري» (٥٨١٧)، و«صحيح مسلم» (٢٦٤٠).

الإبل (مِنْ ظَهْرِهِ) قيل: هذا دليل على أن النجاسة لا تمنع الصلاة بقاء، وإن منعتها ابتداءً، وقيل: بل هو دليل على طهارة فرث ما أكل لحمه، ورد بأنه كان قبل تعذر الأحكام، فلا يحسن بمثله الاستدلال، (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ - بعد أن رفع رأسه من السجود؛ كما في «صحيح البخاري»: (عَلَيْكَ الْمَلأَ) بالنصب؛ أي: إهلاكهم، وهو اسم فعل؛ كما في قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]. (قُتِلُوا) أي: غالبهم، وإلا فعقبة بن أبي معيط أسر يومئذ، وقتل بعدُ صبرًا، والله تعالى أعلم. **قوله:** (عَمْرو بْنَ هِشَامٍ) هو أبو جهل اللعين عدوّ الله، وزاد: (وَعِمَارَةَ بْنَ[1] الْوَلِيدِ) هو أيضًا لم يقتل في بدر؛ بل مات في أرض الحبشة قيل: أنه تعرض لامرأة النجاشي، فأمر ساحرًا فنفخ في إحليله عقوبة له، فتوحش وصار مع البهائم إلى أن مات في خلافة عمر بأرض الحبشة.

(٣٧٢٤) (١/ ٣٩٣)

قوله: (غَيْرَهَا) أي: غير تلك الآية في محلها أو غيرها وصفًا لا ذاتًا، والحاصل: أنه سمع عين تلك الآية على غير ذلك الوجه الذي سمعها عليه من الرجل، وإلا لما كان للإنكار وجه (فَأَهْلَكَهُمْ) أي: الاختلاف أو الله وأضمره لظهوره.

(٣٧٢٥) (١/ ٣٩٣)

قوله: (سَفْقَتَانِ) هي الصفقة، وكأنه من قلب الصاد سينًا، وقد جاء في معناه: بيعتان في بيعة، قالوا: هو أن يقول: أبيعك هذا الثوب بنقد بعشرة، وبنسيئة بعشرين، ولا يفارقه على أحدهما حتى إذا فارقه على أحدهما رجع

---

(١) سقط من «الأصل».

إلىٰ الصحة (آكِلَ الرِّبَا) أي: آخذه أكل أو لا، لكن لما كان المقصود: الأعظم عادة هو الأكل عبر بذلك (وَمُوكِلَهُ) أي: معطيه (وَشَاهِدَهُ وَكَاتِبَهُ) لارتكابهم معصية الإعانة علىٰ الحرام.

(٣٧٢٦) (١/ ٣٩٣)

قوله: (يُعِينُ) من الإعانة (رُدِّيَ) علىٰ بناء الفاعل مخففًا، يقال: رُدِّيَ في البئر وتردَّىٰ: إذا سقط فيها، والمعنىٰ: أن من يرفع نفسه بنصرة قومه علىٰ الباطل؛ فهو كبعير سقط في بئر، فأراد أن يرفع نفسه منها بالذنب، فماذا يجدي عنه ذلك؟!

(٣٧٢٨) (١/ ٣٩٣)

قوله: (أَعَفُّ النَّاسِ) من العفة، وهي الكف عن المحارم (قِتْلَةً) بالكسر؛ أي: أحسنهم من جهة هيئة القتل؛ بأن يحترز عن المثلة، وما لا ينبغي إذا أمكن ذلك.

(٣٧٣٠) (١/ ٣٩٣)

قوله: (أَمِمَّا مَضَىٰ . . .) إلخ، المراد: أن هذا العدد؛ أعني: سبعين عامًا، هل يعتبر بعد خمس وثلاثين أم يعتبر معها؟ فمعنىٰ **قوله**: (مِمَّا مَضَىٰ) أي: معها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٣٣) (١/ ٣٩٤)

قوله: (أَحَبَّ الْعُرَاقِ) بضم العين؛ جمع عرق - بفتح فسكون -: عظم عليه بقية لحم (قد سم) علىٰ بناء المفعول.

(٣٧٣٤) (١/ ٣٩٤)

قوله: (مَا دُونَ الْخَبَبِ) أي: إسراع دون الخبب، وهو بفتحتين: سرعة المشي مع تقارب الخطا (تُعْجَلْ إِلَيْهِ) من التعجل، والثاني من التعجيل،

وضمير (إِلَيْهِ) للخير مطلقًا لا للمذكور؛ فإن المراد بالمذكور: الميت لا الجزاء (فَبُعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ) دعاء عليهم بالهلاك مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [هود: ٤٤] وهو مصدر بعد - بالكسر -: إذا هلك، ويحتمل أن المراد: فابعدوه عنكم بسرعة المشي؛ لكونه من أهل النار (وَلَا تَتْبَعُ) علىٰ بناء الفاعل بالتخفيف؛ أي: وليست بتابعه.

(٣٧٤٠) (١/ ٣٩٤)

قوله: (مِنْ رَفْرَفٍ): نوع من عالي الثياب.

(٣٧٤٢) (١/ ٣٩٤)

قوله: (قِنِي عَذَابَكَ) فيه أنه ينبغي للعبد أن ينتقل من أحوال الدنيا إلىٰ أحوال الآخرة، فيذكر الموت عند النوم، فيستعيذ من عذاب البعث بعده.

(٣٧٤٣) (١/ ٣٩٤)

قوله: (لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً) أي: ليظهر المتخلف بذلك (فَتُحَرَّقَ) علىٰ بناء المفعول، ظاهره: أن هذه عقوبة التخلف عن الجماعة مطلقًا، ففيه تأكيد لأمر الجماعة، وإنها علىٰ العين لا علىٰ الكفاية، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٧٤٤) (١/ ٣٩٤)

قوله: (أَنْ يَدْعُوَ) أي: الداعي، أو هو ﷺ (ثَلاَثًا) أي: ليكون إلحاحًا.

(٣٧٤٦) (١/ ٣٩٤-٣٩٥)

قوله: (مَنْ قَتَلَ حَيَّةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلاً مُشْرِكًا) فإن الحية يخاف منه أن يقتل مؤمنًا كالمشرك، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وأبو يعلىٰ والبزار بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦٨).

(٣٧٤٧) (١/ ٣٩٥)

قوله: (حِينَ يُهْلِكُهُمْ) من الإهلاك (فَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ) أي: ثم أهلكهم بلا بقاء نسل لهم، وهذا الباقي هو الخلق الأول.

(٣٧٤٨) (١/ ٣٩٥)

قوله: (مِنْ التَّهَاوِيلِ) في «النهاية»(١): أي: الأشياء المختلفة الألوان.

(٣٧٥٤) (١/ ٣٩٥)

قوله: (تَصِيرُ إِلَىٰ قُلٍّ) القُل بالضم: القلة؛ كالذل والذلة؛ أي: أنه وإن كان زيادة في المال عاجلاً فإنه يؤول إلىٰ نقص؛ لقوله تعالىٰ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البَقَرَة: ٢٧٦] كذا في «النهاية»(٢).

(٣٧٥٦) (١/ ٣٩٥)

قوله: (وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّه) الظاهر أنه كناية عما عده مع العلف، والخبر مقدر لظهوره، وجاء في حديث أبي هريرة أي: حسنات، ويحتمل أنه كناية عن الخبر؛ فإنه نسيه فكنىٰ عنه بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَالَّذِي يُقَامِرُ أَوْ يُرَاهَنُ عَلَيْهِ) أي: اتخذه لذلك فقط وإلا فإذا اتخذه للَّه يجوز عليه المراهنة، ويكون من قبيل ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾ [الأنفَال: ٦٠] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٥٩) (١/ ٣٩٥-٣٩٦)

قوله: (لَا يُبَلِّغْنِي) من الإبلاغ أو التبليغ، وهو نهي أو نفي بمعناه (وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ) أي: وتبليغ أحوال الناس إياي يخل في ذلك، ولعل المراد: ما لا يجب أو ينبغي تبليغه للحاكم (فَتَثَبَّتُّ) من التثبت؛ أي: تحققت، وكأنه رأىٰ أن التجسس لمصلحة التأديب جائز (إِنَّكَ قُلْتَ...) إلخ؛ كأنه قصد بذلك أن يعرف أن النهي هل شمل لمثله أم لا؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٦٦١).

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ١٦٠).

(٣٧٦٠) (١/ ٣٩٦)

قوله: (وَأَنْزَلَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ) لعل المراد: أن اللَّه تعالىٰ أنزلها تصديقًا لنبيه ﷺ حيث مدح اللَّه تعالىٰ فيها من آمن به ﷺ منهم دون غيرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم بمراده.

(٣٧٦١) (١/ ٣٩٦)

قوله: (رَسُولَا مُسَيْلِمَةَ) أي: هما رسولا مسيلمة.

(٣٧٦٢) (١/ ٣٩٦)

قوله: (بَرَكَاتٍ) كأنه أراد بيان اختلاف الزمان، وأن الناس كانوا في ذلك الزمان يتعظون بها فتكون لهم بركات، وأما هذا الزمان فقل من يتعظ بها، فبقي تخويفًا محضًا، وإلا فكون الآيات تخويفًا منصوص عليه، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩] واللَّه تعالىٰ أعلم. وقيل: أراد المعجزات أو آيات الكتاب، وكلاهما بركة للمؤمنين وازدياد في إيمانهم[١] وإنذار وتخويف للكافرين؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩] أي: من نزول العذاب؛ كالطليعة، والحق أن بعضها تخويف وبعضها بركة؛ كشبع الكثير من الطعام القليل. انتهىٰ.

(٣٧٦٣) (١/ ٣٩٦)

قوله: (وَقَدْ أَوْقَدَ) من الإيقاد؛ أي: أوقد النار (اطْفُهَا) إما لأن التعذيب بالنار لا يجوز، أو لأن قتل النمل لا يجوز، والوجه: أنه نهاه للأمرين جميعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٦٤) (١/ ٣٩٦)

قوله: (لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ) قد سبق تحقيق ذلك.

---

(١) في «الأصل»: إيمانه.

(٣٧٦٥) (١/ ٣٩٦)

قوله: (أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ) بالتخفيف، وضبطه بعض بالتشديد، والوجه: هو الأول، **قوله:** (أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ) سبق تحقيقه.

(٣٧٦٧) (١/ ٣٩٦)

قوله: (أَيُّ الظُّلْمِ أَعْظَمُ) كان السؤال عن الظلم الذي يجري بين العباد في الأموال، وإلا فالشرك أعظم منه، وكذا قتل النفس (ذِرَاعٌ مِنْ الْأَرْضِ) كأن المراد: هو ظلم الأرض ولو ذراعًا، وإلا فظلم الدار أعظم من ظلم الذراع (إِلَّا طُوِّقَهَا) علىٰ بناء المفعول؛ مشددًا.

(٣٧٦٨) (١/ ٣٩٦-٣٩٧)

قوله: (وَجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ) أي: مثل الموجودين لا هم هم.

(٣٧٧٢) (١/ ٣٩٧)

قوله: (أَصْحَابُ الْفُرُشِ) أي: الذين ماتوا علىٰ فرشهم؛ إما لموتهم بأمراض تؤدي إلىٰ الشهادة، أو لحسن نيتهم، وهو الظاهر من آخر الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٧٦) (١/ ٣٩٧)

قوله: (مَا صُمْتُ) يحتمل أن تكون (مَا) مصدرية في الموضعين؛ أي: صومي مع رسول اللَّه ﷺ تسعًا وعشرين أكثر من صومي معه ثلاثين، أو موصولة، والعائد محذوف؛ أي: (مَا صُمْتُ) أي: الأشهر التي صمتها تسعًا وعشرين أكثر من الأشهر التي صمتها ثلاثين، وعلىٰ هذا فنصب (تِسْعًا وَعِشْرِينَ) وكذا (ثَلَاثِينَ) إما علىٰ الحالية من المفعول المقدر، أو علىٰ المفعولية والضمير المقدر ظرف؛ أي: صمت فيها تسعًا وعشرين، وظرف الزمان يجوز أن تذكر معه كلمة (في) أو (لا) فالمقدر بحسب ذلك يحتمل

وجهين وأكثر على الوجهين، مرفوع على الخبرية والمقصود: أن الأشهر الناقصة أكثر من الوافية، ويمكن أن يجعل كلمة (مَا) الأولى نافية؛ أي: ما صمت تسعًا وعشرين مرارًا أو أحيانًا أكثر مما صمت ثلاثين، وعلى هذا؛ فأكثر منصوب على المصدرية أن قدر مرارًا؛ لأنه بيان لعدد الفعل، والظرفية إن قدر أحيانًا، والكلام يفيد أنه ما كانت الأشهر الناقصة أكثر من الوافية، والله تعالى أعلم.

(٣٧٧٩) (١/ ٣٩٧-٣٩٨)

قوله: (قَالُوا: وَأَنْتَ) السؤال بالنظر إلى قرين الجن؛ كما يدل عليه الجواب.

(٣٧٨٠) (١/ ٣٩٨)

قوله: (وَعَلَيَّ دَرَبَانِ) بفتحتين أو بكسر فسكون بمعنى: الدراية؛ أي: آثار الفهم ظاهرة عليّ؛ فلذلك فوضوا إليَّ السؤال عن معنى قوله تعالى: ﴿**فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ**﴾ [النجم: ٩] والله تعالى أعلم.

(٣٧٨١) (١/ ٣٩٨)

قوله: (اثْنَا عَشَرَ...) إلخ، في «المجمع»[(١)]: فيه مجالد بن سعيد؛ وثقه النسائي وبقية رجاله ثقات، وفي «التقريب»[(٢)] أنه ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، لكن أصل الحديث قد جاء من حديث غير ابن مسعود بلفظ: «**لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا حَتَّىٰ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً**»[(٣)] وللناس فيه مقال، والأحسن: أن يقال: أن الحديث إشارة إلى مضمون «**خَيْرُ الْقُرُونِ**:

(١) (٥/ ٣٤٤) قال: وثقه النسائي وضعفه الجمهور.
(٢) «تقريب التهذيب» (١/ ٥٢٠ رقم ٦٤٧٨).
(٣) «صحيح مسلم» (١٨٢١).

قَرْنِي . . . »[1] الحديث؛ فإن غالب أخيار هذه القرون كانوا إلىٰ زمن اثني عشر أميرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد بسطت المقال فيه في «حاشية أبي داود». في كتاب المهدي.

(٣٧٨٢) (١/ ٣٩٨)

قوله: (شَرَابٌ وَطَهُورٌ) أي: النبيذ جامع بين الوصفين، وللناس في هذا الحديث كلام، وفي إسناده: ابن لهيعة، وقد صحَّ أن ابن مسعود ما كان معه ﷺ ليلة الجن؛ كما سيجيء في الكتاب[2]، ورواه مسلم[3]؛ فهذا الحديث يعارضه أقوىٰ منه، ومع ذلك إن ثبت فهو منسوخ بالقرآن؛ إذ ليس هو ماءً مطلقًا؛ فلذلك قيل برجوع أبي حنيفة عن القول بجواز الوضوء به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٨٤) (١/ ٣٩٨)

قوله: (قَالَ النُّزَّاعُ) ضبط بضم فتشديد، قيل: هو جمع نزيع ونازع، وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته؛ أي: الذين يخرجون عن الأوطان لإقامة سنن الدين، وقد جاء عن بعض السَّلف أنهم أهل الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق تحقيق ما يتعلق ببقية الحديث.

(٣٧٨٥) (١/ ٣٩٨)

قوله: (وَاحْرُقُونِي) من الإحراق (حَتَّىٰ تَدَعُونِي) بفتح الدال؛ أي: تتركوني (حُمَمَةً) بضم ففتح: فحمة (ثُمَّ اطْحَنُونِي) من طحن؛ كمنع (ثُمَّ اذْرُونِي) من ذرا يذرو، وكدعا يدعو؛ أي: فرقوني (رَاحٍ) ذي ريح، وقد سبق تحقيق ما يتعلق بالحديث في مسند أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

---

(١) «الموطأ» (٣/ ٢٩٥ رقم ٨٤٧) بلفظه، والبخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣) بلفظ: «**خير الناس قرني**».

(٢) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٤٣٦). (٣) «صحيح مسلم» (٤٥٠).

(٣٧٨٧) (١/ ٣٩٨-٣٩٩)

قوله: (وَأَدَتْ) بهمزة، والوأد: دفن البنات حية، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨] (وَالشَّرُّ) أي: الحزن والغم (أُمِّي مَعَ أُمِّكُمَا) أجاب عنه السيوطي بأنه حديث ضعيف؛ أي: لأن عثمان بن عمر ضعفه الدارقطني، وبأنه ليس فيه أن أمه في النار، فيحتمل المعية في البرزخ؛ معناه: أن أمي في القبر كأمكما، والحاصل: علىٰ التعبير به، والتورية: دفع الفتنة عن السائل، وبأنه قاله قبل أن يخبر فيها أنها في الجنة، وذلك لما في آخر الحديث أنه ما سألتهما ربي، فهذا يدل علىٰ أنه لم يكن وقعت بعد بينه وبين ربه مراجعة في أمرها، ثم وقعت بعد ذلك. انتهىٰ. (وَنَحْنُ نَطَأُ عَقِبَيْهِ) أي: تتبعه في الدين أو في المشي خلفه، والثاني خلاف المعلوم في عاداته ﷺ (فِيهَا) أي: في الأم (أو فِيها) أو في الوالدين (أَنَّهُ) أي: سؤال (مِنْ شَيْءٍ) لأجل شيء (مَا سَأَلْتُهُ) أي: هذا الأمر، ومثله ما ذكره البيهقي في كتاب «البعث والنشور» في حديث أبي هريرة الطويل في الشفاعة «فقال رجل: أترجوا لوالديك شيئًا، فقال: إني لشافع لهما أعطيت أو منعت وما أرجو لهما شيئًا». قال البيهقي: هذا الجواب قبل النهي عن استغفار المشركين. انتهىٰ، وهذا المشرب خلاف مشرب السيوطي في هذه المسألة (بِرَيْطَتَيْنِ) الريطة: الثوب الرقيق اللين، أو ما يتخذ من قطعتين (فَيَلْبِسْهُمَا) علىٰ بناء الفاعل؛ من اللباس، وضبطه بعضهم علىٰ بناء المفعول من الإلباس (يَغْبِطُنِي بِهِ الْأَوَّلُونَ) أي: يتمنون أن يكون لهم مثل ذلك (حَالٍ) بالتخفيف؛ أي: طين (أَوْ رَضْرَاضٍ) الرضراض بالفتح وضادين معجمتين: الحصىٰ أو صغارها (التُّومُ) بضم مثناة من فوق وسكون واو: اللؤلؤ (قُضْبَانُ الذَّهَبِ) ضبط بضم قاف وكسرها فسكون معجمة، قيل: هي الأغصان واحدها قضيب، وقيل: القضيب: كل شجر طالت وبسطت

أغصانها (أَلْوَانُ الْجَوْهَرِ) أي: أقسامه، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفي أسانيد كلهم: عثمان بن عمير؛ وهو ضعيف، وفي «التقريب»[٢]: اختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع.

(٣٧٨٨) (١/ ٣٩٩)

قوله: (خَذَفَةً) بخاء معجمة وذال كذلك؛ أي: قدر رمية بحصاة أو نواة (هَنِينٌ) بفتح: جمع هن بفتح فتخفيف أو تشديد: يكنىٰ به عن الرجل جُمع جَمع السلامة؛ أي: رجالاً، وفي بعض النسخ «هَنِينًا» بالتنوين، وفي «النهاية»[٣]: هكذا في «مسند أحمد» مضبوطًا ومقيدًا، ولم أجده مشروحًا في شيء من كتب الغريب. انتهىٰ. قلت: كأنه نزل منزلة المفرد؛ لكونه علىٰ أوزانه، ويمكن أن لا ينون ويجعل الألف للإشباع، والله تعالىٰ أعلم (كَأَنَّهُمْ الزُّطُّ) بضم فتشديد: جيل من الهند معرب جَتّ والقياس يقتضي فتح معربة أيضًا، كذا في «القاموس» (طِوَالاً) بكسر الطاء: جمع طويل (قَلِيلٌ لَحْمُهُمْ) جملة هي صفة أخرىٰ (يَرْكَبُونَ) أي: يزحمونه ويقربون منه (فَيُحِيلُونَ) ضبط بضم حرف المضارعة من الإحالة، وفي الحديث: «**يُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ**»[٤] أي: يقبل عليه ويميل إليه، فالمراد هاهنا: أنهم يقبلون عليَّ، ويُمِيلُونَ إليَّ، ويدورون حولي (وَيَعْتَرِضُونَ لِي) أي: يتجنبون عني (فَأُرْعِبْتُ) علىٰ بناء المفعول. (عَمُودُ الصُّبْحِ) بفتح العين (إِنَّ هَنِينًا) أي: رجالاً آخرين، يدل عليه إعادته نكرة؛ لأن النكرة المعادة غير الأول (عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ) جملة حالية (أَغْفَىٰ) بغين وفاء من الإغفاء؛ أي: نام مثله (كَمَثَلِ سَيِّدٍ) أي: مجموع

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦٥٧).
(٢) «تقريب التهذيب» (١/ ٣٨٦ رقم ٤٥٠٧).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٦٥٠).
(٤) أخرجه: البخاري (٢٤٠).

القصة المتعلقة به كالقصة المتعلقة بهذا السيد لا أنه بمنزلته (وَهُوَ الدَّاعِي) أي: النبي ﷺ وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير عمر البكالي، وذكره العجلي في ثقات التابعين، وابن حبان وغيره في الصحابة.

(٣٧٨٩) (١/ ٣٩٩)

قوله: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ) أي: لا يخلد فيها (مِنْ كِبْرٍ) بكسر الكاف وسكون الباء ظاهره يوافق ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [القَصَص: ٨٣]، ولعل المراد: لَا يدخل الجنة أولاً بمعنىٰ أنه يستحق ذلك، وقيل المراد بالكبر: الترفع عن قبول الحق الذي هو الإيمان فيكون كفرًا؛ فلذلك قوبل بالإيمان، أو المراد: أن من يدخل الجنة يخرج من قلبه الكبر حينئذ؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣] ويحتمل أنه مبالغة في التبشير علىٰ الإيمان والتشديد علىٰ الكبر (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ) قيل: معناه أن أمره تعالىٰ كله حسن جميل؛ فله الأسماء الحسنىٰ وصفات الجمال والكمال، وقيل: أي: مجمل، وقيل: جليل، وقيل: بمعنىٰ ذو النور؛ أي: مالكه، وقيل: جميل الأفعال؛ فيثيب بالجزيل علىٰ القليل، وقد ورد هذا الاسم في هذا الحديث وحديث آخر، لكنهما من أحاديث الآحاد، فمن يثبت التسمية بها يجوز إطلاقه عليه تعالىٰ، وهو المختار ومن لا يمنعه. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٩٠) (١/ ٣٩٩-٤٠٠)

قوله: (لِمَنْ عَصَىٰ اللَّهَ) أي: فيما به يعصيه لا مطلقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٧٩١) (١/ ٤٠٠)

قوله: (وَلَا يَمَسُّ مَاءً) كناية عن ترك الوضوء، أو المراد: ترك استعماله

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٦٨).

مطلقًا، كما هو ظاهر الرواية الآتية، فكأنه كان يترك المضمضة أحيانًا لبيان الجواز، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٧٩٤) (١/ ٤٠٠)

قوله: (انْطَلَقَ سَعْدُ) أي: ابن معاذ؛ كما في البخاري[١] (عَلَىٰ صَفْوَانَ) بل علىٰ (أُمَيَّةَ) كما في «البخاري» وكأنه اعتبر النزول علىٰ الأب نزولاً علىٰ الابن لاتخاذ منزلهما (انْطَلَقْتَ) بالخطاب، أو بالتكلم معك وأما **قوله:** (فَطُفْتَ) فبالخطاب لا غير (آوَيْتُمْ) بالمد أفصح من القصر؛ أي: انزلتموه في المنزل (فَتَلَاحَيَا) أي: اختصما (أَنَّهُ قَاتِلُكَ) ظاهر السوق أن الضمير لأبي جهل، والمعنىٰ: أنه حاملك علىٰ القتل، وعليه حمله الكرماني، وقيل للنبي ﷺ وهو أوفق بالواقع، لكنه لا يناسب السوق؛ فليتأمل. **قوله:** (أَمَا تَعْلَمِي) من حذف النون للتخفيف، وفي «البخاري»: «ألم تَرَيْ»[٢] فيحتمل أن يكون وضع (ما) موضع (لم) من تصرفات الرواة، أو أعطىٰ ما حكم مرادفه، وهو (لم).

(٣٧٩٨) (١/ ٤٠٠)

قوله: (فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ) أي: فكأنه رآني في اليقظة في صحة الرؤية.

(٣٨٠٢) (١/ ٤٠١)

قوله: (فَأَسْلَمَ) قد سبق أنه محتمل أن يكون ماضيًا من الإسلام، أو مضارعًا من السلامة، والأول أظهر؛ **لقوله:** (فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ).

(٣٨٠٣) (١/ ٤٠١)

قوله: (فَلَمْ يَقْرَأْهَا صَاحِبِي) بالإفراد؛ علىٰ معنىٰ من صحبني؛ فشمل الاثنين، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٦٣٢).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٧٣٤).

(٣٨٠٦) (١/ ٤٠١)

قوله: (مَعَهُ كَبْكَبَةٌ) بضم الكافين وفتحهما: الجماعة المتضامة (فَإِذَا الظِّرَابُ)[١] بكسر معجمة آخره موحدة: هي الجبال الصغار المنبسطة على الأرض (فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ثَمَّ) أي: فلا تكونوا منهم (يَتَهَاوَشُونَ) في «النهاية»[٢]: هكذا في «مسند» أحمد بالواو: من التهاوش، وهو الاختلاط، ورواه بعضهم: (يَتَهَارَشُونَ) بالراء، وفسره بالتقاتل (قَوْمٌ) أي: هم قوم، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد بإسنادين والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٣٨٠٧) (١/ ٤٠١-٤٠٢)

قوله: (حَيَّ عَلَىٰ الْوُضُوءِ) هذا في نسخ «المسند» وفي النسائي[٤]: ويقول: حي قيل: فلعله ساقط من النسخة، أو أنه مقدر. قلت: وتقدير القول شائع، و(الوَضُوءِ) بالفتح (وَالْبَرَكَةُ) قال أبو البقاء: بالجر عطف على (الوَضُوءِ) أي: عطف الوصف على الشيء؛ مثل: أعجبني زيد وعلمه، قال: وصفه بالبركة؛ لما فيه من الزيادة والكثرة من القليل، ولا معنىٰ للرفع هنا. قلت: لا يعد في الأخبار بأن البركة من اللَّه تعالىٰ في مثل هذا المقام؛ دفعًا لإيهام قدرة الغير عليه واعترافًا بالمنة وإظهارًا للنعمة؛ لقصد الشكر؛ فلا وجه لمنع الرفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٠٨) (١/ ٤٠٢)

قوله: (كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ) كأنه سأل عن معرفة الإحسان إلى الخلق أو مع

---

(١) في «الأصل»: الظرب، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٥٩٢).

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٥٠) قال: رواه أحمد بأسانيد والبزار أتم منه والطبراني وأبو يعلى باختصار كثير وأحد أسانيد أحمد والبزار خاله رجال الصحيح.

(٤) «سنن النسائي» (٧٧).

الخالق، والجواب مبني على ما جاء «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ» واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث رواه ابن ماجه[١] بإسناد المصنف، وقال في «زوائده»: حديث صحيح، رجاله ثقات، ورواه ابن حبان في «صحيحه»[٢] من طريق عبد الرزاق به.

(٣٨١١) (١/ ٤٠٢)

قوله: (مَا اجْتُنِبَ الْمَقْتَلُ) أي: القتل يحتمل أنه كناية عن الكبائر وبيان أن هذا حكم بعض الكبائر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨١٣) (١/ ٤٠٢)

قوله: (كَانَ يَصُومُ فِي السَّفَرِ وَيُفْطِرُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ لَا يَدَعُهُمَا) يريد: أن رخصة إفطار الصوم وقَصْر الصلاة ليستا سببين.

(٣٨١٥) (١/ ٤٠٢)

قوله: (لَا تَرْجِعُوا) أي: لا تصيروا، قالوا: (رجع) هاهنا مستعمل استعمال صار معنًىٰ وعملاً، قال ابن مالك: وهو مما خفي علىٰ أكثر النحويين (يَضْرِبُ) بالرفع علىٰ أنه بيان للكفر؛ أي: لا تكونوا كفارًا معاملة وفعلاً، وأما الكفر اعتقادًا فما كان يخاف عليهم ذلك، ويجوز جزمه علىٰ معنىٰ: إن رجعتم (يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ . . .) إلخ، وهو مذهب قوم وغالب النحاة منعوه وقالوا: الشرط المقدر بعد النهي يكون منفيًا؛ فلو جزمنا يكون التقدير أن لا ترجعوا يضرب بعضكم؛ وهذا فاسد، وجوز بعضهم علىٰ تقدير الرفع أن تكون الجملة صفة لـ(كُفَّارًا) أو حالاً من فاعل (لَا تَرْجِعُوا) ولا يخفىٰ ما فيه من بعد المعنىٰ؛ فالوجه الاقتصار علىٰ ما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٢٢٣).
(٢) «صحيح ابن حبان» (٢/ ٢٨٥ رقم ٥٢٦).

(٣٨١٦) (١/ ٤٠٢)

قوله: (قَالَ لِقَوْمٍ) أي: فيهم.

(٣٨١٨) (١/ ٤٠٢-٤٠٣)

قوله: (وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ) بفتح القاف المشددة أي: صغائرها (يُهْلِكْنَهُ) إما لأن اعتيادها يؤدي إلىٰ ارتكاب الكبائر؛ من حام حول الحمىٰ يوشك أن يقع فيه، فيكون الهلاك بالكبائر التي تؤدي إليها الصغائر، وإما لأن تكفير الصغائر عند اجتناب الكبائر جائز لا واجب؛ كما ذكره كثير من أهل العلم، وإن كان ظاهر القرآن يقتضي خلافه، فبين الحديث أنهن إذا كثرن يخاف عدم المغفرة، وإما لأن اعتيادها يؤدي إلىٰ قلة المبالاه[1] بها وهو يوجب الهلاك، وإما لأن الإصرار علىٰ الصغيرة كبيرة؛ وهو محمل الحديث، والأقرب أن الحديث يدل علىٰ أن الإصرار علىٰ نوع الصغيرة أيضًا كبيرة؛ وإن لم يصر علىٰ صغيرة واحدة بعينها، وهذا هو ظاهر لمثل المذكور والاحتمالات الأخر لا توافقه؛ كما لا يخفىٰ. (صَنِيعُ الْقَوْمِ) فُسِّر في «النهاية»[2] الصنيع بالطعام في حديث آخر، وفي «المجمع»[3]: رجاله رجال الصحيح، غير عمران بن داور؛ وقد وثق.

(٣٨١٩) (١/ ٤٠٣)

قوله: (فَرَاثَتْ) بالمثلثة؛ أي: أبطأت وتأخرت (إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ) الظاهر: «سَبْعِينَ» وكأنه علىٰ حذف ضمير الشأن، والظاهر أن مثل هذا من تغيير الرواة؛ فقد سبق قريبًا (سَبْعِينَ) كما هو الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٢٠) (١/ ٤٠٣)

قوله: (مَنْ لَمْ يَرَكَ) أي: يلقك (بُلْقٌ) ليس في نسخة كما هو المشهور في

---

(١) في «الأصل»: «المباة».
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ١١٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٠٨).

هذا الحديث، وعلىٰ تقدير وجوده؛ فالمراد: أنهم بسبب الغُرة والتحجيل صاروا كالبلق في اختلاف اللون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٢١) (٤٠٣/١)

قوله: (يَهْبِطُ) أي: اللَّه؛ أي: نزولاً يناسب قدره العلي، وقد سبق الحديث.

(٣٨٢٢) (٤٠٣/١)

قوله: (إِنْ اجْتَمَعْتُ أَنَا) وهو بكسر الهمزة علىٰ أنها شرطية؛ أي: حصل الاجتماع بيننا بموتنا جميعًا علىٰ الإيمان، اللَّهم ارزقنا ذلك (فَعَلْتَ هَذَا) كأنه راعاها مراعاة استعظمها بعض الحاضرين. **قوله**: (مِنْ أَحْمَسَ) أي: من قريش، ومن معهم في التشدد في الدين. قلت: والظاهر أنها فاطمة أو أمها خديجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٢٤) (٤٠٣/١)

قوله: (وَكَانَ يَذُبُّ بِسَيْفِهِ) كأنه من ذُبَابِ السيف بضم؛ أي: حده بمعنىٰ يضربه بذبابه (آللَّهِ) بمد همزة وجر علىٰ أنه قسم.

(٣٨٢٦) (٤٠٣/١)

قوله: (يَدْعُو لِهَذَا الْحَيِّ) في «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(٣٨٣٠) (٤٠٤/١)

قوله: (مِنْ هَمْزِهِ) كل من الثلاثة بفتح فسكون (الْمُوتَةُ) بضم ميم وهمزة مضمومة أو بلا همزة: نوع من الجنون والصرع يعتري الإنسان؛ فإذا أفاق عاد إليه كمال العقل؛ كالسكران، وقيل: خنق الشيطان، وقيل: هو الجنون

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢٣/١٠).

(الشِّعْرُ) فإنه ينفثه من فيه كالرقية، والمراد: الشعر المذموم، وإلا فقد جاء: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً**»[١]. (الْكِبْرُ) بكسر فسكون؛ أي: التكبر، وهو أن يصير الإنسان معظمًا كبيرًا عند نفسه، وليس له حقيقة إلا مثل أن الشيطان نفخ فيه فانتفخ، فرأىٰ انتفاخه ما يستحق به التعظيم، مع أنه علىٰ العكس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٣٢) (١/ ٤٠٤)

قوله: (أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ إِسْلَامَهُ) أي: من الرجال والنساء، وظاهره: أن خديجة ما أظهرت إسلامها إلا بعد هؤلاء، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَصَهَرُوهُمْ) من صهر؛ كمنع؛ أي: أذابوهم (إِلَّا وَقَدْ وَاتَاهُمْ) في «الصحاح»: تقول: آتيته علىٰ الأمر مواتاة: إذا وافقته، والعامة تقول: واتيته، وفي «المصباح»: أتيته علىٰ الأمر: إذا وافقته، وفي لغة لأهل اليمن: يبدل الهمزة واوًا، فيقال: وَاتيته علىٰ الأمر مواتاة، وهي المشهورة علىٰ ألسنة الناس. انتهىٰ. قلت: ومنه قراءة: ﴿وقال لها وللأرض واتيا﴾ ذكره القاضي في «تفسيره» والمعنىٰ: إلا وقد وافقهم علىٰ ما أرادوا من ترك إظهار الإسلام (إِلَّا بِلَالٌ) هكذا في نسخ «المسند» وفي ابن ماجه: (إلا بِلَالاً) وهو الوجه؛ لكونه استثناءً من الإثبات؛ أي: كلهم وافقوهم إلا بلالاً، فينبغي أن يقرأ بالنصب، ويجعل من كتابة المنصوب بلا ألف، واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث أخرجه ابن ماجه[٢] بهذا الإسناد، وفي «زوائده»: إسناده ثقات، رواه ابن حبان في «صحيحه»[٣] والحاكم في «المستدرك» من طريق عاصم بن أبي النجود به.

(٣٨٣٥) (١/ ٤٠٤)

قوله: (بَيْضَ حُمَرَةٍ) بضم ففتح ميم تخفف وتشدد: طائر صغير كالعصفور

---

(١) أخرجه: البخاري (٦١٤٥).
(٢) «سنن ابن ماجه» (١٥٠).
(٣) «صحيح ابن حبان» (٧٠٨٣).

(ترف) في «الصحاح»: رفرف الطائر: إذا حرك جناحه حول الشيء يريد أن يقع عليه، وفي «القاموس»: رف الطائر يرُف؛ أي: بضم الراء ويرِف؛ أي: بكسرها؛ أي: بسط جناحيه؛ كرفرف، والثلاثي غير مستعمل. انتهىٰ. قلت: كأنه أراد به أنه قليل الاستعمال، وإلا ففي هذا الحديث النسخ كلها متفقة علىٰ الثلاثي، وكذا في «الترتيب» أيضًا (فَجَعَ) من التفجيع.

(٣٨٣٧) (١/ ٤٠٤)

قوله: (عَنْ ابْنِ مِعْيَزٍ) ضبط بكسر ميم، وسكون عين مهملة، وفتح ياء مثناة من تحت. **قوله**: (فَبَعَثَ الشُّرَطَةَ) وفي بعض النسخ (الشُّرَطَ) بضم شين وفتح راء، وهو الأظهر؛ ففي «المجمع»[1]: الشرط جمع شرطة وشرطي، وهم أعوان السلطان لتتبع أحوال الناس وحفظهم ولإقامة الحدود، وقيل: هم أول الجيش ممن يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره وقيل: هم نخبة أصحابه الذين يقدمهم علىٰ غيرهم، وفي «المجمع»: وابن معيز لا أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وذكر الذهبي في «مختصر أسد الغابة»: له إدراك، روىٰ عنه أبو وائل.

(٣٨٣٨) (١/ ٤٠٤)

قوله: (أَجِيبُوا الدَّاعِيَ) هذه الإطلاقات كلها مقيدة بقيود معلومة في الشرع.

(٣٨٣٩) (١/ ٤٠٤-٤٠٥)

قوله: (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ) أي: ليس من شأنه ذلك (بِطَعَّانٍ) في الأنساب، وفي صيغة المبالغة دلالة علىٰ أن صدور الطعن واللعن علىٰ قلة فيمن يستحق

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٦٧).

ذلك لا يضر في الاتصاف بصفات أهل الإيمان (الْبَذِيءِ) بتشديد الياء؛ أي: كثير الفحش.

(٣٨٤٠) (١/ ٤٠٥)

قوله: (أَكْثَرُ مَا صُمْتُ) الأظهر: (مِمَّا صُمْتُ) كما تقدم.

(٣٨٤٣) (١/ ٤٠٥)

قوله: (كَيَّتَانِ) أي: هما يكونان في حقه كيتين في النار، وقد سبق تحقيق هذا.

(٣٨٤٥) (١/ ٤٠٥)

قوله: (أَنْ يَأْتِيَ الْمَدِينَةَ) أي: من كوفة، **قوله:** (إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ) أي: الشأن (مِنْ أَفْضَلِ مَا) الجار والمجرور صفة لمقدر هو اسم (أَصْبَحَ) أي: ناس هم من أفضل المسلمين (من الدين) (مِنْ) تعليلية (إِنْ كَانَ) مخففة من الثقيلة (هَذَا أَقْرَأَنِي) يشير إلىٰ رجل أقرأه (قَالَ) أي: النبي ﷺ (أَحْسَنُ) أي: الذي أقرأك، وفي نسخة: «أَحْسَنْتَ» أي: أنت حيث قرأت منه (وَإِذَا قَالَ الْآخَرُ) أي: مثل ما قال الأول (كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ) أي: آخذ ببعض حروفه (يَهْدِي إِلَىٰ الْبِرِّ) يجعل صاحبه موصوفًا به، هذا هو الذي يشير إليه كلام ابن مسعود (لَا يَخْتَلِفُ) أي: لا يناقض[1] بعضه بعضًا؛ بل الكل حق صدق أو لا يختلف بأن يكون بعضه بليغًا معجزًا دون بعض؛ كما يحصل الاختلاف في كلام غيره تعالىٰ (وَلَا يُسْتَشَنُّ) بتشديد النون؛ أي: لا يخلق علىٰ كثرة الرد، مأخوذ من الشنة: القربة الخلقة (وَلَا يَتْفَهُ) بفتح أوله وثالثه، وهو من الشيء التافه الحقير، يقال: تفه؛ كعلم فهو تافه (فَلَا يَدَعْهُ) بالرفع علىٰ الخبر أو

(١) في «الأصل»: يتناقض.

بالجزم على النهي والأول أوفق بالسابق والثاني باللاحق؛ أعني: **قوله**: (فَإِنَّهُ مَنْ يَجْحَدْ) و(مَنْ) هذه شرطية جازمة، (فَإِنَّمَا هُوَ)؛ أي: القرآن، في التوافق وعدم الاختلاف أو ذاك الذي علمه رسول الله ﷺ من الحروف، وعلى الثاني ففيه بيان أن الحروف هي اللغات؛ فكان جائزًا لكل قوم أن يقرؤه بلغتهم، مع مراعاة المعنى كما في (أعجل) (وَحَيَّ هَلاً) (أعجل) أمر من عجل؛ كفرح (وَحَيَّ هَلاً) (حيّ) بتشديد الياء بمعنى: هلم، وهلا بمعنى عجل، يجوز تنوينه وعدمه، وجاز سكون اللام، وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة، ويستعمل للحث على الشيء والاستعجال.

(٣٨٤٨) (١/ ٤٠٥-٤٠٦)

قوله: (إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ) أي: لا لإخوة الإسلام التي[1] لأحكامها وضع السلام.

(٣٨٥٧) (١/ ٤٠٦)

قوله: (غَدَاة إِذ) بإضافة (غَدَاةٍ) إلى (إِذ) وتنوين (إِذٍ) كما في (يومئذٍ) وفي «المجمع»[2]: أبو عقرب، لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. انتهى. وقال الحسيني: مجهول. وعده في «المنتقى» في الثقات، والله تعالى أعلم.

(٣٨٦٠) (١/ ٤٠٦)

قوله: (وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) أي: يضمه إلى يوم الخميس؛ فقد جاء أنه كان يصوم الخميس أيضًا، وإلا فقد جاء النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصوم، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الذي.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٠٦).

(٣٨٦١) (١/٤٠٦-٤٠٧)

قوله: (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) أي: هو؛ أي: المقابل، والمراد بالفطرة: السنة أو الإسلام؛ فإن قوله ذلك دليل علىٰ كونه: علىٰ الإسلام أو السنة (خَرَجَ مِنْ النَّارِ) أي: من الخلود فيها إن مات علىٰ ذلك، ويحتمل أنه بشارة مخصوصة به؛ فلا حاجة إلىٰ التقييد، ولا يخفىٰ ما في الحديث من الدلالة علىٰ أن التكبير في أول الأذان؛ يكون مرتين لا أربعًا؛ فليتأمل.

(٣٨٦٣) (١/٤٠٧)

قوله: (فِي حُضْرٍ) ضبط بضم حاء مهملة وسكون ضاد معجمة، والذي ذكروا في معناه: أنه العدو، ولا يخفىٰ أنه غير مناسب، ويحتمل أنه بخاء معجمة؛ جمع أخضر؛ كما كان كذلك في نسخة؛ أي: في ثياب خضر، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٨٦٤) (١/٤٠٧)

قوله: (فَلَمَّا أَحَسَّ [١] جِبْرِيلُ رَبَّهُ) أي: أظهر له آثار تجليه (عَادَ) أي: صار في صورته الأصلية؛ فلذلك رآه النبي ﷺ في تلك الصورة، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٨٦٨) (١/٤٠٧)

قوله: (وَمُمَثِّلٌ مِنَ الْمُمَثِّلِينَ) في «النهاية»[٢]: أي: مصور، يقال: مَثلت بالتشديد والتخفيف: إذا صورت مثالاً. قلت: ولعل فائدة ذكر من المثلين أن المراد: من يتخذ ذلك عادة له؛ أي: هو واحد من جملة المتعارفين بذلك، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: أحسن، والمثبت من المسند.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/٦١٦).

(٣٨٦٩) (١/ ٤٠٧)

قوله: (إِمَّا أَجَل عَاجِل) بدل من الغنىٰ، علىٰ أن المراد به: دفع الحاجة عنه؛ إمّا بالموت أو بالمال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٧٠) (١/ ٤٠٧-٤٠٨)

قوله: (تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ) أي: تسليم المعارف فقط (وَظُهُورَ الْقَلَمِ) أي: غلبة النسيان علىٰ أهل العلم حتىٰ يحتاجوا إلىٰ الكتابة؛ يستعينوا بها علىٰ حفظ العلم.

(٣٨٧٦) (١/ ٤٠٨)

قوله: (لَيْسَ مِثْلُكَ يُغَارُ عَلَيْهِ) أي: لأجله أو منه علىٰ الأهل، زعم أنه خرج خوفًا من غيرتي علىٰ أهلي منه (هَلاً) للتحضيض في المستقبل والتقديم في الماضي؛ فهاهنا للتقديم، وقد كتبها الناس في النسخ بصورة: (هل لا) وهي كتابة علىٰ خلاف المتعارف؛ فلذلك كتبتها علىٰ الوجه المتعارف؛ لئلا يخل في الفهم (أَوْ وَجَدَتْ فِيهِ مَسْلَكًا[١]) الظاهر أن كلمة (أَوْ) للشك، لكن ما بعدها يدل علىٰ أنها للتنويع؛ بأن يحتمل الأول علىٰ الاستحقاق القوي، والثاني علىٰ ما دون ذلك، والجزاء مقدر؛ أي: لحقته.

(٣٨٧٧) (١/ ٤٠٨)

قوله: (عُلِّمَ) من التعليم، أو للعلم (فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ) وفي بعض الروايات: «فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ»[٢] وهو كناية عن الخير كله، وأما جوامع الخير فهي الكلمات الجامعة للخيرات.

---

(١) في «الأصل»: ملكًا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «المسند» (١/ ٤٣٧).

(٣٨٨٠) (١/ ٤٠٩)

قوله: (مِنْ خِلَّتِهِ) بكسر خاء: هي الصداقة؛ كالخلة بالضم.

(٣٨٨١) (١/ ٤٠٩)

قوله: (وَلَاوِي الصَّدَقَةِ) أي: مؤخرها إلىٰ أن تفوت.

(٣٨٨٦) (١/ ٤٠٩)

قوله: (مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ) قد سبق تحقيقه، وكلام بعضهم يشعر أن المراد بالإحسان فيه: البقاء عليه وبالإساءة فيه: الردة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٩٠) (١/ ٤٠٩-٤١٠)

قوله: (الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا) أي: أدائها في وقتها المستحب، وأحاديث: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ» وردت مختلفة، وقد ذكر العلماء في توفيقها وجوهًا؛ من جملتها أن الاختلاف بالنظر إلىٰ اختلاف أحوال المخاطبين؛ فمنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بعمل، ومنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بآخر (ثُمَّ أَيٌّ؟) قيل: هو بالتشديد والتنوين، ولابد من التنوين؛ لأنه اسم معرب غير مضاف. وقال الزركشي: هذا إذا وصل بما بعده، وإن وقف عليه؛ فالإسكان. وقال الفاكهاني: ينبغي أن يتعين هنا أن لا تنوين؛ لأنه موقوف عليه في كلام السائل، ذكره السيوطي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٩٣) (١/ ٤١٠)

قوله: (فَأَوْضَعَ النَّاسُ) أي: أسرعوا (عَلَىٰ الْعَنَقِ) بفتحتين؛ أي: المقارب إلىٰ الوسط من السير (بِعَشَائِهِ) بالفتح؛ أي: بطعام يؤكل وقت العشاء.

(٣٨٩٥) (١/ ٤٠١)

قوله: (كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ) هكذا بالتاء المثناة من فوق في النسخ هاهنا، والذي في «الصحاح» و«القاموس»: في تأنيث الأولىٰ لفظة: (الأولىٰ) لا (الأولة) بالتاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٩٦) (١/ ٤١٠)

قوله: (وَلَا يَعِدُ الرَّجُلُ) مضارع وَعد؛ أي: لا ينبغي للرجل أن يعد صبيًّا ثم لا ينجز له؛ فإنه أيضًا نوع من الكذب إذا لم يكن من نية الوفاء أوَّلاً، نعم. إذا نوىٰ الوفاء أوَّلاً ثم ما تيسَّر له ذلك لمانع؛ فهو لا يخل بالصدق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٨٩٩) (١/ ٤١٠-٤١١)

قوله: (وَيَكْبُو) أي: يسقط علىٰ وجهه (وَتَسْفَعُهُ النَّارُ) بتقديم الفاء المفتوحة علىٰ العين؛ أي: تضرب وجهه وتسوده (فَلأَسْتَظِلَّ) بفتح لام ورفع المضارع بتقديم: فإني لأستظل، أو بكسر لام ونصب المضارع؛ أي: فادنني أو فادنو لأستظل (يَعْذُرُهُ) من عذره؛ كضرب أو أعذره بمعناه (عَلَيْهِ) أي: علىٰ فراقه أو عنه (مَا يَصْرِينِي) بفتح ياء وسكون صاد؛ أي: يقطع مسألتَك منِّي.

(٣٩٠١) (١/ ٤١١)

قوله: (عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: نوبة نزوله أو مشيه (عَنْكَ) أي: نيابة عنك.

(٣٩٠٥) (١/ ٤١١)

قوله: (تَبِيعٌ) ما دخل في الثانية، سمي تبيعًا؛ لأنه يتبع أمه (جَذَعٌ) بفتحتين؛ أي: ذكر (أَوْ جَذَعَةٌ) أي: أنثىٰ (مُسِنَّةٌ): ما دخل في الثالثة.

(٣٩٠٧) (١/ ٤١١-٤١٢)

قوله: (أَكْبَرُ عِلْمِي) أي: أكبر علمي أن لفظ الحديث هو المذكور سابقًا، وهذا من قول شعبة؛ كما في الرواية الثانية.

(٣٩١٠) (١/ ٤١٢)

قوله: (إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ، أَجْمَعَ فِي رَكْعَةٍ) لفظة (أَجْمَعَ) مضارع

للمتكلم، ويحتمل أنه كلمة تأكيدًا (هَذَّ الشِّعْرِ) بتشديد ذال معجمة؛ أي: أسرع كإسراع الشعر (قَرَائِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) بالإضافة (أَوَّلُ مُفَصَّلِ ابْنِ مَسْعُودٍ) بالإضافة؛ أي: علىٰ ترتيبه في مصحفه.

(٣٩١١) (١/ ٤١٢)

قوله: (فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ) من الإباء، وجعله في النسخ ولا يخلو عن بعد قال: (قَالَ: بَرَّحْتَ بِي) بالباء وتشديد الراء؛ أي: ضيقت وشددت عليَّ (إِنَّ السَّلَفَ يَجْرِي مَجْرَىٰ شَطْرِ الصَّدَقَةِ) أي: فأردت أن أعطيك مرة ثانية ليتم لي به الصدقة؛ فلذلك أخذت، والحديث قد رواه ابن ماجه[1] في الأحكام بلفظ آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٩١٢) (١/ ١١٢)

قوله: (تَزْنِيَانِ) بالاشتغال بمقدمات الزنا.

(٣٩١٦) (١/ ١١٢)

قوله: (إِنِّي أَعْهَدُ) في «القاموس»: العهد: توحيد اللَّه تعالىٰ، ومنه قوله: ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧] فيمكن أن يقال: المعنىٰ هاهنا إني أوحدك بالشهادتين، ملتجئًا إليك في حفظ ذلك لي وبقائه والإيفاء بجزائه عند الحاجة إليه؛ فإن قلت: ما وجه التوحيد بالشهادتين مع أن الشهادة بالرسالة لا دخل لها في التوحيد؟ قلت: المراد: التوحيد علىٰ الوجه المأمور به، ولا يحصل ذلك إلا بالشهادتين (فَإِنَّكَ إِنْ تَكِلْنِي) تعليل الالتجاء إليه تعالىٰ؛ أي: إن تكلني بقطع عونك عني والتخلية بيني وبين نفسي (فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا) أي: فاكتب لي عندك توحيدًا، واحفظه لي في خزائنك (تُوَفِّينِيهِ) أي:

(١) «سنن ابن ماجه» (٢٤٣٠).

جزاءه، والمقصود: أن يكون توحيده مقبولاً عنده (إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ) وقد وعدت لأهل التوحيد بالجنة (إِلَّا قَالَ اللَّهُ) ليس الموضع موضع كلمة (إلا) بأن[1] يجعل كلمة (من) في **قوله**: (مَنْ قَالَ) استفهامية للإنكار؛ أي: ما يقول أحد، فصح الاستثناء؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥] واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِي خِدْرِهَا) بكسر خاء معجمة وسكون دال مهملة؛ أي: سترها، وفي «الترتيب»: وعونٌ لم يدرك عبدَ اللَّه؛ أي: فالحديث منقطع.

(٣٩١٧) (١/ ٤١٢)

قوله: (لَا سَمَرَ إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ) في «المجمع»[2]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني في «الأوسط» أما أحمد وأبو يعلىٰ فقالا: عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود. وقال الطبراني عن خيثمة، عن زياد بن حدير. ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد في رواية: عن خيثمة، عن عبد اللَّه؛ بإسقاط الرجل.

(٣٩٢٩) (١/ ٤١٤)

قوله: (أُمِرَ) علىٰ بناء المفعول (أَنْ تُغَيَّرَ) علىٰ بناء المفعول أيضًا؛ أي: أمر عثمان الناس أن يجعلوا المصاحف علىٰ ترتيب مصحفه (أَنْ يَغُلَّ) أي: يخفي مصحفه؛ فلا يغيره (مَنْ غَلَّ شَيْئًا) أي: فأي شرف أن يأتي بالمصحف؟ وبالجملة فما رضي هو أن يغير مصحفه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»: فيه خمير بن مالك؛ ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٣٩٣٠) (١/ ٤١٤)

قوله: (وَأَرَادَا أَنْ يُلَاعِنَا) هذه الملاعنة هي المباهلة المذكورة في قوله

---

(١) في «الأصل»: الإيمان.

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٦٢).

تعالىٰ: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟﴾ الآية [آل عمران: ٦١] (مَا سَأَلْتَ) أي: من الجزية (لَأَبْعَثَنَّ رَجُل أَمِين) هما منصوبان علىٰ صورة غير المنصوب (فَلَمَّا قَفَّا) بالتشديد؛ أي: أدبر وأعطىٰ الناس قفاه.

(٣٩٣٥) (١/ ٤١٤)

قوله: (قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَىٰ النَّبِيِّ) ظاهره أن الخطاب كان مخصوصًا بحياته، وأن الناس تركوه بعد وفاته، لكن العمل اليوم علىٰ خلافه؛ فكأنه ترك بعض الناس واشتهر العمل بخلاف قولهم، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٩٣٦) (١/ ٤١٤-٤١٥)

قوله: (وَلَوْ رَأَيْتُنَا) كلمة (لو) شرطية، والجواب مقدر؛ أي: لرأيت أمرًا عجيبًا، أو للتمني؛ فلا تحتاج إلىٰ جواب وجملة (وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ) أي: والحال أنه ما يتخلف منا عن الجماعة إلا منافق (يُهَادَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يساق (بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ) معتمدًا عليهما من الضعف.

(٣٩٣٨) (١/ ٤١٥)

قوله: (كُلُّ هَيِّنٍ) يريد: حسن الأخلاق، حميد الخصال، مقبولاً عند الناس، محبوبًا لديهم لذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٩٤٣) (١/ ٤١٥)

قوله: (فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ) أي: جيء بجنازته عنده بعد موته ليصلي عليه.

(٣٩٤٤) (١/ ٤١٥)

قوله: (يُحْدِثُ فِي أَمْرِهِ) أي: في دينه المأمور به (مَا شَاءَ) أي: وفقد أحدث فيه أن لا يتكلم في الصلاة، ونسخ ما كان جائزًا من التكلم.

(٣٩٤٥) (١/ ٤١٥-٤١٦)

قوله: (أَنَّكَ تَنْهَىٰ عَنْ الْوَاصِلَةِ) أي: عن فعلها، وكذا **قوله**: (نَهَىٰ عَنْ

النَّامِصَةِ) وغيرها؛ أي: عن فعلهن (وَالْوَاشِرَةِ): التي ترقق أسنانها للفلجة (مَا حَفِظْتُ) علىٰ صيغة التكلم؛ أي: لو فعل أهلي وتركتهم عليه لكنت غير مراع لهذه الوصية وغير عامل بها، وضبطه بعضهم علىٰ خطاب المرأة، وهو غير ظاهر إلا أن يقال: معناه: ما راعيت حين اتهمت أهلنا بذلك عملنا بهذه الوصية؛ بل رأيتنا غير عاملين بها وإلا لما اتهمتنا؛ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٩٤٩) (١/٤١٦)

قوله: (عَجِبَ رَبُّنَا) أي: رضي منهما (عَنْ وِطَائِهِ) بالكسر وبفتح ممدود: الفراش في «القاموس» الوطاء: ككتاب وسحاب، عن الكسائي خلاف الغطاء (مَا عَلَيْهِ) من الإثم (مِنَ الفَرَارِ) أي: لأجله (وَمَالِهِ) من الثواب.

(٣٩٥١) (١/٤١٦)

قوله: (ابْتَعَثَ نبيه) أي: أمره بالذهاب إلىٰ كنيستهم (وَفِي نَاحِيَتِهَا) أي: ناحية الكنيسة (يَحْبُو) أي: يمشي كما يمشي الصبي علىٰ الاست (لُوا) بضم لام وسكون واو: صيغة أمر من الولاية؛ أي: قوموا بأمره وتكفينه وتجهيزه؛ فإنه مسلم منكم.

(٣٩٥٢) (١/٤١٦)

قوله: (فَإِنْ كُنْتُمْ شَاهِدِينَ) أي: السكوت عن الشهادة خير، ولو كانت الشهادة لهؤلاء (فَاشْهَدُوا لِلرَّهْطِ) فإن شهادتكم فيهم حق.

(٣٩٥٣) (١/٤١٦)

قوله: (فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعٍ) أي: مع عثمان؛ فإنه كان يصلي أربعًا.

(٣٩٥٤) (١/٤١٦)

قوله: (رُفَقَاءَ) بضم ففتح: جمع الرفقة مثلثة الراء وسكون الفاء، وهو حال من (الْجِنِّ) و (الْحَجُون) بتقديم المهملة علىٰ الجيم: موضع بمكة.

(٣٩٥٨) (١/ ٤١٧)

قوله: (أَوْ نَثْرًا مِثْلَ نَثْرِ الدَّقَلِ) هو - بفتحتين - رديء التمر؛ أي: رميت بكلماته من غير روية، وتأمّل رمياكم في ذلك التمر الرديء الذي لا يؤبه به فيرمىٰ (إِنَّمَا فُصِّلَ) من التفصيل بالصاد المهملة؛ كما في نسخة، والمعجمة كما في أخرىٰ؛ أي: إنما فصل بالسور؛ لتفصلوا بها عند القراءة في الصلاة فتركعوا بعد كل سورة؛ لتحصيل الفصل، أو إنما فصل بالآيات؛ لتقرءوا بالترتيل، وإنما فضل علىٰ سائر أنواع الكلام، لتراعوا ذلك التفضيل في القراءة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٣٩٦٠) (١/ ٤١٧)

قوله: (بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَوْ بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ) شك من بعض الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم (نَسِيتُ) من النسيان: أي: احتراز عن التشبه بمن يقال له: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ [طه: ١٢٦] (نُسِّيَ) علىٰ بناء المفعول من التنسية (عُقُلِهَا) ضبط بضمتين: جمع عقال.

(٣٩٦١) (١/ ٤١٧)

قوله: (مَسْحَةٌ) بكسر ميم وسكون سين: نوع من لباس الأعراب (غَوْغَاءُ) أي: عوام، ورجال إسناده ما بين ثقة وصدوق.

(٣٩٦٢) (١/ ٤١٧)

قوله: (وَسَلَىٰ جَزُورٍ) بفتح مقصور (قَرِيبًا) بالنصب؛ أي: وكان سلىٰ جزور قريبًا منه.

(٣٩٦٩) (١/ ٤١٨)

قوله: (وَالْعَشَاءُ بَيْنَهُمَا) بالفتح أي: طعام العشاء؛ أكل بين الصَّلاتين، **قوله:** (إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ) أي: المغرب والفجر (تُحَوَّلَانِ) علىٰ بناء

المفعول من التحويل؛ أي: ينبغي تأخير المغرب إلىٰ العشاء هاهنا، وتقديم الفجر عن الوقت المعتاد إلىٰ أول طلوع الفجر، وهذا يدل علىٰ أن المزدلفة للنسك لا للسفر؛ كمذهب الشافعي رحمه اللّه تعالىٰ، وكأنه لهذا جزم البيهقي بأنه ممدوح انتصارًا لمذهبه بعد أن نقل عن أحمد ترددًا في رفعه ووقفه، وأنت خبير بأن صريح رواية الكتاب، وكذا رواية البخاري في «صحيحه»[1] يرد ذلك الجزم؛ فلا عبرة به، وكونه جاء موقوفًا في بعض الروايات لا ينافي في الرفع، فما معنىٰ الجزم بخلاف الرواية الصحيحة الصريحة؟ (لَا يَقْدَمُ) من قدم؛ كعلم: علة لتأخير المغرب؛ فكأنه بمنزلة ذكر صلاة المغرب، ولذلك عطف عليها صلاة الفجر في **قوله**: (وَصَلَاةُ الْفَجْرِ) وهو بالنصب لكونها مع المقدر بدلاً من هاتين الصلاتين، أو بالرفع علىٰ أنها مع المقدر بدل من ضمير (تُحَوَّلَانِ) (حَتَّىٰ يُعْتِمُوا) من أعتم: إذا دخل في العتمة، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٣٩٧٧) (٤١٩/١)

قوله: (إِنَّ أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قطع يده (فَكَأَنَّمَا أُسِفَّ) بتشديد الفاء علىٰ بناء المفعول؛ أي: تغير (أَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ) أي: أنه يفرح بفضيحة المؤمن وخزيه، وأنتم تعينوه في ذلك(وَلَا يَنْبَغِي لِوَالِي أَمْرٍ) اعتذار من جهته بأنه ليس له العفو، وإلا لعفا.

(٣٩٨٠) (٤١٩/١)

قوله: (مَا هِيَ مَع) يحتمل أنه ما حفظها، أو حفظها، لكن لا بالسماع من النبي ﷺ.

(٣٩٨١) (٤١٩/١)

قوله: (مِنْ آلِ حم) أي: مما في من أوله (حم) قال الفراء: نسب السور

(١) «صحيح البخاري» (١٦٨٣).

كلها إلىٰ (حم) التي في أولها، وقد يقع (آل الشيء) علىٰ ذاته؛ كما في مزامير آل داود، فيمكن حمل (آلِ حم) علىٰ ذلك (إِذَا كَانَتْ أَكْثَرَ) أي: تسمىٰ بهذا الاسم، وإن كانت أكثر، وأما إذا كانت ثلاثين فبالأولىٰ، وكان المراد: كثرة لا يعتد بها مثل الكسر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَقُلْتُ لِآخَرَ) بفتح الخاء؛ أي: لرجل ثالث (وَتَمَعَّرَ) بالتشديد؛ أي: تغير.

(٣٩٨٢) (١/ ٤١٩-٤٢٠)

قوله: (قَالَ لَهُ) أي: طارق؛ كما في نسخة (تَسْلِيمُ الرَّجُلِ عَلَيْكَ) أي: تحقق أو حصل (فَقُلْتَ) أنت عند ذلك (صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) فما وجهه؟ (قَالَ) أي: طارق (فَقَالَ) أي: ابن مسعود، في جواب ما قلت له.

(٣٩٨٤) (١/ ٤٢٠)

قوله: (مَخَافَةَ عَاقِبَتِهَا) قيل: أي: مخافة أن يطالب بدمها في الدنيا[1] أو الآخرة أو مخافة أن تطلبه شيء من الحيات فتعدو عليه (فَلَيْسَ مِنَّا) أي: من العاملين بأوامرنا.

(٣٩٨٥) (١/ ٤٢٠)

قوله: (بِهَؤُلَاءِ) أي: بمصاحبتهم.

(٣٩٨٦) (١/ ٤٢٠)

قوله: (أَلَا نَسْتَخْصِي) في «المشارق» أي: نخصي أنفسنا ونستغني عن النساء، وهو سَل الأنثيين وإخراجهما (ثُمَّ قَرَأَ . . .) إلخ، هذا مبني علىٰ عدم بلوغ الناسخ إياه؛ كما أن ابن عباس وجابرًا ما بلغهما الناسخ أيضًا، وكذا من فعل المتعة في عهد أبي بكر وعمر، وإلا فمقتضىٰ القرآن والسنة عدم جواز المتعة؛ أما

(١) تكررت «بالأصل».

القرآن فقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ [المؤمنون: ٦، المعارج: ٣٠] والمتمتع بها ليست شيئًا منهما بالاتفاق؛ فلا تحل فضلاً عن أن يكون من طيبات الحلال، وأما السنة فلا تخفىٰ علىٰ أهلها، والله تعالىٰ أعلم.

(٣٩٨٧) (١/ ٤٢٠)

قوله: (حَتَّىٰ أَكْرَيْنَا) هو بكاف وراء مهملة وياء مثناة من تحت؛ أي: أطلناه، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد بإسنادين، والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٣٩٩١) (١/ ٤٢٠-٤٢١)

قوله: (مِنْ الْأَرَاكِ) بفتح: شجر معروف (أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ) قد سبق المتن في مسند علي مشروحًا، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والطبراني من طرق، وأمثل طرقها فيها عاصم بن أبي النجود؛ وهو حسن الحديث علىٰ ضعفه، وبقية رجال أحمد وأبي يعلىٰ رجال الصحيح، وذكر في «المجمع»[٣] عن قرة قريبًا من هذا، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣٩٩٦) (١/ ٤٢١)

قوله: (فَكَأَنَّمَا قَتَلَ رَجُلاً مُشْرِكًا) قد سبق شرحه، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار بنحوه، والطبراني مرفوعًا وموقوفًا، وقال البزار في حديثه وهو مرفوع: «من قتل حية أو عقربًا»[٥] ورجال البزار رجال الصحيح، وكذا رجال موقوف الطبراني.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٥٠).
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٧٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٧٣).
(٤) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦٨).
(٥) «مسند البزار» (٥/ ٢٣٤ رقم ١٨٤٧).

(٤٠٠١) (١/ ٤٢١-٤٢٢)

قوله: (قَتَلْتُمُوهُ) أي: قصاصًا، قيل: هذا لعجزه عن الإثبات، وإلا فلا قتل عليه فيما بينه وبين اللَّه.

(٤٠٠٦) (١/ ٤٢٢)

قوله: (فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا. . .) إلخ، استدل به من لا يقول بافتراض الخروج عن الصلاة بالسلام، والقائل بالافتراض تارة يمنع رفعه ويقول أنه موقوف علىٰ ابن مسعود، وتارة يؤول قوله (فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاَتَكَ) أي: قاربت الفراغ والتمام، **وقوله**: (إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ. . .) إلخ؛ أي: بالوجه المعلوم شرعًا لا مطلقًا، والحق أن الحديث بظاهره ينافي افتراض السلام ووجوبه؛ فلابد للكل من تأويله أو تضعيفه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠١١) (١/ ٤٢٢)

قوله: (لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قد سبق الحديث مشروحًا. **قوله**: (فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ ثُمَّ قُلْتُ: نَحْنُ. . .) إلخ، تهوينًا للأمر علىٰ نفسه وإزالة للكرب عنها، أو إعظامًا لِفوت الصلاة بأنه قد تحقق مع ما يقتضي أن لا يقع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠١٨) (١/ ٤٢٣)

قوله: (فَأُحْرِقَتْ) ظاهره أنه علىٰ بناء الفاعل للمتكلم، ويحتمل أنه علىٰ بناء المفعول للمؤنث؛ أي: فأحرق منا أحد تلك القرية.

(٤٠٢٤) (١/ ٤٢٤)

قوله: (فَلَمَّا أُنْزِلَ رَمَضَانُ تُرِكَ) أي: ترك صَوْمه وجوبًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٢٥) (١/ ٤٢٤)

قوله: (فَقَالَ ابْنُ حُدَيْرٍ: تَأْمُرُهُ يَقْرَأُ وَلَيْسَ بِأَقْرَئِنَا[١]؟!) اعتراض على ابن مسعود بأنك خصصته من بيننا بأن أمرته بالقراءة من غير موجب؛ فإنه ليس بأقرأ منا، فأجابه ابن مسعود بأن قومه خير من قومك؛ فلذلك خصصته، والله تعالىٰ أعلم (لِقَوْمِكَ) أي: فيهم (أَمَا آنَ) كحان أي: أما جاء حين إلقائه؟

(٤٠٣٣) (١/ ٤٢٥)

قوله: (وَاللَّهِ لَا تُزَاوِلُنِي) لا تفارقني.

(٤٠٣٦) (١/ ٤٢٥)

قوله: (وَإِلَّا حارت[٢] إِلَىٰ رَبِّهَا) هكذا في أصلنا بمعنىٰ التجأت إليه، وفي بعض الأصول: (خَارَتْ) بخاء معجمة وراء مهملة؛ أي: صاحت واشتكت، والخُوار بالضم: صوت البقر والغنم والظباء.

(٤٠٤٣) (١/ ٤٢٥)

قوله: (خِلَافَ أَبِي مُعَاوِيَةَ) كما تقدم[٣] قريبًا عنه بلفظ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَىٰ: مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ» وقد تقدم التنبيه أن الذي قلبه أبو معاوية، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٠٤٨) (١/ ٤٢٦)

قوله: (لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ) قد سبق هذا اللفظ مشروحًا (وَبِرَاذَانَ) راذان: اسم موضع بأصبهان (مَا بِرَاذَانَ) أي: من الأهل؛ يريد: أنه كيف حال من تعدد

(١) في «الأصل»: بأقرائنا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: جاءت.
(٣) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٣٨٢).

أهله في هذه البلاد، وفي هذه الرواية اختصار، وسيجيء الحديث بلفظ غير هذا، وهو: «فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَيْفَ بِأَهْلِ بِرَاذَان وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ[1]، وَأَهْلِ كَذَا».

(٤٠٥٠) (١/ ٤٢٦)

قوله: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمُصَوِّرُونَ) في بعض النسخ: (الْمُصَوِّرِينَ) بالنصب، وهو الأظهر، وأما لفظ (الْمُصَوِّرُونَ) فيحتاج إلىٰ اعتبار ضمير الشأن، نعم. يصح علىٰ رواية وكيع بدون (مِنْ)، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٥٣) (١/ ٤٢٦)

قوله: (وَلَا يُقْرِبْنِي) من التقريب (حَائِلاً) أي: عظمًا حائلاً؛ أي: متغيرًا، وكل متغير حائل، كذا في «النهاية»[2] (فَحَنَىٰ) أي: ظهر؛ كناية عن الركوع.

(٤٠٥٨) (١/ ٤٢٧)

قوله: (لَا أُحْبَسُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يمنعني النبي ﷺ عن هذه الخصال الثلاث التي منها سماع أسراره، وأخريان نسيهما عمرو وعوف.

(٤٠٦١) (١/ ٤٢٧)

قوله: (ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا) أي: صار إليها وتوجه؛ أي: جعل وجهه إليها (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا) ذكر الحج تمهيدًا لما بعده، والمقصود: هو مبرورًا؛ أي: سليمًا من مصاحبة الإثم من البر؛ وهو الطاعة والإحسان، أو مقبولاً عندك، وهو الأوجه هاهنا؛ لأن المطلوب بعد الفراغ هو المقبول، ومثله في «التمهيد»: قوله تعالىٰ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] ثم لا يخفىٰ أن عطف (ذَنْبًا مَغْفُورًا) غير ظاهر لفساد المعنىٰ؛ فإنه لا يعقل أن يطلب أحدًا أن يجعل حجه ذنبًا، وإن كان مغفورًا إلا أن يقدر ذا ذنب مغفور؛ أي: بأن يغفر اللَّه

---

(١) في «الأصل»: بالمدينة.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٠٨٨).

الذنب بسببه فيصير مصاحبًا بذنب مغفور، أو يجعل من عطف الجملة على الجملة بتقدير: واجعل ذنبي ذنبًا مغفورًا، ويمكن تقدير المعطوف على الضمير فقط؛ أي: وذنبي ذنبًا مغفورًا، أو إلى أحد الوجهين الأخيرين يشير كلام الشراح، وهو الأقرب معنى، وإن كان الأول أقرب لفظًا، والله تعالى أعلم.

(٤٠٧٠) (١/ ٤٢٨)

قوله: (وَهُوَ يَدْعُو عَلَىٰ الْمُشْرِكِينَ) أي: يحث الناس على قتالهم.

(٤٠٧١) (١/ ٤٢٨)

قوله: (لَوْ أَنَّ رَجُلاً هَمَّ فِيهِ بِإِلْحَادٍ وَهُوَ بِعَدَنٍ . . .) إلخ، مبني على أن الجار والمجرور؛ أعني: فيه متعلق (بِإِلْحَادٍ) لا يبرد، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤٠٧٥) (١/ ٤٢٩)

(قَالَ: إِذَا كُنْتَ فِي صَلاَةٍ، فَشَكَكْتَ فِي ثَلاَثٍ وَأَرْبَعٍ . . .) إلخ، هذا اللفظ صريح في علمائنا الحنفية أنه يأخذ بالتحري لا بالأقل، والله تعالى أعلم.

(٤٠٧٧) (١/ ٤٢٩)

قوله: (وَلَكِنْ ذَاكَ) أي: ذاك الصبر المطلوب في هذه المصائب في أول صدمة.

(٤٠٨٠) (١/ ٤٢٩)

قوله: (أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ . . .) إلخ، هذا وما بعده ليس من مسند ابن مسعود؛ فلا وجه لذكره فيه، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧٢).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٦١).

(٤٠٨٢) (١/ ٤٢٩)

قوله: (أَحْسَنُ النَّاس) أي: خلقًا.

(٤٠٩٠) (١/ ٤٣٠)

قوله: (يَنْظر إِلَيْهِ) كأنه لحاجة وإلا فهو مطلوب الترك. **قوله**: (وَلاَوِي الصَّدَقَة) أي: موخرها إلىٰ أن يموت.

(٤٠٩٦) (١/ ٤٣٠)

قوله: (مُحَفَّلَةً) اسم مفعول من التحفيل، وهو الجمع، وهي التي لم يحلبها صاحبها أيّامًا؛ ليجتمع لبنها في ضرعها فيغتر به المشتري (صاعًا) في مقابلة اللبن الذي كان في ضرعها حين الشراء؛ فإنه ملك البائع، وأما الذي حدث بعد الشراء؛ فهو قد حدث في ملك المشتري وضمانه؛ فلا عليه في مقابلته شيء، وهذا المتن قد أخرجه البخاري موقوفًا أيضًا، لكنه علىٰ أصول علمائنا الحنفية يجب أن يكون في حكم المرفوع؛ فإنهم صرّحوا بأن هذا الحديث مخالف للقياس؛ لأن ضمان المتلفات يكون بالقيم والأمثال لا بمقدار محدود، ومن أصولهم أن الموقوف إذا خالف القياس فهو في حكم المرفوع، فبطل اعتذار من قال: إن الحديث قد رواه أبو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه إذا خالف جميع الأقيسة ترده؛ فإنه لو سلم أن أبا هريرة غير فقيه فقد ثبت عن ابن مسعود موقوفًا، والموقوف في حكم المرفوع فقد ثبت مرفوعًا من رواية ابن مسعود أيضًا، وهو من أجلاء الفقهاء بالاتفاق علىٰ أن الحديث قد جاء برواية ابن عمر، أخرجه أبو داود بوجه والطبراني بوجه آخر، وبرواية أنس أخرجه أبو يعلىٰ، وبرواية عمرو بن عوف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» كذا ذكره الحافظ ابن حجر[1]، والله تعالىٰ أعلم.

(١) «فتح الباري» (٤/ ٤٢٧).

(٤٠٩٧) (١/ ٤٣٠)

قوله: (مَا مِنْ حَكَمٍ) بفتحتين (إِلَّا حُبِسَ) علىٰ بناء المفعول (يَقِفُهُ) أي: يحبسه (الخَطَّاء) بالتشديد للمبالغة، وهو من كان ملازمًا للخطايا غير تارك لها، وهو منصوب بتقدير: ألق، أو مرفوع بتقدير هو الخَطَّاء؛ أي: فألقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٠٩٩) (١/ ٤٣٠-٤٣١)

قوله: (أُتِيَ عَبْدُ اللَّهِ) علىٰ بناء المفعول (فَهُوَ مِنِّي) أي: من قصور علمي (صَدَاقُ نِسَائِهَا) أي: مهر المثل.

(٤١٠٠) (١/ ٤٣١)

قوله: (فِي بَرْوَعَ) بكسر الباء وجوز فتحها، قيل: الكسر عند أهل الحديث، والفتح عند أهل اللغة أشهر (شَاهِدَاكَ)[1] أي: ليشهد شاهداك علىٰ ما تقول؛ كأنه للأحكام، وإلا فيكفي الواحد العدل في الرواية؛ فلا حاجة إلىٰ شاهد فضلاً عن الشاهدين.

(٤١٠١) (١/ ٤٣١)

قوله: (فَلْيَدْعُو بِهِ) الظاهر: «فَلْيَدْعُ بِهِ» كما في نسخة، وقد سبق توجيه أمثاله.

(٤١١٠) (١/ ٤٣٢)

قوله: (وَلَيْسَتْ بِتَابِعٍ) هكذا في هذه الرواية، والظاهر: (وَلَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ) وأما تصحيح هذا فعلىٰ حذف الموصوف؛ أي: بشيء تابع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: شهداك. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤١١٤) (١/ ٤٣٢)

قوله: (فَاحْتُبِسَ لَبَنُهَا) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول؛ أي: ما جاءها اللبن للولد (حُرِّمَتْ عَلَيْكَ) أي: بالرضاع (لَا يُحَرِّمُ) من التحريم (إِلَّا مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ) أي: إلا ما كان في الصغر؛ فإنه لا ينبت اللحم إلا في الصغر، لكن ظاهر الحديث يفيد أنه يشترط كثرة اللبن أيضًا؛ فليتأمل (وَأَنْشَزَ) بزاي معجمة؛ أي: رفعه وأعلاه وأكبر حجمه، وفي «المجمع»[1]: عن ابن عطية «أَنَّ أَبا مُوسَىٰ أَتاهُ رَجُلٌ . . .» فذكر قريبًا من هذا، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد اللَّه بن عبد اللَّه المسعودي؛ وهو ثقة ولكن اختلط.

(٤١١٧) (١/ ٤٣٢)

قوله: (وَاسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ) قد جاء أنه استقبل الجمرة، وهو الأثبت رواية، وأما هذه الرواية ففيها المسعودي؛ وقد اختلط، ويرجح تلك الرواية أن استقبال الجمرة أسهل؛ نعم. يرجح هذه الرواية أن استقبال الكعبة حال أداء العبادة أولىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٥) (١/ ٤٣٣)

قوله: (خِلَابَةٌ) بالكسر؛ أي: خداع.

(١١٢٧) (١/ ٤٣٣)

قوله: (أَثَرَةً) بفتحتين: اسم من الاستئثار؛ أي: استئثار غيركم عليكم (لِمَنْ أَدْرَكَ) اللام للبيان؛ أي: بطلب منكم الأمر لمن أدرك وفىٰ حقه.

(١١٢٨) (١/ ٤٣٣)

قوله: (وَيَلِجُونَهَا) من الولوج، وهو الدخول؛ فالعطف للتأكيد دفعًا لحمل

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٨١) قال: رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن عبد اللَّه المسعودي وهو ثقة، ولكنه اختلط.

الدخول علىٰ المرور من قربها، وقد حمل كثير منهم الورود علىٰ المرور، إلا أن هذا الأثر صريح في أن المراد: الدخول حقيقة، ولو ثبت ذلك فلابد من القول بأن النار تكون علىٰ من لا يستحقها بردًا و سلامًا، والفاعل تعالىٰ قادر علىٰ كل شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٩) (١/ ٤٣٣-٤٣٤)

قوله: (لَمْ تُجَامِعْنَا) أي: ما اجتمعت معنا في البيت؛ بل فارقناها.

(٤١٤٢) (١/ ٤٣٥)

قوله: (هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ) أي: مثل له في الاستقامة، وأحاطت الخطوط المعوجة به التي هي أمثال لسبل الشياطين.

(٤١٤٤) (١/ ٤٣٤)

قوله: (تَقُومُ السَّاعَةُ أَوْ لَا تَقُومُ السَّاعَة . . .) إلخ، شك من الراوي، أما لفظ الحديث: (تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ) بدون (لَا) أو (أَلَا) أو (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ) بزيادة (لَا) و (أَلَّا) إلا أنه نبه علىٰ بعض المشكوك بعض المشكوك، وترك البعض علىٰ الإحالة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤١٤٥) (١/ ٤٣٥)

قوله: (مَا قَدُمَ وَمَا حَدُثَ) أصل (حدث) فتح الدال، لكن المشهور عند الازدواج: ضم الدال فيهما معنىٰ همومه وأفكاره القديمة والحديثة، وقيل: غلب علي التفكر في أحوالي القديمة والحديث أيها كان سببًا لترك رد السلام.

(٤١٤٦) (١/ ٤٣٥)

قوله: (لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَىٰ) بكسر هاء وتشديد جيم مقصور الألف؛ أي: شأنه ودأبه ذلك (عَدُوًّا) هكذا بالنصب في نسخ «المسند» أي: تجدون عدوًا،

وفي «مسلم»[(١)]: (عَدُوٌّ) بالرفع (يَجْمَعُونَ) أي: العساكر (عِنْدَ ذَاكُمُ القتال) بالجر (رِدَّةٌ) بالرفع (فَيَشْتَرِطُ). قال النووي: ضبط بوجهين أحدهما: من الاشتراط، والثاني: من التشرط (شُرْطَةً) بضم الشين: طائفة من الجيش تتقدم للقتال (لِلْمَوْتِ) أي: يشترطون معهم أن يقاتلوا إلا أن يموتوا إلا أن يغلبوا علىٰ العدو فيرجعوا حينئذ (فَيَفِيءَ) من الفيء؛ أي: يرجع (وَتَفْنَىٰ) من الفناء (نَهَدَ) بفتح نون وهاء؛ أي: نهض وتقدم (الدَّبْرَةَ) بفتح دال وباء موحدة؛ أي: الهزيمة (عَلَيْهِمْ) علىٰ الكفرة (بجثاتهم) بضم جيم وتشديد ثاء مثلثة: جمع الجثة سالمًا، وفي بعض النسخ: «بجثماتهم» بضم جيم فسكون مثلثة بعدها ميم؛ أي: بشخوصهم، وفي بعضها (بِجَنَبَاتِهِمْ) بجيم ثم موحدة مفتوحتين ثم باء موحدة؛ أي: نواحيهم (فَمَا يُخَلِّفُهُمْ) من التخليف؛ أي: فما يجاوزهم (بِبَأْسٍ) بموحدة وسكون همزة: (هُوَ أَكْبَر) بموحدة، قيل: هذا هو الصواب لا ما في بعض النسخ: (بِنَاسٍ) بالنون هو أكثر بالمثلثة، ويؤيده رواية أبي داود: سمعوا بأمر أكبر من ذلك.

(٤١٤٩) (١/ ٤٣٦)

قوله: (فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ أَحَدٌ) قال النووي[(٢)]: هذا صريح في إبطال حديث الوضوء بالنبيذ؛ فإن هذا الحديث صحيح، وذاك ضعيف (اغْتِيلَ) أي: قتل سِرًّا، والغِيلة بكسر الغين: هي القتل في خفية (اسْتُطِيرَ) أي: طارت به الجن (مَا فَعَلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما حصل له؟ (فَأَرَانِي آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ). قال الدراقطني[(٣)]: إلىٰ هنا انتهىٰ حديث ابن مسعود، وما بعده من قول الشعبي؛ أي: كما في رواية الكتاب، نعم الشعبي لابد أن لا يقول مثله إلا

(١) «صحيح مسلم» (٢٨٩٩).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/ ١٦٩).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/ ١٧٠).

بالتوفيق عن النبي ﷺ (ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) قيل: أي: عند الأكل لا عند الذبح (لَحْمًا) منصوب على التمييز.

(٤١٥٥) (١/ ٤٣٦)

قوله: (يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ) أي: أنه أخفى، **قوله:** (حَتَّى يَقُومَ) حتى سألته عنه فقاله.

(٤١٥٦) (١/ ٤٣٦)

قوله: (إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ) أي: على أعدائكم (وَمُصِيبُونَ) إلى مطالبكم (وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ) بلادهم (فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ) النصر والفتح وحصل له مطلوبه (فَلْيَتَّقِ اللَّهَ) فيما فتح له، وقد سبق شرح هذا الحديث بعنوان آخر.

(٤١٥٧) (١/ ٤٣٧)

قوله: (نَضَّرَ اللَّهُ) قال الخطابي: دعاء له بالنضارة: وهي النعمة، يقال: نضر؛ بالتشديد والتخفيف، وهو أجود. وفي «النهاية»[1]: يروى بالتشديد والتخفيف: النضارة، وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، وأراد: حسن قدره، وقيل: روى مخففًا، وأكثر المحدثين يقولونه بالتثقيل، والأول الصواب، والمراد: ألبسه اللَّه النضرة، وهي الحسن وخلوص اللون؛ أي: جمَّله وزيَّنه، أو أوصله: اللَّه إلى نضرة الجنة؛ أي: نعيمها ونضارتها. قال ابن عيينة: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث. وقال القاضي أبو الطيب الطبري[2]: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلتُ: يا رسول اللَّه، أنت قلت: نضر اللَّه امرأً وتلوتُ عليه الحديث جميعه ووجهه يتهلل؟ فقال لي: نعم أنا قلته. (مُبَلَّغٍ) بفتح لام مشددة: من بلغه الآخر العلم

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ١٥٦). (٢) «سنن ابن ماجه» (١/ ٨٤ رقم ٢٣٠).

(مِنْ سَامِعٍ) ممن سمع أولاً تنبيه علىٰ فائدة التبليغ، وفيه أنه لا عبرة للتقدم الزماني في العلم؛ بل قد يكون المتأخر أولىٰ من المتقدم، والله تعالىٰ أعلم.

(٤١٦٠) (١/ ٤٣٧)

قوله: (مَا الْعَضْهُ) هو كالوجه بفتح فسكون، في «النهاية»[1]: هكذا يروىٰ في كتب الحديث، والذي في كتب الغريب: «ما العِضَه» بكسر العين وفتح الضاد؛ أي: كالعِدَة. قال الزمخشري: أصلها: العضهة؛ فعلة من العضه، وهو البْهت، فحذفت لامُه، كما حذفت من السنة، وفي «المجمع»: بكسر ففتح؛ كعدة، وبفتح فسكون؛ كوجه؛ أي: ما العضة الفاحش الغليظ التحريم. (الْقَالَةُ) بتخفيف اللام: من القول؛ أي: كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكىٰ للبعض عن البعض.

(٤١٦٥) (١/ ٤٣٧)

قوله: (فَقَالَ: إِنَّ مِنْ دُعَائِي) أي: قال ابن مسعود حين سئل عن دعائه.

(١٤٦٦) (١/ ٤٣٧-٤٣٨)

قوله: (إِنِّي لَأَرْجُو. . .) إلخ، قد جاء ما يدل علىٰ أنه تعالىٰ قد حقق رجاء نبيه ﷺ بل زاد له علىٰ ذلك حتىٰ تكون أمته ثلثي أهل الجنة، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله تعالىٰ أعلم.

(٤١٦٨) (١/ ٤٣٨)

قوله: (فَكَأَنَّمَا أُسِفَّ) بضم همزة وتشديد فاء؛ أي: تغير.

(٤١٧٠) (١/ ٤٣٨)

قوله: (وَأَنْتَ يَا أَعْوَرُ) أي: تقول مثل ما يقولون!

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٤٩٦).

(٤١٧٣) (١/ ٤٣٨)

قوله: (خَيْرُكُمْ قَرْنِي) الخطاب مع المؤمنين عمومًا الموجودين منهم وغير الموجودين، الذين قدر وجودهم تنزيلاً لهم منزلة الموجودين وتغليبًا للموجودين عليهم.

(٤١٧٥) (١/ ٤٣٨)

قوله: (أَجْلَ يُحْزِنُهُ) قال الزركشي: أي: من أجل، وقد جاء حذف (مِنْ) في الشعر؛ كذا ذكره السيوطي.

(٤١٨١) (١/ ٤٣٩)

قوله: (عَنْ التَّبَقُّرِ) أي: التوسع (بأَهل) بالتنوين (بِرَاذَانَ) الباء بمعنىٰ في (ورَاذَان): اسم موضع بأصبهان.

(٤١٩٢) (١/ ٤٤٠)

قوله: (قَالَ: أَمْسَيْنَا) أي: دخلنا في المساء ودخل فيه (الْمُلْكُ) كائنًا (للَّهِ) مختصًا به (وَالْحَمْدُ للَّهِ) عطف علىٰ (الْمُلْكُ للَّهِ) كذا قيل، لكن نسبة المساء إلىٰ الحمد لا يخلو عن خفاء معنىٰ، فيمكن حمل (وَالْحَمْدُ للَّهِ) حالية، وجملة (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) في موضع التعليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤١٩٦) (١/ ٤٤٠)

قوله: (لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا) أي: بدعواه بأن يقول: أنا خير.

(٤١٩٨) (١/ ٤٤١)

قوله: (لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا) من أعدىٰ؛ أي: لا يجاوز شيء علته إلىٰ غيره (النُّقْبَةُ) بالضم: القطعة من الجرب، وفي «النهاية»[1]: أول شيء يظهر من الجرب.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٢١٣).

(٤٢٠٦) (١/ ٤٤١)

قوله: (حَتَّىٰ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ) هو بتشديد الصاد؛ أي: أذهبته، وأصل الحص: إذهاب الشعر عن الرأس بحلق أو مرض.

(٤٢٣٩) (١/ ٤٤٤)

قوله: (فَقَالَ: أَنَّىٰ[1] عَلِقْتَها؟) في «المجمع»: بفتح عين وكسر لام؛ أي: من أين حصَّل هذه السنة وذكر بها؟ وذكر في «النهاية»[2]: الحديث بلفظ: «أن أميرًا بمكة كان يسلم تسليمتين، فقال: أَنَّىٰ علقتها؛ فإن رسول اللَّه ﷺ كان يفعلها» أي: من أين تعلمها؟ وممن أخذ؟ وعلىٰ هذا فهذا تصويبٌ لفعله، والمراد: أنه كان يسلم من الصلاة حال الخروج تسليمتين، وهذه سنة، فكان يقول: إنه من أين جاء هذه السنة؟

(٤٢٤٢) (١/ ٤٤٤)

قوله: (فَإِنَّهُ مِنْ الْهَدْيِ) ضبط بفتح فسكون، علىٰ أن **قوله**: (وَسُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ) تفسيرٌ له، ويحتمل أنه بضم ففتح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٤٥) (١/ ٤٤٤)

قوله: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ إِلَّا أَحَدَ ثَلَاثَةٍ) هو من الإحلال لا من الحِل.

(٤٢٤٦) (١/ ٤٤٤)

قوله: (وَهُوَ صَرِيعٌ) أي: مصروع (هَلْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ) أي: مثله لا يستعظم كما استعظمته (فَقُلْتُ: الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي أَخْزَاكَ. . .) إلخ، فهو رد له و(هَلْ هُوَ) يريد به نفسه (فَنَدَرَ سَيْفُهُ) أي: سقط من يده (أُقَلُّ) علىٰ بناء المفعول؛

---

(١) في «الأصل»: أنا. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٥٥٦).

أي: ارفع من الأرض من السرعة في المشي والفرحة بقتله، ورجال هذا الحديث ثقات، غير أن فيه انقطاعًا؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه عبد اللّه بن مسعود، وقد جاء أنه ﷺ جعل نقله لمن جعله كالمقتول، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٤٨) (١/ ٤٤٤-٤٤٥)

قوله: (فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا لَا تَسْأَلُوهُ) أي: فإنه يجيب علىٰ وجه الصواب، والجواب علىٰ وجه الصواب مما يقوم به الحجة عليهم؛ فلا مصلحة لهم في سماعه؛ بل المصلحة هي الاحتراز عنه، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٥١) (١/ ٤٤٥)

قوله: (وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ) أي: عن سر قوله ذلك للناس (عَنْ قِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ) أي: قاله عن قلة المسلمين؛ أي: لأجلها تسلية لهم إنهم سيكثرون حتىٰ يبلغوا ربع أهل الجنة؛ بل ثلثه؛ بل نصفه (يومئذٍ) أي: يوم حدثهم بذلك الحديث (وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ) أي: فكان ذاك مظنة أن الداخلين في الجنة من هذه الأمة قليلون؛ فقال ذلك دفعًا لهذا الظن وتسلية لهم، ويحتمل أن المراد: سأحدثكم عن ذلك؛ أي: عن سبب كثرة دخول هذه الأمة في الجنة. **وقوله:** (عَنْ قِلَّةِ الْمُسْلِمِينَ) أي: حصل ذلك عن قلة المسلمين في الناس يومئذ؛ أي: يوم إذ كانت الأمم السالفة، وهذا الوجه الأخير هو المتبادر من روايات هذا الحديث، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٥٢) (١/ ٤٤٥)

قوله: (فِي الْمَصَاحِفِ) أي: في شأنها واختلافها في الترتيب؛ كمصحف عثمان وأُبيّ وعبد اللّه (حِينَ رَاعَنَا) خوفنا (هَذَا الْخَبَرُ) أي: خبر مصحف عثمان وأنه أمر بإحراق كل ما يخالف مصحفه أو خبر اختلاف المصاحف، وهذا الثاني هو الأقرب بالسياق، والأول صحيح أيضًا؛ لاستلزامه اختلاف

المصاحف (مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ) لعل المراد: بها سبعة أنواع من المعاني، وسبعة أقسام من العلوم: كالمواعظ، والزواجر، والأوامر، والحكم، والأسرار، والأخبار الصادقة والقصص السابقة (عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ) أي: لغات كما تقدم. قال الطيبي: ما حاصله أن علىٰ فيه ليس بصلة النزول؛ كما في قوله: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٤] بل هو حال (من باب وَاحد) كالزبور، وكان فيه المواعظ كما قيل، ولعل هذا كان هو الغالب في الكتب السابقة، وإلا فالتوراة كان فيها تفصيل كل شيء، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وحاصل الجواب أن الاختلاف في المصاحف لا يضر لما في القرآن من الاتساع في اللغات كما فيه الاتساع في المعاني، وفي «المجمع»[1]: فيه عثمان بن حسَّان العامري؛ ذكره ابن أبي حاتم، لم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات. انتهىٰ. وفي «التعجيل»[2] للحافظ: عثمان: ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٤٢٥٥) (١/ ٤٤٥-٤٤٦)

قوله: (أَتَاهُ) ضمير الفاعل للنبي ﷺ وضمير المفعول لعبد اللّٰه (فَسَحَلَهَا) في «النهاية»[3]: ذكره في الجيم، فقال: «سَجَلَهَا» أي: قرأها قراءة متصلة من السجل بمعنىٰ الصب، ثم ذكره في الحاء المهملة فقال: سحلها؛ أي: قرأها كلها قراءة متتابعة متصلة، وهو من السحل بمعنىٰ الصب، ويروىٰ بالجيم، وقد تقدم. انتهىٰ. (فَقَالَ) أي: عمر لأبي بكر (إِنْ فَعَلْتَ) علىٰ لفظ الخطاب، و(إِنْ) شرطية، والجزاء مقدر؛ أي: فأنت أهل لذلك، **وقوله:** (لَقَدْ كُنْتَ) بالخطاب تعليل للجزاء المقدر معنىٰ، وإن كان لفظ جواب قسم مقدر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣١٧).
(٢) «تعجيل المنفعة» (١/ ٢٨٢).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٨٦٦).

(٤٢٥٦) (١/ ٤٤٦)

قوله: (بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا) أي: فقال: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] (إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ) أي: ثم إلىٰ ما شاء اللَّه تعالىٰ من الأضعاف ما قال: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٦١]، والاقتصار علىٰ هذا القدر؛ كأنه لكونه الغالب (إِلَّا الصَّوْمَ) فإنه الصبر الذي لا حد لجزائه، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠] وعلىٰ هذا **فقوله**: (وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) بتقدير القول؛ أي: وقال: والصوم لي. . . إلخ، كناية عن تعظيم جزائه، وأنه لا حد له كسائر الأعمال بقرينة المقابلة؛ وذلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظيم لا نهاية لعظمته ولا حد لها، وإن ذلك العظيم هو المتولي لجزائه، مما ينساق الذهن منه إلىٰ أن جزائه مما لا حد له، ويمكن أن يقال علىٰ هذا معنىٰ (لِي) أي: أنا المتفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيفه (وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ) المقصود بهذا الإخبار: تسهيل الصوم علىٰ النفس (عِنْدَ إِفْطَارِهِ) أي: طبعًا، وإن لم يأكل لما في طبع النفس من محبة الإرسال وكراهة التقييد (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) حين يلقىٰ ثوابه علىٰ الصوم (وَلَخُلُوفُ) بضم معجمة هو المشهور، وجوز بعضهم فتحها؛ أي: تغير رائحته (أَطْيَبُ . . .) إلخ، أي: صاحبه عند اللَّه بسببه أكثر قبولاً ووجاهة وأوفر قربًا منه تعالىٰ من صاحب المسك؛ بسبب ريحه عندكم، واللَّه تعالىٰ أكثر إقبالاً عليه بسببه من إقبالكم علىٰ صاحب المسك بسبب ريحه.

(٤٢٥٧) (١/ ٤٤٦)

قوله: (فَلْيُدْنِهِ) من الإدناء، وفي بعض النسخ: «فَلْيُدْنِيهِ» بثبوت الياء، وقد مر توجيه مثله (فَلْيُقْعِدْهُ) من الإقعاد؛ أي: ليأكل معه (أَوْ لِيُلْقِمْهُ) أي: إن لم يتيسر الأول (وَلِيَ) بكسر اللام (حَرَّهُ وَدُخَانَهُ) نعت طبخه؛ أي: فلا ينبغي أن يجعل محرومًا.

(٤٢٥٨) (١/ ٤٤٦)

قوله: (إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ) بالتشديد (السَّوَائِبَ) هي التي كانوا يتركونها للأصنام من النوق، وكان قريش قبل ذلك علىٰ بقايا دين إبراهيم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٦١) (١/ ٤٤٦)

قوله: (فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا) فإنه تعالىٰ هو المعطي حقيقة، فله العلو الذاتي والوصفي، وأما المعطي صورة؛ فله نوع علو ظاهرًا بخلاف السائل.

(٤٢٦٣) (١/ ٤٤٦)

قوله: (إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ) والكعبة: ما يلعب به في النرد، والمراد: النهي عن النرد، واللَّه تعالىٰ أعلم، وأما الألف في هاتان وما بعده؛ فأخرجه ابن مالك علىٰ لغة بني الحارث؛ فإنهم يجعلون المثنىٰ بالألف في الأحوال كلها، وقال أبو البقاء: وقع في هذه الرواية هاتان وما بعده بالرفع، والقياس النصب عطف علىٰ (إِيَّاكُمْ) كما تقول: إياك والشر؛ أي: جنب نفسك الشر، والمعنىٰ: تجنبوا هاتين، وأما الرفع فيحتمل ثلاثة أوجه؛ أحدها: العطف علىٰ الضمير في عامل إياكم؛ أي: إياكم أنتم وهاتان، . والثاني أن يكون مرفوعًا بفعل محذوف تقديره: ليتجنب هاتان، . والثالث: أن يكون منصوبًا علىٰ لغة بني الحارث. انتهىٰ.

(٤٢٦٤) (١/ ٤٤٦)

قوله: (التَّوْبَةُ) أي: الكاملة، وإلا فأصل التوبة لا يتوقف علىٰ عدم العود.

(٤٢٦٩) (١/ ٤٤٧)

قوله: (مَا عَالَ مَنْ اقْتَصَدَ) أي: ما افتقر من أنفق قصدًا، ولم يجاوزه إلىٰ الإسراف، وفي «المجمع»[1]: في إسناده: إبراهيم بن مسلم الهجري؛ وهو

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٤٣).

ضعيف. انتهىٰ. قلت: لكن للحديث شواهد، ذكرها السخاوي في «المقاصد الحسنة»(١) في تحقيق الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة.

(٤٢٧٣) (١/ ٤٤٧)

قوله: (أَنَّ سُبَيْعَةَ) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وإسكان التحتية (أَبُو السَّنَابِلِ) بفتح السين (بِالْبَاءَةِ) بالمد والهاء علىٰ الأفصح، يطلق علىٰ الجماع والعقد (أَبْعَدُ الْأَجَلَيْنِ) يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان، أحديهما تقتضي أن عدة الحاملة المتوفىٰ عنها زوجها: أربعة أشهر وعشر، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٣٤]، والثانية تقتضي أن عدتها وضع الحمل، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطّلاق: ٤] فالواجب هو الأخذ بالأجل المتأخر من الأجلين (كَذَبَ أَبُو السَّنَابِلِ) بين أن المعمول فيها هو قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ﴾ [الطّلاق: ٤] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٧٦) (١/ ٤٤٧)

قوله: (اخْتَلَفُوا) أي: ترددوا وجاءوا (في ذلك) سيجيء بيانه في الرواية الآتية (مِثْلَ صَدُقَةِ) بفتح فضم، يريد: مهر المثل (لَا وَكْسَ) بفتح فسكون؛ أي: لا نقصان منه (وَلَا شَطَطَ) أي: لا زيادة عليه.

(٤٢٨١) (١/ ٤٤٨)

قوله: (لَيُجْلَدَنَّ) بنون التوكيد علىٰ بناء المفعول، وكذا (لَيُقْتَلَنَّ) وإما (لَيَسْكُتَنَّ)(٢) فعلىٰ بناء الفاعل (افْتَحْ) أي: أحكم في هذا الأمر بما يخلص عن هذه الحيرة، وبين فيه بما يزيل الحرج.

(١) «المقاصد الحسنة» (١/ ٣٩).

(٢) في «الأصل»: لسكتن. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤٢٨٢) (١/ ٤٤٨)

قوله: (يُوَشْوِشُ) بشين معجمة مكررة، والوشوشة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم، قال: ورواه بعضهم بالسين المهملة، ويريد به: الكلام الخفي.

(٤٢٨٣) (١/ ٤٤٨)

قوله: (وَالْمُحِلَّ) من الإحلال (وَالْمُحَلَّلَ لَهُ) من التحليل وهما بمعنىٰ؛ ولذا روي (والْمُحِلَّ وْالْمُحَلَّ لَهُ) بلام واحدة مشددة.

(٤٢٨٤) (١/ ٤٤٨)

قوله: (وَالْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ) بلامين أولهما مشددة، ثم (الْمُحَلِّلُ): من تزوج مطلقة الغير ثلاثًا ليحل له، و(الْمُحَلَّلَ لَهُ): هو المطَلِّق، وإنما لعن لأنه هتك مروءة، وقلة حمية، وخسة نفس، وهو بالنسبة إلىٰ المحلل له ظاهر، وأما المحلل فإنه كالتيس يعير نفسه بالوطء لغرض الغير، وتسميته محلِّلاً عند من يقول بصحة نكاحه ظاهرة، ومن لا يقول بها؛ لأنه قصد التحليل، وإن كانت لا تحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٨٦) (١/ ٤٤٨-٤٤٩)

قوله: (أَأَلِجُ) مضارع من الولوج، وهو الدخول، **وقوله:** (فَلِجْ) أمر منه (أَيَّةُ سَاعَةِ زِيَارَةٍ هذه) بإضافة الساعة؛ أي: زيارة؛ أي: هذه الساعة؛ أي: ساعة زيارة، والمراد: أن هذه الساعة ليست ساعة للزيارة؛ فكيف جئتني فيها زائرًا؟!. قال أبو البقاء: يجوز رفع (أَيَّة) ونصبها؛ فالرفع علىٰ الابتداء، وهذه خبرها، والنصب علىٰ الظرف، وهذه مبتدأ، والظرف خبر؛ أي: هذه الزيارة في أية ساعة زيارة (النَّائِمُ فِيهَا) أي: كل من كان بعيدًا عن المباشرة؛ فهو خيرٌ من القريب (مِنْ الْمُجْرِي) أي: من الذي يجري فرسه (وَقَبَضَ بِيَمِينِهِ) أي: صل، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٩٠).

ورجال أحدهما ثقات. انتهىٰ. وهذا الإسناد أيضًا حسن، والمجهول قد بينه في الرواية الثانية أنه إسحاق بن راشد، وهو ثقة.

(٤٢٩٣) (١/ ٤٤٩)

قوله: (وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا الْعَشَاءَ) بالفتح الطعام (أُخِّرَتَا) أي: حولتا ونقلتا، وإلا فالفجر تقدمت علىٰ الوقت المعتاد لا تأخرت (يُعْتِمُونَ) من أعتم: إذا دخل في العتمة، وهي الظلمة، والمراد: العِشاء.

(٤٢٩٤) (١/ ٤٤٩)

قوله: (نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي) علىٰ بناء المفعول بصيغة التأنيث، و(إِلَيَّ) بتشديد الياء أي: أُخْبِرتُ بقرب أجلي، ولعل ذلك استدلالاً منه بإيمان الجن علىٰ كمال الدين، وهو دليل علىٰ قرب أجله، أو أنه أخبر في ذلك الوقت بقرب الأجل، وظاهر هذه الرواية أن تلك الليلة كانت بالمدينة، ولذلك قالوا بتعدد الواقعة، لكن في إسناد هذه الرواية: ميناء، وهو متروك، رُمي بالرفض، وكذبه أبو حاتم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٢٩٦) (١/ ٤٤٩)

قوله: (تَخَلَّفَ مِنْهُمْ) أي: من الجن (رَجُلَانِ) ظاهره أن إطلاق الرجل لا يختص ببني آدم، ويحتمل أن المراد: شخصان (فَتَوَضَّأَ) قد سبق ما يتعلق به، وقال الحافظ ابن حجر[1]: أطبق علماء السلف علىٰ تضعيف هذا الحديث، وقيل: منسوخ بآية التيمم؛ لأنها بعده بلا خلاف. قلت: ولعلمائنا الحنفية فيما ذكره مقال، لكن الإنصاف أن ما ذكر أقرب، والحق أحق بالاتباع.

(١) «فتح الباري» (١/ ٣٥٤).

(٤٢٩٩) (١/ ٤٥٠)

قوله: (ائْتِنِي بِحَجَرٍ) بهذه الزيادة أبطلوا استدلال من استدل بهذا الحديث علىٰ أن الإيتار غير لازم، وقال: إنه اكتفىٰ بحجرين، ولو كان الإيتار لازمًا لما اكتفىٰ بهما، ولا يخفىٰ أن هذه الزيادة إن ثبتت يبطل استدلالهم قطعًا؛ لدلالتها علىٰ أنه ما اكتفىٰ بحجرين، وقد اعتنىٰ الحافظ ابن حجر[1] في إثباتها فقال: ورجالها ثقات أثبات، وقد تابع معمرًا عليها أبو شيبة الواسطي وهو ضعيف؛ أخرجه الدراقطني، وتابعهما عمار بن زريق أحد الثقات عن أبي إسحاق، وقد قيل: إن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة، لكن أثبت سماعه لهذا الحديث منه الكرابيسي، وعلىٰ تقدير أن يكون أرسله؛ فالمرسل حجة عند المخالفين وعندنا إذا اعتضد. انتهىٰ. وقد ذكر غير واحد أن الاستدلال بهذا الحديث بدون هذه الزيادة أيضًا لا يخلو عن خفاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٠٧) (١/ ٤٥٠)

قوله: (لَوْ أَمْسَسْتَنَا) من الإمساس؛ أي: لو أمرتنا بالنزول عن ظهور الركاب إلىٰ الأرض؛ لكان أحسن، أو كلمة (لَوْ) للتمني؛ فلا يحتاج إلىٰ جواب.

(٤٣٠٩) (١/ ٤٥١)

قوله: (فَقَالَ خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ) ظاهره النهي عن القراءة مطلقًا، فهو دليلٌ لمن يمنعها، وفي «المجمع»[2]: رجاله رجال الصحيح.

(٤٣١٢) (١/ ٤٥١)

قوله: (فَتَسَرَّبَ) السارب الذاهب علىٰ وجه الأرض، فلعل المراد: أنه أراد

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٢٥٧).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٨٣).

الذهاب علىٰ وجه الأرض أو هو علىٰ ظاهره، **وقوله:** (فَانْسَابَ) تفسير له؛ أي مشىٰ مسرعًا (اللَّبِنَ) في «القاموس»: اللبن؛ ككتف: المضروب من الطين مربعًا، وكإبل لغةً (بِالْأَجْرَةِ) أي: بالكراء (رَقِيَ) بكسر القاف؛ أي: ارتفع واشتهر (وَلَّىٰ) بتشديد اللام؛ أي: أدبر (فَسَيَّبَهَا) بتشديد الياء؛ أي: تركها (بِرُمَيْلَةِ مِصْرَ) بالتصغير: (قُبُورهُمَا)، هو من قبيل قوله تعالىٰ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] وهذه هي اللغة المشهورة، وقال أبو البقاء: القياس قبريهما، ولكنه جمع؛ إما لأن التثنية جمع؛ وإما لأن كل ناحية من نواحي القبر قبر. انتهىٰ. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ بنحوه، وفي إسنادهما: المسعودي، وقد اختلط.

(٤٣١٣) (١/ ٤٥١)

قوله: (قَالَ: فَأُسْكِتُّ) مضارع وقع موقع الماضي؛ أي: فَسَكَتُّ.

(٤٣٢١) (١/ ٤٥٢)

قوله: (مَا أَخْطَأَنِي) أي: ما فاتني لقاؤه (إِلَّا أَتَيْتَهُ) استثناءً من أعم الأحوال بتقدير: قد، وهذا الاستثناء من قبيل: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦] إذ معلوم أنه لا تفوته الملاقاة حال إتيانه إياه؛ فهذا تأكيد للزوم الملاقاة في عشية كل خميس، ويحتمل أن المراد: بيان أن ابن مسعود كان يجيئه؛ فإن كان ما جاءه يومًا أتاه هو فيه (لِشَيْءٍ) أي: في شيء (ذَاتَ عَشِيَّةٍ) ذات بالنصب؛ أي: كان الزمان ذات عشية، أو بالرفع و«كان» تامة، ولفظ الذات مقحم (فَنَكَسَ) أي: طأطأ رأسه وخفضه (قَدْ اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ) في «القاموس»: (اغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ) دمعتا: كأنهما غرقتا في دمعهما. انتهىٰ. قلت: (اغْرَوْرَقَتْ) من غرق؛ كاخشوشن من خشن، والله تعالىٰ اعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٧٤).

(٤٣٢٥) (١/ ٤٥٢)

قوله: (فِي حُشٍّ)[١] في «النهاية»[٢]: الحُشُّ بالفتح: موضع قضاء الحاجة، وأصله: البستان؛ لأنهم كثيرًا ما يتغوطون في البساتين، وفي «القاموس»: الخشن: مثلثة: المخرج؛ لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في البساتين. قلت: وقد سبق من روايات هذا الحديث ما يدل علىٰ أن المراد ها هنا: البستان.

(٤٣٢٦) (١/ ٤٥٢-٤٥٣)

قوله: (لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ) قد سبق الحديث، وفي «المجمع»[٣]: وفيه أبو عبيدة، لم يسمع من أبيه. انتهىٰ، والمسعودي قد اختلط.

(٤٣٢٨) (١/ ٤٥٣)

قوله: (كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) الظاهر أنه خبر لمقدر؛ أي: وأنتم ربع أهل الجنة، والجملة حال، ونصبه بعضهم علىٰ أن الواو بمعنىٰ: مع، ولعل المعنىٰ: مع كونهم ربع أهل الجنة. **وقوله**: (لَكُمْ رُبُعُهَا) تفصيل لكونهم ربع أهل الجنة، ولعل هذا الكلام علىٰ تقدير أنهم ربع أهل الجنة فحسب، فلا يتوهم الكذب في الخبر (أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ) أي: فأنتم الثلثان، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٤]: قلت: في «الصحيح» باختصار، ورواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني في «الثلاثة» ورجالهم رجال الصحيح، غير الحارث بن حصيرة؛ وقد وثق.

---

(١) في «الأصل»: الخشن. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٩٦٩).
(٣) «مجمع الزوائد» (٣٠/ ٤٠٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٤٤).

(٤٣٣٠) (١/ ٤٥٣)

قوله: (لَا يُنَازِعُنِي) أي: لا يشاركني.

(٤٣٣١) (١/ ٤٥٣)

قوله: (مَوْجِدَةٌ) أي: أثر عضب (فَلَمْ تُقِرَّنِي[1]) من القرار (أَنْ أَخْبَرْتُ) أي: إلىٰ أن أخبرت (مِنْهَا) أي: ذكر تلك الكلمة؛ لأنها صارت سببًا لما وجده ﷺ من التعب، أو من أن أقولها.

(٤٣٣٦) (١/ ٤٥٣-٤٥٤)

قوله: (فَوَلَّىٰ) بتشديد اللام؛ أي: أدبر (فَنَكَصْنَا) أي: تأخرنا ورجعنا، ولا يستعمل إلا في الرجوع عن الخير؛ كما في «القاموس» (قَدَمًا) بفتحتين بمعنىٰ الرجل (قُدُمًا) بضمتين: المضي أمام؛ أي: يتقدم إلىٰ العدو (فَحَادَتْ بِهِ) أي: ميّلته (نَاوِلْنِي كَفًّا) لا ينافيه ما جاء أنه ﷺ تناول حصيات من الأرض، ثم قال: شاهت الوجوه؛ أي: فتحت ورمي بها في وجوه المشركين فما خلق اللَّه منهم إنسانًا إلا ملأ عينيه من تلك القبضة، وفي رواية مسلم[2]: «**قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الأَرْضِ**» فقيل في التوفيق أنه يحتمل أنه رمىٰ بذا مرة وبالأخرىٰ أخرىٰ، ويحتمل أن يكون أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصىٰ وتراب؛ وذلك لأنه ليس فيه في تناوله بلا واسطة، فيمكن أنه ناوله ابن مسعود؛ فتناول بواسطته، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ) الظاهر: المهاجرون بالرفع فكأن النصب بتقدير: أين ترميهم (فَهَتَفْتُ بِهِمْ) المشهور أن العباس هتف بهم، فيحتمل أن ابن مسعود اجتمع معه في الصوت ليكون أرفع، وفي «المجمع»[3]: رجاله رجال الصحيح، غير الحارث بن حصيرة؛ وهو ثقة.

---

(١) في «الأصل»: تقر. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «صحيح مسلم» (١٧٧٧).

(٣) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٦٥).

(٤٣٣٧) (١/ ٤٥٤)

قوله: (الْحَيَوَانُ) ضبط بفتحتين (الْجَهَنَّمِيُّونَ) مرفوع علىٰ الحكاية؛ أي: يقولون لهم الجهنميون، وإلا لكان الوجه النصب (لَوْ ضَافَ أَحَدُهُمْ) أي: أحد أولئك الذين هم أدنىٰ أهل الجنة.

(٤٣٤٢) (١/ ٤٥٤)

قوله: (وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ قُبُورَهُمْ) الإضافة لأدنىٰ ملابسة؛ أي: قبورًا يتعلق بهم؛ كقبور أهليهم ونحو ذلك، وإلا لا يستقيم.

(٤٣٤٨) (١/ ٤٥٥)

قوله: (فَلْيَنْظُرْ أَحْرَىٰ ذَلِكَ الصَّوَابَ) الظاهر أن الصواب بدل من أحرىٰ؛ لبيان أن الأحرىٰ هو الصواب المتيقن، ويمكن أن يكون منصوبًا بنزع الخافض؛ أي: أشبه ذلك بالصواب وقربه إليه، أو علىٰ أنه مفعول ثان للنظر علىٰ أنه بمعنىٰ العلم؛ أي: فليعلم الأحرىٰ أنه الصواب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٦١) (١/ ٤٥٦)

قوله: (مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ) جمع الخدود كما جمع الجيوب لإرادة معنىٰ الجمع في من؛ أو لأن المراد الجنس كما هو المشهور في الجمع المعروف باللام مثل ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٦٢) (١/ ٤٥٦)

قوله: (وَإِنَّكَ عَلَيْنَا) أي: رقيب علينا، وفي «المجمع»[(١)]: فيه أبو نهشل؛ ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، قال الحسيني: قال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ في «التعجيل»[(٢)]: قلت: ذكره ابن حبان في «الثقات».

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٦٥).

(٢) «تعجيل المنفعة» (١/ ٥٢٣).

(٤٣٧١) (٤٥٧/١)

قوله: (إِنْ يَكُ الَّذِي تَخَافُ) أي: إن يك هو الدجال، وكأنه نبه بذلك علىٰ أن إعلان الذمي والمستأمن بكفر لا يوجب قتله، فليس لك أن تقتله لذلك، فإن قتلته فليس ذلك إلا خوفًا من أن يكون هو الدجال، وحينئذ لا تستطيعه، وإلا فالظاهر أن عمر قصد قتله لإظهاره الكفر، ويحتمل أن مراده أنه يحتمل أنه لا تقدر عليه؛ فلا ينبغي لك أن تقصد مثل ذلك؛ لأنه علىٰ تقدير عدم وقوعه يؤدي إلىٰ حجالة في الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٧٣) (٤٥٧/١)

قوله: (لِيَلِيَنِي) بكسر لامين وخفة نون بلا ياء قبلها، ويجوز إثبات الياء وتشديد النون علىٰ التأكيد، والوِلي: القرب، والمراد بالبيان: ترتيب القيام في الصفوف، (أُولُوا[1] الْأَحْلَامِ) ذوو العقول الراجحة واحدها حلم بكسر؛ لأن العقل أرجح يتسبب للحلم والأناة والتثبت في الأمور (وَالنُّهَىٰ) بضم نون وفتح هاء وألف: جمع نُهية بالضم بمعنىٰ العقل؛ لأنه ينهىٰ صاحبه عن القبيح، وقيل: ينبغي أن يراد بأولي الأحلام البالغون، علىٰ أن (الْأَحْلَامِ) جمع حلم بضمتين: وهو ما يراه النائم أريد به علامة البلوغ حتىٰ لا يلزم التكرار (ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) أي: يقربون منهم في هذا الوصف، قيل: هم المراهقون ثم الصبيان المميزون ثم النساء (وَلَا تَخْتَلِفُوا) في القيام بغير هذا الوجه، أو في الصفوف بالتقدم والتأخر (فَتَخْتَلِفَ) بالنصب علىٰ أنه جواب النهي؛ أي: بالتباغض والتعادي، (وهَوْشَاتِ الأَسواقِ) اختلاطها في القيام، وعدم تميز الصغير من الكبير أو في ترك تسوية الصفوف.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤٣٧٤) (١/ ٤٥٧)

قوله: (عَلَىٰ إِنْجَارٍ لَهُ) بالنون: بمعنىٰ السطح، في «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وأبو عقرب لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات، وفي «المنتقىٰ»: أخرج له أبو داود، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: لا يسمىٰ، فقلت: ما حاله؟ قال: شيخ.

(٤٣٧٥) (١/ ٤٥٧)

قوله: (وَمَعَهُ عَظْمٌ حَائِلٌ) أي: متغير.

(٤٣٧٧) (١/ ٤٥٨)

قوله: (بِحِرَاءٍ) المشهور أنه كان بمنىٰ.

(٤٣٧٩) (١/ ٤٥٨)

قوله: (مَا مِنْ نَبِيٍّ . . .) إلخ، لابد من تخصيص الكلام بمن آمن من أمته قوم، وإلا فقد جاء أن بعضهم ما آمن به أحد، أو آمن به واحد، (ثُمَّ إِنْهَا) قال أبو البقاء: الضمير للأمة والأصحاب أو للأنبياء لتقدم ذكر: من نبي، ويجوز أن يكون ضمير القصة؛ كما قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الحج: ٤٦] (خُلُوفٌ) كعدول جمع خلف بالسكون؛ كعدل، والخلف، كل من يجيء بعد من مضىٰ إلا أنه بالتحريك في الخير، وبالتسكين في الشر وجمع المتحرك أخلاف، والمعنىٰ: يجيء بعد أولئك السلف الصالح أناس لا خير فيهم، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٣٨٠) (١/ ٤٥٨)

قوله: (لَا وَاللَّهِ) كلمة لا زائدة في القسم (أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ) أي: الأمارة (مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ) ظاهره أنهم إذا عصوا الله لا يستحقون الإمارة (مَنْ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٠٦).

يَلْحَاكُمْ) في «النهاية»: يقال لحوت الشجرة ولحيتها إذا أخذت لحاءها، وهو قشرها، والمراد: من يغلب عليكم (يَصْلِدُ) كيضرب؛ أي: يبرق ويبص.

(٤٣٨١) (١/ ٤٥٨-٤٥٩)

قوله: (مِنْ الْغِشِّ) هو بالكسر: خلاف النصح (يَتَثَوَّرُونَ إِلَيْهِ) أي: يقومون إليه (وَضُوءٍ) بفتح الواو، في «المجمع»[1]: فيه أبو زيد؛ وهو مجهول. قيل: ولم يتابع عليه، وفيه نظر؛ نعم. غالب الطرق التي جاء منها ضعيفة.

(٤٣٨٧) (١/ ٤٥٩)

قوله: (رَكْعَتَيْنِ) أي: ركوعين (فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ) أي: الكسوف (قَدْ أَصَابَهُمَا) أي: الشمس والقمر (فَإِنَّهَا) أي: تلك الحالة (الَّتِي تَحْذَرُونَ) القيامة (كَانَتْ) أي: تحققت ووجدت القيامة، في «المجمع»[2]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني في «الكبير» والبزار، ورجاله موثقون.

(٤٣٩٣) (١/ ٤٦٠)

قوله: (نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً) أي: كانت تظهر من الآيات ما كان من جنس البركات؛ فكانوا لذلك يعدونها بركات (تَخْوِيفًا) أي: لأنها ما كانت تظهر في وقتكم، إلا ما كان من نوع التخويف، فهذا بيان التفاوت بين الوقتين، وأن بركاته ﷺ كانت فائضة علىٰ زمانه، وأن الأمر بعده قد انعكس، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٤٣٩٧) (١/ ٤٦٠-٤٦١)

قوله: (أَبِالْوَادِي[3] الْمُقَدَّسِ أَنْتَ) أي: حتىٰ تخلع، عملاً بقوله تعالىٰ لموسىٰ: ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢] وظاهره: أن الأمر لموسىٰ؛ كان لكون الوادي مقدسًا لا لكون النعل كان من جلد غير مدبوغ أو

---

(١) (٨/ ٥٥١) وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار.

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٤٤).

(٣) في «الأصل»: أبالواد.

نحو ذلك، وحينئذ ينبغي خلع النعل في مكة، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبرانى متصلاً برجال ثقات انتهىٰ. كأنه أراد أن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة؛ فلابد أن يكون بينهما رجل وهو لم يسم، ولم يرد أن السائل رجل لم يسم؛ فإن جهالته لا تضر، ويدل علىٰ ما ذكرنا قوله، ورواه الطبراني متصلاً حيث قابل الأول بالاتصال؛ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٤٠٠) (١/ ٤٦١)

قوله: (فَقَالَ جَعْفَرٌ) أي: لمن كان معه هناك من الصحابة (أَنَا خَطِيبُكُمْ) أي: أتكلم منكم (فَاتَّبَعُوهُ) بتشديد التاء؛ علىٰ صيغة الماضي (وَمَا ذَاكَ) أي: وما سبب ما تقول (إِلَىٰ الْعَذْرَاءِ) البكر التي لم يمسها رجل (الْبَتُولِ) في «النهاية»[٢]: امرأة بتول منقطعة عن الرجال لا شهوة لها فيهم، وبها سميت: مريم أم المسيح عليه السلام، وسميت فاطمة: البتول؛ لانقطاعها عن نساء زمانها فضلاً ودينًا وحسبًا، وقيل: لانقطاعها عن الدنيا إلىٰ الله تعالىٰ (وَلَمْ يَفْتَرِضْهَا) من الافتراض بالفاء، والضاد المعجمة والفرض: القطع؛ أي: لم يؤثر فيها ولد، وقيل: المسيح، وفي «المجمع»[٣]: رواه الطبراني، وفيه حديج بن معاوية، وثقه أبو حاتم وقال: في حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٤٤٠٢) (١/ ٤٦١-٤٦٢)

قوله: (خَوَالِفُ) أي: نفوس تخالف أمر الله وأمر رسوله.

(٤٤١٢) (١/ ٤٦٢)

قوله: (يَافِعًا) هو من شارف الاحتلام، ولما يحتلم (إِنِّي مُؤْتَمَنٌ) أي:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٠٩). (٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٢٢٨).
(٣) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٤) قال: وثقه أبو حاتم، وقال: في بعض حديثه ضعف.

ليس المال لي بل لغيري، وقد أتخذه أمينًا فليس لي الخيانة في مال الغير (مِنْ جَذَعَةٍ) بفتحتين (لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ) فإنه ليس فيها لبن حتىٰ يكون لصاحبها، والحديث يدل علىٰ أن ما ظهر ببركة أحد في ملك رجل آخر، فهو لمن له البركة؛ إذا لم يختلط بملك ذلك الرجل (اقْلِصْ) من قلص؛ كضرب؛ أي: انقبض، وقد سبق الحديث.

(٤٤١٤) (١/ ٤٦٣)

قوله: (يُجْهِزْنَ) في «القاموس»: جَهَز علىٰ الجريح؛ كمنع، وأَجْهَزَ: أَثْبَتَ قَتْلَهُ وأَسْرَعَهُ وتَمَّمَ عليه (فَلَوْ حَلَفْتُ) يريد: أن مدار البر في الحلف علىٰ الظن، وكنت أظن[1] يومئذ أنه ليس أحد في الصحابة يريد الدنيا (فَلَوْ حَلَفْتُ) عليه لكنت بارًّا فيه (رَهِقُوهُ) أي: المشركون: عشوة (مَا أَنْصَفْنَا) بسكون الفاء؛ أي: حيث ما خرج من المهاجرين أحد؛ بل كلهم خرجوا من الأنصار فقتلوا (اعْلُ) صيغة أمر من العلو (هُبَلُ) بضم ففتح: اسم صنم لهم، وقد تقدم (وَإِنْ كَانَتْ) أي: المثلثة (لَعَنْ غَيْرِ مَلَإٍ مِنَّا) بفتح اللام؛ أي: لعن غير أشرافنا (لِيُدْخِلَ شَيْئًا) قاله نظرًا إلىٰ ذلك الوقت، ولا يلزم منه أنها تدخل النار وإن آمنت، وفي «المجمع»[2]: فيه عطاء بن السائب؛ وقد اختلط. انتهىٰ. وحديث الشعبي عن ابن مسعود مرسل، نبه عليه في «الترتيب»، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٤١٥) (١/ ٤٦٣)

قوله: (الْمَنِيحَةُ) هي كالعطية لفظًا ومعنًىٰ (أَنْ يَمْنَحَ أَخَاهُ) الظاهر أن المراد: الإقراض لا التمليك، لما جاء: أن المنحة مردودة.

(٤٤٢٠) (١/ ٤٦٣-٤٦٤)

قوله: (تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ) يمكن رفعه علىٰ أنه بدل من السدس، ونقل

---

(١) في «الأصل»: ظن.

(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ١٥٨).

السيوطي عن الطيبي أنه إما مصدر مؤكد؛ لأنك إذا أضفت السدس للنصف؛ فقد كملت به الثلثين، ويجوز أن يكون حالاً موكدة. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن من شرط الحال: التنكير، وهذا معرفة ظاهرًا.

(٤٤٢١) (١/ ٤٦٤)

قوله: (لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ) أي: هذا الحكم ثابت لمن نام أو نسي. (مُنْتَبِذًا) منفردًا، وفي «المجمع»[١]: رجاله موثقون.

(٤٤٣٨) (١/ ٤٦٥)

قوله: (وَأَمَّا نُطْفَةُ الْمَرْأَةِ فَنُطْفَةٌ رَقِيْقَةٌ، مِنْهَا اللَّحْمُ والدَم). قلت: ظاهر القرآن وهو قوله[٢] تعالىٰ: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً...﴾ الآية [المؤمنون: ١٤]، تدل أن مجموع النطفتين يصير عظامًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي إسناده: عطاء ابن السائب؛ مختلط. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٤٠) (١/ ٤٦٦)

قوله: (وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا) أي لا يحل له أن يسأل الصدقة، وأما إذا صدق عليه فله أن يأخذه عند أهل العلم، واللَّه تعالىٰ أعلم

(٤٤٤٢) (١/ ٤٦٦)

قوله: (فَأَمَرَ بِالْبَائِعِ أَنْ يُسْتَحْلَفَ) أي: القول: قول البائع بالحلف، ثم يكون للمشتري الخيار.

(٤٤٤٥) (١/ ٤٦٦)

قوله: (أَوْ يَتَرَادَّانِ) أي: فللمشتري أن يأخذ السلعة بما قال البائع، أو يترادان.

* * *

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٧٠).
(٢) سقط من «الأصل».

مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب

رضي الله تعالىٰ عنهما

هو قرشىٰ عدوي، ولد أول سنة من المبعث النبوي، وقال فيه رسول الله ﷺ: «**نِعْمَ الرَّجُلُ: عَبْدُ اللهِ؛ لَوْ كَانَ يُصَلِّىٰ مِنَ اللَّيْلِ. فَكَانَ بَعْدُ لاَ يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلاً**[١]»[٢] وقال فيه ابن مسعود - رضي الله تعالىٰ عنه -: «أن أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا: عبد الله بن عمر»[٣] وفي رواية: «لقد رأيتنا ونحن متوافرون، وما فينا شاب هو أملك لنفسه من عبد الله بن عمر»[٤] وعن جابر: «ما منا من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها؛ غير عبد الله بن عمر»[٥] وعن السدي: «رأيت نفرًا من الصحابة، كانوا يرون أنه ليس أحد منهم علىٰ الحال التي فارق عليها النبي ﷺ إلا ابن عمر»[٦] وقال عبد الرحمن: «مات عمر، وهو مثل عمر في الفضل!»[٧] ومن وجه آخر: «كان عمر في زمان له فيه نظير، وكان ابن عمر في زمان ليس له فيه نظير» وعن سعيد بن المسيب: «لو شهدت لأحد أنه من أهل الجنة؛ لشهدت لابن عمر»[٨] ومن وجه صحيح: «كان ابن عمر حين مات خير من بقي»[٩] وعن طاوس: «ما رأيت رجلاً أورع من ابن عمر»[١٠] وجاء بسند صحيح: «مر

---

(١) في «الأصل»: القليل.

(٢) أخرجه: البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٩).

(٣) أخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٠١).

(٤) أخرجه: ابن عساكر (٣١/ ١٠٦).

(٥) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣٢٣٣٢)، وابن عساكر (٣١/ ١٠٨-١٠٩).

(٦) أخرجه: الحاكم (٦٣٧١).

(٧) «تاريخ دمشق» (٣١/ ١١٢).

(٨) راجع: «الإصابة» (٤/ ١٨٤)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٨).

(٩) أخرجه: ابن الجعد (٩٤٦).

(١٠) أخرجه: ابن عساكر (٣١/ ١١٥).

أصحاب نجدة الحروري بإبل لابن عمر فاستاقوها، فجاء الراعي فقال: يا أبا عبد الرحمن، احتسب الإبل. وأخبره الخبر، فقال: فكيف تركوك؟ قال: انفلت منهم؛ لأنك أحب إليَّ منهم. فاستحلفه فحلف، فقال: إني احتسبتك معها. فأعتقه، ثم بيعت منها ناقة؛ فما اشتراها وقال: قد احتسبت الإبل؛ فلأي معنىٰ أطلب الناقة»[1]. «وكان له مهراس فيه ماء فيصلي ما قدر له، ثم يصير إلىٰ الفراش فيغفي إغفاء الطائر، ثم يقوم فيتوضأ ويصلي، ويفعل كما فعل أولاً، يفعل ذلك في الليل أربع مرات أو خمسًا» «وأعطي له في نافع عشرة آلاف درهم أو ألف دينار، فقيل له: ماذا تنتظر؟ فقال: فهلاً ما هو خير من ذلك؛ هو حر!»[2]. وعن نافع: «أن ابن عمر اشتكىٰ فاشترىٰ عنقودًا بدرهم، فأتاه مسكين فقال: أعطوه إياه. ثم اشترىٰ منه إنسان بدرهم فجاء به إليه، فجاء السائل فقال: أعطوه. ثم في المرة الثالثة منع السائل، ولو علم ابن عمر بذلك لما ذاقه، مات سنة اثنين - أو ثلاث - وسبعين.

(٤٤٤٨) (٢/٢)

قوله: (جَعَلَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ) قيل: اللام فيه للسببية، وفيٰ **قوله**: (وَلِلرَّجُلِ) للتمليك، وبهذا الحديث أخذ الجمهور، فقالوا: للفارس ثلاثة أسهم، ومن لا يقول به يعتذرعنه بأن الأحاديث متعارضة، فقد جاء: «**لِلْفَارِسِ سَهْمَانِ**»[3] والأصل: أن لا يزيد الدابة علىٰ راكبها، فأخذ بما يؤيده القياس، والله تعالىٰ أعلم

(٤٤٤٩) (٢/٢)

قوله: (فَأَتَىٰ ذَلِكَ) أي: النذر (عَلَيَّ) بتشديد الياء، ويحتمل التخفيف:

---

(١) أخرجه: ابن عساكر (٣١/ ١٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٠).
(٢) «الزهد» لابن المبارك (١/ ٤٣٨)، و«الإصابة» (٤/ ١٨٤)، و«تاريخ دمشق» (٣١/ ١٢٩).
(٣) «سنن الدارقطني» (٤/ ١٠٥)، و«المعجم الكبير» (١٩/ ٤٤٥ رقم ١٠٨٢).

يوم الأضحىٰ بأن صار يوم النذر يوم الأضحىٰ (أَمَرَ اللَّهُ) مقتضاه أن اللائق بحال المفتي أن ينقل الوارد بعينه ولو متعارضًا، ولا يتصرف فيه من نفسه، ثم يعمل المستفتي بما تطمئن إليه نفسه، ويحتمل أن مراده: بيان أن هذا من باب تعارض من الأمر والنهي، وفي مثله يقدم النهي إلا أنه ترك التعرض لتقديم النهي، إما لظهوره عقلاً أو لشهرة ذلك بينهم يومئذ شرعًا، فيكون هذا فتوىٰ بترك الصوم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِوَفَاءِ النَّذْرِ) أي: بقوله: ﴿وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ﴾ [الحَجّ: ٢٩].

(٤٤٥١) (٢/٢)

قوله: (كُلِّفَ) أي: أجبر علىٰ ذلك إن كان موسرًا؛ كما جاء التصريح به في رواية (أَنْ يُتِمَّ) من الإتمام (بِقِيمَةِ عَدْلٍ) علىٰ الإضافة البيانية؛ أي: قيمة هي عدل وسط لا زيادة فيها ولا نقص، وليس المراد بقيمة: يقوم بها العدل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٥٢) (٢/٢)

قوله: (وَمَضَىٰ) أي: أتمها أو مضىٰ فيها علىٰ ما هو المعهود من كونها ثلاث ركعات (الصَّلَاةَ) بالنصب؛ أي: أدوها يريد بها العشاء (هَكَذَا) أي: جمع.

(٤٤٥٣) (٢/٢-٣)

قوله: (فَلَهُ قِيرَاطٌ) هو اسم لمقدر معلوم من الأجر عند اللَّه (انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ) أي: تأمل فيه خوفًا من وقوع السهو فيه (إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي) بفتح الياء، وهذا بيان لكثرة حفظه، وفيه تعريض لابن عمر؛ بأنه كيف يحفظ العلم مع اشتغاله بأمور الدنيا؟!

(٤٤٥٥) (٢/٣)

قوله: (مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) بضم الميم مَصْدَر ميمي من الإهلال؛ أي: أهل

المدينة من ذي الحليفة وأصل الإهلال: رفع الصوت بالتلبية، إلا أن المراد به هاهنا: الإحرام.

(٤٤٥٧) (٢/ ٣)

قوله: (زَادَ فِيهَا ابْنُ عُمَرَ) أي: لما علم من تقريره ﷺ الزيادة لمن زاد في التلبية في حضرته (وَالرَّغْبَاءُ) بفتح الراء مع المد وبضمها مع القصر، وحكي الفتح والقصر كالسكرىٰ من الرغبة ومعناه: الطلب والمسألة.

(٤٤٥٨) (٢/ ٣)

قوله: (مِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُلَبِّي) الظاهر أنهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير، فمرة يكبر هؤلاء ويلبي آخرون، ومرة بالعكس، فيصدق في كل مرة أنهم منهم المكبر، ومنهم المُلَبِّي؛ لأن بعضهم يلبي فقط وبعضهم يكبر، والظاهر أنهم فعلوا كذلك اقتداءً به ﷺ وقد سبق عن ابن مسعود[1] ما يؤيد ذلك؛ فإنه قال: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّىٰ رَمَىٰ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ إِلَّا أَنْ يَخْالِطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ[2]» فينبغي للعامل أن يكثر التلبية ويخالطها بتكبير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٥٩) (٢/ ٣)

قوله: (ابْعَثْهَا قِيَامًا) أي: وانحرها قيامًا، ففي الكلام تقدير (مُقَيَّدَةً) أي: معقولة: مربوطة بالحبل اليد اليسرىٰ (سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ) بالرفع؛ أي: ذاك النحر قيامًا، هو السنة، أو بالنصب؛ أي: ائت سنته ﷺ وعلىٰ هذا فـ(قِيَامًا) بمعنىٰ قائمة حال بتقدير: انحرها، ويمكن أن يكون حالاً مقدرة بلا تقدير، أو مصدر بتأويل (ابْعَثْهَا) بمعنىٰ: أقمها.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٤١٧).

(٢) سقط من «الأصل».

(٤٤٦١) (٢/ ٣)

قوله: (وَالْفُوَيْسِقَةَ) هي الفأرة، تصغير فاسقة لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها (وَالْحِدَأَةَ) بكسر حاء مهملة وفتح دال بعدها همزة: كعنبة: أخس الطيور تخطف أطعمة الناس من أيديهم (الْعَقُورَ) بفتح العين مبالغة: عاقر، وهو الجارح المفترس.

(٤٤٦٢) (٢/ ٣)

قوله: (إِنْ أَفْعَلْ فَقَدْ سَمِعْتُ) (إِنْ) شرطية جازمة، وجوابها مقدر وجملة (فَقَدْ سَمِعْتُ) تعليل أقيم مقام ذلك المقدر؛ أي: إن أفعل فهو في محله لاستناده إلى أصل أصيل، ثم دلالة الحديث على المطلوب باعتبار أنه ﷺ خص الركنين بالفضل دون غيرهما؛ فلا ينبغي التجاوز إلى غيرهما إلا بدليل ولا دليل. وأما **قوله**: (وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ . . .) إلخ، فغير داخل في الجواب؛ بل هو لزيادة الإفادة (مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا) هكذا بالألف في أصلنا، وفي كثير من النسخ: (سُبُوعًا) بلا ألف، وفي «النهاية»[1]: (مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا) أي: سبع مرات، ومنه الأسبوع للأيام[2] السبعة، ويقال له: سُبُوع؛ بلا ألف لغة فيه قليلة (يُحْصِيهِ) من الإحصاء؛ أي: يستوفيه ويتمه (كَانَ) أي: ذلك الطواف، ويمكن أن يكون كان خاليًا عن الضمير واسمه (كَعِدْلِ رَقَبَةٍ) على أن الكاف اسم بمعنى: المثل؛ أي: كان له من الثواب مثل عدل رقبة، والعدل بفتح العين وكسرها: لغتان وقد فرق بينهما، والمراد: ما يساوي إعتاق رقبة، وقد جاء في إعتاق الرقبة أن جزاءه العتق من النار، وهو يتوقف على مغفرة الذنوب كلها صغيرها وكبيرها؛ بل سابقها ولاحقها، والله تعالى أعلم. (مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا) أي: في الطواف، كما هوالظاهر أو في سبيل الله؛ لأنه

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٨٤٢). (٢) في «الأصل»: للإمام.

حديث آخر كما يدل عليه. **قوله:** (وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ) والجمع بينه وبين السابق إنما وقع في كلام ابن عمر، نعم. الظاهر أنه ما جمع إلا لأنه علم أن المراد: بيان حال الطواف، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٦٤) (٢/٣)

قوله: (الْبَيْتَ) أي: الكعبة (فَأَجَافَ) أي: رد (بِلَالاً) بالنصب علىٰ أنه خبر كان واسمه (أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ) وفي بعض النسخ بالرفع علىٰ أن «أول» بالنصب خبر كان، أو علىٰ أن كان فيه ضمير الشأن، ويحتمل أن يكون من كتابة المنصوب علىٰ صورة المرفوع.

(٤٤٦٦) (٢/٣)

قوله: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ) أي: إلىٰ صلاتها؛ هكذا في الأصول المعتمدة، وفي بعضها «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ» فـ«أحدَكم» بالنصب علىٰ المفعولية، ويوم الجمعة بالرفع علىٰ الفاعلية بتقدير المضاف؛ أي: صلاته، أو بالعكس علىٰ أن يوم الجمعة ظرف، والتقدير: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة إلىٰ صلاته، أو مفعول به، وجاء بمعنىٰ: حضر؛ أي: إذا حضر صلاته، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٦٧) (٢/٣)

قوله: (مَنْ حَمَلَ) أي: رفع وهو كناية عن القتال (عَلَيْنَا) أي: علىٰ المسلمين (مِنَّا) أي: من المسلمين معاملة، فالحديث مثل حديث: «**وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»[1].

(٤٤٦٨) (٢/٣)

قوله: (يُعَرِّضُ رَاحِلَتِهِ) قال القسطلاني ما حاصله: أنه من التعريض؛ أي:

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٨) (٦٠٤٤) (٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤).

يجعلها عرضًا، وفي رواية (يعْرُض) بسكون العين وضم الراء. وقال النووي: هو بفتح الياء وكسر الراء، وروي بضم الياء وتشديد الراء، ومعناه: يجعلها معترضة بينه وبين القبلة. انتهىٰ. ثم اللفظ هكذا في أصلنا، وهو الموافق للصحيحين، وفي بعض الأصول: (يُعَرِّضُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ) بزيادة (عَلَىٰ) ولا نظير لها ولا[1] وجه. قال النووي[2]: وفيه دليل علىٰ جواز الصلاة بقرب البعير، بخلاف الصلاة في أعطان الإبل؛ فإنها مكروهة للأحاديث الصحيحة في النهي عن ذلك؛ لأنه يخاف هناك نفورها، فيذهب الخشوع بخلاف هذا.

(٤٤٦٩) (٢/ ٤)

قوله: (لَا يَبِيتُ) هكذا بصيغة النفي في النسخ، والمعنىٰ علىٰ النهي، وقال الزركشي: ومفعول (يَبِيتُ) محذوف؛ أي: مريضًا. قلت: الظاهر أن هذا المقدر خبر أو حال لا مفعول، والأقرب أن المراد: الإطلاق، والمراد: بـ (أَحَدٌ) أحد من البالغين؛ بل المكلفين، والنهي للتنزيه (إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ) الجملة حال مستثنىٰ من أعم الأحوال.

(٤٤٧٠) (٢/ ٤)

قوله: (حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ) الباء للتعدية؛ أي: حيث وجهته وجعلت وجهه أو للمصاحبة، والحاصل: أنه يصلي ووجهه في أي جهة كان.

(٤٤٧١) (٢/ ٤)

(نَهَىٰ أَنْ تُحْتَلَبَ) علىٰ بناء المفعول من الاحتلاب، وفي كثير من الأصول (تحلب) وهما بمعنىٰ؛ أي: ليس اللبن كالماء الذي يشترك فيه الكل، وكلام بعض أهل العلم يشير إلىٰ أن هذا الحديث ناسخ لحديث سمرة، أن نبي الله

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/ ٢١٨).

ﷺ قال: «**إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ وَإِلَّا فَلْيُصَوِّتْ ثَلاثًا؛ فَإِنْ أَجَابَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهُ، وَإِلَّا فَلْيَحْتَلِبْ وَلِيَشْرَبْ، وَلاَ يَحْمِلْ**»[1]. وحمل بعضهم حديث سمرة علىٰ حال الاضطرار، وعلله بعضهم بأن فيه انقطاعًا، فإن الحسن لم يسمع من سمرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٧٢) (٢/ ٤)

قوله: (إِذَا غَابَ الشَّفَقُ) صريح في الجمع في وقت الثانية (إِذَا جَدَّ بِهِ) الباء للتعدي؛ أي: أوقعه في الاجتهاد.

(٤٤٧٣) (٢/ ٤)

قوله: (عَنْ الْقَزَعِ) بفتحتين أولهما قاف، والثانية زاي معجمة، وأصله: القطع من السحاب، ويقال: حلق[2] رأس الصبي مع ترك مواضع منه تشبيهًا له بقزع السحاب.

(٤٤٧٤) (٢/ ٤)

قوله: (إِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا) قد جاء مفسَّرًا أن يد المعطي هي العليا، ويد الآخذ هي السفلىٰ؛ فلا وجه لاختلاف الناس في ذلك، وذكر له حثًّا له علىٰ الإعطاء (وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ) أي: قدم من كان في عيالك (وَلَسْتُ أَسْأَلُكَ شَيْئًا) أي: فلا أرفع إليك الحاجة؛ لأنه سؤال ولا أرد، وكان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - لا يرد ما أعطىٰ؛ لأن أباه رده فمنعه النبي ﷺ عن ذلك.

(٤٤٧٥) (٢/ ٤)

قوله: (الْمُصَوِّرِينَ) أي: صورة ذي روح، يدل عليه آخر الحديث.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢٦١٩)، والترمذي (١٢٩٦).

(٢) في «الأصل»: لحق.

(٤٤٧٦) (٢/ ٤)

قوله: (نَزَلَ فَأَوْتَرَ عَلَىٰ الْأَرْضِ) كأنه كان يفعل ذلك أحيانًا، وإلا فقد جاء منه حديث الوتر علىٰ الدابة.

(٤٤٧٧) (٢/ ٤)

قوله: (رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ) أي: بالزنا؛ أي: فما حكمه. **قوله**: (أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ) أي: بين زوج وزوجة منهما، ويقال لمن كان من العرب مثلاً: أخو العرب، ثم التثنية مبنية علىٰ التغليب (وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ) لم يرد أن هذا العلم مخصوص به تعالىٰ؛ بل أراد تخويفهما بعلم اللَّه تعالىٰ ذلك، وإلا فكون أحدهما كاذبًا أمر ظاهرٌ (فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا) ظاهره: أنه لابد من تفريق الإمام، ومن لا يرىٰ ذلك يقول: المراد: أنه بين بعد ذلك أنهما لا يجتمعان.

(٤٤٧٨) (٢/ ٤)

قوله: (بِضَجْنَانَ) بفتح ضاد معجمة وسكون جيم: اسم موضع بين مكة والمدينة، في «المجمع»: هو ممنوع الصرف، وقال عياض في «المشارق»: بتنوين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٧٩) (٢/ ٤)

قوله: (اقْتَنَىٰ) هو بمعنىٰ: اتخذ، وهو شك من الراوي (بِضَارٍ) من ضرىٰ الكلب إذا اعتاد الصيد (وَلَا كَلْبَ مَاشِيَةٍ) أي: لحفظها (نَقَصَ) علىٰ بناء الفاعل والمفعول (وَكَلْبَ حَرْثٍ) أي: زاد علىٰ ما قلت: كلب الحرث (إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ حَرْثًا) أي: فيمكن أنه حفظه ما نسيته؛ لأن صاحب الواقعة يحفظ ما ينساه غيره، وليس المراد: أنه لمراعاة حرثه. زاد ذلك في الحديث من نفسه، وحاشا أن يظن مثل ذلك في أبي هريرة أو في ابن عمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٨٠) (٢/ ٤)

قوله: (وَظَهْرُهُ) أي: مركبه الذي أعده لركوبه في السفر (لَا آمَنُ) بمد الهمزة من الأمن (فَتُصَدَّ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فتمنع (فَلَوْ أَقَمْتَ) أي: فلو تركت السفر العام كان خيرًا ويحتمل أن كلمة (لَوْ) للتمني فلا حاجة إلىٰ تقدير الجواب (فَإِنْ يُحَلْ) علىٰ بناء المفعول (قَدْ أَوْجَبْتُ) أي: ألزمت بالإحرام (عمرةً) لأن النبي ﷺ كان معتمرًا حين أحصر.

(٤٤٨٢) (٢/ ٤)

قوله: (أَوْ قَالَ: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرِمُ) يريد أن لفظ السائل غير معلوم، والجواب علىٰ الثاني ظاهر وعلىٰ الأول؛ لأنه إذا تبين ما لا يجوز علم أن الباقي يجوز (وَلَا الْبُرْنُسَ)[1] بضم باء ونون: كل ثوب رأسه منه (وَرْسٌ) بفتح فسكون: نبت أصفر طيب الريح يصبغ به.

(٤٤٨٣) (٢/ ٤)

قوله: (وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ) أي: أمر إيجاب (تُرِكَ) أي: ترك إيجابه وهذا لا ينافي بقاء ندبه، ويحتمل أن ابن عمر ما علم ببقاء الندب، وهو الظاهر (إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ عَلَىٰ صَوْمِهِ) أي: المعتاد.

(٤٤٨٤) (٢/ ٤)

قوله: (الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ) البيعان بفتح باء وكسر ياء مشددة: أريد اللذان جرىٰ العقد بينهما، ومعنىٰ (بِالْخِيَارِ) أن لكل منهما خيار فسخ البيع (حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا) عن المجلس بالأبدان، وعليه الجمهور، وهو ظاهر اللفظ، وتأويل من أنكر خيار المجلس بعيد؛ بل لا يوافقه. **قوله**: (أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ) فإن

---

(١) في «الأصل»: البرسن. والمثبت من المسند المطبوع.

معناه: أو يكون بيعًا جرىٰ فيه التخاير بدليل الرواية الآتية؛ بأن قال أحدهما للآخر في المجلس: اختر، فقال: اخترت، فلا خيار، وهذا لا يقول من ينكر خيار المجلس ثم كلمة، أو ينبغي أن تجعل بمعنىٰ: إلا أن، لا للعطف كما ذكر بعض شراح «المشكاة» ويقتضيه للنظر في المعنىٰ؛ لعدم ظهور الغاية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٨٥) (٢/ ٤-٥)

قوله: (رَاكِبًا وَمَاشِيًا) أي: راكبًا أحيانًا، وماشيًا أخرىٰ.

(٤٤٨٦) (٢/ ٥)

قوله: (فَرَضَ) أي: أوجب وألزم، ولا يلزم منه الفرض المصطلح عند الحنفية؛ حتىٰ يكون الحديث حجة عليهم في قولهم بالوجوب دون الافتراض؛ لأن مدار الأمر عندهم في ذلك علىٰ قطيعة الثبوت أو ظنيته، ولا شك أن الثابت في الباب الظن دون القطع (عَلَىٰ الذَّكَرِ...) إلخ، كلمة (عَلَىٰ) بمعنىٰ (عن) إن قلنا: العبد لا يصلح محلاً لوجوب الأموال لعدم الملك، وبمعناها إن قلنا أنه يصلح لذلك؛ إما بنيابة المولىٰ عنه أو بأنه يملك المال (صَاعَ تَمْرٍ) منصوبة علىٰ الحالية أو البدلية من (صَدَقَةَ رَمَضَانَ) (فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ) أي: بما فرض؛ أي: قالوا: أن (نِصْفَ صَاعِ بُرٍّ) مثل المفروض من صاع تمر أو شعير في الأجزاء أو في المنفعة أو القيمة، وهما مدار الأجزاء؛ وهذا ظاهر أن النبي ﷺ ما فرض في البُرِّ شيئًا لا صاعًا ولا نصفه (بَعْدُ) بالضمة؛ أي: بعد النبي ﷺ (أَعْوَزَ التَّمْرُ) أي: انعدم التمر بالرفع فاعله.

(٤٤٨٧) (٢/ ٥)

قوله: (سَبَّقَ) ضبط بتشديد الباء: من التسبيق (مَا ضُمِّرَ) من التضمير، وهو تقليل علفها مدة، وإدخالها بيتًا، وتحليلها لتعرق ويجف عرقها؛ فيخف لحمها ويقوىٰ علىٰ الجري، وقيل: هو تسمينها أولاً ثم ردها إلىٰ القوت (مِنَ

الْحَفْيَاءِ) بفتح حاء مهملة وسكون فاء، ممدود ويقصر: موضع علىٰ أميال من المدينة، وقد يقال بتقديم الياء علىٰ الفاء (بَنِي زُرَيْقٍ) بضم معجمة ففتح مهملة (طَفَّفَ) بتشديد الفاء الأولىٰ؛ أي: وثب بي

(٤٤٨٨) (٢/ ٥)

قوله: (إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ) لا يظهر الحصر إلا أن يقال: هو بالنظر إلىٰ احتمال أن يكون الشهر كذلك؛ أي: إنما الشهر يحتمل أن يكون ناقصًا؛ أي: ليس الشهر إلا محتملاً، ولا يلزم أن يكون وافيًا؛ فالمطلوب رفع انحصار الشهر في كونه وافيًا، والأقرب أن (إِنَّمَا) في مثله لمجرد التأكيد، ومعنىٰ القصر غير معتبر فيه، والمراد: أن الشهر يكون كذلك أحيانًا (فَلَا تَصُومُوا) أي: بنية رمضان أو علىٰ اعتقاد الافتراض، أو المراد: لا يجب عليكم الصوم (حَتَّىٰ تَرَوْهُ) أي: الهلال، وإلا فلا نهي عن الصوم قبل رؤية هلال رمضان علىٰ إطلاقه (وَلَا تُفْطِرُوا) أي: من غير عذر مبيح (حَتَّىٰ تَرَوْهُ) أي: حتىٰ يرىٰ من يثبت برؤيته الحكم (فَإِنْ غُمَّ) بضم فتشديد ميم؛ أي: حال بينكم وبين الهلال غيم رقيق (فَاقْدُرُوا لَهُ) بضم الدال وجوِّز كسرها؛ أي: قدروا له تمام العدد ثلاثين، وقد جاء به الرواية، فلا التفات إلىٰ تفسير آخر؛ نعم فعل ابن عمر الآتي يقتضي أن معناه: ضيقوا له أو قدروه تحت السحاب (وَلَمْ يَحُلْ) من حال يحول (وَلَا قَتَرٌ) بفتحتين: الغبرة في الهواء الحائلة بين الأبصار وبين رؤية الهلال.

(٤٤٨٩) (٢/ ٥)

قوله: (مِنَ الْخُيَلَاءِ) بضم خاء معجمة وفتح ياء ممدود وكسر خاء: لغة الكبر والعجب والاختيال، وقد جاء النهي مطلقًا؛ فالتقييد للتشديد، وإلا فبدونه منهي عنه أيضًا، إلا أنه أخف وأهون (لَا يَنْظُرُ) أي: نظر رحمة،

والمراد: أنه لا يرحمه مع السابقين استحقاقًا، وإن كان قد رحمه تفضلاً (فَكَيْفَ بِنَا) أي: النساء؛ أي: لابد لنا من الزيادة عن حد الرجال (شِبْرًا) أي: زدن شبرًا علىٰ حد الرجال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٠) (٢/ ٥)

قوله: (إِنْ زَادَ) أي: يقول المشتري: إن زاد (مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ) علىٰ هذا التمر. **قوله:** (فِي بَيْعِ الْعَرَايَا) جمع عرية: فعيلة، وهي عند كثير نخلة أو نخلتان يشتريها من يريد أكل الرطب، ولا نقد بيده يشتريها به فيشتريها بتمر بقي من قوته، فرخص له في ذلك دفعًا للحاجة، وقيل: هي أن يهب الرجل ثمرة نخلة ثم يشق عليه دخوله في الحائط كل يوم لأجله فيبيعها بمثلها من التمر (بِخَرْصِهَا) قيل: بكسر فسكون: اسم بمعنىٰ المخروص؛ أي: القدر الذي يعرف بالتخمين، وبفتح فسكون مصدر بمعنىٰ: التخمين، ويمكن أن يراد به المخروص كالخلق؛ بمعنىٰ: المخلوق، والمراد هاهنا: المخروص، فيصح الوجهان.

(٤٤٩١) (٢/ ٥)

قوله: (حَبَلِ الْحَبَلَةِ) هما بفتحتين ومعناهما: محبول المحبولة في الحال علىٰ أنها مصدران أريد بهما المفعول، والتاء في الثاني إشارة إلىٰ الأنوثة، وفي تفسيره اختلاف، فقيل: هو (بَيْعِ) ولد الناقة؛ أي: الحامل في الحال بأن يقول: إذا ولدت الناقة، ثم ولدت التي في بطنها؛ فقد بعتك ولدها، وهذا هو الظاهر من اللفظ لإضافة البيع؛ أي: (حَبَلِ الْحَبَلَةِ) وفساد هذا البيع؛ لأنه بيع ما ليس عندك ولا تقدر علىٰ تسليمه فهو غرور، والمروي عن ابن عمر أن المراد به: أن يباع شيء ما، ويجعل أجل ثمنه إلىٰ أن تنتج الناقة، ثم تنتج ما في بطنها ففساد البيع لجهالة الأجل وإضافة البيع حينئذ لأدنىٰ ملابسة. قلت: والأقرب علىٰ تقدير الحمل علىٰ التأجيل أن الأول مصدر، والثاني بمعنىٰ المحمولة؛

أي: إلىٰ أن تحبل المحبولة التي في بطن أمها في الحال، وعلىٰ تقدير الحمل علىٰ أن الحبل هو المبيع أن الأول بمعنىٰ المحمول، والثاني بمعنىٰ المحمولة؛ أي: بيع ولد التي في بطن أمها في الحال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٢) (٢/ ٥)

قوله: (مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ) أي: ركعتين ركعتين، وهذا معنىٰ مثنىٰ لما فيه من التكرير، والثاني تأكيد، أو المقصود: أنه ينبغي للمصلي أن يصليها كذلك، فهو خبر بمعنىٰ الأمر، قيل: يحتمل أن المراد: أن يسلم في كل ركعتين، ويحتمل أن المراد: أنه يتشهد في كل ركعتين (فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ) أي: بالتأخير، وفيها أنه ينبغي تأخير الوتر مهما أمكن، فيصليه إذا خشي بالتأخير طلوع الفجر، وليس المراد بالخشية: أنه إذا صار مترددًا بين طلوع الفجر وعدمه صلىٰ الوتر (مَا قَدْ صَلَّىٰ) أي: جميع صلاة الليل، وظاهر الحديث مع أحاديث أخر تفيد جواز الوتر بركعة واحدة؛ كما هو مذهب الجمهور، القول بأنه كان ثم نسخ إثباته مشكل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٣) (٢/ ٥)

قوله: (عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ) أي: ما عليها من الثمار منفردة عن النخل (حَتَّىٰ تَزْهُوَ) بالواو من زهىٰ يزهو: إذا ظهرت الثمرة؛ أي: ظهر صلاحه (وَعَنِ السُّنْبُلِ) أي: ما فيه من الحب (يَبْيَضَّ) بتشديد الضاد؛ أي: يشتد حبه (الْعَاهَةَ) أي: الآفة التي تصيب الزرع أو الثمر فتفسده.

(٤٤٩٤) (٢/ ٥)

قوله: (إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ) أي: فكأنما لي مثل جناح الطير للطائر (رَجُلٌ صَالِحٌ) وفي رواية بزيادة[1]: «**لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ**».

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ١٤٦).

(٤٤٩٥) (٢/ ٥)

قوله: (كُلُّكُمْ رَاعٍ) الراع هاهنا: من يجب عليه حفظ شيء حسن التعهد به، والرعية: فعيلة بمعنىٰ مفعول: من يجب حفظهم والقيام بأمرهم علىٰ الغير، وقيل: الرعية: من شمله حفظ الراعي ونظره، وقيل: (كُلُّكُمْ رَاعٍ) ولا أقل من كونه راعيًا علىٰ أعضائه وجوارحه وقواه، مسئول عما يجب عليه رعايته، ثم الخطاب في الحديث لأهل التكليف، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٦) (٢/ ٥)

قوله: (إِذَا قَفَلَ) أي: رجع (فَدْفَدًا) بفائين مفتوحتين بينهما ساكنة: الغليظ (مِنْ الْأَرْضِ أَوْ شَرَفًا) بفتحتين؛ أي: مكانًا عاليًا، قال (اللَّهُ أَكْبَرُ) إحضارًا لعظمة خالقها وعلوه (آيِبُونَ) جمع آيب: اسم فاعل من آب: إذا رجع، والتقدير: نحن آيبون، وليس المراد: الإخبار بالرجوع، فإنه قليل الجدوىٰ سيما إذا كان الخطاب مع الله تعالىٰ؛ بل إظهار النعمة للشكر.

(٤٤٩٧) (٢/ ٥)

قوله: (وَلَمْ يُحَرِّمْهُ) أي: لم يقل: إنه حرام؛ أي: فهو حلال مستقذر طبعًا، فمن شاء أكل ومن شاء ترك وهو الأولىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٨) (٢/ ٥)

قوله: (نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا) من التسخيم؛ أي: نسود (وَيُخْزَيَانِ) علىٰ بناء المفعول من الخزي؛ أي: يفضحان بأن يركبا علىٰ الحمار معكوسًا ويدارا في الأسواق (لَلرَّجْمَ) بفتح اللام اسم أن (أَعْوَرَ) قلت: صورة وسيرة كما يظهر مما فعل (فَإِذَا هِيَ) أي: آية الرجم (يُجَانِئُ) بجيم وهمزة في آخره مفاعلة؛ أي: يكب ويميل عليهما وقد تقدم في مسند ابن عباس أيضًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٤٩٩) (٢/٥-٦)

قوله: (قَدْ تَوَاطَأَتْ) أي: توافقت (عَلَىٰ السَّبْعِ) أي: علىٰ أن ليلة القدر فيها (مُتَحَرِّيَهَا) أي: طالب ليلة القدر.

(٤٥٠٠) (٢/٦)

قوله: (فَأَمَرَهُ) أي: أمر أبيه عبد اللَّه أن يراجعها أو أمر عمر أن يراجع ابن عمر إياها، وبالجملة فالمراجعة فعل لابن عمر، وأما الأمر فهو أيضًا له حقيقة إلا أنه بواسطة عمر، فيمكن تعلقه بكل منهما (ثُمَّ يُمْهِلَهَا) قيل: أمره بالإمهال إلىٰ الطهر الثاني؛ للتنبيه علىٰ أن المراجع ينبغي أن لا يكون قصده بالمراجعة تطليقها (وَتِلْكَ الْعِدَّةُ) ظاهره أن تلك الحالة، وهي حالة الطهر عين العدة، فيكون العدة بالأطهار لا الحِيَض، ويكون الطهر الأول الذي وقع فيه الطلاق محسوبًا من العدة، ومن لا يقول به يقول المراد: أن تلك قبل العدة بضمتين؛ أي: إقبالها؛ فإنها بالطهر صارت مقبلة للحيض، وصار الحيض مقبلاً لها (يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ) أي: ثلاثًا (وَأَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا) أي: فطلقتها؛ ففيه حذف الفاء من جواب (أَمَّا) وهو قليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٠٢) (٢/٦)

قوله: (قَدْ أُبِّرَتْ) علىٰ بناء المفعول مخففًا [و] مشددًا، يقال: أَبَرْت النخل كضرب ونصر، وأبَّرْتها بالتشديد، والتأبير: التلقيح، وهو أن يشق طلع الإناث ويؤخذ من طلع الذكور، فيوضع فيها؛ ليكون التمر بإذن اللَّه أجود مما لم يؤبَّر (الْمُبْتَاعُ) أي: المشتري.

(٤٥٠٣) (٢/٦)

قوله: (قَطَعَ) أي: أمر بقطع يد السارق (فِي مِجَنٍّ) بكسر ففتح فتشديد نون: اسم لكل ما يستر به من الترس ونحوه.

(٤٥٠٤) (٦/٢)

قوله: (كَانَتْ تُكْرَىٰ) علىٰ بناء المفعول (عَلَىٰ الْأَرْبِعَاءِ) جمع ربيع، وهو النهر الصغير (وَشَيْءٍ) عطف علىٰ (بِمَا عَلَىٰ الْأَرْبِعَاءِ) أي: كانوا يجعلون لصاحب الأرض ما ينبت في أطراف الأنهار، وشيئًا من التبن، والباقي لصاحب الزرع (يُكْرِي) علىٰ بناء الفاعل من أكرىٰ.

(٤٥٠٥) (٦/٢)

قوله: (أَلَا لَا تُحْتَلَبَنَّ) ضبطه بعضهم علىٰ بناء المفعول، والأقرب عندي أنه علىٰ بناء الفاعل علىٰ خطاب الجمع (أَنْ تُؤْتَىٰ) علىٰ بناء المفعول (مَشْرُبَتُهُ) بفتح الميم وضم الراء؛ أي: غرفته(ثُمَّ يُنْتَثَلَ) بنون بعد حرف المضارعة ثم تاء مثناة من فوق ثم مثلثة؛ أي: يستخرج.

(٤٥٠٦) (٦/٢)

قوله: (صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ . . .) إلخ، يحتمل أن المراد: أنه صليت عنده مراعيًا لصلاته، أو صليت خلفه مؤتمًا به، ولعله اتفق له أحيانًا ذلك، وإن كان أداء النوافل جماعة ما كان متعارفًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٠٧) (٦/٢)

قوله: (لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ) أي: إلىٰ بلاد (الْعَدُوِّ).

(٤٥٠٨) (٦/٢)

قوله: (مَثَلُكُمْ) أي: معشر المسلمين (كَرَجُلٍ) أي[1]: كمثل رجل؛ أي: المثل المتعلق بكم وبهذين الفريقين؛ كالمثل المتعلق بهذا الرجل؛ لا علىٰ تشبيه الفرق الثلاثة بالرجل؛ بل علىٰ أن في مثل الفرق الثلاثة ما يشبه الذي في

---

(١) في «م»: إلىٰ.

مثل الرجل، ويمكن أن يقدر المضاف؛ أي: كمثل إجراء الرجل فيتضح التشبيه (أَلَا فَعَمِلَتْ) كلمة (أَلَا) بالتخفيف استفتاحية (أَكْثَرَ عَمَلاً) قيل: هذا خفي بالنظر إلىٰ النصارىٰ علىٰ قول الجمهور القائلين أن ابتداء وقت (الْعَصْرِ) من المثل. قلت: قد ذكروا أن من الزوال إلىٰ أن يصير ظل كل شيء مثله أكثر من ثلاث ساعات، ومن وقت المثل إلىٰ الغروب أقل من ثلاث ساعات، وهذا يكفي في كون النصارىٰ (أَكْثَرَ عَمَلاً) مع أن الواقع في الحديث ليس وقت الزوال؛ بل (نِصْفِ النَّهَارِ) وهو قبيل الزوال فيظهر به تفاوت أيضًا ثم الواقع في طرف العصر أيضًا ليس وقت العصر؛ بل صلاة العصر، ولا شك أن الناس يتأهبون لها من أول المثل ويصلون وسط المثل، فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب علىٰ أنه يمكن أن يحمل (أَكْثَرَ عَمَلاً) علىٰ معنىٰ أكثر تعبًا ومشقة، فيظهر الأمر ظهورًا بينًا بناء علىٰ أن عمل النصارىٰ مفروض في وقت شدة الحر؛ فافهم.

(٤٥٠٩) (٢/٦)

قوله: (نُخَامَةً) بضم نون: هي ما يخرج من الصدر أو الرأس (فَتَغَيَّظَ) أي: أظهر الغيظ (قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ) أي: هيئة إقبالكم عليه تعالىٰ في الصلاة يشبه هيئة الإقبال علىٰ من كان قبل وجهكم؛ فلا يناسب هذه الهيئة إلقاء النخامة في جهة القبلة.

(٤٥١٠) (٢/٦)

قوله: (فَاسْتَثْنَىٰ) أي: فقال: إن شاء اللَّه تعالىٰ في حلفه (غَيْرَ حَنِثٍ) ضبط بفتح فكسر؛ أي: غير حانث، وكذا حرج.

(٤٥١١) (٢/٦)

قوله: (قُبُورًا) أي: خالية عن الذكر، أو لا تكونوا فيها كالأموات الذين لا يذكرون اللَّه، فتصير البيوت لكم كالقبور التي هي محال الأموات.

(٤٥١٢) (٢/٦-٧)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ ذَلِكَ) كان يقول: من طاف ولم يكن معه هدي حل، ولزم منه أن من أراد بقاءه علىٰ إحرامه ولم يكن معه هدي لم يطوف؛ فنزل ذلك منزلة النهي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥١٣) (٢/٧)

قوله: (عَنِ الْإِقْرَانِ) من أقرن بين الشيئين إذا جمع بينهما (تَسْتَأْذِنَ) خطاب للآكل القارن (أَصْحَابَكَ) هم من يأكلون معه، والمطلوب التسوية في الأكل، إذا لم يكن لأحد الآكلين ترجيح، فيجوز إقران الكل وإقران المالك إذا أكل مع غير المالكين. نعم، الأقرب إلىٰ المروءة ترك الإقران مطلقًا، إذا لم يدع إليه داع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥١٤) (٢/٧)

قوله: (فِي أَيِّ طَعَامِكَ) أي: في أي: جزء منه، أفي الذي علىٰ الأصابع أم في غيره، فلا ينبغي تضييع ما علىٰ الأصابع.

(٤٥١٦) (٢/٧)

قوله: (إِنَّمَا النَّاسُ . . .) إلخ الـ (رَاحِلَةٌ): هي البعير القوي علىٰ الأسفار والأحمال، وهي ما يختاره الرجل لمركبه ورحله؛ لنجابته وتمام خلقه وحسن منظره، يستوي فيه التذكير والتأنيث، والهاء فيه للمبالغة، قيل: المراد: أن المرضي من الناس في عزة وجودة كالقوي علىٰ الأحمال والأسفار، لا يوجد في كثير من الإبل، وقيل: الكامل: الزاهد قليل كقلة الراحلة، فإن اللَّه تعالىٰ ذم الدنيا وحذر العباد، وضرب لهم فيها الأمثال، وكان النبي ﷺ يزهدهم فيها، ومع ذلك قل ما تجد زاهدًا في الدنيا راغبًا في الآخرة، قال بعضهم: المراد بيان حال قرون آخر الزمان، دون القرون الثلاثة المشهود لهم بالفضيلة، وقيل: لا حاجة إلىٰ ذلك لاحتمال أن المؤمنين منهم قليلون، وقال بعضهم:

والحق أن المنتخب من الناس المرضي الصالح للصحبة قليل في كل زمان غايته أنه في آخر الزمان أقل قليل.

(٤٥١٧) (٢/ ٧)

قوله: (يُضْرَبُونَ) علىٰ بناء المفعول (جُزَافًا) مثلث الجيم والكسر أفصح، هو المجهول القدر مكيلاً كان أو موزونًا[1] (أَنْ يَبِيعُوهُ) أي: لأن يبيعوه؛ وهو علة للضرب (يُؤْوُوهُ) أي: ينقلوه.

(٤٥٢٢) (٢/ ٧)

قوله: (فَلَا يَمْنَعْهَا . . .) الحديث مقيد بما علم من الأحاديث الأخر من عدم استعمال طيب وزينة، فينبغي أن لا يأذن لها، إلا إذا خرجت علىٰ الوجه الجائز، وينبغي للمرأة أن لا تخرج بذلك الوجه للصلاة في المسجد إلا علىٰ قلة، لما علم أن صلاتها في بيتها[2] أفضل. نعم، إذا أرادت الخروج بذلك الوجه، فينبغي أن لا يمنعها الزوج هذا لغير صلاة العيد، وأما صلاة العيد، فينبغي لها الخروج لذلك علىٰ الوجه الجائز، وللزوج الحث علىٰ ذلك، فقد جاء في الأحاديث ما يدل علىٰ ذلك، وقول بعض الفقهاء بالمنع مبني علىٰ النظر في حال الزمان، لكن المقصود يحصل بما ذكرنا من التقييد المعلوم من الأحاديث، فلا حاجة إلىٰ القول بالمنع، واللَّه تعالىٰ أعلم. (لَتَعْلَمِينَ مَا أُحِبُّ) ما، يحتمل أنها نافية، إنك لتعلمين أني ما أحب خروجك إلىٰ المسجد، أو موصولة؛ أي: تعلمين الذي أحب من عدم خروجك إلىٰ المسجد (حَتَّىٰ تَنْهَانِي) أي: عن الخروج إلىٰ المسجد صريحًا؛ أي: فما نهاها[3] حتىٰ مات؛ لما في الحديث من النهي عن المنع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: موزون. والمثبت من م، وهو الجادة.
(٢) في «م»: البيت.
(٣) في «م»: نهيتها.

(٤٥٢٣) (٢/٧)

قوله: (فَإِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ) أي: أراد أن يحلف (ذَاكِرًا) أي: من نفسي (وَلَا آثِرًا) أي: راويًا عن غيري، والحديث قد سبق في مسند عمر.

(٤٥٢٤) (٢/٧)

قوله: (إِذَا أَتَىٰ الرَّجُلَ) الظاهر أن فاعل (أَتَىٰ) ضمير لابن عمر، و(الرَّجُل) مفعوله، ويمكن أن يكون فاعله (الرَّجُلَ) والمفعول مقدر (ادْنُ) أمر من الدنو بمعنىٰ[1] القرب، ولعله يأمره بذلك؛ ليأخذ بيده كما هو الوارد عند أمر الوداع، في بعض الروايات (أَسْتَوْدِعُ اللَّه) أي: أستحفظه (وَدِيْنَك) بإفراد ضمير الخطاب، هو الوارد عند وداع الواحد، وبجمعه عند وداع الجيش (وَأَمَانَتَكَ) أي: ما وضع عندك من الأمانات[2] من الخالق تعالىٰ أو من الخلق، أو ما وضعت أنت[3] من الأمانات عند أحد، أو ما يتعلق بك من الأمانات؛ فيشمل القسمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٢٦) (٢/٧)

قوله: (عَنْ الشِّغَارِ) بكسر الشين والغين المعجمة، وجاء في تفسيره: أن ينكح الرجل بنته أو أخته آخر، وينكحه الآخر بنته أو أخته بلا صداق؛ بل يجعل كل منهما بنته أو أخته صداق زوجته، والنهي عنه محمول علىٰ عدم المشروعية بالاتفاق لما جاء: «**وَلاَ شِغَارَ فِي الإِسْلاَمِ**» رواه الترمذي[4] من حديث عمران بن حصين، وقال: حديث حسن صحيح. نعم عند الجمهور لا ينعقد أصلاً، وعندنا لا يبقىٰ شغارًا؛ بل يلزم فيه مهر المثل، وبه يخرج عن كونه شغارًا؛ لأنه مأخوذ فيه عدم الصداق، والظاهر أن عدم مشروعية الصداق

---

(١) في «م»: يعني. (٢) في «م»: الأمات.

(٣) في «الأصل»: أنك. والمثبت من «م». (٤) «سنن الترمذي» (١١٢٣).

يفيد بطلانه وأنه لا ينعقد، لا أنه ينعقد نكاحًا آخر، فقول الجمهور أقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٢٧) (٢/ ٧)

قوله: (وَانْتَفَىٰ مِنْ وَلَدِهَا) أي: تبرأ منه.

(٤٥٣١) (٢/ ٧)

قوله: (عَنْ تَلَقِّي السِّلَعِ) بكسر السين[1]: جمع سلعة، وهي متاع التجارة وتَلَقِّيها: استقبالها، والمراد هاهنا: المتاع المجلوب الذي يأتي به الركبان إلىٰ البلدة ليبيعوا فيها، وفي استقبالها تضييق علىٰ أهل السوق وغدر بالجالبين عادة؛ فلا ينبغي (حَتَّىٰ يُهْبَطَ بِهَا) علىٰ بناء المفعول من هبط: إذا نزل، والباء للتعدية (عَنْ النَّجْشِ) بفتح فسكون: هو أن يمدح السلعة ليروجها، أو يزيد في الثمن ولا يريد شراءها؛ ليغتر بذلك غيره[2] (لاَ يَبِعْ) بصيغة النهي، وقد جاء بصيغة النفي في بعض الروايات، لكن يجب حمله علىٰ النهي، ثم قيل: المراد بالبيع: السوم، والنهي للمشتري دون البائع؛ لأن البائع لا يكاد يدخل علىٰ البائع[3]، وإنما المشهور زيادة المشترىٰ علىٰ المشتري[3]، وقيل: يحتمل الحمل[3] علىٰ ظاهره، فيمنع البائع أن يبيع علىٰ بيع أخيه، وهو أن يعرض سلعته علىٰ المشتري الراكن إلىٰ شراء سلعة غيره، وهي أرخص وأجود؛ ليزهده في شراء سلعة الغير. قال عياض: وهو الأولىٰ (إِذَا عَجَّلَ) كفرح (بِهِ) الباء للتعدية.

(٤٥٣٢) (٢/ ٧-٨)

قوله: (قَطَعَ نَخْلَ . . .) إلخ؛ أي: فللإمام ذلك إن رأىٰ فيه مصلحة

---

(١) في «م»: سين.
(٢) سقطت من «م».
(٣) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».

(٤٥٣٥) (٢/ ٨)

قوله: (صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ) الزمارة بكسر وتخفيف: فعل التغني، والزمارة بفتح فتشديد ميم: ما يزمر به كالمزمار، والمضبوط هاهنا: بفتح فتشديد، وهو المناسب للمقام، والحديث رواه أبو داود[١]، وقال: حديث منكر، وكأنه حكم بذلك؛ لأنه يعارضه أحاديث هي أقوىٰ منه، كحديث عائشة يوم عيد وغيره، مع أن في روايته[٢] من تكلم فيه، والحق أنه ﷺ قد أقر علىٰ القدر اليسير منه في نحو العرس والعيد، فينبغي أن يقال بجوازه، والزائد منه لا ينبغي، والله تعالىٰ أعلم. قال الطيبي: صحح النووي[٣] حرمته، والغزالي مال إلىٰ جوازه، والغناء بآلات[٤] مطربة حرام، وبمجرد الصوت مكروه، ومن الأجنبية أشد كراهة، قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي: هذا الحديث ضعفه محمد بن طاهر، وقال: تفرد به سليمان بن موسىٰ - وليس كما قال - وسليمان حسن الحديث؛ وثقه غير واحد من الأئمة، وتابعه ميمون بن مهران، عن نافع كما في «مسند أبي يعلىٰ» ومطعم بن المقدام، كما عند الطبراني[٥]، واعترض ابن طاهر علىٰ الحديث بما جاء عن ابن عمر أنه ما منع الراعي عن مباشرة المزمار، ولا نهىٰ نافعًا، وهذا لا يدل علىٰ إباحته[٦]؛ لأن المحظور[٧]: هو قصد الاستماع لا مجرد إدراك الصوت؛ فإنه لا يدخل تحت التكليف، وهذا كشم[٨] المُحْرِم الطيب،

(١) «سنن أبي داود» (٤٩٢٤).
(٢) في «الأصل»: رواية.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٦/ ١٨٢-١٨٣).
(٤) في «م»: بالآلات.
(٥) «المعجم الأوسط» (٦٧٦٧).
(٦) في «الأصل»: إباحة. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: المحضور.
(٨) في «الأصل»: كشتم. والمثبت من «م».

فإنه يحرم عليه قصدًا؛ فأما إذا حملته الريح فألقته في ثيابه من غير قصد شمه؛ فإنه لا يوصف بالتحريم، وكذلك نظر الفجأة لا يوصف بالتحريم؛ لأنه لا يدخل تحت التكليف بخلاف إتباع النظرة النظرة؛ فإنها محرمة، وتقرير الراعي لا يدل علىٰ اعتقاد الإباحة؛ لأنها قضية عين تحتمل وجوهًا منها؛ أنه[1] ربما لم يره، وإنما سمع صوته، أو لعله كان في رأس الجبل، أو في مكان لا يمكن له الوصول إليه، أو لغير ذلك من الأسباب، ولعل ذلك الراعي لم يكن مكلفًا، فلم يتعين الإنكار عليه. انتهي.

(٤٥٣٦) (٢/٨)

قوله: (مَا تَأْمُرُنَا) أي: أيَّ شيء تأمرنا به أن يفعل عند ذلك إن أدركنا، أو المراد بضمير المتكلم: المسلمون مطلقًا؛ فلا حاجة إلىٰ قيد إن أدركنا.

(٤٥٣٧) (٢/٨)

قوله: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ) أي: فينبغي للمسلم أن يخالف فعله، والحديث علىٰ حقيقته[2]؛ إذ لا بعد في أكل الشيطان وشربه، وأن يكون له يدان، وقيل: المراد: يحمل أولياءه علىٰ ذلك، والتيامن مطلوب في كل ما كان من جنس الأكل والشرب، فتخصيصهما[3] بالذكر؛ لغاية الاهتمام بهما[4]، أو لأنه جرىٰ الكلام فيهما[5] اتفاقًا، فقال ذلك علىٰ صدق[6] مقتضىٰ الحال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٣٩) (٢/٨)

قوله: (يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ) لا دلالة فيه علىٰ كونه الأفضل؛ لأنه حكاية

---

(١) في «الأصل»: إذ. والمثبت من «م». (٢) في «م»: حقيقة.
(٣) في «م»: فتخصيصها. (٤) في «الأصل»: بها.
(٥) في «الأصل»: فيها. والمثبت من «م». (٦) في «م»: طبق.

فعل فيمكن أن يكون لداع إلىٰ ذلك غير الأفضلية؛ نعم. يدل علىٰ جوازه، وهو متفق عليه، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٥٤٣) (٨/٢)

قوله: (فِي الْحَرَمِ) ضبط بفتحتين؛ أي: حرم مكة، ولا يخفىٰ أن السؤال كان عن القتل في الإحرام لا عن القتل في[١] الحرم؛ فالجواب علىٰ هذا لا يناسب السؤال، إلا أن يقال: نبه[٢] بجواز القتل في الحرم علىٰ جواز القتل في الإحرام، والأقرب أن يجعل بضم الحاء وسكون الراء بمعنىٰ: الإحرام، ليكون مناسبًا للسؤال (وَالْفَأْرَةُ) بهمزة ساكنة وتسهل (وَالْحِدَأَةُ) بكسر حاء مهملة وفتح دال بعدها همزة؛ كعنبة: أخس الطيور تخطف أطعمة الناس من أيديهم (الْعَقُورُ) بفتح العين: مبالغة العاقر، وهو الجارح.

(٤٥٤٤) (٨/٢)

قوله: (الشُّؤْمُ فِي ثَلاَث) ظاهر الحديث: أن التشاؤم بهذه الأشياء جائز، بمعنىٰ أنها أسباب عادية لما يقع في قلب المتشائم بها بخلاف غيرها، فالتشاؤم بها باطل؛ إذ ليست هي من الأسباب العادية لما يظنه فيها المتشائم[٣] بها، وأما[٤] اعتقاد التأثير في غيره تعالىٰ ففاسد[٥] قطعًا، وعلىٰ هذا، فهذا الحديث كالاستثناء من حديث «**لاَ طِيَرَةَ**»[٦] وقيل: بل هذا الحديث علىٰ الفرض بتقدير شرط في الكلام، والمعنىٰ: لو كان الشؤم في شيء لكان في هذه الثلاثة؛ لكنه[٧] غير ثابت في هذه الثلاثة، فلا ثبوت له أصلاً، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) سقط من «م». (٢) في «الأصل»: فيه. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: التشاؤم. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: إنما. (٥) في «م»: ففساد.
(٦) سقط من «م».
(٧) في «الأصل، م»: لكانه. والمثبت لمقتضىٰ السياق.

(٤٥٤٥) (٢/٨)

قوله: (الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ) أي: بغروب الشمس، وقيل: بفوت الوقت المختار، ومجيء وقت الاصفرار، وقيل: بفوات[1] الجماعة والإمام (وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ) علىٰ بناء المفعول، ونصب الأهل والمال أو رفعهما، وقيل: النصب هو المشهور، وعليه الجمهور؛ فالنصب علىٰ أن فيه ضميرًا[2] لمن فاته فيرد النقص إليه، والرفع علىٰ أن الأهل والمال هو نائب الفاعل، فيرد النقص إليهما، فعلىٰ الأول: من نقصه المال، وعلىٰ الثاني: من نقص ماله، والمقصود: أنه ليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله، وقال الداودي: أي: يجب عليه من الأسف و[3] الاسترجاع مثل الذي يجب علىٰ من وتر أهله وماله. انتهىٰ. قلت: من وتر أهله وماله لا يجب عليه شيء من الأسف أصلاً فتأمل، والوجه أن المراد: أنه حصل له من النقصان في الأجر في الآخرة ما لو وزن بنقص الدنيا لما وازنه إلا نقصان من نقص أهله وماله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٥٠) (٢/٨-٩)

قوله: (لَا حَسَدَ) الحسد: تمني زوال نعمة الغير، وهو غير جائز أصلاً، فحمل في الحديث علىٰ الاغتباط، وهو أن يتمنىٰ لنفسه حصول مثل ما لغيره، وهذا وإن كان جائزًا في كل نعمة، لكن الحديث لإفادة أنه لا ينبغي أن يكون في الأمور الخسيسة؛ بل ينبغي أن يكون في معالي الأمور (إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ) أي: في خصلتين (رَجُلٌ) هو علىٰ تقدير المضاف؛ أي: خصلة رجل، لكن حين حذف المضاف لفظًا يعرب المضاف إليه بإعرابه، فيجوز فيه ثلاثة أوجه: الرفع بتقدير أحديهما، والنصب بتقدير أعني، والجر علىٰ البدلية، والحديث قد سبق في مسند ابن مسعود بنوع تفاوت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بفوت. (٢) في «م»: ضمير.
(٣) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».

(٤٥٥٢) (٢/ ٩)

قوله: (وَلَهُ مَالٌ) هي إضافة مجازية عند غالب العلماء، كإضافة السرج إلىٰ الفرس؛ لأن العبد لا يملك، ولذلك أضيف المال إلىٰ البائع في قوله: (فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ) ولا يمكن مثله مع كون الإضافة حقيقية[1] في المحلين، وقيل: المال للعبد، لكن للسيد حق النزع منه، (الْمُبْتَاعُ): المشتري (مُؤَبَّرًا): اسم مفعول من التأبير، وقد سبق شرحه قريبًا.

(٤٥٥٣) (٢/ ٩)

قوله: (فَلْيَغْتَسِلْ) ظاهره وجوب الاغتسال، والجمهور حمله علىٰ التأكد دون الوجوب؛ لدلالة بعض الأحاديث علىٰ عدم الوجوب.

(٤٥٥٤) (٢/ ٩)

قوله: (فِي الْحَيَاءِ) أي: في شأن الحياء، ويحثه علىٰ تركه، وأنه يضره في أمور[2] الدنيا (الْحَيَاءُ مِنْ الْإِيمَانِ) أي: من شعبه؛ أي: فلا ينبغي الحث علىٰ تركه، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٥٥٧) (٢/ ٩)

قوله: (اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ) قال القرطبي[3]: الأمر فيه للإرشاد؛ نعم ما كان محقق الضرر وجب دفعه (وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ) تثنية طفية؛ بضم مهملة وسكون فاء وبتحتية، والمراد بهما: الخطان الأبيضان، قال ابن عبد البر[4]: إنه جنس من الحيات يكون علىٰ ظهره خطان أبيضان، (وَالْأَبْتَرَ) من الحيات القصير الذنب، وقيل: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب، لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها (يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ) أي: يخطفانه ويطلبانه لخاصية في

---

(١) في «م»: حقيقة.
(٢) تكرر في «م».
(٣) «تفسير القرطبي» (١/ ٣٥٢).
(٤) «التمهيد» (١٦/ ٢٣).

طباعهما إذا وقع بصرهما علىٰ بصر الإنسان، وقيل: يقصدان البصر باللسع (الْحَبَلَ) بفتحتين (أَبُو لُبَابَةَ) بضم لام وموحدتين خفيفتين، صحابي مشهور (يُطَارِدُ حَيَّةً) أي: يتبعها ويطلبها (عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ) قيل: عام في جميع البيوت، وعن مالك: تخصيصه ببيوت أهل المدينة الشريفة وهو المختار، وقيل: يختص ببيوت المدن دون غيرهما، وعلىٰ كل حال فتقتل في البراري من غير إنذار، وروىٰ الترمذي[١] عن ابن المبارك[٢] «أَنَّهَا الْحَيَّةُ الَّتِي تَكُونُ كَأَنَّهَا فِضَّةٌ، وَلاَ[٣] تَلْتَوِي فِي مِشْيَتِهَا»[٤].

(٤٥٥٨) (٢/٩)

قوله: (لَا يَأْكُلْ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: المضحي، وهو مفهوم من آخر الكلام، وإرجاع الضمير إلىٰ مثله جائز، كما يقال: قال في الكتاب الفلاني، ومثله: قال تعالىٰ، أو قال ﷺ والله تعالىٰ أعلم.

(٤٥٦٠) (٢/٩)

قوله: (عَنْ[٥] بَيْعِ الْوَلَاءِ) لم يرد به المال المنتقل إلىٰ المعتِق بالكسر بعد موت[٦] المعتَق بالفتح؛ بل المراد: السبب[٧] الذي بينهما، الذي به انتقل هذا المال إلىٰ المعتِق بالكسر.

(٤٥٦١) (٢/٩)

قوله: (عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ) أي: قوم صالح، قاله حين مرّ بهم (فَإِنِّي أَخَافُ) فيه: أن جوار الأشرار مع الأمن والاغترار وعدم التفكر والاعتبار قد يؤدي إلىٰ المشاركة معهم في عقوبتهم الدنيوية، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن الترمذي» (١٤٨٣).
(٢) في «م»: مالك.
(٣) ليست في «م».
(٤) في «م»: مشيها.
(٥) في «الأصل»: علىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٦) في «م». الموت.
(٧) في «م»: لسبب.

(٤٥٦٣) (٢/ ٩)

قوله: (السَّامُ) هو بألف[1] لينة: هو الموت، وقيل: الموت العاجل، وجاءت الرواية في الجواب بالواو وحذفها؛ فالحذف لرد قولهم عليهم؛ لأنَّ مرادهم الدعاء علىٰ المؤمنين، فينبغي للمؤمنين رد ذلك الدعاء[2] عليهم، وأما الواو، فإمَّا استئنافية ذكرت تشبيهًا بالجواب، والمقصود: هو الرد، وإمَّا للعطف[3]، والمراد: الإخبار بأن الموت مشترك بين الكل غير مخصوص بأحد، فهو رد بوجه آخر، وهو أنهم أرادوا بهذا الدعاء إلحاق الضرر مع أنهم مخطئون في هذا الاعتقاد لعموم الموت للكل، ولا ضرر بمثله، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقال الخطابي[4]: رواية سفيان بن عيينة بحذف الواو، قال: وهو الصواب، لكن قد عرفت توجيه الواو أيضًا؛ فلا وجه لرده بعد ثبوتها من حيث الرواية.

(٤٥٦٥) (٢/ ٩)

قوله: (يُبَايِعُ) الظاهر أنه علىٰ بناء المفعول (فَيُلَقِّنُ) من التلقين.

(٤٥٦٧) (٢/ ٩-١٠)

قوله: (سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ) بالنصب علىٰ المفعولية (ابْنَ ابْنِهِ) بالرفع علىٰ أنه فاعل سمع (عَبْدَ اللَّهِ) بدل من ابن[5] ابنه (خُيَلَاءَ): بضم الخاء المعجمة، وفتح الياء ممدود وكسر الخاء لغة: الكبر[6] والعجب والاختيال.

---

(١) في «م»: بالألف.

(٢) سقط من «م».

(٣) في «م»: العطف.

(٤) «غريب الحديث للخطابي» (١/ ٣٢٢).

(٥) سقط من «م».

(٦) في «الأصل»: الكبير. والمثبت من «م»، و«المسند».

(٤٥٦٨) (٢/ ١٠)

قوله: (يُشِيرُ بِيَدِهِ) فيه: أن رد السلام بالإشارة باليد لا يفسد الصلاة؛ بل ولا يكره فيها[١]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٦٩) (٢/ ١٠)

قوله: (آيِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) كأن التقييد بالمشيئة؛ لأن تمام الأوب؛ أي: الرجوع يكون بالدخول في المدينة، وهو أمر غير محقق منوط بالمشيئة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٧٠) (٢/ ١٠)

قوله: (تَكْذِبُونَ فِيهَا) أي: في شأنها ونسبة الإحرام إليها بأنه كان من عندها.

(٤٥٧٢) (٢/ ١٠)

قوله: (لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ . . .) إلخ؛ أي: الاسم الذي ذكره اللَّه تعالىٰ في كتابه لهذه الصلاة اسم العشاء، والأعراب يسمونها: (الْعَتَمَةَ) فلا تكثروا استعمال ذلك الاسم؛ لما فيه من غلبة الأعراب عليكم؛ بل أكثروا استعمال اسم العشاء موافقة للقرآن؛ فالمراد: النهي عن إكثار اسم العتمة لا عن استعماله، وإلا فقد جاء في الأحاديث إطلاق هذا الاسم أيضًا، ثم ذكر ﷺ سبب إطلاق الأعراب اسم العتمة **بقوله:** (وَإِنَّهُمْ) أي: الأعراب (يُعْتِمُونَ) من أعتم[٢]: إذا دخل في العتمة، وهي الظلمة؛ أي: يؤخرون الصلاة ويدخلون في ظلمة الليل بسبب (الْإِبِلِ) وحلبها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٧٥) (٢/ ١٠)

قوله: (فَقَلَّبْتُ الْحَصَىٰ) أي: لأسوِّيه للسجود (وَلَكِنْ كَمَا رَأَيْتُ)

---

(١) في «الأصل»: فيه. (٢) في «م»: عتِم.

أي: ولكن افعل كما رأيت (يَعْنِي مَسْحَةً)[١] أي: يمسح الحصىٰ مسحة واحدة للتسوية.

(٤٥٧٧) (٢/ ١٠)

قوله: (إِنَّهُ نَذَرَ) أي[٢] أن عمر نذر في الجاهلية (فَأَمَرَهُ) أي: بالاعتكاف وأداء النذر، وظاهره أن من أسلم يأتي بنذوره في الخير، وهو مبني[٣] علىٰ أن (نَذَرَ) الكافر ينعقد موقوفًا، ولا بُعد في التزامه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٥٧٨) (٢/ ١٠)

قوله: (أَنَّهُ حَقٌّ) أي: لائق به، ومؤكد في حقه (أَنْ يَبِيتَ) هكذا في نسخ «المسند» والظاهر أنه من حذف لا ثم هو مبتدأ، خبره (حَقٌّ). (وَلَهُ مَا يُوصِي فِيهِ) أي: ما ينبغي له أن يوصي فيه من المال وغيره كالدين والأمانة ونحوهما، والجملة حال (إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مكتوبة) هذه الجملة حال مستثنىٰ[٤] من أعم الأحوال، ولذلك صدرت بالواو.

(٤٥٧٩) (٢/ ١٠)

قوله: (وَنَفَّلَنَا) بالتشديد؛ أي: أعطانا زائدًا علىٰ السهام.

(٤٥٨٠) (٢/ ١٠)

قوله: (فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ أو[٥] الْبَارِدَةِ . . .) إلخ؛ أي: فالمطر والبرد من الأعذار المسقطة للجماعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: مسيحة. والمثبت من «م»، و«المسند».
(٢) من «م».
(٣) في«الأصل»: مبين. والمثبت من «م».
(٤) تكررت في «الأصل».
(٥) في «الأصل»: و.

(٤٥٨١) (٢/ ١٠)

قوله: (عَلَىٰ يَمِينٍ) أي: علىٰ محلوف عليه أو بيمين (فَقَدْ اسْتَثْنَىٰ) أي: ومن استثنىٰ، فلا يحنث فعل أو ترك.

(٤٥٨٣) (٢/ ١١)

قوله: (أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْعَمْدِ الْخَطَأَ) المراد به: شبه العمد؛ فإنه جامع بين كونه عمدًا أو خطأً، وفي حديث عبد اللَّه بن عمرو عند أبي داود[1] بلفظ: «الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ». (بِالسَّوْطِ أَوْ الْعَصَا) أي: الحاصل بالسوط أو العصا بيان للعمد الخطأ (الْمُغَلَّظَةُ) أي: فيه الدية المغلظة[2] (خَلِفَةً) بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلىٰ نصف أجلها (مَأْثُرَةٍ) بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم (تَحْتَ قَدَمَيَّ) أراد إبطالها وإسقاطها (وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ) بكسر السين وبالدال المهملة، وهي خدمته[3] والقيام بأمره. قال الخطابي[4]: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبد الدار، والسقاية في بني هاشم فأقرهما رسول اللَّه ﷺ فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج (علىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ) أي: علىٰ ما كان الأمر عليه في الجاهلية، وفي بعض النسخ (عَلَىٰ مَا كَانَتْ) أي: كل واحدة من السقاية والسدانة.

(٤٥٨٤) (٢/ ١١)

قوله: (وَلَمْ يَسْمَعْهُ) أي[5] **قوله**: (وَأَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ) وسمع **قوله**: (مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . . .) إلخ

(٤٥٨٦) (٢/ ١١)

قوله: (نُخَابِرُ) أي: نكري الأرض ببعض ما يخرج منها.

---

(١) «سنن أبي داود» (٤٥٤٧). (٢) سقط من «م».
(٣) في «الأصل»: خدمة. والمثبت من «م». (٤) «غريب الحديث للخطابي» (٢/ ٢٨).
(٥) تكررت «بالأصل».

(٤٥٨٧) (٢/ ١١)

قوله: (مَالِي) أي: أين مالي الذي صرفت عليها؟ (فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ) أي: فهو لها[١] بمقابلة ما استحللت (فَذَاكَ) أي: فرجوع المال إليك أبعد.

(٤٥٨٨) (٢/ ١١)

قوله: (قِيلَ لِسُفْيَانَ: ابْنُ عَمْرٍو) أي: الحديث عن ابن عمرو بن العاص (قَالَ: لا[٢]، ابْنُ عُمَرَ) أي: هو عن ابن عمر بن الخطاب. وقد جاء الخلاف في الاسم في «الصحيحين»، إلا أن هذا يبين أن الصواب ابن عمر أي[٣] ابن الخطاب كما لا يخفىٰ، وهو الذي صوبه الدارقطني وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُمْ) من قدر؛ كضرب أو نصر أو فرح؛ أي: لم يقدر عليهم، وكلمة (من) بمعنىٰ (علىٰ) أو لتضمين معنىٰ: لم ينل منهم؛ كما في رواية البخاري[٤] في غزوة الطائف (قَافِلُونَ) أي: راجعون عنهم، قيل: وذلك؛ لأن ثقيفًا أدخلوا في حصنهم ما يصلحهم لسنة، فلما انهزموا من أوطاس دخلوا حصنهم وأغلقوه عليهم؛ فاستشار ﷺ نوفل بن معاوية الديلي فقال: هم ثعْلب في جحر؛ إن أقمت عليه أخذته، وإن تركته لم يضرك (كَرِهُوا ذَلِكَ) أي: الرجوع بلا فتح (اغْدُوا) أي: سيروا أول النهار؛ لأجل القتال (جِرَاحٌ) بكسر جيم جمع جراحة؛ لأنهم كانوا يرمون من أعلىٰ السور، فكانوا ينالون من[٥] المسلمين ولا ينال المسلمون منهم (فَسُرَّ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حين جربوا الأمر.

(٤٥٨٩) (٢/ ١١)

قوله: (فَإِنْ كَانَ) أي: الذي أعتق نصيبه (لَا وَكْسَ) بفتح فسكون؛ أي:

---

(١) سقط من «م». (٢) من «المسند».
(٣) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م». (٤) «الصحيح البخاري» (٦٣٢٥-٦٠٨٦).
(٥) في «م»: ينالوا منه.

لا نقصان فيها (وَلَا شَطَطَ) بفتحتين؛ أي: لا زيادة فيها (ثُمَّ يُعْتَقُ) من العتق؛ أي: ثم يعتق العبد على الذي أعتق منه نصيبه.

(٤٥٩٧) (٢/ ١٢)

قوله: (غَنَمًا لَهُ) أي: لكعب (بِسَلْعٍ) في «المشارق»: بفتح أوله وسكون ثانيه، وآخره عين مهملة: جبل معروف بالمدينة (فَبَلَغَ الْمَوْتُ) هكذا بالفاء في أصلنا، وهو الظاهر، وفي بعض الأصول (بَلَغَ) بلا فاء (ظُرَرَةً) ضبط بضم ظاء معجمة وفتح راء مكررة وفي آخره تاء، والذي في «النهاية»[1]: ظرر كصرد بظاء معجمة بلا تاء، قال: وهو حجر صلب محدد، وفي «الصحاح»: هو[2] كرطب: حجر له حد كحد السكين، ثم رأيت في «القاموس»: قال: الظِّرُّ والظُّرَ[3] والظُّرَرَةُ: الحجر أو المدور المحدد منه (فَذَكَّتْهَا بِهِ) كأن تذكير الضمير باعتبار أنه الظرر (فَأَمَرَهُ) أي: أمر النبي ﷺ كعبًا.

(٤٥٩٨) (٢/ ١٢)

قوله: (إِلَىٰ الْحِمَىٰ) بكسر الحاء (هِبْنَا) بكسر هاء: من هابه (بَيَاضُ الْأُفُقِ) هذا صريح في الجمع وقتًا، وسنده جيد؛ فهو حجة للجمهور (فَحْمَةُ الْعِشَاءِ) بفتح فاء وسكون حاء؛ أي: ظلمته وشدة سواده (ثَلَاثًا) للمغرب (وَاثْنَتَيْنِ) للعشاء قصرًا.

(٤٥٩٩) (٢/ ١٢)

قوله: (فَأُتِيَ) على بناء المفعول (بِجُمَّار) بضم جيم وتشديد ميم: معروف (كَمَثَلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ) أي: إذا صلح قلبه؛ فإنه حينئذ صلح كله، فصار كله مما ينتفع به كهذه الشجرة (هِيَ النَّخْلَةُ) كأنه عرف ذلك بمناسبة الجمار (أَصْغَرُ الْقَوْمِ) أي: ولا يليق بالأصغر أن يتكلم عند حضور الكبار.

---

(١) «النهاية» (٣/ ٣٤٧).

(٢) في «م»: وهو.

(٣) في «م»: الظُّرر.

(٤٦٠٠) (٢/ ١٢)

قوله: (حَرُونٌ) هو الذي لا ينقاد، وإذا اشتد به الجري وقف (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ) أي: مما يخاف عليه أو نحو ذلك، قاله شفقة عليه.

(٤٦٠١) (٢/ ١٢)

قوله: (نَشْرَبُ قِيَامًا) قد صح النهي عنه، فهذا يدل علىٰ أن النهي للتنزيه، وأنهم كانوا يفعلون ذلك وقت الحاجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٠٣) (٢/ ١٢)

قوله: (لَاعَنَ) أي: أمر باللعان.

(٤٦٠٥) (٢/ ١٢)

قوله: (بِأَرْضِ الْفَلَاةِ) بالإضافة البيانية (وَمَا يَنُوبُهُ) أي: يأتيه وينزل به، عطف علىٰ (الْمَاءُ) أي: عن حكم الماء وما ينوبه، والمراد: حكم الماء إذا نابه السِّبَاعُ. (قُلَّتَيْنِ) زاد عبد الرزاق[1]، عن ابن جريج بسند مرسل: (بِقِلَالِ هَجَرَ) قال ابن جريج: وقد رأيت قلال هجر؛ فالقلة تسع قربتين أوقربتين وشيئًا. فاندفع ما يتوهم من الجهالة. **قوله**: (لَمْ يَحْمِلْ الْخَبَثَ) بفتحتين؛ أي: يدفعه عن نفسه، لا أنه يضعف عن حمله فينجس؛ إذ لا فرق إذًا بين ما بلغ من الماء قلتين وبين ما دونه، وإنما ورد هذا مورد الفصل، والتحديد بين المقدار الذي يتنجس وبين الذي لم يتنجس، ويؤكد المطلوب رواية: (لَمْ يَنْجُسْ) بضم جيم وفتحها؛ فإنها صريحة في بطلان التأويل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٠٦) (٢/ ١٢)

قوله: (رَقِيتُ) بكسر القاف (بَيْتِ حَفْصَةَ) الإضافة بتعلق السكنىٰ، وإلا

---

(١) «مصنف عبد الرزاق» (١/ ٧٩ رقم ٢٥٩).

فالبيت كان لرسول اللَّه ﷺ (مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ) أي: فما جاء من النهي عن استدبار القبلة؛ فمحمول[١] علىٰ غير البيوت جمعًا بين أحاديث الباب، أو علىٰ أنه نهي[٢] لغيره ﷺ والجمهور علىٰ الأول، وعلماؤنا الحنفية علىٰ الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٠٧) (٢/ ١٢)

قوله: (نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ ونَقِيلُ فِيهِ) هكذا بالعطف في أصلنا؛ فالمعنىٰ: ننام ليلاً ونقيل نهارًا، وفي بعضها - النسخ - بلا عطف، **فقوله:** (نَقِيلُ) تفسيرٌ **لقوله:** (نَنَامُ) وعلىٰ التقديرين؛ فالحديث يدل علىٰ جواز النوم في المسجد؛ إذ الظاهر أن مثله ما كان يخفىٰ عليه ﷺ، وقد جاءت أحاديث توافقه.

(٤٦٠٨) (٢/ ١٣)

قوله: (فَمَا تَأْمُرُ بِهِ) أي: أن أفعل فيها من جهات الخير (وَتَصَدَّقْتَ بِهَا) أي: بثمرها (أَنْ لَا تُبَاعَ) أي: بشرط أن لا تباع (وَلِيَهَا) بكسر اللام المخففة (غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ فِيهِ) أي: غير متخذ منه أصل مال.

(٤٦٠٩) (٢/ ١٣)

قوله: (اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا) يدل علىٰ حرمة ما زاد علىٰ أربع كما عليه الجمهور، وعلىٰ أنه إذا جمع ما فوق الأربع في العقد لا يفسد العقد؛ بل له الخيار في أربع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦١٠) (٢/ ١٣)

قوله: (بِالسُّورَتَيْنِ) أي: سوىٰ الفاتحة في ركعة، وهذا يدل علىٰ أن مثله غير مكروه، ورجال الحديث ثقات، وقد جاء أن رجلاً من الصحابة كان

---

(١) في «م»: فمجهول. (٢) من «م».

يؤمهم، فكان يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في كل ركعة بعد الفراغ من سورة أخرىٰ، وبلغ ذلك النبي ﷺ فقرره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦١١) (٢/ ١٣)

قوله: (هَكَذَا . . .) إلخ، أشار في المرة الثالثة بتسعة أصابع كما جاء في رواية أبي داود[1] «ليلة تسع وعشرين» كأن المراد بها: ليلة يتم بها تسع وعشرون، وهي ليلة ثلاثين، وفي رواية: «وَإِذَا كَانَ شَعْبَانُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نُظِرَ لَهُ؛ فَإِنْ رُؤِي فَذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُرَ وَلَمْ يَحُلْ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ وَلاَ قَتَرَةٌ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، وَإِنْ حَالَ دُونَ مَنْظَرِهِ سَحَابٌ أَوْ قَتَرَةٌ[2] أَصْبَحَ صَائِمًا» رواه أبو داود[3]، وهي أظهر.

(٤٦١٢) (٢/ ١٣)

قوله: (لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا) أي: لا تختاروا هذين الوقتين لصلاتكم، ولا تقصدوهما لإيقاع الصلاة فيهما (فَإِنَّهَا تَطْلُعُ) أي: وكذا (تَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ) لأن الشيطان عند الطلوع والغروب ينتصب دون الشمس بحيث يكون الطلوع والغروب بين قرنيه حتىٰ يكون له سجود من يسجد للشمس؛ فلذلك نُهي المسلمون عن الصلاة في ذلك الوقت؛ احترازًا عن التشبه لعبدة الشيطان و(قَرْنَا الشَّيْطَانِ): جانبا رأسه، وقيل في تفسير الحديث غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦١٣) (٢/ ١٣)

قوله: (يَقُومُ) أي: القائم أو أحدهم، وجعل الضمير للناس باعتبار أن لفظه

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٣١٩).
(٢) ليست في «الأصل، م»، والمثبت من المسند.
(٣) «سنن أبي داود» (٢٣٢٠).

مفرد لا يساعده تثنية أذنيه، و(الرَّشْحُ) بفتح فسكون: العرق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦١٤) (٢/ ١٣)

قوله: (يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ) بفتح فسكون، رمح صغير.

(٤٦١٥) (٢/ ١٣)

قوله: (إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ) أي: ومن يُغْنِي غِنَاهُ؛ كالزوج.

(٤٦١٦) (٢/ ١٣)

قوله: (بِنَوَاصِيهَا الخير)[1] أي: يلازمها الخير فكأنه معقود بنواصيها، وقد جاء تفسير الخير بـ(الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ) ولذا استدل بالحديث علىٰ بقاء الجهاد إلىٰ القيامة.

(٤٦١٨) (٢/ ١٣)

قوله: (ويَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ) أي: لا يرمل بينهما في الثلاثة الأول أيضًا، أو يرمل بينهما رملاً ضعيفًا، وهذا أقرب؛ إذ يستبعد من مثله ترك السنة للمصلحة المذكورة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦١٩) (٢/ ١٣)

قوله: (مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ) أي: الثوم أو[2] البصل (فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ) أي: ما دام الرائحة في فمه.

(٤٦٢٢) (٢/ ١٣)

قوله: (مَنْ مَثَّلَ بِالْبَهَائِمِ) أي: غير صورها[3] علىٰ هذا الوجه.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: و.
(٣) في «الأصل»: صورهما. والمثبت من «م».

(٤٦٢٣) (٢/ ١٣)

قوله: (عَنْ ثُوَيْرٍ) بالتصغير، وهو ضعيف رمي بالرفض، وبقية الرجال ثقات، وبيَّن الترمذي الاختلاف في رفعه ووقفه على ابن عمر، لكن مثله لا يقال من جهة الرأي؛ فالموقوف فيه مرفوع حكمًا. **قوله**: (لَيَنْظُرُ) بفتح اللام على بناء الفاعل (فِي مُلْكِ) المراد: في ملكه وكأنه نكر للتعظيم، .قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان: ٢٠] (أَلْفَيْ سَنَةٍ) كأن المراد: لو نظر في ملكه ماشيًا فيه مشي الدنيا لنظر (أَلْفَيْ سَنَةٍ) والله تعالى أعلم. ويحتمل أن يقرأ بإضافة الـ(مُلْكِ) إلى (أَلْفَيْ سَنَةٍ) بل هي في إفادة هذا المعنى أقرب (يَرَى أَقْصَاهُ) أي: أقصى ذلك الملك وأبعده منه، ولفظ الترمذي[(١)]: «**إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن**[(٢)] **ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسريره**[(٣)] **مسيرة ألف سنة** (كُلَّ يوم مَرَّتَيْنِ)» لفظ الترمذي: «**وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّهِ: مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً**» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

(٤٦٢٤) (٢/ ١٣-١٤)

قوله: (فَبِرَّهَا إِذًا) أي: مع التوبة؛ ليكون كالتمام[(٤)] للتوبة؛ فإن الحسنات يذهبن السيئات، وفي الحديث: «**وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا**»[(٥)] وبالجملة فالحديث تعليم لكيفية التوبة بأنه ينبغي أن يزيد عليها حسنة؛ لتكون ماحية للسيئة، والله تعالى أعلم، وفي الحديث دلالة على أن الخالة كالأم عند عدمها.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٥٥٣).
(٢) في «الأصل»: كمن. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: سرره.
(٤) في «الأصل»: التمام. والمثبت من «م».
(٥) أخرجه: أحمد (٥/ ١٥٣-١٥٨)، والترمذي (١٩٨٧).

(٤٦٢٥) (٢/ ١٤)

قوله: (مِنْ الثَّنِيَّةِ[1] الْعُلْيَا) أي: من جهة المعنىٰ[2] (السُّفْلَىٰ) أي: من جهة باب العمرة.

(٤٦٢٦) (٢/ ١٤)

قوله: (أَبُو بَكْرٍ) أي: نقول: أفضلهم: أبو بكر، والجملة تفسير لجملة (نَعُدُّ) وفي رواية أبي داود[3]: «كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ[4]: أَفْضَلُ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ: أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ». (ثُمَّ نَسْكُتُ) في رواية أبي داود[3]: «ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لاَ يَتَفَاضَلُ بَيْنَهُمْ». واستدل بهذا الحديث علىٰ تفضيل هؤلاء الثلاثة بأن له حكم الرفع؛ إذ الظاهر بلوغ هذا الحكم إليه وتقريره إياهم عليه، بقي أن هذا الحديث بظاهره يفيد خروج علي عن أن يكون له في سلك التفضيل انتظام، وهو خلاف ما قرره العلماء الأعلام في علم الكلام، فإن قلنا اعتذارًا عن هذا الاعتراض: إن هذا الحديث مخصوص بمن فاز بفضل الصحبة فقط، وأما من فاز بفضل القرابة أيضًا[5] وهو معدود في أهل البيت كعلي، فلا كلام فيه يقف الاستدلال.

(٤٦٢٧) (٢/ ١٤)

قوله: (اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا)[6]: منصوب بتقدير: كبرت كبيرًا، ويمكن أن يكون صفة لمصدر (أَكْبَرُ). (كَثِيرًا) أي: حمدًا كثيرًا، وهو مصدر لما يفهم من الحمد للَّه من حمد المتكلم؛ أي: حمدته حمدًا كثيرًا (بُكْرَةً وَأَصِيلاً) أي: دائمًا.

---

(١) في «م»: التثنية.
(٢) في «الأصل»: المعلىٰ. والمثبت من «م».
(٣) «سنن أبي داود» (٤٦٢٧).
(٤) سقط من «م».
(٥) من «م».
(٦) في «م»: كبير.

(٤٦٢٨) (٢/ ١٤)

قوله: (أَدْنَىٰ الْحَرَمِ) أي: أقرب مكان من الحرم. قوله: (أَمْسَكَ عَنْ التَّلْبِيَةِ) الظاهر: أن ذلك إذا دخل معتمرًا؛ فالحديث يدل علىٰ أن المعتمر يقطع التلبية بالدخول في الحرم (يَمْشِي مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ) يدل علىٰ عدم الرمل بين الركنين كما جاء في حديث ابن عباس (أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ مَشْيًا) هكذا في النسخ، والظاهر: أنه بتقدير فعل؛ أي: يمشي أربعة أطواف مشيًا.

(٤٦٢٩) (٢/ ١٤)

قوله: (هَذَا) صفة للمنبر، أو بدل منه (لَا تَشْرَبُوا فِي حَنْتَمَةٍ) قد صح ناسخه، لكن كان خفيًا في أول الأمر، فلذلك كانوا يفتون بهذا الحديث.

(٤٦٣٠) (٢/ ١٤)

قوله: (ثَمَنِ[1] عَسْبِ الْفَحْلِ) عسبه بفتح فسكون: ماؤه؛ فرسًا كان أو بعيرًا أو غيرهما وضرابه؛ أي: نهىٰ عن كراء يؤخذ عليه.

(٤٦٣١) (٢/ ١٤)

قوله: (اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا) يدل علىٰ عدم جواز ما فوق الأربع، وظاهره: أن من عقد علىٰ ما فوق الأربع فهو مخير في اختيار أيَّ أربعة شاء منهن (طَلَّقَ نِسَاءَهُ) فرارًا من الإرث (فَقَذَفَهُ) أي: فطلقهن[2] فِرارًا من إرثهن، والحديث يدل علىٰ كراهة طلاق الفار، وأنه ينبغي له المراجعة كما إذا طلقها في الحيض، وأنه لا يمنع الإرث إذا مات بعد ذلك بقليل، وحده علماؤنا بالموت في العدة، وظاهره أن من ظهر له قرب أجله فطلقها فهو فار، وإن لم يكن مريضًا. (قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ) في «القاموس»: أبو رغال؛ ككتاب في «سنن

(١) في «الأصل»: ثم. والمثبت من «م»، و«المسند».
(٢) في «الأصل»: فطلقتهن. والمثبت من «م».

أبي داود»[١] و«دلائل النبوة»[٢] وغيرها عن ابن عمر: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجْنَا مَعَهُ إِلَىٰ الطَّائِفِ فَمَرَرْنَا بِقَبْرٍ، فَقَالَ: **هَذَا قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ وهو أبو ثقيف وَكَانَ مِنْ ثَمُودَ، وَكَانَ بِهَذَا الْحَرَمِ يَدْفَعُ عَنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْهُ أَصَابَتْهُ النِّقْمَةُ الَّتِي أَصَابَتْ قَوْمَهُ بِهَذَا الْمَكَانِ، فَدُفِنَ فِيهِ**» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٣٢) (٢/ ١٤)

قوله: (فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ) من فوائد بعض المشايخ: أنه قرنه بسيفه، إشارة إلىٰ أن من أنكر شيئًا من ذلك يحارب بالسيف، وقد فهم الصديق هذه الإشارة وخفيت علىٰ غيره؛ فلذلك قام بمحاربة من أنكر زكاته.

(٤٦٣٤) (٢/ ١٥)

قوله: (فِي الْإِبِلِ فِي خَمْسٍ شَاةٌ) أي: في كل خمس شاة، والحديث مشهور، وقد تقدم شرحه في مسند أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - فلا نعيده.

(٤٦٣٦) (٢/ ١٥)

قوله: (إِذَا قَفَلَ) أي: رجع (فَدْفَدًا) أي: غليظًا من الأرض (أَوْ شَرَفًا) بفتحتين: مكانًا عاليًا، وقد تقدم الحديث.

(٤٦٣٧) (٢/ ١٥)

قوله: (أَقَامَ فِيهِمْ أَمْرَ اللَّهِ) بتقدير همزة الاستفهام

(٤٦٣٨) (٢/ ١٥)

قوله: (لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ) أي: ملصقة[٣] بأحدكم ولا تفارقه؛ أي: لا يزال أحدكم يسأل الناس ولا يترك السؤال (مُزْعَةُ لَحْمٍ) بضم ميم - وحكي

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٠٨٨). (٢) «دلائل النبوة» (٦/ ٢٩٧).
(٣) في «الأصل»: متصفة والمثبت من «م».

كسرها وفتحها - وسكون زاي معجمة وعين مهملة: القطعة اليسيرة من اللحم، والمراد: أنه يجيء ذليلاً لا جاه له ولا قدر، كما يقال: له وجه عند الناس، أو ليس له وجه، أو أنه يعذب في وجهه حتىٰ يسقط لحمه، أو أنه يجعل له ذلك علامة يعرف بها[١]، والظاهر: ما قيل: إنه جازاه اللَّه من جنس ذنبه؛ فإنه صرف بالسؤال[٢] ماء وجهه عند الناس.

(٤٦٣٩) (٢/ ١٥)

قوله: (عَلَىٰ السُّوقِ) أي: في السوق، وقد تقدم الحديث.

(٤٦٤٠) (٢/ ١٥)

قوله: (بِحَبَلِ حَبَلَةٍ)[٣] هما بفتحتين؛ أي: إلىٰ حبل الحبلة، أو المراد: أنهم يجعلون الثمن في البيع (حَبَلُ حَبَلَةٍ)[٤] وقد تقدم تحقيق الحديث.

(٤٦٤١) (٢/ ١٥)

قوله: (فَقَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ؛ أي: فهو من غاية ورعه نقل الوارد بعينه، وأرشد إلىٰ كيفية الاستدلال به، ولم يذكره جوابًا للسؤال من عنده بخلاف جابر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -.

(٤٦٤٢) (٢/ ١٦)

قوله: (وَأُمِرَ أَنْ يُسْتَقْبَلَ) علىٰ بناء الفاعل من الاستقبال، واقتصر علىٰ أنه أمر بالاستقبال لظهور أن ما أمر به هو؛ فقد أمر به الكل، وضبطه بعضهم علىٰ بناء المفعول، ورفع الكعبة احترازًا عن توهم الخصوص ظاهرًا (فَاسْتَقْبِلُوهَا)

---

(١) في «الأصل»: به. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: بسؤال. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل، م»: الحبلة. والمثبت من «المسند».
(٤) في «م»: الحبلة.

بصيغة الأمر؛ أي: أنتم أو بصيغة الماضي؛ أي: استقبلها هو ﷺ ومن معه في الصلاة (فَاسْتَدَارُوا) هكذا بالفاء في أصلنا كما هو الظاهر، وفي بعض الأصول بالواو؛ أي: فاستدار أهل القباء في بقية صلاتهم، والحديث يدل على أن العمل بالناسخ؛ إنما هو واجب من حين البلوغ، وما عمل قبله على وفق المنسوخ فهو صحيح، وبهذا وأمثاله يضعف قول من قال: لا يعمل بالحديث في هذا الزمان؛ لعدم معرفة الناسخ؛ فليتأمل

(٤٦٤٣) (٢/ ١٦)

قوله: (لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ) منسوخ، خفي ناسخه أول الأمر ثم ظهر (لَا يَأْكُلُ مِنْ لَحْمِ هَدْيِهِ) قياسًا له على لحم[1] الأضحية.

(٤٦٤٥) (٢/ ١٦)

قوله: (كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ) أي: حكمًا، حيث إن حكمه شرعًا حكم الخمر، أو حقيقة شرعًا أو لغة وشرعًا، ولا يعد في بيان الشارع مفهوم لفظ؛ ليتوسل به إلى معرفة الأحكام شرعًا.

(٤٦٤٦) (٢/ ١٦)

قوله: (إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) أي: فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجد المدينة المنورة، وبهذا جاءت الأحاديث صريحًا، وبه قال الجمهور، وأما عند مالك: فالصلاة في[2] مسجده ﷺ أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف، ولا يخفى احتمال هذا اللفظ للوجهين، لكن قد جاء ما يقتضي أن الوجه هو الأول.

(٤٦٤٨) (٢/ ١٦)

قوله: (يُرْفَعُ لَهُ لِوَاءٌ) أي: لإظهار سوء صنيعه في أهل المحشر.

---

(١) من «م».

(٢) تكرر في «الأصل».

(٤٦٤٩) (٢/١٦)

قوله: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا) إن كان من حمل علىٰ عدوه: إذا قام وثب عليه فنصب (السِّلَاحَ) بنزع الخافض؛ أي: بالسلاح، وإن كان من حمله بمعنىٰ رفعه، أو حمله: إذا أخذه بيده مثلاً فنصبه علىٰ المفعولية وعلىٰ الثالث (عَلَيْنَا) حال؛ أي: حال كونه علينا لا لنا، ولا يمكن أن يكون من حمله علىٰ دابته؛ أي: وضعه علىٰ ظهره، وهذا ظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٥٠) (٢/١٦)

قوله: (مِثْلُ أُحُدٍ) أي: قدر من الأجر يماثل أحدًا في العظمة والمقدار، أو الارتفاع والظهور.

(٤٦٥١) (٢/١٦)

قوله: (إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ. . .) إلخ، قاله تصويبًا لتعجبهم بأنه في محله أو تخطئة لهم بأن البيان قد يزيد في البلاغة علىٰ خطبة هذين حتىٰ يصير (سِحْرًا) أو بأن كونه سحرًا لا اختصاص له بخطبة هذين؛ بل هو أمر يوجد في نوع البيان معلوم [(١)] وجوده فيه؛ فلا ينبغي التعجب من مثله.

(٤٦٥٢) (٢/١٦)

قوله: (ثُمَّ أَتَمَّ) أي: فالقصر خير من الإتمام؛ فإنه مما انفرد به عثمان في آخر خلافته بخلاف القصر.

(٤٦٥٤) (٢/١٦)

قوله: (أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَىٰ) المشهور قطع الهمزة فيهما، وقيل: وجاء: حفىٰ الرجل شاربه يحفوه كأحفىٰ: إذا استأصل أخذ شعره،

---

(١) زاد هنا في «الأصل»: و.

وكذلك جاء: عفوت الشعر وأعفيته لغتان، فعلىٰ هذا يجوز[(١)] أن تكون همزة وصل، و(اللِّحَىٰ) بكسر لام أفصح من ضمها: جمع لحية، قال الحافظ ابن حجر[(٢)]: الإحفاء بالحاء المهملة والفاء: الاستقصاء. وقد جاءت روايات تدل علىٰ هذا المعنىٰ، ومقتضاها: أن المطلوب المبالغة في الإزالة، وهو مذهب الجمهور، ومذهب مالك: قص الشارب حتىٰ يبدو طرف الشفة؛ كما يدل عليه حديث «خَمْسٌ - أَوْ عَشْرٌ - مِنَ الْفِطْرَةِ» وهو مختار النووي، قال النووي[(٣)]: وأما رواية (أَحْفُوا) فمعناه: أزيلوا ما طال علىٰ الشفتين. قلت: وعليه عمل غالب الناس اليوم، ولعل مالكًا[(٤)] حمل الحديث علىٰ ذلك بناءً علىٰ أنه وجد عمل أهل المدينة عليه؛ فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ كان يأخذ في مثله بعمل أهل المدينة؛ فالمرجو أنه المختار، واللَّه تعالىٰ أعلم، إعفاء اللحية توفيرها وأن لا تقص كالشوارب، قيل: والمنهي قصها؛ كصنيع الأعاجم وشعار كثير من الكفرة؛ فلا ينافيه ما جاء من أخذها طولاً وعرضًا للإصلاح.

(٤٦٥٥) (٢/١٦)

قوله: (لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ . . .) إلخ؛ أي: عند مراعاتهن شرط[(٥)] الخروج من ترك الزينة والطيب، وإلا فيمنعن لذلك، لا لعدم جواز الخروج إلىٰ المساجد.

(٤٦٥٨) (٢/١٦)

قوله: (إِلَّا يُعْرَضُ عَلَيْهِ) أي: بعد موته؛ كما جاءت به الرواية صريحًا (فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) أي: فمقعده من مقاعدهم أو فيعرض عليه من مقاعدهم

---

(١) زاد هنا في «م»: به. (٢) «فتح الباري» (١٠/ ٣٤٧).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ١٤٩).
(٤) في «الأصل»: مالك. والمثبت من «م»، وهو الجادة.
(٥) سقطت من «م».

(هَذَا مَقْعَدُكَ) أي: المعروض؛ أي: فكن متمتعًا أو متهولاً برؤيته وبالنظر إليه، أو فكن على أن المصير إليه (حَتَّىٰ تُبْعَثَ) أي: أنت (إِلَيْهِ) أو المراد بهذا: مقعدك القبر أي: القبر[1] مقعدك إلىٰ أن تبعث إلىٰ المقعد المعروض هذا، إذا كان **قوله**: (حَتَّىٰ تُبْعَثَ) بالخطاب كما أشرنا إليه، وهو الموجود في النسخ الموافق لرواية[2] «حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللَّهُ» وأما إن قرأناه علىٰ الغيبة فهو غاية للعرض والقول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٥٩) (٢/ ١٧)

قوله: (لَا يُقِيمُ)[3] من الإقامة، نفي بمعنىٰ النهي، وأما قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ﴾ الآية [المجادلة: ١١]، فذاك للإمام لمصالح يراها، لا للآحاد ليجلسوا مقام الذي قام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٦٠) (٢/ ١٧)

قوله: (فَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَالْمَغْرِبُ فِي بَيْتِهِ) هكذا في النسخ، والظاهر: (فَفِي بَيْتِهِ) وأما حذف الفاء بعد (أَمَّا) فقليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٦١) (٢/ ١٧)

قوله: (عَرَضَهُ) بالتخفيف؛ أي: أمر بعرضه عليه وإظهاره لديه؛ ليعرف هل يصلح للحضور في الحرب أم لا؟ (فَلَمْ يُجِزْهُ) من الإجازة؛ أي: فما أذن بحضوره وألحقه بالصغار لا بالرجال، ومن هذا الحديث أخذ أن (خَمْسَ عَشْرَةَ) سن البلوغ.

---

(١) من «م».

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ١١٣).

(٣) في «م»: يفهم.

(٤٦٦٢) (١٧/٢)

قوله: (أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ . . .) إلخ الحديث، و[١] قد تقدم مشروحًا في مسند عمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٦٣) (١٧/٢)

قوله: (عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ) كانت المعاملة مساقاة متضمنة للمزارعة، لا مزارعة خالصة، والمساقاة: إجارة[٢] علىٰ العمل في الأشجار بجزء من الخارج، والمزارعة: كراء الأرض بما يخرج منها وبينهما فرق، والمساقاة: إجارة[٣] تتضمن المزارعة بأن يكون في البستان أرض بياض، فيشترط الزرع فيها أيضًا تبعًا للمساقاة، وقد استدل بعضهم علىٰ جواز المزارعة الخالصة، ولا يخلو عن خفاء، وآخرون علىٰ جواز الضمنية وهو أوجه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٦٤) (١٧/٢)

قوله: (لَا يَتَسَارَّ) بتشديد الراء نهي أو نفي بمعناه.

(٤٦٦٥) (١٧/٢)

قوله: (الْمُعَقَّلَةِ) من التعقيل (إِنْ عَقَلَهَا) يقال: عقله بالتشديد والتخفيف، من نصر وضرب: إذا أمسكه.

(٤٦٦٦) (١٧/٢)

قوله: (يَقِيهَا) أي: المرأة من الحجارة.

(٤٦٦٧) (١٧/٢)

قوله: (لِيَحْلِفْ حَالِفٌ) أي: يريد الحلف.

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: قد. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: قد.

(٤٦٦٨) (٢/ ١٧)

قوله: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ) أي: لأولي الأمر والولاة (عَلَىٰ الْمَرْءِ) أي: علىٰ كل امريءٍ، مقتضاه: أن المباح والمندوب يصيران واجبين بأمر الأمراء بهما.

(٤٦٦٩) (٢/ ١٧)

قوله: (حَتَّىٰ مَا يَجِدُ أَحَدُنَا) أي: من الزحام؛ أي: فيسجد علىٰ ظهر صاحبه كما جاء في بعض الروايات.

(٤٦٧٠) (٢/ ١٧)

قوله: (صَلاَةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ) أي: مع الجميع.

(٤٦٧١) (٢/ ١٧)

قوله: (أَرَاكُمْ قَدْ تَتَابَعْتُمْ) أي: توافقتم، وفي بعض النسخ: «أرىٰ رؤياكم قد تتابعتم» أي: توافقتم فيها.

(٤٦٧٢) (٢/ ١٧-١٨)

قوله: (عَنْ جُرَيْجٍ أَوْ ابْنِ جُرَيْجٍ) الصواب هو الأخير. **قوله**: (أَرْبَعُ خِلَالٍ) بكسر الخاء المعجمة؛ أي: خصال (أَحَدًا) أي: من الصحابة؛ أي: فما بالك خالفتهم، أَلِسُنةٍ جاءت بها أم لأمر آخر؟ (السِّبْتِيَّةَ) نسبة إلىٰ السبت بكسر سين وسكون موحدة بعدها مثناة من فوق، وهو ما أزيل منه الشعر من الجلود، أو ما دبغ بورق السلم (الْيَمَانِيَيْنِ) بالتخفيف أفصح، وجوز التشديد وفيه تغليب، والمراد: اليماني، والذي فيه الحجر الأسود (فِي الْغَرْزِ) بفتح غين معجمة وسكون راء مهملة ثم معجمة، هو ركاب من جلد يضع فيه المرء رجله إذا ركب (تُصَفِّرُ) بالفاء من التصفير؛ أي: تصبغها بالصفرة و(يَتَوَضَّأُ فِيهَا) أي: في حال لبسها، والمراد: أنه إذا لبسها لم يمسح عليها؛ بل كان يتوضأ الوضوء المعتاد (يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ) قد جاء أن شيبه ﷺ ما بلغ إلىٰ حد

يحتاج إلىٰ الخضاب، فكأنه ﷺ كان يستعمل الصفرة أحيانًا للتنظيف أو لغيره، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٦٧٣) (٢/ ١٨)

قوله: (كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ) أي: أجر كل واحد من العبادة والنصح، أو أجر كل عمل يعمل، وأما حمله علىٰ أن المراد: أن له أجرين في مقابلة ما فعله من العملين، فهذا المعنىٰ لا يختص بأحد دون أحد؛ فإن كل من يأتي بعملين فله أجران، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٦٧٤) (٢/ ١٨)

قوله: (وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ) قد[1] تقدم في مسند ابن مسعود ما يتعلق بشرح هذا الحديث.

(٤٦٧٥) (٢/ ١٨)

قوله: (لَا يُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا) أي: لا قبل المكتوبة ولا بعدها، وهو لا ينافي صلاة الليل وغيرها، وقد جاء في ركعتي الفجر ما يدل علىٰ أنه كان يصليهما في السفر؛ فالظاهر أن ابن عمر ما علم بذلك، وقال هذا الكلام بحسب علمه، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٦٧٦) (٢/ ١٨)

قوله: (بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ) قد جاء بإقامتين، فيمكن أن يكون المراد بالإقامة هاهنا: النداء؛ أي: الأذان، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٦٧٧) (٢/ ١٨)

قوله: (فَصَّهُ) بفتح الفاء أفصح، وجوز الكسر (فَرَمَىٰ بِهِ) حين حرم استعماله ولو قليلاً (مِنْ وَرِقٍ) بفتح فكسر؛ أي: فضة.

---

(١) في «م»: فقد.

(٤٦٧٨) (٢/ ١٨)

قوله: (الرُّؤْيَا . . .) إلخ؛ أي: لها مناسبة بالنبوة حيث يظهر بها المغيبات، وأما معرفة أجزاء (النُّبُوَّةِ) بالتفصيل؛ فلا سبيل إليها إلا بإعلام اللَّه تعالىٰ، فلا ينبغي الاشتغال به.

(٤٦٧٩) (٢/ ١٨)

قوله: (حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) أي: إذا طلعت الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان، كما جاء به الحديث.

(٤٦٨٠) (٢/ ١٨)

قوله: (لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ) رئيس المنافقين، وكان ابنه مخلصًا، فأراد أن يفعل ذلك لعل اللَّه تعالىٰ يدفع عنه العذاب به (آذِنِّي) أمر من الإيذان؛ أي: أعلمني (بِهِ) أي: بالفراغ من تجهيزه وتكفينه (قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ) كأنه زعم أن قوله تعالىٰ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] إلخ نهي، وأنه ﷺ نسيه، فأراد أن يذكره ذلك، فبين له ﷺ أنه تخيير لا نهي، ثم جاء النهي بعد ذلك، فما صلىٰ بعد النهي وعلىٰ هذا لا يلزم أنه ﷺ ارتكب المنهي عنه، ولا أن عمر زعم أنه فاعل ذلك عمدًا، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَتُرِكَتْ) علىٰ بناء المفعول.

(٤٦٨٢) (٢/ ١٨)

قوله: (غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ) كان ﷺ يكره المكروهة من الأسماء ويغيرها، وكثيرًا ما كان يغيرها بأضدادها، ولكن هاهنا ضد هذا الاسم، وهو المطيعة لما كان مشعرًا بالتزكية تركه وسماها (جَمِيلَةُ).

(٤٦٨٣) (٢/ ١٨)

قوله: (فِي الذَّيْلِ) أي: في زيادة الذيل علىٰ ذيل الرجال (إِلَيْنَا) كأنهم كانوا أعلم بالذراع.

(٤٦٨٤) (١٨/٢)

قوله: (وَخَلَّقَ) بالتشديد؛ أي: طيب مكانها بطيب يسمىٰ خلوقًا.

(٤٦٨٧) (١٨/٢)

قوله: (فَقَدْ بَاءَ بِهَا) أي: بهذه الكلمة؛ أي: وصار متصفًا بمضمونها، هذا إذا قالها مستحلاً، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٦٨٨) (١٩/٢)

قوله: (لَا يَغْلِبَنَّكُمْ) قد سبق الحديث.

(٤٦٨٩) (١٩/٢)

قوله: (وَهُوَ بِالْبَلَاطِ) بفتح موحدة موضع بالمدينة (لَا تُصَلُّوا . . .) إلخ، قال البيهقي[1]: إن صح؛ فمحمول علىٰ ما إذا صلاها مع الإمام، فلا يعيد، وفي رواية: **«لاَ صَلاَةَ مَكْتُوبَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»**. قال البيهقي[1]: أي: كلتاهما علىٰ وجه الفرض، ويرجع ذلك إلىٰ أن الأمر بالإعادة اختيار، وليس بحتم عليه. وعند كثير من العلماء إذا صلىٰ مع الإمام، وقد صلىٰ قبل ذلك في البيت ينوي مع الإمام نافلة؛ فلا إشكال عليهم هنالك. نعم، يلزم عليهم الإشكال فيما قالوا فيه بالإعادة كالمغرب بمزدلفة؛ فإنه إذا صلاها في الطريق يعيدها بمزدلفة؛ فتأمل. وقال الخطابي: **قوله**: (لَا تُصَلُّوا صَلَاةً . . .) إلخ، إذا لم تكن لسبب كالرجل[2] يدرك الجماعة وهم يصلون فيصلي معهم، ليدرك فضيلة الجماعة توفيقًا بين الأحاديث، ورفعًا للاختلاف بينهما.

(٤٦٩٠) (١٩/٢)

قوله: (حُرِمَهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يكون محرومًا منها في الآخرة

---

(١) «السنن الكبرىٰ» (٣٠٣/٢).

(٢) في «م»: كرجل.

(لَمْ يُسْقَهَا) علىٰ بناء المفعول تفسير **لقوله**: (حُرِمَهَا) وهذا لا ينافي دخول الجنة؛ إذ يجوز أن يدخل الجنة ويكون محرومًا من خمرها، لا بأن يشتهيها فيمنع منها قهرًا حتىٰ ينافي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾(١) [فُصّلَت: ٣١] بل بأن ينزع اللَّه تعالىٰ منها شهائها؛ فلا يشتهي ولا يشرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٦٩١) (٢/ ١٩)

قوله: (فَرَخَّصَ لَهُ) أي: فلا بأس أن لا يبيت بمنىٰ لعذر.

(٤٦٩٣) (٢/ ١٩)

قوله: (فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ) كأنه قاله تعجبًا من خفاء الأمر عليه مع شهرته، وقد سبق الحديث.

(٤٦٩٤) (٢/ ١٩)

قوله: (حَاجِبُ الشَّمْسِ) أي: طرفها.

(٤٦٩٥) (٢/ ١٩)

قوله: (لَا تَحَرَّوْا) قد سبق الحديث.

(٤٦٩٧) (٢/ ١٩)

قوله: (قَالَ: يَقُومُ) أي: القائم أو أحدهم (فِي رَشْحِهِ) بفتح فسكون: العرق، وقد تقدم الحديث.

(٤٦٩٨) (٢/ ١٩)

قوله: (السَّامُ) هو بألف لينة: الموت، وقد تقدم ما يتعلق بالحديث.

(٤٧٠٠) (٢/ ٢٠)

قوله: (أَنَّ نَاسًا دَخَلُوا عَلَىٰ ابْنِ عَامِرٍ فِي مَرَضِهِ . . .) إلخ، في «صحيح

---

(١) في «م»: الأنفس.

مسلم »[١] : « دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَىٰ ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: أَلاَ تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لاَ تُقْبَلُ صَلاَةٌ . . .** » الحديث « وَكُنْتَ عَلَىٰ الْبَصْرَةِ ». قال النووي[٢] في معناه؛ أي: إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت واليًا علىٰ البصرة، ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته، وكأنه قصد زجر[٣] ابن عامر وحثه علىٰ التوبة، وتحريضه علىٰ الإقلاع عن المخالفات، ولم يرد أن الدعاء للفساق لا ينفع، فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار[٤] وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة، واللَّه تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. (إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ) أشار إلىٰ أنهم غاشون لك في الثناء عليك، وإني إذا وافقتهم علىٰ ذلك مع ما عندي من العلم كنت أغشهم (لَكَ) فإن ذلك أتم في الاغترار (مِنْ غُلُولٍ) بضم الغين المعجمة: الخيانة، وأصله السرقة من مال الغنيمة، وقبول اللَّه تعالىٰ العمل رضاه به وثوابه عليه فعدم القبول أن لا يثيبه عليه (بِغَيْرِ طُهُورٍ) بضم الطاء: فعل التطهر، وهو المراد هاهنا، وبفتحها اسم للماء أو التراب، وقيل: بالفتح يطلق علىٰ الفعل والماء فهاهنا يجوز الوجهان، والمعنىٰ: بلا طهور، وليس المعنىٰ صلاة ملتبسة بشيء مغاير للطهور؛ إذ لا بد من ملابسة الصلاة بما يغاير الطهور كسائر شروط الصلاة، إلا أن يراد بمغاير الطهور ضده حملاً لمطلق المغاير علىٰ الكامل وهو الحدث، واستدل به علىٰ افتراض الوضوء للصلاة، ونوقش بأن دلالته علىٰ المطلوب يتوقف علىٰ دلالته علىٰ انتفاء صحة الصلاة بلا طهور ولا دلالة له عليه؛ بل علىٰ انتفاء القبول، والقبول أخص من الصحة، ولا يلزم من انتفاء الأخص انتفاء الأعم، ولذا ورد انتفاء القبول في مواضع مع ثبوت الصحة

---

(١) « صحيح مسلم » (٢٢٤).
(٢) « شرح النووي علىٰ مسلم » (٣/ ١٠٣).
(٣) في « م »: زجره.
(٤) في « الأصل »: الكفار. والمثبت من « م ».

كصلاة العبد الآبق، وقد يقال: الأصل في عدم القبول هو عدم الصحة، وهو يكفي في المطلوب، إلا إذا دل دليل علىٰ أن عدم القبول لأمر آخر سوىٰ عدم الصحة ولا دليل هاهنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٠١) (٢/ ٢٠)

قوله: (أَمَّرَ) من التأمير، وفيه أن الإمارة الصغرىٰ[١] لا تختص بقريش، وإنما المخصوص بهم الإمامة الكبرىٰ، إلا أن يقال: مولىٰ القوم منهم؛ فتأمل. (فَطَعَنَ النَّاسُ) لكونه من الموالي وكان صغيرًا، وفي القوم من كان أكبر منه سنًا وأرفع منه نسبًا وأجل منه قدرًا كعمر، وفيه أنه ينبغي للإمام أن يعود الناس علىٰ التواضع ونحوه من العادات الحسنة والأخلاق الجميلة؛ إذ اتباع الأكابر لمثله يوجب التواضع (فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ) أي: زيد (إِنْ كَانَ) إن مخففة وضمير (كَانَ) لأبيه (لَخَلِيقًا) أي: حقيقًا (لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ) أي: فينبغي للناس أن يتبعوهم لذلك.

(٤٧٠٤) (٢/ ٢٠)

قوله: (قُلْنَا: إِنَّا آمِنُونَ) أي: والقصر مشروط في النص بالخوف (سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ) أي: القصر، ولو كان آمنًا سنة فلا يترك؛ أي: فيجوز أن يكون التقييد بالخوف في النص لموافقة الوقت لا لاعتبار مفهومه.

(٤٧٠٥) (٢/ ٢٠)

قوله: (فِهْ) بزيادة هاء السكت، وظاهره أنه يجب وفاء نذر الجاهلية بعد الإسلام إذا كان المنذور عبادة، ولا بعد في القول بلزومه موقوفًا علىٰ الإسلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الصغرة. والمثبت من «م».

(٤٧٠٨) (٢/ ٢٠)

قوله: (عَنْ التَّلَقِّي) أي تلقي السلع؛ كما تقدم مشروحًا.

(٤٧٠٩) (٢/ ٢٠)

قوله: (إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ) بفتح العين: طعام آخر النهار؛ أي: وضع بين يديه، والمراد هاهنا: مطلق الطعام أو طعام آخر النهار وخصه؛ لأنه قد يؤدي إلىٰ تأخير المغرب الذي مبناه علىٰ التعجيل، فإذا جاز لأجله تأخيره فتأخير غيره أولىٰ بالجواز (فَلاَ يَقُمْ عَنْهُ) لأجل الصلاة (حَتَّىٰ يَفْرُغَ) عن حاجته لئلا يشتغل بالصلاة وقلبه متعلق بالطعام، وبالجملة؛ فإن يأكل وقلبه في الصلاة خير من أن يصلي وقلبه في الطعام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧١٠) (٢/ ٢٠)

قوله: (اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ) الأمر للندب، والمطلوب تأخير الوتر لا ترك الصلاة بعده؛ فمن انتبه بعد الوتر ينبغي له أن يصلي، ولا يعيد الوتر.

(٤٧١١) (٢/ ٢٠)

قوله: (أَطِعْ أَبَاكَ) فيه أن طاعة[(١)] الوالدين متقدمة علىٰ هوىٰ النفس، إذا كان أمرهما أوفق بالدين؛ إذ الظاهر أن عمر ما كان (يَكْرَهُهَا) ولا أمر ابنه بطلاقها إلا لما يظهر له فيها من قلة الدين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧١٢) (٢/ ٢٠)

قوله: (إِلَىٰ وَلِيمَةٍ) أي: طعام العرس (فَلْيَأْتِهَا) أي: وجوبًا عند كثير، إذا لم يكن هناك مانع شرعي.

(٤٧١٣) (٢/ ٢٠)

قوله: (حُلَّةَ سِيَرَاء) بكسر السين وفتح التحتانية ممدود: نوع من البرود فيه

---

(١) في «الأصل»: إطاعة. والمثبت من «م».

خطوط يخالطه (حَرِيرٍ) وهو على الإضافة، وله أمثال كحلة سندس وحلة حرير وحلة خز، وعلى هذا فقوله (أَوْ حَرِيرٍ) بالجر كما هو الموجود في أكثر النسخ، ويروي بعضهم حلة سيراء بالتنوين، وهو الموافق لما في بعض النسخ «أو حريرًا» بالنصب (أَوْ لِلْوُفُودِ) لا يمكن عطفه على يوم الجمعة؛ لأنه ظرف وهذا علة، وإما أن يقدر الفعل ويجعل العطف من عطف الجملة؛ أي: أو تلبسها للوفود أو يجعل عطفًا على علة مقدرة؛ أي: لتعظيم يوم الجمعة (مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) أي: في لبس الحرير (أَوْ تَكْسُوَهَا) أي: غيرك كالمرأة والكافر، والله تعالى أعلم.

(٤٧١٤) (٢/ ٢٠)

قوله: (يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ) أي: النافلة (حَيْثُ تَوَجَّهَتْ) أي: الراحلة (بِهِ) بالنبي ﷺ (وَفِيهِ): في جواز النافلة على الراحلة.

(٤٧١٥) (٢/ ٢٠-٢١)

قوله: (مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ) إشارة إلى البصل أو الثوم، أو إلى النوع المنتن من النبات، فيشمل القسمين، وعلى الوجوه فيه إطلاق اسم الشجرة لما[1] لا ساق له من النبات والمشهور: إطلاق الشجر لما له ساق: قال تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرحمن: ٦] والله تعالى أعلم.

(٤٧١٧) (٢/ ٢١)

قوله: (إِذَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ) أي: علاها، وهذا بدل من **قوله**: (إِذَا قَفَلَ) وقد سبق ما يتعلق بالحديث.

(٤٧١٨) (٢/ ٢١)

قوله: (فِي مِعًى) بكسر الميم والقصر جمعه: أمعاء؛ كعنب وأعناب،

---

(١) في «م»: بما.

وهي المصارين، قالوا: هي سبعة ولا ثامن لها، والمعنىٰ: أن شأن المؤمن التقلل في الأكل؛ لاشتغاله بأسباب العبادة، وعلمه أن قصد الشرع من الأكل[١]: سد الجوع، والعون علىٰ العبادة، والخشية من الحساب (وَالْكَافِرُ) بخلاف ذلك، وهذا أحسن ما قيل في تأويل الحديث، والأقرب الأشبه بمورد الحديث: أن المؤمن بسبب ذكر اللَّه وبركة الإيمان يبارك في قليله؛ فيكفيه بخلاف الكافر؛ وذلك لأن مورده: ما رواه الترمذي[٢] عن أبي هريرة «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فحلبت، فشربه ثم أخرىٰ[٣] ثم أخرىٰ[٤] إلىٰ سبع شياة، ثم أصبح من الغد فأسلم فأمر له رسول اللَّه ﷺ بشاة، فَشَرِبَ حِلاَبَهَا، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَىٰ فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِىٰ مِعًىٰ وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِىٰ سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ**». قال: هذا حديث حسن غريب. وعلىٰ المعنيين لا يرد أن بعض المؤمنين يأكلون أكثر مما يأكله بعض الكفرة، أما علىٰ الأول فلأن المراد: شأن المؤمن ذلك، وبعضهم يترك ما كان شأنه، وأما علىٰ[٥] الثاني فلأن المؤمن الذي يأكل الكثير، لو لم يكن مؤمنًا لاحتمل أنه أكل أكثر منه.

(٤٧١٩) (٢/٢١)

قوله: (الْحُمَّىٰ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أي: من انتشار حرها، والمراد: أنها كقطعة من النار (فَأَبْرُدُوهَا) بهمزة وصل وضم راء، واختلف أهل العلم في تأويله؛ فقال ابن الأنباري: معناه: تصدقوا بالماء، ومنهم من حمل علىٰ ظاهره واغتسل بالماء فكاد يهلك، فقال ما لا ينبغي، وهذا جهل في التأويل، ومنهم

(١) في «الأصل»: الكل. والمثبت من «م».
(٢) «سنن الترمذي» (١٨١٩).
(٣) في «م»: أخرىٰ.
(٤) في «الأصل»: ثم بأخرىٰ.
(٥) ليست في «م».

من قال: إن الحميات على قسمين: منها ما يكون عن خلط[١] بارد، ومنها ما يكون عن حار، وفيه ينفع الماء، وهي حميات الحجاز، وعليها خرج كلام النبي ﷺ وفعله حين قال: «**صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ، لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ**»[٢] فتبرد وخف حاله، وذكر الترمذي حديثًا غريبًا في تبريد الحمى بالماء، وذلك باستقبال جرية الماء في النهر قبل طلوع الشمس ثلاث مرات أو خمسًا أو سبعًا أو تسعًا[٣]، ويقول: بسم اللَّه، اللَّهم اشف عبدك وصدق رسولك، وحمله بعضهم على ماء زمزم لما في «صحيح البخاري»[٤] «فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ أَوْ بِمَاءِ زَمْزَمَ» بالشك، وروى مالك في «الموطأ»[٥]: «أن أسماء كانت تأخذ الماء وتصب على المحموم ما بينه وبين الجيب» وكانت تفسر الحديث بذلك. قيل: وهو أولى ما يفسر به الحديث؛ لأن الصحابي[٦] أعلم بالمراد من غيره؛ سيما أسماء، فتشكيك بعضهم أن غسل المحموم مهلك؛ لأنه يدخل الحرارة إلى داخل البدن نشأ من عدم فهم كلام النبوة.

(٤٧٢١) (٢/ ٢١)

قوله: (فَقَالُوا: نَهَيْتَنَا)[٧] أي: فنهاهم عن ذلك، فقالوا هذا الكلام بناء على أن الأصل في أفعاله ﷺ العموم، وجواز الاقتداء فيها، فبين لهم في هذا الفعل الخصوص (إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى) هما على بناء المفعول، وهذا إما محمول على الحقيقة، إما لأن طعام الجنة وشرابها لا ينافي الوصال، أو لأن المراد بيان أنه يواصل صورة لا حقيقة، وإما على المجاز بمعنى أنه يدفع عنه الجوع والعطش بمدد من اللَّه تعالى حتى كأنه أكل وشرب، واللَّه تعالى أعلم.

---

(١) في «الأصل»: خط. والمثبت من «م».
(٢) أخرجه: البخاري (١٩٨).
(٣) ليست في «م».
(٤) «صحيح البخاري» (٣٢٦١).
(٥) «الموطأ» (٢/ ٩٤٥ رقم ١٦٩٢).
(٦) في «م»: أصحابي.
(٧) في «م»: أنهيتنا.

(٤٧٢٣) (٢/ ٢١)

قوله: (إِنَّ أَمَامَكُمْ) بفتح الهمزة؛ أي: قدامكم؛ يريد: يوم القيامة (مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ) أي: مثل (مَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرُحَ) مقدارًا أو طولاً أو عرضًا، وقد جاء أنه مربع، ولعل المقصود بيان أنه واسع جدًّا لا التحديد حتىٰ يرد أنه قد جاءت فيه حدود مختلفة و(جَرْبَاءَ) بفتح جيم وسكون راء وباء موحدة: مقصور، وهي من بلاد الشام، وجاءت ممدودة في «كتاب البخاري»[1] ذكره عياض في «المشارق». قلت: وكذلك في نسخ «المسند» ممدودة (وَأَذْرُحَ) بفتح همزة وسكون ذال معجمة وراء مضمومة وحاء مهملة: مدينة من أدنىٰ الشام، قيل: بينهما مسيرة ثلاثة أيام. **قوله**: (لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ حَتَّىٰ...) إلخ، غاية لمقدر؛ أي: وينصركم اللَّه عليهم ويخزيهم (حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ...) إلخ، ثم هذا الحديث هاهنا موجود في أصلنا، وهو غير موجود في بقية النسخ الحاضرة عندنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٢٦) (٢/ ٢١)

قوله: (إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ) (إِنْ) مخففة؛ أي: إنه ﷺ كان يكثر من هذا القول حتىٰ يقوله (فِي الْمَجْلِسِ) (مِائَةَ مَرَّةٍ) ولعله كان يكثر هذا الإكثار في آخر العمر بعد نزول: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ [النصر: ١] واللَّه تعالىٰ أعلم. ومفعول (نعد) مقدر؛ أي: هذا القول، وجملة (يَقُولُ) حال، والمقصود من هذا الذكر: تعليم الأمة والازدياد من محبة اللَّه تعالىٰ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] وإلا فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؛ إن كان له ذنب، وقيل: بل المغفرة في حقه كانت مشروطة بالاستغفار، ولذلك أمر بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ [محَمَّد: ١٩] وأما تحقيق أن ذنوبه عبارة عن أي شيء؛ فالتفويض فيه أقرب.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٢٠٦).

(٤٧٢٧) (٢/ ٢١)

قوله: (سِتْرًا) بكسر فسكون واحد الستور والأستار (يَدْخُلْ) أي: المدينة من السفر، وهذا بيان غاية حبه إياها؛ ليعلم أنه تركها[1] للّه لذلك الفعل مع هذا المقدار من الحب (مُهْتَمَّةً) أي: ذات هم وغم (وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا) أي: مجتمعين، وفيه أن الدنيا هي الزيادة علىٰ قدر الحاجة (وَالرَّقْمُ) بفتح فسكون، قيل: أصله الكتابة، والمراد هاهنا: النقش والوشي، وكان في الستر وشي (تُرْسِلُ بِهِ إِلَىٰ بَنِي فُلَانٍ) كأنهم كانوا أهل حاجة.

(٤٧٢٨) (٢/ ٢١)

قوله: (دُونًا) أي: غير جيد (رُدَّ عَلَيْنَا تَمْرَنَا) أي: فإنه ربًا، وفيه أن أحد طرفي عقد الربا يتولىٰ فسخه، وأن فسخه واجب، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٣٢) (٢/ ٢٢)

قوله: (مِائَةَ وَسْقٍ) بفتح واو فسكون سين، وفي «المجمع»: فتح واوه أشهر من كسرها: ستون صاعًا، وقيل: حمل بعير (فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ) أي: مقام النبي ﷺ أو قام[2] علىٰ اليهود حتىٰ أخرجهم من خيبر (فَاخْتَلَفُوا) الظاهر: فاختلفن، والتذكير إما لإعطائهن حكم الذكور لكمال عقلهن، أو لأن المراد: فاختلف أهل مشورتهن، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٣٧) (٢/ ٢٢)

قوله: (قَدْ كَانَ يُقَالُ ذَلِكَ) يريد أنه ما سمع ذلك من النبي ﷺ ولكن سمع من غيره أن النبي ﷺ قاله.

(٤٧٣٩) (٢/ ٢٢)

قوله: (عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ) فإن سبيهم خير من قتلهم، لكن هذا إذا

---

(١) في «الأصل»: تركه. والمثبت من «م». (٢) في «م»: وأقام.

لم تكن مقاتلة، وإلا فلابد من قتلها، واستدل به من لا يجوز قتل المرتدة، وفيه بعد لا يخفىٰ؛ فليتأمل.

(٤٧٤٠) (٢/ ٢٢)

قوله: (الْقُفَّازِ) بالضم والتشديد: شيء تلبسه نساء العرب في أيديهن يغطي الأصابع والكف والساعد من البرد (وَالنِّقَابِ) معروف للنساء لا يبدو منه إلا العينان (وَمَا مَسَّ) أي: مسه (الْوَرْسُ) علىٰ حذف العائد المنصوب.

(٤٧٤١) (٢/ ٢٢)

قوله: (إِذَا نَعَسَ) كمنع؛ أي: أخذه مبادئ النوم (فَلْيَتَحَوَّلْ) أي: لئلا يغلبه النوم، فإنه يخل في الاستماع المطلوب يومئذ، وأيضًا قد يؤدي إلىٰ انتقاد الطهارة في وقت يخاف منه فوت صلاة الجمعة منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٤٢) (٢/ ٢٢)

قوله: (إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ) أي: متعمِّدًا؛ كما جاء التصريح به في الروايات، وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٤٧٤٣) (٢/ ٢٢)

قوله: (آدَمَ) أي: أسمر، اسم من الأدمة، وهي السمرة (سَبْطَ الرَّأْسِ) بفتحتين، أو سكون الثاني أو كسرها؛ أي: لا انكسار في شعره (جَعْدَ الرَّأْسِ) بفتح فسكون: ضد السبط (عَيْنِ الْيُمْنَىٰ) من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة، ومن لا يجوز ذلك يأوله بأن المعنىٰ عين الناحية اليمنىٰ (ابْنُ قَطَنٍ) بفتحتين.

(٤٧٤٤) (٢/ ٢٢-٢٣)

قوله: (أَمَرَ) علىٰ بناء الفاعل هو المشهور، ويجوز بناء المفعول؛ لأنه ما أمر إلا لأن اللَّه أمره بذلك.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٦٥).

(٤٧٤٥) (٢/ ٢٣)

قوله: (كَفَّرَ رَجُلاً) بتشديد الفاء؛ أي: نسبه إلىٰ الكفر ودعاه كافرًا، والمشهور في هذا المعنىٰ: أكفره، وإن كان كفَّر بالتشديد، هو الموافق للقياس.

(٤٧٤٧) (٢/ ٢٣)

قوله: (لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّةً . . .) إلخ؛ أي: لما حدثت به؛ لأنه ليس في الأحكام حتىٰ يخاف فيه إثم الكتمان (لَكِنْ قَدْ سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) أي: فعرفت أنه لا يكثر هذا الإكثار إلا لأنه يريد إشاعته، فلذلك أذكره (لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبٍ عَمِلَهُ) ظاهره: أن المراد: أنه إذا عمل ذنبًا لا يتركه؛ بل يداوم عليه، ويحتمل أن معنىٰ عمله[1]: أراد أن يعمله؛ فالمعنىٰ: أنه يفعل كل ما يشاء من الذنوب، ولا يترك شيئًا منها (أَرْعَدَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخذتها الرعدة (فَتَفْعَلِينَ هَذَا) أي: للحاجة (ثُمَّ نَزَلَ) أي: عنها أو عن العزم[2] الذي كان عليه.

(٤٧٤٨) (٢/ ٢٣)

قوله: (ما فِي الْوَحْدَةِ) أي: ما في الوحدة في السير، والسفر في الليل من الضرر؛ كما يدل عليه الجواب.

(٤٧٤٩) (٢/ ٢٣)

قوله: (فَلْيُفَرِّجْ) من التفريج، وجاء: فرج؛ كضرب بمعناه؛ أي: فليزل عنه كربته بالإبراء من الدين؛ كله أو بعضه، أو بتأخيره، أو بإعانته علىٰ أدائه.

(٤٧٥٠) (٢/ ٢٣)

(أَنَّهُ قَبَّلَ) من التقبيل.

---

(١) سقط من «م».

(٢) في «الأصل»: القرم. والمثبت من «م».

(٤٧٥٢) (٢/ ٢٣)

قوله : (إِنِّي أَظَلُّ) ظاهره أنه كان يأكل في النهار ما أطعمه اللَّه، ويحتمل أن المراد بـ(ظل) : كان أو بات، فيجري فيه جميع ما سبق من التأويل، وعلىٰ ظاهره يجري بعضه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٥٦) (٢/ ٢٣)

قوله : (لَاصَلَاةَ) . أراد التطوع والنافلة وبالركعتين : سنة الفجر، والحديث دليل لأصحابنا الحنفيين القائلين بكراهة النافلة بعد الفجر ما عدا الركعتين، لكن في سنده مجهول.

(٤٧٥٨) (٢/ ٢٣)

قوله : (لَا إِخَالُهُ) بكسر الهمزة : أفصح لغةً، والفتح : أقْيس؛ أي : ما أظنه صلَّىٰ أو ما صلَّىٰ أظنه، وهذا منه ظن، وقد جاء أنه ﷺ صلىٰ، نعم مقتضىٰ النظر في أحاديث الباب، أنه ما كان يداوم عليه، لكن قد ثبت منه الحث عليه بلا ريب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٦٠) (٢/ ٢٤)

قوله : (فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًىٰ رَكْعَتَيْنِ) إما لكونه مسافرًا كما هو عند الجمهور، أو لأن القصر هناك من النسك كما قيل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٦١) (٢/ ٢٤)

قوله : (فَلَمْ يُصَلُّوا قَبْلَهَا) أي : قبل المكتوبة (وَلَوْ تَطَوَّعْتُ) أي : لو خالفت الوارد حتىٰ تطوعت؛ لخالفته في الإتمام فأتممت، لكن اللائق : اتباع الوارد، ولا ينبغي خلافه.

(٤٧٦٢) (٢/ ٢٤)

قوله : (عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ) بالرفع علىٰ أنه نائب الفاعل لـ(أُلْحِدَ) ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٦٣) (٢/ ٢٤)

قوله: (بِضْعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً. . .) إلخ، يريد أنه كان يقرأ السورتين في الركعتين المذكورتين مرارًا، لا أنه قرأهما مرة أو مرتين في عمره ثم ترك، ويستبعد أن يكون مراده: التكرار دفعة؛ لأن مبنىٰ سنة الفجر علىٰ التخفيف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٦٤) (٢/ ٢٤)

قوله: (بِبَعْضِ جَسَدِي) في «صحيح البخاري»[1]: (بِمَنْكِبِي). **قوله**: (كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) كلمة (أَوْ) بمعنىٰ (بل) للإضراب والترقي؛ لأن الغريب قد يسكن في بلاد الغربة، ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل، وبالجملة فالحديث غاية في الانقطاع عن غيره تعالىٰ، فهو كالشرح؛ لقوله: ﴿وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٦٥) (٢/ ٢٤)

قوله: (كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ) أي: عند الحاجة إلىٰ ذلك؛ حملاً للنهي علىٰ[2] التنزيه، ويحتمل أن يكون فاعل ذلك ما بلغه النهي، أو أنهم فعلوا ذلك قبل النهي، ثم زعم ابن عمر أنه باق لعدم بلوغ النهي له، وإلا فالنهي صحيح؛ بلا ريب، والاحتراز عنه أحسن (نَسْعَىٰ) أي: نجري.

(٤٧٦٦) (٢/ ٢٤)

قوله: (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ) سميت هذه الخمس: مفاتيح الغيب؛ لأن من عنده هذه الخمس فعنده الغيب كله، فصارت كأنها مما يستفتح بها خزائن الغيب.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٤١٦).

(٢) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».

(٤٧٦٨) (٢/ ٢٤)

قوله : (يَخْرُصُ عَلَيْهِمْ) من خرص النخلة؛ كنصر: إذا خَمَّن ما عليها من الرطب تمرًا؛ ليعرف مقدار ما يؤخذ منه وقت الجذاذ في العشر أو غيره (ثُمَّ خَيَّرَهُمْ) عطف علىٰ مقدر؛ أي: فخرص عليهم فما رضوا بذلك، وعرضوا عليه المال ليراعيهم[١] فرد عليهم[٢] المال (ثُمَّ خَيَّرَهُمْ بَيْنَ أَنْ يَأْخُذُوا) أي: النخيل بذلك الخرص (أَوْ يَرُدُّوا) عليه النخيل، فيأخذها هو بذلك الخرص، ويعطيهم حصتهم من التمر بحسابه.

(٤٧٦٩) (٢/ ٢٤)

قوله : (عَنْ إِخْصَاءِ الْخَيْلِ) لعل المراد الإخصاء بلا حاجة، والحديث ضعيف؛ لضعف عبد اللّه بن نافع (فِيهَا) أي: في إبقاء البهائم علىٰ حالها (نَمَاءُ الْخَلْقِ).

(٤٧٧٤) (٢/ ٢٤)

قوله : (إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ أَسْمَائِكُمْ[٣] : عَبْدَ اللَّهِ . . .) إلخ؛ أي: لما فيهما من نسبة العبد إلىٰ مولاه بالعبودية، وإذا صادف مثل هذا الاسم مسماه بعثه علىٰ الاجتهاد في العبادة؛ تصديقًا لاسمه.

(٤٧٧٦) (٢/ ٢٥)

قوله : (فَيُغْلَقُ الْبَابُ . . .) إلخ؛ أي: هل يقوم الخلوة مقام الجماع أم لا؟ فأجاب بأنه لا تقوم مقامه؛ بل لابد من حقيقة الجماع، وهو المراد: بذوق العسيلة عند أهل العلم، ولم يشترطوا الإنزال.

---

(١) في «الأصل»: ليرعاهم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: عليه. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: أسماء العبد. والمثبت من «م».

(٤٧٧٧) (٢/ ٢٥)

قوله: (مَنَايَانَا): جمع منية بمعنىٰ الموت، وهذا دعاء للمهاجرين من مكة؛ لأن موتهم منقص للهجرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٨٢) (٢/ ٢٥)

قوله: (إِذَا كَانَ ذَاكَ) أي: ذلك الوقت.

(٤٧٨٣) (٢/ ٢٥)

قوله: (كَانَ يَدَّهِنُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ) كأن المراد به: في حالة الإحرام، ففي رواية الترمذي[1] «كَانَ يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ وَهُوَ مُحْرِمٌ» (غَيْرَ الْمُقَتَّتِ) قال أبو عيسىٰ: مقتت: مطيب، هذا غريب لا نعرفه، إلا من حديث فرقد السبخي عن سعيد بن جبير، وقد تكلم يحيىٰ بن سعيد في فرقد السبخي، وروىٰ عنه الناس. انتهىٰ. قلت: ويدل عليه أنه ما كان يحترز عن الطيب قبيل الإحرام، وفي «النهاية»[2]: المقتت: المطيب الذي تطبخ فيه الرياحين.

(٤٧٨٤) (٢/ ٢٥)

قوله: (لِشَيْءٍ رَفَعَهُ) أي: قاله لشيء رفعه. . .إلخ، ومراده: أن المقصود في الكفارة: رفع الإثم لا تحصيل الأجر، ولعل محمل الحديث ما إذا لطمه بلا حق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٨٥) (٢/ ٢٥)

قوله: (وَآمِنْ رَوْعَاتِي) أصله: آمنّي[3] من روعاتي؛ أي: مخاوفي ومهالكي؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قُريش: ٤] (احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ . . .) إلخ؛ أي: ادفع عني البلاء من الجهات الست؛ فإن ما يصل

---

(١) «سنن الترمذي» (٩٦٢).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ١٨).
(٣) في «م»: آمنني.

الإنسان يصله من إحداها، وبالغ في جهة السفل لرداءة الآفة منها، والاغتيال: الأخذ غيلة، و(أُغْتَالَ) مبني للمفعول من المتكلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٨٦) (٢/ ٢٥)

قوله: (يَكْفِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ) يدل علىٰ أن وجوب الحد لا يختص بشراب العنب، لكن في سنده: النجراني، وهو مجهول علىٰ أن من لا يقول بوجوب الحد بشربه، يجوز له أن يحمله علىٰ أنه يكفي كل منهما في وجوب الحد بالسكر منه لا بشربه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٨٧) (٢/ ٢٥)

قوله: (لُعِنَتْ الْخَمْرُ) لما كان الشارب وغيره، إنما لعن لأجل الخمر؛ رجع اللعن إليها بالوجوه كلها، والفرق بين العاصر والمعتصر، أن العاصر: من عصرها مطلقًا، والمعتصر: من عصرها لنفسه.

(٤٧٨٨) (٢/ ٢٥-٢٦)

قوله: (الَّتِي يَحْلِفُ عَلَيْهَا) أي: بها (لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ) (لَا) زائدة؛ لتأكيد[(١)] القسم مثل ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ [القِيَامَة: ١] ويحتمل أن يكون ردًّا لكلام[(٢)] سابق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٩٠) (٢/ ٢٦)

قوله: (مُبِيرًا) أي: مهلكاً للناس بسرف وتجاوز في إهلاكهم، اتفقوا علىٰ أنه الحجاج، فبلغ من قتله صبرًا سوىٰ من قتله في الحرب: مائة ألف وعشرين ألفًا (وَكَذَّابًا) يعني به: المختار بن عبيد؛ كان شديد الكذب حتىٰ ادعىٰ أن جبريل يأتيه، وقد قام بعد وقعة الحسين، ودعا الناس إلىٰ طلب ثأره، وكان

---

(١) في «م»: للتأكيد.

(٢) في «الأصل»: رد الكلام. والمثبت من «م».

غرضه فيه أن يصرف إلىٰ نفسه وجوه الناس، ويتوسل به إلىٰ الإمارة، وكان طالبًا للدنيا تدليسًا، وكان يبغض عليًا ويدعي موالاته[١]، يظهر الخير ويضمر[٢] الشر، كذا في «المجمع»[٣].

(٤٧٩٥) (٢/ ٢٦)

قوله: (مَنْ انْتَفَىٰ مِنْ وَلَدِهِ) أي: انقطع عنه؛ بأن نفىٰ نسبه عنه، وقال: إنه ليس مني (قِصَاصٌ) أي: ذلك الذي يفعل به (قِصَاصٌ) أي: فعل يساوي فعله، أو التقدير: يفعل به قصاص (بِقِصَاصٍ) أي: بمقابلة ما فعل بولده من القصاص؛ أي: من الفعل الذي يساوي ما أراد من الفضيحة.

(٤٧٩٦) (٢/ ٢٦)

قوله: (بِالتَّخْفِيفِ) أي: علىٰ المأمومين[٤] في الصلاة، وإن كان ظاهر السوق أنها وصلية، وأن اللام (لَيَؤُمُّنَا) يقتضي أنها مخففة من الثقيلة (بِالصَّافَّاتِ) أي: لأن من معه كانوا راغبين في الخيرات، فكأن قراءته ﷺ تخفيفًا في حقهم، فيعتبر التخفيف في كل قوم علىٰ حسب حالهم.

(٤٧٩٧) (٢/ ٢٦)

قوله: (وَوَلَدَتْ لَهُ) الولادة مع التزويج خصلة (وَسَدَّ الْأَبْوَابَ) علىٰ بناء الفاعل، والضمير للنبي ﷺ وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث في مسند سعد بن أبي[٥] وقاص (وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ) أي: بعدما قال: «**لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**»[٦].

---

(١) في «م»: مولاته.
(٢) في «الأصل»: ويدعي. والمثبت من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٠٧).
(٤) في «الأصل»: المؤمنين. والمثبت من «م».
(٥) سقطت من «الأصل، م». (٦) «صحيح مسلم» (١٨٠٧).

(٤٧٩٨) (٢/٢٦)

قوله: (عَلَىٰ خَمْسٍ) أي: خمس خصال، أو أركان ولا إشكال عند حذف المميز؛ بل يجوز فيه عند الحذف التذكير والتأنيث؛ أي: هي للإسلام[(١)] كالأجزاء التي يبنىٰ عليها البيت من الأركان، ولا يلزم من ذلك أن يكون أركان البيت خمسة، والأجزاء التي تكون علىٰ هذه الصفة لابد من اجتماعها في وجود الشيء (شَهَادَةِ) بالجر علىٰ أنه بدل من (خَمْسٍ) بدل البعض إن أبدل قبل العطف، وبدل الكل إن أبدل بعده، ويجوز الرفع بتقدير: أحدها، أو منها، أو هي، والمراد: الشهادة بالتوحيد علىٰ وجه يعتد بها، فاندرج فيها الشهادة بالرسالة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٧٩٩) (٢/٢٦)

قوله: (عَلَىٰ كُثْبَانِ الْمِسْكِ): جمع كثيب، وهو ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير، والمقصود: بيان ارتفاعهم وحسن حالهم.

(٤٨٠٠) (٢/٢٦)

قوله: (يَعْظُمُ) من عظم؛ ككرم، إما بانتفاخ أو بازدياد في جسمه، والمقصود: تقبيح صورته لا تعذيب الأجزاء الزائدة، فإنه تعالىٰ قادر علىٰ حفظها، واللَّه تعالىٰ أعلم. في «المجمع»[(٢)]: فيه أبو يحيىٰ القتات، وهو ضعيف، وفيه خلاف، وبقية رجاله أوثق منه.

(٤٨٠١) (٢/٢٦)

قوله: (عَنِ الرُّقْبَىٰ) بضم مقصور (مَنْ أَرْقَبَ) علىٰ بناء المفعول، وقد تقدم تحقيق الحديث.

---

(١) في «م»: الإسلام.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/٧١٧).

(٤٨٠٤) (٢/ ٢٧)

قوله: (إِلَّا وَصَفَهُ) أي: الدجال (طَافِئَةٌ) بالهمز؛ أي: ذهب نورها، وبتركه؛ أي: مرتفعة بارزة، وقد جاء أنه أعور اليمنىٰ، وأعور اليسرىٰ، فقالوا: إحدىٰ عينيه ذاهبة، والأخرىٰ معيبة، فيصح الأعور لكل منهما.

(٤٨٠٦) (٢/ ٢٧)

قوله: (كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ) بالنصب؛ أي: كأنه ينظر إليه رأي عين، ويمكن أن يكون رأي عين[1] بالرفع وضمير كأنه للنظر؛ أي: كأن نظره رأي عين (سُورَةَ هُودٍ) لما فيه منْ قوله تعالىٰ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ إلخ [هود: ٩٨]، في «المجمع»[2]: رواه أحمد بإسنادين، ورجالهما ثقات.

(٤٨٠٧) (٢/ ٢٧)

قوله: (تَأَيَّمَتْ) أي: صارت بلا زوج بموته (خُنَيْسٍ) بخاء معجمة ونون مصغر، وكان من السابقين وشهد بدرًا، أصابته جراحة يوم أحد ومات بها (فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ) فيه عرض البنات علىٰ الصالحين (فَلأَنَا) بفتح اللام بعده ضمير المتكلم (أَنَّهُ قَدْ كَانَ ذَكَرَ) أي: إن النبي ﷺ قد كان ذكر.

(٤٨٠٨) (٢/ ٢٧)

قوله: (مَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا) في «المجمع»[3]: رجاله رجال الصحيح.

(٤٨١٠) (٢/ ٢٧)

قوله: (لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ . . .) إلخ، ذكر[4] النووي وغيره أن نفي الحل ليس بصريح في إفادة الحرمة؛ لأن الحل هو استواء الطرفين؛ فالمكروه يصدق عليه أنه ليس بحلال، وعلىٰ هذا فهذا النفي يحتمل الحرمة والكراهة، والمعنىٰ أنه

---

(١) في «م»: أعين.
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤١٠).
(٤) في «الأصل»: ذكره.

لا ينبغي له الرجوع، وهذا لا ينفي صحة الرجوع إذا رجع، بمعنىٰ أنه إذا رجع صار الموهوب ملكًا له، وإن كان الفعل غير لائق (إِلَّا الْوَالِدَ) من لا يرىٰ له الرجوع، يحمله علىٰ أنه يجوز للوالد أن يأخذه عنه ويصرفه في نفقته عند الحاجة كسائر أمواله (كَمَثَلِ الْكَلْبِ) قيل: هو تحريم للرجوع، وقيل: تقبيح وتشنيع له؛ لأنه شبه بكلب يعود (فِي قَيْئِهِ) وعود الكلب في قيئه لا يوصف بحرمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨١١) (٢/ ٢٧)

قوله: (فَمَرَّتْ رُفْقَةٌ) بضم الراء وكسرها: الجماعة المرافقون في السفر (أَجْرَاسٌ) جمع جرس بفتحتين: هو الجُلْجُل الذي يعلق علىٰ عنق الدواب.

(٤٨١٢) (٢/ ٢٧)

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ) أي: وضعناهم بسم اللَّه، وهم علىٰ ملة رسول اللَّه، أو ونحن علىٰ ملته ﷺ فالواو للحال.

(٤٨١٤) (٢/ ٢٧-٢٨)

قوله: (قَدْ اجْتَمَعُوا) علىٰ بئر (ذَنُوبًا) بفتح الذال المعجمة: الدلو الممتلئ ماء (ضَعْفٌ) بفتح الضاد المعجمة وضمها لغتان، وهذا الكلام - أعني **قوله:** (ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ) إشارة إلىٰ قلة مدة خلافته مع قلة الفتوح في وقته - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - لا إلىٰ تقصير منه في أمر الخلافة (وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ) جبر لخاطره؛ لما يتوهم من الكسر بواسطة قلة الانتفاع (فَاسْتَحَالَتْ) أي: تحولت الدلو في يده (غَرْبًا) بفتح معجمة فسكون مهملة؛ أي: دلوًا عظيمًا (عَبْقَرِيًّا) العبقري: الرجل القوي، وأصله في كل شيء السابق في بابه (يَفْرِي) كيرمىٰ (فَرِيَّهُ) بفتح فكسر فتشديد؛ أي: يعمل عمله (حَتَّىٰ ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ) العطن بفتحتين: مبرك الإبل عند الماء، وضرب الناس به: أقاموا عنده، وفي «المجمع»: أي: روت إبلهم حتىٰ بركت وأقامت مكانها.

(٤٨٢٠) (٢/ ٢٨)

قوله: (يَكَادُ يَلْعَنُ الْبَيْدَاءَ) لا يدل علىٰ أنه لعن البيداء، وإنما كان يتغلظ في شأن ما وقع فيها من الكذب علىٰ النبي ﷺ، ويبالغ فيه حتىٰ زعم الحاضرون أنه قريب إلىٰ أن يلعن.

(٤٨٢٢) (٢/ ٢٨)

قوله: (أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً) أي: يجعل حجته، ويحتمل أن تأنيث الضمير لموافقة عمرة، والجواب مقدر في الكلام؛ أي: فليجعلها عمرة (وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا) كناية عن قرب الجماع لا عن المراح إلىٰ منىٰ بلا إحرام (وَسَطَعَتْ الْمَجَامِرُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ظهرت، وهذا عطف علىٰ مقدر؛ أي: فسخوا إحرام الحج بعمرة.

(٤٨٢٥) (٢/ ٢٨)

قوله: (تَبَايَعُوا بِالْعَيْنِ) ضبط بكسر العين، والمراد: (الْعِينَةُ) كما في رواية أبي داود، وفي «الصحاح»: (الْعِينَةُ) بالكسر: السَّلَف، ومثله في «القاموس» وهو المشهور علىٰ الألسنة، وذكر الطيبي في «شرح المشكاة» وتبعه صاحب «المجمع» في «غريبه» أنه بفتح عين وسكون ياء، وهو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلىٰ أجل مسمىٰ ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الأول، ثم هذه الجملة تفسير لجملة (ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ) لأن ضنهم بها يمنعهم من السلف ويؤديهم إلىٰ هذه الحيلة (وَاتَّبَعُوا . . .) إلخ؛ أي: اشتغلوا بالزرع عن الجهاد (يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ) فيه إشارة إلىٰ أن من فعل العينة، وترك الجهاد فقد خرج من الدين.

(٤٨٢٦) (٢/ ٢٨)

قوله: (مَسَّىٰ) بتشديد السين، أي: أَخَّر (حَتَّىٰ صَلَّىٰ الْمُصَلِّي) أي: من أراد أن يصلي العشاء منفردًا، والحديث من أدلة فضل تأخير العشاء.

(٤٨٢٨) (٢/ ٢٨-٢٩)

قوله: (يَهْجَعُ) من الهجوع، وهو النوم ليلاً (بِالْبَطْحَاءِ) أي: بالمحصب: إذا رجع من الحج.

(٤٨٣٢) (٢/ ٢٩)

قوله: (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ) أي: الإمارة، وهذا يحتمل أن يكون أمرًا باتخاذ الخلفاء منهم[(١)]، ويحتمل أن يكون خبرًا ببقاء الخلافة فيهم، وعلىٰ الثاني فإما أن يقال: يكفي في صدق ذلك أن يكون لهم إمارة ورئاسة في طرف من الأطراف، ولا تخلو الدنيا عن ذلك، أو يقال: هذا مقيد بعدلهم، كما تفيده بعض أحاديث الباب، والله تعالىٰ أعلم بالصواب.

(٤٨٣٤) (٢/ ٢٩)

قوله: (قَالَ: مَا سُنَّةٌ) أي: ما معنىٰ كونه سنة أو غير سنة؟ وأي وجه لهذا السؤال؟ ثم أجابه بأن النبي ﷺ فعله، وهو غير مخصوص به؛ حيث أن المسلمين فعلوه أيضًا، وفي مثله ينبغي الاقتداء به، وينبغي للناس أن يسألوا عن هذا المعنىٰ، ثم يعملوا به ولا ينبغي لهم[(٢)] أن يسألوا عن كونه سنة؛ أي: غير واجب ليتوسَّلوا بذلك إلىٰ تركه (قَالَ: لَا) أي: ما أسألك عن هذا المعنىٰ؛ بل أسألك عن كونه سنة أم لا (مَهْ) أي: اسكت عن هذا السؤال، أو ما هذا السؤال (أَتَعْقِلُ) أي: هذا الجواب الذي ذكرت لك.

(٤٨٣٥) (٢/ ٢٩)

قوله: (إِلَّا أَنْ لَا تَكُونَ نِعَالٌ) أي: إلا أن لا يوجد نعال (فَخُفَّيْنِ) أي: فيلبس[(٣)] خفين.

---

(١) في «الأصل»: منه. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: له. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: فيلبسن. والمثبت من «م».

(٤٨٣٦) (٢/ ٢٩)

قوله: (قَالَ: وَذَكَرْتُ لِابْنِ شِهَابٍ) أي: هل يعم حديث ابن عمر النساء؟ (كَانَ يَصْنَعُ ذَاكَ) أي: يأخذ بعمومه (ثُمَّ حَدَّثَهُ ...) إلخ، فالظاهر أنه توقف حينئذ عن العموم.

(٤٨٣٨) (٢/ ٢٩)

قوله: (فَهُوَ أَفْضَلُ) أي: فالمسجد الحرام؛ أي: الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجدي، ولا يخفىٰ أن هذا تصريح بما قصد بالاستثناء فعليه التعويل، وبه قال الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨٣٩) (٢/ ٢٩)

قوله: (رُفِعَ لِكُلِّ غَادِرٍ) علىٰ بناء المفعول، أو الفاعل وضميره للَّه.

(٤٨٤٠) (٢/ ٢٩)

قوله: (لَا يَتَحَيَّنَنَّ) صيغة نهي من الحين، بنون الثقيلة أو الخفيفة؛ أي: لا ينبغي لأحدكم أن يتخذ وقت الطلوع والغروب حينًا لصلاته.

(٤٨٤١) (٢/ ٢٩)

قوله: (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ) أي: فإن معاملته مع اللَّه في الصلاة كمعاملة من يكون اللَّه قبل وجهه هناك، فليتأدب معه تأدب من هو قبل وجهه، فلا يلزم من الحديث إثبات الجهة، تعالىٰ اللَّه عن التشبه[1] بالمخلوقات.

(٤٨٤٩) (٢/ ٣٠)

قوله: (لَا يَأْلُو) أي: لا يقصر في شدته (حَتَّىٰ انْصَرَفَ) أي: من صلاته يدل علىٰ أنه ضربه وهو في الصلاة كما أن المضروب كان في الصلاة (أَنْتَ

---

(١) في «م»: بالتشبيه.

هُوَ) أي: فاعل ذلك الفعل (الصَّلْبُ فِي الصَّلَاةِ) أي: التشبه بالمصلوب، وفي «المجمع»: أي: شبه الصلب؛ لأن المصلوب يمد باعه علىٰ الجذع، وهيئة الصلب في الصلاة: أن يضع يديه علىٰ خاصرتيه ويجافي بين عضديه في القيام.

(٤٨٥٠) (٢/ ٣٠)

قوله: (كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟) أي: هل كان يكبر أو يلبي أو يجمع بينهما، وقد سبق تحقيق أنه كان يجمع بينهما، ولكن كان غالب حاله التلبيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨٥٢) (٢/ ٣٠)

قوله: (قَدْ أَبَّرَهَا) بالتخفيف أو التشديد.

(٤٨٥٣) (٢/ ٣٠)

قوله: (مِنْ أَهْلِ عُمَانَ) بضم وتخفيف: بلاد في طرف البحرين. **قوله**: (الْحَجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ) يحتمل أن يكون ذلك؛ لأنها أبعد البلاد الإسلامية يومئذ، والأجر بقدر المشقة، وعلىٰ هذا فمن كان أبعد دارًا منهم فهو أكثر أجرًا، وفي «المجمع»[1]: رجاله ثقات.

(٤٨٥٤) (٢/ ٣٠)

قوله: (فَتَكَوَّعَتْ يَدِي) تعوجت من الكوع، وهو رأس اليد مما يلي الإبهام (فَانْتَزَعَهَا) أي: خيبر.

(٤٨٥٥) (٢/ ٣٠)

قوله: (اشْتَرِيهَا) أي: بالشرط الذي ذكروا، وإلا فقد أبوا بدون ذلك

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٩٥).

الشرط، فيشكل أن الشرط مفسد ومتضمن للخداع؛ فكيف يجوز ؟ والجواب أنه شرط مخصوص بهذا البيع وقع لمصحلة اقتضته، وللشارع التخصيص في مثله، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٨٥٦) (٢/ ٣١)

قوله: (وَجَدَ ابْنُ عُمَرَ الْقُرَّ[1]) بضم قاف وتشديد راء: البرد.

(٤٨٥٧) (٢/ ٣١)

قوله: (هَلْ كَانَتْ الدَّعْوَةُ) أي: إلىٰ الإسلام (قَبْلَ الْقِتَالِ) أي: واجبة قبل القتال بحيث إنه لا يجوز لهم أن يقاتلوا قبلها (أَنَّ ذَاكَ) أي: وجوب الدعوة كان في أول الإسلام، ثم نسخ حين اشتهر أمر الإسلام (قَدْ أَغَارَ) من الإغارة، وهو النهب؛ أي: وقع عليهم يقاتلهم وينهب أموالهم (غَارُّونَ) بتشديد الراء؛ أي: غافلون.

(٤٨٥٨) (٢/ ٣١)

قوله: (سِتَّ سِنِينَ) متعلق بصلاته مع عثمان.

(٤٨٥٩) (٢/ ٣١)

قوله: (فَاسْتَحْيَيْتُ) أي: من الكبار، وكان صغيرًا.

(٤٨٦٠) (٢/ ٣١)

قوله: (ثُمَّ يَقُومُ) أي: يصلي ركعتين سنة الفجر (كَأَنَّ) بتشديد النون بيان أنه يبالغ في تخفيفهما.

(٤٨٦١) (٢/ ٣١)

قوله: (رَكْعَتَيْنِ) أي: أن تصلي ركعتين، والكلام في الرباعية؛ فلا إشكال بالمغرب.

---

(١) في «الأصل»: المقر. والمثبت من «المسند».

(٤٨٦٢) (٢/ ٣١)

قوله: (لَيُلْجِمُ) من الإلجام: وهو إدخال اللجام في الفم، في «المجمع»: أي: يصل إلىٰ أفواههم، فيمنعهم من الكلام كاللجام (إِلَىٰ أَنْصَافِ آذَانِهِمْ) أي: منتهيًا إلىٰ أنصاف آذانهم.

(٤٨٦٤) (٢/ ٣١)

قوله: (يَا فُلَانُ يَا فُلَانُ) أي: وعدد هكذا أسماءهم؛ ولذلك قال: (هَلْ وَجَدْتُمْ) بالجمع (إِنَّهُ وَهِلَ) ضبط بفتح الهاء، وقال بعضهم: بفتح الهاء، ويجوز كسرها؛ أي: غلط وذهب وهمه إلىٰ خلاف الواقع. قلت: وظاهر «المشارق»: أن (وَهِلَ) بمعنىٰ: غلط بالفتح، وأن الغلط وذهاب الوهم شيء واحد، لكن ظاهر «الصحاح» و«القاموس»: أنهما معنيان، وأنه يقال: وَهِلَ في الشيء أو عن الشيء بالكسر: إذا غلط وسها، ووَهَلَ إلىٰ الشيء بالفتح: إذا ذهب وهمك إليه، وأنت تريد غيره، وكلام «المجمع» متناقض، والله تعالىٰ أعلم. ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ﴾ [النمل: ٨٠] إلخ، فيه أن سماع الموتىٰ لا يقتضي إسماع النبي ﷺ إياهم؛ بل يجوز أن يكون بإسماع الله تعالىٰ إياهم، فلا منافاة بينه وبين الآية، وقد ثبت سماع الأموات في غير هذا الحديث أيضًا؛ كحديث: «**إِنَّهُ يَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ**»(١) فلا يتجه رده، وقيل: إنكارها سماع الموتىٰ إن أسندت فيه إلىٰ أن الحياة شرط في السمع، فكذا شرط في العلم، وإن كان إلىٰ عدم الرواية، فقد صحت الرواية ثم هو لا ينافي الآية؛ إذ المراد بالموتىٰ في الآية: العريون عن الحياة، والحديث بعد رد الحياة إليهم، ولذلك يسمع كلام الملكين، ويذوق عذاب القبر. انتهىٰ.

(٤٨٦٥) (٢/ ٣١)

قوله: (بِبُكَاءِ أَهْلِهِ) هذا محمول علىٰ أنه رضي ببكائهم؛ فلا منافاة بينه

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠).

وبين الآية، والحديث صحيح من وجوه؛ فلا وجه لرده (وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ) الجملة حال، والمعنىٰ: أنه معذبٌ بذنوبه، وأن بكاء الأهل مقارن لتعذيبه، وقد جاء أنها حلفت علىٰ أن النبي ﷺ ما قال ذلك، ففيه جواز الحلف بالظن.

(٤٨٦٦) (٢/ ٣١)

قوله: (إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ . . .) إلخ. قلت: لا منافاة بين هذا وبين رواية ابن عمر؛ لكون القضية في روايته مهملة.

(٤٨٦٨) (٢/ ٣٢)

قوله: (وَهُوَ يَنْهَىٰ النَّاسَ إِذَا أَحْرَمُوا) الظرف لا يتعلق بالنهي؛ بل هو متعلق **بقوله:** (يُكْرَهُ لَهُمْ) نعم. لا يجوز هذا التعلق[1] من حيث علم الإعراب؛ إذ لا يجوز تقديم ما في حيز الصلة علىٰ الموصول، فلابد من اعتبار التقدير؛ أي: ينهىٰ الناس عما يكره لهم إذا أحرموا، وحينئذ يكون **قوله:** (عَمَّا يُكْرَهُ لَهُمْ) فيما بعد بيانًا للمقدر، ويجوز أن يقال: تقديم الظرف جائز؛ لأن الظرف يكفيه رائحة الفعل(إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ) علىٰ بناء المفعول، قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]. .

(٤٨٧٠) (٢/ ٣٢)

قوله: (فَحَادَ عَنْهُ) أي: مال عنه وعدل.

(٤٨٧١) (٢/ ٣٢)

قوله: (لَا تَرَوْنَ الْقَتْلَ شَيْئًا) أي: أهل الفتنة يقتل بعضهم بعضًا، ولا يبالون بذلك، .يقول ذلك تعجبًا منهم، ثم ذكر الحديث تعظيمًا لحرمة المؤمن حيث لا يجوز أن يحزنه الإنسان بأدنىٰ فعل، فكيف قتله وإهراق دمه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: التعليق.

(٤٨٧٢) (٢/ ٣٢)

قوله: (بَيْنِ رَبِيضَيْنِ) في «الصحاح»: الربيض: الغنم برعاتها[١] المجتمعة في مربضها (نَطَحْنَهَا) ضبطه بعضهم بصيغة جمع الإناث، وفي بعضها بصيغة الإفراد مع التأنيث، وعلىٰ التقدير فضمير الفاعل للربيض (بَيْنَ غَنَمَيْنِ) أي: جماعتين من الغنم، قيل: هذا من باب تثنية الجمع بتأويل الجماعة. قلت: الغنم مفرد لفظًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَاحْتَفَظَ) بحاء مهملة وفاء وظاء معجمة: افتعال؛ أي: (غَضِبَ) فالعطف للتفسير.

(٤٨٧٣) (٢/ ٣٢)

قوله: (وَهَلْ يَحْمِلُ الرَّجُلُ) أي: يقاتل العدو(فِي الْكَتِيبَةِ) أي: في العسكر (يَغْزُو وَلَدُهُ) الظاهر: رفع الولد علىٰ الفاعلية (وَيَحْمِلُ) أي: يحملهم؛ أي: الولد علىٰ الظهر، (وَإِنَّمَا كَانُوا يُدْعَوْنَ) علىٰ بناء المفعول، والضمير للكفرة أو بناء الفاعل، والضمير للمسكين.

(٤٨٧٤) (٢/ ٣٢)

قوله: (أَنْ يَخْلُفَ) بخاء معجمة كينصر؛ أي: أن يجلس في مجلسه عقبه، ولعل هذا إذا ظهر أنه يرجع إلىٰ مكانه، وإنما قام لحاجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٨٨٠) (٢/ ٣٣)

قوله: (فَقَدْ بَرِئَ) بكسر الراء بعدها همزة، وفي «المجمع»[٢]: فيه أبو بشر؛ ضعفه ابن معين. قلت: قال العراقي: هذا الحديث رواه ابن عدي في «الكامل»[٣] في ترجمة أصبغ بن زيد، وقال: إنه ليس بمحفوظ، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٤] من طريق أحمد، وقال: لا يصح. وقال

---

(١) في «الأصل»: بروعاتها. والمثبت من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٨١). (٣) «الكامل» (١/ ٤٠٩).

(٤) «الموضوعات» (٢/ ٢٤٢).

ابن حبان: أصبغ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. قلت: وفي كونه موضوعًا نظر؛ فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ، وأورده الحاكم في «المستدرك»[(١)] من طريقه. انتهىٰ. وقال ابن حجر[(٢)]: هذا الحديث في الترهيب من الاحتكار وأذية الجار؛ أي: لا في الأحكام، وإذا لم يكن الحديث في الأحكام يجوز فيه المسامحة، ثم الجمهور علىٰ توثيق أصبغ؛ منهم أبو داود والدارقطني، وله شواهد تدل علىٰ صحته، منها حديث أبي هريرة مرفوعًا: **«مَنِ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ؛ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ»** أخرجه الحاكم، وحديث معقل بن يسار مرفوعًا: **«مَنْ دَخَلَ فِيْ شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ يُغْلِي عَلَيْهِمْ؛ كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي جَهَنَّمَ رَأْسُهُ أَسْفَلَهُ»** أخرجه أحمد[(٣)] والحاكم[(٤)] والطبراني[(٥)]، ومنها حديث عمر مرفوعًا: **«مَنِ احْتَكَرَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُذَامِ وَالإِفْلَاسِ»** رواه أحمد[(٦)] ورواته ثقات، وعنه: **«الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ، وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ»** رواه ابن ماجه[(٧)]، ومنها حديث معمر بن عبد اللَّه: **«لاَ يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»** رواه مسلم[(٨)]، هذا ما يتعلق بالاحتكار، وأما ما يتعلق بمن بات في جواره جائع، فمنها حديث أنس مرفوعًا: **«مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبْعَانُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَىٰ جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ»** رواه الطبراني[(٩)] والبزار بإسناد حسن، وحديث عائشة: **«لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَبِيتُ شَبْعَانُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَىٰ جَنْبِهِ»** رواه الحاكم[(١٠)]، وحديث ابن عباس: **«لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ**

---

(١) «المستدرك» (٢١٦٥).
(٢) «القول المسدد» (١/ ٢٠).
(٣) «مسند الإمام أحمد» (٥/ ٢٧).
(٤) «المستدرك» (٢١٦٨).
(٥) «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢٠٩).
(٦) «مسند الإمام أحمد» (١/ ٢١).
(٧) «سنن ابن ماجه» (٢١٥٣).
(٨) «صحيح مسلم» (١٦٠٥).
(٩) «المعجم الكبير» (١/ ٢٥٩).
(١٠) «المستدرك» (٢١٦٦).

وَجَارُهُ جَائِعٌ» رواه البخاري وأبو يعلىٰ[١] والطبراني[٢]، قال السيوطي: رواه البخاري في «تاريخه»[٣]. فإن قيل: حكم بالوضع لما في ظاهره من البراءة ممن فعل ذلك مع أنه لا يكفر بذلك الفعل، فالجواب أن هذا من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير، وظاهرها غير مراد، ووردت عدة أحاديث في هذا المعنىٰ؛ كالبراءة ممن حلق وسلق، ثم قال: أبو بشر وأبو الزاهرية - واسمه: حدير بضم الحاء - وكثير بن مرة من التابعين، ففي الإسناد ثلاثة من التابعين. انتهىٰ.

(٤٨٨١) (٢/ ٣٣)

قوله: (يَكْرَهُ الاشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ) مبني علىٰ أنه ما بلغه الحديث في ذلك أو زعم خصوصه بمورده، وإلا فعدم اشتراطه فعلاً لا يدل علىٰ كراهة الاشتراط إذا جاء منه جوازه قولاً (إِنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ) أي: بل أتىٰ بحكم المحصر.

(٤٨٨٣) (٢/ ٣٣)

قوله: (أَشْتَرِي)[٤] علىٰ صيغة المضارع للمتكلم وهمزة الاستفهام مقدرة (فَلاَ يُفَارِقْكَ) علىٰ لفظ النهي أو النفي (لَبْسٌ) بفتح اللام؛ أي: خلط؛ أي: بقية المعاملة التي جرت بينكما.

(٤٨٩١) (٢/ ٣٣)

قوله: (دَخَلَ) أي: مكة (بِالْمِفْتَاحِ) أي: بمفتاح الكعبة (فَدَخَلَ) أي: البيت (فَأَجَافُوا) أي: ردوا (الْبَابَ) أي: باب البيت (فَبَادَرْتُ) أي: سبقت (وَنَسِيتُ) قد جاء منه أنه صلىٰ ركعتين، فكأنه كان يقول ذلك بناء علىٰ أنهما أقل الصلاة عادة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مسند أبي يعلىٰ» (٢٦٩٩).
(٢) «المعجم الكبير» (٢/ ١٥٤).
(٣) «تاريخ البخاري» (٥/ ١٩٥).
(٤) في «م»: أشري.

(٤٨٩٢) (٢/ ٣٣)

قوله: (مِنْ الْمُزْدَلِفَةِ) أي: في الخروج من المزدلفة.

(٤٨٩٨) (٢/ ٣٤)

قوله: (ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ بِمِنًىٰ) قد صح عن جابر وعائشة (أَنَّهُ صَلَّىٰ الظُّهْرَ بِمَكَّةَ) فمنهم من رجح ذاك بموافقتهما[١] علىٰ ذلك، ومنهم من رجح ذاك بأن عائشة أخص به عليه الصلاة والسلام من جميع الناس، ومنهم من رجح بأن جابرًا أحسن الصحابة سياقًا لحجة الوداع؛ فإنه ذكرها من حين خروجه ﷺ من المدينة إلىٰ آخرها، فهو أضبط لها من غيره، ومنهم من رجح بأن مكة محل تضاعف الثواب، فالظاهر أنه صلىٰ فيها، ومنهم من رجح بأن حجه كان وقت تساوي الليل والنهار، وقد دفع ﷺ من مزدلفة قبيل طلوع الشمس إلىٰ منىٰ، وخطب بها الناس ونحر بدنًا عظيمة وحلق ورمىٰ الجمرة وتطيب، ثم أفاض إلىٰ مكة، وطاف وشرب من زمزم ونبيذ السقاية، فهذه أعمال لا يظهر معها الرجوع إلىٰ منىٰ قبل الظهر، ومرجع هذه الترجيحات أنه يحصل بها ظن الوهم في حديث ابن عمر بوضع الظهر موضع العصر، ومن جوز الاقتداء بالمتنفل، فلعله يقول يمكن أنه[٢] صلىٰ الظهر بمكة ثم صلىٰ بهم بمنىٰ وهو متنفل، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٨٩٩) (٢/ ٣٤)

قوله: (حَتَّىٰ يَكُونَا أَسْفَلَ مِنْ الْعَقِبَيْنِ) لعل هذه الرواية متمسك من اعتبر كعب الإحرام غير كعب الوضوء، ورجالها ثقات أثبات إلا أن الروايات المشهورة في هذا الحديث «**حَتَّىٰ يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ**»[٣] فينبغي أن تعد

---

(١) في «م»: بموافقتها.

(٢) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

(٣) أخرجه: البخاري (٣٣٦)، ومسلم (١١٧٧).

هذه الرواية شاذة، فإن الحديث واحد؛ فلا يكون لفظه ﷺ إلا أحدهما والمشهور أولىٰ بالاعتبار من غيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩٠٢) (٢/ ٣٤)

قوله: (تَمُرُّ عَلَيْهِ ثَلَاثُ لَيَالٍ) هذه الجملة ينبغي أن تجعل خبرًا بتأويلها بالمصدر بتقدير أن أو بدونه، وقد صرح بعضهم بذلك وجعلها بعضهم صفة، ولا يظهر له معنىٰ وتأويل الفعل بالمصدر كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤].

(٤٩٠٥) (٢/ ٣٤)

قوله: (آمِرُوا النِّسَاءَ) بمد همزة وكسر ميم مخففة؛ أي: شاوروهن؛ استطابة لأنفسهن، وهو أدعىٰ للألفة وخوفًا من وقوع الوحشة بينهما إذا كانت الأم غير راضية؛ إذ البنات إلىٰ الأمهات أميل، وفي سماع قولهن أرغب؛ ولأن المرأة ربما علمت من حال ابنتها أمرًا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها، أو سبب يمنع من وفاء حقوق النكاح، وقد يقال: «وامِرُوا» بالواو، وليس بفصيح ثم قد ضبط في نسخ «المسند» وبعض نسخ أبي داود: «أَمِّرُوا» بتشديد الميم، والموافق لكتب الغريب ما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩٠٦) (٢/ ٣٤)

قوله: (فَمَنْ أُعْمِرَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا (أُرْقِبَهُ).

(٤٩١٠) (٢/ ٣٥)

قوله: (رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ) ظاهره أنه لا حاجة إلىٰ امرأتين مع الرجل، وأنه لا يكفي في ثبوته قول امرأة واحدة، ولو مرضعة، والفقهاء قد اختلفوا في ذلك، وظاهر حديث «الصحيحين»: «**كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟!**»[1]. أنه يثبت بقول

(١) أخرجه: البخاري (٨٨) ولم أجده في مسلم.

المرضعة، وهذا الحديث ضعيف، ففي «المجمع»[1]: فيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني؛ ضعيف. انتهىٰ. قلت: وفيه شيخ من أهل نجران، وقد جاء مبيّنًا في الرواية الثانية، وهو محمد بن عثيم؛ قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث. كذا ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة»[2].

(٤٩١٥) (٢/ ٣٥)

قوله: (قَالَ ابْنُ عُمَرْ: يَزْعُمُونَ ذَلِكَ) ظاهره أنه ما سمع هو، لكن كثير من الأحاديث تفيد أنه سمع، فكأنه أراد بهذا تأييد ما سمع بأنه غيره أيضًا. يقول ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩١٧) (٢/ ٣٥)

قوله: (لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) قال السيوطي[3]: ذكر في حكمة ذلك أنها تبقىٰ في عروقه وأعضائه أربعين يومًا، نقله ابن القيم (كَانَ حَقًّا . . .) إلخ (الْخَبَالِ) بفتح الخاء المعجمة: في الأصل: الفساد، قال ابن العربي: إن قيل هذا يفيد القطع بدخوله النار وعقوبته فيها. قلت[4]: هذا مقيد بما إذا لم يغفر اللَّه له، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النِّساء: ٤٨].

(٤٩٢٢) (٢/ ٣٥)

قوله: (فَبَعَثَ مَعِي) أي: عمر (فَجَعَلْتُهَا) أي: أجلستُها فيه.

(٤٩٢٥) (٢/ ٣٦)

قوله: (فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ) أي: الباقية من رمضان؛ أي: في العشر الأواخر.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٦٥). (٢) «تعجيل المنفعة» (١/ ٣٧٢).
(٣) «حاشية السندي علىٰ النسائي» (٨/ ٣١٤).
(٤) في «م»: قلنا.

(٤٩٢٦) (٢/ ٣٦)

قوله: (وَإِنَّ مَا بَيْنَ الْعَمْدِ وَالْخَطَإِ الْقَتْلَ بِالسَّوْطِ) هكذا بدون الواو في بعض النسخ، وفي كثير من النسخ بالواو، وهو غلط؛ فإن المعنىٰ: إن القتل بالسوط بين العمد والخطأ، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٩٢٨) (٢/ ٣٦)

قوله: (فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ) أي: يقرأ القرآن في الصلاة علىٰ وجهه بحضور وخشوع، ولا يجهر البعض علىٰ البعض؛ لأنه يؤدي إلىٰ خلاف ذلك.

(٤٩٣٣) (٢/ ٣٦)

قوله: (فَمَا كَلَّمَهُ عَبْدُ اللَّهِ حَتَّىٰ مَاتَ) قد جاء مثله عند[1] عبد الله بن مغفل، وفيه أن قطع الرحم جائز لمثل ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٩٤٤) (٢/ ٣٧)

قوله: (أَوْ كَلْبَ قَنْصٍ) في «القاموس»: القنص بفتحتين: المصيد، وفي «الصحاح»: أنه الصيد، والله تعالىٰ أعلم.

(٤٩٥٢) (٢/ ٣٧-٣٨)

قوله: (بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ) أي: أوتروا قبل الصبح.

(٤٩٥٧) (٢/ ٣٨)

قوله: (حَتَّىٰ أُوَدِّعَكَ)[2] من التوديع، يقال: ودعه كوضع، وبالتشديد بمعنًى.

---

(١) في «م»: عن.

(٢) في «م»: أوعك.

(٤٩٦٠) (٢/ ٣٨)

قوله: (إِذَا أَوْفَىٰ عَلَىٰ أَرْبِيَّةٍ) ضبط بفتح همزة وسكون راء وفتح باء، والظاهر أنه جمع كأغلمة[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩٦٥) (٢/ ٣٨)

قوله: (صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ) الزمارة؛ ككتابة: التغني بالقضيب، والزمارة بفتح فتشديد: ما يزمر به، وقد سبق تحقيق الحديث.

(٤٩٧٠) (٢/ ٣٩)

قوله: (أَيَّامُ طُعْمٍ) الطعم بالضم: مصدر طعم؛ كعلم: إذا ذاق، وبمعنىٰ: الطعام، والمراد هاهنا: الأول؛ أي: أيام أكل.

(٤٩٧٢) (٢/ ٣٩)

قوله: (بِدَلْوِ بَكْرَةٍ) بفتح فسكون: خشبة مستديرة يستقىٰ عليها.

(٤٩٧٥) (٢/ ٣٩)

قوله: (خَيْرٌ لَهُ) لأنه عذاب في الدنيا، وهو خير من عذاب الآخرة الذي يؤدي إليه امتلاء الجوف من الشعر عادة.

(٤٩٧٨) (٢/ ٣٩-٤٠)

قوله: (مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) أي: في لبس الحرير.

(٤٩٧٩) (٢/ ٤٠)

قوله: (فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: نظر كراهة؛ فلذلك قال: (أَنْتَ كَسَوْتَنِي) واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: كأغلة. والمثبت من «م».

(٤٩٨٣) (٢/ ٤٠)

قوله: (مِنَ الْحَجَرِ إِلَىٰ الْحَجَرِ) أي: من الحجر الأسود إليه، يريد تمام الدورة.

(٤٩٨٤) (٢/ ٤٠)

قوله: (لَا بَوَاكِيَ لَهُ) جمع باكية، قاله قبل النهي عن البكاء، تشير إليه رواية ابن ماجه؛ فلا إشكال (فَهُنَّ الْيَوْمَ إِذًا) أي: إذا تركن علىٰ حالهن[1]، ولفظ ابن ماجه[2] مَرَّ بِنِسَاءِ عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ هَلْكَاهُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَكِنَّ حَمْزَةَ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ**. فَجَاءَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ علىٰ حَمْزَةَ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «**وَيْحَهُنَّ مَا انْقَلَبْنَ بَعْدُ، مُرُوهُنَّ فَلْيَنْقَلِبْنَ، وَلاَ يَبْكِينَ عَلَىٰ هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ**».

(٤٩٨٥) (٢/ ٤٠)

قوله: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا) أي: بقوم من العصاة (مَنْ كَانَ فِيهِمْ) أي: ممن ليسوا علىٰ عملهم، إشارة إلىٰ معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] وهذا إذا ثبت غير العصاة فيهم إلىٰ مجيء العذاب، وأما إن خرجوا منهم قبل ذلك، فلا كما كان حال من كانوا يؤمنون بالأنبياء السابقين؛ فإنهم كانوا يخرجون مع نبيهم قبل العذاب بوحي من اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩٩١) (٢/ ٤١)

قوله: (عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتِنَا) وفي بعض النسخ (عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا) وعلىٰ التقديرين، فالنسبة مجازية، والمراد: بيت لحفصة التي هي أخت عبد اللَّه، والنسبة إليها أيضًا بالنظر إلىٰ السكنىٰ، وإلا فالبيوت كانت ملكًا له ﷺ وإنما كان لأمهات المؤمنين السكنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: حالين.

(٢) «سنن ابن ماجه» (١٥٩١).

(٤٩٩٣) (٢/ ٤١)

قوله: (قَدْ رَمَلَ[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: أحيانًا (وَتَرَكَ) أي: أحيانًا؛ أي: فأنا أتركه لكبر سني وضعفي، وقد جاء ذاك في الحديث مصرحًا به.

(٤٩٩٤) (٢/ ٤١)

قوله: (لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ) قد سبق تحقيقه قريبًا.

(٤٩٩٦) (٢/ ٤١)

قوله: (أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ) أي: كان قارنًا (وَهِلَ أَنَسٌ) جوزوا فتح الهاء وكسرها؛ أي: غلط، وهذا منه تغليط لأنس علىٰ زعمه، وإلا فقد ثبت كونه قارنًا ثبوتًا لا مرد له، وقد اعترف بذلك كثير ممن قال: الإفراد أفضل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٤٩٩٧) (٢/ ٤١)

قوله: (أَرْبَعًا) بالنصب علىٰ الإضمار علىٰ شرط التفسير، والمراد: أربع كلمات أو تلبيات (تَلَقَّفْتُهُنَّ) أي: أخذتهن.

(٥٠٠١) (٢/ ٤١)

قوله: (وَيَتَأَوَّلُ عَلَيْهِ): ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤] [المشهور أن الذي يتناول علىٰ هذا المعنىٰ وهو قوله تعالىٰ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] وأما قوله تعالىٰ: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾][2] ففي التولية نحو المسجد الحرام، فلا مناسبة له بالمقام، والظاهر: أن هذه الآية وقعت من بعض الرواة سهوًا هاهنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: قدره. والمثبت من «م».

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من «م».

(٥٠١٠) (٢/ ٤٢)

قوله: (حَتَّىٰ يَنْكِحَ) أي: لينتظر حتىٰ ينكح فيتركها (أَوْ يَدَعَ) أي: يتركها فيخطبها فهذه ليست غاية **لقوله**: (لَا يَخْطُبْ) حتىٰ يقال: يلزم منها جواز الخطبة إذا نكح مع أنها لا تجوز حينئذ؛ بل غاية للانتظار[1] المفهوم، والله تعالىٰ أعلم. **وقوله**: (أَوْ تَضْحِيَ) ضبط بفتح أوله مخفف؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طه: ١١٩] أي: أو تظهر؛ أي: الشمس، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠١٢) (٢/ ٤٢)

قوله: (قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَا تَذْهَبُ الْعَاهَةُ؟) أي: ما المراد بقولك: (تَذْهَبُ الْعَاهَةُ؟) أو المعنىٰ: ما علامة ذهاب العاهة؟ علىٰ أن الفعل أريد به المصدر، والمضاف مقدر.

(٥٠١٧) (٢/ ٤٣)

قوله: (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ) قال العلماء: معنىٰ (أُمِّيَّةٌ): باقون علىٰ ما ولدتنا عليه الأمهات، لا نعرف الكتابة والحساب، ومنه: ﴿ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وقيل: هو نسبة إلىٰ الأم وصفتها؛ لأن هذه صفة النساء غالبًا، كذا ذكر النووي[2]، والمراد: بيان حال العرب، والمعنىٰ: أنهم لعدم معرفتهم استحقوا التخفيف، فخفف الله تعالىٰ عليهم، حيث ما كلفهم بعلم النجوم؛ بل ناط الأحكام بأمر ظاهر هو الرؤية أو مضي ثلاثين (وَلَا نَحْسُبُ) بضم السين؛ أي: لا نعرف العد، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠١٨) (٢/ ٤٣)

قوله: (لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ) أي: لأصحاب الدجاجة: كل سهم لا يصيب.

---

(١) زاد هنا في «الأصل»: و.

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ١٩٢).

(٥٠٢٠) (٢/ ٤٣)

قوله: (لَا تُدْخِلَنَّ[١] هذا) من الإدخال.

(٥٠٢١) (٢/ ٤٣)

قوله: (أَوْ بَعْضُ بَنِيهِ) هو شك من بعض الرواة، والصواب: (بَعْضُ بَنِيهِ) وكان القائل غير سالم. **وقوله**: (يَتَّخِذْنَهُ) أي: الخروج إلىٰ المساجد (دَغَلاً) خديعة للرجال؛ أي: أنهن إذا أردن الشر يتوسلن إليه بالخروج إلىٰ المساجد، وأصل الدغل: الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه.

(٥٠٢٢) (٢/ ٤٣)

قوله: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ ...) إلخ، يريد أن الخلطة علىٰ وجهها خير من العزلة؛ لأن فوائد الخلطة متعدية إلىٰ الغير بخلاف العزلة، فإنها قاصرة، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٢٥) (٢/ ٤٣)

قوله: (أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ) أي: الزوج أو[٢] ابن عمر؛ أي: عن الرجعة (وَاسْتَحْمَقَ)[٣] الواو بمعنىٰ (أو) أي: أو فَعَل فِعْل الأحمق الجاهل فترك الرجعة عمدًا؛ أي: أفما كان الطلاق محسوبًا حينئذ، فكذلك إذا رجع إذ لا مدخل للرجعة في رفع الطلاق من الأصل، والحاصل أن الطلاق أوان الحيض محسوب حتىٰ لو لم يراجع، لما كان شك في أنه محسوب؛ فكذا إذا رجع، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٢٦) (٢/ ٤٣-٤٤)

قوله: (لَا آكُلُهُ) أي: الضب، وقيل: المراد به: الثوم والبصل، والأول أقرب؛ كما تقدم من الروايات، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: تدخلوا. (٢) في «م»: و.

(٣) في «الأصل»: واستحق، والمثبت من المسند المطبوع.

(٥٠٣٠) (٢/ ٤٤)

قوله: (عَنْ الْجَرِّ وَهِيَ: الدُّبَّاءُ) هذا خلاف ما تفيده روايات هذا الحديث، ولعله كان في الأصل: (وَنَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ) ثم اختلط علىٰ الكاتب، فكتب: (وَهِيَ الدُّبَّاءُ) سهوًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٣١) (٢/ ٤٤)

قوله: (مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا) أي: ليلة القدر (فَلَا يُغْلَبْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فلا يمكن الشيطان والنفس منه حتىٰ يغلباه علىٰ تفويت (السَّبْعِ).

(٥٠٣٣) (٢/ ٤٤)

قوله: (رَأَيْتُ طَاوُسًا . . .) إلىٰ[1] **قوله**: (فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ) في هذا السند رجل غير مسمىٰ؛ نعم المتن ثابت بسند آخر، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٣٦) (٢/ ٤٤)

قوله:[2] (يُغْبَنُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يخدع (لَا خِلَابَةَ) أي: لا خديعة، أمره بذلك؛ ليعلم الناس ضعف رأيه فينظرون إليه، وكان الزمان زمان نظر ورحمة، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٣٧) (٢/ ٤٤)

قوله: (وَكَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جَهْدٌ) بفتح الجيم؛ أي: مشقة وشدة وقحط.

(٥٠٤١) (٢/ ٤٤-٤٥)

قوله: (سِتَّ سِنِينَ مِنْ إِمْرَتِهِ) بكسر همزة؛ أي: إمارته.

---

(١) في «م»: أي. (٢) من «م».

(٥٠٤٣) (٢/ ٤٥)

قوله: (فَوَضَعَ ابْنُ عُمَرَ فَخِذَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُسْرَىٰ) أي: ضمها إليها حتىٰ يرىٰ من شدة الانضمام كأنها عالية عليها. (وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ) أي: أشار به إشارة معهودة، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٤٤) (٢/ ٤٥)

قوله: (فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَكْعَتَانِ . . .) إلخ، تصديق لهم ببيان أن النبي ﷺ كان أخف صلاة منه، حتىٰ أن الركعتين من صلاته ﷺ أخف من ركعة واحدة من صلاة هذا الإمام أو مثلها.

(٥٠٥٣) (٢/ ٤٥)

قوله: (صَلَّىٰ فِي الْبَيْتِ) أي: الكعبة (يَعْنِي: ابْنَ عَبَّاسٍ) فإنه كان يروي أنه ﷺ ما صلىٰ من حديث أسامة وابن عمر، كان يروي أنه صلىٰ من حديث بلال، والإثبات مقدم علىٰ النفي؛ إذ يكفي في النفي عدم العلم أو هو محمول علىٰ تعدد المدخول[1]؛ فصلىٰ مرة وترك الصلاة مرة، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٦٧) (٢/ ٤٦)

قوله: (عَنْ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ) أي: الجمع بينهما في الانتباذ (وَعَنْ السَّلَمِ) بفتحتين؛ أي: عن تقديم السلم في شرائه، وظاهر الحديث يعطي جواز السلم في ثمار قرية معينة بعد بدوِّ صلاحها، وقد منعه علماؤنا الحنفية، ولعلهم يعتذرون بعدم اعتبار دلالة المفهوم، لكن المشهور اعتبار مفهوم الغاية، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٠٦٩) (٢/ ٤٦-٤٧)

قوله: (اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ) قد يقال هذا إن ثبت أن اعتماره قبل

(١) في «م». الدخول.

الحج كان بعد افتراض الحج عليه، وإلا فإن كان قبل افتراض الحج عليه، فلا يلزم منه جواز ذلك بعد الافتراض، وهو محل الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٧٤) (٢/ ٤٧)

قوله: (وَكَانَ أَحَدُهُمْ) أي: أحد الصحابة (إِذَا سُئِلَ) علىٰ بناء المفعول، أو أحد من الناس إذا سأل علىٰ بناء الفاعل؛ أي: سأل ابن عمر، والنسخ مختلفة في بناء الفاعل والمفعول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٧٦) (٢/ ٤٧)

قوله: (فَقُلْتُ: أَنَا) لفظة (أَنَا) تأكيد للضمير المتصل.

(٥٠٧٩) (٢/ ٤٧)

قوله: (مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ) أي: المترددة بين قطيعتين، وهي التي تطلب الفحل للضراب، فتتردد بين القطيعتين؛ فلا تستقر مع إحداهما، والمنافق بين المؤمنين والمشركين تبعًا لهواه وغرضه الفاسد، وفيه سلب الرجولية عن المنافقين.

(٥٠٨٢) (٢/ ٤٨)

قوله (إِذَا دَخَلَ أَدْنَىٰ الْحَرَمِ) أي: دخل أقرب مكان منه، وهو معتمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٨٨) (٢/ ٤٨)

قوله: (لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ) أي: أهل المدينة؛ فإنهم يوم بلغهم سوء حاله خلعوه، وصار ذلك سببًا لفتنة الحرة (عَلَىٰ بَيْعِ اللَّهِ) أي: علىٰ طاعة اللَّه ورسوله (إلاَّ أَنْ يَكُونَ الْإِشْرَاكُ) كلمة (إلاَّ) استثنائية؛ أي: من أعظم الغدر نقض البيعة كل حين إلا حين أن يوجد الإشراك والكفر الصريح من الملك فيجب عزله، ولا يمكن تمكينه من الحكم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وجاء بذلك الحديث أيضًا

(وَلَا يُشْرِفَنَّ) من الإشراف؛ أي: لا يدخلن (فِي هَذَا الْأَمْرِ) أي: أمر الخلع (فَيَكُونَ صَيْلَمٌ) ضبط بفتح صاد مهملة وسكون ياء وفتح لام؛ أي: فيتحقق، ويوجد قطيعة منكرة بيني وبينه، وأصل الصلم: الداهية، والمضارع بالنصب علىٰ أنه جواب النهي.

(٥٠٨٩) (٢/ ٤٨)

قوله: (حَدَّثَنِي فُلَانٌ) جهالة الصحابي لا تضر علىٰ أنه قد جاء مبينًا في أحاديث أيضًا، فقد ذكر في «الشمائل»[(١)] معنىٰ هذا الحديث عن أبي عبيد[(٢)]، وهو صحابي من مواليه ﷺ، وفي «المشكاة»[(٣)] ذكر معناه عن أبي رافع، وقال: رواه أحمد، ورواه الدارمي[(٤)] عن أبي عبيد، فالظاهر أن المبهم هاهنا أحدهما، لكن يحتمل أن يكون هذا المبهم تابعي، وحينئذ تضر جهالته علىٰ أن في الإسناد مبهمًا آخر أيضًا (نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ) أي: أعطني الذراع، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع. (فَنُووِلَ) علىٰ بناء المفعول من المناولة، وفي بعض النسخ: (فنوّل) بتشديد الواو: من التنويل (إِنَّمَا هُمَا) أي: الذي للشاة والتثنية نظرًا إلىٰ كونهما في الواقع اثنين، وإلا فمرجع الضمير هاهنا ما ذكرنا ليفيد الإخبار، ولفظ حديث أبي رافع: «إِنَّمَا لِلشَّاةِ ذِرَاعَانِ»[(٥)] (فَقَالَ: وَأَبِيكَ) يحتمل أن يكون هذا من تغيير الرواة، وإلا فلفظ «الشمائل»[(٦)]: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ**» ولو ثبت يمكن أن يكون قبل النهي، أو يكون بلا قصد الحلف؛ بل يكون علىٰ عادة العرب، والظاهر أن سالمًا رد هذا بمخالفته[(٧)] لحديث النهي، والله تعالىٰ أعلم. (لَوْ سَكَتَّ . . .) إلخ، قيل:

---

(١) «الشمائل النبوية» (١٧٠).
(٢) في «م»: عبيدة.
(٣) «المشكاة» (١/ ٧٠).
(٤) «مسند الدارمي» (١/ ٣٥ رقم ٤٤).
(٥) «المشكاة» (١/ ٧٠).
(٦) «الشمائل المحمدية» (١/ ١٤١).
(٧) في «م»: الحديث بمخالفته.

لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم، أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته (مَا زِلْتُ أُنَاوَلُ) علىٰ بناء المفعول للمتكلم (أَمَّا هَذِهِ) القصة أو الكلمة، وهي الحلف (فَلَا) أي: فغير ثابتة. سمعت تعليل لذلك.

(٥٠٩٠) (٢/ ٤٨)

قوله: (فَجَعَلْتُ أُعَظِّمُهُ) بالتخفيف في «القاموس»: استعظمه: رآه عظيمًا؛ كأعظمه.

(٥٠٩١) (٢/ ٤٨)

قوله: (إِذَا أَحْرَمْنَا) أي: صرنا محرمين، أو دخلنا في الحرم، والأول أظهر (لَا جُنَاحَ عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ) أي: في كل حال، أو في أي مكان كان، وهذا العموم مأخوذ من الإطلاق، وبه وافق الجواب السؤال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٩٦) (٢/ ٤٨)

قوله: (قَالَ: تُجْزِئُكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ) ظاهره: أن قراءة الإمام تكفي في السرية والجهرية - عند ابن عمر - عن الفاتحة وغيرها، وهذا يقتضي[1] عدم وجوب القراءة خلف الإمام لا عدم جوازها، ورواة هذا الحديث ثقات، وقد صح عنه من غير هذا الوجه من قوله: «**مَنْ صَلَّىٰ وَرَاءَ الإِمَامِ كَفَاهُ قِرَاءَةُ الإِمَامِ**»[2]. وقال البيهقي[3]: وقد روي عنه خلافه، فروي بسنده «أنه سئل ابن عمر عن القراءة خلف الإمام، فقال: إني لأستحيي من رب هذه البنية أن أصلي صلاة لا أقرأ فيها بأم القرآن» وذكر عنه مثل هذا بسند آخر، ثم قال: فكأنه يرىٰ القراءة خلف الإمام فيما يسر الإمام فيه بالقراءة. قلت: ظاهر حديث ابن عمر:

---

(١) في «الأصل»: مقتضىٰ. والمثبت من «م».
(٢) أخرجه البيهقي (٢/ ١٦١).
(٣) «سنن البيهقي» (٢/ ١٦١).

أن قراءة الإمام تكفي للمأموم، فيجوز له تركها، ومع ذلك لو أتىٰ بها كان جائزًا؛ بل يجوز أن يكون هو الأولىٰ فلا يخالف **قوله**: (إني لأستحيي) وربما يحمل قوله علىٰ قراءة ما سوىٰ الفاتحة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قُلْتُ: رَكْعَتَا الْفَجْرِ) هكذا في أصلنا: (رَكْعَتَا الْفَجْرِ) بالرفع، وفي بعض الأصول «رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ» بالنصب علىٰ إضمار الفعل؛ أي: أطيل ركعتي الفجر (إِنَّكَ لَضَخْمٌ) أي: قليل الفهم؛ لاشتغال همك بالبطن لا بالعلم (فَإِنْ شِئْتَ . . .) إلخ، بيان لتقليل ذلك مع ظهور آثار النوم كالنفخ (إِلَيْهِمَا) أي: إلىٰ ركعتي الفجر (فَأَيُّ طُولٍ يَكُونُ ثَمَّ) بفتح مثلثة؛ للإشارة إلىٰ المكان؛ أي: هناك، وليس بضمها حرف عطف؛ لأن لفظة (قُلْتُ) مذكور في المواضع الأخر، بلا عطف؛ ولأن تمام المعنىٰ يقتضي أن يكون اسم إشارة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ) أي: من مكانه (كَانَ) يحتمل أن يكون بتشديد النون؛ أي: كان الإمام قد قام حين سلم أو بتخفيفها؛ أي: إذا سلم الإمام قام المسبوق إلىٰ القضاء ما سبق (قَالَ: لِكُلِّ غَادِرٍ) أي: أخذه الزيادة غدر في العهد الذي يقتضيه الدين؛ فإن مقتضاه أن لا يأخذ إلا ذلك القدر، فصار ذلك بمنزلة العهد أن لا يأخذ الزائد، فإذا أخذ الزائد فقد نقض العهد وغدر؛ فيستحق هذه العقوبة يوم القيامة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٠٩٧) (٢/ ٤٩)

قوله: (فَلَمْ يَحْلِلْ) أي: بمجرد الدخول في مكة والطواف، كما يقول ابن عباس أن من طاف بالبيت حل، فهذا تعريض به، لكن النبي ﷺ قد ساق الهدي، وابن عباس: كان يقول في غير السائق، فلا يتم التعريض به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١٠٧) (٢/ ٥٠)

قوله: (قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، وَهُوَ حَرَامٌ -

يَعْنِي: أَنْ يَقْتُلَهُنَّ) هكذا في أصلنا. لفظة (يَعْنِي) قبل أن يقتلهن دون قبل

قوله: (خَمْسٌ) وفي بعض النسخ بالعكس، والظاهر: أن الوجه: ما في أصلنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١١٠) (٢/ ٥٠)

قوله: (زَارَ لَيْلاً) أي: زار البيت، ونزل من منىٰ لطواف الزيارة ليلاً، وقد تقدم تحقيق هذا المعنىٰ.

(٥١١٢) (٢/ ٥٠)

قوله: (لَيَعْجَبُ) أي: ليرضىٰ من صلاة الرجل مع جماعة المسلمين، وفي «المجمع»[1]: إسناده حسن.

(٥١١٣) (٢/ ٥٠)

قوله: (وَقَدْ حَسَّنَهُ صَاحِبُهُ) أي: جعل الحسن فوقه حتىٰ يظهر للناس أنه حسن (فَإِذَا طَعَامٌ) أي: فإذا هو - أي: الذي تحته - طعام رديء، فقال له ﷺ: اجعل الحسن علىٰ حدة، والرديء علىٰ حدة، ولا تخلط (بينهما)[2] مع إظهار الحسن؛ لما فيه من الغش الذي هو ليس من شأن المسلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١١٤) (٢/ ٥٠)

قوله: (بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ) أي: بالقتال (حَتَّىٰ يُعْبَدَ اللَّهُ) علىٰ بناء المفعول، وهو علة للبعث لا غاية له، ويمكن أن يجعل غاية لمقدر؛ أي: فأقاتل حتىٰ يعبد اللَّه، وجعله غاية للبعث لا يخلو عن ركاكة (تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي) أي: جعل من الغنائم الحاصلة بالمحاربة المؤدية إلىٰ صيرورة الإنسان تحت ظل رمحه (الذِّلَّةُ) بكسر فتشديد (وَالصَّغَارُ) بفتح؛ أي: الهوان في الدنيا بالقتل والجزية، وفي الآخرة بالعذاب (وَمَنْ تَشَبَّهَ) أي: فيكفي الإسلام في الظاهر في النجاة من

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٣).

(٢) تكررت «بالأصل».

أحكام الكفرة، كما يكفي الكفر في الظاهر في إجراء أحكام الكفرة، وأما أمر الباطن فإلىٰ اللَّه، وهذا المعنىٰ هو المناسب في هذا المقام، واللَّه تعالىٰ أعلم بالمرام، وهذا اللفظ الأخير من الأحاديث المشتهرة. ذكره السخاوي في «المقاصد»[1] وقال: رواه أحمد وأبو داود[2] والطبراني، وفي سنده ضعف، لكن له شاهد عند البزار من حديث حذيفة وأبي هريرة، وعند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان»[3] وعند[4] القضاعي[5] من حديث طاوس مرسلاً.

(٥١٢٠) (٢/ ٥١)

قوله: (اسْتُصْرِخَ عَلَىٰ صَفِيَّةَ) أي: استغيث لأجلها، وقيل له: أدركها؛ فإنها قريبة إلىٰ الموت.

(٥١٢٣) (٢/ ٥١)

قوله: (أَمَا إِنِّي لَسْتُ بِأَغَشِّهِمْ) أي: ما تركت الثناء عليك لأجل أني من أغشهم لك؛ بل تركته لأجل الحديث، وقد سبق تحقيق الحديث علىٰ وجه آخر.

(٥١٢٩) (٢/ ٥١)

قوله: (بِرَجُلٍ نَشْوَانَ) كسكران لفظًا ومعنىٰ.

(٥١٣٠) (٢/ ٥١-٥٢)

قوله: (كُلُّ بَيِّعَيْنِ فَلَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا) أي: لازم.

(٥١٣٣) (٢/ ٥٢)

قوله: (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ فِي خَمْسٍ) أي: علم مفاتيح الغيب في علم هذه[6]

---

(١) «المقاصد» (١١٠١).
(٢) «سنن أبي داود» (٤٠٣١).
(٣) «تاريخ أصبهان» (١/ ٦٩).
(٤) في «الأصل»: عنه. والمثبت من «م».
(٥) «القضاعي» (٣٩٠).
(٦) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».

الخمس؛ فمن علم هذه الخمس علم مفاتيح الغيب (وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا إِلَّا اللَّهُ) سقط هاهنا الاستثناء من بعض النسخ، ووجد في بعضها، والسقوط أقرب؛ لما في وجوده من إطلاق النفس علىٰ اللَّه ونسبة الكسب إليه، وأما بعد هذا فلا وجه للاستثناء؛ فلذلك ما وجد في نسخة، والمقصود واضح بدون ذكر الاستثناء، وهو أن ما تكسبه كل نفس غدًا لا يعلمه إلا اللَّه، وكذا موت كل (نَفْسٌ) بأي: أرض لا يعلمه إلا اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١٣٥) (٢/ ٥٢)

قوله: (وَحُفُّوا الشَّوَارِبَ) يقال: حف شاربه: إذا أحفاه.

(٥١٤٠) (٢/ ٥٢)

قوله: (قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ؟ . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا الحديث، وفي «المجمع»[1]: فيه عاصم بن عبيد اللَّه؛ وهو ضعيف.

(٥١٤١) (٢/ ٥٢-٥٣)

قوله: (قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ) لا يخفىٰ أن الحديث من مسند عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - (أَصَلَّىٰ النَّاسُ) أي: صلاة العشاء، كما جاء التصريح بها في رواية؛ بل في هذه الرواية أخرىٰ أيضًا. **قوله:** (فِي الْمِخْضَبِ) بكسر ميم وسكون خاء معجمة وفتح ضاد معجمة: شبه المركن (فَذَهَبَ) أي: أراد (لِيَنُوءَ) أي: ليقوم (فَأَوْمَأَ) بهمزة في آخره؛ أي: أشار.

(٥١٤٣) (٢/ ٥٣)

قوله: (إِنْ أَمْشِي) الياء للإشباع، وإلا فالظاهر: (إِنْ أَمْشِ) كما في بعض النسخ، وكذا الكلام في **قوله:** (وَإِنْ أَسْعَىٰ).

---

(١) «المجمع» (٧/ ٣٩٩).

(٥١٤٥) (٢/ ٥٣)

قوله: (جَعَلَ الْحَقَّ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ) أي: أن اللَّه تعالىٰ ألهمه الحق ووفقه للتكلم به، وذكر في «المجمع»[1] هذا الحديث (عن أبي هريرة)[2]، وعن عمر نفسه[1] وسندهما صحيح، وعن بلال[3] ومعاوية[3]، وفي سندهما كلام. انتهىٰ، ونافع الأول المذكور في سند هذا الحديث هو إمام في القراءة صدوق في الحديث، كما في «المنتقىٰ» والبقية ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١٤٧) (٢/ ٥٣)

قوله: (مَا تَعُدُّونَا إِلَّا صِبْيَانًا) أي: إنه ما اعتمد علىٰ حديثي؛ لاعتقاده أني كنت صبيًّا، ولا عبرة بسماع الصبي، وإلا فلا سبيل له إلىٰ نفي ما قلت، ثم قد ظهر أن الحق: ما قال أنس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥١٥٠) (٢/ ٥٣)

قوله: (مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ؛ فَقَدْ عَتَقَ كُلُّهُ) هذه اللفظة مخالفة لسائر روايات هذا الحديث، إلا أن يقال: هذا بشرط كون المعتق موسرًا، ويجعل **قوله**: (فَإِنْ كَانَ . . .) إلخ، بيانًا لهذا القيد (مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ) أي: ما يبلغ قيمته كله بالجر علىٰ أنه تأكيد لضمير عتقه.

(٥١٥٨) (٢/ ٥٤)

قوله: (أَوْ يَكُونَ خِيَارًا) أي: أو يكون البيع (خِيَارًا) أي: ذا تخاير، وهو أن يقول (أحدهما)[2] لصاحبه: اختر؛ فاختار.

(٥١٨٥) (٢/ ٥٦)

قوله: (ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ طِنْفِسَةٍ لَهُ) في «القاموس»: الطنفسة مثلثة الطاء والفاء

---

(١) «المجمع» (٩/ ٦٣).

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) «المجمع» (٩/ ٦٤).

وبكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس: واحدة الطنافس للبسط والثياب ولحصير من سعف عرضه ذراع.

(٥١٨٧) (٥٦/٢)

قوله: (سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ...) إلخ، جملة (نَهَىٰ) تفسير للسؤال بتقدير أداة الاستفهام.

(٥١٩١) (٥٦/٢)

قوله: (وَتُنْسَجُ نَسْجًا) قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: سماعنا بالجيم، وكذا وقع في بعض نسخ مسلم، وقال عياض: إنه تصحيف، والصواب: بالحاء المهملة؛ أي: تقشر[1]، وقال ابن العربي[2]: يقال: نسحت بالحاء المهملة: إذا نحتّ العود حتىٰ يصير وعاءً ضابطًا لما يطرح فيه من الطعام والشراب. وفي «النهاية»[3]: بالجيم، جاء في مسلم والترمذي، وقال بعض المتأخرين: هو وهم؛ وإنما هو بالحاء المهملة، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المشارق»: بالحاء المهملة، كذا ضبطناه؛ أي: في مسلم عن كافة شيوخنا، وفي كثير من نسخ مسلم، عن ابن ماهان بالجيم، وكذا ذكره الترمذي، وهو خطأ وتصحيف لا وجه له، وقال: قيل ذلك بالحاء المهملة، وقد تصحف هذا عند بعضهم. قلت: وفي بعض أصول «المسند»: بالحاء، بعلامة الإهمال؛ فعليه الاعتماد، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٢٠٣) (٥٧/٢)

قوله: (هُوَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ تَعَالَىٰ؛ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ) ظاهره: أنه ما بقي صومه مندوبًا، لكن قد علم من الأحاديث بقاؤه مندوبًا،

---

(١) في «م»: تقشير.
(٢) في «الأصل»: عربي. والمثبت من «م». وشتان بين الرجلين.
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (١١٠/٥).

فمقتضىٰ التوفيق أن يحمل هذا علىٰ أنه ما بقي واجبًا، ويقال: إن التخيير لا ينافي الندب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢١١) (٢/ ٥٧)

قوله: (إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ) بتخفيف النون بصيغة[1] الإفراد والتذكير في مثله جائز، مثل قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢] وتشديد النون علىٰ لغة «أكلوني البراغيث» بعيد؛ إذ لا حاجة إليه.

(٥٢٢٠) (٢/ ٥٨)

قوله: (أَنَا فِئَةُ الْمُسْلِمِينَ) أي: جماعتهم ومؤيدهم ومقويهم، يريد أن من فر من العدو إليّ فليس بفار؛ بل هو داخل في قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [الأنفال: ١٦] قال لهم حين فرت[2] سرية من العدو، فقالوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ الْفَرَّارُونَ؟! فَقَالَ لَهُمْ: **بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَّارُونَ، وَأَنَا فِئَتُكُمْ**»[3] ﷺ.

(٥٢٢٧) (٢/ ٥٨)

قوله: (مِنْ ضَعْفٍ) بفتح الضاد، فقال: (مِنْ ضُعْفٍ) بضمها (فَأَخَذَ عَلَيَّ) أي: رد.

(٥٢٢٩) (٢/ ٥٩)

قوله: (فَقَالَ: يَا أُخَيَّ) بالتصغير للتلطف، وهذا هو المشهور رواية، وإن جاز دراية أن يكون بلا تصغير أن لي بها؛ أي: بهذه الكلمة لما فيها من التلطف والبشارة بأن دعاءه مستجاب حتىٰ يرجو مثله ﷺ بركة دعائه وبيان أنه كالأخ له ﷺ.

---

(١) في «الأصل»: الميم علىٰ صيغة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: قربت.
(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ١٠٠)، وأبو داود (٢٦٤٧)، والترمذي (١٧١٦).

(٥٢٣٦) (٢/ ٥٩)

قوله: (قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ[1] الثَّمَرَةُ) من أطلع؛ بنصب الثمرة، ومن طلع؛ برفع الثمرة، والأول أنسب **بقوله**: (فَلَمْ تُطْلِعْ شَيْئًا).

(٥٢٣٧) (٢/ ٥٩)

قوله: (لَبْسٌ) بفتح لام وسكون موحدة؛ أي: خلط وبقية من المعاملة.

(٥٢٣٩) (٢/ ٥٩)

قوله: (الحَجَر وَالرُّكْن اليَمَاني) الوجه أنهما بالجر بدل من الركنين، لا بالنصب بدل من ضمير يستلمهما، وأما الرفع فيحتاج إلىٰ تقدير بأن يقال: هما الحجر والركن اليماني، وكذا النصب بتقدير: أعني.

(٥٢٤١) (٢/ ٥٩)

قوله: (أَنَّه صَلاَّهُما) أي: المغرب والعشاء بجمع.

(٥٢٥١) (٢/ ٦٠)

قوله: (وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا) أي: يتوضأ الوضوء المعتاد فيها؛ أي: في حالة لبسها ولا يمسح علىٰ الرجلين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢٥٣) (٢/ ٦٠)

قوله: (إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ) أي: كلب صائد.

(٥٢٦٢) (٢/ ٦١)

قوله: (فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) قد جاء أنه يعذب في القبر، ولا منافاة بينهما لجواز العذاب في القبر ويوم القيامة جميعًا، نسأل اللَّه العافية عنهما جميعًا.

---

(١) في «م»: تقطع.

(٥٢٦٤) (٢/ ٦١)

قوله: (إِنَّ رَفْعَكُمْ أَيْدِيَكُمْ) أي: في الصلاة، كأنهم كانوا يبالغون في الرفع، فبين لهم أن المبالغة فيه بدعة، لكن قد ثبت الرفع إلىٰ ما فوق الصدر، فكأن المراد: التجاوز عن محاذاة أسفل اليدين الصدر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢٧٢) (٢/ ٦١)

قوله: (فَقَالَ: لَا يَجُوزُ، طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ . . .) إلخ؛ أي: لا يجوز البقاء علىٰ ذلك الطلاق بأن لا يراجع عنه، ولم يرد أن ذلك الطلاق ما وقع كما هو ظاهر اللفظ؛ فإن استشهاده بالحديث المذكور يأبىٰ ذلك ويعين ما قلنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢٧٥) (٢/ ٦١)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ النَّذْرِ) أي: بظن أنه يفيد في حصول المطلوب، والخلاص عن المكروه (مِنَ البَخِيْلِ) الذي لا يأتي بهذه الطاعة إلا في مقابلة شفاء مريض ونحوه مما علق النذر عليه، وقال الخطابي: نهىٰ عن النذر تأكيدًا لأمره وتحذيرًا للتهاون به بعد إيجابه، وليس النهي لإفادة أنه معصية، وإلا لما وجب الوفاء به بعد كونه معصية، ولا يخفىٰ أن ما قلنا أقرب إلىٰ لفظ الحديث مما قال الخطابي؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٢٧٦) (٢/ ٦٢)

قوله: (بِالْبَلَاطِ) بفتح الباء، وجوز الكسر أيضًا.

(٥٢٨١) (٢/ ٦٢)

قوله: (اسْتَرْخِيَا) قيل: أي: اتسعا وتفرقا، والمقصود: الإذن في الذهاب حتىٰ ينتجي مع الثالث، وذكر الحديث للدلالة علىٰ أنه لا ينبغي أن يبقىٰ منهما واحد في المجلس؛ لأنه يؤدي إلىٰ الأمر الممنوع، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»: معنىٰ (اسْتَرْخِيَا) أي: انبسطا واتسعا.

(٥٢٨٤) (٢/ ٦٢)

قوله: (كُنَّا نَتَّقِي كَثِيرًا مِنَ الْكَلَامِ . . .) إلخ، كأنه أراد أنهم ما كانوا يكثرون الغفلة في ذلك الوقت خوفًا من أن يحرمها اللَّه تعالىٰ، ثم إنهم أكثروا بعد ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٢١) (٢/ ٦٤)

قوله: (وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ: إِمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا . . .) إلخ، كلمة (إِمَّا) بكسر الهمزة علىٰ أن أصلها (إِنْ) الشرطية و(مَا) الزائدة، ثم أدغمت النون في الميم، وأصل الكلام: «إن كنتَ» ثم حذف كان، فصار الضمير المتصل منفصلاً، وزيدت (مَا) كالعوض عنها.

(٥٣٢٢) (٢/ ٦٤-٦٥)

قوله: (فَلَوْ أَقَمْتَ، فَقَالَ: قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ . . .) إلخ، المراد بالحج هاهنا: العمرة لكونها الحج الأصغر؛ إذ معلوم أنه ﷺ كان سنة الحديبية معتمرًا؛ ولهذا أوجب[1] ابن عمر أولاً العمرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٢٦) (٢/ ٦٥)

قوله: (يَعْنِي: الْعَنْفَقَةَ) كأنه تفسير **لقوله**: (دَعُوا مِنْ هَذَا) بعد تفسير **قوله**: (خُذُوا مِنْ هَذَا) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٢٧) (٢/ ٦٥)

قوله: (قَالَ: فَارْفَعْ إِزَارَكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ . . .) إلخ، كأنه أراد أن من جر إزاره يمكن أن يقع في الخيلاء، فحينئذ يخرج من محل نظر اللَّه تعالىٰ؛ فمن أراد أن لا يخرج منه ينبغي له أن لا يجر أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: وجب. والمثبت من «م».

(٥٣٢٨) (٢/ ٦٥)

قوله: (الْمُخَنَّثِينَ) بفتح النون، وجوز كسرها، وقيل: الأول فيمن خلق كذلك، والثاني فيمن يتشبه التكلف بالنساء (وَالْمُتَرَجِّلَاتِ) أي: المتشبهات بالرجال في اللباس وغيره.

(٥٣٢٩) (٢/ ٦٥)

قوله: (قَالَ أَبِي) وكان في النسخة. . .إلخ؛ أي: كان الراوي عن ابن عمر في النسخة نافعًا، فغير عبد الرحمن لفظة (نَافِعٍ) وكتب محله: (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ)، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٤٠) (٢/ ٦٦)

قوله: (فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ) أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت، قيل: وروي: «يَتَلَجْلَجُ» أي: يتردد، قيل: وهو يحتمل كونه من هذه الأمة، وسيقع بعدُ أو[1] من الأمم السابقة، قيل: وهو الصحيح.

(٥٣٤٣) (٢/ ٦٦-٦٧)

قوله: (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ) المعشر: الطائفة التي يشملها وصف كالنوع والجنس ونحوه. (تَصَدَّقْنَ) الظاهرأنه أمر ندب بالصدقة النافلة؛ لأنه خطاب بالحاضرات، وبعيد أنهن كلهن ممن فرض عليهن الزكاة، ويدل علىٰ الندب **قوله:** (وَأَكْثِرْنَ) وهو أمر من الإكثار؛ أي: أكثرن في الصدقة؛ إذ هو أمر ندب قطعًا، والخطاب في (رَأَيْتُكُنَّ) للجنس لا للحاضرات؛ إذ لا يمكن أن تكون الحاضرات أكثر أهل النار؛ بل المرجو أنهن كلهن من أهل الجنة ابتداء، والمراد: أني رأيت جنس النساء أكثر أهل النار؛ أي: فالخوف عليكن أشد،

(١) في «الأصل»: واو. والمثبت من «م».

فينبغي لكنَّ تخليص أنفسكن عن المهلكة بالصدقة (وَكُفْرِ الْعَشِيرِ) أي: إنكار إحسان الزوج (أَغْلَبُ لِذِي لُبٍّ) أي: لذي عقل خالص (قَالَتْ) أي: قائلة منهن (وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ) أي: وما دليل ذلك؟ أي: أي دليل يتبين به نقصان عقل النساء ودينهن؟ فاستدل علىٰ نقصان العقل بما ترتب عليه من كون شهادة[1] المرأة كنصف شهادة الرجل؛ فإن هذا مترتب[2] علىٰ نقصان عقلهن ومسبب عنه لا أنه علة له، واستدل علىٰ نقصان دينهن بما هو سبب له فإن مكثهن الليالي بلا صلاة وصوم سبب لنقصان دينهن، فالدليل الأول آني والثاني لمي، ولكن مطلق الدليل يشملهما، ومن هنا ظهر أنه لا ينبغي أن يكون السؤال عن سبب النقصان؛ إذ لا يوافقه الجواب في بيان نقصان العقل.

وقوله: (وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ) عطف علىٰ (شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ) فيمكن أن ينصب بتقدير (أن) فإن قلت: كيف يكون ترك الصلاة والصوم سببًا لنقصان الدين حالة الحيض، مع أنه من الدين وهي مكلفة به، ولو صلت وصامت لكانت عاصية؟ قلت: لا يلزم من ذلك أن يكون ترك الصلاة مثل الصلاة في الأجر، ويكفي في نقصان الدين أن يكون ترك الصلاة في الأجر دون الصلاة؛ فليتأمل.

(٥٣٤٦) (٢/ ٦٧)

قوله: (فَقَالَ فِيهِ قَوْلاً شَدِيدًا) هذا وقع محل الخبر، وكأنه نسي خصوص الخبر، وحفظ أنه كان من جنس القول الشديد فذكره.

(٥٣٤٨) (٢/ ٦٧)

قوله: (وَرَاهَنَ) هو أن يجعل للسابق جعلاً علىٰ سبقه، وهذا جائز؛ لكونه من باب قوله تعالىٰ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ . . . ﴾ الآية **[الأنفال: ٦٠]**.

---

(١) في «الأصل»: الشهادة. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: ترتب.

(٥٣٤٩) (٢/ ٦٧)

قوله: (فَاتُّخِذَ) علىٰ بناء المفعول (لَهُ) أي: للنبي ﷺ (فِيهِ) أي: في الاعتكاف (بَيْتٌ) بالرفع نائب الفاعل (مِنْ سَعَفٍ) بفتحتين: هي أوراق النخل، وفي «المجمع»(١): فيه محمد بن أبي ليلىٰ؛ فيه كلام.

(٥٣٥٣) (٢/ ٦٧)

قوله: (فِي هَذِهِ السَّبَخَةِ) هي بفتحات: أرض تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر (بِمَرِّ قَنَاةَ) هو واد(٢) بالمدينة، وقد يقال فيه: وادي قَنَاة، وهو غير مصروف (إِلَىٰ حَمِيمِهِ) في «القاموس»: الحميم: القريب، وقد يكون الحميم للجمع والمؤنث (شِيعَتَهُ) أي: جماعته من اليهود (لَيَخْتَبِئُ) ليستتر، وفي «المجمع»(٣): فيه ابن إسحاق؛ وهو مدلس.

(٥٣٥٥) (٢/ ٦٧)

قوله: (الْكَوْثَرُ) أي: المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] وقيل: هذا تفسير بالمثال، وإلا فالكوثر مبالغة الكثير، والمراد: الخير الكثير البالغ غايته (حَافَّتَاهُ) أي: جانباه، وحافة الطريق بخفة فاء: جانبه.

(٥٣٥٧) (٢/ ٦٨)

قوله: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ) حث له فيما سيأتي من أنه (لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ) والخذلان: ترك العون من حد نصر؛ أي: إن وقع في أمر يحتاج فيه إلىٰ نصر؛ فلا يترك عونه (مَا تَوَادَّ اثْنَانِ) من المودة، يريد: أن المودة بين المسلمين خير لا يقطعها إلا شؤم الديور (يُشَمِّتُهُ) من التشميت بالإعجام أو الإهمال؛ أي: يدعو له بالرحمة (إِذَا عَطِسَ) أي: وحمد الله تعالىٰ عليه(٤)

---

(١) «المجمع» (٢/ ٥٤٣).
(٢) في «الأصل»: وادي. والمثبت من «م».
(٣) «المجمع» (٧/ ٦٦٥).
(٤) من «م».

(وَيَشْهَدُهُ) أي: يواجهه ولا يدابره (عَنْ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ) إذا لم يكن للتأديب علىٰ الذنب ونحوه.

(٥٣٥٩) (٢/ ٦٨)

قوله: (بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ) الربيض: الغنم، والربض: موضعها؛ أي: مذبذب كالشاة الواحدة بين قطيعتين من الغنم، كذا في «المجمع».

(٥٣٦١) (٢/ ٦٨)

قوله: (قَالَ لِرَجُلٍ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: مَا فَعَلْتُ . . .) إلخ، الظاهر أن هذا الحديث هو الذي سبق في مسند ابن عباس[١]، وفيه أن رجلين اختصما، فحلف المدعىٰ عليه بالله الذي لا إله إلا هو ما له عليه حق، فنزل جبريل[٢] -عليه السلام- فقال: «**مُرْهُ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ؛ فَإِنَّ الْحَقَّ قِبَلَهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ وَكَفَّارَةُ يَمِينِهِ: مَعْرِفَتُهُ بِاللَّهِ الَّذِي**[٣] **لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَوْ شَهَادَتُهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ**» ففيه أنه ﷺ كان أحيانًا يقضي بباطن الأمر، وإن كان قضاؤه بالظاهر هو الغالب، وعليه يحمل[٤] حديث «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ**»[٥]، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٣٦٥) (٢/ ٦٨)

قوله: (مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ) أي: توسل به تعالىٰ (فَأَعِيذُوهُ) أي: بقدر الإمكان في غير الحدود ونحوها (فَأَعْطُوهُ) أي: إن قدرتم عليه (وَمَنْ أَتَىٰ) ضبط بالمد، وفي رواية أبي داود[٦] «**وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ**» بهمزة في آخره؛ أي: افعلوا به ما يساوي فعله، وردوا عليه بمثل عطيته.

---

(١) «المسند» (١/ ٣٢٢).

(٢) في «م»: جبريل.

(٣) في «م»: أنه.

(٤) في «الأصل»: محمل. والمثبت من «م».

(٥) أخرجه: البخاري (٤٠١) (٢٤٥٨)، ومسلم (٥٧٢) (١٧١٣).

(٦) «سنن أبي داود» (١٦٧٢).

(٥٣٦٦) (٢/ ٦٨)

قوله: (فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ) قد جاء أنه ﷺ كان يلبسه أيضًا، فلعل النفي محمول على الغالب أو على القصد؛ أي: كان لا يقصد اللبس، وإنما كان يقصد الختم، وإن كان أحيانًا يلبسه أيضًا، والله تعالى أعلم.

(٥٣٦٩) (٢/ ٦٨-٦٩)

قوله: (أَنَّهُ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو) بسكون الميم (بْنِ[1] نُفَيْلٍ) بضم نون وفتح فائه والد[2] سعيد بن زيد، أحد العشرة، وابن عم عمر بن الخطاب (بِأَسْفَلِ بَلْدَحَ) بفتح موحدة وسكون لام وفتح دال مهملة آخره حاء مهملة: واد قبل مكة من جهة الغرب، يجوز فيه الصرف وعدمه (فَقَدَّمَ) من التقديم (سُفْرَةً) بضم السين، أصله: الطعام، ثم نقل إلى الجلد الذي يحمل فيه المسافر الطعام في سفره (مَا تَذْبَحُونَ) أي: أيها القريشي[3] (عَلَى أَنْصَابِكُمْ) جمع نصب بضمتين وإهمال الصاد، وهي أحجار كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام، واستشكل بأن النبي ﷺ كان أولى بذلك من زيد؛ أجيب بأنه ليس في الحديث أنه ﷺ أكل منها، ولو سلم[4] أنه أكل فزيد إنما فعل ذلك برأيه لا بشرع بلغه؛ فلعله لم يكن في شرع إبراهيم تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وإنما نزل تحريمه في الإسلام، واستضعف هذا بأن الظاهر أنه كان في شرع إبراهيم عليه الصلاة والسلام تحريم ما ذبح لغير الله؛ لأنه كان عدو الأصنام، وقيل: الأصح أن الأشياء قبل الإسلام لا توصف بحل ولا حرمة؛ قاله السهيلي، وقال ابن بطال: كانت السفرة لقريش، فقدموها للنبي ﷺ فأبى

---

(١) في «م»: من.

(٢) في «الأصل»: فاء ولد. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: القريش. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: لم. والمثبت من «م».

أن يأكل منها، فقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو فأبىٰ؛ أي: فلذلك خاطب زيد قريشًا فقال: (لَا آكُلُ مَا تَذْبَحُونَ . . .) إلخ. وقال الحافظ[1]: هو - أي: ما ذكره ابن بطال - محتمل، لكن لا أدري من أين له هذا الجزم بذلك؛ فإني لم أقف عليه في رواية أحد. وقال الخطابي: كان النبي ﷺ لا يأكل ما ذبحوا للأصنام، ويأكل ما عدا ذلك، وإن لم يذكروا اسم اللَّه عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وهذا الحديث أخرجه البخاري[2].

(٥٣٧١) (٢/ ٦٩)

قوله: (وَمُرْهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتَهُ) قيل: السر فيه أنه إذا دخل بيته تدنس حجه، كما سيجيء في هذا الكتاب، في حديث حبيب بن أبي ثابت، قال: «خَرَجْتُ مَعَ أَبِي نَتَلَقَّىٰ الْحُجَّاجَ[3] فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا»[4]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٧٢) (٢/ ٦٩)

قوله: (قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ) أي: دخولها ابتداءً استحقاقًا لا تفضلاً ورحمة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (الْخُبْثَ) أي: الزنا.

(٥٣٧٣) (٢/ ٦٩)

قوله: (نَعُدُّ هَذَا) أي: إظهار خلاف ما يبطن، ولو خوفًا من ظالم، واللَّه تعالىٰ أعلم

(٥٣٧٤) (٢/ ٦٩)

قوله: (وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُصِيبَهَا) أي: أجامعها.

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٧٧).
(٢) «صحيح البخاري» (٣٨٢٦).
(٣) في «م»: الحاج.
(٤) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ١٢٠).

(٥٣٧٩) (٢/ ٧٠)

قوله: (أَنْتَ قَدْ فَعَلْتَ) أي: ما فعلت من الحلف الكاذب.

(٥٣٨٢) (٢/ ٧٠)

قوله: (نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ) بضم خاء معجمة: سجادة من حصير (مِنْ الْمَسْجِدِ). ظاهره أنه متعلق بـ(نَاوِلِينِي) ولازمه أن النبي ﷺ كان خارج المسجد، وأمرها أن تخرجها له من المسجد بأن كانت الخمرة قريبة إلىٰ باب عائشة تصل إليها اليد من الحجرة، وقال القاضي عياض: إنه قال ذلك لها من المسجد؛ لتناوله إياها من خارج المسجد، وكان ﷺ معتكفًا، وكانت عائشة في حجرتها. قلت: فكلمة (مِنْ) متعلقة بـ(قَالَ). (قَدْ أَحْدَثْتُ) حضت (حَيْضَتُكِ) قيل: بكسر الحاء، والمعنىٰ: ليس نجاسة المحيض في يدك، وهو بكسر الحاء: اسم للحالة؛ كالجلسة، والمراد: الحالة التي تلزمها الحائض من التجنب ونحوه، والفتح لا يصح؛ لأنه اسم للمرة[1]؛ أي: الدورة الواحدة منه، ورد أن المراد: الدم، وهو بالفتح بلا شك.

(٥٣٨٣) (٢/ ٧٠)

قوله: (قَالَ مَرَّتَيْنِ) يحتمل أنه قال ذلك لحمله كلام السائل علىٰ أنه كم خرج من المدينة للاعتمار؟ ولا يخفىٰ أن خروجه كان مرتين: مرة لعمرة الحديبية، ومرة لعمرة القضاء أو قاله بناء علىٰ زعمه أن عمرة القضاء كانت قضاء عن عمرة الحديبية؛ فهما واحدة، ولم يعد عمرة الحج لكونها كانت تابعة له، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٣٨٤) (٢/ ٧٠)

قوله: (فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً) بحاء وصاد مهملتين؛ أي: جالوا جولة

---

(١) في «م»: للمرأة.

يطلبون الفرار، ويروى بجيم وضاد معجمة من جاض في القتال: إذا فر، وأصل الجيض: الميل عن الشيء (وَبُؤْنَا) بضم الباء كـ(قُلْنَا) من باء بالغضب: رجع به، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ١٦]. (فَبِتْنَا) من بات (فَإِنْ كَانَتْ لَهُ) أي: لهذا الذنب، وفي أبي داود[١]: «فَإِنْ كَانَتْ لَنَا تَوْبَةٌ» (ذَهَبْنَا) أي: إلىٰ الغزو مرة ثانية (أَنْتُمُ الْعَكَّارُونَ) العائدون إلىٰ القتال والعاطفون عليه (فِئَتُكُمْ) أي: ملجأكم وناصركم، والفئة: الجماعة التي تكون وراء الجيش يلتجأ إليها الجيش إن وقع فيهم هزيمة. قال الخطابي[٢]: مهد لهم بذلك عذرهم، وهو تأويل قوله[٣] تعالىٰ: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [الأنفال: ١٦]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٨٥) (٢/ ٧٠)

قوله: (فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ أَمْرَه) بدل أي: ضاد أمر اللَّه، وفي بعض النسخ: «فِي أَمْرِهِ». «وَعَلَيْهِ دَيْنٌ» ثم بقي علىٰ حاله ولم يؤد عنه (فَلَيْسَ بِالدِّينَارِ) أي: فليس دينه في الآخرة يكون دينارًا أو درهمًا؛ أي: بأن يؤخذ[٤] منه الدينار والدرهم في مقابلته (وَلَكِنَّهَا) أي: الدَّين، والتأنيث باعتبار الخبر؛ أي: أنه يقضي بأخذ الحسنات من المديون أو بوضع السيئات عليه (أَسْكَنَهُ اللَّهُ فِي رَدْغَةَ الْخَبَالِ) الردغة بسكون دال وفتحها وإعجام غين: الطين، والخبال بفتح خاء معجمة: الفساد، وقد جاء تفسير ردغة الخبال بعصارة أهل النار، وهذا يقتضي[٥] أن هذا عقابه في الآخرة، **فقوله**: (حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ) معناه: يتطهر باستيفاء موجب إثمه في النار، وقيل: أي: يتوب منه، ولا يخفىٰ ما فيه.

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٦٤٧).
(٢) «غريب الحديث للخطابي» (١/ ٣٣٢).
(٣) في «م»: لقوله.
(٤) في «الأصل»: يأخذ. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: يقضي.

(٥٣٨٦) (٢/ ٧٠)

قوله: (مِنْ طَاعَةٍ) أي: من طاعة أمير من غير عذر مبيح (مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ) لجماعة[١] المسلمين، قال القاضي عياض[٢]: ظاهره سواد الناس، وما اجتمعوا عليه في الإمارة، وقيل: هم أهل العلم. انتهىٰ. وفي «المجمع»: يعني[٣] أن كل جماعة عقدت عقدًا يوافق الكتاب والسنة لا يجوز لأحد مفارقتهم فيه؛ فإن فارقهم وخالفهم يموت علىٰ ما مات عليه أهل الجاهلية من الضلال (مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) قال عياض: بكسر الميم؛ أي: علىٰ حالة وهيئة الموت الجاهلي من كون أمرهم بلا إمام ولا خليفة يدبر أمرهم وفرقة آرائهم، والميتة: الموت.

(٥٣٨٩) (٢/ ٧٠-٧١)

قوله: (وَكَانَتِ الْكِلَابُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ) أي: وتبول؛ كما في رواية، فلذلك قال: (فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ) أي: فجفاف الأرض طهوره، كما قال علماؤنا الحنفية رحمهم اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٩٠) (٢/ ٧١)

قوله: (إِلَىٰ الْمِرْبَدِ) بكسر ميم وفتح باء: موضع يجعل فيه التمر لينشف، ومربد الغنم: موضع علىٰ ميلين من المدينة (بِأَزْقَاقٍ) جمع زِقّ بكسر فتشديد: السقاء (بِالْمُدْيَةِ)[٤] أي: بأن أجيئه بالمدية، بالضم والكسر، وقيل: بتثليث الميم: هي السكين (لُعِنَتْ الْخَمْرُ) أي: بعدت عن الخير؛ بتحريم شربها وبيعها.

---

(١) من «م».
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٧/ ١٨١).
(٣) في «الأصل»: بمعنىٰ. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: بالمدينة.

(٥٣٩٢) (٢/ ٧١)

قوله: (إِنِّي أَقْوَىٰ . . .) إلخ، أي: أفأصوم أم لا؟ أو أفيتناولني الرخصة أم لا؟ وظاهر كلام ابن عمر يدل علىٰ أنه كان يرىٰ الإفطار في السفر، ويرىٰ أن من صام فما قبل الرخصة فهو عاص، ولعل معنىٰ عدم قبول الرخصة عند من يرىٰ جواز الصوم أن من يردها ويراها في غير محلها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٣٩٥) (٢/ ٧١)

قوله: (مَطْلُ الْغَنِيِّ) أراد بالغني: القادر علىٰ الأداء، ولو كان فقيرًا، ومطله: منعه أداء ما عليه من الدين وتأخيره، والإضافة إلىٰ الفاعل، وجوز كونها إلىٰ المفعول علىٰ معنىٰ أن يمتنع[1] الغني عن إيصال الحق إليه ظلم، فكيف منع الفقير عن إيصال الحق إليه، والمراد: أنه يجب أداء الدين وإن كان صاحبه غنيًّا؛ فالفقير بالأولىٰ (أُحِلْتَ) علىٰ بناء المفعول من الإحالة (عَلَىٰ مَلِيءٍ) بالهمزة؛ ككريم[2]، أو هو كغني لفظًا ومعنىٰ، والأول هو الأصل، لكن قد اشتهر الثاني علىٰ الألسنة (فَاتْبَعْهُ) بإسكان الفوقية علىٰ المشهور من تبع؛ أي: فاقبل الحوالة، وقيل: بتشديدها، والجمهور علىٰ أن الأمر للندب، وحمله بعضهم علىٰ الوجوب (وَلَا بَيْعَتَيْنِ فِي وَاحِدَةٍ) أي: في بيعة واحدة، وذلك أن يتفرقا علىٰ أنه إن كان الثمن نقدًا فكذا، وإن كان مؤجلاً فكذا.

(٥٣٩٦) (٢/ ٧١)

قوله: (لَا تُبَيِّتُنَّ) بضم مثناة فوقية وفتح موحدة وتشديد مثناة تحتية مكسورة وضم مثناة فوقية وتشديد نون: صيغة نهي من (بيّت) بالتشديد بنون ثقيلة.

---

(١) في «الأصل»: يمنع. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ككرم.

(٥٣٩٧) (٢/ ٧١)

قوله: (تُجَزَّأُ) من التجزئة بهمزة في آخره (يَتَخَيَّرُ)[١] أي: له أن يختار ما شاء، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٣٩٨) (٢/ ٧١)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الْمُزَايَدَةِ) هو أن يقول: من يزيد علىٰ ما قال فلان مثلاً؟ وهذا البيع جائز بما جاء فيه من صريح الحديث، وظاهر كلام ابن عمر: أنه ما كان يراه جائزًا للنهي عن البيع علىٰ بيع الآخر، لكن محمل النهي عند غالب أهل العلم علىٰ ما إذا حصل بينهما الموافقة؛ ومال أحدهما إلىٰ قول صاحبه، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٣٩٩) (٢/ ٧١)

قوله: (فَبَادِرْ الصُّبْحَ بِرَكْعَةٍ) أي: صلها قبل الصبح، وهي الوتر (وَرَكْعَتَيْنِ) عطف علىٰ (رَكْعَةٍ) أي: وبادر بركعتين قبل صلاة الغداة، يريد: ركعتي الفجر؛ أي: سنته.

(٥٤٠٢) (٢/ ٧٢)

قوله: (وَكُلَّمَا رَفَعَهُ) أي: فيما عدا الرفع من الركوع (وَذَكَرَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . . .) إلخ؛ أي: كان يزيد في اليمين: **قوله:** (وَرَحْمَةُ اللَّهِ) علىٰ اليسار، وكأنه أحيانًا كان يفعل ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٤٠٥) (٢/ ٧٣)

قوله: (رَتَّةٌ) بفتح راء وتشديد المثناة من فوق؛ أي: عقدة وعجمة.

(٥٤١٢) (٢/ ٧٢)

قوله: (فِي النَّفَلِ) أي: الغنيمة.

---

(١) في «م»: متخيِّر.

(٥٤١٤) (٢/ ٧٢)

قوله: (يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ) برفع (الرَّبُّ) ونصب (نَفْسَهُ) أي: يقول، وبين بالإشارة أن الرب تعالىٰ يمجد بهذه الآية نفسه؛ كأنه يقول: (أَنَا الْجَبَّارُ . . .) إلخ، أو أنه تعالىٰ يمجد يوم القيامة نفسه حين يقبض الأرض ويقول: (أَنَا الْجَبَّارُ . . .) إلخ.

(٥٤١٦) (٢/ ٧٢-٧٣)

قوله: (قَالَ: نَعَمْ) لعله أراد أنه كان يجوز الاعتمار فيه.

(٥٤٣٦) (٢/ ٧٤)

قوله: (يَقُولُ فِي النَّجْوَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) المجمعة[1] أي: بين اللَّه وبين العبد (يُدْنِي) من الإدناء بمعنىٰ التقريب؛ أي: يقربه منه (كَنَفَهُ) بفتحتين في «القاموس»: «كَنَفُ اللَّه» محركة: حرزه وستره، وهو الجانب والظل والناحية (وَيُقَرِّرُهُ)؛ أي: يحمله علىٰ الإقرار بذنوبه.

(٥٤٣٧) (٢/ ٧٤)

قوله: (مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ) أي: بالاستقرار فيها وعدم الانتقال منها (فَإِنِّي أَشْفَعُ) أي: شفاعة مخصوصة غير التي هي لعموم المؤمنين؛ قضاء لحق الجوار، فلذلك قالوا: الأفضل: الموت بالمدينة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٤٤٦) (٢/ ٧٥)

قوله: (أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ) الظاهر: أنهما بالنصب علىٰ أنهما خبر (مَا) المشبهة بـ(ليس) **وقوله:** (مِنْ الْعَمَلِ) الظاهر أن (مِنْ) زائدة، و (الْعَمَلِ) هو فاعل (أَعْظَمُ) و(أَحَبُّ) علىٰ التنازع، واللَّه تعالىٰ أعلم، وأما (مِنْ) التفضيلية فهي من في **قوله:** (مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ).

---

(١) من «م».

(٥٤٤٩) (٢/ ٧٥)

قوله: (فَرَجَّ الْبَابَ رَجًّا) الرج بالتشديد: التحريك (فَفُتِحَ لَهُ) علىٰ بناء المفعول، وفي «المجمع»[١]: رجاله رجال الصحيح.

(٥٤٥٢) (٢/ ٧٥)

قوله: (خُيِّرْتُ) علىٰ بناء المفعول (بَيْنَ الشَّفَاعَةِ) أي: للعصاة (أَوْ يَدْخُلُ) بالنصب بتقدير: أو أن يدخل، وهو علىٰ بناء الفاعل: من الدخول أو بناء المفعول: من الإدخال (نِصْفُ أُمَّتِي) أي: العصاة منهم (أَعَمُّ وَأَكْفَىٰ) أي: أكثر عمومًا وشمولاً وأكثر كفاية (أَتُرَوْنَهَا) بضم أوله؛ أي: أتظنونها (لِلْمُنَقَّيْنَ) المضبوط في نسخ «المسند»: بالنون والقاف المشددة المفتوحة: اسم مفعول من التنقية؛ أي: للمطهرين من الذنوب، قيل: وهو الأنسب في مقابلة. **قوله:** (لِلْمُتَلَوِّثِينَ) فإن التلوث: التلطخ بالأقذار تشبيهًا للذنوب بها، وقد روىٰ هذا المتن ابن ماجه[٢] من حديث أبي موسىٰ بإسناد صحيح، والمشهور فيه: (لِلْمُتَّقِينَ) اسم فاعل من التقوىٰ، والمعنىٰ: أترون تلك الشفاعة التي خيرت بينها وبين دخول نصف الأمة الجنة للمتقين؟ ليست هي للمتقين، وإنما هي للمذنبين، ولا يلزم منه أن المتقين ليس لهم حظ من الشفاعة أصلاً؛ فله ﷺ شفاعات كثيرة لهم حظ من بعضها، ويمكن أن يكون المعنىٰ: أترون الشفاعة مخصوصة للمتقين؟ وليس كذلك؛ وإنما هي شاملة للمذنبين، والله تعالىٰ أعلم. (أَمَا إِنَّهَا) أي: رواية (الْخَطَّاءُونَ) بالواو (لَحْنٌ) يمكن أن يقال: هو بتقدير: هُم الخطاءون؛ فلا لحن، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير النعمان بن قراد؛

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣٥).
(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٣١١).
(٣) «المجمع» (١٠/ ٦٨٦).

وهو ثقة. انتهىٰ، وقد سبق أن أصل الحديث رواه ابن ماجه من حديث أبي موسىٰ بإسناد صحيح.

(٥٤٦٠) (٢/ ٧٥)

قوله: (سَمِعْتُ) بتقدير: أسمعت، وفي نسخة: (مَا سَمِعْت) بتقدير: (أمَا سَمِعْت) ولا يمكن حمل (مَا) علىٰ الاستفهام؛ لأن ذكر المفعول هو شيئًا يأباه.

(٥٤٦١) (٢/ ٧٦)

قوله: (يَفْصِلُ بَيْنَ الْوَتْرِ وَالشَّفْعِ بِتَسْلِيمَةٍ) في «المجمع»[1]: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن سعيد؛ وهو ضعيف.

(٥٤٦٤) (٢/ ٧٦)

قوله: (فَعَرَضَ لِشَاةٍ مِنْهَا) يحتمل أنه علىٰ بناء الفاعل، والضمير للعارض أي: عرض لها عارض أو علىٰ بناء المفعول (فَأَخَذَتْ لِخَافَةً) ضبط بكسر لام وخاء معجمة، وفي «القاموس»: لخاف؛ ككتاب: حجارة بيض رقاق.

(٥٤٦٩) (٢/ ٧٦)

قوله: (فَهَذِهِ الْمَفَاتِيحُ) لعل إعطاءها للتنبيه علىٰ أن هذه الأمة يفتحون بها خزائن الأرض، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَهَذِهِ الَّتِي تَزِنُونَ[2] بِهَا) لعله أعطي ليأمر أمته بالعدل فيها، ويحتمل أن يكون للتنبيه علىٰ أن هذه الأمة يبحثون عن الأسرار ويرجحون بها البعض علىٰ البعض، كما وقع لهم في مواضع كمسألة تفضيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام علىٰ الملائكة عليهم الصلاة والسلام، وتفضيل الصحابة وغير ذلك، وهذا هو المناسب **بقوله**: (فَوُضِعْتُ) علىٰ بناء المفعول، ويحتمل أنه جيء بها لمجرد أن يوزن هؤلاء الأجلاء تنبيهًا علىٰ

---

(١) «المجمع» (٢/ ٥٠٥).

(٢) في «م»: ترون.

فضلهم، وهو المناسب **بقوله:** (ثُمَّ رُفِعَتْ) لكن لا يناسبه **قوله:** (أُعْطِيتُ الْمَوَازِينَ). واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَوُزِنْتُ بِهِمْ) علىٰ بناء المفعول (فَرَجَحْتُ) أي: زدت عليهم في الفضل (فَوُزِنَ بِهِمْ) علىٰ بناء المفعول (فَوُزِنَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ساواهم في الوزن أو ترجح عليهم (ثُمَّ جِيءَ بِعُمَرَ فَوُزِنَ) أي: بمن عدا أبي بكر، وبالجملة فإن كان معنىٰ **قوله:** (فَوُزِنَ) أنه ساواهم في الوزن فالحديث يفيد أن فضل أبي بكر علىٰ ضعف فضل عمر (ثُمَّ رُفِعَتْ) أي: الموازين، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٥٤٧٤) (٢/ ٧٧)

قوله: (فَقَدْ جَازَ مَا عَتَقَ) أي: صح ولزم، ولا يبطله شركه.

(٥٤٨٦) (٢/ ٧٨)

قوله: (أَهَلْ نَهَىٰ عَنْهُ) هكذا في بعض النسخ، وعلىٰ هذا لفظة (هَلْ) بمعنىٰ قد، والهمزة للاستفهام؛ أي: أقد نهىٰ، وفي بعض النسخ: (أنهىٰ) بهمزة بدون (هَلْ).

(٥٤٩٠) (٢/ ٧٨)

قوله: (فَقَالَ: بَهْ بَهْ) في «القاموس»: بَهْ بَهْ؛ أي: بخ بخ.

(٥٥٠١) (٢/ ٧٩)

قوله: (اسْتَأْخِرَ)[2] أي: لنتناجىٰ بيننا، وذكر الحديث تنبيهًا علىٰ جواز ذلك؛ لأن المنع في ثلاثة لا في أكثر منهم وهم أربعة، فيجوز لهم ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المجمع» (٩/ ٥٠).

(٢) في «م»: استأخرا.

(٥٥٠٣) (٢/ ٧٩)

قوله: (وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ) أي: قبل فرض الصبح، وهما سنة الفجر.

(٥٥٠٥) (٢/ ٧٩)

قوله: (إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ) هكذا في هذه الرواية، وفي بعض الروايات أيضًا كما سبقت، والمشهور في رواية ابن عمر: ذكر كلب الغنم والصيد دون الزرع؛ بل إذا قيل له أن أبا هريرة يزيد (أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ) يقول: إن أبا هريرة صاحب زرع، فيحتمل أن هذه الزيادة في رواية ابن عمر؛ إنما وقعت من بعض الرواة باشتباه متن[1] حديث ابن عمر وأبي هريرة، ويحتمل أنه سمع من النبي ﷺ اثنين ثم لما بلغه حديث أبي هريرة أو غيره حتىٰ تحقق عنده أن هذه الزيادة أيضًا من كلامه ﷺ زادها، واللَّه تعالىٰ أعلم، نعم. عادته أنه[2] كان يفصل بين ما سمعه وبين غيره فيقول: زعموا، أو قالوا، أو نحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٥٥٠٩) (٢/ ٧٩-٨٠)

قوله: (وَهِلَ أَنَسٌ) أي: غلط (وَهَلْ خَرَجْنَا) لفظ (هَلْ) استفهامية بمعنىٰ النفي؛ أي: ما خرجنا؛ كما في قوله تعالىٰ: و﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾ [الرَّحمٰن: ٦٠].

(٥٥٢٤) (٢/ ٨٠-٨١)

قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لِيُرَاجِعْهَا عَلَيَّ. وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا وَقَالَ: فَرَدَّهَا إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ) هكذا في نسخ «المسند» والظاهر أنه تصحيف، والصواب: «**فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا وقَالَ: إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ**» هذا الذي ظهر لي، ثم

---

(١) في «الأصل»: باشتباههن. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أن.

راجعت «سنن أبي داود»[١] فإذا فيه كذلك؛ فللَّه الحمد علىٰ الموافقة، وبعض من خفي عليه جعل موضع (عَليَّ): (عَبْدَ اللَّهِ)، واللَّه تعالىٰ أعلم، ويمكن تصحيحه في الجملة بجعل علي متعلقًا بقال، ومعنىٰ: قال علي: قضىٰ علي لي أنه قضىٰ بوجوب المراجعة علي، واللَّه تعالىٰ أعلم. ثم قوله: «**وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا**» بظاهره يدل علىٰ عدم وقوع الطلاق أصلاً، وهو مخالف لسائر الروايات؛ فإنها تدل علىٰ الوقوع، ويمكن تأويله علىٰ وجه يوافق بقية الروايات بأن ضمير ردها للطلقة؛ أي: أنكر الطلقة شرعًا علي[٢] ولم يرها شيئًا مشروعًا، وهذا لا يخالف لزوم الطلاق أو بأن ضمير (رَدَّهَا) للزوجة، وضمير (لَمْ يَرَهَا) للطلقة؛ أي: لم يرها شيئًا مانعًا عن الرجعة. قال الخطابي: قال أهل الحديث: لم يرو أبو الزبير حديثًا أنكر من هذا، ويحتمل أن يكون معناه أنه لم يره شيئًا جائزًا في «السنن» وإن كان لازمًا.

(٥٥٣١) (٢/ ٨١)

قوله: (يُلَقِّنُنَا) هو من التلقين، وضمير (هُوَ) للنبي ﷺ **وقوله**: (فِيمَا اسْتَطَعْتَ) مفعول التلقين؛ أي: يعلمنا هذه اللفظة ويقول لأحدنا: قل فيما استطعت.

(٥٥٤١) (٢/ ٨٢)

قوله: (يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ خَمْسًا: الْحُدَيَّا) بضم حاء وفتح دال وتشديد ياء: تصغير الحدأة.

(٥٥٤٤) (٢/ ٨٢)

قوله: (بِوَاحِدَةٍ عَشْرًا) أي: يكتب لكم بمرة واحدة عشر حسنات (فَهُوَ مُسْتَظِلٌّ فِي سَخَطِ اللَّهِ) أي: إنه قد صار السخط فوق رأسه، وكاد[٣] يسقط

---

(١) «سنن أبي داود» (٢١٨٥). (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: كان. والمثبت من «م».

عليه (وَمَنْ قَفَّا مُؤْمِنًا) ضُبط (قفَّا) بتشديد الفاء، والذي في «الصحاح» وغيره يقتضي تخفيف الفاء، ففي «الصحاح»: قَفَوْتُ الرجل: إذا قذفته بفجور صريحًا، وقفوته: إذا رميته بأمر قبيح، وقد سبق الحديث[1] بلفظ: «مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ؛ أَسْكَنَهُ اللَّهُ . . .» إلخ (عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ) أي: ما يخرج من أبدانهم من الصديد.

(٥٥٤٦) (٢/ ٨٢)

قوله: (لَمْ يُقَصِّرْ) من التقصير، أو من القصر (دُونَهُ) أي: قدَّامه، وقبل الوصول إليه؛ أي: يبالغ ويجتهد في الوصول إليه حتىٰ يصل ولا يترك الاجتهاد قبل ذلك أو يعدوه، الظاهر: حذف الواو لكونه معطوفًا علىٰ المجزوم؛ أي: ولم يجاوزه بالزيادة عليه؛ بل يقتصر علىٰ ذلك المقدار، واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِذْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ . . .) إلخ، قد سبق عكس هذا، وهو أنه قال - عبيد بن عمير -: (بَيْنَ الرَّبِيضَيْنِ) فرد عليه عبد اللَّه **بقوله:** (بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ) والظاهر: أن أحدهما سهو من الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٥٢) (٢/ ٨٣)

قوله: (فَقُلْنَا: مَا[2] صَلَاةُ الْمُسَافِرِ؟) أي: كيف نصليها؟ فقال: (رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ) أي: صلوها ركعتين ركعتين.

(٥٥٦٢) (٢/ ٨٤)

قوله: (لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا صَاحِبُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ بِأَحَقَّ) أي: بالمحبة والكرامة (مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ) الذي لم يكن صاحب دينار ودرهم (بِأَخَرَةٍ)

---

(١) (٢/ ٧٠).

(٢) ليست «بالأصل»، «م». والمثبت من المسند المطبوع.

بفتحتين بلا مد؛ أي: بآخر أمرنا (الآنَ) بدل من الجار والمجرور؛ أي: في هذا الحال (وَلَلدِّينَارُ) بفتح اللام، والواو للحال (أَحَبُّ) أي: فضلاً من صاحبهما، بيان لانقلاب الأحوال بمضي الأوقات. (لَتَكُونَنَّ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ) أي: ستكون هجرة إلىٰ الشام بعد هجرة كانت إلىٰ المدينة (مُهَاجَرِ أَبِيكُمْ) بضم الميم وفتح الجيم؛ أي: موضع هاجر إليه، وهو الشام (فِي الْأَرَضِينَ) أي: ما عدا الشام (تَلْفِظُهُمْ) بكسر الفاء؛ أي: ترميهم (أَرْضُوهُمْ) بفتح الراء: جمع أرض بالواو والنون كأنها تستنكف عنهم (وَتَقْذَرُهُمْ) بفتح الذال المعجمة، من قذرت الشيء بكسر الذال: إذا كرهته (رُوحُ الرَّحْمَنِ) بضم الراء؛ أي: ذاته تعالىٰ، وفي رواية أبي داود[1]: «وَتَقْذَرُهُمْ نَفْسُ اللَّهِ». قال الخطابي: أي أن اللَّه تعالىٰ يكره خروجهم إلىٰ الشام ومقامهم بها، فلا يوفقهم لذلك، فصاروا بالرد وترك القبول في معنىٰ الشيء الذي تقذره نفس الإنسان فلا يقبله، فهو في المعنىٰ ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ فَثَبَّطَهُمۡ وَقِيلَ ٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾ [التوبة: ٤٦]. (وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ) أي: تحشرهم النار التي تحشر الناس، والمعنىٰ: أن تلك النار تحشر هؤلاء مع من يناسبهم ويماثلهم في الأخلاق، وقيل: المراد: نار الفتنة التي هي نتيجة أعمالهم القبيحة، وقيل: المراد نار جهنم؛ أي: تحشرهم مع من مسخهم اللَّه من الأقوام، فجعلهم قردة وخنازير؛ أي: إنهم في جهنم في طبقة هؤلاء الممسوخين، ولا يخفىٰ أن هذه الرواية لا توافق هذا الاحتمال، واللَّه تعالىٰ أعلم. (لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ) بالصعود إلىٰ محل القبول، أو بالنزول إلىٰ القلب حتىٰ ينتفعوا به، وفي «المجمع»[2]: وفيه أبو جناب، وهو مدلس. انتهىٰ. قلت: والكلام في شهر بن حوشب مشهور، والحديث قد ذكره أبو داود من رواية عبد اللَّه ابن عمرو بن العاص.

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٤٨٢).

(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٥٨).

(٥٥٦٨) (٢/ ٨٥)

قوله: (قَالَ شُعْبَةُ) وأحسبه سأله عن المحرم يقتل الذباب، وفي «جامع الترمذي»[(١)]: «أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: انْظُرُوا إِلَىٰ هَذَا يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!» ثم قال: هذا حديث صحيح.

(٥٥٦٩) (٢/ ٨٥)

قوله: (مَرَّتَيْنِ) أي: مثنىٰ مثنىٰ، يقول المؤذن كل كلمة مرتين (وَكُنَّا إِذَا سَمِعْنَا ...) إلخ، لعله أراد أن بعضهم كانوا يفعلون ذلك أحيانًا لمانع؛ اعتمادًا علىٰ إدراك الركعة الأولىٰ (لتطويل)[(٢)] القراءة لا[(٣)] أن عادتهم ذلك ولا أن كلهم كانوا كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٧٧) (٢/ ٨٥)

قوله: (يُوصِينِي بِالْجَارِ) أي: بمراعاته والإحسان إليه (أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ) أي: سيقول أن الجار يرث جاره، ولم يرد أنه سيورثه مني حتىٰ يرد أنه خلاف ما يفيده حديث «**نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ لاَ نُورَثُ** ...»[(٤)] الحديث.

(٥٥٧٩) (٢/ ٨٥-٨٦)

قوله: (أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ) قد سبق هذا في حديث ابن مسعود موقوفًا من قوله، وذكرنا هناك ما يتعلق بشرحه، وفي «المجمع»[(٥)]: رجاله رجال الصحيح.

(٥٥٨٤) (٢/ ٨٦)

قوله: (ومَجُوسُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ) أي: إنهم كالمجوس،

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٧٧٠).
(٢) تكررت «بالأصل».
(٣) في «م»: إلا.
(٤) البخاري (٢٩٢٦).
(٥) «المجمع» (٨/ ٤٧١).

ووجهه أنهم يقولون بتعدد الخالق، وكذلك من يقول بنفي القدر، وأن العبد خالق لأفعاله يقول بتعدد الخالق، ثم هذا الحديث مما زعم الحافظ سراج الدين القزويني أنه موضوع، وقد رد عليه الحافظ ابن حجر كما ذكره السيوطي في «حاشية أبي داود»[١]. قلت: كلام الحافظ يقتضي أنه بإسناد أبي داود صحيح علىٰ شرط مسلم أو حسن، ولم يتكلم علىٰ إسناد الإمام أحمد، وهو إسناد آخر[٢]، فيحصل باجتماعهما التقوية، كما لا يخفىٰ علىٰ أن أصل الحديث رواه الترمذي من حديث ابن عباس وحسنه، وكذلك رواه الحاكم[٣] وصححه، وأخرجه أبو داود[٤] من حديث حذيفة، وذكر[٥] السيوطي في «حاشية الترمذي» أن الحديث[٦] جاء من أبي بكر الصديق ومعاذ بن جبل وجابر بطرق ضعاف، وكثرة الطرق تشعر بأن له أصلاً، وذكر السيوطي في كتاب «التعقبات [علىٰ الموضوعات]»[٧] بعد أن ذكر أن ابن الجوزي عده موضوعًا من حديث أبي هريرة، ورد عليه بأن ما ذكره لا يقتضي الوضع؛ بل إنما يقتضي نوع ضعف أن الحديث جاء من حذيفة؛ أخرجه أبو داود[٣]، وجابر؛ أخرجه ابن ماجه[٨]، وابن عمر؛ أخرجه أحمد[٩]، والبخاري في «تاريخه»[١٠]، والطبراني في «الأوسط»[١١]، واللالكائي في «السنة»[١٢]، بأسانيد بعضها علىٰ شرط الصحيح، وسهل بن سعد، أخرجه الطبراني في «الأوسط» وأنس؛ أخرجه الطبراني، وابن عباس وعمر[١٣]؛ أخرجه

---

(١) كتب في هامش «م»: وقد تكلم السيوطي عليه في حاشية الترمذي أيضًا.
(٢) في «الأصل»: آخره، والمثبت من «م».
(٣) «مستدرك الحاكم» (٣٣٧٢).
(٤) «سنن أبي داود» (٤٦٩٢).
(٥) في «م»: وذكره.
(٦) تكررت «بالأصل».
(٧) من «م».
(٨) «سنن ابن ماجه» (٩٢).
(٩) «مسند أحمد» (٢/ ٨٦).
(١٠) «تاريخ البخاري» (٢/ ٣٤١).
(١١) «الأوسط للطبراني» (٩٢٢٣).
(١٢) «السنة للالكائي» (٤/ ٦٤٠).
(١٣) «السنة للالكائي» (٤/ ٦٩٥).

اللالكائي. انتهىٰ. وبالجملة فلا وجه للحكم بوضعه؛ بل ولا ضعفه نظر إلىٰ المتن؛ نعم. بعض الأسانيد بخصوصها ضعيفة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٨٥) (٢/ ٨٦)

قوله: (فَلْيُقَاتِلْهُ) أي: فليدفعه أشد الدفع، وأما القتال حقيقة فلم يجوزه الجمهور (فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ) أي: الشيطان الحامل له علىٰ هذا الفعل؛ أي: فينبغي أن لا يمكن منه.

(٥٥٨٦) (٢/ ٨٦)

قوله: (فَأَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوهُ مِنَ اللَّيْلِ) لعل المراد بالليل: بقية آثاره التي تكون قبل[1] طلوع الشمس، فخاف ابن عمر أن تكون الصلاة عند طلوعها، فأراد منهم التأخير خوفًا من ذلك (إِنْ أَخَّرْتُمُوهُ إِلَىٰ أَنْ تُصْبِحُوا) أي: لكان أولىٰ وأحسن.

(٥٥٨٨) (٢/ ٨٦)

قوله: (كَانَ يُضَمِّرُ الْخَيْلَ) من التضمير أو الإضمار.

(٥٥٩١) (٢/ ٨٦)

قوله: (فَأَرَدْنَا أَنْ نَرْكَبَ الْبَحْرَ) حياء من أن نواجه النبي ﷺ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٥٩٢) (٢/ ٨٦)

قوله: (عَنْ النَّذْرِ) أي: بظن أنه يفيد في حصول المطلوب، والخلاص عن المكروه (بِخَيْرٍ) يعلق النذر عليه (مِنْ الْبَخِيلِ) الذي لا يأتي بهذه الطاعة إلا في مقابلة شفاء مريض، ونحوه مما علق النذر عليه، وقال الخطابي: نهىٰ عن النذر تأكيدًا لأمره وتحذيرًا للتهاون به بعد إيجابه، وليس النهي لإفادة أنه معصية، وإلا لما وجب الوفاء به بعد كونه معصية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: قبيل.

(٥٥٩٤) (٢/ ٨٧)

قوله: (كَانَ يُعَرِّسُ) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

(٥٥٩٥) (٢/ ٨٧)

(أُتِيَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أتاه آت (فِي مُعَرَّسِهِ) بفتح الراء المشددة.

(٥٥٩٦) (٢/ ٨٧)

(حَيْثُ الْمَسْجِدِ الصَّغِيرِ) برفع المسجد علىٰ أنه مبتدأ حذف خبره، و(الصَّغِيرِ) صفة له وذلك؛ لأن حيث تضاف إلىٰ الجملة، والتقدير: حيث المسجد موجود، وقيل: خبر محذوف؛ أي: حيث هو المسجد، ولا يظهر له معنىٰ (يُشْرِفُ عَلَىٰ الرَّوْحَاءِ) من أشرف، و(الرَّوْحَاءِ) كانت قرية جامعة علىٰ ليلتين من المدينة.

(٥٥٩٧) (٢/ ٨٧)

(تَحْتَ سَرْحَةٍ) بفتح فسكون؛ أي: شجرة [ضخمة بفتح فسكون؛ أي:][1] عظيمة (دُونَ الرُّوَيْثَةِ)[2] بضم راء وبمثلثة مصغر[3]: قرية جامعة علىٰ سبعة عشر فرسخًا من المدينة (بَطِحٍ) بفتح فكسر (أي: واسع (سَهْلٌ) بفتح فسكون) (يُفْضِي) من الإفضاء؛ أي: يخرج (مِنْ الْأَكَمَةِ) بفتحتين: موضع مرتفع (بِمِيلَيْنِ) أي: بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالرويثة ميلان، أو البريد: الطريق (أَعْلَاهَا) أي: أعلىٰ السرحة.

(٥٥٩٨) (٢/ ٨٧)

(مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ) بفتح عين مهملة وسكون راء مهملة آخره جيم: قرية

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: الرويشة، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: مصغرًا.

جامعة علىٰ ثلاثة عشر - أو أربعة عشر - ميلاً من الرويثة (إِلَىٰ هَضْبَةٍ) بفتح هاء وسكون ضاد معجمة: جبل منبسط علىٰ وجه الأرض، أو ما طال واتسع وانفرد من الجبال (رَضْمٌ) بفتح راء وسكون معجمة، وروي بفتحها أيضًا؛ أي: صخور بعضها فوق بعض (عِنْدَ سَلاَمَاتِ الطَّرِيقِ) السلامات: جمع سلام بفتح سين وتكسر وتخفيف لام: اسم شجر، في «القاموس»: قيل[1] لأعرابي: السلام عليك، قال: الجثجات[2] عليك! قيل: ما هذا جواب؟! قال: هما شجران مُرَّان، وأنت جعلت عليَّ واحدًا؛ فجعلت عليك الآخر. (بِالْهَاجِرَةِ) نصف النهار عند اشتداد الحر.

(٥٥٩٩) (٢/ ٨٧)

(تَحْتَ سَرْحَةٍ) أي: شجرة (سَرَحَاتٍ) أي: شجرات (فِي مَسِيلٍ) بفتح فكسر: مكان منحدر يسيل فيه الماء (دُونَ هَرْشَا) بفتح فسكون مقصور: جبل قريب من الجحفة (بِكَرَاعٍ) بضم الكاف: ؛ أي: بطرف هَرْشَا (مِنْ غَلْوَةِ سَهْمٍ) بفتح الغين المعجمة: غاية بلوغ السهم.

(٥٦٠٠) (٢/ ٨٧)

(بِذِي طُوًىٰ) بضم طاء: موضع بقرب مكة، وحكي فتح الطاء، وروي كسرها، وهو مقصور (أَكَمَةٍ) بفتحات: موضع مرتفع علىٰ ما حوله، أو تل من حجر واحد.

(٥٦٠١) (٢/ ٨٧)

(فُرْضَتَيْ الْجَبَلِ) بضم فاء وسكون راء وفتح ضاد معجمة: مدخل الطريق إلىٰ الجبل. قال القسطلاني: إنما كان ابن عمر يصلي في هذه المواضع للتبرك، وهذا لا ينافي ما روي من كراهة أبيه عمر لذلك؛ لأنه محمول علىٰ

---

(١) في «م»: من قبل.

(٢) في «م»: الجثجاث.

اعتقاد من لا يعرف وجوب ذلك، وعبد اللَّه مأمون من ذلك، وقد قال البغوي - من الشافعية -: لو نذر أحد الصلاة في شيء معين من هذه المساجد؛ التي ثبت أنه ﷺ صلىٰ فيها؛ يتعين كما تتعين المساجد الثلاثة.

(٥٦٠٥) (٢/ ٨٧)

قوله: (إِذَا اسْتُوْدِعَ شَيْئًا) علىٰ بناء المفعول.

(٥٦٠٨) (٢/ ٨٨)

قوله: (قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: أَنَا الْجَبَّارُ . . .) إلخ، الظاهر أنه ﷺ أراد بهذا بيان أن الآية تمثيل لعظمته تعالىٰ وكبريائه؛ فلا يلزم أن يكون ثم طي أو يمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦١١) (٢/ ٨٨)

قوله: (شُغِلَ عَنْهَا) أي: عن صلاة العشاء.

(٦٦١٢) (٢/ ٨٨)

قوله: (إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ) الأبر: اسم تفضيل من البر - بالكسر - وهو الإحسان، والمراد: أن أفضل البر وأكمله في حق الأب: هو بر أهل وده بعده، وإضافة الأبر إلىٰ البر باعتبار البر بارًا؛ كما في مثل جد جدّه اعتبر الجد جادًا، ولعل الاقتصار علىٰ الأب؛ ليكون دليلاً علىٰ الأم بالأولىٰ، لكون[1] برها آكد أو لأنها قد يكون ودّها في غير محله لنقصان عقل النساء، فلا يكون واصل ذاك مؤكدًا بخلاف الأب عادة (بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ) علىٰ بناء الفاعل من التولية. يقال: ولي: إذا أدبر كتولىٰ؛ أي: بعد أن ذهب أبوه من عنده بسفر أو موت، ويحتمل بناء المفعول من التولية؛ أي: بعد أن يولىٰ الابن أمور أبيه بسفره أو موته، والمحققون علىٰ الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: لكن.

(٥٦١٣) (٨٨/٢)

قوله: (اسْتَأْذَنَ) جملة وقعت جوابًا لسؤال مقدر؛ أي: كيف أذن له؟ وفي شيء أذن له، ولذلك ترك العاطف ويمكن جعله حالاً بتقدير (قد) أي: أذن له، وقد استأذن لكن علىٰ هذا **قوله**: (فَأَذِنَ لَهُ) يكون تكرار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦١٦) (٨٨/٢)

قوله: (مُزْعَةُ لَحْمٍ) بعين مهملة؛ أي: قطعة لحم.

(٥٦١٧) (٨٨/٢)

قوله: (أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ) أي: احفظوها لما يتعلق بها من المعجزة الظاهرة علىٰ رأس مائة سنة؛ أي: تمام مائة سنة (مِمَّنْ هُوَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضَ) أي: الآن، وقد ظهر صدق هذه المقالة فيمن علم، ولا إشكال بنحو الشيطان والخضر إن قلنا بحياته؛ إذ يمكن أن لا يكونا علىٰ وجه الأرض. تلك الساعة (فَوَهِلَ النَّاسُ) أي[1] غلطوا حيث ظنوا الفناء بالكلية (أَنْ يَنْخَرِمَ) أي: ينقطع وينقضي.

(٥٦٢٠) (٨٨/٢-٨٩)

قوله: (الْبَسْ جَدِيدًا) يحتمل أنه إخبار له بطول عمره، وأنه يلبس الجديد، وكذا ما بعده، أو دعاء له بذلك، وعلىٰ التقديرين؛ فقد وقع ذلك (فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ) قد جاء في بعض الروايات أنه قال: إنه غَسِيلٌ.

(٥٦٢٢) (٨٩/٢)

قوله: (كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ) أي: مما عدا الحجر الأسود.

(٥٦٢٦) (٨٩/٢)

قوله: (لَيَّنَ) أي: قدَّر له أن يُلين حسابه؛ أي: أن يجعل حسابه حسابًا

---

(١) في «الأصل»: إذا. والمثبت من «م».

يسيرًا (يَتَقَبَّلَ اللَّهُ) لعل هذا هو نتيجة المحبة، فيظهر إذا كملت المحبة (غَفَرَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ . . .) إلخ، قد يقال: هذا ينافي ما جاء من التهديد في حق الشيخ الزاني؛ فليتأمل (وَشُفِّعَ هُوَ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول، أو بالتخفيف علىٰ بناء الفاعل، والأول أقرب ثم خلاصة ما في «المجمع»[1] أن الحديث رواه أبو يعلىٰ بأسانيد، وأحمد باختصار موقوفًا، وعن ابن عمر مثله، ورجاله وثقوا علىٰ ضعف، وفي إسناد الموقوف من لم أعرفهم. انتهىٰ. وقال العراقي: رواه أحمد موقوفًا ومرفوعًا، وعلة المرفوع: يوسف بن أبي درة، وفي ترجمته[2] أورده ابن حبان في «تاريخ الضعفاء» وقال: يروي المناكير التي لا أصل لها، ولا يحل الاحتجاج به بحال، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[3] وأعل الموقوف بالفرج بن فضالة، وحكىٰ أقوال الأئمة في تضعيفه، ثم قال العراقي: قلت: وقد خلط فيه الفرج بن فضالة، فحدث به عن أنس مرة، وقلب إسناده أخرىٰ فجعله من حديث ابن عمر، ثم قال: ولم يذكر ابن الجوزي حديث ابن عمر في «الموضوعات» مع أنه موضوع قطعًا، ومما يستدل به علىٰ ذلك: مخالفة الواقع، وقد أخبرني من أثق به أنه رأىٰ رجلاً حصل له جذام بعد الستين فضلاً عن الأربعين، ومحمد بن عبد اللَّه ابن عمرو بن عثمان إن كان هو الملقب بالديباج؛ فهو لم يدرك ابن عمر. وقال البخاري: لا يكاد يتابع علىٰ حديثه، وإن كان غيره فهو مجهول. انتهىٰ. وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث في فضل طول العمر في الإسلام؛ أي: وأحاديث الفضائل مما يسامح فيها، وقول العراقي: وقد خلط فيه الفرج بن فضالة. قلت: لا يلزم من تخليطه في الإسناد أن يكون المتن موضوعًا؛

---

(١) «المجمع» (١٠/ ٣٤١).
(٢) في «الأصل»: ترجمة. والمثبت من «م».
(٣) «الموضوعات» (١/ ١٧٩).

(فإن)[١] له طرقًا عن أنس وغيره يبعد الحكم مع مجموعها علىٰ المتن بأنه موضوع، وقال: إن بعض تلك الطرق كافية في الرد علىٰ من حكم بوضعه، وقد ذكر بعض الطرق في «القول المسدد»[٢] وقال: وقد استوعبت طرقه في الجزء الذي سميته «معرفة الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة» وقوله: إنه موضوع قطعًا، ثم استدل علىٰ ذلك بأمر ظني عجيب؛ كيف يتأتىٰ القطع به بخبر رجل وهو ظني علىٰ إن حصل[٣] أنه يحصل له قبل الأربعين وهو لا يشعر؟ ثم دب فيه قليلاً قليلاً إلىٰ أن ظهر بعد الستين، ومع هذا الاحتمال كيف يتأتىٰ القطع بالوضع علىٰ أن للحديث عندي مخرجًا لا يرد عليه شيء، وذلك أنه وإن كان لفظه عامًّا؛ فهو مخصوص ببعض الناس دون بعض؛ لأن عمومه يتناول الناس كلهم وهو مخصوص بالمسلمين قطعًا؛ لأن الكفار لا يحبهم اللَّه ولا يتجاوز عن سيئاتهم إلىٰ غير ذلك، وإذا تعين أن لفظه العام محمول علىٰ الخاص، فيجوز أن يكون ذلك أيضًا خاصًّا[٤] ببعض المسلمين دون بعض فيخص مثلاً بغير الفاسق، ويحمل علىٰ أهل الخير والصلاح، ولا مانع لمن كان بهذه الصفة أن يمن اللَّه عليه بما ذكر في الخبر، ومن ادعىٰ خلاف ذلك فعليه البيان، واللَّه المستعان، ثم وجدت في «تفسير ابن مردويه» بإسناد صحيح إلىٰ ابن عباس ما يدل علىٰ التأويل الذي ذكرته. انتهىٰ. قلت: وهذا الذي ذكره الحافظ مبني علىٰ غفلة عن لفظ الحديث، وإلا فلفظه مخصوص بالمسلم صريحًا لا يتناول الكفار حتىٰ نحتاج إلىٰ التخصيص لذلك؛ فلينظر في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) تكررت «بالأصل». (٢) «القول المسدد» (١/ ٢٠).

(٣) في «الأصل»: أنه يحصل. والمثبت من «م».

(٤) من «م».

(٥٦٣٤) (٢/ ٩٠)

قوله: (وَصَلَّىٰ فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ) هذا خلاف ما صح عن ابن عمر «أنه ما كان يصلي الرواتب في السفر» وفي إسناده: عطية العوفي، وهو صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلسًا؛ فالظاهر أن هذه الزيادة في هذه الرواية مما أخطأ(١) فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٣٥) (٢/ ٩٠)

قوله: (قَالَ: تَعْفُو عَنْهُ) أي: ينبغي لك أن تعفو عنه كل يوم سبعين، ثم تضربه إن شئت، والغالب أنه لا يتحقق الضرب بعد هذا العفو.

(٥٦٣٨) (٢/ ٩٠)

قوله: (وَبِلَالُ ابن عبد اللَّه) [هو بلال بن عبد اللَّه](٢) ابن عمر الذي غضب عليه أبوه حين ذكر حديث: (لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ . . .)(٣) الحديث، فقال: نحن نمنعهن. (ذَاكَ بِلَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: ذاك الذي هو خير بلال، بلال المؤذن لرسول اللَّه ﷺ فمع وجوده لا يمكن أن يكون غيره خير بلال.

(٥٦٤٢) (٢/ ٩٠)

قوله: (اللهم بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا) كأنه أراد به الناحية الشامية من المدينة، أو أراد بالبركة: البركة بإسلام أهله، أو أراد البركة بعد إسلام أهله، وإلا فأهل الشام أسلموا بعده ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»(٤): رجاله رجال الصحيح، غير أن فيه عبد الرحمن بن عطاء، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

(٥٦٤٦) (٢/ ٩١)

قوله: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ) تمهيد لما بعده، وحث عليه (وَلَا يُسْلِمُهُ) من

---

(١) في «م»: ما خطأ. (٢) من «م».
(٣) أخرجه: البخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢).
(٤) «المجمع» (١٠/ ٣٥).

أسلم فلان فلانًا: إذا ألقاه إلىٰ الهلكة ولم يحم من عدوه (وَمَنْ فَرَّجَ) بالتشديد؛ أي: أزال (وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا) أي: ستر نفسه بالثوب، أو عيبه بترك التعرض لإظهاره.

(٥٦٤٨) (٢/ ٩١)

قوله: (مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ) هذا هو المذهب المختار عند الجمهور، وما جاء من بعض من خلاف هذا؛ فلا عبرة به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٥٤) (٢/ ٩١)

قوله: (لَا جَلَبَ) بفتحتين يكون في الزكاة، وهو أن ينزل المصدق موضعًا ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها؛ ليأخذ صدقتها ويكون في مسابقة الفرسان، وهو أن يتبع رجلاً فرسه فيزجره ويجلب عليه، ويصيح حثًّا له علىٰ الجري، وكذا (الجَنَب) بفتحتين يكون في الزكاة، وهو أن ينزل العامل موضعًا بعيدًا، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه؛ أي: تحضر، وقيل: أن يجنب رب المال بماله؛ أي: يبعده عن موضعه حتىٰ يحتاج العامل إلىٰ التعب في طلبه، ويكون في السباق، وهو أن يجنب فرسًا إلىٰ فرسه الذي يسابق عليه؛ فإذا فتر المركوب يتحول إلىٰ المجنوب، وكل ذلك منهي عنه.

(٥٦٥٥) (٢/ ٩١)

قوله: (حَمَىٰ النَّقِيعَ) هو بالنون: موضع قريب من المدينة كان الماء يجتمع فيه، ومن قال: بالباء - وهو المقبرة - فقد صحف؛ كذا في «المجمع»[1].

(٥٦٦١) (٢/ ٩٢)

قوله: (مَنْ مَثَّلَ) من المثلة؛ أي: من غير صورة حيوان بقطع أنف أو أذن (مَثَّلَ اللَّهُ) أي: يجزيه بمثل ما فعل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٨١).

(٥٦٦٤) (٢/ ٩٢)

قوله: (مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ) أي: من لبس ثوبًا يقصد به الاشتهار بين الناس سواء كان الثوب نفيسًا يلبسه تفاخرًا بالدنيا وزهرتها، أو خسيسًا يلبسه إظهارًا للزهد والرياء (ثَوْبَ مَذَلَّةٍ) بفتحتين قيل: من إضافة السبب إلىٰ المسبب أو بيانية تشبيهًا للمذلة بالثوب في الاشتمال.

(٥٦٦٧) (٢/ ٩٢)

قوله: (حَتَّىٰ يُعْبَدَ اللَّهُ) ينبغي جعله تعليلاً للبعث لا غاية له، وقد سبق تحقيق الحديث (وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ) قد سبق توجيهه اللائق بالمقام، وكان الحسن يقول: «إذا لم تكن حليمًا فتحلم، وإذا لم تكن عالمًا فتعلم؛ فقل ما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم». والحديث قد أورده أبو داود وغيره في كتاب اللباس، وقال بعض شراح «المشكاة»: المتعارف في التشبه هو التلبس بلباس قوم، وبهذا الاعتبار أورده في كتاب اللباس، وهو بإطلاقه يشمل الأعمال والأخلاق واللباس، سواء كان بالأخيار أو الأشرار؛ فإن في الأخلاق والأعمال يجري حكمه في الظاهر والباطن، وفي اللباس يختص بالظاهر، وبالجملة حكم المشابه للشيء حكمه ظاهرًا كان أو باطنًا، والمعتبر في باب التصوف هو التشبه بالأعمال والأخلاق، قال الشيخ في «العوارف»: التشبه هو الترسم في أعمالهم وآدابهم؛ طمعًا في الاتصاف بصفاتهم وأخلاقهم. انتهىٰ. قلت: والأظهر: أن من قصد التشبه بالصالحين ولو باللباس، فيرجىٰ له اللحوق بهم؛ لأن منشأ ذلك هو محبته إياهم، والمرء مع من أحب، ومن قصد بذلك الاشتهار؛ فحكمه قد علم من الحديث السابق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٦٨) (٢/ ٩٢)

قوله: (فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ الْمَقَابِرِ سَمِعَ رَنَّةً) بفتح راء وتشديد نون: صوت مع بكاء فيه ترجيع؛ كالقلقلة واللقلقة.

(٥٦٦٩) (٢/ ٩٢)

قوله: (بِالْمُقَامِ عَلَيْهِمَا) بفتح الميم مصدر ميمي[1]؛ أي: بالقيام عليهما (مِنْ حَيْثُ يَرَاهَا) أي: من حيث يرىٰ القائم عليهما الكعبة.

(٥٦٧٢) (٢/ ٩٢-٩٣)

قوله: (فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا الْإِذْنُ) هو بالرفع: فاعل أبطأ؛ أي: تأخر الإذن (إِلَىٰ جُحْرٍ) بضم جيم وسكون حاء مهملة: الثقبة.

(٥٦٧٣) (٢/ ٩٣)

قوله: (حَتَّىٰ يَجِيشَ) من جاش الوادي - بجيم وشين معجمة -: إذا جرىٰ (وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَىٰ) علىٰ بناء المفعول (الْغَمَامُ) بالرفع نائب الفاعل (ثِمَال) بالكسر: الغياث، يقال: فلان ثمال قومه؛ أي: غياث لهم؛ يقوم بأمرهم.

(٥٦٧٤) (٢/ ٩٣)

قوله: (فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ لَكَ . . . ﴾ [آل عِمرَان: ١٢٨]) إلخ تنبيهًا علىٰ أن اللائق بحاله: ترك اللعن؛ فإن الأمر إلىٰ اللَّه تعالىٰ، فيحتمل أنه يتوب علىٰ بعض هؤلاء فلا يناسب لعنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٧٧) (٢/ ٩٣)

قوله: (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ) قد سبق مشروحًا.

(٥٦٧٨) (٢/ ٩٣)

قوله: (جوادًا) أي: مسرعًا.

(٥٦٧٩) (٢/ ٩٣)

قوله: (أَنْ تُطِيعُوا أَئِمَّتَكُمْ) المراد بالأئمة: الحكام والأمراء، **وقوله:** (فَإِنْ

---

(١) في «م»: مبني.

صَلَّوْا قُعُودًا) مبني على أنهم الذين كانوا يصلون بالناس، ثم هذا الحكم مما اختلف فيه أهل العلم؛ فكثير منهم قالوا: بأنه منسوخ، ومنهم من قال بخصوصه، ومنهم من قال ببقائه، وهو الأقرب إلى الدليل، والله تعالى أعلم.

(٥٦٨٠) (٢/ ٩٣-٩٤)

قوله: (كُدُوحٌ) بضمتين؛ أي: آثار قشر الجلد بنحو عود (وَمَنْ شَاءَ) توبيخ مثل: ﴿وَمَن[1] شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] لا إباحة له وأذن فيه (فَلْيَسْتَبْقِ) أي: بالإدامة على المسألة (وَخَيْرُ الْمَسْأَلَةِ: الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى) هكذا في «المسند» وكذا في «المجمع»[2] بلفظ: «خَيْرُ الْمَسْأَلَةِ: الْمَسْأَلَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى» والظاهر أنه سهو من بعض الرواة، والصواب: «وخيرُ الصَّدَقَةِ: الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنًى» كما هو المشهور في الأحاديث، وعلى تقدير ثبوته يحمل على أن المراد أن من احتاج إلى السؤال؛ فاللائق به أن يسأل الغني، ومعنى (عَنْ ظَهْرِ غِنًى) أي: ما يبقى بعدها غنى لصاحبه؛ قلبي كما كان للصديق رضي الله عنه أو قالبي، فيصير ذلك الغني للصدقة كالظهر للإنسان وراء الإنسان، فإضافة الظهر إلى الغني بيانية؛ لبيان أن الصدقة إذا كانت بحيث يبقى لصاحبها الغنى بعدها؛ إما لقوة قلبه أو لوجود شيء بعدها يستغنى به عما تصدق فهو أحسن، وإن كانت بحيث يحتاج صاحبها بعدها إلى ما أعطى ويضطر إليه فلا ينبغي لصاحبها التصدق به، والله تعالى أعلم. وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥٦٨٢) (٢/ ٩٤)

قوله: (ازْجُرُوا): من الزجر، وهو المنع.

---

(١) في «الأصل، م»: فمن.

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٥٨).

(٥٦٨٣) (٢/ ٩٤)

قوله: (بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا) أي: ليعلمنا ديننا، فصار كلما علمنا بقول أو فعل دينًا سواء كان في القرآن أم لا.

(٥٦٨٤) (٢/ ٩٤)

قوله: (فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ هَكَذَا) أي: يفعل هكذا، **وقوله**: (يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ) بيان له، وقد حمل الحديث علىٰ ظاهره، وهكذا جاء عن المقداد أنه استعمل الحديث علىٰ ظاهره، وقال بعض أهل العلم: إن المراد بـ«احثوا» الخيبة والرد بلا شيء.

(٥٦٨٦) (٢/ ٩٤)

قوله: (مُؤَذِّنَانِ) بلال وابن أم مكتوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٦٨٧) (٢/ ٩٤)

قوله: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ) أي: ما قلتم فيهم تعجبًا، قاله زجرًا لهم عن ذلك، ويحتمل أن المراد: اثبتوا علىٰ كلامكم المعتاد، ولا تتبعوا هؤلاء في الكلام (فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الْكَلَامِ) أي: تحسينه وإخراجه علىٰ أحسن نظام، ونسبه إلىٰ الشيطان؛ لأنه الحامل عليه إذا كان عن[1] رياء، ولما يدخل فيه من الكذب، وكونه لا يبالي بما قال.

(٥٦٨٩) (٢/ ٩٤)

قوله: (سَلَّ سَيْفَهُ) أخرجه من الغمد وكشفه.

(٥٦٩٠) (٢/ ٩٤)

قوله: (وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ) أي: في دين المشركين (عَلَىٰ الْمُلْكِ) أي: لأجله.

---

(١) في «الأصل»: غير. والمثبت من «م».

(٥٦٩٣) (٢/ ٩٥)

قوله: (كَسَاهُ) أي: كسا ابن عمر؛ كما هو الظاهر، وسيجيء صريحًا (سِيَرَاءَ) بكسر السين والمد: نوع من حلل الحرير (قِبْطِيَّتَيْنِ) نسبة إلىٰ قِبط - بكسر القاف -: قبيلة معروفة (فَهُوَ فِي النَّارِ) أي: فمحله في النار، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٦٩٤) (٢/ ٩٥)

قوله: (زَانِينَ . . .) إلخ، يريد أنه نوع من الزنا؛ إذ ليس هو من النكاح ولا من ملك اليمين، والحل منحصر فيهما؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦، المعارج: ٣٠] فما بقي إلا أن يكون نوعًا من الزنا؛ فلا يمكن أن يوجد مثله في وقته بعد تقرر الحلال والحرام (لَيَكُونَنَّ) يريد أن من روىٰ بقاءه فهو كذاب؛ فلا عبرة بقوله، ولا يخفىٰ أن هذا فيمن بلغه النسخ، وقال بعده: وأما من اشتبه عليه الأمر؛ فقال به من هذا القبيل، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٦٩٦) (٢/ ٩٥)

قوله: (بِأَحَبِّ هَذَيْنِ) أي: بتوفيقه للإسلام.

(٥٧٠٠) (٢/ ٩٥)

قوله: (إِنْ كَانَ عُمَرُ . . .) إلخ؛ أي: أن عمر ما أراد بالنهي التحريم؛ وإنما أراد إتمام العمرة، وهو أن تكون العمرة بسفر مبتدأ كالحج (فَلِمَ تُحَرِّمُونَ؟) بكسر اللام؛ أي: فلأي وجه أنتم تقولون بأنه حرام؟! أي: لا وجه لقولكم هذا (فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ، يريد أنه لو فرض أن عمر قد منعه؛ فليس لكم اتباعه فيما خالف السنة.

(٥٧٠٢) (٢/ ٩٥)

قوله: (يَأْمُرُونَكُمْ) رياء وسمعة (بِمَا لَا يَفْعَلُونَ) أي: الأمراء من

طاعة اللَّه؛ أي: ويظهرون بذلك الأمر أنهم يفعلون وهم إنما يفعلون خلافه من الظلم، فلذلك قال: (فَمَنْ صَدَّقَهُمْ) من التصديق، ويحتمل أن ضمير يفعلون للمؤمنين في وقته ﷺ أي: يأمرون الناس بغير أعمال المؤمنين كذبًا وظلمًا (عَلَيَّ) بتشديد الياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٠٧) (٢/ ٩٦)

قوله: (مَا حَاشَا فَاطِمَةَ) كلمة (مَا) نافية و(حَاشَا) فعل بمعنىٰ: استثنىٰ و(فَاطِمَةَ) بالنصب؛ أي: ما استثنىٰ من هذا العموم فاطمة ولا غيرها؛ بل أطلق الكلام كما سمعت، فهذا من كلام ابن عمر، ويحتمل أن يكون من كلام النبي ﷺ أي: ما تعدىٰ قولي فاطمة ولا غيرها، والأول أظهر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وذكر في «المجمع»[1] في هذا المعنىٰ رواية أبي يعلىٰ، وهي أطول من هذه وقال: رجاله رجال الصحيح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٠٨) (٢/ ٩٦)

قوله: (وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) يحتمل أنه إنكار؛ أي: أتقول: عبد الرحمن يقول هذا؟ أو هو بتقدير[2]: يقول أبو عبد الرحمن: سمعتُ. . . إلخ. (فَلْيَقُلْ هَكَذَا) أي: فليفعل هكذا؛ أي: كما فعل ابن آدم الذي هو أول مقتول أو فليقل كما قاله، واللَّه تعالىٰ أعلم. ويحتمل أن يكون هكذا إشارة إلىٰ فعل ذلك المقتول، ويكون لفظ: هكذا من كلام ابن عمر، ذكر به قول النبي ﷺ علىٰ وجه الإجمال، وبالجملة فالظاهر أن المراد: فليستسلم له، ولا يقاتله بشهادة الأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٦٧).

(٢) في «الأصل»: بقدير.

(٥٧٠٩) (٢/ ٩٦)

قوله: (حِينَ انْتَزَىٰ أَهْلُ الْمَدِينَةِ) أي: وثبوا وقاموا علىٰ خلع يزيد مع ابن الزبير (صَيْلَمٌ) أي: قطيعة وداهية، وقد تقدم الحديث مشروحًا.

(٥٧١٠) (٢/ ٩٦)

قوله: (مِنْ أَدَمٍ) بفتحتين بلا مد؛ أي: من جلد.

(٥٧١١) (٢/ ٩٦)

قوله: (مِنْ أَفْرَىٰ الْفِرَىٰ) الفرىٰ ضبط بكسر فاء وفتح راء مقصور: جمع فرية، وهي الكذبة، و(أَفْرَىٰ) أفعل منه للتفضيل؛ أي: أكذب الكذب: أن يقول: رأيت في النوم كذا كذبًا؛ لأنه كذب علىٰ اللَّه؛ فإنه الذي يرسل ملك الرؤيا؛ ولأن الرؤيا جزء من النبوة؛ فالكذب فيها أعظم عقوبة، وإن كان الكذب في اليقظة أعظم ضررًا.

(٥٧١٢) (٢/ ٩٦)

قوله: (ابْنِ إِبْرَاهِيمَ) يجوز فتحه؛ لكونه غير منصرف، وكسره؛ للتناسب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧١٣) (٢/ ٩٦)

قوله: (فَأَغْرَقَنِي) أي: أحاطني وزاد علي في الطول والعرض (فَسَحَبْتُهُ) أي: جررته علىٰ الأرض (ارْفَعْ الْإِزَارَ) فيه تقرير له علىٰ لبس تلك الحلة مع أنها سيراء، وقد جاء النهي عنها، فيمكن أن يكون هذا قبل النهي عن لبس الحرير أو بعده، ويكون للسيراء أنواع منها ما يكون الحرير فيها قليلاً فيجوز، ويكون هذا من هذا القسم، واللَّه تعالىٰ أعلم (أَشَدَّ تَشْمِيرًا) أي: رفعًا للإزار.

(٥٧١٥) (٢/ ٩٧)

قوله: (مَذْهَبًا) مواجه القبلة، المراد بالمذهب: محل قضاء الحاجة،

والمشهور أنه رأىٰ مذهبه المواجه لبيت المقدس دون الكعبة، فيحتمل أنه أراد القبلة المنسوخة، ويحتمل أنه قال: المستدبر، فصحفه بعض الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧١٧) (٢/ ٩٧)

قوله: (وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ) أي: يستعمله في شعره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٢٠) (٢/ ٩٧)

قوله: (اخْطُبْ عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: لي (وَلَمْ أَكُنْ لِأُتْرِبَ) بضم الهمزة: صيغة المتكلم من أتربه؛ أي: جعل عليه التراب (ولم يؤامرها) من آمرها بالمد: إذا شاورها، والظاهر أن المراد: البنت؛ لقوله ﷺ: «**أَشِيرُوا عَلَىٰ النِّسَاءِ فِي أَنْفُسِهِنَّ**»[(١)] لكن الذي سبق من حديث ابن عمر أن المراد: الأم؛ لقول النبي ﷺ: «**آمِرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ**»[(٢)]. (فَإِنَّمَا فَعَلْتُ) أي: البنت (هَذَا) أي: الميل إلىٰ ابن عمر (لِمَا يُصْدِقُهَا) من أصدق (فَإِنَّ لَهُ) أي: لليتيم (مِثْلَ مَا أَعْطَاهَا) أي: ابن عمر؛ أي: فليعطها اليتيم ذلك المال، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات.

(٥٧٢٣) (٢/ ٩٧)

قوله: (أُحِلَّتْ لَنَا) هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ (لَنَا) والكل صحيح، أما (لِيَ) فلكونه الأصل، والناس أتباعه ﷺ وأما (لَنَا) فلإرادة الأمة معه لعموم الحكم (مَيْتَتَانِ) أي: غير مذبوحتين.

(٥٧٢٤) (٢/ ٩٧-٩٨)

قوله: (فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ) بصفوف الملائكة؛ أي: اقتداء بهم؛ أي: فينبغي أن

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٩٧).
(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٤)، وأبو داود (٢٠٩٥).
(٣) «المجمع» (٤/ ٥١٢).

تكون صفوفكم كصفوفهم (وَسُدُّوا الْخَلَلَ) الظاهر أن المراد: الفرجات بين الناس في الصفوف، وعلىٰ هذا فقوله (وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ) بمنزلة التأكيد، ويحتمل أن المراد: نقصان الصفوف؛ أي: إذا رأيتم صفًّا ناقصًا فأولاً أتموا ذلك النقصان (وَلِينُوا . . .) إلخ، حملوه علىٰ أنه ينبغي له أن لا يستصعب علىٰ من يدخل في الصف لسد فرجة؛ بل يتحرك له ويوسع عليه مكانه، قال المحقق ابن الهمام بعد ذكر هذا الحديث وغيره: وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف، ويظن أن فسحه له رياء بسبب أنه يتحرك لأجله؛ بل ذلك إعانة علىٰ إدراك الفضيلة، وإقامة لسد الفرجات المأمور بها في الصف. انتهىٰ. (وَمَنْ وَصَلَ . . .) إلخ، بأن كان فيه فرجة فسدها، أو نقصان فأتمه، والقطع أن يقعد بين الصفوف بلا صلاة، أو منع الداخل من الدخول في الفرجات مثلاً، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٢٥) (٢/٩٨)

قوله: (تَفِلَاتٍ) أي: غير مستعملات للطيب.

(٥٧٢٧) (٢/٩٨)

قوله: (يَتَّزِرُ إِلَىٰ نِصْفِ السَّاقِ) هكذا هو المشهور في كتب الحديث، وقال أهل الغريب: والصواب: (يَأْتَزِرُ) لأن الهمزة لا تدغم في التاء في باب الافتعال.

(٥٧٢٩) (٢/٩٨)

قوله: (يُمَثِّلُ اللَّهُ) من التمثيل؛ أي: يصور (لَهُ) أي: لتعذيبه (شُجَاعًا) بضم الشين وكسرها وبالتخفيف: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقًا، وقيل: هو الحية التي تواثب[1] الراجل والفارس ويقوم علىٰ ذنبه، وربما يبلغ رأس

---

(١) في «الأصل»: تواثبت. والمثبت من «م».

الفارس ويكون في الصحاري، وهو مفعول ثان لتضمين التمثيل معنىٰ الجعل والتصيير[١] أو حال (أَقْرَعَ) الذي لا شعر علىٰ رأسه؛ لكثرة سمه وطول عمره (لَهُ زَبِيبَتَانِ) قيل: هما نكتتان سوداوان فوق العينين، أو نكتتان تكتنفان فاها، أو زبدتان في شدقيها، أو نابان أقوال، قيل: وهو أوحش الحيات (يَلْزَمُهُ) من اللزوم أو الإلزام علىٰ بناء المفعول؛ أي: يجعل لازمًا له (يُطَوِّقُهُ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول؛ أي: يجعل طوقًا له في عنقه.

(٥٧٣٢) (٢/ ٩٨)

قوله: (وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ) أي: وفي مجموع العشرة، أو في ذلك الثمن، ولهذا ذكر ضمير فيه، والحديث يدل علىٰ تعيين الثمن بالأداء، و[٢] بالإشارة إليه عند العقد، وأنه يحرم استعمال المبيع[٣] إذا لم يكن ثمنه حلالاً، وأن القليل من الحرام يغلب علىٰ الكثير من الحلال[٤] (صُمَّتَا) بضم مهملة وتشديد ميم؛ أي: كفتا عن السماع.

(٥٧٣٤) (٢/ ٩٨)

قوله: (الْعَنَزَةُ)[٥] بفتحتين: رمح صغير (فِي أَسْفَارِهِ) هكذا بدون الواو في النسخ، والأقرب: أن الواو سقطت من بعض الرواة، والله تعالىٰ أعلم (فَتُرْكَزُ)[٦] أي: لتكون سترة.

(٥٧٣٥) (٢/ ٩٨)

قوله: (وَاحِدَةً) أي: مرة واحدة، والمراد: أنه غسل أعضاءه مرة مرة (الَّتِي) صفة الوظيفة (فَلَهُ كِفْلَيْنِ) الظاهر (كِفْلَانِ) أي: أجران ونصيبان من

(١) في «م»: وليصير.
(٢) في «م»: أو.
(٣) في «الأصل»: البيع. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: الحرام.
(٥) في «الأصل»: العزة.
(٦) في «م»: فتركن.

الأجر، فلعل النصب بتقدير: فيجري اللَّه له أجرين (وُضُوئِي) أي: الذي أعتاده؛ أي: فهو أكمل، والحديث يدل علىٰ عدم خصوص الوضوء بهذه الأمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٣٧) (٢/ ٩٨-٩٩)

قوله: (إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ) أي: بعد دخول مكة.

(٥٧٤٠) (٢/ ٩٩)

قوله: (خُسِفَ بِهِ إِلَىٰ سَبْعِ أَرَضِينَ) قد صح أنه يطوقه من سبع أرضين، فيحتمل أنه سمي خسفًا؛ لأنه إذا طوق يكون الأرض عاليًا فوقه، ويكون الرجل تحته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٤٦) (٢/ ٩٩)

قوله: (قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ) أخذه من إطلاق النهي، وقد جاء ما يدل علىٰ خصوص بالرجال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٤٧) (٢/ ٩٩)

قوله: (مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ) قد سبق توجيهه.

(٥٧٤٨) (٢/ ٩٩)

قوله: (وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ) أي: غير طامع (فَلَا تُتْبِعْهُ) من أتبع المُخَفَّف؛ أي: فلا تجعل نفسك تابعة له.

(٥٧٥٠) (٢/ ٩٩)

قوله: (وَلَمْ يَصُمْ) قد جاء أنه صام في السفر، فكأنه ذكر بيان المعتاد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٥١) (٢/ ٩٩-١٠٠)

قوله: (عَنْ الْمِيثَرَةِ) بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة؛ أي: عن الجلوس

عليها (وَالْقَسِّيَّةِ) بفتح القاف وتشديد السين والياء للنسبة؛ أي: الثياب القسية (وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ) أي: خاتم الذهب (وَالْمُفْدَمِ) بفاء ودال مشددة مفتوحة (جُلُودُ السِّبَاعِ) لأن الجلوس عليها من دأب الجبابرة وعمل المترفين[1]، وقد جاء تفسير الميثرة بغير هذا أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٥٢) (٢/ ١٠٠)

قوله: (فَحَاصَ الْمُسْلِمُونَ) بحاء وصاد مهملتين؛ أي: جالوا جولة يطلبون الفرار، والمحيص: المهرب، ويروىٰ بجيم وضاد معجمة؛ أي: فروا، يقال: جاض عن الحق: عدل.

(٥٧٥٤) (٢/ ١٠٠)

قوله: (مِثْلَ ابْنِ آدَمَ) أي: في تمكين القاتل من نفسه، وقد اختلف فيه أهل العلم، وظاهر الحديث جوازه (الْقَائِلَ) بالرفع. وفي «المجمع»: رواه أحمد بإسنادين، ورجالهما ثقات.

(٥٧٥٦) (٢/ ١٠٠)

قوله: (ثُمَّ هَجَعَ) أي: رقد.

(٥٧٦٠) (٢/ ١٠٠)

قوله: (إِلَّا حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَلِمَ) أي: إلا حين يصير قريبًا من الحجر الأسود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٦٣) (٢/ ١٠٠-١٠١)

قوله: (وعافنا قَبْلَ ذَلِكَ) أي: قبل القتل والإهلاك، والمراد طلب العافية قبل العذاب؛ ليندفع بها العذاب؛ أي: قدم العافية حتىٰ لا يتخفف العذاب

(١) في «الأصل»: المترفهين. والمثبت من «م».

بها، وليس المراد أن تعافىٰ قبل مجيء العذاب، وإذا جاء العذاب عذب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٧٦٥) (٢/ ١٠١)

قوله: (إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ) أي: الحائض لا تنفر قبل طواف الصدر.

(٥٧٧١) (٢/ ١٠١)

قوله: (هُوَ فِيمَا اسْتَطَعْتَ) أي: ما قلت من السمع والطاعة فيما استطعت.

(٥٧٧٢) (٢/ ١٠١)

قوله: (مِنْ مِصْرَ) وأهلها كانوا يبغضون عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - فلذلك سأل ابن عمر عن عثمان، فذكر له ابن عمر (هَذِهِ لِعُثْمَانَ) فصارت بيعة عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - خيرًا من بيعة الناس.

(٥٧٩٨) (٢/ ١٠٣)

قوله: (إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُبْنَىٰ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ) في «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح.

(٥٨١٠) (٢/ ١٠٤)

قوله: (وَيْحَكُمْ أَوْ قَالَ: وَيْلَكُمْ) فرق بعضهم بينهما بأن الأول يستعمل في محل الترحم، والثاني في محل الهلاك، وقيل: هما سواء، والمقصود هاهنا: هو التخويف عن ارتكاب ما نهىٰ عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٨١١) (٢/ ١٠٤)

قوله: (كَمْ صَلَّيْتَ) أي: هل صليت ركعتين أو زدت عليهما (لَا أَدْرِي) أي: أصلىٰ ركعتين بعد ركعتين علىٰ التتابع، لا أدري مقدار مجموع ما صليت (لَا دَرَيْتَ) أي: جهلت السنة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٦٥).

(٥٨١٤) (٢/ ١٠٤)

قوله: (نَزَلَ الْعَقِيقَ) بفتح العين: موضع بقرب المدينة سمي بذلك؛ لأنه عق عن الحرة؛ أي: قطع وهما عقيقان أكبر، وهو الذي ببطن وادي ذي الحليفة وأصغر، وهو الذي فيه بئر رومة. **قوله:** (عَنْ طُرُوقِ النِّسَاءِ) بضم الطاء، وهو الإتيان ليلاً، وقيل: أصله من الطرق، وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلىٰ دق الباب، والمقصود: الدخول علىٰ النساء ليلاً فجأة بلا إعلام سابق، قال في «المشارق»: الطروق بالضم: هو[1] المجيء إليهم بالليل من سفر أو غيره علىٰ غفلة، يستغفلهم ويطلب عثراتهم والاطلاع علىٰ خلواتهم؛ يتخونهم بذلك، والله تعالىٰ أعلم. (فَتَيَانِ) أي: شابان، استعجلا إلىٰ أهلهما لشبابهما، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٨١٨) (٢/ ١٠٤)

قوله: (مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ) بالتوطن فيها وعدم الخروج منها إلىٰ موضع آخر (فَإِنِّي أَشْفَعُ) أي: شفاعة مخصوصة، ولهذا فضلوا الموت بها علىٰ الموت بغيرها كمكة، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٨٢٢) (٢/ ١٠٥)

قوله: (وَقَدْ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ[2] يَأْثُرُ ذَلِكَ) أي: يروي ذلك ويحكيه.

(٥٨٢٤) (٢/ ١٠٥)

قوله: (فَإِنَّهَا تَجِبُ) من الوجوب؛ أي: فإن هذه الكلمة تثبت علىٰ أحدهما وتصير كالواجب عليه (فَإِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ كَافِرٌ) هكذا هو الموجود في

---

(١) في «الأصل»: هي. والمثبت من «م».

(٢) سقط من «الأصل»، والمثبت من المسند.

النسخ علىٰ صورة المرفوع، فيحتمل أنه من كتابة المنصوب بصورة المرفوع، وهذا [١] في أصول الحديث كثير فيقرأ بالنصب، ويحتمل أنه مرفوع علىٰ أن في كان ضمير الشأن أو علىٰ أنه جزء من مقول القول؛ أي: قيل له أنه كافر، وخبر كان مقدر؛ أي: كافرًا، وحسن حذفه للاحتراز عن صورة التكرار (وَإِلَّا رَجَعَ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ القائل.

(٥٨٢٥) (٢/ ١٠٥)

قوله: (فِي النَّجْوَىٰ) أي: في النجوي الذي تجري بين العبد والمولىٰ (كَأَنَّهُ بَذَجٌ) بموحدة وذال معجمة مفتوحتين آخره جيم: ولد الضأن؛ أي: أنه يصير بما يعتريه من الذل بين يدي المولىٰ كالبذج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٨٤٠) (٢/ ١٠٦)

قوله: (تُرْكَزُ لَهُ الْحَرْبَةُ) بفتح وسكون: هي العنزة، كما في بعض النسخ، وقد تقدمت.

(٥٨٤٢) (٢/ ١٠٦)

قوله: (سَجْدَةٌ مِنْ سُجُودِ هَؤُلَاءِ) إشارة إلىٰ بعض الإئمة المطولين الصلاة علىٰ الناس.

(٥٨٤٤) (٢/ ١٠٦)

قوله: (أُتِيَ بِفَضِيخٍ) في «مجمع الغريب»: هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ؛ أي: المشدوخ؛ أي: المكسور، وهو بفاء مفتوحة وضاد معجمة مخففة وخاء معجمة، وبالجملة فالمراد هاهنا: غير المسكر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «مجمع الزوائد» [٢]: فيه عبد اللَّه بن نافع؛ ضعفه الجمهور، وقيل: يكتب حديثه.

---

(١) في «الأصل»: وهو. والمثبت من «م». (٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٨٤).

(٥٨٤٦) (٢/١٠٦)

قوله: (فِي رَأْسِهِ قَنَازِعُ) بقاف ثم نون ثم ألف ثم زاي: وهي خصل الشعر، وتكون في الرأس إذا أخذ بعض الشعر ويترك منه مواضع متفرقة لا يؤخذ كالقزع.

(٥٨٤٨) (٢/١٠٦-١٠٧)

قوله: (إِلَّا قَالَ: مَا حَاشَا فَاطِمَةَ) الظاهر أن المراد: ما عدا فاطمة؛ أي: هي مستثناة من العموم، لكن قد سبق بلفظ: ما حاشا فاطمة ولا غيرها، وهذا يدل علىٰ أن المراد أنه ما استثنىٰ فاطمة ولا غيرها، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٨٤٩) (٢/١٠٧)

قوله: (ثَائِرَةَ الرَّأْسِ) أي: شعر رأسها منتشرة متفرقة (بِمَهْيَعَةَ) قال عياض: ضبطناها بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء عن أكثرهم: مفعلة مثل مخرمة، وضبطها بعضهم بكسر الهاء، فعيلة مثل جميلة (أَنَّ وَبَاءَهَا) في «المجمع»: هو بالقصر والمد والهمز: طاعون ومرض عام، وقال عياض: مهموز مقصور (إِلَىٰ مَهْيَعَةَ) قيل: حتىٰ صارت بحيث لا يمر بها طائر إلا سقط.

(٥٨٥٥) (٢/١٠٧)

قوله: (إِلَىٰ مَقْرَىٰ الْبُسْتَانِ)[1] ضبط بفتح ميم وراء، قيل: المقرىٰ والمقراة: الحوض الذي يجتمع فيه الماء.

(٥٨٥٦) (٢/١٠٧)

قوله: (أَنَّ الْأَمْرَ بِأَيْدِيهِمْ) أي: ما سبق به قدر وقضاء (فَإِنْ لَا تَكُ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ) أي: وذاك كاف في أن تخشاه بذلك الوجه؛ فإنك لو رأيته لكان خشيتك

---

(١) في «الأصل»: اللسان، والمثبت من المسند المطبوع.

بذلك الوجه، إنما هي لكونه يراك لا لكونك تراه، وهذا موجود وإن لم تكن تراه أنت، فظهر أن الكلام بمنزلة التعليل، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٨٦٤) (١٠٨/٢)

قوله: (بِحَدِّ الشِّفَارِ) ضبط بكسر الشين: جمع شفرة بمعنىٰ السكين (وَأَنْ تُوَارَىٰ) أي: الشفار؛ أي: تخفىٰ علىٰ بناء المفعول (فَلْيُجْهِزْ) من أجهز؛ أي: ليسرع في الذبح.

(٥٨٦٥) (١٠٨/٢)

قوله: (عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا الحديث في أول مسند أبي بكر؛ فلا نعيد.

(٥٨٦٦) (١٠٨/٢)

قوله: (يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ) لأن الإتيان بها بمنزلة الاعتراف بحاجة العبد إليها، وأنها في محلها، وعدم الإتيان بها بمنزلة القول باستغناء العبد عنها، وأنها في غير محلها.

(٥٨٦٧) (١٠٨/٢)

قوله: (مَسْخٌ) أي: تغيير للصورة الظاهرية أو[1] الباطنية بذهاب العقل الذي هو من خواص الإنسان، فيصير الإنسان كالبهائم (أَلَا وَذَاكَ) لفظ (أَلَا) مخففة (وَالزِّنْدِيقِيَّةِ)[2][3] نسبة إلىٰ الزندقة، ضبط بفتح الزاي وسكون النون؛ أي: الطائفة المنسوبة إلىٰ الزندقة، وهي اسم لمذهب الزنديق، قيل: وهو المبطن للكفر المظهر للإسلام، أو من لا دين له، أو الذي يعبد الأصنام، وقيل غير ذلك، وقال عياض: هو من ليس علىٰ ملة من الملل المعروفة، ثم

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «الأصل»: الزندقية، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) لعل هذا هو الصواب؛ كما سيأتي قريبًا.

استعمل في كل معطل، وفيمن أظهر الإسلام وأسر غيره، في «المجمع»[(١)]: فيه رشدين بن سعد[(٢)] والغالب عليه الضعف.

(٥٨٦٨) (٢/ ١٠٨)

قوله: (ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) هذا حديث صحيح، وهو يؤيد حديث: «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرَ» رواه الترمذي[(٣)] وأحمد[(٤)]، والحاكم[(٥)] وصححه؛ لدلالته على أن علمه من علوم النبوة، وكأنه لهذا كثر عليه التوفيق للصواب، والله تعالى أعلم.

(٥٨٦٩) (٢/ ١٠٨)

قوله: (مَكَانًا أَمْثَلَ مِنْهُ) أي: أفضل منه (حَوِّلْهَا) من التحويل؛ أي: إلى مكان أمثل.

(٥٨٧٧) (٢/ ١٠٩)

قوله: (رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ) هكذا في بعض النسخ بـ(أَوْ) فيدل على أنه يكفي شهادة المرأة وحدها، وفي بعضها بالواو، وهو الموافق لما تقدم، وبالجملة فالحديث ضعيف جدًّا، وقد تقدم.

(٥٨٧٨) (٢/ ١٠٩)

قوله: (أُتِيَ بِحَاطِبِ) حين أرسل كتابًا إلى أهل مكة يخبرهم ببعض خبر رسول الله ﷺ وقد سبق شرح الحديث في مسند علي - رضي الله تعالى عنه - (بَلْتَعَةَ)[(٦)] بموحدة مفتوحة ولام ساكنة فمثناة من فوق مفتوحة (إِلَّا وَلَهُ جِذْمًا)

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١١٣).
(٢) في «الأصل، م»: مسعد. والمثبت من «المجمع».
(٣) «سنن الترمذي» (٣٦٨٦).
(٤) «مسند أحمد» (٤/ ١٥٤).
(٥) «مستدرك الحاكم» (٤٤٩٥).
(٦) في «م»: بلقعة.

ضبط بكسر جيم وسكون ذال معجمة، وهو الأصل، والمراد: أي: أهل وعشيرة.

(٥٨٨٢) (٢/ ١٠٩)

قوله: (لَا نَعْلَمُ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مِائَةٍ مِثْلِهِ) أي: لا يكون واحد خيرًا من مائة من جنسه، إلا المؤمن؛ فإن الواحد من نوع المؤمن قد يفوق علىٰ مائة منه في الخير، فيوجد في الواحد ما لا يوجد في مائة من خصال الخير ليس من اللَّه بمستنكر أن يجمع العالم في واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٨٨٣) (٢/ ١٠٩)

قوله: (لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِ أَحَدٍ) قاله حين زعم الزاعمون أن الشمس انخسفت لموت إبراهيم ابن النبي - صلىٰ اللَّه تعالىٰ عليه وعلىٰ ابنه وسلم - ردًّا عليه وزاد: (لحياة) لأنه لا يستبعد ممن زعم أنه للموت أن يجوز كونه للحياة أحيانًا (وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ) أي: كلاً منهما آية (رَأَيْتُمُوهُما)[1] أي: رأيتم خسوفهما.

(٥٨٨٤) (٢/ ١٠٩)

قوله: (كَانَتْ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ) أي: كانت الصلاة أول ما شرعت ليلة المعراج: خمسين (وَالْغُسْلُ مِنْ الْبَوْلِ) وفي رواية أبي داود[2]: «وَغَسْلُ الْبَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ».

(٥٨٨٥) (٢/ ١٠٩)

قوله: (فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرَّمَاءَ) هو بالمد والفتح، والمراد: إني أخاف عليكم عقاب الرماء وجزاءه؛ فلا يرد أن هذا الكلام يدل علىٰ أن هذا ليس بربًا، وإنما فيه احتمال الربا؛ فليتأمل.

---

(١) في «الأصل»: رأيتموها. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «سنن أبي داود» (٢٤٧).

(٥٨٨٦) (٢/ ١٠٩)

قوله: (يُرِيدُ أَنْ يُكَلِّمَ النَّاسَ) (أي)[١]: يريد أن يقوم خطيبًا في ذلك الأمر. **قوله**: (كَقَدْرِ قِيَامِكَ) أي: علىٰ قدر قيامك؛ أي: علىٰ وفقه (فَخَارَ الْجِذْعُ) أي: صاح (جَزَعًا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: علىٰ فراقه، وقد سبق ما يتعلق به في مسند ابن عباس - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -.

(٥٨٨٩) (٢/ ١١٠)

قوله: (دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ) أي: من طبعها الدمع إذا أصاب القلب مصيبة، وظاهر هذا أن عمر كان يمنعهن عن البكاء بلا صوت الذي لا اختيار فيه، وبه حصل التوفيق بين هذا الحديث وأحاديث النهي عن البكاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٨٩٠) (٢/ ١١٠)

قوله: (أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ) أي: ممن ليسوا علىٰ عملهم، وهذا كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥].

(٥٨٩١) (٢/ ١١٠)

قوله: (فِي الْإِزَارِ) أي: من الوعيد في جره خيلاء، ومن أن حقه أن يكون إلىٰ نصف الساق، وليس له حق فيما دون الكعب.

(٥٨٩٢) (٢/ ١١٠)

قوله: (صَلَّىٰ الظُّهْرَ) أي: بالمحصب حين نزل من منىٰ يوم فراغه من الحج.

(٥٨٩٥) (٢/ ١١٠-١١١)

قوله: (فِي أَوَّلِ عَادِيَةٍ) بعين مهملة؛ أي: في أول طائفة أو خيل شردت وفرت، من عدىٰ الخيل: إذا جرت.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٥٨٩٨) (٢/ ١١١)

قوله: (فَلَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ) أي: صلاة الصبح دليل لإسلامه، والمسلم له أمان اللَّه؛ لحديث: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ** . . .» إلىٰ قوله: «**فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ**»[1]. (فَلَا تُخْفِرُوا) من أخفره: إذا نقض عهده؛ أي: فلا تتعرضوا لذلك المسلم بسوء؛ فإن فيه نقضًا لعهده تعالىٰ (حَتَّىٰ يُكِبَّهُ) بفتح الياء؛ أي: يطرحه.

(٥٩١١) (٢/ ١١٢)

قوله: (فِي أَجَلِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ) أي: في جنب أجلهم، وبالنسبة إليه، ومثل قوله تعالىٰ: ﴿[فَمَا] مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨].

(٥٩١٣) (٢/ ١١٢)

قوله: (مَا أَقَلَّ مَا يَسْقُطُ) من السقوط، يريد: أن القول الساقط لابن عباس قليل؛ أي: وهذا منه لمخالفته للمرفوع (عَلَىٰ جَنَادِلِ الدُّرِّ) أي: أحجار الدر؛ أي: الحصاة التي هي تحت الماء: هي الدر والياقوت (صَدَقَ . . .) إلخ، يريد أنه لا مخالفة بين المرفوع وبين قول ابن عباس؛ فما في المرفوع هو الخير الكثير الذي[2] قاله ابن عباس وقد وفق بين المرفوع وبين قول ابن عباس بحمل المرفوع علىٰ التمثيل لا التحديد، وبالجملة فالكوثر مبالغة الكثير؛ أي: الخير الكثير البالغ في الكثرة غايته، فيمكن أن يكون اسمًا لهذا النهر، ويمكن أن يكون أراد هذا النهر بناء علىٰ أنه الخير الكثير تعظيمًا له، أو علىٰ أنه من جملته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩١٧) (٢/ ١١٢)

قوله: (فقال: أَوَلَسْتَ تُوَاصِلُ) الظاهر أن المراد: فقال قائل: أولست

---

(١) أخرجه: البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢). (٢) من «م».

تواصل؟ وليس المعنىٰ: فقال ابن عمر، ويؤيد ذلك: ما في بعض النسخ: «فَقِيلَ: أَوَلَسْتَ تُوَاصِلُ؟» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٣٥) (٢/ ١١٣)

قوله: (عَلَىٰ لَأْوَائِهَا) أي: شدائد المقام بها (شَهِيدًا) أي: مزكيًا لعمله: إذا كان عمله خيرًا (أَوْ شَفِيعًا) إن كان عمله غير ذلك، وليست أو للشك؛ لأن الرواية كذلك اشتهرت عن كثير يبعد تواطؤهم علىٰ(١) الشك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٣٩) (٢/ ١١٤)

قوله: (وَثَمَّ أَهْلُ الْيَمَامَةِ) بفتح المثلثة: اسم إشارة؛ أي: هناك كان أهل اليمامة، يريد: أن رفقاءه كانوا أهل يمامة، واللَّه تعالىٰ أعلم، ويحتمل أنها بضم المثلثة حرف عطف، والمقصود: بيان نسبتهم إلىٰ اليمامة بعد بيان نسبتهم إلىٰ المشرق؛ كما هو المتعارف أنهم يأتون بالنسبة إلىٰ الأخص بعد النسبة إلىٰ الأعم إلا أنه يأتي عنه واو العطف؛ إذ لم يعهد اجتماع الواو (وَثُمَّ) العاطفة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٤٧) (٢/ ١١٤)

قوله: (بِثَمْغٍ) بفتح مثلثة وسكون ميم آخره معجمة، وقيل: بفتح الميم: اسم موضع بها مال عمر (احْبِسْ) أي: اجعله محبوسًا موقوفًا علىٰ ملك اللَّه تعالىٰ (وَسَبِّلْ) من التسبيل؛ أي: اجعلها في سبيل اللَّه ينفق منها فيه.

(٥٩٥١) (٢/ ١١٤-١١٥)

قوله: (فَرَآهَا عَلَيْهِ) هذا خلاف المشهور، والمشهور: أنه رآها علىٰ أسامة؛ فلعل فيه سهوًا من بعض الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عن.

(٥٩٥٥) (٢/ ١١٥)

قوله: (فَفَرِقْتُ) في «القاموس» فرق؛ كفرح: فزع؛ أي: خِفْته، لعله يقول: لا يليق بك التكلم في مجلس الكبار وأنت صغير! (ثُمَّ سَمِعْتُهُ) أي: سمعت النبي ﷺ.

(٥٩٥٦) (٢/ ١١٥)

قوله: (مَثَّلَ) مخفف أو مشدد؛ أي: فعل به المثلة، وهو تغيير صورته بأن جدع أنفه أو نحو ذلك.

(٥٩٦٤) (٢/ ١١٥)

قوله: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ) لا يلدغ على بناء المفعول، والجحر بضم جيم وسكون حاء مهملة، قالوا: سببه أن شاعرًا أسر يوم بدر، فَمَنَّ عليه رسولُ اللَّه ﷺ على أنه لا يهجوه وأطلقه، فلحق بقومه وعاد إلى ما كان فيه، ثم أسر يوم أحد فسأله المَنَّ، فقال ﷺ: (لَا يُلْدَغُ ...) الحديث، ومعناه: على مقتضى مورده أنه ليس من شأن المؤمن على مقتضى إيمانه أن يصدق الكاذب الذي ظهر كذبه مرة ثانية، فينخدع في المرتين؛ لقوله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾ [**الحجرات**: ٦] وأما الانخداع بوجه آخر والغفلة عن الدنيا فهو شيء آخر، سيما إذا كان طبعًا، فلعل ذلك هو المراد بما جاء: «**الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ وَالْمُنَافِقُ خِبٌّ لَئِيمٌ**»(١) وقال الخطابي(٢): (لَا يُلْدَغُ) يحتمل الرفع على أنه خبر، والمعنى: المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا يؤتى من ناحية الغفلة، فيخدع مرة بعد أخرى وهو لا يشعر بذلك، وقد قيل: أنه أراد الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا، أو بالكسر على النهي؛ أي:

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٤)، وأبو داود (٤٧٩٠)، بلفظ «إن المؤمن غر كريم.والفاجر خب لئيم».

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٥٣٠)، و«عقدة القاري» (٢٢/ ١٧٣)، و«عون المعبود» (١٣/ ١٤٥).

بالجزم إلا أنه كسر العين؛ لالتقاء الساكنين؛ أي: لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة؛ فيقع في مكروه وشر وهو لا يشعر، وليكن متيقظًا عاقلاً حذرًا، وهذا يصلح[١] أن يكون في أمر الدنيا والآخرة، يريد: أن المعنىٰ أنه لا ينبغي له أن يكون غافلاً؛ بل ينبغي له أن يكون متيقظًا عاقلاً.

(٥٩٦٥) (٢/ ١١٥)

قوله: (اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ) بكسر حاء مهملة وسكون جيم.

(٥٩٦٦) (٢/ ١١٥-١١٦)

قوله: (عَلَىٰ قُعَيْقِعَانَ) بضم القاف الأولىٰ وكسر الثانية وفتح مهملتين وسكون تحتية: جبل بمكة مقابل أبي قبيس (فِي أَعْمَارِ مَنْ مَضَىٰ) أي: في جنب أعمارهم.

(٥٩٧٢) (٢/ ١١٦)

قوله: (رَأَىٰ رَجُلاً سَاقِطًا يَدَهُ فِي الصَّلَاةِ) لعل المراد: واضعًا يده علىٰ الأرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٧٣) (٢/ ١١٦)

قوله: (أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ فَرَقِ الْأَرُزِّ) الفرق بفتحتين أو سكون الثاني ثلاثة آصع، و(الْأَرُزّ) حب معروف، قال عياض: فيه ست لغات: بفتح الهمزة وضمها وضم الراء؛ أي: مع تشديد الزاي، وبضم الهمزة وسكون الراء، وبضم الهمزة والراء والتخفيف، ورزن بحذف الهمزة وزيادة النون، وَرُزّ بحذف الهمزة والنون (فَغَيَّمَتْ) بتشديد الياء علىٰ بناء الفاعل (طَبَّقَتْ) من التطبيق (فَلَمْ يَسْتَطِيعُوهَا) هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: «فَلَمْ يَكُونُوا يَسْتَطِيعُوهَا» وعلىٰ هذا فحذف النون للتخفيف (أَنْ يُنْجِينَا) أن زائدة دخلت في

---

(١) في «الأصل»: يصلي. والمثبت من «م».

خبر لعل تشبيهًا لها بعسىٰ (أَبَوَانِ) قيل: تغليب، والمراد: الأب والأم (كَبِيرَانِ) للمبالغة (حِلَابَهُمَا) بكسر مهملة وخفة لام، أراد به: اللبن المحلوب (أَبِيتُ) أي: بت؛ أي: مضىٰ علي الليل (وَصِبْيَتِي) بكسر صاد مهملة وسكون موحدة (يَتَضَاغَوْنَ): يصيحون (فَافْرُجْ) من فرج؛ كنصر؛ أي: فافصل عنا (فَسُمْتُهَا) من السوم؛ أي: طلبتها (وَلَا تَفُضَّ) أي: لا تكسر (الخَاتَمُ إِلَّا بِحَقِّهِ) أي: لا يحل لك إزالة البكارة إلا بالحلال، وهو النكاح الشرعي المسوغ للوطء (فَتَحَرَّجْتُ) من الحرج بحاء مهملة وراء وجيم؛ أي: تضيقت (وَثَمَّرْتُهُ) من التثمير؛ أي: كثرته بالزرع أو التجارة (وَلَا تَسْخَرْ بِي) أي: لا تستهزئ بي (فَتَدَحْرَجَتْ) أي: تحركت.

(٥٩٧٧) (٢/ ١١٧)

قوله: (أَنْ أُرْجِعَهُ) من الرجع المتعدي لا من الرجوع اللازم، ومن المتعدي قوله: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٨٣] أي: أن أرده (مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ) أي: أو أحدهما، وهاهنا شرط مقدر؛ أي: إن أحييته يدل عليه ذكر الشرط في مقابله، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٩٧٩) (٢/ ١١٧)

قوله: (كَانَ لَا يَنَامُ إِلَّا وَالسِّوَاكُ عِنْدَهُ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني وإسناده ضعيف، فيه بعض من لم يسم. انتهىٰ. وفيه بحث، والله تعالىٰ أعلم.

(٥٩٨٢) (٢/ ١١٧)

قوله: (فَتَوَاطَئُوهُ)[2] لعل المراد: توافقوا فيما بينهم علىٰ بيعه؛ حتىٰ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٦٤).

(٢) في «الأصل»: فتواطئونه، والمثبت من المسند المطبوع.

لا ينكر بعضهم علىٰ بعض، واللَّه تعالىٰ أعلم، **فقوله:** (تَوَاطَئُوهُ) علىٰ الحذف والإيصال؛ أي: تواطئوا[1] عليه.

(٥٩٨٤) (٢/ ١١٧)

قوله: (نَزَلَ بِهِمْ الْحِجْرَ) بكسر مهملة وسكون جيم: اسم موضع كان فيه قوم صالح عليه الصلاة والسلام.

(٥٩٨٥) (٢/ ١١٧-١١٨)

قوله: (إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ ثَلَاثُونَ دَجَّالاً) في بعض النسخ «ثَلَاثِينَ دَجَّالاً» وهو الظاهر، وأما (ثَلَاثُونَ) فعلىٰ تقدير ضمير الشأن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٨٨) (٢/ ١١٨)

قوله: (مِنْ الْفِطْرَةِ) الفطرة بكسر الفاء بمعنىٰ الخلقة، والمراد هاهنا: هي السنة القديمة التي اختارها اللَّه تعالىٰ للأنبياء، فكأنها أمر جِبِلِّي فطروا عليها، وفي هذا الحديث (قَصُّ الشَّارِبِ) وجاء في بعض الروايات: «حَلْقُ الشَّارِبِ»[2] وفي البعض: «أَخْذُ الشَّارِبِ»[3] وقد اختار كثير القص، وحملوا الحلق وغيره عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٩١) (٢/ ١١٨)

قوله: (يَكْرَهُ الْعَلَمَ) بفتحتين؛ أي: العلامة، وهي ما يجعل لتميز البهيمة (فِي الصُّورَةِ) أي: في الوجه.

(٥٩٩٢) (٢/ ١١٨)

قوله: (مِنْ الْحِنْطَةِ خَمْرٌ . . .) إلخ؛ أي: ليس الخمر مقصورة علىٰ العنب؛ بل تكون من غيره كهذه الأشياء.

---

(١) في «الأصل»: توطئونه.

(٢) «السنن الكبرىٰ» (١/ ١٥١)، و«شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٢٩).

(٣) «سنن النسائي» (١١)، و«صحيح ابن حبان» (٤/ ٢٣ رقم ١٢٢١).

(٥٩٩٣) (٢/ ١١٨)

قوله: (جِيءَ بِالْمَوْتِ) قد جاء «**أَنَهُ يُؤْتَىٰ بِالْمَوْتِ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ**»[(١)]. (ثُمَّ يُذْبَحُ) قيل: ذلك شيء يخلق اللَّه تعالىٰ عند ذبحه علمًا ضروريًا في قلوبهم أنه لا موت بعد ذلك، ولو شاء لخلق العلم من غير ذبح أيضًا، لكن لا يسأل عما يفعل، وإلا فالموت علىٰ تقدير فرض تجسمه وذبحه لا يوجب ذبحه العلم بعدم الموت بعد ذلك؛ لإمكان خلق مثله أو إعادته كما أعاد الموتىٰ المذبوحين منهم وغيرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٥٩٩٥) (٢/ ١١٨)

قوله: (مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ) أي: تكبر في اعتقاده بأن رأىٰ نفسه كبيرًا عظيمًا، وفي «المجمع»[(٢)]: التعظم في النفس: الكبر والنخوة والزهو فيه (أَوْ اخْتَالَ) أي: أظهر التكبر.

(٥٩٩٨) (٢/ ١١٨-١١٩)

قوله: (أَفْرَىٰ الْفِرَىٰ) ضبط بكسر ففتح: جمع فرية؛ أي: أكذب الأكاذيب (وَمَنْ غَيَّرَ) يحتمل أنه مبتدأ خبره مقدر؛ أي: فهو آثم عاص قدره لتذهب النفس كل مذهب ممكن؛ تعظيمًا لذنبه، ويحتمل أنه عطف علىٰ (مَنْ أَرَىٰ) وذلك لأن من غير الأمارات الدالة علىٰ الطرق، فقد بين بهذا الفعل أن هذه الطرق ليست بطرق، وهذا منه كذب عظيم، فظهر بهذا صحة العطف، واللَّه تعالىٰ أعلم و(تُخُومَ الْأَرْضِ): معالمها وحدودها، وقد سبق تحقيقه في مسند علي.

(٥٩٩٩) (٢/ ١١٩)

قوله: (قَدْ صَلَّيْتُ فِيهِ) أي: في المسجد (يَمْشِي إِلَىٰ هَذَا الْمَسْجِدِ) أي:

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٨٣).

أحيانًا؛ أي: فأردت الاقتداء به اليوم في المشي فلا أترك ما نويت، وإلا فقد جاء أنه كان يركب أحيانًا ويمشي أحيانًا ﷺ، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٠١٦) (٢/ ١٢٠)

قوله: (صَدَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ) أي: رجعت معه من الحج (يَوْمَ الصَّدَرِ) بفتحتين؛ أي: يوم الرجوع منه (رُفْقَةٌ) بضم راء وكسرها أو فتحها وسكون فاء؛ أي: جماعة من الرفقاء (يَمَانِيَةٌ) بتخفيف الياء الثانية: نسبة إلىٰ اليمن وقياسه يمنية بتشديد الياء (الْأَدَمُ) بفتحتين: الجلد (وَخُطُمُ إِبِلِهِمْ) بضمتين: جمع خطام بالكسر (الجُرُر) ضبط بضمتين: جمع جرير، وهو حبل من أدم نحو الزمام.

(٦٠١٨) (٢/ ١٢٠)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَتَدَنَّسُوا) أي: بالدخول في البيت والاشتغال فيه بما لا ينبغي.

(٦٠٣٣) (٢/ ١٢٢)

قوله: (يَنْطِفُ) كينصر ويضرب؛ أي: يسيل (طَافِئَةٌ) بهمزة في آخره؛ أي: ذاهبة النور، أو بياء؛ أي: مرتفعة.

(٦٠٥٠) (٢/ ١٢٣)

قوله: (قَالَ: إِنَّ بِلَالاً لَا يَدْرِي مَا اللَّيْلُ فَكُلُوا . . .) إلخ، يدل علىٰ أن أذان بلال بالليل ما كان قصدًا؛ وإنما كان لعدم معرفته، وإلا فالمطلوب أن يكون الأذان بعد طلوع الفجر، لكن هذا خلاف ما تفيده الأحاديث الصحيحة؛ فقد جاء فيها: «**أَنَّهُ يُنَادِي: لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ**»[١] فلا عبرة به، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه: البخاري (٦٢١) (٥٢٩٨)، ومسلم (١٠٩٣).

(٦٠٥١) (٢/ ١٢٣)

قوله: (فَقَدْ أَصْبَحْتَ) قيل: أي: قاربت دخول الصبح بحيث يقارن الأذان أول الصبح؛ وهذا لأن أذانه كان حدًّا ينتهي إليه الأكل والشرب للصائم؛ فلابد أن لا يتأخر عن الصبح، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٦٠٥٤) (٢/ ١٢٣)

قوله: (وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ) بضم ففتح: موضع كان به نخل بني النضر، فأنزل اللّٰه تعالىٰ وذٰلك أنه حين قطع نادوه: يا محمد، قد كنتَ تنهىٰ عن الفساد وتعيبه علىٰ من صنعه؛ فما بالك تقطع النخل وتحرقها؟! قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء، حتىٰ أنزل اللّٰه تعالىٰ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ [الحشر: ٥] واللينة: ألوان التمر ما عدا العجوة، ذكره في «المواهب» واللينة: فعلة من اللون وياؤها مقلوبة من الواو؛ لكسرة ما قبلها.

(٦٠٥٧) (٢/ ١٢٣)

قوله: (إِذَا كَانَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ) أي: إذا وجدت وتحققت ثلاثة نفر علىٰ أن كان تامة لا ناقصة.

(٦٠٦٦) (٢/ ١٢٤)

قوله: (إِلَىٰ مُغَيْرِبَانِ الشَّمْسِ) في «النهاية»[(١)]: أي: إلىٰ وقت مغيبها، يقال: غربت الشمس تغرب غروبًا ومغيربانًا، وهو مصغر علىٰ غير مكبره؛ كأنهم صغروا مغربانًا، والمغرب في الأصل: موضع الغروب، ثم استعمل في المصدر والزمان، وقياسه: الفتح، ولكن استعمل في المصدر بالكسر؛ كالمشرق والمسجد.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٦٥٧).

(٦٠٦٧) (٢/ ١٢٤)

قوله: (وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا) قد جاء أنهم صالحوا علىٰ ثلاثة أيام، فيحتمل أن قائل ذلك قاله نظرًا إلىٰ ما آل إليه الأمر، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٠٧٤) (٢/ ١٢٥)

قوله: (اللَّيْلَةَ النِّصْفُ) بنصب الليلة علىٰ الظرفية ورفع (النِّصْفُ) أي: نصف الشهر الليلة، ويمكن رفع (اللَّيْلَةُ) علىٰ معنىٰ: الليلة ليلة النصف ومنعه ابن عمر؛ لأنه لا يدرىٰ أن الشهر ناقص أو واف.

(٦٠٧٨) (٢/ ١٢٥)

قوله: (فَمَا عَفَا مِنْ[1] ثَمَرَتِهَا) أي: ما بقي من ثمرتها بعد رفع المؤنة (عَلَىٰ ذَلِكَ) أي: علىٰ ذلك الوجه.

(٦١٢٦) (٢/ ١٢٩)

قوله: (قَالَ: فَإِذَا رِجَالٌ[2] يُصَلُّونَ الضُّحَىٰ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ[3]: بِدْعَةٌ!) لا شك في صحة صلاة الضحىٰ قولاً وفعلاً، فهذا من ابن عمر إما مبني علىٰ عدم بلوغ الخبر إليه، وزعم أنه لو كان لما خفي عليه، وإما علىٰ أن المراد أن أداءها في المسجد علىٰ الاعتياد أو المداومة عليها بدعة، والله تعالىٰ أعلم. (اسْتِنَانَ عَائِشَةَ) أي: حسن استعمالها السواك.

(٦١٢٧) (٢/ ١٢٩)

قوله: (قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ، في «المجمع»[4]: فيه محمد بن أبي ليلىٰ؛ فيه كلام. **قوله**: (وَيَعْرِض البَعِيرْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَة) قال

(١) في «م»: عن.
(٢) في «الأصل، م»: الناس. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: قال.
(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٤٣).

النووي: هو بفتح الياء وكسر الراء، وروي بضم الياء وكسر الراء، ومعناه: يجعلها معترضة بينه وبين القبلة. انتهىٰ. وقد تقدم بعض ما يتعلق به. قلت: إذا هَبَّت الإبل بفتح هاء وتشديد باء؛ أي: ثارت وهاجت وشوشت علىٰ المصلي. هكذا في أصلنا وهو المشهور، وفي بعض الأصول: إذا ذهبت من الذهاب؛ أي: إذا ذهبت إلىٰ المرعىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٦١٣٠) (٢/ ١٢٩)

قوله: (وهِيَ مَنْزِلُ الإِمَامْ الَّذِي يَنْزِلُ بِهِ) الموصول صفة المنزل.

(٦١٣٤) (٢/ ١٢٩-١٣٠)

قوله: (كَانَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ) سبق أنه من قريش، والمعروف أنه[1] أنصاري كما هاهنا (لُوثَةٌ) اللوثة: التلجلج في الكلام.

(٦١٣٦) (٢/ ١٣٠)

قوله: (فَحَطَّتْ إِلَيْهِ) أي: مالت إليه (فَأَبَتَا)[2] أي: الأم والجارية (فَلَمْ أُقَصِّرْ) من التقصير (وَلَكِنَّهَا) أي: الجارية (امْرَأَةٌ) أي: ناقصة العقل، ولذلك مالت إلىٰ مثلها (هِيَ يَتِيمَةٌ وَلَا تُنْكَحُ إِلَّا بِإِذْنِهَا) هذا يدل علىٰ أنه ليس علىٰ الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، ثم الحديث مشكل عند الشافعي؛ إذ لا فائدة عنده لإذنها، ولذلك حمل بعضهم اليتيمة علىٰ البالغة، وتسميتها: يتيمة باعتبار ما كان، لكن لا يخفىٰ أن البالغة ذات الأب أيضًا كذلك؛ فلا فائدة لذكر اليتيمية حينئذ، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رجاله ثقات.

---

(١) زاد في «م»: أيضًا.
(٢) في «الأصل»: فأبت.
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥١٥).

(٦١٣٩) (٢/ ١٣٠)

قوله: (وَالْقَصَّةِ) بفتح قاف وتشديد صاد مهملة؛ أي: بالجص (وَسَقَفَهُ) علىٰ صيغة الماضي عطف علىٰ (جَعَلَ) ويمكن أن يكون بسكون القاف: اسمًا معطوفًا علىٰ (عُمُدَهُ) ولا يخلو عن بعد؛ إذ الظاهر حينئذ من الساج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٤٥) (٢/ ١٣١)

قوله: (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ) أي: إنهم يسمعون كسمعكم، وليسوا بأنقص منكم فيه.

(٦١٥١) (٢/ ١٣١)

قوله: (فَصَلَّىٰ مَعَهُ الْأُولَىٰ) أي: الظهر؛ فإنها أول صلاة صلاها جبريل[(١)] بالنبي ﷺ فسميت: أُولَىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٦٠) (٢/ ١٣٢)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ) أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض، والغرغرة: أن يجعل المشروب في فم المريض فيردده في الحلق، ولا يصل إليه ولا يقدر علىٰ بلعه، وذلك عند بلوغ الروح إلىٰ الحلقوم، والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٦١) (٢/ ١٣٢)

قوله: (يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ) بكسر الكاف؛ لأن الخطاب للأرض[(٢)]، قيل: فيه إشعار بأن للأرض شعور بكلام الداعي، وقيل: خاطب الأرض اتساعًا، والأول هو الصواب بالنسبة إليه ﷺ فقد كلمه وخاطبه الجماد، ثم شر

(١) في «م»: جبريل.

(٢) في «الأصل»: بالأرض.

الأرض نفسها هو الشر الذي لا دخل فيه لشيء معين من صفاتها، وشر ما فيها من صفاتها كاليبوسة والبرودة وضدهما هو الشر الذي فيه دخل؛ لغلبة صفاتها، وشر ما خلق فيها: هو شر ما استقر فيها من الحشرات والبهائم، وشر ما يدب عليها؛ أي: يتحرك عليها من المؤذيات، وإن كان مندرجًا فيه، لكن صرح به اعتناء بالاستعاذة منه؛ لعظم شره، [(وَيَدِبُ) بكسر الدال وتشديد الموحدة بمعنىٰ: يمشي، وكذا تخصيص الاستعاذة من الأسد لذلك لعظم شره][(١)] وكذا تخصيص الأسود؛ كالأفعىٰ، وهو الحية العظيمة التي فيها سواد، وهو أخبث الحيات لذلك، وقيل: الأسود: العبد؛ لأنهم يقولون له: أسود؛ لملابسة الليل، أو السواد من اللباس، وقال في «الحرز شرح الحصن»: أو لأن أكثرهم السودان علىٰ ما في مكة المشرفة، وقيل: وفي الحديث التحذير من الأسود، وأنه «إذا جاع سرق وإذا شبع بطر»[(٢)] قال الخطابي: ساكن البلد هم الجن الذين هم سكان الأرض؛ فالبلد من الأرض ما كان مأوىٰ للحيوان، وإن لم يكن فيه بناء ومنزل. وقال: يحتمل أن المراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين. قلت: ويحتمل أن المراد كل والد ومولود علىٰ عموم النكرة في الإثبات؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [التكوير: ١٤] والله تعالىٰ أعلم.

(٦١٦٢) (٢/ ١٣٢)

قوله: (حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَمْرٍو أَبُو عُثْمَانَ الْأُحْمُوسِيُّ) هكذا في النسخ (عمرو) بالواو، وقال في «تعجيل المنفعة»[(٣)]: الصواب: (عمر) أي: بلا واو. **قوله:** (كَمَا بَيْنَ عَدَنَ): بلدة معروفة من اليمن، جاء منصرفًا وغير

(١) من «م».
(٢) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٤٠٦١).
(٣) «تعجيل المنفعة» (١/ ٣٩٦).

منصرف (إِلَىٰ عَمَّانَ) بفتح العين وتشديد الميم: مدينة قديمة بالشام (أَكْوَابُهُ)[١]: جمع كوب بالضم، وهو كوز لا عروة له ولا خرطوم (مِثْلُ) بالرفع؛ أي: مثلها في العدد والكثرة (صَعَالِيكُ الْمُهَاجِرِينَ) أي: فقراءهم (الشَّعِثَةُ) بفتح فكسر؛ أي: متفرقة الشعر (الْمُشَحَّبَةُ) ضبط بحاء مشددة مفتوحة، والشاحب بالشين المعجمة والحاء المهملة: المتغير اللون (الدَّنِسَةُ) بفتح فكسر (السُّدَدُ) أي: الأبواب (لَا يَنْكِحُونَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لو خطبوا (الْمُتَنَعِّمَات) من النساء؛ لم يجابوا (كُلَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ) من طاعة الأمراء (الَّذِي لَهُمْ) من الفيء، وفي «المجمع»[٢]: عمرو وشيخه ذكرهما ابن حبان في «الثقات» وشيخ أحمد من رجال البخاري. انتهىٰ. قلت: والمتن قد رواه الترمذي[٣] وابن ماجه[٤] من حديث ثوبان، قال الترمذي: قال عمر بن عبد العزيز حين بلغه هذا الحديث: «لَكِنِّي نَكَحْتُ الْمُتَنَعِّمَاتِ وَفُتِحَت السُّدَدُ نَكَحْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَلِكِ؛ لاَ جَرَمَ أَنِّي لاَ أَغْسِلُ رَأْسِي حَتَّىٰ يَشْعَثَ، وَلاَ أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي يَلِي جَسَدِي حَتَّىٰ يَتَّسِخَ» انتهىٰ.

(٦١٦٥) (٢/ ١٣٢-١٣٣)

قوله: (بِمُدْيَةٍ) بضم فسكون: (الشَّفْرَة) بفتح فسكون؛ أي: السكين العظيم (فَأُرْهِفَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: سنت وجعلت حديدة (اغْدُ عَلَيَّ بِهَا) أي: جئ بها عندي من الغد (زِقَاقُ خَمْرٍ) بكسر الزاي (فَأَخَذَ الْمُدْيَةَ) علىٰ بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل بخلاف **قوله**: (فَشَقَّ) فإنه علىٰ بناء المفعول فقط (ثُمَّ أَعْطَانِيهَا . . .) إلخ؛ أي: جعلني أميرًا علىٰ هذا الأمر، وجعل بقية الصحابة أتباعي في ذلك.

---

(١) في «م»: أكوبه.
(٢) «المجمع» (١٠/ ٦٦٥).
(٣) «سنن الترمذي» (٢٤٤٤).
(٤) «سنن ابن ماجه» (٤٣٠٣).

(٦١٦٨) (٢/ ١٣٣)

قوله: (فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ): جمع حلس، وهو الكساء الذي على ظهر البعير تحت القتب، وإضافة الفتنة إليها إما لدوامها؛ لأنها تبقىٰ تحت القتب، أو تشبيهًا بها في الكدرة، أو لأن الأحلاس تفرش في البيوت، ففيه إشارة إلىٰ التزام البيوت، والعزلة في ذلك الزمان (هَرَبٍ وَحَرَبٍ) هما بفتحتين، الأول بمعنىٰ الفرار، والثاني بمعنىٰ نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له، هذا هو الذي ذكره بعض شراح الحديث، وضبط بعضهم الثاني بفتح فسكون، والحرب معروف (فِتْنَةُ السَّرَّاءِ) أي: فتنة سبب وقوعها: سرور الناس بكثرة النعم وفضول الأموال، أو لأنها تسر الأعداء لوقوع الخلل في المسلمين (دَخَلُهَا) ضبط بفتحتين (أَوْ دَخَنُهَا) بفتحتين: مصدر دخنت النار: إذا ألقيت[١] عليها حطبًا رطبًا فكثر دخانها؛ أي: ظهورها وإثارتها (مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ رَجُلٍ) أي: هو الذي يسعىٰ ويمشي بقدميه في إثارتها (كَوَرِكٍ) بفتح الواو وكسر الراء (عَلَىٰ ضِلَعٍ) بكسر الضاد وفتح اللام؛ أي: علىٰ رِجْل لا استقامة له ولا نظام؛ كالورك لا يستقيم علىٰ الضلع ولا يركب عليه، ومنه يقال في الأمر الموافق: هو ككف في ساعد (فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ) تصغير الدهماء للتعظيم، وهي الداهية السوداء المظلمة من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة، وقيل: هي اسم ناقة غزا عليها سبعة إخوة، فقتلوا عن آخرهم وحملوا عليها؛ فصارت مثلاً في كل داهية (إِلَىٰ فُسْطَاطَيْنِ) الفسطاط[٢] بضم الفاء وتكسر: المدينة التي فيها مجتمع الناس.

(٦١٧٣) (٢/ ١٣٣)

قوله: (حِينَ تَدَلَّتْ) أي: نزلت وتسفلت.

---

(١) في «الأصل»: ألقت. والمثبت من «م». (٢) في «م»: الفسطاطة.

(٦١٧٤) (٢/ ١٣٣)

قوله: (إِلَىٰ الرِّيفِ) بكسر الراء: هو الخصب والسعة في المأكل والمشرب، والريف: ما قارب الماء من أرض العرب وغيرها.

(٦١٧٨) (٢/ ١٣٤)

قوله: (قَالُوا: رَبَّنَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ) أي: هما هاروت وماروت (وَمُثِّلَتْ) من التمثيل (الزُّهَرَةُ) بضم زاي: نجم معلوم؛ أي: صورت هذا النجم لهما بصورة امرأة حسناء بعد خلق الشهوات التي هي في نوع الإنسان فيهما ابتلاء (فَسَكِرَا) سكر؛ كفرح (قَالَتْ الْمَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا شَيْئًا...) إلخ، يدل علىٰ أنهما تكلما بكلمة الإشراك أيضًا، وترك ذكرها إنما هو من الرواة، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رجاله رجال الصحيح، غير موسىٰ بن جبير؛ وهو ثقة. انتهىٰ، وقد عده ابن الجوزي في «الموضوعات» بسند فيه الفرج ابن فضالة، وهو ضعيف، وقال السيوطي في «التعقبات»: قال الحافظ ابن حجر في «القول المسدد»[2]: للقصة طرق كثيرة جمعتها في جزء مفرد، يكاد الواقف عليه يقطع بوقوعها؛ لكثرة الطرق الواردة فيها وقوة مخارج أكثرها. انتهىٰ، ولم أقف علىٰ الجزء المذكور، لكني تتبعت طرقها في «التفسير المسند» وقد أخرجه أحمد في «مسنده»[3] عن ابن عمر من وجه آخر ليس فيه الفرج بن فضالة، وابن حبان في «صحيحه»[4] والبيهقي في «شعب الإيمان»[5] وله طريق ثالث عن ابن عمر موقوف، أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» وطريق رابع عنه موقوف أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره وأخرجه إسحاق بن راهويه وابن جرير والحاكم[6] وصححه عن علي موقوفًا، وأخرجه

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٤).
(٢) «القول المسدد» (١/ ٣٩).
(٣) «المسند» (٢/ ١٣٤).
(٤) «صحيح ابن حبان» (٦١٨٦).
(٥) «شعب الإيمان» (١٠/ ٤).
(٦) «المستدرك» (٣٠٣٥).

ابن راهويه وابن مردويه من وجه آخر عن علي مرفوعًا، وأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم وصححه من طرق عدة عن ابن عباس موقوفًا، وأخرجه ابن جرير، عن ابن مسعود موقوفًا، وله شاهد مختصر من حديث أبي الدرداء مرفوعًا، أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا»[١] وأما عن التابعين فطرق كثيرة، وقد سبقت جميع الطرق المذكورة، في التفسير المأثور؛ فلينظر فيه.

(٦١٨٠) (٢/ ١٣٤)

قوله: (وَالْمَانُّ بِمَا أَعْطَىٰ) قد جاء في تفسيره: أنه الذي لا يعطي شيئًا إلا منَّ.

(٦١٨١) (٢/ ١٣٤)

قوله: (لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا) أي: بعد تلك الشربة.

(٦١٨٢) (٢/ ١٣٤)

قوله: (بِبُكَاءِ الْحَيِّ) يحتمل أن المراد بالحي: ما يقابل الميت، أو[٢] المراد به: القبيلة؛ أي: ببكاء قبيلته وقرابته.

(٦١٨٣) (٢/ ١٣٤)

قوله: (مِنْ لَفْحِ جَهَنَّمَ) لفح النار: إحراقها، وفي بعض النسخ: (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) كما هو المشهور (فَأَبْرِدُوهَا) من برد؛ كنصر.

(٦١٨٥) (٢/ ١٣٥)

قوله: (إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ) وكأن إنذارهم تعظيم لفتنته، وتقريب لها، وبيان منهم أن وقتها غير معلوم عندهم بالتعيين (أَلَا) بالتخفيف للاستفتاح (مَا خَفِيَ

---

(١) «ذم الدنيا» (١٣٢).

(٢) في «م»: و.

عَلَيْكُمْ) (مَا) شرطية؛ أي: أي شيء خفي عليكم فلا يخفىٰ عليكم هذا؛ فإنه الذي يظهر به كذب دعواه، فلا بد من حفظه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٩٠) (٢/ ١٣٥)

قوله: (لشَفَعْتُ بِوَاحِدَةٍ) هذا مذهبه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وجمهور أهل العلم يرون أن النوم والكلام وغيره من الأفعال تمنع من اتصال ركعتين[1] وصيرورتهما صلاة واحدة، فتصير الركعة الثانية وترًا ثانيًا، ويصير الوتر الأخير ثالثًا، وقد جاء النهي عن الوترين، وفيه الحديث المشهور: «**لاَ وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ**»[2] فكيف الثلاثة؟! ويرون أن الأمر في حديث: «**اجْعَلُوا آخِرَ صَلاَتِكُمْ مِنَ اللَّيْلِ وِتْرًا**»[3] للندب، فعندهم من صلىٰ الوتر أول ليلة يمضي علىٰ وتره، ويصلي آخر الليل ما شاء من النوافل من غير إعادة وتر أو جعله شفعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٩٤) (٢/ ١٣٥)

قوله: (رَكْعَتَيْنِ) أي: صل ركعتين (سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يريد أن الدليل غير منحصر في الكتاب؛ بل السنة أيضًا دليل، وقد وجدت هاهنا، وأما الكتاب فإن كان ساكتًا فلا إشكال، وإن كان ناطقًا بخلافه؛ فإن ظهر التوفيق بوجه يحمل عليه، وإلا فأمره إلىٰ عالمه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦١٩٥) (٢/ ١٣٥-١٣٦)

قوله: (حَتَّىٰ يُدْخَلَ قَبْرَهُ) قد صح الحديث من حديث ابن عمر وغيره بدون هذه الغاية، فيحتمل أن هذا التأذي غير العذاب الوارد في البكاء، ويكون هذا

(١) في «م»: الركعتين.
(٢) أخرجه: أبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠)، والنسائي (١٦٧٩).
(٣) أخرجه: البخاري (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١).

تأديبًا بمجرد صوت البكاء، ويحتمل أن هذه الغاية غير صحيحة؛ لأن أبا الربيع مجهول؛ كما ذكره في «المجمع»[١] نقلاً عن الدارقطني (فَلَمْ أَرَىٰ وَجْهَ جَلِيسِي) أي: من الغلس.

(٦١٩٧) (٢/ ١٣٦)

قوله: (فَاقْتُلُوهُ) قال الترمذي في كتاب «العلل»: أجمع الناس علىٰ تركه؛ أي: علىٰ أنه منسوخ، وقيل: متأول بالضرب الشديد، وبسط السيوطي الكلام في «حاشية الترمذي» وقصد به إثبات أنه ينبغي العمل به، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٦٢٠١) (٢/ ١٣٦)

قوله: (مَدَّ صَوْتِهِ) قيل: معناه: بقدر صوته وحده؛ فإن بلغ الغاية من الصوت بلغ الغاية من المغفرة، وإن كان صوته دون ذلك؛ فمغفرته علىٰ قدره، أو المعنىٰ: لو كان له ذنوب تملأ ما بين محله الذي يؤذن فيه إلىٰ ما ينتهي إليه صوته لغفر له، وقيل: يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة.

(٦٢٠٨) (٢/ ١٣٦-١٣٧)

قوله: (مَسْخٌ) أي: تغيير للصور (وَقَذْفٌ) أي: رجم بالحجارة (فِي الزِّنْدِيقِيَّةِ) أي: في الطائفة المنسوبة إلىٰ الزنديقيين؛ بمعنىٰ أنها منهم، وفي «المجمع»[٢]: رجاله رجال الصحيح.

(٦٢١٦) (٢/ ١٣٧)

قوله: (تَفِلَةً) أي: غير طيبة.

(٦٢١٧) (٢/ ١٣٧)

قوله: (لَا تَشْرَبُوا الْكَرْعَ) قال عياض: الكرع في الحوض بسكون الراء: إذا

(١) أخرجه: البخاري (٥٦٢١).
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٦٦).

شرب بفيه. وقال ابن دريد: إنما ذلك إذا خاضه فشرب منه بفيه، ونصبه علىٰ المصدر؛ لأنه نوع من الشرب، ولعل النهي للتنزيه لمراعاة صلاح البدن، وليس لمعنىٰ ديني، ولهذا جاء أنه ﷺ قال لرجل من الأنصار: «**إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا**»[1] فقوله ذلك كان لبيان الجواز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٢٢٢) (٢/ ١٣٨)

قوله: (وَكَانَ لَا يَأْتِي[2] سَائِرَهَا) أي: سائر الجمرات؛ أي: جميعها (بَعْدَ ذَلِكَ) أي: بعد يوم النحر، وهذا الحديث يدل علىٰ أن الأفضل في الرمي: يوم النحر الركوب، وبعده: المشي، علىٰ خلاف قول من قال: كل رمي بعده رمي؛ فالأفضل فيه: المشي، وما لا؛ فالأفضل فيه[3] الركوب، والظاهر أن قائل ذلك القول نظر إلىٰ معنىٰ عقلي: هو أن الرمي الذي بعده رمي يستحب فيه الدعاء، والأولىٰ به التواضع، وهو في المشي دون الركوب، وما لا رمي بعده؛ فالمطلوب فيه: الذهاب والمضي، والركوب فيه أولىٰ، لكن لا عبرة للمعاني العقلية في مقابلة السنة مع أن تحصيل[4] الأفضل علىٰ قوله يؤدي إلىٰ الحرج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٢٢٦) (٢/ ١٣٨)

قوله: (وَهُوَ يَسْتَنُّ) أي: يستعمل السواك (فَأَعْطَىٰ) أي: السواك (أَنْ أُكَبِّرَ) بتشديد الباء؛ أي: أقدم الأكبر، وكأنهم طلبوا سواكه للتبرك، أو أراد أن يتبركوا به، وإلا فالسواك لا يعطىٰ عادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المجمع» (٧/ ٤١٣).

(٢) في «الأصل»: يتأتىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: يحصل. والمثبت من «م».

(٦٢٣٣) (٢/ ١٣٨)

قوله: (تَحْتَ سَرْحَةٍ) بفتح مهملتين بينهما راء ساكنة: شجرة ضخمة (بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًىٰ) بفتح همزة وبخاء وشين معجمتين بعدهما باء موحدة، قال ابن وهب: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنىٰ فوق المسجد. قال عياض: جاء ذكرهما مع الإضافة إلىٰ منىٰ مرة وإلىٰ مكة أخرىٰ (وَنَفَحَ) بحاء مهملة؛ أي: رمىٰ (السُّرَرُ) بضم سين وفتح راء، وقيل: بفتحهما، وقيل: بكسر سين، والسرر: ما تقطعه القابلة، وهو السُّر بالضم أيضًا (سُرَّ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قطعت سررهم؛ يعني: أنهم ولدوا تحتها.

(٦٢٤٧) (٢/ ١٣٩-١٤٠)

قوله: (تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) كأن المراد بالتمتع أنه أدىٰ العمرة قبل الحج، أو أحرم بها قبل الإحرام به، وإن كان قد جمع بينهما في الإحرام؛ فمرجعه القران الذي جاء في نسكه ﷺ وقد جاء عن ابن عمر أنه أنكر علىٰ أنس في قوله أنه قرن، فكأنه تحقق الأمر عنده بعد ذلك، فرجع إليه، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (ثُمَّ خَبَّ) أي: رمل.

(٦٢٥٨) (٢/ ١٤١)

قوله: (إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزْعُمُ أَنَّ الْوَتْرَ لَيْسَ بِحَتْمٍ) أي: ليس بواجب؛ بل هو سنة، وهذا الذي عليه جمهور أهل العلم (قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ) كأنه أراد أن ظاهر الأمر في الحديث يقتضي وجوبه؛ كما هو قول أبي حنيفة، لكنه لم يصرح بذلك علىٰ ما هو دأبه؛ من الاحتراز عن التصريح عما لم يأت التصريح به في الحديث والكتاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٢٦٣) (٢/ ١٤١)

قوله: (يَتَقَعْقَعُ) أي: يتصوت؛ لكونه جديدًا، كما سيجيء في رواية،

ولم ينه عنه النبي ﷺ من هذه الجهة، وإنما نهىٰ عنه من جهة طوله وهو غير مذكور هاهنا (فَلَمْ تَزَلْ) أي: جعل الإزار إلىٰ النصف (إِزْرَتَهُ) بالنصب علىٰ أنه خبر (لَمْ تَزَلْ) وهو بكسر الهمزة للّهيئة؛ أي: لم يزل ذلك اللبس كيفية لبس إزار ابن عمر.

(٦٢٧٨) (٢/ ١٤٢)

قوله: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ) أي: لأولي الأمر (عَلَىٰ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ) ظاهره وجوب الطاعة في غير المعصية، فيلزم صيرورة المباح واجبًا بأمر الإمام؛ بل وصيرورة المكروه أيضًا، إلا أن يقال: المراد بالمعصية ما يعم المكروه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٠١) (٢/ ١٤٣)

قوله: (إِنَّ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَلَا تَغْزُو) كأنه أراد: ألا تغزو مع أن الغزو من أركان الإسلام؟ أو نحو ذلك، وفهم ابن عمر ذلك، أو لعل ذلك كان مذكورًا في كلام السائل، وإنما تركه بعض الرواة كما يفهم من بعض الروايات، وبهذا يظهر موافقة الجواب للسؤال، وإلا فلا يظهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٠٥) (٢/ ١٤٤)

قوله: (قَالَ: لَا؛ بَلْ مِثْلُ أُحُدٍ، أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ) يحتمل أنه شك من الراوي، ويحتمل أن (أَوْ) بمعنىٰ بل؛ أي: بل أعظم من أحد، والثاني هو الذي تدل عليه الروايات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٠٧) (٢/ ١٤٤)

قوله: (يَبْتَاعُ الرَّجُلُ بِالشَّارِفِ حَبَلَ الْحَبَلَةِ) الشارف بشين معجمة: الناقة المسنة.

(٦٣٠٨) (٢/ ١٤٤)

قوله: (بِتَمْرٍ أَنْكَرَهُ) أي: ما عرفه.

(٦٣١١) (٢/ ١٤٤)

قوله: (كَبَّرَ ثَلَاثًا) تنبيهًا علىٰ أن اللائق بمن ارتفع مكانًا أن يحضر عند ذلك كبرياءه تعالىٰ (اصْحَبْنَا)[1] أي: كن لنا صاحبًا[2] معينًا (وَاخْلُفْنَا) أي: كن لنا خليفة في الأهل.

(٦٣١٥) (٢/ ١٤٤)

قوله: (حَتَّىٰ نَقْتُلَ الْكَلْبَ لِلْمُرَيَّةِ) بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء: تصغير المرأة؛ أي: لو مر بنا امرأة من أهل البادية معها كلب لها نقتله مع حاجتها إلىٰ ذلك الكلب، وكان هذا الأمر في أول الأمر ثم نسخ.

(٦٣١٧) (٢/ ١٤٥)

قوله: (مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ) بضم صاد وتشديد فاء، كذا ضبط في نسخ أبي داود.

(٦٣٢٥) (٢/ ١٤٥)

قوله: (وَلَكِنْ انْحَرْهَا إِيَّاهَا) تأكيد للمتصل المنصوب بالمنفصل، والحديث يدل علىٰ أن الأغلىٰ ثمنًا أولىٰ في الأضحية والإهداء من الكثير، وليس المطلوب التصدق باللحم الكثير؛ وإنما المطلوب تعظيم شعائر اللَّه جل ذكره وثناؤه.

(٦٣٢٦) (٢/ ١٤٥)

قوله: (وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً: كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ) كأنه أراد أن الذي لا يصلح للنصب، لا يكون محلاً للروح حتىٰ يكلف بنفخ الروح فيه، فعلم أن المراد[3] به في الحديث ما يصلح لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أصبحنا.

(٢) في «م»: صباحًا.

(٣) من «م».

(٦٣٣٠) (٢/ ١٤٦)

قوله: (لَنْ تُرَعْ) هكذا بالجزم في نسخ «المسند» علىٰ إعطاء (لَنْ) حكم (لَمْ).

(٦٣٣٦) (٢/ ١٤٦)

قوله: (قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ) قال السيوطي: بكسر جيم وتشديد النون الأولىٰ، قيل: مفرد، وقيل: جمع جان، وهو الأصح. وقال ابن العربي: الجنان: الحية، وقيل: الحيات؛ فإن كان واحدًا فوزنه فعلان، وإن كان جمعًا فواحدة جن، والأصح أنه جمع؛ لقول النبي ﷺ: «**إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ**[1] **أَسْلَمُوا**»[2] انتهىٰ.

(٦٣٤٩) (٢/ ١٤٧)

قوله: (دَعَا عَلَىٰ نَاسٍ مِنْ الْمُنَافِقِينَ) قد جاء أنه دعا علىٰ ناس من المشركين، فيحتمل أن لفظ (الْمُنَافِقِينَ) من تصرف الرواة، أو[3] كان الدعاء علىٰ المشركين والمنافقين جميعًا، ووقع من الرواة الاقتصار علىٰ ذكر أحدهما في كل محل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٥٣) (٢/ ١٤٨)

قوله: (وَنَحْنُ أَجْفَىٰ النَّاسِ) هو اسم تفضيل من الجفاء؛ أي: أجهل الناس.

(٦٣٥٧) (٢/ ١٤٨)

قوله: (يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ) من الحين بمعنىٰ الوقت، والمعنىٰ: يجتمعون للصلاة، فيقدرون حينها في أنفسهم؛ ليأتوا إليها فيه؛ فإن الاجتماع للصلاة بلا

---

(١) ليست في «م».
(٢) أخرجه: مسلم (٢٢٣٦).
(٣) في «م»: و.

أذان يحتاج إلىٰ ذلك، وعلىٰ هذا **فقوله**: (فَيَتَحَيَّنُونَ) بيان لطريق اجتماعهم للصلاة مع أنه لا أذان ثَم، ويحتمل أن المراد: أنهم يجتمعون فيما بينهم لتقرير الأوقات، فيقدرون الأوقات ليجتمعوا فيها للصلوات (وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ) قيل: كلمة (لَيْسَ) بمعنىٰ (لَا) النافية؛ فهي حرف، فلا اسم لها ولا خبر، وقيل: بل فيها ضمير الشأن، أو اسمها (أَحَدٌ) قد أخر (فَتَكَلَّمُوا) أي: المسلمون (اتَّخِذُوا) بكسر الخاء علىٰ صيغة الأمر (نَاقُوسًا) هي خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها، والنصارىٰ يعلمون بها أوقات الصلاة (بَلْ قَرْنًا) أي[1] ينفخ فيه فيخرج منه صوت يكون علامة للأوقات؛ كما كانت اليهود يفعلونه، وهذا هو الذي يسمىٰ: بوقًا بضم الباء (يُنَادِي بِالصَّلَاةِ) حمل النداء هاهنا علىٰ نحو «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ» لا علىٰ الأذان المعهود؛ لأن ظاهر الحديث أن عمر قال ذلك وقت المذاكرة، والأذان المعهود إنما كان بعد الرؤيا، وقيل: يمكن حمله علىٰ الأذان المعهود باعتبار أن في الكلام تقديرًا للاختصار مثل فافترقوا؛ فرأىٰ عبد اللَّه بن زيد الأذان، فجاء إلىٰ النبي ﷺ فقص عليه رؤياه (فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ . . .) إلىٰ آخره، ويرد عليه أن عمر حضر بعد أن سمع صوت ذلك الأذان علىٰ ما يفيده حديث عبد اللَّه بن زيد الرائي للأذان؛ فلا يصح بالنظر إلىٰ ذلك الأذان أن عمر قال: ألا تبعثون رجلاً؟ وقد يجاب بأنه يجوز أن يكون عمر في ناحية من نواحي المسجد حين جاء عبد اللَّه بن زيد برؤيا الأذان عنده ﷺ فلما قص الرؤيا سمع الصوت حين ذلك، فحضر عنده ﷺ وأشار بقوله: ألا تبعثون رجلاً؟ . . . إلىٰ . . . إن عبد اللَّه لا يصلح لذلك؛ فابعثوا رجلاً آخر يصلح له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٦٠) (١٤٨/٢)

قوله: (خُلِطَ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا.

---

(١) في «الأصل»: أن.

(٦٣٦٢) (٢/ ١٤٩)

قوله: (عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ) هكذا في نسخ «المسند» والمشهور في الحديث «عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ»[١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٦٣) (٢/ ١٤٩)

قوله: (وَهُوَ يَخْتِلُ ابْنَ صَيَّادٍ) يقال: ختله؛ كضرب ونصر: إذا خدعه، والمراد: أنه يستغفله حتىٰ يسمع منه شيئًا علىٰ غفلة (زَمْزَمَةٌ) أي: صوت غير مفهوم.

(٦٣٦٧) (٢/ ١٤٩)

قوله: (فَأَجْلَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: أخرجهم من المدينة (وَأَقَرَّ) أي: أثبتهم في المدينة بعد إخراج بني النضير (فَقَتَلَ) أي: حين نقضوا العهد (بَنِي قَيْنُقَاعَ) بكسر النون، ويروىٰ بضمها وفتحها، وهم طائفة من يهود المدينة.

(٦٣٦٨) (٢/ ١٤٩)

قوله: (وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا) علىٰ بناء المفعول والفاعل علىٰ أن ضميره للنبي ﷺ أي: حين غلب النبي ﷺ عليها (لِلَّهِ) ذكره للتبرك أو باعتبار سهم الخمس لا باعتبار أنه المالك؛ فإن ذلك دائمي (أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا) أي: فيها (عَلَىٰ أَنْ يَكْفُوا) من الكفاية.

(٦٣٧٢) (٢/ ١٥٠)

قوله: (فَقَدْ ذَهَبَتْ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ) أي: ما بقي وقتها.

(٦٣٨٢) (٢/ ١٥٠-١٥١)

قوله: (صَبَأْنَا) كان المشركون يقولون في أول الأمر للمسلمين: الصابئون -

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٩٣٠).

وأصل الصابئ: الخارج عن الدين - لخروج المسلمين عن الدين الذي كان عليه آباؤهم، وكانوا يقولونه ذمًّا لهم وتعييرًا علىٰ ذلك، فهؤلاء حين عجزوا عن قولهم: أسلمنا، قالوا هذا اللفظ زعمًا منهم أنه يخلصهم عن القتل، ونظر خالد إلىٰ أن هذه الكلمة لم تعرف للدخول في دين الإسلام؛ بل هي كلمة ذم، فأخذ يقتلهم ولا يقبل منهم تلك الكلمة، والنبي ﷺ نظر إلىٰ المعنىٰ، فكره فعل خالد لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَسْرًا) أي: يأسرهم أسرًا، ويقتلهم قتلاً (رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي) أي: ممن له معرفة ومحبة لي ويسمع كلامي.

(٦٣٨٣) (٢/ ١٥١)

قوله: (تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ...) إلخ، ظاهره أنه قطع يدها لجحد العارية، والجمهور لا يقول بذلك، وقد جاء الأحاديث الصحيحة بأنها سرقت، فقطع يدها لذلك، فيحمل هذا الحديث علىٰ أن فيه اختصارًا، والتقدير: فسرقت (فَأَمَرَ...) إلخ؛ أي: كانت عادتها الجحد حتىٰ اجترأت بذلك علىٰ السرقة (فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ...) إلخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٨٨) (٢/ ١٥١)

قوله: (يُخْرَجُ مَعَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ بِعَنَزَةٍ) الظاهر أنه علىٰ بناء الفاعل من الخروج؛ فإنه الموافق **لقوله:** (فَيَرْكُزُهَا) **وقوله:** (فَيُصَلِّي إِلَيْهَا) وإسناد الخروج إليه غير بعيد؛ فإنه الآمر بذلك، وكأنه استبعد بعضهم ذلك فضبطه علىٰ بناء المفعول من الإخراج، ويلزم منه زيادة الباء في **قوله:** (بِعَنَزَةٍ) بخلاف الوجه الأول؛ فإن الباء فيه للتعدية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٩٠) (٢/ ١٥١)

قوله: (مِنْ أَلَمْلَمَ)[1] هكذا في هذه الرواية ألملم بالألف موضع الياء من

(١) في «الأصل، م»: مسلم.

(يَلَمْلَم) والمتعارف في الأحاديث: بالياء، وهما اسمان لميقات أهل اليمن؛ كما في «الصحاح» و«القاموس».

(٦٣٩١) (٢/ ١٥١)

قوله: (ثُمَّ رَأَىٰ أَنْ قَدْ قَضَىٰ طَوَافَهُ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الأَوَّلِ) أي: بأول طواف طافه بعد النحر والحلق؛ فإنه ركن الحج عندهم لا الذي طافه حين القدوم، وإن كان هو المتبادر من اللفظ؛ فإنه للقدوم وليس بركن للحج، وقيل: المراد بالطواف: السعي بين الصفا والمروة، ولا يخفىٰ بعده؛ فإن مطلق اسم الطواف ينصرف إلىٰ طواف البيت، وفي المقام بسط ذكرته في «حاشية صحيح البخاري» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٣٩٢) (٢/ ١٥١)

قوله: (تَامَّةٌ تُقْضَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: تفعل وتؤدىٰ، وليس القضاء في مقابلة الأداء هاهنا؛ بل هو كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾ الآية [الجُمُعَة: ١٠].

(٦٣٩٦) (٢/ ١٥٢)

قوله: (اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ) أي: بعده منك، واتركه باليمن، يريد: أن المطلوب العمل بالسنة مهما أمكن لا الحيلة لتركها، وما ذكرت من أرأيت فذاك حيلة للترك، نعم من لا يستطيع؛ فلا تكليف في حقه، قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٠١) (٢/ ١٥٢)

قوله: (كَانَ يَنْحَرُ يَوْمَ الأَضْحَىٰ) كأنه أراد أنه كان ينحر الإبل، وإن لم يتيسر ذلك يكتفي بالشاة مثلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٠٣) (٢/ ١٥٢)

قوله: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ) الظاهر أن تقديره في خصلتين اثنتين،

فيحتاج **قوله**: (رَجُلٌ) إلىٰ تقدير: خصلة رجل، وقيل: تقديره: في نفسين اثنتين؛ فلا حاجة إلىٰ التقدير، وقد سبق شرح الحديث وافيًا.

(٦٤٣٤) (٢/ ١٥٥)

قوله: (قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نُكْرِي) من أكرىٰ دابته؛ أي: إنا نكري دوابنا في عمل الحج ونحج معهم تبعًا؛ فهل لنا حج أم لا؟ وكان بعض الناس يزعم أن الكري لا حج له (الْمُعَرَّفَ)[1] بفتح الراء المشددة؛ أي: تقفون عرفة (أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً) أي: أن تطلبوا رزقًا في الحج بالمباشرة بأسبابه، والكراء من جملة ذلك.

(٦٤٥٨) (٢/ ١٥٦)

قوله: (أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ) أي: أعطاه أرضًا، يقال: قطع الإمام أرضًا له وأقطعه إياها: إذا أعطاه، وهو أعم من التمليك؛ فإنه يكون تمليكًا وغيره (حُضْرَ فَرَسِهِ) بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة؛ أي: عدوه، والمراد: قدر عدوه علىٰ حذف المضاف (ثُرَيْرٌ) بضم الثاء المثلثة وفتح الراء وسكون الياء: موضع من الحجاز كان به مال لابن الزبير، له ذكر في حديثه، كذا في «النهاية».

(٦٤٦٥) (٢/ ١٥٧)

قوله: (ثُمَّ ذَكَرَ أَوْ إِلَّا الضَّبَّ)[2] كأنه شك في الاستثناء، فقال: ما ذكر شيئًا، أو ما ذكر إلا الضب؛ أي: حديثه هكذا في أصلنا؛ وهو الأظهر، وفي بعض النسخ (ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الضَّبِّ أَوْ الأَضُبِّ) أي: بلفظ الإفراد أو الجمع، والأقرب هو الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: المعروف.

(٢) في «م»: ثم ذكروا إلا الضب.

(٦٤٦٦) (٢/ ١٥٧)

قوله: (وَفَضَّلَ) من التفضيل (الْقُرَّحَ) ضبط بضم فتشديد راء مفتوحة، في «النهاية»[١]: القارح من الخيل: ما دخل في السنة الخامسة، وجمعه: قرح.

مسند عبد اللَّه بن عمرو - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -

هو عبد اللَّه بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، كنيته أبو محمد عبد الأكبر - ويقال: أبو عبد الرحمن، وقيل: كنيته: أبو نصر، يقال: كان اسمه: العاص، فغيره النبي ﷺ وقال أبو سعيد: أسلم قبل[٢] أبيه، ويقال: لم يكن بين مولدهما إلا اثنتي[٣] عشرة سنة، أخرجه البخاري، عن الشعبي، وجزم ابن يونس بأن بينهما عشرين سنة، وروىٰ أحمد[٤] والبغوي من طريق واهب المعافري، عن عبد اللَّه بن عمرو قال: رأيت فيما يرىٰ النائم كأن في إحدىٰ يدي عسلاً، وفي الأخرىٰ سمنًا وأنا ألعقهما، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**تَقْرَأُ الْكِتَابَيْنِ: التَّوْرَاةَ وَالْقُرْآنَ**» فكان يقرأهما، وفي سنده: ابن لهيعة، وفي البخاري[٥] عن أبي هريرة: «مَا أحد مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ [وَلاَ أَكْتُبُ]»[٦]. قال الواقدي[٧]: مات بالشام سنة خمس وستين وهو يومئذ ابن اثنين وسبعين. وقيل غير ذلك في موته.

(٦٤٧٧) (٢/ ١٥٨)

قوله: (لَا أَنْحَاشُ لَهَا) من الانحياش، وهو الاكتراث (إِلَىٰ كَنَّتِهِ) بفتح

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٥٥).
(٢) تكررت «بالأصل».
(٣) في «م»: اثنىٰ.
(٤) «المسند» (٢/ ٢٢٢).
(٥) «صحيح البخاري» (١١٣).
(٦) سقطت في «الأصل»، «م». والمثبت من «المسند».
(٧) في «م»: الراقدي.

كاف وتشديد نون؛ أي: امرأة ابنه، وجمعها: كنائن (مِنْ رَجُلٍ) هذا من قبيل: عَزَّ مِن قائل[١] (كَنَفًا) أكثر ما يروىٰ بفتح كاف ونون بمعنىٰ الجانب؛ أي: إنه لم يقربها[٢]، وقيل: بفتحتين: الساتر أو الكنيف؛ أي: لم يضاجعنا حتىٰ يطأ فراشنا، أو لم يطعم عندنا حتىٰ يحتاج أن يفتش عن موضع قضاء الحاجة، تريد أنه صوام بالنهار قوام بالليل، وقيل: بكسر كاف وسكون نون بمعنىٰ وعاء الراعي الذي يجعل فيه آلته؛ أي: لم يدخل يده مع زوجته في دواخل أمرها (فَعَذَمَنِي) العذم لغة: العض، والمراد هاهنا: الأخذ باللسان، **فقوله:** (وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ) تفسير له (فَعَضَلْتَهَا) أي: حبستها، ففي «الكشاف»[٣]: العضل: الحبس، أو منعتها الحق الذي لها عليك. وفي «المجمع»: هو من العضل، وهو المنع؛ أي: لم تعامل معاملة الأزواج لنسائهم، ولم يتركها تتصرف في نفسها (أَتَصُومُ النَّهَارَ؟) أي: أتداومه؟ وليس المراد: أتصوم النهار كله؟ وأما **قوله:** (وَيَقُومُ اللَّيلَ) فالمراد: أتقوم الليل كله؟ فليفهم (أَصُومُ وَأُفْطِر) أي: لا أداوم علىٰ الصوم؟ (أُصَلِّي وَأَنَامُ) أي: لا أستوعب الليل بالصلاة (وَأَمَسُّ) أي: أجامع (فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي) أي: أعرض عنها ورأىٰ تركها خيرًا منها (فَلَيْسَ مِنِّي!) من أتباعي (اقْرَإِ) أي: مرة (الْقُرْآنَ) أي: كله، ولابد من حمل اللفظ علىٰ ما ذكرنا بقرينة المقام، وإلا فالأمر لا يدل علىٰ المرة، والقرآن يطلق علىٰ الكل والبعض (مِنْ ذَلِكَ) أي: من الذي يقرأه مرة في كل شهر (فِي كُلِّ ثَلَاثٍ) أي: كل ثلاث ليال، وقد جاء في كل سبع (فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ) ظاهره: أنه أفضل من صيام الدهر، وبه قال بعض، ومن لا يرىٰ ذلك يحمله علىٰ أنه أفضل في حقك (شِرَّةً) بكسر الشين

---

(١) زاد في «م»: بل.
(٢) في «م»: يقبر بها.
(٣) «الكشاف» (١/ ١٣٨).

المعجمة وتشديد الراء: الحرص علىٰ الشيء والنشاط له، و(الْفَتْرَة) بفتح فسكون: ضده؛ أي: العابد يبالغ في عبادته أول الأمر، ويجد في نفسه قوة علىٰ ذلك وشوقًا ورغبة فيه، وكل مبالغ مفتر؛ فلابد أن تنكسر همته (وتفترقوته)[1] عن ذلك الحد عادة؛ فمنهم من يرجع حين الفتور إلىٰ الاعتدال في الأمر ويترك الإفراط فيه؛ فهذا مهتد، ومنهم من يرجع حين الفتور إلىٰ ترك العبادة بالكلية والاشتغال بضدها؛ فهذا هالك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(وَكَبِرَ) بكسر الباء؛ أي: طعن في السن (كَذَلِكَ) أي: يصوم علىٰ قدر الإفطار، لكن لا يقدر لضعفه علىٰ أن يصوم يومًا ويفطر يومًا، فيصوم أيامًا ثم يفطر بحساب ما صام (أَحَبُّ إِلَيَّ) تمنىٰ ذلك؛ لأنه شق عليه المضي علىٰ وظيفته، وشق عليه تركها؛ فتمنىٰ أن لو قبل التخفيف كان أولىٰ.

(٦٤٧٨) (٢/ ١٥٨)

قوله: (مَنْ قَالَ عَلَيَّ) أي: تعمدًا؛ كما جاء في بعض الروايات؛ ولأن الخطأ[2] موضوع عن هذه الأمة. (وَالْكُوبَةِ) بضم الكاف: هي النرد أو الطبل أو البربط؛ أقوال، وقيل: هو طبل طويل ضيق الوسط ذو رأسين، يضربه المخانيث، (وَالْغُبَيْرَاءِ) ضبط بضم غين معجمة، وفتح موحدة بعدها مثناة تحتية ساكنة: هو ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة.

(٦٤٧٩) (٢/ ١٥٨)

قوله: (يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .) إلخ، مبني علىٰ أن الترتيب في هذه الكلمات غير مرعي (إِلَّا كُفِّرَتْ) من التكفير (ذُنُوبُهُ) أي: الصغائر[3]، ويحتمل العموم، وفضل اللَّه تعالىٰ أوسع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: يفرقونه.

(٢) في «الأصل»: الخطاب. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الصغار.

(٦٤٨٠) (٢/ ١٥٨)

قوله: (كَانَتْ تُسَافِحُ) أي: تزني (أَنْ تُنْفِقَ هِيَ عَلَيْهِ) على الزوج من كسبها (فَقَرَأَ عَلَيْهِ) أي: زجرًا له عن ذلك (لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ...) إلخ؛ أي: لا ينكحها عادة إلا زان أو مشرك؛ إذ الشركة في الخصال داعية إلى التآلف، وخلافها إلى التنفر، وهذا النهي عن نكاح الزانية، قيل: نهي تنزيه، أو هو منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢] وعليه الجمهور، وفي «المجمع»[١]: رجاله ثقات.

(٦٤٨١) (٢/ ١٥٩)

قوله: (مَنْ صَمَتَ نَجَا) أي: عما يترتب على الكلام في الدنيا والآخرة، أو عن الحساب عليه بأنك لم قلت؟ بخلاف من تكلم؛ فإنه إن تكلم بمباح لمباح، أو بخير، لخير أو نحو ذلك، وإلا فأمره مشكل، قال السخاوي في «مقاصده»[٢]: رواه الترمذي[٣] وقال: غريب. والدارمي[٤] وأحمد وآخرون، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا، ومداره على ابن لهيعة، ولكن شواهدها كثيرة، منها عند الطبراني بسند جيد.

(٦٤٨٢) (٢/ ١٥٩)

قوله: (الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ) أي: يحفظون أعماله ويكتبونها (مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ) أي: ما كان يعتاده حال صحته من أعمال البر التي منعه منها المرض، في «المجمع»[٥]: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧٦).
(٢) «المقاصد للسخاوي» (١١٤١).
(٣) «سنن الترمذي» (٢٥٠١).
(٤) «سنن الدارمي» (٢٧١٣).
(٥) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٢).

(٦٤٨٣) (٢/ ١٥٩)

قوله: (ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ) هذا يوافق ما في «صحيح مسلم» عن جابر، رواه أبو الزبير عنه (ثُمَّ رَكَعَ فأطال ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ) في الدلالة علىٰ طول الاعتدال الذي يلي السجود، قال النووي في شرح حديث جابر: هذا ظاهره أنه طول الاعتدال الذي يلي السجود، ولا ذكر له في باقي الروايات، ولا في رواية جابر من جهة غير أبي الزبير، وقد نقل القاضي إجماع العلماء أنه لا يطول الاعتدال الذي يلي السجود، وحينئذ يجاب عن هذه الرواية بجوابين: أحدهما: أنها شاذة مخالفة لرواية الأكثرين؛ فلا يعمل بها. والثاني: أن المراد بالإطالة: تنفيس الاعتدال ومدها قليلاً، وليس المراد: إطالته نحو الركوع. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن هذا الحديث لا يحتمل التأويل الذي ذكره في الجواب الثاني، وكذا يضعف الجواب الأول أيضًا في الجملة؛ فافهم. (يَنْفُخُ فِي الْأَرْضِ) تحزنًا وخوفًا من العقوبة، وهذا يدل علىٰ أن النفخ في الصلاة إذا كان من خوف العقاب لا يفسدها (لِمَ تُعَذِّبُهُمْ) بكسر اللام ورفع المضارع؛ أي: وقد قلتَ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] وهذا توسل بوعده الجميل لدفع العقوبة (فَافْزَعُوا إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ) أي: أسرعوا وبادروا إليها، والمراد بالمساجد: الصلاة؛ كما جاءت في الأحاديث (فَوَالَّذِي نَفْسِي . . .) إلخ، تعليل للأمر بتعظيم حالة الكسوف حتىٰ ظهرت فيها أمور عظام (لَقَدْ عُرِضَتْ) أظهرت (لَتَعَاطَيْتُ) لأخذت باليد (لَأُطْفِئُهَا) من الإطفاء؛ أي: أبعدها[1] وأدفعها عنكم بالدعاء والتضرع والتوسل بكريم وعده (طُوَالَةٌ) بضم طاء وخفة واو؛ أي: طويلة (تَرْبِطُهَا) الجملة صفة (هِرَّةٍ) ويحتمل الاستئناف (مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ) بفتح الخاء المعجمة، وقيل: مثلث

(١) في «م»: أيقدها.

الأول، وهو[1] هوامها وحشراتها، وقيل: صغار الطير، قيل: وفيه المؤاخذة بالصغائر، وليس فيه أنها عذبت عليها بالنار، ويحتمل أنها كانت كافرة؛ فزيد في عذابها بذلك، ورد بأن الصواب المصرح به في الحديث أنها عُذِّبت بسبب الهرة، وهو كبيرة؛ لأنها ربطتها وأصرت علىٰ ذلك حتىٰ ماتت، والإصرار علىٰ الصغيرة يجعلها كبيرة، وليس في الحديث ما يدل علىٰ كفرها (أَخَا بَنِي[2] دَعْدَعٍ) ضبطه بعضهم بضم الدالين، وبعضهم بفتحهما (الْمِحْجَنِ) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم: هي عصا معوجة الرأس.

(٦٤٨٤) (٢/ ١٥٩)

قوله: (إِنِّي كُنْتُ أُرَىٰ) بضم الهمزة؛ أي: أظن (وَلَا حَرَجَ) أي: عليك لا بذم ولا بإثم، وهذا هو الظاهر، ومن أوجب الترتيب ورأىٰ أن تاركه يجب عليه ذم فسره بعدم الإثم؛ لكونه كان عن جهل، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٤٨٥) (٢/ ١٥٩)

قوله: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ) المقسط: هو العادل، من أقسط: إذا عدل، وقسط: إذا جار، والهمزة للسلب، وقيل: القسط بالكسر: العدل، والأصل فيه: النصيب، تقول منه: قسط الرجل: إذا جار؛ لأنه يأخذ قسط غيره، وأقسط: إذا عدل؛ لأنه يعطي نصيب غيره. (عَلَىٰ مَنَابِرَ) ظاهره أنهم يكونون علىٰ المنابر حقيقة، وقيل: كناية عن المنازل الرفيعة، وهذا ترك للظاهر بلا موجب (بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ) أي: عنده فلا يخالف رواية عن يمين الرحمن؛ كما في مسلم، وسيجيء في الكتاب، وهذا اللفظ لا يقتضي ثبوت يد؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [البَقَرَة: ٩٧] والمراد: عندية مكانة وقرب لا عندية مكان ومسافة، والله تعالىٰ أعلم بالصواب.

---

(١) في «م»: وهي.

(٢) في «م»: أجابني.

(٦٤٨٦) (٢/ ١٥٩)

قوله: (وَلَوْ آيَةً) من القرآن؛ فإذا لزم تبليغ القرآن مع أنه لتواتره غني عن الضياع، وقد ضمن اللّٰه تعالىٰ حفظه؛ فكيف غيره مما يخاف عليه الضياع إن لم يبلغ؟ (وَلَا حَرَجَ) أي: لا إثم فيه؛ رخص لهم في ذلك بعد النهي عنه، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ) لما أمرهم بالتبليغ نهاهم[1] عن الكذب؛ لئلا يفضي الأمر إلىٰ التساهل في الرواية، ولا يدل الحديث علىٰ كون الكذب عليه كفرًا، وعليه الجمهور، وقيل أنه كفر، وقد رده المحققون، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٨٧) (٢/ ١٥٩-١٦٠)

قوله: (وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ) بضم فسكون، قيل: أصله: الزيادة في الشيء علىٰ ما عرف من مقداره، ويطلق علىٰ الكلام الرديء، و(التَّفَحُّشَ): التكلف فيه (وَالشُّحَّ) قيل: هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل في مال، وهو في مال ومعروف (وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ) أي: بالبخل في حقوق اللّٰه بترك طاعته وإتيان معاصيه (أَنْ يَسْلَمَ . . .) إلخ؛ أي: أن لا تؤذي أحدًا [من المسلمين][2] بوجه؛ لا باللسان ولا باليد، والمراد: العموم، لكن لما كان غالب الأذىٰ يكون بالجارحتين ذكرهما، والمراد: أن يكون بغير حق، فخرج نحو الأمر بالمعروف، وأمثاله من القصاص وغيره (أَيُّ الْهِجْرَةِ) أصله: ترك الوطن (أَنْ تَهْجُرَ) أريد به: الترك، وفي تسمية ترك الذنوب: (هجرة) إشارة إلىٰ أن طبع النفس علىٰ الذنوب حتىٰ كأنها بمنزلة الوطن لها، وتركها كالهجرة عن الوطن (وَالْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ) أي: ما عدا تلك الهجرة التي هي أفضل الهجرة هجرتان (فَهِجْرَةُ الْبَادِي) أي: أهل البدو؛ أي: إنه إذا سكن البدو مع حضوره الجهاد

(١) في «م»: نهيهم.
(٢) من «م».

ومع الطاعة للَّه ولرسوله؛ فهو مهاجر، وأما من ترك الوطن وسكن المدينة للَّه ولرسوله؛ فهو أكمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٨٨) (٢/ ١٦٠)

قوله: (مِنْحَةُ الْعَنْزِ) هي أن يعطي شاة لأحد لينتفع بلبنها (مِنْهَا) أي: من الأربعين.

(٦٤٩٠) (٢/ ١٦٠)

قوله: (فَأَضْحِكْهُمَا) من الإضحاك، ولعل هذا حين سقط افتراض الهجرة.

(٦٤٩١) (٢/ ١٦٠)

قوله: (كَانَ يَنَامُ نِصْفَهُ) لعل المراد: كان ينام من حين ينام إلىٰ النصف، لا أنه يستوعب النصف بالنوم حتىٰ يلزم أنه كان ينام من حين غروب الشمس، وهو مع كونه خلاف المعتاد بعيد.

(٦٤٩٢) (٢/ ١٦٠)

قوله: (عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) الظاهر: أن الظرفين متعلقان **بقوله**: (عَلَىٰ مَنَابِرَ) وهو الخبر، وقال الطيبي: (عِنْدَ اللَّهِ) خبر بتقدير: مقربون عند اللَّه، و (عَلَىٰ مَنَابِرَ) يجوز أن يكون خبرًا بعد خبر، أو حالاً من الضمير المستقر في الظرف. انتهىٰ. (مِنْ نُورٍ) قد سبق (مِنْ لُؤْلُؤٍ) فيحمل النور هاهنا: علىٰ لؤلؤ منور، مضيء كأنه عين النور؛ توفيقًا بين الروايات، وبه اندفع أن النور عادة لا يصلح للجلوس عليه؛ فكيف يتخذ منه المنابر؟ ثم الجار والمجرور صفة لـ (مَنَابِرَ) مخصصة مبينة لحقيقة تلك المنابر (عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ) قيل: المراد منه: كرامتهم عند اللَّه، وقرب محلهم، وعلو منزلتهم؛ لأن من عظم قدره في الناس يقعد في يمين الملك (وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ) تنزيه له تعالىٰ عما يسبق إلىٰ فهم القاصرين من مقابلة اليمين باليسار أن له يسارًا، مع أنه لا يجوز إثبات

ذلك له؛ فإن الشمال ضعيف بالنسبة إلىٰ اليمين، فلو كان للَّه يمين وشمال لكان ذا قوة وضعف، وهو تعالىٰ منزه عن الضعف؛ بل له القدرة الكاملة، وكلتا يديه من غير نقص يمين، وما جاء من ذكر اليمين واليد والأصبع وغيرها من صفات اللَّه لا نؤوله؛ بل نؤمن به ونقول هو صفة من صفات اللَّه ولا نعلم كيفيتها، كذا ذكره الخطابي. (الَّذِينَ يَعْدِلُونَ) تفسير للمقسطين بتقدير: هم الذين يعدلون، وقيل: يحتمل أن يكون صفة كاشفة للمقسطين، أو بدلاً أو بيانًا له (فِي حُكْمِهِمْ) أي: فيما تقلدوه من خلافة أو إمارة أو قضاء (وَأَهْلِيهِمْ) أي: فيما يلزمهم من حقوق عيالهم (وَمَا وَلُوا) المشهور: فتح[1] الواو وضم اللام المخففة؛ أي: وفيما لهم عليه ولاية؛ أي: فيما تحت أيديهم من يتيم أو مملوك، وجوز كونه من التولية علىٰ بناء المفعول، وقد سبق بعض ما يتعلق بهذا الحديث قريبًا؛ فلا نعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٩٣) (٢/ ١٦٠)

قوله: (وَكَانَ عَلَىٰ رَحْلِ) بفتح فسكون حاء مهملة (عَلَىٰ ثَقَلِ) بفتحتين متاع المسافر (كِرْكِرَةُ) بكسر الكافين وفتحهما أيضًا، والراء الأولىٰ ساكنة: مولىٰ للنبي ﷺ (قَدْ غَلَّهَا) أي: أخذها من المغانم خفية.

(٦٤٩٤) (٢/ ١٦٠)

قوله: (الرَّاحِمُونَ) هم الذين في قلوبهم شفقة علىٰ خلق اللَّه، وقد يكون الشخص رحيمًا من وجه شديدًا من وجه؛ فالحكم للغالب، وليس من شرط الراحم أن لا يكون فيه شدة؛ كيف وقد قال تعالىٰ في الصحابة: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] فرحمة الخلق مقيدة باتباع الكتاب والسنة،

(١) من «م».

وليس من الرحمة أن لا يقيم الحدود ولا يجاهد كذا قيل، وقيل: إنما ذكر الراحمين وهو جمع: راحم، في هذا الحديث، ولم يقل: الرحماء، جمع: رحيم، وإن كان غالب ما ورد من الرحمة استعمال[١] الرحيم لا الراحم لأن الرحيم صيغة[٢] مبالغة، فلو ذكر لاقتضىٰ الاقتصار علىٰ المبالغ في الرحمة، فأتىٰ بجمع راحم إشارة إلىٰ أن من قلت رحمته داخل في هذا الحكم أيضًا، وأما حديث: «**إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**»[٣] فاختار فيه جمع الرحيم؛ لمكان ذكر الجلالة، وهو دال علىٰ العظمة والكبرياء، ولفظ (الرحمن) دال علىٰ العفو، فحيث ذكر لفظ الجلالة يكون الكلام مسوقًا[٤] للتعظيم، كما يدل عليه الاستقراء؛ فلا يناسب هناك إلا ذكر من كثرت رحمته وعظمت؛ ليكون الكلام جاريًا علىٰ نسق العظمة، ولما كان الرحمن دالاً علىٰ المبالغة في العفو[٥] ذكر كل ذي رحمة، وإن قلت. انتهىٰ. قلت: وهذا لا يفيد موافقة القصر في حديث: «**إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ** . . .» إلخ للواقع، ولا يدفع التناقض الذي بين الحديثين علىٰ ما قُرِّرَ لدلالة أحدهما أن اللَّه يرحم الراحم، وإن قلت رحمته، ودلالة الثاني علىٰ أنه لا يرحم إلا المبالغ في الرحمة؛ فالوجه: أن يقال: حيث ذكر الجلالة، فالمراد: «**إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ**» أي: بالرحمة العظيمة اللائقة بجنابه الأقدس، ومثل هذه الرحمة ليست إلا للرحماء المبالغين في الرحمة، وحيث ذكر الرحمن؛ فالمراد: رحمة ما، وهي تشمل كل من في قلبه رحمة، وإن قلت، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَرْحَمْكُمْ) بالجزم علىٰ جواب الأمر، ويمكن الرفع علىٰ الاستئناف بمنزلة التعليل علىٰ معنىٰ: يرحمكم إن رحمتم

---

(١) في «الأصل»: استعمل. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: صفة.
(٣) أخرجه: البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).
(٤) في «الأصل»: سوقًا. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: العقود. والمثبت من «م».

(أَهْلُ السَّمَاءِ) أي: سكان السماء من الملائكة الكرام، ورحمتهم بالاستغفار لهم والدعاء، وتفسيره باللَّه بعيد؛ نعم رواية (من في السماء) يحتمل ذلك بأن يراد من كبريائه وعظمته في السماء (شُجْنَةٌ) الشجنة مثلثة الشين المعجمة وسكون الجيم بعده نون: هي شعبة من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا: أنه مشتق من اسم الرحمن، وهو الموافق للأحاديث، والمعنىٰ: أنه مأخوذ من اسم الرحمن لفظًا، ومناسب بذلك الاسم معنىً من حيث أن اسم الرحمن كما يقتضي ثبوت الرحمة لمسماه، كذلك قرابة الرحم تقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعًا، ثم هذا الكلام ذكره النبي ﷺ حكاية عن اللَّه تعالىٰ بدليل (وَصَلَتْهُ). (بَتَّتْهُ) أي: قطعته؛ من البت، وهو القطع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٩٥) (٢/ ١٦٠)

قوله: (كَفَىٰ بِالْمَرْءِ إِثْمًا) بيان لتعظيم الإثم، وأنه لو كان مطلوبًا لكفىٰ منه هذا القدر (أَنْ يُضَيِّعَ) من أضاع، أو ضيع مشددًا، ويمكن أن يخفف، ويجعل (مَنْ يَقُوتُ) فاعلاً له، لكنه بعيد معنىً، **وقوله**: (يَقُوتُ) من قاته: إذا أعطاه القوت؛ أي: أن يضيع من تلزمه[1] نفقته بترك ذلك، والحاصل أنه لا ينبغي المساهلة في الإنفاق علىٰ من يلزم الإنسان نفقته، ويلزمه البداية بهم في الإنفاق، وليس له الإنفاق علىٰ غيرهم مع حاجتهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٤٩٦) (٢/ ١٦٠)

قوله: (سَيُوَرِّثُهُ) أي: سيقول إنه وارث من جاره، ولم يرد أنه سيورثه مني، حتىٰ يقال: إنه كيف ظن ذلك مع أنه لا يرثه[2] من يرث من غيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: يلزم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: يورثه. والمثبت من «م».

(٦٤٩٧) (٢/ ١٦٠)

قوله: (عَنْ الْأَوْعِيَةِ) أي: عن الانتباذ في الأوعية غير السقاء (غَيْرِ الْمُزَفَّتِ) ظاهره: بقاء المزفت تحت النهي بعد نسخه، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٤٩٨) (٢/ ١٦٠-١٦١)

قوله: (خَلَّتَانِ) بفتح خاء معجمة وتشديد لام؛ أي: خصلتان (وَهُمَا يَسِيرٌ) أي: كل منهما أو مجموعهما (عَشْرًا عَشْرًا) أي: أن تأتي بكل من الحمد والتكبير والتسبيح عشر مرات، وهذه خصلة، **وقوله**: (إِذَا أَوَيْتَ) بيان للخصلة الثانية، والأفصح في (أَوَيْتَ) هاهنا: القصر، ويجوز المد، وهذا لازم، وفي المتعدي عكس هذا. (كَيْفَ مَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ) أي: ينبغي علىٰ مقتضىٰ هذا الأجر العظيم، والجزاء الجسيم أن يكثر عاملوهما؛ فكيف قل؟ وما سبب ذلك؟ (أَحَدَكُمْ) بالنصب (الشَّيْطَانُ) بالرفع.

(٦٤٩٩) (٢/ ١٦١)

قوله: (مِنْ صِفِّينَ) كسكين: موضع بشاطئ الفرات، كانت به الوقعة العظمىٰ بين علي ومعاوية (وَيْحَكَ) كلمة ترحم (يَا ابْنَ سُمَيَّةَ) بضم سين: مصغر[1]: اسم[2] أم عمار (الْبَاغِيَةُ) الخارجة علىٰ الإمام الحق (بِهَنَةٍ) الهن بفتح هاء وتخفيف نون: اشتهر كناية عن الأمر القبيح والفعل الذميم، وما يستهجن ذكره ويجيء لغيره أيضًا؛ أي: بشر وقبيح، ولعل التاء فيه لإرادة الكلمة (إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ) يريد: أن النسبة مجازية إلىٰ السبب الحامل؛ فإن قلت: المتبادر من اللفظ الحقيقة، ولا يحمل علىٰ المجاز إلا لمانع منها، ولا مانع هناك من الحقيقة؛ فكيف صح له الحمل علىٰ المجاز؟ قلت: يمكن

---

(١) في «الأصل»: تصغير. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

أن شبهته منعته من الحمل علىٰ الحقيقة؛ فحمله علىٰ المجاز، وقد روي عنه جواب آخر وهو أنه قال: نحن الباغية لدم عثمان؛ أي: الطالبة له، وهذا قول بموجب الخبر، وهذا الجواب لو ثبت عنه فكأنه أجاب به علىٰ تقدير التسليم علىٰ معنىٰ لو سلم أن النسبة حقيقية[١]؛ فالمراد بالباغية: الطالبة للدم لا الخارجة عن الإمام الحق، ولا يخفىٰ أن الجواب الثاني بعيد من السوق؛ فإن سوق الحديث للمدح، وهذا لا يخفىٰ علىٰ أحد ممن يعرف معنىٰ الكلام، وهذا الجواب يجعله مسوقًا للذم؛ كما لا يخفىٰ، وأما الجواب الأول فيرده آخر الحديث: «**تدعوهم إلىٰ الجنة، ويدعونك إلىٰ النار**» رواه البخاري[٢] وغيره؛ لأنه صريح في أن دعوىٰ عمار ودعوىٰ قتلته علىٰ طرفي النقيض، وهو غير متصور بالنسبة إلىٰ علي وقومه؛ لأن دعوتهما كانت واحدة، ولذلك اتفق أهل العلم علىٰ أحقية[٣] عليٍّ، وبغي معاوية - رضي اللّٰه تعالىٰ عنهما - والظاهر: أن آخر الحديث ما ثبت عند معاوية، وإلا لما قال بما قال، وأما معنىٰ آخر الحديث؛ فلعل قوله: «**تدعوهم إلىٰ الجنة**» معناه: تدعوهم إلىٰ طاعة الإمام الحق الذي طاعته تفضي[٤] إلىٰ الجنة بمعنىٰ «**ويدعونك إلىٰ النار**» أي: إلىٰ طاعة الإمام الباطل الذي طاعته تفضي إلىٰ النار لمن علم ببطلانه؛ كعمار لا لمن لم يعلم به؛ كمعاوية وأصحابه، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وأما إسناد هذا الحديث: فعبد الرحمن مقبول، والبقية ثقات، واللّٰه تعالىٰ أعلم، وهذا الجواب قد جاء عن معاوية بوجوه كثيرة صحيحة وغيرها.

(٦٥٠١) (٢/ ١٦١)

قوله: (صَفْقَةَ[٥] يَدِهِ) أي: أعطاه عهده وميثاقه؛ لأن المتعاهدين يضع

---

(١) في «م»: حقيقة. (٢) «صحيح البخاري» (٧٤٤).
(٣) في «الأصل»: حقية. والمثبت من «م». (٤) في «م»: تقتضي.
(٥) في «الأصل»: صفة، والمثبت من «م».

أحدهما يده في يد الآخر، والصفقة مرة من التصفيق، وجاء بالسين موضع الصاد؛ كما في بعض نسخ الكتاب (وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ) كناية عن الإخلاص في العهد والتزامه (مَا اسْتَطَاعَ) أي: في ما لا معصية فيه للَّه ولرسوله، وهذا القيد مراد (فَاضْرِبُوا) أي: ادفعوه - وإن أدىٰ ذلك إلىٰ قتله - دفعًا للفتنة بين[1] المسلمين؛ فإن إهراق دم خير من إهراق دماء.

(٦٥٠٢) (٢/ ١٦١)

قوله: (وَنَحْنُ نُصْلِحُ خُصًّا) بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة؛ أي: بيتًا يكون من قصب (قُلْنَا خُصًّا) الظاهر: (خُصٌّ)[2] بالرفع، لكن النسخ متفقة علىٰ النصب، فيقال: معنىٰ (مَا هَذَا) أي: ما هذا الذي تفعلونه؟ فهو سؤال عن الفعل، وقولهم: (خُصًّا) بتقدير: نصلح خصًّا، جواب له، وجملة نحن نصلحه كالبيان للمحذوف (وَهَىٰ) بفتحتين من وهىٰ الحائط يهي: إذا ضعف وهم بالسقوط (أَمَا) بالتخفيف (الْأَمْرَ) أي: أمر الارتحال عن الدنيا والموت (أَعْجَلُ) أي: علىٰ وجه الاحتمال؛ فلا ينبغي للعاقل إلا الاشتغال بما ينفعه علىٰ كل حال، أو المراد أنه ينبغي للعاقل أن يرىٰ الأمر أسرع من ذلك بحيث يشتغل بالتهيؤ له، ويغفل عما سواه؛ إذ الأجل لا يدرىٰ، فقد يشتغل الإنسان بشيء ثم لا ينتفع به أصلاً، وليس المراد: إخباره جزمًا بأن موتك قريب حتىٰ يقال: إنه قد عاش زمانًا؛ فكيف قال[3] له ذلك؟ والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٠٣) (٢/ ١٦١)

قوله: (مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ) بكسر خاء معجمة ومد: هو أحد بيوت العرب؛ من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون علىٰ عمودين أو ثلاثة (فِي

---

(١) في «الأصل»: من.
(٢) في «م»: حصن.
(٣) في «الأصل»: قاله. والمثبت من «م».

جَشَرِهِ) بفتحتين هي الدواب التي ترعىٰ وتبيت مكانها. قلت: كذا ذكره النووي(١)، وهو المشهور رواية، ولا يخفىٰ أن الظاهر حينئذ: تقدير المضاف؛ أي: في جمع الجشر، وإخراجها إلىٰ المرعىٰ، وفي «القاموس»: الجشر؛ أي: بفتح فسكون: إخراج الدواب إلىٰ الرعي، وبالتحريك: المال الذي يرعىٰ في مكانه لا يرجع إلىٰ أهله بالليل. انتهىٰ. فلو جعل هاهنا بالسكون كان أقرب، لكن المشهور: رواية التحريك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَنْتَضِلُ) من انتضل القوم: إذا رموا للسبق (الصَّلَاةُ جَامِعَةً) بنصب (الصَّلَاةُ) علىٰ الإغراء، ونصب (جَامِعَة) علىٰ الحال، هذا هو المشهور، ويجوز رفعهما (إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ) أي: أرشدهم (فِي أَوَّلِهَا) أي: بعد انتظام أمرها، وإلا فقبل انتظام الأمر قد قاسىٰ الأُوَل ما لا يخفىٰ (يُرَقِّقُ) براء وقافين: من الترقيق؛ أي: يزين بعضها بعضًا، أو يجعل بعضها بعضًا رقيقًا خفيفًا، وجاء بدال مهملة موضع الراء؛ أي: يجعل بعضها بعضًا دقيقًا، والحاصل: أن المتأخرة من الفتن أعظم من المتقدمة، فتصير المتقدمة عندها دقيقة رقيقة، وجاء براء ساكنة ففاء مضمومة من الرفق؛ أي: يرافق(٢) بعضها بعضًا، أو يجيء بعضها عقب بعض، أو في وقته، وجاء بدال مهملة ساكنة ففاء مكسورة؛ أي: تدفع وتصب (مُهْلِكَتِي) يمكن فتح الميم وضمها؛ أي: محل هلاكي، أو تهلكني (أَنْ يُزَحْزَحَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يبعد (وَلْيَأْتِ إِلَىٰ النَّاسِ) أي: ليؤد إليهم ويفعل بهم ما يحب أن يفعل به (يَأْمُرُنَا . . .) إلخ، قال النووي: يريد أن هذا الوصف موجود في معاوية؛ لمنازعته عليًّا - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - وقد سبقت البيعة معه، فرأىٰ أن نفقة معاوية علىٰ أجناده في

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ٢٣٣).
(٢) في «الأصل»: توافق.

حرب علي من باب أكل المال بالباطل ومن باب قتل النفس (أَطِعْهُ . . .)[1] إلخ، قال النووي[2]: فيه دليل لوجوب طاعة المتولين للإمامة بالقهر من غير إجماع ولا عهد.

(٦٥٠٤) (٢/ ١٦١)

قوله: (فَاحِشًا) أي: بالطبع (وَلَا مُتَفَحِّشًا) أي: بالتكلف.

(٦٥٠٥) (٢/ ١٦١-١٦٢)

قوله: (أَحَبُّ إِلَىٰ اللَّهِ الْعَمَلُ) أي: الصالح؛ كما سبق في مسند ابن عباس. (مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ) أي: من عمل هذه الأيام؛ أي: عشر ذي الحجة (قِيلَ وَلَا الْجِهَادُ . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا الحديث في أوائل مسند ابن عباس - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - (حَتَّىٰ تُهَرَاقَ) علىٰ بناء المفعول، ويجوز في الهاء الفتح والسكون (مُهْجَةُ دَمِهِ) بضم ميم وسكون هاء، في «القاموس»: هي الدم، أو دم القلب والروح، فكأن المراد هاهنا: خلاصة دمه وأصله، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

(٦٥٠٦) (٢/ ١٦٢)

قوله: (ثُمَّ نَاقَصَنِي وَنَاقَصْتُهُ) بالصاد المهملة؛ أي: راجعني في النقصان عما كنت عليه من قراءة القرآن كل ليلة، وراجعته في نقصان ما يجد لي، أو بالضاد المعجمة مفاعلة من نقض البناء هدمه؛ أي: ينقض قولي وأنقض قوله، وعلىٰ الوجهين؛ فالمراد: المراجعة والمراودة.

---

(١) في «م»: أطعن.
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ٢٣٤).
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٧).

(٦٥٠٧) (٢/ ١٦٢)

قوله: (مَا الصُّورُ؟) أي: المذكور في نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩].

(٦٥٠٨) (٢/ ١٦٢)

قوله: (فِي حُثَالَةٍ) بضم مهملة وخفة مثلثة، والحثالة: الرديء من كل شيء، ومنه حثالة الشعير وغيره (كَيْفَ ذَاكَ) أي: كونهم حثالة (مَرِجَتْ) من مرج العهد؛ كفرح: إذا لم يف به، كذا في «القاموس» وفي «المجمع»: (مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ) أي: اختلطت وفسدت. (وَشَبَّكَ . . .) إلخ؛ أي: يموج بعضهم في بعض، ويلتبس أمر دينهم؛ فلا يُعرف الأمينُ من الخائنِ، ولا البرُّ من الفاجرِ (وَعَلَيْكَ بِخَاصَّتِكَ . . .) إلخ، رخصة في ترك أمر المعروف إذا كثر الأشرار وضعف الأخيار[1].

(٦٥٠٩) (٢/ ١٦٢)

قوله: (من[2] سَمَّعَ) بتشديد الميم (النَّاسَ بِعَمَلِهِ) يقال: سَمَّعْت بالرجل تسميعًا: إذا شهرته، وسَمَّع فلان بعمله: إذا أظهره ليسمع (سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ) بتشديد الميم أيضًا (سَامِعَ خَلْقِهِ) اسم فاعل من (سَمَّعَ) وهو بالرفع علىٰ أنه صفة للَّه، ومفعول (سَمَّعَ) مقدر في الكلام؛ أي: سَمَّع اللَّه الذي هو سامع خلقه به الناس، أو المعنىٰ: فضحه؛ فلا حاجة إلىٰ تقدير مفعول، أو بالنصب علىٰ أنه المفعول؛ أي: سَمَّعَ اللَّه به من كان له سمع من خلقه، وروي (أسامع خلقه) وهو جمع أسمع، جمع قلة لـ(سمع) أي: إن اللَّه يسمع به أسماع خلقه يوم القيامة، وقيل: معناه علىٰ الأول (مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَه[3] اللَّهُ بِه)

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: مع. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: سمع. والمثبت من «م».

وأراه ثوابه من غير أن يعطيه، فيكون المفعول هو الجار والمجرور أعنى: به. وقيل: من أراد بعمله الناس؛ أسمعه اللَّه الناس، وكان ذلك ثوابه، وقيل: أراد أن [من] يفعل فعلاً صالحًا في السر، ثم يظهره ليسمعه الناس ويحمد عليه؛ فإن اللَّه يسمع به ويظهر للناس غرضه، وأن عمله لم يكن خالصًا، وقيل: يريد من نسب إلىٰ نفسه عملاً صالحًا لم يفعله وادعىٰ خيرًا لم يصنعه؛ فإن اللَّه تعالىٰ يفضحه ويظهر كذبه، كذا ذكره[1] في «النهاية»[2] وغيرها، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد باختصار، وسمىٰ الطبراني الرجل، وهو خيثمة بن عبد الرحمن، فعلىٰ هذا رجال أحمد رجال الصحيح.

(٦٥١٠) (٢/ ١٦٢)

قوله: (كُلَّ شَيْءٍ) أي: ما يقوله في الرضا، وما يقوله في الغضب (يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ) أي: في حالة الغضب؛ أي: والكلام حالة الغضب عادة لا يخلو عن مجازفة. (اكْتُبْ) في الحالين (إِلَّا حَقٌّ) أي: في أي حال كان، والكلام فيما يتعلق بالدين؛ فلا يرد نحو حديث تأبير النخل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥١١) (٢/ ١٦٢)

قوله: (انْتِزَاعًا) قيل: هو مفعول مطلق؛ ليقبض للنوع نحو: رجع القهقرىٰ، و(يَنْتَزِعُهُ) صفة له. قلت: وهو بعيد؛ إذ الظاهر أن ضمير (يَنْتَزِعُهُ) للعلم لا للانتزاع؛ فلا عائد للموصوف، والأقرب أن الجملة استئناف مبين للقبض (انْتِزَاعًا) وجوز بعضهم أن (انْتِزَاعًا) مفعول مطلق لـ(يَنْتَزِعُهُ) والجملة حال، أو هو حال من فاعل (يَقْبِضُ) أو مفعول له[4] بتأويل المصدر باسم

(١) في «الأصل»: ذكر. والمثبت من «م».
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٩٩٨). (٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٨٢).
(٤) في «الأصل»: مفعوله. والمثبت من «م».

الفاعل أو المفعول (رُؤَسَاءَ) جمع رأس، وجاء: جمع رئيس (فَسُئِلُوا) علىٰ بناء المفعول، والضمير للرءوس، ويمكن أن يجعل علىٰ بناء الفاعل علىٰ أن الضمير للناس، والمفعول محذوف إلا أنه لم يشتهر رواية، وفيه تكلف دراية (فَضَلُّوا) أي: بتلك الفتوىٰ، ولذلك رتب عليها بالفاء، ويمكن أن يحمل هذا الضلال علىٰ ضلال حملهم علىٰ الفتوىٰ، فالترتيب باعتبار الأمرين؛ أي: فجمعوا بين الضلال والإضلال.

(٦٥١٢) (٢/ ١٦٢)

قوله: (حُدِّثْتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فكيف تصلي قاعدًا؟ أو فهل ذاك الحديث صادق؟ (إِنِّي لَيْسُ) أي: ذاك الحكم لكم.

(٦٥١٣) (٢/ ١٦٢)

قوله: (هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ) أي: من بين الرجال لا مطلقًا؛ إذ يجوز لبس المعصفر للنساء، وإضافة هذه الثياب إليهم، إما لأنهم يعتادون لبسها؛ أي: فلا يجوز لكم ذلك للاحتراز عن التشبه بهم، أو لأنهم غير مكلفين بالفروع، أو لأنهم وإن كلفوا فلا يبالون بالتكليف؛ أي: هذه الثياب مما نهىٰ اللَّه عنها، فهي ليست للمؤمنين؛ بل للكفار، إما لعدم تكليفهم، أو لعدم مبالاتهم به، فعلىٰ الأول يكون للتنبيه علىٰ علة النهي، وعلىٰ الأخيرين للتنبيه علىٰ النهي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥١٤) (٢/ ١٦٢-١٦٣)

قوله: (وَكَانَ يُكَذِّبُ بِهِ) من التكذيب؛ أي: لا يصدق بحديثه (هَذَا) أي: خذ هذا الحديث الذي أحدثك به (لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ) بضم الفاء. (وَيُخَوَّنَ) بتشديد الواو علىٰ بناء المفعول، من خونه تخوينًا: إذا نسبه إلىٰ الخيانة. (وَاحِدٌ) أي: سواء؛ أي: هو مربع.

(٦٥١٨) (٢/ ١٦٣)

قوله: (هَذَا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ) بكسر الحاء؛ أي: زي الكفار؛ فإن سلاسلهم وأغلالهم في النار من الحديد، وهذا يدل على كراهة لبس الخاتم من حديد، ولا ينافيه حديث: «**الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ**»(١) إذ ليس سوقه لبيان الجواز، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»(٢): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات.

(٦٥١٩) (٢/ ١٦٣)

قوله: (مَا أَقَلَّتْ الْغَبْرَاءُ) أي: ما حملت الأرض ورفعت (الْخَضْرَاءُ) أي: السماء (مِنْ رَجُلٍ) من زائدة في النفي، وهذا مفعول للفعلين علىٰ سبيل التنازع، وليس المراد: أنه فاضل في الصدق علىٰ غيره حتىٰ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بل المراد أنه بلغ في الصدق نهايته، والمرتبة الأعلىٰ منه، بحيث لم يكن أحد يفضل عليه في وصف الصدق، وهو لا يمنع المساواة، وهذا مبني علىٰ أن المساواة في وصف الصدق مع الأنبياء جائزة، ولا بعد فيها عقلاً، أو المراد: أنه لا يزيد عليه أحد من جنسه في الصدق، وأما الأنبياء فلا كلام فيهم؛ بل هم معلوم مرتبتهم، وقيل: قاله علىٰ سبيل المبالغة، ولم يرد أنه (أَصْدَقَ) من كلٍ علىٰ الإطلاق، أو هو مخصوص بغير الأنبياء، ومن هو أفضل منه من الصحابة، وقيل: المراد: أنه لا يذهب إلىٰ التورية والتعاريض في الكلام، ولا يسامح الناس في الحق؛ بل يقول الحق وإن كان مرًّا، كما يحكىٰ من أحواله - رضي الله تعالىٰ عنه - والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٢٠) (٢/ ١٦٣)

قوله: (لِيَلْحَقَنِي) أي: في الحضور عنده ﷺ (وَجِلاً) أي: خائفًا من

---

(١) أخرجه: البخاري (٥١٣٥)، ومسلم (١٤٢٥).

(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٧٠).

دخول عمر و(أَتَشَوَّفُ) أي: أنظر (دَاخِلاً) أي: من داخل ومن خارج، وفي «المجمع»[١]: رجاله رجال الصحيح.

(٦٥٢١) (٢/ ١٦٣)

قوله: (تَهَابُ الظَّالِمَ) أي: تخافه (فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أن اللَّه تعالىٰ تركهم فيما هم فيه، وما أعانهم علىٰ إصلاح[٢] حالهم، وإلا لوفقهم علىٰ الإنكار علىٰ الظالم، وفي «المجمع»: أي: أسلموا إلىٰ ما استحقوه من النكير عليهم؛ وتركوا وما استحبوا من المعاصي حتىٰ يكثروا منها، فيستوجبوا العقوبة، وهو من المجاز؛ لأن المعتني بإصلاح شأن الرجل؛ إذا يئس من صلاحه تركه، واستراح من معاناة النصب معه، أو المعنىٰ أنهم صاروا بحيث يتحفظ منهم ويتقون كما يتوقىٰ شرار الناس.

(٦٥٢٢) (٢/ ١٦٣)

قوله: (دُونَ مَالِهِ) أي: قام لحفظ ماله، فقتل لذلك: قدامه.

(٦٥٢٤) (٢/ ١٦٣)

قوله: (إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ[٣] بِالْعَرْشِ) أي: إن له عند اللَّه لشأنًا عظيمًا، فهذا تعظيم لأمره، وليس المراد ظاهره؛ بل هو تمثيل أريد به ما ذكر، وقيل: أريد به ظاهره علىٰ أن المعاني لها صور في عالم المثال، وعليه قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]. (وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ) بالهمز[٤]؛ أي: الذي يحسن في مقابلة الإحسان، والمعنىٰ أن المكافأة وصل ناقص بحيث لا يعد صاحبه واصلاً، وإنما الذي يعد واصلاً من وصل حين القطع.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٠٧).
(٢) في «م»: صلاح.
(٣) في «م»: متعلقة.
(٤) في «م»: بالهمزة.

(٦٥٢٥) (٢/ ١٦٣-١٦٤)

قوله: (إِذَا اسْتَبَانَتْ) أي: الشجرة (ابْرَرْ أَبَوَيْكَ) أي: أحسن إليهما صيغة أمر من بر بتشديد الراء من حد سمع أو ضرب، وفي رواية[1]: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» وفي «المجمع»[2]: رواه أبو يعلىٰ، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح، إن كان مولىٰ أم سلمة ناعم، وهو الصحيح. انتهىٰ. قلت: أصل هذا الحديث موجود في بعض الأصول الستة أيضًا، ثم في هذا الإسناد قد صرح بالناعم كما لا يخفىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٢٦) (٢/ ١٦٤)

قوله: (مِنْ كِبْرٍ) بكسر الكاف وسكون الباء، وقد تقدم تحقيقه في مسند عبد اللَّه بن مسعود.

(٦٥٢٧) (٢/ ١٦٤)

قوله: (لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ) قيل: هو دعاء عليه زجرًا له عن ذلك. قلت: وهو الأظهر هاهنا؛ لأن[3] كلمة (لَا) إذا دخلت علىٰ الماضي تكون[4] في غير الدعاء غالبًا، مثل ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القِيَامَة: ٣١] إلا أن يقال: فيه اختصار، وكان في الأصل: «**لاَ صَامَ وَلاَ أَفْطَرَ**» كما في حديث أبي قتادة رواه الترمذي[5]، وقيل: معناه أنه ما صام لقلة أجره، أو ما بقي له حظ[6] من الصوم؛ لكونه يصير عادة له.

(٦٥٢٨) (٢/ ١٦٤)

قوله: (أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ) أي: أكملوه باستيعاب الماء تمام العضو وغيره.

---

(١) «المسند» (٢/ ١٦٥).
(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٥٧).
(٣) تكررت بالأصل.
(٤) في «الأصل»: تكن. والمثبت من «م».
(٥) «سنن الترمذي» (٧٦٧).
(٦) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».

(٦٥٢٩) (٢/ ١٦٤)

قوله: (قَالَ: يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ) أي: أن يشتم والديه بالتسبب، وكان هذا الجواب والسؤال منهم بالنظر إلىٰ ذلك الوقت.

(٦٥٣٠) (٢/ ١٦٤)

قوله: (وَلَا لِذِي مِرَّةٍ) بكسر الميم وتشديد الراء؛ أي: قوة (سَوِيٍّ) صحيح الأعضاء، والمراد: أنه لا يحل لهما سؤال الصدقة، وإلا فذو مِرَّةٍ سوي إذا أدىٰ إليه أحد الصدقة، يحل له أخذها إذا كان فقيرًا، وأما الغني؛ فإن أريد به صاحب الغنىٰ المحرم للسؤال، فكذلك وإن أريد به صاحب الغنىٰ المحرم لأخذ الصدقة فأخذ الصدقة له حرام، لكن ذاك معلوم من أحاديث أخر لا من هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٣١) (٢/ ١٦٤)

قوله: (فَأَيُّهُمَا خَرَجَ) أي: ظهر قبل صاحبه (وَلَا أَحْسِبُهُ) أي: الذي يخرج أولاً (إِلَّا طُلُوعَ الشَّمْسِ) بالنصب (هِيَ الَّتِي أَوَّلاً) أي: تخرج أولاً، جملة ذكرت لتقرير ما تقدم.

(٦٥٣٢) (٢/ ١٦٤)

قوله: (الرَّاشِيَ) هو المعطي للرشوة (وَالْمُرْتَشِيَ) هو الآخذ لها، والرشوة بالكسر والضم: وصلة إلىٰ حاجة بالمصانعة، من الرشاء المتوسل به[1] إلىٰ الماء، قيل: هذا إذا كان للباطل، وأما من يعطي دفعًا لظلم أو توصلاً به إلىٰ حق فغير داخل فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٣٣) (٢/ ١٦٤)

قوله: (شِبْهِ الْعَمْدِ) صفة الخطأ؛ أي: قتيل الخطأ المشبه بالعمد (قَتِيلَ

---

(١) في «الأصل»: إليه. والمثبت من «م».

السَّوْطِ) بالنصب بدل من (قَتِيلَ الْخَطَإِ). (مِنْهَا) خبر مقدم **لقوله**: (أَرْبَعُونَ) وقد تقدم شرح الحديث.

(٦٥٣٤) (٢/ ١٦٤)

قوله: (وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَىٰ) أي: العدو، وظاهر اللفظ: أن هذه الجملة عطف علىٰ جملة (يَصُومُ يَوْمًا) ولا شك أن جملة (يَصُومُ...) إلخ، مسوقة لبيان صوم داود بعد الإخبار عنه بأنه أفضل الصيام، كأن سائلاً قال: كيف كان صوم داود؟ فقال: (كَانَ يَصُومُ...) إلخ، وهذه الجملة لا تصلح لذلك ظاهرًا، فإما أن يقال: المراد بالصوم: مطلق الصبر وكف النفس وإمساكها علىٰ خلاف ما تشتهيه وتهوىٰ؛ أي: أفضل الصبر: صبر داود، حيث كان يصبر علىٰ أشد الصيام، وفي أشد المعارك، وإما أن يقال: أن هذه الجملة اعتراض في آخر الكلام عند من جوز وقوع الاعتراض في الآخر، والواو اعتراضية، ووجه ذكر الاعتراض. أن مداومة داود علىٰ هذا النوع من الصوم؛ الذي هو أشد الصيام علىٰ النفس ربما توهم ضعفه، فدفع ذلك الوهم ببيان أنه مع ذلك في غاية من الشجاعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٣٥) (٢/ ١٦٤)

قوله: (لَمْ يَفْقَهْهُ) بفتح القاف: إخبار بأنه لا يحصل الفهم والفقه المقصود من قراءة القرآن فيما دون ثلاث، أو دعاء عليه بأن لا يعطيه اللَّه تعالىٰ الفهم، وعلىٰ التقديرين؛ فظاهر الحديث كراهة الختم فيما دون ثلاث، وكثير منهم رأوا أن ذلك في الأعم الأغلب، وأما من غلبه الشغل، فيجوز له ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٣٧) (٢/ ١٦٤)

قوله: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ) قال الحافظ في «القول

المسدد»[١]: ذكر الدارقطني الخلاف فيه في كتاب «العلل» أي: قرر أن في سنده اضطرابًا. وقال البخاري في «التاريخ»[٢]: لا نعرف لجابان سماعًا من عبد اللَّه بن عمرو، ولا لسالم من جابان، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣] وأعله بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب، وليس في شيء من ذلك ما يقتضي الحكم بالوضع. انتهىٰ. وقال السيوطي: والحديث قد أخرجه أحمد، والبخاري في «تاريخه»[٢] والنسائي[٤] في «سننه» وقد ورد من حديث ابن عمر؛ أخرجه الحاكم[٥] وصححه، ومن حديث أبي سعيد الخدري؛ أخرجه البيهقي في «الشعب»[٦] انتهىٰ. قلت: حديث ابن عمر قد تقدم في مسنده[٧] في الكتاب من طرق، وبالجملة فالمتن قوي جدًّا؛ فلا وجه للحكم بالوضع عليه، إلا أن يقال: نظر في ذلك الحكم إلىٰ عدم صحة معناه؛ إذ المنان والمدمن ليسا بكافرين، والجواب أن المعنىٰ أنهما لا يستحقان الدخول ابتداء، ولهذا أمثال في الأحاديث؛ فلا وجه لتخصيص البعض بالحكم بالوضع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٣٨) (٢/ ١٦٤-١٦٥)

قوله: (فَقَالَ: أَطِعْ أَبَاكَ . . .) إلخ، لا يخفىٰ أن المراد: أطعه في غير المعصية؛ إذ لا طاعة لأحد في المعصية، فكأنه رأىٰ أن مجرد الكون في البغاة، وتكثير سوادهم ليس بمعصية، فأطاع أباه في ذلك، وتركه في القتال الذي هو معصية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «القول المسدد» (١/ ٤٠).
(٢) «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٥٧).
(٣) «الموضوعات» (١٥٦١).
(٤) «سنن النسائي» (٥٦٧٢).
(٥) «المستدرك» (٧٢٣٥).
(٦) «الشعب» (٥٥٩٣).
(٧) «المسند» (٢/ ٦٩-١٢٨).

(٦٥٣٩) (٢/ ١٦٥)

قوله: (فَقَالَ: تِلْكَ ضَرَاوَةُ الْإِسْلَامِ) الضراوة: العادة الطلابة للشيء بحيث لا يصبر عنه؛ أي: أنها عادة يوجبها الإسلام (وَشِرَّتُهُ) بكسر شين وتشديد راء: الحرص على الشيء والنشاط له؛ أي: هي حرص يتسبب عن الإسلام أول الأمر (فَلِأُمٍّ مَا) الظاهر أن الأم بضم الهمزة وتشديد الميم بمعنى: الأصل، وما للإبهام، قصد به إفادة التعظيم؛ أي: فهو لأم ما؛ أي: فهو إلى أصل عظيم رجع، وقيل: بفتح الهمزة بمعنى قصد الطريق المستقيم، ويحتمل أن يكون الأم أقيم مقام المأموم؛ أي: هو على طريق ينبغي أن يقصد، وقد سبق قريبًا بعض ما يتعلق بهذا الحديث في «المجمع»[(١)] بعد ذكر الحديث فيه بنحو هذا، رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات، وقد قال ابن إسحاق: حدثني أبو الزبير. فذهب التدليس.

(٦٥٤١) (٢/ ١٦٥)

قوله: (تُرْحَمُوا) على بناء المفعول، وهذا يؤيد أن قوله: «يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» بالجزم على أنه جواب الأمر (لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ) الأقماع: جمع قمع بفتح أو كسر فسكون، أو كعنب، هو ما يوضع في فم الإناء إذا صب فيه دهن أو غيره، وفي فم القربة إذا صب فيه الماء، في «النهاية»[(٢)]: شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه بالأواني التي لا تمسك شيئًا مما يفرغ فيها، ولا يخفى أن هذا لا يناسب هذا اللفظ، وإنما يناسب رواية: «ويل لأقماع الآذان» وأما هاهنا فقد شبه الذي يسمع ولا يعي بالقمع، والله تعالى أعلم. (عَلَىٰ مَا فَعَلُوا) من المعاصي، وفي «المجمع»[(٣)]: رجاله رجال الصحيح، غير حبان الشرعبي؛ وثقه ابن حبان.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٣٤).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ١٧٥).
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣١٢).

(٦٥٤٣) (٢/ ١٦٥)

قوله: (يُبْغِضُ) من أبغض (الْبَلِيغَ) المبالغ في الكلام وأداء الحروف أو المتكلم بالكلام البليغ بالتكلف دون الطبع والسليقة (يَتَخَلَّلُ) أي: يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بِلِسَانِهَا والمراد: أنه يدير لسانه حول أسنانه مبالغة في إظهار بلاغته.

(٦٥٤٤) (٢/ ١٦٥)

قوله: (فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ) أي: جاهد نفسك أو الشيطان في تحصيل رضاهما، وإيثار هواهما علىٰ هواك، وقيل: المعنىٰ: فاجتهد في خدمتهما، وإطلاق الجهاد للمشاكلة، والفاء الأولىٰ فصيحة، والثانية زائدة [و] [1] زيادتها في مثل هذا شائع، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطفِّفين: ٢٦].

(٦٥٤٥) (٢/ ١٦٥)

قوله: (صُمْ يَوْمًا وَلَكَ عَشَرَةٌ) [2] الظاهر أن المراد: صم يومًا من عشرة، ولك أجر عشرة بتمامها بمقتضىٰ من جاء بالحسنة، فله عشر أمثالها، لكن لا يوافقه ما بعده ظاهرًا إلا أن يقال: جاء ذلك علىٰ سبيل الزجر له علىٰ عدم قبوله الرخصة، لبيان أنه بسببه استحق نقصان الأجر وهو بعيد؛ إذ لو كان ذلك لما توقف عبد اللّه عن قبول الرخصة ظاهرًا، والأقرب أن يقال: أمره أولاً بصوم يوم من عشرة ثم يصوم يومين من تسعة ثم يصوم ثلاثة من ثمانية، ومعنىٰ **قوله**: (وَلَكَ عَشَرَةٌ) أو (تِسْعَةٌ) أو (ثَمَانِيَةٌ) أي: لك بقية ذلك تنتفع بها وتستريح فيها، أو لك أجر بقية ذلك، فاكتف عن صومها بالأجر؛ لأن المقصود الأصلي الأجر، وهو حاصل، وأما حمل اللفظ علىٰ أنه أمره بصوم

---

(١) زياد يقتضيها السياق.

(٢) في «الأصل»: غيره، والمثبت من «م» المسند المطبوع.

يوم أو يومين أو ثلاثة من أحد عشر[١] يومًا فبعيد، وقد جاء في مسلم[٢]: «**صُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ**[٣] **يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ**» وفي رواية: «**صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ**» ثم قال: «**صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ**» ثم قال: «**صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ**[٤] **وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ**» فقيل في توجيهه ثم يومًا من عشرة ويومين من عشرين حتىٰ يصح قوله: «**وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ**» علىٰ قاعدة أن الحسنة بعشر أمثالها، وهذا المعنىٰ لا يناسب السياق ويجعل الكلام خلوًا عن الفائدة، والوجه أن يقال أنه بالنسبة إلىٰ عشرة واحدة، والمراد: صم يومًا من العشرة واكتف عن باقي الأيام بالأجر، أو يومين أو ثلاثة منها واكتف عن الباقي بالأجر، ثم الظاهر أن بعض التصرفات في رواية هذا الحديث وقع من بعض الرواة، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٤٦) (٢/ ١٦٥)

قوله: (اقْرَأْهُ) أي: تمام القرآن (فِي كُلِّ شَهْرٍ) أي: مرة.

(٦٥٤٧) (٢/ ١٦٥)

قوله: (وَالْمَيْسِرَ) هو القمار. **قوله**: (وَالْمِزْرَ) بكسر ميم وسكون زاي معجمة: شراب يتخذ من ذرة أو شعير(وَالْكُوبَةَ) بضم الكاف: هي النرد أو غيره، وقد سبق (وَالْقِنِّينَ) هو بالكسر والتشديد: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة (وَزَادَنِي صَلَاةَ الْوَتْرِ) أي: فرض عليكم فرائض؛ ليؤجركم بها، ولم يكتف به فشرع الوتر ليزيدكم به إحسانًا علىٰ إحسان، واستدل به من يقول بوجوبه؛ إذ لو لم يكن من جنس الفرائض لم يكن

---

(١) في «الأصل»: أحد عشرة.
(٢) «صحيح مسلم» (١١٥٩).
(٣) سقط من «الأصل، م». والمثبت من «صحيح مسلم».
(٤) سقط من «الأصل، م».

لتخصيصه بالزيادة وجه، والجواب أنه يمكن أن يكون تخصيصه؛ لكونه آكد السنن علىٰ أنه يمكن أن يكون واجبًا عليه ﷺ دون غيره، ولذلك قال: (زادني) دون (زادكم) فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: فيه إبراهيم بن عبد الرحمن؛ وهو مجهول. انتهىٰ. قلت: وفرج بن فضالة أيضًا ضعيف، فلو فرض دلالة الحديث علىٰ الوجوب؛ فهو ضعيف لا يصلح للاستدلال.

(٦٥٤٨) (٢/ ١٦٥)

قوله: (قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنَا) فكأنه طمع أن يبشره بالجنة، فقال له: (أَنْتَ مَعَ أَبِيكَ) إعراضًا عن ذلك وتنبيهًا علىٰ أن كل أحد لا يصلح لذلك، والمعنىٰ: أنت أسلمت معه، وهو من مسلمي الفتح، وهم لا يصلحون لذلك، أو أنت تكون معه في الدنيا، وذاك يكون مخلًا لك عن خيرات، فلذلك لا تصلح للبشارة، أو أنك تكون معه في الآخرة في درجته، والمقصود قطع الكلام، والله تعالىٰ أعلم. والحديث قد رواه الطبراني، وفيه زيادة علىٰ بلوىٰ تصيبه في عثمان، وفي «المجمع»[2]: رواه الطبراني وأحمد باختصار، وبعض أسانيد الطبراني وأحمد رجاله رجال الصحيح.

(٦٥٤٩) (٢/ ١٦٥-١٦٦)

قوله: (يَأْكُلُ مُتَّكِئًا) قيل: الاتكاء: أن يتمكن في الجلوس متربعًا، أو يستوي قاعدًا علىٰ وطاء، أو يسند ظهره إلىٰ شيء أو يضع إحدىٰ يديه علىٰ الأرض، وكل ذلك خلاف الأدب المطلوب حال الأكل وبعضه فعل المتكبرين، [وبعضه فعل المكثرين][3] من الطعام، قال الكرماني: وليس المراد بالاتكاء الميل والاعتماد علىٰ أحد جانبيه كما يحسبه[4] العامة، ومن

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٩٩).
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٦).
(٣) من «م».
(٤) في «م»: يحبه.

حمل عليه النهي عنه تأول علىٰ مذهب الطب؛ فإنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلاً ولا يسيغه هنيئًا، وربما يتأذىٰ به (وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ) أي: لا يطأ الأرض أي: لا يمشي رجلان[1] خلفه فضلاً عن الزيادة، يعني أنه من غاية التواضع لا يتقدم أصحابه في المشي؛ بل إما أن يمشي خلفهم كما جاء ويسوق أصحابه أو يمشي فيهم، وحاصل الحديث أنه لم يكن ﷺ علىٰ طريق الملوك والجبابرة في الأكل والمشي (والرَّجُلاَنِ): بفتح الراء وضم الجيم هو المشهور، ويحتمل كسر الراء وسكون الجيم؛ أي: القدمان، والمعنىٰ: لا يمشي خلفه أحد ذو رجلين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٥٠) (٢/ ١٦٦)

قوله: (فِي غَيْرِ شَيْءٍ) أي: بلا فائدة له في قتله (سَأَلَهُ اللَّهُ) أي: توبيخًا وعقوبة، وإلا فالسؤال يعم كل فعل.

(٦٥٥١) (٢/ ١٦٦)

قوله: (يَذْبَحُهُ ذَبْحًا) أي: لفائدة كما تدل عليه الرواية السابقة.

(٦٥٥٣) (٢/ ١٦٦)

قوله: (ثُمَّ إِذَا شَرِبُوهَا فَاقْتُلُوهُمْ) الجمهور علىٰ أنه منسوخ، وبسط السيوطي في «حاشية الترمذي»: في أنه ينبغي العمل به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٥٥) (٢/ ١٦٦)

قوله: (هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ شَيْئًا) أي: لسقم أفهامكم (ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) كأنه أراد به أنه كيف يزعم ذلك، وقد سمع خبر الساعة وحفظه (لَا أَدْرِي) من كلام عبد اللَّه، يريد أنه ﷺ أبهم أربعين ولم يعين (فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَىٰ) أن ينزله

---

(١) من «م».

من السماء حاكمًا بشرع نبينا ﷺ. قال عياض: نزول عيسىٰ وقتله الدجال حق، وصحيح عند أهل السنة؛ للأحاديث الصحيحة بذلك، وهو غير مخالف للعقل ولا للشرع، فوجب قبوله، ولا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] ولا حديث: «**لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**» ولا إجماع المسلمين علىٰ أنه لا نبي بعده، وأن شريعته مؤبدة إلىٰ يوم القيامة لا تنسخ؛ كما زعمه بعض المعتزلة وغيرهم؛ إذ ليس المراد بنزول عيسىٰ: أنه ينزل نبيًّا بشرع ينسخ شرع نبينا ﷺ بل المراد: أنه ينزل حَكَمًا بهذا الشرع (فَيَظْهَرُ) وفي بعض النسخ: «فَيَطْلُبُهُ» كما في «صحيح مسلم»[(١)] (لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ) أي: لصلاح الحال (فِي كَبِدِ جَبَلٍ) أي: وسطه وداخله، وكبد كل شيء: وسطه (فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ) قال العلماء: معناه: يكونون في سرعتهم إلىٰ الشرور والقبائح خِفَّ كطيرانَ[(٢)] الطير، وفي العدوان والظلم في أخلاق السباع العادية (أَلَا تَسْتَجِيبُونَ) بالجيم من الإجابة؛ أي: لا تجيبون إلىٰ ما أدعوكم إليه من الخير، وفي «صحيح مسلم»: (أَلاَ تَسْتَحْيُونَ) بالحاء المهملة من الحياء؛ أي: ألا تستحيون عما أنتم عليه من ترك العبادة (إِلَّا أَصْغَىٰ لَهُ) أي: استمع تعجبًا وحيرة، أو أجاب له بالموت (يَلُوطُ) أي: يطينه ويصلحه (فَيَصْعَقُ) بفتح العين أي: يسقط (صَعِقَ) بكسر العين (كَأَنَّهُ الظَّلُّ) قال العلماء: الأصح (الطَّلُّ) بالمهملة، وهو الموافق للحديث الآخر «أنه كمني الرجال» (وَقِفُوهُمْ) أي: ويقال للملائكة: قفوهم (يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) قال العلماء: معناه: يكشف عن شدة وهول عظيم، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٥٦) (٢/١٦٦)

قوله: (مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ) أي: من الرجال (فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ) أي: مات

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٩٤٠).

(٢) في «الأصل»: طيران. والمثبت من «م».

بلا توبة (حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ) أي: منعه وجعله محرومًا منه لا يمنعه دخول الجنة، فإن من مات على الإيمان يدخلها ولا يمنعه قهرًا بعد أن يشتهي؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصّلت: ٣١] بل بنزع الشهاء عنه، وليس المراد: التحريم التكليفي؛ إذ لا تكليف ثَمَّ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٥٧) (٢/ ١٦٧)

قوله: (مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ) أي: كالعلم بما لا يعني، والعلم الذي لا يعمل به صاحبه، وبالجملة فإن من العلم ما لا ينفع صاحبه؛ بل يصير عليه حجة، وقال الطيبي: هو العلم الذي لا يهذب أخلاقه الباطنة فيسري منها إلىٰ الأفعال الظاهرة، ويفوز بها إلىٰ الثواب الأَجَلِّ. وأنشد فيه:

يا من تقاعد عن مكارم خلقه ليس التفاخر بالعلوم الزاخرة
من لم يهذب علمه أخلاقه لم ينتفع بعلومه في الآخرة

قوله: (لَا يُسْمَعُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يستجاب، فكأنه غير مسموع حيث لم يترتب علىٰ السماع فائدته المطلوبة منه (لَا تَشْبَعُ) أي: حريصة[1] علىٰ الدنيا لا تشبع منها، وأما الحرص علىٰ العلم والخير فمحمود مطلوب، قال تعالىٰ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] ثم المشهور أن هذه استعاذة من نفس العلم الغير النافع ونحوه، وعليه بني[2] ما سبق من الكلام في تفسيره، قال أبو طالب المكي: قد استعاذ ﷺ من نوع من العلوم كما استعاذ من الشرك والنفاق ومساوئ الأخلاق، والعلم الذي لم يقرن بالتقوىٰ فهو باب من الدنيا والهوىٰ. انتهىٰ. لكن النظر الدقيق يرشد أن ليس المقصود: الاستعاذة من العلم ونحوه؛ إذ لا يعقل الاستعاذة من القلب والنفس، وإنما المقصود

(١) في «الأصل»: حريص.
(٢) في «م»: يبنىٰ.

الاستعاذة من الصفات المقارنة بها، والمعنىٰ: أعوذ بك من أن يجعل علمي علمًا لا ينفع، ودعائي دعاء لا يسمع، وقلبي قلبًا لا يخشع ونفسي نفسًا لا تشبع، ثم في استعاذته ﷺ من هذه[1] الأمور إظهار للعبودية، وإعظام للرب تبارك وتعالىٰ، وأن العبد ينبغي له ملازمة الخوف، ودوام الافتقار إلىٰ جنابه تعالىٰ، وفيه حث للأمة علىٰ ذلك وتعليم لهم، وإلا فهو ﷺ معصوم من هذه الأمور، وفيه أن الممنوع من السجع ما يكون عن قصد إليه وتكلف في تحصيله، وأما ما اتفق حصوله بسبب قوة السليقة وفصاحة اللسان فبمعزل عن ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٥٩) (٢/ ١٦٧)

قوله: (فَأَكْبَرَهُ) أي: أكبر العمل في هذه الأيام (مُهْجَةُ نَفْسِهِ) بضم فسكون؛ أي: دم نفسه؛ أي: أهراقه.

(٦٥٦١) (٢/ ١٦٧)

قوله: (ثَابَ النَّاسُ) أي: قاموا إليه واجتمعوا حوله.

(٦٥٦٣) (٢/ ١٦٧)

قوله: (وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ) الظاهر إبقاؤهما علىٰ حقيقته، ولا إشكال فيه إلا أنه كيف حمل ﷺ ذينك الكتابين بأيديهما؛ مع أنه لو جمع أسماء أهل الجنة في كتاب بالتفصيل لجاء مجلدات تعجز عن حملها الجمال؟ لكن منشأ هذا الإشكال قياس ذلك الخط بهذا الخط المعلوم، وهو غير سديد؛ فانظر كيف جمع الله في قلب واحد، وهو قدر لوذة من العلوم ما يعجز عن حملها الجمال، والله تعالىٰ أعلم. (إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا) أي: لا نعلمه بسبب إلا بإخبارك، أو في وقت إلا وقت إخبارك، فالاستثناء متصل مفرغ، وقيل: منقطع؛ أي:

(١) تكررت بالأصل.

لا يعلم، ولكن إذا اخترتنا نعلم. قلت: ظاهر تقريره يقتضي أنه جعل (إن) بكسر الهمزة شرطية، وهو فاسد رواية؛ فليتأمل (لِلَّذِي) أي: في شأنه، وإلا فقد قال للحاضرين (أُجْمِلَ عَلَىٰ آخِرِهِمْ) أي: أوقع الإجمال علىٰ ما انتهىٰ إليه التفصيل من العدد؛ بأن كتب الجملة كذا علىٰ طريق أهل الحساب، ولأجل تضمين أجمل معنىٰ أوقع عدي بعلىٰ (إِنْ كَانَ هَذَا أَمْر) هكذا في نسخ «المسند» فأما أن يجعل (أَمْر) بدلاً من (هَذَا) ويدل عليه رواية الترمذي[(١)] (إِنْ كَانَ أَمْرٌ) بدون هذا، وأما أن يجعل منصوبًا خبرًا؛ لكان بناء علىٰ شيوع ترك الألف في المنصوب كتابة في كتب الحديث، صرح به شراح الحديث. (سَدِّدُوا): اجعلوا أعمالكم مستقيمة علىٰ طريق الحق (وَقَارِبُوا) أي: الاستقامة إن لم تتم هي، أو اطلبوا قرب اللَّه وطاعته بقدر ما تطيقونه، قال الطيبي: هذا الجواب من أسلوب الحكيم؛ أي: فيم أنتم من ذلك القدر؟ وإنما خلقتم للعبادة؛ فاعملوا وسددوا وقاربوا. وقد تقدم في مسند عمر ما يتعلق بتحقيق الجواب (فَرَغَ رَبُّكُمْ) أي: قدر أمرهم علىٰ وجه لا يقبل تغييرًا ولا تبديلاً، فكأنه فرغ من أمرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٦٥) (٢/ ١٦٧)

قوله: (مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ) أي: إن المرء يبالي بما يأتي، ويميز بين الجائز منه وغيره للمحافظة علىٰ الورع والتقوىٰ؛ فإن فعلتُ أنا شيئًا من هذه الأشياء، فما بقي لي من التقوىٰ شيء حتىٰ أبالي بما آتي محافظة عليها، والمقصود: تقبيح هذه الأفعال في حقه ﷺ وأما في حق غيره فكذلك إلا ما خصه الدليل (تِرْيَاقًا) المشهور: كسر التاء، وقد تضم، وقد تبدل دالاً، وهو دواء مركب مشهور نافع عن السموم، قيل: وجه قبحه: أنه يجعل فيه لحوم الأفاعي،

(١) «سنن الترمذي» (٢١٤١).

والأشياء المحرمة؛ فلو عمل ترياق ليس فيه منها فلا بأس به، وقيل: الأحوط: تركه عملاً بإطلاق الحديث. (أَوْ عَلَّقْتُ) من التعليق، والتَّمِيمَةُ: ما تعلق في العنق من العين وغيرها من التعويذات، قيل: المراد: تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها، وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلهية فهو خارج عن هذا الحكم؛ بل هو جائز؛ لحديث عبد اللَّه ابن عمرو أنه كان يعلق للصغار[1] بعض ذلك، وقيل: القبح: إذا علق شيئًا معتقدًا جلب نفع أو دفع ضرر، وأما للتبرك فيجوز، وقال ابن العربي في «شرح الترمذي»: تعليق القرآن ليس من طريق السنة، وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق، وأما قبح الشعر علىٰ إطلاقه فمخصوص به؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾ [يس: ٦٩] **وقوله**: (مِنْ قِبَلِ نَفْسِي) فيه إشارة إلىٰ أن إنشاد شعر الغير جائز له ﷺ والشعر اصطلاحًا ما يكون عن قصد؛ فالموزون اتفاقًا ليس منه، فلا إشكال بمثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٦٦) (٢/ ١٦٨)

قوله: (خَيْرُ الْأَصْحَابِ) يريد أن الصحبة لها حقوق، والجوار كذلك؛ فمن كان أوفىٰ بتأدية حقوق الشيء فهو خير في ذلك الشيء من الذي لا يعطي له حقه، ولو كان خيرًا في أمر آخر.

(٦٥٦٧) (٢/ ١٦٨)

قوله: (مَتَاعٌ) أي: محل للاستمتاع لا مطلوبة بالذات، فتؤخذ علىٰ قدر الحاجة (الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ) فإنها من حيث الاستمتاع بها من الدنيا، ومن حيث إنها تعين الزوج علىٰ طاعة المولىٰ من أمور الآخرة.

---

(١) في «الأصل، م»: الصغار. والمثبت هو الأقرب.

(٦٥٦٨) (٢/ ١٦٨)

قوله: (مِثْلَ مَا يَقُولُ) إلا في الحيعلتين، فيأتي بـ«لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» لأحاديث جاءت بذلك، فهو عام مخصوص، وهذا هو الذي يؤيده النظر في المعنىٰ؛ لأن إجابة (حَيَّ عَلَىٰ الصَّلاَةِ) بمثله يعد استهزاء (صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا) قال الترمذي: قالوا: صلاة الرب تعالىٰ: الرحمة. قلت: وهو المشهور، فالمراد: أنه تعالىٰ يُنْزِل علىٰ المصلي أنواعًا من الرحمة والألطاف، وقد جوز بعضهم كون الصلاة بمعنىٰ ذكر مخصوص، فاللَّه تعالىٰ يذكر المصلي بذكر مخصوص تشريفًا له بين الملائكة، كما في الحديث: «**وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ؛ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**»(١) لا يقال: يلزم منه تفضيل المصلي علىٰ النبي ﷺ حيث يصلي اللَّه تعالىٰ عليه عشرًا في مقابلة صلاة واحدة علىٰ النبي ﷺ لأنا نقول: هي واحدة بالنظر إلىٰ أن المصلي دعىٰ بها مرة واحدة، فلعل اللَّه تعالىٰ يصلي علىٰ النبي ﷺ بذلك ما لا يعد ولا يحصىٰ، علىٰ أن الصلاة علىٰ كل واحد بالنظر إلىٰ حاله، وكم من واحد لا يساويه ألف؛ فمن أين التفضيل؟ (الْوَسِيلَةَ) قيل: هي في اللغة: المنزلة عند الملك، ولعلها في الجنة عند اللَّه أن يكون كالوزير عند الملك، بحيث لا يخرج رزق ولا منزلة إلا علىٰ يديه وبواسطته (إِلَّا لِعَبْدٍ) أي: عظيم علىٰ أن التنكير للتعظيم (أَنْ أَكُونَ أَنَا(٢) هُوَ) من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب علىٰ أن (أَنَا) تأكيد أو فصل، ويحتمل أن تكون (أَنَا) مبتدأ خبره (هُوَ) والجملة خبر (أَكُونَ). (حَلَّتْ عَلَيْهِ) أي: نزلت عليه، وفي نسخة: (لَهُ) واللام بمعنىٰ (علىٰ) ولا يصح تفسير الحل بما يقابل الحرمة؛ فإنها حلال لكل مسلم، وقد

---

(١) أخرجه: البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

(٢) في «الأصل»: إما، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

يقال: بل لا تحل إلا لمن أذن له فيمكن أن يجعل الحل كناية عن حصول الإذن في الشفاعة له، ثم المراد: شفاعة مخصوصة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٦٩) (٢/١٦٨)

قوله: (كُلَّهَا) بالنصب علىٰ أنه تأكيد للقلوب، وهذا الكلام كناية عن سرعة تقليبها، واحتياج العبد في الثبات علىٰ الخير إلىٰ اللَّه تعالىٰ علىٰ الدوام، وأما الكلام في الأصابع فالمحققون فيه علىٰ التفويض إليه تعالىٰ، وهو أولىٰ وأحسن (كَقَلْبٍ وَاحِدٍ) أي: إن تصرفه في الجميع كالتصرف في واحد لا يشغله شأن عن شأن (اللَّهُمَّ) قاله تعليمًا للالتجاء إليه تعالىٰ في الثبات وكيفيته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٧٠) (٢/١٦٨)

قوله: (الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرُونَ) يحتمل أن يقال أن النبي ﷺ داخل فيهم، أو يقال: الكلام فيما عدا الأنبياء عليهم السلام وإلا فتقدم الأنبياء معلوم، **قوله:** (يَعْبُدُونِي) قال أبو البقاء: كذا وقع في هذه الرواية بنون واحدة، والأصل: يَعْبُدُونَنِي. إذ لا سبب لحذف النون، ويحتمل وجهين: أحدهما: أن تشدد النون، فتكون كقوله تعالىٰ: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٨٠] والثاني: أن نقول: حذفت إحدىٰ النونين تخفيفًا. وقال ابن مالك: حذف نون الرفع في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابت في فصيح الكلام، كذا ذكره السيوطي، ولا يخفىٰ أنه لا حاجة إلىٰ ما ذكروه؛ لأن نون الوقاية في مثله جائزة لا واجبة، كذا ذكره ابن الحاجب في «كافيته». **قوله:** ([تُسَدُّ بِهِمْ] (١) الثُّغُورُ) الثغر: هو موضع يكون حدًّا فاصلاً بين بلاد المسلمين والكفار، وهو

(١) في «الأصل»: تسدهم، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

موضع المخافة من أطراف البلاد، والمراد: أنهم يقدمون إلىٰ الثغور والمكاره، ويبعثون إليهما حتىٰ لا تدخل الكفرة بلاد الإسلام من الثغور، وحتىٰ تندفع المكاره (وَخِيرَتُكَ) بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت؛ أي: من اخترته، وظاهره: أن الملائكة يعتقدون فضلهم علىٰ بني آدم، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1] بعد ذكر هذا الحديث: قلت: له - أي: لعبد اللَّه بن عمرو - حديث في «الصحيح» غير هذا، رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله ثقات.

(٦٥٧١) (٢/ ١٦٨)

قوله: (فَيَقُولُ: أَيْ عِبَادِي) هكذا في بعض النسخ، وهي للنداء، وفي بعضها (أَنْ) موضع (أَيْ)، والصواب: (أَيْ) وظاهر هذا الحديث: أنهم يدخلون الجنة من موضع الحساب، وأن الجنة تجيء لهم هناك، وأنهم لا يمرون علىٰ الصراط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٧٢) (٢/ ١٦٨)

قوله: (قَدْ أَفْلَحَ) علىٰ بناء الفاعل (وَرُزِقَ)[2] علىٰ بناء المفعول (كَفَافًا) بفتح الكاف [ما لا فضل][3] فيه (وَقَنَّعَهُ) بتشديد النون؛ أي: جعله قانعًا؛ أي: راضيًا بما أعطاه.

(٦٥٧٣) (٢/ ١٦٨)

قوله: (إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ) أي: للَّه تعالىٰ حين مشاهدة عظيم صنعه، أو للملك الذي يقبض؛ إما لأنه مع الجنازة، أو لأنه يذكر عند رؤية

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٥٦).
(٢) في «الأصل»: ورق، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: بالأفضل. والمثبت من «م».

آثار فعله، ثم هذا الحديث منسوخ عند جمهور أهل العلم، وفي «المجمع»[1] رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

(٦٥٧٤) (٢/١٦٨-١٦٩)

قوله: (إِذْ بَصُرَ بِامْرَأَةٍ) بضم الصاد والباء للتعدية، مثل: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُواْ بِهِۦ﴾ [طه: ٩٦] (فَرَحَّمْتُ) بالتشديد؛ أي: رحمت ميتهم وقلت فيه: رحم اللَّه ميتكم مفضيًا ذلك إليهم؛ ليفرحوا به (وَعَزَّيْتُهُمْ) من التعزية؛ أي: أمرتهم بالصبر عليه بنحو: أعظم اللَّه أجركم. (الْكُدَىٰ) بضم كاف[2] ففتح مقصور: جمع كدية بضم فسكون، وهي الأرض الصلبة، قيل[3]: أراد المقابر؛ لأنها كانت في مواضع صلبة، والحديث يدل علىٰ مشروعية التعزية، وعلىٰ جواز خروج النساء لها (حَتَّىٰ يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ) ظاهر السوق يفيد أن المراد: ما رأيت أبدًا كما لم يرها فلان، وإن هذه الغاية من قبيل: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] ومعلوم أن المعصية غير الشرك لا تؤدي إلىٰ ذلك، فإما أن يحمل علىٰ التغليظ في حقها، وإما أن يحمل علىٰ أنه علم في حقها أنها لو ارتكبت تلك المعصية لأفضت إلىٰ معصية تكون مؤدية إلىٰ ما ذكر، والسيوطي رحمه اللَّه تعالىٰ مشربه القول بنجاة عبد المطلب، فلذلك قال في «حاشية النسائي»: أقول لا دلالة في هذا الحديث علىٰ ما توهمه المتوهمون؛ لأنه لو مشت امرأة مع جنازة إلىٰ المقابر لم يكن ذلك كفرًا موجبًا للخلود في النار؛ كما هو واضح، وغاية ما في ذلك أن يكون من جملة الكبائر التي يعذب صاحبها، ثم آخر أمره إلىٰ الجنة، وأهل السنة يؤولون ما ورد من الحديث في أهل الكبائر من أنهم لا يدخلون الجنة بأن المراد: لا يدخلونها مع

---

(١) «المجمع» (٣/ ١٢٧).

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: أراد. والمثبت من «م».

السابقين الذين يدخلونها أولاً بغير عذاب، فغاية ما يدل عليه الحديث المذكور هو أنها لو بلغت معهم الكدىٰ؛ لم تر الجنة مع السابقين؛ بل يتقدم ذلك عذاب أو شدة أو ما شاء اللَّه تعالىٰ من أنواع المشاق، ثم يؤول أمرها إلىٰ دخول الجنة قطعًا، ويكون عبد المطلب كذلك لا يرىٰ الجنة مع السابقين؛ بل يتقدم ذلك الامتحان وحده أو مع مشاق أخر، ويكون معنىٰ الحديث: لم تر الجنة حتىٰ يجيء الوقت الذي يراها فيه عبد المطلب فترينها حينئذ، فيكون رؤيتك لها متأخرة عن رؤية غيرك مع السابقين، هذا مدلول الحديث علىٰ قواعد أهل السنة لا معنىٰ له غير ذلك علىٰ قواعدهم، والذي سمعته من شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي[1]، وقد سئل عن عبد المطلب فقال: هو من أهل الفترة الذين لم تبلغهم الدعوة، وحكمهم في المذهب معروف. انتهىٰ كلام السيوطي رحمه اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٧٥) (٢/ ١٦٩)

قوله: (مِنْ ذَوَاتِ ﴿الٓرۚ﴾) [الحجر: ١] أي: من السور المصدرة بهذا اللفظ، أعني: ﴿الٓرۚ﴾ [الحجر: ١] فنسبت السورة إلىٰ صدرها، ويحتمل أن اللفظ المذكور هو آخر صدرها، ويدل عليه أنه كتب بالألف بعد الراء، وهو خلاف ما عليه خط المصحف، واللَّه تعالىٰ أعلم. (كَبِرَتْ) بكسر الباء (الرُّوَيْجِلُ) تصغير الراجل، بمعنىٰ: الماشي (أُمِرْتُ) علىٰ بناء المفعول، وهو يحتمل التكلم والخطاب (بِيَوْمِ الْأَضْحَىٰ) أي: بالتضحية في يوم الأضحىٰ (إِلَّا مَنِيحَةَ ابْنِي) المنيحة: ما يعطيه الرجل غيره ليشرب لبنها ثم يردها عليه، فمنعه لأنه ملك الغير، وقول الرجل لزعمه أن المنيحة لا ترد، ولذلك قال ﷺ: «**الْمَنِيحَةُ مَرْدُودَةٌ**»[2] واللَّه تعالىٰ أعلم. (تَأْخُذُ. . .) إلخ، كأنه أرشده

---

(١) «عون المعبود» (٨/ ٢٧٣)، و«شرح السيوطي علىٰ النسائي» (٤/ ٢٨).
(٢) أخرجه: أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (٢١٢٠).

إلىٰ أن يشارك المسلمين في العيد والسرور وإزالة الوسخ، فذاك يكفيه إذا لم يجد الأضحية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٧٦) (٢/ ١٦٩)

قوله: (أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ) أي: ذكر فضلها (فَقَالَ) تفسير للذكر، ويمكن أن يحمل (ذَكَرَ) علىٰ معنىٰ أراد: أن يذكر فتكون الفاء في **قوله:** (فَقَالَ) للتعقيب (حَافَظَ) أي: داوم (وَبُرْهَانًا) أي: حجة علىٰ إيمانه (وَنَجَاةً) أي: مع السابقين (وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا) أي: لم يداوم عليها، ولعل المراد به: من لا يعتقد افتراضها، فلذلك لا [1] يدوم عليها ولا يبالي بها وبه ظهر. **قوله:** (وَلَا نَجَاةٌ) أي من النار (وَكَانَ مَعَ قَارُونَ . . .) إلخ؛ لأنه كافر، فيكون مع الكافرين، ويمكن أن يحمل من لم يحافظ علىٰ ظاهره، ومعنىٰ (وَلَا نَجَاةٌ) أي: مع السابقين، ومعنىٰ كونه مع الكفرة أنه يشاركهم في العذاب بالنار، ولو مدة؛ نعم. التعبير بما ذكر للتغليظ في أمر الترك هذا، وظاهر الحديث دال علىٰ أن تارك الصلاة كافر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع» [2]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجال أحمد ثقات. انتهىٰ. وعزاه في «مشكاة المصابيح» [3] إلىٰ الدارمي، والبيهقي في «شعب الإيمان» أيضًا.

(٦٥٧٧) (٢/ ١٦٩)

قوله: (مَا مِنْ غَازِيَةٍ) أي: جماعة أو طائفة أو سرية غازية (إِلَّا تَعَجَّلُوا . . .) إلخ، هذا فيمن لم ينو الغنيمة بغزوه، وأما من نوىٰ؛ فقد استوفىٰ أجره كله.

---

(١) في «م»: لم.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢١).
(٣) «مشكاة المصابيح» (١/ ١٢٧).

(٦٥٧٨) (٢/ ١٦٩)

قوله: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ) أي: لقوم جاءوه سائلين (يَسْبِقُونَ) أي: إلىٰ الجنة.

(٦٥٧٩) (٢/ ١٦٩)

(قَدَّرَ اللَّهُ) بمعنىٰ (كَتَبَ) كما في رواية؛ أي: كتبها في اللوح المحفوظ بإجراء القلم عليه (الْمَقَادِيرَ) في رواية: «مَقَادِيرَ الْخَلاَئِقِ» والمقادير: جمع مقدار، وهو الشيء الذي يعرف به قدر الشيء؛ كالميزان والمكيال، وتستعمل بمعنىٰ القَدَر، والمراد: الأحوال والأعمال والأعراض المقدرة لهم في الأزل حسب ما أراد وعلم. قال الطيبي في «شرح السنة»: القَدَر: سر من أسرار اللَّه لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًّا مرسلاً، لا يجوز الخوض فيه، والبحث عنه بطريق العقل؛ بل يعتقد أن اللَّه تعالىٰ خلق الخلق، فجعلهم فريقين: أهل يمين خلقهم للنعيم فضلاً، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلاً، وقد «سأل رجل علي بن أبي طالب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - فقال: يا أمير المؤمنين، أخبرني عن القَدَرِ؟ قال: طريق مظلم لا تسلكه! فأعاد السؤال، فقال: بحر عميق لا تلجه! فأعاد السؤال، فقال: سر اللَّه قد خفي عليك؛ فلا تفتشه!».

(٦٥٨٠) (٢/ ١٦٩)

قوله: (كُلُّ جَعْظَرِيٍّ) هو الفظ[1] الغليظ المتكبر (جَوَّاظٍ) بفتح جيم وتشديد واو، قيل: الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين، وقيل: الجموع المنوع (جَمَّاعٍ) أي: للمال (مَنَّاعٍ) له عن مصارفه.

(٦٥٨١) (٢/ ١٦٩)

قوله: (أَنْ تُطْعِمَ) من الإطعام، كأنه نبه بذلك علىٰ أن خير الأعمال: ما فيه

(١) في «م»: اللفظ.

نفع للعباد وإرضائهم باليد أو باللسان، ففيه أن الخير المتعدي إلىٰ الغير أفضل من القاصر.

(٦٥٨٢) (٢/ ١٦٩)

قوله: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ) أي: شخص مسلم؛ يشمل الذكر والأنثىٰ (فِتْنَةَ الْقَبْرِ) أي: السؤال فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم، قال الترمذي بعد ذكره هذا الحديث: هذا حديث غريب، وليس إسناده بمتصل؛ ربيعة بن سيف إنما يروي عن عبد الرحمن الحبلي، عن عبد اللَّه بن عمرو، ولا نعرف لربيعة سماعًا من عبد اللَّه بن عمرو. انتهىٰ. قلت: وسيجيء في الكتاب بإسناد آخر.

(٦٥٨٣) (٢/ ١٦٩-١٧٠)

(جُبَّةٌ سِيجَانٍ) بالإضافة، والسيجان بكسر السين: جمع ساج؛ كالتيجان جمع تاج، والساج: الطيلسان الأخضر (أَلَا) بالتخفيف (قَدْ وَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ) إما لأنه راع؛ فإذا لبس ما كان لباسًا لفارس لزم حطهم حيث صار لباسهم لباس الرعاة، أو لأن هذا اللباس فوق لباسهم عادة، ففي اتخاذه حطًا لهم (وَرَفَعَ كُلَّ رَاعٍ) إما لأنه من هذا الجنس فبارتفاعه ارتفع جنسه؛ أو لأنه حين لبس يرغب في لبسه من كان من جنسه؛ فإذا لبسوا ارتفعوا (مُبْهَمَةً) أي: غير معلوم المدخل أو الطرف (قَصَمَتْهُنَّ) بقاف وصاد مهملة وميم؛ أي: قطعتهن وكسرتهن (وَسُبْحَانَ اللَّهِ) عطف علىٰ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) في **قوله:** (آمُرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وهذه الخصلة الثانية (قَالَ: آلْكِبْرُ: أَنْ يَكُونَ . . .) إلخ؛ أي: قال السائل: آلكبر بمد الهمزة علىٰ الاستفهام، ويمكن القصر علىٰ أن أداة الاستفهام مقدرة في الكلام (سَفَهُ الْحَقِّ) قيل: هو أن يرىٰ الحق سفهًا باطلاً؛ فلا يقبله ويتعظم عنه (وَغَمْصُ النَّاسِ) أي: احتقارهم وأن لا يراهم شيئًا، وعلىٰ هذا فذكر هذا الحديث في ذلك المجلس للدلالة علىٰ لبس الثوب المرتفع وإن لم يكن كبرًا،

إلا أنه قد يؤدي إليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد كله، والطبراني بنحوه، وروىٰ البزار من حديث ابن عمر، ورجال أحمد ثقات.

(٦٥٨٤) (٢/ ١٧٠)

قوله: (فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ) أي: من جهة المبالغة فيه وترك الاقتصاد؛ أي: فلا تترك الاقتصاد؛ فإنه قد يؤدي إلىٰ الترك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٨٦) (٢/ ١٧٠)

(نَزَلَ رَجُلٌ عَلَىٰ مَسْرُوقٍ فَقَالَ) الظاهر: أن ضمير (قَالَ) للرجل؛ لأنه عطف علىٰ (نَزَلَ) أو النزول فعل له، لكن يحتمل أن ضميره لـ(مَسْرُوقٍ) أي: فحدثه مسروق بهذا الحديث، وقال له ذلك في مقام التحديث وكلام «المجمع» والحافظ ناظر إلىٰ الأول، لكن يؤيد الثاني: أن الطبراني جعله من رواية مسروق، عن عبد اللَّه، ففي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، خلا التابعي؛ فإنه لم يسم، وجعله[(٣)] الطبراني من رواية مسروق عن عبد اللَّه. انتهىٰ. وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة»[(٤)]: عن مسروق، عن رجل، عن عبد اللَّه بن عمرو. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن ظاهر الحديث يوافق عقيدة المرجئة، وهي أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأهل السنة علىٰ خلافه ويرون أن ذلك باطل؛ لما تقرر عندهم من الأدلة الدالة علىٰ ضرر المعصية، وحينئذ فإن قلنا: إنه من رواية المجهول؛ فلا إشكال، وإلا فلابد من حمل. قوله: (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: دخلها ولو بعد العقوبة، ولا يحمل علىٰ الدخول ابتداء؛ بل علىٰ أعم منه كما قلنا، ويحمل قوله: (وَلَمْ تَضُرَّهُ مَعَهُ) أي: مع التوحيد (خَطِيئَةٌ) علىٰ أنه

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٣٤).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ١٦٤).

(٣) في «الأصل»: وجعل.

(٤) «تعجيل المنفعة» (١/ ٥٤٩).

لا يضره في أصل دخول الجنة، ولو كان دخولاً غير ابتدائي بأن يكون سببًا لخلوده في النار، وحينئذ فيكون الحديث ردًّا علىٰ المعتزلة وأمثالهم القائلين بخلود أهل الكبائر في النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٥٨٧) (٢/ ١٧٠)

قوله: (وَأَفْشُوا) من الإفشاء؛ أي: أكثروا منه بأن تسلموا علىٰ من عرفتم ومن لم تعرفوا.

(٦٥٨٨) (٢/ ١٧٠)

قوله: (ضَافَ) أي: نزل ضيف رجلاً (مُجِحٌّ) بميم مضمومة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة مشددة: هي الحامل التي قربت ولادتها، وهي من صفات الإناث، فلذلك تركت التاء، يقال: أجحت المرأة: إذا حملت ودنا وقت ولادتها (فَعَوَىٰ) بإهمال العين؛ أي: صاح (جِرَاؤُهَا) ضبط بكسر الجيم: جمع جرو، وهو الصغير؛ فهو كالصغار لفظًا ومعنىٰ (قِيلَ: مَا هَذَا؟) أي: تعجبوا من وقوع أمر غير معهود (سُفَهَاؤُهَا) بالرفع (حُلَمَاءَهَا) بالنصب، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عطاء بن السائب؛ وقد اختلط.

(٦٥٨٩) (٢/ ١٧٠)

قوله: (أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَقُولُونَ . . .) إلخ، في «المجمع»[2]: رواه أحمد والطبراني، وإسناده جيد؛ لأن سماع حماد من عطاء حال الصحة.

(٦٥٩٠) (٢/ ١٧٠-١٧١)

قوله: (وَلَا تُشْرِكْ) من الإشراك، كأنه زعم الرحمة شيئًا قليلاً، فخاف من الاشتراك أن تفنىٰ، فدعا أن تكون له ولأحب الناس إليه فقط (لَقَدْ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٤٩).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٠).

حَجَبْتَهُنَّ)[١] أي: أنواع الرحمة والألطاف، وفيه تنبيه على كثرة أنواعها، وأنها ليست كما زعم من قلّتها.

(٦٥٩١) (٢/ ١٧١)

قوله: (وَالْغُبَيْرَاءَ) ضبط بضم غين معجمة وفتح باء موحدة بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة: هو ضرب من الشراب، يتخذه الحبش من الذرة.

(٦٥٩٢) (٢/ ١٧١)

قوله: (لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ) جاء بوجوه: راح يريح، ويراح وأراح يريح: إذا وجد الرائحة، وقد روي بالوجوه الثلاثة كما قيل، وظاهره: أنه لم يدخل الجنة، فإما أن يحمل على أنه لا يدخلها مع الأولين بمعنى أنه لا يستحق ذلك، أو على أنه لا يلتذ بريح الجنة وإن دخلها، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[٢]: قلت: رواه ابن ماجه، إلا أنه قال: «**مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ**» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٦٥٩٣) (٢/ ١٧١)

قوله: (عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ) قال النووي[٣] رحمه الله تعالى: فيه دليل لجواز ذكر الإنسان بعض ممادحه للحاجة، وإنما ذكر عبد الله بن عمرو ذلك ترغيبًا للسامع في الاعتناء بخبره به، وحثًّا له على الاستماع له، وأنه علم محقق (حَتَّى نَفِدَتْ) بكسر الفاء؛ أي: فنيت (بِقَلَائِصَ) جمع قلوص بالفتح: الناقة الشابة بمنزلة الجارية من النساء (إِذَا جَاءَتْ حَتَّى نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ) الظاهر: أن في الكلام تقديمًا؛ أي: حتى نؤديها إليهم إذا جاءت، وهذا غاية للشراء وتأجيل لثمنه، ويمكن أن يجعل إذا جاءت متعلقًا بمقدر؛ أي: تؤدى تلك

---

(١) في «م»: حجبهن. (٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٨٢).
(٣) «شرح النووي على مسلم» (٩/ ٧٧).

القلائص إذا جاءت، **وقوله**: (حَتَّىٰ نُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ) علة للشراء علىٰ أن ضمير (إِلَيْهِمْ) راجع إلىٰ من بقي من الناس؛ أي: لنعطيها لمن بقي من الناس، قيل: وفيه إشكال؛ لجهالة الأجل، ويمكن أن يجاب بأن وقت إتيان إبل الصدقة كان معلومًا إذ ذاك، أو كان هذا الحديث منسوخًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٥٩٤) (٢/ ١٧١)

قوله: (مَوْتِ الْفَجْأَةِ) هو بفتح فسكون فهمزة، وروي بضم ففتح ممدود: هو الموت بلا سبب كالمرض (وَمِنْ لَدْغِ الْحَيَّةِ) أي: والموت من لدغ الحية، أو هو عطف علىٰ (مَوْتِ الْفَجْأَةِ) نظرًا إلىٰ أنه في معنىٰ من موت الفجأة، وعد لدغ الحية موتًا؛ لأنه من مقدماته (وَمِنْ الْحَرَقِ) بفتحتين، وكذا الغرق، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٦٥٩٥) (٢/ ١٧١)

قوله: (قَدْ بَرَّأَهَا) من التبرئة (عَلَىٰ مُغِيبَةٍ) بضم ميم، من أغابت: إذا غاب عنها زوجها، والمراد: التي في البيت وحدها.

(٦٥٩٦) (٢/ ١٧١)

قوله: (ثُمَّ يَذْبَحُ) أي: ثانية؛ لعدم جواز الأولىٰ.

(٦٥٩٧) (٢/ ١٧١)

قوله: (وَشِرْكِهِ) بكسر شين فسكون راء، والإضافة إلىٰ الفاعل؛ أي: ما يوسوس به من الإشراك بالله، ويروىٰ بفتحتين؛ أي: حبائله ومصائده: جمع شركه (أَقْتَرِفَ) أي: أكتسب.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٧).

(٦٥٩٨) (٢١٧٢)

قوله: (انْكِحُوا) من النكاح لا من الإنكاح (أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ) أي: الولود من النساء التي تأتي بالأولاد الكثيرة، وليس المراد هاهنا بأم الأولاد المعنىٰ المشهور بين الفقهاء، وهذا ظاهر ثم معرفة كونها أم الأولاد إن كانت ثيبًا ظاهرة، وإن كانت بكرًا؛ فبالقبيلة والقرابة (بِهِمْ) بالأولاد؛ أي: بكثرة الأمة الحاصلة بكثرة الأولاد، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه حيي بن عبد اللَّه المعافري؛ وقد وثق، وفيه ضعف. انتهىٰ، وترك الكلام في ابن لهيعة.

(٦٥٩٩) (٢/ ١٧٢)

قوله: (مَنْ رَاحَ) أي: ذهب وخرج (فَخَطْوَةٌ) أي: من خطواته، ولكون هذه الصفة مقدرة صح وقوع (خَطْوَةٌ) مبتدأ (تَمْحُو) علىٰ بناء الفاعل (تُكْتَبُ) علىٰ بناء المفعول (ذَاهِبًا) حال من المجرور المقدر والمذكور؛ أي: تمحو عنه، ويكتب له حال كونه ذاهبًا، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال «الصحيح» ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة.

(٦٦٠٠) (٢/ ١٧٢)

قوله: (قَالَ: اللَّهُمَّ) جواب (إِذَا) أي: ليقل (يَنْكَأُ) الرواية بفتح الكاف مهموز الآخر، وهو لغة، والأشهر: (يَنْكِي) أي: كـ(يرمي) في هذا المعنىٰ، ومعناه: المبالغة في أذىٰ العدو، كذا في «المشارق» وهو بالرفع علىٰ الاستئناف، والجزم علىٰ الجواب لا يساعده. **قوله:** (وَيَمْشِي) إلا أن يحمل علىٰ الإشباع، أو معاملة المعتل كمعاملة الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٧٤).

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٤٦).

(٦٦٠١) (٢/ ١٧٢)

قوله: (يَفْضُلُونَا) في «القاموس»: فضل؛ كنصر وعلم، وهو بتشديد النون أو تخفيفها على حذف إحدى النونين تخفيفًا.

(٦٦٠٢) (٢/ ١٧٢)

قوله: (الصَّلاَةُ) أحاديث أفضل الأعمال وردت مختلفة، وقد ذكر العلماء في توفيقها وجوهًا من جملتها، أن الاختلاف بالنظر إلى اختلاف أحوال المخاطبين؛ فمنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بعمل، ومنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بآخر (مَهْ) أي: ماذا؛ أي: أفضل الأعمال ماذا بعد الصلاة؟ وعلى هذا فالجواب بالصلاة غير ظاهر؛ إذ لا يمكن أن تكون الصلاة أفضل الأعمال بعد الصلاة، إلا أن يحمل الصلاة؛ أولاً: على الفرض، وثانيًا: على نحو الرواتب، وثالثًا: على التطوع الصرف، والأقرب أن الجواب من أسلوب الحكيم، بمعنى: أنك لا تسأل عن الأفضل بعد الصلاة؛ فإنه لا يوافقك؛ بل اقتصر على معرفة الأفضل مطلقًا، فصار الأمر كما أفاده ﷺ بهذا الجواب حيث إنه ترك رضا الوالدين واشتغل بالجهاد (وَلَأَتْرُكَنَّهُمَا) كأنه ﷺ علم جواز تركهما لاستغنائهما عنه، أو رضاهما بذلك، وإن كان حضور الولد[1] عندهما أرضى أو لحاجة الإسلام إلى الجهاد، والله تعالى أعلم.

(٦٦٠٣) (٢/ ١٧٢)

قوله: (ذَكَرَ فَتَّانَ الْقُبُورِ) بضم فاء: جمع فاتن، وبفتحها: صيغة مبالغة؛ كعلاَّم، وهو المراد في الحديث؛ لأن **قوله:** (بِفِيهِ الْحَجَرُ) يدل على الإفراد، قيل: هو بالفتح من يفتن المقبور بالسؤال ويعذبه؛ أي: إن لم يجب الميت على وجهه (أَتُرَدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا) يريد أن الذهول عن الجواب، أو غلبة الدهشة

---

(١) في «م»: الوالد.

والهيبة بحيث لا يطيق الجواب، إنما يخاف عند وقوع الخلل في العقل، وأما عند وجوده فلا؛ إذ لا يذهل العاقل عادة عن[1] شيء داوم عليه مدة عمره في مقدار ما ينقل إلىٰ قبره، وكذا لا يخاف غير اللَّه بعد[2] اعتقاد أنه لا تتحرك ذرة إلا بإذنه؛ فأي مانع له عن الجواب؟ (كَهَيْئَتِكُمْ) أي: فتكونون علىٰ هيئتكم (بِفِيهِ الْحَجَرُ) أي: في فمه الحجر، يريد أنا نجيبه حتىٰ يسكت كما يسكت من بفيه الحجر، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٦٦٠٤) (٢/ ١٧٢)

قوله: (يَعْقِلُ عَلَيْهِ) أي: يعقل القرآن ويحفظه ثابتًا (عَلَيْهِ) أي: علىٰ حفظه؛ أي: ما أقدر علىٰ حفظه (حُشِيَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ملأ؛ أي: دخل فيه الإيمان فامتلأ به بحيث ما بقي فيه موضع لغيره، وفيه أن (الْإِيمَانَ) إذا استغرق قلب العبد وغلب عليه ينسىٰ كل شيء غيره، ويذهل عنه إلا من قواه[4] اللَّه تعالىٰ علىٰ تحمل القرآن، والعلم مع كمال الإيمان، وشرح صدره لذلك كالأنبياء عليهم السلام (وَإِنَّ الْإِيمَانَ) أي: كماله بحيث يملأ القلب (يُعْطَىٰ) أي: قد يعطىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[5]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة.

(٦٦٠٥) (٢/ ١٧٢)

قوله: (صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ بِهَا سَبْعِينَ) هذا مخالف للمشهور أن اللَّه يصلي عليه بها عشرًا، إلا أن يقال: الأجر مما يحتمل الزيادة ويقبله، فيمكن أن اللَّه تعالىٰ زاد بعد ذلك في أجر من صلىٰ عليه ﷺ إجلالاً لقدره، وتعظيمًا

---

(١) في «م»: من. (٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٦٨).
(٤) في «الأصل، م»: قوته. والمثبت هو الأقرب.
(٥) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٣٠).

لجاهه زاده اللَّه جاهًا وقدرًا، فأخبر به بعد أن أخبر بالأول، ويمكن أن يقال: المراد: أن اللَّه والملائكة يصلون هذا العدد علىٰ أن اللَّه يصلي عشرًا والملائكة ما بقي، وقد يقال: الحديث موقوف، لكن مثله لا يقال بالرأي؛ فحكمه: الرفع، وكذا قد يقال: إن في إسناده ابن لهيعة، لكن هو ليس شديد الضعف؛ بل حديثه حسن عنه [1] (فَلْيُقِلَّ) من الإقلال.

(٦٦٠٦) (٢/ ١٧٢)

(وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي)[2] قد سبق وجه التوفيق بينه وبين نزول عيسىٰ (فَوَاتِحَ الْكَلِمِ) (الكَلِمْ) مفرد لفظًا، فلذا قيل: (وَخَوَاتِمَهُ) والمراد هاهنا الكلام المركب من انضمام الكلم بعضها إلىٰ بعض؛ أي: أعطيت ما يليق به ابتداء الكلام وختمه من الحمد والثناء ونحوهما (وَجَوَامِعَهُ) أي: ما هو أجمع للمعاني مع اختصاره وإيجازه ووضوح دلالته علىٰ تلك المعاني (وَتُجُوِّزَ بِي) علىٰ بناء المفعول من الجواز؛ أي: عرج بي ليلة المعراج إلىٰ حيث شاء اللَّه، أو سومح لي في حساب أمتي، وخفف في أمرهم (ذُهِبَ بِي) علىٰ بناء المفعول (وَعُوفِيتُ) أي: عصمت من القتل (وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي) أي: من الاستئصال كما كان حال الأمم السالفة، أو من شدائد الآخرة وشدة حسابها مثل ما للأمم الآخرين، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف.

(٦٦١١) (٢/ ١٧٣)

قوله: (أَكْثَرَ أَهْلِهَا) أي: أهل الجنة الداخلين فيها ابتداء من المؤمنين، والمراد: بأكثر أهل النار؛ أي: الذين يدخلونها ابتداء من المؤمنين ثم يخرجون منها، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، وإسناده جيد.

---

(١) زاد في «الأصل» هنا: «ناس».
(٢) زاد في «م»: أي.
(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٤١١).
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٦١).

(٦٦١٢) (٢/ ١٧٣)

قوله: (أَنْ أَخْتَصِيَ) يقال: خصيت الفحل: إذا سللت خصيته، واختصيت: إذا فعلته بنفسك (خِصَاءُ أُمَّتِي) أي: أن من أراد منهم الخصاء لحاجة له إليه فعليه أن يكثر الصيام والقيام؛ فإنهما يذهبان غلبة الشهوة المؤدية إلىٰ الحرام، واللّٰه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام.

(٦٦١٣) (٢/ ١٧٣)

قوله: (صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ) و[2] في «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف.

(٦٦١٤) (٢/ ١٧٣)

قوله: (مَا تَنْقِمُ) أي: ما تنكر من حال ابنك؛ فإنه في خير (يَظَلُّ) بفتح ظاء؛ أي: يكون في النهار (وَيَبِيتُ) أي: يكون في الليل (سَالِمًا) من التعب.

(٦٦١٥) (٢/ ١٧٣)

قوله: (يُرَىٰ) علىٰ بناء المفعول (أَلَانَ) أي: تكلم بكلام لين حسن، لا يتأذىٰ به صاحبه (وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ) أي: أنفقه في سبيل اللّٰه (قَائِمًا) أي: مصليًا، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، ورجاله وثقوا علىٰ ضعف في بعضهم.

(٦٦١٦) (٢/ ١٧٣)

قوله: (قَدْ أَوْقَفَهُ) أي: حبسه للبيع (فَأَمْضِهَا) من الإمضاء؛ أي: بعدم العود فيها ولو بالشراء، فأخذ منه أنه لا يجوز، أو لا يحسن العود فيها بالإرث أيضًا، وهذا استنباط منه - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه - ومنشؤه أنه بلغه الحديث

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٦٦).
(٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧٧).

الصريح في هذا الباب، وإلا فقد جاء: «أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ تَصَدَّقْتُ عَلَىٰ أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ؟ قَالَ ﷺ: **وَجَبَ أَجْرُكِ، وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ**» قال الترمذي[(١)]: حسن صحيح. انتهىٰ. وفرق بين العود بالسبب الاختياري وغيره؛ فلا يلزم من المنع من أحدهما المنع من الآخر، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦١٧) (٢/ ١٧٣)

قوله: (وَكُلَّ ذَلِكَ) المذكور من أنواع الذنوب، وفيه تعليم للأمة، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما حسن.

(٦٦١٨) (٢/ ١٧٣)

قوله: (وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ) أي: فرحهم ببلائه، فإن إظهار الأعداء فرحهم ببلية الإنسان، يشتد علىٰ الإنسان من نفس البلية.

(٦٦١٩) (٢/ ١٧٣)

قوله: (كَانَ إِذَا رَكَعَ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ . . .) إلخ، هذا الاضطجاع صحيح ثابت قولاً وفعلاً، وفيه أحاديث؛ فلا وجه لمن أنكره، وأما هذا الحديث ففي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وإسناد الطبراني ليس فيه ابن لهيعة، وهو في إسناد أحمد، وبقية رجاله موثقون، وإن كان اختلف في حيي المعافري؛ فقد وثق.

(٦٦٢٠) (٢/ ١٧٣-١٧٤)

قوله: (فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي) مترتب علىٰ كون الوضع باسمه تعالىٰ ومسبب[(٤)] عنه، وفي «المجمع»[(٥)]: رواه أحمد، وإسناده حسن.

---

(١) «سنن الترمذي» (٦٦٧).

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٧١).

(٣) «مجمع الزوائد»: (٢/ ٤٦٣).

(٤) في «م»: وسبب.

(٥) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٦٩).

(٦٦٢١) (٢/ ١٧٤)

قوله: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ) قيل: إيمانًا كاملاً، وهو بعيد والوجه الإطلاق؛ إذ الأمور المذكورة مطلوبة من كل مؤمن، ولا يختص طلبها بالكامل (فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ) أي: من السوء (خَيْرًا) ما فيه فائدة دينية أو دنيوية مباحة له أو لأحد.

(٦٦٢٢) (٢/ ١٧٤)

قوله: (فِي التَّوْرَاةِ) وكان قد قرأ التوراة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾ [الأنفال: ٦٤] إلخ، لعله يكون حكاية عما أنزل اللَّه تعالىٰ عليه في القرآن أو غيرها؛ إذ لا يمكن الخطاب معه ﷺ في التوراة حين[1] أنزلت التوراة ﴿شَٰهِدًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] حال مقدرة؛ أي: للمؤمنين بتصديقهم وعلىٰ الكافرين بتكذيبهم (وَحِرْزًا) بكسر حاء مهملة وراء ساكنة وزاي؛ أي: حِصْنًا للعرب عن غلبة العجم عليهم، أو عن غوائل الشيطان، وتسميتهم أميين؛ لأن أكثرهم لا يقرأ ولا يكتب (الْمُتَوَكِّلَ) أي: علىٰ ربك في كل ما يطلب فيه التوكل بأتم وجه (بِفَظٍّ) بتشديد الظاء؛ أي: سيء الخلق (وَلَا غَلِيظٍ) قاسي القلب، والمراد: بيان الخلق الذي جبل عليه، وهذا لا ينافي أنه كلف بالغلظ فيمن يستحق ذلك بقوله: ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ﴾ [التوبة: ٧٣] (وَلَا سَخَّابٍ)[2] بتشديد خاء معجمة بعد السين، وهي[3] لغة في (الصَّخَّابِ) بالصاد؛ أي: مبالغ في رفع الصوت، أو[4] المكثر فيه (وَلَنْ يَقْبِضَهُ) فيه التفات من الخطاب إلىٰ الغيبة احترازًا عن المواجهة، بما يدل علىٰ الموت، وفي بعض النسخ (لَيْسَ بِفَظٍّ) بصيغة الغائب، فالالتفات يكون فيه، وهو الموافق لرواية البخاري[5] (الْعَوْجَاءَ) ملة

(١) في «الأصل: حتىٰ. والمثبت من «م». (٢) في «م»: والأسخاب.
(٣) في «م»: وهو. (٤) في «م»: و.
(٥) «صحيح البخاري» (٢١٢٥).

إبراهيم التي عوجها العرب (بِهَا) أي: بهذه الكلمة أو بتلك الملة بعد أن تصير مستقيمة أو بإقامتها (عُمْيًا) أي: عن الحق.

(٦٦٢٣) (٢/ ١٧٤)

قوله: (مَكِيثًا) بفتح الميم: فعيل من المكث؛ أي بطيئًا متأنيًا غير مستعجل: حال من فاعل يتوضأ، أو صفة وضوء على النسبة[١] المجازية (مَوْتُ نَبِيِّكُمْ) أي: عن قريب، وكان الأنبياء السابقون غالبًا عاشوا دهرًا طويلاً، أو موت نبيكم عنكم وبقاؤكم بعده، والغالب فيما سبق هلاك الأمم عن الأنبياء وبقاء الأنبياء بعدهم، وبأحد[٢] التوجيهين ظهر الاختصاص المتبادر من اللفظ، ويحتمل أن المراد: بيان اختصاص مجموع الست بهذه الأمة لا كل واحد منها، وأما حمل اللفظ على أنه إخبار عن مجرد وجود هذه الأمور في هذه الأمة من غير قصد اختصاص فبعيد، والله تعالى أعلم. (وَيَفِيضُ) من فاض؛ أي: يكثر (لَيُعْطَىٰ) على بناء المفعول؛ أي: يعطيه السلطان من بيت المال (يَسْخَطُهَا) تقليلاً لها (وَفِتْنَةٌ تَدْخُلُ) لعلها قلة الاهتمام بأمر الدين (كَقُعَاصِ الْغَنَمِ) هو بالضم: داء يأخذ الغنم لا يلبثها أن تموت (وَهُدْنَةٌ) بضم فسكون؛ أي: مصالحة (بَنِي الْأَصْفَرِ) أي: الروم (لَيَجْمَعُونَ) هكذا في بعض النسخ، فالظاهر: فتح اللام، وفي بعضها: (يَجْمَعُونَ) بسقوط اللام، وفي «المجمع»[٣]: (فَيَجْمَعُونَ) بالفاء موضع اللام، وهو أظهر؛ أي: يجمعون العساكر (كَقَدْرِ حَمْلِ الْمَرْأَةِ) أي: غالبًا (ثُمَّ يَكُونُونَ) أي: إذا تم الجمع (أَوْلَىٰ بِالْغَدْرِ) اعتمادًا على ما جمعوا من العساكر، وأنتم ما جمعتم لهم حتى يخطر ببالكم الغدر، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو جناب الكلبي؛ وهو مدلس

---

(١) في «م»: السنة.
(٢) في «م»: وبأحدهم.
(٣) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٢٣).
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٢٣).

(٦٦٢٤) (٢/ ١٧٤)

قوله: (وَلِلْجَاعِلِ أَجْرُهُ) أي: الذي يدفع جعلاً إلىٰ الغازي ليغز (وَأَجْرُه) أي: أجر إنفاق ماله، وأجر الغازي حيث تسبب لغزوه.

(٦٦٢٥) (٢/ ١٧٤)

قوله: (قَفْلَةٌ) بفتح قاف وسكون فاء مرة من القفول، وهو الرجوع؛ يعني أن أجره في انصرافه إلىٰ أهله كأجره في إقباله إلىٰ الجهاد، قيل: وكذلك الرجوع في كل عبادة؛ لأنه من تتمة الذهاب إليها، قيل: هذا أرجح الاحتمالات في معنىٰ الحديث، لكن لا يخفىٰ أن التنكير وبناء المرة لا يناسب هذا المعنىٰ؛ فالظاهر: أن المراد: أن الرجوع أحيانًا يكون كالغزوة إذا كانت المصلحة مقتضية لذلك، ويكون فيه حفظ أهل الإسلام، وعلىٰ هذا فوقوع النكرة مبتدأ لما في بناء المرة من التخصيص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٢٦) (٢/ ١٧٤)

قوله: (يَشْفَعَانِ) بفتح ياء وتخفيف (يَقُولُ) بيان للشفاعة، قيل: يحتمل أنه علىٰ ضرب من المجاز والتمثيل، أو أنه يوكل ملك يقول[1] عنهما، ويحتمل الحقيقة بناء علىٰ أن المعاني لها صور في عالم المثال، وقيل: هو محمول علىٰ أن يجسد ثوابهما ويخلق فيه النطق، واللَّه علىٰ كل شيء قدير (فَشَفِّعْنِي) بتشديد الفاء (قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ) بضم وتشديد، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٦٦٢٧) (٢/ ١٧٤)

قوله: (يَنْفَتِلُ) أي: ينصرف عن الصلاة (عَنْ يَمِينِهِ) تارة (وَعَنْ شِمَالِهِ) أخرىٰ، وإلا فالجمع[3] لا يمكن وكذلك ما بعده؛ أي: فيجوز الوجهان

(١) من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤١٩).

(٣) في «م»: فالمجمع.

(قَائِمًا) أحيانًا للضرورة أو لبيان الجواز وبيان أن النهي عنه للتنزيه، وإلا فقد صح النهي عنه، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٢٨) (٢/ ١٧٤-١٧٥)

قوله: (عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ) هو أن يقول: بعتك هذا الثوب نقدًا بعشرة، ونسيئة بخمسة عشر مثلاً، ثم يتفرقا علىٰ ذلك (وَعَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ) بفتحتين: وهو القرض، وهو أن يقول: بعتك هذا العبد علىٰ أن تسلفني ألفًا (وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ) هو ربح مبيع اشتراه، فباعه قبل أن ينتقل من ضمان البائع الأول إلىٰ ضمانه بالقبض (وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ) قيل: هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، وقيل: المراد بيع العين دون الدين كما في السلم، فإنه جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٢٩) (٢/ ١٧٥)

قوله: (كَمَثَلِ الْكَلْبِ) أي: في الخسة (بِمَا اسْتَرَدَّ) أي: بأي[1] سبب استرد (ثُمَّ يُرَدّ عَلَيْهِ) يدل علىٰ أن رجوعه صحيح، وإن كان الفعل خسيسًا، وفي إسناده: أسامة بن زيد، وهو صدوق يهم؛ كما في «التقريب»[2] فالحديث حسن، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٣٠) (٢/ ١٧٥)

قوله: (مِنْ رَجُلٍ) كلمة (مِنْ) زائدة، وشرح الحديث كما سبق.

(٦٦٣١) (٢/ ١٧٥)

قوله: (بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً) بنصب الجزئين (رَكْعَتَيْنِ) أي: ركوعين (فِي سَجْدَةٍ) أي: في ركعة.

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».
(٢) «تقريب التهذيب» (١/ ٩٨ رقم ٣١٧).

(٦٦٣٢) (٢/ ١٧٥)

قوله: (وَدَخَلَ الصَّلَاةَ) أي: وقد دخل الصلاة، والجملة حال (يُلْقِي بِهِ) ضبطه بعض من الإلقاء؛ أي: من شدة زحامهم عليه ومسابقتهم[1] إليه يلقي (بَعْضُهُمْ بَعْضًا) وبعض من التلقي، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٣٣) (٢/ ١٧٥)

قوله: (إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي أُمَّتِي) لعل المراد: نفاق العمل لا الاعتقاد، ومرجعه إلىٰ الرياء ونحوه، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٣٦) (٢/ ١٧٥)

قوله: (إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ) أي: الكاملين (تَلْتَقِي) أي: بأن يعرف بعضهم أحوال الآخرين ويطلع عليها، أو بأن يعرف بعضهم بعضًا ويحب، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: وفي رواية: «**لَتَلْتَقِيَانِ عَلَىٰ مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ**»[3] رواه أحمد، ورجاله وثقوا علىٰ ضعف في بعضهم، ورواه الطبراني.

(٦٦٣٨) (٢/ ١٧٥)

قوله: (فَغَنِمُوا) من غنم كفرح (مَغْزَاهُمْ) أي: مكان غزوهم (أَقْرَبُ مِنْهُ مَغْزًىٰ) يحتمل أنه أطلق اسم المغزىٰ مشاكلة، أو باعتبار أن المسجد محل للجهاد مع النفس والشيطان (وَأَكْثَرُ غَنِيمَةً) إما لأنه إذا قيس أجره إلىٰ عمله يكون أجره أكثر من أجر الجهاد إذا قيس إلىٰ عمل الجهاد، أو لأن الضحىٰ أكثر أجرًا من الجهاد (ثُمَّ غَدَا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ لِسُبْحَةِ الضُّحَىٰ) ظاهره: أن سبحة الضحىٰ أفضل[4] في المسجد، مع أن المعلوم: أن المسجد للفرائض دون

---

(١) في «الأصل»: سابقتهم. والمثبت من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٨٥). (٣) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٢٠).

(٤) في «الأصل»: لا يلزم من هذا فضل الضحىٰ. والمثبت من «م». وجاءت تلك العبارة بعدُ في موضعها.

النوافل، إلا أن يقال: هذا لمن لا[1] يجد محلاً للصلاة غير المسجد، أو يقال: لا يلزم من هذا فضل الضحىٰ في المسجد علىٰ الضحىٰ في البيت، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام ورجال الطبراني ثقات؛ لأنه جعل بدل ابنِ لهيعة: ابنَ وهب.

(٦٦٣٩) (٢/ ١٧٥)

قوله: (اجْعَلْنِي عَلَىٰ شَيْءٍ) من نخل أو أرض (عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ) أي: بإحيائها بالانقطاع إلىٰ الله تعالىٰ علىٰ الدوام، وفي المباشرة بالأسباب إماتة لها، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٤٠) (٢/ ١٧٦)

قوله: (إِلَّا اللَّبَنَ) كأن المراد: أنهم لكمال عقولهم لا يخاف عليهم ما هو مذموم ظاهرًا وباطنًا، وإنما يخاف عليهم ما هو محمود ظاهرًا، وفيه مداخلة للشيطان باطنًا، والله تعالىٰ أعلم (بَيْنَ الرَّغْوَةِ) بتثليث الراء: زبد اللبن (وَالصَّرِيحِ) بصاد وراء وحاء مهملات؛ أي: الخالص منه، وكل خالص: صريح.

(٦٦٤١) (٢/ ١٧٦)

قوله: (الصِّدْقُ) أي: في القول والفعل، والمعاملة مع الخالق والخلق، فالخير كله صدق؛ كما أن الشر كله كذب (بَرَّ) أي: صار بارًّا متصفًا بمجامع الخير؛ فإن المراد بالبر: جوامع خصال الخير، قال تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الآية [البَقَرَة: ١٧٧]. (آمَنَ) أي: صار مؤمنًا كاملاً (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ابتداء، وبهذا ظهر شرح آخر الحديث؛ لأن الأشياء تعرف بأضدادها، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: لم.

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٩١).

(٦٦٤٢) (٢/ ١٧٦)

قوله: (يَطَّلِعُ اللَّهُ) أي: ينظر إليهم نظر رحمة (مُشَاحِنٍ) من الشحناء: وهي العداوة؛ أي: من كان بينه وبين مسلم شحناء، قيل: لعل المراد: ما يقع بين المسلمين من جهة النفس الأمارة لا للدين، وقال الأوزاعي: أراد بالمشاحن هنا صاحب بدعة مفارق جماعة. انتهىٰ. قلت: يريدون بالبدعة: فساد الاعتقاد دون فساد العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله وثقوا.

(٦٦٤٣) (٢/ ١٧٦)

قوله: (فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ) أي: فلم تستطع الراحلة؛ لما كان يحدث فيه ﷺ من الثقل من جهة القرآن قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] وحدوث الثقل فيه ﷺ عند نزول القرآن معلوم من الأحاديث الصحاح، وفي «المجمع»[(٢)]: فيه ابن لهيعة، والأكثر علىٰ ضعفه، وقد يحسن حديثه، وبقية رجاله ثقات.

(٦٦٤٤) (٢/ ١٧٦)

قوله: (يُقَالُ لَهُ: الْوَهْطُ) بفتح واو فسكون: ما انخفض من المواضع، واسم مال لعمرو بن العاص (بِالطَّائِفِ) وقيل: قرية به (وَهُوَ مُخَاصِرٌ) بالخاء المعجمة، والمخاصرة: أن يأخذ رجل بيد آخر يتماشيان ويد كل منهما عند خصر صاحبه (يُزَنُّ) علىٰ بناء المفعول بتشديد النون؛ أي: يرمي ويقذف ويتهم (لَمْ يَقْبَلْ اللَّهُ لَهُ تَوْبَةً) بالتنوين دون الإضافة إلىٰ ما بعده (لَا يَنْهَزُهُ) أي: لا يخرجه من منزله (مَا لَمْ أَقُلْ) أشار أن ما نقله، ليس علىٰ وجهه (لَمْ يَقْبَلْ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً . . .) إلخ، قال السيوطي: ذكر في حكمة ذلك أنها تبقىٰ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٢٦).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٧٥).

في عروقه وأعضائه أربعين يومًا نقله ابن القيم. انتهىٰ. قلت: فالمراد بالصباح: الأيام مع الليالي، و(صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ) يحتمل التنوين والإضافة، والأول أشهر (حَقًّا عَلَىٰ اللَّهِ) أي: كأنه بمنزلة الواجب حيث لا يتركه[١] غالبًا، وإلا فمغفرة ما دون الشرك بلا توبة جائزة، فكيف لو تاب؟! لكن مثله قل ما يوفق للتوبة الصحيحة، فلذلك جاء في حديث ابن عمر: «فَإِنْ تَابَ لَمْ يَتُبِ اللَّهُ عَلَيْهِ» علىٰ معنىٰ: إن أراد التوبة ما يوفق لها، و(الرَّدْغَةُ) بسكون دال وفتحها مع فتح الراء: طين ووحل كثير، و(الْخَبَالُ) بفتح الخاء المعجمة في الأصل: الفساد، وقد جاء تفسير (رَدْغَةِ الْخَبَالِ) بنهر من صديد أهل النار. (خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، ثُمَّ أَلْقَىٰ عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ يَوْمَئِذٍ) أي: يوم خلقهم، ظاهره يقتضي أنه تعالىٰ خلقهم جميعًا في يوم واحد، ثم ألقىٰ عليهم النور يومئذ، فالوجه حينئذ حمل هذا الحديث علىٰ خلق الأرواح لا علىٰ خلق الأشباح، وحينئذ فيمكن حمل الحديث علىٰ ظاهره؛ إذ لا يستبعد أن الأرواح كانت أول ما خلقت في ظلمة، ثم ألقي عليها النور؛ فمنها من أصابه ومنها من أخطأه، ثم تكون الهداية والضلالة في هذا العالم علىٰ حسب ذلك، ويمكن حمل الظلمة علىٰ الجهل أو العراء عن الهداية والنور علىٰ العلم، أو الهداية وتكون الأرواح أول الأمر علىٰ الجهل عن خالقها وصفاته، أو كانت عارية عن الهداية فألقىٰ عليها العلم أو الهداية. ثم يكون قبول ذلك علامة للَّهداية في هذا العالم، وعدمه علامة للضلالة، وعلىٰ جميع الوجوه لا منافاة بين هذا الحديث وحديث «**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ**»[٢] لأن المراد به: الولادة علىٰ خلو الطبع عما يصرف عن الإسلام، وقد ذكر شراح «المشكاة» وغيرهم للحديث معنىٰ آخر لا يناسب هذه الرواية، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المفاتيح»: معنىٰ من نوره؛ أي: من نور

(١) في «الأصل»: يشركه. والمثبت من «م».
(٢) أخرجه: البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨).

خلقه، وإضافته إلىٰ اللَّه تعالىٰ إضافة إبداع، واختراع علىٰ سبيل التكريم، والجار والمجرور صفة لموصوف مقدر هو مفعول (أَلْقَىٰ) أي: ألقىٰ عليهم شيئًا من نوره علىٰ أن من بيانية؛ أي[1]: الشيء الذي هو نوره، ويجوز كونها للتبعيض؛ أي: ألقىٰ عليهم بعض نوره، أو زائدة علىٰ رأي الكوفيين، وكذا الكلام في **قوله**: (فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ نُورِهِ). (جَفَّ الْقَلَمُ عَلَىٰ عِلْمِ اللَّهِ) أي: تقرر الأمر علىٰ ما يعلمه من هداية من قبل النور وضلالة الآخرين، حتىٰ كأنه قد كتب وفرغ منه، ومضىٰ علىٰ القلم بعده زمان جف فيه. (حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ) أي: يوافق حكم اللَّه تعالىٰ، والمراد: التوفيق للصواب في الاجتهاد، وفصل الخصومات بين الناس (فِي هَذَا الْمَسْجِدِ) بيت المقدس.

(٦٦٤٥) (٢/ ١٧٦)

قوله: (لَهُ حِلَقٌ) بحاء مهملة مكسورة جمع حلقة، أو بخاء معجمة مفتوحة ولام مفتوحة: صفة «صُنْدُوقٍ» أي: عتيق، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي قبيل؛ وهو ثقة.

(٦٦٤٧) (٢/ ١٧٧)

قوله: (بِطَلَاقِ أُخْرَىٰ) أي: بأن تشترط في نكاحها طلاق أخرىٰ (بِأَرْضِ فَلَاةٍ) بفتح الفاء: المفازة (يَتَنَاجَىٰ) أي: أن[3] يتناجىٰ، وهو فاعل لا يحل، وهذا الحديث يفيد بظاهره أن النهي عن تناجي اثنين إنما هو في المفاوز لا العمران، وقد قال به قوم، وأخذ غالب أهل العلم بإطلاق أحاديث الباب، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) في «م»: إلىٰ.
(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٢٣).
(٣) من «م».
(٤) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٤٦).

(٦٦٤٨) (٢/ ١٧٧)

قوله: (الْمُسَدِّدَ) الموفق للخير والاستقامة علىٰ نهج الصواب (الصَّوَّامِ) أي: كثير الصوم (بِآيَاتِ اللَّهِ) أي: بالقرآن متعلق بالقوام (وَكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ) أي: وبحسن طبيعته وسجيته، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه: ابن لهيعة؛ وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦٦٥٠) (٢/ ١٧٧)

قوله: (طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاء) فُعلىٰ من الطيب؛ أي: فرح لهم وقرة عين وقيل: هي اسم الجنة أو شجرة فيها (في أُنَاسِ سُوء) بفتح سين وإضافة أناس[2] إليه علىٰ أنه نعت لهم وحال من أحوالهم، فالغربة علىٰ هذا هي الكون في الأحاديث فعلاً لا نسبًا.

(٦٦٥١) (٢/ ١٧٧)

قوله: (مَا غَنِيْمَةُ مَجَالِسِ الذِّكر) أي: أيُّ غنيمة ونتيجة تحصل للإنسان إذا حضر مجالس يذكر اللَّه فيها؟ وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والطبراني. وإسناد أحمد حسن.

(٦٦٥٢) (٢/ ١٧٧)

قوله: (أَرْبَعٌ) أي: أربع خصال، أو خصال أربع، وهو مبتدأ، خبره: جملة (إِذَا كُنَّ . .) إلخ، ويمكن أن تكون الجملة صفة لـ(أربع) وخبره: **قوله**: (حِفْظُ أَمَانَةٍ . . .) إلخ (خَلِيقَةٍ) أي: طبيعة وسجية (فِي طُعْمَةٍ) بضم

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٨) قال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير، و«الأوسط» وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح.
(٢) في «الأصل»: سوء. والمثبت من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٨).

طاء، في «الصحاح»: الطُّعمة: المأكلة، يقال: جعلت هذه الضيعة طعمة لفلان، والطُّعمة أيضًا: وجه المكسب، يقال: فلان عفيف الطُّعمة.

(٦٦٥٣) (٢/ ١٧٧)

قوله: (رِبَاطُ يَوْمٍ) بكسر راء؛ أي: إقامة يوم في الثغر وربط الخيل فيه، أو حبس النفس فيه للجهاد وحفظ المسلمين.

(٦٦٥٥) (٢/ ١٧٧)

قوله: (أَوْعِيَةٌ) أي: للعلوم والخيرات وصالح النيات (مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ) أي: بأنه قادر على الإجابة، أو راجون بأنه يجيب لكم دعاءكم هذا، وعبر عن الرجاء بالإيقان، تنبيهًا على أنه ينبغي أن يكون قويًا شبيهًا بالإيقان، أو[1] المراد: وأنتم تراعون آداب الدعاء وشروطه[2] وأسبابه[3] بحيث يقرب إلى الإيقان بالإجابة بالنظر إلى ذلك، وهذا أنسب **بقوله:** (فَإِنَّ اللَّهَ . . .) إلخ. (عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ) فيه تنبيه على أن الدعاء عن غفلة ليس عن وسط القلب، وإنما هو عن ظهره؛ كأنه رمى به وراءه فصدر عن ذلك المحل، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٦٦٥٦) (٢/ ١٧٧)

قوله: (يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ) لعله ﷺ لم يرد بذلك: يا ليته مات بغير المدينة؛ بل أراد: يا ليته كان مهاجرًا غريبًا بالمدينة ومات بها؛ فإن الموت في غير مولده فيمن مات بالمدينة كما يتصور بأن يولد في المدينة ويموت في غيرها، كذلك يتصور بأن يولد في غير المدينة ويموت بها، فليكن التمني راجعًا إلى هذا الشق حتى لا يخالف الحديث؛ حديث فضل الموت بالمدينة

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «الأصل»: شروطها.

(٣) في «الأصل»: أسبابها.

(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٢).

المنورة (إِلَىٰ مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ) أي: إلىٰ موضع قطع أجله، فالمراد بالأثر: الأجل؛ لأنه يتبع العمر، ذكره الطيبي. **قلت**: ويحتمل أن المراد: إلىٰ منتهىٰ سفره ومشيه (فِي الْجَنَّةِ) متعلق بقيس، وظاهره أنه يعطىٰ له في الجنة هذا القدر لأجل موته غريبًا، وقيل: المراد أنه يفسح له في قبره بهذا القدر، ودلالة اللفظ علىٰ هذا المعنىٰ خفية، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٦٥٧) (٢/ ١٧٧-١٧٨)

قوله: (فَنَحْنُ نَفْدِيهَا) زعموا أن الحق لمن سرقتهم (اقْطَعُوا يَدَهَا) تنبيهًا علىٰ أنه حق لله غير صالح للسقوط بالمال (هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ) أي: هل حصلت لي توبة بالحد الذي أجري علي؟ ولم ترد أنه هل لها أن تتوب بعد هذا؟ فإنه لا يوافق الجواب، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٦٦٥٨) (٢/ ١٧٨)

قوله: (فِي مَرَابِدِ الْغَنَمِ) من ربد بالمكان: إذا أقام فيه، وربده: إذا حبسه؛ أي: مأوىٰ الغنم في الليل (وَلَا يُصَلِّي . . .) إلخ، زيادة البقر غير مشهورة في أحاديث هذا الباب، قالوا: ليس علة المنع نجاسة المكان؛ إذ لا فرق بين مرابد الغنم وغيرها في ذلك، وإنما العلة: شدة[(٢)] نفار الإبل، فقد يؤدي ذلك إلىٰ بطلان الصلاة، أو قطع الخشوع، أو غير ذلك، فلذلك جاء أنها من الشياطين، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» بنحوه، ولم يذكر البقر، وفيه ابن لهيعة؛ وفيه كلام.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤٢٧).
(٢) في «الأصل»: شد.
(٣) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٤١).

(٦٦٥٩) (٢/ ١٧٨)

قوله: (مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا) في «القاموس»: سكر؛ كفرح سكرًا؛ أي: بضم فسكون، أو بضمتين، أو بفتح فسكون، أو بفتحتين، فذكره بالوجوه الأربعة، ثم قال: فهو سكر؛ أي: بفتح فكسر وسكران، وعلىٰ هذا فالمذكور في الكتاب يحتمل الوجوه الأربعة علىٰ أنه مصدر، وهو علة للترك، ويحتمل أنه بفتح فكسر، علىٰ أنه صفة، وهو حال من ضمير ترك. (فَسُلِبَهَا) علىٰ بناء المفعول، قال ذلك لكون الدنيا عظيمة في أعين الناس، والمقصود: تعظيم ما حصل له من النقصان والخسران في الآخرة، بأنه لو وزن بنقصان الدنيا؛ لكان مقداره مقدار هذا النقصان، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٦٦٠) (٢/ ١٧٨)

قوله: (وَرَأَيْتُهُ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ) أي: عن الصلاة.

(٦٦٦١) (٢/ ١٧٨)

قوله: (لَا يَقُصُّ عَلَىٰ النَّاسِ) القص: التحدث بالقصص، ويستعمل في الوعظ، والمرائي المتكلف الذي يقصد الرياسة بفعله، قيل: هذا في الخطبة، والخطبة من وظيفة الإمام؛ فإن شاء خطب بنفسه، وإن شاء نصب نائبًا يخطب عنه، وأما من ليس بإمام ولا نائب عنه إذا تصدىٰ للخطبة؛ فهو ممن نصب نفسه في هذا المحل تكلفًا، وقيل: بل القصاص والوعاظ لا ينبغي لهما الوعظ والقصص، إلا بأمر الإمام وإلا لدخل في المرائي؛ وذلك لأن الإمام أدرىٰ بمصالح الخلق، فلا ينصب إلا من لا يكون ضره أكثر من نفعه، بخلاف من نصب نفسه، فقد يكون ضرره أكثر. فَعَدَّ[2] فعله رياء ليرتدع عنه، وفي «شرح الجامع الصغير»[3]: قال الحافظ العراقي: إسناده حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٠٨). (٢) في «م»: من.

(٣) «فيض القدير في شرح الجامع الصغير» (٦/ ٤٥٤).

(٦٦٦٢) (٢/ ١٧٨)

قوله: (أَنْ لَا يُقْتَلَ) علىٰ بناء المفعول، وإطلاق الكافر يشمل الذمي أيضًا، وقيل: المراد: الحربي، وفي «سنن البيهقي»[١]: عن ابن مهدي، عن ابن زياد: «قلتُ لزُفرَ: تقولون: نَدْرَأُ الحدودَ بالشبهاتِ، وأقدمتم علىٰ أعظم الشبهات! قال: وما هو؟ قلتُ: قتل مسلم بكافر، وقد جاء عن النبي ﷺ: **لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ!** قال: أَشْهَدُ علىٰ رجوعي عنه!» ذكره في «شرح[٢] الجامع الصغير»[٣].

(٦٦٦٣) (٢/ ١٧٨)

قوله: (ثَلَاثُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ) هي التي أتىٰ عليها الحول، و(بِنْتَ لَبُونٍ) هي[٢] التي أتىٰ عليها حولان، و(الحِقَّةُ) بكسر الحاء وتشديد القاف: التي دخلت في الرابعة، قال الخطابي: هذا الحديث لا أعرف أحدًا من الفقهاء قال به.

(٦٦٦٤) (٢/ ١٧٨)

قوله: (شَتَّىٰ) بفتح فتشديد تاء: جمع شتيت: صفة (أَهْلُ) أي: مختلفون دينًا.

(٦٦٦٥) (٢/ ١٧٨)

قوله: (أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) أي: له أن يقيم، ولا قسم عليه فيها، ثم هذا خلاف المشهور في أحاديث الباب، والمشهور: «**لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ**»[٤] فلعل لفظة (الْبِكْرَ) وقع في هذا الحديث موضع لفظة (الثَّيِّبُ) من بعض الرواة سهوًا، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٥]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) «سنن البيهقي» (٨/ ٣١). (٢) من «م».

(٣) «فيض القدير في شرح الجامع الصغير» (٦/ ٤٥٤).

(٤) أخرجه: مسلم (١٤٦٠). (٥) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥٩٢).

(٦٦٦٦) (٢/ ١٧٨)

قوله: (مِائَةِ أُوقِيَّةٍ) بالضم وكسر القاف وفتح المثناة التحتية المشددة: أربعون درهمًا، وحاصله: أنه عبد ما بقي عليه عشر الكتابة، ولا دلالة له فيما دون العشر، وقد جاء ما يدل علىٰ أنه عبد ما بقي عليه درهم، ولذلك أخذ به الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٦٧) (٢/ ١٧٨)

قوله: (فِي أَيْدِيهِمَا أَسَاوِرُ مِنْ ذَهَبٍ) الأساور: جمع أسورة، جمع سوار، والسوار من الحلي معروف، وتكسر السين وتضم، وسورته السوار بالتشديد؛ أي: ألبسته إياه (فَأَدِّيَا) بتشديد الدال (حَقَّ هَذَا) ظاهره: الزكاة لا الإعارة، وقد جاء التصريح بالزكاة في بعض الروايات لهذا الحديث، فهو حجة لمن يقول بوجوب الزكاة في الحلي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٦٨) (٢/ ١٧٨)

قوله: (يَتَكَلَّمُونَ فِي الْقَدَرِ) أي: بالنفي والإثبات، ولذا وقع في رواية ابن ماجه[(١)]: (يَخْتَصِمُونَ) وكأن كلاً منهم كان يستدل بما يناسب مطلوبه من الآيات، ولذلك أنكر عليهم **بقوله:** (تَضْرِبُونَ كِتَابَ اللَّهِ). (وَكَأنما تفقأ)[(٢)] حال من فاعل خرج، ويفقأ علىٰ بناء المفعول: من فقأ بهمزة في آخره؛ أي: شق، وفي بعض النسخ: (تَفَقَّأَ) بتشديد القاف علىٰ صيغة الماضي المعلوم من التفقؤ (تَضْرِبُونَ) أي: تدفعون (مَا غَبَطْتُ) من غبطه؛ كضرب وسمع: إذا تمنىٰ مثل ماله، والمراد: ما استحسنت فعل نفسي.

(٦٦٦٩) (٢/ ١٧٨)

قوله: (وَقَفَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ) أي: للدعاء.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٨٥).

(٢) في «الأصل، م»: وكان يفقأ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٦٦٧٠) (٢/ ١٧٨)

قوله: (إِذَا الْتَقَتْ الْخِتَانَانِ) في حديث ابن ماجه[(١)]: (إِذَا الْتَقَىٰ الْخِتَانَانِ) وهو الأظهر، وأما التأنيث، فكأنه بالنظر إلىٰ إرادة القطعتين، والختان بكسر الخاء يطلق علىٰ موضع القطع من الذكر، وهو المراد هاهنا، والمراد بالثاني موضع القطع من الفرج، والمراد: إذا غاب ذكره في فرجها وتحاذىٰ الختانان، وإلا فختان المرأة في أعلىٰ الفرج ولا يمسه الذكر في الجماع.

(٦٦٧١) (٢/ ١٧٩)

قوله: (وَلَا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ) مثل: بعتك هذا الثوب نقدًا بدينار، ونسيئة بدينارين، وهذا هو بيعان في بيع، وهذا عند من لا يجوز الشرط في البيع أصلاً كالجمهور، وأما من يجوز الشرط الواحد دون اثنين يقول: هو أن يقول: أبيعك هذا الثوب وعليَّ خياطته وقصارته، وهذا لا يجوز، ولو قال: أبيعك وعليَّ خياطته؛ فلا بأس به.

(٦٦٧٢) (٢/ ١٧٩)

قوله: (فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ) أي: سبب نور له يوم القيامة، فلا ينبغي استئصالها بالنتف؛ نعم. تغييرها لمصلحة مخالفة الأعداء وغيرها جائز، ولكن فرق بين استئصالها من الأصل وتغييرها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٧٣) (٢/ ١٧٩)

قوله: (مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ) أي: ما زاد عنده من الماء عن قدر حاجته[(٢)] يمنعه عن غيره (كَلَئِهِ) بفتحتين مهموز الآخر؛ علىٰ وزن جبل: العشب؛ رطبه ويابسه، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد، وفيه محمد بن راشد الخزاعي؛

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٦٠٨).

(٢) في «م»: حاجة.

(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢٢).

وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم. قلت: كأنه في إسناد رواية أخرىٰ، وإلا فهو غير موجود في إسناد هذه الرواية؛ كما لا يخفىٰ.

(٦٦٧٦) (٢/ ١٧٩)

قوله: (وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ) هو علىٰ بناء المفعول من الإنشاد، وكذا الثاني إلا أنه من: نشدت الضالة: إذا طلبتها (وَعَنْ الْحِلَقِ) بفتحتين أو بكسر الأول: جمع حلقة، قال الخطابي[1]: بفتح اللام: جمع حلقة، وكان بعضهم يرويه بسكون اللام، فبقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة، فقلت له: إنه جمع حلقة، فقال: قد فرجت عني! وقد جاء إنشاد الشعر في المسجد، فقيل: النهي محمول علىٰ التنزيه، وما جاء فمحمول علىٰ بيان الجواز، أو النهي محمول علىٰ المذموم، وما جاء فعلىٰ المحمود، ولما كان الغالب في الشعر المذموم أطلق النهي، وأما الحلق فقيل: مكروهة قبل الصلاة؛ للعلم والمذاكرة ليشتغل بالصلاة وينصت للخطبة والذكر، وقيل: النهي إذا عم الحلقة المسجد وغلبه، وإلا فلا نهي، وقيل: نهىٰ عنه؛ لأنه يقطع الصفوف، وهم مأمورون بتراص الصفوف.

(٦٦٧٧) (٢/ ١٧٩)

قوله: (أَمْثَالَ الذَّرِّ) جمع ذرة: وهي النملة الصغيرة، قيل: المراد أنهم أذلاء يطؤهم الناس بأرجلهم، وإلا فقد ورد أن الأجساد تعاد علىٰ ما كانت عليه من الأجزاء حتىٰ أنهم يحشرون غرلاً، وقيل: بل المراد: صغر الجثة، والله تعالىٰ[2] قادر علىٰ إعادة تلك الأجزاء الأصلية في مقدار جثة الذر، فالمعنىٰ أنهم في صغر الجثة كالذر، وصورهم صور الناس، ولا دلالة **لقوله**:

(١) «إصلاح غلط المحدثين للخطابي» (١/ ٦٤).
(٢) زاد في «م»: أعلم.

(يَغْلُوهُمْ) علىٰ المعنىٰ الأول (بُولَسُ) ضبطه شراح «المصابيح» بفتح باء ولام، وفي «القاموس»: بضم باء وفتح لام (نَارُ الْأَنْيَارِ) أي: نار النيران بمعنىٰ أنها شديدة الحر، وسائر النيران بالنظر إليها كالحطب بالنظر إلىٰ النار، قيل: جمع النار علىٰ الأنيار غير مسموع في اللغة؛ فهو سهو من الرواة (عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ) بالضم: ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم.

(٦٦٧٨) (٢/ ١٧٩)

قوله: (أَنْ يَجْتَاحَ) بجيم ثم حاء مهملة؛ أي: يستأصله، قال الخطابي: يشبه أن ذلك في النفقة عليه، بأن يكون مقدار ما يحتاج إليه للنفقة عليه كثيرًا لا يسعه فضل المال، والصرف من رأس المال يجتاح أصله، ويأتي عليه فلم يعذره النبي ﷺ ولم يرخص له في ترك النفقة، وقال له: (أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ) علىٰ معنىٰ أنه إذا احتاج إلىٰ مالك أخذ منه قدر الحاجة، كما يأخذ من مال نفسه، فأما أن يكون أراد به إباحة ماله حتىٰ يجتاح ويأتي عليه لا علىٰ هذا الوجه، فلا أعلم أحدًا ذهب إليه من الفقهاء (مِنْ كَسْبِكُمْ) لأن الولد[1] من الكسب، كما جاء به الحديث، وكسب الكسب كسب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٨١) (٢/ ١٧٩)

قوله: (كُفُّوا السِّلَاحَ) من الكف؛ أي: لا تستعملوه، ولا تقتلوا أحدًا (عَنْ بَنِي بَكْرٍ) أي: فإنهم لا يكفونه[2] عن بني بكر؛ وذلك لأن خزاعة كانوا في عقد النبي ﷺ وعهده؛ الذي كان بينه وبين أهل مكة يوم الحديبية؛ وبنو بكر كانوا في عقد أهل مكة، وكان بين القبيلتين دماء في الجاهلية، فبعد صلح الحديبية، خرج رجل من بني بكر فأصاب رجلاً من خزاعة، فجرىٰ بينهم القتال، وأمدت

(١) في «م» الوالد.
(٢) في «الأصل»: يكفوه.

قريش بني بكر بالسلاح، وقاتل[1] بعضهم معهم ليلاً في خفية، فخرج لذلك بعض خزاعة إلىٰ النبي ﷺ يخبره بذلك، فصار ذلك سبب فتح مكة (إِنَّ أَعْدَىٰ النَّاسِ) أي: أكثرهم تجاوزًا لحدوده (أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ) بذال معجمة وحاء مهملة: جمع ذحل؛ أي: بجناياتها، وفي «القاموس»: الذحل: الثأر، أو طلب مكافأة بجناية جنيت عليك، أو عداوة أتت[2] إليك، أو هو العداوة والحقد، وذحول جمعه (لَا دَعْوَةَ) بكسر الدال في النسب؛ أي: لا يثبت النسب بالزنا، ودعوة الولد منه (فِي الْإِسْلَامِ) كما كان يثبت في الجاهلية (الْأَثْلَبُ)[3] بفتح ويكسر فسكون، وهو كناية عن الرجم أو الخيبة، مثل أن يقال: له تراب، ورد الأول بأنه لا يرجم كل زان؛ فالوجه: هو الثاني، وقد يقال: يكفي ثبوت الرجم للزاني في الجملة في صحة الكناية المذكورة؛ فليتأمل (عَشْرٌ عَشْرٌ) أي: في كل أصبع: عشر من الإبل (وَفِي الْمَوَاضِحِ) جمع موضحة، وهي الشجة التي توضح العظم؛ أي: تظهره، والشجة: الجراحة؛ وإنما تسمىٰ شجة: إذا كانت في الوجه والرأس (لَا صَلَاةَ) هذا الحديث يرد علىٰ من خص النهي بغير مكة؛ فإن هذا النهي كان بمكة، ويستبعد إطلاق النهي بمكة مع كون حكم مكة علىٰ خلاف ذلك (وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ) أخذ بظاهره مالك، فلم يجوز لها العطية؛ من[4] ما زاد علىٰ الثلث من مالها إلا بإذن الزوج، لكن يرد عليه أن ظاهره عدم الجواز من الثلث أيضًا، ولعل الجمهور يحمله[5] علىٰ العطية من مال الزوج، وبه يصح الإطلاق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: وقال. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: أتيت. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: الأثلث.
(٤) في «الأصل»: بل. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: لحمله والمثبت من «م».

وفي «المجمع»[(١)]: قلت: في «الصحيح» منه النهي عن الصلاة بعد الصبح، وفي «السنن» بعضه، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٦٨٢) (٢/ ١٨٠)

قوله: (جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ يَوْمَ غَزَا بَنِي الْمُصْطَلِقِ) في «المجمع»[(٢)]: وفي رواية[(٣)]: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي السَّفَرِ» رواهما أحمد، وفيهما الحجاج بن أرطاة؛ وفيه كلام.

(٦٦٨٣) (٢/ ١٨٠)

قوله: (حِذَاؤُهَا) بكسر حاء وبذال معجمة؛ أي: خفافها، فتقوىٰ بها علىٰ السير وقطع البلاد البعيدة (وَسِقَاؤُهَا) بكسر السين، أريد به: الجوف؛ أي: حيث وردت الماء شربت ما يكفيها حتىٰ ترد ماء آخر (بَاغِيهَا) أي: طالبها الذي غابت وضلت عنه (لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ) أي: إن أخذت وأخذه أحد غيرك (أَوْ لِلذِّئْبِ) أي: إن لم يأخذه أحد؛ أي: فأخذها أحب (تَجْمَعُهَا) خبر بمعنىٰ الأمر؛ أي: اجمعها إليك (الْحَرِيسَةُ) أراد بها: الشاة المسروقة من المرعىٰ، والاحتراس: أن يؤخذ الشيء من المرعىٰ، يقال: فلان يأكل الحريسات: إذا كان يسرق أغنام الناس يأكلها (الَّتِي تُؤخَذُ)[(٤)] الظاهر أنه من الأخذ بخاء وذال معجمتين، إلا أن المضبوط في النسخ من الوجود، بجيم ودال مهملة (مَرَّتَيْنِ) أي: يؤخذ منه ضعف القيمة، ويجمع بينه وبين العقوبة، وهذا من باب التعزير بالمال، والجمع بينه وبين العقوبة، وغالب أهل العلم علىٰ نسخ التعزير بالمال (مِنْ عَطَنِهِ) العطن بفتحتين: مبرك الإبل حول الماء (ثَمَنَ الْمِجَنِّ) بكسر الميم

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٦١).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٦٤).

(٣) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ١٨٠).

(٤) في «الأصل»: توجد. والمثبت من «م».

وفتح الجيم وتشديد النون: الترس، والمراد بثمنه: قيمته، وكان ثمنه يومئذ ربع دينار، هذا هو المشهور، ولكن سيجيء في أحاديث ابن عمرو خلاف ذلك (خُبْنَةً) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة ونون: معطف الإزار وطرف الثوب؛ أي: من أكل ولم يأخذ في ثوبه (فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ) ظاهره ليس عليه عقوبة ولا إثم، وقد[1] جاء الرخصة في أكل الساقط من الثمر، فقيل: أبيح للمضطر، وقيل: بل ذلك إذا علم مسامحة صاحب المال؛ كما في بعض البلاد (وَضَرْبًا) أي: مع ضرب (أَجْرَانِهِ) الجرين: موضع تجفيف الثمر (وَاللُّقَطَةُ) بضم اللام، وفتح القاف أشهر من سكون القاف (فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ) أي: في[2] سبيل القرية العامرة (فِي الْخَرِبِ) ضبط بفتح فكسر (الْعَادِيِّ) أي: الذي لا يعرف مالكه، كأن مالكه كان من قبيلة عاد.

(٦٦٨٤) (٢/ ١٨٠)

قوله: (فَأَرَاهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا) أي: حال كون المغسول ثلاثًا ثلاثًا؛ وذلك لأنه قد جاء في هذا الحديث أنه مسح مرة في رواية سعيد بن منصور، ذكره الحافظ ابن حجر في «شرح البخاري»[3] ولهذا استدل **بقوله:** (فَمَنْ زَادَ عَلَىٰ هَذَا) علىٰ عدم استحباب التثليث في المسح (فَقَدْ أَسَاءَ) أي: في مراعاة آداب الشرع (وَتَعَدَّىٰ) في حدوده (وَظَلَمَ) نفسه بما نقصها[4] من الثواب.

(٦٦٨٥) (٢/ ١٨٠)

قوله: (ثَلَاثَ عُمَرٍ) أي: غير التي جمعها مع الحج، وفي «المجمع»[5]: رواه أحمد، وفيه الحجاج ابن أرطاة؛ وفيه كلام، وقد وثق.

---

(١) في «م»: فقد. (٢) من «م».
(٣) «فتح الباري» (١/ ٢٣٣).
(٤) في «الأصل»: بأنقصها. والمثبت من «م».
(٥) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٠٧).

(٦٦٨٧) (٢/ ١٨٠)

قوله: (أَنَّ قِيمَةَ الْمِجَنِّ) الظاهر: أنه أراد تحديد ما يقطع فيه يد السارق، لكن يحتمل أنه حكىٰ ما بلغه من قيمة المجن في بعض أوقات تلك الأيام، أو هو ثمن قسم من المجن في ذلك الزمان، فزعم أنه الحد، لكن حين صح أن الحد ربع الدينار، فلا ينظر إلىٰ هذا المقال، واللَّه تعالىٰ أعلم، ورجال هذا الإسناد ثقات؛ علىٰ قول من لا يضعف إسناد عمرو بن شعيب.

(٦٦٨٨) (٢/ ١٨٠)

قوله: (وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا) محمل الثاني المصلىٰ أو قبل الظهر (قَالَ أَبِي) أي: قال أحمد، وهذا من كلام عبد اللَّه، وإلىٰ هذا القول ذهب الجمهور، وقد جاء ما ذهب إليه الحنفية أيضًا، ولا منافاة بين الأفعال؛ فالظاهر أنه فعل الكل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٨٩) (٢/ ١٨٠)

قوله: (مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ) أمر للأولياء بتأديب الصغار بالشرائع وغيرها، وأمر التأديب قد يتوجه إلىٰ الصبي أيضًا، كما في قوله تعالىٰ: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ﴾ [النور: ٥٨] وهو أيضًا قد يجعل متوجهًا إلىٰ الأولياء، وعلىٰ تقدير اعتباره متوجهًا إلىٰ الصغار، فلا إشكال، وإنما الإشكال في أمر التكليف، وأمر التكليف ما بترك الامتثال به يستحق العقاب، أو العتاب مثلاً (عَلَيْهَا) أي: لأجلها (وَفَرِّقُوا) عطف علىٰ اضربوا، والتقييد **بقوله**: (إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا) مشترك، فظاهر الحديث يعطي أنه يحد سن الاشتهاء بعشر سنين في الذكور والإناث جميعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٩٠) (٢/ ١٨٠)

قوله: (وَلَا ذُو عَهْدٍ) أي: كافر ذو ذمة، أو ذو أمان، قيل: ذكره

تأكيدًا لتحريم دمه[١]؛ إذ قوله: (وَلَا يُقْتَلُ . . .) إلخ، ربما يوهم ضعفًا في أمره.

(٦٦٩٢) (٢/ ١٨٠)

قوله: (مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ) بكسر حاء وسكون لام: العهد، في «المجمع»: أصله: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والاتفاق، فما كان في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام ونحو ذلك؛ فهو المراد **بقوله**: (مَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ . . .) إلخ وما كان فيها[٢] على الفتن والقتال بين القبائل والغارات؛ فذلك منهي عنه **بقوله**: (لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ) وقد يجمع بأن الأمر كان قبل الفتح والنهي بعده. انتهى، ولا يخفى أن الجوابين لا يوافقان ظاهر هذا الحديث، أما الثاني فظاهر لدلالة هذا الحديث على أنهما جميعًا كانا يوم فتح مكة، وأما الأول فظاهر سوق الحديث؛ أن الحلف في الموضعين بمعنى واحد، والوجه أن يقال: إن إبقاء الحلف السابق جائز في الإسلام إذا كان على خير، وإحداث الجديد غير جائز؛ لأنه قد يؤدي إلى القيام بالباطل ونحوه، وهذا هو الذي يدل عليه لفظ الحديث، والله تعالى أعلم. (يَدٌ) أي: متعاونون (عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ) أي: يجب عليهم أن يعاون بعضهم بعضًا إذا حاربوا من سواهم من الكفرة؛ لا إذا حارب بعضهم بعضًا (تَكَافَأُ) بهمزة في آخره: من الكفؤ، وهو المثل، وأصله: (تَتَكَافَأُ) بتاءين؛ كما في رواية، حذفت إحداهما؛ أي: تتساوى في القصاص والديات، لا يفضل شريف على وضيع (يُجِيرُ) من أجار؛ أي: يؤمِّن؛ أي: إذا عقد لكافر أمانًا (أَدْنَاهُمْ) أي: أقلهم عددًا، وهو الواحد أو أحقرهم رتبة، وهو العبد لزمهم ذلك الأمان (وَيَرُدُّ) أي: الغنيمة (أَقْصَاهُمْ) أي: أبعدهم دارًا أو[٣] نسبًا (تُرَدُّ سَرَايَاهُمْ)

---

(١) في «م»: ذمة.
(٢) في «م»: فيهما.
(٣) في «م»: و.

هذه الجملة تفسير للأولىٰ، فلذلك ترك العاطف؛ أي: يرد الغنيمة من قام من السرايا للقتال (عَلَىٰ قَعَدَتِهِمْ) بفتحتين: جمع قاعد؛ أي: علىٰ من كان قاعدًا منهم، وليس المراد: أنه يرد علىٰ القاعد في وطنه (لَا جَلَبَ) بفتحتين (وَلَا جَنَبَ) بفتحتين؛ أي: لا ينزل المصدق بعيدًا حتىٰ يجلب إليه المواشي، ولا يبعد صاحب الصدقة بالمواشي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٦٩٥) (٢/ ١٨١)

قوله: (كُلُوا وَاشْرَبُوا . . .) إلخ، أمر إباحة، والمراد: أنه لا جناح فيما أحل اللَّه للمرء من الأكل وغيره، إلا من جهة المخيلة والسرف؛ فالواجب: التجنب عنهما، ونصب (غَيْرَ مَخِيلَةٍ) علىٰ الحال علىٰ معنىٰ: افعلوا ما ذكر من الأكل وغيره حال كونه (غَيْرَ مَخِيلَةٍ وَلَا سَرَفٍ)، واللَّه تعالىٰ أعلم، قيل: وفيه تعليم لتدبير المرء نفسه ودينه؛ إذ الإسراف يضر بالجسد والمعيشة والمخيلة بالدين.

(٦٦٩٦) (٢/ ١٨١)

قوله: (مِنْ الْفَزَعِ) أي: لأجل دفعه (وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ) أي: وساوسها.

(٦٦٩٧) (٢/ ١٨١)

قوله: (وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وفيه كلام، وقد وثق.

(٦٦٩٨) (٢/ ١٨١)

قوله: (لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ) يحتمل أن يراد الخيانة في أمانات الناس، وأن يراد الأعم الشامل للخيانة في أحكام اللَّه تعالىٰ، قال أبو عبيدة[2]: لا نراه

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٩٣).
(٢) «غريب الحديث لأبي عبيد» (٢/ ١٥٣).

خص به الخيانة في أمانات الناس دون ما افترضه اللَّه تعالىٰ علىٰ عباده وائتمنهم عليه، وقد جمع اللَّه تعالىٰ الكل في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٧] فدخل فيه كل من ضيع شيئًا مما أمر اللَّه به، أو ركب شيئًا مما نهىٰ اللَّه عنه (وَرَدَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: النبي ﷺ (الْقَانِعِ) التابع والخادم، فشهادته لمن في بيته مردودة، ولغيرهم جائزة؛ إذا اجتمعت شروطها.

(٦٦٩٩) (٢/ ١٨١)

قوله: (أَيُّمَا مُسْتَلْحَقٍ) بفتح الحاء: الذي طلب الورثة إلحاقه بهم (اسْتُلْحِقَ) علىٰ بناء المفعول، والجملة كالصفة الكاشفة لـ(مُسْتَلْحَقٍ). ((بَعْدَ أَبِيهِ) أي: بعد موت أبيه، وإضافة الأب إليه باعتبار الادعاء والاستلحاق، ولذلك قال: (الَّذِي يُدْعَىٰ لَهُ). (ادَّعَاه وَرَثَتُهُ) قيل: هو خبر المبتدأ، ولعله بتقدير: هو الذي ادعاه، ولا يخفىٰ أنه لا فائدة في هذا الخبر؛ لدلالة عنوان المبتدأ عليه، فالوجه أنه وصف ثان لـ(مُسْتَلْحَقٍ))[1] لزيادة الكشف، والخبر جملة (إِنْ من كَانَ مِنْ حُرَّةٍ . . .) إلخ، **وقوله:** (فَقَضَىٰ) تكرير للأول؛ لبعد العهد (فَقَدْ لَحِقَ بِمَا اسْتَلْحَقَهُ) أي: فقد لحق بالوارث الذي ادعاه، والمراد بـ«مَا» الوارث، أعم من أن يكون كل الورثة أو بعضها؛ فلا يلحق إلا بالوارث الذي يدعيه، فيصير وارثًا في حقه دون الوارث الذي لا يدعيه، فهو في حقه أجنبي، ولكون المراد: الوارث، وهو صفة، قيل: ما دون من؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم﴾ [النساء: ٣] أي: العدد الذي طاب لكم (عَاهَرَ) أي: زنىٰ (لَمْ يَلْحَقْ) علىٰ بناء الفاعل: من اللحوق، أو بناء المفعول: من الإلحاق، والأول أظهر (وَإِنْ كَانَ أَبُوهُ . . .) إلخ، كلمة (إِنْ) فيه وصلية،

(١) تكررت «بالأصل».

وهو تأكيد لما قبله من عدم حصول اللحوق (وَهُوَ ابْنُ زِنْيَةٍ) بيان لحاله بعد بيان أنه لا يصح استلحاقه (حُرَّةً) أي: الأم؛ حرة كانت أو أمة.

(٦٧٠٠) (٢/ ١٨١)

قوله: (أَفَأُكَافِئُهُمْ) بهمزة؛ أي: أفأجازيهم بمثل ما يفعلون (تُتْرَكُونَ) بصيغة الخطاب على بناء المفعول؛ أي: يترككم اللَّه؛ فلا ينظر إليكم، ولا يحسن، أو على بناء الفاعل؛ أي: إذًا صرتم تاركين للخير والبر (ظَهِيرٌ) ناصر ينصرك[1] عليهم، ويرفع شأنك ويعينك في أمور دنياك وآخرتك، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٦٧٠١) (٢/ ١٨١)

قوله: (حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ وَصَلَاةٍ) الظاهر: أن الصلاة بمعنى: الدعاء، والعطف كعطف التفسير، ويدل عليه سقوطها من بعض الروايات، وحملها على صلاة التطوع، أو الصلاة على النبي ﷺ غير ملائم لما بعده (دَعَا رَبَّهُ) أي: في غير وقته (بِسُكُوتٍ) عند الخطبة (هُوَ حَقُّهَا) أي: فقد أعطى لصلاة الجمعة حقها، فأجره على قدر ذلك، وقد جاء في بعض الروايات مبينًا بقوله: «فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّام، وذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] » رواه أبو داود[3]. (فَذَلِكَ)[4] اللغو؛ أي: ليس له فضل الجمعة، واللَّه تعالى أعلم.

(٦٧٠٢) (٢/ ١٨١)

قوله: (أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ) أي: بالجلوس فيهم (حَجْرَةً) بفتح حاء مهملة

---

(١) في «الأصل»: ينصركم.
(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٨٢).
(٣) «سنن أبي داود» (١١١٣).
(٤) في «م»: فلذلك.

وسكون جيم بعدها راء مهملة؛ أي: في موضع منفرد، ونصب على الظرفية (فَتَمَارَوْا) أي: اختلفوا وتجادلوا (مُغْضَبًا) على بناء المفعول (بِهَذَا) أي: بمثل هذا.

(٦٧٠٣) (٢/ ١٨١)

قوله: (لَا يُؤْمِنُ الْمَرْءُ) أي: لا يتم إيمانه (قَالَ أَبُو حَازِمٍ) لو كان تشنيعًا وتقبيحًا لرأى المكذب بالقدر (لَعَنَ اللَّهُ دِينًا) بكسر دال مهملة بعدها ياء ثم نون؛ يريد: مذهب المكذبين ورأيهم، وكذلك فسر الإمام **بقوله**: (يَعْنِي: التَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ) أي: قبحه وبعده عن معرض القبول، ثم فسره بلازمه الذي هو أشنع اللوازم وأقبحها، وجعل ذلك اللازم عين ذلك الدين المستلزم لزيادة التقبيح، فقال: (أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ) أي: ذلك الدين الملعون، هو هذا القول وهذه العقيدة؛ أي: هو قول العبد وعقيدته (أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ) أي: من الخالق تعالى، **وقوله**: (أَنَا) يحتمل أن يكون ضميرًا للمتكلم الواحد، ويحتمل أن يكون ضميرًا للمتكلم مع الغير، دخلت عليه (أَنَّ) المؤكدة، يريد أن دينهم يستلزم أن يكون العبد أكبر من الخالق، تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا، حيث يفعل ما لا يريده الخالق؛ بل يريد خلافه، فالخالق تعالى يريد شيئًا؛ كالطاعة، والعبد يريد آخر؛ كالمعصية، ثم يوجد ما يريده العبد دون ما يريده الخالق، فصار العبد حينئذ أقوى من خالقه فصار كأن دينهم هذا القول، ولا يخفى أنه دين قبيح حقيق بأن يلعن، وفي بعض النسخ: «لَعَنَ اللَّهُ ذَنْبًا» بالذال المعجمة المفتوحة بعدها[1] نون ثم باء موحدة، وهذا أيضًا صحيح على الوجه الذي ذكرنا، كأنه جعل لازم مذهبهم ذنبًا لهم، واللّه تعالى أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في «الأوسط».

---

(١) في «م»: بعد.

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠٤).

(٦٧٠٤) (٢/ ١٨٢)

قوله: (أَنَّ الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ) هكذا في النسخ محذوف الياء، والظاهر أنه بكسر الصاد، وضبطه بعضهم بفتحها بناء علىٰ اعتباره اسمًا مستقلًا (فَصُمْتَ عَنْهُ) يريد أن المسلم ينفعه الصوم عنه والصدقة دون الكافر، فلا فائدة في تنفيذ نذره، ولا يخفىٰ أن الحديث يدل علىٰ أن الوارث يصوم عن الميت في النذر؛ بل إطلاق اللفظ يجوز بالنيابة في غير النذر أيضًا، فالحديث حجة علىٰ من لا يقول به، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس.

(٦٧٠٦) (٢/ ١٨٢)

قوله: (يَعْنِي الرَّجُلَ) أي: فعل الرجل، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الأوسط» ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

(٦٧٠٧) (٢/ ١٨٢)

قوله: (وِعَاءً)[3] بكسر أوله والمد، وكذا الباقيين؛ أي: مقرًّا (وَحِجْرِي) بكسر مهملة وفتحها (حِوَاءً) هو المكان الذي يحوي الشيء؛ أي: يضمه ويجمعه (أَحَقُّ بِهِ) مدة الحضانة، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، ورجاله ثقات. انتهىٰ. قلت: الحديث قد رواه أبو داود أيضًا؛ فليتأمل.

(٦٧٠٩) (٢/ ١٨٢)

قوله: (أَوْ حِبَاءٍ) بالكسر والمد؛ أي: عطية وهي ما يعطيه الزوج سوىٰ الصداق بطريق الهبة (أَوْ عِدَةٍ) بالكسر ما يعد الزوج أنه يعطيها (قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ) أي: قبل عقد النكاح، والعصمة: هي ما يعتصم به من عقد وسبب

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٤٤).

(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥٤٨).

(٣) في «م»: دعاء.

(٤) «مجمع الزوائد» (٤/ ٥٩٣).

(فَهُوَ لِمَنْ أُعْطِيَهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لمن أعطاه الزوج؛ أي: ما يقبضه الولي قبل العقد، فهو للمرأة وما يقبضه بعده فله، قال الخطابي: هذا يتأول علىٰ ما يشترطه الولي لنفسه سوىٰ المهر.

(٦٧١٠) (٢/ ١٨٢)

قوله: (أَنَّ زِنْبَاعًا) ضبط بكسر زاي (أَبَا رَوْحٍ) ضبط بفتح راء (فَجَدَعَ) بالتخفيف من الجدع: وهو قطع الأنف والأذن واليد (وَجَبَّهُ) أي: قطع مذاكيره، كما جاء في رواية (فَأَنْتَ حُرٌّ) لعله أعتق عليه؛ لئلا يجترئ الناس علىٰ مثله (فَمَوْلَىٰ مَنْ) بإضافة المولىٰ إلىٰ من الاستفهامية، وهو مبتدأ خبره: (أَنَا) (قَالَ: مَوْلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) أي: أنت مولىٰ الله ورسوله؛ أي: حيث أعتقك رسوله بأمره تعالىٰ (فأَوْصَىٰ بِهِ) أي: في شأنه (وَصِيَّةً) بالنصب؛ أي: اذكر وصيه[1] أو: أقم وصيه[1] أو بالرفع ؛أي: أنا وصيه بمعنىٰ الموصي به (وَعَلَىٰ عِيَالِكَ) لعل له أولادًا أو غيره قبل أن يجبه سيده، أو اشترىٰ بعض المماليك بعد ذلك، وفي «المجمع»[2]: رواه أبو داود باختصار، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٧١١) (٢/ ١٨٢)

قوله: (وَالأَصَابِع سَوَاءٌ) أي: جعلت سواء، وإن كانت مختلفة المعاني والمنافع؛ قصدًا للضبط، وكذا الأسنان، ولو اعتبرت المنفعة؛ لاختلف الأمر اختلافًا شديدًا (أَوْرَعُ في الحَدِيث) أي: فلا يضر وقف مكحول في مقابلة رفعه

(٦٧١٢) (٢/ ١٨٢)

قوله: (اسْتَنَدَ إِلَىٰ بَيْتٍ) أي: عظيم، والمراد: الكعبة كما تقدم، ويحتمل أنه ما أراد هاهنا تعيين الكعبة؛ فلذلك نكره، وإن كانت هي المعينة في الواقع

---

(١) في «م»: وصيته.

(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤٥١).

(إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ) أي: إذا لم يكن مع زوج، وذكر هذا عند البيت ربما يؤيد قول من لا يجوز لها الخروج للحج أيضًا؛ فليتأمل (وَلَا تَتَقَدَّمَنَّ) نهي من التقدم بالنون الثقيلة، وتقدمها: هو أن تقبل نكاحها عليها.

(٦٧١٣) (٢/ ١٧٢-١٧٣)

قوله: (كَأَنَّهُ كَرِهَ الاِسْمَ) يريد أنه لبس فيه توهين لأمر العقيقة ولا إسقاط لوجوبها، وإنما استبشع الاسم وأحب أن يسميه بأحسن منه؛ كالنسيكة والذبيحة، ولذا قال (أَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ) بضم السين (عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ) مبتدأ وخبر، والجملة جواب لما يقال: ماذا ينسك؟ أو ماذا يجزئ أو يحسن؟ ونحوه (مُكَافَأَتَانِ) بالهمزة أي: مساويتان في السن بمعنىٰ أن لا ينزل سنهما [1] عن سن أدنىٰ ما يجزئ في الأضحية، وهو بكسر الفاء أو فتحها، ورجحه الخطابي [2]، ورده الزمخشري، وتحقيق ذلك في «حاشية أبي دواد». (عَنْ الْفَرَعِ) بفتحتين (حَقٌّ) أي: ليس بباطل: وحديث: «لَا فَرَعَ» محمول علىٰ نفي الوجوب؛ فلا تعارض (وَأَنْ تَتْرُكَهُ) مبتدأ، خبره: **قوله:** (خَيْرٌ) كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٨٤] (شُغْزُبًّا) بضم شين، وسكون غين معجمة، وضم زاي معجمات، وتشديد باء موحدة، قيل: هكذا الرواية والصواب: (زُخْرُبًّا) بزاي معجمة مضمومة، وخاء معجمة ساكنة، ثم راء مهملة، ثم باء مشددة، بمعنىٰ: الغليظ، قال الخطابي: يحتمل أن الزاي أبدلت شينًا، والخاء غينًا؛ أي: لقرب المخرج فصحف، وهذا من غريب الإبدال (أَوْ شُغْزُوزبًا) ضبط بضم فسكون، ثم ضم وتخفيف باء، وهو شك من الرواة (مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ) أي: من حين يولد كما كان عادتهم (يَلْصَقُ) جملة حالية (بِوَبَرِهِ) بفتحتين؛

(١) في «م»: منهما.

(٢) «غريب الحديث للخطابي» (١/ ٦٠٥).

أي: بصوفه؛ لكون اللحم قليلاً غير سمين (وَتُكْفِئُ) كتمنع آخره همزة؛ أي: تقلبه وتكبه يريد أنك إذا ذبحته حين يولد يذهب اللبن؛ فصار كأنك كفأت (إِنَاءَكَ) أي: المحلب (وَتُولِّهُ) بتشديد اللام؛ أي: تفجعها بولدها.

(٦٧١٤) (٢/ ١٨٣)

قوله: (مُقْتَرِنَانِ) أي: بنحو حبل (إِنَّمَا النَّذْرُ) أي: الفعل المنذور (مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ) أي: ما يكون من جنس الطاعة، وظاهر الحديث أن النذر في غير الطاعة لا ينعقد ولا يجب به شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: قلت: روىٰ أبو داود طرفًا منه رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن ابن أبي الزناد؛ وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

(٦٧١٦) (٢/ ١٨٣)

قوله: (عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ) أي: ديتهم، قال الخطابي: ليس في دية أهل الكتاب شيء أثبت من هذا، وإليه ذهب مالك وأحمد، وقال أصحاب أبي حنيفة: كدية المسلم. وقال الشافعي: كثلث دية المسلم، والوجه: الأخذ بالحديث، ولا بأس بإسناده، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده حسن؛ لقصوره عن درجة الصحيح؛ عبد الرحمن بن عياش لم أر من ضعفه ولا من وثقه، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مختلف فيه. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن إسناد الإمام خالٍ عن عبد الرحمن.

(٦٧١٧) (٢/ ١٨٣)

قوله: (دُفِعَ) علىٰ بناء المفعول (خَلِفَةً) بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلىٰ نصف أجلها (وَذَلِكَ) أي: إيجاب ما ذكر من الأسنان.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٣٥).

(٦٧١٨) (٢/ ١٨٣)

قوله: (رِمِّيًا) بكسر راء مهملة وتشديد ميم وياء مقصورة ومثله (عِمِّيًا) وزنًا؛ أي: تراميًا جرىٰ بينهم في حالة غير متبينة (فِي غَيْرِ فِتْنَةٍ) أي: بغي وخروج علىٰ الإمام.

(٦٧٢٠) (٢/ ١٨٣)

قوله: (يَتَضَوَّرُ) أي: يتلوىٰ وينقلب ظهرًا لبطن، وقيل: يظهر الضور، أي: الضر، وفي رواية[1]: «فلم يتم تلك الليلة» وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله موثقون.

(٦٧٢١) (٢/ ١٨٣)

قوله: (حَتَّىٰ يَتَفَرَّقَا) أي: بالأبدان كما هو الظاهر، ويدل عليه آخر الحديث (سَفْقَةَ خِيَارٍ) أي: بيعًا جرىٰ فيه التخاير، بأن قال أحدهما لصاحبه: اختر، فإنه يسقط خيار المجلس (أَنْ يَسْتَقِيلَهُ) أي: يفسخ البيع بحق الخيار الذي له.

(٦٧٢٢) (٢/ ١٨٣)

قوله: (لِيَمْنَعَ بِهِ فَضْلَ الْكَلَإِ) أي: من كان بقرب بئره كلأ فاضل عن حاجته وله فضل ماء، ولا يمكن للناس أن يرعوه إلا بأن يبذل لهم فضل مائه، فهو إن منع فضل مائه، ليمنع به فضل الكلأ؛ يكون محرومًا عن فضل اللَّه تعالىٰ يوم القيامة، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه محمد بن راشد الخزاعي؛ وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم.

(٦٧٢٣) (٢/ ١٨٣)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الْعُرْبَانِ) بضم عين مهملة وسكون راء، ويقال فيه:

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ١٩٣). (٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤٥).
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٢٢).

عربون؛ بالضم أيضًا، قال أبو داود: قال مالك: وذلك فيما نرىٰ أن يشتري الرجل المتاع أو يتكارىٰ الدابة، ثم يقول: أعطيك دينارًا علىٰ أني إن تركت السلعة أو الكراء فما أعطيتك لك، سمي بذلك؛ لأن فيه إعرابًا لعقد البيع؛ أي: إصلاحًا وإزالة فساد؛ لئلا يملكه باشترائه.

(٦٧٢٤) (٢/ ١٨٣-١٨٤)

قوله: (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ) قد تقدم تحقيقه في مسند ابن عمر (وَلَا رَصَدَ) أي: ولا من رصد وترقب بالسلاح بطريق يريد قاطع الطريق، وهذا عطف علىٰ ما يفهم من الكلام المتقدم كأنه قال: ليس منا من حمل ولا من رصد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٢٥) (٢/ ١٨٤)

قوله: (مُكَلَّبَةً) بفتح اللام المشددة؛ أي: معلمة (فَأَفْتِنِي) من الإفتاء (ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ) يحتمل الجر؛ أي: أكل من ذكي وغير ذكي، والرفع أي: ذكي وغيره سواء في جواز الأكل منه والنصب، وترك الألف خطًّا في المنصوب كثير في كتب الحديث، ويؤيده ما في بعض النسخ: «ذَكِيًّا وَغَيْرَ ذَكِيٍّ» ثم أنه يحتمل أن يراد بالذكي: ما أدركه حيًّا فذكاه، وبغيره: ما مات قبل أن يدركه، ويحتمل أن المراد: ما جرحه الكلب بسنه مثلاً وما لم يجرحه (قَالَ: وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ) أخذ به جماعة، وأجاب الجمهور بأن حديث الحرمة أصح، وأن العمل بالحرمة عند التعارض أرجح، قيل: والمعنىٰ: وإن أكل من الصيد فيما مضىٰ من الزمان إذا لم يكن قد أكل منه في هذه الحال (مَا لَمْ يَصِلَّ) بتشديد اللام؛ أي: ما لم ينتن ولم يتغير ريحه، يقال: صل اللحم وأصل لغتان، وهذا علىٰ سبيل الاستحباب، وإلا فالنتن لا يحرم، وقد جاء أنه ﷺ أكل ما تغير ريحه، ولعله أكل تعليمًا للجواز (إِذَا اضْطُرِرْنَا) علىٰ بناء المفعول (فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ) لنجاسة أوانيهم غالبًا لأكلهم نحو الخنزير وشربهم مثل الخمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٢٩) (٢/ ١٨٤)

قوله: (وُفُودُ هَوَازِنَ) طوائف من هوازن، وهم الذين حاربوا يوم حنين، ثم هزمهم اللَّه، فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين فجاءوا مسلمين وطلبوا ذلك (أَصْلٌ) أي: قبيلة عظيمة من قبائل العرب (فَمُنَّ عَلَيْنَا) بضم الميم (بَيْنَ نِسَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ) هكذا في الأصول، والظاهر أن **قوله:** (وَأَبْنَائِكُمْ) عطف علىٰ (نِسَائِكُمْ) أي: بين نسائكم وأبنائكم وبين أموالكم، فالوجه أن يكون في جنبه، لكنه وقع في غير محله من بعض الرواة (نَخْتَارُ أَبْنَاءَنَا) أي: ونساءنا (أَمَّا مَا كَانَ لِي) أي: ما وقع في سهمي من نسائكم وأبنائكم (فَفَعَلُوا فَقَالَ) أي: ليعرف الناس أنه رد عليهم حقه وحق أقاربه ﷺ (وَقَالَ عُيَيْنَةُ . . .) إلخ، هؤلاء كانوا من ضعفاء المؤمنين ومؤلفة القلوب؛ فما هان عليهم ذلك (فَقَالَتْ: الْحَيَّانِ) الظاهر أن المراد بالحيين: بنو تميم وبنو سليم؛ أي: قال[1] كل[2] حي منهما لرئيسهم (كَذَبْتَ). (فَمَنْ تَمَسَّكَ بِشَيْءٍ) أي: أراد أن لا يعطيه بلا عوض؛ أي: فليعطه وعلينا في كل رقبة (سِتَّ فَرَائِضَ) أي: ست نوق، والفريضة: الناقة (مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيئُهُ اللَّهُ) قيل: يريد الخمس الذي جعله اللَّه تعالىٰ له[1] من الفيء (حَتَّىٰ أَلْجَئُوهُ) من الإلجاء (فَخَطَفَتْ) أي: أخذت السمرة؛ أي: تعلق بها الرداء (وَبَرَةً) بفتحتين: شعرة (مِنْ سَنَامِهِ) بفتح السين: ما ارتفع من ظهر الجمل (هَؤُلَاءِ) أي: يا هؤلاء، تأكيد للنداء (الْخِيَاطَ) بالكسر: الإبرة، وكذا المخيط، فيحمل أحدهما علىٰ الكبيرة؛ فيندفع التكرار (وَشَنَارًا) بفتح وتخفيف: أقبح العيب (كُبَّةٌ) بضم فتشديد: شعر ملفوف بعضه علىٰ بعض (بَرْدَعَةَ) بفتح باء موحدة وسكون مهملة وفتح معجمة أو مهملة وجهان: هي[3] الحلس، وهي بالكسر: كساء

---

(١) من «م».

(٢) تكررت «بالأصل».

(٣) في «م»: وهو.

يلقىٰ تحت الرحل علىٰ ظهر البعير (دَبِرَ) كفرح من الدبر بفتحتين؛ بمعنىٰ: القرحة (أَمَّا مَا كَانَ لي) أي: من الكبة (بَلَغَتْ) أي: الكبة (فَلَا أَرَبَ) بفتحتين؛ أي: فلا حاجة، وفي «المجمع»[1]: قلت: رواه أبو داود باختصار كثير، رواه أحمد، ورجال أحد إسناديه ثقات.

(٦٧٣١) (٢/ ١٨٥)

قوله: (وَجَبَتْ صَدَقَتُكَ) أي: ثبتت ولزمت بلزوم جزائها، وهو الأجر والثواب، وقد سبق من فتوىٰ ابن عمرو ما يخالف هذا ظاهرًا، لكن يحتمل أنه أفتىٰ بذلك قبل أن يبلغه هذا الحديث، ويكون بلوغه بواسطة صحابي آخر، أو حين أفتىٰ نسي هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٣٢) (٢/ ١٨٥)

قوله: (وَلَا يَمِينَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ) ظاهره أنه لا ينعقد من الأصل، ولعل من لا يقول به يقول: المراد أنه لا يمين ينبغي له المضي فيها؛ إذ اللازم في مثله: الحنث.

(٦٧٣٣) (٢/ ١٨٥)

قوله: (لَيْسَ مِنَّا) أي: من أهل طريقتنا (مَنْ لَمْ يَرْحَمْ) بالشفقة والإحسان إليه (وَيَعْرِفْ) بالجزم عطف علىٰ يرحم[2]؛ أي: لم يعرف (حَقَّ كَبِيرِنَا) أي: الحق الحاصل له بالتعمير في الإسلام؛ فإنه شرف يستحق به التعظيم والتبجيل، وقيل: هذا إذا كان له شرف بعلم أو صلاح أو نسب، وظاهر السوق يقتضي الإطلاق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٣٤) (٢/ ١٨٥)

قوله: (الْكَسَلِ) بفتحتين: التثاقل عن الطاعات مع الاستطاعة، وسببه:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٧٨).

(٢) في «م»: رحم.

غلبة دواعي الشر علىٰ دواعي الخير (وَالْهَرَمِ) بفتحتين: كبر السن المؤدي إلىٰ تساقط[1] بعض القوىٰ أو ضعفها جدًّا، وهو المراد بالرد إلىٰ سوء العمر (وَالْمَغْرَمِ) قيل: المراد مغرم الذنوب والمعاصي، وقيل: المَغْرَمُ كالغُرْم[2] وهو الدَّيْن، ويريد به ما استدين به فيما يكره أو فيما يجوز ثم عجز عن أدائه، أما فيما يحتاج ويقدر علىٰ أدائه؛ فلا يستعاذ منه.

(٦٧٣٥) (٢/ ١٨٥)

قوله: (أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا) بضمتين تنبيه علىٰ أن المناسبة في الأخلاق وصلة إلىٰ مزيد المحبة والقرب، ولا يخفىٰ أن حسن الخلق علىٰ وجهه يؤدي إلىٰ التخلق بأخلاق اللَّه تعالىٰ، فيؤدي إلىٰ القرب منه ويوجب مزيد محبة له، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: قلت: له في «الصحيح»: «**إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ: أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا**» فقط رواه أحمد، وإسناده جيد.

(٦٧٣٦) (٢/ ١٨٥)

قوله: (عَلَىٰ يَمِينٍ) أي: محلوف عليه أو بيمين، لكن **قوله:** (فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا) علىٰ الثاني يحتاج إلىٰ اعتبار الاستخدام، فإن المراد في الضمير المحلوف عليه دون حقيقة اليمين، فينبغي أن يراد الأول، إلا أن يقال: ضمير كفارتها علىٰ الأول أيضًا يحتاج إلىٰ استخدام، فاستوىٰ الوجهان؛ فليتأمل، ثم ظاهر الحديث أنه لا كفارة عليه إذا ترك المحلوف عليه، لكن المشهور بين العلماء الموجود في غالب الأحاديث الكفارة، فيمكن أن يقال: في الكلام طي، والتقدير: فليُكَفِّر؛ فإن ترْكها موجب كفارتها.

---

(١) في «الأصل»: بسائط. وفي «م»: ساقط. والمثبت هو الأقرب.
(٢) في «الأصل»: كالمغرم.
(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٧).

(٦٧٣٩) (٢/ ١٨٥)

قوله: (أُقَبِّلُ) من التقبيل؛ أي: أقبل زوجتي أو من لي قبلته عن شهوة، وإلا فلا منع عن قبلة الصغار (فَنَظَرَ) تعجبًا مما في الظاهر من التناقض (يَمْلِكُ نَفْسَهُ) دون الشاب فاختلف لذلك حكمهما، وحينئذ فالواجب على المفتي النظر في حال الشخص في الجواز وعدمه، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن وفيه كلام.

(٦٧٤٠) (٢/ ١٨٥)

قوله: (لَمْ يَسْبِقْهُ)[(٢)] كيضرب وينصر (كَانَ قَبْلَهُ) أي: رتبة، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد والطبراني، إلا أنه قال: كُلِّ يَوْمٍ. ورجال أحمد ثقات، وفي رجال الطبراني من لم أعرفه.

(٦٧٤١) (٢/ ١٨٥)

قوله: (يَتَدَارَءُونَ) أي: يتدافعون، من درأ مهموز الآخر، والمراد: يتدافعون في القرآن.

(٦٧٤٢) (٢/ ١٨٥-١٨٦)

قوله: (وَمَنْ قُتِلَ عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ) أي: بغير ذلك؛ أي: بغير السلاح كالعصا والسوط عمدًا، وقد جاء مبينًا في رواية حديث ابن عمرو فكلمة (عَلَىٰ) بمعنى الباء، كما قيل في قوله تعالىٰ: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥] علىٰ قراءة تخفيف علىٰ (وَهُوَ كَالشَّهْرِ الْحَرَامِ) أي: شبه العمد في التغليظ[(٤)]، كالمعصية في الشهر الحرام؛ فإنها تغلظ (لِلْحُرْمَةِ) أي: لحرمة الشهر (وَالْجِوَارِ) أي: وجواره للحج مثلاً، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٨٨).
(٢) في «م»: سبقه.
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٩٦).
(٤) في «الأصل»: الغليظ. والمثبت من «م».

(٦٧٤٥) (٢/ ١٨٦)

قوله: (لَمْ يَرُحْ) من راح يراح أو يريح، أو راح يريح، وقد سبق تحقيق معناه.

(٦٧٤٦) (٢/ ١٨٦)

قوله: (وَغُرِّمَ) على بناء المفعول من التغريم (حِفْشٍ) بكسر فسكون: هو البيت الصغير القريب السطح (الْمَظَالُّ) بتشديد اللام، أي: المحال المطلوبة للظل (فِي الْخَرِبِ) ضبط ككلم وعنب (وَفِي الْآرَامِ) بمد أوله، وهي الأعلام تنصب في المفازة.

(٦٧٤٧) (٢/ ١٨٦)

قوله: (غَيْرَ مُسْرِفٍ) أي: غير متجاوز القدر الذي تستحقه بخدمته (لَا تَفْدِي) بالفتح؛ أي: لا تبقي مالك بصرف ماله في محل ينبغي فيه أن تصرف مالك.

(٦٧٤٨) (٢/ ١٨٦)

قوله: (الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ) أي: سفر ما دون الثلاثة منهي عنه؛ ففاعله مطيع للشيطان، وآت بالمعصية التي هي من أفعاله.

(٦٧٥٠) (٢/ ١٨٦-١٨٧)

قوله: (فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ) بالتشديد؛ أي: جلس منتظرًا للعشاء من جلس، والتعقيب: هو الجلوس في مصلاه بعدما يفرغ من الصلاة (يَحْسِرُ ثِيَابَهُ) كيضرب؛ أي: يكشف من الاستعجال (هَذَا رَبُّكُمْ) أي: هذا المرجو فضله وكرمه المشاهد أنواع ألطافه، ولم يرد هذا المرئي المشاهد، وفيه من تعظيم فضل الانتظار ما لا يخفى، والله تعالى أعلم.

(٦٧٥١) (٢/ ١٨٧)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَثُورَ النَّاسُ) أي: يقوموا (وَقَدْ حَفَزَهُ) أي: غلبه.

(٦٧٥٤) (٢/ ١٨٧)

قوله: (صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلَاةً) المشهور أن اللَّه تعالىٰ يصلي عشرًا، فيحتمل أن المراد هاهنا: أن اللَّه تعالىٰ يصلي عليه عشرًا والملائكة ما بقي، ويحتمل أن يكون اللَّه تعالىٰ شرفه أولاً، بأن جعل جزاء المصلي عليه عشرًا، ثم زاد في تشريفه فجعل جزاءه هذا العدد، وزاد في جزائه صلاة الملائكة هذا العدد أيضًا، زاده اللَّه تعالىٰ جاهًا وقدرًا صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله وصحبه، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٦٧٥٥) (٢/ ١٨٧)

قوله: (فَسَخِطَ) بكسر الخاء المعجمة (إِذَا قَضَىٰ) أي: أراد أن يقضي (فَلَهُ عَشَرَةُ[2] أُجُورٍ) المشهور: (فَلَهُ أَجْرَانِ) فإما أن هذا من باب زيادة التشريف له ﷺ حيث زيد في فضل من اجتهد من أمته، وأصاب بعد أن قرر في فضله أجرين؛ أو لأن المنظور هاهنا أن اجتهاده حسنة، والحسنة بعشر، والمنظور في الأجرين أن له أجر الاجتهاد وأجر الإصابة، وأما الذي أخطأ؛ فله أجر السعي، وإن لم تتم حسنته حتىٰ يضاعف له بعشر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وحاصل هذا الحديث أن اللازم علىٰ القاضي الاجتهاد في إدراك الصواب، وأما الوصول إليه فليس بقدرته، فهو معذور إن لم يصل إليه، فلا وجه للسخط عليه إذا أدىٰ ما لزم عليه وعمل به، بقي أن هذا هو[3] اجتهاد في معرفة الحكم من أدلته أو اجتهاد في معرفة حقيقة الحادثة؛ ليقضي علىٰ وفق ما عليه الأمر في نفسه، والأول أنسب بحديث معاذ وعليه حمله غالب أهل العلم، والحق أن الحديث إن أفاد جواز العمل بالاجتهاد، ففي المعاملات دون العبادات وعدم

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٤٨).

(٢) في «الأصل»: عشر، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «م»: أهل هو.

الفرق بينهما ممنوع؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وفيه مسلمة[2] بن أكسوم؛ ولم أجد من ترجمه بقلمه.

(٦٧٥٦) (٢/ ١٨٧)

قوله: (وَإِذَا أَنْكَحَ أَحَدُكُمْ عَبْدَهُ) المذكور هو المفعول الثاني، والأول مقدر؛ أي: أنكح خادمه عبده كما في رواية أبي داود[3]، والمراد بالخادم: الجارية؛ فإن اسم الخادم يطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ، والحاصل أنه إذا أنكح الجارية من غيره، فليس له النظر إلىٰ عورتها بملك اليمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٥٧) (٢/ ١٨٧)

قوله: (أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ) أي: غير قاتل وليه، والذُّحُول: بذال معجمة وحاء مهملة، وقد تقدم؛ أي: بجناياتها.

(٦٧٥٨) (٢/ ١٨٧)

قوله: (الَّذِي يَتَخَلَّلُ) أي: يدير لسانه حول أسنانه مبالغة في إظهار بلاغته و(الْبَاقِرَةُ) جمع البقرة، أريد بها الجنس، شبه إدارة لسانه حول الأسنان والفم حال التكلم تفاصحًا، بما تفعل البقرة بلسانها.

(٦٧٥٩) (٢/ ١٨٧)

قوله: (أَنْ تَبُكَّهُ) يقال: بكه خرقه وفرقه، فكأنه أريد به الذبح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٦٠) (٢/ ١٨٧-١٨٨)

قوله: (أَلَمْ أُحَدَّثْ) علىٰ بناء المفعول من التحديث، والمراد: الاستفهام

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٥٢).
(٢) في «م»: سلمة.
(٣) «سنن أبي داود» (٤٩٦).

عن وقوع ما حدث به؛ أي: هل وقع ذلك أم لا؟ وإلا فالمرء أعلم بأنه هل حدث بذلك أم لا؟ فكيف يسأل ذلك غيره؟

(٦٧٦٣) (٢/ ١٨٨)

قوله: (لَمْ تَعِدْنِي هَذَا) أي: أن تعذبهم.

(٦٧٦٦) (٢/ ١٨٩)

قوله: (هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ) أي: غارت ودخلت في مواضعها (وَنَفِهَتْ) بكسر الفاء، وروي بفتحها؛ أي: تعبت وكلت (نَهِتَتْ)[1] بالمثناة الفوقية بعد الهاء؛ كما في بعض الأصول لا بالمثلثة كما في بعضها؛ أي: ضعفت حتىٰ تتنفس بشدة، إلا أن ظاهر كلام عياض في المشارق يقتضي أنه روي بالمثلثة، ولم يذكر له معنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٦٨) (٢/ ١٨٩)

قوله: (أَرْبَعٌ) أي: أربع خصال أو خصال أربع، ولهذا التخصيص وقع مبتدأ، وجملة (مَنْ كُنَّ فِيهِ. . .) إلخ خبر، ومعنىٰ (مَنْ كُنَّ فِيهِ) أي: من اجتمعت فيه علىٰ وجه الاعتياد، ولعلها لا تجتمع علىٰ وجه الاعتياد إلا في منافق (أَوْ كَانَتْ) عطف علىٰ الجملة الشرطية؛ أعني: جملة (كُنَّ فِيهِ. . .) إلخ، فالتقدير: أو من (كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ . . .) إلخ، ولعل كلمة (أَوْ) للشك، أو بمعنىٰ الواو، ويؤيده رواية «الصحيحين»[2] بلفظ: «**وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ** . . . » إلخ (أَوْ) للتخيير بين الكلامين؛ أي: إن شئت فقل: من كن فيه. . .إلخ، وإن شئت فقل: من كانت فيه خصلة. . .إلخ؛ فإنهما سواء، ومرجعهما واحد (وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ) هذا وإن كان داخلاً في ما قبله حقيقة، إلا

(١) في «الأصل»: فهننت، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) أخرجه البخاري (٣٤) (٢٤٥٩)، ومسلم (٥٨).

أنه عرفًا يعد غير الكذب، فلذلك أفرد بالذكر، وكذا **قوله**: (وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ) فإن العهد يستعمل فيما يؤكد بالإيمان (فَجَرَ) الفجور في اللغة: الميل، وفي الشرع: الميل عن القصد، والعدول عن الحق، والمراد به هاهنا: الشتم، والرمي بالأشياء القبيحة والبهتان.

(٦٧٦٩) (٢/ ١٨٩)

قوله: (لَيْسَ عَلَىٰ رَجُلٍ طَلَاقٌ...) إلخ، من يقول بصحة التعليق قبل النكاح يجيب عن الحديث بأنا نقول بموجب هذا الحديث؛ لأن الذي دل عليه، إنما هو انتفاء وقوع الطلاق قبل النكاح ولا نزاع فيه، وإنما النزاع في التزامه قبل النكاح، وقالوا: التعليق لا يسمىٰ تطليقًا، ولا يوصف الرجل به بأنه طلق، واللَّه تعالىٰ أعلم (وَلَا بَيْعٌ) لا إشكال ببيع الفضولي علىٰ من يقول به؛ لأنه غير لازم عنده إلا بإذن المالك.

(٦٧٧١) (٢/ ١٨٩)

قوله: (فَأَفْطِرِي إِذًا) أي: لا تفردي يوم الجمعة بصوم، وقد جاء النهي عنه صريحًا في أحاديث؛ فالوجه أن الإفراد مكروه، وخلافه غير قوي.

(٦٧٧٣) (٢/ ١٨٩)

قوله: (فَإِنْ تَابَ) لم يتب اللَّه عليه، كأنه كناية عن أن اللَّه تعالىٰ لا يوفقه للتوبة علىٰ وجهها، فلا يقبل التوبة منه لذلك، أو لا يوفقه[1] للتوبة أصلاً علىٰ أن معنىٰ إن تاب إن أراد أن يتوب، ومثله: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ [آل عِمران: ٩٠] هذا وقال ابن العربي: وهذا مما لم يثبت ولا يعول عليه؛ فإن اللَّه قد مد التوبة إلىٰ المعاينة

(١) في «م»: يوافقه.

عند الموت، وثبت الخبر، والإجماع على قبولها قطعًا إلىٰ ذلك الحد، فهذا[1] الخبر وأمثاله لا يلتفت إليه. انتهىٰ، ولا يخفىٰ أن التأويل الذي ذكرنا أقرب من رد الخبر، وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث.

(٦٧٧٤) (٢/ ١٨٩)

قوله: (تُوضَعُ الرَّحِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا حُجْنَةٌ . . .) إلخ، الحجنة: بحاء مهملة ثم جيم، والمغزل بكسر الميم: آلة الغزل وحجنة المغزل، في «الصحاح»: بالضم: هي المعوجة في رأسه (طَلْقٍ) بكسر اللام؛ أي: جار، وكذا (ذَلْقٍ)[2] أي: جديد، وقيل: أي: فصيح بليغ (فَتَصِلُ) أي: الرحم بحجنتها، وقد سبق بعض ما يتعلق بهذا الحديث، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي ثمامة الثقفي؛ وثقه ابن حبان.

(٦٧٧٥) (٢/ ١٨٩)

قوله: (قَالَ: حَتَّىٰ قَالَ: فِي[4] سَبْعٍ) هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول، قَالَ: يَحْيَىٰ قَالَ: فِي سَبْعٍ، وهو غير ظاهر (وَيُكْتَبُ لَكَ أَجْرُ تِسْعَةِ أَيَّامٍ) قد سبق تحقيقه.

(٦٧٧٦) (٢/ ١٨٩-١٩٠)

قوله: (فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قطع منهم العون الإلهي، والتأييد الرباني علىٰ إصلاح[5] الحال، وقد سبق تحقيقه.

---

(١) في «م»: فهو.

(٢) في «الأصل»: «م» أذلق، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٧٤).

(٤) في «م»: لي.

(٥) في «م»: صلاح.

(٦٧٧٨) (٢/ ١٩٠)

قوله: (الرَّاشِي) هو المعطي للرشوة (وَالْمُرْتَشِي) هو الآخذ لها، وتقديم الراشي، إما لكون بداية الرشوة منه، أو لكونه أحق باللعن؛ لكونه ارتكب الإثم وتسبب لإثم الغير، أو لأن فعله علىٰ خلاف مقتضىٰ الطبع بخلاف فعل المرتشي، فصار إثمه أعظم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٨٠) (٢/ ١٩٠)

قوله: (وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ) ظاهره أنه لا ينعقد أصلاً، ويحتمل أن المراد: أنه ليس له المضي علىٰ وفقه؛ بل تتعين الكفارة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٨٦) (٢/ ١٩٠)

قوله: (فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ) أي: ابن عمرو (فَذَاكَ) أي: ابن مسعود.

(٦٧٩٢) (٢/ ١٩١)

قوله: (فَقَامَ هُوَ) أي: بعد أن جلس، وإلا فلا يمكن أن يقوم هو، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مَا كَرِهَ رَبُّكَ) الأقرب أن المراد هاهنا: الكراهة لغة؛ فما كره شامل للحرام، ويحتمل أن المراد: ما كره فضلاً عما حرم اللَّه[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٧٩٣) (٢/ ١٩١)

قوله: (فِي جَشَرِهِ) بفتحتين؛ أي: في إخراجه الدواب للرعي (يَنْتَضِلُ) من انتضل القوم إذا رموا للسبق (فَلَمَّا سَمِعْتُهَا) أي: القصة إلىٰ آخرها، وقد سبقت بتمامها مشروحة (جُمْعَهُ) ضبط بضم فسكون؛ أي: جمع أصابع يده ثم وضعها مجموعة.

---

(١) لفظ الجلالة من «م».

(٦٧٩٧) (٢/ ١٩٢)

قوله: (وَيَسْعَىٰ بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ) أي: إن ذمتهم في يد أدناهم يمشي بها ويسعىٰ، فإذا أعطىٰ لأحد حصل له الذمة من كلهم؛ فليس لأحد نقضها.

(٦٧٩٩) (٢/ ١٩٢)

قوله: (وَارْقَأْ) من رقأ في الدرجة بهمزة في آخره؛ أي: صعد وارتفع، أي: ارتفع في درجات الجنة، قال الخطابي: جاء في الأثر: «عدد آي القرآن علىٰ قدر درج الجنة، يقال للقارئ: اقرأ وارتق في الدرج علىٰ قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن؛ فمن استوفىٰ قراءة جميع القرآن استولىٰ علىٰ أقصىٰ درج الجنة، ومن قرأ جزءًا منه كان رقيه في الدرج علىٰ قدر ذلك، فيكون منتهىٰ الثواب عند منتهىٰ القراءة»[١].

(٦٨٠١) (٢/ ١٩٢)

قوله: (هَجَّرْتُ) من التهجير بمعنىٰ: التبكير والمبادرة إلىٰ الشيء.

(٦٨٠٢) (٢/ ١٩٢)

قوله: (مَا خَرَجَ مِنْهُ) أي: من لسانه ﷺ ولا يشكل بما قال للمؤبرين للنخل؛ لأنه قال لهم علىٰ أنه يرىٰ المصلحة في تركه، وهذا القدر حق ولا يكون باطلاً، إلا لو قال لهم ذلك مع علمه أن المصلحة في خلافه، وحاشاه عن ذلك ﷺ.

(٦٨٠٤) (٢/ ١٩٢)

قوله: (النَّفَّاخَانِ) ظاهره أن النفختين تكونان في قرنين، ولكل منهما ملك آخر، ويوافقه: ما رواه ابن ماجه[٢] عن أبي سعيد: «**إِنَّ صَاحِبَيِ الصُّورِ**

---

(١) «عون المعبود» (٤/ ٢٣٧)، و«تحفة الأحوذي» (٨/ ١٨٧)، و«فيض القدير» (٢/ ٤٦٥)، و«تاريخ دمشق» (٥٩/ ٣٥٥).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٢٧٣).

بِأَيْدِيهِمَا قَرْنَانِ، يُلاَحِظَانِ النَّظَرَ مَتَىٰ يُؤْمَرَانِ» ورواه البزار عن أبي سعيد بلفظ: «**مَلَكَانِ مُوَكَّلاَنِ بالصُّورِ يَنْتَظِرَانِ مَتَىٰ يُؤْمَرَانِ فَيَنْفُخَانِ**» لكن روىٰ الترمذي[(١)] عن أبي سعيد بلفظ: «**كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ الْتَقَمَ الْقَرْنَ، وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَىٰ يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ؟!**» وبمثل هذا اللفظ جاء عن زيد بن أرقم وعن ابن عباس؛ رواهما أحمد[(٢)] والطبراني[(٣)]، فاللَّه تعالىٰ أعلم. (رَأْسُ أَحَدِهِمَا) الظاهر أن المراد: بيان طولهما بأنه لو اضطجع أحدهما لكان كذلك، لا أن المراد: أنهما مضطجعان، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٤)]: رواه أحمد علىٰ الشك؛ فإن كان عن أبي مرية؛ فهو مرسل ورجاله ثقات، وإن كان عن عبد اللَّه بن عمرو[(٥)]؛ فهو متصل مسند ورجاله ثقات.

(٦٨٠٩) (٢/ ١٩٣)

قوله: (وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ) الأعقاب؛ جمع عقب بفتح فكسر: مؤخر القدم، ومعنىٰ تلوح: أنه يظهر للناظر فيها بياض لم يصبه الماء مع إصابته سائر القدم (وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ) ويل كلمة عذاب، والمراد: ويل لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها، نحو: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أو الأعقاب تختص بالعذاب إذا قصر في غسلها، والمراد: ويل لأعقابهم و[(٦)] أعقاب من يصنع صنيعهم (أَسْبِغُوا) من الإسباغ؛ أي: أتموه وعمموه لجميع أجزاء الوضوء، وهذا يدل علىٰ أنه هددهم لتقصيرهم في الوضوء لا لأجل نجاسة بأعقابهم ما غسلوها كما زعمه أهل البدعة، نسأل اللَّه العفو والعافية.

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٤٣١).
(٢) عن زيد بن أرقم (٤/ ٣٧٤)، وعن ابن عباس (١/ ٣٢٦).
(٣) عن زيد بن أرقم (٥/ ١٩٥)، وعن ابن عباس (١٢/ ١٢٨).
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٥٩٦).
(٥) في «الأصل»: عمر. والمثبت من «م». (٦) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٦٨٢٠) (٢/ ١٩٣)

قوله: (أَرِقْتَ) من أرق؛ كفرح: إذا سهر ولم يأخذه النوم لعلة.

(٦٨٢١) (٢/ ١٩٣)

قوله: (وَعَلَيَّ ثِيَابٌ مُعَصْفَرَةٌ) قد جاء النهي عن المعصفر؛ أي: المصبوغ بالعصفر يشمل الأحمر والأصفر، ومعنىٰ ثياب الكفار: أنها من شأنهم، وأنهم هم الذين يستعملونها والكلام في الذكور دون الإناث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٣٣) (٢/ ١٩٤)

قوله: (جِئْتُ لِأُبَايِعَكَ) أي: علىٰ الهجرة و[1] الجهاد لا علىٰ الإسلام؛ فإن البيعة علىٰ الإسلام لا يمكن تركها لبكاء الأبوين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٣٥) (٢/ ١٩٥)

قوله: (وَمَا وَجَدْتَ فِي وَسْقِكَ) الوسق بفتح فسكون: الحمل، والمراد هاهنا: كتب السابقين؛ فقد كان عنده من ذلك، وكان أحيانًا يحدث منه، فخاف السائل ذلك فصرح بأن لا يحدث منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٤٥) (٢/ ١٩٥-١٩٦)

قوله: (فَقَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُمْ أَوْ بِهَذَا بُعِثْتُمْ). قلت: لفظ ابن ماجه[2]: «**أَبِهَذَا**[3] **أُمِرْتُمْ أَمْ لِهَذَا خُلِقْتُمْ**» فلعل[4] المراد بالبعث: الخلق، والإحداث من العدم إلىٰ الوجود، وقد علم أن بحثهم كان في القدر، فالمراد: هذا البحث عن القدر والاختصام فيه، هل هو المقصود من خلقكم، أو هو الذي وقع التكليف به حتىٰ اجترأتم عليه؛ يريد أنه ليس بشيء من الأمرين فأي حاجة إليه؟!

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٢) «سنن ابن ماجه» (٨٥).

(٣) في «م»: بهذا.

(٤) في «م»: فعل.

(٦٨٤٦) (٢/١٩٦)

قوله: (هَذَا يَنْزِعُ آيَةً) أي: يجرها إلىٰ نفسه، ويستدل بها علىٰ مقصوده.

(٦٨٤٧) (٢/١٩٦)

قوله: (يُحِلُّهَا) من الإحلال، والضمير لمكة (وَيَحَلُّ بِهِ) علىٰ بناء المفعول وتذكير بِهِ باعتبار البلد؛ أي: يحل فيه دم رجل، ويحتمل بناء الفاعل، كأنه بمنزلة التأكيد للأول، والتقدير: ويحل فيه الحرمات رجل.

(٦٨٤٨) (٢/١٩٦)

قوله: (وَأَفْشُوا) من الإفشاء؛ أي: أكثروا (وَادْخُلُوا الْجِنَانَ) أي: بتلك الأعمال، فهذا حث علىٰ تلك الأعمال بأنها توجب دخول الجنان، لا أمر بالدخول نفسه؛ إذ لو كان ذاك مقدورًا لما تخلف عنه متخلف، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٨٤٩) (٢/١٩٦)

قوله: (وَحْدَنَا) أي: لا يكون معنا ثالث في المغفرة، زعم أن الاشتراك في المغفرة يقلل نصيب المرء منها، فخص بها نفسه وأحب الخلق إليه، ويحتمل أنه رآها عظيمة فقصد امتيازهما بها (حَجَبْتَهَا) أي: منعت المغفرة؛ أي: أردت منعها، وإلا فالمنع ليس في يده (عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ) أي: يستحقونها بالإيمان، وإلا فلا فائدة في هذا الخير[1]؛ فإنه منعها عن جميع العالم ما عدا شخصين، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وإسنادهما حسن.

(٦٨٥٠) (٢/١٩٦)

قوله: (أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ) هما بالتصغير (وَلَا تَقْتُلِي[3] وَلَدَكِ) قيل: أراد به

---

(١) في «الأصل»: الخبر. والمثبت من «م».
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/٢٢٨).
(٣) في «م»: يصلي.

وأد[1] البنات، وكان أهل الجاهلية تفعله، ثم هو عام في كل نوع من قتل الولد (وَلَا تَأْتِي بِبُهْتَانٍ) قيل: هو إلحاق المرأة بزوجها غير ولده، وكانت المرأة تلتقط مولودًا، فتقول لزوجها: هذا ولدي منك، وسمي بهتانًا بين يديها ورجليها؛ لأن الولد إذا خرج من بطن الأم يقع بين يديها ورجليها (وَلَا تَنُوحِي) من النوح علىٰ الأموات (وَلَا تَبَرَّجِي) قيل: هو إظهار الزينة وإبراز المحاسن للرجال و(الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَىٰ) قيل: هي ما بين عيسىٰ ونبينا صلوات اللَّه وسلامه عليهما، وقيل غير ذلك، ثم الحديث يدل علىٰ تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] وأن المراد بالعصيان فيه: النوح والتبرج، واللَّه تعالىٰ أعلم، في «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٨٥١) (٢/ ١٩٦)

قوله: (وَشِرْكِهِ) بكسر فسكون، أو بفتحتين، وقد تقدم.

(٦٨٥٢) (٢/ ١٩٦)

قوله: (مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ) موضع بين الحرمين، وكأن الأذاخر جمع إذخر: نبت معروف و(عَلَيَّ رَيْطَةٌ) بفتح راء وسكون ياء: كل ثوب رقيق لين من كتان لم يكن قطعتين متصامتين؛ بل واحدة (مُضَرَّجَةٌ) اسم مفعول من ضرجت الثوب تضريجًا بالضاد المعجمة والراء المهملة والجيم: إذا صبغته بالحمرة، وهو دون المشبع وفوق المورد (يَسْجُرُونَ) من سجرت التنور؛ كنصر: إذا أحميته (مَا فَعَلَتْ الرَّيْطَةُ) علىٰ بناء الفاعل، و(الرَّيْطَةُ) بالرفع فاعل، وهذا كناية؛ أي: ما حصل لها؟ وما حالها؟ وهذا يدل علىٰ كراهة المصبوغ

---

(١) في «الأصل»: ولد، والمثبت من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤١) قال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

بالعصفر[١] للرجال، وقيل: بل كراهة الأحمر مطلقًا (إِلَىٰ جَذْرٍ) بفتح جيم وتكسر وسكون دال: الجدار، أو أصل الجدار (بَهْمَةٌ) بفتح موحدة وسكون هاء: ولد الضأن؛ ذكرًا كان أو أنثىٰ (يُدَارِئُهَا) بهمزة في آخره؛ أي: يدافعها (وَمَرَّتْ) أي: البهمة[٢].

(٦٨٥٥) (٢/١٩٧)

قوله: (سِجْنُ الْمُؤْمِنِ) إما لأنه لا يخلو عن تعب ومشقة عادة، أو لأنها بالنظر إلىٰ ما أعد اللَّه له من الكرامة سجن فهو في سجن، وإن كان في غاية من العيش ونهاية من الرخاء (وَسَنَتُهُ)[٣] بفتح وتخفيف؛ أي: قحط، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير عبد اللَّه ابن جنادة؛ وهو ثقة.

(٦٨٥٦) (٢/١٩٧)

قوله: (لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً) في «القاموس»: الرصاص؛ كسحاب معروف. انتهىٰ. والرصاصة: قطعة من الرصاص؛ لما فيها من معنىٰ الوحدة (جُمْجُمَةٍ) بجيمين مضمومتين: عظم الرأس المشتمل علىٰ الدماغ، قيل: بين بذلك حجمها، ونبه علىٰ تدور شكلها؛ ليكون بيانًا لعمق جهنم بأبلغ[٥] وجه، فإن الرصاص من الجواهر الرزينة، فهو أسرع هبوطًا إلىٰ مستقره، فكيف إذا انضم إلىٰ رزانته كبر جرمه، وكونه علىٰ الشكل الكري؛ فإنه أقوىٰ انحدارًا وأبلغ مرورًا في الجو (قَبْلَ اللَّيْلِ) قيل: لعل المراد به: قلة المدة لا التعين والتحديد (مِنْ رَأْسِ السِّلْسِلَةِ) يحتمل أنها غير التي في قوله تعالىٰ: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا

(١) في «م»: بالمعصفر. (٢) في «م»: البهيمة.
(٣) في «الأصل»: وسنة، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/٥١٥). (٥) في «م»: ما بلغ.

سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ [الحَاقَّة: ٣٢] ويحتمل أنها هي إلا أن ذرع ذلك العالم[١] لا يقاس علىٰ ذرع الدنيا، كما ورد أن «**الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ**» وأجاب الطيبي بأن المراد بالعدد: الكثرة، هذا إذا كان ضمير أصلها للسلسلة، وأما إذا كان لجهنم كما هو الموافق لرواية: قعرها؛ فلا إشكال، فالمراد: بيان ما بين عنق الكافر الذي هو محل السلسلة إلىٰ قعر جهنم من المسافة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٥٩) (٢/ ١٩٧)

قوله: (قَالَ: أُمِّي) يحتمل أنها بدل من الوالدين؛ بدل غلط، فإن معنىٰ (نَعَمْ) أي: لي والدان، فذكر الأم علىٰ أنها بدل غلط، ويحتمل أنه خصها بالذكر لزيادة[٢] رقتها، ولذلك خص النبي ﷺ إياها لزيادة البر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَتَخَلَّلُ الرِّكَابَ) أي: يدخل في خلالها حال الذهاب.

(٦٨٦٠) (٢/ ١٩٧)

قوله: (ذُكِرَ لَنَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: في الكتب المتقدمة أو ألسنة بعض الأنبياء السابقين عليهم السلام (كَيْفَ) أي: كيف يحضرون عندك؟ (اسْتَجَابُوا) أي: دعوتكم بالحضور عندي (أَحَثَّ) بتشديد المثلثة؛ أي: أسرع، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿**يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا**﴾ [**الأعرَاف**: ٥٤] (أَلَا) بالتخفيف (أَبْشِرُوا) بفتح همزة قطع.

(٦٨٦٥) (٢/ ١٩٨)

قوله: (قَالَ: إِنَّ هَذَا يَنْهَانِي أَنْ أُحَدِّثَ...) إلخ، كأنه ذكر الحديث المذكور؛ للتنبيه علىٰ أنه إذا لم يحدث بالعلم صار علمًا لا ينفع، وقد تعوذ النبي ﷺ عنه وكرهه، فمراد هذا ذاك الذي كرهه النبي ﷺ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: العلم. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: الزيادة.

(٦٨٦٨) (٢/ ١٩٨)

قوله: (فَقِيلَ: لَا يَرْكَعُ) أي: قال بعضهم في النفس، وخطر بباله ذلك.

(٦٨٧١) (١/ ١٩٨-١٩٩)

قوله: (إِنَّهَا سَتَكُونُ هِجْرَةٌ بَعْدَ هِجْرَةٍ) قد سبق أول هذا المتن في مسند عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب، وأما آخره فقد مر مرارًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٧٢) (٢/ ١٩٩)

قوله: (لَمَا أَعْرَقْتَ) أي: ألا أعرقت بالإسراع (الْبِرْذَوْنَ) ضبط بكسر باء وفتح ذال معجمة: الفرس (فَرَكَضْتُهُ) أي: أسرعته، ثم إن النسخ في هذا الحديث مختلفة، وقد سبقت قطعات مشروحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٧٤) (٢/ ١٩٩)

قوله: (مَنْ لِي بِهَذِهِ) أي: بهذه الخصلة، قال[1] ذلك نظرًا إلىٰ عدم الفرار عند اللقاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٧٥) (٢/ ٢٠٠)

قوله: (أُمَّ سَعِيدٍ) ضبط بالتصغير، وظاهر كلام الحافظ في «الإصابة» أنه بالتكبير؛ فإنه جمعها مع أم سعيد والدة سعيد بن زيد الذي هو أحد العشرة المبشرين، ولا شك أنه لا يصح التصغير هناك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مِشْيَةَ الرَّجُلِ) بكسر الميم (مَنْ تَشَبَّهَ) أي: تكلف، كما يدل عليه باب التفعل، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، والهذلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني باختصار، وأسقط الهذلي المبهم، فعلىٰ هذا رجال الطبراني كلهم ثقات.

---

(١) في «الأصل»: قاله.

(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٩٢).

(٦٨٧٦) (٢/ ٢٠٠)

قوله: (وَكَانَ لَا يُخْلِفُ إِذَا وَعَدَ) كأنه ذكره تنبيهًا لعبد اللَّه علىٰ ثباته علىٰ ما قرر له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٧٨) (٢/ ٢٠٠)

قوله: (أَنَّكَ تَكَلَّفُ) من التكلف؛ أي: تتحمله بكلفة ومشقة (وَلَا أَقُولُ افْعَلْ) أي: لا أوجب عليك وهذا من أدلة؛ أن[1] صيغة الأمر للوجوب.

(٦٨٨١) (٢/ ٢٠١)

قوله: (لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا) يريد أن ما قاله باطل لا أصل له، لكن نقل البيهقي عن الحليمي أن أول الآيات ظهورًا: الدجال، ثم نزول عيسىٰ، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها؛ وذلك لأن الكفار يسلمون في زمان عيسىٰ حتىٰ تكون الدعوة واحدة، ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال ونزول عيسىٰ لم ينفع الكفار إيمانهم أيام عيسىٰ، ولو لم تنفعهم لما صار الدين واحدًا، ولذلك أول بعضهم هذا الحديث بأن الآيات إما أمارات دالة علىٰ قرب قيام الساعة أو علىٰ وجودها، ومن الأول: الدجال ونحوه، ومن الثاني: طلوع الشمس ونحوه، فأولية طلوع الشمس إنما هي بالنسبة إلىٰ القسم الثاني. وقال ابن كثير[2]: المراد في الحديث: بيان أول الآيات الغير المألوفة؛ فالدجال وغيره وإن كان قبل ذلك، لكن هو وأمثاله مألوف لكونه بشرًا، فأما خروج الدابة علىٰ شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ورسمها إياهم بالإيمان أو الكفر، فأمر خارج عن مجاري العادات، وذلك أول الآيات الأرضية، كما أن طلوع

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

(٢) «عون المعبود» (١١/ ٢٨٦)، و«شرح سنن ابن ماجه» (١/ ٢٩٦).

الشمس من مغربها علىٰ خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية. قلت: لكن قول الحليمي: ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال لم ينفع الكفار إيمانهم... إلخ، مبني علىٰ أن الإيمان لا ينفع من بعد طلوع الشمس إلىٰ قيام الساعة، وفيه أنه يمكن أن يقال: إنه لا ينفع من علم به بالمشاهدة، أو بالتواتر، وينفع بعد ذلك من عدم فيه أحدهما، فقد قال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ الآية [الأنعام: ١٥٨]؛ فليتأمل، ثم رأيت بعض من صنف في «البعث والنشور» [قال مثل ما قلت قال: يحتمل] [(١)] أن يكون المراد بقوله: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]: أنفس القرن الذين شاهدوا تلك الآية العظيمة، فإذا مضىٰ ذلك القرن وتطاول الزمان، وعاد الناس إلىٰ ما كانوا عليه من الأديان عاد تكليف الإيمان بالغيب. انتهىٰ. (فَأَيَّتُهُمَا) قيل: تأنيث؛ أي: غير فصيح (وَكَانَ يَقْرَأُ الْكُتُبَ) الجملة حال ومقول القول جملة وأظن، والمقصود: أنه قال ذلك بناء علىٰ [(٢)] علمه بالكتب المتقدمة (مَنْ لِي بِالنَّاسِ) أي: من يضمن لي بقضاء حاجات الناس التي كنت أقضيها؟ تريد حاجة الناس إليها (طَوْقٌ) كأن المراد: أن الناس ينظرون إلىٰ الأفق علىٰ عادتهم فيجدوه كالطوق حول السماء ما فيه شعاع يظهر قرب طلوع الشمس، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٨٨٥) (٢/ ٢٠١-٢٠٢)

قوله: (وَالْحَيُّ بَعْدُ) أي: حدثني [(٣)] الحي بعد معن، قال: - أي: كل منهما - (حَدَّثَنِي الْأَعْشَىٰ) ليس هذا الحديث، والذي يليه من مسند عبد الله ابن عمرو (وهما ساقطان في بعض الأصول، وقد ذكر الحافظ في «أطرافه»

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: علىٰ بناء.

(٣) في «الأصل»: حدبني. والمثبت من «م».

في مسند الأعشىٰ وقال: إنهما مذكوران في مسند عبد اللَّه بن عمرو)[١] بن العاص، كذا ذكره شيخنا في هوامش نسخته. قلت: قد نبه علىٰ ذلك ابن عساكر في «الفهرست» فقال: أعشىٰ بني مازن اسمه: عبد اللَّه بن الأعور، في أوائل الجزء الثاني من مسند عبد اللَّه بن عمرو بن العاص. انتهىٰ. **قوله:** (يَا مَالِكَ النَّاسِ) تقريره ﷺ يدل علىٰ جواز إطلاق مثله لغيره تعالىٰ، لكن الرواية الآتية (يَا سَيِّدَ النَّاسِ) فما علم التقرير علىٰ إطلاق هذا اللفظ، واللَّه تعالىٰ أعلم. (دَيَّانَ الْعَرَبْ) أي: قاضيهم تقضي بينهم بالحق (ذِرْبَةً) ضبط بكسر فسكون، والظاهر: أنه أراد المرأة الفاسدة (مِنْ الذِّرَبْ) بكسر ففتح، وفي «المجمع»: كنىٰ بالذربة عن فسادها وخيانتها من ذرب المعدة: فسادها، وقيل: أراد سلاطة لسانها، وفساد منطقها، من ذرب لسانه: إذا كان حاد اللسان لا يبالي ما قال (أَبْغِيهَا) أي: أطلب لها (لَطَّتْ بِالذَّنَبْ) اللط: منع الحق، أراد: منعته بضعها من لطت الناقة بذنبها: إذا سدت فرجها به إذا أرادها الفحل، وقيل: أراد: توارت وأخفت شخصها عنه، كما تخفي الناقة فرجها بذنبه (لِمَنْ غَلَبْ) أي: للرجال الذين شأنهم الغلبة علىٰ الأعداء، وفي «المجمع»[٢]: رواه عبد اللَّه بن أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٨٨٦) (٢/ ٢٠٢)

قوله: (يَمِيرُ أَهْلَهُ) أي: يطلب لهم الطعام (فَجَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ) أي: أعاذها من زوجها (كَالذِّئْبَةِ) تأنيث الذئب (الْغَبْسَاءِ) بغين معجمة وباء موحدة وسين مهملة من الغبس، وهو لون كلون الرماد، وهو[٣] بياض فيه كدرة، يقال: ذئب أغبس، وفي «المجمع»: الذئبة الغبساء؛ أي: الغبراء (بَيْنَ عِيصٍ)

(١) من «م».
(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦٠٧).
(٣) في «م»: وفيه.

بكسر عين مهملة، قيل: أصل الشجر، وقيل: الشجر الكثير الملتف (مُؤْتَشَتْ) من الأشت: وهو كثرة الأشجار؛ أي: ملتف. **وقوله**: (إِذْ أَزَالَهَا) متعلق بالسوء و[1] (جَاءَتْ بِهِ) أي: أزالها عما عليه من الخير، وهذا بمنزلة الاعتذار منها والتعريض لمطرف، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه عبد اللَّه بن أحمد والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٦٨٩٠) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (جَرِيء) أي: علىٰ الكلام؛ من الجرأة (إِذَا أَقَمْتَ . . .) إلخ، أي: المقصود من الهجرة: هو إقامة دين الإسلام وحفظه، فإذا حصل حصلت الهجرة معنىٰ، وكان الكلام بعد فتح مكة؛ لأن صحبة عبد اللَّه ابن عمرو كانت بعد الفتح، وقد سقط يومئذ افتراض الهجرة، فلذلك ذكر له كلامًا ينفعه، فالجواب من أسلوب الحكيم (ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ) وفي رواية البزار: قَامَ آخَرُ (فَكَأَنَّ الْقَوْمَ تَعَجَّبُوا) وفي رواية البزار[3]: «فَضَحِكَ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مِمَّ[4] تَضْحَكُونَ مِنْ جَاهِلٍ يَسْأَلُ عَالِمًا؟!**» وعن جابر: «جاء أعرابي إلىٰ النبي ﷺ فقال: ثيابنا في الجنة ننسجها[5] بأيدينا؟ فضحك أصحاب النبي ﷺ فقال الأعرابي: لم تضحكون من جاهل - أو جاف - يسأل عالمًا؟! فقال النبي ﷺ: **صدقت يا أعرابي، ولكنها ثمرات**» رواه أبو يعلىٰ[6] والبزار، وبهذا ظهر أن قول[7] عبد اللَّه: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ: (مَا تَعْجَبُونَ . . .) إلخ، مبني علىٰ أنه صدق الأعرابي، فكأنه قال ذلك (بَلْ تُشَقَّقُ عَنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ) قد جاء أن طوبىٰ شجرة في الجنة تخرج منها ثياب أهل الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم،

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ٦٠٧).
(٣) (٦/ ٤٠٨).
(٤) في «م»: ثم.
(٥) في «م»: نفسخها.
(٦) (٢٠٤٦).
(٧) في «الأصل»: قوله. والمثبت من «م».

وفي «المجمع»[1]: وفي رواية[2]: «**الْهِجْرَةُ: أَنْ تَهْجُرَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، ثُمَّ أَنْتَ مُهَاجِرٌ وَإِنْ مِتَّ بِالْحَضْرَمَةِ**» رواه أحمد والبزار، وأحد إسنادي أحمد حسن، ورواه الطبراني. انتهىٰ. قلت: وذكر الحسني أن الفرزدق مجهول، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٩١) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (وَرَجُلاً) بالنصب، عطف علىٰ رسول اللّٰه ﷺ (فَمَا أُخِذَ مِنْ أَعْطَانِهِ فَفِيهِ الْقَطْعُ؛ فَإِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ) هكذا في الأصول، وهو من باب التقديم والتأخير، وأصله: (فَمَا أُخِذَ مِنْ أَعْطَانِهِ؛ فَإِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ . . .) إلخ (فَفِيهِ الْقَطْعُ) أو من باب زيادة الفاء؛ أي: ففيه القطع إذا بلغ . . .إلخ، ويمكن، فذلك (إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ . . .) إلخ، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٩٢) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (وَلَا وَلَدُ زِنْيَةٍ) قد تقدم الكلام في ما قيل في هذا الحديث من الوضع وغيره، والحق: عدم الوضع فيشكل هذا الكلام لظهور أن ولد الزنا ليس له دخل في زنا الأبوين، ثم قد علم دخول الأبوين إذا ماتا علىٰ الإسلام، فكيف لا يدخل الولد الذي لم يباشر السوء، والأقرب أن يقال: أن المراد: أنه قلما يدخل الجنة ابتداء بناء علىٰ أنه لا يوافق[3] للخير عادة لفساد مادته، والحديث قد ذكره السخاوي في الأحاديث المشهورة[4]، قال: أخرجه أبو نعيم في «الحلية»[5] من حديث الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن أبي هريرة مرفوعًا، وأعله الدارقطني بأن مجاهدًا لم يسمعه من أبي هريرة،

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٦٠).
(٢) «مسند البزار» (٦/ ٤٠٨).
(٣) في «الأصل»: يوافق
(٤) (١٣٢٢).
(٥) «الحلية» (٣/ ٣٠٧).

ولذا ذكره[1] الطبراني واسطة بينهما وأبو نعيم أيضًا، وكذا النسائي، ولكنه مضطرب في تعينها؛ بل يروىٰ عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري[2]، وعن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص[3]، وزعم ابن طاهر وابن الجوزي أن هذا الحديث موضوع وليس بجيد، وقد رواه النسائي من حديث ابن عمرو بن العاص من طريقين وابن حبان[4]، وقال: الطريقان محفوظتان، قال شيخنا: وقد فسره العلماء علىٰ تقدير صحته، بأن معناه: إذا عمل بمثل عمل أبويه، وزيفه الطالقاني بأنه لا يختص بولد الزنا فولد الرشدة كذلك، واتفقوا أنه لا يحمل علىٰ ظاهره؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] وقيل في تأويله أيضًا: أن المراد به: من يواظب الزنا، كما يقال للشجعان: بنو الحرب، ووجهه الطالقاني بأنه لا يدخل الجنة بعمل أبويه بخلاف ولد الرشدة؛ فإنه إذا مات طفلاً وأبواه مؤمنان ألحق بهما، وبلغ درجتهما بصلاحهما، كما جاء النص به يريد قوله تعالىٰ: ﴿أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] وذلك لأن الزاني نسبه منقطع به، والزانية وإن صلحت فشؤم زناها يمنع وصول بركة صلاحها إليه، واللَّه الموفق. انتهىٰ.

(٦٨٩٣) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (أَحَقُّ بِوَلَدِهَا) أي: بحضانته.

(٦٨٩٤) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (أَجَلْ) أي: قلت ذلك (وَلَكِنِّي) أي: ولكني صليت جالسًا؛ لأني (لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ) الظاهر أن مراده: أنه مخصوص بأن صلاته لا تتفاوت قيامًا وقعودًا، ويحتمل أن ذلك؛ لأنه إذا قعد فهو ينوي به بيان جواز القعود،

---

(١) في «م»: ذكر.
(٢) «الكبرىٰ» (٤٩٢٠).
(٣) (٥٦٧٢).
(٤) «صحيح ابن حبان» (٣٣٨٤).

والبيان واجب عليه، وحينئذ فيصير القعود في حقه اتيانًا للواجب، وهو أوفر أجرًا[١] من غيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٨٩٥) (٢/ ٢٠٣)

قوله: (أَوْ أَكْفِتَهُ) أي: أضمه.

(٦٨٩٨) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (مِنْ شِعْبِ أَبِي دُبٍّ) بكسر شين وسكون عين، و(أَبِي دُبٍّ) ضبط بضم دال مهملة وتشديد موحدة (فَأَمْسَكَ) إما لأنه خاف مروره بين يديه؛ وهو مفسد، أو لأنه خاف أذاه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، ورجاله موثقون، وقد ذكره في باب ما يقطع الصلاة.

(٦٩٠٠) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (لَا قَطْعَ فِيمَا دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ) أخذ به علماؤنا الحنفية، لكن في «المجمع»[٣]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس، ونصر بن باب؛ ضعفه الجمهور، وقال أحمد: ما كان به بأس. انتهىٰ.

(٦٩٠٣) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (فَهِيَ خِدَاجٌ) بكسر خاء معجمة؛ أي: ناقصة غير تامة، **وقوله**: (ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ) تأكيد للأول، وكلمة (ثُمَّ) للدلالة علىٰ أن مرتبة التأكيد متأخرة عن مرتبة المؤكد.

(٦٩٠٤) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يَعْقِلُوا . . .) إلخ، أي: عقد المؤاخاة بينهم، وأن يحمل

---

(١) في «م»: وأحرىٰ.

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٠٠).

(٣) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٢١).

الأنصار عقل المهاجرين وبالعكس، وذكر الحديث في «المجمع»[١] في باب الصلح، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو مدلس، ولكنه ثقة.

(٦٩٠٥) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (كُنَّا نَعُدُّ) هذا بمنزلة رواية إجماع الصحابة، أو تقرير النبي ﷺ وعلىٰ الثاني؛ فحكمه الرفع، وعلىٰ التقديرين؛ فهو حجة (وَضِيعَة) أي: الأهل، وإفراد الضمير لإفراد لفظ الأهل، وبالجملة فهذا عكس الوارد؛ إذ الوارد أن يصنع الطعام لأهل الميت، فاجتماع الناس في بيتهم حتىٰ يتكلفوا لأجلهم الطعام قلب لذلك، وقد ذكر كثير من الفقهاء أن الضيافة لأجل الموت قلب للمعقول؛ لأن الضيافة حقها أن تكون للسرور لا للحزن، والحديث ذكره ابن ماجه[٢] بطريقين، وفي «زوائده»: إسناده صحيح، رجال الطريق الأول: علىٰ شرط البخاري، والثاني: علىٰ شرط مسلم. ثم الحديث من مسند جرير لا من مسند ابن عمرو؛ كما لا يخفىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٠٨) (٢/ ٢٠٤)

قوله: (وَقَالَ: أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً) فقد وافق مؤمن آل فرعون، وزاد عليه حيث خاصم عنه باليد واللسان، بخلاف مؤمن آل فرعون؛ فإنه خاصم باللسان فقط - رضي الله تعالىٰ عنهما.

(٦٩١٣) (٢/ ٢٠٥)

قوله: (فَلَبِسُوا آلَتَهُمْ) يريد: آلة الحرب (يُظْلَمُ) علىٰ بناء المفعول (بِمَظْلَمَةٍ) بكسر لام، وجوز بعض الفتح، وأنكره آخرون، وقيل: يضم أيضًا: هي المال الذي يؤخذ بغير حق، وجاء مصدرًا أيضًا (فَيُقَاتِلَ) بالنصب: جواب النفي، ويجوز رفعه علىٰ أنه عطف علىٰ (يُظْلَمُ).

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٧٣).
(٢) «سنن ابن ماجه» (١٦١٢).

(٦٩١٤) (٢/ ٢٠٥)

قوله: (صُمْ الدَّهْرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) لفظة (ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) بدل من (الدَّهْرَ) علىٰ أنه عينه بالمال بشهادة الآية، وجعل (الدَّهْرَ) منصوبًا بنزع الخافض؛ أي: من الدهر لا يساعده المقام.

(٦٩١٩) (٢/ ٢٠٦)

قوله: (أَنْ يُعَادَ الْوَتْرُ) أي: يفهم من الحديث وجوب الوتر، وأنه يقضىٰ إذا فات كالمكتوبة، فالحديث من أدلة أبي حنيفة - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - في القول بوجوب الوتر؛ لأنه الذي فهمه الراوي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٢٠) (٢/ ٢٠٦)

قوله: (حَتَّىٰ قَالَ: فُوَاقًا) بضم فاء وتفتح: هو ما بين الحلبتين؛ لأنها تحلب ثم تترك سويعة ترضع الفصيل لتدر ثم تحلب، وقيل: يحتمل أن المراد به: ما بين جر الضرع إلىٰ جره مرة أخرىٰ، وهو أنسب ببيان التقليل، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني في «الأوسط»[2] سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**من تاب قبل موته بفواق ناقة؛ تاب اللَّه عليه**».

(٦٩٢٩) (٢/ ٢٠٦)

قوله: (أَلَا تُغْنِي عَنَّا مَجْنُونَكَ) أي: ألا تكفه وتصرفه عنا؟

(٦٩٣٤) (٢/ ٢٠٧)

قوله: (فِي نَارِ اللَّهِ الْحَامِيَةِ) أي: عذبت في نار اللَّه الحارة (مَا يَزَعُهَا) أي: يكفها ويمنعها: من وزعه: إذا منعه وحبسه، والضمير يحتمل أن يكون للنار،

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٢٤).
(٢) «المعجم الأوسط» (٤/ ٢٦٢).

ويحتمل أن يكون للشمس، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٦٩٣٦) (٢/ ٢٠٧)

قوله: (فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ) قد سبق حديث ابن إدريس عن قريب.

(٦٩٣٨) (٢/ ٢٠٨)

قوله: (قَالَ أَبِي فِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ . . .) إلخ، قد ضعفه أحمد كما ترىٰ، وقد ضعفه غيره أيضًا، وأراد بالحديث الصحيح: حديث ابن عباس، وقد سبق مشروحًا في أول مسند ابن عباس.

(٦٩٤٤) (٢/ ٢٠٨)

قوله: (وَقَعَ عَلَىٰ امْرَأَتِهِ) كناية عن الجماع (بِعَرَقٍ) بفتحتين، وروي سكون الراء، ورده كثير: مكتل كبير يسع نحو خمسة عشر صاعًا إلىٰ عشرين (مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) لابتي المدينة؛ يريد: الحرتين (كُلْهُ أَنْتَ وَعِيَالُكَ) قيل: إنه خاص به، وقيل: بل الكفارة بقيت دينًا علىٰ ذمته، وقيل: منسوخ، وكل ذلك يحتاج إلىٰ دليل، وقيل: هو الحكم في كل محتاج، والحديث من مسند أبي هريرة، لكن ذكره؛ لأنه روي عن ابن عمرو مثله[٢]، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٤٥) (٢/ ٢٠٨)

قوله: (بِمِثْلِهِ) في «المجمع»[٣] ذكر حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده عقيب حديث أبي هريرة بنحو ما في الصحيح، إلا أنه قال: (كُلْهُ[٤] أَنْتَ وَعِيَالُكَ) رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وفيه كلام.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٤٠).

(٢) في «الأصل»: مسألة. والمثبت من «م».

(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٩٣).

(٤) في «م»: كلمة.

(٦٩٤٧) (٢/٢٠٨-٢٠٩)

قوله: (مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي) أي: من الذكور.

(٦٩٤٨) (٢/٢٠٩)

قوله: (مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي وَهُوَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ) في «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله ثقات.

(٦٩٥٢) (٢/٢٠٩)

قوله: (ثُمَّ قَالَ حَدِّثْ) أي: قال نَوْفٌ لعبد اللَّه: حَدِّثْ. **وقوله:** (فَقَالَ: مَا كُنْتُ . . .) إلخ أي: فقال نوف في بيان قوله: فإنا قد نهينا هذا الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٥٤) (٢/٢٠٩)

قوله: (مَنْ غَسَّلَ) روي مشددًا ومخففًا، قيل: أي: جامع امرأته قبل الخروج إلىٰ الصلاة؛ لأنه أغض للبصر في الطريق، من غسل امرأته بالتشديد والتخفيف إذا جامعها وقيل: أراد غسل غيره؛ لأنه إذا جامعها أحوجها إلىٰ الغسل؛ وقيل: أراد غسل الأعضاء للوضوء؛ وقيل: غسل رأسه؛ وأفرد بالذكر؛ لما فيه من المؤنة لأجل الشعر، أو لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخطمي ونحوهما، وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون (وَاغْتَسَلَ) أي: للجمعة وقيل: هما بمعنىٰ، والتكرار للتأكيد (وَغَدَا) أي: خرج إلىٰ الصلاة أول النهار (فَابْتَكَرَ) أي: فأدرك أول النهار وبالغ فيه (وَدَنَا) أي: قرب من الإمام (فَاقْتَرَبَ) أي: فبالغ في القرب (وَاسْتَمَعَ) أي: أصغىٰ إلىٰ الإمام (وَأَنْصَتَ) أي: سكت (لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ) أي: ذهابًا وإيابًا، أو ذهابًا فقط، أو بكل خطوة من خطوات ذلك اليوم، أو[2] تمام العمر؛ علىٰ بعد (قِيَامِ سَنَةٍ)

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/١١٦).

(٢) في «م»: و.

أي: أجره، وفي «المجمع»[(١)]: قلت: له عند أبي داود حديثان غير هذا، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ[(٢)]. قلت: هذا الحديث رواه أصحاب «السنن الأربعة»[(٣)] عن أوس بن أوس، عن النبي ﷺ من رواية أبي الأشعث الصنعاني، ولفظ بعضهم: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ...) وسيذكره الإمام في مسند أوس بن أوس أيضًا؛ فليعرف ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٦١) (٢/ ٢١٠)

قوله: (كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...) إلخ، يحتمل أنه أراد بالدعاء: مطلق الذكر، ويحتمل أنه أراد المعنىٰ المتعارف، وعلىٰ الثاني فتسمية هذا الذكر: دعاء؛ لأن الثناء علىٰ الغني الكريم من المحتاج الفقير تعرض لقضاء الحاجات بأبلغ وجه، ولأنه من باب الشكر المستجلب للمزيد؛ فهو في معنىٰ الدعاء، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٤)]: رواه أحمد، ورجاله موثقون.

(٦٩٦٣) (٢/ ٢١٠)

قوله: (بِسَمَاحَتِهِ) أي: بحسن معاملته مع صاحبه (قَاضِيًا) ما عليه من الدين (وَمُتَقَاضِيًا) طالبًا لما له من الدين، وفي «المجمع»[(٥)]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦٩٦٥) (٢/ ٢١٠)

قوله: (شَرِيطَتَهُ) يعني: أهل الخير والدين، والأشراط من الأضداد، يقع علىٰ الأشراف والأراذل، وقال الأزهري: أظنه شُرْطَتِهِ أي: بضم شين وسكون راء وحركها؛ أي: الخيار (عَجَاجَةٌ) العجاج: الغوغاء والأراذل ومن لا خير

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٨٦). (٢) من «م».
(٣) أبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٤٩٦)، والنسائي (١٣٩٨)، وابن ماجه (١٠٨٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٦١). (٥) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٣٠).

فيه[١]: جمع عجاجة، كذا في «المجمع». قلت: والظاهر أن المراد بالعجاجة هاهنا: الجماعة؛ فلذلك زيدت التاء، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٦٦) (٢/ ٢١٠)

قوله: (إِذَا زَالَتْ) إشارة إلىٰ أول[٢] الوقت (وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ) إشارة إلىٰ آخره، **وقوله**: (مَا لَمْ يَحْضُرْ الْعَصْرُ) كالبيان له والكلام مع من كان يعرف أول وقت العصر (مَا لَمْ تَصْفَرَّ) كأنه أراد: بيان المختار في وقت العصر (فإنها تطلع بين قرني شيطان) قال النووي[٣]: قيل: قرنه: جانب[٤] رأسه، وهو ظاهر الحديث؛ فهو أولىٰ، ومعناه: أن يدني رأسه إلىٰ الشمس في هذا الوقت؛ ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هذا الوقت كالساجدين له، وحينئذ يكون له ولشيعته تسليط، ويمكن[٥] من أن يلبسوا[٦] علىٰ المصلي صلاته، وكرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنىٰ؛ كما كرهت في مأوىٰ الشياطين.

(٦٩٦٩) (٢/ ٢١٠)

قوله: (فَهِيَ كَفَّارَتُهَا) أي: فتلك اليمين أي: فعلها بتقدير المضاف، وذلك لأن المراد باليمين: المحلوف عليه، فيراد المحلوف علىٰ تركه، وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث.

(٦٩٧١) (٢/ ٢١٠)

قوله: (لَا دِعَاوَةَ فِي الْإِسْلَامِ) بفتح الدال أو كسرها، والمراد: دعوة النسب بالزنا، وفي «القاموس»: ادعىٰ كذا: زعمه له حقًّا أو باطلاً، والاسم: الدعوة والدعاوة؛ [٧] بالفتح، ويكسران.

---

(١) في «الأصل»: له. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٥/ ١١٣).
(٤) في «الأصل»: جانبا. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: ولكن. والمثبت من «م».
(٦) في «الأصل»: يكبسوا. والمثبت من «م».
(٧) زاد في «الأصل»: أي.

(٦٩٧٣) (٢/ ٢١٠)

قوله: (إِلَّا كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبَهُ) في بعض الأصول (مِنْ ذُنُوبِهِ)[1] وصحح علىٰ كلمة (مِنْ) ولا يخفىٰ أن مقتضىٰ المعاني إسقاط (مِنْ) كما في أصلنا، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٧٦) (٢/ ٢١١)

قوله: (تَخَلَّفَ عَنَّا) أي: تأخر عنا (فَأَدْرَكَنَا) بفتح الكاف (وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا) أدركتنا وضاقت علينا، وكأنهم أخروها عن أول وقتها، فلذلك استعجلوا في الوضوء عن إتمامها (نَمْسَحُ) أي: نغسلها غسلاً شبيهًا بالمسح، وإلا فلا يخفىٰ عليهم أن الوظيفة الغسل، والله تعالىٰ أعلم.

(٦٩٧٨) (٢/ ٢١١)

قوله: (يَأْتِي الرُّكْنُ) أي: الحجر الأسود؛ لكونه في الركن، فأريد الحال باسم المحل، وقد ذكر الحديث في «المجمع»[2] في فضل الحجر الأسود وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»[3] وزاد: «**يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِالحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ**» وفيه عبد الله بن المؤمل؛ وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ[4]، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦٩٧٩) (٢/ ٢١١)

قوله: (وَلَا تَسْكَرُوا) من سكر؛ كفرح؛ أي: يحل شرب النبيذ ما لم يكن مسكرًا، ولا أثر للظرف في الحل والحرمة.

(٦٩٨٠) (٢/ ٢١١-٢١٢)

قوله: (عَنْ زِيَادِ بْنِ سِيمَاكُوشَ) قيل: الذي في كتب أسماء الرجال وفي

---

(١) في «م»: ديونه.

(٢) «المجمع» (٣/ ٥٤٢).

(٣) «المعجم الأوسط» (١/ ١٧٧ رقم ٥٦٣).

(٤) في «الأصل»: عطي. والمثبت من «م».

«الأطراف» أنه «زياد سِمِينْ كُوشَ» بدون لفظ (بن) انتهىٰ، وهو بكسر السين: كلمة فارسية، معناها: أذنه من فضة، والمراد: أنه أبيض الأذن.

قوله: (تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ) هو بالظاء المعجمة؛ أي: تستوعبهم هلاكًا (قَتْلَاهَا فِي النَّارِ) مبتدأ وخبر، وإنما كانوا في النار؛ لأنهم ما قصدوا بالقتال إعلاء كلمة اللَّه، أو دفع ظلم، أو إعانة أهل حق، وإنما قصدوا التباهي والتفاخر، وطمعوا في المال والملك (أَشَدُّ) أي: أكثر إيقادًا لها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٩٤) (٢/ ٢١٣)

قوله: (يَسْتَخْلِصُ) أي: يخرجهم من بينهم ويميزه عنهم ويظهره (سِجِلاًّ) بالكسر والتشديد: هو الكتاب الكبير (فَيُبْهَتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يغلب علىٰ عقله مما يعرضه من شدة الحال (بِطَاقَةٌ) ورقعة صغيرة (فَيَقُولُ) أي: للملائكة (أَحْضِرُوهُ) من الإحضار؛ أي: أحضروا الرجل لوزن عمله، أو من الحضور؛ أي: احضروا وزن عمله (فَطَاشَتْ). (بِسْمِ اللَّهِ) أي: مع اسمه؛ كما في رواية غير أحمد، قال السيوطي في «حاشية ابن ماجه»: قال الحكيم الترمذي: ليست هذه شهادة التوحيد؛ لأن من شأن الميزان أن يوضع في كفة شيء، وفي الأخرىٰ ضده فتوضع الحسنات في كفة، والسيئات في كفة، فهذا غير مستحيل؛ لأن العبد يأتي بهما جميعًا، ويستحيل أن يأتي بالكفر والإيمان جميعًا عبد واحد حتىٰ يوضع الإيمان في كفة، والكفر في كفة، فكذلك استحال أن توضع شهادة التوحيد في الميزان، وأما بعدما آمن العبد؛ فإن النطق منه بلا إله إلا اللَّه حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات. انتهىٰ. قلت: شهادة التوحيد والإيمان حسنة أيضًا؛ فإن قال: ليس لهما ما يضادهما شخصًا، وإن كان لهما ما يضادهما نوعًا، وهي السيئة المقابلة للحسنة، فيرد أن النطق بلا إله إلا اللَّه بعد الإيمان؛ ليس له ما يضاد شخصه أيضًا، ومن لم يترك الصلاة قط ففعل الصلاة منه حسنة لا يقابلها من السيئات ما يضاد شخصها؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٩٦) (٢/ ٢١٣)

قوله: (فَنَادَىٰ ثَلَاثًا) أي: من كان عنده شيء من الغنيمة؛ فليأت به (فَاعْتَلَّ لَهُ) أي: ذكر له سببًا، وكأنه لم يكن ذلك السبب مما يقتضي ترك الحضور به في ذلك الوقت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٩٧) (٢/ ٢١٣)

قوله: (حَرَّمَ) أي: كلا[(١)] منهما علىٰ أن الحاكم هو اللَّه تعالىٰ والرسول مبين[(٢)]، ويحتمل أن يكون الرسول مرفوعًا، علىٰ أنه مبتدأ، خبره مقدر؛ أي: بلغ، والجملة معترضة (وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ) أي: ينورون به مصابيحهم (هِيَ حَرَامٌ) أي: حرام بيعها، أو[(٣)] الانتفاع بها (قَاتَلَ) أي: لعنهم أو قتلهم، وصيغة المفاعلة للمبالغة (جَمَلُوهَا) بالتخفيف: من جمل الشحم أذابه واستخرج دهنه، قال الخطابي: معناه: أذابوها حتىٰ تصير ودكًا، فيزول عنها اسم الشحم، وفي هذا إبطال كل حيلة يتوصل بها إلىٰ محرم، وأنه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبديل اسمه. وفي «المجمع»[(٤)]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال: «نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْخِنْزِيرِ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ» ورجال أحمد ثقات، وإسناد الطبراني حسن.

(٦٩٩٨) (٢/ ٢١٣)

قوله: (لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ) أي: ما كان يبايعهن باليد؛ بل كان يبايعهن بالقول، وهذا في الأجنبيات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٦٩٩٩) (٢/ ٢١٣)

قوله: (أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ) بأن يقعد في وسطهما إذا كان بينهما كلام.

---

(١) في «الأصل»: كل.
(٢) في «م»: مبني.
(٣) في «م»: و.
(٤) «المجمع» (٤/ ١٦٢).

(٧٠٠٠) (٢/ ٢١٣-٢١٤)

قوله: (طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا) قيل: ليكون الإيمان بهما بالغيب.

(٧٠٠٤) (٢/ ٢١٤)

قوله: (إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ) أي: من أكبر الكبائر، ويؤيده أنه روي كذلك؛ كما سيجيء، أو المراد بعد الشرك، وذلك لأن اللَّه تعالىٰ قرن حق الوالدين بحقه، فقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣] فصار عقوقهما بعد الإشراك.

(٧٠٠٦) (٢/ ٢١٤)

قوله: (وَلَا حَرَجَ) الظاهر: لا حرج في التحديث، وقيل: المراد: لا حرج في ترك التحديث، فهذا بيان أن الأمر ليس للإيجاب.

(٧٠١١) (٢/ ٢١٤)

قوله: (إِنَّمَا قَرَنَ خَشْيَةَ أَنْ يُصَدَّ) لا يخفىٰ أن الصد عن البيت كما يمنع إتمام الحجة كذلك يمنع إتمام العمرة؛ فلا يصلح علة للقران، ولا يمكن أن يقال: إن لم يكن حجة فعمرة؛ نعم. لو كان علة لإفراد العمرة، بمعنىٰ أنه إن وقع صد فليكن عن عمرة لا حج، كان غير بعيد؛ فليتأمل. وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وهو مرسل، وفيه يونس بن الحارث؛ وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، ولا أدري ما معنىٰ **قوله**: (خَشْيَةَ أَنْ يُصَدَّ عَنْ الْبَيْتِ) وهو في حجة الوداع، واللَّه تعالىٰ أعلم. انتهىٰ.

(٧٠١٢) (٢/ ٢١٥)

قوله: (يَدُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ) أي: يجب عليهم أن يتفقوا[٢] علىٰ محاربة الأعداء، حتىٰ تصير أيديهم كيدٍ واحدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المجمع» (٣/ ٥٣٠).

(٢) في «م»: ينفقوا.

(٧٠١٥) (٢/ ٢١٥)

قوله: (كَبَّهُ اللَّهُ) هكذا في أصلنا بلا ألف؛ أي: ألقاه، وفي بعض الأصول (أَكَبَّهُ) بالألف، وهو خلاف المشهور لغة.

(٧٠١٨) (٢/ ٢١٥)

قوله: (لَا نَحْفَظُهَا) أي: ننساها[1] فتضيع علينا (فَاكْتُبُوهَا) رخص في كتابة العلم غير القرآن، وما جاء من النهي كان قبل تمكن الأمر حين خاف اشتباه القرآن، بغيره والتباس الأمر عليهم، وهذا هو الوجه عند الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠١٩) (٢/ ٢١٥)

قوله: (كُفْرٌ تَبَرُّؤٌ) هما بالرفع، والظاهر أن الثاني مبتدأ لتخصيصه بتعلق الجارية، والأول خبر، وتقديم الخبر لا يفيد؛ لكونه غير ظرف (وَإِنْ دَقَّ) بأن نفىٰ نسب أبيه من جده وإن علا (لَا يُعْرَفُ) الظاهر أنه علىٰ بناء الفاعل، وضبط في بعض الأصول علىٰ بناء المفعول، وهو بعيد معنىً؛ فليعرف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠٢٥) (٢/ ٢١٦)

قوله: (حَتَّىٰ نَفِدَتْ الْإِبِلُ) بكسر الفاء؛ أي: فنيت (حتىٰ تنفد) ضبط بتشديد الفاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠٢٦) (٢/ ٢١٦)

قوله: (عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ) بدل من (غُرَّةٍ) (حَمَلٍ) بفتحتين.

(٧٠٢٨) (٢/ ٢١٦)

قوله: (وَمَنْ قَفَاهَا بِهِ) من قفاه بقاف ثم فاء مخفف: إذا قذفه بالفجور

---

(١) في «الأصل»: ننسيها.

صريحًا، أو رماه بأمر قبيح، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد من طريق ابن إسحاق، قال: وذكر عمرو بن شعيب؛ فإن كان هذا تصريحًا بالسماع فرجاله ثقات، وإلا فهي عنعنة ابن إسحاق - وهو مدلس - وبقية رجاله ثقات، انتهىٰ. وقد سبق هذا المعنىٰ في مسند ابن عباس، فهو حجة علىٰ من أنكر الحد، وقد اعترف ابن الهمام بذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٠٣٣) (٢/ ٢١٧).

قوله: (وَعَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظَةٌ) كأنه أنث الخبر نظر إلىٰ أن العقل في معنىٰ الدية (فِي غَيْرِ ضَغِينَةٍ) في «المجمع»: الضغن: الحقد والعداوة، وكذا الضغينة، وجمعها: ضغائن (وَهُوَ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ) أي: يقاس به في تغليظ الذنب (فِي الْبَقَرِ[2] مِائَتَيْ بَقَرَةٍ) أي: قضىٰ في البقر: مائتي بقرة له؛ أي: لمن كان عقله علىٰ أهل البقر، وبهذا ظهر خبر (أَنَّ). (فَأَلْفَيْ شَاةٍ) أي: فقضىٰ[3] له ألفي شاة (وَالرِّجْلُ) بكسر الراء والجر[4]؛ أي: قضىٰ في الرِّجْل: نصف العقل، وكذا **قوله**: (وَالْيَدُ) (وَالْمَأْمُومَةُ) (وَالْجَائِفَةُ ...) إلىٰ آخره (وَالْمُنَقِّلَةُ) بكسر القاف المشددة: شجة يخرج منها صغار العظم وتنقل عن أماكنها، وقيل: التي تنقل العظم أي: تكسره، وهو أيضًا بالجر (وَالْمُوضِحَةُ خَمْسٌ) الذي يظهر علىٰ قياس ما سبق أن يكون الموضحة بالجر، وخمس بالنصب، ولا عبرة بالخط في كتب الحديث (فِي رِجْلِهِ) متعلق بطعن أي: طعن في رجله بقرن، وقد سبق تفسير قطعات هذا الحديث، وفي «المجمع» بعد ذكر الطرف الأخير من الحديث: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) «المجمع» (٦/ ٤٣٤).

(٢) في «م»: البقرة.

(٣) في «م»: قضىٰ.

(٤) في «م»: والرجل.

(٧٠٣٦) (٢/ ٢١٨)

قوله: (فِي الْحِجْرِ) بكسر الحاء وسكون الجيم (سَفَّهَ) بتشديد الفاء (وَفَرَّقَ) بالتشديد (فَأَخَذَتْ الْقَوْمَ) بالنصب (كَلِمَتُهُ) بالرفع؛ أي: أثرت فيهم (كَأَنَّمَا عَلَىٰ رَأْسِهِ طَائِرٌ وَاقِعٌ) من عدم تحركه ويبوسة جوارحه؛ إذ الطائر لا يقع علىٰ متحرك (لَيَرْفَؤُهُ) بهمزة في آخره أي: يسكته ويرفق به خوفًا من القتل والموت (مَا بَلَغَ) أي: هو (مِنْكُمْ) من الأذىٰ (وَمَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ) من الكلام فيكم.

(٧٠٣٨) (٢/ ٢١٩)

قوله: (مِنْ الرَّمِيَّةِ) بفتح الراء وتشديد الياء: هي التي[1] يرميها الرامي من[2] الصيد (يُنْظَرُ فِي النَّصْلِ) هل اتصل به شيء من الدم والفرث، والنصل بفتح فسكون: الحديدة التي في السهم وغيره، والفرث: ما يخرج من الكرش (ثُمَّ فِي الْقِدْحِ) بكسر قاف وسكون دال: قصب السهم (ثُمَّ فِي الْفُوقِ) بضم فاء: مدخل الوتر (سَبَقَ الْفَرْثَ) لسرعة السهم وشدة النزع.

(٧٠٣٩) (٢/ ٢١٩)

قوله: (وَعَنْ الْجَلَّالَةِ) بتشديد اللام، قيل: هذا إذا ظهر في عرقها[3] الرائحة الكريهة.

(٧٠٤٠) (٢/ ٢١٩)

قوله: (الآيَاتُ) أي: إذا جاءت (خَرَزَاتٌ) أي: كأنها خرزات علىٰ التشبيه البليغ (فَانْقَطَعَ)[4] هكذا في النسخ: من الانقطاع، وهو الصواب (يَتْبَعْ) بيان لوجه الشبه، والجملة استئناف كأنه جواب عما يقال: كيف هي كالخرزات؟

---

(١) في «م»: التي هي.
(٢) في «م»: منه.
(٣) في «م»: عروقها.
(٤) في «م»: فالقطع.

فقال: يتبع... إلخ، وقد خفي على بعض معنى هذا الحديث، فزعم أن الصحيح؛ فإن قطع على أن (إِنْ) شرطية إلا أنه وقع التحريف من النساخ، فوصل النون بالقاف، وهذا اختراع عجيب من غير داع، والله تعالى أعلم.

(٧٠٤٣) (٢/ ٢١٩)

قوله: (فَانْظُرْ أَنْ لَا تَكُونَ) أنت (هُوَ) أي: ذلك الرجل، وهذا من باب وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب (فَإِنَّكَ) تعليل للنظر؛ أي: إن النظر يجيء منك بسبب أنك قد (قَرَأْتَ...) إلخ، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٧٠٤٤) (٢/ ٢١٩-٢٢٠)

قوله: (يُبَشِّرُهَا الْمُؤْمِنُ) برفع المؤمن، ويبشَّر على بناء الفاعل أو المفعول؛ أي: يبشر بها المؤمن (لِيُحْزِنَهُ) من حزن كنصر أو أحزن، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد من طريق ابن لهيعة، عن دراج وحديثهما حسن، وفيهما ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٧٠٤٥) (٢/ ٢٢٠)

قوله: (مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ) هي بكسر طاء وفتح ياء وقد تسكن: التشاؤم بشيء، مصدر تطير طيرة؛ كتخير خيرة، ولم يجئ من المصدر هكذا غيرهما، كذا في «المجمع»[3] وفي «الصحاح»: الطيرة: كالعنبة هو ما يتشاءم به من الفأل الرديء، اسم من التطير ومثله في «القاموس» (وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ) في «الصحاح»: الطير جمع طائر؛ كصحب جمع صاحب، والطير أيضًا الاسم من التطير، ومنه قولهم: لا طير إلا طير الله، كما يقال: لا أمر إلا أمر الله،

---

(١) «المجمع» (٣/ ٦١٨).
(٢) «المجمع» (٧/ ٣٦٣).
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٧٩).

قال ابن السكيت: يقال: طائر اللَّه لا طائرك، ولا تقل: طير اللَّه. انتهىٰ. قلت: والظاهر[1] أن الطير في الحديث علىٰ وزن الخير، فالحديث يرد علىٰ ابن السكيت، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٧٠٤٦) (٢/ ٢٢٠)

قوله: (أَنِ الصَّلَاةُ) بفتح همزة (أَنِ) وتخفيف النون علىٰ أنها حرف تفسير لما في النداء من معنىٰ القول و(الصَّلَاةُ) بالنصب؛ أي: ائتوا الصلاة، أو بالرفع علىٰ الابتداء (رَكْعَتَيْنِ) أي: ركوعين (فِي سَجْدَةٍ) أي: في ركعة.

(٧٠٥١) (٢/ ٢٢٠)

قوله: (إِلَّا الدَّيْنَ) أي: إلا ترك وفاء الدين؛ إذ نفس الدين ليس من الذنوب، والظاهر أن ترك الوفاء ذنب إذا كان مع القدرة علىٰ الوفاء، فلعله المراد، واللَّه تعالىٰ أعلم، وذكر السيوطي عن بعض العلماء في «حاشية الترمذي» و[3] فيه تنبه علىٰ أن حقوق الآدميين لا تكفر؛ لكونها مبنية علىٰ المشاحة والتضييق، ويمكن أن يقال: إن هذا محمول علىٰ الدين الذي هو خطيئة، وهو الذي استدانه صاحبه علىٰ وجه لا يجوز؛ بأن أخذه بحيلة أو غصبه، فثبت في ذمته البدل أو ادان غير عازم علىٰ الوفاء؛ لأنه استثنىٰ ذلك من الخطايا، والأصل في الاستثناء[4] أن يكون من الجنس، فيكون الدين المأذون فيه مسكوتًا عنه في هذا الاستثناء، فلا يلزم المؤاخذة به؛ لجواز أن يعوض اللَّه صاحبه من فضله.

(٧٠٥٢) (٢/ ٢٢٠)

قوله: (لِكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ) أي: سجيته وطبيعته.

---

(١) في «م»: فالظاهر.
(٢) «المجمع» (٥/ ١٧٩).
(٣) من «م».
(٤) في «م»: الاستنثار.

(٧٠٥٣) (٢/ ٢٢٠)

قوله: (يُخَرِّبُ) من التخريب، وهذا عند قرب الساعة حيث لا يبقىٰ قائل: اللَّه اللَّه، وقيل: يخرب في زمان عيسىٰ، وقال القرطبي: بعد رفع القرآن من الصدور والمصحف بعد موت عيسىٰ. وهو الصحيح ولا يعارضه ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [القَصَص: ٥٧] إذ معناه: أمنه إلىٰ قرب القيامة (ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ) هو تصغير الساق، وصغر؛ لأن الغالب علىٰ سوق الحبشة الدقة (حِلْيَتَهَا) بكسر الحاء، ونصبه علىٰ أنه مفعول ثان للسلب، وقيل: بدل من الأول؛ بدل اشتمال (وَيُجَرِّدُها) من التجريد (أُصَيْلِعَ) تصغير أصلع: هو من انحسر شعر رأسه، وهو منصوب علىٰ الحال (أُفَيْدِعَ) مصغر أفدع: من الفدع بفتحتين، وهو اعوجاج بين القدم وبين عظم الساق، وكذا في اليد، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها (بِمِسْحَاتِهِ) ضبط بكسر الميم، وهي آلة رأسها من حديد، وميمه زائدة من السحو، وهو الكشف والإزالة (وَمِعْوَلِهِ) ضبط بكسر الميم: هو الفأس العظيم الذي ينقر بها الصخر، والجمع المعاول، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه ابن إسحاق؛ وهو ثقة، ولكنه مدلس.

(٧٠٥٦) (٢/ ٢٢١)

قوله: (مَنْ بَنَىٰ للَّهِ مَسْجِدًا) البناء للَّه: هو أن يكون عن إخلاص، قيل: من كتب اسمه؛ فهو غير مخلص، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو متكلم فيه.

(٧٠٦٤) (٢/ ٢٢١)

قوله: (فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا بَرْبَرِيًّا) أي: كافرًا حربيًا مثل البربري، وكانوا يومئذ كفرة، وفي «القاموس»: بربرجيل جمعه: البرابرة، وهم بالمغرب وأمة أخرىٰ

---

(١) «المجمع» (٢/ ٦٤٢).

(٢) «المجمع» (٢/ ١١٠).

بين الحبوش والزنج، يقطعون مذاكير الرجال ويجعلونها مهور نسائهم، والحديث ذكره في «المجمع»(١) في كتاب العتق، في باب ما يكره من جنس الرقيق، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٧٠٦٥) (٢/ ٢٢١)

قوله: (مَا هَذَا السَّرَفُ) بفتحتين؛ أي: التجاوز في الحد في الماء (عَلَىٰ نَهْرٍ) بفتحتين، ويجوز سكون الثاني، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناد ضعيف؛ لضعف حيي بن عبد اللّٰه وابن لهيعة.

(٧٠٦٦) (٢/ ٢٢١-٢٢٢)

قوله: (تُوضَعُ الْمَوَازِينُ) هكذا جاء بصيغة الجمع في الكتاب والسنة، فقيل: جُمع تعظيمًا، وقيل: بل هي موازين علىٰ حسب الأشخاص أو أنواع الأعمال، وقيل: هي جمع موزون لا ميزان (مَا أُحْصِيَ عَلَيْهِ) أي: من السيئات في كفة أخرىٰ، وظاهر هذا الحديث أن الرجل يوضع في كفة الحسنات (فَيُبْعَثُ بِهِ إِلَىٰ النَّارِ . . .) إلخ، كأنه يفعل ذلك إظهارًا للعدل بين الخلق، أو لشرف لا إله إلا اللّٰه، وإلا فالمعاملة مع من لا تخفىٰ عليه خافية ولا ينسىٰ، واللّٰه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»(٢): قلت: رواه الترمذي باختصار، رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، حديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٠٦٧) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ) الحديث في «المجمع»(٣) رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وفيه ضعف.

---

(١) «المجمع» (٤/ ٤٢٧).
(٢) «المجمع» (١٠/ ٨٩).
(٣) «المجمع» (٧/ ٣٨١).

(٧٠٦٨) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (لَقَدْ أُعْطِيتُ اللَّيْلَةَ خَمْسًا) كأن المراد: أنه جمع له تلك الليلة بين الخمس، أو أنه أخبر بذلك تلك الليلة، وإلا فقد أعطي بعض الجمع من قبل تلك الليلة (بِالرُّعْبِ) بضمتين أو بسكون الثاني (لَمُلِئَ) على بناء المفعول؛ أي: العدو (مِنْهُ) أي: لأجل ذلك (آكُلُهَا) يحتمل أنه بصيغة المتكلم، أو بلفظ المصدر على أنه بدل من الغنائم (هِيَ مَا هِيَ) تعظيم لأمرها مثل ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾ [الحاقة: ١، ٢] وتفصيل هذا الحديث قد سبق في مسند ابن عباس.

(٧٠٦٩) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (فَدَخَلَ سَعْدُ) في «المجمع»(١): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٧٠٧٠) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (وَلَا هَامَةَ) بتخفيف الميم، وجوز تشديدها: طائر كانوا يتشاءمون به (وَلَا حَسَدَ) يدل على أن النفي بمعنى النهي؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] أي: لا ينبغي اعتقاد العدوى وغيره (حَقٌّ) أي: سبب عادي يجعل اللَّه تعالى لما أراد اللَّه تعالى من الضرر، وقد سبق تحقيق هذه المعاني، وفي «المجمع»(٢): رواه أحمد، وفيه رشدين ابن سعد؛ وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال ثقات.

(٧٠٧١) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (هَلْ تُحِسُّ) من الإحساس؛ أي: هل تدركه بالحواس الظاهرة سأله عن ذلك؛ لقول اللَّه تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤] فسأل: هل تدركه الحواس الظاهرة أم إدراكه مقصور على القلب؟ (صَلَاصِلَ) أي: أول ما يجيء حتى أتوجه إليه بالكلية، وهو جمع صلصلة بفتح

---

(١) «المجمع» (٩/ ٢٢٠).
(٢) «المجمع» (٥/ ١٧٣).

صادين، وهو صوت الحديد إذا حرك، قيل: والمراد: الصوت المتدارك الذي يسمع ولا يتبين أول ما يقرع سمعه حتىٰ يفهمه بعد، وحكمته أن يتفرغ لسمعه قلبه ويخلو عن صوت غيره، وقيل: هو صوت الملك بالوحي أو[1] صوت أجنحته، وكان أشد عليه؛ ليترتب علىٰ المشقة زيادة الزلفىٰ. انتهىٰ. قلت: ظاهر هذا اللفظ أن هذا الصوت كان من مقدمات الوحي، وكان الوحي بعده لا[2] أنه كان من أقسامه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِلَّا ظَنَنْتُ) من شدة الوحي وثقله، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن.

(٧٠٧٢) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (يَأْتِي اللَّهَ قَوْمٌ) بنصب الجلالة؛ أي: يحضرون عنده، وقد سبق معنىٰ الحديث، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وله في «الكبير» أسانيد، ورجال أحدهما[5] رجال الصحيح.

(٧٠٧٤) (٢/ ٢٢٢)

قوله: (يَتَبَخْتَرُ) أي: يمشي مشي المتكبر المعجب بنفسه (يَتَجَلْجَلُ) أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة حركة مع صوت (وَيَتَجَرْجَرُ) أي: يتسفل فيها تسفل الماء في الحلق: إذا جرعته جرعًا متداركًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠٧٥) (٢/ ٢٢٢-٢٢٣)

قوله: (كَبِدٍ حَرَّىٰ) بتشديد الراء: فُعْلَىٰ من[6] الحر، تأنيث: حران، يريد: أنها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش؛ يعني: في سقي كل

---

(١) في «م»: و.
(٢) في «م»: إلا.
(٣) «المجمع» (٨/ ٤٥٩).
(٤) «المجمع» (١٠/ ٤٥٥).
(٥) في «م»: أحدها.
(٦) في «م»: منه.

ذي كبد أجر، قيل: أراد به: حياة صاحبها؛ لأنه إنما تكون كبده حَرَّىٰ: إذا كان فيه حياة، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٧٠٧٦) (٢/ ٢٢٣)

قوله: (مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ . . .) إلخ، قد جاء ما يعارضه أيضًا؛ فمنهم من أخذ بهذا لكونه أحوط، ومنهم من أخذ بمعارضه؛ لأن الأصل عدم النقض؛ بل بقاؤه علىٰ حاله فلا يثبت النقض بلا دليل غير معارض، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، وفيه بقية ابن الوليد؛ وقد عنعنه، وهو مدلس.

(٧٠٨٣) (٢/ ٢٢٣)

قوله: (كَأَشْبَاهِ الرِّحَالِ) أي: رحال الجمال (يَنْزِلُونَ) أي: يحضرون المساجد راكبين (كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ) أي: كاسيات ثيابًا رقيقة تظهر منها أبدانهن، فصارت كأنها عاريات (كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ) الكاف اسم بمعنىٰ: المثل، قيل: هن اللاتي يتعممن بالمقانع علىٰ رءوسهن يكبرنها بها، وهو من شعار المغنيات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٠٨٩) (٢/ ٢٢٤)

قوله: (شُعْثًا) بضم فسكون: جمع أشعث، وكذا (غُبْرًا) جمع أغبر، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، والطبراني في «الصغير» و«الكبير» ورجال أحمد موثقون.

(٧٠٩١) (٢/ ٢٢٤)

قوله: (عَلَىٰ فَرَائِضِهِمْ) أي: أولاً؛ فما بقي فللعصبات[٤]، وفي «المجمع»[٥]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) «المجمع» (٣/ ٣٢٢).
(٢) «المجمع» (١/ ٥٥٧).
(٣) «المجمع» (٣/ ٥٦٠).
(٤) في «م»: فالمعصبات.
(٥) «المجمع» (٤/ ٤١٨).

(٧٠٩٣) (٢/ ٢٢٤)

قوله: (إِلَّا رَأَوْهُ) أي: ذلك المجلس، أو ذاك الجلوس (حَسْرَةً) أي: ندامة؛ لما فاتهم من الخير العظيم الذي يكون لأهل الذكر، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧٠٩٤) (٢/ ٢٢٤)

قوله: (يَأْكُلُ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً) قيل: هذا للمضطر، أو في بلاد عهد مسامحة أهلها في مثل ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٠٩٥) (٢/ ٢٢٤)

قوله: (عُلْوِيٌّ) ضبط بضم فسكون، قيل: هي نسبة إلىٰ العوالي، وهي أماكن بأعلىٰ أراضي المدينة.

(٧٠٩٦) (٢/ ٢٢٥)

قوله: (مَنْ مُثِّلَ بِهِ) أي: من مثل به سيده من العبد.

(٧٠٩٧) (٢/ ٢٢٥)

قوله: (يَغِيبُ) أي: عن وطنه يريد يسافر، في «المجمع»[2]: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة؛ وفيه ضعف، ولا يتعمد الكذب.

حديث أبي رِمثة - رضي الله تعالىٰ عنه -

بكسر أوله وسكون الميم ثم مثلثة، التيمي، من تيم الرباب، وقيل: التميمي اسمه: رفاعة، وقيل: حيان؛ بتحتية مثناة، وقيل غير ذلك، روىٰ عنه: إياد بن لقيط وغيره، روىٰ له أصحاب «السنن» الثلاثة، وصحح حديثه: ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

---

(١) «المجمع» (١٠/ ٨٣).
(٢) «المجمع» (١/ ٥٩٢).

(٧١٠٤) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (فَرَأَيْتُ بِرَأْسِهِ رَدْعَ حِنَّاءٍ) براء مهملة مفتوحة ودال[1] مهملة ساكنة؛ أي: لطخ، لم يعمه كله، ولعله ﷺ استعمل الحناء لا لقصد الخضاب؛ بل للتداوي أو للتبريد، فبقي أثره في الرأس؛ فلا ينافي هذا الحديث ما جاء أنه لم يخضب شعره، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٠٥) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (أُمَّكَ) بالنصب؛ أي: قدم أمك في التصدق، أو عليك أمك فتصدق عليها، أو أعط (ثُمَّ أَدْنَاكَ [أَدْنَاكَ])[2] ثم قدم الأقرب علىٰ قدر قرابته منك (قَتَلَةُ) بفتحتين: جمع قاتل (أَلَا) بالتخفيف (لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَىٰ أُخْرَىٰ) أي: جناية كل قاصرة عليه لا تتعدىٰ إلىٰ غيره؛ بمعنىٰ أنه لا يقتل بجناية أحد غيره، كأن الرجل أراد أن يقتل منهم واحدًا علىٰ طريق أهل الجاهلية، أنهم يقتلون من القبيلة رجلاً بجناية آخر منهم، فرد عليه ذلك بأن الإسلام نسخ عادة الجاهلية، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٠٦) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (الْيَدُ الْعُلْيَا) الخبر مقدر؛ أي: يد المعطي، قاله حثًّا لهم علىٰ العفو والإعطاء (مَنْ هَذَا) أي: الذي معك، وكان معه ابنه؛ كما جاء في روايات[3] (إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ . . .) إلخ؛ أي: جناية كل منهما قاصرة عليه لا تتعدىٰ إلىٰ غيره، ولعل المراد به: الإثم؛ كما يدل عليه أنه قرأ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] أو القتل والمؤاخذة، وإلا فالدية متعدية، ويمكن أن

---

(١) في «الأصل»: عين.
(٢) في «الأصل»: أتاك، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٣) «سنن أبي داود» (٤٤٩٥)، و«سنن ابن ماجه» (٢٦٧١).

يكون نهيًا أو دعاء، وقراءة الآية لا يناسبهما، ثم اعلم أن الروايات قد اختلفت؛ فمفاد بعضها أنه خرج غلامًا مع أبيه، وأن الكلام كان يجري بين أبيه وبينه ﷺ ومفاد الأُخَر[(١)] أنه خرج ومعه كان ابن له، وأن الكلام كان يجري بينه وبين النبي ﷺ وهذا تناقض لا يكاد يوجد له توفيق، والظاهر: أنه جاء من قبل الرواة، واشتباه الأمر عليهم بطول الزمان، واللَّه تعالىٰ أعلم. وأما الحمل علىٰ تعدد الواقعة؛ فيشهد ببطلانه اتحاد ما جرىٰ من الكلام في المجلس في الروايتين، وقد تنبه لهذا التناقض[(٢)] ميرك في «شرح شمائل الترمذي» فقال - عند قوله: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي» -: كذا وقع في «الشمائل» ووقع في رواية أبي داود[(٣)]، والترمذي؛ أي: في «جامعه»: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِي» وأظنه الصواب، كما تدل عليه رواية أبي داود؛ فإنه زاد: «ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَبِي. . .» إلخ[(٤)]، ورده المحقق القاري في «شرح الشمائل» فقال: والظاهر: أن رواية الترمذي عن الأب، ورواية أبي داود عن الابن، وحينئذ لا تنافي بينهما. انتهىٰ. قلت: كأنه وفق بينهما بهذا الوجه بلا مراجعة الأصول، وإلا فرواية أبي داود أيضًا عن أبي رمثة كرواية الترمذي، إلا أن يقال باشتراك الكنية بين الأب والابن، ثم يرد عليه أن الراوي عن أبي رمثة واحد، إلا أن يقال بسماع ذلك الراوي عن الأب والابن جميعًا، وفيه من البعد ما لا يخفىٰ، ثم لا يتم بعد أيضًا بناء علىٰ أن في روايات أن الذي جرىٰ بينه وبين النبي ﷺ الكلام هو، وفي أخرىٰ أنه أبوه مع اتحاد الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة المرام؛ فإليه الالتجاء في تحقيق الصواب.

---

(١) في «م»: الأوخر.
(٢) في «م»: الساقط.
(٣) «سنن أبو داود» (٤٤٩٥).
(٤) في «م»: إلىٰ آخره.

(٧١٠٧) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (ابْنُكَ) هذا بحذف حرف الاستفهام، (قُلْتُ: نَعَمْ) هكذا في النسخ، والصواب: (قَالَ) هاهنا، أو (مَعَ ابْنٍ لِي) موضع: (مَعَ أَبِي) والظاهر: أن هذا من خلط الروايتين إلا أن يقال: هذا بتقدير القول؛ أي: قال: إني قلت: نعم، وكأنه نسيه ثم سمعه من أبيه، فيرويه بلفظ أبيه (أَمَا إِنَّهُ . . .) إلخ، أراد لهم بيان نسخ العادة الجاهلية.

(٧١٠٨) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (نُغْضِ) بضم نون وتفتح، وسكون غين معجمة وبضاد معجمة، قيل: هو أعلىٰ الطرف، وقيل: عظم رقيق علىٰ طرفه (يُدَاوِيهَا) أي: يصلحها ويبقيها.

(٧١٠٩) (٢/ ٢٢٦)

قوله: (لَهُ وَفْرَةٌ) بفتح واو وسكون فاء وراء: هي من الشعر: ما بلغ شحمة الأذن، وقيل: غير ذلك (ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ) قيل: أي: بتمامهما، أو أنه كان فيهما خطوط خضر، والمراد بهما: الرداء والإزار (اشْهَد بِهِ) علىٰ صيغة الأمر؛ أي: كن شاهدًا علىٰ اعترافي بأنه ابني، أو علىٰ صيغة المتكلم؛ أي: أقر وأعترف بذلك، وفائدة هذا الكلام ضمان الجنايات بينهما علىٰ عادة الجاهلية، فلذلك رده ﷺ عليه بقوله: (لَا يَجْنِي . .).إلخ (مِنْ ثَبْتِ) بفتحتين في «الصحاح»: رجل ثَبْت؛ أي: بفتح فسكون؛ أي: ثابت القلب، ورجل له ثَبَت بالتحريك؛ أي: بفتحتين؛ أي: ثبات، وكذا الثَّبَت؛ أي: بفتحتين: الحجة، والمعنىٰ: تبسم شارعًا في الضحك من أجل ثبوت مشابهتي في أبي بحيث يغني ذاك عن الحلف، ومع ذلك حلف أبي (إِلَىٰ مِثْلِ السِّلْعَةِ) بكسر فسكون، قيل: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غمزت باليد تحركت، وقيل: زيادة تحدث في الجسد كالغدة تكون من قدر الحمصة إلىٰ قدر البطيخة.

(٧١١٠) (٢/ ٢٢٦)

(رَفِيقٌ) في «النهاية»[١] : أي: أنت ترفق بالمريض وتتلطف به، واللَّه الذي يبرئه ويعافيه.

(٧١١١) (٢/ ٢٢٧)

قوله: (فَأَرَيْتُهُ) بصيغة التكلم من الإراءة، هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: (أَرَانِيهِ) علىٰ صيغة الغيبة، وهو غير ملائم بالمقام، ولعله تصحيف (أَبُطُّهَا) بتشديد الطاء؛ أي: أشقها، والبط: شق نحو الدمل أو الخراج (خُرَاجٍ) بضم معجمة وخفة راء: القرحة (قَدْ عَلَاهُ الْشِّيبُ) أي: غلبه حتىٰ دخل فيه وظهر، وليس المراد: أنه شاب غالبه حتىٰ ينافي ما صح من خلافه (أَحْمَرُ) لما به من لطخ الحناء كما سبق.

(٧١١٦) (٢/ ٢٢٧-٢٢٨)

قوله: (وَكُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا لَا يُشْبِهُ النَّاسَ) هكذا في النسخ (شَيْئًا) بالنصب، والوجه: الرفع علىٰ أنه خبر (أَنَّ) فيمكن أن النصب علىٰ أنه مفعول مطلق **لقوله**: (لَا يُشْبِهُ) والخبر جملة (لَا يُشْبِهُ) أي: لا يشبه الناس شيئًا: من الشبه أو علىٰ أنه حال، والخبر مقدر مثل كائن وموجود حال كونه شيئًا، أو علىٰ لغة من ينصب الخبر، أو علىٰ أنه خبر كان مقدرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مسانيد المكثرين

مسند أبي هريرة - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -

هو أكثر المكثرين المذكورين هاهنا حديثًا؛ بل أكثر الصحابة علىٰ الإطلاق، ففي «الإصابة»[٢] : أجمع أهل الحديث علىٰ أنه أكثر الصحابة حديثًا، وذكر

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٦٠٢). (٢) «الإصابة» (٧/ ٤٣١).

أبو محمد ابن حزم أن «مسند بقي بن مخلد» احتوىٰ من حديث أبي هريرة علىٰ خمسة آلاف وثلاثمائة حديث وكسر، وقد اختلف في اسمه واسم أبيه بعد الاتفاق علىٰ أنه دوسي؛ إما لكونه منهم، أو لأنه كان وسيطًا فيهم؛ اختلافًا كثيرًا جدًّا، وأحسن ما قيل في اسمه أنه: عبد اللَّه أو عبد الرحمن، قال ابن إسحاق: قال لي بعض أصحابنا عن أبي هريرة: كان اسمي في الجاهلية: عبد شمس بن صخر، فسماني رسول اللَّه ﷺ: عبد الرحمن، وكنيت أبا هريرة؛ لأني وجدت هريرة فحملتها في كمي، فقيل لي: أبو هريرة، وهكذا أخرجه أبو أحمد الحاكم في «الكنىٰ» من طريق يونس بن بكير[1] عن ابن إسحاق، وأخرجه ابن منده من هذا الوجه مطولاً، وأخرج الترمذي[2] بسند حسن عن عبيد اللَّه بن أبي رافع. قال: «قلت لأبي هريرة: لِمَ اكتنيت بأبي هريرة؟ قال: كنت أرعىٰ غنم أهلي، وكانت لي هرة صغيرة، فكنت أضعها بالليل في شجرة؛ فإذا كان النهار ذهبت بها معي فلعبت بها، فكنوني أبا هريرة» انتهىٰ. وقال أبو معشر المدائني، عن محمد بن قيس قال: «كان أبو هريرة يقول: لا تكنوني[3] أبا هريرة؛ فإن النبي ﷺ كناني أبا هر، والذكر خير من الأنثىٰ» وقال أبو نعيم: كان أحفظ الصحابة لأخبار رسول اللَّه ﷺ ودعا له بأن يحببه إلىٰ المؤمنين، وكان إسلامه بين الحديبية وخيبر، قدم المدينة مهاجرًا، وسكن الصفة. وقال الشافعي: أبو هريرة أحفظ من روىٰ الحديث في دهره، وجاء أن مروان أرسل إلىٰ أبي هريرة، فجعل يحدثه وأجلس رجلاً خلف السرير، فكتب ما حدث به، ثم أرسل إليه في رأس الحول، فسأله وأمر الرجل أن ينظر فما غير حرفًا عن[4] حرف. وأخرج ابن

---

(١) في «م» بكر.
(٢) «سنن الترمذي» (٣٨٤٠).
(٣) في «الأصل»: تكوني، والمثبت من «م».
(٤) في «م»: من.

سعد[(١)] بسند جيد، عن سعيد بن عمرو قال: «قالت عائشة لأبي هريرة: إنك لتحدث بشيء ما سمعته! فقال: يا أمة، شغلك عنه المكحلة والمرودة، وما كان يشغلني عنها شيء» والأخبار في سعة[(٢)] حفظه وكثرة أحاديثه كثيرة شهيرة في الكتب، وعن كعب أنه قال: «ما رأيت رجلاً لم يقرأ التوراة أعلم بما في التوراة من أبي هريرة»[(٣)] وعن أبي هريرة قال: «بلغ عمر حديثي، فقال لي: كنتَ معنا يوم كنا في بيت فلان؟ قلت: نعم؛ إن رسول اللَّه ﷺ قال يومئذ: **مَنْ كَذَبَ عَليَّ**. . . الحديث، قال: **فاذهب الآن فحدث!**» أخرجه[(٤)] مسدد في «مسنده» وأخرج أحمد في «الزهد»[(٥)] بسند صحيح عن أبي عثمان النهدي قال: «تضيفت أبا هريرة سبعًا، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثًا، يصلي هذا، ثم يوقظ هذا» وجاء بسند صحيح «أنه كان يسبح كل يوم اثنتي عشرة ألف تسبيحة»[(٦)]. «واستعمله عمر[(٧)] علىٰ البحرين، فقدم بعشرة آلاف، فقال له: من أين لك؟ قال: خيل نتجت وأعطية تتابعت وخراج رقيق لي، فنظر فوجدها كما قال، ثم دعاه ليستعمله فأبىٰ، فقال: طلب العمل من كان خيرًا[(٨)] منك، قال: إن يوسف نبي اللَّه ابن نبي اللَّه وأبو هريرة ابن أمية أخشىٰ ثلاثًا أن أقول بغير علم، أو أقضي بغير حكم، وأن يضرب ظهري ويشتم عرضي وينزع مالي»[(٩)]. وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب «المزاح» «أن رجلاً قال لأبي هريرة: إني أصبحت صائمًا، فجئت أبي فوجدت عنده خبزًا

---

(١) (٢/ ٣٦٤).
(٢) في «م»: سبب.
(٣) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٧/ ٤٤٠).
(٤) في «م»: فأخرجه.
(٥) «الزهد» (١/ ١٧٧).
(٦) أخرجه: ابن عساكر (٦٧/ ٣٦٣).
(٧) في «الأصل»: عمير. والمثبت من «م».
(٨) في «الأصل»: حرًا. والمثبت من «م».
(٩) «المستدرك» (٢/ ٣٧٨ رقم ٣٣٢٧).

ولحمًا، فأكلت حتىٰ شبعت ونسيت أني صائم، فقال أبو هريرة: اللَّه أطعمك. قال: فخرجت حتىٰ أتيت فلانًا فوجدت عنده لقحة تحلب، فشربت من لبنها حتىٰ رويت، قال: اللَّه سقاك. قال: ثم رجعت إلىٰ أهلي فَقِلْتُ، فلما استيقظت دعوت بماء فشربته، فقال: يا ابن أخي، أنت لم تعود الصيام[(١)]». وجاء «أنه دخل مروان علىٰ أبي هريرة في مرضه الذي مات فيه، فقال أبو هريرة: اللَّهم إني أحب لقاءك؛ فأحب لقائي! فما[(٢)] بلغ مروان وسط السوق حتىٰ مات»[(٣)]، وكتب الوليد إلىٰ معاوية يخبره بموته، فكتب إليه: انظر من ترك، فادفع إلىٰ ورثته عشرة آلاف درهم، وأحسن جوارهم؛ فإنه كان ممن نصر عثمان يوم الدار»[(٤)] قال أبو سليمان بن زبر في «تاريخه»: عاش أبو هريرة ثمانيًا وسبعين سنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١١٩) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (يَمِينُكَ عَلَىٰ مَا يُصَدِّقُكَ) الجار والمجرور خبر المبتدأ، والمعنىٰ: يمينك واقع علىٰ نية يصدقك المستحلف علىٰ تلك النية، ولا تؤثر التورية فيه، وهذا إذا كان للمستحلف حق الاستحلاف، وإلا فالتورية نافعة قطعًا، وعليه يحمل ما جاء «أن رجلاً حلف علىٰ أن فلانًا أخي؛ فخلي سبيله، فأخبر النبي بذلك، فقال: صَدَقْتَ؛ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ» رواه أبو داود[(٥)]، عن سويد بن حنظلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٢٠) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (جُبَارٌ) بضم جيم وخفة موحدة؛ أي: هدر (وَالْمَعْدِنُ) بكسر

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٤٤٣).

(٢) في «م»: فلما.

(٣) أخرجه: ابن عساكر (٦٧/ ٣٨٥).

(٤) أخرجه: ابن عساكر (٦٧/ ٣٩١).

(٥) «سنن أبي داود» (٣٢٥٦).

الدال، قالوا: إذا استأجر إنسان آخر لاستخراج معدن، أو لحفر بئر فانهار عليه، أو وقع فيها إنسان؛ فلا ضمان عليه إذا كان في ملكه (وَالْعَجْمَاءُ) أي: البهيمة؛ لأنها لا تتكلم، وكل ما لا يقدر علىٰ الكلام فهو أعجم (جُبَارٌ) أي: إذا جرحت إنسانًا؛ فهو هدر. قال الخطابي: هذا إذا لم يكن معها قائد[١] ولا سائق (وَفِي الرِّكَازِ) بكسر راء وتخفيف كاف آخره زاي معجمة، من ركزه: إذا دفنه، والمراد: الكنز الجاهلي المدفون في الأرض، وإنما وجب فيه الخمس؛ لكثرة نفعه وسهولة أخذه.

(٧١٢١) (٢/٢٢٨)

قوله: (يُقَبِّلُ) من التقبيل علىٰ بناء الفاعل (حَسَنًا) بالنصب، وهذا من كتابة[٢] المنصوب علىٰ غير الصورة المعهودة له، وهو كثير في كتب الحديث، وجعل يُقَبِّل[٣] علىٰ بناء المفعول ليس له وجه حسن (إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمُ) دخول إن علىٰ من يدل علىٰ أنها موصولة لا شرطية؛ إذ الشرطية لها صدر الكلام، فالفعلان مرفوعان لا مجزومان، والأول منهما: علىٰ بناء الفاعل، والثاني: علىٰ بناء المفعول، والمعنىٰ: أن تقبيل الصغير من باب الرحمة علىٰ من يستحقها، فلا ينبغي تركه؛ فإن الذي لا يرحم المستحق للرحمة لا يرحمه اللَّه تعالىٰ.

(٧١٢٢) (٢/٢٢٨)

قوله: (أَسْبِغُوا) من الإسباغ، وقد تقدم شرح الحديث في مسند عبد اللَّه ابن عمرو.

---

(١) في «م»: فائدة.
(٢) في «الأصل، م»: كناية. والمثبت هو الموافق للساق.
(٣) من «م».

(٧١٢٣) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (الْقَرْنُ الَّذِي . . .) إلخ، يعني[(١)]: الصحابة ثم التابعين، وأصل القرن: قيل: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مائة، وقيل: هو مطلق الزمان، ثم خيرية القرن لا تدل علىٰ خيرية كل فرد من ذلك القرن علىٰ كل فرد من القرن المفضول، وإلا لكان كل من بقي[(٢)] خيرًا من كل من كان بعده، وهو منتفٍ؛ بل يكفي في خيرية القرن غلبة الصلاح (السَّمَانَةَ) بفتح سين، والمراد: كثرة اللحم بالاكتساب بالتوسع في المأكل والمشرب، وأما كثرته خلقة فغير معيوب؛ نعم. قد يقال: محبته معيوبة (قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا) أي: يطلب منهم الشهادة، والمراد: أن الناس لا يطلبون منهم الشهادة لعلمهم بأن لا شهادة عندهم، فهذا كناية عن شهادتهم بالزور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٢٤) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (قَدْ أَفْلَسَ) يقال: أفلس الرجل: إذا صار إلىٰ حال لا فلوس له، أو صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم ودنانير، وحقيقته[(٣)] الانتقال من اليسر إلىٰ العسر؛ قيل: المفلس لغة: من لا عين له ولا عرض، وشرعًا: من قصر ما بيده عما[(٤)] عليه من الديون، والمراد: أنه إذا باع ماله من رجل ولم يقبض من ثمنه شيئًا فأفلس الرجل؛ فهو أحق بماله، فيجوز له أن يأخذه بعينه، ولا يكون مشتركًا بينه وبين الغرماء، وبهذا يقول الجمهور خلافًا للحنفية، فقالوا: إنه كالغرماء؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٠] ويحملون الحديث علىٰ ما إذا أخذه علىٰ سوم الشراء، أو علىٰ البيع بشرط الخيار للبائع؛ أي: إذا كان الخيار للبائع والمشتري مفلس،

---

(١) في «م»: معنىٰ.
(٢) في «م»: تابعي.
(٣) في «م»: وحقيقة.
(٤) في «م»: مما.

فالأنسب له أن يختار الفسخ، وهو تأويل بعيد، وقولهم: إن اللَّه لم يشرع للدائن عند الإفلاس إلا الانتظار؛ جوابه أن الانتظار فيما لا يوجد عند المفلس، ولا كلام فيه؛ وإنما الكلام فيما وجد عند المفلس ولابد أن الدائنين يأخذون ذلك الموجود عنده، والحديث يبين أن الذي يأخذ هذا الموجود هو صاحب المال، ولا يجعل مقسومًا بين تمام الدائنين، وهذا لا يخالف القرآن، ولا يقتضي القرآن خلافه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٢٥) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (فَعَلَىٰ الْمُرْتَهِنِ عَلَفُهَا) قال الجمهور: يحلبه المالك، وعليه النفقة، والمقصود من الحديث أن الرهن لا يهمل ولا تعطل منافعه، وقيل: يحلبه المرتهن، وعليه النفقة؛ ليكون بدلاً من الانتفاع بالمرهون، ولا يكون الانتفاع بمال الغير من غير شيء، وبه قال أحمد، وهو ظاهر الحديث، وكذا الركوب والعلف، واللَّه تعالىٰ أعلم، ومعنىٰ (لَبَنُ الدَّرّ) أي: لبن ذات الدر؛ أي: ذات اللبن.

(٧١٢٦) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ) أي: إذا كان الأرض لقوم، وأرادوا إحياءها وعمارتها؛ فإن اتفقوا في الطريق علىٰ شيء فذاك، وإلا فيجعل عرض طريقهم سبعة أذرع لدخول الأحمال والأثقال وخروجهما.

(٧١٢٧) (٢/ ٢٢٨)

قوله: (امْرُؤُ الْقَيْسِ) أي: كما أنه كان في صنعة الشعر رئيس الشعراء؛ كذلك في الذهاب إلىٰ النار الذي هو جزاء تلك الصنعة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار، وفي إسناده: أبو الجهم شيخ هشيم ابن بشير؛ ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٢١).

(٧١٢٨) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (فِي غَزْوَةِ الْهِنْدِ) أي: ما وعد من الفضل والأجر؛ فالمفعول الثاني مقدر قدره تعظيمًا له، وهذا هو الموافق لما في رواية النسائي[١] عن ثوبان مولىٰ رسول اللَّه ﷺ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي حررهما اللَّهُ مِنَ النَّارِ: عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ، وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**» لكن الذي في رواية النسائي[٢] عن أبي هريرة «وَعَدَنا[٣] رسول اللَّه ﷺ غزوة الهند» بسقوط كلمة في علىٰ أن غزوة الهند هو المفعول الثاني، والمعنىٰ: أنه وعد المؤمنين تلك الغزوة لا بأعيانهم، فلذلك شك أبو هريرة في حضوره؛ كما في رواية النسائي، ففيها: «فَإِنْ أَدْرَكْتُهَا أُنْفِقْ فِيهَا نَفْسِي وَمَالِي؛ فَإِنْ أُقْتَلْ كُنْتُ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ رجعت؛ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ» بفتح الراء الأولىٰ مشددة؛ أي: المعتق من النار بمقتضىٰ ما وعد لأهل تلك الغزوة.

(٧١٢٩) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (إِلَىٰ الصَّلَاةِ الَّتِي بَعْدَهَا) أي: مضمومة إلىٰ التي بعدها أو مع التي بعدها، وظاهره: أن الأولىٰ بشرط مقارنتها مع الثانية كفارة، أو هما جميعًا كفارة لا الأولىٰ وحدها (وَالْجُمُعَةُ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ) المقصود بيان فضل هذه الأعمال، وأنها بحيث إذا وجدت ذنوبًا تكفرها لما فيها من الفضل فلا يرد أنه ماذا بقي بعد تكفير الصلوات حتىٰ تكفره الجمعة، وليت شعري: ماذا يقول[٤] هذا القائل في صلاة من كان معصومًا من الذنوب أو الكبائر؛ فإن صغائره مكفرة باجتناب الكبائر؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ﴾ الآية [النساء: ٣١] (وَالشَّهْرُ) أي: صومه (إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ) استثناء من **قوله**: (لِمَا بَيْنَهُمَا) بالنظر

---

(١) «سنن النسائي» (٣١٧٥). (٢) «سنن النسائي» (٣١٧٣-٣١٧٤).

(٣) في «الأصل»: وعندنا. والمثبت من «م».

(٤) هناك لحق أو أكثر في «م».

إلىٰ المعنىٰ؛ أي: كفارة من كل ذنب بينهما إلا من ثلاث، ولا يخفىٰ أن هذا الاستثناء يدل علىٰ عموم التكفير؛ الصغائر والكبائر، وإلا فعند خصوص التكفير بالصغائر لا وجه لهذا الاستثناء، وجمهور أهل العلم علىٰ الثاني، ويؤيدهم لفظ مسلم[1] لهذا الحديث «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرَ**» فليتأمل (وَنَكْثِ الصَّفْقَةِ) أي: نقض البيعة (وَتَرْكِ السُّنَّةِ) أي: ترك العقيدة الحقة التي كانت عليها جماعة الصحابة، والميل إلىٰ البدعة التي هي خلاف تلك العقيدة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قَالَ: أَمَّا[2] نَكْثُ الصَّفْقَةِ: أَنْ تُبَايِعَ رَجُلاً ثُمَّ تُخَالِفَ إِلَيْهِ تُقَاتِلُهُ بِسَيْفِكَ، وَأَمَّا تَرْكُ السُّنَّةِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَّا الإِشْرَاكُ . . .) إلخ، هكذا في أصلين، ولعل وجهه أنه أراد أن يذكر تفسير نكث[3] الصفقة وترك السنة بلا رفع، ثم بدا له أن يرفعه، فترك الموقوف في الأثناء إلىٰ المرفوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٣٠) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) الفيح: شيوع الحر؛ أي: فالخروج[4] فيها يؤدي إلىٰ الجرح[5] وقيل: هو علة لشرعية الإبراد؛ فإن[6] شدته تسلب الخشوع، أو لأنه وقت غضب اللَّه، فلا يحسن فيه المناجاة إلا ممن أذن له (فَأَبْرِدُوا) من الإبراد بمعنىٰ الدخول في البرد، والباء في **قوله:** (بِالصَّلَاةِ) للتعدية؛ أي[7]: ادخلوها في البرد.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٣٣).
(٢) في «الأصل»: إنما. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: مكث.
(٤) في «م»: فإن الخروج.
(٥) في «م»: الخروج.
(٦) في «الأصل»: فإنه. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: أو.

(٧١٣١) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (تُسْتَأْمَرُ) أي: يطلب منها الإذن في نكاحها ولو بالسكوت (تُشَاوَرُ) حتىٰ تأمر بالنكاح صريحًا، وهذا الفرق مأخوذ من آخر الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٣٢) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (قُصُّوا الشَّوَارِبَ) يدل علىٰ أن المطلوب: القص، وهو الذي اختاره مالك والمحققون (وَأَعْفُوا) بقطع الهمزة (اللِّحَىٰ) بكسر لام أفصح من ضمها: جمع لحية، وإعفاء اللحية: توفيرها، وأن لا تقص كالشوارب.

(٧١٣٣) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل من الإنكاح، والخطاب للأولياء، أو النكاح، والخطاب للأزواج.

(٧١٣٤) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (أَيَّامُ طُعْمٍ) بالضم: الأكل، والمراد أنها ليست أيام صوم[1].

(٧١٣٥) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (لَا عَتِيرَةَ[2] فِي الْإِسْلَامِ) هي شاة تذبح في رجب، والفَرَع بفتحتين: أول مولود تلده الناقة كانوا يذبحونه، قيل: كان الفرع والعتيرة في الجاهلية، ويفعلهما المسلمون أول الإسلام ثم نسخ، وقيل: المشهور أنه لا كراهة فيهما؛ بل هما مستحبان، وقد جاء بهما الأحاديث، والنسخ لا يتم إلا بمعرفة[3] التاريخ؛ بل جاء ما يدل علىٰ وجودهما في حجة الوداع، وهي

---

(١) في «الأصل»: الصوم. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: غيره. والمثبت من المسند.

(٣) زاد في «م».

كانت في آخر العمر قطعًا، فدعوىٰ النسخ لا تخلو عن[1] إشكال، فيحمل (لَا فَرَعَ) ونحوه علىٰ نفي الوجوب، أو نفي التقرب بإراقة الدم؛ كالأضحية، وأما التقرب باللحم وتفرقت[2] علىٰ المساكين فبر وصدقة.

(٧١٣٦) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (فَلَمْ يَرْفُثْ) بضم الفاء، والرفث: القول الفحش، وقيل: الجماع، وقال الأزهري: الرفث: اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة (وَلَمْ يَفْسُقْ) بضم السين، والفسق: ارتكاب شيء من المعصية (رَجَعَ) أي: صار (كَهَيْئَتِهِ) في الطهارة من الذنوب، قال الحافظ ابن حجر[3]: أي: رجع بغير ذنب، وظاهره: غفران الكبائر والصغائر والتبعات، وهو من أقوىٰ الشواهد؛ لحديث العباس بن مرداس المصرح بذلك، وبه قال القرطبي أيضًا.

(٧١٣٧) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (أَطُوفُ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ مِائَةِ امْرَأَةٍ) كناية عن الدخول عليهن للجماع (وَلَمْ يَسْتَثْنِي) هكذا في النسخ والظاهر: (وَلَمْ يَسْتَثْنِ) بحذف الياء؛ فكأنها للإشباع، أو لمعاملة المعتل معاملة الصحيح؛ أي: لم يقل: إن شاء اللَّه، وكأنه نسي ذلك؛ لغلبة الرجاء وصدق العزيمة في الجهاد، ولشغل القلب بذلك ما التفت إلىٰ قول الملك: قل إن شاء اللَّه، وما تبين عنده أنه ماذا يقول، كما هو شأن من اشتغل قلبه بشيء (بِشِقِّ إِنْسَانٍ) بكسر الشين؛ أي: نصفه (لَوْ اسْتَثْنَىٰ) إخبار عما قدر له علىٰ تقدير الاستثناء، ففاته بسبب فوته، وليس المراد: أن كل من يستثني فهو كذلك، فقد قال نبي اللَّه موسىٰ: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩] ثم صار ما صار.

---

(١) في «م»: من.
(٢) في «الأصل»: تفرقه.
(٣) «فتح الباري» (٣/ ٣٨٢).

(٧١٣٨) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) قد جاء أن الثالث: صلاة الضحىٰ، ويمكن أنه أوصاه مرة بثلاث، فذكر الثالث: صلاة الضحىٰ، ومرة بثلاث ذكر فيها الغسل يوم الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٣٩) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (خَمْسٌ مِنْ الْفِطْرَةِ) يدل علىٰ عدم حصر الفطرة في هذه الخمس، والفطرة بكسر الفاء بمعنىٰ: الخلقة، والمراد هاهنا: السنة القديمة التي اختارها اللَّه تعالىٰ للأنبياء، فكأنها أمر جبلي فطروا عليها، ثم الظاهر أن خمس مبتدأ؛ لكونه في معنىٰ خمس خصال، أو في معنىٰ خصال خمس، والجار والمجرور خبره، وأما جعل الجار والمجرور صفة لـ(خَمْس) علىٰ أنه خبر مقدم، **وقوله**: (قَصُّ الشَّارِبِ . . .) إلخ مبتدأ؛ فبعيد، وأما جعل (خَمْسٌ) مبتدأ، والجار والمجرور صفة له، والخبر: **قوله**: (قَصُّ الشَّارِبِ) فغير جائز؛ لما فيه من تنكير المبتدأ مع تعريف الخبر، والمسوغ وإن كان مصححًا لوقوعه مبتدأ، إلا أنه لا يصحح ذلك مع تعريف الخبر، واللَّه تعالىٰ أعلم (وَالاِسْتِحْدَادُ) استعمال الحديدة في العانة.

(٧١٤٠) (٢/ ٢٢٩)

قوله: (فَقَرَأَ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾) [**الانشقاق**: ١] يدل علىٰ أنه لا يكره قراءة سورة السجود للإمام في الصلاة (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ) في الكلام اختصار؛ أي: قلت له: ما هذه السجدة (خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ) يدل علىٰ أنه ﷺ قرأها في الصلاة إمامًا (حَتَّىٰ أَلْقَاهُ) بالموت، والحديث حجة علىٰ من يقول: ليس في المفصل سجدة، وقال شارح «الموطأ»[١]: وبالسجود قال الخلفاء الأربعة والأئمة

---

(١) «التمهيد» (١٩/ ١٢٥).

الثلاثة وغيرهم، واستدل بعض المالكية بأن أبا سلمة قال لأبي هريرة لما سجد: لقد سجدت في سورة ما رأيت الناس يسجدون فيها! فدل علىٰ أن الناس تركوه، وجرىٰ العمل بتركه، ورده ابن عبد البر بما حاصله: أيّ عمل يدعىٰ مع مخالفة المصطفىٰ والخلفاء الراشدين بعده؟! انتهىٰ.

(٧١٤١) (٢/ ٢٢٩-٢٣٠)

قوله: (وَإِنَّهُ يَتَّقِي)[1] أي: يحفظ نفسه بتقديم[2] ذلك الجناح من أذية تلحقه من حرارة الطعام، وقيل: هو من اتقىٰ بحق فلان: إذا استقبله به وقدمه إليه؛ أي: إنه يقدم جناحه الذي فيه الداء (فَلْيَغْمِسْهُ) من غمس؛ كضرب، وأصله: الغوص في الماء، والمراد: أدخلوه في ذلك الإناء لطلب الشفاء ولدفع آية الداء، ثم هذه الجملة جواب (إِذَا) وجملة (فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ . . .) إلخ تعليل تقدم علىٰ الحكم، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٤٢) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ) أي: من المجلس (فَلَيْسَ الْأُوْلَىٰ بِأَحَقَّ) أي: هما جميعًا سنة حقيقة بالعمل بها، فلا وجه لترك الثاني مع إثبات الأول، وقد أخذ بعضهم من ظاهر المساواة وجوب رد الثاني كالأول، وقال الآخرون: المساواة بالنظر إلىٰ المسلم لا يدل علىٰ المساواة بالنظر إلىٰ المسلم عليه ووجوب جواب الأول؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم﴾ الآية [النساء: ٨٦]، والثاني ليس بتحية، وإنما هو دعاء؛ فلا يجب جوابه، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٤٣) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَا يَجْزِي) أي: لا يقدر علىٰ أداء جزائه علىٰ التمام والكمال

(١) في «م»: تبقىٰ.
(٢) في «الأصل»: بتقدم. والمثبت من «م».

(فَيُعْتِقَهُ) أي[1]: فيصير سببًا لعتقه بشرائه، وليس المراد أنه يحتاج إلىٰ إعتاق آخر سوىٰ أنه اشتراه، وفيه أن المملوك كالميت؛ لعدم نفاد تصرفه وإعتاقه كإحيائه، فمن أعتق أباه فكأنه أحياه، فكما أن الأب كان سببًا لوجود ابنه، كذلك صار الابن بإعتاقه سببًا لحياته، فصار كأنه فعل مع[2] أبيه مثل ما فعل معه أبوه؛ فتساويا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٤٤) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لِيُؤْتَمَّ بِهِ) أي: ليقتدىٰ به (فَإِذَا كَبَّرَ) تفصيل للاقتداء به، ولا دلالة له علىٰ تأخير تكبير المقتدي عن تكبير الإمام، لكن قد جاء ما يدل علىٰ ذلك (فَصَلُّوا جُلُوسًا) أخذ به بعض و[3] الجمهور علىٰ أنه منسوخ، وتفصيله مذكور في «حاشية البخاري» وغيرها من تعليقات الفقير.

(٧١٤٥) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ) أريد أنه ذبح أشد الذبح؛ لأن الذبح بالسكين أَرْيَح للذبيحة بخلافه بغيره، أو المراد أنه ذبح لا ذبحًا يقتله؛ بل ذبحًا يبقي فيه لا حيًّا ولا ميتًا؛ لأنه ليس ذبحًا بسكين حتىٰ يموت، ولا هو سالم عن الذبح حتىٰ يكون حيًّا، وقيل: أراد: الذبح الغير المتعارف: الذي هو عبارة عن هلاك دينه دون هلاك بدنه، وذلك أنه ابتلي بالعناء الدائم والداء المعضل الذي يعقبه الندامة إلىٰ يوم القيامة، والجمهور حمله علىٰ ذم التولي للقضاء والترغيب عنه؛ لما فيه من الخطر، وحمله ابن القاص علىٰ الترغيب فيه لما فيه من المجاهدة، وقال بعضهم: معنىٰ ذبح أنه ينبغي له أن يميت دواعيه الخبيثة وشهواته الردية، وعلىٰ هذا فالخبر بمنزلة الأمر، والحديث إرشاد له إلىٰ ما يليق به بحاله لا يتعلق بمدح ولا ذم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: مثل.

(٣) من «م».

(٧١٤٦) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيَابَةُ) المشهور في هذا المعنىٰ: الغيبة، وهو الواقع في رواية أبي داود[(١)] وغيره (بما[(٢)] لَيْسَ فِيهِ) لا يخفىٰ أن هذا لا يوافق ما بعده، والذي في أبي داود[(١)] وغيره: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْغِيبَةُ؟ قَالَ: **ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ**، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: **إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ؛ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ؛ فَقَدْ بَهَتَّهُ**» وهذا هو الظاهر، وأما لفظ الكتاب فلا يخلو عن تغيير الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

وقوله: (قَالَ: أَرَأَيْتَ) أي: قال قائل: ومعنىٰ ما أقول له؛ أي: ما أقول في شأنه، والمراد: أرأيت؛ أي: أعلمت لي رخصة في الذكر إن كان ما أقول صدقًا، أو أخبرني هل يكون الذكر المذكور غيبة إن كان صدقًا (بَهَتَّهُ) بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء لإدغام تاء الكلمة في تاء الخطاب؛ أي: تكلمت عليه بالبهتان الذي هو أشنع من الغيبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٤٨) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ . . .) إلخ، [قال لهم[(٣)] ذلك ليطيبوا به نفسًا ويعرفوا قدره. ويسهل عليهم أمره. **وقوله:** (شهر مبارك) قال أبو البقاء: شهر بدل من رمضان أو خبر لمحذوف؛ أي: هو شهر مبارك (تُفْتَحُ فِيْهِ) تقريبًا للرحمة إلىٰ العباد. ولهذا جاء في بعض الروايات: أبواب الرحمة][(٤)] وهذا يدل علىٰ أن أبواب الجنة كانت مغلقة، ولا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلۡأَبۡوَٰبُ﴾ [ص: ٥٠] إذ ذلك لا يقتضي دوام كونها مفتحة (تُغْلَق) تبعيدًا للعقاب عن العباد، وهذا يقتضي أن أبواب النار كانت مفتوحة ولا ينافيه قوله

(١) «سنن أبي داود» (٤٨٧٤).
(٢) في «الأصل»: مما، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٣) في «م»: بهم.
(٤) من «م».

تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧١] لجواز أن يكون هناك غلق قبيل ذلك، وغلق أبواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعذيبهم بالنار فيه؛ إذ يكفي في تعذيبهم فتح باب صغير من القبر إلىٰ النار، غير الأبواب المعهودة الكبار (وَتُغَلُّ) أي: تشد وتوثق بالأغلال، ولا ينافيه وقوع المعاصي؛ إذ يكفي في وجود المعاصي شرارة النفس وخباثتها، ولا يلزم أن يكون كل معصية بواسطة شيطان، وإلا لكان لكل شيطان شيطان ويتسلسل، وأيضًا معلوم أنه ما سبق إبليس شيطان آخر؛ فمعصيته ما كانت إلا من قبل نفسه (خَيْرَهَا) أي: خير ليلة القدر (فَقَدْ حُرِمَ) أي: خيرًا عظيمًا حتىٰ كأنه المحروم من كل خير، وللدلالة علىٰ هذا المعنىٰ حذف(١) المفعول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٤٩) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (أَيُصَلِّي) أي: أيجوز له ذلك (أَوَكُلُّكُمْ . . .) إلخ، أي: حتىٰ يشتبه عليك الأمر فتسأل عن جواز الصلاة في ثوب واحد، وفيه إفادة أن ما يقع حالة الضرورة، كصلاة من لا يجد إلا ثوبًا واحدًا في ذلك الثوب، فالأصل فيه عدم اختصاص جوازه بحال الضرورة ولولا هذا الأصل لما صح هذا الجواب، فثبت هذا الأصل بهذا الجواب اقتضاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٥٠) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَأَسْلَمُ) بفتح اللام الأول، والثاني: جميعًا: مبتدأ (غِفَارٌ) ككتاب (غَطَفَانَ) بفتح غين معجمة وطاء مهملة، وكل هذه أسماء لقبائل من العرب.

(٧١٥١) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَسَاعَةً) قد اختلف في تعيينها (لَا يُوَافِقُهَا) أي: لا يصادفها.

---

(١) في «م»: حذوف.

(٧١٥٢) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ) أي: جماعة (عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ) أي: علىٰ نوره (عَلَىٰ أَضْوَإِ كَوْكَبٍ) أي: علىٰ نوره (دُرِّيٍّ) أي: مضيء شديد الإنارة (زَوْجَتَانِ) أي: من نساء الدنيا، ولذلك استدل به علىٰ كثرتهن (يُرَىٰ) أي: من كمال اللطافة (أَعْزَبُ) أي: بلا زوجة من نساء الدنيا؛ أي: فعلم أنهن أكثر؛ إذ معلوم أنهن أكثر أهل النار، فإذا علم أنهن أكثر أهل الجنة علم أنهن أكثر؛ وهو المطلوب.

(٧١٥٣) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (مِنْ فِي السِّقَاءِ) أي: فمها (حَيَّةٌ) أي: فعلم سر النهي بذلك.

(٧١٥٤) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَا يَمْنَعَنَّ) الجمهور علىٰ أنه نهي تنزيه، وأحمد وأهل الحديث علىٰ أنه نهي تحريم (خَشَبَتَهُ) بتاء الوحدة، وجاءت الرواية بلا تاء وبينهما فرق؛ فإن الواحدة تخف علىٰ الجار أن يسمح بها بخلاف الخشب الكثير، قيل: والمراد بالواحدة الجنس فيتحد[1] معنىٰ الروايتين.

(٧١٥٥) (٢/ ٢٣٠)

قوله: (لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنًىٰ) أي: لا ينبغي الصدقة إلا إذا كان وراءها غنىٰ لصاحبها عما تصدق، أعم من الغنىٰ الظاهري أو القلبي.

(٧١٥٦) (٢/ ٢٣١)

قوله: (مِنْ قَصَبٍ) بفتحتين: من الجوهر ما استطال منه في تجويف؛ أي: من لؤلؤ مجوف واسع (لَا صَخَبَ فِيهِ) بفتحتين، وهو الصوت المختلط (وَلَا نَصَبَ) بفتحتين: التعب؛ أي: لا يوجد فيه أقل محن الدنيا في بيوت

---

(١) في «الأصل»: فيتجه. والمثبت من «م».

الكبار من اختلاط الأصوات، والتعب مع أهلها من العبيد والجواري، فضلاً عن غيره، وقيل: وذلك لأنها أسلمت طوعًا بلا رفع صوت ولا منازعة وتعب.

(٧١٥٧) (٢/ ٢٣١)

قوله: (انْتَدَبَ اللَّهُ)[1] أي: تكفل (لَا يَخْرُجُ) من الخروج (إِلَّا جِهَادًا)[2] أي: للجهاد، وهذا من كلامه تعالىٰ، فلابد من تقدير القول هاهنا؛ أي: قائلاً: لا يخرج إلا جهادًا، وهو حال من فاعل انتدب أو تقدير ما يؤدي مؤداه أول الكلام، مثل: قال رسول اللَّه ﷺ حاكيًا عن اللَّه: (انْتَدَبَ اللَّهُ) أو قال: قال اللَّه: (انْتَدَبَ اللَّهُ) ونحو ذلك، فيكون من باب وضع الظاهر موضع الضمير، وأصله: (انْتَدَبْتُ) وهذا في كلامه تعالىٰ كثير، ويكون قوله: إلا الإيمان بي من باب الالتفات (ضَامِنٌ) أي: ذو ضمان، أو مضمون مرعي حاله علىٰ أنه فاعل بمعنىٰ المفعول (أُدْخِلَهُ) من الإدخال (أَوْ أُرْجِعَهُ) من الرجع المتعدي؛ أي: أرده لا من الرجوع؛ فإنه لازم، وجعله من الإرجاع بعيد غير فصيح، واستعمال الرجع المتعدي كثير في الكلام (مِنْ أَجْرٍ) أي: فقط (أَوْ غَنِيمَةٍ) أي: معه (مَا مِنْ كَلْمٍ) أي: جرح، والمراد: صاحب جرح علىٰ تقدير المضاف؛ **لقوله:** (يُكْلَمُ) علىٰ بناء المفعول، ويمكن التقدير في **قوله:** (يُكْلَمُ) أي: يكلم صاحبه، ويمكن إخراجه علىٰ التجوز في النسبة، أو التجوز في اللفظ بأن يراد **بقوله:** (يُكْلَمُ) أي: يوقع (كَهَيْئَتِهِ) الكاف بمعنىٰ علىٰ والجار والمجرور حال؛ أي: حال كونه علىٰ هيئته، ويحتمل أن يكون للتشبيه باعتبار الهيئة؛ أي: هيئته يوم القيامة كهيئته[3] (خِلَافَ سَرِيَّةٍ) أي: خلفهم، والمراد: أنا مع حصول المغفرة لي قطعًا أريد الجهاد في سبيل اللَّه؛ لتحصيل الخير، فكيف

(١) في «م»: اندب.
(٢) في «م»: الاجتهاد.
(٣) في «م»: كهيئة.

حال الغير؟ (سَعَةً) في الحال حتىٰ أعطيهم الجمال (فَيَتْبَعُونِي) ركبانًا عليها (وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ) بالانفراد مني؛ أي: فيؤدي ذلك إلىٰ مشيهم معي علىٰ الأقدام، وفيه من المشقة عليهم ما لا يخفىٰ (لَوَدِدْتُ) يحتمل أن يكون ذلك قبل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المَائدة: ٦٧] ويحتمل أن يكون بعده لجواز تمني المستحيل كما في: ليت الشباب يعود، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٥٩) (٢/ ٢٣١)

قوله: (أَمَا) بالتخفيف (وَأَبِيكَ) قيل: هذا علىٰ عادة العرب؛ من جري مثل هذا علىٰ اللسان بلا تعمد[1]، والنهي عن تعمد مثله؛ فلا إشكال وقيل: بل يحتمل أن يكون قبل النهي، أو هو بتقدير: وخالق أبيك مثلاً (لَتُنَبَّأَنَّهُ) هو من نبأ المشدد بمعنىٰ: أخبر علىٰ بناء المفعول للمخاطب مع نون الثقيلة، والضمير المنصوب للذي هو أعظم أجرًا من الصدقة (أَنْ تَصَدَّقَ) أي: تتصدق بحذف إحدىٰ التاءين (شَحِيحٌ) بخيل؛ أي: من شأنك أن تبخل بالمال؛ لأن صحة الإنسان محل لذلك (تَخْشَىٰ الْفَقْرَ) بالتصدق (وَتَأْمُلُ) بضم الميم، وهو مرفوع؛ أي: ترجوه وتطمع به، ولا شك أن البقاء يقتضي جمع المال وحفظه (وَلَا تَمَهَّلْ) بالنصب (بَلَغَتْ) أي: الروح، قال النووي[2]: والمراد: قاربت بلوغ الحلقوم؛ إذ لو بلغته حقيقة لم يصح تصرفه بالاتفاق (وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ) أي: صار له؛ أي: قارب أن يصير له، فالإعطاء منه ليس فيه مخالفة مقتضىٰ النفس؛ بل هو كالإعطاء من مال الغير، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٠) (٢/ ٢٣١)

قوله: (إِنَّ هَذَا الْمَلَكَ مَا نَزَلَ) أي: إلىٰ الأرض؛ ففي نزوله تشريف وتكريم له ﷺ أي: تشريف وتكريم (أَفَمَلِكًا) بالنصب هكذا في «المجمع»

---

(١) في «الأصل»: تعهد. والمثبت من «م». (٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ١٢٣).

وفي بعض النسخ: (أَفَمَلِكٌ نَبِيًّا) وهو من كتابة المنصوب بلا ألف، وهو مفعول ثان لـ(يجعل) والملِك بكسر اللام؛ بل تواضع باختيار العبودية علىٰ المُلْكِ (بَلْ عَبْدًا رَسُولاً) في «المجمع»[(١)]: (قَالَ: بَلْ عَبْدًا رَسُولاً) واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد والبزار وأبو يعلىٰ، ورجال الأولين رجال الصحيح.

(٧١٦١) (٢/ ٣٣١)

قوله: (فَذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنفَعُ﴾) [**الأنعام**: ١٥٨] إلخ (حِينَ) بالنصب علىٰ الظرفية، وخبر ذلك مقدر؛ أي: فذلك أي: إيمان كل نفس يتحقق حين لا ينفع أو بالرفع علىٰ الخبرية؛ أي: فذلك الحين حين لا ينفع، وقد جاء رفع (حِين) في قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ﴾ [**الإنسان**: ١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٢) (٢/ ٢٣١)

قوله: (إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ) نهي لهم عن الوصال، والظاهر: أنه نهاهم شفقة عليهم لا لحرمة الوصال أو كراهته؛ فإن النظر في أحاديث الباب يأبىٰ أن يكون النهي للحرمة أو الكراهة (تُوَاصِلُ) أي: فنحن نواصل اقتداء بك (أَبِيتُ يُطْعِمُنِي) أي: فلست بمواصل إلا صورة، أو فسهل عليَّ الوصال بذلك الطعام الذي لا يمنع الصيام، أو معناه[(٢)] (يُطْعِمُنِي): يغنيني عن الطعام بما شاء اللَّه (فَاكْلَفُوا) من كلف؛ كفرح؛ أي: تحملوا منها ما تطيقون المداومة عليه؛ أي: تطيقونه بلا تعب كثير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٣) (٢/ ٢٣١)

قوله: (تَكَثُّرًا) أي: ليكثر به ماله أو بطريق الإلحاح والمبالغة في السؤال

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٨٢).

(٢) في «الأصل»: معنىٰ. والمثبت من «م».

(فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ) هو للتوبيخ مثل ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] لا (١) للإذن والتخيير.

(٧١٦٤) (٢/ ٢٣١)

قوله: (سَكَتَ) أي: ظاهرًا أو عن الجهر (أَرَأَيْتَ سُكَاتَكَ) بضم سين؛ أي: أخبرني عنه؟ أي: عما تقول فيه؟ **وقوله**: (أَخْبِرْنِي مَا هُوَ) أي: ما الذي تقول فيه؟ كالتأكيد له (وَبَيْنَ خَطَايَايَ) أي: بالمغفرة أو بالعصمة عنها، وعلىٰ الثاني فالمراد: وبين ما لو ارتكبت لكان خطاياي (نَقِّنِي) من التنقية؛ أي: طهرني منها بأتم وجه وأوكده (بِالثَّلْجِ) أي: بأنواع المطهرات، والمراد: مغفرة الذنوب وسترها بأنواع الرحمة والألطاف، وفي التعبير عن أنواع الألطاف بما يدفع النار تنبيه علىٰ أن الذنوب لكونها تؤدي إلىٰ النار بمنزلة النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٥) (٢/ ٢٣١-٢٣٢)

قوله: (عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ) أي: علىٰ نوره وضوءه (عَلَىٰ أَشَدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ) الظاهر إضافة (أَشَدِّ) و(ضَوْءِ) إلىٰ ما بعده؛ أي: علىٰ ضوء هو أشد ضوء كوكب، ويحتمل أن يكون ضوء منصوبًا علىٰ التمييز (٢)، وأن يكون كوكب بدلاً من أشد؛ أي: علىٰ ضوء كوكب هو أشد ضوء هو كوكب دري، وعلىٰ الأول: أشد مجرور بالكسرة، وعلىٰ الثاني: بالفتحة؛ لكونه غير منصرف، ومعنىٰ (دُرِّيٌّ) أي: مضيء شديد الإنارة، **وقوله**: (إِضَاءَةً) مصدر له معنًىٰ، ويحتمل علىٰ تقدير إضافة (أَشَدِّ) أن يكون تمييزًا لنسبته علىٰ المبالغة (وَلَا يَتْفُلُونَ) كيضرب وينصر (وَلَا يَمْتَخِطُونَ) (٣) المخاط: ما يسيل

---

(١) في «م»: إلا.

(٢) في «الأصل»: التميز.

(٣) في «م»: يتمخطون.

من الأنف (أَمْشَاطُهُمْ) قيل: الأمشاط لا يلزم أن تكون لتلبيد الشعور ووسخها؛ بل لزيادة تزيين ورفاهية، وكذا التبخر لا يلزم أن يكون لدفع النتن وخبث الرائحة؛ بل يكون لزيادة التطييب والتنعم، فلا يرد أنه لا حاجة لأهل الجنة إلىٰ الأمشاط والتبخر؛ لعدم تلبد شعورهم، ولا وسخ فيها وريحهم أطيب من المسك (وَرَشْحُهُمْ) في «مجمع البحار»(١): عن الكرماني: بفتحتين؛ أي: العرق، وقيل: المصحح في النسخ المعلوم من كتب اللغة أنها بفتح فسكون، والمراد أن عرقهم كالمسك في طيب الرائحة (مَجَامِرُهُمْ) جمع مجمر بالكسر، وهو الذي يوضع فيه النار للبخور، وبالضم: وهو الذي يتبخر به (الْأَلُوَّةُ) بفتح الهمزة وضمها وضم اللام وتشديد الواو، هذا هو المشهور، وحكي بالكسر الهمزة وتخفيف الواو: عود يتبخر به (عَلَىٰ خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ) روي بفتح خاء وسكون لام، وهذا أنسب **بقوله**: (عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ) وبضمها وهذا أنسب **بقوله**: (أَخْلَاقُهُمْ) وقد رجح الوجه الثاني بأن يجعل **قوله**: (عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ) كلامًا مستأنفًا، ولا يجعل بدلاً من **قوله**: (عَلَىٰ خَلْقِ رَجُلٍ) أي: هم علىٰ صورة أبيهم. قلت: وهذا أبلغ لما فيه من بيان الخلق والخلق جميعًا، والأول لا يناسب **بقوله**: (أَخْلَاقُهُمْ) أصلاً (سِتِّينَ ذِرَاعًا) الظاهر بالذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين، وقيل: بذراع نفسه، وهو مردود بأن الحديث مسوق للتعريف، وهذا رد إلىٰ الجهالة؛ لأن حاصله أن ذراعه جزء من ستين جزءًا للطول، وهذا يتصور في طويل غاية الطول وقصير غاية القصر، وبأن ذراع كل أحد قدر ربعه؛ فلو كان ستين ذراعًا بذراع نفسه لكان يده قصيرة في جنب طول جسده جدًا ويلزم منه قبح الصورة وعدم اعتدالها، وأن يكون عديم المنافع المعدة لها اليدان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: البخاري.

(٧١٦٦) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (مِمَّنْ[1] ذَهَبَ) أي: شرع (يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي) أي: يصور تصاوير ذوي الأرواح (فَلْيَخْلُقُوا) أمر تعجيز؛ ليعرفوا أن المشاركة معه تعالىٰ مستحيلة، فيمتنعوا عن تصوير ما خلقه مخصوص به (ذُرَة) بضم معجمة وخفة راء: حبة معروفة، والمراد بالحبة فيما بعد: الحنطة، وفي «المجمع»: (ذَرَّةً) بفتح معجمة وتشديد راء: هي النملة الحمراء الصغيرة، والمراد بالحبة: ما فيها طعم يؤكل؛ كالحنطة، فذكر الشعيرة تخصيص بعد تعميم، أو شك من[2] الراوي، والغرض: تعجيزهم تارة بخلق جماد، وأخرىٰ بخلق حيوان (مَبْلَغُ الْحِلْيَةِ) بكسر مهملة وسكون لام وخفة ياء: السيمياء، والمراد هاهنا: التحجيل.

(٧١٦٧) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَان . . .) إلخ، المراد بالكلمة: اللغوية أو العرفية لا النحوية، وخفتهما: سهولتهما علىٰ اللسان؛ لقلة حروفهما، وحسن نظمهما، واشتمالهما علىٰ الاسم الجليل الذي ترغب الطباع إلىٰ ذكره[3]، فكأنهما في ذلك كالحمل الخفيف الذي يسهل حمله· وثقلهما في الميزان لعظمهما قدرًا عند اللَّه، ومعنىٰ (حَبِيبَتَانِ إِلَىٰ الرَّحْمَنِ) أنهما موصوفتان بكثرة المحبوبية عنده تعالىٰ، كما تفيده الأحاديث الأخر مثل: «**أَحَبُّ الْكَلامَ إِلَىٰ اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ**» وإلا فجميع الذكر محبوب عنده تعالىٰ، وفي لفظ (الرَّحْمَنِ) زيادة ترغيب في هذا الذكر بأنه الذي يرجىٰ رحمته بلا عمل؛ فكيف إذا أتىٰ بما هو محبوب إليه؟! ثم الظاهر أن **قوله**: (كَلِمَتَانِ) خبر **لقوله**: (سُبْحَانَ اللَّهِ . . .) إلخ، قدم علىٰ المبتدأ لتشويق

---

(١) في «م»: من. (٢) في «م»: منه.
(٣) في «م»: ذكرهما.

السامع إليه، وذلك لأن (كَلِمَتَانِ) نكرة، و(سُبْحَانَ اللَّهِ . . .) إلخ معرفة؛ لأنه أريد به نفسه، واللفظ إن[1] أريد به نفسه يكون معرفة حقيقة عند من قال: توضع الألفاظ لأنفسها وحكمًا عند من نفاه[2]، والمعرفة لا يكون خبر النكرة عند غالب النحاة، ومعنىٰ (سُبْحَانَ اللَّهِ): تنزيهه عن كل ما لا يليق بجنابه العلي، وهو مصدر لفعل مقدر؛ أي: أسبح اللَّه تسبيحًا، والواو في (وَبِحَمْدِهِ) للحال بتقدير: وأنا ملتبس بحمده، وقيل: للعطف؛ أي: أنزهه وألتبس بحمده، وقيل: زائدة؛ أي: أسبحه ملتبسًا بحمده هذا، وقال الكرماني: (حَبِيبَتَانِ) بمعنىٰ محبوبتان، والفعيل بمعنىٰ المفعول، سيما إذا ذكر موصوفه يستوي فيه المذكر والمؤنث؛ فما وجه التأنيث هاهنا؟ وأجاب بأن التسوية جائزة لا واجبة، أو واجبة في المفرد لا في المستثنىٰ، أو التأنيث لمناسبة الخفيفة والثقيلة؛ لأنها[3] فعيل بمعنىٰ فاعل، أو هذه التاء للنقل من الوصفية إلىٰ الاسمية، وقد يقال: هي فيما لم يقع عليه الفعل بعد، تقول: ذبيحة فلان للشاة التي لم تذبح، وإذا وقع عليه الفعل؛ فهي ذبيح. انتهىٰ.
قلت: حمل أحد الفعيلين[4] علىٰ الآخر كثير، كما قيل: في (قَرِيبٌ) في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [الأعراف: ٥٦] و(بَغِيّ) في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٨] سيما و(حبيب) جاء بمعنىٰ الفاعل والمفعول جميعًا؛ فالحمل فيه غير بعيد، وللمحقق ابن الهمام رسالة اختار فيها أن (سُبْحَانَ اللَّهِ . . .) إلخ، هو الخبر؛ لأنه مؤخر لفظًا، والأصل: عدم مخالفة اللفظ محله إلا لموجب يوجبه، ولأنه محط الفائدة بنفسه بخلاف عكسه؛ فإنه إنما يكون محطها باعتبار وصفه لظهور أن ليس المقصود الإخبار بأنهما كلمتان

---

(١) في «م»: إذا.
(٢) في «م»: نفيه.
(٣) في «م»: لأنهما.
(٤) في «م»: الفعلين.

بلا ملاحظة خفيفتان، ثقيلتان، حبيبتان، فصار اعتبار سبحان خبرًا أولىٰ، وأجاب عن مقدمة تعريف (سُبْحَانَ اللَّهِ) إذا أريد به لفظه بأن أنواع المعارف محصورة، وليس هو منها، ولا يمكن أن يكون علمًا باعتبار ما قيل: إن الألفاظ موضوعة لأنفسها؛ إذ لو سلم ذلك فذلك وضع ليس له حكم، وإلا لكان كل لفظ مشتركًا ولم يقل أحد بذلك. انتهىٰ. قلت: وهذا ليس بشيء؛ إذ لا شك في أن اللفظ إذا أريد نفسه تجرىٰ عليه أحكام المعارف من تعريف صفته ووقوعه مبتدأ، وذا حال، وغير ذلك فهو معرفة حكمًا سواء قلنا أنه معرفة لفظًا أو لا، وهذا يكفي في امتناع الإخبار به عن النكرة؛ إذ المدار علىٰ الأحكام لا علىٰ الأسماء، وهذا ظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٨) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (فَقَدْ رَآنِي) أي: فرؤياه حق (لَا يَتَمَثَّلُ) أي: لا يظهر في صورتي، وهذا يدل علىٰ أن ذلك إذ رآه ﷺ في صورته؛ فليتأمل. (جُزْءٌ . . .) إلخ؛ أي: لها مناسبة قوية بالنبوة من حيث الاطلاع علىٰ المغيبات بلا مداخلة للكسب المؤدي إلىٰ الإثم، كما في الكهانة مثلاً، وإلا فالنبوة لا تتجزأ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٦٩) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (الْإِمَامُ ضَامِنٌ) ليس المراد أن الإمام كفيل عن القوم في الصلاة؛ إذ صلاة القوم ليست في ذمة الإمام قطعًا؛ بل معناه عند قوم أن الإمام جاعل صلاة القوم في ضمن صلاته؛ من ضمن الشيء إذا جعله تحت كشحه، حاصله أن صلاة القوم تصير بالاقتداء في ضمن صلاة الإمام صحة وفسادًا لا أداء؛ أي: لا بمعنىٰ أن الإمام إذا أدىٰ صلاته سقط عن المقتدين به الصلاة، وإن لم يؤدوا لحصول صلاتهم في ضمن صلاة الإمام؛ فإنه خلاف الإجماع، وإنما معناه أنه إذا صحت صلاة الإمام وهم أدوا صلاتهم معه صحت

صلاتهم، وإذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاتهم، ومعناه عند آخرين أنه حامل عنهم بعض أركان الصلاة كالقراءة عند كثير من العلماء والقيام إذا أدركه راكعًا، ومعناه عند كثير أنه حافظ للصلاة وعدد الركعات، وقال قوم: إنه ضامن الدعاء أن يعم به القوم، ولا يخص به نفسه (مُؤْتَمَنٌ) بفتح الميم الثانية يقال: مؤتمن القوم لمن يتخذونه أمينًا حافظًا، فمعناه أنه أمين لهم علىٰ مواقيت صلاتهم وصيامهم، أو أنه أمين علىٰ حرم الناس؛ لأنه يشرف المواضع العالية (أَرْشِدْ) أي: وفقهم لأداء ما هو عليهم من العهدة (وَاغْفِرْ) أي: ما قصروا فيه من مراعاة الوقت، وفيه إشارة إلىٰ أن المؤذن لا يخلو عن تقصير فيحتاج إلىٰ أن يدعىٰ له بالمغفرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٧٠) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (إِيمَانًا) أي: لأجل الإيمان باللَّه ورسوله، أو للإيمان بافتراض رمضان (وَاحْتِسَابًا) أي: للإخلاص وطلب الأجر من الخالق تعالىٰ لا من الخلق.

(٧١٧١) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (الْحِنْطَةُ) يحتمل النصب بتقدير: بيعوا أو الرفع بتقدير: تباع (كيلاً بكيل) أي: حال كونها كيلاً مقابلاً بكيل، والمراد: حال كونهما متساويين في الكيل إن كان المبيع كيليًا، وكذا **قوله**: (وَزْنًا . . .) إلخ (إِلَّا مَا اخْتَلَفَ أَلْوَانُهُ) استثناء منقطع؛ أي: لكن المبيع والمشترىٰ اللذين اختلف أنواعهما يجوز فيهما الزيادة والنقصان، ولا تشترط المساواة.

(٧١٧٢) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (إِنَّ لِلصَّلَاةِ) أي: لوقتها (وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ) هذا مبني علىٰ أن أول وقت العصر كان معلومًا مضبوطًا عندهم، (وأن آخر وقتها حين تصفر): مبني علىٰ أن ما بعد الاصفرار؛ لشدة الكراهة ملحق بالعدم كأنه ليس من

الوقت أصلاً، فصار كأن الوقت إلىٰ الاصفرار، قال الترمذي[(١)] بعد ذكر هذا الحديث ما حاصله: إن رفعه خطأ، والصواب: وقفه، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٧٣) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (قُوتًا) أي: بقدر ما يمسك الرمق من المطعم، وقيل: أي: كفاية من غير إسراف.

(٧١٧٤) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) قد ذكروا له معاني، لكن الموافق للأحاديث أنه كناية عن تعظيم جزائه، وأنه لا حد له، وهذا هو الذي تفيده المقابلة في حديث: «**مَا مِنْ حَسَنَةٍ عَمِلَهَا ابْنُ آدَمَ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِىٰ وَأَنَا أَجْزِىٰ بِهِ**»[(٢)] وهذا هو الموافق لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠] وذلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظيم لا نهاية لعظمته، ولا حد لها، وأن ذلك العظيم هو المتولي لجزائه مما ينساق الذهن منه إلىٰ أن جزاءه مما لا حد له، ويمكن أن يقال علىٰ هذا[(٣)] معنىٰ **قوله:** (لِي) أي: أنا المنفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيفه، وبه تظهر المقابلة بينه وبين قوله: «**كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ؛ هُوَ لِي**»[(٤)] أي: كل عمله له باعتبار أنه عالم بجزائه ومقدار تضعيفه إجمالاً لما بين الله تعالىٰ فيه، إلا الصوم؛ فإنه الصبر الذي ما حد لجزائه حدًّا؛ بل قال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠] ويحتمل أن يقال: معنىٰ **قوله:** (كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ . . .) إلخ، أن جميع أعمال ابن

---

(١) «سنن الترمذي» (١/ ٢٨٣ حديث رقم ١٥١).
(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤١٤)، والنسائي (٢٢١٥).
(٣) في «م»: ذلك.
(٤) أخرجه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

آدم من باب العبودية والخدمة، فتكون لائقة له مناسبة لحاله بخلاف الصوم؛ فإنه من باب التنزه عن الأكل والشرب والاستغناء عن ذلك، فيكون من باب التخلق بأخلاق الرب تبارك وتعالىٰ، وأما حديث «**مَا مِنْ حَسَنَةٍ عَمِلَهَا ابْنُ آدَمَ . . .**»[١] إلخ، فيحتاج علىٰ هذا المعنىٰ إلىٰ تقدير بأن يقال: كل عمل ابن آدم جزاؤه محدود؛ لأنه له؛ أي: علىٰ قدره، إلا الصوم؛ فإنه لي، فجزاؤه غير محصور؛ بل أنا المتولي لجزائه علىٰ قدري. (إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ) طبعًا، وإن لم يأكل؛ لما في طبع النفس من محبة الإرسال وكراهة التقييد (لَخُلُوفُ) بضم المعجمة واللام وسكون الواو، هو المشهور، وجوز بعضهم فتح المعجمة؛ أي: تغير رائحته (أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ) أي: صاحبه عند اللَّه بسببه[٢] أكثر قبولاً ووجاهة وأزيد قربًا منه تعالىٰ من صاحب المسك بسبب ريحه عندكم، وهو تعالىٰ أكثر إقبالاً عليه بسببه من إقبالكم علىٰ صاحب المسك بسبب ريحه.

(٧١٧٥) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (عَنْ الاِخْتِصَارِ فِي الصَّلاَةِ) قيل: هو وضع اليد علىٰ الخاصرة وقيل: هو أخذ المخصرة في الصلاة؛ أي: أن يأخذ بيده عصًا يتكئ عليها، وقيل: هو أن يقرأ من آخر السورة آية أو آيتين ولا يتمها في الفرض، أو أن يقرأ السورة ويدع آية السجدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٧٦) (٢/ ٢٣٢)

قوله: (فَلْيَبْدَأْ) أي: قيام الليل (بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ) للمبادرة إلىٰ إزالة عقدة الشيطان، أو ليحصل بهما الاستئناس بالصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن النسائي» (٢٥٢٥).

(٢) في «الأصل»: بسبب.

(٧١٧٧) (٢/ ٢٣٢-٢٣٣)

قوله: (إِنْ كَانَ) أي: السمن (جامدًا) (فَخُذُوهَا) أي: الفأرة؛ أي: أخرجوها من السمن (وَمَا حَوْلَهَا) المراد بما حولها: ما يظهر وصول الأثر إليه؛ ففيه تفويض إلىٰ نظر المكلف في أمثاله.

(٧١٧٨) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (أَمَرَ)[1] أي: أذن فيه وأباحه للمصلي، أو أمر به: إذا خيف منه الأذىٰ، والأسود من الحيات: أخبثها وأعظمها، والمراد: مطلق الحية، ومطلق العقرب، والتعبير وقع بأخبث القسمين، قال علماؤنا: هذا الأمر لا يستلزم بقاء الصلاة، كيف ما قتل في الصلاة؟! بل غايته رفع إثم الإفساد عنه إن أدىٰ ذلك إلىٰ الفساد، والله تعالىٰ أعلم.

(٧١٧٩) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (إِذَا انْتَعَلَ) أي: لبس النعل (بِيَمِينِهِ) بأن يلبس أولاً في رجله اليمنىٰ (خَلَعَ) أي: نزع من الرجل (انْعَلْهُمَا) أمر من نعل، أو أنعل رجله؛ أي: ألبسها نعلاً، والضمير للرجلين، وإن لم يتقدم لهما ذكر، ولو أراد النعلين لقال: لينتعلهما، والمراد أنه لا ينبغي أن يلبس النعل في إحدىٰ الرجلين دون الأخرىٰ؛ بل إما أن يلبس فيهما جميعًا أو لا يلبس أصلاً.

(٧١٨١) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) قيل: المراد بها: الإقرار الذي كان يوم الميثاق، وقيل: المراد: سلامة الطبع، وخلو الذهن عما يبعده عن قبول ملة الإسلام من الشبه الصارفة، أو التقليد المانع عن قبول الحق علىٰ ما هو المعتاد الغالب،

---

(١) في «م»: أمرًا.

وذلك لأنه بخلوه عن تلك الصوارف صار كأنه جعل علىٰ الملة، وطبع عليها كأن الملة لسلامتها يسارع الذهن إلىٰ قبولها إذا لم يكن عن القبول مانع، ولعل هذا علىٰ المعتاد الغالب، أو[1] المقصود بيان حال أمته لا بيان من سبق؛ فلا يشكل بالغلام الذي قتله الخضر، فقد ثبت أنه طبع كافرًا (فَأَبَوَاهُ[2] يُهَوِّدَانِهِ) أي: إن تهود، والحاصل أنه إن انتقل إلىٰ دين آخر فبواسطة غيره، وإلا فقد يثبت[3] علىٰ مقتضىٰ الفطرة، وهو ظاهر، والمراد **بقوله**: (فَأَبَوَاهُ) أي: مثلاً، أو المراد بهما هما، أو من يقوم مقامهما ممن يقلده الولد ويتبعه من شياطين الإنس والجن، فلا يشكل بأول كافر من الإنس؛ إذ لم يتصور أن يكون كفره باتباع الآباء، وكذا بكفر كثير وارتدادهم ممن يكون كفره بلا مداخلة[4] الآباء، والفاء في **قوله**: (فَأَبَوَاهُ) للتعقيب، ولا حاجة إلىٰ جعلها للسببية بتكلف (كَمَا تُنْتَجُ) علىٰ بناء المفعول، يقال: فلان نتج الناقة ولدًا علىٰ التعدية إلىٰ المفعولين: إذا تولىٰ نتاجها حتىٰ وضعت والناتج للبهائم كالقابلة للنساء، فالبهيمة بالرفع علىٰ نيابة الفاعل و(بَهِيمَةً) بالنصب علىٰ المفعولية، **وقوله**: (كَمَا تُنْتَجُ) صفة لمصدر محذوف؛ أي: يولد علىٰ الفطرة ولادة مثل ولادة البهيمة بهيمة، ويحتمل أن يكون خبرًا المحذوف؛ أي: وذلك كما تنتج؛ أي: ولادته علىٰ الفطرة كما تنتج، و(ما) في (كَمَا) مصدرية علىٰ التقديرين (بَهِيمَةً) قد جاء (بَهِيمَةً جَمْعَاءَ) وكأنه ترك؛ لأن **قوله**: (هَلْ تُحِسُّونَ[5] فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ) مغن عنه؛ فإنه صفة لبهيمة بتقدير مقولاً فيها (هَلْ تُحِسُّونَ)[6]

---

(١) في «م»: و.
(٢) في «م»: فأبوه.
(٣) في «الأصل»: ثبت. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: مدخلية. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: تحسنون.
(٦) في «الأصل»: تحسنون. والمثبت من «م».

أي: تدركون وتجدون فيها؛ أي: في نوعها، وهي المولودة أول ما تولد (مِنْ جَدْعَاءَ) أي: مقطوعة الأذن علىٰ معنىٰ أن من ينظر في نوع تلك المولودة، يقول ذلك إنكارًا لوجود جدعاء في ذلك النوع، وهذا يدل علىٰ سلامتها فتغني عن توصيفها بجمعاء، وتقدير النوع مبني علىٰ أن الجدعاء: هي التي قطعت أذنها؛ كما قالوا، وإن قلنا: إن المراد به الأذن المقطوعة؛ لم يحتج إلىٰ تقدير **وقوله**: (تُحِسُّونَ) من أحس[1]: إذا أدرك بالحس[2]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٨٢) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ) أي: طعنه، والمراد: أنه يصيبه بما يؤذيه ويؤلمه حقيقة، ولذلك يبكي لا كما زعمت المعتزلة أن ذلك تخييل وتصوير لطمعه فيه؛ كأنه يطعنه ويضرب بيده عليه ويقول: هذا ممن أغويه[3] (فَيَسْتَهِلُّ) أي: يرفع صوته (صَارِخًا) أي: باكيًا (إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ) بالنصب علىٰ الاستثناء؛ أي: يطعن كل مولود وقت ولادته إلا عيسىٰ (وَأُمَّهُ) واستثناء عيسىٰ وهو نبي يدل علىٰ عموم الكلام السابق للأنبياء أيضًا، فقول القاضي بعموم ذلك جميع الأنبياء بعيد، وهذا لا ينافي فضل غيرهما عليهما؛ لأن اختصاص المفضول بفضيلة جزئية لا يضر في الفضل، ثم يمكن أن يحمل قول من قال:

لما تؤذن الدنيا به من صروفها ... يكون بكاء الطفل ساعة يولد
وإلا فما يبكيه منها وإنها ... لأوسع مما كان فيه وأرغد

علىٰ هذا الحديث؛ لأن الشيطان من أعظم فتنة الدنيا (واقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ) كأنه مبني علىٰ أنه تعالىٰ قد عَلِمَ أنها تدعو لهما، وأنه تعالىٰ يستجيب دعاءها،

(١) في «الأم»: يحسنون من أحسن. (٢) في «م»: بالحسن.
(٣) في «الأصل»: أغواه. والمثبت من «م».

فحفظ مريم من طعن الشيطان قبل ذلك. وبالجملة؛ فالدعاء قد سبق من الشيطان؛ إما لحفظ اللَّه تعالىٰ إياها إلىٰ أن دعت الأم، أو لأمر آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٨٤) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (إِذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ . . .) إلخ، أما أمر الكسرىٰ؛ فقد تحقق كما في الحديث، وأما أمر القيصر؛ فلعله يتحقق في آخر الأمر في وقت عيسىٰ، أو المراد: إذا رفع ملكه من البلاد القريبة لأرض العرب كحوالي الشام (فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ) فيها، وقد تحقق ذلك أيضًا؛ فللَّه الحمد (لَتُنْفَقَنَّ) يحتمل بناء المفعول بفتح القاف، وبناء الفاعل بضمها علىٰ خطاب المؤمنين.

(٧١٨٥) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (تَفْضُلُ الصَّلَاةُ فِي الْجَمِيعِ) أي: تفضل صلاة الرجل مع الجماعة، فكلمة (فِي) بمعنىٰ: مع (خَمْس) بالنصب، ولا عبرة بالخط كما سبق مرارًا (وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ) هكذا في بعض الأصول؛ أي: تجتمع ملائكة النهار مع ملائكة الليل، فذكر ملائكة النهار؛ لأنهم الذين جاءوا بخلاف ملائكة الليل؛ فقد كانوا قبل، وفي بعض الأصول: «مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ» وهو ظاهر (كَانَ مَشْهُودًا) يريد: المراد بالقرآن[1]: الصلاة، أو القراءة فيها، ومعنىٰ (مَشْهُودًا): تشهده الملائكة.

(٧١٨٦) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ) قد يراد به: اقتراب الساعة، أو تقارب أهل الزمان بعضهم من[2] بعض في الشر والفتنة، أو قصر أعمارهم، أو[3] قلة أعمالهم،

---

(١) في «م»: القرآن. (٢) في «م»: في.
(٣) في «م»: و.

أو قرب مدة الأيام والليالي، حتىٰ تكون السنة كالشهر (وَيُلْقَىٰ) علىٰ بناء المفعول من الإلقاء؛ أي: يُلقي اللَّه فيهم[1] البخل ويظهره، ويحتمل أن يكون من اللقاء؛ أي: يلقىٰ طالب الخير منهم البخل، وحينئذ يمكن أن يجعل علىٰ صيغة الخطاب ببناء الفاعل؛ كأنه خطاب لطالب الخير، لكنه غير مشهور رواية (الْهَرْجُ) بفتح فسكون (أَيُّمَا) هي «أيُّ» مشددة مضافة إلىٰ «مَا» بمعنىٰ: شيء، وتسمىٰ «مَا» هذه تامة لا تحتاج إلىٰ صفة ولا صلة، والمبتدأ مقدَّر؛ أي: هو أيُّ شيء؟ أي: الهَرْجُ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٨٧) (٢/ ٢٣٣)

قوله: (فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ) أي: صادفه بأن كان في وقت تأمين الملائكة، وقيل: أي وافقه في الإخلاص أو القبول.

(٧١٨٨)(٢/ ٢٣٣)

قوله: (فَلَهُ قِيرَاطٌ) أي: فله من الأجر ما يسمىٰ قيراطًا عند اللَّه، وقد جاء تفسيره: بمثل أُحُد.

(٧١٨٩) (٢/ ٢٣٣-٢٣٤)

قوله: (غُلَامًا أَسْوَدَ) أي: علىٰ غير لوني ولونها (يُعَرِّضُ) من التعريض (أَنْ يَنْتَفِيَ) أي: هو؛ أي: يمتنع (مِنْهُ) أي: من الولد؛ أي: من لحوقه، أو ينتفي الولد منه؛ أي: من الرجل (أَلَكَ إِبِلٌ) مهَّد له مقدمة الإبل، وفوض إليه البيان فيها؛ ليقرب الأمر إلىٰ فهمه بذلك بخلاف ما لو أجابه[2] أولاً من عند نفسه؛ فإنه ربما قابله بالإنكار (حُمْرٌ) بضم فسكون: جمع أحمر (ذَوْدٌ أَوْرَقُ) توصيف الذود بالأورق يدل علىٰ أن المراد به: الجمل، وقد قيل: إنه اسم للإناث، ويطلق علىٰ ثلاث وما فوقها، وظاهر الحديث لا يوافقه، والأَوْرَقُ: الأسود،

---

(١) في «م»: في قلوبهم.

(٢) في «م»: أجاء به.

والوَرْقُ: سواد في غُبْرة[1] (وَمِمَّا ذَاكَ) أي: من أي سبب ذاك السواد؟! (لَعَلَّهُ نَزَعَهُ) أي: لعل ذاك السواد نزعة عرق؛ أي: أثرها، يُقال: نزع إليه في الشبه: إذا أشبهه، وقال النووي[2]: المراد بالعرق: الأصل من النسب تشبيهًا بعرق الثمرة، ومعنىٰ (نَزَعَهُ): أشبهه، واجتذبه إليه، وأظهر لونه عليه.

(٧١٩١) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ) يحتمل النفي والنهي، والمراد: هو النهي، والمراد: لا ينبغي السفر من بين المساجد إلا إلىٰ ثلاث، فلا إشكال بالسفر للتجارة وطلب العلم وغيرهما، ولا بذهاب أهل المدينة إلىٰ مسجد قباء؛ فإنه لا يسمىٰ سفرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٩٢) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (تُمِيلُهُ) من أمال أو ميَّل بالتشديد، وجملة (وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ) بيان لمفاد[3] التشبيه (شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ) بفتح همزة، وسكون راء مهملة أو فتحها، ثم زاي معجمة، قيل: هي علىٰ وزن فاعلة؛ بكسر راء مهملة، وأنكر ذلك، وقيل: هي شجر الصنوبر، وقيل: غيره (لَا تَهْتَزُّ) بتشديد الزاي المعجمة؛ أي: لا تتحرك (حَتَّىٰ تَسْتَحْصِدَ) أي: تقطع بمرة، والحاصل: أن المؤمن عادة كثير الآفات والعاهات والمصيبات، والمنافق بعكس ذلك، لكنه يؤخذ بمرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٩٣) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (يَتْرُكُونَ) بالغيبة؛ أي: الناس، أو بالخطاب لأهل المدينة

---

(١) في «م»: غيره.
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٠/ ١٣٣).
(٣) في «م»: المفاد.

لا بأعيانهم، قال الحافظ ابن حجر[١]: الأكثر علىٰ الخطاب. (عَلَىٰ خَيْرِ مَا كَانَتْ) من العمارة وكثرة الأشجار والأثمار وحسنها[٢]، قال القسطلاني: في «أخبار المدينة» لعمر بن شبة[٣]: إن ابن عمر أنكر علىٰ أبي هريرة **قوله:** (خَيْرِ مَا كَانَتْ) وقال: إنما قال ﷺ: أَعْمَرَ ما كانت، وأن أبا هريرة صَدَّقَه علىٰ ذلك (لَا يَغْشَاهَا) بالغين المعجمة؛ أي: لا يسكنها (إِلَّا الْعَوَافِ) جاء بحذف الياء وإثباتها، جمع عافية، وهي: ما يطلب القوت من السباع والطيور، ولعل المقصود بالبيان: الإخبار عن دوام الخير في المدينة إلىٰ آخر أمرها، قيل: هذا قد جرىٰ في بعض الأعصار الأُوَل وانقضىٰ، وقد تُرِكَت المدينة علىٰ أحسن ما كانت حين انتقلت الخلافة منها إلىٰ الشام، وذلك خير ما كانت للدين؛ لكثرة العلماء بها، وللدنيا[٤]؛ لعمارتها واتساع حال أهلها، وقال النووي[٥]: المختار: أن هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، ويُوضِّحه قصة الراعيين (وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يساق إليها كما تدل عليه رواية مسلم[٦]: أو منها؛ فإنهما يخرجان منها بعد أن يجداها محلاً للوحوش، كما يدل عليه ظاهر لفظ الحديث (مِنْ مُزَيْنَةَ) بضم الميم، وفتح الزاي: اسم قبيلة (يَنْعِقَانِ) بكسر العين المهملة؛ أي: يصيحان (فَيَجِدَاهَا) من حذف النون لمجرد التخفيف، وفي «صحيح البخاري»[٧]: (فَيَجِدَانِهَا) بإثباتها علىٰ الأصل؛ أي: يجدان المدينة (وُحُوشًا) بالجمع؛ أي: ذات وُحُوش (حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَا) أي[٨]: فخرجا منها حتىٰ إذا بلغا (ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ) موضع بالمدينة من جهة الشام (حُشِرَا) أي: أميتا.

---

(١) «الفتح» (٤/ ١٠٧).
(٢) في «الأصل»: حسنهما. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل، م»: شيبة.
(٤) في «م»: بهذا.
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ١٦٠).
(٦) «صحيح مسلم» (١٣٨٩).
(٧) «صحيح البخاري» (١٨٧٤).
(٨) من «م».

(٧١٩٤) (٢/ ٢٣٤)

(خَيْرًا) أي: عظيمًا، كما يدل عليه التنكير، وإلا فكل مؤمن قد أُريد به خير (يُفَقِّهْهُ) بإعطاء علم يؤدي إلىٰ الخشية (وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ) أي: للدين والفقه، كأنه اعتذار لهم من نفسه بأن الأمر ليس بيده، والتفاوت بينهم في الفقه ليس من جهته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٩٥) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا) أي: تجزئ أو تكتب (يَذَرُ)[1] أي: يدع (بِجرَّائِي) بفتح جيم، وتشديد راء، وهو بالمد والقصر؛ أي: من أجلي (وَلَخُلُوفُ) بضم، وقيل: أو بفتح، وقد تقدم تحقيق الحديث.

(٧١٩٦) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً) جَوَّزَ أبو البقاء رفع (حَسَنَةً) علىٰ أنها نائب الفاعل، وليس في هذا ذكر الحسنة التي هَمَّ بها؛ بل معناه أنه تعالىٰ أثابه علىٰ هَمِّه بحسنة، ونصبها علىٰ أن في (كُتِبَتْ) ضميرًا[2] للحسنة التي هَمَّ بها، والمعنىٰ: كتبت الخصلة التي هَمَّ بها حسنة، وانتصابها علىٰ الحال؛ أي: أُثبِتت له حسنة؛ أي: مثابًا عليها، ويجوز أن يكون مفعولاً به؛ أي: صيَّرها له حسنة. انتهىٰ. قلت: ويحتمل أن يكون مدار الفائدة: ما تدل عليه لفظة (حَسَنَةً) من الوحدة؛ أي: كتبت له حسنة واحدة، ثم الموافق لروايات مسلم للحديث نصب (حَسَنَةً) ففي بعضها: (فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً) وفي بعضها: (فَاكْتُبُوهَا حَسَنَةً) وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث في مسند ابن عباس (إِلَىٰ سبعمائة وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا) زيادة (وَسَبْعِ أَمْثَالِهَا) موجودة في نسخ «المسند»

---

(١) في «الأصل»: يذع. والمثبت من «م» والمسند.

(٢) في «م» ضمير.

ولم توجد في روايات مسلم وغيره، ولعل الضمير لسبعمائة أو لمائة، وعلىٰ الثاني كأنه في المعنىٰ تأكيد[1] لسبعمائة وتكرار له، وعلىٰ الأول لعله بيان المضاعفة التي يشير إليها قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البَقَرَة: ٢٦١] ويمكن حمله علىٰ الثاني علىٰ هذا أيضًا، علىٰ أن يراد: وبسبع[2] أمثالها سبعمائة أُخر كما هو مقتضىٰ العطف ظاهرًا، وقد جاء بعد هذا في أصلنا: (فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً) وهو تكرار للأول، ذُكِرَ تأكيدًا له؛ لأن كتابة (حَسَنَةً) علىٰ تقدير عدم العمل مما تستبعده العقول، ثم ذكر بعده في أصلنا: (وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا؛ كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا؛ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ) **فقوله:** (فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ) ثانيًا تكرار للتأكيد أيضًا، كرره لما فيه من بيان عفوه عن همِّ المعصية، مع أن العقل يقتضي ظاهرًا أن همَّ السيئة سيئة، فينبغي أن يكتب عليه، وإنما تعرضنا لعبارة أصلنا؛ لما وقع في بعض الأصول هاهنا من السقط المخل للمعنىٰ، وكأنه بسبب ما وقع في الحديث من التكرار؛ للتأكيد أسقطه بعض الكاتبين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧١٩٧) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (فُقِدَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: غابت عن الناس (ولَمْ يُدْرَ) علىٰ بناء المفعول (مَا فَعَلَتْ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما حصل لها وما طرأ عليها (لَا أُرَاهَا) بضم الألف؛ أي: لا أظنها إلا الفأرة، يريد أنها مُسِخَت فأرًا، وظاهر هذا الحديث أن الفأرة الموجودة اليوم من نسلها؛ فإنها علىٰ خصال بني إسرائيل في ترك ألبان الإبل، فهذا الحديث يفيد بقاء ما مسخه اللَّه تعالىٰ من الأقوام، وكذا جاء في الضب مثل ذلك، وقد جاء في الصحيح ما يدل علىٰ أنه

---

(١) في «م»: تأكيدًا.

(٢) في «م»: ولسبع.

لا بقاء له ولا لنسله، وظاهر هذا الحديث يدل علىٰ أنه قاله علىٰ سبيل التخمين قبل العلم بأنه لا بقاء له؛ فلا إشكال، ويحتمل أن المراد: بيان المجانسة بأن تلك الأقوام مُسِخَت فأرًا، فأخذ الفأر المعهود بعض طباعها و(1) تَعلَّم منها، فلذلك الفأر المعهود يشرب بعض الألبان دون بعض، وهذا ممكن غير مستبعد من قدرة القادر تعالىٰ، وقد جَوَّزَ بعض أهل العلم مثل هذا في القرد، والله تعالىٰ أعلم (أَتَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟) أي: إنك تستبعده اعتمادًا علىٰ التوراة مع أن التوراة قد وقع فيها من التحريف ما لم يبق معه اعتماد عليه؛ فاتركها.

(٧١٩٨) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (قَالَ: فِي الْكِتَابِ)(2) أي: في كتابه، **قوله**: (بَيْنَ شُعَبِهَا) بضم الشين المعجمة، وفتح العين المهملة؛ أي: نواحيها، قيل: يداها ورجلاها، وقيل: نواحي الفرج الأربع، وضمير (جَلَسَ) للواطئ، وضمير (شُعَبِهَا) للمرأة، وأحيل التعيين إلىٰ قرينة المقام (جَهَدَهَا) دفعها وأَتعبها(3)، كناية عن معالجة الإيلاج، والحديث يدل علىٰ أن الإنزال غير مشروط في وجوب الغسل؛ بل المدار علىٰ الإيلاج.

(٧١٩٩) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (إِنِّي أَنْظُرُ . . .) إلخ، عُدِّي النظر لتضمينه معنىٰ الرؤية؛ أي: أرىٰ ما ورائي، أو هو بتقدير: إلىٰ، فهو من قبيل الحذف والإيصال؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ﴾ [الأعراف: ١٥٥] والحديث يدل علىٰ رؤيته من

---

(١) زاد في «م»: لا.

(٢) قول أبي قطن: «هو في الكتاب مرفوع» قال الشيخ أحمد شاكر: «هو حكاية لقول هشام الدستوائي، يريد هشام به: توثيق رفع الحديث إلىٰ النبي ﷺ وتوكيده من حفظه ومن كتابه» المسند (١٢/ ١٨٥).

(٣) في «الأصل: أتبعها. والمثبت من «م».

وراءه، ولا بعد فيها[(١)] من جهة القدرة، فوجب إجراؤها علىٰ ظاهرها، وكونها كانت بهذه العين أو بعين أخرىٰ خلقها اللَّه تعالىٰ من ورائه، فذاك غير معلوم؛ فلا وجه للبحث عنه (فَسَوُّوا) من التسوية؛ أي: كما لو كنتم قدامي.

(٧٢٠٠) (٢/ ٢٣٤)

قوله: (لَا تَقَدَّمُوا) أي: لا تتقدموا، بحذف إحدىٰ التاءين (بَيْنَ يَدَيْ رَمَضَانَ) أي: قدامه (بِيَوْمٍ) أي: بصوم يوم، والباء للتعدية (إِلَّا رَجُلٌ) استثناء من فاعل (لَا تَقَدَّمُوا) ورفعه علىٰ البَدَلية؛ أي: إلا رجل منكم يعتاد الصوم؛ فليصم عادته، وهذا[(٢)] النهي حمله بعضهم علىٰ أن يكون بنية رمضان، أو لتكثير عدد صيامه، أو علىٰ صوم يوم الشك، ولا يخفىٰ أن **قوله:** (وَلَا يَوْمَيْنِ) لا يناسب الحمل علىٰ الشك؛ إذ لا يقع الشك عادة في يومين، والاستثناء **بقوله:** (إلا أن يكون شيء . . .) إلخ، لا يناسب التأويلات الأُوَل؛ إذ لازِمه جواز صوم يوم أو يومين لمن يعتاده بنية رمضان مثلاً، وهذا فاسد، والوَجْه: أن يُحمل النهي علىٰ الدوام؛ أي: لا تُداوموا علىٰ التقدم؛ لما فيه من إيهام لُحُوق هذا الصوم برمضان إلا لمن يعتاد المداومة علىٰ صوم آخر الشهر، فإنه لو داوم عليه لا يُتوهَّم في صومه اللحوق برمضان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠١) (٢/ ٢٣٤-٢٣٥)

قوله: (إِحْدَىٰ صَلَاتَيْ الْعَشِيِّ) بفتح عين، وكسر معجمة، وتشديد ياء؛ أي: آخر النهار ما بين زوال الشمس وغروبها (فَقَالَ بِيَدِهِ) أي: اعتمد، وهو من إطلاق القول علىٰ الفعل، وهو كثير في كلام العرب (السَّرَعَانُ) بفتحتين، وجَوَّزَ سكون الراء: المُسْرِعون إلىٰ الخروج، وضبط بضم أو كسر فسكون: جمع سريع (قَالَ) أي: بعضهم لبعض (أَقَصُرَتْ الصَّلَاةُ) بضم الصاد أو علىٰ

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: هنا. والمثبت من «م».

بناء المفعول، قيل: وهو الأشهر، قالوه على وجه التقرير، أو على وجه السؤال، وأجاب الآخرون بنعم (فَهَابَاهُ) تعظيمًا وتبجيلاً؛ لمعرفتهما جاهه وقدره، زادهما اللَّه تعالىٰ (يُسَمَّىٰ: ذَو الْيَدَيْنِ) حكاية للاسم على حالة الرفع التي هي أشرف الأحوال، وإلا فالظاهر (ذَا الْيَدَيْنِ) كما وقع في رواية غيره (لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصَرْ) خرج على حسب الظن، ويعتبر الظن قيدًا في الكلام تُرِك ذكره؛ بناءً على أن الغالب في بيان أمثال هذه الأشياء؛ أن يجري فيها الكلام بالنظر إلى الظن، فكأنه: قال[1]: ما نسيتُ ولا قُصِرت في ظني، وهذا الكلام صادق لا غبار عليه، ولا يتوهم فيه شائبة كذب، وليس مبنى الجواب على كون الصدق المطابقة للظن؛ بل على أنه مطابقة الواقع، فافهم (قَالَ: كَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟) أي: قال رسول اللَّه ﷺ بعدما جزم ذو اليدين بوقوع البعض: الأمر كما يقول ذو اليدين؟ قاله استفهامًا (فَجَاءَ فَصَلَّىٰ) قالوا: وليس فيه رجوع المصلي إلى قول غيره، وترك العمل بيقين نفسه؛ لجواز أنه سألهم ليتذكر، فلما ذَكَّروه تَذَكَّر، فعلم السهو فبنى عليه لا أنه رجع إلى مجرد قولهم. قلت: يمكن أنه شك، فأخذ بقول الغير، والجزم بأنه[2] تذكر لا يخلو عن نظر، واللَّه تعالى أعلم. واستدل بالحديث من قال: الكلام مطلقًا لا يبطل الصلاة؛ بل ما يكون لإصلاحها فهو معفو، ومن يقول بإبطال الكلام مطلقًا يحمل الحديث على أنه قبل نسخ إباحة الكلام في الصلاة، لكن يُشْكَل عليهم: أن النسخ كان قبل بدر، وهذه الواقعة قد حضرها أبو هريرة وكان إسلامه أيام خيبر، وقال صاحب «البحر» من علمائنا الحنفية: ولم أر لهذا الإيراد جوابًا شافيًا، واللَّه تعالى أعلم. (فَكَانَ مُحَمَّدٌ يُسْأَلُ[3] ثُمَّ سَلَّمَ؟) أي: يقول له السائل: ثم[4] سَلَّمَ؟.

(١) في «الأصل، م»: قيل. (٢) في «م»: أنه.
(٣) في «الأصل»: سئل. وفي «م»: قبل. والمثبت من المسند.
(٤) في «الأصل»: أثم.

(٧٢٠٢) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً) أي: قلوبهم أسرع إلىٰ قبول الحق، ولذلك آمنوا وهاجروا إليه بلا سبق محاربة (الْإِيمَانُ يَمَانٍ) أصله: (يَمَنِيٌّ) بتشديد الياء للنسبة، ثم حذفت إحديهما وعوض عنها الألف، وقيل: قُدِّمت إحديهما، ثم قلبت الفاء فصار كقاض، وعلىٰ هذا القول فـ(يَمَانِيَةٌ) بتخفيف الياء، وهو المشهور الأصح، وحكي تشديدها علىٰ الجمع بين العوض والمعوض عنه، قيل: قال هذا القول وهو بتبوك، وأراد بـ(الْيَمَنِ): مكة والمدينة، وقيل: قاله لأن الأنصار أصلهم: من اليمن، وقيل: لأن ابتداء الإيمان كان من مكة، وهو من اليمن. قلت: كل ذلك لا يناسب أول الحديث؛ بل الوَجْه: أنه قال ذلك؛ لأن أهل اليمن أسرع إلىٰ قبوله، وأجد[1] في طلبه وطلب الحكمة والفقة في الدين؛ فإنهم آمنوا وهاجروا لطلب الدين بلا سبق محاربة، واللَّه تعالىٰ أعلم، ولعل المراد بـ(الْحِكْمَةُ): علم أصول الإيمان، وبـ(الْفِقْهُ): علم فروعه، فبَيَّنَ أن الإيمان وتحقيق أصوله وفروعه له اختصاص بأهل اليمن لما ذكرنا.

(٧٢٠٣) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (يُنْجِيهِ) من الإنجاء أو التنجية؛ أي: يستقبل عمله بإنجائه من العذاب من غير حاجة إلىٰ رحمة العزيز الوهاب، والمقصود: أن كل أحد يحتاج إلىٰ رحمته تعالىٰ ومغفرته، ولا أحد يستغني بعمله عنهما؛ كيف وهو في عمله أولاً: يحتاج إلىٰ توفيقه تعالىٰ، وثانيًا: في القبول إلىٰ رحمته؟ ثم هو لا يفي بأداء شكره في مقابلة بعض نعمه الدنيوية؛ فكيف يصلح سببًا للنجاة من النيران وللدخول في الجنان بلا حاجة إلىٰ رحمة الرحمن؟ وليس معنىٰ الحديث أنه لا حاجة إلىٰ العمل وأنه لا ينفع أصلاً؛ بل معناه: أن المرء معه يحتاج إلىٰ

---

(١) في «الأصل»: واجبة. والمثبت من «م».

الرحمة كما قلنا، ولذلك قال: (إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ) أي: لا ينجيني عملي في وقت إلا وقت أن يتغمدني اللَّه، فينجني العمل حينئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠٤) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (لَتُؤَدَّنَّ) علىٰ بناء المفعول بيان لعدله تعالىٰ، وفيه حثٌ علىٰ ترك الظلم وأداء الحقوق إلىٰ أهلها في الدنيا (حَتَّىٰ يُقْتَصَّ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يؤخذ القصاص (الْجَمَّاءِ) بفتح فتشديد، التي لا قرن لها (تنْطَحُهَا) المشهور: رواية كسر الطاء، ويجوز الفتح، بيان لكيفية القصاص؛ أي: الجماء تنطح القرناء في القصاص، أو بيان لعلته؛ أي: القرناء تنطح الجماء في الدنيا؛ فلذلك أخذ القصاص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠٥) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (الْمُسْتَبَّانِ) افتعال من السَّبِّ، وهما اللذان يسبُّ كل منهما صاحبه (فَعَلَىٰ الْبَادِئِ) أي: فإثم ما قالا علىٰ من شرع أولاً؛ لأنه الذي سَبَّ وتسبب لِسَبِّ الآخر، ولكن ما دام الآخر لا يتجاوز حدَّ الاقتصاص؛ لأنه تسبب لذلك القدر، فإن جاوز صار مستحقًّا لإثم الزائد لعدم تسبب الأول للزائد، **وقوله:** (مَا لَمْ يَعْتَدِي) هكذا في النسخ، والموافق للقواعد (يَعْتَدِ) وقد مَرَّ توجيه مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠٦) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ) قيل: (مِنْ) تحتمل أن تكون زائدة؛ ما نقصت مالاً، وأن تكون صلة لـ(نَقَصَتْ) والمفعول محذوف؛ أي: ما نقصت شيئًا من مال، وذلك إما بأن يبارك فيه، ويدفع عنه المفسدات فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية، وهذا معلوم عادةً، أو بأن نقصه لكونه مُنجَبِرًا بالثواب لا يُعَدُّ نقصًا (عَنْ مَظْلَمَةٍ) بكسر لام وجوز فتحها، وأنكره بعض، وقيل: بضم لامه أيضًا، يُقال: لما أُخذ من الإنسان ظلمًا، والمراد: ما جرىٰ

عليه ظلمًا أعم من المال، وجاء بمعنىٰ: الظلم (بِهَا) أي: بهذه العادة التي هي العفو، أو بمقابلة الظلم[١]، أو بسبب تحمله إياها (عِزًّا) إما في الآخرة أو في الدنيا؛ لأن من عُرِفَ بالعفو والصفح[٢] ساد وعظم في القلوب، وزاد عزه وكرامته (وَلَا تَوَاضَعَ) هكذا في نسخ «المسند» بالاقتصار علىٰ لفظ (تَوَاضَعَ) والظاهر: أن فيه سقطًا من الرواة، والذي في مسلم: «**وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تعالىٰ**» ورفعه يكون في الآخرة، أو في الدنيا بأن يثبت له في القلوب بتواضعه منزلةً ورِفْعَةً عند الناس، ويمكن إرادة الوجهين في المواضع الثلاثة. قلت: وبالجملة فالحديث جاء لرفع ما يمنع المتصدق[٣] من النقص صورة، والعافي من توهم الذل، والمتواضع من الخفض ببيان أن هذه الأعمال تؤدي إلىٰ خلاف ذلك، ففيه حث للناس علىٰ هذه الأعمال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠٧) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (مَنْفَقَةٌ) هو وما بعده مَفعَلة، بفتح ميم وعين؛ أي: موضع لنفاقها، ورواجها، ومظنة له في الحال، و(مَمْحَقَةٌ) أي: موضع لنقصان البركة، ومَظِنَّة له في المال بأن يسلِّط اللَّه عليه وجوهًا يُتْلَف فيها؛ إما سرقًا أو حرقًا أو غرقًا أو غَصْبًا أو نهبًا، أو عوارض ينفق فيها من أمراض وقحط وغير ذلك مما شاء اللَّه، كذا قيل.

(٧٢٠٨) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (نَهىٰ عَنْ النَّذْرِ) أي: بظن أنه يفيد في حصول المطلوب، والخلاص عن المكروه (لَا يُقَدِّمُ) من التقديم (شَيْئًا) أراد اللَّه تأخيره (مِنْ الْبَخِيلِ) الذي لا يأتي بهذه الطاعة إلا في مقابلة شفاء مريض ونحوه مما عَلَّقَ

(١) في «م»: المظلمة.
(٢) في «م»: الصلح.
(٣) في «م»: التصدق.

النذر عليه، وقال الخطابي: نهىٰ عن النذر تأكيدًا لأمره، وتحذيرًا للتهاون به بعد إيجابه، وليس النهي لإفادة أنه معصية؛ وإلا لما وجب الوفاء به بعد كونه معصية. قلت: ما ذكرنا أوضح مما ذكره؛ فإنه لا دلالة للفظ الحديث علىٰ ما ذكره؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٠٩) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (الدَّرَجَاتِ) أي: منازل الجنة (وَيُكَفِّرُ بِهِ الْخَطَايَا) أي: يغفرها أو يمحوها من كتب الحفظة، ويكون ذلك المحو دليلاً علىٰ غفرانها، وهذا هو ظاهر رواية[1]: (يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا). (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ) إتمامه بتطويل الغُرَّة، والتثليث، والدَّلك (فِي الْمَكَارِهِ) جمع مَكْره؛ بفتح الميم، من الكره، بمعنىٰ: المشقة؛ كبرد الماء، وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا، و[2] قيل: ومنها: الجد في طلب الماء وشرائه بالثمن الغالي (وَكَثْرَةُ الْخُطَا) بِبُعْد الدار (وَانْتِظَارُ الصَّلاَةِ) بالجلوس لها في المسجد، أو تعلق القلب بها، والتأهب لها.

(٧٢١٠) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (الْمُؤْمِنُ يَغَارُ) بفتح الياء، يُقال: غار علىٰ أهله، يغار غيرًا وغيرةً أي: الغيرة من شأن المؤمن وخلقه، وليست من الأمور المضادة لمقتضىٰ الإيمان (غَيْرًا) بفتح فسكون؛ أي: غَيْرةً؛ أي: فيجب الوقوف عند حدوده، ولا ينبغي تجاوزها بالغَيْرة؛ فإن مقتضىٰ الغيرة[3] مرعيَّة في حدوده وشرائعه علىٰ وجه الكمال، فما بقي في التجاوز عنها غَيْرة؛ بل صار التجاوز عنها سفهًا محضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المسند» (٢/ ٣٠٣).

(٢) من «م».

(٣) في «م»: الغيرية.

(٧٢١١) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (لَقِيتُ . . .) إلخ، يدل على جواز خروج الجنب إلى السوق ونحوه (فَانْسَلَلْتُ) أي: خرجت بتدريج (الرَّحْلَ) أي: المنزل (لَا يَنْجُسُ) بفتح الجيم وضمها؛ أي: الحدث ليس بنجاسة تمنع عن المصاحبة، وتقطع عن المجالسة، وإنما هو أمر تعبدي، واللَّه تعالى أعلم.

(٧٢١٢) (٢/ ٢٣٥)

قوله: (أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا) فإن طول العمر مع حسن العمل ربح؛ أيُّ ربح!

(٧٢١٣) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (يَمُدُّ يَدَيْهِ) أي: ويرفعهما (حَتَّىٰ إِنِّي) أي: من المبالغة في رفعهما.

(٧٢١٤) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (كَتَبَ الْجُمُعَةَ) ظاهره: أنه أوجب[1] عليهم يوم الجمعة بعينها، والعبادة فيه، فاختاروا لأنفسهم يومًا آخر، وطلبوا أن يبدل اللَّه لهم ذلك اليوم الآخر فأجيبوا إلى ذلك، ولا يستبعد مثل ذلك من قوم قالوا لنبيهم ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨] (وَهَدَانَا اللَّهُ لَهَا) حيث وفقنا لقبوله[2]، وثبتنا عليه (غَدًا لِلْيَهُودِ) أي: فالعيد غدًا لليهود؛ أي: في يوم بعد يوم الجمعة.

(٧٢١٥) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (لَا يَرَىٰ بِهَا بَأْسًا) أي: لا يبالي بها، ولا يعظم عنده قبحُها، والجملة حال، وكذا جملة (يَهْوِي بِهَا) وهو بكسر الواو: من باب ضرب؛ أي: ينحطُّ وينزل؛ أي: فلا ينبغي إرسال اللسان، وعدم المبالاة بالكلام، واللَّه تعالى أعلم.

---

(١) في «الأصل»: واجب. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: بقبوله.

(٧٢١٦) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (فَصَلِّ) بتشديد اللام، وتعديته بـ علىٰ لتضمين معنىٰ[1] البناء؛ أي: فصلِّ بانيًا عليها أخرىٰ وإن طلعت الشمس، وبه أخذ الجمهور، وخلافه غير قوي، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٢١٧) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (فَأَلْقَتْ) أي: أسقطت[2] الأخرىٰ المرمية أو الرامية (جَنِينًا) كان في بطن المرمية (فِيهَا) أي: في جنينها (بِغُرَّةٍ) المشهور: تنوين غُرَّةٍ، وما بعده بدل منه، أو بيان له، وروىٰ بعضهم بالإضافة، و(أَوْ) للتقسيم لا للشك؛ فإن كلاً من العبد والأمة يُقال له: الغُرَّة؛ إذ الغرة: اسم للإنسان المملوك، ويطلق علىٰ معانٍ أُخَر أيضًا.

(٧٢١٨) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (مَا ذَعَرْتُهَا) بمعجمة، ومهملة، من الذعر؛ أي: ما نَفَّرْتها (لَابَتَيْهَا) حرَّتيها.

(٧٢١٩) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (بِالصُّرَعَةِ) بضم صاد، وفتح راء، المبالِغُ في صراع الناس؛ أي: يطرحهم علىٰ الأرض، ويُقال له: الصريع؛ كالسكين، والصُّرْعة بضم فسكون: من يسقطه الناس، ويُقال له: صريع؛ كأمير، والباء زائدة في خبر (لَيْسَ) والمراد: أن القوي من يدفع نفسه التي هي أعدىٰ عدو الإنسان عند قيامها لا من يدفع غيره، والمراد: أنه الممدوح شرعًا، لا أنه لا يطلق الاسم إلا عليه، وقيل: هو من قبيل نقل الاسم، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد في «م»: أي.

(٢) في «م»: سقطت.

(٧٢٢٠) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (كَانَ يُكَبِّرُ) أي: في الصلاة (كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ) عام مخصوص بغير الرفع من الركوع، وخصوص العام غير عزيز حتىٰ قيل: ما من عام إلا وقد خُصَّ منه البعض، ثم نفس[1] هذه القاعدة أيضًا عام مخصوص بنحو قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩] فهي موافقة لمقتضاها (وَيَقُولُ: إِنِّي أَشْبَهُكُمْ) لأن الناس تركوا هذه التكبيرات، فيبين لهم أن هذه التكبيرات مسنونة حتىٰ يرجعوا إليها، وليس مقصوده: الافتخار، وهو ظاهر، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٢٢١) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (فَلْيَنْثُرْ) من نَصَرَ وضَرَبَ؛ أي: فليُخْرِج الماء من أنفه بقوة؛ تنقيةً له، أو ليُخْرِج الأذىٰ منه (وَمَنْ اسْتَجْمَرَ) أي: استعمل الأحجار الصِّغار للاستنجاء، أو بخر الثياب، أو أكفان الميت، والأول أشهر (فَلْيُوتِرْ) أي: فليستعمل الوتر؛ لما جاء أنه تعالىٰ يحب الوتر.

(٧٢٢٢) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (تُسَافِرُ) أي: أن تسافر، وهو فاعل «لا يحل» بتقدير أن، أو بإرادة المصدر، واستعمال الفعل علىٰ هذا الوجه كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] ويمكن أن يُقال: هذه الجملة أيضًا صفة (لامْرَأَةٍ) والفاعل يؤخذ منها؛ أي: لا يحلُّ لامرأة مسافرة فِعلها - الذي هو السفر - لكن هذا بعيد من القواعد (يَوْمًا وَلَيْلَةً) قد جاءت المدة مختلفة، فالظاهر أن المراد: إطلاق السفر، وإنما جاءت المدة مختلفة نظرًا إلىٰ حال الخطاب، والله تعالىٰ أعلم (إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرم) أي: إذا لم يكن معها زوج، وترك السفر مع الزوج لظهوره، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: نفسر.

(٧٢٢٣) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (مَا بَيْنَ بَيْتِي) المراد: البيت المعهود، وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره، وفي رواية الطبراني[(١)]: «**ما بين المنبر وبيت عائشة**»، وفي رواية البزار[(٢)]: «**ما بين قبري ومنبري رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ**» قيل: علىٰ ظاهره، وأنه قد نقل من الجنة، وسينقل إليها، وقيل: العبادة فيها سببٌ مؤدٍ[(٣)] إلىٰ روضة من رياض الجنة (عَلَىٰ حَوْضِي) أي: سينقل إلىٰ الحوض، فيكون له ﷺ هنا منبرًا، أو أن الأرض التي هو فيها منقولة من حوالي الحوض وستنقل إلىٰ مقرها، فصار المنبر الآن علىٰ الحوض.

(٧٢٢٤) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (كُلُّ ذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ) كالأسد والذئب والكلب، وأمثالها مما يعدو علىٰ الناس بأنيابه، والناب: السن الذي خلف الرباعية.

(٧٢٢٥) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (قِطْعَةٌ مِنْ الْعَذَابِ) لما فيه من المشقة والتعب، ومعاناة[(٤)] الحر والبرد، والخوف، وترك النوم، ومفارقة الأهل والأصحاب، وخشونة العيش، ثم هذا هو لفظ الحديث، وأما ما اشتهر علىٰ الألسنة من قوله: «السفر قطعة من سقر»[(٥)] فلعله نقل بالمعنىٰ (أَحَدَكُمْ) بالنصب (طَعَامَهُ) بالنصب؛ أي: علىٰ وجه يشتهىٰ (نَهْمَتَهُ) بفتح، فسكون؛ أي: حاجته الضرورية، كأن مراده ﷺ: بيان أنه ينبغي أن يكون سفر الإنسان علىٰ قدر حاجته الضرورية، ولا ينبغي أن يكون سفره لفضول المال؛ فإن المال يطلب للراحة فترك الراحة لأجله واختيار العذاب له خلاف المعقول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المعجم الأوسط» (٣/ ٢٦٩ رقم ٣١١٢).
(٢) «مسند البزار» (٢/ ٤٨ رقم ٥١١).
(٣) في «الأصل»: مؤدي.
(٤) في «م»: والمعاناة.
(٥) في «الأصل، م»: السفر.

(٧٢٢٦) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (مَا فِي النِّدَاءِ) أي: الأذان كما في رواية (وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ) من الخير والبركة؛ كما في رواية (ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا) سبيلاً إلىٰ تحصيله بطريق (إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ) أي: بأن يستهموا عليه، وضمير (عَلَيْهِ) لـ(مَا) وقيل: للمذكور من النداء والصف الأول، والاستهام: الاقتراع؛ أي: إلا بالقرعة، وفيه: تجهيل للمتساهلين في هذا الأمر، فلا يَرِد عليهم[١] أنهم قد عَلِمُوا بِخَبَرِ الصَّادِق، وهم بسعة من تحصيله بلا استهام ومع هذا لَا يُحَصِّلُونَهُ؛ فكيف يَصْدُق الخبر بأنهم لو عَلِمُوا لَاسْتَهَمُوا؟ (وَلَوْ يَعْلَمُوا) حذفت النون لمجرد التخفيف، وهو كثير (التَّهْجِيرِ) أي: التبكير[٢] إلىٰ الصلاة مطلقًا، وقيل: الإتيان إلىٰ صلاة الظهر في أول الوقت؛ لأن التَّهْجِير من الْهَاجِرَة (لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ) أي: سَبَقَ بعضهم بعضًا إليه لا بسرعة المشي في الطريق؛ فإنه ممنوع؛ بل بالخروج إليه، والانتظار في المسجد قبل الْآخِرِ (حَبْوًا) كما يمشي الصبي أول أمره.

(٧٢٢٧) (٢/ ٢٣٦)

قوله: (فَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ) أي: كنت ميتًا؛ لكثرة ما يطرأ عليه من الهموم والأحزان.

(٧٢٢٨) (٢/ ٢٣٦-٢٣٧)

قوله: (حَتَّىٰ يُبْعَثَ) أي: يُخلق، وقيل: يخرج، ولعل التعبير بالبعث لزعمهم أنهم رُسُل، ففيه مشاكلة تقديرية استهزاءً بهم، ويحتمل أن المراد أن الشيطان يبعثهم، فهم رُسُل الشيطان (دَجَّالُونَ) من الدَّجْل، وهو الخلط؛ أي: خَلاَّطون بين الحق والباطل، يدعون النبوة لا الإلهية[٣]، وقد وجد منهم كثير

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: التكبير. والمثبت من «م». (٣) في «الأصل»: الآلهة.

في الأعصار، أهلكهم اللَّه، وكذلك يفعل بمن بَقِيَ، والدَّجَّال الأعظم خارج عن هذا العدد، وهو يدَّعِي الإلهية، وبه فارق الدَّجَّالين (قَرِيبٌ) بالرفع؛ أي: عددهم قريب.

(٧٢٢٩) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (كَذَاكَ)[1] أي: عِلْمي ذلك، وهو أنه قال كذلك.

(٧٢٣٠) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ) المراد بالسَّعْي: الإسراع، وقد يطلق على مطلق المشي أيضا، كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: ٩] (وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ) جملة حالية في مقابلة **قوله**: (وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ) واختلفوا في المسبوق؛ هل ما يصلي بعد الإمام، أول صلاته، أم آخرها؟ فمن قال بالأول؛ استدل برواية: «اقْضُوا» ومن قال بالآخر؛ استدل برواية: «أَتِمُّوا» أجيب: بأن أصل القضاء: هو الأداء، قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾ [الجُمُعَة: ١٠] ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٠٠] والفرق بينهما: اصطلاح الفقهاء، وهو حادث؛ فلا فرق بين الروايتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٣١) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (أَيْنَ الْمُتَحَابِّينَ) هكذا في نسخ «المسند» وفي صحيح مسلم[2]: «**أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ**» وهو الظاهر، ولعل توجيه ما في «المسند» أن المعنىٰ: أين موقفهم؟ ثم حذف المضاف[3]، وأبقىٰ المضاف إليه مجرورًا، كما قيل في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ﴾ [الأنفال: ٦٧] علىٰ قراءة جر ﴿ٱلْآخِرَةِ﴾ أو المعنىٰ: أين ترونهم؟ علىٰ أنه خطاب للملائكة؛ ليجمعوهم في الظل، واللَّه تعالىٰ

(١) في «م»: كذلك.
(٢) «صحيح مسلم» (٢٥٦٦).
(٣) زاد في «الأصل»: إليه.

أعلم، **قوله**: (بِجَلَالِي) أي: لأجلي ولوجهي، لا للَّهوىٰ (فِي ظِلِّي) أي: ظل عرشي، أو في الظل الذي لا يُمَكَّن لأحدٍ إلا بإذني؛ فالإضافة لأدنىٰ ملابسة.

(٧٢٣٢) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (أُمِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (بِقَرْيَةٍ) باستيطانها والنزول فيها (تَأْكُلُ الْقُرَىٰ) أي: تغلبها، وتظهر عليها، بمعنىٰ: أن أهلها تغلب أهل سائر البلاد، فتفتح تلك البلاد منها، كذا قيل. قلت: ويمكن أن يكون المراد أنها تُفْنِيها بانتقال أهل تلك القرىٰ إليها، كما جاء في آخر الزمان، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَقُولُونَ) أي: أهل الجاهلية لها؛ أي: إنهم كانوا يسمونها بهذا الاسم، قيل: سُمِّيت باسم واحدٍ نزل بها من العمالقة، وكره ﷺ التسمية به؛ لدلالته علىٰ التوبيخ، فغيَّره إلىٰ المدينة، من: مدن بالمكان: إذا أقام به؛ للدلالة علىٰ أنه محل لثباته ولثبات المؤمنين فيه، ومعنىٰ (وَهِيَ الْمَدِينَةُ) أي: هي حقيقة بهذا الاسم دون ذاك، حُكِي عن عِيسَىٰ بن دِينَار «أَنَّ مَنْ سَمَّاهَا بيَثْرِبَ؛ كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَة»[1] وذلك لأن التثريب هو التَّوْبِيخ وَالْمَلَامَة، وكان ﷺ يحب الاسم الحسن وَيَكْرَه القبيح، وأما تسميتها في القرآن بيثرب؛ فهي حكاية قول المنافقين والذين في قلوبهم مرض (تَنْفِي النَّاسَ) الأشرار كاليهود، فقد نفوا إلىٰ الشام، والمنافقين فقد أخذوا أخذ استئصال (الْكِيرُ) بكسر الكاف، هو المبني من الطين، وقيل: هو الزق، والمبني من الطين: هو الكور بضم الكاف (خَبَثَ الْحَدِيدِ) بفتحتين أو بضم فسكون.

(٧٢٣٣) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (هُوَ الطَّهُورُ) بفتح الطاء، اسم لما يتطهر به؛ كالوَضوء لما يُتوضأ

---

(١) «فتح الباري» (٤/ ٨٧)، و«عمدة القاري» (١٠/ ٢٣٥)، و«شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ١٥٤).

به[١] (الْحَلَالُ) هكذا في بعض النسخ، وفي بعضها (الحِلُّ) بكسر الحاء بمعنىٰ: الحلال (ميتته) بفتح الميم، قال الخطابي: وعوام الناس يكسرونها، وإنما هو بالفتح، يريد: حيوان البحر إذا مات فيه، قال ابن دقيق: ذكر بعضهم في إعرابه قريبًا من عشرين وجهًا، لا يظهر غالبها، وأقربها أربعة: الأول: أن هو مبتدأ، والطهور مبتدأ ثان، و(مَاؤُهُ) خبر له، والجملة خبر المبتدأ الأول. والثاني: أن هو مبتدأ، و(الطَّهُورُ) خبره، و(مَاؤُهُ) بدل. والثالث: أن هو ضمير الشأن، وما بعده جملة، وتقدم ذكر البحر لا يضر في تجويز كون هو ضمير شأن؛ بل المدار علىٰ القصد؛ فإن لم يقصد عود الضمير إلىٰ البحر صح هذا الوجه. والرابع: أن يكون هو مبتدأ، و(الطَّهُورُ) خبره، و(مَاؤُهُ) فاعل. انتهىٰ.

(٧٢٣٤) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ) بنون وقاف؛ أي: أطرافها[٢]، جمع نقب بفتح نون - وحكي ضمها - وسكون قاف: هو الطريق بين الجبلين (لَا يَدْخُلُهَا) بيان لسبب استقرار الملائكة علىٰ الأنقاب، واستقرارهم علىٰ الأنقاب إما تمثيل، والمراد: أن اللَّه تعالىٰ منعها من الدجال والطاعون، أو[٣] حقيقة فيكون منع الطاعون من دخول الأنقاب علىٰ سبيل التغليب. ذكره الطيبي.

(٧٢٣٥) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (يُصِبْ) علىٰ بناء المفعول، وضميره لمن، وضمير (مِنْهُ) للَّه؛ أي: يصير مصابًا بحكم اللَّه، ويحتمل أن الجار[٤] والمجرور نائب الفاعل،

(١) ذكرت هذه الكلمة [به] بعد كلمة [الحلال] في الأصل، وليس هذا موضعها بل موضعها هنا. ولعل ما حدث سبق نظر من الناسخ.

(٢) في «الأصل»: طرفها.

(٣) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: الحال. والمثبت من «م».

وضمير (مِنْهُ) لـ(مَنْ) والمراد: ابتلاه اللَّه بمصائب؛ ليثيبه عليها. وقال الطيبي: يصب بكسر الصاد وفتحها، وهو أحسن للأدب؛ أي: يبتليه بمصائب؛ ليطهره من الذنوب ويرفع درجته. وقال السيوطي في «الزبرجد»: قال أبو الفرج: عامة المحدثين يقرءونه بكسر الصاد، يجعلون الفعل للَّه، وسمعت أبا محمد بن الخشاب يفتحه، وهو أحسن وأليق.

(٧٢٣٦) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا) جمع عَرية فعيلة، وهي عند كثير: نخلة أو نخلتان يشتريها من يريد أكل الرطب، ولا نقد بيده يشتريها به، فيشتريها بتمر بقي من قوته، فرخص له في ذلك؛ دفعًا للحاجة (فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، أَوْ فِيْ خَمْسَةِ) علىٰ الشك من الراوي، وقد اختلفوا في تفسير العرية اختلافًا كثيرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِخَرْصِهَا) قيل: بكسر فسكون: اسم بمعنىٰ: المخروص؛ أي: القدر الذي يعرف بالتخمين، وبفتح فسكون: مصدر بمعنىٰ: التخمين، ويمكن أن يراد به: المخروص أيضًا؛ كالخلق بمعنىٰ: المخلوق، والمراد هاهنا: المخروص، فيصح الوجهان. قلت: هذا علىٰ أن الباء في (بِخَرْصِهَا) للمقابلة كما هو المتبادر الشائع، والمراد: بقدر المخروص، وأما إذا كانت للسببية؛ فالخرص يكون مصدرًا بمعناه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٣٧) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (فَلْيَتَعَوَّذْ باللَّه) ظاهر الأمر: الوجوب، وقد قال به قوم، وجمهور أهل العلم علىٰ الندب (مِنْ أَرْبَعٍ: من[1] عَذَابِ) أي: من أربعة أنواع

---

(١) ليست «بالأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

للعذاب، ولكون العذاب جنسًا يطلق علىٰ الكثير أضيف إليه الأربع؛ تنزيلاً له منزلة الجمع مع أنه لا يضاف إلا إلىٰ الجمع، وحذف التاء من اسم العدد نظرًا إلىٰ أن العذاب بلية وفتنة، وأريد بالعذاب ما يعم سببه أيضًا، فلذلك عد فتنة المحيا وغيرها منه (وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا) مفعل من الحياة، فهو مقصور لا ممدود، والمراد: فتنة الحياة بالمال والولد (وَالْمَمَاتِ) أي: الموت، والمراد: ما يلحق الإنسان عند قربه من الموت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٣٨) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (ثُمَّ أَوْمَأَ) بهمزة؛ أي: أشار، وهذا اللفظ يحتمل أن يكون قبل التكبير أو بعده (أَنْ) تفسيرية (مَكَانَكُمْ) بالنصب؛ أي: اثبتوا مكانكم، قال أبو البقاء: هو اسم نائب عن الأمر؛ أي: الزموا مكانكم وقفوا، كقوله تعالىٰ: ﴿مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ﴾ [يونس: ٢٨] (فَخَرَجَ) في الفاء إشارة إلىٰ أنه استعجل في الاغتسال (يَنْطِفُ) كيضرب وينصر؛ أي: يقطر قليلاً قليلاً.

(٧٢٣٩) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ) البطانة بكسر موحدة: ضد الظهارة، وأصله: في الثوب ثم اتسع فيه، فأطلق علىٰ صاحب سر الرجل الذي يشاوره في أحواله، فقيل: المراد: جلساء صالحة وطالحة، والمعصوم من عصمه اللَّه من الطالحة، وقيل: أي: نفس أمارة بالسوء ونفس لوامة، والمعصوم: من أعطي نفسًا مطمئنة، وقيل: أي قوة ملكية وقوة حيوانية، والمعصوم: من عصمه اللَّه لا من عصمته نفسه، وقال الطيبي: فإن قيل: كيف يتصور بطانة السوء في الأنبياء؟ قلت: المراد: الشيطان، ولكنه يسلم بإعانة اللَّه. انتهىٰ. قلت: ما عدا المعنىٰ الأول لا يختص بالنبي والخليفة، واللَّه تعالىٰ أعلم (لَا تَأْلُوهُ خَبَالاً) الخبال بالفتح الفساد؛ أي: لا تقصر في إفساد حاله، وتعديته إلىٰ

المفعولين بتضمين معنىٰ المنع؛ أي: لا يكفف منه الخبال (شَرَّهُمَا)[1] هكذا في نسخ «المسند» ولعل المراد: بشر الأول مخالفته، وإضافته إلىٰ الأول للملابسة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٢٤٠) (٢/ ٢٣٧)

قوله: (حَيْثُ تَقَاسَمُوا) هذا يدل علىٰ أنه كان يقصد النزول هناك؛ ليظهر فيه عز الإسلام؛ بعد أن كان فيه الكفر ظاهرًا؛ فيشكر الله علىٰ نعمة الإسلام، ونصرته تعالىٰ إياه عليه الصلاة والسلام (عَلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ) أي: لموافقتهم النبي ﷺ علىٰ نشر الإسلام، والدعوة إليه، وانتصارهم له، وإن كان فيهم من لم يؤمن (حَتَّىٰ يُسْلِمُوا) في «المجمع»: هو من الأفعال، وقد كتبت[2] قريش علىٰ ذلك كتابًا، فأكل الأرضة كل ما فيه من الظلم والجور، وبقي ذكر الله، فأخبر ﷺ أبا طالب به، فقال لقريش: إن الله سلط علىٰ صحيفتكم الأرضة، أخبرني به ابن أخي؛ فإن كان صادقًا فيها وإلا دفعته إليكم! فاستحسنوه، فوجدوا الأمر كما أخبر به ﷺ ثم نكسوا علىٰ رءوسهم، وقد شلَّت يد الكاتب الذي كتب[3] تلك الصحيفة.

(٧٢٤١) (٢/ ٢٣٧-٢٣٨)

قوله: (أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا) لكونه قد أطاعه في أمر الإيجاب والرخصة جميعًا، وهو تعالىٰ يحب الطاعة في أمر الرخصة كما يحب في أمر الإيجاب، وأيضًا العمل بوفق الرخصة بمنزلة القول بأنها في محلها، وأن الحكمة مرعية فيها بخلاف ترك ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: نشرهما. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: كتب. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: كتبت. والمثبت من «م».

(٧٢٤٢) (٢/٢٣٨)

قوله: (حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ) المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ﴾ [الفيل: ١] (وَسَلَّطَ) إباحة القتال والتمكن منه (وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً) مقتضاه: أنه ليس لأحد بعده ﷺ أن يقاتل[١] بمكة ابتداءً مع استحقاق أهلها القتال، وعليه بعض الفقهاء؛ إذ خصوص الحرمة بمكة وخصوص حل القتال به ﷺ إنما يظهر حينئذ، وإلا فبدون استحقاق الأهل لا يحل القتال في غير مكة أيضًا، ومع الاستحقاق لو جوزنا في مكة لغيره ﷺ لم يبق للاختصاص معنىٰ (لَا يُعْضَدُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يقطع (وَلَا يُنَفَّرُ) بتشديد الفاء علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يتعرض له بالاصطياد وغيره (لُقَطَتُهَا) بضم لام وفتح قاف أو بسكونه (إِلَّا لِمُنْشِدٍ) أي: لمعرف، قيل: أي: لمعرف علىٰ الدوام؛ لتظهر فائدة التخصيص، وهو مذهب الشافعي وأحمد، ولعل من يقول: المراد بالمنشد[٢]: المعرف سنة، كما في سائر البلاد يجيب عن التخصيص بأنه كتخصيص الإحرام في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] مع أن الفسوق حرام منهي عنه بلا إحرام أيضًا، وحاصله: زيادة الاهتمام بأمر الإحرام، وبيان أن الاجتناب عن الفسوق في الإحرام آكد، فكذلك هاهنا التخصيص لزيادة الاهتمام بأمر الحرم (فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ) أي: مخير بين النظرين؛ فليختر خيرهما (يفْدىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يعطىٰ الدية إن شاء ورضي، **قوله**: (أَنْ يَقْتُلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: قاتل قتيله، ظاهره: أن ولي الدم مخير بين أن يأخذ الدية أو القصاص، وأيهما اختار تعين ذلك علىٰ القاتل (اكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ) هكذا في البخاري[٣]، وقد سقط من نسخ الكتاب إلا أنه

---

(١) في «الأصل»: يقابل. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: بالتشديد.

(٣) «صحيح البخاري» (١١٢).

لابد منه، وكذا **قوله**: (فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ) سقط من النسخ، وهذا الرجل هو العباس (إِلَّا الْإِذْخِرَ) بهمزة مكسورة وذال معجمة: نبت معروف، طيب الرائحة، وجوز فيه الرفع علىٰ البدل، والنصب علىٰ الاستثناء، ولم يرد العباس أن يستثني بل أراد أن يلقن النبي ﷺ ذلك؛ بل أراد أن يلتمس منه ذلك، وأما استثناؤه ﷺ فإما بوحي جديد أو لتفويض من اللَّه تعالىٰ إليه مطلقًا، أو معلقًا بطلب أحد استثناء شيء من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٤٣) (٢/ ٢٣٨)

قوله: (أَصْحَابُ الدُّثُورِ) بضم الدال؛ أي: أصحاب الأموال الكثيرة (مَنْ سَبَقَكَ) أي: فضلاً، ولا عبرة بالسبق زمانًا.

(٧٢٤٥) (٢/ ٢٣٨)

قوله: (وَأَنَا الدَّهْرُ) أي: أنا الفاعل لما يسب الدهر لأجله، فسبه الدهر لأجل ذلك الفعل مؤد إلىٰ سب فاعله، وكانوا ينسبون الأفعال إلىٰ الدهر ويسبونه لأجلها، وليس المراد أن الدهر من أسماء اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم (اللَّيْلَ) ظرف أو مفعول به؛ أي: فكيف ما فيه؟

(٧٢٤٧) (٢/ ٢٣٨)

قوله: (اشْتَكَتْ النَّارُ) قيل: هذه شكاية حقيقية بحياة خلقها اللَّه فيها، أو مجازية بلسان الحال، قال القاضي: هي[1] مجاز عن كثرتها وغليانها، وازدحام أجزائها بحيث يضيق عليها مكانها فيسعىٰ كل جزء في إفناء الجزء الآخر، والاستيلاء علىٰ مكانها ونفسها لهبها، وخروج ما يبرز منها مأخوذ من نفس الحيوان، وهو الهواء الدخاني الذي تخرجه القوىٰ الحيوانية، ويبقىٰ منه

---

(١) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».

حوالي القلب (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أي: من سطوع حرها وانتشارها، وأصله: السعة، يُقال: مكان أفيح؛ أي: واسع.

(٧٢٤٨) (٢/٢٣٨)

قوله: (حَاضِرٌ) هو المقيم بالبلدة (لِبَادٍ)[1] لبدوي، وهو أن يبيع الحاضر مال البادي نفعًا له بأن يكون دلاَّلاً له، وذلك يتضمن الضرر في حق الحاضرين؛ فإنه لو ترك البادي لكان عادة باعه رخيصًا (أَوْ[2] يَتَنَاجَشُوا) النَّجش بفتح فسكون: هو أن يمدح السلعة ليروجها أو يزيد في الثمن، ولا يريد شراءها ليغتر بذلك غيرُه، وجيء بالتفاعل؛ لأن التجار يتعارضون، فيفعل هذا بصاحبه علىٰ أن يكافئه بمثل ما فعل، فنهوا[3] عن أن يفعلوا معارضة فضلاً علىٰ أن يفعل بدءً (وَلَا تَسْأَلْ) الصيغة تحتمل النهي والنفي، والمعنىٰ علىٰ النهي، قيل: هو نهي للمخطوبة عن أن تسأل الخاطب طلاق التي في نكاحه، وللمرأة أن تسأل طلاق الضرة أيضًا، والمراد: الأحق[4] في الدين، وفي التعبير باسم الأخت تشنيع لفعلها، وتأكيد للنهي عنه، وتحريض لها علىٰ تركه، وكذا التعبير باسم الأخ فيما سبق (لِتَكْتَفِئَ) افتعال من كفأ بالهمزة؛ أي: لتكب ما في إنائها[5] من الخير، وهو علة للسؤال، والمراد: أنها لا تسأل طلاقها لتصرف به ما لها[6] من النفقة والكسوة من الزوج عنها.

(٧٢٥١) (٢/٢٣٩)

قوله: (عَلَىٰ الْمِشْجَبِ) هو بكسر ميم وسكون معجمة وفتح جيم: عيدان،

---

(١) في «م»: الباد.

(٢) في «م»: و.

(٣) في «م»: نهوا.

(٤) في «الأصل»: الأخت. والمثبت من «م».

(٥) في «م»: مائها.

(٦) في «م»: لتفرق به بالهاء.

تضم رءوسها، ويفرج بين قوائمها، وتوضع عليها الثياب، وقد تعلق عليها الأسقية لتبريد الماء.

(٧٢٥٣) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) قد سبق تحقيق هذا الاستثناء.

(٧٢٥٤) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا) بفتح الجيم على المصدر لا غير، وهو بالضم[1] اسم منه، وذلك لأن الكلام في فعلها لا في ما حصل في جسدها من الجرح، وإن حمل جرحها بالضم على جرح حصل في جسد مجروحها تكون الإضافة بعيدة، وأيضًا الهدر حقيقة هو الفعل لا أثره في المجروح؛ فليتأمل. وقد سبق بقية الحديث.

(٧٢٥٥) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا) أي: منعت الرحمة وهي واسعة، ومعنى منعت: دعوت بأن يمنعها الله تعالى من خلقه (فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ) أي: ليمنعوه من البول فيه (إِنَّمَا بُعِثْتُمْ) أي: بعث نبيكم، على تقدير المضاف، أو الإسناد مجاز؛ لأنه ﷺ هو المبعوث بما ذكر، لكنهم لما كانوا في مقام التبليغ عنه في حضوره وغيبته أطلق عليهم ذلك، أو هم مبعوثون من قبله بذلك؛ أي: مأمورون، وكان ذلك شأنه ﷺ في حق كل من بعثه إلى جهة من الجهات، يقول: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**»[2]. قلت: ويحتمل أن يكون إشارة إلى قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]، فيكون ذاك بمنزلة البعث، ويصلح أن يكون هذا هو وجه ما قيل: علماء هذه الأمة

---

(١) في «الأصل»: الضم. والمثبت من «م».

(٢) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

كالأنبياء، واللَّه تعالىٰ أعلم (أَهْرِيقُوا) هو أمر من أهراق يهريق[1] بسكون الهاء أو فتحها (سَجْلاً) بفتح فسكون؛ أي: دلوًا ملئت ماءً.

(٧٢٥٦) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (لَا فَرَعَةَ) بفتحتين، وقد سبق بيان هذا الحديث

(٧٢٥٧) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (الْكَرْمُ) بفتح فسكون، كانوا يسمون[2] أشجار العنب كرمًا؛ ترغيبًا في شرب الخمر الحاصل منه، بأنه[3] منشأ الكرم بفتحتين، فنهوا عن ذلك، ونبهوا أن الذي يستحق هذا الاسم هو قلب المؤمن؛ فإنه منشأ الخيرات من الكرم وغيره.

(٧٢٥٨) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ) الظاهر: أنه منصوب علىٰ المفعولية، والفاء للترتيب؛ أي: يكتبون السابقين علىٰ قدر سبقهم، ويمكن رفعهما علىٰ الابتداء، والخبر مقدر؛ أي: يكتبون الأول له كذا، فالأول له كذا علىٰ قدر السبق، ونقل السيوطي عن الزركشي أن نصبهما علىٰ الحال؛ أي: مرتبين، وجاز مجيئها معرفة علىٰ الشذوذ؛ كقراءة بعضهم: ﴿لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنَافِقون: ٨] انتهىٰ. قلت: وهذا تكلف بلا حاجة مع أنه محوج إلىٰ تقدير[4] المفعول؛ أي: يكتبون الناس مرتبين، وفي «الحلية»[5] لأبي نعيم: «إذا كان يوم الجمعة؛ بعث اللَّه ملائكة بصحف من نور، وأقلام من نور» قال الحافظ ابن حجر: وهو دال علىٰ أن الملائكة المذكورين غير الحفظة (طُوِيَتْ

---

(١) في «م»: يهرق.
(٢) في «الأصل»: يسمعون.
(٣) في «الأصل»: بأن.
(٤) تكررت في «الأصل».
(٥) «الحلية» (٦/ ٣٥١).

الصُّحُفُ) قال ابن حجر: المراد: صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلىٰ الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة، وإدراك الصلاة، والذكر، والدعاء، والخشوع، ونحو ذلك؛ فإنه يكتبه الحافظان.

(٧٢٥٩) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (الْمُهَجِّرُ) اسم فاعل من التهجير، قيل: المراد به المبادرة إلىٰ الجمعة بعد الصبح، وقيل: بل في قرب الهاجرة؛ أي: نصف النهار كالمهدي؛ أي: المتصدق (بَدَنَةً) بفتحتين؛ أي: الإبل، وقيل: المراد: كالذي يهديها إلىٰ مكة، ولا يناسبه الدجاجة، والحديث يدل علىٰ أن البدنة لا تشمل البقرة (الدَّجَاجَةَ) بفتح الدال في الأفصح، ويجوز الكسر والضم.

(٧٢٦٠) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (مِنْ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ) أي: من ركوعها، والمراد بالركعة: الركوع؛ فإن اسم الركعة كثيرًا ما يجيء بمعنىٰ: الركوع علىٰ أصل اللغة (أَنْجِ) بفتح الهمزة من الإنجاء (وَطْأَتَكَ) أخذك وعقوبتك (وَاجْعَلْهَا) أي: العقوبة (سِنِينَ) أي: القحط، سبع سنين دعا عليهم بالقحط دون الهلاك؛ طمعًا في إيمانهم رحمة عليهم.

(٧٢٦١) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (رِوَايَةً) بالنصب بمنزلة رفعًا، **قوله:** (خَمْسٌ) أي: خمس خصال، أو خصال خمس (مِنْ الْفِطْرَةِ) يدل علىٰ عدم الحصر، وقد سبق شرحه.

(٧٢٦١) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (لِلْفِرَاشِ) أي: لصاحب الفراش؛ أي: للذي المرأة فراش له (وَلِلْعَاهِرِ) أي: للزاني (الْحَجَرُ) أي: الخيبة أو الرجم، وقد سبق تحقيق ذلك.

(٧٢٦٣) (٢/ ٢٣٩)

قوله: (الْمَجَانُّ) بفتح الميم وتشديد النون، جمع مجن بكسر ميم وفتح جيم

وتشديد نون، وهو الترس (الْمُطْرَقَةُ) بالتخفيف: اسم مفعول من الإطراق، وروي بفتح طاء وتشديد راء، والترس المطرق: الذي جعل علىٰ ظهره طراق، والطراق بكسر الطاء: جلد يقطع علىٰ مقدار الترس فيلصق علىٰ ظهره، شبَّه وجوههم بالترس؛ لبسطها وتدويرها، وبالمطرق لغلظها، وكثرة لحمها (نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ) الظاهر: أنهم يتخذون من الشعر نعالاً يلبسونها، ويحتمل أن المراد: أن شعرهم يصل إلىٰ أرجلهم من الطول، فيصير كالنعال لهم.

(٧٢٦٥) (٢/ ٢٣٩-٢٤٠)

قوله: (فَيَلِجَ النَّارَ) المشهور عندهم: نصب (يَلِجَ) علىٰ أنه جواب النفي، لكن يشكل ذلك بأن الفاء في جواب النفي تدل علىٰ سببية الأول للثاني، قال تعالىٰ: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا﴾ [فَاطِر: ٣٦] وموت الأولاد ليس سببًا لدخول النار؛ بل سببًا للنجاة عنها وعدم الدخول فيها؛ بل لو فرض صحة السببية فهي غير مرادة هاهنا؛ لأن المطلوب أن من مات له ثلاثة ولد لا يدخل بعد ذلك النار (إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ) وعلىٰ تقدير كونه جوابًا يصير المعنىٰ: أنه لا يموت لمسلم ثلاثة ولد حتىٰ يدخل النار بسببه إلا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، وهذا معنىٰ فاسد قطعًا؛ لازمه أن موت ثلاثة من الولد لا يتحقق لمسلم قطعًا، وأنه لو تحقق لدخل ذلك المسلم النار دائمًا إلا قدر تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، فالوجه: الرفع، علىٰ أن الفاء عاطفة للتعقيب، والمعنىٰ: أنه بعد موت ثلاثة ولد لا يتحقق الدخول في النار إلا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، وأقرب ما قيل في توجيه النصب: أن الفاء بمعنىٰ: الواو المفيدة للجمع، وهي تنصب المضارع بعد النفي كالفاء، والمعنىٰ: لا يجتمع موت ثلاثة من الولد ودخول النار إلا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ، وللعلماء هاهنا كلمات بعيدة، تكلمتُ علىٰ بعضها في «حاشية صحيح البخاري» (إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ) بفتح المثناة وكسر المهملة وتشديد اللام؛ أي: ما ينحل به اليمين، قال العلماء: المراد بذلك: قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريَم: ٧١].

(٧٢٦٦) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (مَسْجِدًا) موضع صلاة (وَطَهُورًا)[١] بفتح الطاء، والمراد: أن الأرض ما دامت على حالها الأصلية؛ فهي كذلك، وإلا فقد تخرج بالنجاسة عن ذلك، والحديث لا ينفي ذلك، ثم الحديث يؤيد قول من يقول بجواز التيمم على وجه الأرض كلها، وأنه لا يختص بالتراب.

(٧٢٦٧) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ) ظاهره: الأمر لِلْحَمَلَة[٢] بالإسراع في المشي، ويحتمل الأمر بالإسراع في التجهيز، وقال النووي[٣]: الأول هو المتعين؛ **لقوله:** (فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ)[٤] ولا يخفى أنه يمكن تصحيحه على المعنى الثاني، بأن يجعل الوضع عن الرقاب كناية عن التبعيد وترك التلبس به (قَدَّمْتُمُوهُ إِلَيْهِ) الظاهر أن ضمير (إِلَيْهِ) للصالح على إرادة الجزاء الصالح على سبيل الاستخدام؛ لأن المراد فيما سبق: الشخص الصالح (خَيْرٌ) أي: فله خير، ففيه حذف أحد جزئي الجملة مع الفاء.

(٧٢٦٩) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (حَكَمًا) بفتحتين؛ أي: حاكمًا بهذه الشريعة لا نبيًّا إليكم، وقد سبق ما يتعلق بهذا المحل من الكلام (مُقْسِطًا) أي: عادلاً (الصَّلِيبَ) شيء يعبده النصارى، والمطلوب أنه يبطل ما عليه النصارى من الدين (وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ) حتى لا يبقى عندهم ما يأكلونه (وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ) أي: يرفعها[٥] من الناس فلا

---

(١) في «م»: طهور.
(٢) في «الأصل»: للجملة. والمثبت من «م».
(٣) «شرح النووي على مسلم» (٧/ ١٢).
(٤) في «الأصل»: أرقابكم. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: يرفعهما.

يقبلها، وعلىٰ هذا فالجزية في شريعتنا مشروعة إلىٰ زمن عيسىٰ؛ فلا يرد أن هذا الحكم مخالف لهذه الشريعة، وقيل: إنه يضع الجزية علىٰ[1] كل كافر ولا يترك كافرًا بلا جزية (وَيَفِيضُ) أي: يكثر.

(٧٢٧٠) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (أُنَازَعُ الْقُرْآنَ) علىٰ بناء المفعول، و(الْقُرْآنَ) منصوب بتقدير: في القرآن؛ أي: أجاذب في قراءته، وقيل: نازع يتعدىٰ إلىٰ مفعولين، والمراد: كأني أجاذب في قراءته؛ فأجذبه إليَّ من غيري، وغيري يجذبه مني إليه، يحتمل أنهم جهروا بالقراءة خلفه[2] فشغلوه، والمنع مخصوص به، ويحتمل أنه ورد في غير الفاتحة، ويحتمل العموم؛ فلا يقرأ فيما يجهر الإمام أصلاً لا بالفاتحة ولا بغيره، لا سرًّا ولا جهرًا، وهو المناسب بقول[3] الزهري: (فَانْتَهَىٰ النَّاسُ . . .) إلخ[4].

(٧٢٧١) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (شَرٌّ تَضَعُونَهُ) أي: فهو شر، ففيه حذف المبتدأ مع الفاء.

(٧٢٧٣) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (لَيُهِلَّنَّ) من الإهلال، وهو رفع الصوت بالتلبية (بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ) اسم موضع بين الحرمين، قال النووي[5]: هو بفتح فاء وتشديد جيم، قال الحافظ أبو بكر الحازمي: هو بين مكة والمدينة، قال: وكان طريق رسول الله ﷺ إلىٰ بدر وإلىٰ مكة عام الفتح وعام حجة الوداع (أَوْ لَيُثَنِّيَهُمَا) هكذا في نسخ

---

(١) في «م»: عن.
(٢) في «الأصل»: خلقه. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: يقول. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: إلىٰ آخره.
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢٣٤).

«المسند» بلا نون التأكيد، والذي في مسلم[(١)]: (لَيَثْنِيَنَّهُمَا) بنون التأكيد، وهو القياس، وضبطه بعضهم من التثنية، لكن قال النووي[(٢)]: هو بفتح الياء في أوله، معناه: يقرن بينهما، وهذا يكون بعد نزول عيسىٰ ﷺ من السماء في آخر الزمان.

(٧٢٧٤) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (لَا يَصْبُغُونَ) أي: اللحية، وهذا الحديث يدل علىٰ أن تغيير اللحية أحسن.

(٧٢٧٥) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ) لعل هذا القول كان من بعض استغرابًا وتوهمًا لعدم رعاية الاحتياط لا تكذيبًا وعدم قبول روايته؛ فإن مقام أبي هريرة أجلّ من ذلك، وهم أعلم بذلك (وَكُنْتُ امْرءًا مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مِلاَءِ بَطْنِي) هكذا في «الصحيحين»[(٣)] وقد سقط بعض هذا من نسخ «المسند» سهوًا من الكتاب، واللَّه تعالىٰ أعلم، ومعنىٰ (عَلَىٰ مِلاَءِ بَطْنِي) أي: مقتصرًا عليه، غير متجاوز[(٤)] عنه إلىٰ طلب الزيادة (يَشْغَلُهُمْ) بفتح الياء (الصَّفْقُ) بفتح فسكون: كناية عن البيع والشراء؛ أي: أنهم كانوا أصحاب تجارات، وكان الأنصار أصحاب زراعات وبساتين (مَقَالَتِي) قيل: كأنه إشارة إلىٰ دعاء دَعَاه حينئذ. انتهىٰ (يَقْبِضْهُ إِلَيْهِ) أي: يضمه إليه، **قوله**: (لَوْلَا آيَتَانِ) أي: في ذم كتمان العلم.

(٧٢٧٨) (٢/ ٢٤٠)

قوله: (طَأْطَئُوا رُءُوسَهُمْ) أي: خفضوها، ثقل عليهم ذلك (مُعْرِضِينَ)

---

(١) «صحيح مسلم» (١٢٥٢). (٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢٣٤).
(٣) البخاري (٢٣٥٠)، ومسلم (٢٤٩٢).
(٤) في «الأصل»: «م»: متجاوزًا. والمثبت هو الجادة.

أي: عما ذكرت لكم (بِهَا) أي: بهذه المقالة (بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ) بالتاء: جمع كتف، أو بالنون: جمع كنف[(١)] بمعنىٰ: الجانب؛ أي: لأشيعن هذه المقالة فيكم؛ فلا يمكن لكم أن تعرضوا عن العمل بها[(٢)]، أو الضمير للخشبة، والمعنىٰ: إن رضيتم بهذا الحكم، وإلا لأجعلن الخشبة بين رقابكم كارهين، والمراد: المبالغة في إجراء الحكم فيهم إن ثقل عليهم، قيل: قاله حين كان أميرًا علىٰ المدينة.

(٧٢٧٩) (٢/ ٢٤١)

قوله: (شَرُّ الطَّعَامِ) هذا الحديث قد جاء موقوفًا كما في رواية الكتاب، لكن قد ثبت رفعه أيضًا، قيل: والمراد: من شر الطعام؛ لأن من الطعام ما يكون شرًّا منه (الْوَلِيمَةُ) أي: طعام الوليمة، هي: كل دعوة تتخذ لسرور حادث من نكاح أو ختان أو غيرهما، لكن اشتهر استعمالها في دعوة النكاح (يُدْعَىٰ) إشارة إلىٰ علة كونها شرًّا بناء علىٰ ما هو العادة، فهي جملة مستأنفة، فلفظ: شر الطعام... إلخ وإن كان مطلقًا فالمراد به التقييد بما ذكره بعده، وكيف يراد به الإطلاق وقد أمر باتخاذ الوليمة، وإجابة الداعي إليها؟! وقيل: يحتمل أن تكون الجملة صفة الوليمة. قلت: كأنه بناء علىٰ أن تعريف الوليمة للعهد الذهني، فيكون في المعنىٰ كالنكرة كما صرحوا في أمثاله، وقال السيوطي في بعض الحواشي: قال الفقهاء: جملة: يدعىٰ حالية مقيدة بسببها (وَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ) كأنه أشار إلىٰ أن كونها شر الطعام ليس سببًا لترك إجابة الدعوة إليها (فَقَدْ عَصَىٰ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) من لا يقول بالوجوب أصلاً يحمله علىٰ تأكيد الاستحباب، ومن[(٣)] يقول بوجوب دعوة الوليمة يحمله عليه.

---

(١) في «الأصل»: كتف. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: يومها. والمثبت من «م».

(٣) زاد في «م»: لا.

(٧٢٨٢) (٢/ ٢٤١)

قوله: (إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ) الظاهر أن المقصود: إذا شك أحدكم في يديه مطلقًا سواء كان لأجل الاستيقاظ من النوم أو لأمر آخر إلا أنه فرض الكلام في جزئي واقع بينهم علىٰ كثرة[(١)]؛ ليكون بيان الحكم فيه بيانًا للكلي بدلالة العقل، ففيه إحالة للأحكام إلىٰ الاستنباط، ونوطه بالعلل، قالوا في بيان سبب الحديث: أن أهل الحجاز كانوا يستنجون بالأحجار وبلادهم حارة، فإذا نام أحدهم عرق فلا يأمن حالة النوم أن تطوف يده علىٰ ذلك الموضع النجس فنهاهم عن إدخال يده في الماء (فَلَا يَغْمِسْ) بالتخفيف من باب ضرب هو المشهور، ويحتمل أن يكون بالتشديد من باب التفعيل؛ أي: فلا يدخل (فِي إِنَائِهِ) أي: في[(٢)] الظرف الذي[(٢)] فيه الماء أو غيره [من] المائعات، قالوا: هو نهي أدب، وتركه إساءة، ولا يفسد الماء، وجعله أحمد للتحريم، **وقوله**: (حَتَّىٰ يَغْسِلَهَا) أي: ندبًا بشهادة التعليل **بقوله**: (فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ) لأن[(٣)] غايته الشك في نجاسة اليدين، والوجوب لا يبنىٰ علىٰ الشك، وعند أحمد وجوبًا، ولا يبعد من الشارع الإيجاب لرفع الشك، وفي الحديث دلالة علىٰ أن الإنسان ينبغي له الاحتياط في ماء الوضوء، واستدل به علىٰ أن الماء القليل يتنجس بوقوع النجاسة، وإن لم تتغير أحد أوصافه، وفيه: أنه يجوز أن يكون النهي لاحتمال الكراهة لا لاحتمال النجاسة؛ إذ يجوز أن يُقال: الوضوء بما وقع فيه النجاسة مكروه، فجاء النهي عن[(٤)] الشك في النجاسة تحرزًا عن الوقوع في هذه الكراهة علىٰ تقدير النجاسة، وأيضًا يمكن أن يكون النهي بناء علىٰ احتمال أن يتغير الماء بما علىٰ اليدين من النجاسة فيتنجس، فمن أين علم

---

(١) في «م»: كثف.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: لأنه. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: عند. والمثبت من «م».

أنه يتنجس الماء بوقوع النجاسة مطلقًا، ويؤخذ من الحديث أن النجاسة الغير المرئية يغسل محلها لإزالتها ثلاث مرات إذ ما شرع ثلاث مرات عند توهمها إلا لأجل إزالتها. فعلم أن إزالتها تتوقف علىٰ ذلك ولا يكون بمرة واحدة، إذ يبعد أن إزالتها عند تحققها بمرة، ويشرع عند توهمها ثلاث مرات لإزالتها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٨٣) (٢/ ٢٤١)

قوله: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ) يحتمل أن يكون أخبرهم بصيغة الأمر؛ أي: قال لأبي هريرة: (أَخْبَرَهُمْ) أي: الصحابة أنه قد مات، ويحتمل أن يكون بصيغة الماضي علىٰ أنه تكرار لمعنىٰ قال، وتأكيد له بلفظ آخر، ومثل هذا التكرار شائع، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ﴾ [يوسف: ٤] وله أمثال في القرآن؛ أي: قال لهم أنه قد مات، وبالجملة فالحديث دليل علىٰ جواز إخبار الناس بموت أحد، وليس هو من النعي المنهي عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٨٤) (٢/ ٢٤١)

قوله: (فَقَدْ أَدْرَكَ) أي: قدر علىٰ إدراكها بأن يضم إليها بقية الركعات، وإن فات الوقت، وليس المراد أن الركعة وحدها تجزئ عن البقية، وقد أخذ الجمهور بإطلاق هذا الحديث، وأخذ الحنفية به[1] فيما عدا الصبح وصلاة الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٨٥) (٢/ ٢٤١)

قوله: (التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ) أي: إذا عرض لهم شيء في الصلاة فأراد أحدهم التنبيه عليه، كسهو الإمام فليقل: سبحان اللَّه، والمرأة مأمورة بخفض صوتها،

---

(١) من «م».

فلذلك شرع لها التصفيح موضع التسبيح، وهو ضرب صفح الكف، وقيل: هو بالحاء: الضرب بظاهر إحدىٰ اليدين علىٰ الأخرىٰ، وبالقاف: بباطنها علىٰ باطن الأخرىٰ، وقيل: بالحاء: الضرب بالأصبعين للإنذار والتنبيه، وبالقاف بجميعهما: للَّهو ولعب، وقال الجوهري: التصفيح مثل التصفيق، وفي الحديث: «**التَّسْبيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ**»[1] وروي أيضًا بالقاف. انتهىٰ. ومن هنا ظهر أنه لا وجه لمن وقع في نسخته (التَّصْفِيحُ) بالحاء أن يغيره ويجعله (التَّصْفِيقُ) بناء علىٰ أنه وقع في بعض النسخ كذلك، كما فعله بعض؛ بل غاية الأمر: أن يجعل (التَّصْفِيقُ) نسخة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٨٦) (٢/ ٢٤١)

قوله: (فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ) بكسر باء مخففة أو مشددة؛ أي: يخلط (فَلْيَسْجُدْ) أي: بعد البناء علىٰ اليقين أو غالب الظن بشهادة الأحاديث الأخر، ولا دلالة لهذا الحديث علىٰ أحدهما، فلا وجه للاستدلال بهذا الحديث علىٰ البناء علىٰ غالب الظن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٨٧) (٢/ ٢٤١)

قوله: (فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ) قيل: المراد: كل داء من العلل التي عن برد أو رطوبة، إلا أن يخلق اللَّه الموت عندها.

(٧٢٨٨) (٢/ ٢٤١)

قوله: (وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ) أي: الجرار المتخذة من المدر، وقد سبق هذا المعنىٰ مرارًا.

(٧٢٨٩) (٢/ ٢٤١)

قوله: (أَبْصَرَ) أي: رأىٰ (النَّبِيَّ ﷺ) بالنصب (الْأَقْرَعُ) بالرفع (يُقَبِّلُ) من

---

(١) «صحيح البخاري» (١١٤٥)، و«صحيح مسلم» (٤٢٢).

التقبيل (فَقَالَ: لِي عَشَرَةٌ) مبتدأ وخبر، قاله اعتراضًا وتعريضًا لفعله ﷺ (إِنَّهُ) أي: إن الشأن (مَنْ لَا يَرْحَمُ) يحتمل أن (مَنْ) موصولة أو شرطية، وقد تقدم هذا الحديث.

(٧٢٩٠) (٢/ ٢٤١)

قوله: (تَسْتَطِيعُ تَصُومَ) أي: أن تصوم (بِعَرْقٍ) بفتحتين: زنبيل يسع خمسة عشر صاعًا (لَابَتَيْهَا) حرتي المدينة (فَضَحِكَ) من فزعه بالذنب أولاً وطمعه[1] في الأكل ثانيًا (أَطْعِمْهُ) قيل: أي: عن الكفارة، وهو الحكم، وقيل: هو مخصوص به، وقيل: بل الكفارة مؤخرة إلىٰ القدرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٩١) (٢/ ٢٤١-٢٤٢)

قوله: (وَقَالَ قَبْلَ ذَلِكَ) أي: قال هذا الكلام قبل أن أقوله (قَالَ: فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ) قاله بعد أن قال له ذلك القائل: (إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ) أي: فهل أقرأ خلف الإمام أيضًا أم لا؟ فقال له: لا تترك فاتحة الكتاب، ورَأْيُ الإمام أيضًا، لكن جاء في بعض الروايات: «**اقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِكَ**»[2] أي: سرًّا لا جهرًا، وكأنه أشار **بقوله:** (يَا فَارِسِيُّ) أنه لو كان عربيًّا لما جهل مثل هذا الأمر، لكنه لكونه فارسيًّا عجميًّا خفي عليه ذلك (قَسَمْتُ الصَّلَاةَ) وجه الاستدلال هو أن قسمة الفاتحة جعلت قسمة للصلاة، واعتبرت الصلاة مقسومة باعتبارها، ولا يظهر ذلك إلا عند لزوم الفاتحة فيها، وكأنه لم يستدل بحديث: «**فَهِيَ خِدَاجٌ**» لأنه ليس بنص في الافتراض؛ بل يحتمل افتراض الفاتحة وعدمه، فلذلك عدل عنه إلىٰ هذا الحديث (فَوَّضَ إِلَيَّ) أي: أمر آخرته أو المِلك بكسر الميم أو ضمها؛ إن قرأ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]

---

(١) في «الأصل»: وطعمه. والمثبت من «م».

(٢) أخرجه: ابن خزيمة (٤٩٠)، وابن حبان (١٧٨٩) (١٧٩٤).

(لَكَ مَا سَأَلْتَ) خطاب من اللَّه للعبد، ثم لا يخفىٰ ما في الحديث من الدلالة علىٰ خروج البسملة من الفاتحة.

(٧٢٩٢) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (فَأُوحِيَ إِلَيْهِ) يريد أنه ليس من عادته البحث عن[1] أمور الناس، والفحص عن أحوالهم والتجسس عنها، لكن بسبب[2] الوحي (أَدْخَلَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ) أي: الذي تحته، وبه يظهر وجه الغش.

(٧٢٩٣) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (مَنْفَقَةٌ) بفتح الميم؛ أي: مظنة لنفاقها، وقد سبق الحديث.

(٧٢٩٤) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (إِذَا تَثَاءَبَ) بهمزة ومد مخففًا، وبهمزة وتشديد لغتان (يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ) ولو كان في الصلاة، وهذا مستثنىٰ من النهي عن وضع المصلي يده علىٰ فيه، وقد جاء تعليله بأن الشيطان يدخل في فمه، وهو يحتمل الدخول حقيقة، ويحتمل أن يراد: التمكن منه.

(٧٢٩٥) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (لَيْسَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ) حملوهما[3] علىٰ ما لا يكون للتجارة، ومن[4] يقول بالزكاة في الفرس يحمل[5] الفرس علىٰ فرس الركوب، وأما ما أعد للنماء ففيه عنده صدقة علىٰ الوجه المبين في كتب الفروع.

(٧٢٩٦) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (فاكتبوه) أي: الهم بواحدة، يدل عليه المقابلة بما بعده.

---

(١) في «م»: علىٰ.
(٢) في «م»: سبب.
(٣) في «م»: حملوها.
(٤) زاد في «م»: لا.
(٥) في «م»: يحتمل.

(٧٢٩٧) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (يُؤْتِينِي عَلَيْهِ) أي: يعطي في سبيلي لأجل النذر (مَا لَا[1] يُؤْتِينِي) أي: ما لا يعطىٰ في سبيلي (عَلَىٰ الْبُخْلِ) أي: لأجله.

(٧٢٩٨) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (أَنْفِقْ) صيغة أمر من الإنفاق؛ أي: أنفق في سبيل الخير (أُنْفِقْ) صيغة المتكلم مجزوم علىٰ أنه جواب الأمر، قاله ترغيبًا له في الإنفاق، ويمكن أن يكون مرفوعًا علىٰ أنه استئناف بمنزلة التعليل؛ أي: أنا الذي أنفق عليك؛ فما لك لا تنفق في سبيلي؟! (يَمِينُ اللَّهِ) قيل: المراد: خزائنه، والأقرب في مثله: تفويض الأمر إلىٰ اللَّه تعالىٰ، والمقصود معلوم (سَحَّاءُ) أي: سيالة[2] بالعطايا (لَا يَغِيضُهَا) لا ينقصها شيء من الإعطاء (اللَّيْلَ[3] وَالنَّهَارَ) ظرف **لقوله**: (سَحَّاءُ) أي: فكيف تخاف يا ابن آدم من أن تعطىٰ من خزائنه وهو المالك، وله الخزائن، وأنت لست إلا خازنًا؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٢٩٩) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي) لعل المراد: أن من يستحق الرحمة بإيمانه والغضب بمعصيته؛ فالغالب مع مثله المعاملة بالرحمة لا بالغضب، أو هو إشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ الآية [الأنعام: ١٦٠]، فلا يرد غلبة أهل النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٠١) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (أَلَا رَجُلٌ) (أَلَا) بالتخفيف حرف تحضيض؛ أي: ألا[4] يوجد

---

(١) في «م»: بألا.

(٢) في «الأصل»: سيال.

(٣) في «الأصل»: النيل. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: لا.

رَجُلٌ (يَمْنَحُ) أي: يعطي؛ تنبيهًا علىٰ أن مثله مطلوب وجوده[1] في الناس، أو ألا يمنح[2] رجل، ويمنح المتأخر تفسير للمقدر، كما قالوا في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦] والمنحة: أن تعطي ناقة أو شاة؛ لينتفع بلبنها، ثم ترد إلىٰ صاحبه إذا خلص منها اللبن (بِعُسٍّ) بضم عين وتشديد سين بمعنىٰ: القدح؛ أي: إنها تحلب قدحًا بكرة حين تغدو إلىٰ الرعي، وقدحًا عشاء حين تروح إلىٰ البيت (إِنَّ أَجْرَهَا) علة للتحضيض علىٰ هذا الفعل؛ أي: فإن أجر إعطاء مثل هذه الناقة.

(٧٣٠٢) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (لَا يُكْلَمُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يجرح (وَاللَّهُ أَعْلَمُ . . .) إلخ جملة معترضة لبيان أن المدار: علىٰ الإخلاص الباطني المعلوم عند اللَّه، لا علىٰ ما يظهر علىٰ الناس (وَالْجُرْحُ) بضم الجيم (يَثْعَبُ) بفتح ياء تحتية، وسكون مثلثة، وفتح عين مهملة، آخره موحدة؛ أي: يجري، وكلام بعضهم يقتضي أنه بالبناء للمفعول؛ أي: يسيل (اللَّوْنُ) أي: لون ذلك السائل من الجرح.

(٧٣٠٣) (٢/ ٢٤٢)

قوله: (لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي) أي: من يرثني لولا النبوة (دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا) أي: من إرثي كما يدل عليه سوق الكلام (بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي) تنبيه علىٰ تقدم أمرهن؛ لكونهن محبوسات في حقه ﷺ لا تحل لأحد بعده (عَامِلِي) يحتمل أنه أراد: الخليفة؛ لكونه عاملاً له نائبًا عنه، وقد فرغ نفسه لأمر المسلمين فله حق في صدقاته، ويحتمل أنه أراد: العامل في أراضي الصدقة التي هي له ﷺ فإن حقه مقدم بلا ريب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد في «م»: لا.

(٢) في «الأصل»: يمنع. والمثبت من «م».

(٧٣٠٤) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ) أي: لئلا يكرهوه علىٰ الأكل، أو لئلا تضيق صدورهم بامتناعه عنه، وقيل: أي: فليقل اعتذارًا له؛ فإن سمح بترك حضوره وترك أكله دام علىٰ صومه، وإلا أكل، وفيه إظهار النفل للحاجة.

(٧٣٠٥) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (لَا تَلَقَّوْا) من التلقي؛ أي: لا تستقبلوا (الْبَيْعَ) يحتمل أن يكون مصدرًا بتقدير المضاف؛ أي[1]: أصحاب البيع، أو صفة علىٰ وزن سَيِّد، بمعنىٰ البائع، علىٰ أن المراد: الجنس، وجاء في بعض الروايات: «الرُّكْبَانَ» والمراد: القافلة الجالبة للأمتعة والأطعمة؛ أي: لا تستقبلوهم قبل أن يقدموا الأسواق (وَلَا تُصَرُّوا) هو من التصرية عند كثير، وقد روي عن بعض المشايخ أنه كان يقول لتلامذته: متىٰ أشكل عليكم ضبطه؛ فاذكروا قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [النجم: ٣٢] واضبطوه علىٰ هذا المثال؛ فيرتفع الإشكال. وجَوَّزَ بعضهم أنه بفتح التاء وضم الصاد وتشديد الراء من الصَّر، بمعنىٰ: الشد والربط، والتصرية: حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريرًا للمشتري، والصر: هو شد الضرع[2] وربطه لذلك (فَمَنْ ابْتَاعَهَا) اشتراها (بَعْدَ ذَلِكَ) أي: بعد أن فعل بها التصرية (بِصَاعِ تَمْرٍ) ليكون بدلاً عن لبن كان في الضرع حين اشتراها، وخص التمر؛ لأنه كان يومئذ غالب قوتهم، **وقوله**: (لَا سَمْرَاءَ) لبيان عدم لزوم ما ليس بقوت، والجمهور قد أخذ بهذا الحديث، وهو الوجه، وعذر من لم يأخذ به مبسوط في محله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٠٦) (٢/ ٣٤٢-٣٤٣)

قوله: (فِي هَذَا الشَّأْنِ) قال القاضي في «شرح المصابيح»: المراد بهذا

---

(١) في «م»: إلىٰ.

(٢) في «الأصل»: الضروع. والمثبت من «م».

الشأن: الدين، والمعنىٰ: أن مسلمي قريش قدوة غيرهم من المسلمين؛ لأنهم المتقدمون في التصديق، السابقون بالإيمان، وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار؛ فإنهم أول من رد الدعوة، وكفر بالرسول، وأعرض عن الإيمان. انتهىٰ. قيل: فلا يكون حينئذ **قوله**: (وَكَافِرُهُمْ . . .) إلخ[1]، في معرض المدح، وقد يحمل (الشَّأْن)[2] علىٰ الخلافة والإمامة، وهو غير ملائم لسياق الحديث، وقيل: **قوله**: (النَّاسُ تَبَعٌ) علىٰ تقدير الحمل علىٰ الإمامة خبر بمعنىٰ الأمر، وإلا فقد خرج هذا الأمر عن قريش في البلاد، أو المراد بالناس بعض الناس. انتهىٰ، ولا يخفىٰ أن **قوله**: (وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ) آب عن الحمل علىٰ معنىٰ الأمر، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٠٧) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (لَيْسَ عَلَىٰ مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ) يحتمل أن تكون جملة حالية، أو صفة للثوب علىٰ أن تعريفه للعهد الذهني، ومثله يوصف بالجملة، والحال أجود معنىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٠٨) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ) يعقد كيضرب؛ أي: يشد ويربط، والشيطان: هو إبليس، أو بعض جنوده، ولعله بالنظر إلىٰ كل شخص شيطانه (عَلَىٰ قَافِيَةِ رَأْسِ) أي: آخره كالقفا (عُقَدٍ) بضم عين وفتح قاف، جمع عقدة بسكون قاف، ولعله أريد بها ما يكون سببًا لثقل في الرأس يثبط النائم عن القيام، ويجلب إليه النوم والكسل، وتخصيص القافية؛ لأن الثقل فيها يمنع الإنسان من رفع الرأس عن موضعه في حالة النوم (بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ) في بعض الروايات:

---

(١) في «م»: إلىٰ آخره.

(٢) في «م»: المدح لشان.

يضرب علىٰ كل عقدة، وفي بعضها: يضرب مكان كل عقدة، فلعل الباء هاهنا زائدة في المفعول؛ أي: يضرب بيده كل عقدة إحكامًا لها (عَلَيْكَ) أي: قائلاً: عليك بالنوم؛ إغراء (لَيْلاً) بالنصب، كذا في رواية الكتاب بتقدير: اعتقد ليلاً، وقد جاء بالرفع علىٰ أنه مبتدأ خبره (عَلَيْكَ). (يَضْرِبُ عَلَيْهِ) علىٰ مكان العقد (بِكُلِّ عُقْدَةٍ) أي: مع كل عقدة (انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ) أي: فيذهب عن رأسه ثقل حصل بها (عُقْدَتَانِ) أي: يتم انحلالهما بانحلال الثانية، وهذا مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [فُصّلَت: ١٠] أي: تمام الأربعة وبقيته وهما يومان (فَإِذَا صَلَّىٰ) أي: ولو ركعتين كما تدل عليه بعض الروايات، ولعل تخصيص العقد بالثلاث؛ ليمنع كل عقدة عن واحد من الأمور الثلاث؛ أعني: الذكر، والوضوء، والصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٠٩) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ) بكسر راء وسكون جيم: هو من الجراد كالجماعة الكثيرة من الناس؛ أي: أرسل عليه جراد كثير، قيل: كان ذلك بعدما عوفي من البلاء، ورد عليه الأهل والعبيد، ومثلهم معهم (مَا أَعْطَيْنَاكَ) أي: قبل هذا من المال (عَنْ فَضْلِكَ) أي: عما تزيد للعبد من الخير؛ أي: إن[1] العبد فقير إليك علىٰ الدوام فلا ينبغي له الإعراض عن فضلك.

(٧٣١٠) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (نَحْنُ الْآخِرُونَ) بكسر الخاء؛ أي: المتأخرون زمانًا في الدنيا، المتقدمون كرامة ومنزلة يوم القيامة، والمراد: أن هذه الأمة - وإن تأخر وجودها في الدنيا عن الأمم الماضية - فهي متقدمة عليهم في الآخرة بأنهم

---

(١) في «م»: أنه.

أول من يحشر، وأول من يحاسب، وأول من يقضىٰ بينهم، وأول من يدخل الجنة، وفي مسلم: «**نَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا والسَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلائِقِ**» وقيل: المراد بالسبق آخر. أن فضيلة اليوم السابق[1] بالفضل: وهو يوم الجمعة، وقيل: المراد به: السبق إلىٰ القبول، والطاعة التي حرمها أهل الكتاب؛ فقالوا: سمعنا وعصينا، والأول أقوىٰ (بَيْدَ) مثل غير وزنًا ومعنىٰ وإعرابًا، ومن لغاته: بأيد، ذكره في «القاموس» والمشهور في الاستعمال: أن تدخل علىٰ (أَنَّ) المشددة المفتوحة، تقول: هو كثير المال؛ بيد أنه بخيل، وعلىٰ هذا فرواية (بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ) واضحة. بقي الكلام في رواية: بيد كل أمة، برفع كل؛ فقيل: كان في الأصل: بيد أن كل أمة فحذفت (أَنَّ) وبطل عملها، وأضيفت (بَيْدَ) إلىٰ جملة كانت مدخولة (أَنَّ) وحذفت (أَنَّ) المشددة؛ لإعطائها حكم (أَنْ) المخففة؛ لكونهما أختين في المصدرية، وقد كثر حذف المخفقة، فحذفت المشددة أيضًا، وقيل: بل (بَيْدَ) حرف بمعنىٰ لكن، وليس باسم مضاف إلىٰ ما بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم. والمراد: كل أمة من أهل الكتاب (أُوتِيَتْ الْكِتَابَ) اللام للجنس، فيحمل بالنسبة إليهم علىٰ كتابهم، وبالنسبة إلينا علىٰ كتابنا، وهذا بيان لزيادة شرف آخر لنا؛ أي: فصار كتابنا ناسخًا لكتابهم، وشريعتنا ناسخة لشريعتهم، وللناسخ فضل علىٰ المنسوخ؛ فهو من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم، أو المراد: بيان أن هذا يرجع إلىٰ مجرد تقدمهم علينا في الوجود، وتأخرنا عنهم فيه، ولا شرف لهم فيه، أو هو شرف لنا أيضًا من حيث قلة انتظار أمواتنا في البرزخ، ومن حيث حياز المتأخر علوم المتقدم دون العكس فقولهم: الفضل للمتقدم ليس بكلي (ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ) الظاهر أنه أوجب عليهم يوم الجمعة بعينه

---

(١) من «م».

والعبادة فيه، فاختاروا لأنفسهم أن يبدل اللَّه لهم [به] يوم السبت، وليس بمستبعد من قوم قالوا لنبيهم: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨] ذلك (فَهَدَانَا اللَّهُ) بالثبات عليه حين شرع لنا العبادة فيه (فَلِلْيَهُودِ) خبر محذوف؛ أي: يوم العبادة أو العيد (غَدًا) أي: في يوم بعد يوم الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣١١) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (أَغْضَبُ) أي: أحيانًا كما يفيده التشبيه؛ فإنه الذي يعتاده الجنس (آذَيْتُهُ) أي: باللسان حالة الغضب كاللعن (أَوْ جَلَدْتُهُ) أي: أو آذيته باليد[1] مثلاً (زَكَاةً) أي: طهارة من الآثام قاله في الدعاء، ولعله أخبرهم به؛ لئلا يتحزن من دعا عليه حالة الغضب؛ بل يفرح، وليظهر لهم معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

(٧٣١٣) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (اطَّلَعَ) أي: نظر في بيتك (فَخَذَفْتَهُ) بخاء وذال معجمتين وفاء؛ أي: رميته (فَفَقَأْتَ) بفاء ثم قاف ثم همزة؛ أي: شققت (جُنَاحٌ) أي: إثم؛ بل ولا قصاص ودية أيضًا، لكن لا يصدق من يدعي ذلك إلا بالشهود.

(٧٣١٤) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي؛ إِنْ شِئْتَ) أي: بالتفويض إليه خشية الوقوع في إيهام الإكراه؛ إذ لا يمكن له مكره، فلا يتوهم الإيهام المذكور، وإنما يتضمن إيهام الاستغناء الغير اللائق بمقام الدعاء والسؤال؛ فاللائق بالمقام: تركه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣١٥) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (قَدْ عَصَتْ) أي: أمرك (وَأَبَتْ) أي: الإيمان (عَلَيْهِمْ) أي:

---

(١) في «م»: باليباء.

ليهلكهم (هَلَكُوا) أي: ظنًّا أنه يدعو عليهم (وَأْتِ[1] بِهِمْ) إلىٰ بلاد الإسلام، وفيه: أن العاصي يدعىٰ له بالتوفيق لا بالهلاك ونحوه.

(٧٣١٦) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ) بفتحتين: متاع الدنيا وحطامها (غِنَىٰ النَّفْسِ) هو أن لا يكون لها طمع وميل إلىٰ ما في أيدي الناس، ثم إنه وقع في نسخ «المسند» في إسناد هذا الحديث: عن الأعرج، عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة بزيادة (عَنْ) بين الأعرج وبين عبد الرحمن، والصواب: إسقاطها؛ لأن الأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز أبو داود المدني، وفي مسلم[2] و«سنن ابن ماجه»[3]: عن الأعرج، عن أبي هريرة، ثم ذكر الحديث علىٰ الصواب، ويمكن أن يُقال: بزيادة عن بين عبد الرحمن وبين أبي هريرة، علىٰ القول أن اسم أبي هريرة: عبد الرحمن، كما صححه النووي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣١٧) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (لَأَنْ يَأْخُذَ) بفتح اللام، والكلام من قبيل ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٨٤] أي: ما يلحق الإنسان بالاحتطاب من التعب الدنيوي خير من ما يلحقه بالسؤال من التعب الأخروي، فعند الحاجة ينبغي أن يختار الأول ويترك الثاني (بِأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا) أي: يد المعطي خير من يد السائل، والمراد: أن المعطي من جهة الإعطاء خير من السائل من جهة السؤال، ولا تعلق لهذا بأن الغني الشاكر أفضل أم الفقير الصابر؛ فإنه لا شك في فضل صفة الإعطاء علىٰ صفة الأخذ سواء قلنا: إن الغني الشاكر أفضل أم الفقير الصابر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: وأتبت. وفي «م»: وأبت. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «صحيح مسلم» (١٠٥١). (٣) «سنن ابن ماجه» (٤١٣٧).

(٧٣١٨) (٢/ ٢٤٣)

قوله:[(١)] (لَا يَسْرِقُ) أي: أحدًا، أو السارق فرجع إليه المستتر؛ لظهوره، أو لدلالة لفظ الفعل عليه، ثم هذا وأمثاله حمله العلماء علىٰ التغليظ أو علىٰ كمال الإيمان، وقيل: المراد: بالإيمان الحياء؛ لكونه شعبة من الإيمان، فالمعنىٰ: لا يسرق السارق وهو يستحي من اللَّه، وقيل: المراد بالمؤمن: ذو الأمن من العذاب، وقيل: النفي بمعنىٰ: النهي؛ أي: لا ينبغي للسارق أن يسرق، والحال أنه مؤمن؛ فإن مقتضىٰ الإيمان أن لا يقع في مثل هذه الفاحشة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣١٩) (٢/ ٢٤٣)

قوله: (إِلَىٰ مَنْ فَوْقَهُ) لأن النظر إليه يؤدي إلىٰ تحقير ما عنده من نعمة اللَّه بخلاف النظر إلىٰ من تحته؛ فإنه يؤدي إلىٰ تعظيمه.

(٧٣٢٠) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (طَعَامُ الاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ) فيه حث علىٰ الاكتفاء بقليل الطعام، وعلىٰ إيثار الإخوان بالطعام، وعلىٰ أن من قنع بقليل كفاه اللَّه، والثلاثة عطف [علىٰ] الاثنين، وهذا من عطف معمولي عاملين مع تقديم المجرور.

(٧٣٢١) (٢/ ٢٤٤)

(إِنَّمَا مَثَلِي) المثل: الصفة العجيبة الشأن؛ أي: ما يجري بيني وبينكم من الحال مثل ما يجري بين هذا الرجل وبين الدواب الداخلة في النار، فكما أن الرجل لا يريد دخولها في النار، لكن الدواب تدخل فيها بالغلبة، كذلك أنا لا أريد ذلك، لكن أنتم بالغلبة تدخلون فيها، والنار بالنظر إلىٰ حاله ﷺ هي

---

(١) زاد في «م، الأصل»: أي.

المعاصي المسببة عنها النار في الآخرة [والحال الجارية بين شيئين يمكن أن تضاف إليهما كما في مثلي ومثل الناس، ويمكن أن يضاف إلىٰ أحدهما كما في مثل رجل] (١) (اسْتَوْقَدَ) أي: أوقد (نَارًا) أي: عظيمة، علىٰ أن التنكير للتعظيم (فَلَمَّا أَضَاءَتْ) جاء لازمًا؛ أي: استنارت ومتعديًا؛ أي: أنارت (مَا حَوْلَهُ) أي: حول الرجل، فاعل علىٰ الأول بتأويل الأمكنة، ومفعول علىٰ الثاني، والفاعل ضمير النار، وقيل: يجوز علىٰ الأول أن يكون الفاعل ضمير النار، ويكون ما حوله ظرفًا؛ أي: استنارت في الأمكنة التي حوله، وفيه: أن ظرف المكان لا ينصب بتقدير في إلا الجهات الست وما في حكمها، فليتأمل. (الْفَرَاشُ) بفتح الفاء: هي ما يقع في النار والسراج من صغار الطيور عادة (تَتَقَحَّمُ) أي: تدخل بتكلف وغلبة (فَأَنَا آخِذٌ) بالمد والتنوين: اسم فاعل، أو بلا تنوين: مضارع أخذ للمتكلم (بِحُجَزِكُمْ) بضم حاء وفتح جيم وزاي معجمة، جمع حُجْزة (٢) بضم فسكون، وهي معقد الإزار، وحجزة السراويل ما فيه التكة، ومن أراد أن يأخذ أحدًا بقوة ويبعده عن شيء يأخذ بحجزته ويجره، قيل: ومعنىٰ التمثيل: أنكم في جراءتكم علىٰ المعاصي، اغترارًا بما في ظواهرها من اللذة، وجهلاً عما يترتب عليها من الهلكة، مع عدم الالتفات إلىٰ ما أريد لكم من (٣) الخير؛ كالفراش في جراءتها علىٰ النار؛ اغترارًا بحسن منظرها، ولطاقة جوهرها، وجهلاً بما يعود إليها من مضرتها، مع عدم الالتفات إلىٰ من يذودها عنها، وعدم المبالاة بمن (٤) يمنعها منها (وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ) عطف علىٰ مثل الناس؛ أي: مثلي ومثل الأنبياء (كَمَثَلِ رَجُلٍ) أي: كمثل بنيانه (يُطِيفُونَ بِهِ) أي: يدورون حوله، بفتح الياء أو ضمها، يُقال: طاف به، وأطاف بمعنىٰ (مِنْ هَذَا الْبناء) أي: من

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أحجزة.

(٣) في «م»: منه.

(٤) في «م»: لمن.

جميع مواضعها (إِلَّا هَذِهِ الثُّلْمَةَ) في «القاموس»: الثلمة بالضم: فرجة المكسور والمهدوم؛ أي: إلا هذا الموضع الذي بقي ثلمة في البنيان (تِلْكَ الثُّلْمَةُ) أي: سادها؛ أي: فبي ختم بنيان الأنبياء، وزال خلله، وحصل كماله وجماله وتمامه، وزاد رونقه، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٢٣) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (فَلْيَجْتَنِبْ الْوَجْهَ) أي: وجه المضروب (عَلَىٰ صُورَتِهِ) إن كان الضمير لآدم؛ أي: خلقه علىٰ الهيئة البديعة التي خلقه عليها؛ أي: ووجه[1] المضروب علىٰ تلك الصورة؛ فلا ينبغي ما يؤدي إلىٰ تغييرها من ضرب الوجه أو للمضروب؛ أي: إن الله خلق آدم علىٰ هيئة المضروب، فصارت صورة المضروب صورة كريمة، حيث خلق الله تعالىٰ آدم عليها، فينبغي مراعاتها وتعظيمها؛ فلا إشكال، وإن كان الضمير لله تعالىٰ؛ فالوجه أن الحديث من المتشابهات التي يفوض أمرها إلىٰ الله تعالىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٢٤) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (لَا يُمْنَعْ) علىٰ بناء المفعول، نهي أو نفي بمعناه، وتحقيقه قد سبق في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (فَلَا يَعُودُونَ) أي: فلا يرجعون إلىٰ الكلإ (أَنْ يَدَعُّوا) بتشديد العين؛ أي: كراهة أن يدفعوا عن الكلإ بمنع الماء عنهم كما في قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا﴾ [الطور: ١٣] أو بتخفيفها: من الدعاء بمعنىٰ: الطلب؛ أي: فلا يرجعون إلىٰ طلب ذلك الكلإ أو الماء، أو من الودع فلا يرجعون إلىٰ ترك المواشي في ذلك المحل للرعي[2]، هذا علىٰ ما في النسخ من **قوله:** (أَنْ يَدَعُّوا) بالدال، والأقرب أنه تصحيف، وأصله: كان بالراء، من الرعي، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: وجه.

(٢) في «م»: المرعي.

(٧٣٢٥) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) أي: لو عاشوا، وقد سبق تحقيق هذه المسألة في مسند علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(٧٣٢٦) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (لَيَضْحَكُ) الأقرب في مثله التفويض كما مر مرارًا، وقد يؤول بالرضا؛ أي: أنه ليرضىٰ عنهما عن المقتول؛ لكونه قتل في سبيله، وعن القاتل؛ لكونه أسلم بعد أن كان في الكفر بحيث كان يقتل المسلمين، أو بأن المراد أنه يعظم أمرهما لديه لما ذكرنا[١].

(٧٣٢٧) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا) قيل: الظاهر أن المراد بالعدد: الكثرة والمبالغة دون خصوص العدد (وَضُرِبَتْ بِالْبَحْرِ) أي: جعلت فيه لتغسل، ويزال شدة حرها بعد أن أخرجت من جهنم (مَنْفَعَةً لِأَحَدٍ) أي: لكونها خلقت لتعذيب الأعداء، فلا ينبغي أن تكون نافعة، ويحتمل أن المراد: لما قدر أحد من شدة حرها أن ينتفع بها، واللفظ إلىٰ الأول أقرب، والمقام بالثاني أنسب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٢٨) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (أَنْ آمُرَ[٢] رَجُلاً فَيُقِيمَ) أي: ليظهر من حضر ومن لم يحضر (فِتْيَانِي) بكسر فاء فسكون مثناة من فوق؛ أي: أصحابي (مَرَّةً فِتْيَانًا)[٣] أي: بحذف ياء المتكلم من اللفظ، كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [الحج: ٤٤] وهو كثير (فَيُخَالِفُونَ)[٤] أي: يأتونهم من خلفهم أو يأتون بخلاف

---

(١) في «م»: ذكرناه. (٢) في «م»: أبر.
(٣) في «الأصل، م»: فتيان. والمثبت من المسند.
(٤) في «م»: فيتحالفون.

ما هو الظاهر من مقتضىٰ إقامة الصلاة ذاهبين إلىٰ رجال ليأخذوهم علىٰ غفلة (لاَ يَأْتُونَهَا) أي: لا يحضرون الصلاة التي أقيمت (فَيُحَرِّقُونَ) من التحريق أو الإحراق (بِحُزَمِ الْحَطَبِ) بضم ففتح جمع حزمة (أَوْ مِرْمَاتَيْنِ) بكسر الميم الأولىٰ أو فتحها، قيل: المرماة: ظلف الشاة، وقيل: سهم صغير يتعلم به الرمي، وهو أحقر السهام وأرذلها؛ أي: لو دعي إلىٰ أن يعطي سهمين من هذه السهام؛ لأسرع الإجابة، وقيل: غير ذلك، والمقصود: أن أحد هؤلاء المتخلفين عن الجماعة؛ لو علم أنه يدرك الشيء الحقير من[1] متاع الدنيا؛ لبادر إلىٰ حضور الجماعة لأجله، إيثارًا للدنيا علىٰ ما أعده اللَّه تعالىٰ من الثواب علىٰ حضور الجماعة، وهذه الصفة لا تليق بغير المنافقين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٢٩) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (أَخْنَعُ اسْمٍ) أي: مسمىٰ اسم، أو صاحب اسم؛ أي: أذله وأرذله، والتأويل بحمل رجل علىٰ اسم رجل بعيد[2]؛ إذ الذل من صفات المعاني لا الأسماء.

(٧٣٣١) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (كَيْفَ يَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا لاَ[3] يَشْتُمُونَ مُذَمَّمًا) هكذا بزيادة (لَا) في النسخ، والحديث ذكره النسائي في كتاب الطلاق[4] بلفظ: «**إِنَّهُمْ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا**» قيل: وكذا في البخاري بدون زيادة (لَا) فإن صح لفظة (لَا) يوجه بأن المعنىٰ: لا يشتمون مذممًا؛ أي: فقط أو لا يكتفون بالشتم؛ بل يزيدون عليه باللعن والطعن، لكن اللَّه تعالىٰ يصرف كل ذلك عني؛ لأني

(١) في «م»: منه. (٢) في «م»: وبعيد.
(٣) زيادة في «الأصل، م». ويقتضيها سياق الكلام.
(٤) «سنن النسائي» (٣٤٣٨).

لست مذممًا؛ بل (وَأَنَا مُحَمَّدٌ) أي: اسمًا ووصفًا، فلا يمكن مطابقة اسم المذمم لي، وإطلاقه عليَّ، وإرادتي به بوجه من الوجوه، فلا يعود الشتم واللعن إليَّ أصلاً؛ بل رجع إليهم؛ لأنهم الذين يصدق عليهم مسمىٰ هذا الاسم وصفًا، واستدل بهذا علىٰ أن اللفظ إذا قصد به معنىٰ لا يحتمله؛ لا يثبت له الحكم المسوق[1] له الكلام.

(٧٣٣٢) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ) جملة حالية (أَنْصِتْ) مقول: قلت (فَقَدْ لَغِيْتَ) بكسر الغين، ذكره عياض؛ أي: ومن لغا فلا جمعة له؛ فإذا كان هذا حال من يقول: أنصت، وهو أمر بمعروف؛ فكيف حال غيره؟! وجاء الفعل لغا؛ كسعىٰ ودعا، ولغي كرضي (وهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ) قيل: إذا تكلم أحد ينهي الإشارة، ومذهب الثلاثة: وجوب الإنصات وإن لم يسمع الإمام ابن العربي: رأيت زهاد بغداد إذا دعا الإمام لأهل الدنيا صلوا وتكلموا، وبعض الخطباء يكذب؛ فالشغل عنه طاعة، ذكره في «المجمع»[2].

(٧٣٣٣) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (إِنِّي لَأَرَىٰ خُشُوعَكُمْ) ظاهر الحديث أن الخشوع سكون الأعضاء الذي يدرك بالعين لا حضور القلب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٣٤) (٢/ ٢٤٤)

قوله: (فَقَدْ أَطَاعَنِي) أي: لأنه نائب عني، كما أنه ﷺ يحكم نيابة عن اللَّه تعالىٰ؛ فالحاصل: أن طاعة النائب طاعة للأصل.

(٧٣٣٥) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (سَبَغَتِ الدِّرْعُ) هذه قطعة من حديث مثل المتصدق وغيره، وهو

(١) في «م»: المسبوق.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤٠٩).

حديث طويل، وهذه القطعة وقعت هاهنا بسبب لا ندري، ومعنىٰ (سَبَغَتْ): كملت (أَوْ أَمَرَّتْ)[1] من الإمرار (تُجِنُّ) بضم أوله وكسر الجيم وتشديد النون، من أجن الشيء: إذا ستره (والبنان) بفتح موحدة ونونين بلا تشديد: الأصابع، ومعنىٰ (وَتَعْفُو أَثَرَهُ) أي: تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها، ولا يفهم من المقصود تمام الحديث، لكن ضبطت اللفظ خيفة الغلط، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٣٣٦) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (الْمَطْلُ ظُلْمُ الْغَنِيِّ) هكذا في النسخ، واللفظ المشهور: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ»[2] والمطل: هو منع قضاء ما استحق أداؤه (ظُلْمُ الْغَنِيِّ) أراد بالغني: القادر علىٰ الأداء، ولو كان فقيرًا، ومعنىٰ الإضافة: أنه ظلم مخصوص بنوع الغني لا يوجد في نوع الفقير؛ أي: العاجز عن الأداء؛ فإن مطله لا يكون ظلمًا (أُتْبِعَ) بضم فسكون فكسر مخفف؛ أي: أحيل (عَلَىٰ مَلِيءٍ) بهمزة؛ ككريم، أو هو كغني لفظًا ومعنىٰ، والأول هو الأصل، لكن قد اشتهر الثاني علىٰ الألسنة (فَلْيَتْبَعْ) بإسكان الفوقية علىٰ المشهور من تبع؛ أي: فليقبل الحوالة، وقيل: بشدها، والجمهور علىٰ أن الأمر للندب، وحمله بعضهم علىٰ الوجوب.

(٧٣٣٧) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (فَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ) أي: بذلك السند (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ) أي: سوء الظن، قيل: وهو أن يعقد قلبه عليه؛ بسبب لا يلزم منه ذلك، لا مجرد الوسوسة ولا إذا تحقق سببه، وذكر الترمذي في تفسير الحديث عن سفيان أنه

---

(١) في «م»: وأمرت.

(٢) «صحيح البخاري» (٢١٦٦)، و«صحيح مسلم» (١٥٦٤).

قال: الظن ظنان: فظن أثم، وظن ليس بإثم؛ فالذي هو إثم: فهو أن يظن ظنًّا ويتكلم به، والذي ليس بإثم: فأن يظن ولا يتكلم به. قلت: كأنه أخذه من قوله: (فَإِنَّهُ[١] أَكْذَبُ الْحَدِيثِ) ولا يكون حديثًا إلا بالتكلم، ولعل معنىٰ كونه أكذب: أنه كثيرًا ما يكون كذبًا مع اعتقاد صاحبه أنه صدق، فصار بذلك أقبح من كذب لا يعتقد صاحبه صدق نفسه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٣٨) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (إِذَا كَفَىٰ الْخَادِمُ) أي: العبد أو الجارية؛ فإن اسم الخادم يطلق عليهما، وهو بالرفع فاعل كفىٰ (أَحَدَكُمْ) بالنصب (طَعَامَهُ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان؛ أي: كفاه أمر طعامه من الطبخ وغيره (فَلْيُجْلِسْهُ) من الإجلاس (فَلْيَأْكُلْ) كأنه أمر الخادم بذلك؛ لئلا يتركه أدبًا وحياءً (مَعَهُ) تنازع فيه الفعلان (فَلْيُرَوِّغْهَا) براء مهملة وواو مشددة وغين معجمة، يُقال: روَّغ الثريدة: إذا دسَّمها (فِيهِ) أي: في الطعام.

(٧٣٣٩) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ) أي: لولا خوف أن أشق، فلا يرد أن لولا لانتفاء الشيء لوجود[٢] غيره، ولا وجود للمشقة هاهنا (لَأَمَرْتُهُمْ) أي: أمر إيجاب، وإلا فالندب ثابت، وفيه: دلالة علىٰ أن مطلق الأمر للإيجاب (بِالسِّوَاكِ) أي: باستعماله؛ لأن السواك هو الآلة، وقيل: إنه يطلق علىٰ الفعل أيضًا فلا تقدير.

(٧٣٤٠) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ) أي: صائمًا كما في بعض النسخ، ولعله حذف اعتمادًا علىٰ القرينة المتأخرة (فَلَا يَرْفُثْ) بضم الفاء، وكسرها، آخره ثاء

---

(١) في «م»: فإن.

(٢) في «الأصل»: الموجود. والمثبت من «م».

مثلثة، والمراد بالرفث: الكلام الفاحش (وَلَا يَجْهَلْ) أي: لا يأت بمقتضىٰ الجهل (شَاتَمَهُ . . .) إلخ؛ أي: خاصمه باللسان أو اليد (إِنِّي صَائِمٌ) أي: ليعتذر عنده من عدم المقاتلة بأن حاله لا يساعد المقاتلة[1] بمثله، أو فليذكر في نفسه أنه صائم؛ ليمنعه ذلك عن المقاتلة بمثله.

(٧٣٤١) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (تَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ) هكذا في أصلنا، وهو المشهور رواية، وفي بعض النسخ: «**مِنْ شَرِّ النَّاسِ**» بزيادة (مِنْ) كما في رواية (ذَا الْوَجْهَيْنِ) أي: ذا الجهتين كالمدح والذم (يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ) يرون أنه معهم علىٰ أعدائهم (وَهَؤُلَاءِ) الذين هم أعداء الأولين بوجه، فيفعل بهم مثل ما فعل مع الأولين[2]، قيل: كونه شر الناس تغليظ أو للمستحل، وقيل: أريد المنافق المذبذب بين هؤلاء وهؤلاء.

(٧٣٤٣) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (وَلَا تَصُومُ) نفي بمعنىٰ النهي (شَاهِدٌ) أي: مقيم غير مسافر، والمراد: أنه عندها.

(٧٣٤٤) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (لَيْسَ عِنْدِي) بيان للزوم المشقة علىٰ تقدير عدم تخلفه ﷺ عن السرية (عَلَيْهِ) من الجمال (وَلَا يَتَخَلَّفُونَ[3] عَنِّي) بأن يقعدوا بالمدينة من ورائي؛ أي: فيؤدي ذلك إلىٰ مشيهم علىٰ الأقدام، وفيه: من المشقة عليهم ما لا يخفىٰ.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: بالأولين.

(٣) في «م»: يتخلفوا.

(٧٣٤٥) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (فَإِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ) الوتر: الفرد، بكسر واوه ويفتح، واللَّه تعالىٰ واحدٌ في ذاته؛ لا يقبل الانقسام، واحدٌ في صفاته؛ لا شبيه له ولا مثل، واحدٌ في أفعاله؛ فلا معين له (و[١] يُحِبُّ الْوِتْرَ) أي: يثيب[٢] عليه، ويقبله من عامله.

(٧٣٤٧) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (إِذَا وَلَغَ) يُقال: [٣]ولَغ الكلب يلَغ بفتح اللام فيهما؛ أي: شرب بطرف لسانه (فَلْيَغْسِلْهُ)[٤] أي: الإناء، ومن لم يأخذ بظاهر هذا الحديث يعتذر[٥] بأنه منسوخ؛ لأن أبا هريرة - وهو راوي الحديث - كان يفتي بثلاث مرات، وعمل الراوي بخلاف مرويه من أمارات النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٤٩) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (وَإِذَا خَلع) أي: النعل (الْيُسْرَىٰ) أي: فليقدم اليسرىٰ، ففيه: حذف فعل الجزاء مع الفاء (شِسْعُ) بكسر الشين المعجمة، وسكون السين المهملة: أحد سيور النعل (فَلَا يَمْشِ) قيل: النهي للشهرة[٦]، وقيل: لما فيه من المثلة، ومفارقة الوقار، ومشابهة زي الشيطان؛ كالأكل بالشمال، وللمشقة في المشي، والخروج عن الاعتدال، فربما يصير سببًا للعثار (لِيُحْفِهِمَا) من الإحفاء؛ أي: ليجرد الرجلين (أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا) بفتح أوله وضمه، من نعل وأنعل رجله؛ أي: ألبسها نعلاً.

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: يثبت. والمثبت من «م».
(٣) زاد في «م»: إذا.
(٤) في «الأصل»: فليفعله. وفي «م»: فليفله. والمثبت من المسند.
(٥) في «م»: يعتقد.
(٦) في «م»: للشهرية.

(٧٣٥٠) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (يَسُوقُ بَدَنَةً) بفتحتين (ارْكَبْهَا) استعمله أهل العلم عند الضرورة.

(٧٣٥١) (٢/ ٢٤٥-٢٤٦)

قوله: (إِنَّا) أي: نوع البقر (لَمْ نُخْلَقْ) علىٰ بناء المفعول (خُلِقْنَا) علىٰ بناء المفعول (لِلْحِرَاثَةِ) أي: للزرع، قيل: أراد أن الدابة تستعمل فيما[1] جرت العادة باستعمالها فيه، وأنه الأولىٰ والأفضل، وإلا فالحصر غير مراد (سُبْحَانَ اللَّهِ) تعجبًا من أمر لا يعتاد وقوعه، لا إنكارًا له (فَإِنِّي أُومِنُ) أي: إذا استغربتم وتعجبتم[2] فاعلموا أني أؤمن بهذا؛ علىٰ وجه لا يبقىٰ معه تعجب بمثله، ولهذا المعنىٰ أتىٰ بالفاء، وفيه: أن من كمال الإيمان أن لا يبقىٰ تعجب بخوارق العادات؛ نظرًا إلىٰ كمال قدرة الخالق تعالىٰ (وَأَبُو بَكْرٍ غَدًا غدًا) هكذا في نسخ «المسند» والمشهور: «وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» بلا ذكر (غَدًا) فإن ثبت؛ فلعل المراد: وسيؤمن أبو بكر غدًا؛ أي: أنه سيذكر معه غدًا، فيؤمن به علىٰ وجه لا يبقىٰ مجال للتعجب أيضًا (ثَمَّ) أي: عنده (عَلَيْهَا) أي: علىٰ الغنم (يَوْمَ السَّبُعِ) قيل: روي بسكون الباء وضمها، فقيل: هو اسم لأرض المحشر؛ أي: يوم القيامة، وردَّ بأن الذئب لا يكون راعيًا يوم القيامة، وقيل: السبع: الإهمال، وهو إشارة إلىٰ فتن تهمل فيها المواشي، وقيل: هو يوم كان لهم عيدًا فكانوا يشتغلون فيه عن المواشي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٥٢) (٢/ ٢٤٦)

قوله: (فَخَيَّرَ الْغُلَامَ) أي: بينهما (اخْتَرْ) أي: أيهما شئت، وقد جاء أنه دعا للولد فقال: «**اللَّهُمَّ اهْدِهِ**» ولذلك من أنكر تخيير الولد يقول: إنه

(١) في «م»: فيها.

(٢) في «الأصل»: تعجبتهم. والمثبت من «م».

مخصوص ضرورة أن الصغير لا يهتدي بنفسه إلىٰ الصواب، والهداية من اللَّه تعالىٰ للصواب لغير هذا الولد غير لازمة بخلاف هذا، فقد وفق للخير بدعائه ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٥٣) (٢/٢٤٦)

قوله: (فَلَهُ قِيرَاطٌ) اسم لمقدار من الأجر عند اللَّه (وَمَنْ اتَّبَعَهَا) أي: مع الصلاة.

(٧٣٥٤) (٢/٢٤٦)

قوله: (إِلَّا الْجَنَّةُ) يحتمل أن يكون المراد: دخولها ابتداءً، ففيه أن جزاءه: مغفرة الذنوب كلها؛ بل سابقها ولاحقها؛ لتوقف الدخول ابتداءً علىٰ ذلك، أو المراد: أن جزاءه: الموت علىٰ الإيمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٥٥) (٢/٢٤٦)

قوله: (دَرَكِ الشَّقَاءِ) الدرك بفتحتين، وحكي سكون الثاني: اللحاق، والشقاء بالفتح والمد: الشدة؛ أي: من لحاق الشدة، وقيل: المراد بالشقاء سوء الخاتمة؛ نعوذ باللَّه منه (وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ) فرحتهم بمصائبه (وَسُوءِ الْقَضَاءِ) قال الكرماني: هو بمعنىٰ المقضي إذ حكم اللَّه من حيث هو حكمه كله حسن لا سوء فيه، قالوا في تعريف القضاء والقدر: القضاء هو الحكم بالكليات علىٰ سبيل الإجمال في الأزل، والقدر: هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات علىٰ سبيل التفصيل في الإنزال، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١] (أو جَهْدِ الْقَضَاءِ) في رواية غيره: (وَجَهْدِ الْبَلَاءِ) بفتح الجيم؛ أي: شدة البلاء، قيل: هي الحالة التي يختار الموت عليها، بمعنىٰ: أنه يختار الموت تحرزًا عنها، وقيل: هي قلة المال، وكثرة العيال.

(٧٣٥٦) (٢/٢٤٦)

قوله: (يَا أَمَةَ الْجَبَّارِ) ناداها[1] بهذا الاسم تخويفًا (وَلَهُ) أي: للمسجد (فَتَغْتَسِلَ) أي: حتىٰ ترجع فتبالغ في إزالة ذلك الطيب، ولعل ذلك إذا كان علىٰ البدن، وقيل: أمرها بذلك تشديدًا عليها، وتشنيعًا لفعلها، وتشبيهًا له بالزنىٰ؛ وذلك لأنها[2] هيجت بالتعطر شهوات الرجال، وفتحت باب عيونهم التي بمنزلة بريد الزنا، فحكم عليها بما يحكم علىٰ الزاني من الاغتسال من الجنابة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٥٧) (٢/٢٤٦)

قوله: (مَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ) أي: علىٰ الأخذ منك (فِي مَجْلِسِكَ) أي: للعلم (مِنْ الرِّجَالِ) أي: لأجلهم ومن جهتهم (بَيْتُ فُلَانٍ) أي: في يوم كذا (تَحْتَسِبُهُنَّ) أي: تصبر علىٰ فقدهن، وتطلب أجرهم من اللَّه تعالىٰ.

(٧٣٥٨) (٢/٢٤٦)

قوله: (وَثَنًا) أي: صنمًا، هكذا في نسختنا، وهو الصحيح، وقد وقع في بعض النسخ تحريف، والمراد: الدعاء بأن يحفظه من أن يتوجه إليه الناس بالسجود، وهو يتضمن الدعاء للأمة بالحفظ من هذه المعصية (مَسَاجِدَ) مقتضىٰ[3] السوق: أنهم كانوا يتوجهون بالسجود إلىٰ القبور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٦٠) (٢/٢٤٦)

قوله: (إِذَا وَضَعَ جَنْبَهُ) أي: علىٰ الفراش للنوم (فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي) أي: عندك؛ أي: قضيت لي فيه بالموت (أَرْسَلْتَهَا) أي: إلي جسدي (فَاحْفَظْهَا) عن المعاصي مدة حياتي.

---

(١) في «الأصل، م»: نداها.
(٢) في «م»: لأنه.
(٣) في «م»: تقتضي.

(٧٣٦١) (٢/٢٤٦-٢٤٧)

قوله: (عَنْ ثُمَامَةَ) بضم المثلثة (ابْنِ أُثَالٍ) بضم الهمزة وخفة المثلثة (أَخَذُوهُ) تفسير لـ(أَسَرُوهُ). (إِذَا مَرَّ بِهِ) أي: النبي ﷺ (مَا عِنْدَكَ) أي: أيّ كلام عندك يا ثمامة؟ (إِنْ تَقْتُلْ)[١] كلمة (إِنْ) شرطية، والفعلان مجزومان بها (ذَا دَمٍ) المشهور: الدال المهملة، والمعنىٰ: ذا دم عظيم لا يهدر؛ بل يؤخذ ثأره، ففيه إشارة إلىٰ رئاسته في قومه، وقيل: (ذَا دَمٍ) أي: من أصاب دمًا فاستحق به القتل؛ أي: إن قتلت؛ فلا عليك لاستحقاقي[٢] القتل، وإن تركت؛ فهو منك إحسان أشكره، وقيل: بالذال المعجمة، وتشديد الميم؛ أي: ذا ذمام وحرمة في قومه (تُنْعِمْ) من الإنعام (تُرِدْ) من الإرادة (تُعْطَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: إن كان مرادك أن تأخذ مني مالاً وتتركني به؛ فاتركني وأنا أعطيك المال (فبدا)[٣] بلا همز؛ أي: ظهر، وفاعله مفهوم من المقام؛ أي: ظهر له رأي فيه؛ أي: ظهر له أن يطلقه (وَقَذَفَ اللَّهُ) أي: ألقىٰ في قلبه الإسلام (حَتَّىٰ قَالَ عُمَرُ) حين رأىٰ من محبته[٤] بالنبي ﷺ ما رأىٰ (خَلَّىٰ[٥] عَنْهُ) من التخلية؛ أي: تركه النبي ﷺ إلىٰ بلاده بعد أن أسلم (حَبَسَ عَنْهُمْ) أي: فحين أتىٰ اليمامة حبس الطعام عن قريش (فَضَجُّوا) بضاد معجمة وتشديد جيم، من الضجيج، وهو الصياح عند مكروه ومشقة وجزع؛ أي: فصاح قريش لما ضاقت بهم الحال (وَضَجِرُوا) من باب سمع[٦] من الضجر وهو القلق (فَكَتَبُوا) أي: إلىٰ النبي ﷺ (أَتَأْمُرُ) من الأمر (الصِّلَةَ) بالنصب علىٰ نزع الخافض، وهو استفهام في مقام الأمر، مثل: ءأسلمتم (وَكَتَبَ إِلَيْهِ) أي: كتب النبي ﷺ إلىٰ ثمامة بأن لا يحبس عنهم.

---

(١) زاد في «م»: إن شرطية.
(٢) في «م»: استحقاقي في.
(٣) في «الأصل»: فيه. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: محبة. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل، م»: خلا.
(٦) في «الأصل»: شبع. والمثبت من «م».

(٧٣٦٢) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ) أي: أكثرها أجرًا (وَشَرُّهَا) أي: أقلها أجرًا، وفي النساء[١] بالعكس؛ وذلك لأن مقاربة أنفاس الرجال للنساء يخاف منها أن تشوش المرأة على الرجل، والرجل على المرأة، ثم هذا التفضيل في صفوف الرجال على إطلاقه، وفي صفوف النساء عند الاختلاط بالرجال، كذا قيل، ويمكن حمله على إطلاقه؛ لمراعاة الستر؛ فتأمل، والله تعالى أعلم.

(٧٣٦٣) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (فَأَهْدَىٰ لَهُ) فيه اختصارٌ، وأصله: أن أعرابيًّا أهدىٰ للنبي ﷺ ناقة، ثم طمع طمعًا كثيرًا، فقال النبي[٢] ﷺ: (لَا أَتَّهِبُ) بتشديد التاء، افتعال من الهبة؛ أي: لا أقبل الهبة إلا من هؤلاء الناس الذين لا يطمعون؛ كطمع الأعراب.

(٧٣٦٤) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (لِلْمَمْلُوكِ) أي: على الذي هو له (وَلَا تُكَلِّفُونَهُ) من التكليف.

(٧٣٦٦) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (مَا سَالَمْنَاهُنَّ) أي: ما صالحنا الحيات منذ حاربناهن[٣]، كأن المراد: ما شرع الله محبتهن لنا، أو ما نسخ عداوتهن منذ شرع لنا ذلك، فأمرنا بقتلهن، أو ما أزال عداوتهن عن قلوبنا بعد أن وضعها في قلوبنا، ثم لعل المراد: ما لا تظهر فيه علامة أن يكون جنًّا، توفيقًا بينه وبين ما جاء من النهي، قال يحيىٰ بن أيوب: سأل أحمدَ صالحٌ عن تفسير هذا الحديث، متىٰ كانت العداوة؟ قال: حين أخرج آدم من الجنة، قال تعالىٰ: ﴿ٱهْبِطَا[٤] مِنْهَا

---

(١) في «م»: النسائي. (٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: حاربنا. والمثبت من «م». (٤) في «الأصل، م»: اهبطوا.

﴿جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [طه: ١٢٣] قيل: آدم وحواء وإبليس والحية، قال ابن القيم: ذكر الحية لا يصح في هذا، والذي في الكتاب العزيز: ذكر آدم وزوجته وإبليس، وعلىٰ هؤلاء دار الخطاب، وفي موضع قال: ﴿ٱهْبِطَا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢٣] وفي بعض: ﴿قُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ مِنْهَا﴾ [البَقَرَة: ٣٨] انتهىٰ.

(٧٣٦٧) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (ذَرُونِي) أي: اتركوني من السؤال عن القيود في المطلقات (مَا تَرَكْتُكُمْ) (مَا) مصدرية ظرفية؛ أي: مدة ما تركتكم عن[1] التكليف بالقيود فيها، وليس المراد: لا تطلبوا مني العلم ما دام لا أبين لكم بنفسي، ويدل علىٰ ما ذكرنا: مورده؛ فإنه ورد ردًّا لمن قال: هل الحج كل عام؟ (وَاخْتِلَافِهِمْ) عطف علىٰ كثرة السؤال؛ إذ الاختلاف وإن قل يؤدي إلىٰ الهلاك، ويحتمل أنه عطف علىٰ السؤال؛ فهو إخبار عمن تقدم بأنه كثر اختلافهم في الواقع فأدىٰ بهم[2] إلىٰ الهلاك، وهو لا ينافي أن القليل من الاختلاف مؤدي إلىٰ الفساد (مَا نَهَيْتُكُمْ) يريد أن النهي يقتضي دوام الترك، وأما الأمر مطلقًا؛ فلا يقتضي دوام الفعل، وإنما يقتضي حسن المأمور به، فإنه[3] طاعة مطلوبة، فينبغي أن يأتي كل إنسان منه علىٰ قدر طاقته، و(مَا) في الموضعين شرطية، ويحتمل أنها موصولة، والفاء في خبرها لتضمنها معنىٰ الشرط، والشرطية أظهر؛ لأن الموصولة تستلزم وقوع الجملة الإنشائية خبرًا، وهو مختلف فيه، وكثير منهم علىٰ أنه لا يصح إلا بتأويل يعم[4] **قوله:** (مَا نَهَيْتُكُمْ) يعم، نهي تحريم وتنزيه، وكذا الطلب في **قوله:** (فَانْتَهُوا) يعم القسمين، ويحتمل الخصوص بنهي التحريم، وكذا **قوله:** (مَا أَمَرْتُكُمْ) يعم

---

(١) في «م»: من.
(٢) في «الأصل»: فآذنهم.
(٣) في «الأصل»: وإنه. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: عم.

أمر إيجاب وندب، **وقوله**: (فَأْتُوا) لمطلق الطلب الشامل للوجوب والندب، فينطبق علىٰ القسمين، ويحتمل الخصوص بأمر الإيجاب والخطاب، وإن كان للحاضرين وضعًا، لكن الحكم يعم الغائبين اتفاقًا، وفي شمول الخطاب لهم قولان، وعلىٰ التقديرين؛ فإطلاقه يعم المجتهد والمقلد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٦٨) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مثل الوالد)؛ أي: أعلمكم كما يعلم الوالد لولده ما يحتاج إليه مطلقًا، ولا يبالي بما يستحيي بذكره، فهذا تمهيد لما يبين لهم من آداب الخلاء إذ الإنسان كثيرًا ما يستحيي من ذكرها؛ سيما في مجلس العظماء (إِذَا أَتَيْتُمْ الْغَائِطَ) هو في الأصل: اسم للمكان المطمئن من الأرض، ثم اشتهر في نفس الخارج من الإنسان، والمراد هاهنا: هو الأول؛ إذ لا يحسن استعمال[1] الإتيان في المعنىٰ الثاني، وعلىٰ هذا فالحديث لا يفيد نهي الاستقبال والاستدبار في البنيان (عَنْ الرَّوْثِ) رجيع ذوات الحافر، وقيل: رجيع غير بني آدم. قلت: الأشبه أن يراد هاهنا: رجيع الحيوان مطلقًا؛ ليشمل رجيع الإنسان، ولو بطريق إطلاق اسم الخاص علىٰ العام، ويحتمل أن يقال: ترك ذكر رجيع الإنسان؛ لأنه أغلظ، فيشمله النهي بالأولىٰ (وَالرِّمَّةِ) بكسر فتشديد ميم: العظم البالي، ولعل المراد هاهنا: مطلق العظم، ويحتمل أن يقال: العظم البالي لا ينتفع به؛ فإذا منع عن تلويثه فغيره بالأولىٰ (وَلَا يَسْتَطِيبُ) أي: وقال: (وَلَا يَسْتَطِيبُ) عطف علىٰ نهي، وهو نفي بمعنىٰ النهي، والمعنىٰ: لا يستنجي، وسمي الاستنجاء: استطابة؛ لما فيه من إزالة النجاسة، وتطييب موضعها.

(٧٣٦٩) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً) إخبار عن استحقاقه الرحمة واستيجابه لها، أو

---

(١) في «م»: الاستعمال.

دعاء له بها ومدح له بحسن ما فعل (لا يَرُشُّ فِي وَجْهِهْ) صفة رجل، وهو علىٰ بناء المفعول؛ أي: ما احتاج في قيامه إلىٰ أن يرش في وجهه؛ بل قام من غير رش، وهذا بيان خفته في القيام وعدم ثقله فيه (بِسُبْحَةٍ) بضم سين وسكون موحدة؛ أي: قام بنافلة وهو متعلق بالقيام، وهكذا اللفظ في بعض النسخ، وقد حرف اللفظ في بعض النسخ، والحديث قد ذكره النسائي[١] برواية أبي صالح، عن أبي هريرة، ولفظه: «**رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّىٰ، ثُمَّ أَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ؛ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِيْ وَجْهِهَا الْمَاءَ**» ومثله جاء في المرأة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٧٣) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (قِصَارٍ) صفة أشياء؛ أي: بما يسهل عليكم حفظه ترغيبًا[٢] لهم في حفظ[٣] ما يروىٰ لهم. (مِنْ فَمِ السِّقَاءِ) لأنه ربما يكون فيه شيء يدخل في الجوف؛ فالأولىٰ: أن يشرب في إناء ظاهر يبصره.

(٧٣٧٤) (٢/ ٢٤٧)

قوله: (سَجَدَهُمَا) أي: سجدتي السهو.

(٧٣٧٦) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (إِمَّا الظُّهْرُ) أي: أو[٤] العصر، وكأنه ترك لدلالة السابق واللاحق عليه (قَالَ: مَا قُصِرَتْ وَمَا نَسِيتُ) أي: قاله لذي اليدين بعد أن قال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيتَ؟ وقد تقدم الحديث، وفي هذه الرواية اختصار من بعض الرواة (كَسَجْدَتِهِ) أي: المعتادة.

---

(١) «سنن النسائي» (١٦١٠). (٢) في «م»: ترغيب.

(٣) في «الأصل»: حفظه. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٧٣٧٧) (٢/ ٢٤٨)

(تَسَمَّوْا بِاسْمِي) من التسمي، جاء[1]: «أَنَّهُ كَانَ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا**، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **تَسَمَّوْا بِاسْمِي**...» الحديث، ومقتضاه: أن علة النهي الالتباس المترتب عليه الإيذاء حين مناداة بعض الناس، والالتباس لا يتحقق في الاسم؛ لأنهم نهوا عن ندائه ﷺ بالاسم، قال تعالىٰ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] وللتعليم الفعلي من اللَّه تعالىٰ لعباده حيث لم يخاطبه في كلامه إلا بمثل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ﴾ [الأنفال: ٦٤] وأما المناداة بالكنية فجائزة؛ فالاشتراك فيها يوجب الالتباس؛ نعم. هذا الالتباس إنما هو في حياته، فلذلك خص بعضهم النهي بحال الحياة، وأخذ بعضهم بعمومه، وتفصيل الكلام في «حاشية البخاري» و«الأذكار» فمن أراده؛ فليرجع إليه.

(٧٣٨٠) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (مُحَفَّلَةً) بتشديد الفاء: اسم مفعول أو (مُصَرَّاةً) اسم مفعول من التصرية؛ كمزكاة[2] من التزكية، والتصرية: حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريرًا للمشتري، وقد تقدم تحقيق الحديث (فَلْيَرُدَّهَا) أي: مع صاع تمر كما تقدم.

(٧٣٨١) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (مَنْ أَمَّ هَذَا الْبَيْتَ) أي: قصده بالحج كما تقدم.

(٧٣٨٢) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (الْكِبْرِيَاءُ...) إلخ، ضرب المثل في انفراده بصفة الكبرياء والعزة؛ أي: ليستا كسائر الصفات التي قد يتصف بها غيره تعالىٰ مجازًا، كما يكرم

---

(١) «المسند» (٣/ ١٩٦).

(٢) في «م»: كزكاة.

والرحمة فهما[١] بمنزلة الرداء والإزار اللذين لا يشارك فيهما أحدًا غيره، والكبرياء كونه متكبرًا في ذاته استكبره[٢] غيره أم لا، فهي صفة ذاتية والعزة الغلبة علىٰ الغير، فهي صفة إضافية والذاتية أرفع من الإضافية، فلذلك شبهت الكبرياء بالرداء الذي هو أرفع من الإزار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٨٣) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (أَصْدَقُ بَيْتٍ) كأن المراد جزء بيت، وكونه أصدق لكونه في معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القَصَص: ٨٨] (وَكَادَ...) إلخ؛ لاشتمال شعره علىٰ حكم ولطائف وعبر ومواعظ.

(٧٣٨٦) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (وَبَلَغَتْ) أي: في المشقة أو المشقة (مَا شَاءَ اللَّهُ) أي: حدًّا (قَارِبُوا) أي: حقيقة الاستقامة (وَسَدِّدُوا) أي: اثبتوا علىٰ الاستقامة؛ أي: إن أمكن الاستقامة، وإلا فالمقاربة منها، وأما إرسال النفس في المعاصي فغير محمود، وبعد هذا فما يصيب المؤمن من الأمراض والعاهات والمشاق؛ فذاك من جملة الجزاء (حَتَّىٰ النَّكْبَةِ) هي ما يصيب الإنسان من الحوادث، وقد سبق ما يتعلق بهذا الحديث في مسند أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(٧٣٨٧) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (خَيَّبْتَنَا) أي: جعلتنا خائبين محرومين (وَخَطَّ)[٣] أي: كتب لك التوراة (قَدَّرَهُ اللَّهُ) أي: كتبه عليَّ في كتابك (حَجَّ آدَمُ) أي: غلب عليه بالحجة بأن ألزمه بأن العبد ليس بمستقل بفعله، ولا متمكن من تركه بعد أن

(١) في «الأصل»: فيهما. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: استكبر.
(٣) في «الأصل»: وخلط. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

قضي عليه من اللَّه تعالىٰ، وما كان كذلك لا يحسن اللوم عليه عقلاً، وأما اللوم شرعًا فكان منتفيًا بالضرورة؛ إذ ما شرع لموسىٰ أن يلوم آدم في تلك الحالة، وأيضًا هو في عالم البرزخ، وهو غير عالم التكليف حتىٰ يتوجه فيه اللوم شرعًا، وأيضًا لا لوم علىٰ تائب، ولذلك ما تعرض لنفيه آدم في الحجة، وعلىٰ هذا لا يرد أن[1] هذه الحجة ناهضة لكل فاعل ما شاء؛ لأنه ملوم شرعًا بلا ريب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٣٨٨) (٢/ ٢٤٨)

قوله: (لَا وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ) كلمة (لَا) زائدة لتأكيد القسم كقوله تعالىٰ: ﴿لَآ أُقۡسِمُ﴾ [القِيَامَة: ١] و(الْبَيْتِ): الكعبة، ولعله قاله عند الكعبة، أو لعله أشار إليها؛ لظهورها وتعيينها بحيث كأنها مشاهدة (فَلَا يَصُومُ) قد جاء خلاف هذا صحيحًا، وإليه يشير ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿فَٱلۡـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾ [البَقَرَة: ١٨٧] إلىٰ قوله: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ﴾ الآية [البَقَرَة: ١٨٧]، فلعل المراد **بقوله**: (مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا): من أصبح مُجَامِعًا، إلا أنه كنىٰ عنه[2] بالجنابة، كما هو دأب القرآن والسنة في الكنايات عن أمثال هذه الأمور، ولهذا أخذ أهل العلم بخلاف هذا الحديث ظاهرًا (مُحَمَّدٌ وَرَبِّ الْبَيْتِ قَالَهُ) قد جاء ما يدل علىٰ أنه سمعه من الفضل بن عباس لا من النبي ﷺ، فكأنه أقسم للاعتماد منه[3] علىٰ ثقة الفضل، وفيه جواز الحلف بالظن القوي (عَنْ صِيَامِ يَوْمِ[4] الْجُمُعَةِ) أي: مفردًا.

(٧٣٨٩) (٢/ ٢٤٨-٢٤٩)

قوله: (فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ) بإذن رسول اللَّه ﷺ ففيه دليل علىٰ كتابة العلم.

---

(١) في «م»: إلا يراد أن.
(٢) في «م»: به.
(٣) في «م»: ومنه.
(٤) من «المسند».

(٧٣٩١) (٢/ ٢٤٩)

قوله: (فَلْيَقُلْ: فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ) في رواية ابن السني كما في «تهذيب الأذكار» وغيره: «إِذَا قَرَأَ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ [المرسلات: ١] فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ آخِرِهَا: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥] فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ» وهو الوجه كما لا يخفىٰ، وأما هذه الرواية ففيها تقدير المضاف بقرينة ما بعده والسوق؛ أي: فليقل مقتضىٰ فبأي حديث، وليأت به، وهو نحو: آمنا بالله مثلاً، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: القول في آخر ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١] رواه أبو داود وغيره، رواه أحمد، وفيه رجلان لم أعرفهما.

(٧٣٩٢) (٢/ ٢٤٩)

قوله: (فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ) شيئًا قد خص عمومه بمثل مؤخرة الرحل، واستعمله بعضهم علىٰ عمومه حتىٰ اكتفىٰ بوضع القلنسوة، ثم لا يخفىٰ ما في الحديث من الدلالة علىٰ أنه لا يكتفىٰ بالعصا إلا إذا لم يجد شيئًا آخر، وهذا غير ظاهر، فكأنه[2] لهذا قال القاضي في «شرح المصابيح» في معناه: أي: إذا وجد المصلي بناءً أو شجرًا ونحو ذلك جعله تلقاء وجهه، وإن لم يجد فلينصب عصاه. انتهىٰ. فحمل الشيء علىٰ نحو البناء الذي لا يحتاج معه إلىٰ نصب، فظهر به وجه تأخر العصا عنه، ثم قال القاضي: وإلا فليخط بين يديه خطًّا فلا يتخطاه المارّ[3]، وهو دليل علىٰ جواز الاقتصار عليه، وهو قول قديم للشافعي قال الشيخ محيي الدين في «شرح صحيح مسلم»[4]: ما رواه أبو داود من حديث الخط فيه ضعف واضطراب، ولأن نصب السترة علامة ظاهرة لينظر إليه المار فينحرف، والخط ليس بظاهر.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٧٩).

(٢) في «م»: وكأنه.

(٣) في «الأصل»: المأمور. والمثبت من «م».

(٤) «شرح صحيح مسلم» (٤/ ٢١٧).

(٧٣٩٥) (٢/ ٢٤٩)

قوله: (فَلْيَحُدَّهَا) ظاهره أن المولىٰ يباشر ذلك، ومن لا يقول بذلك يؤوله بأن المولىٰ يرفع أمرها إلىٰ الحاكم (وَلَا يُثَرِّبْ) من التثريب بالمثلثة، وهو التعيير، قيل: معناه: أنه لا يسبها؛ فإن السب[1] خارج عن الحد، وقيل: بل معناه: أنه لا يقتصر في عقوبتها علىٰ السب؛ بل لابد من إقامة الحد (فِي الثَّالِثَةِ أَوْ[2] الرَّابِعَةِ) أي: قال في الثالثة أو الرابعة.

(٧٣٩٨) (٢/ ٢٤٩)

قوله: (وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ) أي: علىٰ وجهه، وأما الإفراط المؤدي إلىٰ ما لا يليق؛ فغير[3] مطلوب، كيف وقد أدىٰ الإفراط في محبة عيسىٰ إلىٰ ما لا يليق؛ فكيف غيره؟

(٧٤٠٠) (٢/ ٢٤٩)

قوله: (فَصَلُّوا أَرْبَعًا) الأمر محمول علىٰ الندب، وقد جاء ركعتان فهما آكد من الأربع (عَجِلَ) بكسر جيم (بِكَ) الباء للتعدية (إِذَا رَجَعْتَ) أي: إلىٰ منزلك (قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ) كأنه تردد في رفعه.

(٧٤٠١) (٢/ ٢٤٩-٢٥٠)

قوله: (وَهُوَ الْيَوْمُ) أي: يوم الجمعة.

(٧٤٠٢) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا) بضمتين أو بسكون الثاني؛ فإن حسن الخلق يحمل الإنسان علىٰ أن يؤدي إلىٰ الخالق حقه، وإلىٰ الخلق حقه، وبه يتم الأمر مع الخالق والخلق، ولما كانت النساء معوجات أكد في أمرهن، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: السبب. والمثبت من «م». (٢) في «م»: و.
(٣) في «الأصل»: ففيه. والمثبت من «م».

(٧٤٠٤) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (فِي نَفْسِهَا) أي: في شأن نفسها ونكاحها.

(٧٤٠٥) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ قِبْلَةَ رَبِّهِ) أي: مستقبل الجهة التي اختارها لسجوده بحيث كان وجهه الكريم فيها على مقتضى المقابلة (أَنْ يُسْتَقْبَلَ) على بناء المفعول (إِذَا تَنَخَّعَ[1] أَحَدُكُمْ) أي: في الصلاة، ولو في المسجد كما هو مقتضى الإطلاق؛ بل هو المورد، وبه قال بعض المالكية، والجمهور حملوه على غير المسجد، والله تعالى أعلم.

(٧٤٠٨) (٢/ ٢٥٠)

[**قوله:** (يكره الشِّكال) بكسر الشين، هو أن يكون ثلاث قوائم منه محجلة، وواحدة مطلقة، وقيل: هو أن تكون إحدى يديه وإحدى رجليه محجلين][2].

(٧٤٠٩) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (فَلَا تَسْتَقْبِلُوهَا) أي: الكعبة أو القبلة، والجمع والخطاب لمراعاة معنى أحد والإفراد والغيبة في **قوله:** (وَلَا يَسْتَنْجِي) لمراعاة لفظه، وهو نفي بمعنى النهي؛ فلذلك عطف على النهي.

(٧٤١١) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الْحَصَاة) هو أن يقول أحد العاقدين: إذا نبذت إليك الحصاة؛ فقد وجب البيع وقبل ذلك لي الخيار، فهذا يتضمن إثبات[3] خيار إلى أجل مجهول، أو هو أن يرمي حصاة في قطيع غنم فأي شاة أصابها كانت

---

(١) في «الأصل»: تنحنح. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٣) في «م»: ثبات.

مبيعة، وهو يتضمن جهالة المبيع، وقيل: هو أن يجعل الرمي عين العقد، وهو عقد مخالف لعقود الشرع؛ فإنه بالإيجاب والقبول أو التعاطي لا بالرمىٰ (وَبَيْعِ الْغَرَرِ) هو ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول، قال الأزهري: ما كان بغير عهدة ولا ثقة، ويدخل فيه بيوع كثيرة من كل مجهول وبيع الآبق والمعدوم، وغير مقدور التسليم وأفردت بعضها بالنهي؛ لكونه من مشاهير بيوع الجاهلية، وقد ذكروا أن الغرر القليل أو الضروري مستثنىٰ[1] من الحديث، كما في الإجارة علىٰ الأشهر مع تفاوت الأشهر في الأيام، وكما في الدخول في الحمام، مع تفاوت الناس في صب الماء والمكث فيه ونحو ذلك.

(٧٤١٣) (٢/ ٢٥٠)

قوله: (تَسُبُّوا الرِّيحَ) أي: إذا جاءت بعذاب ونحوه (فَإِنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ) حسب ما أمرت به فلا تسب؛ بل تجب التوبة إذا جاءت بعذاب.

(٧٤١٥) (٢/ ٢٥١)

قوله: (إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) قد سبق التكلم علىٰ هذا الحديث.

(٧٤١٦) (٢/ ٢٥١)

قوله: (كُلُّهُمْ) أي: كل واحد منهم، ولذا قيل: عونه بالإفراد (حَقٌّ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: واجب بمقتضىٰ[2] وعده (الْمُسْتَعْفِفُ) أي: الذي يطلب العفاف بفتح العين؛ أي: الكف عن المحارم.

(٧٤١٧) (٢/ ٢٥١)

قوله: (وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) أي: لا يغفل عما عليه من الإقبال علىٰ اللَّه، وتلقي الوحي من الملك وغيره، ولهذا رؤيا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وحي.

---

(١) في «الأصل»: مبتنىٰ. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: يقتضي. والمثبت من «م».

(٧٤١٨) (٢/ ٢٥١)

قوله: (ثَلَاثًا) أي: ثلاث مرات لا في موضع واحد حتىٰ يكون دليلاً علىٰ تثليث الغسل؛ بل واحدة في وسط الرأس، ومرتين في الطرفين، كذا جاء مفسرًا، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٧٤١٩) (٢/ ٢٥١)

قوله: (تَصَدَّقْ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِكَ) أي: اقض به حوائج نفسك، وفيه تقديم الأهم في الإنفاق.

(٧٤٢٠) (٢/ ٢٥١)

قوله: (وَلَا يَقُلْ) عطف علىٰ جملة (إِذَا ضَرَبَ . . .) إلخ، لا علىٰ الجزاء ومثله قيل في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] أن قوله: ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ عطف علىٰ تمام الشرطية لا علىٰ الجزاء (عَلَىٰ صُورَتِهِ) أي: صورة المضروب والمقول فيه؛ أي: فينبغي تكريم وجهه؛ لكونه علىٰ صورة آدم، وقد[٢] تقدم زيادة تحقيق له.

(٧٤٢١) (٢/ ٢٥١)

قوله: (قَالَ: الَّذِي تَسُرُّهُ)[٣] هكذا في نسخ «المسند» والصواب ما في النسائي[٤]: التي تسره[٣] وتصحيح ما في «المسند» بأن المراد زوجه الذي. . . إلخ بعيد ومعنىٰ: تسره: تسر الزوج (إِذَا نَظَرَ) أي: لحسنها ظاهرًا، أو لحسن أخلاقها باطنًا ودوام اشتغالها بطاعة الله والتقوىٰ (فِي نَفْسِهَا) بتمكين أحد من نفسها.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٠٤).
(٢) في «الأصل»: هو. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: فسره.
(٤) «سنن النسائي» (٣٢٣١).

(٧٤٢٢) (٢/ ٢٥١)

قوله: (أَنَا مَعَ عَبْدِي) أي: عونًا و[١]نصرًا وتأييدًا وتوفيقًا، وتحصيلاً لمرامه، وعلمًا لحاله، وسمعًا لمقاله (إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ) يحتمل أن المراد بهذا: السر، وبالثاني: الجهر، ويحتمل أن المراد به: الذكر حالة الوحدة، وبالثاني: الذكر مع الكثرة الشاغلة (ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي) قيل: أي: أسر بثوابه علىٰ منوال عمله، وأتولىٰ بنفسي إثابته لا أَكِلُه إلىٰ أحد من خلقي (خَيْرٌ مِنْهُمْ) أي: من الملأ الذين هو ذكر اللَّه فيهم، قيل: المراد: مجازاة العبد بأحسن مما فعله وأفضل مما جاء به (وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ) المقصود: أن إقبال اللَّه تعالىٰ علىٰ العبد إذا أقبل العبد عليه أكثر من إقبال العبد عليه، وفي «النهاية»[٢]: المراد بقرب العبد من اللَّه: القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان؛ لأن ذلك من صفات الأجسام واللَّه تعالىٰ عن ذلك متقدس، والمراد بقرب اللَّه تعالىٰ من العبد: قرب نعمه وألطافه منه وبره وإحسانه إليه وترادف مننه عنده وفيض مواهبه عليه (هَرْوَلَةً) ضرب من الإسراع في السير، وهو فوق المشي دون العدو (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي) هذا حث علىٰ حسن الظن باللَّه، وما سبق حث علىٰ الإكثار من ذكر اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقيل: معناه: (أَنَا) أي: قربي عند علم عبدي بي علىٰ الوجه الذي ينبغي، وكأن المراد أن القرب من اللَّه تعالىٰ علىٰ مقدار المعرفة به تعالىٰ.

(٧٤٢٣) (٢/ ٢٥١)

قوله: (وَبَقِيَ[٣] سَبْعٌ) كأنه أشار إلىٰ أن ذاك الشهر ناقص.

---

(١) في «م»: أو.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٥٣).

(٣) في «الأصل»: وهي. وفي «م»: لقي. والمثبت من «المسند».

(٧٤٢٤) (٢/ ٢٥١-٢٥٢)

قوله: (سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ) أي: سيارين، من ساح في الأرض: إذا ذهب فيها (فُضُلاً) بضمتين، أو بضم فسكون، أو بفتح فسكون، وفُضَلاء بالمد: جمع فاضل؛ أي: ملائكة زائدين على الحفظة لا وظيفة لهم سوى حلق الذكر (هَلُمُّوا) أي: تعالوا (بُغْيَتِكُمْ) أي: مطلوبكم (فَيَحُفُّونَ بِهِمْ) بتشديد الفاء؛ أي: يطوفون بهم ويدورون حولهم (فَيَقُولُ اللَّهُ) أي: إذا رجعوا إليه تعريضًا للملائكة لقولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ الآية [البقرة: ٣٠] (يَحْمَدُونَكَ) بالتشديد للمبالغة، والتخفيف غير مناسب لما بعده و(هَلْ رَأَوْنِي) قيل: تنبيه على أن تسبيح بني آدم أعلى وأشرف من تسبيح الملائكة لحصوله في عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف، بخلاف تسبيح الملائكة؛ فإنه في عالم الشهادة ولا صارف لهم عنه (الْخَطَّاءَ) بالتشديد للمبالغة؛ كالعلاَّم (لَا يَشْقَى بِهِمْ) أي: لا يكون محرومًا من الخير بسببهم ولما بهم من الكرامة والسعادة.

(٧٤٢٧) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (مَنْ نَفَّسَ) بالتشديد؛ أي: فرج (كُرْبَةً) بضم فسكون؛ أي: غمًّا وشدة (مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا) بضم ففتح جمع كُرْبَة (كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) لا ينافي ما ثبت من أن جزاء(١) الحسنة بعشرة إلى سبعمائة؛ لأن (كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) تساوي عشرًا أو أكثر (مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا) (وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا) بثوب أو بترك التعرض لكشف حاله بعد أن رآه يرتكب ذنبًا (وَمَنْ يَسَّرَ) بالتشديد؛ أي: سهل (عَلَى(٢) مُعْسِرٍ) من الإعسار؛ أي: مديون فقير، بالتجاوز عن الدين كلاً أو بعضًا، وبتأخير المطالبة عن وقته (فِي عَوْنِ أَخِيهِ)

---

(١) في «م»: إجزاء.

(٢) في «الأصل، م»: عن. والمثبت من «المسند».

بأي وجه كان: من جلب نفع أو دفع ضرر (وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا) قيل: التنوين للتعميم؛ إذ النكرة في الإثبات قد تفيد العموم؛ أي: تعلق[١] بسبب أيّ سبب كان من التعلم والتعليم والتصنيف[٢] ومفارقة الوطن، والإنفاق فيه علمًا شرعيًا أو مؤديًا إليه (بِهِ) أي: بسلوكه أو بالالتماس أو بالعلم، والباء للسببية أو المقابلة (طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ) بالتوفيق للخيرات في الدنيا، أو بإدخاله الجنة بلا تعب في الآخرة (فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ) قيل: شامل لجميع ما يبني للَّه تعالىٰ تقربًا إليه من المساجد والمدارس والربط (يَتْلُونَ) الجملة حال، قيل: ليس المراد بالتلاوة: إجراء الألفاظ علىٰ اللسان فقط؛ بل لابد أن يقدر العبد أن يقرأ علىٰ اللَّه واقفًا بين يديه وهو ناظر إليه؛ بل يشهد بقلبه كأن ربه يخاطبه؛ بل يستغرق بمشاهدة المتكلم غير ملتفت إلىٰ غيره سامعًا منه. انتهىٰ. قلت: لا دليل في الحديث علىٰ ما ذكر، وما ذكره هو الإحسان في التلاوة لا نفس التلاوة، واللَّه تعالىٰ أعلم (وَيَتَدَارَسُونَهُ) قيل: شامل لجميع ما يتعلق بالقرآن من التعلم والتعليم والتفسير والاستكشاف عن دقائق معانيه (السَّكِينَةُ) هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب بنور القرآن وذهاب الظلمة النفسانية (وَغَشِيَتْهُمْ) أي: غطتهم[٣] وسترتهم (حَفَّتْهُمْ) طافوا بهم وأداروا حولهم؛ تعظيمًا لصنيعهم فيمن عنده من الملأ الأعلىٰ والطبقة الأولىٰ، قيل: ذكرهم مباهاة بهم (وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ) الباء للتعدية، يقال: بَطَّأَ به بالتشديد، وأبْطَأَ به بمعنىٰ؛ أي: من أخره عمله السيء، أو تفريطه في العمل الصالح؛ لم ينفعه في الآخرة شرف النسب، وقيل: يريد التقرب إلىٰ اللَّه لا يحصل بالنسب وكثرة العشائر؛ بل بالعمل الصالح؛ فمن لم يتقرب بذلك لا يتقرب إليه بعلو النسب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: تعالىٰ.

(٢) في «الأصل»: التصفيف.

(٣) في «م»: غطيتهم.

(٧٤٢٨) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (كَانَ لَهُ أَجْرَانِ) لعل المراد: له أجران بكل واحد من أدائه حق اللَّه تعالىٰ وحق مواليه، وحمله علىٰ أن له أجرين في مقابلة العملين، هما: أداؤه حق اللَّه تعالىٰ، وحق مواليه؛ بعيد لعدم خصوص حصول أجرين في مقابلة عملين بأحد دون أحد (وَلَا عَلَىٰ مُؤْمِنٍ) أي: كذا لا[١] حساب علىٰ مؤمن (مُزْهِدٍ)[٢] ضبط بضم ميم[٣]: صفة مؤمن؛ أي: قليل الشيء: من أزهد إزهادًا، ولعله الذي لا يملك غير حقه، وقد جاء في حق ابن آدم: «**لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ إِلَّا فِي بَيْت يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِىٰ عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ**»[٤] وقد تقدم في مسند عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه[٥].

(٧٤٢٩) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (مَا تَرَكَ غِنًىٰ) أي: لصاحبها (تَقُولُ) بيان لعلة الحاجة إلىٰ الغنىٰ بعد الصدقة (هَذَا) أي: جملة (تَقُولُ: امْرَأَتُكَ). (كِيسِكَ) قيل: المشهور أنه بكسر الكاف بمعنىٰ: الوعاء؛ أي: مما عنده من العلم الذي في قلبه المشبه بالمال الذي في الكيس وروي بفتح الكاف؛ أي: فقهه وفطنته لا من روايته، وقيل: هذا إنكار؛ أي: ليس إلا من[٦] عند النبي ﷺ ففيه نفي للإثبات. انتهىٰ. قلت: والظاهر: الأول، ففيه دليل علىٰ جواز الإدراج ابتداء، والظاهر أنه كان من نيته البيان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٣٠) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (بِضْعًا) بكسر الباء؛ أي: عددًا دون العشرة (وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَكُمْ)

---

(١) في «م»: إلا.
(٢) في «الأصل»: يزهد. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: الميم.
(٤) «سنن الترمذي» (٢٣٤١)، و«المستدرك» (٤/ ٣٤٧ رقم ٧٨٦٦).
(٥) «المسند» (١/ ٦٢).
(٦) في «م»: الأمر.

بفتح (أَنَّ) أي: بأن أحدكم كما في رواية وهذا تعليل للزيادة، **وقوله**: (لَا يَنْهَزُهُ) معناه: لا يحركه؛ أي: زيادة الصلاة بجماعة علىٰ الصلاة منفردًا بتلك الدرجات، بسبب اشتمال الصلاة بجماعة عادة علىٰ أعمال صالحة، فزادت لذلك[1] شرفًا وعزًّا عند اللَّه، واستحقت زيادة أجر ورتبة، وليست تلك الدرجات جزاء لتلك الأعمال الصالحة التي اشتملت عليها الصلاة، وإلا لما كان لها حد مضبوط، بل كانت مختلفة باختلاف الخطوات والانتظار قلة وكثرة، بل هي جزاء نفس الصلاة بجماعة، وإنما سبب ذلك اشتمالها علىٰ تلك الأعمال عادة، فاكتسبت لذلك شرفًا عند اللَّه وزيادة جزاء، وأما أجور تلك الأعمال فهي محسوبة وراء هذه الدرجات علىٰ قدرها (فِي مَجْلِسِهِ) لفظه عام للمسجد وغيره، وكلام أهل العلم يقتضي حمله علىٰ المسجد، وهو أقرب إلىٰ السوق (يَقُولُونَ) بيان لصلاة الملائكة (مَا لَمْ يُحْدِثْ) من أحدث؛ أي: لم ينقض وضوءه، وظاهره عموم النقص لغير الاختياري أيضًا، ويحتمل الخصوص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٣١) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (أَقَالَ عَثْرَةً)[2] أي: عفا عنها (أَقَالَهُ اللَّهُ) أي: أقال عثراته[3].

(٧٤٣٢) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا، وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً) قيل: وصف الأفئدة بالرقة والقلوب باللين؛ وذلك لأنه يقال: إن الفؤاد: غشاء القلب، وإذا رق نفذ القول وخلص إلىٰ ما وراءه، وإذا غلظ تعذر وصوله إلىٰ داخله؛ فإذا صادف القلب لينًا دخل فيه ونجع فيه، وقد تقدم تحقيق بقية الحديث.

---

(١) في «م»: أن لك.
(٢) في «الأصل»: عثرتي. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٣) في «م»: عثرته.

(٧٤٣٣) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (لِقَوْمٍ سُودِ الرؤوس[١]) يدل علىٰ أنها كانت تحل للضعاف و[٢] الشيوخ، أو المراد بـ(سُودِ الرَّأْسِ): بنو آدم مطلقًا بطريق الكناية، كأن فيه ضمير الشأن (فِي الْغَنَائِمِ) أي: في تحصيلها وإكثارها حتىٰ أخذوا الفداء لذلك؛ إذ المشهور أن الآية نزلت في أخذ الفداء من الأسرىٰ ببدر.

(٧٤٣٦) (٢/ ٢٥٢)

قوله: (يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ) أي: بيضة الدجاجة، وهذا تقليل لمسروقه بالنظر إلىٰ يده المقطوعة فيه؛ كأنه كالبيضة والحبل، مما لا قيمة له، وقيل: المراد: أنه يسرق قدر البيضة والحبل أولاً، ثم يجترئ إلىٰ أن تقطع يده فيه، وقيل: المراد بالبيضة: بيضة الحديد، وبالحبل: حبل السفينة، وكل واحد منهما له قيمة، ولا يخفىٰ أنه لا يناسب سوق الحديث؛ فإنه مسوق لتحقير مسروقه وتعظيم عقوبته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٤١) (٢/ ٢٥٣)

قوله: (قَافِيَةُ رَأْسِ أَحَدِكُمْ حَبْلٌ) أي: ذات حبل، بتقدير المضاف.

(٧٤٤٢) (٢/ ٢٥٣)

قوله: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ . . .) إلخ، كناية عن الغضب العظيم عليهم (عَلَىٰ فَضْلِ[٣] مَاءٍ . . .) إلخ، الحديث يفيد ذم منع ابن السبيل، فلا يدخل فيه منع زرع الغير، ولا يلزم[٤] البذل فيه (وَفَىٰ لَهُ) أي: ما عليه من الطاعة مع أن الوفاء واجب عليه مطلقًا (بَعْدَ الْعَصْرِ) للمبالغة في الذم؛ لأنه وقت يتوب فيه

(١) في «الأصل»: الرأس. (٢) من «م».
(٣) ليست في «الأصل، م»، والمثبت من «المسند».
(٤) في «م»: يلزمه.

المقصر تمام النهار، ويشتغل فيه الموفق بالذكر ونحوه؛ فالمعصية في مثله أشد (وَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ[٦] ذَلِكَ) أي: لا يتوب من هذا العمل المذموم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٤٣) (٢/ ٢٥٣)

قوله: (إِلَّا عَلَىٰ هَذِهِ الْمِلَّةِ)[١] يريد أنه يولد علىٰ الطبيعة السليمة عن الموانع الصارفة عن ملة الإسلام حتىٰ كأنه ولد علىٰ نفس الملة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٤٥) (٢/ ٢٥٣)

قوله: (حَتَّىٰ يُبِينَ عَنْهُ لِسَانُهُ) من أبان؛ أي: حتىٰ يعقل فيتكلم بما في قلبه فيعرب لسانه عما عنده (فَكَيْفَ مَا كَانَ) أي: كان موته.

(٧٤٤٦) (٢/ ٢٥٣)

قوله: (هَلْ أَنَا وَمَالِي . . .) إلخ، انظر إلىٰ مراعاته التأدب والتواضع في حضرته ﷺ فقد جعل نفسه كالعبد، وكذلك الأمر؛ فالنبي أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم.

(٧٤٤٨) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (فَحَدِيدَتُهُ[٢] بِيَدِهِ) أي: يوم القيامة (يَجَأُ) من وجأ يجأ بهمزة في آخره ويجوز قلبه ألفًا؛ أي: يطعن، يقال: (وجأته بحديدة)[٣] أي: ضربته بها (خَالِدًا . . .) . إلخ، قال الترمذي: قد جاءت الرواية بلا ذكر: (خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا) وهي أصح؛ لما ثبت من خروج أهل التوحيد من النار. قلت: إن صح؛ فهو محمول علىٰ من يستحل ذلك، أو علىٰ أنه يستحق ذلك الجزاء، وقيل: هو محمول علىٰ الامتداد وطول المكث، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِسُمٍّ) بفتح

---

(١) في «م»: المسألة.

(٢) في «م»: فحديدة.

(٣) من «م».

السين وضمها، وقيل مثلثة السين: دواء قاتل (يَتَحَسَّاهُ) أي: يشربه ويتجرعه (وَمَنْ تَرَدَّىٰ) أي: سقط من جبل باختياره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٤٩) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (إِلىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) أي: في المنزلة والمال والجاه ونحوها، وليس المراد: الأسفل في المكان (فَإِنَّهُ) أي: النظر إلىٰ من هو أسفل (أَجْدَرُ) أليق (أَنْ لَا تَزْدَرُوا) أي: بأن لا تزدروا، وهو من الازدراء بزاي ثم دال ثم راء، وهو الاحتقار والانتقاص والعيب؛ افتعال، من زريت عليه: إذا عبت.

(٧٤٥٠) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (عُتَقَاءَ) أي: من عذاب النار بالمغفرة (دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ) أي: فينبغي للإنسان الرغبة في الدعاء، والإكثار منه علىٰ الدوام رجاء أن يكون منهم.

(٧٤٥١) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (رَغِمَ) بكسر الغين وتفتح وتضم؛ أي: لصق بالتراب، وهو كناية عن غاية الذل والهوان (ذُكِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ) أي: فما فعل في تمام الشهر ما يستحق به المغفرة مع عمومها (فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الْجَنَّةَ) قيل: لما كان دخول الجنة من اللَّه تعالىٰ بواسطة برهما والإحسان إليهما، أسند إليهما إسنادًا مجازيًّا، والحاصل أن كل واحد من هؤلاء قد وجد ما لولا التقصير منه؛ لنال به حظًّا وافرًا من الخير، فحيث قصر حتىٰ فات عنه ذلك، فقد خاب وخسر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٥٦) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (قَالَ: دَعُوهُ) الظاهر أن القائل أبو هريرة، **وقوله**: (فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) أي: في تعليل ذلك الذي قال (حَاضِرٌ) أي: مقيم (لِبَادٍ) أي: لأهل البادية بأن يكون دلالاً له.

(٧٤٥٨) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (فَلَمْ تَفُتْهُ) أي: فقد تمكن إتمامها بأن تضم إلىٰ تلك الركعة بقية الركعات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٦٠) (٢/ ٢٥٤)

قوله: (وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ) أي: ركعة.

(٧٤٦١) (٢/ ٢٥٤-٢٥٥)

قوله: (فَلْيُصَلِّي) كأن ثبوت الياء للإشباع

(٧٤٦٢) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (أُقَبِّلْ) من التقبيل، وهو مجزوم علىٰ أنه جواب الأمر أو مرفوع (حَيْثُ) الظاهر: أن حَيْثُ مجرد عن الظرفية بمعنىٰ المكان، أو الموضع، وهو مفعول به تنازع فيه الفعلان؛ أعني: (أَرِنِي) و(أُقَبِّلْ) ومعنىٰ يقبل: يقبله (فَقَالَ: بقميصه[1]) هكذا في كثير من النسخ علىٰ معنىٰ: فرفع القطعة من القميص وشالها؛ فاستعمل (قَالَ) موضع (رَفَعَ) لما تقرر أن القول يستعمل في معنىٰ كل فعل، وأنث القميص لمعنىٰ: القطعة، وفي بعض النسخ: «فَشَالَ القَمِيصَ».

(٧٤٦٤) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (لَأُقَرِّبَنَّ) من التقريب بالنون الثقيلة، ويحتمل الخفيفة (بِكُمْ) كأنه عُدِّي بالباء لتضمين معنىٰ: لأُصَلِّين[2] (بَعْدَمَا يَقُولُ) يدل علىٰ أن القنوت بعد الركوع كما قال به قوم، وللمانع أن يقول: القنوت في غير الصبح منسوخ بالاتفاق، فهو بيان حال قد علم تعلق النسخ بها في الجملة، فلا ندري ماذا

---

(١) في «الأصل، م»: القميصة. والمثبت من المسند.

(٢) في «م»: الأصلين.

بقي منها؟! إلا أن يقال: هذا كان من أبي هريرة في النوازل، ونسخ القنوت في النوازل في غير الصبح ممنوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٦٦) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (فَلْيُخَالِفْ) أي: ليكون كالإزار والرداء، وهذا إذا كان واسعًا، وأما إذا كان ضيقًا، فليجعله إزارًا، كما جاء في حديث جابر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(٧٤٦٧) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (مَا تَحْتَ الْإِزَارِ) أي: تحت حده: وهو الكعبان[1]، والمراد: أن موضعه في النار.

(٧٤٦٨) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (شِقْصٌ) بالكسر؛ أي: بعض (نِصْفَهُ) أي: نصيبه عبر عنه بالنصف علىٰ العادة الغالبة، والكلام فيمن يلزم عتقه فخرج المجنون والصغير (اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ) الاستسعاء: أن يكلف العبد الاكتساب والطلب؛ حتىٰ يحصل قيمة نصيب الشريك (غَيْرَ مَشْقُوقٍ) أي: غير مشقوق عليه؛ كما في بعض الروايات[2]، فهو من الحذف والإيصال؛ أي: لا يكلفه ما يشق عليه، وقيل: لا يستغلي عليه في الثمن، ومن لا يقول: بالاستسعاء بالمعنىٰ الذي سبق تفسيره[3] يقول بالاستخدام؛ أي يستخدمه سيده الذي لم يعتقه بقدر ماله، ولا يكلفه ما يشق عليه، ولا يخفىٰ أن هذه الرواية ترد هذا التأويل؛ فليتأمل.

(٧٤٧٠) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (تُجُوِّزَ لِأُمَّتِي) علىٰ بناء المفعول (مَا حَدَّثَتْ فِي أَنْفُسِهَا)[4] أي:

---

(١) في «الأصل»: كعبان.
(٢) «صحيح البخاري» (٢٣٦٠)، و«صحيح مسلم» (١٥٠٣).
(٣) في «الأصل»: يفسره. وفي «م»: تفسير. والمثبت هو المناسب للسياق.
(٤) في «م»: نفسها.

ما يجري في أنفسها من الوساوس (أَنْفُسُهَا) بالرفع و(أَوْ) للشك (مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ) صريح في أنه معفو ما دام[1] لم يتعلق به قول أو فعل، فقولهم: إذا صار عزمًا[2] يؤخذ به مخالف لذلك قطعًا، ثم حاصل الحديث: أن العبد لا يؤاخذ بحديث النفس قبل التكلم به والعمل به، وهذا لا ينافي ثبوت الثواب علىٰ حديث النفس أصلاً؛ فمن قال: إنه معارض بحديث: «**مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً**»[3] فقد وهم، بقي الكلام في اعتقاد الكفر ونحوه، والجواب أنه ليس من حديث النفس؛ بل هو مندرج في العمل وعمل كل شيء علىٰ حسبه، أو نقول الكلام فيما يتعلق به تكلم أو عمل بقرينة ما لم يتكلم به. . .إلخ، وهذا ليس منهما؛ وإنما هو من أفعال القلب وعقائده، ولا كلام فيه؛ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٤٧١) (٢/ ٢٥٥)

قوله: (إِذَا بَاتَتْ) خرج مخرج العادة، وإلا فلو ظلت كذلك لكان حكمها[4] ذلك، والله تعالىٰ أعلم. (هَاجِرَةً) أي: تاركة (حَتَّىٰ تَرْجِعَ) أي: تتوب من ذلك الفعل.

(٧٤٧٥) (٢/ ٢٥٦)

قوله: (لَوْ رَأَيْتُ الْأَرْوَىٰ) ضبط بفتح فسكون ففتح: غنم الجبال (تَجُوسُ) من الجوس بالجيم: وهو التردد خلال الدور والبيوت (و[5] لَا يُحَرِّمُ شَجَرَهَا) علىٰ بناء المفعول أو بناء الفاعل (إِلَّا أَنْ يُخْبَطَ) أي: لا يحرم الانتفاع بها بوجه من الوجوه، و[6] لكن لا يجوز خبطها ولا قطعها؛ أي: وهذا من

(١) زاد في «م»: ما.
(٢) في «الأصل»: غربًا.
(٣) أخرجه: البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣٠).
(٤) في «م»: حكمًا.
(٥) من «م».
(٦) في «م»: هو.

أمارات أن المدينة حرم، والحرم يحرم صيده، ولذلك لا ينبغي تنفير الظباء[١] ونحوها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٧٦) (٢/٢٥٦)

قوله: (وَإِنْ كَانَ[٢] أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ) أي: وإن كان أخاه الذي يعرف أنه لا يريد طعنه، وفيه نهي عن الإشارة بالحديدة.

(٧٤٧٧) (٢/٢٥٦)

قوله: (فَقَالَ) أي: مروان (بَعْضَ حَدِيثِكَ) أي: دع بعض حديثك؛ كأنه كره إكثاره (ثُمَّ رَجَعَ) أي: مروان إلىٰ أبي هريرة (الآنَ[٣] يَقَعُ بِهِ) أي: بأبي هريرة؛ لأنه نهاه فما انتهىٰ (يُصَلِّي عَلَىٰ جَنَازَةٍ) أي: حين يصلي علىٰ جنازة، أو يدعو لها.

(٧٤٧٨) (٢/٢٥٦)

قوله: (لَا كِسْرَىٰ بَعْدَ كِسْرَىٰ) كسرىٰ: لقب من ملك فارس، وقيصر: لقب[٤] لمن ملك الروم، والمراد: إذا هلك كسرىٰ وقيصر وأخذ المُلْكُ منهما، فلا يرجع الملك إلىٰ مثلهما؛ بل يبقىٰ للمسلمين، ولا دلالة في الحديث علىٰ قرب هلاكهما أو بعده، فلا إشكال ببعد[٥] هلاك قيصر إلىٰ زمان عيسىٰ - عليه الصلاة والسلام - علىٰ أنه إن حمل الحديث علىٰ خروجه من البلاد الشامية القريبة من بلاد العرب، فذاك قد تحقق من زمان، وللَّه الحمد.

(٧٤٨٠) (٢/٢٥٦)

قوله: (فِي مُنْخُرَيْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ) تثنية مَنْخَرٍ بفتح الميم والخاء وبكسرهما

---

(١) في «الأصل، م»: الضباء. (٢) زاد في «م»: أي.
(٣) في «الأصل»: إلا أن. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٤) في «الأصل»: ملك. وطمس في «م»، والمثبت هو المناسب للسياق.
(٥) في «م»: بعد.

وبضمهما، وكمجلس: خرق الأنف كذا في «القاموس» وقيل بفتح الميم وكسر الخاء، وقد تكسر ميمه اتباعًا للخاء، وقد تفتح الخاء اتباعًا للميم خرق الأنف وحقيقته[(١)] : موضع النخر، وهو صوت الأنف، وفيه أن المسلم الحقيقي إذا جاهد للَّه خالصًا لا يدخل النار، وعلىٰ هذا فمن علم في حقه خلافه، فلابد أن لا يكون مسلمًا بالتحقيق، أو لم يجاهد من الإخلاص (وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ) أي: لا ينبغي للمؤمن[(٢)] ؛ أن[(٣)] : يجمع بينهما؛ إذ الشح أبعد شيء من الإيمان، أو المراد بالإيمان: كماله، أو المراد: أنه قلما يجتمع الشح والإيمان؛ فاعتبر ذلك بمنزلة العدم، وأخبر بأنهما لا يجتمعان، ويؤيد الوجهين الأخيرين: عطفه علىٰ ما سبق ضرورة أن السابق خبر محض، وأيضًا قد جاء في بعض الروايات: «**لا يجمع اللَّه تعالىٰ الإيمان والشح في قلب مسلم**»[(٤)] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٨٢) (٢/ ٢٥٦)

قوله: (لَا سَبَقَ) هو بفتحتين: ما يجعل من المال علىٰ المسابقة وبفتح وسكون: مصدر سبقت، والمشهور في الحديث: الأول، والمعنىٰ: لا يحل أخذ المال بالمسابقة إلا في الإبل والخيل، وقد ألحق بهما آلات الحرب.

(٧٤٨٣) (٢/ ٢٥٦)

قوله: (وَالْمُنْفِقِ) أي: الذي يعتاد الإنفاق في سبيل الخير، فلذلك قوبل بالبخيل (جُبَّتَانِ)[(٥)] بضم جيم وتشديد موحدة، أو نون: تثنية جُبَّة بالباء، وهو

---

(١) في «م»: وحقيقة. (٢) في «م»: لمؤمن.
(٣) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».
(٤) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٣٤٠)، و«صحيح ابن حبان» (٨/ ٤٣ رقم ٣٢٥١).
(٥) في «الأصل»: جبتا. وفي «م»: جنتا. والمثبت من «المسند».

ثوب مخصوص، أو جُنَّة بالنون، وهي الدرع، وصوب النون؛ لقوله: من حديد، **ولقوله:** (اتَّسَعَتْ حَلَقَةٌ) نعم. إطلاق الجُبَّة بالباء علىٰ الجُنَّة بالنون مجازًا غير بعيد، فينبغي أن تكون الجنة بالنون هو المراد في الروايتين (مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا) بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد الياء: جمع ثَدْي بفتح فسكون، وجاء بصيغة التثنية (إِلَىٰ تَرَاقِيهِمَا) بفتح مثناة من فوق وكسر قاف: جمع ترقوة، وهما العظمان المشرفان في أعلىٰ الصدر، وهذا إشارة إلىٰ ما جبل عليه الإنسان من الشح، ولذلك جمع بين البخيل والجواد فيه (مِنْهَا) أي: بإخراج اليد منها (اتَّسَعَتْ) أي: الجنة (حَلَقَةٌ) بالنصب علىٰ التمييز (مَكَانَهَا) بالنصب علىٰ الظرف (فهو) أي: فذلك الاتساع، وهذا إشارة إلىٰ ما يفيض اللَّه تعالىٰ علىٰ من يشاء من التوفيق للخير؛ فيشرح لذلك صدره (إِلَّا اسْتِحْكَامًا) أي: فلا يقدر علىٰ إخراج اليد منها؛ فكيف ينفق؟

(٧٤٨٤) (٢/٢٥٦)

قوله: (لَسَرَّنِي أَنْ أُنْفِقَهُ) لا [(١)] سرني من حيث أنه مال عندي، وإنما سرني من حيث الإنفاق (ثَلَاثَةٌ) أي: ثلاثة أيام (إِلَّا شَيْءٌ) بالرفع علىٰ البدلية (أُرْصِدُهُ) أحفظه.

(٧٤٨٨) (٢/٢٥٧)

قوله: (حَتَّىٰ يُقْبَضَ الْعِلْمُ) أي: يقبض أهله.

(٧٤٩٠) (٢/٢٥٧)

قوله: (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ) أي: التعب الدنيوي اللاحق له بالأول خير من التعب الأخروي اللاحق له بالثاني، فينبغي للعاقل أن يختار الأول دون الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: لما. والمثبت من «م».

(٧٤٩١) (٢/٢٥٧)

قوله: (إِنَّ للَّهِ مَلاَئِكَةً يَتَعَاقَبُونَ) أي: تأتي طائفة عقب طائفة، ثم تعود الأولىٰ عقب الثانية، وهذا يبين أن رواية: «**يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ**»[1] وقع فيها اختصار من الرواة، وليست هي علىٰ لغة: أكلوني البراغيث، كما زعمه بعضهم (مَلاَئِكَةَ باللَّيْلِ) بالنصب: بدل من ملائكة، أو بالرفع: بدل من ضمير (يَتَعَاقَبُونَ) (فَيَجْتَمِعُونَ) مقتضاه أنه يختلف مجيؤهم وذهابهم حسب اختلاف الناس في الصلاة (كَانُوا) أي: ليلاً أو نهارًا، وهذا أحسن من رواية: (بَاتُوا). (وَهُوَ أَعْلَمُ) جملة معترضة لبيان أن[2] السؤال ليس لعدم العلم؛ بل ليعرفوا بفضل بني آدم، ويعرفوا معنىٰ ما قيل لهم: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٣٠] (وَأَتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ) هذا من باب الزيادة في الجواب تتميمًا لمراد السائل؛ إذ هم علموا أن مقصود السائل ليس إلا إظهار فضل العباد وشرفهم علىٰ لسان الملائكة، فبادروا إلىٰ ذلك في الجواب زيادة علىٰ السؤال تتميمًا للمراد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٩٢) (٢/٢٥٧)

قوله: (جُنَّةٌ) أي: من النار أو الشهوات المؤدية إليها، أو من سهام إبليس.

(٧٤٩٣) (٢/٢٥٧)

قوله: (لَخُلُوفُ) الضم أشهر، وجوز الفتح.

(٧٤٩٤) (٢/٢٥٧)

قوله: (كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ) قد سبق ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث، وأما **قوله**: (فَصِيَامُهُ لَهُ) فهو بمنزلة التفريع؛ **لقوله**: (وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) ذكر دفعًا لما

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٣٠)، و«صحيح مسلم» (٦٣٢).

(٢) في «الأصل»: أنه. والمثبت من «م».

يتوهم من **قوله**: (فَهُوَ لِي) من أنه تعالىٰ ينتفع به، فأشار إلىٰ أنه له تعالىٰ باعتبار أنه المتولي بجزائه، وإلا فالنفع عائد إلىٰ العبد فهو له باعتبار النفع، **وقوله**: (كُلُّ حَسَنَةٍ . . .) إلخ، تصريح للفرق في الجزاء بين الصوم وبين سائر الحسنات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٩٥) (٢/٢٥٧)

قوله: (فَاكْلَفُوا) بفتح اللام المخففة؛ أي: فتحملوا.

(٧٤٩٦) (٢/٢٥٧)

قوله: (النَّاسُ مَعَادِنُ) المعدن قد اشتهر في مستقر الذهب والفضة ونحوهما، والمراد: أن الناس متفاوتون في النسب والشرف كتفاوت المعادن. **وقوله**: (إِذَا فَقِهُوا) بكسر القاف وضمها، وقال أبوالبقاء: الجيد هنا: ضم القاف من فقه: إذا صار فقيهًا، وهو لازم لا مفعول له، وأما فقه بكسر؛ فهو بمعنىٰ: فهم الشيء وهو متعد، أشار إلىٰ أنه لا عبرة بشرف النسب في الإسلام بلا فقه في الدين.

(٧٤٩٧) (٢/٢٥٧)

قوله: (فِي مِعًىٰ) بكسر وقصر، وجمعه: أمعاء - بالمد - كعنب وأعناب؛ أي: اللائق بحال المؤمن: تقليل الأكل، والإكثار منه إنما يليق بحال الكافر الذي ليس له نظر في العاقبة؛ فهو كالبهيمة، فهو إرشاد إلىٰ ما هو اللائق، وترغيب فيه لا إخبار، وقد تقدم ما يتعلق بهذا الحديث أيضًا.

(٧٤٩٨) (٢/٢٥٧)

قوله: (فِي ظِلِّهَا) إما بناء علىٰ أن النور في الجنة يكون من جانب السطح الذي هو العرض، وحينئذ يظهر فيها الظل للأجسام الكثيفة، وأما المراد به: مكان الظل لو فرض هناك ظل، وهذا مبني علىٰ أن هواء الجنة مضيئة بنفسها؛ فلا يمكن الظل فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٤٩٩) (٢/ ٢٥٧)

قوله: (لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ) من عظمة اللَّه تعالىٰ، وشدة بأسه، وعدم مبالاته، وفيه إرشاد إلىٰ كثرة البكاء، وقلة الضحك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٠٠) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (لَمَّا قَضَىٰ اللَّهُ الْخَلْقَ) أي: قدر وجودهم، وأنه سيخلقهم، والخلق يحتمل المصدرية وأن يكون بمعنىٰ المفعول.

(٧٥٠٢) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (مِائَةً) بالنصب: بدل من (تِسْعَةً وَتِسْعِينَ) ذكره لئلا يشتبه عدد تسعة بعدد سبعة وسبعين مثلاً خطًّا، وليتقرر العدد المذكور في الأذهان فضل تقرر (غَيْرَ وَاحِدٍ) أي: إلا واحدًا كما جاء في رواية؛ فكلمة (غَيْرَ) للاستثناء (و[1] مَنْ أَحْصَاهَا) قيل: حفظها، وهو المشهور، وقيل: أي: عمل بمقتضياتها؛ فإن بعضها يقتضي الخوف، وبعضها يقتضي الرجاء، وبعضها يقتضي التوكل عليه، ونحو ذلك، فيأتي بذلك، وقيل: أحاط بمعانيها (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ابتداء، أو هو بشارة[2] بحسن الختام، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان (إِنَّهُ وِتْرٌ) تعليل لاختياره هذا العدد في أسمائه، والوتر: الفرد، واللَّه تعالىٰ هو الواحد الأحد الذي لا شريك له بوجه من الوجوه؛ لا في الذات، ولا في الصفات، ولا في الأفعال (يُحِبُّ الْوِتْرَ) أي: يثيب علىٰ العمل الذي أتي به وترًا أعظم جزاء.

(٧٥٠٣) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (كُلُّ صَلَاةٍ) أي: سرية أو جهرية (يُقْرَأُ فِيهَا) لا كما زعم بعضهم أنه

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: لبشارة. والمثبت من «م».

لا قراءة في السرية (أَسْمَعَنَا) بفتح العين بالجهرية، وظاهر الحديث يدل على أن الفرق بين الجهر وعدمه بالإسماع وعدمه.

(٧٥٠٤) (٢/٢٥٨)

قوله: (مَنْ لَمْ يَشْكُرْ النَّاسَ . . .) إلخ، المشهور رواية نصب الجلالة، و (النَّاسَ) والمعنىٰ: من فات عنه شكر من جرت النعمة علىٰ يده من الناس؛ فلم يأت بشكره تعالىٰ علىٰ الوجه الذي أمر به، [وذلك لأن المعطي حقيقة هو اللَّه، فهو المستحق للشكر، لكنه أمر بشكر من جرت النعمة علىٰ يده، فصار شكره من شكر اللَّه، فمن تركه وأخل به فقد أخل بشكر اللَّه تعالىٰ ولم يأت بشكره علىٰ الوجه الذي أمر به][1]، أو المعنىٰ: أن من لم يعظم النعمة عنده حتىٰ يشكر من جرت علىٰ يده من الناس؛ لا يشكر معطيها الحقيقي أيضًا، أو من جرت عادته بالتسامح في شكر الناس؛ يسامح عادة في شكر اللَّه تعالىٰ، والوجه: هو المعنىٰ الأول. قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: روي الحديث بنصبهما وبرفعهما، ونصب أحدهما ورفع الآخر؛ فهي أربع روايات، وقد سبق بيان المعنىٰ علىٰ تقدير نصبهما، والمعنىٰ علىٰ تقدير رفعهما: من لا يشكر الناس؛ لا يشكره اللَّه، فرجع إلىٰ حديث: «**مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا**»[2] و «**أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ**»[2] ونحو ذلك، وعلىٰ تقدير نصب الأول ورفع الثاني: من فاته شكر الناس؛ لا يشكره اللَّه ولا يثني عليه كما أثنىٰ علىٰ المحسنين في كتابه، وعلىٰ تفسير[3] رفع الأول ونصب الثاني: من لم يشكره الناس لم يشكر اللَّه، وهذا العنوان لا يخلو عن بعد، والأقرب: من لم يشكر اللَّه

(١) من «م».
(٢) أخرجه: البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).
(٣) في «م»: تقرير.

لم يشكره الناس، إلا أن يؤول بالعلم؛ أي: من لم يشكر الناس يُعلم أنه ما شكر اللَّه؛ لأنه لو شكره لشكره الناس، فعدم شكرهم دليل علىٰ أنه غير شاكر له تعالىٰ؛ فافهم.

(٧٥٠٥) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (حِبِّي) بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء؛ أي: محبوبي (وَالْجَفَاءُ) هي الغلظة وترك البر والصلة (و[1] فِي الْفَدَّادِينَ) بالتشديد؛ أي: الصياحين (أَصْحَابِ الْوَبَرِ) بفتحتين؛ أي: أصحاب الإبل؛ أي: الذين لهم صياح عند سوقهم لها.

(٧٥٠٦) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (فَأُهَرْوِلُ) أي: أسرع في المشي (فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَجُلٌ) (إِلَيَّ) بتشديد الياء و(رَجُلٌ) بالرفع، أو (إِلَىٰ) بتخفيف الياء و(رَجُلٍ) بالجر، وعلىٰ الأول: (الْتَفَتَ) علىٰ صيغة. الغائب، وعلىٰ الثاني: علىٰ صيغة المتكلم (تُطْوَىٰ لَهُ) أي: للنبي ﷺ (وَخَلِيلِي) أي: ولخليلي؛ فهو عطف علىٰ الضمير المجرور، بلا إعادة الخافض، وقد جوزه بعضهم، ويمكن أن يجعل مبتدأ بتقدير الخبر، وخليلي إبراهيم كان كذلك؛ أي: تطوىٰ له الأرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٠٨) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (جِدَالٌ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ) كأن المراد أن نوعًا من الجدال، وهو المؤدي إلىٰ الشك، والتكذيب: كفر، ولهذا نكر[2] وصح وقوع النكرة مبتدأ، ويحتمل أن وقوعه مبتدأ بالنظر إلىٰ قوله (فِي الْقُرْآنِ) لأنه إما صفة له أو متعلق به، وعلىٰ الوجهين يفيد التخصيص المسوغ لوقوعه مبتدأ، وقد جاء في رواية الحاكم[3]: «**الْجِدَالُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ**» بالتعريف، وفي رواية أبي داود[4]

(١) من «م».
(٢) في «م»: أنكر.
(٣) «المستدرك» (٢/ ٢٤٣).
(٤) «سنن أبي داود» (٤٦٠٣).

وغيره: «**الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ**» فقيل: المراء: هو الشك؛ أي: الشك في كون القرآن كلام اللّٰه كفر، وقيل: هو الجدال لإيقاع الناس في الشك فيه، وهو أن يروم تكذيب القرآن بعضه ببعض للقدح فيه، ومن حق الناظر في القرآن أن يجتهد[1] في التوفيق بين الآيات والجمع بين المختلفات ما أمكنه؛ فإن القرآن يصدق بعضه بعضًا؛ فإن أشكل عليه شيء من ذلك، ولم يتيسر له التوفيق؛ فليعتقد أنه من سوء فهمه وليكله إلىٰ عالمه، وهو اللّٰه تعالىٰ ورسوله، كما قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] وقيل: المراد: هو إنكار بعض قراءته المتواترة، وقيل: هو الجدال في المتشابهات ومسائل القدر ونحوها؛ فإنه يفضي إلىٰ الكفر دون البحث في الأحكام وأبواب التحليل والتحريم، فإن الصحابة قد تنازعوها فيما بينهم وتحاجوا بها عند اختلافهم في الأحكام، ولم يتحرجوا من التناظر فيها وبها، وقد قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩] فعلم أن النهي منصرف إلىٰ غير هذا الوجه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٠٩) (٢/٢٥٨)

قوله: (يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلّ) أي: نزولاً يليق بجنابه الأقدس، مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وقد تقدم لهذا المعنىٰ وأمثاله ما يتعلق به، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٥١٠) (٢/٢٥٨)

قوله: (لَا شَكَّ فِيهِنَّ) أي: في استجابتهن (دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ) أي: علىٰ الظالم، وأثر الاستجابة قد لا يظهر في الحال؛ لكون المجيب تعالىٰ حكيمًا، وفيه زجر للظالم عن الظلم خوفًا من أن يصيبه (دعوة المظلوم) و(وَدَعْوَةُ

---

(١) في «م»: يجهد.

الْمُسَافِرِ) ما دام مسافرًا، وفيه ترغيب للمسافر في مصالح الدعاء (عَلَىٰ وَلَدِهِ) فيه زجر للولد عن العقوق، وللوالد عن الدعاء عليه، ولعل تخصيص الوالد؛ لكونه لا يدعو إلا إذا اقتضت الحال ذلك بخلاف الوالدة، وجاء في بعض الروايات: لولده[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥١١) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ) أي: في متعلقه وهو المؤمن به، والمراد بنفي الشك: نفي احتمال متعلقه النقيض بوجه من الوجوه، كما هو المعنىٰ المتعارف لغة لا نفي الاحتمال المساوي، كما هو المتعارف في الاصطلاح[2]، فرجع حاصله إلىٰ أنه التصديق اليقيني دون الظني؛ فإن التصديق يكون علىٰ وجه اليقين والظن، فلا يرد أن الشك لا يجتمع مع التصديق أصلاً؛ فلا فائدة في هذا الوصف، وحَمْلُ الشك فيه علىٰ إظهار الشك فيه بلفظ الاستثناء؛ بأن يقول: أنا مؤمن؛ إن شاء اللَّه، بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥١٢) (٢/ ٢٥٨)

قوله: (وَلَا أَنَامُ) أي: وبأن لا أنام؛ فهو منصوب بتقدير أن معطوف علىٰ الاسم الصريح، ويجوز في مثله الرفع؛ لضعف عمل أن بسبب التقدير.

(٧٥١٤) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (وَبَرْدَهُ) قال ذلك؛ لأنه لا يحتاج إلىٰ البرد بعد الطبخ (أُكْلَةً) بالضم؛ أي: لقمة.

(٧٥١٥) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (كَمَا أَنْتُمْ) أي: اثبتوا علىٰ ما أنتم عليه، ولعل المقصود: أن لا يتفرقوا لا[3] أن ينتظروه.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٨٦٢).
(٢) في «الأصل، م»: الإصلاح.
(٣) في «الأصل»: إلا. والمثبت من «م».

(٧٥١٦) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (إِذَا رَأَيْتُمْ) أي: رأىٰ من يثبت برؤيته الشهر (الْهِلَالَ) أي: هلال رمضان (فَصُومُوا)[١] أي: وجوبًا إذا لم يكن عذر من مرض أو سفر (وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ) أي: هلال شوال.

(٧٥١٨) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (لَا تَقُولُوا: خَيْبَةَ الدَّهْرِ) قد سبق تحقيقه.

(٧٥٢١) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (مِمَّنْ يَخْلُقُ كَخَلْقِي) جاء في من يصور صور ذوي الأرواح (فَلْيَخْلُقُوا) أمر تعجيز؛ ليعرفوا أنه لا سبيل لهم إلىٰ خلق أدنىٰ شيء من مخلوقاته، فلا ينبغي لهم فعل ما يشتبه[٢] بخلقه صورة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٢٢) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (بِالْجَارِ) أي: بمراعاته وبالإحسان إليه (سَيُوَرِّثُهُ) أي: من جاره؛ أي: سيقول إن الجار يرث[٣] من جاره، ولم يرد أنه سيورثه مني ضرورة أن من يرث من غيره لا يرث منه؛ فكيف الجار، أو المراد: يجعله لاحقا بالورثة في المراعاة والإحسان فيصير صلته كصلة الرحم، وهو متصور[٤] بالنسبة إلىٰ الكل، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٢٣) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (لِقْحَةً) بكسر لام وتفتح وسكون قاف؛ أي: الناقة القريبة العهد بالولادة (مُصَرَّاةً) بضم ميم وفتح صاد وتشديد راء مفتوحة: اسم مفعول من

---

(١) في «الأصل»: وصوموا، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٢) في «م»: يتشبه.

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: منصوب. والمثبت من «م».

التصرية: وهي[١] حبس اللبن في ضروع[٢] الإبل (إِلَىٰ أَنْ يَحُوزَهَا) من حازه بحاء مهملة وزاي معجمة: إذا قبضه وملكه واستبد به، وقد سبق ما يتعلق بالحديث (وَإِنَاءً) أي: قدر صاع كما تقدم.

(٧٥٢٥) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ) أي: الذي لا يجري (ثُمَّ يَتَوَضَّأُ) بالرفع؛ أي: ثم هو يتوضأ منه، كذا ذكره النووي، وكأنه أشار إلىٰ أنه[٣] جملة مستأنفة لبيان أنه كيف يبول مع أنه بعد ذلك يحتاج إلىٰ استعماله اغتسالاً ونحوه وبعيد من العاقل الجمع بين هذين الأمرين، والطبع السليم يستقذره، ولم يجعله معطوفًا علىٰ جملة (لَا يَبُولَنَّ) لما فيه من عطف الإخبار علىٰ الإنشاء، قال النووي: الرواية: الرفع، وجَوّز ابن مالك جزمه بالعطف علىٰ موضع (يَبُولَنَّ) ونصبه بإضمار (أن) وإعطاء (ثُمَّ) حكم واو الجمع، ثم رده بأن النصب يقتضي أن المنهي عنه الجمع بينهما دون إفراد أحدهما مع أن البول منهي عنه سواء توضأ أم لا، قال الطيبي: وفيه نظر لما في التنزيل: ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ﴾ [البَقَرَة: ٤٢] والواو للجمع، مع أن الإفراد منهي عنه كالجمع. قلت: وفيه نظر؛ لجواز أن الواو لعطف (تَكْتُمُواْ) علىٰ (تَلْبِسُواْ) ويكون نهيًا عن الأمرين لا عن الجمع، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٢٧) (٢/ ٢٥٩)

قوله: (فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا) أي: لا سبيل عليها أو لا ولاية عليها، وهذا يدل علىٰ أنه ليس علىٰ الصغيرة[٤] ولاية الإجبار لغير الأب، ثم الحديث مشكل

---

(١) في «م»: وهو. (٢) في «م»: ضرع.
(٣) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: الصغير.

عند الشافعي؛ إذ لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حمل بعضهم اليتيمة علىٰ البالغة، وتسميتها: يتيمة؛ باعتبار ما كان.

(٧٥٣٠) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (حُفَّتْ الْجَنَّةُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتْ النَّارُ بِالْمَكَارِهِ) هكذا في نسخ «المسند» والظاهر أن فيه قلبًا من بعض الرواة؛ فإن المشهور عن[1] أبي هريرة وأنس بلفظ: «**حُفَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتْ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ**» قال السخاوي في «المقاصد»[2]: متفق عليه؛ فمسلم[3] بهذا اللفظ من حديث ورقاء، والبخاري[4] بلفظ: (حُجِبَتْ) في الموضعين من حديث مالك كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعًا، وهو عند مسلم[5] أيضًا من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد، كلاهما عن أنس مرفوعًا بلفظ: (حُفَّتْ) في الموضعين، وكذا أخرجه الترمذي[6]؛ بل رواه القضاعي[7] من حديث إسحاق عن محمد الفروي، عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة كذلك. انتهىٰ. قلت: فمعنىٰ اللفظ المشهور أن الجنة أحيطت من كل جانب بالمكاره، وجعلت سبل الوصول إليها إلا بتحمل المكاره والشدائد علىٰ الأنفس؛ كالصلاة، والزكاة، والصوم، فلا يتمكن أحد من الوصول إليها تحمل تلك المكاره والنار بالعكس، وأما لفظ «المسند» فإن صح؛ فمعناه أنها زينت بها، أو ملئت منها؛ فالجملة الأولىٰ بمنزلة قوله: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيَ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١] والنار بالعكس، وهو ظاهر، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عند.
(٢) «المقاصد» (٤١٤).
(٣) «صحيح مسلم» (٢٨٢٣).
(٤) «صحيح البخاري» (٦٤٨٧).
(٥) «صحيح مسلم» (٢٨٢٢).
(٦) «سنن الترمذي» (٢٥٥٩).
(٧) «مسند الشهاب القضاعي» (٥٦٧).

(٧٥٣١) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (فَلْيَدْفِنْهُ) أي: لئلا يؤذي أحدًا بأن يلتصق بدنه، أو يراه فيستقذره (فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ) أي: الدفن، وظاهره أن الذي يدفن غير ممنوع من إيقاعه في المسجد، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٣٣) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (وَاضِعًا رِجْلِي) حال من ضمير أخذ (فَشَرِبَ قَائِمًا . . .) إلخ؛ أي فقررهم علىٰ ذلك، والتقرير من أدلة الإباحة، لكن قد صح النهي، فيحمل علىٰ أنه قررهم علىٰ ذلك؛ لبيان أن النهي للتنزيه، وقد جاء ما يدل علىٰ النهي عن أبي هريرة أيضًا، رواه أحمد والبزار، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد. ومسلم هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله ثقات.

(٧٥٣٤) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (أَمَا يَخَافُ . . .) إلخ؛ أي: فاعل هذا الفعل حقيق بهذه العقوبة، فحقه أن يخاف هذه العقوبة، ولا يحسن منه ترك الخوف، ولإفادة هذا المعنىٰ أدخل حرف الاستفهام للإنكار علىٰ عدم الخوف، وليس فيه دلالة علىٰ أن من يفعل ذلك تلحق به هذه العقوبة قطعًا، نعم. فيه دلالة علىٰ أنه في غاية البلادة حتىٰ أن لحقه مسخ فحقه أن يحول حمارًا وهو مثل في البلادة؛ وذلك لأنه لا فائدة له في التقدم علىٰ الإمام ضرورة أنه لا يخرج إلا معه؛ فالتقدم عليه مجرد بلادة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٣٥) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (مَا يأمَنُ) هكذا في نسختنا، وفي بعض النسخ: (أَمَا يَأْمَنُ) بزيادة همزة الاستفهام للتقرير، فصار حاصله أن فاعله غير آمن من هذه العقوبة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٧).

(٧٥٣٧) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (وَلَمْ يُصَلِّ) الظاهر أن المراد: أنه لم يصل العشاء، وكلام أهل الحديث يدل على أن المراد: أنه لم يصل صلاة الليل (بَالَ الشَّيْطَانُ) قيل: علىٰ حقيقته، وقيل: مجاز عن[1] سد الشيطان أذنه عن سماع صياح الديك ونحوه، مما يقوم بسماعه أهل التوفيق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٣٩) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ) أي: يرد علىٰ الأبواب لأجل التمرة أو أنه إذا أخذ تمرة رجع إلىٰ باب آخر، فكأن التمرة ردته من باب إلىٰ باب، والمراد: ليس المسكين المعدود في مصارف الزكاة هذا المسكين؛ بل هذا داخل في الفقير، وإنما المسكين المستور الحال الذي لا يعرفه أحد إلا بالتفتيش؛ أي: فعليكم أن تفتشوا عنه وتوصلوا إليه نصيبه؛ فالحديث للحث علىٰ الصدقة علىٰ ذلك المسكين بالتفتيش، وبه تبين الفرق بين الفقير والمسكين في المصارف، وقيل: المراد: ليس [الذي هو أحق][2] المسكين الكامل الذي هو أحق بالصدقة، وأحوج المردود علىٰ الأبواب لأجل التمرة، ولكن الكامل الذي لا يجد... إلخ، ولا يخفىٰ أن هذا المعنىٰ الذي ذكره ﷺ فيه مراعاة الاشتقاق، فإن المسكين من السكون (وَالْأُكْلَةُ) بضم الهمزة: اللقمة (فيتصدق)[3] بتشديد الصاد والدال، وهو بالنصب جواب النفي (وَذَلِكَ هُوَ الْمَحْرُومُ) وهو المراد بالمحروم: في قوله تعالىٰ: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٤٢) (٢/ ٢٦٠)

قوله: (لَا يَصْبُغُونَ) أي: الشيب.

---

(١) في «م»: عند. (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: فتصدق. والمثبت من «م».

(٧٥٤٤) (٢/ ٢٦١)

قوله: (فُجِّرَتْ) من التفجير علىٰ بناء المفعول، ولا وجه لإنكار ذلك؛ لصلاح القدرة لنقل الماء من الجنة إلىٰ الدنيا بالوجه الذي أراد، ولا يمنع من ذلك كونه متغيرًا، وماء الجنة لا يتغير؛ لقوله تعالىٰ: ﴿مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾ [محمد: ١٥] ذلك لجواز أنه حين نقل إلىٰ الدنيا أخذ حكمها (وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ) قيل: هما غير سيحون وجيحون، والظاهر أن التفاوت في الأسماء والمعنىٰ واحد، قيل: كون مائها من الجنة لا يمنع من استعماله في الحدث[١] والخبث؛ لأن المنع يؤدي إلىٰ التضييق[٢].

(٧٥٤٦) (٢/ ٢٦١)

قوله: (أَنْ يُخْرَجُوا) من الإخراج أو الخروج؛ أي: يخافوا أن نداءهم لخروجهم (فَيُذْبَحُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ) قيل: ذلك شيء يخلق اللَّه تعالىٰ عند ذبحه علمًا ضروريًا في قلوبهم أنه لا موت بعد ذلك، ولو شاء لخلق العلم من غير ذبح أيضًا، لكن لا يسأل عما يفعل، وإلا فالموت علىٰ تقدير فرض تجسمه وذبحه، لا يوجب ذبحه العلم بعدم[٣] الموت بعد ذلك لإمكان خلق مثله، أو إعادته كما أعاد الموتىٰ المذبوحين منهم وغيرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٤٧) (٢/ ٢٦١)

قوله: (فِي هِرَّةٍ) أي: لأجل هرة وفي شأنها (مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ) بفتح الخاء المعجمة، قيل: هو أشهر من كسرها وضمها؛ أي: حشراتها وهوامها، واحدها: خشاشة، سميت بذلك؛ لاندساسها في التراب، من خش في الأرض: إذا دخل فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الحديث.

(٢) في «الأصل»: التضييض. وفي «م»: التضيق.

(٣) في «م»: بعد.

(٧٥٤٨) (٢/ ٢٦١)

قوله: (حِبِّي) بكسر الحاء وتشديد الباء؛ أي: حبيبي.

(٧٥٥١) (٢/ ٢٦١)

قوله: (مَا لَمْ يُحْدِثْ) من أحدث؛ أي: ما لم ينقض وضوءه (أَوْ يَقُومْ) بالنصب علىٰ أن أو بمعنىٰ: إلىٰ أن؛ أي: إلىٰ أن يقوم، ولو كانت للعطف؛ لكان حقه: أو يقم، بحذف الواو، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٥٢) (٢/ ٢٦١)

قوله: (مُرَّتْ) علىٰ بناء المفعول (خَيْرًا) أي: ثناءً جميلاً (فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ) أي: كائنًا في جملة مناقب الخير[1] (وَجَبَتْ) أي: الجنة أو المغفرة، وفي الثاني: النار أو العقوبة شرًّا من باب المشاكلة؛ إذ الثناء لا يتعلق بالشر، وظاهر الحديث أن ثناء الناس علامة علىٰ ما سبق له من خير أو شر؛ سواء طابق الواقع أم لا، وقيل: بل إذا طابق الواقع أو قارب المطابقة، ورد بأنه لا فائدة حينئذ في الشهادة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق الحديث مشروحًا في مسند عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(٧٥٥٣) (٢/ ٢٦١)

قوله: (فَقَدْ رَأَىٰ الْحَقَّ) أي: فرؤياه حق، وليست من تخيلات الشيطان (لَا يَتَشَبَّهُ بِي) أي: لا يتكلف في الظهور في صورتي؛ لمنع اللَّه تعالىٰ إياه عن ذلك، وقد سبق تحقيق ما يتعلق بهذا الحديث.

(٧٥٥٤) (٢/ ٢٦١)

قوله: (يَحْسِرُ) بكسر السين؛ أي: يكشف (الْفُرَاتُ) نهر مشهور، قيل:

---

(١) في «الأصل»: الجنة. والمثبت من «م».

أي: لذهاب مائه (فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ) قد جاء أنه يبقىٰ من المائة واحد، وبالجملة فتلك فتنة أو آية من آيات اللَّه؛ فلا ينبغي للناس تعرضها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٥٨) (٢/ ٢٦٢)

قوله: (الْفِضَّةُ) يحتمل الرفع؛ أي: الفضة تباع بالفضة، والنصب؛ أي: بيعوا الفضة بالفضة (مِثْلاً) حال؛ أي: متماثلين، **وقوله**: (وَزْنًا بِوَزْنٍ) تفسير له.

(٧٥٦٠) (٢/ ٢٦٢)

قوله: (النِّيَاحَةُ) علىٰ الأموات (وَالاِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ) أي: بالكواكب بأن يقولوا: مطرنا بنوء كذا، وهذا القول مع اعتقاد[1] تأثير الكواكب في الأمطار كفر، وبدونه مكروه، ينبغي الاحتراز عنه؛ لما فيه من التشبه بأهل الجاهلية (وَكَذَا) أي: ذكر الثالث بطريق الكناية بكذا (وَمَا هُوَ) أي: المراد بكذا (دَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ) أي: الدعاء بهذه الدعوىٰ للعصبية[2] عند القتال علىٰ عادة أهل الجاهلية.

(٧٥٦٣) (٢/ ٢٦٢)

قوله: (لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ) صفة كاشفة للكنز أو صاحبه (إِلَّا جُعِلَ) أي: الكنز (صَفَائِحَ) جمع صفيحة (يُحْمَىٰ) علىٰ بناء المفعول (عَلَيْهَا) الجار والمجرور نائب الفاعل؛ أي: توقد النار عليها (فَتُكْوَىٰ) من الكي (كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) أي: علىٰ هذا المعذب، وإلا فقد جاء أنه يخف علىٰ المؤمن حتىٰ يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة (ثُمَّ يُرَىٰ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول (أَوْفَرَ مَا كَانَتْ) أي: أكثر ما كانت في الدنيا أو أسمن ما كانت (فَيُبْطَحُ لَهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يلقىٰ علىٰ وجهه (بِقَاعٍ) القاع: المكان الواسع

---

(١) في «م»: اعتقادنا.
(٢) في «م»: المعصية.

(قَرْقَرٍ) بفتح القافين: المكان المستوىٰ (فَتَنْطَحُهُ) بكسر الطاء، ويجوز فتحها، والأول هو المشهور رواية (عَقْصَاءُ) هي الملتوية القرن (وَلَا جَلْحَاءُ) هي التي لا قرن لها (مَضَتْ) مرت (الْخَيْرُ) قد جاء تفسيره بالأجر والغنيمة. قلت: وتزاد الوجاهة بالمشاهدة، فيحمل ما جاء علىٰ التمثيل دون التحديد، أو علىٰ بيان أعظم الفوائد المطلوبة؛ بل علىٰ بيان الفائدة المترتبة علىٰ ما خلق له؛ وهو الجهاد، والوجاهة حاصلة بالاتفاق لا بالقصد، ومعنىٰ (مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا): أنه ملازم لها كأنه معقود فيها، كذا في «المجمع» والمراد: أنها أسباب لحصول الخير لصاحبها، فاعتبر ذلك كأنه عقد للخير فيها، ثم لما كان الوجه هو الأشرف، ولا يتصور العقد في الوجه إلا في الناصية؛ اعتبر ذلك عقدًا له في الناصية (يُعِدُّهَا) من الإعداد (غَيَّبَتْ) بالتشديد، والضمير للخيل (وَإِنْ مَرَّتْ) أي: بمَرْجٍ كما هو مقتضىٰ الروايات، وقد سقط من نسخ «المسند» وهو بفتح فسكون؛ أي: أرض واسعة ذات نبات كبير (وَإِنْ اسْتَنَّتْ) من الاستنان؛ أي: جرت (شَرَفًا) بفتحتين: هو العالي من الأرض (تَكَرُّمًا) أي: إظهارًا للكرامة (وَتَجَمُّلاً) أي: إظهارًا للجمال (حَقَّ بُطُونِهَا) بمراعاتها في الأكل والشرب (وَظُهُورِهَا) بمراعاتها في الركوب والحمل (وَعُسْرِهَا) كحالة البرد مثلاً، فيراعي تلك الحالة (بَذَخًا) بذال وخاء معجمتين، وهو بفتحتين: الفخر والتطاول، والأشَر والبَطَر قريبان[1] منه في المعنىٰ (عَنْ الْحُمُرِ) جمع حمار (الْفَاذَّةَ) المنفردة في معناها، القليلة النظير[2] (الْجَامِعَةَ) العامة المتناولة لكل خير وشر.

(٧٥٦٤) (٢/ ٢٦٢)

قوله: (حَتَّىٰ يُمْطَرَ) علىٰ بناء المفعول (لَا تُكِنُّ) بفتح التاء وضم الكاف أو

(١) في «م»: فبيان.

(٢) في «م»: النظر.

بضم التاء وكسر الكاف وتشديد النون؛ أي: لا تستر منه شيئًا؛ أي: أن ذلك المطر ينزل من بيوت المدر، ولا تمنع بيوت المدر من نزوله، ولا ينزل من بيوت الشعر، وهو تعالىٰ قادر علىٰ كل شيء، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧٥٦٥) (٢/ ٢٦٢)

قوله: (مَنَعَتْ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا) مكيال كبير لأهل العراق (مُدْيَهَا) كقفل: مكيال كذلك لأهل الشام و(إِرْدَبَّهَا) بهمزة مكسورة زائدة في أوله، وضبط بفتح الدال وتشديد الباء: مكيال كبير لأهل مصر، قال الخطابي: معنىٰ الحديث: أن ذلك كائن لا محالة، وأن هذه البلاد تفتح للمسلمين، ويوضع عليها الخراج شيئًا مقدرًا، ثم سيمنع في آخر الزمان، وقد ظهر أول الأمر في وقت عمر كذلك، وفي «المجمع»: هذا إخبار بالغيب بلفظ الماضي؛ لتحققه ومنعهم، إما بإسلامهم فتسقط عنهم الجزية، أو بخروجهم عن الطاعة وعصيانهم الإمام.

(٧٥٦٦) (٢/ ٢٦٢-٢٦٣)

قوله: (لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ) أي: ملائكة الكرامة والرحمة (رُفْقَةً) بضم الراء وكسرها وسكون الفاء؛ أي: الجماعة المرافقون (كَلْبٌ) قيل: لأنه لما نهي عن اتخاذه عوقب متخذوه بتجنب الملائكة من صحبتهم (أَوْ جَرَسٌ) بجيم وراء مفتوحتين: هو الجلجل الذي يعلق[2] علىٰ عنق الدواب، قيل[3]: إنما كرهه؛ لأنه[4] يدل علىٰ أصحابه بصوته، وكان عليه الصلاة والسلام يحب أن لا يعلم العدو به حتىٰ يأتيهم فجأة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٣٩).
(٢) في «م»: يتعلق.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: لا.

(٧٥٦٧) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ). قلت: في رواية مسلم[(١)] وغيره «**لاَ تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلاَ النَّصَارَىٰ بِالسَّلاَمِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِيْ طَرِيقٍ؛ فَاضْطَرُّوهُ إِلَىٰ أَضْيَقِهِ**»[(٢)] وظاهر هذه الرواية أن الضمير لليهود والنصارىٰ، وأن تفسير سهيل خطأ، لكن راوي رواية مسلم وغيره هو سهيل أيضًا؛ فالأقرب أن يقال: هذا حديث آخر غير ما رواه مسلم وغيره، والله تعالىٰ أعلم. ثم المشهور عند العلماء أن ابتداءهم بالسلام غير جائز والرد عليهم جائز بأن يقول: وعليكم، أو: عليكم؛ كما جاءت الأحاديث، وأما الاضطرار؛ فقال النووي: لا يترك للذمي صدر الطريق؛ بل يضطر إلىٰ أضيقه إذا كان المسلمون يطرقون؛ فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج، وليكن التضييق بحيث لا يقع في وهدة[(٣)] ولا يصدمه جدار، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٦٨) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ) أي: علىٰ نية الرجوع إليه في ذلك الوقت، وعلامة ذلك أن يترك بعض ما عليه في ذلك الموضع، كما يفهم من بعض الأحاديث، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٥٦٩) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (غَمَرٌ) بفتح الغين والميم معًا، قال الجوهري: الغمر بالتحريك: ريح اللحم (فَأَصَابَهُ شَيْءٌ) للبزار «فأصابه خبل»[(٤)] وفي رواية «فَأَصَابَهُ لَمَمٌ»[(٥)] وهو المس من الجنون، وفي رواية: «فَأَصَابَهُ وَضَحٌ»[(٦)] وهو

---

(١) «صحيح مسلم» (٢١٦٧).

(٢) في «الأصل، م»: وهذه. والمثبت هو المناسب للسياق.

(٣) في «م»: ضيقه.

(٤) «فيض القدير» (٢/ ٣٥٧).

(٥) «تلخيص الحبير» (١/ ٢١).

(٦) «المعجم الكبير» (٦/ ٣٥ رقم ٥٤٣٥).

البرص، وقال الطيبي وغيره: «فأصابه إيذاء من الهوام، وذلك لأن الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فيؤذيه. قلت: وهذا لا يناسب التفسير المروي؛ كما رأيت، وكذا لا يناسب أول الحديث، فروىٰ الترمذي[1] عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لَحَّاسٌ؛ فَاحْذَرُوهُ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، مَنْ بَاتَ وَفِيْ يَدِهِ**...» إلىٰ آخر الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٧٠) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (لَا يَجْزِي) بفتح الياء وكسر الزاي؛ أي: لا يفي بحقه فيعتقه؛ أي: فيصير سببًا لعتقه بشرائه، وليس المراد أنه يحتاج إلىٰ إعتاق آخر سوىٰ أنه اشتراه، وذلك لأن المملوك كالميت؛ فلا ينفذ له تصرف، فإذا أعتقه فقد أحياه، فكما أن الأب كان سببًا لوجود الابن، صار الابن بالإعتاق سببًا لحياته؛ فتقارب صنيعهما، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٧١) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (عَنْ عِلْمٍ) في رواية الترمذي[2]: (عَنْ عِلْمٍ عَلِمَهُ) وهو مراد معنىً، وكأنه اكتفىٰ عنه بالكتمان؛ إذ لا يوصف بالكتمان إلا فيما عنده، ثم لعل هذا مخصوص بما إذا كان السائل أهلاً لذلك العلم، ويكون العلم نافعًا، وقال الخطابي: هو في العلم اللازم لا في نوافل العلم التي لا ضرورة للناس إلىٰ معرفتها (بِلِجَامٍ) ككتاب للدابة، فارسي معرب، كذا في «القاموس».

(٧٥٧٣) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (أَنْ تَجُرَّ الذَّيْلَ ذِرَاعًا) ظاهره أن يكون الذراع تحت الأرض،

---

(١) «سنن الترمذي» (١٨٥٩).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٦٤٩) بلفظ «من سئل عن علم ثم كتمه».

وظاهر[١] أحاديث الباب أن المرأة تزيد الذراع علىٰ الرجل، وهو أقرب إلىٰ مصلحة التستر المطلوب في الزيادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٧٤) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (إِذَا أَطَاعَ الْعَبْدُ) أي: المملوك.

(٧٥٧٥) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (لَا يَجْتَمِعُ فِي النَّارِ) أي: مع مقتوله (ثُمَّ سَدَّدَ بَعْدَهُ) أي: بعد أن قتله، يفيد أنه مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك.

(٧٥٧٦) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (قَسْوَةَ قَلْبِهِ) قيل: أصل القسوة: الغلظ والجفاء والصلابة، استعيرت لنبو[٢] القلب عن التأثر بالعظات والقوارع التي تميع[٣] منها الجبال وتلين منها الصخور (أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ) اللين: ضد القسوة، وحاصل الجواب: أنه ينبغي الرحمة علىٰ من يستحقها من العباد؛ فإنها تجلب رحمة اللَّه تعالىٰ إلىٰ العبد، وبها يلين القلب ويصلح الحال، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧٥٧٧) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (شَهْرِ الصَّبْرِ) أي: شهر رمضان، وأصل الصبر: الحبس، فسمي الصيام صبرًا؛ لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره في النهار (وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) عطف علىٰ (شَهْرِ الصَّبْرِ). (صَوْمُ الدَّهْرِ) لأن صوم ثلاثة كصوم الشهر، علىٰ قاعدة ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠].

---

(١) في «الأصل، م»: وظاهره.
(٢) في «الأصل»: لبنو.
(٣) في «م»: تمنع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٩٣).

(٧٥٧٨) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (و[١] لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ) نهي بنون الثقيلة، قيل: وإن أطلق النهي عن تمني الموت؛ فالمراد منه: المقيد، كما في حديث أنس: «**لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ**»[٢] لأنه في معنىٰ التبرم عن قضاء اللَّه في أمر يضره في الدنيا وينفعه في أخراه، ولا يكره التمني لخوف في دينه من فساد (إِمَّا مُحْسِنٌ) هكذا في نسخ «المسند» وظاهره أنه مرفوع؛ فالتقدير: لأنه إما محسن بكسر الهمزة (فَلَعَلَّهُ) أي: فلا يتمنىٰ لعله يزداد خيرًا بالحياة (لَعَلَّهُ) في رواية النسائي[٣] «فَلَعَلَّهُ» بالفاء هاهنا كما في الأول (يَسْتَعْتِبُ) أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضا اللَّه تعالىٰ بالتوبة؛ فجملة: إما محسن تعليل للنهي بتقدير؛ لأنه كما سبق الإشارة إليه، وفي النسائي «إِمَّا مُحْسِنًا» بالنصب، ويحتمل حمل هذا اللفظ عليه؛ بناء علىٰ أن أهل الحديث كثيرًا ما يكتبون المنصوب بلا ألف، نص[٤] عليه أهل العلم في مواضع، وحينئذ فالتقدير: إما يكون محسنًا؛ أي: لا يخلو المتمني إما يكون محسنًا؛ فليس له أن يتمنىٰ، فإنه لعله يزداد خيرًا بالحياة، وإما مسيئًا، فكذلك ليس له التمني؛ فإنه لعله يستعتب، فجملة: إما محسنًا بمنزلة التعليل للنهي، ويمكن علىٰ هذا فتح همزة (أَمَّا) والتقدير: أما إن كان محسنًا؛ فليس له التمني؛ لأنه لعله يزداد خيرًا، فهو مثل قوله تعالىٰ: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [الواقعة: ٨٨] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٧٩) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (فَتَجَاوَزْ عَنْهُ) فإن شأن الكريم: أن لا يخيب رجاء من احتاج إليه في أشد أوقات الحاجة.

---

(١) من «م».
(٢) أخرجه: البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).
(٣) «سنن النسائي» (١٨١٨).
(٤) في «الأصل»: رض. والمثبت من «م».

(٧٥٨٠) (٢/ ٢٦٣)

قوله: (حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَىٰ الْكُفْرِ) أي: فنزل هنالك[١] ليظهر عز[٢] الإسلام حيث أظهروا فيه عز[٢] الكفر، وقضية التقاسم معروفة، وبالجملة فالحديث يدل علىٰ أنه كان ينزل هناك قصدًا، فنزوله في حج الوداع فيه يقتضي أنه يستحب للحاج أن ينزل فيه، وعليه الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٨٣) (٢/ ٢٦٤)

قوله: (مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ) فيه إطلاق الشجرة علىٰ ما لاساق له (بِهَا) أي: بريحها (هَذَا) ظاهره: خصوص الحكم بالمسجد الشريف، لكن قد جاء ما يدل علىٰ العموم؛ فلعل تخصيصه لكون النهي فيه أوكد لزيادة[٣] شرفه.

(٧٥٨٤) (٢/ ٢٦٤)

قوله: (فَضلَ) علىٰ صيغة الماضي من التفضيل (خَمْسَةً) بالنصب لعطف (عِشْرِينَ) ولا يمكن أن يكون (فَضْلُ) علىٰ صيغة المصدر مبتدأ، خبره: (خَمْسَةٌ) بالرفع؛ لأن عطف (عِشْرِينَ) يمنع عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٨٥) (٢/ ٢٦٤)

قوله: (بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ) أي: بكلم قليلة جامعة لمعان كثيرة، وهي القرآن أو ما يعمه والسنة (بِالرُّعْبِ) بضم فسكون أو بضمتين؛ أي: بقذفه من اللَّه تعالىٰ في قلوب الأعداء بلا أسباب ظاهرية؛ كما في حق السلاطين (بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ) للدلالة علىٰ أنها تفتح لأمته، وهم يملكونها، وقد صار الأمر كذلك؛ فهذا الخبر معجزة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: هناك.
(٢) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».
(٣) من «م».

(٧٥٨٦) (٢/ ٢٦٤)

قوله: (اسْتَبَّ رَجُلَانِ) أي: اختصما بالقول (لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ) أي: لا تفضلوني عليه، قال التوربشتي: قاله ذلك علىٰ سبيل التواضع أولاً، ثم ليردع الأمة عن التخيير بين أنبياء اللَّه من تلقاء أنفسهم، ثانيًا: فإن ذلك يفضي بهم إلىٰ العصبية، فينتهز الشيطان عند ذلك فرصة فيدعوهم إلىٰ الإفراط والتفريط؛ فلهذا قال: «**لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الأَنْبِيَاءِ**»[(١)] أي: لا تقدموا علىٰ ذلك بأهوائكم وآرائكم؛ بل بما آتاكم اللَّه من البيان ومثله: «**مَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ**»[(٢)] أي: لا ينبغي أن يقول من تلقاء نفسه، أو لا ينبغي أن يفضل من حيث النبوة والرسالة؛ فإن شأنهما لا يختلف باختلاف الأشخاص؛ بل كل الأنبياء سواء فيما جاءوا به من عند اللَّه، وإن اختلفت مراتبهم، وإليه يشير قوله تعالىٰ: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٥] وخص يونس بالذكر صونًا لبواطن الضعفاء عما يعود إلىٰ نقيضه في حقه، بسبب ما قصه اللَّه تعالىٰ من شأنه في كتابه (يَصْعَقُونَ) من صعق كعلم؛ أي: يغشىٰ عليهم من النفخة، والحديث يدل علىٰ أنها النفخة الأولىٰ؛ إذ الاستثناء في القرآن ما وقع إلا فيها، فيشكل بأن موسىٰ قد مات؛ فكيف تدركه تلك النفخة، وإنما يصعق عندها الأحياء؟ والجواب: أن الأنبياء أحياء، فيمكن أن تدركهم هذه النفخة، ولهذا الكلام تفصيل ذكرته في «حاشية الصحيحين». (أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ) من الإفاقة، والمراد: أول من يفيق من الذين علم صعقهم جزمًا[(٣)]، فلا ينافي احتمال كون موسىٰ أفاق قبله عليهما الصلاة والسلام، كما

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٢٨١)، و«صحيح مسلم» (٢٣٧٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٣٢٧).

(٣) في «الأصل»: جزئيًا. والمثبت من «م».

ذكره ﷺ على وجه الاحتمال (فَمَا[١] أَدْرِي) أي: وعلى التقديرين؛ فله علي فضل عظيم يمنع من التفضيل، ولو كان ذلك الفضل جزئيًا، والله تعالى أعلم.

(٧٥٩١) (٢/ ٢٦٤)

قوله: (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ) بنصب (نِسَاءَ) وجر (الْمُسْلِمَاتِ) من إضافة الموصوف إلى صفته، وبضم النساء على النداء ورفع المسلمات على اللفظ، ونصبه على المحل (لَا تَحْقِرَنَّ) بفتح تاء وكسر قاف، وهو نهي بنون ثقيلة هو المشهور، ويحتمل الخفيفة (جَارَةٌ) يحتمل أن المراد بها: الضرة، أو قريبة الدار (لِجَارَتِها) قيل: اللام متعلقة بـ(لَا تَحْقِرَنَّ) والمفعول مقدر؛ أي: لا تحقرن لها هدية (وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ) بالنصب، بتقدير: ولو كانت الهدية: فرسن شاة، وهو بكسر الفاء والسين: من البقر؛ كقدم الإنسان، استعير لظلف الشاة، ونونه زائدة، وقيل: أصلية، وهذا مبالغة، وإن كان لا ينتفع بالفرسن؛ أي: لا تحقرن هدية جارتها حتى في أحقر الأشياء من أبغض البغيضين، هذا إن حمل الجارة على الضرة، وهذا نهي للمعطية من[٢] أن تمتنع من الهدية لاستقلال الموجود عندها؛ بل تجود بما تيسر، أو المعطاة عن الرد للاحتقار، والمقصود: الحث على التحابب، وتخصيص النساء؛ لأنهن محل المحبة والشنآن[٣].

(٧٥٩٢) (٢/ ٢٦٤-٢٦٥)

قوله: (فَلِذَلِكَ) أي: لأجل هذا الحديث وما يفيده من فضيلة آخر الليل، وهذا من كلام بعض الرواة.

---

(١) في «الأصل، م»: فلا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: الشتات.

(٧٥٩٣) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (فَلَمْ يَمْشِ مَعَهَا) إلىٰ القبر (فَلْيَقُمْ) الظاهر أن هذا كان حين كان القيام للجنازة مشروعًا. (تَغِيبَ) أي: الجنازة (تُوضَعَ) عن أعناق الرجال.

(٧٥٩٥) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (عَنْ الالْتِفَاتِ) أي: في الصلاة (وَإِقْعَاءٍ) أي: في الجلوس في الصلاة: و[١]هو نصب الساقين، ووضع الأليتين واليدين علىٰ الأرض و(الْقِرْدِ) بكسر فسكون: واحد القردة، معروف، وجاء: (إِقْعَاءَ الْكَلْبِ) والإضافة للتقبيح؛ أي: لا يليق بالمصلي أن يتشبه في الصلاة التي هي أشرف أحوال الإنسان بمثل الكلب الذي هو من أخس الحيوانات (وَنَقْرٍ) أي: في السجود، وهو تخفيف السجود بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الديك منقاره فيما يريد أكله، و(الدِّيكِ) بكسر فسكون واحد الديكة، بكسر ففتح؛ كقرد واحد القردة، معروف.

(٧٥٩٦) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (صَلاَةُ الأَوَّابِينَ) أي: الرجاعين إلىٰ اللَّه تعالىٰ، من آب: إذا رجع؛ فإن كل مصل حالة الصلاة راجع إلىٰ اللَّه تعالىٰ من الذنوب وغيره مما لا يليق، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] والآتي بالنوافل الزائدة مكثر في الرجوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٩٧) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (حَبِيبَتَيْهِ) تثنية الحبيبة، والمراد: عينيه (وَاحْتَسَبَ) أي: طلب الأجر من اللَّه تعالىٰ (دُونَ الْجَنَّةِ) أي: ابتداء، أو المراد به: البشارة بالموت علىٰ الإيمان، والكلام في المؤمن.

---

(١) من «م».

(٧٥٩٨) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (الْوَسِيلَةَ) قيل: هي في اللغة: المنزلة عند الملك، ولعلها في الجنة عند اللَّه أن يكون كالوزير عند الملك، بحيث لا يخرج رزق[(١)] ولا منزلة إلا علىٰ يديه وبواسطته (أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ) من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب علىٰ أن (أَنَا) تأكيد أو[(٢)] فصل، ويحتمل أن تكون (أَنَا) مبتدأ، خبره (هُوَ) والجملة خبر (أَكُونَ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٥٩٩) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (يُحِبُّ الْعُطَاسَ) بضم العين، قيل: المراد: (يُحِبُّ) سببه: لأنه يكون عن خفة بدن، والتثاؤب عن ثقله (التَّثَاؤُبَ) بهمزة ومد مخففًا، وبهمزة وتشديد، لغتان (فَإِنَّمَا ذَلِكَ) أي: سبب ذلك الشيطان، **وقوله**: (يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ) بيان للسببية.

(٧٦٠١) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (فَأَلْقُوهَا) أي: الفأرة (وَمَا حَوْلَهَا) مما يظهر سراية أثرها إليه، وفيه تفويض المقدار إلىٰ رأي المبتلىٰ به؛ أي: وكلوا الباقي (فَلَا تَقْرَبُوهُ) ظاهره: لا بالأكل ولا بالاستعمال.

(٧٦٠٥) (٢/ ٢٦٥)

قوله: (مِنْ[(٣)] أَثْوَارِ أَقِطٍ) الأثوار: جمع ثور، وهي القطعة، والأقط بفتح فكسر: لبن مجفف يابس متحجر، ثم الوضوء مما مسته[(٤)] النار منسوخ عند الجمهور، أو محمول علىٰ غسل اليد والفم، وأجراه أبو هريرة علىٰ ظاهره، ولم يبلغه الناسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: وزير.

(٢) في «الأصل»: تأكيدًا و. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل، م»: في. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤) في «الأصل»: مماسته. والمثبت من «م».

(٧٦٠٧) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (فَرْحَتَانِ لِلصَّائِمِ) هكذا في النسخ هاهنا، والمشهور: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ» وهو الأوفق لقواعد العربية، وأما هذا[1] فإما من تغيير الرواة، أو بتقدير الصفة؛ أي: فرحتان عظيمتان، أو لأن المدار علىٰ الإفادة، ولا حاجة إلىٰ مسوغ آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَلَخُلُوفُ) بالضم.

(٧٦٠٩) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (بِمَرْوَةٍ) أي: بقطعة حجر (فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا)[2] أي: عظيم ينبغي مراعاته، أو ملك هو يكتب له الصلاة؛ فلا يليق به أن يؤذيه وهو في أمره، فلا يرد أن في يساره ملكًا أيضًا، ثم **قوله**: (فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكٌ) بالرفع، بتقدير ضمير الشأن، أو بالنصب علىٰ ما تقدم مرارًا أن أهل الحديث يكتبون المنصوب[3] بصورة المرفوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦١١) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (مَدَىٰ صَوْتِهِ) بفتح ميم وخفة مهملة مفتوحة بعدها ألف؛ أي: غاية صوته، قيل: معناه: بقدر صوته وحده فإن بلغ الغاية من الصوت بلغ الغاية من المغفرة، وإن كان صوته دون ذلك؛ فمغفرته علىٰ قدره، أو[4] المعنىٰ: لو كان له ذنوب تملأ ما بين محله الذي يؤذن فيه إلىٰ ما ينتهي إليه صوته؛ لغفر له، وقيل: يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة (وَيُصَدِّقُهُ) أي: يشهد له يوم القيامة، أو يصدقه يوم يسمع ويكتب له أجر تصديقهم بالحق (وَالشَّاهِدُ عَلَيْهِ) أي: الذي شهد الصلاة علىٰ أذانه؛ أي: لأجل أذانه (خَمْسَةً)

---

(١) في «م»: هنا.

(٢) في «م»: ملك.

(٣) في «الأصل»: المنسوب. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: و.

بالنصب لعطف (وَعِشْرِينَ) أي: يستحق خمسة وعشرين درجة؛ أي: فيكتب له ذلك القدر من الأجر بحكم الدلالة، ويدل عليه رواية النسائي[1] من حديث البراء: «**وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّىٰ مَعَهُ**» وظهر بما ذكرنا أن في رواية الإمام اختصارًا توضحه رواية ابن ماجه[2] عن أبي هريرة: «**وَشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً**» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦١٢) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (فَضْلُ) من التفضيل.

(٧٦١٣) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلاَةِ) أي: بالصلاة، كما في روايات فلفظة (عَنْ) بمعنىٰ الباء، وذكروا في توجيهها وجوهًا أخر، لكن أقرب الوجوه: ما ذكرنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦١٨) (٢/ ٢٦٦)

قوله: (لَا طِيَرَةَ) بكسر ففتح، وقد تسكن: التشاؤم بالشيء (وَخَيْرُهَا)[3] أريد بالضمير: ما يعم التشاؤم والتفاؤل، ولذلك قيل: (وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ) بالهمزة، وقد تخفف بإبدالها ألفًا، وهو الأشهر علىٰ الألسنة (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ) كالمريض يسمع: يا سالم، أو الطالب يسمع: يا واجد؛ فيرجو بذلك[4] ويتبرك.

(٧٦٢٠) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (لَا عَدْوَىٰ) العدوىٰ: مجاوزة العلة من صاحبها إلىٰ غيره بالمجاورة

---

(١) «سنن النسائي» (٦٤٦).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٧٢٤).

(٣) في «م»: وحيزها.

(٤) في «الأصل»: ذلك. والمثبت من «م».

والقرب (وَلَا صَفَرَ) بفتحتين، أريد به الشهر المشهور، إما لأنهم يتشاءمون به، أو لأنهم يجعلونه محرمًا[1]، ويحلون المحرم فنهوا عن ذلك (وَلَا هَامَةَ) بتخفيف ميم: طائر كانوا يتشاءمون به (فِي الرَّمْلِ) بفتح فسكون (الظِّبَاءُ) بالكسر والمد: جمع ظبي (فَيُجْرِبُهَا) بضم الياء؛ أي: يصيرها جربًا (فَمَنْ أَعْدَىٰ الْأَوَّلَ) أي: فمن أوصل الجرب إليه.

(٧٦٢١) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ) أي: كلبًا يصاد به (أَوْ زَرْعٍ أَوْ مَاشِيَةٍ) أي: لحفظهما (نَقَصَ) يحتمل بناء الفاعل والمفعول (بِكُلِّ يَوْمٍ) أي: في كل يوم أو بمقابلة كل من يوم من أيام اتخاذه (قِيرَاطٌ) قد جاء بيان القيراط بنحو جبل أحد، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦٢٤) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (يُدْعَىٰ الْغَنِيُّ)[2] الجملة حال فتفيد تقييد كونها شرًّا بما إذا دعي الغني وترك الفقير (وَهِيَ) أي: الوليمة (حَقٌّ) أي: سنة، ومن تركها؛ أي: ترك دعوتها بعد الإجابة.

(٧٦٢٥) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ) لا يلزم منه العموم؛ بل هو علىٰ قدر ما أراد الله له من القبول في الأرض، كيف ومعاداة[3] الأشرار للأخيار معلومة؟! والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦٢٦) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (فَلَا يُؤْذِي) نفي بمعنىٰ النهي (فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ) بما تيسر (خَيْرًا) أي: ما فيه فائدة دينية أو دنيوية مباحة له أو لغيره.

---

(١) في «الأصل»: مجربا. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: المدغني.
(٣) في «الأصل»: معادة. والمثبت من «م».

(٧٦٢٨) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ) أي: بخير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة، فتسمىٰ تلك المحلة: دار بني فلان، ذكره الطيبي، وقيل: أراد بها: ظاهرها. **وقوله:** (بَنُو فُلَانٍ) علىٰ تقدير المضاف، ويكون خيريتها[1] بسبب خيرية أهلها، وما يوجد فيها من الطاعات والمبرات، وقال الطيبي: قالوا: سبقهم علىٰ قدر سبقهم إلىٰ الإسلام ومآثرهم فيها. انتهىٰ. قلت: يحتمل أن تكون الخيرية باعتبار الفضائل المخصوصة بنوع الإنسان؛ كالشجاعة والسخاوة ونحو ذلك، كما جاء في خيرية قريش ونحوهم، وأن يكون باعتبار التقوىٰ والسبق إلىٰ الإسلام ونحو ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦٣٠) (٢/ ٢٦٧)

قوله: (يَتَجَلْجَلُ) أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت (يَهْوِي) كيرمي؛ أي: ينزل (فِيهَا) أي: في الأرض.

(٧٦٣١) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (فَاسْتَحْثَثْتُ) أي: أسرعت وأجريت، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ [الأعراف: ٥٤] أي: سريعًا (الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ) الروح - بالفتح - بمعنىٰ: النفس والفرح والرحمة؛ فإن قلت: كيف يكون الريح من رحمة الله مع أنها تجيء بالعذاب؟! قلت: إذا كان عذابًا للظلمة يكون رحمة للمؤمنين، وأيضًا الروح بمعنىٰ: الرائح؛ أي: الجائي من حضرته تعالىٰ بأمره؛ تارة للكرامة وأخرىٰ للعذاب، فلا تسب؛ بل تجب التوبة عندها، ولأنه تأديب والتأديب حسن ورحمة.

(٧٦٣٢) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا) أي: تستخرجونها.

---

(١) في «الأصل»: خيرتها. والمثبت من «م».

(٧٦٣٣) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ) أي: درهمين، أو دينارين، أو مدين من طعام، وقيل: يحتمل أن المراد: تكرار الإنفاق مرة بعد[1] أخرىٰ؛ أي: من تعود ذلك نحو قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [المُلك: ٤] (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: تصدق بهما في سبيل الخير مطلقًا، أو في الجهاد كما هو المتبادر (مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ) أي: من باب مِنْهَا لا أنه يدعىٰ من جميعها، وإلا لما بقي لسؤال أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - كثير وجه؛ فليتأمل (مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ) بأن كثر اشتغاله بها من بين العبادات (مَا علىٰ أحْدٍ) أي: من دعي من واحد منها ليس له ضرورة إلىٰ أن يدعىٰ من غيره؛ إذ ذلك الباب يكفي لدخوله الجنة، إلا أن الدعاء من الأبواب المتعددة كرامة؛ فهل أحد يدعىٰ من الكل فيكون له هذه الكرامة؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٣٤) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيِّبٍ) أي: حلال (تَقَبَّلَهَا) أي: صدقته (مِنْهُ) أي: من العبد بإثابة الأجر الموعود عليه (وَأَخَذَهَا بِيَمِينِهِ) تأكيد للقبول والرضا به، والسلف في مثل هذا علىٰ أن الإنسان يؤمن به، ويكل علمه إلىٰ عالمه مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَرَبَّاهَا) كما جاء: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] وجاء: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٦١] (مُهْرَهُ) بضم فسكون: ولد الفرس، والفصيل: ولد الناقة.

(٧٦٣٥) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَكَ النَّارَ) حيث أخرجتهم من الجنة.

---

(١) من «م».

(٧٦٣٧) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) أي: إن عاشوا، ظاهره أنهم يعاملون بما عاشوا لعملوا، وقد سبق التكلم علىٰ أمثال ذلك.

(٧٦٣٩) (٢/ ٢٦٨)

قوله: (وَتُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ) قال الشيخ عز الدين: معنىٰ العرض هنا(١): الظهور، وذلك أن الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين، وقال الشيخ ولي الدين: إن قلت: ما معنىٰ هذا مع ما ثبت في «الصحيحين»(٢) «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ**» وبالعكس؟ قلت: يحتمل أن أعمال العباد تعرض علىٰ اللّٰه تعالىٰ كل يوم، ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل يوم اثنين وخميس، ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان، فتعرض عرضًا بعد عرض، ولكل عرض حكمة يطلع عليها من يشاء من خلقه، أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالىٰ لا يخفىٰ عليه من أعمالهم خافية، ويحتمل أن الأعمال تعرض في اليوم تفصيلاً ثم في الجمعة جملة أو بالعكس. انتهىٰ. وفي «المجمع»: حديث العرض لا ينافي حديث الرفع؛ لأن الرفع غير العرض؛ فإن الأعمال تجمع بعد الرفع في الأسبوع، وتعرض يوم الاثنين والخميس، والعرض علىٰ اللّٰه أو علىٰ ملك وكله علىٰ جمع الأعمال. انتهىٰ، لكن في رواية النسائي(٣) تصريح بأن العرض علىٰ رب العالمين (إِلَّا الْمُتَشَاحِنَيْنِ) المتباغضين المتعادين من غير سبب يقتضي ذلك (ذَرُوهُمَا) أي: اتركوا ذنوبهما ولا تمحوها، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: هاهنا.
(٢) «صحيح مسلم» (١٧٩).
(٣) النسائي (٤/ ٢٠١).

(٧٦٤٠) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ) الباء زائدة في خبر (لَيْسَ) والصُّرعة بضم صاد وفتح راء: المبالغ في صراع الناس؛ أي: يسقطهم على الأرض، وقد تقدم الحديث.

(٧٦٤٢) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ) قيل: لأن القيامة هي الحاقة التي تحق فيها الحقائق؛ فكل ما قرب منها فهو أخص بالحقائق (يُحَدِّثُ الرَّجُلُ) الظاهر أنه بالنصب و(نَفْسُهُ) بالرفع، ويحتمل العكس (الْقَيْدُ) فإنه يكون في الرجل فيدل على الثبات (الْغُلَّ) بضم الغين المعجمة وتشديد اللام: ما يغل به، وهذا موقوف على أبي هريرة كما هو مصرح به في الحديث. (جُزْءٌ) حقيقة التجزؤ لا تدرى، والروايات أيضًا مختلفة، والقدر الذي أريد إفهامه: هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث أنها اطلاع على الغيب بواسطة الملك؛ إذا كانت صالحة، والله تعالى أعلم.

(٧٦٤٤) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (بِرُوحِ الْقُدُسِ) أي: بجبريل بأن يلقي إليك الخير.

(٧٦٤٦) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ . . .) إلخ، لم ترد تسميته في حديث مرفوع، وورد عن وهب بن منبه أن اسمه[1]: عزرائيل، رواه أبو الشيخ في «العظمة»[2] ذكره السيوطي في «حاشية النسائي». (صَكَّهُ) لطمه (فَفَقَأَ) بهمزة في آخره؛ أي: شق (عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ) بفتح ميم وسكون مثناة من فوق: هو الظهر (ثُمَّ مَهْ) هي (ما) الاستفهامية، حذفت ألفها وألحق بها هاء

---

(١) في «م»: اسم.

(٢) «العظمة» (٣٩٤، ٤٣٩).

السكت؛ أي: ماذا؟ (أَنْ يُدْنِيَهُ) من الإدناء: أي: يقربه (رَمْيَةً) بفتح الراء؛ أي: قدر رمية (فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ) بفتح المثلثة وتشديد الميم؛ أي: هناك (تَحْتَ الْكَثِيبِ) بالمثلثة وآخره موحدة بوزن: عظيم: (الرمل) المجتمع، وفيه إشكال من حيث أنه كيف لموسىٰ أن يلطم ملك الموت الذي جاءه من اللَّه تعالىٰ ليقبض روحه؟ ومن حيث أنه يفيد أن موسىٰ ما كان معتقدًا للموت والفناء له؛ بل كان يعتقد البقاء له أو يظنه؛ فانظر إلىٰ قول المَلَك: (عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ) وانظر إلىٰ قول موسىٰ: (أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَهْ؟) حتىٰ إذا علم أنه بالآخرة: الموت، قال (فَالآنَ) والناس ما ذكروا في تأويله ما يدفع الإيراد بتمامه؛ بل ولا يفي[1] ببعضه، والأقرب عندي أن الحديث من المتشابهات التي يفوض تأويلها إلىٰ اللَّه تعالىٰ، لكن إن أُوِّلَ؛ فأقرب التأويل أن يقال: كأن موسىٰ ما علم أولاً أنه جاءه بإذن اللَّه بسبب اشتغاله بأمر من الأمور المتعلقة بقلوب الأنبياء عليهم السلام، فلما سمع منه: (أَجِبْ رَبَّكَ) أو نحوه، وصار ذلك قاطعًا له عما كان فيه، ولم ينتقل ذهنه بما استولىٰ عليه من سلطان الاشتغال أنه جاء بأمر اللَّه حركه[2] نوع غضب وشدة حتىٰ فعل ما فعل، ولعل سر ذلك: إظهار وجاهته[3] عند الملائكة الكرام، فصار ذلك سببًا لهذا الأمر، وأما قول الملك: (لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ) فذاك بالنظر[4] إلىٰ ظاهر ما فعل من المعاملة[5]، وأما **قوله**: (ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ . . .) إلخ لعل[6] ذلك لنقله من حالة الغضب إلىٰ حالة اللين ليتنبه بما فعل، وأما قول موسىٰ: ثم ماذا؟ فلعله لم يكن لشك منه في الموت بالآخرة؛ بل لتقرير أنه لا يستبعد الموت حالاً إذا كان هو آخر الأمر

---

(١) في «م»: بقي. (٢) في «م»: تركه.
(٣) في «الأصل»: وجاجهته. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: النظر. (٥) في «م»: العاملة.
(٦) في «م»: فلعل.

مآلاً، وكون الموت آخر الأمر معلوم عنده فلم يكن ما وقع منه لاستبعاده الموت حالاً، وذلك لأنه حين انتقل إلىٰ حالة اللين علم أن ما وقع منه لا ينبغي وقوعه منه، وكذا علم أن ما جاء به الملك عنده من **قوله:** (يَضَعُ يَدَهُ . . .) إلخ، بمنزلة الاعتراض عليه بأنه يستبعد الموت أو يريد الحياة حالاً، فأراد بهذا[1] الاعتذار عما فعل، وقرر أن الذي فعله ليس لاستبعاده الموت حالاً؛ إذ لا يجيء ذلك ممن يعلم أن الموت هو آخر أمره، فصار كأنه قال: إن الذي فعله إنما فعله لأمر آخر كان من مقتضىٰ[2] ذلك الوقت، وتلك الحالة التي لان[3] فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٤٧) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (فَأَحْرِقُونِي) من الإحراق (ثُمَّ اسْحَقُونِي) قيل: روي: «اسْحَكُونِي»[4] و«اسْهَكُونِي»[5] والكل بمعنىٰ، وهو الدق والطحن (ثُمَّ اذْرُونِي) من ذرىٰ يذر، وقال تعالىٰ: ﴿تَذۡرُوهُ ٱلرِّيَـٰحُۗ﴾ [الكهف: ٤٥] أي: فرقوني في الريح؛ أي: في يوم تشتد فيه الريح في البحر؛ لتتفرق الأجزاء بحيث لا يكون هناك سبيل إلىٰ جمعها، فيحتمل أنه رأىٰ أن جمعه يكون حينئذ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، فلذلك قال: (فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي) فلا يلزم أنه نفىٰ القدرة، فصار بذلك كافرًا؛ فكيف يغفر له؟ وذلك لأنه ما نفىٰ القدرة علىٰ ممكن، وإنما فرض غير المستحيل مستحيلاً فيما[6] لم يثبت عنده أنه ممكن من الدين بالضرورة، والكفر هو الأول لا الثاني، ويحتمل أن شدة الخوف طيرت عقله؛ فلا التفت إلىٰ ما يقول وما يفعل، وأنه

---

(١) في «م»: هذا.
(٢) في «م»: أن يقضي.
(٣) في «الأصل»: كان. والمثبت من «م».
(٤) «صحيح البخاري» (٧٠٦٩).
(٥) «صحيح البخاري» (٦١١٦).
(٦) في «م»: فيها.

هل ينفعه أم لا؟ كما هو الشاهد في الواقع في مهلكة؛ فإنه قد يتمسك بأدنىٰ شيء لاحتمال[١] أنه لعله ينفعه، فهو فيما[٢] قال وفعل في حكم المجنون، وأجاب بعض بأن هذا رجل لم تبلغه الدعوة[٣]؛ وهذا بعيد. (مَا عُذِّبَهُ أَحَدٌ) بالرفع: فاعل ما عذب؛ أي: ما عذبه أحد غير اللَّه، ويحتمل[٤] أنه بالنصب علىٰ أنه مفعول، وإن لم يكتب الألف معه، والفاعل ضمير يرجع إلىٰ اللَّه تعالىٰ؛ أي: لم يعذب اللَّه تعالىٰ ذلك العذاب أحدًا من خلقه (أَدِّي) أمر من الأداء، والحديث الثاني قد سبق قريبًا تحقيقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٥٠) (٢/ ٢٦٩)

قوله: (رَكِبْنَ) أي: الإبل، والمراد: نساء العرب؛ فإن ركوب الإبل عادتهن (أَحْنَاهُ) أي: أشفقهن، والحانية علىٰ ولدها: التي تقوم عليهم بعد يتمهم؛ فلا تتزوج، فإن تزوجت؛ فليست بحانية (وَأَرْعَاهُ) أي: أرعاهن (فِي ذَاتِ يَدِهِ) أي: ماله المضاف إليه، والقياس: أحناهن وأرعاهن؛ كما أشرت إليه، إلا أن المشهور في اللغة «أَحْنَاهُ» «وَأَرْعَاهُ» وكأنه لاعتبار الجنس، وقال النووي: قال النحويون: معناه: أحنىٰ مَن هناك، وقال النووي[٥]: فيه فضيلة نساء قريش، وفضل هذه الخصال[٦]، وهي الحنو علىٰ الأولاد والشفقة عليهم، وحسن ترتيبهم، والقيام عليهم إذا كانوا أيتامًا ونحو ذلك، ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والأمانة فيه، وحسن تدبيره[٧] في النفقة وغيرها، وصيانته ونحو ذلك.

---

(١) في «م»: لاحتماله.
(٢) في «م»: فيها.
(٣) في «م»: الدعن.
(٤) في «م»: وسهل.
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٨٠).
(٦) في «م»: أي ضال.
(٧) في «م»: مجبرة.

(٧٦٥٣) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (وَإِنَّ لِقُرَيْشٍ عَلَيْكُمْ) الخطاب لغيرهم (حَقًّا) حيث أن نبيكم منهم (فَعَدَلُوا) في الحكم (وَأْتُمِنُوا)[١] من الائتمان (فَأَدَّوْا) من الأداء؛ أي: [٢] الأمانة، والحاصل أنهم إذا ظلموا في الحكم، وخانوا في الأمانة، واشتدوا علىٰ الضعفاء؛ فلا حق لهم في الخلافة، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧٦٥٤) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (لَا تَسَمَّوْا) هكذا[٤] في هذه الرواية بزيادة (لَا) في النسخ، والمشهور: «تَسَمَّوْا» بدون[٥] كلمة (لَا) كما في الرواية الآتية، فيحتمل أن تكون (لَا) زائدة كما في قوله تعالىٰ: ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ [القِيَامَة: ١] ويحتمل أنها ناهية لمن اكتنىٰ بأبي القاسم، أو لمن ناداه به؛ إذ جاء أن رجلاً نادىٰ رجلاً بأبي القاسم فنظر إليه رسول اللّٰه، فقال: إنه أراد غيره، فقال ﷺ ذلك؛ أي: لا تفعلوا ذلك، ثم ابتدأ فقال: (تَسَمَّوْا بِاسْمِي)[٦] وعلىٰ هذا ففي الحديث اختصار مخل من الرواة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٥٥) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (نِعِمَّا لِلْعَبْدِ) بتشد الميم، أصله: نعم ما، ثم أدغمت في الميم؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البَقَرَة: ٢٧١] و(ما) نكرة منصوبة محلاً؛ أي: نعم خصلة للعبد و(أَنْ يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ) مخصوص بالمدح.

---

(١) في «م»: وأموا.
(٢) زاد في «م»: من.
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٤٩).
(٤) في «م»: هذا.
(٥) في «م»: بدوان.
(٦) تكررت في «الأصل».

(٧٦٥٧) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (وَإِذَا أَرَادَ[١] أَنْ يَسْجُدَ[٢] بَعْدَمَا يَرْفَعُ) الظاهر أن مفعول رفع في الواضع[٣] رأسه مقدرًا إلا أن تقديره في **قوله:** (وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ) لا يخلو عن خفاء، والأقرب أن المقدر[٤] هناك نفسه، **وقوله:** (إِنِّي[٥] لَأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا) مبني علىٰ أن الناس تركوا هذه التكبيرات، فأراد[٦] أن يرغبهم فيها بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٦٠) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (فَمَنْ وَافَقَ) أي: في الوقت، وقيل: في الإخلاص.

(٧٦٦١) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ) أي: قائلاً: سمع اللَّه لمن حمده (قَالَ: اللَّهُمَّ) أي: فجمع بين التسميع والتحميد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٦٢) (٢/ ٢٧٠)

قوله: (إِذَا أُقِيمَتْ[٧] الصَّلَاةُ) التقييد بذلك للدلالة علىٰ أن النهي عن الإسراع عند عدم الإقامة بالأولىٰ (فَلَا تَأْتُوهَا) أي: لا تحضروا الصلاة (تَسْعَوْنَ) أريد به الإسراع، وقد يراد به المشي؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: ٩] فلا منافاة (فَأَتِمُّوا)[٨] وجاء: فاقضوا، ولا منافاة؛ لأن القضاء يطلق علىٰ الأداء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد هنا في «الأصل» لفظ الجلالة: اللَّه. (٢) في «م»: نسخة.
(٣) في «الأصل»: المواضع. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: القدر. (٥) في «م»: أي.
(٦) في «م»: فأراه. (٧) في «م»: أقمت.
(٨) في «م»: فائتوا.

(٧٦٦٦) (٢/ ٢٧١)

قوله: (أَخُفِّفَتْ) علىٰ بناء المفعول من التخفيف (أَمْ نَسِيتَ) المشهور أنه من النسيان، ويحتمل[(١)] أنه من التنسية (صَدَقَ) أي: فيما يقتضيه كلامه من وقوع أحد الأمرين، وإلا فالاستفهام[(٢)] لا يحتمل الصدق و[(٣)] الكذب علىٰ أن في هذه الرواية اختصارًا، وعند ذكر بقية الحديث يظهر وجه التصديق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٦٩) (٢/ ٢٧١)

قوله: (أَنْجِ الْوَلِيدَ) من الإنجاء؛ أي: خلصهم من أمر الكفرة (وَاجْعَلْهَا) أي: الوطأة (كَسِنِي يُوسُفَ) أي: قحطًا مثل القحط الذي كان في زمن يوسف عليه الصلاة والسلام.

(٧٦٧٠) (٢/ ٢٧١)

قوله: (مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ) بكسر الذال؛ أي: ما استمع لشيء مسموع كاستماعه لنبي[(٤)]، والمراد: جنس النبي، والقرآن: القراءة، أو كلام اللَّه مطلقًا، ولما كان الاستماع علىٰ اللَّه محالاً؛ لأنه شأن[(٥)] من يختلف سماعه[(٦)] بكثرة التوجه وقلته، وسماعه تعالىٰ[(٧)] يختلف، قالوا: هو كناية عن تقريب القارئ وإجزال ثوابه (أَنْ يَتَغَنَّىٰ) أي: لأجل أن يتغنىٰ بالقرآن؛ أي: يحسن صوته به.

(٧٦٧١) (٢/ ٢٧١)

قوله: (نَوْم عَلَىٰ وِتْرٍ) أي: بتقديم الوتر علىٰ النوم، وليس المراد: النوم بعد الوتر البتة، وهذا ظاهر (ثم أوهم) في «المجمع»: يقال: أوهمت

---

(١) في «م»: ويحمل.
(٢) في «م»: فالاسهام.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: النبي.
(٥) في «م»: شابرة.
(٦) في «م»: سماء.
(٧) زاد هنا في «الأصل»: لا.

الشيء: إذا تركته، وأوهمت في الكلام والكتاب: إذا أسقطت منه، ووهم إلىٰ الشيء بالفتح يهم: إذا ذهب وهمه، ووهم؛ أي: بالكسر يوهم إذا غلط. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن المناسب بالمقام علىٰ هذا: ووهم الحسن بالكسر أو بالفتح لا أوهم، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦٧٧) (٢/ ٢٧١)

قوله: (حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ نِسَاءِ دَوْسٍ) أي: تطوف وتحول، هكذا في نسخ من «المسند» والذي في مسلم[١]: (حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ) بزيادة (أَلْيَاتُ) فقد[٢] وجد كذلك في بعض نسخ «المسند» أيضًا، قال النووي[٣]: (أَلَيَاتُ) بفتح الهمزة واللام، ومعناه: أعجازهن، والمراد: يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة؛ أي: يكفرون ويرجعون إلىٰ عبادة الأصنام وتعظيمها، و«ذو الخلصة» بفتح الخاء واللام، هو المشهور، وقيل: أو بضمهما[٤]، أو بفتح فسكون، وهو بيت صنم ببلاد دوس. قلت: وظاهر الحديث أنه اسم صنم و(تَبَالَةَ) بمثناة فوقية مفتوحة ثم موحدة مخففة: موضع باليمن.

(٧٦٨٠) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (فَأَمَّكُمْ) أي: حكم فيكم (إمامكم) أي: الإمام في الصلاة، وهو المهدي، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٦٨١) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (أَوْ لَيُثَنِّيَهُمَا) قال النووي[٥]: هو بفتح الياء في أوله، معناه: يقرن

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٩٠٦). (٢) في «م»: وقد.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٨/ ٣٣).
(٤) في «الأصل»: بضمها. والمثبت من «م».
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٢٣٤).

بينهما، وضبطه بعضهم[١] بضم الياء والتشديد: من التثنية، وقد سبق الحديث مشروحًا.

(٧٦٨٣) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (قَبَضْتُهُمَا) أي: قبضت الليل والنهار، وقد سبق الحديث.

(٧٦٨٤) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إليه) أي: نظر رحمة؛ فهو كناية عن غضب اللَّه تعالىٰ عليه، أو هو كناية عن هوانه وحقارته عنده تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٨٥) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ) روي برفع الكاف علىٰ أنه اسم تفضيل؛ أي: فهو أشدهم هلاكًا، وهذا مبني علىٰ أنه يقول: قد هلك الناس، تحقيرًا لهم وتعظيمًا لنفسه، ولا يخفىٰ أن من يقول ذلك بهذا الوجه؛ فهو أكثر هلاكًا بخلاف ما إذا قاله تأسفًا وتحزنًا علىٰ وقوع المعصية منهم، وروي بفتح الكاف علىٰ أنه ماض من الإهلاك؛ أي: إذا قال ذلك يأسهم من رحمة اللَّه، ويريد أنهم استوجبوا النار بسوء أعمالهم؛ فهو الذي أوجب لهم النار لا اللَّه، أو أنه لما أيسهم من رحمة اللَّه؛ فقد حملهم علىٰ ترك الطاعة، والانهماك في المعاصي؛ فهو أوقعهم في الهلاك؛ لأن الناس ما دام يرجون رحمة اللَّه يطيعونه طمعًا فيها، وحين أيسوا تركوا الطاعة؛ فاستوجبوا الهلاك، نعوذ باللَّه منه، وقول الراوي: (يَقُولُ: إِنَّهُ هُوَ هَالِكٌ) يدل علىٰ أن الرواية هاهنا بالرفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٨٧) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (عَلَىٰ يَوْمٍ) أي: في يوم أفضل من يوم الجمعة؛ أي: في أيام

---

(١) في «الأصل»: بعضه. والمثبت من «م».

الأسبوع، وأما في السنة؛ فأفضلها: يوم عرفة، كذا قيل (إِلَّا تَفْزَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ) أي: لأجلها أو فيها؛ خوفًا من قيام الساعة (الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ) هما بالنصب، وقد تقدم الكلام علىٰ ذلك (فَكَرَجُلٍ) أي: فيكتبان الأول[1] (قَدَّمَ) من التقديم؛ أي: قدم إلىٰ الآخرة لنفسه (بَدَنَةً) بالتصدق بها.

(٧٦٨٨) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (وَهِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ) الظاهر أن هذا موقوف، أو مرفوع في حديث أبي سعيد دون أبي هريرة، وقد جاء عن أبي هريرة أنه سمع هذا من عبد اللَّه بن سلام من قوله دون النبي ﷺ إلا أن يقال: لعله سمع من أحد مرفوعًا بعد ذلك فرواه مرفوعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، وفيه محمد بن مسلمة[3] الأنصاري، قال الذهبي: روىٰ عنه عباس ولا يعرفان. قلت: أما عباس فهو عباس بن عبد الرحمن بن ميناء، رواه عنه[4] ابن جريج كما روىٰ عنه في «المسند» وجماعة، وروىٰ له ابن ماجه، وأبو داود في «المراسيل» ووثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٨٩) (٢/ ٢٧٢)

قوله: (مِنْ غُسْلِهَا) أي: الجنازة، ولفظ الترمذي[5]: «مِنْ غسْله الْغُسْلُ» (وَمِنْ حَمْلِهِ الْوُضُوءُ) يَعْنِي: الْمَيِّتَ والغسل بالفتح: مصدر غسل، وبالضم: الاسم؛ فالأقرب أن الأول بالفتح، والثاني بالضم؛ إذ سبب وجوب الغسل أو استحبابه في حق الغاسل فعله، ثم الظاهر أن ليس المراد في الحديث: وجوب الغسل بمجرد الغسل، ووجوب الوضوء بمجرد الحمل؛ بل المراد أن الغاسل

---

(١) زاد في «م»: كرجل.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٧٦).
(٣) في «الأصل»: سلمة. والمثبت من «م».
(٤) من «م».
(٥) «سنن الترمذي» (٩٩٣).

عادة لا يخلو عن إصابة رشاشة من نجاسة، ربما كانت علىٰ بدن الميت ولا يدري مكانه، فيحتاج لذلك إلىٰ الغسل، والحامل عادة يصلي علىٰ الميت فيحتاج إلىٰ الوضوء، قال الخطابي: لا أعلم من الفقهاء من يوجب الغسل علىٰ من غسل الميت، ولا الوضوء علىٰ من حمله، ولعله أمر ندب. ورده في «المجمع» فقال: قلت: بل هو مسنون، وذهب بعضهم إلىٰ وجوبه وأكثرهم حملوا علىٰ أن الغسل لأجل إصابة الرشاشة من نجاسة ربما كانت علىٰ بدن الميت ولا يدري مكانه.

(٧٦٩٠) (٢/ ٢٧٣)

قوله: (مِثْلُ أُحُدٍ) بالنصب، بتقدير: أعني، وجعله حالاً يأباه تنكير (قِيرَاطَانِ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٦٩١) (٢/ ٢٧٣)

قوله: (فَانْتَهَرَهُنَّ) أي: نهىٰ الباكيات وزجرهن (وَتُوُفِّيَتْ) الجملة حال ومقول القول (دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ . . .) إلخ، وأما **قوله:** (فَقَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ) فهو تكرار ليقول ذكره لبعد العهد، ومثله كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ﴾ [يُوسُف: ٤] (مِنْ كَنَائِنِ مَرْوَانَ) أي: من نساء أولاده (يُطْرَدْنَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أن يطردن (دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ) لعل بكاءهن بمجرد دمع العين لا بالصياح، ولا نهىٰ عن مثله ولذلك قال: (وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ) أي: من شأنها أن تدمع عند إصابة مصيبة بالنفس.

(٧٦٩٤) (٢/ ٢٧٣)

قوله: (فَيَلْبِسُ) أي: كيضرب، أو هو من التلبيس؛ أي: يخلط (فَلْيَسْجُدْ) أي: بعد البناء علىٰ اليقين، أو غلبة الظن؛ كما جاء بذلك الأحاديث.

(٧٦٩٧) (٢/ ٢٧٣)

قوله: (لَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ) قد مر تفصيله في مسند ابن عمرو.

(٧٦٩٩) (٢/ ٢٧٣)

قوله: (أَوْ اللَّقْحَةَ) هي بالفتح أو[١] الكسر: الناقة القريبة العهد بالنتاج (فَلَا يُحَفِّلْهَا) من التحفيل، وهو جمع اللبن في ضرع الناقة.

(٧٧٠٣) (٢/ ٢٧٤)

قوله: (وَأَلْقَتْ جَنِينًا) هو ما في بطن المقتولة[٢]، وضمير (أَلْقَتْ) للقاتلة، أو المقتولة[٣]، والجملة حال بتقدير: قد، على القول بالاكتفاء بالضمير، أو هو عطف بتقدير العاطف، كما قيل في قوله تعالى: ﴿قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢] وهو قليل جدًّا (بِدِيَتِهَا) أي: دية المقتولة[٢] بناء على أن القتل كان شبه العمد وليس بعمد (غُرَّةٌ) منصوب بنزع الخافض؛ أي: بغرة (عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ) بدل من (غُرَّةٌ). (يُعْقَلُ) على بناء المفعول؛ أي: يعطى دية (مَنْ لَا أَكَلَ) أي: دية ولد خرج من بطن أمه ميتًا، ولا حصل منه أكل أو شرب ونحو ذلك (وَلَا اسْتَهَلَّ) أي: صاح عند الولادة (يُطَلُّ) إما مضارع بضم الياء المثناة وتشديد اللام؛ أي: يهدر ويلغى، أو ماض بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام من البطلان (الْكُهَّانِ) الذين يأتون بالأسجاع لترويج الباطل.

(٧٧٠٥) (٢/ ٢٧٤)

قوله: (وَاللَّهُ الْمُوعِدُ) قيل: مصدر، أو زمان، أو مكان، والحمل بحذف أو تجوز؛ أي: يظهر يوم القيامة أنكم على الحق في الإنكار أو أني عليه في الإكثار (مَا بالُ الْمُهَاجِرينَ) مع قدم صحبتهم (وَإِنَّ أَصْحَابِي) عطف على (إِنَّكُمْ تَقُولُونَ) أي: أنكم تزعمون أن المهاجرين والأنصار أولى برواية الأخبار، وأن الأمر بعكس ذلك أو حال من ضمير (تَقُولُونَ). (أَرْضُوهُمْ)

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: القتولة.

(٣) في «م»: القاتلة أو الهبولة.

بفتحتين؛ أي: بساتينهم (وَالْقِيَامُ) أي: بأمرها (معتكفًا) أي: ملازمًا للمسجد جالسًا فيه (وَكُنْتُ أُكْثِرُ) من الإكثار (مجالسة رسول اللَّه ﷺ) بالإضافة، ويحتمل أن يكون أكثر اسم تفضيل؛ أي: كنت أكثرهم مجالسة، **وقوله**: (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) بالنصب علىٰ أنه مفعول به للمجالسة (أَحْضُرُ) أي: أنهم أولاً لا يسمعون قدر ما أسمع، وثانيًا ينسون ما يسمعون؛ فلذلك قل حديثهم (نَمِرَتِي) بفتح فكسر: بردة من صوف وغيره مخططة، وقيل: كساء.

(٧٧٠٧) (٢/ ٢٧٤)

(فَهَدَانَا اللَّهُ) الفاء للتعليل، وهو علة؛ لكونهم أول الناس دخولاً الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٠٩) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (صُلَّحُ[1] نِسَاءِ قُرَيْشٍ) ضبط بضم صاد وتشديد لام.

(٧٧١٠) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (يَجُرُّ قُصْبَهُ) بضم قاف فسكون صاد.

(٧٧١١) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (مَنْ تَابَ) أي: ممن لم يحضره الموت (قُبِلَ مِنْهُ) إذا كانت توبته علىٰ وجهها، وظاهر اللفظ أن قبول التوبة واجبة بمقتضىٰ كرمه تعالىٰ ووعده.

(٧٧١٢) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ . . .) إلخ، الاستدلال بالآية مبنية علىٰ أن المراد بقوله: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] النهي؛ كما في قوله: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] وبالجملة؛ فالنفي بمعنىٰ النهي كثير، وهذا منه علىٰ ما يقتضيه الاستدلال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

---

(١) في «الأصل»: أصلح. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٧٧١٣) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (لَقَد أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَىٰ عَبْدٍ) أي: بالعذر إليه وأظهره، ومنه قولهم: أعذر من أنذر؛ أي: أتىٰ بالعذر وأظهره، وهذا مجاز؛ فإن العذر لا يتوجه علىٰ اللَّه، وإنما يتوجه له علىٰ العبيد، والمقصود أن اللَّه لم يترك له شيئًا في الاعتذار يتمسك به كذا قيل، وبالجملة؛ فالمقصود أن من بلغ ستين إذا لم يتب، ومات علىٰ المعصية؛ فلو عذبه اللَّه تعالىٰ لكان تطويله العمر وتقريبه إلىٰ الموت، مع إصرار ذلك الرجل علىٰ المعصية يصير بمنزلة العذر للَّه في عذابه، فصار كأنه أتىٰ إليه بالعذر؛ إن عذبه لإصراره علىٰ المعصية، فلم يبق للعبد عذر؛ بل العذر قد قام للَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقيل: همزته للسلب؛ أي: أزال عذره؛ فإذا لم يتب إلىٰ هذا العمر لم يكن له عذر، فإن الشاب يقول: أتوب إذا شخت، والشيخ؛ ماذا يقول؟! وقيل: أقام اللَّه عذره، كأن المراد: أنه[1] ألقىٰ إليه عذره بتطويل العمر؛ ليعتذر[2] به، فإنه طول عمره بحيث ما بقي له إلا الاستغفار والطاعة والإقبال إلىٰ الآخرة بالكلية.

(٧٧١٤) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (مُسْتَجَابَةٌ) أي: في حق الأمة (اخْتَبَأْتُ) أي: ادخرت (شَفَاعَةً) أي: لأجل الشفاعة.

(٧٧١٥) (٢/ ٢٧٥)

قوله: (لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ) كناية عن الجماع (نِصْفَ إِنْسَانٍ) أي: ولدت ولدًا غير تام (لَمْ يَحْنَثْ) أي: في حلفه؛ وذلك لأن (لَأَطُوفَنَّ) جواب قسم مقدر؛ إذ التأكيد باللام والنون دليل علىٰ تقدير القسم، وهذا يدل علىٰ أن

---

(١) في «م»: إذا.

(٢) في «الأصل»: ليعتذروا. والمثبت من «م».

من حلف علىٰ غير مقدور له يحنث (دَرَكًا) بسكون راء وفتحها؛ أي: كان ذلك القول إدراكًا ولحاقًا؛ أي: سببًا لأدركه الحاجة، وهذا إخبار عما كان مقدرًا لسليمان علىٰ تقدير أن يقول ذلك، وليس المراد: أن كل من يقول ذلك يكون في حقه ذلك، كيف؟ وهذا موسىٰ قد قال: ﴿سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩] ثم كان ما كان.

(٧٧١٧) (٢/ ٢٧٥-٢٧٦)

قوله: (هَلْ تُضَارُّونَ) بفتح التاء وتشديد الراء: من الضرر أو تخفيفها من الضرر[(١)]، وهو تفاعل حذفت إحدىٰ تاءيه؛ أي: هل تزدحمون في رؤية الشمس أو القمر؛ بحيث يؤدي ذلك إلىٰ أن يصيب بعضًا ضرر من بعض (كَذَلِكَ) أي: كرؤيتكم الشمس والقمر، بلا ازدحام ولحوق ضرر، ولا يلزم من تشبيه الرؤية بالرؤية فيما ذكر تشبيه المرئي بالمرئي حتىٰ يقال[(٢)]: أنه يلزم منه الجهة وغيرها (فَيَتْبَعُهُ) بالجزم بتقدير لام الأمر؛ أي: فليتبعه كما جاء به الرواية، وقيل: أو بالرفع علىٰ أنه خبر، بمعنىٰ: الأمر، وهو من اتبع بالتشديد أو تبع بالتخفيف (الطَّوَاغِيتَ) جمع طاغوت، وهو الشيطان، أو الصنم، أو[(٣)] كل رأس في الضلالة، أو كل ما عبد من دون[(٤)] اللَّه وصد عن عبادته، أو الساحر، أو الكاهن، أو مردة أهل الكتاب؛ فعلوت من الطغيان قلب عينه ولامه (هَذِهِ[(٥)] الْأُمَّةُ) أي: أهل الإسلام (فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) أي: يظهر لهم علىٰ وجه يخفىٰ عليهم بعض صفاته التي يعهدونه[(٦)] بها (فَيَقُولُونَ) خوفًا من الوقوع في اتباع غيره تعالىٰ وارتكاب الشرك: (نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ هَذَا

(١) في «م»: الضير.
(٢) في «الأصل»: قال. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: لو.
(٤) سقط من «الأصل، م». والمثبت من مقتضىٰ السياق.
(٥) في «م»: هذا.
(٦) في «م»: جهدونه.

مَكَانُنَا . . .) إلخ، وفي هذا إظهار شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك إلىٰ هذا الحد، ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي، وإنما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم، وقيل: ومعنىٰ (فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ) أولاً يأتيهم مَلَكه علىٰ حذف المضاف، ورُدَّ بأن المَلَك معصوم، فكيف يقول: أنا ربكم، وهو كذب؟ أجيب بأنَّا لا نسلم عصمته من هذه الصغيرة؛ لمصلحة الامتحان[1]، ورد بأنه يلزم منه أن يكون قول فرعون: أنا ربكم من الصغائر. انتهىٰ. قلت[2]: إن فرض مجيء الملك؛ فلا شك أنه يجيء بإذن اللَّه، ويقول بإذن اللَّه؛ فلا يتصور أن يكون قوله صغيرة ولا كبيرة، ولا يمكن قياسه بقول فرعون؛ بل الظاهر أنه يقول بأمره تعالىٰ، فيكون القول واجبًا أو مندوبًا؛ فكيف يكون معصية؟ لكن نفي[3] الإشكال من حيث أنه في الظاهر شرك، ومعلوم أن الشرك غير مأذون فيه في حال، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّىٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَۚ﴾ [الأنبياء: ٢٩] والتحقيق أنه لو فرض الأمر كذلك؛ فلا إشكال لجواز أن يقول كذلك حكاية لبعض كلماته تعالىٰ وقراءة لها، كأن يقرأ أحدنا: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ . . . ﴾ الآية [طه: ١٤]، ومثله ليس من الكذب والمعصية في شيء؛ نعم. لغرض الامتحان[1] يذكر علىٰ وجه لا بتميز[4] الحكاية، واللَّه تعالىٰ أعلم[5]. (وَيضْربُ) علىٰ بناء الفاعل (فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ) أي: من الرسل؛ كما في رواية البخاري[6] (وَبِهَا) أي: في جهنم (كَلَالِيبُ) جمع كلوب؛ بفتح الكاف وضم اللام المشددة: هي الخطاطيف (مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ) في الكثرة، وهو نبت له شوك (الْمُوبَقُ) بفتح الباء الموحدة؛ أي:

---

(١) في «م»غير واضحة.
(٢) في «م»: قالت.
(٣) في «م»: إلىٰ.
(٤) في «م»: يتميز.
(٥) لا حاجة لهذا؛ بل يأتيهم اللَّه تعالىٰ إتيانًا يليق بجلاله، ليس كمثله شيء.
(٦) «صحيح البخاري» (٨٠٦).

المهلك (الْمُخَرْدَلُ) بفتح الدال المهملة؛ أي: المجعولة كالخردل (ثُمَّ يعجو)[١] هكذا في نسخ «المسند» وفي رواية البخاري «ثُمَّ يَنْجُو» وهو الصواب (وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ) من الإخراج، أو الخروج (أَثَرَ السُّجُودِ) أي: العضو الذي كان يسجد به: وهي الأعضاء السبعة (قَدْ امْتُحِشُوا) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: احترقوا واسودوا، وقيل: علىٰ بناء المفعول (فَيُصَبُّ) علىٰ بناء المفعول (فَيَنْبُتُونَ) علىٰ بناء المفعول: من نبت، أو علىٰ بناء المفعول: من أنبت (الْحِبَّةِ) بكسر الحاء المهملة: بذور الصحراء مما ليس بقوت (فِي حَمِيلِ السَّيْلِ) هو ما يحمله السيل من البذور والطين وغيرهما (يُقْبِلُ) من الإقبال (قَدْ قَشَبَنِي) بقاف وشين معجمة مخففة، قيل: كذا الرواية، والذي في اللغة: التشديد؛ أي: أهلكني (ذَكَاؤُهَا) بفتح الذال والمد، قيل: وهو الأشهر رواية، والقصر أشهر لغة؛ أي: لهبها واشتعالها (فَلَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَ . . .) إلخ، لعل ذلك لأنه كان في الدنيا غدارًا، والله تعالىٰ أعلم. (انْفَهَقَتْ) بفاء وهاء وقاف: انفعال؛ أي: انفتحت واتسعت (مِنْ الْحِبَرَ) بفتح مهملة وسكون موحدة؛ أي: النعمة (أَشْقَىٰ خَلْقِكَ) أي: من أهل التوحيد (حَتَّىٰ يَضْحَكَ) أي: يرضىٰ، أو علىٰ وجه يليق به تعالىٰ مع السكوت عن بيان كيفية، وعليه أهل التحقيق، والله ولي التوفيق (مِنْ كَذَا) أي: من النوع الفلاني (وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ) قيل: لعله ﷺ أخبر أولاً بالمثل، ثم بعشرة أمثال، ولم يكن مفهوم المثل معتبرًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٧١٨) (٢/ ٢٧٦)

قوله: (احْتَجَّتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ) الظاهر أنهما احتجتا فيما بينهما، لكن لا يناسبه **قوله:** (فَقَالَتْ الْجَنَّةُ) ظاهرًا، فالأقرب أن يراد بالاحتجاج

---

(١) في «م»: يعجر.

الاشتكاء؛ أي: أنهما اشتكتا إلىٰ اللَّه تعالىٰ (وَسَقَطُهُمْ) بفتحتين، قيل: أي: أراذلهم وأدوانهم، وقيل: أي: الساقطون عن أعين الناس، فإن قيل: يدخل فيها من الأنبياء والملوك العادلة والعلماء المشهورين. قلت: المراد: أن أكثرهم الفقراء والبله، وأما غيرهم من أكابر الدارين فهم قليلون، وهم أصحاب الدرجات العلىٰ، وقيل: معنىٰ الساقط: الضعيف الخاضع للَّه، المذل نفسه له، المتواضع للخلق (أَنْتِ عَذَابِي) أي: أن إضافتكما إلي بكونكما عذابي ورحمتي تكفي لكما شرفًا ورفعة، ولا يضر مع ذلك أن يكون أهلكما ما يكون، سيما إذا كان ذلك أيضًا بتخصيص مني وجَرْيُ الكلام بين الجنة والنار وخالقهما غير مستبعد[(١)]، ويحتمل أن يكون كلامًا بلسان الحال أو كأن المتكلم ملكًا موكلاً بهما (يُنْشِئُ) من أنشأ؛ أي: يخلق ويحدث (لَهَا) أي: لملئها (مَا يَشَاءُ) بعد أن يدخل بنو آدم ثم تبقىٰ منها بقاع خالية (فَيُلْقَوْنَ) أي: أهلها ﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] لطلب الزيادة (يَضَعَ) ظاهره أن الضمير للَّه، وقد جاء «**حَتَّىٰ يَضَعَ الجَبَّارُ قَدَمَهُ**»[(٢)] فقيل: المراد: به الرب تعالىٰ، وقيل: أراد المتمرد العاتي كفرعون ونحوه (قَدَمَهُ) وجاء: «رِجْلَهُ»[(٣)] فعلىٰ الثاني؛ المراد بوضع قدمه: دخوله النار، وعلىٰ الأول؛ فقيل: هو من المتشابه، وقيل: يئول[(٤)] الرجل بالجماعة، والقدم بالذين قدمهم لها من شرار خلقه، كما أن المسلمين قدمه إلىٰ الجنة، وقيل: هو كناية عن الردع والقمع؛ أي: حتىٰ يأتيها أمر اللَّه فيكفها من طلب المزيد، وقيل: أراد تسكين فورتها؛ كما يقال لأمر أراد إبطاله وضعته تحت قدمي (وَيُزْوَىٰ) علىٰ بناء المفعول، من زوىٰ شره: إذا طواه، أو زوىٰ الشيء: إذا جمعه وقبضه (بَعْضُهَا) بالرفع؛

---

(١) في «م»: متبعد.

(٢) «فتح الباري» (٨/ ٥٩٦)، و«عمدة القاري» (٢٣/ ١٨٦)، و«كنز العمال» (١/ ٤٠٨).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٨٤٦).

(٤) في «م»: أُوِّل.

أي: فينضم من غاية امتلائها، وتضيق علىٰ من فيها (قَطْ) بفتح فسكون؛ أي: حسب والتكرار للتأكيد.

(٧٧١٩) (٢/ ٢٧٦)

قوله: (أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ) المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣٢] وقد فسر بالصغيرة (مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) أراد به: ما في حديثه، ما عدا تصديق الفرج (كَتَبَ) أي: قضىٰ وأثبت في اللوح (عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ) أي: علىٰ من ينال وإلا ففيهم المعصوم؛ كالأنبياء، ومن يموت صغيرًا (لَا مَحَالَةَ) بفتح الميم، وفسر المحالة في «الصحاح» بالحيلة[1]، ثم قال: وقولهم: (لَا مَحَالَةَ) أي: لابد (النَّظَرُ) في محل الزنا (تَمَنَّىٰ) أي: فذاك زناها (ذَلِكَ) أي: شهاها بإتيانه؛ فإن النفس إذا اشتهت شيئًا فكأنها قالت: ينبغي إتيان هذا؛ فإن فعلتَ فكأنك صدقتها، وإلا فكأنك كذبتها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٢٠) (٢/ ٢٧٦)

قوله: (إِلَّا جُعِلَ) أي: ماله (تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا) أي: إذا كان المراد[2] إبلاً وفي هذه الرواية اختصار، وقد مر الحديث بطوله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٢١) (٢/ ٢٧٦)

قوله: (لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ) أصله: الذنب، والمراد: أنهم[3] ماتوا صغارًا قبل أن يحتلموا؛ إذ لا ذنب حينئذ.

(٧٧٢٢) (٢/ ٢٧٦)

قوله: (فَنَفِّسْنِي) من التنفيس؛ أي: ائذن في التنفس لأستريح.

---

(١) في «م»: بالجنة.
(٢) في «م»: المال.
(٣) في «الأصل»: أنه.

(٧٧٢٤) (٢/ ٢٧٧)

قوله: (فَقِيرٍ أَوْ غَنِيٍّ) أي: بعد أن كان مالكًا لقدر ما يتصدق به فاضلاً عن قوت ذلك اليوم ضرورة أن التكليف على الوسع؛ فالحديث إن ثبت مرفوعًا يكون حجة على الحنفية في اشتراط الغنى في وجوب صدقة الفطر، كما يكون حجة لهم في (نِصْفُ صَاعٍ) من بر (مِنْ قَمْحٍ) بفتح قاف وسكون ميم: البر، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وهو موقوف صحيح، ورفعه لا يصح.

(٧٧٢٦) (٢/ ٢٧٧)

قوله: (قَدْ وَلِيَ) بكسر اللام (فَلْيُقْعِدْهُ) من أقعد (مَشْفُوفًا) كذا في نسخ «المسند» بفاءين، والمشهور: (مَشْفُوهًا) بهاء في آخره؛ كما في أبي داود[٢] وغيره؛ أي: قليلاً (أُكْلَةً) كلقمة؛ لفظًا ومعنى.

(٧٧٢٧) (٢/ ٢٧٧)

قوله: (لَا تَحَاسَدُوا) أي: لا يتمنى بعضكم زوال نعمة بعض، سواء أرادها لنفسه أو لا، قالوا: إلا إذا كان مستعينًا بالنعمة على المعصية (وَلَا تَنَاجَشُوا) مر مرارًا، و«التباغض» من البغض: ضد المحبة، وهي إرادة المضرة، و«التدابر» أن يولي كل واحد منهم صاحبه دبره، إما بالأبدان أو بالآراء والأقوال (وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا) هما منصوبان على الخبرية، وهو الظاهر؛ فهي توصية بحسن المعاملة مع الخالق تعالى، وهي المعاملة بالعبودية الخالصة له، ومع الخلق بالتآلف والمودة معهم في الطاعة لا في المعصية؛ أي: كونوا كلكم على طاعة الله وعلى الأخوة والمودة فيما بينكم، وفيه إشارة إلى أن المودة لا تجركم إلى المعاونة في المعصية، وإنما تكون مودتكم في طاعته بحيث يكون كل منكم معينًا لصاحبه على البر والتقوى لا على الإثم

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٢٩).

(٢) «سنن أبي داود» (٣٨٤٦).

والعدوان، وللاهتمام بهذا المعنىٰ قدم (عِبَادَ اللَّهِ) وقيل: (إِخْوَانًا) حال أو بدل، وهو الخبر و(عِبَادَ اللَّهِ) منصوب علىٰ النداء (وَلَا يَخْذُلُهُ) بضم ذال معجمة؛ أي: لا يترك إعانته ونصرته (وَلَا يَحْقِرُهُ) كيضرب (هَاهُنَا) أي: في القلب؛ أي: لا تظهر، فلعله يحقر من هو أتقىٰ منه، وكيف ذلك مع أن الأتقىٰ أكرم؟! (حَسْبُ امْرِئٍ . . .) إلخ؛ أي: يكفيه في الشر أن يحقر مسلمًا؛ أي: لو كان الشر مطلوبًا لكفىٰ منه هذا القدر، وفيه إعظام لذلك (كُلُّ الْمُسْلِمِ) أي: المسلم بجميع ما يتعلق به من المال والعرض وغيرهما حَرَامٌ (دَمُهُ) بدل من (كُلُّ الْمُسْلِمِ) بدل البعض من الكل.

(٧٧٢٩) (٢/ ٢٧٧)

قوله: (مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا) أي: يغفرها، أو يمحوها من كتب الحفظة، ويكون ذلك المحو دليلاً علىٰ غفرانها، ويؤيد الثاني رواية[1]: «**ما يمحو اللَّه به الخطايا**»[2] (الدَّرَجَاتِ) منازل الجنة (الْخُطَىٰ) أي: كثرتها ببعد الدار أو بكثرة الذهاب كما جاء في الرواية (وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ): إتمامه بتطويل الغرة، والتثليث، والدلك (عِنْدَ الْمَكَارِهِ) جمع مكره بفتح الميم، من الكره؛ بمعنىٰ: المشقة؛ كبرد الماء وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا، وقيل: ومنها الجد في طلب الماء وشرائه بالثمن الغالي (وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ) بالجلوس لها في المسجد، أو تعلق القلب بها والتأهب لها (فَذَلِكَ) الإشارة إلىٰ ما ذكر من الأعمال (الرِّبَاطُ) بكسر الراء قيل: أريد به المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَرَابِطُوا۟﴾ [آل عِمرَان: ٢٠٠] وحقيقته ربط النفس والجسم بالطاعات، وقيل: المراد: هو الأفضل، والرباط: ملازمة الثغر للعدو، وهذه الأعمال تسد طرق الشيطان عنه، وتمنع النفس عن الشهوات وعداوة الشيطان،

---

(١) في «م»: برواية.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٥١).

والنفس لا تخفىٰ، فهذا هو الجهاد الأكبر الذي هو قهر أعدىٰ عدوه، فلذلك قال: الرباط بالتعريف والتكرار؛ كما في الروايات تعظيمًا لشأنه.

(٧٧٤٢) (٢/ ٢٧٨)

قوله: (فَإِذَا أَوْصَىٰ حَافَ) بمهملة وفاء من الحيف: وهو الظلم والجور، وهو أن يزيد في الوصية علىٰ الثلث، أو أن يوصي للوارث (فَيَدْخُلُ النَّارَ) أي: يستحق دخولها، وفيه حث علىٰ مراعاة العدل في الوصية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٤٣) (٢/ ٢٧٨)

قوله: (إِذَا اسْتَلْجَجَ) بجيمين بترك الإدغام،وهو لغة، والمشهور (إِذَا اسْتَلَجَّ) بالإدغام؛ أي: إذا حلف يمينًا يتعلق بأهله وهم يتضررون بالإصرار عليه؛ فاللائق به: أن يحنث ويكفر عن يمينه، وأما الثبات علىٰ اليمين والإصرار عليه وترك الحنث؛ فهو لجاج وهو (آثَمُ لَهُ) أي: أكثر إثمًا من الكفارة، والآثم بالمد: اسم تفضيل، وصيغة التفضيل باعتبار ظن الحالف بلجاجه أن في حنثه وتكفيره إثمًا، وإلا فلا إثم فيهما؛ أي: في الحنث والتكفير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٤٤) (٢/ ٢٧٨)

قوله: (بَيْنَ الْعَجْزِ) أي: بين أن يوصف بأنه عاجز قليل العقل لا يعرف التدبير (وَالْفُجُورِ) أي: وبين أن يكون فاجرًا؛ أي: يأتي زمان من لا يفجر فيه يسمىٰ عاجزًا، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، عن شيخ، عن أبي هريرة، وبقية رجاله ثقات.

(٧٧٤٥) (٢/ ٢٧٨)

قوله: (الْعَنْ حِمْيَرَ)[2] هكذا بلا تنوين هاهنا، وبالتنوين في **قوله**: (ارْحَمْ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٥٦٢).

(٢) في «م»: حمر.

حِمْيَرًا) ولعله بناء علىٰ تأويله بالقبيلة والحي، فعلىٰ الأول: غير منصرف للعلمية والتأنيث، وعلىٰ الثاني: منصرف لخلوه عن التأنيث، والله تعالىٰ أعلم.

• (٧٧٤٧) (٢/ ٢٧٨)

قوله: (فِي الرَّمْلِ) بفتح فسكون (بِالتُّرَابِ)[1] أي: تيمم به، وفيه أن التيمم ينوب[2] الوضوء والاغتسال، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ وقال فيه: (عَلَيْكَ بِالأَرْضِ) والطبراني في «الأوسط» وفيه المثنىٰ بن الصباح؛ والأكثر علىٰ تضعيفه، وروىٰ عباس عن ابن معين توثيقه، وروىٰ معاوية بن صالح، عن ابن معين: ضعيف يكتب حديثه ولا يترك.

(٧٧٤٨) (٢/ ٢٧٨-٢٧٩)

قوله: (بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ) لما فيهما من الاستعجال إلىٰ إزالة عقد الشيطان بتمامها، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٧٤٩) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (فَلْيُصَلِّ) أي: في بيت الداعي؛ لتنالهم[4] بركة صلاته (وَلْيَدْعُو)[5] الظاهر: (لْيَدْعُ) وتوجيه ثبوت[6] الواو قد مر مرارًا.

(٧٧٥٠) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (الْفَأْرَةُ مَمْسُوخَةٌ) أي: أن الله تعالىٰ مسخ أمة من بني إسرائيل، فجعلهم فأرة، **وقوله**: (بِآيَةِ أَنَّهُ . . .) إلخ بإضافة الآية إلىٰ ما بعدها؛ أي: بهذه العلامة التي هي من عادة اليهود؛ فإنهم لا يأكلون لبن الإبل لحرمته[7]،

---

(١) في «م»: التراب.
(٢) في «الأصل»: ينور. والمثبت من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٥٨٨).
(٤) في «الأصل»: لينال لهم.
(٥) في «الأصل»: لدعوا.
(٦) في «م»: بثبوت.
(٧) في «م»: لحرمة.

ويأكلون لبن الغنم، فوجود هذه العلامة في الفأرة، دليل أنها منهم، و[١] الحديث يدل على أنه قاله اجتهادًا دون استناد إلى وحي[٢]، فلا تعارض بينه وبين ما جاء أن الممسوخ لا يبقى هو ولا نسله فوق ثلاثة أيام، والله تعالى أعلم.

(٧٧٥١) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (لَا فَرَعَ) بفتحتين، وقد سبق.

(٧٧٥٣) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (مِنْ هَاتَيْنِ) أي: لا من أحديهما كما يتوهم، أو المراد: أن أكثر الخمور منهما[٣]، فلا يرد أنه قد جاء أن الخمر تكون من غيرهما[٤] أيضًا.

(٧٧٥٤) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (مَا ذَعَرْتُهَا) بإعجام الذال وإهمال العين؛ أي: ما فزعتها ولا نفرتها (حِمًى)[٥] الظاهر أن المراد: حَرَمًا، والله تعالى أعلم.

(٧٧٥٥) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (أَذَابَهُ اللَّهُ) أي: في الدنيا، فيهلكه قريبًا، أو في الآخرة في النار.

(٧٧٥٦) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (جُعِلَ) على بناء المفعول (شُجَاعٌ) بضم أو كسر؛ أي: حية (أَقْرَعُ) أي: لا شعر على رأسه من كثرة سمه (لَهُ زَبِيبَتَانِ) هي نكتة سوداء فوق عين الحية، أو هما نكتتان يكتنفان فاها، أو زبدتان في شدقيها، أو نابان؛ أقوال،

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: إسناد الوحي. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: منها.
(٤) في «الأصل»: غيرهما.
(٥) في «م»: رحمًا.

وهو أوحش الحيات (حَتَّىٰ يَضَعَ) أي: يده كما جاء، ولذلك قال: يقضمها ولعله سقط من بعض الرواة. **قوله**: (يَدَهُ) أي: في فمه (أما علمت) بالخطاب كأنه خاطبه؛ لأنه كان ممن يعقل شيئًا، وفيه تربية الصغار بأحكام الشرع، وأنه لا يمكن[1] مما حرم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٥٩) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (قَالَ: تَسْكُتُ) أي: أن تسكت.

(٧٧٦٠) (٢/ ٢٧٩)

قوله: (يُعَرِّضُ) من التعريض (أَوْرَقُ) من الورقة، وهي في ألوان الإبل أن تضرب إلىٰ الخضرة كلون الرماد، وقيل: غيره [أو] تضرب إلىٰ السواد (ذَوْدٌ) بفتح فسكون من ثلاثة إلىٰ عشرة (وُرْقٌ) بضم فسكون جمع أورق.

(٧٧٦١) (٢/ ٢٧٩-٢٨٠)

قوله: (رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً) لا يخفىٰ أن الحديث ليس من مسند أبي هريرة.

(٧٧٦٢) (٢/ ٢٨٠)

قوله: (فَاقْتُلُوهُ) قد سبق أن غالب أهل العلم علىٰ أن الحديث منسوخ، وأنكر ذلك السيوطي في «حاشية الترمذي» ورأىٰ أنه ينبغي العمل به.

(٧٧٧٦) (٢٨٠-٢٨١)

قوله: (نَعَىٰ) أي: أخبر بموته.

(٧٧٧٩) (٢/ ٢٨١)

قوله: (أَنْ يُتَعَجَّلَ شَهْرُ رَمَضَانَ) الظاهر أنه علىٰ بناء الفاعل ونصب (شَهْرَ)

---

(١) في «م»: يكن.

والتقدير: أن يتعجل أحد (إِلَّا رَجُلٌ) ووقوع الاستثناء المفرغ في الإثبات مما جوزه المحققون إذا استقام المعنىٰ، كما هاهنا علىٰ أن نهي أن يتعجل في معنىٰ: لا يتعجل؛ فالكلام غير موجب معنىٰ، فاستقام المفرغ عند الكل، وظاهره أن النهي عن الصوم بنية رمضان، لكن لا يصح الاستثناء حينئذ؛ فالوجه أن يقال: النهي عن الاعتياد، أو عن الصوم مطلقًا قبيل رمضان عند القائلين بكراهته (فَيَأْتِي ذَلِكَ) أي: آخر شعبان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٨٠) (٢/ ٢٨١)

قوله: (وَسُلْسِلَتْ الشَّيَاطِينُ) أي: قيدت بالسلاسل، ولا ينافيه وقوع المعاصي؛ لأنها قد تكون من جهة النفس دون الشيطان كمعصية إبليس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٨٤) (٢/ ٢٨١)

قوله: (كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ[1] . . .) إلخ؛ أي: إذا لم يمنعه مانع، وإلا فقد جاء أنه تركه أحيانًا لمانع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٨٥) (٢/ ٢٨١)

قوله: (بِعَرَقٍ) بفتحتين: زنبيل يسع خمسة عشر صاعًا.

(٧٧٨٩) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (لَقِيتُ مُوسَىٰ) قيل: لعل أرواحهم مثلت بهذه الصور، ولعل صورهم كانت كذلك قلت: الأنبياء عليهم السلام أحياء، فلا يستبعد رؤية أجسادهم بصورهم الأصلية، واللَّه تعالىٰ أعلم. (رَجُلٌ) ضد المرأة (مُضْطَرِبٌ) قيل: هو خفيف اللحم قليله، أو مستقيم القد طويله من رمح

---

(١) في «الأصل»: العشرة. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

مضطرب: إذا كان طويلاً مستقيمًا، أو مضطرب من خشية اللَّه. (رَجِلُ الرَّأْسِ) ضد الجعد، يقال: شعر رجل بكسر الجيم وفتحها وضمها؛ ثلاث لغات: وهو الذي فيه تكسير[(١)] يسير، ذكره عياض (شَنُوءَةَ) اسم قبيلة (رَبْعَةٌ) بفتح فسكون؛ أي: متوسط بين الطويل والقصير (دِيمَاسٍ) في المجمع بالفتح والكسر: الكن؛ أي: كأنه مخدر لم ير شمسًا، وقيل: السرب المظلم، وقيل: يعني في كثرة مائه ونضارته كأنه خرج من كن، وفسر فيه؛ أي: في الحديث بالحمام[(٢)] ولم أره في اللغة. انتهىٰ. قلت: وفي «القاموس»: الديماس ويكسر: الكن والسرب والحمام (فَأُتِيتُ) علىٰ بناء المفعول (هُدِيتَ لِلْفِطْرَةَ) أي: التي فطر الناس عليها؛ فإن منها الإعراض عن الأمر الذي يفسد العقل عادة، والميل إلىٰ ما فيه نفع خال عن مضرة؛ كاللبن (غَوَتْ أُمَّتُكَ) أي: ضلت؛ فإن الخمر علامة زوال العقل؛ الذي به يكون المرء ثابتًا علىٰ الهداية، فعند عدمه يكون الغالب الضلالة، فاختياره[(٣)] جعل علامة لضلال الأمة في تقديره تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٩٠) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (سَأَلَ عَنْهَا) أي: عن هذه المسألة (سَتَرْتَفِعُ بِهِمْ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يَقُولُوا) أي: ستبلغ بهم كثرة السؤال إلىٰ هذا الحد (خَلَقَ الْخَلْقَ) أي: وجودهم بخلق اللَّه تعالىٰ، فكيف وجوده، كأنه رأىٰ أن الوجود مطلقًا يحتاج إلىٰ علة موجدة، والخالق والخلق فيه سواء، وهذا قياس فاسد، كيف ولابد من الانتهاء إلىٰ موجود لا يكون وجوده عن علة[(٤)] بالضرورة، وإلا لما وجد

(١) في «الأصل»: تكسر. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: بلجمام. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: فاختاره. (٤) في «م»: علمه.

موجود أصلاً، ولا يعني باسم اللَّه إلا ذلك الموجود الغني في وجوده عن الحاجة إلىٰ علة[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٩١) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (لِلْعَقِبِ) أي: لعقب من يسامح في غسلها، يدل علىٰ هذا ما جاء في مورد هذا الحديث.

(٧٧٩٣) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ . . .) إلخ؛ أي: تحصيلاً لزيادة المحبة من رب العزة لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] وتعليمًا للأمة، وفيه أن العبد لا يستغني عن رحمة ربه ومغفرته، وإن بلغ من الكمال أعلاه وأن شأنه التواضع والسؤال في كل حال، وقيل: كان يستغفر؛ لأنه غفر له ما تقدم وما تأخر بشرط الاستغفار، ولذلك أمر به وكان يستكثر منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٩٥) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (فتكون آذَانُهَا) هكذا في النسخ، والظاهر (فَتُكْوَىٰ آذَانُهَا) وقيل: الصواب أنه من البتك بموحدة ومثناة فوقية وكاف، بمعنىٰ: القطع، ومنه قوله[2] تعالىٰ: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [النساء: ١١٩] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٧٩٦) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ) أي: كل من بعد عن مباشرتها، أو الوقوع فيها فهو خير علىٰ قدر بعدها.

(٧٧٩٩) (٢/ ٢٨٢)

قوله: (فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ) أي: بألسنتهم، ولمسلم: «قَالُوا: مَهْ مَهْ» قلت: أو

---

(١) في «م»: علمه.

(٢) تكررت «بالأصل».

أرادوا أن يتناولوه بأيديهم فقد قاموا إليه (فَأَهْرِيقُوا) بفتح الهمزة وسكون الهاء أو فتحها؛ أي: صبوا، وتحقيق الكلمة يطلب من كتب التصريف واللغة (سَجْلَ مَاءٍ) بفتح فسكون: هو الدلو التي ملئت ماء، وكذا (الذَّنُوب) بفتح ذال معجمة فـ(أَوْ) للشك (بُعِثْتُمْ) أي: بعث نبيكم، علىٰ تقدير المضاف، أو علىٰ التجوز في الإسناد، وقيل: هم مبعوثون من قبله بذلك؛ أي: مأمورون بما ذكر.

(٧٨٠٢) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا) أي: دعوت بمنعه.

(٧٨٠٤) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (يَنْطُفُ رَأْسَهُ) بضم طاء وكسرها؛ أي: يسيل قليلاً قليلاً[1].

(٧٨٠٥) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (فَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ) الجملة بمنزلة التعليل والجزاء. **قوله:** (فَلْيُجْلِسْهُ) (أُكْلَةً) كلقمة.

(٧٨٠٦) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ) يريد أن المطلوب من العبد الطاعة للَّه، والقيام بوظائف العبودية له تعالىٰ لا الصوم بخصوصه؛ فمن أكل وقام بشكره تعالىٰ فهو ومن صام وصبر عن الأكل والشرب أو عن المعاصي، وما لا ينبغي أن يفعل في الصوم سواء؛ إذ كل منهما في الطاعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٠٧) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (بِالْبَرَكَةِ) أي: بزيادة الخير (فِي السَّحُورِ) لأنه معين علىٰ الصوم (وَالثَّرِيدِ) لأنه طعام العرب.

---

(١) من «م».

(٧٨٠٨) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (مَا فِي بَطْنِهِ) قيل: الشرب قائمًا يحرك خلطًا رديئًا يكون القيء دواءه، فلذلك قال: (لَاسْتَقَاءَهُ) أي: تكلف في قيئه، وعلىٰ هذا؛ فالنهي عنه لمعنىٰ طبي، فهو جائز من حيث الدين، فما جاء منه يحمل علىٰ بيان الجواز دينًا، قال النووي[(١)]: قد أشكل أحاديث فعله له علىٰ بعض حتىٰ ذكروا[(٢)] أقوالاً باطلة لا حاجة إلىٰ ذكرها، والصواب أن النهي محمول علىٰ التنزيه، وفعله لبيان الجواز، ومن زعم نسخًا أو غيره فقد غلط، والأمر بالاستقاء محمول علىٰ الندب، وقول عياض: «لا خلاف أن من شرب قائمًا ليس عليه أن يتقيأ» لا يلتفت إليه؛ إذ كونهم لم يوجبوه عليه لا يمنع الندب، وفي «المجمع»[(٣)]: قلت: له في «الصحيح» حديث من هذا السياق، رواه أحمد بإسنادين والبزار، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٧٨١١) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ) أي: بالطرف الذي يلي الجسد (مَا خَلَفَهُ) أي: جاء عقبه علىٰ الفراش (أَرْفَعُهُ) أي: بالحياة أو بالبعث فهو متحقق؛ فلذا ترك قيد[(٤)] المشيئة، ويحتمل أن المراد: التقييد بالمشيئة وترك القيد في اللفظ تفاؤلاً، وللسبكي هاهنا كلام كثير، نقله السيوطي في «إعرابه» وفيما ذكرنا غنىٰ عن ذلك، إن شاء اللَّه تعالىٰ، وقال جماعة من المتأخرين: يستدل بالحديث علىٰ أن متعلق البسملة يقدر فعلاً مؤخرًا مناسبًا لما جعلت التسمية مبدأ له، كما جنح إليه صاحب «الكشاف»[(٥)] فتقدر في بسم اللَّه عند القراءة

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ١٩٥).
(٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٥).
(٤) في «الأصل»: فيه. والمثبت من «م».
(٥) «الكشاف» (١/ ٣).

بسم اللَّه: أقرأ وعند السفر ارتحل، لا كما زعم البصريون أن تقديره ابتدائي كائن بسم اللَّه.

(٧٨١٢) (٢/ ٢٨٣)

قوله: (لْيَخْلَعْهُمَا) أي: النعلين، لكن لا يناسبه **قوله:** (لْيَنْعَلْهُمَا) فإنه من نعل رجله أو انعلهما؛ أي: ألبسها نعلاً، فالضمير للرجلين، ولو أريد النعلين لقيل: لينتعلهما وفي رواية الترمذي: «لِيُحْفِهِمَا»[1] من الإحفاء موضع: (لْيَخْلَعْهُمَا) أي: ليجردهما، وهي أظهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨١٤) (٢/ ٢٨٣-٢٨٤)

قوله: (تُفِيئُهُ) من الإفاءة؛ أي: تميله (الْأَرْزَةِ) بفتح فسكون أو فتحتين، وقيل: بوزن فاعله وأنكر: نوع من الشجر (لَا تَهْتَزُّ) بتشديد الزاي؛ أي: لا تتحرك (تُسْتَحْصَدَ) علىٰ بناء الفاعل.

(٧٨١٦) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (يَتَوَضَّئُونَ مِنْ مَطْهَرَةٍ) في «المجمع»: بكسر ميم: إناء معد للتطهر[2] وفتحها أجود، وقيل: كل إناء يتطهر به، والكسر أشهر.

(٧٨١٩) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ) ظاهره أنهم كانوا يقرءون بعد[3] هذا في السرية دون الجهرية، والجمهور علىٰ ذلك في الفاتحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٢٠) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (قَالُوا صَدَقَ) أي: في أنه وقع أحدهما، أو فيما يقتضي هذا السؤال، وإلا فالسؤال لا يوصف بالصدق والكذب.

---

(١) «سنن الترمذي» (١٧٧٤) في الترمذي بالخاء [ليخفهما] فلتصحح هناك.

(٢) في «الأصل»: التطير. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: بها.

(٧٨٢١) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (مَقَابِرَ) أي: كالمقابر في الخلو عن الذكر، أو لا تكونوا أنتم كالأموات في البيوت؛ بترك ذكر اللَّه حتىٰ تكون البيوت كالمقابر لكم.

(٧٨٢٢) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ) كيضرب أو من التلبيس؛ أي: يخلط.

(٧٨٢٥) (٢/ ٢٨٤)

قوله: (عَنْ تَلَقِّي الْأَجْلَابِ) هي ما يجلبه الركبان من الأمتعة (فَصَاحِبُهُ) أي: صاحب المتاع، وهو البائع (هَبَطَ) نزل.

(٧٨٢٧) (٢/ ٢٨٥)

قوله: (لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ صُوَرِكُمْ) أي: لا يرحمكم ولا يقربكم إليه بحسن صوركم وكثرة أموالكم، ولكن بخلوص قلوبكم وحسن أعمالكم، وفيه أنه لا ينبغي الاهتمام بالأبدان والأموال، وإنما ينبغي الاهتمام بصلاح القلوب والأعمال.

(٧٨٣٤) (٢/ ٢٨٥)

قوله: (وَفِي كُلِّ صَلَاةٍ قُرْآنًا) هكذا بالنصب في النسخ، ولعل التقدير: نقرأ قرآنًا.

(٧٨٣٦) (٢/ ٢٨٥)

قوله: (وَقَالَ: هَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي) إشارة إلىٰ ما بعد هذه الآية، وهو قوله[١]: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفَاتِحَة: ٥] وأما **قوله**: (أَحَدُهُمَا لِعَبْدِي) فمعناه: أحد هذين الكلامين لعبدي، وهو الكلام الأخير، وفي بعض

---

(١) في «الأصل»: قول. والمثبت من «م».

النسخ: «**أَجِدُهَا لِعَبْدِي**» أي: أجد هذه الكلمة أو الجملة، والمراد: الجملة الأخيرة لعبدي. **قوله**: (يَقُومُ الْعَبْدُ) أي: في الصلاة (فَيَقُولُ . . .) إلىٰ آخر الحديث، وهذه الرواية أظهر معنىً كما لا يخفىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٣٩) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) أي: منفردًا؛ كما جاء في الحديث. «**مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُبًا . . .**» قد جاء خلافه، وعليه أهل العلم، فيمكن أن يقال: هو كناية عن الجماع؛ ليوافق ما عليه أهل العلم (وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) قد جاء أنه ما سمعه بلا واسطة؛ بل سمعه بواسطة الفضل بن عباس، فكأنه حلف اعتمادًا علىٰ ثقة الفضل، وفيه جواز الحلف بالظن؛ لظهور أن خبر الواحد، وإن كان ثقة؛ أي: ثقة يفيد الظن، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٤١) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (رَفَعَ غُصْنَ شَوْكٍ . . .) إلخ، فيه تعظيم لأعمال البر وترغيب فيها، وأنه لا ينبغي تحقير شيء منها، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٤٢) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (رَجُلٌ خَطَبَ امْرَأَةً) فيه تقديم الفاعل أو الابتداء بالنكرة، وكل منهما جوزه قوم ومدار الابتداء عند المحققين علىٰ الفائدة دون المسوغ، والله تعالىٰ أعلم. (انْظُرْ إِلَيْهَا) فيه جواز النظر إلىٰ المخطوبة (شَيْءٌ) الظاهر: (شَيْئًا) فلعله من كتابة المنصوب بصورة غيره، وتقدير ضمير الشأن؛ لأنه[1] تكلف، قيل: أراد: صغرها أو زرقتها.

(٧٨٤٤) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (مَا أُرَاكُمْ) بضم الهمزة؛ أي: ما أظنكم، وفيه ترغيب في الإقامة

---

(١) في «الأصل»: لأن.

في الحرم، وأن الخروج منه لمن تيسر له الإقامة فيه لا يخلو عن نوع كراهة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٤٥) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ) من التألم من النصب والسفر (يَا لَيْلَةً) بالنصب علىٰ أنه منادىٰ شبيه بالمضاف؛ **لقوله**: (مِنْ طُولِهَا) أي: أشتكىٰ من طولها أو خلصيني من طولها، أو قلت: هذا من طولها (وَعَنَائِهَا) بفتح عين مهملة وتخفيف نون ممدود؛ أي: تعبها ومشقتها (عَلَىٰ أَنَّهَا) كلمة علىٰ بمعنىٰ مع متعلق بالشكاية؛ أي: مع[1] ما فيها من الفائدة الجليلة (نَجَّتِ) بتشديد الجيم من التنجية.

(٧٨٤٦) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (لَيَأْرِزُ) بفتح مثناة تحتية بعدها همزة، ثم راء مكسورة ثم زاي، وحكي بضم الراء، وحكي بفتحها؛ أي: ينضم ويجتمع.

(٧٨٤٨) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (مِرَاءٌ فِي الْقُرْآنِ) صح الابتداء به لتعلق الجار به، وكأنه نكر لإرادة النوع؛ أي: المراء الذي يكون لقصد التكذيب والإبطال (كُفْرٌ) والذي لكشف الحقيقة وتحقيق الحق ليس بكفر، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٤٩) (٢/ ٢٨٦)

قوله: (رَدَّ مَاعِزًا) حين أقر بالزنا (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) كل ذلك يقر به (فَلَمَّا جَاءَ فِي الرَّابِعَةِ) في المرة الرابعة، وأقر به واستدل به من يوجب أربع إقرارات، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد في «م»: من طولها.

(٧٨٥١) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ) المراد به: الكسب المعهود بينهم يومئذ؛ فإنهم كانوا يكرهون الإماء على[1] البغاء، فقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ الآية [النُّور: ٣٣].

(٧٨٥٥) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (الْمُتَشَبِّهِينَ بِالرِّجَالِ) الظاهر: المتشبهات، وكأنهن لكونهن المترجلات أعطين حكم الرجال؛ تنبيهًا علىٰ أنهن من التكلف صرن كالرجال، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَرَاكِبَ الْفَلَاةِ) أي: لعن راكب الفلاة بلا رفيق، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، وفيه طيب بن محمد؛ وثقه ابن حبان وضعفه العقيلي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٨٥٦) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (فَتَلُومُنِي) أي: فتلومني بعد أن اصطفاك اللَّه، ففيه تنبيه علىٰ بعد اللوم علىٰ الأمر المقدر بعد الاصطفاء.

(٧٨٥٧) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ) بالكسر: الحالة المحمودة اللائقة للمؤمن في الائتزار أن يكون الإزار إلىٰ عضلة الساق والعضلة بفتحتين: كل لحمة صلبة مكتنزة (فِي النَّارِ) أي: صاحبه أو محله في النار.

(٧٨٥٩) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ) لصبره علىٰ البلاء؛ فإن الصبر من الحسنات، وإن الحسنات يذهبن السيئات.

---

(١) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».
(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٩٣).

(٧٨٦٠) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا) بفتحتين والنصب، وقد تقدم مثله؛ أي: فلا ينبغي الاستمرار على الغفلة على رؤية الميت؛ فالقيام لترك الغفلة والتشمير للجد والاجتهاد في الخير، وفي بعض نسخ النسائي[1]: «**إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ**» أي: ذو فزع، أو هو من باب المبالغة، وبالجملة؛ فالمراد: بيان أن القيام لتعظيم هول الموت وفزعه، لا لتعظيم الميت؛ فلا يختص القيام لميت دون ميت، وقد جاء أنه منسوخ، وعليه الجمهور.

(٧٨٦١) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (فَلِأَهْلِهِ) أي: فماله لأهله؛ أي: فقد تركه لأهله (ضَيَاعًا) قيل: بكسر الضاد: جمع ضائع؛ كجياع جمع جائع، أو بالفتح بمعنى الهلاك مصدر ضاع يضيع، أريد به العيال؛ لأنهم بصدد أن تضيع إن لم يقم بأمرهم أحد (فَإِلَيَّ) أي: مرجعه وأمره إليَّ، يريد أنه[2] يتحمل ذلك، وينفق على من يحتاج إلى الإنفاق.

(٧٨٦٢) (٢/ ٢٨٧)

قوله: (مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ) لعل تذكير الضمير باعتبار النوم والرقاد والاضطجاع، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة؛ وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧٨٦٥) (٢/ ٢٨٧-٢٨٨)

قوله: (عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ) بفتح لام وسكون همزة ممدود: هي الشدة وضيق العيش (وَجَهْدِهَا) بالفتح بمعنى: المشقة (شَفِيعًا وَشَهِيدًا) المشهور:

---

(١) «سنن النسائي الكبرى» (٢٠٤٩).
(٢) في «م»: أن.
(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٨٩).

(شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا) بـ(أَوْ) وفي «المجمع»[1]: هذه الشفاعة زائدة علىٰ ما له عمومًا برفع الدرجات، و(أَوْ شَهِيدًا) للتقسيم: أو يكون شفيعًا لقوم، وشهيدًا لآخرين، أو شفيعًا للعاصين، وشهيدًا للمطيعين، أو شفيعًا لمن مات بعده، وشهيدًا لمن مات في حياته، أو هو بمعنىٰ الواو. قلت: هذه الرواية تؤيد هذا[2] الاحتمال، وقيل: (أَوْ) للشك، وهو بعيد لاتفاق جماعة علىٰ لفظة (أو) ويبعد اتفاق مثلهم علىٰ الشك، قيل: فإن قيل: هو شفيع وشهيد لجميع الأمة؟ قلت: هذه الشفاعة والشهادة مزيدتان بخصوصية فيهما.

(٧٨٦٩) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (أَعْطِنِي) كأنه قاله علىٰ اعتقاد أنه ماله فقال له: (لَا) أي: لا أعطيك من مالي (وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ) من أن أعتقد ذلك، ويحتمل أنه قال ذلك علىٰ ظن أنه ليس من المصارف، فلما جذبه ظهر له ضعف إيمانه؛ فأعطاه بناء علىٰ أنه من المؤلفة قلوبهم (فَجَذَبَهُ) فعله علىٰ عادة جفاة الأعراب وخشونتهم وعدم تهذيب أخلاقهم، وفي أمثال هذه الأحاديث دليل علىٰ أنه لو لم يكن في[3] المعجزات إلا هذا الخلق لكفىٰ شاهدًا علىٰ النبوة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٧١) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (حِبِّي) بكسر الحاء؛ أي: محبوبي (غِلْمَةٍ) أي: أحداث الأسنان (سُفَهَاءَ) قليلة العقول.

(٧٨٧٢) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (قَالَ بِيَدِهِ) أي: أشار بيده أنه القتل (وَحَرَّفَهَا) ضبط من التحريف؛ أي: أمالها.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٨٩).

(٢) في «الأصل، م»: هنا.

(٣) في «الأصل». لولا.

(٧٨٧٣) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ) بالنصب؛ أي: فلا ينبغي للضيف أن يقيم فوق ذلك في بيت المضيف (فَهُوَ صَدَقَةٌ) أي: فإن شاء المضيف فعل، وإن شاء ترك.

(٧٨٧٤) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (قَيْحًا) القيح: صديد يسيل من الجرح (يَرِيهِ) في «النهاية»[1]: من الوري، مثل الرمي: داء بداخل الجوف، يقال: رجل موري غير مهموز، وقال الفراء: هو الورىٰ بفتح الراء. وقال ثعلب: هو بالسكون المصدر وبالفتح الاسم. وقال الجوهري: وري القيح جوفه يريه وريًا: أكله. وقال قوم: معناه: يصيب رئته، وأنكره غيرهم؛ لأن الرئة مهموزة، وصححه بعضهم منه (مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا) قال النووي: قالوا: المراد منه: أن يكون الشعر غالبًا عليه مستوليًا بحيث يشغله عن القرآن أو غيره من العلوم الشرعية، وذكر اللَّه تعالىٰ انتهىٰ. وبالجملة فالشعر غالبًا لا يخلو عن ضرر ديني، والضرر الدنيوي خير منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٧٦) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (مَنْ أَحَبَّهُمَا . . .) إلخ، فيه تنزيلهما منه منزلة نفسه من كمال المحبة والقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٧٨) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ) أي: لا يكمل إيمانه، وفي التكرير من المبالغة والتغليظ ما لا يخفىٰ (الْجَارُ) أي: ذاك الذي قيل فيه لا يؤمن الجار (بَوَائِقَهُ) أي: غوائله وشروره، جمع بائقة: وهي الداهية.

(٧٨٧٩) (٢/ ٢٨٨)

قوله: (يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ) أي: حين يولد.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٣٩٠).

(٧٨٨٠) (٢/ ٢٨٨-٢٨٩)

قوله: (فَرَسًا مِنْ رِقَاعٍ) بفتح راء وكسرها: جمع رقعة، وهي الخرقة، والمراد: التمثال الذي يلعب به الصبيان (إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا) أي: من البالغين؛ فلا يرد ما جاء أنه لكان لعائشة فرس له جناحان؛ لأنها كانت غير بالغة حينئذ، والله تعالىٰ أعلم. (مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) أي: لا نصيب له من أفراس الجنة، أو هذا فيمن استحله، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٨٢) (٢/ ٢٨٩)

قوله: (وَذَكَرَ الْفَأْرَةَ) أي: ذكر أن ذاك السبط المفقود، يحتمل أن يكون الفأرة بأن مسخهم الله تعالىٰ فأرة.

(٧٨٨٣) (٢/ ٢٨٩)

قوله: (الطِّيَرَةُ فِي ثَلَاثٍ) قد سبق تقرير هذا الحديث، ولعل أبا هريرة ما سمعه؛ فلذلك قال: (إِذًا أَقُولَ. . .) إلخ؛ أي: لو قلت: سمعته؛ لقد كذبت علىٰ النبي ﷺ (يَقُولُ) أي: سمعته يقول (الْفَأْلُ) أي: الكلمة الحسنة (حَقٌّ) أي: هي سبب عادي لما يحدث في المعين من المرض وغيره، لا أنها المأثرة؛ بل المأثر في الوجود ليس إلا الله تعالىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٨٨٤) (٢/ ٢٨٩)

قوله: (فَجَاءَ رَسُولُ كَثِيرٍ) أي: إلىٰ المسجد (فَدَعَاهُمْ) أي: أهل المسجد (مَعَهُمْ) حال من أبي هريرة؛ أي: حال كونه مع خمسة (لَعُصَاةٌ) أي: لترك قبول الدعوة.

(٧٨٩٠) (٢/ ٢٨٩)

قوله: (مَا يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ) أي: الذي يكون مع كل قوم بوجه، وهو النمام الذي ينقل الحديث للإفساد، ومعنىٰ ما ينبغي له: أنه لا يتيسر له،

ولا يتم منه هذا الأمر، أو لا ينبغي له أن يتحمل الأمانة ويقبله؛ لأنها لا تتم منه وهو ليس بأهل لها، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٩١) (٢/ ٢٨٩)

قوله: (وَالْمُتَبَتِّلِينَ) من التبتل بتشديد التاء: وهو الانقطاع (الَّذِي يَقُولُ) تفسير للمتبتل، كأنه قيل: مَن المتبتل؟ قيل: (الذي يقول: لا يتزوج) أي: يكره التزوج ويراه[1] أنه لا ينبغي ذلك (الَّذِي يُعْلِنُ) من أعلن؛ أي: يظهر (ذَلِكَ) أي: كراهة التزوج، واختيار الذي حملا له علىٰ من، ويمكن هذا التوجيه فيما سبق، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٩٢) (٢/ ٢٨٩-٢٩٠)

قوله: (إِنْ فَسَا أَوْ ضَرَطَ) (إِنْ) بكسر الهمزة شرطية، والجواب مقدر؛ أي: فقد أحدث، أو بفتحها مصدرية والاقتصار عليهما[2]؛ إذ لا يعتاد في المسجد غيرهما، أو المراد: ما هو مثلهما في نقض الطهارة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٨٩٧) (٢/ ٢٩٠)

قوله: (نُهِيَ عَنْ الاخْتِصَارِ) يحتمل بناء الفاعل؛ أي: نهىٰ النبي ﷺ وبناء المفعول.

(٧٨٩٨) (٢/ ٢٩٠)

قوله: (التَّامَّاتِ) الوافيات في أداء معانيها، أو الكاملات التي لا نقص في شيء منها ولا عيب، أو النافعات للمتعوذ بها الحافظات له من الآفات، قيل: هي علمه تعالىٰ، أو كلامه، أو القرآن، وقيل: أراد بها: أسماءه الحسنىٰ، وكتبه المنزلة؛ لخلوها عن النواقص والعوارض؛ بخلاف كلمات الناس

---

(١) في «م»: ورآه.

(٢) في «م»: عليها.

(حُمَةٌ) بضم مهملة وتخفيف ميم وتشدد[١]: السم، ويطلق علىٰ إبرة العقرب للمجاورة[٢]؛ لأن السم منها يخرج.

(٧٨٩٩) (٢/ ٢٩٠)

قوله: (صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ) أي: كان ما يصلي علىٰ مديون ما ترك وفاء لدينه؛ تغليظًا لأمر الدين حتىٰ[٣] يسامح فيه الناس (أَنَا أَوْلَىٰ) معنىٰ الأولوية: النصرة والتولية؛ أي: أتولىٰ أمورهم بعد وفاتهم، وأنصرهم فوق ما كان منهم لو عاشوا.

(٧٩٠٠) (٢/ ٢٩٠)

قوله: (يُرِيدُ الْجِهَادَ) أي: يخرج له ويباشره (وَهُوَ يَبْتَغِي) أي: ينوي ويقصد ويطلب (عَرَض) بفتحتين؛ أي: متاع الدنيا (لَا أَجْرَ لَهُ) أي: لأن الأعمال بالنيات (أَعْظَمَ النَّاسُ) رأوا لعل أجره يكون ناقصًا.

(٧٩٠٢) (٢/ ٢٩٠)

قوله: (أَوَّلُ شَيْءٍ مَا) كلمة (مَا) زائدة للإبهام مثل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا﴾ [البَقَرَة: ٢٦] والمراد: أول ما يحاسب[٤] به العبد في حقوق اللَّه، فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء؛ فإن ذلك في المظالم وحقوق الناس (زِيدَ فِيهَا. . .) إلخ، ظاهره: أن من فاتته الصلاة المكتوبة وصلىٰ نافلة يحسب عنه النافلة موضع المكتوبة، وقيل: بل ما نقص من خشوع الفريضة وآدابها يجبر بالنافلة، ورد بأن قوله: وسائر الأعمال كذلك لا يناسبه؛ إذ ليس

(١) في «م»: تشديد.
(٢) في «الأصل»: المجاورة. والمثبت من «م».
(٣) زاد في «م»: لا.
(٤) في «الأصل»: يحاسبه. والمثبت من «م».

في الزكاة إلا فرض أو فضل، فكما تكمل فرض الزكاة بفضلها كذلك في الصلاة، وفضل اللَّه أوسع، وكرمه أعم وأتم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٠٣) (٢/ ٢٩٠-٢٩١)

قوله: (وَتُجْمَعُ لَهُ الصَّلَاةُ) لعل المراد: أن الناس يؤمنون في وقته فيجتمع كلهم للصلاة (وَيُعْطَىٰ الْمَالُ) أي: الزكاة (يُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ عِيسَىٰ) لفظة (عِيسَىٰ) تفسير لضمير به وموته.

(٧٩٠٤) (٢/ ٢٩١)

قوله: (مَوَالِيَّ) بتشديد الياء بالإضافة.

(٧٩٠٥) (٢/ ٢٩١)

قوله: (وَقَدْ بُيِّنَتْ لِي) من التبيين علىٰ بناء المفعول (وَمَسِيحُ الضَّلَالَةِ) أي: الدجال الذي يقتله مسيح الهداية عيسىٰ ﷺ والمراد أنه: ظهر له أنه متىٰ يخرج (فَكَانَ تَلَاحٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ) أي: اختصام وتنازع بينهما، وهكذا بلفظ المصدر في أصلنا، وكذا في «المجمع»[1] وفي بعض النسخ: «فكأن تَلَاحَىٰ رَجُلَانِ» بلفظ الفعل (بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ) بضم سين وفتحها وتشديد الدال المهملة: الظلال التي حوله (لِأَحْجِزَ) أي: لأكون حاجزًا؛ أي: مانعًا بينهما (فَأُنْسِيتُهُمَا) علىٰ بناء المفعول من الإنساء (وَسَأَشْدُوا) بشين معجمة ودال مهملة؛ من شدوت: إذا انشدت بيتًا أو بيتين تمد به صوتك؛ كالغناء والشدو القليل من كل شيء، والمراد: سأذكر لكم منهما شيئًا من البيان بالإفصاح والإظهار والإعلان (أَجْلَىٰ الْجَبْهَةِ) قيل: الأجلىٰ: خفيف شعر ما بين النَّزَعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته والجلاء ذهاب شعر الرأس إلىٰ نصفه فيه (دَفَأ) في

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٦٢).

«المجمع»: هو بالقصر: الانحناء، وذكره الهروي في المهموز، (قال) أي: قطن، هذا يخالف ما ذكره الشراح ونقله البخاري: أنه رجل هلك في الجاهلية، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، وفيه المسعودي؛ وقد اختلط.

(٧٩٠٦) (٢/ ٢٩١)

قوله: (فَقَالَ لَهَا) أي: لمعرفة أنها مؤمنة أم لا (أَيْنَ اللَّهُ؟) قيل: معناه: أي: في أي جهة يتوجه المتوجهون إلىٰ اللَّه تعالىٰ؟ وقولها: (فِي السَّمَاءِ) أي: في جهة السماء يتوجهون، والمطلوب: معرفة أن تعترف[(٢)] بوجوده سبحانه وتعالىٰ لا إثبات الجهة، وقيل: التفويض أسلم، وقد يقال: إنها جارية أعجمية بعيدة عن معرفة التأويل؛ فالأقرب أن الكلام معها خال عن التأويل فليتأمل. وبالجملة فمقتضىٰ الحديث أن تكفير من يقول بالجهة مع تنزيهه تعالىٰ من المماثلة ليس كمثله شيء مشكل؛ لأن النبي ﷺ حكم بإيمانها بمثل هذا الكلام؛ فكيف يحكم بكفره بمثله؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٠٧) (٢/ ٢٩١)

قوله: (مَا يَلِجُ النَّاسُ) أي: يدخلون (الْأَجْوَفَانِ) أي: معصيتهما[(٣)] وعملهما من التكلم في غير محله، والأكل مما لا ينبغي الأكل منه، والزنا ومقدماته.

(٧٩٠٨) (٢/ ٢٩١)

قوله: (التَّعْيِيرُ فِي الْأَحْسَابِ) أي: التكلم في أنساب الغير أو صفاته

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٦٣).

(٢) في «الأصل»: تعرف. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: معصيتها. والمثبت من «م».

والطعن فيها، قيل: الحسب: ما يعد من مآثره ومآثر آبائه (وَالْأَنْوَاءُ) أي: قولهم: مطرنا بنوء كذا (وَأَجْرَبَ بَعِيرٌ) أي: وقولهم هذا، والمراد به: اعتقاد العدوىٰ، **وقوله:** (أَجْرَبَ بَعِيرٌ) علىٰ بناء المفعول، أو علىٰ بناء الفاعل، ومعناه: أجرب بعير: جعله ذا جرب، والمفعول مقدر؛ أي: أجرب بعير بعيرًا آخر فجعل ذلك الآخر مائة جرباء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩١٠) (٢/ ٢٩١)

قوله: (يُبَايَعُ) علىٰ بناء المفعول (بَيْنَ الرُّكْنِ) أي: بين ركن البيت (وَالْمَقَامِ) في المسجد الحرام (وَلَنْ يَسْتَحِلَّ الْبَيْتَ) أي: لن يترك مراعاة حرمته (إِلَّا أَهْلُهُ) أي: ولاته الذين هم مكان سكان الحرم (فَلَا تُسْأَلُ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ) بأنها متىٰ تكون يريد أنها سريعة بعد ذلك، فلا حاجة إلىٰ السؤال، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي«المجمع»[1]: قلت: هو في الصحيح، بعضه رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٧٩١١) (٢/ ٢٩١)

قوله: (إِنْ سَكِرَ) كفرح، والمراد: أن شرب الخمر أو شرب المسكر؛ لأن السكر يلزمه عادة، فعبر بذلك، والفاعل ضمير يرجع إلىٰ أحد (فَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ) أي: فالحديث منسوخ، وعليه أهل العلم.

(٧٩١٢) (٢/ ٢٩١)

قوله: (سِنُونَ) جمع سنة (خَدَّاعَةٌ) بتشديد الدال للمبالغة، قيل: أي: يكثر فيها الأمطار، ويقل الريع، فذلك خداعها؛ لأنها تطمعهم بالخير ثم تخلف، وقيل: الخداعة: القليلة المطر، من خدع الريق: إذا جف (وَيُخَوَّنُ) بتشديد الواو؛ أي: ينسب إلىٰ الخيانة (الرُّوَيْبِضَةُ) بالتصغير (السَّفِيهُ) وفي

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٤٢).

رواية ابن ماجه[١] : (الرَّجُلُ التَّافِهُ) أي: الحقير اليسير؛ أي: قليل الدين قليل العلم، وفي رواية[٢] ابن ماجه: في إسناده: إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، قال الذهبي في «الكاشف»[٣] : مجهول. وقيل: منكر، وذكر ابن حبان في «الثقات» قلت: وفي ابن ماجه: إسحاق بن أبي الفرات، وكأنه نسبه إلىٰ الجد، لكن في «التقريب»[٤] : إسحاق بن أبي الفرات بكر المدني؛ مجهول من التاسعة[٥] . انتهىٰ. ولعل الحافظ اعتمد علىٰ ظاهر ابن ماجه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩١٣) (٢/ ٢٩١-٢٩٢)

قوله: (وَإِسْرَافِي) عطف علىٰ (مَا قَدَّمْتُ) أي: واغفر لي إسرافي؛ أي: تجاوزي للحدود في الأمور، وقد جاء: «**وَمَا أَسْرَفْتُ**» كما هو الموافق لما سبق، وهذا من باب التواضع اللائق بالعبد في حضرة المولىٰ، والتعليم للأمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩١٤) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (لَا تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا) هو مثلثة الفاء وسكون المهملة: خيمة من شعر أو غيره، وفيه لغات كثيرة، ذكرها في «المجمع» ومعنىٰ (لَا تَضْرِبُوا عَلَيَّ) أي: علىٰ قبري (بِمَجْمَرٍ) بفتح الميم: ما يوضع فيه الجمر، والمراد: أي: بنار (قَالَ: قَدِّمُونِي) أي: وأرجو أن أكون كذلك (السَّوْءُ) ضبط بفتح السين (يَا وَيْلَهُ) كأنه نقل بالمعنىٰ للاحتراز عن اللفظ القبيح ظاهرًا.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٠٣٦).
(٢) في «الأصل»: زوائد. والمثبت من «م».
(٣) «الكاشف للذهبي» (١/ ٢٣٨ رقم ٣١٦).
(٤) «التقريب» (١/ ١٠٢ رقم ٣٧٨).
(٥) في «التقريب»: السابعة.

(٧٩١٦) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ) بالنصب على الظرفية، والظرف صلة (فِي الْجَمِيعِ) أي: في الجماعة.

(٧٩١٧) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (خُلُوفُ) بضم الخاء المعجمة: (الملائكة)، في «المجمع»: الْحِيتَانُ موضع (الْمَلاَئِكَةُ) (حَتَّىٰ يُفْطِرُوا) غاية للاستغفار؛ أي: يستغفر لهم ما كانوا في الصوم (أَنْ يُلْقُوا) من الإلقاء؛ أي: بالموت، والخطاب للجنة (وَيُصَفَّدُ) يقال: صفده؛ كضرب، وأصفده وصفده بالتشديد: إذا شده وأوثقه (فَلاَ يَخْلُصُوا) حذف النون للتخفيف (إِلَىٰ مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ) من إفساد الناس في غيره؛ لاشتغالهم بصيام يقمع الشهوات وسائر العبادات، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد والبزار، وفيه هشام بن زياد أبو المقدام؛ وهو ضعيف.

(٧٩١٨) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (بَكْرَةً) البكر بالفتح فالسكون: الفتي[٢] من الإبل بمنزلة الغلام من الناس، والأنثىٰ: بكرة (لَقَدْ هَمَمْتُ . . .) إلخ، كره[٣] قبول الهدية ممن كان يريد الاستكثار، وخص هؤلاء لما عرف منهم من سخاوة نفس وعلو همة وانقطاع نظر عن الأغراض.

(٧٩١٩) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (خَرَجَ رَجُلٌ) أي: من بيته (يَزُورُ) أي: يريد ويقصد زيارة أخ؛ فهو حال مقدرة (فِي اللَّهِ) أي: لأجله[٤] (فَأَرْصَدَ) أي: أقعده وجعله منتظرًا

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٤١).
(٢) في «الأصل»: المفتي. والمثبت من «م».
(٣) من «م».
(٤) في «م»: لأجل.

لمروره وحافظًا له (بِمَدْرَجَتِهِ) بفتح الميم والراء؛ أي: بطريقه (تَرُبُّهَا) من رب الأمر يربه؛ بضم راء وتشديد باء: أصلحه؛ أي: تصلح تلك النعمة بأداء حقها وشكرها.

(٧٩٢٠) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (الصَّوَّاغُونَ) من صاغ الحلي يصوغها (وَالصَّبَّاغُونَ) من صبغ الثوب، قيل: المراد: هم الذين يصوغون الحلي ويصبغون[١] الثياب؛ فإن الغالب في مواعيدهم الكذب، وهذا مجرب، وقيل: أراد من يصوغ الكلام ويصبغه؛ أي: يخترع الحديث، من صاغ شعراً وكلامًا وضعه، أو يزيد فيه ويزينه ويغيره، وأصل الصبغ: التغيير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٢١) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (مِنْ هَذَا الْمَالِ)[٢] كأن الإشارة إلىٰ نوع الحلال (فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ) أي: فالإعراض عنه[٣] إعراض عن رزق اللَّه، وهو غير محمود مع ما في ترك القبول من الاشتهار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٢٢) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ) أي: فالإمام مثله لمصلحة رآها.

(٧٩٢٣) (٢/ ٢٩٢)

قوله: (الْجَنَّةُ مِائَةُ دَرَجَةٍ) أي: كل جنة من الجنات السبع كذلك، أو الجنة بتمامها الشاملة للجنات السبع كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٢٥) (٢/ ٢٩٣)

قوله: (هَاذِمِ اللَّذَّاتِ) بالذال المعجمة بمعنىٰ: قاطعها، أو بالمهملة: من

---

(١) في «م»: ويصبوغون. (٢) في «م»: الحال.
(٣) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».

هدم البناء، والمراد: الموت، وهو هاذم اللذات؛ إما لأن بذكره[1] يزهد فيها، أو لأنه إذا جاء ما يبقىٰ من لذائذ الدنيا شيئًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٢٦) (٢/ ٢٩٣)

قوله: (تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ) كأن المراد: أنهم يكثرون بها إكثار المؤمن السلام لا أنهم يقولون فيما بينهم عند الملاقاة: (لعنة اللَّه) موضع السلام، أو يقولون ذلك للمؤمنين؛ فإنه بعيد، ولا أنهم وإن قالوا: السلام عليكم فيما بينهم، إلا أنه يكتب لهم اللعنة موضع ذلك؛ فإن هذا لا يصلح علامة يعرفون بها، واللَّه تعالىٰ أعلم (نُهْبَةٌ) بضم فسكون: المال المنهوب المأخوذ قهرًا، ولعل المراد: أنهم لا يأخذون المال بالوجه الحلال، ويأكلون ولا يبالون بأي وجه حصل، أو المراد أنهم إذا أكلوا فيما بينهم أو مع غيرهم أكلوا بحيث كان كلاًّ يريد أن يأكل هو دون صاحبه (غُلُولٌ) أي: الأخذ من غنائم المسلمين بالسرقة، والمطلوب أنه لا غنيمة لهم، وإنما[2] لهم الغلول (وَلَا يَقْرَبُونَ) بفتح الراء، قال تعالىٰ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] (إِلَّا هَجْرًا) بفتح فسكون؛ أي: إلا تركًا له وإعراضًا عنه، من هجرته هجرًا: إذا تركته وأغفلته، وهذا الاستثناء إما للمبالغة في النفي؛ مثل:

لا عيب فيهم غير أن سيوفهم البيت.

أو لأن المراد بقوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا﴾ [النساء: ٤٣] لا تقصدوا؛ أي: لا تقصدوها إلا بالإعراض، ويمكن أن يكون (هجرًا) بضم فسكون بمعنىٰ: القبيح من القول؛ أي: لا تأتوا المساجد إلا للتكلم فيها بما[3] يليق (إِلَّا دُبْرًا)

---

(١) في «م»: ذكره. (٢) في «م»: وأنا.

(٣) في «الأصل»: بما لا. وفي «م»: بإلا. والمثبت الأليق بالسياق.

بضمتين أو سكون الثاني: هو منصوب ظرف؛ أي: حين أدبر وقتها، والدبر آخر الشيء، وفي «المجمع»: دبرًا بالفتح والضم، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (مُسْتَكْبِرِينَ) حال مما يفهم من السابق؛ أي: يفعلون ذلك مستكبرين أو من ما بعده؛ أي: لا يألفون ولا يؤلفون مستكبرين، والأول منهما[١] علىٰ بناء الفاعل، والثاني علىٰ بناء المفعول، والمراد: أنهم من قبح عاداتهم وسوء خصالهم لا يجري بينهم وبين المؤمنين، أو ولا فيما بينهم الألفة والمحبة (خُشُبٌ) بفتحتين أو بضمتين، وكذا (صُخُبٌ) والصخب بفتحتين: الصوت المختلط أو الشديد، والمراد: أنهم لا يقومون ولا يذكرون اللّٰه بالليل؛ فهم كالخشب، وإنهم من كثرة اللغو في النهار كأنهم الصخب، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والبزار، وفيه: عبد الملك بن قدامة الجمحي؛ وثقه يحيىٰ بن معين وغيره، وضعفه الدارقطني وغيره.

(٧٩٢٧) (٢/ ٢٩٣-٢٩٤)

قوله: (تُضَارُّونَ) بفتح التاء أو ضمها وتشديد الراء؛ أي: هل يصيبكم ضرر في رؤية [أو هو علىٰ بناء المفعول من الضير. والمقصود أنه لا زحام ثمة، كما لا زحام في رؤية القمر. وقد سبق تحقيق الحديث قريبًا. (مشافعوها) من][٣] الشفاعة؟ والثاني من النفاق (فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُه) يحتمل أن المراد: أنه أول نبي، وأمته أول أمة في الجواز[٤]، فلا يلزم تقديم[٥] غير الأنبياء عليهم، أو يقال: هو فضل جزئي فيجوز، أو يقال: إنهم يتقدمون تبعًا[٦]، ومثله لا يعد فضلاً للتابع؛ بل هو فضل للمتبوع.

---

(١) في «م»: منها.
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٩٩-٣٠٠).
(٣) من «م».
(٤) في «م»: الجياز.
(٥) في «م»: تقدم.
(٦) في «الأصل»: معًا. والمثبت من «م».

(٧٩٢٨) (٢/ ٢٩٤-٢٩٥)

قوله: (عن عمرِ بْنِ أَسِيدٍ) بفتح همزة وكسر مهملة (بَنِي زُهْرَةَ) بضم زاي وكسرها (عَشَرَةَ رَهْطٍ) بالإضافة؛ أي: عشرة رجال هم رهط واحد، ومثله: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [النمل: ٤٨] في القرآن، والله تعالىٰ أعلم. (عَيْنًا) أي: جاسوسًا، وفي بعض الروايات: «عينًا يتجسسون له» وفي بعضها: «بعثهم عيونًا إلىٰ مكة؛ ليأتوه بخبر قريش». (وَأَمَّرَ) بتشديد الميم (ابن الْأَقْلَحِ) بالقاف: جَدَّ عَاصِمٍ لأمه، واسمها: جميلة (بِالْهَدَّةِ) بفتح هاء ودال مهملة مشددة بلا همزة: موضع (ذكروا حيًا) علىٰ بناء المفعول ونصب حيًا علىٰ نزع الخافض وفي[1] البخاري: ذكروا لحي؛ باللام (لِحْيَانَ) بكسر لام، وحكي فتحها (فَنَفَرُوا) بتخفيف الفاء وتشدد؛ أي: بعثوا (فَاقْتَصُّوا) بقاف وتشديد صاد مهملة؛ أي: تبعوا، وفي نسخ: «فَاقْتَفوا» بالفاء المخففة موضع الصاد (لَجَئُوا) بهمزة (إلىٰ فَدْفَدٍ) بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة آخره دال أخرىٰ؛ أي: موضع مرتفع (وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ) علامة للدخول في الذمة (فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ) أي: عهده (اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا) زاد الطيالسي[2] عن إبراهيم ابن سعد: «فاستجاب الله تعالىٰ لعاصم فأخبر رسول الله[3] ﷺ خبره، فأخبر أصحابه بذلك يوم أصيبوا» وسيجيء في رواية «المسند» أيضًا. (بِالنَّبْلِ) بفتح نون وسكون موحدة؛ أي: السهام (خُبَيْبٌ) بضم معجمة وفتح موحدة (ابْنُ الدَّثِنَةِ) بفتح مهملة وكسر مثلثة وفتح نون (وَرَجُلٌ آخَرُ) اسمه: عبد الله بن طارق (قِسِيِّهِمْ) بكسر قاف وسين وتشديد ياء: جمع قوس (أُسْوَةً) بضم همزة أو كسرها؛ أي: اقتداء (فَجَرَّرُوهُ) بالجيم وتشديد الراء الأولىٰ: (فقتلوه)

---

(١) من «م».

(٢) «مسند الطيالسي» (٥/ ٢٦١ رقم ٨٨٣٩).

(٣) في «م»: رسوله.

قيل: كان قتله بمر الظهران، وقبره هناك (فَابْتَاعَ) أي: اشترىٰ (خُبَيْبًا) وقيل: واشترىٰ ابن دثنة صفوان بن أمية، فقتله بأبيه، ذكره ابن سعد (وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ...) إلخ، قال الشرف الدمياطي: إن خبيبًا هذا هو ابن عدي، لم يشهد بدرًا والذي شهده، وقيل: الحارث هو خبيب بن يساف. ورد بأن الذي في «الاستيعاب»(١) و«أسد الغابة»(٢) أن خبيب بن عدي شهد بدرًا، وزاد في «الاستيعاب»(٣) أن عقبة بن الحارث اشترىٰ خبيب بن عدي، وكان قد قتل أباه. انتهىٰ. قلت: وكذلك في «الإصابة»(٤) أيضًا (فَلَبِثَ) قيل: أخروه لانقضاء الأشهر الحرم (أَجْمَعُوا قَتْلَهُ) أي: عزموا عليه (مُوسَىٰ) بألف مقصورة في آخره، قيل: غير منصرف؛ لأنه علىٰ وزن فعلىٰ، أو(٥) منصرف؛ لأنه علىٰ وزن مفعل (يَسْتَحِدُّ بِهَا) أي: يحلق بها شعر عانته (فَدَرَجَ) بالجيم وفتحات مخفف؛ أي: ذهب ومشىٰ (بُنَيٌّ) بالتصغير (أَتَاهُ) أي: أتىٰ الصبيُّ خبيبًا (فَوَجَدْتُهُ) علىٰ صيغة المؤنث للغائب، ويحتمل التكلم، وضمير المفعول للولد أو خبيب (مُجْلِسَهُ) اسم فاعل من الإجلاس؛ أي: مجلس الولد (فَفَزِعْتُ)(٦) بكسر الزاي (أَتَخْشَيْنَ) بفتح الشين والهمزة للاستفهام (قِطْفًا) بكسر القاف: عنقودًا، وجاء في رواية: «قطفًا من عنب مثل رأس الرجل»(٧) (رَزَقَهُ اللَّهُ خُبَيْبًا) كرامة له، والكرامة ثابتة للأولياء كالمعجزة للأنبياء (فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ) في موضع مسجد التنعيم، فصارت الركعتان سنة الأسير إذا قتل (أَنَّ مَا بِي جَزَعًا) هكذا في نسخ «المسند» بالنصب، وكأنه

---

(١) «الاستيعاب» (١/ ١٣٠).
(٢) «أسد الغابة» (١/ ٣١٨).
(٣) «الاستيعاب» (١/ ١٣١).
(٤) «الإصابة» (٢/ ٢٦٣).
(٥) في «م»: و.
(٦) في «الأصل، م»: فزعت، والمثبت من المسند المطبوع.
(٧) «حلية الأولياء» (١/ ١١٣).

مبني علىٰ أن (مَا) زائدة مثل عما قليل، وفي البخاري[١]: (جَزَعٌ) بالرفع، وهو الظاهر (لَزِدْتُ) علىٰ الركعتين (أَحْصِهِمْ) بقطع همزة؛ أي: أهلكهم بحيث لا يبقىٰ منهم واحد (بَدَدًا) بفتحتين؛ أي: متفرقين (وَلَا تُبْقِ) من الإبقاء (حِينَ أُقْتَلُ) علىٰ بناء المفعول (وَذَلِكَ) أي: القتل (فِي ذَاتِ الْإِلَهِ) أي: في وجهه تعالىٰ، وطلب رضاه وثوابه (شِلْوٍ)[٢] بكسر المعجمة وسكون اللام؛ أي: جسد (مُمَزَّعِ) بفتح الزاي المشددة والعين المهملة؛ أي: مقطع (أَبُوءَ سِرْوَعَةَ) بكسر سين أو فتحها وسكون راء (حِينَ حُدِّثُوا) علىٰ بناء المفعول: من التحديث (يُعْرَفُ[٣] بِهِ) كرأسه (مِثْلَ الظُّلَّةِ)[٤] بضم المعجمة وتشديد اللام (مِنْ الدَّبْرِ) بفتح فسكون: كور النحل والزنابير (فَحَمَتْهُ) حفظته.

(٧٩٣١) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (شِجْنَةٌ) الشجنة مثلثة الشين المعجمة مع سكون الجيم[٥] وبعده نون، وهي لغة: شعبة من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا: أنه مشتق من اسم الرحمن، وهو الموافق للأحاديث، والمراد: أنه مأخوذ من اسم الرحمن لفظًا، ومناسب بذلك الاسم معنىٰ من حيث أن اسم الرحمن، كما يقتضي ثبوت الرحمة لمسماه كذلك قرابة[٦] الرحم تقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعًا (قُطِعْتُ) علىٰ بناء المفعول، وكذا ما بعده (إِلَيَّ) بالتشديد، وفي «المجمع»[٧]: قلت: له حديث في الصحيح غير هذا، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الجبار؛ وهو ثقة.

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٨٨٠).

(٢) في «الأصل، م»: شملوا. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: معرَّف.

(٤) في «م»: الظلمة.

(٥) في «م»: الميم.

(٦) في «م»: قربته.

(٧) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٧٣).

(٧٩٣٢) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (طَابَتْ نَفْسِي) أي: لما أعطاك اللَّه من العلوم والمعارف التي أريد تحصيلها، ويمكن أن يقال: أراد بيان محبته، وأنه لا يسكن قلبه بدون مشاهدته، لكن **قوله**: (فَأَنْبِئْنِي) يؤيد الأول (عَنْ كُلِّ شَيْءٍ) أي: عما خلق (مِنْ مَاءٍ) يمكن أن يحمل الكلام على الأحياء، فيوافق قوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠] ويمكن أن يحمل على العموم، ويقال فيه الحياة في القرآن لا مفهوم له (أَخَذْتُ بِهِ) أي: عملت به (أَفْشِ) من الإفشاء (بِسَلَامٍ) أي: سالمًا من الآفات أو مسلمًا عليك من الملائكة.

(٧٩٣٣) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (جُرْدًا) بضم فسكون، وكذا (مُرْدًا) والأول جمع أجرد، وهو من لا شعر على جسده، والثاني جمع أمرد: وهو من لا شعر على ذقنه (بِيضًا) بكسر فسكون: جمع أبيض (جِعَادًا) ضبط بكسر جيم: جمع جعد بفتح فسكون، وفي «المجمع»: الجعد في صفات الرجال يكون مدحًا وذمًّا؛ فالمدح: أن يكون شديد الأسر والخلق، أو يكون جعد الشعر، وهو ضد السبط؛ لأن السبوطة أكثرها في شعر العجم، والذم: القصير المتردد الخلق، وقد يطلق على البخيل، يقال: هو جعد اليدين، ويجمع على الجعاد (مُكَحَّلِينَ) الظاهر أنه اسم مفعول من التكحيل، والمراد: التشبيه بمن كحلت عينه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٣٤) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (عَنِ السَّدْلِ) هو أن يضع وسط الرداء على رأسه، ويرسل طرفيه عن يمينه ويساره من غير أن يجعلهما على كتفيه، وهذا التفسير هو مختار طوائف من العلماء من أهل المذاهب، وقيل: هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه؛ فإن ضمه فليس بسدل، وقيل: هو إرسال الثوب حتى يصيب

الأرض، وذلك من الخيلاء، وقيل: هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه، وقيل: يحتمل أن يراد سدل الشعر علىٰ الجبين؛ فإنه يستر الجبين عن السجود.

(٧٩٣٥) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (مُجَنَّدَةٌ) أي: مجموعة، قيل: أراد أنها حين خلقت قبل الأجساد كانت كذلك؛ فالأجساد التي فيها الأرواح تأتلف وتختلف علىٰ حسب ما عليه الأرواح من التشاكل والتنافر[١] في مبدأ الخلقة، وقيل: المراد بالتعارف: التقارب في الصفات، وبالتناكر: التفاوت والتباين، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٣٦) (٢/ ٢٩٥)

(لِإِحْدَيْهِمَا علىٰ الأخرىٰ) هكذا في النسخ، وهذا آخِر حديثٍ آخر، والظاهر أنه سقط السند وأول المتن[٢] من بعض الناسخين، ولعل لفظه: «**مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَيْهِمَا[٣] عَلَىٰ الأُخْرَىٰ**...» إلخ، فقد جاء الحديث عن أبي هريرة في «السنن»[٤] بمثل هذا اللفظ (سَاقِطًا) حال من (أَحَدَ شِقَّيْهِ) والشق بالكسر: النصف؛ أي: يجيء يوم القيامة غير مستوي الطرفين؛ بل يكون أحدهما كالراجح في الوزن كما كان في الدنيا غير مستوي الطرفين بالنظر إلىٰ المرأتين؛ بل كان يرجح إحديهما، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٣٧) (٢/ ٢٩٥)

قوله: (فَتَخْطِمُ) كتضرب لفظًا ومعنىٰ، وقيل: أي: تسمه به، من

---

(١) في «م»: التناف.

(٢) في «م»: التي.

(٣) «الأصل»: لأحدهما. والمثبت من «م».

(٤) «سنن أبي داود» (٢١٣٣)، و«سنن الترمذي» (١١٤١)، و«سنن النسائي» (٣٩٤٢)، و«سنن ابن ماجه» (١٩٦٩).

خطمت[1] البعير إذا كويته (وَتَجْلُو وَجْهَ الْمُؤْمِنِ) أي: تنوره (أَهْلَ الْخِوَانِ) بكسر الخاء: وهو ما يوضع عليه الطعام.

(٧٩٤٠) (٢/ ٢٩٥-٢٩٦)

قوله: (اطَّلَعَ) أي: علم ما في قلوبهم من الصلاح (فَقَالَ: اعْمَلُوا ....) إلخ، لعل المراد به: أنه تعالىٰ علم منهم أنه لا يجيء منهم ما ينافي المغفرة، فقال لهم ذلك إظهارًا لكمال الرضا عنهم، وأنه لا يتوقع منهم بحسب الأعم الأغلب إلا الخير، وأن المعصية، وإن وقعت من أحدهم؛ فهي نادرة مغفورة بكثرة الحسنات ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هُود: ١١٤] فهذا كناية عن كمال الرضا عنهم، وعن كمال صلاح حالهم وتوفيقهم غالبًا للخير، وليس المراد به: الإذن في المعاصي كيف شاءوا حتىٰ يتوهم كونه معارضًا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعرَاف: ٢٨] وهذا كما يقول أحد لخادمه أو امرأته إذا رأىٰ الخير منهما: افعل ما شئت في المال أو البيت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٤١) (٢/ ٢٩٦)

قوله: (فَسَمِعَ صَوْتًا) الظاهر أن الفاء زائدة، وبينما متعلق به؛ إذ لا يظهر له متعلق غيره (صَوْتًا) أي: صوت هاتف يقول للسحاب (اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ) والحديقة: البستان الذي يدور عليه الحائط (فِي حَرَّةٍ) بفتح فتشديد: أرض ذات حجارة سود (فَانْتَهَىٰ) أي: الرجل (هُوَ) أي: الماء (فِي أَذْنَابِ شِرَاجٍ) بكسر معجمة وآخره جيم، جمع شرج بفتح فسكون: هو مسيل الماء من الحرة إلىٰ السهل، ويقال: الشرج بفتح فسكون للجنس، ويقال للواحد: شرجة، بزيادة التاء، والأذناب: الأساف؛ أي: في أسافل المسايل والأودية (فَإِذَا

---

(١) في «الأصل»: خطت. والمثبت من «م».

شِرَاجَةٌ) هكذا في النسخ، والصواب: (شَرْجَةٌ) كما في غير «المسند» (فَتَبعَ) أي: الرجل (يُحَوِّلُ) من التحويل (بِمِسْحَاتِهِ) بكسر الميم: آلة من حديد (وَأَرُدُّ) أي: أزرع فيها بالثلث.

(٧٩٤٢) (٢/٢٩٦)

قوله: (مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ) أي: ستر عيبه، أو ستره بالثوب (كُرْبَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) بالإضافة، أو بنصب (يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

(٧٩٤٤) (٢/٢٩٦)

قوله: (مِنْ الطَّاعَةِ) أي: طاعة الإمام (الْجَمَاعَةَ) أي: جماعة المسلمين المجتمعين علىٰ إمام واحد (فَمِيتَةٌ) بكسر الميم: حالة الموت (جَاهِلِيَّةٌ) صفة، ويحتمل الإضافة والمعنىٰ: فميتة كميتة أهل الجاهلية، والمراد: أنه مات كما يموت أهل الجاهلية من الضلال، وليس المراد: الكفر (تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ) بكسر عين - وحكي ضمها - وبكسر ميم مشددة وبمثناة تحتية مشددة: هي الأمر الذي لا يستبين وجهه، وقيل: هي جماعة مجتمعة علىٰ أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل (لِعَصَبَتِهِ) بفتحتين أي: لقومه (يَضْرِبُ بَرَّهَا) بفتح الباء وتشديد الراء (لَا يَنحاش) لا ينقبض (وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا) أي: لا يفي للذمي ذمته (فَلَيْسَ مِنِّي) خارج عن طريقي.

(٧٩٤٥) (٢/٢٩٦)

قوله: (أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ) لقول اللّه تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البَقَرَة: ٢٦١] وقوله: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠].

(٧٩٤٦) (٢/٢٩٦)

قوله: (بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ) ليتنعموا فيها بمقابلة تنعم الأغنياء في الدنيا.

(٧٩٤٨) (٢/ ٢٩٦)

قوله: (فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا) لأن دعاءه بالمغفرة منشؤه: هذا العلم، والحديث يدل على أن منشأ إجابة الدعاء: هو الرجاء والخوف (فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ) أي: أنه يغفر له ما يعمل ما دام يستغفر، فهذا ترغيب له في الاستغفار، وفي الثبات على الرجاء والخوف لا إذن له في الذنوب، والله تعالى أعلم.

(٧٩٤٩) (٢/ ٢٩٦)

قوله: (أَمْثَالُ التُّومِ) ضبط بضم مثناة فوقية وسكون واو، جمع تومة، وهي درة تصاغ من الفضة، والحديث ليس من مسند أبي هريرة.

(٧٩٥٠) (٢/ ٢٩٦-٢٩٧)

قوله: (لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثُّرَيَّا) أي: في محل الثريا، أو متعلقًا بها (لَتَنَاوَلَهُ)[1] بيان لعلو هممهم[2] وكثرة اجتهادهم في طلب العلم.

(٧٩٥٢) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (كَانَتْ) أي: الذنب، والتأنيث للخبر، وهي تامة؛ أي: وجدت (صُقِلَ) على بناء المفعول، من صقله: جلاه، من باب نصر، ويحتمل أن يكون على بناء الفاعل، وضميره راجع إلى التائب أو إلى فعله (ذَاكَ الرَّيْنُ) كالدَّيْن ﴿بَلْ رَانَ﴾ [المطفّفين: ١٤] أي: غلب، وقال الحسن: هو الذنب على الذنب حتى يسواد القلب. كذا في «الصحاح».

(٧٩٥٣) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (إِلَّا كَمَا يَجِدُ...) إلخ، ترغيب في الشهادة ببيان رفع ما يمنع

---

(١) في «الأصل، م»: لتتقاله. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: همهم.

غيرها[١]؛ بل ببيان الداعي إليها ضرورة أن الموت حتف أنفه أشد من هذا الأمر، وهو لابد من وقوعه؛ إن لم يستشهد.

(٧٩٥٤) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (قَالَ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ) هكذا لفظه، قال: هاهنا مذكورة، وهي تكرار للأول، ثم يحتمل أن يكون المراد بالنصيحة: الخلوص عن الغش، ومنه: التوبة النصوح، فالنصيحة للّٰه تعالىٰ: أن يكون عبدًا خالصًا له في عبوديته عملاً واعتقادًا، وللكتاب: أن يكون خالصًا له في العمل به وفهم معناه عن مراعاة الهوىٰ، فلا يصرفه إلىٰ هواه؛ بل يجعل هواه تابعًا له، ويحكم به علىٰ هواه، ولا يحكم بهواه عليه وعلىٰ هذا القياس، ويحتمل أن يكون المراد ما قالوا: النصيحة: هي إرادة الخير للمنصوح. قلت: لا بمعنىٰ النافع، وإلا لا يستقيم بالنسبة إلىٰ اللّٰه تعالىٰ؛ بل بمعنىٰ: ما يليق ويحسن له؛ فإن الصفة إذا قسناها بالنظر إلىٰ أحد، فإما أن يكون اللائق والأولىٰ به إرادة إيجابها له أو سلبها عنه، فإرادة ذلك الطرف اللائق له: هي النصيحة في حقه، وخلافه: هو الغش والخيانة، واللائق به تعالىٰ أن يحمد علىٰ كماله وجلاله وجماله، ويثبت له من الصفات والأفعال ما يكون صفات كمال، وأن ينزه عن النقائص وعما لا يليق بعلي جنابه، فإرادة ذلك وكذا كل ما يليق بجنابه الأقدس في حقه تعالىٰ من نفسه، ومن غيره هي النصيحة في حقه، وقس علىٰ هذا، وقال الخطابي: النصيحة: هي إرادة الخير للمنصوح له، والنصح في اللغة: الخلوص؛ فالنصيحة للّٰه تعالىٰ: صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته، والنصحية لكتاب اللّٰه تعالىٰ: الإيمان به، والعمل بما فيه، والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته[٢]، وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهىٰ عنه،

(١) في «الأصل»: عنها. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: لنبوته. والمثبت من «م».

والنصيحة لأئمة المسلمين: أن يطيعهم في الحق، وأن لا يرىٰ الخروج عليهم بالسيف، والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم إلىٰ مصالحهم. انتهىٰ.

(٧٩٥٥) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (لَا تَجِفُّ) من جف الثوب؛ كضرب وسمع لغة (يَبْتَدِرَهُ) تسبق إليه (ظِئْرَانِ) الظئر بكسر الظاء: المرضعة غير ولدها، ويقع علىٰ الذكر والأنثىٰ، والتشبيه في شدة الجري وقوة التردد (أَوْ أَضَلَّتَا) هو الصحيح؛أي: غيبتا (فَصِيلَيْهِمَا) رضيعيهما (بَرَاحٍ) بفتح الباء: هو المتسع من الأرض الذي لا زرع فيه ولا شجر، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده ضعيف؛ لضعف هلال بن أبي زينب. قلت: ولضعف شهر.

(٧٩٥٦) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ) يحتمل أن المراد: أن حسن الظن من قبيل حسن العبادة؛ أي: أن العبد كما ينال الخير بحسن العبادة كذلك يناله بحسن الظن بالله، كما جاء: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي؛ فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ**»[١] وعلىٰ هذا؛ فالحديث ترغيب في حسن الظن، ويحتمل أن المراد: بيان أن حسن الظن منشؤه: حسن العبادة؛ فمن يحسن العبادة يحسن ظنه بالله، ومن لا؛ فأنىٰ له حسن الظن؛ بل إما أن يكون سيئ الظن، أو يكون له أماني لا طائل تحتها؛ فالحديث ترغيب في تحسين العبادة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٩٥٧) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (أَنَا وَمَنْ مَعِي) أي: من الصحابة (عَلَىٰ الْأَثَرِ) بفتحتين؛ أي: علىٰ أثرنا وهو واحد الآثار؛ أي: من يقتدي بنا، ويحتمل أن المراد بالأثر:

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ: الطبراني (٢٢/ ٨٨) من حديث واثلة بن الأسقع وأصله في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة.

الحديث؛ فقد جاء إطلاق الأثر علىٰ الحديث أيضًا، ويحتمل أن يكون بمعنىٰ: العقب، وحينئذ يمكن كسر الهمزة وسكون المثلثة، والمراد: التابعون أو القريبو العهد من التابعين وتابعيهم (فَرَفَضَهُمْ) أي: تركهم، ولم يذكر لهم فضلاً.

(٧٩٥٨) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (لَا يُرِيدُ بِهَا بَأْسًا) أي: ما يتكلم لقصد البأس؛ لأنه لا يعتقد أن فيها بأسًا حتىٰ يقصده بالتكلم.

(٧٩٥٩) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (رِيحَ إِعْصَارٍ) بالإضافة (طَيِّبَةً) بالنصب: صفة الريح، والإعصار بكسر الهمزة: غبار ترفعه الريح، فتصعد إلىٰ السماء مستطيلاً، شبه ما يثيره الثوب من فوح الطيب بما يثيره الريح من الغبار، وقيل: شبه ما كان يثيره أذياله من التراب بالإعصار (فَيَقْبَلُ اللَّهُ) بالنصب علىٰ جواب النفي، وقد سبق تحقيق الحديث.

(٧٩٦٠) (٢/ ٢٩٧)

قوله: (تَسُوسُهُمْ[1] الْأَنْبِيَاءُ) أي: تتولىٰ أمورهم الأنبياء كالأمراء والولاة بالرعية، والسياسة: القيام علىٰ الشيء بما يصلحه (فُوا) أمر من الوفاء، وهو بضم الفاء وسكون الواو.

(٧٩٦١) (٢/ ٢٩٧-٢٩٨)

قوله: (وَشِرْكِهِ) بكسر فسكون؛ أي: ما يوسوس به من الإشراك بالله، ويروىٰ بفتحتين؛ أي: حبائله ومصائده جمع شركة (وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ) من باب الزيادة في الجواب لزيادة الإفادة.

---

(١) في «م»: تسومهم.

(٧٩٦٢) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (طَعَامٌ) أي: غالبًا (الْأَسْوَدَيْنِ) علىٰ التغليب، وإلا فالماء ليس بأسود.

(٧٩٦٣) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (هَجَرَ) أي: ترك قربانهن (فِي غُرْفَةٍ) أي: أعلىٰ البيت (كِسْرَىٰ) أي: أمثال كسرىٰ (في الذَّهَب) أي: في أوانيه (هَكَذَا) أي: في العلة (الشَّهْرُ تِسْعَةَ وَعُشْرون) أي: يكون كذلك أحيانًا، والمراد: هذا الشهر كان كذلك، وهذا الحديث ذكره صاحب «المجمع»[١] ثم قال: رواه البزار، وفيه: داود بن فراهيج؛ وقد وثقه جماعة، وضعفه آخرون، وبقية رجاله رجال الصحيح. انتهىٰ. قلت: ورواه أحمد بإسناد فيه: داود بن فراهيج أيضًا كما ترىٰ، لكن صاحب «المجمع» كأنه ما اطلع عليه، والله تعالىٰ أعلم[٢].

(٧٩٦٦) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ) يحتمل أنه بدل من الجار والمجرور؛ أعني: (مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ) ويحتمل أنه حال من الكنز (يَقُولُ) أي: الله، حين يقول العبد هذه الكلمة، وفي «المجمع»[٣]: قلت: له عند الترمذي غير هذا، رواه أحمد والبزار بنحوه، إلا أنه قال: «**أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ**...» ورجالهما[٤] رجال الصحيح، غير أبي بلج الكبير؛ وهو ثقة.

(٧٩٦٧) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (طَعْمَ الْإِيمَانِ) في «الصحاح»: الطعم بالفتح: ما يؤديه الذوق،

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٥٨٨).

(٢) بل إن المصنف رحمه الله هو الذي لم يطلع عليه في «المجمع» فقد عزاه الهيثمي (٤/ ٦٣٩-٦٤٠) إلىٰ الإمام أحمد وقال: فيه داود بن فراهيج؛ وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره.

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢٣). (٤) في «م»: ورجالها.

يقال: طعمه[1] مر، وقد جاء: (حَلاَوَةَ الإِيمَانِ) والمراد: انشراح الصدر به، ولذة في القلب له تشبه لذة الشيء الحلو في الفم (فَلْيُحِبَّ . . .) إلخ؛ أي: فليجعل محبته للناس تابعة لمحبة اللّٰه تعالىٰ، فلا يحب أحدًا إلا له تعالىٰ، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات.

(٧٩٦٨) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (لَأَذُودَنَّ) بالنون الثقيلة للتأكيد، أي: لأطردن (رِجَالاً مِنْكُمْ) قيل: هم المنافقون أو المرتدون، أو أصحاب الكبائر، أو المبتدعة، أو الظلمة، أقوال (الْغَرِيبَةُ) أي: كما يذود الساقي الناقة الغريبة عن إبله إذا أرادت الشرب مع إبله.

(٧٩٦٩) (٢/ ٢٩٨)

قوله: (إِنَّ عِفْرِيتًا) أي: خبيثًا شديدًا ماردًا (تَفَلَّتَ) بتشديد اللام؛ أي: تعرض لي فلتة؛ أي: بغتة (عَلَيَّ) بتشديد الياء (الْبَارِحَةَ) بالنصب علىٰ الظرفية، قيل: كيف تعرض له ﷺ مع أنه جاء أنه يفر من عمر، وأنه يسلك غير فجه؟! أجيب بأن المراد: بيان قوة عمر، لا حقيقة الفرار، وقد جاء أن النبي ﷺ غلب عليه (فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ) أي: جعلني قادرًا عليه، قيل[3]: كان في صورة هرة، فلذلك قدر عليه، وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧] محمول علىٰ ما إذا كان علىٰ صورته الأصلية (فَذَعَتُّهُ) قيل: بذال معجمة وعين مهملة مخففة مفتوحتين وتشديد مثناة؛ أي: خنقته، وقيل: بدال مهملة وعين مهملة مشددة (أَرْبِطَهُ) بكسر موحدة ومثناة مشددة أيضًا؛ أي: دفعته، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا﴾ [الطور: ١٣]

---

(١) في «م»: طعم.
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٦٨).
(٣) في «م»: فقيل.

أي: يدفعون - مفتوحتين - (سَارِيَةٍ) أي: أُسْطُوَانَةٍ (كُلُّكُمْ) بالرفع علىٰ التأكيد (أَخِي) في الإسلام، أو النبوة (فَرَدَّهُ) أي: اللَّه تعالىٰ؛ إن كان من قول النبي ﷺ أو النبي؛ إن كان من قول غيره (خَاسِئًا) أي: مطرودًا ذليلاً، ومعنىٰ (فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي) أي: فخفت توهم عدم استجابة هذه الدعوة، ولم يرد أنه بالأخذ يلزم عدم استجابتها؛ إذ لا يبطل اختصاص تمام الملك بسليمان بهذا القدر؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٧٠) (٢/٢٩٨)

قوله: (أَلْقَىٰ[١] عِيسَىٰ) لعله قال ذلك؛ لأن وقت مجيئه كان مبهمًا عنده، وقد جاء مثل هذا في الدجال أيضًا (مِنْكُمْ) الظاهر أن الخطاب للصحابة، ويحتمل أن يكون لتمام الأمة، وعلىٰ الثاني يلزم إحياء هذه الأمة علىٰ الكفار[٢] بتبليغ هذا السلام (فَلْيُقْرِئْهُ[٣] مِنِّي[٤] السَّلَامَ) جعله بعضهم من أقرأ، كأنه حين بلغه السلام حمله علىٰ أن يقرأ السلام؛ أي: يرده، وأنكره بعضهم، وقال: لا يقال: أقرأ السلام إلا إذا كان مكتوبًا؛ فهذا عنده من القراءة علىٰ الحذف والإيصال؛ أي: فليقرأ عليه السلام وفي «المجمع»[٥]: رواه أحمد مرفوعًا وموقوفًا، ورجالهما رجال الصحيح.

(٧٩٧٢) (٢/٢٩٨)

قوله: (الشَّاهِدَ: يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالْمَوْعُودَ: يَوْمَ الْقِيَامَةَ) الظاهر أنه وقع فيه اختصار من الرواة، والأصل: (وَالْمَشْهُودُ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْمَوْعُودَ: يَوْمَ الْقِيَامَةَ) وكأن وجه التخصيص هو أن يوم العرفة؛ لكثرة من يشهده؛ أي:

---

(١) في «الأصل»: إلقاء. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «م»: الكفاية.
(٣) في «م»: وليقرأه.
(٤) من «المسند».
(٥) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٢، ٣٧٧).

يحضره ويجتمع فيه اعتبر كأنه صار هو الشاهد، بخلاف يوم الجمعة فإنه مشهود؛ لأن الناس يشهدونه؛ أي: يحضرونه ويجتمعون فيه، ويحتمل أن المراد: أنه يشهد لمن حضره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٧٤) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (رُءُوسٌ) بالرفع: خبر للَّهلاك علىٰ تقدير المضاف في الأول؛ أي: سبب الهلاك، **وقوله**: (أُمَرَاءُ) خبر [بعد خبر][1] أو صفة وكذا ما بعده.

(٧٩٧٥) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (ثَلَاثُونَ آيَةً) أي: هي ثلاثون آية علىٰ تقدير المبتدإ، وأما خبر (إِنَّ) **فقوله**: (شَفَعَتْ لِرَجُلٍ) وفيه ترغيب في قراءته، ومعنىٰ (شَفَعَتْ) أنها ستشفع يوم القيامة، أو أنه إخبار عما مضىٰ؛ لجواز أنه مات صحابي حفظها، فشفعت له في القبر.

(٧٩٧٦) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (هَذِهِ مِنْ كِيسِي) بفتح الكاف أو كسرها؛ أي: هذه الكلمة؛ لكن تلك الكلمة غير مذكورة هاهنا، ففي الحديث اختصار، وإلا فما سبق لا يصلح لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٧٧) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (إِلَّا مُؤْمِنٌ) ترغيب في الإيمان، فهو في معنىٰ: آمنوا، فلذلك عطف عليه **قوله**: (وَلَا يَطُوفُ) وإلا فهو نفي بمعنىٰ: النهي (عَهْدٌ) بأنه يترك في مكة أيامًا (فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ) أي: فلا يترك في مكة حتىٰ (صَحِلَ) كفرح، والصحل بفتحتين: خشونة وغلظة في الصوت.

---

(١) من «م».

(٧٩٨٠) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (يُوشِكُ أَنْ تَضْرِبُوا) كناية عن السفر والسير السريع؛ لأن من أراد ذلك يركب الإبل ويضرب علىٰ أكبادها بالرجل، قيل: ولعل هذا في آخر الزمان حين يقل العلم كزمن المهدي ونحوه، وإلا ففي زمان مالك ونحوه كان أهل العلم كثيرين، ولا يخلو عنهم بلد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (هُوَ الْعُمَرِيُّ) بضم ففتح، قيل: هو عبد العزيز بن عبد اللَّه بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - أحد فقهاء المدينة وأعلامهم، سمع ابن شهاب الزهري، ومحمد بن المنكدر، وعبد اللَّه[1] بن دينار، وأبا حازم، وحميد الطويل، وهشام بن عروة (مَالِكًا) حيث ذهب غالبهم إلىٰ أنه المراد بعالم المدينة؛ فقد اشتهر بأنه إمام دار الهجرة، قال الترمذي - بعد ذكر هذا الحديث في «جامعه»[2] -: هذا حديث حسن. وعن ابن عيينة أنه مالك بن أنس، قال إسحاق بن موسىٰ: وسمعت ابن عيينة قال: هو العمري الزاهد، واسمه: عبد العزيز بن عبد اللَّه، وسمعت يحيىٰ بن موسىٰ يقول: قال عبد الرزاق: هو مالك بن أنس.

(٧٩٨٢) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (أَنْ تَجْتَهِدُوا) أي: تبالغوا (قُولُوا) أي: إن اجتهدتم[3]، وفيه أن هذا يكفي لمن يريد المبالغة.

(٧٩٨٣) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (الْمَرْأَةُ) أي: مرورها بين المصلي وبين موضع السترة، وقد أخذ بظاهره: بعضٌ، والجمهور علىٰ تأويل القطع بقطع الخشوع[4]، أو علىٰ دعوىٰ النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عبيد اللَّه. (٢) «سنن الترمذي» (٢٦٨٠).

(٣) في «الأصل»: اجتهدتهم. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل، م»: الخشو.

(٧٩٨٤) (٢/ ٢٩٩)

قوله: (لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ) لعل الخطاب مع المنافقين الذين ما كانوا يحضرون الصلوات (أَعْظَمُ) جمع عظم.

(٧٩٨٥) (٢/ ٢٩٩-٣٠٠)

قوله: (لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ) أي: أن مراد الشيطان من حمله علىٰ شرب الخمر: هو أن اللَّه تعالىٰ يخزيه؛ فالدعاء بمراد الشيطان إعانة له عليه؛ فلا تدعوا به، ولكن ادعوا بضد ذلك حتىٰ يوفقه اللَّه تعالىٰ لترك الشرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٧٩٨٦) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (أَنْسِبَاؤُكَ) أي: قرابتك (لَمْ أَكُنْ أَحْرَصَ عَلَىٰ أَنْ أَعِيَ[١] الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ) الجملة صفة لـ(ثَلَاثَ سِنِينَ) أي: كنت فيها أحرص علىٰ حفظ الحديث مني في غيرها (حَتَّىٰ سَمِعْتُهُ) (حَتَّىٰ) بمعنىٰ الفاء؛ أي: صحبته فسمعته (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلاً) أي: ما يلحقه من تعب الدنيا بالاحتطاب؛ خير مما يلحقه من مضرة الآخرة بالسؤال.

(٧٩٨٨) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي) أي: بقولي من ذا الذي[٢] يقرض اللَّه قرضًا حسنًا (فَلَمْ يُقْرِضْنِي) فإنه قل من يعمل به.

(٧٩٩٠) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: وهو غاز للَّه، أو المراد به: الإخلاص في الصوم (زَحْزَحَ) أي: بعد (سَبْعِينَ خَرِيفًا) أي: مسافة سبعين سنة.

---

(١) في «الأصل»: أدعي. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٢) من «م».

(٧٩٩١) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ) يؤخذ منه أن النبي ﷺ كان يقرأ في المغرب بالقصار؛ كما عليه أهل العلم، وما جاء من خلافه؛ فمحمول على أنه كان يقرأ أحيانًا لبيان الجواز، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٩٩٢) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (قَرَابَةً) أي: ذوي قرابة، والضمير في أصلهم يرجع إلىٰ هذا المقدر (لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ) فيه إشارة إلىٰ أن ذلك أمر بعيد (تُسِفُّهُمْ) بضم فكسر فتشديد؛ أي: تطعمهم (الْمَلَّ) بفتح فتشديد؛ أي: الرماد الحار؛ أي: إحسانك إليهم[1] مع إساءتهم إليك يعود وبالاً عليهم، حتىٰ كأنك في إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك أطعمتهم النار.

(٧٩٩٣) (٢/ ٣٠٠)

قوله: (أَتَى الْمَقْبَرَةَ) بتثليث الباء والكسر قليل (دَارَ قَوْمٍ) بالنصب على الاختصاص، أو النداء أو بالجر على البدل من ضمير عليكم، والمراد: أهل الدار تجوزًا، وبتقدير مضاف (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) قاله تبركًا، وعملاً بقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ﴾ الآية [الكهف: ٢٣]، أو لأن المراد الدفن في تلك المقبرة أو الموت على الإيمان، وهو مما يحتاج إلى قيد المشيئة بالنظر إلى الجميع (وَدِدْتُ) قال الطيبي: فإن قلت: فأي اتصال لهذا الوداد بذكر أصحاب القبور؟ قلت: عند تصور السابقين يتصور اللاحقون، أو كوشف له ﷺ عالم الأرواح فشاهد الأرواح المجندة السابقين منهم واللاحقين (رَأَيْنَا) أي: في الدنيا (بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي) ليس نفيًا لإخوتهم، ولكن ذكره مزية لهم بالصحبة على الإخوة فهم إخوة وصحابة، واللاحقون إخوة فحسب قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ

---

(١) في «الأصل»: المبهم. والمثبت من «م».

إِخْوَةٌ﴾ [الحُجرات: ١٠] (وَإِخْوَانِي) أي: المراد: بإخواننا، أو الذين لهم أخوة فقط (وَأَنَا فَرَطُهُمْ) بفتحتين؛ أي: أنا أتقدمهم على الحوض أهيئ لهم ما يحتاجون إليه (كَيْفَ تَعْرِفُ) أي: يوم القيامة كأنهم فهموا من تمني الرؤية وتسميتهم باسم الإخوة دون الصحبة أنه لا يريهم في الدنيا؛ فإنما يتمنىٰ عادة ما لم يمكن[1] حصوله، ولو حصل اللقاء في الدنيا لكانوا صحابة وفهموا من **قوله**: (أَنَا فَرَطُهُمْ) أنه يعرفهم في الآخرة، فسألوا عن كيفية ذلك (أَرَأَيْتَ) أي: أخبرني، والخطاب مع كل من يصلح له من الحاضرين أو السائلين (غُرٌّ) بضم فتشديد: جمع الأغر، وهو الأبيض الوجه (مُحَجَّلَةٌ) اسم مفعول من التحجيل، والمحجل من الدواب التي قوائمها بيض (بُهْمٍ) بضم فسكون، وكذا (دُهْمٍ) والمراد: سود، والثاني تأكيد للأول (غُرًّا . . .)[2] إلخ؛ أي: وسائر الناس ليسوا كذلك؛ إما لاختصاص الوضوء بهذه الأمة من بين الأمم، وحديث «**هَذَا وُضُوئِي وَوُضُوءُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي**»[3] إن صح لا يدل علىٰ وجود الوضوء في سائر الأمم؛ بل في الأنبياء، أو لاختصاص الغرة والتحجيل (وَأَنَا فَرَطُهُمْ) ذكره تأكيدًا له (أَلَا) بالتخفيف (بَدَّلُوا) أي: الدين أو السنة، والله تعالىٰ أعلم.

(٧٩٩٧) (٢/ ٣٠١)

قوله: (فِي حَيِّزٍ مِنْ حَدِيدٍ) الحيز: بفتح مهملة وسكون مثناة تحتية، في «الصحاح»: الحيز بالفتح: شبه الحظيرة أو الحمىٰ (مَا يُصْلِحُنِي) من الطعام والشراب وهو من الإصلاح.

---

(١) في «الأصل»: يكن. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: غر.
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٩٨)، والطيالسي (١٩٢٤)، وأبو يعلىٰ (٥٥٩٨)، والدارقطني (١/ ٨١)، والبيهقي (١/ ٨٠).

(٧٩٩٩) (٢/ ٣٠١)

قوله: (أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ) في رواية ابن ماجه[١]: «**أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ**» (وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ) هو تأكيد للرد[٢]، وإلا فهو عمل باطل من الأصل، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٠٠١) (٢/ ٣٠١)

قوله: (لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ) أي: من نزعت الرحمة علىٰ العباد من قلبه[٣]؛ فهو شقي. **قوله**: (الكَمأَة: مِنَ الْمَنِّ) قد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند سعيد بن زيد (وَالْعَجْوَة) نوع من تمر المدينة.

(٨٠٠٣) (٢/ ٣٠١)

قوله: (قِه) أمر من القيء، حذفت الهمزة تشبيهًا لها بحرف العلة، وزيدت هاء السكت (لِمَهْ) استفهام، والهاء للسكت، وهذا الحديث يدل علىٰ أن كراهة الشرب قائمًا دينية، وقد جاء ما يقتضي أنها طبية، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات.

(٨٠٠٥) (٢/ ٣٠١)

قوله: (لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ) أي: ما بايعوهم علىٰ الخلافة، أو ما وافقوهم علىٰ المعاصي وما أطاعوهم فيها، ولا شك أنه لا سمع ولا طاعة في معصية الله، فهذا الحديث لا يخالف حديث: «**اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا**»[٥] والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٢٠٢).
(٢) في «الأصل»: المرد. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: قلته. والمثبت من «م».
(٤) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٥).
(٥) أخرجه البخاري (٦٩٣) (٧١٤٢).

(٨٠٠٨) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (كَانَتْ لَهُ) أي: المائة، أو المقالة، أو الكلمات (عَدْلَ) بالنصب، وهو بكسر العين بمعنىٰ: المثل، وقال الفراء: العدل بالفتح: ما عادل الشيء من غير جنسه، والعدل بالكسر: المثل، وعلىٰ هذا؛ فالفتح هاهنا أظهر (حِرْزًا) أي: حفظًا (مِنْ الشَّيْطَانِ) أي: من أن يضله بالكفر والشرك، وهذا لا ينافي وقوع المعاصي علىٰ أنه يمكن أن تكون معاصي من يأتي بهذا من قبل نفسه لا من قبل الشيطان، ويكون محفوظًا من الشيطان مطلقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٠٩) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ) أي: في الكثرة.

(٨٠١٠) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (شُحٌّ) أي: بخل (هَالِعٌ) الهلع: أشد الجزع (خَالِعٌ) أي: شديد؛ كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه.

(٨٠١١) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (وَجَبَتْ) أي: لأن ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] إلخ، دليل علىٰ إيمانه، والمؤمن تجب له الجنة ولو بعد حين، ويحتمل أن المراد: أن جزاء قراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] دخول الجنة ابتداء إذا قرأها علىٰ وجهه وقبلت منه قراءته، وهذا هو الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠١٢) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (اصْطَفَىٰ) لملائكته، أو لمزيد الأجر (أَرْبَعًا) أي: أربع كلمات، وكل جملة تعد كلمة أو أربع جمل (مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ) أي: غير حاك عن غيره، أو غير قارئ القرآن؛ فإنه حكاية لقوله تعالىٰ.

(٨٠١٣) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (عَجِبَ رَبُّنَا) أي: عظم عنده وكبر لديه وصار بمنزلة الأمر العجيب الذي يستعظم؛ لأن من علم حال الجنة يرىٰ أنها حقيقة؛ بأن يدخل فيها الإنسان علىٰ العين والرأس إن قدر المشي عليهما؛ فكيف الجر إليها بالسلاسل؟ (فِي السَّلَاسِلِ) قيل: هم الأسرىٰ يقادون إلىٰ[1] الإسلام مكرهين، فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة، ويدخل فيه كل من حمل علىٰ عمل من أعمال الخير، وقيل: هم المسلمون الذين هم أسارىٰ في أيدي الكفار، فيموتون أو يقتلون علىٰ هذه الحالة، فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك. انتهىٰ.

(٨٠١٤) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (قَالَ: كُلُوا) أي: للحاضرين من غير أهل بيته (وَلَمْ يَأْكُلْ) لحرمة الصدقة عليه، والظاهر أن هذا إذا جاءه الطعام علىٰ أنه وكيل يصرفه[2] في مصارفه، وهذا بخلاف ما إذا تصدق به علىٰ معين كما كان في واقعة طعام البريرة، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٨٠١٥) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (رَغْبَةً عَنْهَا) لزعمهم الرخاء في غيرها (خَيْرٌ لَهُمْ) في الدنيا والآخرة، أما في الآخرة فلما جاء من الشفاعة لمن مات بها، وأما في الدنيا؛ فلأنهم يحملون الأطعمة وغيرها من تلك البلاد الرخية إلىٰ المدينة فيأكلها أهلها بلا تعب وكد (لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) أي: لما خرجوا عنها رغبة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: في. والمثبت من «م». (٢) في «م»: لصرفه.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٤٨، ٨/ ٤٧٥)

(٨٠١٦) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ) كرمانة ويخفف، وهو الذي دعا له أولاً؛ إجابة بذلك لئلا يطمع كل أحد في ذلك؛ فلعل هناك من لا يستحقه، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٠١٨) (٢/ ٣٠٢)

قوله: (الْخُطْبَةُ) بضم الخاء أو بكسرها، وعلىٰ الثاني فينبغي أن يتشهد الإنسان عند ذهابه للخطبة، فيبدأ كلامه بالتشهد قبل أن يذكر مطلوبه لأهل المرأة، و(الْيَدِ الْجَذْمَاءِ): المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها[1]، أو التي بها جذام.

(٨٠٢٠) (٢/ ٣٠٣)

قوله: (أَوْ الْمُؤْمِنُ) شك من الراوي (فَغَسَلَ وَجْهَهُ) تفصيل للوضوء (نَظَرَ إِلَيْهَا) كناية عن الاكتساب؛ أي: اكتسبها بعينيه، أو هو بتقدير المضاف؛ أي: نظر إلىٰ سببها (أَوْ مَعَ آخِرِ...) إلخ، شك (بَطَشَ بِهَا) أي: باليد وضمير الخطيئة مقدر؛ أي: بطشتها، كما في رواية الترمذي[2]؛ أي: اكتسبتها أو بطش سببها (حَتَّىٰ يَخْرُجَ) مرتب علىٰ تمام الوضوء؛ أي: وهكذا في باقي أعضاء الوضوء، كما تفيده روايات الحديث (حَتَّىٰ يَخْرُجَ) أي: من فعل الوضوء؛ أي: يفرغ أو إلىٰ الصلاة بناء علىٰ أن العادة الخروج إليها عند تمام الوضوء، فكنىٰ به عن تمام الوضوء، وعلىٰ الوجهين فنصب (نَقِيًّا) علىٰ الحال، ويحتمل أن يكون (يَخْرُجَ) بمعنىٰ يصير ويكون (نَقِيًّا) منصوبًا علىٰ الخبرية (مِنْ الذُّنُوبِ) أي: المتعلقة بأعضاء الوضوء لا جميعها؛ إذ المترتب علىٰ التفصيل السابق: هو الطهارة عن الذنوب المتعلقة بأعضاء الوضوء فقط،

---

(١) في «الأصل»: لصاحبه. والمثبت من «م».
(٢) «سنن الترمذي» (٢).

فتعريف الذنوب للعهد، والمعهود: ما سبق إليه الذهن بقرينة المقام، وقد خصها العلماء بالصغائر.

(٨٠٢٣) (٢/ ٣٠٣)

قوله: (بِهَذِهِ الْبُقْعَةِ) الظاهر أن المراد بها: السوق، والمراد: أن أهلها كثيرًا ما يأتون بالأيمان الكاذبة التي لا تصعد إليه تعالىٰ؛ إذ الصاعد إليه من الكلم الطيب، قال تعالىٰ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فَاطِر: ١٠] لكن **قوله:** (فَرَأَيْتُ فِيهَا النَّخَّاسِينَ بَعْدُ) يدل علىٰ أنه أشار إلىٰ بقعة معينة لم تكن سوقًا يومئذ، ثم صارت سوقًا بعد، ففيه معجزة له ﷺ النَّخَّاس بنون وخاء معجمة: بياع الدواب والرقيق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٢٥) (٢/ ٣٠٣)

قوله: (إِلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ) فإن بفضيلة الصوم الثاني ينجبر[1] نقصان صوم يوم[2] الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٢٦) (٢/ ٣٠٣)

قوله: (الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) ظاهره: فضلها علىٰ الرواتب، إلا أن يقال باندراج الرواتب في المكتوبة؛ لكونها تابعة لها بحمل المكتوبة علىٰ ما يعم توابع المكتوبة أيضًا تجوزًا (شَهْرُ اللَّهِ) أي: صوم شهر اللَّه، ظاهره: العموم لصوم عاشوراء وغيره، وقد خص بعضهم بصوم عاشوراء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٢٧) (٢/ ٣٠٣)

قوله: (مِنْ وَصَبٍ) بفتحتين، وكذا (نَصَبٍ) قيل: هما المرض، والعطف لتغاير اللفظ. قلت: والوصب: المرض، والنصب: التعب (وَلَا حَزَنٍ)

(١) في «م»: يجبر.

(٢) من «م».

بفتحتين، أو بضم فسكون (حَتَّىٰ الشَّوْكَةُ) جوز فيه الجر والنصب بتقدير فعل؛ أي: حتىٰ يشمل الحكم المذكور (الشَّوْكَةُ) والرفع بالابتداء، ويشاك خبره (يُشَاكُهَا) علىٰ بناء المفعول، وضمير الرفع للمؤمن، والبارز للشوكة وهو مفعول ثان؛ أي: يشاك المؤمن تلك الشوكة.

(٨٠٢٨) (٢/٣٠٣)

قوله: (عَلَىٰ دِينِ خَلِيلِهِ) أي: الصحبة تؤثر في الصلاح وغيره، فينبغي للإنسان أن يختار صحبة الصالحين وخلتهم لا صحبة الأشرار.

(٨٠٢٩) (٢/٣٠٣)

قوله: (قَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي) أي: حقيقة المفلس هذا الذي ذكرت، وأما من ليس له مال ومن قل ماله؛ فالناس يسمونه مفلسًا، وليس هو حقيقة المفلس[1]؛ لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته، وربما انقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته بخلاف ذلك المفلس؛ فإنه يهلك الهلاك التام، قال المازري: زعم بعض المبتدعة أن هذا الحديث معارض لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] وهو باطل وجهالة بينة؛ لأنه إنما عوقب بفعله ووزره، فتوجهت عليه حقوق لغرمائه، فدفعت إليهم من حسناته، فلما فرغت حسناته أخذت من سيئات خصومه فوضعت عليه، فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه، ولم يعاقب بغير جناية منه.

(٨٠٣٠) (٢/٣٠٤)

قوله: (بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا) أي: اعملوا قبل مجيء فتن هي كقطع الليل المظلم في الظلمة (بِعَرَضٍ) بفتحتين؛ أي: بمتاع.

(١) في «م»: الفلس.

(٨٠٣٢) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ) قيل: لولا أن بني إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتىٰ أنتن لما ادخر فلم ينتن، وقيل: كانوا يدخرون للسبت وغيره فأنتن، وقيل: أنهم ادخروا المن والسلوىٰ، وقد نهوا عنه فأنتن واستمر من ذلك الوقت (لَمْ يَخْنَزْ) بخاء معجمة ونون وزاي معجمة من ضرب وسمع؛ أي: لم ينتن (لَمْ تَخُنْ) من خان؛ يعني: أن حواء دلت آدم علىٰ أكل الشجرة بإغواء الشيطان، فنزع العرق إلىٰ بناته، ولولا ذلك لما وقعت الخيانة من بناته.

(٨٠٣٤) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (أَرَادَا[1] الشُّهْرَةَ) بالخلاف.

(٨٠٣٥) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (بَخُورًا) في «المجمع»: البخور بفتح باء وخفة خاء: أخذ دخان الطيب المحرق، وقيل: هو ما يتبخر به (فَلَا تَشْهَدَنَّ) أي: مع الإمام، والمراد أنها[2] لا تخرج بالليل مطيبة.

(٨٠٣٧) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (أَنَّ ثُمَامَةَ) بضم مثلثة مخفف (بْنَ أُثَالٍ) بضم مخفف (أَوْ أُثَالَةَ) شك في اسم أبيه، والمشهور: الأول، ثم المشهور أنه اغتسل بنفسه قبل أن يسلم ثم أسلم بعده؛ فإن صح هذا الحديث يحمل علىٰ أنه ينبغي الاغتسال بنية، ولا عبرة بنية الكافر، فأمر بالاغتسال لحال الإسلام لذلك، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والبزار، وزاد: «بِمَاءٍ وَسِدْرٍ» وله عند أبي يعلىٰ: «لما أسلم ثمامة بن أثال أمره النبي ﷺ أن يغتسل ويصلي ركعتين»

---

(١) في «الأصل، م»: اراد. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: أنه.

(٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٢٩).

وفي إسناد أحمد والبزار: عبد اللَّه بن عمر العمري، وثقه ابن معين وأبو أحمد ابن عدي، وضعفه غيرهما من غير نسبة إلىٰ كذب، وقال أبو يعلىٰ، عن رجل، عن سعيد المقبري: فإن كان هو العمري؛ فالحديث حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٣٩) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (فَنَحَّاهَا) بالتشديد؛ أي: بعدها (فَأُدْخِلَ بِهِ) أي: بهذا العمل، وفي نسخة: (بِهَا) أي: بالتنحية، أو[1] بالشجرة؛ أي: بقطعها وتنحيتها، والمقصود: الترغيب في أعمال البر، وأنه لا يحقر منها شيئًا.

(٨٠٤٠) (٢/ ٣٠٤)

قوله: (أَيْ رَبِّ، مِنْ مَخَافَتِكَ!) أي: فعلت ذلك من مخافتك، والجواب موافق للسؤال من حيث المآل، ولو قيل: (مَخَافَتِكَ) بدون (مِنْ) لكان موافقًا له لفظًا، ثم تحقيق الحديث قد تقدم، وفي «المجمع»[2]: قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح غير **قوله**: (إِلَّا التَّوْحِيدَ) رواه كله أحمد، ورجال سند أبي هريرة رجال الصحيح، وكذلك جاء عن ابن سيرين، وفي سنده من لم يسم.

(٨٠٤٣) (٢/ ٣٠٤-٣٠٥)

قوله: (رَقَّتْ قُلُوبُنَا) بتشديد القاف؛ أي: لانت وذهب عنها القسوة والغلظة (مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ) أي: ممن يشاهدها، أو ممن يطلبها خالصة (عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ) أي: في كل وقت (لَصَافَحَتْكُمْ) أي: لصرتم كالملائكة الذين لا يتغير حالهم، ولا يفترون في العبادة والتسبيح وخرجتم عن البشرية فصافحتكم الملائكة كما يصافح بعضهم بعضًا، والمقصود بيان التغير من

---

(١) في «م»: أي.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣١٩).

مقتضيات البشرية ولوازمها؛ فلا يغتموا به (وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا) من أذنب؛ أي: كما لم تذنب الملائكة (لَجَاءَ اللَّهُ) أي: لخلق قومًا آخرين يكونون مظاهر المغفرة كما خلقكم حين كانت الملائكة غير مذنبين، والمقصود: أن إظهار صفة المغفرة مطلوب؛ فلابد من خلق المذنبين ليكونوا لها مظاهر، فإذا لم يصلح لذلك قوم يخلق آخرين، وهذا الحديث ربما يشير إلىٰ أن المراد بقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٣٠] في جواب الملائكة؛ أي: إني أعلم أنه لابد من مظاهر المغفرة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق الحديث[1]: «**لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا** . . .» إلخ معنىٰ آخر (حَدِّثْنَا عَنْ الْجَنَّةِ) سمعوا المغفرة، فرغبوا في معرفة الجنة التي هي مآل أهل المغفرة (وَمِلَاطُهَا) بكسر ميم: الجص ونحوه مما تتصل به اللبنات (الْأَذْفَرُ) أي: طيب الريح، والذَفَر: بفتحتين يقع علىٰ الطيب والكريه، ويتميز بالمضاف إليه والموصوف (يَنْعَمُ) ضبط بفتح عين من النعمة: وهي المسرة والفرح والترفة وطيب العيش (وَلَا يَبْؤُسُ) من بؤس يبؤس بضم الهمزة فيها: إذا اشتد (لَا تَبْلَىٰ) بفتح اللام (وَلَا يَفْنَىٰ) بفتح النون (شَبَابُهُ) بفتح الشين: ضد المشيب (ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ) فيه أن من طلب الجنة؛ فليعدل، ويَصُمْ، ويدْعُ بها[2]، ولا يظلم خوفًا من أن يدعو عليه المظلوم بحرمانها (وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ) بالرفع: مبتدأ، خبره: (تُحْمَلُ . . .) إلخ، ولغناء هذه الجملة عن ذكر المظلوم ترك ذكره في العد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٤٥) (٢/ ٣٠٥)

قوله: (قِرَامُ سِتْرٍ) بكسر القاف: الثوب الملون الرقيق؛ أي: قرام جعل سترًا وترك ذكر الكلب في الإجمال اعتمادًا علىٰ التفصيل، وقد جاء في بعض

---

(١) «المسند» (٢/ ٣٠٤).

(٢) من «م».

الروايات ذكره في الإجمال أيضًا (يُقْطَعْ) الظاهر أنه بالرفع علىٰ الاستئناف، **وقوله**: (فَيُصَيَّرَ) عطف عليه، ويحتمل أنه بالجزم علىٰ أنه جواب الأمر، **وقوله**: (فَيُصَيَّرَ) بتقدير: فإذا قطعت يصير (مُنْتَبَذَتَيْنِ) أي: مطروحتين؛ أي: من شأنهما؛ أي: تطرحا فتصير الصور فيهما ممتهنة، وقال الخطابي: يريد لطيفتين، وسميتا منتبذتين؛ لأنهما لخفتهما تنبذان وتطرحان (تَحْتَ نَضَدٍ) بنون وضاد معجمة مفتوحتين ودال مهملة، قال الخطابي[1]: هو متاع البيت ينضد بعضه علىٰ بعض؛ أي: رفع بعضه فوق بعض. وفي «النهاية»[2]: هو السرير[3] الذي ينضد علىٰ الثياب؛ أي: يجعل بعضها فوق بعض، وهو أيضًا متاع البيت المنضود.

(٨٠٤٨) (٢/ ٣٠٥)

قوله: (عَنْ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ) قيل: هو النجس أو الحرام، أو ما يتنفر عنه الطبع، وقد جاء تفسيره في رواية الترمذي بالسم[4]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٥١) (٢/ ٣٠٥)

قوله: (الَّتِي اجْتُثَّتْ) أي: قطعت، والجث: القطع.

(٨٠٥٢) (٢/ ٣٠٥)

قوله: (كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبُ نَفْسِهِ) أي: ينبغي له أن يحاسب نفسه، فيحفظها من شرب المسكر من النبيذ دون غيره، ولا عبرة بوعاء (فِيمَا بَدَا لَهُمْ) أي: ظهر لهم من الأوعية؛ أي: بعد ذهاب وفد عبد القيس نسخ النهي عن الانتباذ في الدباء والحنتم ونحوهما، ورخص لهم في كل وعاء، وأوجب عليهم

---

(١) «غريب الحديث للخطابي» (٢/ ٣٨). (٢) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ١٥٥).

(٣) في «الأصل»: المسرىٰ. والمثبت من «م».

(٤) «سنن الترمذي» (٢٠٤٥) أي: عقب رواية الترمذي فالتفسير هذا من كلام الترمذي.

الاحتراز عن المسكر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وفيه شهر؛ وفيه ضعف وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، وفي رواية لأحمد (لَمَّا قَدِمَا) بدل (قَفَّا).

(٨٠٥٣) (٢/ ٣٠٥)

قوله: (أَنْ أَظْلِمَ) علىٰ بناء الفاعل (أَوْ أُظْلَمَ) علىٰ بناء المفعول، والمراد: ما يؤدي إلىٰ فضيحة، أو جزع وقلة صبر، وإلا فالأنبياء قد ظُلِمُوا، أيُّ ظلم؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٥٤) (٢/ ٣٠٥-٣٠٦)

قوله: (مَنْ يُقْرِضْ الْيَوْمَ بِجزَاءِ غَدٍ) هكذا في أصلنا (بِجزَاءِ) علىٰ لفظ المصدر الداخل عليه باء الجر، و(غَدٍ) بكسر غين وتشديد دال مهملة: صفة جزاء، وعلىٰ هذا فـ(مَنْ) استفهامية و(يُقْرِضْ) بالرفع مثل ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ﴾ [البَقَرَة: ٢٤٥] ومعنىٰ (بِجَزَاءِ غَدٍ) أي: في مقابلة جزاء عظيم لا ينقطع، والغد بكسر فتشديد: هو الدائم الذي لا انقطاع له، وقيل: ما يقف دونه الغد بالفتح، وفي بعض النسخ: «يُجْزَىٰ غَدًا» علىٰ بناء المفعول ونصب (غَدًا) علىٰ الظرفية، وحينئذ فيحتمل أن (مَنْ) شرطية، و(يُقْرِض) بالجزم و(يُجْزَىٰ) مجزوم، ظهر فيه الألف للإشباع، وأن تكون موصولة و(يُقْرِض) بالرفع صلته و(يُجْزَىٰ) بالرفع خبره، و(يُقْرِض) علىٰ جميع الوجوه علىٰ بناء الفاعل من أقرض.

(٨٠٥٥) (٢/ ٣٠٦)

قوله: (قِرْدٌ) بالكسر فالسكون: معروف (شَابَهُ) أي: خلط بالماء (فَوْقَ الدَّقَلِ) بفتحتين: خشبة يمد عليها شراع السفينة، ويسميها البحرية: الصاري،

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٩٤).

وكان هذا حين كان الخمر مباحًا، وفي «المجمع»: جاء مرفوعًا «**لا تشوبوا**[(١)] **اللبن بالماء؛ فإن رجلاً ممن كان قبلكم يبيع اللبن ويشوبه بالماء، فاشترىٰ قردًا وركب البحر، حتىٰ إذا لج فيه ألهم اللّه القرد فأخذ صرة الدينار، فصعد الدقل فأخذ دينارًا فرمىٰ به في البحر ودينارًا في السفينة، حتىٰ قسمها نصفين؛ فألقىٰ ثمن الماء في الماء**» رواه البيهقي[(٢)].

(٨٠٥٦) (٢/ ٣٠٦)

قوله: (يَعْنِي: رَكْعَتَيْنِ) أي: ركعتي الفرض (الصُّبْحَ) بالنصب علىٰ الظرف (ثُمَّ طَلَعَتْ) أي: في التشهد، وهذا لا ينافي أن يكون حكم الركعة ذلك أيضًا، وقيل: في **قوله**: (رَكْعَتَيْنِ) كذا في نسختين، ولعله: (يَعْنِي: رَكْعَةً). قلت: هذا هو الموافق لروايات هذا الحديث، لكن الأول أيضًا صحيح، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٦٠) (٢/ ٣٠٦)

قوله: (عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ) بكسر الزاي المشددة، أو بالفتح، وبالأول جزم في «التقريب»[(٣)]. **قوله**: (فَاسْتَقْبَلْنَا) بفتح اللام (رِجْلُ جَرَادٍ) بكسر راء وسكون جيم: هو من الجراد؛ كالجماعة الكثيرة من الناس (وَعِصِيِّنَا) بكسرتين وتشديد الياء: جمع عصًا (فَأُسْقِطَ فِي أَيْدِينَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: اشتد ندمنا بذلك حتىٰ كأنه ألقي العض في أيدينا؛ فإن شأن من اشتد ندمه أن يعض يديه تحسرًا، وهذا مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ﴾ [الأعراف: ١٤٩] (بِصَيْدِ الْبَحْرِ) قيل: إن الجراد يتولد من الحيتان، فيطرحها

(١) في «الأصل»: تشربوا. والمثبت من «م».
(٢) «شعب الإيمان للبيهقي» (٤/ ٣٣٣).
(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٦٧٦ رقم ٨٣٩٧).

البحر إلىٰ الساحل، وأنكر كثير ذلك، وقال: هو مستقر في الأرض، ويقوت بما تخرج الأرض من نباتها، ويحتمل أن معنىٰ كونه من صيد البحر أنه في حكمه يحل الأكل بلا تزكية، قال الترمذي[1] بعد تخريج هذا الحديث: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي المهزم عن أبي هريرة، وأبو المهزم اسمه: يزيد بن سفيان، وقد تكلم[2] فيه شعبة، وقد رخص قوم من أهل العلم للمحرم أن يصيد الجراد فيأكله، ورأىٰ بعضهم عليه صدقة إذا اصطاده أو أكله.

قلت: في «التقريب»[3]: أبو المهزم متروك، من الثالثة.

(٨٠٦١) (٢/ ٣٠٦)

قوله: (لِلْعَصَبِيَّةِ) ضبط بفتحتين وكسر باء موحدة وتشديد مثناة من تحت.

(٨٠٦٣) (٢/ ٣٠٦)

قوله: (عَلَىٰ تَلٍّ) بفتح فتشديد: كل ما اجتمع علىٰ الأرض من تراب أو رمل (فَأَقْعَىٰ) من الإقعاء: وهو جلوس الكلب ونحوه (وَاسْتَدْفَرَ) من الدفر بالدال المهملة بفتحتين، بمعنىٰ: الذل؛ أي: صار ذليلاً أو من الدفر بفتح فسكون، بمعنىٰ: الدفع؛ أي: طلب دفع الداعي عن نفسه، وقد جاء في رواية (اسْتَثْفَرَ) بالمثلثة؛ أي: جعل ذنبه بين رجليه، وفي «القاموس»: الاستثفار: إدخال الكلب ذنبه بين فخذيه حتىٰ يلزقه ببطنه، فيحتمل أن يكون (اسْتَذْفَرَ) بالذال المعجمة كما هو المضبوط في النسخ علىٰ أنها كانت في الأصل مثلثة فقلبت ذالاً معجمة، وقد جاء مثله في حديث: «اسْتَثْفِرِي بِثَوْبِكِ»[4] فقد جاء

---

(١) «سنن الترمذي» (٣/ ٢٠٧ رقم ٨٥٠).

(٢) في «الأصل»: حكم. والمثبت من «م».

(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٦٧٦ رقم ٨٣٩٧).

(٤) «صحيح مسلم (١٢١٨).

في بعض رواياته «وَاسْتَذْفِرِي»[١] بالذال المعجمة، والله تعالىٰ أعلم. (إِنْ رَأَيْتُ) إن نافية أي: ما رأيت (كَالْيَوْمِ) أي[٢]: كرؤيتي اليوم (بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ) كناية عن المدينة؛ لكونها بين الحرتين (يُخْبِرُكُمْ . . .) إلخ، فيه شهادة من الذئب له ﷺ بالرسالة، وفي «المجمع»[٣]: قلت: هو في الصحيح باختصار رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٨٠٦٤) (٢/ ٣٠٦-٣٠٧)

قوله: (صِيَاحَ الدِّيَكَةِ) بكسر الدال وفتح الياء التحتية: جمع ديك، بكسر فسكون؛ كقردة جمع قرد، وسبب الدعاء عند صياحه رجاء التأمين من الملائكة، قيل: لعل السر في ذلك أن الديك أقرب الحيوانات صوتًا إلىٰ الذاكرين؛ لأنها تحفظ غالبًا أوقات الصلاة، وأنكر الأصوات لصوت الحمير، فهو أقرب إلىٰ من هو أبعد من رحمة الله تعالىٰ و(نُهَاقَ الْحِمَارِ) ضبط بضم النون: صوته.

(٨٠٦٥) (٢/ ٣٠٧)

قوله: (تَبَشْبَشَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ) البش: فرح الصديق بالصديق، واللطف[٤] في المسألة، والإقبال عليه، وهو مثل عن التلقي ببره وتقريبه.

(٨٠٦٧) (٢/ ٣٠٧)

قوله: (وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ) مخفف، والمراد: أحزاب الباطل أو مشدد، والمراد: أحزاب الحق، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن أبي داود» (١٩٠٥)، و«مسند أحمد» (٣/ ٣٢٠).
(٢) في «م»: أو.
(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥١٧).
(٤) في «الأصل»: ألطف. والمثبت من «م».

(٨٠٦٨) (٢/ ٣٠٧)

قوله: (وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ) أي: لا ينبغي التعذيب بها لأحد غيره، وهذا ناسخ لما تقدم من الأمر.

(٨٠٧٠) (٢/ ٣٠٧)

قوله: (لَمَا يَهُمُّنِي) بفتح اللام وتخفيف الميم واللام للابتداء، و(مَا) موصولة، و(يَهُمُّنِي) من أهم أو هم يَهُم بضم الهاء؛ أي: للذي يوقعني في الهَمِّ (مِنْ انْقِصَافِهِمْ) بيان لما أَهَم خبر (لَمَا) والانقصاف من القصف بقاف وصاد مهملة وفاء، بمعنىٰ: الكسر والدفع الشديد؛ لفرط الزحام، يريد أن المتقدمين إلىٰ الجنة يزدحمون علىٰ أبوابها فيجري بينهم الاندفاع؛ فإذا سمع بذلك وهو في أثناء الشفاعة يكون ذاك أشغل لقلبه من تمام الشفاعة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»: يعني استسعادهم بدخول الجنة، وأن يتم لهم ذلك أهم عندي من أن أبلغ أنا منزلة الشافعين المشفعين؛ لأن قبول شفاعته كرامة له فوصولهم إلىٰ مبتغاهم آثر عنده من نيل هذه الكرامة؛ لفرط شفقته علىٰ أمته. انتهىٰ. ولعل ما ذكرت أقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم (مُخْلِصًا) بكسر اللام (يُصَدِّقُ) من التصديق.

(٨٠٧١) (٢/ ٣٠٧-٣٠٨)

قوله: (إِلَّا ثَلَاثَةٌ) أي: لم يتكلم في بني إسرائيل، أو لم يتكلم وهو في المهد إلا ثلاثة فلا يرد النقض بشاهد يوسف، فقد جاء عن ابن عباس وغيره أنه تكلم صغيرًا، ولا بما جاء في قصة أصحاب الأخدود «**أَنَّ صَبِيًّا قَالَ لِأُمِّه: يَا أُمَّاهُ، اصْبِرِي؛ فَإِنَّكِ عَلَى الحَقِّ**» رواه مسلم[1]، ولا بما جاء: «**أن ابنًا رضيعًا قال لماشطة بنت فرعون: اصبري يا أمه؛ فإنا علىٰ الحق**» رواه أحمد[2]

---

(١) «صحيح مسلم» (٣٠٠٥).

(٢) «المسند» (١/ ٣٠٩).

والبزار وابن حبان(١) والحاكم من حديث ابن عباس، وقد ذكر غيرهم أيضًا، ويمكن أن يكون سن المهد: ستة أشهر أو نحوها، ويكون كلام الثلاثة في هذا السن وكلام غيرهم بعد هذا السن، واللَّه تعالىٰ أعلم. (صَوْمَعَةً) بفتح مهملتين وميم: هي نحو المنارة، ينقطع فيها رهبان النصارىٰ (فَذَكَرَوا بَنُو إِسْرَائِيلَ) كذا في بعض النسخ، وهو علىٰ لغة (أكلوني البراغيث) (بَغِيٌّ) بتشديد الياء؛ أي: زانية (لَأُصْبِيَنَّهُ) أي: أوقعه في الفتنة والزنا (يَأْوِي) يضم في الليل والمطر (يُقَبِّلُونَهُ) من التقبيل (ذُو شارَةٍ)(٢) بالشين المعجمة والراء المخففة: صاحب هيئة حسنة، أو لبس(٣) حسن يتعجب منه ويشار إليه (مِثْلَ هَذَا) في جمال الهيئة وكمال الحال (يَمُصُّهُ) بفتح الميم (ثُمَّ مُرَّ) علىٰ بناء المفعول (تُضْرَبُ) علىٰ بناء المفعول (فَذَلِكَ حِينَ تَرَاجَعَا)(٤) الظاهر: رفع (حِينَ) علىٰ أنه خبر ذلك؛ إذ لا معنىٰ للظرفية إلا بتكلف؛ أي: فذلك الوقت وقت مراجعة الأم والابن الحديث، وتصحيح النصب بتقدير: فذلك الكلام كان منهما حين تراجعا بعيد (حلْقَىٰ) قيل: المعروف في اللغة: التنوين علىٰ أنه مصدر محذوف الفعل؛ أي: حلقك اللَّه حلقًا، لكن قد اشتهر علىٰ الألسنة بلا تنوين. **قوله:** (الصَّلَاةُ خَيْرٌ أَمْ أُمِّي(٥) آتِيهَا) مضارع من الإتيان؛ أي: الصلاة خير فأقبل عليها أم آتي الأم؟ (أَرِ) صيغة دعاء من الإراءة (الْمُومِسَاتِ) أي: الزانيات (ثُمَّ صَعِدَ) أي: بقي صاعدًا في صومعته(٦)، وما نزل منها لزيارة الأم.

---

(١) «صحيح ابن حبان» (٢٩٠٣).

(٢) في «الأصل»: شأن. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: بحسن. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: ترافعا. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٥) من «المسند».

(٦) في «الأصل»: صومعة. والمثبت من «م».

(٨٠٧٣) (٢/ ٣٠٨)

قوله: (يَغْدُونَ) أي: يخرجون أول النهار من بيوتهم، والحال: أنهم في سخط اللَّه، ويرجعون إليها آخر النهار، والحال: أنهم في لعنته (مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ) أي: سياط مثلها، والحديث أخرجه مسلم[١] في باب: جهنم - نعوذ باللَّه منها - قبيل كتاب الفتن، وفي «القول المسدد»[٢] ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» بإسناد «المسند» ونقل عن ابن حبان أنه قال: هذا الخبر باطل، وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات، والحديث أخرجه مسلم ولم أقف في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي علىٰ شيء حكم عليه بالوضع، وهو في أحد «الصحيحين»[٣] غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه، وأفلح المذكور معروف؛ مدني من أهل قباء، ثقة مشهور، وثقه ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضًا والنسائي: لا بأس به. وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وأخرج عنه مسلم في «صحيحه» ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا إلا أن العقيلي قال: لم يرو عنه ابن مهدي. قلت: وليس هذا بجرح، وغلط ابن حبان في أفلح فضعفه بهذا الحديث وقال: هذا اللفظ باطل، والمحفوظ: **«اثنان من أمتي لم أرهما: رجال بأيديهم سياط[٤] مثل أذناب البقر، ونساء كاسيات عاريات»**[٥] ورده الذهبي في «الميزان»[٦] فقال: حديث أفلح صحيح، وابن حبان ربما جرح الثقة.

(٨٠٧٤) (٢/ ٣٠٨)

قوله: (التَّكَاثُرَ) في الأموال والتفاخر بها (الْخَطَأَ) لكونه مرفوعًا.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٨٥٧).
(٢) «القول المسدد» (ص: ٣١).
(٣) «صحيح مسلم» (٥٠٩٩).
(٤) في «م»: سياطًا.
(٥) أخرجه: مسلم (٢١٢٨).
(٦) «ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧٥ رقم ١٠٢٣).

(٨٠٧٥) (٢/٣٠٨)

قوله: (الْإِيمَانَ بِاللَّهِ) بالرفع مبتدأ خبره: **قوله**: (مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ) والجملة مفعول الذكر؛ لأنه في معنىٰ القول أو لأن المراد بالجملة هذا الكلام (سَارَّنِي بِذَلِكَ) أي: باستثناء (الدَّيْنَ) أي[1]: ذكر لي سرًّا أن الدَّيْنَ مستثنىٰ، وتحقيق الاستثناء قد تقدم.

(٨٠٧٨) (٢/٣٠٨)

قوله: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ) قيل: (حَتَّىٰ) ليست غاية؛ لعدم القبول حتىٰ يتوهم أن ما صلي بعد الحدث يقبل بعد الوضوء؛ بل هي غاية للصلاة؛ أي: ما صلىٰ بعد الحدث إلىٰ أن يتوضأ غير مقبول (فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ) أي: ونحوهما مما يخرج عن أحد السبيلين، أو نحوهما مما ينقض الوضوء علىٰ أنه كان يعرف نواقض الوضوء، وما يعرف معنىٰ لفظ الحديث، فبين له أن الحدث ما ينقض الوضوء، وبالجملة فلم يرد الحصر في الأمرين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٧٩) (٢/٣٠٨)

قوله: (فَاقْطَعُوا رُءُوسَهَا[2]؛ فَاجْعَلُوهُ . . .) إلخ، يدل علىٰ أنه لابد من قطع الرأس وامتهان بقية الصورة؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٨٠) (٢/٣٠٨)

قوله: (فَأَهْوَىٰ) إلىٰ الحصباء، كأنه ما اطلع علىٰ حضور النبي ﷺ وإلا فليس له النهي عما قرره النبي ﷺ.

(٨٠٨٢) (٢/٣٠٩)

قوله: (فَيَسْتَغْفِرُونَ . . .) إلخ؛ أي أنه يحب أن يعبد بالاستغفار، كما يحب

---

(١) في «م»: إذا.

(٢) في «الأصل، م»: رءوسهما. والمثبت من المسند المطبوع.

أن يعبد بسائر أنواع العبادات والأذكار، فلابد أن يخلق قومًا مذنبين ليستغفروا، ففيه حث لهم علىٰ الاستغفار لا ترغيب في الذنوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٨٣) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (فَأَحْلَكُهَا) أي: أسود الأصباغ، لكن قد جاء المنع من الأسود، وكأنه ما بلغ الزهري، أو[(١)] ما صح عنده صحة حديث: «**اصْبُغُوا**» فأخذ الجواز من الإطلاق، وكونه أحب؛ لأنه اللون الأصلي للشعر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٨٥) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (الْمُكْثِرُونَ) أي: مالاً (إِلَّا مَنْ قَالَ) أي: فعل وأعطىٰ في الجهات الثلاث (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ) (مَا) زائدة (وَقَلِيلٌ) خبر مقدم و(هُمْ) مبتدأ (وَلَا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ) قد جاء بدون هذه الزيادة أنها كنز من كنوز الجنة (مَا حَقُّ النَّاسِ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: بمقتضىٰ وعده الكريم (أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ) أي: أصلاً إن كانت العبادة شاملة لأنواع الواجبات، أو علىٰ الدوام إن كان المراد بالعبادة: التوحيد فقط، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(٢)]: رواه البزار مطولاً هكذا ومختصرًا، ورجالهما رجال الصحيح، غير كميل بن زياد؛ وهو ثقة. انتهىٰ. هكذا في نسختنا من «المجمع» فيحتمل أنه سقط منه لفظ: «أحمد»، ولذلك قال: «رجالهما» بالتثنية، ويحتمل أن صاحب «المجمع» ما اطلع علىٰ تخريج أحمد، ومعنىٰ «رجالهما» أي: رجال المطول والمختصر[(٣)].

---

(١) في «م»: لو.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢١).

(٣) لا وجه لتخطئة الهيثمي رحمه الله، فإن الهيثمي رحمه الله في هذا الموضع يقصد رجال البزار في السند المطول والمختصر؛ لأنه قد عزا الحديث إلىٰ أحمد رحمه الله في موضع آخر (١/ ٢٠٨-٢٠٩) فقال: رواه أحمد وروىٰ الترمذي منه حديث «لا حول ولا قوة إلا باللَّه» وله عند ابن ماجه «الأكثرون هم الأقلون» ورجاله ثقات أثبات.

(٨٠٨٦) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (إِمَّا مُحْسِنٌ) قد سبق تحقيق هذا الحديث.

(٨٠٨٧) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (وَاللاَّتِ) أي: بلا قصد؛ بل على طريق جري العادة بينهم لأنهم كانوا قريبي العهد الجاهلية، **وقوله**: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) استدراك لما فاته من تعظيم اللَّه تعالىٰ في محله، ونفي لما تعاطىٰ من تعظيم الأصنام صورة، وأما من قصد الحلف بالأصنام تعظيمًا لها؛ فهو كافر، نعوذ باللَّه منه (أُقَامِرْكَ) بالجزم جواب الأمر، والمقامرة مصدر قامره: إذا طلب كل منهما أن يغلب علىٰ صاحبه في فعل أو قول؛ ليأخذ مالاً جعلاه للغالب، وهذا حرام بالإجماع، إلا أنه استثنىٰ منه نحو سباق الخيل، كذا في «شرح الترمذي» للقاضي أبي بكر (فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ) ظاهره: بما تيسر، وقيل: بما قصد أن يقامر به من المال، والأمر للندب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٠٨٨) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (لَمْ يَحْنَثْ) أي: إن فعل أو ترك.

(٨٠٩٠) (٢/ ٣٠٩)

قوله: (فَقَالَ[١] - يَعْنِي: لِرَجُلٍ) أي: في شأنه (هَذَا مِنَ أَهْلِ[٢] النَّارِ) أي: من أهلها (إِلَىٰ النَّارِ) أي: مآله إليها (فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ) أن[٣]: يرتاب؛ أي: أن يشك في صدق مقالته[٤] تلك؛ لأنها تخالف أعماله ظاهرًا (أنه

---

(١) في «م»: فقام.
(٢) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: مقاتلته. والمثبت من «م».

لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ) أي: ظاهرًا وباطنًا، وفيه أن هذا الرجل لم يكن مسلمًا ظاهرًا وباطنًا؛ بل كان منافقًا، أو قال ذلك زجرًا لمن كاد أن يرتاب عن ذلك؛ لئلا يخرج بذلك عن الإسلام (بالرجل الفاجر) أي: كهذا المقاتل.

(٨٠٩٢) (٢/ ٣١٠)

قوله: (وَالْبَطَنُ شَهَادَةٌ) أي: موت البطن؛ أي: الموت بمرضه؛ كالإسهال والاستقاء (وَالْغَرَقُ) بفتحتين (وَالنُّفَسَاءُ)[1] أي: موتها.

(٨٠٩٣) (٢/ ٣١٠)

قوله: (اصْطَفَىٰ) لملائكته، وقد سبق شرحه.

(٨٠٩٤) (٢/ ٣١٠)

قوله: (يَظْهَرُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ) أي: يغلب.

(٨٠٩٥) (٢/ ٣١٠)

قوله: (تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ) أي: العبادة: هي الطاعة في الأوامر والنواهي، وأهمهما الطاعة في النواهي، فصاحبها أكثر طاعة (مُؤْمِنًا) أي: كاملاً حيث أمن جارك بوائقك، وهذا شرط كمال الإيمان (تَكُنْ مُسْلِمًا) أي: كاملاً؛ فإن من كماله: أن يسلم المسلمون من لسانه ويده، ولا شك أن من يحب لغيره ما يحب لنفسه يكون كذلك (تُمِيتُ الْقَلْبَ) أي: تجعله بحيث لا تؤثر فيه المواعظ كما لا تؤثر في الميت.

(٨٠٩٦) (٢/ ٣١٠-٣١١)

قوله: (نُزُولاً) خبر لـ(كَانُوا) وهو جمع نازل (ذُكِرُوا) علىٰ بناء المفعول

---

(١) في «الأصل»: والنقاء. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(مِنْ الدَّبْرِ) بفتح فسكون: النحل، وقيل: الزنابير، وقد سبق الحديث مشروحًا.

(٨٠٩٧) (٢/ ٣١١)

قوله: (لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ) أي: ملائكة الرحمة والكرامة (رُفْقَةً) بضم الراء وكسرها: الجماعة المرافقون في السفر (جَرَسٌ) بجيم وراء مفتوحتين: هو الجُلْجُل الذي يعلق علىٰ عنق الدواب.

(٨٠٩٨) (٢/ ٣١١)

قوله: (شَرُّ الثَّلَاثَةِ) الذين هم: الزانيان[١] والولد، وليس المراد أنه أوفر نصيبًا من ذنب زنا الوالدين؛ بل المراد أنه بكونه من الماء الخبيث ينبت خبيثًا من صغره إلىٰ كبره عادة، فيكون شرًّا من والديه بأعماله، وقيل: إنما جاء في رجل بعينه كان مأسومًا بالشر، وقد جاء هذا التأويل في «المستدرك»[٢] عن عائشة، وقيل: إنما هو شر[٣] من والديه، لأن الحد قد يقام عليهما، فتكون العقوبة تمحيصًا لهما، وهذا في علم اللَّه لا يدرىٰ ما يصنع به، وما يفعل بذنوبه، وقيل: كان أبو ولد الزنا يكثر أن يمر بالنبي ﷺ فيقولون: هو رجل سوء يا رسول اللَّه! فيقول ﷺ: «**هُوَ شَرُّ الثَّلَاثَةِ**» يعني: الأب، فحول الناس الولد شر الثلاثة. قال الخطابي: هذا التأويل أمر مظنون لا يدرىٰ صحته، وقيل: إنه شر الثلاثة أصلاً وعنصرًا ونسبًا ومولدًا؛ وذلك لأنه خلق من ماء خبيث، وقد روي عن بعض الصحابة والتابعين: «ولد الزنا ذرء لجهنم»[٤] واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الزانيات. والمثبت من «م».
(٢) «المستدرك» (٢/ ٢٣٤ رقم ٢٨٥٥). (٣) من «م».
(٤) «كنز العمال» (٥/ ٤٩١ رقم ١٣٠٩٧).

(٨٠٩٩) (٢/ ٣١١)

قوله: (أَوْ يَكُونَ) بالنصب؛ أي: إلا أن يكون بيعهما[1] في خيار، وقد سبق شرح هذا الحديث.

(٨١٠١) (٢/ ٣١١)

قوله: (دَعَوَاتٌ) مبتدأ، وجملة (سَمِعْتُهَا) صفة، وجملة (لَا أَتْرُكُهَا) خبر، ويحتمل أن يقدر الخبر؛ أي: عندي دعوات، والجملتان صفة (أُعْظِمُ) من الإعظام (أُكْثِرُ) من الإكثار (وَأَتْبَعُ) من تبع أو اتبع بالتشديد (نَصِيحَتَكَ) أي: ما دللت العباد عليه من الخير ورغبتهم فيه (وَصِيَّتَكَ) ما أوصيت العباد به من أمر ونهي، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد من طريق أبي سعيد المديني، وفي رواية عن أبي سعيد الحمصي، ولم أعرفهما، وبقية رجالهما ثقات.

(٨١٠٢) (٢/ ٣١١)

قوله: (لِأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ) في «المجمع»: أي: جعلت صلصالاً؛ أي: طينًا مطبوخًا بالنار، وحاصل الجواب أنه سمي: جمعة؛ لما فيه من اجتماع أمور عظام، ولا شك أن خلق آدم يوجب شرفًا، وكذا وفاته، وقيام الساعة؛ لأنهما موصلان لأرباب الكمال إلىٰ النعيم (وَفِيهَا الْبَطْشَةُ) أي[3]: الأخذ الشديد؛ أي: يوم القيامة (وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ) ساعة فيه تجريد، نحو: في البيضة عشرون رطلاً. انتهىٰ بمعناه. قلت: (الصَّعْقَةُ): النفخة الأولىٰ، وقد جاء أن أبا هريرة أخذ تعيين ساعة الجمعة من غيره، فكأن هذا الحديث أخذ من غيره بعد ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، ولأبي هريرة عنده[5] في رواية عن النبي ﷺ قال: «**مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ وَلَا تَغْرُبُ بِأَفْضَلَ - أو بِأَعْظَمَ - مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ** . . .» فذكر نحوه، ورجالهما رجال الصحيح.

---

(١) في «م»: بيعها.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٧٠).

(٣) في «الأصل»: إلىٰ.

(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٧٣-٣٧٤).

(٥) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٧٢).

(٨١٠٤) (٢/ ٣١١)

قوله: (بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ) التور بفتح تاء وسكون واو: إناء صغير من صفر أو حجارة يشرب منه، وقد يتوضأ منه ويؤكل منه الطعام (ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ) لزيادة التنظيف.

(٨١٠٦) (٢/ ٣١١)

قوله: (عَنْ نَقْرَةٍ) هو بتخفيف: السجود بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الديك منقاره فيما يريد أكله (وَإِقْعَاءٍ) فسر هذا الإقعاء بأن ينصب الساقين ويضع الأليتين واليدين على الأرض (وَالْتِفَاتٍ) أي: في الصلاة.

(٨١٠٧) (٢/ ٣١١)

قوله: (أَنْ يرىٰ) علىٰ بناء المفعول (أَثَرَ نِعْمَتِهِ) بالرفع: نائب الفاعل، وذلك لما فيه من إظهار النعمة؛ فهو بمنزلة[1] الشكر عليها، وضده بمنزلة[1] جحدها والكفر بها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٠٨) (٢/ ٣١١-٣١٢)

قوله: (لَأَنْ يَجْلِسَ) بفتح اللام: مبتدأ، خبره: خير (فَتُحْرِقَ) من الإحراق أو التحريق (حَتَّىٰ تُفْضِيَ) من الإفضاء؛ أي: تصل (مِنْ أَنْ يَجْلِسَ) قيل: أراد القعود لقضاء الحاجة، أو للإحداد والحزن بأن يلازمه ولا يرجع عنه، أو أراد احترام الميت وتهويل الأمر في القعود عليه تهاونًا بالميت والموت؛ أقوال، وروي «**أنه رأىٰ رجلاً متكئًا علىٰ قبر، فقال: لا تؤذ صاحب القبر!**»[2]. قال الطيبي: هو نهي عن الجلوس عليه؛ لما فيه من الاستخفاف بحق أخيه. انتهىٰ. وحمله مالك علىٰ الحدث عليه؛ لما روي: «أن عليًا كان

---

(١) في «م»: لمنزلة.

(٢) أخرجه: الحاكم (٦٥٠٢).

يقعد عليه»[1] وحرمه أصحابنا، وكذا الاستناد والاتكاء، كذا في «المجمع».
قلت: ويؤيد الحمل على ظاهره: ما جاء من النهي عن وطئه.

(٨١٠٩) (٢/ ٣١٢)

قوله: (مَنْ تَسَمَّىٰ بِاسْمِي) مفاده أن الجمع بين الاسم والكنية ممنوع دون إفراد أحدهما، ولعل وجهه الالتباس على المخاطب؛ إذ المتعارف: إيضاح العلم بالكنية أو عكسه؛ كأبي حفص عمر، وعند الاشتراك فيهما لا يرتفع الالتباس بهذا الوجه، وقد جاء ما يفيد المنع عن الكنية منفردة أيضًا، وقد سبق تحقيق ذلك، وهو أصح من هذا، لكن قد جاء ما يفيد اختصاص المنع بحياته، وعليه غالب أهل العلم، والله تعالىٰ أعلم.

(٨١١٠) (٢/ ٣١٢)

قوله: (زَحْفًا) بفتح فسكون: من زحف الصبي: إذا دب على استه، وأرادوا بذلك مخالفة ما أمروا به فعلاً، كما أرادوا بالثاني مخالفته قولاً (فِي شَعَرَةٍ) هكذا في أصلنا، وهو المشهور، وعلىٰ هذا فهو كلام مهمل قصد به مجرد المخالفة، وفي بعض النسخ: (فِي شَعِيرَةٍ) فالمراد: مع[2] شعيرة؛ أي: الحنطة المخلوطة مع الشعير، وعلىٰ هذا ففيه إيثار للدنيا على الآخرة.

(٨١١١) (٢/ ٣١٢)

قوله: (الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ) أي: الصدقة غير منحصرة في إعطاء المال؛ بل كل ما كان من جنس الخير فهو صدقة.

(٨١١٢) (٢/ ٣١٢)

قوله: (أَنَّهُ سَمَّىٰ الْحَرْبَ: خَدْعَةً) روي بفتح فسكون للمرة؛ أي: أن

---

(١) «موطأ مالك» (٢/ ١١٥ رقم ٣٢١). (٢) في «م»: من.

الحرب تنقضي أمرها بمرة واحدة من الخداع؛ فبمرة من الخداع تنهزم الجيوش وتفتح البلاد، وهذا الوجه أصح رواية، وروي بضم فسكون، وهو اسم من الخداع؛ أي: معظم الحرب: المكر والخديعة، وبضم ففتح؛ أي: هي خَدَّاعة للإنسان تظهر له أولاً الخير؛ فإذا لابسها وجد الأمر بخلافها، قال الخطابي: المقصود: إباحة الخداع في الحرب، وإن كان محظورًا في غيرها من الأمور. قلت: وهذا المقصود لا يتم علىٰ جميع الوجوه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١١٣) (٢/ ٣١٢)

قوله: (عَلَىٰ فَرْوَةٍ) هي أرض يابسة، وقيل: هشيم يابس من النبات (تَهْتَزُّ) تتحرك (خَضْرَاءَ) حال أو تمييز.

(٨١١٤) (٢/ ٣١٢)

قوله: (فَلَا تَسْأَلْ عَنْ هَلَكَةِ الْعَرَبِ) أي: فهي قريبة، وفي «المجمع»[1]: هو في «الصحيح» بعضه، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٨١١٦) (٢/ ٣١٢)

قوله: (أَلَا وَضَعْتَ) بالتخفيف للعرض أو التحضيض؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

(٨١٢٣) (٢/ ٣١٢)

قوله: (وَيْلَكَ ارْكَبْهَا) قاله زجرًا لا دعاء عليه، وإنما قاله[2] في المرة الثالثة أو نحوها، وفي هذه الرواية اختصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٢٦) (٢/ ٣١٣)

قوله: (مَا يُوقِدُ بَنُو آدَمَ) بدل من (نَارُكُمْ هَذِهِ) والمراد: حرها علىٰ تقدير

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٤٢).
(٢) في «م»: قال.

المضاف، ولذلك قيل: (مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ). (إن كانت) أي: نارنا (لَكَافِيَةً) أي: في التعذيب؛ أي: فلم فضلت (فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ) أي: اتركوا السؤال عن السبب، واعلموا أنها فضلت؛ إذ الثاني: هو الذي ينفع علمه الإنسان، ويردعه عن الطغيان، وأما الأول: فمعرفته لا تتعلق بالإنسان؛ بل مما يعلمه العالم بحقائق الأمور جل شأنه؛ فهذا[1] جواب من أسلوب الحكيم، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨١٢٨) (٢/ ٣١٣)

قوله: (الصِّيَامُ جُنَّةٌ) أي: شرعت لتكون وقاية عن النار أو المعاصي، فينبغي للإنسان أن يسعىٰ في تحصيل ذلك بترك المعاصي.

(٨١٢٩) (٢/ ٣١٣)

قوله: (يَذَرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ) أي: يقول اللّٰه تعالىٰ: (يَذَرُ شَهْوَتَهُ) فهو من كلامه، مذكور هاهنا بطريق الحكاية (مِنْ جَرَّائِي) بفتح جيم وتشديد راء بالمد والقصر؛ أي: من أجلي.

(٨١٣٠) (٢/ ٣١٣)

قوله: (فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ) بإهمال الدال وإعجام الغين (بِجَهَازِهِ) بفتح وكسرها وهو المتاع (مِنْ تَحْتِهَا) أي: من أصلها، والمراد: البيت بتمامه (فَأُحْرِقَتْ) أي: تمام الجهاز المشتملة علىٰ نمل كثير، قال النووي: هذا محمول علىٰ أن شرع ذلك النبي كان فيه جواز قتل النمل وجواز الإحراق بالنار، ولم يعب عليه في أصل القتل والإحراق؛ بل في الزيادة علىٰ نملة واحدة. **وقوله:** (فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً) أي: فهلَّا عاقبتَ نملةً واحدةً، وهي التي قرصتك؛ لأنها الجانية، وأما غيرها فليس له جناية، وأما في شرعنا فلا يجوز الإحراق بالنار للحيوان، ولا قتل النمل.

---

(١) في «م»: وهذا.

(٨١٣٣) (٢/ ٣١٣)

قوله: (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ) فسر محبة اللَّه تعالىٰ لقاءه بإرادة الخير له عند اللقاء، قيل: الشرط ليس سببًا للجزاء؛ بل الأمر بالعكس أجيب بأن المعنىٰ: فليفرح، أو فأخبره بأن اللَّه يحب لقاءه، وقد جاء أن عائشة قالت: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ! فَقَالَ ﷺ: **إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ المَوْتِ؛ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ فَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ**»[1].

(٨١٣٥) (٢/ ٣١٣)

قوله: (حَتَّىٰ يُهِمَّ) من أهم من هم كمدّ و(رَبَّ الْمَالِ) بالنصب؛ أي: أنه يوقعه في الهم؛ لأنه لا يجد ذلك فيقع لأجله في الهم، فصار كأنه أوقعه في الهم.

(٨١٣٦) (٢/ ٣١٣)

قوله: (فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ) قيل: هما عسكر عليٍّ ومعاوية (وَاحِدَةٌ) أي: يدعي كل منهما أنه علىٰ الإسلام أو علىٰ الحق، وصاحبه علىٰ الباطل؛ بحسب اجتهادهما.

(٨١٣٨) (٢/ ٣١٣)

قوله: (وَذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنفَعُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]) الظاهر: رفع حين علىٰ أنه خبر، وقد جاء مرفوعًا في قوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ﴾ [الإنسان: ١] وأما النصب علىٰ أنه ظرف؛ فلا يخلو عن بعد معنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٣٩) (٢/ ٣١٣)

قوله: (وَلَهُ ضُرَاطٌ) حقيقته ممكنة فالظاهر حمله عليها (ثُوِّبَ) أي: أقيم؛

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤).

فإنه إعلام بالصلاة ثانيًا (يَخْطِرَ) بفتح ياء وكسر طاء؛ أي: يوسوس بما يكون حائلاً بين الإنسان وما يقصده، ويريد: إقبال نفسه عليه من ما يتعلق بالصلاة من خشوع وغيره، وأكثر الرواة علىٰ ضم الطاء؛ أي: حتىٰ يسلك ويمر ويدخل بين الإنسان ونفسه؛ فيكون حائلاً بينهما علىٰ الوجه الذي تقدم (يَظَلَّ) بفتح الظاء؛ أي: يصير (إِنْ يَدْرِي) (إِنْ) نافية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٤٠) (٢/ ٣١٣)

قوله: (يَمِينَ اللَّهِ) أُول اليمين بالنعمة والإحسان أو بالخزائن، والأقرب: التفويض في مثله (مَلاء) بالمد (لَا يَغِيضُهَا) أي: لا ينقصها (سَحَّاءُ) بتشديد الحاء والمد؛ أي: دائمة الصب بالعطاء، وهو خبر بعد خبر، وروي (سَحًّاءً) بالنصب والتنوين مصدر؛ أي: يسح سحًّا؛ أي: يجري جريًا بالعطاء (اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) بالنصب علىٰ الظرفية (أَرَأَيْتُمْ) استئناف بمنزلة الدليل لما سبق (وَعَرْشُهُ عَلَىٰ الْمَاءِ) أي: قبل أن يخلق الأرض والسماء و(الْقَبْضُ) وهو خلاف البسط، وهذا الكلام في مقابلة **قوله:** (يَمِينَ اللَّهِ مَلاء) لأن مفاده أن فيها بسطًا (يَرْفَعُ) بالبسط؛ من يشاء (وَيَخْفِضُ) بالقبض؛ من يشاء: يبسط الرزق لمن يشاء ويقبض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٤١) (٢/ ٣١٣)

قوله: (لَيَأْتِيَنَّ) يريد أنه مقبوض عن قريب، وأنه ينبغي لهم أن يأخذوا منه من العلوم والمعارف ما استطاعوا، وفيه أن أمته ﷺ بعده يبقون علىٰ حبه ما استطاعوا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٤٣) (٢/ ٣١٣)

قوله: (مَا لَا عَيْنٌ . . .) إلخ؛ أي: ما لم تبصر ذاته عين ولا سمعت وصفه أذن، ولا خطر ما هيته علىٰ قلب، ويحتمل أن يكون المراد بالأولىٰ: الصور

الحسنة، وبالثانية: الأصوات الطيبة، وبالثالثة: الخواطر المفرحة، كذا قيل. قلت: وعلىٰ هذا فالظاهر تكرار (مَا) ثلاث مرات لا ذكرها مرة؛ كما في الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٤٥) (٢/ ٣١٤)

قوله: (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ) المراد به: طلوع الفجر الصادق.

(٨١٤٧) (٢/ ٣١٤)

قوله: (إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول: من التفضيل، أو بناء الفاعل: من الفضل (فِيمَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ) هكذا في النسخ، والظاهر: (فِيمَا فُضِّلَ عَلَيْهِ) وهو متعلق بـ(أَسْفَلَ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٥١) (٢/ ٣١٤)

قوله: (فَلَا يَمْشِ فِي إِحْدَيْهِمَا بِنَعْلٍ) أي: فلا يمش بنعل في إحديهما.

(٨١٥٢) (٢/ ٣١٤)

قوله: (لَمْ أَكُنْ قَدَّرْتُهُ) يدل علىٰ أنه حكاية لكلامه تعالىٰ (يَلقِيهِ) بالتشديد أي: يوصله المقدر (يُؤْتِينِي) من الإيتاء؛ أي: يعطي في سبيلي (عَلَيْهِ) أي: علىٰ المقدر بسبب النذر (مِنْ قَبْلُ) أي: من قبل النذر؛ أي: بلا نذر.

(٨١٥٣) (٢/ ٣١٤)

قوله: (أَنْفِقْ) أمر من الإنفاق (أُنْفِقْ) صيغة المتكلم منه مجزوم؛ لكونه جواب الأمر، ويجوز رفعه علىٰ أنه علة؛ أي: كيف لا تنفق وأنا أنفق عليك؟ فما بالك لا تنفق في سبيلي وبأمري؟!

(٨١٥٤) (٢/ ٣١٤)

قوله: (آمَنْتُ بِاللَّهِ) أي: أنه حلف باللَّه؛ ليتوسل به إلىٰ تصديق عيسىٰ، فقال: (آمَنْتُ بِاللَّهِ) أي: فلا أرد من توسل به عن مطلوبه تعظيمًا وإجلالاً له،

فلابد أن أصدقك وأكذب عيني (وَكَذَّبْتُ عَيْنِي) من التكذيب للمتكلم، أو الكذب للواحدة المؤنث، ويحتمل أن المراد: أي: آمنت بأنه[1] أجل وأعظم من أن يحلف به كاذبًا، فصدقت الحالف به وكذبت نفسي، أو آمنت بأحكامه التي من جملتها أن الحلف كالبينة، فصدقت الحالف وكذبت نفسي، والوجه: الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٥٥) (٢/ ٣١٤)

قوله: (مَا أُوتِيكُمْ) أي: بهوىٰ نفسي؛ أي: أنه تابع في ذلك لأمر اللَّه، فلا اعتراض عليه.

(٨١٥٨) (٢/ ٣١٤)

قوله: (أغوىٰ[2] الناس) فسره ابن العربي في «شرح الترمذي» بأن سجيتك في الإغواء سرت إليهم؛ فإن العرق نزاع.

(٨١٥٩) (٢/ ٣١٤)

قوله: (لَا غِنَىٰ بِي عَنْ بَرَكَتِكَ) أي أنه من حيث كونه من بركاتك مطلوب؛ لا من حيث كونه مال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٦٠) (٢/ ٣١٤)

قوله: (خُفِّفَتْ) من التخفيف؛ أي: جعلت قراءة الزبور عليه سهلة، أو كأنها أمر قليل (الْقُرْآنَ) أي: الزبور.

(٨١٦٢) (٢/ ٣١٤)

قوله: (لِيُسَلِّمْ الصَّغِيرُ) تعليم لأدب السلام، وأن اللائق: أن يبدأ الصغير والقليل والمار، أما الصغير والقليل؛ فلأنهما أولىٰ بمراعاة إكرام الكبير

---

(١) في «م»: أنه.
(٢) في «م»: غويت.

والكثير، وأما المار فلأنه بمظنة أن يخاف منه علىٰ القاعد دون العكس؛ فهو أولىٰ بأن يسلم ابتداء إعلامًا بالأمن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٦٣) (٢/ ٣١٤)

قوله: (حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: حتىٰ أظهروا الإسلام، وهذا في العرب، وأما في غيرهم فقبول حكم الإسلام - وهو الجزية - يرفع عنهم القتل، ويحتمل أن الحديث قبل شرع الجزية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٦٤) (٢/ ٣١٤)

قوله: (سَفِلَهُمْ)[(١)] بفتح سين وكسر فاء، وقد يخفف بنقل كسرة الفاء إلىٰ السين؛ أي: الساقط[(٢)] من الناس والسفالة: الرذالة، والمراد: الفقراء (وَغِرَّتُهُمْ) بكسر غين وراء مشددة[(٣)] فمثناة فوق، في «النهاية»[(٤)]: أي: البله الذين لم يجربوا الأمور، فهم قليلو الشر منقادون، فإن من آثر الخمول وإصلاح نفسه والتزود لمعاده[(٥)] ونبذ أمور الدنيا؛ فليس غِرًّا فيما قصد له ولا مذمومًا بنوع من الذم (وَيُزْوَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يجمع، والمراد: أنها تضيق علىٰ أهلها (وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ) أي: حتىٰ يملئها من لا يستحق دخولها؛ كما في الجنة.

(٨١٦٧) (٢/ ٣١٥)

قوله: (لَقِيْدُ) بكسر قاف؛ أي: قدره.

(٨١٦٨) (٢/ ٣١٥)

قوله: (إِنَّ أَدْنَىٰ مَقْعَدِ) أي: إن أدنىٰ منزل أحدكم ومرتبته (أَنْ يَقُولَ)

---

(١) في «م»: وسفلتهم.
(٢) في «الأصل»: السقاط. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: مشدة.
(٤) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٦٦١).
(٥) في «الأصل»: لمعاوده. والمثبت من «م».

أي: اللَّه، وهذا القول من اللَّه تعالىٰ منزلة ومرتبة له، فلذلك حمل علىٰ (أَدْنَىٰ مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ). وقال الطيبي: (أَنْ يَقُولَ) خبر (إِنَّ) والمعنىٰ: إن أدنىٰ منزلة أحدكم في الجنة: أن ينال أمانيه كلها، بحيث لا يبقىٰ له أمنية. انتهىٰ. قلت: فأخذ الخبر من الحاصل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٦٩) (٢/ ٣١٥)

قوله: (لَوْلَا الْهِجْرَةُ) أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند اللَّه (لَكُنْتُ امْرَأً مِنْ الْأَنْصَارِ) أي: لعددت نفسي واحدًا منهم؛ لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وإنها مزية يرضىٰ بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور سيما الانتساب بالنسب؛ فإنه حرام دينًا أيضًا (يَنْدَفِعُ) أي: يقع ويمشي (فِي شِعْبَةٍ) بكسر شين: الطريق في الجبل، أو ما انفرج بين الجبلين، يريد أنه لا يفارقهم ولا يسكن إلا معهم، لا كما زعم البعض أنه يسكن في مكة بعد فتحها.

(٨١٧١) (٢/ ٣١٥)

قوله: (عَلَىٰ صُورَتِهِ) أي: صورة آدم التي كان عليها تمام العمر، ولم يكن أول الأمر صغيرًا ثم صار كبيرًا كحال أولاده، وقيل: الضمير للَّه، وقد تقدم أن اللائق حينئذ أن الحديث من المتشابهات التي لا يعلم تأويلها إلا اللَّه، أو من أطلعه اللَّه علىٰ الأسرار (فَإِنَّهَا) أي: تلك المقالة، و[1] التأنيث باعتبار الخبر.

(٨١٧٣) (٢/ ٣١٥)

قوله: (يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً) أي: لجواز ذلك في شريعتهم، ولذلك حين ترك ذلك موسىٰ زعموا أنه لمرض (آدَرُ) بهمزة ممدودة فدال مهملة مفتوحة فراء

(١) في «الأصل، م»: أو. والمثبت هو الموافق للسياق.

مخففة؛ من الأدرة بالضم: نفخة في الخصية (فَفَرَّ الْحَجَرُ) ليبرئه اللَّه مما قالوا ﴿وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩] كما قال تعالىٰ في كتابه. (فَجَمَحَ) بجيم ثم حاء مهملة؛ أي: أسرع إسراعًا لا يرده شيء[١] (يَأْمُرُهُ، يَقُولُ: ثَوْبِي) كلمة (يَقُولُ) بيان الأمر بناء علىٰ أن تقدير **قوله:** (ثَوْبِي حَجَرُ): أعطني ثوبي يا حجر، أو رد ثوبي (حتىٰ نظر إليه) هكذا في نسخ «المسند» والصواب: حين نظر إليه، و(نظر) علىٰ بناء المفعول؛ أي: نظر إلىٰ موسىٰ، ويمكن توجيه ما في الكتاب أن المعنىٰ: حتىٰ نظر موسىٰ إلىٰ الحجر، ولا يخفىٰ[٢] بُعْدُه (ضَرْبًا) أي: يضرب الحجر ضربًا تأديبًا؛ لأنه فَعَلَ فِعْلَ من به معرفة، فأدبه تأديبة (إِنَّه بِالْحَجَرِ) أي: أن أثر ذلك الضرب بالحجر أي: كائن فيه. **وقوله:** (نَدْبًا) بالنصب علىٰ أنه حال من المستكن في الجار والمجرور، وفي بعض الروايات: (إِنَّ بِالْحَجَرِ نَدْبًا) وهو ظاهر، والندب بفتح نون ودال جميعًا: هو أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد، والمراد: حال كونه ظاهرًا، **وقوله:** (ضَرْبُ مُوسَىٰ) أي: هو ضرب موسىٰ؛ أي: أثره بمنزلة البيان لما تقدم.

(٨١٧٦) (٢/ ٣١٥)

قوله: (أَغْيَظُ رَجُلٍ) قيل: هو من الغيظ بالظاء المعجمة، وهو صفة تغير في المخلوق؛ فلا يناسب الخالق، فهو[٣] كناية عن عقوبته له؛ أي: أنه أشد عقوبة، وفي «المجمع»: روي: «**أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَىٰ اللَّهِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ**»[٤] وقد أنكر تكرار (أَغْيَظُ) ولعله (أَغْنَظُ) بنون، والغنظ: شدة الكرب، وقيل: لعل أحدهما (أَغْيَطُ) بالطاء المهملة. انتهىٰ. قلت: فجوز أن يكون الاثنان من الغيظ بغين وظاء معجمتين ومثناة من تحت، لكن فيه تكرار، وأن يكون

---

(١) زاد في «م»: منه.
(٢) زاد في «الأصل»: ما.
(٣) في «م»: فهي.
(٤) «صحيح مسلم» (٢١٤٣).

أحدهما من الغنظ بغين وظاء معجمتين ونون، يقال: غنظه الأمر: جهده وشق عليه، والغنظ: الكرب والهم اللازم، ويحرك أي[1] يقال بفتحتين، وأن يكون أحدهما من الغيط بغين معجمة وطاء مهملة وياء مثناة من تحت. قلت: ولعل معناه: أكثر خصامًا ونزاعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨١٧٧) (٢/ ٣١٥)

قوله: (يَتَبَخْتَرُ) أي: يمشي مشي المتكبر المعجب بنفسه (يَتَجَلْجَلُ) أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت.

(٨١٨٠) (٢/ ٣١٥)

قوله: (فِيهِ يُرَكَّبُ) أي: منه يركب في الخلق الثاني، أو فيه يركب بقية الأجزاء (عَجْمُ الذَّنَبِ) بفتح فسكون: العظم الذي في أسفل الصلب عند العجز، وهو لغة في العجب - بفتح فسكون - كما في «المصباح». قلت: هو من قلب الباء ميمًا، وهو كثير شائع مثل (لَازِبٍ) في لازم، و(بَكَّةَ) في مكة، وفي «المجمع»: العجب: عظم لطيف، ويقال له: عجم. وفي «القاموس»: العجب: أصل الذنب. وكذا قال في العجم: هو أصل الذنب.

(٨١٨٣) (٢/ ٣١٦)

قوله: (كُلُّ سُلاَمَىٰ) بضم سين وتخفيف لام: مفاصل البدن (عَلَيْهِ صَدَقَةٌ) أي: واجبة عليه، ونسبة الوجوب إلىٰ المفاصل مجازية؛ أي: واجبة علىٰ الإنسان؛ لسلامة المفاصل ومعافاتها، والمراد بالوجوب: الثبوت علىٰ وجه التأكد لا الوجوب الشرعي (كُلَّ يَوْمٍ) ظرف للوجوب (تَطْلُعُ الشَّمْسُ) أي: فيه صفة للتعميم والتنصيص عليه كما قالوا - في قوله تعالىٰ-: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ

---

(١) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

﴿بِجَنَاحَيۡهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] فإن الشيء إذا وصف بصفة تعم جنسه يكون تنصيصًا علىٰ اعتبار استغراقه أفراد الجنس (تَعْدِلُ . . .) إلخ، بيان أن تلك الصدقة تنادي بأعمال البر كلها، ولا تتوقف علىٰ إعطاء مال، ثم الفعل مبتدأ بتقدير (أَنْ) أو بدونه، إن قلنا: إنه يجوز إرادة المصدر من الفعل مجازًا بلا تقدير (أَنْ) **وقوله**: (صَدَقَةٌ) خبره (وَتُمِيطُ) من الإماطة؛ أي: إزالة الأذىٰ من الطريق وإبعاده.

(٨١٨٤) (٢/ ٣١٦)

قوله: (إِذَا مَا) هو كحيثما ومَتيما[1] في زيادة (مَا) (رَبُّ النَّعَمِ) أي: مالك النعم (تُسَلَّطُ[2] عَلَيْهِ) أي: بسط ذلك الرجل عليه؛ أي: له؛ أي: لأجل تركه الحق (تَخْبِطُ) من خبط؛ كضرب، يقال: خبطه: إذا ضربه شديدًا.

(٨١٨٨) (٢/ ٣١٦)

قوله: (وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ) قيد بذلك؛ ليدل علىٰ أنه إذا كان غائبًا فبالأولىٰ.

(٨١٩١) (٢/ ٣١٦)

قوله: (عَقَارًا) هو بالفتح: الضيعة والنخل والأرض ونحوها (جَرَّةً) بفتح فتشديد: إناء من طين معروف (فَقَالَ لَهُ) أي: للبائع (أُنْكِحْ) علىٰ بناء المفعول: من الإنكاح.

(٨١٩٢) (٢/ ٣١٦)

قوله: (لَلَّهُ) بفتح اللام: مبتدأ، خبره (أَشَدُّ) وفيه ترغيب في التوبة بأن اللَّه يحبها.

---

(١) في «الأصل»: ميتا. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: بسط، والمثبت من المسند المطبوع.

(٨١٩٥) (٣١٦/٢)

قوله: (لَيْسَ شَيْئًا) كلمة (لَيْسَ) للاستثناء؛ أي: الأشياء.

(٨١٩٧) (٣١٦/٢)

قوله: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ) أي: لغلام شخص (وَضِّئْ) بتشديد الضاد، وهذا تعليم لغير الغلام وسيده (رَبِّي) تعليم للغلام (عَبْدِي) هذا للسيد.

(٨٢٠١) (٣١٧/٢)

قوله: (مِنْ جَرَّاءِ هِرَّةٍ) بفتح جيم وتشديد راء، وهو بالمد والقصر؛ أي: من أجلها (تُرَمِّمُ) أي: تأكل (هَزْلاً) بضم هاء وسكون زاي، وصوابه (هُزِالاً) بزيادة الألف، والهزال ضد السمن؛ كذا في «المجمع».

(٨٢٠٢) (٣١٧/٢)

قوله: (نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ) النهب: أخذ مال الغير قهرًا، والنهبة بفتح نون: مصدر، وأما بالضم: فالمال المنهوب، والمراد: لا يختلس[1] شيئًا له قيمة عالية، وقيل: معنىٰ (يَرْفَعُ فِيهَا) أي: في تلك النهبة (أَبْصَارَهُمْ) أي: ينظرون إليه ويتضرعون ولا يقدرون علىٰ دفعه، وقد سبق شرح هذا الحديث (وَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ) أي: وهذه الأعمال السابقة.

(٨٢٠٣) (٣١٧/٢)

قوله: (لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ) أراد بهم غير أهل الكتاب من الأميين، ولذلك قال: (وَلَا يَهُودِيٌّ . . .) إلخ، والمراد: أنه لا تبلغ دعوته أحدًا مع ثبوت نبوته عنده علىٰ وجهه إلا يلزمه الإيمان؛ فإن لم يؤمن يكون[2]

(١) في «م»: يخلس.
(٢) في «الأصل»: بكونه. والمثبت من «م».

كافرًا من أصحاب النار، والمراد: بيان عموم دعوته للخلق، وإن من بلغته الدعوة لم ينفعه الإيمان السابق ما لم يؤمن به ﷺ وفي «المجمع»[(١)]: قلت: هو في الصحيح[(٢)]، [ولفظه: «**لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ**» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والله تعالىٰ أعلم][(٣)].

(٨٢٠٤) (٢/ ٣١٧)

قوله: (التَّسْبِيحُ لِلْقَوْمِ) أي: للرجال؛ إذ القوم مخصوص بهم، يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ﴾ [**الحُجرَات**: ١١] وقول الشاعر:

أقوم آل حصن أم نساء

(٨٢٠٥) (٢/ ٣١٧)

قوله: (ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) لفظة (ثُمَّ) زائدة في غير محلها، والجملة التي بعدها خبر لقوله (كُلُّ كَلْمٍ)[(٤)] والله تعالىٰ أعلم.

(٨٢٠٧) (٢/ ٣١٧)

قوله: (تَسْتَفْتُونَ) أي: تسألون؛ أي: عن الغوامض وعما لا يعني الإنسان (هَذَا) الظاهر أنه مفعول (يَقُولَ) أي: يقول هذا الكلام، وجملة (اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ...) إلخ، بيان له، وقد ذكر بعضهم في إعرابه وجوهًا غير هذا بعيدة. والله تعالىٰ أعلم[(٥)].

---

(١) «المجمع» (٨/ ٤٦٩).
(٢) «صحيح مسلم» (١٥٣).
(٣) تكررت «بالأصل».
(٤) في «الأصل، م»: كلمة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) من «م».

(٨٢٠٩) (٢/ ٣١٧)

قوله: (إِذَا أُكْرِهَ الاِثْنَانِ عَلَىٰ الْيَمِينِ) أي: حكم الحاكم عليهما[1] باليمين بلا رضًا منهما (وَاسْتَحَبَّاهَا) من الاستحباب؛ أي: أو رضيا بها، فالواو بمعنىٰ (أَوْ) والمراد: أنه إذا وجب اليمين علىٰ اثنين ثم أكرها عليها أو رضيا بها (فَلْيَسْتَهِمَا) من الاستهام؛ أي: ليقترعا (عَلَيْهَا) علىٰ اليمين؛ أي: علىٰ أنه بأيهما يبدأ، ويحتمل أن المراد: أنه[2] إذا وجب اليمين علىٰ أحد رجلين لا يدرىٰ أيهما ثم أكرها أو رضيا؛ فليقترعا للتعيين، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٢١٠) (٢/ ٣١٧)

قوله: (إِمَّا يَرْضَىٰ) أي: إما أن يرضىٰ (وَإِلَّا) أي: وإن لم يرض.

(٨٢١١) (٢/ ٣١٧)

قوله: (الشَّيْخُ عَلَىٰ حُبِّ اثْنَتَيْنِ) أي: حريص علىٰ حبهما، أو شاب علىٰ حبهما؛ أي: الإنسان إذا صار كبيرًا يصير حريصًا علىٰ حب طول الحياة وكثرة المال، ولعل ذلك؛ لأنه ألف بالحياة وجرب الانتفاع بالمال، أو لأنه قد قارب فقدهما؛ فكأنه صار كالممنوع منهما، وطبع الإنسان علىٰ الحرص علىٰ ما منع منه، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٢١٢) (٢/ ٣١٧)

قوله: (أَنْ يَنْزِعَ فِي يَدِهِ) أي: ينزع من يده إلىٰ أخيه، وكأن دخول (أَنْ) في خبر (لَعَلَّ) لتشبيهها بـ(عَسَىٰ).

(٨٢١٣) (٢/ ٣١٧)

قوله: (رَبَاعِيَتِهِ) الرباعية؛ كالثمانية.

---

(١) في «م»: عليها.

(٢) من «م».

(٨٢١٥) (٣١٧/٢)

قوله: (وَيُصَدِّقُهَا) من التصديق؛ أي: يحقق شهوة العين (الْإِعْرَاضُ) عما عدا[١] ذلك المنظور إليه، وإدامة النظر إليه، أو المراد أنه يصدق العين؛ أي: يزيل خيانتها وزناها وكذبها، ويجعلها صادقة الإعراض عن ذاك الذي النظر إليه زنا، وقد سبق الحديث مشروحًا (مَا ثَمَّ) أي: ما هناك من الأفعال بتحقيق مقتضاها.

(٨٢١٦) (٣١٧/٢)

قوله: (فَأَقَمْتُمْ[٢] فِيهَا) أي: دخلتموها بلا قتال (فَسَهْمُكُمْ فِيهَا) أي: حقكم من العطاء؛ كما يصرف الفيء لا كما يصرف الغنيمة (وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) أي: أخذتموها عنوة ففيها الخمس.

(٨٢١٧) (٣١٧/٢)

قوله: (إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ) أي: بمواطأة القلب؛ أي: ولا يكون إسلامه كإسلام المنافقين.

(٨٢١٩) (٣١٧/٢)

قوله: (وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ) أي: هو تعالىٰ أبصر بذلك العبد وأعلم به من الملائكة.

(٨٢٢١) (٣١٨/٢)

قوله: (أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ) لفظة (عَنِ) بمعنىٰ الباء عند كثير من أهل التحقيق؛ وهو الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٢٤) (٣١٨/٢)

قوله: (كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أفرد (يَدْخُلُ) مراعاة للفظ كلا؛ فإنه مفرد

---

(١) في «م»: عد.

(٢) في «الأصل، م»: وأقمتم، والمثبت من المسند المطبوع.

لفظًا، ويجوز فيه مراعاة المعنىٰ، لكن مراعاة اللفظ أكثر، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا﴾ [الكهف: ٣٣] (قَالَ: يُقْتُلُ) هذا علىٰ بناء المفعول.

(٨٢٢٧) (٢/٣١٨)

قوله: (أُفَضلُ) أي: أقول فصل، واللَّه تعالىٰ أعلم، كذا كان في نسخة الشيخ.

(٨٢٣٠) (٢/٣١٨)

قوله: (وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ) قد سبق رواية (فِي شَعِيرَةٍ) مع بيان معناها إلا أنه المشهورة (فِي شَعْرَةٍ) كما هاهنا، وفي «المجمع»: الحبة: بفتح مهملة وشدة موحدة، وشعرة: بسكون مهملة وفتحها، وهو كلام مهمل، وغرضهم به مخالفة ما أمروا به من كلام مستلزم للاستغفار[1] وطلب حط العقوبة.

(٨٢٣١) (٢/٣١٨)

قوله: (فَاسْتَعْجَمَ) أي: استغلق؛ لغلبة النعاس (الْقُرْآنُ) بالرفع.

(٨٢٣٤) (٢/٣١٨)

قوله: (فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا) أي: عظيمًا جليل[2] القدر يدل عليه التنكير؛ فلا يردان عن يساره ملكًا كذلك، فكيف جوز في اليسار[3] ومنع في اليمين بعلة وجود الملك؟

(٨٢٣٥) (٢/٣١٨)

قوله: (إِذَا قُلْتَ لِلنَّاسِ: أَنْصِتُوا) أي: والإمام يخطب (أَلْغَيْتَ) أي: أتيت باللغو (عَلَىٰ نَفْسِكَ) أي: حال كونه وبالاً وضررًا عليها.

---

(١) في «الأصل»: للاستغناء. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: قليل. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: اليسارة. والمثبت من «م».

(٨٢٣٦) (٢/٣١٨)

قوله: (فِي كِتَابِ اللَّهِ) أي: وذلك وهو كوني أولىٰ بهم مذكور في كتاب اللَّه (فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ) كلمة (مَا) زائدة أو[1] موصولة.

(٨٢٣٨) (٢/٣١٨)

قوله: (قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ) بالضم: الفرج والجماع (يَبْنِيَ بِهَا) أي: يدخل عليها (وَلَمْ يَبْنِ) أي: ما بنىٰ إلىٰ الآن، كأنه أراد أن من اشتغل قلبه بمثل ذلك يخاف عليه الفرار من العدو[2]، وفرار البعض من الغزو قد يؤدي إلىٰ فرار الكل أو الأكثر؛ فعدم[3] اتباع مثله أولىٰ وأحسن (أَوْ خَلِفَاتٍ)[4] بفتح معجمة وكسر لام: النوق التي دنت ولادتها (فَحُبِسَتْ) علىٰ بناء المفعول (فَلَصِقَ بِيَدِ رَجُلَيْنِ) هكذا في النسخ، والظاهر: أن الباء زائدة في الفاعل.

(٨٢٣٩) (٢/٣١٨-٣١٩)

قوله: (أَنِّي أَنْزِعُ) أي: الدلو من البئر (لِيُرِفَّهُ) من أرفهه، أو رفهه بالتشديد أي: ليريحني من كد الدنيا وتعبها ويخفف علي، وفيه أن انتقاله ﷺ راحة له (حَتَّىٰ نَزَعَ ذَنُوبَيْنِ) بالفتح؛ أي: دلوين إشارة إلىٰ قلة أيامه (فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ) هكذا في النسخ، والمشهور في الروايات: تقدم **قوله**: (وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ) علىٰ **قوله**: (فَأَتَانِي ابْنُ الْخَطَّابِ) والظاهر أن هذا من تصرف الرواة، واحتمال أنه دعا لعمر بمثل ما دعا لأبي بكر، إلا أنه وقع في الروايات اختصار، فروىٰ الكل أحدهما دون الآخر بعيد (فَلَمْ يَنْزِعْ مِنِّي)[5] أي: من

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: الغزو.

(٣) في «الأصل»: لعدم. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: خلفان، والمثبت من «م»؛ والمسند المطبوع.

(٥) في «م»: شيء.

يدي الدلو (رَجُلٌ) أي: مثله (حَتَّىٰ) أي: فنزع الدلو من البئر (حَتَّىٰ تَوَلَّىٰ النَّاسُ) أي: أدبروا عن البئر وانقضت حاجتهم عنها (وَالْحَوْضُ) أي: حوض الماء المأخوذ من البئر (يَتَفَجَّرُ) أي: يتدفق منه الماء ويسيل، وهذا إشارة إلىٰ كثرة أيامه وحسن سعيه في فتح الأمصار. ولفظ البخاري[(١)]، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة: «**بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ أَنِّي عَلَىٰ حَوْضِي**[(٢)] **أَسْقِي النَّاسَ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرِيحَنِي، فَنَزَعَ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، فَأَتَىٰ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْزِعُ، حَتَّىٰ تَوَلَّىٰ النَّاسُ وَالْحَوْضُ يَتَفَجَّرُ**» والظاهر أن في لفظ الكتاب تغييرًا من بعض رواة الكتاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٤٠) (٢/ ٣١٩)

قوله: (خُوزَ) في «القاموس» بالضم: جيل من الناس، واسم لجميع بلاد خوزستان (وَكَرْمَانَ) بفتح فسكون، وفي «القاموس»: كرمان، وقد يكسر، أو لحن: إقليم بين فارس وسجستان[(٣)] (قَوْمًا) بدل من (خُوزَ) علىٰ أن المراد: أهل خوز، وفي «المجمع»: خوز وكرمان؛ بضم خاء وكسر كاف: بلدان، وروي: خوزكرمان[(٤)]؛ بالإضافة، وروي براء مهملة، فقيل: إذا أضيف؛ فبالمهملة، وإذا عطف؛ فبالمعجمة (فُطْسَ الْأُنُوفِ) بضم فسكون؛ جمع أفطس، وهو الذي في قصبة أنفه انخفاض وافتراش.

(٨٢٤٦) (٢/ ٣١٩)

قوله: (لَا يَمْنَعُهُ) أي: من الخروج من المسجد.

---

(١) «صحيح البخاري» (٧٠١٩). (٢) في «م»: حوض.

(٣) في «الأصل»: سيجستان. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: خوزوكرمان.

(٨٢٤٨) (٢/ ٣١٩)

قوله: (أَنَا أَوْلَىٰ النَّاسِ) أي: أقربهم؛ لأنه ليس بينهما نبي، ولأن عيسىٰ كان مبشرًا بقدومه وممهدًا لقواعد دينه، وسيجيء نائبًا عنه (فِي الْأُولَىٰ) أي: في المرة الأولىٰ من وجوده في الدنيا، والمرة الآخرة منه، وهي مجيئه حين يقتل الدجال، والثاني واضح، والأول بينه **بقوله:** (الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ . . .) إلخ، ويحتمل أن المراد بالأولىٰ الدنيا، ويؤيده[1] رواية البخاري[2]: (فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ). (مِنْ عَلَّاتٍ) العلة: الضرة، شبه ما هو المقصود من بعثة جملة الأنبياء من أصول الدين من التوحيد وغيره بالأب، وشبه فروع الدين المختلفة بالأمهات، والحديث لا ينافي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾ الآية [آل عمران: ٦٨] لأن تلك أولوية من حيث قرب الشريعة، وهذا من حيث قرب العهد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٤٩) (٢/ ٣٩١)

قوله: (أُوتِيتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أعطيت (بِخَزَائِنِ) الباء زائدة (فَوُضِعَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: الذي جاء بالخزائن (فَكَبُرَا)[3] أي: ثقلا (عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ لأن الذهب من حلية النساء (وَأَهَمَّانِي) أي: أوقعاني في الهم (أَنْ انْفُخْهُمَا) من النفخ (فَذَهَبَا) ففي اسم الذهب إشارة إلىٰ ذهابهما عن قريب (بَيْنَهُمَا) أي: بين عصرهما (صَاحِبُ صَنْعَاءَ) أي: العنسي، اسمه: الأسود، وكان يقال له: ذو الحمار؛ لأنه علم حمارًا إذا قال له: اسجد، يخفض رأسه، قتله فيروز باليمن (وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ) مسيلمة الكذاب، واسمه: يمامة، ومسيلمة لقب له.

(٨٢٥٠) (٢/ ٣١٩)

قوله: (بِمُنْجِيهِ) من الإنجاء أو التنجية و(عَمَلُهُ) بالرفع: فاعله.

---

(١) في «م»: ويؤيد.

(٢) «صحيح البخاري» (٣٢٥٩).

(٣) في «م»: فكبر.

(٨٢٥١) (٢/ ٣١٩)

قوله: (إِلَّا أَنْ يُخَالِفَ) أي: لكن المخالفة بين الطرفين جائزة.

(٨٢٥٦) (٢/ ٣١٩)

قوله: (لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ) أي: عن عدم شهود العشاء.

(٨٢٥٧) (٢/ ٣١٩)

قوله: (مِنْ حِينِ يَخْرُجُ) كلمة (مِنْ) جارة متعلقة بما يفهم من **قوله**: (تَكْتُبُ) و(تَمْحُو) أي: تكون الكتابة والمحو من حين يخرج (تَكْتُبُ) علىٰ بناء الفاعل، ونسبة الكتابة إلىٰ الرجل مجازية؛ لكونها سببًا لها.

(٨٢٥٨) (٢/ ٣١٩)

قوله: (فَيُنَادِىٰ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل؛ أي: مناد، وهذا الحديث بقية ما جاء في حال أهل الجنة (مَعَ ذَلِكَ) الذي لهم من النعيم (أَنْ تَشُبُّوا) من الشباب، وهو شب يشب بكسر الشين في المضارع (فَلَا تَهْرَمُوا) من هرم؛ كفرح (تَبْأَسُوا) من بأس بالضم.

(٨٢٥٩) (٢/ ٣١٩-٣٢٠)

قوله: (أَعْدُو) أي: أجري (أُبَشِّرُهَا) من التبشير؛ أي: عسىٰ أن ترغب في الإسلام بذلك (مُجَافٍ) أي: مغلق، من أجاف الباب؛ أي: رد عليه (خَضْخَضَةَ الْمَاءِ) صوت تحريكه (خَشْفَ رِجْلٍ) بفتح معجمة وسكون أخرىٰ، وقد تفتح؛ أي: صوتها (كَمَا أَنْتَ) أي: كن علىٰ ما أنت عليه؛ أي: امكث مكانك، وقال النووي: وفيه استجابة دعاء رسول الله ﷺ علىٰ الفور بعين المسئول، وهو من أعلام[1] نبوته ﷺ.

---

(١) في «م»: أعلا.

(٨٢٦٠) (٢/ ٣٢٠)

قوله: (ثُمَّ رَكَعَتْ مَعَهُ) كلمة (ثُمَّ) هاهنا بمعنىٰ الفاء، يدل عليه **قوله**: (مَعَهُ) وظاهر الحديث يدل علىٰ أنهم كانوا يقاتلون في أثناء الصلاة، وأن القتال في صلاة الخوف [لا يفسدها لكن اجتماعهم وقت السلام يقتضي أنه لم يكن القتال حقيقة، إذ لو كان ذلك لما أمكن لهم الاجتماع. فافهم][1]. (فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا) أي: كما يفعل اللاحق (قَائِمٌ كَمَا هُوَ) فيه أن انتظار الإمام للقوم وتطويل القراءة لأجلهم لا يبطل الصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٦١) (٢/ ٣٢٠)

قوله: (يَتْبَعُ الْحَرِيرَ) الظاهر أنه من «تبع» المخفف؛ أي: إذا رأىٰ ثوب حرير علىٰ أحد تبعه، حتىٰ إذا أدركه أمره بالنزع، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا أبا سعيد الغفاري، وقد وثقه ابن حبان.

(٨٢٦٢) (٢/ ٣٢٠)

قوله: (فَقَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ) أي: إن أخذه بسوء أعماله، وعدم توبته؛ فهو كالمعذور الذي لا يتوجه إليه كلام لآخر من جهة تطويل العمر له والمد فيه، وقد سبق له زيادة تحقيق.

(٨٢٦٤) (٢/ ٣٢٠)

قوله: (مَنْ عُرِضَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: من أعطىٰ (طِيبٌ) وفي رواية (رَيْحَانٌ)[3]. (فَلَا يَرُدَّهُ) قيل: الفصيح المشهور: رفع الدال (الْمَحْمِلِ) بفتح الميم الأولىٰ، وكسر الثانية؛ أي: الحمل؛ أي: لا مؤنة فيه مع طيب رائحته؛ فلا وجه لرد مثله.

---

(١) من «م».
(٢) «المجمع» (٥/ ٢٤٨).
(٣) «صحيح مسلم» (٢٢٥٣).

(٨٢٦٥) (٢/ ٣٢٠-٣٢١)

قوله: (فَحَمَلَ مِنْ عُلُوِّهَا) ضبط بضم، ولعل المراد: من ابتدائها؛ أي: من بيتها؛ أي: إن تيسر له أو احتيج إليه، وكذا **قوله:** (حَمَلَ فِي قَبْرِهَا) أي: أدخلها فيه، ولفظ «المجمع»: (وَحَثَا فِي قَبْرِهِ). (حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَهُ) يدل علىٰ أنه ينبغي أن يرجع بإذن أهل الميت (آبَ) أي: رجع، يقال: آب يئوب: إذا رجع، وفي «المجمع»[(١)]: قلت: لأبي هريرة حديث في «الصحيح» باختصار عن هذا، رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة[(٢)]؛ وفيه كلام.

(٨٢٦٦) (٢/ ٣٢١)

قوله: (مَنْ تَقَوَّلَ) مضارع قال؛ فـ(مَنْ) موصولة، وفي نسخة: (تَقَوَّلَ) ماضي التقول (بِغَيْرِ رُشْدٍ) أي: مع العلم به (فَقَدْ خَانَهُ) أي: فعليه إثم من خان مسلمًا (وَمَنْ أَفْتَىٰ) علىٰ بناء المفعول (غَيْرِ ثَبْتٍ) بفتح فسكون، وهذا صفة للفتيا؛ أي: بفتيا غير ثابتة يقال: رجل ثبت - بالسكون - أي: ثابت القلب، أو هو بفتحتين بمعنىٰ: الصواب؛ أي: من وقع في خطأ بفتوىٰ عالم؛ فالإثم علىٰ ذلك العالم، وهذا إذا لم يكن الخطأ في محل الاجتهاد أو كان إلا أنه وقع فيه؛ لعدم بلوغه في الاجتهاد[(٣)] حقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٦٧) (٢/ ٣٢١)

قوله: (مَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ) كناية عن الأكاذيب المخترعة، أو عن الغرائب المحتملة للكذب، وعلىٰ الثاني ففيه أن الغرائب لا تقبل بلا تثبت، وأن من غلب علىٰ خبره الغرائب[(٤)] ينبغي الاجتناب عنه.

---

(١) «المجمع» (٣/ ١٣٢).

(٢) تكررت «بالأصل».

(٣) في «م»: اجتهاد.

(٤) زاد في «الأصل»: و.

(٨٢٦١/٢) (٣٢١/٢)

قوله: (أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ) بكسر ففتح؛ كالقردة (نُهَاقَ) ضبط بضم النون؛ أي: صوتها، وقد تقدم شرحه.

(٨٢٧٠) (٣٢١/٢)

قوله: (مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا) قال المناوي في «شرح الجامع الصغير»: أي: من رمىٰ إلىٰ جهتنا؛ أهل الإسلام بالقوس ليلاً، وفي رواية: (بِالنَّبْلِ)[١] بدل (اللَّيْلِ) (فليس منا)؛ لأنه محارب لأهل الإسلام، ومحاربتهم آية الكفر، أو ليس علىٰ سنتنا، وسببه أن قومًا من المنافقين كانوا يرمون ببيوت المؤمنين، فقال ﷺ ذلك، وقيل: المراد بالرمي: ليلاً، ذكره لغيره بسوء وقذفه خفية تشبيهًا برمي الليل، وقد خفي علىٰ بعض أهل الروم معنىٰ الحديث ومعرفة سببه، فقال: المراد: من ذكر المؤمنين بسوء في الغيبة وتخصيص الليل بالذكر؛ لأن الغيبة أكثر ما تكون بالليل؛ ولأنه يحتمل أن يكون سبب ورود الحديث واقعًا في الليل. انتهىٰ. قلت: ولا يبعد عن أن يكون المراد: القذف بما يكون بالليل عادة من الأفعال الشنيعة من الزنا والسرقة، وأما ما ذكره المناوي فليس فيه ما يقتضي تخصيص ذكر الليل، ويمكن أن يقال: المراد: ظاهره، وذكر الليل لبيان أنه ليس بمعذور فيه؛ بل يجب عليه فيه التفتيش والبحث في الليل؛ لئلا يصل سهمه[٢] إلىٰ مسلم [وأما النهار فأمره أظهر واللَّه تعالىٰ أعلم][٣][٤]؛ فليتأمل، ثم قال المناوي[٥]: في «المجمع»[٦]: وفيه يحيىٰ بن سليمان، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) «صحيح ابن حبان» (٤٢١/١٢ رقم ٥٦٠٧).
(٢) في «م»: سهم.
(٣) من «م».
(٤) زاد بعدها في «م»: قوله.
(٥) «فيض القدير» (١٣٩/٦).
(٦) «مجمع الزوائد» (١٣٩/٦).

(٨٢٧١) (٢/ ٣٢١)

قوله: (وَيُشَمِّتَهُ) بتشديد الميم مع إعجام الشين و[1] إهمالها؛ أي: يدعو له بالرحمة.

(٨٢٧٢) (٢/ ٣٢١)

قوله: (أَوْصَىٰ سَلْمَانَ الْخَيْرَ) نصبه بنزع الخافض؛ أي: بالخير (قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ) يريد نفسه، وعبر عنه باسم النبي ترغيبًا له في العمل بالوصية (يَمْنَحكَ) يعطيك (كَلِمَاتٍ) أدعية (فِيهِنَّ) أي: في شأنهن و[2] إنجاحهن (صِحَّةَ إِيمَانٍ) أي: أن يكون الإيمان صحيحًا كاملاً خاليًا عن مرض النقصان (في خلق)؛ أي: معه (وَنَجَاحًا) أي: وصولاً إلىٰ البغية في الدنيا (فَلَاحٌ) في الآخرة.

(٨٢٧٣) (٢/ ٣٢١)

قوله: (مَنْ وَجَدَ سَعَةً) قيل: نصاب الزكاة، وقيل: بل القدرة[3] علىٰ الأضحية بعد قوت ذلك اليوم (فَلَا يَقْرَبَنَّ) من قرب بالكسر، وظاهره: الوجوب، ومن يقول بالاستنان يحمله علىٰ تأكد الاستنان والتشديد في الأمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٧٤) (٢/ ٣٢١)

قوله: (لِهَذَا الْأَمْرِ) أي: لأمر الدين أو الجهاد (عَلَىٰ الْحَقِّ) أي: ثابتين عليه (أَمْرُ اللَّهِ) أي: الريح التي تقبض عندها روح كل مؤمن ومؤمنة.

(٨٢٧٥) (٢/ ٣٢١)

قوله: (مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ) ظاهر هذا: جواز دخول الحمام للنساء، وظاهر آخر الحديث خلافه، فيحتمل أنهما حديثان جمعهما بعض الرواة، ويكون

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أو.
(٣) في «م»: القدر.

أحدهما ناسخًا للآخر، وقد جاء ما يقتضي أن الحكم منع النساء، فيحتمل أن الآخر ناسخًا للأول، ويحتمل أن المراد أن المرأة لا ينبغي لها الدخول، ولكن إذا دخلت يجب عليها الدخول بإزار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٧٧) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ) أي: المسلمين، ولا يخفىٰ أنه قد جاء أنه يقضىٰ أولاً في الدماء أو الصلاة؛ فلعل المراد أنهم أول من يقضي فيه من بين المرأتين[١]، والمراد أن أول أنواع الناس المسلمين ثلاثة أنواع يقضىٰ فيه في شأنه بالنار، والمراد: بيان استحقاقه لذلك، وإلا فقد جاء: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] وهذه الجملة قيل: صفة؛ لأن (النَّاسِ) نكرة معنىٰ (فَأُتِيَ بِهِ) للحساب[٢] (فَعَرَّفَهُ) من التعريف (فَعَرَفَهَا) من المعرفة (فِيهَا) أي: في شأنها وأداء شكرها (فِيكَ) أي: في رضاك، أو لأجل أمرك وإعلاء دينك (كَذَبْتَ) أي: في دعوىٰ الإخلاص (وَلَكِنَّكَ) أي: وما قاتلتَ لذلك (وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ) من الجرأة (نِعَمَهُ) قيل: لفظ النعمة بالإفراد أولاً، وبالجمع في الأخيرين في «صحيح مسلم»[٣] وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم. (تَعَلَّمْتُ فِيكَ)[٤] أي: من أجلك.

(٨٢٧٨) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (إِذَا فَتَحَ اللَّهُ) أي: مكة (الْخَيْفُ) بالرفع: خبر المَنْزِل.

(٨٢٧٩) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (يَغْفِرُ اللَّهُ لِلُوطٍ) أي: ما جرىٰ علىٰ لسانه حين ضاق صدره من

---

(١) في «م»: المرائين. (٢) في «م»: الحساب.
(٣) «صحيح مسلم» (١٩٠٥).
(٤) في «الأصل، م»: منك، والمثبت من المسند المطبوع.

قومه فقال: ﴿أَوْ ءَاوِيٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] أراد: عز العشيرة التي يستند إليهم، كما يستند إلىٰ الركن من الحائط، قيل: التجأ إلىٰ اللَّه تعالىٰ فيما بينه وبين اللَّه، وأظهر للأضياف العذر وضيق الصدر؛ يعني: أن لوطًا لما[1] خاف علىٰ أضيافه ولم يكن له[2] عشيرة تمنعهم[3] من الظلمة ضاق ذرعه، فغلب ذلك عليه، فقال: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً﴾ [هود: ٨٠] في الدفع بنفسي أو آوي إلىٰ عشيرة تمنع لَمَنَعْتُكُم[4]، إظهارًا للعذر عندهم لا اعتمادًا علىٰ ما سوىٰ الكافي ﴿إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] أي: إلىٰ اللَّه تعالىٰ الذي هو أشد الأركان وأقواها، شبه القوي العزيز بالركن من الجبل، قيل: استغرب ذلك القول منه؛ إذ لا ركن أشد من الركن الذي يأوي إليه؛ فكيف قال ذلك؟!

(٨٢٨٠) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (فَتَحَاكَمَا) كذا في بعض «نسخ البخاري» أيضًا، وفي بعضها (فَتَحَاكَمَتَا) كما هو الظاهر، والأول مبني علىٰ تأويل المرأة بالشخص (إِلَىٰ دَاوُدَ) أي: بعد اختصامهما في الولد الباقي، ودعوىٰ كل واحدة منهما أنه لهما[5]، **قوله:** (فَقَضَىٰ بِهِ لِلْكُبْرَىٰ) إما لأنها ذات اليد، والصغرىٰ عجزت عن إقامة البينة، أو لشبه بها[6]، أو لأن في شريعته ترجيح قول الكبرىٰ عند الاشتباه، وأما سليمان فتوصل بالحيلة إلىٰ معرفة باطن الأمر، فأوهمهما أنه يريد قطع الولد؛ ليعرف من يشق عليها قطعه فتكون هي أمه، فلما رضيت الكبرىٰ بالقطع وأبته الصغرىٰ؛ عرف[7] أن الصغرىٰ هي الأم دون الكبرىٰ،

---

(١) في «الأصل»: كما. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: لهم.
(٣) في «م»: تمنعه.
(٤) في «م»: كمنعتكم.
(٥) في «الأصل»: له. والمثبت من «م».
(٦) في «م»: الشبه بنا.
(٧) في «م»: فعرف.

ولعله ما قضىٰ به وحده[١]؛ بل طلب الإقرار من الكبرىٰ فأقرت[٢] بعد ذلك بالولد للصغرىٰ فحكم بالإقرار، وللحاكم استعمال الحيلة لمعرفة الصواب، لكن لا[٣] يحكم إلا بوجهه لا بالحيلة فقط، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٢٨١) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (بِالْقَدُومِ) بفتح قاف وضم دال مخففة - كما في الكتاب - وجوز بعضهم تشديدها، قيل: القدوم بمعنىٰ آلة النجار بالتخفيف، وبمعنىٰ المكان، يحتمل التخفيف والتشديد، وقيل: بل يجوز التخفيف والتشديد فيهما، ثم قيل: المراد ها هنا: قرية بالشام، وقيل: بل الآلة، والأكثرون هاهنا علىٰ التخفيف، وقال التوربشتي: هو بالتخفيف: موضع بالشام، والتشديد خطأ، ومن زعم أنه اختتن بالقدوم الذي ينحت به؛ فقد غلط.

(٨٢٨٢) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (فَأَصْبَحُوا) أي: أهل تلك القرية (يَتَحَدَّثُونَ) بإلهام الله أو بإظهار الزانية ذلك (تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ) قالوه تعجبًا (وَقَالَ: لَأَتَصَدَّقَنَّ) ظنًا أن الصدقة الأولىٰ وقعت في غير مصرفها (الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَىٰ سَارِقٍ) يحتمل أنه قاله[٤] شكرًا علىٰ وقوعها في يد هؤلاء دون من هو أسوأ حالاً منهم، ويحتمل أنه قاله تعجبًا كما يقال: سبحان الله، ومعنىٰ (عَلَىٰ سَارِقٍ) أي: تصدقت علىٰ سارق (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أتاه آت (بِهِ) أي: بذلك المال؛ لأنها قد تزني عن حاجة وكذا السارق.

---

(١) في «م»: وحدها.
(٢) في «الأصل»: فأقرن. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: لم.
(٤) في «م»: قال.

(٨٢٨٤) (٢/ ٣٢٢)

قوله: (مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ) أي: منعوا الزكاة ولم يؤدوها إلىٰ عمر (مَا نَقَمَ) أي: ما أنكر، أو ما كره الزكاة إلا لأجل أنه كان فقيرًا (فَأَغْنَاهُ اللَّهُ) فجعل نعمة اللَّه تعالىٰ سببًا لكفرها (أَدْرَاعَهُ) جمع درع الحديد، قيل: لعله طالب خالدًا بالزكاة عن أثمان الدروع بظن أنها للتجارة، فبين له ﷺ أنها وقف في سبيل اللَّه فلا زكاة فيها، أو لعله أراد أن خالدًا لا يمنع الزكاة إن وجبت عليه؛ لأنه قد جعل وروعه في سبيل اللَّه تبرعًا وتقربًا إليه تعالىٰ، ومثله لا يمنع الواجب؛ فإذا أخبر بعدم الوجوب أو منع يصدق في قوله ويعتمد علىٰ[(١)] فعله (فَهِيَ عَلَيَّ) أي: فزكاته عليَّ، قيل أنه ﷺ استلف منه صدقة عامين، أو هو عجل صدقة عامين إليه ﷺ ومعنىٰ (عَلَيَّ): عندي، ويحتمل أن معنىٰ (عَلَيَّ): أنه ضامن متكفل عنه وإلا فالصدقة عليه، وهو الموافق لرواية: «فهي عليه صدقة ومثلها معه». ولذلك قيل: أنه ألزمه بتضعيف صدقته؛ ليكون أرفع لقدره وأنبه لذكره وأنفىٰ للذم عنه، والمعنىٰ: فهي صدقة ثابتة عليه يتصدق بها ويضيف إليها مثلها كرمًا، وقيل في التوفيق بين الروايتين: أن الأصل (عَلَيَّ): وهاء (عَلَيْهِ) ليست ضميرًا[(٢)]؛ بل هي هاء السكت، فالياء فيها مشددة أيضًا. قلت: والأقرب منه في التوفيق أن يجعل ضمير (عَلَيْهِ) لرسول اللَّه ﷺ فافهم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (صِنْوُ أَبِيهِ) بكسر صاد وسكون نون؛ أي: مثله؛ فلابد لك من مراعاته في الطلب وغيره، وأصل الصنو: أن تطلع نخلتان في عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبيه[(٣)] واحد، وهو مثل أبي.

---

(١) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ضمير.
(٣) في «الأصل»: أبي. والمثبت من «م».

(٨٢٨٦) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (إِلَّا بِيَدِهِ رَايَتَانِ) أي: إلا[١] يتبعه رايتان، كأنه يملكهما فهما بيده كما يقال لما يملكه أنه بيده؛ لأنهما في تصرفه يختار منهما لنفسه ما شاء، والمراد أنه إن خرج في طاعة اللَّه؛ فالملك يعينه حتىٰ كأنه ماش في ظل رايته، وإن خرج في معصيته[٢]؛ فالشيطان يعينه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٢٨٧) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ[٣] لَهُ) الأول: من الإحلال، والثاني: من التحليل، وهما بمعنىٰ واحد، ولذا روي (الْمُحِلَّ وْالْمُحَلَّ لَهُ) بلام واحدة مشددة و(الْمُحِلَّ[٤] وَالْمُحَلَّلَ لَهُ) بلامين، أولهما مشددة، ثم المحل: من تزوج مطلقة الغير ثلاثًا[٥]؛ ليحل له، والمحلل له: هو المطلق، والجمهور علىٰ أن النكاح بنية التحليل باطل؛ لأن اللعن يقتضي النهي والحرمة، والحرمة في باب النكاح تقتضي عدم الصحة، وأجاب من يقول بصحته أن اللعن قد يكون لخسة الفعل، فلعل اللعن هاهنا؛ لأنه هتك مروءة، وقلة حمية، وخسة نفس، أما بالنسبة إلىٰ المُحَلَّلِ له فظاهر، وأما المُحِلُّ؛ فإنه كالتيس يعير نفسه بالوطء لغرض الغير، وتسمية مُحِلاً يؤيد القول بالصحة، ومن لا يقول بها يقول: إنه قصد التحليل، وإن كانت لا تحل.

(٨٢٨٨) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (حَتَّىٰ تُقَادَ) أي: تمكن من قودها.

---

(١) في «م»: لا.
(٢) في «م»: معصية.
(٣) في «م»: المحل.
(٤) في «م»: المحلل.
(٥) في «الأصل»: ثلاث. والمثبت من «م».

(٨٢٨٩) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (سِجْنُ الْمُؤْمِنِ) أي: المؤمن عادة لا يخلو فيها عن ضيق وآفة، أو لأنها بالنسبة إلىٰ ما أعد له في الآخرة سجن، وحال الكافر في الدنيا بالعكس.

(٨٢٩٠) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ) بكسر الراء: من أفرد أو فرد بالتشديد، قيل: يقال: فرد برأيه، وأفرد، وفرد، واستفرد بمعنىٰ[1]: انفرد به؛ أي: الذين اعتزلوا الناس وتخلو للعبادة، وهم قد سبقوا إلىٰ الخيرات والدرجات العلىٰ (يُهْتَرُونَ) علىٰ بناء المفعول، يقال: أهتر؛ علىٰ بناء المفعول: إذا أولع بالشيء، إفعال من الهتر - بالهاء والتاء والراء المهملة - أي: المولع بالذكر الذي لا يفعل غيره.

(٨٢٩٢) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (أَقْصِرْ) من الإقصار، وهو الكف عن الشيء مع القدرة عليه؛ فإن عجز عنه يقول: قصرت عنه بلا ألف (خَلِّنِي وَرَبِّي) أي: لا تكن حكمًا بيني وبينه؛ لعله يغفر لي (بِرَحْمَتِي) لحسن ظنه به تعالىٰ (اذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ النَّارِ) لكذبه علىٰ اللَّه من غير علم (أَوْبَقَتْ) أي: أهلكت.

(٨٢٩٤) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (مَنْ عُرِضَ) ضبط علىٰ بناء المفعول، ومنه المعروض علىٰ الشخص، ويمكن بناء الفاعل أيضًا، والمراد أن من أعطي شيئًا من غير سؤال؛ فلا وجه لتركه.

(٨٢٩٧) (٢/ ٣٢٣)

قوله: (وَلْيُبْعِدْ) من أبعد؛ أي: فليبالغ في حفره؛ أي: ليحفره علىٰ وجه

---

(١) في «م»: يعني.

يغيب فيه البزاق ونحوه (وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ) أي: وإن لم يرد الحفر (فَفِي ثَوْبِهِ) أي: فليبزق في ثوبه، ولا يبزق في المسجد.

(٨٢٩٩) (٢/ ٣٢٤)

قوله: (حَتَّىٰ كَانَ آخِرُهُ أَصَابَهُ أَهْلُ الشَّامِ) قلت: كأنه أراد به: أهل مصر، فسمىٰ مصر شامًا؛ للقرب بينهما[١]، وإلا فقد كان موت أبي هريرة في أيام معاوية، وكان وقعة أهل الشام بالمدينة في أيام يزيد بن معاوية، والمراد هاهنا: أيام قتل عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ويدل عليه رواية[٢] «الترمذي»[٣] عن أبي هريرة قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، **فَضَمَّهُنَّ ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، فَقَالَ: خُذْهُنَّ فَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هَذَا أَوْ**[٤] **فِي هَذَا الْمِزْوَدِ كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ فِيهِ يَدَكَ فَخُذْهُ، وَلاَ تَنْثُرْهُ نَثْرًا. فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكُنَّا**[٥] **نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لاَ يُفَارِقُ حَقْوِي**[٦] **حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُ قَتْلِ عُثْمَانَ؛ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ**» هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة. انتهىٰ. وفي الحديث معجزة ظاهرة له ﷺ.

(٨٣٠٠) (٢/ ٣٢٤)

قوله: (الْمَجْلُودُ) أي: الذي ظهر أمره حتىٰ جلد (لَا يَنْكِحُ إِلَّا مِثْلَهُ) أي: الزانية المجلودة عادة؛ إذ المناسبة سبب الألفة عادة، والله تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: منهما. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: زوائد. والمثبت من «م».
(٣) «سنن الترمذي» (٣٨٣٩).
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: وكنا.
(٦) في «الأصل، م»: حقوتي.

(٨٣٠١) (٢/ ٣٢٤)

قوله: (إِلَّا الْبِرَادُ) ضبط ككتاب، والظاهر أنه جمع بردة؛ كالقلال جمع قلة، والبردة: الشملة المخططة، وقيل: كساء أسود مربع فيه صفر تلبسه الأعراب، والمشهور في جمعه: برد (الْمُتَفَتِّقَةُ) أي: العتيقة التي تشققت (عَلَىٰ أَخْمَصِ بَطْنِهِ) لعله من إضافة الصفة إلىٰ الموصوف؛ أي: علىٰ بطنه الأخمص؛ أي: الجائع، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (حَشَفَةٌ) بفتحتين وإهمال حاء وإعجام شين: اليابسة الفاسدة من التمر (تَشُدُّ لِي[1] مِنْ مَضْغِي) أي: كان فيها قوة عند مضغها و(مِنْ) للتبعيض (قَالُوا لِمُوسَىٰ) أي: ذكروا فيه (قَوْلاً) أي: عيبًا تحت ثيابه في المذاكير (فَسَعَتْ ثِيَابُهُ) هكذا في «المسند» والظاهر: نصب الثياب علىٰ الحذف والإيصال؛ أي: بثيابه؛ أي: جرت الصخرة بثيابه، ويحتمل الرفع؛ أي: جرت ثيابه بفرار الصخرة بها (أَتَتْ بِهِ) أي: بموسىٰ، والباء للتعدية (فَرَأَوْا مُسْتَوِيًا) أي: فرأوا موسىٰ حال كونه مستويًا (فَلَجَبَهُ ثَلَاثَ لَجَبَاتٍ) قال في «النهاية»[2]: كذا في «مسند أحمد بن حنبل» أي: بالجيم والموحدة، ولا أعرف وجهه إلا أن يكون بالحاء والباء؛ أي: الموحدة من اللحب، وهو الضرب، ولحبه بالعصا: ضربه. انتهىٰ (لَوْ كُنْتَ) بالخطاب.

(٨٣٠٣) (٢/ ٣٢٤)

قوله: (تَبَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا) أي: اعملوا قبل وجود هذه الأمور الستة (وَخُوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ) الموت.

(٨٣٠٤) (٢/ ٣٢٤)

قوله: (فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةً) بالنصب علىٰ التمييز، ومن يبايع له علىٰ

---

(١) في «الأصل»: تشدني. والمثب من «م» والمسند المطبوع.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٤٣٩).

بناء المفعول؛ أي: وفيهم أو ومنهم من يبايع له، وفي بعض النسخ: «من يبايع» بلا واو، وهو الأوجه (فِي خِرْقَةٍ) كناية عن غاية الصغر؛ فإن الولد أول ما يولد يوضع في الخرقة (إِنَّ هَذِهِ الْمُلُوكَ) بكسر (إِنَّ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٠٥) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ) لم يرد الحصر؛ بل أراد دفع توهم أن الشهادة منحصرة في القتل في سبيل اللَّه؛ أي: ليس الشهيد المقتول في سبيل اللَّه فقط؛ بل هم كثيرون، وإلا فقد جاء ما يدل علىٰ شهادة غير الخمسة أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٠٨) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (مَآخِذَ الْأُمَمِ) بالمد جمع (مَأْخَذ) بفتح فسكون؛ أي: حتىٰ يأخذون طرف السابقين، ويفعلون مثل ما فعلوا.

(٨٣٠٨) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ) بكسر اللام للنوع والهيئة.

(٨٣١٠) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ) بفتحتين؛ أي: مكان مرتفع، والمقصود: تذكر عظمة الخالق عند رؤية ارتفاع المخلوق (وَلَّىٰ) بتشديد اللام؛ أي: أدبر (اللَّهُمَّ ازْوِ) من زوىٰ؛ كطوىٰ لفظًا ومعنىٰ.

(٨٣١٣) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا) أي: ليذكر له حتىٰ يعبر له، وفيه أن من يعرف التعبير ينبغي له أن يقول لأصحابه ذلك، لكن قد جاء أنه كان أول الأمر ثم ترك ذلك بعد (إِنَّهُ لَيْسَ يَبْقَىٰ) أي: في الأعم الأغلب، وأما الكشف والإلهام فقليل نادر؛ فلا عبرة به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣١٤) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (أَمَرَنِي جِبْرِيلُ) أي: أمر ندب (فِي الْإِهْلَالِ) أي: في التلبية، وأصل الإهلال: هو رفع الصوت بالتلبية (شِعَارِ الْحَجِّ) أي: من علامته شرعًا.

(٨٣١٥) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (عَلَىٰ بَشَرٍ) أي: لبشر، ولا يدل هذا الحديث علىٰ نفي ما جاء أنها حبست بدعائه ﷺ علىٰ عليٍّ - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - فإنه إن صح يجوز أن يكون بعد هذا الحديث، ولا تعرض لهذا الحديث لنفي ما بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣١٧) (٢/ ٣٢٥)

قوله: (يَنْهَيَانِكُمْ)[1] أي: الرسول، وذكر اللَّه للتعظيم، أو اللَّه والرسول مبلغ (عَنْ النُّهْبَةِ) بفتح النون: مصدر، وأما بالضم: فالمال المنهوب، كذا في «المجمع» فالظاهر هاهنا: الفتح، وظاهر الحديث أن النهبة في المباحات منهي عنها أيضًا، وبه قال قوم، وقيل: المنهي عنه: نهبة ما لم يؤذن في انتهابه، وأما ما أذن في انتهابه: كما إذا نثر رجل علىٰ قوم[2] وأباحهم انتهابه؛ فلا بأس فيه، وبه قال الحنفية كما ذكره الطحاوي في «آثاره»[3] في كتاب النكاح، واستدل بحديث «أَنَّهُ ﷺ نَحَرَ بَدَنَاتٍ خَمْسًا أَوْ سِتًّا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ»[4] فيحمل هذا الحديث عندهم علىٰ أنهم انتهبوا قبل الإذن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣١٩) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ) أي: من الحياة إليه؛ أي: ومن شروره سواء

---

(١) في «الأصل، م»: ينهاكم. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: يوم. والمثبت من «م».
(٣) الطحاوي في «آثاره» (٤١١٠).
(٤) «سنن أبي داود» (١٧٦٥).

بالإماتة قبله أو بما يشاء اللّه، وعلىٰ الوجهين فالحديث يدل علىٰ جواز تمني الموت، والدعاء لفتنة في الدين.

(٨٣٢٠) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (حَتَّىٰ تَصِيرَ) أي: الدنيا أو الإمارة (لِلُكَعٍ) بضم لام وفتح كاف؛ كزفر، غير منصرف للعدل والصفة، يقال: للعبد و[١] الأحمق، قيل: والمراد هاهنا: من لا يعرف له أصل، ولا يحمد له خلق.

(٨٣٢١) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (أَمَا تَغَارُ) من الغيرة، والفعل منها: غار يغار.

(٨٣٢٤) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (يَكْفُلُهُمْ)[٢] أي: يقوم بأمرهم، وكأنه يفوض أمرهم إليه؛ لأنه كان في الرحمة علمًا حتىٰ قال: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] والصغيرة[٣] يحتاج إلىٰ من يكون (في غاية)[٤] الرحمة، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٢٥) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (طِبْتَ) أي: طهرت من الذنوب، وهو يحتمل أنه خبر أو[٥] دعاء (وَتَبَوَّأْتَ) أي: اتخذت.

(٨٣٢٦) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (فَجَهَرَ[٦] بِصَلَاتِهِ) أي: بقراءته فيها، ولعل الصلاة كانت سرية؛

---

(١) في «م»: أو.

(٢) في «الأصل»: يكفكهم. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «م»: والصغير.

(٤) تكررت «بالأصل».

(٥) في «م»: جزاء و.

(٦) في «م»: يجهر.

كتطوع النهار، أو[1] أنه جهر جهرًا مفرطًا، أو[2] أنه خاف[3] عليه الرياء، فلذلك[4] قال: (لَا تُسْمِعْنِي) أي: لا تقصد إسماعي، ولكن اقصد إسماعه تعالىٰ؛ فاقتصر علىٰ أدنىٰ صوت؛ فإنه يكفي ذلك في إسماعه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٢٧) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (فَصَلَّىٰ بِنَا رَكْعَتَيْنِ) يدل علىٰ الصلاة في الاستسقاء، كما عليه الجمهور.

(٨٣٢٨) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ) لم يرد، واللَّه تعالىٰ أعلم بـ(نَحْنُ) نفسه الكريم؛ بل أراد الأنبياء مطلقًا غير إبراهيم؛ أي: لو كان من إبراهيم شك؛ لكان غير إبراهيم من الأنبياء أحق به؛ لأن إبراهيم قد أعطي رشده فقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ﴾ [الأنبياء: ٥١] وفتح عليه من الحجج ما فتح، فقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥] فهو كان علمًا في الإيقان؛ فإذا فرضناه شاكًا في شيء كان غيره من الأنبياء أحق بالشك فيه، ومعلوم أنه ما شك غيره في البعث والقدرة علىٰ الإحياء؛ فكيف هو؟ ومعنىٰ **قوله:** (إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠]) إلخ؟ أي: لو كان من إبراهيم شك إذ قال: ﴿رَبِّ. . .﴾ إلخ، وليس المعنىٰ: نحن أحق؛ إذ قال كما لا يخفىٰ؛ فإن قلت: فما معنىٰ سؤال إبراهيم؟ قلت: ما كان إلا عن رؤية كيفية إحياء الموتىٰ؛ كما هو صريح قوله: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠] لكن لما كان مثل ذلك السؤال قد

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: خالف.

(٣) في «م»: جزاء و.

(٤) في «م»: الزيادة ذلك.

ينشأ عن شك في القدرة علىٰ الإحياء، فربما يتوهم من يبلغه السؤال أنه قد شك، أراد اللَّه تعالىٰ أن يزيل ذلك التوهم بتحقيق منشأ سؤاله، فقال له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠] أي: بالقدرة علىٰ الإحياء؟ فقال: ﴿بَلَىٰ﴾ أي: بل أنا مؤمن بالقدرة، ولكن سألت ﴿لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠] برؤية كيفية الإحياء، فكأن قلبه اشتاق إلىٰ ذلك، فأراد أن يطمئن بوصوله إلىٰ المطلوب، وهذا لا غبار عليه أصلاً، وهذا هو ظاهر القرآن كما لا يخفىٰ، ومن قال أنه أراد زيادة الإيقان ونحوه؛ فقد بعد؛ إذ معلوم أن مرتبة إبراهيم فوق مرتبة من قال: «لو كشف الغطاء؛ ما ازددت يقينًا»[١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٢٩) (٢/ ٣٢٦)

(لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ) أي: لأن تحقيق القضية يتحقق بعد الخروج من السجن أيضًا، وهذا ثناء علىٰ يوسف بجميل صبره والمبالغة، ولا يلزم منه ترجيحه علىٰ نفسه، ولو فرض لكان في أمر جزئي؛ وهو جائز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٣١) (٢/ ٣٢٦)

قوله: (أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ) أي: لأجله[٢] بسبب قلة الاحتراز عنه، والمراد أن السبب الغالب لعذاب القبر في حق المسلم: هو قلة الاحتراز عن البول، واستدل بإطلاق البول علىٰ نجاسة بول غير الآدمي أيضًا.

(٨٣٣٣) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (أَمَرَ أَنْ يُقْرَأَ بِالسَّمَاوَاتِ) أي: بالسور المصدرة بذكر السماء؛ كالسورتين السابقتين وسورة ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وظاهر الحديث أن قراءة هذه السور في العشاء مندوبة، وذلك لأن الأمر ليس للوجوب

---

(١) «حلية الأولياء» (١٠/ ٢٠٣).

(٢) في «م»: جُلُّه.

ولا للإباحة؛ إذ الوجوب مرفوع بالضرورة، ولا فائدة في التخصيص[1] عند الحمل علىٰ الإباحة؛ فالظاهر[2] أن الأمر للندب، ولعل ذلك؛ لأن الليل محل لظهور آيات السماء، فقراءة هذه السور يعين علىٰ النظر فيها، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٣٣٤) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (كَرِهَ لَكُمْ) هذه الكراهة تعم الحرمة أيضًا، كما أن الرضا يعم الإيجاب (أَنْ تَعْبُدُوهُ) أي: توحدوه؛ كما جاء أن العبادة في القرآن توحيد، **فقوله**[3]: (وَلَا تُشْرِكُوا . . .) إلخ، تأكيد له أو تطيعوه في أوامره ونواهيه، **فقوله:** (وَلَا تُشْرِكُوا . . .) إلخ، لبيان الإخلاص وصلاح النية (وَأَنْ تَعْتَصِمُوا) تتمسكوا (بِحَبْلِ اللَّهِ) أي: بشرعه وأحكامه أو بكتابه عملاً واعتقادًا (لِوُلَاةِ الْأَمْرِ) خصوا؛ لأن النصح لهم يعم الكل (قِيلَ وَقَالَ) قيل: هما بالتنوين: مصدران، وبفتحهما: فعلان، ويؤيد الأول إدخال حرف التعريف عليهما في قولهم: القيل والقال، لكن يرد عليه أنه يؤدي لتكرار[4]، قيل: والمراد: النهي عن فضول ما يتحدث به المتجالسون من قولهم: قيل كذا، وقال كذا، وقيل: القال الابتداء، والقيل الجواب، والمراد: النهي عن كثرة الكلام مبتدئًا ومجيبًا، وقيل: أراد: حكاية كلام الناس والبحث عما لا يجدي عليه خيرًا ولا يعنيه أمره، وبناؤهما علىٰ كونهما فعلين ماضيين متضمنين للضمير، والإعراب علىٰ إجرائهما مجرىٰ الأسماء خلوين من الضمير، وكذا إدخال حرف التعريف عليهما (وَإِضَاعَةَ الْمَالِ) أي: صرفه في غير مصارفه، وقيل: هو إنفاقه في مكروه أو حرام، وفي المباح إشكال، فيظن مباحًا وليس

---

(١) في «م»: بالتخصيص.
(٢) في «م»: والظاهر.
(٣) في «م»: قوله.
(٤) في «الأصل»: إلىٰ التكرار. والمثبت من «م».

به؛ كتشييد[١] الأبنية وتزيينها، والتوسع في الثياب الناعمة والأطعمة الشهية (وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ) قيل: هو سؤال الأموال من غير حاجة، أو المشكلات كذلك، أو عن أحوال الناس كذلك.

(٨٣٣٩) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (إِذَا قَاتَلَ) أي: ضاربه أو قتله صبرًا بقصاص ونحوه، أو هو[٢] في قتال البغاة مع التمكن من محل آخر، وهو في قتال الكفرة مع التمكن، وإطلاق الأخ بمعنى: المثل في النوع.

(٨٣٤١) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ) قال النووي[٣]: هكذا هو في مسلم[٤]، وروي غيره: «وخلق التقن يوم الثلاثاء» كذا رواه ثابت بن قاسم، قال: وهو ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير؛ كالحديد وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء؛ فهو تقنة من إتقان الشيء، وهو إحكامه. قلت: ولا منافاة بين الروايتين؛ فكلاهما[٥] خلق يوم الثلاثاء (وَخَلَقَ النُّورَ) وفي رواية بالنون في آخره، وهو الحوت، ولا منافاة أيضًا؛ فكلاهما خلق يوم الأربعاء، وهو بفتح الهمزة وكسر الباء وفتحها وضمها؛ لغات. انتهى كلام النووي.

(٨٣٤٢) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (إِنَّ السِّنَّوْرَ[٦] سَبُعٌ) قيل: هو في معنى الاستفهام الإنكاري، أو هو إخبار بأنه سبع، وليس بشيطان؛ كالكلب النجس.

---

(١) في «الأصل»: كتشديد وفي «م» كشديد والمثبت ما يقتضيه السياق والمعنى.
(٢) من «م».
(٣) «شرح النووي على مسلم» (١٧/ ١٣٣-١٣٤).
(٤) «صحيح مسلم» (٢٧٨٩).
(٥) في «م»: فكلا.
(٦) في «الأصل»: السنون. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٨٣٤٣) (٢/ ٣٢٧)

قوله: (لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا) من الإعداء؛ أي: لا يوصل شيء علته إلىٰ غيره (إِنَّ النُّقْبَةَ) بضم نون فسكون قاف: هي أول شيء يظهر من الجرب (وَلَا هَامَةَ) بتخفيف ميم علىٰ المشهور، وقيل: بتشديدها، قيل: هو طائر كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هو البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لم يدرك ثأره تصير هامة، فيقول: اسقوني؛ فإذا أدرك ثأره طارت، فنفاه الإسلام ونهاهم عنه.

(٨٣٤٤) (٢/ ٣٢٧-٣٢٨)

قوله: (قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟) مراده: أي: بعد الأم من أحق بحسن الصحبة؟ فقوله ﷺ في جوابه (ثُمَّ أُمُّكَ) من أسلوب الحكيم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٤٥) (٢/ ٣٢٨)

قوله: (مِثْلُ وَرِقَانَ) في «المجمع»: هو بوزن قطران: جبل. وفي «القاموس»: بكسر الراء: جبل أسود بين العرج والرويثة، بيمين المصعد من المدينة إلىٰ مكة حرسهما[1] اللَّه تعالىٰ (وَبَيْنَ الرَّبَذَةِ) براء وباء موحدة مفتوحتين وذال معجمة: قرية قرب المدينة، في «المجمع»: موضع بثلاث مراحل منها.

(٨٣٤٦) (٢/ ٣٢٨)

قوله: (فَلَمْ يُشَمِّتْهُ) بتشديد الميم مع إعجام الشين أو إهمالها؛ أي: لم يدع له بالرحمة، قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: الذي لم يحمد: عامر بن الطفيل، مات كافرًا.

---

(١) في «الأصل»: حرسها. والمثبت من «م».

(٨٣٤٨) (٢/٣٢٨)

قوله: (طَيِّبٌ) أي: منزه عما لا يليق بعلي جنابه (إِلَّا طَيِّبًا) أي: حلالاً من المال، وخالصًا من الأعمال والأدعية (يُطِيلُ السَّفَرَ) أي: اجتمع فيه أسباب استجابة الدعاء، ما عدا مراعاة الحلال؛ فيمنع ذلك عن قبول الدعاء واستجابته عند اللَّه تعالىٰ.

(٨٣٥٠) (٢/٣٢٨)

قوله: (لَا يُوَطِّنُ) ضبط الأول: من الإيطان، والثاني: من التوطين (إِلَّا تَبَشْبَشَ) في «المجمع»: البش: فرح الصديق بالصديق، واللطف في المسألة، والإقبال عليه، وهو مثل عن التلقي [ببره وتقريبه](1).

(٨٣٥٢) (٢/٣٢٨)

قوله: (شَبْحَ الذِّرَاعَيْنِ) بفتح معجمة وسكون موحدة وإهمال حاء؛ أي: طويلهما، وقيل: عريضهما (أَهْدَبَ أَشْفَارِ) أي: طويل شعر الأجفان (بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ) البعيد - بفتح الباء - هو المشهور، وروي بضم الباء علىٰ التصغير، وقد أنكره بعضهم، والمراد ببعد ما بينهما سعته، وعلىٰ تقدير التصغير يكون إشارة إلىٰ أن ما بين المنكبين، لم يكن متناهيًا في العرض منافيًا للاعتدال، وقيل: عِظَمُ ما بين المنكبين، كناية عن سعة الصدر؛ لينتقل عنه إلىٰ الجود والوقار؛ إذ كثيرًا ما يعبر عنهما بها، ولا يخفىٰ أن الظاهر في بيان سعة ما بين المنكبين أن يقال: بعيد المنكبين لا بعيد ما بينهما، وأجيب عنه بأن حقيقة البعد: هو الامتداد الزائد، وهو حقيقة صفة للوسط لا الطرفين، وإن تعارف وصف الطرفين به تجوزًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يُقْبِلُ) من الإقبال؛ أي: لم يكن إقباله إقبال المتكبرين (فَاحِشًا) طبعًا (وَلَا مُتَفَحِّشًا) بتكلف(2) (وَلَا صَخَّابًا) أي: صيَّاحًا.

---

(1) من «م».

(2) في «م»: بتكليف.

(٨٣٥٣) (٢/ ٣٢٨)

قوله: (لَيُحَاسَبُ بِصَلَاتِهِ) علىٰ بناء المفعول (شَغَلَنِي) أي: بخدمته.

(٨٣٥٥) (٢/ ٣٢٩)

قوله: (مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) أي: من لا حظ له ولا نصيب في لبسه.

(٨٣٦١) (٢/ ٣٢٩)

قوله: (فَيقُولُ) أي: اللَّه تعالىٰ للملك الذي يعرض (أَخِّرْهُمَا) أمر من التأخير؛ أي: أخر أمرهما، ولا تمح ذنوبهما من صحائف أعمالهما إلىٰ أن يصطلحا.

(٨٣٦٢) (٢/ ٣٢٩)

قوله: (عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ) فيه تغليظ الأيمان بالمكان (آثِمَةٍ) بالمد اسم فاعل من الإثم، وتوصيف الحلف به لكونه موقعًا في الإثم أو بوصف صاحبه (رَطْبٍ) قيد جرىٰ مجرىٰ العادة؛ فإن الحلف علىٰ غيره بعيد عادة (وَجَبَتْ لَهُ) أي: استحقها، وله تعالىٰ أن يغفر ما شاء مما دون الشرك.

(٨٣٦٣) (٢/ ٣٢٩)

قوله: (لَا يَفْرَكُ) بفتح ياء وراء وسكون فاء؛ أي: لا يبغضها، يقال: فركت المرأة زوجها بالكسر، كأنه حث له علىٰ حُسْنِ العشرة، وقال القاضي: هو خبر لا نهي؛ أي: لا يقع منه بغض تام لها؛ بل إن كره منها خلقًا رضي منها آخر، وضعف بأن الرواية بسكون الكاف، ولأنه لو كان خبرًا لم يقع خلافه، وقد يبغض الرجل زوجته بغضًا شديدًا فهو نهي أن يبغضها كل البغض؛ لأنه إن وجد فيها خلقًا يكرهه وجد آخر يرضيه، كذا في «المجمع».

(٨٣٦٥) (٢/ ٣٢٩)

قوله: (أَنَّ صِكَاكَ...) إلخ، ضبط بكسر الصاد، جمع صك، وهو

الكتاب، وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كتابًا، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها تعجلاً، ويعطون المشتري الصك فنهوا عنه؛ لأنه بيع ما لم يقبض، قيل: والأصح عند[1] الفقهاء: جواز بيع الصك المذكور، وأولوا حديث[2] المنع علىٰ منع من اشترىٰ تلك ممن خرجت له أن يبيعها لثالث[3] قبل أن يقبضه، لا علىٰ منع من خرجت له؛ لأنه مالك لذلك، وليس بمشتر حتىٰ يمتنع بيعه قبل قبضه، كما لا يمتنع بيع ما ورثه قبل قبضه. انتهىٰ (الْحَرَسَ) بفتحتين.

(٨٣٦٧) (٢/ ٣٣٠)

قوله: (بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ) هو بفتح - وقد تكسر - فقاف: هو معقد الإزار، قيل: لما جعل الرحم شجنة من الرحمن، استعار لها الاستمساك به كما يستمسك القريب بقريبه والنسيب بنسيبه، والحقو مجاز، والمراد أن الرحم استعاذت به تعالىٰ من القطيعة، وهذا إما مبني علىٰ وجود المعاني في عالم آخر، وإما علىٰ أن الملك الموكل بالرحم هو الذي قام بهذا[4] الأمر، فنسب ذلك إلىٰ الرحم مجازًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٣٦٨) (٢/ ٣٣٠)

قوله: (لَمَحْلُوفُ)[5] بفتح اللام: مبتدأ خبره مقدر؛ أي: قسمي[6] كما في ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢] والمحلوف مصدر حلف؛ بمعنىٰ: أقسم، في «الصحاح»: هو أحد ما جاء من المصادر علىٰ مفعول، مثل: المجلود والمعقول والمعسور، وهذا الحلف ظاهره أنه من كلامه ﷺ ويحتمل أنه من

(١) في «م»: عن.
(٢) في «م»: الحديث.
(٣) في «م»: الثالث.
(٤) في «م»: هذا.
(٥) في «م»: المحلوف.
(٦) في «الأصل»: قسمين. والمثبت من «م».

كلام أبي هريرة؛ لتحقيق أن هذا قاله النبي ﷺ والله تعالىٰ أعلم. (لِمَا يُعِدُّ) ضبطه بعضهم من الإعداد (الْمُؤْمِنِينَ) هكذا[١] بالنصب في بعض النسخ، وكذا (الْمُنَافِقِينَ) والظاهر أن نصبهما علىٰ نزع الخافض؛ أي: لما أعد الله للمؤمنين، ويحتمل أن يكون **قوله**: (يُعِدُّ) من الوعد؛ أي: لما وعد الله المؤمنين من جهة قوتهم علىٰ العبادة، وجاء في بعض النسخ «الْمُؤْمِنُونَ» بالرفع مع نصب (الْمُنَافِقِينَ) وفي «المجمع»: «الْمُؤْمِنِينَ» بالنصب مع رفع (الْمُنَافِقُونَ) والظاهر أنهما بالرفع علىٰ أنهما فاعل الإعداد، والفرق بينهما سهو من الناسخ، والله تعالىٰ أعلم. (يَغْتَنِمُهُ) هكذا في نسخ «المسند» فقيل: هو من اغتنم الأمر؛ أي: حرص عليه كما يحرص علىٰ الغنيمة. قلت: في «المجمع»: (يَغْتَبِنُهُ) من الغبن، وهو واضح[٢]، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٣] بعد ذكر هذا الحديث: وفي رواية: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُدْخِلَهُ**» رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» عن[٤] تميم مولىٰ ابن رمانة، ولم أجد من ترجمه. انتهىٰ. قلت: ما ذكره من الرواية يقتضي نصب المؤمنين والمنافقين، علىٰ أن يكون يعد من الإعداد أو الوعد كما سبق؛ فليتأمل، وأما تميم ففي «الإكمال» أنه مجهول، وفي «التعجيل»[٥] قلت: أخرج له ابن خزيمة في «صحيحه» في فضل رمضان، وصرح ابن المبارك بسماعه عن أبي هريرة.

(٨٣٦٩) (٢/ ٣٣٠)

قوله: (فَأَبَسَّ بِهِ) بتشديد السين: من الإبساس، وهو التلطف بالدابة بأن

---

(١) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أوضح.
(٣) «المجمع» (٣/ ٣٤٢).
(٤) في «الأصل، م»: من.
(٥) «تعجيل المنفعة» (١/ ٣٠٥).

يقال لها: بس بس، تسكينًا لها (بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ) في «مشارق» عياض: بفتح الهمزة، الألية: لحمة المؤخر من الحيوان معلومة، وهي من ابن آدم المقعدة، وبالفتح صرح في «الصحاح» وهو مقتضىٰ «القاموس» لكن في «النهاية»[(١)]: وهمزتها مكسورة. وتبعه صاحب «المجمع». (لِيَفْتِنَهُ) بفتح الياء: من الفتنة (حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتًا) المراد: حتىٰ يتيقن بخروج شيء منه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد، وهو عند أبي داود باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح. والحديث الثاني بهذا السند أيضًا.

(٨٣٧٠) (٢/ ٣٣٠)

قوله: (زَنَقَهُ أَوْ أَلْجَمَهُ) بزاي ونون وقاف بلا تشديد، وفي «النهاية»[(٣)] وفي[(٤)] «المجمع»: المزنوق: المربوط بالزناق، وهو حلقة توضع تحت حنك الدابة، ثم يجعل فيها خيط يشد برأسه يمنع به جماحه، وفي حديث أبي هريرة ذكر المزنوق، فقال: المائل شقه لا يذكر اللَّه، قيل: أصله من الزنقة، وهو ميل في جدار في سكة.

(٨٣٧٣) (٢/ ٣٣٠-٣٣١)

قوله: (وَمِثْلَهُ مَعَهُ) يحتمل الرفع علىٰ الابتداء، والجملة حال، أو النصب علىٰ العطف علىٰ (كَمَا سَأَلَكَ) وحينئذ فالظرف حال (عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ) بفتح فسكون.

(٨٣٧٧) (٢/ ٣٣١)

قوله: (يُحِبُّ الذِّرَاعَ) لنضجها وسرعة استمرائها، مع لذتها وحلاوة مذاقها، وبعدها عن مواضع الأذىٰ.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٥٧).
(٢) «المجمع» (١/ ٥٥٢).
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٧٩٠).
(٤) من «م».

(٨٣٧٩) (٢/ ٣٣١)

قوله: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْإِقَامَةِ) نفي بمعنىٰ النهي، مثل قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البَقَرَة: ١٩٧] أي: لا ينبغي الاشتغال لمن حضر الإقامة إلا بالمكتوبة، ثم النهي متوجه إلىٰ الشروع في غير تلك المكتوبة لمن عليه تلك المكتوبة، وأما إتمام المشروعة قبل الإقامة فضروري لا اختياري؛ فلا يشمله النهي، وكذا الشروع خلف الإمام في النافلة لمن أدىٰ المكتوبة قبل ذلك؛ فلا ينافي الحديث ما جاء من الشروع في النافلة خلف الإمام، في النافلة لمن أدىٰ الفرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٨٠) (٢/ ٣٣١)

قوله: (إِلَىٰ فِنَاءِ فَاطِمَةَ) أي: فناء بيته، وفناء الدار بكسر فاء ومد: ما امتد من جوانب الدار (أَيْ لُكَعُ) بضم لام وحذف التنوين؛ لكونه منادىٰ، أو لكونه غير منصرف للعدل والصفة؛ فإنه علىٰ وزن زفر، والمراد هاهنا: الصغير، وهو لغة: العبد، ثم استعمل في الأحمق والصغير (السِّخَابَ) بكسر مهملة: خيط ينظم فيه خرز يلبسه الصبيان أو قلادة تتخذ من قرنفل ومسك ونحوه.

(٨٣٨١) (٢/ ٣٣١)

قوله: (بِعَدْلِ تَمْرَةٍ) بفتح عين أو كسرها؛ أي: بمثلها (طَيِّبٍ) حلال (وَلَا يَصْعَدُ) أي: لا يرتفع إلىٰ محل القبول؛ جملة معترضة؛ لبيان أنه لا ثواب في غير الحلال، لا [1] أن ثوابه دون هذا الثواب (يَقْبَلُها) من القبول، والمراد بهذا: الرضا به، وقد سبق تحقيقه (فَلُوَّهُ) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: المهر.

---

(١) في «م»: إلا.

(٨٣٨٢) (٢/ ٣٣١)

قوله: (أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ) أي: في الرقة والضعف.

(٨٣٨٦) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا) من الاجتباء: افتعال من الجباية، وهو استخراج الأموال من مظانها (تُنْتَهَكُ) علىٰ بناء المفعول[1] من الانتهاك.

(٨٣٩٠) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (عَلِيمًا حَكِيمًا، غَفُورًا رَحِيمًا) تفسير للأحرف؛ أي: كانت الأحرف هي رءوس الآي، فكان من الجائز أن يقول في موضع: عليمًا حكيمًا، غفورًا رحيمًا، وبالعكس، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٣٩٢) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ) هي[2] العدد الكثير.

(٨٣٩٤) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أي: لا أعلم من الغيب إلا ما أطلعني اللّٰه تعالىٰ عليه كما هو شأن البشر (أَنْ يَكُونَ) (أَنْ) زائدة دخلت في خبر (لَعَلَّ) تشبيهًا لها بـ(عَسَىٰ) (أَلْحَنَ) أي: أفطن لها وأعرف بها (أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً) أي: أقطع له ما هو حرام عليه يفضيه إلىٰ النار، قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هذا في أول الأمر لما أمر رسول اللّٰه ﷺ أن يحكم بالظاهر ويكل سرائر الخلق إلىٰ اللّٰه تعالىٰ؛ كسائر الأنبياء عليهم السلام، ثم خص ﷺ بأن أذن له أن يحكم بالباطن أيضًا، وأن يقتل بعلمه خصوصية انفرد بها عن سائر الخلق بالإجماع. قال القرطبي: اجتمعت الأمة علىٰ أنه ليس لأحد أن يقتل بعلمه إلا النبي ﷺ.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: وهو.

انتهىٰ. قلت: كلام القرطبي محمول علىٰ هذه الأمة، وإلا يشكل الأمر بقتل خضر؛ فتأمل. فإن قيل: هذا يدل علىٰ أنه ﷺ قد يقرر علىٰ الخطأ، وقد أطبق الأصوليون علىٰ أنه لا يقرر عليه؛ أجيب بأنه في ما حكم بالاجتهاد، وهذا في فصل الخصومات بالبينة والإقرار والنكول.

(٨٣٩٥) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (أُمُّ مِلْدَم) هي كنية للحمىٰ، وملدم كمنبر (الصُّدَاعُ) كغراب: وجع الرأس (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ) فيه أن دوام الصحة من علامات الشقاوة، والظاهر أن جزمه بذلك كان بوحي، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد والبزار، وفي رواية[٢]: «مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَأَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجَلَدُهُ، فَدَعَاهُ...» فذكر نحوه، وإسناده حسن.

(٨٣٩٦) (٢/ ٣٣٢)

قوله: (وتَفَرَّقَ أُمَّتِي) قالوا: المراد: أمة الإجابة، وهم أهل القبلة؛ فإن اسم الأمة مضافًا إليه ﷺ ينصرف إلىٰ أمة الإجابة عرفًا، والمراد: تفرقهم في الأصول والعقائد لا في الفروع والعمليات، قال الإمام أبو منصور: قد علم أصحاب المقالات أنه ﷺ لم يرد[٣] بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام؛ وإنما قصد بالذم: من خالف أهل الحق في أصول التوحيد، وفي تقدير الخير والشر و[٤]في موالاة الصحابة، وما جرىٰ مجرىٰ هذه الأبواب؛ لأن المختلفين فيها[٥] قد أكفر بعضهم بعضًا بخلاف النوع

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٦).
(٢) «مسند أبي يعلىٰ» (١١/ ٤٣٢ برقم ٦٥٥٦).
(٣) في «م»: يرد. (٤) من «م».
(٥) في «م»: فيما.

الأول؛ فإنهم اختلفوا فيه من غير تفسيق وتكفير للمخالف فيه، فرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة إلىٰ هذا النوع من الاختلاف، وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني وأتباعه، وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة؛ كعبد اللّٰه ابن عمر وجابر وأنس ونحوهم، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئًا فشيئًا إلىٰ أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة، والثالثة والسبعون: هم أهل السنة والجماعة، وهي الفرقة الناجية... ثم سرد أسماءهم وعقائدهم. انتهىٰ.

(٨٣٩٨) (٢/ ٣٣٢-٣٣٣)

قوله: (أَرْسَلَ جِبْرَائِيلَ) أي: إلىٰ الجنة؛ كما في رواية النسائي[١] (وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا) يريد أن مقتضىٰ ما فيها من اللذة والخير والنعمة أن لا يتركها أحد سمع بها في أي نعمة كان، ولا يمنع عنها شيء من النعم، ولا يستغني عنها أحد[٢] بغيرها أي شيء كان، والمطلوب مدحها ومدح ما أعد فيها، وتعظيمها وتعظيم ما فيها، وأنها دار لا يساويها دار، وليس المراد الحقيقة حتىٰ يقال: يلزم أن يكون جبريل بهذا الحلف حانثًا، ويكون في هذا الخبر كاذبًا، وهذا ظاهر، ويحتمل أن المراد: لا يسمع بها أحد إلا دخلها إن بقيت علىٰ هذه الحال (فَحُجِبَتْ بِالْمَكَارِهِ) أي: جعلت سبل الوصول إليها: المكاره والشدائد علىٰ الأنفس؛ كالصوم والزكاة والحج والجهاد، ولعل لهذه الأعمال وجودًا مثاليًا ظهر بها في ذلك العالم، وأحاطت الجنة من كل جانب، وقد جاء الكتاب والسنة بمثله، ومن جملة ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ [البقرة: ٣١] أي: المسميات علىٰ الملائكة، ومعلوم أن فيها المعقولات والمعدومات، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (أَنْ لَا يَسْمَعَ بِهَا أَحَدٌ

(١) «سنن النسائي» (٣٧٦٣).
(٢) في «م»: أحدًا.

فَيَدْخُلَهَا) المراد أنه[١] خشي أن لا يتحقق هذا، وهو أن يسمع بها فيدخلها، وبالجملة فالنفي منصرف إلىٰ الدخول عقب السماع، ولفظ النسائي[٢]: «لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لاَ يَدْخُلَهَا أَحَدٌ». (أَنْ لَا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا) الظاهر أن جملة إلا دخلها حال بتقدير «قد» مستثنىٰ من أعم الأحوال ولا يخفىٰ أنه لا يتصور النجاة منها إذا دخلها فالاستثناء من قبيل التعليق بالمستحيل؛ أي: لا ينجو منها أحد في حال إلا حال دخوله فيها، والنجاة منها حال دخوله فيها مستحيل؛ فصارت النجاة مستحيلة، وقد قيل بمثله في قوله: ﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا﴾ [مريم: ٦٢] وقوله: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦].

(٨٣٩٩) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (وَأُخِّرَ الْآخَرُ) من التأخير علىٰ بناء المفعول ورفع (الْآخَرُ) ويحتمل بناء الفاعل علىٰ أنه من أخر، بمعنىٰ: تأخر، أو علىٰ أن ضميره للَّه و(الْآخَرَ) بالنصب، وقد سبق هذا الحديث في مسند طلحة بن عبيد اللَّه، في مسانيد العشرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٠١) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (بَعْضُ كَنَائِنِ مَرْوَانَ) أي: زوجات أولاده (فَزَبَرَهُنَّ) أي: منعهن[٣] (دَعْهُنَّ) لعل ذلك لعدم الصوت والنوح، كما يدل عليه: (وَالْعَيْنَ دَامِعَةٌ) وقد سبق الحديث أيضًا.

(٨٤٠٢) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (بُطُونَ قُرَيْشٍ) أي: قبائلهم (أَنْقِذُوا) في «القاموس»: النقذ:

---

(١) زاد في «م»: أن.

(٢) «سنن النسائي» (٣٧٦٣).

(٣) في «م»: فمنعهن.

التخليص والتنجية؛ كالإنقاذ والتنقيذ، وظاهره: أن المجرد من باب نصر؛ أي: خلصوها بالإيمان و[١] التقوىٰ (مِنَ اللَّهِ) أي: من دفع ما أراده، وهذا لا ينافي الشفاعة، ويحتمل أن تكون (مِنْ) بدلية؛ أي: لا أملك لكم شيئًا يكون بدلاً له تستغنون به عنه، وقيل: أي: لا أملك لكم من اللَّه شيئًا؛ أي: من المغفرة والشفاعة إلا بالإذن (سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا) قيل: بكسر الباء، جمع بلل، وهو كل مابل الحلق من ماء أو لبن أو غيره، ويروىٰ بفتحها علىٰ المصدر؛ أي: أصلكم في الدنيا، قيل: شبه القطيعة بالحرارة تطفأ بالماء.

(٨٤٠٣) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ مَنْفَعَةً) بالنصب علىٰ التمييز؛ أي: أرجىٰ منفعة (خَشْفَ) بفتح خاء[٢]، وسكون معجمة أو فتحها: الصوت والحركة والحس الخفي (بَيْنَ يَدَيَّ) أي: قدامي، لا إشكال في التقدم؛ لأنه كتقدم الخادم علىٰ أنه من باب الرؤيا، فيمكن أن يكون لها تعبيرًا لا نطلع عليه.

(٨٤٠٤) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (مَنْ أَفْضَىٰ بِيَدِهِ) تقدم الكلام علىٰ هذا في مسند عبد اللَّه بن عمرو، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» و«الصغير» والبزار، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي؛ وقد ضعفه أكثر الناس، ووثقه يحيىٰ بن معين في رواية.

(٨٤٠٦) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (فَإِنَّهَا) أي: هذه الكلمة (كَنْزٌ) أي[٤]: تؤدي إليه.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: فاء.
(٣) «المجمع» (١/ ٥٥٧).
(٤) من «م».

(٨٤٠٧) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (ثَمَنُ الْحَرِيسَةِ) الاحتراس: أن يسرق الشيء من المرعىٰ، والمراد: أن أكل الشاة المسروقة وبيعها وأخذ ثمنها حرام كله.

(٨٤٠٨) (٢/ ٣٣٣)

قوله: (لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ) أي: عن رفع الأبصار إلىٰ السماء في الصلاة، وهذا لا يدل علىٰ النهي عن ذلك في غير حالة الصلاة؛ كالدعاء خارج الصلاة؛ بل قد جاء في بعض المواضع.

(٨٤٠٩) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (أَلَا مِنْ رَجُلٍ) (أَلَا) للاستفتاح و(مَنْ) استفهامية مبتدأ، خبره (رَجُلٍ) بالرفع، ويحتمل أن يكون ألا للتحضيض؛ كما في قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] و(مِنْ) حرف جر زائدة، و(رَجُلٍ) مجرور، والتقدير: ألا يوجد رجل.

(٨٤١٠) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (مِثْلُ الْبَيْضَاءِ) قيل: هو اسم جبل، والمراد أنه يزاد أعضاء الكافر زيادة في تعذيبه بزيادة المماسة للنار وتشويهًا لصورته، ولعل ذلك انتفاخ أو زيادة في البدن، لا لأن الزائد يعذب حتىٰ يلزم تعذيب جزء زائد بلا ذنب؛ بل ليكون سبيلاً لوصول العذاب إلىٰ الأصلي بأبلغ وجه وأشده (وَمَقْعَدُهُ) أي: موضع قعوده (بَيْنَ[1] قُدَيْدٍ) بالتصغير: موضع علىٰ ثلاث مراحل من مكة (بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ) يحتمل أن المراد: هو اللَّه تعالىٰ؛ أي: بذراع من قيراطه قدر أُحُدٍ، ويومه ألف سنة؛ فالذراع المضاف إليه يكون علىٰ هذا القياس، ويحتمل أن المراد به الطويل من الناس، وقيل: أحسبه ملكًا من ملوك الأعاجم كان تام الذراع، وقيل: بل المراد به الملك كما يقال: بذراع الملك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: من.

(٨٤١١) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (يَهْوِي بِهَا) كيرمي؛ أي: يسقط.

(٨٤١٢) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (إِذَا نَصَحَ) أي: لمن يكسب له.

(٨٤١٣) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (رَقِيَ) بكسر القاف؛ أي: علا وارتفع (فَرَفَعَ) أي: فعله، وهو التوضؤ والغسل (فِي عَضُدَيْهِ) أي: أدخله فيه، فهو متعلق بـ(رفع) علىٰ التضمين[1] (الْغُرُّ) أي: أنور الوجوه (الْمُحَجَّلُونَ) أنور الأطراف.

(٨٤١٥) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ الْعُقُوبَةِ) أي: من عظمتها؛ كأن يعلم سعة جهنم مع العلم بأنه لابد من ملائها، والمراد: العلم عيانًا، وإلا فالمؤمن يعلم ذلك إيمانًا، ويحتمل أن المراد: أنه لو علم شدة العقوبة، فإنه إذا علم شدة بأسه وعدم مبالاته بذلك؛ علم أن من هذا بأسه لا يبالي بشيء؛ فكيف يطمع في رحمته؟ والمراد: لو يعلم كل مؤمن بذلك لما طمع أحد من المؤمنين.

(٨٤١٦) (٢/ ٣٣٤)

قوله: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوِّقَ) بتشديد الواو، وكذا (أَنْ يُسَوِّرَ) وكذا (أَنْ يُحَلِّقَ) بتشديد اللام، وهو يحتمل البناء للفاعل والمفعول بخلاف **قوله**: (فَلْيُطَوِّقْهُ) ونحوه؛ فإنه علىٰ بناء الفاعل فقط، **وقوله**: (حَبِيبَهُ) علىٰ الأول بالنصب، وعلىٰ الثاني بالرفع، والمراد بالحبيب: من يحبه؛ ولدًا أو زوجة أو غيرهما، والتحليق من الحلقة، وهي الخاتم بلا فص (الْعَبُوا بِهَا) أي: خذوا

---

(١) في «م»: الضمتين.

منها الزينة المباحة؛ كالخاتم للذكر، وفي (الْعَبُوا) إشارة إلىٰ أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، وظاهر الحديث أن الذهب حرام للنساء أيضًا كما للرجال، وقد جاء ما يدل علىٰ ذلك، ولذلك قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هذا منسوخ؛ إذ المشهور: جواز الذهب للنساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤١٩) (٢/ ٣٣٥)

قوله: (وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ) لعل ترك الزكاة والحج إما لعدم عمومهما[١]، أو لأن الحديث كان قبل افتراضهما، و[٢] كان من الرواة، والمراد: من فعل ذلك مع الاحتراز عن المحرمات، والمراد **بقوله:** (أَنْ يُدْخِلَهُ) أي: ابتداء، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان، ويحتمل أن المراد: مطلق الدخول، فذكر الصلاة والصوم لتعظيم شأنهما والاهتمام بأمرهما، وبيان أنهما من الإيمان كالجزء الذي لا يرجىٰ دخول الجنة بدونه، والمقصود: بيان عدم افتراض الهجرة والجهاد عينًا، فلعل الحديث كان بعد نسخ الهجرة، أو لبيان أن دخول الجنة مطلقًا لا يتوقف عليهما[٣]، واللَّه تعالىٰ أعلم. **وقوله:** (فَإِنَّ حَقًّا . . .) إلخ، ظاهره أن اسم (إِنَّ) نكرة مع كون الخبر كالمعرفة؛ لأن (إِنَّ) مع الفعل في حكم المعرفة عندهم، وقد قيل في جوابه أنه علىٰ القلب، ولكن في البخاري[٤]: (كَانَ حَقًّا) فلعل هذا من تصرفات الرواة (لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ) أي: مع الكفرة، أو مع الشيطان والنفس، وحاصل الجواب: أنكم إذا أخبرتم بذلك يصير سببًا لترك الاجتهاد في صالح الأعمال والجهاد، وهو يؤدي إلىٰ تفويت تلك الدرجات؛ فلا تخبروهم

---

(١) في «م»: عمومها.
(٢) في «م»: أو.
(٣) في «م»: عليها.
(٤) «صحيح البخاري» (٢٦٣٧).

ليحصلوا تلك الدرجات، وقيل: حاصله: أنكم تبشروهم[١] بذلك مع بيان درجات المجاهدين ترغيبًا لهم فيها، ولا تقتصروا[٢] علىٰ البشارة المذكورة فقط، ورد بما جاء في حديث معاذ، ففيه: «**ذَرُوا النَّاسَ يَعْمَلُوا؛ فَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ...**» إلخ[٣]، رواه الترمذي[٤].

(٨٤٢٣) (٢/ ٣٣٥)

قوله: (لَيَتَزَاوَرُونَ فِيهَا) أي: ليتمايلون فيها إذا نظر بعضهم[٥] إلىٰ بعض لعلو[٦] بعضهم علىٰ بعض، وهو بزاي معجمة، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿**وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ**﴾ **[الكهف: ١٧]**. (لَيَتَرَاءَوْنَ) براء مهملة؛ أي: يرىٰ بعضهم بعضًا (أَقْوَامٌ) لم يقل: و(أَقْوَامٌ) ليدخل الرسل أيضًا اكتفاء بظهور أمرهم، أو لبيان أن الرسل فوق هؤلاء، والكلام السابق ليس فيهم؛ وإنما هو في هؤلاء.

(٨٤٢٥) (٢/ ٣٣٥)

قوله: (عَلَىٰ لَأْوَائِهِنَّ) بفتح لام فسكون همزة ممدود: هي الشدة وضيق العيش (وَسَرَّائِهِنَّ)[٧] أي: علىٰ التعب الحاصل له في تحصيل سرورهن، و[٨] المراد أنه صبر علىٰ حاله وثبت عليها عند سرورهن، وما أداه سرورهن إلىٰ بطر، وإلا فالصبر علىٰ السراء غير ظاهر، وإنما الظاهر[٩] الشكر عند

---

(١) في «الأصل»: بشروهم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: تقصروا. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: إلخ آخره.
(٤) «سنن الترمذي» (٢٥٣٠).
(٥) في «الأصل»: بعضها. والمثبت من «م».
(٦) في «الأصل»: يعلوا. والمثبت من «م».
(٧) في «الأصل»: سرائرهن، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٨) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٩) زاد في «م»: هو.

السراء (رَحْمَتِهِ) أي: رحمة ذلك الرجل، أو رحمة اللَّه، لكن يلزم حينئذ تخصيص الكلام بما إذا كانت البنات من أهل الرحمة بحيث ترحم الأب أو[1] الأم بفضل رحمة اللَّه إياهن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٢٧) (٢/ ٣٣٥-٣٣٦)

قوله: (يَعْنِي الدَّقَلَ) بفتحتين، وقد سبق تحقيقه.

(٨٤٢٩) (٢/ ٣٣٦)

قوله: (وَأَوْجَزُ) بالنصب؛ أي: ويصلي أحيانًا أوجز من هذا، والظاهر أنها كانت صلاة المغرب، أو[2] المراد أنه أحيانًا كان يوجز جدًّا، وإلا فقد جاء خلاف هذا علىٰ كثرة، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وله في رواية[4]: «رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّىٰ صَلاةً وَتَجَوَّزَ فيها» رواهما - أي: أحمد - وروىٰ أبو يعلىٰ الأول، ورجالهما ثقات.

(٨٤٣٠) (٢/ ٣٣٦)

قوله: (عُنُقٌ مِنَ النَّارِ) العنق - ضبط بضمتين - أي: طائفة منها.

(٨٤٣٤) (٢/ ٣٣٦)

قوله: (وَمَعَهَا صِنَابُهَا) بصاد مهملة ونون وموحدة؛ ككتاب، في «النهاية»[5]: الخردل المعمول بالزبيب، وهو صباغ يؤتدم به. وفي «القاموس»: صباغ يتخذ من الخردل والزبيب. (وَأَدَمُهَا) في «المجمع»: الأُدُم: جمع إدام؛ كالكتب جمع كتاب، وقال قبله: الإِدام - بالكسر، والأُدم - بالضم -: ما يؤكل مع الخبز (فَصُمْ الْأَيَّامَ الْغُرَّ) أي: البيض الليالي

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٣) «المجمع» (٢/ ٢١٧).

(٤) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٤٧٢).

(٥) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ١٠٩).

بالقمر، ذكر أن الحكمة في صومها: أنه لما عم النور لياليها ناسب أن تعم العبادة نهارها، وقيل: الحكمة[١] في ذلك: أن الكسوف يكون فيها غالبًا، ولا يكون في غيرها، وقد أمرنا بالتقرب إلىٰ اللَّه تعالىٰ بأعمال البر عند الكسوف.

(٨٤٣٦) (٢/ ٣٣٦)

قوله: (ادْنِيَا) كأنه أمر من الإدناء؛ أي: قربا أنفسكما إليَّ، أو إلىٰ الطعام لا من الدنو؛ لأن الظاهر حينئذ: (ادْنُوَا) بالواو (قَالَ) أي: لأصحابه، أمرهم أن يخدموهما، وفيه تقرير للصوم في السفر.

(٨٤٣٧) (٢/ ٣٣٦)

قوله: (إِنَّ هَذَا نَعْلُ قُرَشِيٍّ) أي: فيذكرون بآثارهم لهلاك أعيانهم[٢] وفنائها، والظاهر أن هذا الفناء باعتبار تفرقهم في البلاد وعدم اجتماعهم في محل واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار، وقال «هذه» بدل «هذا»، ورجال أحمد وأبي يعلىٰ[٤] رجال الصحيح.

(٨٤٣٩) (٢/ ٣٣٦-٣٣٧)

قوله: (فَلْيَبِعْهُ) أي: مع بيان العيب (وَلَوْ بِنَشٍّ) بفتح نون وتشديد شين معجمة: عشرون درهمًا نصف الأوقية عندهم، فسره في الحديث هكذا[٥]، كذا ذكره عياض في «المشارق» وفي «المجمع»: هو نصف الوقية عشرون درهمًا، وقيل: النش يطلق علىٰ النصف من كل شيء.

---

(١) في «م»: حكمة.
(٢) في «الأصل»: أعينانهم. والمثبت من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٦٠).
(٤) في «م»: أبو.
(٥) في «م»: بهذا.

(٨٤٤٢) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (فِي الْخِصْبِ) هو بكسر الخاء: كثرة العشب والمرعىٰ (حَقَّهَا) نصيبها من نبات الأرض؛ أي: دعوها ساعة فساعة حتىٰ ترعىٰ (فِي الْجَدْبِ) القحط (فَأَسْرِعُوا . . .) إلخ؛ أي: لا تتوقفوا في الطريق لتبلغكم المقصد قبل أن تضعف (التَّعْرِيسَ) النزول آخر الليل للاستراحة (فَتَنَكَّبُوا عَنْ الطَّرِيقِ) أي: اعدلوا عنه؛ لأن السباع وغيرها تطرق في الليل علىٰ الطريق؛ لتلقط ما سقط من المارة من[1] مأكول ونحوه.

(٨٤٤٣) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ) أي: خالية عن[2] القراءة.

(٨٤٤٧) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (لَا يَنْبَغِي لِلصِّدِيقِ) أي: لا يليق بحاله (لَعَّانًا) أي: مكثر[3] اللعن، وأما الإقلال منه في محله؛ فغير ضار، ولذلك ذكره بصيغة المبالغة.

(٨٤٤٨) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (سَعِّرْ) بالتشديد؛ أي: عَيِّن السعر، وهو بالكسر: الذي يقوم عليه الثمن (يَخْفِضُ) ما يشاء ويرخصه (وَيَرْفَعُ) ما يشاء ويغليه؛ أي: فالتجئوا إليه، أو فلا اعتراض لأحد عليه (وَلَكِنِّي) أي: فلا أسعر؛ ولكني أسعىٰ في تتميم هذا الرجاء (مَظْلِمَةٌ) بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، وقد تفتح اللام وتضم، وفيه إشارة إلىٰ أن التسعير تصرف في أموال الناس بغير إذن أهلها فيكون ظلمًا؛ فليس للإمام أن يسعر، لكن يأمرهم[4] بالإنصاف والشفقة علىٰ الخلق والنصيحة لهم، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: علىٰ.

(٣) في «م»: يكثر.

(٤) في «م»: يأمر.

(٨٤٤٩) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ) قيل: كان ذاك حين النهي، ثم أذن لهن حين نسخ النهي، وقيل: بقين تحت النهي؛ لقلة صبرهن وكثرة جزعهن. قلت: وهو الأقرب إلىٰ تخصيصهن بالذكر.

(٨٤٥٠) (٢/ ٣٣٧)

قوله: (يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ) أي: يحبنا أهله ونحبهم، أو إنا نحبه؛ لأنه في أرض من نحبه، والأولىٰ أنه علىٰ ظاهره، ولا ينكر حب الجمادات للأنبياء والأولياء؛ كما حنت الجذع، وقيل: أراد به: أرض المدينة، وخص الجبل؛ لأنه أول ما يبدو، كما يقال:

وهل[1] يبدون لي شامة وطفيل

ولعله حبب إليه ﷺ بدعائه: «**اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ**»[2].

(٨٤٥٤) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ) قيل: لتعمير الطريقين بالذكر، أو ليشهد له الطريقان بالخير.

(٨٤٥٥) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (بِجَلَالِي) قال النووي[3]: أي: بعظمتي وطاعتي لا لدنيا (إِلَّا ظِلِّي) قال النووي[3]: في غير مسلم: (ظِلِّ عَرْشِي) أي: من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق.

(٨٤٥٦) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (يَهْرَمُ) بفتح الراء: من هرم بكسرها؛ أي: يكبر سنه.

---

(١) في «م»: كما.
(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ١٢٣).

(٨٤٥٧) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (مِمَّا يُبْتَغَىٰ[1] بِهِ وَجْهُ اللَّهِ) بيان للعلم؛ أي: العلم الذي يطلب به رضا اللَّه، وهو العلم الديني، فلو طلب الدنيا بعلم الفلسفة ونحوه؛ فهو غير داخل في أهل هذا الوعيد (عَرَضًا) بفتحتين؛ أي: متاعًا، وفيه دلالة علىٰ أن الوعيد المذكور لمن لا[2] يقصد بالعلم إلا الدنيا، وأما من طلب بعلمه رضا المولىٰ[3]، ومع ذلك له ميل ما إلىٰ الدنيا؛ فخارج عن هذا الوعيد (عَرْفَ الْجَنَّةِ) بفتح عين مهملة وسكون راء مهملة: الرائحة، مبالغة في حرمان الجنة؛ لأن من لا يجد ريح الشيء[4] لا يتناوله، وهذا محمول علىٰ أنه لا يستحق الدخول أولاً، ثم أمره إلىٰ اللَّه تعالىٰ كأمر أصحاب الذنوب كلهم إذا مات علىٰ الإيمان، وقيل: ويمكن أن المراد: أنه وإن دخل الجنة يكون محرومًا من ريحها كالمزكوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٥٨) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (هَلُمَّ إِلَىٰ الرِّيفِ) بكسر الراء: هي أرض فيها زرع وخصب (خَيْرٌ لَهُمْ) أي: لأولئك القاصدين بلاد الريف من تلك البلاد التي قصدوها (لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) أي: لو كانوا من أهل العلم لما تركوا المدينة، وفيه أن من آثر راحة الدنيا وترك جوار المصطفىٰ؛ فهو غير داخل في أهل العلم، ولو كان منهم لما فعل ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٦١) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (فَأَحْرِقُوهُمَا) من الإحراق، وكان غير منهي عنه حينئذ (لَا يُعَذِّبُ بِهَا) قاله نسخًا لما تقدم، بمعنىٰ أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بها إلا اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ينبغي.
(٢) في «م»: علىٰ من.
(٣) في «م»: مولىٰ.
(٤) في «م»: الجنة.

(٨٤٦٢) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (مِنْ مَجْلِسِهِ) أي: ليقعد فيه.

(٨٤٦٣) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (أَضُبٍّ) بفتح فضم: جمع ضب (أَعَافُهَا) بفتح الهمزة؛ أي: أكرهها، طبعًا فقد جاء في وجه الكراهة «**إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي**»[١] والله تعالىٰ أعلم.

(٨٤٦٤) (٢/ ٣٣٨)

قوله: (مَرَّ بِسَخْلَةٍ) بفتح سين فسكون معجمة: ولد المعز أو الضأن؛ ذكرًا أو أنثىٰ، وقيل: وقت وضعه (هَيِّنَةً) بتشديد الياء: من الهون (للدنيا) بفتح اللام، والمراد بالدنيا: كل ما يشغل عن الله تعالىٰ ويبعد عنه.

(٨٤٦٨) (٢/ ٣٣٩)

قوله: (يُحَدَّثُونَ) علىٰ بناء المفعول: من التحديث؛ أي: يلهمون من الله تعالىٰ الصواب، كأن الملائكة يحدثونهم[٢] به (إِنْ كَانَ. . .) إلخ، التعليق بهذا الشرط ليس للشك؛ بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود محدث في هذه الأمة التي هي خير أمة بعد فرض وجوده في غيرها كالمعلوم قطعًا، وهذا كما يقال: إن كان في أحد في العالم خير؛ ففي فلان، ونحو ذلك.

(٨٤٧٠) (٢/ ٣٣٩)

قوله: (فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ تَوَضَّأُ) أي: تتوضأ، لعل الوضوء هناك لتعظيم التسبيح والذكر؛ فإن الناس يذكرون الله هناك بلا تكليف للتلذذ، وإن لم يكن ثمة حدث ولا وسخ، أو يكون تعبيره صلاح المرأة في الدنيا وكثرة صلاتها ووضوءها

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٠٧٦).

(٢) في «الأصل»: يحدثوهم. والمثبت من «م».

ونيلها الجنة بذلك (بِأَبِي أَنْتَ) أي: مفدىٰ أنت بأبي (أَغَارُ) بفتح الهمزة: من الغيرة، قيل: هو من باب القلب، والأصل: عليها أغار منك؟! وجاء في بعض الروايات زيادة: «وهل رفعني اللَّه إلا بك؟ وهل هداني اللَّه إلا بك؟»[١].

(٨٤٧٣) (٢/ ٣٣٩)

قوله: (الْوَاصِلَةَ) هي التي تصل الشعر بشعر آخر؛ سواء تصل بشعرها أو بشعر غيرها (وَالْمُسْتَوْصِلَةَ) التي تأمر من يفعل بها ذلك، وكذلك (وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ) من الوشم، وهو أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشىٰ كحلاً أو غيره من خضرة أو سواد، قيل: هذا وأمثاله من نحو لعن اللَّه اليهود، ونحوه إخبار بأن اللَّه لعن هؤلاء لا دعاء منه ﷺ لأنه ﷺ لم يبعث لعانًا، وقد قال: «**الْمُؤْمِنُ لَا يَكُونُ لَعَّانًا**»[٢] قلت: لعن الشيطان وغيره وارد، فالظاهر أن اللعن علىٰ من يستحقه علىٰ قلة لا يضر، فلذلك قيل: لم يبعث لعانًا بصيغة المبالغة، ووجه اللعن: ما فيه من تغيير الخلق بتكلف، ومثله قد حرم الشارع، فيمكن توجه اللعن إلىٰ فاعله بخلاف التغيير بالخضاب ونحوه مما[٣] لم يحرمه الشارع؛ لعدم التكلف فيه.

(٨٤٧٥) (٢/ ٣٣٩)

قوله: (إِنْ عُدِيَ عَلَىٰ مَالِي)[٤] علىٰ بناء المفعول وتخفيف (عَلَىٰ) أي: إن قصد أحد أن يأخذ عني المال (انْشُدِ اللَّهَ) أي: قل له: أنشدك باللَّه[٥]، عسىٰ أن يخاف اللَّه فيترك مالك (فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ) بتشديد الياء (فَإِنْ قُتِلْتَ) علىٰ بناء المفعول (فَفِي الْجَنَّةِ) أي: فأنت في الجنة (وَإِنْ قَتَلْتَ) علىٰ بناء الفاعل (فَفِي النَّارِ) أي: فمقتولك في النار.

---

(١) «تاريخ دمشق» (٤٤/ ١٤٧)، و«فتح الباري» (٧/ ٤٥).
(٢) أخرجه الترمذي (٢٠١٩).
(٣) في «م»: لم.
(٤) في «م»: ما يأتي.
(٥) في «م»: اللَّه.

(٨٤٧٧) (٢/ ٣٣٩-٣٤٠)

قوله: (اسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ) قال السيوطي في «حاشية الترمذي»: قال ابن العربي: لما شكوا إليه المشقة قال: «يكفيكم الاعتماد على الركب راحة» وقال صاحب «التتمة»: من طول السجدة ولحقه مشقة بالاعتماد على كفيه؛ يجوز له أن يضع ساعديه على ركبتيه لهذا الحديث. انتهى. قلت: وهذا هو المحكي عن ابن عجلان، ويحتمل أن يكون معناه: يجوز ضم البطن إلى الفخذ، وترك التفريج حتى يكون اعتماد البدن كله على الركبتين فيكون الاستعانة بهما، والله تعالى أعلم.

(٨٤٧٩) (٢/ ٣٤٠)

قوله: (لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ) خبر محذوف؛ أي: شيئان لا يجتمعان أو هو على لغة: أكلوني البراغيث، وعلى التقديرين **فقوله**: (مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا) بتقدير معطوف؛ أي: والكافر الذي قتله (يَضُرُّ أَحَدَهُمَا) أي: المسلم لا يؤذي إلا[1] أن يعيبه الكافر بأنه ما نفعك الجهاد في سبيل الله (ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ) يفيد أنه مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك (الْإِيمَانُ وَالشُّحُّ) قد تقدم تحقيقه.

(٨٤٨١) (٢/ ٣٤٠)

قوله: (فَإِنَّكَ تُدَاعِبُنَا) أي: تمازحنا، يريد: أنك تداعبنا؛ فهل هي كمداعبة الناس يجري فيها المسامحة؟ أم هي كسائر أقوالك التي لا يمكن أن يتداخل فيها الكذب والباطل بوجه؟

(٨٤٨٣) (٢/ ٣٤٠)

قوله: (ثُمَّ الَّذِينَ عَلَى الْأَثَرِ) قد تقدم تحقيقه.

---

(١) في «م»: إلى.

(٨٤٨٨) (٢/ ٣٤٠)

قوله: (مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ) قد سبق شرحه في مسند عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.

(٨٤٨٩) (٢/ ٣٤٠)

قوله: (لَا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ) أي: بلا زوج، وقد تقدم تحقيقه.

(٨٤٩١) (٢/ ٣٤١)

قوله: (مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) كلمة (مَا) موصولة مفعول ثان لـ(أُعْطِيَ) و(مِثْلُهُ) مبتدأ خبره جملة (آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) والجملة الاسمية صلته، ومعنىٰ (عَلَيْهِ) لأجله، ولا يخفىٰ أن الحديث مسوق للفرق بين معجزات الأنبياء من قبل، ومعجزته العظمىٰ التي هي القرآن، والشراح قد تعرضوا للفرق بوجوه، لكن ما أتوا بها علىٰ وجه يؤديه لفظ الحديث ويخرج منه، والأقرب عندي في بيان الفرق أن يقال: إن **قوله:** (آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) إما لبيان ظهور معجزات غيره؛ أي: أن معجزات غيره من الظهور كانت بحيث إن البشر مع كمال ما جُبِلَ عليه من الجدال والخصام؛ كما يشهد بذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] وقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ﴾ [النحل: ٤] آمن بها؛ أي: يمكن إيمانه بسبب الظهور؛ أي: أنها من الظهور كانت تجلب القلوب إلىٰ التصديق بها؛ كالعصىٰ، وانفلاق البحر، ونتق الجبل، وإحياء الموتىٰ، وخروج الناقة من حجر، وأما معجزتي؛ فوحي متلو لا يدرك إعجازه إلا بكمال العقل وحدة النظر، ولا يظهر لكل أحد فإعطاؤها لأمتي دليل علىٰ أنهم خلقوا علىٰ كمال العقل وحدة النظر، فرجاء الإيمان منهم أكثر وأغلب أو المعنىٰ، أما معجزتي؛ فكلام مبارك يجلب القلوب إلىٰ الإيمان ببركاته، أو هي معجزة خفي الإعجاز، فالإيمان به تكرمة من اللَّه تعالىٰ، فرجاء الإيمان من أمتي بسبب بركة القرآن، وبتكرمة اللَّه تعالىٰ أكثر، وإلىٰ

الوجه الثالث يشير كلام الآبي رحمه اللَّه تعالىٰ في «شرح مسلم»[١]: والوجه الأول أقرب أو يقال: إن **قوله**: (آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) بيان لاقتصار معجزاتهم علىٰ قدر الحاجة والكفاية؛ أي: إن معجزاتهم كانت فما تكفي لإيمان[٢] البشر، ومعجزتي أظهر وأوفر وأزيد علىٰ قدر الحاجة؛ لأنه ليس من جنس ما يقال أنه سحر؛ ولأنه دائم فهو أزيد علىٰ قدر الحاجة، وكلام الشراح يشير إلىٰ الوجه الأخير؛ فتأمل، وقيل[٣] معنىٰ: (آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) أي: عند معاينته ومعاينة تلك المعجزات ما كانت إلا وقت ظهورها، وأما معجزتي فمستمر دائم، لا يختص معاينته بوقت دون وقت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٩٢) (٢/ ٢٤١)

قوله: (بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ) الجار والمجرور خبر (إِنَّ) أي: أن العبد المؤمن كائن في محل نزول كل خير، نازل فيه باعتبار أنه يستحق ذلك منه تعالىٰ، وجملة (يَحْمَدُنِي وَأَنَا أَنْزِعُ . . .) إلخ، بمنزلة التعليل لذلك، وفيه ترغيب في الحمد في كل حال، وأن شأن المؤمن ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٤٩٤) (٢/ ٣٤١)

قوله: (حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ) أي: إلىٰ عشر أمثالها؛ كما هي قاعدة المضاعفة، أو إلىٰ ما شاء اللَّه، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، وفيه عباد بن ميسرة؛ ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرىٰ، ووثقه ابن حبان.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٨٦).
(٢) في «الأصل»: الإيمان. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: قيس. والمثبت من «م».
(٤) «المجمع» (٧/ ٣٣٨).

(٨٤٩٥) (٢/ ٣٤١)

قوله: (إِذَا طَلَعَ النَّجْمُ) أي: الثريا (ذَا صَبَاحٍ) أي: في الصبح، ويكون ذاك في أول أيام الصيف (الْعَاهَةُ) أي: الآفة من الثمار والأشجار؛ بل من الناس، وقل ما يقع في الثمار تلف بعد طلوع الثريا، وفي «المجمع»[1]: وفي رواية: «**مَا طَلَعَ النَّجْمُ صَبَاحًا قَطُّ وَتَقُومُ عَاهَةٌ إِلَّا دُفِعَتْ، أَوْ جُمِعَتْ**» رواه كله أحمد والبزار، والطبراني في «الصغير» ولفظه: «إِذَا ارْتَفَعَ النَّجْمُ رُفِعَتْ الْعَاهَةُ مِنْ كُلِّ بَلْدَةٍ» وروى الأول في «الأوسط» وفيه عسل بن سفيان؛ وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وضعفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٨٤٩٧) (٢/ ٣٤١)

قوله: (لَبَّيْكَ إِلَهَ الْخَلْقِ) وفي نسخة: (إِلَهَ الْحَقِّ) وكأنه كان يزيد ذلك أحيانًا، وما جاء أنه ما كان يزيد على التلبية المشهورة؛ فهو محمول على الغالب، والله تعالى أعلم.

(٨٤٩٨) (٢/ ٣٤١)

قوله: (بِجِذْلِ شَوْكٍ) بكسر جيم أو فتحها، وسكون الذال المعجمة: أصل الشجرة يقطع، وقد يجعل العود جذلاً، كذا في «النهاية»[2]. (لَأُمِيطَنَّ) بالنون الثقيلة: من الإماطة، بمعنى: الإزالة.

(٨٤٩٩) (٢/ ٣٤١)

قوله: (فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ) أي: كلها، **وقوله**: (فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي) تعليل لذلك، والمراد: اللاتي دخلت في الطعام، ويحتمل أن يكون ضمير (أَيَّتِهِنَّ) للأطعمة، أو أجزاء الطعام؛ فلا يحتاج إلى تقدير: كلهن، وهو الموافق للروايات المشهورة لهذا الحديث.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٨٥).

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٧١٥).

(٨٥٠١) (٢/ ٣٤١)

قوله: (فُتِحَ الْيَوْمَ) إخبار بقرب القيامة، والاهتمام بأمرها بالاشتغال بالأعمال الصالحة.

(٨٥٠٤) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا) أحدهما بالجيم، والآخر بالحاء المهملة.

(٨٥١٠) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (لِلْمَمْلُوكِ) أي: على المولىٰ (وَلَا يُكَلَّفُ) عطف علىٰ طعامه؛ أي: وأن لا يكلف، وفي مثله يجوز نصب الفعل بتقدير (أن).

(٨٥١١) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (إِنَّ السَّنَةَ) أي: القحط، والمراد: القحط الموحش الذي يجيء بلا توقع؛ بل مع توقع خلافه، وهي المراد بالسنة الخداعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥١٣) (٢/ ٣٤٢)

قوله: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ . . .) إلخ، التعليق بهذا الشرط ليس للشك؛ بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود الخير في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك؛ فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب، كأن يقال: إذا[1] كان في أحد في العالم خير؛ ففيك، ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥١٦) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (وَجَهْدِهَا) بفتح الجيم: المشقة.

(٨٥١٩) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ)[2] أي: من يأتي؛ أي: بسبب أن يأتي.

---

(١) في «م»: إن.

(٢) في «الأصل»: وغيرها اللَّه أي يأتي، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٨٥٢٢) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (اعْمَلْ) أي: الأعمال الصالحة (كَأَنَّكَ تَرَىٰ) أي: اللَّه، فهذه إشارة إلىٰ مرتبة الإحسان؛ فقد جاء أن «**الإِحْسَانُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ**»[١]. (مَعَ الْمَوْتَىٰ) أي: حتىٰ يكون ذاك زاجرًا لك عن المعصية، **فقوله**: (وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ) كالتخصيص بعد التعميم، ويمكن أن المراد **بقوله**: (وَعُدَّ نَفْسَكَ. . .) إلخ، الزهد في الدنيا، وترك الاشتغال بها، والميل إليها، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح، غير علي بن زيد؛ وقد وثق.

(٨٥٢٣) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (جَاءَ فُلَانٌ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ) هذا مخالف للمشهور: «**أنه**[٣] **إِذَا جَاءَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَتَحْضُرُ المَلَائِكَةُ لِاسْتِمَاعِ الذِّكْرِ**»[٤] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٢٤) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (مُكَحَّلِينَ) لعله من كحلها تكحيلاً؛ أي: مثل المكحلين (سَبْعِينَ ذِرَاعًا) قد صح في خلق آدم ستون ذراعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٢٦) (٢/ ٣٤٣)

قوله: (وَزِنَاهُ الْقُبَلُ) ضبط بضم قاف وفتح باء: جمع قبلة (يَهْوَىٰ) بفتح الواو.

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٠)، و«صحيح مسلم» (٨).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٩٢).
(٣) من «م».
(٤) «صحيح البخاري» (٣٠٣٩)، و«صحيح مسلم» (٨٥٠).

(٨٥٣٥) (٢/ ٣٤٤)

قوله: (يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودًا) أي: كونوا خلودًا، وفي بعض النسخ: «خُلُودٌ» بالرفع؛ أي: أنتم خلود، [١](فِيهِ) أي: في مكانكم.

(٨٥٤١) (٢/ ٣٤٥)

قوله: (فَمَنْ لَنَا) أي: فمن يصلح لنا اتباعه وموافقته.

(٨٥٤٣) (٢/ ٣٤٥)

قوله: (شَيْطَانٌ) أي: هو شيطان؛ لاشتغاله بما لا يعنيه يقفو أثر شيطانة أورثته الغفلة عن ذكر اللّٰه تعالىٰ، قيل: اتخاذ الحمام البيض والأنس ونحو ذلك جائز غير مكروه، [واللعب بها بالتطير مكروه][٢] ومع القمار يصير مردود الشهادة، وقد زعم الحافظ سراج الدين القزويني أنه موضوع، ورواه[٣] الحافظ ابن حجر فقال: محمد صدوق، وحديثه في رتبة الحسن إذا لم يكن له متابع، ولا ينحط إلىٰ مطلق الضعف؛ فضلاً عن أن يحكم عليه بالبطلان. ثم ذكر له شواهد، وكذا ذكره السيوطي في «حاشية أبي داود» واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٤٥) (٢/ ٣٤٥)

قوله: (فَقَالَ مَعَ الَّذِي قُلْتُ) بالخطاب؛ أي: أتسألني مع الذي قلت قاله ذلك؛ لأنه أنكر عليه أولاً تحديثه عن النبي ﷺ ثم جاء يسأله فقال له: أتسألني مع ذلك الإنكارعلىٰ السابق؟ وقد مر الحديث بالتفصيل فيما سبق، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٥٢) (٢/ ٣٤٥-٣٤٦)

قوله: (فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ) هذا خلاف المشهور، والمشهور أنه أشرك أهل السفينة دون غيرهم، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد في «الأصل»: و.

(٢) من «م».

(٣) في «م»: ورده.

(٨٥٥٣) (٢/ ٣٤٦)

قوله: (مِنْ شَرِّ[1] جَارِ الْمَقَامِ) الظاهر أنه بضم الميم، بمعنىٰ: الإقامة (أَنْ يُزَايِلَ) أي: يفارق (زَايَلَ) أي: سره.

(٨٥٥٤) (٢/ ٣٤٦)

قوله: (فِي قَوْلِهِ) أي: في قول يوسف (لِرَسُولِهِ)[2] أي: للذي أرسل إليه ملك مصر (لَوْ كُنْتُ) أي: مكان يوسف.

(٨٥٥٥) (٢/ ٣٤٦)

قوله: (لَوْ آمَنَ بِي عَشَرَةٌ) بيان لشدة شكيمة أحبار اليهود، وتقليد عوامهم لعلمائهم.

(٨٥٥٦) (٢/ ٣٤٦)

قوله: (لَئِنْ كَانَ مَا ذَكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ حَقٌّ) هكذا في النسخ، وهو إما من كتابة المنصوب بصورة غيره، أو علىٰ أن كان فيه ضمير الشأن (لِمَ ذَلِكَ) أي: لم صح هذا القول منه، وحاصل الجواب أنه صح علىٰ إرادة التقييد بذلك الوقت لا لإرادة الإطلاق (إِذَا حَشْرَجَ الصَّدْرُ) الحشرجة: الغرغرة عند الموت وتردد النفس (وَطَمَحَ) كمنع؛ أي: ارتفع (وتشنجت) التشنج: التقبض.

(٨٥٥٧) (٢/ ٣٤٦)

قوله: (رَغِمَ أَنْفُ) الظاهر: سقوط التنوين من الكل للإضافة، والفصل بالتأكيد اللفظي لا يضر (أَحَدَهُمَا) بالنصب بدل البعض، **وقوله**: (أَوْ كِلَاهُمَا) بدل الكل.

---

(١) زاد في «الأصل، م»: «المقام».
(٢) في «م»: لرسول.

(٨٥٦٢) (٢/٣٤٦-٣٤٧)

قوله: (إِلَّا كَانَ قَدَرِيًّا) أي: نافيًا للقدر، فلذلك سأل فأجيب بالقدر.

(٨٥٦٣) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (إِنَّهُ لَيَسْمَعُ) أي: إن الميت ليسمع صوت نعال من تبع جنازته حين يسأله الملكان.

(٨٥٦٥) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (وَغَرَّمَهُ) بالتشديد؛ أي: ضمنه.

(٨٥٦٦) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (بِعَيْنِهِ) متعلق بالمتاع؛ أي: من غير أن يقع فيه تصرف من المشتري.

(٨٥٦٧) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (الْعُمْرَىٰ جَائِزَةٌ) هي كحبلىٰ: اسم من أعمرتك الدار؛ أي: جعلت سكناها لك مدة عمرك، ومعنىٰ (جَائِزَةٌ) نافذة للموهوب، لا ترجع إلىٰ الواهب.

(٨٥٧٠) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (فَلْيصَلِ إِلَيْهَا أُخْرَىٰ) من الوصل؛ أي: من الصلاة؛ أي: فليصل الأخرىٰ ضامًّا إياها إليها؛ أي: إلىٰ الأولىٰ.

(٨٥٧١) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ) اختلفوا فيه؛ فرأىٰ غالبهم نسخه، أو حمله علىٰ التنزه، وقال بعضهم بالحرمة (وَكَسْبِ الْأَمَةِ) المراد: أن تكسب بالزنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٧٤) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ) بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة؛ أي:

نواحيها، قيل: يداها، وقيل: نواحي الفرج، وضمير (جَلَسَ) للواطئ، وضمير (شُعَبِهَا) للمرأة، وأحيل التعيين إلىٰ قرينة المقام (وَأَجْهَدَ) أي: أتعب نفسه، كناية عن معالجة الإيلاج، والحديث يدل علىٰ أن الإنزال غير مشروط في وجوب الغسل، ولذلك حكموا بأن حديث «**الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ**»[1] منسوخ أو مخصوص بصورة الاحتلام، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٧٥) (٢/ ٣٤٧)

قوله: (إِلَّا رَجُلٌ) بالرفع استثناء من فاعل (لَا تَقَدَّمُوا) مرفوع علىٰ البدلية (كَانَ) أي: الصوم المتقدم علىٰ رمضان (صِيَامَهُ) بالنصب؛ أي: عادته.

(٨٥٨٠) (٢/ ٣٤٨)

قوله: (قَالَ: إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ) قد سبق ما يتعلق بتحقيق هذا.

(٨٥٨١) (٢/ ٣٤٨)

قوله: (ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ) يحتمل أن اللام جارة للتبيين، والمقصود: التبيين والتوكيد، كأنه قال: قلت: هذا الكلام؛ أعني: ثلاث دعوات مستجابات لهن؛ أي: فيهن؛ أي: في ثلاث دعوات، ويحتمل أنها حرف ابتداء، وما بعده مبتدأ، خبره (دَعْوَةُ الْمَظْلُوم . . .) إلخ، وجملة (لَا شَكَّ فِيهِ) معترضة في البين علىٰ الوجهين؛ أي: لا شك فيما قلت من استجابة ثلاث دعوات، وفي بعض النسخ: (لَا شَكَّ فِيهِنَّ) أي: في استجابتهن، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٥٨٧) (٢/ ٣٤٨-٣٤٩)

قوله: (أَنْ يُسَلِّفَهُ) من أسلف؛ أي: يقرضه (أُشْهِدُهُمْ) من الإشهاد

---

(١) أخرجه مسلم (٣٤٣).

(صَدَقْتَ) أي: في أنه تعالىٰ يكفي شهيدًا وكفيلاً (مَرْكَبًا) سفينة (يَقْدَمُ) بفتح الدال من القدوم (عَلَيْهِ) أي: فيه أو علىٰ الدائن (أَجَّلَهُ) من التأجيل (فَنَقَرَهَا) أي: حفرها (فِيهَا) أي: في الخشبة؛ أي: في المكان المنقور منها (وَصَحِيفَةً) مكتوبًا، وفيه: «من فلان إلىٰ فلان؛ إني دفعت مالك إلىٰ وكيل توكل بي» كما في رواية[1] (ثُمَّ زَجَّجَ) بزاي وجيمين أولهما[2] مشددة، قيل: أي: سمرها بمسامير من الزج، وهو سنان الرمح علىٰ تشبيه المسامير بالزج، وقيل: أي: سوىٰ موضع النقر وأصلحه، وهو من تزجيج الحواجب، وهو التقاط زوائد الشعر الخارج عن الخدين (قَدْ جَهِدْتُ) بفتح الجيم والهاء؛ أي: اجتهدت (وَلَجَتْ) بتخفيف اللام؛ أي: دخلت (فِيهِ) أي: في البحر (وَهُوَ فِي ذَلِكَ) أي: مع ذلك الذي فعل (إِلَىٰ بَلَدِهِ) أي: بلد الدائن (ثُمَّ قَدِمَ) بكسر الدال (بِأَلْفِكَ) بإضافة الألف إلىٰ ضمير الخطاب (رَاشِدًا) حال من فاعل انصرف.

(٨٥٨٨) (٢/ ٣٤٩)

قوله: (يَنْشُدُ ضَالَّةً) من نشدتها: إذا طلبتها من باب نصر (لَا أَدَّاهَا اللَّهُ) يحتمل أنه دعاء عليه، فكلمة (لَا) لنفي الماضي، ودخولها علىٰ الماضي بلا تكرار في الدعاء جائز، وفي غير الدعاء الغالب التكرار؛ كقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١] ويحتمل أن (لَا) ناهية؛ أي: تنشد، **وقوله:** (أَدَّاهَا اللَّهُ) دعاء له لإظهار أن النهي منه نصح له؛ إذ الداعي بخير لا ينهىٰ إلا نصحًا، لكن اللائق حينئذ: الفصل بأن يقال: لا وأداها اللّه؛ لأن تركه موهم إلا أن يقال: الموضع موضع زجر؛ فلا يضر به الإيهام؛ لكونه إيهام شيء هو آكد في الزجر.

(١) «صحيح البخاري» (٥٩٠٦) باختصار. و«صحيح ابن حبان» (١٤/ ٤٠٨ رقم ٦٤٨٧) بأتم مما في البخاري.
(٢) في «الأصل»: أوليهما. والمثبت من «م».

(٨٥٩٠) (٢/ ٣٤٩)

قوله: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ) أي: أراد أن يأكل أو يشرب، لكن ترك ذكر الشرب؛ لكونه تابعًا للأكل.

(٨٥٩٢) (٢/ ٣٤٩)

قوله: (تُفْتَحُ الْأَرْيَافُ) أي: بلاد السعة والرخاء.

(٨٥٩٤) (٢/ ٣٤٩)

قوله: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ) أي: لا يخلد فيها (لاَ يَعْمَلُ بِطَاعةٍ) أي: لا يبالي بأمر ولا نهي

(٨٦٠١) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (اشْتَرُوا أَنْفُسَكُم) أي: خلصوها (مِنَ للَّه) أي: من عذابه.

(٨٦٠٢) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (قَالَ: لَوْ شِئْتُ) بالخطاب لنفسه، والمراد: تقدير أنه وضعه حيث لا يدري أنه المصرف، أم [لا] أي: لو قلت هذا فإنك فيه صادق، **وقوله**: (فَرَجَعَ الرَّجُلُ . . .) إلخ، فيه اختصار؛ أي: فحدث الناس أنه تصدق علىٰ غني، فظهر له أنه تصدق في غير مصرفه، (وضعت) بصيغة التكلم، ويحتمل الخطاب علىٰ بعد علىٰ أنه يخاطب نفسه ويلومها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٠٣) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا) أراد ﷺ مسجده، وتخصيصه بالذكر؛ إما لخصوص هذا الحكم به، أو لأنه كان محلاً للكلام حينئذ، وحكم سائر المساجد كحكمه (لِيَتَعَلَّمَ . . .) إلخ: الكلام؛ فيمن لم يأت لصلاة، وإلا فالإتيان لها هو الأصل المطلوب في المساجد (كَالْمُجَاهِدِ) وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة في سبيل اللَّه أنه إحياء الدين، وإذلال الشيطان، وإتعاب

النفس، وكسر الهوىٰ واللذة، كيف وقد أبيح له التخلف عن الجهاد فقال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟﴾ الآية [التوبة: ١٢٢] ؟ (وَمَنْ دَخَلَهُ لِغَيْرِ ذَلِكَ) أي: ممن لم يأت للصلاة كما تقدم كالناظر، وفي رواية ابن ماجه[(١)]: فهو بمنزلة الرجل ينظر إلىٰ متاع غيره؛ أي: بمنزلة من دخل السوق لا ليبيع[(٢)] أو يشتري؛ بل لينظر إلىٰ أمتعة الناس، فهل يحصل له بذلك فائدة؟ فكذلك هذا، وفيه أن مسجده ﷺ سوق العلم، فينبغي للناس نشر العلم فيه بالتعلم والتعليم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٠٤) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ) الظاهر أن الرؤية بصرية و[(٣)](أَحْسَنَ) صفة (شَيْئًا) وجوز أنها علمية و(أَحْسَنَ) مفعول ثان، وقيل: علىٰ الأول يحتمل أن يكون حالاً؛ لأن (شَيْئًا) لعمومه استغنىٰ عن تقديم الحال عليه. قلت: لا يخفىٰ أن الحال معنىٰ لا يناسب المقام؛ فليتأمل (كَأَنَّ الشَّمْسَ) أي: نورها، وفيه تشبيه لمعان أنوار وجهه ﷺ بلمعان أنوار الشمس، وخص الجبهة بالذكر؛ لأنها محل الظهور (فِي مِشْيَتِهِ) بكسر الميم: للَّهيئة والنوع (إِنَّا لَنُجْهِدُ) قيل: كنعلم من العلم أو الإعلام، يقال: جهد الرجل دابته وأجهدها: إذا حملها فوق طاقتها؛ أي: إنا لنتعب أنفسنا إذا مشينا معه، قصدًا لعدم الانقطاع عنه (لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ) من الاكتراث؛ أي: غير مبال بذلك المشي. قلت: وقد جاء في وصفه ﷺ أنه كان يسوق أصحابه؛ فلينظر في التوفيق، ولم أر أحدًا تعرض له؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٠٦) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (بِخَلِفَتَيْنِ) بفتح خاء وكسر لام: الحامل من النوق، وكانت أعز

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٢٢٧).

(٢) في «الأصل»: لبيع. والمثبت من «م». (٣) من «م».

أموال العرب (آيَتَيْنِ) أي: أن يتعلم آيتين في المسجد فيرجع بهما إلىٰ أهله، خير له من الرجوع بخلفتين، يريد أن الآخرة خير من الدنيا؛ فما يرجع إلىٰ النفع فيها خير مما يرجع إلىٰ النفع في الدنيا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٠٧) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (قَدْ وَثِقَ) كعلم؛ أي: أنه يعتمد عليه، ويعرف أنه ناج له ومقبول عند اللَّه، ولا يخفىٰ أنه لا يمكن ذلك؛ فمرجع هذا إلىٰ التعليق بالمحال، وحاصله أنه لا ينبغي أن يدعو به قط، ولذلك ذكر في تعليله ما يقتضي[1] أنه لا يدعو به أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٠٩) (٢/ ٣٥٠)

قوله: (يَهُودِيًّا) بتقدير كَانَ، وفي بعض النسخ: (يَهُودِيٌّ) بالرفع علىٰ أنه صفة (أَحَدٌ).

(٨٦١٠) (٢/ ٣٥٠-٣٥١)

قوله: (لَنْ يُعِيدَنِي كَالَّذِي بَدَأَنِي) جوز بعضهم أن الذي يجيء موصولاً حرفيًّا؛ فإن حمل عليه، فالمعنىٰ: لن يعيدني إعادة مثل البداية، ويحتمل أن الموصول اسمي، والكاف بمعنىٰ: علىٰ؛ أي: علىٰ الوجه الذي بدأني عليه؛ وفيه بعد؛ لأن مقصوده إنكار الإعادة لا لكون الإعادة علىٰ وجه البداية، والأقرب أن الكاف زائدة، والموصول فاعل يعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْ أُعِيدَهُ) بدل من (آخِرُ الْخَلْقِ) ثم الأقرب أن فيه قلبًا، والمراد: وليس أول الخلق؛ أي: الابتداء بأهون من آخره؛ أي: الإعادة (إِنْ قَالَهَا) أي: بأن قال تلك الكلمة، وهي أنه[2] لا يعيدني؛ أي: بعد أني أخبرت بأني أعيده، أو

---

(١) في «الأصل»: يقضي. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أن.

المراد: كذب اقتداري علىٰ ذلك (وَأَمَّا شَتْمُهُ)[١] جعله شتمًا يقتضي أنه أغلظ من الأول، ويظهر ذلك إذا نظر أحد إلىٰ كيفية تحصيل الولد مع تقديس[٢] جنابه العلي من أمثال ذلك، ولهذا جاء فيه: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم: ٩٠] وإلا فكل[٣] منهما مشتمل علىٰ تكذيب وشتم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦١٣) (٢/ ٣٥١)

قوله: (إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ جَمِيعًا) يحتمل أن كان ناقصة خبرها (جَمِيعًا) أو تامة و(جَمِيعًا) حال، والمراد: إذا اجتمعت الثلاثة (فَلَا يَتَنَاجَىٰ) نفي بمعنىٰ النهي، وفي بعض النسخ: «فَلَا يَتَنَاجَ».

(٨٦١٤) (٢/ ٣٥١)

قوله: (فَقَالَ عُكَّاشَةُ) في «القاموس»: كَرُمَّانة، ويخفف.

(٨٦١٥) (٢/ ٣٥١)

قوله: (طَيِّبَةً أَفْوَاهُهُم) يحتمل النصب علىٰ أنه حال وما بعده فاعل له، والرفع علىٰ أنه خبر وما بعده مبتدأ (أَيْمَانُهُمْ) بفتح الهمزة: جمع يمين (نَقِيَّةٌ) من العداوة والحسد وأمثالهما، في «المجمع»[٤]: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٨٦١٧) (٢/ ٣٥١)

قوله: (مَنْ احْتَكَرَ حُكْرَةً) في «القاموس»: الحكرة بالضم: اسم من الاحتكار، وأصله: الجمع والإمساك؛ أي: اشترىٰ طعامًا وحبسه؛ ليقل فيغلو

---

(١) في «الأصل، م» وأشتمه، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: تقدس. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: كل.
(٤) «مجمع الزوائد» (١/ ١٩).

(يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بِهَا) علىٰ بناء المفعول، أو الفاعل من أغلاه، والمجرد منه: غلا يغلو، ضد: رخص (فَهُوَ خَاطِئٌ) بالهمز؛ أي: آثم، قيل: المحرم من الاحتكار: ما هو في الأقوات وقت الغلاء للتجارة ويؤخر للغلاء، لا فيما جاء من قريته أو اشتراه في الرخص وأخره أو[1] ابتاعه في الغلاء ليبيعه في الحال.

(٨٦١٨) (٢/ ٣٥١)

قوله: (الْأَبْعَدُ فَالْأَبْعَدُ أَفْضَلُ أَجْرًا) أي: أعظم وأكثر أجرًا (عَنِ الْمَسْجِدِ) متعلق بـ(الْأَبْعَدُ) والوجه: تقدمه؛ كما في بعض الروايات.

(٨٦٢٠) (٢/ ٣٥١-٣٥٢)

قوله: (حُرِّمَتْ الْخَمْرُ ثَلَاثَ) أراد بالتحريم: المنع؛ أي: منعت الخمر، فشمل الكراهة أيضًا، والمعنىٰ أن منعها أنزل ثلاث مرات؛ فالأولان منع كراهة بمعنىٰ: ترك الأولىٰ ونحوه، والثالث: منع تحريم (إِثْمٌ كَبِيرٌ) أي: ضرر، وإلا فظاهره يقتضي التحريم، وهم فهموا خلافه (حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمًا) أي: حتىٰ إذا كان الزمان يومًا (وَهُوَ مُفِيقٌ) من الإفاقة يريد أنهم أخذوا في الشرب في وقت بعيد عن أوقات الصلاة؛ كما فيما[2] بعد العشاء، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وأبو وهب مولىٰ أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه، وابن نجيح ضعيف؛ لسوء حفظه، وقد وثقه غير واحد، وسريج ثقة[4].

(٨٦٢١) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ) الرفع بتقدير: من أدركه رمضان أحسن معنىٰ،

---

(١) في «م»: و. (٢) في «م»: في.

(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٣).

(٤) «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٤) وفيه: وأبو نجيح ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد، وشريح ثقة. هكذا شريح وهو تصحيف؛ إنما هو سريج؛ أي: ابن النعمان.

والنصب علىٰ أنه مفعول أدرك هو الظاهر لفظًا (مِنْ رَمَضَانٍ) الظاهر أنه بالتنوين نكرة؛ أي: من رمضان آخر مما تقدم (لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهُ) أي: صوم[(١)] الذي أدركه، وفيه أن ترك مراعاة الترتيب يخل بالقبول (فَإِنَّهُ لَا يُتَقَبَّلُ مِنْهُ) لإخلاله بتقديم الفرض علىٰ التطوع (حَتَّىٰ يَصُومَهُ)[(٢)] يحتمل أنه غاية لعدم القبول في المحلين بطريق التنازع، والظاهر أن محمل هذا الحديث أن يتعمد ذلك، وما جاء أن الفرض ينجبر بالتطوع يوم القيامة؛ فذاك إذا كان غير متعمد، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[(٣)]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» باختصار، وهو حديث حسن. وقال في موضع آخر: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٨٦٢٢) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (فَلْيَسْتَنْثِرْ) قيل: من استنثر: إذا حرك النثرة، وهي طرف الأنف (يَبِيتُ عَلَىٰ خَيَاشِيمِهِ) في «المجمع»: الخيشوم: أعلىٰ الأنف، وقيل: كله، وكونه مبيت الشيطان إما حقيقة؛ لأنه أحد منافذ الجسم التي يتوصل منها إلىٰ القلب، وإما مجاز؛ فإن ما ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قذرات توافق الشيطان.

(٨٦٢٣) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي[(٤)] أُقِيمَتْ) قد سبق ما يتعلق بهذا الحديث وأصل هذا الحديث في «صحيح مسلم»[(٥)] لكن هذه الرواية ذكرها صاحب «المجمع»[(٦)] ثم قال: قلت: له في الصحيح: «**فَلاَ صَلاَةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ**»

---

(١) في «م»: صومه. (٢) في «م»: يصوم.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤١٥).
(٤) في «الأصل، م»: الذي، والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) «صحيح مسلم» (٧١٠). (٦) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٠٧).

ومقتضىٰ هذا أنه إذا لم يصل الظهر وأقيمت صلاة العصر، فلا يصلي إلا العصر؛ لأنه قال: (فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ) رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وفيه ابن لهيعة؛ وفيه كلام. انتهىٰ. قلت: وما ذكره لو تم دل علىٰ بطلان لزوم الترتيب بين المكتوبات إذا أقيمت المتأخرة، لكن الاستدلال به ضعيف؛ لأن مثل هذا من تصرفات الرواة وإلا فمعلوم أن كلام النبي ﷺ أحدهما، والرواية الضعيفة أولىٰ بكونها محل التصرف من القوية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٢٤) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (بِتَلَعَاتِ الْيَمَنِ) قيل: هي مسايل الماء من علو إلىٰ أسفل، جمع تلعة، وقيل: من الأضداد، يقع علىٰ ما انحدر من الأرض وأشرف منها (مَنْ قَالَ...) إلخ، لاستلزامه الإيمان المؤدي إلىٰ الجنة قطعًا.

(٨٦٢٥) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (عَلَىٰ كَشْحِهِ) الكشح: الخصر، والجار والمجرور متعلق بـ(اشْتَدَّ) لتضمينه معنىٰ الطرح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٢٧) (٢/ ٣٥٢)

قوله: (وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ) جمع عريف بفتح وتخفيف ياء، وهو القيم بأمر القبيلة والمحلة يلي[1] أمرهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم لمعرفته بها [والعرافة بها][2]، والعرافة بالكسر: عمله، وبالفتح: كونه عريفًا، وهو فعيل بمعنىٰ فاعل، وفي الحديث تحذير من التعرض للرئاسة والتأمر علىٰ الناس؛ لما فيه من الفتنة؛ ولأنه إذا لم يقم بحقه ولم يؤد أمانة فيه أثم واستحق من اللَّه

---

(١) في «الأصل»: علىٰ. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

العقوبة، ولذلك جاء: «**الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ**»[١]. (لِلأُمَنَاءِ) علىٰ أموال اليتامىٰ ونحوها (أَنَّ ذَوَائِبَهُمْ) جمع ذؤابة، وهي الشعر المضفور من الرأس (عَمِلُوا) علىٰ بناء المفعول من التعميل؛ أي: جعلوا عاملين، أو علىٰ بناء الفاعل من العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، ورجاله ثقات في طريقين من أربعة، ورواه أبو يعلىٰ والبزار.

(٨٦٣٠) (٢/ ٣٥٢-٣٥٣)

قوله: (الْإِيمَانَ كُلَّهُ) عبارة عن كمال الإيمان (وَيَتْرُكَ الْمِرَاءَ) أي: الجدال والخصام (وَإِنْ كَانَ صَادِقًا) أي: وإن كان صادقًا في دعواه، ولعل محمله ما إذا كان الأمر مستغنىٰ عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وفيه منصور بن آذين؛ ولم أر من ذكره. انتهىٰ. قلت: ذكر الحافظ في «التعجيل»: قال الحسيني: حديث منصور منكر في الكذب، فزعم أبو زرعة أنه منكر كذب، ولم يرد الحسيني ذلك؛ وإنما أراد أن متن الحديث يتعلق بالكذب، ثم قال: وهو وإن كان منكرًا من جهة إسناده؛ لأن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة؛ ولأن منصورًا مجهول، فليس المتن بكذب، فإن له شواهد من حديث فضالة بن عبيد وأنس وأبي أمامة وغيرهم؛ فليس هو بكذب في نفسه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٣٣) (٢/ ٣٥٣)

قوله: (تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ) أي: نزلت ضيفًا عنده (سَبْعًا) أي: سبع ليال (يَعْتَقِبُونَ) أي: يقتسمونه[٤] بالنوبة (كَانَ) أي: الصوم (آخِرُ شَهْرِي) أي: في آخره (حَشَفَةٌ) بفتحتين؛ أي: رديئة يابسة.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢٩٣٤)، والبيهقي (٦/ ٣٦١).
(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٦٢). (٣) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٧٣).
(٤) في «م»: يقسمونه.

(٨٦٣٤) (٢/ ٣٥٣)

قوله: (يَقُمُّ) بضم قاف وتشديد ميم؛ أي: يكنس[١] (إِنَّهُ كَانَ قَالَ) الظاهر أن[٢] ضمير (إِنَّهُ) للنبي ﷺ أي: أنك كنت في القيلولة والراحة؛ فكرهنا ذلك.

(٨٦٣٧) (٢/ ٣٥٣)

قوله: (يَضُرُّ) أي: يضر المؤمن (مُؤْمِنٌ) فاعل لا يجتمع؛ أي: ومقتولة، وقد سبق الحديث.

(٨٦٣٩) (٢/ ٣٥٣)

قوله: (إِلَّا بِشَرِّ مَا سَمِعَ) أي: إن صاحب الحكمة[٣] لا يخلو عن سهو ونسيان وخطأ؛ فالناقل إذا لم ينقل عنه إلا ما جرىٰ فيه شيء من المذكورات فمثله كمثل هذا الآتي إلىٰ الراعي (اجْزُرْنِي) بجيم وزاي معجمة وراء مهملة، من أجزرته: إذا أعطيته شاة تذبح، وقال السيوطي في «حاشية ابن ماجه»: أي: أعطني شاة تصلح للذبح. وفي «زوائد ابن ماجه» إسناده ضعيف؛ لأن مداره علىٰ علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٨٦٤٠) (٢/ ٣٥٣)

قوله: (لَيْلَةَ أُسْرِيَ [بي][٤]) بإضافة (لَيْلَةَ) إلىٰ جملة (أُسْرِيَ) (لَمَّا انْتَهَيْنَا) ظرف لـ(رَأَيْتُ) (فَنَظَرْتُ) بيان لكيفية الرؤية وللمرئي (تُرَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ترىٰ تلك الحيات (بِرَهْجٍ) أي: غبار (يَحْرِفُونَ) كيضربون؛ أي: يصرفون، يقال: حرف الشيء عن وجهه صرفه وتعديته بـ(عَلَىٰ) لتضمين معنىٰ الاستيلاء (أَنْ لَا يَتَفَكَّرُوا) أي: لأجل أن لا يتفكروا، والتفكر وإن كان

(١) في «الأصل»: ينكس. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أنه.
(٣) في «م»: الحكم.
(٤) من «م».

بالقلب، لكن يكون بواسطة نظر العين، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، وروىٰ ابن ماجه منه قصة أكلة الربا، وفيه أبو الصلت؛ لا يعرف، ولم يرو عنه غير علىٰ بن زيد. انتهىٰ، وفي «زوائد ابن ماجه»: علي ابن زيد بن جدعان ضعيف.

(٨٦٤٦) (٢/ ٣٥٤)

قوله: (مِنْ مَزَامِيرَ دَاوُدَ) المزامير جمع مزمار، وهو قصبة يزمر بها، وداود نبي اللَّه - عليه الصلاة والسلام - كان إليه المنتهىٰ في حسن الصوت بالقراءة؛ فاعتبر ذلك كأنه كان في حلقه مزامير يزمر بها، وشبه حسن صوت أبي موسىٰ وحلاوة نغمته بصوت داود؛ فاعتبر كأنه أعطي من مزاميره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٤٧) (٢/ ٣٥٤)

قوله: (صِنْفٌ مُشَاةٌ) بالرفع بتقدير: أحدها صنف، أو منها صنف، ويمكن أن ينصب بدلاً من (ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ) كما جاء في رواية[(٢)]، ولا عبرة بالكتابة كما تقدم مرارًا، ويمكن أن ينصب (مُشَاةً) و(رُكْبَانًا) دون صنف[(٣)] بتقدير، صنف يحشر مشاة، ثم الصنفان الأولان هم أهل الإيمان، عوامهم وخواصهم (يَتَّقُونَ . . .) إلخ، «الحَدَب» بفتحتين: الغليظ المرتفع من الأرض؛ أي: يجعلون وجوههم مكان الأيدي، والأرجل في التوقي عن مؤذيات الطرق والمشي إلىٰ المقصد، وقد غُلَّت أيديهم وأرجلهم، وذلك لما لم يجعلوها ساجدة لخالقها، والمقصود بيان ثبوت المشي المتعارف لا إثبات التوقي قصدًا؛ فافهم، واللَّه تعالىٰ أعلم، كذا ذكره بعض المحققين في شرح «المشكاة».

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٣٥).

(٢) «سنن الترمذي» (٣١٤٢)، و«مسند الإمام أحمد» (٢/ ٣٦٣).

(٣) في «الأصل»: نصف. والمثبت من «م».

(٨٦٥٣) (٢/ ٣٥٥)

قوله: (إِنَّمَا كَانَ طَعَامَنَا) أي: غالبًا.

(٨٦٥٦) (٢/ ٣٥٥)

(فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ) الظاهر أن المراد أنه من وفد عبد القيس، لكن هذا خلاف المشهور فالأقرب أن المراد؛ أي: من المسلمين أو الأنصار، والله تعالىٰ أعلم (يَرْثِي لِلنَّاسِ) أي: يترحم عليهم.

(٨٦٥٨) (٢/ ٣٥٥)

قوله: (حَيُثَ بلغت) في الشر والوزر والإثم.

(٨٦٥٩) (٢/ ٣٥٥)

قوله: (مَنْ قَتَلَ الْوَزَغَ) قال النووي[1]: قال أهل اللغة: الوزغ وسام أبرص جنس فسام أبرص كباره، واتفقوا علىٰ أن الوزغ من الحشرات المؤذيات. قلت: وكأنه لذلك جاء تسميته فويسقًا (فَلَهُ كَذَا وَكَذَا) وقد جاء: «في المرة الأولىٰ كتب له مائة حسنة - وفي رواية: سبعين حسنة - وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك» قال النووي: أما سبب تكثير الثواب في قتله بأول ضربة؛ فالمقصود به الحث علىٰ المبادرة بقتله، والاعتناء به، وتحريض قاتله علىٰ أن يقتله بأول ضربة؛ فإنه إذا أراد أن يضرب ضربات ربما انفلت وفات قتله، وذكر سبعين في رواية لا يمنع الزيادة؛ إذ لا عبرة بمفهوم العدد، فلا ينافي رواية المائة، وعلىٰ هذا فالاعتماد علىٰ رواية المائة، والله تعالىٰ أعلم.

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٤/ ٢٣٦).

(٨٦٦٣) (٢/ ٣٥٥)

قوله: (يُصَلُّونَ بِكُمْ) أي: الأئمة (وَإِنْ أَخْطَئُوا) ظاهره أن صلاة المقتدي صحيحة، وإن فسدت صلاة الإمام، ومن لا يقول به لعله يقول: إن المراد أنه لا إثم عليه إذا جهل بالأمر.

(٨٦٦٦) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ) أي: موت الفجأة، من فاتني فلان بكذا: سبقني كذا، قيل: أو المراد: موت يؤدي إلىٰ فوات الوصية ونحوها، وفيه أن التوكل واعتقاد التقدير لا ينافي الاحتراز عن أسباب الضرر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وإسناده ضعيف.

(٨٦٦٧) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (أَنْ أَمُوتَ غَمًّا) أي: مغمومًا؛ أي: بغم، وهو أن تنحبس نفسه عن الخروج فيموت (أَوْ هَمًّا) هو أن يلحقه ما يضيق عليه الحال حتىٰ يموت (غَرَقًا) بفتحتين؛ أي: بغرق، أو بكسر الراء منصوب علىٰ الحال (وَأَنْ يَتَخَبَّطَنِي) فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا، فيضله ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن إصلاح شأنه والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيِّسه من رحمة اللَّه، أو يُكَرِّهُ الموت ويؤسفه علىٰ حياة الدنيا؛ فلا يرضىٰ بما قضىٰ اللَّه تعالىٰ عليه من الفناء والنقلة إلىٰ دار الآخرة، فيختم له، ويلقىٰ اللَّه وهو ساخط عليه (لَدِيغًا) هو الملدوغ، وهو من لدغته بعض ذوات السم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه إبراهيم بن إسحاق؛ ولم أجد من وثقه، وبقية رجاله ثقات. انتهىٰ. قلت: وعلىٰ هذا الذي ذكره هاهنا ذكر

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٥٧).

ضعف الحديث المتقدم، وقد قال الحسيني: إن إبراهيم هذا مجهول[١] والحديث منكر، ورده الحافظ في «التعجيل»[٢] بأنه معروف مذكور في «التهذيب» باسم إبراهيم بن الفضل، ثم أطال الكلام؛ فارجع إليه إن شئت، وفي «التقريب»[٣] أنه متروك.

(٨٦٦٩) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (عَنْ أَبِي الْحَلْبَسِ) في «التعجيل»[٤]: هو بفتح الحاء المهملة، وسكون اللام بعدها موحدة ثم مهملة. **قوله:** (مَنْ حُرِمَ غَنِيمَةَ كَلْبٍ) اسم قبيلة، ولعل المراد بها: ما يكون في وقت المهدي، يريد تعظيم[٥] تلك الغنيمة، وأنها بحيث من حرم منها يومئذ فليس له نصيب؛ إذ لو كان كيف حرم منها مع بلوغها الغاية في الكثرة؟! والله تعالىٰ أعلم.

(٨٦٧١) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (وَلَوْ بِنَشٍّ) بفتح نون وتشديد معجمة، قد سبق.

(٨٦٧٢) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (أَعْفُوا) من الإعفاء (اللِّحَىٰ) بكسر لام أفصح من ضمها، جمع لحية.

(٨٦٧٣) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (فَلِمَوَالِي عَصَبَتِهِ) الموالي جمع المولىٰ، والمراد: الناصر، والإضافة للبيان: فلعصبته الذين هم ناصروه، والمراد: ما بقي بعد الفرائض

---

(١) في «الأصل»: محمول.

(٢) «تعجيل المنفعة» (١/ ١٠).

(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٩٢ رقم ٢٢٨).

(٤) «تعجيل المنفعة» (١/ ٤٧٧).

(٥) في «م»: تعظم.

(ضِيَاعًا) يجوز فتح الضاد المعجمة وكسرها، وقد سبق (فَلأُدْعَىٰ إِلَيْهِ) بفتح اللام للتأكيد، و(أُدْعَىٰ) علىٰ بناء المفعول للمتكلم.

(٨٦٧٥) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ) الظاهر (كُلُّهَا) وهو مبتدأ، خبره ما بعده، والجملة خبر (ثَلَاثَةٌ) ولا يصح جعله تأكيدًا لـ(ثَلَاثَةٌ) لكونها نكرة، والتأكيد لا يكون إلا للمعرفة.

(٨٦٧٦) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (وَالْخَيْلَ الْمُنَفِّلَةَ) ضبط اسم فاعل من التنفيل، بمعنىٰ: المعطية الغنيمة[1] لأصحابها، أو المتطوعة بالجهاد، وفي «النهاية»[2]: حديث أبي الدرداء: «**إِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُنَفِّلَةَ الَّتِي إِنْ لَقِيَتْ فَرَّتْ، وَإِنْ غَنِمَتْ غَلَّتْ**» كأنه من النفل الغنيمة؛ أي: الذين قصدهم من الغزو: الغنيمة والمال دون غيره، أو من النفل، وهم المتطوعة المتبرعون بالغزو، والذين لا اسم لهم في الديوان ولا يقاتلون قتال من له سهم، هكذا جاء في كتاب أبي موسىٰ من حديث أبي الدرداء، والذي جاء في «مسند أحمد»[3] من رواية أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إِيَّاكُمْ وَالْخَيْلَ الْمُنَفِّلَةَ؛ فَإِنَّهَا إِنْ تَلْقَ تَفِرَّ، وَإِنْ تَغْنَمْ تَغْلُل**» ولعلهما حديثان. انتهىٰ. (إِنْ تَلْقَ) أي: العدو.

(٨٦٧٨) (٢/ ٣٥٦)

قوله: (كَيَّتَانِ) لعل وجهه أنه كان يسأل الناس للقوت مع وجودهما، ولا يصرفهما في قوته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: للغنيمة.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٢٠٩).
(٣) «مسند أحمد» (٢/ ٤٠١).

(٨٦٧٩) (٢/ ٣٥٧)

قوله: (سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ) قد أخذ به غالب أهل العلم، لكن قد جاء خلافه، وأخذ به علماؤنا، ولا منافاة، فيحمل علىٰ أنه تارة فعل هذا وتارة فعل ذاك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٦٨٢) (٢/ ٣٥٧)

قوله: (فَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَثَانِي) لأنها تثنىٰ في كل صلاة؛ أي: تعاد، قيل: أي سبع آيات تكرر علىٰ مرور الأوقات؛ فلا تنقطع، والقرآن عطف عام علىٰ خاص (الْعَظِيمُ) أي: قدرًا؛ لاشتمالها علىٰ معان كثيرة في كلمات يسيرة، ويقال: المثاني كل سورة علىٰ أقل من المائتين.

(٨٦٨٣) (٢/ ٣٥٧)

قوله: (وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ) أي: وإن لم ترض بذلك، والحديث يدل علىٰ أن خوف المقام يجتمع مع ارتكاب الكبائر، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم الحديث من مسند أبي الدرداء لا من مسند أبي هريرة؛ فلينظر!

(٨٦٨٦) (٢/ ٣٥٧)

قوله: (فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا) علىٰ بناء المفعول، ونصب (شَيْئًا) علىٰ أنه مفعول ثان.

(٨٦٨٩) (٢/ ٣٥٧)

قوله: (إِذَا تَمَنَّىٰ أَحَدُكُمْ) أي: بأن يقول بلسانه: ليت لي كذا وكذا؛ فالحديث لا ينافي ما جاء من تجاوز اللَّه لهذه الأمة ما وسوست به صدورها ما لم يتكلم به أو يعمل (مَا يُكْتَبُ لَهُ) أي: من الثواب والعقاب (مِنْ أُمْنِيَّتِهِ) أي: لأجلها[1]، ويحتمل أن تكون كلمة (مِنْ) بيانية.

---

(١) في «م»: من أجلها.

(٨٦٩١) (٢/٣٥٧-٣٥٨)

قوله: (إِذَا نَصَحَ) أي: لمن صنع له ما يكسب به.

(٨٦٩٢) (٢/٣٥٨)

قوله: (خَصَمْتُهُ) أي: غلبته (أَعْطَىٰ[1] بِي) أي: أعطىٰ العهد باسمي واليمين لي (ثُمَّ غَدَرَ) أي: نقض ذلك العهد ولم يف به (بَاعَ حُرًّا) أي: عالمًا متعمدًا (فَأَكَلَ) أي: تصرف في ثمنه، وذكر الأكل لكونه المقصود الأعظم (فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ) أي: العمل، قيل: ذكر الثلاثة ليس للتخصيص؛ لأنه تعالىٰ خصم لجميع الظالمين؛ بل للتشديد علىٰ هؤلاء الثلاثة.

(٨٦٩٣) (٢/٣٥٨)

قوله: (لَا سَبَقَ) بفتحتين: ما يجعل للسابق (إِلَّا فِي خُفٍّ) أي: الإبل (أَوْ حَافِرٍ) أي: الفرس، قيل: ومعناه: آلات الحرب، والمقصود أنه لا يجوز في غير آلات الحرب، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٦٩٤) (٢/٣٥٨)

قوله: (إِذَا وَدَّعَ) بالتشديد من التوديع، وتحقيقه قد سبق في مسند ابن عمر ابن الخطاب.

(٨٦٩٥) (٢/٣٥٨)

قوله: (وَضِّئْنِي) بتشديد الضاد المعجمة؛ أي: أعطني ماء أتوضأ به (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو (فَمَسَحَهَا)[2] تنظيفًا، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

---

(١) في «الأصل»: إعطائي، وفي «م»: أعطاي والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل، م»: يمسحها، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «مجمع الزوائد» (١/٥٧٦).

(٨٦٩٦) (٢/ ٣٥٨)

قوله: (ابْنَ آدَمَ) بالنصب، علىٰ أنه منادىٰ مضاف، حذف حرف النداء، قوله: (تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي) ظاهره أن المطلوب: التفرغ الكلي للعبادة، ويلزم منه أن الكسب غير فرض، ويحتمل أن المراد: التفرغ للعبادة الواجبة؛ فالمراد: ترك الاشتغال بالكسب وقت الصلاة وغيره (وَإِلَّا تَفْعَلْ) بالجزم بـ(إن) الشرطية المدغم نونها في لام حرف النفي.

(٨٧٠٢) (٢/ ٣٥٨)

قوله: (جُهْدُ الْمُقِلِّ) الجهد بالضم: الوُسْع والطاقة؛ أي: ما يحتمله حال القليل المال، وقيل: أي: مجهوده؛ لقلة ماله، وإنما يجوز له الإنفاق إذا قدر علىٰ الصبر ولم يكن له عيال، وإلا فالأفضل ما كان عن ظهر غنىٰ.

(٨٧٠٦) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (عَضَلَةُ سَاقِهِ) هي بفتحات: كل لحمة صلبة مكتنزة.

(٨٧٠٧) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (مُهَاجِرِي أُمَّتِي) كأنه أراد بالمهاجرين: هم، ومن تشبه بهم في الخصال والعادات والعلوم، ولذلك قوبلوا بالأعراب، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٧١٠) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فيه أن الجزء الأعظم في الإيمان: هو التوحيد حتىٰ أنه يكتفي به في التجديد، ولا حاجة فيه إلىٰ الاعتراف بالرسالة، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٧١٢) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (كُلُّ كَلَامٍ أَوْ أَمْرٍ) يحتمل أن تكون (أَوْ) للشك، وهو الظاهر من تتبع الروايات، ويحتمل أن تكون للتنويع والتعميم، علىٰ أن المراد بالأمر:

الفعل أو الشأن، ويراد به غير الكلام بقرينة المقابلة (ذِي بَالٍ) أي: معتنىً بحاله ملقىً إليه بال صاحبه (أَبْتَرُ) أي: أقطع؛ أي: مقطوع عن البركة، قيل: المراد (بِالْحَمْدِ) الذكر؛ لما جاء في بعض الروايات: «**بِذِكْرِ اللَّهِ**»[1] و«**بِبِسْمِ اللَّهِ**»[2] فالجمع يقتضي الحمل على الأعم، والحديث قد حسنه ابن الصلاح وغيره، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»[3] والحاكم في «المستدرك».

(٨٧١٣) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (إِذَا تَدَاعَتْ) أي: دعت بعضها بعضًا واجتمعت على قتالكم، والمراد: فرق الكفرة (تُصِيبُوا[4] مِنْهُ) أي: من ذلك الطعام؛ أي: تأكلونه (وَمَا الْوَهَنُ؟) أي: وما سببه؟

(٨٧١٦) (٢/ ٣٥٩)

قوله: (فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ) يقتضي أن صوم عاشوراء كان يومئذ فرضًا، ثم نسخ، والله تعالى أعلم.

(٨٧١٧) (٢/ ٣٥٩-٣٦٠)

قوله: (مَا هَذَا مِنْ الصَّوْمِ) أي: ما سبب نيل هذا اليوم؟ وأي نصيب هذا اليوم من الصوم؟ أي: بأي سبب نال هذا اليوم من الصوم ما نال؟ (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ) صدقهم في ذلك؛ إما لتواتر الخبر عنده، وفي مثله لا يعتبر إسلام المخبر أو عدالته أو لقرينة الحال؛ فإن اتفاقهم على الصوم دليل على صدقهم، أو لأنه علم صدقهم بوحي أو إلهام، وفيه دليل على أنه قصد موافقة موسى عليه السلام لا موافقتهم، ولعله ما صدقهم في شأن السفينة؛ فلذا لم يقصد موافقة نوح عليه السلام، والله تعالى أعلم.

---

(١) «السنن الكبرى للبيهقي» (٦/ ١٢٨).
(٢) «عمدة القاري» (١/ ١١).
(٣) «صحيح ابن حبان» (١-٢).
(٤) في «م»: تصيبون.

(٨٧١٩) (٢/ ٣٦٠)

قوله: (وَحُفِظَ بِهَا) يومئذ؛ أي: من الشيطان.

(٨٧٢٠) (٢/ ٣٦٠)

قوله: (ثَنِيَّةِ لِفْتٍ) في «القاموس»: اللفت: ثنية جبل قديد بين الحرمين. وفي «المجمع»: ثنية بين مكة والمدينة، واختلف في سكون الفاء وفتحها، وقيل: بكسر لام مع السكون. انتهىٰ. وظاهره أن المشهور: فتح اللام.

(٨٧٢١) (٢/ ٣٦٠)

قوله: (مِنْبَرِي عَلَىٰ تُرْعَةٍ) هي بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة، هو في الأصل: الروضة علىٰ المكان المرتفع؛ يعني: أن العبادة في هذا الموضع تؤدي إلىٰ الجنة؛ فكأنه قطعة منها، وقيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب.

(٨٧٢٨) (٢/ ٣٦١)

قوله: (كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أي: ابتداء، أو بعد حين (إِلَّا مَنْ أَبَىٰ) أي: امتنع عن قبول دعوتي (أَطَاعَنِي) بقبول دعوتي (وَمَنْ عَصَانِي) بالإعراض عن قبولها، ويحتمل أن المراد بـ(أَبَىٰ) أي: أبىٰ دخول الجنة، كما هو المتبادر من السوق، ولما كان ذاك مستبعدًا بالنظر إلىٰ يوم القيامة قالوا: (وَمَنْ يَأْبَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ) فأجابهم بأن المراد: أنه أبىٰ الدخول في الدنيا حيث عصىٰ بالإعراض[1] عن قبول الدعوة.

(٨٧٢٩) (٢/ ٣٦١)

قوله: (مَتَىٰ السَّاعَةُ) أي: متىٰ تقوم القيامة (فَمَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ) أي: لم يقطع كلامه بجوابه؛ بل مضىٰ في كلامه[2] الذي كان فيه قبل

(١) في «الأصل»: الإعراض. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: بكلامه.

(فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ) أي: في أنفسهم؛ أي: ظنوا ذلك، أو قال بعضهم لمن كان قريبًا منه خفية؛ إذ يستبعد إظهار مثله في المجلس مع اشتغاله ﷺ بالحديث (فكَرِهَ مَا قَالَ) لأنه سأل عما لا ينبغي السؤال عنه (بَلْ لَمْ يَسْمَعْ) (بَلْ) حرف إبطال، وظاهره: أنهم تكلموا فيما[1] بينهم خفية لا أنهم قالوه في أنفسهم؛ إذ لا يمكن الإبطال في الكلام النفسي؛ فليتأمل (قَضَىٰ) أتم (هَا أَنَا ذَا) (هَا) حرف تنبيه (إِذَا تَوَسَّدَ) أي: تولىٰ (الْأَمْرَ) بالنصب (غَيْرُ أَهْلِهِ) بالرفع، والمراد: الأمر المتعلق بالدين؛ كالقضاء والإفتاء والخلافة.

(٨٧٣١) (٢/ ٣٦١)

قوله: (بِمَنْزِلَةِ كُلِّ خَيْرٍ) أي: في منزلة يستحق فيها كل خير.

(٨٧٣٢) (٢/ ٣٦١)

قوله: (السَّاعِي عَلَىٰ الْأَرْمَلَةِ) أي: الساعي في تحصيل المال؛ لأجل الإنفاق علىٰ الأرملة والمسكين.

(٨٧٣٣) (٢/ ٣٦١)

قوله: (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ) بطريق القرض، أو بوجه آخر من وجوه المعاملة (أَدَّاهَا اللَّهُ عَنْهُ) أي: في الدنيا بأن يعطيه ما يكون أداء لدينه، أو بأن ييسر له من يتحمل عنه دينه، أو في الآخرة بأن يرضي غريمه لحسن نيته، وقد جاءت الآثار بالأمرين؛ أي: بالأداء[2] عنه في الدنيا أو في الآخرة (إِتْلَافَهَا) إضاعتها علىٰ أصحابها[3] (أَتْلَفَهُ اللَّهُ) الضمير للمال المأخوذ وضمير (مَنْ) مقدر؛ أي: عليه؛ أي: بأن يذهبه من يده، فلا ينتفع به أو الضمير لمن؛ أي:

(١) في «م»: بها.
(٢) في «م»: بأداء.
(٣) زاد في «م»: بما.

ضيعه[1] في الدنيا فلا يعينه، أو في الآخرة فلا يترحم عليه؛ بل يعاقبه، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٧٣٤) (٢/ ٣٦١)

قوله: (فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ) لا يدل علىٰ تقديم الكفارة؛ إذ الواو لا تدل علىٰ الترتيب، كيف ولو دل لوجب تقديم الكفارة ولم يقل به أحد، نعم. مقتضىٰ الإطلاق جواز تقديم الكفارة، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٧٣٥) (٢/ ٣٦١)

قوله: (هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ) قد تقدم تحقيقه.

(٨٧٣٦) (٢/ ٣٦١)

قوله: (عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ) بضم عين مهملة، وكسر باء موحدة مشددة، وفتح ياء مثناة من تحت مشددة: الكبر والنخوة (مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ) أي: الناس رجلان: مؤمن تقي؛ فهو الخير الفاضل، وإن لم يكن حسيبًا في قومه، وفاجر شقي؛ فهو الدنيء، وإن كان في أهله شريفًا رفيعًا (مِنْ عَدِّهِمْ) بتشديد الدال؛ أي: من عددهم ومثلهم (مِنْ الْجِعْلَانِ) بكسر جيم وسكون عين: جمع جعل بضم ففتح: دويبة سوداء تدير الخراء بأنفها.

(٨٧٣٧) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (وَسَمِعَ وَأَطَاعَ) أي: للإمام (وَخَمْسٌ) أي: من الذنوب (لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ) أي: إذا مات صاحبها عليها، وإلا فلا شك أنه إذا تاب من الشرك قبلت توبته؛ فكيف غيره من الذنوب؟ والمراد أنه لا يغفر لأصحابها بلا توبة غالبًا، وإلا فقد جاء قوله تعالىٰ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: صنيعه. والمثبت من «م».

(٨٧٣٨) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (خَيْرٌ لِلنَّاسِ) أي: أكثر بركة؛ أي: بركة إجراء حدود اللَّه تعالىٰ وأحكامه في أرضه أكثر من بركة الأمطار.

(٨٧٣٩) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (أَلَمْ تَرَوْا إِلَىٰ مَا قَالَ رَبُّكُمْ) كأن المراد بالقول: القول بلسان الحال، ولذلك قال: (تَرَوْا) لأن القول الحالي يفهم من تتبع أحوال العباد، وذاك يدرك بالعين، وإلا فالقول يسمع ولا يرىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٤٢) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (تَجِيءُ الْأَعْمَالُ) أي: تحضر (فَتَقُولُ) قيل: القائل: الملك الموكل بها، أو القول بلسان الحال لا القال، وقيل: بل هو مبني علىٰ أن ثبوت الأجساد للأعمال في عالم المثال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال (فَتَجِيءُ الصَّدَقَةُ) أي: الزكاة، فلذا قدمت علىٰ الصوم، وقرنت بالصلاة (بِكَ الْيَوْمَ آخُذُ) أي: بتركك أعاقب بالدوام في النار والخلود فيها، والإطلاق[1] بالنظر إلىٰ اعتبار غيره من العقوبات كالعدم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٤٣) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (إِنْ تُعْطِ الْفَضْلَ) (إِنْ) شرطية، والْفَضْلَ: ما زاد عن الحاجة.

(٨٧٤٤) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (وَلَا تُكْثِرْ) من الإكثار؛ أي: لا تطل (أَعْقِلَهُ) أي: أحفظه؛ لأن حفظ القليل أسهل من حفظ الكثير.

(٨٧٤٥) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (فَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا) أي: فثمن الحرام حرام.

---

(١) تكررت في «الأصل».

(٨٧٤٦) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (لَا تُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ) أي: كما تصلي علىٰ سائر المؤمنين، قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣] وفيه دلالة علىٰ أنه تعالىٰ لا يصلي عليهما بالأولىٰ، ويحتمل أن التقييد لإفادة أنه لا ينقطع عنهما صلاته تعالىٰ؛ لأن صلاته رحمة، فلا تنقطع إلا عن[1] الكافرين بخلاف صلاة الملائكة؛ فإنها دعاء أو ثناء، فهي فضيلة؛ فلا يضر انقطاعها عن العصاة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَلَا مُرِنَّةٍ) بتشديد النون: اسم فاعل من أرن: إذا صاح؛ أي: الصائحة علىٰ الميت.

(٨٧٤٨) (٢/ ٣٦٢)

قوله: (لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَىٰ اللَّهِ) (أَكْرَمَ) منصوب علىٰ أنه خبر (لَيْسَ) و(عَلَىٰ اللَّهِ) بمعنىٰ: عنده، والمراد: أكرم من بين العبادات القولية؛ لأن شرف كل شيء يعتبر في بابه، فلا يرد أن الصلاة أفضل العبادات البدنية، ولا يتوهم أنه مناف لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] كذا قيل. قلت: والإشكال بنحو: «**أَفْضَلُ الأَذْكَارِ: قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَحَبُّ الأَذْكَارِ: سُبْحَانَ اللَّه** . . .»[2] لحديث[3] باق بعد، والقول بأن الذكر مندرج في الدعاء كما هو مقتضىٰ بعض الأحاديث يقتضي انتفاء الفضل عليه، إلا أن يراد ليس شيء من مطلق القول (أَكْرَمَ) فيصير حاصل الحديث أن الذكر أكرم من مطلق القول، وهذا معنىٰ لا يناسب متانة الكلام؛ فلعل المراد **بقوله:** (أَكْرَمَ) أسرع قبولاً وأنفذ تأثيرًا، ويمكن أن يراد بالدعاء: الدعاء إلىٰ

---

(١) في «م»: علىٰ.

(٢) أخرجه: الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠) بلفظ «**أفضل الذكر لا إله إلا اللَّه، وأفضل الدعاء: الحمد للَّه**».

(٣) في «الأصل»: الحديث. والمثبت من «م».

اللَّه تعالىٰ، فيكون المعنىٰ: أكرم الأعمال: هو الهداية إلىٰ اللَّه التي هي وظيفة الرسل والعلماء النائبين عنهم، وهذا معنىٰ صحيح، ولا يظهر فيه إشكال؛ فتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٤٩) (٢/ ٣٦٣)

قوله: (وَيْحَكَ أَقْصِرْ) بفتح الهمزة من الإقصار، وهو الكف عن الشيء مع القدرة عليه؛ فإن عجز عنه تقول: قصرت عنه؛ بلا ألف.

(٨٧٥٢) (٢/ ٣٦٣)

قوله: (أَطْفِئُوا) من الإطفاء (وَخَمِّرُوا) من التخمير؛ أي: غطوا.

(٨٧٥٨) (٢/ ٣٦٣)

قوله: (الْقِنْطَارُ) أي: من الأجر؛ أي: إذا ذكر القنطار في جزاء عمل من أعمال البر؛ فالمراد به هذا المعنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٦٠) (٢/ ٣٦٣-٣٦٤)

قوله: (انْبَسِطُوا بِهَا) كناية عن الإسراع في المشي.

(٨٧٦١) (٢/ ٣٦٤)

قوله: (وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ) لعلهم كانوا يحسنون ذلك، وقد جعل ﷺ معاذ بن جبل قاضيًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٦٣) (٢/ ٣٦٤)

قوله: (ضُرِبَ) علىٰ بناء المفعول (يَتَدَهْدَهُ) أي: يتدحرج ويضطرب (يَطْرُقُ أَحَدَكُمْ) بالنصب؛ أي: يجيئه ليلاً (ثُمَّ يَغْدُو) أي: ذلك الأحد (يُخْبِرُ النَّاسَ) مضارع من الإخبار، قاله علىٰ قصد الإنكار بالإخبار بمثله، وأنه لا ينبغي له الإخبار؛ إنما ينبغي له السكوت والإعراض عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٦٧) (٢/ ٣٦٤)

قوله: (فَاغْسِلِي مَوْضِعَ الدَّمِ) ظاهر الإطلاق أنه يكفي المرة، وقد قال بعض أهل العلم: إنه لابد من إزالة العين والأثر، إلا إذا عجز فلا يضر بقاء الأثر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وهو ضعيف. ثم ذكر في «المجمع»[2]: عن خولة بنت حكيم قالت: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحِيضُ وَلَيْسَ لِي إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَيُصِيبُهُ الدَّمُ؟ قَالَ: **اغْسِلِيهِ وَصَلِّي فِيهِ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَبْقَىٰ فِيهِ أَثَرُ الدَّمِ؟ قَالَ: **لاَ يَضُرُّكِ**» وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه الوازع بن نافع، وهو ضعيف.

(٨٧٦٨) (٢/ ٣٦٤)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ [والمحجوم[3]]) من لا يقول بظاهره تأوله بأنهما تعرضا للإفطار بعروض الضعف للمحجوم، ووصول شيء إلىٰ الجوف بمس القارورة للحاجم، وقيل: هو علىٰ التغليظ لهما والدعاء عليهما، وقيل: بل المراد بذلك: رجلان بعينهما كانا مشتغلين بالغيبة، فقال ﷺ ذلك علىٰ معنىٰ: ذهب أجرهما.

(٨٧٦٩) (٢/ ٣٦٤-٣٦٥)

قوله: (فَإِذَا كَانَ) أي: الميت (الرَّجُلَ الصَّالِحَ) بالنصب، ويحتمل الرفع علىٰ أن كان تامة (اخْرُجِي) الخطاب للنفس، فلا يرد أن الكلام مفروض في الرجل؛ فكيف يصح التأنيث؟ (بِرَوْحٍ) بفتح الراء؛ أي: رحمة (وَرَيْحَانٍ) أي: طيب (ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا) علىٰ بناء المفعول، وكذا **قوله:** (فَيُسْتَفْتَحُ). (الَّتِي فِيهَا اللَّهُ) أي: ظهور عظمته وسلطانه، ومحل العرض عليه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٢٧).
(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٦٢٧-٦٢٨).
(٣) من «م».

(٨٧٧٠) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (فَإِنَّهَا زَكَاةٌ لَكُمْ) أي: طهارة لكم.

(٨٧٧١) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي)[١] المراد بالقبلة: محل الرؤية؛ أي: هل ترون أني لا أرىٰ إلا في هذه الجهة المتقدمة؟

(٨٧٧٢) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (وَعَلَيْهِمْ نِعَالُهُمْ) أي: علىٰ أرجلهم نعالهم (قَالَ: لَا وَلَكِنْ . . .) إلخ؛ أي: لا أنهىٰ، ولكن أقول بجوازه (إِلَّا أَنْ يَكُونَ) أي: يوم الجمعة (فِي أَيَّامٍ) أي: مع أيام؛ أي: إنه يصوم أيامًا يدخل فيها يوم الجمعة ولا يفرده بالصوم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والبزار باختصار، ورجاله ثقات، خلا زياد بن الأوبر الحارثي؛ فإني لم أجد من ترجمه بثقة ولا ضعف.

(٨٧٧٤) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (كَرَمُ الرَّجُلِ) المراد به الإنسان أعم من أن يكون رجلاً أو امرأة (دِينُهُ) بكسر الدال؛ أي: فبقدره والاستقامة فيه يكون كريمًا عند اللَّه تعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] قيل: وفي رواية للعسكري: «كَرَمُ الرَّجُلِ: تَقْوَاهُ»، (وَمُرُوءَتُهُ) أي: كفه عن الخصال الخسيسة، والأفعال الدنية، والملكات الردية[٣] (عَقْلُهُ) أي: فبقدره يكون له مروءة (حَسَبُهُ) أي: شرفه (خُلُقُهُ) بضمتين، وقد يسكن الثاني؛ أي: فبقدر حسن الخلق يكون شريفًا لا بنجابة النسب وشرف الآباء، قيل: والحديث

---

(١) في «الأصل»: قبلة، والمثبت من المسند المطبوع، وفي «م»: قبلي.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٨٧).
(٣) في «م»: الرؤية.

أخرجه الحاكم[1] وقال: على شرط مسلم. ورده الذهبي بأن فيه مسلمًا الزنجي؛ ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الرازي: لا يحتج به.

(٨٧٧٥) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (يَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ) يحتمل أن تكون هذه الرايات السود هي التي أقبل بها أبو مسلم الخراساني، فاستلب بها دولة بني أمية، ويحتمل أنها رايات أخر سود تأتي صحبة المهدي كما قيل (بِإِيلِيَاءَ) بيت المقدس.

(٨٧٧٦) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (وَمَنْ أَفْتَىٰ بِفُتْيَا) علىٰ بناء المفعول.

(٨٧٨٠) (٢/ ٣٦٥)

قوله: (يجير) بالراء المهملة من أجار: يعطي الأمان (أَدْنَاهُمْ) أي: أقلهم عددًا، وهو الواحد، أو أذلهم قدرًا وهو العبد؛ أي: إن أمان الواحد أو العبد نافذ علىٰ المسلمين وليس لأحد نقضه.

(٨٧٨٣) (٢/ ٣٦٦)

قوله: (الْجَرَسُ) بفتحتين (مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ) أي: آلات لعبه.

(٨٧٨٤) (٢/ ٣٦٦)

قوله: (الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ) أي: جار بينهم يجب عليهم الأخذ به، وقد جاء الاستثناء؛ أي: إلا صلحًا حرم حلالاً، أو أحل حرامًا.

(٨٧٨٥) (٢/ ٣٦٦)

قوله: (وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ) فإن عادتهم حلق اللحية وترك الشارب.

---

(١) «مستدرك الحاكم» (٢٦٩١).

(٨٧٨٦) (٢/٣٦٦)

قوله: (إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ) أي: إذا دخل بصر أحد في بيت صاحبه فكأنه دخل فيه؛ فلا حاجة له إلىٰ[1] الإذن للدخول، والمراد: تقبيح إدخال البصر في بيت آخر، وأنه بمنزلة إلىٰ الدخول لا أنه يجوز بعده الدخول بلا إذن، أو المراد: من أدخل بصره إلىٰ بيت غيره؛ فهو محروم شرعًا من الدخول فيه غير مأذون له فيه شرعًا؛ عقوبة له وزجرًا علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٨٩) (٢/٣٦٦)

قوله: (كُلَّ ذِي نَابٍ) الناب: السن الذي خلف الرباعية، والمراد: ما يعدو علىٰ الناس بأنيابه؛ كالأسد والذئب والكلب (وَالْمُجَثَّمَةَ) بفتح المثلثة المشددة: كل حيوان ينصب ويرمىٰ ليقتل (الْإِنْسِيَّ) بكسر الهمزة وسكون النون: نسبة إلىٰ الإنس؛ لاختلاطه بالناس بخلاف حمار الوحش، وهذا أشهر، وقد تضم الهمزة فيكون نسبة إلىٰ الأنس، ضد الوحشة، وقد تفتح الهمزة والنون فيكون نسبة إلىٰ الأنس: مصدر أنست به.

(٨٧٩٠) (٢/٣٦٦)

قوله: (هَذَا خَيْرٌ) أي: هذا الباب خير لك للدخول منه في الجنة (رَجُلٌ لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ) بفتحتين والقصر؛ أي: لا ضياع ولا خسارة، وأصل التوىٰ: الهلاك (مَا نَفَعَنِي . . .) إلخ، قاله؛ لبيان أن ماله خير من مال ذاك الذي قال فيه: (لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ).

(٨٧٩١) (٢/٣٦٦)

قوله: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ) الصبور علىٰ مشاق الطاعات (احْرِصْ) من حرص؛ كضرب وعلم (وَاللَّوَّ) أي: وأن تقول: لو فعلت كان كذا، ونحو

---

(١) في «م»: في.

ذلك (مِنَ الشَّيْطَانِ) أي: تفتح من طرقه طريقًا؛ فإنه اعتراض علىٰ المقادير، قالوا: لفظة (اللَّوّ) بتشديد الواو، أصله: (لو) التي هي حرف امتناع، ثم جعل اسمًا لنفسه بزيادة الواو وإدغامها في الواو الأصلية، وأدخل عليه حرف التعريف للدلالة علىٰ أنه اسم متمكن، ثم حاصل الحديث أنه ينبغي التوسط؛ فلا ينبغي أن يجعل القدر مانعًا من الاشتغال بالأعمال، ولا أنه إذا عجز يأتي بما يوهم انتفاء القدر، وأنه مستقل بفعله؛ بل ينبغي أن يشتغل أولاً بالعمل، وعند العجز يرىٰ أن العجز جاء من جهة القدر، ولا يقول: لو فعلت لما عجزت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٧٩٢) (٢/ ٣٦٦)

قوله: (مِنَ الْخَنَافِسِ) جمع خنفس، وهي الدويبة السوداء.

(٨٧٩٤) (٢/ ٣٦٦-٣٦٧)

قوله: (ضَرَبَانٌ يَكُونُ فِي الصُّدْغَيْنِ) من ضرب العرق ضربًا وضربانًا: إذا تحرك بقوة.

(٨٨٠٠) (٢/ ٣٦٧)

قوله: (بِتَغْطِيَةِ الْوَضُوءِ) بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به (وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ) أي: ربط فمها بخيط ونحوه (وَإِكْفَاءِ الْإِنَاءِ) أي: وضع الإناء الخالي مقلوبًا.

(٨٨٠١) (٢/ ٣٦٧)

قوله: (لَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا) هكذا في نسخ «المسند» علىٰ صيغة المضارع للمتكلم، من المعرفة بلام التأكيد والنون الثقيلة؛ فالمعنىٰ: إني لأعرف بعضكم علىٰ هذه الصفة، والذي في «سنن ابن ماجه»[(١)] و«مجمع الزوائد»[(٢)]: «لَا أَعْرِفَنَّ» علىٰ صيغة النهي المؤكد بالنون للمتكلم؛ أي:

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٢١).

(٢) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٨٥).

لا أجدن[١]، ولا أعلمن، وهو من قبيل ما جاء في هذا المعنىٰ: لا ألفين، وظاهره نهي النبي ﷺ نفسه عن أن يجد أحدًا علىٰ هذه الحالة، والمراد: نهيه عن أن يكون علىٰ هذه الحالة؛ فإنه إذا كان عليها يجده صلوات اللَّه وسلامه عليه عليها (مُتَّكِئٌ فِي أَرِيكَتِهِ) أي: جالس علىٰ سريره المزين، وهذا بيان لمنشأ بلادته، وسوء فهمه، أو حماقته وسوء أدبه؛ فإن التنعم والغرور[٢] بالمال والجاه يكون سببًا لذلك (فَيَقُولُ) أي: لرواة الحديث، أو لمن حضر مجلسه[٣] الذي جرىٰ فيه ذكر الحديث (اتْلُوا) أمر من التلاوة، وفيه أنه لكثرة جهله لا يقدر أن يقرأ بنفسه؛ بل يأمر غيره بذلك (بِهِ) أي: بوفاقه أو بتصديقه (قُرْآنًا) نكرة؛ لأن مراده: بعض آياته الذي بقراءته يظهر الأمر بزعمه كأنه يرىٰ أنه لا يؤخذ بالحديث، إلا إذا جاء[٤] موافقًا لما في القرآن وإلا يرد، وهذا جهل عظيم؛ فالحديث أصل مستقل لا سبيل إلىٰ رده (مَا جَاءَكُمْ . . .) إلخ، رد لزعمه بأن قبول الحديث لا يتوقف علىٰ كونه جاء موافقًا لما في القرآن، وإنما يتوقف علىٰ كونه خيرًا لا شرًّا؛ فإن ما كان من خير فإن لم يقله ﷺ بخصوصه فقد قاله في ضمن العمومات الواردة في طلب الخير؛ أي: وحينئذ مدار الرد والقبول علىٰ أنه إن كان خيرًا فيقبل بعد صحة السند، وإن كان شرًّا يرد لا علىٰ أنه جاء بما في القرآن؛ كما زعمه المتكئ، ومعرفة كونه خيرًا أو شرًّا يعرف بقواعد الشرع وأصولها؛ فإن ما خالفها قطعًا شر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٥]: قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد والبزار، وفيه أبو معشر نجيح، ضعفه أحمد وغيره، وقد وثق.

---

(١) في «م»: لأجدن.
(٢) في «الأصل»: المغرور.
(٣) في «م»: محله.
(٤) في «م»: كان.
(٥) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٨٥).

(٨٨٠٣) (٢/ ٣٦٧)

قوله: (وَأُرَاهُ[١] ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ) أي: إرادة[٢] رفعه (قَالَ: بَرْبَرِيٌّ) قد سبق في مسند عبد اللَّه بن عمرو بن العاص حديث في البربري يوافق هذا. **قوله**: (لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ) أي: لا ينزل منها إلىٰ القلوب، لعل المراد أن الغالب فيهم النفاق، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، وفيه عبد اللَّه بن نافع وهو متروك، وقال ابن معين: يكتب حديثه وصالح مولىٰ التوءمة وقد اختلط.

(٨٨٠٤) (٢/ ٣٦٧)

قوله: (عِيدًا) الظاهر أن المراد: لا تجتمعوا عنده بالزينة اجتماعكم يوم العيد، وقيل: المراد: لا تعتادوا إليه المجيء، ولا تكثروه إكثارًا يؤدي إلىٰ سوء الأدب؛ فإنَّ العيد اسم من الاعتياد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٠٧) (٢/ ٣٦٧-٣٦٨)

قوله: (كَانَ صَدَاقُنَا) في «القاموس»: ككتاب وسحاب: مهر المرأة، والمراد: مهر أزواجنا أو بناتنا، أو المهر الذي كنا نقرره (وَطَبَّقَ بِيَدَيْهِ) أي: ليشير بأصابعهما إلىٰ العدد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٠٨) (٢/ ٣٦٨)

(فَإِنْ بَرِحَ) كلمة (إِنْ) نافية؛ أي: فما برح (مِنْ نَزْعِ عَبْقَرِيٍّ) كلمة (مِنْ) جارة و(نَزْعِ عَبْقَرِيٍّ) بالإضافة.

(٨٨٠٩) (٢/ ٣٦٨)

قوله: (قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا) قد سبق في حديث أبي هريرة دعاء غير

---

(١) في «الأصل»: وأراده، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٢) في «م»: أراه.

(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٢٧).

هذا، ولا منافاة لجواز أنه كان يجمع بين الكل، أو[1] أنه أحيانًا يدعو بهذا وأحيانًا بذاك، **وقوله**: (صَغِيرِنَا) مبني علىٰ أن المقصود: التعميم؛ فهو بمنزلة: اغفر لكلنا؛ فلا يشكل بأنه لا ذنب علىٰ الصغير، والمغفرة فرع تحققه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨١٠) (٢/٣٦٨)

قوله: (قَدْ أَيِسَ) يريد أن اللَّه تعالىٰ قد رفع عن أرض العرب الشرك وعبادة الأصنام (بِمَا تَحْقِرُونَ) كتضربون؛ أي: من الذنوب.

(٨٨١١) (٢/٣٦٨)

قوله: (بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ) أي: ممتازًا منه (فَسَكَتَ الْقَوْمُ) كأنهم خافوا أن يخبر[2] بأعيان الناس فيفتضحوا.

(٨٨١٣) (٢/٣٦٨)

قوله: (فَأَقْنَىٰ) أي: فادخر له عند اللَّه (وَتَارِكُهُ) أي: وهو تاركه.

(٨٨١٤) (٢/٣٦٨)

قوله: (لَا يَقَعَنَّ) أي: لا يجامع أحد الحبلىٰ من غيره؛ لا بالنكاح ولا بملك اليمين، وهذا لا يدل علىٰ عدم صحة نكاح[3] الحبلىٰ من الغير.

(٨٨١٥) (٢/٣٦٨)

قوله: (يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ) اللكز: هو الوكز، وهو الدفع والطعن والضرب بجمع الكف (فِي حِضْنَيْهِ) في «القاموس»: الحضن[4] بالكسر: ما دون الإبط إلىٰ الكَشْح، أو الصدر والعضدان وما بينهما، وجانب الشيء وناحيته.

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: يخبروا.

(٣) في «م»: النكاح.

(٤) في «الأصل»: الحضر. والمثبت من «م».

(٨٨١٧) (٢/ ٣٦٨-٣٦٩)

قوله: (وَلِصَاحِبِ الصُّوَرِ) جمع صورة.

(٨٨١٨) (٢/ ٣٦٩)

قوله: (كَفَّارَةُ الْمَجْلِسِ) أي: مكفر ما جرىٰ فيه من اللغو وغيره مما لا يليق أن يفعله الإنسان.

(٨٨٢٣) (٢/ ٣٦٩)

قوله: (رَجَعْتُ وَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ) هذه الجملة جزاء، وجملة (وَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ) حال (قَدْ أَعْتَقَنِي) أي: اللَّه، أو هذا العمل، وهذا الحديث قد سبق في الكتاب.

(٨٨٢٤) (٢/ ٣٦٩)

قوله: (وَثَوْبُهُمَا) أي: ثوب المتبايعين.

(٨٨٢٨) (٢/ ٣٧٠)

قوله: (قَالَ: الْعَنَانُ) هو بالفتح: السحاب، جمع عنانة، وقيل: ما عن لك منها؛ أي: بدا لك إذا رفعت رأسك (وَرَوَايَا الْأَرْضِ) أي[1]: الروايا من الإبل: الحوامل للماء (الرَّقِيعُ) قيل: الرقيع اسم لكل سماء، وقيل: اسم للسماء الدنيا، وعلىٰ الأول: وجه التسمية أن كل سماء رقعت بالتي تليها كما يرقع الثوب بالرقعة، وعلىٰ الثاني: وجهها أن السماء الدنيا مرقوعة بالنجوم والأنوار (مَكْفُوفٌ) أي: ممنوع من السقوط بحفظ اللَّه تعالىٰ من أن يقع علىٰ الأرض، شبهها بالموج المكفوف في كونها معلقة بغير عمد، **وقوله**: (قَالَ سَمَاءٌ أُخْرَىٰ . . .) إلىٰ **قوله**: (مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ) يريد؛ أي: خمسمائة عام أخر مضمومة إلىٰ الأول (لَوْ دَلَّيْتُمْ) بتشديد اللام، يقال: دليت الدلو

(١) من «م».

وأدليتها؛ أي: أرسلتها إلىٰ البئر (لَهَبَطَ) وفي رواية الترمذي[١] (لَهَبَطَ عَلَىٰ اللَّهِ). قلت: ظاهره يوافق ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىۡءٍ مُّحِيطُۢ﴾ [فصلت: ٥٤] وقوله: ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطُۢ﴾ [البروج: ٢٠] وهذا لا يدرىٰ ولا يكشف، وقال الترمذي: فسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقالوا: إنما هبط علىٰ علم اللَّه وقدرته وسلطانه، [وعلم اللَّه وقدرته وسلطانه][٢] في كل مكان، وهو علىٰ العرش كما وصف في كتابه. انتهىٰ. قلت: وبمثله أول نحو قوله تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىۡءٍ مُّحِيطُۢ﴾ ويؤيده قوله تعالىٰ: ﴿وَسِعَ كُلَّ شَىۡءٍ عِلۡمًا﴾ [طه: ٩٨] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٢٩) (٢/ ٣٧٠)

قوله: (وَاللَّوَّ) بتشديد الواو، وقد سبق تحقيقه قريبًا.

(٨٨٣١) (٢/ ٣٧٠)

قوله: (هَلْ يُعَفِّرُ) من التعفير، وهو التمريغ في التراب والتتريب فيه، يريد: الصلاة علىٰ الأرض وسجوده علىٰ التراب، قيل: عبر عن السجود بذلك تعنتًا وعنادًا إذلالاً وتحقيرًا (يَمِينًا) أي: يريد يمينًا (وَلَأُعَفِّرَنَّ) في «المجمع»: يريد إذلاله؛ لعنه اللَّه (فَأَتَىٰ)[٣] علىٰ بناء الفاعل (زَعَمَ) حال من فاعل (أَتَىٰ) بعد حال من مفعوله؛ أي: طمع وأراد واستعمال (زَعَمَ) بمعنىٰ: أراد وطمع، مجاز ذكره في أساس البلاغة؛ كما ذكره الطيبي (لَيَطَأُ) قيل: بكسر اللام ونصب الفعل بتقدير: أن مثل يريد اللَّه ليبين لكم، أو بفتحها ورفع الفعل (فَجِئَهُمْ) كعلم، وفاعله مقدر؛ أي: شيء بإقامة صفته مقامه؛ أعني:

(١) «سنن الترمذي» (٣٢٩٨) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: فأبىٰ. والمثبت من «م».

منه، وحذف الموصوف بإقامة صفته مقامه كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [الجن: ١١]. (يَنْكُصُ) كيضرب أو ينصر؛ أي: يرجع القهقرىٰ، وقيل في إعراب هذا الكلام! إن **قوله**: (إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ) حال سد مسد الفاعل؛ كما سد مسد الخبر في حديث: «**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ**»[(١)] والمعنىٰ: ما فجأ أصحاب أبي جهل من أبي جهل إلا نكوص عقبيه، ويحتمل أن ضمير (فجئ) لأبي جهل، وضمير منه للأمر؛ أي: فما فجئ أبو جهل أصحابه؛ فجأة كائنة من أمره في حال إلا في حال نكوصه علىٰ عقبيه (لَخَنْدَقًا) بفتح الخاء والدال: ما يحفر حول مدينة (وَهَوْلاً) أي: خوف، والهول: المخافة من أمر لا يدري ما هجم عليه منه، و(أَجْنِحَة): هي الملائكة (لَخَطَفَتْهُ) أي: أخذته وسلته بسرعة.

(٨٨٣٣) (٢/ ٣٧٠-٣٧١)

قوله: (حَتَّىٰ تَعُودَ) أي: تصير (مُرُوجًا) أي: رياضًا[(٢)] ومزارع، والمرج[(٣)]: أرض واسعة ذات نبات كثيرة، ويحتمل أن المراد بالعود حقيقته؛ لأنها كانت كذلك كما يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ الآية [سبإ: ١٨] والظاهر أنها تعود كذلك؛ لكثرة العمران، وقيل: تصير كذلك بكثرة الحروب والفتن وقلة الأمان وقرب الساعة فيتركونها مهملة (إِلَّا ضَلَالَ الطَّرِيقِ) بفتح فتخفيف؛ أي: إلا أن يضل عن الطريق.

(٨٨٣٦) (٢/ ٣٧١)

قوله: (مَنْ بَدَا) أي: سكن البادية (جَفَا) أي: غلظ طبعه؛ لقلة مخالطة أهل العلم والأدب (غَفَلَ) أي: يستولي عليه حبه حتىٰ يصير غافلاً عن غيره

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢).
(٢) في «م»: رضا.
(٣) في «م»: والمراج.

(افْتُتِنَ) جاء لازمًا ومتعديًا، فيجوز فيه بناء الفاعل والمفعول، قيل: والمراد: ذهاب الدين.

(٨٨٣٧) (٢/ ٣٧١)

قوله: (لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ) أي: الضرر الذي له (وَهُوَ يُنَاجِي) أي: في الصلاة، وفيه تجهيل للمار بعد بلوغه الحديث لتركه العمل بعلمه (أَنْ يَقِفَ) أي: لكان الضرر[1] اللاحق به بالوقوف أحب إليه من الضرر اللاحق به بالمرور؛ لكون الأول: دنيويًا، والثاني: أخرويًّا، والضرر الدنيوي عند العاقل أحب من الأخروي، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٣٨) (٢/ ٣٧١)

قوله: (مَنْ اكْتَحَلَ) أي: استعمل الكحل في عينيه (وَمَنْ اسْتَجْمَرَ) أي: استعمل الجمار، وهي الأحجار الصغار للاستنجاء، وقيل: أو بخّر ثيابه[2] أو أكفان الميت، والأول أشهر (فَلَا حَرَجَ) قيل: يفيد أن الوتر في الاستنجاء هو الأولىٰ، وليس بواجب؛ فما جاء من الأمر بالثلاث يحمل علىٰ الندب، وما جاء من النهي عن التنقيص عنها يحمل علىٰ التنزيه (فَمَا تَخَلَّلَ) أي: أخرج من بين أسنانه بعود ونحوه (فَلْيَلْفِظْ) بكسر الفاء؛ أي: فليرم به وليخرجه من فمه (وَمَنْ لَاكَ) اللوك: المضغ وإدارة الشيء في الفم، قيل: المراد أنه للآكل أن يلقي ما يخرج من بين أسنانه بعود ونحوه لما فيه من الاستقذار، ويبتلع ما يخرج بلسانه، وهو معنىٰ لاكه؛ لأنه لا يستقذر، ويحتمل أن يكون المراد بما لاك: ما بقي من آثار الطعام علىٰ لحم الأسنان وسقف الحلق وأخرجه بإدارة لسانه، وما الذي يخرج من بين الأسنان فيرميه مطلقًا، سواء أخرج بعود

(١) تكررت «بالأصل».
(٢) في «الأصل»: بثيابه. والمثبت من «م».

أو بلسان؛ لأنه يحصل له التغير عادة، ويحتمل أن المراد بما لاك. . .إلخ: كراهة رمي اللقمة بعد مضغها؛ لما فيه من إضاعة المال؛ إذ لا ينتفع بها بعد المضغ عادة واستقذار الحاضرين. قلت: قد يقال: هذا المعنىٰ[1] لا يناسبه **قوله**: (وَمَنْ لَا؛ فَلَا حَرَجَ). (كَثِيبًا) هو التل (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ. . .) إلخ؛ أي: يقصد الإنسان بالسوء في تلك المواضع، ويدل المار علىٰ النظر إلىٰ سوءته فليستتر ما أمكن، وقيل: المقاعد: جمع مقعدة، يطلق علىٰ أسفل البدن وعلىٰ موضع القعود لقضاء الحاجة، وكلاهما يصح إرادته، وعلىٰ الأول: الباء للإلصاق، وعلىٰ الثاني: للظرفية. قلت: لابد من اعتبار قيد علىٰ الأول؛ أي: يلعب بالمقاعد إذا وجدها مكشوفة؛ فتأمل.

(٨٨٣٩) (٢/ ٣٧١)

قوله: (فَسَمِعْنَا وَجْبَةً) بفتح واو وسكون جيم: صوت السقوط.

(٨٨٤٠) (٢/ ٣٧١)

قوله: (يَا بَنِي[2] فَرُّوخَ) بفتح فاء وتشديد راء وخاء معجمة، قيل: هو من ولد إبراهيم، كثر نسله فولد العجم (مَا تَوَضَّأْتُ) أي: خوفًا من سوء ظنكم بتغيير الشرع، وفيه أن أسرار العلم تكتم عن الجاهلين (تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ) بكسر مهملة وسكون لام وخفة ياء، يطلق علىٰ السيماء؛ فالمراد هاهنا: التحجيل من أثر الوضوء يوم القيامة وعلىٰ الزينة، والمراد: ما يشير إليه قوله تعالىٰ: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ﴾ [الكهف: ٣١] والله تعالىٰ أعلم.

(٨٨٤١) (٢/ ٣٧١)

قوله: (فَهَلْ يُكَفِّرُ) من التكفير؛ أي: يكفر عنه ذنب ترك الزكاة أو الذنوب

(١) في «الأصل»: لمعنىٰ. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: بن، والمثبت من المسند المطبوع.

التي تكفرها الحسنات (أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ) أي: أؤدي عنه الزكاة، أو أفعل عنه الخيرات من الصدقات النافلة.

(٨٨٤٤) (٢/ ٣٧٢)

قوله: (انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ) أي: ثواب عمله من كل عمل إلا من ثلاثة أعمال، وقيل: بل الاستثناء متعلق بالمفهوم؛ أي: ينقطع ابن آدم من كل عمل إلا من ثلاثة أعمال، والحاصل أن الاستثناء في الظاهر مشكل، وبأحد الوجهين المذكورين يندفع الإشكال (جَارِيَةٍ) أي: غير منقطعة؛ كالوقف أو ما يديم الولي إجراءها عنه.

(٨٨٥٣) (٢/ ٣٧٢)

قوله: (اللَّاعِنَيْنِ) أي: الفعلين الجالبين للعن إلىٰ الفاعل، الداعيين للناس إليه، وقيل: يجوز أن يكون الفاعل بمعنىٰ المفعول، والمعنىٰ: الملعون فاعلهما، والمراد أن يكون صيغة الفاعل للنسبة (يَتَخَلَّىٰ) أي: يتغوط، والتقدير: هما فعلا القوم (الَّذِي يَتَخَلَّىٰ)[1] بعضهم في الطريق وبعضهم في الظل فـ(أَوْ) للتقسيم، وإفراد (الَّذِي) لإفراد القوم، والمراد بالظل: ما اتخذه الناس ظلاً لهم مقيلاً أو مناخًا، وإلا فقد جاء التغوط في الظل في الأحاديث، ذكره الخطابي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٥٦) (٢/ ٣٧٣)

قوله: (حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ) ترغيب للصائم في حفظ صومه عما يخل بالأجر؛ كالغيبة والكذب وأمثالهما، وللمتهجد[2] في حفظ صلاته عن ذلك كالرياء؛ لأن العاقل لا يرضىٰ بمجرد الجوع والعطش، وبمجرد السهر فينبغي له أن يحفظ أعماله عما يؤدي إلىٰ الضياع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: يخلي، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: وللتهجد.

(٨٨٥٧) (٢/ ٣٧٣)

قوله: (بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ) قيل: القرن: أهل العصر، والمراد من البعث: تقلبه في أصلاب الآباء، وحتىٰ في **قوله**: (حَتَّىٰ بُعِثْتُ) للغاية. انتهىٰ. وأنت خبير بأن القرن إذا كان بمعنىٰ: أهل العصر؛ فقد كان ﷺ في تمام القرون السابقة؛ فلا يظهر خيرية قرنه بالنظر إلىٰ القرون السابقة، كما يدل عليه: (بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ) فينبغي أن يحمل القرن علىٰ معنىٰ: القبيلة، أو يقال: المراد أن اللَّه قدر لي أن يبعثني من خير قرون بني آدم حال كون تلك القرون مفضلة بهذا التفضيل؛ أعني: (قَرْنًا فَقَرْنًا) أي: تشمل القرون كلها حتىٰ بسبب ذلك بعثت من القرن الذي كنت منه، فالبعث الأول بمعنىٰ: تقدير البعث وإرادته، وحتىٰ للتعليل لا للغاية، ويحتمل أن يقال: التقدير: فمضوا؛ أي: بنو آدم قرنًا فقرن حتىٰ كنت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٥٨) (٢/ ٣٧٣)

قوله: (أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي) بالرفع علىٰ أن (أَنْ) مخففة أو بالنصب علىٰ أنها ناصبة للمضارع لما تقرر من جواز الوجهين بعد الظن، وقرئ بهما قوله تعالىٰ: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [المائدة: ٧١] (أَوَّل) بالرفع علىٰ أنه صفة لـ(أَحَدُ) وقيل: بدل، وهو بعيد، أو بالنصب، فقيل[1]: إنه ظرف، ويمنعه تعلق (مِنْكَ) به، وقيل: إنه مفعول لـ(ظَنَنْتُ) ولا يظهر له معنىٰ، وقيل: إنه حال، وهو الوجه، وتنكير (أَحَدُ) لا يضر؛ لكونه في سياق النفي (خَالِصَةً) بالنصب علىٰ أنه حال من المفعول باعتباره كلمة، أو صفة مقاله، أو شهادة علىٰ اعتبار القول بمعنىٰ: الشهادة، ثم إما أن يحمل هذا الإخلاص علىٰ الإخلاص الزائد علىٰ القدر[2] المعتبر في مطلق الإيمان، أو يعتبر الأسعدية بالنظر إلىٰ أن

(١) زاد في «م»: له.

(٢) في «الأصل»: التقدير. والمثبت من «م».

الكافر له نصيب من الشفاعة العامة، لكن يلزم منه أن الكافر سعيد بشفاعته، والقول بأنه سعيد بعيد، إلا أن يقال: ما لزم منه هذا القول إلا ضمنًا، والبعيد هو القول بمثله صريحًا لا ضمنًا، أو يجرد أسعد من معنىٰ التفضيل، ويعتبر بمعنىٰ أصل الفعل.

(٨٨٥٩) (٢/ ٣٧٣)

قوله: (قَالَ[1]: ابْنَاهُ...) إلخ، جواب بحسب المعنىٰ؛ أي: متوكئ علىٰ ابنيه لأداء نذر كان عليه (غَنِيٌّ) أي: فلا يكلف العبد بما فيه حرج شديد عليه، وقد جاء الأمر بالهدي في مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٦٢) (٢/ ٣٧٣-٣٧٤)

قوله: (مَا رَأَيْتُ) حمل الرؤية علىٰ العلمية أبلغ من حملها علىٰ البصرية، ونصب (أَذْهَبَ) علىٰ الأول: علىٰ أنه مفعول ثان، وعلىٰ الثاني: علىٰ أنه صفة للمفعول الأول، والتقدير علىٰ الوجهين: أحدًا أذهب (مِنْ نَوَاقِصِ) جمع ناقصة علىٰ أنها صفة لنفوس لا لنساء إذ خطاب (مِنْكُنَّ) لجنس النساء لا للحاضرات فقط؛ إذ لا يظن بالحاضرات أنهن أذهب من غيرهن من جنس النساء، وإنما النساء أذهب من غيرهن من النفوس (أَنَّكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ) لابد من حمل هذا الخطاب علىٰ جنس النساء؛ إذ لا يمكن أن تكون الحاضرات أكثر أهل النار أصلاً، وإن فرض أنهن أهل النار، وحينئذ فالمرجو أن لا تكون أحد من الحاضرات في النار؛ فلا يضر هذا في فضل الصحابيات بأن يقال: لا شك في عدم دخول بعض من غير الصحابيات في النار، فلو دخلت بعض من الصحابيات فيها لزم فضل غيرهن عليهن؛ فليتأمل (حُلِيًّا) بضم فكسر فتشديد: جمع حَلْي، بفتح فسكون (وَيْلَكِ) كلمة توبيخ (فَإِنَّا) بالتشديد؛

(١) في «الأصل، م»: قالوا، والمثبت من المسند المطبوع.

أي: أنا وولدَيَّ، أو بالتخفيف؛ أي: وولدِي كذلك (أَمَّا مَا ذَكَرْتُ) الأقرب أنه علىٰ صيغة المتكلم، ويحتمل أنه علىٰ صيغة الخطاب للمرأة (فَالْحَيْضَةُ) بفتح الحاء؛ أي: فسببه الحيضة (مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا) أي: من موجباته (فَشَهَادَتُكُنَّ) أي: فعلامته شهادتكن، وفي «المجمع»[1]: قلت: في الصحيح طرف منه، رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجال أحمد ثقات.

(٨٨٦٣) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (يَقْبِضُ اللَّهُ) سبق تحقيق أمثاله.

(٨٨٦٤) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (إِنَّ الْحَمِيمَ) أي: الماء الحار (فَيَنْفُذُ) من النفوذ (الْجُمْجُمَةَ) بالضم: العظم المشتمل علىٰ الدماغ (فَيَسْلُتَ) أي: يقطعه ويستأصله (يَمْرُقَ)[2] أي: يخرج.

(٨٨٦٥) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (وَلَمْ يُحَدِّثْ) من التحديث، قيل: بأن يقول[3] في نفسه: يا ليتني كنت غازيًا، أو المراد: ولم ينو الجهاد، وعلامته: إعداد الآلات، قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦]. (شُعْبَةِ) بضم فسكون، قيل: أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في وصف التخلف، ولعله مخصوص بوقته ﷺ كما روي عن ابن المبارك، والله تعالىٰ أعلم.

(٨٨٦٦) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (كَانَ شِبَعُهُ) بكسر ففتح وبفتحتين: ضد الجوع (وَرِيُّهُ) بفتح أو كسر فتشديد: ضد العطش.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٩٨).

(٢) في «الأصل»: فجا، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: يقال. والمثبت من «م».

(٨٨٦٨) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (تَعَلَّمُوا) أمر من التعلم محبة في أهله؛ أي: أهل الواصل بالإحسان إليهم، ثم هو هكذا في أصلنا بالإضافة في المواضع الثلاثة، وفي بعض النسخ باللام [في] الموضعين الأولين، وبالإضافة في الثالث، وفي الترمذي باللام في المواضع الثلاثة (مَثْرَاةٌ) بالمثلثة مفعلة من الثراء، وهي الكثرة (مَنْسَأَةٌ) مفعلة من النسأ، وهو التأخير، يقال: نسأته بالهمز: أخرته، وفي الترمذي: يعني به: الزيادة في العمر؛ أي: مظنة لذلك وموضع له، وذلك بأن يبارك فيه بالتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بالخيرات، وكذا بسط الرزق عبارة عن البركة، وقيل: عن توسيعه، وقيل: أنه بالنظر إلىٰ ما يظهر للملائكة وفي اللوح المحفوظ؛ أي: عمره ستون، وإن وصل فمائة، وقد علم اللَّه تعالىٰ ما سيقع، وقيل: هو ذكره الجميل بعده؛ فكأنه لم يمت.

(٨٨٧٠) (٢/ ٣٧٤)

قوله: (أَجْرَهُ) أي: أجر المؤمن (إِصْرَهُ) بكسر فسكون؛ أي: تعب المنافق (يَغْتَنِمُهُ) قيل: هو من اغتنم الأمر؛ أي: حرص عليه، وفي «المجمع»: يغتبنه: من الغبن، وهو أقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق نوع تحقيق لهذا الحديث.

(٨٨٧٣) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (وَمَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ) الثانية تأكيد للأولىٰ.

(٨٨٧٤) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي) (رَجُلٌ) بالرفع مبتدأ، خبره: (يَمْشِي) ومدار الابتداء بالنكرة علىٰ الإفادة عند المحققين لا علىٰ وجود مسوغ، و(بَيْنَا) مضاف إلىٰ الجملة، ولابد من اعتبار مضاف؛ لأن بين يضاف إلىٰ متعدد؛

أي: بين أوقات مشي رجل والعامل في (بَيْنَا) المفاجأة المفهومة من **قوله**: (إِذْ[1] اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ). (يَلْهَثُ) بفتح هاء؛ أي: يخرج لسانه من شدة العطش والحر (الثَّرَىٰ) بفتح والقصر؛ أي: التراب الندي (هَذَا الْكَلْبَ) بالنصب (مِثْلُ الَّذِي بَلَغَنِي) بالرفع، ويمكن العكس، وفيه بعد معنىٰ (رَقِيَ) بكسر القاف (فَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ) أي: أجزل جزاءه وأعظم أجره (فِي كُلِّ) أي: في الإحسان إلىٰ كل حي أجر، ولإفادة الحياة قال: (رَطْبَةٍ).

(٨٨٧٥) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا) أي: رفعًا بليغًا، أو رفعًا، وهو مصدر من غير لفظ الفعل؛ كقعدت جلوسًا، إلا أنه علىٰ الأول للنوع، وعلىٰ الثاني للتأكيد.

(٨٨٧٧) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (قِبْلَتِي) أي: موضع نظري، وإلا فلا شك أن القبلة كانت هناك.

(٨٨٧٩) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (ضَافَهُ ضَيْفٌ) أي: نزله ضيف (حِلَابَهَا) بكسر مهملة وخفة لام: اللبن الذي تحلبه (الْمُؤْمِنُ...) إلخ، المؤمن يبارك له في قليله بخلاف الكافر.

(٨٨٨١) (٢/ ٣٧٥)

قوله: (لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ) أي: سواء كان اليتيم قريبًا له؛ أي: للكافل أو لا (كَهَاتَيْنِ) كناية عن كمال قربه منه ﷺ وفيه ترغيب شديد في كفالة الأيتام (إِذَا اتَّقَىٰ[2] اللَّهَ) أشار إلىٰ أنه لا يكفي في مثل هذا القرب مجرد الكفالة؛ بل لابد من انضمام التقوىٰ إليه.

---

(١) في «م»: إذا.

(٢) في «الأصل»: ألقىٰ، والمثبت من «م» والمسند.

(٨٨٨٩) (٢/ ٣٧٦)

قوله: (فَإِذَا كَبَّرَ) بيان لكيفية الائتمام بالإمام (فَأَنْصِتُوا) أي: اسكتوا لتسمعوا قراءته، واستدل به من لايرىٰ القراءة خلف الإمام، والظاهر أنه محمول علىٰ الجهرية، ويوافقه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وقول أبي داود: هذه الزيادة؛ أعني: (إِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا) ليست بمحفوظة غير مسلم؛ فقد صححها مسلم في «صحيحه»[١] ويوافقها ظاهر القرآن كما عرفت، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ) قد أخذ بظاهره قوم، والجمهور ادعوا نسخه، وقد رد دعوىٰ النسخ بعض أهل التحقيق، ولتفصيله محل آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٨٩٠) (٢/ ٣٧٦)

قوله: (أَوْ مِرْمَاتَيْنِ) بكسر ميم وفتحها ظِلْفِ الشَّاةِ وقيل: ما بين ظلفيها من اللحم، وقيل: بالكسر سهم صغير يتعلم به الرمي.

(٨٨٩٣) (٢/ ٣٧٦)

قوله: (لَا يَجْزِي) بفتح الياء الأولىٰ: من الجزاء؛ أي: لا يؤدي حقه (فَيُعْتِقَهُ) أي: فيصير معتقًا له بذلك الشراء لا أنه يحتاج إلىٰ إعتاق آخر بعد الشراء حتىٰ ينافي حديث: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ عَتَقَ»[٢].

(٨٨٩٥) (٢/ ٣٧٦)

قوله: (وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ) أي: مطلوبة (بَعْدُ) أي: بعد هذه الأعمال؛ أي: إنها لا تمنع قبول التوبة؛ بل لو فعل شيئًا منها ثم تاب، تاب اللَّه عليه.

---

(١) «صحيح مسلم» (٤٠٤).

(٢) «سنن أبي داود» (٣٩٤٩)، و«سنن الترمذي» (١٣٦٥)، و«سنن ابن ماجه» (٢٥٢٤)، جميعًا بلفظ: «من ملك ذا رحم محرم فهو حر».

(٨٨٩٧) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ) يتقاضىٰ؛ أي: كان بعير الأعرابي دينًا علىٰ النبي ﷺ فجاء يطلب قضاء دينه (إِنَّ خَيْرَكُمْ) أي: إن من خيركم.

(٨٩٠١) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (أَوْشَكَ الرَّجُلُ) إما لقرب القيامة والحساب، أو لقرب الموت، وبه ينكشف الأمر، أو لأن جزاء الظلم كثيرًا ما يلحق المرء في الدنيا، فيتندم عند ذلك علىٰ الظلم (وَأَنَّهُ لَمْ يَتَوَلَّ) وذلك لأن الولايات لا تخلو عن ظلم عادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٠٣) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (عِزِينَ) بكسر عين مهملة وبزاي معجمة، معناه: متفرقين، كما في الكتاب (لَقَدْ هَمَمْتُ) قاله لبيان أنه يريد اجتماع الناس بهذا الوجه؛ فكيف بهم التفرق إذا حضروا؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٠٤) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (إِلَّا مِنْ أَمْرِ حَقٍّ) علىٰ التوصيف؛ أي: أمر هو حق كالقصاص ويحتمل الإضافة علىٰ بعد.

(٨٩٠٥) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (هُمَا كُفْرٌ) أي: من عادات الكفرة.

(٨٩٠٦) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (أَمْلَحَ) أي: أبيض مخلوطًا[1] بسواد، وقيل: غير ذلك.

(٨٩٠٨) (٢/ ٣٧٧)

قوله: (وَلَا لِذِي مِرَّةٍ) بكسر ميم؛ أي: قوة (سَوِيٍّ) صفة (ذِي مِرَّةٍ) أي:

(١) في «الأصل»: مخطوطًا، والمثبت من «م».

صحيح الأعضاء، ولا يخفىٰ أنه لو أعطىٰ مثله بلا سؤال لحل له؛ إن كان فقيرًا مثلاً، فالمراد **بقوله**: (لَا تَحِلُّ) أي: لا تحل سؤالها، وأما حرمة الأخذ في حق الغني؛ فبدليل آخر لا بهذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩١٢) (٢/ ٣٧٨)

قوله: (إِنَّا نَبْعُدُ) أي: عن الماء الحلو.

(٨٩١٣) (٢/ ٣٧٨)

قوله: (أَوَّلُ مَنْ يُدْعَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) الخبر مقدر؛ أي: آدم (هَذَا أَبُوكُمْ) أي: هذا المدعو أبوكم (مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ) أي: أخرج من كل مائة تسعة وتسعين.

(٨٩١٤) (٢/ ٣٧٨)

قوله: (إِذَا اسْتَهَلَّ رَمَضَانُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: تبين هلاله أو المفعول؛ أي: رئي[1] هلاله، كذا ذكر الوجهين في «الصحاح».

(٨٩١٨) (٢/ ٣٧٨)

قوله: (فِي الْخِصْبِ) هو بكسر الخاء: كثرة العشب والمرعىٰ (حَظَّهَا) نصيبها من النبات؛ أي: دعوها ساعة فساعة حتىٰ ترعىٰ (فِي السَّنَةِ) القحط (نِقْيَهَا) بكسر نون وسكون قاف: مخ العظم؛ أي: أسرعوا عليها السير ما دامت قوية قبل الضعف؛ لأنها لا تجد العشب فتضعف ويزول مخها (عَرَّسْتُمْ) من التعريس؛ أي: نزلتم آخر الليل.

(٨٩١٩) (٢/ ٣٧٨)

قوله: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ) أي: لا ينبغي المقاطعة بين المسلمين فوق

---

(١) في «م»: رؤيا.

ثلاث، ومحمله: ما إذا كان لأمر دنيوي، وأما إذا كان لتأديب الأهل أو لأمر ديني[١] فيجوز، وقد جاء أنه ﷺ اعتزل نساءه شهرًا تأديبًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٢٣) (٢/ ٣٧٩)

قوله: (يَزِلُّ بِهَا) بفتح ياء مثناة[٢] وتشديد لام أو بنون وتخفيف لام.

(٨٩٢٤) (٢/ ٣٧٩)

قوله: (يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا) ظاهره: شمول الكلام للكبائر، وقد خصه أهل العلم بالصغائر، ويدل عليه الأحاديث أيضًا، وقد سبق توجيهه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٢٦) (٢/ ٣٧٩)

قوله: (الْإِيمَانُ) أي: أعمال الإيمان (أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا) أي: أنواع كثيرة علىٰ أن المراد بالعدد: الكثرة، وبالأبواب: الأنواع، وإلا فقد جاء أعداد مختلفة (وَأَعْلَاهَا) أي: أشرفها؛ فإنه[٣] بمنزلة الجزء من الإيمان، ولا يظهر الإيمان غالبًا إلا به (إِمَاطَةُ[٤] الْأَذَىٰ) أي: إزالته وتبعيده (عَنْ الطَّرِيقِ) حتىٰ لا يؤذي أحدًا.

(٨٩٢٩) (٢/ ٣٧٩)

قوله: (سَبَقَ دِرْهَمٌ دِرْهَمَيْنِ) في النسائي[٥]: «**سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ**». (إِلَىٰ عُرْضِ مَالِهِ) بضم العين وسكون الراء؛ أي: جانبه، وظاهر الحديث أن صدقة الفقير أفضل بأضعاف من صدقة الغني، ويوافقه: «**أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ: جُهْدُ الْمُقِلِّ**»[٦] بضم الجيم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: دنيوي. (٢) من «م».

(٣) في «م»: وإنه.

(٤) في «الأصل، م»: إماته. والمثبت من المسند المطبوع.

(٥) «سنن النسائي» (٢٥٢٧-٢٥٢٨).

(٦) أخرجه أحمد (٣/ ٤١١)، وأبو داود (١٤٤٩)، والنسائي (٢٥٢٦).

(٨٩٣٠) (٢/ ٣٧٩)

قوله: (لَا يَزَالَ عَلَىٰ هَذَا الْأَمْرِ) أي: في هذا الأمر، وهو الدين، ويحتمل أن يكون علىٰ الحق بدلاً من **قوله:** (عَلَىٰ هَذَا الأَمْرِ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٣٩) (٢/ ٣٨٠)

قوله: (قَالَتْ: فَإِنْ لَمْ يُخْرِجُ الدَّمَ) من الإخراج، ونصب (الدَّمَ) أي: إن لم يُخْرِجُ الغسلُ الدمَ، أو من الخروج ورفع (الدَّمُ) أي: إن لم يَخْرُجُ الدمُ من الثوب بالغسل.

(٨٩٤٠) (٢/ ٣٨٠)

قوله: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي) من أَنْضاهُ؛ أي: أهزله؛ أي: يهزلهم ويجعلهم نضوًا، والنضو: دابة أهزلتها وأذهبت لحمها، والمراد أن شأن المؤمن مخالفة الشياطين وتصغيرهم، وفي التشبيه تنبيه علىٰ أن حق المؤمن أن يغلب علىٰ الشيطان؛ حتىٰ يكون الشيطان تحته مطيعًا له كالدابة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٤٥) (٢/ ٣٨٠)

قوله: (تَصِحُّوا) فيه أن السفر من أسباب صحة البدن؛ لأن هواء البر أوفق للبدن من هواء البلاد؛ ولذا يقل الوباء في البادية (تَسْتَغْنُوا) بما يحصل من الغنائم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٤٨) (٢/ ٣٨٠)

قوله: (فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا) أي: ما ضيفوه (فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ) أي: من مال القوم (بِقَدْرِ قِرَاهُ) بكسر قاف مقصورًا وبفتحها ممدودًا: ما يصنع للضيف من طعام أو شراب، قيل: هذا إذا نزل بقوم من أهل الذمة من سكان[1] البوادي، فعليهم الضيافة إذا وضع عليهم الإمام ضيافة المسلم المار بهم، أو

(١) في «م»: مكان.

هو في حق الضيف المضطر، أو كان في بدء الإسلام ثم نسخ، وعند بعض أهل العلم الضيافة واجبة علىٰ أهل البادية مطلقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٤٩) (٢/ ٣٨٠)

قوله: (وَيُخْرِجُ شِقَّهُ) بكسر الشين؛ أي: جانب بدنه، والمراد: كشف العورة، والجملة حال، وفي بعض [النسخ][1] بالواو؛ فهو عطف.

(٨٩٥٠) (٢/ ٣٨٠-٣٨١)

قوله: (وَإِلَّا قَالَ: صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ) أي: ما صلىٰ هو، وكان هذا في أول الأمر، ثم كان يحمل الدين ويصلي بعد الفتوح.

(٨٩٥١) (٢/ ٣٨١)

قوله: (وَهُوَ عَارِضٌ لَبِنَةً) بالإضافة أو بنصب الثاني علىٰ المفعولية، ولعل المراد أنه وضعها علىٰ البطن كما يصنع من يستعين بالبطن علىٰ حمل شيء (شُقَّتْ) أي: ثقلت، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ. ولا يخفىٰ[3] أن ظاهر هذا الحديث يدل علىٰ أن بناء المسجد كان بعد إسلام أبي هريرة، وأنه حضر بناء المسجد، وقد جاء ما يدل علىٰ أنه حضره عبد اللَّه بن عمرو بن العاص وأبوه؛ فليتأمل.

(٨٩٥٢) (٢/ ٣٨١)

قوله: (لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ) كيف لا؟ وقد كان ﷺ مثلاً في ذلك حتىٰ وصفه اللَّه تعالىٰ في كتابه بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القَلَم: ٤] وإن شريعته مشتملة علىٰ محاسن الأعمال والأخلاق علىٰ الوجه الأكمل الأتم،

(١) ليست «بالأصل» وأضيفت لمقتضىٰ السياق.
(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ١١٣).
(٣) في «م»: نهي.

وفي «المقاصد الحسنة» حديث: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الأَخْلاَقِ**» أورده مالك في «الموطإ»(١) بلاغًا عن النبي ﷺ وقال ابن عبد البر: هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره مرفوعًا، منها: ما أخرجه أحمد في «مسنده» والخرائطي في أول «المكارم» من حديث محمد بن عجلان، عن القعقاع ابن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ صالح الأخلاق، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الأوسط»(٢) بسند فيه عمر ابن إبراهيم القرشي، وهو ضعيف عن جابر مرفوعًا: «**إن اللّٰه بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال**» ومعناه صحيح، وقد عزاه الديلمي لأحمد عن معاذ، وما رأيته فيه، والذي رأيته فيه عن أبي هريرة. انتهىٰ.

(٨٩٥٣) (٢/ ٣٨١)

قوله: (عَلَيْكَ) خطاب عام للمكلفين؛ أي: عليك أيها المكلف (السَّمْعَ) أي: أن تسمع كلامي وتطيع أمري، وكذا من يقوم مقامي من الخلفاء من بعدي (وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ) مفعل بفتح ميم وعين: من النشاط والكراهة، وهما مصدران؛ أي: في حال النشاط والكراهة؛ أي: حالة انشراح الصدر وطيب القلب، وما يضاد ذلك، أو اسما زمان، والمعنىٰ واضح، أو اسما مكان؛ أي: فيما فيه النشاط والكراهة، كذا قيل، ولا يخفىٰ أن ما ذكره من المعنىٰ علىٰ تقدير كونهما اسمي مكان معنىٰ مجازي(٣)، ولذلك قال بعضهم: كونهما اسمي مكان بعيد (وَأَثَرَةٍ) بفتحتين: اسم من الاستئثار؛ أي: وفي حال اصطفاء غيرك عليك في العطاء وغيره.

---

(١) «الموطإ» (٢/ ٩٠٤).
(٢) «الأوسط» (٦٨٩٥).
(٣) في «الأصل»: مجاز، والمثبت من «م».

(٨٩٥٤) (٢/ ٣٨١)

قوله: (فَسُئِلَ عَنْ الْقُنْفُذِ) بضم القاف والفاء وبينهما نون ساكنة آخره ذال معجمة: من حشرات الأرض (فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ) أي: فاستدل بظاهر العموم علىٰ حله (عِنْدَهُ) أي: عند ابن عمر (خَبِيثَةٌ) أي: دابة خبيثة؛ أي: والخبائث محرمة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] (فَهُوَ كَمَا قَالَ) أي: بناء علىٰ [أن][1] تلك الآية مخصوصة، فيمكن خروج هذا من حكمها أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٥٥) (٢/ ٣٨١)

قوله: (فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ . . .) إلخ؛ أي: فلا يضع ركبتيه علىٰ الأرض قبل يديه، وليضع يديه قبل ركبتيه، وبه قال البعض، وقد جاء خلافه فعلاً، وقال به آخرون، والأقرب أن النهي للتنزيه، وما جاء من خلافه فهو بيان الجواز؛ فإن قيل: كيف شبه وضع الركبة قبل اليد ببروك الجمل مع أن الجمل يضع يديه قبل رجليه؟ قلنا[2]: لأن ركبة الإنسان في الرجل وركبة الدواب في اليد؛ فإذا وضع ركبتيه أولاً فقد شابه الجمل في البروك، كذا في «المفاتيح».

(٨٩٥٦) (٢/ ٣٨١)

قوله: (إِذَا رَفَّأَ إِنْسَانًا) بتشديد الفاء بعدها همزة، وقد لا يهمز الفعل، والمراد بالترفئة هاهنا[3]: التهنئة بالزواج، وأصله: قول القائل: بالرفاء والبنين، والرفاء بكسر الراء والمد بمعنىٰ: الالتئام والموافقة، وكان من عادتهم أن يقولوا للمتزوج ذلك، فأبدله الشارع بما ذكر؛ لأنه لا يفيد، ولما فيه من

---

(١) ليست «بالأصل»، وأضيفت ليكتمل السياق.

(٢) في «م»: قلت.

(٣) في «م»: هنا.

التنفير عن البنات (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ) أي: عليها (وَبَارَكَ عَلَيْكَ) أي: لها؛ ففي الكلام صنعة الاحتباك.

(٨٩٦٠) (٢/ ٣٨١)

قوله: (إِذَا أَوَىٰ) القصر أفصح، ويجوز المد (فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ) لعدم القبلية[١] (فليس بعدكَ شيء)؛ أي: لعدم البعدية (فَوْقَكَ شَيْءٌ) أي: في الظهور بأن يكون أظهر منه؛ إذ كل ذرة دليل علىٰ وجوده تعالىٰ بخلاف غيره (دُونَكَ شَيْءٌ) يكون أبطن منه، والمقصود في الكل نفي المساوي والزائد، لكن المساواة بين المتغارين[٢] منفية عادة، فلذلك[٣] خص الزائد بالذكر، وفيه إشارة إلىٰ أنه الكامل في هذه الأوصاف؛ فالقصر لإفادة الكمال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٨٩٦١) (٢/ ٣٨١-٣٨٢)

قوله: (ثُمَّ مَا يَبْرَحُ فَيُرَبِّيهَا) الظاهر: ترك الفاء، لكن قد وجدت في النسخ، فلعل وجهها[٤] أن التقدير: ثم ما يبرح عنده فيربيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٦٥) (٢/ ٣٨٢)

قوله: (إِذَا جَاءَ) أي: المتوضئ القائم من النوم (مِهْرَاسُكُمْ) هو صخرة منقورة تسع كثيرًا من الماء؛ أي: هل يدخل فيه يده قبل الغسل أم لا؟ فأشار **بقوله:** (أَعُوذُ بِاللَّهِ) إلىٰ أنه لا يدخل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: القبيلة.
(٢) كذا في «الأصل، م»: ولعل الصواب: المتغايرين.
(٣) في «م»: فلذا.
(٤) في «الأصل»: وجهه. والمثبت من «م».

(٨٩٧٢) (٢/ ٣٨٢-٣٨٣)

قوله: (فَحَضَرَ بَعْضُهُمْ[(١)] بَعْضًا) هكذا في نسختنا من الحضور؛ أي: اجتمع بعضهم عند[(٢)] بعض، وفي بعض النسخ (فَحَضَنَ) بالنون؛ أي: انضم بعضكم إلىٰ بعض، وفعلوا في ذلك كفعل الحاضن بالولد تضمه إلىٰ نفسه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ) أي: كلهم ومعهم فلان.

(٨٩٧٦) (٢/ ٣٨٣)

قوله: (فَقَلَصَتْ عَنْهُ) يقال: قلص بفتحتين، وهو مخفف، ويشدد للمبالغة؛ أي: ارتفع، والمعنىٰ: ارتفع الظل عنه، وبقي بعضه في الشمس (فَلْيَتَحَوَّلْ) قيل: أي: فليقم؛ فإنه مضر، والحق في أمثاله التسليم لمقالته؛ فإنه يعلم ما لا نعلم، وقد جاء فإنه مجلس الشيطان، فقيل: لعله يفسد مزاجه؛ لاحتلال حال البدن لما يحل به من المؤثرين المتضادين وأضيف إلىٰ الشيطان؛ لأنه الباعث إلىٰ الجلوس فيه.

(٨٩٧٧) (٢/ ٣٨٣)

قوله: (وَبَذَخًا عَلَيْهِ) البذخ بفتحتين: الفخر والتطاول، وضمير (عَلَيْهِ) للناس، وإفراده لإفراد لفظ (النَّاسِ) لفظًا، وإن كان جمعًا معنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٨٩٨٠) (٢/ ٣٨٤)

قوله: (انْتَدَبَ اللَّهُ) أي: تكفل (وَإِيمَانًا) هكذا بالنصب و(جِهَادٌ) بالرفع، فهو عطف بالنظر إلىٰ المعنىٰ؛ أي خرج جهادًا وإيمانًا؛ أي: للجهاد والإيمان، ولابد من اعتبار أن هذا الكلام علىٰ حكاية عن اللَّه تعالىٰ (ضَامِنٌ)

---

(١) في «الأصل، م»: بعضكم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».

أي: ذو ضمان أو مضمون (أَوْ أُرْجِعَهُ) بفتح الهمزة من رجعه؛ أي: رده ورجع يجيء لازمًا ومتعديًا، مثل: ﴿فَٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ﴾ [المُلك: ٣] ﴿ثُمَّ ٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ كَرَّتَيۡنِ﴾ [المُلك: ٤] (مِنْ أَجْرٍ) أي: فقط (أَوْ غَنِيمَةٍ) معه.

(٨٩٨٦) (٢/ ٣٨٤)

قوله: (وَأَنَا مُفْطِرٌ[١] فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ) أي: أفطرت لتخفيف[٢] اللَّه تعالىٰ عن المسافر والمتطوع و(صائم) أي: وقد صمت لتضعيف اللَّه تعالىٰ، صوم ثلاثة بجعلها كصوم الدهر.

(٨٩٨٧) (٢/ ٣٨٤)

قوله: (قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْوِي) المراد بالنبي هاهنا: لوط، وفيما بعد نبينا ﷺ (إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ) بفتح مثلثة وسكون مهملة؛ أي: العدد الكثير.

(٨٩٨٩) (٢/ ٣٨٤)

(يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةُ أَبْيَاتٍ) أي: أهل ثلاثة أبيات (الْأَدْنَيْنَ) أي: الأقربين، وقد جاء في الأحاديث ما يدل علىٰ أن رحمة اللَّه أوسع من هذا، وفي «المجمع»[٣]: قلت: لأبي هريرة حديث في الصحيح غير هذا، رواه أحمد، وفيه راو لم يسم.

(٨٩٩٠) (٢/ ٣٨٤-٣٨٥)

قوله: (فَمَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ) بالكسر؛ أي: أن أكون أميرًا، يريد أنه أحب الإمارة يومئذ رجاء أن يهدي اللَّه به أحدًا، أو يعلي به كلمة الحق (فَتَطَاوَلْتُ) أي: أكثرت الانتظار والمحبة (لها) أي: للإمارة أو الراية، فقوله: (وأشرفت) تفسير له (عَلَىٰ مَا) استفهام؛ أي: لأجل؛ أي: غرض (حَتَّىٰ يَشْهَدُوا) أي: قائل ليشهدوا فكلمة حتىٰ للتعليل كعلىٰ فيما سبق.

---

(١) في «الأصل»: منظر، وفي «م»: منتظر، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: ليخفف.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٨٣).

(٨٩٩١) (٢/ ٣٨٥)

قوله: (مَنْ حُرِمَ) علىٰ بناء المفعول (خَيْرَهَا) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان.

(٨٩٩٤) (٢/ ٣٨٥)

قوله: (كَانَ يَتَعَبَّدُ) أي: يجتهد في العبادة (أَشْرِفْ عَلَيَّ) أي: انظر إلي من فوق (صَلَاتِي وَأُمِّي) أي: هذه صلاتي، وتلك أمي، أو قد اجتمعتا؛ فأيهما أولىٰ بالإقبال؟ ثم ظهر له أن الصلاة أولىٰ بالإقبال، لكونها للَّه (الْمُومِسَةَ) أي: الزانية (وَكَانَتْ رَاعِيَةً) لا منافاة بينه وبين ما جاء أنها كانت زانية، فمكنت نفسها من راع كان يأوي إلىٰ صومعته[1] لجواز أن تلك الزانية كانت راعية، وأنها كانت تأوي كما كان الراعي يأوي (فَأُخِذَتْ) علىٰ بناء المفعول (وَالْمُرُورِ) جمع مَر بفتح ميم؛ أي: المساحي، وقيل: هي الحبال التي يصعد بها إلىٰ فوق (فَأَبَىٰ[2] وَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ) وفي بعض النسخ: (فَأَبَىٰ[2] يُقْبِلُ عَلَىٰ صَلَاتِهِ) علىٰ أن الجملة حال (فَوَضَعَ إِصْبُعَهُ عَلَىٰ بَطْنِهَا...) إلخ، ظاهره أن الأمر كان قبل الوضع، وأن الغلام تكلم في بطن أمه، والروايات المشهورة الصحيحة تدل علىٰ خلاف ذلك، ويحتمل أن الولد كان في حجر أمه، فحين وضع الأصبع عليه وقعت علىٰ بطنها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٠٠٠) (٢/ ٣٨٥)

قوله: (لَيَرْتَقِيَنَّ) أي: ليرتفعن بالطلوع والصعود عليه، وفي بعض النسخ «لَيَنْعَقِرَنَّ» وظاهره أنه يقتل، ويحتمل أن المراد أنه يرتفع عليه بلا تأهل لذلك، فيؤدي ذلك له إلىٰ هلاكه في الدين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: صومعة. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: فأتىٰ. والمثبت من «م».

(٩٠٠١) (٢/ ٣٨٥)

قوله: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ) في «المجمع»[1]: قلت: هو في الصحيح من حديث أبي هريرة، خلا **قوله:** (وَمَا تَأَخَّرَ) رواه أحمد، ورجاله موثقون، إلا أن حمادًا شك في وصله وإرساله.

(٩٠٠٢) (٢/ ٣٨٦)

قوله: (إِنْ مِنْكُمْ) كلمة (إِنْ) نافية (يُدْخِلُهُ) من الإدخال.

(٩٠١٤) (٢/ ٣٨٦)

قوله: (فَلَمْ يُقْبَلَ مِنْهُ الدَّهْرَ) أي: صوم الدهر كُلَّهُ أي: في مقابلة ذلك الذي أفطر من رمضان، ففي روايات الحديث: «**مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلاَ مَرَضٍ؛ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ**»[2] قيل: هذا إذا كان الصوم بنية النفل؛ فإن فضيلة المفروض لا تحصل بصوم النافلة، وليس معناه أن صوم الدهر بنية قضاء يوم من رمضان لا يسقط عنه قضاء ذلك اليوم؛ بل يجزئه قضاء صوم[3] يوم بدلاً عن يوم، وقيل: هذا من باب التشديد والمبالغة، وقيل: المراد أنه لا يكون مثلاً له من كل وجه لبقاء إثم التعمد، ولا يحصل به فضيلة صوم رمضان ولا يلزم منه عند الجمهور أنه لا قضاء عليه، والله تعالىٰ أعلم. ثم قيل: أبو المطوس بضم ميم وفتح مهملة وتشديد واو مفتوحة مجهول، وسماع أبيه من أبي هريرة مشكوك غير معلوم، وفي الإسناد اضطراب حيث اختلف فيه علىٰ أبي ثابت اختلافًا كثيرًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٤٨).

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ١٩٠ فتح) بهذا اللفظ تعليقًا.

(٣) من «م».

(٩٠١٥) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (مِجَنٌّ) بكسر ميم وفتح جيم وتشديد نون؛ أي: جنة، والمراد أن الإمام يستحق التقدم كالجنة تستحق التقدم، فيجب الائتمام به على الوجه الذي بينه بقوله: (فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . . .) إلخ، والحديث يدل على أن قعود القوم عند قعود الإمام من جملة الاقتداء به.

(٩١٠٦) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (فَإِنَّك تُكْثِرُ الْحَدِيثَ) أي: والإكثار يؤدي إلى وقوع الخطأ في الكلام، فينبغي لصاحبه النظر حتى يحترز عنه (فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ . . .) إلخ؛ أي: تعريضًا لابن عمر بأنه كان يشغله التجارة، والله تعالى أعلم.

(٩٠١٧) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (حَتَّى تُحْرَزَ) بتقديم المهملة على المعجمة، من الحرز؛ أي: تحفظ، وقد جاء في المشاهير[1]: «حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا» (حَتَّى يَحْتَزِمَ) بزاي معجمة؛ أي: يشد وسطه، وهو أمر بالتحزيم[2] في الصلاة، وهو أن يشد ثوبه عليه؛ لأنهم ما كانوا أهل سراويل، ومن كان عليه إزار وكان جيبه واسعًا ولم يشد وسطه ربما انكشف عورته، كذا في «المجمع»: قلت: والظاهر أنهم كانوا يكتفون بالقمص؛ لقلة الثبات عندهم، فأمروا بذلك، والله تعالى أعلم.

(٩٠١٩) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (طُوِّقَهُ) على بناء المفعول، والضمير المنصوب مفعول ثان.

(٩٠٢٠) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (هُنَّ[3] أَيَّامُ طُعْمٍ) بالضم الطعام.

---

(١) «صحيح البخاري» (١٤١٥)، ومسلم (١٥٣٤).

(٢) في «م»: بالتحزم.

(٣) في «الأصل، م»: هي، والمثبت من المسند المطبوع.

(٩٠٢٤) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (مَا الَّذِي يُكْتَبُ لَهُ مِنْ أُمْنِيَّتِهِ) أي: الذي يكتب له لأجل[(١)] أمنيته من ثواب أو عقاب، وذلك إذا قال: ليت الأمر يكون كذا؛ إذ لا يكتب قبل القول والعمل، كما يدل عليه الأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٠٢٨) (٢/ ٣٨٧)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ) بفتح الياء، مثل يخاف (وَمِنْ غَيْرَةِ اللَّهِ) أي: من أسباب غيرته (أَنْ يَأْتِيَ) يفعل (مَا حُرِّمَ) من الحرام، والتحريم علىٰ بناء الفاعل أو المفعول، والأحسن أنه علىٰ بناء الفاعل من التحريم؛ أي: حرم اللَّه.

(٩٠٣٣) (٢/ ٣٨٨)

قوله: (إِنَّ أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ) أي: في أن لا يبالي بوقوع البول عليه، أو في عدم تحفظ نفسه أو ثوبه من البول، قيل: المراد: البول مطلقًا، وقيل: بل بول الإنسان وما في حكمه، وقد تقدم تحقيق هذا الحديث.

(٩٠٣٧) (٢/ ٣٨٨)

قوله: (فَهَلاَّ آذَنْتُمُونِي) من الإيذان؛ أي: أعلموني بموته (كَانَ لَيْلاً) أي: كان موته ليلاً، أو كان الوقت ليلاً، فعلىٰ الأول نصب (لَيْلاً) علىٰ الظرفية، وعلىٰ الثاني علىٰ الخبرية[(٢)] (يُنَوِّرُهَا بِصَلاَتِي) أخذ منه خصوص الصلاة علىٰ القبر به ﷺ.

(٩٠٣٨) (٢/ ٣٨٨)

قوله: (قَوِّمْ[(٣)] ضَائِعًا) أي: ذا ضياع؛ من فقر أو عيال، أو حال قصر عن

---

(١) في «الأصل»: لأجل. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: الجزئية. والمثبت عن «م».

(٣) في «الأصل»: تعين. والمثبت من المسند المطبوع.

القيام بها، وروي بصاد مهملة ونون؛ أي: صانع مشتغل بالصنعة، وصوبه البعض، وقيل: كلاهما صواب (لِأَخْرَقَ) من الخرق بالضم، وهو الجهل والحمق؛ أي: جاهل بما يجب عليه أن يعلمه، ولم يكن في يده صنعة يكتسب بها، كذا في «المجمع».

(٩٠٤٣) (٢/ ٣٨٨)

قوله: (إِذَا تَكَلَّمْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) أي: والإمام يخطب؛ كما جاءت به الروايات (وَأَلْغَيْتَ) أي: أوقعت غيرك في اللغو.

(٩٠٥٢) (٢/ ٣٨٩)

قوله: (عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ) أي: قاموا عن أمر مكروه مستقذر؛ لأن المجلس لا يخلو عن كلام زائد أو ناقص عادة، وذكر اللّٰه تعالىٰ بمنزلة الكفارة لما جرىٰ فيه (حَسْرَةً) لما فات عنهم من الخير، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٩٠٥٧) (٢/ ٣٨٩)

قوله: (مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ) أي: في سبيل[(١)] الخير (جُبَّتَانِ)[(٢)] بضم جيم وتشديد موحدة: تثنية جبة، وهو ثوب مخصوص، أو بنون بدل موحدة: تثنية جنة، وهي الدرع، وقد جاء علىٰ الشك من الراوي، وصوبوا النون؛ **لقوله**: (مِنْ حَدِيدٍ) نعم. إطلاق الجبة - بالباء - علىٰ الجنة بالنون مجازًا غير بعيد، فينبغي أن يكون الجنة - بالنون - هو المراد في الروايتين (قَدْ اضْطُرَّتْ) من الاضطرار (إِلَىٰ تَرَاقِيهِمَا)[(٣)] بفتح مثناة من فوق وكسر قاف: جمع ترقوة، وهما العظمان المشرفان[(٤)] في أعلىٰ الصدر، وهذا إشارة إلىٰ ما جبل عليه

---

(١) في «م»: سبل.
(٢) في «الأصل، م»: جبتا، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: تراقيها.
(٤) في «الأصل»: الشرفان. والمثبت من «م».

الإنسان من الشح، ولذلك جمع بين البخيل والجواد فيه (تُعَفِّيَ) بتشديد الفاء؛ أي: تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها؛ كثوب من يجر على الأرض إشارة إلى كمال الاتساع والسبوغ؛ والمراد أن الجواد إذا هم بالنفقة اتسع كذلك - بتوفيق اللَّه تعالى - صدره، وطاوعته يداه؛ فامتدتا بالعطاء والبذل، والبخيل يضيق صدره وتنقبض يده عن الإنفاق في المعروف، وإليه أشار **بقوله:** (انْقَبَضَتْ . . .) إلخ (وَتَقَلَّصَتْ) انقبضت.

(٩٠٦٦) (٢/ ٣٩٠)

قوله: (مَا هَجَّرْتُ) من التهجير، وهو التبكير إلى الصلاة والمبادرة إليها (فَصَلَّى) أي: فرغ (اشْكَنَبْ دَرْدْ) هو لفظ فارسي بمعنى: أتشتكي بطنك؟ كما فسره بعض الرواة (قُلْتُ: لَا) لعل المعنى: لا بأس لا أنه لا أشتكي البطن، وقد جاء في رواية ابن ماجه[(١)] (قُلْتُ: نَعَمْ). (فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً) قال الموفق عبد اللطيف: الصلاة تبرئ من ألم الفؤاد والمعدة والأمعاء، وكذلك من الآلام، ولذلك ثلاث علل: الأولى: أنها[(٢)] أمر إلهي حيث كانت عبادة يريد أنها تدفع الأمراض بالبركة. والثانية: أن النفس تلهو فيها عن الألم، ويقل إحساسها به، فتستظهر القوة عليه فتطرده؛ فإن قوة العضو المودوعة بمصالحه وحواسه التي يسميها الأطباء: طبيعته، هي الشافية للأمراض بإذن خالقها، والماهر من الأطباء يعمل كل حيلة في تقويتها إن كانت ضعيفة، وفي انتباهها إن كانت غافلة، وفي إلفاتها إن كانت معرضة[(٣)]، وفي استزادتها إن كانت مقصرة؛ تارة بتحريك السرور والفرح، وتارة بالحياء والخوف والخجل، وتارة

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٤٥٨).

(٢) في «الأصل»: أنهما. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: معروضة. والمثبت من «م».

بتذكيرها وشغلها بعظائم الأمور وعواقب المصير وأمر المعاد، والصلاة تجمع ذلك أو أكثره؛ إذ يحضر العبد فيها خوف ورجاء وأمل وحياء وتذكر الآخرة وأحوالها، وكثير من الأمراض الزمنة تشفىٰ بالأوهام. والثالثة: أمر طبي، وذلك أن الصلاة رياضة فاضلة للنفس؛ لأنها تشتمل علىٰ انتصاب وركوع وسجود وتورك، وغير ذلك من الأوضاع التي تتحرك معها أكثر المفاصل وينغمز فيها أكثر الأعضاء، وسيما المعدة والأمعاء وسائر آلات التنفس والغذاء عند السجود، وما أنفع السجود الطويل لصاحب النزلة والزكام، وما أنفع السجود لانصباب النزلة إلىٰ الحلق، وما أشد إعانة السجود الطويل علىٰ فتح سد المنخرين في علة الزكام وإنضاج مادته، وما أقوىٰ معونة السجود علىٰ حدر الطعام عن المعدة والأمعاء، وتحريك الفضول المختلفة فيها ونقلها وإخراجها؛ إذ عنده تنحصر الآلات بازدحامها وتتساقط بعضها علىٰ بعض، وكثيرًا ما تسر الصلاة النفس وتمحق الهم والحزن، وتذيب الآمال الخائبة، وتكشف عن الأوهام الكاذبة، ويصفو فيها الذهن، وتطفئ نار الغضب. انتهىٰ، ذكره الحافظ السيوطي في «حاشية ابن ماجه» وفي «زوائده»: في إسناده ليث وهو ابن أبي سليم، وقد ضعفه الجمهور.

(٩٠٦٧) (٢/ ٣٩٠)

قوله: (مُرْطِبَةٌ) في «القاموس»: الرطب بضمة وبضمتين: الرعي الأخضر من البقل والشجر، أو جماعة العشب الأخضر، وأرض مرطبة بالضم: كثيرته (مُونِعَةٌ) بكسر النون، من أينع؛ أي: نضيجة الأثمار.

(٩٠٦٩) (٢/ ٣٩٠)

قوله: (وَلَا عَلَىٰ مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ) بكسر الهاء، من الإزهاد؛ أي: قليل الشيء.

(٩٠٧٣) (٢/ ٣٩١)

قوله: (فِتَنًا) بالنصب على أنه حال من فاعل (اقْتَرَبَ) أي: حال كون ذلك الشر فتنًا (بِعَرَضٍ) بفتحتين؛ أي: متاع (قَلِيلٍ) صفة (عَرَضٍ).

(٩٠٧٨) (٢/ ٣٩١)

قوله: (فَلْيَأْكُلْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ) أمر ندب، وذلك لئلا يكون كالإعراض عن ضيافته تعالى، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩٠٨٠) (٢/ ٣٩١)

قوله: (شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ) لعل ذلك لظنهم أن أهل الجنة كلهم مقربون، فحين نزلت ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠] علموا عدم انحصار أهل الجنة في المقربين، وأن غير المقربين من أهل الجنة من الآخرين كثيرون ففرحوا، ثم لعل سر كثرة المقربين من الأولين كثرة الأنبياء، والله تعالى أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد من حديث محمد بياع الملاء، عن أبيه، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

(٩٠٨١) (٢/ ٣٩١)

قوله: (قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ[٣]: أُمُّكَ) لا يخفى أن الجواب من أسلوب الحكيم؛ إذ مراد السائل **بقوله**: (ثُمَّ مَنْ) السؤال عمن حقه دون حق الأم، ويكون بعد الأم في المرتبة والحقوق ومراد المجيب: ثم اعلم حق الأم أيضًا على وجه التأكد؛ فهو من أسلوب الحكيم (ثُمَّ أَبَاكَ) أي: ثم اخدم أباك وأرضه، أو ثم اصحب أباك بأحسن وجه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٥).
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٥٥).
(٣) زاد في «م»: ثم.

(٩٠٨٧) (٢/ ٣٩١)

قوله: (يَأْتِي الْجُرْحُ) أي: يأتي جرحه، فلذلك وقعت الجملة خبرًا **لقوله**: (مَنْ يُكْلَمُ).

(٩٠٩٠) (٢/ ٣٩٢)

قوله: (يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَىٰ نِيَّاتِهِمْ) أي: إنه تنكشف يومئذ بواطن الخلق كما تنكشف في الدنيا ظواهرهم؛ أي: فينبغي السعي في إصلاح[1] الباطن لذلك اليوم كما يسعىٰ أحدهم في إصلاح الظاهر لهذا اليوم، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٠٩١) (٢/ ٣٩٢)

قوله: (مِنْهُ الْحَيَاءُ) أي: يستحيي من ذلك الفعل الحياء؛ فهو بالنصب، أو يُؤخذ منه الحياءُ، أو ينشأ منه الحياءُ؛ أي: إنه من الحياء بمكان حتىٰ كأنه مبدأ له؛ فهو بالرفع (بِعَوْرَةٍ) أي: بكلمة[2] مستقبحة، أو بشيء في العورة أو بسبب العورة؛ حيث أنه ما كشفها (ضَرْبًا بِعَصَاهُ) أي: يريد أن يضربه بعصاه (أَفَّاكِي بَنِي إِسْرَائِيلَ) جمع أفَّاك، بتشديد؛ للمبالغة في الإفك، بمعنىٰ: الكذب؛ أضيف إلىٰ بني إسرائيل.

(٩٠٩٩) (٢/ ٣٩٢-٣٩٣)

قوله: (إِنَّا أَهْلُ أَرْمَاثٍ) جمع رمث، بفتحتين، وهو خشب يضم بعضه إلىٰ بعض، ثم يشد، ويركب في الماء، ويسمىٰ الطوف، فعل بمعنىٰ مفعول، من رمثته، بمعنىٰ: أصلحته، كذا في «المجمع».

(٩١١٧) (٢/ ٣٩٤)

قوله: (يَخُطُّ) الخط معروف عند أهله، يعرفون به الضمير، ويخبرون به

---

(١) في «م»: الصلاح.

(٢) في «الأصل»: بكل. والمثبت من «م».

عن الغيب، فبيَّن به ﷺ أن هذا العلم له أصل، ولذلك قد يصيب صاحبه، لكن الموافقة للأصل غير معلومة فلذلك نهوا عنه (فَمَنْ وَافَقَ) أي: علمه (عِلْمَهُ) بالنصب؛ أي: علم ذلك النبي (فَهُوَ عِلْمُهُ) بلفظ الفعل، وأنىٰ يكون معرفة الموافقة؛ أي: فلا ينبغي الاشتغال به، قال النووي[1]: قد اتفقوا علىٰ النهي عنه.

(٩١١٨) (٢/ ٣٩٤)

قوله: (غِرٌّ)[2] بكسر غين معجمة، وتشديد راء مهملة: هو الذي لا يعرف الشر أو يتغافل عنه إلىٰ الخير (كَرِيمٌ) أي: شريف الأخلاق (خَبٌّ) بفتح خاء معجمة وتكسر، وتشديد موحدة: الخداع الذي يسعىٰ بين الناس بالفساد (لَئِيمٌ) سيء الأخلاق، وقد قيل: هذا الحديث موضوع، وهو خطأ؛ كيف وقد أخرجه أبو داود بطريقين، وذكر له السيوطي في «حاشية الترمذي» طريقًا آخر؟! فهو لا ينزل عن درجة الحسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٢١) (٢/ ٣٩٤)

قوله: (أَوْ أَقْرِئْهُ السَّلَامَ) علىٰ صيغة المتكلم قال ذلك، وكذا **قوله:** (وَأُحَدِّثُهُ) علىٰ فرض أن تطول به الحياة إلىٰ أن ينزل.

(٩١٢٨) (٢/ ٣٩٤-٣٩٥)

قوله: (وَأَنْ يُرَىٰ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ الْجُوَّعُ) بضم فتشديد، جمع جائع؛ كرُكَّع جمع راكع (يَتَبَارَوْنَ) أي: يتفاخرون.

(٩١٣٤) (٢/ ٣٩٥)

قوله: (أَعْطَوْهُ أَوْ حَرَمُوهُ) بالتخفيف؛ أي: منعوه.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٥/ ٢٣).

(٢) في «الأصل»: غن، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٩١٤٢) (٢/ ٣٩٦)

قوله: (رَجُلٌ آخِذٌ) علىٰ صيغة اسم الفاعل أو الماضي، كناية عن مداومة[1] الانتظار للجهاد والاستعداد له (كَانَتْ هَيْعَةٌ) أي: وجدت هَيْعَةٌ، فـ (كان) تامة[2]، و(هَيْعَةٌ) بالرفع، والهَيْعَةُ - بفتح فسكون -: صوت يفزع منه ويخاف، والمراد: صياح العدو (اسْتَوَىٰ) أي: ركب[3] (الرَّجُلُ فِي ثُلَّةٍ) المراد به: المعتزل عن الناس (الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ) الوجه أن يجعل علىٰ بناء الفاعل؛ أي: الذي يجمع بين القبيحين؛ أحدهما: السؤال باللَّه، والثاني: عدم الإعطاء لمن يسأل به تعالىٰ، فما يراعي حرمة اسمه تعالىٰ في الوقتين، وأما جعله مبنيًا للمفعول فبعيدٌ؛ إذ لا صنع[4] للعبد في أن يسأله السائل باللَّه، فلا وجه للجمع بينه وبين ترك الإعطاء، والظاهر حينئذ أن يقال: الذي يُسأل باللَّه فلا يعطي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٥٢) (٢/ ٣٩٦-٣٩٧)

قوله: (أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ) بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام: النوق التي دنت ولادتها.

(٩١٥٥) (٢/ ٣٩٧)

قوله: (فَوَكَزَهُ بِجرِيدَةٍ) أي: ضربه بها، والجريدة بجيم، وراء مهملة: غصن من نخل.

(٩١٥٦) (٢/ ٣٩٧)

قوله: (لَأَنْ أَخِرَّ) بفتح اللام مبتدأ، خبره: (أَحَبُّ). (ذَلِكَ) أي: تعاظمه عليك، والحاصل: أن الوسوسة لا تخل بالإيمان.

---

(١) في «الأصل، م»: مداوة.
(٢) في «م»: تمامه.
(٣) في «م»: اركب.
(٤) في «م»: صنيع.

(٩١٥٧) (٢/٣٩٧)

قوله: (مَنْ خَبَّبَ خَادِمًا) (خَبَّبَ) بخاء معجمة وموحدتين أولهما مشددة؛ أي: أفسد وخدع، وقال الحافظ السيوطي في «حاشية أبي داود»: ورأيته في النسخة التي عندي بمثلثة آخره. قلت: معناه قريب، لكن استعمال هذه المادة قد جاء النهي عنه؛ فاللفظ لا يخلو عن بُعد، والمراد بالخادم[1]: الجارية، ولذلك قال: (عَلَىٰ أَهْلِهَا) واسم الخادم يُطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ، والمراد بأهلها: أصحابها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٥٨) (٢/٣٩٧)

قوله: (ثَلَاثٌ فِي الْمُنَافِقِ) أي: ثلاث خصال أو علامات توجد وتكون علىٰ وجه الاجتماع في المنافق (إِذَا حَدَّثَ) علىٰ بناء الفاعل (كَذَبَ) بالتخفيف، والمراد: أي غالبًا، وجعل (حَدَّثَ) علىٰ بناء المفعول، و(كَذَّبَ) بالتشديد غير مشهور رواية، وإن كان معناه صحيحًا؛ أي: أنه يجترئ علىٰ تكذيب الناس، ويبادر إليه بلا علامة[2] ظاهرة؛ بل بمجرد أن سمع الحديث يكذب قائله؛ فإن من اعتاد الكذب في الحديث لا يثق بكلام غيره أيضًا؛ بل يقيس غيره علىٰ نفسه في هذه الخصلة، فيراه أنه كاذب في الحديث كما كان هو يكذب، وعلىٰ هذا المعنىٰ وجه ذكر **قوله**: (وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ) ظاهر، وأما علىٰ الأول فذكره للاهتمام بأمر خلف الوعد، وإلا فهو مندرج في الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم، والمراد: أخلف غالبًا، وكذا (خَانَ) وعلىٰ[3] هذا، فلعل هذه الخصال مجتمعة علىٰ وجه الاعتياد لا توجد في غير المنافق، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند عبد اللَّه بن عمرو.

---

(١) في «م»: بالخادمة.

(٢) في «الأصل»: عامة والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: لعل. والمثبت من «م».

(٩١٦٠) (٢/ ٣٩٧)

قوله: (لَا يُنْقِصُ ذَلِكَ) أي: إعطاء الأجر للداعي (مِنْ أُجُورِهِمْ) من أجور العاملين.

(٩١٦٤) (٢/ ٣٩٧)

قوله: (لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ) لعل المراد: لو يعلم كل مؤمن، وحينئذ لا يطمع أحد؛ إذ الكافر لا يطمع من الأصل، والمؤمن ينقطع طمعه، ويحتمل أن المراد: ما طمع أحد ممن علم، وكذا الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٦٥) (٢/ ٣٩٧)

قوله: (وَلَا هَامَةَ) بتخفيف الميم، وجوز تشديدها.

(٩١٨٤) (٢/ ٣٩٩)

قوله: (فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ[1] عَنْهُ) يريد أن الاعتماد علىٰ ظاهر الحل يكفي ولا حاجة إلىٰ البحث عن حقيقة الأمر، وظاهر أن الظاهر في مال المسلم هو الحل؛ نعم. إذا ظهرت علامة الحرمة فذاك أمر آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٨٦) (٢/ ٣٩٩)

قوله: (يَقْتُلُهُ كَافِرٌ) هكذا في النسخ، والصواب: (يَقْتُلُ كَافِرًا) كما في الروايات السابقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٨٧) (٢/ ٣٩٩)

قوله: (لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِي) هكذا في النسخ، والظاهر: أن[2] (لَا يُخْرِجُهُ) من الإخراج، لكن نصب (إِيمَانًا) يأبىٰ ذلك، ويقتضي أنه من

---

(١) في «الأصل»: يسأل، والمثبت من «م» ومن المسند المطبوع.

(٢) في «م»: أنه.

الخروج، فيمكن أن يجعل من الخروج علىٰ أن الضمير المنصوب في (لَا يُخْرِجُهُ) للخروج في سبيل اللَّه، ونصبه علىٰ المصدر؛ أي: لا يخرج ذلك الخروج إلا للإيمان بي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٩٠) (٢/ ٣٩٩)

قوله: (كَانَ يُعْرَضُ) علىٰ بناء المفعول، والظاهر: أن المراد أن الصحابة كانوا يعرضون عليه ﷺ القرآن كما كان هو يعرض علىٰ جِبْرَائِيلَ؛ ليظهر المنسوخ والباقي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩١٩٣) (٢/ ٤٠٠)

قوله: (لَا يُكْلَمُ عَبْدٌ . . .) إلىٰ **قوله**: (يَجِيءُ جُرْحُهُ . . .) إلخ، هكذا في النسخ بدون (إِلَّا) والظاهر: أنها سقطت من بعض الرواة؛ كما يدل عليه سائر الروايات، وإلا فحذف أداة الاستثناء غير معهود في الكلام، وقد يجاب في مثله بأنه محمول علىٰ المعنىٰ؛ إذ المراد: كل من يُكلم يجيء يوم القيامة. . . إلخ، ومرجع هذا إلىٰ أن أداة النفي زائدة للتعميم.

(٩١٩٤) (٢/ ٤٠٠)

قوله: (قَالَ: - إِنْ كَانَ قَالَهُ - لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ) الظاهر: أن **قوله**: (إِنْ كَانَ قَالَهُ) لتحقيق أنه قاله وتقريره، وتأكيد علىٰ أن (إِنْ) مخففة من الثقيلة، وحذف اللام بعدها جائز وارد في كلام العرب؛ كما صرح به بعض أهل التحقيق، وإن كان ظاهر كلام النحاة خلافه.

(٩١٩٨) (٢/ ٤٠٠)

قوله: (الْمُؤْمِنُ مَأْلَفٌ) هكذا بالميم في النسخ؛ أي: هو محل ومظنة للألف، ومن شأنه ذلك؛ لحسن خلقه، وكرم طبعه، ومحبته لغيره مثل ما يحب لنفسه (وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ) ضبط بفتح اللام علىٰ بناء الفاعل،

والثاني علىٰ بناء المفعول، والمراد: من[1] لا يألف لنفرة طبعه، وشدة خلقه، ووحشة نفسه، وأما قلة المخالطة والاعتزال لمصالح الدين فذاك شيء آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد ذكر هذا الحديث في «المجمع» بلفظ: (الْمُؤْمِنُ يَأْلَفُ) بالياء من حديث أبي هريرة[2]، وسهل بن سعد[2]، وابن مسعود[2]، وجابر[3]، وقال في حديث أبي هريرة: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٩٢٠٠) (٢/ ٤٠٠)

قوله: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرَضَ لَكُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ الصَّلَاةَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ) أي: ما عدا المغرب والصبح، وذلك لأن الكلام في المختلفة حضرًا وسفرًا، والحديث من أدلة الحنفية القائلين بذلك، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، وفيه عبد اللَّه بن زحر عن أبي هريرة، ولم أجد من ترجمه، وهكذا ضبطته من «المسند» بعد المراجعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. انتهىٰ، وفي «التعجيل»[5] للحافظ ابن حجر في عبد اللَّه المُكبَّر: وليس هو عبيد اللَّه بن زحر بالتصغير، كذا قال شيخنا الهيثمي، وتبعه ابن شيخنا، وزاد: لا يعرف. قلت: لم يذكره الحسيني، والذي في النسخ المعتمدة من «المسند»: عبيد اللَّه، بالتصغير، ثم قال في عبيد اللَّه بالتصغير: قال الحسيني: لا أعرفه. قلت: هو المترجم له في «التهذيب»[6] قال أحمد: حدثنا يحيىٰ بن غيلان، ثنا المفضل بن فضالة، حدثني عبيد اللَّه بن زحر، أن أبا هريرة قال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ. . .) فذكر الحديث. قلت: وعبيد اللَّه عن أبي هريرة مرسل، وقد قال ابن يونس: إنه

---

(١) في «م»: لمن.
(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٦٥).
(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٦٥-١٦٦).
(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٧).
(٥) «تعجيل المنفعة» (١/ ٢٢١).
(٦) «تهذيب التهذيب» (٧/ ١٢).

ضمري من بني كنانة، ولد بإفريقية، وكان رجلاً صالحًا، رحل إلىٰ الكوفة والبصرة، وسمع من الأعمش، وعلي بن يزيد[١] الألهاني فأكثر عنه، وروىٰ عنه من أهل مصر: يحيىٰ بن أيوب، والمفضل ابن فضالة. انتهىٰ.

(٩٢٠١) (٢/ ٤٠٠)

قوله: (لَيَتَحَمَّدَنَّ) أي: ليمتنن، يقال: تَحمَّدَ عليَّ؛ أي: امتنَّ عليَّ، كأنه بالامتنان يظهر عليهم استحقاق أن يحمدوه.

(٩٢٠٥) (٢/ ٤٠١)

قوله: (إِذَا خَرَجَ سَفَرًا) أي: لسفر أو في سفر أو مسافرًا (الصَّاحِبُ) المعين (وَالْخَلِيفَةُ) القاضي للحاجة وراء الإنسان (وَالْحَامِلُ) أي: أنت الحامل (عَلَىٰ الظَّهْرِ) أي: المركب بإعطائه وتسخيره (وَاقْلِبْنَا) أي: أرجعنا (بِذِمَّةٍ) أي: بأمان (وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ) الكآبة كالكراهة.

(٩٢١٣) (٢/ ٤٠١)

قوله: (جَعَلَ الْحَقَّ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ) قيل: تعديته بـ(عَلَىٰ) لتضمينه معنىٰ الإجراء، وفيه معنىٰ الظهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٢١٦) (٢/ ٤٠٢)

قوله: (أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ) لغلبة العدو عليهم (مَسَالِحُهُمْ) هي: العسكر الحافظة للثغر، والمراد هاهنا: الثغور؛ أي: أبعد ثغورهم هذا الموضع القريب من خيبر، قيل: لعل هذا زمن[٢] الدجال أو يكون في وقت، و(سَلاحٍ) بفتح السين، وذكر السيوطي في «حاشية أبي داود» ضمها: موضع قريب بخيبر.

---

(١) في «م»: مزيد.

(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».

(٩٢١٩) (٢/ ٤٠٢)

قوله: (إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) علىٰ بناء المفعول، وتشديد الصاد؛ أي: نقص وأخذ، و(بِهَا) أي: بسببها، أو في مقابلتها.

(٩٢٢٦) (٢/ ٤٠٢)

قوله: (حَدٌّ يُعْمَلُ) أي يجرىٰ، والمراد: أن إجراء حد من حدود اللَّه أكثر بركة للناس من هذا المطر العظيم، ففيه ترغيب لإقامتها.

(٩٢٢٧) (٢/ ٤٠٢)

قوله: (الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ) (الْجَذَعُ) بفتحتين (مِنَ الضَّأْنِ) ما تم له سنة، وقيل: أقل منها (مِنَ السَّيِّدِ) قيل: السيد من المعز: هو المسن، وقيل: الجليل، وإن لم يكن مسنًا.

(٩٢٢٨) (٢/ ٤٠٢)

قوله: (عَنِ الرَّمِيَّةِ) بفتح راء مهملة، وتشديد ياء، فعلية بمعنىٰ المفعولة؛ أي: عن اتخاذ البهيمة[(١)] رمية.

(٩٢٣٠) (٢/ ٤٠٣)

قوله: (أُوَدِّعْكَ) من التوديع، وقد سبق في التوديع في مسند عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب أكثر من هذا؛ فكأنه كان يقتصر علىٰ هذا القدر أحيانًا.

(٩٢٣١) (٢/ ٤٠٣)

قوله: (إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ) المراد بـ(مَا) الكتابة، والاستثناء منقطع بتقدير الخبر، والتقدير: إلا الذي كان من عبد اللَّه - وهو الكتابة - لم يكن مني، ويحتمل أن المراد بما[(٢)] الأحاديث، والاستثناء متصل نظرًا إلىٰ

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) في «الأصل»: بها. والمثبت من «م».

المعنىٰ؛ أي: ما كان أحاديث أحد أكثر إلا أحاديث كان جمعها من عبد اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٢٤١) (٢/ ٤٠٤)

قوله: (إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ) بفتح الذال: هو الجيد، وجوز سكونه، والمراد: أنها كذبات ظاهرًا، وإن كانت في الحقيقة معاريض، وهي من قبيل التورية لا الكذب (قَوْلُهُ) بالنصب: بدل، أو بالرفع: خبر لمقدر (إِنِّي سَقِيمٌ) أي: مريض القلب من كفركم، أو سأمرض، والإنسان لا يخلو عن ذلك، ولخفاء هذا المعنىٰ، وظهور معنىٰ لا تحقق له؛ عُدَّ كذبًا (فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ) أي: ينبغي علىٰ زعمهم الفاسد أنهم آلهة أن يكون كبيرهم هو الفاعل المتولي لأمر كسر الصغار، ولكن لما كان هذا المعنىٰ خفيًا، والمعنىٰ الظاهر غير واقع عُدَّ كذبًا (لِسَارَةَ) أي: في شأنها (إِنَّهَا أُخْتِي) أي: في الدين، لكن لكون الظاهر أن المراد أنها أختي في النسب عُدَّ كذبًا (فَقِيلَ) أي: لذلك الجبار (قَالَ: أُخْتِي)(١) قيل: لم يقل: زوجتي؛ لئلا يلزم بالطلاق، أو لئلا تحمله الغيرة علىٰ القتل (لَا تُكَذِّبِي) من التكذيب (إِنْ عَلَىٰ الْأَرْضِ) أي: ما عليها، ولعل المراد: ذاك المحل، ولم يكن معهما لوط ثَمَّ (مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرُكِ) أي: فأنت أختي دينًا، فهذا يدل علىٰ أنه قصد التورية لا الكذب (فَأَقْبَلَتْ) أي: سارة حين رأته مقبلاً إليها(٢) (وَأَحْصَنْتُ) أي: حفظت (إِلَّا عَلَىٰ زَوْجِي) فيه استثناء مفرغ في الإثبات (فَغُطَّ) بضم الغين المعجمة، وتشديد الطاء المهملة؛ أي: أخذ بمجاري نفسه حتىٰ سمع له غطيط (رَكَضَ بِرِجْلِهِ) أي: ضرب بها الأرض (إِنْ يَمُتْ) أي: هذا الجبار (يُقَلْ) (فَأُرْسِلَ) علىٰ بناء المفعول، أطلق

(١) في «الأصل»: أخشىٰ، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «م»: عليها.

الجبار مما عرض له (إِلَّا شَيْطَانًا) أي: إلا شخصًا شديدًا من الجن (وَأَخْدَمَ) أي: أعطىٰ للخدمة (وَلِيدَةً) أي: جارية.

(٩٢٤٢) (٢/ ٤٠٤)

قوله: (فَلَمْ يَعُدْنِي) من العيادة (كَانَ مَا يَعُودُهُ[1] لِي) أي: كان عيادته للَّه، وبالجملة: فقد نزَّل اللَّه تعالىٰ ما يفعل بالعبد المؤمن من الخير منزلة ما فعل به؛ تشريفًا له وتعظيمًا للخيرية وعلىٰ هذا فلينظر ما يفعل به من الشر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٢٤٣) (٢/ ٤٠٤)

قوله: (الرَّاكِبُ الْجَوَادُ) أي: السريع في المشي (لَيُخَمِّرُ) بالتشديد؛ أي: يغطي، فلعله المراد بالظل الممدود، وأما تصوير الظل في الجنة مع أنه لا شمس ثمة ولا قمر؛ فقد تقدم.

(٩٢٤٤) (٢/ ٤٠٤)

قوله: (مُرَابِطًا) أي: ملازمًا للثغر للجهاد (فِتْنَةَ الْقَبْرِ) أي: سؤال الملكين؛ أي: إنهما لا يجيئان إليه للسؤال؛ بل يكفي موته مرابطًا في سبيل اللَّه شاهدًا علىٰ صحة إيمانه، أو[2] أنهما لا يضرانه ولا يزعجانه (مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ) أي: هول يوم[3] القيامة (وَغُدِيَ) علىٰ بناء المفعول من الغدوة، وهو المجيء أول النهار (وَرِيحَ)[4] من الروحة، وهو المجيء آخر النهار (إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) متعلق بالمرابط، كتب كأنه كان مرابطًا إلىٰ القيامة فأجره يكون بحسابه.

---

(١) في «الأصل، م»: يعاده، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: و.

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: وريح. والمثبت من «م».

(٩٢٤٥) (٢/ ٤٠٤)

قوله: (مُهْرَهُ) بضم الميم ولد الفرس، و(الفَصِيل) ولد الناقة، وتحقيق الحديث تقدم.

(٩٢٤٩) (٢/ ٤٠٤-٤٠٥)

(قَالَ: الْأَسْوَدَانِ) فيه تغليب التمر على الماء (لَهُمْ مَنَائِحُ) أي: بهائم ذات اللبن.

(٩٢٥٠) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (تَهَادَوْا) بفتح التاء من التهادي؛ أي: ليهد كل منكم إلى صاحبه (تُذْهِبُ) من الإذهاب (وَغَرَ الصَّدْرِ) بفتح فسكون، وقد تفتح: الحقد، والضغن، والعداوة، والتوقد من الغيظ؛ أي: أنها تزيل العداوة، وتزيد المحبة.

(٩٢٥١) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (عَمَّرَ) على بناء المفعول من التعمير (عُذِرَ) على بناء المفعول من العذر.

(٩٢٥٢) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (عَنِ الطُّهَوِيِّ) ضبطه في «التقريب»[(١)] بفتحتين في ترجمة سليط، وبضم المهملة وفتح الهاء في ترجمة ذهيل، وفي «اللباب»[(٢)]: بضم ففتح، وقيل: بفتحتين، وقيل: بفتح فسكون، **قوله**: (فَأَرْمَلْنَا) أي: افتقرنا واحتجنا (وَأَنْفَضْنَا) أي: فني زادنا كأنهم نفضوا ما فيه زادهم (مَصْرُورَةٍ) مربوطة الضروع، وكانت عادة العرب أنهم إذا أرسلوا الحلوبات إلى المرعى ربطوا ضروعها وأرسلوها، ويسمون ذلك الرباط صرارًا (بِلِحَاءِ الشَّجَرِ) في «القاموس»: لحاء؛ ككساء: قشر الشجر، والحاء متعلقة بمربوطة (أَنْ يَكُونَ

---

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٢٤٩ رقم ٢٥٢١).

(٢) «لب اللباب في تحرير الأنساب للسيوطي» (١/ ٥٥).

فِيهَا) أي: في الضروع (فَاشْرَبُوا) لعله جوز لهم الشرب لمكان الحاجة والجوع، وفي إسناده من تكلم فيه بجهالة أو ضعف.

(٩٢٥٣) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ) يدل علىٰ تأكد أمر سنة الفجر، وأنه لا ينبغي تركها مهما أمكن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٢٥٥) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (أَنْ يَقُولَ أَنَا) أراد بـ(أَنَا) نفسه الكريمة، أو نفس القائل؛ أي: ليس لأحد أن يفضلني علىٰ يونس، أو ليس له أن يُفضِّل نفسه علىٰ نفسه.

(٩٢٥٧) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا) لعله أراد الترغيب في الكسب بأنه من عادات الخيار.

(٩٢٦٠) (٢/ ٤٠٥)

قوله: (يَسْمَعُ الْحِكَمَ) بكسر ففتح، جمع حكمة.

(٩٢٦٣) (٢/ ٤٠٦)

قوله: (لَا يُورَدُ مُمْرِضٌ) المُمْرِضُ: الذي له إبل مرضىٰ، والمُصِحّ: صاحب الصحاح، وهو نهي للممرض أن يسقي أو يرعىٰ إبله مع إبل المصح؛ لئلا يقع في اعتقاد العدوىٰ، أو لأن ذلك من الأسباب العادية للمرض؛ فلابد من النهي عنه.

(٩٢٧٠) (٢/ ٤٠٦)

قوله: (عَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَصَّرَانِ) الممصر من الثياب: ما يكون فيه صفرة خفيفة[1].

---

(١) في «م»: خفية.

(٩٢٨٢) (٢/ ٤٠٧)

قوله: (فَوْقَ الذُّرِو) هكذا في النسخ، وقد سبق بلفظ[١]: (فَوْقَ الدَّقَلِ) وهو الذي في «نهاية الغريب»[٢] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٢٨٦) (٢/ ٤٠٨)

قوله: (ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ) من ضرب بمعنىٰ: جعل، قال تعالىٰ: ﴿فَٱضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي ٱلْبَحْرِ﴾ [طه: ٧٧] أي: اجعل.

(٩٢٨٧) (٢/ ٤٠٨)

قوله: (كَانَ صِيَامَهُ) بالنصب؛ أي: كان الصوم المتقدم عادة له.

(٩٢٩٠) (٢/ ٤٠٨)

قوله: (مَنْ أَتَىٰ حَائِضًا) المراد بالإتيان هاهنا: المجامعة؛ أي: دخل بها في قبلها (أَوِ امْرَأَةً) حائضًا كانت أو غيرها (فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا) لا يصح عطفه علىٰ حائضًا فلابد من تقدير (أَتَىٰ) بمعنىٰ جاء، وجعل الجملة عطفًا علىٰ الجملة، ومن جوَّز استعمال المشترك في معنييه يجوز عنده عطف المفرد علىٰ المفرد، علىٰ أن المراد بالإتيان بالنسبة إلىٰ المعطوف عليه معنىٰ، وبالنسبة إلىٰ المعطوف معنىٰ آخر (فَقَدْ بَرِئَ) وفي رواية: «**فَقَدْ كَفَرَ**»[٣] قيل: هذا إذا كان مستحلاً لذلك، وقيل: بل هو تغليظ وتشديد؛ أي: عامل معاملة من كفر، قال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهُجَيْميِّ عن أبي هريرة، وإنما معنىٰ هذا الحديث عند أهل العلم علىٰ التغليظ، وقد روي عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ أَتَىٰ حَائِضًا؛ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ**»[٤]

(١) «مسند أحمد» (٢/ ٣٠٦).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٢٩٩).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٦٣٩)، و«مسند أحمد» (٢/ ٤٧٦).
(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٤)، والترمذي (١٣٧)، والنسائي (٢٨٩)، وابن ماجه (٦٤).

فلو كان إتيان الحائض كفرًا لم يُؤمر فيه[١] بالكفارة، وضعَّفَ محمد هذا الحديث من قبل إسناده. انتهىٰ.

(٩٢٩٨) (٢/ ٤٠٩)

قوله: (قَالَ: رُمْكٌ) بضم فسكون جمع (أَرْمَك) وهو ما في لونه كدرة.

(٩٢٩٩) (٢/ ٤٠٩)

قوله: (فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: الرِّيحَ) أي: اذكروا الريح؛ أي: ما فيها، أو[٢] هو بالرفع بتقدير: هل سمعتم فيها؟

(٩٣٢٧) (٢/ ٤١١)

قوله: (عَقْلُهَا) أي: الدية التي يوجبها الجرح ظاهرًا إذا جرحت (جُبَارٌ) أي: غير واجب.

(٩٣٣٢) (٢/ ٤١١)

قوله: (عَلَىٰ جُمْدَانَ) بضم الجيم، وسكون الميم، جبل علىٰ ليلة من المدينة، و(الْمُفَرِّدُونَ) من الإفراد أو التفريد، وتفسيره في الحديث، وقد سبق الحديث أيضًا.

(٩٣٣٩) (٢/ ٤١١)

قوله: (يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي) أي: افتخارًا به مع أن الذي له أقل قليل، وغالبه: مال الغير[٣]، ثم غالب ماله فانٍ وذاهب، وإنما الذي بقي منه أقل من القليل، وهو ما أعطىٰ، فينبغي له الحرص علىٰ ذلك لا علىٰ جميع المال والافتخار (فَأَقْنَىٰ) أي: فأبقىٰ لنفسه (وَتَارِكُهُ) أي: وهو تاركه، ويمكن أن يكون عطفًا علىٰ ذاهب بلا تقدير، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: به. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: و.

(٣) في «م»: الغريم.

(٩٣٤٤) (٢/ ٤١٢)

قوله: (فَاشْتَدَّ ذَلِكَ) أي: ثقل عليهم؛ لأن ظاهره المؤاخذة بخطرات النفس التي ليست بيد الإنسان (ثُمَّ جَثَوْا) بركوا إظهارًا لشدة الأمر عليهم (وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ)[١] أي: بالقراءة بها؛ لما ألقىٰ اللَّه في قلوبهم من الطمأنينة والتسليم والرضا، وأزال عنهم ما كانوا يجدونه من الكراهية الطبعية[٢] (أَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - آمَنَ الرَّسُولُ . . .) إلخ، مدحًا علىٰ حسن صنيعهم أو أمرًا لهم بذلك، ويؤيد الثاني **قوله:** (فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ) وعلىٰ الأول فمعنىٰ (فَعَلُوا) استمروا علىٰ فعلهم ذلك (نَسَخَهَا) أي: نسخ قوله: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤] إلخ، والمراد: أنه نسخ ما كان يظهر لهم ببيان أن المراد ما كان في طاقة الإنسان لا ما لا طاقة له به، وحمل بعضهم النسخ علىٰ حقيقته، وفي تحقيقه كلام ذكره النووي في «شرح مسلم»[٣] في كتاب الإيمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٣٤٥) (٢/ ٤١٢-٤١٣)

قوله: (قَالَ: وَعَلَيْكَ) أي: وعليك السلام، وهذا يدل علىٰ جواز الرد بذلك (وَأَنَا أَتَبَطَّأُ) أي: في المشي (مَخَافَةَ أَنْ يَبْلُغَ) أي: الباب فيخرج.

(٩٣٤٦) (٢/ ٤١٣)

قوله: (قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ) بضم جيم[٤] وتشديد ميم: ما سقط علىٰ المنكبين من شعر الرأس.

---

(١) في «الأصل»: أنفسهم، والمثبت من «م» المسند المطبوع.
(٢) في «م»: الطبيعية.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٤٩).
(٤) في «م»: ميم.

(٩٣٥٣) (٢/ ٤١٣-٤١٤)

قوله: (مَا احْتَذَىٰ النِّعَالَ) في «المجمع»: ما احتذىٰ النعال من الاحتذاء، وهو لبس الحذاء، وهو النعل. انتهىٰ. قلت: وهذا المعنىٰ هنا يُؤدي إلىٰ التكرار، وفي «القاموس»: حذا النعل حَذْوًا: قَدَّرَها وقَطَعَها؛ فالأقرب أنه هاهنا بهذا المعنىٰ (لَبِسَ الْكُورَ) (الْكُورَ) بضم الكاف: رحل الناقة، ومن فتح الكاف أخطأ، كذا في «المجمع» وقال في موضع آخر: هو سرج البعير. قلت: فمعنىٰ (لَبِسَ) أنه فرش تحته، ورواية الترمذي: (وَلاَ رَكِبَ الْكُورَ) وهو أظهر، والعرب تُسمي الفراش لباسًا، ففي حديث أنس في الحصير: «**قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ**»[1] والله تعالىٰ أعلم (بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ليس المراد البعدية زمانًا؛ فإن جعفرًا قد قُتِلَ في حياته ﷺ بل البعدية رتبة، وكأن لفظة (بَعْدَ) بمنزلة حرف الاستثناء؛ أي: سواه، ولا يرد أنه لم[2] يلزم حينئذ تفضيله علىٰ سائر الأنبياء، لظهور أن الكلام في هذه الأمة (أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرٍ) لعله أراد فضلاً في وصف خاص، وعن أبي هريرة في البخاري[3]: «**كَانَ جَعْفَرُ خَيْرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ**» وهو يدل علىٰ ما ذكرنا، والحديث رواه[4] الترمذي[5]، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. والله تعالىٰ أعلم.

(٩٣٥٤) (٢/ ٤١٤)

قوله: (فَأَلْجَأَهُ) أي: رفعه.

(٩٣٥٥) (٢/ ٤١٤)

قوله: (حَتَّىٰ يَسْمَعَ صَوْتًا . . .) إلخ؛ أي: حين يتيقن بخروج شيء منه، والمراد: أنه لا يعمل بوسوسة الشيطان، ولا يلتفت إليه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨).
(٢) من «م».
(٣) «سنن الترمذي» (٥٤٣٢).
(٤) في «م»: في.
(٥) «صحيح البخاري» (٣٧٦٤).

(٩٣٥٨) (٢/ ٤١٤)

قوله: (الْمُخْتَلِعَاتُ وَالْمُنْتَزِعَاتُ) في «النهاية»: يعني: اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن بغير عذر (هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ) أي: عملاً لا اعتقادًا؛ أي: مثل هذا الفعل ينبغي أن لا يتحقق من المؤمنة، وإنما يتحقق من المنافقة، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٣٨٣) (٢/ ٤١٦)

قوله: (حَتَّىٰ كَادَ يَذْهَبُ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ قِرَابُهُ) بكسر قاف؛ أي: ما يقارب ثلث الليل، وهو في الأصل مصدر قارب. (رِقَّةٌ) كقلة وزنًا ومعنىٰ (عِزُونَ) متفرقون (أَبْدَىٰ النَّاسَ) أي: أخرجهم إلىٰ البادية، ودعاهم إليها (عَرْقٍ) بفتح عين وسكون راء: العَظْمُ الذي أُخِذَ منه معظم اللحم، وبقي عليه قليل.

(٩٣٨٨) (٢/ ٤١٦)

قوله: (قَالَ كَعْبٌ: اثْنَا عَشَرَ مِصْدَاقُهُمْ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ) لعل المراد بذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] فيعلم منه أنهم كانوا يعتمدون علىٰ شهادة هذا العدد؛ فلو شهد هذا العدد بحقيقة[١] دينه لاعتمدوا عليه، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٤٠٣) (٢/ ٤١٧)

قوله: (فَتْحَ مَا بَيْنَ الْمِرْفَقَيْنِ) أي: والجنبين؛ أي: ما يلحقهم من المشقة بفتح المرفقين عن الجنبين، وتبعيدهما عنهما، وقد تقدم الحديث.

(٩٤٠٤) (٢/ ٤١٧)

قوله: (دَمُ عَفْرَاءَ) هو بمهملة وفاء وراء ومد؛ أي: الشاة البيضاء المائلة

---

(١) في «الأصل»: بحقية. والمثبت من «م».

إلىٰ حمرة، والمراد: أن التضحية بعفراء خير من التضحية بالسوداء، والحديث رواه في «المجمع»[1] في باب: ما يستحب من الألوان في الأضحية، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو ثفال، قال البخاري: فيه نظر.

(٩٤٠٦) (٢/ ٤١٧)

قوله: (قَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ) أي: قال قائل، أو رجل من الجالسين.

(٩٤١٨) (٢/ ٤١٨)

قوله: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ) محمول علىٰ ظاهره، وهو أن الصلاة لا تصح بلا وضوء، لكن **قوله**: (وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ) محمول علىٰ نفي الكمال، علىٰ معنىٰ لا وضوء كاملاً، ويُبَعِّدُه القرآن بما قبله، ووضع الكلام علىٰ هيئة البرهان؛ فإن الوسط في هيئة البرهان لابد من تكراره معنىٰ ولا يكفيه التكرار لفظًا، إلا أن يُقال لم يقصد هاهنا البرهان، وإنما المقصود بيان الأحكام، لكن حمله علىٰ البرهان أوجه وأوكد، وقد عُدَّ من المحسنات البديعة، وقد جاء في فصيح الكلام، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤١٩) (٢/ ٤١٨)

قوله: (وَمَنْ جَاءَه لِغَيْرِ ذَلِكَ) هذا إذا لم يجئ للصلاة فيه، وإلا فمعلوم أنه المقصد الأصلي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤٢٠) (٢/ ٤١٨)

قوله: (إِلَّا قَالَ: يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ . . .) إلخ؛ أي: تعليمًا للأمة، وإظهارًا لحاجة العبد إلىٰ ربه في كل حين، وأنه لا ينبغي له الاعتماد علىٰ حسن حاله، ولا يستغنىٰ به عن الدعاء والتضرع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ١١).

(٩٤٢١) (٢/ ٤١٨)

قوله: (بَابَ مَسْأَلَةٍ) أي: باب سؤال من غيره تعالىٰ.

(٩٤٢٤) (٢/ ٤١٨)

قوله: (إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْتَادًا) أي: رجالاً يلازمونها لزوم الأوتاد لمحالها (الْمَلَائِكَةُ جُلَسَاؤُهُمْ) الجملة صفة الأوتاد، وفيه: ترغيب في طول الجلوس في المساجد وتعميرها بالعبادة.

(٩٤٢٥) (٢/ ٤١٨)

(عَلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ) أي: لا يخلو عن ثلاثة أمور مطلوبة للإنسان (أَخٍ مُسْتَفَادٍ) بالجر: بدل من (ثَلَاثِ خِصَالٍ) بمعنىٰ: ثلاثة أمور؛ كما سبق، والمراد: أنه لا يخلو من أن يستفيد أخًا، ويسمع كلامًا نافعًا، أو ينتظر رحمة؛ وذلك لأن المسجد محل لمرور الإخوان في الله، وذكر العلوم، ونزول الرحمة، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وفيه كلام.

(٩٤٢٨) (٢/ ٤١٩)

قوله: (وَغَفَرَ لِلْمُؤَذِّنِينَ)[٢] هكذا في النسخ، والمشهور: (وَاغْفِرْ) بإثبات همزة وصل، والظاهر: أن يقرأ كذلك.

(٩٤٣٠) (٢/ ٤١٩)

قوله: (اهْدَأْ) من هدأ؛ كمنع، بهمزة في آخره (إِلَّا نَبِيٌّ) أي: من عليك لا يخلو عن واحد من هذه الأوصاف، فلا يفيد الكلام منع اجتماع الوصفين في واحد، ولا أن الشهيد واحد، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٣٤).

(٢) في «الأصل»: للمؤمنين، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٩٤٣٢) (٢/ ٤١٩)

قوله: (أَنَا الَّذِي لَا أَهَابُ الْمُلُوكَ) من قبيل: (أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي) (فَرَمَلَ دَاوُد) براء مهملة وتخفيف؛ أي: أسرع في المشي إلىٰ الموضع الذي أراد أن يقبض روحه فيه، وفي بعض النسخ بزاي معجمة وتشديد؛ أي: غطىٰ نفسه في ذلك المكان (وَغَلَبَتْ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ الْمَصْرَحِيَّةُ) الظاهر: أنه اسم فاعل من التصريح لحقته الياء والتاء المصدريتان؛ أي: غلبت عليه صفة التصريح والإيضاح في البيان حتىٰ يوضح المرام بالكلام، ويستعين عليه بضم الإشارة باليد إليه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه المطلب[2] بن عبد اللَّه بن حنطب، وثقه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٩٤٣٤) (٢/ ٤١٩)

قوله: (الْأَنْصَارُ شِعَارِي) الشعار؛ ككتاب: ما يلي الجسد من الثوب؛ أي: إنهم بمنزلة ذلك الثوب، وأنهم الخاصة والبطانة، وألصق الناس بي (وَالنَّاسُ) أي: المراد بهم غير المهاجرين أو[3] الغالب دون الكل (دِثَارِي) وهو الثوب الذي فوق الشعار؛ أي: أنهم الخاصة، والناس العامة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤٣٦) (٢/ ٤١٩)

قوله: (يَنْزِلُ اللَّهُ) قد سبق تحقيقه (حِتىٰ يَمْضِي) الصواب (حِينَ يَمْضِي) وقد سبق اختلاف الرواة في قوله: يَمْضِي الثلث الأول، أو يَبْقَىٰ الثلث الآخر، وما يتعلق به في المسانيد المتقدمة.

(٩٤٣٧) (٢/ ٤١٩-٤٢٠)

قوله: (ادْعُ اللَّهَ لَهُ) أي: بالحياة (احْتَظَرْتِ) افتعال من الحظر، وهو

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٨٠).
(٢) في «الأصل، م»: عبد المطلب.
(٣) في «م»: و.

المنع؛ أي: امتنعت (بِحِظَارٍ) بفتح أو كسر: هو حائط البستان، وما يُجعل حوله من القضبان؛ أي: احتميت بحمىً عظيم من النار تقيك حرها.

(٩٤٣٩) (٢/ ٤٢٠)

قوله: (فَقَالَ: أَحِّدْ أَحِّدْ) أراد: وحد؛ من التوحيد، فقلبت الواو همزة، والمعنىٰ: أي: أشر بإصبع واحدة؛ لأن الذي تدعوه واحد، وهو اللّٰه سبحانه وتعالىٰ.

(٩٤٥٥) (٢/ ٤٢٠)

قوله: (لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ) أي: ليس علىٰ الإنسان لأجل العبد صدقة.

(٩٤٥٧) (٢/ ٤٢٠)

قوله: (يَنْشُدُ فِي الْمَسْجِدِ) من نشدتها: إذا طلبتها، من باب نصر (لَا أَدَّاهَا اللَّهُ) يحتمل الدعاء عليه وله علىٰ أن (لَا) ناهية؛ أي: لا تفعل ذلك، وقد تقدم.

(٩٤٥٨) (٢/ ٤٢٠-٤٢١)

قوله: (فَيَهْزُلَ الْمَالُ) من هزل كنصر؛ أي: يضعف المواشي، فيقل لبنها، فيجوع لذلك العيال.

(٩٤٥٩) (٢/ ٤٢١)

قوله: (جِهَادُ الْكَبِيرِ . . .) إلخ؛ أي: جهاد من لا يجيء منه الجهاد مع الكفرة أن يحج أو يعتمر؛ فإن فيهما خروجًا في سبيل اللّٰه، وتركًا للوطن كما في الجهاد فينوبان في حق هؤلاء عن الجهاد.

(٩٤٦٠) (٢/ ٤٢١)

قوله: (لَا هَامَ)[1] بالتخفيف، وقد سبق.

---

(١) في «م»: لاها.

(٩٤٦١) (٢/ ٤٢١)

قوله: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ) الظاهر أن (مَا) مصدرية، و(كان) تامة، والجار متعلقة بالقرب، وليست (مِنْ) تفضيلية، والمعنىٰ: شاهد لذلك، فلا يرد أن اسم التفضيل لا يستعمل إلا بأحد أمور ثلاثة لا بأمرين كالإضافة ومن؛ فكيف استعمل هذا بأمرين؟! فافهم، وخبر (أَقْرَبُ) محذوف؛ أي: حاصل له، وجملة (وَهُوَ سَاجِدٌ) حال من ضمير حاصل، أو من ضمير له، والمعنىٰ: أقرب [ما يكون][1] العبد من ربه تبارك وتعالىٰ حاصل له حين كونه ساجدًا، و لا يرد علىٰ الأول أن الحال لابد أن يرتبط بصاحبه، ولا ارتباط هاهنا؛ لأن ضمير (وَهُوَ سَاجِدٌ) للعبد لا لـ(أَقْرَبُ) لأنا نقول: يكفي في الارتباط وجود الواو من غير حاجة إلىٰ الضمير مثل: جاء زيد، والشمس طالعة. (فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ) أي: في السجود، قيل في وجه الأقربية: أن العبد في السجود داع؛ لأنه أمر به، واللَّه تعالىٰ قريب من السائلين؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾ [البَقَرَة: ١٨٦] إلخ، ولأن السجود غاية في الذل، والانكسار، وتعفير الوجه، وهذه الحالة أحب أحوال العبد كما رواه الطبراني في «الكبير»[2] بسند حسن عن ابن مسعود، ولأن السجود أول عبادة أمر اللَّه تعالىٰ بها بعد خلق آدم؛ فالمتقرب بها أقرب، ولأن فيه مخالفةً لإبليس في أول ذنب عصي اللَّه تعالىٰ به، قال القرطبي: هذا أقرب بالرتبة والكرامة لا بالمسافة والمساحة؛ لأنه تعالىٰ منزه عن المكان والزمان. وقال البدر بن الصَّاحب في «تذكرته»: في الحديث إشارة إلىٰ نفي الجهة عن اللَّه تعالىٰ، وأن العبد في انخفاضه غاية الانخفاض يكون أقرب ما يكون إلىٰ اللَّه تعالىٰ. قلت: كأنه بنىٰ ذلك علىٰ أن الجهة المتوهم ثبوتها له تعالىٰ

(١) في «الأصل»: أكوان. والمثبت من «م».

(٢) «المعجم الكبير» (١٠/ ٧٩ رقم ١٠٠١٤).

جل وعلا جهة العلو، والحديث يدل علىٰ نفيها، وإلا فالجهة السفلىٰ لا ينفيها هذا الحديث؛ بل يوهم ثبوتها؛ بل قد يبحث في نفي الجهة العليا بأن القرب إلىٰ العالي يمكن حالة الانخفاض بنزول العالي إلىٰ المنخفض؛ كما جاء نزوله تعالىٰ كل ليلة إلىٰ السماء علىٰ أن المراد القرب مكانة، ورتبة، وكرامة لا مكانًا؛ فلا تتم الدلالة أصلاً، ثم الكلام في دلالة الحديث علىٰ نفي الجهة، وإلا فكونه تعالىٰ منزهًا عن الجهة معلوم بأدلته، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٤٦٤) (٢/ ٤٢١)

قوله: (فِي السَّلَفِ الْخَالِي) أي: في أهل الزمن الماضي (لَا يَقْدِرَانِ عَلَىٰ شَيْءٍ) أي: لفقرهما (مَسْغَبَةٌ) أي: جوع (أَبْشِرْ أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ) قالته اعتمادًا علىٰ كرم الله، وحسنًا للظن به فوجدت الأمر كما ظنت، قال تعالىٰ: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي**»[1]. (فَاسْتَحَثَّهَا) أي: طلب منها بسرعة (هُنَيَّةً) بالتصغير؛ أي: اصبر قليلاً (الطَّوَىٰ) ضبط بفتحتين؛ أي: الجوع وخلاء البطن (وَجَهِدْتُ) في «المجمع»: يقال: جهد؛ فهو مجهود: إذا وجد مشقة. قلت: وهو يقتضي أنه علىٰ بناء المفعول، والمضبوط علىٰ بناء الفاعل (وَتَحَيَّنَتْ) أي: وجدت حين أن يقول لها (جُنُوبَ الْغَنَمِ) أي: المشوية؛ أي: وجدت في التنور جنوبًا كثيرة مشوية (وَرَحْيَيْهَا) تثنية (الرحىٰ) والمراد: الطرفان.

(٩٤٦٥) (٢/ ٤٢١)

قوله: (اجْتُثَّتْ) أي: قطعت.

(٩٤٦٦) (٢/ ٤٢١-٤٢٢)

قوله: (فَأَرْمَلَ) أي: افتقر (يَنْحَرُونَهَا) أي: كيف ينحرونها، يريد أن

---

(١) أخرجه: البخاري (٧٥٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

يمنعهم من النحر (بِغُبَّرَاتِ الزَّادِ) بضم غين وفتح موحدة مشددة؛ أي: بقاياه جمع، غبر جمع غابر (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ) إشارة إلىٰ أن ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة.

(٩٤٦٨) (٢/ ٤٢٢)

قوله: (مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومْ) بالنصب؛ أي: إلىٰ أن يقوم، ولو كان عطفًا؛ لسقط الواو.

(٩٤٧٤) (٢/ ٤٢٢)

قوله: (إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ الْأَذَانَ) قال الخطابي: أي: أذان بلال؛ لأنه كان يُؤذِّنُ بليل، فقيل لهم: كلوا واشربوا حتىٰ يؤذن ابن أم مكتوم؛ فإنه لا يؤذن حتىٰ [1] يطلع الفجر، وكذا ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البَقَرَة: ١٨٧] يرىٰ أن مدار الأمر علىٰ تبين الفجر، وهو يتأخر عن أوائل الفجر [بشيء، والمؤذن لانتظاره يصادف أوائل الفجر] [2]، فيجوز الشرب حينئذ إلىٰ أن يتبين، لكن هذا خلاف المشهور بين العلماء؛ فلا اعتماد عليه عندهم، وكذا القول بأن طلوع الفجر لما كان من الأمور الخفية جدًّا، وهو مما يقع فيه الاشتباه والالتباس والخطأ كثيرًا، فقول المؤذن [3] في مثله لا يفيد الظن؛ بل الحاصل به الشك، والليل كان ثابتًا بيقين، فحكمه لا يزول بالشك؛ فالحديث مبني علىٰ هذا، فإن هذا مخالف لما عليه العلماء في هذا الباب، والله تعالىٰ أعلم بالصواب.

(٩٤٨٣) (٢/ ٤٢٤)

قوله: (لِيَكُنْ [4] لَكُمُ الْمَهْنَأُ) بفتح ميم وسكون هاء وفتح نون آخره همزة

---

(١) زاد في «الأصل»: لا. (٢) من «م».

(٣) في «الأصل، م»: المؤمن.

(٤) في «الأصل، م»: ليكون. والمثبت من المسند المطبوع.

وقد تخفف: هو ما أتاك بلا مشقة، والحاصل: أنكم إذا أخذتم بالحديث الذي رويت لكم وعملتم به، فلكم الأجر بلا ريب؛ لأنكم عملتم به علىٰ أنه حديث رسول اللَّه ﷺ فإن كنت أنا كاذبًا في الرواية؛ يكون الإثم عليَّ والأجر لكم، وأي عاقل يرضىٰ بذلك، فترون أني أفعل؟!

(٩٤٩٠) (٢/ ٤٢٥)

قوله: (يَقْطَعُ الصَّلَاةَ) ظاهر الحديث أن مرور هذه الأشياء يبطل الصلاة، وبه قال قوم، والجمهور علىٰ خلافه، فلذلك أولَّه النووي[1] وغيره بأن المراد بالقطع: نقص الصلاة؛ لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد: إبطالها، ثم ردَّ النووي دعوىٰ نسخ الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٤٩٦) (٢/ ٤٢٥)

قوله: (أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّىٰ) أي: فرغ من صلاة الفرض (أَنْ يَتَقَدَّمَ) أي: للسنن والنوافل؛ أي: ينتقل عن محل الفرض، أو المعنىٰ (أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّىٰ) أي: أراد أن يصلي السنن بعد أن فرغ من الفرض أن يتقدم لها.

(٩٥٠١) (٢/ ٤٢٦)

قوله: (بَارِزًا لِلنَّاسِ) أي: ظاهرًا لأجل تعليمهم، وجواب سائلهم، وقد تقدم تحقيق هذا الحديث في مسند عمر، إلا **قوله:** (وَلِقَائِهِ) فقيل: هو الموت. قلت: موت كل أحد بخصوصه أمر معلوم، لا يمكن أن ينكره أحد؛ فلا يحسن التكليف بالإيمان إلا به، فالمراد - واللَّه تعالىٰ أعلم -: موت العالم وفناؤه كلية، وقيل: هو الجزاء والحساب، وعلىٰ التقديرين هو غير البعث، وقال النووي[2]: وليس المراد باللقاء: رؤية اللَّه تعالىٰ؛ فإن أحدًا لا

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/ ٢٢٧).

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ١٦٢).

يقطع لنفسه رؤية اللَّه تعالىٰ لأن الرؤية مختصة بالمؤمنين، ولا يدري بماذا يختم له. انتهىٰ. قلت: وهذا لا ينافي الإيمان بتحقق الرؤية لمن أراد اللَّه تعالىٰ من غير أن يخصه بأحد بعينه، ومثله: الإيمان بالجنة والنار، وليس في الحديث ما يقتضي إيمان كل شخص برؤية اللَّه تعالىٰ، كما لا يخفىٰ، ثم رأيت قد اعترض شراح البخاري بهذا؛ فللَّه الحمد علىٰ التوافق (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ) أي: توحده[1] علىٰ وجه يعتد به، وهو أن تأتي بالشهادتين، فوافق حديث: «**أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ**»[2] (وَتَصُومَ رَمَضَانَ) قد سقط (الحَجُّ) من بعض الرواة، وإلا فقد جاء ذكره في هذا الحديث (الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ الْجُفَاةُ) ضبطت الثلاثة بضم الأول (رُعَاءُ الْبَهْمِ) (الرِّعَاءُ) بكسر ومد، و(الْبُهْمِ) بضم فسكون؛ أي: الإبل السود، أو بفتح فسكون: الصغار من أولاد المعز والضأن، والمراد: الأعراب، وسكان البوادي (فِي خَمْسٍ) أي: علم الساعة في جملة خمس.

(٩٥٠٣) (٢/ ٤٢٦)

قوله: (لَا أُلْفِيَنَّ) بضم الهمزة وكسر الفاء بنون ثقيلة؛ أي: لا أجدن، والمقصود: نهي الناس عن الخيانة وقتل النفس؛ فإنه إذا فعل ذلك يجيء يوم القيامة كذلك فيجده النبي ﷺ علىٰ تلك الحالة (رُغَاءٌ) بضم مهملة وبغين معجمة: صوت الإبل، والصوت يكون لفضيحته علىٰ رءوس الأشهاد (ثُغَاءٌ) بمثلثة مضمومة فمعجمة: صياح الغنم (حَمْحَمَةٌ) بفتح مهملة: صوت الفرس دون الصَّهيل (عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ) أي: عبد سرقها من الغنيمة، وهذا هو المناسب بالمقام، ويحتمل أن المراد: نفس[3] قتلها (رِقَاعٌ) ضبط بكسر

---

(١) في «الأصل»: توحدوه. والمثبت من «م».

(٢) أخرجه: مسلم (٨). (٣) من «م».

الراء، جمع رقعة وهي: الخرقة، أراد بها ثيابًا غلَّها من الغنيمة (تَخْفِقُ) ضبط بكسر الفاء؛ أي: تضطرب اضطراب الراية، وقيل: ليس المقصود: الخرقة بعينها؛ بل تعميم الأجناس من الحيوان والنقود والثياب، وقيل: أراد بالرقاع: ما عليه من الحقوق المكتوبة في الرقاع، وخفوقها[1] حركتها (صَامِتٌ) أي: الذي لا يتكلم من الذهب والفضة.

(٩٥٢١) (٢/ ٤٢٨)

قوله: (لِأَرْبَعٍ) أي: الناس يراعون هذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد الأمر بمراعاتها، والحسب: شرف الآباء، أو حسن الأفعال (فَاظْفَرْ) أي: فاطلب أيها المسترشد ذات الدين؛ حتىٰ تفوز بها، وتكون محصلاً بها غاية المطلوب (تَرِبَتْ) بكسر الراء من تَرِبَ: إذا افتقر؛ فلصق بالتراب، وهذه كلمة تجري علىٰ لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يراد بها الدعاء علىٰ المخاطب دائمًا، وقد يراد الدعاء أيضًا، والمراد هاهنا: إما المدح؛ أي: اطلب ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسدًا: (تَرِبَتْ يَدَاكَ) أو الذم، أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

(٩٥٢٢) (٢/ ٤٢٨)

قوله: (قَالَ: أَخِّرْهَا) من التأخير؛ أي: بعدها عنك (فَقَدْ أُجِبْتَ) علىٰ بناء المفعول من الإجابة؛ أي: أن اللَّه تعالىٰ أجاب دعاءك فيها، والظاهر أن الدعاء قد يستجاب؛ لمصادفة الوقت، وإن كان المدعو عليه لا يستحق ذلك، وحقيقة أن الناقة كيف صارت ملعونة مفوضة.

---

(١) في «الأصل»: حقوقها. والمثبت من «م».

(٩٥٣٤) (٢/ ٤٢٩)

قوله: (لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ) أي: ليجر كل أحد راحلته، أراد الانتقال من ذلك المنزل بسرعة (ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ) أي: قضىٰ أولاً سنة الفجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٥٣٥) (٢/ ٤٢٩)

قوله: (احْشُدُوا) من حشد؛ كضرب ونصر: إذا اجتمع (فَقَرَأَ ﴿ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]) أي: أراد ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] (هَذَا خَبَرٌ) أي: الذي دخل لأجله، وإلا فما ثم ثلث القرآن؛ فلابد أن يخرج حتىٰ يقرأ الثلث بتمامه (وَإِنَّهَا) أي: سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وفيه: أنه يجوز إطلاق ثلث الشيء علىٰ ما يعدله.

(٩٥٣٦) (٢/ ٤٢٩)

قوله: (مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا) هو من يُخبر عن كوائن في المستقبل (أَوْ عَرَّافًا) قيل: هو المنجم أو الذي يدعي علم الغيب (فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ) مثل قوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

(٩٥٤٠) (٢/ ٤٢٩)

قوله: (أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِرْبٍ مِنْهُ) تذكير الضمير باعتبار أن المراد بالرقبة: الإنسان، وأما التأنيث؛ فلمراعاة اللفظ.

(٩٥٤٢) (٢/ ٤٢٩)

قوله: (وَيُكَفِّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا) أي: ما بين الصلاتين.

(٩٥٥٠) (٢/ ٤٢٩-٤٣٠)

قوله: (فَصَلَّىٰ[1] الْجُمُعَةَ) أي: صلاة الجمعة (فَقَرَأَ) أي: فيها (قَرَأَهُمَا[2]

(١) في «م»: وصلىٰ.

(٢) في «م»: قرأ بهما.

حِبِّي) بكسر حاء مهملة وتشديد باء؛ أي: حبيبي، يريد أنه قرأهما اقتداءً به ﷺ كما أن عليًّا قرأهما كذلك، لا أنهما توافقا[1] اتفاقًا.

(٩٥٥١) (٢/ ٤٣٠)

قوله: (وَأَقَامَ) أي: بقي معهم وثبت إلىٰ أن يدفن.

(٩٥٦١) (٢/ ٤٣٠)

قوله: (كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ...) إلخ، قال علماؤنا: لا دلالة فيه علىٰ المداومة عليهما؛ نعم. قد ثبت قراءتهما، فينبغي للأئمة قراءتهما، ولا يحسن المداومة علىٰ تركهما بالمرة، وقد قال بعض الشافعية: قد جاء في بعض الروايات ما يدل علىٰ المداومة والله تعالىٰ أعلم.

(٩٥٦٦) (٢/ ٤٣١)

قوله: (كَانَ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ) أي: من الموجودات في زماننا هذا، بمعنىٰ: أنه الموجِد لها؛ أي: فكل موجود يحتاج في وجوده إلىٰ علة موجدة[2] له تكون قبله كما هو ثابت في هذه الموجودات بالنسبة إلىٰ الله تعالىٰ، ولا شك في أنه تعالىٰ موجود، فينبغي علىٰ وفق ما سبق أن يكون له موجد قبله، فأيُّ شيء ذلك؟! نعوذ بالله من مثل هذا السؤال الفاسد.

(٩٥٦٧) (٢/ ٤٣١)

قوله: (بَرِيئًا مِمَّا قَالَ) حال من المملوك (إِلَّا أَقَامَ) هكذا في نسخ «المسند» مع زيادة (إِلَّا) وفي رواية الترمذي[3] بدون (إِلَّا) وهو الأظهر، وتوجيهها أن (مَنْ) استفهامية للإنكار، فصار بمنزلة: ما قذف أحد؛ فصح

(١) في «م»: ترافقا.
(٢) في «الأصل»: موجدها. والمثبت من «م».
(٣) «سنن الترمذي» (١٩٤٧).

الاستثناء (إِلَّا أَنْ يَكُونَ) استثناء منقطع؛ أي: لكن وقت كون العبد كما قال؛ لا يقام عليه الحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٥٩٤) (٢/ ٤٣٣)

قوله: (الْإِمَامُ الْكَذَّابُ) يريد أن هذه الأفعال قبيحة في نفسها، فإذا صدرت ممن يقتضي حاله البعد عنها كانت في غاية القبح؛ فالكذب قد يرتكبه الإنسان لحاجة وخوف ونحو ذلك، ومثل هذا الداعي لا يتحقق في الإمام؛ فالكذب عنه بعيد، فيكون في غاية القبح، وكذا الزنا[1] قد يرتكبه الإنسان؛ لحرارة الشباب وغفلته، والشيخ مع قلة الحرارة قريب إلىٰ الموت، فاللائق به التوبة عن الرذائل؛ فكيف منه هذه الرذيلة مع انتفاء الداعي؟! بل مع وجود الداعي إلىٰ تركها، وكذا الزهو - وهو التكبر - بعيد عن العامل الذي هو أجير الناس كالعبد لهم، واللَّه تعالىٰ أعلم، و(الْمَزْهُوُّ) بتشديد الواو[2]؛ كالمدعو: من زهاه الكبر؛ أي: أوقعه في الفخر.

(٩٦٠٢) (٢/ ٤٣٣-٤٣٤)

قوله: (يَأْوِي إِلَىٰ دَيْرِهِ) ضبط بفتح دال وسكون مثناة من تحت: صومعة الرهبان، وفىٰ «المجمع»: هو كنيسة منقطعة عن العمارة، ينقطع فيها رهبان النصارىٰ للتعبد.

(٩٦٠٦) (٢/ ٤٣٤)

قوله: (لَا شَكَّ فِيهِنَّ) أي: في استجابتهن.

(٩٦١٠) (٢/ ٤٣٤)

قوله: (أَشْهَدْ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي[3] تشريفًا وتكريمًا، أو لأن النبي ﷺ

---

(١) في «م»: الزاني.

(٢) سقط من «الأصل».

(٣) من «م».

يشهد لمن آمن من أمته لحكمة، وإن لم يكن الأمر محتاجًا إلىٰ شهادته؛ لعلم اللَّه تعالىٰ بذلك وكتابة الكرام الكاتبين، قال تعالىٰ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦١١) (٢/ ٤٣٤)

قوله: (تِبَاعًا) أي: متتابعة متصلة.

(٩٦١٢) (٢/ ٤٣٤)

قوله: (لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ) اسم فاعل من أمرض، و(المصح): اسم فاعل من أصح؛ أي: صاحب الإبل المريضة علىٰ صاحب الإبل الصحيحة؛ لئلا يقع في توهم صحة القول بالعدوىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦١٨) (٢/ ٤٣٥)

قوله: (الَّذِي يَطْعَنُ نَفْسَهُ) أي: في الدنيا؛ أي: فيقتلها بالطعنة (إِنَّمَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ) أي: في نار جهنم بالنظر إلىٰ المآل؛ أي: إن جزاء تلك الطعنة في الدنيا هو الطعن في الآخرة حتىٰ كان فاعل هذا فاعل ذاك (يَتَقَحَّمُ) أي: يوقع نفسه في المهالك بأن يتردىٰ من جبل أو يفعل نحوه (فِيهَا) أي: في الدنيا، و[1] المراد الذي يرمي نفسه في نار الدنيا (يَتَقَحَّمُ فِي النَّارِ) أي: يرميها في نار الآخرة؛ جزاؤه أن يقال له: ارمها في نار الآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٢٠) (٢/ ٤٣٥)

قوله: (بِمَا أَخَذَ الْمَالِ) أي: بأي وجه أخذ (بِحَلَالٍ) أي: بوجه يحل له به الأخذ.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٩٦٢٣) (٢/ ٤٣٥-٤٣٦)

قوله: (أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ) أي: المبعوثون لرفع الشرك عن الأرض، ومن سبق فما بعثوا لرفع الشرك؛ إذ لم يكن ثمة شرك.

(٩٦٢٤) (٢/ ٤٣٦)

قوله: (يَعْجَبُ وَيَتَبَسَّمُ) أي: من رد المَلَكِ لأبي بكر.

(٩٦٢٥) (٢/ ٤٣٦)

قوله: (امْسَحْ رُعَامَهَا) بالضم: هو ما يسيل من أنوفها، والمراد: حسن تعهدها (وَصَلِّ) الأمر للإباحة، والمراد: بيان طهارة أبوالها وأرواثها، **وقوله:** (فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ) تعليل لذلك؛ أي: والجنة لا تصلح للنجاسة، أو هو تعليل لحسن التعهد (وَأَنْسأ بِهَا) قيل: لعله من النَّسأ، بمعنىٰ التأخير؛ أي: بعدها عن المدينة.

(٩٦٢٦) (٢/ ٤٣٦)

قوله: (يَكْرَهُ الشِّكَالَ) بكسر الشين، قيل: هو أن يكون ثلاث قوائم منه محجلة، وواحدها مطلقة، وقيل: هو أن تكون إحدىٰ يديه وإحدىٰ رجليه من خلاف محجلين.

(٩٦٣١) (٢/ ٤٣٧)

قوله: (لِيَسْتَعْفِفَ) هكذا بفك الإدغام في النسخ، والظاهر لِيَسْتَعِفَّ(١) إذ اللام الداخلة عليه لام تعليل، بمعنىٰ: كي، وليست لام الأمر، وفك الإدغام إنما يحسن مع لام الأمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٣٢) (٢/ ٤٣٧)

قوله: (بَيْنَ مُمَصَّرَتَيْنِ) الممصرة من الثياب: ما يكون فيه صفرة خفية.

---

(١) في «الأصل، م»: ليستعفف.

(٩٦٣٥) (٢/ ٤٣٧)

قوله: (فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ) كأنه أخر تعليمه إلىٰ أن يطلب هو بنفسه؛ ليكون أخذه بالتوجه التام بخلاف ما لو بدأ له بالتعليم، ففيه: أن تأخير التعليم لمصلحة جائز (مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ) لم يكلفه بشيء معين؛ لأنه أعرابي، والغالب عليه الجهل، فيكتفىٰ من مثله بما تيسر (ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ) أخذ منه وجوب القراءة في الصلاة كلها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٣٨) (٢/ ٤٣٧)

قوله: (نَهَىٰ عَنِ الصَّرْفِ) أي: بالنسيئة، أو بالزيادة مع اتحاد الجنس.

(٩٦٤٥) (٢/ ٤٣٨)

قوله: (وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلَاتٍ) جمع (تفلة) بفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء؛ أي: غير مستعملات للطيب، وأصل التفل: الرائحة الكريهة، ويؤخذ من حرمة الطيب عند الخروج حرمة الزينة، وغيرهما مما يثير الشهوات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٥٦) (٢/ ٤٣٨)

قوله: (يَرَاهَا الْمُسْلِمُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: لنفسه (أَوْ تُرَىٰ لَهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يرىٰ غيره له.

(٩٦٦٢) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (وَضَعَ يَدَهُ) كراهة أن يظهر الهيئة المستنكرة التي تكون عند العطاس.

(٩٦٦٥) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (سَبْعَةٌ) قال السيوطي في «حاشية النسائي»[1]: لا مفهوم لهذا

---

(١) «شرح السيوطي لسنن النسائي» (٨/ ٢٢٢).

العدد؛ فقد جاءت أحاديث في هذا المعنىٰ إذا اجتمعت تُفيد أنهم سبعون، والمراد: سبعة أنواع لا سبعة أشخاص (إِلَّا ظِلُّهُ) أي: ظل يتبع إذنه، لا يكون لأحد بلا إذنه، أو ظل عرشه علىٰ حذف المضاف، وقيل: المراد بالظل: الكرامة، أو نعيم الجنة؛ قال تعالىٰ: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧]. (الْإِمَامُ الْعَادِلُ) قال القاضي: هو كل من إليه نظر في شيء من أمور المسلمين، بدأ به؛ لكثرة منافعه (بِعِبَادَةِ اللَّهِ) أي: في عبادته (مُتَعَلِّقٌ بِالْمَسَاجِدِ) أي: شديد الحب لها، أو هو الملازم للجماعة فيه، وليس المراد: دوام القعود[1] فيها (تَحَابَّا فِي اللَّهِ) أي: له (وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ) أي: هما علىٰ الحب في الحضور والغيبة، أو كانا علىٰ الحب في الدنيا وماتا عليه (لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ) هو مبالغة في الإخفاء (خَالِيًا) أي: في المكان الخالي (مَنْصِبٍ) أي: ذات الحسب، والنسب الشريف (إِلَىٰ نَفْسِهَا) قال النووي: أي: دعته إلىٰ الزنا بها، هذا هو الصواب في معناه، وقيل: دعته لنكاحها، فخاف العجز عن القيام بحقها، أو أن الخوف من[2] اللَّه تعالىٰ شغله عن لذات الدنيا، وشهواته (أَنَا أَخَافُ اللَّهَ) يحتمل أنه قال ذلك باللسان، أو بالقلب؛ ليزجر نفسه.

(٩٦٦٦) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ) من التحريج، بمعنىٰ: التضييق؛ أي: أضيقه، وأحرمه علىٰ من ظلمهما، ولعل المراد: بيان التشديد في حقهما والتغليظ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٦٨) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (يَحْضُرُ بِهَا) أي: معها؛ أي: عندها الشيطان، وحسد ابن[3] آدم،

(١) في «الأصل»: العقود. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: عن. (٣) في «م»: حينئذ أن.

وفي لفظ «الجامع الصغير»: (يَحْضُرُهَا الشَّيْطَانُ) وكذا هو في «المجمع» يريد: أن العين سبب عادي لما يحدث في المعين، وإن كان المؤثر الحقيقي في كل شيء هو اللَّه تعالىٰ، وأن تأثير العين الظاهري يكون بمداخلة الشيطان والحسد، وأنهما يعينان العين علىٰ تأثيرها ذلك الأثر، ولولا حسد العائن، وطاعته[1] الشيطان؛ لم يكن لعينه ذاك التأثير ظاهرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفىٰ «المجمع»[2]: قلت: في الصحيح منه: «**الْعَيْنُ حَقٌّ**» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩٦٧٠) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (يَسْتَنْفِرُونَ) أي: يطلبون خروجهم من المدينة (الْخَيْرَ الْخَيْرَ) بالنصب؛ أي: اطلبوا الخير بالخروج من المدينة إلىٰ بلاد السعة (لَتَنْفِي أَهْلَهَا) أي: الخبيث من أهلها.

(٩٦٧٢) (٢/ ٤٣٩)

قوله: (عِنْدَكَ) متعلق بأرجىٰ (مَنْفَعَةً) بالنصب علىٰ التمييز[3] (خَشْفَ نَعْلَيْكَ) بفتح خاء معجمة، وسكون شين معجمة، وجوز فتحها بمعنىٰ: الصوت (بَيْنَ يَدَيَّ) أي: قدامي، ولا إشكال في التقدم؛ لكونه من تقدم الخادم علىٰ المخدوم، علىٰ أنه رؤيا لا ندري تأويلها؛ نعم. سوق الكلام يدل علىٰ أنها بشارة في حق بلال، واللَّه تعالىٰ أعلم (فِي سَاعَةٍ) ظاهره يشمل أوقات الكراهة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٧٣) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (وَهُوَ يَلْثِمُ) بلام ومثلثة، في «القاموس»: لثم فاه؛ كسمع وضرب:

---

(١) في «م». وطاوعته.
(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ١٨٤).
(٣) في «م»: التميز.

قبله (فَقَالَ: مَنْ أَحَبَّهُمَا) أي: هما مني بمنزلة النفس من الإنسان؛ فكيف لا أحبهما؟ وبهذا ظهر الجواب.

(٩٦٧٤) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (وَكُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ) هكذا بالواو في هذه الرواية، وفي الرواية الثانية بلا واو[1]، والظاهر: أنها الصواب، وزيادة الواو من جهة الرواة، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٦٧٥) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ) أي: تتصدق (بِالْأَثْوَارِ) أي: بالقطعات (مِنَ الْأَقِطِ) بفتح فكسر.

(٩٦٧٦) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (نَارِي) أي: الحمىٰ ناري (حَظَّهُ) أي: نصيبه.

(٩٦٧٧) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (طَوْقٌ مِنْ ذَهَبٍ) أي: عندي طوق من ذهب؛ أي: ما جزاءه، والحديث يدل علىٰ تحريم الذهب للنساء، وقال أهل العلم: إنه منسوخ، والله تعالىٰ أعلم. **قوله**: (صَلِفَتْ عِنْدَهُ) ضبط بكسر اللام؛ أي: صارت قليلة الحظ عنده، ثقيلة عليه، بغيضة لديه (تُصَفِّرُهُمَا) من التصفير؛ أي: فيكون لونهما كلون ذهب، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٦٧٨) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (عَلِيمٌ حَكِيمٌ . . .) إلخ، يريد أن من الأحرف السبعة جواز هذه الأسماء في رءوس الآي بعضها موضع بعض، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٨٣٩).

(٩٦٧٩) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (مُعَلَّقَةٌ) أي: محبوسة عن دخول الجنة، وإن استحقها.

(٩٦٨٠) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (كَاسِيَاتٌ) ظاهرًا (عَارِيَاتٌ) بالنظر إلىٰ ظهور أبدانهن من الثياب لرقتها، لا يحترزن[١] عن كشفها عند من لا يحل له النظر إليها، أو[٢] كاسيات في الدنيا، عاريات يوم القيامة، أو كاسيات بالثياب[٣]، عاريات عن الخير (مَائِلَاتٌ) عن الحق (مُمِيلَاتٌ) لأزواجهن عنه (لَا يَدْخُلْنَ) أي: لا يستحقن دخولها ابتداءً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٨٢) (٢/ ٤٤٠)

قوله: (فَإِذَا وَافَقَ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ) أي: إذا وافق قولكم: (آمِينَ) أيها الحاضرون قول الملائكة: (آمِينَ) (غُفِرَ لكم) بمعنىٰ: أن من وافق قوله قول الملائكة؛ غفر له، فإذا وافق قول الكل غُفِرَ للكل، هذا هو الموافق للرواية المشهورة، ويحتمل أن المراد: إذا وافق قول أحدكم: (آمِينَ) قول الملائكة؛ غُفِرَ لجميع من في المسجد، بناء علىٰ أن الموافقة من علامة الاستجابة، والدعاء قد عمَّ الكل؛ فإذا استجيب يكون مستجابًا في حق[٤] الكل، والاستجابة في حقهم يوجب المغفرة، فهذا هو الظاهر لفظًا من هذه الرواية وعقلاً، ورحمة اللَّه تعالىٰ أوسع، والرواية المشهورة لا تمنع صحة هذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٨٦) (٢/ ٤٤١)

قوله: (مَا كَانَ فِيهِ نُدُوٌّ) ضبط بضمتين وتشديد واو؛ أي: رطوبة، ومن

---

(١) في «الأصل»: يحترن. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م». (٣) في «م»: الثياب.
(٤) في «م»: كل.

هنا[1] أخذ الناس عدم خصوص الحكم بمورده أن العلة هي الرطوبة، فقاسوا الريحانة ونحوها على الوارد، ولاشك أن الرجاء قوي، وأن رحمة اللَّه واسعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٨٨) (٢/ ٤٤١)

قوله: (فَبَكَىٰ وأَبَكَىٰ مَنْ حَوْلَهُ) لا يلزم من البكاء عند الحضور في ذلك المحل العذاب أو الكفر؛ بل يمكن تحققه مع النجاة والإسلام أيضًا، بقي الكلام في النهي عن الاستغفار لها، فتقول: من يقول بنجاة والديه ﷺ لهم ثلاث مسالك في ذلك، مسلك[2] أنهما ما بلغتهما الدعوة، ولا عذاب علىٰ من لم تبلغه الدعوة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] فلعل من سلك هذا المسلك يقول في تأويل الحديث: إن الاستغفار فرع تصوير الذنب، وذلك في أوان التكليف، ولا يعقل ذلك فيمن لم تبلغه الدعوة، فلا حاجة إلىٰ الاستغفار لهم، فيمكن أنه ما شرع الاستغفار إلا لأهل الدعوة لا لغيرهم وإن كانوا ناجين، وأما من يقول بأنهما أحييا له ﷺ فآمنا به، فيحمل هذا الحديث علىٰ أنه كان قبل الإحياء، وأما من يقول بأنه تعالىٰ يوفقهما للخير عند الامتحان يوم القيامة؛ فهو يقول بمنع الاستغفار لهما قطعًا، فلا حاجة له إلىٰ تأويل، فاتضح وجه الحديث علىٰ جميع المسالك، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ) أي: القبور، أو زيارتها.

(٩٦٨٩) (٢/ ٤٤١)

قوله: (بِهَا لَمَمٌ) أي: طرف من الجنون.

---

(١) في «م»: هذا.

(٢) في «الأصل»: سلك. والمثبت من «م».

(٩٦٩٢) (٢/ ٤٤١)

قوله: (فَمَاذَا يُبْقِينَ) من الإبقاء، بصيغة جمع الإناث؛ أي: الغسلات، أو من البقاء، صيغة المفرد بالنون الثقيلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٦٩٤) (٢/ ٤٤١)

قوله: (وَ لَا إِنَّ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ) أي: ولا نسر أن نتكلم به بأن لنا ما طلعت عليه الشمس؛ أي: في مقابلته، وبدله (ذَلِكَ) أي: التعاظم عليكم بهذا الحد.

(٩٦٩٥) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (وَالْخَارُّ عَنْ دَابَّتِهِ) من الخرور؛ أي: الساقط عنها.

(٩٦٩٨) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (أَنَا حَرْبٌ) بفتح فسكون، يقال: رجل حرب، وقوم حرب؛ أي: بينهم تباغض (سِلْمٌ) بكسر سين وفتحها، لغتان في الصلح.

(٩٦٩٩) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ) يشير إلىٰ أن الصلاة بعد الجمعة غير لازمة، لكن إن صلىٰ؛ فالأربع أحسن (عَجِلَ) بكسر الجيم (فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ) أي: في المسجد (وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ) أي: إلىٰ بيتك؛ أي: الفصل بين الأربع لا يضر، فإن لم يقدر علىٰ وصلها، وقدر علىٰ فصلها؛ فليأت بها مفصولة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٠١) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (مَنْ لَا يَسْأَلُهُ) أي: اللَّه، والإضمار لتعين هذا الوصف له بحيث لا يظن غيره، والمقصود مدحه تعالىٰ بالكرم، وأن كرمه تعالىٰ لا يشبه كرم الناس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٠٤) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (حَتَّىٰ لَا تَنْطَحَ ذَاتُ قَرْنٍ...) إلخ، لعل ذلك زمن عيسىٰ حين يلعب الصغار بالحيات.

(٩٧٠٧) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (إِذَا كَانَ النِّصْفُ) أي: تحقق النصف أو كان الزمان النصف علىٰ احتمال أن (كَانَ) تامة أو ناقصة، **قوله**: (فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّوْمِ) قيل: هذا لمن يخاف عليه أن[1] يضعف من إكثار الصيام، وإلا فلا نهي، وقيل: النهي لمن يريد بذلك التكثير في عدد رمضان ونحوه، وقيل: بل الحديث غير صحيح؛ كما روي عن أحمد، لكن في بعض نسخ ابن ماجه: بلغني عن أحمد ابن حنبل أنه قال: لم يروه يعني هذا الحديث إلا العلاء، والعلاء ثقة. انتهىٰ. وقال الترمذي بعد أن أخرجه: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٩٧١٠) (٢/ ٤٤٢)

قوله: (الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) أي: عمل من أعماله، أو خلق من أخلاقه ينبغي لأهل الإيمان مراعاته، ومحافظته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧١٣) (٢/ ٤٤٣)

قوله: (يَا وَيْلَهُ) يريد به الشيطان[2] نفسه، وضمير الغيبة إما من الحاكي لكراهة الإضافة إلىٰ النفس صورة، أو لأن الشيطان اعتبر نفسه غائبًا تبعيدًا لها؛ لأنه وقع في شؤمها، ويحتمل أنه أراد به: ابن آدم قاله غضبًا عليه حيث خالفه، ولم يوافقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: السلطان.

(٩٧٢٢) (٢/ ٤٤٣)

قوله: (فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ) لئلا تتوهم صحة العدوىٰ؛ إن قدَّر اللَّه تعالىٰ لك شيئًا من الجذام، أو لأن مخالطة المجذوم سبب عادي للجذام، وحديث: «**لاَ عَدْوَىٰ**»[١] محمول علىٰ نفى السراية بالطبع، والتأثير حقيقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٣٠) (٢/ ٤٤٤)

قوله: (مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ[٢] جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ) لفظ أبي داود: «**فَلاَ شَيْءَ لَهُ**»[٣] وظاهره: فلا أجر له، كما في رواية: «وَسُلِبَ الأَجْرَ» من الفعل الموضوع للأجر يقتضي عدم الصحة، ولذا جاء في رواية ابن أبي شيبة في «مصنفه»: «**فَلاَ صَلاَةَ لَهُ**» لكن يشكل بأن الصلاة صحيحة إجماعًا، فيحمل علىٰ أنه ليس له أجر كامل، وأجاب النووي: بأن الحديث ضعيف؛ تفرد به صالح مولىٰ التوءمة، وهو ضعيف، وأيضًا قد جاء في نسخ أبي داود: «**فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ**»[٤] فلا حجة فيه، وردَّه المحقق ابن الهمام في «الفتح» بأن مولىٰ التوءمة ثقة، لكنه اختلط في آخر عمره؛ فمن سمع قبل ذلك فهو حجة[٥]، وكلهم علىٰ أن ابن أبي ذئب راوي الحديث روىٰ عنه قبل الاختلاط، فوجب قبوله، ورواية: «**فَلاَ شَيْءَ عَلَيْهِ**» لا يعارض المشهور. انتهىٰ، ويمكن أن يُقال معنىٰ: «فَلاَ شَيْءَ لَهُ»: فلا أجر له؛ لأجل كونه صلىٰ في المسجد، فالحديث لبيان أن صلاة الجنازة في المسجد ليس لها أجر؛ لأجل كونها في المسجد كما في المكتوبات، فأجر أصل الصلاة باقٍ، وإنما الحديث لإفادة سلب الأجر بواسطة ما يتوهم من إيقاعها في المسجد، فيكون

(١) أخرجه: البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠).
(٢) زاد في «م» كلمة غير مقروءة.
(٣) «سنن أبي داود» (٣١٩١).
(٤) «سنن أبي داود» (٣١٩١).
(٥) في «الأصل»: صحة. والمثبت من «م».

الحديث مفيدًا لإباحة الصلاة في المسجد من غير أن يكون لها بذلك فضيلة زائدة علىٰ كونها خارجها، وينبغي أن يتعين هذا الاحتمال؛ دفعًا للتعارض، وتوفيقًا بين الأدلة بحسب الإمكان، وعلىٰ هذا فالقول بكراهة الصلاة في المسجد مشكل، نعم. ينبغي أن يكون الأفضل خارج المسجد؛ بناء علىٰ أن الغالب أنه ﷺ كان يصلىٰ خارج المسجد، وفعله في المسجد كان مرة أو مرتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٣٩) (٢/ ٤٤٤-٤٤٥)

قوله: (جَلَبْتُ غَنَمًا جُذْعَانًا) بضم الجيم، جمع جَذَع، بفتحتين، وهو من الضأن: ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها (فَكَسَدَتْ) من الكساد، ضد الرواج (فَانْتَهَبَهَا) أي: اشتروها بعجلة؛ كأنه انتهاب.

(٩٧٥٠) (٢/ ٤٤٥)

قوله: (عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ) أي: عن الجمع بينهما في الانتباذ، قيل: لأن الجمع يُسرع الإسكار، فربما يقع به في شرب المسكر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٥١) (٢/ ٤٤٥)

قوله: (إِلَّا وِعَاءً يُوكَأُ رَأْسُهُ) أي: يربط ويشد بالخيط، والمراد: الأسقية.

(٩٧٥٤) (٢/ ٤٤٦)

قوله: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَرِيضًا) قيل: أي طريًّا، والمشهور في الحديث: (غَضًّا). قلت: وكأنه لهذا قال الراوي: (كَذَا قَالَ) واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «القاموس»: الغريض: الطَري.

(٩٧٥٥) (٢/ ٤٤٦)

قوله: (هُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ) أي: الذي كان بمجلس ثم قام منه، وفي هذه الرواية اختصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٦٢) (٢/٤٤٦)

قوله: (مَرَّ بِشِعْبٍ)[١] بكسر معجمة وسكون مهملة: هو ما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق فيه (وَخَلَوْتُ) أي: معتزلاً عن الناس؛ لعبادته تعالىٰ (أَمَا تُحِبُّونَ) تخصيص لهم علىٰ ذلك (وَتَدْخُلُونَ) الظاهر أنه عطف علىٰ (يَغْفِرَ) لكن يشكل عليه ثبوت النون؛ فالوجه أن يجعل معطوفًا علىٰ (تُحِبُّونَ) أي: أما تدخلون الجنة، وفيه: أن الدخول في الجهاد دخول في الجنة، ولفظ الترمذي[٢]: «**أَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ**». (فُوَاقَ نَاقَةٍ) بضم الفاء وتفتح: هو ما بين الحلبتين من الراحة، ونصبه علىٰ الظرفية، بتقدير: وقت فواق؛ أي: وقتًا مقدرًا بذلك، أو علىٰ إجرائه مجرىٰ المصدر؛ أي: قتالاً قليلاً.

(٩٧٦٥) (٢/٤٤٦)

قوله: (إِنَّمَا هِيَ الْحَجَّةُ هَذِهِ الْحَجَّةُ) أي: المفروضة، فهذا يدل علىٰ أن الحج فرض مرة (الْحُصُرِ) بضمتين، وتسكن الصاد تخفيفًا، جمع حصير، يبسط في البيوت، ولعل المراد به: تطيب أنفسهن بترك الحج بعد إن لم يتيسر، أو جواز الترك لهن لا النهىٰ عنه، فقد ثبت حجهن بعده ﷺ فروىٰ ابن سعد في «الطبقات»[٣] من حديث أبي هريرة قال: وكن يحججن كلهن إلا سودة وزينب، قالتا: «لاَ تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(٩٧٦٦) (٢/٤٤٦-٤٤٧)

قوله: (نِعْمَ الْإِبِلُ الثَّلَاثُونَ) أي: للرجل المسلم الذي يفعل فيها ما ينبغي أن يفعل، **وقوله:** (يُحْمَلُ عَلَىٰ نَجِيبِهَا . . .) إلخ، إشارة إلىٰ ذلك، والنجيب

---

(١) في «الأصل، م»: من يشعب، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «سنن الترمذي» (١٦٥٠).
(٣) «طبقات ابن سعد» (٨/ ٥٥-٢٠٨).

من الإبل: القوىٰ السريع، ويقال: ناقة نجيب ونجيبة (أَدَاتَهَا) كالدلو (وَتُمْنَحُ غَزِيرَتُهَا) أي: تعطي كثيرة اللبن منها للفقير؛ ليشرب لبنها ما دام فيها لبن (يَوْمَ وِرْدِهَا) بكسر الواو؛ أي: نوبة شربها.

(٩٧٦٧) (٢/ ٤٤٧)

قوله: (يُخَيَّرُ الرَّجُلُ فِيهِ بَيْنَ الْعَجْزِ وَالْفُجُورِ؛ فَلْيَخْتَرِ . . .) إلخ؛ أي: يخير بين أن يقال له: عاجز وبين أن يرتكب الفجر، **وقوله:** (فَلْيَخْتَرِ) أي: من خيَّر بينهما، وجاء في بعض الروايات[1]: «فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ؛ فَلْيَخْتَرِ الْعَجْزَ عَلَىٰ الْفُجُورِ» وقد تقدمت تلك الرواية.

(٩٧٧١) (٢/ ٤٤٧)

قوله: (اسْتَهِمَا فِيهِ) من الاستهام، وهو الاقتراع (وَبَيْنَ ابْنِي) أي: من يمنعه مني، يريد أنه أحق به (اخْتَرْ . . .) إلخ، لعل محمل الحديث: بعد مدة الحضانة، مع ظهور حاجة الأم إلىٰ الولد، واستغناء الأب عنه مع عدم إرادته صلاح الولد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٧٧٣) (٢/ ٤٤٧)

قوله: (كَانَ لَهُ بِعِتْقِ كُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوٌ مِنَ النَّارِ) أي: كان يعتق له بعتق كل عضو منه عضو من النار، ولظهور هذا المعنىٰ ترك ذكر (يعتق) في اللفظ.

(٩٧٧٨) (٢/ ٤٤٧)

قوله: (إِنَّهُ سَيَنْهَاهُ مَا تَقُولُ) أي: سينهاه الذي تقول؛ أي: تذكره من صلاته[2] بالليل؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٧٨).

(٢) في «م»: صلاة.

(٩٧٨٥) (٢/٤٤٨)

قوله: (إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا) أي: المسألة؛ أي: مقتضاها (وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا) أي: جزاءها.

(٩٧٨٧) (٢/٤٤٨)

قوله: (شَبْحَ الذِّرَاعَيْنِ) ضبط بفتح فسكون؛ أي: طويلهما، وقيل: عريضهما.

(٩٧٩١) (٢/٤٤٨)

قوله: (عَلَىٰ الْإِمَارَةِ) بكسر الهمزة (فَبِئْسَتِ الْمُرْضِعَةُ وَنِعْمَتِ الْفَاطِمَةُ) المشهور في هذا الحديث: «**فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ**»[1] والمعنىٰ: فنعمت الحالة الموصلة إلىٰ الإمارة؛ وهي الحياة، وبئست الحالة القاطعة عن الإمارة؛ وهي الموت؛ أي: نعمت الحياة حياتهم، وبئس الموت موتهم؛ فالظاهر أن في هذا اللفظ المذكور في الكتاب قلبًا من بعض الرواة، ويحتمل أن المراد: ذم الأسباب الموصلة، ومدح الفاطمة[2] نظرًا إلىٰ العاقبة، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٨٠٠) (٢/٤٤٩)

قوله: (لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ) أي: من صالحات الأعمال، والمراد بأهل العمل: من غلب عليه ذلك العمل وأكثر منه (يُدْعَوْنَ) علىٰ بناء المفعول.

(٩٨١٠) (٢/٤٥٠)

قوله: (لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا) أي: غالبًا قويًا (إِنَّ[3] الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ...) إلخ؛ أي: فما دام المؤمنون لم يتشبهوا بأعداء الله، وخالفوهم؛ يكون دينهم قويًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٨).
(٢) في «الأصل، م»: القاطعة.
(٣) في «الأصل، م»: إذ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٩٨١٥) (٢/ ٤٥٠)

قوله: (إِلَّا أَنَّهُ يُلَقَّىٰ) بتشديد القاف علىٰ بناء المفعول؛ أي: يذكر ما لا يجيء في باله (فَيُقَالُ لَهُ) اذكر (كَذَا) ذكر كذا؛ ليتمنىٰ ذلك.

(٩٨١٧) (٢/ ٤٥٠)

قوله: (وَعِنْدِي مِنْهُ) أي: شيء (فَأَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ) الظاهر أنه عطف علىٰ **قوله**: (أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا)[1] ولعل تأخيره من تصرفات الرواة، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٨٢١) (٢/ ٤٥٠-٤٥١)

قوله: (قَالَ: فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) قد جاء أن الذي لطمه: أبو بكر، فيحمل علىٰ تعدد الواقعة (وَمَنْ قَالَ: إِنِّي خَيْرٌ) أي: من قال لي: إني خير؛ أي: من قال لنفسه: إني خير؛ أي: افتخارًا وتنقيصًا ليونس - عليه الصلاة والسلام - وفيه: أن الاشتغال بالتفاضل بين الأنبياء أو الأكابر ليس من الأمور المتعلقة بالدين، والله تعالىٰ أعلم.

(٩٨٢٦) (٢/ ٤٥١)

قوله: (حَتَّىٰ جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ[2]) ضبط بكسر الميم؛ علىٰ أنه صيغة مبالغة من الدراسة؛ كالمكثار، والمراد: العالِم الذي له دراسة كتبهم، وقيل: الموضع الذي يُقرأ فيه الكتاب، والإضافة؛ كمسجد الجامع، وقيل: هو بضم الميم، بمعنىٰ: العالم التالي للكتاب (تَسْلَمُوا) أي: من الجلاء (قَدْ بَلَّغْتَ) أي: ما عليك إلا البلاغ، وقد حصل؛ فانصرف عنا، ولا تكلفنا بأمر آخر (إِنَّمَا الْأَرْضَ لِلَّهِ) أي: تعلقت مشيئته بأن يورث أرضكم هذه للمسلمين؛

---

(١) في «م»: ذاهبًا.

(٢) في «الأصل»: المدارس، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

ففارقوها، قيل: وهذا كان بعد قتل بني قريظة، وإجلاء بني النضير (أَنْ أُجْلِيَكُمْ) من الإجلاء بمعنىٰ: الإخراج (بِمَالِهِ شَيْئًا) أي: بالأرض والأشجار مما لا يقبل النقل (شَيْئًا) منقولاً.

(٩٨٢٧) (٢/ ٤٥١)

قوله: (فَجَمَعُوا لَهُ) علىٰ بناء المفعول (فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ) بتشديد الياء؛ فإنه صيغة جمع مضافة[1] إلىٰ ياء المتكلم (وَبَرِرْتَ) بكسر الراء؛ من باب علم (نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا) أي: زمنًا قليلاً (ثُمَّ تَخْلُفُونَنَا) أي: تدخلون فيها وراءنا (لَمْ تَضُرَّكَ) أي: أصلاً، وهذا كذب؛ إذ ليس من لوازم النبوة أن لا يتضرر بالسم، أو[2] لم يضرك بأن يؤدي إلىٰ القتل في الحال، وهذا بالنظر إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المَائدة: ٦٧] صدق، فيحتمل أنهم بنوا قولهم هذا علىٰ هذه الآية؛ أي: إن كنت نبيًا؛ تكون صادقًا في نسبة هذه الآية إلىٰ اللّٰه تعالىٰ، وحينئذ لا يضرك السم بأن يؤدي إلىٰ القتل في الحال، واللّٰه تعالىٰ أعلم[3].

(٩٨٣٦) (٢/ ٤٥٢)

قوله: (تَعَالَ هَاكَ) أي: خذ مني ما أعطيك، فهذا يتضمن الوعد بالإعطاء، ولذلك إذا لم يعطه يعد كاذبًا، وإلا فالإنشاء لا يوصف بالكذب (فَهِيَ) أي: مقالته (كَذْبَةٌ) أي: باعتبار ما يتضمنه من الوعد، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٩٨٣٩) (٢/ ٤٥٢-٤٥٣)

قوله: (مَنْ لَمْ يَدَعْ) أي: لم يترك (قَوْلَ الزُّورِ) أي: الكذب (وَالْعَمَلَ بِهِ) أي: بقول الزور؛ أي: العمل بوسوسة الشيطان، وتحسينه وتزيينه، وهو من

---

(١) في «م»: مضاف.
(٢) في «م»: و.
(٣) سقط من «الأصل».

باب قول الزور، فصار العمل به شاملاً لجميع المعاصي، فذكر ما ذكر صريحًا للاهتمام به (فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ) كناية عن عدم القبول، وإلا فهو تعالىٰ لا يحتاج إلىٰ شيء أصلاً.

(٩٨٤٠) (٢/ ٤٥٣)

قوله: (لَوْلَا أَمْرَانِ) أي: الحج وبر الوالدة؛ كما جاء صريحًا[1] (وَذَلِكَ أَنَّ المَمْلُوكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصْنَعَ فِي مَالِهِ شَيْئًا)، تعليل لما يفهم من أن العبد لا يقدر علىٰ هذين الأمرين (وَذَلِكَ أَنِّي سَمِعْتُ . . .) إلخ، تعليل لمحبة أن يكون عبدًا لولا الأمران.

(٩٨٤٥) (٢/ ٤٥٣)

قوله: (حَتَّىٰ ثَنَّىٰ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ) من التثنية؛ أي: كرر وأعاد، **وقوله:** (أَرْبَعَ مَرَّاتٍ) متعلق بالذكر [بيان][2] لكيفية الإعادة والتكرار؛ أي: فذكر ذلك أربع مرات، وليس المراد أن التكرار كان أربع مرات، وإلا لكان الذكر خمس مرات، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ[3] الْحِجَارَةُ) أي: أتعبته.

(٩٨٤٦) (٢/ ٤٥٣)

قوله: (أَنْ يُنْفَىٰ[4] عَامًا مَعَ الْحَدِّ عَلَيْهِ) يدل علىٰ أن النفي زائد علىٰ الحد[5] وأن الحد في حقه الجلد فقط، ثم النفي مع الجلد مما قال به الجمهور، ومن لا يقول به يرىٰ أنه منسوخ، وأن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ [النُّور: ٢] يدل علىٰ أن تمام العقوبة الجلد؛ فالحديث معارض لما هو أقوىٰ

(١) «مسند أحمد» (٢/ ٤٤٨، ٤٥٣)، و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي (٥/ ٣٢٦).
(٢) تكررت في «الأصل».
(٣) في «الأصل»: ذلقته، والمثبت من المسند المطبوع. وفي «م»: أذالقته.
(٤) في «الأصل»: يبقىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «الأصل»: الحسد. والمثبت من «م».

منه، وقول الجمهور أقوىٰ، وما ذكره هذا القائل في رده لا يخلو عن ضعف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٨٥٢) (٢/ ٤٥٤)

قوله: (فَتَدَاكَّ النَّاسُ) بتشديد الكاف من الدك بالتشديد، وهو الكسر؛ أي: ازدحموا عليه حتىٰ أدىٰ شدة الزحام إلىٰ دفع البعض بعضًا (فَقَالُوا: إِيهٍ يَرْحَمُكَ[1] اللَّهُ) في «القاموس»: إيه بكسر الهمزة، والهاء، وفتحها، وتنوين المكسورة: كلمة استزادة واستنطاق، والحديث يدل علىٰ جواز الدعاء بالمغفرة للمؤمنين عمومًا مع العلم بأن اللَّه تعالىٰ يعذب بعض العصاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٨٥٣) (٢/ ٤٥٤)

قوله: (فَإِنْ غَبِيَ عَلَيْكُمْ) بفتح الغين المعجمة، وتخفيف الموحدة المكسورة؛ أي: خفي، والغباوة: الجهالة والغفلة، كذا في «المشارق» وفي «المجمع»: وروي بضم غين وتشديد موحدة.

(٩٨٨٦) (٢/ ٤٥٦)

قوله: (مُرَجِّلاً) اسم فاعل من الترجيل (جُمَّتَهُ)[2] بالنصب علىٰ أنه مفعول (مُرَجِّلاً).

(٩٨٨٨) (٢/ ٤٥٧)

قوله: (كُلُّ الْعَمَلِ) الظاهر إن المراد: كل عمل من الأعمال الصالحة كفارة للمعاصي؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] أي: إن هذا المقدار من الخير مشترك بين جميع الأعمال لا يختص به عمل دون عمل

---

(١) في «الأصل»: رحمك، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: جهته، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

إلا الصوم؛ فإنه مخصوص من جملتها بما هو مخصوص به، لكن لا يخفىٰ أن الظاهر علىٰ هذا كل عمل، بالتنكير دون التعريف، وهذا ظاهر؛ لأن دخول الكل علىٰ المعرف باللام يفيد استغراق [الأجزاء وعلىٰ النكرة يفيد استغراق الجزئيات][1]، والمراد: هو الثاني دون الأول؛ فلعل التعريف وقع من تصرفات الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٩٨٩٦) (٢/ ٤٥٧)

قوله: (إِلَّا تَفْزَعُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ) أي: خوفًا من أن تقوم فيه القيامة.

(٩٩١٣) (٢/ ٤٥٨-٤٥٩)

قوله: (فَقَالَ: بَعْضَ حَدِيثِكَ) بالنصب؛ أي: دع بعض حديثك.

(٩٩٣٦-٩٩٣٧) (٢/ ٤٦١)

قوله: (لَا إِغْرَارَ فِي صَلَاةٍ وَلَا تَسْلِيمٍ) قيل: في أبي داود: (لاَ غِرَارَ) بدون الألف، والمراد بغرار الصلاة: النقصان في هيأتها وأركانها، وسيأتي تفسير للإمام غير هذا التفسير. قلت: الغِرار؛ بكسر الغين المعجمة وراءين: النقصان، وهو علىٰ ما فسره أحمد أنه إذا شك في صلاته بين ثلاث ركعات وأربع مثلاً؛ فليس له أن يبني علىٰ الأكثر، فينصرف وهو شاك. **وقوله:** (وَلَا تَسْلِيمٍ) قيل: هو مجرور معطوف علىٰ صلاة، فيكون معناه: أنه ليس لمن يرد السلام أن يقتصر علىٰ **قوله:** (وَعَلَيْكَ) ولا يقول: (السَّلامُ) وعن أحمد في معناه أنه لا يسلم علىٰ من في الصلاة؛ فهو علىٰ هذا معطوف علىٰ **قوله:** (لاَ غِرَارَ) فيكون من قبيل: (لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) في وجوهه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٩٩٦٥) (٢/ ٤٦٣)

قوله: (وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ) أي: يكون حسرة لما فاتهم من الثواب.

(٩٩٨٩) (٢/ ٤٦٤)

قوله: (أَنَا أَقْدَمُ أَمِ الذِّكْرُ) أي: أم ذكر المعصية التي صدرت مني في التوراة.

(٩٩٩١) (٢/ ٤٦٤)

قوله: (فَالْمَوْلُودُ) أي: ما حال من مات مولودًا حال ولادته من أولاد الكفرة، وتحقيق الجواب قد تقدم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٠١٢) (٢/ ٤٦٦)

قوله: (اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سَبْعَ أَذْرُعٍ) أي: إذا اختلفتم فيها كما جاء في الروايات، وإلا فعند اتفاقهم علىٰ شيء يجعل ما اتفقوا عليه طريقًا؛ قليلاً كان أو كثيرًا.

(١٠٠١٧) (٢/ ٤٦٦)

قوله: (أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ) إلىٰ **قوله**: (ذُخْرًا) بالنصب متعلق بأعددت؛ أي: جعلت ذخرًا لهم ما لا عين رأت، **وقوله**: (بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ) قيل: هو بموحدة مفتوحة وسكون لام وفتح هاء، بمعنىٰ: دع؛ أي: دع ما أطلعكم عليه من نعيم الجنة، وبين لكم فعرفتموها من لذاتها؛ فالذي لم يطلعكم عليه أعظم، وعلىٰ هذا المعنىٰ لا وجه لكلمة (مِنْ) في **قوله**: (مِنْ بَلْهَ) كما جاء في بعض الأصول، وقد وقعت في بعض نسخ الكتاب، ولذلك قال الخطابي: اتفق النسخ علىٰ رواية: (مِنْ بَلْهَ) والصواب: إسقاط كلمة (مِنْ) وقيل: بمعنىٰ غير أو سوىٰ، والمعنىٰ: أن ذلك المذكور ليس مما ذكر في القرآن؛ بل من سوىٰ ما ذكر فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٠٣١) (٢/ ٤٦٧)

قوله: (لَيْسَ شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ) لفظة (لَيْسَ) للاستثناء؛ أي: إلا شيئًا أرصده لدين.

(١٠٠٣٢) (٢/ ٤٦٧)

قوله: (لَقَدْ فُضِّلَتْ عَلَيْهِ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا حَرًّا فَحَرًّا) نصب (حَرًّا) على التمييز؛ أي: فضل حرها، **وقوله:** (فَحَرًّا) بالفاء للترقي؛ أي: زادت من جهة الحر؛ بل من جهة الحر الزائد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٠٤٩) (٢/ ٤٦٨)

قوله: (لَيْسَ السَّامَ) بالنصب علىٰ أن ليس للاستثناء.

(١٠٠٩٣) (٢/ ٤٧١)

قوله: (لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتٍ أَوْ رِيحٍ) لا يخفىٰ أن الأسباب الموجبة لوجوب الوضوء كثيرة، فينبغي أن يجعل القصر إضافيًا لا حقيقيًا علىٰ معنىٰ أنه لا يجب الوضوء إلا من جهة التيقن بسببه؛ كالصوت والريح لا بمجرد الشك، ويحتمل أن المراد إلا من مثل صوت أو ريح؛ أي: مما جعله الشارع سببًا له؛ فالمقصود: بيان أنه لابد في معرفة نقض الوضوء [من الرجوع][1] إلىٰ الشارع، وتحقيق النواقض من جهته، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠١٠٧) (٢/ ٤٧٢)

قوله: (مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا[2] لَهُ فِي مَمْلُوكٍ؛ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ كُلِّهِ) بالجر علىٰ أنه تأكيد لضمير خلاصه، المجرور العائد علىٰ العبد؛ أي: عليه خلاص كل العبد، والرفع علىٰ أنه تأكيد للخلاص لا يخلو عن بعد، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: شقيصًا، والمثبت من المسند المطبوع.

(١٠١٢٢) (٢/ ٤٧٣)

قوله: (ثُمَّ هُمْ مَنَازِلُ) أي: ذوو[1] منازل.

(١٠١٤٠) (٢/ ٤٧٤)

[**قوله**][2]: (الْخَمْرُ فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ) أي: من هاتين كما في رواية، والمراد: أنها تكون منهما جميعًا، ولا تكون من العنب فقط، لا أنها[3] لا تكون عن غيرهما، فقد جاء أنها تكون عن غيرهما، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠١٥٠) (٢/ ٤٧٥)

قوله: (قَرِيبٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا . . .) إلخ، الظاهر: أن قريب خبر مقدم، **وقوله**: (تُقَاتِلُونَ) بتأويل المصدر مبتدأ؛ أي: إن قتالكم مع هؤلاء الأقوام قريب.

(١٠١٥٦) (٢/ ٤٧٥)

قوله: (نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ) أي: محبوسة ممنوعة من[4] دخول الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠١٩٣) (٢/ ٤٧٨)

قوله: (وَيُجْعَلَ السِّتْرُ مُنْتَبَذَتَيْنِ) أي: وسادتين منبوذتين.

(١٠٢٦١) (٢/ ٤٨٢-٤٨٣)

قوله: (وَيُرْجِعُ السَّلْمَ) بفتح السين أو كسرها، وسكون اللام: الصلح؛ أي: يرجع إلىٰ الناس الصلح آخرًا؛ كما كان فيهم الصلح أولاً (وَيَتَّخِذُ السُّيُوفَ مَنَاجِلَ) هي: آلات يقطع بها الحشيش، أراد أن الناس يتركون الجهاد، ويشتغلون بالحرث والزراعة (وَتَذْهَبُ حُمَةُ) بضم ففتح مخفف: السم.

---

(١) في «م»: ذو.

(٢) سقط من «الأصل».

(٣) في «م»: لأنها.

(٤) في «م»: عن.

(١٠٢٦٣) (٢/ ٤٨٣)

قوله: (إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ وَلَّىٰ) أي: أدبر (وَلَهُ حُصَاصٌ) بضم حاء وصادين مهملات: شدة العدو وحدته، وقيل: هو الضراط، وهو يحتمل الحقيقة؛ لأنه جسم يصح خروج الريح عنه، وقيل: كناية عن شدة الغيظ، وإنما هرب؛ لئلا يسمع، فيضطر إلىٰ الشهادة؛ لحديث: «**لاَ يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ وَلاَ إِنْسٌ؛ إِلَّا شَهِدَ لَهُ**»(١) وقيل: لعظم أمر الأذان؛ لاشتماله علىٰ قواعد التوحيد، وإظهار شعائر الإسلام، فإن قلت: كيف يقع العصيان من المؤذن أو السامع حينئذ؟ قلت: لعله من سابقة وسوسته، أو من وسوسة النفس، كذا في «المجمع».

(١٠٢٦٩) (٢/ ٤٨٣)

قوله: (لَأَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَتَاهُ عَنِّي حَدِيثٌ . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا الحديث.

(١٠٢٧٢) (٢/ ٤٨٣)

قوله: (إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ)(٢) لفظة (لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ)(٣) بالجر علىٰ أنه بدل من (خَمِيسٍ) لبيان أن العرض في آخر يوم الخميس، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٢٨٢) (٢/ ٤٨٤)

قوله: (مَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فِيهِ شِفَاءٌ) كلمة (فِي) بمعنىٰ: (مِنْ) أي: منه شفاء، وفي بعض النسخ: (مِنْهُ شِفَاءٌ) وهو أوضح.

(١٠٣٣١) (٢/ ٤٨٨)

قوله: (صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ) جمع دعموص، وهي دُوَيْبَّة تكونُ في

---

(١) أخرجه: البخاري (٦٠٩) (٣٢٩٦).
(٢) في «الأصل»: جمعة، وفي «م»: جمعته. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل، م»: جمعة. والمثبت من «المسند».

مُسْتَنقَع الماء، وأيضًا الدَّخَّال في الأمورِ؛ أي: سَيَّاحُون في الجنة، دخّالون في مَنازِلها، لا يُمنَعون من موضع كما أنَّ الصِّبْيان في الدنيا لا يُمْنَعون من الدُّخُول علىٰ الحُرَم (كَمَا آخُذُ) علىٰ صيغة الماضي، أو علىٰ صيغة اسم الفاعل؛ أي: كما هو آخذ؛ أي: كما هو؛ أي: ولدك في الدنيا آخذ (بِصَنِفَةِ ثَوْبِكَ) قيل: صنفة الإزار؛ بفتح الصاد وكسر النون: طرفه.

(١٠٣٤٧) (٢/ ٤٨٩)

قوله: (أَنَّ رَجُلَيْنِ تَدَارَءَا) أي: تدافعا، من تدارأ بهمزة: تفاعل من الدرء، وهو الدفع.

(١٠٣٥٠) (٢/ ٤٨٩-٤٩٠)

قوله: (هَذَا أَكْثَرُ عَامِرِيٍّ نَادَىٰ مَالاً) قد جاء في بعض النسخ: (نَادَىٰ) بلفظ الماضي من النداء، وفي بعضها: (نَادٍ) كداعٍ، وبَادٍ[1] بموحدة موضع النون؛ فالثالث واضح؛ أي: ساكن في البدو، وأما الأولان؛ فلعلهما بمعنىٰ[2] الجمع، ويكون (مَالاً) مفعولاً به، واللّٰه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (إِيَّاكَ وَأَخْفَافَ الْإِبِلِ وَأَظْلَافَ الْغَنَمِ) أي: إياك وأن تمنع زكاة الإبل والغنم؛ فتطؤك الإبل بأخفافها، والغنم بأظلافها (كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ) من الإغذاذ، بغين معجمة، وذالين معجمتين؛ أي: أسرع وأنشط، يقال: أغذ يغذ إغذاذًا: إذا أسرع في السير (وَأَشَرِّهِ) من الشر، والمشهور في تفضيله (شرٌّ) كما أن المشهور في مقابله (خيرٌ) لكن قد جاء علىٰ الأصل كما هاهنا؛ أي: وأكثره شرًّا، **قوله**: (أَنْ تُعْطِيَ الْكَرِيمَةَ) أي: تعطي الكريمة عليك بأن تهبها لأحد، أو تصدق بها عليه (وَتُفْقِرَ) من الإفقار، بتقديم الفاء علىٰ القاف؛ أي: يعطي ظهره عارية؛ أي: تركب عليه أحدًا (وَتُطْرِقَ الْفَحْلَ) من أطرق الفحل: إذا أعارها للضراب.

---

(١) في «الأصل»: باء. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: بمنع. والمثبت من «م».

(١٠٣٧٣) (٢/ ٤٩١)

قوله: (وَالْمَزَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ) بجيم وموحدة مكررة، وهي التي يخاط بعضها إلىٰ بعض، فقد يتغير في هذه الظروف النبيذ، ولا يدري بها[(١)] صاحبها، بخلاف السقاء المتعارف؛ فإنه يظهر فيه ما اشتد من غيره؛ لأنها تنشق بالاشتداد القوي غالبًا (ائْذَنْ لِي فِي مِثْلِ هَذِهِ[(٢)] قَالَ . . .) إلخ، الظاهر: أنه طلب الرخصة في بعض الأقسام الممنوعة، فبين له ﷺ بالإشارة أنك إذا رخصت لك في بعض هذه الأقسام؛ فلعلك تشربه، وقد فار، فتقع في المسكر الحرام، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٣٧٨) (٢/ ٤٩٢)

قوله: (حَمَلْتُكَ عَلَىٰ الْخَيْلِ) يذكره النعم ويعددها ليطالبه بشكرها (تَرْبَعُ) أي: تأخذ ربع الغنيمة، من ربعت القوم: إذا أخذت ربع أموالهم (تَرْأَسُ) من رأس القوم يرأسهم رئاسةً: إذا صار رئيسهم ومقدمهم، والمراد: ألم أجعلك رئيسًا مطاعًا؟ لأن الملك كان يأخذ ربع الغنيمة في الجاهلية دون أصحابه.

(١٠٣٧٩) (٢/ ٤٩٢)

قوله: (اعْمَلْ مَا شِئْتَ؛ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ) ليس المقصود به: الإذن في المعصية؛ بل المقصود به الترغيب في الاستغفار، وتعظيم شأنه إذا اتفق وقوع المعصية؛ أي: ما دمتَ تستغفرني؛ أغفر لك أي ذنب كان، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٣٩٦) (٢/ ٤٩٣)

قوله: (خُنْسَ الْأُنُوفِ) بضم خاء معجمة فسكون نون: جمع أخنس، وفي «المجمع»: الخنس بالتحريك: انقباض قصبة الأنف، وعرض الأرنبة،

---

(١) في «م»: به.

(٢) في «الأصل، م»: هذا، والمثبت من المسند المطبوع.

والرجل أخنس، والجمع: خنس، وأراد بهم: الترك؛ لأنه الغالب علىٰ أنوفهم، وهو شبيه بالفطس.

(١٠٤٠٤) (٢/ ٤٩٤)

قوله: (وَلَتَتْرُكَنَّ الْقِلَاصَ) بكسر القاف[1] أي: النوق القوية علىٰ الأسفار؛ لشبابها (فَلَا يُسْعَىٰ عَلَيْهَا) في الغزوات؛ لوضع الحرب أوزارها.

(١٠٤٠٦) (٢/ ٤٩٤)

قوله: (وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ) (غَلَبَ) بالتخفيف، والمراد: أحزاب العدو؛ أي: قهرهم أو بالتخفيف، والمراد: أحزاب المسلمين؛ أي: هو الذي جعل المسلمين غالبين علىٰ الكفرة لا ما يتوهم من الأسباب، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٤٠٧) (٢/ ٤٩٤)

قوله: (مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ) أي: أيُّ شيء نال.

(١٠٤١٠) (٢/ ٤٩٤)

قوله: (يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ الرِّبَا) أي: تكون المعاملة بينهم بالربا، ولا يبالون بها. قلت: هو زماننا هذا؛ فإنا للّٰه وإنا إليه راجعون، وفيه معجزة بينة له ﷺ (نَالَهُ مِنْ غُبَارِهِ) كأنه كناية عما يصيبه من غير قصد، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٤١١) (٢/ ٤٩٤)

قوله: (حَرِيمُ الْبِئْرِ: أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا) أي: من حفر بئرًا في أرض موات؛ فله حريمها أربعون ذراعًا من الجوانب كلها، فيكون من كل جانب: عشرة أذرع، لا ينبغي لغيره أن يزاحمه في ذلك، وقيل: له أربعون من كل جانب، وظاهر

---

(١) في «الأصل، م»: الضاد.

الحديث يرده (وَابْنُ السَّبِيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ) جملة من مبتدأ، وخبره؛ أي: إن ابن السبيل أقدم علىٰ الكل، وأحق بالشرب من غيره، فليس لصاحب البئر أن يمنعه من الشرب، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(١٠٤١٥) (٢/ ٤٩٤-٤٩٥)

قوله: (كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ) بفتحتين؛ أي: كلامه فيما لا يغني (أَسْتَغْفِرُكَ) أي: أطلب المغفرة منك باللسان (ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ) أي: بالجنان، فكلمة (ثُمَّ) للترقي، وينبغي له الندامة علىٰ ما فعل، والعزم علىٰ عدم العود، وإلا يصير كالكاذب في قوله ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٤٢٢) (٢/ ٤٩٥)

قوله: (إِذَا قَعَدَ الْقَوْمُ فِي الْمَجْلِسِ ثُمَّ قَامُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ إِلَّا كَانَتْ . . .) إلخ، لفظة (كَانَتْ) يحتمل أنها تامة، و(حَسْرَةٌ) بالرفع اسمها، ويحتمل أنها ناقصة، و(حَسْرَةً) بالنصب خبرها، واسمها ضمير (الْمَجْلِسِ) أو الجلوس، والتأنيث لتأنيث الخبر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٤٢٣) (٢/ ٤٩٥)

قوله: (مِنْ بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمْ . . .) إلخ، قد تقدم تحقيقه قريبًا.

(١٠٤٣٠) (٢/ ٤٩٥)

قوله: (رُؤْيَا الْمُسْلِمِ أَوْ تُرَىٰ[2] لَهُ) علىٰ بناء المفعول، عطف علىٰ مقدر مفهوم مما[3] سبق؛ أي: يريها[4] لنفسه، أو ترىٰ له.

---

(١) «المجمع» (٤/ ٢٢٥).

(٢) في «الأصل»: ري، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: من.

(٤) في «الأصل»: يرها. والمثبت من «م».

(١٠٤٣٣) (٢/ ٤٩٥-٤٩٦)

قوله: (قَالَ إِنِّي لَيْسَ مِثْلَكُمْ) الظاهر (لَيْسَ[١] مِثْلَكُمْ) كما جاء به الرواية، والظاهر أن هذه الرواية من تصرفات الرواة، ولعل وجهها اعتبار اسم (لَيْسَ) ضمير الشأن، وتقدير المبتدأ لقوله (مِثْلَكُمْ) أي: ليس الشأن: أنا مثلكم.

(١٠٤٥٣) (٢/ ٤٩٧)

قوله: (عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثُ عُقَدٍ بِجرِيرٍ) بجيم وراء مهملة مكررة: الحبل؛ أي: ثلاث عقد في حبل، وفي «النهاية»: الجرير: حبل من أدم نحو الزمام، ويطلق علىٰ غيره من الحبال المضفورة، ومنه الحديث[٢]: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَنَامُ بِاللَّيْلِ إِلَّا عَلَىٰ رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ**» انتهىٰ. (فَإِنْ هُوَ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ) بفتح التاء وراء مشددة بعد ألف؛ أي: استيقظ.

(١٠٤٥٥) (٢/ ٤٩٧)

قوله: (فَجَعَلَ يَمِيسُ) من ماس يميس: إذا تبختر في مشيته، كذا في «المجمع».

(١٠٤٦٣) (٢/ ٤٩٨)

قوله: (مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ) أي: غلبه، وخرج منه من غير اختياره (فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ) أي: قضاء الصوم؛ إن كان صائمًا.

(١٠٤٩٤) (٢/ ٥٠٠)

قوله: (قَالَ: لَا مُكْرِهَ) كَذَا كَانَ فِي كِتَابِ أَبِي مبيَض أي: كان بعد **قوله**: (لَا مُكْرِهَ)[٣] قطعة بياض، ثم كان **قوله**: (وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ...) إلخ،

---

(١) في «الأصل»: ليست، وفي «م»: لست. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٧٥ رقم ١١٣٣)، و«صحيح ابن حبان» (٦/ ٢٩٤ رقم ٢٥٥٤).
(٣) في «م»: تكره.

وكأنه لأجل أنه شك في وجود لفظة (لَهُ) ورأىٰ أنه كان في الأصل: (لَا مُكْرِهَ[١] لَهُ) فترك قطعة بياضًا لذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٥١٢) (٢/ ٥٠١)

قوله: (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ) أي: من أخلاقه وأعماله وشعبه (وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ) أي: أهله في الجنة (وَالْبَذَاءُ) أي: تطاول اللسان علىٰ الناس (مِنَ الْجَفَاءِ) أي: من أقسامه وأنواعه، والجفاء؛ أي: أهله (فِي النَّارِ).

(١٠٥١٣) (٢/ ٥٠١)

قوله: (مَنْ يَقُولُ عَلَيَّ) هكذا في النسخ، وهو مبني علىٰ أن (مَنْ) موصولة، ولو كانت شرطية لكان (مَنْ يَقُلْ عليَّ) بالجزم، والله تعالىٰ أعلم، وعلىٰ هذا فالفاء في **قوله:** (فَلْيَتَبَوَّأْ) ليضمن المبتدأ معنىٰ الشرط، لا فاء الجزاء كما لا يخفىٰ.

(١٠٥١٧) (٢/ ٥٠١-٥٠٢)

قوله: (فُتلِّتْ فِي يَدِي) بتشديد اللام علىٰ بناء المفعول؛ أي: وضعت.

(١٠٥٣٠) (٢/ ٥٠٢-٥٠٣)

قوله: (الْيَوْمَ لَنَا) بالنصب؛ أي: اليوم لنا عيد (ولِلْيَهُودِ) العيد (غَدًا).

(١٠٥٣٣) (٢/ ٥٠٣)

قوله: (حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَشَجَ) بفتح فاء وشين وجيم مخففة والفاء أصلية، ومعناه: فرق ما بين رجليه[٢] ليبول (وَلَمْ يُؤَنِّبْ) بهمزة من التأنيب، وهو اللوم والتوبيخ.

---

(١) في «م»: تكره.

(٢) في «الأصل»: رجلين. والمثبت من «م».

(١٠٥٥١) (٢/ ٥٠٤)

قوله: (لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ يَوْمٌ لأَنْ يُوَافِي ثُمَّ لَأَنْ يُوَافِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ) هكذا في النسخ، و[(١)] الظاهر أنه تصحيف من بعض الرواة، والصواب: «لأَنْ يَرَانِي ثُمَّ لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ» من الرؤية لا من الموافاة، وقد سبق على الوجه الصحيح مفسرًا، والمقصود: الإخبار بموته ﷺ وبقاء أمته على حب مشاهدة طلعته ﷺ والله تعالى أعلم.

(١٠٥٥٧) (٢/ ٥٠٥)

قوله: (وَهُوَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ) على بناء المفعول؛ أي: إذا تعين أنه السابق فلا فائدة في إدخال فرسه، ولا يصير محلاً[(٢)] للسبق، وإلا يكن محلاً، والله تعالى أعلم.

(١٠٥٥٨) (٢/ ٥٠٥)

قوله: (وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ) أي: وإن كان الذي أشار إليه أخاه؛ أي: متعينًا للمزاح لا لقصد الإيذاء؛ كأخيه من أبيه وأمه.

(١٠٥٦٣) (٢/ ٥٠٥)

قوله: (أَبِحَلَالٍ أَخَذَ الْمَالَ أَمْ بِحَرَامٍ) أي: أبوجه حلال ومكسب طيب أخذ المال أم بوجه حرام ومكسب[(٣)] خبيث؛ أي: يصير المال هو المقصد الأصلي؛ فلا ينظر أحد من أين جاء.

(١٠٥٦٧) (٢/ ٥٠٥)

قوله: (وَيُعْنَىٰ بِهِ) من المعاناة؛ أي: يتحمل تعبه، ومشقته (فَادْعُهُ) أي: ناده يأكل معك (فَإِنْ أَبَىٰ) أي: من أن يأكل معك، وتأدب من ذلك.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: محملاً. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: أو بكسب.

(١٠٥٦٩) (٢/٥٠٦)

قوله: (أَنْ تُطْعِمُوهُ) أي: لأجل أن تطعموه.

(١٠٥٧٦) (٢/٥٠٦)

(وَأَمَّا تَرْكُ السُّنَّةِ: فَالْخُرُوجُ مِنَ الْجَمَاعَةِ) أي: أن تخالف المسلمين، وتنفرد بمذهب دونهم، وبالجملة فمرجعه مخالفة إجماع المسلمين، والانفراد عنهم في الدين، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٥٨٧) (٢/٥٠٧)

قوله: (الْبَهِيمَةُ عَقْلُهَا جُبَارٌ) أي: عقل جنايتها غير واجب علىٰ أحد.

(١٠٥٩٠) (٢/٥٠٧)

قوله: (وَالرُّؤْيَا تَحْزِينًا مِنَ الشَّيْطَانِ) أي: تكون تحزينًا من الشيطان، وبهذا التقدير ظهر وجه نصب (تَحْزِينًا) كما في النسخ. واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٥٩٣) (٢/٥٠٧)

قوله: (فَقَالَ: الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ) أي: فقال القائل من القوم، فرد عليه أبو هريرة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٥٩٨) (٢/٥٠٨)

قوله: (هُم لَا يَأْلَمُونَ رُءُوسَهُمْ) الظاهر أنه من الإيلام؛ أي: لا يتعبون نفوسهم في طاعة اللّٰه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٦١٧) (٢/٥٠٩)

قوله: (مَنْ شَهِدَ عَلَىٰ مُسْلِمٍ شَهَادَةً لَيْسَ لَهَا [بأهل][1]) أي: بأن يشهد بأنه فاسق أو نحوه، وهو عن ذاك بريء.

---

(١) من «م».

(١٠٦٣٢) (٢/ ٥١٠-٥١١)

قوله: (حَتَّىٰ إِذَا كَادُوا يَرَوْنَ شُعَاعَ الشَّمْسِ) أي: عند غروبها؛ أي: حتىٰ إذا قاربت الشمس الغروب (قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمُ) أي: قال أميرهم (كَأَشَدِّ مَا كَانَ) حال من ضمير (إِلَيْهِ) أي: حال كونه شبيهًا بأشد أكوانه (بَلَغَتْ مُدَّتُهُمْ) أي: وصلت مدة منع اللَّه تعالىٰ إياهم آخرها، وانتهت (فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ) زعمًا منهم أنهم غلبوا أهل الأرض، فليغلبوا أهل السماء أيضًا كما غلبوا أهل الأرض (كَهَيْئَةِ الدَّمِ) دليل علىٰ كمال غناه عن الخلق، وأنه لا يحتاج إلىٰ هدايتهم، ولا يبالي بضلالتهم (نَغَفًا) بنون، وغين معجمة مفتوحتين، وهو دود يكون في أنوف الإبل والغنم (تَشْكَر) بشين معجمة؛ أي: تسمن، وتملأ شحمًا، من شَكِرَت الشاة - بالكسر - شَكَرًا بفتحتين؛ أي: سمنت وامتلأ ضرعها لبنًا، ثم إن هذا الحديث لا ينافي حديث: «**وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ؛ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ قَدْرُ هَذَا**»[1] أو[2] كما قال ﷺ إذ يجوز أن يكون ذاك محمولاً علىٰ ما لا يعود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٦٤٢) (٢/ ٥١١-٥١٢)

قوله: (إِنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) بكسر (إِنَّ) علىٰ أنه مقول القول، لا بفتحها علىٰ أنه مفعول يحدث، وهو ظاهر، ولفظ البخاري[3]: «أَنَّ النَّبِي ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ -: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ...» الحديث، وهو محتمل[4] فتح (أَنَّ) علىٰ أنه مفعول (يُحَدِّثُ) ويحتمل كسرها علىٰ حكاية لفظ النبي ﷺ أو علىٰ إعطاء (يُحَدِّثُ) حكم (يَقُولُ) فلا وجه لجزم القسطلاني بالفتح فحسب. (اسْتَأْذَنَ) أي: يستأذن،

---

(١) أخرجه: البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠).

(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٣) (٢٣٤٨).

(٤) في «م»: يحتمل.

عبَّر بالماضي لتحققه (قَالَ: فَبَذَرَ) عطف على مقدر؛ أي: فأذن له (فَبَذَرَ) بذال معجمة؛ أي: ألقى البذر للزرع (فَبَادَرَ) بإهمال الدال والراء (الطَّرْفَ) بفتح فسكون منصوب على المفعولية (نَبَاتُهُ . . .) إلخ، بالرفع، فاعل (بَادَرَ) أي: هذه الأشياء سبقت العين، بمعنى: أنها حصلت قبل أن ينظر (فَكَانَ) أي: الحاصل بالزرع (أَمْثَالَ الْجِبَالِ) بالنصب، ويحتمل الرفع على أن (كَانَ) تامة، ولا ضمير فيها (دُونَكَ) أي: خذه (فَإِنَّهُ) أي: الشأن (لَا تَجِدُهُ) أي: هذا الحريص على الزرع (وَأَمَّا نَحْنُ) أي: أهل البادية (فَضَحِكَ) لعله ضحك[1] تحسينًا لاستنباطه، وأنه دقيق، أو تصويبًا له كما جاء: «**كما تعيشون تموتون**[2]، **وكما تموتون تبعثون**» والله تعالى أعلم.

(١٠٦٤٣) (٢/ ٥١٢)

قوله: (فَالنَّاسُ لَنَا فِيهَا [تَبَعٌ][3]) أي: يكونون تبعًا.

(١٠٦٤٧) (٢/ ٥١٢)

قوله: (الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ) أي: لمقتضى الجبلة السليمة الذي هو اختيار ما هو أصل غذاء الإنسان الذي غذي به طفلاً، ويستلذه شابًا أو شيخًا، ومن خواص اللبن أن تعبيره: العلم (غَوَتْ أُمَّتُكَ) لدلالته على أنهم يشربون خمور الدنيا، التي هي أم الخبائث؛ لأن الأتباع يتبعون الأصل بقدر ما يمكن، ففعل الأصل دليل على اتباعهم به في مثله، والله تعالى أعلم.

(١٠٦٥٨) (٢/ ٥١٣)

قوله: (لَأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ صِبْيَرًا) ضبط بكسر صاد وسكون ياء، وفي «المجمع»: هي أغصان الشجر.

---

(١) في «م»: تضحك.
(٢) في «م»: تؤتون.
(٣) في «م»: تبعًا.

(١٠٦٥٩) (٢/ ٥١٣)

قوله: (فَبَرَقَتْ بَرْقَةٌ) أي: ظهرت لهما[١] فاطمة ظهورًا (ضَوْءُهَا) أي: ظهورها، ويحتمل أن المراد أنه كانت ظلمة، فظهرت برق فدخلا في البيت بضوئه.

(١٠٦٧٧) (٢/ ٥١٣)

قوله: (وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ) أي: من الليل؛ أي: عمروه، واعبدوا اللَّه تعالىٰ فيه (وَالْقَصْدَ) بالنصب؛ أي: عليكم القصد، والتوسط في العبادة دون الإفراط فيها (تَبْلُغُوا) الجنة.

(١٠٦٧٩) (٢/ ٥١٥)

قوله: (وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ) هي مخففة من الثقيلة (لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي) أي: لألصق بطني بالأرض (مِنَ الْجُوعِ) أي: لأجله (لِأَشُدُّ الْحَجَرَ) أي: أربطه؛ لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر أو ليعين علىٰ الاعتدال والانتصاب؛ فإن خلو المعدة يمنع الانتصاب إلا إذا رُبِطَ عليها شيء بعصابة مثلاً (عَلَىٰ طَرِيقِهِمِ) أي: طريق الناس (يَخْرُجُونَ مِنْهُ) أي: إلىٰ المساجد (إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي) أي: ليطلب مني أن أتبعه إلىٰ بيته؛ لعله يطعمني شيئًا، وقد جاء في بعض روايات البخاري[٢]: «لِيُشْبِعَنِي» من الإشباع (أَبَا هِرٍّ) بحذف أداة النداء، وفي (هِرٍّ) رد للمؤنث إلىٰ المذكر، وللمصغر إلىٰ المكبر (إِلْحَقْ) بفتح الحاء؛ أي: اتبع (أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ) أي: أضياف أهل الإسلام (لَا يَأْوُونَ) أي: لا يرجعون (إِلَىٰ أَهْلٍ) أي: ليس لهم أهل يرجعون من المسجد إليهم، يأكلون من عندهم، وكذا ليس لهم مال يرجعون إليه (وَأَحْزَنَنِي) أي: أوقعني ذلك في الحزن (فَقُلْتُ) أي: في نفسي (فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ) أي: جلس كل واحد منهم

---

(١) في «م»: لها.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٠٨٧).

في المجلس الذي يليق به (حَتَّىٰ يَرْوَىٰ) بفتح الواو (مَا أَجِدُ لَهَا) أي: للفضلة أو البقية أو الشربة (فَشَرِبَ مِنَ الْفَضْلَةِ) في رواية البخاري[١]: (وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ) وقال القسطلاني: وفي رواية روح: (فَشَرِبَ مِنَ الْفَضْلَةِ) وفيها - كما قال في «الفتح»[٢]- إشعار بأنه بقي بعد شربه شيء؛ فإن كانت محفوظة، فلعله أعدها لمن بقي بالبيت من أهله ﷺ والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٦٨١) (٢/ ٥١٥)

قوله: (إِنَّ أَوْفَقَ الدُّعَاءِ) أي: لطلب المغفرة، أو لحال الإنسان.

(١٠٧٠٦) (٢/ ٥١٧)

قوله: (أَنَّ شَاةً طُبِخَتْ) علىٰ بناء المفعول (أَعْطِنِي) أي: قاله للذي طبخ، وقد جاء في «الشمائل» أنه أبو عبيد، وهو صحابي من مواليه ﷺ وفي «المشكاة»[٣] ذكر معناه عن أبي رافع، وقال: رواه أحمد، ورواه الدارمي عن أبي عبيد. وقد سبق معنىٰ هذا المتن في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالىٰ عنهما - (الذِّرَاعَ) وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع (فَنَاوَلَهَا) أي: ذاك الذي طَبَخَ ناول الذراع؛ أي: أعطاها إياه؛ أي: النبي ﷺ (لَوِ الْتَمَسْتَهَا) أي: طلبتها في القدر بلا كلام (لَوَجَدْتَهَا) قيل: لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٧٠٧) (٢/ ٥١٧)

قوله: (فَإِنَّ ذَلِكَ شَيْطَانٌ) أي: صوت[٤] شيطان.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٤٥٢).
(٢) «الفتح» (١١/ ٢٩٤).
(٣) «المشكاة» (١/ ٧٠).
(٤) في «م»: صورة.

(١٠٧٢٤) (٢/ ٥١٩)

قوله: (وَتَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ) أي: في كثرة الكذب، وقلة الأمانة، وكثرة الربا، والخداع، ونحو ذلك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٧٥٤) (٢/ ٥٢١)

قوله: (اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِينَ يُوسُفَ) هذا علىٰ لغة من يجعل إعراب نحو (سِنِينَ) مما حذف لام مفردة في النون، ولا يسقط نونه، ثم منهم من ينون النون حينئذ عند عدم الإضافة، ومنهم من لا ينون، والظاهر: أن الحديث علىٰ لغة من لا ينون قيل: وهم بنو تميم حكاه عنهم الفراء، ويحتمل أن يكون الحديث علىٰ لغة من ينون، فيقرأ: (اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينًا كَسِنِينَ يُوسُفَ) ويعتذر بأن أهل الحديث كثيرًا ما يكتبون المنصوب بلا ألف، واللّٰه تعالىٰ أعلم، وعلىٰ اللغتين؛ **فقوله:** (كَسِنِينِ يُوسُفَ) بكسر النون الثاني للجر لا بفتحها، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٧٦٦) (٢/ ٥٢٢)

قوله: (أَفْضَلُ النَّاسِ رَجُلَينِ) لعله بتقدير: أحد رجلين، ثم حذف المضاف، وترك المضاف إليه مجرورًا، وهو جائز، ورد علىٰ قلة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٧٦٧) (٢/ ٥٢٢)

قوله: (فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ) أي: إلىٰ بيته (انْطَلِقُوا) بصيغة الأمر؛ أي: أنتم، أو بصيغة الخبر؛ أي: هو وأصحابه (إِلَىٰ مَسْجِدِ التَّقْوَىٰ) أي: مسجد قباء (يديه) أي: جاعلاً يديه (فَثُرْنَا فِي وَجْهِهِ) هكذا بالمثلثة في نسختنا، ولعله من (الثور) بمعنىٰ: السطوع والظهور؛ أي: فظهرنا له في مقابلة وجهه، وفي بعض النسخ (فَتُرْنَا) بالمثناة، وهو يحتمل أن يكون من الواوي، أو اليائي بمعنىٰ: جرينا وأسرعنا؛ أي: يوم قابلناه أسرعنا في المشي، فسأل عنا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٠٧٧٥) (٢/ ٥٢٣)

قوله: (وَكَذَلِكَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ يَتَلقَّىٰ) أي: يتلقىٰ المؤمن من البلايا والمصائب ما يتلقىٰ، وفي بعض: «يَتَكَفَّأُ بِالْبَلَاءِ».

(١٠٧٨١) (٢/ ٥٢٣-٥٢٤)

قوله: (قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ) بضم عين مهملة أو كسرها وتشديد باء موحدة ثم تشديد ياء مثناة؛ أي: تكبرها وتكلفها، والحديث قد سبق تحقيقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٠٠) (٢/ ٥٢٥)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيُبَيِّتُ) من بيَّت المشدد؛ أي: ينزل عليهم المطر بالليل.

(١٠٨٠١) (٢/ ٥٢٥)

قوله: (اسْتَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ كُلَّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ) الظاهر أن نصب (كُلَّ عُضْوٍ) بنزع الخافض؛ أي: بكل عضو من العبد، وأما نصب (عُضْوًا مِنْهُ) فعلىٰ أنه بدل من (اسْتَنْقَذَهُ اللَّهُ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٠٥) (٢/ ٥٢٦)

قوله: (يُصَلِّي بنَعْلَاهُ) وبعض النسخ: «وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ» وهو الظاهر، وأما لفظ (بنَعْلَاهُ) فمبني علىٰ لغة من يجعل المثنىٰ بالألف في الحالات الثلاث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٠٨) (٢/ ٥٢٦)

قوله: (بَعَّدَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرَابٍ طَارَ . . .) إلخ، في «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار، وفيه رجل لم يسم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٢١).

(١٠٨١١) (٢/ ٥٢٦)

قوله: (وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ سعرًا . . .) إلخ، هكذا في نسختنا، وكذلك في بعض النسخ، وفي بعضها ترك في موضع (سعرًا) بياضًا، والظاهر أن معناه صحيح، وإن كان غير مشهور رواية، ففي «القاموس»: السعر بالضم والكسر: الجنون؛ فهو علة للإعلان؛ أي: أعلنت جهلاً وجنونًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٨١٥) (٢/ ٥٢٧)

قوله: (مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ[1] عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي . . .) إلخ، معناه: إلا أرد عليه سلامه؛ لأن الله رد عليَّ روحي حتىٰ أنا أقدر علىٰ رد سلامه عليه، لذلك ففيه حذف المعلل، وهو **قوله**: (أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ)[2] بإقامة علته مقامه، والحذف بإقامة العلة مقام المحذوف كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ [فاطر: ٤] أي: فلا تحزن؛ فقد كذبت رسل من قبلك، وفي تحقيق الحديث نوع بسط؛ ذكرته في «حاشية أبي داود» والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٨١٦) (٢/ ٥٢٧)

قوله: (وَلَا ضَيَاعَ عَلَيْهِ) أي: لا ضياع علىٰ متروكه؛ بل هو محفوظ بولايتي عليه (فَلْيُدْعَ لَهُ) أي: ليدع للميت؛ أي: ينبغي للناس الاشتغال بالدعاء للميت لا بمتروكه؛ فإن متروكه إلي، وأنا وليه، ويحتمل أن المراد: فليدع له؛ أي: ليؤت به إلي علىٰ أن اللام زائدة؛ أي: كأنه مدعو إليه ﷺ حيث يؤتي به عنده، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٨١٨) (٢/ ٥٢٧)

قوله: (فَقِيلَ: مَنْ أَعُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ . . .) إلخ، هذه الرواية ظاهرة في

(١) في «م»: سلم.

(٢) في «الأصل، م»: سلامة، والمثبت من المسند المطبوع.

رفع هذا الكلام إلىٰ رسول اللَّه ﷺ وقد جاء ما يدل علىٰ أنه موقوف علىٰ أبي هريرة، وكان يقول: إنه من كيس أبي هريرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٢٧) (٢/ ٥٢٧)

قوله: (أَمِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ) (مِنَ) جارة؛ أي: أولئك السائقون كائنون من اليهود والنصارىٰ.

(١٠٨٤٨) (٢/ ٥٢٩)

قوله: (أَتَوَضَّأُ مِنْ طَعَامٍ أَجِدُهُ حَلَالاً فِي كِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِينَةٌ مَجَسَّتُهُ[1]) في «القاموس»: الجس[2]؛ أي: بجيم وسين مهملة مشددة: المس باليد كالإجساس، وموضعه المجسة؛ فالمعنىٰ: أنه لين منه ما ينال إليه اليد؛ أي: أنه لا يجرح اليد، ويخرج منه الدم حتىٰ يتوضأ، و[3]لذلك فلا وجه للوضوء منه، وقيل: لفظ النسائي[4]: «أَجِدُهُ حَلَالاً فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَّ النَّارَ مَسَّتْهُ. فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ...» إلخ.

(١٠٨٥٠) (٢/ ٥٢٩)

قوله: (عَنْ الْعَلَاءِ وَسُهَيْلٌ عن أبيهما) قيل: الصواب: (عَنْ أَبَوَيْهِمَا)[5] لأن العلاء وسهيلاً ليسا بأخوين، وهو في مسلم كما في «المسند» ونبه شراحه علىٰ ما نبهنا عليه.

(١٠٨٧٥) (٢/ ٥٣١)

قوله: (يَحْمِلُ مِنْ عُلُوِّهَا وَحَثَا[6] فِي قَبْرِهَا) هكذا في نسختنا؛ أي: إلىٰ

(١) في «الأصل»: مجسة، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «م»: الجنس.
(٣) من «م».
(٤) «سنن النسائي» (١٧٤).
(٥) في «الأصل»: أبوهما. والمثبت من «م».
(٦) في «الأصل، م»: حتىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.

فم قبرها، وفي بعض النسخ ترك بياض بين (حَتَّىٰ) وبين (فِي قَبْرِهَا) وكأنه علىٰ توهم أن لفظة في جارة فلابد أن يكون بينهما لفظ ساقط، مثل (حَتَّىٰ أَدْخَلَ فِي قَبْرِهَا) والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٨٩) (٢/ ٥٣٢)

قوله: (فَلْيَحْفِرْ وليعبد) هكذا في نسختنا، وفي بعض النسخ «وَلْيُبْعِدْ» وهو الوجه؛ أي: وليعمق، أو وليبعد التفل عن وجوه الناس، وبعضهم جعل بدله (وَلْيُدْفِنْ) وكتب فوقه: لعله، وهذا يدل علىٰ أن صاحبه كتب كذلك بالتخمين، وقد سبق ما يدل علىٰ أن اللفظ (وَلْيُعَمِّقْ) أي: في الحفر، ولكن إن صح (وليعبد) فلعله[1] معناه: وليطع[2] الله في ذلك الحفر؛ كأنه قاله تسهيلاً لأمر الحفر علىٰ النفس ببيان أنه من طاعة الله تعالىٰ وعبادته؛ فلا يتركه بعذر الاشتغلال بالصلاة ونحوها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٨٩٤) (٢/ ٥٣٣)

قوله: (فَذَاكَ لَهُ إِذْنٌ) أي: فلا يحتاج إلىٰ استئذان في الدخول في البيت؛ بل يكفيه دخوله مع الرسول، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٩١٤) (٢/ ٥٣٥)

قوله: (فِيهِ الْحَيَاءُ وَالْخَفَرُ) بخاء معجمة وفاء؛ أي: كثرة الحياء.

(١٠٩١٨) (٢/ ٥٣٥)

قوله: (قَالَ: دَعْهُمْ فَلْيَعْمَلُوا) أي: لا تخبرهم؛ فإنك إذا أخبرتهم لعلهم يتكلوا علىٰ ذلك؛ فيؤديهم ذلك إلىٰ ترك الأعمال، والنقصان فىٰ الدرجات، فإن قلت: فكيف أخبرهم؟ قلت: لعله اطلع علىٰ عمومات تدل علىٰ وجوب

---

(١) في «م»: فاعل.
(٢) في «م»: ليطلع.

التبليغ بعد هذا فاعتمد عليه، ورأىٰ أن تلك العمومات نواسخ لهذا الخاص أو اطلع[1] علىٰ خصوص رخصة في التبليغ في شأن هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٢١) (٢/ ٥٣٦)

قوله: (أَنَّ ابْنَةَ الخَطَّابِ[2] لَمْ تَرْكَبِ الْإِبِلَ) هكذا في النسخ، والذي يظهر أنه تحريف من بعض، والصواب: (ابْنَةَ عِمْرَانَ) يعني: مريم بنت عمران، وهذا قطعه من حديث: «**خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ: صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ**» أو كما قال، ولعل سبب التحريف أنه سقط من بعض[3] الألف والنون من (عِمْرَانَ) فجعله (عمر) فزعم بعض أنه عمر بن الخطاب، فجعله بعض بنت الخطاب بالنسبة إلىٰ الجد، واللَّه تعالىٰ أعلم بالصواب.

(١٠٩٢٣) (٢/ ٥٣٦)

قوله: (قَالَتْ: فِي الْإِسْلَامِ. لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ يَحْتَسِبُهُمْ؛ إِلَّا احْتَظَرَ...) إلخ، هكذا في النسخ، والظاهر أن فيه سقطًا، والأصل: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ...**» الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٣٢) (٢/ ٥٣٧)

قوله: (لَوْ أَذِنْتَ لِي لَأَطْعَمْتُ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَسَقَيْتُهُمْ لَمْ يَنْقُصْ مِمَّا عِنْدِي شَيْءٌ) الظاهر أن جملة النفي حال، ويحتمل أنه بدل من **قوله:** (لَأَطْعَمْتُ) أي: لو أذنت لي في الإطعام؛ لما نقص مما عندي شيء بالإطعام.

(١٠٩٣٥) (٢/ ٥٣٧)

قوله: (حَتَّىٰ تَهَوَّرَ اللَّيْلُ) قيل: هو من تهور البناء بتشديد الواو: إذا سقط،

(١) تكررت في «الأصل». (٢) في «م»: ابنت الخطاب.
(٣) في «الأصل»: بعد، والمثبت من «م».

والمعنىٰ: أي ذهب أكثره كما يتهور البناء إذا انهدم. قلت: والمعنىٰ هاهنا: حتىٰ ذهب كثير من الليل، وهو ما فسره **بقوله**[1]: (فَذَهَبَ ثُلُثُهُ أَوْ قِرَابُهُ) والقِراب بالكسر؛ أي: ما يقارب الثلث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٣٩) (٢/ ٥٣٧)

قوله: (وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ) أي: ليكن شيء من الدلجة مضمومًا إلىٰ الغدو والرواح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٤٣) (٢/ ٥٣٧-٥٣٨)

قوله: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ) قيل: أي يطيب الزمان حتىٰ لا يستطال، وأيام السرور قصيرة، وقيل: هو كناية عن قصر الأعمار، وقلة البركة، وقيل: أراد: مقاربة أهل الزمان بعضهم بعضًا في الشر، أو أراد مقاربة الزمان نفسه في الشر، حتىٰ يشبه أوله آخره، أو مسارعة الدول إلىٰ الانقضاء، والقرون إلىٰ الانقراض، فيتقارب زمانهم، وتتدانىٰ أيامهم، وقيل: لكثرة اهتمام الناس بالنوائب، والشدائد، وشغل[2] قلبهم بالفتن لا يدرون[3] كيف تنقضي أيامهم؟! والحمل علىٰ أيام المهدي، وطيب العيش لا يناسب سوق تمام الحديث؛ فإن المذكور فيه الفتن، وهذا المذكور هاهنا مختصر من ذلك الحديث الطويل، وقيل: إنما أولوا؛ لأنه لم يقع نقص في زمنهم، وإلا فقد وجدنا في زماننا هذا من سرعة الأيام ما لم نكن نجده قبل، وإن لم يكن هناك عيش مستلذ، والحق: أن المراد: نزع البركة من كل شيء من الزمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: من قوله.
(٢) في «م»: مشغل.
(٣) في «الأصل»: بدون. والمثبت من «م».

(١٠٩٤٨) (٢/ ٥٣٨)

قوله: (وَفَدَتْ وُفُودٌ) من وفد يفد، كوعد يعد إذا قدم، وهو بالتأنيث، والفاعل (وُفُودٌ) أي: جماعات ينزلون علىٰ الأمراء، ويقدمون عليهم (فَجَعَلَ بَعْضُنَا) قال النووي[1]: فيه استحباب اشتراك المسافرين في الأكل، واستعمالهم مكارم الأخلاق، وليس هذا من باب معاوضة حتىٰ يشترط فيه المساواة في الطعام أو الأكل؛ بل هو من باب الإباحة، فيجوز أن يتفاضل طعام بعض بالكثرة، واختلاف الألوان، وأن يأكل بعض أكثر، لكن يستحب أن يكون شأنهم إيثار بعضهم بعضًا (فَقُلْتُ) أي: في نفسي (أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا) (أَلَا) بالتخفيف حرف عرض وتحضيض كما في قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] (فَأَدْعُوَهُمْ) بالنصب علىٰ جواب العرض (يُصْنَعُ) علىٰ بناء المفعول (مِنَ الْعِشَاءِ) هكذا في نسخ «المسند» وفي مسلم[2]: (مِنَ العَشِيِّ) وهو الظاهر؛ أي: من آخر النهار، اللَّهم إلا أن يكون المراد: من الليلة ليلة اليوم الآتي (عَلَىٰ إِحْدَىٰ الْمُجَنِّبَتَيْنِ) هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون المشددة بعدها موحدة، قال النووي[3]: هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما (عَلَىٰ الْحُسَّرِ) بضم حاء، وتشديد سين مهملتين؛ أي: الذين لا دروع عليهم (فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي) أي: جعلوا طريقهم في الوادي (كَتِيبَتِهِ)[4] أي: جماعة (وَبَّشَتْ) بموحدة وشين معجمة مشددة؛ أي: جمعت جموعًا من قبائل شتىٰ (فَقَالُوا) أي: قريش في أنفسهم (نُقَدِّمُ) من التقديم (أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا[5] قَالَ) أي: نفعل ما طلب منا، ونطيع له (اهْتِفْ لِي بِالْأَنْصَارِ) أي:

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٣١). (٢) «صحيح مسلم» (١٧٨٠).
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٢٦).
(٤) في «الأصل»: كتبه. وفي «م»: كتيبة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

ادعهم لي (وَلَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِيٌّ) خصهم لثقته بهم، ورفعًا لمراتبهم، وإظهارًا لخصوصيتهم (تَرَوْنَ) في مسلم[1]: «فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **تَرَوْنَ إِلَىٰ أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ**» وهو الظاهر، فيقدر هاهنا: قال أو قائلاً (ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ) أي: أشار بهما (إِحْدَاهُمَا)[2] الظاهر أنه من الأخذ؛ أي: أخذ اليدين (حَصْدًا) أي: أخذ حصد؛ أي: مشيرًا به إلىٰ الحصد، وفي بعض روايات مسلم: (احْصُدُوهُمْ حَصْدًا). (وَمَا أَحَدٌ يُوَجِّهُ . . .) إلخ؛ أي: لا يدفع أحد منهم عن نفسه (خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ) أي: جماعتهم وسوادهم، ومعنىٰ (أُبِيحَتْ) أي: أبيح دماءهم (لَا قُرَيْشَ) لفظة (قُرَيْشٍ) علم لقبيلة، و(لَا) النافية للجنس لا تدخل العلم بلا تكرار، لكن لم يرد هاهنا القبيلة، وإنما أريد هاهنا القرشي، فلذلك دخلت (لَا) النافية للجنس عليه بلا تكرار، والظاهر أنه من باب حذف ياء النسبة، لكن ما جوز المحققون حذف ياء النسبة، ولذلك قيل: هذا من باب تنكير العلم باستعمال اسم القبيلة في آحادها، ومثله يسمىٰ تنكيرًا تقديرًا، ذكره الدماميني في «شرح التسهيل» والله تعالىٰ أعلم. (أَخَذَ بِسِيَةِ الْقَوْسِ) يحتمل أنه صيغة ماض أو اسم فاعل؛ أي: هو آخذ كما في مسلم، و«السِّيَة» بكسر سين مهملة وتخفيف ياء مفتوحة: المنعطف من طرفي القوس (إِلَىٰ جَنْبٍ) أي: إلىٰ طرف من أطراف البيت، وفي مسلم[1]: «إِلَىٰ جَنْبِ الْبَيْتِ» بالإضافة (يَطْعَنُ) بضم العين علىٰ المشهور، ويجوز في لغة فتحها (فَعَلَهُ) إذلالاً للصنم وعابديه، وإظهارًا لكونه لا يضر ولا ينفع؛ بل ولا يدفع عن نفسه فضلاً عن غيره (قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ . . .) إلخ، لعلهم حين رأوا رأفة النبي ﷺ بأهل مكة، وكف القتل عنهم ظنوا أنه يرجع إلىٰ

---

(١) «صحيح مسلم» (١٧٨٠).

(٢) في «م»: أحدهما.

سكنىٰ مكة ويترك[1] المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحىٰ الله تعالىٰ إلىٰ نبيه ﷺ ذلك؛ ليسليهم بأنه لا يفارقهم (مَا اسْمِي إِذًا) أي: إني نبي الله؛ فكيف أنقض العهد، وأرجع عن الهجرة، وهل يليق بمثلي ذلك؟ ولو فعلت صرت مستحقًّا لاسم آخر (إِلَىٰ اللهِ) أي: له تعالىٰ (وَإِلَيْكُمْ) أي: وإلىٰ بلادكم للاستيطان بها، فما لي أن أترك الهجرة التي كانت لله؛ بل ملازم لبلادكم حيًّا وميِّتًا ﷺ (يَبْكُونَ) فرحًا بما قال، وحياءً مما قالوا (الضِّنَّ) بكسر الضاد وتشديد النون، بمعنىٰ: البخل، ونصبه علىٰ العلة.

(١٠٩٥٨) (٢/ ٥٣٩)

قوله: (وَلَكِنْ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ الْعَمْدَ) كأنه حذف مقابله؛ لدلالة هذا عليه؛ أي: ما أخشىٰ عليكم الخطأ؛ أي: لأنه مرفوع عن هذه الأمة، ولكن أخشىٰ العمد؛ أي: أن ترتكبوا المعاصي عمدًا.

(١٠٩٥٩) (٢/ ٥٣٩)

قوله: (لَرَمَيْتُمُونِي بِالْقَشْعِ) قيل: القشع بفتح قاف وتكسر، وسكون معجمة، بمعنىٰ: النطع، فالمراد هاهنا: الجلد اليابس، وضبطه بعضهم: بكسر ففتح؛ علىٰ أنه جمع قشع، بمعنىٰ: الجلود اليابسة، وقيل: هو ما تقشع عن وجه الأرض من المدر والحجر، وقيل: بمعنىٰ[2]: الحمق؛ أي: لجعلتموني أحمق (وَمَا نَاظَرْتُمُونِي) أي: ما جادلتموني علىٰ الإكثار كما فعلتم الآن، حيث اكتفيتم بالجدال، ولعل ذلك؛ لأن من العلم ما يصوب فهمه، فينسب صاحبه إلىٰ الجهل والخطأ، ولو أصر علىٰ ذلك لضرب عليه، ورمي بكل شر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: وترك.

(٢) من «م».

(١٠٩٦٠) (٢/ ٥٣٩)

قوله: (وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ) أي: فينبغي للعبد الاهتمام بأمرهما، والاشتغال بإصلاحهما، والاجتهاد في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٦٣) (٢/ ٥٣٩، ٥٤٠)

(وَتَغْلِبُهُ إِلَّا تَقَحُّمًا) أي: يمتنع كل شيء بالغلبة إلا تقحمًا.

(١٠٩٦٧) (٢/ ٥٤٠)

قوله: (فَإِنَّهُمْ[١] بَنُو أَرْفِدَةَ) بفتح همزة، وسكون راء، وكسر فاء، وقد تفتح: جد الحبشة الأكبر، ولعل معنىٰ التعليل: أنهم كانوا بهذا اللقب مشتهرين بالصلاح، والثبات علىٰ الخير إذا آمنوا؛ أي: أنهم أولئك فلا يشتغلون بهذا الفعل لمجرد اللعب، بل بنية الإعداد للحرب، واللَّه تعالىٰ أعلم، والمشهور في الرواية: أمنا بني أرفدة، وتلك الرواية أظهر معنىٰ من هذه الرواية.

(١٠٩٦٨) (٢/ ٥٤٠)

قوله: (وَتَحَرَّكَتْ شَفَتَاهُ) أي: بذكري.

(١٠٩٦٩) (٢/ ٥٤٠)

قوله: (حَتَّىٰ يُسَلِّمُوا) من أسلم إلىٰ عدوه.

(١٠٩٧١) (٢/ ٥٤٠)

قوله: (وَعَنْ الظُّرُوفِ كُلِّهَا) المراد بها: غير الأسقية.

(١٠٩٧٧) (٢/ ٥٤٠)

قوله: (أَشَدَّ تَشْمِيرًا) أي: أكثر اجتهادًا في العبادة (وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًىٰ وَنَوًىٰ) هذا يصلح أصلاً؛ لاتخاذ السبحة في اليد؛ بل له؛ ولكون السبحة

---

(١) في «الأصل، م»: فإنها، والمثبت من المسند المطبوع.

تتخذ من النوىٰ كما اعتاده أهل زماننا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أُوعَكُ) علىٰ بناء المفعول والمراد: بينا أنا محموم في المسجد (مَنْ أَحَسَّ) من الإحساس؛ أي: أبصر (إِنْ نَسَّانِي) بتشديد السين (فَلْيُسَبِّحْ الْقَوْمُ) أي: الرجال، قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هو خاص بالرجال، وقال زهير:

أَقَوْمٌ آل حصن أم نساء

انتهىٰ. قلت: ومنه قوله تعالىٰ: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ﴾ [الحجرات: ١١] قيل: وسبب ذلك أنه من القيام، والرجال هم أهل القيام علىٰ النساء، وقد قال: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] حتىٰ قيل: إنه جمع قائم؛ كركب جمع راكب، وسفر جمع سافر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَتَاةٌ كَعَابٌ) في «المجمع»: هو بالفتح: المرأة حين يبدو ثديها للنهوض، وهي[1] الكاعب أيضًا، وجمعها كواعب (وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ) أي: إظهار ما جرىٰ سرًّا؛ كإعلانه (أَلَا لَا يُفْضِيَنَّ) من الإفضاء، بمعنىٰ: الوصول، قالوا: هو نهي تحريم إذا لم يكن بينهما[2] حائل بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل فتنزيه (أَلَا إِنَّ طِيبَ[3] الرَّجُلِ . . .) إلخ؛ أي: ينبغي للرجال الاحتراز عن الزينة، وينبغي للنساء الاحتراز عن الرائحة؛ لئلا تثير شهوة الرجال، لكن هذا مخصوص بما إذا كانت خارجة من البيت، وإلا فعند الزوج لها أن تستعمل ما شاءت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٧٨) (٢/ ٥٤١)

قوله: (وَأَجِدُ نَفَسَ رَبِّكُمْ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ) هو بفتحتين، قيل: عنىٰ به الأنصار؛ لأن اللَّه تعالىٰ نفس بهم الكرب عن المؤمنين، وهم يمانيون؛ لأنهم

(١) في «م»: وهو.

(٢) في «الأصل»: بينها. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: أطيب.

من الأزد، وهو مستعار من نفس الهواء الذي يرده التنفس إلىٰ الجوف، فيبرد من حرارته، ويعدلها من التعديل، أو من نفس الريح الذي ينسمه، فيستروح إليه، أو من نفس الروضة، وهو طيب روائحها، فينفرج به[1] عنه، يقال: أنت في نفس من أمرك، واعمل وأنت في نفس من عمرك؛ أي: في سعة وفسحة قبل المرض والهرم، ونحوهما. انتهىٰ إلىٰ هنا مسند أبي هريرة، وبتمامه تم قريب من ثلث الكتاب، ونسأل اللّٰه الإعانة لإتمام البقية؛ إنه قريب مجيب.

* * *

(١) في «م»: فيفرج.

مسند أبي سعيد الخدري
رضي اللَّه تعالىٰ عنه وأرضاه

هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد الخدري، مشهور بكنيته، روىٰ عن النبي ﷺ الكثير، وروىٰ عن الخلفاء الأربعة وغيرهم، وروىٰ عنه من الصحابة: ابن عباس، وابن عمر، وجابر، وغيرهم، استُصغر بأُحد، واستُشهد أبوه بها، غزا هو ما بعدها، وهو مكثرٌ من الحديث، قال حنظلة بن أبي سفيان عن أشياخه: كان من أفقه أحداث الصحابة. وقال الخطيب: كان من أفاضل الصحابة، وحفظ حديثًا كثيرًا، وجاء أنه من الذين بايعوا النبي ﷺ علىٰ أن لا يأخذهم في اللَّه لومة لائم. وقال شعبة عن أبي سلمة: سمعت أبا نصرة عن أبي سعيد رفعه: «**لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بالحق إذا رآه أو علمه**»(١) قال أبو سعيد: فحملني ذلك علىٰ أن ركبت إلىٰ معاوية فملأت أذنيه، ثم رجعت. وقال له قائل: هنيئًا لك برؤية رسول اللَّه ﷺ قال: يا أخي، إنك لا تدري ما أحدثناه بعده. قال الواقدي: مات سنة أربع وسبعين، وقيل: أربع وستين، وقيل: ثلاث وستين، وقيل: سنة خمس وستين.

(١٠٩٨٥) (٣/ ٢)

قوله: (بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ) أي: بقبيلة من قبائلهم (فَاسْتَضَافُوهُمْ) أي: طلبوا منهم الضيافة علىٰ عادة ذلك الوقت (فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ) بتشديد الياء أو تخفيفها، من ضيفه وأضافه؛ أي: أنزله وجعله ضيفًا (فَعُرِضَ لِإِنْسَانٍ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: عُرِض له عارضٌ (أَوْ لُدِغَ) شك من الراوي، والمشهور:

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٨٤)، وأبو نعيم (٣/ ٩٩)، وعبد بن حميد (٨٦٩).

هو الثاني (مِنْ رَاقٍ) يعرف[١] الرقية (فَبَرَأَ) في «المشارق»: بفتح الراء؛ أي: صح، مهموز، وقال ابن دريد: يهمز ولا يهمز، وهذا علىٰ لغة أهل الحجاز، وأما تميم فيقولون بكسر الراء، وحكي بالضم، ويروىٰ غير مهموز، وأما من الدين وغيره؛ فبالكسر لا غير (فَأُعْطِيَ) علىٰ بناء المفعول، ونائب الفاعل ضمير الراقي (قَطِيعًا)[٢] بالنصب، وكتابته علىٰ صورة غير المنصوب علىٰ عادة أهل الحديث، ويحتمل أن يكون بالرفع علىٰ أنه نائب الفاعل، والمفعول الأول ضمير منصوب محذوف راجع إلىٰ الراقي، والقطيع: طائفة من الغنم من عشرة إلىٰ أربعين، والمراد: ثلاثون (وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ) قاله تطييبًا لقلوبهم، ولبيان أنه حلال طيب، وأخذ منه حل أجرة تعليم القرآن، وضعف بأنه لا يدل إلا علىٰ حل أجرة الطب بالقرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٨٦) (٣/ ٢)

قوله: (كُنَّا نَحْزِرُ)[٣] بتقديم المعجمة علىٰ المهملة، من باب نصر أو ضرب؛ أي: نقدر ونخمن، ويمكن أن يكون بتقديم المهملة علىٰ المعجمة؛ أي: نحفظ، والأول أشهر رواية، وأقرب معنىٰ، ولا يخفىٰ ما في الحديث من الدلالة علىٰ أنه ﷺ كان يزيد في الأخريين علىٰ الفاتحة أحيانًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٨٧) (٣/ ٢)

قوله: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ) قيل: السيد: هو الذي يفوق قومه في الخير، وقيل: هو الذي يُفزع إليه في النوائب والشدائد، فيقوم بأمورهم ويتحمل عنهم مكارههم، ويدفعها عنهم، وفي «المجمع»: السيد: يطلق علىٰ الرب،

(١) في «الأصل»: يعرض. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: قطيع.
(٣) في «م»: كنا نحوز.

والمالك، والشريف، والفاضل، والكريم، والحليم، ومتحمل أذىٰ قومه، والزوج، والرئيس، والمقدَّم، والولد -[١] بفتحتين - يطلق علىٰ الواحد والجمع، والثاني هو المراد، وجاء في المجمع: وُلْد، بضم فسكون؛ كأُسْد في جمع أسد، والمشهور في الحديث: بفتحتين، ويحتمل أن يكون بضم فسكون، والمراد: نوع الإنسان؛ ليشمل آدم أو بني[٢] آدم، ولا شك أن فيهم من هو أفضل من آدم، فيلزم من كونه سيد ولد آدم أنه أفضل من آدم أيضًا، والتقييد بيوم القيامة؛ لظهور سيادته هناك بلا منازع، وأما هاهنا فقد نازعه ملوك الكفار، فهو مثل قوله: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] والحديث يدل علىٰ أنه ﷺ أفضل الآدميين؛ كما سبق بيانه، والآدمي أفضل من الملك عند أهل السنة، فيلزم عندهم أنه ﷺ أفضل الخلق، ولعله ﷺ قال ذلك إما لأنه أوحي إليه أن يقول؛ لتعرف الأمة قدره ﷺ ليكون إيمانهم به علىٰ حسبه، أو لأنه قصد به التحديث[٣] بالنعمة، فلا ينافي حديث: «**لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ**»[٤] لأن المراد هناك ليس له أن يقول افتخارًا ونحوه، ولهذا أتبعه **بقوله**: (وَلَا فَخْرَ) أي: أن هذه الفضيلة التي نلتها كرامة من اللَّه تعالىٰ لم أنلها من قِبل نفسي، ولا بلغتُها بقوتي؛ فليس لي أن أفتخر بها، وعلىٰ هذا فمعنىٰ (لَا فَخْرَ) أي: لا يليق بي ذلك، أو ما قلته ذلك افتخارًا؛ فالجملة لدفع توهم أنه قاله افتخارًا، وقيل: هي حال بتقدير: أقول هذا ولا فخر، والفخر: ادعاء العظم والمباهاة بالأشياء (أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ) كناية عن كونه أول من يبعث.

---

(١) كلمة غير مقروءة في «م» تبدو وكأنها: تقدم.

(٢) في «الأصل»: بنو. والمثبت من «م». (٣) في «م»: الحديث.

(٤) أخرجه: البخاري (٣٣٩٥) (٣٤١٣)، ومسلم (٢٣٧٦).

(١٠٩٨٨) (٣/ ٢، ٣)

قوله: (فَرَدَّدَهُ) أي: كرر ذلك الإقرار (مِرَارًا) أي: أربع مرات (ثُمَّ وَلَّيْنَا)[١] من التولية؛ أي: انصرفنا عنه مدبرين إليه ﷺ.

(١٠٩٨٩) (٣/ ٣)

قوله: (مَنْ اسْتَعَفَّ) (مَنْ) شرطية؛ أي: من طلب العفاف؛ أي: الكف عن السؤال أعطاه اللَّه تعالىٰ، ذلك[٢] ومن طلب الغنىٰ من اللَّه تعالىٰ أعطاه ذلك، وقيل: من طلب من نفسه العفة عن السؤال ولم يطلب الاستغناء صيره اللَّه عفيفًا، ومن ترقىٰ من هذه المرتبة[٣] إلىٰ ما هو أعلىٰ، وهو إظهار الاستغناء عن الخلق يملأ اللَّه قلبه غنىٰ، لكن إن أعطي شيئًا؛ لم يرده (وَمَنْ سَأَلَنَا) بفتح اللام.

(١٠٩٩٠) (٣/ ٣)

قوله: (وَالْفُوَيْسِقَةَ) تصغير الفاسقة، والمراد: الفأرة (وَيَرْمِي الْغُرَابَ)[٤] عطف علىٰ مقدر؛ أي: يقتل الحية، ويرمي الغراب (وَلَا يَقْتُلُهُ) قد جاء القتل أيضًا (وَالْكَلْبَ) عطف علىٰ (الْحَيَّةَ) (الْعَقُورَ) أي: العضوض الذي يجرح، قيل: المراد به: كل سبع يجرح ويقتل ويفترس؛ كالأسد والنمر والذئب، سماها كلبًا؛ لاشتراكها في السبعية، وقيل: المراد: ظاهره، وألحق به كل سبع، ولا حاجة إليه؛ **لقوله**: (وَالسَّبُعَ الْعَادِيَ). (وَالْحِدَأَةَ) بوزن العِنَبَة (الْعَادِيَ) أي: الظالم الذي يفترس الناس، والمراد: الذي يقصد الإنسان والمواشي بالقتل والجرح؛ كالأسد والذئب.

---

(١) في «م»: وليناه.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: الرتبة.
(٤) في «الأصل، م»: العرب، والمثبت من المسند المطبوع.

(١٠٩٩١) (٣/٣)

قوله: (أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ) بدل من (الْجَرِّ) وهذا النهي عند الجمهور منسوخ، وقد صح ناسخه (أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا) خوفًا من الوقوع في المسكر؛ لأن الخلط يسرع الإسكار، والجمهور قد أخذ بهذا النهي.

(١٠٩٩٢) (٣/٣)

قوله: (أَنَّ صَاحِبَ التَّمْرِ) أي: الناظر على تمر خيبر أو بلال، وكان عنده تمر، ففعل مثل هذا كما فعل ناظر خيبر أيضًا (أَرْبَيْتُمْ) أي: أتيتم بالربا.

(١٠٩٩٣) (٣/٣)

قوله: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ) المراد: من حضره الموت لا من مات، والتلقين بعد الموت قد جزم كثير أنه حادث، والمقصود من هذا التلقين: أن يكون آخر كلامه: لا إله إلا اللَّه؛ ولذلك قيل: إنه إذا قال مرة، فلا يعاد عليه إلا أن تكلم بكلام آخر.

(١٠٩٩٤) (٣/٣)

قوله: (أَلَا أَدُلُّكُمْ) ذكر ذلك ليلتفتوا إليه فيأخذوا كلامه بأكمل اهتمام، وفيه: تعظيم هذا الأمر؛ وإلا فإن لم يدل هو فمن يدل (عَلَىٰ مَا يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ) بالمغفرة أو بالمحو من كتب الحفظة (وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ) فيترتب عليه رفع الدرجات في الجنة، وبه ظهر التوفيق بينه وبين حديث: «**وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ**»[1]. (إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ) إتمامه بتطويل الغرة والتثليث والدلك (عَلَىٰ الْمَكَارِهِ) جمع مَكْره، بفتح الميم من الكره[2]، بمعنىٰ: المشقة، كبرد الماء، وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا، وقيل: ومنها الجد في طلب الماء، وشراؤه بالثمن الغالي (وَكَثْرَةُ الْخُطَا) ببعد الدار (إِلَىٰ هَذِهِ

(١) أخرجه مسلم (٢٥١).

(٢) في «م»: الكثرة.

الْمَسَاجِدِ) أي: المبنية للاجتماع في الصلاة بالأذان والإقامة لا مسجد الدار ونحوه (وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ) بالجلوس لها في المسجد أو تعلق القلب بها والتأهب لها (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ) هذا بيان لصلاة الملائكة؛ فإن التقدير: ألا إن الملائكة تصلي عليه[1]، وتقدير الاستثناء إما من أصل الحديث للاختصار وظهور الأمر أو من جهة بعض الرواة للنسيان ومقتضىٰ أحاديث الباب هو الاحتمال الأخير (فَإِنِّي أَرَاكُمْ) تعليل لأمره بذلك؛ أي: إني أراكم؛ فأعرف تقصيركم في هذا الأمر، فلذلك أمرتكم به (صُفُوفِ الرِّجَالِ) بدل من (الصُّفُوفِ). (الْمُقَدَّمُ) بالرفع خبر (إِنَّ) أي: إن خير صفوف الرجال: الصف المقدم (وَشَرُّهَا) بالنصب، أو الرفع؛ لكون العطف بعد مضىٰ الخبر (مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ[2]) أي: قاله من جهة ضيق إزار الرجال أو هو علة للمنفىٰ في **قوله**: (لَا تَرَيْنَ) لا للنفي، وهذا ظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٩٥) (٣/٣)

قوله: (إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا) بيان لتفاوت الأزمنة والأوقات وعدم مبالاة الناس بالمعاصي (مِنَ الْمُوبِقَاتِ) بكسر الباء؛ أي: من الذنوب: المهلكات للدين أو النفس باستحقاق النار.

(١٠٩٩٦) (٣/٣)

قوله: (فَقَدْ بَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ) أي[3]: كادت تخرج من البدن وتنشق من شدة الخوف (عَوْرَاتِنَا) أي: عيوبنا وحرماتنا الظاهرة والباطنة (وَآمِنْ رَوْعَاتِنَا) أي: آمنا منها و[4]أزلها عنا، قال تعالىٰ: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤] وفيه أنه[5] ينبغي الاشتغال بهذا الدعاء عند اشتداد الخوف، وذكره

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل، م»: الإزار.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: أو.
(٥) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

في «المجمع»[(١)] في باب: ما يقول إذا حضر العدو، وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناد البزار متصل ورجاله ثقات، وكذلك رجال أحمد، إلا أنه في نسختي من «المسند» عن ربيح ابن أبي سعيد، عن أبيه، وهو في البزار، عن أبيه، عن جده.

(١٠٩٩٧) (٣/٣)

قوله: (وَمَنْ يُدَلِّيهِ) من التدلية، أو الإدلاء؛ أي: من يدخله في قبره، وهذه المعرفة إما لأن المعرفة لا تتوقف علىٰ تعلق الروح بالجسد، أو لأن بينهما تعلقًا لا نطلع عليه، وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وفيه رجل لم أجد من ترجمه. قلت: لكن له شاهد في الصحيح[(٣)] من رواية أبي سعيد: «**إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ؛ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا؟!**» ومثله جاء عن أبي هريرة[(٤)]، والله تعالىٰ أعلم.

(١٠٩٩٨) (٣/٣)

قوله: (أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ) ظاهره أنه لابد من الزيادة علىٰ الفاتحة بما تيسر، والله تعالىٰ أعلم

(١٠٩٩٩) (٣/٣)

قوله: (سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) الشباب، بفتح الشين: جمع شاب، ويطلق علىٰ خلاف المشيب، والمراد: الأول، وتخصيص الشباب مع فضلهما علىٰ كثير ممن مات شيخًا لبيان موتهما شابين؛ أي: إنهما فيمن مات شابًا من أهل

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٩٥). (٢) «مجمع الزوائد» (٣/ ١١٥).
(٣) أخرجه البخاري (١٣١٦) (١٣٨٠).
(٤) أخرجه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤).

الجنة؛ أي: في نوعهما سيدان، والمراد بمن مات شابًا: من مات قبل أن يطعن في سن الشيخوخة، فشمل من مات كهلاً؛ فلا إشكال بما قيل: إنهما ماتا كهلين، وقيل: المراد بقوله: سَيِّدَا شباب أهل الجنة أنهما سيدا أهل الجنة؛ لأن أهل الجنة كلهم في سن الشباب، ولابد حينئذ من التخصيص بما عدا الأنبياء والخلفاء. قلت: لا يبقىٰ[1] حينئذ فائدة في ذكر الشباب؛ بل الظاهر حينئذ: سيدا أهل الجنة، وقيل: يمكن أن يراد: هما الآن سيدا أهل الجنة شباب هم من أهل الجنة من شباب هذا الزمان. انتهىٰ[2]. قلت: لعل أباهما حينئذ كان شابًّا وهما كانا صغيرين؛ فليتأمل.

(١١٠٠٠) (٣/٣-٤)

قوله: (إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ) أي: نوع الإنسان، أو نوع المكلف، قاله احترازًا عن أنواع البهائم، أو المراد: أمته، وتخصيصهم بالذكر؛ لأن المقصود: بيان حالهم، ويحتمل أن يكون لاختصاص[3] سؤال الملكين بهم[4]، ولا يضره ما جاء من عذاب اليهود في القبور؛ لأنه يمكن أن يكون بلا سبق سؤال، والله تعالىٰ أعلم. **قوله:** (تُبْتَلَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: بسؤال الملكين (فَإِذَا الْإِنْسَانُ دُفِنَ) يؤيد الوجه الأول، وهو أن المراد بالأمة نوع الإنسان، لكن السؤال والجواب يؤيدان الاختصاص، وحينئذ فالمراد **بقوله:** (فإذا الْإِنْسَانُ) أي: منهم دفن (مَلَكٌ) أي: هذا النوع، وإلا فقد ثبت أنهما ملكان (مِطْرَاقٌ) بكسر الميم: آلة يضرب بها (فِي هَذَا الرَّجُلِ) المشتهر بينكم بدعوىٰ الرسالة (فَأَمَّا إِذْ[5] آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلُكَ) أي: فهذا الذي يظهر بفتح باب إلىٰ الجنة

---

(١) في «م»: ينبغي.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: الاختصاص.
(٤) في «م»: لهم.
(٥) في «م»: إذا.

منزلك (فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ)[١] يقوم (اسْكُنْ) محلك حتىٰ يجيء وقت دخولك في ذاك المنزل (سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا) أي: فتبعتهم، يريد أنه مقلد لغيره، فلا يسأل عن حقيقة الأمر، ثم إنه قلد غالب الناس أو كلهم ولا يظن الخطأ بهم كلهم (وَلَا تَلَيْتَ) أي: لا قرأت، أصله: تلوت، قلبت الواو ياء للازدواج أو ولا تبعت أهل الحق؛ أي: ما كنت محققًا للأمر، ولا مقلدًا لأهله، ولا مهتديًا إلىٰ معرفتهم، فضلاً عن تقليدهم (ثُمَّ يَقْمَعُهُ) قَمَعَهُ؛ كمنعه: ضربه بالمقمعة - كَمِكْنَسَة - : محجن من حديد يضرب به رأس الفيل، وخشبة يضرب بها[٢] الإنسان علىٰ رأسه، جمعه: مقامع (يَسْمَعُهَا) أي: يسمع صوتها (إِلَّا هِيلَ عِنْدَ ذَلِكَ) أي: أوقع في الهول والفزع علىٰ بناء المفعول من هاله هولاً: إذا أفزعه، رواه أحمد والبزار [ورجاله رجال الصحيح][٣] وزاد ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

(١١٠٠١) (٣/ ٤)

قوله: (الْوَتْرُ بِلَيْلٍ) أي: وقته الليل، فبعد طلوع الفجر يكون قضاء، أو المراد أنه لا يختص بآخر الليل؛ بل يكون في الليل أوله[٤] وآخره.

(١١٠٠٢) (٣/ ٤)

قوله: (دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ) هو الدقيق الحواري، وفي «النهاية»[٥]: يريد أنها في البياض والنعومة: درمكة، وفي الطيب مسك، وابن الصائد يحتمل أنه علم ذلك من جهة التورية، ولذلك صدق في الجواب، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ينتهض.
(٢) في «م»: به.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: أو.
(٥) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٢٥٥).

(١١٠٠٣) (٣/ ٤)

قوله: (مَا بَيْنَ بَيْتِي) يريد: بيت عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - (رَوْضَةٌ) قيل: سبب لروضة، بمعنىٰ: أن العبادة فيها تؤدي إلىٰ روضة من رياض الجنة، وقيل: بل هي منقولة من الجنة إلىٰ هذا المحل، وستنتقل من هنا إلىٰ الجنة (عَلَىٰ حَوْضِي) أي: سينقل إلىٰ ذلك المحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٠٤) (٣/ ٤)

قوله: (يُحْسِنَانِ) من الإحسان (لَكِنَّ) بتشديد النون (فُلَانًا) بالنصب: اسمها، والجملة القسمية معترضة في البين، والإبهام إما من النبي ﷺ للاحتراز عن الاغتياب أو من الراوي، وكان الرجل ممن يجوز غيبته، إما لاشتهاره بهذا العيب، أو لأنه قصد ﷺ زجر عمر إياه، وأن ينصحه (فَمَا يَقُولُ ذَلِكَ) لعل المراد: أنه ينكر النعمة، ولا يراها نعمة؛ بل يطمع في غيرها (لَيُخْرِجُ) من الإخراج (يَتَأَبَّطُهَا يَعْنِي . . .) إلخ، هذا التفسير يدل علىٰ أن الضمير للنار باعتبار تلك المسألة نارًا.

(١١٠٠٥) (٣/ ٤)

قوله: (وَمَنْ تَغَنَّىٰ) أي: تكلف في إظهار الغنىٰ بإخفاء الفاقة.

(١١٠٠٦) (٣/ ٤)

قوله: (وَلَا تُشِفُّوا) من الإشفاف؛ أي: لا تزيدوا (بَعْضَهَا) أي: بعض الأموال الربوية (بِنَاجِزٍ) بحاضر (فَإِنِّي أَخَافُ) تعليل للنهىٰ؛ أي: نهيتكم عن ذلك خوفًا من الوقوع في الربا، و(الرَّماء) في «المجمع»[1] بالفتح والمد: الزيادة علىٰ ما يحل، والمراد: الربا، وفي «القاموس»: الرماء كالسماء: الربا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٠٤).

(١١٠٠٧) (٣/ ٤)

قوله: (لَا يُصِيبُهُ وَصَبٌ) بفتحتين، وكذا نصب، والوصب: دوام الوجع ولزومه، والنصب: التعب (وَلَا حَزَنٌ) بفتحتين، أو بضم[(١)] فسكون، والازدواج يقتضىٰ الأول وكذا السَّقَم، والحزن: الغم الشديد؛ أو علىٰ ما فات، و(الْهَمُّ) علىٰ ما هو آت، والسقم: المرض (حَتَّىٰ الْهَمُّ) قيل: يجوز رفعه علىٰ الابتداء، و[(٢)] ما بعده خبره، أو علىٰ أن (حَتَّىٰ) عاطفة، والجر علىٰ أنها حرف جر، بمعنىٰ: إلىٰ (يُهِمُّهُ) أي: يوقع المؤمن في الغم.

(١١٠٠٨) (٣/ ٤-٥)

قوله: (بِذَهَبَةٍ) في «القاموس»: الذهب: التبر، ويؤنث، واحدته بهاء، وكأنه كنىٰ بالوحدة عن القلة (فِي أَدِيمٍ) أي: جلد أحمر أو مدبوغ (مَقْرُوضٍ) هكذا في النسخ؛ أي: مقطوع، والمراد في قطعة من جلد، ذكره للدلالة علىٰ قلة الذهب، وقيل: ولعله (مَقْرُوظٍ) أي: مدبوغ بالقرظ. قلت: هو كذلك في مسلم[(٣)]. (لَمْ تُحَصَّلْ) علىٰ بناء المفعول من التحصيل؛ أي: مخلوطة بترابها غير مميزة منه (بْنِ عُلَاثَةَ) بضم العين المهملة وتخفيف اللام وثاء مثلثة (فَوَجَدَ) أي: غضب (أَلَا تَتَّمِنُونِي) ضبط بتشديد التاء الثانية، علىٰ أن أصله: (تَأْتَمِنُونِي) بهمزة ثم تاء، من الائتمان: افتعال من الأمانة، قلبت الهمزة تاءً ثم أدغمت في تاء الافتعال؛ كما في اتزر: من الإزار، وقد أنكر مثل هذا أهل اللغة والصرف وقالوا: الصواب: إثبات الهمزة. قلت: والأقرب: أنه (تَأْتَمِنُونِي)[(٤)] كما في مسلم، إلا أنه كتب الهمزة بصورة الياء، فزعم زاعم أنه

(١) في «الأصل»: ضم. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أو.
(٣) «صحيح مسلم» (١٠٦٤).
(٤) في «الأصل، م»: تأمنوني. والمثبت من المسند المطبوع.

التاء المشددة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ) من الغور، وهو الذهاب إلىٰ الباطن (مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ) الوجنة مثلثة الواو: لحم الخد (نَاشِزُ الْجَبْهَةِ) أي: مرتفعها (كَثُّ اللِّحْيَةِ) بفتح الكاف وتشديد المثلثة؛ أي: كبيرها. **قوله:** (أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ) لأنه أعلمهم، والتقوىٰ علىٰ قدر العلم، ثم (أَحَقَّ) بالرفع مبتدأ، خبره: (أَنَا) والجملة خبر (أَلَسْتُ). (فَقَالَ خَالِدٌ) قد جاء «أن عمر استأذن في قتله» ولا منافاة لجواز استئذان كل منهما علىٰ حدة (يَكُونُ يُصَلِّي) أي: لعله يظهر الإسلام العاصم لدمه ظاهره أنه ما استحق القتل بهذا الكلام[1] (أَنْ أُنَقِّبَ) بتشديد القاف؛ أي: أمرت بالحكم بالظاهر، واللَّه تعالىٰ يتولىٰ السرائر (وَهُوَ مُقَفٍّ) بتشديد فاء مكسورة؛ أي: مُوَلٍّ؛ أي: أعطانا قفاه (هَا إِنَّهُ) ها: حرف تنبيه (مِنْ ضِئْضِئِ) بكسر ضادين معجمتين بينهما همزة ساكنة، وآخره همزة، وهو أصل الشيء، وجوز بعضهم إهمال الصادين، وهو صحيح لغة، والمعنىٰ واحد، والمراد: قبيلته (لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ) أي: بالصعود إلىٰ محل القبول أو بالنزول إلىٰ القلب ليؤثر فيه (يَمْرُقُونَ) يخرجون (مِنَ الرَّمِيَّةِ) بفتح راء وتشديد ياء؛ أي: البهيمة التي ترمىٰ؛ أي: الصيد.

(١١٠٠٩) (٣/ ٥)

قوله: (إِنَّ الصَّوْمَ لِي) قد سبق هذا الحديث في مسند أبي هريرة مرارًا (لَخُلُوفُ) بضم الخاء، وحكي فتحها.

(١١٠١٠) (٣/ ٥)

(عَلَىٰ الْخَبِيرِ سَقَطْتَ) إما مدح لنفسه ليثق السائل بكلامه، ويرجع إليه الجاهل في حل مرامه، أو للسائل بإصابة رأيه في إدراك المفتي. **قوله:** (إِزْرَةُ

---

(١) في «الأصل»: الفعل. والمثبت من «م».

الْمُؤْمِنِ) بكسر الهمزة؛ أي: كيفية لبسه الإزار: أن يكون الإزار إلىٰ نصف الساق (فِيمَا بَيْنَهُ) أي: بين نصف الساق (فِي النَّارِ) أي: موضعه في النار.

(١١٠١١) (٣/ ٥)

قوله: (لَبِنَةً) ككلمة (تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ) الخارجة علىٰ الإمام الحق بالشبهة، والبغي لا ينافي الإيمان؛ فلا يلزم منه كفر أصحاب معاوية، وإنما يلزم منه أن يكون عليٌّ علىٰ الحق، وهم علىٰ خلافه، وهذا مما يكاد لا يختلف فيه مسلم[1].

(١١٠١٢) (٣/ ٥)

قوله: (يُعْطِي الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ) مدح له بكمال الجود، أو بكثرة المال.

(١١٠١٣) (٣/ ٥)

قوله: (مَضَبَّةٍ) بضم ميم وكسر ضاد رواية، والمعروف: بفتحها، وهو علىٰ الأول: اسم فاعل من أضبت أرضه: كثر ضبابها[2] (مُسِخَتْ) أي: فأخاف أنها مسخت ضبابًا، لعله قال ذلك قبل أن يعلم عدم بقاء الممسوخ وذريته، وإلا فقد صح «أنه لا يبقىٰ الممسوخ وذريته بعد ثلاث» وكأنه كره أولاً هذا الاحتمال، ثم أذن لهم حين تبين له خلافه، وبهذا ظهر[3] التوفيق بين أحاديث هذا الباب (فَلَمْ يَأْمُرْ) أي: بالأكل[4] (وَلَمْ يَنْهَ) أي: عنه؛ بل ظهر ما يدل علىٰ نوع من الكراهة (وَإِنَّمَا عَافَهُ) أي: كرهه طبعًا لا دينًا؛ كأنه أراد كراهته آخر الأمر، وإلا فأول الحديث يقتضي الكراهة دينًا أيضًا، لكن كان أول الأمر، والله تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل، م»: مسلمًا. والمثبت هو الجادة.
(٢) في «الأصل»: ضابها. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: يظهر.
(٤) في «م»: بأكل.

(١١٠١٤) (٣/ ٥)

قوله: (نَصْرُخُ بِالْحَجِّ) أي: نلبي به، ظاهره: أنهم كانوا مفردين بالحج، وكأنه باعتبار الغالب، وإلا فقد جاء من بعضهم خلافه (اجْعَلُوهَا) أي: حجتكم (عُمْرَةً) بالفسخ، والجمهور على خصوص الفسخ بهم، ومنهم من جوز لغيرهم، والله تعالى أعلم.

(١١٠١٥) (٣/ ٥)

قوله: (خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ) أي: اقعدوا مكانكم، ولا تتفرقوا؛ لأبشركم بثواب الانتظار، وأخذ منه جواز التكلم بعد العشاء بخير (أَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ) أي: رقدوا (وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ . . .) إلخ؛ أي: لولا التعب على هؤلاء بما لهم من ضعف وسقم وحاجة.

(١١٠١٦) (٣/ ٥)

قوله: (أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا) أي: الذين جاء القرآن بخلودهم فيها (وَلَا يَحْيَوْنَ) أي: حياة ينتفع بها؛ أي: فهم يعذبون على الدوام (فَيُمِيتُهُمْ فِي النَّارِ) قد صح هذا، رواه مسلم في «صحيحه»[(١)] وابن ماجه[(٢)]، وعلى هذا فمن يدخل النار من المؤمنين لا يعذب إلا لحظة؛ فللّه الحمد على ذلك، وقال النووي[(٣)]: يميتهم بعد أن يعذبوا المدة التي أراد الله تعالى. وقال: هذه الإماتة حقيقية[(٤)] يذهب معها الإحساس، وقال القاضي: يحتمل أنه ليس بموت حقيقي، ولكن يغيب عنهم إحساسهم بالآلام. وقال: ويجوز أن تكون آلامهم أخف. والمختار ما قدمناه[(٥)]، والله تعالى أعلم. (الضبارة) بفتح

---

(١) «صحيح مسلم» (١٨٥).
(٢) «سنن ابن ماجه» (٤٣٠٩).
(٣) «شرح النووي على مسلم» (٣/ ٣٨).
(٤) في «م»: حقيقة.
(٥) في «م»: قدمنا.

الضاد وكسرها لغتان، أشهرهما: الكسر حتىٰ لم يذكر كثير إلا الكسر، ومعناه: الجماعة (فَيَبُثُّهُمْ) أي: ينشرهم (الْحِبَّةِ) بكسر الحاء: بذور البقول وحب الرياحين (فِي حَمِيلِ السَّيْلِ) أي: فيما يحمله السيل ويجيء به من طين وغيره؛ فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت علىٰ وسط مجرىٰ السيل فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليه بعد إحراق النار لها (كَانَ بِالْبَادِيَةِ) حيث يعرف أحوال السيول.

(١١٠١٧) (٣/ ٥)

قوله: (أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ) أي: أن[1] يتكلم فيه ولا يسكت عنه (أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ) أي: هذا الحديث؛ لصعوبة العمل به علىٰ وجهه.

(١١٠١٨) (٣/ ٥)

قوله: (يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ) بضم الفاء؛ أي: في حال تفرق واختلاف بينهم (سِيمَاهُمْ) قصره أفصح من مده؛ أي: علامتهم (التَّحْلِيقُ) أي: حلق الرأس، ولم يكن ذاك من عادة العرب. (أَدْنَىٰ[2] الطَّائِفَتَيْنِ) أي: أقربهما[3]. (الْغَرَضَ) بفتحتين وإعجام الضاد والغين (فِي النَّصْلِ) هو حديدة السهم (بَصِيرَةً) بفتح موحد وكسر صاد؛ أي: شيئًا من الدم يستدل به علىٰ إصابة الرمية، وهي في الأصل: الدليل كأن صاحبه يبصر به، وذلك لسرعة نفوذه وخروجه (النَّضِيِّ) بفتح نون وكسر ضاد معجمة وشدة تحتية، قيل: هو نصل السهم، ورد بأنه ذكر مع النصل، وقيل: هو السهم قبل أن تنحت، وقيل: هو من السهم ما بين الريش والنصل (فِي الْفُوقِ) بضم فاء: مدخل الوتر (يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ) يريد: أصحاب عليٍّ - رضي الله تعالىٰ عنه -.

---

(١) من «م». (٢) في «م»: أولىٰ.

(٣) في «الأصل»: قربهما. والمثبت من «م».

(١١٠١٩) (٣/ ٥)

قوله: (مَنْ يَتَّجِرُ عَلَىٰ هَذَا) في «المجمع» في باب الهمزة: الرواية إنما هي (يَأْتَجِرُ) وإن صح (يَتَّجِرُ) فهو من التجارة، وفي باب التاء هو من باب[1] التجارة؛ كأنه[2] مشترىٰ بعلمه الثواب لا من الأجر؛ لأن الهمزة لا تدغم؛ كأنه حين صلىٰ معه فقد اتجر بتحصيل الثواب، وأما من الأجر (في أتجر) بمعنىٰ: أيكم يحصل لنفسه أجرًا بالصلاة معه؟ أو يعطيه الأجر بالصلاة معه. (أَوْ يَتَصَدَّقُ) كأنه بالصلاة معه يتصدق عليه بفضل الجماعة، وفيه دليل علىٰ فضيلة الجماعة الثانية، وعلىٰ أن الفضل في جماعة الفرض لا يتوقف علىٰ كون المقتدي مفترضًا.

(١١٠٢٠) (٣/ ٥-٦)

قوله: (كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ) أي: في غالب كلمات الأذان، وإلا ففي الحيعلتين يأتي بالحوقلتين[3].

(١١٠٢٤) (٣/ ٦)

قوله: (رَأَىٰ نُخَامَةً) بضم النون[4]: هي بزقة تخرج من أقصىٰ الحلق من مخرج الخاء المعجمة، وقيل: هي ما يخرج من الخيشوم [أو من الفم][5] أو من الصدر؛ أقوال (لِيَبْصُقْ) ظاهره الإذن في ذلك في المسجد، ومن لا يرىٰ ذلك يرىٰ أنه محمول علىٰ خارج المسجد، وسوق الحديث يرده، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٠٢٦) (٣/ ٦)

قوله: (عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ) بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من

---

(١) من «م». (٢) في «الأصل»: لأنه. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: الحوقلتين. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: نون. (٥) من «م».

فوق ثم نون وبعد الألف ثاء مثلثة: مصدر اختنث السقاء؛ أي: طوىٰ فمه؛ ليشرب منه، قيل: وما جاء علىٰ خلافه فمحمول علىٰ بيان الجواز، أو كان لضرورة، وقيل: يحتمل أن يكون النهي في غير المعلقة، والرخصة في المعلقة؛ لأن المعلقة أبعد من أن يدخل فيه هوام الأرض، وقيل: النهي لخوف تغير الماء بما يصيبه من بخار المعدة ونحوه، وذاك المحذور مأمون في شربه ﷺ فإن نكهته الشريفة ﷺ أطيب من كل طيب، فلا يخشىٰ منه تغير السقاء ونتنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٢٧) (٣/٦)

قوله: (هُوَ وَاجِبٌ عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ) أي: بالغ، قيل: كان كذلك فنسخ، أو معنىٰ واجب أنه أمر مؤكد، والجمهور علىٰ أنه سنة.

(١١٠٢٩) (٣/٦)

قوله: (كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ) مدهوش[1] خائف من أمر (مَنْ اسْتَأْذَنَ) تفسير للمشار إليه بذلك في **قوله:** (قَالَ ذَلِكَ). (وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ) أي: بالضرب، كأنه خاف عليه ذاك حيث أنه روىٰ الحديث موافقًا لغرضه، فهدده بذلك (إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ) أي[2]: ليعلم عمر أن أصغر الأنصار يعلم ما خفي علىٰ مثله من العلم، فيظهر به شرف الأنصار.

(١١٠٣١) (٣/٦)

قوله: (وَكَانَ) أي: عبد الرحمن (فِي حِجْرِهِ) بفتح مهملة أو كسره ثم جيم؛ أي: حجر أبي سعيد (جِنٌّ وَلَا إِنْسٌ) بدل من (شَيْءٌ) مقدم بحسب

---

(١) في «الأصل»: مدحوش. والمثبت من «م».
(٢) من «م».

المعنىٰ علىٰ الاستثناء، فلذلك أظهر حرف[١] النفي في **قوله**: (وَلَا إِنْسٌ). (فِي الْبَرَارِيِّ) ليس التقييد للاحتزار[٢]؛ بل لبيان أن رفع الصوت مطلوب في البراري التي لا يطلب فيها بالأذان حضور الناس؛ فكيف بالعمران؟ (يَسْمَعُهُ) أي: من شأنه أن يسمعه.

(١١٠٣٢) (٣/٦)

قوله: (يُوشِكُ) بكسر معجمة، وفتحها لغة ردية؛ أي: يقرب أن يكون العزلة خيرًا من الخلطة؛ لكثرة الفتن، وهذا حاصل الحديث (غَنَمٌ) الظاهر: نصبه، كما هو رواية الجماعة في البخاري، ولا عبرة بالخط كما تقدم مرارًا، ورواية الأصيلي في البخاري بنصب (خَيْرٌ) ورفع (غَنَمٌ)[٣] كما هو ظاهر خط الكتاب، وبه ضبط في النسخ، فقيل: لا يضر تنكير (غَنَمٌ) في كونه اسم يكون؛ لأنه موصوف بجملة. قلت: لكن قد أنكر تنكير الاسم مع تعريف الخبر كما يلزم هاهنا[٤] في هذه الرواية، وجوز ابن مالك رفعهما علىٰ الابتداء والخبر علىٰ اعتبار ضمير الشأن في يكون، ورده الحافظ بأنه ما جاءت به الرواية (يَتْبَعُ) من الافتعال، أو من تبع بكسر موحدة (شَعَفَ) بفتحتين؛ أي: رءوس الجبال (الْقَطْرِ) بفتح فسكون؛ أي: المطر؛ أي: مواضع يجتمع فيها ماءه كالأودية.

(١١٠٣٤) (٣/٧)

قوله: (وَنَحْنُ نَنْقُلُ مَتَاعَنَا) أي: من المعتكَف إلىٰ البيت، والمراد: ما كان معهم في الاعتكاف من الحوائج (هَذِهِ اللَّيْلَةَ) أي: ليلة القدر (وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ)

---

(١) في «م»: حروف.
(٢) في «الأصل»: بالاحتراز. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: الغنم. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: هنا. والمثبت من «م».

من صبيحتها (وَعَرِيشُ الْمَسْجِدِ) أي: سطحه (فَهَاجَتْ السَّمَاءُ) أي: تغيمت وكثرت ريحها، يقال: هاج الشيء؛ أي: ثار وهاجه غيره، كذا في «المجمع» ويحتمل أن المراد بالسماء: السحاب.

(١١٠٣٥) (٣/٧)

قوله: (إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ) اسم التفضيل للمفعول؛ كأشهر (مَا يُخْرِجُ اللَّهُ) أي: يفتح عليكم (مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ) أي: مما يخرج منها من جواهرها (وَزَهْرَةِ الدُّنْيَا) بفتح فسكون؛ أي: زينتها (أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ) أي: المال خير[1]؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠] وقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] سيما إذا كان من جهة فتح البلاد علىٰ المسلمين، فكيف يترتب عليه الشر حتىٰ يخاف منه (بُهْرٌ) بضم فسكون: ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو من تتابع النفس (إِلَّا خَيْرًا) أي: تحقيق العلم (إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي) أي: الخير الصرف لا يأتي إلا[2] بالخير، والمال ليس كذلك؛ بل هو مما يمازجه شر من جهة التحصيل والصرف، أو المراد: أن الخير لا يأتي إلا بالخير، والشر هاهنا ما جاء من قبل المال، وإنما جاء من جهة ما قارنه من جهة العبد في تحصيله وصرفه (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ) أي: مرغوبة من جهة الزينة واللذة، فيقارنها الإفراط في تحصيلها وصرفها، فيؤدىٰ ذلك[3] إلىٰ الهلاك (الرَّبِيعُ) قيل: هو الفصل المشهور بالإنبات، وقيل: هو النهر الصغير المنفجر عن النهر الكبير (حَبَطًا) بفتحتين مع إهمال الحاء؛ أي: انتفاخًا (أَوْ يُلِمُّ) بضم ياء وكسر لام من الإلمام؛ أي: يقرب من القتل (إِلَّا

(١) في «الأصل»: خيرًا. والمثبت من «م».
(٢) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».
(٣) في «م»: ذاك.

آكِلَةُ الْخَضِرِ) كلمة (إِلَّا) استثنائية و(آكِلَةُ) بمد الهمزة و(الْخَضِرِ) بفتح خاء معجمة [وكسر ضاد معجمة][١]، قيل: نوع من البقول ليس من جيدها وأحررها، وقيل: هو كلأ الصيف اليابس، والاستثناء منقطع؛ أي: لكن آكلة الخضر تنتفع[٢] بأكلها؛ فإنها تأخذ الكلأ على الوجه الذي ينبغي، وقيل: متصل مفرغ في الإثبات؛ أي: يقتل كل آكلة إلا آكلة[٣] الخضر، والحاصل: أن ما ينبته الربيع خير[٤]، لكن مع ذلك يضر إذا لم تستعمله الآكلة على وجهه، وإذا استعمل[٥] على وجه لا يضر؛ فكذا المال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال. (حَتَّى امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا) أي: شبعت (وَاسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ) تستمري بذلك (فَثَلَطَتْ) بفتح مثلثة واللام؛ أي: ألقت رجيعها سهلاً رقيقًا.

(١١٠٣٦) (٣/٧)

قوله: (يَتَوَضَّأُ) أي: الوضوء الشرعي؛ إذ هو المتبادر في كلام الشارع، وقد جاء ما يقتضيه، ولعل وجهه: أنه ينبغي ذكر الله قبيل الجماع مثل: «**اللَّهم جنبنا الشيطان...**»[٦] إلخ، فينبغي الوضوء ليكون ذاك على أكمل الأحوال؛ فلا وجه لقول من أنكر ذاك وقال: الجماع حدث؛ فلا وجه للوضوء له (أَنْ يَرْجِعَ) أي: إلى الجماع.

(١١٠٣٨) (٣/٧)

قوله: (فَيَنْظُرُ) أي: فيظهر عند العباد لينظروه، أو النظر يتعلق بالعمل حال وجوده، والمتعلق به قبل ذلك العلم، والله تعالى أعلم.

---

(١) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: تنفع. والمثبت من «م».
(٣) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: خيرًا. والمثبت من «م». (٥) في «م»: استعمله.
(٦) «صحيح البخاري» (١٤١)، و«صحيح مسلم» (١٤٣٤).

(١١٠٣٩) (٣/ ٧)

قوله: (كَيْفَ أَنْعَمُ) من النعمة بالفتح، وهي المسرة و[1] الفرح والترفه، والمعنىٰ: كيف[2] يطيب عيشي، وقد قرب أن ينفخ في الصور؟! فكنىٰ عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد مترقب لأن يؤمر فينفخ فيه، ذكره الطيبي.

(١١٠٤٠) (٣/ ٧)

قوله: (ذُو مَحْرَمٍ) أي: ذو حرمة، والكلام فيما إذا لم يكن زوج مثلاً. (وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ) أي: من بين المسجد، فلا يلزم منه حرمة السفر؛ لمقاصد أخر.

(١١٠٤١) (٣/ ٧)

قوله: (يَغْزُو فِئَامٌ) بكسر فاء، وفتح همزة بعدها ألف ثم ميم؛ أي جماعة من الناس، والفئام لا واحد له من لفظه. (مَنْ صَاحَبَ...) إلخ (مَنْ) موصولة و(صَاحَبَ) فعل من المفاعلة، وفي رواية البخاري[3]: (مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ) وجعل (مَنْ) جارة و(صَاحَبَ) اسم فاعل لا يوافق ما بعده، وإن كان له وجه من[2] جهة العربية بأن يجعل (مَنْ) زائدة وإضافة (صَاحَبَ) إلىٰ ما بعده لفظيه؛ ليكون نكرة، ورواية البخاري توافق كلاً من الوجهين من وجه؛ فليتأمل.

(١١٠٤٢) (٣/ ٧)

قوله: (لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ بِهِ) أي: بالله؛ أي: مع أن النوء كان موجودًا في السنين السابقة مع عدم المطر فيها، وهو دليل علىٰ أنه لا أثر له فيها (بِنَوْءِ الْمِجْدَحِ) ضبط بكسر ميم وسكون جيم، وفي «المجمع»: المجدح بكسر

---

(١) في «الأصل»: لا. والمثبت من «م». (٢) من «م».

(٣) «صحيح البخاري» (٢٧٤٠).

ميم: نجم، وقيل: هو الدبران، وقيل: ثلاث كواكب كالأثافي، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر.

(١١٠٤٤) (٣/ ٧)

قوله: (قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ) بضم همزة وتشديد ياء، وهي أربعون درهمًا (أَلْحَفَ) أي: بالغ في السؤال حيث سأل مع الغنىٰ عنه، يقال: ألحف في السؤال: إذا ألح فيه ولزمه.

(١١٠٤٥) (٣/ ٨)

قوله: (إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ حَائِطًا) أي: بستانًا لغيره (فَإِنْ أَجَابَهُ) أي: فليأكل بإذنه (وَإِلَّا فَلْيَأْكُلْ) قالوا: هذا في المضطر الذي لا يجد طعامًا، وهو يخاف علىٰ نفسه التلف، وفي «الفتح»[١]: هذا الحديث أخرجه الطحاوي وصححه ابن حبان والحاكم. والحديث رواه ابن ماجه[٢] أيضًا، وفي «زوائده»: في إسناده: الجريرىٰ، واسمه: سعيد بن إياس، وقد اختلط بأخرة، ويزيد بن هارون روىٰ عنه بعد الاختلاط، لكن أخرج له مسلم في «صحيحه»[٣] من طريق يزيد بن هارون، عن الجريري، والله تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. قلت: إسناد الإمام خال عن يزيد بن هارون؛ كما لا يخفىٰ، وكذا إسناد الطحاوي، قال الطحاوي في كتاب الكراهة[٤]: حدثنا علي بن شيبة قال: ثني[٥] علي بن عاصم قال: ثنا الجريرىٰ. . . إلخ، وبالجملة فالحديث قوي. قال الطحاوي: قد روي عن أبي سعيد في غير هذا الحديث ما يدل علىٰ أن الإباحة المذكورة في هذا الحديث علىٰ الضرورة، ثم ذكر بإسناده عن أبي سعيد: «**إذا أرمل**

(١) «الفتح» (٥/ ١٠٨).
(٢) «سنن ابن ماجه» (٢٣٠٠).
(٣) «صحيح مسلم» (١١٦١).
(٤) «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٠).
(٥) في «م»: ثنا.

القوم فصبحوا الإبل؛ فلينادوا الراعي ثلاثًا . . .» إلىٰ آخر الحديث، وفي آخره: «**فإن كان معهم دراهم؛ فهو عليهم حرام إلا بإذن أهلها**» قال: ففي هذا الحديث دليل علىٰ أن ما أبيح من ذلك إنما هو علىٰ الضرورة. ثم سرد أحاديث في هذا المعنىٰ، ثم قال: ويحتمل أن يكون حديث: «**إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ حَائِطٍ**»[1] كان في حال وجوب الضيافة، ثم نسخ الوجوب، واستدل علىٰ ذلك بأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٤٦) (٣/ ٨)

قوله: (تَمَارَىٰ رَجُلَانِ)[2] أي: تجادلا واختصما واختلفا (هُوَ مَسْجِدِي) وهذا نص صريح في الباب، ولا وجه للاختلاف بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٤٧) (٣/ ٨)

قوله: (أَنَّهُمْ نُهُوا عَنْ الصَّرْفِ) أي: مع الزيادة عند الاتخاذ أو مع النسيئة.

(١١٠٥٠) (٣/ ٨)

قوله: (عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ) أي: علىٰ ثلاثة أقسام، لكن في التعبير بالأجزاء[3] تنبيه علىٰ أنه ينبغي للمؤمنين أن يكونوا كنفس واحدة في التعاطف والتوادد إذ[4] الأجزاء لا تقال إلا فيما يقبل التجزئة من الأعيان، كذا ذكره الطيبي. (ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا) قال الطيبي: كلمة (ثُمَّ) للتراخي في الرتبة؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠] لأن الثبات علىٰ الاستقامة وعلىٰ عدم الارتياب أشرف وأبلغ من مجرد الإيمان والعمل الصالح. قال: وكذا في **قوله**: (ثُمَّ الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَىٰ طَمَعٍ) فإن المراد

(١) «صحيح ابن حبان» (١٢/ ٨٧ رقم ٥٢٨١)، و«مسند أبي يعلىٰ» (٢/ ٤٣٩ رقم ١٢٤٤).
(٢) في «م»: رجلين.
(٣) زاد في «الأصل»: و.
(٤) في «الأصل»: التواد أن. والمثبت من «م».

بالطمع: هو انبعاث هوىٰ النفس إلىٰ ما تشتهيه فتؤثره علىٰ متابعة الحق، فترك مثله منتهىٰ غاية المجاهدة، قال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ﴾ الآية [النَّازعَات: ٤٠]، وقال المحقق الدهلوي: (الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ. . .) إلخ، اقتباس للآية، وهؤلاء نفعوا الخلائق؛ فهم أعلىٰ مرتبة، (وَالَّذِي يَأْمَنُهُ النَّاسُ) هم الذين، وإن لم ينفعوا الناس بكمال خيرهم[١] لم يضروهم بشرهم ولم يخالطوهم، ولم يطمعوا منهم وهم أدنىٰ رتبة من الأولين، و(الَّذِي إِذَا أَشْرَفَ عَلَىٰ[٢] طَمَعٍ) هم الذين اختلطوا الناس، وكادوا أن يطمعوا ويحرصوا في الدنيا، ولكن حفظهم اللَّه في ذلك فلم يقعوا[٣] في ذلك، هذا ثم الطمع: الحرص علىٰ الشيء، وقيل: سكون النفس إلىٰ منفعة مشكوكة الوصول. انتهىٰ. وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، وفيه دراج؛ وثقه ابن معين، وضعفه آخرون.

(١١٠٥١) (٣/ ٨)

قوله: (أَقْرَنَ) هو عظيم القرن.

(١١٠٥٢) (٣/ ٨)

قوله: (وَالْمُحَاقَلَةِ اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ) الظاهر: أن المراد بها: الخارجة من تلك الأرض، والمراد: ببعض ما يخرج منها.

(١١٠٥٤) (٣/ ٨)

قوله: (فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ) أي: بشارة منه تعالىٰ، وعلامة علىٰ[٥] لطفه

---

(١) زاد في «الأصل»: و.
(٢) في «الأصل، م»: إلىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: يفعلوا.
(٤) «المجمع» (١/ ٢٣٢).
(٥) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».

ورحمته علىٰ عبده (مِنَ الشَّيْطَانِ) أي: واقعة علىٰ رضاه وهواه، وإن كان كلاهما صادرة بخلقه وقدرته تعالىٰ.

(١١٠٥٥) (٣/ ٨)

قوله: (لَا تُوَاصِلُوا) من الوصال، وهو وصل الصيام بعضه[1] ببعض من غير حلول إفطار بينهما (حَتَّىٰ السَّحَرِ) بالجر؛ أي: إلىٰ السحر، وقد جوز كثير منهم الوصال إلىٰ السحر، قيل: أطلق علىٰ الوصال إلىٰ السحر اسم الوصال مشاكلة، وإلا فحقيقته أن لا يوجد الإفطار بين صومين (لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ) أي: لست علىٰ حالكم؛ فالكاف بمعنىٰ: علىٰ، أو ليست هيئتي كهيئتكم، وعلىٰ هذا ففي نسبة (لَسْتُ) إلىٰ المتكلم تجوز (لِي مُطْعِمٌ) الجملة خبر (أَبِيتُ). (يُطْعِمُنِي) أي: طعامًا لا يخل بالوصال، ولا يوجب الإفطار، أو المراد: إني مواصل صورة، وبالنظر إلىٰ طعام الدنيا، ولست بمواصل حقيقة، أو المراد: أن اللَّه تعالىٰ يخلق فيَّ من القوة والصبر ما يغني عن الطعام والشراب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٥٦) (٣/ ٨)

قوله: (لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ) أي: إلا من وقع في خطيئة، فأحب سترها والعفو عنه، فيظهر له بذلك مقدار العفو عن الناس؛ فإنه يحلم ويعفو مهما أمكن، فيصير حليمًا إن لم يكن الحلم له غريزة، ويكمل حلمه إن كان غريزة، وقيل: المعنىٰ: لا يوصف المرء بالحلم حتىٰ يركب الأمور، فيعثر فيها فيعرف مواضع الخطأ فيتجنبها[2]، ورد بأن هذا المعنىٰ رجع إلىٰ التجربة؛ فلا يظهر لتخصيص التجربة بالحكيم[3] وجه، فالمعنىٰ الأول أقرب، ثم هذا الحديث

(١) في «م»: بعضها.

(٢) في «م»: فيجتنبها.

(٣) في «م»: الحكيم.

أخرجه الترمذي[١] من حديث دراج، عن أبي الهيثم وقال: حسن غريب. وفي «المقاصد الحسنة»[٢]: أخرجه الحاكم في «مستدركه»[٣] من حديث دراج، عن أبي الهيثم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال السيوطي في «حاشية الترمذي»: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني علىٰ «المصابيح» وزعم أنه موضوع، وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: أبو الهيثم؛ وثقه ابن معين ولم يتكلم فيه، وأما دراج فقد انفرد عنه بنسخة كبيرة، هذا الحديث منها، وهو مما أنكر عليه، وقد وثقه ابن معين في رواية عنه، فاعترض عليه الرازي فقال: ما هو بثقة ولا كرامة! وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير، ولينه وضعفه الدارقطني وغيره، وقال النسائي: ليس بالقوىٰ. ومع ذلك أخرج له في «سننه» كثيرًا، والترمذي حسن هذا الحديث مع تفرده به. وقال أبو داود: حديثه مستقيم. وحاصل الأمر: أن هذا من أول درجات الحسن، أو هو ضعيف ضعفًا[٤] محتملاً، وأما أن يقال: إنه موضوع، فلا. انتهىٰ.

(١١٠٥٧) (٣/٨)

قوله: (عَنْ يُحَنَّسَ) هو بضم الياء، وفتح الحاء، وتشديد النون مكسورة أو مفتوحة. **قوله:** (بِالْعَرْجِ) هو بفتح عين مهملة، وسكون راء وبجيم: قرية جامعة من عمل الفرع، علىٰ نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة (يُنْشِدُ) من إنشاد الشعر (خُذُوا الشَّيْطَانَ) استدل به من يقول بكراهة الشعر مطلقًا، حيث سمىٰ النبي ﷺ الشاعر: شيطانًا، والجمهور علىٰ أنه كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح، وأجابوا عن التسمية بأنه لعله كان كافرًا أو كان الشعر غالبًا عليه أو كان

(١) «سنن الترمذي» (٢٠٣٣).
(٢) «المقاصد الحسنة» (١٣٠٣).
(٣) «المستدرك» (١٧٩٩).
(٤) في «م»: ضعف.

شعره مذمومًا؛ فلا يلزم منها أن يكون كل شاعر شيطانًا (لَأَنْ يَمْتَلِئَ) قالوا: المراد: أن يكون الشعر غالبًا عليه، بحيث يشغله عن القرآن، وغيره من العلوم الشرعية، وذكر اللَّه تعالىٰ، وهذا مذموم من أي شعر كان، فأما إذا كان القرآن وغيره هو الغالب عليه؛ فلا يضره اليسير من الشعر؛ لعدم امتلاء الجوف منه حينئذ.

(١١٠٥٨) (٣/ ٩)

قوله: (فَيُجْعَلَ فِي ضَحْضَاحٍ) هو بضادين معجمتين مفتوحتين: ما رق من الماء علىٰ وجه الأرض إلىٰ نحو الكعبين، واستعير في النار، ظاهر هذا الحديث يقتضي أن الشفاعة تنفع الكافر في الجملة، وهو خلاف ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدَّثر: ٤٨] وبعض أحاديث الباب يدل علىٰ أنه ينفعه عمله، وهو ما فعل في حفظه ﷺ وهو ينافي ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ﴾ الآية [النور: ٣٩] ويمكن الجواب أن ينفعه مجموع الأمرين توفيقًا بين الأحاديث، ولا يلزم من نفي نفع كل من العمل والشفاعة بانفراده نفي نفع المجموع، وقيل: المراد بنفي النفع في الآية نفي نفع يخلص من النار، والثابت: هو التخفيف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٦٠) (٣/ ٩)

قوله: (سَرَّحَتْنِي أُمِّي) بتشديد الراء؛ أي: أرسلتني (وَمَنْ اسْتَكْفَ كَفَاهُ اللَّهُ) هكذا في غالب الأصول (اسْتَكْفَ) بلا ألف، والظاهر: ثبوت الألف[1]، وكأنها حذفت تخفيفًا كما حذفت الياء من قوله: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفَجر: ٤] لذلك، ثم وجدت أصلاً قديمًا فيه[2] علامة قراءة الحافظ ابن حجر فيه، وغيره ممن تقدم، وقد أصلح بكتابة الألف فيه بعد أن كان في الأصل

---

(١) في «الأصل»: الياء. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».

كما في غالب الأصول، وبالجملة؛ فاللفظ من الكفاية لا من الكف؛ فإنه بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٦٣) (٣/ ٩)

قوله: (إِذَا اشْتَهَىٰ الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ . . .) إلخ، هذا الحديث رواه ابن ماجه[١]، والترمذي[٢] وحسنه، ثم قال: وقد اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: في الجنة جماع، ولا يكون ولد، هكذا يروىٰ عن طاوس ومجاهد وإبراهيم النخعي، وقال محمد: قال إسحاق بن إبراهيم في حديث النبي ﷺ: «**إِذَا اشْتَهَىٰ الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ**[٣] **فِي الْجَنَّةِ**»[٤] هذا إذا اشتهىٰ، ولكن لا يشتهي. قال محمد: وقد روي عن أبي رزين العقيلي عن النبي ﷺ: «**إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لاَ يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا وَلَدٌ**» انتهىٰ. وحاصل التأويل الذي نقله عن إسحاق أن قوله ﷺ: (إِذَا اشْتَهَىٰ الْمُؤْمِنُ) علىٰ الفرض والتقدير، فكلمة (إِذَا) وضعت موضع كلمة (لَوْ) المفيدة للفرض[٥]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٦٤) (٣/ ٩)

قوله: (يُحِبُّ الْعَرَاجِينَ) جمع عرجون، وهو عود أصفر فيه شماريخ العذق.

(١١٠٦٦) (٣/ ٩)

قوله: (كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ) هو ما بياضه أكثر من سواده، وقيل: النقي البياض (فَيَشْرَئِبُّونَ) هو بهمزة[٦] أو ياء مشددة بعده؛ أي: يرفعون رءوسهم لينظروا إليه (فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ) قيل: ذاك شيء يخلق اللَّهُ تعالىٰ عند ذبحه علمًا ضروريًا

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٣٣٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٢٥٦٣).
(٣) في «م»: الولد المؤمن.
(٤) «سنن الترمذي» (٢٥٦٣).
(٥) في «الأصل»: للغرض. والمثبت من «م».
(٦) في «الأصل»: بهمز. والمثبت من «م».

في قلوبهم أنه لا موت بعد ذلك، ولو شاء لخلق العلم من غير ذبح أيضًا، لكن لا يسأل عما يفعل، وإلا فالموت علىٰ تقدير[1] فرض تجسمه وذبحه لا يوجب ذبحه العلم بعدم الموت بعد ذلك؛ لإمكان خلق مثله، أو[2] إعادته كما أعاد الموتىٰ المذبوحين منهم وغيرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٦٧) (٣/ ٩)

قوله: (كَمَثَلِ رَجُلٍ) يمكن أن يقال: تقديره: كمثل دار رجل، وقد سبق تحقيق مثل هذا الحديث.

(١١٠٦٨) (٣/ ٩)

قوله: (قَالَ: عَدْلاً) فالتوسط[3] في العدالة، وطرفاها إفراط وتفريط، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١١٠٧٠) (٣/ ١٠)

قوله: (أَنْ يُضَيِّفُونَا) من ضيَّف بالتشديد أو أضاف (فَبَرَأَ) بفتح الراء، وقد تقدم (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ) أي: [حقيقة بأن تكون رقية][5] فيحل أجرها.

(١١٠٧٣) (٣/ ١٠)

قوله: (فَبِلِسَانِهِ) أي: فلينكره[6] بلسانه، وكذا **قوله:** (فَبِقَلْبِهِ) أي: فلينكره بقلبه؛ أي[7]: فليكرهه بقلبه، وليس المراد: فليغيره بلسانه أو بقلبه، أما في القلب فظاهر، وأما في اللسان؛ فلأن[8] المفروض أنه لا يستطيع أن يغير باليد؛ فكيف يغيره باللسان إلا أن يقال: قد يمكن التغير بطيب الكلام مع

---

(١) في «م»: تقدر.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: إذ التوسط.
(٤) «المجمع» (٧/ ٢٩).
(٥) من «م».
(٦) في «م»: فلينكر.
(٧) في «م»: أو.
(٨) في «م»: فإن.

عدم استطاعة التغيير باليد؟ لكن ذلك نادر قليل جدًّا وليس الكلام فيه؛ لأن مثله ينبغي أن يتقدم علىٰ التغيير باليد[١]؛ إن أمكن التغيير به (وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) أي: الإنكار بالقلب فقط أضعف في نفسه، ولا[٢] يكتفي به إلا من لا يستطيع غيره. نعم؛ إذا[٣] اكتفىٰ به من لا يستطيع غيره فليس منه بأضعف؛ فإنه لا يستطيع غيره، والتكليف بالوسع.

(١١٠٧٤) (٣/ ١٠)

قوله: (يَأْوِي) أي: ينضم ويرجع (مِثْلَ رَمْلٍ[٤] عَالِجٍ) اسم موضع كثير الرمال، وفي «المجمع»: هو[٥] ما تراكم من الرمل، ودخل بعضه في بعض.

(١١٠٧٥) (٣/ ١٠)

قوله: (ثُمَّ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَالتَّمْرُ[٦] بِالتَّمْرِ أَرْبَىٰ أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ...) إلخ، **قوله**: (أَرْبَىٰ) أي[٥]: أكثر ربًا، وظاهره: أنه أخذ حكم الذهب والفضة من دلالة حديث التمر، ولم يسمعه، وقد جاء ما يقتضي سماعه؛ فلعله ذكر الدلالة ليقرب إليه الربا في الذهب والفضة، لكن في الدلالة بحث؛ لأن لزوم الربا في اتحاد الجنس إنما هو فرع كون المال ربويًّا، وإلا فيجوز الجمل بالجملين، ولا يلزم من كون المكيل؛ كالتمر ربويًا كون الموزون كالذهب ربويًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٧٦) (٣/ ١٠-١١)

قوله: (قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ) علىٰ بناء المفعول من الإبانة (فَلَمَّا تَقَضَّيْنَ) من

---

(١) في «الأصل»: باليدان. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: فلا.

(٣) في «م»: إن.

(٤) في «الأصل، م»: رمال، والمثبت من المسند المطبوع.

(٥) من «م».

(٦) في «م»: التمر.

التقضي، وفي بعض النسخ من الانقضاء، وهو رواية مسلم[١]، وفي «القاموس»: تقضىٰ: فني وانصرم؛ كانقضىٰ[٢] (ثُمَّ أُبِينَتْ) من الإبانة؛ أي: ليلة القدر، **وقوله:** (أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ) بدل من ضمير (أُبِينَتْ) الراجع إلىٰ ليلة القدر (ثُمَّ خَرَجَ) أي: بعد أن شرع في الاعتكاف الثاني (إِنَّهَا) الضمير للقصة (فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ) قد ضبط في مسلم علىٰ لفظ المضارع، من الافتعال من الحق، قال النوويٰ[٣]: هو بقاف، ومعناه: يطلب كل واحد منهما حقه ويدعي أنه المحق، وفيه أن المخاصمة مذمومة، وأنها سبب للعقوبة المعنوية. انتهىٰ، وفي نسخ «المسند»: قد ضبطه بعضهم علىٰ لفظ المضارع من الحيف، بمعنىٰ: الجور والظلم، وبعضهم علىٰ لفظ تثنية النحيف، بمعنىٰ: الضعيف، والنسخة القديمة كانت محتملة لما ذكره النوويٰ وغيره، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ) قال الآبي في «شرح مسلم»: لما احتملت هاهنا[٤] أن تكون تاسعة ما مضىٰ، أو تاسعة ما بقي سأله وقال: أنتم أعلم بهذا العدد. انتهىٰ. قلت: ولعله سأله؛ لأنه قدم التاسعة علىٰ السابعة والخامسة. (وَالَّتِي تَلِيهَا التَّاسِعَةُ) هذا التفسير لا يناسب ما ورد من التماس ليلة القدر في الأوتار، وكذا ما ظهر أنها كانت في تلك السنة ليلة إحدىٰ وعشرين إلا أن يجاب عن الأول بأن المراد: أوتار ما بقي لا أوتار ما مضىٰ، فإن طريقة العرب في التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر فإنما يؤرخون بالباقي منه لا بالماضي، ولذلك جاء في حديث ابن عباس مرفوعًا: «**الْتَمِسُوهَا فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَىٰ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَىٰ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَىٰ**»[٥] وقد جاء عن مالك: «**أن التاسعة:**

(١) «صحيح مسلم» (١١٦٧).
(٢) في «م»: كما تقضىٰ.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٦٣).
(٤) في «الأصل»: هنا. والمثبت من «م».
(٥) أخرجه: البخاري (٢٠٢١).

ليلة إحدىٰ وعشرين، والسابعة: ليلة ثلاث وعشرين، والخامسة: ليلة خمس وعشرين»[١] لكن جاء أنه رجع عنه بعد ذلك. قلت: بناؤنا عن مالك علىٰ نقصان الشهر، وأما[٢] عن أبي سعيد علىٰ تمامه، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٠٧٧) (٣/ ١١)

قوله: (فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ) أي: جماعات (فَيَنْبُتُوا) من حذف النون للتخفيف، وهو موجود في اللغة.

(١١٠٧٨) (٣/ ١١)

قوله: (تُرْضِعُ) أي: صبيًّا (وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ) أي: لئلا يفسد لبنها فيتضرر به الصبي؛ أي: فهل له أن يعزل أم لا؟ (فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوا) ظاهره: أن المعنىٰ: لا بأس عليكم في فعل العزل، وهذا أقرب إلىٰ الإذن لا المنع، كما روي عن الحسن. نعم؛ قد جاء في «الصحيح»[٣] وغيره بلفظ: «**لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا**» بزيادة «لَا» وهي ظاهرة في المنع، فكان ما ذكره الحسن مبني علىٰ تلك الرواية[٤]، أو علىٰ أن «لَا» مقدرة في هذه[٥] الرواية توفيقًا بين الروايات، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٠٧٩) (٣/ ١١)

قوله: (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي) قيل: الخطاب لمن بعد الصحابة تنزيلاً لهم منزلة الموجودين الحاضرين، وقيل: للموجودين من العوام في ذلك الزمان الذين لم يصاحبوه ﷺ ويفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص، وقيل:

(١) «التمهيد» (٢/ ٢٠٢).
(٢) في «الأصل»: وبناء. والمثبت من «م».
(٣) أخرجه: مسلم (١٤٣٨).
(٤) في «الأصل، م»: الرواة. والمثبت هو مقتضىٰ السياق.
(٥) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».

الخطاب بذلك لبعض الصحابة؛ لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد ابن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد، فالمراد بـ(أَصْحَابِي): الأصحاب المخصوصون[1]، وهم السابقون على المخاطبين في الإسلام، وقيل: ينزل الساب لتعاطيه ما لا يليق به من السب[2] منزلة غيرهم، فخوطب خطاب غير الصحابة، وقال الشيخ تقي الدين السبكي: الظاهر: أن المراد **بقوله**: (أَصْحَابِي): من أسلم قبل الفتح، وأنه خطاب لمن أسلم بعد الفتح ويرشد إليه آخر الحديث مع[3] قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ﴾ الآية [الحديد: ١٠]، ولابد لنا من تأويل؛ ليكون المخاطبون غير الأصحاب. قلت: الداعي إلى التأويل هو **قوله**: (لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ . . .) إلخ، وإلا فخطاب الصحابة بأن لا يسب بعضهم بعضًا غير بعيد؛ فإذا منع الصحابي عن السب فغيره بالأولى (مُدَّ أَحَدِهِمْ) المُدُّ بضم فتشديد: مكيال معلوم، والنصيف: لغة في النصف، أو هو مكيال دون المد، والضمير على الأول للمد، وعلى الثاني لأحدهم.

(١١٠٨٠) (٣/ ١١-١٢)

قوله: (مَجَاعَةٌ) أي: جوع (نَوَاضِحَنَا) أي: أبلنا (قَلَّ الظَّهْرُ) أي: المركوب (أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ) أي: خيرًا أو بركة (بِنِطَعٍ) بفتح نون وكسرها مع فتح طاء وسكونها والأول أشهر الأربع (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْهَدُ . . .) إلخ، إشارة إلى أن ظهور المعجزة يؤيد الرسالة.

---

(١) في «الأصل»: المخصصون. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: السبب. والمثبت هو الموافق للسياق.
(٣) في «م»: من.

(١١٠٨١) (٣/ ١١-١٢)

قوله: (عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدٍ) بتنوين (عَبْدٍ) لا بإضافته إلىٰ ما بعده (الْعُتْوَارِيِّ) بضم فسكون (أَحَدُ بَنِي لَيْثٍ) هكذا في أصل قديم مقروء علىٰ مشايخ عظام من «المسند» وكذا في سنن ابن ماجه[١]، وقد صحف في بعض الأصول فجعل: «حَدَّثَنِي لَيْثٌ» وقد تكلم عليه الحافظ في أطراف «المسند».

قوله: (عَلَيْهِ حَسَكٌ) بفتحتين، قيل: هو جمع حسكة، وهي شوكة صلبة، والسعدان نبت ذو شوك (ثُمَّ يَسْتَجِيزُ) من استجاز بجيم وزاي (مُسَلَّمٌ) بتشديد اللام المفتوحة؛ أي: محفوظ (وَمُحْتَبِسٌ) بفتح الفاء (فَمَنْكُوسٌ فِيهَا) هكذا في أصل قديم، وكذا في ابن ماجه، لكن بالواو، وقد سقط من بعض الأصول؛ أي: مقلوب بأن صار رأسه أسفل (يَفْقِدُ الْمُؤْمِنُونَ رِجَالاً) أي: من العصاة (عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ) أي: معاصيهم (وَمِنْهُمْ مَنْ أَزَرَتْهُ) بالتشديد، قال الجوهرىٰ: يقال: أَزَّرَته تأزيرًا فتأَزَّر وائترز (غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ) بضم الغين؛ أي: ما[٢] يغتسلون به، ولعلهم يغتسلون هناك تلذذًا، وإلا فلا تكليف ولا درن (فِي غُثَاءِ السَّيْلِ) هو بضم ومد: ما يحمله[٣] السيل من العيدان والوسخ ونحوهما (ثُمَّ يَتَحَنَّنُ) يتعطف.

(١١٠٨٢) (٣/ ١٢)

قوله: (فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ) أي: بعد البناء علىٰ الأقل، أو علىٰ غالب الظن علىٰ اختلاف في ذلك (إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ . . .) إلخ؛ أي: لا يتبع تشكيك الشيطان في انتقاض الوضوء، ولكن يتبع يقين[٤] نفسه، والمراد **بقوله**: (إِلَّا مَا وَجَدَ . . .) إلخ، ما علمه وتيقنه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٢٨٠).
(٢) في «م»: ماء.
(٣) في «م»: يحمل.
(٤) في «الأصل»: بيقين. والمثبت من «م».

(١١٠٨٣) (٣/ ١٢)

قوله: (فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ) أي: لا يغضب عليه بأن[1] ترك الطاعة وارتكب المعصية، وبهذا أخذ الجمهور.

(١١٠٨٤) (٣/ ١٢)

قوله: (لَمْ نَعْدُ أَنْ فَتَحْنَا خَيْبَر وَقَعْنَا) من عدا يعدو، بمعنىٰ: تجاوز؛ أي: تجاوزنا فتح خيبر حتىٰ وقعنا؛ أي: متصلاً بفتح خيبر ومقارنًا معه (وَقَعْنَا فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ) أي: الثوم؛ كما في مسلم، أو البصل؛ كما يدل عليه رواية أخرىٰ لمسلم[2] (لَيْسَ لِي تَحْرِيمُ . . .) إلخ، قال النووي: فيه دليل علىٰ عدم حرمة الثوم، وهو إجماع من يعتد به.

(١١٠٨٥) (٣/ ١٢)

قوله: (إِلَّا الْقُرْآنَ) قالوا: كان هذا في أول الأمر حيث خاف الاشتباه لقلة الحفظة، ثم جاء ما يدل علىٰ جواز كتابة الحديث، وعليه عمل أهل العلم من سابق الزمان.

(١١٠٨٦) (٣/ ١٢)

قوله: (السَّحُورُ) بفتح السين ما يتسحر به من الطعام والشراب، وبالضم: الفعل، وهاهنا الفتح متعين (تَدَعُوهُ) بفتح الدال؛ أي: فلا تتركوه (يَجْرَعَ) في «القاموس»: جرع الماء؛ كسمع، ومنه بلعه (جُرْعَةً) في «القاموس»: مثلثة: من الماء حسوة منه. وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه أبو رفاعة؛ ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

---

(١) في «م»: بأنه.
(٢) «صحيح مسلم» (٥٦٦).
(٣) «المجمع» (٣/ ٣٥٩).

(١١٠٨٩) (٣/ ١٢)

قوله: (زَجَرَ عَنْ ذَلِكَ) أي: نهىٰ عنه، قد جاء ما يدل علىٰ أنه نهي تنزيه و(أَنْ نَسْتَقْبِلَ) علىٰ بناء المفعول من الاستقبال.

(١١٠٩٠) (٣/ ١٢)

قوله: (أَمَرَ أَنْ نُؤْذِنَهُنَّ) من الإيذان، بمعنىٰ: الإعلام، والمراد: تذكير العهد، وجاء في كيفيته أن يقول: «**إِنَّا نَسْأَلُكِ بِعَهْدِ نُوحٍ وَبِعَهْدِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ؛ أَنْ لَا تُؤْذِينَا**» رواه الترمذيٰ[١].

(١١٠٩١) (٣/ ١٢)

قوله: (مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ) (مَنْ) شرطية في المواضع الثلاثة، والأفعال كلها مجزومات إلا أن **قوله:** (مَنْ يَسْتَغْنِ[٢]) قد جاء ثبوت الألف، وهو لغة، وقد سبق تحقيقه مرارًا، ولا يمكن جعل (مَنْ) موصولة؛ لأن (يُغْنِهِ) مجزوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٩٢) (٣/ ١٢)

قوله: (أَكِتَابٌ مَعَ كِتَابِ اللَّهِ) أي: أيخلط كتاب آخر مع كتاب اللَّه، أو أيحسن[٣] اتخاذ كتاب آخر مع وجود كتاب اللَّه بينكم (فَقُلْنَا: مَا نَسْمَعُ) أي: ما نسمع منك لا أمر آخر يقابل كتاب اللَّه حتىٰ يخاف منه علىٰ[٤] كتاب اللَّه (أَمْحِضُوا) بحاء مهملة وضاد معجمة (فَإِنَّكُمْ لَا تحدثون . . .) إلخ؛ أي: غالب الأعاجيب المروية عنهم قريب إلىٰ[٥] الصدق، فإنهم قد وقع فيهم

---

(١) «سنن الترمذي» (١٤٨٥).

(٢) في «الأصل»: يستغني. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: يحسن. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: إلىٰ. والمثبت من «م».

(٥) في «الأصل»: كتاب اللَّه. والمثبت من «م».

[أعجب][1] مما تسمعون، والمقصود: أنه لا جزم بكذب ما يذكرون من الأعاجيب حتىٰ يمتنع الرواية عنهم لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: قلت: له حديث في الصحيح بغير هذا السياق رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١١٠٩٣) (٣/ ١٣)

قوله: (حِيَالَ ثَنْدُوَتَيْهِ[3]) بمثلثة ثم نون، في «المجمع»: من ضم الثاء همز، ومن فتحها لم يهمز، والثندوة للرجل كالثدي للمرأة (وَجَعَلَ . . .) إلخ، هكذا جاء الدعاء لدفع البلاء، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[4] بعد ذكر هذا المتن ذكر روايات ثم قال: وكلها رواه أحمد، وفيها بشر بن حرب؛ وهو ضعيف.

(١١٠٩٥) (٣/ ١٣)

قوله: (إِذَا هُذِّبُوا) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا، وهما بمعنىٰ (وَنُقُّوا) علىٰ بناء المفعول: من التنقية.

(١١٠٩٦) (٣/ ١٣)

قوله: (قَالَ لِأَهْلِهِ) بيان لكيفية دخول الجنة بلا عمل (ثُمَّ اسْحَقُونِي) السحق: هو الدق والطحن (ثُمَّ اذْرُوا نِصْفِي) من ذرىٰ يذرو، قال تعالىٰ: ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ [الكهف: ٤٥] أوأذراه؛ أي: أطاره (فِي الْبَحْرِ . . .) إلخ؛ أي: لتتفرق الأجزاء بحيث لا يرجىٰ جمعها (قَالَ: مَخَافَتُكَ) هذا يدل علىٰ أن

(١) من «م».

(٢) «المجمع» (١/ ٣٧٨).

(٣) في «الأصل، م»: ثندوته، والمثبت من المسند المطبوع.

(٤) انظر: «مجمع الزوائد» (١/ ٣٧٨).

اليأس من الرحمة الموجب للكفر، إنما هو ما كان من جهة اعتقاد نقص في الرحمة، وأما ما كان من جهة اعتقاد قصور في العمل فقد يصير سببًا للمغفرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٠٩٩) (٣/ ١٣)

قوله: (فَقَالَتْ النَّارُ . . .) إلخ، كأنها افتخرت بأنها عقوبة لأعداء اللَّه، والجنة افتخرت بأنها راحة لأولياء اللَّه، فقطع اللَّه تعالىٰ افتخارهما بإضافة العذاب والرحمة إليه (وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ) يحتمل أنه علىٰ صيغة المتكلم، جاء معترضًا في البين للمدح عند جري ذكر الرحمة؛ أي: وسعت كل شيء رحمة وعلمًا، أو علىٰ صيغة الغيبة لمدح الرحمة مطلقًا لا الجنة؛ أي: أن رحمتي وسعت كل شيء، وإن قلنا: أنه مدح للجنة بخصوصها فلابد من اعتبار قيد المشيئة؛ أي: وسعت كل شيء أشاء، وحينئذ لو قُرئ علىٰ صيغة خطاب المؤنث ويجعل خبرًا بعد خبر لـ(أَنْتِ) لا معترضًا كان له وجه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَيَضَعَ قَدَمَهُ) قد سبق تفسيره قريبًا في مسند أبي هريرة (قَدْي)[(١)] بالإضافة إلىٰ ياء المتكلم؛ أي: حسبي (فَيَبْقَىٰ فِيهَا) أي: خاليًا. في «المجمع»[(٢)]: قلت: في الصحيح بعضه محالاً علىٰ حديث أبي هريرة، رواه أحمد، ورجاله ثقات؛ لأن حماد بن سلمة[(٣)] روىٰ عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

(١١١٠٠) (٣/ ١٣)

قوله: (مَعَ أَجْزَاءِ الْعَذَابِ) ظاهر النسخة القديمة أنه جمع جزء - بالزاي -

(١) في «الأصل، م»: قدي، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «المجمع» (٧/ ٢٤٣).
(٣) في «الأصل»: مسلمة. والمثبت من «م».

أي[1]: مع سائر أنواع العذاب أو مصدر جزء؛ أي: مع كفاية ذلك العذاب له، وظاهر بعض النسخ: أنه مصدر أجرىٰ - بالراء - أي: (مَعَ إِجْرَاءِ الْعَذَابِ) علىٰ تمام بدنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٠١) (٣/ ١٣-١٤)

قوله: (مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ) وهو من أسماء خمر الجنة، والمختوم: المصون الذي لم يتبدل لأجل ختامه.

(١١١٠٢) (٣/ ١٤)

قوله: (ثَلَاثَةٌ) أي: ثلاثة ألفاظ (مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا) الظاهر: أن المراد: أن يقول: رضيت باللَّه ربًّا. . . إلخ، لكن أتىٰ بهذا العنوان تنبيهًا علىٰ أن مجرد القول لا يكفي ما لم يكن من أهله ، فليس له أن يقول: رضيت باللَّه إلا وأن يكون في القلب قد رضي به ربًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم (وَالرَّابِعَةُ) أي: الخصلة الرابعة.

(١١١٠٤) (٣/ ١٤)

قوله: (إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ) أي: بعد موتىٰ (الثَّقَلَيْنِ) الثقل: بفتحتين: كل شيء نفيس مصون، ومنه هذا الحديث، كذا في «القاموس». (أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ) هو الكتاب؛ لأنه إمام: الكل العترة وغيرهم (حَبْلٌ مَمْدُودٌ) ليرتقي[2] به أهل الأرض إلىٰ أهل السماوات، وقد جاء: «**الْمَاهِرُ فِي الْقُرْآنِ مَعَ البررة الكرام**»[3] أي: فعليكم مراعاته بعدي: علمًا وعملاً وحفظًا (وَعِتْرَتِي) كأنه ﷺ جعلهم قائمين مقامه، فكما كان في حياته القرآن والنبي كذلك بعده القرآن وأهل بيته،

(١) في «الأصل»: بالراء. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ليترقىٰ.
(٣) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨).

ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان لا في العمل بأقوالهم وآرائهم؛ بل المرجع في العمل الكتاب والسنة، والله تعالىٰ أعلم. (لَنْ يَفْتَرِقَا) في وجوب مراعاتهما، وقيل: في مشاهد القيامة (يَرِدَا عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: للشفاعة لمن تمسك بهما، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٠٥) (٣/ ١٤)

قوله: (فَسَأَلَهُ عَنْ الْهِجْرَةِ) هي ترك الوطن والانتقال إلىٰ المدينة تأييدًا وتقوية للنبي ﷺ والمسلمين، وإعانة لهم علىٰ قتال الكفرة، وكانت فرضًا في أول الأمر ثم نسخ، فلعل السؤال كان حينئذ، ولعله ﷺ خاف عليه لما كان عليه الأعراب من الضعف حتىٰ أن أحدهم يقول: إن حصل له مرض في المدينة أقلني بيعتك. ونحو ذلك، ولذلك قال: (إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ). (وَيْحَكَ) للترحم (تَمْنَحُ مِنْهَا) تعير ذات اللبن ما دام فيها لبن (يَوْمَ وِرْدِهَا) بكسر واو؛ أي: نوبة شربها (فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ) أي: فأت الخير وإن كنت من وراء البحار، ولا يضرك بعدك عن المسلمين (لَنْ يَتِرَكَ) بكسر التاء المثناة من فوق؛ أي: لن ينقصك، وإن أقمت من وراء البحار وسكنت أقصىٰ الأرض؛ فهو من الترة كالعدة، والكاف مفعول به، ويمكن جعله من الترك؛ أي: لا يترك شيئًا من عملك مهملاً بل[1] يجازيك علىٰ جميع أعمالك في أي محل فعلت، لكن الرواية: هي الوجه الأول، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٠٦) (٣/ ١٤)

قوله: (مَنْ قَدَّمَ) من التقديم.

(١١١٠٧) (٣/ ١٤)

قوله: (صَاحِبُ خَمْسٍ) أي: صاحب خمس خصال (وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ)

---

(١) من «م».

أي: مصدق به أو مؤمن ملتبس بعمل السحر (وَلَا مَنَّانٌ) لا يعطي شيئًا إلا مَنَّ، وقد تقدم تفسير أمثال هذه الأحاديث.

(١١١٠٩) (٣/ ١٤-١٥)

قوله: (فَأَلْقَىٰ خَاتَمَهُ وَجُبَّةً) بضم جيم وتشديد باء؛ أي: وألقىٰ جبة كانت عليه كما ألقىٰ خاتمه، وهذا يدل علىٰ أنه ألقىٰ اتفاقًا، لا أنه فهم كراهة لبس خاتم الذهب (بِجَمْرٍ كَثِيرٍ[١]) يريد أن ما جاء به[٢] من الذهب؛ فهو جمر علىٰ هذا (إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ) أي: أن الذي جئت به من المال يريد أنها جمر في حق من يراها أحسن من حجارة الحرة فيتزين بها، وأما من يراها مثل الحجارة، وإنما يقضي بها حاجته الدنيوية؛ فلا تكون في حقه جمرًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١١٠) (٣/ ١٥)

قوله: (ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ) أي: لجنس القاعد (خَلَفَ) أي: قام مقامه وصار خليفة له.

(١١١١١) (٣/ ١٥)

قوله: (لَا يَصْلُحُ السَّلَفُ) بفتحتين، هو علىٰ وجهين: أحدهما: قرض لا منفعة فيه للمقرض غير الأجر والشكر، والثاني: أن يعطي مالاً في سلعة إلىٰ أجل معلوم، وهو المراد هاهنا (وَالسُّلْتِ) بضم سين وسكون لام: حب بين الحنطة[٣] والشعير لا قشر له كقشر الشعير؛ فهو كالحنطة في ملاسته[٤]، وكالشعير في طبعه وبرودته (حَتَّىٰ يُفْرَكَ) من الفرك، يقال: فرك السنبل: دلكه (حَتَّىٰ يُمَجِّجَ) ضبط بضم ياء وتشديد الجيم الأولىٰ؛ أي: أدرك وطاب وصار حلوًا، والظاهر: أن هذا مذهب أبي سعيد - رضي الله تعالىٰ عنه.

---

(١) في «الأصل»: كبير، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: الحنظل.
(٤) في «م»: ملامسة.

(١١١١٢) (٣/ ١٥)

قوله: (إِذَا قَضَىٰ) أي: أدىٰ (صَلَاتَهُ[1]) أي: مكتوبة (فَلْيُصَلِّ) أي: فليجعل الراتبة في بيته للبركة فيه.

(١١١١٣) (٣/ ١٥)

قوله: (رَأَيْتُ بَيَاضَ كَشْحِ . . .) إلخ، بيان أنه ﷺ يجافي بين عضديه وما يليهما في السجود.

(١١١١٥) (٣/ ١٥)

قوله: بـ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) في «القاموس»: يقال: قرأه وقرأ به.

(١١١١٨) (٣/ ١٥)

قوله: (ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ) الفوق بضم فاء: مدخل الوتر من السهم، وعود السهم فيه مستحيل كما يقتضيه سوق الحديث، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقد جاء ما يقارب هذا المعنىٰ، عن أبي بكرة، رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وعن أنس روايات[3] رواها أبو يعلىٰ، وفي أسانيدها من ضُعِّف، وروىٰ بعضها البزار باختصار، ورجاله وثقوا علىٰ ضعف في بعضهم، وعن جابر: رواه أبو يعلىٰ، ورجاله رجال الصحيح، وكل ذلك ذكره في «المجمع» ولا يخفىٰ ما في ظاهره من البعد؛ إذ كيف يكره أبو بكر، ثم عمر قتل من أمر النبي ﷺ بقتله، وقد جاء أن عمر استأذن في قتل من قال: إن النبي ﷺ ما عدل في القسمة، وكذا خالد بن الوليد والنبي ﷺ ما أذن في قتله، وعلل ذلك بأنه مصل ونحو ذلك، والذي يظهر أن هذا الرجل المذكور في هذه الأحاديث هو

---

(١) في «الأصل، م»: صلاة، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٣٦).
(٣) في «م»: بروايات.

ذاك الرجل الذي جاء فيه أنه استأذن عمر في قتله وخالد، ولا يخفىٰ في[1] استئذان عمر في قتله أصح وأثبت من هذه الأحاديث، فهذا يقتضي أن في[2] هذه الأحاديث شيئًا ومن نظر في اختلاف عنوان الواقعة في هذه الأحاديث لا يستبعد ما قلنا، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١١٩) (٣/ ١٥-١٦)

قوله: (مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ) بضم الباء والضاد المعجمة، وأجيز كسر الباء، وحكي بالصاد المهملة. **قوله:** (تَوَضَّأُ مِنْهَا) أي: تتوضأ (مِنْ النَّتْنِ) ضبط بفتحتين، قيل: عادة الناس دائمًا في الإسلام والجاهلية تنزيه المياه وصونها عن النجاسات، فلا يتوهم أن الصحابة وهم أطهر الناس وأنزههم كانوا عمدًا يفعلون ذلك مع عزة الماء فيهم، وإنما كان[2] ذلك من أجل أن هذه البئر كانت في الأرض المنخفضة، وكانت السيول تحمل الأقذار من الطرق وتلقيها فيها، وقيل: كانت الريح تلقي ذلك، ويجوز أن يكون السيل والريح يلقيان جميعًا، وقيل: يجوز أن المنافقين كانوا يفعلون ذلك (لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ) أي: ما دام لا يغيره، وأما إذا غيره، فكأنه أخرجه عن كونه ماء، فما بقي علىٰ الطهورية؛ لكونه صفة الماء والمغير كأنه ليس بماء، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٢٠) (٣/ ١٦)

قوله: (نَرَىٰ رَبَّنَا) بتقدير حرف الاستفهام، قالوه استعظامًا لذلك لا إنكارًا، ويحتمل أن المعنىٰ: كيف نرىٰ ربنا؟ كما[2] يدل عليه الجواب (هَلْ تُضَارُّونَ) بفتح التاء وتشديد الراء؛ أي: هل يصيبكم الضرر بسبب الزحام والدنو والاجتماع، فليس في الحديث إثبات جهة للمرئي ،وإنما فيه نفي الزحام في رؤيته، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أن.

(٢) من «م».

(١١١٢٢) (٣/١٦)

قوله: (قَالَ: أَمِطْ) أي: تنح واذهب (لَا يَفِرُّ) أي: ليس من شأنه الفرار (هَاكَ) بفتح الكاف؛ أي: خذ، وفي «القاموس»: (هَا) حرف تنبيه كما في هذا، وتكون اسم لفعل وهو خذ، ويمد ويستعملان بكاف الخطاب، ويجوز في الممدودة أن[1] يستغنىٰ عن الكاف بتصريف همزتهما تصاريف الكاف. انتهىٰ. ومن هنا ظهر أنه يجوز مدها وقصرها[2] مع الكاف، إلا أن المشهور: القصر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١١١٢٥) (٣/١٦)

قوله: (فِي شِعْبٍ) بكسر الشين؛ أي: في واد (مِنْ الشِّعَابِ) بكسر الشين؛ أي: من الأودية، يريد المعتزل عن الخلق، وفي **قوله**: (وَيَدَعُ النَّاسَ) إشارة إلىٰ أن صاحب العزلة ينبغي له أن ينظر في العزلة إلىٰ ترك الناس عن شره لا إلىٰ خلاصه عن شرهم، ففي الأول: تحقير النفس، وفي الثاني: تحقيرهم.

(١١١٢٧) (٣/١٦-١٧)

قوله: (فَلْيَتْبَعْهُ) هو من اتبع بالتشديد، أو تبع بالتخفيف (الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ) كأن المراد بها: الشياطين والطواغيت دون الأصنام، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَكُلُّ مَا كَانَ يَعْبُدُ) الظاهر: أنه علىٰ بناء المفعول، وفي بعض النسخ: (مَنْ كَانَ) و[4] ظاهره أنه علىٰ بناء الفاعل، وكل منهما يحتمل العكس، وعلىٰ الوجهين ففي الكلام تقدير؛ أي: كل معبود من دون اللَّه يتبعه عابدوه (حَتَّىٰ يَتَسَاقَطُونَ) أو كل عابد من دون اللَّه يتبع معبوده؛ حتىٰ يتساقطون

---

(١) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: وقصره.
(٣) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٢١). (٤) من «م».

(فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ) أي: يظهر لهم بوجه لا يعرفون أنه هو، وقد سبق تحقيق ذلك في مسند أبي هريرة قريبًا (فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) علىٰ بناء الفاعل أو[١] المفعول، قال النووي[٢]: الجمهور علىٰ أن الساق: هي الشدة؛ أي: يكشف عن شدة وأمر مهول، وهذا مثل تضربه العرب لشدة الأمر؛ وذلك لأن الإنسان إذا وقع في أمر شديد كشف عن ساقه للاهتمام به، وقيل: المراد هاهنا: نور عظيم، وقيل: هي علامة بينه تعالىٰ وبين المؤمنين، وقيل: المراد: كشف الخوف وإزالة الرعب عنهم فتطمئن نفوسهم حينئذ (وَإِنَّهُ لَدَحْضٌ) بفتح دال وسكون حاء مهملة بتنوين (مَزَلَّةٍ) بفتح ميم وبفتح زاي أو كسرها، ومعناهما جميعًا: الموضع الذي تزل وتزلق فيه الأقدام ولا تستقر (لَكَلَالِيبُ) جمع كَلُّوب - بفتح الكاف وضم اللام المشددة -: هي الخطاطيف، وهي جمع خُطَّاف بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور (وَحَسَكَةٌ) بفتحتين، وهو شوك صلب (فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي) يحتمل أن المراد: أنه أول نبي، وأمته أول أمة في المرور، فلا يلزم تقديم[٣] غير الأنبياء عليهم، إو يقال: هو فضل جزئي فيجوز، أو يقال: أنهم يتقدمون تبعًا ومثله لا يعد فضلاً للتابع؛ بل هو فضل للمتبوع (مُسَلَّمٌ) بفتح اللام المشددة (وَمَخْدُوشٌ) أي: من قشر جلده (مُكَلَّمٌ) بفتح اللام المشددة؛ أي: مجروح (وَمَكْدُوسٌ) جاء بالمهملة بمعنىٰ: ملقىٰ في جهنم علىٰ التتابع، وبالمعجمة بمعنىٰ: مسوق إليها، قال النووي[٤]: أي: أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم؛ فلا يناله شيء أصلاً، وقسم يجرح ثم يخلص، وقسم يسقط في جهنم

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٢٧-٢٨).
(٣) في «الأصل»: تقدم. والمثبت من «م».
(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ٢٩).

(بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً) أي: أكثر مسألة ممن عليه الحق، أو من اللَّه في خلاصه منه (فَبِمَ نَجَوْنَا) أي: بأي سبب حصل الفراق بيننا مع أن مقتضىٰ الرحمة أنك كما جمعتنا علىٰ الخير هناك تجمعنا هاهنا علىٰ جزائه وتغفر مسيئنا لمحسننا (زِنَةُ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ) قيل: المراد به: ظاهره، وقال عياض: والصحيح أن المراد به: شيء زائد علىٰ مجرد الإيمان؛ لأن مجرد الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزأ، وإنما هذا التجزؤ لشيء زائد عليه من عمل صالح، أو ذكر خفي أو عمل من أعمال القلب من شفقة علىٰ مسكين، أو خوف من اللَّه تعالىٰ، أو نية صادقة (بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ) أي: إن لم تصدقوني في صحة الرواية (فِي نَهَرٍ) بفتحتين، أو سكون الثاني.

(١١١٢٩) (٣/ ١٧)

قوله: (قَلْبٌ أَجْرَدُ) أي: خال عن الغلاف والنفاق، وفي «المجمع»: أي: ليس فيه غل ولا غش، فهو علىٰ أصل الفطرة (يُزْهِرُ) في «القاموس»: من[(١)] زهر السراج؛ كمنع: تلألأ (أَغْلَفُ) ذو غلاف يمنع دخول الحق فيه (مَرْبُوطٌ عَلَىٰ غِلَافِهِ) حتىٰ لا يزول ولعل هذا إشارة إلىٰ الختم المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧] (مَنْكُوسٌ) أي: مقلوب قلب حتىٰ خرج منه ما دخل فيه من الخير صورة (مُصْفَحٌ) بضم فسكون ففتح: هو القلب الذي اجتمع فيه الإيمان والنفاق و(الْمُصْفَحُ) هو الذي له وجهان يلقىٰ أهل الكفر بوجه وأهل الإيمان بوجه (عَرَفَ) أي: علىٰ مقتضىٰ ما ظهر منه، ويحتمل أن الكلام فيمن ارتد فصار منافقًا بعد أن آمن من صدق قلبه (فِيهِ إِيمَانٌ وَنِفَاقٌ) كأنه المتردد الذي يغلب عليه الإيمان تارة والنفاق أخرىٰ (يَمُدُّهَا) من الإمداد، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(٢)]: رواه أحمد، والطبراني في «الصغير» وفي إسناده: ليث بن أبي سليم.

---

(١) من «م».

(٢) «المجمع» (١/ ٢٣١).

(١١١٣٠) (٣/ ١٧)

قوله: (أَجْلَىٰ) بالجيم من الجلاء؛ أي: أنور وأوضح وأوسع و(أَقْنَىٰ) أي: أرفع وأعلىٰ، قال الخطابي: الجلاء: هو انحسار الشعر عن مقدم الرأس، وفي «النهاية»[1]: الأجلىٰ: الخفيف الشعر ما بين النزعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته، والقَنا في الأنف: طوله ودقة أرْنَبَتِه مع حَدَبٍ في وسطه.

(١١١٣١) (٣/ ١٧)

قوله: (أُوشِكُ أَنْ أُدْعَىٰ) علىٰ بناء المفعول للمتكلم؛ أي: أدعىٰ إلىٰ دار البرزخ (بِمَ[2] تَخْلُفُونِي) بضم اللام: من الخلافة.

(١١١٣٢) (٣/ ١٧-١٨)

قوله: (غَرَزَ) بغين معجمة آخره[3] زاي (وَهَذَا أَجَلُهُ) أي: الذي في جنبه (يَخْتَلِجُهُ) أي: الأجل؛ أي: يجتذبه (دُونَ ذَلِكَ) أي: دون الأمل.

(١١١٣٣) (٣/ ١٨)

قوله: (يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ) فيه أن الدعاء بمثل ذلك مردود، وهذا من رحمته تعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ﴾ الآية [يونس: ١١] (إِحْدَىٰ ثَلَاثٍ) لعل هذا هو المراد بنحو قوله: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وقوله ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] وعلىٰ هذا لا ينبغي للعبد أن يقول: دعوتُ؛ فلم يستجب لي (إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ) من التعجيل (نُكْثِرُ) من الإكثار؛ أي: الدعاء (اللَّهُ أَكْثَرُ) أي: فضله وعطاؤه أكثر من دعائكم، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٨٠٣).
(٢) في «الأصل، م»: ثم. والمثبت من المطبوع.
(٣) في «م»: آخرها.

(١١١٣٤) (٣/ ١٨)

قوله: (خَيَّرَ عَبْدًا) قال النووي[(١)]: أبهمه[(٢)] ليظهر فهم أهل المعرفة[(٣)] (فَبَكَىٰ) حزنًا علىٰ فراقه وانقطاع الوحي وغيره (أَنْ خَبَّرَ) بالتشديد في «القاموس»: خبره تخبيرًا أخبره؛ أي: لأن أخبر (إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ) قال: العلماء: معناه: أكثرهم جودًا وسماحة بنفسه وماله، وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنيعة؛ لأنه أذىٰ مبطل للثواب، ولأن المنة للَّه ولرسوله ﷺ في قبول ذلك وفي غيره (غَيْرَ رَبِّي) استثناء منقطع؛ لأن[(٤)] الخليل من الناس لا يشمل الرب تعالىٰ، ثم الخلة - بالضم - : الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، وتدعو إلىٰ اطلاع المحبوب علىٰ سره، والخليل فعيل منه، بمعنىٰ: الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة، فإن أصله: الخلة - بالفتح - بمعنىٰ: الحاجة، والمعنىٰ علىٰ الأول: لو جاز لي أن أتخذ صديقًا من الخلق تتخلل محبته في باطن قلبي، ويكون مطلعًا علىٰ سري؛ لاتخذت أبا بكر، لكن محبوبي بهذه الصفة هو اللَّه، وعلىٰ الثاني: لو اتخذت من أراجع إليه في الحاجات وأعتمد عليه في المهمات؛ لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري علىٰ اللَّه، وهو ملجأي وملاذي (وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ) أي: بيننا (بَاب) أي: خوخة وهي الباب الصغير كما جاءت به الروايات صريحًا.

(١١١٣٧) (٣/ ١٨)

قوله: (فَعَادَ) أي: فصار (تَخَلَّفَ) تأخر عن الحضور من التخلف، وهو التأخر (تَشَذَّبُوا) تفرقوا (عَنْهُ) أي: عن مكانه.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٥/ ١٥٠). (٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: الفرقة. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: لأنه. والمثبت من «م».

(١١١٣٨) (٣/ ١٨)

قوله: (وَإِنِّي أَيُّهَا النَّاسُ فَرَطٌ لَكُمْ) أي: متقدم عليكم أهيؤ لكم ما تحتاجون إليه؛ أي: فرط لكم عمومًا؛ فكيف لا ينتفع بي قرابتي، و**قوله:** (فَإِذَا جِئْتُمْ) لبيان أنه يشترط في ذلك البقاء علىٰ الإسلام ولا ينفع بدونه.

(١١١٤٠) (٣/ ١٨)

قوله: (قِيلَ لَهُ: قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ) لعل ذلك بسبب[١] أنهم قد تركوا التكبيرات عند كل رفع وخفض، فحين يسمعوا[٢] التكبير منه اشتبه عليهم الأمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٤٢) (٣/ ١٩)

قوله: (ائْتَمُّوا بِي) أي: اقتدوا بي في أمر الصلاة (مَنْ بَعْدَكُمْ) من الصف الثاني وغيره، والخطاب بأهل الصف الأول، أو من بعدكم من أتباع الصحابة، والخطاب بالصحابة مطلقًا (يَتَأَخَّرُونَ) عن الصفوف المتقدمة (حَتَّىٰ يُؤَخِّرَهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) عن رحمته أو جنته.

(١١١٤٣) (٣/ ١٩)

قوله: (إِلَىٰ مُغَيْرِبَانِ الشَّمْسِ) في «المجمع»: غربت الشمس غروبًا ومغيربانًا[٣]، وهو تصغير علىٰ غير مكبر كأنه[٤] مصغر مغربان (بِمَا هُوَ كَائِنٌ) أي: خطب بما هو كائن؛ أي: من الأمور المتعلقة بالأمة. **قوله:** (خَضِرَةٌ) بفتح خاء وكسر الضاد (حُلْوَةٌ) بضم مهملة؛ أي: يرغب[٥] فيها لحسن لونها وطيب طعمها (مُسْتَخْلِفُكُمْ) أي: جاعلكم متصرفين (فَاتَّقُوا الدُّنْيَا) أي: كلها

---

(١) في «م»: سبب. (٢) في «م»: سمعوا.
(٣) في «الأصل»: ومغيربان. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: كان. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: ترغيب. والمثبت من «م».

النساء من جملتها؛ فإنهن أعظم ضررًا منها (مِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا . . .) إلخ؛ أي: منهم من يكون علىٰ دين واحد علىٰ الدوام؛ إما الإيمان أو خلافه، ومنهم من تصير خاتمته علىٰ خلاف ما عليه في أول الأمر، ولعله قاله تحذيرًا عن[(١)] سوء العاقبة، وأن لا يغتر بأول الأمر؛ فإن العبرة بالخواتيم (جَمْرَةٌ) أي: كجمرة (إِلَىٰ[(٢)] حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ) فإن أمثاله من آثار النار (فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ) بالنصب؛ أي: فليقصد الأرض أو بالرفع؛ أي: فالأرض دافعة له، والمقصود: فليضطجع وليتلبد بالأرض؛ كما في رواية الترمذي، وهذا بيان لطريق دفعه بعد بيان عظم مفسدته (فَإِنَّهَا بِهَا) أي[(٣)]: فإن إحداهما بالأخرىٰ؛ كما في رواية الترمذي؛ أي: فإن إحدىٰ الخصلتين مقابلة بالخصلة الأخرىٰ فصار الرجل بذلك من الأوساط لا من الخيار ولا من الشرار، وقيل: أي: فلا يستحق فاعلهما المدح ولا الذم (خَيْرَ التُّجَّارِ) بكسر وتخفيف: ككرام، أو بضم وتشديد: كحكام (أَمِيرِ عَامَّةٍ[(٤)]) أي: الإمام الأعظم؛ فإن شؤم غدره يعم الرعايا، فيكون أعظم ضررًا (أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ) لأن من جاهد العدو؛ فهو متردد بين رجاء وخوف، وبين أن يكون الغلبة[(٥)] له أو لعدوه وهاهنا الغالب: الهلاك والتلف وغضب السلطان، فصار أفضل، وأيضًا الغالب: أن الناس يتفقون علىٰ تخطئته وتوبيخه، وقل من يساعده علىٰ ذلك بخلاف القتال مع الكفرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٤٥) (٣/ ١٩)

قوله: (فَأَتَىٰ مَجْلِسَ قَوْمِهِ) أي: قوم أبي سعيد، وهم الأنصار (فَشَهِدُوا لَهُ) أي: الأنصار، علىٰ إرادة الجنس.

---

(١) في «م»: من. (٢) في «م»: أي.
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل، م»: العامة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «الأصل»: الغلة. والمثبت من «م».

(١١١٤٦) (٣/ ١٩)

قوله: (اسْتُطْلِقَ بَطْنُهُ) استطلاق البطن: مشيه (اسْقِهِ عَسَلاً) أي: ليخرج ما فيه من المادة؛ وذلك لأن العسل يزيد في الاستطلاق؛ فإذا كان الاستطلاق عن كثرة المادة الفاسدة في البطن؛ فاللائق: إخراجها باستعمال ما يزيد في الاستطلاق، وعلىٰ هذا فهذا ليس دواء للاستطلاق علىٰ إطلاقه؛ بل لمن كان استطلاقه لكثرة المادة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَبَرَأَ) بفتح الراء، وقد سبق تحقيقه قريبًا (صَدَقَ اللَّهُ) قيل: في قوله: ﴿فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩] وقيل: فيما أوحي إليه في خصوص هذه القضية (وَكَذَبَ) أي: فيما أظهر أنه لا يشفيه؛ فإن استطلاقه بعد استعمال العسل؛ كأنه منه بمنزلة هذا[1] الجزء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٤٧) (٣/ ١٩-٢٠)

قوله: (قَدْ عَرِبَ) كسمع؛ أي: فسد.

(١١١٤٨) (٣/ ٢٠)

قوله: (عَطِيَّةً) أي: دعوة مستجابة (لِلْفِئَامِ) بكسر الفاء وهمزة بعدها؛ أي: للجماعة الكبيرة (لِلْعُصْبَةِ) بضم فسكون: لجماعة صغيرة.

(١١١٤٩) (٣/ ٢٠)

قوله: (لِلْمُحَلِّقِينَ) لإتيانهم أصل السنة (مَرَّةً) لتقصيرهم فيه.

(١١١٥٠) (٣/ ٢٠)

قوله: (تُرِكَ ذَلِكَ) أي: استحق أن يترك؛ لعدم مساعدة الوقت، ولكل وقت حكم يناسبه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٥٢) (٣/ ٢٠)

قوله: (وَشَيَّعَهَا) أي: تبعها حتىٰ تدفن.

---

(١) من «م».

(١١١٥٣) (٣/ ٢٠)

قوله: (صَلَّىٰ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ) أي: نزعهما عن الرجلين في أثناء الصلاة (فَخَلَعْنَا) فيه دليل علىٰ أن الأصل في أفعاله المتابعة، ولا يترك ذاك إلا بدليل الخصوص (خَبَثًا) بفتحتين، أو بضم فسكون، وفيه دليل علىٰ أن المستصحب لنجاسة إذا لم يدر بها[1] صحت صلاته، ومن لا يقول به حمله علىٰ المستقذر طبعًا؛ كالنخاعة (فَلْيُمِسَّهُ بِالْأَرْضِ) وهو دليل علىٰ أن من تنجس نعله بأي نجاسة؛ كانت إذا دلك علىٰ الأرض طهر، ومن لا يقول به أول بما سبق، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٥٤) (٣/ ٢٠)

قوله: (ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ) أي: ظهر له أن يتوب إلىٰ الله تعالىٰ (عَلَىٰ رَجُلٍ) من أهل العبادة دون العلم (قَالَ: بَعْدَ قَتْلِ . . .) إلخ، استبعادًا؛ لأن يكون له توبة بعد قتله هذا المقدار (فَانْتَضَىٰ) بالضاد المعجمة؛ أي: أخرجه من غمده (عَلَىٰ رَجُلٍ) هو عالم، وبهذا ظهر الفرق بين العالم والعابد، حيث إن الأول أخرجه من هلاك الآخرة مع حفظ نفسه من هلاك الدنيا، والثاني بالعكس (الْخَبِيثَةِ) أي: التي لا خير فيها في حق هذا الرجل (أَوْلَىٰ بِهِ) أي: أولىٰ بأن يكون من أهل إغوائي له (مَلَكًا) أي: لهذا الاختصام؛ ليقطع ويحكم بينهم (احْتَفَزَ بِنَفْسِهِ) الباء للتعدية؛ أي: دفع نفسه إلىٰ القرية الصالحة؛ ليقرب منها بشيء، وهذا دليل علىٰ صدقه في عزيمته.

(١١١٥٥) (٣/ ٢١)

قوله: (يُصَلِّي الضُّحَىٰ) أي: إنه يصليها أيامًا ويتركها أيامًا؛ فإذا صلىٰ نقول: داوم عليها، وإذا ترك نقول: داوم عليه.

---

(١) في «الأصل»: هما. والمثبت من «م».

(١١١٥٦) (٣/ ٢١)

قوله: (بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ) أي: متوسلاً إليك في قضاء الحاجة، وإمضاء المسألة بما للسائلين عندك من الفضل الذي يستحقونه عليك بمتقضىٰ فضلك ووعدك وجودك وإحسانك، ولا يلزم منه الوجوب المتنازع فيه عليه تعالىٰ، لكن لإيهامه الوجوب بالنظر إلىٰ الأفهام القاصرة يحترز عنه علماؤنا الحنفية، ويرون أن إطلاقه لا يخلو عن كراهة، وسيجيء الجواب عن الحديث (أَشَرًا) بفتحتين: افتخارًا (وَلَا بَطَرًا) بفتحتين: إعجابًا به (أَنْ تُنْقِذَنِي) من الإنقاذ (بِوَجْهِهِ) أي: ينظر إليه نظر رحمة ولطف، وقد أخرج الحديث: ابن ماجه[1] بإسناد آخر، وقال في «زوائده»: هذا إسناد مسلسل بالضعفاء: عطية وهو العوفي، وفضيل بن مرزوق، والفضل بن المواق، كلهم ضعفاء، لكن رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق فضيل بن مرزوق؛ فهو صحيح عنده، انتهىٰ.

(١١١٥٧) (٣/ ٢١)

قوله: (فَسُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول، مخففًا ومشددًا؛ أي: أزيل عنه ﷺ ما كان فيه من الحالة عند الإيحاء إليه (الرُّحَضَاءَ) بضم الراء وفتح الحاء المهملة وضاد معجمة ممدودة: هو عرق يغسل الجلد لكثرته (حَمِدَهُ) أي: رآه محمودًا مرضيًّا؛ لمبادرته إلىٰ تحقيق العلم (وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ) قد سبق تحقيق هذا الحديث، لكن بقي الكلام في تحقيق إعراب هذه الرواية، وهي إما مبنية علىٰ أن من في (مِمَّا يُنْبِتُ) تبعيضية، وهي اسم عند البعض، فيصح أن تكون اسم (إِنَّ) و(يَقْتُلُ) خبر (إِنَّ) أو كلمة (مَا) مقدرة قبل (يَقْتُلُ) والموصول مع صلته[2] اسم (إِنَّ) والجار والمجرور؛ أعني:

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٧٧٨).

(٢) في «م»: صلة.

(مَا يُنْبِتُ) خبره واعتبار ضمير الشأن لا يكفي؛ لأن **قوله**: (مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ) لا يظهر الارتباط فيه ولا إعرابه إلا بما قلنا، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٦٠) (٣/ ٢١)

قوله: (اشْرَبُوا . . .) إلخ، فيه يجوز للمسافر الإفطار من غير عذر بعد أن شرع في الصوم.

(١١١٦٢) (٣/ ٢١)

قوله: (لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ) حتىٰ اغتسلت قبل أن تنزل (إِذَا أُعْجِلْتَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أعجلك أحد عن الإنزال (أَوْ أُقْحِطْتَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حبست عن الإنزال، والحاصل أنك إذا جامعت ثم ما أنزلت بسبب من الأسباب (فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ) الجمهور علىٰ أنه منسوخ بحديث: «**إِذَا الْتَقَىٰ الْخِتَانَانِ**»(١) بل قيل: إنه مما أجمع المتأخرون علىٰ نسخه، والله تعالىٰ أعلم.

(١١١٦٣) (٣/ ٢١-٢٢)

قوله: (يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا) المراد بالسماء: السحاب، والمدرار: كثير الدرور (كُدُوسًا) ضبط بضم الكاف؛ أي: مجتمعًا.

(١١١٦٤) (٣/ ٢٢)

قوله: (كُنَّا نَبِيعُ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ) قيل: يجوز أن يكون بيعهم في وقته ﷺ من غير علم منه بذلك؛ فلا حجة فيه، ولا يخفىٰ أن الجمهور علىٰ أن حكم مثله الرفع، وما ذكر هذا القائل احتمال بعيد يؤدي إلىٰ فساد أدلة كثيرة، والجمهور علىٰ أن هذا كان قبل النسخ ثم نسخ.

(١١١٦٥) (٣/ ٢٢)

قوله: (نَتَمَتَّع) المراد: متعة النساء، وهي منسوخة عند أهل العلم، وقد جاء

---

(١) أخرجه مسلم (٣٤٩)، وأحمد (٦/ ٢٣٩)، والترمذي (١٠٩)، وابن ماجه (٦٠٨).

في نسخها أحاديث، وهو ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦] لأن المتمتع بها ليست شيئًا منها بالاتفاق؛ إذ الزواج له أحكام، وهي غير موجودة في المتعة، وأما الملك فلا شك في انتفائه.

(١١١٦٧) (٣/ ٢٢)

قوله: (النَّاسُ حَيِزٌ) بفتح حاء مهملة، وتشديد ياء مكسورة ثم زاي؛ أي: في ناحية في الفضل، والمراد بالناس هم المذكورون في قوله تعالىٰ: ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى﴾ [النصر: ٢] وهم الذين أسلموا بعد الفتح، وظاهر الحديث: أنه أخرج أولئك عن فضل الصحبة والهجرة، وضم الصحابة إليه في الفضل، فلذلك غضب مروان. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والطبراني باختصار كثير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١١١٦٨) (٣/ ٢٢)

قوله: (فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنْ الْمَسْجِدِ) أي: من المسجد الذي كان ﷺ فيه (قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ) استدل به للقيام للداخل، ورد بأنه لا يدل علىٰ القيام له، وإنما يدل علىٰ القيام إليه، وفرق بينهما (مُقَاتِلَتُهُمْ[2]) أي: من يصلح للقتال منهم.

(١١١٧٤) (٣/ ٢٢)

قوله: (إِمَامٌ عَادِلٌ) لكونه متخلقًا بخلقه تعالىٰ، ومنفذ أمره في أرضه (وَأَشَدَّهُ) أي: أشدهم، وإفراد الضمير لإفراد الناس لفظًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٧٥) (٣/ ٢٣)

قوله: (إِنَّا حَيٌّ) قبيلة (وَنَأْمُرُ بِهِ) عطف علىٰ جملة (إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٥٥).

(٢) في «الأصل»: مقاتلهم. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

بِهِ . . .) إلخ (آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ) أي: بعد التوحيد والإيمان، ثم في التفصيل بدأ بالتوحيد؛ لكونه الأصل، ثم ذكر الأربع (فَهَذَا لَيْسَ مِنْ الْأَرْبَعِ) يحتمل أن يكون مرفوعًا أو موقوفًا علىٰ الصحابي، أو علىٰ بعض من بعده، وبالجملة؛ فهذه الرواية تدفع الإيراد المشهور في روايات هذا الحديث بأن التفصيل فيه مخالف للإجمال حيث ذكر أربعًا وعد خمسًا، ثم إنه ما ذكر الحج، ولعل هذا كان قبل افتراضه (قَالُوا: مَا عِلْمُكَ . . .) إلخ، لعلهم قالوا ذلك لعدم استعمال النقير في[1] المدينة (جِذْعٌ) بكسر جيم، فسكون معجمة؛ أي: ساق النخلة (الْقُطَيْعَاءِ[2]) بضم قاف وفتح مهملة: نوع من التمر صغار (ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ) قال النووي[3]: معناه: إذا شرب هذا الشراب سكر، فلم يبق له عقل، وهاج به الشر فيضرب ابن عمه الذي هو عنده من أحب أحبابه، وهذه مفسدة عظيمة، ونبه بها علىٰ ما سواها من المفاسد (جِرَاحَةٌ) بكسر الجيم (فَجَعَلْتُ) من كلام ذلك الرجل ذكر حكاية عنه، قال النووي: اسم هذا الرجل: جهم، والجراحة في ساقه (يُلَاثُ) بضم مثناة من تحت، وتخفيف لام آخره مثلثة؛ أي: يلف الخيط علىٰ أفواهها وتربط به (الْجُرْذَانِ) بكسر جيم، وسكون راء، وذال معجمة: نوع من الفأر (الْأُدُمِ) بفتحتين جمع أديم: وهو الجلد الذي تم دباغه (لِأَشَجِّ[4] عَبْدِ الْقَيْسِ) اسمه: المنذر بن عائذ علىٰ الصحيح (خُلَّتَيْنِ) بفتح خاء معجمة وتشديد لام؛ أي: خصلتين (الْحِلْمُ) العقل (وَالْأَنَاةُ) بفتح همزة ونون مقصور: التثبت وترك العجلة، قيل: سبب ذلك «أن الوفد لما وصلوا إلىٰ المدينة بادروا إلىٰ النبي ﷺ وأقام الأشج عند رحالهم، فجمعها

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: القطيعات. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ١٩١).

(٤) في «الأصل»: لا شيخ. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

وعقل ناقته، ولبس أحسن ثيابه، ثم أقبل فقربه النبي ﷺ وأجلسه إلىٰ جانبه، ثم قال لهم النبي ﷺ: «**تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ وَقَوْمِكُمْ**». فقال القوم: نعم، قال الأشج: يا رسول اللَّه، إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشد عليه من دينه؛ نبايعك علىٰ أنفسنا، ونرسل إليهم من يدعوهم؛ فمن اتبعنا كان مِنَّا ومن أبىٰ قاتلناه؟ قال: **صَدَقْتَ**[1]؛ **إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ...**»[2] الحديث، قال القاضي: الأناة: تربصه حتىٰ نظر في مصالحه ولم يعجل، (وَالحِلْم) هذا القول الدال علىٰ صحة عقله وجودة نظره للعواقب.

(١١١٧٦) (٣/ ٢٣)

قوله: (فَقَدِمَ) بكسر الدال؛ أي: من سفر (فَقَرَّبُوا) من التقريب، أو قد حدث باستفهام تقرير، وفي بعض النسخ أنه قد حدث (ثُمَّ رَخَّصَ) أي: فنسخ النهي.

(١١١٧٧) (٣/ ٢٣)

قوله: (أَنْ يُعْضَدَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يقطع (أَوْ يُخْبَطَ) علىٰ بناء المفعول من الخبط: وهو ضرب الشجر بالعصا؛ ليتناثر ورقها لعلف الإبل.

(١١١٧٩) (٣/ ٢٣)

(لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ) أي: وإن دخل الجنة، ولا ينافيه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصّلت: ٣١] لإمكان أن اللَّه تعالىٰ ينزع شهاء الحرير منه.

(١١١٨٠) (٣/ ٢٣)

(تُذَكِّرْكُمْ) أي: الجنائز؛ أي: هذه الأفعال من العبادة[3] وأمثالها.

---

(١) في «الأصل، م»: صدقتك.
(٢) أخرجه البيهقي (١٠/ ١٠٤) وأصله في مسلم (١٧).
(٣) في «م»: العيادة.

(١١١٨١) (٣/ ٢٣)

قوله: (تَعْدِلُ أَوْ تُعْدَلُ) هذا شك من الراوي، والظاهر: أن أحدهما على بناء المفعول، والآخر على بناء الفاعل من العدل.

(١١١٨٢) (٣/ ٢٣)

قوله: (لَمْ يَزَلْ) أي: الشأن (يُخْرَجُ) على بناء المفعول (صَاعٌ) بالرفع، بدل من (زَكَاةُ الْفِطْرِ). (أَوْ أَقِطٍ) ككتف، وفيه أنهم ما كانوا يعتادون إخراج الحنطة؛ في ذاك الوقت لقلتها.

(١١١٨٣) (٣/ ٢٣)

قوله: (مَا لَنَا بِهَا) أي: أي ثواب لنا بسببها (أُبَيٌّ) بضم ففتح فتشديد ياء (وَإِنْ قَلَّتْ) من القلة. (الْوَعْكُ) بفتح فسكون؛ أي: الحمى (فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ) أي: مع أن لا يشغله، وفي «المجمع»(١): قلت: هو في الصحيح بغير هذا السياق، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(١١١٨٤) (٣/ ٢٤)

قوله: (اهْتَزَّ الْعَرْشُ) أي: تحرك فرحًا لقدومه، وقيل: أراد فرح أهل العرش بقدومه، وقيل: يحتمل أن المراد: أنه تحرك لموته وفقده، مثل: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩].

(١١١٨٥) (٣/ ٢٤)

قوله: (فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ) أي: أن هيئته كهيئة المستقبل (وَالْمَلَكُ) الذي يكتب له تلك الصلاة، وهو كاتب الحسنات، ولا شك أنه إذا كان في كتابة صلاة الإنسان؛ فلا ينبغي للإنسان أن لا يراعيه في تلك الحالة.

---

(١) «المجمع» (٣/ ٢٩١-٣٠٠).

(١١١٨٦) (٣/ ٢٤)

قوله: (وَكَانَ نِصْفُ الْمَسْجِدِ عَرِيشًا)[١] كأنه قال النصف، بناء علىٰ أن بعض المسجد كان صحنًا وبعضه مسقفًا، وعريش بالنصب، ويحتمل أن يكون في (كَانَ) ضمير الشأن (فَوَكَفَ) أي: سأل (صَلاَةَ الْمَغْرِبِ) قد جاء صلاة الصبح.

(١١١٨٩) (٣/ ٢٤)

قوله: (فَامْقُلُوهُ) من مقل؛ كنصر؛ أي: فأدخلوه في الطعام ثم اطرحوه.

(١١١٩٠) (٣/ ٢٤)

قوله: (أَقْرَؤُهُمْ) وبه أخذ بعضهم، والجمهور قال بتقديم الأعلم، وما ذكروا في ذلك لا يظهر تمامه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١١٩٢) (٣/ ٢٤)

قوله: (غَوَاشٍ أَوْ حَوَاشٍ) يريد أراذلهم (يَظْلِمُونَ) أي: الأمراء (بِكَذِبِهِمْ) أي: في كذبهم، أو مع كذبهم (وَيُصَدِّقْهُمْ)[٢] بالجزم؛ أي: ولم يصدق.

(١١١٩٦) (٣/ ٢٥)

قوله: (فَتَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ) أي: تخرج فرقة خارجة عن موافقة الطَّائفتينِ؛ أي: خارجة عن الدين.

(١١١٩٧) (٣/ ٢٥)

قوله: (فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ) استدل به من جوز ركعتين لمن دخل المسجد والإمام يخطب، وقد جاءت أحاديث صريحة في جوازهما، ولمن منع من ذلك كلام ضعيف، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَفَعَلُوا) أي: ما أمرهم به من التصدق (بَذَّةٍ) بتشديد ذال؛ أي: سيئة تدل علىٰ الفقر.

---

(١) في «م»: عريش.

(٢) في «الأصل، م»: ويصدق. والمثبت من المسند المطبوع.

(١١١٩٨) (٣/ ٢٥)

قوله: (حُبِسْنَا) علىٰ بناء المفعول (عَنْ الصَّلَوَاتِ) أي: المتعددة (حَتَّىٰ كَانَ) أي: زمان[1] (هَوِيًّا) ضبط بفتح فكسر فتشديد ياء؛ أي: زمانًا طويلاً، وقيل: لا يستعمل لفظ الهوي إلا في الزمان الطويل من الليل (مَا نَزَلَ) أي: من صلاة الخوف إشارة إلىٰ علة التأخير (كُفِينَا) علىٰ بناء المفعول (الْقِتَالَ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان للكفاية، والحديث يدل علىٰ [أن] الترتيب بين الفوائت أعم من أن يكون واجبًا أو ندبًا.

(١١٢٠٠) (٣/ ٢٥-٢٦)

قوله: (هَلْ رَأَيْتُمْ الصَّبْغَاءَ) ضبط بفتح صاد مهملة وسكون موحدة آخره غين معجمة ممدود، في «المجمع»: هو نبت ضعيف كالثمام، شبه نبات لحومهم بعد احتراقها بنبات الطاقة من النبت حين يطلع، تكون صبغاء مما يلي الشمس من أعاليها أخضر، ومما يلي الظل أبيض (عَلَىٰ شَفَتِهَا) أي: شفة النار؛ أي: طرفها (وَعَهْدِكَ) بالنصب؛ أي: أعطني عهدك، أو اذكر عهدك، أو بالرفع؛ أي: عهدك بيني وبينك، أو نحو ذلك (سَوَادَ النَّاسِ) أي: جماعتهم أو أشخاصهم (وَرَجُلٌ آخَرُ) هو أبو هريرة، وهو القائل بالمثل، وأبو سعيد بالعشرة، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٠١) (٣/ ٢٦)

قوله: (فِي الْغُثَاءِ) أي: غثاء السيل.

(١١٢٠٣) (٣/ ٢٦)

قوله: (أَبِنْهُ) من الإبانة.

---

(١) في «م»: الزمان.

(١١٢٠٥) (٣/ ٢٦)

قوله: (فَأَمَرَنَا فَأَهْرَقْنَاهَا) يدل على أنه لا يجوز اتخاذ الخمر خلاً، ولا توكيل الذمي لبيعها.

(١١٢٠٦) (٣/ ٢٦)

قوله: (لَيَرَوْنَ) على بناء المفعول (مَنْ فَوْقَهُمْ) (مِنْ) جارة لا موصولة (الدُّرِّيَّ) أي: من فوق قصورهم الدري المضيء (وَأَنْعَمَا) من أنعم: إذا زاد؛ أي: زادا على تلك المرتبة والمنزلة، أو من أنعم: إذا دخل في النعيم، قال السيوطي: في «حاشية الترمذي»: في «تاريخ ابن عساكر» في آخر الحديث: «فقلت لأبي سعيد: وما أنعما؟! قال: هما أهل لذلك[1]» وفي رواية أخرى: «وحق لهما ذلك» ومثله عن سفيان.

(١١٢٠٨) (٣/ ٢٦)

قوله: (لَا تُوقِدُوا نَارًا بِلَيْلٍ) ظاهر السوق يقتضي أنه قال لهم ذلك؛ لضعف حالهم يومئذ، فبين أن الليل يمضي غالبه في النوم، فلا يحس الإنسان فيه ألم الجوع؛ فلا حاجة فيه إلى الطبخ، ثم يوم وسع الله تعالى عليهم رخص لهم في ذلك، والله تعالى أعلم. (وَاصْطَنِعُوا[2]) بنون وعين مهملة؛ أي: أحسنوا، وهذا أقرب بما بعده، وفي أصل قديم: بباء موحدة وغين معجمة، بمعنى: استعملوا الإدام مع الطعام، والله تعالى أعلم. ثم رأيت في «المجمع»: فإذا ذكره في النون والعين المهملة وقال: أي: اتخذوا صنيعًا؛ أي: طعامًا تنفقونه في سبيل الله.

(١١٢٠٩) (٣/ ٢٦)

قوله: (عُدَّ النَّاسَ) بضم عين وتشديد دال على بناء المفعول من العد

---

(١) في «م»: ذلك.

(٢) في «الأصل»: وليصطنعوا. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

وفاعل العد (هُوَ) أي: ابن صائد، لكنه تركه لظهوره، والمعنىٰ: أعد الناس قائلين: إنه الدجال؛ أي: أعتقدهم أنهم يقولون[١] هذا من جهلهم (وَأَنْتُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ) أي: تقولون ذاك أيضًا، وهذا منكم عجيب، ولفظ مسلم[٢]: «**عَذَرْتُ النَّاسَ؛ مَا لِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ؟!**» (أَلَيْسَ) أن الشان، أو كلمة ليس حرف، بمعنىٰ: ما، وإلا فالظاهر: ألست بالخطاب (فَلَبَّسَ) كضرب؛ أي: خلط، ويجوز التشديد (عَلَيَّ) فإن آخر كلامه يقتضي أنه هو علىٰ خلاف أوله؛ فالتبس الأمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢١٠) (٣/ ٢٦)

قوله: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: خالصًا للَّه[٣] في الجهاد.

(١١٢١٣) (٣/ ٢٧)

قوله: (مَنْ تَحْتَهُمْ) (مَنْ) موصولة.

(١١٢١٤) (٣/ ٢٧)

قوله: (فَمَنْ لَقَّنَهُ) من التلقين (رَجَوْتُكَ) أي: عفوك؛ فإنك كريم وخفت الناس؛ أي: شرهم؛ إذ لا مسامحة عندهم.

(١١٢١٥) (٣/ ٢٧)

قوله: (فَشَكَّهَا) بتشديد الكاف؛ أي: انتظمها (فِيهِ) أي: في الرمح (عَوَامِرَ) جمع عامرة، وهي التي تلازم البيوت (فَحَرِّجُوا) من التحريج؛ أي: ضيقوا بالقول بأن يقال: إنك في حرج وضيق إن عدت إلينا، وقد تقدم له طريق آخر.

---

(١) في «الأصل»: يقول.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٩٢٧).

(٣) زاد هنا في «الأصل»: و.

(١١٢١٦) (٣/ ٢٧)

قوله: (قِبَلَ الْجَنَّةِ) بكسر قاف وفتح باء؛ أي: نحو الجنة (وَمَثَّلَ) علىٰ بناء الفاعل: من التمثيل؛ أي: أظهر له، في «القاموس»: مَثَّلَهُ لهُ [تَمْثِيلاً: صَوَّرَهُ][1] له حتىٰ كأنه يَنْظُرُ إليه (هَلْ عَسَيْتَ) علىٰ صيغة الخطاب؟ (إِنْ فَعَلْتُ) بصيغة التكلم: أي[2]: هل يتوقع منك أن تسأل غيرها إن أعطيتك هذه الشجرة (فَيَبْرُزُ) أي: يظهر (نِجَافِ الْجَنَّةِ) هو بنون ثم جيم و[2] في «القاموس»: نجاف؛ ككتاب: أسكفة الباب، أو ما يستقبل الباب من أعلىٰ الأسكفة، هذا لي كأنه يرىٰ قصرًا أو شيئًا فيطمع فيه (وَيُذَكِّرُهُ) من التذكير.

(١١٢١٧) (٣/ ٢٧)

قوله: (لَيُحَجَّنَّ) علىٰ بناء المفعول بفتح اللام المؤكدة والنون الثقيلة، وجعله بكسر اللام علىٰ أنه أمر لأمته بعيد[2]؛ لبيان أن خروجهم لا يسقط الحج عن الناس بعيد.

(١١٢٢٠) (٣/ ٢٨)

قوله: (قَالَ: فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي) هذا طرف من حديث طويل مشهور.

(١١٢٢٤) (٣/ ٢٨)

قوله: (تَطْمَئِنُّ) أي: تنشرح لأمارتهم الصدور لعدالتهم وحسن تدبيرهم (تَشْمَئِزُّ) أي: تتنفر وتنقبض.

---

(١) في «الأصل»: تمثيل أصور. والمثبت من «م» و«القاموس» وهو الصواب - إن شاء الله تعالىٰ.
(٢) من «م».

(١١٢٢٥) (٣/ ٢٨)

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ . . .) إلخ، فيه أن الرقية بأسماء اللَّه تعالىٰ لا تنافي كمال التوكل.

(١١٢٢٦) (٣/ ٢٨)

قوله: (فَإِذَا قَضَىٰ صَلَاتَهُ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ) قد جاء أنه لا يصلي قبل صلاة العيد ولا بعدها، فيحمل ذاك علىٰ المصلي، وهذا علىٰ الصلاة في البيت توفيقًا[1] بين الحديثين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٢٨) (٣/ ٢٨)

قوله: (لَا يَقَعُ) أي: أحد؛ أي: واقع؛ أي: ليس لأحد أن يجامع قبل الاستبراء، واستدل به علىٰ وجوب الاستبراء.

(١١٢٢٩) (٣/ ٢٨)

قوله: (تَعَالَ) بفتح اللام (فَاسْتَقِدْ) أي: اطلب القصاص مني، والحديث يدل علىٰ القصاص في التأديب إذا زاد علىٰ حده، قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: ورد في القصاص من نفسه أحاديث؛ منها: عن أسيد بن حضير، أخرجه أبو داود في آخر الكتاب، ومنها ما أخرجه الحاكم[2] عن حبيب بن سلمة «أن رسول اللَّه ﷺ دعا إلىٰ القصاص من نفسه في خدشة خدشها أعرابيًّا لم يتعمده، فأتاه جبريل فقال: يا محمد، إن اللَّه لم يبعثك جبارًا ولا متكبرًا. فدعا الأعرابي، فقال: اقتص مني. فقال الأعرابي: قد أحللتك بأبي أنت وأمي؛ ما كنت لأفعل ذلك أبدًا، ولو أتيت علىٰ نفسي! فدعا له بخير» ومنها قصص أخر في عدة أحاديث أخرجتها في جزء.

---

(١) في «الأصل»: تطبيقًا. والمثبت من «م».

(٢) «المستدرك» (٧٩٤٣).

(١١٢٣٠/ ١) (٣/ ٢٨)

قوله: (لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنَّاسِ) أي: ظهر لهم إذا أراد اللَّه تعالىٰ إظهاره.

(١١٢٣٠/ ٢) (٣/ ٢٨)

(مِنْ غَسَّاقٍ) من شراب أهل النار، وفي «المجمع»: هو بالتخفيف والتشديد: من صديد أهل النار وغسالتهم، أو من دموعهم أو الزمهرير؛ أقوال.

(١١٢٣٢) (٣/ ٢٩)

قوله: (مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) لعل هذا من قبيل الانتفاخ، أو هو زيادة في البدن لمجرد تقبيح الصورة لا لتعذيب الأجزاء الزائدة حتىٰ يلزم تعذيبها بلا ذنب، وهو تعالىٰ قادر علىٰ كل شيء، فيمكن أن يعذب الأجزاء الأصلية ويحفظ الزائدة من العذاب (وَرِقَانَ) في «المجمع»: هو بوزن قطران: جبل، وفي «القاموس»: بكسر الراء؛ أي: مع فتح الواو: جبل أسود بين العرج والرويثة بيمين المصعد من المدينة إلىٰ مكة - حرسهما اللَّه تعالىٰ (أَرْبَعِينَ) أي: يكون أربعين؛ فهو خبر يكون[1] مقدرًا، أو مقدار أربعين؛ فهو من حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه مجرورًا، وبعضهم جعلوه: (أَرْبَعُونَ) كما هوالظاهر.

(١١٢٣٣) (٣/ ٢٩)

قوله: (لَوْ أَنَّ مِقْمَعًا) بكسر ميم، واحد المقامع: وهي سياط حديد رءوسها معوجة (مَا أَقَلُّوهُ) بتشديد اللام؛ أي: ما رفعوه.

(١١٢٣٤) (٣/ ٢٩)

قوله: (لِسُرَادِقِ النَّارِ) السرادق بضم السين: الخيمة، وقيل: هو الذي

---

(١) في «م»: كون.

يحيط بالخيمة، وله باب يدخل منه الخيمة، وقيل: هو ما يمد فوق البيت، وقوله: (لِسُرَادِقِ النَّارِ) يروىٰ بفتح لام المبتدأ وبكسرها و(كَثُفَ) بفتح الثاء؛ أي: غلظ، كذا في «المجمع».

(١١٢٣٥) (٣/ ٢٩)

قوله: (الشِّيَاعُ حَرَامٌ) ضبط بكسر شين معجمة بعدها مثناة من تحت، في «النهاية»[(١)]: كذا رواه بعضهم، وفسره بالمفاخرة بكثرة الجماع، وقال أبو عمرو: إنه تصحيف، وهو بالسين المهملة والباء الموحدة، كما تقدم، وإن كان محفوظًا فلعله من تسمية الزوجة: شاعة، وقال: في باب السين المهملة: السباع: الجماع، وقيل: كثرته، ومنه الحديث: «أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ السِّبَاعِ»[(٢)] وهو الفخار بكثرة الجماع، وقيل: هو أن يتساب الرجلان، فيرمي كل واحد صاحبه بما يسوءه، يقال: سبع فلان فلانًا: إذا انتقصه وعابه.

(١١٢٣٧) (٣/ ٢٩)

قوله: (أُغْوِي) من الإغواء، وهو الضلال[(٣)] (أَغْفِرُ لَهُمْ) بيان لسعة رحمته تعالىٰ، وترغيب لهم في الإكثار من الاستغفار، وبيان أن تابع الشيطان المذكور في القرآن هو من يُصِرُّ ولا يستغفر، وهو المذكور في قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ﴾ الآية [ص: ٨٥].

(١١٢٣٨) (٣/ ٢٩)

قوله: (إِنَّهُ لَيَخْتَصِمُ) أي: كل خصمين يوم القيامة عند اللّٰه.

(١١٢٣٩) (٣/ ٢٩)

قوله: (مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ) هما البابان المعلقان علىٰ منفذ واحد.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١٢٦٩).
(٢) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٠/ ٣٢٥).
(٣) في «م»: الإضلال.

(١١٢٤١) (٣/ ٢٩)

قوله: (مَا لَهُمْ) أي: من الأجر (لَتَضَارَبُوا) أي: رغبة في حصول ذلك الأجر.

(١١٢٤٢) (٣/ ٢٩)

قوله: (آذَنَنَا) بالمد من الإيذان؛ أي: أعلمنا.

(١١٢٤٣) (٣/ ٢٩)

قوله: (الْمَاءُ) أي: وجوب الاغتسال بالماء (مِنْ الْمَاءِ) أي: من خروج الماء المعهود لا بمجرد الجماع بلا إنزال، واتفقوا علىٰ أنه كان في أول الأمر ثم نسخ، وقيل: هذا في الاحتلام.

(١١٢٤٥) (٣/ ٢٩)

قوله: (وَثِقْتُ) من وثق به؛ كورث؛ أي: اعتمدت علىٰ عفوك (وَفَرِقْتُ) بكسر الراء؛ أي: خفت[1] من شرهم.

(١١٢٤٦) (٣/ ٢٩)

قوله: (لَأْوَائِهَا) أي: المدينة، وقد سبق الحديث مرارًا.

(١١٢٤٧) (٣/ ٢٩-٣٠)

قوله: (أَلَمْ أُخْبَرْ) علىٰ بناء المفعول، وليس المقصود: الاستفهام عن الأخبار؛ فإن المرء أعلم بحاله من غيره، فلا يحسن السؤال عن غيره بأني أخبرت أم لا؛ بل المقصود: الاستفهام عن مطابقة الأخبار الواقع، كأنه قال: أكان الذي أخبرت به أم لا؟ ولذلك أجاب أبو سعيد بذلك (إِلَىٰ حُبَيْش بْنِ دَلَجَةَ) بحاء مهملة مضمومة ثم موحدة مفتوحة؛ في الأصل القديم، وقد أعلم

(١) في «م»: خففت.

فيه بعلامة الإهمال تحت الحاء، وقد ذكر في «القاموس»: في الأسماء أيضًا: حبيش بن دلجة كذلك، وفي بعض النسخ إلىٰ «جَيْشِ[1] بْنِ دَلَجَةَ» بجيم مفتوحة، ثم ياء مثناة من تحت (إِيَّاهَا) أي: بيعة أميرين قبل اجتماعهم علىٰ واحد.

(١١٢٤٨) (٣/ ٣٠)

قوله: (إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا) أي: لبس ثوبًا جديدًا (سَمَّاهُ بِاسْمِهِ) أي: ذكر اسم جنسه موقوفًا، كما في صورة التعداد، مثل: عمامة قميص، أو مرفوعًا علىٰ أنه خبر محذوف، والمقصود: إحضار المسمىٰ بعنوان الاسم (قَمِيصٍ أَوْ عِمَامَةٍ) بالجر، بدل من (اسْمِهِ) وإبدال النكرة عن المعرفة بلا توصيف، وإن منعه بعض، إلا أنه غير لازم؛ لأن المراد بالقميص: هذا اللفظ فهو معرفة تأويلاً، ويمكن أنه مرفوع بتقدير: هو قميص أو موقوف علىٰ أنه حكاية للتسمية (مِنْ خَيْرِهِ) بأن يستريح به البدن، ويكون ملائمًا له (وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ) هو استعماله في الطاعة.

(١١٢٤٩) (٣/ ٣٠)

قوله: (حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَامَةً) أراد به: الفيء الحاصل بالزوال، أو كأن الصلاة في أيام لم يكن فيها فيء أصلي، ثم المراد **بقوله:** (وَصَلَّىٰ الْعَصْرَ) أي: شرع فيها، وأما قوله فيما بعد[2]: (فَصَلَّىٰ الظُّهْرَ وَفَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلُهُ) فالمراد؛ أي: فرغ منها؛ إذ المطلوب: ضبط الأوقات، وهو يحصل بالشروع في المرة الأولىٰ، والفراغ في المرة الثانية فبالشروع في أولىٰ المرتين ينضبط أول الوقت، وبالفراغ في آخرهما[3] ينضبط آخر الوقت فاندفع ما قيل: إن هذا

(١) في «الأصل، م»: حبيش.
(٢) في «الأصل»: بعده. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أخريهما.

الحديث يقتضي التداخل بين الأوقات، أو نسخ أول وقت العصر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ) أي: وقت الشروع في المرة الأولىٰ، والفراغ في المرة الثانية، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه: ابن لهيعة؛ وفيه ضعف.

(١١٢٥٠) (٣/ ٣٠)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ) أي: واجب عليه، كما جاء به التصريح في رواية الحديث (وَالسِّوَاكُ) أي: واجب، وكذلك مس الطيب، لكن الظاهر: أن المراد بالوجوب: تأكيد الثبوت، وهوأن يكون سنة مؤكدة مثلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٥٢) (٣/ ٣٠)

قوله: (كُنَّا نَتَنَاوَبُ) أي: نحضر عنده بالنوبة (فَيَبْعَثُنَا) من البعث؛ أي: في تلك الحاجة وذلك لأمر[2] (فَيُكْثِرِ[3] لِلْمُحْتَسِبِينَ[4]) جاء بالنصب في الأصول علىٰ أن يُكْثِر: من الإكثار؛ أي: فيكثر ذلك الفعل منا، وهو النزول والبيتوتة المحتسبين عنده، وفي بعض النسخ: «الْمُحْتَسِبُونَ» بالرفع، فيكون يَكْثُرُ: من الكثرة (وَأَهْلُ النُّوَبِ) ضبط بضم نون وفتح واو (فَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا (أَنْ يَقُومَ) بدل، أو بيان للشرك الخفي، والمراد: الرياء في أعمال البر ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٥٤) (٣/ ٣٠)

قوله: (شَعَفَ الْجِبَالِ) بفتحتين؛ أي: رءوسها.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٤١).

(٢) في «الأصل»: الأمر. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: فليكثر. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: المحتبسين.

(١١٢٥٥) (٣/ ٣٠)

قوله: (لَا يَحْقِرَنَّ) من حقره؛ كضرب، والتحقير بمعناه، فيمكن جعله منه (أَنْ يَرَىٰ) أي: بأن يرىٰ (عَلَيْهِ) أي: علىٰ أحدكم (فِيهِ) أي: في ذلك الأمر(مَقَالاً) هكذا بالنصب في النسخ، والظاهر: الرفع، ولعل وجه النصب أنه بدل من (أَمْرًا) علىٰ معنىٰ أن يرىٰ للَّه عليه في أمرٍ مقالاً (ثُمَّ لَا يَقُولُهُ) فإنه حقر نفسه في الدنيا بأن خاف من غيره تعالىٰ، وترك ما جعل اللَّه تعالىٰ له من الحكومة، وفي الآخرة حيث جعل نفسه في محل الاعتراض، ثم العقوبة إن لم يكن عفو الكريم.

(١١٢٥٨) (٣/ ٣١)

قوله: (مَنْ يُقَاتِلُ عَلَىٰ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ) أي: يقاتل البغاة معتمدًا فيه علىٰ تَأْوِيلِه[1] القرآنِ، وهو قوله تعالىٰ: ﴿فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى﴾ [الحُجرَات: ٩] وذلك لأن معرفة أن هؤلاء بغاة يستحقون القتال يحتاج إلىٰ التأمل والفهم، فجعل قتال أولئك مبنيًّا علىٰ التأويل (عَلَىٰ تَنْزِيلِهِ) أي: قاتل المشركين معتمدًا علىٰ تنزيل اللَّه تعالىٰ قتالهم في القرآن بقوله: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبَة: ٣٦] أي: فيكم من يجمع بين قتال البغاة والمشركين، وجاء أنه علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -[2] في الحديث، كما سيجيء، ففي الحديث معجزة له ﷺ فقد أخبر قبل الوقوع؛ فوقع كما أخبر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[3] بعد ذكر الحديث بطوله، فإن هذه القطعة مختصرة: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير فطر بن خليفة؛ وهو ثقة.

(١١٢٥٩) (٣/ ٣١)

قوله: (هَلَكَ الْمُثْرُونَ) اسم فاعل من أثرىٰ: إذا كثرماله (إِلَّا مَنْ) تلقين

---

(١) في «م»: تأويل.
(٢) زاد في «م»: فجعل.
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨٢).

لذكر الاستثناء إن كان في الباب استثناء، وفي «المجمع»[١]: قلت: رواه ابن ماجه باختصار رواه أحمد، وفيه عطية بن سعد[٢]؛ وفيه كلام، وقد وثق.

(١١٢٦٠) (٣/ ٣١)

قوله: (كُلُوهُ) أي: إذا خرج ميتًا بعد ذبح الأم (ذَكَاةُ أُمِّهِ) أي: ذبح الأم يكفي في حله، وعليه الجمهور، وخلافه غير قوي.

(١١٢٦١) (٣/ ٣١)

قوله: (حَدَقُ الْجَرَادِ) بفتحتين؛ أي: أعين الجراد من الصغر، وقد سبق شرح ألفاظ هذا الحديث مرارًا (وَيَتَّخِذُونَ الدَّرَقَ) بفتحتين، واحدها: درقة، قيل: هي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عصب (حَتَّىٰ يَرْبُطُوا) أي: يدخلون بلادكم حتىٰ يربطوا.

(١١٢٦٢) (٣/ ٣١)

قوله: (إِذَا تَثَاءَبَ) بهمزة (يَدْخُلُ فِي فِيهِ) أي: فمه إن فتح.

(١١٢٦٣) (٣/ ٣١)

قوله: (خَطَبَ قَائِمًا عَلَىٰ رِجْلَيْهِ) أي: أحيانًا، أو قبل المنبر، أو يوم العيد.

(١١٢٦٤) (٣/ ٣١)

قوله: (فَلْيُوتِرْ إِذَا ذَكَرَهُ) أي: ولو بعد الصبح، فيدل الحديث علىٰ تأكد الوتر، وأنه يقضىٰ كالفرض، فيمكن أن يستدل به من يوجبه.

(١١٢٦٥) (٣/ ٣١)

قوله: (لَا تُخَيِّرُوا) من التخيير، أرشدهم إلىٰ ما ينبغي لهم من التأدب مع الكل؛ إذ التخيير ربما يؤدي إلىٰ التنقيص وسوء الأدب، وهذا لا ينافي أن

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٠٢).

(٢) في «المجمع»: سعيد.

يكون بعضهم أفضل، كما يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٣].

(١١٢٦٧) (٣/ ٣١)

قوله: (كَانَ الْمُؤَلَّفَةُ)كأن المراد رؤساء المؤلفة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٦٨) (٣/ ٣١)

قوله: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: خارج في سبيل اللّٰه (وَرَجُلٍ) المراد من انتقل إليه بسبب حلال[١] صدقة تصدق بها علىٰ آخر.

(١١٢٦٩) (٣/ ٣١)

قوله: (ذُكِرَ الْمِسْكُ) علىٰ بناء المفعول، لعلهم ذكروا أنه دم، فبين لهم أنه استحال فصار (أَطْيَبُ الطِّيبِ) واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٧٢) (٣/ ٣٢)

قوله: (إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي) أي: إلا أنك لست بنبي كما كان هارون؛ لأنه لا نبي بعدي كما كان بعد موسىٰ، ولعل المراد: بعد بعثتي؛ ليناسب ذكر هارون؛ لأن نبوة هارون ما كانت بعد موسىٰ، وإنما كانت بعد بعثته، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: «إن رسول اللّٰه ﷺ قال لعلي في غزوة تبوك: خلفتك في أهلي. قال علي: يا رسول اللّٰه، أكره أن تقول العرب: خذل ابن عمه وتخلف عنه! قال: **أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ؛ إِلَّا أَنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي**» وفيه: عطية العوفي؛ وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) في «م»: حلاله.

(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٣٨).

(١١٢٧٤) (٣/ ٣٢)

قوله: (فَأَخَذَ الْأَلْيَةَ) بفتح الهمزة: لحمة المؤخر من الحيوان معلومة.

(١١٢٧٦) (٣/ ٣٢)

قوله: (الَّذِي أَطْعَمَنَا) قدمه لزيادة الاهتمام به علىٰ مقتضىٰ الحال، ولما كان الطعام لا يخلو عن شراب في أثنائه أو بعده ذكره تبعًا وضم إليه **قوله**: (وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ) للجمع بين الحمد علىٰ النعمة الدنيوية والأخروية.

(١١٢٧٧) (٣/ ٣٢)

قوله: (بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ) يحتمل أنه بيان عدد الضربات، أوعدد الضربات بنعلين حتىٰ صار الضربات ثمانين، والمشهور الأول.

(١١٢٨٠) (٣/ ٣٢)

قوله: (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ . . .) إلخ، المشهور: رواية نصب الجلالة والناس، والمعنىٰ: من فات عنه شكر من جرت النعمة علىٰ يده من الناس؛ فلم يأت بشكره تعالىٰ علىٰ الوجه الذي أمر به؛ وذلك لأن المعطي حقيقة هو اللَّه المستحق للشكر، لكنه أمر بشكر من جرت النعمة علىٰ يده فصار شكره من شكر اللَّه؛ فمن تركه أو أخل به فقد أخل بشكر اللَّه تعالىٰ، ولم يأت[1] بشكره علىٰ الوجه الذي أمر به، وقد تقدم زيادة تحقيق لمعناه، ورواياته في مسند أبي هريرة؛ فلا نعيده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٨١) (٣/ ٣٢)

قوله: (فَإِنَّ فِي السُّحُورِ) بالفتح: الطعام، وبالضم: أكله، والوجهان جائزان، ورجح الضم؛ لأن نسبة البركة إلىٰ الفعل أقرب.

---

(١) في «الأصل»: يأتي. والمثبت من «م» وهو الجادة.

(١١٢٨٢) (٣/ ٣٢)

قوله: (أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ) أي: إذا ركب معه غيره (إِذَا رَجَعَ إليه) أي: بعد أن قام بنية العود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٨٣) (٣/ ٣٢)

قوله: (فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْبَلَاغِ) قد يستنبط من هذا أنه يكفي في الشهادة: مجرد العلم، ولا حاجة فيها إلىٰ العيان، إلا أن يقال: لا تقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة ، ثم يقال: إن كفىٰ علم الحاكم؛ فكفىٰ باللَّه شهيدًا؛ فأي حاجة إلىٰ هذه الشهادة، وإلا فكيف يكفي علم هذه الأمة مع أن علمهم من جهة إعلام الحاكم سبحانه وتعالىٰ؟ فلعل المقصود: إظهار شرف هذه الأمة؛ فللَّه الحمد علىٰ ما أنعم.

(١١٢٨٤) (٣/ ٣٢-٣٣)

قوله: (بَعْثَ النَّارِ) بفتح فسكون؛ أي: المبعوث إليه[١] (وَمَا بَعْثُ النَّارِ) أي: ما قدرها (يَشِيبُ الْمَوْلُودُ) من شدة هول ذلك، وكذا وضع الحمل، قيل: هذا علىٰ سبيل الفرض، و[٢]التمثيل، وأصله: أن الهموم تضعف القوىٰ، وتسرع بالشيب، وقيل: أو يحمل علىٰ الحقيقة؛ لأن كل واحد يبعث علىٰ ما مات عليه، فتبعث الحامل حاملاً والمرضع مرضعة، والطفل طفلاً؛ فإذا قيل لآدم ذلك وسمعوه؛ وقع بهم من الوجل ما يشيب له الطفل، وتسقط معه الحامل، وتذهل معه المرضعة (سُكَارَىٰ) أي: كأنهم سكارىٰ من شدة الأمر، قد دهشت عقولهم، وغابت أذهانهم؛ فمن رآهم حسب أنهم سكارىٰ (وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ) علىٰ الحقيقة (تِسْعُمِائَةٍ)[٣] بالرفع؛ أي: يخرج منهم هذا

---

(١) في «م»: إليها.

(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٣) زاد في «م»: أي.

المقدر، ومنكم الواحد (اللَّهُ أَكْبَرُ) سرورًا بهذه البشارة (أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) خطاب لهذه الأمة، والحديث يدل علىٰ أن العدد لا يمنع الزيادة، وقد جاء أنهم الثلثان؛ فللَّه الحمد والمنة.

(١١٢٨٥) (٣/ ٣٣)

قوله: (تَحْقِرُونَ) كيضرب[1] أو من التحقير (يُعْرَفُونَ بِهَا) علىٰ بناء المفعول (ذُو يُدَيَّةٍ) أحدهما: تصغير اليد، والآخر: تصغيرالثدي، وهما بتشديد التحتية الآخرة (مُحَلِّقِي رُءُوسِهِمْ) حال من مجرور (فِيهِمْ) (بَعْدَمَا كَبِرَ) بكسرالباء (وَيَدَيْهِ) أي: ورأيت يديه (تَرْتَعِشُ) أي: كل واحدة منهما.

(١١٢٨٦) (٣/ ٣٣)

قوله: (فَأَفِيقُ) من الإفاقة (أَجُزِيَ) علىٰ بناء المفعول: من الجزاء، والهمزة للاستفهام، وقد سبق ما يتعلق بهذا المتن.

(١١٢٨٧) (٣/ ٣٣)

قوله: (مَا قَعَدَ قَوْمٌ . . .) إلخ، قد سبق في مسند أبي هريرة.

(١١٢٨٨) (٣/ ٣٣)

قوله: (الْعَزْلُ الْمَوْءُودَةُ الصُّغْرَىٰ) كأن المراد بالعزل: النطفة التي تعزل و(الْمَوْءُودَةُ) بالهمز؛ أي: البنت المدفونة حية، وكانت العرب تفعله خشية الإملاق أو خوف العار، فأرادوا أنها في تفويت الحياة كالموءودة، فاستحقت أن تسمىٰ بالموءودة الصغرىٰ، وأرادوا بذلك إثبات الحرمة، فكذبهم النبي ﷺ وقال: إنما يلزم الوأد؛ لوكان مراد اللَّه أن يخلق من تلك النطفة شيئًا، وحيث علم أنه ما أراد ذلك فليس من الوأد في شيء، وما جاء أن العزل هو الوأد

---

(١) في «الأصل»: كضرب. والمثبت من «م».

الخفي، فكأن معناه أنه له مناسبة به؛ فهو مكروه لا حرام، كما قالت اليهود؛ فلا منافاة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٨٩) (٣/ ٣٣)

قوله: (خَاصِفُ النَّعْلِ) الخصف: الجمع والضم: يقال: خصف نعله؛ أي: خرزها.

(١١٢٩٠) (٣/ ٣٣)

قوله: (فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أي: فربما يجري مني شيء علىٰ مقتضىٰ البشريٰة، ويكون اللائق بي تركه (آذَيْتُهُ) لا يتوهم في إيذائه أنه في غير محله، لكن قد يكون اللائق علىٰ مقتضىٰ أنه رحمة للعالمين تركه، فلذلك اتخذ هذا العهد حتىٰ يكون أمره كله علىٰ مقتضىٰ أنه رحمة للعالمين، وبهذا ظهر غاية الظهور وجه كونه رحمة للعالمين، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٩١) (٣/ ٣٣-٣٤)

قوله: (أَخَذَ سَهْمَهُ) فنظر؛ أي: بعد أن خرج السهم من الرمية أخذه؛ ليعرف سرعة خروجه فنظر(رُصَافِهِ) بكسر الراء أو ضمها، جمع رصفة - بفتحتين - وهو عصب يكون علىٰ مدخل النصل (فِي قِدْحَ[(١)]) في «القاموس»: القدح بالكسر: السهم قبل أن يراش وينصل (فِي الْقُذَذِ)[(٢)] بضم القاف وفتح المعجمة الأولىٰ: هو ريش السهم.

(١١٢٩٢) (٣/ ٣٤)

قوله: (لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ) أي: في الصفوف؛ أي: وفي الاقتداء بالتقصير فيه (حَتَّىٰ يُؤَخِّرَهُمْ) عن الجنة أوعن الخير، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: قدحه. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: القذف.

(١١٢٩٣) (٣/ ٣٤)

قوله: (يَصْرِفُ رَاحِلَتَهُ) كأنه تعرض للسؤال على ألطف وجه (فَلْيَعُدْ) ضبط من العود، والباء للتعدية؛ أي: فليعط من لا ظهر له.

(١١٢٩٥) (٣/ ٣٤)

قوله: (يُمْهِلُ) أي: يؤخر النزول، وقد سبق تحقيق هذا المعنىٰ. **قوله**: (هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ) ليس المراد: طلب الذنب وإنما المراد: أن من أذنب في النهار؛ فليس من شأنه النوم في مثل هذا الوقت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٩٦) (٣/ ٣٤)

قوله: (غَلَبَنَا) بفتح الموحدة (عَلَيْكَ) علىٰ أخذ العلم منك، أو علىٰ القرب منك، والدنو من مجلسك (الرِّجَالُ) فتعلموا منك وفازوا بخير عظيم، وبقينا في أودية الجهل (فَأَمَرَهُنَّ) أي: في ذلك اليوم (أَوِ اثْنَيْنِ) عطف علىٰ (ثَلَاثَةٌ) بالنظر إلىٰ المعنىٰ؛ أي: تقدم[1] ثلاثة أو اثنين، كما في رواية البخارىٰ في كتاب العلم، أو المعنىٰ؛ أي: ما ذكرت مقتصر علىٰ ثلاثة، أو يشمل[2] اثنين، وعلىٰ الوجهين؛ فقولها: (فَإِنَّهُ مَاتَ لِي اثْنَيْنِ) نصبه علىٰ الحكاية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٢٩٧) (٣/ ٣٤)

قوله: (بِرَجُلٍ نَشْوَانَ) كسكران لفظًا ومعنىٰ (زَبِيبًا وَتَمْرًا) أي: نبيذهما (فَنُهِزَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ضرب ودفع[3].

(١١٢٩٨) (٣/ ٣٤)

قوله: (إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ) قد جاء هذا الحكم في اثنين أيضًا؛ فلعله في

---

(١) في «م»: تقديم.

(٢) في «م»: يشتمل.

(٣) في «م»: ورفع.

الثلاثة آكد أو خصوا بالذكر؛ لأنه جرىٰ الذكر فيهم، وليس المراد: تخصيص الحكم بهم.

(١١٢٩٩) (٣/ ٣٤)

قوله: (وَلْيَدْرَأْهُ) أي: ليدفعه (فَلْيُقَاتِلْهُ) أي: ليدفعه بشدة (شَيْطَانٌ) أي: تابعه في المرور بين يدي المصلي.

(١١٣٠٠) (٣/ ٣٤)

قوله: (لَا يَبْغُضُ الْأَنْصَارَ) أي: من حيث كونهم أنصارًا أو الأنصار جميعًا وأما ما كان لأجل ما يجري من المعاملة فلا كلام في مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٠١) (٣/ ٣٥)

قوله: (وَاجْعَلِ الْبَرَكَةَ بَرَكَتَيْنِ) أي: ذات بركتين لما جاء: «**وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ**»[1] أو المراد: واجعل البركة المدعوة[2] ضعفي ما بمكة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٠٤) (٣/ ٣٥)

قوله: (اصْطَفَىٰ مِنَ الْكَلَامِ) أي: بمزيد الإكرام لقائله أو اختار لملائكته الكرام من الكلام؛ ليذكروا اللَّه تعالىٰ به (مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ) أي: لا حكاية عن غيره أو قراءة للقرآن، أو المراد: مخلصًا من قلبه، وهو قيد للكل أو الأخير، وخص بمزيد الاهتمام؛ لأنه أكثر أجرًا، ولأن احتمال[3] القراءة فيه أقوىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٠٦) (٣/ ٣٥)

قوله: (يَتَقَالُّهَا) أي: يعدها شيئًا قليلاً.

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٤).

(٢) في «م»: الدعوة.

(٣) في «م»: الاحتمال.

(١١٣٠٧) (٣/ ٣٥-٣٦)

قوله: (مَا لَكَ فِي ذَلِكَ) أي: في علم صلاته (مِنْ خَيْرٍ) لأن العلم للعمل وإلا يصير[١] حجة علىٰ صاحبه، فلما لم يكن[٢] العمل بعلمه فلا خير للإنسان في تعلمه (إِنَّكُمْ مُصَبِّحِي عَدُوِّكُمْ) من صبَّح بالتشديد، ثم الظاهر: (مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ) كما في بعض النسخ، ولعل النصب بتقدير: صرتم مصبحي عدوكم (بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ) يريد أن ذاك العزم كان مخصوصًا بذاك السفر؛ فالصوم في السفر جائز، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٣٠٩) (٣/ ٣٦)

قوله: (مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ) لم يريدوا رد النهي وإنكاره، وإنما أرادوا عرض حاجتهم، وأنها هل تصلح للتخفيف أم لا؟

(١١٣١٠) (٣/ ٣٦)

قوله: (لَا يَخْرُجْ الرَّجُلَانِ) بكسر الجيم علىٰ النهي، أو بضمها علىٰ أنه نفي بمعناه (يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ) من ضرب الغائط: إذا أتىٰ الخلاء (كَاشِفَانِ) أي: وهما كاشفان، وفي رواية أبي داود: (كَاشِفَيْنِ) بالنصب، **وقوله:** (يَضْرِبَانِ) وما بعده يحتمل أن تكون أحوالاً مترادفة أو متداخلة، ويحتمل أن يكون (يَضْرِبَانِ) صفة لـ(الرَّجُلَانِ) علىٰ أن تعريفه للعهد الذهني، كما قالوا في قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجُمُعَة: ٥] وكذا (يَتَحَدَّثَانِ) وأما (كَاشِفَانِ) فالظاهر: أنه حال بذلك التقدير؛ إذ لم يعهد وقوع المفرد النكرة صفة للمعرف بالتعريف الذهني، ولا يخفىٰ أنه لا يصلح أن يكون حالاً محققة من ضمير (يَضْرِبَانِ) فلابد أن تجعل مقدرة ثم النهي راجع إلىٰ الكشف والتحدث لا إلىٰ نفس الخروج، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: يصر.

(٢) في «الأصل»: يمكن. والمثبت من «م».

(١١٣١٥) (٣/ ٣٦)

قوله: (بِالْقُرْطِ) بضم قاف وسكون راء: نوع من حلي الأذن معروف، وهو متعلق بمقدر؛ أي: يتصدقن بالقرط (فِي[1] الْبَعْثِ) بفتح فسكون؛ أي: بعث الجيش وإرسالهم إلىٰ محل.

(١١٣١٧) (٣/ ٣٦)

قوله: (خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ) ظاهره: أنه وضع الجائحة، بمعنىٰ أنه لا يؤخذ منه[2] ما عجز عنه، ويحتمل أن المعنىٰ: ليس لكم [في الحال إلا ذلك][3] لوجوب الانتظار في غيره؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٠] وحينئذ فلا وضع أصلاً، وبالجملة؛ فهذا الحديث دليل لمن يقول بعدم الوضع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣١٨) (٣/ ٣٦)

قوله: (الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ) قيل: هو خضر، وقد سمع من النبي ﷺ فلذلك صح له أن يقول: حدثنا، وقيل: معنىٰ حدثنا: أي: حدث المسلمين، وأنا من جملة المسلمين، وقيل المراد: أنه بلغنا منه حديثه، وبالجملة؛ فحدثنا عندهم يقتضي السماع فلابد من التأويل لذلك (فِي الْأَمْرِ) يريد: أمره أنه الإله، قلت: لا إله إلا اللَّه (حِينَ يَحْيَا) علىٰ بناء المفعول من الإحياء، أو علىٰ بناء الفاعل من الحياة.

(١١٣١٩) (٣/ ٣٧)

قوله: (إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلٌ) الظاهر: (رَجُلاً) وكأنه[4] مبني علىٰ

(١) في «الأصل، م»: إلىٰ. والمثبت من المسند.
(٢) في «الأصل»: عنه.
(٣) تكرر في «م».
(٤) في «م»: وكان.

اعتبار ضمير الشأن، أو هو منصوب قراءة كما سبق له نظائر، ويؤيده أنه في بعض النسخ (رَجُلاً) (جَرِيءٌ) من الجرأة؛ أي: مجترئ علىٰ التكلم، أو علىٰ الأعمال السيئة (لَا يَرْعَوِي) أي: لا ينكف ولا ينزجر من رعا يرعو: إذا كف عن الأمور، وقد ارعوىٰ عن القبيح، والاسم: الرعيا - بالفتح والضم - وقيل: الارعواء[1]: الندم إلىٰ الشيء وتركه، كذا في «المجمع». قلت: لعل المعنىٰ هاهنا لا يلتفت إلىٰ شيء من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٢٦) (٣/ ٣٧)

قوله: (يَرْضَىٰ عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ) أي: الملائكة (قَالَ: بِالسَّوِيَّةِ) أي: العدل الذي ينبغي لا أنه يعطي كل أحد مثل ما يعطي لآخر[2]؛ فإن هذا غير ممدوح (ائْتِ السَّدَّانَ) ضبط بفتح السين وتشديد دال (أَجْشَعَ) أجزع (فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ) أي: لا يقبل منه المهدىٰ أو خازنه (فَيُقَالُ[3] لَهُ: إِنَّا لَا نَأْخُذ...) إلخ، وفي «المجمع»[4]: قلت: رواه الترمذي وغيره باختصار كثير، رواه أحمد بأسانيد، وأبو يعلىٰ باختصار كثير، ورجالهما ثقات.

(١١٣٢٩) (٣/ ٣٨)

قوله: (وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ) أي: في الظروف المعلومة (عَنِ الْأَضَاحِيِّ) أي: عن أكلها فوق ثلاثة أيام (فَكُلُوا) أي: ما بدا لكم.

(١١٣٣٠) (٣/ ٣٨)

قوله: (فَلْيَجْتَنِبْ وَجْهَ أَخِيهِ) أي: إن أمكن الاحتراز عنه.

---

(١) في «م»: الإعواء.
(٢) في «م»: الآخر.
(٣) في «الأصل، م»: ويقول. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦١١).

(١١٣٣١) (٣/ ٣٨)

قوله: (إِلَّا لِيُضْحِكَ) من الإضحاك، وهذا استثناء مما يفهم من المقام؛ أي: لا يتكلم بها لشيء إلا ليضحك (لَيَقَعُ) أي: يسقط وينحط (مِنْهَا) أي: لأجلها (أَبْعَدَ) أي: موضعًا أبعد من السماء في التنزل والتسفل، لا [١] في التعلي والتصعد كالسماء، فإن المقصود: بيان البعد لا التعلي، وهذا ظاهر، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٣٣٢) (٣/ ٣٨)

قوله: (مَعَ ذَلِكَ) أي: مع ما يعطيهم ربهم من النعم والكلام في أهل الجنة (أَنْ تَشِبُّوا) بكسر الشين [٢]: من شب؛ كضرب (فَلَا تَهْرَمُوا) من هرم؛ كسمع.

(١١٣٣٣) (٣/ ٣٨)

قوله: (أَيُعْدَلُ الدَّيْنُ) يريد أن ذكرهما معًا في الاستعاذة يقتضي معادلتهما ومقاربتهما؛ فهل الأمر كذلك؟ والله تعالىٰ أعلم.

(١١٣٣٤) (٣/ ٣٨)

قوله: (تِنِّينًا) هو كسكين: نوع من الحيات كثير السم كبير الجثة (خَضِرًا) بفتح خاء وكسر ضاد.

(١١٣٣٥) (٣/ ٣٨)

قوله: (كَمَثَلِ الْفَرَسِ عَلَىٰ آخِيَّتِهِ [٣]) بمد وتشديد ياء: حبل أو عود يشد فيه الدابة: والمعنىٰ: أي: كمثل فرس [٤] معلقة علىٰ آخية (يَجُولُ) أي: حول

(١) في «م»: إلا. (٢) في «م»: الجيم.
(٣) في «الأصل، م»: آخية. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: الفرس.

الآخية، قيل: يعني أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت، وقيل: أراد بالإيمان: شعبه؛ فكما أن الدابة تبعد عن الآخية ثم تعود إليها؛ فكذا المؤمن قد يترك بعض الشعب ثم يتداركه ويندم.

(١١٣٣٧) (٣/ ٣٨)

قوله: (لَا تَصْحَبْ إِلَّا مُؤْمِنًا) أي: ينبغي للمؤمن التحري فيمن اتخذه صاحبًا له؛ إذ المرء علىٰ دين خليله، وكذا فيمن يحسن إليه؛ لأن حسن المصرف يزيد في أجر الصدقة.

(١١٣٣٨) (٣/ ٣٨)

قوله: (أُثْنِيَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يجري علىٰ ألسنة عباده مدحه بما يعمل، ويمكن أن يكون علىٰ بناء الفاعل بالمعنىٰ المذكور (سَبْعَةَ أَصْنَافٍ) منصوب علىٰ نزع الخافض؛ أي: بسبعة أصناف، وقيل: وفي «الجامع الصغير» بالباء.

(١١٣٤٠) (٣/ ٣٨-٣٩)

قوله: (يَكُونُ خَلْفٌ) بفتح فسكون: أشهر في الشر، وبفتحتين: أشهر في الخير، ويجيء بالعكس علىٰ قلة (لَا يَعْدُو) أي: لا يتجاوز بالصعود إلىٰ محل القبول، أو بالنزول إلىٰ القلب.

(١١٣٤٢) (٣/ ٣٩)

قوله: (إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ) بكسر الباء: صاحب السر الذي يشاوره الإنسان في أمره وأحواله، قيل: الملَك والشيطان، وقيل: أي جلساء صالحة وطالحة، والمعصوم: من عصمه اللَّه من الطالحة، وقيل: أي نفس أمارة بالسوء ونفس لوامة، والمعصوم: من أعطي نفسًا مطمئنة، وقيل: أي: قوة ملكية وقوة حيوانية، والمعصوم: من عصمه اللَّه لا من عصمته نفسه. قلت:

وغالب هذه المعاني لا تختص بأحد دون أحد، فكأن في[1] تخصيص الخليفة بالذكر حثًّا له علىٰ كثرة النظر في الأمر؛ لأن خطأه[2] ضرر عام.

(١١٣٤٥) (٣/ ٣٩)

قوله: (رُفِعُ لِي قَوْمٌ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أظهروا لي.

(١١٣٤٧) (٣/ ٣٩)

قوله: (وَلَمْ يَجْهَلْ) أي: فلم يشتغل بمقتضىٰ الجهل.

(١١٣٤٩) (٣/ ٣٩)

قوله: (أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ) أي: فيما إذا وهم في صلاته فلم يدر كم صلىٰ (يُتَوَخَّىٰ) أي: يطلب[3] الصواب ليمضي عليه، وفي الأصل القديم: (يَتَحَرَّىٰ).

(١١٣٥٢) (٣/ ٣٩)

قوله: (مِنْ الْخُيَلَاءِ) بالضم والكسر: الكبر والعجب، قيل: وهذا مخصوص بالرجال، فقد أجمعوا علىٰ جواز الجر للنساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٥٣) (٣/ ٤٠)

قوله: (يَتَجَلْجَلُ) أي: يغوص في الأرض، والجلجلة: حركة مع صوت.

(١١٣٥٤) (٣/ ٤٠)

قوله: (يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنْ النَّارِ) أي: طائفة، وقيل: المراد: شخص.

(١١٣٥٧) (٣/ ٤٠)

قوله: (مَنْ يُرَائِي) أي: يقصد بعمله: أن يراه الناس علىٰ ذلك العمل

---

(١) من «م».
(٢) زاد في «الأصل»: غير.
(٣) في «م»: ليطلب.

(يُرَائِي اللَّهُ بِهِ) أي: يجازيه على ريائه، فسمى الجزاء باسمه (وَمَنْ يُسَمِّعْ) من أسمع من[1] التسميع، والمعنى كما تقدم، وفي رواية[2] ابن ماجه[3]: في إسناده: عطية العوفي؛ وهو ضعيف، والحديث من حديث جندب في «الصحيحين»[4].

(١١٣٦٠) (٣/ ٤٠)

قوله: (اقْرَأْ وَاصْعَدْ) أي: ارتق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من القرآن؛ فمن استوفى جميع آياته؛ استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءًا منها؛ كان صعوده في الدرج على قدر ذلك، وهذا معنى ما جاء في بعض الروايات: (فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ: آخِرُ آيَةٍ).

(١١٣٦١) (٣/ ٤٠)

قوله: (مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ . . .) إلخ، بيان لعظم رحمته تعالى ووفور لطفه بالعباد، وأن ما يحصل للعبد من القرب برحمته أكثر مما يستحقه بعمله، ثم المراد بالشبر: شبر العبد، وبالذراع: ذراع من قيراطه؛ كجبل أحد، ويومه كألف سنة، ويدل عليه من أتاه يمشي أتاه اللَّه يهرول؛ فانظر أنه اعتبر مشي العبد وهرولة الرب تعالى، واللَّه تعالى أعلم.

(١١٣٦٣) (٣/ ٤٠)

قوله: (أَثْنَى عَلَيْهِ) ظاهر خط النسخ هاهنا: أنه على بناء الفاعل فالمعنى: أثبت له على لسان عباده سبعة أنواع. . . إلخ.

---

(١) في «م»: أو من.
(٢) في «م»: زوائد.
(٣) «سنن ابن ماجه» (٤٢٠٦).
(٤) البخاري (٦٤٩٩) (٧١٥٢)، ومسلم (٢٩٨٧).

(١١٣٦٤) (٣/ ٤٠)

قوله: (بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ) في مسلم[١]: (طَوِيلَتَيْنِ) ولذا قيل: صوابه: (طَوِيلَتَيْنِ) وفي الحديث بيان عظم مكرهن.

(١١٣٦٥) (٣/ ٤٠-٤١)

قوله: (قَدْ ضُرِبَ فِي وَجْهِهِ) علىٰ بناء المفعول (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ) أي: للصحابي بعد أن حضر عنده (فَضَّلَ) من التفضيل، وكذا قوله ﷺ: (لَا تُفَضِّلُوا) أي: لا تشتغلوا بالتفضيل بينهم؛ لأنه يؤدي إلىٰ توهم التنقيص، وهذا لا ينفي التفاضل بينهم (يُصْعَقُونَ) من صعق؛ كعلم؛ أي: يذهبون عن الحس (أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ) أي: ممن علم صعقه فلا يرد أن موسىٰ كان أول من رفع علىٰ تقدير أنه صعق، وأراد بهذا أنكم كيف تفضلوني علىٰ موسىٰ وهو قد يؤدي إلىٰ تنقيص قدره مع أنه من الفضل بهذه المثابة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٣٦٧) (٣/ ٤١)

قوله: (لَا أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ) فيه أنه لا ينبغي للعبد اليأس من الرحمة، وإنما ينبغي له الاستغفار وترك الإصرار.

(١١٣٦٩) (٣/ ٤١)

قوله: (اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قال النووي: قال العلماء: هذا الاستئذان امتثال لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمۡرٖ جَامِعٖ لَّمۡ يَذۡهَبُواْ حَتَّىٰ يَسۡتَـٔۡذِنُوهُۚ﴾ [النُّور: ٦٢] (بِسِلَاحِهِ) خوفًا عليه من اليهود (فَأَشَارَ إِلَيْهَا) من شدة الغيرة.

(١١٣٧٢) (٣/ ٤١)

قوله: (إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ) أي: الميت علىٰ النعش (قَالَتْ: قَدِّمُونِي)

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٢٥٢).

أي: إلىٰ ما أعد اللَّه تعالىٰ من الكرامة، قال القسطلاني: يقول حقيقة بلسان القال بحروف وأصوات يخلقها اللَّه تعالىٰ فيها. قلت: قد تقدم قريبًا أنه يعرف من يغسله وغيره (يَا وَيْلَهَا) عدل إلىٰ ذلك كراهة أن يضيف الويل إلىٰ نفسه، وفي رواية أبي هريرة: (قَالَتْ: يَا وَيْلَتَاهُ؛ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي؟!). (لَصُعِقَ) قيل: ذكر في «مختار الصحاح» أن صَعَق - بفتح العين - من باب: قطع: إذا أُلقيت عليه الصاعقة، وصَعِق - بكسر العين - : إذا غشي عليه، ثم قيل: هذا مخصوص بصوت غير الصالح، وقيل: بل عام، وفي رواية ابن منده[1] بلفظ: «لو سمعه الإنسان لصعق من المحسن والمسيء» وهذا نص في العموم.

(١١٣٧٣) (٣/ ٤١)

قوله: (أُتِيَ بِضَبٍّ) علىٰ بناء المفعول (بِعُودٍ) سيجيء أنه أمر غيره بالقلب، فكأنه استعمل العود حين القلب بمنزلة من يعين غيره علىٰ فعل (تَاهَ) أي: ذهب وغاب أو هلك بالمسخ (فَإِنْ يَكُنْ) أي: باقيًا بعد المسخ.

(١١٣٧٥) (٣/ ٤٢)

قوله: (قَدْ نَهَىٰ عَنْ هَذِهِ) أي: هذه الخصلة أو الفعلة، وقد جاء عنه ﷺ فعله أيضًا، فلذلك قالوا: النهي إذا خاف بذلك كشف العورة.

(١١٣٧٧) (٣/ ٤٢)

قوله: (إِلَّا بِكَيْلٍ) كأن المراد إلا بعد أن يجلب فيصلح لحلول الكيل فيه، كما يدل عليه السوق؛ فإن الحديث مسوق للنهي عن الغرر (وَعَنْ ضَرْبَةِ الْغَائِصِ) هو أن يقول: أغوص في البحر غوصة بكذا؛ فما أخرجته فهو لك.

(١١٣٧٩) (٣/ ٤٢)

قوله: (فَإِنَّ الْفَقْرَ) لأن المحبة لا تتم إلا بالمجانسة.

---

(١) «فتح الباري» (٣/ ١٧٥)، و«شرح السيوطي لسنن النسائي» (٤/ ٤٢).

(١١٣٨٠) (٣/ ٤٢)

قوله: (السَّكِينَةُ) لعل هذا من باب المجانسة التي تقتضيها المصاحبة (وَالْخُيَلاَءُ) بضم أو كسر: الكبر والعجب، وفي «المجمع»: وفيه أن صحبة الحيوان تؤثر في النفس بآعداء هيآت[1] وأخلاق تناسب طبعها.

(١١٣٨٥) (٣/ ٤٢-٤٣)

قوله: (مُشَبِّكٌ أَصَابِعَهُ) من التشبيك، وهو إدخال الأصابع بعضها في بعض، ورفع (مُشَبِّكٌ) علىٰ أنه خبر؛ إن كان جالسًا صفة، [أو خبر بعد خبر إن كان جالسًا خيرًا][2]، ويحتمل أنه منصوب علىٰ الحالية، مضاف إلىٰ ما بعده إضافة لفظية. **قوله**: (فَلَمْ يَفْطِنْ) في «القاموس»: فطن به وإليه وله؛ كفرح ونصر وكرم؛ أي: فلم يفهم (فَلاَ يُشَبِّكَنَّ) قيل: هذا النهي لمن كان في الصلاة، أو لمن خرج إليها وانتظرها؛ لكونه كمن في الصلاة، وهذه الهيئة ليست من هيئات الصلاة، وإلا فلا كراهة في التشبيك مطلقًا؛ فإنه قد جاء من النبي ﷺ في قصة ذي اليدين، لكن بعد ما خرج من الصلاة في زعمه، فمعنىٰ **قوله**: (مِنَ الشَّيْطَانِ) أي: في حق المصلي، أو[3] المنتظر مثلاً، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، وإسناده حسن.

(١١٣٨٦) (٣/ ٤٣)

قوله: (هَبَطَ) المراد: ما يليق به من الهبوط، وتحقيقه مفوض إلىٰ علمه تعالىٰ.

(١١٣٨٧) (٣/ ٤٣)

قوله: (أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ تَعْلَمُ ذَلِكَ أَمْ لَا) كأنه سمع قوله ﷺ: (إِنِّي لأَرَاكُمْ

---

(١) في «م»: ضيهان.

(٢) في «م»: أو خبر إن كان جالسًا خبر.

(٣) في «م»: و.

(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٤٠).

مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي) فتعمد ذلك؛ ليظهر له أنه هل علم النبي ﷺ بفعله ذلك أم [لا] فيظهر له تصديق قوله بمعاينة دليله، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٣٩٠) (٣/ ٤٣)

قوله: (مَا صَبَّ) بفتح صاد وتشديد؛ أي: أيُّ شيء أوقع هذا البلاء عليَّ؟ (أَمَا سَمِعْتَ) بالخطاب (إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ) بتشديد (إِنَّ) ونصب (أَعْلَمَ) وجر (النَّاسِ) بالإضافة (بِمَكَانِهِ) أي: بمكان الدجال (لَأَنَا) خبر (إِنَّ). (تَبًّا لَكَ) دعاء عليه بالهلاك ،حيث شبه الأمر عليه.

(١١٤٠١) (٣/ ٤٤)

قوله: (قُلْتُ: حَتَّىٰ أَلْتَمِسَ شَيْئًا) كأنه أراد أنه يطلب شيئًا أولاً؛ فإن لم يجد يأتيه، وإن وجد اكتفىٰ به.

(١١٤١٢) (٣/ ٤٥)

قوله: (تَمْرًا بَعْلاً) بفتح فسكون مهملة: هو كل نخل وشجر وزرع لا يسقىٰ، أو ما سقته السماء، كذا في «القاموس». (ثُمَّ ابْتَاعَ حَاجَتَكَ) هكذا فىٰ النسخ، والصواب (ثُمَّ ابْتَعْ) والله تعالىٰ أعلم.

(١١٤١٩) (٣/ ٤٦)

قوله: (أَنْ يَحِلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ) من حل يَحُل بضم الحاء المهملة: إذا فكه والصرار؛ ككتاب: ما يشد به الشيء؛ أي: إذا وجدتم ناقة مربوطة الضرع؛ فليس لكم أن تفكوا صرارها وتشربوا لبنها بلا إذن أهلها (فَإِنَّهُ خَاتَمُهُمْ عَلَيْهَا) أي: أن ربطهم[1] الضرع أمارة علىٰ منعهم من ذلك؛ فلا يحل لكم مع أمارة المنع (بِقَفْرٍ) بفتح قاف وسكون فاء: المكان الخالىٰ من العمارة (فَرَأَيْتُمْ

(١) في «م»: ربطها.

الْوَطْبَ) بفتح واو فسكون مهملة: سقاء اللبن، وهو جلد الجذع فما فوقه (وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ) من أرمل: إذا احتاج (فَلْيُمْسِكْهُ رَجُلَانِ) أي: لئلا يؤدي ذلك إلىٰ القتال بينكم وبينه، وفي «المجمع»[1]: قلت: رواه ابن ماجه بعضه بغير سياقه، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١١٤٢٠) (٣/٤٦)

قوله: (أَنَّهُ قَالَ فِي الْوَهْمِ: يُتَوَخَّىٰ) أي: إذا وهم في الصلاة فلم يدر كم صلىٰ؛ فليطلب الصواب.

(١١٤٢٣) (٣/٤٦)

قوله: (عَلَىٰ نَهَرٍ مِنَ السَّمَاءِ) أي: من ماء المطر (مُشَاةً) خبر بعد خبر (إِنِّي أَيْسَرُكُمْ) من اليسار؛ أي: أغناكم عن الماء أو الإفطار (وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ) فيه دليل علىٰ أنه يجوز للمسافر الإفطار بعد أن شرع في الصوم بلا ضرورة.

(١١٤٢٥) (٣/٤٦)

قوله: (ضَلَّ سِبْطَيْنِ[2]) هكذا في النسخ، والظاهر: (سِبْطَانِ) أي: غابا، ولعله من ضل فلان فرسه: إذا ذهب عنه، والتقدير: ضل سبطين أهلهما؛ أي: غابا عنهم، إلا أنه حذف أهلهما، وأضمر ضميره في (ضَلَّ) لظهوره؛ إذ لا يضل الشخص إلا أهله، وإفراد الضمير لإفراد الأهل لفظًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٤٣٣) (٣/٤٧)

قوله: (هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَاهُ) أي: إن اللَّه تعالىٰ أمرنا بالصلاة والسلام عليك؛ فالسلام معلوم عندنا، فيمكن لنا العمل به، والمراد به: أنه

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/٢٨٨).

(٢) في «م»: مسبطين.

كسلام بعضنا علىٰ بعض، أوأنه كالسلام في التشهد، وعلىٰ التقديرين هو معلوم، لكن الصلاة غير معلومة فلابد من بيانها؛ إذ لا يمكن العمل بدونه.

(١١٤٣٧) (٣/ ٤٧)

قوله: (مُرَّ عَلَىٰ مَرْوَانَ) علىٰ بناء المفعول، و كذا الثاني، وقد جاء أن هذا القيام منسوخ.

(١١٤٣٨) (٣/ ٤٧)

قوله: (نَلْتَمِسُ فِدَاءَهُنَّ) أي: ثمنهن بالبيع؛ أي: فكرهنا الأولاد منهن لذلك (فَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ) أي: بل يكون من بعضه؛ فإن قضي بالولد يخرج ذلك البعض الذي يكون منه الولد في أثناء الجماع قبل وقت الإنزال؛ فلا ينفع العزل في دفعه.

(١١٤٤٠) (٣/ ٤٧-٤٨)

قوله: (لَا يَحْقِرَنَّ) من حقره؛ كضرب، أو من التحقير (إِذَا رَأَىٰ أَمْرًا) بالتنوين لا بالإضافة إلىٰ ما بعده (لِلَّهِ فِيهِ مَقَالاً) هذه الجملة صفة لـ(أَمْرًا) والمقال بمعنىٰ: القول، هكذا في الأصل القديم، وقد صحف في بعض الأصول، فجعل موضعه: (فَقَالَ) علىٰ لفظ الماضي بالفاء (ثُمَّ لَا يَقُولُهُ) في الأصل القديم: (أَنْ يَقُولَ فِيهِ) موضع (ثُمَّ لَا يَقُولُهُ) وهو صحيح علىٰ أنه بدل من (مَقَال) وأما معنىٰ (ثُمَّ لَا يَقُولُهُ) فيفيده **قوله**: (لَا يَحْقِرَنَّ) إذ معناه؛ أي: لا يحقرنَّ بترك ما عليه من المقال، والله تعالىٰ أعلم بالحال، والحديث قد تقدم أيضًا.

(١١٤٤٧) (٣/ ٤٨)

قوله: (يُفْتِي فِي الصَّرْفِ) أي: بجواز الزيادة فيه مع اتحاد الجنس إذا كان يدًا بيد (إِنَّمَا هُوَ رَأْيٌ رَأَيْتُهُ) قد جاء أنه كان يروىٰ فيه حديث أسامة: «**إِنَّمَا الرِّبَا**

فِي النَّسِيئَةِ»[١] فكأنه جعله رأيًا نظرًا إلىٰ أن الحديث يحتمل تخصيصه بمختلف الجنس، فحمله علىٰ العموم يكون رأيًا منه، وأما معنىٰ (نَهَىٰ عَنْهُ) في حديث أبي سعيد هو أنه نهىٰ عن الزيادة مع اتحاد الجنس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٤٥٢) (٣/ ٤٨)

قوله: (نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يعطينا النبي ﷺ تمرًا مجتمعًا من أنواع شتىٰ، وهذا المتن مختصر، سيجيء بقيته قريبًا.

(١١٤٥٧) (٣/ ٤٩)

قوله: (قَالَ يَزِيدُ: لَا صَاعَا تَمْرٍ) أي: بالرفع علىٰ إبطال عمل (لَا) أو علىٰ أنها (لَا) المشبهة بـ(لَيْسَ) أو علىٰ أن تقديره: لا يصح صاعا تمر؛ أي: بيعهما.

(١١٤٦٩) (٣/ ٥٠)

قوله: (سَمَّاهُ بِاسْمِهِ: عِمَامَةً) بالنصب؛ أي: سماه: عمامة، باسم جنسه.

(١١٤٧٣) (٣/ ٥٠)

قوله: (وَتَعَالَىٰ جَدُّكَ) في «النهاية»[٢] أي: علا جلالُك وعظمتك (مِنْ هَمْزِهِ . . .) إلخ، كلٌّ من الثلاثة بفتح فسكون، وجاء تفسير الأول بالمؤنة[٣]، وهو نوع من الجنون يعتري الإنسان؛ فإذا أفاق[٤] عاد إليه كمال العقل، وأصل الهمز: الدفع والنخس، وتفسير الثانىٰ بالتكبر[٥]، كأن المتكبر نفخ فيه الشيطان فانتفخ، فَخَيَّل إليه أنه صار كبيرًا وتفسير الثالث بالشعر، والمراد: المذموم، كأن الشيطان ينفثه من فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٧٨) (٢١٧٩)، ومسلم (١٥٩٦).

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٧٠٢).

(٣) في «الأصل»: بالمووتة. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: فاق.

(٥) في «الأصل، م»: بالتكبير.

(١١٤٧٤) (٣/ ٥٠)

قوله: (أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ) أي: يتكلم به (فَإِنَّهُ) أي: التكلم[١] بحق، و**قوله:** (أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ) بدل منه، أو الضمير للشأن، و(أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ) فاعل الفعلين علىٰ التنازع (لَا يُقَرِّبُ) من التقريب (أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ[٢]) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أو يذكره الناس بكلام عظيم يطعنون به فيه، أو يلومون به عليه، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٤٧٩) (٣/ ٥١)

قوله: (اثْنَيْنِ بِوَاحِدٍ) أي: بع اثنين بواحد (أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ) أي: بع أكثر من ذلك.

(١١٤٨٢) (٣/ ٥١)

قوله: (رُفْقَةٌ مَعَ فُلَانٍ) بضم راء أو[٣] كسرها وسكون فاء: جماعة ترفقهم في السفر (وَسَجَعَ) كمنع؛ أي: نطق بكلام له فواصل، وهو[٤] الأساجيع، والمراد أنه فعل لها فعل الكهان؛ فإن عادتهم الأسجاع لترويج أباطيلهم (فَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ مُتَبَرِّزًا) من تبرز؛ أي: خرج إلىٰ الفضاء لقضاء الحاجة (مُسْتَنْبِلاً) النبل بنون ثم باء مفتوحتين: حجارة يستنجىٰ بها، فلعل استنبل يكون بمعنىٰ: طلب النبل للاستنجاء بها، كما هو المعتاد بعد قضاء الحاجة (مُتَقَيِّئًا) من القيء؛ أي: أخرج ما أكل منه بكل وجه ممكن، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٥٠٣) (٣/ ٥٣)

قوله: (أَقِرَّهُ قَرَارَهُ) أي: اجعل الماء في مقره؛ أي: لا تعزل.

---

(١) في «الأصل»: يتكلم. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: تعظيم.
(٣) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: وهي. والمثبت من «م».

(١١٥٠٨) (٣/ ٥٤)

قوله: (أَوْ أَرَادَ أَنْ يَضَعَ بَعْثًا) أي: يقرر جيشًا.

(١١٥١٠) (٣/ ٥٤)

قوله: (سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ) أي: كم مرة يغسل فيه الرأس (فَقَالَ: ثَلَاثًا) أي: ثلاث مرات يغسل فيها[1] الرأس، وبهذا ظهر ارتباط هذا الكلام بما بعده.

(١١٥١٢) (٣/ ٥٤)

قوله: (مُشَبِّكٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ) إن قرئ بالنصب كما يقتضيه خط بعض النسخ؛ فالأمر واضح، وإن قرئ بالرفع؛ فالتقدير: هو مشبك بين أصابعه.

(١١٥٢٢) (٣/ ٥٥)

قوله: (فَقَدْ رَآنِي الْحَقَّ) أي: فقد رأى الرؤيا الحق (لَا يَتَكَوَّنُ بِي) أي: لا يظهر في صورتي للرائي[2]، وقد سبق تحقيق ما يتعلق بهذا المتن، والله تعالى أعلم.

(١١٥٢٤) (٣/ ٥٥)

قوله: (وَعَرَفَ حُدُودَهُ) أي: عرف ما ينبغي الوقوف عنده من الحدود، ولا يحسن تجاوزه (مِمَّا كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ فِيهِ) من الكذب والغيبة وأمثالهما، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه: عبدالله بن قُرَيط؛ ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. انتهى. وقال الحافظ في «التعجيل» بعد ذكر أنه مجهول. قلت: ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات، وقال: شامي. ورأيته بخط الصدرالبكري: ابن قرط بغير تصغير.

---

(١) في «م»: فيه.
(٢) في «م»: للمرائي.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٤٧).

(١١٥٢٦) (٣/ ٥٥)

قوله: (وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُم الْمُؤْمِنِينَ) هو من أوليته معروفًا: إذا أعطيته إياه.

(١١٥٢٧) (٣/ ٥٥)

قوله: (لِيَبْعَثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلاً) أي: ليبعث المتولي لبعث الجيش، أو الأمير عليهم من كل رجلين رجلاً.

(١١٥٣٠) (٣/ ٥٥)

قوله: (فَقَسَمَ مِنْهَا جُزْءًا وَاحِدًا) أي: رحمة واحدة (فِيهِ) أي: فبسبب[(١)] ذلك الجزء المقسوم.

(١١٥٣١) (٣/ ٥٦)

قوله: (تَرَاحَمُونَ بِهَا) أي: تتراحمون بتلك الرحمة (الواحدة)[(٢)] تراحمًا واقعًا بين الخلائق من الجن والإنس وغيرهما (ضَمَّهَا إِلَيْهَا) أي: حتىٰ تتم المائة.

(١١٥٤٤) (٣/ ٥٧)

قوله: (أَخْبَرَهُ أَبُو قَزَعَةَ أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ . . .) إلخ، قال الشيخ - رحمه اللَّه - في هامش نسخته: صيغة هذا السند علىٰ متن هذا الحديث وقعت هكذا في مسلم في كتاب الإيمان. قال الحافظ في «النكت الظراف» أنه وقع لجماعة من أهل الحديث خبط في[(٣)] تأويله قال: وقد صنف أبو موسىٰ المديني في ذلك جزءًا مفردًا، وحاصل ما قال: إن أبا نضرة أخبر أبا قزعة والحسن بهذا الحديث، عن أبي سعيد إلا أن الحافظ ذكر أن المراد به: الحسن البصري، وأما الإمام النووي فذكر أنه

(١) في «م»: بسبب.
(٢) تكررت في «الأصل».
(٣) زاد هنا في «الأصل»: و.

الحسن بن مسلم بن يناق[١]، والله تعالىٰ أعلم. (بِالْمُوكَىٰ) بلا همز: هو اسم مفعول من الإيكاء؛ أي: المربوط رأسه بالحبل، والمراد: القِربة.

(١١٥٤٧) (٣/ ٥٧)

قوله: (آثَرَ عَلَيْنَا غَيْرَنَا) أي: اختارغيرنا علينا بالأموال مع استحقاقنا لها (أَذِلَّةً) بين الناس بقلة المال والنفر (فَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ) حيث صرتم مرجعًا لأهل الدين (طَرِيدًا) مخرجًا من مكة، يريد: أن ما أحسنتم به غير منسي (فَآمَنَّاكَ) بالمد (وَالْبُقْرَانِ) الظاهر: أنه جمع بقر، مثل بلدان جمع بلد (لَوْلَا الْهِجْرَةُ) أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله (لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ) أي: لعددت نفسي واحدًا منهم؛ لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود: الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضىٰ بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور سيما الانتساب بالنسب فإنه حرام دينًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٥٥٤) (٣/ ٥٨)

قوله: (فِي الْجَلَاءِ) بفتح الجيم والمد؛ أي: في الخروج منها إلىٰ بلاد الرخاء (أَسْعَارَهَا) أي: غلاء الأسعار (عَلَىٰ جَهْدِ الْمَدِينَةِ) بفتح الجيم؛ أي: مشقتها.

(١١٥٥٨) (٣/ ٥٨)

قوله: (يَجِيءُ النَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ) أي: ما أسلم من قومه إلا رجل فيجيء معه يوم القيامة.

(١١٥٥٩) (٣/ ٥٩)

قوله: (عَنِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ) الزّهو بفتح زاي، أو ضمها وسكون هاء: البسر

---

(١) في «م»: نيّاق.

الملون بدا فيه حمرة أو صفرة وطاب، والمعنىٰ أنه نهىٰ عن الجمع بين الزهو والتمر في الانتباذ.

(١١٥٦٦) (٣/ ٥٩)

قوله: (وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلَقَ مِنْهُ شَيْءٌ) علىٰ بناء المفعول، ورفع (شَيْءٌ) كما هو مقتضىٰ الخط، وعلىٰ بناء الفاعل ونصبه، وقد عرفت وجهه غير مرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٥٨٢) (٣/ ٦٠)

قوله: (قُلْتُ: نَعَمْ؛ لَا بَأْسَ بِهِ) أي: قال: لا بأس به، وحذف القول اختصارًا كثيرًا في الكلام.

(١١٥٨٨) (٣/ ٦١)

قوله: (وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ مُجَالِدٍ عَلَىٰ الطِّنْفِسَةِ) بكسر طاء وفاء وضمهما[١]، وبكسر ففتح: بساط له خمل رقيق، وجمعه: طنافس.

(١١٥٨٩) (٣/ ٦٢)

قوله: (وَلَا أَوْثَقْنَاهُ) أي: ولا ربطناه بالحبل (وَالْخَزَفِ) بخاء وزاي معجمتين مفتوحتين وفاء: كل ما عمل من طين وشوي بالنار حتىٰ يكون فخارًا، كذا في «القاموس». (فَاشْتَكَىٰ) أي: ثقل عليه ذلك (يَشْتَدُّ) أي: يجري (فِي عُرْضِ الْحَرَّةِ) بضم عين فسكون راء؛ أي: في جانبها (بِجَلَامِيدِ الْجَنْدَلِ) الجلاميد بجيم آخره دال: الحجارة الكبار، جمع جلمود بفتح جيم، والجندل؛ كجعفر: ما يُقِلّه الرَّجُل من الحجارة، وبكسر الدال وبضم الجيم والدال: الموضع[٢] الذي يجتمع فيه الحجارة.

---

(١) في «الأصل»: وقاف وضمها. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: المواضع. والمثبت من «م».

(١١٥٩٣) (٣/ ٦٢)

قوله: (رَدَّدَ آيَةً) أي: كررها، وقد جاء أنه كرر قوله تعالىٰ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المَائدة: ١١٨] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٥٩٥) (٣/ ٦٢)

قوله: (أَوَّهْ، عَيْنُ الرِّبَا) هي كلمة تقال عند الشكاية والتوجع، وهي بسكون الواو وكسر الهاء، وربما قلبوا الواو ألفًا، وقد تشدد الواو مكسورة، وتسكن الهاء، وقد يحذف الهاء؛ أي: هذا[1] البيع نفس البيع، كذا في «المجمع» وقد ضبط في بعض الأصول بفتح الواو المشددة مع فتح الألف وسكون الهاء، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَلَا تَقْرَبْنَهُ) ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة.

(١١٦٠١) (٣/ ٦٣)

قوله: (وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَىٰ الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ) الإفضاء: الوصول؛ أي: لا يصل إليه من داخل الثوب، قيل؛ أي: لا يجوز أن يضطجع رجلان في ثوب واحد متجردين، وكذا المرأتان، ومن يفعل ذلك[1] يعزر، وقيل: هو نهي تحريم إذا لم يكن بينهما حائل بأن يكونا متجردين وإن كان بينهما حائل؛ فتنزيه.

(١١٦٠٤) (٣/ ٦٣)

قوله: (لِيَعُدَّ نَفْسَهُ مَعَهُمْ) أي: ليجعل نفسه واحدًا منهم: من العدِّ (أَنْ تَحَلَّقُوا) من التحلق، و(أَنْ) تفسيرية.

(١١٦٠٦) (٣/ ٦٣)

قوله: (فَلَا تَقُولُوا هُجْرًا) بضم فسكون؛ أي: كلامًا قبيحًا من الويل والثبور ونحو ذلك.

---

(١) من «م».

(١١٦٠٩) (٣/ ٦٤)

قوله: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ) هو المركوب، والنهي حقيقة للراكب، والرحال جمع رحل، وهو ما يوضع على البعير، وقد يطلق على البعير، لكن غير مراد هاهنا.

(١١٦١٤) (٣/ ٦٤)

قوله: (سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ وَالتَّسْبِيتُ) هما بمعنى، والمراد: حلق الرأس، أو المراد بالثاني: لبس النعال السبتية، والمراد: أنهم أهل التنعم لا كالعرب، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٦١٨) (٣/ ٦٤)

قوله: (وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَائِهِمْ) أي: نساء أهل الجنة (إِلَّا مَا كَانَ لِمَرْيَمَ) أي: فسيادتها فوق سيادة نساء أهل الجنة، إلا السيادة التي كانت لمريم، ولا يلزم من هذا زيادة لمريم، كما لا يلزم زيادة لفاطمة عليها، فيحتمل أنهما متساويتان، أو أن مريم أفضل منها، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٦١٩) (٣/ ٦٤)

قوله: (إِنَّ لِي إِبِلاً) هو بالنصب والرفع، بتقدير ضمير الشأن بعيد.

(١١٦٢٠) (٣/ ٦٤-٦٥)

قوله: (تَكْثُرُ الصَّوَاعِقُ) جمع صاعقة: هي نار مع رعد شديد (مَنْ صُعِقَ) على بناء المفعول؛ أي: أصيب بالصاعقة (قِبَلَكُمُ) الظاهر: أنه بكسر ففتح، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، عن محمد بن مصعب؛ وهو ضعيف.

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٨).

(١١٦٢١) (٣/ ٦٥)

قوله: (فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي[١] فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟! فَقَالَ: لَا؛ لأَنَّ لَهُ أَصْحَابًا) هذا الكلام زائد في الإفادة بعد تمام الجواب، أو هو تعليل **لقوله**: (لَا) أي: لا تقتله، فإن الشر لا يندفع بقتله؛ فإن له أصحابًا كثيرة[٢]، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٦٢٢) (٣/ ٦٥)

قوله: (النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَنِيحَةَ) أي: الطالبة للنوح منها الراضية به، وفي الأصل القديم: (الْمُسْتَمِعَةَ)[٣] أي: الملقية أذنها إلىٰ صوت النائحة، الطالبة لسماع صوتها، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٦٢٤) (٣/ ٦٥)

قوله: (أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ) أي: رجاء أن يكون عنده منها علم، وفي الأصل القديم: (إِنْ يَكُنْ عِنْدَهُ) بـ(إِنْ) الشرطية، والجواب مقدر؛ أي: يجبني به (يُقَوِّمُ) من التقويم (وَيَتَخَصَّرُ بِهَا) أي: يتخذ منها مخصرة - بكسر ميم وسكون معجمة وبمهملة -: ما يتوكأ عليه من العصا والسوط، وكانت المخصرة من شعار الملوك (بَرَقَتْ بَرْقَةٌ) أي: لمعت (فَرَأَىٰ) أي: النبي ﷺ في ضوء تلك البرقة (قَتَادَةَ) بالنصب: مفعول الرؤية (مَا السُّرَىٰ) السرىٰ - كهدىٰ -: هو السير بالليل؛ أي: ما سبب مجيئك في هذا الوقت؟ (وَسَيُضِيءُ) من الإضاءة (عَشْرًا) الظاهر: أن المراد: عشرأذرع (أُعْلِمْتُهَا ثُمَّ أُنْسِيتُهَا) الفعلان علىٰ بناء المفعول: من الإعلام والإنساء، وفي «المجمع»[٤]: قلتُ: حديث أبي هريرة في الصحيح، وحديث أبي سعيد

---

(١) زاد في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: كثيرًا.

(٣) في «م»: المستمتعة.

(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٧٧).

في حك البصاق أيضًا رواه أحمد والبزار بنحوه، وزاد: «ثم خرجتُ من عندِهِ، يعني: من عند أبي سعيد حتىٰ أتيت دار رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قلتُ: هذا الرجل قد قرأ التوراة، وصحب النبي ﷺ قال: فدخلت عليه فقلت: أخبرني عن هذه الساعة التي كان رسول اللَّه ﷺ يقول فيها ما يقول في يوم الجمعة؟ قال: نعم خلق اللَّه آدم يوم الجمعة، وأسكنه الجنة يوم الجمعة، وأهبط إلىٰ الأرض يوم الجمعة، وتوفاه يوم الجمعة، وهو اليوم الذي تقوم فيه الساعة، وهي آخر ساعة من يوم الجمعة. قال: قلتُ: ألستَ تعلم أن النبي ﷺ قال: لا يوافقها عبد مسلم يصلي، وتلك الساعة لا يصلىٰ فيها. قال: من انتظر صلاة؛ فهو في صلاة» ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ. وكان في نسخة «المجمع»[1] التي كانت عندي سقط هاهنا في قوله: «قلتُ: ألستَ تعلم. . . » إلخ، فألحقت قطعة من الترمذي؛ فليعلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٢٨) (٣/ ٦٦)

قوله: (كُنَّا[2] نُؤْذِنُهُ) من الإيذان، بمعنىٰ: الإعلام؛ أي: نعلمه ونخبره (لِمَنْ حُضِرَ) علىٰ بناء المفعول (أَرْفَقُ) بالرفع: خبر مقدم **لقوله:** (أَنْ لَا نُؤْذِنَهُ). (وَلَا نُشْخِصَهُ) من الإشخاص، بمعنىٰ: الإحضار (وَلَا نُعَنِّيَهُ) من عنَّىٰ بتشديد النون، أصله: العناء؛ أي: لا نتبعه.

(١١٦٣٣) (٣/ ٦٦)

قوله: (قُلْتُ: فَالْجُفُّ) ضبط بضم جيم وتشديد فاء: هو وعاء من جلود لا يوكأ؛ أي: لا يشد ولا يربط، وقيل: نصف قربة تقطع من أسفلها وتتخذ دلوًا.

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٧٧).
(٢) زاد في «م»: لا.

(١١٦٣٩) (٣/ ٦٧)

قوله: (عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزِّزٍ) هو بجيم وزاءين معجمتين أولهما مشددة مكسورة، وفي «الإصابة» ذكر الواقدي أن هذه السرية كانت إلىٰ ناس من الحبشة بساحل، وكانت في ربيع الآخر سنة تسع، وروىٰ ابن عائذ في «المغازي» بسند ضعيف إلىٰ ابن عباس قال: «لما بلغ رسول اللَّه ﷺ تبوك بعث منها علقمة بن مجزز إلىٰ فلسطين» انتهىٰ. (وَأَمَّرَ) من التأمير (دُعَابَةٌ) في «القاموس»: الدعابة بالضم: اللعب والمزح (لِيَصْنَعُوا . . .) إلخ؛ أي: يطبخوا عليها شيئًا (أَوْ يَصْطَلُونَ) كأنه عطف علىٰ (لِيَصْنَعُوا) لا علىٰ الفعل المنصوب؛ أي: أو أوقد نارًا يصطلون؛ أي: يقون[1] أنفسهم من البرد (لَمَّا) بتشديد الميم؛ أي: إلَّا (تَوَاثَبْتُمْ) من التواثب (فَتَحَرَّزُوا)[2] أي: أعدوا أنفسهم للوثوب واجتمعوا لذلك (مَنْ أَمَرَكُمْ مِنْهُمْ) أي: من الأمراء، والحديث قد أخرجه ابن ماجه، وفي «زوائده»: إسناده صحيح. قلت: وكأنه[3] أمرهم بالوثوب في النار؛ لأنه رأىٰ من نفسه قوة الصبر علىٰ النار في اللَّه، ففي «الإصابة»[4]: وجه عمر جيشًا إلىٰ الروم فيهم: عبد اللَّه بن حذافة، فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصر وأشركك في ملكي؟ فأبىٰ فأمر به فصلب، وأمر برميه بالسهام، فلم يجزع فأنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا به بكىٰ، قال: ردوه! فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن تكون لي مائة نفس تلقىٰ هذا في اللَّه. فعجب وقال: قبل رأسي وأنا أخلي عنك فقال: وعن جميع أسارىٰ المسلمين. قال: نعم. فقبل رأسه، فخلىٰ عنهم، فقدم بهم علىٰ عمر،

---

(١) في «الأصل»: يقومون. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: فتحجزوا.

(٣) في «م»: وكان.

(٤) «الإصابة» (٤/ ٥٨).

فقام عمر فقبل رأسه» أخرجه البيهقي من طريق ضرار بن عمرو، عن أبي رافع، وأخرج ابن عساكر لهذه القصة شاهدًا من حديث ابن عباس موصولاً، وآخر من «فوائد هشام بن عمار» من مرسل الزهري.

(١١٦٤١) (٣/ ٦٧)

قوله: (جُلِدَ بَدَلَ كُلِّ نَعْلٍ سَوْطًا) كأن هذا كان[1] في أول الأمر، وإلا فقد جاء أنه جعل في آخر الأمر ثمانين.

(١١٦٤٣) (٣/ ٦٧)

قوله: (بِزُبْدٍ) بضم، فسكون: زبد اللبن (وَكُتْلَةٍ) بضم، فسكون: القطعة المجتمعة من التمر، ونحوه (فَأُسْقِطَ) علىٰ بناء المفعول.

(١١٦٤٧) (٣/ ٦٨)

قوله: (وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ) ضبط بضم فسكون، وهي البعد من النكاح (وَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزِلَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . .) إلخ؛ أي: وقلنا: كيف ورسول اللَّه ﷺ وتقدير القول في الكلام كثير، وقدر ما يدل علىٰ الإنكار، والاستبعاد لظهوره في المقام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٥١) (٣/ ٦٨)

قوله: (يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ) أي: يلازمه، ويرجع إليه كرة بعد أخرىٰ (فَاشْهَدُوا) قال الطيبي: أي: فاقطعوا القول بالإيمان؛ فإن الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان علىٰ سبيل القطع. انتهىٰ. قلت: وهو الموافق للاستشهاد بالآية، لكن يشكل عليه حديث سعد، حيث قال في رجل أنه مؤمن، فقال ﷺ: (أَوْ مُسْلِمٌ) رواه في «الصحيحين»[2] فإنه يدل علىٰ المنع

---

(١) من «م».

(٢) «صحيح البخاري» (٢٧، ١٤٠٨)، ومسلم (١٥٠).

عن الجزم بالإيمان إلا أن يقال: ذاك الرجل لم يكن ملتزمًا للمساجد، أو يراد بالإيمان: الإسلام، وفيه أن الجزم بالإسلام لا يحتاج إلىٰ ملازمة المساجد، والأقرب: أن المراد بالشهادة: الاعتقاد، وغلبة الظن الذي يكاد يبلغ مبلغ اليقين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٥٢) (٣/ ٦٨)

قوله: (مَنْ أَهْلِ الْكَرَمِ؟) (منْ) استفهامية، والعلم معلق عنه أو موصولة، والمبتدأ مقدر؛ أي: من هم أهل الكرم؟ أي: الذين هم أهل الكرم (مَجَالِسُ الذِّكْرِ) أي: أهلها، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وأبو يعلىٰ كذلك.

(١١٦٥٣) (٣/ ٦٨)

قوله: (أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّىٰ يَقُولُوا) أي: لأحدكم (مَجْنُونٌ) أي: هو مجنون، وبهذا ظهر وجه إفراد (مَجْنُونٌ) وإلا فالظاهر: الجمع، وضمير (يَقُولُوا) للمنافقين أضمروا بلا سبق ذكر اعتمادًا علىٰ الظهور؛ إذ مثل هذا القول لا يكون إلا منهم، ويؤيده: حديث ابن عباس، رواه الطبراني[2] بسند ضعيف: «اذكروا اللَّه ذكرًا يقول المنافقون: إنكم مراءون» ويحتمل أنه للناس؛ لأن كثرة الذكر تؤدي إلىٰ الفتور في أمور الدنيا والزهد فيها، فيقول غالب الناس: إنه مجنون لنظرهم في ظاهر الأمر، وغفلتهم عن باطنه؛ فالمراد: أنكم أكثروا إلىٰ أن تنقطعوا إلىٰ اللَّه، وتزهدوا في الدنيا، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وفيه دراج، وقد ضعفه جماعة، ووثقه غير واحد، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد ثقات.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٥).

(٢) «المعجم الكبير» (١٢/ ١٦٩ رقم ١٢٧٨٦).

(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٤).

(١١٦٥٥) (٣/ ٦٩)

قوله: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ) أي: من أعظم نقض الأمانة وهتكها وزرًا (الرَّجُلَ) أي: هتك أمانة الرجل (يُفْضِي) الظاهر: أن تعريف الرجل للجنس، ولم يقصد به معين؛ فهو في حكم النكرة، فلذلك وصف بالجملة المصدرة بالمضارع، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجُمُعَة: ٥] وقول الشاعر:

ولقد أمر علىٰ اللئيم يسبني

والله تعالىٰ أعلم. (سِرَّهَا) أي: ما جرىٰ بينه وبينها حال المخالطة، وفي «المجمع»: معنىٰ (ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا) أي: يظهره، وفيه تحريم إفشاء ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة قولاً أو فعلاً، أو نحوهما، وأما ذكر الجماع مجردًا؛ فمكروه بلا فائدة.

(١١٦٥٦) (٣/ ٦٩)

قوله: (لَحْمٌ نَاشِزٌ) أي: مرتفع عن الجسم.

(١١٦٦٠) (٣/ ٦٩)

قوله: (دَخَلْتُ عَلَىٰ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . . .) إلخ، لا يخفىٰ أن هذا الحديث ليس من مسند أبي سعيد ، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٦٦٤) (٣/ ٦٩)

قوله: (مِمَّنْ خَلَا) أي: من[1] مضىٰ وسبق (رَغَسَهُ) كمنعه، براء مهملة، ثم غين معجمة، ثم سين مهملة؛ أي: أعطاه، وأكثر له منهما (مَا ابْتَأَرَ) علىٰ صيغة المتكلم، افتعال من بأر[2] بموحدة، ثم همز، ثم اختلف في أنه راء

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: بئر.

مهملة، أو زاي معجمة؛ أي: لم أقدمه لنفسي ولم أدخره (وَرَبِّي) علىٰ لفظ القسم من كلام النبي ﷺ.

(١١٦٦٧) (٣/ ٧٠)

قوله: (قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: وَمِثْلُهُ مَعَهُ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ) المشهور في الخلاف: أنه كان علىٰ عكس هذا، فقال أبو سعيد: وعشرة أمثاله، وقال أبو هريرة: ومثله، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٧٢) (٣/ ٧١)

قوله: (كَعَكَرِ الزَّيْتِ) هو بفتحتين: الدنس والدرن الذي تحت الزيت (قَرُبَ) من التقريب (فَرْوَةُ وَجْهِهِ) أي: جلده، وأصله: فروة الرأس لجلدته استعارها من الرأس للوجه (فِيهِ) أي: في العكر.

(١١٦٧٣) (٣/ ٧١)

قوله: (ثُمَّ طُوبَىٰ، ثُمَّ طُوبَىٰ، ثُمَّ طُوبَىٰ . . .) إلخ، كأنه[1] قصد به: تعظيم إيمان من لم يره؛ لأنه آمن بغير صرف، بخلاف من رآه؛ فإنه قد شاهد من المعجزات والآيات ما جعل الأمر عنده كالعيان، وتكرار (طُوبَىٰ) مع كونها اسم شجرة؛ كما في الحديث، ولا تكرار فيها بالنظر إلىٰ الانتفاع بتلك الشجرة؛ أي: كأنه لعظم إيمانه يستحق الانتفاع بها أكمل استحقاق، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ. انتهىٰ. ولم يذكر حال السند.

(١١٦٨١) (٣/ ٧١)

قوله: (وَلَا يَصُومُ يَوْمَيْنِ) أي: أحدٌ أو صائمٌ.

---

(١) في «م»: كأن.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٥٤).

(١١٦٨٣) (٣/ ٧١)

قوله: (مِنَ الْعَذْرَاءِ) هي البكر، وهي أبدًا توصف بالحياء (فِي خِدْرِهَا) بكسر معجمة: الستر، أو البيت (عَرَفْنَاهُ) أي: لم يذكر من شدة الحياء، ولكن يظهر في وجهه أنه يكرهه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٦٨٦) (٣/ ٧٢)

قوله: (قُلْنَ النِّسَاءُ) علىٰ لغة أكلوني البراغيث.

(١١٦٩١) (٣/ ٧٢)

قوله: (فَاسْتَحْلَلْنَا بِهَا) أي: بهذه الآية (فُرُوجَهُنَّ) قالوا: المراد بقوله: ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النّساء: ٣] المسببات بشأن النزول، ولا يخفىٰ أن هذا يقتضي أن شأن النزول قد تخصص عموم اللفظ، فقولهم: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص[١] السبب، أكثريّ لا كلي، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٧١٣) (٣/ ٧٥)

قوله: (اسْتَكْثِرُوا مِنْ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ) أي: من الكلمات التي تبقىٰ لصاحبها من حيث الجزاء (الصَّالِحَاتِ) للتقرب بها إلىٰ اللّٰه تعالىٰ (الْمِلَّةُ) قيل: هي لغة: ما شرع اللّٰه لعباده علىٰ ألسنة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وتستعمل في جملة الشرائع لا في آحادها؛ فالمراد هاهنا: المبالغة بأن هذه الكلمات كأنها تمام الدين، أو المراد: كلمات الملة، أو أذكارها علىٰ تقدير المضاف، بمعنىٰ: أنها أذكار لها اختصاص بالدين لا يعرفها إلا أصحاب الدين، ولا يخفىٰ أن من رسخت معرفة هذه الكلمات في قلبه علىٰ وجهها؛ فهو في الدين من الراسخين، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٢]: رواه

---

(١) في «م»: بخصوص.

(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٩٨).

أحمد، وأبو يعلىٰ، إلا أنه قال: (وَمَا هُنَّ) بدل: (وَمَا هِيَ) وإسنادهما حسن.

(١١٧١٤) (٣/ ٧٥)

قوله: (يُنْصَبُ لِلْكَافِرِ) أي: يجعل له يوم القيامة طويلاً هذا الطول (كَمَا لَمْ يَعْمَلْ) أي: كما لم يعمل الخير في الدنيا؛ فالكاف للتعليل (مُوَاقِعَتُهُ) أي: آخذته بالغلبة والقهر، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وإسناده حسن علىٰ ما فيه من ضعف.

(١١٧١٥) (٣/ ٧٥)

قوله: (لَيَتَّكِئُ فِي الْجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً) أي: علىٰ شق واحد (قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ) إلىٰ شق آخر، لعل المراد: بيان طول الفراغ، وعدم لحوق التعب بالاتكاء علىٰ جانب حتىٰ يحتاج إلىٰ التقلب إلىٰ جانب آخر، أو المراد: طول التلذذ بالأهل، وكثرة القوة علىٰ ذلك علىٰ أن المراد بـ«يتكئ»؛ أي: متلذذًا بأهله، **وقوله**: (سَبْعِينَ سَنَةً) هكذا في نسخ «المسند» وكذا رواه في «المجمع»[٢] عن أحمد وأبي يعلىٰ، وكذا في «بدور السافرة» أيضًا، وقد وقع في «مشكاة المصابيح»[٣]: (سَبْعِينَ مسندًا)، رواه عن أحمد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَصْفَىٰ)[٤] حال من الخد (مِنَ الْمِرْآةِ) بكسر ميم وسكون راء، ومد، معروفة (أَنَا مِنَ الْمَزِيدِ) المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥] قال الطيبي: ومن المزيد أيضًا: ما في قوله تعالىٰ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] أي: الجنة، وما يزيد عليها: رؤية اللَّه تعالىٰ، وإنما سميت: زيادة؛ لأن الحسنىٰ: هي الجنة، وهي ما وعد اللَّه تعالىٰ بفضله جزاء

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦٠٨).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧٥).
(٣) «مشكاة المصابيح» (٣/ ٢٢٧).
(٤) في «م»: أصغىٰ.

لأعمال[١] المكلفين، والزيادة: فضل على فضل (مِثْلُ النُّعْمَانِ) قيل: لفظ «تذكرة القرطبي» من حديث ابن عباس: «مِثْلُ شَقَائِقِ[٢] النُّعْمَانِ» وفي «القاموس»: النعمان - بالضم - : الدم، وأضيف الشقائق إليه لحمرته، أو هو إضافته إلىٰ ابن المنذر؛ لأنه حماه (مِنْ طُوبَىٰ) أي: يخرج منها، وهي اسم شجرة؛ كما سبق قريبًا، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وإسنادهما حسن، ومثله في «بدور السافرة».

(١١٧١٦) (٣/ ٧٥)

قوله: (الشِّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ) قد جاء في تفسيره: «طال ليله؛ فقام، وقصر نهاره؛ فصام» وفي «المقاصد»[٤] للسخاوي: «الشتاء ربيع المؤمن، طال ليله؛ فقامه، وقصر نهاره؛ فصامه» رواه أبو يعلىٰ، والعسكري بتمامه، وأحمد، وأبو نعيم باختصار كلهم من حديث دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، ودراج ممن ضعفه جماعة، وعد هذا الحديث فيما أنكر عليه، لكن قد وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال ابن شاهين في «ثقاته»: ما كان من حديثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد؛ فليس[٥] به بأس. وعليه مشىٰ شيخنا في «تقريبه» لكن قال أبو داود: أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، وعلىٰ كل حال فلهذا الحديث شواهد؛ منها: ما رواه الطبراني وغيره عن أنس: «**الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ: الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ**»[٦] ومنها: ما رواه أحمد والترمذي، عن عامر بن مسعود بلفظ حديث أنس، وفي الديلمي عن ابن مسعود: «مرحبًا بالشتاء؛ تنزل فيه الرحمة، أما ليله فطويل للقائم، وأما نهاره

(١) في «م»: الأعمال.
(٢) في «م»: شقاية.
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧٥).
(٤) «المقاصد الحسنة» (١/ ١٣٥).
(٥) في «م»: عن ابن عيد ليس.
(٦) «المعجم الصغير» (٢/ ٢٦ رقم ٧١٦)، و«السنن الكبرىٰ» (٤/ ٢٩٧).

فقصير للصائم» وعن قتادة قال: «لم ينزل عذاب قط من السماء علىٰ قوم إلا عند انسلاخ الشتاء» انتهىٰ باختصار.

(١١٧١٧) (٣/ ٧٥)

قوله: (يَوْمًا كَانَ مِقْدَارُهُ . . .) إلخ، بالنصب في النسخ، ولعله بتقدير: ما أطول يومًا هذا اليوم، تفسيرًا للمحذوف، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وإسناده حسن علىٰ ضعف في رواته.

(١١٧١٨) (٣/ ٧٥)

قوله: (إِنَّ الْمَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ) الظاهر: أنه اسم فاعل من المجالسة؛ أي: الذي يجالس غيره ثلاثة أنواع، ويحتمل أنه جمع مجلس، واعتبر المجلس سالمًا، ونحوه علىٰ طريق المجاز (شَاجِبٌ) بالشين المعجمة، والجيم؛ أي: هالك، وفي «المجمع» أي: إما سالم من الإثم أو غانم للأجر، أو هالك بالإثم، ويروىٰ: «**الناس ثلاثة: السالم الساكت، والغانم الذي يأمر بالخير، وينهىٰ عن المنكر، والشاجب الناطق بالخنا، المعين علىٰ الظلم**»[٢] انتهىٰ.

(١١٧١٩) (٣/ ٧٥)

قوله: (إِنَّ ارْتِفَاعَهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) قال العلماء: معنىٰ الحديث أن الفرش تكون في الدرجات، وبين الدرجات كما بين السماء والأرض، وقيل: المراد: تنضيد الفرش بعضها إلىٰ بعض إلىٰ ذلك الحد، والأول أوجه؛ لما في الحديث: «**إن في الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض**»[٣] واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦١٠).
(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧/ ٢٣٠).
(٣) «مختصر تاريخ دمشق» (١/ ٢٣٠٢).

(١١٧٢٠) (٣/ ٧٥)

قوله: (قَالَ: الذَّاكِرُونَ اللَّهَ) هذا هو الظاهر، وفي بعض النسخ: (الذَّاكِرِينَ) وكأنه على المعنى، كأنه قيل: أي العباد فضلهم اللَّه؟ فقيل: الذاكرين، وفي الحديث تفضيل الذكر على الجهاد، ووجهه ظاهر؛ لأن الجهاد وسيلة إلى الإيمان المؤدي إلى ذكر اللَّه، والذكر هو المقصود الأصلي الذي لأجله خلق الخلق، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

(١١٧٢١) (٣/ ٧٦)

قوله: (هَجَرْتَ الشِّرْكَ) أي: تركته، قال له ذلك تبشيرًا (وَلَكِنَّهُ) أي: الأمر العظيم الذي ينبغي الاشتغال به: الجهاد؛ [أي: فاشتغل به إن أذن لك أبواك][1] (أَذِنَا لَكَ) أي: في الجهاد (فَبِرَّهُمَا) أي: فإنه يقوم مقام الجهاد، واللَّه تعالى أعلم.

(١١٧٢٣) (٣/ ٧٦)

قوله: (كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ) بجيم، وباء موحدة، فتحتية: بلد بالشام (وَصَنْعَاءَ) باليمن.

(١١٧٢٤) (٣/ ٧٦)

قوله: (رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً) أي: كلما تواضع، وبه ظهر تعلق **قوله:** (حَتَّىٰ يَجْعَلَهُ اللَّهُ فِي عِلِّيِّينَ) بالكلام.

(١١٧٣٠) (٣/ ٧٦-٧٧)

قوله: (مِنْ تِلْكَ الْعَطَايَا) أي: مما حصلت من غنائم حنين (لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْمَهُ) أي: فمال إليهم، وأعرض عنا (فَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ) أي: مما عليه

---

(١) من «م».

قومك (امْرُؤٌ مِنْ قَوْمِي) أي: أوافقهم في ذلك (وَمَا أَنَا) أي: منفرد عنهم، ويحتمل أن المراد: فأين أنت من ذلك؟ أي: من أن ترد عليهم ذلك الرأي، وتبين لهم طريق الصواب، فأجاب بأني واحد منهم؛ فلا أقدر عليه (فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ) هي في الأصل: موضع يحاط عليه لتأوي إليه الغنم والإبل؛ تقيها البرد والريح، ولعل المراد هاهنا: الخيمة (أَلَمْ آتِكُمْ) أي: جئتكم (ضُلَّالاً) حال (وَعَالَةً) فقراء (قَالَ: أَلَا تُجِيبُونَنِي) يريد [أن يبين][1] أنه ما نسي إحسانهم، وأن ما فعل من إيثار غيرهم بالأموال ليس مبنيًّا على النسيان (فَلَصَدَقْتُمْ) على بناء الفاعل: من الصدق (وَلَصُدِّقْتُمْ) على بناء المفعول: من التصديق (مُكَذَّبًا) اسم مفعول، وهو حال (طَرِيدًا) أي: مُخْرَجًا من بلادك (فَآسَيْنَاكَ) أي: راعيناك بالمال (فِي لُعَاعَةٍ) بضم لام وبمهملتين: الجرعة من الشراب، والمراد: الشيء اليسير، والقدر القليل (حَتَّىٰ أَخْضَلُوا) بلوا (لِحَاهُمْ) بكسر اللام أفصح من ضمها: جمع لحية.

(١١٧٣١) (٣/ ٧٧)

قوله: (يُفْتَحُ يَأْجُوجُ وَمأْجُوجُ) الظاهر: أن (يَفْتَحُ) على بناء الفاعل؛ أي: يفتحون سدَّهم، ويحتمل بناء المفعول بتقدير المضاف؛ أي: يُفتح سدُّهم، وهو الموافق للقرآن (مِنْ كُلِّ حَدَبٍ) مرتفع من الأرض (يَنْسِلُونَ) يسرعون (فَيَفْشُونَ) من فشا الأمر: إذا انتشر، والفواشي[2]: المال المنتشر؛ كالغنم والإبل السوائم، وفي أصل قديم (فَيَغْشَوْنَ) بالغين المعجمة من غشي؛ كرضي (وَيَنْحَازُ) من انحاز القوم: إذا تركوا مركزهم إلى آخر (يَبَسًا) بفتحتين (ثُمَّ يَهُزُّ) أي: يحرك (حَرْبَتَهُ) بفتح، فسكون؛ أي: رمحه (كَنَغَفِ الْجَرَادِ) والنغف بفتحتين وإعجام الغين: دود يكون في أنوف الإبل والغنم، وفي رواية

---

(١) من «م». (٢) في «م»: الغواشي.

ابن ماجه[١]: «**كَنَغَفِ الْجَرَادِ، فَتَأْخُذُ بِأَعْنَاقِهِمْ، فَيَمُوتُونَ مَوْتَ الْجَرَادِ، يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**». (لَا يُسْمَعُ لَهُمْ حِسًّا) علىٰ بناء المفعول علىٰ لغة من يجعل الجار والمجرور نائب الفاعل مع وجود المفعول به، أو علىٰ بناء الفاعل؛ أي: لا يسمع سامع، أو أحد (قَدْ أَطَنَّهَا) ضبط بتشديد النون علىٰ أنه من طنَّ: إذا[٢] صوت، والهمزة للتعدية؛ أي: جعلها تصيح، والأقرب عندي: أنه بتشديد الطاء المهملة، أصله: وطَّنها، والهمزة بدل من الواو، كما يقال: أطَّاء موضع وطَّاء، ويدل عليه رواية ابن ماجه[١]: «**قَدْ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَىٰ أَنْ يَقْتُلُوهُ**». (رِعْيٌ) بكسر فسكون: الكلأ، ومثله كثير؛ كذِبْح بمعنىٰ: مذبوح، ويمكن أن يكون بفتح فسكون علىٰ أنه مصدر بمعنىٰ المفعول (فَتَشْكَرُ) بفتح الكاف؛ أي: تسمن وتمتلئ شحمًا.

(١١٧٣٤) (٣/ ٧٧)

قوله: (قَالَ: وَوَدَّعَ) من التوديع (لَصَلَاةٌ) بفتح اللام؛ علىٰ أنها لام الابتداء.

(١١٧٣٥) (٣/ ٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ إِنَّهُ) بكسر همزة (إِنَّ) و(حَتَّىٰ) ابتدائية، ولا يجوز الفتح؛ لوجود اللام في **قوله**: (لَيَسْأَلُهُ) أي: ليسأله عن وجه تركه النهي عن المنكر، ويدل عليه تفسير السؤال **بقوله**: (يَقُولُ: أَيْ عَبْدِي) إلخ، وبهذا ظهر وجه دخول حتىٰ علىٰ هذه الجملة؛ كما لا يخفىٰ.

(١١٧٣٦) (٣/ ٧٧-٧٨)

قوله: (وَإِنْ يَقْدِرْ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبْهُ) ظاهر هذا الكلام يدل علىٰ أنه أراد بما

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٠٧٩).

(٢) في «م»: أو.

أمر به تعجيزه تعالىٰ عن القدرة[1] عليه، ولا يخفىٰ أنه كفر، والكافر لا يغفر له، فكيف غفر له؟! ويمكن الجواب أنه يحتمل أنه رأىٰ أن جمعه يكون حينئذ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، والكفر إنما هو نفي القدرة علىٰ ممكن، غاية الأمر أنه اعتقد غير المستحيل مستحيلاً، و[2] بمثله لا يثبت الكفر، أو يقال: إن شدة الخوف طيرت عقله، فصار في حكم المجنون الذي لا يدري ما يقول أو يفعل، وقيل: إنه رجل لم تبلغه الدعوة، والله تعالىٰ أعلم، والحديث قد سبق مرارًا.

(١١٧٤٠) (٣/ ٧٨)

قوله: (وَتَقُولُ قَدْنِي قَدْنِي)[3] كأنه اسم فعل، فلذا أزيد نون الوقاية، وقد سبق بدون نون، فيعتبر حينئذ اسمًا بمعنىٰ: حسب، والمعنىٰ قريب؛ أي: يكفيني.

(١١٧٤١) (٣/ ٧٨)

قوله: (فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا بَعْدُ) في «المجمع»[4]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١١٧٤٤) (٣/ ٧٨)

قوله: (سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ) أي: عن العزل.

(١١٧٤٥) (٣/ ٧٨)

قوله: (هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ) أي: في شمول الإيمان لهم.

(١١٧٤٩) (٣/ ٧٩)

قوله: (فَكَانَ فِي الْجَيْشِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَيَّادٍ) وفي بعض النسخ: (عَبْدُ اللَّهِ

---

(١) في «الأصل»: القدر. والمثبت من «م». (٢) في «م»: أو.
(٣) في «م»: قدلي قدلي. (٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٥٧٤).

ابْنُ الصَّائِدِ) وبالجملة؛ فهذا الحديث يدل علىٰ أن اسمه[1] كان: عبد اللَّه، وقد جاء ما يدل علىٰ أن اسمه كان: صافيًا، فيحتمل أن يقال: إطلاق عبد اللَّه عليه بالمعنىٰ الإضافي، أو أن الصافي كان لقبه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٥٢) (٣/ ٧٩)

قوله: (هَلْ يُقِرُّ الْخَوَارِجُ) من الإقرار؛ أي: هل يعتقدون بوجوده ويقولون به أم لا (يُتَّبَعُ) علىٰ بناء المفعول من الافتعال، أو المجرد. (جَاحِظَةٌ) بجيم، ثم مهملة[2]، ثم معجمة: جحوظ العين: نتوئها وانزعاجها (كَأَنَّهَا نُخَامَةٌ) أي: أنه لا نور فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٥٤) (٣/ ٧٩)

قوله: (إِنَّكِ الْجَنَّةُ رَحْمَتِي) الظاهر: أن أصله: إنك أيتها الجنة رحمتي، ثم حذف أيتها؛ لظهور الأمر، وجعل (الْجَنَّةُ) خبرًا، و(رَحْمَتِي) خبرًا بعد خبر، لا يخلو عن بعد، وكذا (إِنَّكِ النَّارُ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٥٦) (٣/ ٨٠)

قوله: (إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَرْيَمَ) الظاهر: أن (مِنْ) بيانية، والمعنىٰ: إلا امرأة كانت ومضت: هي مريم، ولم يقل: إلا مريم تعظيمًا لشأنها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٥٧) (٣/ ٨٠)

قوله: (يُقَالُ لَهُ السَّفَّاحُ) الظاهر: أنه الذي مضىٰ من بني العباس.

(١١٧٥٨) (٣/ ٨٠)

قوله: (إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي فُلَانٍ) قد جاء في رواية البزار: (بَنُو أَبِي الْعَاصِ)

---

(١) في «م»: اسم.

(٢) في «م»: مثلثة.

ومثله في حديث أبي هريرة، رواه أبو يعلىٰ؛ كما في «المجمع»[١]. (دُوَلاً) بضم دال أو[٢] كسرها، وفتح واو: جمع دولة بضم فسكون؛ أي: يتداولون المال، ولا يجعلون لغيرهم نصيبًا فيه، أو يستأثرون أهل الشرف بحقوق الفقراء من المال (دَخَلاً) بفتحتين، أي: يدخلون في دين اللّٰه أمورًا لم تجر بها السنة، وفي أصل قديم: (دَغَلاً) بفتحتين؛ أي: يخدعون به الناس، وأصله: الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه، وقيل: من أدغلت في الأمر: إذا أدخلت فيه ما يخالفه ويفسده (خَوَلاً) بفتحتين؛ أي: خدمًا وعبيدًا؛ يعني: أنهم يستخدمونهم ويستعبدونهم، و[٣]في «المجمع»[١]: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الأوسط» وأبو يعلىٰ، وفيه: عطية العوفي؛ فيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١١٧٥٩) (٣/ ٨٠)

قوله: (جَاءَتْ امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ) هذا هو الذي جرىٰ ذكره في حديث الإفك المشهور في «الصحيحين» وغيرهما، وفيه قول النبي ﷺ: «**مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا**»[٤] وفي حديث الإفك عن عائشة من قول صفوان[٥]: «أنه[٣] قَالَ: مَا كَشَفْتُ كَنَفَ أُنْثَىٰ قَطُّ» وبه أورد البخارىٰ الإشكال علىٰ حديث أبي سعيد هذا، ومال إلىٰ تصحيفه مع ثبوته في أبي داود بإسناد صحيح وغيره، وقال الحافظ في «الإصابة»[٥]: ويمكن أن يجاب بأنه تزوج بعد ذلك (وَيُفَطِّرُنِي) بالتشديد (فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا) أي: عن قراءة سورتين

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٣٤).
(٢) في «م»: و.
(٣) من «م».
(٤) «صحيح البخاري» (٢٤٩٤)، و«صحيح مسلم» (٢٧٧٠).
(٥) «الإصابة» (٣/ ٤٤١).

(فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ . . .) إلخ، قيل: وذلك لأنهم كانوا يسقون الماء طول الليالي؛ فلا يتيسر لهم المنام بالليل.

(١١٧٦٠) (٣/ ٨٠)

قوله: (مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ) بضم مثلثة وسكون لام: موضع الانكسار؛ لأنه ربما ينصب الماء منه علىٰ الثوب أو البدن، وأيضًا لا يناله التنظيف التام إذا غسل الإناء (وَأَنْ يُنْفَخَ) لما يخاف من خروج شيء من فمه.

(١١٧٦١) (٣/ ٨٠)

قوله: (يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ) أي: يرضىٰ عنهم، متوجهًا إليهم، مقبلاً بالإحسان عليهم.

(١١٧٦٢) (٣/ ٨٠)

قوله: (أَلَا إِنَّ أَحْرَمَ الْأَيَّام) أي: أكثرها حرمة (أَمْوَالُكُم) أي: أموال بعضكم علىٰ بعض حرام، وليس هو من باب التوزيع المشهور في مقابلة الجمع بالجمع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٦٥) (٣/ ٨٠-٨١)

قوله: (تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ خِصَالٍ ثَلَاثَ) أي: الناس يراعون هذه الخصال في المرأة ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد أنه ينبغي أن يراعىٰ هذه، وإنما الذي ينبغي أن يراعىٰ: الدين؛ كما يدل عليه آخر الحديث، وقد جاء: أربع خصال، بزيادة: الحسب (وَالْخُلُقِ) بضمتين، ويجوز سكون الثاني (تَرِبَتْ يَدَاكَ) بكسر الراء، من ترب: إذا افتقر فلصق بالتراب، وهذه الكلمة تجري علىٰ لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يراد بها الدعاء علىٰ المخاطب دائمًا، وقد يراد بها الدعاء أيضًا، والمراد هاهنا: إما المدح؛ أي: اطلب ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد[1] عليك؛ لكمال عقلك فيقول

---

(١) في «م»: يجنبه.

الحاسد حسدًا: تربت يداك، أو الذم أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

(١١٧٦٦) (٣/ ٨١)

قوله: (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ) هو بالخاء المعجمة. (أَنَّ أُسَيْدَ) بالتصغير (ابْنَ حُضَيْرٍ) بالتصغير أيضًا مع إهمال الحاء وإعجام الضاد (فِي مِرْبَدِهِ) بكسر ميم وفتح موحدة: هو الموضع الذي ييبس فيه التمر (إِذْ جَالَتْ) توثبت، والفرس تؤنث أيضًا (أَمْثَالُ السُّرُجِ) ضبط بضمتين: جمع سراج (أَقْرَأْ) كأنه ﷺ علم من أول الأمر أن ما حصل لفرسه من علامات أن قراءته مقبولة محضورة، فأمره بالقراءة فيما بعد لما ظهر فيها من البركات، أو هذا الأمر منه لبيان أنك لا تجعل مثله مانعًا عن القراءة فيما بعد؛ بل امض علىٰ قراءتك فيما بعد، وقال النوويٰ[1]: معناه: كان ينبغي أن تستمر علىٰ القرآن وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة، وتستكثرمن القراءة التي كانت هي سبب بقائهما. انتهىٰ[2].

(١١٧٦٧) (٣/ ٨١)

قوله: (تُقَتَّرُ عَلَيْهِ) من التقتير؛ أي: تضيق عليه (فَيُفْتَحُ لَهُ) المضارع علىٰ الحكاية.

(١١٧٦٩) (٣/ ٨١)

قوله: (قَدَّمَ جَزُورًا) من التقديم.

(١١٧٧١) (٣/ ٨١)

قوله: (طَعَامًا) أي: نوعًا واحدًا؛ كالحنطة، فلذلك منعهم عن الزائد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٦/ ٨٢). (٢) من «م».

(١١٧٧٤) (٣/ ٨٢)

قوله: (فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ) أي: لا قبول لشيء عند اللَّه إلا بمراعاته؛ فهو كالرأس له (رَهْبَانِيَّةُ الْإِسْلَامِ) أي: الانقطاع إليه تعالىٰ في هذا الدين (رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ) بضم الراء؛ أي: سبب حياتك عند اللَّه، قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ﴾ [الشورى: ٥٢] ولذلك يسمىٰ القرآن: روح اللَّه، أو بفتح الراء؛ أي: سبب رحمتك وقربك، قال تعالىٰ: ﴿فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٨-٨٩] والوجه: الأول. وفي «المجمع»: الروح: الذي يقوم بها الجسد والحياة، وأطلق علىٰ القرآن و[١] الوحي والرحمة، وجبريل في قوله: ﴿ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣] وروح القدس، ويذكر ويؤنث. انتهىٰ. قلت: وكذلك يطلق علىٰ عيسىٰ عليه السلام. (وَذِكْرٌ لَكَ) أي: شرف لك، قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

(١١٧٧٦) (٣/ ٨٢)

قوله: (قَدْ خَبَأْتُ لَكَ) أي: أضمرت لك (خَبِيئًا) أي: الشيء المضمر المستور[٢]، وكانوا يضمرون للكهنة (قَالَ: دُخٌّ) المشهور: أنه بضم الدال وتشديد الخاء، وقيل: يجوز فتح الدال، بمعنىٰ: الدخان، قالوا: إنه أضمر له قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ﴾ [الدخان: ١٠] فلم يقدر علىٰ تمام الآية، ولا علىٰ تمام لفظة منها؛ بل أتىٰ بلفظة ناقصة علىٰ عادة الكهنة. قلت: وهذا يقتضي أنه بتخفيف الدال كما لا يخفىٰ؛ فإن قلت: كيف اطلع هو أو شيطانه علىٰ بعض ما في الضمير؟ أجيب باحتمال أنه ﷺ تكلم به في نفسه، أو ذكر بعض الصحابة بذلك؛ فاسترق الشيطان بعض ذلك. قلت: والأظهر: أنه جرىٰ ذكره في السماء؛ فاسترق الشيطان من هناك كسائر الأمور التي يخبر

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: مستورًا.

بها[١] الكهنة. (اخْسَأْ) كلمة تستعمل عند طرد الكلب ونحوه؛ أي: اسكت وابعد صاغرًا مطرودًا (فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ) أي: فلن تتجاوز مرتبتك التي هي مرتبة الكهنة إلىٰ مرتبة النبوة والرسالة، قيل: إنما تركه ﷺ مع أنه ادعىٰ النبوة كاذبًا؛ لأنه كان صغيرًا، أو لأنه كان من يهود، وكان بين النبي ﷺ وبينهم صلح في تلك الأيام.

(١١٧٧٨) (٣/ ٨٢)

قوله: (أَنْ نُفَادِيَهُنَّ) أي: نأخذ فداءهن من أهلهن.

(١١٧٨٠) (٣/ ٨٢-٨٣)

قوله: (مصفرًا)[٢] من التصفير (لَوْ رَأَيْتُمُونِي وَإِبْلِيسَ) بالنصب عطف علىٰ المفعول، وجعله مفعولاً معه بعيد (فَأَهْوَيْتُ بِيَدِي) أي: أخذته بيدي (بَرْدَ لُعَابِهِ) ظاهره: أن لعابه ليس علىٰ صفة النار في الحرارة مع خلقه منها، وأنه ليس بنجس يمنع جواز الصلاة، وأن خنق الشيطان لا يبطل الصلاة، وقد جاء في غير هذا الحديث أنه خاطبه باللعن، فيدل علىٰ أن خطاب الشيطان لا يبطلها أيضًا، ويرد هذا علىٰ إطلاق الفقهاء أن الفعل الكثير أو خطاب غير اللَّه تعالىٰ مفسد (لَأَصْبَحَ مَرْبُوطًا) لم يرد أن الدعوة منعت عن ربط[٣] الشيطان؛ لأنه يلزم منه عدم استجابتها؛ لأن الدعوة كانت بتمام الملك، وربط شيطان لا يوجب عدم استجابتها، وإنما أراد أنه كان من أخص ملك سليمان: ربط الشياطين والتصرف فيها، فربطه كان موهمًا لعدم استجابة الدعوة، فتركته دفعًا للإيهام الغير اللائق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: به.
(٢) في «م»: معصفرًا.
(٣) في «م»: رجل.

(١١٧٨٢) (٣/ ٨٣)

قوله: (كَانَتَا) أي: السجدتان (شَفْعًا لِصَلَاتِهِ) أي: بمنزلة الركعة السادسة.

(١١٧٨٣) (٣/ ٨٣)

قوله: (الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ) قيل: هي أن يتوسل الكل به إلىٰ اللَّه تعالىٰ، وإلىٰ قضاء حاجاتهم بأن لا يخرج لأحد عطاء إلا علىٰ يديه؛ كالوسيلة عند الملك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٧٨٤) (٣/ ٨٣)

قوله: (إِلَّا الْمَقْبَرَةَ) بضم الباء وتفتح: موضع دفن الموتىٰ، وهذا لاختلاط ترابها بصديد الموتىٰ ونجاساتهم؛ فإن صلىٰ في مكان طاهر صحت، وكذا إن صلىٰ في الحمام في مكان نظيف، وقال بظاهره جماعة، فكره الصلاة فيهما[1]، وإن كانت التربة طاهرًا، كذا في «المجمع».

(١١٧٨٥) (٣/ ٨٣)

قوله: (الْوَسْقُ) بفتح الواو أو كسرها، وسكون السين، يريد: الوسق المعتبر في باب الزكاة، الذي جاء ذكره في حديث: «**لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ**[2] **أَوْسُقٍ**»[3].

(١١٧٨٦) (٣/ ٨٣)

قوله: (بِمَقْمَعٍ مِنْ حَدِيدٍ) أي: الذي يضرب به الكافر (ثُمَّ عَادَ) أي: الكافر.

---

(١) في «الأصل»: فيها. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: خمسة.

(٣) «صحيح البخاري» (١٣٤٠).

(١١٧٩١) (٣/ ٨٣)

قوله (أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ) أي: أرضىٰ وأكثر محبة[١] لها (فَتَسَجَّىٰ) أي: تغطىٰ بثوبه ليموت نائمًا (وَجْبَةَ الرَّاحِلَةِ)[٢] بفتح فسكون؛ أي: صوت وقع رجلها.

(١١٧٩٢) (٣/ ٨٤)

قوله: (فَأَقْعَىٰ الذِّئْبُ) من الإقعاء، وهو جلوس الكلب ونحوه (قَالَ: يَا عَجَبي) أي: قال الراعي، و(عَجَبِي) بإلحاق ألف التعجب في آخره (بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ)[٣] أي: بأخبار الأمم السالفة، مخبر[٤] بها عن اللَّه تعالىٰ من غير سبق تعلم[٥] منه لذلك، ففيه شهادة من الذئب له ﷺ بالرسالة، وقد سبق مثل هذا في حديث أبي هريرة بإسناد رجاله ثقات. (فَزَوَاهَا) بزاي معجمة؛ أي: جمعها وضمها إلىٰ طرف من أطراف المدينة (بِالصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) بنصب الجزءين؛ أي: ائتوها جامعة، أو برفعهما، والباء داخلة علىٰ المجموع؛ فلا يظهر آثارٌ في مفرد، وفي أصل قديم بدون الباء. وفي «المجمع»[٦]: قلت: عند الترمذي طرف من آخره، رواه أحمد، وفي رواية أخرىٰ عن أبي سعيد أيضًا قال: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ يَهُشُّ عَلَيْهَا فِي بَيْدَاءِ ذِي الْحُلَيْفَةِ إِذْ عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ**. . . »[٧] إلخ، رواه أحمد والبزار بنحوه باختصار[٨]، ورجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

(١١٧٩٣) (٣/ ٨٤)

قوله: (فَحَمَلَنِي عَلَىٰ ذَلِكَ أَنْ رَكِبْتُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ) الظاهر: أن المشار إليه بذلك مبهم، تفسيره: **قوله**: (أَنْ ركبت) أي: فحملني؛ أي: ما سبق ذكره

(١) في «م»: محبته.
(٢) في «م»: الرجل.
(٣) في «م»: ياء بناء علىٰ ما قد سبق.
(٤) في «م»: مخبرًا.
(٥) في «م»: علم.
(٦) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥١٦).
(٧) «المسند» (٣/ ٨٩).
(٨) من «م».

من الحديث علىٰ أن ركبت إلىٰ معاوية، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (أَمَّا قَوْلُهَا إِنِّي أَضْرِبُهَا عَلَىٰ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَقْرَأُ بِسُورَتِي) أي: بالسورة التي أقرؤها، هكذا الرواية هاهنا بالإضافة إلىٰ ياء المتكلم، وكذلك[1] هو في بعض نسخ أبي داود، وقد سبق (بِالسُّورَتَيْنِ) بلفظ التثنية، وهو المشهور في نسخ أبي داود، والذي يظهر أن الصواب: الإضافي (فَتُعَطِّلُنِي) أي: تمنعني عن قراءة تلك السورة (لَوْ قَرَأَهَا النَّاسُ) أي: سورتك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٠٥) (٣/ ٨٥)

قوله: (فَقُلْنَا: أَحَرَامٌ هُوَ) أي: قلنا لأبي سعيد: أنهىٰ تحريمًا؟ قال: لا.

(١١٨٠٧) (٣/ ٨٥)

قوله: (إِنَّا كُنَّا نَتَزَوَّدُ مِنْ وَشِيقِ الْحَجِّ) الوشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلىٰ قليلاً، ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ويجمع علىٰ وشيق، وأوشاق.

(١١٨٠٩) (٣/ ٨٥)

قوله: (لَوْ قَوَّمْتَ) من التقويم (سِعْرَنَا) هو بالكسر: الذي يقوم عليه الثمن (أَوْ الْمُسَعِّرُ) شكٌّ من الراوي؛ أي: هو الذي يرخص الأشياء ويغليها؛ أي: فمن سَعَّر؛ فقد نازعه فيما له تعالىٰ، وليس للنازع[2] (بِمَظْلَمَةٍ) بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، وفيه إشارة إلىٰ أن التسعير تصرف في أموال الناس بغير إذن أهلها؛ فيكون ظلمًا، فليس للإمام أن يسَعِّر، لكن يأمرهم بالإنصاف والشفقة علىٰ الخلق والنصيحة لهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨١٤) (٣/ ٨٦)

قوله: (يُعْرَضُونَ) علىٰ بناء المفعول (قُمُصٌ) بضمتين: جمع قميص

---

(١) في «م»: وكذا.

(٢) في «م»: المنازع.

(مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ) أي: لقصره لا ينزل أسفل منها، والمشهور: أنه بضم المثلثة أو كسرها، وكسر الدال، وتشديد الياء: جمع ثدي بفتح فسكون، وجوز إفراده (الدِّينَ) بالنصب، قيل: القميص في النوم: الدِّين، وجره دليل لبقاء آثاره الجميلة، وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته؛ ليقتدىٰ به.

(١١٨١٥) (٣/ ٨٦)

قوله: (كَيْفَ يُسْتَقَىٰ لَكَ) علىٰ بناء المفعول.

(١١٨١٧) (٣/ ٨٦)

قوله: (اشْتَكَىٰ عَلِيًّا النَّاسُ) وبالرفع؛ أي: اشتكوا شدته في المعاملة (لَأُخَيْشِنٌ) تصغير أخشن؛ أي: أن فيه خشونة في اللَّه لا يراعي فيه أحدًا[١]، وهذا لا يوجب الشكاية منه، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١١٨٢١) (٣/ ٨٧)

قوله: (لَتَضْرِبَنَّ مُضَرُ) أراد به مشركي قريش وأمثالهم (حَتَّىٰ لَا يُعْبَدَ) أي: لا يذكر (حَتَّىٰ لَا يَمْنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ) الذنب بفتحتين: الأسفل، والتلعة بفتح فسكون: مسيل الماء من أعلىٰ إلىٰ أسفل، وأذناب المسايل: أسافل الأودية، والمراد: وصفهم بالذل والضعف، وأنهم يصيرون بحيث لا يقدرون علىٰ منع أحد من أسفل واد من أوديتهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٢٥) (٣/ ٨٧)

قوله: (فَخَرَجْنَا صُوَّامًا) بضم فتشديد[٣]: جمع صائم؛ كحكام جمع حاكم (الْكَدِيدَ) بفتح: هو موضع بين قديد وعسفان.

---

(١) في «م»: أحد.
(٢) «مجمع الزوائد» (٩/ ١٧٤).
(٣) في «م»: بتشديد.

(١١٨٢٦) (٣/ ٨٧)

قوله: (شَرْجَيْنِ) بالشين المعجمة، والجيم، وقد ضبط بفتح فسكون؛ يعني: نصفين.

(١١٨٢٧) (٣/ ٨٧)

قوله: (أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ) بالنصب؛ أي: يا أهل الثناء، أو بالرفع؛ أي: أنت أهلُ الثناء (أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ) أي: أحق كلام قاله العبد في مقام ثنائك، وأليقه[١] بمقام عظمتك وكبريائك: هذا الكلام، وهو (لاَ نَازِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . . .) إلخ. و[٢]**قوله**: (وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ) اعتراض في البين، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٨٢٩) (٣/ ٨٧)

قوله: (إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ) أي: في الله تعالىٰ، ويدل عليه آخر الحديث (لَتُرَىٰ) علىٰ بناء المفعول (غُرَفُهُمْ) قصورهم ومنازلهم من الارتفاع.

(١١٨٣٥) (٣/ ٨٨)

قوله: (فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَىٰ) فيه أن الإنسان في تلك الدار لا يبقىٰ علىٰ هذا الحرص في هذه الدار؛ بل يظهر فيه آثار الغنىٰ، ويزول حال الفقر، وإلا فقد جاء أنه لو كان له واديان من ذهب لابتغىٰ إليهما ثالثًا، والله تعالىٰ أعلم. (أُحِلُّ عَلَيْكُمْ) من الإحلال؛ أي: أوجب، أو أنزل، وفي «الصحاح»: يقال[٣]: حل يحل، بالكسر؛ أي: يجب، وبالضم؛ أي: ينزل، وقرئ بهما قوله تعالىٰ: ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِيۖ﴾ [طه: ٨١].

---

(١) في «م»: وأليق.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: فقال. والمثبت من «م».

(١١٨٣٦) (٣/ ٨٨)

قوله: (فَتَقَلَّصُ) أي: ترتفع، وهذا بيان لما يعرضه من قبح الصورة.

(١١٨٤١) (٣/ ٨٨)

قوله: (وَهَجْهَجَهُ) في «القاموس»: هجهج بالسبع: صاح، وبالجمل: زجره (مُسْتَذْفِرًا) كأن الذال المعجمة مقلوبة من الثاء المثلثة، والاستثفار: إدخال الكلب ذنبه بين فخذيه حتىٰ يلزقه ببطنه، وقد سبق التنبيه علىٰ هذا في مسند أبي هريرة.

(١١٨٤٢) (٣/ ٨٩)

قوله: (قَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ) أي: بعد الفتح حين أعطىٰ غنائم حنين لغيرهم (كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ) من التحديث؛ أي: قبل ذلك (اسْتَقَامَتْ الْأُمُورُ) أي: أمور الدين (قَدْ آثَرَ) من الإيثار؛ أي: آثر عليكم غيركم (فَرَدُّوا عَلَيْهِ) أي: حين كان يحدثهم بذلك قبل الفتح (فَكُنْتُمْ لَا تَرْكَبُونَ الْخَيْلَ) أي: قبل أن أجيء إليكم، ثم رزقكم اللَّه تعالىٰ ركوبها بي (كَرْشِي) بفتح الكاف وسكون الراء، هو لنحو الشاة كالمعدة للإنسان: مجمع العلف (وَعَيْبَتِي) هو بفتح مهملة، وبتحتية ساكنة فموحدة: هو ما يجعل فيه أفضل الثياب، والمراد: أنهم أحقاء بوضع الأسرار والعلوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٤٤) (٣/ ٨٩)

قوله: (يَهُشُّ) بضم الهاء، وبتشديد[1] الشين؛ أي: ينثر أوراق الأشجار عليهم للأكل (فَجَهْجَأَهُ) أي: زبره، أراد: جهجهه، فأبدل الهاء همزة؛ لكثرة الهاءات وقرب المخرج، كذا في «النهاية»[2].

---

(١) في «م»: وتشديد.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٨٤٧).

(١١٨٦١) (٣/ ٩١)

قوله: (وَيَقُولُ: وَيْحَ عَمَّارٍ! تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ[١]؛ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَىٰ النَّارِ) لعل المراد: أنه يدعوهم إلىٰ طاعة الإمام الحق التي هي سبب لدخول الجنة، وهم يدعونه إلىٰ طاعة الإمام الباطل التي هي سبب لدخول النار، لمن علم ببطلانه؛ كعمار، ولا يلزم من ذلك أنها[٢] سبب لدخول النار[٣] لمن كان بمعاوية، وهذا ظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٦٣) (٣/ ٩١)

قوله: (فَاتَّبَعْتُهُ) صيغة المتكلم من اتبع بالتشديد، كأنه ذكره للتنبيه علىٰ تحقق سماعه علىٰ أحسن وجه (إِنِّي السَّاعَةَ لَقَائِمٌ عَلَىٰ الْحَوْضِ) أي: مطلع عليه؛ كالقائم عليه، يريد: أنه ظهر له الحوض، وهو هنالك (بَلْ نَفْدِيكَ) قاله تعظيمًا لأمر وفاته عليهم، وأنهم لو أمكن لهم فداؤه بكل وجه لفعلوا ذلك، وفيه بيان أنه أحب إليهم وأعظم في صدرهم[٤] من كل شيء حتىٰ من الأموال والأولاد والنفوس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٨٧٨) (٣/ ٩٣)

قوله: (قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْعَزْلِ[٥]، فَقَالَ: إِنْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَفْعَلُوهُ) أي: إن فعلتم قربان النساء، فلا عليكم أن تتركوا العزل؛ فإن **قوله**: (إِنْ تَفْعَلُوا) شرطية، واسم الإشارة للإشارة إلىٰ قربان النساء المفهوم من المقام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) زاد في «الأصل، م»: و.
(٢) في «م»: أنه.
(٣) في «م»: الناس.
(٤) في «م»: صدورهم.
(٥) في «م»: العزلة.

(١١٨٩٣) (٣/ ٩٤)

قوله: (إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . . .) إلخ (إِنْ) مخففة من الثقيلة؛ أي: إن الشأن: كان نبي من الأنبياء (فَيَجُوبَهَا) أي: يقطعها؛ ليلبسها في عنقه.

(١١٩٠٨) (٣/ ٩٦)

قوله: (إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ؛ فَإِنَّ أَعْضَاءَهُ تُكَفِّرُ لِلِّسَانِ) من التكفير، بمعنىٰ: الخضوع؛ أي: أن الأعضاء كلها تطلب منه الاستقامة، طلب من يخضع لغيره؛ ليفيض عليه بالمطلوب بواسطة الخضوع لديه، والمراد بالأعضاء: الظاهرة، وهذا لا ينافي أن يكون المدار علىٰ صلاح القلب وأن تكون استقامة اللسان به كما جاء «**فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ**»[1]. (تَقُولُ) قيل: بلسان الحال، ولا يبعد الحمل علىٰ لسان القال (فِينَا) أي: في حفظنا (اسْتَقَمْتَ) بقلة الكلام، وترك ما لا يعني، والاشتغال بالأذكار، ونحوها (اعْوَجَجْنَا) لعله لهذا قل ما ترىٰ المكثر في الكلام خاشعًا حتىٰ في نحو الصلاة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٠٩) (٣/ ٩٦)

قوله: (أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟!) قاله لمن أراد العزل؛ إنكارًا عليه بتقدير حرف الاستفهام.

(١١٩١٥) (٣/ ٩٦)

قوله: (صَعَالِيكَ الْمُهَاجِرِينَ) أي: فقراء المهاجرين، وهو بالنصب، بتقدير حرف النداء.

(١١٩١٨) (٣/ ٩٦)

قوله: (وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَىٰ غَنَمًا لِأَهْلِي بِجِيَادٍ) هو موضع بأسفل مكة، كذا في «المجمع».

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٢)، و«صحيح مسلم» (١٥٩٩).

(١١٩٣٢) (٣/ ٩٧)

قوله: (كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ[١] كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ) اسم الطعام مطلقًا ينصرف إلىٰ الحنطة عندهم، سيما وقد قوبل هاهنا بسائر الأصناف، فتعيّن الحنطة مراده به، وإلا لما صحت المقابلة، لكن مقتضىٰ أحاديث أبي سعيد وغيره في الباب أنهم ما كانوا يخرجون يومئذ من الحنطة، وهذا هو مقتضىٰ النظر أيضًا، فقيل: إنه من عطف الخاص علىٰ العام، والمراد: بيان أنواع الطعام التي كانوا يخرجون منها، ولا يخفىٰ أن العطف بـ(أَوْ) يأبىٰ ذلك، وبالجملة فهذا الحديث لا يخلو عن إشكال، ولا يصح الاستدلال لمن استدل بمثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مسند أنس بن مالك رضي اللَّه تعالىٰ عنه

هو أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي، خادم رسول اللَّه ﷺ وأحد المكثرين من الرواية عنه، صح عنه أنه قال: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ» وأن أمه أم سليم أتت به النبي ﷺ لما قدم، فقالت له: خذ أنسًا غلامًا يخدمك. فقبله، وأن النبي ﷺ كناه أبا حمزة، ومازحه النبي ﷺ فقال: «**يَا ذَا الأُذُنَيْنِ**»[٢] وقال محمد بن عبد اللَّه الأنصاري: «خرج أنس مع رسول اللَّه ﷺ إلىٰ بدر وهو غلام يخدمه» أخبرني أبي عن مولىٰ لأنس: «أشهدت بدرًا؟، قال: وأين أغيب عن بدر؛ لا أم لك؟!» قال الحافظ في «الإصابة»: قلت: وإنما لم يذكروه في البدريين؛ لأنه لم يكن في سن من يقاتل. وعنه[٣]: «جاءت بي أم سليم إلىٰ

(١) في «م»: إذا.

(٢) «سنن أبي داود» (٥٠٠٢)، و«سنن الترمذي» (١٩٩٢).

(٣) «شعب الإيمان» (٧/ ٣٥٠)، و«مسند عبد بن حميد» (١/ ٣٧٥).

النبي ﷺ وأنا غلام، فقالت: يا رسول اللَّه، أنيس ادع اللَّه[1] له، فقال النبي ﷺ: **اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ**. قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ اثْنَتَيْنِ، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ» وفي رواية[2]: قال أنس: «فلقد رزقت من صلبي سوىٰ ولد ولدي: مائة وخمسة وعشرين، وإن أرضي لتثمر في السنة مرتين» وكان له بستان يحمل الفاكهة في السنة مرتين، وكان فيه ريحان يجيء[3] منه ريح المسك، وأقام بالبصرة بعد أن شهد الفتوح، ومات بها، وكان آخر الصحابة موتًا بالبصرة، قيل: مات وعمره مائة سنة إلا سنة، وقيل: بل مائة سنة وسنة، وقيل: مائة وسبع سنين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤١) (٣/ ٩٨)

قوله: (إِنْ كَانَتْ الْأَمَةُ) كلمة (إِنْ) مخففة من الثقيلة (لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: بيد قميصه، أو المراد: الأخذ مع حائل، أو هو كناية عن سهولة انقياده ﷺ دون الأخذ باليد، وإلا فقد صح «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ»[4]. (فَيَنْطَلِقُ فِي حَاجَتِهَا) أي: إلىٰ حيث شاءت، وهذا دليل واضح علىٰ كمال حسن خلقه وتواضعه ورحمته علىٰ الضعفاء ﷺ والحديث مسوق لإفادة هذا المعنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤٣) (٣/ ٩٨)

قوله: (أَوْلِم) من الوليمة؛ أي: اتخذ لذلك طعامًا، **وقوله**: (فَأَطْعَمَنَا. . .) إلخ، فيه بيان جنس ذلك الطعام، وعموم الصحابة[5]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) «المعجم الكبير» (١/ ٢٤٨) رقم ٧١٠).

(٣) في «م»: يجبي.

(٤) «صحيح البخاري» (٢٥٦٤).

(٥) في «م»: وعمومه للصحابة.

(١١٩٤٤) (٣/ ٩٨)

قوله: (حَتَّىٰ يُرْفَعَ الْعِلْمُ) أي: بموت أهله، أو بعدم العمل به (وَيَظْهَرُ الجَهْلُ) ببقاء أهله مع انتفاء أهل العلم، أو بالعمل بمقتضاه، وظهور آثاره (وَيَقِلُّ الرِّجَالُ) هذا علامة رفع العلم؛ لأن الرجال هم أهل العلم عادة (وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ) هذا علامة ظهور الجهل؛ لأن النساء هن عادة من أهل الجهل (قَيِّمَ خَمْسِينَ امْرَأَةً) القيم من يقوم بالأمر، وقيامه عليهن إما بسبب القرابة، أو بسبب الزواج بناء علىٰ أنه يتزوج أحدهم بغير عدد جهلاً بالحكم الشرعي، والمراد بخمسين حقيقة العدد أو الكثرة، ويؤيد الثاني: اختلاف العدد في أحاديث الباب؛ فقد جاء في حديث أبي موسىٰ يتبع الرجل الواحد أربعون امرأة (رجل واحد) إما بالنصب، وقد سبق تحقيقه، أو بالرفع علىٰ إضمار ضمير الشأن في كان، أو علىٰ أنه اسم كان، وقيم خمسين بالنصب خبره، وهو الأقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤٥) (٣/ ٩٩)

قوله: (صَلَّىٰ فِي بُرْدَةٍ حَبرة) البردة؛ ضبط بضم فسكون، في «المجمع»: هي الشملة المخططة، والحبرة كالعنبة البرد[١] اليماني المخطط، وبردة جره[٢] علىٰ الوصف أو الإضافة.

(١١٩٤٦) (٣/ ٩٩)

قوله: (كَانَ يَطُوفُ) أي: يدور، وهو كناية عن الجماع (عَلَىٰ جَمِيعِ نِسَائِهِ) في رواية: وهن تسع[٣]، وفي أخرىٰ[٤]: إحدىٰ عشرة، فقيل: محمل الأولىٰ

---

(١) في «م»: البردة. (٢) في «م»: حبرة.
(٣) «صحيح البخاري» (٢٨٠، ٤٧٨١، ٤٩١٧).
(٤) «صحيح البخاري» (٢٦٥).

الزوجات، ومحمل الثانية الحلائل، فضم إليهن مارية وريحانة (بِغُسْلٍ وَاحِدٍ) أي: يجامعهن ملتبسًا، ومصحوبًا بنية غسل واحد، وتقديره وإلا فالغسل بعد الفراغ عن جماعهن، وهذا لا ينافي الوضوء بين ذلك فلا يعارض حديث أبي سعيد فيمن يعود أنه يتوضأ علىٰ أن الوضوء ندب فيمكن تركه أحيانًا لبيان الجواز، قيل: يحتمل أن يكون هذا عند قدومه من سفر أوعند تمام الدور عليهن، وابتداء دور آخر، أو يكون ذلك عن إذن صاحبة النوبة، أو يكون ذلك مخصوصًا به، وإلا فوطء المرأة في نوبة ضرتها ممنوع منه، ومال قوم إلىٰ عدم وجوب القسم عليه ﷺ وكان يقسم تبرعًا، ثم قيل حكاية مثل هذه الأحوال منه ﷺ لا يعد من الغيبة لا في حقه ولا في حقهن، وإن كان حكايتها من غيره إذا لم يرض به يكون غيبة، وذلك لأنها أحكام تجب تبلغيها للتأسي به فيها، وقد ثبت الإذن في حكايتها، قلت: بل سوق الحديث لبيان كماله، وذكر ما يصلح علامة لنبوته فكيف يتوهم فيه أنه غيبة؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤٧) (٣/ ٩٩)

قوله: (إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ) أي: أراد دخوله والخلاء بالفتح والمد: موضع قضاء الحاجة (مِنَ الخُبُثِ) بضمتين جمع خبيث، (والخبائث) جمع خبيثة، والمراد: ذكور الشياطين وإناثهم، وقد جاءت الرواية بإسكان الباء في الخبث أيضًا، إما علىٰ التخفيف، أو علىٰ أنه اسم بمعنىٰ الشر، وحينئذ فالخبائث صفة النفوس، فيشمل ذكور الشياطين وإناثهم جميعًا، والمراد: التعوذ عن الشر وأصحابه فلا وجه لإنكار الخطابي رواية الإسكان، وعدها من أغاليط أهل الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤٨) (٣/ ٩٩)

قوله: (فقولوا: وعليكم) أي: وعليكم ما قلتم، وقد جاءت الرواية بالواو وتركها في قوله وعليكم إما لأن الواو للاستئناف فرجع إلىٰ رد قولهم عليهم

كما هو مقتضىٰ ترك الواو أو لأنهم يحرفون السلام بالسام، وهو مشترك بين الكل فجيء بالواو للدلالة علىٰ أنه علينا وعليكم، والأول أقرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٤٩) (٣/ ٩٩)

قوله: (حَدَّثَنَا هُشَيْم، قَالَ عُبَيْدِ اللَّه) ضمير قال لهشيم، وعبيد اللَّه مبتدأٌ خبره أنبأنا عن أنس، ويونس عطف علىٰ عبيد اللَّه، والمعنىٰ: أن هشيمًا قال: أنبأنا عبيد اللَّه عن أنس، وأنبأنا[1] يونس عن الحسن. **قوله:** (فَإِنَّ ذَلِكَ) أي: المنع (نُصْرَة) أي: علىٰ الشيطان والنفس الأمارة بالسوء؛ اللذين هما عدو الإنسان.

(١١٩٥٢) (٣/ ٩٩)

قوله: (وَكَانَتْ ثَيِّبًا) أي: وهو حق الثيب، وبه يقول الجمهور، وقيل لا حق لثيب، ولا بكر، بل يجب القسم، وقول الجمهور أظهر، ولعل جواب من يخالفهم عن هذا الحديث أن هذا كان في سفر ولا قسم ثَم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٥٣) (٣/ ٩٩)

قوله: (فَمَا أَطْعَمَنَا فِيهَا خُبْزًا وَلَا لَحْمًا) قد سبق أنه أطعمهم في وليمة زينب خبزًا ولحمًا، فيحمل هذا الحديث علىٰ غير وليمة زينب، كوليمة صفية وغيرها مما عدا زينب، ويحتمل أن يحمل علىٰ وليمة صفية، والوليمة الثانية لزينب، وهذا هو الأظهر عند تتبع أحاديث أنس رضي اللَّه تعالىٰ عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٥٤) (٣/ ٩٩)

قوله: (لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِ) أي: لا تقربوه كما قال: لا ترائي

(١) في «الأصل، م»: أنيسًا. والمثبت هو الموافق للسياق.

ناراهما، وقيل: أراد بالنار هاهنا الرأي؛ أي: لا تشاوروه فجعل الرأي مثل الضوء عند الحيرة (عربيًا) أي: نقشًا معلومًا في العرب، ولم يكن ثمة نقش معلوم فيهم إلا نقش خاتمه؛ لأنهم ما كانوا يلبسون الخواتيم قبل، فأراد بذلك أنكم لا تجعلوا نقش خواتيمكم نقش خاتمي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٥٥) (٣/ ٩٩)

قوله: (خَشْخَشَةٍ بَيْنَ يَدَيَّ) الخشخشة: صوت كصوت السلاح ونحوه، والمراد فسمعت صوت المشي قدامي، (فَإِذَا هِيَ) أي: الماشية[١] (الغُمَيْصَاءُ) بضم، ففتح، ومد، هي: أم سليم والدة أنس (ملحان) بكسر الميم، وسكون اللام، ولا شك أن رؤياه ﷺ حق فهذه[٢] بشارة لها بالجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٥٦) (٣/ ٩٩)

قوله: (كسرت رباعيته) الرباعية كالثمانية بفتح راء وتخفيف ياء هي السن التي تلىٰ الثنية من كل جانب، وللإنسان أربع رباعيات (وَشُجَّ) علىٰ بناء المفعول، والشج بالتشديد، ضرب الرأس خاصة، وجرحه وشقه، ثم استعمل في غيره، قال النووي[٣]: ووقوع مثل ذلك بالأنبياء صلوات اللَّه وسلامه عليهم لينالوا جزيل الأجر، ولتعرف أممهم وغيرهم ما أصابهم، ويأتسوا به، وليعلم أنهم من البشر تصيبهم من المحن ما يصيب البشر، ولا يفتتن بما ظهر علىٰ أيديهم من المعجزات (يفلح) من الإفلاح، وهو الفوز بالخير (ليس لك من الأمر) أي: من أمر فلاحهم (شيء) أي: فلا تتكلم في هذا الباب، وإنما أنت مبعوث لإنذارهم، ومجاهدتهم، قيل: هذه الجملة معترضة بين

(١) في «الأصل، م»: الماشة. (٢) في «م»: فهذا.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٤٨).

المتعاطفين، وقوله: (أو يتوب عليهم) عطف علىٰ ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا﴾ [آل عِمرَان: ١٢٧] والمعنىٰ أن اللَّه تعالىٰ مالك أمرهم، فإما أن يهلكهم يهزمهم أو يتوب عليهم إن أسلموا، أو يعذبهم إن أصروا علىٰ الكفر، وكل ذلك إليه لا إليك، قيل: لعل السر في إنزال هذه الآية أنه تعالىٰ، قد علم أن غالبهم يسلمون فلذلك قد أسلم غالبهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٥٧) (٣/ ٩٩)

قوله: (وجعل عتقها صداقها) صداق المرأة مهرها، والكسر أفصح؛ أي: من الفتح، قيل: أنه أعتقها تبرعًا بلا عوض، ولا شرط ثم تزوجها برضاها بلا صداق، وقيل: شرط عليها عند عتقها أن يتزوجها فلزمها الوفاء، وقيل: أعتقها وتزوجها علىٰ قيمتها، وهي مجهولة، والكل من خصائصه ﷺ وقال أحمد بظاهر الحديث.

(١١٩٥٨) (٣/ ٩٩)

قوله: (يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ) دليل لمن يقول أنه ﷺ كان قارنًا، وعليه الجمهور.

(١١٩٦٠) (٣/ ٩٩)

قوله: (أَقْرَنَيْنِ) الأقرن: عظيم القرن، أو حسن القرن، وصفه به؛ لأنه أكمل وأحسن صورة (أَمْلَحَيْنِ) الأملح ما بياضه أكثر من سواده، وقيل: نقي البياض (يُسَمِّي) أي: اللَّه؛ أي: يذكر اسمه العلي (عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا) بكسر الصاد؛ أي: علىٰ صفحة الوجه أو العنق منهما، وهي جانبه، فلعل[1] ذلك ليكون أثبت وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه، كذا ذكروا.

---

(١) في «م»: فعل.

(١١٩٦١) (٣/ ٩٩-١٠٠)

قوله: (مَا تَعُدُّونَا إِلَا صِبْيَانًا) من العد؛ أي: كأنكم ما تعتمدون علىٰ قولي بزعم أني كنت صبيًّا حينئذ، فلعلي ما حققت الأمر وليس كذلك[١] بل حققت اللفظ الذي يلبي به.

(١١٩٦٢) (٣/ ١٠٠)

قوله: (عَطَسَ) كضرب (فَشَمَّتَ) من التشميت بإعجام الشين أو إهماله (فَقِيلَ) أي: سئل عن وجه تخصيص[٢] أحدهما بالدعاء، وقال السيوطي: في «حاشية أبي داود»: الذي لم يحمد: عامر بن الطفيل، مات كافرًا، نعوذ باللَّه العظيم من ذلك.

(١١٩٦٣) (٣/ ١٠٠)

قوله: (يُحِبُ أَن يَلِيَهُ . . .) إلخ؛ أي: يحب أن يكون أهل الصف الأول والقريبون منه كبار الناس وعلمائهم، الذين يعتنون بأفعاله لا صغائرهم وأعرابهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٦٤) (٣/ ١٠٠)

قوله: (وَ[٣] لَا يَدَعهَا لِلْشَيْطَانِ) أي: ليأكل الشيطان؛ أي: للتكبر الذي هو عمل الشيطان.

(١١٩٦٥) (٣/ ١٠٠)

قوله: (عِشْرُونَ شَعْرَةٍ بَيْضَاء) أي: ما بلغ شيبه إلىٰ حد الخضاب حتىٰ يخضب، ولكن خضب الشيخان؛ فمن خضب فقد أخذ بسنتهما وعملهما (والكَتَم) بفتحتين وتخفيف التاء، وقيل: بتشديدها: نبت يصبغ به الشعر.

---

(١) في «الأصل»: لذلك. والمثبت من «م». (٢) في «م»: يخصص.
(٣) من «م».

(١١٩٦٦) (٣/ ١٠٠)

قوله: (فَأَعْطَاهُ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ) استدل به من يرىٰ أن كسب الحجام طيب. (فَخَفَّفُوا عَنْهُ) أي: ما[1] وضعوا عليه من الخراج.

(١١٩٦٧) (٣/ ١٠٠)

قوله: (مِنْ أَتَمِّ النَّاسِ) أي: كان يتم الركوع والسجود مع الإيجاز والتخفيف. (وَأَوْجَزِهِ) الضمير للناس باعتبار إفراد لفظه أو تأويله بمن ذكر.

(١١٩٦٨) (٣/ ١٠٠)

قوله: (بَاعَ قَدَحًا) بفتحتين (وَحِلْسًا) بكسر حاء مهملة: كساء علىٰ ظهر البعير يفرش تحت القتب (فِيمَنْ يَزِيدُ) الظاهر أن في بمعنىٰ: من، وكانا لفقير فقال بعضهم: أعطي درهمًا فقال ﷺ: (من يزيد) أو كما قال فأعطىٰ آخر درهمين فباع منه، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٧٠) (٣/ ١٠٠)

قوله: (بَسَطَ ثَوْبَهُ) الظاهر أنه الثوب الذي هو لابسه لقلة الثياب عندهم، فالحديث دليل لمن جوز للمصلي السجود علىٰ ثوب هو لابسه.

(١١٩٧١) (٣/ ١٠٠)

قوله: (إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ) بفتح العين: طعام آخر النهار، وخص به ولم يذكر الغداء؛ لأنه لا يعارض الصلاة عادة (بِالْعَشَاءِ) أي: الطعام لتفريغ القلب للصلاة، فإن أكله مع اشتغال القلب بالصلاة خير من أن يصلي والقلب مشتغل بالطعام، وهذا إذا وضع الطعام بين يديه واشتغل به القلب كما يفيده الشرط، وأما إذا كان مطبوخًا غير موضوع بين يديه فلا

---

(١) في «م»: بما.

(١١٩٧١/م) (٣/ ١٠٠)

(إِذَا نَعِسَ) كنصر والنعاس: أول النوم، وهو ريح لطيفة تأتي من قبل الدماغ تغطي علىٰ العين ولا تصل إلىٰ القلب، فإذا وصله كان نومًا (فِي صَلَاتِهِ) قيل: في صلاة الليل، وقال النووي: و[١] الجمهور علىٰ عمومها الفرض والنفل، ليلاً ونهارًا (فَلْيَنْصَرِفْ) ظاهره أنه يقطع، ويحتمل أن المراد التخفيف؛ للفراغ بسرعة قبل أن يغلب عليه الحال، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٧٢) (٣/ ١٠٠)

قوله: (مَنْ نَسِيَ صَلَاةً) قيل: أي: مكتوبة، أو نافلة مؤقتة (أَوْ نَامَ عَنْهَا) قيل: تعديته بعن؛ لتضمين معنىٰ الغفلة؛ أي: غفل عنها في حالة النوم (فَإِنَّمَا كَفَّارَتُهَا) الكفارة هي: الخصلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة؛ أي: تسترها قيل: والمراد بالكفارة هاهنا: البدل؛ وإلا فلا إثم في النوم والنسيان؛ لأن النسيان مرفوع وقال ﷺ: «ليس التفريط في النوم وإنما التفريط في اليقظة»[٢] (أَنْ يُصَلِّيَهَا) قيل: أي: وجوبًا في المكتوبة، وندبًا في النافلة قيل: معنىٰ الحصر أنه لا يلزمه[٣] غرامة في مال، ولا يلزمه إعادة تلك الصلاة في الوقت في اليوم الثاني ونحو ذلك (إِذَا ذَكَرَهَا) أراد أنه ينبغي له المبادرة إلىٰ ذلك إذا ذكرها، لا أنه إذا أخر عن وقت الذكر فلا يجوز القضاء.

(١١٩٧٣) (٣/ ١٠٠)

قوله: (أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ) بفتح فسكون بمعنىٰ: المرة من الأكل، سواء كان المأكول قليلاً أو كثيرًا[٤]، وبضم فسكون بمعنىٰ: اللقمة (عَلَيْهَا) أي: لأجلها؛ شكرًا له علىٰ أن خلقها ورزقها.

---

(١) من «م».

(٢) «مسند أحمد» (٥/ ٣٠٥).

(٣) في «م»: يلزم.

(٤) في «الأصل»: كثير. والمثبت من «م».

(١١٩٧٤) (٣/ ١٠٠)

قوله: (فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُ . . .) إلخ، بيان لسعة صدره ووفور تحمله وعظيم خلقه.

(١١٩٧٥) (٣/ ١٠٠)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ) قاله خوفًا من أن يناله مكروه من جهتهم إن خالفهم؛ فأشار إلىٰ أنه يجوز له موافقتهم لدفع ضررهم، ويحتمل أنه كان يرىٰ وجوب موافقة الأمراء في أمثال هذه الأمور.

(١١٩٧٧) (٣/ ١٠٠ - ١٠١)

قوله: (أَوَلَم تَصْنَعُوا فِي الصَّلَاةِ) أي: من تضييع أوقاتها وخشوعها، وعدم مراعاة سننها وآدابها، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٧٨) (٣/ ١٠١)

قوله: (أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلْ) أي: يستعمل الزعفران قيل: المراد استعماله في الجسد؛ لأن تزعفر الجسد من الرفاهية التي نهىٰ الشارع عنها، ثم النهي محمول علىٰ الكراهة دون التحريم، فلا يشكل الحديث بما جاء من صبغ الثياب بالزعفران، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٧٩) (٣/ ١٠١)

قوله: (لَا يَتَمَنَّىٰ) نفي بمعنىٰ النهي (لِعُسْرٍ نَزَلَ بِهِ) أي: لضرر أصابه في نفسه أو ماله؛ لأنه في معنىٰ التبرم[1] من[2] قضاء الله في أمر يضره في الدنيا وينفعه في أخراه، ولا يكره التمني لخوف فساد في الدين (أَحْيِنِي) من الإحياء؛ أي: أبقني علىٰ الحياة، قال العراقي: لما كانت الحياة حاصلة وهو

---

(١) في «الأصل: التبرع. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: عن.

متصف بها؛ حسن الإتيان بما؛ أي: ما دامت الحياة متصفة بهذا الوصف، ولما كانت الوفاة معدومة في حال التمني؛ لم يحسن أن يقول: ما كانت بل أتىٰ بـ«إذا»[1] الشرطية فقال: إذا كانت؛ أي: إذا آل الحال إلىٰ أن تكون الوفاة بهذا الوصف.

(١١٩٨٠) (٣/ ١٠١)

قوله: (فَلْيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ) أي: فليقطع فيه بطلب مطلوبه (فَإِنَّ اللَّه . . .) إلخ؛ أي: حتىٰ يزيد إن شئت لدفع إيهام الإكراه فما بقيت فائدة في زيادته إلا إيهام الاستغناء، وهو لا يليق بمقام السؤال؛ فاللائق بالمقام تركه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١١٩٨١) (٣/ ١٠١)

قوله: (أَيَّ دَعْوَةٍ كَانَ) تذكير ضمير كان؛ باعتبار لفظ أي، أو لأن ضميره للشأن، وخبر كان جملة يدعو بها. . .إلخ، وأكثر منصوب بيدعو علىٰ المصدرية (أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ) أي: واحدة، فإن هذا الوزن للمرة، والمراد بالدعاء: الكثير؛ أي: أنه يداوم عليه، فإن أراد الاقتصار علىٰ دعوة واحدة اقتصر علىٰ: «**اللَّهم ربنا آتنا**. . .» إلخ، وإن أراد الزيادة علىٰ الواحدة ضم «**اللَّهم ربنا آتنا**. . .» إلخ إليه.

(١١٩٨٢) (٣/ ١٠١)

قوله: (فَدَخَلَ حَرَامٌ) اسم رجل (تَجَوَّز) أي: ترك الصلاة معه، وشرع الصلاة لنفسه، وتجوز فيها.

(١١٩٨٥) (٣/ ١٠١)

قوله: (مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ . . .) إلخ، قد سبق تحقيقه مرارًا. **قوله**: (قَالُوا

---

(١) في «م»: بإذ.

لِزَيْنَبَ) أي: حبل لزينب (كَسِلَتْ) من كسل كسمع؛ إذا فتر، فلعل كلمة (أَوْ) للشك (حُلُّوهُ) أي: فكوا الحبل (نَشَاطَهُ) بفتح النون أي: قدر نشاطه.

(١١٩٨٦) (٣/ ١٠١)

قوله: (نَجِيّ) بفتح نون آخره ياء مشددة؛ أي: متكلم بالسر.

(١١٩٨٩) (٣/ ١٠١)

قوله: (فَلَا تَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَيْهِ) أي: علىٰ وفقه؛ لأن الاشتراك في النقش يؤدي إلىٰ الالتباس، وهو ضد لمصلحة الخاتم.

(١١٩٩١) (٣/ ١٠١)

قوله: (يَفْتَتِحُونَ القِرَاءَةَ) أي: الجهر بها إذ السر لا يتعلق به السماع، وقيل: بل المراد ظاهر اللفظ فلا يقرأ بالبسملة أصلاً (بِالحَمْدُ للَّه) تعلق به من لا يرىٰ الجهر بالبسملة، ومن لا يرىٰ قراءتها أصلاً، وأما من يقول بالجهر يأول (الحَمْدُ للَّه . . .) إلخ، بأن المراد به السورة بتمامها؛ أي: كانوا يفتتحون بالفاتحة لا بسورة أخرىٰ.

(١١٩٩٢) (٣/ ١٠٢)

قوله: (فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا) أي: في قربها (بِغَلَسٍ) بفتحتين؛ أي: في ظلمة آخر الليل (فَأَجْرَىٰ) من الإجراء؛ أي: مركوبه، قال النووي[1]: وفيه دليل علىٰ جواز ذلك، وأنه لا يسقط المروءة ولا يخل بمراتب أهل الفضل لا سيما عند الحاجة للقتال، أو رياضة الدابة، أو تدريب النفس ومعاناة[2] أسباب الشجاعة (فِي زُقَاقِ خَيْبَر) بضم زاي؛ أي: سكة خيبر؛ أي: السكة التي قبيلها (لِتَمسَّ فَخِذِي نَبِيَ اللَّه ﷺ) هكذا في نسخ المسند بلفظ تثنية الفخذ، والوجه

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ٢١٩).

(٢) في «الأصل»: ومعناه. والمثبت من «م».

الإفراد كما في «الصحيح» ولعل وجه التثنية أي[١] أنه بتقدير المضاف؛ أي: لتمس إحدىٰ فخذي نبي اللَّه ﷺ، وفائدته بيان أنه لم يدر أي الفخذين كان (وَانْحَسَرَ) أي: انكشف من غير اختيار بسبب ضيق الزقاق وزحام الناس مع إجراء المراكب؛ فلا دلالة فيه علىٰ أن الفخذ ليس بعورة (خَرِبَتْ خَيْبَر) قيل: هو دعاء بمنزلة أسأل اللَّه خرابها علىٰ أهلها وفتحها علىٰ المسلمين، وقيل: إخبار بذلك (مُحَمَّد) تقديره هذا محمد (وَالخَمِيس) هو بخاء معجمة مرفوع عطف علىٰ محمد، وهو: الجيش سمي بذلك؛ لكونه يكون علىٰ خمسة أقسام مقدمة، وساقة، وميمنة، وميسرة، وقلب، وقيل: لتخميس الغنائم، ويرد بأنه اسم جاهلي ولم يكن هناك تخميس (عَنْوَةً) بفتح العين؛ أي: قهرًا لا صلحًا، هذا هو المشهور في تفسيره، لكن التحقيق أن المراد أخذنا القرية حال كونها ذليلة، ولازم ذلك قهر الغانمين؛ فالتفسير المشهور تفسير باللازم، وإلا فالعنوة مصدر عنت الوجوه للحي القيوم أي: ذلت وخضعت (فَجُمِعَ) علىٰ بناء المفعول (السَّبْيَ) أي: ما أخذ من العبيد والإماء (دِحْيَة) بكسر الدال وفتحها (فَخُذْ جَارِيَةً) قيل: أذن له في أخذ الجارية قبل القسمة؛ لأن له ﷺ صفي المغنم يعطيه من يشاء، أو تنفيلاً له من أصل الغنيمة، أو من خمس الخمس بعد أن تميز، أو أعطاه[٢] ليحسب عليه من سهمه عند القسمة (حُيَي) بضم الحاء أو كسرها وفتح المثناة (أَعْطَيْتَ دِحْيَة . . .) إلخ، كأنه ظهر له من ذلك عدم رضىٰ الناس باختصاص دحية بمثلها؛ فخاف الفتنة عليهم؛ فكره ذلك، قال المازري: يحتمل أن يكون دحية رد الجارية برضاه، أو أنه إنما أذن له في جارية من حشو السبي لا أفضلهن، فلما أن رأىٰ أخذ أشرفهن

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: أعطىٰ. والمثبت من «م».

استرجعها، لأنه[1] لم يأذن له فيها (فَأَهْدَتْهَا) أي: زفتها (عَرُوسًا) هو يطلق علىٰ الزوج والزوجة (نِطَعًا) بكسر ففتح هو المشهور (بِالأَقِطِ) بفتح فكسر: لبن يابس متحجر (فَحَاسُوا حَيْسًا) أي: خلطوا بين الكل وجعلوه طعامًا واحدًا.

(١١٩٩٣) (٣/ ١٠٢)

قوله: (مَرْهُونَةٌ) أي: عند يهودي (مَا يَفْتَكَّهَا) أي: ما يفك الدرع.

(١١٩٩٤) (٣/ ١٠٢)

قوله: (الكَوْثَرُ نَهْرٌ) الظاهر أنه علم للنهر، وقيل: بل هو صيغة مبالغة من الكثرة وموصوفه الخير، والمراد: أعطيناك الخير المبالغ في الكثرة غايتها، والنهر معدود من جملة ذلك الكوثر، ولما كان أمرًا عظيمًا قيل: هو الكوثر، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٩٥) (٣/ ١٠٢)

قوله: (حَتَىٰ يَقُولُوا هَذَا) أي: هذا الكلام **وقوله:** (خَلَقَ اللَّهُ النَّاسَ . . .) إلخ بدل من هذا، أو بيان له، وقد سبق ما يتعلق بهذا المتن، والله تعالىٰ أعلم.

(١١٩٩٦) (٣/ ١٠٢)

قوله: (أَغْفَىٰ النَّبِيُ ﷺ) يقال: أغفىٰ إذا نام نومًا خفيفًا قيل: هي السنة بكسر السين، وهي حالة الوحي غالبًا، ويحتمل أن المراد الإعراض عما كان فيه (بِسْمِ اللَّه) استدل به من ادعىٰ دخول البسملة في السورة؛ لأن المقروء وقع بيانًا للسورة، وهو دليل ضعيف؛ لاحتمال أنه قرئ لمجرد التبرك (يُخْتَلَجُ العَبْدَ) علىٰ بناء المفعول أي: يسلب من عندي.

---

(١) في «الأصل»: إلا أنه. والمثبت من «م».

(١١٩٩٧) (٣/ ١٠٢)

قوله: (إِنِّي إِمَامكُم) بكسر الهمزة أو بفتحها؛ أي: إني متقدم عليكم مكانًا لأتقدمكم بهذه الأمور، فليس لكم التقدم علي بها (فَإِنِّي أَرَاكُم) علة للنهي؛ أي: نهيتكم عن ذلك؛ لأني رأيت تقصيركم في هذه الأمور (رَأَيْتُ الجَنَةَ وَالنَّارَ) وكل منهما يقتضي كثرة البكاء وقلة الضحك، أما النار فظاهر، وأما الجنة؛ فلخوف أن لا يكون من أهلها.

(١١٩٩٩) (٣/ ١٠٢-١٠٣)

قوله: (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو؛ أي: بماء[1] يتوضؤ به (إِنَّمَا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ الآنَ) كأنهم أخروا الظهر؛ ومع ذلك ففعل أنس يقتضي أنه كان يرىٰ أن العصر في أول الوقت أولىٰ (تِلْكَ) أي: العصر المؤخرة (كَانَتْ) أي: الشمس (فِي قَرْنَي الشَّيْطَان) أي: تكاد تغرب.

(١٢٠٠٠) (٣/ ١٠٣)

قوله: (فَيَقِيلُ عَلَيْهِ) من قال إذا استراح نصف النهار، أو نام وهو من القيلولة، ولا يلزم من هذا الخلوة وقد قيل: أنها كانت محرمة (فِي طِيْبِهَا) ليكون أطيب (الخُمْرَةُ) بضم فسكون: السجادة.

(١٢٠٠١) (٣/ ١٠٣)

قوله: (أُمِرَ بِلَال) علىٰ بناء المفعول قالوا: هذا في حكم الرفع ضرورة أنه[2] لا آمر يومئذ في مثل هذه الأمور إلا هو ﷺ (وَيُوتِرُ الإِقَامَةَ) قد أخذ به الجمهور، وقد جاء تثنية الإقامة وأخذ به قوم، ولا معارضة في الأفعال بل الكل سنة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: بما. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

(١٢٠٠٢) (٣/ ١٠٣)

قوله: (ثَلَاثٌ) أي: ثلاث خصال، أو خصال ثلاث وهو مبتدأ للتخصيص، والجملة الشرطية خبر أو صفة، **وقوله:** (أَنْ يَكُونَ . . .) إلخ ومعنىٰ (كُنْ) وجدن فكان تامة أو (كُنْ) مجتمعة فيه فهي ناقصة (وَجَدَ بِهِنَّ) أي: بسبب وجودهن فيه، أو اجتماعهن فيه (حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ) أي: انشراح الصدر به، ولذة في القلب له تشبه لذة الشيء الحلو في الفم، وللإيمان لذة في القلب تشبه الحلاوة الحسية، بل ربما تغلب عليها حتىٰ يدفع بها أشد المرارات، كما جاء عن بلال أنه كان حين يعذب في اللَّه يقول: أحد أحد فيدفع مرارة العذاب بحلاوة الإيمان (أَحَبّ إِلَيْهِ) قيل: هو الحب الاختياري لا الطبيعي[١] ومرجعه إلىٰ أن يختار طاعتهما علىٰ هوىٰ النفس وغيرها (وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ) أي امرئ كان (إِلاَّ للَّه) أي: لأجله لا لأجل هواه، وحاصله هو: أن يكون المحبوب أصالة بالكلية هو اللَّه تعالىٰ فلا يحب أحدًا غيره إلا له، وفيه أنه يحب الرسول أيضًا للَّه (أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ) قيد علىٰ حسب وقته؛ إذ[٢] الناس كانوا في وقته أسلموا بعد سبق الكفر، أو هو كناية عن معنىٰ بعد أن رزقه اللَّه الإسلام وهداه إليه، والعود علىٰ الأول علىٰ حقيقته، وعلىٰ الثاني كناية عن الدخول في الكفر (كَمَا يَكْرَهُ . . .) إلخ[٣]؛ أي: أن يصير الكفر عنده لقوة اعتقاده بجزائه الذي هو النار بمنزلة جزائه في الكراهة والنفرة، ومرجع هذا أن يصير الغيب عنده من قوة الاعتقاد كالعيان، كما روي عن علي: (لَوْ كُشِفَ الغِطَاءُ مَا ازْدَدْتُ يَقِيْنًا) ولا يخفىٰ أن من تكون عقيدته بالقوة بهذا الوجه ومحبته للَّه تعالىٰ بذلك الوجه فهو حقيق بأن يجد من لذة الإيمان ما يجد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الطبيعي.
(٢) في «م»: إذا.
(٣) في «م»: إلىٰ آخره.

(١٢٠٠٣) (٣/ ١٠٣)

قوله: (غَيْرُ الشَهِيدِ) بالرفع علىٰ البدل من أحد، أو بالنصب علىٰ الاستثناء (فَيُقْتَلَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: مرة ثانية (مِنَ الكَرَامَةِ) أي: كرامة الشهادة عند اللَّه (أَوْ مَعْنَاهُ) عطف علىٰ مقول القول؛ أي: قال ذاك الكلام؛ أي: كلامًا آخر ذاك معناه.

(١٢٠٠٤) (٣/ ١٠٣)

قوله: (إِلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ) بيان لعظم فتنته حتىٰ اهتم بها كل نبي، وأن وقت خروجه لم يكن معلومًا للأنبياء، حتىٰ زعم كل نبي أنه يحتمل الخروج علىٰ أمته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٠٥) (٣/ ١٠٣)

قوله: (فِي حُجْرَتِهِ) الظاهر أن المراد بها ما اتخذه حجرة له من الحصير في المسجد ليصلي فيه في الليل لا حجرة البيت (فَدَخَلَ البَيْتَ) أي: لينصرف الناس (أَنْ تَمُدَ) أي: تطول في الصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٠٦) (٣/ ١٠٣)

قوله: (قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا) أي: في مقابلتهما يريد أنه نسخ ذينك اليومين والاجتماع فيهما للعب، وشرع في مقابلتهما هذين اليومين والاجتماع فيهما للطاعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٠٧) (٣/ ١٠٣)

قوله: (حَائِطًا) أي: بستانًا (صَوْتًا) دل علىٰ[1] أنه معذب (فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ) أي: أعجبه كونه لم يكن من المسلمين (لَوْلَا أَنْ تَدَافَنُوا) أي: لولا خشية أن لا يدفن بعضكم بعضًا أو لولا كراهة ذلك (عَذَابَ القَبْرِ) أي: أثره[2] أو دليله وهو صوت المعذب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عليه.

(٢) في «الأصل»: أشره. والمثبت من «م».

(١٢٠٠٨) (٣/ ١٠٣)

قوله: (حَافَتَاهُ) حافة الطريق بخفة فاء مفتوحة: جانبه (إِلَىٰ مَا يَجْرِي فِيهِ الْمَاءَ) أي: إلىٰ المسيل؛ أي: إلىٰ طينه.

(١٢٠٠٩) (٣/ ١٠٣)

قوله: (إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ فِيهِ) أي: إلا شاركوكم في أجره بحسن النية (حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ) بعد أن نيتهم أن يكونوا معكم.

(١٢٠١٠) (٣/ ١٠٣)

قوله: (وَكَانَتْ لَا تُسْبَقُ) علىٰ بناء المفعول (عَلَىٰ قَعُودٍ) بفتح القاف والقعود من الإبل: ما أمكن أن يركب، وأدناه أن يكون له سنتان، ثم هو قعود إلىٰ أن يدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل (مَا فِي وُجُوهِهِمْ) من آثار المشقة (قَالُوا) لابد من تقدير شيء مثل: فلما رأىٰ وعلموا بذلك قالوا اعتذارًا، أو فلما رأىٰ سألهم عن سببه فقالوا (سُبِقَتْ) علىٰ بناء المفعول أي: فثقل علينا ذلك (إِنَّ حَقًّا عَلَىٰ اللَّهِ . . .) إلخ، فيه تنكير المسند إليه مع كون المسند في حكم المعرفة؛ وأجيب بأنه علىٰ القلب (أَنْ لَا يَرْفَعَ) الظاهر أن ضميره للَّه (مِنَ الدُّنْيَا) أي: من أمور الدنيا فلا إشكال بمن رفعهم بالنبوة والكرامة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠١١) (٣/ ١٠٣)

قوله: (وَتَرَاصُوا) أي: تلاصقوا؛ حتىٰ لا يكون بينكم فرجة، من رص البناء بالتشديد إذا لصق بعضه ببعض.

(١٢٠١٢) (٣/ ١٠٤)

قوله: (مَا كُنَّا نَشَاءُ) أي: ما كان يتقيد في صلاة الليل بوقت دون وقت، وأنه إذا صام سرد أيامًا وإذا ترك ترك أيامًا، لكن قد جاء أنه آخر العمر جعل صلاته في آخر الليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠١٣) (٣/ ١٠٤)

قوله: (أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ) لأنهم منعوا عن إكثار السؤال وكانوا يحبون العلم فأرادوا ذلك (المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَ) قد سبق تحقيق هذا المتن في مسند ابن مسعود (مَا فَرِحُوا بِهِ) ما مصدرية وضمير (بِهِ) للحديث السابق؛ أي: مثل فرحهم، أو قدر فرحهم بهذا الحديث؛ لأن كل مؤمن يحب اللَّه ورسوله، وإن كانت مراتب المحبة مختلفة؛ فهذا الحديث بشارة عظيمة للمؤمنين، اللَّهم أمتنا علىٰ الإيمان واجعلنا من أهل هذه البشارة.

(١٢٠١٤) (٣/ ١٠٤)

قوله: (يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَلَىٰ بَعْضٍ) أي: يدفعهن عن نفسه بحيث كان بعضهن يتساقط علىٰ بعض، أو[1] المراد يدفع بعضهن عن بعض أو لأجل بعض، علىٰ أن علىٰ بمعنىٰ عن أو اللام، وهذا مبني علىٰ أنه جرىٰ بينهن شيء، فسرىٰ إليه حتىٰ كأنه جرىٰ بينه وبينهن (أُحْشُ) من حشىٰ الوسادة ونحوها بالقطن: إذا ملأها به، فالظاهر: احش أفواههن بالتراب، لكنه ضمن معنىٰ الرمي، أو الجمع، أو الجعل فاستعمل استعماله، والمراد، اتركهن وأعرض عنهن ولا تجبهن حتىٰ يسكتن سكوت[2] من في فمه تراب فلا يقدر علىٰ التكلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠١٦) (٣/ ١٠٤)

قوله: (لَا يُكْثِرِ الصَّوْمَ) أي: للجهاد.

(١٢٠١٧) (٣/ ١٠٤)

قوله: (عِشْرِين) عشرة لقضاء ما فات في الرمضان[3] السابق وعشرة لذلك الرمضان.

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «الأصل»: بسكوت. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: رمضان.

(١٢٠١٨) (٣/ ١٠٤)

قوله: (فَأَقْبَلَتْ تَسْعَىٰ) أي: تجري لتدرك الولد (مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ) أي: فكيف يلقي أرحم الراحمين عباده في النار؟! (فَخَفَّضَهُمْ) ضبط بالتشديد؛ أي: سكنهم وهون الأمر عليهم، من الخفض بمعنىٰ: الدعة والسكون، كأنه عظم عليهم الإشكال فخفف عليهم أمرهم بالجواب عنه، والظاهر أن حاصل الجواب أنه أرحم الراحمين لأحبائه ولا يلقي منهم في النار أحدًا وأما الكفرة؛ فهم أعداؤه، ولا نصيب لهم من رحمة الآخرة أصلاً، بقي الكلام في المؤمن العاصي، فلعل من ابتلي منهم في النار بقدر معصيته، فهو بمقدار تلك المعصية غير داخل في الأحباء وتكرار (لَا) في **قوله:** (وَلَا اللَّه عَزَّ وَجَل لَا يُلْقِي) للتأكيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠١٩) (٣/ ١٠٤)

قوله: (يَرْفَعُ يَدَيْهِ) أي: يبالغ في رفعهما، فأجاب بأنه يبالغ في الاستسقاء، وإلا فالرفع في الدعاء ثابت بكثرة[(١)] (قَحَطَ) بفتحتين، ولبعضهم بضم فكسر، وبناء الفاعل أجود؛ أي: احتبس وأقلع (وَأَجْدَبَتْ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: قل نباتها (وَهَلَكَ المَالُ) أي: الماشية المحتاجة إلىٰ المرعىٰ (فَمَا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ حَتَىٰ . . .) إلخ؛ أي: ونحن في الصلاة حتىٰ صار الحال بكثرة المطر إلىٰ هذا الحد (وَاْحْتَبَسَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول؛ أي: لا يقدرون علىٰ المشي من كثرة المطر (فَتَكَشَّطَت) أي: تقطعت وتفرقت.

(١٢٠٢٠) (٣/ ١٠٤)

قوله: (قَدْ جَيَّفُوا) بتشديد الياء علىٰ بناء الفاعل؛ أي: صاروا جيفًا منتنة، والجيفة بكسر الجيم: جثة الميت إذا أنتن، فهو أخص من الميتة (مَا أَنْتُمْ مَا أَسْمَعَ) أي: يسمعون كسماعكم.

---

(١) في «م»: يكثر.

(١٢٠٢١) (٣/ ١٠٤)

قوله: (أَلَمْ آتِكُم ضُلاَّلاً) قد سبق هذا المتن قريبًا في مسند أبي سعيد الخدري.

(١٢٠٢٢) (٣/ ١٠٥)

قوله: (فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ) أي: لقومه (إِنَّمَا يُرِيْدُكُمْ) أي: ما يريد رسول اللَّه ﷺ بالاستشارة إلا[1] كلامكم ورأيكم، فاذكروا رأيكم له (لَا تَكُونُ كَمَا قَالَتْ) أي: كما كانت بنو إسرائيل حين قالوا، ومثله: قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ الآية [الصف: ١٤] (لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا) أي: أكباد الإبل، والمراد: لو سرت (حَتَّىٰ تَبْلُغَ بَرْكَ الغَمَاد[2]) بفتح باء أو كسرها وسكون راء، وبضم غين معجمة وتكسر: موضع باليمن.

(١٢٠٢٣) (٣/ ١٠٥)

قوله: (ثُمَّ رَجَعَ) أي: من بيت زينب إلىٰ بيوت أمهات المؤمنين (كَمَا كَانَ يَصْنَعُ) أي: يوم الوليمة؛ (حُجَرِ نِسَائِهِ) بضم ففتح: جمع حجرة (إِلَىٰ البَيْتِ) أي: بيت زينب كان فيه الوليمة (وَلَّىٰ) بتشديد اللام: من التولية؛ أي: أدبر (أَوْ أُخْبِرَ بِهِ) علىٰ بناء المفعول (وَبَيْنَهُ) الضمير للنبي ﷺ، يريد أنه دخل علىٰ زينب، وأرخىٰ الستر بيني وبين المكان الذي هو فيه؛ وهو مكان زينب.

(١٢٠٢٤) (٣/ ١٠٥)

قوله: (يَرْمِي) أي: يوم أحد (مِنْ خَلْفِهِ) أي: خلف أبي طلحة.

(١٢٠٢٥) (٣/ ١٠٥)

قوله: (بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ) أي: بخير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منهم

---

(١) في «م»: إلىٰ.

(٢) في «الأصل»: الغماء. والمثبت من «م».

تسكن محلة فتسمي تلك المحلة دار بني فلان، وقالوا: وسبقهم علىٰ قدر سبقهم إلىٰ الإسلام ومآثرهم فيه، وقيل: يحتمل أن المراد بالدور ظاهرها وخيريتها بخيرية أهلها وما يوجد فيها من الطاعات والمبرات، وما جاء في كثير من الروايات[1]: (خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ) يؤيد الأول وعلىٰ الثاني يحتاج إلىٰ تقدير المضاف؛ أي: دار بني النجار كذا قيل. قلت: يحتمل أن تكون الخيرية باعتبار الفضائل المخصوصة بنوع الإنسان كالشجاعة، والسخاوة، ونحو ذلك كما جاء في خيرية قريش ونحوهم، وأن يكون باعتبار التقوىٰ والسبق إلىٰ الإسلام ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٢٦) (٣/ ١٠٥)

قوله: (هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا) أي: قلوبهم أسرع إلىٰ قبول الحق، ولذلك آمنوا وهاجروا إليه بلا سبق محاربة، قيل: الرقة ضد الغلظة فإذا بعد القلب عن الحق وأعرض عن قبوله ولم يتأثر عن الآيات والنذر يوصف بالغلظ، وإذا كان بعكس ذلك يوصف بالرقة واللين كأن حجابه رقيق لا يأبىٰ نفوذ الحق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٢٧) (٣/ ١٠٥)

قوله: (فَضَرَبْتُ الْأُخْرَىٰ) أي: التي عندها النبي ﷺ (غَارَتْ أُمُّكُمْ) اعتذارًا عنها (الْكَسْرَيْنِ) بفتح فسكون؛ أي: نصفين (إِحَدَاهُمَا) كأنه أنث لاعتباره قطعة (قَصْعَة) أي: من بيت من كان عندها، والظاهر أن القصعتين كانتا ملكًا له ﷺ، وفعله ﷺ ذلك كان لإرضاء من أرسلت الطعام، وإلا فضمان التلف يكون بالمثل، وهو هاهنا القيمة إلا أن يقال: القصعتان كانتا متماثلتين في القيمة؛ بحيث كان كل منهما صالحة أن تكون بدلاً للأخرىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) «صحيح البخاري» (٣٥٧٨).

(١٢٠٢٨) (٣/ ١٠٥-١٠٦)

قوله: (اشْتَكَىٰ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَة) أي: مرض وهذا الابن هو أبو عمير صاحب النغير كذا قالوا. **قوله**: (فَهَيَّأَتْ) بتشديد الياء بعدها همزة؛ أي: فعلت ما يحتاج إليه أمر الميت من الغسل وغيره (مَا فَعَلَ الْغُلَامُ؟) أي: ما حصل له؟ كأنه فاعل الذي يعرض له من الأحوال (خَيْرَ مَا كَانَ) بالنصب؛ أي: حاله خير مما كان، حيث كان في شدة النزع وقد خلص منه بالموت، وفهم منه أبو طلحة أنه خف مرضه، وهذا من باب المعاريض المباحة عند الحاجة (فَقَرَّبَتْ) من التقريب (عَشَاءَهُمْ) بفتح العين (إِلَىٰ مَا تَقُومُ إِلَيْهِ المَرْأَةُ) أي: من إصلاح نفسها للزوج (أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ فُلَانٍ) قال النووي[(١)]: ضربها المثل بالعارية دليل لكمال علمها وفضلها وعظم إيمانها وطمأنينتها (فَلَمَّا طُلِبَتْ) علىٰ بناء المفعول (بِعَبْدِ اللَّه) استجاب اللَّه تعالىٰ دعاء نبيه ﷺ فإنه جاء من أولاد عبد اللَّه: إسحاق وأخوته التسعة صالحين علماء - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - أجمعين (أَنْ تُحَنِّكَهُ) من التحنيك وهو أن يمضغ شيء حلو حتىٰ يصير مائعًا بحيث يبتلع ثم يفتح فم المولود ويوضع فيه ليدخل شيء منها جوفه (يَهْنأُ[(٢)] أَبَاعِرَ لَهُ) ضبط بفتح فسكون علىٰ لفظ المصدر، وآخره همزة وهو مصدر منصوب مضاف إلىٰ ما بعده، والأباعر جمع بعير، والظاهر أن تقديره يهنأ الأباعر له هناء[(٢)] وهو أن يطليه بالقطران (أَوْ يَسِمَهَا) من الوسم، وفيه جواز وسم الحيوان ليتميز وليعرف فيرده من وجده (فَأَوْجَرَهُ) أي: جعله في فمه (يَتَلَمَّظُ) أي: يحرك لسانه ليبتلع (حُبُ الأَنْصَارِ التَمْرِ) قال النووي[(٣)]: روي بضم الحاء وكسرها، فالكسر بمعنىٰ: المحبوب، كالذبح بمعنىٰ:

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ١١).

(٢) في «م»: هنأ.

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٢٣).

المذبوح، وعلىٰ هذا فالباء مرفوعة؛ أي: محبوب الأنصار التمر، وأما من ضم الحاء فهو مصدر، وفي الباء علىٰ هذا وجهان النصب وهو الأشهر بتقدير: انظروا حُبَّ الأنصار، والرفع علىٰ أنه مبتدأ حذف خبره؛ أي: حب الأنصار التمر عادة لهم من صغرهم، والتمر علىٰ الأول مرفوع، وعلىٰ الوجهين الأخيرين منصوب، وفي الحديث مناقب لأم سليم - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - من عظيم[1] صبرها، وحسن رضاها بقضاء اللَّه، وجزالة عقلها في إخفاء موته علىٰ أبيه أول الليل؛ ليبيت مستريحًا بلا حزن، ثم عشته وتعشت، ثم تصنعت له حتىٰ أصابها.

(١٢٠٣٠) (٣/ ١٠٦)

قوله: (هُوَ أَهْدَأَ) بهمزة في آخره؛ أي: أسكن.

(١٢٠٣١) (٣/ ١٠٦)

قوله: (وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ وَالْبَرَاءِ) هو البراء بن مالك ابن النضر أخو أنس قال أبو حاتم أخوه لأبيه، وقال ابن سعد: لأبيه وأمه، قال الحافظ في «الإصابة»[2]: وفيه نظر بما في ترجمة شريك بن سحماء أنه أخو البراء بن مالك لأمه أمهما: سحماء، وأما أم أنس فأم سليم بلا خلاف. انتهىٰ. قلت: هذا الحديث يؤيد قول ابن سعد كما لا يخفىٰ، إلا أن في سنده: موسىٰ بن هلال، وقد تكلموا فيه، وأما ما في ترجمة شريك فقد أجاب عنه الحافظ بنفسه في ترجمة شريك؛ بأنه يمكن حمله علىٰ أنه أخوه لأمه رضاعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٣٢) (٣/ ١٠٦)

قوله: (فَقَامَ كُلُ قَرِيبِ الدَّارِ) أي: إلىٰ بيته، أي: ليتوضأ (نَأْيَّ الدَّارِ) أي:

---

(١) في «م»: عظم.

(٢) «الإصابة» (١/ ٢٨٠).

بعيدها (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (بِمِخْضَبٍ) بكسر ميم وسكون خاء وفتح ضاد معجمتين: إجانة لغسل الثياب، أو المركن ،أو إناء يغسل فيه (مِنْ حِجَارَة) أي: متخذ من جنس الحجارة (فَصَغُرَ) أي: المخضب (أَنْ يَنْبَسِطَ) أي: ضاق عن أن ينبسط؛ أي: النبي ﷺ كفه فيه.

(١٢٠٣٣) (٣/١٠٦)

قوله: (أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ) بكسر اللام: قبيلة من الأنصار، وليس في العرب بكسر اللام غيرهم (أَنْ تُعَرِيَ) علىٰ بناء المفعول. **قوله:** (أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ) أي: ألا تطلبون أجور خطاكم إلىٰ[1] المسجد؛ أي: لو رأيتم لها أجرًا عند اللَّه لما اخترتم قرب المسجد ولا كرهتم بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٣٤) (٣/١٠٦)

قوله: (يَسْعَىٰ) أي: يسرع في المشي، وقد جاء السعي بمعنىٰ: المشي مطلقًا كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [**الجُمُعَة**: ٩] فلا ينافي آخر هذا الحديث الآية (وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسْ) بفتح الحاء المهملة والفاء والزاي المعجمة، والنَّفَس بفتحتين؛ أي: جهده من شدة السعي إلىٰ الصلاة، وأصل الحفز الدفع العنيف، وفي «النهاية»[2]: الحفز: الحث والاستعجال (أَوْ انْبَهَرَ) كلمة أو للشك، وهو من البهر بضم الموحدة: ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو من تتابع النفس (طَيِّبًا) من الرياء والسمعة (مُبَارَكًا فِيهِ) بالنماء والزيادة إلىٰ حيث شاء اللَّه تعالىٰ (أَيُّكُمُ المُتَكَلِمُ) في «الأزهار»: وفيه دلالة علىٰ أن حكم قوله ﷺ: (إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي) لم يكن دائمًا، والمانع استغراقه باللَّه تعالىٰ، ويحتمل الدوام

(١) في «م»: أي.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/١٠٠٣).

والسؤال؛ لتحسين حال القائل، ويحتمل دوام الرؤية دون الشعور. انتهىٰ (فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا) أي: فلا يسكت خوفًا من الملامة[١] (يَبْتَدِرُونَهَا) أي: كل منهم[٢] يريد أن يسبق علىٰ غيره في رفعها إلىٰ محل العرض أو القبول (أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا) حال؛ أي: قاصدين ظهور أيهم يرفعها (عَلَىٰ هِيْنَتِهِ) بكسر الهاء أصله الواو، من الهون بالفتح وهو الرفق والتثبت، وقيل: الهينة بالكسر، والهون بالفتح: الرفق والدعة، وفي «المجمع»: سار علىٰ هينته؛ أي: عادته في السكون والرفق (مَا سَبَقَهُ) علىٰ بناء المفعول والتعدية إلىٰ المفعول الثاني علىٰ الحذف والإيصال؛ أي: ما سبق به أو علىٰ بناء الفاعل وضمير الفاعل للإمام[٣] وبه مقدر في الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم بالمرام[٤].

(١٢٠٣٦) (٣/ ١٠٦)

قوله: (إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا) المراد بيان حال المكلفين لا من مات صغيرًا فلا إشكال بهم (اِسْتَعْمَلَهُ) أي: في الخير.

(١٢٠٣٧) (٣/ ١٠٦)

قوله: (رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ) قد سبق تحقيقه مرارًا.

(١٢٠٣٩) (٣/ ١٠٦)

قوله: (يُهَادَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يمشي بينهما معتمدًا عليهما من ضعف به (أَنْ يَمْشِيَ) إلىٰ بيت اللَّه تعالىٰ.

(١٢٠٤١) (٣/ ١٠٧)

قوله: (يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ) بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة، وجاء أن

---

(١) في «الأصل»: الملائكة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: منهما.
(٣) في «م»: هو الإمام.
(٤) من «م».

أنجشة كان غلام النبي ﷺ وكان حبشيًا، يكنىٰ[١]: أبا مارية (رُوَيْدَكَ) اسم فعل بمعنىٰ أمهل (سَوْقًا) وفي رواية[٢]: سوقك، وهو مفعول لرويدك (بِالْقَوَارِير) بالنساء، استعير اسم القارورة للمرأة لضعف بنائها ورقتها ولطافتها.

(١٢٠٤٢) (٣/ ١٠٧)

قوله: (نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ) بالتصغير، اسم قبيلة، وقد جاء أن بعضهم كانوا من عُكْل، وبعضهم من عرينة (فَاجْتَوَوُا المَدِيْنَةَ) بالجيم، افتعال من الجوىٰ، والمراد: كرهوا المقام بها؛ لضرر لحقهم بها (لَوْ خَرَجْتُمْ) أي: لكان أحسن لكم، وأوفق بحالكم، أو كلمة (لو) للتمني فلا يحتاج إلىٰ تقدير الجواب (وَأَبْوَالِهَا) استدل به من يقول بطهارة بول ما يؤكل لحمه، وغيره يحمله علىٰ حاجة الدواء، أو[٣] علىٰ الخصوص (كَفَرُوا . . .) إلخ، بيان لغلظ جنايتهم؛ ليظهر وجه تغليظ عقوبتهم (مُؤْمِنًا) حال من الراعي (مُحَارِبِينَ) أي: اللَّه ورسوله (فَأُخِذُوْا) علىٰ بناء المفعول (وَسمرَ) بتخفيف الميم أو تشديدها علىٰ بناء الفاعل؛ أي: كحلهم بمسامير أحميت حتىٰ ذهب بصرها.

(١٢٠٤٤) (٣/ ١٠٧)

قوله: (لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيءٍ) أي: في هذا المجلس (مَا أَرَدْتَ) أي: أي شيء أردت (إِلَىٰ هَذَا) قاصدًا إلىٰ هذا السؤال، ومتوجهًا إليه؛ أي: ما أردت بهذا السؤال؟ أردت أن تفضحني أن جرىٰ مني شيء في الجاهلية (أَنْ أَسْتَرِيحَ) أي: من مقالة الناس.

---

(١) في «م»: يسمىٰ.

(٢) «صحيح البخاري» (٥٧٩٧، ٥٨٤٩)، و«صحيح مسلم» (٢٣٢٣).

(٣) في «م»: أي.

(١٢٠٤٥) (٣/ ١٠٧)

قوله: (الحِجَامَة) هي ككتابة و(الْقُسْط) بضم القاف معروف (بِالْغُمْز) أي: من العذرة، وهو بضم عين مهملة وسكون ذال معجمة: وجع أو ورم يهيج في الحلق من الدم أيام الحر، وكانوا يغمزون موضعه بالأصابع؛ ليخرج منه دم أسود، فأرشدهم إلىٰ أن القسط يغني عنه.

(١٢٠٤٦) (٣/ ١٠٧)

قوله: (قَالُوا: الشَّابَّ[1] مِنْ قُرَيْشٍ) وكان[2] عمر يومئذ قريبًا إلىٰ الشباب، فلا بعد في إطلاق الشاب عليه (عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَار؟!) أي: لأجل دخولك أغار، أو منك أغار قاله علىٰ الاستفهام للإنكار؛ أي: لا يمكن الغيرة منك.

(١٢٠٤٧) (٣/ ١٠٧)

قوله: (مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ . . .) إلخ، فسر محبة اللَّه تعالىٰ لقاءه بإرادة الخير له عند اللقاء، قيل: الشرط ليس سببًا للجزاء، بل الأمر بالعكس، أجيب بأن المعنىٰ: فليفرح أو فأخبره بأن اللَّه يحب لقاءه (لَيْسَ ذَاكَ) المذكور في الحديث من كراهية لقاء اللَّه (كَرَاهِيَةِ المَوْتَ) مطلقًا بل ذاك عند قرب الموت (إِذَا حُضِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حضره الموت (جَاءَهُ بِمَا هُوَ . . .) إلخ؛ أي: جاءه المخبر بما هو صائر، والبشير مثل قوله تعالىٰ: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عِمرَان: ٢١]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٤٨) (٣/ ١٠٧)

قوله: (مَا مَسِسْتُ شَيْئًا . . .) إلخ، بكسر المهملة الأولىٰ علىٰ الأفصح، وكذا (شَمِمْتُ) بكسر الميم الأولىٰ، والمضارع بالفتح فيهما وقد جاء فيهما

(١) في «م»: لشاب. (٢) في «م»: وهو.

فتح العين فالمضارع بضمها (خَزًّا) هو الثوب المتخذ من الحرير المخلوط بالصوف (وَلَا حَرِيرًا) خالصًا (مِنْ رِيْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أراد به رائحته الطيبة التي هي له من غير أن يستعمل طيبًا في بدنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٤٩) (٣/١٠٧)

قوله: (مِثْلُ الفَرْخِ) هو ولد الطير (بِشَيءٍ) أي: من البلاء كأنه علم أن امتداد هذا الحال إنما هو لتعرضه للبلاء (أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ) الظاهر أنه للشك من الراوي (مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ) أي: الذي أستحقه في الآخرة من العقاب (فَعَجِّلْهُ) من التعجيل، والفاء لجواب الشرط إن كان (ما) في **قوله**: (ما كنت) شرطية، ولتضمن المبتدأ معنىٰ الشرط إن كانت موصولة (فَهَلَّا قُلْت[1]) أي: ليعافيك من العذاب في الدنيا والآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٥٠) (٣/١٠٧)

قوله: (فَيُسْلِمَ) من الإسلام (يُعْطَاهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يعطيه النبي ﷺ؛ لتأليف القلب.

(١٢٠٥١) (٣/١٠٨)

قوله: (عَلَىٰ الْإِسْلَامِ) أي: لأجله (بَيْنَ جَبَلَيْنِ) أي: مِلْأَ مَا بَيْنَهُمَا (مَا يَخْشَىٰ الفَاقَةَ) قال الطيبي: يجوز أن يكون حالاً من ضمير يعطي، وأن يكون صفة لعطاء، والتنكير فيه للتعظيم؛ [أي: عطاء][2] لا يخشىٰ الفاقة معه. انتهىٰ. كأنه رأىٰ أن غير النبي لا يقوىٰ هذه القوة العظيمة، والهمة العلية فهي مظهرة لصدقه في دعواه.

(١٢٠٥٢) (٣/١٠٨)

قوله: (وَقَرْعٌ) بفتح فسكون: الدباء (يُعْجِبُهُ القَرْعُ) محبته ﷺ لبعض

---

(١) في «الأصل»: قلب. والمثبت من «م». (٢) تكررت «بالأصل، م».

المأكولات: هي أنه إذا حضر عنده يتناول منه قدرًا صالحًا لا أنه يكلف[1] الناس بإحضاره، وطبخه، وغير ذلك (وَأُدْنِيهِ) صيغة المتكلم من الإدناء؛ أي: أقربه إليه (وَيُقَسِّمُ) من القسمة؛ أي: يقسمه بين أكل البيت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٥٣) (٣/ ١٠٨)

قوله: (ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ) أي: ليحصل في البيت البركة بصلاته ودعائه (خُوَيْصَةَ) بالتصغير للشفقة، ولكونه صغير السن، والتأنيث لاعتبار موصوفها نفسًا؛ أو لأن لفظ الخاصة صار اسمًا (وَقَالَ اللَّهُمَ) أي: في الدعاء بخير الدنيا (أُمَيْنَة) ضبط بالتصغير.

(١٢٠٥٥) (٣/ ١٠٨)

قوله: (فَاطَّلَعَ عَلِيْهِ) أي: نظر إليه (فَأَهْوَىٰ) أي: قصد (بِمِشْقَصٍ) بكسر ميم وفتح قاف: نصل السهم طويلاً غير عريض (فَتَأَخَّر) لأضربه به في عينه.

(١٢٠٥٦) (٣/ ١٠٨)

قوله: (اسْتَحْمَلَ) أي: طلب منه أن يحمله للجهاد و[2](قَفَّا) بالتشديد؛ أي: رجع وذهب موليًا، كأنه أعطاه قفاه (قَالَ فَأَنَا أَحْلِفُ) أي: ليكون معارضًا للسابق؛ قاله تطييبًا لقلوبهم.

(١٢٠٥٧) (٣/ ١٠٨)

قوله: (مَقْدِمَهُ المَدِيْنَةَ) أي: أيام قدومه المدينة، علىٰ أن المقدم مصدر والمضاف مقدر، أو ظرف زمان ولا حاجة إلىٰ تقدير (وَمِنْ أَيْنَ يُشْبِهُ الْوَلَدُ) أي: في الصورة، أو[3] السيرة (عدو اليهود) أي: فيما زعموا[4] أنه لكفرهم

---

(١) في «م»: تكليف.

(٢) من «م».

(٣) في «م»: و.

(٤) زاد في «م»: أو.

عدو لهم؛ لوجوب معاداة أهل المعاصي (فَنَارٌ تَخْرُجُ . . .) إلخ، قيل: لعل المراد أول أشراط اتصلت بالساعة ودلت علىٰ قربها جدًّا فإنها لم تخرج إلىٰ الآن، وقد خرجت نار الحجاز؛ فكيف يكون أولها حقيقة (زِيَادَةَ كَبِدِ حُوتٍ) هكذا في النسخ بدون الفاء مع وجود أما في أول الكلام وهذا قليل والغالب وجود الفاء بعد أما، و[1] قيل: والمراد بزيادة[2] كبد حوت: طرفها وهي أطيب ما يكون من الكبد، وقيل: هي القطعة المتعلقة بالكبد وهو في غاية اللذة في الطعم، والحوت قيل: من حيتان الجنة، ويؤيده ما جاء أنه قيل: «فما غداهم علىٰ أثر زيادة الكبد، يا رسول اللَّه قال: ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها»[3] وقيل: أنه الحوت الذي علىٰ ظهره الأرض، فإنه إذا جعلت الأرض خبزًا لأهل الجنة، جعل الحوت كالإدام لهم (فَإِذَا سَبَقَ) أي: غلب بالعلو أو الكثرة، أو سبق في الخروج (نَزَعَ إِلَيْهِ) من نزعه إليه: أشبهه به[1] وجذبه إليه، والمراد نزع السبق أو الماء أو الرجل بسبب السبق (بُهُتٌ) بضمتين، أو بسكون الثاني؛ أي: عادتهم الإكثار في البهتان والكذب وكأنه أراد به أن يقيم عليهم الحجة ويلزمهم.

(١٢٠٥٨) (٣/ ١٠٨-١٠٩)

قوله: (اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا) أي[4]: من صار بعدنا بالانهزام، أو من بقي بعدنا بالانهزام وعدم الرجوع مع من رجع (انْهَزَمُوا) علة لقتلهم (قَدْ كَفَا) أي: فما ضرنا انهزامهم حتىٰ نقتلهم بذلك[5] (مِغْوَل) بكسر ميم وسكون غين معجمة وفتح واو مثل: سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه، فيغطيه، وقيل:

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: بزياد. والمثبت من «م».
(٣) «صحيح مسلم» (٣١٥).
(٤) تكررت «بالأصل».
(٥) في «م»: لذلك.

حديدة دقيقة لها حد ماض (بَعَجْتَهُ) أي: شققت بطنه (انْظُرْ مَا تَقُولُ) قاله تعجبًا من قولها.

(١٢٠٦٠) (٣/ ١٠٩)

قوله: (عَلَيْنَا) أي: على الغلمان متعلق بالسلام (قَالَتِ: احْفَظ) فيه أنه لا ينبغي إفشاء السر لمن عنده، ولا تفتيش الآخر عنه بل ينبغي أن يأمره الآخر بحفظه إذا علم أنه سر.

(١٢٠٦٢) (٣/ ١٠٩)

قوله: (النُخَاعَةُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ) أي: لمن لا يريد (دَفْنَهَا) أي: سترها في التراب، ومفاده أنه ليس بخطيئة لتعظيم المسجد، وإلا لما أفاد الدفن في المسجد شيئًا؛ بل لتأذي الناس به، وبالدفن يندفع التأذي، وقد جاء ما يدل على هذا المعنى صريحًا، والله تعالى أعلم.

(١٢٠٦٤) (٣/ ١٠٩)

قوله: (أَتَاهُ رِعْلٌ) بكسر الراء وسكون المهملة (وَذَكْوَانٌ) بفتح المعجمة وإسكان الكاف (وَعُصَيَّةَ) مصغر والياء مشددة (وَبَنُو لِحْيَانٍ) بكسر اللام أو فتحها، وسكون المهملة (يَحْطِبُونَ) يجمعون الحطب (بِئْرِ مَعُوْنَةَ) بفتح الميم وضم المهملة، قيل: هي بئر قبل نجد، وكانت غزوتها في أول سنة أربع قبل أحد بأشهر وفي «المشارق»: بين عسفان ومكة وأرض هذيل حيث قتل القراء (قَرَأُوْا بِهِ) أي: فيه، وقال الدمياطي: فيه وهم فإن بني لحيان لم يكونوا من أصحاب بئر معونة، وإنما كانوا من أصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصمًا وأصحابه، وكذا **قوله:** (أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَان . . .) إلخ وهم، وإنما الذي أتاه أبو مراء من بني كلاب وأجار أصحاب النبي ﷺ (فَأَخْفَرَ جِوَارَهُ) عامر بن طفيل وجمع عليهم هذه القبائل من سليم.

(١٢٠٦٥) (٣/ ١٠٩)

قوله: (فِي صَلَاتِهِمْ) ولا يلزم منه النهي عن الرفع إلىٰ السماء في غير الصلاة كالدعاء، وقد جوز بعضهم في الدعاء بأن السماء قبلة الدعاء (لَيَنْتَهُنَّ)[١] بضم الهاء وتشديد النون؛ أي: أولئك الأقوام (عَنْ ذَلِكَ) أي: عن رفعهم أبصارهم إلىٰ السماء في الصلاة (أَوْ لَتُخْطَفَنَّ) بفتح الفاء، علىٰ بناء المفعول؛ أي: لتسلبن بسرعة؛ أي: أن أحد الأمرين واقع لا محالة، إما الانتهاء منهم، أو خطف لأبصارهم من اللَّه؛ عقوبة علىٰ فعلهم.

(١٢٠٦٦) (٣/ ١٠٩)

قوله: (اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ) أي: توسطوا فيه بين الافتراش والقبض بوضع الكفين علىٰ الأرض ورفع المرفقين عنها والبطن عن الفخذ، وافتراش الكلب؛ هو وضع المرفقين مع الكفين علىٰ الأرض.

(١٢٠٦٧) (٣/ ١٠٩)

قوله: (أَتَجَاوَزُ فِي صَلَاتِي) أي: أمضي فيها بسرعة.

(١٢٠٦٨) (٣/ ١٠٩)

قوله: (وَعَلَيْهِ المِغْفَرُ) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء: هو المنسوج من الدرع علىٰ قدر الرأس؛ أي: علىٰ رأسه المغفر [ولا تعارض بينه وبين حديث «وعليه عمامة سوداء»[٢] إذ يحتمل أن تكون العمامة فوق المغفر أو بالعكس أو كان أول دخوله علىٰ رأسه المغفر][٣]، ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذلك (ابْنُ خَطَلٍ) بفتحتين، وقد رخص ﷺ في قتله حيث كان لكونه كان يؤذيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: لينتهين.
(٢) «صحيح مسلم» (١٣٥٨).
(٣) من «م».

(١٢٠٦٩) (٣/ ١١٠)

قوله: (يُهِلُّ المَهُلُّ مِنَّا فَلاَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ) الظاهر أنهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير، فمرة يكبر هؤلاء ويهل آخرون، ومرة بالعكس فيصدق في كل مرة أنه يهل المهل ويكبر المكبر، لا أن بعضهم يلبي فقط، وبعضهم يكبر فقط، والظاهر أنهم فعلوا ذلك؛ لأن النبي ﷺ كان يجمع بين الذكرين فيلبي تارة، ويكبر أخرىٰ، بل قد جاء ذلك صريحًا في حديث ابن مسعود؛ فينبغي للعامل أن يفعل كذلك، نعم: ينبغي له أن يكثر[١] التلبية كما يفيده حديث ابن مسعود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٧١) (٣/ ١١٠)

قوله: (وَأَنْ يَنْبُذَ فِيهِ) عطف علىٰ الدباء والمزفت كما في: أعجبني زيد وعلمه، وضمير فيه لكل واحد.

(١٢٠٧٢) (٣/ ١١٠)

قوله: (يَوْمُ الاثْنَيْنِ) خبر **لقوله:** (آخِرَ نَظْرَةٍ) (كَشَفَ السِتَارَةَ)[٢] بصيغة الماضي؛ بيان لسبب النظر (كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ) قال النووي[٣]: عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته، والمصحف مثلث الميم. قلت: هو عبارة عما ذكره مع زيادة كونه محبوبًا معظمًا في الصدور، وإلا لما كان لخصوص الورقة بالمصحف وجه (السِجْفُ) بكسر السين وسكون الجيم وهو: الستر.

(١٢٠٧٣) (٣/ ١١٠)

قوله: (أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثٍ . . .) إلخ؛ أي: إن لم يكن ثم مقتض

(١) زاد في «م»: في.
(٢) في «م»: الستار.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/ ١٤٢).

لذلك ديني، كالمجاهرة بالمعاصي، أو دنيوي كتأديب الأهل فإنه يجوز المهاجرة في مثل ذلك بقدر المقتضىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٧٤) (٣/ ١١٠)

قوله: (فَجَحَشَ) بتقديم الجيم علىٰ الحاء المهملة علىٰ بناء المفعول؛ أي: قشر وخدش جلده (وَصَلَّيْنَا قُعُود) أي: بإشارته بالقعود (فَصَلُّوْا قُعُودًا أَجْمَعُونَ) برفع أجمعون علىٰ أنه تأكيد لضمير صلوا، وقد جاء في بعض الرِّوايات: «أجمعين»[١] بالنصب قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: بالنصب علىٰ الحال، وبه يعرف رواية أجمعون بالرفع علىٰ التأكيد من تغيير الرواة؛ لأن شرطه في العربية تقدم التأكيد بكل. قلت: وهذا الشرط فيما يظهر ضعيف، وقد جوز غير واحد خلاف ذلك، فالوجه جواز الرفع علىٰ التأكيد، ثم جمهور الفقهاء علىٰ أن الحديث منسوخ، وقد أخذ بظاهره أحمد، وقد رجح قوله كثير من أهل التحقيق؛ لضعف دليل النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٧٧) (٣/ ١١٠)

قوله: (وَكَانَ أُمَّهَاتِي) أي: أمي وخالتي وقرابتهما (دَاجِنٌ) هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم. قلت: كأنه مثل الحائض والحامل فلم يؤنث (وَشِيْبَ) أي: خلط اللبن بالماء (نَاحِيَةً) بالنصب؛ أي: جالس في ناحية، أو بالرفع بتقدير ذو ناحية (أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ) خوفًا من أن يقدم عليه الأعرابي (الْأَيْمَنَ) بالنصب؛ أي: قدم الأيمن، أو بالرفع؛ أي: يتقدم أو أحق، ولم يستأذن الأعرابي في إيثار أبي بكر بحقه، كما استأذن ابن عباس لعدم أهلية الأعرابي لذلك.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٢٣٨).

(١٢٠٧٩) (٣/ ١١٠)

قوله: (وَبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ) أي: حين خرج لحجة الوداع فمن خرج مسافرًا يقصر وإن لم يقطع مسافة السفر، ولا يلزم منه أن يكون ذو الحليفة من المدينة مسافة سفر يصح فيها القصر، وهو ظاهر.

(١٢٠٨٠) (٣/ ١١٠)

قوله: (يَتْبَعُ) بالتشديد، أو التخفيف (وَيَبْقَىٰ عَمَلُهُ) أي: فينبغي له أن يجتهد غاية الاجتهاد في صلاحه حال حياته، ولا ينبغي له أن يغفل عنه ويشتغل بالأهل والمال.

(١٢٠٨١) (٣/ ١١٠)

قوله: (وَأَتَاهُمْ) أي: أهل بيتنا (خَلْفَنَا) أي: خلف الاثنين هو واليتيم.

(١٢٠٨٢) (٣/ ١١١)

قوله: (ذَنُوْبًا) بفتح ذال معجمة وضم نون: هو الدلو العظيم، وقيل: إذا كان فيه ماء (أَوْ سَجْلاً) بفتح فسكون هو الذنوب، وكلمة (أَوْ) للشك.

(١٢٠٨٥) (٣/ ١١١)

قوله: (ليقطع لهم البحرين) أي: ليجعل خراجه لهم ويعطيهم، من: أقطع الإمام فلانًا أرضًا إذا أعطاه إياه، وقد جاء في الأحاديث قطعها له باللام بهذا المعنىٰ، فالمذكور في هذا الحديث يحتمل أن يكون من الإقطاع وهو المشهور أو القطع (أَثَرَةٍ) بفتحتين: اسم من الاستئثار، وكذا بضم فسكون (فَاصْبِرُوا) أي: علىٰ الإيثار.

(١٢٠٨٦) (٣/ ١١١)

قوله: (صَبَّحَ) بالتشديد (بِالمَسَاحِي) جمع مسحاة بكسر الميم: آلة يكون رأسها من الحديد من السحو وهو: الكشف والإزالة (ثُمَّ أَحَالُوا) أي: أقبلوا

هاربين، وهو من التحول (فَاطَّبَخْنَاهَا) ضبط بتشديد الطاء علىٰ أنه افتعال من الطبخ (فَإِنَّهَا) أي: أكلها، ووصف الفعل بالنجاسة كما يوصف بالطهارة والخبث والطيب، ونسب إلىٰ عمل الشيطان؛ لرضاه به، ودلالته عليه، ويحتمل أنه يأكل لحوم الحمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٠٨٩) (٣/ ١١١)

قوله: (حَالَفَ) من الحلف بكسر حاء وسكون لام أصله: العهد، والمراد هاهنا عقد المؤاخاة كما فسره سفيان.

(١٢٠٩٠) (٣/ ١١١)

قوله: (وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسٍ مَعَهُمْ) أي: مع أهل السفر، أو مع أهل النبي ﷺ.

(١٢٠٩٢) (٣/ ١١١)

قوله: (حَجَمَ) فيه إطلاق الحجامة علىٰ حلق الرأس (فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ) أي: ليتبرك به هو وأهله، وفيه التبرك بآثار الصالحين.

(١٢٠٩٣) (٣/ ١١١)

قوله: (أُكَيْدِرَ دُوْمَة) في «المجمع»: دومة بضم الدال: قلعة، وأكيدر هو: ابن عبد الملك الكندي النصراني ملك دومة، قيل: أسلم وحسن إسلامه وقيل: أسلم حين قدم المدينة وعاد إلىٰ دومة وارتد بعد وفاته ﷺ وقتله خالد. قلت: «وأكيدر» بضم الهمزة وفتح الكاف وسكون التحتية وفتح الدال المهملة وبالراء كما في «شرح المواهب» (لَمِنْدِيلُ سَعْدٍ) وفي نسخة: (لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ) قاله[1] تزهيدًا لهم في الدنيا وترغيبًا في الآخرة حين خاف عليهم أن يميلوا في الدنيا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: قال.

(١٢٠٩٥) (٣/ ١١٢)

قوله: (خَيْرٌ) أي: أهيب في صدور العدو (مِنْ فِئَةٍ) أي: جماعة وفي رواية[1]: «لصوت أبي طلحة أشد علىٰ المشركين من فئة» رواه أحمد وأبو يعلىٰ ورجالها أي رجال رواية: «لصوت أبي طلحة أشد» رجال الصحيح.

(١٢٠٩٧) (٣/ ١١٢)

قوله: (كَانَ يُطِيفُ) من أطاف يطيف بمعنىٰ طاف يطوف.

(١٢٠٩٩) (٣/ ١١٢)

قوله: (عَنِ المُزَفَّتَة) أي: عن الأوعية المزفتة (دَعْ مَا يَرِيبُكَ) فتح الياء أفصح؛ أي: اترك الشبهات (عَلَىٰ طَعَامِنَا) أي: عقب الطعام (مَا أَسْكَرَ قَلِيْلُهُ وَكَثِيرُه حَرَامٌ) هكذا في بعض النسخ، وعلىٰ هذا فضمير أسكر لما وقليله مبتدأ ثان وكثيره عطف عليه وحرام خبره والجملة خبر لما أسكر، وفي بعض النسخ: «ما أسكر كثيره فقليله حرام» وعلىٰ هذا ففاعل أسكر هو الكثير (الخَمْرُ مِنَ الْعِنَبِ . . .) إلخ؛ أي: الخمر غير منحصر في المتخذ من العنب (فَمَا خَمَّرَتْ) من التخمير وهو الستر والتغطية أي: ما سترت العقل من ما ذكر من الأنواع.

(١٢١٠٠) (٣/ ١١٢)

قوله: (أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيَغْسِلَ بِهِ) استدل به علىٰ أن الاستنجاء بالماء سنة وإن كان الأحجار مجزئة.

(١٢١٠٢) (٣/ ١١٢)

قوله: (كَانَ أَرْحَمَ بِالعِيَالِ) قلت: هو رحمة للعالمين عمومًا، فكيف في

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٢٤٩)، و«مسند أبي يعلىٰ» (٧/ ٦٢)، و«مسند عبد بن حميد» (١/ ٤٠٧).

شأن العيال خصوصًا (يَنْطَلِقُ) أي: من المدينة إلىٰ العوالي (وَإِنَّهُ لَيُدَخِّنُ) ضبط بتشديد الخاء علىٰ بناء المفعول (ظِئْرَهُ) بكسر الظاء المعجمة مهموز يطلق: علىٰ المرضعة وزوجها وهو المراد (قَيْنًا) بفتح القاف: الحداد (يُكْمِلَانِ) من التكميل أي: تشريفًا للنبي ﷺ، وإلا فالجنة ليست دار حاجة إلىٰ الرضاعة[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٠٣) (٣/ ١١٢)

قوله: (وَفِي البَيْتِ فَحْلٌ مِنْ تِلْكَ الْفُحُولِ) الفحل ذكر النخل. قالوا: المراد هاهنا الحصير المتخذ من سعف الفحل مجازًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٠٥) (٣/ ١١٢)

قوله: (يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ) أي: معًا كما جاء (مَكَاكِيَّ) الظاهر أنه مثل أناسي: جمع مكوك بفتح الميم وتشديد الكاف، قيل: المراد هاهنا: المد، وإن كان قد يطلق علىٰ الصاع.

(١٢١٠٦) (٣/ ١١٣)

قوله: (نَبِي) أي: الذي عليك نبي. . . إلخ.

(١٢١٠٧) (٣/ ١١٢)

قوله: (فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا) كأنهم رأوا أن دعاءه لتعليم الأمة خوفًا عليهم، أو أنهم لما رأوه يدعو لنفسه بالتثبيت علموا أنهم أحق بمثله فقالوا ذلك (بَيْنَ أَصْبُعَينِ. . .) إلخ؛ أي: أنها سريعة الانقلاب بمنزلة ما يقلبه أحد بين أصبعيه، وأما البحث عن حقيقة الأصابع فلا ينبغي؛ بل ينبغي في مثله التفويض مع اعتقاد أنه ليس كمثله شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الرضاع.

(١٢١٠٨) (٣/ ١١٢)

قوله: (مَعَهَا خِنْجَرٌ) بكسر الخاء وفتحها: سكين ذات حدين. **قوله**: (فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: مع ملاحظة عهده ﷺ وبالقياس إليه وفي هذه للمقايسة مثلها في قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨].

(١٢١١١) (٣/ ١١٣)

قوله: (فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزُلْ) أي: فشككنا في زوال الشمس، والمراد أنه صلىٰ في أول الوقت، بحيث أن بعض الناس لم يظهر لهم زوال الشمس بنظرهم.

(١٢١١٢) (٣/ ١١٣)

قوله: (قَدْ خُضِبَ[١]) علىٰ بناء المفعول؛ أي: صبغ (أَتُحِبُ أَنْ أُرِيكَ آيَةً) تدل علىٰ ما لك عند اللَّه من الكرامة والشرف؛ الذي تنسىٰ في جنبه ما يلحق بك من التعب في تبليغ الرسالة (حَسْبِي) أي: يكفيني[٢] ما لي عند اللَّه مما يكون عند الخلق من الكرامة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١١٤) (٣/ ١١٣)

قوله: (لَتَذْرِفَانِ) أي: تسيلان (إِمْرَةٍ) بكسر الهمزة أي: من غير أن أجعله أميرًا عليهم (أَنْهُم عِنْدَنَا) أي: ما لهم عند اللَّه من الكرامة خير[٣] من الحياة الدنيا.

(١٢١١٥) (٣/ ١١٣)

قوله: (نُهِينَا) كل من الفعلين يحتمل بناء الفاعل ويكون الفاعل ضمير

---

(١) في «الأصل»: خذب. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: يكفني. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: خيرًا.

النبي ﷺ وبناء المفعول (أَنْ لَا نُزِيد) أي: في رد سلامهم (عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ) أي: علي لفظة: وعليكم، ولفظة (عَلَيَّ): حرف جر دخلت على (وَعَلَيْكُم) بتأويل هذا اللفظ.

(١٢١١٦) (٣/ ١١٣)

قوله: (حَتَىٰ مَدَّ عُمَرُ) أي: اعتاد التطويل بقراءة[1] نحو سورة يوسف في ركعة.

(١٢١١٧) (٣/ ١١٣)

قوله: (نَعَمْ بَعْدَ الرُكُوعِ يَسِيْرًا) قيل: المراد أن الغالب كان قنوته قبل الركوع وقنت بعد الركوع أيامًا، وقيل: بل المراد أنه قنت بعد الركوع أيامًا ثم نسخ القنوت فتركه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢١١٨) (٣/ ١١٣)

قوله: (إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ) أي: أحيانًا، وقد جاء أنه كان أحيانًا يضرب منكبيه ولا منافاة.

(١٢١١٩) (٣/ ١١٣)

قوله: (حَتَىٰ أَسْفَرَ) أي: بالغ في الإسفار.

(١٢١٢٠) (٣/ ١١٣)

قوله: (فَلْيُعِدْ) من الإعادة، ظاهره وجوب الأضحية، ومن لا يقول به يحمله علىٰ أن المقصود بالبيان: أن السنة لا تتأدىٰ بالأولىٰ، بل تحتاج إلىٰ الثانية فالمراد: فليعد لتحصيل سنة الأضحىٰ[2] إن أرادها (هَنَةً) بفتحتين تأنيث هن، ويكون كناية عن كل اسم جنس، والمراد: الحاجة؛ أي: لأجل اشتهاء اللحم في هذا اليوم وفقر الجيران عجلت في التضحية (جَذَعَةً) بفتحتين هي

---

(١) في «م»: الطويل يقرأ.

(٢) في «م»: الأضحية.

من الضأن ما تم له سنة، وقيل: دون ذلك (هِيَ أَحَبُ) أي: أطيب وأنفع لسمنها (انْكَفَأَ) أي: مال ورجع (غُنَيْمَةٍ) بالتصغير؛ أي: إلىٰ قليل من الغنم (فَتَجَزَّعُوهَا) أي: اقتسموها.

(١٢١٢٢) (٣/ ١١٣-١١٤)

قوله: (وَأَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ) أي: في الدنيا.

(١٢١٢٦) (٣/ ١١٤)

قوله: (اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُم) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جعل أميرًا عليكم من جهة الإمام، فلا يشكل أنه لا يستحق الإمامة (زَبِيْبَة) بفتح زاي؛ أي: حبة العنب اليابسة السوداء، أراد بها صغر رأسه وحقارة صورته وقصر شعره وتفلفله، يعني إذا وجب طاعته فطاعة غيره من الأمراء بالأولىٰ.

(١٢١٣٠) (٣/ ١١٤)

قوله: (لَمْ أَعْنِكَ) من العناية؛ أي: ما أردتك بالنداء (باسْمِي) إذ[١] لم يكن نداؤه باسمه معتادًا فلا تؤدي التسمية به إلىٰ الالتباس المفضي إلىٰ إيذائه ﷺ.

(١٢١٣٣) (٣/ ١١٤)

قوله: (يَتَنَفَّسُ فِي إِنَائِهِ) أي: في حال الشرب مع إبانة الإناء من الفم، والذي جاء النهي عنه هو أن يكون الإناء علىٰ الفم.

(١٢١٣٤) (٣/ ١١٤)

قوله: (ذِي دَمٍ مُوجِعٌ) هو أن يتحمل دية فيسعىٰ فيها حتىٰ يؤديها إلىٰ أولياء المقتول فإن لم يؤدها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله (أَوْ غُرْمٍ) بضم معجمة

---

(١) في «الأصل»: إذا. والمثبت من «م».

(مُفْظِعٌ) بظاء معجمة؛ أي: فظيع شنيع (فَقْرٌ مُدْقِعٌ) بدال وعين مهملتين بينهما قاف؛ أي: شديد، يفضي بصاحبه إلىٰ الدقعاء وهو التراب وقد سبق أول الحديث.

(١٢١٣٦) (٣/ ١١٤)

قوله: (وَهُوَ يَرَىٰ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ) يؤخذ منه أنه كان يصلي أول وقتها ويقرأ فيها السور القصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٣٧) (٣/ ١١٤)

قوله: (مَا فَعَلَ النُّغَيْر) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما جرىٰ له، وقد مات نغيره. **قوله**: (قَالَ تَحْمَرُ) أي: مثلاً وإلا فقد جاء تحمر أو تصفر والمقصود بدو الصلاح كما جاء في كثير؛ أي[١]: من الأحاديث.

(١٢١٣٩) (٣/ ١١٥)

قوله: (بِالْجَرِيدِ) هو غصن النخلة جُرِّدَ عنه الورق (أَرْبَعِينَ) لعل المراد أن الغالب في زمانهما كان أربعين، [وإلا فقد جاء ما يدل علىٰ أنه لم يكن في وقته ﷺ في حد الخمر قدر معين؛ فالظاهر أنهم كانوا يضربون في زمانهم ما بين][١] أربعين إلىٰ ثمانين، فحين شاور عمر الصحابة اتفق رأيهم علىٰ تقرير أقصىٰ المراتب، فاندفع توهم أنه كيف زاد عمر في حد من حدود اللَّه مع عدم جواز الزيادة في الحد (مِنَ الرِّيفِ) بكسر فسكون: الخصب واسم بلاد بمصر[٢] (قَالَ لِأَصْحَابِهِ) أي: بعد أن أكثروا من شرب الخمر وتحاقروا العقوبة (كَأَخَفِ الحُدُودِ) المراد بها الحدود المذكورة في القرآن من حد الزنا والسرقة والقذف وأخفها القذف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: مصر.

(١٢١٤٠) (٣/ ١١٥)

قوله: (أُكِلَتِ الحُمُر) علىٰ بناء المفعول (أُفْنِيَت) علىٰ بناء المفعول؛ أي: بإكثار الناس من أكلها، وهذا السبب لا ينافي الحرمة فيمكن أن يقارنه نزول الوحي بالحرمة فلذلك قال: فإنها رجس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٤٢) (٣/ ١١٥)

قوله: (يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ) من هرم كفرح.

(١٢١٤٣) (٣/ ١١٥)

قوله: (مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ) أي: ما جرىٰ عليه (حَتَىٰ بَرِدَ) يقال: برد إذا مات، والمراد: قارب الموت (آنتَ؟) بالمد لهمزة الاستفهام، أو بلا مد مع إظهار الهمزتين، أو حذف همزة الاستفهام (وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ) أي: هل أحد فوق من قتلتموه في الشرف؛ أي: من ثبت علىٰ دينه القديم وقاتل أمثالكم حتىٰ قتل، فقد نال شرفًا لا يرجىٰ فوقه شرف (أَوْ قَتَلَهُ قَوْمُه) علىٰ النسبة المجازية؛ أي: خرج معهم وأعانهم حتىٰ قتل علىٰ دينهم فكأنهم الذين[1] قتلوه حيث تسببوا لذلك، ويحتمل أن المراد: هل زاد أمركم علىٰ[2] فوق رجل قتلتموه بل قتله قومه حيث تركوه فقتل، فسوق الكلام علىٰ الأول: لتعظيم أمره، وعلىٰ الثاني: ليحقر أمر المسلمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٤٤) (٣/ ١١٥)

قوله: (حَائِطِي الَّذِي كَانَ بِمَكَانِ . . .) إلخ؛ أي: صدقة.

(١٢١٤٥) (٣/ ١١٥)

قوله: (عَلَيْهَا ظَفَرَة) في «المجمع»: هي بفتحتين: لحمة تنبت عند المآقي

---

(١) في «الأصل»: الذي. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

وقد تمتد إلىٰ السواد فتغشيه، وقيل: جلدة ناتئة من جانب يلي الأنف علىٰ بياض العين إلىٰ سوادها، وقيل: تنبت من كثرة البكاء أو الماء، ويحتمل كونها في العين الممسوحة و[١] في الأخرىٰ لا تواري الحدقة بأسرها.

(١٢١٥٣) (٣/١١٦)

قوله: (فَيُلْهَمُونَ) من الإلهام علىٰ بناء المفعول (ذَلِكَ) إشارة إلىٰ الكلام الآتي (بَعَثَهُ اللَّهُ) أي: لدعوة أهل الشرك إلىٰ التوحيد فلا إشكال برسالة آدم (عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ) كأنه لبيان أنه لا مانع له من ذلك، فإنه علىٰ تقدير فرض ذنب منه قد غفر له (بَيْنَ سِمَاطَيْنِ) بكسر السين؛ أي: بين صفين من الناس (فَيُحِدُ لِي حَدًّا) كأن يقال: ادخل الجنة من عمل كذا أو كذا (فَيَخْرُجُ) من الخروج أو الإخراج علىٰ بناء المفعول (مِنَ الخَيْرِ) قيل: أي: من التصديق والمعرفة، ففيه أن التصديق يزيد وينقص، وقيل: من العمل ونسب إلىٰ القلب؛ لأن قبول العمل بالنية التي هي من أعمال القلب (مَا يَزِنُ شَعِيْرَةً) أي: لو فرض أن الإيمان أو العمل مما يقبل الوزن أو هو مبني علىٰ أن المعاني تتصور بصور وأشكال يومئذ فتقبل الوزن (بُرَّةً) بضم وتشديد راء وهي أصغر جرمًا من الشعيرة (ذَرَّةً) بفتح وتشديد راء؛ قيل: هي النملة الصغيرة، وقيل: ما يظهر في شعاع الشمس مثل رءوس الإبر، وقد سبق مرارًا ما يتعلق بهذا الحديث.

(١٢١٥٧) (٣/١١٦-١١٧)

قوله: (وُكِّلَ) بالتشديد، وقال الحافظ في «الفتح»[٢]: في روايتنا بالتخفيف من وكله بكذا: إذا استكفاه إياه وصرف أمره إليه (نُطْفَة) أي: هي نطفة؛ أي: فما أمرك فيها فهذا القول ليس للإخبار حتىٰ يقال: أي فائدة فيه بل

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) «فتح الباري» (١/٤١٨).

التماس ما يؤمر به (فِيْهَا عَلَقَة) قطعة من الدم جامدة[١] (مُضْغَةٍ) قطعة من اللحم قدر ما يمضغ (خَلَقَهَا) أي: خلق تلك النطفة بمعنىٰ: جعلها إنسانًا و[٢]الخلق منها (أَشَقِيٌ؟) أي: أذلك الإنسان المخلوق من هذه النطفة شقي أم سعيد (وَمَا الأَجَلُ) وقت الموت أو مدة الحياة إلىٰ الموت فإنه يطلق علىٰ تمام المدة وغايتها (كَذَلِكَ) أي: كما أراد اللَّه.

(١٢١٥٩) (٣/ ١١٧)

قوله: (وَلَنَا هَدِيَّة) أي: فالعبرة بالنظر إلىٰ كل أحد للوجه الذي دخل في ملكه من ذلك الوجه.

(١٢١٦٠) (٣/ ١١٧)

قوله: (إِلاَّ كَانَ خَيْرًا لَهُ) أي: في الدنيا أو في الآخرة، والمراد بالقضاء ما كان من جنس العسر أو اليسر، ويحتمل أن يكون عامًّا حتىٰ للذنوب، والمراد بالمؤمن من يعامل اللَّه بمقتضىٰ الإيمان فإنه يتوب عند الذنوب فيحصل له به نصيب من قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٦١) (٣/ ١١٧)

قوله: (أَنْ تُصَبَّرَ البَهَائِمُ) من الصبر؛ أي: تحبس[٣] للرمي إليها.

(١٢١٦٢) (٣/ ١١٧)

قوله: (لَا يَأْتِي عَلَيْكُم زَمَانٌ) أي: بعد زمانه ﷺ (إِلاَّ هُوَ شَرٌّ) أي: إلىٰ زمان المهدي وعيسىٰ عليه الصلاة والسلام، ولا إشكال بزمان عمر بن عبد العزيز، وقد سبقه زمان الحجاج لظهور كثرة الصحابة في زمان الحجاج

(١) في «م»: جامعة.
(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: تجلس.

دون عمر بن عبد العزيز، ويحتمل أنه قاله نظرًا[١] إلىٰ الغالب أو نظرًا إلىٰ شمول الذي قبله لزمانه، وحينئذ لا حاجة إلىٰ استثناء زمان المهدي وعيسىٰ أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٦٣) (٣/ ١١٧)

قوله: (إِلَّا وَد إِنَّمَا كَانَ . . .) إلخ، كلمة ما كافة لا موصولة، وهو الموافق للخط (وَقُوتًا) منصوب علىٰ أنه مفعول ثان لأوتي، ولو كانت موصولة لوجب رفعه علىٰ أنه خبر إن؛ والمعنىٰ: ود أنه كان أوتي قوتًا، أو ود[٢] أنه ما كان أوتي إلا قوتًا؛ وذلك لأن القصر في أنما بالفتح فيه كلام فعلىٰ تقدير عدم اعتبار قصره يكون المعنىٰ هو الأول وعلىٰ تقدير اعتباره يكون هو الثاني، ولعل سبب ودادهم القوت سلامته من آفات الطرفين، واللَّه تعالىٰ أعلم. والحديث ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»[٣] وقال: وفيه نفيع؛ وهو متروك، وقال السيوطي في «التعقيبات»[٤]: أخرجه أحمد وابن ماجه ونفيع من رجال الترمذي أيضًا.

(١٢١٦٤) (٣/ ١١٧)

قوله: (يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ) قال الخطابي: مزح ﷺ مزحًا لا يدخله الكذب[٥]، فكل إنسان له أذنان فهو صادق في وصفه إياه بذلك، ويحتمل أنه لم يقصد به المزاح، وإنما أراد التنبيه علىٰ حسن الاستماع والتلقف لما يقوله أو يعلمه إياه وسماه ذا الأذنين إذ الاستماع إنما يكون بحاسة الأذن.

(١٢١٦٥) (٣/ ١١٧)

قوله: (سَوْقَكَ) بالنصب؛ أي: أحسن أو راع، أو بالرفع؛ أي: إن سوقك

---

(١) في «م»: قال: انظروا.
(٢) في «م»: لوود.
(٣) «الموضوعات» (٣/ ١٣١).
(٤) في «م»: التعقيبات.
(٥) في «م»: الكتاب.

متعلق بالقوارير فراعها، وقد سبق بلفظ: رويدًا سوقك بالقوارير وهو يؤيد النصب.

(١٢١٦٩) (٣/ ١١٧)

قوله: (الصَّلاةَ) بالنصب؛ أي: احفظوها (وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانِكُم) الظاهر أن المراد به المماليك؛ أي: احفظوا حقوقهن أو الأموال مطلقًا؛ أي: أدوا حقوق المال من الزكاة وغيرها أو الزكاة؛ لأن الغالب في القرآن والحديث ذكر الزكاة بعد الصلاة كما أن الغالب استعمال لفظ: ما ملكت أيمانكم في المماليك وقد جاء الحديث في مسند علي بلفظ: (الصَّلاةَ وَالزَّكَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيَمَانُكُمْ)، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يُغَرْغِرَ بِهَا) أي: بهذه الكلمة (صَدْرَهُ) ضبط بالنصب (لِسَانه) ضبط بالرفع.

(١٢١٧٠) (٣/ ١١٧)

قوله: (إِلاَّ قَالَتْ النَّارُ) أي: فينبغي للعبد التثليث في هذين الدعاءين (رَغْبَةً) في سؤال النار والجنة، فإنهما[1] ما عصتا اللَّه قط فيتوقع استجابة دعائهما.

(١٢١٧٣) (٣/ ١١٨)

قوله: (وَالحُمَةُ) بضم ففتح مخفف: السم (وَالنَّمْلَةُ) بفتح نون وسكون ميم: قروح تخرج في الجنب تُرقىٰ فتبرأ بإذن اللَّه.

(١٢١٧٧) (٣/ ١١٨)

قوله: (أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ) إما أنه خبر فذكره للتبشير أو دعاء لهم بأن يوفقهم اللَّه تعالىٰ لذلك (المَلاَئِكَة) أي: بالرحمة.

(١٢١٧٨) (٣/ ١١٨)

قوله: (ثَامِنُونِي بِهِ) أي: أعطوني بالثمن (لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا) قد جاء أنه كان

---

(١) في «م»: وإنهما.

للأيتام فما قبل منهم ﷺ إلا بالثمن (يُنَاوِلُونَهُ) أي: الحجارة وظاهر هذا أنه باشر البناء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٨٠) (٣/ ١١٨)

قوله: (فَقَامَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ حِذَاءَ السَّرِيرِ) قد جاء ما يدل علىٰ أنه حذاء الوسط، وأخذ بظاهره بعض أهل العلم.

(١٢١٨١) (٣/ ١١٨)

قوله: (قَالَ: وَجَبَتْ) أي: الجنة، أو المثوبة، وقد جاء مثل هذا الحديث في أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - في الصحيح من حديث أبي هريرة لفظه قال رسول اللَّه ﷺ: «**من أصبح منكم اليوم صائمًا؟ فقال أبو بكر: أنا، قال: فمن تبع**[١] **منكم اليوم جنازة؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن أطعم منكم اليوم مسكينًا؟ قال أبو بكر: أنا، قال: فمن عاد منكم اليوم مريضًا؟ قال أبو بكر: أنا، فقال رسول اللَّه ﷺ: ما اجتمعن في امرئ إلا دخل**[٢] **الجنة**»[٣] ولا بعد في اجتماع هذه الخصال في الشيخين جميعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٨٢) (٣/ ١١٨)

قوله: (أَنْفَجْنَا) هو بنون وفاء وجيم من الإنفاج[٤]، وهو التهييج والإثارة (فَسَعَىٰ عَلَيْهَا) أي: جروا لأجلها (لَغَبُوا) بلام وغين معجمة وباء مفتوحات أو الغين مضمومة أو مكسورة؛ أي: تعبوا ففي «القاموس»: لغب كمنع وسمع وكرم: أعيي أشد الإعياء، وفي «الصحاح»: اللغوب: التعب والإعياء تقول: منه لغب يلغب بالضم ولغب بالكسر لغة ضعيفة فيه. انتهىٰ. قلت: وظاهر

---

(١) في «م»: اتبع.
(٢) في «الأصل»: دخلن. والمثبت من «م».
(٣) «صحيح مسلم» (١٧٠٧).
(٤) في «م»: الانفجاج.

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] يدل علىٰ أنه بمعنىٰ التعب مطلقًا كما في «الصحاح» لا بمعنىٰ أشد التعب كما يدل عليه كلام «القاموس» فليفهم (فَقَبِلَ) أي: والقبول دليل الحل.

(١٢١٨٤) (٣/ ١١٨)

قوله: (وُكِلَ إِلَيْهِ) أي: فوض إلىٰ نفسه أو إلىٰ السؤال، وهو كناية عن عدم العون من اللَّه تعالىٰ في معرفة الحق والتوفيق للعمل به (فَسَدَّدَهُ) أي: أرشده وهداه إلىٰ طريق الصواب والعدل.

(١٢١٨٦) (٣/ ١١٨-١١٩)

قوله: (هَذَا أَهْنَأُ . . .) إلخ، قالوا: الشرب بثلاث دفعات أقمع للعطش وأقوىٰ علىٰ الهضم وأقل أثرًا في برد[(١)] المعدة وضعف الأعصاب، وهذا معنىٰ كونه أهنأ وأمرأ من: هنأني الطعام ومرأني إذا لم يثقل علىٰ المعدة وانحدر عنها طيبًا (وَأَبْرَأُ) من البرء؛ أي: أكثر برءًا؛ أي: صحة للبدن.

(١٢١٨٧) (٣/ ١١٩)

قوله: (ابْنَ أُخْتِ الْقَوم مِنْهُم) أي: إنه يعد واحدًا منهم، قال النووي: استدل به من يورث ذوي الأرحام، وأجاب الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه، وإنما معناه أن بينه وبينهم ارتباطًا وقرابة ولم يتعرض للإرث.

(١٢١٨٨) (٣/ ١١٩)

قوله: (فَشَرِبَ مِنْ فِيْهَا) قد جاء النهي عن الشرب من فم السقاء فقيل: الفعل لبيان الجواز أو[(٢)] كان لضرورة أو كان النهي في غير المعلقة والرخصة في المعلقة؛ لأن المعلقة أبعد من دخول الهوام فيها[(٣)] وقيل: النهي لخوف

---

(١) في «م»: رد.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «الأصل»: فيه.

تغير الماء بما يصيبه من بخار المعدة ونحوه، وذاك المحذور مأمون في شربه ﷺ فإن نكهته الشريفة أطيب من كل طيب فلا يخشىٰ منه تغير السقاء ونتنه (فَمِ الْقِرْبَةِ) أي: للتبرك بآثاره.

(١٢١٨٩) (٣/ ١١٩)

قوله: (قَالَ) لا يدل علىٰ أنه لا يجوز اتخاذ الخل من الخمر، ولا يلزم منه أنه لو اتخذه خلاً لا يكون ذاك الخل حلالاً.

(١٢١٩٠) (٣/ ١١٩)

قوله: (لَوْلَا أَنْ تَكُونِي) أي: لولا خوف أو احتمال أن تكوني، والخطاب في مثل هذا غير مقصود، وإنما المقصود إسماع الحاضرين؛ ليعرفوا أن مثل هذا لا يحرم تناوله لمن يجدها إن لم يكن ممن يحرم عليه الصدقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٩١) (٣/ ١١٩)

قوله: (احْتَجَمَ عَلَىٰ الأَخْدَعَيْنِ) هما عرقان في جانبي العنق والكاهل ما بين كتفي الإنسان، وقيل: موضع العنق في الصلب.

(١٢١٩٢) (٣/ ١١٩)

قوله: (قَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ) قد مال كثير من المتأخرين إلىٰ نجاة الوالدين، إما لأنهما ماتا قبل بلوغ الدعوة إياهما وقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وإما لأن اللَّه تعالىٰ أحياهما له ﷺ فآمنا به، وإما لأنهما يطيعان اللَّه تعالىٰ ويوفقان لذلك في الامتحان الذي يكون لبعض الناس يوم القيامة علىٰ ما قالوا، فلعل محمل الحديث أن المراد بالأب فيه العم أبو طالب وإطلاق اسم الأب علىٰ العم أكثر من أن يحصىٰ سيما أبو طالب قد تولىٰ لتربيته ﷺ علىٰ أنه لا يظهر حاجة إلىٰ الجواب إذا قلنا بالنجاة عند الامتحان؛ لأنه لا يمنع عذاب القبر ثم هذا الحديث في «صحيح

مسلم»[١] ومع ذلك تكلم فيه السيوطي رحمه اللَّه تعالىٰ، فقال: هذا اللفظ ذكره حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وقد خالفه معمر عن ثابت فذكره بلفظ: «إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار»[٢] موضع: «إن أبي وأباك في النار» ولا دلالة فيه علىٰ عدم نجاة الوالد الشريف، ومعمر أثبت من حماد، فإن حمادًا تكلم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير، ومن ثم لم يخرج له البخاري، وأما معمر فلم يتكلم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه، واتفق الشيخان علىٰ تخريج حديثه، ثم جاء الحديث من سعد بن أبي وقاص وابن عمر ولقيط ابن عامر بمثل لفظ معمر ثم فصل هذا الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٩٧) (٣/ ١١٩)

قوله: (اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السِّكَكِ. . .) إلخ، قال النووي[٣]: كان جلوسهما في ممر الناس ومشاهدتهم لهما فلم يكن ذاك خلوة بالأجنبية وفي «الأزهار» كان حاجتها سؤال مسألة شرعية تخفيها عن الناس كالحيض ونحوه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢١٩٩) (٣/ ١١٩)

قوله: (يُخَالِطُنَا) أي: يمازحنا (وَصَفَنَا) جاء صف لازمًا ومتعديًا والمذكور هاهنا من المتعدي.

(١٢٢٠٠) (٣/ ١١٩)

قوله: (الدُّعَاءُ لَا يُرَدُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ) أي: ما بين الأذان والإقامة من أوقات الاستجابة فينبغي للطالب أن لا يغفل[٤] فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح مسلم» (٣٠٢).

(٢) «سنن ابن ماجه» (١٥٦٢)، و«مصنف عبد الرزاق» (١٠/ ٤٥٤ رقم ١٩٦٨٧).

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ٣٦).

(٤) في «م»: يفعل.

(١٢٢٠١) (٣/ ١١٩)

قوله: (فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ) يدل على جواز الكلام بين الخطبة والصلاة.

(١٢٢٠٣) (٣/ ١٢٠)

قوله: (فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ) ظاهره أنه لولا التقييد للزم في المستطاع وغيره، فأرشدهم إلى التقييد، إلا أن يقال: هذا بيان الواقع، وأن الطاعة بقدر الطاقة قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والله تعالى أعلم.

(١٢٢٠٤) (٣/ ١٢٠)

قوله: (وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ) أي: يصلي وإن كان هو؛ أي: النبي ﷺ في نصف النهار؛ أي: فيما يتراءى أنه النصف لقربه من الزوال، والله تعالى أعلم.

(١٢٢٠٥) (٣/ ١٢٠)

قوله: (أَنَّ لَكَ الحَمْد) أي: بأن لك الحمد، فهذا مما توسل به إلى المسئول والمسئول غيره (ذَا الجَلَالِ) منصوب على المدح وما قبله يحتمل الرفع والنصب.

(١٢٢٠٦) (٣/ ١٢٠)

قوله: (وَكَانَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرًا) أي: فلابد أنه أعطاه الأجر ولا يعطيه إلا لأنه حلال فعلم به حله.

(١٢٢٠٧) (٣/ ١٢٠)

قوله: (فَإِنَّهُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلْت) أي: فإنه يستجيب دعوتك.

(١٢٢٠٨) (٣/ ١٢٠)

قوله: (وَأَنْتَمْ تَفْتَرِقُونَ عَلَى مِثْلِهَا) المراد: الافتراق[1] في الأصول والعقائد، وقد تقدم تحقيقه في مسند أبي هريرة.

---

(١) من «م».

(١٢٢١١) (٣/ ١٢٠)

قوله: (تُقْرَضُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: تقطع (شِفَاهُهُم) جمع شفة؛ أي: أفواههم (كَانُوا يَأْمُرُونَ) لا يخفىٰ أن الأمر بالمعروف حسنة فذكره هاهنا لتقبيح نسيان النفس فإنه قبيح سيما من العالم المرشد لغيره إلىٰ الصواب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢١٢) (٣/ ١٢٠)

قوله: (وَمَا يُؤْذِي أَحَدٌ) أي: مثل ما أوذيت، فإن مقامه أرفع فأوذي علىٰ قدر مقامه (وَأُخِفْتُ) علىٰ بناء المفعول من الإخافة؛ أي: خوفت في دين اللَّه (وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ) أي: مثل تلك الإخافة (ثَلَاثَةٌ) هذا يوافق لفظ[١] ابن ماجه[٢] ولفظ الترمذي[٣]: «وقد أتت علي ثلاثون ما بين يوم وليلة» (ذُو كَبِدٍ) بفتح فكسر؛ أي: يأكله حي، والحديث أخرجه الترمذي عن أنس في أواخر أبواب الزهد وابن ماجه في «فضائل الصحابة» وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ومعنىٰ هذا الحديث حين خرج رسول اللَّه ﷺ هاربًا من مكة ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت أبطه. انتهىٰ كلام الترمذي.

(١٢٢١٤) (٣/ ١٢٠)

قوله: (لَا عَلَيْكُم أَنْ لَا تَعْجَبُوا) من الإعجاب علىٰ بناء المفعول، فيه إرشاد إلىٰ ترك الإعجاب بنفسه وغيره؛ لأن مدار الأمر علىٰ الخاتمة وهي غير معلومة، فينبغي تفويض الأمر إلىٰ اللَّه تعالىٰ (أَوْ بُرْهَة) في «القاموس» البرهة؛ أي: بفتح فسكون وبضم: الزمان الطويل أو أعم، ثم الظاهر أن كلمة أو للشك.

---

(١) في «م»: لفظًا. والمثبت من عندنا.
(٢) «سنن ابن ماجه» (١٤٨).
(٣) «سنن الترمذي» (٢٣٩٦).

(١٢٢١٥) (٣/ ١٢٠-١٢١)

قوله: (جَدٌّ) ضبط بفتح فتشديد دال (اكْتُبْ كَذَا وَكَذَا) أي: كما قلت لك، وكما كتبت أنت؛ أي: هما وجهان جائزان وهذا مبني علىٰ أنه جوز له في سبعة أحرف (أَنَا أُعْلِمُكُم) ضبط بضم الهمزة علىٰ أنه مضارع من الإعلام؛ أي: أخبركم بحال محمد، ويحتمل أنه بفتح الهمزة علىٰ أنه اسم تفضيل؛ أي: أنا أعلمكم به بالتجربة (إِنْ كُنْتُ) مخففة من الثقيلة[1] (مَنْبُوذًا) أي: مطروحًا طرحة الأرض.

(١٢٢١٧) (٣/ ١٢١)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولُهُ يَنْهَاكُمْ) إفراد الضمير؛ لاعتبار كل واحد، أو لأنه للرسول وذكر اللَّه للتشريف وبيان أن طاعته طاعة للَّه أو الضمير للَّه وذكر الرسول؛ لأنه مبلغ[2] وأن النهي جاء علىٰ لسانه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢٠) (٣/ ١٢١)

قوله: (اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ أَنْ لَا تُعْبَدَ بَعْدَ اليَوْمِ) هذا شرط والجزاء مقدر؛ أي: جعلت الكفرة غالبين علىٰ المسلمين؛ أي: وعبادتك مطلوبة فلا تجعل الكفرة غالبين، والمطلوب التوسل إلىٰ عدم غلبة الكفرة لأنه[3] مفوت لأمر محبوب، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقد جاء مثل هذا الدعاء يوم بدر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢١) (٣/ ١٢١)

قوله: (عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْعَبُ مَع الصِّبْيَانِ) أي: في صباه، ولا يخفىٰ أن أنسًا ما حضر الوقعة فالحديث مرسل صحابي وهو مقبول محمول

---

(١) في «م»: المثقلة.
(٢) في «م»: يبلغ.
(٣) في «الأصل»: بأنه. والمثبت من «م».

علىٰ السماع من النبي ﷺ أو من صحابي آخر (عَلَقَةً) بفتحات: دم غليظ أسود، قيل: هو أم المفاسد والمعاصي في القلب (نَصِيبُ الشَّيْطَانِ مِنْكَ) قيل: الظاهر أن منك متعلقة بنصيب، ويجوز أن يكون ظرفًا مستقرًّا، وفيه أنه تعالىٰ عصمه من آفة الشيطان وطمعه، كما أسلم له شيطانه علىٰ يده فجعله قدسيًا طاهر الأصل والعنصر، منور القلب، مقدس الجسم، مستعدًا لقبول الوحي السماوي والفيض الإلهي، لا يتطرق إليه هواجس النفس (فِي طَسْتٍ) بالإهمال أو الإعجام (مِنْ مَاءِ زَمْزَمْ) كلمة من بمعنىٰ الباء كما في رواية أو المعنىٰ مملوء من ماء زمزم، قيل: فيه دليل علىٰ فضل ماء زمزم علىٰ ماء الجنة وإلا لغسلوا به (ثُمَّ لَأَمَهُ) بفتح لام وهمزة وميم كمنع؛ أي: أصلحه وضمه (ظِئْرُهُ) بكسر فسكون؛ أي: مرضعته حليمة (قُتِلَ مُحَمَّدٌ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قائلين قتل محمد (انْتَقَعَ) أي: تغير (المَخِيطُ) هو بكسر ميم وسكون خاء وفتح ياء هو: الإبرة، ذكره النووي[1]، ويفهم من كلام بعض أنه بفتح فكسر فقيل: يحتمل أنه مصدر يعني الخياط، وأن يكون اسم مفعول، قالوا: أمثال هذه الأحاديث محمولة[2] علىٰ ظاهرها فإنها إخبار صادق مصدوق عن قدرة القادر فأي ضرورة إلىٰ التأويل؟ قيل: وفيه معجزة له ﷺ في الصغر فإن من شق جوفه وقلبه واستخرج سويداؤه لا يعيش قطعًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢٢) (٣/ ١٢١)

قوله: (تَرَىٰ فِي مَنامها ما يرىٰ الرجل) أي: من هيئة الجماع ولذته (فَأَنْزَلَتْ) نسبة الإنزال إلىٰ الإنسان نظرًا إلىٰ أن هذا الماء عادة لا ينزل إلا باجتهاد من الإنسان، فصار إنزالاً منه (مَاءُ الرَّجُل . . .) إلخ؛ أي: يكون

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ٢٩٣).
(٢) في «الأصل»: محمول. والمثبت من «م».

ذلك لوجود الماء فيهما ثم قيل: ما ذكر في صفة الماءين إنما هو في غالب الأمر واعتدال الحال، وإلا فقد يختلف أحوالهما للعوارض (فَأَيُّهُمَا سَبَقَ) أي: تقدم في النزول (أَوْ عَلَا) غلب وكثر في المقدار (أَشْبَهَهُ) أي: أشبهه صاحبه. **قوله:** (فَلَمْ[1] يَتَكَلَّمْ) كأنه أراد أن يريهم ذلك ليبين لهم خسة الدنيا إن عظم عندهم ذلك وعزة الآخرة ليرغبوا فيها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢٤) (٣/ ١٢٢)

قوله: (مِنْ مَنٍّ) بفتح فتشديد هو المن الذي كان ينزل علىٰ قوم موسىٰ عليه وعلىٰ نبينا الصلاة والسلام، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢٦) (٣/ ١٢٢)

قوله: (فَمَا لَنَا) أي: كنا معك في الفتح، فينبغي أن نكون معك في الأجر، أو أن الله تعالىٰ إذا أعطاك عطاء أعطانا منه نصيبًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٢٧) (٣/ ١٢٢)

قوله: (فَأُخِذُوا) علىٰ بناء المفعول.

(١٢٢٢٨) (٣/ ١٢٢)

قوله: (وَهُوَ يَقُول) متعلق بأسمع. **قوله:** (لَابْتَغَىٰ لَهُمَا ثَالِثًا) أي: من شدة حرصه علىٰ جمع المال كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] (وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ . . .) إلخ؛ أي: لا يذهب حرصه إلا بالموت (وَيَتُوبُ اللَّهُ) أي: ذاك الذي ذكر هو ما عليه طبعه، وإلا فقد يزهد في الدنيا ويرغب في الآخرة بتوفيق الله تعالىٰ وتأييده لذلك إذا تاب وأراد صلاحه، وفيه ترغيب له في التوبة والإنابة إليه تعالىٰ في زوال هذه الحالة الخسيسة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: فلا.

(١٢٢٢٩) (٣/ ١٢٢)

قوله: (لَهُمَا قِبَالَانِ) قبال النعل ككتاب: زمام بين الأصبع الوسطىٰ والتي تليها.

(١٢٢٣٠) (٣/ ١٢٢)

قوله: (فِي لُبْسِ الحَرِيرِ) بالضم مصدر لبس الثوب، والحرير يدفع القمل.

(١٢٢٣٢) (٣/ ١٢٢)

قوله: (وَقَّتَ) بالتشديد أو بالتخفيف؛ أي: عين وقرر (مَرَّة) أي: لا تنقص عن مرة لا أنه لا تزيد عليها، فإن الزيادة أحسن.

(١٢٢٣٤) (٣/ ١٢٢-١٢٣)

قوله: (وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُه) يحتمل أن يكون رديفه بالنصب بتقدير: وكان أبو بكر رديفه أو بالرفع علىٰ أن الجملة حال، وأما نصب رديفه علىٰ أنه حال وأبو بكر عطف علىٰ ضمير يركب فبعيد من جهة الإعراب، ثم ظاهر اللفظ أنهما كانا علىٰ بعير واحد، وكان أبو بكر خلف النبي ﷺ ويحتمل أن المراد أنهما كانا علىٰ بعيرين، وكان بعير أبي بكر يتلو بعير رسول اللَّه ﷺ وهذا هو الأوفق بالواقع (بَيْنَ يَدَيْك) أي: قدامك (هَادٍ) أي: دليل لسبيل الخير، لكن السائل يفهم أنه دليل للطريق الظاهرة، وفيه استعمال للتورية (إِلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابِه) هو أسعد بن زرارة أبو أمامة الأنصاري الخزرجي النجاري قديم الإسلام، أحد النقباء ليلة العقبة يقال: إنه أول من بايع ليلة العقبة، والمراد أنه أرسل إلىٰ بني النجار وكانوا أخواله ﷺ من الأنصار (آمِنَينَ) حال بصيغة التثنية وكذا (مُطَاعَينَ)، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٣٥) (٣/ ١٢٣)

قوله: (فَأَحْجَمَ) بتقديم المهملة علىٰ الجيم، أو بالعكس؛ أي: كفوا

وامتنعوا عنه (أَبُو دُجَانَة) بضم الدال وتخفيف الجيم (سِمَاك) بكسر أوله وتخفيف الميم (أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ) جاء في رواية أنه قال: فما حقه؟ قال: لا تقتل به مسلمًا ولا تفر به من كافر[1] (فَفَلَقَ) أي: شق (هَامَ الْمُشْرِكِينَ) بتخفيف الميم؛ أي: رءوسهم.

(١٢٢٣٩) (٣/ ١٢٣)

قوله: (كَانَ إِذَا دَعَا جَعَلَ ظَاهِرَ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ) لعل المراد به إذا دعا لدفع الشر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٤٠) (٣/ ١٢٣)

قوله: (أَوْضَعُ النَّاسَ) أي: أسرعوا مطاياهم (يَنْظُرُونَ) كأنه كان في قرب المدينة وهن خرجن إلىٰ بعض البيوت المشرفة سطوحها علىٰ الطريق (اليَهُودِيَّة) أي: صفية؛ أي: بشؤمها جرىٰ ما جرىٰ والغيرة حملتهن علىٰ ذلك، وفي هذه الرواية ما يخالف الروايات المشهورة ظاهرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٤١) (٣/ ١٢٣)

قوله: (حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ . . .) إلخ؛ أي: علموا أنها زوجة.

(١٢٢٤٢) (٣/ ١٢٣)

قوله: (وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَحَرْثٌ) الظاهر أن الرواية هاهنا بالحاء والراء المهملتين والمثلثة فإنه الموافق لما بعده (إِلاَّ عِنْدَ اللَّهِ) يريدون أجر الآخرة (فَقَطَعَ) يدل علىٰ جواز قطع الأشجار المثمرة لحاجة وعلىٰ جواز قطع ما غرسه الناس من الأشجار من الحرم إلا أن يقال الحرمة كانت بعد ذلك (فَنُبِشَتْ) أي: كشفت ليخرج ما فيها من عظام المشركين وصديدهم[2] ويبعد عن ذلك المكان.

---

(١) في «م»: كفر.

(٢) في «الأصل»: صديد. والمثبت من «م».

(١٢٢٤٣) (٣/ ١٢٣)

قوله: (ثُمَّ جَاءَهُ يَدْعُوهُ فَقَالَ: وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ . . .) إلخ، قال النووي[١]: محمول علىٰ أنه كان هناك عذر يمنع وجوب إجابة الدعوة فكان النبي ﷺ مخيرًا بين الإجابة وتركها فاختار أحد الجائزين وهو تركها إلا أن يأذن لعائشة معه لما كان بها من الجوع ونحوه فكره ﷺ الاختصاص بالطعام دونها، وهذا من جميل المعاشرة وحقوق المصاحبة وآداب المجالسة المؤكدة، فلما أذن لها اختار النبي ﷺ الجائز الآخر لتجدد المصلحة وهو حصول ما كان يريده من إكرام جليسه وإيفاء حق معاشره، وقد ذهب كثير من العلماء إلىٰ عدم وجوب الإجابة في غير وليمة العرس كهذه الصورة (يَتَدَافَعَانِ) أي: يمشي كل واحد منهما في إثر صاحبه، ولعل الفارسي ما دعا لعائشة أولاً لقلة الطعام فأراد توقيره ﷺ.

(١٢٢٤٥) (٣/ ١٢٤)

قوله: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةِ) بالنصب؛ أي: مع الساعة لعدم صحة العطف معنىٰ إذ لا يقال: [بعثت الساعة إلا أن يقال][٢]: المراد: جعلت أنا والساعة فيستقيم العطف أو يقال: أنا مبتدأ والساعة عطف عليه[٢] خبره كهاتين، والجملة حال بلا واو، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٤٧) (٣/ ١٢٤)

قوله: (أَفَتَّانٌ أَنْتَ) أي: موقع للناس في الفتنة بترك الصلاة مع الجماعة والافتراق بينهم.

(١٢٢٤٨) (٣/ ١٢٤)

قوله: (لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: طول (يَدَعْ) أي: يترك

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ٨٧). (٢) من «م».

به المتكلفون تكلفهم، والجملة صفة (وصَالاً) بتقدير عائد، وهذا يدل علىٰ أن الوصال لم يكن حرامًا ولا مكروهًا، وإنما كان تعبًا عليهم فنهاهم رحمة، إذ لو كان حرامًا أو مكروهًا لكان اللائق أن يصرح لهم بالإثم ويحذرهم بالعقوبة لا أن يواصل معهم حتىٰ يعجزهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٤٩) (٣/ ١٢٤)

قوله: (قَالَ: يَا أَرْضُ رَبِي وَرَبُكِ اللَّه (٠) . . .) إلخ، هذا الحديث قد سبق في أواخر مسند ابن عمر مشروحًا وليس من مسند أنس فلا يظهر لذكره هاهنا وجه.

(١٢٢٥٢) (٣/ ١٢٤)

قوله: (خَرَجَ) أي: إلىٰ بدر (نَظَّار) كعلام؛ أي: ينظر ما يجري بين الناس.

(١٢٢٥٣) (٣/ ١٢٤)

قوله: (تَمِيدُ) تتحرك (يَتَصَدَّقُ بِيَمِينِهِ) فيه أن هذا عمل شديد علىٰ النفس فلا يجيء من أحد إلا بقهر شديد يكون صاحبه أشد من تلك الأشياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٥٤) (٣/ ١٢٤-١٢٥)

قوله: (غِرَّةُ النَّبِيِّ ﷺ) بكسر فتشديد؛ أي: غفلته (سِلْمًا) بكسر السين أو فتحها؛ أي: صلحًا (فَاسْتَحْيَاهُم) أي: طلب منهم الحياة[1].

(١٢٢٥٨) (٣/ ١٢٥)

قوله: (هُمُ الجُهَنَّمِيْون) لقبوا بذلك تذكيرًا لهم بنعمة اللَّه تعالىٰ فيبقىٰ لقبهم ذاك[2] مدة ثم يزول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الحياء.

(٢) في «م»: ذلك.

(١٢٢٥٩) (٣/ ١٢٥)

قوله: (كَانُوا يُتِمُّونَ التَكْبِيرَ) أي: يأتون به عند كل رفع وخفض لا أنهم يتركون ما عدا تكبيرة التحريم كلها أو بعضها كما اعتاده الناس في ذلك الزمان (قَالَ يَحيَىٰ: أَوْ خَفَضُوا) أي: زاد بعد **قوله:** (رَفَعُوا) **قوله:** (أَوْ خَفَضُوا) ومفعول الفعلين مقدر؛ أي: رفعوا رءوسهم أو خفضوها.

(١٢٢٦٠) (٣/ ١٢٥)

قوله: (قَالَ: قَالَ: هَكَذَا) يعني أنه أخرج طرف الخنصر بيانًا للتجلي، ولعل المراد به أنه تجلىٰ له أدنىٰ تجلىٰ كأنه بمنزلة إخراج الخنصر من الإنسان، وقد قررنا مرارًا أن الوجه في أمثال هذه الأحاديث التفويض والتسليم مع الإيمان بأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وكأنه لما فيه من الإشكال ظاهرًا قال ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات»[1]: لا يثبت قال ابن عدي: كان ابن أبي العوجاء ربيب حماد بن سلمة فكان يدس في كتبه هذه الأحاديث قال السيوطي في «اللآلئ» و«التعقيبات» ما حاصله: هذا الحديث صحيح رواه خلق عن حماد، وأخرجه الأئمة من طريق[2] عنه وصححوه؛ قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال الحاكم: صحيح علىٰ شرط مسلم، وقال أبو القاسم البغوي: هذا إسناد صحيح، وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» وصححه، وقال الزركشي: تصحيحه أعلىٰ من تصحيح الحاكم وأنه قريب من تصحيح الترمذي وابن حبان، وقال ابن طاهر في «تذكرة الحفاظ»: أورد ابن عدي هذا الحديث في ترجمة حماد ابن سلمة ولعله أشار إلىٰ تفرده به وحماد إمام ثقة قال السيوطي: وقد تابع حمادًا عن ثابت شعبة؛ أخرجه ابن مندة في كتاب «الرد علىٰ الجهمية» وقال: إنه من حديث شعبة

---

(١) «الموضوعات» (١/ ١٢٢).

(٢) في «م»: طرق.

غريب؛ أي: فليس حماد بمتفرد بالحديث. قلت: وقد تابع ثابتًا[١] قتادة عن أنس أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**فلما تجلىٰ ربه للجبل أشار بأصبعه فمن نورها جعله دكًا**»[٢] رواه ابن عدي بإسناد فيه أيوب بن خوط، لكن قال ابن الجوزي: ليس بصحيح؛ أيوب متروك يروي المناكير عن المشاهير، قال السيوطي: كان - أي: أيوب - أميًا لا يكتب[٣] وهو متروك الحديث ولم يكن من أهل الكذب، وقد تابعه سعيد بن أبي عروبة وناهيك به وهمام أخرجه عن سعيد: الطبراني وابن مردويه، وعن همام: أبو الشيخ في «التفسير»: ثم للحديث شاهد موقوف عن ابن عباس رواه البيهقي بسند صحيح، وشاهد مرفوع عن ابن عمر أخرجه ابن مردويه، وذكر الديلمي أنه جاء عن عمر بن الخطاب أيضًا، وبالجملة فلا ينبغي الحكم علىٰ مثل هذا الحديث بالوضع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٦١) (٣/ ١٢٥)

قوله: (هُوَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ) قال النووي[٤]: الأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها أخص. انتهىٰ. قلت: يحتمل أن يكون سبب ذلك هو اتصاف أبي عبيدة بغاية من الأمانة قبل الإسلام أيضًا بخلاف غيره، فإن اتصفاهم بغاية من الأمانة يكون بواسطة من الإسلام وإلا فلا يظهر أن يكون نحو أبي بكر أقل أمانة من أبي عبيدة بعد الإسلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «» : ثابت.

(٢) «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (١/ ٤٤٥).

(٣) في «الأصل»: يترك. والمثبت من «م».

(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٥/ ١٩١).

(١٢٢٦٢) (٣/ ١٢٥)

قوله: (وَمَعَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ) قد جاء أنها صفية (يَا فُلانَة) الظاهر أن المنادىٰ مقدر وفلانة خبر لمبتدأ مقدر؛ أي: قال: يا فلان هذه فلانة، ويحتمل أنه ناداها باسمها ليعلم الرجل أنها فلانة فلا يكون في الكلام تقدير (يُعْلِمُهُ) من الإعلام.

(١٢٢٦٣) (٣/ ١٢٥)

قوله: (لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً[1]) أي: لا يدخل عليهم من السفر في الليل من غير سبق علم بمجيئه ومعنىٰ الطرق في الأصل الدق والآتي ليلاً يحتاج إلىٰ دق الباب عادة (غَدْوَة) أي: أول النهار (وَعَشِيَّة) أي: آخر النهار.

(١٢٢٦٧) (٣/ ١٢٥)

قوله: (بِقِنَاعٍ) بكسر قاف وخفة نون هو الطبق الذي يؤكل عليه، ويقال له: القنع بالكسر والضم، وقيل: القناع جمعه. قلت: وظاهر الحديث يقتضي الإفراد (يُعْلَم) علىٰ بناء المفعول.

(١٢٢٦٨) (٣/ ١٢٦)

قوله: (لَمْ يَخْرُج) أي: إلىٰ المصلىٰ.

(١٢٢٦٩) (٣/ ١٢٦)

قوله: (فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ) علىٰ بناء المفعول (فَوَضَعَهُ عَلَىٰ يَدِهِ) أي: وشرب.

(١٢٢٧١) (٣/ ١٢٦)

قوله: (وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ) أي: انصرفوا بعد دفنه (حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ) بكسر إن لوجود اللام في ليسمع فحتىٰ حرف ابتداء، قالوا: بعد حتىٰ تفتح أن

---

(١) في «الأصل»: ليل. والمثبت من «م».

إلا إذا كانت حرف ابتداء وهذا بيان لقرب إتيانهما من التولي عنه أي: وقت الوضع والتولي أتاه ملكان حتىٰ أنه بسبب أن إتيان الملكين بمجرد الوضع والتولي (لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ) أي: صوت نعالهم علىٰ الأرض حين التولي (فَيُقْعِدَانِهِ) من أقعده (فِي هَذَا الرَّجُلِ) الإشارة إليه ﷺ للاشتهار المغني عن الحضور، وقولهما: (هَذَا الرَّجُلِ) دون هذا الرسول لئلا يتلقن إكرامه فيعظمه تقليدًا لهما[1]؛ لأن المقام مقام الامتحان[2] (لِمُحَمَّدٍ) بيان من الراوي للرجل؛ أي: في شأن محمد (فَيَرَاهُمَا جَمِيْعًا) فيزداد فرحًا إلىٰ فرح ويعرف نعمة اللَّه تعالىٰ عليه بتخليصه من النار وإدخاله الجنة، وقد جاء مثله في الكافر: ليزداد غمًّا إلىٰ غم وحسرة علىٰ حسرة بتفويت الجنة وحصول النار له (يُفْسَحُ) بالحاء المهملة علىٰ بناء المفعول؛ أي: يوسع وعدم ظهور أمثال هذا عند أعيننا لا يضر في تحققها كما لا يضر عدم رؤية أحدنا جبريل عند النبي ﷺ في حضوره عنده ﷺ (خَضِرًا) بفتح فكسر (وَلَا تَلَيْتَ) أصله تلوت بمعنىٰ قرأت قلبت الواو ياء للازدواج أو معناه ولا تبعت أهل الحق؛ أي: ما كنت محققًا للأمر ولا مقلدًا لأهله (يَلِيهِ) أي: يقربه.

(١٢٢٧٤) (٣/١٢٦)

قوله: (سَبَّابًا) الظاهر اعتبار المبالغة في الكل في النفي كما قيل في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فُصِّلَت: ٤٦] (تَرِبَ) بكسر؛ أي: لصق بالتراب، والمقصود في مثله إظهار العتاب لا المعنىٰ الأصلي.

(١٢٢٧٥) (٣/١٢٦)

قوله: (لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ) قيل: لم يرتكب المعصية ولا يخفىٰ بعده إذ

---

(١) في «الأصل»: له.

(٢) في «الأصل»: الإتيان. والمثبت من «م».

لا يحسن حينئذ أن يقول أبو طلحة: أنا، والأقرب أن المراد لم يجامع قيل: قال ذلك تعريضًا لعثمان فإنه جامع تلك الليلة فلم يستحسنه ﷺ لما فيه من الغفلة عن حال أهل البيت مع أنها من بناته ﷺ ومقتضاه شدة الاهتمام بأمرها، ثم قيل: لعل عثمان وقع منه ذلك لعذر، إذ يحتمل أنه طال مرضها فاحتاج عثمان إلىٰ الوقاع ولم يكن يظن أنها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي أنه واقع بعد موتها أو بعد احتضارها.

(١٢٢٧٩) (٣/ ١٢٧)

قوله: (إِنَّ لِله أَهْلِينَ) بكسر اللام جمع أهل جمع السلامة، والأهل يجمع جمع السلامة، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا﴾ [الفتح: ١١] وإنما جمع تنبيهًا[١] علىٰ كثرتهم (أَهْلُ الْقُرْآنِ) أي: حفظة القرآن الذين يقرءونه آناء الليل وأطراف النهار العاملون به (أَهْلُ اللَّهِ) أي: أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الإنسان به، والحديث من «زوائد ابن ماجه» وفي «زوائده»: إسناده صحيح.

(١٢٢٨١) (٣/ ١٢٧)

قوله: (إِذَا صَعَدَ) كسمع؛ أي: ارتفع (أَكَمَةٍ) بفتحات هي دون الجبل وأعلىٰ من الرابية وقيل: دون الرابية (أَوْ نَشَزٍ) بفتحتين وإعجام الزاي وقد تسكن شينه؛ أي: رابية والنشر[٢] المرتفع من الأرض (الشَّرَفُ) العلو (عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ) أي: فوق كل شرف، فيه أنه ينبغي أن يذكر العبد علو الخالق عند ظهور ارتفاع المخلوق الظاهري.

(١٢٢٨٣) (٣/ ١٢٧)

قوله: (يَمُدُّ بِهَا) أي: بالقراءة مدًّا، والمراد: تمديد حروف المد، وهذا

---

(١) في «م»: بينهما.

(٢) زاد هنا في «الأصل»: و.

تفسير قوله: مدًّا والظاهر أن ذاك كان مراعاة للترتيل الذي أمر به، وهذه القراءة أعون علىٰ التأويل في معاني القرآن والتفكر فيها والتدبر في لطائفه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٨٤) (٣/ ١٢٧)

قوله: (يُكَلَّمُ فِي الحَاجَةِ) ضبط علىٰ بناء المفعول بدلالة الروايات الأخر ولعدم الحاجة حينئذ إلىٰ تقدير المفعول، ويمكن بناء الفاعل أيضًا؛ أي: يكلم من يرفع إليه حاجته.

(١٢٢٨٦) (٣/ ١٢٧)

قوله: (كَنَّانِي رَسُولُ اللَّه ﷺ بِبَقْلَةٍ) كناه أبا حمزة قيل: كان في طعم تلك البقلة حموضة فسميت حمزة يقال رمانة حامزة؛ أي: فيها حموضة.

(١٢٢٨٨) (٣/ ١٢٧)

قوله: (حِكَّةٍ) بكسر حاء وتشديد كاف.

(١٢٢٨٩) (٣/ ١٢٧)

قوله: (أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهِ) أي: إن قبلت منك الفداء (قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ) قالوا: المراد بالإرادة هاهنا الأمر، وإلا فمراده لا يتخلف عن إرادته تعالىٰ عن ذلك ولذلك قال: أردت منك دون أردت بك ولو أراد به أن لا يشرك لما أشرك (فِي ظَهْرِ آدَمَ) إشارة إلىٰ أخذ الميثاق بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] فإن بني آدم أخرجوا من ظهره ثم أدخلوا فيه، وهذا يدل علىٰ أن معنىٰ ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] أي: وحدي لا يشاركني في ذلك غيري حتىٰ يظهر نفي الشرك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٩٠) (٣/ ١٢٧)

قوله: (البَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ) أي: أنها في الخيل، فكأنها ربطت بنواصيها، وقد جاء تفسير البركة بالأجر والغنيمة.

(١٢٢٩١) (٣/ ١٢٧)

قوله: (الْعَفْوَ) أي: عن الذنوب (وَالْعَافِيَةَ) أي: السلامة من الآفات والأمراض والعقوبات، فإن المرض والشدة يطلب للمغفرة، فإذا حصل العفو والعافية حصل الخير كله.

(١٢٢٩٢) (٣/ ١٢٨)

قوله: (هُمْ أَهْلُ اللَّهِ) إذ يجري بين اللَّه تعالىٰ وبينهم من الخطاب عند تلاوة القرآن مثل ما يجري بين أحد وأهله.

(١٢٢٩٣) (٣/ ١٢٨)

قوله: (حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ الدُّنْيَا النِّسَاءُ . . .) إلخ، قيل: إنما حبب إليه النساء لينقلن عنه ما لم[1] يطلع عليه الرجال من أحواله ويستحيىٰ من ذكره، وقيل: حبب إليه زيادة في الابتلاء في حقه؛ حتىٰ لا يلهو بما حبب[2] إليه من النساء عما كلف به من أداء الرسالة، فيكون ذلك أكثر لمشاقه وأعظم لأجره وقيل: غير ذلك، وأما الطِيْبُ فكأنه يحبه؛ لكونه يناجي الملائكة وهم يحبون الطيب، وأيضًا هذه المحبة تنشأ من اعتدال المزاج، وكمال الخلقة، وهو ﷺ أشد اعتدالاً من حيث المزاج وأكمل خلقة (وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) إشارة إلىٰ أن تلك محبة غير مانعة له من كمال المناجاة مع الرب تبارك وتعالىٰ؛ بل هو مع تلك المحبة منقطع إليه تعالىٰ، حتىٰ أنه بمناجاته[3] تقر عيناه، وليس له قريرة العين فيما سواه؛ فمحبته الحقيقية ليست إلا لخالقه تبارك وتعالىٰ كما قال: «**لو كنت متخذًا خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن صاحبكم خليل الرحمن**»[4] أو كما

---

(١) في «الأصل»: لا. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: حبيت. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: بمناجاة. والمثبت من «م».
(٤) «صحيح مسلم» (٢٣٨٣).

قال، وفيه إشارة إلىٰ أن محبة النساء والطيب؛ إذا لم يكن مخلاً لأداء حقوق العبودية بل للانقطاع إليه تعالىٰ؛ يكون من الكمال، وإلا يكون من النقصان؛ فليتأمل. وعلىٰ ما ذكرنا فالمراد بالصلاة[1] هي ذات ركوع وسجود، ويحتمل أن المراد في صلاة اللَّه تعالىٰ عليَّ، أو في أمر اللَّه تعالىٰ الخلق بالصلاة عليَّ، أو في صلاة اللَّه تعالىٰ علىٰ من صلىٰ عليَّ عشرًا بواحدة، أو في صلاتهم عليَّ لنيلهم بذلك عشرًا بواحدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٢٩٦) (٣/١٢٨)

قوله: (فَمَا أَعْلَمُ) نفي العلم لاحتمال أنه رأىٰ ولم يعلمه، وإن كان الغالب علمه به لو رآه لكونه ملازمًا له ﷺ (مُرَقَّقًا) هو الرغيف الواسع الرقيق (سَمِيطًا) هو المشوي بعد أن أزيل[2] شعره.

(١٢٢٩٨) (٣/١٢٨)

قوله: (إِلَىٰ خَرِبَةٍ) ككلمة أو كعنبة أو كنعمة: البناء المنهدم (يَسْتَطِيبَ بِهَا)[3] أي: يستنجي (فَانْهَارَتْ) أي: سقطت (تِبْرًا) تمييز[4] (رِكَازٌ) أي: دفين الكفرة.

(١٢٢٩٩) (٣/١٢٨)

قوله: (بِالشَّجَرَةِ) أي: التي كانت بذي الحليفة (سَجْدَتَيْنِ) أي: ركعتين قصرًا، وقد جاء أنه صلىٰ العصر هناك.

(١٢٣٠٠) (٣/١٢٨)

قوله: (قَدْ مُثِّلَ بِهِ) بضم فكسر مع التخفيف أو التشديد للمبالغة والاسم:

---

(١) تكررت بالأصل. (٢) في «م»: أزل.

(٣) في «الأصل»: يستطيبها. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٤) في «الأصل، م»: تميز.

المثلة وهي تعذيب الحيوان بقطع أعضائه، وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بعده، بأن يقطع أنفه أو أذنه ونحو ذلك (لَوْلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ) تحزن وتجزع (الْعَافِيَةُ) كل طالب رزق من أنواع الحيوان، والمراد: السباع والطيور التي تأكل الأموات والجمع العوافي، وكأن ذلك ليتم به الأجر له ويكمل ويكون كل البدن مصروفًا في سبيله تعالىٰ، أو كأنه لبيان أنه ليس عليه فيما فعلوا به من المثلة تعذيب حتىٰ أن دفنه وتركه سواء (فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ) قيل: المراد به القبر الواحد، إذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقىٰ بشرتهما؛ وقد اعتذر بعضهم عنه بالضرورة، وقال بعضهم: جمعهما في ثوب واحد هو أن يقطع الثوب الواحد بينهما (وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ) من يقول بالصلاة علىٰ الشهيد يرىٰ أن معناه: أنه ما صلىٰ علىٰ أحد كصلاته علىٰ حمزة؛ حيث صلىٰ عليه مرارًا وعلىٰ غيره مرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٠١) (٣/ ١٢٨)

قوله: (إِلَىٰ السِّدْرَةِ) أي: سدرة المنتهىٰ (فَإِذَا نَبْقُهَا) بفتح فكسر أو بكسر فسكون؛ أي: ثمرها (مِثْلُ الْجِرَارِ) بكسر الجيم وقد جاء: «كقلال هجر»[(١)] (الْفِيَلَةِ) بكسر فاء وفتح تحتانية جمع الفيل.

(١٢٣٠٢) (٣/ ١٢٨)

قوله: (أَنَّ الرُّبَيِّعَ) بضم ففتح فتشديد (إِلَىٰ الْقَوْمِ) أي: مستشفعين إليهم (الْقِصَاصُ) بالنصب؛ أي: خذوه أو بالرفع؛ أي: الحكم القصاص (مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: متوكلاً علىٰ اللَّه معتمدًا علىٰ فضله.

(١٢٣٠٥) (٣/ ١٢٩)

قوله: (فَخَلَا بِهَا) أي: انفرد بها، والمراد جرىٰ الكلام بينهما سرًّا ونحوه

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٠٣٥، ٣٦٧٤)، و«صحيح مسلم» (١٩٤).

لا الخلوة الممنوعة (إِنَّكُمْ) معشر الأنصار (لَأَحَبُّ النَّاسِ) أي: لمن أحب الناس أو المراد: ما عدا المهاجرين أو ما عدا أهل القرب منهم، ويؤيد الوجه الأول الحديث الآتي فكأن الإمام ذكره بعد هذا ليكون كالتفسير لهذا.

(١٢٣٠٧) (٣/ ١٢٩)

قوله: (وَنَحْنُ فِيهِ) أي: معشر الأنصار وكان الذين قاموا منهم لنصب الإمام منهم نسوا هذا يومئذ من شدة الهول أو هم غير أهل البيت (اسْتُرْحِمُوا) علىٰ بناء المفعول.

(١٢٣١٠) (٣/ ١٢٩)

قوله: (كُنَّا نَبْتَدِرُهُمَا) أي: نصليهما بالمبادرة حتىٰ لا تفوت الصلاة مع الإمام ولا شك في ثبوتهما، فلا وجه للقول بكراهتهما.

(١٢٣١١) (٣/ ١٢٩)

قوله: (بَيْنَ صَلاَتَيْكُمْ هَاتَيْنِ) أي: بين ظهركم وعصركم.

(١٢٣١٣) (٣/ ١٢٩)

قوله: (إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلاَثَةِ أَمْيَالٍ . . .) إلخ، ظاهره أن هذا المقدار مسيرة القصر، لكن أصل هذا الحديث فيما يظهر ما جاء عن أنس في حجة الوداع أنه صلىٰ بذي الحليفة ركعتين، فالمراد أنه إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال بنية سفر طويل صلىٰ ركعتين، [والله تعالىٰ أعلم][1].

(١٢٣١٦) (٣/ ١٣٠)

قوله: (آيَةُ الْإِيمَانِ) أي: علامته، فإن المؤمن يحب نصرة رسول الله ﷺ فيحب أهلها والمنافق بالعكس.

---

(١) من «م».

(١٢٣١٧) (٣/ ١٣٠)

قوله: (الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ) الصدمة مرة من الصدم وهو ضرب الشيء الصلب بمثله ثم استعمل في [كل] [١] مكروه حصلت بغتة، والمعنىٰ: الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ويثاب عليه فاعله بجزيل الأجر؛ ما كان منه عند مفاجأة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك، فإنه علىٰ الأيام يسلو.

(١٢٣١٨) (٣/ ١٣٠)

قوله: (قَدْ دُفِنَتْ) الظاهر أنهم ما دفنوها إلا بعد الصلاة عليها، ففيه دليل علىٰ تكرار الصلاة، وعلىٰ الصلاة علىٰ القبر، ومن لا يقول بذلك يدعي في أمثاله الخصوص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٢٠) (٣/ ١٣٠)

قوله: (أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ) أي: كقراءة الشيخ علىٰ تلميذه لا كقراءة التلميذ علىٰ شيخه (وَسَمَّانِي) قاله طلبًا للتحقيق لاحتمال أن اللَّه يأمره بالقراءة علىٰ واحد من أمته من غير تعيين [٢] (فَبَكَىٰ) فرحًا بذلك، وفيه تفضيل لأُبي في القراءة علىٰ غيره، ولذلك جاء: «**أقرؤكم أُبي**» [٣] وقيل: كان أُبي يلحن في تلك السورة فأراد أن ينبه لذلك من غير أن يصرح بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٢٥) (٣/ ١٣٠)

قوله: (عَلَىٰ خِوَانٍ) بكسر الخاء المعجمة هو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل معروف معرب (وَلَا فِي سُكُرُّجَةٍ) هو بمضمومات ثلاث وشدة راء وصوب فتح الراء: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الإدام ويوضع فيه

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: تعين.

(٣) «فتح الباري» (٢/ ١٧١).

المشهيات حول الأطعمة للتشهي، وقيل: هي قصاع صغار والأكل فيها تكبر وهي كلمة فارسية (مُرَقَّقٌ) هو الرغيف الواسع الرقيق.

(١٢٣٢٧) (٣/ ١٣٠)

قوله: (مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَىٰ . . .) إلخ؛ أي: المطر كله خير أوله ينبت وآخره يربي، كذلك هذه الأمة المرحومة المباركة كلها خير، ولم يرد الشك وإنما[1] أراد: أنهم من كثرة الخير تشابه أمرهم وكاد لا يتميز أولهم من آخرهم، وهذا لا ينافي أن أولهم خير في الواقع كما جاء: «**خير القرون قرني . . .**»[2] الحديث، قيل: الأولون أقاموا الدين والآخرون مهدوا قواعده، وقيل: بل الآخرون أهل زمان عيسىٰ علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام فإنهم يعودون في الصلاح والخير إلىٰ حال الأولين، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٣١) (٣/ ١٣١)

قوله: (بَيْضَاءُ مُحَلِّقَةٌ) اسم فاعل من التحليق بمعنىٰ الارتفاع؛ أي: مرتفعة.

(١٢٣٣٣) (٣/ ١٣١)

قوله: (وَسَكِّنُوا) من التسكين (وَلَا تُنَفِّرُوا) من التنفير؛ أي: عاملوا الخلق باللطف؛ حتىٰ يجتمعوا علىٰ الخير ولا يتفرقوا عنه.

(١٢٣٣٦) (٣/ ١٣١)

قوله: (وَقَتْلُ النَّفْسِ) أي: المحرمة (بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ) أي: بعد الشرك، فإنه معلوم أمره (قَوْلُ الزُّورِ) إن ثبت فالمراد به شهادة الزور.

---

(١) زاد في «م»: هو.

(٢) «الموطأ» (٣/ ٢٩٥) بهذا اللفظ، والبخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣) بلفظ: «خير الناس قرني».

(١٢٣٣٧) (٣/ ١٣١)

قوله: (فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ) أي: الصبيان، قيل: في السلام عليهم تدريبهم[1] علىٰ آداب الشريعة، وطرح رداء الكبر، وسلوك التواضع، ولين، الجانب.

(١٢٣٣٨) (٣/ ١٣١)

قوله: (قَالَ: ذَاكَ أَشَدُّ) أي: الطعام فوق الشراب، فإذا نهىٰ عن الشرب قائمًا فكيف الطعام، وقد جاء ما يدل علىٰ أن النهي للتنزيه.

(١٢٣٣٩) (٣/ ١٣١)

قوله: (فَدَفَعْنَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: بسبب الزحام والكثرة (نَتَّقِي هَذَا) أي: أن نصلي ما بين السواري لما فيه من قطع الصفوف.

(١٢٣٤٠) (٣/ ١٣١)

قوله: (أَنَّ جَدَّتَهُ) قيل: ضميره لإسحاق و(مُلَيْكَةَ) هي: أم سليم أم أنس وصححه النووي[2] واختاره جماعة، وقيل: لأنس ومليكة جدة أنس والدة أم سليم (فَلأُصَلِّيَ) بكسر اللام ونصب الفعل والفاء زائدة؛ أي: قوموا لأصلي إمامًا لكم أو بتقدير: فذلك القيام لأصلي لكم (قَدْ اسْوَدَّ) أي: تغير (مَا لُبِسَ) أي: استعمل في الفرش وفيه إطلاق اللبس علىٰ الفرش (فَنَضَحْتُهُ) أي: لِيَلِيْن أو لدفع الشك كما قال مالك و(الْعَجُوزُ) قد جاء أنها أم[3] سليم وهو يريد احتمال أن اسم أم سليم هي مليكة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٤٤) (٣/ ١٣٢)

قوله: (اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ مَرَّتَيْنِ عَلَىٰ الْمَدِينَةِ) أي:

---

(١) في «م»: لتدريبهم.
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٥/ ١٦٢).
(٣) تحرفت في «الأصل» إلىٰ «اسم» وفي «م»: اسم أم.

يكرمه بذلك؛ لكونه قد عوتب فيه بقوله تعالىٰ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١ أَن جَآءَهُ ٱلۡأَعۡمَىٰ﴾ [عبس: ١-٢]، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٤٥) (٣/ ١٣٢)

قوله: (مَا كَانَ) شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ، أي: فكان لا يثقل عليهم القيام له، بل كانوا يحبون إكرامه ومع ذلك ما كانوا يقومون له؛ لأنه لا يحب ذلك منهم، والله تعالىٰ أعلم. (لما يَعْلَمُوا) من حذف النون تخفيفًا وهو كثير.

(١٢٣٤٦) (٣/ ١٣٢)

قوله: (يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ) أي: غالبًا أو المراد أنه يعتاد ذلك، وإلا فقد جاء أنه اكتفىٰ بوضوء واحد لصلاتين وأكثر، ويحتمل أنه أخبر علىٰ حسب علمه (مَا لَمْ تُحْدِثْ) من أحدث.

(١٢٣٤٨) (٣/ ١٣٢)

قوله: (فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ) وهذا فيما يظهر أعظم مما ذكر الله تعالىٰ لموسىٰ بقوله: ﴿فَقُلۡنَا ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرَۖ فَٱنفَجَرَتۡ مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗاۖ﴾ [البَقَرَة: ٦٠]؛ لأن خروج العيون من الأحجار معتاد في الجملة بخلاف خروج الماء من أصابع الإنسان، وأيضًا ذاك كان بمعالجة ضرب بخلاف هذا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٥٠) (٣/ ١٣٢)

قوله: (لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا . . .) إلخ، جاء الكلام علىٰ استعظام الناس الدنيا، وإلا فكل عمل من أعمال الآخرة خير من الدنيا أو المراد خير من صرف الدنيا والتصدق بها.

(١٢٣٥١) (٣/ ١٣٢)

قوله: (يُغِيرُ) بضم حرف المضارعة من الإغارة؛ أي: علىٰ قرىٰ الكفرة

(عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ) ليتبين هل أذن منهم أحد أم لا فإن أذن[١] أحد تركهم لحرمته وإلا أغار (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) أي: علىٰ الدين أنت.

(١٢٣٥٤) (٣/ ١٣٢-١٣٣)

قوله: (وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ) أي: لم يصاحبوهن في البيوت، وليس المراد بالجماع ظاهره (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ) أي: الوطء، وليس المراد به العقد وهو ظاهر والحديث تفسير للآية، وبيان أن ليس المراد بالاعتزال مطلق المجانبة؛ بل المجانبة المخصوصة، وأخذ بظاهره بعض العلماء فجوزوا المباشرة بلا إزار وحملوا فعله ﷺ علىٰ الندب، والجمهور علىٰ أنه لابد من الإزار، ورجح النووي الأول دليلاً؛ نعم. الثاني أحوط عملاً وأولىٰ كما لا يخفىٰ (أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ) بالتصغير فيهما (وَعَبَّادُ) بفتح فتشديد (أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ) تتميمًا لمخالفة الأعداء (وَجَدَ عَلَيْهِمَا) أي: غضب (فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ) أي: استقبلهما حين خرجا إنسان معه هدية (فَأَرْسَلَ) أي: رسولاً ليناديهما إليه (فَسَقَاهُمَا) أي: أمرهما بأن يشربا اللبن، أو أعطاهما ذلك اللبن ليشربا، أو مكنهما من الشرب بأن أعطاهما[٢] ذلك، لكن زيادة الدارقطني في «العلل»: «وقال لهما: قولا: اللّٰهم إنا نسألك من فضلك ورحمتك فإنهما بيدك لا يملكهما أحد غيرك» تفيد الأمر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٥٥) (٣/ ١٣٣)

قوله: (وَأُكَيْدِرِ دُومَةَ) هو تصغير أكدر، فلذا منع من الصرف للعلمية ووزن الفعل ودومة بالضم: اسم موضع.

(١٢٣٥٨) (٣/ ١٣٣)

قوله: (لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا) لا يخفىٰ أن مثل

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: أعطيهما.

هذا لا يقال من قبل الرأي فحكمه الرفع، وقد جاء مثله عن ابن أبي أوفىٰ موقوفًا أيضًا رواه البخاري في «الآداب» من صحيحه[١] وابن ماجه[٢] في «الجنائز» وقد جاء مرفوعًا عن ابن عباس رواه ابن ماجه وفي إسناده إبراهيم بن عثمان الواسطي؛ وهو ضعيف، وبالجملة فأصل المتن صحيح ولا بعد في معناه؛ لأن حاصله أن إبراهيم قد علق نبوته بعيشه، لكن قدر له أنه لا يعيش ليكون ﷺ خاتم النبيين، وأي بعد في ذلك إذا ثبت من جهته ﷺ وقد عرفت ثبوته، وليس فيه أن ولد النبي يلزم أن يكون نبيًا حتىٰ يقال: إنه غير لازم، وإلا لكان كلنا أنبياء لكوننا من أولاد آدم ونوح، وعلىٰ هذا فلا وجه لإنكار ابن عبد البر حديث أنس حيث قال في «التمهيد» بعد إيراده حديث أنس: لا أدري ما هذا؛ فقد كان ولد نوح غير نبي، ولو لم يلد النبي إلا نبيًا لكان كل أحد نبيًا؛ لأنهم من ولد نوح وكذا لا وجه لقول النووي في «تهذيب الأسماء»[٣]: وأما ما روي عن بعض المتقدمين: لو عاش إبراهيم لكان نبيًّا فباطل وجسارة علىٰ الكلام في المغيبات، ومجازفة وهجوم علىٰ عظيم الزلات والله المستعان، وقال الحافظ في «الإصابة»: وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة، وفي «الفتح»[٤]: يحتمل أنه ما استحضر وروده عن الصحابة فرده، ثم أجاب الحافظ عن اعتراض ابن عبد البر بأن القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع، وتبعه ابن حجر المكي فقال: تأويله أي: تأويل الحديث أن القضية الشرطية لا تستلزم وقوع المقدم وإنكار النووي وابن عبد البر لعدم ظهور هذا التأويل. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن كلام المعترض في نفس الملازمة لا في وقوع المقدم أو التالي، وكيف يخفىٰ علىٰ عاقل انتفاء وقوع المقدم والتالي هاهنا في

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٨٤١).

(٢) «سنن ابن ماجه» (١٥١١).

(٣) «تهذيب الأسماء» (١/ ١٣٠).

(٤) «فتح الباري» (١٠/ ٥٧٩).

الخارج، وكذا من حيث دلالة اللفظ ؛ فإن[1] لو تفيد انتفاء المقدم والتالي جميعًا ، مع قطع النظر عن كون الشرطية مطلقًا تستلزم وقوع شيء منهما أم لا ؟ وهل عاقل يشتبه عليه هاهنا أمر وقوع المقدم ويتوقف من جهته ، حتىٰ يقال له : الشرطية لا تستلزم وقوع المقدم؟ ثم العجب من جعل ذلك تأويلاً ؛ مع أن معنىٰ اللفظ هاهنا هو عدم الوقوع قطعًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٥٩) (٣/ ١٣٣)

قوله : (عَنْ يَمِينِهِ) أي: أحيانًا، وقد جاء أن انصرافه عن اليسار كان أغلب؛ لأن بيوته كانت في اليسار.

(١٢٣٦٠) (٣/ ١٣٣)

قوله : (وَإِهَالَةٍ) بكسر الهمزة المذاب من الإلية وقيل: هو الدهن الذي يؤتدم به مطلقًا (سَنِخَةٍ) بفتح فكسر وإعجام خاء أي: متغيرة الرائحة من طول الزمان، وهذا بيان لزهده وتواضعه ﷺ (وَقَدْ رَهَنَ) وقد جاء أنه بقي مرهونًا حتىٰ توفي ﷺ ، ولابد من النظر أن هذا اليهودي هل كان من سكان خيبر أو كان بالمدينة؟ وقد جاء أن يهود المدينة أخرج بعضهم وقتل آخرون، واللّٰه تعالىٰ أعلم. **قوله :** (وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ) قيل: هو من كلام قتادة وضمير سمعته لأنس، ورده الحافظ ابن حجر أنه خلاف الظاهر فلا يصار إليه، والظاهر أنه من كلام أنس وضمير سمعته للنبي ﷺ ورده العيني بأنه لا يحسن نسبة ذلك إلىٰ النبي ﷺ لما فيه من إظهار الشكوىٰ. قلت: الحديث في «سنن ابن ماجه»[2] بلفظ عن أنس قال: سمعت رسول اللّٰه ﷺ يقول مرارًا: «**والذي نفس محمد بيده ما أصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر**» ثم ذكر ابن ماجه عن عبد اللّٰه

---

(١) في «الأصل» : اللفظان. والمثبت من «م» .

(٢) «سنن ابن ماجه» (٤١٤٧) .

قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ما أصبح في آل محمد إلا مد من طعام أو ما أصبح في آل محمد مد من طعام**»[١] وهذا صريح في الرفع ولا يخفىٰ ركاكة أن يكون نحو ما أصبح أو ما أمسىٰ من قول أنس، ولعله ﷺ قاله ترغيبًا لأمته في الزهد في الدنيا، وتوكلاً علىٰ المولىٰ كما[٢] كان هو ﷺ كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٦١) (٣/ ١٣٣)

قوله: (سَفْعٌ مِنَ النَّارِ) هو بفتح مهملة؛ أي: أثر من النار وتغير ألوانهم منها.

(١٢٣٦٢) (٣/ ١٣٣)

قوله: (بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمّانَ) بفتح فتشديد مدينة قديمة بالشام.

(١٢٣٦٥) (٣/ ١٣٣)

(مُطِرْنَا) علىٰ بناء المفعول (فَحَسَرَ) أي: كشف عن بدنه (حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ) أي: بتكوينه أو بإنزاله.

(١٢٣٦٦) (٣/ ١٣٣)

قوله: (وَرَاءَكَ) أي: كن وراءك ولا تدخل البيت.

(١٢٣٦٧) (٣/ ١٣٣)

قوله: (صُفْرَةً) [هي][٣] من طيب النساء (لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا) أي: يحترز عن ذلك في الأمور الجزئية من شدة الحياء، ولذلك كثيرًا ما كان يقول: ما بال أقوام أو قوم يفعلون كذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤١٤٨).

(٢) في «الأصل»: لما. والمثبت من «م».

(٣) من «م».

(١٢٣٧٢) (٣/ ١٣٤)

قوله: (كَمْ حَجَّ) أي: بعد الهجرة (زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ) بالتخفيف أشهر أي: عمرة أحصر فيها وكانوا يعدونه عمرة (وَعُمْرَتَهُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ) أي: عمرة القضاء.

(١٢٣٧٤) (٣/ ١٣٤)

قوله: (أَنَّهَا نَزَلَتْ) المضمر للقصة وفاعل نزلت ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾ [**الفتح**: ١] باعتبار أنها سورة أو قطعة من القرآن (مَرْجِعَهُ) أي: زمن رجوعه (وَالْكَآبَةَ) كالكراهة في الوزن أي: الشدة والمشقة (قَدْ بَيَّنَ اللَّهُ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ) على بناء المفعول أو الفاعل أي: بعد أن قال لك: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ﴾ [**الأحقاف**: ٩] (لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ) إن حمل على الاستغراق ظهر شموله لمن بعدهم، وإن حمل على العهد فالمرجو أن من جاء بعدهم وهو يقول: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] فهو في حكمهم لاحق بهم، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٧٥) (٣/ ١٣٤)

قوله: (الْجَهَنَّمِيُّونَ) مرفوع على الحكاية؛ أي: يقولون لهم: الجهنميين.
قوله: (يَتَّبِعُ) بضم فسكون من اتبع؛ أي: يذكر هذا الكلام أعني **قوله**: (وَلَكِنْ أَحَقُّ مَنْ صَدَّقْتُمْ . . .) إلخ، عقيب هذه الرواية ردًّا على من أنكر خروج أحد من النار ودخوله في الجنة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٧٧) (٣/ ١٣٤)

قوله: (الْحِبَرَةُ) كالعنبة؛ أي: الثوب المخطط لتحمله الوسخ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٧٩) (٣/ ١٣٤)

قوله: (حَتَّىٰ يَتَبَاهَىٰ النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ) أي: يفتخرون في بنائها وتزيينها أو يفتخرون فيما بينهم بالدنيا وغيرها، وهم فيها لا يعرفون لها حرمة ولا يبالون بها، حتىٰ يأتون بمثل هذا الفعل القبيح فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٨٠) (٣/ ١٣٤)

قوله: (فَيُدَلِّي) من التدلية؛ أي: يدخل وتأويل الحديث قد سبق (فَيَنْزَوِي) أي: ينضم.

(١٢٣٨١) (٣/ ١٣٤-١٣٥)

قوله: (الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ) أي: هو الانقياد الظاهري والتسليم لأمره بكلمتي الشهادة والصلاة ونحوهما (وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ) أي: هو التصديق الباطني، وهذا هو الموافق لحديث جبريل - صلوات اللَّه تعالىٰ وسلامه علىٰ نبينا وعليه - وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ بتمامه والبزار باختصار ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة؛ وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون.

(١٢٣٨٢) (٣/ ١٣٥)

قوله: (شَعْره رَجِلاً)[(٢)] بفتح فكسر؛ أي: لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة بل بينهما (بِالْجَعْدِ) بفتح فسكون (وَلَا بِالسِّبْطِ) بكسر سين وفتحها مع سكون باء وكسرها وفتحها هو الشعر المنبسط المسترسل وضده الجعد.

(١٢٣٨٣) (٣/ ١٣٥)

قوله: (لَا إِيمَانَ) قيل: المراد في الموضعين نفي الكمال وقيل: معناه لا إيمان لمن لا يؤدي الأمانة مستحلاً لذلك، ولا دين لمن لا يفي بالعهد مستحلاً لذلك، ثم قيل: المراد بالأمانة أمانة العباد من الودائع وغيرها

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢١٢).

(٢) في «م»: شعر رَجِلاً.

وأمانة اللَّه من الصلاة والصوم والزكاة وأمثالها، وحفظ الفرج من الحرام والجوارح من الآثام، والمراد بالعهد، عهد العباد ووعدهم وعهد اللَّه ووعده وقيل: هو تغليظ وتشديد كما هو شأن الوعيد، وليس المراد به نفي الإيمان وقال بعضهم: معنىٰ لا دين لمن لا عهد له؛ أي: من جرىٰ بينه وبين أحد عهد وميثاق ثم غدر من غير عذر شرعي فدينه ناقص، أما مع العذر كنقض الإمام المعاهدة مع الحربي إذا رأىٰ المصلحة فإنه جائز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٨٤) (٣/ ١٣٥)

قوله: (أَنَّ عِتْبَانَ) بكسر العين وضمها (اشْتَكَىٰ عَيْنَهُ) قيل: اشتكىٰ ضعف بصره كما لمسلم أو عماه كما عند غيره (حَتَّىٰ أَتَّخِذَهُ) أي: مكان صلاتك (عُظْمَ ذَلِكَ) بضم فسكون؛ أي: معظمه (بْنِ دُخَيْشَم)[1] ضبطه بالتصغير (أَلَيْسَ يَشْهَدُ) أي: يريد بذلك وجه اللَّه كما في رواية البخاري في «صحيحه» عن محمود بن الربيع، فقول القائل: وما هو من قلبه؛ أي: قوله ذلك ليس من القلب أراد به أي: فيما يظهر لنا، وقوله ﷺ في جوابه: (مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...) إلخ؛ أي: يريد بذلك وجه اللَّه كما في «صحيح البخاري»[2] أراد به تقرير أن هذا ممن يريد وجه اللَّه، فهو ليس من المنافقين، فلا يرد أن ظاهر اللفظ يشمل المنافق أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٣٨٥) (٣/ ١٣٥)

قوله: (سَأَلَ عَنْهُ) أي: عن حال الرجل (فَإِنْ كَانَ) أي: الرجل (أَعْجَبَ) أحب (لِرُؤْيَاهُ) أي: لأجل الرؤيا (إِلَيْهِ) أي: إلىٰ النبي ﷺ؛ أي: يصير الرجل أحب إلىٰ النبي ﷺ لأجل الرؤيا (وَجْبَةً) بفتح فسكون: السقطة مع الهدة

---

(١) في «الأصل، م»: دخيثم. والمثبت من المسند.

(٢) «صحيح البخاري» (٤١٥).

وقيل: صوت السقوط (ارْتَجَّتْ) بتشديد الجيم؛ أي: اضطربت افتعال من الرج وهو الحركة وفي بعض النسخ: «التَجَّت» وهو قريب من معنىٰ ارتجت فقد جاء[1]: «من ركب البحر إذا التج - وفي رواية ارتج - فقد برئت منه الذمة» فمعنىٰ: «التج» أي: تلاطمت أمواجه، من التج الأمر إذا عظم واختلط ولجة البحر معظمه، ومعنىٰ ارتج؛ أي: اضطرب (طُلْسٌ) بضم فسكون جمع أطلس وهو الأسود والوسخ، ومنه رجال طلس؛ أي: مغبروا[2] الألوان (تَشْخَبُ) أي: تسيل (إِلَىٰ نَهرِ الْبَيْدَخِ)[3] في «القاموس»: انسدخ انبسط، فلعل هذا منه (نَهْرِ الْبَيْدَحِ) وفي «القاموس»: البدح بالكسر: الفضاء الواسع، وبداح كسحاب: المتسع من الأرض أو اللينة الواسعة، فلعل هذا منه وأو للشك، وفي «المجمع»: [اذهبوا بهم إلىٰ أرض البيدح أو قال: نهر البيدح. فجعل الشك في المضاف دون المضاف إليه. كما في نسخ المسند الموجودة هاهنا. وفي «المجمع[4]»:][5] رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١٢٣٨٧) (٣/ ١٣٥)

قوله: (فَنَكَتَهُنَّ فِي الْأَرْضِ) من نكت في الأرض إذا ضرب الأرض بطرف قضيب ونحوه حتىٰ أثر فيها.

(١٢٣٨٨) (٣/ ١٣٥)

قوله: (كَانَ يُصَلِّي فِي[6] أَيَّامِ الشِّتَاءِ) يريد أنه كان يصلي الظهر أو الوقت بحيث يشتبه علىٰ من لا معرفة له أنه يصلي قبل الزوال أو بعده.

---

(١) «المسند» (٥/ ٢٧١).
(٢) في «الأصل»: مغبر.
(٣) في «الأصل، م»: السدخ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٦٥).
(٥) من «م».
(٦) سقطت من «الأصل، م».

(١٢٣٩١) (٣/ ١٣٥)

قوله: (حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ) أي: يكفيك في معرفة الشريفات الكاملات من النساء معرفة هذه الأربع.

(١٢٣٩٢) (٣/ ١٣٥-١٣٦)

قوله: (قَالَتْ إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ)[١] جاء الكلام علىٰ اعتبار أنه قول صفية تحكي به ما قالت حفصة لها بالمعنىٰ لا باللفظ (ابْنَةُ نَبِيٍّ) أي: هارون فإنها كانت من ذرية هارون (لَنَبِيٌّ) يعني موسىٰ (اتَّقِ اللَّهَ) الظاهر اتقي بالياء لكن لكونها سقطت بالتقاء الساكنين تركت خطًا.

(١٢٣٩٣) (٣/ ١٣٦)

قوله: (عَلَىٰ جُلَيْبِيبٍ) بضم جيم مصغر اسم رجل من الأنصار؛ أي: لأجله (حَتَّىٰ أَسْتَأْمِرَ أُمَّهَا) أي: شاورها (إِذًا) أي: إذ قلت (لَاهَا اللَّهِ[٢] إِذًا) أي: إذ كان يريدها لجليبيب أو إذ كنت تشاورني (قَدْ رَضِيَهُ) أي: جليبيبًا (فَأَنْكِحُوهُ) من الإنكاح (جَلَّتْ) من الجلاء؛ أي: كشفت الريب والهم (فَزَوَّجَهَا) وفي «صحيح ابن حبان»[٣]: قال حماد: قال إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي طلحة: «هل تدري ما دعا لها به؟ قال: وما دعا لها به؟ قال: اللَّهم صب الخير عليها صبًا ولا تجعل عيشهما كدًا» (فُزِّعَ) بكسر الزاي أو فتحها (لَمِنْ أَنْفَقِ ثيب)[٤] بالمثلثة وتشديد الياء وموحدة، كذا في نسختنا، وكذا في «صحيح ابن حبان»[٥] في حديث أنس بلفظ: فما رأيت بالمدينة ثيبًا أنفق منها وفي بعض: أنفق بيت بموحدة وتخفيف ياء تحتية ثم تاء فوقية وهو سهو،

---

(١) في «م»: اليهودي.
(٢) في «م»: لا واللَّه.
(٣) «صحيح ابن حبان» (٩/ ٣٤٢ رقم ٤٠٣٥).
(٤) في «المسند»: بيت.
(٥) «صحيح ابن حبان» (٩/ ٣٦٥ رقم ٤٠٥٩).

والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار إلا أنه قال: فكأنما حلت عن أبويها عقالاً، ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: وكذا رواه ابن حبان في «صحيحه»[2].

(١٢٣٩٤) (٣/ ١٣٦)

قوله: (وَحَاضِرَةٍ) في «القاموس» الحاضرة خلاف البادية، وكأن المراد ذو بيوت ومساكن (طُهْرَةٌ) بضم فسكون؛ أي: تطهير من الذنوب (يُطَهِّرَكُ) من التطهير (وَتَصِلُ) عطف علىٰ تخرج (أَقْلِلْ لِي) أي: في البيان (حَسْبِي) أي: يكفيني في الزكاة الأداء إلىٰ رسولك أم لا؟ فقال: نعم، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١٢٣٩٥) (٣/ ١٣٦)

قوله: (وَهِيَ مُحَمَّةٌ) في «القاموس» أرض محمة؛ محركة؛ أي: بفتحتين وبضم الميم وكسر الحاء ذات حمىٰ أو كثيرتها والميم مشددة فيهما (فَحُمَّ) علىٰ بناء المفعول (قُعُودٌ) أي: في الصلاة (فَتَجَشَّمَ) أي: تكلف.

(١٢٣٩٦) (٣/ ١٣٦)

قوله: (فَعَرِقَ) كسمع (تَسْلُتُ) أي: تمسح العرق عن محله وتجمع في القارورة.

(١٢٣٩٨) (٣/ ١٣٦-١٣٧)

قوله: (بَسْبَسَةَ) بموحدتين مفتوحتين بينهما سين ساكنة، وهو هكذا في نسخ «المسند» بتاء في آخره وقال النووي[4]: المعروف أنه بسبس[5] بن

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٦١٥).
(٢) «صحيح ابن حبان» (٩/ ٣٦٥ رقم ٤٠٥٩).
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٩٩).
(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٤٤).
(٥) في «الأصل»: بسبسي. والمثبت من «م».

عمرو؛ أي: بلا تاء، لكن في «الإصابة»[١] بالتاء وقال: ويقال له: بسيس بغير هاء وهو قول ابن إسحاق وغيره. **قوله:** (عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ) بكسر العين هي دواب تحمل الطعام وغيره من الأمتعة (مَا اسْتَثْنَىٰ) ما مصدرية؛ أي: استثنائية أو نافية؛ أي: ما استثنىٰ أم استثنىٰ (طَلِبَةً) بفتح الطاء وكسر اللام؛ أي: مطلوبًا (ظَهْرُهُ) أي: مركوبه (فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ) بضم عين وكسرها وسكون لام (أُوْذِنُهُ) من الإيذان؛ أي: أخبره بحاله وأن فيه مصلحة أم لا، ولفظ مسلم: «ألا أكون أنا دونه» أي: قدامه أرشده إلىٰ ما فيه المصلحة مما فيه المفسدة (إِلَىٰ جَنَّةٍ) أي: سببها المؤدي إليها وهو القتال (بْنُ الْحُمَامِ) بضم حاء مهملة وتخفيف ميم (بَخٍ بَخٍ) جاء فيه إسكان الخاء وكسرها منونًا، وهي كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخير (إِلَّا رَجَاءَ)[٢] هكذا في نسختنا بالتاء كما في أكثر النسخ المعتمدة في مسلم قال النووي[٣]: بالمد ونصب التاء، وفي بعضها رجاء بمد وحذف تاء بتنوين أو بلا تنوين (مِنْ قَرَنِهِ) قال النووي[٤]: بقاف وراء مفتوحتين ثم نون وهو وعاء من جلود يجعل للسهام.

(١٢٣٩٩) (٣/ ١٣٧)

قوله: (رَفِيعَ الصَّوْتِ) أي: جهيره طبعًا، وكان خطيب الأنصار وجاء أنه خطب مقدم رسول اللَّه ﷺ المدينة فقال: نمنعك مما[٥] نمنع منه أنفسنا وأولادنا فما لنا؟ قال: (الجنة) قالوا: رضينا ويقال له: خطيب النبي ﷺ أيضًا (حَبِطَ) بكسر الباء؛ أي: ضل وبطل وفيه: أنه ينبغي للمؤمن أن يخاف شؤم المعاصي

---

(١) «الإصابة في تميز الصحابة» (١/ ٢٨٨).

(٢) في «الأصل، م»: رجاءة. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٤٥).

(٤) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٤٦).

(٥) في «م»: كما.

وأن لا يعود ضررها على الإيمان (فَتَفَقَّدَهُ) أي: تعرف حاله ونظر في سبب عدم حضوره (بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) فيه بشارة له بالجنة، واشتهار العشرة بها؛ لكونهم بشروا بها في حديث واحد، وإلا فمن بشر بها من الصحابة كثيرون (فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ) بيان لظهور صدق بشارته ﷺ (تَحَنَّطَ) استعمل الطيب الذي يستعمل في بدن الميت عادة (فِينَا) أي: في المسلمين (تُعَوِّدُونَ) من التعويد؛ أي: تجعلون لكم عادة معهم (وَالْأَقْرَانُ) جمع قرن بالكسر وهو الكفؤ والنظير[1] في الشجاعة، وفي الطبراني أنه قال - أي: حين جاء يقاتل -: اللَّهم إني أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ومما صنع هؤلاء ثم قاتل حتى قتل فكان عليه درع فمر به رجل مسلم فأخذها، فبينما رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت في منامه فقال: إني أوصيك بوصية؛ فإياك أن تقول هذا حلم فتضيعه، إني لما قتلت أخذ درعي فلان، ومنزله في أقصى الناس، وعند خبائه فرس تستن، وقد كفأ على الدرع برمة وفوقها رحل، فأت خالدًا فمره فليأخذها وليقل لأبي بكر إن عليَّ من الدين كذا وكذا، وفلان عتيق، فاستيقظ الرجل فأتى خالدًا فأخبره فبعث إلي الدرع فأتى بها[2] وحدث أبا بكر رؤياه فأجاز وصيته، كذا في «الإصابة»[3].

(١٢٤٠١) (٣/ ١٣٧)

قوله: (جَاءَ خَدَمُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) الخدم بفتحتين جمع خادم أي: خدام أهل المدينة من العبيد والإماء والأجراء متبركين بغمسه ﷺ (فِي الْغَدَاةِ[4] الْبَارِدَةِ) فيه احتمال المشقة لمصلحة المسلمين؛ وإجابة من سأل حاجة؛ أو تبركًا بمس يده.

---

(١) في «الأصل»: والنظر.

(٢) في «م»: به.

(٣) «الإصابة في تميز الصحابة» (١/ ٣٩٥).

(٤) في «م»: الغداءة.

(١٢٤٠٢) (٣/ ١٣٧)

قوله: (فَكَأَنِّي كَرِهْتُ ذَلِكَ) أي: اسم القراء (وَمَا بَأْسُ ذَلِكَ) ما نافية بطل عملها لتقدم[1] خبرها وبأس خبر مقدم وذلك مبتدأ، ويحتمل أن تكون استفهامية ويكون بأس مضافًا إلىٰ ما بعده (جَنَّهُمْ) سترهم (اللَّيْلُ) بظلمته (مَعْلَم) بفتح ميم ولام هو ما جعل علامة لشيء، فكأنهم جعلوه علامة لاجتماعهم فيه، وقيل: هي أرض مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بناء يستر ما وراءه ولا علامة غيره (مُعَلَّقًا) بالنصب (أَنَّا لَسْنَا) بالفتح؛ أي: أخبرهم بأنا لسنا. . . إلخ (فُزْتُ)[2] أي: نلت المطلوب الذي هو الشهادة في سبيل اللَّه (فَدَعَا عَلَيْهِمْ) أي: علىٰ القاتلين (هَلْ لَكَ فِي قَاتِلِ حَرَامٍ؟) أي[3]: هل لك رغبة في لقائه أو رؤيته.

(١٢٤٠٤) (٣/ ١٣٧-١٣٨)

قوله: (تَحَدَّثَا) ماض من التحدث (وَلَيْلَةٌ) أي: وتلك ليلة (عُصَيَّةٌ) تصغير العصا وفيه كرامة لهما ومعجزة له ﷺ ورضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

(١٢٤٠٥) (٣/ ١٣٨)

قوله: (إِنْ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِكَ) الظاهر أن المراد به الذكر في الخلوة لمقابلته بقوله: وإن ذكرتني في ملأ[4]، وليس المراد بالأول السر وبالثاني الجهر، ثم الذكر في ملأ[4] [إما بأن يسمعهم ذكر اللَّه، وحسن الثناء عليه ويرغبهم فيه ويحثهم عليه وهم مستمعون متلذذون به، وهو الأقرب بقوله (ذكرتك في ملاء)][5] أو بأن يذكر اللَّه وهو فيهم، والعادة عند ذلك تقتضي الغفلة

---

(١) في «م»: لتقديم.

(٢) في «الأصل»: فزدت. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٤) في «م»: ملاء.

(٥) من «م».

بالاشتغال بما فيه الملأ (أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ) فيه تفسير للدنو والإتيان منه تعالىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٠٦) (٣/ ١٣٨)

قوله: (وَلَمْ يُسْمِعْ) من الإسماع، لا يخفىٰ أن النبي ﷺ قرره علىٰ ذلك، فيه[1] دلالة علىٰ عدم وجوب الإسماع في رد السلام (وَاتَّبَعَهُ) بالتشديد.

(١٢٤٠٧) (٣/ ١٣٨)

قوله: (كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ) يحتمل أن المراد الإشارة في التشهد أو رد السلام بالإشارة وقد جاء كل منهما، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٠٩) (٣/ ١٣٨-١٣٩)

قوله: (قَالَ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطٍ) بكسر عين مهملة وتخفيف لام، قدم علىٰ النبي ﷺ وهو بخيبر فأسلم وسكن المدينة، وروىٰ ابن أبي الدنيا في هواتف الجان من طريق واثلة بن الأسقع: كان سبب إسلام الحجاج أنه خرج في ركب من قومه إلىٰ مكة فلما جن عليه الليل استوحش فقام يحرس[2] أصحابه ويقول:

أعيذ نفسي وأعيذ صحبي حتىٰ أعود سالمًا وركبي

فسمع قائلاً يقول: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟. . .﴾ الآية [الرَّحمٰن: ٣٣]، فلما قدم مكة أخبر بذلك قريشًا فقالوا له: إن هذا فيما يزعم محمد أنه أنزل عليه قال: فسأل عن النبي ﷺ فقيل له: هو بالمدينة قال: فأسلم الحجاج وحسن إسلامه ذكره في «الإصابة» (فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) يدل علىٰ جواز الكذب لحفظ المال

---

(١) في «م»: ففيه.

(٢) زاد في «م»: من.

ونحوه، وعلىٰ أنه إذا كان ذاك الكذب كلامًا في أحد فاستأذن منه المتكلم فليأذن له فيه؛ لئلا يتضرر بضياع المال (اسْتُبِيحُوا) علىٰ بناء المفعول من الاستباحة؛ أي: أن يهود خيبر غلبوا عليهم وأخذوا أموالهم (وَانْقَمَعَ) في «القاموس»: انقمع دخل البيت مستخفيًا (فَعَقِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: صار كالمعقور الذي لا يستطيع القيام من محله (يُقَالُ لَهُ: قُثَمُ) بقاف ومثلثة كعمر وزفر غير منصرف، قال ابن السكن وغيره: كان يشبه بالنبي ﷺ (حِبِّيْ قُثَمْ) بكسر الحاء وتشديد الباء؛ أي: محبوبي. **قوله:** (شَبِيهَ ذِي الْأَنْفِ الْأَشَمْ) بتشديد الميم، من الشمم بفتحتين وهو ارتفاع قصبة الأنف وحسنها واستواء أعلاها وانتصاب الأرنبة يريد بذي الأنف الأشم النبي ﷺ فقوله: نبي ذي النعم بيان له، والمراد بذي النعم اللَّه (بِرَغْمِ مَنْ رَغَمْ) في «القاموس»: الرغم: الكره، رغمه كعلمه ومنعه[1] كرهه والذل ورغم أنفه: ذل عن كره وهذا وما بعده يدل علىٰ إيمان العباس يومئذ، وأن هذا الحب له بالنبي ﷺ لم يكن لمجرد القرابة (حَتَّىٰ قَبَّلَ) من التقبيل (وَغَنِمَ) كسمع (فَأَخْفِ) من الإخفاء (مِنْ حُلِيٍّ) بضم حاء وكسر لام وتشديد ياء جمع حلي بفتح فسكون كثدي وثدي ويجوز هاهنا أن يقرأ بالإفراد (لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ) بضم الياء من الخزي وجعله من الحزن لا يوافق الجواب ظاهرًا (لَا يُخْزِنِي) الظاهر أنه نفي من الخزي وحذف الياء لمجرد التخفيف كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَسۡرِ﴾ [الفجر: ٤] وجعله نهيًا بعيد، وقد يقال: يجوز أن يجعل من حزن يحزن كنصر أو من أحزن علىٰ أن لا يحزني بتشديد النون بإدغام نون الكلمة في نون الوقاية (وَهُمْ يَقُولُونَ) أي: للعباس (إِذَا مَرَّ بِهِمْ) أي: في تلك الأيام أو في ذلك اليوم (الْكَآبَةَ) كالكراهة؛ أي: المشقة والتعب (مُكْتَئِبًا) أي: كئيبًا حزينًا

(١) في «الأصل: ومنه. والمثبت من «م».

(فَسُرَّ) علىٰ بناء المفعول (وَرُدَّ) علىٰ بناء المفعول أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(١٢٤١٠) (٣/ ١٣٩)

قوله: (ضَبَّةٌ) حديدة عريضة يضبب بها.

(١٢٤١٢) (٣/ ١٣٩)

قوله: (لَا نُحَدِّثُهُ) بالنون؛ أي: لا نرويه عن غيرك (بِقَدَحٍ رَوَحٍ فِيهِ مَاءٌ له) هكذا في نسختنا وفي بعض النسخ: «أروح» بزيادة الألف قيل: وهو تحريف والصواب رحراح وفي «النهاية»[٢] في حديث أنس: «فأتي بقدح رحراح» وهو القريب القعر مع السعة فيه. قلت: رواية: قدح رحراح هي المشهورة بلا ريب، لكن يمكن توجيه هذه أيضًا ففي «القاموس»: الروح بالتحريك؛ أي: بفتحتين؛ السعة، ثم ذكر أروح في الصفة فرؤية روح علىٰ تقدير المضاف؛ أي: ذي روح؛ أي: سعة ورواية أروح[٣] لا تحتاج إلىٰ تقدير، فإن أروح بمعنىٰ واسع، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَقَالَ بِهَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ) القول بمعنىٰ الفعل.

(١٢٤١٤) (٣/ ١٣٩)

قوله: (النَّوَاضِحُ) أي: الإبل التي يسقىٰ[٤] عليها؛ أي: شق عليهم سقي الأراضي[٥] بالنواضح فطلبوا أن يكون لهم نهر جار لا يحتاجون في السقي منه إلىٰ تعب (أَنْ يُكْرِيَ) يقال: كريت الأرض وكروتها إذا حفرتها؛ أي: يحفر

---

(١) «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٢٥).
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٥٠٠).
(٣) في «الأصل»: ورؤية أرواح. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: يستقىٰ.
(٥) في «م»: الأرض.

لهم بالدعاء؛ أي: يدعو لهم بنهر فإذا جاء النهر فكأنه حفر لهم (نَهْرًا سَيْحًا) جاريًا (وَاطْلُبُوا الْمَغْفِرَةَ) هذا من علو همتهم واهتمامهم بأمر الآخرة دون الدنيا (وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ) الظاهر أن المراد بهم الأبناء بلا واسطة، إذ لو كان المراد العموم لدخل الأبناء إلىٰ يوم القيامة في أبناء الأنصار، فلا حاجة إلىٰ زيادة أبناء الأبناء، ويحتمل العموم في الثاني دون الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم. قوله، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار بنحوه وقال: «مرحبًا بالأنصار ثلاثًا» والطبراني في «الأوسط» و«الصغير» و«الكبير» بنحوه وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

(١٢٤١٥) (٣/ ١٣٩)

قوله: (يَلْحَدُ) يقال: لحد كمنع وألحد واللحد معلوم (يَضْرَحُ) كيمنع؛ أي: يحفر القبر بلا لحد (فَقَالُوا) كأنه لم يكن عندهم حينئذ من يحفظ حديث اللحد لنا.

(١٢٤١٦) (٣/ ١٣٩)

قوله: (فَمَا نُهِيتُ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فعلم أن ما جاء عنه من النهي فمحمول علىٰ خلاف الأولىٰ.

(١٢٤١٧) (٣/ ١٣٩-١٤٠)

قوله: (عَلَىٰ سَرِيرٍ مُضْطَجِعٌ[2] مُرْمَلٌ) بفتح الميم مشددة أو مخففة؛ أي[3]: منسوج يقال: رمل الحصير بالتخفيف وأرمله ورمله بالتشديد للتكثير؛ أي: نسجه (بِشَرِيطٍ) أي: بحبل يفتل من خوص (مِنْ أَدَمٍ) بفتحتين؛ أي: جلد (وَقَدْ أَثَّرَ) من التأثير (يَعِيْثَانِ) يقال: عاث في ماله إذا بذَّره وأفسده.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٧٨٢).
(٢) ليست في «م».
(٣) في «م»: أو.

(١٢٤١٨) (٣/ ١٤٠)

قوله: (رَجُلاَنِ) قد جاء رجال[١] فيدل علىٰ أنه لا عبرة لمفهوم العدد (رُفِعَا لِي) علىٰ بناء المفعول وهو حال، إذ[٢] الظاهر أن الرؤية بصرية أو مفعول ثان (اخْتُلِجَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخذا وسلبا.

(١٢٤١٩) (٣/ ١٤٠)

قوله: (أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ) قاله إما لأن الشفاعة تكون داخل الجنة كما تفيده بعض الروايات بأن يدخل ﷺ فيها فيشفع، وإن كانت قبل دخول الناس فيها [أو علىٰ معنىٰ: أنا أول شفيع في دخول الجنة أو في رفع درجاتها، ويحتمل أن المراد هاهنا شفاعة تكون داخل الجنة بعد دخول الناس فيها][٣] لرفع الدرجات ونحوها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٢٠) (٣/ ١٤٠)

قوله: (وَلَيَخْلُقَنَّ اللَّهُ نَفْسًا) أي: في عالم الوجود الخارجي (هُوَ خَالِقُهَا) في عالم التقدير والمشيئة والإرادة والقضاء أي: فلا حاجة إلىٰ العزل، وفيه أنه لا يخلو عن كونه خلاف الأولىٰ.

(١٢٤٢٢) (٣/ ١٤٠)

قوله: (نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النُّهْبَةِ) بضم فسكون: المال المنهوب وبالفتح مصدر وفي بعض النسخ: «النُهْبَىٰ» وهي بضم نون فسكون هاء مقصور قيل: هذا النهي في أخذ مال المسلم قهرًا، وأخذ الأموال المشتركة بينهم، ويجوز نهب أموال الحرب.

---

(١) في «م»: رجل.
(٢) في «م»: إذا.
(٣) من «م».

(١٢٤٢٤) (٣/ ١٤٠)

قوله: (إِلَىٰ نِصْفِ السَّاقِ) أي: مشروع أو جائز إلىٰ نصف الساق وإلىٰ الكعبين ثم الأول أولىٰ، والثاني جواز بلا أولوية.

(١٢٤٢٥) (٣/ ١٤٠)

قوله: (فَأَخْنَسَ الرَّجُلُ) في «القاموس»: أخنسه إلىٰ آخره، فالظاهر نصب الرجل أي: أخر مجيئه الرجل أو[1] رفعه علىٰ أن الفعل علىٰ بناء المفعول وفي بعض النسخ: «فأحس» من الإحساس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٢٧) (٣/ ١٤٠)

قوله: (أَنَّ يَهُودِيًّا سَلَّمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: أظهر السلام عليه وإلا فما سلم.

(١٢٤٢٨) (٣/ ١٤٠)

قوله: (فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ شَيْئًا)[2] هو بالنصب وقد مر وجهه، وهذا يدل علىٰ أن أذان بلال بليل ما كان عن قصد وإنما كان عن غلط لسوء بصره، ورجال الحديث كلهم ثقات، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ويوافقه ما مر في مسند ابن عمر مرفوعًا بلفظ[4]: «إن بلالاً لا يدري ما الليل فكلوا واشربوا حتىٰ ينادي ابن أم مكتوم» وسنده فيما يظهر أيضًا قوي، ولا يكفي هذا في تصحيح الخبر، ولا يخفىٰ أن حديث: «إن بلالاً[5] يؤذن بليل» لا يعارضه إذ ليس فيه دلالة أنه يتعمد ذلك؛ نعم. ما جاء إنه ينادي ليرجع قائمكم وينبه نائمكم؛ يدل بظاهره أنه يتعمد ذلك، لكن يمكن حمله علىٰ أنه بيان لخلل أذانه؛ حتىٰ لا يعتمدوا عليه علىٰ أن اللام

---

(١) في «م»: و.
(٢) في «م»: شيء.
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٦٤).
(٤) «مسند أحمد» (٢/ ١٢٣).
(٥) زاد في «الأصل»: لا.

للعاقبة لا للتعليل وبالجملة فالمحل محل نظر؛ نعم. يستبعد أن يقره مؤذنًا وهو لا يدري الوقت، لكن قد يقال: يكفي في زوال الخطأ أنه نبههم علىٰ ذلك فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٢٩) (٣/ ١٤٠)

قوله: (حَتَّىٰ يُمْطَرَ النَّاسُ) علىٰ بناء المفعول.

(١٢٤٣٠) (٣/ ١٤٠-١٤١)

قوله: (هَلْ أَعْلَمْتَهُ) فيه أنه ينبغي الإعلام بذلك ليزداد الحب من الطرفين، وأنه ينبغي لمن يحبه أن يدعو له بحب الله تعالىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٣١) (٣/ ١٤١)

قوله: (دَفَعَ إِلَىٰ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ رَجُلاً) [كأن الرجل][1] كان محبوسًا في محل لم يكن له إغلاق فقال لحفصة: انظري لئلا يخرج من محله، لكن الدعاء علىٰ اليد يقتضي أنه جعل في يدها؛ إلا أن يقال: أنه يقال في مثله أنه شرد من يده فلذلك دعا علىٰ يدها؛ (فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا) أي: من الرفع وفي «المجمع»[2]: فقالت بيديها هكذا والمراد به الرفع، ولعلها فعلت كذلك ليترحم عليها النبي ﷺ فيدعو لها (قُبِلَتْ) هكذا في نسختنا وهو علىٰ بناء المفعول من القبول؛ أي: دعوتك عليَّ، وفي بعض النسخ فقالت: يا رسول الله قلت: قبل كذا وكذا وهو الموافق لما في «المجمع» (ضَعِي) من الوضع كذا في بعض النسخ، وهو الموافق للرفع فيما سبق، وكذلك هو في «المجمع» وفي بعض النسخ صفي من الصف بإهمال صاد وتشديد فاء[3] وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٧٧).

(٣) في «م»: هاء.

(١٢٤٣٢) (٣/ ١٤١)

قوله: (أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ) أي: لما فيها من وصف اللَّه تعالىٰ فلذلك[١] استحق الجنة[٢] بحبها.

(١٢٤٣٤) (٣/ ١٤١)

قوله: (مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ) بفتح فسكون: ما اشتد من الغم وأخذ النفس، ويحتمل أن يكون بضم كاف وفتح راء علىٰ أنه جمع كربة (مَا) أي: أمر عظيم (بِتَارِكٍ) من الترك والباء زائدة في خبر ليس (مِنْهُ) من ذلك الأمر (أَحَدًا) من الخلائق إلا ما استثنىٰ (لِمُوَافَاةِ) أي: لأجل ملاقاة يوم القيامة وحضورها.

(١٢٤٣٦) (٣/ ١٤١)

قوله: (لَغُدْوَةٌ) بالفتح قيل: هو المرة من الغدو، وهو سير أول النهار نقيض الرواح والغُدُو بالضم[٣]: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس، والظاهر أنه لا يختص بالغدو والرواح من بلدته بل يحصل بكل غدوة وروحة في طريقه إلىٰ الغزو كذا في «المجمع» في موضع، وقال في موضع آخر: الغدوة: المرة من الذهاب، والروحة المرة من المجيء، وقال في موضع ثالث: وهما عبارة عن وقت وساعة مطلقًا لا مقيدًا[٤] بالغدو والرواح (خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا) أي: لو كان فيها خير، وقاله علىٰ زعمهم وإلا فكل عمل صالح خير إذ هي لا تساوي جناح بعوضة وقيل: أي: من إنفاقها في سبيل اللَّه لو ملكها[٥] (وَلَقَابُ قَوْسِ) أي: قدره (قَدِّهِ) بكسر وتشديد دال: السوط؛ أي: قدر سوط أحدكم؛ أي[٦]: قدر موضع يسع سوطه من الجنة (مَا بَيْنَهُمَا) أي: بين السماء والأرض

---

(١) في «م»: ولذلك.

(٢) في «م»: المحبة.

(٣) في «م»: بضم.

(٤) في «م»: يتقيد.

(٥) في «م»: ملكًا.

(٦) في «م»: أو.

أو بين المشرق والمغرب (رِيحًا) أي: عطرًا أو طيبًا (وَلَنَصِيفُهَا) بفتح نون وكسر صاد هو الخمار.

(١٢٤٣٨) (٣/ ١٤١)

قوله: (بَيْرُحَاءُ) قيل: فيه وجوه أقواها فتح الباء الموحدة وسكون المثناة وفتح الراء ممدود أو مقصور اسم لبستان بالمدينة (طَيِّبٍ) صفة ماء (الْبِرَّ) اسم لجوامع خصال الخير كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ...﴾ الآية [البَقَرَة: ١٧٧] والمعنىٰ أنكم وإن أتيتم بكل الخيرات لن تفوزوا بإحراز خصلة البر ولن تبلغوا حقيقتها حتىٰ تكون نفقتكم من الأموال[١] المحبوبة لديكم (بَخٍ) بإسكان الخاء أو كسرها منونًا تقال عند التعجب والمدح والرضا بالشيء (رَابِحٌ) بالباء الموحدة؛ أي: ذو ربح يناله صاحبه في الآخرة، فاسم الفاعل للنسبة كلابن وتامر، أو المراد: رابح صاحبه بتقدير المضاف أو التجوز في النسبة أو اسم الفاعل بمعنىٰ المفعول؛ أي: مربوح (فِي الْأَقْرَبِينَ) أي: منك.

(١٢٤٤٠) (٣/ ١٤١)

قوله: (فَيَضَعُ قَدَمَهُ) الظاهر أنه تفسير للقول بناء علىٰ إطلاق القول علىٰ الفعل (فَيَنْزَوِي) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يضم. **قوله:** (جُبَّةِ سُنْدُسٍ) السندس ما رق من الديباج ورفع (مَا قُلْتَ) هو قوله: إنما يلبس هذه من لا خلاق له.

(١٢٤٤٢) (٣/ ١٤٢)

قوله: (أَنَا أَهْلٌ أَنْ يُتَّقَىٰ) علىٰ الإضافة ويتقىٰ علىٰ بناء المفعول، وفي بعض النسخ: «أهل أن أتقىٰ» بلا إضافة، وأتقىٰ علىٰ بناء المفعول ويجوز

---

(١) في «م»: الأمور.

الإضافة وتركها أقرب وعلىٰ التقديرين[١]، فالحديث يبين أن التقوىٰ في قوله: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المدَّثر: ٥٦] مصدر مبني للمفعول لا الفاعل حتىٰ يرد[٢] أنه الغالب علىٰ الإطلاق فلا يتقي أحدًا فكيف قيل: هو أهل التقوىٰ؟! (فَمَنْ اتَّقَىٰ أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلَهًا [كَانَ أَهْلاً][٣] أَنْ أَغْفِرَ لَهُ) أي: فأنا[٤] أهل أن أغفر له، ففيه حذف لظهوره، وفي بعض النسخ: «أنا أهل أن أغفر له» ففيه حذف الفاء وفي الترمذي[٥]: «فأنا أهل أن أغفر له» بالفاء وهو أظهر، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وسهيل ليس بالقوي في الحديث وقد تفرد به.

(١٢٤٤٧) (٣/ ١٤٢)

قوله: (وَكَأَنَّ الْقَوْمُ) كأن بتشديد النون لإفادة الظن؛ أي: إنهم توقفوا في الفسخ فكأنهم هابوا ذلك حيث لم[٦] يكن معتادًا في العبادات فسخ المنوية، وهذا من طبع الإنسان أنه يتوقف في غير المعتاد؛ وينظر، وإلا فلا وجه لذلك بعد أمره ﷺ به، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٤٩) (٣/ ١٤٢)

قوله: (يَجْمَعُ بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْخِرْبِزِ) هو بكسر خاء معجمة وسكون راء مهملة وكسر موحدة بعدها زاي معجمة؛ نوع من البطيخ الأصفر، وهو وإن كان حارًّا إلا أنه أبرد من الرطب، فصح ما جاء أنه كان يطفئ حرارة أحدهما بالآخر وقيل: هو محمول علىٰ غير النضيج وهو بارد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٥٠) (٣/ ١٤٢)

قوله: (بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ) كحمراء بسين مهملة (جَعْدًا) بفتح فسكون؛

---

(١) في «م»: التقدير.
(٢) في «م»: يراد.
(٣) سقطت من «الأصل؛ م».
(٤) في «م»: أنا.
(٥) «سنن الترمذي» (٣٣٢٨).
(٦) في «م»: أحد.

أي: غير سبط الشعر (حَمْشَ السَّاقَيْنِ) بالشين المعجمة؛ أي: دقيقهما (قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ) أي: فاسدهما، قيل: كلام «النهاية» يقتضي أنه مقصور؛ أي: بقاف وضاد وهمزة وقال النووي: كعياض أنه ممدود؛ أي: بياء بعد الضاد قبل الهمزة. قلت: في «النهاية»[1] يقال: قضئ الثوب يقضي فهو قضيء مثل حذر يحذر فهو حذر إذا تشقق، وظاهر هذا ما قال القائل، لكن كلام «المجمع» يدل علىٰ أنه حمل التشبيه علىٰ بيان وزن الماضي والمضارع فقال: قضئ الثوب يقضي كحذر يحذر وهو فعيل بمد وهمزة؛ أي: فاسدها بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك. انتهىٰ. ثم لعل المقصود من هذا الخبر حسن الظن بالرجل وتحقيق أمر القيافة لا تفضيح المرأة بعد اللعان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٥١) (٣/ ١٤٢)

قوله: (أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا) أي: يستجيب (وَلَا يُفَرِّقَ) من التفريق أو بالتخفيف وهو عطف علىٰ يحضر.

(١٢٤٥٣) (٣/ ١٤٢)

قوله: (إِلَّا نَادَاهُمْ مُنَادٍ) تشريفًا لهم، وإن لم يعلموا به أو هم قد علموا بخبر الصادق فينبغي أن يرغبوا كما لو سمعوا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٥٤) (٣/ ١٤٢-١٤٣)

قوله: (يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ) من الارتياد؛ أي: يطلبون لأهلهم الرزق ونحوه (مُتَجَافٍ) أي: منفصل عن مكانه أو غليظ عظيم، سد عليهم فم الغار أو منفصل عنهم؛ أي: ما وقع عليهم (خَصَاصَةً) بفتح خاء معجمة؛ أي: فرجة (وَعَفَا الْأَثَرُ) أي: انمحىٰ فهو[2] لازم، ويمكن أن يكون متعديًا والأثر

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ١٢٠).

(٢) في «م»: وهو.

بالنصب؛ أي: محا ذلك الحجر الأثر ولا يخلو عن بعد؛ أي: ما بقي لفم الغار أثرًا وما بقي لنا أثر به يعرف الناس أننا في الغار؛ حتىٰ يرجىٰ مجيء أحد ليفتح علينا (اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ[1] كَانَ لِي . . .) إلخ، هذه الجملة شرط جوابه (فَفَرِّجْ عَنَّا) **وقوله**: (اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَمَخَافَةَ عَذَابِكَ) بدل من الأول ذكر لبعد الجواب، وحينئذ فالشك إنما هو بالنظر أنه هل فعل ذلك للَّه رجاء لرحمته ومخافة عذابه أم لا؟ وهذا مشكوك، فلذلك ذكر أداة الشك (عَلَىٰ رُءُوسِهِمَا) أي: عند رءوسهما (أَرُدَّ) من الرد (سِنَتَهُمَا) بكسر السين (فِي رُءُوسِهِمَا) يريد أن السنة تجيء من جهة الرأس فإنها أول النوم وهو علىٰ ما قيل: ريح لطيفة تأتي من قبل الدماغ تغطي علىٰ العين ولا تصل إلىٰ القلب، فإذا وصلته كان نومًا، فإذا أيقظ أحد صاحب السنة [ترجع السنة][2] إلىٰ الرأس فتؤذيه (فَفَرِّجْ) من التفريج (وَأَنَا غَضْبَانُ فَزَبَرْتُهُ) أي: منعته وفي بعض النسخ فدراني من الدراية؛ أي: علمني في الغضب (وثمرته) من التثمير (كُلُّ الْمَالِ) لعل المراد به الكثير (جُعْلاً) بضم فسكون؛ أي: أجرًا مجعولاً (فَلَمَّا قَدَرَ) بالتخفيف (وَفَّرَ) من التوفير؛ أي: ترك لها نفسها سالمة (وسَلَّمَ) من التسليم (مَعَانِيقَ) أي: مسرعين صالحين منبسطين في «المجمع»[3] رواه أحمد مرفوعًا كما تراه، ورواه أبو يعلىٰ والبزار كذلك، ورواه عبد اللَّه موقوفًا علىٰ أنس، ورجال أحمد وأبي يعلىٰ كلاهما رجال الصحيح.

(١٢٤٥٧) (٣/ ١٤٣)

قوله: (كُنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ) هكذا في بعض

---

(١) سقطت «بالأصل، م».
(٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٦٠).

النسخ وهو المشهور في كتب الحديث، والمعنىٰ: نهينا بقوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المَائدة: ١٠١] والمراد بقوله: (عَنْ شَيْءٍ) أي: غير ضروري لما(١) فيه من احتمال أن يكون من تلك الأشياء، وفي بعض النسخ: (هِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) من: هاب، ولم يذكر فيه (عَنْ شَيْءٍ) الرجل من أهل البادية العاقل؛ فإنه لكونه من أهل البادية لا يعلم بالمنع فيسأل، ولكونه عاقلاً(٢) يسأل عما يليق السؤال عنه (فَبِالَّذِي خَلَقَ...) إلخ، الباء للقسم؛ أي: أقسمك به قال ذلك؛ لزيادة التوثيق والتثبيت، كما يؤتىٰ بالتأكيد لذلك ويقع ذلك في أمر يهتم بشأنه، ولم يقل ذلك لإثبات النبوة بالحلف؛ فإن الحلف لا يكفي في ثبوتها ومعجزاته ﷺ كانت مشهورة معلومة، فهي ثابتة بتلك المعجزات، ويمكن أن يقال: أنه ﷺ كان معلومًا عندهم بالصدق والأمانة علىٰ أكمل وجه، وقد جاء أن نور وجهه ﷺ كان يدل علىٰ أن وجهه ليس بوجه كذاب، فيمكن الاكتفاء من مثله في هذه الدعوىٰ العظيمة بمثل هذا الحلف الغليظ، فإن احتمال الكذب من مثله منتف بدون الحلف ظاهرًا فكيف مع هذا الحلف؟! فلذلك اكتفىٰ به. (آللَّهُ) بمد الهمزة للاستفهام؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يُونس: ٥٩] (ثُمَّ وَلَّىٰ) من التولية؛ أي: انصرف.

(١٢٤٥٨) (٣/ ١٤٣)

قوله: (فَجَاءَتْ إِلَىٰ بَابِهِ) قيل: وكأنها خيلته عظيمًا كعظماء الدنيا فلذلك قيل: فلم نجد علىٰ بابه بوابًا. قلت: يحتمل أن أنسًا ساق هذا الحديث لإفادة ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع، فذكر أنها ما عرفته أولاً؛ إذ ليس من شأنه الامتياز عن آحاد الناس في المشي حتىٰ يعرف به كما هو شأن أكابر الدنيا ثم

---

(١) في «الأصل»: من. والمثبت من «م». (٢) في «م»: غافلاً.

حين جاءت إلىٰ الباب، فما وجدت مانعًا يمنعها عن الوصول إليه؛ كما يوجد علىٰ أبواب أهل الدنيا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ) قد سبق معناه، ثم الجواب قد جاء علىٰ أسلوب الحكيم؛ كأنه ﷺ قال لها: أنت معذورة في ذلك بسبب أنك ما عرفتني، لكن ينبغي لك التأسف علىٰ ما فات عنك من الأجر؛ لعدم الصبر عند الصدمة الأولىٰ.

(١٢٤٥٩) (٣/ ١٤٣)

قوله: (أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ[١]) أي: بالغت[٢] في تكرير طلبه منكم، وفي هذا الإخبار ترغيب فيه، وهذا بمنزلة التأكيد لما سبق من التكرير لمن علم به سابقًا، وبمنزلة[٣] التكرير والتأكيد جميعًا لمن لم يعلم به.

(١٢٤٦٨) (٣/ ١٤٤)

قوله: (إِذَا ابْتُلِيَ عَبْدِي)[٤] يحتمل أنه صيغة مضارع للمتكلم من الابتلاء، أو ماض مبني للمفعول (مِنْهُمَا) أي: بدلهما، أو لأجل فقدهما مع صبره عليه، وفيه أن الأجر للمصيبة والصبر شرط له[٥]؛ فليتأمل.

(١٢٤٦٩) (٣/ ١٤٤)

قوله: (عَنْ جُمْجُمَتِي) بضم جيمين: عظم الرأس المشتمل علىٰ الدماغ، والمراد هاهنا[٦]: الرأس؛ بل تمام البدن، والمعنىٰ: تنشق عن جمجمتي قبلهم، فالجملة[٧] بيان **لقوله:** (أَوَّلُ النَّاسِ). (لِوَاءَ الْحَمْدِ) أي: لواء يدل علىٰ أنه رئيس أهل الحمد، واللواء كان علامة الرياسة عندهم. (فَأُقْبِلُ) من

(١) في «الأصل، م»: السؤال. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: بالغيث.
(٣) في «م»: ولمنزلة.
(٤) في «م»: عبد.
(٥) من «م».
(٦) في «الأصل»: هنا. والمثبت من «م».
(٧) في «الأصل»: والجملة. والمثبت من «م».

الإقبال؛ أي: إلىٰ أمتي؛ أي: أرجع إليهم (وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ[(١)]) صيغة ماضٍ[(٢)] علىٰ بناء المفعول من الإدخال.

(١٢٤٧١) (٣/ ١٤٥)

قوله: (فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ) بفتح طاء وكسر واو وتشديد تحتية؛ أي: بئر مطوية؛ أي: مبنية الجوانب بالحجارة أو غيرها، فعيل بمعنىٰ مفعول، فلذا جمع علىٰ أطواء؛ كشريف وأشراف (خَبِيثٍ مُخْبِثٍ) اسم فاعل من أخبث في «الصحاح»: أخبثه: أفسده، وأخبث؛ أي: اتخذ أصحابًا خبثاء فهو خبيث مخبث، وفي «المجمع» في تفسير هذا الكلام؛ أي: فاسد مفسد؛ لما يقع فيه، فأخرجه علىٰ المعنىٰ الأول، ويمكن إخراجه علىٰ المعنىٰ الثاني؛ أي: خبيث ذو[(٣)] أصحاب خبثاء (إِذَا ظَهَرَ عَلَىٰ قَوْمٍ) أي: غلب عليهم (بِالْعَرَصَةِ) أي: بمحل الغلبة لإظهار شعائر الإسلام. (وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ) أي: أدركوه ولحقوه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الأعراف: ١٧٥] (أَسَرَّكُمْ) الهمزة للاستفهام، وهو من السرور، ومعنىٰ (أَنَّكُمْ أَطَعْتُمْ) أي: فرضه وتقديره، والمراد: أظهر لكم أنكم لو أطعتم؛ لكنتم مسرورين بها. (مَا تُكَلِّمُ) (مَا) استفهامية، و(تُكَلِّمُ) من التكليم؛ أي: أيُّ كلام تكلم أَجْسَادًا كذا؛ أي: أهو[(٤)] كلام مفيد مسموع أم لا؟

(١٢٤٧٢) (٣/ ١٤٥)

قوله: (وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُعَقِّبُ) رأيته مضبوطًا بسكون العين في التعجيل.

---

(١) في «الأصل»: لقي. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «الأصل: ما من. والمثبت من «م». (٣) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: هو. والمثبت من «م».

(١٢٤٧٤) (٣/ ١٤٥)

قوله: (هَلْ شَمِطَ) بكسر الميم؛ أي: هل اختلط بياض شعره بالسواد؟

(١٢٤٧٦) (٣/ ١٤٥)

قوله: (فَكُلُّ ضَعِيفٍ) أي: فقير، أو ضعيف في الجسد[١]؛ لقلة أكله وكثرة تعبه في عبادة المولىٰ، أو كثير الأمراض، قلما يخلو عن مرض (مُتَضَعِّفٍ) فتح العين أشهر؛ أي: محقر بين الناس، وعلىٰ الكسر: أي: خامل متذلل، أو رقيق القلب ولينها للإيمان. قلت: أو مبالغ في أسباب ضعفه، ساع فيها بترك الدنيا وأهلها. (ذِي[٢] طِمْرَيْنِ) بكسر الطاء وسكون الميم وراء: الثوب الخلق (لَوْ أَقْسَمَ) علىٰ أمر (عَلَىٰ اللَّهِ) معتمدًا عليه (لَأَبَرَّهُ) بفعل ما حلف عليه (جَعْظَرِيٍّ) أي: فظ غليظ متكبر (جَوَّاظٍ) بتشديد الواو[٣]: هو الجموع المنوع، وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين (ذِي تَبَعٍ) بفتحتين؛ أي: ذي خدم من عبيد وإماء، والمراد أن الغالب في القسم الأول أنه من أهل الجنة، والثاني بالعكس، وقيل: المراد: أغلب أهل الجنة هؤلاء، وأغلب أهل النار هؤلاء، وفيه نظر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٧٧) (٣/ ١٤٥)

قوله: (أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ فِحْلَةَ فَرَسِهِ) الفِحلة بكسر الفاء: الذكورة؛ فالحديث في معنىٰ: «نَهَىٰ عَنْ عَسْبِ[٤] الْفَحْلِ»[٥] أي: ضرابه أو ماءه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الجثة.

(٢) في «الأصل، م»: ذو، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل» الأول.

(٤) في «الأصل»: عسيب. والمثبت من «م».

(٥) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٣٢)، والنسائي (٤٦٧٣)، وابن ماجه (٢١٦٠).

(١٢٤٧٩) (٣/ ١٤٥)

قوله: (الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ) أي: أهل جماعة الصحابة يحبون كلهم، ولا يتعرضون أحدًا منهم بسب ولعن ونحو ذلك، ويقتدون بهداهم، ويهتدون بسيرهم(١) في العقائد والأعمال علىٰ قدر الإمكان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٨٠) (٣/ ١٤٦)

قوله: (فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ) هكذا جاء في مسلم(٢) أيضًا، وفي «أحكام القرآن» للقاضي إسماعيل: ورونى بعضهم سعد بن عبادة، قيل: وهو أقوىٰ. قال ابن كثير(٣): الصحيح: أن سعد بن معاذ مات قبل نزول الآية؛ فإنه مات سنة خمس بعد بني قريظة بأيام، والآية نزلت في وفد بني تميم، والوفود إنما تواتروا في سنة تسع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٨٢) (٣/ ١٤٦)

قوله: (وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا) أي: بزوجتي(٤) وأهلي؛ أي: فيثقل علي دخوله في الحائط، (فَأْمُرْهُ) أمر من الأمر (فَأَبَىٰ) قيل: كان قوله ﷺ ذاك شفاعة لا أمرًا، وإلا عصىٰ بخلافه (فَأَتَاهُ) أي: ذلك الرجل الذي هو صاحب النخلة (قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ) أي: قال النبي ﷺ لأبي الدحداح: اجعل النخلة التي اشتريتها لصاحب الحائط (أَعْطَيْتُكَهَا) أي: النخلة في الجنة (عَذْقٍ) قيل: بالكسر: الغصن، وبالفتح: النخلة أو(٥) الحائط، والظاهر أن المراد هاهنا: النخلة أو(٦) الحائط؛ لقوله تعالىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] واللَّه يضاعف لمن يشاء، واقتصار النبي ﷺ علىٰ الواحدة لبيان أنها تكفي

---

(١) في «م»: بهديه.
(٢) «صحيح مسلم» (١١٩).
(٣) «التفسير» (٤/ ٢٠٧).
(٤) في «م»: بزوجي.
(٥) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٦) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

في الرغبة في الخير، واللَّه تعالىٰ أعلم (رَدَاحٍ) بفتح راء وخفة مهملة؛ أي: الثقيل؛ لكثرة ما فيه من الثمار.

(١٢٤٨٣) (٣/ ١٤٦)

قوله: (تَدُوفُهُ فِي طِيبِهَا) أي: تخلطه فيه، يقال: دافه بماء يدوفه ويديفه: إذا بله به وخلطه، ويقال: بذال معجمة، والإهمال أكثر.

(١٢٤٨٤) (٣/ ١٤٦)

قوله: (بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ) أي: القرآن (وَالْعَجَمِيُّ) أي: الذي لا يقيم القرآن (أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ) يدل علىٰ عدم وجوب التجويد (يَثْقَفُونَهُ) من التثقيف بمثلثة وقاف وفاء، بمعنىٰ: التسوية (الْقَدَحَ) بكسر فسكون: السهم (أُجُورَهُمْ) أي: في الدنيا.

(١٢٤٨٥) (٣/ ١٤٦)

قوله: (يُخَالِفُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ) أي: فيصلي قبله منفردًا، ولا يصلي معه أحيانًا (مَتَىٰ تُوَافِقُهَا) أي: تلك الصلاة؛ بأن تراعي وقتها.

(١٢٤٨٦) (٣/ ١٤٦)

قوله: (صَلَّىٰ سُبْحَةَ الضُّحَىٰ) قد جاء عنه أنه كان يقول: «مَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ الضُّحَىٰ إِلَّا يَوْمًا غَيْرَ هَذَا» فكأنه أراد هنا أنه ما رآه في الحضر. (رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ) أي: صلاة دعوت فيها راغبًا في الإجابة، راهبًا عن ردها (ثِنْتَيْنِ) أي: دعوتين (بِالسِّنِينَ) أي: بالقحط، والمراد: القحط العام المؤدي إلىٰ الهلاك (أَنْ لَا يُظْهِرَ) من الإظهار؛ أي: أن لا يسلط عليهم عدوًا من غيرهم من فرق الكفر يستأصلهم، كما جاء (أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ) بكسر الباء الموحدة؛ أي: أن لا يخلطهم في معارك المحاربة (شِيَعًا) فرقًا يحارب بعضهم بعضًا (فَأَبَىٰ

عَلَيَّ) أي[١]: ما استجاب لي، وفيه أن الاستجابة بإعطاء عين المدعو له ليست كلية؛ بل قد تتخلف مع تحقق شرائط الدعاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٨٧) (٣/ ١٤٦)

قوله: (فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ) أي: تممه فهذا يدل علىٰ جواز التفريق وإلا لقال أعد لا أحسن ويوافقه حديث: «**وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ**»[٢] إلا أن يقال: يحتمل أنه قال: (أَحْسِنْ) للتنبيه علىٰ أن لا يكون المعاد مثل هذا، وكذا يدل علىٰ وجوب غسل الرجلين، قال أبو داود[٣]: هذا الحديث غير معروف لم يروه إلا ابن وهب، وقد جاء عن جابر مرفوعًا نحوه قال: «**ارْجِعْ؛ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ**»[٤] انتهىٰ. قلت: لا بأس بتفرد مثل عبد اللَّه بن وهب، وحديث جابر رواه مسلم[٤]، وقد جاء هذا المعنىٰ عن رواية غيرهما أيضًا.

(١٢٤٨٨) (٣/ ١٤٧)

قوله: (﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] رُبُعُ الْقُرْآنِ) لما فيه من البراءة من الكفر (وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [الزلزلة: ١] رُبُعُ الْقُرْآنِ) لما فيه من ذكر المعاد، والجزاء علىٰ كل جليل وحقير (وَ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ [النصر: ١] رُبُعُ الْقُرْآنِ) لما فيه من الأمر بالتهيؤ للقاء اللَّه تعالىٰ، والاهتمام بالتسبيح والتحميد والاستغفار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٩١) (٣/ ١٤٧)

قوله: (إِلَىٰ عُكَّةٍ) بضم مهملة وتشديد كاف: إناء صغير يوضع فيه السمن أو العسل (خَطِيفَةً) قيل: هي بفتح معجمة وكسر مهملة: شيء يتخذ من

---

(١) في «م»: أن.
(٢) أخرجه: مسلم (٢٤١).
(٣) «سنن أبي داود» (١٧٣).
(٤) «صحيح مسلم» (٢٤٣).

الدقيق واللبن؛ أي: أو نحوه يختطف بالملاعق بسرعة (إِنَّمَا هِيَ خَطِيفَةٌ) قيل: هذا بيان لقلته وحقارته واعتذاره[١] لنفسه (أَدْخِلْ عَشَرَةً) من الإدخال، قيل: إنما أذن لعشرة عشرة؛ ليكون بهم أرفق، فإن الإناء كان صغيرًا لا يصلح لأكل أكثر منه بلا تعب، أو لأن الجمع الكثير إذا نظروا إلىٰ الطعام القليل يزداد حرصهم وشرههم علىٰ الأكل ظنًا منهم أنه لا يشبعهم، وذلك ممحق للبركة[٢]، أو لضيق البيت (أَرْبَعُونَ) قيل: هذا يدل علىٰ أن هذا غير الواقعة المشهورة في «الصحيحين» وغيرهما لأن الثابت فيه أكل ثمانين، أو بضعة وثمانين. قلت: بل سوق هذه القصة غالبها مغاير لسوق لتلك المشهورة؛ فإن الطعام هاهنا الخطيفة، وهناك الفتة، والمذكور هاهنا أن أنسًا جاء للدعوة، وهناك جاء بالخبز، وبالجملة فالتغاير بين السوقين من وجوه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٤٩٤) (٣/ ١٤٧)

قوله: (فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا) حال مؤكدة، أو هو مصدر علىٰ وزن فاعل؛ أي: رجوعًا (اسْتَبْرَأَ)[٣] بالهمز، من استبرأ[٤] الخبر؛ أي: طلب آخره؛ ليعرفه ويقطع الشبهة عنه (عُرْيٍ) ضبط بضم فسكون (بَحْرًا) أي: يجري كجري البحر (يُبَطَّأُ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول؛ أي: ينسب إلىٰ البطء.

(١٢٤٩٥) (٣/ ١٤٧)

قوله: (أَوْ يَغْرِسُ غَرْسًا) كيضرب.

---

(١) في «الأصل»: واعتذار. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: البركة.
(٣) في «م»: استبراء.
(٤) في «م»: استبراء.

(١٢٤٩٧) (٣/ ١٤٧)

قوله: (فِي قَدَحٍ رَحْرَاحٍ) هو القريب القعر مع سعة فيه (فَحَزَرْتُ) بتقديم المعجمة علىٰ المهملة؛ أي: خمنت، أو بالعكس؛ أي: حفظت، والوجه: هو الأول.

(١٢٤٩٨) (٣/ ١٤٧-١٤٨)

قوله: (من عالَ ابنتين) أي: قام بمؤنتهما. (كهاتين) مبالغة في قربه منه ﷺ.

(١٢٤٩٩) (٣/ ١٤٨)

قوله: (أن يقضيَ خلقها) أي: يتم.

(١٢٥٠٢) (٣/ ١٤٨)

قوله: (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ) أي: لو كان ما مضىٰ من الإحرام والسوق مستقبلاً؛ لما فعلت ما ينافي جعلها عمرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٠٣) (٣/ ١٤٨)

قوله: (قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: اكْتُبْ) أي: قال للملك الكاتب للحسنات (كَانَ يَعْمَلُهُ) أي: يعتاد عمله في صحته (غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ) بمرضه عما كان عليه من الأوزار، ويكون الأمر بعد ذلك مستأنفًا (غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ) أي: فالعبد المسلم في خير؛ إن عاش أو مات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٠٤) (٣/ ١٤٨)

قوله: (وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ) يدل علىٰ حياة الأنبياء وأنهم يتلذذون بذكر اللَّه في عالم البرزخ كالملائكة، وإن لم يكن ثمة تكليف عليهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٠٥) (٣/ ١٤٨-١٤٩)

قوله: (وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ) قيل: لذلك سمي براقًا من البريق، بمعنىٰ:

اللمعان (عِنْدَ مُنْتَهَىٰ طَرْفِهِ) بفتح فسكون؛ أي: بصره، واستدل به علىٰ أن يكون قطعها ما بين السماء والأرض في خطوة واحدة؛ لأن الذي في الأرض يقع بصره علىٰ السماء، فبلغ سبع سماوات في سبع خطوات (بَيْتَ الْمَقْدِسِ) بفتح ميم وإسكان قاف وكسر دال مخففة، أو بضم ففتحتين مع تشديد الدال (بِالْحَلْقَةِ) سكون اللام أشهر وجوز فتحها (يَرْبِطُ) كيضرب وينصر، وفيه إشارة إلىٰ ما قيل: أن الأنبياء عليهم الصلاة و[١] السلام كانوا يركبونها، وفيه مراعاة الأسباب في هذا العالم، وأن ما جاء فيه التحق بأهله، وإلا فالظاهر أنه لا يخاف عليه أنه يشرد (الْفِطْرَةَ) قيل: هي الإسلام والاستقامة، والمعنىٰ: أنه علامة لوجودها في الأمة (ثُمَّ عُرِجَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: البراق أو جبريل[٢]، ولفظ (بِنَا) علىٰ الثاني للتعظيم المناسب بمقام الرفعة، أو علىٰ بناء المفعول، والباء علىٰ الوجهين للتعدية، والجار والمجرور نائب الفاعل علىٰ الثاني (قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟) كأنه ظهر لهم بأمارات أن معه أحدًا (وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟) أي: إلىٰ الرسول للإسراء لا بالوحي؛ إذ بعيد أن يخفىٰ عليهم أمر البعثة إلىٰ هذه المدة (فَرَحَّبَ) من الترحيب؛ أي: قال: مرحبًا (شَطْرَ الْحُسْنِ) قيل: المراد بالشطر: النصف، والمراد: نصف حسن جميع الناس إذا جمع، وقيل: نصف حسن أحسن من خلقه اللّٰه من الجن والإنس، وقيل: بل من الإنس فقط، وكانت سارة أحسن من يوسف، وحواء أحسن من سارة، قيل: كان يوسف عليه السلام قد ألقي عليه هيبة النبوة حتىٰ شغلت هيبتها كل من رآه عن حسنه، وقيل: بل المراد بالشطر: الجزء مطلقًا (إِلَىٰ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ) قيل: هي منتهىٰ علم الملائكة، ولم يجاوزها أحد إلا رسول اللّٰه ﷺ وقيل: ينتهي إليها ما ينزل من فوقها حتىٰ يؤخذ من هناك، وما يصعد من تحتها من

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: جبريل.

أمر اللّٰه تعالىٰ (الْفِيَلَةِ) بكسر فاء وفتح تحتانية: جمع الفيل (كَالْقِلَالِ) بكسر القاف، جمع قُلَّة بالضم، وهي جرة عظيمة تسع قربتين أو أكثر (خَمْسِينَ صَلَاةً) كأنه تعالىٰ أراد بذلك تشريف نبيه، وإظهار فضله ﷺ حتىٰ يخفف عن أمته بمراجعته (لَا تُطِيقُ) كأنه علم ذلك من أنهم أضعف جسدًا، و[1] أقل قوة من بني إسرائيل، والعادة أن ما يعجز عنه القوي يعجز عنه الضعيف (إِلَىٰ رَبِّي) أي: موضع مناجاته.

(١٢٥٠٦) (٣/ ١٤٩)

قوله: (وَشُقَّ عَنْ قَلْبِهِ) أي: موضع قلبه (أَرَىٰ أَثَرَ المَخِيطِ) في «القاموس» هو كمنبر: الإبرة.

(١٢٥٠٧) (٣/ ١٤٩)

قوله: (فَأُصَلِّيَ لَكُمْ) بالرفع؛ أي: فأنا أصلي لكم، أو بالنصب؛ أي: ليكن منكم القيام؛ فالصلاة مني لكم.

(١٢٥١١) (٣/ ١٤٩-١٥٠)

قوله: (فَرَأَىٰ امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ) أي: وقع نظره عليها (دَخَلَهُ) أي: دخل المنزل (يَشْكُوهَا إِلَيْهِ) قيل: أنه جاء فقال: إني أريد أن أفارق صاحبتي! قال: ما لك؟! أرابك منها شيء؟ قال: لا واللّٰه يا رسول اللّٰه، ما رأيت منها إلا خيرًا، ولكنها تتعظم عليَّ؛ لشرفها، وتؤذيني بلسانها! فقال له ﷺ: **أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ**. أي: في أمرها فلا تطلقها ضرارًا وتعللاً، (فنزلت: ﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ . . . ﴾) [الأحزاب: ٣٧] إلخ؛ أي: نزلت هذه الآية المشتملة علىٰ قوله: ﴿وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وليس المعنىٰ أنه نزل: اتق اللّٰه خطابًا له ﷺ بل هو حكاية لقوله لزيد. وفي

(١) في «م»: أو.

«المواهب»: معنىٰ قوله: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأحزَاب: ٣٧] علمك أنه سيطلقها، فعاتبه اللَّه تعالىٰ علىٰ هذا القدر في شيء أباحه تعالىٰ له بأن قال: ﴿أَمۡسِكۡ عَلَيۡكَ﴾ [الأحزَاب: ٣٧] مع علمه أنه سيطلقها، وهذا مروي عن علي بن الحسين، وعليه أهل التحقيق من المفسرين؛ كالزهري، وبكر بن العلاء، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم، وفي «شرح البخاري» لصاحب «المواهب»: وعند ابن أبي حاتم من طريق علي بن زيد، عن علي بن الحسين قال: «أعلم اللَّه تعالىٰ نبيه أن زينب ستكون(١) من أزواجه قبل أن يتزوجها، فلما أتاه زيد يشكوها إليه، وقال له ما قال؛ قال اللَّه تعالىٰ: إني قد أخبرتك أني مزوجكها، وتخفي في نفسك ما اللَّه مبديه؟ انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن الذي أبدىٰ اللَّه هو التزويج، فينبغي أن يكون هو المراد بما أخفاه ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥١٣) (٣/ ١٥٠)

قوله: (يَتَّبِعُهُ) بتشديد التاء المثناة من فوق، والباء الموحدة، من اتبع، أصله: تتبع، والضمير للدباء.

(١٢٥١٦) (٣/ ١٥٠)

قوله: (يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ حُبْوَتِهِ) بضم فسكون، أو بكسر فسكون: اسم من الاحتباء، يقال: حل حبوته، بالوجهين (إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ) رفعهما علىٰ البدل، وهذا بيان لمزيد قربهما وزيادة اختصاصهما.

(١٢٥١٧) (٣/ ١٥٠)

قوله: (فَأَتَىٰ الْقَبْرَ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ) فيه تكرار الصلاة إذ لا يظن(٢) بهم أنهم

---

(١) في «م»: تكون.

(٢) في «الأصل»: يظهر. والمثبت من «م».

دفنوه بلا صلاة، وكذا الصلاة على القبر، ومن لا يجوز ذلك يدعي الاختصاص لقوله ﷺ: «ينورها بصلاتي عليها»، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٥١٩) (٣/ ١٥٠)

قوله: (شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) أي: مات به أو صبر عليه [ولم يفر منه][١]، وإن لم يمت به وإلا فالعموم غير مراد.

(١٢٥٢١) (٣/ ١٥٠)

قوله: (فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتُ) الجملة معترضة؛ أي: هذا ما علمت (أَعِفَّةٌ) جمع عفيف؛ كأعزة وأذلة جمع عزيز وذليل، والعفة: الكف عن المحارم وخوارم المروءة (صُبُرٌ) بضمتين: جمع صبور؛ كرسل جمع رسول.

(١٢٥٢٣) (٣/ ١٥٠)

قوله: (فَارْتَعُوا) أي: خذوا منها حظًا بذكر الله تعالىٰ فيها، وشبه الخوض فيه بالرتع في الخصب (حِلَقُ الذِّكْرِ) بكسر حاء وفتح لام: جمع حلقة بسكون اللام، وجوز بعض أنه بفتحتين، وكذا المفرد وأنكره بعض، وبالجملة فـ(حِلَقُ الذِّكْرِ) لكونها تؤدي إلىٰ رياض الجنة، سميت باسمها، وأصل الروضة: البستان الذي في غاية النضارة، وكل أرض ذات نبات وماء، وفي الحديث ترغيب عظيم في الإكثار من الذكر بتعبير لطيف.

(١٢٥٢٤) (٣/ ١٥٠-١٥١)

قوله: (أَنَّ بِلَالاً بَطَّأَ) بالتشديد؛ أي: تأخر.

(١٢٥٢٦) (٣/ ١٥١)

قوله: (يُقْبِلُ) من الإقبال.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(١٢٥٢٨) (٣/ ١٥١)

قوله: (اسْتُشْهِدَ مَوْلَاكَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قتل في سبيل اللَّه (كَلَّا) ظاهره أن الغلول يمنع الشهادة أو يبطلها، إلا أن يقال هذا المذكور ذكره دليلاً علىٰ عدم حسن نيته، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وفيه أبو المخيس[٢]، وهو مجهول. وفي «التعجيل»[٣]: هو بالخاء المعجمة والسين المهملة. قلت: بينهما ياء تحتية مشددة مفتوحة؛ كما ضبط، قال الذهبي فيه: لا أدري من هو.

(١٢٥٢٩) (٣/ ١٥١)

قوله: (سِنُّ أَيِّ الرِّجَالِ)[٤] بكسر سين وتشديد[٥] نون ضبط منصوبًا علىٰ أنه خبر (كَانَ) وهو مضاف إلىٰ (أَيِّ) بتشديد الياء المضافة[٦] إلىٰ الرجال (وَأَحْسَنِهِ) أي: أحسن من ذكر من الرجال، وإفراد الضمير بهذا التأويل في مثله مشهور في اللغة (وَأَلْحَمِهِ) كأن المراد: أكثره لحمًا؛ ولعل ذلك لأنه في آخر عمره حين أتم اللَّه تعالىٰ عليه نعمته وبشره في شأن نفسه وأمته بما[٧] بشر حصل له سرور، فظهر أثره في البدن (فَيَدُقُّنَا) أي: بالسيف (وَيُحَطِّمُنَا) أي: يكسرنا بالقتل والجرح (نَزَلَ) عن بغلته ورمىٰ بالتراب في وجوه المشركين (يُجَاءُ بِهِمْ) علىٰ بناء المفعول ونائب الفاعل الجار والمجرور (فَلَمَّا رَأَىٰ نَبِيَّ اللَّهِ) بالنصب، والفاعل: ضمير (الرَّجُل). (فَأَمْسَكَ) يدل علىٰ أن صحة الإسلام يومئذ كانت متوقفة علىٰ قبول النبي ﷺ البيعة وإلا لما كان للإمساك فائدة، وعلىٰ أن السعي في خلاص المؤمن من تبعة أرجح وأقدم من السعي في

---

(١) «مجمع الزوائد» (٥/ ٦٠٩).
(٢) في «م»: أبو المخيص.
(٣) «تعجيل المنفعة» (١/ ٥١٨).
(٤) في «م»: الرجل.
(٥) في «م»: وبتشديد.
(٦) في «م»: المضاف.
(٧) في «م»: فيما.

خلاص الكافر من الكفر (فَجَعَلَ) أي[1]: الرجل الذي (يَنْظُرُ) ينتظر (النَّبِيَّ) ﷺ بالنصب؛ أي: أمره أو إشارته (أَوْمَضْتَ) أي: أشرت إليَّ بالعين.

(١٢٥٣٠) (٣/ ١٥١)

قوله: (فِي نَخْلٍ لَنَا نخل لأبي طلحة) بدل من الأول (يُكَرِّمُ) من الإكرام (حَتَّىٰ تَمَّ إِلَيْهِ) من التمام؛ أي: وصل وانتهىٰ إليه (وَيْحَكَ) كلمة ترحم (فوجد) علىٰ بناء الفاعل بتقدير وجده يهوديًا أو بناء المفعول، والأول أقرب إلىٰ السوق.

(١٢٥٣١) (٣/ ١٥١)

قوله: (كَانَ قِرَامٌ) بكسر القاف: ثوب ملون رقيق (مِيطِي) أي: أزيلي وبعدي من ماط المتعدي، وقد جاء لازمًا أيضًا (تَعْرِضُ لِي) تظهر لي وتحول بيني وبين ما أريد من الخشوع، وهذا من كمال صفاء القلب حتىٰ أثر فيه أدنىٰ مؤثر؛ كالثوب الأبيض الصافي.

(١٢٥٣٢) (٣/ ١٥١)

قوله: (لَا يُغَادِرُهُ سَقَمًا) هكذا في النسخ ثبوت الضمير؛ فالمعنىٰ: لا يترك ما بي حال كونه سقمًا، ولكن كأن الظاهر في نسختنا أنه ما كان في الأصل، وإنما كتب فيها بعد، وهو أقرب وأوفق بالمشهور.

(١٢٥٣٤) (٣/ ١٥٢)

قوله: (فَنَفَضَهُ) من نفض الثوب؛ كنصر، ويشد للمبالغة؛ أي: حركه؛ ليذهب ما عليه.

(١٢٥٣٥) (٣/ ١٥٢)

قوله: (لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ) بكسر حاء مهملة وسكون نون؛ أي: الذنب،

---

(١) في «م»: أن.

والمراد أنهم لم يحتلموا، وظاهر الحديث خصوص هذا الفضل بمن مات أولاده صغارًا[(١)]، وقيل: إذا ثبت هذا الفضل في الطفل الذي هو كَلٌّ علىٰ أبويه؛ فكيف لا يثبت في الكبير[(٢)] الذي بلغ معه السعي، ووصل إليه منه النفع، وتوجه إليه الخطاب بالحقوق؟ قلت[(٣)]: يأبىٰ عنه: **قوله**: (بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ) أي: بفضل رحمة اللّه تعالىٰ للأولاد؛ إذ لا يلزم في الكبير أن يكون مرحومًا، فضلاً عن أن يرحم غيره بفضل رحمته؛ نعم. قد جاء دخول الجنة بسبب الصبر مطلقًا، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٣٦) (٣/ ١٥٢)

قوله: (فَيَضَعُهَا عَلَىٰ حَاجِبِهِ) كما يضع المغموم المتفكر يده علىٰ الحاجب (مِنْ خَلْفِهِ) (مِنْ) حرف، وجعله موصولاً بعيد (وَا ثُبُورَاهُ) كأنه ينادي الهلاك ويقول له هذا أوانك؛ فالحقني، واللّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(٤)]: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح، غير علي بن زيد، وقد وثق.

(١٢٥٣٩) (٣/ ١٥٢)

قوله: (يُطِيفُ بِهِ) بضم الياء، يقال: أطاف به، وطاف به بمعنىٰ؛ أي: يستدير حوله (أَجْوَفَ) أي: ذا جوف، أو خالي الداخل (لَا يَتَمَالَكُ) أي: لا يملك نفسه عن الشهوات، وقيل: لا يملك دفع[(٥)] الوسوسة عن نفسه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب، وقيل: أي: لا يكون له قوة وثبات؛ بل يكون متزلزل الأمر، متغير الحال، معترضًا للآفات، واللّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: صغار.
(٢) في «م»: الكبر.
(٣) في «م»: قلنا.
(٤) «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٧١٩).
(٥) في «م»: وقع.

(١٢٥٤٠) (٣/ ١٥٢)

قوله: (يَزْفِنُونَ) كيضرب؛ أي: يرقصون[١] بالسلاح.

(١٢٥٤٢) (٣/ ١٥٢)

قوله: (لَيْسَ مَشْفُوقًا)[٢] هكذا في نسخ «المسند» فيحتمل أن يكون بشين معجمة وفاء وقاف، كما هو المضبوط؛ أي: غير مخوف؛ أي: لا يخاف السقوط منه مع أنه في غاية الملاسة[٣] وصورة القبسة كما في أطراف النهر، أو لا يخاف سقوطه وانهدامه، وقد جاء هذه المادة بمعنىٰ الرديء أيضًا، يقال: عطاء مشفق: اسم مفعول بالتشديد، فيحتمل أن يكون هذا اللفظ بهذا المعنىٰ، ويحتمل أن يكون بقافين؛ فالمعنىٰ واضح، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٤٣) (٣/ ١٥٢)

قوله: (فَقَالَ: أَوَخَالٌ أَنَا أَمْ عَمٌّ) لعله قال ذلك؛ لأن العم أشهر في إطلاق العرب عند التعظيم، ولم يدر أن النبي ﷺ قال له: خال؛ لقرابة شبيهة بقرابة الخال، ويؤخذ منه تلقين من قرب من الميت بصيغة الأمر إذا لم يخف عليه أن يرد ذلك، وفي «المجمع»[٤]: رواه أبو يعلىٰ والبزار، ورجاله رجال الصحيح. انتهىٰ. قلت: كأنه فات عليه تخريج أحمد، واللّٰه تعالىٰ أعلم[٥].

(١٢٥٤٤) (٣/ ١٥٢)

قوله: (قَالُوا: يُلَقِّحُونَ[٦] النَّخْلَ) من التلقيح أو الإلقاح، وجاء: اللقح أيضًا، وهو معروف عند أهله (لَصَلُحَ) أي: فيما أظن، وبعض روايات

---

(١) في «م»: يرفضون.
(٢) في «م»: مشفوق.
(٣) في «الأصل»: الملامسة. والمثبت من «م».
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٨).
(٥) بل عزاه الهيثمي إلىٰ أحمد (٥/ ٥٥٤).
(٦) في «الأصل»: يلحقون. وفي «م»: يلحقون. والمثبت من المسند المطبوع.

الحديث صريح في إفادة الظن، وهذا خبر صادق؛ نعم. اللازم منه جواز الخطأ في الظن المتعلق بأمور الدنيا، ولا إشكال فيه (شِيصًا) بكسر معجمة وسكون تحتية وبصاد مهملة: الرديء من التمر، وقد لا يكون له نوىٰ، وقد لا يقوىٰ.

(١٢٥٤٦) (٣/ ١٥٣)

قوله: (يُعْجِبُهُ الْفَاغِيَةُ) في «النهاية»: هو[1] نور الحناء، وقيل: نور الريحان، وقيل: نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع، وقيل: فاغية كل نبت: نوره.

(١٢٥٤٧) (٣/ ١٥٣)

قوله: (كَانَ يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ) الأقرب في هذا أن يجعل ضمير (كَانَ) للشأن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٤٨) (٣/ ١٥٣)

قوله: (بُرْدٌ) بالضم: ثوب مخطط(نجراني) اسم موضع ينسب إليه الثياب، أوله وآخره نون (فَجَبَذَهُ) في «القاموس»: الجبذ: الجذب، وليس مقلوبه؛ بل لغة صحيحة؛ كما وهمه الجوهري، وهذا من عادة جفاة الأعراب وخشونتهم وعدم تهذيب أخلاقهم (فَضَحِكَ) تعجبًا من فعله، أو تلطفًا به، وفي أمثال هذه الأحاديث دليل علىٰ أنه لولا المعجزات إلا هذا الخلق؛ لكفىٰ شاهدًا علىٰ النبوة.

(١٢٥٤٩) (٣/ ١٥٣)

قوله: (اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ) بترك الظلم؛ أي: يجب ترك الظلم خوفًا من دعوة المظلوم وحفظًا لأمر الدنيا، كما يجب امتثالاً [لأمر رب][2] العالمين ومراعاة للدين ولظهور الثاني، وميل الناس إلىٰ صلاح الدنيا سيما الذي

---

(١) في «م»: هي.

(٢) في «م»: لرب.

يجترئ[١] علىٰ الظلم اقتصر علىٰ الأول (فَإِنَّهُ) أي: الشأن (لَيْسَ دُونَهَا) أي: قدامها، والضمير للدعوة (حِجَابٌ) مانع من الوصول إلىٰ محل القبول.

(١٢٥٥٠) (٣/ ١٥٣)

(مَا يَرِيبُكَ) فتح الياء أفصح؛ أي: اترك المشتبهات من الأمور[٢]، وخذ بما تطمئن إليه القلوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٥١) (٣/ ١٥٣)

(أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ) أي: يجب عليكم مراعاة التقوىٰ في الكلام وغيره، ومن التقوىٰ: ترك التكلف في الكلام وغيره، ولعله منعه من ذلك لتكلفه في الكلام، وتركه[٣] ما هو المشهور من أنه رسول اللَّه ﷺ، أو كقوله[٤]: «**وَابْنَ سَيِّدِنَا**»[٥] «**وَابْنَ خَيْرِنَا**»[٥] وإلا فقد صح أنه سيد ولد آدم، وقيل: لأنهم كانوا يتخذون رؤساء يتعدون الحدود في تعظيمهم، فخاف أن يتخذوا النبوة كذلك. قلت: الموافق **لقوله**: (لَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ) أنه خاف عليهم الإفراط يحملهم الشيطان عليه بالتدريج والترقي، وفي «القاموس»: استهوته الشياطين: ذهبت بهواه وعقله.

(١٢٥٥٢) (٣/ ١٥٣)

قوله: (إِذَا أَوَىٰ) بلا مد أفصح؛ أي: رجع (وَآوَانَا) بالمد أفصح.

(١٢٥٥٣) (٣/ ١٥٣)

قوله: (شَهْبَاء) أي: بيضاء (فَحَاصَت) أي: مالت وتنفرت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: يتجرأ.
(٢) في «م»: المأمور.
(٣) في «م»: وترك.
(٤) في «م»: لقوله.
(٥) «صحيح ابن حبان» (١٤/ ١٣٣ رقم ٦٢٤٠).

(١٢٥٥٤) (٣/ ١٥٣)

قوله: (فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ) أي[1]: في الدعاء كما هو شأن الدعاء لدفع البلاء.

(١٢٥٥٥) (٣/ ١٥٣)

قوله: (بِأَلْسِنَتِكُمْ) بإقامة الحجة، والطعن في دينهم، وإظهار بطلانه، والمراد: جاهدوهم بكل وجه ممكن.

(١٢٥٥٩) (٣/ ١٥٣)

قوله: (حُفَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ) أي: جعلت المكاره سبيلاً إلىٰ الوصول إليها، وقد سبق تحقيق ذلك في مسند أبي هريرة أيضًا.

(١٢٥٦٨) (٣/ ١٥٤)

قوله: (عَمَّا زُفِّتَ) علىٰ بناء المفعول مشددة الفاء.

(١٢٥٧٠) (٣/ ١٥٤)

قوله: (مِنْ أَجْلِكُمْ فَعَلْتُ) أي: لتعلموا أن الجماعة محل للتخفيف، والإطالة محلها الإفراد، أو لأخفف عليكم.

(١٢٥٧١) (٣/ ١٥٤)

قوله: (فِي ظِلِّهَا) أي: في ظل مثلها، أو ظل جزائها، ويحتمل أنها نقلت إلىٰ الجنة، أو المراد في مقدار ظلها، ويحتمل أن المراد بالظل: هو الجزاء؛ فإنه كالظل: أثر من آثار ذلك الشيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٧٤) (٣/ ١٥٥)

قوله: (أَوْ وَحَّشَ بِهَا) كوعد، ويشدد؛ أي: رمىٰ بها (فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ)

---

(١) هناك كلمة غير مقروءة في «م».

إعظامًا للنعمة ومعرفة لقدرها، فلما رآه شاكرًا أهلاً للنعمة؛ زاد له[١] في النعمة، وفيه مصداق قوله تعالىٰ: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧] وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والبزار باختصار، وفيه عمارة[٣] بن زاذان، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٢٥٧٥) (٣/ ١٥٥)

قوله: (أَلَا إِنَّ الْمُزَّاتِ) المز بضم فتشديد: خمر فيها حموضة، والمزة بفتح فتشديد: خمر لذيذة الطعم، ويقال له: المز؛ بالفتح والكسر مع التشديد.

(١٢٥٧٩) (٣/ ١٥٥)

قوله: (وَدِدْتُ) هو من قبيل التمني، وهو يتعلق[٤] بالمستحيل أيضًا (بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي) قيل: المراد: بيان زيادة شرفهم أي: لكم شرف الصحبة مع حصول أخوة الإسلام، والمراد بالإخوان: من لهم الأخوة في الإسلام فقط، والظاهر أن الحديث مسوق لشرف المتأخرين[٥]، وإن كان فضلهم جزئيًا؛ كالحديث المتقدم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٥٨٠) (٣/ ١٥٥)

قوله: (حَتَّىٰ ذَكَرَتْ أَنَّهَا لَمْ تُصَدَّعْ) علىٰ بناء المفعول مشددًا[٦]، من الصداع؛ كغراب: وجع الرأس. (وَلَمْ تَشْتَكِي) بإثبات حرف العلة في المجزوم تشبيهًا له بالصحيح، أو لأن الياء للإشباع، وحرف العلة التي كانت

---

(١) في «م»: زادك.
(٢) «المجمع» (٣/ ٢٦٩).
(٣) في «الأصل»: عميرة. والمثبت من «مجمع الزوائد».
(٤) في «م»: متعلق.
(٥) في «م»: لمتأخر.
(٦) في «م»: مشدد.

في آخر الفعل محذوفة، والله تعالىٰ أعلم (لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكِ[١]) لأن دوام[٢] الصحة علامة الشقاوة، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ ورجاله ثقات.

(١٢٥٨٢) (٣/ ١٥٥)

قوله: (هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلْإِسْلَامِ) أي: قلوبهم له أسرع قبولاً، حتىٰ آمنوا في الغيبة بلا محاربة.

(١٢٥٨٣) (٣/ ١٥٥)

قوله: (لَا يَفُوتُهُ صَلَاةٌ) أي: أربعين متتابعة بلا فصل (مِنْ الْعَذَابِ) أي: ولو بغير النار فهو تعميم بعد تخصيص، وفي «المجمع»[٤]: قلت: روىٰ الترمذي بعضه رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات.

(١٢٥٨٦) (٣/ ١٥٥-١٥٦)

قوله: (وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) يدل علىٰ جواز العيادة من مرض العين، وحديث: «ثلاث لا يعاد صاحبهن: الرمد، وصاحب الضرس، وصاحب الدملة» رواه الطبراني في «الأوسط»[٥] ضعيف؛ فإن فيه مسلمة بن علي الخشني؛ وهو ضعيف، كما في «المجمع»[٦]. (لَوْ كَانَ بَصَرُكَ لَمًّا بِهِ) بفتح اللام وتشديد الميم، مصدر بمعنىٰ المفعول: من لَمَّ به إذا نزل به، ففي «القاموس»: أَلَمَّ به؛ أي: نزل[٧]؛ أي: نزل كلم؛ أي: لو كان ملمومًا به؛ أي: نزل به العمىٰ، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: بيتك. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: داوم. والمثبت من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٦).
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٧٧).
(٥) «الأوسط» (١٥٢).
(٦) «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٦).
(٧) في «الأصل»: أنزل. والمثبت من «م».

(١٢٥٨٧) (٣/ ١٥٦)

قوله: (يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ) فيه إدخال الصغار المساجد.

(١٢٥٩٠) (٣/ ١٥٦)

قوله: (تَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّكَ) أمر من التعلم؛ أي: اعلم، ويمكن أن يكون مضارعًا من العلم بتقدير: أتعلم؟ (فَأَحَبَّكَ) أي: فإذا كان الأمر كما ذكرت من أنك تحبني؛ فعند ذلك أحبك... إلخ.

(١٢٥٩١) (٣/ ١٥٦)

قوله: (غَلَا السِّعْرُ) بكسر فسكون: الذي يقوم عليه الثمن. (لَوْ سَعَّرْتَ) بالتشديد؛ أي: عينت السعر (بِمَظْلَمَةٍ) بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، وفيه أن التسعير في أموال الناس لا يخلو عن ظلم.

(١٢٥٩٢) (٣/ ١٥٦)

قوله: (مَنْ كُنْتُ) أظن به (مَنْ) شرطية؛ أي: أيُّ شخص أظن به مثل هذا الأمر؛ فلا أظن بك، ومثل هذا الشرط يذكر في تأكيد العدم.

(١٢٥٩٣) (٣/ ١٥٦)

قوله: (اتَّقَىٰ اللَّهَ وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ) الجملة حال، أو بدل من جملة الشرط.

(١٢٥٩٤) (٣/ ١٥٦)

قوله: (كَرِشِي) بفتح فكسر، أو بكسر فسكون معروف (وَعَيْبَتِي) بفتح مهملة وبتحتية ساكنة فموحدة: ما يجعل فيه أفضل الثياب، ويكنىٰ بهما عن القلوب والصدور التي هي محل العلوم؛ أي: أنهم محل الأسرار والعلوم ومستودعهما، والحديث قد سبق مرارًا.

(١٢٥٩٦) (٣/ ١٥٦)

قوله: (فَتَدَاوَوْا) إذن لهم في استعمال الدواء في المرض.

(١٢٦٠٠) (٣/ ١٥٧)

قوله: (يُهْتَدَىٰ بِهَا) علىٰ بناء المفعول وضمير بها للنجوم (أَنْ تَضِلَّ الْهُدَاةُ) جمع الهادي، وهو الذي يكون في القافلة لمعرفة الطريق؛ فإنهم يعرفون الطرق بالنجوم، فعند عدمها يخاف عليهم الضلال، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد؛ واختلف في الاحتجاج به، وأبو حفص صاحب أنس مجهول.

(١٢٦٠٤) (٣/ ١٥٧)

قوله: (هِيَ أَدَقُّ[2] فِي أَعْيُنِكُمْ مِنْ الشَّعْرِ) أي: لا تبالون بها (إِنْ كُنَّا) أي: إن الشأن. (مِنْ الْمُوبِقَاتِ) بكسر الباء؛ أي: المهلكات، وهذا بيان لتغير الزمان.

(١٢٦٠٧) (٣/ ١٥٧)

قوله: (وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ) ضمير هي للأرض التي كانوا يمشون بها، والسبخة بالفتحات: هي أرض تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر، وهذا بيان لسبب ركوبه ﷺ أو بيان لما كان يتحمل من التعب في هدايته؛ ليعلم به سوء معاملته جدًّا، ويحتمل أن يكون الضمير لـ(ابْنَ أُبَيٍّ) والتأنيث باعتبار الخبر، وفيه إشارة إلىٰ قلة عقله، وأنه في العقل كالمرأة، والمعنىٰ أنه محل غير قابل للخيرات، وإنما هوقابل لنحو الشوك[3]. (إِلَيْكَ عَنِّي) أي: تبعد قاتله اللَّه؛ ما أقل حياؤه (أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ) أصاب الجواب رحمه اللَّه تعالىٰ ورضي عنه. (رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ) الظاهر أنه مؤمن كما يقتضيه ظاهر الآية، وكأنه حملته حمية كان يعتادها قبل علىٰ ذلك.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٣٢٧).

(٢) في «م»: أوف.

(٣) في «م»: الشرك.

(١٢٦٠٨) (٣/ ١٥٧-١٥٨)

قوله: (بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ أَوْ رَأَيْتَ) أحدهما علىٰ لفظ التكلم، والآخر علىٰ لفظ الخطاب. (فَصُفَّ الْخَيْلُ) علىٰ بناء المفعول. (ثُمَّ صُفَّتْ النَّعَمُ) أي: غير الغنم كالأبل. (وَنَحْنُ بَشَرٌ . . .) إلخ، يحتمل أن المراد بـ(نَحْنُ): أهل المدينة من المهاجرين والأنصار لا المسلمون مطلقًا؛ فلا ينافي ما جاء أنهم كانوا عشرة آلاف؛ إذ[1] يمكن أن يكون البقية أهل البادية، وهذا مثل قولهم في التوفيق بين رواية أنهم كانوا عشرة آلاف أو اثني عشر[2] أنهم مع أهل مكة كانوا اثني عشرة وبدونهم عشر[2]، وقال القاضي: **قوله**: (سِتَّةَ آلَافٍ) وهم من الراوي، والله تعالىٰ أعلم. (مُجَنِّبَةِ خَيْلِنَا) المجنبة بضم ميم، وفتح جيم، وكسر نون مشددة: هي طائفة من العسكر تأخذ جانب الطريق (تَلُوذُ) ترجع (يَالَ الْمُهَاجِرِينَ) قال النووي[3]: هكذا في النسخ بلام مفتوحة مفصولة، والمعروف: وصلها بلام التعريف التي بعدها أي: لأنها لام الاستغاثة (حَدِيثُ عِمِّيَّةٍ) بكسر عين أو ضمها، وكسر ميم مشددة وتشديد ياء، هو المشهور؛ أي: حديث شدة، أو بفتح عين وكسر ميم مشددة وتخفيف ياء، والهاء للسكت، بمعنىٰ: حديث عمي؛ أي: هو حدثني به، وقيل: يحتمل أن المراد بالعم: الجماعة؛ فإنه جاء بهذا المعنىٰ أيضًا؛ أي: حديث جماعتي، ومنهم من شدد الياء في هذا الوجه، وفسره بالأعمام، فكأنه لم يضبط هذا الموضع؛ لتفرق الناس، فحدثه به عن غيره من أعمامه أو جماعته. (فَقَبَضْنَا) أي: جمعنا. (إِلَىٰ مَكَّةَ) أي: قربها أو محل القسمة كان خارج مكة (أَمَّا مَنْ قَاتَلَهُ) أي: حاربه من أهل مكة وأمثاله بخلاف الأنصار؛ فإنهم آمنوا

---

(١) في «م»: أن.

(٢) في «الأصل»: عشرة.

(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ١٥٤).

بلا محاربة. (بِسَرَاةِ) بفتح السين؛ أي: برؤسائهم[١]. (قَالُوا: مَا أَتَاكَ) أي: هو الذي أتاك، أو هو تفويض إليه؛ أي: أيُّ شيء أتاك؟

(١٢٦١٠) (٣/١٥٨)

قوله: (لَوْ صَلاَّهَا أَحَدُكُمْ الْيَوْمَ لَعِبْتُمُوهَا) الظاهر أن المراد: بيان التخفيف، وكان مثل هذا التخفيف أحيانًا مثل ما إذا[٢] سمع بكاء صبي، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٦١٢) (٣/١٥٨)

قوله: (فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ: وَعَلَيْكُمْ السَّلاَمُ ...) إلخ، **قوله**: (وَعَلَيْكُمْ ...) إلخ، بيان لكيفية الرد؛ أي: قائلاً: وعليكم... إلخ، ففيه الرد علىٰ الواحد بلفظ الجمع، وفي «المجمع»[٣]: روىٰ له أبو داود حديثًا في الاستفتاح في[٤] الصلاة غير هذا باختصار عنه، رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١٢٦١٣) (٣/١٥٨)

قوله: (بِالْبَاءَةِ) بالمد والهاء؛ علىٰ الأفصح، ويطلق علىٰ الجماع والعقد[٥]، ويصح في الحديث كل منهما (عَنِ التَّبَتُّلِ) هو ترك النكاح انقطاعًا إلىٰ العبادة. (الْوَدُودَ) أي: كثيرة المحبة للزوج، كأن المراد بها: البكر، أو يعرف ذلك بحال قرابتها، وكذا معرفة (الْوَلُودَ) أي: كثير الولادة، يعرف بذلك في البكر واعتبار كونها ودودًا مع أن المطلوب: كثرة الأولاد، كما يدل عليه التعليل؛ لأن المحبة هي الوسيلة إلىٰ ما يكون سببًا للأولاد (إِنِّي مُكَاثِرٌ)

---

(١) في «م»: رؤساؤهم.
(٢) في «م»: إذ.
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/١١٨).
(٤) في «م»: من.
(٥) في «م»: العقل.

أي: بكم؛ كما في رواية، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وإسناده[٢] حسن.

(١٢٦١٤) (٣/ ١٥٨-١٥٩)

قوله: (يَسْنُونَ عَلَيْهِ) أي: يستقون عليه (نُسْنِي عَلَيْهِ) هكذا في النسخ، وكذا هو في «المجمع» ومقتضىٰ كتب اللغة: (نسنوا) بالواو؛ كما في كتب «الغريب» فإن أهل الغريب نقلوا لفظ الحديث بالواو. (وَقَدْ عَطِشَ) كفرح (أَذَلَّ مَا كَانَتْ) الظاهر أنه بالنصب علىٰ الحال، ولكن يشكل عليه أنه معرفة ظاهرًا، والحال نكرة، ويمكن رفعه بتقدير: هو أذل، وجعل الجملة حالاً (لَوْ كَانَ) أي: الزوج (إِلَىٰ مَفْرِقِ رَأْسِهِ) بفتح فسكون فكسر؛ أي: وسط رأسه (قَرْحَةً) بفتح قاف وسكون راء: حبة تخرج في البدن، وهذا خبر (كَانَ). (تَنْبَجِسُ) بموحدة وتشديد جيم وسين مهملة؛ أي: تتفجر، وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، غير حفص ابن أخي أنس، وهو ثقة.

(١٢٦١٥) (٣/ ١٥٩)

قوله: (أَنَّهُ قَالَ) أي: حفص (انْطَلِقَ بِنَا) بصيغة المعلوم؛ أي: أنس (بِفَجِّ النَّاقَةِ) لعله اسم موضع (فُسْطَاطَهُ) هو مثلثة الفاء وسكون مهملة وبطاءين مهملتين: خباء من شعر أو غيره. (يُضِيفُونَ) من الإضافة؛ أي: يضمون. (يَمْرُقُونَ) أي: يخرجون، وفي «المجمع»[٤]: وخلف بن حفص لم أجد من ترجمه. انتهىٰ. قلت: وقد ذكر هذا الحديث في «المجمع»[٤] عن خلف بن

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٧٤).

(٢) في «الأصل»: وامعناه. كذا، والمثبت من «م» و«مجمع الزوائد» (٤/ ٢٥٨).

(٣) «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٥٦).

(٤) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٥٨).

حفص، عن أنس، والذي في نسختنا: عن خلف، عن حفص، والظاهر أن خلفًا هو من تقدم في الروايات، وهو خلف بن خليفة من رجال مسلم، كما يدل عليه كلام «التقريب»[١] والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٦١٦) (٣/ ١٥٩)

قوله: (يَخْدُمُنِي) كيضرب وينصر (يُرْدِفُنِي) من أردف (وَضَلَعِ الدَّيْنِ) بفتحتين؛ أي: ثقله، والرواية في الدين هو فتح الدال والكسر ممكن عقلاً؛ أي: أن يثقل عليَّ الدين الإلهي حتىٰ يؤدي ذاك إلىٰ تركه؛ نعوذ بالله منه (قَدْ حَازَهَا) بالحاء المهملة والزاي المعجمة؛ أي: اختارها من الغنيمة (يُحَوِّي) بتشديد الواو؛ أي: يجعل لها حوية، وهي كساء محشوة تدار حول الراكب.

(١٢٦١٧) (٣/ ١٥٩)

قوله: (خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ) صريح في أنه كان يومئذ مأمومًا ﷺ.

(١٢٦١٨) (٣/ ١٥٩)

قوله: (لَمْ يَغْزُ) من غزا يغزو، وضبطه بعضهم من أغزا (أَغَارَ) أي: هجم.

(١٢٦١٩) (٣/ ١٥٩)

قوله: (جُدُرَاتِ)[٢] بضمتين (أَوْضَعَ) أي: أسرع.

(١٢٦٢٠) (٣/ ١٥٩)

قوله: (عُرِفَ ذَلِكَ) أي: أثره وهو أثر الخوف بسببه، وهذا لكمال[٣] خشيته ومعرفته بعظمة الله.

---

(١) «تقريب التقريب» (١/ ١٩٤ رقم ١٧٣).

(٢) في «م»: جدران.

(٣) في «م»: الجمار.

(١٢٦٢٤) (٣/ ١٥٩)

قوله: (حَتَّىٰ يُقَالَ: صَامَ صَامَ) أي: داوم عليه، والمراد أنه كان يصوم أيامًا متتابعة وكذا يفطر كذلك.

(١٢٦٢٥) (٣/ ١٥٩)

قوله: (وَ لَمَّا يَبْلُغْ عَمَلَهُمْ) (لَمَّا) جازمة للنفي؛ أي: أنه في الأعمال قاصر عنهم.

(١٢٦٢٦) (٣/ ١٦٠)

قوله: (فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ) الظاهر أن هٰذه الواقعة غير المشهورة التي كان فيها اليتيم مع أنس، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٦٢٧) (٣/ ١٦٠)

قوله: (ثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ خِرِّيتٍ) بكسر المعجمة وتشديد الراء[1] المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم فوقانية (حَدَّثَنَا أَبُو لَبِيدٍ[2] لِمَازَةُ بْنُ زَبَّارٍ) (لِمَازَةُ) بكسر اللام وتخفيف الميم وبالزاي: ابن زَبَّارٍ؛ بفتح الزاي وتثقيل، الموحدة، وآخره راء. **قوله**: (لَوْ أَتَيْنَا الرِّهَانَ) أي: لو فعلنا الرهان، وهو بكسر الراء، مصدر راهنته: إذا خاطرته علىٰ شيء (مِلْنَا) من الميل (لَقَدْ رَاهَنَ) أي: رسول اللّٰه ﷺ (فَهَشَّ) أي: فرح ونشط، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٢٦٣١) (٣/ ١٦٠)

قوله: (خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا) الوَرِقُ بفتح: فكسر: الفضة، والمعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله؛ إنما هو خاتم الذهب، ولذلك اتفق علماء الحديث علىٰ أن هذا الحديث وهم من الزهري، وقال الإسماعيلي: إن كان محفوظًا؛ فتأويله أنه اتخذ خاتمًا من

---

(١) في «م»: وشد الزاي.

(٢) في «الأصل»: لية. وسقط من «م»، والمثبت من المسند المطبوع.

ورق، وكره أن يتخذ غيره مثله، فلما اتخذوه رمىٰ به حتىٰ رموا، ثم اتخذه بعد ذلك.

(١٢٦٣٣) (٣/ ١٦٠)

قوله: (وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوءًا) أي: لم يذكر أن القوم توضئوا؛ لأجل النعاس.

(١٢٣٥) (٣/ ١٦٠)

قوله: (وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ) هو بتشديد نون لَكِن (يَحْمِلُهُ) أي: لكبر سنه، وضعف بدنه، وجاء به ليسلم بين يدي رسول اللَّه ﷺ يبايعه (الشَّيْخَ) أي: أبا قحافة (مَكْرُمَةً) بفتح ميم وضم راء، بمعنىٰ: الكرامة؛ أي: قاله كرامة لأبي بكر (كَالثَّغَامَةِ) بمثلثة مفتوحة وغين معجمة: نبات له ثمر أبيض (غَيِّرُوهُمَا) لعل هذا إذا كان الشيب غير مستحسن عند الطباع، والناس في ذلك مختلفون (وَجَنِّبُوهُ[١] السَّوَادَ) لعل المراد: الخالص، وفيه أن الخضاب بالسواد حرام، أو مكروه، وللعلماء فيه كلام، وقد مال بعض إلىٰ جوازه للغزاة؛ ليكون أهيب في عين العدو، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٢]: رواه[٣] أحمد وأبو يعلىٰ بنحوه والبزار باختصار، وفي الصحيح طرف منه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١٢٦٣٦) (٣/ ١٦٠-١٦١)

قوله: (لَوْ كَانَتْ عَيْنَيْكَ لِمَا بِهَا) هكذا في النسخ بتثنية (عَيْنَيْكَ) هاهنا مع إفراد ضمير بها[٤]، والظاهر: إفراد العين، أو تثنية الضمير؛ أي: بهما[٥]

---

(١) في «م»: واجتنبوا.
(٢) «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٨٦).
(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م» و«مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٠).
(٤) في «الأصل: ضميرها. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: لهما. والمثبت من «م».

ويؤيد الأول إفراد العين فيما بعد، ومعنىٰ (لمًّا بِهَا) أي: ملمومًا بها؛ أي: نزل بها العمىٰ، وقد سبق قريبًا.

(١٢٦٣٨) (٣/ ١٦١)

قوله: (حَتَّىٰ يُفْرَكَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يصلح للفرك باليد.

(١٢٦٤٢) (٣/ ١٦١)

قوله: (فَرُبَّمَا رَأَيْتُ بَعْضَ الْقَوْمِ يَنْعَسُ) في «القاموس»: نعس؛ كمنع.

(١٢٦٤٨) (٣/ ١٦١)

قوله: (وَكَانَ يُهْدِي) من الإهداء (الْهَدِيَّةَ) بالتشديد ما يتحف به (فَيُجَهِّزُهُ) من التجهيز أي: إذا خرج من المدينة (بَادِيَتُنَا) أي: ساكن لنا في البادية يأتينا بما يكون فيها، وكأنه من إطلاق اسم المحل علىٰ الحال (حَاضِرُوهُ)[1] ساكنوه له في الحضر إذا جاء فيه نزل بنا (دَمِيمًا) بالدال المهملة؛ أي: لم يكن ذا صورة جميلة في الظاهر (فَاحْتَضَنَهُ) أي: أخذه. (لَا يَأْلُو) أي: لا يقصر (مَا أَلْصَقَ) (مَا) مصدرية؛ أي: إلصاق ظهره بصدر النبي ﷺ تبركًا به (مَنْ يَشْتَرِي الْعَبْدَ) إطلاق العبد جائز علىٰ الحر؛ لكونه عبد اللَّه، والاستفهام إن كان بمعنىٰ الإنكار؛ أي: ما يشتريه أحد[2] لكونه حرًّا؛ فلا إشكال أصلاً، وإن كان بمعناه الحقيقي، فأيضًا لا يستلزم الإخبار بجواز بيعه، وإنما يستلزم إظهار صورة العرض علىٰ البيع[3] للمزاح، ولا إشكال فيه(كَاسِدًا) غير مرغوب فيه؛ لانتفاء حسن الصورة.

---

(١) في «م»: ساكنون.
(٢) في «م»: يشير بأحد.
(٣) في «م»: المبيع.

(١٢٦٤٩) (٣/ ١٦١)

قوله: (لَعِبَتْ) لعب؛ كسمع.

(١٢٦٥٣) (٣/ ١٦٢)

قوله: (حَتَّىٰ نَقُولَ: أَنَسِيَ) بهمزة الاستفهام، أو هو علىٰ بناء المفعول من الإنساء، والمراد: القول في النفس.

(١٢٦٥٧) (٣/ ١٦٢)

قوله: (يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ) أي: مطلقًا، أو في النوازل، وقد أخذ بالإطلاق قوم، وقيده آخرون؛ لما علم من أحاديث أنس وغيره من عدم المداومة، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

(١٢٦٥٨) (٣/ ١٦٢)

قوله: (لَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ) وهو أن يجعل كلٌ بنته مثلاً في مقابلة بنت صاحبه في العقد، ويجعلها[2] مهرًا (وَلَا حِلْفَ) بكسر فسكون، أصله: العهد، وكان أهل الجاهلية يتعاهدون علىٰ الفتن والقتال ونحو ذلك، فنهوا عنه في الإسلام، كذا قيل (وَلَا جَلَبَ) بفتحتين، وكذا (الجَنَب) وكل منهما يكون في الزكاة والمسابقة؛ فالجلب في الزكاة: أن ينزل العامل علىٰ الصدقة بعيدًا عن أهل الماشية، ويأمر أهل الماشية بجلب الماشية إليه؛ ليأخذ منهم الزكاة، والجنب فيها: أن يفر أهل الماشية بماشيته حتىٰ يتعب العامل، والجلب في المسابقة: أن يجعل من يجلب عليه الفرس بزجر، والجنب: أن يجعل فرسًا آخر في جنبه حتىٰ إذا أفتر المركوب ركبه، وكل ذلك منهي عنه.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٣١).

(٢) في «م»: ويجعلهما.

(١٢٦٥٩) (٣/ ١٦٢)

قوله: (فَأَكْثَرَ[١] النَّاسُ الْبُكَاءَ) لعلمهم أن هذا الكلام نشأ عن غضب، أو لخوفهم من كشف الأستار (فَقَامَ رَجُلٌ) كأنه كان منافقًا؛ قام تعنتًا (فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ) بضم فسكون؛ أي: ناحيته وجانبه.

(١٢٦٦١) (٣/ ١٦٢-١٦٣)

قوله: (فَحَزَرْنَا) بتقديم الزاي المعجمة علىٰ الراء المهملة؛ أي: خمنا.

(١٢٦٦٢) (٣/ ١٦٣)

قوله: (سَيَخْرُجُونَ[٢] مِنْ النَّارِ) أي: يشفع في خروجهم منها (سَفْعٌ) بفتح مهملة وسكون فاء؛ أي: تغير وسواد.

(١٢٦٦٣) (٣/ ١٦٣)

قوله: (كَأَنَّهُ مُقْرِفٌ) بضم فسكون فكسر راء: هو الهجين الذي أحد أبويه عجمي، والآخر عربي (فِي آثَارِهِمْ) أي: آثار العدو الذي[٣] ظن وجودهم، وليس في آثار أهل المدينة؛ فقد جاء أنه سبقهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٦٦٧) (٣/ ١٦٣)

قوله: (عَلَىٰ حُلِيٍّ لَهَا) بضم مهملة وكسر لام وتشديد ياء (قَلِيبٍ) بفتح فكسر؛ أي: بئر (وَرَضَخَ رَأْسَهَا) براء وضاد وخاء معجمتين؛ أي: دق رأسها وكسره بالحجارة (فَأَمَرَ بِهِ) أي: بعد أن أقر بذلك (أَنْ يُرْجَمَ) أي: يرضخ رأسه بالحجارة؛ كما جاء، والتعبير عنه بالرجم؛ لكونه مُثْلَة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: وأكثر. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل، م»: يستخرجون. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: الذين.

(١٢٦٦٨) (٣/ ١٦٣)

قوله: (أَهْلُ ضَرْعٍ) أي: أهل لبن (أَهْلَ رِيفٍ) بكسر راء، وهو كل أرض فيها زرع ونخل، وقيل: هو ما قارب الماء من الأرض؛ أي: أهل طعام، وقيل: المراد: نحن من أهل البادية لا من أهل المدن(١) (فَبَعَثَ الطَّلَبَ) بفتحتين: جمع طالب؛ كالخدم جمع خادم، والتبع جمع تابع (فَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ) أي: فقأها بحديدة محماة أو غيرها (يَقْضَمُونَ) من قضم؛ كسمع: إذا أكل شيئًا يابسًا؛ أي: يأكلونها من الجوع.

(١٢٦٦٩) (٣/ ١٦٣)

قوله: (أَهْدَتْ إِلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا) قد جاء أنه ﷺ أَوْلَمَ بخبز ولحم شاة، فقيل في التوفيق: أنه أولم بذاك وهذا (وَلَمْ أَدَعْ) بفتح الدال وسكون العين؛ أي: لم أترك (فَبَقِيَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ) أي: من الآكلين في البيت، ولاتصال الوليمتين جاء ذكر هذه الطائفة في الوليمتين؛ فلا منافاة بين الروايتين، والله تعالىٰ أعلم.

(١٢٦٧٢) (٣/ ١٦٤)

قوله: (مُسْرَجًا مُلْجَمًا) هما كمصحف، حالان من البراق؛ أي: مهيأ للركوب بسرجه ولجامه (فَاسْتَصْعَبَ) علىٰ بناء الفاعل وضميره للبراق (عَلَيْهِ) علىٰ النبي ﷺ وفي «المواهب» يحتمل أنه استصعب تيهًا وزهوًا بركوبه ﷺ وأراد جبريل بما قال له استنطاقه بلسان الحال أنه ما قصد الصعوبة؛ بل أراد الزهو لمكان رسول الله ﷺ ولهذا ارْفَضَّ عَرَقًا؛ فكأنه أجاب بلسان الحال أنه ما قصد الصعوبة، وعرق من خجل العتاب، ومثل هذا: رجفة الجبل به حتىٰ قال له: «**اثْبُتْ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ**»(٢) فإنها هزة الطرب

(١) في «الأصل»: البدن. والمثبت من «م».
(٢) أخرجه: البخاري (٣٦٧٥) (٣٦٨٦).

لا هزة الغضب. (مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَىٰ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهُ) يدل علىٰ أن غيره ﷺ كانوا يركبونه قبل وعلىٰ أنه ﷺ أكرم منهم علىٰ اللَّه، أي: عنده علىٰ ما عليه العرف؛ فإن نحو قولك: ليس أحد أعلم أو أفضل أو أكرم من فلان، يفهم منه عرفًا أنه أعلم أو أفضل أو أكرم من غيره، وإن كان أصل اللغة لا ينفي المساوي، وهذا ظاهر (فَارْفَضَّ) بتشديد الضاد؛ أي: سال.

(١٢٦٧٣) (٣/ ١٦٤)

قوله: (وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ) عن أبصار الناظرين، وهذا لا يستبعد عن قدرة القادر الحكيم الفاعل لما يشاء، والحديث قد سبق مشروحًا.

(١٢٦٧٦) (٣/ ١٦٤)

قوله: (حَسَا حَسَوَاتٍ) بفتحات: جمع حَسْوة، [بفتح][(١)] فسكون: مرة من الحسا، والحُسْوة بالضم: الجرعة من الشراب.

(١٢٦٨٠) (٣/ ١٦٤)

قوله: (فَلِأُصَلِّيَ لَكُمْ) بكسر اللام ونصب المضارع؛ أي: فقيامكم لأصلي إمامًا لكم؛ أي: فأمرتكم لأصلي إمامًا لكم، **فقوله**: (لَكُمْ) متعلق بمقدر؛ أي: إمامًا لكم، وإلا فالصلاة للَّه لا لهم، (اسْوَدَّ) أي: تغير (مِنْ طُولِ مَا لَبِسَ) أي: استعمل، وقد سبق الحديث.

(١٢٦٨٣) (٣/ ١٦٥)

قوله: (إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَىٰ أَقَارِبِكُمْ) أي: فحسنوا أعمالكم؛ ليفرح بها أمواتكم، فهذا ترغيب في تحسين الأعمال، وبيان أن الأموات لهم علم[(٢)]

---

(١) ليست «بالأصل»، وأضيفت ليكتمل السياق.

(٢) في «الأصل»: علي. والمثبت من «م».

وإحساس ومعرفة، وأنهم صالحون للعرض، وأنهم يفرحون بصلاح الأحياء من الأقارب، ويحزنون بخلافه، وأنهم يدعون لهم؛ فهم في محبتهم للقرابة كالأحياء، إلا أن الأحياء لغفلتهم عن الآخرة بصلاح الدنيا، والأموات بصلاح الأعمال النافعة في الآخرة، وفي «المجمع»(١): رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(١٢٦٨٥) (٣/ ١٦٥)

قوله: (وَبِهِ وَضَرٌ) بفتحتين؛ أي: أثر (من خَلُوقٍ) بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره، وهو من طيب النساء، وقل ما يوجد أثره علىٰ الرجل إلا أيام العرس (مَهْيَمْ) بمفتوحة فساكنة فتحتية مفتوحة؛ أي: ما شأنك؟ وهي كلمة يمانية، قيل: يحتمل أنه قالها إنكارًا أو سؤالاً (عَبْدَ الرَّحْمَنِ) بالنصب علىٰ النداء (وَزْنَ نَوَاةٍ) ظاهره أنه كان وزنًا مقررًا بينهم (وَلَوْ بِشَاةٍ) يفيد أن الزيادة عليها أولىٰ للقادر.

(١٢٦٨٨) (٣/ ١٦٥)

قوله: (فَانْشَقَّ الْقَمَرُ) قد مضىٰ تحقيق هذا في أوائل مسند ابن مسعود - رضي الله تعالىٰ عنه.

(١٢٦٨٩) (٣/ ١٦٥)

قوله: (مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ) هو بضم فسكون: اسم من الإفحاش، قال بعضهم: هو الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين.

(١٢٦٩٥) (٣/ ١٦٥)

قوله: (أَرْبَعَ مِائَةِ أَلْفٍ) قد جاء في غير هذا الحديث: «**وَعَدَنِي سَبْعِينَ أَلْفًا لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ**

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٧٣).

رَبِّي» رواه الترمذي[١] عن أبي أمامة وقال: حسن غريب. وكذا رواه غيره. (كلنا) فيه أي[٢]: رجاء دخول كل الأمة جائز، ويحتمل أن يكون هذا كان قبل مجيء ما يدل علىٰ دخول بعض العصاة في النار (بِكَفٍّ وَاحِدٍ) كيف والأرض قبضته يوم القيامة والسماوات مطويات بيمينه؟! ولذلك صدقه النبي ﷺ وفي «المجمع»[٣]: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن بلفظ: «**مِائَةِ أَلْفٍ**» ثم ذكر بلفظ: «**أَرْبَعَمِائَةِ أَلْفٍ**» وقال فيه: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» ورجالهما رجال الصحيح.

(١٢٦٩٧) (٣/ ١٦٦)

قوله: (تَنْطِفُ لِحْيَتُهُ) من نطف كنصر وضرب: إذا سال (قَدْ تَعَلَّقَ نَعْلَيْهِ) أي: حملهما وفي «القاموس»: علقه تعليقًا: جعله معلقًا كتعلقه (لَاحَيْتُ) من لاحاه؛ أي: نازعه (تَعَارَّ) من التعار بتشديد الراء، وهو السهر والتقلب علىٰ الفراش (وَلَا هَجْرٌ ثَمَّ) اسم إشارة؛ أي: هناك، مراده: الإشارة إلىٰ الحال التي هو فيها (مَا هُوَ) أي: ما عملي، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد والبزار بنحوه، غير أنه قال: «فَطَلَعَ سَعْدٌ» بدل قوله: «فَطَلَعَ رَجُلٌ» وقال في آخره: «ما هو إلا ما رأيت يا ابن أخي، إلا أني لم أبت ضاغنًا علىٰ مسلم» أو كلمة نحوها، ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي البزار، إلا أن سياق الحديث لابن لهيعة.

(١٢٧٠٠) (٣/ ١٦٦)

قوله: (إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَحْفَظُهُ أَوْ مَا سَأَلَنِي أَحَدٌ قَبْلَكَ) قد جاء في الصحيح[٥] عن أنس - رضي الله تعالىٰ عنه - قال: «صَلَّيْتُ خَلْفَ

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٤٣٧).
(٢) في «م»: إن.
(٣) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٤٧).
(٤) «مجمع الزوائد» (٨/ ١٥١).
(٥) مسلم (٣٩٩).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - فَلَمْ أَرْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم» فأجاب بعض بأن أنسًا لعله نسي بعد ما روىٰ، كما يدل عليه **قوله**: (مَا أَحْفَظُهُ) ومنهم من ضعف به حديث «الصحيحين» لصحة هذا الحديث أيضًا، قال الدارقطني: إسناده صحيح. فقالوا بالتعارض، وهو من علامة الضعف. قلت: والظاهر أن أبا مسلمة سأل أنسًا عن قراءة البسملة: كيف ما كانت سرًّا أو جهرًا؟ وكان أنس عالمًا بعدم الجهر؛ لظهوره لا بعدم السر؛ إذ لا يعلم ذلك إلا من جهته ﷺ فلعل أنسًا ما سأل النبي ﷺ عنه، فأجاب من سأله عن ذلك بما أجاب؛ فلا تعارض بين هذه الرواية وبين حديث «الصحيحين» أصلاً، بقي التعارض بين هذه الرواية وبين ما جاء عن أنس «أنهم كانوا يسرون بالبسملة» وهي رواية الطحاوي في «شرح الآثار»[1] وفي «المجمع»[2]: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجاله موثقون؛ فإما أن نقول بضعف الروايتين للتعارض، أو نقول: لعل قوله: «أنهم يسرون» مبني علىٰ أنه كان يظن ذلك نظرًا إلىٰ الظاهر، وما كان يجزم به، فأجاب حين سئل عن ذلك بما أجاب؛ فاندفع التعارض من البين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٠٣) (٣/ ١٦٧)

قوله: (فَبَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ) أي: أظهر فيه آثار الكراهة، والبسر: شدة العبوس.

(١٢٧٠٤) (٣/ ١٦٧)

قوله: (فَعَرَضُوا) أي: أهل الربيع (عَلَيْهِمْ) أي: علىٰ أهل الجارية (الْأَرْشَ) بالفتح؛ أي: الدية (فَأَبَوْا) أي: أهل الجارية ما قبلوا الدية،

---

(١) «شرح الآثار» (١/ ٢٠٣).

(٢) «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٨١).

ولا العفو من غير مال (لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ [بِالْحَقِّ][1] لَا تُكْسَرُ) لم يقل إنكارًا للحكم؛ بل إخبارًا بعدم الوقوع (كِتَابُ اللَّهِ) أي: حكم اللَّه المكتوب في كتابه المنزل القصاص؛ فلابد من إجرائه، فما هذا القول منك؟! (فَعَفَا الْقَوْمُ) أي: أهل الجارية (عَلَىٰ اللَّهِ) أي: معتمدًا عليه كما فعله أنس ابن النضر (لَأَبَرَّهُ) كما أبر أنسًا.

(١٢٧٠٩) (٣/ ١٦٧)

قوله: (فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ) أي: سأل ما جاء لأجله إليه ﷺ (ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ جَانِبِ الْمَسْجِدِ) أي: للبول فيه.

(١٢٧١١) (٣/ ١٦٧)

قوله: (مُرَّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ) علىٰ بناء المفعول (أَوْ هَدِيَّةٍ) بالتخفيف والتشديد (وَإِنْ) أي: وإن كان بدنة.

(١٢٧١٦) (٣/ ١٦٨)

قوله: (وَكَانَ أُمَّهَاتِي يُوطِنَنِي) هكذا في النسخ من التوطين، بمعنىٰ: التثبيت، وهو بتشديد النون لجمع النساء، ومعناه واضح، لكن قيل في «النهاية»[2]: ذكره في المواظبة بالظاء المعجمة بلفظ: «إِنَّ[3] أُمَّهَاتِي يُوَاظِبْنَنِي» أي: يحملنني ويبعثنني علىٰ ملازمة خدمته. قال: وروي بالطاء المهملة والهمز: من المواطأة علىٰ الشيء، ولا يخفىٰ أن هذا خلاف ما في النسخة؛ فلا يصار إليه بلا حاجة (فَأَطَالُوا الْمُكْثَ) هو بتثليث الميم مع سكون الكاف وبفتحتين.

(١٢٧١٧) (٣/ ١٦٨)

قوله: (لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيًا آخَرُ) قيل: كذا في نسخة أخرىٰ أيضًا، وفي أطراف «المسند» (وَادٍ) بالرفع، ولا يخفىٰ أنه الوجه.

---

(١) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٤٤٤). (٣) في «النهاية»: كن.

(١٢٧١٩) (٣/ ١٦٨)

قوله: (قَدْ أَجَبْتُكَ) الظاهر أنه لإنشاء الجواب (اللَّهُمَّ) ذكره استشهادًا به تعالىٰ علىٰ صحة الجواب، جاء علىٰ وفق ما في السؤال من التأكيد.

(١٢٧٢٣) (٣/ ١٦٩)

قوله: (وَالْعَصْرَ بَيْنَ صَلَاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ) الظاهر أن المراد بهما: الظهر والمغرب والعصر، إذا صلىٰ الإنسان في أول المثل الأول يكون بينهما تقريبًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٢٦) (٣/ ١٦٩)

قوله: (وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلِّقَةٌ) بكسر اللام، من التحليق، بمعنىٰ: الارتفاع.

(١٢٧٢٧) (٣/ ١٦٩)

قوله: (فَآذَنَهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ) من الإيذان؛ أي: أعلمه بها (بِقَدَحٍ أَرْوَحَ) أي: واسع، من الروح؛ بفتحتين بمعنىٰ: السعة، والمراد أنه لقرب قعره يظهر أنه واسع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٣٨) (٣/ ١٧٠)

قوله: (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَصِيصِهِ) بفتح فكسر، يقال: بص بصيصًا: إذا برق ولمع.

(١٢٧٣٩) (٣/ ١٧٠)

قوله: (قَالَ: [كَانَ][1] قَدْرَ مَا يَقْرَأُ رَجُلٌ . . .) إلخ، الحديث يدل علىٰ تأخير السحور، وتعجيل صلاة الصبح.

(١٢٧٤١) (٣/ ١٧٠)

قوله: (عَلَىٰ أَوْضَاحٍ) أي: حلي من فضة جيدة.

---

(١) سقطت «بالأصل»، «م». والمثبت من المسند المطبوع.

(١٢٧٤٢) (٣/ ١٧٠)

قوله: (فِيهِ مَاءٌ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ) من غمره الماء؛ كنصر: غطاه، (أو قدر ما ترىٰ أصابعه) أي: لا يغمر مقدار تراه أنه مقدارًا أصابعه؛ كالعود الذي هو علىٰ قدر الأصابع مثلاً.

(١٢٧٤٤) (٣/ ١٧١)

قوله: (ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ: حدثني شعبة) يريد أنه حدثه محمد وَحَجَّاجٌ عن شعبة، إلا أن محمدًا قال: حدثنا بلفظ الجمع وَحَجَّاجٌ قال: حدثني بلفظ الإفراد، وهذا يدل علىٰ كمال عنايتهم بلفظ الشيخ - رضي اللَّه عنهم -.

(١٢٧٤٦) (٣/ ١٧١)

قوله: (أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ) علىٰ بناء المفعول: من الصبر؛ أي: تحبس للرمي إليها. **قوله**: (فَلَغَبُوا) بإعجام الغين من اللغوب[1]، ويجيء كسمع ومنع وكرم؛ أي: عجزوا وتعبوا. ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]].

(١٢٧٥٥) (٣/ ١٧١)

قوله: (وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي) المشهور في روايات هذا الحديث: «**وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا**»[2] وهو الأوجه، وقد سبق ذكر وجهه؛ فالظاهر أن هذا اللفظ من تغيير الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٨٨) (٣/ ١٧٤-١٧٥)

قوله: (فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ وَإِنَّهُ) خبر إن محذوف؛ أي: إنه كذا، وإنه كذا، وحذفه في مثله شائع (يُعَرِّضُونَ) من التعريض (لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ

---

(١) في «الأصل»: الغيوب، والمثبت من «م».

(٢) «صحيح البخاري» (٥٣٤٧)، و«صحيح مسلم» (٢٦٨٠).

صَادِقٌ بِهَا) أي: صادق بهذه الشهادة عند نفسه؛ أي: يعتقد أنه فيها صادق، فرجع بهذا التأويل إلىٰ معنىٰ مصدق[١] بها، وبين به ﷺ أنه مؤمن بريء من النفاق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٩٢) (٣/ ١٧٥)

قوله: (كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءَهُ) بفتح الواو (يَا فُلَانُ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: وأني رسول اللَّه، كما يدل عليه جواب الغلام، ففيه اختصار، وفي الحديث عرض الإسلام علىٰ الصبي، وهو دليل علىٰ صحته من الصبي؛ إذ لو لم يصح لما عرض عليه، وفي قوله ﷺ: (أَخْرَجَهُ بِي مِنْ النَّارِ) دلالة علىٰ أنه صح إسلامه، وعلىٰ أن الصبي إذا عقل الكفر ومات عليه؛ فهو يعذب، كذا ذكره الحافظ في «شرح البخاري». قلت: ويحتمل أن يقال أنه إنما يعذب علىٰ ذلك إذا عرض عليه الإسلام، فأبىٰ لا مطلقًا؛ فإن قلت: فحينئذ لم عرض عليه الإسلام مع أنه لو أبىٰ بعد العرض لاستحق العذاب؟ قلت: لعله ليموت مسلمًا، وينال فضيلة الإسلام؛ إذ لو فرض نجاة أولاد الكفرة فهم محرومون[٢] عن نيل فضيلة الإسلام قطعًا، ويحتمل أن يقال: قوله ﷺ: (أَخْرَجَهُ [بِي][٣] مِنْ النَّارِ) مبني علىٰ احتمال أن يموت بالغًا في مرض آخر أو في هذا المرض بأن كان قريب البلوغ، فيحتمل أن يموت بعده في هذا المرض علىٰ أنه لا يستبعد إطلاق الغلام علىٰ البالغ القريب العهد بالبلوغ، فيمكن أن هذا الولد كذلك، وعلىٰ هذا فلا دلالة في هذا الحديث علىٰ عذاب الصبي إذا مات ولم يسلم.

---

(١) في «م»: يتصدق.

(٢) في «الأصل، م»: محرمون.

(٣) سقطت من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

(١٢٧٩٥) (٣/ ١٧٥)

قوله: (حَيْثُ وُلِدَ) بمعنىٰ (حِينَ وُلِدَ) كما في نسخة، علىٰ استعارة اسم المكان للزمان.

(١٢٧٩٦) (٣/ ١٧٥)

قوله: (عَافَسْنَا النِّسَاءَ) أي: لامسنا ولاعبنا (إِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ) أي: الحالة التي أنتم عليها في تلك الساعة (لَصَافَحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ) يريد أن المداومة علىٰ الحالة الواحدة في الطاعة، وعدم الفتور فيها من شأن الملائكة لا من شأن البشر، ولو فرض حصولها للبشر؛ لكان مجانسًا[1] للملائكة حتىٰ ظهرت له الملائكة وصافحوه، ففقد المداومة لا يضركم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٧٩٧) (٣/ ١٧٥-١٧٦)

قوله: (اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ) ذكر (اللَّهُمَّ) للإشهاد[2] علىٰ قوله أي: اللَّهم أنت شاهد علىٰ صدق ما أقول، ثم شرع في ذلك القول، فقال: (أَنْتُمْ) أي: معشر الأنصار من أحب الناس إليَّ.

(١٢٧٩٩) (٣/ ١٧٦)

قوله: (وَهُوَ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ) ضمير (هُوَ) للشأن.

(١٢٨٠١) (٣/ ١٧٦)

قوله: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يُحِبَّ) أي: لا يكمل إيمانه بدون هذا، وليس المراد: أن هذا وحده يوجب كمال الإيمان؛ بل لابد فيه من سائر الواجبات وغيرها وترك المعاصي، وبالجملة فالحديث دليل لمن لا يرىٰ مفهوم الغاية؛ فليتأمل.

---

(١) في «م»: مجالسًا.

(٢) في «م»: للاستشهاد.

(١٢٨٠٢) (٣/ ١٧٦)

قوله: (وَيَقِلُّونَ) أي: الأنصار؛ لأنهم قدر محدود وشأن القدر المحدود أن يقل إلىٰ أن ينعدم، ولعل المقصود: بيان ما يهون عليهم مراعاة الأنصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٨١٠) (٣/ ١٧٧)

قوله: (سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ[١]؟ قَالَ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ . . .) إلخ، قد[٢] سبق الكلام في تحقيق هذا المتن، وكان فيه أن السائل أبو مسلمة، ولا يخفىٰ أن هذا السوق يفهم منه أن معنىٰ هذا المتن: هو بيان أنه قل من يسأل عن هذه المسألة ،وأنه أجاب عن السؤال بعد هذا **بقوله:** (صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) وعلىٰ هذا فلا إشكال أصلاً، ما عدا أنه كيف يقول ذلك للسائلين؟! والجواب: أنه يحتمل أنهما سألاه معًا، فذكر لهما هذا الكلام، ثم كل منهما حكىٰ هذا الكلام في نفسه دون صاحبه، ولا بعد في ذلك؛ فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٨١٤) (٣/ ١٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ) تأويله: ما سبق، وقد قيل: المراد: هو الحب الاختياري الذي مرجعه إلىٰ تقديم أمره ونهيه وتعظيمه وتبجيله دون الطبيعي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٨١٥) (٣/ ١٧٧)

قوله: (يَلْعَقُ[٣] أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ) اختصاص الثلاث لأجل أنه ﷺ كان يأكل

---

(١) في «م»: القرآن. (٢) في «م»: فقد.

(٣) في «الأصل»: ملعق. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

بها (فَلْيُمِطْ) من أماط: إذا أزال وبعد، وجاء: ماط يميط، بهذا المعنىٰ أيضًا، إلا أن المشهور: (أَمَاطَ). (وَلْيَسْلُتْ) من سلت القصعة؛ كنصر وضرب: إذا مسحها بإصبعه، وجاء فيه (أَسْلَت) أيضًا (فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ) أي: في أي أجزائه؛ أفي المأكولة أم في اللاصقة بالصحفة، فلا ينبغي له ترك اللاصقة؛ إذ[١] قد يكون فيها البركة، فيكون قد ترك المبارك وأكل غيره.

(١٢٧١٩) (٣/ ١٧٧)

قوله: (وَأَطَّرِدُوا الْإِبِلَ) ضبط بتشديد الطاء؛ أي: ساقوها[٢]

(١٢٧٢٠) (٣/ ١٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ) من أحفىٰ فلان: ألح عليه؛ أي: أكثروا عليه في المسألة وأتعبوه بها (وَأَنْشَأَ رَجُلٌ) أي: قام.

(١٢٧٢٤) (٣/ ١٧٨)

قوله: (أَنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ الصِّرَاطَ) من عبر الوادي؛ كنصر قطعه، وفي بعض النسخ: (تَعْبُرُ عَلَىٰ الصِّرَاطِ) بزيادة (عَلَىٰ) والأقرب: تركها، كما في نسختنا، والظاهر أن المراد: بهذه الأمة: من لا حساب عليهم؛ فأذن لهم في الدخول إلىٰ الجنة (أَنْ يُفَرِّقَ) من التفريق (إِلَىٰ حَيْثُ يَشَاءُ) أي: من[٣] الجنة والنار (لِغَمٍّ مَا) الظاهر: أنه بالتنوين علىٰ التوصيف دون الإضافة؛ أي: لغم عظيم (مُلْجَمُونَ[٤]) بفتح الجيم: من الإلجام (كَالزَّكْمَةِ) ضبط بضم[٥] زاي فسكون كاف (قَالَ عِيسَىٰ: انْتَظِرْ حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَيْكَ) الأقرب: أن هذا من

(١) في «م»: أو.
(٢) في «م»: ساقوه.
(٣) زاد في «م»: حيث.
(٤) في «الأصل، م»: يلجمون. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) تكررت في «الأصل».

كلامه ﷺ فعيسىٰ مناد بحذف حرف النداء، وصيغة (انْتَظِرْ)[١] للأمر، ويحتمل أن يكون (أَنْتَظِرُ) بصيغة المتكلم من كلام عيسىٰ بتقدير الاستفهام، وقوله: (حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَيْكَ) من كلامه ﷺ لعيسىٰ بتقدير: أي: نعم، حتىٰ أرجع إليك، ولو قيل: التقدير: قال لعيسىٰ؛ استقام الكلام، لكنه تقدير علىٰ خلاف القياس (فَلَقِيَ) أي: من الكرامة، وظاهر هذا أنه ﷺ أفضل الخلق كله كما[٢] قال صاحب «البردة»:

وأنه خير الخلق كلهم[٣]

[قوله: (فَشَفَعَتْ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول، (أَنْ أَخْرُجَ) بصيغة الأمر وجعل فشفعت علىٰ بناء الفاعل من الشفاعة، وأن اخرج علىٰ صيغة المتكلم من الإخراج غير لائق ولا مناسب لما بعده (إِلاَّ شَفَّعْتَ) علىٰ بناء الفاعل، مخففًا. قوله: (خَيْرِيَّةِ البَرِيَّةِ) إلىٰ الخلق كلهم][٢].

(١٢٧٢٦) (٣/ ١٧٨)

(ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ) يدل علىٰ تفضيل البشر علىٰ الملائكة، وعلىٰ أن أفضل الخلق كلهم: إبراهيم، وفي الثاني إشكال، فقيل: قاله: قبل أن يعلم قدره، وقيل: أراد التواضع، ويحمل الخيرية علىٰ الخيرية من وجه، مثل أنه[٤] يلبس يوم القيامة أولاً، ولا يخفىٰ أنه علىٰ الثاني لا يبقىٰ دليلاً لتفضيل البشر علىٰ الملائكة؛ إذ لا نزاع في الفضل الجزئي؛ فليتأمل.

(١٢٨٣٤) (٣/ ١٧٩)

قوله: (فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ) يدل علىٰ أنه قصر كان لائقًا بأن يكون لمثله ﷺ وبهذا يظهر لك فضل عمر- رضي اللّه تعالىٰ عنه.

---

(١) في «م»: انظر.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: خلق اللّه.
(٤) في «م»: أن.

(١٢٨٣٥) (٣/ ١٧٩)

قوله: (فَلَمَّا قَفَّىٰ) بالتشديد؛ أي: أدبر.

(١٢٨٣٧) (٣/ ١٧٩)

قوله: (فَقِيلَ لَهَا) أي: فيها؛ أي: في شأنها (خَيْرًا) أي: قولاً حسنًا جميلاً (وَتَتَابَعَتْ) أي: توافقت.

(١٢٨٤٣) (٣/ ١٧٩)

قوله: (يَكُونُ فِيهِ رَطْلَيْنِ) أي: قدر رطلين، ثم حذف المضاف، وأبقي المضاف إليه مجرورًا، وهو جائز علىٰ قلة.

(١٢٨٤٦) (٣/ ١٧٩)

قوله: (كَانَ يَنْصَرِفُ) أي: من الصلاة (عَنْ يَمِينِهِ) أي: أحيانًا.

(١٢٨٥٥) (٣/ ١٨٠)

قوله: (يُعَزِّرُ) من التعزير، بمعنىٰ: التأديب، ظاهره: أنه لم يكن حدًّا مقررًا، وإنما كان تعزيرًا مفوضًا إلىٰ رأىٰ الإمام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٨٦٠) (٣/ ١٨٠)

قوله: (وَهُوَ مُقْعِي) من الإقعاء، وهو نوع من الجلوس معروف.

(١٢٨٦٥) (٣/ ١٨١)

قوله: (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيهْ) بالكسر كأنه كلمة تعجب (فَحَنَّكَهُ) أي: أراد تحنيكه، ويحتمل أنه حنكه بلا تمر، ثم ألقىٰ التمر في فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق شرح هذا الحديث.

(١٢٨٦٩) (٣/ ١٨١)

قوله: (فَمَا قَالُوا: حَتَّىٰ نَنْظُرَ وَنَسْأَلَ) فيه بيان لمبادرتهم إلىٰ العمل، والأخذ بحديث الآحاد، وإن كان في مقابلة ما كان معلومًا عندهم من إباحة

الخمر، وبيان أنهم كانوا يعتقدون المتخذ من التمر والبسر خمرًا، وأن القرآن نزل في تحريمه؛ فالقول بتخصيص القرآن بالمتخذ من العنب بعيد جدًّا، والله تعالىٰ أعلم. (اكْفَأْ) أي: اقلب من أكفأه بهمزة في آخره: إذا قلبه وكبه.

(١٢٨٧٦) (٣/ ١٨٢)

قوله: (أَخْطَأَ فِيهِ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ يُعْرُوا[١] الْمَدِينَةَ) هكذا المشهور، وأما رواية «أَنْ يُعْرَىٰ الْمَسْجِدُ» فهي خلاف الرواية المشهورة مع عدم ظهور معناها، ولكن إن صحت تحمل علىٰ أن المراد: مسجدهم، لا مسجد النبي ﷺ.

(١٢٨٨٦) (٣/ ١٨٣)

قوله: (إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدْأَبُونَ) من دأب في عمله؛ كمنع: إذا جد وتعب.

(١٢٩٠١) (٣/ ١٨٣)

قوله: (وَهُوَ يَدْعُو بِأُصْبُعَيْنِ) أي: يشير بهما في التشهد (فَقَالَ: أَحِّدْ) من التوحيد؛ أي: أشر بأصبع واحد؛ لأن المشار إليه واحد تعالىٰ.

(١٢٩٠٢) (٣/ ١٨٣-١٨٤)

قوله: (إِنْ قَامَتْ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ الْقِيَامَةُ) أي: قربت بأن ظهر آثارها، وإلا فبعد النفخ لا يقدر أحد علىٰ غرس ولا شيء (فُسَيلَةٌ) ضبط بضم ففتح، وفي «القاموس»: الفسيلة: النخلة الصغيرة، وظاهر «القاموس» أنه بفتح فكسر، وكذلك ضبط في نسخة «الصحاح» وفي بعض النسخ: (فَسْلَةٌ) بفتح فسكون، وفي «القاموس»: الفسل[٢]: قضبان الكرم للفرس، وفي «المجمع»[٣]: رواه

(١) في «الأصل، م»: تعرا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: الفسيل.
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٠٨).

البزار، ورجاله ثقات أثبات، ولعله أراد بقيام الساعة: أماراتها؛ فإنه قد ورد: «إذا سمع أحدكم بالدجال وفي يده فسيلة فليغرسها؛ فإن للناس عيشًا بعد» انتهىٰ. قلت: وكأنه فات علىٰ صاحب «المجمع» تخريج أحمد، ورجال أحمد أيضًا ثقات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٢٩٠٤) (٣/ ١٨٤)

قوله: (أَرْحَمُ أُمَّتِي) أي: بأمتي، كما في رواية الترمذي؛ أي: أرفقهم وأكثرهم شفقة في شأنهم (وَأَشَدُّهَا[1] فِي دِينِ اللَّهِ) أي: أصلبهم في مراعاة الدين بحيث لا يراعي أحدًا فيه (وَأَصْدَقُهَا) أي: أبلغها وأقضاها (وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ) حتىٰ جاء ما يدل علىٰ أنه إمام الفقهاء يوم القيامة (وَأَقْرَؤُهَا) أي: أصحها قراءة وأجودها.

(١٢٩١٥) (٣/ ١٨٤)

قوله: (قَالُوا لِحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ) المشهور أنه لزينب أخت حمنة، فيحتمل أنه كان لهما[2] جميعًا.

(١٢٩٣٥) (٣/ ١٨٦)

قوله: (وَلَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ) أي: لجهلكم بأمر البلاغة، ففيه تجهيل لهم.

(١٢٩٤٣) (٣/ ١٨٧)

قوله: (إِذَا كَانَتْ الْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ) أي: إذا شاع الزنا حتىٰ أن الكبار لا يستنكفون[3] منها، والمراد بالكبار: ذوو الأسنان (فِي رُذَالِكُمْ)[4] أي: في الأراذل في الدين، وهم لا يتقون اللَّه ولا يعملون بالعلم.

---

(١) في «الأصل»: أشهدها. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: لها. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: يستنكفوا. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: أراذلكم.

(١٢٩٤٨) (٣/ ١٨٧)

قوله: (وَهُوَ دُونَ الرُّبُعِ وَفَوْقَ نِصْفِ الرُّبُعِ) الظاهر: أن المراد به: ربع ما اشتهر بالكيل عندهم يومئذ؛ كالذي يسمونه الكيلة في يومنا، والحديث يدل علىٰ أن التبرك بآثاره الجميلة والصلاة عند رؤيتها سنة قديمة بين المسلمين.

(١٢٩٥٤) (٣/ ١٨٨)

قوله: (لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَهَا) أي: أكباد الإبل، والمراد: لو سرت (إِلَىٰ بَرْكِ الْغِمَادِ) البرك: بفتح أو كسر فسكون راء، والغماد: بضم غين معجمة أو كسرها: موضع باليمن.

(١٢٩٥٧) (٣/ ١٨٨)

قوله: (مَاتَ نُغَرُهُ[١] الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ) في «القاموس»: النغر؛ كصرد: البلبل وفراخ العصافير وضرب من الحمر أو[٢] ذكورها، وبتصغيرها جاء الحديث[٣] (يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ[٤] النُّغَيْرُ).

(١٢٩٥٩) (٣/ ١٨٨)

قوله: (وَكُنَّا نَقُولُ لِحُمَيْدٍ) أي: من الذي رأىٰ نخامة في قبلة المسجد؟

(١٢٩٦٣) (٣/ ١٨٩)

قوله: (ثُمَّ أَسْفَرَ بِهِمْ[٥] حَتَّىٰ أَسْفَرَ) أي: حتىٰ تم الإسفار وبلغ غايته، والمراد: ثم أسفر بهم في اليوم الثاني، أوالمراد: في ذلك اليوم؛ أي: جلس بهم إلىٰ أن تم الإسفار، والمشهور: هو الأول، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: نغر. (٢) في «م»: و.
(٣) «صحيح البخاري» (٥٧٧٨)، و«صحيح مسلم» (٢١٥٠).
(٤) في «الأصل»: فعلت. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٥) في «الأصل»: أسفرهم. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(١٢٩٧٦) (٣/ ١٩٠)

قوله: (بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ) المشهور: رواية كسر اللام في مالك، ويحتمل فتحها على أن (ما) موصولة و(لك) جار ومجرور[١] صلته؛ أي: في الذي لك، وهو تعميم بعد تخصيص (قَدْ اسْتَفْضَلَهُ) أي: اتجر فربح، فصرف من الربح على نفسه، واستفضل منه شيئًا (وَضَرٌ) بفتحتين؛ أي: أثر (مَهْيَمْ) بفتح فسكون ففتح ياء تحتية؛ أي: ما بك؟

(١٢٩٧٧) (٣/ ١٩٠)

قوله: (وَلَمْ يُضْرَبْ بِسَيْفٍ، وَلَمْ يُطْعَنْ بِرُمْحٍ) على بناء المفعول، يحتمل أن المراد: لم يضرب أحد من المسلمين يريد أنهم رموا بالسهام، وما ضربوا بالسيوف، ولا طعنوا بالرماح، أو المراد: أن اللَّه تعالى هزمهم بلا ضرب بالسيف، ولا طعن بالرمح، والمراد: تقليل القتال من المسلمين (عَلَى حَبْلِ الْعَاتِقِ) بفتح فسكون: موضع الرداء من العنق، وقيل: عرق أو عصب هناك (فَأُجْهِضْتُ عَنْهُ) على بناء المفعول من الإجهاض، بمعنى: الإزالة والإزلاق؛ أي: بعدت عنه (فَأَرْضِهِ) من الإرضاء، يريد أن يصالح منها بشيء آخر (لَا وَاللَّهِ لَا) كلمة (لَا) مكررة تأكيدًا لنفي ما طلب ذلك الرجل، أو الأولى لتأكيد القسم، والثانية لنفي ما طلب (يُفِيئُهَا اللَّهُ) من أفاء اللَّه؛ أي: يردها (مِنْ أُسْدِ) بفتح فسكون (صَدَقَ عُمَرُ) المشهور في هذا الحديث: أن أبا بكر قال مثل ذلك، يمكن[٢] اتفاق الشيخين على ذلك؛ فإنه غير مستبعد (مَنْ بَعْدَنَا) أي: من ورائنا (مِنْ الطُّلَقَاءِ) بضم ففتح ممدود و[٣] هم أهل مكة الذين تركهم رسول اللَّه ﷺ يوم فتح مكة.

---

(١) زاد في «الأصل»: و.
(٢) في «م»: فيمكن.
(٣) من «م».

(١٢٩٨٠) (٣/ ١٩٠-١٩١)

قوله: (فِي لَيْلَةٍ ظَلْمَاءَ حِنْدِسٍ) بكسر حاء وسكون [نون] وكسر دال؛ أي: شديدة الظلمة.

(١٢٩٨٣) (٣/ ١٩١)

قوله: (مَنْ كُنْتُ أَغَارُ عَلَيْهِ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ لأَغَارَ عَلَيْكَ) (مَنْ) شرطية؛ أي: أيما رجل أغار عليه فلا يتعدىٰ ذاك إلىٰ أن أغار عليك.

(١٢٩٨٤) (٣/ ١٩١)

قوله: (مَهْ مَهْ) كلمة زجر وكف (لَا تُزْرِمُوهُ) بضم تاء وإسكان زاي معجمة وبعدها راء مهملة؛ أي: لا تقطعوا عليه البول، يقال: زرم البول بالكسر: إذا انقطع وأزرمه غيره (دَعُوهُ) أي: اتركوه (ثُمَّ دَعَاهُ) أي: ناداه (فَشُنَّهُ) قيل: الشن بالمعجمة: الصب المتفرق، والسن: الصب المتصل.

(١٢٩٨٦) (٣/ ١٩١)

قوله: (فَيَضْرِبُ رُوَاقَهُ) ضبط بضم راء وفتح واو؛ أي: فسطاطه وقبته وموضع جلوسه.

(١٢٩٨٨) (٣/ ١٩١)

قوله: (قَالَ: فَأَزَمَّ الْقَوْمُ) بزاي معجمة مفتوحة وميم مخففة؛ أي: أمسكوا عن الكلام، أو براء مهملة وميم مشددة؛ أي: سكتوا وأطبقوا شفاههم.

(١٢٩٩٣) (٣/ ١٩٢)

قوله: (فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ) بفتحتين؛ أي: كبر السن (حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ) أي: عليك، يخاطب الأعرابي، يريد بالساعة: موته، فإن من مات فقد قامت قيامته.

(١٢٩٩٤) (٣/ ١٩٢)

قوله: (إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ) كان تامة؛ أي: إنما تحقق شيء من الشيب،

ويحتمل أنها ناقصة علىٰ نصب (شَيْءٌ) أي: إنما كان الشيب شيئًا (فِي صُدْغَيْهِ) (وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ) بتشديد النون.

(١٢٩٩٩) (٣/ ١٩٢)

قوله: (مَنْ غَرَسَ هَذَا الْغَرْسَ) غرس؛ كضرب، والغرس بفتح فسكون: المغروس (إِلَّا كَانَ لَهُ) أي: للغارس (صَدَقَةٌ) بالرفع؛ أي: تحقق، أو بالنصب؛ أي: كان ما أكل صدقة.

(١٣٠٠٣) (٣/ ١٩٢)

قوله: (مِنْ قَوْلٍ لَا يُسْمَعُ) علىٰ بناء المفعول، والمراد بالقول: الدعاء، كما جاء، ومعنىٰ (لَا يُسْمَعُ): لا يستجاب، ويحتمل الإطلاق؛ أي: من قول مردود (لَا يُرْفَعُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: إلىٰ محل القبول؛ أي: من عمل غير مقبول (لَا يَشْبَعُ) علىٰ بناء الفاعل، وكذا ما بعده؛ أي: لا يشبع من الدنيا ونحوها، والمراد: القلب الحريص[1] علىٰ ما لا ينبغي الحرص عليه، وقد سبق تحقيق هذا المتن.

(١٣٠٠٤) (٣/ ١٩٢)

قوله: (وَمِنْ سَيِّءِ الْأَسْقَامِ) تعميم بعد تخصيص، وهي العاهات التي يصير المرء بها مهانًا بين الناس يتنفر عنه الطباع، ومقتضاه: أنه لا يطلب السلامة من الأمراض مطلقًا، ولكن يطلب العافية، ويتعوذ من هذه العاهات الشنيعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٠٠٧) (٣/ ١٩٣)

قوله: (فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: قَطْكَ) بفتح فسكون؛ أي: حسبك وكافيك.

---

(١) زاد في «الأصل، م»: و.

(١٣٠١٤) (٣/ ١٩٤)

قوله: (وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ) يدل على أن التسمية أول ليلة أولى، وحديث السابع محمول على جواز التأخير إليها (وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ) كناية عن كونه في الموت (إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا) من الرضا ورفع (رَبُّنَا) أو من الإرضاء ونصب (رَبَّنَا). (بِكَ) أي: بموتك أو بفراقك، أو بما أنت فيه من تعب الموت وشدته.

(١٣٠١٥) (٣/ ١٩٤)

قوله: (سُمِّيتُ بِهِ) صيغة المتكلم من المبني للمفعول؛ أي: سميت باسمه (لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ) (مَا) يحتمل أن تكون موصولة أو موصوفة أو استفهامية، والمراد: تعظيم ما يريده (أَيْنَ) أي: أين تروح؟ (وَاهًا) في «القاموس»: (وَاهًا لَهُ) أي: بالتنوين، ويترك تنوينه: كلمة تعجب من طيب شيء أو[1] كلمة تلهف. انتهى. والمراد هاهنا به[2]: الأول أو[3] الثاني نظرًا إلى المخاطب الذي يريد الحياة، ويبعد عن مثل ذلك الأمر العظيم (أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ) هو على ظاهر، ولا يستبعد مثله من قدرة اللَّه تعالى (إِلَّا بِبَنَانِهِ) بفتح الموحدة بعدها نون ثم ألف ثم نون؛ أي: برءوس الأصابع، وفي بعض النسخ: «بِثِيَابِهِ» بمثلثة مكسورة، ثم مثناة تحتية، ثم ألف، ثم موحدة.

(١٣٠١٦) (٣/ ١٩٤)

قوله: (فَأُلِّفَ بَيْنَ السَّحَابِ) على بناء المفعول من التأليف (فَوَأَلْنَا) من الوأل بهمزة بعد الواو؛ أي: التجأنا إلى ملجإ يقينا من المطر (سَعَيْنَا) أي: سعينا سعيًا (حُبِسَ) على بناء المفعول (السِّفَارُ) كالحكام: جمع سافر، بمعنى: المسافر (فَتَقَوَّرَ) أي: تفرق وتقطع فرقًا مستديرة (فِي إِكْلِيلٍ) بكسر

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٢) من «م».
(٣) في «م»: و.

الهمزة وسكون الكاف وكسر اللام يطلق علىٰ كل محيط بالشيء؛ أي: السحاب في الأطراف صار كالمحيط بالمدينة.

(١٣٠٢١) (٣/ ١٩٥)

قوله: (وَمَا كُلُّ أَمْرِي كَمَا يُحِبُّ صَاحِبِي أَنْ يَكُونَ) أي: ليس كل ما فعلت من الأمر كان علىٰ وفق محبته ﷺ يريد أن انتفاء أن ما كان لكمال أنس ورشده؛ بل كان لسعة[1] صدره ﷺ وكمال خلقه.

(١٣٠٢٢) (٣/ ١٩٥)

قوله: (عَنِ الْإِتْيَانِ الَّذِي كُنْتُ آتِيهَا فِيهِ) أي: عن وقت الإتيان.

(١٣٠٢٣) (٣/ ١٩٥)

قوله: (هَشِشْنَا إِلَيْهَا) بكسر الشين الأولىٰ؛ أي: سارعنا إليها ارتياحًا (لَمْ نُضَرَّ) علىٰ بناء المفعول للمتكلم مع الغير.

(١٣٠٢٨) (٣/ ١٩٦)

قوله: (فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ كَمَا أَنْتَ) (أَنْ) تفسيرية لما في الإشارة من معنىٰ القول وكن مقدر؛ أي: كن كما أنت، والكاف في (كَمَا أَنْتَ) يحتمل أن تكون بمعنىٰ: علىٰ، و(مَا) موصولة أو مصدرية و(أَنْتَ) مبتدأ، خبره مقدر؛ أي: كن علىٰ حال أنت عليها من التقدم؛ أي: دم عليها واثبت، ويحتمل أن تكون للتشبيه و(مَا) زائدة، و(أَنْتَ) من استعارة المرفوع المنفصل موضع المتصل؛ أي: كن مثلك، ولا يشكل التشبيه؛ لأن الطلب متوجه إلىٰ المستقبل؛ أي: كن فيما بعد مثل ما أنت في الحال، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (فَقَامَ عُمَرُ فقال) قال[2] ذلك لحيرة ودهشة طرأت عليه لما لقي من شدة ذلك الهول.

---

(١) في «م»: سعة.

(٢) من «م».

(١٣٠٣١) (٣/ ١٩٧)

قوله: (يَا أَبَتَاهُ، مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ) الجار والمجرور متعلق بحسب المعنىٰ **بقوله**: (أَدْنَاهُ) أي: أيُّ شيء جعله قريبًا من ربه؟ والصيغة للتعجب (أَنْعَاهُ) أي: أخبره بموته، قيل: قد عاشت فاطمة بعده ﷺ ستة أشهر، فما ضحكت تلك المدة، وحق لها ذلك!

علىٰ مثل ليلىٰ يقتل المرء نفسه وإن كان ليلي علىٰ الهجر طاويَا

والله تعالىٰ أعلم.

(١٣٠٣٢) (٣/ ١٩٧)

قوله: (أَنْ لَا يَنُحْنَ) من النوح (أَسْعَدْنَنَا) أي: وافقننا وعاونّنا علىٰ البكاء علىٰ أمواتنا (أَفَنُسْعِدُهُنَّ) أداء لحق المقابلة (وَلَا عَقْرَ) العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، وكانوا يعقرون الإبل علىٰ قبور الموتىٰ؛ أي: ينحرونها ويقولون: صاحب القبر كان يعقر للأضياف؛ فنكافئه بمثله. وبقية الحديث قد سبقت مشروحة.

(١٣٠٣٣) (٣/ ١٩٧)

قوله: (بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلَالٌ) أي: بعد الأذان الأول الذي كان بالليل (وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ) أي: فلا آكل بعد الأذان.

(١٣٠٣٥) (٣/ ١٩٧)

قوله: (مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ) أي: بعد أن كان مبهمًا حين قال: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩] إلخ.

(١٣٠٣٦) (٣/ ١٩٧)

قوله: (فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ) من الإنامة: إفعال من النوم؛ أي: اقتلوهم.

(١٣٠٤٣) (٣/١٩٨)

قوله: (فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا) أي: أعطىٰ خادمه لتأكل، والمراد بالخادم هاهنا: الجارية بقرينة ما بعده، واسم الخادم يطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ جميعًا (أَتَتْهُ بِهِ) أي: ما أكلت؛ بل تركته له ﷺ ليأكله من الغد، فجاءت[1] به من الغد.

(١٣٠٥١) (٣/١٩٨)

قوله: (حَتَّىٰ يَقْنَأَ) كيمنع، آخره همزة؛ أي: تشتد حمرته.

(١٣٠٥٢) (٣/١٩٩)

قوله: (فَأَوْغِلُوا[2] فِيهِ بِرِفْقٍ) في «القاموس»: أوغل في البلاد والعلم: ذهب وبالغ وأبعد؛ كتوغلَ وكل داخل مستعجلاً[3] موغل، وفي «المجمع»: هو من أوغل القوم وتوغلوا: إذا أمعنوا في السير، يريد: سِر[4] فيه برفق، وابلغ الغاية القصوىٰ منه بالرفق لا علىٰ سبيل التهافت والحزق، ولا تكلف نفسك ما لا تطيقه؛ فتعجز وتترك الدين والعمل.

(١٣٠٥٨) (٣/١٩٩)

قوله: (قَامَ مَنْ شَاءَ فَصَلَّىٰ) أي: صلاة التطوع فوق الركعتين (رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ) أي: اقتصر عليهما (بِعَيْنِ النَّبِيِّ ﷺ) أي: بمرأىٰ منه ﷺ يراهم علىٰ ذلك ويقررهم، والتقرير من جملة الأدلة، وقد جاء التصريح بهذه الصلاة بالقول أيضًا؛ فلا وجه للقول بكراهته، ثم الحديث يدل علىٰ تأخر إقامته[5] المغرب عن أذانها بأكثر من ركعتين، والله تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: فجاء. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل، م»: أوغلوا.
(٣) في «م»: مستعجل. (٤) في «م»: سير.
(٥) في «م»: إقامة.

(١٣٠٦٣) (٣/ ١٩٩)

قوله: (لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا) هو بالقصر: النبات الرقيق ما دام رطبًا، واختلاؤه: قطعه.

(١٣٠٧١) (٣/ ٢٠٠)

قوله: (فَقَعَدَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ) بفتح ميم وضم راء، وفي «المجمع»: بالضم والفتح؛ أي: في الراء: الغرفة.

(١٣٠٧٣) (٣/ ٢٠٠)

قوله: (وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّىٰ كَانَ عُمَرُ) أي: وأبو بكر كذلك.

(١٣٠٧٥) (٣/ ٢٠٠-٢٠١)

قوله: (مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ) أي: الأنصار (لَقَدْ كَفَوْنَا) من الكفاية، ويحتمل أن يكون من الكف، (فِي الْمَهْنَإِ) بفتح فسكون آخره همزة، وقد تقلب[١] ألفًا: هو ما أتاك بلا تعب (بِالْأَجْرِ كُلِّهِ) أي: بأجر عملهم وعملنا؛ لأنه بسبب تحملهم مؤنتنا.

(١٣٠٨١) (٣/ ٢٠١)

قوله: (ظَفَرَةٌ) بفتحتين والظاء معجمة: لحمة تنبت عند المَآقي، وقد تمتد إلىٰ السواد فتُغَشِّيه.

(١٣٠٨٥) (٣/ ٢٠١)

قوله: (فَلَقِيَهُ سَعْدٌ لِأُخْرَاهَا) أي: مائلاً إلىٰ الفرقة الأخرىٰ؛ أي: المتأخرة عن القتال من جماعة المسلمين.

(١٣٠٩٣) (٣/ ٢٠٢)

قوله: (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ . . .) إلخ، كأنه أراد أنه بعد التبليغ: ليس الأمر

---

(١) في «م»: نقلت.

إليك؛ وإنما هو إلىٰ المصلي، فينظر كل أحد في حاله، فمن لا يساعده الحال؛ فليس عليك مراجعته مرارًا.

(١٣٠٩٦) (٣/ ٢٠٢)

قوله: (هَذَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ: وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا) أي: هو من قبيل المجاز.

(١٣١١٢) (٣/ ٢٠٣)

قوله: (فَيُصْبَغُ فِي الْجَنَّةِ صَبْغَةً) يحتمل أن المراد: أنه يصبغ في أنهارها، أو المراد: أنه يترك فيها لحظة يلتذ بنعيمها، وتسميته[1]: صبغة للمشاكلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣١٢١) (٣/ ٢٠٤)

قوله: (فَقَالُوا: فُلَانَةُ تُصَلِّي؛ فَإِذَا غُلِبَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: غلبها النوم.

(١٣١٤٤) (٣/ ٢٠٦)

قوله: (يَا أَنْجَشَةُ، كَذَاكَ سَيْرُكَ بِالْقَوَارِيرِ) أي: كفاك السير؛ فلا تتجاوز إلىٰ الزيادة؛ بل اقتصر عليه.

(١٣١٤٦) (٣/ ٢٠٦)

قوله: (لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّىٰ يُحِبَّ لِأَخِيهِ) أي: لا يكمل إيمانه بدون هذا، وليس المراد: أنه بمجرد وجود هذا يكمل الإيمان؛ بل لا بد من أمور أخر يتوقف عليه كمال الإيمان، **وقوله:** (مِنَ الْخَيْرِ) بيان ما يحب، والمراد: جنس الخير؛ أي: كما أنه يحب لنفسه الخير كذلك يحب لأخيه الخير لا عين ما يحب لنفسه؛ فإنه لا يقبل الاشتراك، وعلىٰ تقدير قبول الاشتراك قد لا يكون خيرًا في حقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: تسمية.

(١٣١٦٢) (٣/ ٢٠٧-٢٠٨)

قوله: (يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ لَهُ: ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟) الظاهر: أن المراد بالرجل: الشهيد، كما أن المراد بالرجل من أهل النار: الكافر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣١٧٧) (٣/ ٢٠٩)

قوله: (لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ) هو مستدق الساق من البقر والغنم، والمراد: أنه لا ينبغي رد الهدية، وإن كانت قليلة، ولا رد الدعوة، وإن كانت إلىٰ قليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣١٧٨) (٣/ ٢٠٩)

قوله: (فَأَوْمَأَ) بهمزة في آخره؛ أي: أشار (بِخِنْصَرِه) لبيان أن ذاك التجلي كان بمنزلة إظهار الخنصر من الإنسان (فَسَاخَ) أي: الجبل؛ أي: غاص في الأرض.

(١٣١٩٥) (٣/ ٢١٠)

قوله: (لَمَّا بَعَثَ حَرَامًا خَالَهُ أَخُو أُمِّ سُلَيْم) أي: هو أخو أم سليم، فرفعه بتقدير: هو، وإلا فالظاهر: نصبه (عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ) هو عامر بن الطفيل العامري، مات كافرًا، وليس هو عامر بن الطفيل الأسلمي الصحابي (أَهْلُ السَّهْلِ) أراد به: المدن والقرىٰ؛ أي: كن أميرًا لأهل البنيان، وأكون أميرًا لأهل البوادي (أَوْ أَكُونُ خَلِيفَةً) من بعدك، قيل: قال له ﷺ: (ليس ذلك لك ولا لقومك) (بِغَطَفَانَ) بفتحتين: اسم قبيلة (أَلْفِ أَشْقَرَ) قيل: الشقرة: كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره، والظاهر: أنه أراد بالأول: أهل الخيل، وبالثاني: أهل النوق [ويحتمل أنه أراد بالأول: أهل الجمال، وبالثاني: أهل النوق، واللَّه تعالىٰ أعلم][1]. (فَطُعِنَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أصابه

(١) في «م»: وبالثالث أهل الجمال. واللَّه تعالىٰ أعلم.

الطاعون (مِنْ بَنِي فُلَانٍ) أي: من بني سلول (غُدَّةٌ) ضبط بالرفع؛ أي: هي؛ أي: القرحة غدة، وقيل: بالنصب بتقدير: أغد غدة من أغد البعير: صار ذا غدة (ائْتُونِي بِفَرَسِي[١]) كراهة أن يموت في بيتها (وَهُوَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ) فسقط عن فرسه ميتًا، قد جاء أنه ﷺ قال: «**اللَّهم اكفني عامرًا**»[٢] حين قال ما قال، فمات حين خرج من المدينة في قربها (فَإِنْ آمَنُونِي) بفتح الهمزة الممدودة من الإيمان؛ أي: أعطوني الأمان (وَإِلَّا كُنْتُمْ) ليس في «صحيح البخاري» (وَإِلَّا) والمعنىٰ[٣] علىٰ تقدير ثبوته؛ أي: ائتوني[٤]، وإن لم يؤمنوني كنتم قريبًا، ولعل إفراد (قَرِيبًا) بتأويل كل واحد (أُبَلِّغْكُمْ) بالجزم جواب الاستفهام (مِنْ خَلْفِهِ) وفي البخاري[٥]: «فأتاه من خلفه». (أَنْفَذَهُ) أي: من الجانب الآخر (فُزْتُ) من الفوز؛ أي: بالشهادة.

(١٣٢٠٤) (٣/ ٢١١)

قوله: (فَلَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ) أي: فما قدرنا علىٰ مشاهدته ومطالعة جماله مرة ثانية.

(١٣٢٠٥) (٣/ ٢١١)

قوله: (شَيْخٌ يُعْرَفُ) كالشيخ المعروف بسبب كثرة الأسفار (شَابٌّ) أي: كالشاب الذي لا يعرف بقلة الأسفار (مَسْلَحَةً لَهُ) بفتح الميم؛ أي: حافظًا له من العدو، يقال له: المسلحة؛ لأنه عادة يكون ذا سلاح، أو لأنه يسكن

---

(١) في «الأصل، م»: بفرس، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) أخرجه: الطبراني (٦/ ١٢٥).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ١٨٣): رواه الطبراني وفيه: عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف.

(٣) في «م»: فالمعنىٰ.

(٤) في «م»: آمنوني.

(٥) «صحيح البخاري» (٣٨٦٤).

المسلحة، وهي كالثغر يكون فيه أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم علىٰ غفلة (أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ فِيهَا[١]) أي: في القفة التي كانت معه.

(١٣٢١٩) (٣/ ٢١٣)

قوله: (فَأُوتِينَا بِتَمْرٍ) من الإيتاء، بمعنىٰ: الإعطاء، والباء في (بِتَمْرٍ) زائدة؛ أي: أعطينا تمرًا، والأقرب أنه من الإتيان، والواو وقعت من الكاتب سهوًا و(ابْنِ طَابٍ) نوع من التمر (أَنَّ لَنَا الرِّفْعَةَ) أخذه من اسم: رافع (وَالْعَاقِبَةَ) من اسم عقبة قد طاب من ابن طاب، والحديث يدل علىٰ أن التعبير قد يؤخذ من الأسماء.

(١٣٢٢١) (٣/ ٢١٣)

قوله: (إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ) تنكير كلمة للتعظيم؛ أي: بكلمة عظيمة يهتم في أخذها عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قَوْمًا) أي: كثيرًا لا يمكن مواجهتهم دفعة؛ لكثرتهم (ثَلَاثًا) مرة علىٰ المواجهين، ومرة علىٰ من في اليمين، ومرة علىٰ من في اليسار واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٢٢) (٣/ ٢١٣)

قوله: (شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ) أي: شفاعتي للتخليص؛ أي[٢]: عن النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٢٧) (٣/ ٢١٣)

قوله: (مِنْ أَحَدِكُمْ أَنْ يَسْقُطَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ) أي: لأجل أن يسقط علىٰ بعيره، ويقع عليه بأن يطلع علىٰ محله ويلقاه، ومثله قولهم: علىٰ الخبير سقطت؛ أي: وجدت الخبير ولقيته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: فيه.
(٢) من «م».

(١٣٢٢٩) (٣/ ٢١٣)

قوله: (إِلَىٰ غُبَارِ مَوْكِبِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامِ) الموكب: نوع من السير وجماعة الفرسان أو جماعة ركاب يسيرون بوقف (سَاطِعًا) حال من الغبار؛ أي: مرتفعًا (بَنِي غَنْمٍ) بفتح فسكون (حِينَ سَارَ) أي: رسول اللَّه ﷺ كما في البخاري[١] أو جبريل[٢] عليه السلام وفي **قوله**: (كَأَنِّي أَنْظُرُ) إشارة إلىٰ استحضار القصة كأنه ينظر إليها.

(١٣٢٣٩) (٣/ ٢١٤)

قوله: (هَلْ حَانَتْ) أي: حضرت وجاء حينها؛ يعنىٰ: العصر.

(١٣٢٥١) (٣/ ٢١٥)

قوله: (وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ) ظاهره يقتضي أن ديون المسلمين تقضىٰ من بيت المال إذا لم يتركوا وفاء، وفي بيت المال تحمل، إلا[٣] أن يقال: ذكر اللَّه تشريفًا، أو لبيان[٤] أن ما يتحمله رسول اللَّه ﷺ بمنزلة ما هو علىٰ اللَّه، وكأن تحمله من غير وجوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٥٢) (٣/ ٢١٥)

قوله: (فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ) يحتمل أنه متعلق برخص، ووقع الترخص في السفر باتفاق الحال، ويحتمل أنه قيد للبس؛ فلا يجوز لبس الحرير في غير السفر ولو لصاحب الحِكَّةِ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٥٨) (٣/ ٢١٦)

قوله: (وَهُوَ فِي رَحْلٍ لَهُ لَبَّيْكَ) أي: منزل له كالخيمة (تَوَاضُعًا فِي رَحْلِهِ)

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٨٩٢).
(٢) في «م»: جبريل.
(٣) في «م»: إلىٰ.
(٤) في «م»: والبيان.

قاله لأجل التواضع للَّه تعالىٰ فيه، أو قاله[١] متواضعًا فيه؛ أي: والحال أنه ما تكلف في المنزل.

(١٣٢٦٧) (٣/ ٢١٦)

قوله: (قَلَّ لَيْلَةٌ تَأْتِي عَلَيَّ إِلَّا وَأَنَا . . .) إلخ، في الحديث كرامة عظيمة لأنس- رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. فهذا الحديث حقيق أن يعد في مناقب أنس - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(١٣٢٦٨) (٣/ ٢١٦-٢١٧)

قوله: (وَأَوْلَادِنَا مِنْ غَيْرِنَا) أي: أولاد البنات من غير الأنصار، وكأنهم فهموا في الأبناء تغليب الذكور علىٰ الإناث، فلذلك ما سألوا للبنات (وَكَنَائِنِ الْأَنْصَارِ) أي: زوجات أولادهم.

(١٣٢٧٠) (٣/ ٢١٧)

قوله: (كَأَنَّهُمْ عُرْفُ دِيكٍ) ضبط بضم فسكون و(دِيكٍ) بكسر فسكون، والظاهر، أن المراد: بيان التتابع[٣]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٧٥) (٣/ ٢١٧)

قوله: (حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ الثُّرُوبُ) جمع ثرب؛ بفتح فسكون، وهو شحم رقيق يغشىٰ الكرش والأمعاء.

(١٣٢٧٦) (٣/ ٢١٧)

قوله: (كَانَ يَبْتَاعُ) أي: يشترىٰ (فِي عُقْدَتِهِ) بضم فسكون؛ أي: في رأيه ونظره في مصالح نفسه وعقله (احْجُرْ) بتقديم المهملة علىٰ الجيم؛ أي: امنعه (هُوَ) ضمير شأن (لَا خِلَابَةَ[٤]) بكسر؛ أي: لا خداعة، قيل: علمه النبي ﷺ ذلك ليطلع به صاحبه علىٰ أنه ليس من ذوىٰ البصائر، فيراعيه ويرىٰ له كما

---

(١) في «م»: قال.
(٢) «المجمع» (٧/ ٣٧٧).
(٣) في «م»: التبايع.
(٤) في «م»: حكاية.

يرىٰ لنفسه، وكان الناس في ذلك الزمان كالإخوان ينظر بعضهم لبعض أكثر مما ينظرون لأنفسهم، وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث: (ثُمَّ أَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي كُلِّ سِلْعَةٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ)[1] قال أكثر أهل العلم: هذا خاص بهذا الرجل وحده، لا يثبت لغيره الخيار بهذه الكلمة.

(١٣٢٧٩) (٣/ ٢١٧-٢١٨)

قوله: (لَيَّنَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِسَابَ) أي: قدر له أن يلين حسابه؛ أي: أن يجعل حسابه حسابًا يسيرًا (قَبِلَ اللَّهُ. . .) إلخ، لعل هذا نتيجة المحبة، فيظهر إذا كملت المحبة (غَفَرَ اللَّهُ. . .) إلخ، قد يقال: هذا ينافي ما جاء من التهديد في حق الشيخ الزاني (وَشَفَعَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ) هو بالتشديد علىٰ بناء المفعول، أو الفاعل بتقدير المفعول؛ أي: شفعه؛ أي: اللَّه، أو بالتخفيف علىٰ بناء الفاعل، والأول أقرب الوجوه، وفي إسناده: يوسف بن أبي ذرة، أحد الضعفاء، وقد صحف بعض، فجعله يوسف بن أبي بردة، وهو مقبول، والحديث قد عده العراقي وغيره من الموضوعات، وأعلوه بيوسف ابن أبي ذرة، ورده الحافظ في «القول المسدد» بأن الحديث جاء بطرق بعضها كافٍ في الرد علىٰ من حكم بوضعه؛ أي: فكيف الكل؟! وقد ذكرت الكلام عليه بالبسط في أواخر مسند عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - من هذه الحاشية؛ فلا[2] حاجة إلىٰ الإعادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٨١) (٣/ ٢١٨)

قوله: (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَا بِهَا لِأُمَّتِهِ) أي: فيهم لهم أو[3] عليهم أو المراد: للمؤمنين منهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه: ابن ماجه (٢٣٥٥).

(٢) في «م»: ولا.

(٣) في «م»: إذ.

(١٣٢٩١) (٣/ ٢١٩)

قوله: (أَنَّ الرَّجُلَ[١]) أي: من الأنصار (النَّخَلَاتِ) أي: ليتصرف في ثمارها إلىٰ أن يوسع اللَّه عليه (قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ) أي: للانتفاع بثمارها (وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ) كأنها زعمت أنه ﷺ ملكها تلك النخلات، فقالت ما قالت، وحلفت علىٰ ذلك، ولا إثم علىٰ الحالف إذا كان حلفه عن[٢] ظن، واللَّه تعالىٰ أعلم. (لَكِ كَذَا) أي: بدل ذلك من عندي، قال لها ذلك ملاطفة لما لها عليه من حق الحضانة (عَشْرُ أَمْثَالِهَا. . .) إلخ، فرضيت وطاب قلبها، وهذا من كثرة حلمه ﷺ وبره وفرط جوده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٢٩٥) (٣/ ٢١٩)

قوله: (يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النَّسَا) في «النهاية»: النسا - بوزن العصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ، والأفصح أن يقال له: النساء لا عرق النسا (أَلْيَةَ كَبْشٍ) الألية بفتح الهمزة: لحمة المؤخر من الحيوان (يُجَزَّأُ) بالتشديد آخره همزة (فَيَشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا) وفي رواية ابن ماجه: (عَلَىٰ الرِّيقِ)

(١٣٢٩٦) (٣/ ٢١٩-٢٢٠)

قوله: (أَنْ نُخِيضَهَا)[٣] من الإخاضة، والضمير للإبل (رَوَايَا قُرَيْشٍ) الروايا من الإبل: الحوامل للماء (إِذَا صَدَقَكُمْ) بالتخفيف؛ أي: تكلم معكم بكلام صادق، وكذا (كَذَبَكُمْ). (وَتَدَعُونَهُ) بفتح الدال؛ أي: تتركونه (مَا أَمَاطَ) الظاهر: ما ماط بلا ألف الإفعال.

(١٣٢٩٨) (٣/ ٢٢٠)

قوله: (سِنِينَ) جمع سنة (خَدَّاعَةً) بتشديد الدال للمبالغة، قيل: أي: يكثر

---

(١) في «م»: للرجل. (٢) في «م»: علىٰ.
(٣) في «م»: يخيض.

فيها الأمطار ويقل الريع؛ فذلك خداعها؛ لأنها تطمعهم بالخير ثم تخلف، وقيل: الخداعة: القليلة المطر، من خدع الريق: إذا جف (يُكَذَّبُ) بالتشديد وكذا (يُصَدَّقُ) وكذا (يُخَوَّنُ) أي: ينسب إلىٰ الخيانة (الرُّوَيْبِضَةُ) بالتصغير (الفُوَيْسِق) بالتصغير، وكأنه أشار بالتصغير إلىٰ حقارته من حيث الدنيا، كما أشار بالفسق إلىٰ قلة دينه؛ أي: قليل الدين دنيء الحال لا يستحق التقدم لدينه ولا لدنياه؛ أي: يصير الرؤساء من لا يستحق الرياسة بوجه، وقد سبق في مسند أبي هريرة تفسير الرويبضة بالسفيه، وفي رواية ابن ماجه[1] في حديث أبي هريرة: (الرَّجُلُ التَّافِهُ) أي: الحقير اليسير؛ أي: قليل الدين قليل العلم، وقد سبق الحديث في مسند أبي هريرة في قرب نصف «المسند»[2] من هذه الحاشية.

(١٣٣٠٠) (٣/ ٢٢٠)

قوله: (يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ) بضم مثلثة وكسرها، فسر بالثريد، والظاهر: أنه المراد هاهنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٣٠١) (٣/ ٢٢٠)

قوله: (مِنْ لَبِنٍ) ككلم (هَدٌّ) الهدُّ: الهدم الشديد والكسر؛ أي: كأنه مهدود مكسور عليه قهرًا من غير اختيار منه؛ فلا ينتفع به، والمراد: أنه لا فائدة له فيه، وظاهر اللفظ أنه يهد عليه وهو تحته، وقد جاء وبال علىٰ صاحبه.

(١٣٣٠٦) (٣/ ٢٢٠-٢٢١)

قوله: (كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ) بضمتين: جمع جزور، وهو الإبل (أَكَلَتَهَا) بفتحات: جمع آكل.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٤٠٣٦).

(٢) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٢٩١).

(١٣٣٠٩) (٣/ ٢٢١)

قوله: (فَقَالَ: أَيْ فُلَانُ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي...) إلخ، هذا السوق مخالف لسوق الحديث المشهور الذي فيه[1]: (زَوَّجْتُكَ بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ) فلعل هذه واقعة أخرىٰ غير تلك الواقعة[2]، بقي بعد الإشكال في كون (﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] رُبُعُ الْقُرْآنِ) إذ المشاهير تدل علىٰ كونها[3]: ثلث القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٣١٠) (٣/ ٢٢١)

قوله: (فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا) هي كالصندوق الصغير الذي تترك فيه المرأة ما عزَّ[4] عليها من متاعها.

(١٣٣١٥) (٣/ ٢٢١)

قوله: (أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنَ) بفتحتين: اسم قبيلة من العرب.

(١٣٣١٨) (٣/ ٢٢٢)

قوله: (فِي بَعْضِ حِرَارِ الْمَدِينَةِ) بكسر الحاء: جمع حرة.

(١٣٣٢٩) (٣/ ٢٢٣)

قوله: (حَتَّىٰ يَقْنُوَ شَعْرُهُ) أي: يصير شديد الحمرة، يقال: قنأت بالهمزة، وترك الهمزة فيه لغة، يقال: قنا يقنو؛ فهو قان.

(١٣٣٣٦) (٣/ ٢٢٣)

قوله: (أَنْتُمْ وَالسَّاعَةَ كَتَيْنِ) أي: كهاتين، أراد بهما: الإصبعين، إلا أنه لم يصدر بها للتنبيه، كما في الحديث المشهور.

---

(١) «شرح معاني الآثار» (٣/ ١٦ رقم ٣٩٧٠) بهذا اللفظ، والبخاري (٢١٨٦)، و«صحيح مسلم» (١٤٢٥) بلفظ: قريب.

(٢) في «م»: الوقعة.

(٣) زاد في «م»: من.

(٤) في «م»: يعز.

(١٣٣٤٣) (٣/ ٢٢٤)

(مَا لِي لَمْ أَرَ مِيكَائِيلَ ضَاحِكًا قَطُّ) في «المجمع»[١]: رواه أحمد من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين[٢]، وهي ضعيفة، وبقية رجاله ثقات.

(١٣٣٤٤) (٣/ ٢٢٤)

قوله: (عَلَيْهِمْ التِّيجَانُ) هكذا في النسخ، و[٣] قيل: ولعله (السِّيجَانُ) بكسر السين[٤] جمع ساج؛ كالتيجان جمع تاج، وهو الطيلسان الأخضر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٣٤٩) (٣/ ٢٢٥)

قوله: (أَنَا عِنْدَ ثَفِنَاتِ نَاقَةِ) بفتح مثلثة وكسر فاء: ما ولي الأرض من كل ذات أربع؛ إذا بركت كالركبتين.

(١٣٣٥٠) (٣/ ٢٢٥)

قوله: (قَالَ نَضَّرَ اللَّهُ عَبْدًا) بالتشديد والتخفيف من النضارة، والمراد: ألبسه اللَّه النضرة، وهي الحسن وخلوص اللون؛ أي: جمله وزينه، أو أوصله اللَّه إلىٰ نضرة الجنة؛ أي: نعيمها ونضارتها (هَذِهِ) الظاهر: أن المراد بها: **قوله:** (ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ) أو المراد بها: جنس مقالته؛ أي: هذه المقالة المتعلقة بذكر الخير والدين (فَحَمَلَهَا) أي: إلىٰ غيره (حَامِلِ الْفِقْهِ) بالجر، والإضافة لفظية؛ فهو نكرة كما هو شرط مجرور (رُبَّ). (فِيهِ) أي: في مجلس السماع، أو في جنس السامع له، والمراد: في جملة السامعين له، أو المعنىٰ: غير فقيه فيه؛ أي: في فقهه؛ أي: غير متأمل وناظر فيه (غَيْرُ فَقِيهٍ) بالجر: صفة، أو بالرفع بتقدير: هو (إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ) أي: حامل للفقه

---

(١) «المجمع» (١٠/ ٧٠٥).

(٢) في «م»: المديني.

(٣) من «م».

(٤) في «م»: سين.

ومؤد له إلىٰ من هو أفقه منه، وهذا تنبيه علىٰ فائدة التبليغ، وفيه أنه لا عبرة للتقدم الزماني في العلم؛ بل قد يكون المتأخر أولىٰ من المتقدم (لَا يُغِلُّ) بفتح فكسر؛ أي: لا يكون ذي حقد وعداوة وحسد، أو بضم فكسر: من الإغلال، بمعنىٰ: الخيانة؛ أي: لا يكون خائنًا (عَلَيْهِنَّ) حال؛ أي: كائنًا عليهن؛ أي: ما دام صدر المسلم علىٰ هذه الخصال؛ فهو بريء من الحقد أو الخيانة، وقيل: معنىٰ (عَلَيْهِنَّ): فيهن، والمراد: لا ينبغي له أن يخون[1] في هذه الأشياء (فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ[2]) تعليل للزوم جماعة المسلمين (مِنْ وَرَائِهِمْ) بالفتح علىٰ أنه موصول، فهو مفعول (تُحِيطُ) أي: تنال غائبهم، أو بالجر علىٰ أنه حرف جر؛ أي: تجمعهم بحيث لا يشذ منهم شيء، والله تعالىٰ أعلم.

(١٣٣٥٦) (٣/ ٢٢٥)

قوله: (عَسْقَلَانُ) اسم بلد بالشام (أَحَدُ الْعَرُوسَيْنِ) أي: أحد البلدين الفاضلين بناحية الشام، ولعل المراد بالثاني: الذي فيه بيت المقدس (تَثِجُّ) بتشديد الجيم ومقتضىٰ صنيع «القاموس» أنه من باب: نصر، وقد ذكره بعضهم من باب: ضرب (صَدَقَ عَبِيدِي) أي: في قولهم: إني وعدتهم علىٰ لسان رسلي (نَهَرِ البيض) جمع أبيض؛ أي: من اغتسل به يصير أبيض، هكذا في نسختنا، وفي بعض النسخ: «بِنَهَرِ الْبَيْضَةِ». (نِقَاء) بكسر النون؛ ككرام، وفي «المجمع»[3]: رواه أحمد، وفيه: أبو عقال هلال بن زيد بن يسار، وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات، وفي إسماعيل ابن عياش خلاف. انتهىٰ. قال العراقي: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[4]

---

(١) في «م»: يكون.

(٢) في «الأصل»: دعوهم، وفي «م»: دعوتموهم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «المجمع» (١٠/ ٤٣).

(٤) «الموضوعات» (٢/ ٥٣).

وقال: جميع طرقه تدور علىٰ أبي عقال، قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة ما حدث أنس بها قط، وفي ترجمة أبي عقال أورده ابن عدىٰ في «الكامل»[(١)] من رواية جماعة عنه وقال: إنه غير محفوظ. وقال الذهبي في «الميزان»[(٢)]: باطل. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن هذا خلاف ما ذكره صاحب «المجمع» حيث قال: وثقه ابن حبان؛ فليتأمل، وفي «التقريب»[(٣)]: أبو عقال - بكسر المهملة ثم قاف -: بصري نزيل عسقلان؛ متروك. قلت: ولكونه نزيل عسقلان ازدادت التهمة، وقال الحافظ في «القول المسدد»[(٤)]: هو في فضائل الأعمال، والتحريض علىٰ الرباط في سبيل اللَّه، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل، والحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه، وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام، ثم ذكر الحافظ له شواهد عديدة، قد عَد بعضها في «الموضوعات» وقيل في البعض: إنه منكر ونحو ذلك. قلت: لعل هذا الحديث أقرب ما قيل فيه بالوضع من أحاديث المسند إليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٣٦٠) (٣/ ٢٢٦)

قوله: (لَا يَلِجُ حَائِطَ الْقُدُسِ) أي: الجنة، وقد تقدم الكلام علىٰ هذا المتن في مسند عبد اللَّه بن عمرو ابن العاص.

(١٣٣٦٦) (٣/ ٢٢٦)

قوله: (قَالَ: فَأُتِيَتْ يَوْمًا) حكاية لقولها، وفي نسخة: (فَأَتَتْ) وهو الظاهر.

---

(١) «الكامل» (٧/ ١١٧).
(٢) «ميزان الاعتدال» (٤/ ٣١٣).
(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ٥٧٥).
(٤) «القول المسدد» (١/ ٢٧).

(١٣٣٨٠) (٣/ ٢٢٧-٢٢٨)

قوله: (حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَجَرٍ) قلت: في «التعجيل»[(١)]: حبيب بالتشديد، وهو ابن حجير[(٢)] أبو حجير[(٢)]، ومقتضاه أنهما بالتصغير، ثم قال: ذكره البخاري في آخر من اسمه حبيب بالتخفيف، بلا تنبيه على التشديد، وتردد ابن المبارك بين التخفيف والتشديد، وثقه ابن حبان.

(١٣٣٨١) (٣/ ٢٢٨)

قوله: (إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ) روي غير مهموز، والأصل فيه: الهمز، وعند البعض بالهمز لا غير؛ أي: تمايل إلىٰ قدام، وقيل: أي: رفع القدم من الأرض ثم يضعها، ولا يمسح قدمه علىٰ الأرض؛ كمشي المتبختر.

(١٣٣٨٢) (٣/ ٢٢٨)

قوله: (فَقَالَ: فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ) أي: تكلم فيهما، وذكر في شأنهما ما يليق بتحسينهما وتكميلهما.

(١٣٣٨٣) (٣/ ٢٢٨)

قوله: (وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا) بنصب (رَسُول اللَّهِ) علىٰ العطف علىٰ (بِنْتًا) ونصب (جَالِسًا) علىٰ الحال (يَعْنِي: ذَنْبًا[(٣)]) قد سبق أن التحقيق أن المراد به: أنه لم يجامع الليلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٣٨٤) (٣/ ٢٢٨)

قوله: (وَيُبَعِّضُهَا) من التبعيض، في «القاموس»: بعضته تبعيضًا: جزأته، والمراد: يقسمها أو يقطعها، وقيل: لعله يتبضعها من: التبضيع، بمعنىٰ: تقطيع اللحم.

---

(١) «تعجيل المنفعة» (١/ ٨٥).

(٢) في «التعجيل» المطبوع: حجر.

(٣) في «م»: دينًا.

(١٣٣٩١) (٣/ ٢٢٩)

قوله: (لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ) قيل: هذا مخالف لما جاء أن خلق آدم وتصويره كان خارج الجنة، وأنه كان أدخل الجنة بعد أن صار إنسًا كما هو ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥] فلعل لفظة (فِي الْجَنَّةِ) وقع سهوًا من بعض الرواة (خُلِقَ) علىٰ بناء المفعول (خَلْقٌ) بالرفع علىٰ أنه نائب الفاعل، وقد سبق هذا الحديث.

(١٣٤٠٠) (٣/ ٢٢٩)

قوله: (مُسْتَقَةً) بضم ميم وسكون سين مهملة، ومثناة فوقية مضمومة أو مفتوحة وقاف، قال الأصمعي: هي فروة طويلة الأكمام كما[1] قيل: لعلها كانت مكففة بالسندس، وهو ما رقَّ من الديباج والحرير؛ لأن نفس الفروة لا تكون سندسًا، وقيل: أو كان قد غشاها سندس، وجمعها مساتق (تَذَبْذَبَانِ) مضارع من ذبذب: إذا تحرك واضطرب، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ١٤٣] قيل: أريد الكمان.

(١٣٤٠٣) (٣/ ٢٣٠)

قوله: (لَعَلَّكُمْ اثْنَانِيُّونَ) نسبة إلىٰ الاثنين[2] والخميس؛ أي: لعلكم تصومون يوم الاثنين والخميس.

(١٣٤٠٩) (٣/ ٢٣٠)

قوله: (إِذَا نَامَ ذَفَّ عَرَقًا) بفتح ذال معجمة وتشديد فاء؛ أي: سَرُع، و(عَرَقًا) تمييز مبين للفاعل؛ أي: سرع عرقُه، والذفيف: السريع، وقد جاء: ذفاف[3]؛ ككتاب وعذاب، بمعنىٰ: البلل؛ فإن جاء الفعل منه، فيمكن هذا

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: اثنان.
(٣) في «م»: ذفافًا.

منه، بمعنىٰ: ابتل، ولكن المعنىٰ الأول: الفعل منه مستعمل، ذكره الجوهري وغيره، مع ظهوره كما لا يخفىٰ.

(١٣٤١٠) (٣/ ٢٣٠)

قوله: (يَتَقَلَّبُ فِي ظِلِّهَا) هل هو يقتضي نقل الشجرة إلىٰ الجنة أم لا؟ سبق تحقيقه.

(١٣٤١١) (٣/ ٢٣٠)

قوله: (إِنَّ عَبْدًا فِي جَهَنَّمَ لَيُنَادِي أَلْفَ سَنَةٍ . . .) إلخ، في «المجمع»[1]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجالهما رجال الصحيح، غير أبي ظلال، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان. انتهىٰ. وقال في «القول المسدد»[2]: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق «المسند» وقال: هذا حديث غير صحيح، قال ابن معين: أبو ظلال ليس بشيء. وقال ابن حبان: كان مغفلاً، يروي عن أنس ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال. قلت: قد أخرج له الترمذي، وحسن بعض حديثه، وعلق له البخاري حديثًا، وأخرج هذا الحديث: ابن خزيمة في كتاب التوحيد في «صحيحه» إلا أنه ساقه بطريقة له تدل علىٰ أنه ليس علىٰ شرطه في الصحة، وفي الجملة ليس موضوعًا، وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» له من وجه آخر، عن سلام بن مسكين، وأبو ظلال قد قال فيه البخاري أنه مقارب الحديث، وله شاهد لأوله، أخرجه أبو بكر الآجري من مرسل حسن قال: «يخرج رجل من النار بعد ألف عام، فقال الحسن: ليتني كنت ذاك الرجل» والحنان، بمعنىٰ: الرحيم، والله تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. ولا يخفىٰ[3] أن كلام «المجمع»: لا يوافق كلام الحافظ؛ فلينظر.

---

(١) «المجمع» (١٠/ ٦٩٩).

(٢) «القول المسدد» (١/ ٣٤).

(٣) من «م».

(١٣٤١٨) (٣/ ٢٣١)

قوله: (فَإِنْ لَامَنِي أَحَدٌ [مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ][١] إِلَّا قَالَ . . .) إلخ، كلمة (إِنْ) نافية لا شرطية.

(١٣٤٢٤) (٣/ ٢٣١)

قوله: (فَقَالَ: شُمِّي) صيغة أمر من الشم، و[٢]في «القاموس»: الشم حس الأنف، والفعل منه؛ كعلم ونصر (عَوَارِضَهَا) في «القاموس»: العارض: صفحة الخد وصفحة العنق، وجانبا الوجه، والعارضة: السن التي في عرض الفم، والجمع: عوارض (إِلَىٰ عُرْقُوبِهَا) العرقوب: عصب غليظ فوق عقب الإنسان، ولعل المراد: المبالغة في النظر حتىٰ تشم الرائحة وتنظر في الرِّجْل، والله تعالىٰ أعلم.

(١٣٤٢٥) (٣/ ٢٣١-٢٣٢)

قوله: (وَإِذَا رَضْرَاضُهُ) ضبط بفتح فسكون، في «القاموس»: الرَّضْرَاضُ: الحصىٰ أو صغارها.

(١٣٤٤١) (٣/ ٢٣٣)

قوله: (جَمَعَ الْقُرْآنَ) أي: حفظه[٣] كله، ولا يلزم منه انقطاع التواتر؛ إذ يمكن أن يكون كل سورة أو آية يحفظه ألف أو آلاف مع أن القرآن كله لا يحفظه غير الأربعة، وقد علم أن كثيرًا منهم يحفظ غالبه أو كله مثل ابن مسعود وابن عمرو بن العاص وسالم مولىٰ أبي حذيفة؛ فلعل أنسًا تكلم بما علمه علىٰ أن التواتر يكفي فيه أن يكون معلومًا عند غيرهم بسبب الكتابة وغيرها، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) سقط من «الأصل، م». والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: حفظ.

(١٣٤٧٩) (٣/ ٢٣٦)

قوله: (أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ) الظاهر: أنه أراد باليوم: الوقت، وكنىٰ به عن آخر العمر مطلقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٤٨٣) (٣/ ٢٣٧)

قوله: (إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولَ: بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ) أي: فما لكم الإفراط في أمر الصلاة وأنتم من الساعة بهذا القرب؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٤٨٧) (٣/ ٢٣٧)

قوله: (ثُمَّ بَدَا لِي فِيهِنَّ) أي: ظهر لي في شأن هذه الأمور رأي آخر، أو جاءني[1] من اللَّه وحي آخر، والأقرب: أنه نهي، ثم نسخ عن رأىٰ، فهذا يدل علىٰ جواز الاجتهاد له **وقوله:** (مَنْ شَاءَ أَوْكَأَ) كأن المراد: أن النهي عن الأواني لا ينفع؛ إذ يمكن الوقوع في المسكر مع الاحتراز عن الأواني، فينبغي النهي عنه لا عن الأواني؛ فمن شاء أطاع، ومن شاء عصىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٤٩٣) (٣/ ٢٣٨)

قوله: (لَوْ خطئتم) يقال: خطأ الرجل خطئًا؛ كسمع: إذا أتىٰ[2] بالذنب متعمدًا؛ فهو خاطئ بالهمز (لَوْ لَمْ تُخْطِئُوا) تخطئوا[3] ضبط من أخطأ؛ أي: لو لم تذنبوا، قيل: أخطأ بالهمز، نقيض: أصاب إثمًا أو غير إثم، ولعل المراد فيه: تعظيم أمر الاستغفار، وأنه تعالىٰ كما يجب أن يعبد بوجوه أخر، كذلك يحب أن يعبد بالاستغفار، وقد سبق تحقيق هذا المتن مرارًا.

---

(١) في «م»: أو جاء لي.
(٢) تكررت «بالأصل».
(٣) من «م».

(١٣٤٩٧) (٣/ ٢٣٨)

قوله: (وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ ذَاتَ يَوْمِ الْمِرَارِ) بكسر ميم: جمع مرة؛ أي: سمعته ذكر هذا الكلام مرارًا.

(١٣٥٠٨) (٣/ ٢٣٩)

قوله: (وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تَدُوفُهُ) من الدوف - بدال مهملة - وهو الخلط.

(١٣٥١٥) (٣/ ٢٣٩-٢٤٠)

قوله: (هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ) يدل علىٰ أنه ظهر له من[١] صورهم وحالهم قبل أن يخلقوا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٥٢٨) (٣/ ٢٤١)

قوله: (عَنْ عَرِيفِ الْأَنْصَارِ) أي: القائم بأمرهم، يقال: عريف وعارف؛ كعليم وعالم.

(١٣٥٢٩) (٣/ ٢٤١)

قوله: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ) أي: قولوا ما شئتم، لكن مع الاحتراز عن غلبة الشيطان عليكم بأن ينزلكم عن مراعاة التقوىٰ، وقد سبق تحقيق ذلك.

(١٣٥٣٠) (٣/ ٢٤١)

قوله: (وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ) أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جريًا؛ أي: رسولاً ووكيلاً.

(١٣٥٣١) (٣/ ٢٤١)

قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: السَّامُ عَلَيْكُمْ) أي: بأن يقول: وعليكم؛ أي: ما قلتم فرجع ما قال لهم إلىٰ هذا (مَهْ) أي: ما تقولين؟ أو اسكتي (لَمْ يَدْخُلْ الرِّفْقُ) أي: يكفي ما قلتُ في الجواب، والزيادة عليه من باب الشدة وترك الرفق؛ فلا يليق.

---

(١) من «م».

(١٣٥٣٤) (٣/ ٢٤١)

قوله: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ) أي: ما شأنهم، قاله إنكارًا عليهم ما عزموا عليه (لَكِنِّي) أي: أنهم عزموا على ذلك، لكني فاعل لمثل ذلك؛ فإني أصوم أحيانًا وأفطر أحيانًا؛ اختيار للتوسط على الإفراط (فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي) أي: أعرض عنها بأن رأى الكمال في غيرها، والله تعالى أعلم.

(١٣٥٣٩) (٣/ ٢٤٢)

قوله: (فَصَرَّتْهَا فِي خِمَارِهَا) أي: ربطتها فيه، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني بأسانيد، وفيها عمارة بن زاذان، وثقه جماعة، وفيه ضعف، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١٣٥٤٧) (٣/ ٢٤٢)

قوله: (فَأَخَذَتْ) أي: العكة؛ أي: شرعت وهو[(٢)] من أفعال المقاربة (تَقَعُ) أي: يقع ما فيها ويسيل ويسقط في الطعام (تُدِرُّ) من الدر، بمعنى: الزيادة والكثرة؛ أي: أخذت في الزيادة والسيلان، وقد وقع هنا[(٣)] في النسخ تحريف مفسد، والصواب: ما قلنا - إن شاء الله تعالى - والله تعالى أعلم.

(١٣٥٥٥) (٣/ ٢٤٣)

قوله: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ...﴾ الآية [الأنفال: ٦٨]) في «المجمع»[(٤)]: رواه أحمد عن شيخه علي بن عاصم ابن صهيب وهو كثير الغلط والخطأ، لا يرجع إذا قيل له الصواب، وبقية رجال أنس رجال الصحيح.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٠٠).

(٢) في «م»: وهي.

(٣) في «م»: هاهنا.

(٤) «المجمع» (٦/ ١١٨).

(١٣٥٥٩) (٣/ ٢٤٣-٢٤٤)

قوله: (إِلَىٰ حَلِيقٍ النَّصْرَانِيِّ) ضبط بالتصغير (إِلَىٰ الْمَيْسَرَةِ) ظاهره: عدم تعين الأجل؛ فهذا يدل علىٰ عدم اشتراط التعين إلا أن المشهور عند أهل العلم: اشتراطه فيحتمل أن يكون وقت الميسرة متعينًا، وقول عدو اللَّه: متىٰ[1] الميسرة، يكون علىٰ وجه التعنت والتكذيب (وَاللَّهِ مَا لِمُحَمَّدٍ ثَاغِيَةٌ) بمثلثة وغين معجمة؛ أي: شاة، من الثغاء، وهو صوت الشاة (ولاَ رَاغِيَةٌ) براء مهملة وغين معجمة؛ أي: بعير، من الرغاء، وهو صوت البعير؛ أي: ليس له مال أصلاً؛ لا شاة ولا بعير حتىٰ يتوقع له اليسار؛ فمن أين يجيء له اليسار حتىٰ أعتمد عليه في البيع معه؟! في «الصحاح»: يقال: ما له ثاغية ولا راغية، والثاغية: الشاة، والراغية: البعير (مَا لَيْسَ عِنْدَهُ) أي: ما ليس ثمنه عنده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٥٦٦) (٣/ ٢٤٥)

قوله: (فَأُمْطِرْنَا) علىٰ بناء المفعول (فَمَا جَعَلَتْ تُقْلِعُ) ضبط من الإقلاع (يُسْفِرُ) ضبط من الإسفار.

(١٣٥٧٥) (٣/ ٢٤٦)

قوله: (فُحِصَتْ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ[2]) من فحص كمنع: إذا بحث؛ أي: حفرت في الأرض حفيرات (دَفَعَ) أي: المطي[3]؛ أي: أسرعه علىٰ السير (فَعَثَرَتْ) كضرب ونصر وعلم وكرم؛ أي: زلت (فَنَدَرَ) أي: سقط.

(١٣٥٩٠) (٣/ ٢٤٧-٢٤٨)

قوله: (وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا رَأْسَ النَّبِيِّينَ) أي: أول من أرسل منهم إلىٰ الكافرين.

---

(١) في «م»: من.

(٢) في «الأصل»: أفاحص، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: المطر. والمثبت من «م».

(١٣٥٩١) (٣/ ٢٤٨)

قوله: (فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَيَمُوتُ) أي: قد علمت في حياته ﷺ أنه سيموت.

(١٣٦٧٢) (٣/ ٢٥٤)

قوله: (قَالَ: فَسَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ بِهِ وَضَحٌ شَدِيدٌ) الوَضَحُ بفتحتين: البياض مطلقًا، ولا يختص ببياض البرص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٦٨٥) (٣/ ٢٥٦)

قوله: (لَمَّا حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ بِمِنًى أَخَذَ شِقَّ رَأْسِهِ) ظاهره أنه ﷺ أخذ شق رأسه، وقد جاء أنه أخذه أبو طلحة، فيحتمل أن المراد: أنه أخذه بأمره، فنسب إليه الأخذ، وقد جاء أنه أعطىٰ أبا طلحة، فيحتمل أن معناه: أنه أرسل إلىٰ بيته، وإن أعطي بيد أنس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٦٨٩) (٣/ ٢٥٦)

قوله: (فَسَبَقَ النَّاسَ فَابْتَشَّ لِذَلِكَ) بموحدة ومثناة من فوق وشين مشددة، هكذا في أصلنا من البشاشة؛ أي: فرح ولعله الصواب، وفي بعض النسخ غير ذلك، ولا يظهر له وجه حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٠٣) (٣/ ٢٥٧-٢٥٨)

قوله: (وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا) أي: أكباد الإبل (إِلَىٰ بِرْكِ الْغِمَادِ) في «النهاية»: برك العماد - بفتح الباء وتكسر وبضم الغين وتكسر -: اسم موضع باليمن، وفي نسخة صحيحة في رواية عمرو بن سعيد (الْغُمَادِ) مضمومة الغين.

(١٣٧١٥) (٣/ ٢٥٨-٢٥٩)

قوله: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَرَ) كأنه أراد به نفي البياض الخالص،

وإثبات أن بياضه ﷺ كان مشربًا بحمرة، وإلا فقد علم أنه ﷺ كان أبيض، ولم يكن أسمر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٢٨) (٣/ ٢٥٩)

قوله: (كَانَ يَمُرُّ بِبَيْتِ فَاطِمَةَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، إِذَا خَرَجَ إِلَىٰ الْفَجْرِ فَيَقُولُ: الصَّلَاةَ) بالنصب؛ أي: أقيموها، أو بالرفع؛ أي: حضرت (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ) يفيد أن الآية في الذرية الطاهرة، وهذا لا ينافي شمولها لأمهات المؤمنين، لكن ظاهر بعض الأحاديث عدم الشمول؛ نعم. سوق القرآن أقرب إلىٰ الشمول، والله تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٣٥) (٣/ ٢٦٠)

قوله: (كَأَنَّهَا الْحَذَفُ) بفتحتين مع إهمال الحاء[1]، وإعجام الذال: الغنم الصغار الحجازية، واحدها: حذفة.

(١٣٧٤٢) (٣/ ٢٦٠-٢٦١)

قوله: (ثُمَّ سَارَ سَاعَةً) يحتمل أن ذلك لتردده ﷺ في الإخبار بمثل هذا الخبر لمعاذ وأنه هل هو أهل له أم لا؟ ثم استقر الأمر عنده علىٰ أن يخبره فأخبره، ويحتمل أنه فعل ذلك تعظيمًا لهذا الخبر وتوجيهًا لذهنه إليه (أَنْ يَعْبُدُوهُ) أي: يوحدوه **فقوله**: (وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) كالتفسير له أو يطيعوه في أوامره ونواهيه، **فقوله**: (وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) لبيان الإخلاص في الطاعة وترك الشرك[2] [أو لتخصيص أمر التوحيد، والنهي عن الشرك بالطاعة تعظيمًا له واهتمامًا به؛ أي: تطيعوه مطلقًا، سيما بإتيان التوحيد، وترك الشرك][3] (مَا حَقُّ الْعِبَادِ) أي: بمقتضىٰ وعده المنزه عن الخلف (أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ) أي:

---

(١) في «م»: الهاء. (٢) في «م»: الربا.
(٣) من «م».

دائمًا علىٰ أن المراد بالعبادة: التوحيد أو مطلقًا علىٰ أن المراد بها: الطاعة في أوامره ونواهيه.

(١٣٧٤٣) (٣/ ٢٦١)

قوله: (وَأَمْحَلَتْ الْأَرْضُ) أي: يبس نباتها (مَثَاعِبُ الْمَدِينَةِ) بالمثلثة؛ أي: مجاريها (مَا تُقْلِعُ) من الإقلاع (يَتَصَدَّعُ) أي: يتشقق.

(١٣٧٤٥) (٣/ ٢٦١)

قوله: (وَكَانَ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيْهِ) بالجيم؛ أي: يقعد علىٰ الركبتين (الْوِقَاءُ) بكسر الواو.

(١٣٧٤٨) (٣/ ٢٦١)

قوله: (يَنْكُتُ عَلَيْهِ) أي: يضرب بقضيب عليه (وَقَالَ فِي حُسْنِهِ) أي: تكلم فيه، وفي رواية الترمذي[١] عن حفصة بنت سيرين عن أنس قال: «كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ، فَجِيءَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ فَجَعَلَ يَقُولُ بِقَضِيبٍ لَهُ فِي أَنْفِهِ وَيَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَذَا حُسْنًا. قُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْبَهِهِمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وقال: هذا حديث حسن صحيح. ثم أخرج الترمذي[٢]، عن عمار[٣] بن عمير قال: «لَمَّا جِيءَ بِرَأْسِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ وَأَصْحَابِهِ نُضِّدَتْ فِي الْمَسْجِدِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ جَاءَتْ، قَدْ جَاءَتْ! فَإِذَا حَيَّةٌ قَدْ جَاءَتْ تَخَلَّلُ الرُّءُوسَ حَتَّىٰ دَخَلَتْ [في منخري عبيداللّه بن زياد فمكثت هنينة ثم خرجت، فذهبت حتىٰ تغيبت ثم قالوا: قد جاءت قد جاءت][٤]، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» وقال: هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٧٧٨).
(٢) «سنن الترمذي» (٣٧٨٠).
(٣) في «م»: عمارة.
(٤) من «م».

(١٣٧٦٠) (٣/ ٢٦٢)

قوله: (يُمْلِي[١] خَيْرًا) من الإملاء؛ أي: يذكر اللَّه ويتذاكر في العلم، أو يفعل الخير بأي وجه كان؛ فإن فاعل الخير كأنه يملي الخير على الملك الكاتب لحسناته ليكتب له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٦٤) (٣/ ٢٦٢)

قوله: (كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْمَاءَ لَمْ يُلْقِ ثَوْبَهُ) من الإلقاء.

(١٣٧٨٣) (٣/ ٢٦٤)

قوله: (فَرَأَيْتُهُ يُعْجِبُهُ الْقَرْعُ فَجَعَلْتُ أَدُعُّهُ) ضبط بضم الدال وتشديد العين؛ أي: أدفعه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ [الماعون: ٢] ولو جعل بفتح الدال وتخفيف العين؛ أي: أتركه وألقيه؛ لكان غير بعيد أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٨٦) (٣/ ٢٦٤)

قوله: (يَبْنِي عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ) ضبط علىٰ بناء المفعول، والمشهور: بناء الزوج علىٰ المرأة، وهذا بناء علىٰ الزوج بسبب المرأة، وفي بعض النسخ: «بناء عليه صفية»[٢] بنسبة البناء إلىٰ الزوجة علىٰ الزوج، علىٰ عكس المشهور، والظاهر أنه قلب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٧٨٧) (٣/ ٢٦٤)

قوله: (فَقَالَ لَهَا: هَبِلْتِ) من هبل؛ كفرح؛ أي: تغير حالك وعقلك بموت الولد.

(١٣٧٩٦) (٣/ ٢٦٥)

قوله: (يَقُولُ تَعَالَ) بفتح اللام (نُؤْمِنْ) بالجزم (بِرَبِّنَا) أي: نفعل ما يزيد

---

(١) في «الأصل»: يملأ، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٢) في «م»: بني علىٰ صفية.

به[1] الإيمان باللَّه؛ من ذكره وشكره وطاعته، ومذاكرة آياته الدالة علىٰ كمال قدرته، وعلمه وتوحيده (يُرَغِّبُ عَنْ إِيمَانِكَ) أي: عما كلفت به من الإيمان علىٰ الدوام (يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ رَوَاحَةَ) بين ﷺ أنه ما أراد بالإيمان أصل التصديق؛ بل أراد به ما يزيد به التصديق من الذكر ونحوه وأنه حسن، وفيه تقرير لإطلاق اسم الإيمان علىٰ نحو ما أطلق عليه ابن رواحة.

(١٣٨٠٣) (٣/ ٢٦٦)

قوله: (مَا مِنْ رَجُلٍ يُنْعِشُ لِسَانَهُ حَقًّا يُعْمَلُ بِهِ) في «القاموس»: نعشه اللَّه؛ كمنعه: رفعه كأنعشه ونعشه؛ أي: بالتشديد؛ فاللفظ يحتمل ثلاثة أوجه، ورفع الحق إظهاره وتشهيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٣٨١٢) (٣/ ٢٦٦)

قوله: (فَقَالَ) أي: لخالد وأمثاله (دَعُوا لِي أَصْحَابِي) أي: السابقين، وبهذا تبين خطاب (لَوْ أَنْفَقْتُمْ) أنه مع من ثم إذا كان حال السابقين من الصحابة بالنسبة إلىٰ اللاحقين منهم هذا فما حال الصحابي سيما السابق منهم بالنسبة إلىٰ من ليس بصحابي - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - ويرحمنا بهم آمين يا رب العالمين.

(١٣٨١٤) (٣/ ٢٦٦-٢٦٧)

قوله: (وَالسَّمَاءُ تَطِشُّ) ضبط بكسر طاء وتشديد شين، والطش: المطر الخفيف، ولعل فيه تنبيهًا لهم علىٰ سبقة الرحمة الغضب، وأنه تعالىٰ يعاملهم يومئذ بذلك.

(١٣٨١٧) (٣/ ٢٦٧)

قوله: (مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ) فهم من اسم الولد الصغير، فأرشده ﷺ إلىٰ

---

(١) في «م»: فيه.

عمومه للكبير[١] وإلىٰ أنك لو تأملت[٢] ما قلت ذلك ففيه مع المباسطة معه إرشاد له ولغيره إلىٰ التأمل في معنىٰ الكلام وعدم المبادرة إلىٰ الرد.

(١٣٨٢٤) (٣/ ٢٦٧)

قوله: (فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَىٰ النَّاسِ) لما فيه من انقطاع خبر السماء عن أهل الأرض.

(١٣٨٢٥) (٣/ ٢٦٧)

قوله: (وَكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفِي) بضم الظاء المعجمة، وفتح الموحدة المخففة، في «المجمع»: ظبة السيف: طرفه وحده، وأصله: ظبو كصرد (صَاحِبَ الْكَتِيبَةِ) أي: رئيس العسكر.

(١٣٨٢٧) (٣/ ٢٦٨)

قوله: (فَلَا نَدْرِي) الظاهر أنه عناد منهم؛ إذ لا يخفىٰ عليهم الرحمن والرحيم من حيث المادة؛ فإنهما من الرحمة ولا من حيث الصيغة؛ فإن الأول: علىٰ وزن عطشان وسكران، والثاني: علىٰ وزن كريم وعليم وحكيم، ولا من حيث الإعراب حيث أنهما وقعا وصفين للّٰه، ولا يخفىٰ أن توصيفه تعالىٰ بمثل هذين الوصفين غير مستبعد عقلاً؛ بل مقبول في الطباع؛ فأي إشكال ما عدا العناد (فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ) أي: ومن هداه اللّٰه لا يضروه؛ فأي ضرر في ذلك علينا، ثم إن اللّٰه تعالىٰ برحمته جعل الشرط المذكور ضررًا عليهم، حتىٰ سعوا في ترك العمل به، وبه ظهر أنه الرحمن الرحيم تعالىٰ وتقدس.

(١٣٨٣٠) (٣/ ٢٦٨)

قوله: (حَتَّىٰ أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا) أي: وجدناها غير ثابتة علىٰ الحال[٣] التي

---

(١) في «م»: الكبير.

(٢) في «الأصل»: تأمت، والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الحالة.

كانت عليها في حياته ﷺ من الصفاء والتقوىٰ والاجتهاد في الخيرات وكراهة الشرور، والحاصل أن البعد عن النور مؤد[١] إلىٰ الظلمة علىٰ[٢] قدر البعد.

(١٣٨٣١) (٣/ ٢٦٨)

قوله: (ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا) أي: بين الحج والعمرة.

(١٣٨٤٧) (٣/ ٢٦٩)

قوله: (فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ) أي: غرقتا بالدموع: افعوعلت من الغرق.

(١٣٨٥٩) (٣/ ٢٧٠)

قوله: (لَمْ يَجْتَمِعْ لَهُ غَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَىٰ ضَفَفٍ) بفتحتين مع إعجام الضاد ومكرر الفاء، قيل: هو الضيق والشدة؛ أي: لم يشبع منهما إلا عن ضيق وقلة، وقيل: الاجتماع، ضف القوم علىٰ الماء ضفًّا وضففًا؛ أي: لم يأكلهما وحده، ولكن مع الناس، وقيل: هو أن يكون الأكلة أكثر من قدر الطعام.

(١٣٨٧١) (٣/ ٢٧٢)

قوله: (فَجَاءَ سَهْمٌ غَرْبٌ فَوَقَعَ[٣] فِي ثُغْرَةِ[٤] نَحْرِهِ) الثغرة بضم مثلثة وسكون عين، نقرة النحر بين الترقوتين فوق الصدر.

(١٣٩٤١) (٣/ ٢٧٧)

قوله: (كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ) أي: جلوسًا، وقد جاء، والحاصل أنهم ينامون نومًا لا ينقض الوضوء، ولا يلزم منه أن النوم مطلقًا لا ينقض الوضوء.

---

(١) في «م»: يؤد.

(٢) في «الأصل»: عن.

(٣) في «م»: فوقعت.

(٤) في «م»: في: ثغر.

(١٣٩٨٩) (٣/ ٢٨١)

قوله: (أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُتَّهَمُ بِامْرَأَةٍ فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا لِيَقْتُلَهُ) لعل عليًّا كان في[1] شك من هذا الأمر، فبعثه ليظهر له حقيقة[2] الأمر وكذب مقالة الناس، وكان الأمر معلومًا عنده ﷺ وكان عالمًا بالوحي أنه لا يقع القتل؛ بل تنكشف الحقيقة، وتندفع التهمة، وإلا فلا شك أنه لا يجوز القتل بمجرد الاتهام بلا تحقيق الأمر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٣٥) (٣/ ٢٨٤-٢٨٥)

قوله: (إِنَّ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ سُوقًا) أي: مجمعًا يجتمعون فيها في كل مقدار جمعة؛ أي: أسبوع، وليس هناك أسبوع حقيقة؛ لفقد الشمس والقمر والليل والنهار (هَبَّتْ) بتشديد الباء: من الهبوب (قَالَ: شَمَالِيٌّ) لعله قال: (رِيْحٌ شَمَالِيٌّ) موقع الريح، والمشهور (رِيْحٌ شَمَالٍ) بلا ياء النسبة، والشمال بالفتح: ضد الجنوب، وكذلك بالفتح، وقد تكسر: اسم لريح معروفة، ولعل ياء النسبة إن صحت؛ فهي كما في قول القائل: الجني لفرد من أفراد الجن، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٤٧) (٣/ ٢٨٦)

قوله: (وَحَتَّىٰ إِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَمُرُّ بِالْبَعْلِ فَيَنْظُرُ) أي: البعل (إِلَيْهَا) أي: إلىٰ المرأة (فَيَقُولُ) أي: البعل، ولعل المراد به: بيان قلة صبر النساء عند الأزواج، وكثرة التطليق حتىٰ يؤدي إلىٰ نحو هذا المقال، أو المراد: قلة المعرفة في الناس، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٥٦) (٣/ ٢٨٦)

قوله: (أَنَّ الْمُشْرِكِينَ لَمَّا رَهِقُوا النَّبِيَّ ﷺ) في «القاموس»: رهقه كفرح

---

(١) في «الأصل»: من والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: حقية.

غشيه، **وقوله**: (مَا أَنْصَفْنَا إِخْوَانَنَا) أي: حيث لم يتقدم منا أحد حتىٰ قتلوا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٠٥٨) (٣/ ٢٨٦-٢٨٧)

قوله: (وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَسُود نَفْسَهُ) أي: يقدمها في الأمور.

(١٤٠٦٣) (٣/ ٢٨٧)

قوله: (وَكَانُوا يَقُولُونَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا هَذَا الْغُلَامُ بَيْنَ يَدَيْكَ؟) أي: الشاب، وفيه إطلاق الغلام علىٰ الشاب، وقد جاء مثله في حديث المعراج الذي فيه بكاء موسىٰ عليه الصلاة والسلام.

(١٤٠٦٥) (٣/ ٢٨٧-٢٨٨)

قوله: (فَعَلِقَتْ بِغُلَامٍ) من علق كفرح؛ أي: حبلت بما جرىٰ بينهما تلك الليلة.

(١٤٠٨٦) (٣/ ٢٩٠)

قوله: (وَانْتَهَشَتْ أَعْضَادُنَا)[1] ضبط علىٰ بناء المفعول، وفي «القاموس»: نُهِشَتْ عَضُدَاهُ[2] بالضم، أي: دقَّتَا.

مسند جابر بن عبد اللَّه رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

هو جابر بن عبد اللَّه بن عمرو[3] بن حرام الأنصاري، يكنىٰ أبا عبد اللَّه، أحد المكثرين عن النبي ﷺ وروىٰ عنه جماعة من الصحابة، وله ولأبيه صحبة، وفي «الصحيح» عنه «أنه كان مع من شهد العقبة» وروىٰ مسلم[4] أنه قال: «شهدت مع رسول اللَّه ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد بدرًا

(١) في «م»: أعضاءنا.
(٢) في «م»: عضده.
(٣) في «الأصل»: عمر. والمثبت من «م».
(٤) «صحيح مسلم» (١٨١٣).

ولا أُحُدًا؛ منعني أبي، فلما قتل لم أتخلف» وعن جابر: «اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الجَمَلِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ[(١)] مَرَّةً» أخرجه أحمد وغيره. وفي «مصنف وكيع»: «كان لجابر حلقة في المسجد - يعني: النبوي - يؤخذ عنه العلم» وقال علي بن المديني: مات جابر بعد أن عمَّر، فأوصىٰ أن لا يصلي عليه الحجاج، يقال: إنه عاش أربعًا وتسعين سنة.

(١٤١١٢) (٣/ ٢٩٢)

قوله: (أَشْرَفَ) في «القاموس»: أشرف عليه: اطلع من فوق؛ أي: نظر إليه من موضع مرتفع عنه (عَلَىٰ فَلَقٍ) بفتحتين: المطمئن من الأرض بين ربوتين (عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ) بفتح فسكون (فَلَا يَدْخُلُهَا) بالفاء في أصلنا؛ أي: بسبب وجود الملائكة علىٰ أنقابها لا يدخلها، وفي بعض النسخ بدونها، والفاء أقرب معنىٰ، وهو إذا كان بالفاء عطف علىٰ جملة (عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكٌ) وتلك الجملة جزاء للشرط، والجملة الشرطية تعليل للمدح. **قوله:** (فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ) أي: إذا وجد ذلك؛ أي: حفظ الملائكة المدينة، أو خروج الدجال (رَجَفَتْ الْمَدِينَةُ) لإخراج المنافقين؛ لكونها طيبة (خَرَجَ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ الدجال (النِّسَاءُ) لقلة الدين، وغلبة النفاق فيهن (يَوْمُ التَّخْلِيصِ) بالرفع والإضافة، وكذا (يَوْمَ تَنْفِي الْمَدِينَةُ الْخَبَثَ) والخبث: بفتحتين أو بضم فسكون (سَاجٌ) أي: طيلسان (فَتُضْرِبُ) أي: الدجال (قُبَّتَهُ) بضم فتشديد؛ أي: خيمته (بِهَذَا الظَّرِبِ) بفتح ظاء معجمة وكسر راء مهملة: الجبل الصغير وهو هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ بالضاد المعجمة، والصواب الظاء؛ كما في أصلنا. (أَكْبَرَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ) لأنه يظهر الإحياء، ويتبع معه الدنيا والجنة والنار ابتلاء من العزيز الجبار. **قوله:** (عَلَىٰ عَيْنِهِ) إشارة إلىٰ أنه أعور؛

---

(١) في «م»: وخمسين.

أي: فبهذه العلامة التي وضعها اللَّه تعالىٰ في وجهه يحق اللَّه الحق، ويبطل الباطل ضرورة أنه يدعي الربوبية وإله الخلق لا يمكن أن يكون معيوبًا، وهذا ظاهر، ولذلك اهتم [رسول اللَّه][1] ﷺ ببيانه والتنبيه عليه، واللَّه يقول الحق، وهو يهدي السبيل.

(١٤١١٣) (٣/ ٢٩٢)

قوله: (عَنِ الْغُسْلِ) من الجنابة، جوز كثير منهم فتح الغين وضمها. **قوله**: (تَبُلُّ الشَّعْرَ) ظاهره أنه لا بد من بل الشعر في الغسل مطلقًا، وقد قال كثير من الفقهاء أنه لا يجب علىٰ المرأة نقض الضفائر، كما يدل عليه حديث أم سلمة؛ فلا بد من حمل هذا علىٰ أنه مذهبه أو علىٰ أنه أراد بيان الغسل للرجال (أَكْثَرَ مِنْ رَأْسِكَ) أي: شعرًا (وَأَطْيَبَ) أي: أنظف؛ أي: فهو يحتاط في الأمر ما لا تحتاط أنت، ومع ذلك يقتصر علىٰ ثلاث مرات في الصب.

(١٤١١٤) (٣/ ٢٩٢)

قوله: (يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ) أي: بيعة الرضوان المذكورة في القرآن (عَلَىٰ أَنْ لَا نَفِرَّ) أي: عنه، وإن أدىٰ ذلك إلىٰ الموت، وبه حصل التوفيق بينه وبين ما جاء أنهم بايعوا علىٰ الموت، واندفع ما يتوهم أن الموت ليس في اختيار العبد؛ فكيف يصح البيعة عليه؟

(١٤١١٥) (٣/ ٢٩٢)

قوله: (وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ بِضْعَةَ عَشَرَ وَمِائَتَيْنِ) هكذا في النسخ، والظاهر: (مِائَتَانِ). (فَرَكِبَ النَّاسُ الْقَدَحَ) أي: ازدحموا عليه (تَمَسَّحُوا) صيغة أمر من التمسح، كما ضبط في نسخة قديمة؛ أي: يقول بعضهم لبعض: تمسحوا؛ كأنهم قصدوا بذلك: التبرك دون الوضوء أو رأوا جواز ذلك؛ لضرورة، ورأوا

---

(١) من «م».

أن التيمم عند العجز عن المسح، وعليه يدل قوله ﷺ: «**أسبغوا الوضوء**»[(١)] (ابْتَلَانِي بِبَصَرِي[(٢)]) يدل علىٰ أنه ذكر هذا الحديث بعد أن عمي.

(١٤١١٦) (٣/ ٢٩٢-٢٩٣)

قوله: (مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ) يدل علىٰ الإفراد، وقد جاء غير ذلك، والظاهر أن هذا محمول علىٰ الأكثر، وبه يظهر التوفيق (أَيُّ الْحِلِّ) أي: الحل عن بعض المحرمات، أو عن كلها؛ فبين لهم أنه الحل عن كلها (وَكَفَانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ) يدل علىٰ أن المتمتع يكفيه سعي واحد، والتأويل بأن المراد **بقوله**: (كَفَانَا) أي: كفىٰ القارن منا، أو المفرد بعيد جدًّا (كُلُّ سَبْعَةٍ) بدل من ضمير (نَشْتَرِكَ) إن كان بالنون للمتكلم مع الغير، وفاعله إن كان بالياء للغائب (كَأَنَّا خُلِقْنَا الآنَ) أي: بين بيانًا شافيًا واضحًا؛ كالبيان لمن لا يعرف شيئًا قبل (عُمْرَتَنَا هَذِهِ) أي: في أشهر الحج أو الحاصلة بفسخ الحج عمرة، والجمهور علىٰ الأول، وبعضهم علىٰ الثاني (فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ) (ما) استفهامية، وترك ألفها مع حرف الجر علىٰ الأصل علىٰ خلاف الاستعمال المشهور؛ أي: في أي شيء العمل الذي نعمله اليوم؛ أي: في الدنيا أهو في جملة المقدرات التي جرىٰ بها التقدير الإلهي أم هو في جملة الأمور التي هي إلينا نأتي بها كيف شئنا من غير سبق تقدير بها؟ وليس المراد: تقدير[(٣)] أن هناك أمورًا كذلك؛ بل المراد أن العمل إن لم يكن مقدرًا؛ فلا بد أن يكون هناك أمور كذلك يكون العمل من جملتها (أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ) أي: جملة الأمور المستقبلة؛ أي: التي ما سبق بها تقدير (فَفِيمَ الْعَمَلُ؟) أي: في تحصيل أي فائدة العمل؛ أي: إذا علم أن العمل مقدر علم أن كل شيء مقدر؛ فأي فائدة في العمل بعد أن قدر لكل عبد مقره، وقد تقدم بعض ما يتعلق بشرح هذا المقام، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٤١).

(٢) في «الأصل، م»: بالبصر.

(٣) في «م»: تقرير.

(١٤١١٧) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (وَلَا غُولَ) بالضم: هو جنس من الشياطين، وكانوا يزعمون أن الغول يظهر للناس في الفلاة ويتلون في صور شتىٰ ويغويهم؛ أي: يضلهم عن الطريق ويهلكهم، فنفاه ﷺ وأبطله، وقيل: ليس هو نفيًا لعين الغول؛ بل هو إبطال لزعم العرب في تلونه في الصور[١] المختلفة فاغتياله؛ أي: أنها لا تستطيع أن تضل أحدًا، وقيل: هذا بيان أنها لا تقدر علىٰ شيء من الإضلال والإهلاك إلا بإذن اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١١٨) (٣/ ٢٩٣)

(وَلاَ يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ) أي: من كان لابس ثوب واحد؛ فليس له أن يحتبي به؛ لأنه يؤدي إلىٰ كشف العورة (الصَّمَّاءَ) هو أن لا يترك له منفذًا يخرج منه يده إن احتاجَ إليه.

(١٤١١٩) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (فَلَمَّا جُعِلَ مِنْبَرٌ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: سوىٰ ووضع؛ فالجعل متعد إلىٰ مفعول واحد (حَنَّتْ) بتشديد النون؛ أي: نزعت واشتاقت وبكت، وأصل الحنين: ترجيع الناقة صوتها أثر ولدها، وقد سبق تحقيق ما يتعلق به في مسند ابن عباس.

(١٤١٢٠) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ) أي: فلا كراهة في الصلاة في الثوب الواحد، وهذا مبني علىٰ أن الأصل هو العموم في الأحوال كما أن الأصل هو العموم في الأشخاص؛ فالفعل الواقع في[٢] حالة الضرورة لا يخص بها؛ بل

---

(١) في «م»: بالصور.

(٢) من «م».

يعمها، وحالة الاختيار إلا بدليل، فلا يراد أنه لعله فعل ذلك حالة الضرورة، كما هو الغالب يومئذ فلا يلزم منه[١] عدم الكراهة حالة عدم الضرورة.

(١٤١٢٣) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ) أي: أكثرها أجرًا (وَشَرُّهَا) أي: أقلها أجرًا (مِنْ ضِيقِ الْأُزُرِ) متعلق بالقول؛ أي: قال ذلك لأجل ضيق الأزر تلك الأيام أو بالرؤية المنفية والأول أوجه.

(١٤١٢٤) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (بَرَكَ بِهِ بَعِيرٌ) أي: جلس (قَدْ أَزْحَفَ بِهِ) على بناء المفعول؛ أي: جعله السفر عاجزًا عن المشي (تَقَدَّمْ) بفتح الدال من القدوم (يَسَّرُوا) هيئوا (حَتَّىٰ ذَكَرَ الْفُرُشَ[٢]) أي: ذكر أنهم هيئوا لك الفراش، ثم ذكر بطريق الاستطراد (فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ...) إلخ؛ أي: لا ينبغي للإنسان أن يتخذ من الفرش[٣] فوق ثلاث، وهذا إذا[٤] لم يكن له ولد أو خادم، وألا ينبغي الزيادة علىٰ قدر الحاجة (لِلشَّيْطَانِ) أي: للافتخار والإسراف الذي يأمر به الشيطان؛ فكأنه له، أو لأن الشيطان حين يجده فارغًا يرقد عليه؛ فهو له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٢٥) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ) أي: ينبغي للعبد أن يغلب عليه الرجاء لرحمة اللَّه تعالىٰ ومغفرته، وتجاوزه وعفوه قرب الموت؛ فإن الخوف مطلوب لتحسين العمل، وتلك الحالة ليست حالة الأعمال؛ فالمطلوب فيها غلبة الرجاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: من.

(٢) في «الأصل»، «م»: الفراش، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) زاد في «م»: من

(٤) في «م»: إذ.

(١٤١٢٦) (٣/ ٢٩٣)

قوله: (لَا تُعْطُوهَا أَحَدًا) أي: اغترارًا بأنه يرجع إليكم بعد موته، وهذا القيد مرعي بقرينة ما بعده، وهذه الجملة تفسير للإمساك، فاندفع ما يتوهم أنه كيف يأمرهم بالإمساك، وقد بعث بالأمر بالإنفاق كما يدل عليه الكتاب والسنة (فَمَنْ أُعْمِرَ) على بناء المفعول؛ أي: أعطى شيئًا مدة عمره (فَهُوَ لَهُ) أي: لمن أعمر، لا يرجع إلى المالك الأول؛ فلا ينبغي له أن يعطي بظن الرجوع.

(١٤١٢٩) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (شَقَّ قَمِيصَهُ) أي: من جيبه حتى أخرجه من رجليه، كما في رواية (مِنْهُ) من القميص (وَاعَدْتُهُمْ) أي: الذين ذهبوا إلى مكة (فَنَسِيتُ) وفي رواية[1]: (فَلَمْ أَكُنْ أُخْرِجُ قَمِيصِي مِنْ رَأْسِي) وكان بعث ببدنه وأقام، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد والبزار باختصار، ورجال أحمد ثقات. ثم ذكر في «المجمع»[3] هذا المعنى، عن عطاء بن يسار، عن نفر من بني سلمة وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وقال المحقق ابن الهمام - نقلاً عن ابن القطان - أنه قال: لجابر بن عبد اللَّه ثلاثة أولاد: عبد الرحمن، ومحمد، وعقيل، واللَّه تعالى أعلم من هما من الثلاثة؟ وقال: وضعف عبدُ الحق وابن عبدُ البر عبدَ الرحمن بن عطاء، ووافقهما ابن القطان، ثم قال: أخرج الستة عن عائشة: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَدْيِ؛ فَأَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا بِيَدِي، ثُمَّ أَصْبَحَ فِينَا حَلَالاً»[4] قال: وهذا الحديث يخالف حديث عبد الرحمن بن عطاء صريحًا؛ فيجب الحكم بغلطه. يريد أنهما متعارضان مع أن حديث عائشة أرجح سندًا؛ فيجب تقديمه وترك حديث جابر، واللَّه تعالى أعلم.

(١) «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٤٠٠). (٢) «المجمع» (٣/ ٥١٥).
(٣) «المجمع» (٣/ ٥١٥).
(٤) أخرجه البخاري (١٦٩٦) (١٦٩٨)، ومسلم (١٣٢١).

(١٤١٣٠) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (فَأَمَرَ مَنْ كَانَ قَدْ نَحَرَ قَبْلَهُ أن يعيد) أخذ به مالك، فقال: ينبغي أن يؤخر الذبح عن الإمام والجمهور على جواز الذبح بعد الصلاة، وإن كان قبل الإمام، وهو ظاهر غالب الأحاديث الواردة في هذا الباب، فلعلهم تركوا هذا الحديث لذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٣١) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (إِنَّمَا الْعُمْرَىٰ) التي أجاز؛ أي: ألزم وحكمه بعدم ردها إلىٰ الأول، قالوا: هذا اجتهاد من جابر، ولعله أخذ من مفهوم حديث «**أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَىٰ لَهُ وَلِعَقِبِهِ**»[(١)] والمفهوم لا يعارض المنطوق، ولا حجة في الاجتهاد؛ فلا يخص به الأحاديث المطلقة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٣٢) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (أَتَزَوَّجْتَ) يدل علىٰ أنهم كانوا يتزوجون بلا علمه ﷺ وحضوره (لِي أَخَوَاتٌ) موقعه بعد **قوله**: (قَالَ: أَفَلَا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا) كما في الأحاديث المشهورة؛ فإنه ذكره اعتذارًا عن ترك البكر إلىٰ الثيب (خَرْقَاء) جاهلة (أَفَلَا بِكْرًا) أي: أفلا تزوجت بكرًا (تُلَاعِبُهَا) أي: وتلاعبك؛ كما في روايات الحديث، وهذا تعليل لتزوج[(٢)] البكر، سواء كانت الجملة مستأنفة؛ كما هو الظاهر أو صفة لبكر؛ أي: ليكون بينكما كمال التآلف والتآنس؛ فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالسابق (لَكُمْ أَنْمَاطٌ) بفتح همزة، جمع نمط؛ بفتحتين: بساط لطيف له خمل يجعل علىٰ الهودج، وقد يجعل سترًا (وَأَنَّىٰ) أي: من أين لنا أنماط؛ فإنها تكون لأصحاب الأموال (سَتَكُونُ) قيل: من الكون التام

---

(١) أخرجه: مسلم (١٦٢٥).

(٢) في «م»: لزوج.

(نَحِّي[١]) أي: بعدي (نَعَمْ) كأنها تقوله تلطفًا (أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: فلم تكرهها، وقد بشر بها رسول اللَّه ﷺ ولو كان فيها كراهة؛ لما بشر بها.

(١٤١٣٣) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (عَنْ دُبُرٍ) متعلق بـ(أَعْتَقَ) (مَنْ يَبْتَاعُهُ) أي: يشتريه فيه أن للإمام[٢] إبطال تصرفه من تصرف تصرفًا غير لائق، وأنه يجوز بيع المدبر، ومن لا يقول[٣] به منهم من يقول: لعل تدبره[٤] كان مقيدًا بمرض ونحوه، ومنهم من يقول: لعله كان مديونًا؛ فبطل تدبيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٣٤) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ) قد مر هذا النهي مرارًا.

(١٤١٣٥) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (عَنْ النَّشْرَةِ) بضم نون وسكون شين معجمة: نوع من الرقية يعالج بها المجنون، ولعله كان مشتملاً علىٰ أسماء الشياطين، أو كان بلسان غير معلوم؛ فلذلك جاء أنها سحر سمي: نشرة؛ لانتشار الداء وانكشاف البلاء به.

(١٤١٣٧) (٣/ ٢٩٤)

قوله: (أَلَا خَمَّرْتَهُ) من التخمير؛ أي: غطيته (وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ) المشهور: فتح التاء وضم، وقال أبو عبيدة: بكسر الراء: من العرض، خلاف الطول؛ أي: تمده[٥] عليه عرضًا؛ أي: إن لم تقدر أن[٦] تغطيه؛ فلا أقل من وضع العود عرضًا صيانة من الشيطان.

---

(١) في «الأصل، م»: يجيء، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: أنه للإمام.
(٣) في «م»: يقوم.
(٤) في «م»: تدبيره.
(٥) في «الأصل»: مده، والمثبت من «م».
(٦) في «م»: أي.

(١٤١٣٩) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا) لا دلالة فيه علىٰ أن من نوىٰ الإقامة دون ذلك لا يصير مقيمًا؛ لجواز أنه أقام هذا المقدار من غير أن ينوي من أول الأمر إقامة هٰذا المقدار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٤٠) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (لَمَّا بُنِيَتْ الْكَعْبَةُ) علىٰ بناء المفعول؛ بناها قريش قبل ظهور نبوته ﷺ (مِنْ الْحِجَارَةِ) أي: لأجل الحجارة ومن جهتها، وكانوا في الجاهلية لا يحترزون عن كشف العورة (فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ) أي: سقط، أدبه اللَّه تعالىٰ بذلك (وَطَمَحَتْ) في «القاموس»: طمح بصره إليه؛ كمنع: ارتفع، وفي الحديث دلالة علىٰ أن اللَّه تعالىٰ يحفظ أنبياءه قبل النبوة عن المكروهات والمنكرات، والحديث مرسل صحابي، وهو في حكم المسند ضرورة أن جابرًا لم يكن يومئذ معه ﷺ بل لعله ولد بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٤١) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: حتىٰ يظهروا الإسلام، وبه حصل التوفيق بين ما جاء من الغايات المختلفة، والحكم المذكور كان قبل شرع الجزية، وإلا فقبول الجزية يرفع القتال؛ كالإسلام و[1] المراد بالناس: العرب، ولا يقبل منهم الجزية؛ بل يقبل منهم الإسلام أو[2] القتال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٤٢) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (اسْتَوَىٰ عَلَيْهِ) بدل من جملة (صُنِعَ لَهُ) وجواب (لما) **قوله**:

(١) في «الأصل: أو. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(اضْطَرَبَتْ) تلك السارية، وقوله: (كَحَنِينِ النَّاقَةِ) متعلق بمقدر؛ أي: باكية بكاء كحنين الناقة.

(١٤١٤٣) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (لَا يُقِيمُ) نفي بمعنىٰ النهي (أَخَاهُ) أي: عن مقعده، والمراد: الأخ دينًا، وفي ذكره بعنوان الأخوة تأكيد للنهي ومبالغة فيه؛ فإن الأخوة تمنع ذلك (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) خرج مخرج العادة؛ إذ الحاجة لا تكون عادة إلا يومئذ، وفيه دلالة علىٰ النهي عن الإقامة في سائر الأيام بالأولىٰ؛ فإنها إذا لم تجز يوم الحاجة، فكيف في غيرها؟ (ثُمَّ يُخَالِفُهُ) أي: يجيء خلفه.

(١٤١٤٥) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ) أي: غير جيد (وَقُبِرَ لَيْلاً) أي: من غير أن يعلم به النبي ﷺ ويصلي عليه (فَزَجَرَ) أي: نهىٰ (أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ) أي: الإنسان كما في رواية: «ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَىٰ». (بِاللَّيْلِ) أي: قبل أن يصلي هو ﷺ عليه، فالمقصود: التأكيد في مراعاتهم حضوره وصلاته علىٰ الميت ﷺ (أَنْ يُضْطَرَّ) علىٰ بناء المفعول (فَلْيُحْسِنْ) من الإحسان أو[1] التحسين (كَفَنَهُ) قيل: بسكون الفاء: مصدر؛ أي: تكفينه، فشمل الثوب والهيئة وعمله، والمعروف: الفتح، قال النووي في «شرح المهذب»: هو الصحيح؛ قال أصحابنا: والمراد بتحسينه: بياضه ونظافته و[2]سبوغه وكثافته، لا كونه ثمينًا لحديث النهي عن المغالاة فيه. انتهىٰ.

(١٤١٤٧) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (لِجَنَازَةٍ) أي: تعظيمًا لأمر الموت، أو لمن حضر الميت من الملائكة لا الميت، والجمهور علىٰ أنه منسوخ (حَتَّىٰ تَوَارَتْ) أي: غابت عن النظر.

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م». (٢) من «م».

(١٤١٤٨) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (يَنْهَىٰ أَنْ يُقْعَدَ عَلَىٰ الْقَبْرِ) قيل: أراد القعود لقضاء الحاجة، أو للإحداد والحزن بأن يلازمه ولا يرجع عنه، أو أراد احترام الميت فنهىٰ عن الجلوس علىٰ قبره لما فيه من الاستخفاف بحقه (وَأَنْ يُقَصَّصَ) أي: يجصص، قال العراقي: ذكر بعضهم أن الحكمة في النهي عن تجصيص القبور: كون الجص أحرق بالنار، وحينئذ فلا بأس بالتطيين، كما نص عليه الشافعي. قلت: التطيين لا يناسب ما ورد من تسوية القبور المرتفعة؛ فالظاهر أن المراد: النهي عن الارتفاع، وتخصيص التجصيص؛ لكونه أتم في الإحكام؛ فخص بالنهي مبالغة (أَوْ يُبْنَىٰ) يحتمل أن المراد: البناء علىٰ نفس القبر؛ ليرفع أن يُنال[١] بالوطء، كما يفعله كثير من الناس، أو البناء حوله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٥٠) (٣/ ٢٩٥)

قوله: (قَدْ تُوُفِّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ) قاله يوم مات النجاشي، وأخذ به من يجوز الصلاة علىٰ الغائب، ومن لا يجوزها يقول تارة بالتخصيص، وتارة بأن الجنازة قد حضرت له ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٥٢) (٣/ ٢٩٥-٢٩٦)

قوله: (مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ) يدل علىٰ تعذيب أهل الجاهلية، وبه جاءت الأحاديث علىٰ خلاف قول من قال: أنهم كانوا أهل فترة[٢] ولا عذاب عليهم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

---

(١) في «الأصل»: ينا. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: فتروه. والمثبت من «م».

(١٤١٥٣) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (اهْتَزَّ) أي: تحرك (لَهَا) أي: فرحًا بقدوم روحه، أو حزنًا بموته، وكل ذلك غير مستبعد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٥٤) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) أي: منفردًا، ولذلك قال كثير بكراهته، وهو الأوجه.

(١٤١٥٥) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا) عمومه يشمل وصل الخيوط [من الصوف][1] والصوف أيضًا، وعن أحمد جوازه، رواه[2] أبو داود عنه في «سننه» والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٥٦) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ النَّوَافِلَ) جاء أنه نزل فيها قوله تعالىٰ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١١٥] (مِنَ الرَّكْعَةِ) أي: من الركوع.

(١٤١٥٧) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (فِي كُلِّ مَالٍ) المراد به: الأرض بقرينة ما بعده؛ إذ الطرق يكون لها، وظاهر الحديث ينفي شفعة الجوار، وقد جاء ما يدل علىٰ شفعة الجوار، ولذلك من قال بها حمل الحديث علىٰ نفي شفعة الشركة، كأنه قيل: الشفعة التي يتقدم بها الشفيع حتىٰ علىٰ الجار فتلك قبل القسمة ما دامت الشركة باقية، وأما إذا انقطعت الشركة فما بقيت تلك الشفعة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٥٨) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (فَإِلَيَّ) أي: فأمر دينه إليَّ، أو فدينه يرجع إليَّ فأنا أتحمله وأؤديه،

---

(١) من «م».
(٢) تكررت في «الأصل».

فبين لهم أن مقتضىٰ الأولوية أن يحسن إليهم ويتحمل عنهم ديونهم، لا أن يأخذ عنهم أموالهم.

(١٤١٥٩) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (لَا يُصَلِّي عَلَىٰ رَجُلٍ) أي: في بداية الأمر (عَلَيْهِ دَيْنٌ) أي: لم يترك وفاءه (قَالُوا نَعَمْ دِينَارَيْنِ) في بعض النسخ (دِينَارَانِ) بالرفع، وهو أظهر، ولعل وجه النصب أنه بمعنىٰ: ترك دينارين دينًا عليه (هُمَا عَلَيَّ) يدل علىٰ صحة الكفالة عن الميت.

(١٤١٦٠) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (بِالْحِجْرِ) بكسر حاء مهملة وسكون جيم: اسم موضع كان به قوم صالح، علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام (الآيَاتِ) أي: الأمور العظام الخارقة للعادة (وَكَانَتْ) أي: الناقة (تَرِدُ) من الورود؛ أي: ترد الماء (وَتَصْدُرُ) أي: ترجع (أَهْمَدَ اللَّهُ) في «القاموس»: الإهماد: الإقامة والإسراع (مِنْهُمْ) متعلق بالإهماد؛ أي: جعل تلك الصيحة منهم بحيث كانت تحت أديم السماء (إِلَّا رَجُلاً) استثناء من ضمير أخذتهم (أَبُو رِغَالٍ) بكسر راء وتخفيف غين معجمة.

(١٤١٦١) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (خَرَصَهَا) من الخرص، بمعنىٰ: التخمين، والضمير لخَيْبَر، (والوَسْق) بفتح أو كسر فسكون: ستون صاعًا (وَزَعَمَ) أي: جابر بمعنىٰ: قال: وليس المراد هاهنا بالزعم[1]: القول الباطل (خَيَّرَهُمْ) من التخيير؛ أي: بين أن يكون التمر لهم، وعليهم نصف ما خمن للمؤمنين، أو يكون التمر للمؤمنين، وعليهم نصف ما خمن لليهود، كما كان المشروط معهم في المساقاة؛ فهذا دليل علىٰ جواز الخرص والضمان به؛ وعلىٰ أنهم كانوا

---

(١) في «م»: الزعم.

يخمنون تخمينًا يرضىٰ به الخصم، وإلا لما قبلوا حين خيروا، وعلىٰ أنه ينبغي التخيير بعد التخمين لا التحميل والتضمين بالجبر[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٦٢) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (لَا صَدَقَةَ) أي: لا زكاة.

(١٤١٦٣) (٣/ ٢٩٦)

قوله: (ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ) أي: وعظ الرجال (نَزَلَ) كأن الموضع الذي قام فيه للخطبة كان عاليًا، أو المراد: ذهب ومضىٰ، وإلا فلم يكن ثم منبر (فَذَكَّرَهُنَّ) من التذكير (يَتَوَكَّأُ) أي: يعتمد كأنه، لم يكن في يده شيء يعتمد عليه (يُلْقِينَ) من الإلقاء (فَتَخَهَا) بفتحتين وإعجام خاء، جمع فتخة؛ كقصب وقصبة، وهي خواتيم كبار تلبس في أصابع اليد أو الرجل، وقيل: خواتيم لا فصوص لها.

(١٤١٦٤) (٣/ ٢٩٦-٢٩٧)

قوله: (قَدْ وُسِمَ) علىٰ بناء المفعول: من الوسم، بمعنىٰ: العلامة؛ أي: جعل العلامة في وجهه؛ ليعرف ولا يختلط، وهذا جائز في غير الوجه لا في الوجه؛ تشريفًا للوجه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٦٥) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (فَقَالَ: حَلَالٌ) هذا صريح في الحل، وقد جاء ما يدل علىٰ خلافه؛ فلذلك اختلفوا فيه.

(١٤١٦٦) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ الْهِرِّ) قال السيوطي: هو نهي تنزيه. وقال البيهقي: الحديث صحيح علىٰ شرط مسلم دون البخاري؛ فإن البخاري لا يحتج برواية

---

(١) في «الأصل»: بالجبن. والمثبت من «م».

أبي سفيان ولا برواية أبي الزبير، ولعل مسلمًا إنما لم يخرجه في الصحيح؛ لأن وكيعًا رواه عن الأعمش قال: قال جابر: . . . فذكره، ثم قال: قال الأعمش: أرىٰ أبا سفيان ذكره؛ فالأعمش شك في وصل الحديث، فصار رواية أبي سفيان ضعيفة بذلك. قلت: قد[1] أخرجه مسلم برواية أبي [الزبير قال: سألت جابر عن ثمن الكلب والسنور، قال: زجر النبي ﷺ عن ذلك، فكأن مراد البيهقي لم يخرجه برواية أبي][1] سفيان[2]، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم قال: وقد حمله بعض أهل العلم علىٰ الهر إذا توحش فلم يقدر علىٰ تسليمه، وزعم بعض أن النهي كان في ابتداء الإسلام حين كان محكومًا بنجاسته، ثم حين صار محكومًا بطهارة سؤره ؛حل ثمنه ولا دليل علىٰ القولين، ثم ذكر عن عطاء أنه قال: لا بأس بثمن السنور. وقال: إذا ثبت الحديث ولم يثبت نسخه[2] لا يعارضه قول عطاء.

(١٤١٦٧) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ) لا يدل علىٰ أنه لا ينعقد، وإنما يدل علىٰ أنه لا يجب عليه الإتيان بالمعصية؛ فلا ينافي ما جاء أن فيه كفارة اليمين.

(١٤١٦٩) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَىٰ) (أَنْ) تفسيرية لما في النداء من معنىٰ القول، والحديث يدل علىٰ كراهة نقل الميت إلىٰ محل آخر؛ سيما الشهيد.

(١٤١٧٠) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (كَأَنِّي شَرَارَةٌ) في «القاموس»: الشرار؛ ككتاب، وشرر؛ كجبل: ما يتطاير من النار، واحدتها بهاء؛ فالمعنىٰ علىٰ تقدير «ذو» أي: كأني من

---

(١) من «م». (٢) زاد في «م»: و.

ما بي من الغم والحزن ذو شرارة، تصاحبني وتحرقني، وظاهر «القاموس» أن شرارة بكسر الشين، والمضبوط في «الصحاح» بالفتح، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٧١) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (أَنَّ سُلَيْكًا) ضبط بالتصغير (يَخْطُبُ) أي: يوم الجمعة (فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ) أمر الإمام ليس من باب الكلام حال الخطبة؛ فلا يشمله النهي الوارد في الحديث، وهذا الحديث صريح[1] في جواز الركعتين حال الخطبة للداخل في تلك الحالة، ولا يتمشىٰ فيه قولهم إن هذا الأمر كان قبل الشروع في الخطبة، أو أنه سكت عن الخطبة حتىٰ صلىٰ ركعتين؛ لأنه أذن إذنًا عامًا للداخل في تلك الحالة أن يصلي ركعتين من غير تقييد بسكوت الإمام، والله تعالىٰ أعلم. (يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا) أي: يسرع بتقليل القراءة؛ للمسارعة إلىٰ سماع الذكر المطلوب في تلك الساعة.

(١٤١٧٢) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (لِأَهْلِهَا) الذين دخلت[2] في ملكهم، لا من خرجت منهم.

(١٤١٧٣) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (نَهَوْا عَنْ الصَّرْفِ) أي: بلا مساواة.

(١٤١٧٦) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (مَا لَكَ وَلِلْعَذَارَىٰ[3]) أي: ما جرىٰ بينكما حتىٰ تركتها[4] ورغبت في الثيب؟ (وَلِعَابِهَا)[5] في «المجمع»: بكسر اللام: اللعب، وحمل علىٰ اللعب المعروف، وروي بضم اللام.

---

(١) في «م»: صحيح. (٢) في «م»: الذي دخل،
(٣) في «الأصل، م»: وللعذراء، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «الأصل»: تركها. والمثبت من «م». (٥) في «م»: ولعلها.

(١٤١٧٧) (٣/ ٢٩٧)

قوله: (الْحَرْبُ خَدْعَةٌ) بفتح فسكون للمرة؛ أي: أن الحرب ينقضي أمرها بمرة من الخداع[١]؛ فبمرة من الخداع تنهزم الجيوش وتفتح[٢] البلاد، وهذا الوجه أصح رواية وروي بضم فسكون، وهو اسم من الخداع؛ أي: معظم الحرب المكر والخديعة وبضم ففتح؛ أي: هي خداعة للإنسان تظهر أولاً الخير؛ فإذا لابسها وجدَ الأمر بخلافها.

(١٤١٧٨) (٣/ ٢٩٧-٢٩٨)

قوله: (وَلَا تَضَعْ إِحْدَىٰ رِجْلَيْكَ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ إِذَا اسْتَلْقَيْتَ) قد جاء ما يدل علىٰ جوازه؛ فلذلك حمل هذا علىٰ ما إذا خاف به كشف العورة، وذاك علىٰ ما إذا لم يخف جمعًا بينهما. **قوله**: (تَجْعَلُ دَاخِلَةَ إِزَارِكَ) بيان اللبستين، فجعل الداخلة لبسة والخارجة لبسة أخرىٰ، هذا المعنىٰ هو المشهور عند أهل الحديث، وقد سبق مرارًا معنىٰ آخر هو المشهور عند أهل اللغة (مُفْضِيًا) أي: مفضيًا بفرجك إلىٰ السماء.

(١٤١٨٠) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (فَقَامَ صَفٌّ[٣] بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: قدامه[٤] حذاء العدو. **قوله**: (وَلَهُمْ رَكْعَةً) أي: مع الجماعة، وإلا فلا بد من ضم أخرىٰ إليها لتكون لهم ركعتان، وقد جاء عن ابن عباس الاقتصار في الخوف علىٰ واحدة، وهو ظاهر القرآن؛ فعلىٰ قوله: لا حاجة إلىٰ تأويل؛ إلا أن الجمهور علىٰ الأول، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الخدع.
(٢) تكررت «بالأصل».
(٣) سقطت من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: قدام.

(١٤١٨١) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ) المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (لَكَفَانَا) الماء الذي ظهر ببركته في الحديبية.

(١٤١٨٢) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرٍ) أي: فتوىٰ ابن عباس في المتعة، والمراد: متعة النساء، أو متعة الحج، وقد خفي النسخ في متعة النساء علىٰ جابر أيضًا؛ كما خفي علىٰ ابن عباس وابن مسعود - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ) الظرف علىٰ الأول مستقر حال؛ أي: كائنين معه ﷺ وعلىٰ الثاني يحتمل أن يكون لغوًا متعلقًا بالتمتع لبيان المشاركة إن أريد بالتمتع ما يعم القِران أو مستقرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٨٣) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا) أي: بعد أن أراد أن يسميه القاسم، فأبىٰ الأنصار وقالوا: لا تكنيك أبا القاسم! (أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ) أي: في قولهم أنهم لا يكنونك أبا القاسم؛ إن سميتَ ولدك القاسم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٨٤) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (إِذَا دَخَلْتَ لَيْلاً) أي: شارفت الدخول علىٰ أهلك ليلاً (فَلَا تَدْخُلْ عَلَىٰ[1] أَهْلِكَ) أي: لا تدخل عليهم في الليل؛ بل ادخل عليهم في النهار (حَتَّىٰ تَسْتَحِدَّ) أي: لتستحد؛ فحتىٰ للتعليل، أو المعنىٰ: إذا جئتهم ليلاً؛ فلا تجامع أهلك إلىٰ أن تصلح شأنها؛ فحتىٰ للغاية، و(الْمُغِيبَةُ) بضم ميم، من أغابت: إذا غاب عنها زوجها، ومعنىٰ تستحد؛ أي: تحلق شعر عانتها،

---

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

و(الشَّعِثَةُ) بفتح فكسر؛ أي: التي تفرق شعر رأسها. (فَعَلَيْكَ الْكَيْسَ) الكيس بفتح فسكون: العقل، والمراد هاهنا: الجماع؛ لطلب الولد، فجعل طلب الولد عقلاً، ونصبه على الإغراء: حضه على طلب الولد؛ لأن جابرًا ما كان له ولد، وقيل: المراد: استعمال الكيس والرفق في الجماع؛ مخافة أن تكون حائضة، فتستعجل في الدخول عليها لطول الغيبة وامتداد الغربة.

(١٤١٨٥) (٣/٢٩٨)

قوله: (أَنَا أَنَا) كرره تأكيدًا، وهو الذي يفهم منه الإنكار عرفًا، وإنما كرهه لأن السؤال للاستكشاف، ودفع الإبهام ولا يحصل ذلك بمجرد أنا، إلا أن يضم إليه اسمه أو كنيته أو لقبه؛ نعم. قد يحصل التعين بمعرفة الصوت، لكن ذاك مخصوص بأهل البيت، ولا يعم غيرهم عادة.

(١٤١٨٦) (٣/٢٩٨)

قوله: (أَوْ قَالَ: صَبُّوا عَلَيَّ) حكاية لقوله بالمعنى، وإلا **فقوله**: (صُبُّوا عَلَيْهِ) هذا إن قرئ على صيغة الأمر، وإن قرئ على صيغة الخبر؛ فلا إشكال وحينئذ فضمير قال لجابر (آيَةُ الْفَرْضِ) قيل: هي قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١] كما في رواية، وقيل: هي قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ﴾ الآية [النساء: ١٢٧]، كما في رواية أخرى، وصوب ابن العربي الرواية الأولى بما جاء أن قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] آخر آية نزلت[1]. قلت: معنى آخر آية: أنها آخر آية من آيات الميراث، ولا يخفى أن شأن النزول: هي الأخوات الأبوية، وحكمهن مذكور في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] إلخ؛ فالظاهر: تصويب الرواية الثانية، وتوهيم الأولى، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: أنزلت.

(١٤١٨٧) (٣/ ٢٩٨)

قوله: (لَمَّا قُتِلَ أَبِي) أي: عبد اللَّه (يَنْهَوْنِي) لأن الميت قد يلحقه تغير لا يحسن إظهاره (لَا يَنْهَانِي) ففيه تقرير للكشف عند الأمن من التغير (مَا زَالَتْ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ) بيان أنه لا حاجة له[1] إلىٰ البكاء علىٰ من نال خيرًا عظيمًا؛ فإن البكاء علىٰ الأموات لا علىٰ الأحياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٨٩) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ) أخذ به قوم فقالوا: لا يصلىٰ علىٰ الشهيد، وقال آخرون بالصلاة عليه؛ لأنه جاء خلافه، فقالوا: المثبت قوله مقدم علىٰ قول النافي، لكن حديث النفي أقوىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤١٩٠) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (وَقَدْ حُجِبَتْ الشَّمْسُ) علىٰ بناء المفعول: من الحجاب؛ أي: سترت عن الأعين بالغروب، هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: (جَنَحَتْ الشَّمْسُ) أي: مالت بالغروب، لكن المتبادر منه: الزوال لا الغروب؛ فالأول أقرب (يُصَلِّي الْمَغْرِبَ) قد جاء مثل هذه الواقعة في صلاة العشاء، وهو أصح، والقول بالتعدد[2] بعيد (صَلَّىٰ) أي: لنفسه منفردًا[3] (نَالَ مِنْهُ) أي: قال أنه منافق، ولذا قدَّم أمر الدنيا علىٰ أمر الآخرة.

(١٤١٩١) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (طُرُوقًا) بضمتين؛ أي: ليلاً، وكل آتٍ بالليل: طارق، وقيل: أصله من الطرق وهو الدق، والآتي ليلاً يحتاج إلىٰ دق الباب، والكلام مخصوص بالمجيء من السفر، ومع ذلك فالأحاديث تدل علىٰ أن المراد:

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: بالتعداد.

(٣) في «الأصل»: منفرد. والمثبت من «م».

المجيء فجأة، وإلا فالدخول بعد الإخبار بالمجيء غير داخل فيه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٩٢) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ) فيه أن من جاء من سفر ينبغي له أن يبدأ بالمسجد. **قوله**: (فَأَرْجَحَ لِي) أي: زاد في الوزن علىٰ القدر الذي هو حقي (منها) أي: من تلك الدراهم (شَيْءٌ) تبركًا بعطيته ﷺ.

(١٤١٩٣) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (لَيْسَ الْبِرُّ) بالنصب علىٰ أنه خبر، ويمكن رفعه أيضًا علىٰ أنه اسم، والأول أجود وأكثر في مثله، وظاهر الحديث: أن الأفضل في السفر: ترك الصوم، وبه قال قوم، وقال[1] آخرون: إنه محمول علىٰ مورده؛ أي: إن تصوموا مثل هذا الصوم؛ أي: من زعم أنه يشتد عليه الحال؛ فليس له أن يصوم، والتخصيص بالمورد، وإن كان خلاف الأصل؛ إذ العبرة بعموم اللفظ لا لخصوص المورد، إلا أن ارتكابه للتوفيق بين الأحاديث غير بعيد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٩٤) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (طَرَقْنَاهُنَّ[2] بَعْدُ) أي: للحاجة، أو لقلة الصبر بناء علىٰ حمل الحديث علىٰ التنزيه وترك الأولىٰ، وإلا فلا يتوقع منهم ارتكاب المحرمات مع علمهم بذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤١٩٥) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (فَأَرَدْتُ أَنْ أُسَيِّبَهُ) بتشديد الياء؛ أي: أتركه في الطريق وأمشي

---

(١) في «م»: وقاله.

(٢) في «الأصل، م»: طرقنامن، والمثبت من المسند المطبوع.

راجلاً (بِوُقِيَّةٍ) بضم وفتح مثناة تحتية مشددة: أربعون درهمًا أو قدرها (وَكَرِهْتُ أَنْ أَبِيعَهُ) إما لحاجته إليه، أو لأنه رأىٰ أن الهبة أولىٰ منه (حُمْلَانَهُ) بضم الحاء؛ أي: ركوبه، وظاهر الحديث أنه شرطه في البيع، واستدل به من جوز ذلك، ومن لا يقول به يرىٰ أنه ما شرط في نفس البيع، ولكنه طلب منه ﷺ فأعطاه؛ فكأنه كان كالشرط، وروايات الباب لا تأبىٰ هذا التأويل (ظَنَنْتَ) بالخطاب، ولعله بتقدير حرف الاستفهام (حِينَ مَاكَسْتُكَ) بالتكلم؛ أي: عاملتك بالثمن الناقص، **قوله**: (فَاسْتَثْنَيْتُ) من الاستثناء.

(١٤١٩٧) (٣/ ٢٩٩)

قوله: (نَحْنُ فِيهِ شَرْعٌ) بفتح فسكون أو بفتحتين؛ أي: مستوون، **فقوله**: (سَوَاءٌ) تفسير له.

(١٤٢٠١) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (أَنْ يُتَعَاطَىٰ السَّيْفُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يعطي بعضنا بعضًا السيف مسلولاً؛ لأنه قد يؤدي إلىٰ قطع اليد ونحوه.

(١٤٢٠٢) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (أَفَتَّانًا؟) أي: أتكون فتانًا.

(١٤٢٠٤) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (وَاحِدَةٌ) بالنصب؛ أي: امسح مرة واحدة أو بالرفع؛ أي: لك مرة واحدة (وَلَئِنْ تُمْسِكْ) بفتح اللام، وهو مبتدأ خبره (خَيْرٌ) من قبيل: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٨٤] وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه: شرحبيل بن سعد؛ وهو ضعيف.

---

(١) «المجمع» (٢/ ٢٤٣).

(١٤٢٠٥) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (صُرِعَ) علىٰ بناء المفعول (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ) فيه أن جلوس المأموم عند جلوس الإمام من جملة الائتمام، ولذلك قال: (فَإِنْ صَلَّىٰ قَائِمًا) بالفاء للتنبيه علىٰ أنه تفصيل للائتمام، ولا يخفىٰ أن الائتمام حكم باق غير منسوخ؛ فهذا يؤيد القول ببقاء حكم الجلوس عند جلوس الإمام، وكذا يؤيده **قوله**: (كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسٍ) ففيه بيان أن القيام عند جلوس الإمام يشبه صنيع أهل فارس؛ أي: يشبه تعظيم غير اللَّه تعالىٰ فيما هو موضوع لتعظيمه، ولا يخفىٰ أن هذه العلة باقية؛ فينبغي بقاء حكمها، وقد قال بظاهر الحديث: أحمد، والجمهور علىٰ خلافه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٠٧) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ آخِرَهُ) أي: آخر الليل، والحاصل: أن الوتر آخر الليل أفضل؛ فلا ينبغي أن يوتر أول الليل إلا من لا يعتمد علىٰ قيام آخر الليل من النوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٠٨) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (لَقَدْ خَلَّفْتُمْ) بالتشديد من التخليف؛ أي: تركتم خلفكم (إِلَّا شَرَكُوكُمْ) من شرك في المال كسمع؛ أي: صار شريكًا فيه (حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ) فيه فضل النية، وأن من نوىٰ عملاً ثم منعه عنه مانعٌ؛ فهو مثل العامل.

(١٤٢٠٩) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ) قد سبق مرارًا، و**قوله**: (ثُمَّ قَرَأَ) لبيان أن الحساب علىٰ اللَّه تعالىٰ.

(١٤٢١٠) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (مَنْ عُقِرَ) أي: جهاد من عقر، علىٰ تقدير المضاف، والجواد: الفرس؛ أي: جهاد من بذل ماله ونفسه في اللَّه.

(١٤٢١١) (٣/ ٣٠٠)

قوله: (مَكَثَ) كنصر وكرم: من المكث، بتثليث الميم وسكون الكاف، أو بفتحتين، وهو التلبث[1] والتلزم (كُدْيَةٌ) بضم فسكون: قطعة عظيمة صلبة، لا يعمل فيها الفأس[2] (رُشُّوهَا بِالْمَاءِ) أي: لتلين (الْمِعْوَلَ) بكسر فسكون: آلة من آلات الحفر: وكذا (الْمِسْحَاةَ) بكسر ميم وسكون سين (كَثِيبًا) أي: رملاً (يُهَالُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يصب؛ أي: كثيبًا خالصًا يقبل أن يصب (حَجَرًا) من شدة الجوع؛ فإن الحجر لبرودته طبعًا يسكن الجوع، وأيضًا هو يقوي الظهر، وهو مما يخاف عليه من خلاء البطن.

(١٤٢١٢) (٣/ ٣٠١)

قوله: (فَهُوَ عَاهِرٌ) أي: زان؛ فإن قلت: المتبادر من التزوج هو العقد دون الوطء؛ فكيف يصح أن يكون العبد زانيًا بالعقد؟ وإن أريد الوطء مجازًا يلزم أن يكون الإذن شرطًا للوطء، وليس كذلك، قلت: المراد: العقد، ومعنىٰ كونه زانيًا أنه باشر بمقدماته؛ فإن العقد للوطء ووطئه لهذه الزوجة زنا، وظاهره: عدم جواز العقد أصلاً، لا كونه[3] موقوفًا علىٰ الإذن، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٢١٣) (٣/ ٣٠١)

قوله: (نَحَرُوا) من نحر؛ كمنع، والظاهر أن الضمير لأهل المدينة، والمراد أنهم نحروا فرحًا بقدومه (وَقَالَ مَرَّةً نَحَرْتُ) بصيغة المتكلم، وكأن المراد أنه نحر أهله.

---

(١) في «م»: التشبث.

(٢) في «الأصل»: الناس. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: لكونه.

(١٤٢١٤) (٣/ ٣٠١)

قوله: (وَلَهُ مَالٌ) أي: للعبد (الْمُبْتَاعُ) أي: المشترىٰ، والجمهور علىٰ أن إضافة المال إلىٰ العبد مجازية؛ كإضافة السرج إلىٰ الفرس؛ فإن العبد عندهم لا يملك، ولذا أضيف المال إلىٰ البائع في **قوله**: (فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ) ولا يمكن مثله مع كون الإضافة حقيقية(١) في المحلين، وقيل: المال للعبد، وللسيد حق النزع منه.

(١٤٢١٨) (٣/ ٣٠١)

قوله: (أَوْضَعَ) أي: أسرع وأجرىٰ مطية.

(١٤٢١٩) (٣/ ٣٠١)

قوله: (لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَنَاسِكَهَا) أمر بتعلم(٢) المناسك، وهو يدل علىٰ وجوب التعلم، ولا يلزم منه وجوب كل المناسك أو بعضها (بِمِثْلِ حَصَىٰ الْخَذْفِ) أي: بالحصىٰ الذي يرمىٰ به بين الأصبعين، والمقصود بيان القدر والخذف بإعجام الخاء والذال جميعًا.

(١٤٢٢٠) (٣/ ٣٠١)

قوله: (جَهْدٌ شَدِيدٌ) الجهد بفتح الجيم: المشقة والتعب.

(١٤٢٢١) (٣/ ٣٠١)

قوله: (حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا) بالفتح؛ أي: يلحسها بنفسه (أَوْ يُلْعِقَهَا) بالضم؛ أي: يمكن غيره من لحسها؛ كالجارية والولد مما يجيء منه لحس أصابعه عادة (فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي) أي: فلا يضيع ذلك الجزء مع احتمال أن يكون محل البركة.

---

(١) في «م»: حقيقة.

(٢) في «م»: بتعليم.

(١٤٢٢٢) (٣/ ٣٠١)

قوله: (طَعَامُ الْوَاحِدِ) حث على الاكتفاء بالقليل من الطعام، وعلى مواساة الفقير.

(١٤٢٢٤) (٣/ ٣٠١)

قوله: (فَلْيُمِطْ) من الإماطة؛ أي: ليزل (لِلشَّيْطَانِ) أي: ليأكله؛ أي: لطاعة الشيطان؛ الآمر بتركها[١] تكبرًا وافتخارًا.

(١٤٢٢٥) (٣/ ٣٠١)

قوله: (نِعْمَ الْإِدَامُ . . .) إلخ، قيل: لأنه أقل مؤنة، وأقرب إلى القناعة، ولذلك قنع به أكثر العارفين، قال القاضي: هو مدح للاقتصاد في المأكل. قال النووي[٢]: والصواب أنه مدح للخل، والاقتصاد في المأكل معلوم من قواعد أخر، والأقرب بسياق الحديث أنه بيان أن الخل صالح؛ لأن يؤدم به، وهو إدام حسن، ولم يرد ترجيحه على غيره من اللبن واللحم والعسل والمرق، وذلك: «أَنَّهُ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمًا، فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ خُبْزًا، فَقَالَ: **مَا عِنْدَكُمْ مِنْ إِدَامٍ؟** فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ، فَقَالَ: **نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ**»[٣]. فالمقصود أنه صالح لأن يؤخذ إدامًا، وليس كما ظنوا أنه غير صالح لذلك، والله تعالى أعلم.

(١٤٢٢٨) (٣/ ٣٠١)

قوله: (أَغْلِقُوا) من الإغلاق، وهو مقيد بالليل؛ كما جاء في الحديث[٤] (وَخَمِّرُوا) من التخمير؛ أي: غطوا (وَأَطْفِئُوا) من الإطفاء (وَأَوْكُوا) بفتح الهمزة وضم الكاف من الإيكاء؛ أي: شدوا أفواهها واربطوها بالوكاء، وهو

---

(١) في «م»: إلا من تركها.
(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٤/ ٧).
(٣) أخرجه: مسلم (٢٠٥٢).
(٤) «صحيح البخاري» (٣١٢٨، ٥٣٠٠)، و«صحيح مسلم» (٢٠١٢).

الخيط، والمراد: فعل الكل[1] باسم اللَّه كما جاء؛ صونًا لهذه الأشياء من الشيطان، ومن احتراق البيوت بالنيران؛ كما قال: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ) أي: إذا أغلق باسم اللَّه (وَلَا يَحُلُّ) بفتح الياء وضم الحاء (وِكَاءً) بكسر الواو؛ أي: خيطًا ربط به فم القربة (وَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ) بالتصغير للتحقير، والمراد: الفأرة، سميت: فويسقة؛ لكونها من المؤذيات (تُضْرِمُ) من الإضرام؛ أي: توقد.

(١٤٢٣٠) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (وَلَا تُعْمِرُوهَا) من الإعمار، **قوله:** (سَبِيلُ الْمِيرَاثِ) لمن أعمر علىٰ بناء المفعول: لا يرجع إلىٰ[2] من أُعْمِرَ علىٰ بناء الفاعل.

(١٤٢٣١) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (عَنْ الرُّقَىٰ) بضم الراء وفتح القاف مقصور، جمع رُقْيَة بضم فسكون: العوذة، والمراد: ما كان بأسماء الأصنام والشياطين لا ما كان بالقرآن، وغيره ولعل حال جابر فهم العموم، فبين له ﷺ أن مثل رقيتك لا يضر، وقد علم أن رقيته غير مشتملة علىٰ الشرك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٣٢) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (أَنْ يُخَوِّنَهُمْ) بتشديد الواو؛ أي: ينسبهم إلىٰ الخيانة.

(١٤٢٣٣) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (قَالَ: طُولُ[3] الْقُنُوتِ) أي: ذات طول القنوت، أو معنىٰ؛ أي: الصلاة؛ أي: أجزائها، قالوا: المراد بالقنوت في هذا الحديث: هو القيام، ولذا استدل به من فضل طول القيام علىٰ كثرة السجود.

---

(١) في «م»: الكيل.

(٢) في «الأصل»: لي. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: طويل.

(١٤٢٣٦) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (إِذَا خَرَجَ) أي: إلىٰ طرف وهم معه (وَيَدَعُونَ) أي: يتركون (لِلْمَلَائِكَةِ) أي: لأجل أنهم يمشون خلف ظهره فيريدون أن لا يزاحموهم.

(١٤٢٣٧) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (كُنَّ لِي أَخَوَاتٌ) علىٰ لغة: أكلوني البراغيث.

(١٤٢٣٨) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (فَضَاقَتْ بِذَلِكَ صُدُورُنَا) لعلهم زعموا ذلك علامة الرد وعدم القبول، بناء علىٰ أن الفسخ لم يكن معتادًا، أو[1] كان مخالفًا لحاله حيث ثبت محرمًا، وإلا فلا يظن أنهم زعموا أنه يأمر بما لا يجوز أو بما لا ينبغي بعد أن آمنوا بأنه رسول رب العالمين، صلوات اللَّه تعالىٰ وسلامه عليه.

(١٤٢٤١) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (الْعِشَاءَ) يدل علىٰ أنه كان يصلي الفرض؛ لأن العشاء اسم للفرض لا النفل، وكذا يدل عليه (فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ) ضرورة أنه لا يصلي بهم النفل، وإنما يصلي بهم الفرض؛ فحينئذ هذا الحديث دليل قوي علىٰ أن من أدىٰ الفرض له أن يصلي بالقوم ذلك الفرض، وأن اقتداءهم به صحيح، ويلزم منه اقتداء المفترض بالمتنفل، ولأهل العلم ممن لا يجوز ذلك عن هذا الحديث أجوبة لا تقوىٰ قوة الاستدلال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(١٤٢٤٢) (٣/ ٣٠٢)

قوله: (فَلْيَزْرَعْهَا) أي: بنفسه (فَلْيَمْنَحْهَا) أي: يعطها غيره بلا أجرة ليزرعها (وَلَا يُؤَاجِرْهَا) من الإيجار؛ كذا في أصلنا.

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(١٤٢٤٤) (٣/ ٣٠٢-٣٠٣)

قوله: (عَنِ الْأَوْعِيَةِ) أي: عن الانتباذ فيها، والمراد بها: غير الأسقية (فَلَا بُدَّ لَنَا قَالَ: [١] فَلَا إِذًا) أي: فلا نهي إذا ظهرت[٢] حاجتكم، ويدل هذا علىٰ أن الأمر كان مفوضًا إليه، أو كان معلقًا بعدم الحاجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٤٥) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (فَقَالَ: آتِيكُمْ) يحتمل أنه اسم فاعل بتقدير: (أنا) والأقرب أنه مضارع للمتكلم بلا تقدير (دَاجِنًا) أي: غنمًا ملازمًا للبيت (حُبَّنَا لِلَّحْمَ) فيه أنه يجوز للضيف أن يطيب خاطر المضيف بمثل هذا الكلام، إذا لم يكن هنا ما يظن به أنه طامع للضيافة (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ) ومثله قد جاء كثيرًا، وقد قالوا أن مثله مخصوص به (أَلَيْسَ) أي: أليس الشأن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٤٦) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (قَالَ: الظُّهْرُ كاسْمِهَا) أي: يؤخذ وقتها من اسمها الدال علىٰ الظهيرة، بمعنىٰ: شدة الحر عند نصف النهار (وَالْعَصْرُ بَيْضَاءُ) أي: ذات بيضاء حية؛ أي: تكون الشمس فيها كذلك (كَاسْمِهَا) أي: فتصلي وقت الغروب (يُعَجِّلُ الْعِشَاءَ) أي: حينًا ويؤخر؛ أي: حينًا (يُغَلِّسُ) من التغليس.

(١٤٢٤٧) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (يُؤْوِيهِنَّ) من الإيواء؛ أي: يهيأ[٣] لهن المنزل وما يتعلق به، وفي نسخة (يُؤَدِّبَهُنَّ) من التأديب (فَإِنْ كَانَتْ) أي: من له من البنات.

(١٤٢٥١) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (فَجَعَلَ لِي ظَهْرَهُ) أي: ركوبه، ظاهره أنه لم يكن شرطًا (فَإِذَا

---

(١) سقط من «الأصل، م»: والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: إذ ظهر.
(٣) في «م»: يمنيئها.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَحِقَنِي) هكذا في النسخ، والأوفق بما بعده أن يكون: (فَإِذَا رَسُولُ رسول اللَّهِ) واللَّه تعالىٰ أعلم (قَدْ بَدَا لَهُ) أي: ظهر له رأي آخر، وهو أن يرد علي البعير.

(١٤٢٥٢) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (فَكُوِيَ عَلَىٰ أَكْحَلِهِ) علم منه جواز الكي، وقد جاء ما يدل علىٰ أنه خلاف الأولىٰ.

(١٤٢٥٣) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (يَنْتَظِرُ بِهَا) قيل: ليس المراد أن البائع ينتظره ولا يبيع؛ وإنما معناه أن المشتري ينتظر في قطع حق الشفعة، ويحتاج إلىٰ إذنه في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٥٤) (٣/ ٣٠٣)

قوله: (وَالرُّقْبَىٰ) هي أن يقول: جعلت لك هذه الدار سكنىٰ؛ فإن متُّ قبلك فهي لك، وإن متَّ قبلي عادت إليَّ: من المراقبة؛ لأن كلاً منهما يراقب موت صاحبه، ومعنىٰ (جَائِزَةٌ): مستمرة إلىٰ الأبد لا رجوع لها إلىٰ المعطي أصلاً.

(١٤٢٥٦) (٣/ ٣٠٣-٣٠٤)

قوله: (فَنَفِدَ) كعلم؛ أي: فني (فَمَنَعَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ) علىٰ زعم أنه ميتة؛ فلا تحل (وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: فيحل لنا الميتة عند الحاجة، وترتيب الحل علىٰ كونهم في سبيل اللَّه يدل علىٰ أن الميتة لا تحل للباغي ونحوه عند أبي عبيدة (فَابْعَثُوا بِهِ إِلَيْنَا) فبين لهم أنه حلال بلا ضرورة؛ لأنه ميتة البحر.

(١٤٢٦٢) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (فَصَلَّوْا وَلَمْ يَتَوَضَّئُوا) أي: فعلم أن حديث «**الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**»[1] منسوخ؛ لما في حديث جابر أن آخر الأمرين كان ترك الوضوء.

(١) أخرجه مسلم (٣٥١) (٣٥٢) (٣٥٣).

(١٤٢٦٣) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (آكِلَ الرِّبَا) أي: آخذه وعبر عنه بالأكل؛ لأنه أعظم المنافع من المال، ولذلك عبر عن المعطي بالموكل.

(١٤٢٦٤) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (أُعْطِيتُ خَمْسًا) علىٰ بناء المفعول، وكذا (لَمْ يُعْطَهُنَّ) وكذا الأفعال الباقية، **قوله:** (وَكَانَ النَّبِيُّ إِنَّمَا يُبْعَثُ إِلَىٰ قَوْمِهِ . . .) إلخ ، ظاهر اللفظ أنها خصلة[1] ثانية، لكنه بعيد معنىٰ، والأقرب أنه بيان البعثة إلىٰ الأحمر والأسود، وبيان اختصاصها به ﷺ وحينئذ فالمذكور في الحديث أربع، والخامسة متروكة، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق ما يتعلق بشرح هذا الحديث.

(١٤٢٦٦) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ غُسْلٌ) ظاهره: الوجوب، وقد حمله العلماء علىٰ تأكد الندب، وعلىٰ أنه كان واجبًا؛ فنسخ وجوبه (كُلِّ جُمُعَةٍ) بالجر علىٰ أنه بدل من (كُلِّ سَبْعَةِ) أو بالنصب علىٰ أنه ظرف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٦٧) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (فِي تَوْرٍ مِنْ بِرَامٍ) بكسر الباء؛ أي: من حجارة، وضبطه بعضهم بفتح الباء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٦٨) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (حَتَّىٰ نَهَانَا عُمَرُ أَخِيرًا)[2] أي: حين تبين له نسخ ذلك، وقد خفي الناسخ علىٰ ناس قبل ذلك حتىٰ أظهره عمر، والناسخ معلوم بلا شك.

---

(١) في «م»: حصلت.

(٢) في «م»: عمرًا آخرًا.

(١٤٢٧١) (٣/ ٣٠٤)

قوله: (مَنْ أَحيَا أَرْضًا مَيْتَةً) قال السيوطي في «حاشية الترمذي»: بالتشديد. قال العراقي: ولا يقال بالتخفيف؛ لأنه إذا خفف يحذف منه تاء التأنيث. انتهىٰ. قلت: وهذا عجيب؛ بل التخفيف أشهر، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [يس: ٣٣] و﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] ولعله وقع في ذلك الوهم من قوله تعالىٰ: ﴿لِّنُحْـِۧيَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾ [الفرقان: ٤٩] لكن العلماء ذكروا في توجيهه أن البلدة في معنىٰ البلد وغيره (مِنْهَا) أي: لأجل إحيائها (الْعَوَافِي) أي: الطيور والسباع الواردة لطلب الرزق جمع عافية.

(١٤٢٧٢) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ[1]) أي: التطوع.

(١٤٢٧٣) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (فَدَعَا بِهِ) أي: دعا ببيعه، **فقوله:** (مَنْ يَشْتَرِيهِ[2]؟) بيان للدعاء.

(١٤٢٧٤) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (فَلَمْ يُصَلِّ) أي: المغرب (حَتَّىٰ أَتَىٰ سَرِفَ) بفتح فكسر[3]، وهذا الحديث صريح في جواز تأخير المغرب إلىٰ وقت العشاء؛ إذ لا يمكن الوصول إلىٰ سرف مع بقاء وقت المغرب في العادة، والقول بالوصول بطريق المعجزة لا يسمع بمجرد الاحتمال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(١٤٢٧٥) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ) في إزالة الذنوب (كَمَثَلِ نَهرٍ) في إزالة

---

(١) في «م»: راحلة.

(٢) في «الأصل، م»: يشتري، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: فسكون.

الدرن، وظاهره عموم المحو للصغائر والكبائر، وأهل العلم خصوه[1] بالصغائر، وتطبيق الحديث بذلك قد سبق.

(١٤٢٧٧) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (فِي الْخِصْبِ) بكسر خاء معجمة: كثرة العشب والرعي (فَأَمْكِنُوا) أي: مكنوا (الرِّكَابَ) أي: الإبل (أَسْنَانَهَا) جمع سن، وهو بدل من الركاب؛ أي: مكنوا أسنانها من الرعي والأكل؛ أي: دعوها ساعة فساعة حتىٰ ترعىٰ، وقيل: الأسنان جمع سن؛ بمعنىٰ: ما يأكله الإبل ويرعاه من العشب؛ فإن السن يطلق عليه، فالمراد بالأسنان: المرعىٰ، والمعنىٰ: أمكنوا الإبل من مرعاها، وقيل: السن: الأكل الشديد، والأول أقرب. **قوله:** (فِي الْجَدْبِ) أي: القحط (فَاسْتَجِدُّوا) أي: اجتهدوا في السير وأسرعوا فيه؛ أي: لا تتوقفوا في الطريق؛ لتبلغكم المقصد قبل أن تضعف (بِالدَّلْجِ) بضم ففتح، جمع دلجة؛ كظلم جمع ظلمة، والدلجة: السير بالليل أو آخره، والأول أنسب بالحديث حيث قال: (فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَىٰ بِاللَّيْلِ) من غير فرق بين أوله وآخره (تَغَوَّلَتْ) أي: تلونت وظهرت في ألوان مختلفة وصور شتىٰ (الْغِيلَانُ) سحرة الجن تفتن الناس بالإضلال عن الطرق (بِالْأَذَانِ) دفعًا لشرها؛ فإن الشياطين تتفرق عند الأذان (عَلَىٰ جَوَادِّ الطَّرِيقِ) بتشديد الدال: جمع جادة بالتشديد، وهي معظم الطريق (وَقَضَاءِ الْحَاجَةِ) بالنصب علىٰ (الصَّلَاة) أي: قضاء الحاجة علىٰ الجواد (فَإِنَّهَا) أي: الجواد؛ أي: قضاء الحاجة عليها (الْمَلَاعِنُ) أي: المحال الجالبة للعن علىٰ صاحبها، فإن العادة جرت بلعن من يقضي الحاجة في الطرق؛ سواء جاز لعنه شرعًا أم لا.

---

(١) في «الأصل»: خصه.

(١٤٢٧٨) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (قَضَىٰ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ) حال من اليمين؛ أي: قضىٰ باليمين حال كونه مع الشاهد الواحد؛ أي: أن المدعي عجز عن الشاهد الآخر فقضىٰ بيمينه مع الشاهد الواحد، وجعل يمينه بمنزلة الشاهد الثاني، وهذا الحديث قد شاع وقد أخذ به كثير، ولعل من لا يأخذ به يقول: المعنىٰ: قضىٰ بيمين المنكر مع وجود الشاهد الواحد للمدعي، بناء علىٰ أنه ما تم له نصاب الشهادة فرده وقضىٰ بيمين خصمه، لكن بعض الروايات لا يحتمل هذا التأويل، والله تعالىٰ أعلم. **قوله**: (كَانَ أَبِي قَدْ ضَرَبَ) قد صح هذا الحديث من رواية غير جابر، وإنما الكلام في رواية جابر؛ فكأنه أولاً ما ظهر له صحتها، ثم ظهرت بعد بحث ابنه معه فرجع.

(١٤٢٧٩) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (أَلَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً) أي: العمرة في أيام الحج، وقيل: هذه الفعلة التي هي فسخ إحرام الحج بالعمرة ،والجمهور علىٰ الأول، وأحمد علىٰ الثاني، والحديث قد مضىٰ مشروحًا.

(١٤٢٨٠) (٣/ ٣٠٥)

قوله: (مِنْ وَثْء) بفتح واو وسكون مثلثة آخره همزة، والعامة تقول بالياء، وهو غلط: وجع يصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو يصيب العظم من غير كسر[١].

(١٤٢٨١) (٣/ ٣٠٥-٣٠٦)

قوله: (مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ) إخبار بانقطاع ذلك القرن، وقد جرب صدقه في المعلومين، ولا إشكال بإبليس؛ لأن الكلام في الإنس، وقد جاء أن هذا

---

(١) في «م»: عكس.

الكلام فيمن كان علىٰ ظهر الأرض حينئذ؛ فلعل إبليس لم يكن، والثاني هو الجواب عن سيدنا خضر أن ثبت حياته، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٨٣) (٣/٣٠٦)

قوله: (نُبَاحَ الْكِلَابِ) بضم النون؛ أي: صياحها (وَنُهَاقَ الْحَمِيرِ) ضبط بضم النون؛ أي: أصواتها (إِذَا هَدَأَتْ) بهمزة بعد الدال؛ أي: بعد انقطاع الأرجل عن المشي في الطريق ليلاً[(١)] (يَبُثُّ) من البث بتشديد المثلثة؛ أي: ينشر.

(١٤٢٨٤) (٣/٢٠٦)

قوله: (فَوُعِكَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخذه الحمىٰ (أَقِلْنِي) من الإقالة؛ أي: افسخ عني البيعة، كأنه أراد الخروج من المدينة؛ لعدم موافقة هوائها، ورأىٰ أن البيعة مانعة من ذلك فطلب فسخها، أو[(٢)] رأىٰ أن المرض كان من شؤم البيعة فطلب فسخها (تَنْفِي خَبَثَهَا) بفتحتين أو بضم فسكون، نبه علىٰ أن المدينة نفته؛ لكونه لم يكن أهلاً لها (وَيَنْصَعُ) كيمنع: من النصوع، بمعنىٰ: الخلوص، أو النصع، بمعنىٰ: التخليص، وروي (يَنْصَعُ) من التفعيل (طَيِّبَهَا) بكسر طاء، وروي بفتح طاء وكسر مشددة، قيل: وهو الصحيح، وهو مرفوع إن كان ينصع من النصوع؛ وإلا فمنصوب، قيل: يحتمل أن يكون هذا في زمنه ﷺ وفي آخر الزمان حين خروج الدجال، حين ترجف المدينة ثلاث رجفات، فيخرج منها كل كافر ومنافق إلىٰ الدجال، ويحتمل أن يكون في أزمنة متفرقة.

(١٤٢٨٦) (٣/٣٠٦)

قوله: (وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ) من التأمير (فِي مِزْوَدٍ) بكسر ميم وسكون زاي

---

(١) في «م»: لئلا.
(٢) في «م»: و.

(يَقُوتُنَا) من قات فلان أهله يقوتهم؛ أي: يعطينا قدر القوت (وَمَا كَانَتْ) (مَا) نافية أو استفهامية وهو الأقرب، وضمير (كَانَتْ) للقصة، ويحتمل أن يكون اسمه (تَمْرَةٌ) علىٰ التنازع فيما بينه وبين تغني (مِثْلُ الظِّرَابِ) بكسر ظاء؛ أي: مثل الجبال الصغار، وفي بعض النسخ «الظَّرِبِ» بفتح فكسر: واحد الظراب (ضِلَعَيْنِ) بكسر ضاد وفتح لام.

(١٤٢٨٧) (٣/٣٠٦)

قوله (أُنْزِلَ قَبْلُ) بالضم؛ أي: قبل غيره، والمراد: أي: أنزل أولاً (جَاوَرْتُ) أي: أقمت (فَإِذَا هُوَ عَلَىٰ الْعَرْشِ) أي: الملك الذي جاءني بحراء حين نزل: ﴿اقْرَأْ﴾ [العلق: ١] فهذا الحديث لا ينافي نزول ﴿اقْرَأْ﴾ [العلق: ١] أولاً كما هو التحقيق، وفهم جابر أن المراد بـ«هو»: جبريل أو صاحب الصوت وهذا الحديث بيان لأول مجيئه؛ لأن لحوق الرجفة إنما يناسب أول المجيء، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٨٨) (٣/ ٣٠٦-٣٠٧)

قوله: (فَإِذَا أَنَا بِهِ قَاعِدٌ) هكذا في أصلنا، وعلىٰ هذا فـ(قَاعِدٌ) بالنصب حال من ضمير (بِهِ) وقد علمت أن الخلط لا عبرة به، وسقط عن بعض النسخ لفظ (بِهِ) فزعم صاحبه أنه تحريف، والصواب: (فَإِذَا هُوَ قَاعِدٌ) لا (فَإِذَا أَنَا قَاعِدٌ) (فَجُئِثْتُ) علىٰ بناء المفعول بجيم وهمز ومثلثة؛ أي: فزعت.

(١٤٢٩٠) (٣/٣٠٧)

قوله: (سُئِلَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ) قد جاء أنه سأله رجل كان عبده حجامًا، وكان يأخذ منه بعض ما يكسبه (اعْلِفْهُ) من علفه كضربه؛ أي: اجعله علف ناضحك؛ أي: لا تستعمله في طعامك ونحوه، واستعمله في علف دوابك، وبهذا يقول أحمد وحمله غيرهم علىٰ التنزه أو النسخ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٢٩١) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ) أي: ليس للحاضر أن يأخذ من البادي متاعه ليبيع له؛ بل يتركه حتىٰ هو الذي يتولىٰ لبيع متاعه، فلعله يبيعه رخيصًا فينتفع به مسلم، واللَّه تعالىٰ جعل نظام الدنيا علىٰ هذا الوجه.

(١٤٢٩٢) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (فَلَا يَبِيعُهَا)[١] هو[٢] صريح في أنه لا ينبغي للبائع أن يبيع بلا عرض للمبيع علىٰ الشفيع.

(١٤٢٩٣) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (كَأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ) علىٰ بناء المفعول (لِمَ) بكسر اللام للسؤال عن العلة، والمراد هاهنا: الإنكار؛ أي: لا ينبغي ذكر أمثال هذه الرؤيا؛ فإنها من لعب الشيطان.

(١٤٢٩٤) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (فَقَالَ: لَا) بيان لكمال جوده صلوات اللَّه وسلامه عليه؛ أي: لم يكن من دأبه أن لا يعطي ويمتنع من الإعطاء لما جبل عليه من كمال الكرم؛ نعم. إن لم يوجد الشيء عنده يذكر للسائل حقيقة الحال أحيانًا، ويذكر له أنه لو كان عندنا لأعطيناك، وأحيانًا يأمره بالدين عليه.

(١٤٢٩٦) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (فَأَسْمَاهُ الْقَاسِمَ) في «القاموس»: سماه فلانًا، وبه؛ أي: بالتخفيف وأسماه إياه وبه؛ أي: من الإكرام، وسماه إياه وبه؛ أي: من التكريم، وعلىٰ هذا فقوله: (أَسْمِ ابْنَكَ) أمر الإسماء و(ابْنَكَ) بالنصب، وكذا (عَبْدَ الرَّحْمَنِ) ويمكن أن تقرأ بلفظ الاسم علىٰ أنه مبتدأ مضاف و(عَبْدُ الرَّحْمَنِ) بالرفع خبره، وكأنه تولىٰ له بالتسمية.

---

(١) في «م»: فلا يبيعهما.

(٢) من «م».

(١٤٢٩٧) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: دعاهم (فَانْتَدَبَ) أي: أجاب (حَوَارِيَّ) بكسر الراء وتشديد الياء مفرد منون، بمعنىٰ: الخالص والناصر، ومعنىٰ (لِكُلِّ نَبِيٍّ) أي: ممن له أتباع، وإلا فقد جاء أن منهم من يجيء يوم القيامة وليس معه تابع.

(١٤٢٩٩) (٣/ ٣٠٧)

قوله: (لِبَأً) بكسر لام وفتح باء وهمز بلا مد أول اللبن في النتاج، والمقصود بيان أنه لا وضوء مما مسته النار.

(١٤٣٠١) (٣/ ٣٠٧-٣٠٨)

قوله: (لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هكذا) أشار ببسط يديه ثلاث مرات (أَوْ عِدَةٌ) أي: وعد (فَخُذْ) أي: حثىٰ لي حثية وقال: خذها (فَوَجَدْتُهَا) أي: الحثية (ثُمَّ أَتَيْتُهُ) ظاهر هذا أنه آخر الحثيتين الأخيرتين، فكان جابر يجيء لهما مرارًا عنده، لكن لفظ البخاري في الخمس يدل أنهما روايتان، ففي رواية: «فَحَثَا لِي ثَلاثًا»[(١)] وفي رواية «فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي»[(١)] فالظاهر أنه وقع في هذه الرواية خلط بين الروايتين (قَالَ: أَقُلْتَ) بالخطاب قاله إنكارًا عليه (وَأَيُّ دَاءٍ[(٢)] أَدْوَأُ) في القسطلاني: هو بالهمز علىٰ الصواب؛ أي: أقبح والمحدثون يرونه (أَدْوَىٰ) بغير همز، وهو من دوأ: إذا كان به مرض في جوفه، فيحمل علىٰ أنهم سهلوا الهمز (إِلَّا[(٣)] وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُعْطِيَكَ) قال القسطلاني: ومنعه هذا لعله لئلا يحرص علىٰ الطلب، أو لئلا يزدحم الناس عليه؛ فلم يقصد المنع الكلي.

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٩٦٨).
(٢) في «الأصل، م»: الداء، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: لا.

(١٤٣٠٢) (٣/٣٠٨)

قوله: (وَسِتًّا مِنْ شَوَّالٍ) أي: بعد يوم العيد، وقد اختار بعضهم المتوالية، وجوز بعضهم التفرق، وهذا الحديث صريح في ندب صيام ست من شوال، وكثير من المتأخرين من أصحابنا الحنفية أخذوا به، ولعل القائل بالكراهة يؤول هذا الحديث بأن المراد هو كصوم الدهر في الكراهة، فقد جاء: (لاَ صِيَامَ لِمَنْ صَامَ الأَبَدَ)[1] ونحوه مما يفيد كراهة صوم الدهر، لكن هذا التأويل مردود بما ورد في صوم ثلاث من كل شهر أنه صوم الدهر ونحوه، والظاهر أن صوم الدهر تحقيقًا مكروه، وما ليس بصوم الدهر إذا ورد فيه أنه صوم الدهر فهو محبوب، وجاء في الباب أحاديث كثيرة، وقد جوز ابن عبد البر أن قول مالك بالكراهة؛ لعدم بلوغ الحديث له، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٠٤) (٣/٣٠٨)

قوله: (ثُمَّ طَرَقْنَاهُنَّ[2] بَعْدُ) أي: لحملهم النهي علىٰ التنزيه وقلة الصبر عنهن، لا لعدم[3] المبالاة به.

(١٤٣٠٥) (٣/٣٠٨)

قوله: (أَنْ يُرَدُّوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: الناس نقلوهم إلىٰ المدينة، فأمرهم النبي ﷺ أن يدفنوهم في المقتل.

(١٤٣٠٦) (٣/٣٠٨)

قوله: (خَرْقَاءَ) أي: غير عارفة شيئًا (وَلَكِنْ امْرَأَةً) أي: ولكن اخترت امرأة.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٧)، ومسلم (١١٥٩).
(٢) في «م»: طرقنا.
(٣) في «م»: مع.

(١٤٣١٠) (٣/ ٣٠٨)

قوله: (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا) أي: بنصال السهام خوفًا من أن تجرح أحدًا، وكذلك ينبغي أن يكون حكم الأسواق وغيرها مما فيه زحام الناس.

(١٤٣١٣) (٣/ ٣٠٨)

قوله: (أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ) لكونهم أهل بيعة الرضوان، وقد قال تعالىٰ فيهم: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية [الفتح: ١٨].

(١٤٣١٥) (٣/ ٣٠٨-٣٠٩)

قوله: (حَتَّىٰ أَكَلْنَا الْخَبَطَ) بفتحتين: الورق الساقط من الشجر (وَكَانَ رَجُلٌ) أي: من[1] القوم الذين كانوا مع أبي عبيدة (يَجْزُرُ) بجيم وزاي معجمة ثم راء مهملة؛ أي: ينحر (جُزُرٍ) بضمتين: جمع جزور؛ أي: إبل (فَنَهَاهُ) أي: خوفًا من قلة الراحلة.

(١٤٣١٦) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]) أي: الرجم من السماء (﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]) أي: الخسف من الأرض (﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]) يخلطكم[2] ويجمعكم في معركة القتال، مختلطين يقاتل بعضكم بعضًا (هَذِهِ) أي: هذه العقوبة، وعلىٰ ما ذكرنا من المعنىٰ[3] يكون مجموع قوله تعالىٰ: (﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]) إشارة إلىٰ نوع ثالث من العذاب، وهذا هو ظاهر القرآن؛ لأن العطف بين كل نوعين بكلمة ﴿أَوْ﴾ [البقرة: ١٩] والعطف هاهنا بالواو؛ فالظاهر أن المجموع نوع واحد، وكذا هو ظاهر الحديث المذكور لقوله: (هَذِهِ أَهْوَنُ) بصيغة الإفراد بعد ذكر

(١) في «م»: مع.
(٢) في «م»: أو.
(٣) في «م»: المعين.

مجموع الفعلين، وكلام بعض الشارحين يقتضي أنهما نوعان، والله تعالىٰ أعلم. وظاهر هذه الرواية أن كل قطعة نزلت علىٰ حدة، لكن ظاهر رواية البخاري تقتضي نزول الكل جميعًا وهو الأقرب، فيلزم التكلم في أثناء نزول القرآن، وقد قال تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ [القِيَامَة: ١٦] فأما أن يجاب أن[1] قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ﴾ [القِيَامَة: ١٦]لا يدل علىٰ النهي عن تحريك اللسان بغير القرآن، أو[2] يحمل القول في الحديث علىٰ القول النفسي، أو بجواز[3] تأخر لا تحرك به عن هذه الآية، قال القسطلاني في قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ [الأنعَام: ٦٥] قال مجاهد: يعني: أهواء متفرقة، وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف، وقال بعضهم: هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والأهواء وسفك الدماء، وقال: (هَذِهِ أَهْوَنُ) لأن الفتن بين المخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله، فابتليت هذه الأمة بالفتن؛ ليكفر بها[4] عنهم. وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوت الله أن يرفع عن أمتي أربعًا، فرفع عنهم ثنتين وأبىٰ أن يرفع عنهم اثنتين: دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الأرض، وأن لا يلبسهم شيعًا، ولا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع عنهم الخسف والرجم، وأبىٰ أن يرفع عنهم الآخرين»[5] فيستفاد منه أن الخسف والرجم لا يقعان في هذه الأمة، لكن روىٰ أحمد[6] من حديث أبيٍّ بن كعب «في هذه الآية هن أربع وكلهن

(١) في «م»: بأن.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: يجوز.
(٤) في «الأصل»: ليكفرها. والمثبت من «م».
(٥) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٩٢)، و«تحفة الأحوذي» (٨/ ٣٤٩)، وفيض القدير» (٤/ ٤٥٤).
(٦) «مسند أحمد» (٥/ ١٣٤).

واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعًا وذاق بعضهم بأس بعض وبقيت ثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم، لكنه أعل بأنه مخالف لحديث جابر وغيره، وبأن أبيًّا لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية، فكأن حديثه انتهىٰ عند **قوله**: (لا محالة) والباقي كلام بعض الرواة، وجمع بينهما بأن حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة، وبعد ذلك يجوز وقوعهما، وعند أحمد[1] بإسناد صحيح من حديث صُحَار بضم صاد وبحاء مخففة مهملتين رفعه: «**لا تقوم الساعة حتىٰ يخسف بقبائل** . . . » الحديث، ذكره في «فتح الباري»[2] وفي حديث ربيعة الجرشي عند أبي خيثمة رفعه: «**يكون في أمتي الخسف والقذف والمسخ**»[3] انتهىٰ.

(١٤٣١٧) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (فَيَحِلُّ) أي: يقرب الحل بالطواف بالبيت (أَنْ يَأْتِيَ) أي: أهله؛ أي: يجامع (ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) أي: فيما[4] أفتىٰ من نفسه احتياطًا؛ بل نقل عمله ﷺ وبين أنه ينبغي اتباعه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣١٨) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ) أي: فلو كان حرامًا؛ لنزل بحرمته القرآن.

(١٤٣١٩) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (كُنَّا نَتَزَوَّدُ) أي: فيجوز الأكل من لحوم الهدايا والأضاحي فوق ثلاث، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٤٨٣). (٢) «فتح الباري» (٨/ ١٤٢).
(٣) «الإصابة» (٢/ ٤٧٢)، و«تاريخ دمشق» (٦٧/ ١٩٠).
(٤) في «الأصل»: فما. والمثبت من «م».

(١٤٣٢٠) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ) هو أن يبيع ثمرة نخلة أو نخلات بأعيانها سنتين أو ثلاثًا، مثلاً فإنه بيع شيء لا وجود له حال العقد (وَوَضَعَ الْجَوَائِحَ) عطف علىٰ نهي، وفي رواية الشافعي: «وَأَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ»[(١)] وهي جمع جائحة، وهي آفة تهلك الثمرة، قال الخطابي: والأمر بوضعها عند الفقهاء للندب من طريق المعروف والإحسان لا علىٰ سبيل الوجوب والإلزام. وقال أحمد وجماعة من أصحاب الحديث: هو لازم بقدر ما هلك. وقيل: الحديث محمول علىٰ ما هلك قبل تسليم المبيع إلىٰ المشتري؛ فإنه في ضمان البائع بخلاف ما هلك بعد التسليم؛ لأن المبيع قد خرج عن عهدة البائع بالتسليم إلىٰ المشتري، فلا يلزمه ضمان ما يعتريه بعده، واستدلوا علىٰ ذلك بما روىٰ أبو سعيد الخدري «أَنَّ رَجُلاً أُصِيبَ فِيْ ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ ﷺ: **تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ**»[(٢)] ولو كانت الجوائح موضوعة لم يصر مديونًا بسببها، وقد تقدم الحديث، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٢٢) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (قَالَتْ: أَبْكِي أَنَّ النَّاسَ) بفتح (أَنَّ) بتقدير اللام، وهذا من الكنايات الحسنة عن الحيض؛ أي: أن الناس فرغوا من العمرة وأنا بسبب الحيض ما فرغت منها (إِنَّ هَذَا[(٣)]) أي: الحيض (فَاغْتَسِلِي) أي: لإحرام الحج (إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ عُمْرَتِي . . .) إلخ، ظاهره أنها صارت قارنة حين أحرمت بالحج، فدخل عمرتها في الحج، لا أنها فسخت العمرة بالحج، لكنها لأجل أنها ما طافت للعمرة وجدت في نفسها شيئًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مسند الشافعي» (١/ ١٤٥).
(٢) أخرجه مسلم (١٥٥٦).
(٣) في «م»: هذه.

(١٤٣٢٣) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (قَالَ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ...) إلخ، فقد صوبهما؛ فعلم جواز الوجهين.

(١٤٣٢٤) (٣/ ٣٠٩)

قوله: (لَا تَلِجُوا) من الولوج؛ أي: لا تدخلوا (عَلَىٰ الْمُغِيبَاتِ) اسم فاعل من الإغابة؛ أي: علىٰ النساء التي غاب أزواجهن عن البيوت (فَإِنَّ[١] الشَّيْطَانَ) أي: فربما يحمل علىٰ الفساد (فَأَسْلَمَ) صيغة الماضي من الإسلام؛ أي: فصار مسلمًا؛ فلا يأمرني بسوء، أو صيغة المضارع من السلامة؛ أي: فأنا بعون اللَّه تعالىٰ سالم من كيده؛ فلا تقيسوا أنفسكم بي في أمثال هذه الأمور و[٢]لو رأيتم مني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٢٥) (٣/ ٣٠٩-٣١٠)

قوله: (فَلَهُ مَالُهُ) أي: وللبائع[٣] مال العبد (وَعَلَيْهِ دَيْنُهُ) أي: وعلىٰ البائع دين العبد، ولعل هذا إذا كان مأذونًا أو أنه أخذ الدين لمولاه.

(١٤٣٢٦) (٣/ ٣١٠)

قوله: (كَانَتْ بَيْنَهُمْ رِبَاعَةٌ) ضبط بكسر الراء؛ أي: منزلة[٤].

(١٤٣٢٨) (٣/ ٣١٠)

قوله: (تِلْكَ[٥] الْعِدَةَ) بكسر العين؛ أي: ذلك الوعد (فَحَثَىٰ لِي[٦] حَثْيَةً) ذكر في هذه الرواية مرتين، والظاهر أنه اختصار، والوجه: ذكر الثلاث.

---

(١) في «م»: إن. (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: فللبائع. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: منزل.
(٥) في «الأصل»: ملك، والمثبت من «م» المسند المطبوع.
(٦) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(١٤٣٢٩) (٣/ ٣١٠)

قوله: (تُلْقِي تُومَتَهَا) من الإلقاء، والتومة بضم التاء: مثل الدرة، تصاغ من الفضة، وجمعها: التوم.

(١٤٣٣١) (٣/ ٣١٠)

قوله: (نَسِيئَةً اثْنَينِ بِوَاحِدٍ) الظاهر أن الفضل في بيع الحيوان لا يجوز مع النسيئة، ويجوز بدونه، وعلىٰ هذا فلا منع من النسيئة في بيع الحيوان وحدها، كما لا منع من الفضل وحده، والممنوع: اجتماعهما، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٣٢) (٣/ ٣١٠)

قوله: (فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ) أدبه اللّٰه تعالىٰ بذلك.

(١٤٣٣٣) (٣/ ٣١٠)

قوله: (حَتَّىٰ إِذَا دَفَعْنَا) علىٰ بناء المفعول، كأن الحاجة إلىٰ دخول الحائط دفعتهم[١] إليه، أو الدافع هو اللّٰه تعالىٰ (شَدَّ عَلَيْهِ) أي: حمل عليه؛ كالوحشي (خِطَامَهُ) بكسر الخاء (فَقَالَ: إِنَّهُ[٢] لَيْسَ شَيْءٌ) تقريرًا لما دل عليه المعجزة؛ لئلا يغفلوا عنه.

(١٤٣٣٤) (٣/ ٣١٠-٣١١)

قوله: (وَإِنَّ أَفْضَلَ الْهَدْيِ) بفتح فسكون؛ أي: أفضل الطريقة والسنة، وهذا هو المشهور، ويمكن أن يكون بضم ففتح (أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ) أي: قارب مجيئها (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ) قد سبق أنه يجوز رفعها بتأويل: جعلت أنا والساعة، كما يجوز نصبها علىٰ أنه مفعول معه، ولا يصح العطف بلا تأويل؛ إذ لا يعقل أن يقال: بُعِثَت الساعةُ (صَبَّحَتْكُمْ)[٣][٤] بالتشديد وكذا

---

(١) في «الأصل»: دفعهم. (٢) في «م»: إن.
(٣) في «الأصل، م»: صبحكم، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) زاد في «م»: أنه.

(مَسَّتْكُمْ) (أَوْ ضَيَاعًا) بفتح الضاد بمعنىٰ: الهلاك، أريد به: الصغار الذين يخاف عليهم الهلاك، أو بكسرها: جمع ضائع؛ كالجياع جمع جائع.

(١٤٣٣٥) (٣/ ٣١١)

قوله: (فَلَمَّا قَفَلَ) أي: رجع (الْقَائِلَةُ) الاستراحة نصف النهار. **قوله:** (الْعِضَاهِ) بكسر العين آخره هاء: كل شجر عظيم له شوك[1] (اخْتَرَطَ سَيْفَهُ) أي: كشفه وسله من غمده (صَلْتًا) بفتح صاد وضمها وسكون لام؛ أي: مكشوفًا (فَشَامَ سَيْفَهُ) أي: رده إلىٰ غمده (فَلَمْ يُعَاقِبْهُ) قيل: تأليفًا علىٰ الإسلام.

(١٤٣٣٧) (٣/ ٣١١)

قوله: (جِرَابًا) بكسر الجيم، والعامة تفتحها، وقيل: بهما: وعاء من الجلد (ثُمَّ نَفِدَ) بكسر الفاء؛ أي: فني (سَحْنَاتُنَا) جمع سحنة بفتح السين، وقد تكسر: البشرة والهيئة والحالة، وقيل: هي بفتحتين: لين البشرة، والنعمة في المنظر، وقيل: الهيئة، وقيل: الجمال.

(١٤٣٣٨) (٣/ ٣١١-٣١٢)

قوله: (نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ عَيْنَيْهِ) بفتح واو وسكون قاف: المحل الذي فيه العين (الْفِدَرَ كَالثَّوْرِ) هو بكسر فاء وفتح دال، جمع فدرة بمعنىٰ: القطعة (أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ) بفتح قاف فسكون دال؛ أي: مثل الثور (وَشَائِقَ) الوشيقة بالشين المعجمة: أن يؤخذ اللحم فيغلىٰ قليلاً ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد.

(١٤٣٤٢) (٣/ ٣١٢)

قوله: (لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ) جمع فاشية، وهي الماشية التي تنتشر من المال؛ كالإبل والبقر والغنم السائمة (فَحْمَةُ الْعِشَاءِ) بفتح فاء وسكون حاء:

---

(١) في «م»: الشوط.

هي إقباله وأول سواده، يقال: لظلمة بين صلاتي العشاء: فحمة، وقيل: هي شدة سواد الليل في أوله، حتىٰ إذا سكن فوره قلت بظهور النجوم وبسط نورها، ولأن العين إذا نظرت إلىٰ الظلمة ابتداء لا تكاد ترىٰ شيئًا (يُبْعَثُ) من البعث، هكذا في نسختنا؛ أي: يرسل سراياه للإفساد، وفي بعض النسخ «يَعِيثُ» من عاث؛ أي: يفسد.

(١٤٣٤٣) (٣/ ٣١٢)

قوله: (فَحَسَمَهُ) أي: قطع الدم عنه بالكي (بِمِشْقَصٍ) بكسر ميم وفتح قاف: نصل السهم[1] طويلاً غير عريض (ثُمَّ وَرِمَتْ) بكسر الراء وكأنها تفجرت فحسمه مرة ثانية.

(١٤٣٤٤) (٣/ ٣١٢)

قوله: (الْمَكْتُوبَةَ وَغَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ) بالرفع؛ أي: هما سواء في الجواز؛ أي: بالنصب؛ أي: صلىٰ المكتوبة تارة وغير المكتوبة أخرىٰ.

(١٤٣٤٥) (٣/ ٣١٢)

قوله: (فَكَلَّمْتُهُ) أي: بظن أنه خارج الصلاة (فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا) أي: أجاب بالإشارة (ثُمَّ كَلَّمْتُهُ) أي: لعدم فهم الإشارة، وهذا الحديث يدل علىٰ جواز الجواب بالإشارة، وقد جاء مثله في أحاديث، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٤٦) (٣/ ٣١٢)

قوله: (وَهِيَ خَادِمُنَا) الخادم يطلق علىٰ الأنثىٰ كما يطلق علىٰ الذكر؛ أي: هي تخدمنا (وَسَانِيَتُنَا) أي: تسقينا الماء وتحمله لنا (فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا . . .) أي: العزل لا يمنع[2] من المقدر ففيه إشارة إلىٰ أنه لا حاجة إليه.

---

(١) في «م»: إليهم.

(٢) في «م»: يبلغ.

(١٤٣٤٧) (٣/ ٣١٢)

قوله: (لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ[1] فِي رَحْلِهِ) أي: فالمطر في السفر يسقط لزوم الحضور مع الجماعة؛ لما فيه من الحرج.

(١٤٣٤٨) (٣/ ٣١٢)

قوله: (إِلَّا مُسِنَّةً) بضم ميم فكسر سين وتشديد نون، وهي من البقرة والشاة: ما دخلت في السنة الثالثة؛ أي: لا تذبحوا في الأضحية إلا المسنة (جَذَعَةً) بفتحتين قيل: ما دخل في السنة الثانية، وقيل: دون ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٥٢) (٣/ ٣١٢)

قوله: (كُنَّا نُخَابِرُ) هو كراء الأرض ببعض الخارج (مِنْ القِسْرِيِّ) قد جاء (فَنُصِيبُ مِنْ القِصْرِيِّ) بكسر قاف وسكون صاد وتشديد ياء بوزن: القبطي، وهو ما يبقىٰ من الحب في السنبل مما لا يستخلص بعد ما يداس، فكأن السين مقلوبة من الصاد، وفي بعض النسخ: «الْبُسْرِ» بضم باء وسكون سين (فَلْيَزْرَعْهَا) بفتح الياء؛ أي: بنفسه (أَوْ لِيُحْرِثْهَا) بضم الياء وسكون الحاء؛ أي: ليعطها ليزرع فيه (وَإِلَّا فَلْيَدَعْهَا) أي: لا يعطها[2] بالكراء، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٥٣) (٣/ ٣١٢)

قوله: (أَنَهَىٰ) بالاستفهام؛ أي: قد ثبت النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصوم في غير هذا الحديث فمن قال بكراهة الإفراد فقوله أوفق بالدليل (وَهُوَ يَطُوفُ) أي: جابر[3] يطوف أخذوا من قوله: ورب هذا البيت أنه كان طائفًا فسألوا عن ذلك فقال سفيان: نعم.

---

(١) في «الأصل، م»: منكم من شاء، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: يقطعها.

(٣) طمس في «الأصل»، والمثبت من «م».

(١٤٣٥٤) (٣/ ٣١٢-٣١٣)

قوله: (الْجَمْرَةَ الْأُولَىٰ) أي: جمرة العقبة (ضُحًىٰ) أي: حين جاء إلىٰ منىٰ[(١)].

(١٤٣٥٥) (٣/ ٣١٣)

قوله: (لَا يُوَافِقُهَا) أي: لا يصادفها (وَذَلِكَ) أي: وجود الساعة التي يستجاب فيها الدعاء.

(١٤٣٥٦) (٣/ ٣١٣)

قوله: (قَدِمَتْ) بكسر الدال علىٰ صيغة المؤنث من القدوم (عِيرٌ) بكسر العين المهملة فاعل (قَدِمَتْ) أي: قافلة (مَرَّةً) بالنصب ونبهت علىٰ ذلك مع ظهوره لوقوع تحريف في بعض النسخ حتىٰ ضبط «قَدِمْتُ» علىٰ صيغة المتكلم و(غَيْرُ مَرَّةٍ) بفتح العين ونصب (عِير) مضافًا إلىٰ ما بعده بمعنىٰ: قدمت مرارًا كثيرة، والصواب: ما قدمنا، وهو الموجود في أصلنا وأصل آخر «فَخَرَجَ النَّاسُ» حين سمعوا صوت الطبل الذي يعتادونه حين قدوم العير لمكان حاجتهم، ففرحوا بالعير، وكان الأمر غير متقرر عندهم بعد فزعموا جواز مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٥٨) (٣/ ٣١٣)

قوله: (عَنْ الْمُحَاقَلَةِ) بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية (وَالْمُزَابَنَةِ) بيع الرطب علىٰ رءوس الأشجار بالتمر (وَالْمُخَابَرَةِ) كراء الأرض ببعض الخارج (وَالْمُعَاوَمَةِ) بيع ثمار النخل أعوامًا متتابعة (وَالثُّنْيَا) كالدنيا: استثناء شيء مجهول للبائع، أو قدر معين من الثمر، وأما[(٢)] استثناء ثمر نخلة بعينها فلا بأس به عند كثر من أهل العلم (فِي الْعَرَايَا) جمع عرية، وقد اختلفوا في تفسيرها، فقيل: هي نخلة أو نخلتان يشتريها من يريد أكل الرطب ولا نقد بيده

---

(١) في «الأصل»: في «المنىٰ».

(٢) في «م»: وما.

يشتريها به، فيشتريها بتمر بقي من قوته، فرخص له في ذلك دفعًا للحاجة فيما دون خمسة أوسق، وقيل: هي نخلة يعطيها صاحب البستان فقيرًا ثم يثقل[١] عليه دخول الفقير كل يوم في البستان، لذلك فيضمن له قدرًا من التمر ويأخذ منه النخلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٥٩) (٣/ ٣١٣)

قوله: (فَاسْتَعَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) بالنصب، يقال: استعانه، وبه قال تعالىٰ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] (أَنْ يَضَعُوا) من الوضع (فَصَنِّفْ) بتشديد النون؛ أي: اجعله أصنافًا (كِلْ) بكسر الكاف وسكون اللام: من الكيل (وَبَقِيَ تَمْرِي) فيه معجزة له ﷺ.

(١٤٣٦٠) (٣/ ٣١٣)

قوله: (أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا - يعني: أنه رمىٰ) هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: «سَمِعَ جَابِرًا وَابْنَ الزُّبَيْرِ - يَعْنِي: أَنَّهُ» وعلىٰ الوجهين؛ فضمير أنه للنبي ﷺ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٦٢) (٣/ ٣١٣)

قوله: (تَسْنَىٰ) وقال مرة: (تَسْنُو) الثاني هو الأوفق باللغة (إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ) أي: موجودة في هذا العالم لا محالة، وهذا استثناء من أعم الأحوال؛ أي: ما قدر اللَّه تعالىٰ في حال إلا في حال أنها لازمة الوجود في الوقت المقدر لوجودها، وبهذا التأويل ظهرت المقارنة، واندفع الإشكال فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٦٣) (٣/ ٣١٣)

قوله: (فَإِنِّي جُعِلْتُ) علىٰ بناء المفعول (أَقْسِمُ) أي: العلم والخير

---

(١) في «الأصل»: يقل.

والمال، والظاهر أن هذه الجملة تعليل للمنع عن التكني بكنيته؛ أي: أني مخصوص بالتكنىٰ بأبي القاسم؛ لاختصاص معنىٰ القسمة بي؛ فلا ينبغي لغيري التكني بهذا الاسم؛ لعدم وجود المعنىٰ الذي هو مدار التكني به، ويرد عليه أولاً: أن اختصاص[1] وجه التسمية لا يقتضي اختصاص الاسم، فإن الإنسان كثيرًا[2] ما يسمىٰ باسم بلا مناسبة؛ نعم. اللائق أن تكون التسمية باسم مناسب بالمسمىٰ، وثانيًا: أن هذا يقتضي اختصاص اسم القاسم به لا اختصاص أبي القاسم، والكلام في الثاني دون الأول؛ فالجواب عن الأول أنه منعهم عن التكني؛ لأن الاشتراك في الكنية قد يؤدي إلىٰ أن يؤذيه الأعداء بأن ينادوا بالكنية، فإذا التفت يقولون: ما عنيناك كما سبق تحقيق ذلك، وإنما ذكر هذا تأكيدًا للمنع وتأييدًا له كأنه قال لهم: أي حاجة إلىٰ التكني بهذه الكنية مع عدم المناسبة؟ ولم يرد أن هذا مانع مستقل في إفادة المنع حتىٰ يرد ما ذكرت، وعن الثاني أنه مبني علىٰ أن أبا القاسم مبالغة في القاسم؛ كأحمري مبالغة في أحمر، وبيانه أنه من قبيل التجريد للمبالغة؛ كرأيت من زيد أسدًا، كأنه بلغ من كونه أحمر، أو قاسمًا إلىٰ حد يجرد منه غيره وينسب هو إليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٦٥) (٣/ ٣١٣)

قوله: (فِي حَجَّتِهِ هَذَا: أَيُّ يَوْمٍ أَعَظَمُ حُرْمَةً؟) هكذا في نسختنا بتقديم (هَذَا) أي: قال هذا الكلام، **وقوله**: (أَيُّ يَوْمٍ . . .) إلخ، بيان له، وفي كثير من النسخ: «فِي حَجَّتِهِ: أَيُّ يَوْمٍ هَذَا أَعْظَمُ حُرْمَةً؟» بتأخير (هَذَا) والظاهر أنه قلب، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ) أي: أموال بعضكم علىٰ بعض، وليس من باب التوزيع المشهور في مثله؛ لأنه يؤدي إلىٰ معنىٰ أموال كل واحد حرام عليه، وهو غير صحيح.

---

(١) في «م»: الاختصاص.

(٢) في «م»: كثير.

(١٤٣٦٦) (٣/ ٣١٣)

قوله: (أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ) أي: يسجدوا للصنم في جزيرة العرب؛ فإن ذاك عبادة للشيطان، والمراد بالمصلين الساجدون (فِي التَّحْرِيشِ) أي: في الإغراء وإيقاع الفتن والعداوة.

(١٤٣٦٧) (٣/ ٣١٣-٣١٤)

قوله: (أَلَا) بالتشديد أو[1] التخفيف كما في قوله: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] حرف تخصيص أو تنديم (خَمَّرْتَهُ) بتشديد الميم؛ أي: غطيته (ثُمَّ شَرِبَ) فعلم أن ترك التغطية لا يمنع الاستعمال، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٦٩) (٣/ ٣١٤)

قوله: (يَطْرَحْنَ الْقِرَطَةَ) بكسر قاف وفتح راء؛ كقِرَدة ،جمع قُرْط بالضم، وهو المعلق بشحمة الأذن (قَبْلَ الصَّلَاةِ) أي: قبل صلاة العيد (وَلَا بَعْدَهَا) أي: في المصلىٰ، أو[1] المراد أنه ما صلىٰ قبل ولا بعد، كما يصلي الرواتب قبل الفرائض، والمراد: نفي أن يكون لصلاة[2] العيد راتب قبل أو بعد كما يكون لبعض الفرائض، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٧٠) (٣/ ٣١٤)

قوله: (فَلَبَّيْنَا) من التلبية، فعلم منه جواز النيابة في التلبية والرمي عن العاجز، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٧٢) (٣/ ٣١٤)

قوله: (مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ) أي: حية تلك الليلة قاله فيها (يَأْتِي عَلَيْهَا) أي: يمضي عليها بأن يبقىٰ بعد المائة من تلك الليلة، وقد جرب فوجد الأمر

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: صلاة.

في المعلومين كما في الخبر، وهو يكفي[1] في ظهور الصدق، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٧٣) (٣/ ٣١٤)

قوله: (مَنْ مَاتَ عَلَىٰ شَيْءٍ) من خير أو شر؛ ففيه ترغيب في الدوام على الخير؛ خوفًا من الموت علىٰ خلافه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٧٦) (٣/ ٣١٤)

قوله: (وَتَرَكَ عَلَيَّ جَوَارِيَ) أي: بنات صغارًا (طُرُوقًا) بضمتين؛ أي: ليلاً (يَهُمُّنِي رَأْسُهُ) أي: تقدم رأسه عن جمال القوم وأنا أكره ذلك.

(١٤٣٧٧) (٣/ ٣١٤-٣١٥)

قوله: (يَضَعُ عَرْشَهُ) يحتمل أن المراد حقيقته، وكأنه من كمال تمرده وطغيانه، يقصد بذلك التشبه[2] بالرحمن قال تعالىٰ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧] ويحتمل أنه كناية[3] عن تسلطه واستيلائه علىٰ البحر (سَرَايَاهُ) أي: جيوشه (فَأَدْنَاهُمْ) أي: أقربهم (مِنْهُ) من إبليس (مَنْزِلَةً) مرتبة ومكانة (كَذَا وَكَذَا) كناية عن أنواع الفتن (مَا تَرَكْتُهُ) أي: ابن آدم (فَرَّقْتُ) أي[4]: من التفريق (فَيُدْنِيهِ) من الإدناء؛ أي: يدني الإبليس ذاك القائل (مِنْهُ) أي: من نفسه (فَيَلْتَزِمُهُ) يعانقه (نِعْمَ أَنْتَ) قيل: تقديره: نِعْمَ العون أنت، علىٰ أن الفاعل مقدر، والضمير مخصوص بالمدح، وقيل: بالعكس؛ أي: نعم أنت العون، وضعف الأول: بأن الفاعل لا يقدر، وبأنه إذا كان المخصوص ضميرًا؛ فالفاعل يكون مضمرًا مفسرًا بنكرة غير موصوفة، مثل: ﴿إِن تُبْدُوا

(١) في «الأصل»: مكفي. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: التشبيه.
(٣) في «م»: كنىٰ.
(٤) من «م».

﴿ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البَقَرَة: ٢٧١] أي: نعم شيئًا هي، وضعف الثاني: بأن الفاعل يكون معرفًا باللام، أو مضافًا إلىٰ المعرف، أو مضمرًا مفسرًا بنكرة؛ فلا يصلح[1] أنت للفاعلية، وفي «الأزهار»: والجوابُ الصحيحُ أنه لحنٌ جاء من إبليس لفظًا ومعنىٰ، حكىٰ عنه النبي ﷺ علىٰ الوجه الذي تكلم به الملعون فلا حاجة إلىٰ توجيهه بتكلف[2]. انتهىٰ. قلت: كأن فيه تنبيهًا علىٰ أن إبليس من شدة الفرح بذلك لا يميز بين الخطأ والصواب حتىٰ أتىٰ باللحن، ولعل اللحن المعنوي هو أنه وضع المدح موضع الذم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٧٨) (٣/ ٣١٥)

قوله: (فَهَبَّتْ) بتشديد الباء من الهبوب، وفيه معجزة له ﷺ ودليل علىٰ أن موت الأشرار له آثار، كما أن موت الأخيار له آثار، كما جاء من اهتزاز العرش لموت سعد.

(١٤٣٧٩) (٣/ ٣١٥)

قوله: (فَقَطَعَ لَهُ عِرْقًا) دليل علىٰ جواز القصد.

(١٤٣٨٠) (٣/ ٣١٥)

قوله: (فِي حَجَّتِهِ بِالْحَجِّ) ظاهره: الإفراد، لكن جاء ما يدل علىٰ أن المراد: نفي التمتع لا نفي القران؛ فالمطلوب أنه ما أحرم بالعمرة فقط.

(١٤٣٨١) (٣/ ٣١٥)

قوله: (فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ) يدل علىٰ أن المراد بالوتر: صلاة آخر الليل مع قراءة القرآن فيها (مَحْضُورَةٌ) أي: يحضرها الملائكة.

---

(١) في «م»: يصح.

(٢) في «م»: بتكليف.

(١٤٣٨٢) (٣/ ٣١٥)

قوله: (عَنْ الرُّقَىٰ) بضم الراء وفتح القاف مقصور: جمع رُقْيَة[١] بضم فسكون.

(١٤٣٨٥) (٣/ ٣١٥)

قوله: (دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ) علىٰ بناء المفعول (يَثْعَبُ) بمثلثة ثم عين مهملة ثم موحدة؛ أي: يسيل ويجري، كذا في نسخة صحيحة، وقد حرف في بعض النسخ فجعل بتقديم الباء الموحدة علىٰ المثلثة: من البعث، والصواب ما قدمنا (الْعُذْرَةُ) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة: وجع أو ورم يهيج في الحلق من الدم أيام الحر (عَلَامَ) حذف ألف (مَا) الاستفهامية لدخول الجار عليه، وفيه معنىٰ الإنكار؛ أي: لم (تُعَذِّبْنَ) من التعذيب، والخطاب للنساء، وكانت إحداهن تغمز ذلك الموضع بالأصبع؛ ليخرج منه دم أسود (قُسْطًا) بضم القاف معروف (ثُمَّ تُسْعِطَهُ) من السَّعوط بالفتح، وهو صب الدواء في الأنف (فَبَرَأَ) بفتح الراء عند الحجازيين، والكسر لغة تميم؛ أي[٢]: صح.

(١٤٣٨٦) (٣/ ٣١٥)

قوله: (إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ) قيل: فيه حث علىٰ حسن العمل؛ إذ لا يحسن الظن إلا بحسن العمل، وقيل: بل المراد أنه ينبغي أن يغلب الرجاء عند الموت كما ينبغي أن يغلب الخشية في الحياة؛ إذ الحياة في محل المعاصي، فينبغي غلبة الخشية؛ لتمنع عن المعاصي، وأما حالة الموت؛ فليست حالة المعصية فينبغي عليه الرجاء لحديث «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِىٰ بِي**»[٣] واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ترقية.
(٢) في «الأصل»: إن. والمثبت من «م».
(٣) أخرجه: البخاري (٧٥٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

(١٤٣٨٧) (٣/ ٣١٥)

قوله: (إِلَّا وَعَلَىٰ رَأْسِهِ جَرِيرٌ) بجيم؛ أي: حبل (مَعْقُودٌ) أي: فيه.

(١٤٣٩١) (٣/ ٣١٦)

قوله: (فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا) أي: بتأخير الرواتب إلىٰ البيت، هذا هو ظاهر الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٩٢) (٣/ ٣١٦)

قوله: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ) الاستدلال به علىٰ غسل الرجلين معروف بين العلماء.

(١٤٣٩٣) (٣/ ٣١٦)

قوله: (اسْتَأْذَنَتْ) يحتمل أن المراد: استئذانها حقيقة، أو استئذان الملك الموكل بها، والأول مبني علىٰ أن الأمور المعنوية لها صور في عالم المثال تظهر بها لمن يشاء من عباد اللَّه (أُمُّ مِلْدَمٍ) الملدم كمنبر، وأم ملدم: الحمىٰ (فَأَمَرَ بِهَا) هكذا في غالب النسخ؛ أي: فأمر الملك الموكل بها بإذهابها، أو فأمرها بذهابها، ومعنىٰ أمرها؛ أي: أرسلها (طَهُورًا) بالضم أو بالفتح؛ أي: آلة الطهارة (أَوْ تَفْعَل) الفعل عبارة عن التطهير؛ أي: أو تطهر الحمىٰ من الذنوب.

(١٤٣٩٤) (٣/ ٣١٦)

قوله: (إِنْ أَحْلَلْتَ الْحَلَالَ) باعتقاده حلالاً (وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ) باعتقاده حرامًا واجتنابه عملاً (وَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ) المذكور، ودخل فيه بقية الفرائض؛ لأن تركها حرام وذكر الصلاة للاهتمام بأمرها، ولذلك قال له ﷺ: (نَعَمْ). (أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أي: ابتداء، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان، وفيه أن السنن والنوافل تركها لا يوجب العذاب، وأن الوتر غير واجب ضرورة أنه غير داخل في المكتوبات.

(١٤٣٩٥) (٣/ ٣١٦)

قوله: (مِنْ صَلاَتِهِ) أي: لأجلها.

(١٤٣٩٧) (٣/ ٣١٦)

قوله: (لَا) أي: غير واجبة (وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَكَ) أي: هي مندوبة، وهذا الحديث صريح في قول أصحابنا الحنفية وغيرهم ممن لا يقول بوجوب العمرة، وإطلاق أن تعتمر خير لك ظاهر في جواز العمرة كل السنة، وجواز التكرار في السنة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٣٩٨) (٣/ ٣١٦)

قوله: (فَنَحَرَ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ) دليل علىٰ جواز الاشتراك في البدنة.

(١٤٣٩٩) (٣/ ٣١٦)

قوله: (فَلَمْ يَكُنْ يَعِيبُ) دليل علىٰ جواز الصوم والإفطار في السفر، وأنه لا حرج في شيء منهما.

(١٤٤٠٠) (٣/ ٣١٦)

قوله: (اهْتَزَّ) أي: تحرك فرحًا بقدوم روحه، أو حزنًا علىٰ فقده وفقد أعماله الصالحة التي كان يعملها.

(١٤٤٠١) (٣/ ٣١٦)

قوله: (يَأْكُلُونَ فِيهَا) أي: في الجنة (طَعَامُهُمْ) أي: أثر طعامهم؛ أي: وشرابهم، أو المراد بالطعام: ما يدخل في الجوف من المطعوم والمشروب (وَرَشْحٌ) بفتح فسكون؛ أي: عرق.

(١٤٤٠٢) (٣/ ٣١٦)

قوله: (وَكَأَنَّ رَأْسَهُ) بالتشديد: حرف تشبيه، والتخفيف علىٰ أنه فعل ناقص بعيد (ثَغَامَةٌ) بمثلثة مفتوحة وغين معجمة: نبات له ثمر أبيض (فَلْتُغَيِّرْهُ) لعل

الأمر بالتغيير يتأكد إذا كان الشيب غير مستحسن عند الطباع والناس في ذلك مختلفون (وَجَنِّبُوهُ) بالتشديد (السَّوَادَ) لعل المراد: به الخالص، وإلا فقد جاء: (الكَتَمُ) وفيه أن الخضاب بالسواد حرام، أو مكروه، وللعلماء فيه كلام، وقد قال بعض العلماء[1] بجوازه للغزاة؛ ليكون أهيب في عين العدو.

(١٤٤٠٤) (٣/ ٣١٦)

قوله: (هَرَبَ) كنصر؛ أي: فرَّ وشرد. **قوله:** (بِالرَّوْحَاء) ذكره؛ لأن الكلام جرىٰ في مسجده ويعرف به حكم سائر المساجد، أو المراد حتىٰ تكون بعد الروحاء.

(١٤٤٠٦) (٣/ ٣١٧)

قوله: (أَنْ لَا يُجْبَىٰ) علىٰ بناء المفعول من الجباية، وهو استخراج المال[2] من مظانها؛ أي: أن لا يحمل إليهم من الخراج شيء لا الطعام ولا الدراهم (يُمْنَعُونَ ذَلِكَ) أي: الخراج (وَلَا مُديٌّ) كقفل: مكيال لأهل الشام؛ كالقفيز لأهل العراق، قال الخطابي: معنىٰ الحديث: أن هذه البلاد تفتح للمسلمين، ويوضع عليها الخراج شيئًا مقدرًا، ثم سيمنع في آخر الزمان، وقد ظهر أول الأمر في وقت عمر، وفيه إخبار عن الغيب، وقد وقع بعضه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٠٩) (٣/ ٣١٧)

قوله: (أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ) هو بالنصب، بتقدير: أعني: أصحاب النبي، أو أخص[3] أصحاب النبي، وأريد، ونحو ذلك، والحديث دليل علىٰ أنهم كانوا مفردين بالحج، وقد جاء أن منهم من لم يكن كذلك؛ فهذا بالنسبة إلىٰ الغالب (وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مَنِيًّا) كناية عن قرب العهد بالجماع، والاستمتاع

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: الماء.
(٣) في «م»: خص.

بالنساء. **قوله**: (امْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ) أي: علىٰ الحال التي أنت عليها من الإحرام، أكده لأنه أمر الناس بالفسخ[1]، فربما يستبعد في حقه البقاء علىٰ إحرامه، فأكد الأمر بالبقاء علىٰ الإحرام لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤١٠) (٣/ ٣١٧)

قوله: (أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ) أي: علىٰ هذه الصفة، ومع تلك الشدة التي هذا الصائم عليها، كذا قاله الجمهور، ومنهم من أخذ بظاهر هذا الحديث فرأىٰ أن الأولىٰ للمسافر: ترك الصوم.

(١٤٤١١) (٣/ ٣١٧)

قوله: (إِلَّا الْكَلْبَ[2] الْمُعَلَّمَ) يدل علىٰ أن النهي المطلق في أكثر الأحاديث محمول علىٰ التقييد، وكثير من أهل العلم علىٰ إطلاق النهي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤١٢) (٣/ ٣١٧)

قوله: (إِلَّا ثَلَاثَ مِنًىٰ) بالإضافة؛ أي: ثلاث ليال يكون الناس فيها بمنىٰ (قُلْتُ لِعَطَاءٍ: حَتَّىٰ جِئْنَا) أي: قلت لعطاء: هل قال: حتىٰ جئنا المدينة؟ (قَالَ: لَا)

(١٤٤١٣) (٣/ ٣١٧)

قوله: (ارْكَبْهَا) أي: البدنة (بِالْمَعْرُوفِ) أي: بقدر الحاجة، وهذا يدل بظاهره أن المحتاج له الركوب قدر الحاجة إلىٰ أن يجد مركبًا آخر؛ فلا يركب غير المحتاج، ولا أزيد من الحاجة، ولا بعد أن يجد المركب الآخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: بالفتح. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: كلب.

(١٤٤١٤) (٣/ ٣١٧)

قوله: (وَلَا أَصْحَابُهُ) قد علم أن غالبهم كانوا متمتعين؛ فهذا دليل علىٰ أن المتمتع يكفيه سعي واحد (بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ) ومن لا يقول بذلك يحمل هذا علىٰ القارنين[1]، ومن يوجب التعدد في القارن؛ فالحديث مشكل عنده إلا أن يحمل علىٰ نفي التعدد يوم الدخول أو يوم العيد مثلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤١٥) (٣/ ٣١٧)

قوله: (عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ) أي: راكبًا عليها (لِيَرَاهُ النَّاسُ) أي: ازدحموا عليه فأراد أن يروه[2] (وَلِيُشْرِفَ) من الإشراف؛ أي: يرتفع حتىٰ لا يؤذوه، ويطلعوا علىٰ أفعاله بسهولة (غَشُوهُ) من غشي[3] بكسر الشين؛ أي: ازدحموا عليه، وقد جوز العلماء الركوب في الطواف لعذر.

(١٤٤١٦) (٣/ ٣١٧)

قوله: (عَنِ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ) أي: عن الجمع بينهما في الانتباذ.

(١٤٤١٧) (٣/ ٣١٨)

قوله: (قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ) بفتح كاف وسين، أو بضم كاف وكسر سين، يقال: كسفت الشمس، وكسفها اللَّه (سِتَّ رَكَعَاتٍ) المراد بالركعة: الركوع (فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ) أي: في ركعتين، كل ركعة فيها ثلاث ركوع (ثُمَّ قَرَأَ) أي: بعد أن شرع في الصلاة (وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ) ردًّا علىٰ من زعم ذاك لموت إبراهيم (تُوعَدُونَهُ) علىٰ بناء المفعول، والضمير المنصوب مفعول ثان؛ فإن الوعد يتعدىٰ إلىٰ مفعولين، والمراد: الأمر الموعود في الآخرة من الجنة والنار (مِنْ لَفْحِهَا) أي: حرها. **قوله**: (أَيْ رَبِّ

(١) في «م»: القارن.
(٢) في «م»: يريهم.
(٣) في «م»: غش.

وَأَنَا فِيهِمْ) أي: أتعذبهم وأنا فيهم وقد قلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣]؟! قاله خوفًا من نزول العذاب، فأراد أن يدفعه توسلاً بجميل وعده (صَاحِبَ الْمِحْجَنِ) بكسر ميم وسكون حاء مهملة بعد جيم: هي عصًا يكون رأسه مائلاً بحيث يمكن أن يتعلق به شيء (قُصْبَهُ) بضم قاف وسكون صاد؛ أي: أمعاءه (فُطِنَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا (غُفِلَ). (مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ) فتح الخاء أشهر اللغات الثلاثة، ويجوز كسرها وضمها، وإعجامه أصوب، وهي الهوام، وقيل: ضعاف الطير، و[1]قيل: وفيه أن بعضهم معذب في جهنم اليوم (ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ لَا أَفْعَلَ) حتىٰ يبقىٰ الإيمان بالغيب، ولم يصر عيانًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٤١٩) (٣/٣١٨)

قوله: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ) يدل علىٰ وجوب التعلم، وهو لا يدل علىٰ وجوب تلك المناسك.

(١٤٤٢٠) (٣/٣١٨)

قوله: (فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ) أي: أكثر جنس النساء، وليس المراد: أكثر الحاضرات. **قوله**: (مِنْ سَفِلَةِ النِّسَاءِ) بفتح السين وكسر الفاء، ويقال: بكسر فسكون؛ أي: من النازلات رتبة (سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ) أي: متغيرة لونهما (تُكْثِرْنَ) من الإكثار (الشَّكَاةَ)[2] ضبط بفتح شين (تَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ) أي: تنكرن إحسان الزوج (وَقِرَطَتَهُنَّ)[3] بكسر ففتح.

(١٤٤٢٣) (٣/٣١٨)

قوله: (صَبْرًا) بأن يحبس ويوقف ويرمىٰ بالسهام.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: المشكاة.
(٣) في «م»: وقروطتهن.

(١٤٤٢٧) (٣/ ٣١٩)

قوله: (إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ) أي: ذو فزع؛ فالقيام تعظيم له، وتنبيه للنفس على القيام عن سنة الغفلة، والإعداد لهذا الوقت، وقيل: يقوم تعظيمًا للملائكة الذين هم مع الجنازة، وبالجملة؛ فالجمهور على أن القيام للجنازة منسوخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٣٨) (٣/ ٣٢٠)

قوله: (حَتَّىٰ تُشَقِّحَ) علىٰ بناء الفاعل: من الإشقاح أو التشقيح.

(١٤٤٤٠) (٣/ ٣٢٠-٣٢١)

قوله: (ثُمَّ أُذِّنَ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل، من التأذين؛ أي: نودي، أو أمر بندائه (أَنْ يَأْتَمَّ) أي: يقتدي[1]، وجملة (يَفْعَلُ . . .) إلخ، بيان له (نَفِسَتْ) بكسر الفاء علىٰ بناء الفاعل؛ أي[2]: ولدت، وجاء فيه علىٰ بناء المفعول (اغْتَسِلِي) أي: للتنظيف لا للصلاة والتطهير (ثُمَّ اسْتَذْفِرِي) الاستذفار بالذال المعجمة و[3] الاستثفار بالثاء المثلثة، قيل: بقلب الثاء ذالاً، وهو أن تشد فرجها بخرقة؛ ليمنع سيلان الدم (اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ) أي: علت به، أو قامت مستوية علىٰ قوائمها، والمراد: أنه بعد تمام طلوع البيداء لا في أثناء طلوعه (الْبَيْدَاءِ) المفازة[4] هاهنا: اسم موضع قريب من مسجد ذي الحليفة. (أَهَلَّ بِالتَّوْحِيدِ) قيل: بالإفراد، والصحيح (بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَىٰ) أي: لا بتلبية الجاهلية المشتملة علىٰ الشرك (لَبَّيْكَ . . .) إلخ، تفسير له بتقدير (قَالَ: يَسْمَعُ فَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ[5] شَيْئًا) أي: قرر لهم الزيادة فلا كراهة فيها (مَدَّ بَصَرِي) أي: منتهىٰ بصري، وأنكر بعض أهل اللغة ذلك وقال: الصواب

---

(١) في «م»: مقتد.
(٢) في «م»: أن.
(٣) في «الأصل»: هو. والمثبت من «م».
(٤) زاد في «م»: و.
(٥) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المسند المطبوع.

«**مَدَىٰ بَصَرِي**» بفتح الميم، قال النووي: ليس بمنكر؛ بل هما لغتان، والمد[١] أشهر (وَبَيْنَ يَدَيْ) أي: قدامه[٢] (مِنْ رَاكِبٍ)[٣] أي: فرأيت من راكب وماش ما لا يحصىٰ (مِثْلُ ذَلِكَ) أي: رأيت مثل ذلك، أو كان مثل ذلك، وعلىٰ الأول بالنصب، وعلىٰ الثاني بالرفع (عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ) هو حث علىٰ التمسك بما أخبر به عن فعله (لَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ) أي: غالبنا، وإلا فقد اعتمر بعضهم أو قارن (ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[٤] [البَقَرَة: ١٢٥]) أي: ليعلم تفسيره بفعله (قَالَ أَبِي) هو الأب المضاف إلىٰ ياء المتكلم، وهذا من كلام جعفر بن محمد؛ كما نبه عليه أبو عبد اللَّه (فَقَرَأَ فِيهَا) أي[٥]: في تلك الصلاة (بِالتَّوْحِيدِ) أي: بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في ركعة و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافِرون: ١] أي: في ركعة أخرىٰ، والواو لا تستلزم الترتيب؛ فلا يلزم أن يكون في الأولىٰ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] بل الظاهر: العكس (نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ) يفيد أن بداية اللَّه ذكرًا يقتضي البداية عملاً، والظاهر أنه يقتضي ندب البداية عملاً لا وجوبها، والوجوب فيما نحن فيه من دليل آخر (فَرَقِيَ) بكسر القاف (وَغَلَبَ) بالتخفيف، والمراد بـ(الْأَحْزَابَ): أحزاب أهل الكفر، ويحتمل التشديد علىٰ أن المراد بالاحزاب: أحزاب أهل الإسلام؛ أي: عليهم علىٰ أهل الشرك[٦] (انْصَبَّتْ) بتشديد الباء؛ أي: انحدرتا بالسهولة حتىٰ وصلتا إلىٰ بطن الوادي (صَعِدَ) أي: خرج من بطن الوادي إلىٰ طرفه الأعلىٰ (مَشَىٰ) أي: سار علىٰ السكون (أَلِعَامِنَا هَذَا؟) أي: العمرة في أشهر الحج أو الفسخ، والجمهور

---

(١) في «م»: والمدىٰ.
(٢) في «م»: قدام.
(٣) في «م»: ركب.
(٤) في «الأصل»: واتخذوا . . . إلخ.
(٥) في «م»: إن.
(٦) في «م»: الإسلام.

على الأول، وعليه فمعنى قوله: (دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ) أي: حلت في أشهر الحج وصحت، وعلى الثاني: دخلت نية العمرة في نية الحج، بحيث من نوى الحج صح له الفراغ منه بالعمرة (مُحَرِّشًا) من التحريش، وهو الإغراء، قيل: المراد هاهنا: ذكر ما يوجب عتابه لها (مَا غَبَرَ) أي: ما بقي.

(١٤٤٤١) (٣/ ٣٢١)

قوله: (مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ) بكسر الهمزة: أمراء؛ أي: إمارة أمراء (فَمَنْ صَدَّقَهُمْ) من التصديق (بِكَذِبِهِمْ) أي: في كذبهم، أو مع كذبهم (مِنِّي) أي: من أهل [سنتي (مِنْهُم) من أهل][1] طريقتهم بيان لمباينة الطريقين، ويحتمل أن المراد بهذا الكلام: بيان الانقطاع والتبري (وَلَا يَرِدُوا) من حذف النون للتخفيف، أو لكونه عطفًا على محل جملة (فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي) بناء على أنه مجزوم؛ لكونه جوابًا لـ(مَنْ) في قوله: (مَنْ صَدَّقَهُمْ). (عَلَيَّ) بالتشديد (جُنَّةٌ) أي: وقاية من النار، أو من الشهوات المؤدية إليها (تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ) أي: تكفرها ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] أي: لدعاء الفقير[2] بالمغفرة أو بالتوبة أو التوفيق؛ فيكون الإطفاء أمان لما[3] يقع منه (قُرْبَانٌ) بالضم؛ كالبرهان؛ أي: قربة عظيمة إلى الله تعالى؛ لما فيها من الخشوع والركوع والسجود (بُرْهَانٌ) أي: دليل على صدقه، وفي دعوى الإيمان (لَحْمٌ) أي: لصاحب[4] ذلك اللحم [لا يستحق دخول الجنة مع السابقين، و (السُّحْتُ) الحرام، ويحتمل أن المراد أنه لا بد أن يذوب ذلك اللحم][1] منه بالنار، أو بما شاء الله ثم يدخل الجنة (بِهِ) أي: بذلك اللحم، وفيه حث بليغ

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: الفقر.
(٣) في «الأصل»: بأن لا. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: صاحب.

علىٰ طلب الحلال، والكف عن الحرام (النَّاسُ غَادِيَانِ) أي: قسمان خارجان أول النهار لمقصد[١] من المقاصد؛ إما أن يكون ذلك المقصد مؤديًا[٢] إلىٰ الجنة، أو إلىٰ النار، وإلىٰ الأول أشار **بقوله**: (فَمُبْتَاعٌ) أي: مشتر[٣] (نَفْسَهُ) بالنصب، أو بالجر علىٰ الإضافة؛ أي: حظوظ نفسه بعمل يستحق به الجنة (فَمُعْتِقُهَا) أي: مخلصها من النار (بَائِعٌ نَفْسَهُ) مثل الأول؛ أي[٤]: حظوظها بالعمل الذي يستحق به الحرمان عن الجنة والدخول في النار (فَمُوبِقُهَا) أي[٥]: مهلكها بالدخول في النار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٤٢) (٣/ ٣٢١)

قوله: (لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا) أي: لا يأتي فيها بحقها، ولا يراعي حق اللَّه فيها (وَأُقْعِدَ) علىٰ بناء المفعول من الإقعاد لها؛ أي: للإبل (بِقَاعٍ) القاع: المكان الواسع (قَرْقَرٍ) القرقر بفتح القافين: المكان المستوي (تَسْتَنُّ) بتشديد النون، يقال: استن وسن: إذا لج في عدوه ذاهبًا وجائيًا، وقيل: الاستنان: هو أن يرفع يديه ويطرحهما معًا، ويعجن برجليه (تَنْطِحَهُ) بكسر الطاء، ويجوز فتحها، والأول هو المشهور رواية (جَمَّاءُ) التي لا قرن لها (شُجَاعًا) بضم الشين، ونصبه علىٰ الحال (أَقْرَعَ) لا شعر علىٰ رأسه؛ لكثرة سمه، وقيل: هو الأبيض الرأس من كثرة السم (فَاغِرًا) فاتحًا (فَرَّ مِنْهُ) كان هذا في أول الأمر قبل أن يصير طوقًا له (خَبَّأْتَهُ) بالخطاب (سَلَكَ) أدخل (فَقَضَمَهَا) من القضم بقاف وضاد معجمة: الأكل بأطراف الأسنان (الْفَحْلِ) أي: الذكر القوي بأسنانه (مَا حَقُّ الْإِبِلِ) ظاهره الحق الواجب الذي فيه الكلام، لكن

---

(١) في «م»: لقصد.

(٢) في «الأصل»: مؤدي. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: مشتري.

(٤) تكررت «بالأصل».

(٥) من «م».

معلوم أن ذلك الحق الواجب هو الزكاة لا المذكور في الجواب، فينبغي أن يجعل السؤال عن الحق المندوب، وتركوا السؤال عن الواجب الذي كان فيه الكلام؛ لظهوره عندهم (وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا) لإخراج الماء من البئر لمن يحتاج إليه ولا دلو معه (فَحْلِهَا) أي: للضراب لمن معه[1] الإناث بلا ذكر (وَمَنِيحَتُهَا) أي: العطية منها للبن للمحتاج إلىٰ اللبن ولا ماشية عنده.

(١٤٤٤) (٣/ ٣٢١)

قوله: (طُلِّقَتْ) علىٰ بناء المفعول: من التطليق (أَنْ تَجُدَّ) بضم الجيم وتشديد الدال؛ أي: تقطع ثمرتها (فَزَجَرَهَا) أي: نهاها (أَوْ تَفْعَلِي[2]) قيل: للشك أو التنويع بأن يراد بالتصدق[3]: الفرض، وبالمعروف: التطوع.

(١٤٤٤٥) (٣/ ٣٢١)

قوله: (عُقُولَهُ) هي ما يجب تحمله علىٰ العاقلة من الجنايات.

(١٤٤٤٦) (٣/ ٣٢١)

قوله: (أُمَّهَاتِ أَوْلَادِنَا) الجمهور علىٰ أنه منسوخ، ولعل جابرًا ما بلغه الناسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٤٧) (٣/ ٣٢١)

قوله: (رَجَمَ) أي: أمر بالرجم بسبب الزنا.

(١٤٤٥٠) (٣/ ٣٢٢)

قوله: (أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ) دليل علىٰ أنهم أكلوها؛ لحلها

---

(١) زاد في «م»: من.
(٢) في «الأصل، م»: تفعل، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: المتصدق.

لا للضرورة، ولو كان للضرورة لما كان بين الحمار الأهلي وغيره فرق[١]، وعليه الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٥١) (٣/ ٣٢٢)

قوله: (وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ) أي: ما أعطاني علم الساعة، ولكن أعطاني علم أن هذا القرن[٢] لا يجاوز المائة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٥٢) (٣/ ٣٢٢)

قوله: (وَلَا تَضَعْ إِحْدَىٰ رِجْلَيْكَ. . .) إلخ، قالوا: هذا إذا كان مؤديًا إلىٰ كشف العورة، وإلا فلا بأس، وعليه يحمل ما جاء من هذه الهيئة.

(١٤٤٥٣) (٣/ ٣٢٢)

قوله: (قُرِّبَ) علىٰ بناء المفعول بالتشديد، والمقصود: بيان أن الوضوء مما مسته النار منسوخ.

(١٤٤٥٦) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (يَتْبَعُ النَّاسَ) من تبع أو اتبع بالتشديد؛ أي: يدخل عليهم للدعوة إلىٰ اللَّه (بِعُكَاظٍ) سوق لهم يجتمعون فيه (وَمَجَنَّةَ) بفتح الميم وكسرها وبفتح الجيم والنون المشددة: موضع علىٰ أميال يسيرة من مكة بناحية مر[٣] الظهران، وقيل: علىٰ بريد من مكة، وهو سوق هجر (مَنْ يُؤْوِينِي) من الإيواء؛ أي: يحفظني بالدار، و(مَنْ) استفهامية (حَتَّىٰ أُبَلِّغَ) من التبليغ أو الإبلاغ (حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ) بكسر (إِنَّ) لدخول اللام في خبرها، وهو **قوله:** (لَيَخْرُجُ) وهذا متعلق[٤] بما يفهم من المقام؛ أي[٥]: فاشتهر بين الناس

---

(١) في «م»: فرقًا.

(٢) في «الأصل»: القرآن. والمثبت من «م». (٣) في «م»: من.

(٤) في «الأصل»: تعلق. والمثبت من «م». (٥) من «م».

بذلك (حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ) (احْذَرْ) بفتح الذال المعجمة (لَا يَفْتِنُكَ) بالجزم جواب الأمر (بِالْأَصَابِعِ) كما يفعل بأهل الجنون. **قوله**: (بَعَثَنَا اللَّهُ إِلَيْهِ[(١)]) أي: لنصره وإيوائه (وَيُقْرِئُهُ) من الإقراء؛ أي: هو أو بعض أصحابه الذين[(٢)] كانوا نائبين عنه في المدينة (ثُمَّ ائْتَمَرُوا) أي: تشاوروا (يُطْرَدُ) علىٰ بناء المفعول (مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ) أي: اجتمعنا عنده رجلاً رجلاً، أو رجلين رجلين، وهذا بيان كيفية الاجتماع (فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ) كناية عن السفر؛ أي: ما سافرنا إليه (وَإِنَّ إِخْرَاجَهُ)[(٣)] عطف علىٰ (أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ) أي: إخراجه من مكة إلىٰ دياركم يؤدي إلىٰ مفارقة العرب و[(٤)] جملة إلىٰ (قَتْلُ خِيَارِكُمْ) وإلىٰ (أَنَّ تَعَضَّكُمْ السُّيُوفُ[(٥)]) بفتح العين وتشديد الضاد (جُبَيْنَةً)[(٦)] تصغير الجبن، بزيادة التاء للمرة[(٧)]، كأنه نبههم علىٰ أن خوف قليل من الجبن مفسد لهذا الامر؛ فكيف الكثير؟! (أَمِطْ) من الإماطة؛ أي: أزل عنا منعك وحلولك بيننا وبين البيعة، وفي «الزوائد»[(٨)]: رجاله رجال الصحيح.

(١٤٤٥٧) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (ضَاحِيَةً) الضاحية: أهل البادية.

(١٤٤٥٩) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (قَدْ وُسِمَ) علىٰ بناء المفعول، والوسم: الكي وغيره من ما يكون علامة (يُدَخِّنُ) لعله من دخن الطعام؛ كفرح: إذا أصابه دخان (مَنْخِرَاهُ) تثنية

---

(١) في «الأصل، م»: له، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: الذي.
(٣) في «م»: أخرجه.
(٤) من «م».
(٥) في «الأصل، م»: العرب، والمثبت من المسند المطبوع.
(٦) في «م»: جبينته.
(٧) في «م»: للمرأة.
(٨) «مجمع الزوائد» (٦/ ٥٦).

منخر، بفتح الميم والخاء وبكسرهما وبضمهما، وكمجلس: خرق الأنف، وقيل: بفتح الميم وكسر الخاء، وقد تكسر ميمه اتباعًا للخاء، وقد تفتح الخاء اتباعًا للميم خرق الأنف (لَا يَسِمَنَّ) بكسر السين: من الوسم.

(١٤٤٦٠) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ) يدل علىٰ أنه قاله اجتهادًا وظنًّا، وقد جاء ما يدل علىٰ عدم بقاء الممسوخ فوق ثلاثة أيام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٦١) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (وَاتَّقُوا الشُّحَّ) هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل: في مال، والشح: في مال ومعروف.

(١٤٤٦٢) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (فَأَعْرَضَ عَنْهُ[1]) دليل علىٰ ما قال علماؤنا أنه لا يثبت الرجم بالاعتراف مرة، وإلا فلا يمكن الإعراض عن إقامة الحد بعد ثبوته (أَبِكَ جُنُونٌ) تعليمًا لكيفية الرجوع عن الاعتراف، أو كشفًا للحال، أو احتيالاً لدرء الحد؛ فإن الحد يدرء بالشبهات (أَذْلَقَتْهُ) أي: آلمته ووصلت إليه بحدها (لَهُ خَيْرًا) أي: فيه خيرًا.

(١٤٤٦٣) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (مَجَاعَةٌ) أي: جوع (الْإِنْسِيَّةَ) بكسر همزة وسكون: نسبة إلىٰ الإنس خلاف الجن، هذا هو الوجه المشهور رواية، وجاءت الرواية بفتحتين، قيل: وهو بالمعنىٰ الأول، وقيل: الأنس بفتحتين: مصدر آنست به، وجوز الضم فالسكون علىٰ أنه نسبة إلىٰ الأنس، ضد الوحشة؛ أي: الأهلية (فَكَفَأْنَا)

---

(١) في «الأصل، م»: عليه، والمثبت من المسند المطبوع.

بالهمز؛ أي: قلبناها (الْمُجَثَّمَةَ) بفتح المثلثة المشددة؛ أي: البهيمة المقتولة صبرًا (وَالْخِلْسَةَ) ضبط[١] بضم فسكون، وكذا (النُّهْبَةَ) أي: الأخذ بطريق الاختلاس والنهب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٦٥) (٣/ ٣٢٣)

قوله: (مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ) أي: من المحرمين، وبإطلاقه قال قوم، وقيده آخرون بقطع الخفين أسفل من الكعبين، كما جاء حملاً للمطلق علىٰ المقيد.

(١٤٤٦٧) (٣/ ٣٢٣-٣٢٤)

قوله: (يَالَ الْمُهَاجِرِينَ) بفتح اللام علىٰ أنها لام الاستغاثة يستغيث ويستنصر بهم علىٰ ما كان عليه عادة أهل الجاهلية في الاستنصار بالقبائل (كَسَعَ) في «القاموس»: كسعه؛ كمنعه: ضرب دبره بيده، أو بصدر قدمه (فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ) أي: فإن النهي للظالم نصرة؛ أي: نصرة له علىٰ الشيطان الذي يريد إهلاكه، فبين أن النصرة لكونه من قبيلته كما عليه أهل الجاهلية باطل؛ فلا وجه لاستدعاء كل أحد قبيلته، وأما نصرة الحق فمطلوب لازم علىٰ كل مؤمن سواء كان من قبيلته أو لا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٧١) (٣/ ٣٢٤)

قوله: (أَنْ يُعِيدَ) أخذ به مالك، وقد تقدم الكلام عليه.

(١٤٤٧٢) (٣/ ٣٢٤)

قوله: (حَرَّمَ) أي: كل واحد، ولما كان التحريم واحدًا وحد الضمير أو الضمير للَّه، وذكر الرسول لكونه مبلغًا، أو للرسول وذكر اللَّه تشريفًا للرسول، وبيان أن[٢] تحريم الرسول تحريم اللَّه وبأمره (وَيَسْتَصْبِحُ) أي: ينور[٣] الناس

---

(١) في «الأصل، م»: ضم. (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: بنوره. والمثبت من «م».

به مصابيحهم (هُوَ حَرَامٌ) أي: بيع الشحوم، وإن كان الناس ينتفعون بها (قَاتَلَ اللَّهُ) أي: لعنهم أو قتلهم، وصيغة المفاعلة للمبالغة (جَمَلُوهَا) أذابوها واستخرجوا دهنه، قال الخطابي: أذابوها حتىٰ تصير وَدَكًا، فيزول[1] عنها اسم الشحم، وفي هذا إبطال كل حيلة يتوصل بها إلىٰ محرم، وأنه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبديل اسمه.

(١٤٤٧٤) (٣/ ٣٢٤)

قوله: (مَنْ حَدَّثَ) من التحديث (فَالْتَفَتَ) أي: في أثناء التحديث[2] خوفًا من أن يسمعه أحد؛ فهذا قرينة علىٰ أنه سر، فلا يجوز إفشاء سره، وقيل: معنىٰ (الْتَفَتَ): انصرف؛ فكل كلام أمانة لا ينبغي نقله، وعلىٰ الأول ما قامت فيه قرينة أنه سر، فهي أمانة وهو أظهر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٧٥) (٣/ ٣٢٤)

قوله: (وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ) أي: لا فائدة في اتخاذه إلا الافتخار الذي هو مما أمر به الشيطان؛ أي: فلا ينبغي اتخاذه، وهذا في بيت ليس فيه إلا الزوج والزوجة، وإلا فلا بد من الزيادة علىٰ قدر الناس.

(١٤٤٧٦) (٣/ ٣٢٤)

قوله: (بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا) أي: أربعين عامًا، وقد جاء أكثر من هذا؛ فالمفهوم غير معتبر، ويحتمل أن يكون هذا بالنسبة إلىٰ قوم، وذاك بالنسبة إلىٰ قوم فلا إشكال.

(١٤٤٧٨) (٣/ ٣٢٤-٣٢٥)

قوله: (كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ) أي: من معركة القتال، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَن

---

(١) في «م»: فيزيل.

(٢) في «م»: بالتحدث.

يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦] والحديث يدل علىٰ أن الصابر غاز، والفار آثم.

(١٤٤٧٩) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (مُتْعَتَانِ) أي: متعة الحج والنساء؛ أما متعة الحج فقد ظهر أنها غير منسوخة، [وأما متعة النساء فقد ظهر أنها منسوخة][1] كما رآه عمر ولم يطلع جابر علىٰ النسخ؛ فلذلك قال ما قال، والله تعالىٰ أعلم بحقيقة المقال.

(١٤٤٨٢) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (مَا بِرُّ الحَجِّ المَبْرُورِ) أي: بأي شيء يصير الحج مبرورًا؟ فقال: (بالإحسان إلىٰ الناس باليد واللسان) ظاهره أنه إذا حج وأحسن إلىٰ الناس باليد واللسان في سفر الحج؛ يكون حجه مبرورًا علىٰ أن معنىٰ (مَبْرُورًا): مبرورًا فيه، علىٰ الحذف والإيصال، كما يقال للمشترك فيه: مشترك، ويحتمل أن المراد: أن من أحسن إلىٰ الناس يوفق للحج المبرور جزاء لبره، أو أن علامة الحج المبرور: أن يرجع محسنًا للناس، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، وفيه: محمد بن ثابت؛ وهو ضعيف.

(١٤٤٨٣) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ) أي: بعد نزول: ﴿ٱقْرَأْ﴾ [العلق: ١] وفيه أن أول ما أنزل سورة: ﴿ٱقْرَأْ﴾ كما هو المشهور، وقد تقدم خلافه، ولا اعتماد عليه.

(١٤٤٨٤) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ) أي: بسبب أنه يظلمني بزيادة الضرب والأذىٰ

---

(١) من «م».

(٢) «المجمع» (٣/ ٤٧٧).

(إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ) فيه تشريف عظيم لأهل بدر وبيعة الرضوان، وبيان أن اللَّه تعالىٰ يضمن عنهم المظالم، ويوفقهم للموت علىٰ الإيمان، ويدخلهم الجنة بلا سبق عذاب النار؛ ذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء، واللَّه ذو الفضل العظيم.

(١٤٤٨٦) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (فَحَذَفْتُهَا) بحاء مهملة وذال معجمة من حذفه بالعصاة؛ أي: رماه بها (بِمَرْوَةٍ) بفتح ميم وسكون راء: حجر أبيض براق يجعل منه كالسكين.

(١٤٤٨٨) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ولو بعد حين (دَخَلَ النَّارَ) أي: بقي فيها خالدًا.

(١٤٤٩٠) (٣/ ٣٢٥)

قوله: (نَعَمْ إِنْ لَمْ تَمُتْ وَعَلَيْكَ دَيْنٌ) أي: حق لغير اللَّه تعالىٰ نبه علىٰ أن الشهادة كفارة لما بين اللَّه تعالىٰ وبين الشهيد، لا لما بينه وبين العباد؛ فإنه لا بد فيه من رضاهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٩١) (٣/ ٣٢٥-٣٢٦)

قوله: (إِذَا مُيِّزَ) علىٰ بناء المفعول؛ (فَمَنْ عَرَفْتُمْ) بالإيمان (قَدْ امْتُحِشُوا) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: احترقوا، وروي علىٰ بناء المفعول، والجملة حالية: (فَيَسْقُطُ مَحَاشُّهُمْ) بضم ميم وتخفيف شين؛ أي: المحترق منهم (الثَّعَارِيرِ) قيل: هي القثاء الصغار، ووجه الشبه: سرعة النماء، وقيل: جمع ثعرور بضم راء أولىٰ القثاء الصغير، ونبات يؤكل، ووجهه[1] الطراوة والتجدد (الْجَهَنَّمِيُّونَ) أي: يقال لهم أنهم الجهنميون، فحكي علىٰ الرفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: وجه.

(١٤٤٩٢) (٣/ ٣٢٦)

قوله: (قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ) أي: قالت لبشير[1] (انْحَلْ) أي: أعط (وَأَشْهِدْ) من الإشهاد (فَكُلَّهُمْ) بالنصب، ويحتمل الرفع (فَلَيْسَ) أي: ليس الشأن، أو كلمة (لَيْسَ) بمعنىٰ: لا؛ أي: فلا (يَصْلُحُ هَذَا) أي: تخصيص بعض الأولاد بعطية (إِلَّا عَلَىٰ حَقٍّ) أي: وهذا جور؛ فلا أشهد عليه، وهذا يدل علىٰ أنه ليس للآباء تخصيص بعض الأولاد بالعطايا؛ بل ينبغي لهم التسوية بينهم في العطايا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٤٩٤) (٣/ ٣٢٦)

قوله: (شَاسِعٌ) أي: بعيد عن منازل الناس يخاف عليه السراق (ثُمَّ أَمَرَ فَقَتْلِ كَلْبِهِ) قد جاء نسخ ذلك بعده.

(١٤٤٩٦) (٣/ ٣٢٦)

قوله: (فَنَهَانِي) أي: بالإشارة، أو بالفعل دون القول (فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ) يدل علىٰ أنهم إذا كانوا ثلاثة يتقدم الإمام.

(١٤٤٩٧) (٣/ ٣٢٦)

قوله: (نَجْنِي الْكَبَاثَ) بفتح كاف وخفة موحدة وبمثلثة، قيل: هو النضيج من ثمر الأراك، وقيل: ورق الأراك، ورد بأنه ليس بلغة، وقيل: ثمره قبل نضجه، وفي بعض الروايات: «فَإِنَّهُ أَيْطَبُ»[2] وهو مقلوب (أَطْيَبُ).

(١٤٤٩٨) (٣/ ٣٢٦)

قوله: (نَحَرَ) أي: بمنىٰ في حجة الوداع (لَا حَرَجَ) يدل علىٰ عدم وجوب الترتيب، ومن قال به أول الحديث برفع الإثم؛ لعدم علمهم بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بشيرًا.

(٢) «صحيح البخاري» (٥١٣٨).

(١٤٥٠١) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (فَنَقْتَنِيهَا) أي: نتخذها أسقية لنا (وَكُلُّهَا مَيْتَةٌ) أي: جلود ميتة؛ إذ لا عبرة بذبح الكفرة؛ أي: فعلم أن الدباغة تطهر جلد الميتة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٠٣) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ) أي: فالمطر عذر في السفر لترك حضور الجماعة.

(١٤٥٠٥) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (لَهَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ) بفتح اللام: مبتدأ، خبره: (شُدِّدَ عَلَيْهِ) أو بكسر اللام علىٰ أنه حرف جر، وما بعده مجرور، والجار والمجرور متعلق بالقول؛ أي: قال في شأنه (شُدِّدَ) من التشديد؛ أي: ضيق عليه قبره (فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ) من التفريج، يدل عليه أنه فرج عنه قريبًا.

(١٤٥٠٨) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (أَمَا يَكْفِيكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: كونك في سبيل الله، أو أنك في سبيل الله، أو الجهاد في سبيل الله، وبالجملة ففي اللفظ اختصار، وفيه حذف الفاعل أو بعضه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٠٩) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (الْقَدِيدَ) هو اللحم المملوح المجفف في الشمس (مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَىٰ) يريد به: ما ذبحوا في حجة الوداع، والمراد بيان أنه يجوز الأكل من أضحيته فوق ثلاث.

(١٤٥١٠) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (ابْتَعْتُمْ) اشتريتم (طَعَامًا) قد اتفقوا علىٰ ذلك في الطعام، واختلفوا في غيره؛ فمنهم من ألحقه بالطعام مطلقًا أو غير العتاد، ومنهم من لا.

(١٤٥١١) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (إِنَّ الْعَشْرَ) في قوله تعالىٰ: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١، ٢] (يَوْمُ عَرَفَةَ) فإنه أول يوم من اليومين المخصوصين بمزيد الفضل من أيام العشر (يَوْمُ النَّحْرِ) فإنه بانضمامه إلىٰ يوم عرفة؛ حصل الشفع.

(١٤٥١٢) (٣/ ٣٢٧)

قوله: (كُلُّ مُؤْمِنٍ) أي: يعرف الخط ويقرأه أم لا.

(١٤٥١٣) (٣/ ٣٢٨)

قوله: (عَلَىٰ فَرَسٍ أَبْلَقَ) أي: محمولة[1] عليه؛ أي: الملك أتىٰ بها محمولة علىٰ هذا الفرس.

(١٤٥١٤) (٣/ ٣٢٨)

قوله: (لَأَنْ يُمْسِكَ) بفتح اللام: مبتدأ خبره: (خَيْرٌ لَهُ[2] مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ) أي: من إعطائها في سبيل اللّٰه، أو هو علىٰ زعمهم أن في أمتعة الدنيا خير[3] (أَحَدَكُمْ) بالنصب (الشَّيْطَانُ) بأن زين له أنه لا بد له من تسوية محل السجود، وفيه أن الاهتمام بأمر الراحة ولو في الصلاة من الشيطان.

(١٤٥١٥) (٣/ ٣٢٨)

قوله: (فَوَجَأْتُ) بهمز[4] بعد جيم؛ أي: دققت وكسرت (فَنَهَاهُمَا) أي: عن ضربهما (فَقُلْنَ نِسَاؤُهُ) الظاهر أن (نِسَاؤُهُ) بيان لزيادة الإيضاح، وإلا فضمير (قُلْنَ) راجع إليهن؛ لتقدم ذكرهن، ويحتمل أنه من قبيل: أكلوني البراغيث (الْخِيَارَ) بقوله: ﴿قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَوٰةَ الدُّنْيَا﴾ الآية [الأحزاب: ٢٨]

---

(١) في «م»: محمول.

(٢) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: خيرًا.

(٤) في «م»: بهمزة.

(مَا أُحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ) خوفًا من أن ترغب إلىٰ الدنيا لصغرها (أَنْ لَا تَذْكُرَ لِامْرَأَةٍ[1]) لئلا تختار إحداهن ما اختارت اقتداء بها.

(١٤٥١٧) (٣/٣٢٨)

قوله: (عَذْقًا) بالفتح؛ أي: نخلة، وفي «المجمع»: هو بالفتح: النخلة، وبالكسر: العرجون بما فيه من الشماريخ (بِعَذْقٍ) بالفتح، ولعل المراد به: الحائط؛ لقوله تعالىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] (أَبْخَلُ مِنْكَ) حيث ما رضي بنخلة في مقابلة البشارة القطعية التي لا[2] تعطىٰ دونها النفوس والأموال (بِالسَّلَامِ) فإنه بخل بما ليس فيه ثقل علىٰ النفس أصلاً.

(١٤٥١٨) (٣/٣٢٨)

قوله: (وَرِدَاؤُهُ قَرِيبًا) أي: كان قريبًا، وفي بعض النسخ بالرفع، وهو أظهر (الْحَمْقَىٰ) أي: الجهلة (عَلَىٰ جَابِرٍ) أي: علىٰ يده (فَاشْتَمَلْتُ بِهِ) أي: مع أنه كان ضيقًا.

(١٤٥١٩) (٣/٣٢٨)

قوله: (عَلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ) قيل: هو أبو الهيثم (صَاحِبٌ لَهُ) قيل: هو أبو بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (فِي شَنَّةٍ) بفتح شين وتشديد نون: القربة الخلقة، وهي أشد تبريدًا للماء من الجديدة (وَإِلَّا) أي: وإن لم يكن (كَرَعْنَا) الكرع: تناول الماء بفيه من موضعه، قيل: أريد به هاهنا: الاغتراف باليدين، أو يحمل علىٰ أنه كان الشرب باليدين في ذلك الوقت متعذرًا فأدت[3] الضرورة إلىٰ الكرع، وقيل: لا يبعد من عدم تكلفه ﷺ أن يفعل أحيانًا مثل ذلك (يُحَوِّلُ) من التحويل؛ أي: يجريه من جانب إلىٰ جانب في بستانه،

---

(١) في «الأصل، م»: امرأة. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: فأدىٰ.

وقيل: ينقله من عمق البئر إلىٰ ظاهرها (إِلَىٰ الْعَرِيشِ) هو ما يستظل به، وأكثر ما يجعل للكروم، وهي خشبات تجعل تحت أغصانه؛ ليرتفع عليها. **قوله:** (مِنْ دَاجِنٍ) غنم يلازم البيت.

(١٤٥٢٠) (٣/ ٣٢٨-٣٢٩)

قوله: (فِي الْوُرُودِ) أي المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] (لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ) أي: لا يدخل جهنم، ووروده عليها: هو مروره علىٰ الصراط، وهي تحتها (صُمَّتَا) بضم فتشديد ميم (ضَجِيجًا مِنْ بَرْدِهِمْ) لأنها طبعت علىٰ الحرارة، فتؤذيها البرودة فتصيح منها، وفي «المجمع»[1]: قلت: لجابر في الصحيح في الورود شيء موقوف غير هذا، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(١٤٥٢٢) (٣/ ٣٢٩)

قوله: (رَكْوَةٌ) بفتح راء وسكون كاف: ظرف من جلد يتوضأ منه، قيل: هو دلو صغير من جلد، وكثيرًا ما يستصحبه الصوفية (إِذْ جَهَشَ النَّاسُ) أي: فزعوا والتجئوا إليه، وأصل الجهش: الفزع والالتجاء إلىٰ أحد مع[2] إرادة البكاء؛ كما يفزع الصبي إلىٰ أمه، ولعل هذه الواقعة غير واقعة البئر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٢٦) (٣/ ٣٢٩)

قوله: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْهِلَالَ) المراد به: هلال رمضان، وبضميره: هلال شوال بطريق الاستخدام (فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ) علىٰ بناء المفعول من الإغماء وروي (فَإِنْ غُمَّ)[3] بضم غين مشددًا ومخففًا؛ أي: حال دون رؤيته غيم أو قترة، والتغمية: الستر، ومنه: أغمي علىٰ المريض: إذا غشي عليه، كأنه[4] ستر

---

(١) «المجمع» (٧/ ١٥٠).
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: غمىٰ.
(٤) في «م»: كأن.

عقله، ويجوز إسناده إلىٰ ضمير (الْهِلَالَ) كما يجوز إلىٰ (عَلَيْكُمْ) (فَعُدُّوا) أي: للشهر.

(١٤٥٢٧) (٣/ ٣٢٩)

قوله: (فِي الْعُلْوِ) بكسر عين أو ضمها وتخفيف واو، وضبطه بعضهم بتشديدها؛ أي: علو البيت (فِي السُّفْلِ) بضم أو كسر (إِنَّ الشَّهْرَ) أي: هذا الشهر كان ناقصًا، أو الشهر قد يكون ناقصًا.

(١٤٥٣٣) (٣/ ٣٣٠)

قوله: (يُصَلِّي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ) أي: الصلاة النافلة (نَحْوَ الْمَشْرِقِ) والمشرق غير ناحية القبلة في تلك البلاد.

(١٤٥٣٤) (٣/ ٣٣٠)

قوله: (تَكْذِيبًا بِالشَّفَاعَةِ) أي: في إخراج أصحاب الكبائر من النار؛ بحمل ما جاء من الشفاعة في القرآن علىٰ غير هذه الشفاعة (فَأَنْصَفْتُ لَهُ) من الإنصاف؛ أي: اعترفت له بالحق، وفي بعض النسخ: «فَاتَّضِعْتُ» بضاد معجمة وعين مهملة: افتعال من الوضع؛ أي: انخفضت له، وتأدبت معه (فَإِنَّ الَّذِي قَرَأْتَ) أي: من القرآن الدال علىٰ الخلود (أَهْلُهَا) تأنيث الضمير باعتبار الآيات كما أن تذكير الذي باعتبار القرآن (وَلَكِنْ قَوْمٌ) أي: لكن محل الشفاعة الخارجون عن النار بها قوم؛ فلا منافاة بين القرآن وبين الأحاديث الدالة علىٰ الشفاعة.

(١٤٥٣٦) (٣/ ٣٣٠)

قوله: (فَغَسَّلْنَاهُ) ضبط بعضهم الأفعال الثلاثة بالتشديد للازدواج (خُطًىٰ) بضم الخاء؛ أي: مشىٰ أقدامًا (دِينَارَيْنِ) أي: ما ترك وفاءهما، وإلا فمن ترك وفاء دينه فكأنه مات غير مديون (الدِّينَارَيْنِ) أي: لزوم الدينارين؛ فالجر لإبقاء المضاف إليه مجرورًا بعد حذف المضاف (أُحِقَّ الْغَرِيمُ) أي: أعليك حق

الغريم (إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ) أي: أعطي عنه علىٰ مهل (فَعَادَ إِلَيْهِ) أي: أبو قتادة (بَرَدَتْ) من التبريد بصيغة الخطاب.

(١٤٥٣٧) (٣/ ٣٣٠)

قوله: (رَأَىٰ امْرَأَةً) أي: وقع نظره عليها اتفاقًا من غير قصد. **قوله**: (فَأَعْجَبَتْهُ) أي: ظهر له حسنها وجمالها؛ فإن كل جميل يظهر للرائي جماله، وليس المراد أنه غلب عليه حبها كما يغلب علىٰ قلب آحاد الناس (تَمْعَسُ) من المعس بالعين المهملة، بمعنىٰ: الدلك، و(المَنِيئَة) بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء ثم همزة، بوزن ذبيحة: هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ (تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ) الصورة قد تطلق علىٰ معنىٰ الصفة، وهو المراد هاهنا كما ذكره القرطبي؛ أي: أنها توسوس في صدور الرجال كالشيطان يوسوس في صدور الناس، قال النووي[١]: قال العلماء: إنما فعل هذا بيانًا[٢] لهم وإرشادًا إلىٰ ما ينبغي لهم أن يفعلوه؛ فعلمهم بفعله وقوله، وفيه أنه لا بأس بطلب الرجل امرأته إلىٰ الوقاع في النهار وغيره وإن كانت مشتغلة بما يمكن تركه؛ لأنه ربما غلبت علىٰ الرجل شهوته فيتضرر[٣] بالتأخير في بدنه أو قلبه أو تصرفه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٣٨) (٣/ ٣٣٠-٣٣١)

قوله: (حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ) أي: غربت (بَرَقَ الْفَجْرُ) أي: طلع (حِينَ صَارَ ظِلُّ[٤] كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ) أي: أتم الظهر حينئذ بخلاف العصر في اليوم

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ١٧٩). (٢) في «م»: بيان.

(٣) في «الأصل»: يتضرر.

(٤) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

الأول؛ فإنه[١] شرعها حينئذ، وبه حصل الفرق وسبق تحقيق ذلك (وَقْتًا وَاحِدًا) أي: في اليومين.

(١٤٥٣٩) (٣/ ٣٣١)

قوله: (فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا) أي: نريحها من العمل وتعب السقي أو الرعي.

(١٤٥٤٠) (٣/ ٣٣١)

قوله: (إِذَا أَجْمَرْتُمْ الْمَيِّتَ) من أجمرت الثوب وجمرته: إذا بخرته بالطيب.

(١٤٥٤١) (٣/ ٣٣١)

قوله: (فَنَقِيلُ) من القيلولة، وهي الاستراحة نصف النهار، والمراد: بها[٢] بيان مبادرتهم إلىٰ صلاة الجمعة، وأنها كانت تؤدىٰ أول الزوال. **قوله**: (وَهُوَ [عَلَىٰ][٣] مِيلَيْنِ) أي: ذلك السير سير ميلين.

(١٤٥٤٥) (٣/ ٣٣١)

قوله: (تَبَعٌ) بفتحتين: جمع تابع؛ كخَدَم (فِي الْخَيْرِ) فدخلوا في الدين حين دخلت قريش، قال تعالىٰ: ﴿يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ٢] (وَالشَّرِّ) فتوقفوا عن الدخول في الدين حتىٰ توقفت قريش.

(١٤٥٤٧) (٣/ ٣٣١)

قوله: (إِذَا رَأَىٰ) أي: المؤمن الصالح (مَا فُسِحَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: وسع.

(١٤٥٥٠) (٣/ ٣٣١)

قوله: (تَحْتَ الْوَدِيِّ)[٤] بفتح واو وكسر دال مهملة وتشديد ياء: نخلة صغيرة تخرج من النخل، فتقطع منها فتغرس.

---

(١) في «م»: فإن. (٢) من «م».
(٣) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: الوادي.

(١٤٥٥٢) (٣/ ٣٣١-٣٣٢)

قوله: (فَلْيُمِطْ) من الإماطة؛ أي: ليزل.

(١٤٥٥٣) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (وَأَوْضَعَ) أي: أسرع وأجرىٰ مطيه.

(١٤٥٥٧) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (وَهِيَ مُرْطِبَةٌ)[1] من أرطب النخل؛ أي: حان أوان رطبه.

(١٤٥٥٩) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ) أي: ختم عليه وغشاه، ومنعه الألطاف، والطبع بالسكون: الختم، وبالحركة: الدنس، وأصله من الوسخ والدنس يغشيان السيف: من طبع السيف، ثم استعمل في الآثام والقبائح.

(١٤٥٦١) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (لَقَدْ شَقِيتَ) بالخطاب: أي: أنك قد أمرت باتباعي؛ فإن لم أكن عادلاً لا تصر[2] شقيًا حيث أمرت باتباع غير العادل، وروي[3] بالتكلم؛ أي: أني أعدل[4] أهل الأرض؛ فإن لم أكن عادلاً فترك العدل مني أفتح علىٰ قدر علمي، فيلزم أن أكون[5] شقيًا، ومعلوم أني لست بشقي؛ فوجب أن أكون عادلاً، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٦٢) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ) أي[6]: قارب أن يخلع؛ لأنه جحد نعمة مولاه المجازي فيخاف عليه أن يؤديه ذلك إلىٰ جحد نعمة مولاه الحقيقي، فيترك الإيمان وينكر الإحسان، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: رطبة.
(٢) في «م»: تصير.
(٣) في «م»: فيروىٰ.
(٤) في «الأصل»: أعلم.
(٥) في «الأصل»: يكون. والمثبت من «م».
(٦) في «م»: أن.

(١٤٥٦٣) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا) فيه أنه [١] ينبغي تكرار الدعاء في أوقات متعددة.

(١٤٥٦٤) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ) مكان الاطلاع من موضع عال، يقال: مطلع هذا الجبل من موضع كذا؛ أي: مأتاه ومصعده، يريد به: ما يشرف عليه من سكرات الموت وشدائده، فشبه بالمطلع، وعلل النهي بذلك؛ لأنه إنما يتمناه لقلة صبره وضجره، فإذا جاء متمناه ازداد ضجرًا علىٰ ضجر، ويستحق بذلك مزيد سخط، ولأن السعادة في طول العمر؛ لأن الإنسان إنما خلق لاكتساب السعادة الأبدية، ورأس ماله العمر؛ هل رأيت تاجرًا يضيع رأس ماله؟!

(١٤٥٦٥) (٣/ ٣٣٢)

قوله: (تَقْصِيصِ الْقُبُورِ) أي: تجصيصها.

(١٤٥٦٦) (٣/ ٣٣٢-٣٣٣)

قوله: (خَلَتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ) أي: حول مسجده ﷺ (بَنُو سَلِمَةَ) بكسر اللام (دِيَارَكُمْ) بالنصب؛ أي: الزموها ولا تفارقوها (تُكْتَبْ) علىٰ بناء المفعول (آثَارُكُمْ) خطاكم.

(١٤٥٦٧) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (وَلَا يَعُدُّهُ) لكثرته.

(١٤٥٦٨) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (كَبَّرْنَا) تخصيصًا له تعالىٰ بالعلو الحقيقي عند رؤية العالي حسًّا (سَبَّحْنَا) تنزيهًا له تعالىٰ عن الانحطاط والانخفاض عند رؤية المنخفض.

---

(١) في «م»: أن.

(١٤٥٦٩) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (أَشَدُّ الْكَذَّابِينَ) بصيغة الجمع، ويمكن أن يكون بصيغة التثنية على أنهما كذابان: كذاب يكذب في دعوى النبوة، والآخر في دعوى الألوهية، وهو أشدهما؛ كالدجال، والأقرب: الأول.

(١٤٥٧٠) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أي: فيمكن أن يجري على لساني عند الغضب [ما لا أريد](١) وقوعه، ولم يرد(٢) أنه يجري على لسانه غير الحق حتى يخالف ما ثبت منه (زَكَاةً) أي: فلا تخافوا إن جرى على لساني شيء، وفيه بيان كمال رحمته بأمته، وإلا فلا يظن به أن يدعو على من لا يستحقه.

(١٤٥٧٢) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (وَالطَّرِيقُ الآخَرُ) أي: مهل الطريق الآخر.

(١٤٥٧٣) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ) زوجة جعفر، وأراد بـ(أَخِي) جعفرًا (ضَارِعَةً) أي: نحيفة (حَاجَةٌ) أي: فاقة، فإن اليتيم محل لذلك.

(١٤٥٧٤) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (إِنْ كَانَ شَيْءٌ) أي: من الشؤم (فَفِي الرَّبْعِ) بفتح فسكون؛ أي: الدار، وليس المراد: بيان أن هذه الأشياء يمكن أن يكون لها تأثير حقيقي في هلاك شيء ونحوه ،فإن المؤثر الحقيقي في الوجود ليس إلا الله، وإنما المراد: بيان إمكان أن تكون هذه الأشياء أسبابًا عادية، ولا إشكال في ذلك لو فرض تحقق ذلك، والله تعالى أعلم.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) في «م»: يرو.

(١٤٥٧٥) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ) الأسود الخالص؛ مبالغة في سواد لونه (الطُّفْيَتَيْنِ) أي: نقطتين من البياض، ومثله من شرار الكلاب، والظاهر أن الأمر بقتله باق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٧٦) (٣/ ٣٣٣)

قوله: (لِيَكُونَ) أي: لي (فِيهَا) أي: في الوليمة (قَسْمٌ) بكسر فسكون؛ أي: نصيب (عَنْ أُمِّكُمْ) أي: قوموا عن الفسطاط[1] حتىٰ تدخل هي (فِي طَرَفِ رِدَائِهِ نَحْوٌ) جملة وقعت حالاً بلا واو.

(١٤٥٨١) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (فَخَّارَةً) بفتحتين وتشديد الخاء المعجمة: الخزف (فَاطَّلَعَ) أي: نظر (حَسِبْتُهُ لَحْمًا) أي: لحمرته[2]، واستدل بذلك أهل جابر علىٰ أنه يشتهي اللحم؛ لأن ذهاب الوهم إلىٰ شيء فرع تذكره في الجملة، فلذلك ذبحوا له شاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٥٨٣) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (إِلَّا أَنْ يُغْزَىٰ) علىٰ بناء المفعول (أَوْ يُغْزَوْا) علىٰ بناء الفاعل بصيغة الجمع، والضمير للكفرة (أَقَامَ) أي: توقف؛ أي: إن قدر علىٰ ذلك.

(١٤٥٨٥) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (وَخَنَسَ) بخاء معجمة ونون؛ أي: أخر، وفي بعض النسخ: بحاء مهملة وموحدة.

(١٤٥٨٦) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (إِلَىٰ مَا يَدْعُوهُ) أي: إلىٰ حسن وجهها، ونحو ذلك مما يكون داعيًا

---

(١) في «م»: الفسطاس.

(٢) في «م»: لمحمرته.

له إلىٰ نكاحها (تَحْتَ الْكَرَبِ) بفتحتين: أصل السعف، وقيل: ما يبقىٰ من أصوله في النخلة [بعد القطع][1].

(١٤٥٨٩) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (عُرِضَ) علىٰ بناء المفعول (عَلَيَّ) بالتشديد؛ أي: اظهروا عَلَيَّ.

قوله: (رَجُلٌ ضَرْبٌ) بفتح فسكون: هو الخفيف اللحم، قيل: لعل أرواحهم مثلت له بهذه الصورة، ولعل صورهم كانت كذلك.

(١٤٥٩٠) (٣/ ٣٣٤)

قوله: (إِنْ صَلَّىٰ قَائِمًا . . .) إلخ، الجمهور علىٰ أن هذا منسوخ، وقد سبق تحقيقه أيضًا.

(١٤٥٩١) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (فَذَهَبْنَا لِنَحْمِلَ) أي: لما رأينا النبي ﷺ قام لها.

(١٤٥٩٢) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (السَّائِبَةُ) أي: المتروكة من البهائم التي لا ينتفع بها بسبب من الأسباب، والسَّائِمَة: المرسلة إلىٰ المرعىٰ، وقد جاء [أن][2]: (الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ) وهو أشمل (وَالْجُبُّ) بضم جيم وتشديد موحدة؛ أي: البئر.

(١٤٥٩٣) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (سَنَّ) أي: شرع في الأضحية وهدي المتعة والقران.

(١٤٥٩٤) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (مِنْ غَيْرِ رَدٍّ لَهُ) أي: علىٰ المنكبين؛ ليصير كالرداء أيضًا.

---

(١) في «م»: بالقطع.

(٢) من «م».

(١٤٥٩٦) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ) أي: فعل التصوير، و[١] الإشارة إلىٰ الصور باعتبار ما ذكر.

(١٤٥٩٧) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (فَإِذَا أَصَبْتَ دَوَاءَ الدَّاءِ) أي: وأراد اللَّه تعالىٰ الشفاء، ويحتمل أنه لا يتحقق الإصابة إلا إذا أراد اللَّه تعالىٰ الشفاء، ويحتمل أن يكون بإذن اللَّه تعالىٰ بمنزلة: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فيكون مغنيًا[٢] عن اعتبار هذا القيد، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (بَرَأَ) بفتح الراء، ويجوز كسرها.

(١٤٥٩٨) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (إِنَّ فِيهِ الشِّفَاءَ) ظاهره يفيد القصر، وكأنه[٣] بالنسبة إلىٰ داء معين كأن ذاك داؤه[٤]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٠٠) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (أَنَعْمَلُ لِأَمْرٍ) أي: لجزاء قد تقرر في التقدير الإلهي (نَأْتَنِفُهُ) أي: نبتدئ في تحصيله بعملنا (فَفِيمَ الْعَمَلُ) أي: في تحصيل؛ أي: جزاء (كُلٌّ مُيَسَّرٌ) أي: موفق؛ أي أن المقدر كما قدر الجزاء قدر عملاً به يستحق العامل ذلك الجزاء، ولا بد لكل عامل من عمله وجزاء ذلك العمل.

(١٤٦٠١) (٣/ ٣٣٥)

قوله: (فَلْيُكَفَّنْ) أمر من التكفين علىٰ بناء المفعول؛ أي: ليكفن من يتولىٰ تكفينه، أو علىٰ بناء الفاعل؛ أي: إذا وجدتم سعة في تركة ميت فكفنوه (فِي

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: معيبًا.

(٣) في «م»: وكان.

(٤) في «م»: ذلك داء.

ثَوْبِ حِبَرَةٍ) كعنبة: ثوب مخطط، وكان يومئذ عندهم من أحسن الثياب في الكفن، ثم وسع اللَّه تعالىٰ عليهم، وقد جاء أن البياض أحب، كما عليه العمل اليوم للسعة[1] في الثياب اليوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٠٦) (٣/ ٣٣٦)

قوله: (زَجَرْتُ) أي: نهيت عن التسمية بهذه الأسماء المؤدية إلىٰ جواب قبيح، وقد جاء النهي عن أمثال هذه الأسماء، وكأنه ما بلغ جابرًا ثم النهي للتنزيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٠٧) (٣/ ٣٣٦)

قوله: (وَقَدْ تَسَوَّرَ) أي: ارتفع وتعلىٰ (مِنْ قِبَلِ) بفتح فسكون؛ أي: من قبل الخروج؛ أي: وقت الإتيان (الْجِدَارِ) بالنصب مفعول تسور، قال تعالىٰ: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١] أي: أنه حين جاء ارتفع الجدار وحين خرج خرج من الباب؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَأْتُواْ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَاۚ﴾ [البَقَرَة: ١٨٩] ويحتمل أن يكون (مِنْ قِبَلِ) بكسر قاف وفتح موحدة؛ أي: وقد ارتفع من طرف الجدار حين جاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٠٨) (٣/ ٣٣٦)

قوله: (فَلْيَمْسَحْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) أي: ليستنج[2] ثلاث مرات.

(١٤٦١٢) (٣/ ٣٣٦)

قوله: (خَيْرُ مَا رُكِبَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: من بين المساجد (مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ) أي: المسجد الحرام.

---

(١) في «م»: لسعة.

(٢) في «م»: يستنج.

(١٤٦١٩) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (لَا سَخَط[١]) بفتحتين، أو بضم فسكون؛ أي: الرضا الدائم.

(١٤٦٢٠) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (فَأَرْسَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ النَّجَاشِيِّ) يدل علىٰ أن عمر ما أخذها، ثم لا يخفىٰ أن سوق هذه الرواية مخالف لسوق المشهورات في هذا المعنىٰ، وهذه الرواية ضعيفة؛ فالظاهر أنه وقع فيها خطأ من الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٢١) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (وَوَصِيفٌ) أي: خادم (وَلَقَامَ لَكُمْ) أي: دام.

(١٤٦٢٢) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (لِيَدْعُوَ اللَّهَ عَلَيْهَا) أي: لها علىٰ عكس ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] أو المراد بالبركة: (عَلَيْهَا) أو لأجلها؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

(١٤٦٢٦) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (رَاكِبًا) أي: كالراكب في حفظ الرِّجْل وبعدها عن مباشرة حر[٢] الأرض وبردها.

(١٤٦٢٨) (٣/ ٣٣٧)

قوله: (وَلَا إِيَّاكَ) من وضع المنصوب موضع المرفوع، ويحتمل أنه عطف علىٰ المعنىٰ كأنه قيل: فإنه لا ينجي أحدًا عمله، فقالوا: ولا إياك؛ أي: ولا ينجيك عملك؟

---

(١) في «الأصل»: تسخط. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: حرص.

(١٤٦٣٠) (٣/ ٣٣٨)

قوله: (صُبِّحْتُمْ) علىٰ بناء المفعول مشددًا، وكذا (مُسِّيتُمْ) أي: صبحتكم[١] الساعة، والمراد: بيان القرب.

(١٤٦٣١) (٣/ ٣٣٨)

قوله: (لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ) قاله أولاً ثم نسخ بقوله: «**وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ**»[٢] وبقوله: «**وَلاَ تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلاَ تُكَذِّبُوهُمْ**»[٣] ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ) أي: في الدنيا فلا ينافي هذا الحديث حياة الأنبياء؛ بل يحققها وإلا لم يحتج إلىٰ هذا القيد (إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي) لكونه سيد ولد آدم، أو لأنهم أخذ عليهم الميثاق بذلك، أو لأن اختلاف الأديان؛ إنما هو علىٰ حسب اختلاف المصالح في الأوقات، فوقته ﷺ ما[٤] كان صالحًا إلا لدينه، فكل من كان حيًا وجب أن يكلف به، واللَّه تعالىٰ أعلم، والحديث ضعيف؛ ففي سنده : مجالد بن سعيد؛ ضعفه أحمد ويحيىٰ بن سعيد وغيرهما؛ كما في «المجمع»[٥].

(١٤٦٣٨) (٣/ ٣٣٨)

قوله: (أَنْ يُخَلِّفَ عَلِيًّا) ضبط بالتشديد: أن يجعله خليفة له بعده عند ذهابه إلىٰ بعض غزواته (بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ) أي: حيث كان خليفة له حين غاب موسىٰ، قاله إرضاء له.

(١٤٦٤٠) (٣/ ٣٣٨)

قوله: (بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ) أي: كراء الأرض الخالية عن الأشجار والزروع.

---

(١) في «م»: صبحتم.
(٢) أخرجه: البخاري (٣٤٦١).
(٣) أخرجه: البخاري (٤٤٨٥).
(٤) من «م».
(٥) «المجمع» (١/ ٤٢١).

(١٤٦٤٣) (٣/ ٣٣٩)

قوله: (مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقِرَاءَتُهُ لَهُ قِرَاءَةٌ) قد وقع في غالب نسخ «المسند» في سند هذا الحديث: حدثنا حسن بن صالح، عن أبي الزبير، عن جابر، لكن النظر في طرق هذا الحديث يدل علىٰ أن فيه سقطًا، يدل عليه ما في بعض النسخ: حدثنا حسن بن صالح، [عن جابر][١] عن أبي الزبير... إلخ؛ فإن هذا الحديث كان يرويه حسن بن صالح، عن جابر الجعفي، وليث بن أبي سليم، عن أبي الزبير لا عن أبي الزبير بلا واسطة، وقد نص علىٰ ذلك الدار قطني وغيره، وقال الدار قطني: هما ضعيفان؛ فالحديث ضعيف، وقد جاء عن جابر ما يخالف إطلاق هذا، فقد روىٰ ابن ماجه[٢] عنه «كُنَّا نَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ خَلْفَ الإِمَامِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ[٣] بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» فيمكن أن يخص هذا بصورة الجهر توفيقًا بين الأدلة، وما جاء أن هذا الحديث كان في الظهر؛ فلعله ضعيف لم يثبت علىٰ أنه، قيل: يحتمل أن المراد: من كان له إمام؛ فلا يغتر بقراءته؛ فإن قراءته له قراءة؛ أي: للإمام قراءة، فليقرأ المقتدي لنفسه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٤٩) (٣/ ٣٣٩)

قوله: (لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا[٤] هَذَا) نهي أو نفي بمعنىٰ النهي، والظاهر أن المراد: مسجد المدينة لا المسجد الحرام المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨] فهذا يدل علىٰ عموم الحكم، أو علىٰ أن مسجد المدينة؛ كالمسجد الحرام في هذا

---

(١) من «م». (٢) «سنن ابن ماجه» (٨٤٣).

(٣) في «م»: الأولتين.

(٤) في «الأصل، م»: مسجدي. والمثبت من المسند المطبوع.

الحكم، ويدل علىٰ أن المراد بالمشركين: غير أهل الكتاب، واللَّه تعالىٰ أعلم بالصواب.

(١٤٦٥١) (٣/ ٣٣٩)

قوله: (فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ) من الدخول، **وقوله:** (فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ) من الإدخال؛ أي: ليس للمؤمن أن يدخل الحمام بنفسه بلا إزار، وكذا ليس له أن يُمَكِّن زوجته من دخوله لا بإزار ولا بلا إزار، ويفهم منه أن المرأة ممنوعة من دخول الحمام مطلقًا، والدخول بالإزار إنما هو للرجل (فَلاَ يَقْعُدْ)[1] دليل علىٰ أنه لا يجوز حضور المجالس التي يعلن فيها بالمنكرات (فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا) أي: إذا خلا بها (الشَّيْطَانُ) أي: فلا يؤمن[2] من حمله علىٰ المعصية، وظاهر التعليل أن وجود الثالث يمنع الخلوة، لكن المتبادر من ذي المحرم الرجل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٥٧) (٣/ ٣٤٠)

قوله: (لَتَمَنَّىٰ وَادِيَانِ) كأن تقديره: لتمنىٰ قائلاً: لو كان لي واديان **وقوله:** (وَلَوْ أَنَّ لَهُ وَادِيَانِ) وقع حكاية، ويحتمل أن يكونا علىٰ لغة من يقول المثنىٰ بالألف في الأحوال كلها، كما قالوا في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَانِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٥٨) (٣/ ٣٤٠)

قوله: (كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ) أي: كان حسن المعاملة مع الخلق في هذه الأحوال كلها بالمسامحة، فعامله اللَّه بمثل معاملته (إِذَا قَضَىٰ) أي: ما عليه من الدين (اقْتَضَىٰ) أي: طلب ما له من الدين.

---

(١) في «م»: فلا يتعد.

(٢) في «الأصل»: يلومن. والمثبت من «م».

(١٤٦٦٢) (٣/ ٣٤٠)

قوله: (وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ: الطُّهُورُ) بضم الطاء؛ أي: الوضوء.

(١٤٦٦٤) (٣/ ٣٤٠-٣٤١)

قوله: (كَانَتْ تُهْدِي) من الإهداء، يقال: أهديت له وإليه؛ أي: أرسلت إليه الهدية (فِي عُكَّةٍ) بضم مهملة وتشديد كاف: قربة صغيرة يوضع فيها السمن (فَعَمَدَتْ) بزيادة الفاء وبينما متعلق به (أُدْمُ) ضبط بضم فسكون، وفي «المجمع»: الأدم بالضم: ما يؤكل مع الخبز (أَعَصَرْتِيهِ) الياء للإشباع والتذكير بتأويل الإناء، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٦٥) (٣/ ٣٤١)

قوله: (واديًا[١]) بالنصب، والصواب: رفعه.

(١٤٦٦٦) (٣/ ٣٤١)

قوله: (فِيمَا سَقَتْ السَّمَاءُ) سوقه لإفادة الفرق بين ما في سقيه مؤنة أولاً، ففي الثاني: (الْعُشْرُ) وفي الأول: نصفه، وأما أنه يجب في أي مقدار، فهذا الحديث ساكت عن ذلك، وقد جاء حديث آخر يبين أنه ليس فيما دون خمس أوسق صدقة، وعلىٰ هذا الجمهور، ومنهم من رأىٰ أن هذا عام للقليل والكثير، فيجب في الكل الصدقة، والوجه: الأول، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٦٨) (٣/ ٣٤١)

قوله: (فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ) فإنه إن لم ينجسه من أول الأمر يؤدي إلىٰ ذلك بالآخر[٢] بواسطة التغيير.

---

(١) في «الأصل»: وايًا. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: بالآخرة.

(١٤٦٦٩) (٣/ ٣٤١)

قوله: (وَهُوَ لِي) أي: مخصوص بي حيث لا يجري فيه الرياء (وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) أي: أتولىٰ لجزائه، وهو كناية عن تعظيم جزائه؛ فإن العظيم إذا تولىٰ الشيء عظم[1] لا محالة؛ إن الهدايا علىٰ قدر مُهديها.

(١٤٦٧٠) (٣/ ٣٤١)

قوله: (لَا تَصُومُوا) أي: بنية الفرض.

(١٤٦٧٣) (٣/ ٣٤١)

قوله: (أَنْ لَا صَدَقَةَ) أي: لا زكاة، وكأنه ﷺ رأىٰ أن الزكاة تجب عليهم بعد السنة والجهاد عند الحاجة[2]، فأخر عنهم تأليفًا لقلوبهم لا رفعًا للوجوب عنهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٧٥) (٣/ ٣٤١)

قوله: (إِلَّا وَهُمْ مَعَكُمْ) أي: نية وأجرًا.

(١٤٦٧٦) (٣/ ٣٤١)

قوله: (فَوَجَدْنَاهُ) هكذا في كثير من النسخ بالضمير المنصوب؛ أي: فوجدنا ذلك المنافق الذي أخبر عنه النبي ﷺ (مُنَافِقًا . . .) إلخ، وعلىٰ هذا جملة (قَدْ مَاتَ) صفة، وفي بعض النسخ القديمة: «فَوَجَدْنَا مُنَافِقًا» بلا ضمير، وهو أظهر.

(١٤٦٧٧) (٣/ ٣٤١)

قوله: (أَخَذْتُ وَأَعْطَيْتُ) علىٰ صيغة المتكلم؛ أي: أخذت البيعة عنكم؛ أي: قبلتها، وأعطيتكم الجنة عليها جزاء.

---

(١) في «م»: شيء عظمه.

(٢) في «م»: الجهاد.

(١٤٦٧٨) (٣/ ٣٤١)

قوله: (لَقَدْ كَانَ فِي هَذِهِ) بيان لخراب البادية قبل البلاد، أو ميل الناس إلىٰ سكنىٰ البلاد وترك البادية، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٧٩) (٣/ ٣٤١)

قوله: (لَيَتْرُكَنَّهَا) أي: المدينة في آخر الزمان، وقيل: وقد تحقق في بعض الأزمنة السابقة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٨٠) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (إِلَىٰ الآفَاقِ) بالمد؛ أي: الأطراف (يَلْتَمِسُونَ) يطلبون (الرَّخَاءَ) سعة العيش (خَيْرٌ لَهُمْ) لأولئك الذين يطلبون بها بدلاً فيه، أن اللائق بمن سكن المدينة أن يصبر بها علىٰ ضيق العيش، ولا ينظر إلىٰ رخاء سائر البلاد، وأن من تركها لالتماس الرخاء في سائر البلاد، فقد خسر وصار من جملة الجاهلين.

(١٤٦٨٢) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (عَنْ مِيثَرَةِ الْأُرْجُوَانِ) الميثرة بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: (الأُرْجُوَان) وطاء صغير محشو، يجعل علىٰ سرج الفرس أو رحل البعير، والأرجوان بضم همزة وجيم بينهما راء ساكنة: ورد أحمر، والمراد: الميثرة الحمراء، والنهي عنها؛ لأنها دأب المتكبرين من أهل السرف، ومفهوم الحديث: أنها إذا لم تكن حمراء لم تحرم لقصد الاستراحة؛ خصوصًا للضعفاء (مَكْفُوفًا بِحَرِيرٍ) قيل: إذا كان زائدًا علىٰ أربعة أصابع، وإلا فقد جاء «أنه لبس جبة مكفوفة بحرير»[1] وقيل: بل القميص المكفوف مما فيه كثير ترفه بخلاف الجبة المكفوفة ونحوها (الْقَسِّيَّ) بفتح وقد تكسر، وتشديد

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤٠٥٤)، وابن ماجه (٣٥٩٤).

مهملة: ثياب فيها حرير يؤتىٰ بها من مصر، يقال: إنها منسوبة إلىٰ قس اسم بلاد، أو بمعنىٰ: القز، والسين والزاي أختان.

(١٤٦٨٣) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (فَلَا تَطْعَمُوهُ) هذا في المائع، وإلا فقد جاء في الجامد: «أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا»[1] أي: وكلوا ما بقي.

(١٤٦٨٤) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (وَقَذِرَهُ) بكسر معجمة؛ أي: كرهه طبعًا لا دينًا (الرِّعَاءِ) بكسر راء ومد (لَطَعِمْتُهُ) لتطمئن القلوب علىٰ حله، ويندفع عنها الشكوك.

(١٤٦٨٥) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) تخصيصه؛ لأنه يوم الحاجة والزحام، فإذا لم يجز يومئذ؛ فكيف في يوم آخر؟

(١٤٦٨٦) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (فَقَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) الظاهر أنه الكتاب الذي كان عند علي، وكان يقول فيه: «مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي هذه الصَّحِيفَةِ»[2] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٨٨) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (مَنْ تَرَكَ دِينَارًا) أي: من مات من الفقراء وترك دينارًا، والمراد: أن من يملك الدينار ويظهر الفاقة بين الناس، ولا يصرفها حتىٰ يموت ويتركه، وأما إذا كان معروفًا بين الناس بالغنىٰ وترك شيئًا؛ فهو غير داخل في هذا الوعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم، والحمل علىٰ أن المراد من ترك دينارًا دينًا عليه غير مناسب بمورده، وهو أن رجلاً من الفقراء مات فوجد في متاعه دينار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) أخرجه: البخاري (٢٣٥) (٢٣٦).

(٢) أخرجه: البخاري (٣٠٤٧).

(١٤٦٨٩) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (إِذَا ثُوِّبَ) بتشديد الواو؛ أي: أقيمت الصلاة.

(١٤٦٩٠) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (أَقْبِلْ) من الإقبال والباء في (بِقُلُوبِهِمْ) للتعدية؛ أي: اجعلها مقبلة إلينا أو إلىٰ الإسلام (مِنْ ثَمَرَاتِ الْأَرْضِ) أي: من ثمرات أراضيهم بإقبالهم إلينا بالإسلام، أو من ثمرات أرضنا.

(١٤٦٩١) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ) أي: نصيبه الذي يظهر[1] إليه ويصله من العلم والعمل والمال والجاه (فِي عُنُقِهِ) أي: لازم له لزوم ما في عنقه، قال تعالىٰ: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣] وهذا إشارة إلىٰ التقدير الأزلي، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٩٢) (٣/ ٣٤٢)

قوله: (فَلَمْ يُوَافِقْ) بكسر الفاء؛ أي: السؤال (شَيْءٌ) بالنصب (أَحْجَرْنَهُ) هكذا في كثير من النسخ، ولعله لغة في «حْجَرْنَهُ» أي: منعه من الخروج أو الهمزة زائدة من الكاتب، وقيل: لعله «أَحْرَجْنَهُ» من الحرج، بحاء مهملة وراء وجيم، وقيل: أو «أَضْجَرْنَهُ» بضاد معجمة وجيم من الضجر، وفي بعض النسخ: «أُحْجِفَ بِهِ» بحاء وجيم وفاء علىٰ بناء المفعول، وهذا أيضًا غير ظاهر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٩٣) (٣/ ٣٤٢-٣٤٣)

قوله: (الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ) أي: ما يجري فيها لا ينقل إلىٰ محل آخر إلا إذا

---

(١) في «م»: يطير.

كان ذاك شيئًا من المنكرات المذكورة وأمثالها؛ فإنه ينقل إلىٰ الحكام ليقوموا بالنهي عنه.

(١٤٦٩٤) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ) قيل: كذا في بعض الأصول، وفي بعضها «مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ» وهاتان الروايتان في ابن ماجه[1] أيضًا. قلت: والتوفيق بينهما يحمل (مِائَةِ صَلَاةٍ) علىٰ أنها مائة بالنظر إلىٰ مسجده ﷺ فصارت مائة ألف بالنظر إلىٰ المساجد الأخرىٰ والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٦٩٥) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (تَحْتَ الثَّنْدُوَتَيْنِ) مَنْ ضَمَّ الثاء هَمَزَ، ومَنْ فَتَحَهَا لم يَهْمِزْ، وهما للرجل كالثديين للمرأة.

(١٤٦٩٦) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (سَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا) هذا الخبر من جملة المعجزات، فقد تحقق؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(١٤٦٩٧) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (بِعُسٍّ) بضم عين مهملة وتشديد سين مهملة: القدح الكبير.

(١٤٦٩٩) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (أَنْ نَتَمَسَّحَ[2]) أي: نستنجي.

(١٤٧٠١) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (إِنْ كَانَ) التعليق بهذا الشرط ليس للشك؛ بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود الخير في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك،

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٤٠٦).

(٢) في «الأصل، م»: نمسح. والمثبت من المسند المطبوع.

فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب، كأن يقال: إن كان في أحد في العالم خير؛ ففيك، ونحو ذلك، والله تعالىٰ أعلم. (أَوْ إِنْ يَكُونَ) قيل: الصواب (يَكُنْ) قال الحافظ ابن حجر[١]: وقع في رواية أحمد: (إِنْ كَانَ) أو (يَكُنْ) فلعل الراوي أشبع الضمة، فظن السامع أن فيها واوًا فأثبتها. انتهىٰ. ولعل تلك الرواية تكون في محل آخر (شَرْطَةِ مِحْجَمٍ) بكسر ميم وسكون مهملة وفتح جيم: الآلة التي يجمع فيها دم الحجامة، والمراد هاهنا: الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة، يقال: شرط الحاجم: إذا ضرب موضع الحجامة لإخراج الدم، وهذا للأمراض الدمية (أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ) للأمراض البلغمية (أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ[٢]) بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة: حرق خفيف (وَمَا أُحِبُّ) أي: فلا ينبغي لكم اختيار الكي إلا عند الضرورة، قيل أنه ﷺ اكتوىٰ مرة، وفي ثبوته نظر، ذكره الحافظ.

(١٤٧٠٤) (٣/ ٣٤٣-٣٤٤)

قوله: (فَأُصِيبَتْ امْرَأَةٌ) أي: قتلت (يَكْلَؤُنَا) أي: يحفظنا ويحرسنا (فَانْتَدَبَ) أي: أجاب دعاءه (الشِّعْبِ) بكسر معجمة: الطريق في الجبل (أَيَّ اللَّيْلِ) أي: أيُّ نصفيه[٣]؟ (وَأَتَىٰ الرَّجُلُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: المشرك، أو المفعول؛ أي: المسلم؛ أي: جاءه المشرك (رَبِيئَةُ[٤] الْقَوْمِ) بفتح راء[٥] وكسر موحدة وياء ساكنة وهمزة بعدها، وقد تشدد الياء وتترك الهمزة تخفيفًا: هو الرقيب والجاسوس، والمراد بـ(الْقَوْمِ): المسلمون (فَنَزَعَهُ) أي: المسلم

(١) «فتح الباري» (١٠/ ١٤١).
(٢) في «الأصل، م»: نار، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: نصفين.
(٤) في «الأصل، م»: ربية، والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: نون.

(فَوَضَعَهُ) أي: السهم على الأرض (أَهَبَّ) بتشديد الباء؛ أي: أيقظ (أُتِيتُ) على بناء المفعول، وفي النسخ: (أُوتِيتَ) بالواو، وهو سهو (نَذَرُوا بِهِ) بفتح نون وكسر ذال معجمة؛ أي: شعروا به وعلموا بمكانه (أَلَا) بالتشديد أو التخفيف مع فتح الهمزة: حرف تحضيض وتنديم (أُنْفِذَهَا[1]) من الإنفاذ (أُضَيِّعَ) بالتشديد؛ أي: لولا خوف الضياع؛ لما تركت الصلاة، واستدل به من لا يقول بأن الدم ناقض للوضوء إذ ما نهيه النبي ﷺ عن المضي في الصلاة إذ لو كان لروي، ولا يظن في مثله الخفاء عليه، فدل على عدم النقض، والله تعالى أعلم.

(١٤٧٠٦) (٣/ ٣٤٤)

قوله: (لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عَلَى مِنْبَرِي) فيه تغليظ للأيمان بالأمكنة.

(١٤٧٠٧) (٣/ ٣٤٤)

قوله: (كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ) أي: يعتني بشأن الاستخارة؛ لعظم نفعها وعمومه كما يعتني بالسورة (يَقُولُ) بيان للتعليم (إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ) أي: أراده كما في رواية ابن مسعود، والأمر يعم المباح وما يكون عبادة، إلا أن الاستخارة في العبادة بالنسبة إلى إيقاعها في وقت معين، وإلا فهي خير، ويستثنى ما يتعين إيقاعه في وقت معين؛ إذ لا يتصور فيه الترك (فَلْيَرْكَعْ) أمر ندب، والركعتان[2] أقل ما تحصل به (غَيْرِ الْفَرِيضَةِ) يشمل السنن الرواتب (أَسْتَخِيرُكَ) أي: أسأل[3] منك أن ترشدني إلى الخير فيما أريد؛ بسبب أنك عالم (وَأَسْتَقْدِرُكَ) أي: أطلب منك أن تجعلني قادرًا عليه؛ إن كان فيه خير (وَأَسْأَلُكَ) أي: أسأل ذلك لأجل (فَضْلِكَ الْعَظِيمِ) لا لاستحقاقي بذلك،

---

(١) في «الأصل، م»: أنفذ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: الركعات. (٣) في «م»: أسألك.

ولا لوجوب عليك (فَإِنْ كُنْتَ) الترديد راجع إلىٰ عدم علم العبد بمتعلق علمه تعالىٰ لا إلىٰ أنه يحتمل أن يكون خيرًا ولا يعلمه العليم الخبير (فَاقْدُرْهُ) بضم الدال أو كسرها؛ أي: اجعله مقدورًا لي، أو قدره لي؛ أي: يسره فهو مجاز عن التيسير[1]، فلا ينافي كون التقدير أزليًا. **قوله:** (فِي دِينِي وَمَعَاشِي) قيل: الواو ها هنا ينبغي أن تجعل بمعنىٰ أو، بخلاف **قوله:** (خَيْرًا لِي)[2] في كذا وكذا، فإن هناك علىٰ بابها؛ لأن المطلوب حين تيسيره أن يكون خيرًا من جميع الوجوه، وأما حين الصرف فيكفي أن يكون شرًّا من بعض الوجوه.

(١٤٧٠٨) (٣/ ٣٤٤)

قوله: (وَجَدْوَلٌ) أي: نهر صغير[3] (قَرِيبٌ)[4] أي[5]: كان قريبًا منه.

(١٤٧٠٩) (٣/ ٣٤٤)

قوله: (بِوَجْهٍ طَلْقٍ) بسكون لام وكسرها؛ من طلق[6] بالضم طلاقة فهو طليق، و(طَلْقٍ) أي: منبسط مستبشر (وَأَنْ تُفْرِغَ) من الإفراغ؛ أي: تصب.

(١٤٧١٧) (٣/ ٣٤٥)

قوله: (تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ) إنكارًا له؛ فهو بتقدير حرف الاستفهام.

(١٤٧١٩) (٣/ ٣٤٥)

قوله: (بِقِرَبٍ) جمع قربة (وَآنِيَةٍ) أي: ليملؤوها[7]، كأن المراد: أنهم

---

(١) في «م»: التيسر.
(٢) في «الأصل، م»: خير لي. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل، م»: قريبًا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: أو.
(٦) في «الأصل»: طلب. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: ليملؤها.

يجيئون يزعمون أنهم يستحقون منه نصيبًا وافرًا بقرابة أو صحبة، فلهم أن يأخذوا منه بالقِرَبِ والأواني (فَلَا يَطْعَمُونَ) لأنهم غيروا وبدلوا وفعلوا ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٧٢٠) (٣/ ٣٤٥)

قوله: (يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ) أي: لأجله، أو وهم علىٰ الحق (لِيُكْرِمَ) متعلق بقول عيسىٰ يقول ذلك؛ ليظهر به إكرام اللَّه تعالىٰ هذه الأمة.

(١٤٧٢١) (٣/ ٣٤٥-٣٤٦)

قوله: (عَلَىٰ كَوْمٍ) أي: محل مرتفع (الْأَوَّلَ) بالجر علىٰ البدل؛ أي: بأول الأمم ثم بأولهم بعد ذلك، أو بالنصب علىٰ الحال؛ أي: مترتبين بهذا الترتيب (حَتَّىٰ نَنْظُرَ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ ربنا؛ أي: نعرفه بما عرفناه في الدنيا من دلائل الكبرياء والعظمة (فَيَتَجَلَّىٰ لَهُمْ) أي: يظهر لهم بحيث يعرفوه، وقد سبق تحقيق مثل ذلك في مسند أبي هريرة (وَحَسَكٌ) بفتحتين: شوك صلب من حديد (يَأْخُذُونَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: الكلاليب والحسك، وضمير العقلاء؛ لأنها تأخذ أخذ عاقل مطيع (مَنْ شَاءَ)[1] أي: اللَّه، ويحتمل أن يكون يأخذون علىٰ بناء المفعول، ويكون (مَنْ شَاءَ) بدلاً من ضمير (يَأْخُذُونَ) والأول أقرب إلىٰ الخط.

(١٤٧٢٢) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (شَدِيدُ الانْتِهَارِ) أي: الزجر؛ أي: إذا زجر أحد يزجره بشدة وغلظة لا بلطف ولين.

(١٤٧٢٣) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (حَتَّىٰ تَوَارَتْ) أي: غابت.

---

(١) في «م»: يشاء.

(١٤٧٢٤) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (أَنْ يَكُونُوا الشَّطْرَ) قد حقق اللَّه تعالىٰ رجاءه؛ بل زاد حتىٰ جاء أنهم ثلثان، فللَّه الحمد علىٰ ما أنعم.

(١٤٧٢٦) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (فَخَالَفَ عَلَيْهَا) أي: علىٰ الصحيفة حيث أشار بترك الإحضار، لما رأىٰ في ذلك من التعب عليه ﷺ كأنه رأىٰ أنه ﷺ يراعينا ويختار التعب لنا، ونحن أحق بأن[1] نراعيه فأشار بذلك. **قوله**: (رَفَضَهَا) أي: ترك ﷺ تلك الصحيفة حيث اختلفوا عنده بقول عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وقد سبق ذكر ذلك في مسند ابن عباس.

(١٤٧٢٩) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (يُسَلِّمُ) أي: ينبغي له أن يسلم، أو شأنه أن يسلم. **قوله**: (قَالَ: الشَّيْطَانُ) أي: لأصحابه وأتباعه من الشياطين (لَا مَبِيتَ لَكُمْ) أي: فاخرجوا من هنا إلىٰ بيت آخر، وقيل: يقول لأهل البيت غضبًا ودعاء عليهم، وعلىٰ هذا **فقوله**: (أَدْرَكْتُم الْمَبِيتَ) دعاء لهم إظهارًا للرضا[2] عنهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٧٣٠) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (أَنْ نَدْعُوَهُ) أي: ليأكل معنا (أُكْلَةً) بالضم؛ أي: لقمة.

(١٤٧٣١) (٣/ ٣٤٦)

قوله: (وَهُوَ مُؤْمِنٌ) قيل: أي[3] كامل الإيمان، أو المعنىٰ علىٰ النهي والاستبعاد؛ أي: كيف يفعل هذا العمل، والحال أنه مؤمن والإيمان يقتضي خلافه؟!

---

(١) في «م»: أن.
(٢) في «م»: للترضي.
(٣) من «م».

(١٤٧٣٣) (٣/ ٣٤٧)

قوله: (أَنَّكُمْ أُعْطِيتُمْ) أي: تركتم نصيبكم له حتىٰ يتصرف فيه فيمن يرىٰ، فكأنكم أعطيتموه، أو هو علىٰ بناء المفعول، وهو أوفق سائر الروايات.

(١٤٧٤٠) (٣/ ٣٤٧)

قوله: (إِلَىٰ نِحْيِهَا) بكسر نون وسكون حاء مهملة: الزق.

(١٤٧٤٢) (٣/ ٣٤٧)

قوله: (يَسْتَلُّون)(١) بتشديد اللام؛ أي: يخرجونه عن الغمد (لَعَنَ اللَّهُ) لأنه قد يؤدي إلىٰ جرح (فَلْيَغْمِدْهُ) من الإغماد.

(١٤٧٥٥) (٣/ ٣٤٨)

قوله: (فَيَسْمَعُ النِّدَاءَ) أي: الأول، وحديث: «لِيَشْرَبَ» ثَابِتٌ فلابد للجمهور من تأويله بما ذكرنا.

(١٤٧٦١) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (تَخِرُّ مَرَّةً) أي: تسقط بغلبة الرياح لضعفها، وكذا المؤمن يصيبه البلاء تارة ويتركه أخرىٰ. **قوله**: (الْأَرْزِ) بفتح فسكون أو بفتحتين، وقيل: بوزن فاعل، قيل: الصنوبر، وقيل: شجرة أخرىٰ.

(١٤٧٦٢) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (إِذَا خُسِفَا أَوْ أَحَدُهُمَا) الظاهر أن أو للشك، وليس المراد: أنه قال: خسفا جميعًا أو خسف أحدهما؛ لأن خسوفهما جميعًا غير واقع، وحمل الكلام علىٰ مجرد الفرض، بمعنىٰ أنه لو فرض خسوفهما جميعًا، لكان الحكم هو الذي يكون: إذا خسف أحدهما فقط بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم. وعلىٰ هذا

(١) في «م»: يسلون.

فالتقدير: إذا خسفا، أو خسف[١] أحدهما؛ إذ[٢] الشك في تمام الجملة إلا أنه حذف الفعل اختصارًا، فلا يرد أنه عطف علىٰ الضمير المرفوع المتصل بلا تأكيد بمنفصل وبلا فاصل وقد قالوا بامتناعه.

(١٤٧٦٣) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (فَأَذَّنَ فِيهِ سُحَيْمٌ) من التأذين.

(١٤٧٦٤) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (كُنَّا بِحُنَيْنٍ) بضم حاء مهملة بعدها نون، هكذا في النسخ، والمشهور: «أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ بِخَيْبَرَ»[٣] بخاء معجمة وياء بعدها، فأمر ﷺ مناديًا ينادي بمثل هذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٧٦٧) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (وَهُوَ الْقِطُّ) بكسر فتشديد: السنور.

(١٤٧٦٩) (٣/ ٣٤٩)

قوله: (إِنَّمَا طَعَامُهُمْ جُشَاءٌ) الجشاء بوزن العطاس: صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع، والمراد: إنما أثر طعامهم الجشاء؛ أي: يندفع فضل الطعام بالجشاء. و**قوله**: (رَشْحٌ) بفتح فسكون: خبر بعد خبر، وهو يدل علىٰ المراد بالطعام: ما يعم المأكول والمشروب، فأثر المأكول: الجشاء، وأثر المشروب: الرشح؛ أي: العرق، واللَّه تعالىٰ أعلم. (النَّفَسَ) بفتحتين، والمراد: أنه لا تكليف ثمة، وإنما يصير التسبيح طبعًا لهم، يظهر منهم بلا كلفة.

---

(١) زاد في «م»: أو.

(٢) في «م»: إذا.

(٣) «مسند أحمد» (٢/ ٣٠٩).

(١٤٧٧٢) (٣/ ٣٤٩-٣٥٠)

قوله: (بِعْنِيهِ) طلب منه البيع، إعانة لذلك العبد على وفاء ما بايع عليه من الهجرة (حَتَّىٰ يَسْأَلَهُ: أَعَبْدٌ[1] هُوَ؟) خوفًا من أن يكون عبدًا هرب عن خدمة مولاه، يريد بالبيعة: تخليص نفسه عن الخدمة، وهذا معنىٰ: «**لاَ يُلْدَغُ مُؤْمِنٌ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ**»[2].

(١٤٧٧٣) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (فَنَزَفَهُ) أي: غلبه الدم (لَا تُخْرِجْ) من الإخراج (تُقِرَّ) من قرَّ أو أقر (فَأُرْسِلَ) على بناء المفعول أو الفاعل، والضمير له ﷺ أي: أرسل الرسول من العوالي إليه، وكان هو في مسجده ﷺ.

(١٤٧٧٤) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (فَدُلَّ) على بناء المفعول أو الفاعل (غِشًّا) بكسر فتشديد، وهو ضد النصح (عَزِيزًا) كأنه من عَزَّ الشيء: إذا قلَّ؛ أي: قليل المقدار لغربته؛ فإن المشهور أنه كان غريبًا بينهم، وهو المناسب بالمقام (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) قد سبق تحقيقه.

(١٤٧٧٥) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (فِي الْحِجَامَةِ) ككتابة.

(١٤٤٧٧٦) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (إِذَا حَضَرُوا) أي: إذا أقاموا[3] بالمدينة معه ﷺ (فَبَعَثَ بِالْهَدْيِ) أي: وبعثوا به مع هديه (فَمَنْ شَاءَ مِنَّا) أي: ممن بعث بالهدي، وظاهره: أن من بعث بالهدي؛ فهو مخير بين أن يكون محرمًا أو لا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عبد.

(٢) أخرجه: البخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨).

(٣) في «م»: قاموا.

(١٤٧٨) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (لَا يَدْخُلُ النَّارَ . . .) إلخ، بشارة عامة لأهل بيعة الرضوان بدخول الجنان، وهذا مما يقتضيه ظاهر القرآن؛ فإن العذاب من آثار السخط؛ فإذا جاء الرضا ذهب العذاب ولزم منه دخول الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٧٨٠) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (فَلْيَبْسُقْ) من قلب الصاد سينًا؛ كما في السِّراط.

(١٤٧٨١) (٣/ ٣٥٠)

قوله: (كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ) أي: بالسهام؛ أي: ليجاهدوا بها في سبيل اللَّه (آخِذٌ بِنُصُولِهَا) خوفًا من أن يجرح أحدًا بها.

(١٤٧٨٤) (٣/ ٣٥١)

قوله: (رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ) فإنهم لأكلهم الجيف تثور منهم الروائح الخبيثة، كما تثور ممن يأكل الجيف، وهذه أمور[(١)] يشاهدها من كشف[(٢)] عنه[(٣)] الغطاء بالقلوب الصافية عن رين الذنوب.

(١٤٧٨٥) (٣/ ٣٥١)

قوله: (مَرُّوا بِامْرَأَةٍ) أي: في حاجة، وقد جاء أنه كان في دفن جنازة (فَلَمَّا رَجَعَ) أي: عن الحاجة (أَنْ يُسِيغَهَا) من الإساغة (إِنَّا لَا[(٤)] نَحْتَشِمُ) أي: لا نبالي بأخذ متاعهم والتصرف فيه؛ لما جرىٰ بيننا من الاتحاد وشدة المحبة المؤدية إلىٰ الاشتراك في المال، وقد جاء أنه ﷺ قال: «**أَطْعِمِيهِ الأَسَارَىٰ**» رواه أبو داود في البيوع[(٥)]

---

(١) في «م»: الأمور.

(٢) في «الأصل»: كشفت.

(٣) في «م»: عن.

(٤) في «الأصل، م»: لم، والمثبت من المسند المطبوع.

(٥) «سنن أبو داود» (٣٣٣٢).

(١٤٧٨٧) (٣/ ٣٥١)

قوله: (قَالَ: رَأَيْتُ) أي: في النوم، وهذا المنام كان في غزوة أحد (مُنَحَّرَةً) المشهور لغة: «مَنْحُورَةً» أي: مذبوحة (نَفَرٌ) أي: جماعة من الصحابة يقتلون (مَا دُخِلَ) علىٰ بناء المفعول (شَأْنَكُمْ) بالنصب؛ أي: خذوه أو آخذه[1]، والحاصل أنهم أشاروا بالخروج إلىٰ العدو في أحد، فأخذ بقولهم ثم ندموا علىٰ ذلك فلم يرجع بذلك.

(١٤٧٨٩) (٣/ ٣٥١)

قوله: (إِلَىٰ مَشْرَعَةٍ) بفتح راء؛ أي: طريق عبور الماء من حافة نهر أو بحر (أَلَا تُشْرِعُ) بضم التاء أشهر؛ من[2]: أشرع ناقته؛ أي: أرسلها في الماء لتشرب؛ أي: ألا تشرع ناقتك، وروي بفتحها؛ أي: ألا تشرع؛ أي: يدخل في الماء. قلت: **قوله:** (وَأَشْرَعْتُ) يعين الوجه الأول (فَأَخَذَ بِأُذُنِي) يدل علىٰ قرب موقفه منه ﷺ.

(١٤٧٩١) (٣/ ٣٥٢)

قوله: (وَالنَّيْلُ) أي: نيل الخير الذي هو الغنيمة أو الأجر (وَقَلِّدُوهَا) أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين؛ أي: اجعلوا طلب إعلاء الدين لازمًا[3] لها كلزوم القلائد للأعناق (الْأَوْتَارَ) جمع وِتْر بالكسر: وهو الدم، والمعنىٰ: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية؛ أي: اقصدوا بها الخير ولا تقصدوا بها الشر، وقيل: جمع وَتَر القوس بفتحتين، وكانوا يفعلون ذلك لدفع العين، وهو من شعائر[4] الجاهلية فكره ذلك، وقيل: كره ذلك؛ لأنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس.

---

(١) في «م»: أخذوه.

(٢) في «الأصل»: أي.

(٣) في «م»: لأنها.

(٤) في «م»: شعار.

(١٤٧٩٢) (٣/ ٣٥٢)

قوله: (إِذَا حُدِّثَ) علىٰ بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل، و(الْإِنْسَانُ) بالرفع، ويحتمل علىٰ الثاني النصب؛ أي: إذا حدث محدث الإنسان (وَالْمُحَدِّثُ) بكسر الدال؛ أي: فالنفاق دليل علىٰ أنه لا يريد إسماع غيره؛ فهو أمانة.

(١٤٧٩٤) (٣/ ٣٥٢)

قوله: (لَيْسَ الْبِرُّ الصِّيَامَ) أي: مثل هذا الصيام، كذا أوله الجمهور.

(١٤٧٩٥) (٣/ ٣٥٢)

قوله: (تَعْدِلُ حَجَّةً) قد جاء: «**حَجَّةً مَعِي**».

(١٤٧٩٨) (٣/ ٣٥٢)

قوله: (قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ) ظرف مستقر؛ أي: كائنًا معك لا ظرف لغو متعلق بقتل لاقتضائه المشاركة في القتل (وَلَا يُنْكَحَانِ) علىٰ بناء المفعول (الثُّلُثَيْنِ) دليل علىٰ أن حكم البنتين حكم البنات، وهو قول جمهور الصحابة خلافًا لابن عباس - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -.

(١٤٨٠٠) (٣/ ٣٥٢-٣٥٣)

قوله: (شَيْئًا صَنَعْتَهُ) نصب علىٰ الإضمار علىٰ شرط التفسير (فَحِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ) أي: ما أذن لي فيه (إِنْ اؤْتُمِنَّ[1]) علىٰ بناء المفعول افتعال من الأمانة، والنون مشددة؛ لكونه صيغة جمع النساء؛ أي: إن وضعت السر عندهن أمانة (عَمْرَو بْنَ لُحَيٍّ)[2] هكذا في أصلنا، قيل: وهو المشهور، وفي بعض الأصول: «لُحَيَّ بْنَ عَمْرٍو».

---

(١) في «الأصل، م»: أتمن، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: الحسن.

(١٤٨٠١) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (لَحَّامٌ) بالتشديد؛ أي: بائع اللحم.

(١٤٨٠٢) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (طُعْمَةٌ جَاهِلِيَّةٌ) بضم الطاء؛ أي: مكسب جاهلي.

(١٤٨٠٣) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (وَالْغَيْلُ) بفتح غين معجمة: ما جرىٰ من المياه في الأنهار والسواقي.

(١٤٨٠٥) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) أي: سلامة الطبع؛ بحيث لو عرض عليه الحق لقبله (إِمَّا شَاكِرًا) أي: صار إما شاكرًا.

(١٤٨٠٧) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (مَا أَقْفَرَ[1]) بتقديم القاف علىٰ الفاء، أو بالعكس، والمعنىٰ: أي: ما خلا بيت فيه[2] خل من (الْإِدَامُ) أي: هو إدام[3] حسن، فالبيت الذي هو فيه لا يقال أنه ليس فيه إدام.

(١٤٨٠٩) (٣/ ٣٥٣)

قوله: (قَالَ: فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا) بالشفاعة إلىٰ أهله حتىٰ وضعوا عنه.

(١٤٨١١) (٣/ ٣٥٤)

قوله: (إِنَّكُمْ الْيَوْمَ عَلَىٰ دِينٍ) أي: مجتمعون متفقون عليه لا تخالف بينكم (فَلَا تَمْشُوا . . .) إلخ؛ أي: لا ترجعوا عن الدين؛ بل اثبتوا عليه تكثيرًا للأمة.

---

(١) في «م»: أقفره.
(٢) زاد في «م»: من.
(٣) في «م»: أدم.

(١٤٨١٣) (٣/ ٣٥٤)

قوله: (فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ) أي: لا تعطها بالكراء، وبه أخذ الجمهور، ومن جوز ذلك قال: ما منع عن ذلك لحرمته، ولكن ليحثهم بذلك على أن يمنحوا، والله تعالى أعلم.

(١٤٨١٧) (٣/ ٣٥٤)

قوله: (الَّذِي وَعَدْتَهُ) بدل أو بيان، أو بتقدير: هو الذي وعدته، ولا يصلح أن يكون نعتًا لكون الموصوف نكرة (إِلَّا حَلَّتْ) يحتمل أن يكون (مَنْ) الاستفهامية[1] بمنزلة النفي؛ فصح الاستثناء، أو لأن من قال في معنى: ما من أحد يقول، فصح الاستثناء، وبالجملة فترك [(إِلَّا) أقرب][2]؛ كما في بعض الروايات، ومعنى (حَلَّتْ): وجبت، وإلا فلا حرمة ثمة.

(١٤٨١٨) (٣/ ٣٥٤)

قوله: (لَوْ تَنَحَّيْتَ) أي: بعدت (فَنُكِّبَ)[3] على بناء المفعول؛ أي: أصابته حجارة (تَعِسَ) كمنع وسمع؛ أي: هلك أو على بناء المفعول؛ أي: أهلكه الله، فقد جاء لازمًا ومتعديًا، والمشهور: اللزوم، وقد أنكر بعضهم التعدية (مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ) أي: قلبي، فقد وضعهم منه موضع القلب، وفي «المجمع»[4]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١٤٨١٩) (٣/ ٣٥٤)

قوله: (بَصَرَ عَيْنِي) ضبط على لفظ المصدر المضاف إلى صيغة التثنية بالرفع، ويحتمل النصب بتقدير: فعله، ويمكن أن يكون على لفظ الفعل، وأفرد ما بعده، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: استفهامية.
(٢) في «م»: الأقرب.
(٣) في «م»: فنكبت.
(٤) «المجمع» (٣/ ٦٥٨).

(١٤٨٢٠) (٣/ ٣٥٤-٣٥٥)

قوله: (كَمَا يَمْرُقُ الْمِرْمَاةُ) بكسر الميم: السهم الصغير الذي يتعلم به الرمي.

(١٤٨٢١) (٣/ ٣٥٥)

قوله: (أُرِيَ اللَّيْلَةَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: في المنام.

(١٤٨٢٢) (٣/ ٣٥٥)

قوله: (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ لَيْلاً) أي: جاء من سفره إلىٰ بلده، وصار بحيث قرب دخوله في البلد، فليكن تلك الليلة خارج البلد (طُرُوقًا[1]) بضمتين (الْمُغِيبَةُ) بضم الميم: اسم فاعل من أغابت المرأة: إذا غاب عنها زوجها، وقد تقدم الحديث.

(١٤٨٢٣) (٣/ ٣٥٥)

قوله: (وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَىٰ الْمَوْتِ) فإنه ليس في يد أحد غير اللَّه تعالىٰ، فلا يمكن البيعة عليه.

(١٤٨٢٤) (٣/ ٣٥٥)

قوله: (مِلْءَ[2] يَدَيْهِ طَعَامًا) يدل علىٰ عدم التقدير في المهر، كما يقول به بعض أهل العلم، ومن يقول بالتقدير يؤول أمثاله بالحمل علىٰ المهر المعجل، وهو تأويل بعيد في هذا الحديث.

(١٤٨٢٨) (٣/ ٣٥٥)

قوله: (إِلَّا دَارَاتِ وُجُوهِهِمْ) جمع دارة: وهي ما يحيط بالوجه من جوانبه؛ أي: لا تأكلها[3] النار؛ لأنها محل السجود (حَتَّىٰ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ) متعلق بـ(يَخْرُجُونَ) وكأن (حَتَّىٰ) حرف ابتداء، ولذا ثبتت النون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: طرقًا، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: ملأ.

(٣) في «م»: تأكله.

(١٤٨٣٠) (٣/ ٣٥٥-٣٥٦)

قوله: (عِنْدَ هَدْأَةٍ) هكذا في أصلنا، وسقط (عِنْدَ) في بعض الأصول فيكون على حذف المضاف؛ أي: وقت هدأة، والمراد: هدأة[١] الرجل؛ أي: الناس إذا أخذوا مضاجعهم وتركوا الطرق خالية، فلا ينبغي الخروج حينئذ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٨٣٤) (٣/ ٣٥٦)

قوله: (الْحَجَّ) أي: متعة الحج ومتعة النِّسَاءَ ثم متعة النساء، وقد ثبت نسخها بخلاف متعة الحج.

(١٤٨٣٥) (٣/ ٣٥٦)

قوله: (كَانَ لَهَا تَابِعٌ) أي: جني، وكأنه[٢] أسلم، فلذلك قال ما قال (الْفِرَارِ) بكسر الفاء؛ أي: الفرار من الجهاد، لكن يشكل بأنه لم يشرع الجهاد يومئذ، وفي بعض النسخ بفتح القاف؛ أي: كلفنا[٣] بتكاليف شاقة، والله تعالىٰ أعلم. رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» ورجاله وثقوا[٤].

(١٤٨٣٨) (٣/ ٣٥٦)

قوله: (يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ تَحْتِ هَذَا[٥] الصَّوْرِ) قيل: بفتح الصاد قال في «النهاية»[٦]: الجماعة من النخل، ولا واحد له من لفظه، ويجمع علىٰ صيران.

(١٤٨٤٠) (٣/ ٣٥٦)

قوله: (عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ) يدل علىٰ حرمتهما، ويلزم من إطلاقه بطلان ما قالوا أن العبرة للأم؛ إذ الغالب في البغال أن تكون الأم فرسًا (عَنِ الْخَيْلِ)

---

(١) في «م»: هدأت.
(٢) في «م»: وكان.
(٣) في «م»: كلفا.
(٤) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٣٩).
(٥) في «م»: هذه.
(٦) «النهاية» (٣/ ١٢٢).

فيدل ذاك علىٰ حل الخيل، وبه قال الجمهور، ودليل من قال بخلافه لا يخلو عن ضعف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٨٤٦) (٣/ ٣٥٧)

قوله: (مَا أَبَاحَ لَنَا فِيهِ . . .) إلخ، الظاهر أن مراده: أنه ما عين لنا رسول اللَّه ﷺ دعاء لا يمكن العدول عنه إلىٰ غيره في صلاة الجنازة، أو في الدعاء للميت بعد ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٨٤٩) (٣/ ٣٥٧)

قوله: (مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ) قال السيوطي في «حاشية ابن ماجه»: هذا الحديث مشهور علىٰ الألسنة كثيرًا، واختلف الحفاظ فيه؛ فمنهم من صححه، ومنهم من حسنه، ومنهم من ضعفه، والمعتمد: الأول، وجاذف من قال أن حديث «البَاذِنْجَانُ لِمَا أُكِلَ لَهُ»[1] أصح منه؛ فإن حديث الباذنجان موضوع كذب، وفي زوائد[2] ابن ماجه: إسناده ضعيف؛ لضعف عبد اللَّه ابن المؤمل، وقد أخرجه الحاكم في «المستدرك»[3] من طريق ابن عباس، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. قلت: وقد ذكر العلماء أنهم جربوه فوجدوه كذلك، والمحقق ابن الهمام في «شرح الهداية» مال إلىٰ صحة هذا الحديث وبسط فيه، وقد سبقه إلىٰ ذلك الحافظ ابن حجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٨٥٠) (٣/ ٣٥٧)

قوله: (مَا يُسَكِّنُ بِهِ) من التسكين؛ أي: يصلح، وهذا يدل علىٰ أنه كان تحت النظافة والجمال.

---

(١) انظر «المقاصد الحسنة» (٢٧٩).
(٢) في «الأصل»: رواية. والمثبت من «م».
(٣) «المستدرك» (١/ ٦٤٦ رقم ١٧٣٩).

(١٤٨٥٥) (٣/ ٣٥٧)

قوله: (إِقَامَةَ[1] الْقِدْحِ) بكسر فسكون: السهم (يَتَعَجَّلُونَهُ) أي: أجره أو يسرعون في قراءته، فيقرءون بلا فهم وتدبر.

(١٤٨٥٦) (٣/ ٣٥٧)

قوله: (لَا تَرْتَدُوا الصَّمَّاءَ) [لا تلبسوا الصماء][2] وسمي ارتدادًا[3]؛ لما فيه من رد أطراف بعض الثوب على بعض.

(١٤٨٦١) (٣/ ٣٥٨)

قوله: (تَقْصَعُ قَمْلَةَ) أي: تقتل، والقصع: الدلك بالظفر.

(١٤٨٦٣) (٣/ ٣٥٨)

قوله: (إِلَّا عُقْبَةٌ) بضم فسكون؛ أي: نوبة.

(١٤٨٦٤) (٣/ ٣٥٨-٣٥٩)

قوله: (وَكَانَّ جَمَلاً) أي: كأن جملي جملاً فيه (قِطَافٌ) بكسر القاف[4]: البطء في السير (إِنْ يَكُونَ) بكسر (إِنْ) على أنها نافية (أَوْضَعَ) بمعنى: أسرع (كَمْ فِي أُوقِيَّةٍ مِنْ نَاضِحٍ وَنَاضِحٍ) أي: كم من ناضح وناضح في أوقية، قاله استكثارًا لثمنه، وأن الأوقية تصلح أن تكون ثمنًا لناضحين وأكثر (أُحِبُّ) بصيغة المتكلم بيان أنه ليس كل ناضح مثله فلا يقاس ثمنه به (فَارِهًا) من الفروهة، بمعنى: الحذاقة، يقال: فره في الأمر؛ ككرم: إذا حذق (فَقُدْتُهُ) من القود (وَأَوْفِهِ) لا يدل على الزيادة، لكن قد جاء ما يدل على الزيادة

(١) في «الأصل»: إقاتة، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) من «م».
(٣) كذا في «الأصل». ولعلها: «ارتداء».
(٤) في «الأصل»: الطاء.

(لَعَمْرِي) لعله حلف به قبل النهي، أو قاله على عادة العرب بلا قصد، أو هو بتقدير: خالق عمري[١]، أو مالكه (مَا نَفَعْنَاكَ) أي: ما أعطيناك من الثمن (لِنُنْزِلَكَ) من الإنزال أو[٢] التنزيل (عَنْهُ) أي: عن الجمل؛ أي: ما قصدنا أن نأخذ منك الجمل بالثمن؛ بل أعطيناك الثمن مراعاة.

(١٤٨٦٥) (٣/ ٣٥٩)

قوله: (فَأَصَابَ امْرَأَةَ رَجُلٍ[٣] مِنَ الْمُشْرِكِينَ) ضمير (أَصَابَ) للنبي ﷺ أي: عسكره، و(امْرَأَةَ رَجُلٍ) بالنصب والإضافة (إِلَىٰ نَجْدٍ) أي: ذاهبًا إلىٰ نجد وقوله: (فَغَشِينَا . . .) إلخ، بيان لكيفية تلك الإصابة (مُصَابُهَا) بضم الميم مصدر؛ أي: أنها أصيبت.

(١٤٨٦٦) (٣/ ٣٥٩)

قوله: (أَمَرَ بِذَلِكَ من كل جاد عشرة) أي: أمر بذلك؛ أي: بالقنو[٤] للتعليق في المسجد للمساكين، أن يؤخذ من كل رجل جدَّ عشرة أوسق من نخلة.

(١٤٨٧٠) (٣/ ٣٦٠)

قوله: (اتَّقُوا فَوْرَةَ الْعِشَاءِ) بفتح فاء وسكون واو؛ أي: غليان دخانه وابتداء ظلمته، والمراد: لا تخلُّوا صغارَكم في هذا الوقت؛ بل ضموهم إليكم (مِنْ الاخْتِطَافِ) هكذا عندنا؛ أي: سلب الجن؛ فإن الوقت: وقت انتشار الجن، وفي بعض النسخ: (الاِحْتِضَارِ) من الحضور، فالمراد: حضور الجن، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٨٧١) (٣/ ٣٦٠)

قوله: (لِلَّذِي يُعْمَرُهَا) علىٰ بناء المفعول (قَدْ بَتَّهَا) أي: العمرىٰ، والفاعل: قوله: (مَا وَقَعَ)

---

(١) في «م»: عمر.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: رجلٌ امرأةً.
(٤) في «م»: بالقول.

(١٤٨٧٢) (٣/ ٣٦٠)

قوله: (ثُمَّ رَأَيْتُهُ) قبل موته؛ أي: فعلم[١] بذلك نسخ الحكم الأول، والجمهور علىٰ أن الأول كان مخصوصًا بالصحراء، وهذا كان في البناء.

(١٤٨٧٣) (٣/ ٣٦٠)

قوله: (حَتَّىٰ فَرَّجَهُ) من التفريج، والمعنىٰ: تضايق، فسبحنا وكبرنا حتىٰ فرَّجَهُ[٢] اللَّهُ عنه.

(١٤٨٨٠) (٣/ ٣٦١)

قوله: (مِنْ الذُّرَةِ) بضم معجمة وخفة راء (الْمِزْرُ) بكسر ميم وسكون زاي معجمة (عَهْدًا) وجاء «حقًّا علىٰ اللَّه» قيل: مقيد بعدم المغفرة؛ أي: إن لم يغفر له لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النساء: ٤٨]، و(الْخَبَالِ) بفتح الخاء الفساد، و(عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ) بضم العين المهملة: ما يسيل عنهم من الدم والصديد.

(١٤٨٨١) (٣/ ٣٦١)

قوله: (أُرَدُّ)[٣] صيغة المتكلم علىٰ بناء المفعول: من الرد (أَنَّهُمْ) أي: الأموات، وما جاء من رجوع بعض الأموات في حكايات عيسىٰ - علىٰ نبينا وعليه السلام - إن صحت تحمل علىٰ الخصوص، أو المراد: أنهم؛ أي أن هؤلاء الشهداء.

(١٤٨٨٣) (٣/ ٣٦١)

قوله: (وَهِيَ دَرْمَكَةٌ) هو الدقيق الخالص، قيل: المراد أنها من[٤] البياض والنعومة درمكة، وفي الطيب مسك.

---

(١) في «م»: تعلم.
(٢) في «م»: فرج.
(٣) في «م»: أراد.
(٤) في «م»: في.

(١٤٨٨٤) (٣/ ٣٦١)

قوله: (حَتَّىٰ تُشْقَحَ) علىٰ بناء الفاعل: من الإشقاح والتشقيح.

(١٤٨٨٧) (٣/ ٣٦١)

قوله: (مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ) المثل: الصفة العجيبة الشأن؛ أي: ما يجري بيني وبينكم، وكذا بين سائر الأنبياء وأممهم من الحال، كما يجري بين هذا الرجل وبين الدواب الداخلة في النار، فكما أن الرجل لا يريد دخولها في النار، لكن الدواب تدخل فيها بالغلبة، كذلك نحن معاشر الأنبياء لا نريد دخول الأمم فيها، لكن الناس بالغلبة يدخلون فيها والنار في مثل الأنبياء: هي المعاصي المسببة عنها النار في الآخرة، وقد سبق تحقيق هذا المثل في مسند أبي هريرة (الْفَرَاشُ) بفتح الفاء: ما يقع في النار والسراج من صغار الطير عادة (وَالْجَنَادِبُ) جمع جندب بضم الدال وفتحها، وفي «القاموس»: وكدرهم: ضرب من الجراد (يَذُبُّهُنَّ) من الذب: وهو الطرد (آخِذٌ) بالمد والتنوين: اسم فاعل، أو[1] بلا تنوين مضارع للمتكلم (بِحُجَزِكُمْ) بضم حاء وفتح جيم وزاي معجمة، جمع حجزة بضم فسكون: وهي معقد الإزار؛ أي: وكذا سائر الأنبياء (تَفَلَّتُونَ) بفتح التاء وتشديد اللام، أصله: تتفلتون؛ من التفلت[2].

(١٤٨٨٨) (٣/ ٣٦١)

قوله: (كَمَثَلِ رَجُلٍ) أي: بنيانه[3] (فَخَتَمْتُ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: فبي ختم بنيان[3] الأنبياء، وزال خللُه، وحصل كماله وجماله وتمامه، وزاد رونقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: و.
(٢) في «الأصل»: التفليت، والمثبت من «م».
(٣) من «م».

(١٤٨٩١) (٣/ ٣٦١)

قوله: (أَهْدَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ الْبَيْتِ) أي: الكعبة.

(١٤٨٩٢) (٣/ ٣٦١-٣٦٢)

قوله: (ابْدُوا يَا أَسْلَمُ) أمر من البدو بوزن: ادعوا؛ أي: اسكنوا البادية.

(١٤٨٩٤) (٣/ ٣٦٢)

قوله: (أَوْ يُصَادَ لَكُمْ) بالنصب علىٰ أن (أَوْ) بمعنىٰ: إلا أن، وإلا لوجب[١] جزمه وحذف ألفه.

(١٤٨٩٦) (٣/ ٣٦٢)

قوله: (عَمَلاً كَيِّسًا) أي: تطلب به[٢] ولدًا، أو[٣] المراد: ما ذكره أبو بكر.

(١٤٨٩٨) (٣/ ٣٦٢)

قوله: (حَتَّىٰ تَذْهَبَ فَوْعَةُ الْعِشَاءِ) أي: أوله، وفوعة الطيب أول[٤] ما يفوح منه، ويروىٰ بغين لغة فيه. **قوله**: (تَخْتَرِفُ فِيهَا الشَّيَاطِينُ) لعله بخاء وفاء؛ أي: تخطف؛ أي: تسلب أصله اخترف ثمرة النخل: إذا قطعها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٠٣) (٣/ ٣٦٢-٣٦٣)

قوله: (قَدْ رَزَمَ) براء وزاي، من باب: ضرب ونصر؛ أي: وقف وثبت بحيث لا يقوم (يَقْدُمُ) بضم الدال؛ أي: يتقدم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٠٨) (٣/ ٣٦٣)

قوله: (مِنْ وَثْءٍ[٥] كَانَ بِهِ) بفتح واو وسكون مثلثة آخره همزة، والعامة

---

(١) في «م»: وجب.

(٢) في «م»: منه.

(٣) في «م»: و.

(٤) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٥) في «الأصل»: ودثيء. وفي «م»: وثي. والمثبت من المسند المطبوع.

تقول بالياء، وهو غلط: وجع يصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو وجع يصيب العظم من غير كسر.

(١٤٩١١) (٣/ ٣٦٣)

قوله: (لَا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَةَ) قيل: هو علىٰ بناء المفعول من الإعفاء، بمعنىٰ: الكثرة، والكلام دعاء عليه؛ أي: لا كثر ماله ولا استغنىٰ، وقيل: علىٰ صيغة المتكلم من الإعفاء، بمعنىٰ: الترك؛ أي: لا أدعه بالدية لعظم جرمه؛ بل أقتله، والمراد: التغليظ لمباشرته الأمر الفظيع، فلم ير أن يعفي عنه أو يرضىٰ عنه بالدية[1] زجرًا له، ويروىٰ[2] (لَا يُعْفَىٰ) من العفو.

(١٤٩١٢) (٣/ ٣٦٣)

قوله: (دَعْوَةً مِنْ الْمَصْرِ) أي: قدر دعوة؛ أي: بعيدة من العمران بقدر ما يسمع فيه الصيحة وتصل إليه.

(١٤٩١٣) (٣/ ٣٦٣)

قوله: (يَخْرُجُ فِي العِيدَيْنِ) أي: إلىٰ المصلىٰ.

(١٤٩٢٧) (٣/ ٣٦٤)

قوله: (عَتُودًا) بفتح فضم: وهو الذي قوي علىٰ الرعي واستقل بنفسه عن الأم (جَذَعًا) بفتحتين، وهو ما تم له سنة من الغنم، وقيل دون ذلك، والظاهر أن في هذه الرواية سقطًا، والأصل: فأمره النبي ﷺ بالإعادة، فذبح عتودًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٢٨) (٣/ ٣٦٤)

قوله: (وَصَلَّىٰ بِالطَّائِفَةِ رَكْعَتَيْنِ) وقد جاء أنه سلم ثم صلىٰ بآخرين وعلىٰ

---

(١) في «م»: بالدين.

(٢) في «م»: وروي.

كل تقدير؛ فهو دليل لمن يقول باقتداء المفترض بالمتنفل ضرورة أن فرض المسافر: ركعتان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٣٠) (٣/ ٣٦٥)

قوله: (فَمَرَّ بِجَدْيٍ) بفتح فسكون: ما بلغ من أولاد المعز ستة أشهر أو سبعة، ذكرًا كان أو أنثىٰ (أَسَكَّ) بتشديد الكاف: مقطوع الأذنين أو صغيرهما (للدُنيا) وهي ما يشغل الإنسان عن اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٣٢) (٣/ ٣٦٥)

قوله: (يَصْنَعُ بِالْخُمُسِ) بضم الخاء؛ أي: بخمس الغنيمة.

(١٤٩٣٥) (٣/ ٣٦٥)

قوله: (فَمَشَىٰ حَوْلَ بَيْدَرٍ مِنْ بَيَادِرِ التَّمْرِ) البيدر: مكان يداس فيه الطعام ونحوه، والمراد هاهنا: التمر المجتمع في ذلك المكان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٤٣) (٣/ ٣٦٦)

قوله: (وَكَانَ طَوَافُهُمْ بِالْبَيْتِ وَسَعْيُهُمْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِحَجِّهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ طَوَافًا وَاحِدًا وَسَعْيًا وَاحِدًا) هذا ظاهر في أن المتمتع يكتفي[1] بطواف واحد وسعي واحد؛ كالقارن، وتأويله بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٤٥) (٣/ ٣٦٧)

قوله: (مَعَادِنُ) أي: متفاوتون، فكما أن من المعادن ما يخرج منها الذهب والفضة و[2] النحاس أو الملح ونحوه، فكذلك الناس منهم من هو مبدأ للملكات الفاضلة ومظهر لها، ومنهم من يظهر منه خلاف ذلك. **قوله**: (إِذَا

(١) في «م»: التمتع يكفي.
(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

فَقِهُوا) ضم القاف أجود من كسرها؛ لأن الثاني متعد، فيحتاج إلىٰ تقدير المفعول؛ أي: علموا الشرائع ونحوه بخلاف الأول؛ فإن معناه: أي: صاروا فقهاء.

(١٤٩٤٨) (٣/ ٣٦٧)

قوله: (فَإِنْ سَمِعْتَ الْأَذَانَ فَأَجِبْ) ظاهره وجوب الإجابة بالفعل علىٰ من يسمع الأذان، ولو كان أعمىٰ أعرج[1]؛ فإذا كان العمىٰ مع العرج لا يسقط الإجابة، فكيف العمىٰ وحده أو[2] العرج وحده؟ وفيه رد علىٰ من يقول: الجماعة فرض كفاية كما لا يخفىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٤٩) (٣/ ٣٦٧)

قوله: (أَمَا) بالتخفيف (إِنَّكُمْ لم تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا) قيل: وكذلك كل خير من انتظره؛ فهو فيه أجرًا وثوابًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٥٣) (٣/ ٣٦٧)

قوله: (فَأَقَرَّهُمْ) أي: أهل خيبر (وَجَعَلَهَا) أي: جعل ثمرها (فَخَرَصَهَا) أي: خمن الثمار. **قوله**: (أَنْ أَحِيفَ عَلَيْكُمْ) أي: أظلم وأتعدىٰ الحد في الخرص (فَلَكُمْ) أي: النخل وأعطوا نصف ما خمناه[3] (فَلِي) أي: النخل وأعطيكم نصف ذلك (بِهَذَا) أي: بالعدل (فَاخْرُجُوا) من الخروج؛ أي: اذهبوا أنتم ونحن نعطيكم النصف.

(١٤٩٥٤) (٣/ ٣٦٧-٣٦٨)

قوله: (فِي خَفْقَةٍ مِنَ الدِّينِ) بخاء وفاء وقاف؛ أي: في حال ضعف من الدين وقلة أهله، من خفق الليل: إذا ذهب، أو خفق: إذا اضطرب، أو خفق:

---

(١) في «م»: أحرج.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: خمنا.

إذا نعس (وَإِدْبَارٍ) بكسر الهمزة (وَمَنْهَلٍ) هو من المياه ما يكون على الطريق، وما كان على غير طريق لا يقال له: منهل (فِي جَهْدٍ) بالفتح؛ أي: في مشقة (فَهُوَ النَّارُ) أي: صاحب النار (وَيَبْعَثُ اللَّهُ[1] مَعَهُ شَيَاطِينَ) كل ذلك ابتلاء[2] من الله تعالى وآثار غنائه، وأنه لا يبالي بأحد ضل أو اهتدى؛ فسبحان الذي يفعل ما يشاء (مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا) يقول لهم ذلك حثًا لهم على قتاله (يَنْمَاثُ) أي: يذوب.

(١٤٩٥٥) (٣/ ٣٦٨)

قوله: (طَالِعَةٌ) أي: عينه (نَاتِئَةٌ) بهمزة في آخره؛ أي: مرتفعة (فَأَشْفَقَ) أي: خاف (يُهَمْهِمُ) الهمهمة: ترديد الصوت في الصدر (فَآذَنَتْهُ) بالمد؛ أي: أعلمته وأخبرته (فَاخْرُجْ) صيغة أمر من الخروج (فَلُبِسَ) على بناء المفعول، مخففًا أو مشددًا؛ أي: خلط الأمر عليه، ويحتمل أنه على بناء الفاعل؛ أي: لبس الأمر على النبي ﷺ ويكون هذا من قول جابر؛ لا من[3] قول النبي ﷺ (فَيَعْلَمُ هُوَ هُوَ) أي: فيعلم أنه الدجال أم لا (قَدْ خَبَّأْنَا لَكَ خَبِيئًا) أي: أضمرنا لك أمرًا مضمرًا في القلب وكانوا يفعلون ذاك بالكهنة (الدُّخُّ) بضم دال وتشديد خاء بمعنى: الدخان، وقد جاء أنه ﷺ أضمر له قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] فأتى ببعضه كما هو شأن الكهنة (اخْسَأْ) آخره همزة؛ أي: اسكت مطرودًا طرد الكلب (إِنْ يَكُنْ هُوَ) من إقامة المرفوع موضع المنصوب؛ أي: إن يكن الدجال (فَلَسْتَ صَاحِبَهُ) أي: قاتله.

(١٤٩٦٥) (٣/ ٣٦٩)

قوله: ([ويل][4] لِلْعَرَاقِيبِ) أي: لعراقيب من لم يغسلها في الوضوء، ويلزم منه أن يجب استيعاب غسل الرجل في الوضوء.

---

(١) سقطت «بالأصل، م».
(٢) في «م»: ابتداء.
(٣) في «الأصل»: لأن. والمثبت من «م».
(٤) من «م».

(١٤٩٧٠) (٣/ ٣٧٠)

قوله: (فَإِنْ كَانَ فَضْلاً) أي: فإن [كان][1] مالك فضلاً[2] عما أنفقت على نفسك.

(١٤٩٧٦) (٣/ ٣٧٠)

قوله: (يُجْزِئُ مِنْ الْوَضُوءِ) أي: لأجل الوضوء.

(١٤٩٧٩) (٣/ ٣٧٠)

قوله: (بَيْنَ الْعَبْدِ المؤمن وَبَيْنَ الْكُفْرِ) كما أن المانع يوصف بأنه بين الشيئين؛ لكونه يمنع أحدهما عن الآخر كذلك الوسيلة الموصلة أحدهما إلى الآخر يوصف بأنه بينهما، فيقال: بيني وبين السلطان: الوزير، وبيني وبين مرادي: الاجتهاد، وليس المراد هاهنا: المانع حتى يقال: المانع هي الصلاة لا تركها؛ بل الوسيلة، فكأنه قيل: المعصية الموصلة للعبد إلى الكفر: هي ترك الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١٤٩٨٢) (٣/ ٣٧٠)

قوله: (هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ) أي: هل لك رغبة فيها يريد أن يرغبه (فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ) أي: كرهوا المقام بها لعدم موافقة هواها لهم (مَشَاقِصًا) كمساجد جمع مشقص، بكسر ميم وفتح قاف، وهو نصل السهم طويلاً غير عريض، وهو غير منصرف، فالوجه: ترك التنوين، كما في بعض النسخ (بَرَاجِمَهُ) مفاصل الأصابع (فَشَخَبَتْ) بشين معجمة وخاء كذلك وباء موحدة؛ أي: سالت (غَفَرَ لِي) يدل على أن ما جاء في حق القائل نفسه من العقوبة فذاك مقيد بالمشيئة، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]

---

(١) ليست «بالأصل»، وأضيفت لينظم السياق.

(٢) في «الأصل»: فاضلاً. والمثبت من «م».

ويحتمل أنه غفر له لكونه فعل قبل العلم بالوعيد، أو ما قصد قتل نفسه، والله تعالىٰ أعلم. (لَنْ نُصْلِحَ) من الإصلاح (اللَّهُمَّ . . .) إلخ، يدل علىٰ أن كلمة «لن» ليس للتأبيد وإلا لما دعا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٨٥) (٣/ ٣٧١)

قوله: (إِنَّهُ هَلَاكٌ) الضمير للشأن، و(هَلَاكٌ) خبر مقدم، و(أَنْ يَدْخُلَ) مبتدأ، وهو نهي عن احتقار تقديم ما عنده، وعن احتقارهم ذاك الذي قدم إليهم، وبيان أنه يؤدي إلىٰ الهلاك.

(١٤٩٨٦) (٣/ ٣٧١)

قوله: (إِنْ لَمْ تَأْتِهِ) أي: إن لم تحضر دفنه (لَمْ نَزَلْ نُعَيَّرُ) من التعيير؛ أي: يبقىٰ العار علينا علىٰ الدوام (فَتَفَلَ) إما رجاء أن ينفعه؛ أي: للتأليف، والله تعالىٰ أعلم.

(١٤٩٩٨) (٣/ ٣٧٢)

قوله: (قَالَ: أَحْسِنْ) أمر من الإحسان؛ أي: أحسن في الوصية.

(١٤٩٩٩) (٣/ ٣٧٢)

قوله: (أَوْ يُوقَفْ حُدُودُهَا) أي: يعلم بالإفراز والتميز.

(١٥٠٠٤) (٣/ ٣٧٢-٣٧٣)

قوله: (وَأَنَا عَلَىٰ جَمَلٍ أَرْمَكَ) هو ما في لونه كدورة .

(١٥٠٠٥) (٣/ ٣٧٣)

قوله: (ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ) أي: أراد أن يقوم (قَالَ: نَعَمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ: نَعَمْ) كرر الدعاء لهم، فنقل بالتكرار (بِأَحْمِرَةٍ) جمع حمار؛ ليحملوا عليها.

(١٥٠٠٨) (٣/ ٣٧٣)

قوله: (كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) أي: فصار كما ولدته أمه.

(١٥٠١٨) (٣/ ٣٧٤)

قوله: (وَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ) المراد بالركعة: الركوع.

(١٥٠٢٢) (٣/ ٣٧٥)

قوله: (وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) قالوا: ينبغي لغيره: وأنا من المسلمين، بإسقاط الأول، فإنه ﷺ أول هذه الأمة، وأسبقهم إسلامًا بخلاف غيره.

(١٥٠٢٤) (٣/ ٣٧٥)

قوله: (وَإِنْ عَلَىٰ سِوَاكٍ) أي: وإن كان حلفه علىٰ قطع سواك. **وقوله:** (أَخْضَرَ) لأنه قل من يرتكب[1] ذلك علىٰ سواك يابس، فكأنه خرج مخرج العادة.

(١٥٠٢٥) (٣/ ٣٧٥)

قوله: (إِذَا ذُكِرَ) يحتمل أنه علىٰ بناء الفاعل، والضمير له ﷺ أو علىٰ بناء المفعول؛ أي: ذكر عنده (أَصْحَابُ أُحُدٍ) بالإضافة، و(أُحُدٍ) بضمتين: جبل معروف (أَنِّي غُودِرْتُ) من المغادرة بالغين المعجمة: وهو الترك، و(نُحْضِ الْجَبَلِ) ضبط بضم نون وسكون مهملة وضاد معجمة؛ أي: أصله، والمراد بهم[2] قتلىٰ أحد؛ أي: ليتني تركت[3] معهم وأبقيت فيهم؛ أي: استشهدت معهم، وفي «النهاية»[4]: المراد: قتلىٰ[5] أحد أو غيرهم، وهو خلاف ظاهر الرواية كما لا يخفىٰ، وفيه دلالة علىٰ زيادة شرف شهداء أحد من بين الشهداء، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: يركب. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: أنهم. والمثبتم من «م».
(٣) في «الأصل»: تركب. والمثبت من «م». (٤) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٦٤٦).
(٥) في «الأصل»: قتل. وفي «م»: قيل. والمثبت من «النهاية».

(١٥٠٢٦) (٣/ ٣٧٥-٣٧٦)

قوله: (قَالَ: فَأَنِخْهُ) أي: قال لي فأنخ جملك (وَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: ناقته (يُوَاهِقُ نَاقَتَهُ مُوَاهَقَةً) أي: يباريها في السير ويماشيها، ومواهقة الإبل: مد أعناقها في السير (فَسُمْنِي) أمر من السوم (صِرَارًا) بكسر الصاد: اسم موضع قريب من المدينة (فَنُحِرَتْ) على بناء المفعول؛ أي: الجزور (وَسَمِعَتْ) أي: زوجتك.

(١٥٠٢٧) (٣/ ٣٧٦-٣٧٧)

قوله: (انْحَدَرْنَا) أي: نزلنا (حَطُوطٍ) بفتح الحاء: صيغة مبالغة من الحط، وهو النزول والتسفل (وَفِي عَمَايَةِ) ضبط بفتح عين مهملة وتشديد ميم، وفسر بأنه[١] بقية ظلمة الليل، والمعنى: ونحن في عماية (قَدْ كَانَ الْقَوْمُ) أي: العدو (كَمَنُوا) أي: اختفوا (قَدْ أَجْمَعُوا) أي: عزموا[٢] (وَأَعَدُّوا) من الإعداد (إِلَّا الْكَتَائِبُ) أي: العساكر (وَانْحَازَ) أي: تنحى (فَلَا شَيْءَ) أي: فلا أحد يسمع ذاك الكلام (فَإِذَا أَدْرَكَ) أي: أحدًا من المسلمين (إذا هَوَى) أي: مال وقصد (أَطَنَّ) بتشديد النون: وهو من الطنين، وهو صوت الشيء الصلب؛ أي: جعلها نظرة من صوت القطع (فَانْجَعَفَ) أي: انقطع[٣] (وَاجْتَلَدَ) في بعض النسخ: «وَاجَّلَدَ» بتشديد الجيم بقلب التاء جيمًا وإدغام الجيم في الجيم، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد وأبو يعلى وزاد: «وصرخ حين كانت الهزيمة كلدة، وكان أخا صفوان ابن أمية وكان يومئذ مشركًا في المدة التي ضرب له رسول اللَّه ﷺ: ألا بطل السحر اليوم! فقال له صفوان: اسكت فض اللَّه فاك؛ فواللَّه لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من أن يربني رجل من هوازن»

---

(١) في «م»: بأنها.

(٢) في «م»: هزموا.

(٣) في «م»: انقلع.

(٤) «المجمع» (٦/ ٢٦٤).

ورواه البزار باختصار، وفيه إسحاق، وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلىٰ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(١٥٠٢٨) (٣/ ٣٧٧)

قوله: (لَوْ صَنَعْنَاهَا) أي: طبخناها، أو ذبحناها (صَدَرَ) أي: رجعوا.

(١٥٠٣٥) (٣/ ٣٧٨)

قوله: (فَقُمْتُ فِي الْحِجْرِ) هذا جزء من حديث الإسراء، وقع هاهنا[١] في غير محله.

(١٥٠٣٦) (٣/ ٣٧٨)

قوله: (أَتَأْذَنُ لِي فِي الْخِصَاءِ) بكسر الخاء المعجمة والمد: اسم من خصيت الفحل: إذا سللت خصيته (صُمْ) فإنه يقطع الشهوة، فيقوم مقام الخصاء (وَسَلْ اللَّهَ) التوفيق؛ فلا يتم شيء من الخير إلا بتوفيقه.

(١٥٠٤٨) (٣/ ٣٧٩)

قوله: (بَعْدَ مَا مُحِشُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أحرقوا. **قوله:** (أَمْثَالَ الثَّعَارِيرِ) هي القثاء الصغار، ووجه الشبه: سرعة النماء.

(١٥٠٥٧) (٣/ ٣٧٩)

قوله: (فَفَسَّرَ جَابِرٌ نُقْصَانٌ مِنْ الْعُمُرِ) أي: قال: هو نقصان؛ أي: بيان نقصان من العمر، والظاهر أنه إظهار معجزة تكون للآيتين إذا[٢] علموا بصدق خبره.

(١٥٠٥٨) (٣/ ٣٧٩)

قوله: (وَثَبْتُ إِلَيْهِ) أي: أسرعت (فَوُضِعَتْ) أي: تلك الأقرصة (عَلَىٰ نَفِيٍّ) هكذا بنون وفاء في بعض الأصول، وفي بعضها بقاف موضع الفاء، وقد

---

(١) في «م»: هنا.

(٢) في «م»: إذ.

حصل الاختلاف في «صحيح مسلم» في ضبط هذا اللفظ، وفي «القاموس»: في مادة النون والفاء والياء: والنَّفْيَةُ بالفتح، وكعنبة: سُفْرَةٌ من خوص. فالظاهر أنه حذف منه التاء، وأما ما وقع في مسلم، فقد ضبطه القاضي في «المشارق»: بموحدة مفتوحة وتاء مثناة فوقية مشددة وياء مشددة، أو بموحدة مضمومة ونون مشددة وياء كذلك، وقال: وهو طبق أو مائدة من خوص، أو بنون مفتوحة وباء موحدة مكسورة مخففة وياء مشددة. وفسره بأنه طبق من خوص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٦٤) (٣/ ٣٨٠)

قوله: (حَتَّىٰ نَزَلْنَا السُّقْيَا) بضم السين: اسم موضع (مَنْ يَسْقِينَا) أي: يأتي لنا الماء (بِالْأُثَايَةِ) بضم الهمزة بعدها ثاء مثلثة وبعد الألف ياء مثناة من تحت: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً، كذا في «المشارق». (فَقَالَ: أَوْرِدْ) بصيغة الأمر؛ أي: كأن البعير يقول له: أوردني الحوض، والأظهر: أنه بصيغة المتكلم، قاله استئذانًا من جابر (فَأَوْرَدَ) بصيغة الماضي (لَعَلَّهُ مِنْ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ الَّتِي مُسِخَتْ) قاله علىٰ وجه الاحتمال قبل أن يعلم أن الممسوخ لا يبقىٰ، كما يدل عليه لعله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٧٤) (٣/ ٣٨٠-٣٨١)

قوله: (غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِسَرِفَ) المشهور: عكس ما في هذه الرواية، والظاهر أنه وقع القلب في إحدىٰ الروايتين، ويحتمل تعدد الواقعتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٧٨) (٣/ ٣٨١)

قوله: (لَمْ نُبَايِعْ النَّبِيَّ ﷺ عَلَىٰ الْمَوْتِ) أي: لأن[1] الموت ليس في اختيار

---

(١) في «الأصل»: فإن. والمثبت من «م».

العبد حتىٰ يكون عليه البيعة، وقد جاء البيعة علىٰ الموت أيضًا، فلعل بعضهم بايعوا عليه، لكن لا بالمعنىٰ الظاهر لما قلنا؛ بل بمعنىٰ: إنا لا نفر؛ وإن جاء الموت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٨٦) (٣/ ٣٨١)

قوله: (طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا) أي: للفرض؛ لكونه كان قارنًا، وإلا فقد جاء أنه طاف أول يوم ويوم العيد، لكن كان طواف اليوم الأول للقدوم فصار للفرض واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٠٩١) (٣/ ٣٨٢)

(فَأَمْكِنُوا الرُّكُبَ) ضبط بضمتين، جمع ركاب، وهي الرواحل من الإبل (أَسِنَّتَهَا) قال أبو عبيد: إن كان الحديث محفوظًا؛ فكأنها جمع أسنان، يقال لما تأكله الإبل وترعاه من العشب: سن، وجمعه: أسنان، ثم أسنة. قلت: كأنهم ما وجدوا جمع الأسنان بالمعنىٰ المتعارف: أسنة، وإلا فالحمل علىٰ ذاك أقرب وأوفق بالروايات، وقال غيره: الأسنة، جمع السنان، وهو القوة، لا جمع الأسنان، واستصوب الأزهري القولين معًا، وقال الفراء: السن: الأكل الشديد: يقال: أصابت الإبل سنًّا[1] من الرعي: إذا أخذت أخذًا صالحًا، ويجمع السن بهذا المعنىٰ: أسنانًا وأسنة، مثل: كن وأكنان وأكنة. ذكره الأزهري، وقال الزمخشري: المعنىٰ: أعطوها ما تمتنع به من النحر؛ لأن صاحبها إذا أحسن رعيها حتىٰ سمنت وحسنت في عينه فيبخل بها من أن تنحر، فشبه ذلك بالأسنة في وقوع الامتناع بها، قال في «النهاية»[2]: هذا علىٰ أن المراد بالأسنة: جمع سنان، وإن أريد بها: جمع سن؛ فالمعنىٰ: أمكنوها من الرعي. قلت: وهذا المعنىٰ أحسن؛ إن صح جمع سن علىٰ

---

(١) في «م»: سنان.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١٠٢٢).

أسنة، والقياس لا يستبعده، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَاسْتَنْجُوا) أي: أسرعوا السير (بِالدُّلْجَةِ) بضم فسكون: السير في الليل أو آخره (عَلَىٰ جَوَادِّ الطَّرِيقِ) بتشديد الدال، جمع جادة؛ أي: علىٰ وسط الطريق.

(١٥٠٩٣) (٣/ ٣٨٢)

قوله: (إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ) اسم التفضيل للمفعول؛ كأشهر ونحوه.

(١٥٠٩٥) (٣/ ٣٨٢)

قوله: (مُزَارَعَةٌ) أي: أرض للزرع مشتركة بينهما.

(١٥١٠٧) (٣/ ٣٨٣)

قوله: (قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ) أي: من حرير، وكان قبل حرمته (ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ يَنْزِعَهُ) ليس المراد: ثم قارب أن ينزعه؛ بل المراد أنه[1] ما لبث بعد ذلك إلا قليلاً حتىٰ نزعه؛ أي: ثم عن قريب نزعه، وعن قليل خلعه، والمتبادر من اللفظ: هو المعنىٰ الأول، لكن المقام لا يساعده، وإنما يساعد المعنىٰ الثاني؛ فيحمل عليه علىٰ أنه مجاز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥١١٠) (٣/ ٣٨٣)

قوله: (فَهُوَ يَتَجَحْدَلُ) بتقديم الجيم علىٰ الحاء المهملة، وفي «النهاية»: هكذا جاء في «مسند أحمد» قال: والمعروف في الرواية: «يَتَدَحْرَجُ»[2] فإن صحت الرواية؛ فالذي جاء في اللغة أن جحدلته بمعنىٰ: صرعته.

(١٥١١٥) (٣/ ٣٨٣-٣٨٤)

قوله: (انْظُرْ) الظاهر أنه صيغة أمر (أَيْ ذَلِكَ) ضبط بتشديد الياء في بعض الأصول؛ أي: انظر أي محل من تلك المحال المذكورة فوق محل الناس؛

---

(١) في «م»: منه.

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٦٨٤).

فذاك المحل موضعنا يوم القيامة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ) أي: ثم يستمرون علىٰ اتباعه، **وقوله**: (عَلَىٰ جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ) جملة من مبتدأ، وخبر، وظاهر هذه الرواية أن الورود[1]: هو المرور علىٰ الصراط، واللَّه تعالىٰ أعلم. (ثُمَّ يَسْأَلُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يقال له: ماذا تتمنىٰ وتريد؟ وليس المراد أنه يسأل سؤال حساب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥١٢٦) (٣/ ٣٨٤)

قوله: (يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ) أي: فيمكن أن أغضب علىٰ أحد؛ فأدعو عليه، ومعلوم أنه لا يغضب إلا علىٰ من يستحق ذلك، لكن لكونه رحمة للعالمين أراد أن لا يلحق ضررًا بأحد من المسلمين بدعائه؛ وإن استحق ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥١٢٧) (٣/ ٣٨٤)

قوله: (عَلَىٰ الْحَقِّ) أي: لأجل الحق؛ أي: ثابتين عليه (ظَاهِرِينَ) أي: غالبين علىٰ أعدائهم.

(١٥١٢٨) (٣/ ٣٨٤)

قوله: (تَسْأَلُونِي عَنْ السَّاعَةِ) أي: أتسألوني قاله علىٰ وجه الإنكار.

(١٥١٣٤) (٣/ ٣٨٤)

قوله: (خَرَجَ مَرْحَبٌ[2] الْيَهُودِيُّ) بفتح الميم والحاء المهملة بينهما راء ساكنة: ملك أهل خيبر (شَاكِ السِّلَاحِ) أي: تام السلاح، من الشوكة بمعنىٰ: القوة (بَطَلٌ) بفتحتين؛ أي: شجاع (مُجَرَّبُ) بفتح الراء المشددة: من التجربة؛ أي: قد جربه أهله في المعارك والحروب فوجدوه شجاعًا (أَطْعَنُ)

---

(١) في «الأصل»: الورد. وفي «م»: المورد.

(٢) في «الأصل»: مرجب، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

علىٰ بناء الفاعل؛ نعم. بناء المفعول أوفق[١] بيومه ذاك (إِذَا[٢] اللُّيُوثُ) أي: الأسود، وفي مسلم من حديث سلمة بن الأكوع: (إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ) (حِمَايَ) بكسر الحاء: مضاف إلىٰ ياء المتكلم، **وقوله**: (لَا يُقْرَبُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حماي هو الحمىٰ؛ فإنه الذي لا يقربه أحد خوفًا[٣] مني، والحمىٰ: هو الموضع الذي يحميه ملك أو رئيس لمواشيه (الْمَوْتُورُ) بالتاء المثناة من فوق؛ أي: الذي أفرد عن أخيه: من وتر فلان أهله علىٰ بناء المفعول ونصب الأهل؛ أي: أفرد عنهم (الثَّائِرُ) بالمثلثة؛ أي: الذي يأخذ منه ثأر أخيه (عُمْرِيَّةٌ) ضبط بضم فسكون، كأن المراد: قديمة (الْعُشَرِ) ضبط بضم ففتح، وهو شجر له صمغ، وهو العضاه (وَصَارَتْ) أي: الشجرة (فَنَنٌ) بفتحتين؛ أي: غصن (فَعَضَّتْ) ضبط بلا تشديد؛ أي: انكسرت الدرقة، وأصله: عضو الإنسان وغيره، بمعنىٰ: جزأه (بِهِ) أي: بالسيف (فَأَمْسَكَتْهُ) أي: أمسكت الدرقة السيف (حَتَّىٰ قَتَلَهُ) فإنه بقي بلا سيف، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، ورجاله ثقات، لكن في «صحيح مسلم»[٥] من رواية سلمة بن الأكوع أنه قتله علي، ومثله جاء عن بريدة الأسلمي، رواه أحمد[٦] والبزار، وكذا عن علي رواه أحمد، قال النووي[٧] رحمه اللّٰه تعالىٰ: إن عليًا هو قاتل مرحب[٨] وقيل: إن قاتله محمد بن مسلمة. قال ابن عبد البر في كتابه «الدرر في مختصر السيرة»: قال محمد بن

---

(١) في «م»: وفق.
(٢) في «م»: إذ.
(٣) من «م».
(٤) «المجمع» (٦/ ٢٢٠).
(٥) «صحيح مسلم» (٣/ ١٤٣٣ رقم ١٨٠٧).
(٦) «مسند أحمد» (٥/ ٣٥٨).
(٧) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٨٦).
(٨) في «الأصل»: مرجب. والمثبت من «م».

إسحاق: إن محمد بن مسلمة[١] هو قاتله. وقال غيره: إنما قاتله: علي. قال ابن عبد البر: هذا هو الصحيح عندنا، ثم روىٰ ذلك بإسناده عن سلمة [بن الأسود][٢] وبريدة. وقال ابن الأثير: الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن عليًا هو قاتله، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥١٤٠) (٣/ ٣٨٦)

قوله: (سَائِسَتُنَا) أي: مصلحتنا بحفظ البيت وغيره، وفي بعض النسخ: «وَسَانِيَتُنَا» أي: يأتينا بالماء (أَطُوفُ عَلَيْهَا) كناية عن الجماع.

(١٥١٤٧) (٣/ ٣٨٦)

قوله: (يَجْتَنُونَ أَرَاكًا) بالفتح: الشجر المعروف (جَنْيَ أَرَاكٍ) ضبط بفتح جيم؛ أي: ثمره (لَوْ كُنْتُ) يحتمل الخطاب، وأن يكون المراد بالمتوضئ: نظيف اليدين، وكأنه ﷺ رأىٰ علىٰ يديه وسخًا؛ فاستقذره، ويحتمل التكلم، ففيه بيان ندب الوضوء للأكل، ولا يضر تركه أحيانًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥١٤٩) (٣/ ٣٨٦)

قوله: (فَأُتِيَ بِهَا) أي: أسامة؛ أي[٣]: بتلك المرأة ليشفع لها.

(١٥١٥٠) (٣/ ٣٨٦)

قوله: (فَهِيَ امْرَأَتُهُ) أي: إن راجعها، وليس المراد أنها امرأته؛ لأن الطلاق في الحيض ما وقع؛ لأن المراجعة تقتضي وقوع الطلاق، وأيضًا قد جاء صريحًا ما يخالفه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: محمد.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: أتىٰ. والمثبت من «م».

(١٥١٥٥) (٣/ ٣٨٧)

قوله: (كَمْ طَافَ) أي: في حجة الوداع، والمراد بالطواف: السعي الكامل الذي هو عبارة عن الأشواط السبع.

(١٥١٥٦) (٣/ ٣٨٧)

قوله: (أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا) أي: متحيرون (فِيهَا) أي: في ملتكم.

(١٥١٦٢) (٣/ ٣٨٧)

قوله: (ثُمَّ أُتِينَا بِطَعَامٍ) على بناء المفعول.

(١٥١٨٧) (٣/ ٣٧٩)

قوله: (مَا بَيْنَ مِنْبَرِي إِلَىٰ حُجْرَتِي) المراد: الحجرة المعهودة التي هي بيت عائشة الذي صار فيه قبره، وفي رواية الطبراني[١]: «ما بين المنبر وبيت عائشة» وفي رواية البزار[٢]: «ما بين قبري ومنبري». (رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ) قيل: على ظاهره، وأنه قد نقل من الجنة وسينقل إليها، وقيل[٣]: المراد أن العبادة فيها سبب مؤد إلى الروضة من رياض الجنة (عَلَىٰ تُرْعَةٍ) بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة، والترع ضبط بضم ففتح، قيل: هو في الأصل: الروضة على المكان المرتفع، وقيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب.

(١٥١٩٢) (٣/ ٣٩٠)

قوله: (أَنْ يَخْفِرَهُ) من الإخفار؛ أي: أن ينقضوا أمانه وعهده.

(١٥١٩٧) (٣/ ٣٩٠-٣٩١)

قوله: (فَإِنَّ قَوْمًا قَدْ أَرْدَاهُمْ) أي: أهلكهم، وهذا ظاهرًا يدل على أن

---

(١) «المعجم الأوسط» (٣/ ٢٦٩ رقم ٣١١٢).

(٢) «مسند البزار» (٢/ ١٤٨).

(٣) زاد في «م»: إن.

المراد بحسن الظن: اعتقاد الكمال له وما يليق به، وبسوء الظن اعتقاد ما لا يليق به له؛ فإن الآية فيمن ظن أنه لا يعلم كل شيء من الأعمال، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٠٩) (٣/ ٣٩١)

قوله: (أَهَدَيْتُمْ الْجَارِيَةَ) أي: أرسلتموها[1] إلىٰ بيت بعلها، وقد زوجت عائشة جارية من الأنصار، وفيه خطاب الأهل بخطاب جمع الذكور[2]، قيل: يجيء الفعل هدىٰ وأهدىٰ مجردًا ومزيدًا فيه، من باب الأفعال؛ فالهمزة تحتمل أن تكون للاستفهام ويحتمل أن تكون من بناء الفعل، والهاء علىٰ الثاني ساكنة، ويحتاج الكلام إلىٰ تقدير الهمزة للاستفهام (فِيهِمْ غَزَلٌ) بفتحتين: اسم من المغازلة بمعنىٰ[3]: محادثة النساء، ومثلهم لا يخلو عن حب التغني، وفي «الأزهار شرح المصابيح»: قال بعض الشارحين: لكل قوم وأهل بلدة وناحية عادة مستمرة من وقت الزفاف، وألفاظ يستعملونها ويتكلمون بها في ذلك الوقت إظهارًا للسرور والفرح؛ فلعل هذه الكلمات صارت عرفًا لأهل المدينة، وعادة لهم في العرس والإملاك؛ فلذلك قال رسول الله ﷺ ذلك.

(١٥٢١٥) (٣/ ٣٩٢)

قوله: (وَأَنْ يُبَاعَ الثَّمَرُ حَتَّىٰ يُطْعَمَ إِلَّا بِدَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ) هذا يدل علىٰ أن النهي عن بيع الثمر حتىٰ يبدو صلاحه؛ إنما هو فيما إذا بيع بغير الدراهم والدنانير، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٢١) (٣/ ٣٩٢)

قوله: (لَا يَدْخُلُ مَسْجِدَنَا هَذَا...) إلخ، الظاهر أن المراد: مسجد

---

(١) في «م»: أسلمتسموها.
(٢) في «م»: الذكر.
(٣) في «م»: يعني.

المدينة؛ فالحديث يدل علىٰ أن المشرك لا يدخل المسجد إلا أهل الذمة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٢٢) (٣/ ٣٩٢)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يُفْقِرَنِي ظَهْرَهُ) من الإفقار بتقديم الفاء علىٰ القاف، بمعنىٰ: الإعارة، وظاهر هذه الرواية الاشتراط، لكن سبق من الرواية ما يدل علىٰ أنه أعطاه من غير اشتراط، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٣٢) (٣/ ٣٩٢)

قوله: (فَنَمْسَحُ الرُّكْنَ الْفَاتِحَةَ) أي: المرة الفاتحة؛ أي: الأولىٰ (وَلَمْ نَكُنْ نَطُوفُ) أي: احترازًا عن الصلاة؛ أي: ركعتي الطواف في هذين الوقتين أو لأن طواف البيت كالصلاة، فالاحتراز عنه بكونه[1] كالصلاة والصلاة مكروهة فكذا ما في معناها.

(١٥٢٣٩) (٣/ ٣٩٤)

قوله: (يَنْهَىٰ عَنِ الْخَرْصِ) بفتح فسكون: هو أن يخمن ما علىٰ النخل من الرطب تمرًا؛ ليعرف مقدار العشر وغيره، ثم يخلي بين صاحب البستان وبين التمر، ويأخذ العشر بحساب ذلك المقدار وقت الجذاذ[2]، وقد ثبت بالأحاديث، والجمهور يقول به، وأنكره علماؤنا الحنفية، وهذا الحديث يؤيد قولهم؛ لأنه قد تقع الآفة في الثمرة بعد التخمين؛ فكيف يحل أن يؤخذ العشر بذلك الحساب، ولعل جواب الجمهور أن النهي إنما هو إذا اعتمد علىٰ التخمين في الأخذ؛ وإن علم بوقوع الآفة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٤٢) (٣/ ٣٩٤)

قوله: (إِذَا رَأَىٰ الْمُحَدَّثُ) بفتح الدال المشددة: فاعل (رَأَىٰ) والثاني بكسر الدال المشددة: مفعول (رَأَىٰ).

---

(١) في «م»: فاحتراز عنه لكونه.

(٢) في «م»: الجداد.

(١٥٢٤٧) (٣/ ٣٩٥)

قوله: (بِرَبِيبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يعني: أسامة فقد ربي في بيته[١] ﷺ وقد سبق التصريح به؛ فالمراد بالربيب: المعنىٰ اللغوي، وابن أبي الزناد حمله علىٰ المعنىٰ العرفي، ففسر بما ترىٰ، وهو خلاف المعلوم المصرح به في حديث جابر وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٥١) (٣/ ٣٩٥)

قوله: (وُثِئَتْ) بمثلثة وهمزة علىٰ بناء المفعول؛ أي: أصابها وهن دون الكسر.

(١٥٢٥٢) (٣/ ٣٩٥)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ) أي: كرائها (الْبَيْضَاءِ) أي: الخالية عن الزرع والأشجار، وقد جاء النهي عن كراء الأرض مطلقًا غير مقيد بالسنين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٥٧) (٣/ ٣٩٥-٣٩٦)

قوله: (إِلَىٰ الرَّبِيعِ) أي: النهر الصغير الذي يجري في البستان (بِجَادًا) ضبط بكسر الباء؛ أي: كساء (خُدَيَّةً) بتشديد الدال والياء: نسبة إلىٰ الخد، والمراد: الوسادة (مِنْ قَتَبٍ) بفتحتين: الرحل الصغير، وكأن[٢] المراد هاهنا: ما يجعل عليه.

(١٥٢٧١) (٣/ ٣٩٧)

قوله: (وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ) هذا الحديث صريح في أن ثواب الصلاة في المسجد الحرام أكثر من ثواب الصلاة في مسجد النبي ﷺ.

---

(١) في «الأصل»: ربيبة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: فكأن.

(١٥٢٧٧) (٣/ ٣٩٧)

قوله: (هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ) أي: مثله في الاستقامة (سُبُلُ الشَّيْطَانِ) أي: سبل يدعو إليها الشيطان؛ أي: مثله في الانحراف عن طريق الاستقامة، والصواب إلىٰ الاعوجاج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٢٨١) (٣/ ٣٩٧-٣٩٨)

قوله: (لَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ فِي نَظَّارِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ) بفتح نون وتشديد ظاء؛ أي: في جملة الناظرين لعاقبة الأمر من أهل المدينة (أَنْ تُقْتَلَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ليس المقصود البخل بك، وإنما المقصود الشفقة علىٰ البنات بأن تكون لهن بعدي (مَا لَمْ يَدَعْ الْقَتْلُ) أي: ما لم يتركه القتل؛ أي: ما غيره القتل (يُنَظِّرَنِي طَائِفَةً) أي: يؤخر مطالبتها (إِلَىٰ هَذَا الصِّرَامِ) بكسر الصاد؛ أي: إلىٰ قطع التمر في السنة الآتية (وَالْوَحَا وَالْعَجَلَ) في «المجمع»: الوحا: السرعة، يمد ويقصر وينصب علىٰ الإغراء (افْرُغْ) أمر[1] من الفراغ (إِنَّ مَجْلِسَ بَنِي سَلِمَة) أي: أهله، وهم قبيلة جابر (وَكَانَ يَقُولُ) أي: لمن تبعه ومشىٰ خلفه (خَلِّ ظَهْرِي) وفي بعض النسخ: (خَلُّوا) بالجمع (قَدْ دَلَكَتْ) أي: زالت (كَأَنِّي شَرَارَةٌ) أي: في السرعة، أطير كما تطير شرارة النار (وَكَانَ لَا يُرَاجِعُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ولذلك قال عمر بعد المرة الثالثة: (يَا جَابِرُ، مَا فَعَلَ اللَّهُ . . .) إلخ (فَرَجَعَ) أي: جابر.

(١٥٢٨٤) (٣/ ٣٩٩)

قوله: (وَيُصَدِّقْهُمْ) بالجزم؛ أي: ولم يصدقهم بحديثهم (فَأُولَئِكَ مِنِّي) قاله ذلك بناء علىٰ أن الكلام في أهل الإيمان؛ بل في الأخيار.

---

(١) من «م».

(١٥٢٨٨) (٣/ ٣٩٩)

قوله: (بِكُتْلَةِ تَمْرٍ) الكتلة بالضم: ما جمع تمر أو طين (فَعَجَمْتُهَا) من عجم النوىٰ: إذا لاكه في فمه، والعجم: العض (فَلأَعْبُرْهَا) من عبر؛ كنصر، أو من التعبير، واللام مكسور علىٰ أنه لام كي، وهو متعلق بمقدر؛ أي: فدعني لأعبرها، أو الفاء زائدة، ويحتمل أن اللام ساكنة علىٰ أنه لام الأمر، ويجوز كسرها أيضًا، والمضارع علىٰ الأول منصوب، وعلىٰ الثاني ساكن. وقد تم مسند جابر، وبتمامه تم مسانيد المكثرين، والحمد للَّه رب العالمين، وفقنا اللَّه لإتمام مسانيد المقلين برحمته؛ كما وفقنا لإتمام المكثرين.

مسانيد المقلين

منها مسند المكيين

مسند صفوان بن أمية

رضي اللَّه تعالىٰ عنه

هو صفوان بن أمية الجمحي القرشي، قُتِل أبوه يوم بدر كافرًا، وكان صفوان أحد العشرة الذين انتهىٰ إليهم شرف الجاهلية، حكي أنه كان إليه أمر الأزلام في الجاهلية، قالوا: إنه هرب يوم فتح مكة، وأسلمت امرأته - وهي فاختة بنت الوليد بن المغيرة - فأحضر له ابن عمه عمير بن وهب أمانًا من النبي ﷺ فحضر وحضر وقعة حنين قبل أن يسلم، ثم أسلم ورد النبي ﷺ عليه امرأته بعد أربعة أشهر، رواه ابن إسحاق. وهو القائل يوم حنين[١]: «لأن يربني رجل من قريش أحب إليَّ من أن يربني رجل من هوازن» وأعطاه النبي ﷺ قال الزبير[٢]: «أعطاه من الغنائم فأكثر، فقال: أشهد ما طابت بهذا إلا نفس نبي! فأسلم». وروىٰ مسلم[٣] والترمذي[٤] من طريق سعيد بن

(١) «سنن البيهقي الكبرىٰ» (٦/ ٣٧٠)، و«مسند أبي يعلىٰ» (٢/ ٣٨٨).
(٢) «كنز العمال» (١٠/ ٧٦١). (٣) «صحيح مسلم» (٢٣١٣).
(٤) «سنن الترمذي» (٦٦٦).

المسيب، عن صفوان بن أمية قال: «واللَّه لقد أعطاني النبي ﷺ وإنه لأبغض الناس إلي، فما زال يعطيني حتىٰ إنه لأحب الناس إلي» ومات بمكة مقتلَ عثمان، وقيل: بعد ذلك، وقال ابن سعد: لم يبلغنا أنه غزا مع النبي ﷺ ولا بعده، وكان أحد المطعمين في الجاهلية والفصحاء. قلت: كأنه أراد أنه ما غزا بعد أن أسلم، وإلا فقد سَلَّم أنه كان يوم حنين حاضرًا إلا أنه لم يكن مسلمًا يومئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٠٠) (٣/ ٤٠٠)

قوله: (فِي إِمَارَةِ عُثْمَانَ) بكسر الهمزة؛ أي: زمن كونه أميرًا (انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا) قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: هو بالسين المهملة، وهو أخذ اللحم بالفم من العظم. وفي «المجمع»: هو بالإهمال: بمقدم الفم، وبالإعجام: بالأضراس، وقيل: هما بمعنىٰ. قلت: فيجوز الإعجام هاهنا أيضًا (أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ) كلاهما بالهمزة، يقال: هَنُؤَ الطعام: صار هنيئًا، ومَرَأَ: صار مريئًا، وهو أن لا يثقل علىٰ المعدة وينهضم عنها طيبًا، وقيل: المراد أنه اللذيذ الموافق للغرض، وما جاء أنه ﷺ قطع اللحم بالسكين؛ فهو محمول علىٰ الحاجة، وقيل: هذا إرشاد إلىٰ الأولىٰ والأفضل والأطيب، كما يدل عليه التعليل، وما جاء فهو بيان للجواز، وبالجملة فالحكم بالوضع علىٰ حديث عائشة الموافق لهذا الحديث - كما فعله ابن الجوزي - غير سديد؛ نعم. قد تفرد أبو معشر برواية عائشة، وليس بالقوي، لكن لا يلزم بذلك الوضع، سيما إذا ثبت معناه[1] كما في هذا الحديث، وكذا حديث أم سلمة أخرجه الطبراني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٠١) (٣/ ٤٠٠)

قوله: (الطَّاعُونُ) المراد: الموت به من ذكر السبب، وإرادة المسبب

---

(١) في «م»: بمعناه.

مجازًا، وكذا (الْبَطْنُ) (وَالْغَرَقُ) بفتحتين، وأما **قوله**: (وَالنُّفَسَاءُ) فبتقدير المضاف؛ أي: موت النفساء (شَهَادَةٌ) أي: في حكم الآخرة، والثواب فيها لا في أحكام الدنيا من ترك الاغتسال والصلاة عند القائل بتركها في الشهداء.

(١٥٣٠٢) (٣/ ٤٠١)

قوله: (اسْتَعَارَ مِنْهُ يَوْمَ خَيْبَرَ) هكذا في النسخ، والصواب (يَوْمَ حُنَيْنٍ) كما في «الأطراف» (أغصبًا) أي: أتأخذها غصبًا (مَضْمُونَةٌ) ظاهره أن العارية تضمن، ولعل من لا يقول به يقول: إن هذا ليس بيان أن من شأن العارية الضمان؛ بل هو التزام للضمان لمصلحة في تلك العارية، ولا يلزم منه أنها مضمونة[1] علىٰ الإطلاق.

(١٥٣٠٣) (٣/ ٤٠١)

قوله: (قِيلَ لَهُ) بعد فتح مكة (هلك من لم يهاجر) أي: كما كان قبل الفتح (لَا أَصِلُ) من الوصول؛ أي: لا أدخل عليهم (كَلاَّ) إنكار؛ لوجوب الهجرة بعد الفتح (فَأَمَرَ بِهِ)[2] أي: بعد أن ثبت عليه السرقة بإقراره أو بالشهود (لَيْسَ هَذَا) أي: قطع يده (فَهلاَّ) أي: [لو][3] تصدقت عليه قبل إحضاره عندي لنفعه ذلك، وأما بعد ذلك فالحق للشرع لا لك.

(١٥٣٠٤) (٣/ ٤٠١)

قوله: (حَتَّىٰ صَارَ) أي: محبوبًا، فخبر (صَارَ) محذوف، وجملة (وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) لبيان ما كان عليه حال التكلم؛ أي: وأنه الآن أحب الناس

---

(١) في «الأصل»: مضمومة. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: فأمرته.

(٣) ليست «بالأصل» وأضيفت ليكتمل المعنىٰ.

إلي، وهذا هو حكمة شرع إعطاء المؤلفة قلوبهم، وهذا هو الذي قيل أن الإنسان عبد[1] الإحسان.

(١٥٣١٠) (٣/ ٤٠١)

قوله: (أَوْ أَبِيعُهَا لَهُ) أي: أبيعها منه حتىٰ تصير ملكًا له؛ فما يبقىٰ معنىٰ السرقة.

حكيم بن حزام

هو حكيم بن حزام بن خويلد، ابن أخي خديجة زوج النبي ﷺ حكىٰ الزبير ابن بكار أن حكيمًا ولد في جوف الكعبة. قال: وكان من سادات قريش، وكان صديق النبي ﷺ قبل البعث[2]، وكان يحبه بعد البعثة، ولكنه تأخر إسلامه حتىٰ أسلم عام الفتح، وجاء أنه ﷺ قال يوم الفتح[3]: «من دخل دار حكيم بن حزام؛ فهو آمن» وكان من المؤلفة، ثم حسن إسلامه، وقد شهد بدرًا مع الكفار ونجا مع من نجا، فكان إذا اجتهد في اليمين قال: والذي نجاني يوم بدر. وكان يفعل المعروف، ويصل الرحم، وكانت دار الندوة بيده، فباعها من معاوية بمائة ألف درهم، فلامه ابن الزبير، فقال له: يا ابن أخي، اشتريت بها دارًا في الجنة. فتصدق بالدراهم كلها، وهو ممن عاش مائة وعشرين سنة: شطرها في الجاهلية، وشطرها في الإسلام، قال البخاري: مات سنة ستين. وقيل غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣١١) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (يَسْأَلُنِي الْبَيْعَ) أي: المبيع؛ كالصيد بمعنىٰ: المصيد (مَا أَبِيعُهُ) أي: ذلك المبيع الذي يطلبه (ثُمَّ أَبِيعُهُ مِنَ السُّوقِ) أي: أشتريه (لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ) قيل: هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، والجمهور

---

(١) في «الأصل»: عبيد.
(٢) في «م»: المبعث.
(٣) «المعجم الكبير» (٦/٨ رقم ٧٢٦٣).

علىٰ جواز بيع مال الغير موقوفًا، ومنعه الشافعي؛ لظاهر هذا الحديث، قال الخطابي: يريد: بيع العين دون بيع الصفة. انتهىٰ؛ يعني أن المراد: بيع العين دون الدين، كما في السلم؛ فإن مداره علىٰ الصفة، وهذا جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣١٢) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ لَا أَخِرَّ) من الخرور بمعنىٰ: السقوط؛ أي: لا أموت، أو لا أقع في أمر، ولا أشتغل به (إِلَّا قَائِمًا) ثابتًا علىٰ الدين، أو مراعيًا له، آخذًا بمقتضاه، وفي «المجمع»: خر يخر بالكسر والضم: إذا سقط من علو، ومعناه: لا أموت إلا متمسكًا بالإسلام، وقيل: لا أقع في شيء من تجارتي وأموري إلا قمت به منتصبًا له[1]، وقيل: لا أَغْبِنُ ولا أُغْبَن.

(١٥٣١٤) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (الْبَيِّعَانِ) بفتح باء وكسر ياء مشددة؛ أي: اللذان جرىٰ العقد بينهما؛ فإنهما لا يسميان بيعين إلا حينئذ (بِالْخِيَارِ) أي: لكل منهما خيار فسخ البيع (مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا) عن المجلس بالأبدان، وعليه الجمهور، وهو ظاهر اللفظ، وقيل: المراد: المتساومان اللذان جرىٰ بينهما كلام البيع، وإن لم يتم البيع بينهما بالإيجاب والقبول وهما بالخيار؛ إذ يجوز لكل منهما أن يرجع عن العقد ما لم يتفرقا بالأقوال، وهو الفراغ عن العقد، فصار حاصله لهما الخيار قبل تمام العقد، ولا يخفىٰ أن الخيار قبل تمام العقد ضروري، لا فائدة في بيانه مع ما فيه من حمل البيع علىٰ السوم، وحمل التفرق علىٰ التفرق بالأقوال، وكل ذلك لا يخلو عن بعد إلا أن يجاب عن الأول بأنه لدفع أن

---

(١) في «م»: به.

الموجب لا خيار له؛ لأنه أوجب، ثم بعض روايات الحديث في «الصحاح» بنفي هذا الحمل قطعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَإِنْ صَدَقَا) أي: صدق البائع في صفة المبيع، وبين ما فيه من عيب وغيره، وكذا المشتري في الثمن (مُحِقَ) أي: محي وأزيل.

(١٥٣١٨) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (أَرَأَيْتَ أُمُورًا) أي: أخبرني عنها (أَتَحَنَّثُ) من التحنث، وهو التعبد، وأصله: الحنث، وهو الإثم، والتحنث: فعل ما يخرج به من الإثم؛ كيتحرج، ويتأثم: إذا فعل ما يخرج به من الحرج والإثم (عَلَىٰ مَا سَلَفَ) أي: سبق، وظاهره أنه قرر له أن له فيه أجرًا، وظاهره أن أعمال الكافر موقوفة لا مردودة، وقيل: هذا تفضل من اللَّه تعالىٰ ابتداء، وإلا فشرط الخير: النية، وهي مفقودة[1] في الكافر، وقيل: هذا محمول علىٰ طباع جميلة ينتفع بها في الإسلام، أو يكتسب بها ثناء جميلاً، وإلا فشرط التقرب أن يكون عارفًا بالمتقرب[2] إليه.

(١٥٣١٩) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (عَلَىٰ مَا أَسْلَفْتَ) أي: قدمتَ لك من خير.

(١٥٣٢٠) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (عَلَىٰ ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ) أي: القاطع المعرض، كأنه يصرف عنك كشحه إعراضًا، وفي «المجمع»: هو العدو الذي يضمر عداوته، ويطوي عليها كشحه؛ أي: باطنه، والكشح: الخصر، أو الذي يطوي عنك كشحه.

(١٥٣٢١) (٣/ ٤٠٢)

قوله: (فَأَلْحَفْتُ) أي: بالغت في المسألة (مَا أَنْكَرَ) صيغة تعجب

(١) في «م»: معقودة.
(٢) في «م»: بالتقرب.

(مَسْأَلَتَكَ) بالنصب؛ أي: ما أقبحها؛ حيث جاوزت حدها (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ) أي: مرغوب فيها من كل وجه من جهة اللون والذوق والتأنيث، باعتبار أن المراد بالمال: الدراهم والدنانير والأمتعة (أَوْسَاخُ أَيْدِي[1] النَّاسِ) تخرج من الأيدي حالة الصرف كما تخرج الأوساخ، ويحتمل أنه قاله؛ لأنه كان مال الصدقة (وَيَدُ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطِي) بالإعانة والإمداد (فَوْقَ يَدِ الْمُعْطِي) حِسًّا ومعنىٰ من جهة الشرف، وهذا فضل[2] جزئي لا يلزم منه فضل الغني الشاكر علىٰ الفقير الصابر مطلقًا.

(١٥٣٢٣) (٣/ ٤٠٣)

قوله: (فَلَمَّا تَنَبَّأَ) أي: ادعىٰ النبوة (لِذِي يَزَنَ) من ملوك اليمن (لِيُهْدِيَهَا) من الإهداء (إِنَّا لَا نَقْبَلُ . . .) إلخ، قد جاء أنه ﷺ رد هدايا المشركين، وجاء أنه قبلها، فوفق بينهما بأن القبول متأخر[3]؛ فهو ناسخ، أو أن القبول قد كان لمصلحة التأليف ونحوها، وإلا فالأصل: هو الرد (فَأَعْطَيْتُهُ) أي: بالثمن.

(١٥٣٢٩) (٣/ ٤٠٣)

قوله: (أَلَمْ يَأْتِينِي) هكذا بثبوت الياء للإشباع، أو لتنزيل[4] المعتل منزلة الصحيح، والوجه: حذفها، وفاعل هذا الفعل: هو **قوله:** (أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ).

هشام بن حكيم هو هشام بن حكيم بن حزام ابن خويلد القرشي الأسدي

وهو الذي وجده عمر يقرأ الفرقان علىٰ غير ما قرأها عمر، فلببه بردائه ثم

---

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: وهو أفضل. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: متأخرًا.
(٤) في «م»: التنزيل.

استقرأه النبي ﷺ واستقرأ عمر، وصوبهما وقال: «**نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ**»[١] قال الزهري: وكان يأمر بالمعروف في رجال معه، مات قبل أبيه. وقال أبو نعيم: استشهد بأجنادين.

(١٥٣٣٠) (٣/ ٤٠٣)

قوله: (عَنِ ابْنِ حِزَامٍ) من الإضافة إلىٰ الجد بقرينة الرواية الآتية، وبه اتجه ذكره في مسند هشام بن حكيم (قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ) تعذيبًا لهم في أخذ الجزية عنهم (مِنَ الْخَرَاجِ) أي: الجزية (الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ) أي: ولو كفرة، والمراد: تعذيبهم بلا موجب شرعي، ومعلوم أن أخذ الجزية ليس موجبًا لتعذيبهم شرعًا. **قوله:** (عُمَيْرُ) بالتصغير (بْنُ سَعْدٍ) بإسكان العين، ووقع في بعض نسخ مسلم[٢] «سَعِيد» بالياء، والصواب: الأول، وهو عمير بن سعد بن عمير الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، ولاه عمر حمص (عَلَىٰ فِلَسْطِينَ) بكسر فاء وفتح لام: بلاد بيت المقدس وما حولها.

(١٥٣٣١) (٣/ ٤٠٣)

قوله: (مِنَ الْأَنْبَاطِ) هم فلاحوا العجم.

(١٥٣٣٣) (٣/ ٤٠٣-٤٠٤)

قوله: (جَلَدَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ) بفتح غين فسكون نون: القرشي الفهري، شهد بدرًا وأحدًا، وكان مع ابن عمه أبي عبيدة، فاستخلفه علىٰ[٣] حمص لما مات، وقيل: إن أبا عبيدة كان خاله، فأقره عمر قائلاً: لا أبدل أميرًا أمره[٤] أبو عبيدة! (صَاحِبَ دَارَا) في «القاموس»: دارا: قلعة بطبرستان، وبلدة بين

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٢٨٧).

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ١٦٨).

(٣) في «م»: عن.

(٤) في «م»: أقره.

نصيبين وماردين، بناها دارا بن دارا الملك (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ) أي: نصيحة[1] السلطان ينبغي أن تكون في السر لا بين الخلق (فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانٍ) أي: لسوء[2] أدب منك في نصحه، وإلا فكون[3] الإنسان قتيل السلطان للأمر بالمعروف خير لا شر، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[4]: قلت: في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط، رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد لشريح بن عياض وهشام سماعًا، وإن كان تابعيًا. انتهىٰ.

(١٥٣٣٤) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (يُشَمِّسُونَ) من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس.

سبرة بن معبد بفتح سين وسكون موحدة

هو سبرة بن معبد الجهني أبو ثرية بفتح مثلثة وكسر راء وتشديد تحتية، وقيل: مصغر، صحابي نزل المدينة، وشهد الخندق وما بعدها، مات في خلافة معاوية، وكان رسول علي إلىٰ معاوية في بيعة أهل الشام.

(١٥٣٣٧) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْفَتْحِ) أي: نهي تأبيد، كما جاء أنه قال فيه: «إلىٰ يوم القيامة»[5] وقد جاء أنه نهىٰ عنها يوم خيبر أيضًا قبل ذلك، إلا أنها أبيحت بعده، ولذلك زعم بعض أن أحاديث النسخ مضطربة، وهو زعم فاسد، ثم المتعة: هي النكاح لأجل معلوم، أو مجهول؛ كقدوم زيد سمي بذلك؛ لأن الغرض منها: مجرد الاستمتاع دون التوالد وغيره من

---

(١) في «م»: نصحه.
(٢) في «م»: سوء.
(٣) في «م»: وإلا فلا يكون.
(٤) «مجمع الزوائد» (٥/ ٤١٣).
(٥) «التمهيد» (١٠/ ١٠٣)، و«تحفة الأحوذي» (٤/ ٢٢٥).

أغراض النكاح، وهي حرام بالكتاب والسنة، أما السنة فما ذكره المصنف هاهنا وغيره، وأما الكتاب فقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ [المؤمنون: ٦] والتمتع[1] بها ليس[2] واحدة منهما بالاتفاق، فلا يحل؛ أما أنها ليست بمملوكة فظاهر، وأما أنها ليست بزوجة، فلأن الزواج له أحكام كالإرث وغيره، وهي منعدمة بالاتفاق.

(١٥٣٣٨) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ) لا ينافي ما سبق؛ إذ يمكن أنه كرر يوم حجة الوداع تأكيدًا وتشهيرًا للأمر.

(١٥٣٣٩) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (أُمِرَ بِالصَّلَاةِ) أي: يأمره الأولياء، وهذا أمر للأولياء بتأديب الصغار بالشرائع وغيرها، وأمر التأديب قد يتوجه إلىٰ الصبي أيضًا كما في قوله تعالىٰ: ﴿لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ﴾ [النور: ٥٨] وهو أيضًا قد يجعل متوجهًا[3] إلىٰ الأولياء، وعلىٰ تقدير اعتباره متوجهًا إلىٰ الصغار؛ فلا إشكال، وإنما الإشكال في أمر التكليف، وأمر التكليف ما يترك الامتثال به يستحق العقاب أو العتاب[4] مثلاً، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٤٠) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلَاتِهِ وَلَوْ بِسَهْمٍ) أي: لو بنصب السهم بينه وبين من يمر بين يديه، والله تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) في «الأصل»: المتمتع. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: ليست. والمثبت من «م». (٣) في «م»: موجتها.
(٤) في «الأصل»: العقاب. والمثبت من «م».

(١٥٣٤٣) (٣/ ٤٠٤)

قوله: (أَنْ يُصَلَّىٰ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ) أي: مباركها حول الماء، قالوا: ليست العلة نجاسة المكان؛ إذ لا فرق حينئذ بين المرابض والأعطان، وقد جاءت الأحاديث بالفرق، وإنما العلة: شدة نفار الإبل؛ فقد يؤدي ذلك إلىٰ بطلان الصلاة، أو قطع الخشوع، أو غير ذلك، فلذلك جاء أنها من الشياطين (وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ) فيه سقط من الرواة؛ أي: ورخص أن نصلي؛ كما سيجيء، ويدل عليه: رواية ابن ماجه وسائر الأحاديث، وقال السيوطي: المُراح بضم الميم: الموضع الذي تروح إليه، أو تأوي[1] إليه ليلاً.

(١٥٣٤٥) (٣/ ٤٠٤-٤٠٥)

قوله: (إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ[2] دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ) أي: حلت في أيامه علىٰ خلاف ما كان عليه أمر الجاهلية (كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ) أي: بين لنا بيانًا وافيًا في غاية الوضوح؛ كالبيان لمن لا يعلم شيئًا قبل اليوم (ثُمَّ أَمَرَنَا بِمُتْعَةِ النِّسَاءِ) أي: رخص لنا فيها وأذن وأباح، وهذا الحديث يدل علىٰ إباحتها بعد فتح مكة أيضًا، قال القاضي عياض: هذه الرواية ساقطة؛ فإن الرواة الثقات الأثبات إنما رووا عن سبرة الإباحة يوم فتح مكة، والذي في حجة الوداع إنما هو التحريم. قلت: وبالجملة؛ في هذه الرواية خلط بين وقعة الفتح وحجة الوداع.

(١٥٣٤٦) (٣/ ٤٠٥)

قوله: (فَتَاةٌ) أي: شبة (الْبَكْرَةُ) بفتح فسكون؛ أي: الفتية من الإبل؛ أي: الشابة القوية (الْعَنَطْنَطَةُ) هي بعين مهملة مفتوحة وبنونين الأولىٰ مفتوحة وبطاءين مهملتين، كذا قال النووي[3]. قلت: وقد ضبط بفتح النون الثانية

(١) في «م»: تأتي.
(٢) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٩/ ١٨٥).

وسكون الطاء الأولىٰ، وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام. (قَالَ: وَأَنَا قَرِيبٌ) هذا عكس ما في صحيح مسلم؛ ففيه (وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ) وكذا ذكر تمام[1] القصة بعد هذا علىٰ عكس ما هاهنا، والدمامة بفتح الدال المهملة، وهي القبح في الصورة (خَلَقٌ) بفتحتين؛ أي: قريب من البالي (مَحٌّ) بفتح ميم وحاء مهملة مشددة، وهو البالي، ومنه: مَحَّ الكتابُ: إذا بلي ودَرَسَ.

(١٥٣٤٩) (٣/ ٤٠٥)

قوله: (كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ) بفتح عين مهملة، وإسكان ياء مثناة من تحت، وبطاء مهملة وبالمد، وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

عبد الرحمن بن أبزىٰ الخزاعي

مولاهم، قال البخاري والترمذي وآخرون: له صحبة. وقال أبو حاتم: أدرك النبي ﷺ وصلىٰ خلفه، وأخرج أبو داود[2] بسند حسن عن عبد الرحمن ابن أبزىٰ «أنه صلىٰ مع النبي ﷺ...» الحديث، وقال ابن السكن: استعمله النبي ﷺ علىٰ خراسان. وفي صحيح مسلم[3] «أن عمر قال لنافع بن عبد الحارث الخزاعي: مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَىٰ مَكَّةَ؟ قَالَ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبْزَى قَالَ: اسْتَعْمَلْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًىٰ! قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ...» وأخرجه أبو يعلىٰ، وفيه: «إني وجدته أقرؤهم لكتاب اللَّه، وأفقههم في دين اللَّه» وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، قيل: لم أر من وافقه علىٰ ذلك، ورد بأن كلام أبي بكر ابن أبي داود يدل علىٰ ذلك، لكن العمدة علىٰ قول الجمهور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: عام. والمثبت من «م».
(٢) «سنن أبي داود» (٨٣٧).
(٣) «صحيح مسلم» (٨١٧).

(١٥٣٥٢) (٣/٤٠٦)

قوله: (فَكَانَ لَا يُتِمُّ التَّكْبِيرَ) أي: لا يأتي به في الانتقال إلىٰ الركوع أو السجود أو الانتقال منه، والظاهر أن ضمير (كَانَ) لعبد الرحمن، وهذا بناء علىٰ أن الناس تركوا تكبيرات الانتقالات، فتبعهم علىٰ ذلك عبد الرحمن، وزعم ابنه أنه أخذ ذلك عن النبي ﷺ بناء علىٰ أنه صلىٰ معه، فالظاهر أنه ما فعل إلا تبعًا له، فذكر الكلام علىٰ وجه يوهم ذلك، ويحتمل أن الضمير للنبي ﷺ فلعل عبد الرحمن ما سمع التكبير لبعده، فقال ذلك علىٰ زعمه أنه ترك، وقوله: (يَعْنِي إِذَا خَفَضَ) أي: كان يترك إذا خفض، وهذا بيان عدم إتمام التكبير، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٥٤) (٣/٤٠٦)

قوله: بـ(سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ . . .) إلخ، ظاهره أنه كان يوتر بثلاث (وَرَفَعَ[١] بِهَا صَوْتَهُ) أي: بالتسبيحة الثالثة، أو بالتسبيحات الثلاث، إلا أن الرواية جاءت بالمعنىٰ الأول صريحًا.

(١٥٣٦٠) (٣/٤٠٦)

قوله: (أَصْبَحْنَا) أي: دخلنا في الصباح، وهذا الدعاء من أذكار الصباح (عَلَىٰ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ) الجار والمجرور حال: ونحن علىٰ فطرة الإسلام؛ أي: علىٰ السنة التي سنها اللّٰه تعالىٰ لعباده، وهي الإسلام؛ فالإضافة بيانية (كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ) أي: كلمة تدل علىٰ إخلاص القائل و[٢] يصير بها القائل من المخلصين، وهي كلمة التوحيد (وَعَلَىٰ دِينِ نَبِيِّنَا) يدل علىٰ أن النبي مبعوث إلىٰ نفسه حتىٰ له أن يضيف اسم النبي إلىٰ نفسه لذلك (مِلَّةِ أَبِينَا) أي: دينه (حَنِيفًا) مائلاً عن الباطل حال من (إِبْرَاهِيمَ) .

---

(١) في «الأصل، م»: ويرفع، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: أو.

(١٥٣٦٢) (٣/ ٤٠٦)

قوله: (يَمُدُّ بِالآخِرَةِ) أي: بالمرة الآخرة.

(١٥٣٦٥) (٣/ ٤٠٧)

قوله: (قَالَ أُبَيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ . . .) إلخ، فهم أبي أن مراده بما قال: هو أن يعرف أن أبيًا متنبه لذلك أم لا؟ فأجاب بأنه متنبه.

(١٥٣٦٨) (٣/ ٤٠٧)

قوله: (السَّبَّاحَةِ) هذا هو الاسم الإسلامي، وأما السبابة؛ فاسم جاهلي إلا أنهم بسبب الاشتهار يطلقونها أيضًا، وقد أخذت الأئمة كلهم بالإشارة، وإنما خالف فيها بعض المشايخ من علمائنا الحنفية علىٰ خلاف قول إمامهم بلا دليل قوي؛ فلا عبرة بخلافهم بعد ثبوتها في الأحاديث واتفاق الأئمة عليها.

(١٥٣٧١) (٣/ ٤٠٧)

قوله: (حَتَّىٰ أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَأْخَذَهُ) أي: استقر كل عضو في مستقره.

نافع بن عبد الحارث

هو نافع بن عبد الحارث الخزاعي، ووقع في رواية إبراهيم الحربي: نافع ابن الحارث، بإسقاط: عبد، والصواب: إثباته، قال البخاري: يقال أن له صحبة، وذكر ابن سعد في الصحابة وفضلائهم[1]، ويقال: أنه أسلم يوم الفتح، فأقام بمكة ولم يهاجر، وأنكر الواقدي صحبته، وذكره في الصحابة: ابن حبان والعسكري وآخرون.

(١٥٣٧٢) (٣/ ٤٠٨)

قوله: (الْجَارُ الصَّالِحُ) الذي يحثه قولاً وفعلاً علىٰ الذِّكْر والتقوىٰ، ويوقظه

(١) في «الأصل»: وفضائلهم. والمثبت من «م».

من سنة الغفلة والهوىٰ (الْهَنِيءُ) الموافق في سبيل اللَّه لا يؤخره عن الرفقاء (الْوَاسِعُ) الذي ينشرح فيه الصدر ولا يضيق؛ فإن ضيق الصدر يمنع عن الخيرات. قال نافع بن عبد الحارث: «خرجت مع رسول اللَّه ﷺ» هكذا روىٰ الحديث أبو داود في الآداب، والنسائي في المناقب، قال الحافظ المزي في «الأطراف»: ورواه أبو الزناد، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسىٰ الأشعري. قلت: وهو المشهور؛ ففي هذه الرواية سقط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٧٤) (٤٠٨/٣)

(حَائِطًا) أي: بستانًا (أَمْسِكْ عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: احفظه عليَّ حتىٰ لا يدخل عليَّ أحد بلا إذن (فَجَاءَ) أي: رجع من قضاء الحاجة (عَلَىٰ الْقُفِّ) بضم قاف وتشديد فاء: حافة البئر، أو الدكة التي حولها (وَدَلَّىٰ) بتشديد اللام: أرسلهما في البئر (فَضُرِبَ الْبَابُ) علىٰ بناء المفعول ورفع الباب (وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ) اقتداء به وتأنسًا وتجانسًا (مَعَهَا) أي: مع البشارة أو مع الجنة (بَلَاءٌ) والمعية علىٰ المعنيين لمجرد[(١)] الاجتماع في الوجود لا لاتحاد الوقت، ويحتمل أن يكون مع للقرب، أما قرب البلاء من الجنة؛ فلأنها كانت عند الموت، وأما قربها من البشارة؛ فلأن الآتي قريب (عَلَىٰ الْقُفِّ) المشهور أنه وجد القف قد ملئ، فجلس وجاهه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو محذورة المؤذن

اختلف في اسمه، قيل: سمرة، وقيل غير ذلك، والأصح: أنه أوس بن معير، بكسر ميم وسكون مهملة وفتح مثناة تحتية، ولم يهاجر أبو محذورة؛ بل أقام بمكة مؤذنًا إلىٰ أن مات سنة تسع وخمسين؛ وقيل غير ذلك.

---

(١) في «الأصل»: المعنيين بمجرد. والمثبت من «م».

(١٥٣٧٦) (٣/ ٤٠٨)

قوله: (مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) أي: في حنين (وَهُوَ) يريد النبي ﷺ أي: كان حينئذ كذلك ثم انقلب البغض حبًّا (فَأَذَّنُوا) أي: الصحابة (ثُمَّ ارْجِعْ) صريح في الترجيع، وقد ثبت الترجيع في أذان أبي محذورة ثبوتًا لا مرد له، كما ثبت عدمه في أذان بلال؛ فالوجه: جواز الوجهين: والأقرب: الترجيع؛ إن كان المؤذن جديد الإسلام، وتركه إن كان قديم الإسلام؛ كأبي محذورة وبلال (بِالْأَوَّلِ مِنَ الصُّبْحِ) أي: بالأذان الأول، والمراد: الاحتراز عن الإقامة (فَقُلْهَا) أي: الكلمة الآتية؛ فهو ضمير مبهم، وقوله: (قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ) تفسير له (أَسَمِعْتَ؟) من الإسماع؛ أي: قلت[1] علىٰ وجه تسمع الحاضرين، أو من السماع، والهمزة للاستفهام؛ أي: أسمعت ما قلت لك أم لا؟

(١٥٣٧٧) (٣/ ٤٠٨)

قوله: (مَرَّتَيْنِ) قد أخذ بذلك مالك، لكن قد صح: أربعة[2] مرات، والمثبت أحفظ.

(١٥٣٧٨) (٣/ ٤٠٨)

قوله: (قُلْتُ الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . . .) إلىٰ **قوله**: (الْأَذَانُ الْأَوَّلُ) الظاهر أنه بالرفع؛ أي: هكذا الأذان الأول من الفجر.

(١٥٣٨٠) (٣/ ٤٠٨-٤٠٩)

قوله: (فَقَفَلَ) أي: رجع (مُتَنَكِّبُونَ) من تنكب: إذا أعرض؛ أي: معرضون عن طريق الإسلام (ثُمَّ أَمَارَّهَا) بتشديد الراء، هكذا في النسخ، والظاهر أن أصله (أَمَرَّهَا) والألف للإشباع (وَعَادَ ذَلِكَ) أي: صار ذلك.

---

(١) في «م»: دلت.

(٢) في «م»: أربع.

(١٥٣٨١) (٣/ ٤٠٩)

قوله: (تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً . . .) إلخ، هذا الحديث نص علىٰ تربيع التكبير، والترجيع في الأذان، والتثنية في الإقامة بحيث لا يبقىٰ محل؛ فإن العدد المذكور لا يستقيم إلا علىٰ ذلك نعم[١] التكبير في التفصيل في النسخ مثنىٰ، وهذا دليل علىٰ أن ترك التربيع في التكبير من تصرفات الرواة، وقد ثبت إفراد إقامة بلال وعدم الترجيع في أذانه، فلزم جواز الأمرين في كل من الأذان والإقامة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

شيبة بن عثمان الحجبي

هو عبد اللَّه بن عبد العزىٰ بن عبد الدار، قال البخاري وغير واحد: له صحبة، أسلم يوم الفتح، وكان ممن ثبت يوم حنين، بعد أن أراد أن يغتال النبي ﷺ فقذف اللَّه في قلبه الرعب، فوضع النبي ﷺ يده علىٰ صدره، فثبت الإيمان في قلبه[١] وقاتل بين يديه، وفي بعض رواياته: فجئته من خلفه فدنوت ثم دنوت، حتىٰ إذا لم يبق إلا أن أتسوره[٢] بالسيف وقع لي شهاب من نار كالبرق، فرجعت القهقرىٰ، فالتفت إلي فقال: تعال يا شيبة. فوضع يده علىٰ صدري، فرفعت إليه بصري وهو أحب إلي من سمعي وبصري . . .» الحديث، وعاش إلىٰ خلافة يزيد بن معاوية.

(١٥٣٨٢) (٣/ ٤١٠)

قوله: (صَفْرَاءَ) أي: الذهب (وَلَا بَيْضَاء)؛ أي: الفضة. (لَمْ يَفْعَلَا ذَلِكَ) استدل بتركه ﷺ وترك أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - التعرض لمال الكعبة مع علمهما به وحاجتهما إليه، علىٰ أنه[٣] لا يجوز إخراجه والتعرض له،

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: أسوره. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أن.

ووافقه عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - علىٰ ذلك لكن النبي ﷺ كان يراعي حدثان عهدهم بالجاهلية وأبو بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - لم يتفرغ لأمثال هذه الأمور، وقد جاء في مسلم أن عائشة قالت: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ** - أَوْ قَالَ بِكُفْرٍ - **لأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** . . .»[1] الحديث.

أبو الحكم أو الحكم بن سفيان

في «الإصابة»[2]: هو الحكم بن سفيان بن عثمان الثقفي، قال أبو زرعة وإبراهيم الحربي: له صحبة، واختلف فيه علىٰ مجاهد، فقيل هكذا، وقيل: سفيان بن الحكم، وقيل غير ذلك، وقال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة، وقالوا: الصحيح: الحكم بن سفيان، عن أبيه، وقد ذكره في «الإصابة» في الكنىٰ، فقال: هو أبو الحكم بن سفيان، تقدم ذكره في الحكم ابن سفيان. وفي «التقريب»[3]: الحكم بن سفيان، وقيل: سفيان بن الحكم، قيل: له صحبة، لكن في حديثه اضطراب. انتهىٰ.

(١٥٣٨٤) (٣/ ٤١٠)

قوله: (ثُمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ) قال الخطابي: هو الاستنجاء بالماء، وعلىٰ هذا لا يرد أن الاستنجاء مقدم[4] علىٰ الوضوء؛ لعدم دلالة الواو علىٰ الترتيب. وقال النووي في «شرح مسلم»[5]: هو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء؛ لنفي الوسواس.

---

(١) «صحيح مسلم» (١٣٣٣). (٢) «الإصابة» (٢/ ١٠٣).
(٣) «تقريب التهذيب» (١/ ١٧٥ رقم ١٤٤٢).
(٤) في «م»: يقدم.
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٣/ ١٥٠).

عثمان بن طلحة

هو صاحب مفتاح البيت، أسلم في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة، ووقع في «تفسير الثعلبي»(١) بغير سند «في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] إن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع(٢) له النبي ﷺ مفتاح البيت» وهذا منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاص وخالد بن الوليد، ثم سكن مكة إلىٰ أن مات بها سنة ثنتين وأربعين.

(١٥٣٨٧) (٣/ ٤١٠)

قوله: (دَخَلَ الْبَيْتَ) أي: الكعبة (حِينَ تَدْخُلُ) متعلق بـ(وِجَاهَكَ) أي: يكون لك وجاه حين دخولك البيت.

(١٥٣٨٨) (٣/ ٤١٠)

قوله: (وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ) أي: أحزاب الشرك (مَأْثَرَةٍ) بفتح ميم، وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم (مَوْضُوعَةٌ تَحْتَ قَدَمَيَّ) أراد: إبطالها وإسقاطها (إِلَّا سِدَانَةَ الْبَيْتِ) بكسر السين وبالدال المهملة، وهي خدمته والقيام بأمره، قال الخطابي: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبد الدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسول اللَّه ﷺ فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج (خَطَإِ الْعَمْدِ) أي: خطأ يشبه العمد، وهو ما كان بالسوط ونحوه (دِيَةٌ) أي: ذو دية (مِائَةٌ مِنْ الْإِبِلِ) بيان للدية المغلظة(٣) (مِنْ ثَنِيَّةٍ) ما دخلت في السادسة (إِلَىٰ بَازِلِ عَامِهَا) متعلق بـ(ثَنِيَّةٍ) وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده

---

(١) «تفسير الثعلبي» (١/ ٣٨٣).

(٢) في «م»: رفع.

(٣) في «م»: الغليظة.

اسم؛ بل يقال: بازل عام، وبازل عامين (خَلِفَةٌ) بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلىٰ نصف أجلها، ثم هي عشار.

عبد اللَّه بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ المخزومي

وكان من قراء القرآن، أخذ عنه مجاهد، ووهم ابن منده فقال: القاري[١] من القارة[٢]. بعد أن قال فيه: المخزومي، وإنما هو القارئ؛ بالهمز[٣] من القراءة، مات [في] إمارة ابن الزبير وصلىٰ عليه: ابن عباس.

(١٥٣٩١) (٣/ ٤١٠)

قوله: (و[٤]كَانَ يَقُودُ عَبْدَ اللَّهِ) أي: حين كف بصره (عِنْدَ الشِّقَّةِ) بضم شين معجمة، ويجوز كسرها وتشديد قاف، بمعنىٰ: الناحية، وأصلها: الناحية التي يقصدها المسافر (مِمَّا يَلِي الْبَابَ) أي: باب البيت (مِمَّا يَلِي الْحَجَرَ) بفتحتين؛ أي: الحجر الأسود، والمراد: الناحية التي بين الحجر والباب؛ أي: الملتَزَم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٣٩٢) (٣/ ٤١١)

قوله: (فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ) أي: فيجوز وضع النعل[٥]، وما جاء من الأمر **بقوله:** (فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا) ليس للوجوب، وفيه أنه إذا وضع؛ فليضع عن يساره.

(١٥٣٩٣) (٣/ ٤١١)

قوله: (فِي الْفَجْرِ) أي: في وقت الفجر (سَعْلَةٌ) بفتح سين: مرة من السعال، قيل: إنما أخذته بسبب البكاء.

---

(١) في «م»: القارئ.
(٢) في «م»: القارء.
(٣) في «م»: بالهمزة.
(٤) في «م»: العباس.
(٥) في «م»: الفعل.

(١٥٣٩٥) (٣/ ٤١١)

قوله: (فَحَذَفَ) أي: ترك القراءة.

(١٥٣٩٦) (٣/ ٤١١)

قوله: (قَبْلَ الظُّهْرِ بَعْدَ الزَّوَالِ أَرْبَعًا) ظاهره: بسلام واحد، وهي تحتمل أنها سنة الظهر القبلية، ويحتمل أنها غيرها (أَنْ أُقَدِّمَ) من التقديم.

(١٥٣٩٨) (٣/ ٤١١)

قوله: (فِيمَا بَيْنَ رُكْنَيْ بَنِي جُمَحَ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ) و[١] فيه اختصار؛ أي: الركن اليماني والركن الأسود، وهما بيان لركني بني جمح.

عبد اللَّه بن حبشي

بضم المهملة، وسكون الموحدة، بعدها معجمة، ثم تحتانية مشددة، الخثعمي.

(١٥٤٠١) (٣/ ٤١٢)

قوله: (إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ) أي: في متعلقه، والمراد: تصديق بلغ حد اليقين بحيث لا يبقىٰ معه أدنىٰ توهم لخلافه، وإلا فمع بقاء الشك لا يصلح الإيمان، و[٢] إيمان لا يشك المرء في خصوله له بأن يتردد؛ هل حصل له الإيمان أم لا؟ والوجه: الأول (لَا غُلُولَ) بضم الغين؛ أي: لا خيانة منه في غنائمه (مَبْرُورَةٌ) أي: خالية عن ارتكاب محارمها (طُولُ الْقُنُوتِ) أي: ذات طول القنوت؛ أي: القيام، قيل: مطلقًا[٣]، وقيل: في الليل، وهو الأوفق بفعله ﷺ (جَهْدُ الْمُقِلِّ) بضم الجيم؛ أي: قدر ما يحتمله حال من قل له

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: مطلق.

المال، والمراد: ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث[١] «**خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى**» لعموم الغنىٰ للقلبي، وغنىٰ اليد (مَنْ هَجَرَ) أي: هجرة من هجر (وَعُقِرَ جَوَادُهُ) أي: فرسه، والمراد: قتل من صرف نفسه وماله في سبيل اللَّه.

جد إسماعيل بن أمية

هو عمرو بن سعيد بن العاص أبو أمية الأموي، قال ابن عساكر في «فهرست المسند»: لا صحبة له. وقال الحافظ في «التقريب»[٢]: هو المعروف بالأشدق، تابعي ولي إمرة المدينة لمعاوية ولابنه قتله عبد الملك ابن مروان سنة ستين، ووهم من زعم أن له صحبة؛ وإنما لأبيه رؤية، وكان عمرو مسرفًا علىٰ نفسه، وليست له في مسلم رواية إلا في حديث واحد. وفي «الإصابة»[٣]: هو تابعي، وأبوه من صغار الصحابة، جاءت عنه رواية مرسلة من طريق حفيده أيوب بن موسىٰ، عن أبيه، عن جده، أخرجه الترمذي، وجد أيوب الأدنىٰ: عمرو[٤] هذا، وجده الأعلىٰ: سعيد، وقد ذكر الأشدق في الصحابة متمسكًا بكون الضمير يعود علىٰ أيوب محمد بن طاهر في «الأطراف» وتبعه ابن عساكر والمزي، وقال ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق»[٥]: يقال: إنه رأىٰ النبي ﷺ. وتبعه عبد الغني والمزي، وهو من المحال المقطوع ببطلانه؛ فإن أباه سعيد[٦]، كان له عند موت النبي ﷺ ثمان سنين أو نحوها؛ فكيف يولد له؟! قتل عمرو سنة سبعين من الهجرة. انتهىٰ. قلت: كلام ابن عساكر في «الفهرست» صريح في نفي الصحبة، وكذلك

(١) «صحيح البخاري» (١٣٦٠).
(٢) «التقريب» (١/ ٤٢٢ رقم ٥٠٣٤).
(٣) «الإصابة» (٥/ ٢٩٤).
(٤) زاد في «م»: و.
(٥) «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٢٣).
(٦) في «الأصل»: سعيدًا. والمثبت من «م».

المزي ذكر حديث[١]: «ما نحل والد ولدًا» في مسند سعيد أبي عمرو[٢] لا في مسند عمرو[٣]؛ نعم. ظاهر صنيع المصنف الإمام يوهم أن عمرًا[٤] صحابي، وأن الحديث في[٥] مسنده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٠٢) (٣/ ٤١٢)

قوله: (تُعْتَقُ) علىٰ بناء الفاعل من عتق؛ أي: تخلص من الخدمة (فِي عِتْقِكَ) أي: في يوم هو نصيب عتقك، ويحتمل[٦] أنه علىٰ بناء المفعول من الإعتاق (وَتُرَقُّ) علىٰ بناء المفعول، وفي «المجمع»[٧]: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني من طريق عبد اللَّه بن أحمد. انتهىٰ. قلت: ولا يخفىٰ أن حديث السعاية أقوىٰ؛ بل في هذا الحديث إشكال؛ إذ لا يظهر أن يكون المعتق عمرًا؛ فإنه لم يكن يومئذ ولا أبوه سعيد[٨]؛ لأنه كان صغيرًا، وإعتاق الصغير لا ينفذ، وأبوه العاص قتل يوم بدر كافرًا، قتله علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٠٣) (٣/ ٤١٢)

قوله: (مَا نَحَلَ) أي: ما أعطىٰ.

الحارث بن برصاء

هو ابن مالك، والبرصاء أمه.

---

(١) «تهذيب الكمال» (١٠/ ٥٠٩).
(٢) في «م»: عمر.
(٣) في «م»: عمر.
(٤) في «الأصل»: عمرو. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: من.
(٦) في «م»: ويحمل.
(٧) «المجمع» (٤/ ٤٥١).
(٨) في «م»: ولاه أبو سعيد.

(١٥٤٠٤) (٣/ ٤١٢)

قوله: (لَا يُغْزَىٰ هَذَا) أي: البيت[1]، بمعنىٰ: لا يحل لأحد غزو أهله، والمراد أنه حرم لا يحل لأحد غزو أهله، أو المراد: بيان بقائهم علىٰ الإيمان إلىٰ القيامة، وعدم ارتدادهم حتىٰ يحل غزوهم؛ فلا ينافي ما وقع في زمن يزيد وغيره من الحروب ظلمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٠٥) (٣/ ٤١٢)

قوله: (لَا يُغْزَىٰ) أي: البيت (بَعْدَهَا) أي: بعد غزوة الفتح.

مطيع بن الأسود

قرشي عدوي، كان اسمه: العاصي، فسماه النبي ﷺ مطيعًا، أسلم يوم الفتح، مات في خلافة عثمان بالمدينة، وقيل: قتل بالجمل.

(١٥٤٠٦) (٣/ ٤١٢)

قوله: (لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ) هذا تفسير لحديث (لَا يُقْتَلُ) قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم»[2]: قال العلماء: معناه: الإعلام بأن قريشًا يسلمون كلهم، ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده ﷺ ممن حورب وقتل صبرًا، وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلمًا صبرًا؛ فقد جرىٰ علىٰ قريش بعد ذلك ما هو معلوم، واللَّه تعالىٰ أعلم. انتهىٰ.

(١٥٤٠٩) (٣/ ٤١٢)

قوله: (وَلَمْ يُدْرِكْ الْإِسْلَامُ أَحَدًا) الإسلام بالرفع؛ أي: ما أسلم منهم أحد، قال القاضي عياض: العصاة هاهنا: جمع العاصي، من أسماء الأعلام

---

(١) في «م»: أي: هذا البيت.

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٣٤).

لا من الصفات؛ أي: ما أسلم ممن كان اسمه العاصي، مثل: العاص[١] بن وائل السهمي، والعاصي بن هشام أبو البختري، والعاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي، وغيرهم سوىٰ العاصي بن الأسود، فسماه النبي ﷺ مطيعًا، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد اللَّه تعالىٰ، لكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم، واسمه أيضًا: العاصي؛ فإذا صح هذا يحمل علىٰ أن هذا ممن غلب عليه كنيته، وجهل اسمه؛ فلم يعرف المخبر باسمه؛ فاستثناه[٢] انتهىٰ.

قدامة بن عبد اللَّه بن عمار الكلائي[٣]

قال البخاري وأبو[٤] حاتم: له صحبة. وقال البغوي: سكن مكة. وقال ابن السكن: له صحبة، يكنىٰ أبا عبد اللَّه، أسلم قديمًا ولم يهاجر، وكان يسكن نجدًا.

(١٥٤١٠) (٣/ ٤١٢)

قوله: (أَبُو قُرَّةَ) بضم القاف (الزُّبَيْدِيُّ) بفتح الزاي، كذا في «التقريب»[٥] وفي «القاموس»: الزبيد؛ كأمير: بلد[٦] باليمن، منه موسىٰ بن طارق، وقد ضبط في بعض النسخ بضم الزاي (الْحُصَيْبِ) بحاء وصاد مهملتين؛ كزبير: موضع باليمن فاقت نساؤه حُسْنًا، ومنه: «إِذَا دَخَلْتَ الْحُصَيْبَ؛ فَهَرْوِلْ» كذا في «القاموس» (رِمَعٌ) براء وميم وعين مهملة؛ كعنب: قرية أشعريين، كذا في «القاموس». (صَهْبَاءَ) هي ما يخالط بياضها حمرة (بِلَا زَجْرٍ) أي: لأحد عن

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: فما استثناؤه. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الكلابي.

(٤) في «الأصل، م»: ابن.

(٥) «تقريب التهذيب» (١/ ٥١٥ رقم ٦٤١٨).

(٦) في «م»: بلدة.

الزحام (وَلَا إِلَيْكَ) اسم فعل، بمعنىٰ: تبعد وتنح؛ أي[1]: ولا قول إليك؛ أي: لم يكن ثم شيء من هذه الأمور تفعل الآن بين أيدي الأمراء؛ فهي محدثة ومكروهة كسائر المحدثات، وفيه بيان تواضعه ﷺ وأنه لم يكن علىٰ صفة الأمراء اليوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤١٣) (٣/ ٤١٣)

قوله: (عَلَىٰ نَاقَةٍ) أي: يطوف راكبًا عليها (بِمِحْجَنِهِ) بكسر ميم وسكون حاء مهملة بعدها جيم: هي عصا معوجة الرأس.

سفيان بن عبد اللَّه

ثقفي أسلم مع الوفد، وحضر قبل إسلامه حنينًا مع الكافرين.

(١٥٤١٦) (٣/ ٤١٣)

قوله: (قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ) أي: في بيانه (لَا أَسْأَلُ عَنْهُ . . .) إلخ، لعله كناية عن اختصاره، وأنه لا يكون لطوله مما أنسىٰ فأحتاج إلىٰ السؤال عن آخر؛ أي: يكون مختصرًا لا أنسىٰ فلا أحتاج إلىٰ سؤال أحد (آمَنْتُ بِاللَّهِ) قيل: هو أمر بالإيمان وإظهاره باللسان وبالأركان، فاقتصر علىٰ اللسان؛ لكونه الأصل في الإظهار، وقيل: بل هو أمر بالإيمان، وعلىٰ التقديرين؛ فليس المراد: الأمر بهذا القول باللسان فقط؛ بل فعل الإيمان بالقلب مطلوب (ثُمَّ اسْتَقِمْ) علىٰ الأول: هو أمر بالدوام والبقاء علىٰ الإيمان والطاعة؛ لأنه قد اعتبر الأعمال في **قوله**: (قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ) وعلىٰ الثاني: هو أمر بملازمة الطاعة بما أمكن بمقتضىٰ الإيمان، وعلىٰ الثاني: قيل: فيه دليل علىٰ أن التكليف بالأعمال إنما هو بعد الإيمان لدلالة كلمة (ثُمَّ) علىٰ التراخي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(١٥٤١٧) (٣/ ٤١٣)

قوله: (فَأَيَّ شَيْءٍ) بالنصب (أَتَّقِي) فعل التكلم من الاتقاء؛ أي: أتحفظ عنه وأتجنب.

حديث رجال غير مسمين[1]

(١٥٤٢٠) (٣/ ٤١٣)

قوله: (أَنْ نَقْتُلَ الْعُسَفَاءَ) بضم أوله والمد، جمع عسيف، بمعنىٰ: الأجير، ويروىٰ: «الأُسَفَاءَ» جميع: أسيف؛ بمعناه، وقيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبد (وَالْوُصَفَاءَ) بضم ومد، جمع وصيف، بمعنىٰ: المملوك، والمراد: من لا يقاتل منهما، وإلا فمن يقاتل لا يترك.

(١٥٤٢١) (٣/ ٤١٤)

قوله: (بَيْنَ الضِّحِّ) بكسر الضاد المعجمة وتشديد الحاء: هو في الأصل: ضوء الشمس، والمراد: النهي عن الجلوس علىٰ وجه يكون نصفه في الشمس ونصفه في الظل، وقد جاء ما يدل علىٰ جوازه؛ فيحمل النهي علىٰ[2] التنزيه.

(١٥٤٢٣) (٣/ ٤١٤)

قوله: (إِنَّمَا الطَّوَافُ صَلَاةٌ) في الأجر، أو في التعلق بالكعبة (فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ) إذ لا يجوز الكلام في الصلاة، فينبغي أن يكون تركه أولىٰ فيما هو بمنزلتها.

(١٥٤٢٤) (٣/ ٤١٤)

قوله: (نَلِي)[3] صيغة المتكلم مع الغير من الولاية (أَدِّ) أمر من الأداء (وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ) أي: لا تقابل الخيانة بمثلها؛ فكأنه أخذ منه عدم جواز

---

(١) في «م»: مسميين.
(٢) في «م»: عن.
(٣) في «م»: علي.

أن يأخذ هذا الألف في مقابلة ذاك، ورأىٰ أن هذا من باب مقابلة الخيانة بمثلها، وهو لا يجوز، ومن جوز ذلك رأىٰ أنه ليس من ذلك الباب؛ بل من باب أخذ الحق عند القدرة عليه، وإنما الخيانة: إذا زاد علىٰ حقه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

كلدة[١] بن الحنبل

بفتحتين، قيل: ابن عبد اللَّه بن الحنبل، وقيل: قيس بن الحنبل الأسلمي، أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن اخته، قال يوم حنين حين وقعت هزيمة المسلمين: بطل السحر. فزجره صفوان، ثم أسلم بعد ذلك.

(١٥٤٢٥) (٣/ ٤١٤)

قوله: (بِلِبَإٍ) بكسر لام ما يحلب عند الولادة (وَجَدَايَةٍ) بفتح الجيم وكسرها والتحتية: ما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر من أولاد الظباء؛ ذكرًا كان أو أنثىٰ (وَضَغَابِيسَ) صغار القثاء (بِأَعْلَىٰ الْوَادِي) أي: بأعلىٰ مكة؛ كما في رواية أبي داود، ولا يخفىٰ أن مكة حرم بالاتفاق؛ فلعل وجه الحديث أن الجداية صيدت من خارج الحرم، ففي الحديث دليل لمن يقول أن ما صيد خارج الحرم لا يحرم بإدخاله في الحرم، وأما قول من يقول: يصير بالإدخال من صيد الحرم؛ فلا يخلو عن إشكال بهذا الحديث (ارْجِعْ) تأديبًا له.

حديث مصدقي النبي ﷺ بصيغة التثنية

(١٥٤٢٦) (٣/ ٤١٤)

قوله: (عَنْ مُسْلِمِ بْنِ ثَفِنَةَ) بمثلثة وفاء ونون مفتوحات، وقيل: بكسر الفاء، قالوا: هو خطأ من وكيع، والصواب: مسلم بن شعبة. (اسْتَعْمَلَ ابْنُ عَلْقَمَةَ أَبِي) بالإضافة إلىٰ ياء المتكلم (عِرَافَةِ قَوْمِهِ)[٢] بالنصب، وفي

---

(١) في «م»: كلندة.

(٢) في «م»: عراقة قوامة.

رواية[١]: «عَلَىٰ عِرَافَةِ قَوْمِهِ» والعرافة بكسر العين؛ أي: القيام بأمورهم ورياستهم (أَنْ يُصَدِّقَهُمْ) من التصديق؛ أي: يأخذ منهم الصدقات (لآتِيَهُ) من الإتيان (سَعْرٌ) بفتح أوله، وقيل: بكسره، اختلف في صحبته (لَنَشْبُرُ)[٢] من شبرت الثوب أشبره؛ كنصر وضرب (فِي شِعْبٍ) بكسر الشين: واد بين جبلين (الشِّعَابِ) بكسر الشين: جمعه (فَأَعْمِدُ) من عمد؛ كضرب، والمضارع لإحضار تلك الهيئة (مُمْتَلِئَةٍ محضًا وَشَحْمًا) أي: سمينة كثيرة اللبن، والمحض بحاء مهملة وضاد معجمة: هو اللبن (الشَّافِعُ الْحَابِلُ) بالباء الموحدة؛ أي: الحابل، وهو تفسير (الشَّافِعُ). (عَنَاقًا) بفتح العين، والمراد: ما كان دون ذلك (مُعْتَاطًا)[٣] قيل: هي التي امتنعت عن الحمل؛ لسمنها، وهو لا يوافق ما في الحديث إلا أن يراد **بقوله**: (وَقَدْ حَانَ وِلَادُهَا): الحمل؛ أي: أنها لم تحمل، وهي في سن يحمل فيه مثلها، ولا بد من هذا التأويل، وإلا لصار هذه أيضًا شافعًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٢٧) (٣/ ٤١٤)

قوله: (فَبَعَثَنِي إِلَىٰ مُصَدِّقِهِ) لعله بعث مصدقًا أولاً ثم أرسل ابنه إليه ليشاركه[٤] ويعاونه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

بشر بن سحيم الغفاري

وقيل: النهرواني أو الخزاعي، روىٰ له أحمد والنسائي وابن ماجه حديثًا واحدًا في أيام التشريق «**أَنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ**»[٥] وصححه الدارقطني وأبو ذر الهروي، قال ابن سعد: كان يسكن كراع الغميم وضجنان.

---

(١) «سنن النسائي» (٤٩٩٤)، و«سنن ابن ماجه» (١٧٢٠).
(٢) في «م»: تشبر.
(٣) في «م»: معياط.
(٤) في «م»: يشاركه.
(٥) «سنن أبي داود» (١٥٨١)، و«سنن النسائي» (٢٤٦٢).

(١٥٤٢٨) (٣/ ٤١٥)

قوله: (لَا يَدْخُلُ[1] الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ) أي: لا كافرة ردًّا[2] لزعم من قال: ﴿لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧] أو ﴿وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّيٓ إِنَّ لِي عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ﴾ [فصلت: ٥٠].

الأسود بن خلف قرشي

قيل: من بني[3] جمح، وقيل: زهري، أسلم يوم الفتح، وعمه أسود بن عبد يغوث، كان أحد المستهزئين، مات كافرًا.

(١٥٤٣١) (٣/ ٤١٥)

قوله: (جَلَسَ عِنْدَ[4] قَرْنِ مَسْفَلَةَ) في «القاموس» في مادة السين والفاء: المسفلة: محلة بأسفل مكة.

أبو كليب

هكذا في نسخ «المسند» وهو ظاهر إسناد الحديث، وأقره أبو القاسم في «الفهرست» فقال: كليب والد عثيم عن أبيه، وذكر الحافظ المزي الحديث في مسند كليب الجهني، جد عثيم بن كثير بن كليب وذكر بعد قول ابن جريج: أخبرت عن عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده، هكذا نسبه ابن جريج، وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب، ثم اعترض علىٰ أبي القاسم حيث ذكر الحديث في المجاهيل في ترجمة كليب والد عثيم، عن أبيه، والظاهر أن المزي اعترض عليه؛ لأنه فعل في «الأطراف» مثل ما فعل في «الفهرست» وذكر الحافظ ابن حجر كليب الجهني في الصحابة، ثم قال في الكنىٰ: أبو كليب الجهني جد عثيم بن كليب، ذكره أبو نعيم. قال أبو موسىٰ: أورده أبو نعيم علىٰ ظاهر الإسناد، وعثيم - أي: في الإسناد - نسب إلىٰ جده؛ وإنما هو

---

(١) في «م»: تدخله.
(٢) في «م»: رد.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: قرب.

عثيم بن كثير بن كليب والصحبة لجده كليب، وفي «التقريب»[١] في باب العين المهملة مع المثلثة؛ عثيم بصيغة التصغير، ابن كثير بن كليب الحضرمي أو الجهني حجازي، وقد ينسب لجده، مجهول. وفي «شرح أبي داود»: قال ابن القطان: هو عثيم بن كثير بن كليب، والصحابي هو كليب؛ وإنما نسب عثيم في الإسناد إلىٰ جده، قال ابن حجر: وقد وقع مبينًا في رواية الواقدي، أخرجه ابن منده في «المعرفة» وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم، بصري روىٰ عن أبيه مرسل[٢]. انتهىٰ.

(١٥٤٣٢) (٣/ ٤١٥)

قوله: (أُخْبِرْتُ عَنْ غُنَيْمِ) هكذا ضبط في النسخ بضم غين معجمة ثم نون، والصواب: بعين مهملة ثم مثلثة، علىٰ لفظ التصغير؛ كما في «التقريب» وغيره. (أَلْقِ عَنْكَ شَعَرَ الْكُفْرِ) حملوا الأمر علىٰ الاستحباب، فقالوا: يستحب إذا أسلم الكافر أن يزيل شعره بحلق أو قصر، والحلق أفضل، وكذا أخذوا منه أن يغتسل، وأن يغسل ثيابه، وأخذ من الأمر[٣] بالاختتان أنه واجب إذا أمن علىٰ نفسه الهلاك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٣٣) (٣/ ٤١٥)

قوله: (أَوْ حِينَ حَانَتْ) أي: حضرت.

عريف من عرفاء قريش

عريف؛ ككريم، وجمعه: عرفاء؛ ككرماء، والعريف: هو القيم بأمور القبيلة أو[٤] الجماعة يلي أمورهم، ويتعرف الأمير منه[٥] أحوالهم.

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٣٨٧ رقم ٤٥٣٢).
(٢) في «م»: مرسلاً.
(٣) في «م»: بالأمر.
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: منهم.

(١٥٤٣٤) (٣/ ٤١٦)

قوله: (مِنْ فَلْقِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) في «القاموس»: كلمني من فلق فيه بالكسر، ويفتح: من شقة (وَشَوَّال) هكذا في النسخ، وقد ضبطه بعضهم بالتنوين، وظاهر اللفظ أنه يصوم تمام شوال، لكن الوارد: صيام ستة من شوال، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه من لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

جد عكرمة بن خالد المخزومي

قال أبو القاسم في «الفهرست»: اسمه: العاص بن هشام. انتهىٰ. قلت: وهذا غلط؛ فإنه ما آمن من عصاة قريش إلا مطيع بن الأسود، ورجل آخر لم يعرف باسمه؛ كما سبق، ولو آمن لما قرره النبي ﷺ علىٰ هذا الاسم، ثم رأيت الحافظ قد أطال في «الإصابة»[٢] وقال: إنه سهو وقع فيه ناس، وقال: إن العاص بن هشام قتل يوم بدر كافرًا. وقرر أنه سعيد بن العاص بن هشام ذكره أولاً في سعيد، وثانيًا في القسم الرابع من العين، فمن أراد البسط؛ فلينظر فيه.

(١٥٤٣٥) (٣/ ٤١٦)

قوله: (فَلَا تَقْدَمُوا) بفتح الدال (عَلَيْهِ) أي: علىٰ الطاعون.

أبو طريف الهذلي

ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وشهد حصار الطائف، قيل: اسمه كيسان، وقيل: سنان.

(١٥٤٣٧) (٣/ ٤١٦)

قوله: (وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا صَلَاةَ الْعَصْرِ) هكذا في النسخ، والصواب (المَغْرِبِ) كما في «الإصابة»[٣] قيل: وكذا في «أسد الغابة»[٤] قال الحافظ

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٣٧).
(٢) «الإصابة» (٢/ ٢٤٠).
(٣) «الإصابة» (٧/ ٢٣٠).
(٤) «أسد الغابة» (١/ ١٢٠٠).

في «الإصابة»[(١)] : رواه أحمد والحسن بن سفيان. ثم ذكره بلفظ (صَلاَةَ المَغْرِبِ) قال: وصححه ابن خزيمة.

صخر الغامدي

هو صخر بن وداعة، وقيل: وديعة الغامدي، نسبه إلىٰ غامد بالمعجمة، بطن من الأزد، سكن الطائف وحديثه: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»**[(٢)] رواه أصحاب «السنن» وأحمد، وصححه ابن خزيمة وغيره.

(١٥٤٣٨) (٣/ ٤١٦)

قوله: (فِي بُكُورِهَم) بضمتين، مصدر بكرت؛ أي: فيما يأتون بها أول النهار، قال السخاوي في «المقاصد»[(٣)] : هذا الحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، ولابن ماجة عن أبي هريرة، والطبراني في «الأوسط» عن عائشة مرفوعًا: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ» ولفظ الطبراني: **«وَاجْعَلْهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ»** ولفظه في رواية عنها قال رسول اللَّه ﷺ: **«اغدوا في طلب العلم؛ فإني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها، ويجعل ذلك يوم الخميس»** ورواه البزار عن ابن عباس وأنس بلفظ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ»** وكلها ما عدا الأول ضعاف، وفي الباب عن بريدة وجابر وعبد اللَّه بن سلام وابن عمر وعلي وعمران بن حصين ونبيط بن شريط وأبي بكرة، قال شيخنا: ومنها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وفيها الحسن والضعيف.

أبو زهير الثقفي

سكن الطائف، اسمه: عمار بن حميد، وقيل: عمار بن رويبة، وحديثه

(١) «الإصابة» (٧/ ٢٣٠).
(٢) «سنن أبي داود» (٢٦٠٦)، و«سنن ابن ماجه» (٢٢٣٦).
(٣) «المقاصد الحسنة» (١/ ٥٠).

عند أحمد وابن ماجه، والدارقطني في «الأفراد» بسند حسن غريب، وأورد الحاكم عن سفيان ابن عيينة، عن إسماعيل بن خالد، عن أبي بكر بن عمار بن حميد، عن أبيه، وهذا سند صحيح.

(١٥٤٣٩) (٣/٤١٦)

قوله: (بِالنَّبَاءَةِ أَوْ بِالنَّبَاوَةِ)[١] هو معروف بالطائف، قاله[٢] السيوطي (بِالثَّنَاءِ السَّيِّئِ . . .) إلخ؛ أي: فمن أثنيتم عليه ثناء جميلاً؛ فهو من أصحاب الجنة، قيل: هذا هو[٣] مخصوص بالصحابة، وقيل: بمن كان علىٰ صفتهم من[٤] الإيمان، وقيل: هذا إذا كان الثناء مطابقًا لأفعاله، وقال النووي[٥]: الصحيح أنه علىٰ عمومه، وإطلاقه فكل مسلم مات، فألهم اللَّه تعالىٰ الناس أو معظمهم[٦] الثناء عليه؛ كان ذلك دليلاً علىٰ أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا؛ إذ العقوبة غير واجبة، فإلهام اللَّه الثناء عليه دليل علىٰ أنه شاء المغفرة له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

الحارث بن عبد اللَّه بن أوس[٧] الثقفي

ساكن الطائف، روىٰ حديثه أبو داود والنسائي والترمذي في الحج، وإسناده صحيح.

(١٥٤٤٠) (٣/٤١٦)

قوله: (تَطُوفُ بِالْبَيْتِ) أي: طواف الزيارة (لِيَكُنْ[٨] آخِرَ عَهْدِهَا: الطَّوَافُ) أي: لا يسقط طواف الصدر بالحيض (كَذَلِكَ أَفْتَانِي) في «الفتح»:

---

(١) في «م»: النباوة.
(٢) في «م»: قال.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: في.
(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/١٩).
(٦) في «م»: معظم.
(٧) في «الأصل»: أويس. والمثبت من «م».
(٨) في «م»: لكن.

والحديث منسوخ بحديث صفية وأم سليم. نقله عن الطحاوي. قلت: حديث الحارث ليس بمخصوص بالحائض[1]، كما هو مقتضىٰ ظاهر هذا اللفظ؛ بل عام بقرينة ما سيجيء من الروايات، وقول الحارث: (كَذَٰلِكَ أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) كما في الكتاب مبني علىٰ اندراج الحائض في العموم، وحينئذ فاللازم: التخصيص علىٰ أصول الجمهور، والنسخ علىٰ أصول علمائنا، مع بقاء الحديث معمولاً في الباقي (أَرِبْتَ عَلَىٰ[2] يَدَيْكَ) بكسر الراء؛ أي: سقطت من أجل مكروه يصيب يديك من قطع أو وجع أو سقطت بسبب يديك؛ أي: من جنايتهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، وإلا ظهر أنه دعاء عليه، لكن[3] ليس المقصود: حقيقته، وإنما المقصود: نسبة الخطإ إليه (لَكِنِّي مَا أُخَالِفُ) وفي رواية[4] أبي داود[5]: «**لِكَيْ مَا أُخَالِفُ**» والظاهر: وجود اللفظين؛ أي: قصدت أن أخالف، لكني ما خالفت.

(١٥٤٤٢) (٣/ ٤١٧)

قوله: (خَرِرْتَ) بكسر الراء.

(١٥٤٤٣) (٣/ ٤١٧)

قوله: (فَأَثْرَىٰ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: كثر ماله، فعطف **قوله**: (وَكَثُرَ مَالُهُ) للتفسير.

إياس بن عبد أبو عوف المزني

قال البخاري وابن حبان: له صحبة، روىٰ له أصحاب «السنن» وأحمد حديثًا في بيع الماء، ويقال: كنيته: أبو الفرات، نزل الكوفة.

---

(١) في «م»: في الحائض.
(٢) في «م»: عن.
(٣) زاد في «م»: أي.
(٤) من «م».
(٥) «سنن أبي داود» (٢٠٠٤).

(١٥٤٤٤) (٣/ ٤١٧)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ) منهم من منع بيع الماء مطلقًا بظاهر هذا الحديث، والجمهور علىٰ أن المراد: ماء السماء والعيون والآبار التي لا مالك لها؛ فإذا[1] ملكه بملأ الوعاء منه؛ فله بيعه.

كيسان بن حرب مولىٰ خالد بن عبد اللَّه الأموي

روىٰ حديثًا في الصلاة في الثوب الواحد، أخرجه ابن ماجه بسند حسن.

(١٥٤٤٥) (٣/ ٤١٧)

قوله: (خَرَجَ مِنْ الْمَطَابِخِ) بموحدة وخاء معجمة: اسم موضع بمكة (وَهُوَ مُتَّزِرٌ) هكذا في النسخ، قالوا: والصواب: (مُؤْتَزِرٌ) بالهمز لا بالإدغام (وَتَوَشَّحَ بِهِ) أي: جعله بمنزلة الإزار والرداء.

(١٥٤٤٦) (٣/ ٤١٧)

قوله: (سَأَلْتُ أَبِي) بالإضافة و(كَيْسَانَ) بدل منه (عِنْدَ[2] الْبِئْرِ الْعُلْيَا) البئر بالهمزة، وقد تخفف فتقلب ياء: مؤنث[3]، وكانت بئرًا معلومة (مُلَبِّبًا) بكسر الباء المشددة؛ أي: متحزمًا به عند صدره، يقال: تلبب بثوبه: إذا جمعه عليه، وفي «زوائد[4] ابن ماجه»: عبد الرحمن بن كيسان، ذكره ابن حبان في «الثقات»[5].

الأرقم بن أبي الأرقم

مخزومي، يكنىٰ أبا عبد اللَّه، أسلم بعد عشرة، أو سابع سبعة، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وكانت داره علىٰ الصفا؛ وهي الدار التي كان النبي ﷺ

---

(١) في «الأصل»: فما. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: عن.

(٣) في «م»: مؤنثة.

(٤) في «م»: رواية.

(٥) «الثقات» (٧/ ٨٥ رقم ٩١١٨).

يجلس فيها في الإسلام حتىٰ تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وكان آخرهم إسلامًا: عمر، فلما تكاملوا أربعين رجلاً خرجوا، توفي في خلافة معاوية سنة خمس وخمسين، وصلىٰ عليه: سعد بوصيته بذلك، وحديثه: «**إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ...**» الحديث، رواه الحاكم[1] أيضًا، لكن قال الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به هشام ابن زياد، وهو أبو المقدام، ضعفوه.

(١٥٤٤٧) (٣/ ٤١٧)

قوله: (كَالْجَارِّ) من الجر (قُصْبَهُ) بضم قاف[2] فسكون: المعىٰ، واحد الأمعاء، ولعل التشبيه لتقبيح حاله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

ابن عابس الجهني

و[2] روىٰ عنه محمد بن إبراهيم، قيل أنه عقبه، كذا في «الفهرست».

(١٥٤٤٨) (٣/ ٤١٧)

قوله: (بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ مِنْهُ) أي: به

أبو عمرة الأنصاري

قيل: اسمه: بشر، وقيل: بشير، وقيل غير ذلك، واسم والده[3]: عبد الرحمن.

(١٥٤٤٩) (٣/ ٤١٧-٤١٨)

قوله: (فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ) فيه أنه لا ينبغي للعسكر التصرف في أموالهم المتعلقة بأمر الحرب إلا بإذن الإمام (يُبَلِّغُنَا) من التبليغ؛ أي: إلىٰ آخر

(١) «المستدرك» (٣/ ٥٧٦ رقم ٦١٣٢).
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: ولده. والمثبت من «م».

آجالنا؛ أي: يجيبنا (قَدْ هَمَّ) وفي رواية البخاري من حديث سلمة بن الأكوع أنه ﷺ أذن لهم (جِيَاعًا) جمع جائع، وكذا (رِجَالاً) جمع راجل، وهما بالكسر (أَنْ تَدْعُوَ لَنَا بِبَقَايَا أَزْوَادِهِمْ) أي: يطلب منهم إحضارها[1] لأجلنا (ثُمَّ قَامَ فَدَعَا) وهكذا جاء القيام في حديث سلمة؛ كما رواه البخاري في كتاب الشركة، وفيه دليل علىٰ القيام للدعاء عند الشدة، والاهتمام بقضاء الحاجة، كما هو عادة أهل المدينة عند الدعاء للسلطان (فَقَالَ: أَشْهَدُ . . .) إلخ تنبيهًا علىٰ أنه معجزة.

عمير[2] بن سلمة الضمري

قال ابن عبد البر: لا يختلفون في صحبته. وقال ابن منده: مختلف في صحبته.

(١٥٤٥٠) (٣/ ٤١٨)

قوله: (مَرَّ[3] بِالْعَرْجِ) بفتح فسكون: جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة (بِحِمَارٍ) أي: وحشي (عَقِيرٍ) بفتح مهملة؛ أي: معقور (رَمْيَتِي) بفتح فتشديد ياء؛ أي: صيدي (فَشَأْنُكُمْ) بالنصب[4]؛ أي: فافعلوا شأنكم[5]، أو بالرفع؛ أي: فلكم شأنكم، والمراد: إباحتها لهم[6]، وكان حلالاً، ولم يكن صاد لهم (أُثَايَةَ) بضم الهمزة: موضع بين الحرمين (حَاقِفٌ) أي: نائم قد انحنىٰ في نومه (لَا يَرْمِيهِ أَحَدٌ) لأنهم كانوا محرمين، ولأنه سبق إليه صاحب السهم؛ فهو له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

محمد بن حاطب

قرشي جمحي، يقال: إنه[7] ولد بأرض الحبشة، وهاجر أبواه، ومات أبوه

---

(١) في «م»: احضارنا.
(٢) في «م»: عمرو.
(٣) في «م»: من.
(٤) في «م»: النصب.
(٥) في «م»: أي شأنكم.
(٦) في «م»: باجتهالهم.
(٧) سقطت «بالأصل» والمثبت من «م».

بها، فقدمت به أمه المدينة، وجاء أنه أول من سمي محمدًا في الإسلام، قيل: ومات سنة أربع وسبعين أو غير ذلك.

(١٥٤٥١) (٣/ ٤١٨)

قوله: (فَصْلٌ) بالتنوين، خبر لقوله (الدُّفُّ) ويحتمل أن يترك التنوين بإضافته إلىٰ (بَيْنَ) مثل: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨] واللفظ المشهور «فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلاَلِ وَالْحَرَامِ» والدف بضم الدال وفتحها معروف، والمراد: إعلان النكاح بالدف، ذكره في «النهاية». (وَالصَّوْتُ) قال البيهقي في «سننه»: ذهب بعض الناس إلىٰ أن المراد: السماع، وهو خطأ؛ وإنما معناه عندنا: إعلان النكاح، واضطراب الصوت به، والذكر في الناس، ذكره السيوطي في «حاشية الترمذي» وقال بعض أهل التحقيق: ما ذكره البيهقي محتمل، وليس الحديث[1] نصًا فيه؛ فالأول محتمل أيضًا؛ فالجزم بكونه خطأ لا دليل عليه عند الإنصاف، والله تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. قلت: يمكن أن يكون مراده: أن الاستدلال به علىٰ السماع خطأ، وهذا ظاهر؛ لأن الاحتمال يفسد الاستدلال، لكن قد يقال: ضم الصوت إلىٰ الدف شاهد صدق علىٰ أن المراد: هو السماع؛ إذ ليس المتبادر عند الضم غيره كتبادره[2]، فصح الاستدلال؛ إذ ظهور الاحتمال يكفي في الاستدلال، ثم قد جاء في الباب ما يغني ويكفي في إفادة أن المراد: هو السماع؛ فإنكاره يشبه ترك الإنصاف، والله تعالىٰ أعلم بالصواب.

(١٥٤٥٢) (٣/ ٤١٨)

قوله: (أَذْهِبْ) من الإذهاب.

---

(١) في «م»: بالحديث.

(٢) زاد في «م»: لا.

(١٥٤٥٤) (٣/ ٤١٨)

قوله: (إِلَىٰ رَجُلٍ كَانَ بِالْبَطْحَاءِ) ظاهره أنه كان ﷺ حينئذ بمكة، وقد سبق ما يدل علىٰ أنه كان بالمدينة.

أبو زيد

هكذا في النسخ، والصواب: ابن أبي زيد[١] كما في الإسناد، وهو المذكور في «تعجيل المنفعة»[٢] و«الفهرست».

(١٥٤٥٥) (٣/ ٤١٩)

قوله: (يُصِيبُ) بالرفع علىٰ الاستئناف.

كردم بن سفيان

ويقال: كردمة، ثقفي له صحبة عداده في أهل مكة، وفي «التقريب»[٣]: كجعفر.

(١٥٤٥٦) (٣/ ٤١٩)

قوله: (أَلِوَثَنٍ؟) أي: أَنَذَرْتَ[٤] لوثنٍ؟ أي: صنم (أَوْ لِنُصُبٍ[٥]) بضمتين أو سكون الثاني: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويذبحون عليه، ويتخذونه صنمًا يعبدونه (فَأَوْفِ) ظاهره أن الكافر إذا نذر للَّه ينعقد موقوفًا علىٰ إسلامه؛ فإن أسلم يلزمه الوفاء به، ولا مانع من القول به، وإن كان المشهور بين الفقهاء خلافه (عَلَىٰ بُوَانَةَ) بضم الموحدة وتخفيف الواو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع، وفيه أن من نذر أن يضحي في مكان؛ لزمه الوفاء به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: يزيد. وفي «م» أبو زيد، والمثبت من «الفهرست» و«تعجيل المنفعة».

(٢) «تعجيل المنفعة» (١/ ٢٢٤).

(٣) «التقريب» (١/ ٧٥٣ رقم ٨٦٩٠).

(٤) في «م»: نذرت.

(٥) في «الأصل، م»: نصب، والمثبت من المسند المطبوع.

عبد اللَّه المزني

روىٰ عنه ابنه علقمة.

(١٥٤٥٧) (٣/ ٤١٩)

قوله: (أَنْ تُكْسَرَ سِكَّةُ الْمُسْلِمِينَ) قيل: أراد الدراهم والدنانير المضروبة، يسمىٰ كل واحد منهما: سكة؛ لأنه طبع بسكة الحديد؛ أي: لا تكسر إلا من مقتض؛ كردائتها، أو شك في صحة نقدها، وإنما كره ذلك لما فيها من اسم اللَّه تعالىٰ، أو لأن فيه إضاعة المال، وقيل: إنما نهىٰ عن أن تعاد تبرًا، وأما للمنفعة فلا، وقيل: كان بعضهم يقص أطرافها حين كانت المعاملة بها عددًا لا وزنًا، فنهوا عن ذلك.

أبو سليط البدري أنصاري

يقال: اسمه: أسير، وقيل غير ذلك، مشهور بكنيته.

(١٥٤٥٨) (٣/ ٤١٩)

قوله: (الْإِنْسِيَّةِ) بكسر، أو بضم فسكون، أو بفتحتين، وعلىٰ الأول: نسبة إلىٰ الإنس خلاف الجن، وعلىٰ الثاني والثالث: إلىٰ الأنس خلاف الوحش، والمراد: الأهلية (فَكَفَأْنَاهَا) بالهمز؛ أي: قلبناها.

عبد الرحمن بن خنبش

بمعجمة ثم نون ثم موحدة ثم معجمة بوزن جعفر، التميمي. قال ابن حبان: له صحبة. وذكره البخاري في الصحابة، وقال: في إسناده نظر. قال البزار: لم يرو عبد الرحمن غير هذا الحديث؛ أي: المذكور في «المسند» فيما علمت.

(١٥٤٦٠) (٣/ ٤١٩)

قوله: (كَادَتْهُ الشَّيَاطِينُ[1]) أي: احتالوا لإيذائه (تَحَدَّرَتْ) أي: نزلت

---

(١) في «الأصل، م»: الجن، والمثبت من المسند المطبوع.

(كُلِّ طَارِقٍ) أي: جاء بليل، ويقال لكل آت بالليل: طارق، و[١] قيل: أصله: من الطرق، وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلىٰ دق الباب، وقيل: طوارق الليل: ما ينوب من النوائب في الليل (يَطْرُقُ) كينصر (فَطَفِئَتْ) من طفئ بالهمزة؛ كسمع علىٰ بناء الفاعل.

ابن عبس

رجل أدرك الجاهلية.

(١٥٤٦٢) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (فِي غَزْوَةِ رُودِسَ) بضم الراء وكسر الدال المهملة: جزيرة ببحر الروم (يَالَ ذَرِيحْ) بفتح اللام للتعجيب، والذريح أبو حي (قَوْلٌ فَصِيحْ) أي[٢]: **لقوله:** (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) و(أَنْ) زائدة، وعلىٰ الأول: تفسيرية لما في فصيح من معنىٰ القول، أو مخففة؛ أي: بأن لا إله إلا اللَّه، وبالجملة فهذا من الآيات الدالة علىٰ نبوته ﷺ.

عياش بن أبي ربيعة

مخزومي كان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين، ثم خدعه أبو جهل إلىٰ أن رجعوه من المدينة إلىٰ مكة فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت كما في «الصحيحين»[٣] عن أبي هريرة، وذكر العسكري أنه شهد بدرًا، وغلطوه، مات سنة خمس عشرة[٤] بالشام في خلافة عمر، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك.

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».
(٣) «صحيح البخاري» (٢٧٧٤)، و«صحيح مسلم» (٦٧٥).
(٤) في «م»: عشر.

(١٥٤٦٣) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ) أي: قدامها (فِيهَا) أي: في زمنها أو بها (أَرْوَاحُ) جمعه لجمع المضاف إليه معنىٰ (كُلِّ مُؤْمِنٍ) فيه تغليب للرجال علىٰ النساء.

المطلب بن أبي وداعة

قرشي سهمي، ذكر في مسلمة الفتح.

(١٥٤٦٤) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (فَلَا أَدَعُ السُّجُودَ فِيهَا أَبَدًا) تفريع علىٰ فوته في ذاك اليوم؛ أي: حيث فاتني في ذاك اليوم؛ فكيف أترك بعده؟ بل ألتزم بعد جبرًا لما فات.

مجمع بن جارية

بضم أوله، وفتح الجيم، وتشديد الميم المكسورة، ابن جارية بالجيم، أنصاري أوسي. قد جمع القرآن، وكان إمامًا بمسجد الضرار[1]، فلما كان زمن عمر كلمه في مجمع أن يؤم قومه، فقال: لا؛ أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار؟! فقال: واللَّه الذي لا إله إلا هو، ما علمت بشيء من أمرهم. فزعموا أن عمر أذن له أن يصلي بهم، مات في خلافة معاوية.

(١٥٤٦٦) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (بِبَابِ لُدٍّ) بضم اللام ودال مهملة مشددة يصرف: اسم موضع بالشام، قال بعضهم: هو جبل بالشام، ويؤيده: ما جاء في كتاب أهل الكتاب «أن عيسىٰ (عل) يقتل الدجالَ بجبل الزيتون».

(١٥٤٦٩) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ) (الْمَسِيحَ) يحتمل الرفع والنصب كما لا يخفىٰ.

---

(١) في «م»: الضرر.

(١٥٤٧٠) (٣/ ٤٢٠)

قوله: (يُنْفِرُونَ) من التنفير[١]؛ أي: يصرفونها عن جهة مقصدها؛ ليجمعوها في مكان واحد و(الْأَبَاعِرَ) جمع بعير (نُوجِفُ) من أوجف؛ أي: نسرع ونركض (عِنْدَ كُرَاعِ الْغَمِيمِ[٢]) بضم الكاف وفتح الغين المعجمة: موضع بين مكة والمدينة (عَلَىٰ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ) أعطىٰ ستة منها للفرسان، علىٰ أن يكون لكل مائة منهم سهمان، وأعطىٰ البقية، وهي إثنا عشر للراجلين، وهم ألف ومائتان، فيكون لكل مائة سهم، فيكون للراجل سهم، وللفارس سهمان، وهذا معنىٰ **قوله**: (فَأَعْطَىٰ الْفَارِسَ) وبهذا الحديث قال أبو حنيفة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

جبار بن صخر بفتح الجيم وتشديد الموحدة

أنصاري، يكنىٰ أبا عبد اللَّه[٣]، ذكره بعضهم في أهل العقبة، وفي أهل بدر، مات في خلافة عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما -.

(١٥٤٧١) (٣/ ٤٢١)

قوله: (مَنْ يَسْبِقُنَا) أي: يتقدمنا وهو بكسر الباء وضمها (إِلَىٰ الْأُثَايَةِ) بضم الهمزة بعدها مثلثة وبعد الألف ياء مثناة من تحت: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً، وجوز بعضهم كسر الهمزة، وقال بعضهم: أثاثة بمثلثتين، والصواب: الأول (نَفَرَنَا) بفتحات، في «القاموس»: نفرته واستنفرته. وفي «المجمع»: «**إِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ**» أي: دعاكم السلطان إلىٰ الغزو، والاستنفار: الاستنصار (فَيَمْدُرَ) ضبط كينصر، من مدر الحوض: إذا

---

(١) في «م»: التنفير. وهو المثبت، وفي «الأصل»: النفير.

(٢) في «الأصل»: الغمم، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٣) في «م»: عبيدة.

طينه وأصلحه بالمدر، وهو الطين المتماسك؛ لئلا يخرج منه الماء (حَوْضَهَا) أي: حوض الأثاية[١] (وَيَفْرِطَ) من الإفراط؛ أي: يكثر من صب الماء فيه (وَفَرَطْتُ) ضبط من التفريط.

أبو خزامة

في «التقريب»[٢]: بزاي قبلها كسرة، ابن يعمر، بفتح التحتانية وسكون المهملة، قيل: اسمه: زيد، وقيل الحارث، وكلاهما وهم، وهو صحابي له حديث في الرقىٰ، وذكر في «الإصابة»[٣] عن أبي عمر أنه تابعي؛ أي: والصحابي أبوه، وكأنه جنح إلىٰ تقوية قول من قال: عن أبي خزامة[٤]، عن أبيه. انتهىٰ. وكلام المصنف أيضًا يقتضي رجحان هذا القول كغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقال المزي في «الأطراف»: رواه مالك ويونس وعمرو بن الحارث والأوزاعي، عن الزهري، عن أبي خزامة، عن أبيه. انتهىٰ.

(١٥٤٧٢) (٣/ ٤٢١)

قوله: (أَرَأَيْتَ) أي: أخبرني عن هذه الأشياء؛ فإن الرؤية سبب الإخبار فيراد ذلك (وَرُقًىٰ) بضم وقصر، جمع رقية، وهو ما يقرأ من الدعاء؛ لطلب الشفاء (وَتُقًىٰ)[٥] جمع تقاة، وأصلها: وقاة، قلبت الواو تاء، وهو اسم ما يلتجئ به الناس من[٦] خوف الأعداء، من وقي يقي وقاية: إذا حفظ، ويجوز أن يكون تقاة مصدرًا، بمعنىٰ: الاتقاء فحينئذ الضمير في تتقيها للمصدر؛ أي: تتقي تقاة، بمعنىٰ: اتقاء (إِنَّهَا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ) يعني: أنه تعالىٰ قدَّر الأسباب والمسببات، وربط المسببات بالأسباب؛ فحصول المسببات عند حصول الأسباب من جملة القدر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الأثاثة.
(٢) «التقريب» (١/ ٦٣٦ رقم ٨٠٧٧).
(٣) «الإصابة في تميز الصحابة» (٧/ ١٠٦).
(٤) في «م»: خزيمة.
(٥) في «م»: تقاء.
(٦) من «م».

قيس بن سعد أنصاري خزرجي

كنيته: أبو عبد الملك، أو أبو عبد اللَّه، أو غير ذلك، كان ضخمًا حسنًا طويلاً، إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض، وكان من دهاة العرب، من أهل الرأي والمكيدة في الحرب، مع النجدة والسخاء والشجاعة، وكان في جيش فجاع الناس، فكان ينحر ويطعم حتىٰ نهاه أمير الجيش أبو عبيدة، فجاء أنه ﷺ قال: «الجود من شيمة أهل ذلك البيت»[(١)] ورجل استقرض منه ثلاثين ألفًا، فلما ردها عليه أبىٰ أن يقبلها، وكان يقول: اللَّهم ارزقني مالاً؛ فإنه لا يصلح الفعال إلا بالمال. ولم يكن في وجهه شعرة، فكان الأنصار يقولون: وددنا أن نشتري لقيس لحية بأموالنا. شهد مع رسول اللَّه ﷺ المشاهد، وأخذ النبي ﷺ يوم الفتح الراية من أبيه فدفعها إليه، ثم شهد مع علي مشاهده، ثم كان مع الحسن حتىٰ صالح معاوية، فرجع إلىٰ المدينة فأقام بها، وكان يقول: لولا الإسلام لمكرت مكرًا لا تطيقه العرب. مات في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذلك.

(١٥٤٧٦) (٣/ ٤٢١)

قوله: (فَرَدَّ سَعْدٌ رَدًّا خَفِيًّا) يدل علىٰ أن الإسماع في الرد غير لازم، وقد قرره النبي ﷺ (ذَرْهُ) أي: اتركه علىٰ حاله (وَاتَّبَعَهُ) أي: أدركه ولحقه (بِغُسْلٍ) بضم فسكون؛ أي: بماء يغسل به (بِزَعْفَرَانٍ وَوَرْسٍ) فيه استعمال الثوب المصبوغ بالزعفران والورس، وقد جاء النهي عن التزعفر؛ فلعل ذاك[(٢)] النهي محمول علىٰ الاستعمال في البدن (إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ) ظاهره أنه لا ينبغي أن يركب أحد الرفيقين ويمشي الآخر؛ إذا كانت الدابة تطيقه[(٣)]، بخلاف ما إذا كانوا كثيرين فركب واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «كنزل العمال» (١٣/ ٥٤٠)، و«تهذيب الكمال» (٢٤/ ٤٣)، و«فتح الباري» (٨/ ٨١).

(٢) في «م»: ذلك.

(٣) في «الأصل»: مطيعة. والمثبت من «م».

(١٥٤٧٧) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (أَمَرَنَا) الظاهر أن المراد [أنه أمر][١] بذلك وجوبًا، وقوله فيما بعد: (لَمْ يَأْمُرْنَا) أي: وجوبًا فلا ينافي أمر ندب، **وقوله:** (وَلَمْ يَنْهَانَا) مبني علىٰ الإشباع وإلا فالظاهر «لم ينهنا»، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٧٨) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (فِي الْفِتْنَةِ الأُولَىٰ) لعلها فتنة قتل عثمان (فَأَخَّرَ) أي: أخره من التأخير؛ أي: أشار إليه بالركوب في الآخر (أَخْشَىٰ عَلَيْكَ) أي: إن تقدمت أنت؛ أي: فأردت أن أتقدم أنا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٤٧٩) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (عَنْ عَامِرِ بْنِ قَيْسٍ) هكذا في النسخ، والصواب: «عَنْ عَامِرٍ، عَنْ قَيْسٍ» كما ذكره ابن ماجه في «السنن»[٢] والمزي في «الأطراف» وهو عامر ابن شراحيل الشعبي. (كَانَ يُقَلَّسُ) علىٰ بناء المفعول، من التقليس، وهو الضرب بالدف والغناء، قيل: المقلس: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر، والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللَّهو، قال السيوطي: فسره بعض الرواة بأن تقعد الجواري والصبيان علىٰ أفواه الطرق يلعبون بالطبل وغير ذلك، [وقيل: هو اللعب][٣] وقيل: هو الضرب بالدف. انتهىٰ. والظاهر أنهم كانوا يظهرون آثار الفرح والسرور عنده ﷺ وهو يقررهم علىٰ ذلك، كما قرر الجارية التي نذرت ضرب الدف بين يديه علىٰ ذلك، والجاريتين اللتين كانتا تغنيان عند عائشة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) «سنن ابن ماجه» (١٣٠٣).

(٣) من «م».

(١٥٤٨٠) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (فَأَتَىٰ عَلَيَّ) بتشديد الياء (عَلَىٰ بَابٍ) أي: من[١] ذكر ينال به المرء بابًا.

(١٥٤٨١) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (والْكُوبَةَ) بضم الكاف: هي النرد، أو الطبل، أو البربط (وَالْقِنِّينَ) بكسر القاف وتشديد النون: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة (وَالْغُبَيْرَاءَ) ضبط بضم غين معجمة، وفتح موحدة بعدها مثناة من تحت ساكنة: ضرب من الشراب يتخذه الحبش من الذرة[٢].

(١٥٤٨٢) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (كِذْبَةً) أي: ولو واحدة.

وهب بن حذيفة

غفاري، أو مزني، أو ثقفي، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق، وقيل أنه كان من أهل الصفة، وعاش إلىٰ خلافة معاوية.

(١٥٤٨٣) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (وَإِنْ قَامَ مِنْهُ) أي: بنية الرجوع إليه في ذلك الوقت، ويعلم ذلك بقرائن؛ منها: أن يترك شيئًا في ذلك المحل يدل علىٰ أنه يرجع، والله تعالىٰ أعلم، والحديث رواه الترمذي وقال: حسن صحيح. كما في «الأطراف».

عويم[٣] بن ساعدة

بصيغة التصغير، ليس في آخره راء، أنصاري أوسي، شهد العقبة وبدرًا

---

(١) في «م»: علىٰ.
(٢) في «الأصل»: الذرية. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: عويمر.

وأحدًا، مات في خلافة عمر، وجاء[١]: «أنه قيل لرسول اللَّه ﷺ: من الذين[٢] قال اللَّه تعالىٰ فيهم: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ [التوبة: ١٠٨]؟ فقال: نعم المرء منهم عويم بن ساعدة».

(١٥٤٨٥) (٣/ ٤٢٢)

قوله: (فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ) ظاهره أن المراد بالمسجد الذي أسس علىٰ التقوىٰ: هو مسجد قباء، وقد صح أنه مسجد النبي ﷺ الذي في المدينة بطرق، فيحتمل أن المراد: في قصة مسجد الضرار، وأضاف إليهم؛ لكونه[٣] بني عندهم، وأما خطاب أهل مسجد قباء فلا دلالة فيه؛ فإن المراد: الأنصار، وهم كانوا أهل المسجدين، واتفق أن الكلام جرىٰ هناك، واللَّه تعالىٰ أعلم، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، والطبراني في «الثلاثة» وفيه: شرحبيل بن سعد؛ ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان.

قهيد بن مطرف

في «الإصابة»[٥]: ابن مطرف، أو أبي مطرف، يقال: له صحبة، معدود من أهل المدينة، وليس مشهورًا في الصحابة، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

(١٥٤٨٦) (٣/ ٤٢٣)

قوله: (إِنْ عَدَا) بكسر (إِنْ) علىٰ أنها شرطية، والجواب مقدر؛ أي: إن قصد أحد قتلي أو نهب مالي؛ فماذا أفعل؟

---

(١) «الإصابة» (٤/ ٧٤٥)، و«الطبقات الكبرىٰ» (٣/ ٤٥٩)، و«فتح الباري» (١٢/ ١٥١)

(٢) في «م»: الذي.

(٣) في «م»: لكونهم.

(٤) «مجمع الزوائد» (١/ ٤٩٨).

(٥) «الإصابة» (٥/ ٤٥٦).

عمرو بن يثربي

في «القاموس»: يثرب: مدينة النبي ﷺ وهو يثربي بفتح الراء وكسرها، واسم أبي رمثة: يثربي، ورفاعة بن يثربي، وعمرو بن يثربي صحابي، وعميرة ابن يثربي تابعي، وقال الحافظ في «تبصرة المشتبه» في النسب اليثربي: ما علمته؛ لأنها غيرت، وسميت: طيبة، وفي «الأعلام»: بالكسر: رفاعة بن يثربي، وعميرة بن يثربي معروفان. انتهىٰ. فتلخص من هذا أن اسم والد عمرو: يثربي علىٰ صورة النسبة إلىٰ يثرب، إلا أنه بكسر الراء، وفي النسبة يجوز الفتح أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم هو ضُميري، يعد في أهل الحجاز، أسلم عام الفتح، وله صحبة.

(١٥٤٨٨) (٣/ ٤٢٣)

قوله: (فَاجْتَزَرْتُهَا) بجيم وتقديم زاي معجمة علىٰ راء مهملة؛ أي: ذبحتها، يريد: إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً؛ فكيف الحكم؟ (نَعْجَةً) أي: الأنثىٰ من الضأن، وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها (تَحْمِلُ) أي: أنت، والجملة حال (شَفْرَةً) بفتح فسكون فاء: سكين عريضة (وَزِنَادًا) بكسر الزاي، جمع زند بفتح فسكون: العود الذي تقدح به النار؛ أي: إذا كانت أنثىٰ سمينة عزيزة عند أهلها وأنت تريد ذبحها وأكل لحمها لا حلبها وشرب لبنها؛ فلا تحل لك، والحاصل أن الإذن دلالة ينفع في المحقرات لا في الأمور العظيمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو حدرد

هكذا في «المسند» والصواب: ابن أبي حدرد، نبه عليه في «الترتيب» وهو عبد اللَّه بن أبي حدرد، واسم أبي حدرد: سلامة، أو عبد بالتكبير، أو عبيد بالتصغير بلا إضافة ابن عمير، قال ابن منده: لا خلاف في صحبته، وكذلك لأبيه صحبة، وأول مشاهده: الحديبية، ثم خيبر.

(١٥٤٨٩) (٣/ ٤٢٣)

قوله: (فَاسْتَعْدَىٰ عَلَيْهِ) أي: رسول اللَّه ﷺ كما في رواية؛ أي: طلب منه الحكم عليه بالإعطاء (أَنْ تُغْنِمَنَا) ضبط من التغنيم (لَمْ يُرَاجَعْ) علىٰ بناء المفعول (مُتَّزِرٌ) قالوا: الصواب: «مُؤْتَزِرٌ» بالهمز (فَقَالَ) أي: لليهودي (هَا دُونَكَ هَذَا) أي: خذ هذا، و(هَا) للتنبيه.

عمرو بن أم مكتوم

قرشي، يقال: اسمه: عبد اللَّه، وقال ابن سعد: أهل المدينة يقولون: اسمه: عبد اللَّه، وأهل العراق يقولون: عمرو، وهو ابن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن زائدة، لم يذكروا قيسًا، فقيل: هذه نسبة لجده، أسلم قديمًا بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، وكان النبي ﷺ يستخلفه علىٰ المدينة في عامة غزواته فصلىٰ بالناس، قيل: استخلفه ثلاث عشرة مرة، وجاء أنه خرج إلىٰ القادسية، فشهد القتال واستشهد هناك، وكان معه اللواء حينئذ، وقيل: بل رجع ثم مات بالمدينة، وهو الذي نزل فيه سورة «عبس».

(١٥٤٩٠) (٣/ ٤٢٣)

قوله: (كُنْتُ ضَرِيرًا) أي[١] أعمىٰ (شَاسِعَ الدَّارِ) أي: بعيدها عن المسجد (لَا يُلَائِمُنِي) أي: لا يوافقني (النِّدَاءَ) أي: الأذان، ظاهر الحديث أن العمىٰ وحده ليس بعذر لمن يسمع الأذان في ترك الحضور، وما جاء في العتبان؛ فإنما كان العمىٰ مع حلول السيل؛ كما هو معلوم.

(١٥٤٩١) (٣/ ٤٢٣)

قوله: (رِقَّةً) أي: قلة (إِلَّا أَحْرَقْتُهُ) أي: بيته.

---

(١) من «م».

عبد اللَّه الزرقي

هو عبد اللَّه بن رفاعة بن رافع الزرقي، ذكره أحمد وغيره في الصحابة.

(١٥٤٩٢) (٣/ ٤٢٤)

قوله: (وَانْكَفَأَ) أي: انقلبوا، ورجعوا إلىٰ بيوتهم (حَتَّىٰ أُثْنِيَ) بضم الهمزة: من الثناء (فَصَارُوا) أي: المسلمون (لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ) يدل علىٰ أن تعريف الحمد في نحو (الْحَمْدُ للَّهِ) للاستغراق (لِمَا أَضْلَلْتَ) فيه أن الضال كالأنعام، والمهتدون: هم الناس (يَوْمَ الْعَيْلَةِ) ضبط بفتح العين؛ أي: يوم الحاجة (الْكَفَرَةَ[1] الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) أي: كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارىٰ، ويحتمل شمولهم للمشركين؛ لأنهم صاروا أهل كتاب حين نزوله عليه ﷺ.

رجل غير مسمىٰ

(١٥٤٩٣) (٣/ ٤٢٤)

قوله: (مُوَثَّرًا) في «القاموس»: استوثر منه: استكثر فعل ذلك منه (فَسَأَلَهُمْ) قيل: لعل الصواب: «فَسَأَلُوهُ».

جد أبي الأشد

في «التعجيل»: قيل: أبو الأسود، وصُوِّبَ: الأول، واختلف في جده، فقيل: هو أبو المعلىٰ، نقله أبو موسىٰ المديني عن العسكري، وقيل: هو عمرو ابن عبسة. انتهىٰ.

(١٥٤٩٤) (٣/ ٤٢٤)

قوله: (كُنْتُ سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) لا يدري متىٰ كان ذاك هل في أول الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في

---

(١) في «الأصل، م»: كفرة. والمثبت من المسند المطبوع.

المدينة، ولم يكن ثمة قلة في الناس بهذا المقدار، فلعل المراد: بيان قدمه في الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك أو المراد: سابع سبعة من الذين لا يقدرون علىٰ الأضحية بتمامها، وهذا أظهر (أُضْحِيَةً)[1] الظاهر أنها كانت غنمًا ففيه الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك (فَأَخَذَ رَجُلٌ بِرِجْلٍ) بكسر راء فسكون جيم، وفيه أنه ينبغي مشاركة الشركاء في الذبح بقدر الإمكان، وفي «المجمع»[2]: رواه أحمد، وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرحه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده عمرو بن عبسة.

بعض أصحاب النبي ﷺ

(١٥٤٩٥) (٣/ ٤٢٤)

قوله: (قَدَمِهِ[3] لُمْعَةٌ) بضم اللام؛ أي: بقعة وزنًا ومعنىٰ (أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ) هذا يدل علىٰ وجوب الموالاة، ويحتمل أنه أمره بالإعادة زجرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، وجهالة الصحابي لا تضر، ولذلك جاء أن أحمد قال في هذا الإسناد أنه جيد، ورد بأن فيه: بقية، ورده الحافظ بأنه صرح بالتحديث، فزال تهمة التدليس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبيد بن خالد السلمي

يكنىٰ أبا عبد اللَّه، قال البخاري: له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلىٰ أيام الحجاج.

(١٥٤٩٦) (٣/ ٤٢٤)

قوله: (مَوْتُ الْفَجْأَةِ) بضم فاء ومد، أو بفتح فاء وسكون جيم بلا مد؛

---

(١) في «الأصل»: أضحيته. والمثبت من «م».

(٢) «مجمع الزوائد» (٤/ ١٦).

(٣) في «الأصل، م»: قدر، والمثبت من المسند المطبوع.

أي: الموت بغتة من غير تقدم سبب (أَخْذَةُ أَسَفٍ) بفتح سين؛ أي: غضب، أو بكسرها؛ أي: غضبان، والمراد أنه أثر غضبه تعالىٰ حيث لم يتركه للتوبة، وإعداد زاد الآخرة ولم يمرضه؛ ليكون كفارة لذنوبه، ولذلك تعوذ ﷺ منه، لكن جاء أنه في حق الكافر كذلك، وأما في حق المؤمن رحمة؛ لأن المؤمن غالبًا مستعد لحلوله فيريحه من نصب [الدنيا.

أبو الجعد الضمري

قال البخاري: لا أعرف اسمه، ولا أعرف له إلا هذا الحديث الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وابن حبان][1]، وسماه غيره: أدرع، وقيل: جنادة، وقيل: عمرو بن بكر، وكان علىٰ قومه في غزوة الفتح، وقيل: مع عائشة في وقعة الجمل.

(١٥٤٩٨) (٣/ ٤٢٥)

قوله: (تَهَاوُنًا) أي: لقلة الاهتمام بأمرها لا استخفافًا بها؛ فإن الاستخفاف بفرائض اللَّه كفر (طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ) أي: ختم عليه، وغشاه، ومنعه الألطاف.

رجل غير مسمىٰ

(١٥٤٩٩) (٣/ ٤٢٥)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ) لا عبرة بمفهوم الخلاف؛ فلا يعارض بمنطوق ما رواه غيره (بِضَحْوَةٍ) أي: بمقدارها (ما[1] لَمْ يُغَرْغِرْ بِنَفَسِهِ) يحتمل الفتحتين، أو سكون الثاني؛ أي: بخروج نفسه عن بدنه؛ أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه فيصير حينئذ كأنه يغرغر، والغرغرة: أن يجعل المشروب في

---

(١) من «م».

الفم ويُرَدَّد[١] إلىٰ أصل الحلق، ولا يبلع، كذا في «النهاية»[٢] والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة.

السائب بن عبد اللَّه

مخزومي، قيل: هو سائب بن أبي السائب والد عبد اللَّه بن السائب، وقد تقدم حديثه، وقيل: غيره.

(١٥٥٠٠) (٣/ ٤٢٥)

قوله: (لَا تُعْلِّمُونِي بِهِ) من التعليم (قَدْ كَانَ صَاحِبِي) أي: شريكي[٣] في المعاملة (كُنْتَ) علىٰ الخطاب (أَقْرِ الضَّيْفَ) أمر من قريت الضيف: إذا أحسنت إليه.

(١٥٥٠٢) (٣/ ٤٢٥)

قوله: (كُنْتَ لَا [تُدَارِي][٤]) من درأ بالهمزة: إذا دفع (وَلَا تُمَارِي) من المراء، وهو الجدال، والمراد: أنه كان شريكًا موافقًا لا يخالف ولا ينازع، وفي «النهاية» وأصل تدري: مهموز، وجاء في الحديث غير مهموز؛ ليزاوج يماري.

(١٥٥٠٤) (٣/ ٤٢٥)

قوله: (وَلِي حَجَرٌ) أي: صنم (نَحَتُّهُ) بتشديد التاء؛ أي: سويته (الْخَاثِرِ) أي: الغليظ (أَنْفَسُهُ) من نفس به، كفرح؛ أي: بخل به (ثُمَّ يَشْغَرُ) من شغر الكلب، كمنع؛ أي: رفع إحدىٰ رجليه (فَيَبُولُ) أي: علىٰ الصنم، فهذا بيان بطلان ما كانوا عليه (مَوْضِعَ الْحَجَرِ) المراد به: الحجر الأسود (حَكَمًا)

---

(١) في «الأصل»: أو يردد والمثبت من «م».

(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٦٦٥).

(٣) في «الأصل»: شركي.

(٤) في «الأصل، م»: تدري، والمثبت من المسند المطبوع.

بفتحتين (أَتَاكُمْ الْأَمِينُ) فيه بيان اشتهاره ﷺ فيهم قبل النبوة بهذا اللقب، فكأنه ساق هذا الحديث لبطلان الشرك وتحقيق النبوة، والله تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه: هلال بن خباب، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

السائب بن خباب

ضبط بفتح معجمة وتشديد موحدة، أبو مسلم، له صحبة.

(١٥٥٠٦) (٣/ ٤٢٦)

قوله: (لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ رِيحٍ) أي: لا وضوء بالشك، وإنما الوضوء إذا تيقن بخروج شيء؛ إما بريح أو بسماع صوت مثلاً.

عمرو بن الأحوص الحبشي

حديثه في «السنن الأربعة» كذا في «الإصابة»[٢]. قلت: ذكره ابن ماجه في الحج بطوله.

رافع بن عمرو

له صحبة، سكن البصرة، بعض الروايات عنه يدل علىٰ أنه عاش إلىٰ خلافة معاوية.

(١٥٥٠٨) (٣/ ٤٢٦)

قوله: (وَأَنَا وَصِيفٌ) أي: عبد أو خادم (الْعَجْوَةُ) نوع من تمر المدينة (وَالشَّجَرَةُ) أي: شجرة ذلك النوع من التمر، وهذا المعنىٰ هو المتبادر من هذا اللفظ، ووقع هذا اللفظ هكذا في نسخ «المسند» ووقع في ابن ماجه[٣]: «وَالصَّخْرَةُ» وحمله في «النهاية»[٤] علىٰ صخرة بين المقدس. قلت:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣٠).
(٢) «الإصابة» (٤/ ٥٩٨).
(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٤٥٦).
(٤) «النهاية» (٣/ ٢٧).

ويحتمل أن المراد: الحجر الأسود، قيل: ووقع في «الجامع الصغير» منسوبًا إلىٰ أحمد وغيره: العجوة والصخرة والشجرة، قال شارحه: والمراد: الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان، وقيل: الكرمة[1]. انتهىٰ.

معيقيب

بقاف مكسورة ثم بعدها مثناة تحتية وآخره موحدة مصغر، قيل: وجاء بحذف الياء الثانية، ابن أبي فاطمة، دوسي حليف بني أمية أسلم قديمًا وشهد المشاهد يقال: وكان من مهاجرة الحبشة، وكان علىٰ بيت المال لعمر، وعلىٰ الخاتم لعثمان، مات في خلافته، وقيل: عاش بعده.

(١٥٥٠٩) (٣/٤٢٦)

قوله: (فَوَاحِدَةً) بالنصب؛ أي: فافعل مرة واحدة، أو بالرفع؛ أي: فلك مرة واحدة.

محرش الكعبي

بحاء مهملة، وقيل: بمعجمة، قيل: الصواب: الأول، وهو علىٰ التقديرين كمحدث، وفي «الإصابة»[2]: قيل: بكسر الراء المشددة، وقيل: بسكون الحاء المهملة، وفتح الراء، وهو خزاعي كعبي، عداده في أهل مكة.

(١٥٥١٢) (٣/٤٢٦)

قوله: (لَمْ يُثْبِتْ سُفْيَانُ) ضبط من التثبيت (فَأَصْبَحَ بِهَا) أي: بالجعرانة (كَبَائِتٍ) أي: كالبائت بالجعرانة؛ أي: كأنه بات بها، وما خرج للعمرة (سَبِيكَةُ فِضَّةٍ) أي: كصورة مسبوكة من فضة في الصفاء والبياض.

---

(١) في «م»: الكرامة.

(٢) «الإصابة» (٥/ ٧٨٤).

(١٥٥١٣) (٣/ ٤٢٦)

قوله: (فِي بَطْنِ سَرِفَ) بفتح فكسر غير منصرف؛ فإنه اسم موضع في قرب مكة.

أبو حازم بجلي والد قيس

قيل: اسمه عوف، وقيل: عبد عوف، قال محمد بن سعد: قتل أبو حازم بصفين.

محرش

قد تقدم قريبًا.

أبو اليسر

بفتحتين، أنصاري سلمي بفتحتين، اسمه: كعب بن عمرو، مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدرًا، وهو الذي أسر العباس، وكان قصيرًا، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين، قيل: وهو آخر من مات من أهل بدر.

(١٥٥٢٠) (٣/ ٤٢٧)

قوله: (أَنْ يُظِلَّهُ) من أظله (فِي ظِلِّهِ) الإضافة للتشريف؛ كما في بيت اللَّه أو لبيان أنه ظل يحتاج حصوله إلىٰ إذنه تعالىٰ فيه لا كظل الدنيا (فَلْيُنْظِرْ) من الإنظار؛ أي: ليؤخر عنه المطالبة (أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ) أي: ليسقط عنه الدين كله أو بعضه.

(١٥٥٢٢) (٣/ ٤٢٧)

قوله: (مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي . . .) إلخ؛ أي: الأجر يتفاوت بتفاوت الحضور والخشوع والسنن والآداب، حتىٰ كان بعضهم يصليها كاملة، وبعضهم يصلي عشرها.

(١٥٥٢٤) (٣/ ٤٢٧)

قوله: (مِنَ الْهَدْمِ) بفتح فسكون مصدر: هدم البناء نقضه، والمراد: من أن يهدم علىٰ البناء، علىٰ بناء المصدر للمفعول، أو من أن أهدم البناء علىٰ أحد،

علىٰ أنه مصدر للفاعل. (مِنَ التَّرَدِّي) هو السقوط من العالي إلىٰ السافل (وَالْغَرَقِ) بفتحتين، وكذا (الْحَرَقِ) و(الْهَرَمِ) والمراد بـ(الْهَرَمِ): أقصىٰ الكبر الذي هو أرذل العمر (أَنْ يَتَخَبَّطَنِي . . .) إلخ، فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا، فيضله ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن صلاح[1] شأنه والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة اللَّه، أو يكره له الموت، أو يؤسفه علىٰ حياة الدنيا فلا يرضىٰ بما قضاه اللَّه تعالىٰ عليه من الفناء والنقلة إلىٰ دار الآخرة فيختم له، ويلقىٰ اللَّه وهو ساخط عليه (مُدْبِرًا) هذا القيد هو مدار الاستعاذة (لَدِيغًا) هو الملدوغ، وهو من لدغته بعض ذوات السم.

قوله: (وَالْحَرِيقِ) أي: عذاب المحرق[2].

(١٥٥٢٥) (٣/ ٤٢٧)

قوله: (تُرِيدُ) أي: الغنم؛ أي: تقرب[3]، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧] أو تتوجه أو الإرادة حقيقة لأن شأن الحيوان أن يريد ولا تختص الإرادة بالعاقل (مِثْلَ الظَّلِيمِ) هو الذكر من النعام (مُوَلِّيًا) أي: مدبر للعسكر مقبلاً علىٰ الغنم (أُمْتِعُوا) علىٰ بناء المفعول.

أبو فاطمة

أزدي، وقيل[4]: دوسي أو ليثي، قيل: اسمه: أنيس، وقيل: عبد اللَّه بن أنيس.

(١٥٥٢٦) (٣/ ٤٢٨)

قوله: (فَأَكْثِرِ السُّجُودَ) قد جاء أنه اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود.

---

(١) في «م»: إصلاح.

(٢) في «م»: العذاب المحروق.

(٣) في «م»: أتقرب.

(٤) زاد في «م»: اسمه.

عبد الرحمن بن شبل

بكسر معجمة وسكون موحدة، أنصاري أوسي أحد النقباء، عداده في أهل المدينة، وقيل: هو ممن نزل حمص أو الشام من الصحابة، وجاء «أن معاوية قال له: إنك من فقهاء الصحابة وقدمائهم؛ فقم في الناس وعظهم» مات في أيام معاوية

(١٥٥٢٩) (٣/ ٤٢٨)

قوله: (عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ) بضم المهملة وسكون الموحدة. **قوله:** (وَلَا تَغْلُوا فِيهِ) من الغلو، وهو التجاوز عن الحد؛ أي: لا تبالغوا في القراءة ولا تكثروا فيها (وَلَا تَجْفُوا) من جفا عنه: إذا بعد؛ أي: لا تبعدوا عن تلاوته، ولا تقلّوها؛ بل توسطوا، وفيه نهي عن كل من الإفراط والتفريط، وأمر بالتزام التوسط (وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ) أي: بالقرآن (وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ) أي: المال؛ أي: لا تطلبوا به أمرًا دنيويًا، سواء كان حاجة أصلية؛ كالأكل، أو زائدة؛ كزيادة المال.

(١٥٥٣١) (٣/ ٤٢٨)

(قَالَ النِّسَاءُ) أي: ومن كان على عادتهن (أَوَلَسْنَ [(١)]) أي: النساء (أُمَّهَاتِنَا) أي: أمهات المؤمنين ومن جملتهم (وَلَكِنَّهُمْ) هكذا في النسخ، وكأن الضمير لهن باعتبار كونهن فساقًا (أُعْطِينَ) على بناء المفعول، وكذا (ابْتُلِينَ) والله تعالى أعلم.

(١٥٥٣٢) (٣/ ٤٢٨)

قوله: (عَنْ نَقْرة الْغُرَابِ) هو تخفيف السجود بحيث لا يمكث [فيه] [(٢)] إلا وقد وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله (افْتِرَاش السَّبُعُ) هو أن يبسط

---

(١) في «الأصل، م»: أو ليس. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) من «م».

ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الأرض كما يبسط السبع والكلب والذئب ذراعيه، والافتراش افتعال من الفرش (وَأَنْ يُوطِنَ) إلخ؛ أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكانًا معينًا لا يصلي إلا فيه كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبرك قديم، وقيل: معناه: أن يبرك علىٰ ركبته قبل يديه إذا أراد السجود، مثل بروك البعير. قلت: وهذا لا يوافق لفظ الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عامر بن شهر

همداني، وكان أول من اعترض علىٰ الأسود العنسي

(١٥٥٣٦) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (انْظُرُوا قُرَيْشًا) أي: ملوكهم، وكان غالبهم صغارًا، فلذلك جمع عامر هذه الكلمة مع كلمة النجاشي (مِنْ قَوْلِهِمْ) أي: بعضه الموافق للدين (فِعْلَهُمْ) أي: كله، ففيه أن الغالب في فعلهم المخالفة.

معاوية الليثي، ذكره البخاري وغيره في الصحابة، عداده في أهل البصرة

(١٥٥٣٧) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (مُجْدِبِينَ) اسم فاعل من: أجدب القوم؛ أي: أصابهم جدب؛ أي: قحط.

معاوية بن جاهمة

بالجيم؛ ابن العباس بن مرادس السلمي لأبيه وجده صحبة، وقيل: له أيضًا.

(١٥٥٣٨) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (الْزَمْهَا) من لزمه كسمع (فَإِنَّ الْجَنَّةَ) أي: نصيبك منها لا يصل إليك إلا برضاها بحيث [كأنه لها وهي عليه قاعدة فلا يصل إليك إلا من

جهتها فإن الشيء إذا صار تحت رجل أحد فقد تمكن منه واستولىٰ عليه بحيث][1] لا يصل إلىٰ الآخر إلا من جهته، واللّٰه تعالىٰ أعلم (ثُمَّ الثَّانِيَةَ) أي: أعاد المرة الثانية (فِي مَقَاعِدَ) أي: في مجالس.

أبو عزة هذلي

اسمه: يسار بن عبدة، وقيل غير ذلك.

(١٥٥٣٩) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (جَعَلَ[2] لَهُ فِيهَا) أي: ليذهب إليها فيموت بها.

الحارث بن زياد أنصاري ساعدي

(١٥٥٤٠) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (لَا أُبَايِعُكَ) أي: علىٰ الهجرة (أَنَّ النَّاسَ) أي: المطلوب من سائر الناس (الهِجْرَةَ إِلَيْكُمْ) وليس المطلوب منكم الهجرة إليهم، وفي رواية: «أنكم معشر الأنصار لا تهاجرون إلىٰ أحد، ولكن الناس يهاجرون إليكم». (حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللَّهَ) أي: إلىٰ أن يموت، وفيه أن المعتبر هو الموت علىٰ الحب أو البغض لا الحب أوالبغض أحيانًا

شكل بن حميد

هو بفتحتين صحابي نزل الكوفة، وهو من رهط حذيفة بن اليمان له صحبة وهو أبو[3] شتير بالتصغير.

(١٥٥٤١) (٣/ ٤٢٩)

قوله: (وَمَنِيِّي) هو المني المشهور، بمعنىٰ: الماء المعروف، مضافًا إلىٰ ياء المتكلم.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) في «م»: جعله.

(٣) في «م»: ابن.

طخفة بن قيس

بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء، ويقال: بالهاء موضع الخاء، ويقال: بالغين المعجمة موضع الخاء، غفاري صحابي، ووقع في بعض روايات حديثه: قيس بن طخفة.

(١٥٥٤٣) (٣/ ٤٢٩-٤٣٠)

قوله: (فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ) أي: بإطعامهم (بَقِيتُ) على صيغة المتكلم (انْطَلِقُوا) أي: في (بِجَشِيشَةٍ) **هي ما يجش** من الحب فيطبخ، والجش[1]: طحن خفيف فوق الدقيق (بِحَيْسَةٍ) **هي أخلاط** من تمر وسويق وأقط وسمن تجمع[2] فتؤكل (الْقَطَاةِ) بفتح القاف: ضرب من الحمام، وكأنه شبه في القلة (بِعُسٍّ) بضم عين فتشديد سين: قدح ضخم (بِتُّمْ) من البيتوتة، فيه إكرام الفقراء والتحمل على الضيق لهم (عَلَىٰ بَطْنِي) أي: على وجهي (ضِجْعَةٌ) بالكسر كالجلسة للهيئة.

(١٥٥٤٥) (٣/ ٤٣٠)

قوله: (ضَافَ) أي: نزل ضيفًا عليه (فَبِتْنَا عِنْدَهُ) أي: في مسجده (فَرَكَضَهُ) حرَّكه.

أبو لبابة أنصاري

قيل: اسمه: بشير بمعجمة على وزن: عظيم، وقيل: بمهملة أوله ثم تحتانية ثانيه، وقيل: رفاعة، كان أحد النقباء ليلة العقبة، قالوا: «**إن** النبي ﷺ رد أبا لبابة والحارث بن حاطب بعد أن خرجا معه إلى بدر، **فأَمَّرَ أبا** لبابة على المدينة، وضرب لهما بسهمهما، وأجرهما مع أصحاب بدر».

---

(١) في «م»: الحيش.

(٢) في «الأصل»: مجمع. والمثبت من «م».

(١٥٥٤٦) (٣/ ٤٣٠)

قوله: (عن قَتْلِ الْحَيَّاتِ) الحيات في بعض النسخ الجنان بكسر جيم وتشديد جمع جان، وهي الحية الدقيقة الخفيفة، وقيل: الدقيقة البيضاء، وفي بعض الروايات[(١)]: «حَيَّاتِ الْبُيُوتِ» فقيل: هو عام في جميع البيوت، وقيل: مخصوص ببيوت المدينة، وقيل: ببيوت المدن، وعلىٰ كل حال فتقتل: في البراري، وقيل: هي الحية التي تكون كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٥٤٨) (٣/ ٤٣٠)

قوله: (وَفِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ) كخصال لفظًا ومعنىٰ (وَأَهْبَطَ) أي: أنزل من الجنة إلىٰ الأرض، قيل: هذه القضايا ليست لذكر فضيلته؛ لأن إخراج آدم وقيام الساعة لا تعد فضيلة، وقيل: بل جميعها فضائل، وخروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيله إلىٰ ما أعد له من الكرامات (يُشْفِقْنَ) من الإشفاق، بمعنىٰ: الخوف؛ أي: لعلمهن بقيام الساعة فيه.

عمرو بن الجموح

بفتح الجيم وتخفيف ميم ،من سادات الأنصار، وجاء أنه ﷺ قال لبني سلمة قوم جابر: «سيدكم عمرو بن الجموح» وكان آخر الأنصار إسلامًا، وكان قبل ذلك قد اتخذ في داره صنمًا، فلما أسلم فتيان بني سلمة؛ منهم ابنه معاذ كانوا يدخلون علىٰ صنمه، فيطرحونه في موضع نجس، فيجده عمرو[(٢)] منكبًا علىٰ وجهه في العذرة، فيأخذه ويغسله ويطيبه، ويقول: لو أعلم من

(١) «سنن أبي داود» (٥٢٦٠)، و«سنن الترمذي» (١٤٨٣)، و«مسند أحمد» (٦/ ٢٩).
(٢) في «الأصل»: عمر، والمثبت من «م» وهو الصواب.

صنع هذا بك؟! ففعلوا ذلك مرارًا، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه وقال: إن كان فيك خير[١] فامتنع. فلما أمسىٰ أخذوا كلبًا ميتًا فربطوه في عنقه وأخذوا السيف، فأصبح فوجده كذلك، فأبصر رشده وأسلم، وقال[٢] في ذلك حين أسلم:

باللَّه لو كنت إلهًا لم تكن أنت وكلبًا في وسط بئر في قرن

واستشهد بأحد.

(١٥٥٤٩) (٣/ ٤٣٠)

قوله: (لَا يَحِقُّ الْعَبْدُ . . .) إلخ؛ أي: لا يستحق العبد أن يوصف بصريح الإيمان ويقال [له][٣] أنه صاحب صريح الإيمان (الْوَلَاءَ) بفتح الواو؛ أي: القرب (وَإِنَّ أَوْلِيَائِي) حكاية عن قول اللَّه تبارك وتعالىٰ (يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي) علىٰ بناء المفعول؛ أي: من أراد أن يذكر اللَّه تعالىٰ يذكرهم وينظر في حالهم، وأنهم كيف كانوا يذكرون اللَّه تعالىٰ حتىٰ يذكر اللَّه تعالىٰ كما ذكروه (وَاذْكُرْ بِذِكْرِهِم) من ذكر أحوالهم رغب في ذكر اللَّه تعالىٰ، ويحتمل أن المراد: مجرد المقارنة كما في قولنا: لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه، ويحتمل أن المصدر مضاف إلىٰ الفاعل في الموضعين؛ أي: أن الناس يذكرونهم بسبب أني أذكرهم، ويذكرونني بسبب أنهم يذكرونني، واللَّه تعالىٰ أعلم. ومثل هذا المتن ذكره في «المجمع»[٤] عن عمرو بن الحمق - بفتح فكسر - ولفظه: «**لا يحق العبد حقيقة الإيمان حتىٰ يغضب للَّه ويرضىٰ للَّه؛ فإذا فعل ذلك فقد** استحق حقيقة الإيمان، وإن أحبائي وأوليائي الذين يذكرون بذكري وأذكر بذكرهم» وقال: رواه في «الأوسط» وفيه رشدين بن سعد؛ والأكثر علىٰ

---

(١) في «م»: خيرًا.
(٢) تكررت «بالأصل».
(٣) من «م».
(٤) «المجمع» (١/ ٢٢٢).

تضعيفه. وفي «التعجيل»: أبو منصور مولىٰ الأنصار ذكره البخاري وذكر أن حديثه مرسل؛ يعني: أنه[1] لم يلق عمرو بن الجموح. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أن رشدين بن سعد في هذا الإسناد أيضًا موجود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد الرحمن بن صفوان

قيل: قرشي له صحبة، وقد جاء في بعض الروايات الشك في أنه صفوان ابن عبد الرحمن، أو عبد الرحمن بن صفوان

(١٥٥٥٠) (٣/ ٤٣٠)

قوله: (بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْبَابِ) أي: في الملتزم.

(١٥٥٥٢) (٣/ ٤٣١)

قوله: (بَلَاءٌ فِي الْإِسْلَامِ حَسَنٌ) أي: أعمال صالحة (أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ) أراد أن يخصصه، وكان ﷺ يخص بإذن اللَّه من يشاء[2] اللَّه تعالىٰ له ذلك.

وفد عبد القيس

قال النووي[3]: الوفد: الجماعة المختارة من القوم للقاء[4] العظماء والمسير إليهم، واحدهم: وافد، وهذا الوفد تقدم قبائل عبد القيس للهجرة إلىٰ رسول اللَّه ﷺ وكانوا أربعة عشر راكبًا: الأشج العصري رئيسهم، ومزيدة[5] بن مالك المحاربي، وعبيدة بن همام المحاربي، وصحار بن عباس، وعمرو بن مرحوم، والحارث بن شعيب، والحارث بن جندب، ولم

(١) في «م»: أن.
(٢) في «الأصل»: ما شاء. والمثبت من «م».
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ١٨١).
(٤) في «الأصل»: للقي. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: مربدة.

يعثر علىٰ أكثر من أسماء هؤلاء، وسبب وفودهم: «أن منقذ ابن حبان كان متجره إلىٰ المدينة في الجاهلية، فجاء بملاحف وتمر فيها من هجر علىٰ عادته، فبينما هو قاعد إذ مر به النبي ﷺ فنهض منقذ إليه، فقال له النبي ﷺ: أمنقذ بن حبان؟ وسأله عن قومه، وعن أشرافهم رجل رجل يسميهم بأسمائهم، فأسلم منقذ وتعلم الفاتحة و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١] ثم ذهب إلىٰ بلاده، فكتب النبي ﷺ معه إلىٰ جماعة عبد القيس كتابًا، فذهب به وكتمه أيامًا، ثم اطلعت عليه امرأته بنت الأشج ومنقذ يصلي ويقرأ، فأنكرت ذلك فذكرته لأبيها وقالت: أنكرت بَعْلي منذ قدم من المدينة أنه يغسل أطرافه، ويستقبل الجهة يحني ظهره مرة ويضع جبينه مرة! فتلاقيا فتجاريا ذلك فوقع الإسلام في قلبه، ثم ثار الأشج إلىٰ قومه بالكتاب فقرأ عليهم، فوقع الإسلام في قلوبهم، وأجمعوا علىٰ السير، فلما دنوا من المدينة قال النبي ﷺ لجلسائه: أتاكم وفد عبد القيس، خير أهل المشرق - وفيهم الأشج - غير ناكبين ولا مبدلين ولا مرتابين».

(١٥٥٥٤) (٣/ ٤٣١)

قوله: (الْمُنْتَخَبِينَ) اسم مفعول من الانتخاب، بمعنىٰ: الاختيار (الْمُتَقَبَّلِينَ) اسم مفعول من التقبل، بمعني: القبول (وَفْدٌ يَفِدُونَ) كيَعِدون؛ أي: يذهبون، والظاهر أن المراد: من يذهبون معه يوم القيامة للشفاعة (إِلَىٰ رَبِّهِمْ) أي: إلىٰ محل العرض عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

نصر بن دهر

أسلمي، قال البخاري: له صحبة. وقال البغوي: سكن المدينة.

(١٥٥٥٥) (٣/ ٤٣١)

قوله: (فَاسْتَوْدَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ بِالزِّنَا) أي: أقر به.

(١٥٥٥٦) (٣/ ٤٣١)

قوله: (فَاحْدُ[1] لَنَا) هو أمر من حددت الإبل بوزن: ادع، حذف منه همزة الوصل خطًّا، والحدو: سوق الإبل والغناء لها (مِنْ هُنَيَّاتِكَ) بضم هاء وفتح نون وتشديد ياء؛ أي: كلماتك.

صخر الغامدي

تقدم حديثه قريبًا

وفد عبد القيس

ذكرهم قد سبق قريبًا

(١٥٥٥٩) (٣/ ٤٣٢-٤٣٣)

قوله: (فَرَحَّبَ) بالتشديد: من الترحيب؛ أي: قال لنا: مرحبًا، وهذا اللفظ عند العرب من حسن اللقاء (وَزَعِيمُكُمْ) الزعيم: هو السيد، والعطف كعطف التفسير (إِلَىٰ الْمُنْذِرِ بْنِ عَائِذٍ) بالذال المعجمة (فَتَخَلَّفَ بَعْدُ[2] الْقَوْمِ) مشروع في ذكر ما فعل حين جاء، والفاء للدلالة علىٰ أن الشروع في بيان حاله ينبغي أن يكون بعد جري ذكره، ويحتمل أن الفاء للتعليل؛ أي: أشاروا إليه؛ لأنه فَعَل فِعْل السادات حيث تخلف عن بعض القوم؛ أي: تأخر عنهم فإنهم استعجلوا في المجيء إليه ﷺ وهذا تأخر عنهم فأصلح أمورهم وراعىٰ آداب[3] مجلس العظماء في تحسين الثياب (عَيْبَتَهُ) بفتح مهملة وسكون مثناة تحتية فموحدة: ما يوضع فيه الثياب (وَالْمُشَقَّرَ) بضم الميم وفتح القاف مشددة: حصن بالبحرين قديم (أَشْبَهُ شَيْئًا) الظاهر: أنه بالجر بالإضافة (أَشْعَارًا) بفتح الهمزة: جمع شعر الإنسان، وكذا الأَبْشَار - بالفتح - جمع بشرة، بمعنىٰ: ظاهر الجلد؛ أي: أنهم أمثالكم من كل وجه (وَلَا مَوْتُورِينَ)

---

(١) في «م»: فحد.

(٢) في «الأصل»: بعض.

(٣) في «م»: أدب.

الموتور: من قتل له قتيل، فلم يدرك بدمه، وجاء: وترت الرجل: إذا أفزعته وأدركته بمكروه (إِذْ أَبَىٰ قَوْمٌ) أي: أسلموا (إِذْ أَبَىٰ قَوْمٌ) والمراد: كل قوم؛ أي: غالبهم؛ فالنكرة في الإثبات للعموم، كما في ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [التكوير: ١٤] والحكم باعتبار الغالب (حَتَّىٰ قُتِلُوا) علىٰ بناء المفعول (خَيْرَ إِخْوَانٍ) أي: هم خير إخوان، والجواب مطابق بحسب المآل (أَلَانُوا) من الإلانة (فَأَعْجَبَتْ) أي: هذه[1] القصة، أو الكرامة، أو الخصلة علىٰ (مَا تَعَلَّمْنَا) من التعلم والثاني من العلم؛ أي: علىٰ وجه: (تَعَلَّمْنَا وَعَلِمْنَا). (شَيْئًا) الظاهر: رفعه؛ فإن نصب فبتقدير: فهل أبقيتم معكم؟ (صُبْرَةٌ) بضم فسكون: ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن (عَلَىٰ نِطْعٍ) بكسر ففتح (يَخْتَصِرُ بِهَا) أي: يأخذها (التَّعْضُوضَ) بفتح فسكون: تمر أسود حلو، واحدته بهاء (الصَّرَفَانَ) ضبط بفتحتين (وَخِمَةٌ) بفتح فكسر أو سكون: ثقيلة كثيرة الأمراض (هِيجَتْ) بكسر الهاء؛ أي: تغيرت (يُلَاثُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يربط (فِي مِثْلِ هَذِهِ) أي: في الصغيرة (ثَمِلَ) بكسر الميم؛ أي: سكر (إِلَىٰ ابْنِ عَمِّهِ) أي: الذي هو أحب شخص إليه؛ فكيف غيره؟ (فَهَزَرَ) بتقديم الزاي المعجمة علىٰ الراء المهملة؛ كضرب لفظًا ومعنىٰ (مِنْ بَنِي عَضَلٍ) ضبط بفتحتين.

سهل بن سعد الساعدي

في «الفهرست» إن: مسند[2] سهل بن سعد الساعدي في مسند الأنصار. وكذا في «الترتيب» قيل: وكذا ذكر الحافظ في «الأطراف» وقد سقط من بعض النسخ أيضًا إلا أنه موجود في أصلنا وغيره هاهنا، والله تعالىٰ أعلم، وهو أنصاري خزرجي من مشاهير الصحابة، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، مات سنة إحدىٰ وتسعين

---

(١) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م». (٢) في «م»: أي: مسند.

(١٥٥٦٠) (٣/ ٤٣٣)

قوله: (غَدْوَةٌ) أي: سير ساعة من أول النهار أو آخره (خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا) أي: من إنفاقها، و[1] هو علىٰ اعتقادهم الخير في حصول الدنيا.

(١٥٥٦١) (٣/ ٤٣٣)

قوله: (تَقِيلُ) من القيلولة، وهي الاستراحة عند الزوال (وَتَتَغَدَّىٰ) من الغداء، وهو الطعام أول النهار (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) أي: بعد صلاة الجمعة كما جاء، والمراد: المبادرة إلىٰ الجمعة وتأخير الأمور الضرورية إلىٰ ما بعد الصلاة، وقيل: المراد أنهم كانوا يصلون قبل الزوال، والجمهور علىٰ الأول.

(١٥٥٦٢) (٣/ ٤٣٣)

قوله: (عَاقِدِي أُزُرِهِمْ) بضم فسكون: جمع إزار (أَمْثَالَ) بالنصب علىٰ الحال من ضمير (عَاقِدِي أُزُرِهِمْ). (مِنْ ضِيقِ) أي: لأجل الضيق متعلق بـ(عَاقِدِي أُزُرِهِمْ). (خَلْفَ) متعلق بـ(رَأَيْتُ) (لَا تَرْفَعْنَ) خوفًا من أن ينكشف لهن شيء من عوراتهم.

(١٥٥٦٣) (٣/ ٤٣٣)

قوله: (لَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ) أي: مقدار يسع للسوط .

حكيم بن حزام

قد سبق قريبًا أحاديثه.

(١٥٥٧٤) (٣/ ٤٣٤)

قوله: (بِإِشْرَافِ نَفْسٍ) أي: طمعها.

(١٥٥٧٨) (٣/ ٤٣٤)

قوله: (فَقُلْتُ: وَمِنْكَ) أي: لا ينبغي السؤال وإن سأل منك.

---

(١) في «م»: أو.

(١٥٥٧٩) (٣/ ٤٣٤)

قوله: (وَلَا يُسْتَقَادُ فِيهَا) أي: لا يؤخذ القصاص فيها؛ فإن كلاً من الحد والقصاص، وإن كان إجراء لحكمه تعالىٰ لكنه يؤدي إلىٰ تلويث المسجد، ورفع الأصوات فيه، وهو غير لائق بالمسجد، والله تعالىٰ أعلم.

قرة بن إياس المزني

جد إياس بن معاوية، القاضي المشهور بالذكاء، ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، قتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية

(١٥٥٨١) (٣/ ٤٣٤)

قوله: (لَمُطْلَقٌ)[(١)] بفتح اللام؛ أي: غير مزرور أزراره.

(١٥٥٨٢) (٣/ ٤٣٤-٤٣٥)

قوله: (فِي جُرُبَّانِهِ) بضم جيم وراء وتشديد موحدة: جيب القميص (فَمَا مَنَعَهُ) أي: ما عده قلة الأدب حتىٰ يمنعه ذاك من الدعاء لي، أو ما شغله ذاك من الدعاء لي حتىٰ يقطع الدعاء حينئذ (نُغْضِ كَتِفِهِ) بضم نون وفتحها وسكون غين معجمة وضاد معجمة؛ أي: أعلىٰ الكتف، وقيل: عظم رقيق علىٰ طرفه (السِّلْعَةِ) بكسر سين: زيادة تحدث في الجسد؛ كالغدة تكون من قدر الحمصة إلىٰ قدر البطيخة، وقيل: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم؛ إذا غمزت باليد تحركت.

أبو إياس

هو معاوية بن قرة؛ فهو من تتمة حديث قرة؛ لأنه[(٢)] صحابي آخر.

(١٥٥٨٤) (٣/ ٤٣٥)

قوله: (صَوْمُ الدَّهْرِ) حيث أن كل صوم بعشرة (وَإِفْطَارُهُ) أي: إفطار

---

(١) في «م»: المطلق.

(٢) في «م»: إلا أنه.

الدهر؛ أي: غالبه حقيقة، فصاحبه من حيث الأجر صائم، ومن حيث الراحة مفطر، فهذا ترغيب فيه.

الأسود بن سريع

تميمي سعدي، شاعر مشهور، وكان في الإسلام قاضيًا، وهو أول من قضىٰ بمسجد البصرة، توفي زمن معاوية، وقيل: فقد أيام الجمل، وقيل: لما قتل عثمان ركب الأسود سفينة وحمل معه أهله وعياله فانطلق؛ فما رئي بعد.

(١٥٥٨٥) (٣/ ٤٣٥)

قوله: (بِمَحَامِدَ وَمِدَحٍ) بكسر ففتح (وَإِيَّاكَ) عطف علىٰ ربي (أُنْشِدُهُ) من الإنشاد (أَدْلَمُ) أسود طويل (بَيْنَ بَيْنَ) أي: اقطع بين بين، [أو اسكت بين بين][1] أو اجعله بين بين؛ أي: بيني وبينك لا يسمع هذا الجائي، قيل: ولعله تصحيف (بَسْ بَسْ) بفتح باء وسكون سين: صوت يستعمل للإسكات (اسْتَنْصَتْنِي) علىٰ صيغة[2] الخطاب، من الاستنصات، بمعنىٰ: طلب السكوت (لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ) كأن فيه إشارة أن الشعر لا يخلو عن شيء.

(١٥٥٨٧) (٣/ ٤٣٥)

قوله: (عَرَفَ الْحَقَّ لِأَهْلِهِ) أي: التوبة حق له تعالىٰ؛ فمن قال ذلك، فقد عرفها لمستحقها.

(١٥٥٨٨) (٣/ ٤٣٥)

قوله: (فَأَفْضَىٰ بِهِمْ الْقَتْلُ) بالرفع: فاعل أفضىٰ، والباء للتعدية؛ أي: أوصلهم القتل (أَوَهَلْ خِيَارُكُمْ) الهمزة للاستفهام دخلت علىٰ مقدر، والواو للعطف فهما بالفتح؛ أي: أتقولون ذاك وترون أن أولاد المشركين مشركون مع

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: صفة.

أنهم من أخيار المسلمين؛ فإنهم مع إسلامهم ما أذنبوا قط؟ ويحتمل أن تكون اللفظة المذكورة: (أَوَ) بمعنىٰ: بل (نَسَمَةٍ) بفتحتين؛ أي: نفس.

(١٥٥٩٠) (٣/ ٤٣٥)

قوله: (أَعْسَرُ أَيْسَرُ) أي: بين الشدة واللين.

قرة

وقد تقدم قريبًا.

(١٥٥٩٢) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (أَنْ أَذْبَحَهَا[1]) بفتح (أَنْ) أي: وقت ذبحها، أو بكسرها علىٰ الشرط (وَالشَّاة) بالنصب؛ أي: ارحمها، أو بالرفع.

(١٥٥٩٥) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (أَحَبَّكَ اللَّهُ) بيان شدة محبته بابنه، أو أنه ما كان يعرف قدر محبة اللَّه تعالىٰ لعباده المؤمنين فضلاً عن الأنبياء - صلوات اللَّه تعالىٰ وسلامه عليهم أجمعين- فضلاً عن سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام (أَمَا تُحِبُّ) قاله تسلية له وحثًّا له علىٰ الصبر علىٰ فقده.

(١٥٥٩٦) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّام) أي: بالخروج عن طاعة الإمام (فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ) الخطاب لأهل ذاك الوقت، بمعنىٰ: كثرة الفتن بينهم حينئذ؛ فهذا إشارة إلىٰ زمان علي ومعاوية - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - ويحتمل أن المراد: فسادهم بكثرة المعاصي والطغيان وترك الجهاد، **فقوله:** (فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ) خطاب للناس عمومًا لا لأهل ذلك الوقت الذين كان بعضهم حاضرين عنده (مَنْصُورُونَ) هكذا في النسخ، والظاهر: (مَنْصُورِينَ) كما في ابن ماجه[2].

---

(١) في «الأصل، م»: ذبحها.

(٢) «سنن ابن ماجه» (٦).

مالك بن الحويرث

ليثي سكن البصرة، مات سنة أربع وستين هو الصحيح

(١٥٥٩٨) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (وَنَحْنُ شَبَبَةٌ) بفتحات (مُتَقَارِبُونَ) أي: في السن (رَفِيقًا) بتقديم الفاء: من الرفق، وروي بقافين من الرقة (أَحَدُكُمْ) صغيرًا كان أو كبيرًا (أَكْبَرُكُمْ) أي: سنًّا، قال ذلك لتقاربهم في العلم وغيره مما يستحق به التقدم في الإمامة، ما عدا السن؛ لاستوائهم في الإقامة عنده ﷺ والأخذ منه.

(١٥٥٩٩) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ) أي: وحدها أو أصالة؛ بل مع التعليم، أو لأجل التعليم، فلا يرد أن الصلاة بلا نية لا[١] تجوز (فَقَعَدَ . . .) إلخ؛ أي: جلس للاستراحة بين الركعتين.

(١٥٦٠٠) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (فُرُوعَ أُذُنَيْهِ) أي: أعاليهما[٢]، وقد جمع بين الروايات بأن يجعل إبهاميه محاذيين لشحمتي أذنيه، فتصير الأصابع محاذية للفروع.

(١٥٦٠١) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (فَأَذِّنَا) أي: ليؤذن أحدكما، أو ليكن فيكما أذان.

(١٥٦٠٢) (٣/ ٤٣٦)

قوله: (فَقَالَ: لَا) أي: لا إثم[٣] (يُصَلِّي) أي: ليصل.

---

(١) في «م»: فلا.
(٢) في «م»: أعاليها.
(٣) في «م»: أقم.

هبيب بن مغفل

بموحدتين مصغر، ومغفل بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الفاء، يقال أن مغفلاً جد أبيه، نسب إليه، غفاري كان بالحبشة وأسلم وهاجر وشهد فتح مصر وسكنها، وحديثه عندهم، وحديثه في آخر الإزار صحيح السند، وجاء أنه اعتزل في الفتنة بعد قتل عثمان في واد اسمه: هبيب؛ فعرف به.

(١٥٦٠٥) (٣/ ٤٣٧)

قوله: (أَنَّهُ رَأَىٰ مُحَمَّدًا الْقُرَشِيَّ) هو محمد بن علية - بضم مهملة وسكون لام - القرشي، قيل: له صحبة، ولذلك جاء في بعض الروايات أن هبيبًا قال له: «أمَا سَمِعْتَ - بِالْخِطَابِ - رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ**»[١] قال الحافظ في «الإصابة»[٢]: وهذا الحديث صحيح السند. (مَنْ وَطِئَهُ) بكسر الطاء، وظاهر «القاموس» يقتضي جواز الفتح أيضًا، والضمير للإزار (خُيَلاَءَ) بضم الخاء أو كسرها وفتح الياء؛ أي: تكبرًا.

أبو بردة بن قيس

أشعري اشتهر بكنيته كأخيه أبي موسي، يقال: اسمه: عامر، سكن الكوفة، روىٰ حديثه: أحمد والحاكم

(١٥٦٠٨) (٣/ ٤٣٧)

قوله: (اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي . . .) إلخ، دعا لهم بالشهادة والثبات علىٰ الدين؛ فإن سبيل اللَّه هو دينه.

معاذ بن أنس

جهني شامي حليف الأنصار، قيل كان بمصر والشام، وذكر بعضهم ما يدل علىٰ أنه بقي إلىٰ خلافة عبد الملك بن مروان

(١) «صحيح البخاري» (٦٠)، و«صحيح مسلم» (٢٤٠).

(٢) «الإصابة» (٦/ ٢٦).

(١٥٦٠٩) (٣/ ٤٣٧)

قوله: (عَنْ زَبَّانَ) بفتح الزاي المعجمة وتشديد الموحدة، وهو ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته؛ كابن لهيعة. **قوله:** (اتُّخِذَ) علىٰ بناء المفعول (جِسْرًا) بفتح جيم أو كسرها وسكون سين؛ أي: يجعل يوم القيامة جسرًا يمر عليه إلىٰ جهنم مجازاة له بمثل عمله، وجوز بناؤه للفاعل[١]؛ أي: اتخذ لنفسه بصنيعه ذاك طريقًا يؤديه إلىٰ جهنم، أو اتخذ نفسه جسرًا لأهل جهنم إلىٰ جهنم بذلك الفعل، والثالث أبعد الوجوه.

(١٥٦١٠) (٣/ ٤٣٧)

قوله: (إِذًا نَسْتَكْثِرَ) أي: نطلب من اللَّه تعالىٰ الأجر الكثير بأن نقرأ العشرات مرارًا (اللَّهُ أَكْثَرُ) أي: أجره أكثر مما تستحقونه بأعمالكم، أو من كل كثير، وأطيب من كل طيب؛ فاستكثروا منه، وفي «المجمع»[٢]: رواه الطبراني وأحمد وقال: سهل بن معاذ، عن رسول اللَّه ﷺ ولم يقل: عن أبيه. والظاهر أنها سقطت، وفي إسنادهما: رشدين بن سعد وزبان، وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق لين. انتهىٰ. قلت: لعله سقط عن نسخته، وإلا ففي نسختنا: عن أبيه معاذ، عن رسول اللَّه ﷺ.

(١٥٦١١) (٣/ ٤٣٧)

قوله: (كُتِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي: كتب أن يكون يوم القيامة، أو جعل يوم القيامة، عبر عن الجعل بالكتابة؛ لكونها[٣] أثرها، وإلا فالكتابة[٤] إنما هي

---

(١) في «الأصل»: بناء الفاعل. والمثبت من «م».
(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠٤).
(٣) في «م»: بالكناية لكونه.
(٤) في «م»: في الكناية.

إذا[١] عمل لا يوم القيامة، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، وفيه زبان ابن فائد[٣]، وهو ضعيف.

(١٥٦١٢) (٣/ ٤٣٧-٤٣٨)

قوله: (مِنْ وَرَاءِ) بكسر الميم حرف جر؛ أي: حرس المسلمين من ورائهم؛ أي: حرس كلهم (لَا يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ) أي: لم يكن مما أخذه السلطان للحراسة بأجرة، فالجملة بيان للتطوع (لَمْ يَرَ النَّارَ) كناية عن عدم دخولها، أو الرؤية بمعنىٰ: الذوق، وإلا فمن دخلها وهو أعمىٰ لا يراها أيضًا، لكن المعنىٰ الثاني يرده. **قوله:** (بِعَيْنَيْهِ) (فَإِنَّ اللَّهَ . . .) إلخ، تعليل للاستثناء.

(١٥٦١٣) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (إِنَّ الذِّكْرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: وهو سبيل اللَّه؛ أي: في الجهاد ويحتمل أن المراد به: الإخلاص (يُضَعَّفُ) من التضعيف أو الإضعاف؛ أي: يزاد أجره.

(١٥٦١٤) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (أَكْثَرُهُمْ للَّهِ تَعَالَىٰ ذِكْرًا) أي: جهاد أكثرهم؛ أي: أكثر المجاهدين ذكرًا؛ أي: من أكثر ذكر اللَّه تعالىٰ في جهاده فجهاده أكثر أجرًا، وهكذا الصوم وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٦١٥) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (حَقًّا) هكذا بالنصب في النسخ؛ أي: حَقَ حقًّا، بمعنىٰ: ثبت ثبوتًا في الدين وهو أعم من الوجوب (وَحَقٌّ) ظاهره: الرفع علىٰ أنه خبر **لقوله:** (أَنْ يُسَلِّمَ) ويحتمل النصب؛ لما عرف من مسامحة أهل الحديث في الخط وهو أوفق بما سبق.

---

(١) في «م»: ذا.

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣٧).

(٣) في «م»: فائدة.

(١٥٦١٦) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (بُنْيَانًا) أي: للَّه تعالىٰ؛ كالرباط ونحوه، أو ولو بيتًا لنفسه وأهله (مَا انْتُفِعَ) علىٰ بناء الفاعل من خلق اللَّه؛ أي: أحدًا[١] منهم أو (مِنْ) زائدة، ويحتمل أن تكون موصولة.

(١٥٦١٧) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (مَنْ أَعْطَىٰ للَّهِ . . .) إلخ؛ أي: من انقطع إلىٰ اللَّه تعالىٰ عن غيره حتىٰ صار يأتي بهذه الأفعال التي غالبًا يحمل الطبع عليها للَّه؛ فهو كامل الإيمان.

(١٥٦١٨) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (وَتَصْفَحَ) أي: تعرض.

(١٥٦١٩) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ) أي: حبس نفسه عن إجراء مقتضاه (وَهُوَ يَقْدِرُ . . .) إلخ؛ أي: وهو قادر علىٰ أن يأتي بمقتضاه، وفيه أنه إنما يحمد القادر علىٰ إجراء مقتضاه وغيره يكظم خيرًا، لكن إن ترك الانتقام لميل طبعه إلىٰ المسامحة والتحمل حتىٰ لو قدر لترك أيضًا لا لعدم القدرة؛ فهو ممن يرجىٰ له ذلك (صَالِحَ الثِّيَابِ) أي: جميلها التي تعد زينة (تَوَاضُعًا) متعلق بالترك في (حُلَلِ الْإِيمَانِ) أي: حلل أهله.

(١٥٦٢٠) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (يُثَوِّبُ) أي: يقيم؛ أي: ينبغي إجابة الإقامة كما ينبغي إجابة الأذان.

---

(١) في «م»: أحد.

(١٥٦٢١) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (وَالْمُفَقِّعُ) من التفقيع بتقديم الفاء على القاف؛ أي: مصوتها (بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ) أي: كله اشتغال عن الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١٥٦٢٢) (٣/ ٤٣٨)

قوله: (وَأُوَدِّعَهُ) من التوديع.

(١٥٦٢٣) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (فِي مُصَلَّاهُ) ظاهره: المحل الذي صلى فيه من المسجد أو البيت، ويحتمل أن المراد به: المسجد أو البيت كله (خَطَايَاهُ) خصوصًا بالصغائر.

(١٥٦٢٤) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (الَّذِي وفَّى) هذا هو المفعول الثاني للتسمية (فَسُبْحَانَ اللَّهِ) لا بعد في تعليم الله تعالى اللسان العربي، ويحتمل أنه يعبر عن معناه بعبارة أخرى، والله تعالى أعلم.

(١٥٦٢٥) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (كَانَ يَقُولُ إِذَا تَعَزَ) هكذا في النسخ، فلعله أصله: تعزي[(١)]، بمعنى: دعا أو تصبر، وحذف حرف العلة للتخفيف وارد، ومنه قوله: تعالى ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَسۡرِ﴾ [الفجر: ٤] أو هو بالياء التحتية، من عز: إذا غلب، ومنه قوله: ﴿وَعَزَّنِي فِي ٱلۡخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣] وقيل: ولعل أصله: تعزز؛ أي: طلب العزة؛ أي: القوة من الله تعالى، فقد جاء أن هذه الآية: آية العز، أو لعل أصله: تعارَّ؛ أي: استيقظ من نومه في الليل، والله تعالى أعلم.

(١٥٦٢٧) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (مَنْ سَمِعَ) أي: فعل من سمع، وفيه من التشديد في ترك الحضور

---

(١) في «م»: الفرى.

ما لا يخفىٰ، وفي «المجمع»[١] رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه: زبان بن فائد[٢]؛ ضعفه ابن معين ووثقه أبو حاتم. انتهىٰ. وفي إسناد أحمد: ابن لهيعة أيضًا، ولا أدري إسناد الطبراني.

(١٥٦٢٨) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (وَيَكْثُرْ) بالجزم؛ أي: ولم يكثر فيهم (وَلَدُ الْحِنْثِ) بكسر حاء مهملة وسكون نون؛ أي: ولد الزنا، وأصل: الحنث الذنب، ويروىٰ بخاء معجمة وموحدة (الصَّقَّارُونَ) ضبط بتشديد القاف، و(الصَّقْلَاوُونَ) بسكونها، والحديث ذكره في «النهاية»[٣] في السين والصاد جميعًا فقال في السين: السقار[٤] والصقار: اللعان لمن لا يستحق اللعن، سمي بذلك؛ لأنه يضرب الناس بلسانه من الصَّقْرِ، وهو ضربك الصخرة بالصاقور، وهو المِعْوَلُ، وقد جاء ذكر السقارين في حديث آخر، وجاء تفسيره في الحديث أنهم الكذابون، وقيل: سموا به لخبث ما يتكلمون به. وقال في الصاد: ورواه مالك بالصاد، وفسره بالنمام، ويجوز أن يكون ذا الكبر؛ لأنه يميل بخده. (بَشَرٌ) بفتحتين، هكذا في نسخ «المسند» وفي «النهاية»[٥] ذكره بلفظ نشوء وذكر في النون مع الشين والهمزة في حديث آخر: نشوء، يروىٰ بفتح الشين، جمع ناشئ؛ كخدم وخادم، يريد: جماعة أحداثًا، قال أبو موسىٰ: المحفوظ: سكون الشين؛ كأنه تسمية بالمصدر (تَحِيَّتُهُمْ) كلامهم موضع التحية، وهو أول ما يبدءون به عند الملاقاة.

(١٥٦٢٩) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيَّ) بتشديد الياء، جمع كرسي؛ أي: مواضع

(١) «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٧).
(٢) في «م»: فائدة.
(٣) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٩٥٥).
(٤) في «م»: السقارون.
(٥) «النهاية» (٥/ ١٢٣).

الجلوس (فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ) أي: بهيمة مركوبة (خير) لعدم المعصية (مِنْهُ) أي: من الراكب.

(١٥٦٣٠) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (عَنِ الحِبْوَةِ) بكسر الحاء وضمها: اسم من الاحتباء، قيل: نهىٰ عنه؛ لأنه يجلب النوم، ويعرض طهارته للانتقاض.

(١٥٦٣٢) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (ثُمَّ قَالَ) أي: إذا فرغ من أكله.

(١٥٦٣٣) (٣/ ٤٣٩)

قوله: (لوْ طُوِّقْتِيهِ) علىٰ بناء المفعول بتشديد الواو والياء للإشباع، وضمير المفعول لما ذكر من العمل؛ أي: لو جعلت مطيقة لذلك العمل وعملت.

(١٥٦٣٥) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ . . .) إلخ؛ أي: شأن المسلم أن لا يتعرض لأحد ظلمًا لا باللسان ولا باليد، وخُصَّا؛ لأن التعرض غالبًا يكون بهما، وإلا فالمطلوب: ترك التعرض بكل وجه.

(١٥٦٣٦) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ) كناية عن شدة الغضب (وَلَا يُزَكِّيهِمْ) أي: لا يطهرهم من دنس المعاصي، أو لا يثني عليهم (وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) أي: نظر رحمة، وإلا فلا أحد يغيب عن نظره (مُتَبَرٍّ) اسم فاعل من التبري.

(١٥٦٣٧) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يُنْفِذَهُ) من الإنفاذ؛ أي: أن يأتي بمقتضاه.

(١٥٦٣٩) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (وَايْتَدِعُوهَا) الظاهر: (دَعُوهَا) كما سبق وسيجيء.

(١٥٦٤٢) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (وَعَادَ مَرِيضًا) أي: يوم صومه، وقد جاء التصدق[١] أيضًا (مِنْ بَأْسٍ) أي: ذنب (يُحْدِثُ) من الإحداث، والمراد: إتيان ما لا يليق، أو[٢] إحداث البدع، أو الارتداد؛ نعوذ بالله منها.

(١٥٦٤٣) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (لَأَنْ أُشَيِّعَ) من التشييع (فَأَكُفَّهُ[٣]) لعله، من الكف، بمعنىٰ: المنع؛ أي: أحرسه؛ فإن فيه منعًا له من العدو، ووقع في بعض نسخ ابن ماجه: (فَأَكْفُفْهُ) فلعله بمعناه أيضًا، وفي بعض النسخ: (فَأَكُفَّهُ) من الكفاية بحذف الياء تخفيفًا، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفجر: ٤] وبالجملة؛ ففيه ترغيب للناس في خدمة المجاهدين ومعونتهم، والله تعالىٰ في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

(١٥٦٤٥) (٣/ ٤٤٠)

قوله: (أَلْبَسَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ذلك الشخص أو عمله، والإسناد مجازي والله تعالىٰ أعلم (في بُيُوتِ) متعلق بضوء الشمس (فِيْهِ) أي: في ذلك البيت؛ أي: لو كانت الشمس في الأرض لكان الذي لها في الضوء في البيوت ضوء ذلك التاج أحسن منه وأكثر.

(١٥٦٤٩) (٣/ ٤٤١)

قوله: (يَعِيبُهُ) من العيب (وَمَنْ بَغَىٰ) أي: طلب (حَتَّىٰ يَخْرُجَ) أي: من عهدته أو ذنبه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: التصديق.

(٢) في «م»: و.

(٣) في «الأصل، م»: فأكتفه. والمثبت من المسند المطبوع.

رجلان غير مسميين

(١٥٦٥١) (٣/ ٤٤١)

قوله: (عَنِ[1] ابْنِ عَمٍّ لَهُ) قيل: في «أسد الغابة» و«تجريد الصحابة» للذهبي عن أبي السماح[2] عن عمه. قلت: هو أبو مريم الأزدي، كما في «سنن أبي داود» في الخراج[3] وغيره، قيل: واسمه: عمرو بن مرة الجهني. (دُونَ الْمِسْكِينِ . . .) إلخ؛ أي: منع أرباب الحوائج أن يدخلوا عليه ويعرضوا حوائجهم لديه (أَغْلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ) أي: عامله بمثل فعله يوم القيامة، وقيل: لا يستجيب دعاءه إذا سأل، وجاء في أبي داود[4] وغيره «أن معاوية لما سمع ذلك جعل رجلاً علىٰ حوائج المسلمين» وجاء[5] أنه قال: «ادعوا لي سعدًا - يعني: صاحبه - فقال: اللَّهم إني أخلع هذا من عنقي، وأجعله في عنق سعد ،من جاء يستأذن عليَّ فأذن له فقضىٰ اللَّه علىٰ لساني ما شاء».

(١٥٦٥٢) (٣/ ٤٤١)

قوله: (أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: خشية أن يختلس ويختطف بسرعة، أو لئلا يختلس.

عبادة بن الوليد

عن أبيه ، الصواب: عن أبيه، عن جده، كما قال يحيىٰ؛ فإن جده هو عبادة ابن الصامت، الصحابي المشهور أبو الوليد، وقد جاء الحديث عنه في النسائي وغيره، وهو أنصاري خزرجي، أحد النقباء بالعقبة شهد بدرًا و المشاهد كلها،

---

(١) في «م»: عند.
(٢) في «م»: الشماح.
(٣) في «م»: الجراح.
(٤) «سنن أبي داود» (٢٩٤٨)، و«سنن الترمذي» (١٣٣٢)، و«مسند أحمد» (٤/ ٢٣١).
(٥) «مسند الشاميين» (٣/ ٤٠٧).

وقد كان ينكر علىٰ معاوية أشياء، ورجع إليه معاوية في بعضها، وأخباره تدل علىٰ أنه عاش بعد معاوية.

(١٥٦٥٣) (٣/ ٤٤١)

قوله: (عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ) صلة بايعنا بتضمين معنىٰ العهد؛ أي: علىٰ أن نسمع كلامك ونطيعك في مرامك، وكذا من يقوم مقامك من الخلفاء من بعدك (وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا) مفعل بفتح ميم وعين: من النشاط والكراهة، وهما مصدران؛ أي: في حالة النشاط والكراهة؛ أي: حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا وما يضاد ذلك، أو اسما زمان، والمعنىٰ واضح، أو اسما مكان؛ أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، كذا قيل، ولا يخفىٰ أن ما ذكره من المعنىٰ علىٰ تقدير كونهما اسمي مكان [مجازي، ولذلك قال بعضهم: كونهما اسمي مكان بعيد][1] بعيد (وَالْأَثَرَةِ عَلَيْنَا) بفتحتين، أو بضم فسكون؛ أي: علىٰ تفضيل غيرنا علينا، والمراد: أي: علىٰ الصبر أن فضل أحد علينا؛ فالمطلوب: الصبر عند الأثرة لا نفس الأثرة (الْأَمْرَ) أي: أمر الإمارة أو[2] كل أمر (أَهْلَهُ) الضمير للأمر؛ أي: إذا وكل الأمر إلىٰ من هو أهله؛ فليس لنا أن نجره إلىٰ غيره، سواء كان أهلاً أم لا (بِالْحَقِّ) أي[3]: بإظهاره وتبليغه (وَلَا نَخَافَ) أي: لا نترك قول الحق لخوف ملامتهم[4] عليه، وأما الخوف من غير أن يؤدي إلىٰ ترك، فليس بمنهي عنه؛ بل ولا في قدرة الإنسان الاحتزار عنه.

التنوخي

رسول هرقل إلىٰ رسول اللَّه ﷺ.

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أم.
(٤) في «الأصل»: ملازمتهم. والمثبت من «م».

(١٥٦٥٥) (٣/ ٤٤١-٤٤٢)

قوله: (قَدْ بَلَغَ الْفَنَدَ) بفتحتين؛ أي: ضعف الرأي من الكبر (فَبَعَثَ دِحْيَةَ) ظاهره: أنه بعث من تبوك، والمعروف أنه كان آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية، وغزوة تبوك كانت سنة تسع؛ فلعله أعاد ذلك مرة ثانية (قِسِّيسِي الرُّومِ) بكسر قاف وتشديد مهملة: جمع قسيس، سقطت نونه بالإضافة، والقسيس: العالم في لغة الروم (وَبَطَارِقَتَهَا) بفتحتين: جمع بطريق، بكسر الباء؛ كالتلامذة جمع تلميذ؛ وهم خواص الدولة (ثُمَّ أَغْلَقَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ الدَّارَ) هكذا في أصلنا، وكذلك في «المجمع»[١] وفي بعض النسخ: (ثُمَّ أَغْلَقَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ[٢] بَابًا). (أَنْ أَتَّبِعَهُ) من تبع، أو اتبع بتشديد التاء (مَالَنَا) أي[٣]: لأمرائنا من الخراج (لَيَأْخُذَنَّ) أي: يملك الموضع الذي أنا جالس فيه (نَتَّبِعْهُ) بالجزم علىٰ أنه جواب (هَلُمَّ) فإنه أمر معني (فَنَخَرُوا) من ضرب أو نصر، والنخر: مد الصوت في الخياشيم (بَرَانِسِهِمْ) ثيابهم المعلومة (رَفَّأَهُمْ) بتشديد الفاء بعدها همزة، في «القاموس»: رفاء الرجل سكنه، وقيل: قال لهم: بارك اللَّه فيكم، والرفاء: النماء والبركة (وَلَمْ يَكَدْ) أي: لم يكد [يجتهد في ذلك أو لم يكد][٣] يرفئهم؛ لشدة شكيمتهم من عرب (تُجِيبَ) ضبط بضم تاء وكسر جيم (فَمَا ضَيَّعْتُ) (مَا) شرطية؛ أي: أيُّ شيء ضيعت[٤]؛ فلا تضيع هذه الخصال الثلاث (الْحَنِيفِيَّةِ) أي: الملة الحنيفية (فَمَزَّقَهُ) من التمزيق (إِلَىٰ النَّجَاشِيِّ) غير الذي أسلم وصلىٰ عليه النبي ﷺ (فَخَرَقَها)[٥] من التخريق (فَلَنْ يَزَالَ) أي: يبقي ملكه، فكان كما قال (مِنْ جَعْبَتِي) بفتحتين: وعاء السهام (تَدْعُونِي) علىٰ الخطاب مع النبي ﷺ (فَأَيْنَ النَّارُ؟) إذا

---

(١) «المجمع» (٨/ ٤٢٧).
(٢) في «م»: عليهم وعليه.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: صنعت.
(٥) في «م»: خرقها.

كانت الجنة تستوعب المكان كله؛ فأين النار؟! (أَيْنَ اللَّيْلُ . . .) إلخ، يحتمل أنه إشارة إلىٰ أن الجنة فوق النار كما أن النهار طلع فوق الليل فاستتر الليل به[١]، فإذا فرض أن الجنة تحت العرش فوق السماوات كلها، وأن سعتها سعة السماوات والأرض، وأن النار تحتها حيث شاء اللَّه تعالىٰ؛ فلا إشكال، أو إشارة إلىٰ أنه تعالىٰ قادر علىٰ أن يجمع الأجسام الكثيفة في مكان واحد، كما يجمع اللطيفة فيه؛ كالأنوار والظلم، فانظر كيف يجتمع أنوار شموع متعددة في بيت واحد بلا مزاحمة بينها[٢]، مع أن نور كل واحد منها يملأ البيت، فكما أن النور لا يزاحم الهواء الذي في البيت، كذلك الأنوار لا يزاحم بعضها بعضًا؛ فالقادر علىٰ ذلك يمكن له أن يجمع بين الأجسام الكثيفة كما يجمع بين الأنوار والظلم ونحو ذلك، وبالجملة؛ فهذا الحديث يدل علىٰ أن الليل أمر موجود يستتر[٣] عند طلوع النهار ويظهر عند غروبه، وهو الموافق لظاهر قوله: تعالىٰ ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾ [يسٓ: ٣٧] واللَّه تعالىٰ أعلم. (مرْمِلُونَ) اسم فاعل، من أرمل[٤]: إذا نفد زاده، كأنه لصق بالرمل (صَفُورِيَّةٍ) ضبط بفتح صاد، وتشديد فاء: بلد بالأردن (الَّذِي كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: كنت فيه بين يديه (حُبْوَتَهُ) بالضم أو بالكسر (لِمَا أُمِرْتَ لَهُ) بالخطاب علىٰ بناء المفعول، وفيه معجزة له ﷺ (فَجُلْتُ) بالجيم من الجولان، كذا في أصلي؛ أي: نظرت، وفي بعض النسخ: بالحاء المهملة (غُضُونِ الْكَتِفِ) في «الصحاح»: هي مكاسر الجلد (مِثْلِ الْجَحْمَةِ) لعله بتقديم الجيم، بمعنىٰ: العين، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٥]: رواه

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: بينهما.
(٣) في «الأصل»: يستر. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: الرمل.
(٥) «المجمع» (٨/ ٤٢٧).

عبد اللَّه بن أحمد وأبو يعلىٰ، ورجال أبي يعلىٰ ثقات، ورجال عبد اللَّه بن أحمد كذلك. انتهىٰ. وهذا يدل علىٰ أنه من زوائد عبد اللَّه، لكن في نسختنا: جعل من رواية عبد اللَّه عن أبيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

قثم بن تمام

قد سبق الحديث عن تمام بن العباس في مسند أهل البيت.

(١٥٦٥٦) (٣/ ٤٤٢)

قوله: (قُلْحًا) بضم قاف وسكون لام آخره حاء مهملة، جمع أقلح، من القلح - بفتحتين - وهو صفرة الأسنان.

حسان بن ثابت

أنصاري خزرجي ثم بخاري، شاعر رسول اللَّه ﷺ وقد قال فيه[١] ﷺ: «**اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ**»[٢] وكان جبانًا حتىٰ «أنه كان مع النساء والصبيان، في بعض الأيام فمر يهودي فجعل يطيف بالحصن، فقالت صفية أم الزبير: لا آمن هذا اليهودي أن يدل علىٰ عوراتنا؛ فانزل إليه فاقتله! فقال: يغفر[٣] اللَّه لكِ يا بنت عبد المطلب؛ لقد عرفتِ ما أنا بصاحب هذا! فأخذت صفيه عمودًا ونزلت من الحصن حتىٰ قتلت اليهودي، فقالت: يا حسان، انزل فاسلبه. فقال: ما لي بسلبه من حاجة». قيل: عاش في الإسلام ستين، وفي الجاهلية ستين، ومات وهو ابن عشرين[٤] ومائة.

(١٥٦٥٧) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (زَوَّارَاتِ القُبُورِ) قد جاء النهي عن الزيارة ثم الإذن، فتخصيص

---

(١) من «م».
(٢) «صحيح البخاري» (٤٤٢).
(٣) في «م»: غفر.
(٤) في «م»: عشرون.

النساء إما لأن الإذن للرجال فقط، ولأن النهىٰ كان في حقهن أشد حين كان، وهذا الكلام كان حينئذ، والأول أقرب، وعلىٰ الأول يمكن جعل الزوارات صفة النفوس[(١)]، وعلىٰ التقديرين، فالظاهر أن اللعن كان للإكثار في الزيارة[(٢)]؛ لأن صيغة الزوار للمبالغة، والله تعالىٰ أعلم.

بشير[(٣)]

هو أبو رافع سلمي، بفتح أوله وزيادة ياء، وقيل: بضم أوله، وقيل: بضم ومهملة.

(١٥٦٥٨) (٣/ ٤٤٣)

قوله: (مِنْ حِبْسِ سَيَلٍ) ضبط بكسر حاء[(٤)] وسكون باء، وفتح سين وياء، والأظهر: بفتح سين فسكون ياء، في «النهاية»[(٥)]: الحبس بالكسر: خشب أو حجارة يبنىٰ في وجه الماء ليجتمع فيشرب منه القوم ويسقون[(٦)] إبلهم، وقيل: هو فلوق في الحرة[(٧)] تجمع ماءً؛ لو[(٨)] وردت عليه أمة لوسعتهم[(٩)]، ويقال للمصنعة التي يجمع فيها الماء: حبس أيضًا، وحبس سيل: اسم موضع بحرة بني سليم بينها وبين السَّوارقية مسيرة يوم، وقيل: إن حبس سيل بضم حاء، وكسر باء، وهو موضع بمكة. انتهىٰ. (تَسِيرُ سَيْرَ بَطِيئَةِ الْإِبِلِ) بإضافة السير إلىٰ ما بعده، وإضافة البطيئة إلىٰ ما بعده (فَأَقْبَلُوا) صيغة ماض من الإقبال؛ أي: إذا سمعوا صوت النار أقبلوا إليها، وفي «أسد الغابة»: (فَقِيلُوا) من القيلولة، وهو أظهر، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: النفوس.
(٢) في «الأصل، م»: الزيادة.
(٣) في «الأصل»: بشر. والمثبت من «م».
(٤) من «م».
(٥) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٨٧٢).
(٦) في «الأصل»: ويسقوا. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: الجو.
(٨) في «م»: أو.
(٩) في «م»: لوسعهم.

سويد

قيل: هو جهني أو مزني، ويقال: أنصاري، والد عقبة.

قال الحافظ في «الإصابة»[(١)]: يحتمل أن يكون جهنيًا حالف الأنصار، وحديثه في أحد صحيح، رواه أحمد، والبخاري في «تاريخه» واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد الرحمن بن أبي قراد

بضم القاف وتخفيف الراء[(٢)] أنصاري أو سلمي[(٣)]، عداده في أهل الحجاز.

(١٥٦٦٠) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (خَرَجَ مِنْ الْخَلاَءِ) أي: لأجله؛ ف(مِنْ) للتعليل، وإلا فالظاهر: أن المراد: أنه خرج إليه (أَبْعَدَ) أي: حاجته عن أعين الناس، وقيل أنه جاء لازم أيضًا؛ فلا حاجة إلىٰ تقدير المفعول.

(١٥٦٦١) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (الْوَضُوءَ) بفتح الواو، وهو بالنصب؛ أي: خذه (فَكَفَّهَا) لعل المراد: ضم الأصابع حتىٰ لا يسقط الماء (فَمَسَحَ بِيَدِهِ) أي: أَمَرَّ الماء بيده؛ ليعم القدم كله، والظاهر: أنه غسل إذ المسح لا يحتاج إلىٰ قبض الماء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مولىٰ لرسول اللَّه ﷺ[(٤)]

(١٥٦٦٢) (٣/ ٣٤٣)

قوله: (بَخٍ بَخٍ) يقال عند المدح والرضا بالشيء[(٥)]، ويكرر للمبالغة، مبنية

---

(١) «الإصابة» (٣/ ٢٣١).
(٢) من «م».
(٣) في «م»: أسلمي.
(٤) في «م»: مولىٰ رسول ﷺ.
(٥) في «م»: بشيء.

علىٰ السكون؛ فإن وصلت جررت ونونت، وربما شددت (يُتَوَفَّىٰ) علىٰ بناء المفعول والتقييد بالصالح؛ لعظم المصيبة بموته، وفيه أن الأجر لا يتوقف علىٰ أن يموت صغيرًا (وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ) هما واحد من الخمس.

معاوية بن الحكم السلمي

كان يسكن في بني سليم، ونزل المدينة.

(١٥٦٦٣) (٣/ ٤٤٣)

قوله: (كُنَّا نَتَطَيَّرُ) التطير: هو التفاؤل بالطير مثلاً: إذا شرع في حاجة[(١)] وطار الطير عن يمينه؛ رآه مباركًا، وإن طار عن يساره؛ رآه علىٰ خلاف ذلك (تَجِدُهُ فِي نَفْسِكَ) أي: ليس له أصل يستند[(٢)] إليه ولا له برهان يعتمد عليه، ولا هو في كتاب نازل من لديه، وقيل: معناه: أنه مفعول؛ لأنه يوجد في النفس بلا اختيار؛ نعم. المشي علىٰ وقفه منهي عنه؛ فلذا قال: (فَلَا يَصُدَّنَّكَ) أي: لا يمنعك عما أنت فيه، ولا يخفىٰ أن التفريع علىٰ هذا المعنىٰ يكون بعيدًا (الْكُهَّانَ) كالحكام: جمع كاهن، والنهىٰ عن إتيانهم؛ لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة، فيخاف الفتنة علىٰ الإنسان بذلك، ولأنهم يلبسون علىٰ الناس كثيرًا من الشرائع، وإتيانهم حرام بالإجماع، كما ذكروا، **وقوله:** (فَلَا تَأْتِي) بإثبات الياء علىٰ أنه نفي، بمعنىٰ: النهي.

أبو هاشم بن عتبة

قيل: اسمه: خالد، وقيل: شيبة، وقيل: اسمه كنيته، أسلم يوم فتح مكة، ونزل الشام إلىٰ أن مات في خلافة عثمان.

---

(١) في «م»: حاجته.

(٢) في «الأصل»: يسند. والمثبت من «م».

(١٥٦٦٤) (٣/ ٤٤٤)

قوله: (أَوَجَعًا) هكذا بالنصب في نسخ «المسند» والحديث رواه غيره بالرفع، وهو الظاهر، ولعل نصبه بتقدير: أكان وجعًا (يُشْئِزُكَ) من أشأزه بهمزة؛ أي: أقلقه (إِنَّهَا) [أي: الفضة][1] (عَلَّهَا) اختصار: لَعَلَّ (أَمْوَالاً) من أموال بيت المال (يُؤْتَاهَا) علىٰ بناء المفعول من الإيتاء، ونائب الفاعل: (أَقْوَامٌ) أي[2]: تقسم بينهم.

عبد الرحمن بن شبل

سبق قريبًا ترجمته وحديثه.

(١٥٦٦٦) (٣/ ٤٤٤)

قوله: (كَانَ لَهُ) أي: سلام من سلَّم عليه (فَلَا شَيْءَ لَهُ) من سلام من سلَّم عليه.

عامر بن ربيعة العنزي

بسكون النون، حليف بنىٰ عدي، كان أحد السابقين الأولين، وهاجر إلىٰ الحبشة ثم إلىٰ المدينة، وشهد بدرًا وما بعدها، وقام عامر يصلي من الليل أيام فتنة عثمان فنام فأتاه آت فقال له: قم فسل[3] اللَّه أن يعيذك من الفتنة. فقام فصلىٰ ثم اشتكىٰ، فما خرج إلا جنازته.

(١٥٦٧٤) (٣/ ٤٤٥)

قوله: (فَقُمْ حَتَّىٰ تُجَاوِزَكَ) أي: حتىٰ تجاوزك الجنازة (وَلَّىٰ ظَهْرَهُ الْمَقَابِرَ) لعل المراد: أنه يتقدم الجنازة ثم يستقبلها إذا بعد عنها ينظر قربها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: القصة.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: فسأل.

(١٥٦٧٦) (٣/ ٤٤٥)

قوله: (عَلَىٰ نَعْلَيْنِ) الظاهر: أنهما كانا هو المهر، ومن لا يرىٰ ذلك يؤول مثله بالحمل علىٰ المهر المعجل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٦٧٧) (٣/ ٤٤٥)

قوله: (حَتَّىٰ تُخَلِّفَهُ) من التخليف.

(١٥٦٧٩) (٣/ ٤٤٥)

قوله: (فَقَالَتْ: ذَاكَ لَهُ) أي: فذكرت ذاك الأمر للنبي ﷺ مستفتية فيه (وَمَالِكِ) فيه أن للزوج تصرفًا في مال المرأة حتىٰ كأنه له.

(١٥٦٨١) (٣/ ٤٤٥)

قوله: (يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا) أي: أحيانًا (وَيُؤَخِّرُونَهَا) أي: أحيانًا والظاهر: أن المراد: التأخير عن الوقت المندوب أو المباح إلىٰ وقت الكراهة لا إخراجها عن الوقت، وقد قيل: إن شأن المروانيين كان هو التأخير لا الإخراج، فليس فيه إذن في إخراج الصلاة عن الوقت تبعًا للإمام، والظاهر: أنه يصلي حينئذ لنفسه، ثم يصلي مع الإمام نفلاً (مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) بكسر الميم، وفيه حث علىٰ موافقة المؤمنين.

(١٥٦٩٢) (٣/ ٤٤٦)

قوله: (مَا لَنَا زَادٌ إِلَّا السَّلْفُ مِنْ التَّمْرِ) ضبط بفتح فسكون، و[١] في «النهاية»[٢]: بسكون اللام: الجراب الضخم، والجمع: سلوف، ويروىٰ[٣]: (إِلَّا السَّفُّ مِنْ التَّمْرِ) وهو الزبيل[٤] من الخوص (فَاخْتَلَلْنَا) أي: احتجنا.

---

(١) من «م».

(٢) «النهاية» (٢/ ٩٨١).

(٣) «المستدرك» (٢/ ١٠٦ رقم ٢٤٧٤).

(٤) في «م»: الزنبيل.

(١٥٦٩٤) (٣/٤٤٦)

قوله: (خَبَثَ الْحَدِيدِ) بفتحتين، أو بضم فسكون.

(١٥٦٩٦) (٣/٤٤٦)

قوله: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ) الظاهر: أنه علة أنه لا يخالف الجماعة فحقه أن يكون قبل **قوله**: (أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ . . .) إلخ.

(١٥٦٩٧) (٣/٤٤٧)

قوله: (وَتَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ) عطف على جملة (تَزِيدُ) بتقدير العائد؛ أي: [بها؛ أي:][١] بالمتابعة، ومثله جاء في الرواية الآتية.

(١٥٧٠٠) (٣/٤٤٧)

قوله: (يَلْتَمِسَانِ الْخَمَرَ) بفتحتين[٢]: كل ما سترك من شجر أو بناء أو غيره (فَسَمِعْتُ لَهُ فِي الْمَاءِ قَرْقَعَةً) هكذا بقافين في نسخ «المسند» وفي «الترتيب» بالفاء موضع القاف الأولى، وعلى الوجهين ما وجدت له معنى قريبًا فيما عندي من الكتب (حَرَّهَا) أي: حر العين (وَوَصَبَهَا) بفتحتين (فَلْيُبَرِّكْهُ) بالتشديد: من التبريك؛ أي: فليدع له بالبركة.

(١٥٧٠١) (٣/٤٤٧)

قوله: (الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ) قيل: يحتمل أن تكون إلى بمعنى: مع؛ أي: العمرة مع العمرة، أو بمعناها متعلقة بـ(كَفَّارَةٌ) أي: تكفر إلى العمرة ولازمه أنها تكفر الذنوب المتأخرة (إِلَّا الْجَنَّةَ) أي: دخولها أولاً وإلا فمطلق الدخول يكفي فيها [الإيمان، وعلى هذا فهذا الحديث من أدلة أن الحج يغفر به الكبائر أيضًا كحديث[٣] «رجع كيوم ولدته أمه» بل هذا الحديث يفيد مغفرة ما][١]

---

(١) من «م».
(٢) زاد في «م»: من.
(٣) «صحيح البخاري» (١٤٤٩).

تقدم من الذنوب وما تأخر إلا أن يقال: يحتمل أن يكون المراد بهذا الحديث بيان البقاء على الإيمان لا دخول الجنة ابتداءً، والله تعالى أعلم.

عبد الله بن عامر

يكنى: أبو[1] محمد، ذكره الترمذي في الصحابة، وقد جاء أنه كان ابن خمس، وقيل: أربع عند وفاة النبي ﷺ وعده بعضهم في التابعين، مات سنة بضع وثمانين، وقيل: خمس وثمانين، والله تعالى أعلم.

(١٥٧٠٢) (٣/ ٤٤٧)

قوله: (لَوْ لَمْ تَفْعَلِي) أي: لو لم تعطي شيئًا، فيدل الحديث على أن من لم يف بالوعد؛ فهو كاذب، وعلى أن الوعد بالصغير كالوعد بالكبير، وقد قيل: إن اللازم في الوعد: أن[2] يكون ناويًا للوفاء إذا[3] وعد، وعدم الوفاء به بعده لا يضر، وحينئذ فيمكن أن يقال: معنى (لَوْ لَمْ تَفْعَلِي) أي: لو ما نويت الوفاء، والله تعالى أعلم.

سويد بن مقرن

مزني، يكنى أبا عائد، نزل[4] الكوفة[5]، ومقرن اسم فاعل من التقرين، هو المشهور، وضبطه بعضهم على أنه من الإقران، وفي «القاموس»: مقرن؛ كمحدث، وهو نص في الأول.

(١٥٧٠٣) (٣/ ٤٤٧)

قوله: (أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ) أي: تغييرها محرم، أو ضربها محرم، والمراد بها: الوجه وتحريم ضربها للإكرام له، أو لأن فيه محاسن الإنسان وأعضاءه

---

(١) في «م»: أبا.
(٢) في «م»: قد.
(٣) في «م»: فإذا.
(٤) في «الأصل»: ترك. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: بالكوفة.

اللطيفة الشريفة، وإذا حصل فيه شين كان أقبح (إِلَّا خَادِمٌ)يطلق علىٰ الجارية كما يطلق علىٰ الرجل، وروايات مسلم تدل علىٰ أنها كانت جارية؛ كرواية الكتاب الثانية (أَنْ نُعْتِقَهُ) أي: ندبًا إزالة لإثم الظلم.

(١٥٧٠٥) (٣/ ٤٤٧)

قوله: (فَقَالَ) أي: للمولىٰ (امْتَثِلْ) أي: خد القصاص منه.

أبو حدرد

قد سبق ذكره في ترجمة ابنه.

(١٥٧٠٦) (٣/ ٤٤٨)

قوله: (يَسْتَفْتِيهِ) كذا في نسخ «المسند» من الاستفتاء، وفي غير «المسند»: (يَسْتَعِينُهُ) من الاستعانة، وهو الأظهر (تَغْرِفُونَ) كيضرب وينصر؛ أي: تأخذون الدراهم بأيديكم كما يؤخذ الماء (مِنْ بُطْحَانَ) بضم باء وسكون طاء، في رواية أهل الحديث، وقيده أهل اللغة بفتح فكسر: واد في المدينة[1] (مَا زِدْتُمْ) أي: ما كان لائقًا [بكم أن تزيدوا][2]؛ فكيف تزيدون وهي لا تحصل إلا بتعب؟! ويحتمل أن تكون (مَا) استفهامية؛ أي: لزدتم أيّ زيادة.

مهران

بكسر الميم - مولىٰ رسول اللَّه ﷺ وقيل: اسمه: ميمون، أو غيره.

(١٥٧٠٨) (٣/ ٤٤٨)

قوله: (أُمَّ كُلْثُومٍ) بضم الكاف (آلَ مُحَمَّدٍ) بالنصب علىٰ الاختصاص والحكم شامل له بالأولىٰ.

(١) زاد في «م»: أي.
(٢) من «م».

رجل غير مسم

(١٥٧٠٩) (٣/ ٤٤٨)

قوله: (لُدِغَ) على بناء المفعول (فَذَكَرَ) على[1] بناء الفاعل أنسب بالخطاب الآتي.

سهل بن أبي حثمة[2]

أنصاري أوسي، قيل: اسم أبيه: عبد اللَّه وقيل: عامر، وكنيته: أبو يحيىٰ، وقيل: أبو محمد، وكان من صغار الصحابة، وكان له عند وفاة النبي ﷺ سبع سنين أو ثمان سنين، وما جاء أنه شهد المشاهد إلا بدرًا، وأنه بايع تحت الشجرة، وكان دليل النبي ﷺ ليلة أحد؛ فقد قالوا ذاك، أبوه أبو حثمة لا سهل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧١٠) (٣/ ٤٤٨)

قوله: (يَقُومُ الْإِمَامُ) هذا من كيفيات صلاة الخوف، وجاءت كيفيات غير هذه[3] أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧١٣) (٣/ ٤٤٨)

قوله: (إِذَا خَرَصْتُمْ فَجُدُّوا) هكذا لفظ الحديث في نسخ «المسند» بجيم ودال مشددة، من الجد، بمعنىٰ: القطع؛ أي: اقطعوا الثمار، وبتكرار (دَعُوا) والذي[1] في الترمذي وغيره: (إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا الثُّلُثَ؛ فَإِنْ لَمْ تَدَعُوا الثُّلُثَ فَدَعُوا الرُّبُعَ) بلفظ الأمر من الأخذ، وبلا تكرار، وهو أظهر. **وقوله**: (وَتَدَعُوا) أي: الثلث، ولفظة (دَعُوا) أمر من ودع، بمعنىٰ: ترك، والخرص: تقدير ما علىٰ النخل من الرطب تمرًا، وما علىٰ الكرم من العنب زبيبًا؛ ليعرف مقدار عشره، ثم يخلىٰ بينه وبين مالكه، ويؤخذ ذلك المقدار

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: خيثمة.
(٣) في «م»: هذا.

وقت قطع الثمار، وفائدته: التوسعة علىٰ أرباب الثمار في التناول منها، وهو جائز عند الجمهور خلافًا للحنفية لإفضائه إلىٰ الربا، وحملوا أحاديث الخرص علىٰ أنها كانت قبل تحريم الربا، وقد سبق في مسند جابر حديث في النهي عنه (وَدَعُوْا الثُّلُثَ) أي: من القدر الذي قررتم بالخرص، وبظاهره قال أحمد، وإسحاق وغيرهما، وحمل أبو عبيدة: الثلث علىٰ قدر الحاجة، وقال: يترك قدر احتياجهم، ومشهور مذهب الشافعي ومالك: أن لا يترك لهم، وقال ابن العربي: المتحصل من صحيح النظر أن يعمل بالحديث، وقال الخطابي: إذا أخذ الحق منهم مستوفىٰ أضرَّ بهم؛ فإنه يكون منها الساقطة والهالكة، وما يأكله الطير والناس، وقيل: معنىٰ الحديث إن لم يرضوا بخرصكم؛ فدعوا لهم الثلث أو الربع؛ ليتصرفوا فيه، ويضمنوا لكم حقه، وتتركوا الباقي إلىٰ أن يجف، فيؤخذ حقه، لا أنه يترك لهم بلا خرص ولا إخراج، وقيل: اتركوا لهم ذلك؛ ليتصدقوا منه[1] علىٰ جيرانهم، ومن يطلب منهم، لا أنه لا زكاة عليهم في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عصام المزني

قال البخاري: له صحبة. وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

(١٥٧٤١) (٣/ ٤٤٨-٤٤٩)

قوله: (إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا) أي: في قرية (أَحَدًا) من تلك القرية[2]؛ خوفًا من أن تقتلوا مسلمًا، ومنه يؤخذ تغليب الحرام عند الاشتباه (فِي سَرِيَّةٍ) لها قصة ذكرها الطبراني في «المعجم الكبير» والبزار - كما في «المجمع»[3] - في الجهاد، وذكر الحافظ في «الإصابة» من جهة الطبراني.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: القرىٰ.
(٣) «مجمع الزوائد» (٥/ ٥٨٥).

السائب بن يزيد

كندي، وقيل: أزدي، أو كناني، قال الزهري: أزدي، حالف بني كنانة له ولأبيه صحبة.

وعنه[١]: «حج أبي مع النبي ﷺ وأنا ابن ست سنين» رواه البخاري، وعنه[٢]: «أن خالته دفعت به وهو وجع، فمسح[٣] النبي ﷺ رأسه[٤] ودعا له، وتوضأ فشرب من وضوءه، ونظر إلىٰ خاتم النبوة» مات سنة اثنين وثمانين، وقيل غير ذلك

(١٥٧١٥) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ) أي: بعد المراجعة، فقد جاء عن عمرو بن دينار «أن تميمًا الداري استأذن عمر في القصص، فأبىٰ أن يأذن له، ثم استأذنه فأبىٰ أن يأذن له، ثم استأذنه فقال: إن شئت. وأشار بيده؛ يعني: الذبح» رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمرو بن دينار لم يسمع من عمر، كذا في «المجمع»[٥]: وفيه: أن حديث السائب رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه: بقية بن الوليد، وهو ثقة مدلس.

(١٥٧١٦) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ) كأنه أراد به: من يؤذن للصلوات في وقتها، فلا يرد[٦] أنه جاء في الصبح[٧] أذانان؛ لأن أحدهما كان قبل الوقت (وَلِأَبِي بَكْرٍ) أي: كذلك مؤذن واحد (حَتَّىٰ) أي: استمر ذلك حتىٰ كان عثمان، فجعل للجمعة أذانين.

---

(١) «صحيح البخاري» (١٧٥٩).
(٢) «صحيح البخاري» (١٨٧).
(٣) في «الأصل»: مسح. والمثبت من «م».
(٤) من «م».
(٥) «مجمع الزوائد» (١/ ٤٥١).
(٦) في «الأصل»: يراد. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: الصحيح.

(١٥٧١٧) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) أي: علىٰ الدين.

(١٥٧١٨) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (حُجَّ بِي) علىٰ بناء المفعول.

(١٥٧١٩) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (كُنَّا نُؤْتَىٰ) علىٰ بناء المفعول (وَفِي إِمْرَةِ) بكسر الهمزة (فَنَضْرِبُهُ) أي: لم يكن قدرًا معينًا، ولا بشيء معين، والظاهر: أنه كان بين أربعين وثمانين، فقد ثبت أربعون بلا ريب (حَتَّىٰ كَانَ صَدْرًا) هكذا في النسخ، والظاهر: أن فيها سقطًا؛ أي: بعد صدر، وفي البخاري[١]: (حَتَّىٰ[٢] كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ) وهو [الوجه علىٰ أن][٣] المراد بالآخر خلاف الصدر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٢٠) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (قَيْنَةُ بَنِي فُلَانٍ) أي: جاريتهم المغنية (أَنْ تُغَنِّيَكِ) بالتشديد، وفيه جواز ذلك علىٰ قلة من غير عُرس وعيد، كما يجوز فيها، ويحتمل أنها كانت أيام عيد (قَدْ نَفَخَ) أي: فلذلك اتخذت ذاك[٤] عادة، وأما التغني أحيانًا فجائز[٥]؛ فلا منافاة بين هذا وبين الإذن السابق الدال علىٰ الجواز، وفيه حسن المعاشرة مع الأهل.

(١٥٧٢١) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ) أي: منصرفًا منها.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٣٩٧).
(٢) في «م»: حين.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: ذلك.
(٥) في «الأصل»: جائز. والمثبت من «م».

(١٥٧٢٢) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ) أي: أوقع الظهار بينهما بأن جعل إحديهما ظهارًا للأخرىٰ، أو الظهار بمعنىٰ المعاونة، والمراد: أنه لبسهما[١]، وفيه أن التوكل لا يقتضي ترك مراعاة الأسباب.

(١٥٧٢٣) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ) أي: يوم الجمعة.

(١٥٧٢٤) (٣/ ٤٤٩)

قوله: (قَالَ) ذكر ضمير (قَالَ) للسائب، والجملة معترضة بين اسم إن وخبرها (لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ) بنصب القرآن علىٰ المفعولية، في «الصحاح»: وسدته الشيء؛ أي: بتشديد السين فتوسده: إذا جعله تحت رأسه، وفي «القاموس»: يحتمل كونه مدحًا؛ أي: لا يمتهنه ولا يطرحه؛ بل يجله[٢] ويعظمه، (وَذَمًّا) أي: لا يكب علىٰ تلاوته إكباب النائم علىٰ وسادة، ومن الأول: قوله: ﷺ[٣]: «**لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ**» ومن الثاني: «أن رجلاً قال لأبي الدرداء: إني أريد أن أطلب العلم فأخشىٰ أن أضيعه؟ فقال: لأن تتوسد العلم خير لك من أن تتوسد الجهل» انتهىٰ، وكلام «النهاية»[٤] و«المجمع» يفيد أن التوسد لازم، والقرآن مرفوع علىٰ الفاعلية، والتقدير: لا يتوسد القرآن معه، فقال: أراد[٥] بالتوسد: النوم، والكلام يحتمل المدح؛ أي: لا ينام الليل عن القرآن، فيكون القرآن متوسدًا معه؛ بل هو يداوم علىٰ قراءته ويحافظ

---

(١) في «الأصل»: لبسها. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: يجعل.

(٣) «شعب الإيمان» (٢/ ٣٥٠).

(٤) «النهاية» (٥/ ٣٩٨).

(٥) في «الأصل»: فقالا: أرادا. والمثبت من «م».

عليها، والذم بمعنىٰ: أن لا يحفظ من القرآن شيئًا، ولا يديم قراءته؛ فإذا نام لم يتوسد معه القرآن. انتهىٰ. والوجه: هو الأول، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٢٧) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (وَلَا صَفَرَ) بفتحتين، أريد: الشهر المشهور، وكانوا يتشاءمون به، أو[1] أنهم يجعلونه[2] محرمًا، ويحلون المحرم؛ فنهوا عن ذلك، وقيل: أريد غير ذلك (وَلَا هَامَةَ) بتخفيف ميم: طائر كانوا يتشاءمون به.

(١٥٧٢٨) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (كَانَ الْأَذَانُ) أي: النداء (أَذَانَانِ) أي: الأذان والإقامة، ولم يكن يوم الجمعة نداء ثالث، ورفع (أَذَانَانِ) بناء علىٰ أن كان فيه ضمير الشأن.

أبو سعيد بن المعلىٰ

أنصاري، أخرج حديثه البخاري.

(١٥٧٣٠) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (قَالَ: أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ . . .) إلخ، فإن قلت: الأمر له[3] يقتضي الفور، قلت: ذاك إذا خلىٰ عن قرائن الفور، وهذا معه قرينة الفور، وهو قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] (فَذَكَّرْتُهُ) من التذكير (هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي) أي: هي المرادة بقوله: تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] والحديث يدل علىٰ أن من في قوله: ﴿مِّنَ ٱلْمَثَانِى﴾ [الحجر: ٨٧] بيانية، وعلىٰ هذا فالقرآن العظيم: هي الفاتحة؛ كالسبع المثاني، والعطف بينهما كعطف بعض الصفات علىٰ بعض، مع اتحاد الذات، ويحتمل

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م». (٢) في «م»: يجعلون.
(٣) في «م»: لا.

أن يكون (الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ) مبتدأ، خبره (الَّذِي أُوتِيتُهُ) أي: القرآن هو الكتاب الذي أوتيته، والسبع المثاني منه هي الفاتحة، وعلىٰ التقديرين؛ فالحديث يدل علىٰ جواز التفضيل في القرآن بين أجزائه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

الحجاج بن عمرو

أنصاري خزرجي، قيل: هو ضرب مروان يوم الدار حتىٰ سقط وقال أبو نعيم: كان يوم صفين مع علىٰ، وهو صحابي، وقيل: تابعي

(١٥٧٣١) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (مَنْ كُسِرَ) علىٰ بناء المفعول (أَوْ عَرِجَ) بكسر الراء علىٰ بناء الفاعل، في «الصحاح» بفتح الراء: إذا أصابه شيء في رجله، فجعل يمشي مشية العرجان، وبالكسر: إذا كان ذلك خلقة، وفي «النهاية»: وكذا إذا صار أعرج؛ أي: من أحرم، ثم حدث له بعد الإحرام مانع من المضي علىٰ مقتضىٰ الإحرام غير حصار[١] العدو بأن كان أحد كسر رجله، أو صار أعرج من غير صنع من أحد[٢] يجوز له أن يترك الإحرام، وإن لم يشترط التحلل، وقيده بعضهم بالاشتراط[٣]، ومن يرىٰ أنه من باب الإحصار يقول: معنىٰ (حَلَّ) كاد أن[٤] يحل قبل أن يصل إلىٰ نسكه بأن يبعث الهدي مع أحد ويواعده يومًا بعينه يذبحها فيه في الحرم، فيتحلل بعد الذبح.

أبو سعيد الزرقي

هو: ابن عامر بن مسعود الزرقي، له صحبة، قيل: إنه الذي يقال: أبو سعيد الخير.

---

(١) في «م»: إحصار.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: بالإشراط.
(٤) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

(١٥٧٣٢) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (تُرْضِعُ) من الإرضاع؛ أي: فأخاف فساد لبنها إن حبلت (إِنَّ مَا يُقَدَّرُ) أي: فلا فائدة في العزل؛ فقد أشار إلىٰ أنه ترك الأولىٰ.

حجاج الأسلمي

ابن مالك، يكنىٰ أبا حدرد.

(١٥٧٣٣) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (مَا يُذْهِبُ) من الإذهاب (مَذَمَّةَ) بكسر الذال وفتحها، بمعنىٰ: ذمام الرضاع وحقه؛ أي: أنها قد خدمتك وأنت طفل فكافئيها بخادم يكفها المهنة قضاء لحقها؛ ليكون الجزاء من جنس العمل، وقيل: بالكسر: من الذمة والذمام، وبالفتح: من الذم؛ فهاهنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر: هو الحق والحرمة التي يذم مضيعها (غُرَّةٌ) بضم معجمة وتشديد مهملة: هو المملوك.

رجل غير مسم

(١٥٧٣٤) (٣/ ٤٥٠)

قوله: (لَا تَجْمَعُوا) ظاهره: جواز إفراد كل منهما، لكن قد صح النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد: أنكم لا تجمعوا بينهما في جواز التسمية؛ أي: لا تسووا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية، وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

عبد اللَّه بن حذافة

قرشي سهمي[2] أبو حذافة، من السابقين الأولين، شهد بدرًا.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٩٤).

(٢) في «الأصل»: سمي. والمثبت من «م».

وهو الذي قال: من أبي؟ فقال له ﷺ: «أَبُوكَ[(١)] حُذَافَةُ»[(٢)] وهو الذي أمر أصحابه بأن يوقدوا نارًا فيدخلوا فيها حين كان أميرًا عليهم، وجاء[(٣)] «أن عمر وجه جيشًا إلىٰ الروم وفيهم عبد اللَّه بن حذافة فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصَّر وأشركك في ملكي. فأبىٰ فأمر به فصلب ورمي بالسهام، فلم يجزع فأنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصَّر، فلما ذهبوا بكىٰ، قال: ردوه! فقال: لم بكيت؟ قال[(٤)]: تمنيت أن تكون لي مائة نفس تلقىٰ هذا في اللَّه. فعجب وقال: قبل رأسي وأنا أخلي عنك. فقال: وعن جميع أسارىٰ المسلمين؟ قال: نعم. فقبل رأسه، فخلىٰ عنهم، فقدم بهم علىٰ عمر، فقام عمر فقبل رأسه» أخرجه البيهقي وغيره، مات في خلافه عثمان.

عبد اللَّه بن رواحة

أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنىٰ أبا محمد، وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرًا وما بعدها إلىٰ أن استشهد بمؤتة.

وجاء أنه قال ﷺ «نعم الرجل: عبد اللَّه بن رواحة» وقال في حديث آخر: «رحم اللَّه ابن رواحة؛ إنه يحب المجالس التي تتباهىٰ بها الملائكة» وجاء بسند صحيح «أن النبي ﷺ كان يخطب، فدخل عبد اللَّه بن رواحة فسمعه يقول: اجلسوا، فجلس مكانه خارج المسجد، فلما فرغ قال له: زادك اللَّه حرصًا علىٰ طواعية اللَّه وطواعية رسوله» وجاء «أنه إذا دخل البيت صلىٰ ركعتين، وإذا خرج صلىٰ ركعتين لا يدع ذلك» وجاء «أنه لما نزلت:

---

(١) في «م»: أبو.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٦٧٨).

(٣) «شعب الإيمان» (٢/ ٢٤٤).

(٤) في «م»: فقال.

﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٢٤] قال عبد اللّه بن رواحة: قد علم اللّه أني منهم! فأنزل اللّه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٢٧] الآية» ومناقبه كثيرة، ومن أحسن ما مدح به النبي ﷺ: قوله:

لو لم تكن فيه آيات مبينة   كانت بديهته تنبئك بالخبر[1]

(١٥٧٣٦) (٣/ ٤٥١)

قوله: (إِلَيْكَ إِلَيْكَ) أي: تبعد وتنح.

(١٥٧٣٧) (٣/ ٤٥١)

قوله: (فِي قَصَصِهِ) بكسر القاف: جمع قصة، وجوز فتحها على أنه مصدر بمعنى: التقصص، أو بمعنى: المفعول، فرجع إلى الأول (الرَّفَثَ) أي: الباطل من القول (مَعْرُوفٌ) أي: شيء معروف فاعل (انْشَقَّ) من الفجر بيان[2] (سَاطِعُ) أي: مرتفع صفته (يُجَافِي) يرتفع[3] للتهجد، وروى الدارقطني بسنده عن عكرمة[4] «كان ابن رواحة مضطجعًا إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية له في جانب الحجرة، فوقع عليها، وفزعت امرأته فلم تجده في مضجعه، فقامت فخرجت فرأته على جاريته، فرجعت إلى البيت فأخذت الشفرة ثم خرجت، وفرغ فقام فلقيها تحمل الشفرة، فقال: مهيم. قالت: مهيم؛ لو أدركتك حيث رأيتك لوجأت بين كتفيك بهذه الشفرة! قال: وأين[5] رأيتني؟ قالت: رأيتك على الجارية! فقال: ما رأيتني، وقد نهى رسول اللّه ﷺ أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب. قالت: فاقرأ. فقال: أتانا رسول اللّه . . . إلى

(١) «الإصابة» (٤/ ٨٢-٨٤).
(٢) في «م»: بيانه.
(٣) في «م»: يرفع.
(٤) (١/ ١٢٠ رقم ١٣).
(٥) في «م»: فأين.

آخر الأبيات الثلاث، فقالت: آمنت باللَّه، وكذبت البصر! ثم غدا علىٰ رسول اللَّه ﷺ فأخبره، فضحك حتىٰ بدت نواجذه» انتهىٰ.

سهيل بن البيضاء

نسبة إلىٰ الأم[١] قرشي فهري، جاء أنه شهد بدرًا، وتوفي سنة تسع، وقيل: بل كان في الأسرىٰ يوم بدر، فشهد له ابن مسعود بالإسلام[٢].

(١٥٧٣٨) (٣/ ٤٥١)

قوله: (فَحُبِسَ) أي: راحلته (حَرَّمَهُ اللَّهُ) أي: تأبيده، والحديث رواه ابن حبان في «صحيحه»[٣] وذكر ابن أبي حاتم ،عن أبيه أنه مرسل؛ لأن ابن الصلت لم يدرك سهيلاً؛ فإنه مات في حياته ﷺ.

عقيل بن أبي طالب

قد سبق ترجمته، وحديثه في مسند أهل البيت.

(١٥٧٤٠) (٣/ ٤٥١)

قوله: (بِالرَّفَاءِ) بكسر الراء والمد. فروة بن مسيك بسين مهملة مصغر، مرادي، سكن الكوفة، يكنىٰ أبا عمير، وكان من وجوه قومه.

(١٥٧٤٢) (٣/ ٤٥١)

قوله: (أَرْضُ أَبْيَنَ) بلفظ اسم التفضيل من البيان: اسم رجل أقام بها؛ فأضيفت إليه. (أَرْضُ رُفْقَتِنَا) بكسر أو ضم فسكون؛ أي: أرض جماعتنا وإخواننا، وفي رواية (رِيفِنَا) بكسر راء وسكون تحتية؛ أي: زرعنا (وَمِيرَتِنَا) بكسر ميم وسكون تحتية: الطعام (وَبِيئَةٌ) أي: كثير الوباء والأمراض (فَإِنَّ

(١) في «م». أمه.

(٢) في «م»: في الإسلام.

(٣) «صحيح ابن حبان» (١٩٩).

الْقَرَفَ) بفتح قاف وراء مهملة جميعًا: ملابسة الدَّاء[١]، ومداناة المرض (التَّلَفَ) الهلاك، قيل: ليس هذا من باب العدوىٰ، وإنما هو من باب الطب[٢]؛ فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء علىٰ الصحة، وفسادها من أسرع الأشياء إلىٰ الأسقام.

رجلان غير مسميين

(١٥٧٤٣) (٣/ ٤٥١-٤٥٢)

قوله: (إِنَّ عَلَيَّ) أي: بكفارة أو نذر. **قوله**: (أَتَشْهَدِينَ) يدل علىٰ أن من شهد بالتوحيد والرسالة وآمن بالبعث؛ فهو مؤمن، سواء كان عن دليل أو عن تقليد.

(١٥٧٤٤) (٣/ ٤٥٢)

قوله: (أَقِرُّوهُ[٣]) من الإقرار[٤]؛ أي: اتركوه (شَأْنَكُمْ) بالنصب؛ أي: افعلوا شأنكم، أو بالرفع؛ أي: لكم شأنكم يدل علىٰ أنه لم يكن[٥] محرمًا، وأن صيد الحلال جائز للمحرم (بِالْأُثَايَةِ) بضم همزة: اسم موضع (حَاقِفٍ) نائم.

الضحاك بن سفيان الكلابي أبو سعيد

وكان يعد بمائة فارس.

(١٥٧٤٥) (٣/ ٤٥٢)

قوله: (إِلَّا لِلْعَصَبَةِ) أي: ليس للزوجة وأمثالها ممن لا يعقل الدية نصيب منها؛ لأن الغنم بالغرم (أَنْ أُوَرِّثَ) من التوريث؛ أي: بأن أورث (الضَّبَابِيِّ) ضبط بكسر الضاد (فَأَخَذَ بِذَلِكَ) أي: وترك قوله.

---

(١) في «م»: الدواء. (٢) في «م»: الطلب.
(٣) في «الأصل، م»: أقروا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: الإقراء. (٥) من «م».

(١٥٧٤٧) (٣/ ٤٥٢)

قوله: (إِلَىٰ مَا قَدْ عَلِمْتَ) بالخطاب؛ أي: إلىٰ الغائط والبول، وهذا من أحسن الكنايات، وفيه احتراز عن التصريحات بأمثال هذه الأشياء في مجلس العظماء، وأنهم إذا سألوا؛ فالوجه مثل هذه الكناية.

أبو لبابة

قد سبق قريبًا.

(١٥٧٥٠) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (يُجْزِئُ) من الجزاء والإجزاء، وليس فيه تصريح بأن من نذر بكل ماله يكفيه الثلث.

الضحاك بن قيس

قرشي فهري أبو أنيس أو أبو عبد الرحمن.

أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة، ووقع في «كنىٰ» مسلم أنه شهد بدرًا، وهو وهم، وبعد موت معاوية بن يزيد دعا الضحاك إلىٰ نفسه ثم إلىٰ ابن الزبير، فقاتله مروان فقتل الضحاك، وكان غلامًا يافعًا حين توفي النبي ﷺ فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ كما جاء عن بعضهم.

(١٥٧٥٣) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (كَقِطَعِ اللَّيْلِ) جمع قطعة؛ أي: كل واحدة من تلك الفتن كأنها قطعة من الليل في الظلمة والالتباس (خَلَاقَهُمْ) بالفتح؛ أي: نصيبهم من الآخرة (بِعَرَضٍ)[1] بفتحتين؛ أي: بمتاع (وَأَشِقَّاؤُنَا) بتشديد القاف: جمع شقيق؛ كأحباء جمع حبيب.

---

(١) في «م»: بعوض.

أبو صرمة

بكسر فسكون راء مازني أنصاري صحابي، اسمه: مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذلك، وكان شاعرًا.

(١٥٧٥٤) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (غِنَايَ) أراد: غنىٰ النفس، وإلا فقد كان يسأل الكفاف.

(١٥٧٥٥) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (مَنْ ضَارَّ) أي: قصد إيقاع الضرر بأحد بلا حق، وبالجملة فمن قصد مكروهًا بغيره بغير حق؛ فهو في محل أن يناله ذلك المكروه.

عبد الرحمن بن عثمان

قرشي تيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب: شارب الذهب، من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديبية، وأول مشاهده: عمرة القضاء، قتل مع ابن الزبير في يوم واحد؛ يعني: بمكة سنة ثلاث وسبعين، ودفن بالحزورة، فلما وسع المسجد دخل قبره في المسجد الحرام.

(١٥٧٥٧) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (الضِّفْدَعَ) بكسر الضاد والدال وبفتح الدال (عَنْ قَتْلِ...) إلخ، كناية عن التداوي بها؛ لأن التداوي بها يتوقف علىٰ القتل؛ فإذا حرم القتل حرم التداوي بها أيضًا، وذلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

معمر بن عبد الله

عدوي، أسلم قديمًا وهاجر الهجرتين.

(١٥٧٥٨) (٣/ ٤٥٣)

قوله: (إِلَّا خَاطٍ) بالتخفيف، أصله: خاطئ بالهمزة؛ أي: آثم.

(١٥٧٦١) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (يَحْتَكِرُ الزَّيْتَ) أي: يرىٰ أن الاحتكار الممنوع مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

عويمر بن أشقر[1]

أنصاري مازني، وجاء أنه بدري.

(١٥٧٦٢) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (ذَكَرَ ذَلِكَ) بناء الفاعل أظهر من بناء المفعول.

جد خبيب

وهو خبيب بالتصغير، ابن إساف، بهمزة مكسورة، وقد تبدل تحتية، أنصاري أوسي، ذكره ابن إسحاق وموسىٰ بن عقبة فيمن شهد بدرًا، وجاء أنه ضرب ببدر فمال شقه، فتفل عليه النبي ﷺ ورده ولامه، ذكر أن الذي ضربه: أمية بن خلف، وهو قتل أمية.

(١٥٧٦٣) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (فَلاَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ) أي: بلا ضرورة (لَا عَدِمْتَ) بكسر الدال، يقال: عدمه: إذا فقده، وهو بالخطاب، ولعل المراد: كن ذاكرًا له (عَجَّلَ) بالتشديد كـ(وَشَّحَكَ).

كعب بن مالك

أنصاري سلمي بفتحتين، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي ﷺ أبا عبد الله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة وبايع بها، وتخلف عن بدر، وشهد أحدًا وما بعدها وتخلف في تبوك وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، قيل: مات أيام قتل علي - رضي الله تعالىٰ عنه - وقيل غير ذلك.

---

(١) في «م»: الأشقر.

(١٥٧٦٤) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (فَلَعِقَ أَصَابِعَهُ) في «القاموس»: لعقه؛ كسمعه[١]: لحسه.

(١٥٧٦٥) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (بِسَلْعٍ) بفتح سين وسكون لام: جبل بالمدينة (بِمَرْوَةٍ) بفتح فسكون: حجر أبيض، ويجعل منه كالسكين.

(١٥٧٦٦) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (مَرَّ بِهِ) أي: بكعب (لِلرَّجُلِ) أي: لكعب (لِلرَّجُلِ) أي: الآخر، ولابد من حمل كل علىٰ غير ما حمل عليه الآخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٦٧) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ) بناء علىٰ أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالبًا.

(١٥٧٦٨) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا) أي: أمر إباحة ورخصة.

(١٥٧٦٩) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (مَثَلُ الْخَامَةِ) بالخاء المعجمة والميم المخففة كالطاقة الفضة الطرية (تُقِيمُهَا) من الإقامة؛ **فقوله**: (تَعْدِلُهَا) من العدل تفسير له؛ أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب (الْأَرْزَةِ) بفتح همزة وزاي بينهما راء[٢] ساكنة: شجر يطول ويغلظ، حتىٰ أن عشرين نفسًا مسك بعضهم بيد بعض لم يقدروا علىٰ أن يحضنوها (الْمُجْذِيَةِ) من الإجذاء بالجيم والذال المعجمة: الثابتة المنتصبة (لَا يُعِلُّهَا) من الإعلال؛ أي: لا يجعلها شيءٌ

---

(١) في «الأصل»: كسيعه. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: زاي.

ضعيفةً (انْجِحَافُهَا) بتقديم الجيم؛ أي[١]: فناؤها (يَخْتَلِعُهَا) أي: يقلعها (أَوْ انْجِعَافُهَا) بجيم[٢] وعين؛ أي: انقلاعها.

(١٥٧٧٠) (٣/ ٤٥٤)

قوله: (لَمْ يُنْجِنِي) من التنجية أو الإنجاء؛ أي: من إثم التخلف (إِلَّا بِالصِّدْقِ) أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق (أُمْسِكُ سَهْمِي) أي: وأتصدق بما عداه.

(١٥٧٧١) (٣/ ٤٥٥)

قوله: (فَأَخَذْتُ) أي: شرعت (آخُذُ) أي: أشرع في بقيته ليتم (أَيْهَاتَ)[٣] لعل[٤] أصله: هَيْهَاتَ قلبت الهاء همزة؛ أي: بعد اللحاق بهم (وَأَمَرَ النَّاسَ) تأديبًا لنا، والجمع؛ لأنهم كانوا ثلاثة (وَأُمِرَتْ) علىٰ بناء المفعول (فَتَسَوَّرْتُ) أي: ارتفعت (غَشَشْتُ) بفتح الشين الأولىٰ؛ أي: خنت (كَعْبًا) أي: بشروا كعبًا.

(١٥٧٧٦) (٣/ ٤٥٥)

قوله: (شَاكٍ) مريض (اقْرَأْ) أي: إذا مت (إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ) بفتحتين: الروح، وظاهر هذا الحديث العموم، وقد جاء الحديث في الشهيد (طَيْرٌ) ظاهره أن الروح يتشكل ويتمثل بأمر اللَّه طيرًا؛ كتمثل الملك بشرًا، ويحتمل أن المراد أن الروح يدخل في بدن طير كما في روايات (تَعْلُقُ) بضم اللام، وقيل: أو بفتحها: تأكل وترعىٰ (يُرْجِعَهَا اللَّهُ) أي: يردها بالبعث، وظاهره: أنه رد عليها ما قالت بأن[٥] السلام يتوقف علىٰ الجسد، ولا يكون من الروح

---

(١) في «م»: أن.
(٢) في «الأصل»: بضم. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل، م»: أيههات. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: لعله.
(٥) في «م»: أن..

المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحًا مجردة (صَدَقْتَ) بالخطاب (فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ) بالتكلم.

(١٥٧٨١) (٣/ ٤٥٦)

قوله: (أَقَلَّ) هكذا في النسخ، والظاهر: سقوط الألف (سَفَرًا إِلَّا) سفر بالنصب و(إِلَّا) للاستثناء، إلا أنه ترك الألف كتابة في المنصوب.

(١٥٧٨٢) (٣/ ٤٥٦)

قوله: (إِلَّا وَرَّىٰ[١] بِغَيْرِهَا) من التورية؛ أي: سترها بغيرها؛ أي: ذكر غيرها علىٰ وجه يتوهم أنه يقصد ذلك الغير، بأن يسأل[٢] عن طريق ذلك الغير ونحوه، لا بأن يقول: إني قاصد ذلك الغير حتىٰ يكون كذبًا (فَجَلَا) بالتخفيف والتشديد؛ أي: كشف وأظهر.

(١٥٧٨٣) (٣/ ٤٥٦)

قوله: (عَلَىٰ تَلٍّ) بفتح فتشديد؛ أي: موضع مرتفع (فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ) أي: من محامد اللَّه تعالىٰ (الْمَحْمُودُ) ظاهر هذا الحديث: أن المحمود بمعنىٰ: المحمود فيه، والمحمود: هو اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٨٤) (٣/ ٤٥٦)

قوله: (أَفْسَدَ) بالنصب علىٰ أنه خبر (مَا) أي: إفساد ذئبين للغنم ليس أكثر من إفساد الحرص للدين، وبالجملة فأفسد: اسم تفضيل من الإفساد، وهو قياس عند بعض وسماع كثير عند آخرين.

(١٥٧٨٥) (٣/ ٤٥٦)

قوله: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ) فبين أن ما يكون من الشعر جهادًا في

(١) في «الأصل»: ورها. والمثبت من المسند.
(٢) في «م»: سئل.

سبيل اللَّه، فذاك لا منع[١] منه، والمنع من غيره مما ليس له تعلق بصلاح الدين ونحوه.

(١٥٧٨٦) (٣/ ٤٥٦)

(لَكَأَنَّمَا تَنْضَحُونَهُمْ) من نضحه بالنبل: رماه، وهذا يحتمل أن يكون بصيغة الخطاب، وكذا (تَقُولُونَ) ويحتمل أن يكون بصيغة الغيبة، فضمير الفاعل للمسلمين، وأما[٢] ضمير المفعول؛ فعلىٰ التقديرين للمشركين.

(١٥٧٨٩) (٣/ ٤٥٦-٤٥٩)

قوله: (حِينَ تَخَلَّفَ) متعلق بالحديث لا بـ(يُحَدِّثُ) أو (سَمِعْتُ) لفساد المعنىٰ، أو هو بدل من الحديث (غَيْرِهَا) أي: غير غزوة تبوك، **وقوله:** (إِلَّا فِي غَزْوَةِ) استثناء منقطع، وفي «صحيح البخاري»[٣] موضع (غَيْرِهَا) «عزاها» وهو أقرب (وَلَمْ يُعَاتِبْ) أي: اللَّه تعالىٰ أو النبي ﷺ (إِنَّمَا خَرَجَ) أي: ما خرج للحرب، وإنما خرج للعير بكسر العين: الإبل التي تحمل الميرة (بَيْنَهُمْ) أي: بين المسلمين (حِينَ تَوَافَقْنَا) بالفاء وفي «صحيح البخاري»[٣]: [بالثاء المثلثة موضع الفاء؛ أي: يعاقدنا ويعاهدنا (أَنَّ لِي بِهَا) أي: بدلها (أَذْكَرُ) أي: أكثر ذكرًا وشهرة (لِأَنِّي) هكذا في نسخ المسند، وفي «صحيح البخاري»][٤] (أَنِّي) بسقوط اللام، وهو الظاهر، وأما اللام فبتقدير: أني قصرت؛ لأني لم أكن. . . إلخ (كِتَابُ حَافِظٍ) بالتوصيف، أو الإضافة (يُرِيدُ) أي: كعب بقوله كتاب حافظ لديوان، وقد جاء أنهم يزيدون علىٰ عشرة آلاف أو علىٰ ثلاثين ألفًا، وقيل: كانوا أربعين ألفًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (سَيُخْفَىٰ لَهُ) من كثرة الجيش (مَا لَمْ يَنْزِلْ) من النزول علىٰ بناء الفاعل، أو الإنزال أو

---

(١) في «م»: مانع.
(٢) في «م»: وإنما.
(٣) «صحيح البخاري» (٤١٥٦).
(٤) من «م».

التنزيل علىٰ بناء المفعول (فِيهِ) أي: في شأنه (أَصْعَرُ) بصاد وعين وراء مهملات؛ أي: أميل، يريد: أنه لا مانع لي عنها (وَطَفِقْتُ) أي: شرعت (أَغْدُو) بالغين المعجمة؛ أي: أخرج من الصبح (يَتَمَادَىٰ[١] بِي) أي: الحال (شَمَّرَ) من التشمير، وفي «صحيح البخاري»: «اشْتَدَّ». (الْجِدُّ) بكسر الجيم: الاجتهاد فاعل (شَمَّرَ) والباء في (بِالنَّاسِ) للتعدية؛ أي: جعلهم الجدُّ مشمرين (مِنْ جَهَازِي) بفتح الجيم (الْجَهَازُ بَعْدَ[٢] يَوْمٍ) أي: يتيسر[٣] بعد يوم (بَعْدَ مَا فَصَلُوا) بالصاد المهملة (أَسْرَعُوا) أي: في الذهاب إلىٰ المقصد (وَتَفَارَطَ) أي: فات وسبق (ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ) علىٰ بناء المفعول من التقدير، ويمكن أن يكون بالتخفيف؛ أي: لم يجعل مقدورًا لي (فَطُفْتُ) من الطواف (يَحْزُنُنِي) بضم الزاي من حزنه، أو بكسرها من أحزن، وفاعله ضمير الطوف. **وقوله**: (أَنْ لَا أَرَىٰ) بتقدير: لأن لا أرىٰ، ويمكن أن يجعل (أَنْ لَا أَرَىٰ) فاعلاً؛ فلا تقدير (مَغْمُوصًا)[٤] بغين معجمة وصاد مهملة بالنصب: صفة (رَجُلاً) كما في البخاري وبعض النسخ، ولا يمنعه الخط، أو بالرفع بتقدير: هو؛ أي: منهم عليه (مِمَّنْ عَذَرَهُ) بالتخفيف (مَا فَعَلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما جرىٰ له؟ (مِنْ بَنِي سَلِمَةَ) (سَلِمَةَ) بكسر اللام (فِي عِطْفَيْهِ) بكسر فسكون؛ أي: في جانبيه: كناية عن كونه متكبرًا مهتمًّا بأمر الثياب (قَافِلاً) راجعًا (بَثِّي) بفتح موحدة وتشديد مثلثة؛ أي: همي، كما في البخاري (قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا[٥]) أي: دنىٰ قدومه (زَاحَ) بزاي معجمة وحاء مهملة؛ أي: زال (فَأَجْمَعْتُ) من الإجماع؛ أي: عزمت (صِدْقَهُ) أي: التكلم بالصدق معه

(١) في «الأصل، م»: يتماد. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: بعده. (٣) في «م»: يتسير.
(٤) في «م»: مغموص.
(٥) في «الأصل، م»: قادمه. والمثبت من المسند المطبوع.

(الْمُتَخَلِّفُونَ) الذين تخلفوا عنه (تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ) بفتح الضاد المعجمة (تَعَالَ) بفتح اللام (مَا خَلَّفَكَ) بتشديد اللام؛ أي: عن الغزو (قَدْ اسْتَمَرَّ) أي: ثبت لك بطريق الملك (لَقَدْ أُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول (جَدَلاً) بفتحتين؛ أي: قوة في الكلام (يُسْخِطُكَ) من الإسخاط (قُرَّةَ عَيْنِي) بالنصب: مفعول أرجو (عَفْوًا)[1] بالنصب: بدل من (قُرَّةَ عَيْنِي) وقد عرفت أن الخط لا يمنع ذلك (أَمَّا) بالتشديد، وفيه أنه ﷺ كان يظهر له كذب الكاذبين (مِنْ بَنِي سَلِمَةَ) بكسر لام (فَاتَّبَعُونِي) بتشديد التاء (وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ) كلمة (لَا) زائدة؛ أي: عجزت عن الاعتذار، أو بمعناها بتقدير حرف التعليل؛ أي: عجزت؛ لأنك ما اعتذرت (كَافِيَكَ) بالنصب علىٰ أنه خبر (كَانَ) أو بالرفع علىٰ أنه اسمها (اسْتِغْفَارُ) علىٰ الأول: مرفوع علىٰ الاسمية، وعلىٰ الثاني: منصوب علىٰ الخبرية (يُؤَنِّبُونِي) بفتح الهمزة وتشديد النون بعدها موحدة؛ أي: يلومونني[2] لومًا عنيفًا (فَأُكَذِّبَ) من التكذيب (نَفْسِي) أي: فيما قلت سابقًا (مُرَارَةُ) بضم الميم وتخفيف الرائين (الْعَامِرِيُّ) هكذا في نسخ «المسند» وفي البخاري: (الْعَمْرِيُّ) قال القسطلاني: بفتح العين المهملة، وسكون الميم[3]: نسبة إلىٰ بني عمرو بن عوف (الْوَاقِفِيُّ) بتقديم القاف علىٰ الفاء: نسبة إلىٰ بني واقف (أُسْوَةٌ) بضم الهمزة أو كسرها، قيل: استشكل بأن أهل السير لم يذكروا واحدًا[4] منهما في من شهد بدرًا، ولم يعرف ذلك في غير هذا الحديث، وقد جزم ابن الأثير[5] بأنهما بدريان، وهو ظاهر صنيع البخاري، وتعقب الأثرم ابن الجوزي ونسبه إلىٰ الغلط، لكن قال الحافظ ابن

---

(١) في «م»: عفو.
(٢) في «م»: يلوموني.
(٣) في «م»: المهملة.
(٤) في «م»: أحد.
(٥) في «الأصل»: الأثرم. والمثبت من «م».

حجر[١]: إنه لم يصب. وقال بعض المتأخرين: لو كانا بدريين لما هجرهما النبي ﷺ ولا عاقبهما كما فعل بحاطب حين جس عليه [مع أن][٢] ذنبه أعظم، ورد بأن حاطبًا اعتذر؛ فقبل عذره، وأما هما فلم يكن لهما عذر أصلاً (فَمَضَيْتُ) أي[٣]: علىٰ قولي (أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ) بالرفع؛ أي: خصت الثلاثة من بين المتخلفين بذلك، وقيل: بالنصب بتقدير: أريد، أو أخص الثلاثة، والجمهور علىٰ الرفع، علىٰ أنه كان في الأصل منادىٰ، فنقل إلىٰ الاختصاص باقيًا علىٰ إعرابه الأصلي، وما ذكرنا من التقدير يصحح[٤] الرفع نظرًا إلىٰ الحال أيضًا (حَتَّىٰ تَنَكَّرَتْ) بسكون التاء (الْأَرْضُ) بالرفع؛ أي: توحشت علي، وهذا حال المغموم[٥]، قيل: وإنما اشتد الغضب علىٰ المتخلفين؛ لأن الجهاد كان فرض عين علىٰ الأنصار خاصة؛ لأنهم بايعوا علىٰ[٦] ذلك؛ لقولهم: نحن الذين بايعوا محمدًا علىٰ الجهاد ما بقينا أبدًا، فكان يخلفهم لنكث البيعة وإلا فهو فرض كفاية في حق غيرهم، وقيل: بل كان فرض عين في زمانه ﷺ مطلقًا. قلت: ويحتمل أنه ﷺ دعاهم إلىٰ ذلك، فصار فرض [عين في زمانه ﷺ مطلقًا. قلت: ويحتمل أنه ﷺ دعا إلىٰ ذلك فصار فرض][٧] عين علىٰ من دعي؛ لحديث: «**إِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا**»[٨] (فَأَمَّا صَاحِبَايَ) مرارة وهلال ([فَاسْتَكَانَا])[٩] بالتخفيف: افتعال من سكن، ويمكن أن يكون بالتشديد: استفعال من الكن؛ أي: اختفيا، والأول أشهر (أَمْ لَا) قيل:

---

(١) «فتح الباري» (٨/ ١٢٠).
(٢) في «م»: لأن.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: يصح.
(٥) في «الأصل»: المفهوم. والمثبت من «م».
(٦) تكررت «بالأصل».
(٧) من «م».
(٨) «صحيح البخاري» (١٧٣٧)، و«صحيح مسلم» (١٣٥٣).
(٩) في «الأصل»: فاستكفا. وفي «م»: فاستكنا. والمثبت من المسند المطبوع.

لم يحرم بتحريك الشفتين؛ لأنه لم يكن يديم النظر إليه من الخجل (تَسَوَّرْتُ) أي: علوت جداره لأدخل[١] فيه، وكأنه لم يكن الباب مفتوحًا، ورأىٰ أنه لا يفتح له (مَا رَدَّ) لعموم النهي عن كلامهم (فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) لا علىٰ وجه الخطاب له؛ بل مع الإعراض عنه، فلا يدخل في النهي عنه (تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ) للخروج عنه (إِذَا نَبَطِيٌّ) بفتحتين: فلاح، وكان نصرانيًّا (غَسَّانَ) بفتح غين معجمة وتشديد سين مهملة (بِدَارِ هَوَانٍ) بفتح هاء: ذل (مَضْيَعَةٍ) بسكون الضاد المعجمة؛ أي: حيث يضيع حقك (نُوَاسِكَ) بضم النون: من المواساة (قَرَأْتُهَا) أي: الصحيفة (فَتَيَمَّمْتُ) أي: قصدت (فَسَجَرْتُهُ) بالتخفيف؛ أي: أوقدته (إِذَا بِرَسُولِ) أي: إذا أنا برسول (فَلَا تَقْرَبْهَا[٢]) بفتح الراء (إِنَّ هِلَالاً)[٣] بالنصب منون (بَعْضُ أَهْلِي) لعل النهي عن الكلام لم يشمل من يدعو لحاجة؛ أي: مخالطته من زوجة وخادم، وكان القائل واحدًا منهم، وقيل: لعله أفهمه بالإشارة؛ فعبر عنها بالكلام، ورد بأن المقصود: ترك المؤانسة والمخالطة لا خصوص الكلام باللسان (قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي) أي: قلبي لا يسعه أنس ولا سرور من فرط الوحشة والغم (بِمَا رَحُبَتْ) أي: برحبها؛ أي: مع سعتها، وهو مثل للحيرة في أمره، كأنه لا يجد فيها مكانًا يقر فيه قلقًا وجزعًا (أَوْفَىٰ) بالفاء أشرف (سَلْعٍ) بفتح فسكون (أَبْشِرْ) بقطع الهمزة (فَخَرَرْتُ سَاجِدًا) شكرًا للَّه عز وجل، وفيه أن سجود الشكر كان معروفًا بينهم في ذلك الوقت (وَآذَنَ) بالمد؛ أي: أعلم (فَذَهَبَ) أي: من ذهب، فأفرد الفعل لكون ضميره راجعًا إلىٰ من ذهب المفهوم منه،

---

(١) في «م»: لا دخل.

(٢) في «الأصل»: تقربها، والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «م»: هلال.

وهو مفرد لفظًا وجمع (يُبَشِّرُونَنَا) نظرًا إلىٰ المعنىٰ، وفي البخاري: «فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا»[(١)] (وَرَكَضَ إِلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: أجرىٰ إلي (ثَوْبَيَّ) بالتشديد (أَؤُمُّ) بتشديد الميم؛ أي: أقصد (يُهَنِّئُونِي) بتشديد النون بعدها همزة، وقد تحذف (لِتَهْنِكَ) بكسر النون وحذف الهمزة (يُهَرْوِلُ) يسير سريعًا (لَا يَنْسَاهَا) أي: البشارة أو الخصلة (بِخَيْرِ يَوْم) قيل: يوم الإسلام مستثنىٰ من هذا العام لظهوره، وقيل: يوم التوبة: يوم كمال الإسلام وكمال الإسلام خير من الإسلام بلا كمال، فيوم الكمال خير من يوم الأصل بلا كمال (سُرَّ) بضم فتشديد (قِطْعَةُ قَمَرٍ) قيل: لم يقل: قمر، احترازًا من السواد الذي في القمر، أو لأن موضع الاستنارة كان هو الجبين كما جاء، فناسب أن يشبه ببعض القمر (أَنْ أَنْخَلِعَ) أخرج (صَدَقَةً) نصب علىٰ أنه حال من المال (إِلَىٰ اللَّهِ) أي: متقربًا[(٢)] إليه (أَبْلَاهُ اللَّهُ) أنعم عليه (أَلَّا أَكُونَ) بالنصب لإدغام (أَنْ) المصدرية في (لَا) النافية، وهو بدل من (صِدْقِي). (كَذَبْتُهُ) بالتخفيف (فَأَهْلِكُ) بكسر اللام، والنصب عطف علىٰ (أَكُونَ) أي: أعظم في نفسي من عدم الكذب وعدم الهلاك، وقال القسطلاني كلمة (لَا) زائدة، ولا يظهر له وجه (لِلَّذِينَ) أي: فيهم (شَرَّ مَا يُقَالُ) بالنصب علىٰ أنه مفعول به؛ لأنه في معنىٰ الجملة، وقيل علىٰ أنه مصدر؛ أي: قولاً شر قول يقال (خُلِّفْنَا) بالتشديد علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخرنا (فَأَرْجَأَ) بالجيم والهمزة؛ أي: أخر تخليفه؛ أي: ذكره تعالىٰ إيانا بالتخليف (مِمَّا خُلِّفْنَا) خبر (لَيْسَ) وخلفنا علىٰ بناء المفعول بالتشديد (بِتَخَلُّفِنَا) متعلق بـ(خُلِّفْنَا) إذ الظاهر حينئذ: أن يقال: وعلىٰ الثلاثة الذين تخلفوا، لا ﴿خُلِّفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] لأنه يوهم أن النبي ﷺ خلفهم عن الغزو مع أنهم تخلفوا بأنفسهم، فمقام تقرير المعصية عليهم

---

(١) «صحيح البخاري» (٤١٥٦).

(٢) في «م»: مستقربًا.

يقتضي: تخلفوا، ثم لا يخفىٰ أن ما قرره العلماء في تحقيق معنىٰ التوبة، وكذا ما يقتضيه كثير من الآثار هو أنها تتحقق بأدنىٰ ندامة، وأنها إذا تحققت بشرائط لا ترد عند اللَّه، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ الآية [النساء: ١٧]، وهذا لا يوافق مقتضىٰ هذا الحديث في حال هؤلاء الثلاثة، ويمكن أن يقال: ذاك حال العوام علىٰ العموم، وهذا المذكور حال الخواص، أو يقال: كانت توبة هؤلاء مقبولة عند اللَّه حين وجدت منهم بشرائطها، لكن التوقف كان في أمرهم من حيث نزول الوحي بقبول توبتهم، وهذا أمر زائد علىٰ نفس التوبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٩) (٣/ ٤٥٩-٤٦٠)

قوله: (ابْتَعْتَ) أي: اشتريت.

(١٥٧٩١) (٣/ ٤٦٠)

قوله: (كَأَنَّهُ يَقُولُ: النِّصْفُ) أي: اترك النصف، أو خذ النصف دون الكل.

(١٥٧٩٣) (٣/ ٤٦٠)

قوله: (وَأَوْسُ بْنُ الْحَدَثَانِ) بفتحتين. **قوله**: (أَنْ لَا يَدْخُلَ) بالنصب علىٰ أن (أَنْ) مصدرية؛ أي: بأن لا يدخل، أو بالرفع علىٰ أنها تفسيرية، وهو الأظهر، والمقصود: الترغيب في الإيمان والثبات عليه.

(١٥٧٩٥) (٣/ ٤٦٠)

قوله: (قَالَ: مَا نِمْتِ) كأنه رآها كاذبة أولاً، ثم تردد فذكر ذلك للنبي ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٩٧) (٣/ ٤٦٠)

قوله: (اسْتَنْقَعَ فِيهَا) أي: اجتمع فيها؛ أي: صار فيها بجميع أجزائه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٧٩٨) (٣/ ١٦٠-٤٦١)

قوله: (وَقَدْ صَلَّيْنَا) أي: كنا مسلمين نصلي (وَفَقِهْنَا) بضم القاف؛ أي: صرنا فقهاء (عِبْنَا)[١] بكسر العين: من العيب (انْطَلِقْ) بصيغة المتكلم، أو بصيغة الأمر؛ أي: معي، **وقوله**: (فَاسْأَلُهُ) بصيغة المتكلم بالنصب على الثاني، والرفع على الأول (فَوَاعَدْنَا) صيغة المتكلم أو[٢] الغائب، والفاعل على الثاني رسول اللَّه ﷺ وكذا **قوله**: (وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ). (وَإِنَّا نَرْغَبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ) الباء للتعدية، أو بمعنى في؛ أي: نرغبك عن دين الشرك، أو نرغب في شأنك عن دين الشرك؛ أي: عن بقائك فيه؛ أي: لا نحبه أن يكون؛ أي: خشية أن يكون (نَتَسَلَّلُ) أي: نخرج بتأن وتدريج وخفية (الْقَطَا) بفتح القاف: طائر (نُسَيبَةُ) بالتصغير: هي غير أم عطية (مِنَّا) بني هاشم (حَيْثُ قَدْ عَلِمْتُمْ) أي: في المنزلة التي قد علمتموها (أُزُرَنَا) بضمتين، أو بسكون الثاني: جمع إزار؛ أي: عوراتنا (فَاعْتَرَضَ الْقَوْلَ) بالنصب الفاعل (أَبُو الْهَيْثَمِ) بفتح فسكون (ابْنُ التَّيِّهَانِ) بفتح التاء المثناة من فوق أو كسرها وسكون الياء المثناة من تحت (وَالْهَدْمَ الْهَدْمَ) بفتحتين، أو بسكون الثاني، في «النهاية»[٣]: روي بهما، وهو القبر؛ أي: أقبر حيث تقبرون، وقيل: المنزل؛ أي: منزلي منزلكم، نحو: المحيا محياكم، والممات مماتكم؛ أي: لا أفارقكم، والهدم بالفتح والسكون أيضًا: إهدار دم القتيل، يقال: دماؤهم بينهم هدر؛ أي: مهدرة؛ أي: طالب دمكم طالب دمي؛ أي: إن طلب أحد دمكم؛ [فقد طلب][٤] دمي، وإن هدر دمكم؛ فقد هدر دمي لاستحكام الألفة بيننا (اثْنَا عَشَرَ) الظاهر (اثْنَيْ عَشَرَ) كما في «المجمع» وكأنه بتقدير: فليخرج منكم اثنا عشر (نَقِيبًا). (سَمِعْتُهُ) يحتمل التكلم والخطاب (الْجُبَاجِبِ) ضبط

---

(١) في «م»: عيبًا.
(٢) في «م»: و.
(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٥/ ٥٧٣).
(٤) في «م»: طالب.

بجيمين وباءين موحدتين، وفي «المجمع»: هي جمع جبجب بالضم، وهو المستوي من الأرض ليس بحزن، وهي[١] اسم لمنازل بمنىٰ؛ لأن كروش الأضاحي تلقىٰ فيها، والجبجبة: الكرش مع اللحم يتزود في السفر (فِي مُذَمَّمٍ) بفتح الميم المشددة (وَالصُّبَاةُ) بضم الصاد وكانوا يقولون للمسلمين: الصباة، ويقولون له ﷺ ما هو ضد اسمه ووصفه ﷺ (أَزَبُّ الْعَقَبَةِ) بتشديد الباء: اسم شيطان كان بالعقبة، وفي «المجمع»: هو شيطان اسمه أزب العقبة، وهو الحية، والأزب لغة: كثير الشعر، واسم رجل من الجن، وفي «القاموس»: الأزب: من أسماء الشياطين، ومنه حديث ابن الزبير مختصرًا «أنه وجد رجلاً طوله شبران، فأخذ السوط فأتاه، فقال: من أنت؟ قال: أزب. قال: ما أزب؟! قال: رجل من الجن، فقلب السوط فوضعه في رأس أزب حتىٰ باض؛ أي: فاته واستتر»[٢] وفي حديث العقبة[٣]: «هو شيطان اسمه: أزب العقبة» (ابْنُ أَزْيَبَ) هو بين الصبا والعداوة، والقنفذ واللئيم، والأمر المنكر والشيطان (اسْمَعْ) أمر من الإسماع، وهو بيان قلة المبالاة بشأنه، وضبطه بعضهم أمرًا: من السماع (لَأَفْرُغَنَّ) صيغة المتكلم من الفراغ (جِلَّةُ قُرَيْشٍ) بكسر فتشديد (أَنْ تَنْشَبَ الْحَرْبُ) بالتاء المثناة من فوق لا بالنون، يقال: نشبت الحرب بينهم نشوبًا؛ أي: اشتبكت (أَحْفَظْتَ) أغضبت[٤] (وَاللَّهِ صُلْحُ) هكذا في نسخ «المسند» وفي «المجمع»[٥]: (وَاللَّهِ صَالِحُ)[٦] وفي «المجمع»[٥] بعد تمام الحديث: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع،

(١) في «م»: وهو.
(٢) «القاموس المحيط» (١/ ١١٩).
(٣) «كنز العمال» (١٠/ ٧١٣ رقم ٣٠٠٣٢).
(٤) في «م»: أغضب.
(٥) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤٩).
(٦) في «م»: والله.

وقال الطبراني في حديثه: «فقلنا له: تدلنا على محمد بن عبد اللَّه بن عبد المطلب؟ قال: فهل تعرفانه إذا رأيتماه» وقال أيضًا: «فتكلم رسول اللَّه ﷺ: [وتلا القرآن ورغب في الإسلام فاجتباه بالإيمان والتصديق له، وقال أيضًا: فقال رسول اللَّه ﷺ][1]: «أخرجوا منكم اثني عشر نقيبًا». فأخرجهم، فكان نقيب بني النجار: أسعد بن زرارة، وكان نقيب بني سلمة: البراء بن معرور، وعبد اللَّه بن عمرو بن حرام، وكان نقيب بني ساعدة: سعد بن عبادة والمنذر بن عمرو، وكان نقيب بني زريق: رافع بن مالك بن العجلان، وكان نقيب بني[2] الحارث بن الخزرج: عبادة بن الصامت، ونقيب بني عبد الأشهل: أسيد بن حضير وأبو الهيثم بن التيهان، وكان نقيب بني عمرو بن عوف: سعد بن خيثمة» انتهىٰ. قلت: وهؤلاء عشرة، وبقي نقيبان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

سويد بن النعمان أنصاري

يكنىٰ أبا عقبة[3]، شهد أحدًا وبيعة الرضوان.

(١٥٧٩٩) (٣/ ٤٦٢)

قوله: (رَجُلٌ) بالرفع؛ أي: هو رجل أو بالنصب (فَأُوتُوا) الظاهر: (فَأَتَوْا) كما في «الترتيب» وكأنه من إشباع ضمة الألف حصل الواو (فَلَاكُوا مِنْهُ) أي: مضغوا وأكلوا منه (وَشَرِبُوا مِنْهُ) كأنهم بلوه أولاً بالماء فشربوا بعض ذلك الماء.

رجلان غير مسميين

(١٥٨٠٢) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (بَدَا) أي: ظهر (جَذَعًا) بفتحتين: هو من الإبل: ما تم له أربع

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: بن.

(٣) في «م»: عتبة.

سنين، ويقال للشاب الفتي (ثَنِيًّا) هو من الإبل: ما دخل في السنة السادسة (رَبَاعِيًا) كثمانيًا، وهو ما دخل في السنة السابعة؛ لأنها سن ظهور [رباعيته، ورباعية][1] بوزن ثمانية (ثُمَّ سَدِيسِيًّا[2]) بفتحتين، وفي بعض النسخ: (سَدِيسًا) كعظيمًا، وهما بمعنىٰ، وهو ما دخل في السنة الثامنة[3]، وذلك إذا ألقىٰ السن بعد الرباعية، وفي «الصحاح»: السديس بالتحريك: السن التي قبل البازل، يستوي فيه المذكر والمؤنث، والإناث في[4] الأسنان كلها بالهاء، إلا السدس والسديس والبازل، وجمع السديس: سدس بضمتين، مثل: رغيف ورغف، وجمع السَّدَس: سُدْس، مثل: أَسَد وأُسْد (بَازِلاً) هو ما طلع نابه وكمل قرنه، ويكون بعد ثمان سنين، ثم يقال بعد ذلك: بازل عام، وبازل عامين.

رافع بن خديج

أنصاري أوسي، عُرِضَ علىٰ النبي ﷺ يوم بدر؛ فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها وشهد ما بعدها، والراجح أنه مات زمن معاوية، وقيل غير ذلك.

(١٥٨٠٣) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (كُنَّا نُخَابِرُ) من المخابرة، قيل: هي المزارعة علىٰ نصيب معلوم؛ كالثلث والربع.

(١٥٨٠٤) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (فِي ثَمَرٍ) بفتحتين: فسر بما كان معلقًا بالشجر قبل أن يُجَدَّ ويحرز، وقيل: المراد به: أنه لا يقطع فيما يتسارع إليه الفساد ولو بعد الإحراز (وَلَا كَثَرٍ) بفتحتين: الجمار.

---

(١) في «الأصل»: رباعية والرباعية.

(٢) في «الأصل، م»: سدسًا. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: الثانية.

(٤) في «م»: و.

(١٥٨٠٥) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (فَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ) لم يعلم أي صلاة هي من هذه الرواية، لكن قد جاء أنها العصر، وقد ضعف الحديث لذلك، قال الترمذي: لم يصح. قلت: ولو صح؛ فالمراد: تأخيرها عن أول المثل الأول إلىٰ وسطه مثلاً لا إلىٰ الثاني لمخالفته للأحاديث، وذكر الحديث في «المجمع»[١] بلفظ (كَانَ) أي: رسول اللَّه ﷺ يأمر بتأخير العصر، رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه، وفيه قصة، وفيه عبد الواحد بن نافع الكلابي[٢]، ذكره ابن حبان في «الثقات»[٣] وغيره في الضعفاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٠٦) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (لَاقُو الْعَدُوِّ) أي: فلو استعملت[٤] السيوف في الذبائح لكلَّت، فتعجز عن المقاتلة (مُدًىٰ) بضم الميم[٥] مقصورًا: جمع مدية بضم ميم وكسرها، وقيل: بتثليث الميم وسكون دال: السكين (مَا أَنْهَرَ) بالراء المهملة: أجراه (وَذُكِرَ . . .) إلخ، جملة حالية (فَكُلْ) أي: ذبيحته[٦] (لَيْسَ) للاستثناء (السِّنَّ) بالنصب (فَعَظْمٌ) صريح في أن العلة كونه عظمًا؛ فكل ما صدق عليه اسم العظم لا يجوز الذكاة به، وفيه اختلاف بين العلماء (فَمُدَىٰ الْحَبَشَةِ)[٧] أي: وهم كفار فلا يجوز التشبه بهم فيما هو من شعائرهم[٨] (فَنَدَّ) بتشديد الدال؛ أي: شرد ونفر (إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ) أي: في هذه الإبل (أَوَابِدَ) التي تتوحش وتتنفر.

(١) «المجمع» (٢/ ٤٨).
(٢) في «م»: الكابلي.
(٣) «الثقات» (٧/ ١٢٥).
(٤) في «م»: استعملنا.
(٥) في «م»: ميم.
(٦) في «م»: ذبيحة.
(٧) في «م»: بالحبشية.
(٨) في «م»: شعارهم.

(١٥٨٠٧) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (فِي الشَّجَرِ) أي: في الأشجار لتأكل منها (عِهْنٍ) بكسر [عين][١] فسكون؛ أي: صوف، وظاهر هذا الحديث: كراهة لبس الأحمر؛ بل كراهة ما فيه خطوط حمر، وفي سنده[٢] من لم يسم.

(١٥٨٠٨) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (فَيُزْرِعْهَا)[٣] بالفتح، والثاني بالضم: من أزرع؛ أي: فليعطها بلا كراء، فأخذ منه نهي الكراء، ولذلك جعله بيانًا للنهي، وإلا فالمذكور أمر لا نهي.

(١٥٨٠٩) (٣/ ٤٦٣)

قوله: (يُكْرُونَ) من الإكراء (بِالْمَاذِيَانَاتِ) بذال معجمة، قال الخطابي: هي الأنهار (الرَّبِيعُ) النهر الصغير؛ أي: ما يكون علىٰ طرف النهر، فيسقيه النهر بلا قصد سقيه.

(١٥٨١٠) (٣/ ٤٦٤)

قوله: (فَوْرُ)[٤] أي: غليان (فَابْرُدُوهَا) بضم الراء: من برد الشيء، لا من الإبراد (بِالْمَاءِ) وقد جاء: ماء زمزم.

(١٥٨١١) (٣/ ٤٦٤)

قوله: (عَنْ الْحَقْلِ) ضبط بفتح فسكون: كراء المزارع[٥].

(١٥٨١٢) (٣/ ٤٦٤)

قوله: (كَسْبُ الْحَجَّامِ) الجمهور علىٰ جوازه، وحملوا الحديث علىٰ

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: مسنده. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: فليزرعها.

(٤) في «م»: فورًا.

(٥) في «الأصل»: الزارع. والمثبت من «م».

التنزيه أو النسخ (وَمَهْرُ الْبَغِيِّ) هو ما تأخذه الزانية علىٰ الزنا (وَثَمَنُ الْكَلْبِ) أخذ به الجمهور.

(١٥٨١٤) (٣/ ٤٦٤)

قوله: (فَأَرَادَ أَنْ يَقْطَعَهُ، فَقَالَ رَافِعُ) أي: ردًّا عليه؛ فكأنه قاس[1] النخل الصغير[2] علىٰ الجمار.

(١٥٨١٥) (٣/ ٤٦٤)

قوله: (ثَلَاثَ جَدَاوِلَ) جمع جدول، وهو النهر الصغير (وَالْقُصَارَةَ) بالضم: ما يبقىٰ من الحب في السنبل مما لا يتخلص به ما يُداس (يُعْمَلُ فِيهَا) أي: في الأرض؛ لتحصيل العيش.

(١٥٨١٨) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (إِلَىٰ الْبَلَاطِ) بفتح الباء، وقيل: بالكسر: اسم موضع بالمدينة.

(١٥٨١٩) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ) الإصباح: الدخول في الصبح، والباء للتعدية، والمراد بالصبح: الصلاة؛ فالمعنىٰ: ادخلوها في وقت الصبح يقينًا، ولا تكتفوا بمجرد ظن الصبح، وبه ظهر معنىٰ **قوله:** (فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ) إذ لو اكتفي بالظن الغالب لكفاه، لكن العمل باليقين أولىٰ وأكثر أجرًا، قيل: وعليه يحمل رواية: (أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ)[3] فمعنىٰ (أَسْفِرُوا) هو الإسفار الذي يعلم به أنه الصبح يقينًا، فلا دلالة فيه علىٰ أولوية التأخير، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: قال. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: الصفر. والمثبت من «م».

(٣) «سنن الترمذي» (١٥٤)، و«سنن النسائي» (٥٤٨).

(١٥٨٢٠) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (قَالُوا: خِيَارُنَا) بالنصب؛ أي: نعدهم خيارنا أو بالرفع؛ أي: هم خيارنا (كَذَلِكَ هُمْ) أي: الملائكة الذين شهدوا بدرًا.

(١٥٨٢١) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (فَلَهُ نَفَقَتُهُ) أي: الزرع لصاحب الأرض بما أنفق عليه صاحب الزرع.

(١٥٨٢٤) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (بِالْخَبْرِ)[1] ضبط بفتح فسكون؛ أي: المخابرة.

(١٥٨٢٦) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (لِوَجْهِ[2] اللَّهِ) أي: العامل لوجهه تعالىٰ، أو يراعي الحق لوجهه، وظاهر الأول: أن لا يأخذ الأجر، لكن قد يقال: المقصود: صلاح النية في العمل، لا ترك الأجر إذا أعطاه الإمام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٢٨) (٣/ ٤٦٥)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ) أخذ بظاهره: أحمد، والجمهور حمله علىٰ أنه منسوخ أو علىٰ أنه يخاف عليهما أن يؤدي فعلهما[3] إلىٰ الإفطار، أما المحجوم؛ فلضعفه، وأما الحاجم؛ فلأنه قد يخاف أن يدخل شيء من الدم في جوفه بمس القارورة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو بردة بن نِيار

بكسر نون بعدها تحتانية خفيفة، اسمه: هانئ، أو الحارث، أو مالك،

---

(١) في «م»: بالجر.

(٢) في «م»: وجه.

(٣) زاد في «م»: أي.

صحابي، ورجح الأول، وخطأ من قال بالثاني أو الثالث، شهد بدرًا وما بعدها، وشهد مع علي حروبه كلها، ومات سنة إحدىٰ وأربعين، وقيل غير ذلك.

(١٥٨٣٠) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ) ظاهره أنه أمره بذلك؛ لكونه تقدم عليه ﷺ في الذبح، لكن قد جاء ما يدل علىٰ أنه أمره بذلك؛ لكونه ذبح قبل الصلاة؛ كما عليه الجمهور (إِلَّا جَذَعَةً) بفتحتين، قيل: ما مضت عليه سنة، وقيل: دونها.

(١٥٨٣١) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (لِلُكَعِ) هو كعمر وزفر غير منصرف للعدل والوصف، والمراد: من لا يعرف بخصلة حميدة هو ولا آباؤه.

(١٥٨٣٢) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (إِلَّا فِي حَدٍّ . . .) إلخ، ظاهره أن غاية التعزير: عشرة، والجمهور علىٰ أنه يجوز الزيادة علىٰ ذلك لفعل الصحابة؛ فالحديث منسوخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٣٣) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (لَيْسَ مِنَّا . . .) إلخ، ظاهره: نفي الإيمان، وقد أول مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٣٦) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (بَيْعٌ مَبْرُورٌ) لا يخالطه إثم وحلف كاذب ونحوه.

(١٥٨٣٧) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (وَبَهَىٰ ابْنَ نِيَارٍ) أي: بتلك البقعة، وهي المسجد (فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ) ذكر نفسه بعنوان الغيبة.

أبو سعيد بن أبي فضالة

في «التقريب»[(١)] أبو سعد[(٢)] بن أبي فضالة، بفتح الفاء والمعجمة الخفيفة، ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة. وفي «الإصابة»[(٣)] وقع عند الأكثر بسكون العين، وفي الترمذي بزيادة الياء، وقال الحاكم: له صحبة ولا أحفظ له اسمًا ولا نسبًا. وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق وقال الحكم: لا يعرف.

(١٥٨٣٨) (٣/ ٤٦٦)

قوله: (أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ) أي: فترك حصته من العمل لغيره لغناه وحاجة الغير، فحيث صار العمل كله للغير؛ فأجره عليه يطالب به هو ولا يطالب به اللَّه تعالىٰ، جل ذكره وثناؤه

سهيل بن بيضاء

تقدم قريبًا ذكره، وتحقيق حديثه.

سلمة بن سلامة بن وَقْش

ظاهر «القاموس» أنه بفتح واو وسكون قاف، وضبطه بعضهم بفتحتين، وهو أنصاري شهد العقبة وبدرًا والمشاهد بعدها، قيل: عاش إلىٰ خمس وأربعين، ومات وهو ابن أربع وسبعين سنة في المدينة.

(١٥٨٤١) (٣/ ٤٦٧)

قوله: (لَا يَرَوْنَ بَعْثًا كَائِنًا بَعْدَ الْمَوْتِ) الرؤية علمية متعدية إلىٰ مفعولين هما (بَعْثًا كَائِنًا) وفي بعض النسخ (أَنَّ بَعْثًا كَائِنًا) بزيادة (أَنَّ) ونصب (كَائِنًا) وفي بعضها برفع (كَائِنٌ) والأصل: الذي عندنا أقرب، وعلىٰ كل تقدير ففيه

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٦٤٣ رقم ٨١١٦).
(٢) في «م»: سعيد.
(٣) «الإصابة» (٧/ ١٧٢).

إظهار متعلق الظرف العام، وقد جاء على قلة (إِنَّ النَّاسَ . . .) إلخ، بدل من (هَذَا) بفتح (أَنَّ) (وَالَّذِي يُحْلَفُ بِهِ) يريد الحلف باللَّه تعالىٰ (لَوَدَّ) يريد نفسه، ذكره بطريق الغيبة (يُحَمُّونَهُ) من أحميته، وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد والطبراني، وفي رواية عنه عن سلمة أيضًا: «أن يهوديًا كان في بني عبد الأشهل، فقال لنا ونحن في المجلس: قد أظل هذا النبي الأمي القرشي الحرمي. ثم التفت في المجلس فقال: إن يدركه أحد يدركه هذا الفتىٰ. وأشار إليَّ، فقضىٰ اللَّه أن جاء بالنبي ﷺ المدينة فقلت: هذا النبي قد جاء! فقال: أما، واللَّه إنه لآية، فقلت: مالك عن الإسلام؟ فقال: واللَّه لا أدع اليهودية» ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع به[(٢)].

سعيد بن حريث بن عمرو

مات بالكوفة، قاله ابن منده، وقيل: قتل بالحرة، قاله أبو عمر.

(١٥٨٤٢) (٣/ ٤٦٧)

قوله: (كَانَ قَمِنًا) بفتح فكسر أو بفتحتين؛ أي: لائقًا حقيقًا، وقد سبق الحديث في مسند سعيد بن زيد من مسند العشرة؛ فارجع إليه.

حوشب

في «الإصابة»[(٣)]: هو غير منسوب، ذكره أحمد في «مسنده» من طريق حسان بن كريب «أَنَّ غُلامًا مِنْهُمْ تُوُفِّيَ . . .» الحديث، قال ابن السكن: تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٢١).
(٢) من «م».
(٣) «الإصابة» (٢/ ١٤١).

(١٥٨٤٣) (٣/ ٤٦٧)

قوله: (قَدْ أُدَبَّ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل: من التأديب، والتقدير علىٰ الثاني أدبه، قيل: وفي «أسد الغابة»: قد أدرك (أَوْ دَّبَ) بتشديد الباء: من الدبيب (نَشَاطًا) بفتح النون (أَجْرَأَ الْغِلْمَانِ) بجيم وراء والهمزة، كذا في أصلنا، وفي بعض الأصول (أَحَدَّ الْغِلْمَانِ) بحاء مهملة ودال مشددة مهملة (أَنْ يُقَالُ) أي: من أن يقال، أو بأن يقال؛ أي: في مقابلة هذا القول (ثَوَابًا مَا أُخِذَ مِنْكَ) أي: لما أخذ بتقدير اللام؛ أي: ثوابًا للولد الذي أخذ منك، قيل في «أسد الغابة»: (أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلْ الْجَنَّةَ بثَوَابِ مَا أُخِذَ مِنْكَ) وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة؛ وفيه كلام.

جندب بن مكيث

بفتح أوله وآخره مثلثة جهني.

(١٥٨٤٤) (٣/ ٤٦٨)

قوله: (إِلَىٰ بَنِي مُلَوِّحٍ) بضم ففتح فكسر واو مشددة (بِالْكَدِيدِ) بفتح فكسر: ماء قريب من عسفان (بِقُدَيْدٍ) بضم ففتح: سوق قبيل ذلك الماء (خَلَّفَ[2]) بالتشديد (فَاجْتَزَّ) بتشديد الزاي؛ أي: فاقطع (فِي رَئِيَّةٍ) بفتح راء وكسر همزة[3] وتشديد ياء[4]، والرئية: الجاسوس؛ فالمعنىٰ في فعل الرئية، وهو التجسس (إِلَىٰ تَلٍّ) بتشديد لام؛ أي: محل مرتفع (يُطْلِعُنِي) بضم[5] حرف المضارعة (الْمَغْرِبَ) بالنصب؛ أي: كان وقت المغرب (شَنَّنَا) بنونين:

---

(١) «مجمع الزوائد» (٣/ ٩٣).

(٢) في «الأصل»: حلف. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٣) في «م»: وفتح همز.

(٤) من «م».

(٥) في «م»: بفتح.

ثانيتهما مدغمة مشددة؛ أي: فرقنا عليهم الغارة، وهي النهب من جميع الجهات (وَاسْتَقْنَا) من السوق (مُغَوِّثًا) بكسر الواو المشددة (مَا لَا قِبَلَ) بكسر القاف وفتح الباء؛ أي: ما لا طاقة لنا بحربه (وَلَا خَالاً) بفتح الخاء: السحاب (فِي الْمَشْلَلِ) بفتح اللام الأول مشددة: جبل بقرب قديد (حدنا) بتشديد الدال.

سويد بن هبيرة

ديلي، وقيل: عبدي. قال ابن الأثير: هو ديلي عبدي؛ لأنه من بني الديل، وهو بطن من عبد القيس، سكن البصرة، أخرج أحمد والطبراني حديثه.

(١٥٨٤٥) (٣/٤٦٨)

قوله: (مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ) المهرة بضم ميم وسكون هاء: ولد الفرس (مَأْمُورَةٌ) كثيرة النسل والنتاج؛ [من آمرته بالمد، وأمرته بلا مد بمعنىٰ كثرته، قيل: هو من الأمر المشهور بمعنىٰ مأمورها من الله بكثرة النتاج][1] بأمر: كوني كثيرة النتاج؛ أي: بأمر التكوين لا بأمر التكليف فكانت (أَوْ سِكَّةٌ) بكسر فتشديد: هي الطريقة المصطفة من النخل (مَأْبُورَةٌ) ملقحة[2].

هشام بن حكيم

سبق حديثه في أول مسند المكيين.

مجاشع بن مسعود[3]

سلمي له صحبة، غزا كابل من بلاد الهند، فصالحه أهله فدخل بيت الأصنام، فأخذ جوهرة من عين الصنم وقال: لم آخذها إلا ليعلموا أنه لا يضر ولا ينفع. قيل: قتل يوم الجمل قبل الوقعة.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: ملحقة.

(٣) في «م»: معود.

(١٥٨٤٧) (٣/ ٤٦٨)

قوله: (وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ) أي: للمهاجرين، وإلا فهو صحابي.

بلال بن الحارث المزني

من أهل المدينة، كان يسكن وراء المدينة، ثم تحول إلىٰ البصرة صاحب لواء مزينة يوم الفتح، مات سنة ستين وله ثمانون سنة.

(١٥٨٥٢) (٣/ ٤٦٩)

قوله: (مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ) أي: مما يوجب رضوانه تعالىٰ؛ ففيه مجاز، وإلا فالكلمة ليست من الرضوان (أَنْ تَبْلُغَ) أي: تلك [الكلمة] (مَا بَلَغَتْ) من الرضوان (إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) أي: الرضوان المؤبد، فليست الغاية لإفادة الانقطاع في أمثاله.

(١٥٨٥٣) (٣/ ٤٦٩)

قوله: (بَلْ لَنَا خَاصَّةً) أخذ به الجمهور، فحكموا بالخصوص، ومن لا يرىٰ الخصوص يضعف الحديث ويقول: قد وقع في بعض رواياته[1]: المتعة، ولا شك أن المتعة غير مخصوصة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حبة وسواء[2] ابنا[3] خالد

الحبة؛ بتشديد الباء وإهمال الحاء المفتوحة، وسواء بالمد وفتح السين، وهما ابنا خالد الخزاعي، وقيل: العامري، لهما صحبة، وحبة نزل الكوفة، وسواء سماه وكيع عن الأعمش: سوار بزيادة راء في آخره مع التشديد، والأول هو المعتمد.

---

(١) في «الأصل»: رواته. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: وسوداء.

(٣) في «الأصل»: ابني.

(١٥٨٥٥) (٣/ ٤٦٩)

قوله: (فَأَعَنَّاهُ) من الإعانة (مَا تَهَزَّزَتْ) تحركت كناية عن الحياة[١] (قِشْرَةٌ) يحتمل[٢] أن المراد بها: الثوب؛ أي: يخرج عريانًا بلا ثوب، ثم يعطيه اللَّه تعالىٰ الثوب، ويحتمل أن المراد: أنه يخرج كاللحم الذي لا قشر عليه؛ لضعف الجلد، ثم يقوي اللَّه تعالىٰ جلده، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده صحيح[٣].

عبد اللَّه بن أبي الجذعاء

بفتح جيم وسكون ذال معجمة، يقال: تميمي، أو كناني، أو عبدي، وحديثه روىٰ الترمذي وصححه.

(١٥٨٥٨) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (قالوا[٤]: سِوَاكَ) أي: ذلك الرجل غيرك، ذكروه توضيحًا وتأكيدًا، وإلا فالمتبادر: من رجل من[٥] أمتي غيره.

عبادة بن قُرْط

ضبط بضم فسكون، ليثي نزل البصرة، له صحبة، قيل: والصحيح: أنه ابن قرص بالصاد، وفي «الإصابة»: وأدخل أحمد في «مسنده» والحارث والطيالسي وغيرهم بين حميد وعبادة رجلاً، وهو أبو قتادة العدوي. قلت: كأنه في مسند آخر، ثم رأيته في مسند البصريين، وجاء «أنه غزا، فلما رجع وكان قريبًا من الأهواز سمع أذانًا، فقصده ليصلي جماعة، فأخذه الخوارج فقال: ارضوا بما رضي به رسول اللَّه ﷺ مني حين أسلمت! قال:

(١) في «م»: الحبوة.
(٢) في «م»: يحمل.
(٣) زاد في «الأصل» هنا: قوله.
(٤) في «الأصل»: قلنا وفي «م» وقلنا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) ليست بالأصل. وأضيفت ليكتمل السياق.

بالشهادتين. قال: فأخذوه الخوارج، فقال: ارضوا بما رضي به رسول اللَّه ﷺ مني حين أسلمت! قال: بالشهادتين. قال: فأخذوه فقتلوه»[١].

(١٥٨٥٩) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ) بيان لتغيير الزمان (الْمُوبِقَاتِ) بكسر الباء: المهلكات.

معن بن يزيد؛ أي: ابن الأخنس سلمي

وكان ينزل الكوفة، ودخل مصر ثم سكن دمشق، ويقال: إنه كان مع معاوية في حروبه، شهد فتح دمشق، وكان له مكان عند عمر بن الخطاب - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - يكنىٰ أبا يزيد، وقال لمعاوية: «ما ولدت قرشية من قرشي شرًّا منك! قال: لم؟ قال: لأنك عودت الناس عادة - يعني: في الحلم - وكأني بهم قد طلبوها من غيرك؛ فإذا بهم صرعىٰ في الطريق»[٢].

(١٥٨٦٠) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (وَخَطَبَ عَلَيَّ) بتشديد الياء؛ أي: لأجلي (فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ) ليتصدق بها وكالة عنه[٣] (مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ) أي: ما قصدت التصدق عليك، وظاهر الحديث: جواز التصدق علىٰ الابن بالنفل وغيره؛ إذ لولا ذلك لبحث عن كون التصدق تطوعًا أم لا، ولعل من يرىٰ عدم جواز الفرض يدعي أنه كان تطوعًا معلومًا عنده ﷺ أنه كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٦١) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (فَلْيُؤْذِنُونِي) من الإيذان بمعنىٰ الإعلام (مَقْصَرٌ) بفتح ميم وصاد؛ أي: إذا حمد أحد دون اللَّه فلا يكون الحمد مقصورًا عليه؛ بل يكون متجاوزًا

---

(١) «الإصابة» (٣/ ٦٢٧).
(٢) «الإصابة» (٦/ ١٩٢).
(٣) من «م».

عنه إلىٰ اللَّه تعالىٰ، فإن ما حمد عليه ذلك الغير فهو منه تعالىٰ؛ فهو المستحق للحمد عليه حقيقة؛ فكيف يقتصر مع ذلك علىٰ الغير (مَنْفَذٌ) بفتح الميم والفاء؛ أي: إذا حمد هو تعالىٰ يقتصر الحمد عليه لا يتجاوز عنه إلىٰ غيره؛ إذ ليس ما حمد عليه تعالىٰ من غيره[1] حتىٰ ينصرف حمده تعالىٰ إليه، فالحاصل أنه متىٰ ما حمد غيره؛ فالحمد له تعالىٰ، ومتىٰ ما حمد هو لا ينصرف الحمد إلىٰ غيره (فَغَضِبَ) كأنه لما فيه من التقدم بين يديه، وقد نهىٰ اللَّه تعالىٰ عنه (فَقَامَ) أي: منصرفًا (أَنْ) أي: بأن (بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: قدام هذا الوقت الحاضر، أو المراد: من شاء قدمه، ومن شاء أخره.

(١٥٨٦٢) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (جَرَّةً) بفتح جيم وتشديد راء: إناء معروف (إِمَارَةِ) بكسر الهمزة (لَا نَفْلَ إِلَّا بَعْدَ الْخُمُسِ) أي: ولا خمس هاهنا؛ لأنه ليس بغنيمة أخذت عنوة ليجب فيها الخمس؛ فلا نفل منه أيضًا، يريد أن الحديث يدل علىٰ أن النفل يكون من الغنيمة؛ لأنها محل الخمس، وهذا ليس بغنيمة.

(١٥٨٦٣) (٣/ ٤٧٠)

قوله: (فَأَفْلَجَنِي) بالجيم؛ يعني: حكم لي؛ أي: أظفرني[2] بمرادي، يقال: فلج الرجل علىٰ خصمه: إذا ظفر به.

عبد اللَّه بن ثابت الأنصاري

قال ابن حبان: له صحبة. وقال البخاري: لا يصح حديثه، وفي الإسناد جابر الجعفي.

---

(١) في «م»: غيرها.

(٢) في «م»: أن أظفر بي.

(١٥٨٦٤) (٣/ ٤٧١)

قوله: (فَسُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا؛ أي: أزيل عنه ما كان به من التغير، وقد سبق مثل هذا المعنىٰ في مسند جابر بن عبد اللَّه - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

رجل من جهينة

(١٥٨٦٥) (٣/ ٤٧١)

قوله: (وَهُوَ يَقُولُ) أي: ورجل آخر يقول؛ أي: ينادي آخر بهذا الاسم القبيح، فغيره ﷺ بالاسم الحسن، وفي اللفظ المذكور هاهنا اختصار مُخِل، وفي «أسد الغابة»[١]: «سمع النبي ﷺ رجلاً ينادي في الشعاب: يا حرام، يا حرام. وهو شعارهم[٢]، فقال: يا حلال، يا حلال».

نمير الخزاعي

يقال: أزدي، يكنىٰ أبا مالك؛ بولده مالك، أخرج حديثه: أبو داود والنسائي، وابن خزيمة في «صحيحه» قال أبو عمر: سكن البصرة، وله صحبة.

(١٥٨٦٦) (٣/ ٤٧١)

قوله: (رَافِعًا بِأُصْبُعِهِ)[٣] الباء لتضمين معنىٰ الإشارة، وقد سبق حديث الإشارة قريبًا.

جعدة بن خالد بن الصمة

بكسر مهملة وتشديد ميم الجشمي، بضم جيم وفتح معجمة، روىٰ أحمد له حديثين أحدهما صحيح الإسناد، وحديثه في البصريين، ويقال: إنه نزل الكوفة.

---

(١) «أسد الغابة» (١/ ١٢٨٣).

(٢) في «م»: شعارمهم.

(٣) في «م»: بأصبعيه.

(١٥٨٦٨) (٣/ ٤٧١)

قوله: (لَوْ كَانَ هَذَا) أي: الطعام الذي حصل به هذا السمن، لو صرفه في غير الأكل؛ لكان خيرًا له. (لَمْ تُرَعْ) على بناء المفعول من الروع؛ أي: لا يكن في قلبك خوف.

(١٥٨٦٩) (٣/ ٤٧١)

قوله: (وَذَكَرَ سِمَنَهُ) بكسر ففتح وكذا عظمه؛ أي: ذكر جعدة أنه كان سمينًا عظيم الجثة، والله تعالى أعلم.

محمد بن صفوان

أنصاري أوسي، قيل فيه: صفوان بن محمد، والأول أصوب

(١٥٨٧٠) (٣/ ٤٧١)

قوله: (بِمَرْوَةٍ) بفتح فسكون: حجر أبيض براق يتخذ منه كالسكين[(١)].

أبو روح الكلاعي

في «التقريب»[(٢)]: شبيب بن نعيم أبو روح، ثقة من الثالثة، أخطأ من عده في الصحابة. وفي «الإصابة»[(٣)] أنه تابعي، وفي «التقريب»[(٤)] في[(٥)] الكنى أنه شامي، والكلاعي بفتح كاف وتخفيف لام.

(١٥٨٧٢) (٣/ ٤٧١)

قوله: (قَالَ: صَلَّى بِنَا) أي: قال نقلاً عن غيره؛ كما سيجيء، (فَلَبَّسَ) بالتخفيف أو التشديد؛ أي: خلط (بِغَيْرِ وُضُوءٍ) أي: حسن بقرينة (فَأَحْسِنُوا الْوُضُوءَ) ويحتمل أن بعض المنافقين ما كانوا يتوضئون من الأصل، وبالجملة

---

(١) زاد في «الأصل» هنا: قوله.
(٢) «التقريب» (١/ ٢٦٣ رقم ٢٧٤٤).
(٣) «الإصابة» (٣/ ٣١٤).
(٤) «التقريب» (١/ ٦٤٠).
(٥) في «م»: و.

فهذا من [حمال، فهذا من كمال][1] صفاء قلبه ﷺ حيث ظهر له أثر قلة مراعاتهم آداب الطهارة؛ كالمرآة المجلوة، والله تعالىٰ أعلم.

طارق بن أشيم

أشجعي والد أبي مالك، سكن الكوفة تفرد ابنه بالرواية عنه، وقد جاء أنه سمع من النبي ﷺ في ابن ماجه كما في «المسند» وأغرب الخطيب حيث قال: في صحبته نظر.

(١٥٨٧٥) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ) أي: بكل إله يعبد من دون الله بأن ينفي عنه الألوهية ولا يعبده[2]، وهذا لازم التوحيد، ذكر اهتمامًا به؛ لأنهم كانوا يشركون، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٧٦) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (بِحَسْبِ أَصْحَابِي) الباء زائدة؛ أي: يكفيهم القتل؛ أي: إذا وقع من أحد ذنب ثم قتل؛ فهو يكفي جزاء لذنبه، أو المراد: يكفي في فنائهم القتل، ولا يحتاج فناؤهم إلىٰ سبب آخر؛ فالمطلوب: الإخبار بكثرة القتل فيهم.

(١٥٨٧٧) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (كَيْفَ) أي: كيف أدعو؟ وماذا أقول في الدعاء؟ (فَإِنَّ هَؤُلَاءِ) الألفاظ[3] (دُنْيَاكَ) ناظرًا[4] إلىٰ الرزق (وَآخِرَتَكَ) ناظرًا[4] إلىٰ البقية، ويمكن جعل الرحمة مشتركة.

(١٥٨٧٩) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (هَاهُنَا) متعلق بالصلاة خلف[5] عليٍّ (أَيْ بُنَيَّ، مُحْدَثٌ) ظاهره:

---

(١) في «م»: كل.
(٢) في «م»: يعبدوه.
(٣) في «م»: ألفاظ.
(٤) في «م»: ناظر.
(٥) في «الأصل، م»: حلف.

أنهم ما داوموا علىٰ ذلك، وإلا لم يقل محدث؛ إذ يستبعد أن ينسىٰ ما داوموا عليه ويسميه محدثًا، فالأقرب: أن القنوت إنما كان في الوقائع؛ فالمراد بقوله[1] (مُحْدَثٌ) أن المداومة عليه محدثة، ويحتمل أنه ما صلىٰ في الوقائع؛ فسماه محدثًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٨٢) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (كَانَ خِضَابُنَا) كأنهم كانوا يخضبون اللحية بهما.

رجلان غير مسمين

(١٥٨٨٣) (٣/ ٤٧٢)

قوله: (يَعْنِي الْمُسْلِيَّ) بضم ميم وسكون سين وكسر لام وتشديد ياء.
قوله: (وَهُوَ) أي: المسجد (مِنْ سَهْلَةٍ) ضبط بفتح فسكون: رمل خشن ليس بالدقاق (خَلِّ لِي عَنْ طَرِيقِ الرِّكَابِ) أي: تنح عن الطريق؛ لئلا يحصل خلل للمطايا[2] (دَعْهُ) أي: اتركه ولا تتعرض له، هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: «وَيْحَهُ» وهي كلمة ترحم، والظاهر أنه تصحيف (أَرَبٌ) بفتحتين؛ أي: حاجة، ولفظة (مَا) للإبهام، له حاجة ما لأجلها وقف هاهنا؛ فلا يتعرض له، وقد قيل: التقدير: حاجة جاءت به، فحذف، ثم سأل فقال: (مَا لَهُ) وقيل: وروي بوزن: كتف، بمعنىٰ: الحاذق الكامل؛ أي: هو أرب، ثم سأل: ما له؟ أي: ما شأنه؟ (بَخٍ بَخٍ) يقال عند المدح والرضا بالشيء، وتكرر للمبالغة، مبنية علىٰ السكون؛ فإن وصلت جررت ونونت، وربما شددت (لَئِنْ) بكسر الهمزة (قَصرْتَ) بالتخفيف (فِي الْخُطْبَةِ) بضم الخاء؛ أي: في الكلام المسوق للطلب[3] (افْقَهْ) أمر من فقه بالضم، أو فقه بالكسر، وعلىٰ

---

(١) في «م»: بقول.
(٢) في «م»: بالمطايا.
(٣) في «م»: فالطلب.

الثاني: فالمفعول مقدر؛ أي: ما أقول (تَعْبُدُ اللَّهَ) أي[١]: توحده اعتقادًا وقولاً، و**قوله**: (لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) كالتأكيد له، أو تطيعه في جميع أوامره ونواهيه، و**قوله**: (لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) إشارة إلىٰ الإخلاص وترك الرياء، وعلىٰ هذا ذكر **قوله**: (وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . . .) إلخ، لزيادة الاهتمام بهذه الأمور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٨٥) (٣/ ٤٧٢-٤٧٣)

قوله: (وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ) أي: عامل الناس بما تريد منهم فعلاً وتركًا.

(١٥٨٨٦) (٣/ ٤٧٣)

قوله: (مُخَضْرَمَةٍ) بضم ميم وفتح خاء معجمة وسكون ضاد معجمة وفتح راء مهملة.

مالك بن نضلة[٢]

ويقال: ابن عوف بن نضلة[٣] الجشمي بضم الجيم وفتح المعجمة والد أبي الأحول سكن الكوفة وروىٰ حديثين.

(١٥٨٨٧) (٣/ ٤٧٣)

قوله: (وَعَلَيَّ أَطْمَارٌ) بفتح فسكون، جمع طمر بكسر طاء وسكون ميم: الثوب الخلق (مِنْ أَيِّ الْمَالِ) بتشديد الياء؛ أي: من أي نوع من أنواعه (مِنْ كُلِّ الْمَالِ) أي: من كل نوع من الأنواع المتعارفة بين الناس (فَلْتُرَ) بصيغة الأمر علىٰ بناء المفعول من الرؤية؛ أي: أظهر نعمة اللَّه تعالىٰ بتحسين الثوب؛ فإن ذاك[٤] من جملة الشكر لها.

---

(١) في «م»: أو.

(٢) في «م»: فضلة.

(٣) في «م»: فضلة.

(٤) في «م»: ذلك.

(١٥٨٨٨) (٣/ ٤٧٣)

قوله: (وَأَنَا قَشِفُ الْهَيْئَةِ) ضبط بفتح قاف وكسر شين معجمة؛ أي: تارك للتنظيف والغسل، والقشف: يبس العيش (هَلْ تُنْتِجُ) علىٰ بناء المفعول (صِحَاحًا) بكسر الصاد (مُوسَىٰ) بفتح السين مقصور، معروف (بُحُرٌ)[1] بضمتين: جمع بحيرة[2] (صُرُمٌ) بضمتين: جمع صريمة، وهي التي صرمت آذانها (وَتُحَرِّمُهَا) من التحريم لك؛ أي: لانتفاعك لا لما تفعل فيه من قطع وتحريم (أَشَدُّ) من الشدة (أَحَدُّ) من الحدة، وهذا كناية عن كونه أقدر علىٰ القطع منكم، فحيث ما قطع مع ذلك؛ فكيف لكم أن تقطعوا؟ (وَلَمْ يَقْرِنِي)[3] بفتح الياء: من القرىٰ بكسر[4] القاف، بمعنىٰ: الضيافة (أَجْزِيهِ) من الجزاء (اقْرِهِ) بحذف الياء تخفيفًا مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفجر: ٤].

(١٥٨٩٠) (٣/ ٤٧٣)

(وَلَا تَعْجَزْ) أي: في إعطاء الفضل (عَنْ نَفْسِكَ) أي: عن دفعها إذا منعتك منه (فَيَقْطَعُهَا[5] أَوْ تَقْطَعُهَا) بالفاء أو بدونها.

رجال غير مسمين[6]

(١٥٨٩٣) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (وَهُوَ يَتَمَجَّعُ) في «المجمع»: المجع: أكل التمر باللبن بأن يحسو حسوة من اللبن، ويأكل علىٰ إثرها تمرة.

---

(١) في «م»: بجر.

(٢) في «الأصل»: بحريرة، وفي «م»: بحيريرة. والمثبت المناسب للمعنىٰ.

(٣) في «م»: ما لم يقري.

(٤) في «م»: بضم.

(٥) في «م»: فليقطعها.

(٦) في «م»: مسميين.

(١٥٨٩٤) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (مَنْ لُقِّنَ) علىٰ بناء المفعول من التلقين؛ أي: من وفقه اللَّه تعالىٰ لذلك؛ فهو دليل علىٰ أنه يدخل الجنة مع الأولين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٩٥) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (أَعْشِرُ قَوْمِي) ظاهر «القاموس» أنه من عشر كضرب؛ أي: أخذ واحدًا من العشرة.

(١٥٨٩٧) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ) وبهذا يتبين الصحابي المجهول في الإسناد السابق، وفي «تجريد» الذهبي: أبو أمية الثعلبي حديثه: «إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَىٰ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ» كذا قيل. قلت: قال الحافظ في «التعجيل»[1]: هو جد حرب بن هلال، واختلف في اسمه علىٰ عطاء بن السائب، فقال جرير بن عبد الحميد عنه وعن حرب، هكذا قال، وقيل: حرب عن خاله: رجل من بني بكر بن وائل، ولم يسمه، وقيل: عن عطاء عن حرب مرسلاً، وقيل: عن عطاء، عن حرب بن عبد اللَّه الثقفي، عن جده أبي أمية، رواه الثوري وعلىٰ هذا؛ فأمية مصحفة: عن جده، واستمر صحابي هذا الحديث علىٰ إبهامه. انتهىٰ؛ فلينظر.

(١٥٨٩٨) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (دَنْدَنَتَكَ) بفتحات ما عدا النون الأولىٰ وسكونها؛ أي: مسألتك الخفية، أو كلامك الخفي، والدندنة أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا يفهم، وضمير (حَوْلَهَا) للجنة؛ أي: حول تحصيلها، أو[2] للنار؛ أي: حول التعوذ منها، أو لهما بتأويل كل واحدة، ويؤيده حول هاتين في رواية

---

(١) «التعجيل» (١/ ٤٦٥).

(٢) في «م»: أي.

أو[١] لمسألته؛ أي: حول مسألتك أو مقالتك، والمقصود: تسليته[٢]؛ بأن مرجع كلامنا وكلامك واحد، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٥٨٩٩) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ) أي: مجلس العلم والوعظ.

معقل بن سنان

بفتح الميم وكسر القاف أشجعي وفد علىٰ النبي ﷺ قال العسكري: نزل الكوفة، وكان موصوفًا بالجمال، وقدم المدينة في خلافة عمر، فقيل فيه:

أعوذ برب الناس من شر معقل إذا معقل راح البقيع رجلاً[٣]

فجاء أن عمر سمع امرأة تنشد البيت فنفاه إلىٰ البصرة، وكان[٤] معه راية أشجع يوم حنين، قتل صبرًا أيام الحرة.

(١٥٩٠١) (٣/ ٤٧٤)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ) قد سبق قريبًا.

عمرو بن سلمة

بكسر اللام يكنىٰ أبا يزيد واختلف في ضبطه، فقيل: بموحدة ومهملة مصغر، وقيل: بتحتانية وزاي بوزن عظيم، وجاء ما يدل علىٰ صحبته.

(١٥٩٠٢) (٣/ ٤٧٥)

قوله: (فَنَسْتَقْرِبُهُمْ) من القرب؛ أي: نطلب قربهم ونقعد عندهم.

---

(١) في «م»: أي.
(٢) في «م»: وسيلته.
(٣) في «م»: مرجلاً.
(٤) في «م»: وكانت.

رجلان غير مسمين[١]

(١٥٩٠٣) (٣/ ٤٧٥)

(تَقَوَّوْا) أمر من التقوي (بِالْعَرْجِ) بفتح فسكون: قرية بالفرع بين الحرمين (يَصُبُّ)[٢] يدل علىٰ أنه لا كراهة في ذلك (بِالْكَدِيدِ) بفتح الكاف: ماء بقرب عسفان.

(١٥٩٠٤) (٣/ ٤٧٥)

قوله: (وَقَدْ كَانَ شَيْخَانِ لِلْحَيِّ) أي: للقبيلة (فَلَحِقَ بِهِ) أي: بالنبي ﷺ (أَنَّ شَيْخَانِ) الظاهر (شَيْخَيْنِ) وتوجيهه هو توجيه قوله تعالىٰ: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَقُلْتُ: الْفِدَاءَ) بالنصب؛ أي: خذه أو بالرفع؛ أي: لك (آلُ مُحَمَّدٍ) بالنصب علىٰ الاختصاص، ولا ينافي ما أخذ من فداء أسرىٰ بدر؛ إذ يحتمل أنه ما تصرف فيه لنفسه وأهله.

أبو عمرو بن حفص

قرشي مخزومي زوج فاطمة بنت قيس قيل: اسمه أحمد وقيل: عبد الحميد وقيل: اسمه كنيته قيل: مات في عهد النبي ﷺ حين خرج مع علي إلىٰ اليمن، وقيل: بل شهد فتوح الشام؛ كما يدل عليه هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٩٠٥) (٣/ ٤٧٥-٤٧٦)

قوله: (فِي يَوْمِ الْجَابِيَةِ) بباء موحدة مكسورة: موضع بدمشق (وَأَنَا بَادٍ) من البداية، وأصله: الهمز، وقد جاء علىٰ الأصل، ويخفف كما هاهنا[٣] في بعض النسخ (ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ) بالجر؛ أي: ثم بادئ[٤] بأشرفهم، والضمير لأهل

---

(١) في «الأصل، م»: مسميان. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: يصيب.

(٣) في «م»: هنا.

(٤) في «الأصل»: باد.

البيت (فَإِنَّا) أي: المهاجرين (أُخْرِجْنَا) علىٰ بناء المفعول، ذكره تعليلاً لتقديمهم (إِلَّا مُنَاخَ رَاحِلَتِهِ) بضم الميم؛ أي: مقصده (مِنْ خَالِدِ) أي: من عزله (وَذَا اللَّسَانَةِ)[1] لعله من لَسِنَ؛ كسمع: إذا تكلم بكلام فصيح (فَنَزَعْتُهُ) أي: عزلته (وَأَمَّرْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ) من التأمير (مَا أَعْذَرْتَ) علىٰ بناء الفاعل، من أعذر: إذا صار ذا عذر، أو علىٰ بناء المفعول، من أعذره: إذا عذره (وَغَمَدْتَ) كضرب، وظاهر «الصحاح» أنه جاء كنصر أيضًا، والسيف: هو خالد، كان سيفًا مسلولاً علىٰ الكفرة (لِوَاءً) أي: لواء خالد و(قَطَعْتَ) بالخطاب، وكذا (حَسَدْتَ) يريد أن بينك وبين خالد رحمًا[2] قطعتها؛ لأجل الحسد علىٰ أنه تصرف في المال كتصرف الأمير (مُغْضَبٌ) بفتح الضاد؛ أي: فرأيتني أني كذلك قياسًا علىٰ نفسك، أو[3] المراد: مغضب علي من جهته.

أبو النعمان

في «الإصابة»[4]: هو معبد بن هودة أنصاري أوسي، روىٰ أبو داود[5] حديثه من طريق عبد الرحمن ابن النعمان بن معبد عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ أمر بالإثمد المروح عند النوم وقال: «ليتقه الصائم»، قال أبو داود: و[6] قال لي يحيىٰ بن معين: هو حديث منكر، وأورده البغوي في «الكنىٰ» فقال: أبو النعمان الأنصاري جد عبد الرحمن بن النعمان، ولم ينبه علىٰ أن اسمه: معبد، وقيل: ضمير جده يعود لعبد الرحمن، فتكون الصحبة لهودة، والله تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. قلت: الظاهر أن يقول: الضمير لنعمان حتىٰ تكون الصحبة لهودة؛ فليتأمل.

---

(١) في «الأصل»: للسانة. والمثبت من «م»، والمسند المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: رحم.
(٣) في «م»: و.
(٤) «الإصابة» (٦/ ١٧٠).
(٥) «سنن أبي داود» (٢٣٧٧).
(٦) من «م».

(١٥٩٠٦) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (بِالْإِثْمِدِ) بكسر الهمزة والميم: حجر يكتحل به (الْمُرَوَّحِ) بفتح الواو المشددة؛ أي: المطيب بالمسك، كأنه جعل له رائحة تفوح بعد أن لم تكن له رائحة.

سلمة بن المحبق

في «القاموس»: كمحدث، قيل: وفي «التقريب»: كمحمد، ولم أجده في النسخة التي عندي من[1] «التقريب» وفي «الإصابة»[2]: الأشهر فيه: فتح الباء، وأنكره عمر بن شبة بكسر الباء، قال العسكري: قلت لصاحبه أحمد بن عبد العزيز الجوهري: إن أهل الحديث كلهم يفتحونها! قال: أيش المحبق في اللغة؟ قلت: [المفرط. قال: إنما سماه المفرط؛ تفاؤلاً بأنه يفرط أعداءه، كما قالوا في عمرو بن هند: مفرط الحجارة، قلت: وبهذا ظهر وجه الاختلاف في الاسم بين أهل الحديث وأهل اللغة، وهو هزلي، واسم المحبق: صخر أو ربيعة][3] يكنىٰ أبا سنان، سكن البصرة.

(١٥٩٠٧) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (نَحَّازُ) ضبط بفتح نون وتشديد حاء مهملة، و(جُدَيٍّ) بجيم مصغر، وقيل: حوي؛ بحاء مهملة وبالواو بدل الدال.

(١٥٩٠٨) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (إِنَّهَا مَيْتَةٌ) أي: جلد ميتة.

(١٥٩١٠) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (خُذُوا عَنِّي) كرره تأكيدًا (قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً) يريد أن هذا بيان

---

(١) في «م»: في.

(٢) «الإصابة» (٣/ ١٥٣).

(٣) من «م».

لقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ [النساء: ١٥] (الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ) أي: البكر الزاني بالبكر (مِائَةُ جَلْدٍ)[1] أي: ذو مائة جلد لكل واحد منهما، وأما إذا اختلفا؛ فللبكر حده، وللثيب حده[2]، ويحتمل أن يكون التقدير: زنا البكر بالبكر ذو مائة جلد، أو يوجب مائة جلد، برفع (مِائَةُ) علىٰ الأول ونصبه علىٰ الثاني، وقد أخذ الجمهور بالنفي، ومن لا يراه يقول: منسوخ؛ كالجلد مع الرجم، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٩١١) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (إِنْ أَكْرَهَهَا) أي: الجارية (فَهِيَ حُرَّةٌ) أي: في مهرها (وَلَهَا) أي: للمرأة (فَهِيَ أَمَةٌ) أي: للرجل لا تستحق مهرًا، قال الخطابي: لا أعلم أحدًا من الفقهاء يقول به، وخليق أن يكون منسوخًا. وقال البيهقي في «سننه»[3]: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين علىٰ ترك القول به دليل علىٰ أنه ثبت عندهم أنه صار منسوخًا بما ورد من الأخبار في الحدود. ثم أخرج عن أشعث قال: بلغني أن هذا كان قبل الحدود.

(١٥٩١٢) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (مَنْ كَانَتْ لَهُ حَمُولَةٌ) قيل: بضم الحاء: الأحمال؛ أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب: الفتح، بمعنىٰ: المركوب (شِبَع) بكسر ففتح: مصدر، وبسكون باء: اسم ما يشبع ومعنىٰ (يَأْوِي إِلَىٰ شِبَعٍ) أي: إلىٰ مقام يشبع فيه، والجملة حال إن كان يأوي بالياء التحتية، وصفة (حَمُولَةٌ) إن كان بالفوقانية، وهو كناية عن قصر السفر بحيث يبلغ إلىٰ المنزل، أو وجود

---

(١) في «الأصل»: جلد. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: جلده. والمثبت من «م».
(٣) «السنن الكبرىٰ للبيهقي» (٨/ ٢٤٠).

الزاد معه، وهو أقرب، والمعنىٰ علىٰ الأول: من كان راكبًا في سفر قصير[1]؛ فلا يفطر، وعلىٰ الثاني: من لا تلحقه المشقة في سفره لركوبه وزاده؛ فالأولىٰ له الصوم.

قبيصة بن مخارق

بضم ميم وتخفيف معجمة هلالي، صحابي سكن البصرة

(١٥٩١٤) (٣/ ٤٧٦)

قوله: (إِلَىٰ رَضْمَةٍ) جبل بفتح راء وسكون ضاد أو فتحها: هي واحدة الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض (يَرْبَأُ) بوزن يقرأ براء وباء وهمزة؛ أي: يحفظهم من عدوهم، ويتطلع بهم، والاسم: الربيئة، وهي العين والطليعة الذي ينظر للقوم؛ لئلا يدهمهم عدو.

(١٥٩١٥) (٣/ ٤٧٧)

قوله: (الْعِيَافَةُ) بالكسر: زجر الطير[2] للتفاؤل به (وَالطَّرْقُ) بفتح فسكون: هو الضرب بالحصا الذي تفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل (مِنْ الْجِبْتِ) بكسر فسكون: هو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] أي: من التكهن والسحر.

(١٥٩١٦) (٣/ ٤٧٧)

قوله: (تَحَمَّلْتُ) أي: تكلفت مالاً لإصلاح ذات البين، قال الخطابي: هي أن يقع بين القوم تشاجر في الدماء والأموال، ويخاف من ذلك فتن عظيمة، فيتوسط الرجل بينهم لإصلاح ذات البين، ويضمن لهم ما يرضيهم دفعًا للفتنة (لَا تَصْلُحُ) أي: لا تحل (إِلَّا فِي ثَلَاثٍ) أي: في ثلاث أحوال (رَجُلٍ) أي:

---

(١) في «م»: قصر.

(٢) في «م»: الطائر.

حال رجل، والمراد بها: لا تحل إلا لضرورة ملجئة؛ كهذه الأحوال (حَتَّىٰ يَشْهَدَ) غاية لإصابة الحاجة؛ أي: إصابته الحاجة إلىٰ أن ظهرت لعقلاء قومه وصارت بينه، وليس المراد: حقيقة الشهادة؛ بل المراد أنه أصابته حاجة بالتحقيق(١) (الْحِجَا) بكسر المهملة المقدمة علىٰ الجيم: العقل (إِلَّا قَدْ حَلَّتْ) أي: فما شهدوا له إلا قد حلت (قِوَامًا) بكسر القاف؛ أي: ما يقوم بحاجته الضرورية (أَوْ سِدَادًا) بكسر السين: ما يكفي حاجته، والسداد بالكسر: كل شيء سددت به خللاً، و(أَوْ) شك من الرواة.

كرز بن علقمة

خزاعي، له صحبة، أسلم يوم الفتح، وعمَّر عمرًا طويلاً، وعمي في آخر عمره.

وهو الذي أعاد معالم الحرم [في زمن معاوية، فهي إلىٰ اليوم وقد عمي علىٰ الناس بعض أعلام الحرم، فكتب مروان إلىٰ معاوية بذلك، فكتب إليه: إن كان كرز حيًّا فاسأله إن يقيمك علىٰ معالم الحرم](٢)، ففعل، سكن المدينة، وكان ينزل عسقلان، وجاء «أن المشركين استأجروه حين خرج رسول اللَّه ﷺ إلىٰ المدينة مهاجرًا، فاقتفىٰ(٣) أثره حتىٰ انتهىٰ إلىٰ غار ثور، فرأىٰ نسج العنكبوت علىٰ باب الغار، فقال: إلىٰ هنا انتهىٰ أثره، ثم لا أدري أخذ يمينًا أو شمالاً أو صعد الجبل» وحديثه قد أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان.

(١٥٩١٧) (٣/ ٤٧٧)

قوله: (ثُمَّ مَهْ) أي: ثم ماذا يكون (الظُّلَلُ) بضم ففتح: جمع ظلة تحيط

---

(١) في «م»: بالتخفيف.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: لاقتفاء.

بهم (كَلاَّ) لم يقل إنكارًا لذلك، وإنما قال إظهارًا لمحبته أن يبقىٰ إلىٰ آخر[١] الأمد (أَسَاوِدَ) حيات جمع أسود (صُبًّا) ضبط بضم صاد[٢] فتشديد؛ أي: كأنكم حيات مصبوبة علىٰ الناس من السماء (يَعُودُونَ[٣] فِيهَا) أي: أهل ذلك الوقت؛ فأفرد الضمير لذلك.

عامر المزني

هو عامر بن عمرو المزني والد هلال.

قيل: أخطأ[٤] أبو معاوية في إسناد الحديث المذكور حيث قال: عن هلال ابن عامر، عن أبيه؛ وإنما هو عن عمه رافع بن عمر، وكما قال مروان وغيره ورد بأنه لم ينفرد أبو معاوية بذلك، فقد تابعه شيخ من[٢] بني فزارة أيضًا؛ كما في «المسند» فيحتمل أن هلالاً سمعه من أبيه ومن عمه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٩٢٠) (٣/ ٤٧٧)

قوله: (يُعَبِّرُ عَنْهُ) أي: يسمع الناس ما عسىٰ أن يخفىٰ عليهم.

أبو المعلىٰ بن لوذان

أنصاري قيل: لا يعرف اسمه عند أكثر العلماء، وقيل: اسمه: زيد بن المعلىٰ، سكن الكوفة.

(١٥٩٢٢) (٣/ ٤٧٨)

قوله: (خَيَّرَهُ) بتشديد الياء (أَنْ ذَكَرَ) بفتح (أَنْ) وهو مفعول لأجله لمقدر؛ أي: يبكي لأن ذكر (أَعْلَمَهُمْ) حيث علم أن المراد به هو ﷺ (بَلْ

---

(١) في «الأصل»: الآخر. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل، م»: يعود. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤) في «م»: خطاء.

نَفْدِيكَ) من فداه بالتخفيف: إذا خلصه[١] وأعطىٰ الفداء عنه، والمقصود أنه لو أمكن ذلك لفعلنا، والغرض منه إظهار أنه أحب إليهم من أولئك، وإلا فالفداء غير متصور[٢]، وقد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري أيضًا.

سلمة بن يزيد

جعفي نزل الكوفة، وفد علىٰ النبي ﷺ وحدث عنه.

(١٥٩٢٣) (٣/ ٤٧٨)

قوله: (مُلَيْكَةَ) ضبط بضم ميم. (وَتَقْرِي) بفتح الأول (وَأَدَتْ) من الوأد[٣]، وهو دفن الحي، وهذا منهما عجيب؛ إذ الوأد معصية يخاف ضررها؛ فكيف يرجىٰ نفعها فيمن لا ينفعها الخيرات؟ إلا أن يقال[٤]: زعمًا ذلك بناء علىٰ أن الموءودة كانت كافرة، وقتل الكافر خير (الْوَائِدَةُ) لكفرها وقتلها من لا يستحق ذلك (وَالْمَوْءُودَةُ) لكونها بنت الكافرين، فهي كافرة تبعًا، وهذا مثل ما جاء في أولاد المشركين، وقد جاء غير ذلك أيضًا؛ فلذلك توقف المحققون، والله تعالىٰ أعلم.

عاصم بن عمر بن الخطاب

ولد في حياة النبي ﷺ وكان من أحسن الناس خُلقًا، وكان عبد الله بن عمر يقول: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس. وعن بعض أنه قال: ما رأيت أحدًا من الناس إلا ولابد أن يتكلم ببعض ما لا يريد، إلا عاصم بن عمر. وكان طوالاً جسيمًا حتىٰ أن ذراعه يزيد نحو شبر، وهو جد عمر بن عبد العزيز لأمه، مات بالربذة سنة سبعين أو ثلاث وسبعين.

---

(١) في «الأصل»: حصله. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: مقصور. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الود. (٤) في «م»: يقول.

(١٥٩٢٤) (٣/ ٤٧٨)

قوله: (ثُمَّ ارْتَجَعَهَا) وذلك لأن جبريل[١] قال له: «أرجع حفصة؛ فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة» وجاء «أنه لما بلغ عمر أنه طلقها حثا التراب علىٰ رأسه وقال: ما يعبأ اللَّه لعمر وابنته بعد ذلك! فنزل جبريل[٢] من الغد علىٰ النبي ﷺ فقال: إن اللَّه يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر» وجاء «أن عمر قال لحفصة: إنه كان طلقك مرة ثم راجعك من أجلي؛ فإن كان طلقك مرة أخرىٰ لا أكلمك أبدًا!» كذا في «الإصابة».

رجل غير مسم

(١٥٩٢٥) (٣/ ٤٧٨)

قوله: (أَمْشِي إِلَيْكَ) بالياء علىٰ قصد الاستئناف.

جرهد بن خويلد

أسلمي، وكان من أهل الصفة، وكان يكنىٰ أبا عبد الرحمن قيل: عداده في أهل البصرة، والصحيح أنه في أهل المدينة، وجاء أنه شهد الحديبية، وجاء «أنه أكل بشماله مرة، فقال له النبي ﷺ: كل باليمين. فقال: إنها مصابة! فنفث عليها، فما شكىٰ حتىٰ مات» وقد اختلفوا في إسناد حديثه المشهور «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ» وصححه ابن حبان مع ذلك، مات سنة إحدىٰ وستين[٣].

(١٥٩٢٦) (٣/ ٤٧٨)

قوله: (أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ) أي: مما لا يليق كشفه، وبهذا استدل الجمهور، وقد جاء ما يعارضه، ورجح هذا بأنه أحوط.

(١) في «م»: جبرئيل.
(٢) في «م»: جبرئيل.
(٣) «الإصابة» (١/ ٤٧٣).

اللجلاج[(١)]

بجيمين والد خالد، عامري، له صحبة.

(١٥٩٣٤) (٣/ ٤٧٩)

قوله: (فَثَارَ النَّاسُ) أي: قاموا واجتمعوا (وَثُرْتُ) كقُلْتُ (مَنْ أَبُو هَذَا) يفيد التفتيش عن حال الزاني والبحث عنه، مع أنه جاء الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكأن المرأة[(٢)] كانت مدعية عليه إلا أنها سكتت حياءً[(٣)] في المجلس، فأراد ﷺ أنه إن لم يثبت عليه يجب علىٰ المرأة حد القذف، فبحث عنه لذلك. (حَتَّىٰ هَدَأَ) بهمزة؛ أي: سكن (بِتَلَابِيبِهِ) في «الصحاح»: لببت الرجل تلبيبًا: إذا جمعت ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جررته. وفي «المجمع»: يقال: أخذت بتلبيب فلان: إذا جمعت عليه ثوبه الذي لبسه وقبضت عليه تجره، والتلبيب: مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل[(٤)].

أبو عيسىٰ[(٥)] بن جبر

بفتح جيم وسكون موحدة، اسمه: عبد الرحمن، وقيل: عبد اللّٰه، وقيل: معبد، أنصاري أوسي شهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد من قتل كعب بن الأشرف، وكان هو وأبو بردة[(٦)] يكسران أصنام بني حارثة حين أسلما، مات سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة.

(١٥٩٣٥) (٣/ ٤٧٩)

قوله: (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) حمله علىٰ سبيل الخير عمومًا لا علىٰ الجهاد خصوصًا؛ كما ربما يتبادر إليه الذهن.

---

(١) في «م»: الجلاج.

(٢) في «الأصل»: المرة. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: جاء.

(٤) في «م»: الثياب.

(٥) في «م»: عبس.

(٦) في «م»: وأبوه.

رجلان غير مسمين

(١٥٩٣٦) (٣/ ٤٧٩)

قوله: (إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ) أي: خير أعماله من المندوبات؛ فإن الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصل من الثواب ما لا يحصل بسبب الأشق؛ إذ[1] الغالب فيه: الترك، والله تعالى أعلم.

(١٥٩٣٧) (٣/ ٤٧٩)

قوله: (أَنْ لَا أُؤَاخَذَ) على بناء المفعول: من المؤاخذة (بِجَرِيرَةِ غَيْرِي)، أي: بذنبه وجنايته.

مجمع بن يزيد

اسم فاعل من التجميع، وهو مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري ابن أخي مجمع بن جارية الذي سبق ذكره له صحبة، وقيل: هما واحد، وفرق بينهما ابن السكن وغيره، وله في «مسند أحمد» وابن ماجه حديث حسن الإسناد.

(١٥٩٣٨) (٣/ ٤٨٠)

قوله: (أَنْ يَغْرِزَ) كيضرب (خَشَبَةً) بتاء الوحدة[2]، أو بالإضافة إلى الضمير، وحمله كثير على الندب لا الوجوب، لكن ظاهر الحديث: هو الوجوب.

رجلان غير مسمين

(١٥٩٤١) (٣/ ٤٨٠)

قوله: (مَنْ وَلِيَ) كرضي، أو بالتشديد على بناء المفعول، وقد سبق هذا الحديث.

---

(١) في «م»: أو.

(٢) في «م»: الموحدة.

(١٥٩٤٢) (٣/ ٤٨٠)

قوله: (يَوْمَ صِفِّينَ) كسكين: موضع معروف بين العراق والشام (الْقَرَنِيَّ) بفتحتين: نسبة إلىٰ بعض أجداده، والحديث يدل علىٰ أنه خير التابعين، وقد صح ذلك؛ فلا ينبغي إطلاق ذلك في غيره، والله تعالىٰ أعلم.

معقل بن سنان

بفتح الميم وكسر القاف سبق ترجمته قريبًا.

(١٥٩٤٣) (٣/ ٤٨٠)

قوله: (أُتِيَ عَبْدُ اللَّهِ) علىٰ بناء المفعول، والمراد: ابن مسعود - رضي الله تعالىٰ عنه - (فِي بِرْوَعَ) بكسر الباء، وجوز فتحها، قيل: الكسر عند أهل الحديث، والفتح عند أهل[1] اللغة أشهر.

أبو بهيسة[2]

بالتصغير، فزاري، قيل: اسمه: عمير وقد اختلف في كون الحديث عن بهيسة، وهي صحابية، أو عن أبيها.

(١٥٩٤٥) (٣/ ٤٨٠)

قوله: (عَنْ مَنْظُورٍ ابن سيار بن منظور) قيل: هكذا رواه وكيع، وقد خطأه فيه، وقالوا الصواب: عن سيار ابن منظور، كما وقع في الروايتين الأخريين.

(١٥٩٤٦) (٣/ ٤٨١)

قوله: (اسْتَأْذَنَ أَبِي . . .) إلخ، قيل: هذا يدل علىٰ أن الحديث من مسندها وهي صحابية، والحديث السابق يدل علىٰ أنه من مسند أبيها. **قوله**: (فَدَخَلْتُ

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: بهية.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ) جاء أنه أدخل اليد[١] في قميصه؛ فمس الخاتم لا[٢] يحل منعه من طالبه.

(١٥٩٤٧) (٣/ ٣٨١)

(أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ) أي: فعل الخير على العموم مطلوب محبوب، ينبغي للمرء أن يفعله؛ سواء حل منعه أم لا، فلا وجه للاقتصار في السؤال على ما لا يحل منعه [وكأنه خاف عليه أن يقتصر على ما لا يحل منعه][٣] ويترك الخيرات الآخر.

أبو ابن الرسيم

ضبط بفتح فكسر قال الحافظ في «تعجيل المنفعة»[٤]: وقع في بعض طرق حديثه ما يرشد أن اسمه: عثمان[٥]، وقال ابن السكن في ترجمة الرسيم: إسناده مجهول، وفي «الإصابة»[٦]: عتبان - بكسر أوله ثم سكون [مثناة من فوق ثم][٧] موحدة - بن عبيد ابن عمرو العقدي، من عبد القيس، والله تعالى أعلم.

(١٥٩٤٨) (٣/ ٤٨١)

قوله: (وَخِمَةٌ) بفتح فكسر أو سكون؛ أي: ثقيلة (أَوْكَى) بقصر[٨] لا همز؛ أي: لأدخل للإناء[٩]، ولا فائدة في تحريم إناء وتحليل آخر، لإمكان أن يتخذ في ما أحل له من الإناء خمرًا.

(١٥٩٤٩) (٣/ ٤٨١)

قوله: (فَأَتْخَمْنَا) بتشديد التاء على بناء الفاعل، يقال: اتخمت من الطعام:

---

(١) في «م»: إليه.
(٢) في «م»: لما.
(٣) من «م».
(٤) «التعجيل» (١/ ٥٣٣).
(٥) في «التعجيل»: غسان.
(٦) «الإصابة» (٤/ ٤٣٢).
(٧) من «م».
(٨) في «م»: أو كالقصر.
(٩) في «م»: لا دخل للإباء.

إذا لم يوافقك، أو بتخفيف التاء علىٰ المفعول، من أتخمه الطعام كأفعله، وأصله: أوخمه بالواو، إلا أنهم استعملوه بالتاء توهمًا أنها أصلية؛ لكثرة الاستعمال في التخمة ونحوها.

عبيدة بن عمرو

بضم العين، كلابي له صحبة، وقيل: بفتح العين، وقيل: عبيد بالضم بلا هاء.

ومنهم من قال: عبيدة بنت عمرو، فجعله امرأة قال الحافظ: وأظنه فتح العين، والأول أصح.

جد طلحة الإيامي

قيل: هو طلحة بن مصرف بن عمرو اليامي، بالتحتانية، وإلا فمجهول فعلىٰ الأول: عمرو بن كعب الإيامي[1]، وقيل: كعب بن عمرو، والله تعالىٰ أعلم.

(١٥٩٥١) (٣/ ٤٨١)

قوله: (الْقَذَالَ) بفتحتين: القفا.

الحارث بن حسان

بكري، وكان يسكن البادية، وكانت له صحبة وكان الرجل إذا عرس لا يخرج أيامًا، فقيل له في ذلك، فقال: والله إن امرأة تمنعني من صلاة الغداة في جَمع لامرأة سوء!

(١٥٩٥٣) (٣/ ٤٨١-٤٨٢)

قوله: (مُنْقَطَعٌ) بفتح الطاء: اسم مفعول، ونائب الفاعل هو الجار

---

(١) في «م»: اليامي.

والمجرور؛ أعني (بِهَا) وهو لازم تعدىٰ بالباء، والضمير للعجوز لا للربذة، وهو بالجر صفة عجوز (غَاصٌّ بِالنَّاسِ) بتشديد الصاد؛ أي: ممتلئ بهم (تَخْفِقُ) كتضرب وتنصر؛ أي: تضطرب بالريح (وَجْهًا) أي: رئيسًا أميرًا.

قوله: (الدَّهْنَاءَ) اسم موضع (حِجَازًا) بالزاي المعجمة (فَاسْتَوْفَزَتْ) من استوفز في قعدته بزاي معجمة: انتصب فيها غير مطمئن، أو وضع ركبتيه، ورفع أليتيه، واستقل علىٰ رجليه (الْحَمِيَّةُ) بفتح فكسر فتشديد (مُضَرَكَ) بضم الميم: هي القبيلة المعروفة، إضافتها إليه للشفقة (هِيهْ) بكسر فسكون: كلمة للطلب؛ أي: اذكر ما عندك (قَيْلاً)[1] ضبط بفتح فسكون، في «القاموس»: قيل: وافد عاد أرسلوه إلىٰ مكة؛ ليدعو لهم بالمطر حين حبس عنهم، وكانوا يرجون[2] بركتها، وقيل: علم، ومعناه: السيد الذي يسمع قوله، أطلق علىٰ كل ملك من حمير (عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ) رئيس مكة (الْجَرَادَتَانِ) اسم جاريتين له، قيل: اسم إحداهما: وردة والأخرىٰ: جرادة، فقيل لهما: جرادتان علىٰ التغليب (مُهْرَةَ) ضبط بفتحتين (عَبْدَكَ) يريد نفسه (رِمَادًا) ضبط بكسر الراء (رِمْدِدًا) بالكسر: المتناهي في الاحتراق والدقة.

(١٥٩٥٤) (٣/ ٤٨٢)

قوله: (مِعْزَىٰ) ضبط بكسر ميم وسكون عين وقصر: هي الشاة (حَمَلَتْ) بالتأنيث (حَتْفَهَا) بفتح فسكون آخره فاء؛ أي: موتها (هِيهْ) بالسكون؛ أي: اذكر (يُقَالُ لَهُمَا: جَرَادَتَيْنِ) كأن النصب بتضمين معنىٰ التسمية؛ أي: تسميان: جرادتين (سَوْدَاءَ) أي: كثيرة السواد؛ زعمًا منه أنها كثرة الماء.

---

(١) في «م»: قيل.

(٢) في «الأصل»: يركون. والمثبت من «م».

أبو تميمة الهجيمي

بزيادة هاء، والهجيمي بجيم مصغرًا[(١)]، اسمه: طريف بن مجالد وهو راو عن رجل، فلو قال: حديث رجل؛ كان أحسن.

(١٥٩٥٥) (٣/ ٤٨٢-٤٨٣)

قوله: (مُنْبَتِرُ الْحَاشِيَةِ) هكذا في أصلنا: من الانبتار، بتقديم النون على الباء، وهو الانقطاع (عَلَيْكَ السَّلَامُ) كأنه كان مشتاقًا إلى لقائه، فلذلك قدم الخطاب معه (تَحِيَّةُ الْمَوْتَىٰ) لم يرد[(٢)] أنها تحية الموتىٰ شرعًا؛ بل إما أن بعضهم كان يقول ذلك في تحية الموتىٰ، [أو أن ذلك لو قيل في تحية الموتىٰ][(٣)] لم يكن خطأ، بناء علىٰ أن السلام مع الحي للتأنيس، وتقديم (عَلَيْكَ) يؤدي به إلىٰ خلافه، أو[(٤)] الوهلة؛ لكون (علىٰ) يتبادر منها الضرر بخلافه مع الميت؛ فإنه دعاء محض، فلا يختلف الأمر بالتقديم والتأخير (فَأَقْنَعَ) أي: رفع (بِعَظْمِ سَاقِهِ) أي: مشيرًا به (لَا تَحْقِرَنَّ) كتضرب، أو من التحقير؛ أي: حتىٰ يؤدي ذلك إلىٰ تركه أو عدم قبوله من الغير، والأول أنسب بما بعده، واحتمال أن **قوله**: (أَنْ تُعْطِي) علىٰ بناء المفعول حتىٰ يناسب بالمعنىٰ الثاني، **قوله**: (أَنْ تُفْرِغَ . . .) إلىٰ آخره[(٥)] (سُرَّ) علىٰ بناء الفاعل.

صحار

ضبط بضم صاد ابن العباس العبدي، نسبة إلىٰ عبد القيس، له صحبة سكن البصرة ومات بها، وكان بليغًا جاء أنه قيل له: ما يقول الرجل لصاحبه عند

---

(١) في «الأصل، م»: الجردتان. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: يرو.
(٣) تكررت في «الأصل».
(٤) في «م»: أول.
(٥) في «م»: إلخ.

تذكره إياه أياديه وإحسانه قال[١]: يقول: أما نحن نرجو أن يكون بلغنا من أداء ما يجب لك علينا مبلغًا مرضيًا[٢].

(١٥٩٥٦) (٣/ ٤٨٣)

قوله: (عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ) هو يزيد بن عبد اللَّه بن الشخير بكسر معجمة وتشديد معجمة ثانية، تابعي. **قوله**: (إِلَىٰ قُرَاهَا[٣]) بضم القاف: جمع قرية.

سبرة بن الفاكه

بفتح سين وسكون موحدة، والفاكه بكسر كاف، ويقال: الفاكهة، مخزومي، وقيل: أسدي، صحابي نزل الكوفة له حديث عند النسائي إلا أن في سنده اختلافًا، وصححه ابن حبان.

(١٥٩٥٨) (٣/ ٤٨٣)

قوله: (بِأَطْرُقِهِ) ضبط بكسر الراء: جمع طريق (تُسْلِمُ) أي: كيف تسلم؟ (فِي الطِّوَلِ) بكسر الطاء وفتح الواو، وهو الحبل الذي يشد طرفه في وتد، والآخر في يد الفرس، وهذا من كلام الشيطان، ومقصوده: أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربة، لا يدور إلا في بيته، ولا يخالطه إلا بعض معارفه؛ فهو كالفرس في طول، لا يدور ولا يرعىٰ إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد؛ فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم، فأحدهم كالفرس المرسل (جَهْدُ النَّفْسِ) بفتح الجيم، بمعنىٰ: المشقة والتعب، والمراد بالمال: الجمال والعبيد ونحوهما، أو[٤] المال مطلقًا، وإطلاق الجهد للمشاكلة؛ أي: تنقيصه وإضاعته (وَإِنْ غَرِقَ) كسمع.

---

(١) في «الأصل»: كان. والمثبت من «م». (٢) في «م»: رضيًا.
(٣) في «م»: قرائها. (٤) في «م»: و.

عبد اللَّه بن أرقم

قرشي زهري كان علىٰ بيت المال أيام عمر، وقال السائب بن يزيد: ما رأيت أخشىٰ للَّه منه، وكان يكتب للنبي ﷺ وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلىٰ بعض الملوك فيكتب ويختم، ولا يقرأه لأمانته عنده، وقال مالك: بلغني أن عثمان أجاز عبد اللَّه بن الأرقم ثلاثين ألفًا، فأبىٰ أن يقبلها وقال: إنما عملت للَّه. توفي في خلافة عثمان.

(١٥٩٥٩) (٣/ ٤٨٣)

قوله: (فَلْيَذْهَبْ إِلَىٰ الْخَلَاءِ) لئلا يصلي وهو غير حاضر القلب.

عمرو بن شأش الأسلمي

وقيل: الأسدي، وقيل: هما اثنان، وكان الأسلمي صاحب راية أسلم[١]، وإن الأسدي لا راية له وحديثه المذكور أخرجه ابن حبان في «صحيحه»[٢].

(١٥٩٦٠) (٣/ ٤٨٣)

قوله: (فَجَفَانِي)[٣] بعدم الموافقة بينهما (أَبْدَىٰ عَيْنَيْهِ) من الإبداء بمعنىٰ: الإظهار؛ أي: فتحهما[٤] علي، هكذا في أصلنا، وهو أظهر، وفي بعض النسخ غير ذلك.

سوادة بن الربيع

سوادة[٥] بزيادة الهاء، جرمي، له صحبة، يعد في البصريين.

(١٥٩٦١) (٣/ ٤٨٤)

قوله: (بِذَوْدٍ) أي: بنوق (غِذَاءَ[٦] رِبَاعِهِمْ) الرباع بكسر الراء، جمع ربع،

---

(١) من «م».

(٢) «الإصابة» (٥/ ١٤٥).

(٣) في «م»: فجافىٰ

(٤) في «م»: فتحها.

(٥) في «الأصل»: سودة.

(٦) في «م»: عداء.

وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول النتاج، وإحسان غذائها؛ أي: لا يستقضي حلب أمهاتها إبقاء عليها (فَلْيُقَلِّمُوا) من قلم الظفر؛ كضرب: إذا قطعه، أو هو من التقليم للمبالغة (وَلَا يَعْبِطُوا) من عبط الضرع؛ كضرب بالعين المهملة: إذا أدماه.

هند بن أسماء بن حارثة

أسلمي[1]، له صحبة، مات في خلافة معاوية.

(١٥٩٦٢) (٣/ ٤٨٤)

قوله: (مُرْ قَوْمَكَ) أي: أمر إيجاب كما يقتضيه السوق، فكأن الصوم كان حينئذ واجبًا، ثم نسخ وجوبه.

جارية بن قدامة

تميمي سعدي، يقال له: عم الأحنف، وكان الأحنف يدعوه: عمه، على سبيل التعظيم له، له صحبة ذكر فيمن نزل البصرة من الصحابة، وفي حديثه اختلاف على هشام، رواه أكثر أصحابه عنه، وصححه ابن حبان من طريقه، وكان من أصحاب علي في الحروب، وهو الذي حرق عبد اللّٰه بن الحضرمي حين بعثه معاوية ليأخذ له البصرة، فوجه إليه علي أعين بن ضبيعة، فقتل فوجه جارية، فحاصر ابن الحضرمي ثم حرق عليه.

(١٥٩٦٤) (٣/ ٤٨٤)

قوله: (وَأَقْلِلْ) من الإقلال؛ أي: اجعله مختصرًا (اعْقِلْهُ) اضبطه واجعله حاضرًا عندي لاختصاره.

ذو الجوشن

بفتح الجيم وسكون الواو وفتح المعجمة، الضبابي، بمعجمة وموحدتين

(١) في «الأصل»: أسلم. والمثبت من «م».

بينهما ألف، قيل: اسمه: أوس، وقيل: شرحبيل، وهو الأشهرله صحبة نزل الكوفة، قيل: لقب بذلك؛ لأنه دخل علىٰ كسرىٰ، فأعطاه جوشنًا، فكان أول عربي لبسه، وقيل: لأن صدره كان ناتئًا، وكان فارسًا شاعرًا، والجوشن: الدرع والصدر.

(١٥٩٦٥) (٣/ ٤٨٤)

قوله: (بِابْنِ الْقَرْحَاءِ) بالمد: تأنيث الأقرح، وهو ما كان علىٰ جبهته قرحة بالضم، وهي بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة (لِتَتَّخِذَهُ) [أي: لتأخذه][1] أو لتتخذه لنفسك (أَنْ أُقَاضِيَكَ) هكذا في أصلنا؛ أي: أصالحك، وفي بعض الأصول: (أَقِيضَكَ بِهِ) وهو الذي في كتب الغريب[2] من قاضه[3] يقيضه؛ أي: أعوضك عنه (بِعُدَّةٍ) أي: ما قلت لك ما قلت (مِنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ) أي[4]: من أول أهله (وَلِعُوا بِكَ) من ولع به؛ كفرح: إذا أغري[5] به، كأنه أراد أن بينك وبين قومك محاربة، ولا يدري أن الأمر لمن يتقرر؛ ففي الإيمان بك مخاطرة، ويحتمل أنه[6] أراد: أن الأمر غير متبين، وإلا لكان قومك أعلم به (وَتَقْطُنْهَا) من قطن بالمكان؛ كنصر: إذا أقام[7] به، والجواب مقدر؛ أي: يكن[8] لك الأمر أو نحوه (حَقِيبَةَ الرَّحْلِ) هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب، والوعاء الذي يجمع فيه الرجل زاده (لَبِأَهْلِي) بفتح اللام والباء، بمعنىٰ: في؛ أي: لفيهم (بِالْغَوْرِ) بفتح الغين المعجمة: الأرض المنخفضة، والغور من كل شيء: عمقه (هَبِلَتْنِي) فقدتني (لَوْ أُسْلِمُ) من الإسلام (الْحِيرَةَ) بكسر حاء: بلدة قديمة بظهر الكوفة (لَأَقْطَعَنِيهَا) أي: أعطانيها.

---

(١) من «م».
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٢٢٣).
(٣) في «م»: قاض.
(٤) من «م».
(٥) في «م»: غري.
(٦) في «م»: أن.
(٧) في «م»: قام.
(٨) في «م»: يمكن.

أبو عبيد

مولىٰ رسول اللَّه ﷺ قيل: لا يعرف اسمه أخرج حديثه الترمذي في «الشمائل» والدارمي من طريق شهر ابن حوشب، ورجاله رجال الصحيح إلا شهر، كذا في «الإصابة» ولم يذكر أن أحمد أخرج حديثه.

(١٥٩٦٧) (٣/ ٤٨٥)

قوله: (نَاوِلْنِي) أي: أعطني، وكان أحب اللحم إليه: لحم الذراع (لَوْ سَكَتَّ) علىٰ الخطاب (لَأَعْطَتْكَ) بسكون التاء؛ أي: القِدْر أو الشاة، قيل: لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه[1] الذي كان له حال سكوته، وقد سبق الحديث في مسند ابن عمر.

الهرماس بن زياد

باهلي صحابي، سكن اليمامة وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المائة.

(١٥٩٧١) (٣/ ٤٨٥)

قوله: (لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ) معًا صريح في القرآن، وهو المختار عند المحققين في نسكه ﷺ.

الحارث بن عمرو

باهلي ثم سهمي، نزل البصرة وصحح حديثه: الحاكم، وأخرجه البخاري في «الأدب» وأبو داود والنسائي.

(١٥٩٧٢) (٣/ ٤٨٥)

قوله: (الْفَرَائِعُ وَالْعَتَائِرُ) الفرع بفتحتين: هو أول ما تلده الناقة، وكانوا

(١) في «م»: الوجه.

يذبحونه، والعتيرة بالتاء المثناة من فوق: شاة تذبح في رجب (لَمْ يُفَرِّعْ) ضبط من باب نصر (لَمْ يَعْتِرْ) من ضرب، وضبطه بعضهم من نصر.

سهل بن حنيف

أنصاري أوسي، يكنىٰ أبا سعيد[1]، أو أبا عبد اللَّه، وأبا ثابت كما سيجيء، من أهل بدر، وكان من السابقين، وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وبايع يومئذ علىٰ الموت، وشهد أيضًا الخندق والمشاهد كلها، واستخلفه علي علىٰ البصرة بعد الجمل، ثم شهد بيعة صفين، ويقال: آخىٰ رسول اللَّه ﷺ بينه وبين علي، مات بالكوفة وصلىٰ عليه علي، فكبر ستًّا وقال: إنه بدري.

(١٥٩٧٣) (٣/ ٤٨٥)

قوله: (فَكُنْتُ أُكْثِرُ) من الإكثار (إِنَّمَا يُجْزِئُكَ) بفتح الياء: من الجزاء، أو بضمها: من الإجزاء؛ أي: يكفيك (فَتَمْسَحَ) أي: تغسل، وظاهره أنه يكفي المرة الواحدة.

(١٥٩٧٤) (٣/ ٤٨٥)

قوله: (قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ) قيل: وكان متهمًا بالتقصير في القتال يوم صفين (اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ) أي: أنكم تقاتلون إخوانكم في الإسلام عن اجتهاد اجتهدتموه؟ وهو يحتمل الخطأ؟ فكونوا علىٰ حذر (يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ) أي: يوم الحديبية حين جاء أبو جندل، وهو مسلم مقيد معذب في اللَّه، وقد جرىٰ الصلح علىٰ رد من جاء إلىٰ النبي ﷺ منهم مسلمًا، فرده مع كونه شاقًّا علىٰ المسلمين، فكأنه يشير إلىٰ أن الصلح خير (أَمْرَهُ) أي: أمر النبي ﷺ (لَرَدَدْنَاهُ) ومع ذلك صبرنا لما رأىٰ النبي ﷺ في الصلح من خير (عَنْ عَوَاتِقِنَا) أي: علىٰ

---

(١) في «م»: سعد.

عواتقنا؛ كما في «صحيح البخاري»[(١)] (يُفْظِعُنَا) بضم حرف المضارع؛ أي: ينزل بنا (أَسْهَلَ) أي: الوضع (خَصْمًا) بضم فسكون؛ أي: جانبًا منه.

(١٥٩٧٥) (٣/ ٤٨٥-٤٨٦)

قوله: (عَنْ هَؤُلَاءِ) القوم؛ أي: الخوارج (فِيمَا اسْتَجَابُوا لَهُ) أولاً (وَفِيمَا فَارَقُوهُ) آخرًا (اسْتَحَرَّ)[(٢)] أي: اشتد (إِلَّا أَنْ نَمْشِي) هكذا في أصلنا؛ فكلمة (إِلَّا) بالتشديد، وفي بعض الأصول: «أَلَا نَمْشِي» بدون (أَنْ) فكلمة (أَلَا) مخففة (نُعْطِي الدَّنِيَّةَ) أي: نتحمل الانحطاط؟ (وَلَمَّا) بالتشديد جازمة (وَلَنْ يُضَيِّعَنِي) من الإضاعة، أو التضييع (مُتَغَيِّظٌ) ممتلئ غيظًا، وكان مراد وائل بيان منشأ خروج الخوارج، وأنه الخلاف الذي جرىٰ في ذاك اليوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٩٧٦) (٣/ ٤٨٦)

قوله: (يَلِيهِ) أي: يلي المشرق من الولاية، أو الولي بمعنىٰ: القرب؛ أي: يسكنوا فيه، قيل: هكذا صورته في النسخ، وذكر الحافظ في «أطرافه» أنه مختصر من الحديث الذي بعده (حَرَامٌ[(٣)] آمِنًا) بالمد: اسم فاعل، أو بالقصر وسكون الميم: حال علىٰ الأول، ومصدر علىٰ الثاني؛ أي: يأمن آمنًا.

(١٥٩٧٨) (٣/ ٤٨٦)

قوله: (فَنُمِيَ ذَلِكَ) علىٰ بناء المفعول مخفف أو مشدد، من نميت الحديث: إذا رفعته (مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ) كنية سهل بن حنيف؛ كما في «الإصابة»[(٤)] في الكنىٰ (وَالرُّقَىٰ) بضم راء مقصور: جمع رقية (صَالِحَةٌ) أي: جائزة (نَفْسٍ) كُنِّي بها عن العين (أَوْ حُمَةٍ) بضم ففتح مخفف: السم (أَوْ

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٠١٠).
(٢) في «م»: استحرىٰ.
(٣) في «م»: حرم.
(٤) «الإصابة» (٧/ ٥٤).

لَدْغَةٍ) بدال مهملة وغين معجمة؛ أي: عض بالأسنان، كما في الحية؛ أراد أن هذه الأشياء أحق بالرقية؛ لشدة ضررها، ولم يرد الحصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٩٧٩) (٣/ ٤٨٦)

قوله: (نَمَطًا) بفتحتين: بساط لطيف له خمل. **قوله:** (رَقْمًا) بفتح فسكون؛ أي: نقشًا (وَلَكِنَّهُ) أي: النزع، ويدل الحديث علىٰ أنه لا منع من الرَّقْم.

(١٥٩٨٠) (٣/ ٤٨٦-٤٨٧)

قوله: (وَسَارُوا) أي: الصحابة (الْخَرَّارِ) بفتح الخاء وتشديد الراء الأولىٰ: موضع قرب الجحفة (كَالْيَوْمِ) أي: كمرئىٰ اليوم (وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ)[1] عطف علىٰ مقدر؛ أي: ما رأيت شيئًا (ولا جلد مُخَبَّأة) بتشديد الباء بعدهما همزة، يقال: جارية مخبأة؛ أي: مسترة[2] (فَلُبِطَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: صرع به (هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ) أي: هل لك رغبة في إصلاح أمره (وَمَا يُفِيقُ) من الإفاقة (بَرَّكْتَ) بتشديد الراء؛ أي: دعوت بالبركة (وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ) قيل: هو الفرج، وقيل: ما يلي البدن من الإزار (يُكْفِئُ) بهمزة؛ أي: يقلب؛ (فَفَعَلَ) علىٰ بناء المفعول.

(١٥٩٨١) (٣/ ٤٨٧)

قوله (كَانَ كَعَدْلِ)[3] ضبط بفتح فسكون؛ أي: كان أجره كأجر العمرة.

(١٥٩٨٥) (٣/ ٤٨٧)

قوله: (مَنْ أُذِلَّ) بتشديد اللام علىٰ بناء المفعول؛ أي: أهين، ولو بالوقوع في عرضه.

---

(١) في «م»: مخبأ.

(٢) في «م»: سترة.

(٣) في «م»: عدل.

طلحة بن عمرو البصري

له صحبة، يقال: كان من أهل الصفة، وروىٰ حديثه أحمد، والطبراني، وابن حبان، والحاكم، كلهم من طرق عن أبي داود بن أبي هند؛ فمنهم من قال: عن طلحة بلا نسبة، ومنهم من قال: طلحة بن عمرو، ليس له غير هذا الحديث.

(١٥٩٨٨) (٣/ ٤٨٧)

قوله: (وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنُفُ) ضبط بضمتين، في «النهاية»[١]: جمع خنيف، وهو نوع غليظ من أردإ الكتان، أراد ثيابًا تعمل منه كانوا يلبسونها (وَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ[٢] مِنْكُمْ) خبره مقدر؛ أي: فقد كفاه أو نحو ذلك، والجملة معترضة. و**قوله:** (أَنْ يُرَاحَ) علىٰ بناء المفعول بدل من **قوله:** (أَنْ تُدْرِكُوا) أن فتح همزة (أَنْ) في (أَنْ تُدْرِكُوا) وإن كسر علىٰ أنها حرف شرط، **فقوله:** (أَنْ يُرَاحَ) خبر (تُوشِكُونَ). (بِالْجِفَانِ) بكسر الجيم جمع جفنة بفتح فسكون، وهي القصعة الكبيرة، وذكر الحديث في «الإصابة»[٣] بلفظ: (أَمَا إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ) لا يخلو عن بعد (إِلَّا الْبَرِيرَ) هو ثمر الأراك إذا اسودَّ وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال.

نعيم بن مسعود

أشجعي، أسلم ليالي الخندق، فحالف بعضهم بعضًا ورحلوا عن المدينة، قتل في أول خلافة عليّ قبل قدومه البصرة في وقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١٦٦).

(٢) في «م»: ذاك.

(٣) «الإصابة» (٣/ ٥٣٤).

(١٥٩٨٩) (٣/ ٤٨٨)

قوله: (لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ) أي: لئلا تنقطع الكتب والمراسيل، وقد جاء مثل هذا الحديث عن عبد اللَّه بن مسعود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

سويد بن النعمان

سبق ذكره، وحديثه قريبًا.

الأقرع بن حابس

تميمي دارمي وفد علىٰ النبي ﷺ وشهد فتح مكة وحنينًا والطائف، وهو من المؤلفة، وقد حسن إسلامه، وكان حكمًا في الجاهلية، قيل: رواية أبي سلمة عنه مرسلة، وقد جاء التصريح في رواية بسماع أبي سلمة من الأقرع، وكان شريفًا في الجاهلية والإسلام، واستعمله عبد اللَّه بن عامر علىٰ جيش سَيَّره[1] إلىٰ خراسان، فأصيب هو والجيش، وذلك في زمن عثمان، وقيل: قتل باليرموك في عشرة من بنيه.

(١٥٩٩١) (٣/ ٤٨٨)

قوله: (زَيْنٌ) بفتح فسكون، وكذا الشَّيْن، ثم الزين نقيض الشَّيْن، والشَّيْنُ: هو العيب.

رباح بن[2] الربيع

بفتح راء وتخفيف موحدة، والربيع بضم راء وتشديد تحتانية، وقيل: الرياح بكسر راء وتحتانية، وهو قول الأكثر، تميمي.

(١٥٩٩٢) (٣/ ٤٨٨)

قوله: (عَلَىٰ مُقَدِّمَتِهِ) بكسر الدال المشددة؛ أي: أوائل جيشه (وَلَا عَسِيفًا)

---

(١) من «م».

(٢) سقط من «الأصل». والمثبت من «م».

أي: أجيرًا؛ أي: إذا لم يقاتل كما نبه عليه ﷺ **بقوله**: (مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ)

أبو مويهبة

ويقال له: أبو موهوبة[1] وأبو موهوبة مولىٰ رسول اللَّه ﷺ. قيل: كان من مولدي مزينة، وشهد غزوة المريسيع[2]، وكان ممن يقود بعائشة جملها، اشتراه النبي ﷺ فأعتقه، وكان رجلاً صالحًا لا يعرف اسمه، وحديثه في الاستغفار لأهل البقيع حسن، كذا في «الإصابة» و«التعجيل».

(١٥٩٩٦) (٣/ ٤٨٨)

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي مُوَيْهِبَةَ) في «الإصابة»[3] وقع في رواية بعضهم: عن عبيد بن حنين، بمهملة ونونين. وبه جزم ابن عبد البر، وهو تصحيف؛ وإنما هو عبيد بن جبير، بجيم، وموحدة، نبه علىٰ ذلك ابن فتحون، وفي «التعجيل» لم يذكر عبد اللَّه بن عمرو بينهما في رواية يعلىٰ بن عطاء، كما ذكر في رواية ابن إسحاق الآتي، والذي يظهر أنه سقط في رواية يعلىٰ بن عطاء، ثم نبه الحافظ في «الإصابة» و«التعجيل» علىٰ ما وقع من الاختلاف رواية ابن إسحاق الآتي، وذكر أن الحديث رواه الدارمي والحاكم، وأبو نعيم في «الحلية». **قوله**: (أُمِرَ) علىٰ بناء المفعول (لَيْلَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) هكذا في «المسند» وفي «المجمع»[4]: (لَيْلاً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) (الثَّانِيَةِ) وفي «المجمع»: (الثَّالِثَةِ). (أَسْرِجْ) أمر من الإسراج (لِيَهْنِكُمْ) بكسر اللام، مثل: ليرم من رمىٰ، وهو مهموز، استعمل الناقص تخفيفًا (أَتَتْ)[5] أي:

(١) في «م»: موهبة.
(٢) في «الأصل»: اليرسيع. والمثبت من «م».
(٣) «الإصابة» (٧/ ٣٩٣).
(٤) «مجمع الزوائد» (٣/ ١٨٨).
(٥) في «م»: أقمت.

جاءت (كَقِطَعٍ) بكسر ففتح: جمع[١] قطعة؛ أي: كأنها قطعات الليل في الظلام (الآْخِرَةُ) بكسر الخاء المعجمة (أُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول، وكذا (خُيِّرْتُ)[٢] بالتشديد (فَأَخْبِرْنَا) بالباء الموحدة أمر من الإخبار، ويحتمل أن يكون بالتاء المثناة من فوق أمر من الاختيار، وهو الموافق للرواية الثانية (لِأَنْ تَرُدَّ) بكسر اللام وفتح الهمزة والفعل علىٰ بناء المفعول من الرد بتشديد الدال، والضمير للأمة[٣]، والجار والمجرور متعلق **بقوله**: (فَاخْتَرْتُ) بناء علىٰ زيادة الفاء ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦] وأمثاله في القرآن كثير؛ أي: لأجل ما يقع فيهم من الارتداد والفتن؛ اخترت لقاء اللَّه تعالىٰ، وقد ذكر في «المجمع»[٤] قطعة من هذه الرواية في الجنائز، ثم قال: رواه أحمد مطولاً، ولفظه عند البزار «أن رسول اللَّه ﷺ طرقه ذات ليلة، فقال[٥]: يا أبا مويهبة، انطلق؛ فإني أمرت أن أستغفر لأهل البقيع. فانطلقت، فلما أتىٰ البقيع قال: السلام عليكم يا أهل المقابر، ليهن لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح الناس فيه؛ لو تدرون ما نجاكم اللَّه منه أقبلت الفتن» وإسناد أحمد والبزار كلاهما ضعيف، ثم ذكر في «المناقب» الرواية الثانية وطرفًا من الأولىٰ وقال: رواه أحمد والطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، إلا أن الإسناد الأول: عن عبيد بن جبير، عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة، والثاني: عن عبيد اللَّه[٦] بن جبير، عن أبي مويهبة.

(١٥٩٩٧) (٣/ ٤٨٨-٤٨٩)

قوله: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعَبْلِيُّ) ضبط بفتح فسكون موحدة، قال الحافظ

---

(١) في «الأصل»: جمعة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أخبرت.
(٣) في «م»: للآية.
(٤) «المجمع» (٣/ ١٨٨).
(٥) في «م»: وقال.
(٦) في «م»: عبيد.

في «الإصابة»[١]: منسوب إلىٰ العبلات، وهم بطن من عبد شمس. **قوله**: (لَوْ تَعْلَمُونَ) ظاهره أن الأموات ليس لهم علم بما يقع بعد من الأمور.

راشد بن حبيش

بالمهملة ثم الموحدة مصغر ذكره أحمد وغيره في الصحابة والبخاري وغيره في التابعين، و[٢] روىٰ عنه أبو العوام سادن بيت المقدس، وأبو الأشعث الصنعاني، وهو غير الذي كان اسمه في الجاهلية: ظالم، فسماه النبي ﷺ راشد، وأنكر علىٰ من قال: إنهما واحد.

(١٥٩٩٨) (٣/ ٤٨٩)

قوله: (فَأَرَمَّ الْقَوْمُ) بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم؛ أي: سكتوا كأنهم أطبقوا شفاههم، وروي «فَأَزَمَ الْقَوْمُ»[٣] بزاي مفتوحة وميم مخففة، ومعناه مثل الأول؛ أي: أمسكوا عن الكلام (لَقَلِيلٌ) أي: لقدر قليل، فلذا أفرد (وَالْغَرَقُ) بفتحتين وكذا (وَالْحَرْقُ) (وَالْبَطْنُ) أي: الموت بدائه. (يَجُرُّهَا) خبر عن (النُّفَسَاءُ) (بِسُرَرِهِ) بفتحتين.

أبو حبة البدري

بالحاء المهملة وبالموحدة، هو الصواب وقيل: بالنون أو الياء التحتانية، بدري، وصحح حديثه الحاكم، قيل: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، وأنكر بعضهم أن يكون في البدريين من يكنىٰ أبا حبة.

(١٦٠٠٠) (٣/ ٤٨٩)

قوله: (أَنْ تُقْرِئَ) من الإقراء، (ذُكِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (ثَمَّةَ) أي: عند اللَّه. **قوله**: (فَبَكَىٰ) أي: حياءً أو فرحًا.

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٣٩٣).

(٢) من «م».

(٣) «تاريخ دمشق» (٦٧/ ٢٣٨).

أبو عمير

ويقال: أبو عميرة قيل: ضبطه في «التجريد» بفتح العين، رشيد بضم راء وفتح شين معجمة بن مالك تميمي له صحبة، جد معرف بن واصل بضم ميم وفتح مهملة وتشديد راء مكسورة، وقد وقع في بعض المواضع: معروف بالواو، والصواب: معرف، كما تقدم، وكذلك وقع: أسيد بهمزة وسين مهملة موضع: رشيد، والصواب: رشيد، كما تقدم.

(١٦٠٠٢) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (يَتَعَفَّرُ) من التعفر، وهو التمرغ في التراب، كما هو شأن الصغار حالة اللعب أو[1] الغضب (آلَ مُحَمَّدٍ) بالنصب على الاختصاص، والحديث يدل على أن ما حرم على الكبار[2] لا يمكن منه الصغار.

واثلة بن الأسقع

ليثي، قيل: واثلة بن عبد اللّه بن الأسقع كان ينسب لجده، وقيل: الأسقع لقب، واسمه: عبد اللّه، أسلم قبل تبوك وشهدها كان من أهل الصفة، نزل[3] بالشام، شهد فتح دمشق وحمص وغيرها، مات سنة خمس[4] وثمانين وهو ابن مائة وخمس سنين[5]، وقيل غير ذلك، وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة.

(١٦٠٠٤) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (تَحُوزُ) بحاء مهملة وزاي؛ أي: تجمع (عَتِيقَهَا) بالنصب بدل من (ثَلَاثَ) بتقدير: ميراث عتيقها (وَلَقِيطَهَا) أي: الذي التقطته من الطريق

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م». (٢) في «م»: الكبائر.

(٣) في «م»: ونزل.

(٤) سقط من «الأصل»، وفي «م»: ثلاث. والمثبت من «التقريب».

(٥) في «الأصل، م»: وستين سنة. وهو تحريف.

وربته، قالوا: هذا إذا لم يترك وارثًا فماله لبيت المال، وهذه المرأة أولىٰ بأن يصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمين، وبهذا المعنىٰ قيل: إنها ترثه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٠٥) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (يُصَلَّىٰ فِيهِ) الأظهر: بناء المفعول.

(١٦٠٠٦) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (فَكَسَرَهُ فِي الصفة) هكذا في النسخ، والظاهر أنه تحريف، والصواب: (الْقَصْعَةِ). (سُخْنًا) بضم فسكون معجمة؛ أي: حارًّا (سَفْسَفَهَا) أي: جعلها كالدقيق (ثُمَّ لَبَّقَهَا) أي: خلطها خلطًا شديدًا (صَعْنَبَهَا) بصاد وعين مهملتين، ثم نون، ثم موحدة؛ أي: جعل لها رأسًا مرتفعًا.

(١٦٠٠٧) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (أُمِرْتُ) أي: أمر ندب مؤكد (يُكْتَبَ) يفرض.

(١٦٠٠٨) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرَىٰ) ضبط بكسر فاء وقصر: جمع فرية، بمعنىٰ: الكذب؛ أي: أعظمها إثمًا (رَأَيْتُ) أي: في النوم، أو أعم منه ومن اليقظة (سَمِعَنِي) أي[1]: يكذب في الرواية عن النبي ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٠٩) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (ثُمَّ عَرَكَهَا) أي: دلكها، صريح في جواز رمي البزاق في المسجد إذا دفنه أو محاه؛ كما هو مذهب مالك، ويؤيده الأحاديث الصحيحة الصريحة في ذلك، لكن كثير منهم يؤولها.

---

(١) في «م»: أن.

(١٦٠١٠) (٣/ ٤٩٠)

قوله: (أَوْجَبَ) أي: النار لنفسه بارتكاب ما يقتضي ذلك، وهذا يقتضي أن المرتكب للذنوب كما ينبغي أن يتوب ينبغي أن يأتي بالحسنات لمحو السيئات، ويحتمل أن هذا قتل نفسًا فأمر بالكفارة.

(١٦٠١٣) (٣/ ٤٩١)

قوله: (هَلْ بُيِّنَ لَكَ) على بناء المفعول (بِخُفِّهَا) أي: في خفها، وخف الإبل معلوم لأهله (تُفْسِدُ) من الإفساد.

(١٦٠١٤) (٣/ ٤٩١)

قوله: (أَصَبْتُ حَدًّا) علم أنه أصاب ذنبًا زعم فيه حدًّا خطأ، وإلا فليس للإمام الإعراض عن إقامة الحدود بعد ثبوتها، ويمكن أن يقال: هذا إعراض عن الإثبات لا عن إقامة الحد[(١)] بعد ثبوته، وبينهما فرق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠١٥) (٣/ ٤٩١)

قوله: (إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرْيَةِ ثَلَاثٌ)[(٢)] هكذا بالنصب؛ أي: يكون ثلاثًا. **قوله**: (قَدْ سَمِعْتُ) أي: من النبي ﷺ كما هو مقتضىٰ ما تقدم.

(١٦٠١٨) (٣/ ٤٩١)

قوله: (يَقُولُ أَلَا إِنَّ فُلَانَ) أي: يقول في صلاة الجنازة: تدعو للميت.

(١٦٠١٩) (٣/ ٤٩١)

قوله: (دَمُهُ) بدل من (الْمُسْلِمُ) الأول أو فاعل (حَرَامٌ) (وَلَا يَخْذُلُهُ) من خذله كنصره: إذا ترك نصره (إِلَىٰ الْقَلْبِ) أي: فلا يظهر عدمه حتىٰ يحل إهانة صاحبه (أَنْ يَحْقِرَ) كيضرب.

---

(١) في «م»: الحدود.

(٢) في «م»: ثلاثًا.

ربيعة بن عباد

بكسر مهملة وتخفيف موحدة، وقيل: بالفتح والتثقيل، والأول الصواب. قاله ابن معين وغيره، ديلي. روىٰ حديثَه أحمدُ من طريق أبي الزناد، وابنُه عبدُ اللَّه في زياداته من طريق سعيد بن خالد القارظي، قيل: إنه عمَّر عمرًا طويلاً، ولا أدري متي مات، وقيل: مات في خلافة الوليد بن مروان، كذا في «الإصابة»[١]. قلت: مقتضىٰ هذا أن لفظة حدثني أبي في الرواية الأولىٰ كما في نسخنا زائدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٢٠) (٣/ ٤٩٢)

قوله: (بِعُكَاظٍ): سوق للعرب (وَهُوَ يَتْبَعُ) بالتخفيف أو التشديد مضارع تبع، أو اتبع (غَوَىٰ) بفتح الواو؛ أي[٢]: ضل سواء السبيل (فَلَا يُغْوِيَنَّكُمْ)[٣] بالنون الثقيلة من الإغواء (كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ أبي لهب (أَحْوَلَ) من الحول بفتحتين، وهو عيب في العين معروف، والظاهر أنه بالنصب علىٰ الحال، لكن (ذُو غَدِيرَتَيْنِ) لا يوافقه، فينبغي أن يرفع بتقدير: هو أحول، ويجعل الجملة حالاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٢٣) (٣/ ٤٩٢)

قوله: (وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ) بقاف وصاد وفاء؛ أي: مجتمعون[٤] عليه تعجبًا مما يقول (إِلَّا أَنَّ وَرَاءَهُ رَجُلٌ) هو علىٰ تقدير اسم أن ضمير الشأن، ورفع (رَجُلٌ) ونصبه لا يوافق (ذُو غَدِيرَتَيْنِ) وتخريج (ذُو غَدِيرَتَيْنِ) علىٰ حذف المبتدأ ممكن أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الإصابة» (٢/ ٤٦٩).

(٢) في «م»: و.

(٣) في «م»: يغرنكم.

(٤) في «م»: يجتمعون.

(١٦٠٢٥) (٣/ ٤٩٢)

قوله: (حَتَّىٰ أُنْفِذَ) من الإنفاذ بالفاء بمعنىٰ: الإجراء، ومعنىٰ (عَنْ اللَّهِ) أي: نيابة عنه تعالىٰ.

محمد بن مسلمة

أنصاري أوسي أبو عبد الرحمن ولد قبل البعثة باثنين وعشرين سنة في قول، وهو ممن سمي في الجاهلية محمدًا، آخىٰ رسول اللَّه ﷺ بينه وبين أبي عبيدة، وشهد المشاهد بدرًا وما بعدها، إلا غزوة تبوك؛ فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة، وكان ممن ذهب إلىٰ قتل كعب بن الأشرف، وإلىٰ ابن أبي الحقيق، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ علىٰ المدينة في بعض غزواته، وكان ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد الجمل ولا صفين، وقال حذيفة في حقه: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة... فذكره مرفوعًا، وكان عند عمر معدًّا لكشف الأمور المعضلة في البلاد، وكان رسوله في الكشف علىٰ سعد بن أبي وقاص حين بنىٰ القصر بالكوفة، قيل: مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وقيل: قتله أهل الشام، دخل[1] عليه في داره رجل فقتله[2].

(١٦٠٢٨) (٣/ ٤٩٣)

قوله: (يُطَارِدُ امْرَأَةً) أي: يخادعها لينظر إليها، ومنه: طارد حية؛ أي: خادعها ليصيدها (خِطْبَةً) بكسر الخاء المعجمة.

(١٦٠٢٩) (٣/ ٤٩٣)

قوله: (وَفُرْقَةٌ) بضم الفاء؛ أي: افتراق واختلاف (أُحُدًا) بضمتين: اسم الجبل المعروف (عُرْضَة) بضم فسكون؛ أي: جانبه (وَاكْسِرْ نَبْلَكَ) أي: سهمك، هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: (سِيَتَكَ) بكسر سين وفتح

---

(١) في «م»: ودخل.

(٢) «الإصابة» (٦/ ٣٣).

ياء مخففة، وهي طرف القوس إلىٰ موضع الوتر، وللقوس سيتان، وهاؤه عوض عن الواو (وَتَرَكَ) بفتحتين (خَاطِئَةٌ) بالهمزة؛ أي: مذنبة تقتلك بلا ذنب (فَاخْتَرَطَهُ) أي: أخرجه من الغمد (أُرْهِبُ) من الإرهاب.

كعب بن زيد

أو زيد بن كعب في «الإصابة»[1] ما يفهم منه أن[2] منهم من جزم بأنه زيد ابن كعب، ومنهم من جزم بأنه كعب بن زيد، وفي «التعجيل»[3]: قال ابن حبان: في الصحابة، كنيته: أبو عائد[4][5]، شهد بدرًا. وقال[6] في جميل بن زيد: ليس بثقة. ولم يصحح حديثه، وكان يقول في حديث الغفارية: تارة عن كعب بن زيد، أو زيد بن كعب، وتارة عن ابن عمر، وضعفوه جدًّا.

(١٦٠٣٢) (٣/ ٤٩٣)

قوله: (أَبْصَرَ بِكَشْحِهَا بَيَاضٌ) هكذا في نسخ «المسند» وفي «الإصابة»[7]: «بَيَاضًا» بالنصب، نقله عن البغوي، فيمكن نصب (بَيَاضٌ) في «المسند» كما تقدم، وجهه مرارًا، ويمكن رفعه بتقدير: أبصرها و(بِكَشْحِهَا بَيَاضٌ) علىٰ أنها جملة حالية (فَانْحَازَ) أي: انفرد.

شداد بن الهاد

قيل: اسم الهاد: أسامة بن عمرو وقيل: بل اسم شداد: أسامة بن عمرو، واسم الهاد: عمرو، ليثي، حليف بني هاشم، وإنما قيل لأبيه: الهاد؛ لأنه

---

(١) «الإصابة» (٢/ ٦١٨).
(٢) في «م»: أنه.
(٣) «التعجيل» (١/ ٣٥٣).
(٤) في «التعجيل»: عامر.
(٥) في «م»: عابد.
(٦) «التعجيل» (١/ ٧٢).
(٧) «الإصابة» (٢/ ٦١٨).

كان يوقد النار ليلاً للسائرين، له صحبة، شهد الخندق، وسكن المدينة، وتحول إلىٰ الكوفة.

(١٦٠٣٣) (٣/ ٤٩٤)

قوله: (بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاَتِهِ) أي: في أثناء صلاته (إِنِّي وَضَعْتُ رَأْسِي) هكذا في النسخ، والصواب «رَفَعْتُ رَأْسِي» كما في النسائي[١]، ففيه: (قَالَ أَبِي: فَرَفَعْتُ رَأْسِي) وكذا في «الترتيب» أيضًا، قيل: وكذا في «أسد الغابة»[٢] أيضًا. قلت: وكذا في «المسند» في آخره؛ فإن هذا الحديث هو الذي ختم الإمام به «مسنده»[٣] واستدل به النسائي علىٰ تطويل إحدىٰ السجدتين (و[٤] قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ) كناية عن الموت أو المرض، وكل ذلك لم يكن؛ أي: ما وقع شيء مما قلتم (ارْتَحَلَنِي[٥]) اتخذني راحلة بالركوب علىٰ ظهري (أَنْ أُعَجِّلَهُ) من التعجيل، أو الإعجال.

حمزة بن عمرو الأسلمي

في «التقريب»[٦]: أبو صالح، أو أبو محمد، مدني صحابي جليل، مات سنة إحدىٰ وستين. وله إحدىٰ وسبعون - وقيل: ثمانون - وما وجدت ترجمته في النسخة التي عندي من «الإصابة» ولا أدري أنسبه الحافظ أم سقط من نسختي.

(١٦٠٣٤) (٣/ ٤٩٤)

قوله: (أَمَّرَهُ) بتشديد الميم؛ أي: جعله أميرًا (فَاقْتُلُوهُ) فهذا نسخ[٧] قبل العمل (إِلَّا رَبُّ النَّارِ) قيل فيما عدا القصاص.

---

(١) «سنن النسائي» (١١٤١).
(٢) «أسد الغابة» (١/ ٥٠١).
(٣) في «م»: سنده.
(٤) من «م».
(٥) في «الأصل»: أرتحيني. والمثبت من «م»ن والمسند المطبوع.
(٦) «التقريب» (١/ ١٨٠ رقم ١٥٢٩).
(٧) في «م»: النسخ.

(١٦٠٣٧) (٣/ ٤٩٤)

قوله: (إِنْ شِئْتَ صُمْتَ) أي: يجوز الوجهان، وعليه الجمهور، واختلفوا بعد ذلك في الأفضل في صوم الفرض.

(١٦٠٣٨) (٣/ ٤٩٤)

قوله: (يَتْبَعُ) ضبط بتشديد التاء، و[١] الباء معًا علىٰ أنه من التتبع في الأصل.

(١٦٠٣٩) (٣/ ٤٩٤)

قوله: (ثُمَّ لَا تُقَصِّرُوا) ضبط من التقصير.

عليم

هو بالتصغير، كندي كوفي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، كذا في «التعجيل» والحديث ليس من مسنده؛ وإنما هو من مسند عابس بن عبس الغفاري، له صحبة، وذكره في «الإصابة»[٢] في عبس أيضًا؛ فالظاهر أنه[٣] يقال له: عبس أيضًا.

(١٦٠٤٠) (٣/ ٤٩٤-٤٩٥)

قوله: (يخرجون) وفي رواية[٤]: «فرأىٰ الناس يتحملون فقال: ما للناس؟! فقال[٥]: يفرون من الطاعون». (لِمَ تَقُل) نفي بمعنىٰ النهي، وفي هذا الحديث أن القائل (لَهُ عُلَيْمٌ) وقد جاء في رواية «فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَهُ صُحْبَةٌ» وفي رواية «فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمٍّ[٦] لَهُ صُحْبَةٌ». (فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ) أي: فإن العمل ينقطع عند الموت (ولا يرد) أي: إلىٰ الدنيا بعد الموت (فَيُسْتَعْتَبَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: يرجع[٧] عن الإساءة ويطلب رضا اللَّه

(١) في «م»: أو.
(٢) «الإصابة» (٣/ ٥٦٧).
(٣) في «م»: أن.
(٤) «الإصابة» (٣/ ٥٦٧).
(٥) في «م»: قال.
(٦) في «م»: عمر.
(٧) في «م»: رجع.

بالتوبة (بَادِرُوا) أي: اطلبوا من اللَّه تعالىٰ أن يميتكم قبل هذه الست (إِمْرَةَ) بكسر الهمزة؛ أي: إمارتهم (الشُّرَطِ) بضم ففتح جمع شرط بضم فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره (الْحُكْمِ) أي: القضاء؛ أي: يتوسل إليه بالرشوة (وَنَشْوًا) المشهور أنه بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلىٰ الوجهين فآخره[1] همزة؛ أي: جماعة أحداثًا، وهو علىٰ الثاني جمع ناشئ؛ كخدم جمع خادم، وعلىٰ الأول تسميته بالمصدر (يُقَدِّمُونَهُ) من التقديم؛ أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة.

شُقْران

بضم فسكون مولىٰ رسول اللَّه ﷺ قيل: اسمه صالح ابن عدي وكان حبشيًا، شهد بدرًا وهو عبد، فلم يسهم[2] له، ثم أعتق، لكن قيل: كان علىٰ الأسراء؛ فكل من افتدىٰ أسيرًا وهب له شيئًا، فحصل له أكثر مما حصل لمن له سهم[3]، وقد جاء أنه الذي وضع القطيفة في قبره ﷺ.

عبد اللَّه بن أنيس الجهني

أبو يحيىٰ المدني حليف بني سلمة من الأنصار مات بالشام سنة أربع وخمسين، وكان أحد من يكسر أصنام بني سلمة [من الأنصار][4].

(١٦٠٤٢) (٣/ ٤٩٥)

قوله: (يَطَأُ ثَوْبَهُ) لعله من العجلة (حَدِيثًا)[5] أي: أسمعني حديثًا، أو اطلب حديثًا (غُرْلاً) ضبط بضم معجمة فسكون راء؛ أي: غير مختونين (بُهْمًا) ضبط بضم فسكون (مِنْ قُرْبٍ) ضبط من موصولة؛ فالظاهر أن يقدر؛

(١) في «الأصل»: فآخر. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: شهد.
(٣) في «م»: سهم له.
(٤) في «م»: الأنصاري.
(٥) في «م»: حدثنا.

أي: ومن بعد، ويحتمل أن تكون جارة؛ أي: يسمعه كل أحد من قرب، ويحتمل أن السماع يختص بأهل القرب (الدَّيَّانُ) يجازي العباد علىٰ أعمالهم (حَتَّىٰ أَقُصَّهُ) ضبط من الإقصاص.

(١٦٠٤٣) (٣/ ٤٩٥)

قوله: (صَبْرًا) يصبر لأجله، وهو ما يكون في محل القضاء عند الحاكم (مِثْلَ جَنَاحِ) أي: من الكذب.

(١٦٠٤٤) (٣/ ٤٩٥)

قوله: (وَسَأَلُوهُ عَنْ لَيْلَةٍ) أي: ليلة القدر.

(١٦٠٤٥) (٣/ ٤٩٥)

قوله: (أُنْسِيتُهَا) علىٰ بناء المفعول من الإنساء، ومثل هذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري، لكن في ليلة إحدىٰ[1] وعشرين.

(١٦٠٤٦) (٣/ ٤٩٦)

قوله: (إِنَّ الشَّهْرَ) أي: هذا الشهر الذي هذه الليلة منه.

(١٦٠٤٧) (٣/ ٤٩٦)

قوله: (بِعَرَفَةَ) هي موقف الحاج، وفي بعض النسخ: (بِعُرَنَةَ) بضم عين وفتح راء ونون، وهي اسم موضع بعرفة (أُقْشَعْرِيرَةً)[2] المشهور (قُشَعْرِيرَةً) بلا ألف، وهي قيام الشعر علىٰ الجلد (مَعَ ظُعُنٍ) ضبط بضمتين؛ أي: نساءً راكبات (يَرْتَادُ) يطلب، وحين كان وقت العصر؛ أي: وصلت إليه أو وقعت عليه، ففيه تقدير تركه اعتمادًا علىٰ السابق (مُحَاوَلَةٌ) بالحاء المهملة: طلب

---

(١) في «الأصل»: أحد. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: قشعريرة.

الشيء بحيلة (أُومِئُ) استدل به أبو داود علىٰ جواز ذلك للطالب، ويلزم منه مثله للمطلوب بالأولىٰ (مُكِبَّاتٍ) أي: ساقطات باكيات: اسم فاعل من أكَبَّ بتشديد الباء (الْمُتَخَصِّرُونَ) المتخصر: من يمسك العصا بيده وقد يتكئ عليه، قيل: المراد هاهنا[١]: هم الذين يأتون ومعهم أعمال صالحة يتكئون عليها، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (وَهُوَ فِي ظَهْرٍ) أي: في جمال للنساء.

أبو أسيد

بالتصغير - وحكي فتح الهمزة، والضم أصوب - مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي مشهور بكنيته، شهد بدرًا وأحدًا وما بعدها، وكان معه راية بني ساعدة يوم الفتح، واختلف في موته اختلافًا متباينًا جدًّا، فقيل: هو آخر[٢] البدريين، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(١٦٠٤٩) (٣/٤٩٦)

قوله: (خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ) أي: قبائلهم، ويمكن أن يكون المراد: ظاهره، ويكون خيرية الدار: بخير أهلها، ويكون **قوله:** (بَنُو[٣] النَّجَّارِ) علىٰ تقدير المضاف؛ أي: دار بني النجار، وخيريتهم بالتقدم إلىٰ الإسلام وإلىٰ صالح الأعمال، أو بالإنصاف بالملكات الفاضلة؛ كالشجاعة والكرم ونحو ذلك (قَدْ فَضَّلَ) بتشديد الضاد؛ أي: غيرنا علينا.

(١٦٠٥١) (٣/٤٩٦)

قوله: (أَسْرِجُوا) من الإسراج.

---

(١) في «م»: هنا.

(٢) سقط من «الأصل»، وفي «التقريب»: من. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: بني.

(١٦٠٥٤) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ) مذكورة في القرآن بتلك الصفة.

(١٦٠٥٦) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (الْمَرْزُبَانِ) ضبط بالنصب علىٰ أنه اسم السيف.

قوله: (فِي النَّفَلِ) بفتحتين؛ أي: في الغنيمة (يُسْأَلُهُ) علىٰ بناء المفعول.

(١٦٠٥٧) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ) فإن المسجد دار تجارة الآخرة؛ فلذا خصت الرحمة بدخوله وخروج المؤمن عنه غالبًا لحاجة الرزق؛ فلذلك خص بالخروج.

(١٦٠٥٨) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي) أي: مرويًا عني، وهذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ ولذلك عدَّىٰ بـ(عن) لا بـ(من) إذ السماع منه لا يتصور فيه ذلك (تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ) الجملة صفة (الْحَدِيثَ) مثل:

ولقد أمر على اللئيم يَسُبني

أي: يقبله القلب ولا يلحق به الوحشة للنفس، وهذا إما بالعرض علىٰ أصول الدين المعلومة؛ فإذا لم يكن مخالفًا يقبله القلب أو بمعرفة رجال الإسناد فإنهم إذا كانوا ثقات أثباتًا يتسارع القلب إلىٰ القبول، ويحتمل أن يكون هذا الحديث من قبيل «**اسْتَفْتِ قَلْبَكَ؛ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ**». حديث حسن، رواه أحمد[١] والدارمي[٢]، وغيرهما كما في الأربعين

---

(١) «مسند أحمد» (٤/ ٢٢٨).

(٢) «مسند الدارمي» (٢/ ٣٢٠ رقم ٢٥٣٣).

للنووي - رحمه اللَّه تعالىٰ - وهذا محمول علىٰ الأمر المشتبه، وإلا فما ثبت الأمر به في الشرع بلا معارض؛ فهو بر، وما ثبت النهي عنه كذلك؛ فهو إثم، والمراد أن قلب المؤمن ينظر بنور اللَّه إذا كان قوي الإيمان، والكلام معه ومعنىٰ (حَاكَ) أي: تردد واختلج: من الحيك، وهو التأثير؛ أي: أثر في نفسك حتىٰ أوقعها في الاضطراب[١] وأقلعها عن السكون، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، والبزار ورجاله رجال الصحيح، ذكره صاحب «المجمع» في باب معرفة أهل الحديث بصحيحه وضعيفه وذكر فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إذا حدثتم عني حديثًا فوافق الحق؛ فَأَنَا قُلْتُهُ». قال: رواه البزار، وفيه أشعث بن نزار، ولم أر من ذكره. قلت: وقد سبق في مسند أبي هريرة مرفوعًا حديث: «مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ خَيْرٍ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ؛ فَأَنَا أَقُوْلُهُ، وَمَا أَتَاكُمْ عَنِّي مِنْ شَرٍّ؛ فَإِنِي لاَ أَقُولُ الشَّرَّ» رواه ابن ماجه باختصار، وأحمد[٣] والبزار بتمامه، وفيه: أبو معشر. ضعفه أحمد وغيره، وقد وثق، وهذا يقتضي أنه ينبغي الرجوع إلىٰ الأصول المعلومة الثابتة من الدين فيما اشتبه من الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٥٩) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (الصَّلاَةُ عَلَيْهِمَا) يحتمل أن المراد: صلاة الجنازة، أو[٤] الدعاء بالرحمة، وعلىٰ التقديرين؛ فالاستغفار لهما كالتفسير للصلاة، فلذا عُدَّ[٥] جميعًا واحدة.

---

(١) في «الأصل»: التراب. والمثبت من «م».
(٢) «المجمع» (١/ ٣٧٦).
(٣) «مسند أحمد» (٢/ ٣٦٧).
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: عدا.

(١٦٠٦٠) (٣/ ٤٩٧)

قوله: (كَثَبُوكُمْ) أي: قاربوكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم؛ إذ المطلوب: قتلهم بالسهام لا ضياع السهم.

(١٦٠٦١) (٣/ ٤٩٨)

قوله: (الشَّوْطُ) بفتح فسكون وإهمال طاء (مِنْهُمَا) أي: منهما ذاك الحائط؛ أي: ذاك واحد منهما، وهذا اللفظ غير موجود في «صحيح البخاري» (وَقَدْ أُوتِيَ) الظاهر: بلا واو؛ كما في البخاري (بِالْجَوْنِيَّةِ) بفتح جيم وسكون واو: نسبة لقبيلة من كندة أو الأزد (فَعُزِلَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أفردت؛ ليدخل عليها النبي ﷺ في بيت أمية، وفي البخاري[1]: أميمة، قيل: وهو الصواب، والمشهور: إضافة[2] بيت إلىٰ أميمة، لكن رده كثير بأن الجونية هي أميمة؛ فالصواب تنوين بيت، وجعل أميمة بدلاً من الجونية. (دَايَةٌ) لفظ معرب[3]، يقال للمرضعة والقابلة (هَبِي) أمر من الهبة، قال ذلك تطييبًا لقلبها، وإلا فالظاهر أنها جاءت منكوحة (لِلسُّوقَةِ) بضم السين؛ أي: لواحد من الرعية، جهلت قدره - صلوات اللَّه وسلامه عليه - وقد جاء أنها حين رجعت قالوا لها: إنك لغير مباركة، فقالت: خُدِعَتْ (بِمَعَاذٍ) بفتح الميم، والتنكير للتعظيم؛ أي: بمن يستحق أن يستعاذ به (رَازِقِيَّتَيْنِ) براء ثم زاي مكسورة، والرازقية: ثياب من كتان أبيض طوال، قيل: متعها بذلك (وَأَلْحِقْهَا) من الإلحاق.

(١٦٠٦٢) (٣/ ٤٩٨)

قوله: (فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ) التي لها الوليمة (خَادِمَهُمْ) أي: خادم أهل الوليمة فيها (أَنْقَعَتْ) أي: جعلتها[4] نبيذًا.

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٩٥٦).
(٢) في «م»: إضافته.
(٣) في «م»: معروف.
(٤) في «م»: جعلها.

عبد اللَّه بن أنيس

تقدم قريبًا.

(١٦٠٦٣) (٣/ ٤٩٨)

قوله: (غُلُولَ الصَّدَقَةِ) بضم الغين: الخيانة فيها.

عمرو بن الأحوص

جشمي له رواية في[1] «السنن الأربعة» في حجة الوداع، وقد شهد اليرموك في زمن عمر.

(١٦٠٦٤) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَىٰ نَفْسِهِ) أي: لا يتعدىٰ إثم جناية أحد إلىٰ غيره، وإن كانت الدية يتحملها العاقلة في الخطأ.

خريم بن فاتك

هو بالتصغير - أبو يحيىٰ أو أبو أيمن، أسدي، وفاتك من أجداده، صحابي شهد الحديبية، واختلف في شهوده بدرًا، نزل الكوفة ومات زمن معاوية.

(١٦٠٦٥) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (سَوْطُ اللَّهِ) مدح لأهل الشام (وَحَرَامٌ) أي: ممتنع وقوعًا لا حرام شرعًا، وإلا فالحرمة الشرعية عامة غير مقصودة هاهنا، وعلىٰ هذا فهو كقوله تعالىٰ: ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ﴾ [الأنبياء: ٩٥] (أَنْ يَظْهَرُوا) أن يغلبوا؛ أي: لا يقع للمنافقين[2] غلبة في الشام علىٰ المؤمنين، كما يمكن أن تقع في البلاد الأخر.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: للمباهين.

(١٦٠٦٦) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (أَرْحَامًا) أي: قرابة (مِنْ هَذِهِ الْأَعْنَابِ) أي: خمرًا (فَلَمَّا سِرْتُ) لعله بالمهملة: من السير[(١)].

(١٦٠٦٧) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (أَظَلَّتْ[(٢)] عَلَىٰ قَوْمٍ) أي: خرج ظلها من دار صاحبها إلىٰ دار آخرين (فَصَاحِبُهُ) أي: صاحب الظل؛ أي: من وقع الظل في داره (مِنْ قَطْعِ مَا أَظَلَّ[(٣)]) أي: القدر الذي صار ظلاً في داره.

عبد الرحمن بن عثمان

قد سبق ذكره.

(١٦٠٧٠) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ) بضم ففتح أشهر من سكون القاف، وقد جاء استثناء من يعرف، فقيل: يُعرِّف دائمًا، وقيل: سنة، كما في سائر البلاد، وإنما خص بالنهي؛ لزيادة التأكيد، كما خص في الإحرام النهي عن الفسوق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

علباء

مقتضىٰ كلام «الإصابة»[(٤)] أنه بكسر أوله فسكون اللام بعدها باء موحدة ومد، سلمي له صحبة، تفرد بحديثه علي بن ثابت، عن عبد الحميد بن جعفر، ذكره ابن عدي في «الكامل».

---

(١) في «م»: البسر.
(٢) في «الأصل»: أظللت. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٣) في «الأصل، م»: ظل. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «الإصابة» (٤/ ٥٤٥).

(١٦٠٧١) (٣/ ٤٩٩)

قوله: (عَلَىٰ حُثَالَةِ النَّاسِ) بضم مهملة، وخفة مثلثة، الحثالة من كل شيء: رديئه.

هوذة الأنصاري

عن جده، لا يخفىٰ أن ظاهر هذا الكلام أن الصحابي جد هوذة، وظاهر الإسناد: أنه معبد بن هوذة، وقال الحسيني: هو هوذة بن قيس بن عبادة. وفي «الفهرست» تردد بين كونه معبدًا أو هوذة. وفي «التعجيل»[١] بعد نقل كلام الحسيني: قلت: نسبة هذا لسعد بن عبادة الأنصاري غلط، وسياق[٢] الحديث عند أحمد ظاهره أنه لمعبد، ومثله سياق أبي داود. وقال أبو داود بعده: قال لي يحيىٰ بن معين: هو حديث منكر، وقد جزم أكثر من صنف في الصحابة أن صحابي هذا الحديث هو معبد لا هوذة، لكن وقع في الإسناد سقط عند ابن شاهين وابن منده، فيتوهم أنه لهوذة، والذي تحرر أن الصحبة لمعبد، وهو راوي الحديث[٣]. انتهىٰ.

(١٦٠٧٢) (٣/ ٥٠٠)

قوله: (الْمُرَوَّحِ) بفتح الواو المشددة؛ أي: المطيب.

بشير بن عقربة

بفتح أوله وكسر المعجمة، جهيني[٤] كنيته: أبو اليمان له ولأبيه صحبة، وقد جزم كثير بأن اسمه: بشر؛ بفتح فسكون، ويؤيد الأول: ما جاء عنه «أنه كان مع أبيه حين جاء إلىٰ النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: ادن. قال: فدنوت حتىٰ قعدت عن يمينه، فمسح علىٰ رأسي بيده، فقال: **ما اسمك؟** فقلت: بحير - بفتح أوله وكسر مهملة - فقال: **لا؛ ولكن اسمك: بشير**. وكان في لساني

---

(١) «التعجيل» (١/ ٤٣٣).

(٢) في «م»: وسيأتي.

(٣) تكررت في «الأصل».

(٤) في «م»: جهني.

عقدة، فنفث النبي ﷺ في فيَّ، فانحلت العقدة من لساني، وابيض كل شيء من رأسي ما خلا ما وضع يده عليه، فكان أسود» وجاء عنه أنه قال: «استشهد أبي مع رسول اللَّه ﷺ في بعض غزواته، فمر بي النبي ﷺ وأنا أبكي، فقال لي: **اسكت؛ أما ترضىٰ أن أكون أنا أبوك وعائشة أمك؟** قلت: بلىٰ». مات سنة خمس وثمانين بفلسطين، فلذلك يقال له: فلسطيني[1].

(١٦٠٧٣) (٣/ ٥٠٠)

قوله: (مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ) أي: موقفًا يجزيه فيه جزاءَ الرياء والسمعة، أو يظهر فيه رياؤه وسمعته، أو موقفًا يظهر له فيه أنه كرامة، ويكون فيه فضيحة يسمع بها الخلق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبيد بن خالد

بالتصغير سلمي يكنىٰ أبا عبد اللَّه، وقيل فيه: عبدة بغير تصغير، وقيل: عبيدة بزيادة هاء، له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلىٰ أيام الحجاج، وأخرج حديثه: أحمد وأبو داود والنسائي والطيالسي.

(١٦٠٧٤) (٣/ ٥٠٠)

قوله: (قُتِلَ) علىٰ بناء المفعول (فَأَيْنَ) أي: إذا كان دون صاحبه، ويكون المطلوب: لحوقه به؛ فقد بطل صلاته وغيرها؛ بل هو فوق صاحبه بما فعل من الأعمال بعده، وبه ظهر فضيلة العمر إذا كان مع التوفيق.

رجل غير مسم.

(١٦٠٧٥) (٣/ ٥٠٠)

قوله: (عَاصِبًا) أي: شادًّا العصابة برأسه (تَزِيدُونَ) أي: مالاً وإقبالاً

(١) «الأصابة»: (١/ ٣٠٢).

وأعوانًا، وهذا إشارة إلىٰ أن الملك فيهم، ويحتمل أن المراد: أن الهجرة من بلاد الكفر إلىٰ بلاد الإسلام باقية؛ فيمكن الزيادة في المهاجرين بخلاف النصرة؛ فقد انقطعت بوفاته ﷺ فلا يمكن الزيادة في الأنصار وإلىٰ الأول يشير **قوله**: (عَلَىٰ هَيْئَتِهَا) كما لا يخفىٰ (عَيْبَتِي) بفتح فسكون (أَوَيْتُ) بالمد أو قصرًا[1]، والثاني أظهر؛ أي: موضع الأسرار الذي جئت إليه ورجعت.

خادم النبي ﷺ.

(١٦٠٧٦) (٣/ ٥٠٠)

قوله: (مِمَّا يَقُولُ) أي: ممن يسأل عن حاجة الخادم (إِمَّا لَا) بكسر الهمزة وتشديد الميم بإدغام نون (إن) الشرطية في ميم (ما) الزائدة، والتقدير: أي أن لا تترك هذه الحاجة، وفيه تعظيم لهذه الحاجة، وأنها تحتاج إلىٰ معين؛ فكن أنت مُعينًا لي علىٰ قضائها بكثرة السجود، وقريب من هذا المعنىٰ قد جاء عن ربيعة بن كعب الأسلمي في مسلم، وأبي داود، [وكان، بل سيجيء التصريح في المسند بغير هذا المعنىٰ في مسند ربيعة في مسند المدنيين، فالظاهر أن هذا المبهم هو ربيعة][2] والله تعالىٰ أعلم.

وحشي بن حرب الحبشي

مولىٰ بني نوفل، قيل: قتل حمزة يوم أحد، ثم شارك في قتل مسيلمة، يكنىٰ أبا سلمة، وقيل: أبو حرب، وشهد وحشي اليرموك، ثم سكن حمص[3]، ومات بها، وقد عاش إلىٰ خلافة عثمان.

---

(١) في «م»: بالمد والقصر.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: الحمص. والمثبت من «م».

(١٦٠٧٧) (٣/ ٥٠١)

قوله: (هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ) أي: رغبة في زيارته (حَمْيتٌ) بفتح حاء مهملة وسكون ميم: زق كبير للسمن؛ أي: مثله، وكان سمينًا (وَقَفْنَا) أي: قمنا أو اطلعنا، والمشهور في هذا المعنىٰ التعدية؛ فينبغي علىٰ هذا المعنىٰ بناء المفعول (مُعْتَجِرٌ) بكسر الجيم؛ أي: لف العمامة علىٰ رأسه من غير أن يديرها تحت حنكه، كذا ذكره القسطلاني، وقال غيره: الاعتجار بها: أن يلفها[1] علىٰ رأسه، ويرد طرفها علىٰ وجهه، ولا يعمل منها شيئًا تحت ذقنه، وقال: كأنه[2] غطىٰ وجهه بعد الاعتجار، وبه ظهر قوله (مَا يَرَىٰ وَحْشِيٌّ . . .) إلخ (أُمُّ قِتَالٍ) بكسر قاف، وفتح مثناة فوقية مخففة (أَبِي[3] الْعِيصِ) بكسر فسكون (فَاسْتَرْضِعْ) أي: اطلب له من يرضعه (إِلَىٰ قَدَمَيْكَ) أي: كأنها مثل قدمي ذلك الغلام (طُعَيْمَةَ) بالتصغير (يَوْمَ عِينِينَ) تثنية عين: اسم جبل عند أُحُد، والمراد: عام وقعة أحد (سِبَاعٌ) بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة: اسم رجل من خزاعة (مِنْ مُبَارِزٌ؟) أي: هل من مبارز؟ كما في البخاري، أو هي موصولة، وهو[4] علىٰ التقديرين حال؛ أي: قائلاً ذلك (أُمِّ أَنْمَارٍ) بفتح الهمزة وسكون النون: كانت أمة مولاة لبعض ثقيف (مُقَطِّعَةِ) بكسر الطاء المشددة (الْبُظُورِ) بضم الموحدة: جمع بظر، وهي اللحمة تقطع من فرج المرأة عند ختانها، تعيير بأن أمه كانت أمة ختانة للنساء (أَتُحَادُّ اللَّهَ) بضم حرف المضارع وتشديد الدال؛ أي: تعارضه وتعاديه (كَأَمْسِ الذَّاهِبِ) أي: قتله فلحق الماضي[5] (وَأَكْمَنْتُ) علىٰ بناء المفعول؛

---

(١) في «الأصل»: يلقها. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: وكان.

(٣) في «الأصل، م»: إلىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤) في «م»: وهي.

(٥) في «م»: بالماضي.

أي[١]: أمرت بأن[١] أختفي له، وفي البخاري[٢] «كَمَنْتُ» بلا همزة، وهو كنصر[٣] و[٤]سمع: اختفيت (رَمَيْتُهُ) أي: بحربتي، كما في رواية[٢] «فِي ثُنَّتِهِ» بضم المثلثة وتشديد النون؛ أي: في عانته (ذَاكَ الْعَهْدُ بِهِ) كناية عن الموت (فَشَا) أي[٥]: ظهر (فَأُرْسِلَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: من الطائف، وفي البخاري[٢]: (فَأَرْسَلُوا) أي: أهل الطائف (لَا يَهِيجُ) بفتح حرف المضارع؛ أي: لا يزعجهم ولا ينالهم بمكروه (إِذْ قَالَ) أي: قال ما سبق، حين قال هذا القول فـ(إِذْ) ظرف للقول السابق (أَنْ تُغَيِّبَ) بتشديد الياء (فَأُكَافِئَ بِهِ) بهمزة في آخره؛ أي: افعل من الحسنة ما يساوي قتل حمزة من السيئة (مِنْ أَمْرِهِمْ) أي: أمر الناس من المحاربة العظيمة (فَإِذَا رَجُلٌ) أي: فإذا مسيلمة رجل (ثَلْمَةِ) بضم مثلثة وسكون لام؛ أي: خلل الجدار المكسور (جَمَلٌ) في عظم الجثة (أَوْرَقُ) لونه كالرماد (ثَائِرٌ) منتشر[٦] شعر رأسه (وَدَبَّ) أسرع ووثب[٧] (عَلَىٰ هَامَتِهِ) بالتخفيف؛ أي: رأسه (وَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ) لقبوا مسيلمة الكذاب بذلك.

رافع بن مكيث

بوزن عظيم آخره مثلثة، جهني شهد العقبة[٨]، وكان أحد من حمل راية جهينة يوم الفتح.

(١٦٠٧٩) (٣/ ٥٠٢)

قوله: (نَمَاءٌ)[٩] بفتح ومد؛ أي: زيادة في الخير (زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ) أي: سبب لها.

---

(١) في «م»: أن.

(٢) «صحيح البخاري» (٣٨٤٤).

(٣) في «م»: نظر.

(٤) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٥) من «م».

(٦) في «الأصل»: منشر. والمثبت من «م».

(٧) في «م»: ورتب.

(٨) في «م»: بيعة الرضوان.

(٩) في «م»: إنماء.

أبو لبابة

سبق ذكره.

مجمع بن يعقوب

عن غلام من أهل قباء، مجمع بن يعقوب بضم الأول، وتشديد الثالث مكسورًا، ليس من الصحابة.

(١٦٠٨١) (٣/ ٥٠٢)

قوله: (فَسُقِيَ) علىٰ بناء المفعول.

زينب امرأة عبد اللَّه، ثقفية

اختلف في اسم أبيها، قيل: معاوية[1]، وقيل: أبو معاوية، وقيل: عبد اللَّه ابن معاوية، وزوجها: ابن مسعود - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(١٦٠٨٢) (٣/ ٥٠٢)

قوله: (تَصَدَّقْنَ) أمر من التصدق (مِنْ حُلِيِّكُنَّ) بضم فكسر فتشديد؛ أي: لو لم يتيسَّر الصدقة إلا من الحُليّ لكان مطلوبًا، فكيف لو تيسر من غيرها؟ (خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ) أي: قليل الأموال التي تصاحب اليد؛ فالمراد بذات اليد: الأموال (وَلَا تُخْبِرْ) أي: من نفسك، وإلا فبعد السؤال منه ﷺ تعين الإخبار (مَنْ) استفهامية؛ أي: لا تخبر جواب هذا السؤال، ولا تذكره بلا سؤال، فلا يرد أن الإخبار (كَيْف) تعلق بالاستفهام (زَيْنَبُ) أي: كل منهما زينب (نَعَمْ) عدم التعرض لكون الصدقة فرضًا أو تطوعًا يدل علىٰ جواز الفرض، وهو الموافق لإطلاق ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ [التوبة: ٦٠] من غير فرق بين الفقير القريب والبعيد، لكن كثير من أهل العلم يحمله علىٰ التطوع؛ فلعله يجيب عن عدم التعرض بظهور أنها تطوع عنده.

---

(١) في «م»: معوته.

رائطة

ويقال: ريطة[١] بنت عبد اللّه بن معاوية، ثقفية امرأة ابن مسعود، وجاء: رائطة، قيل: اسمها زينب، ورائطة لقب لها في السابقة، وقيل: هما ثنتان.

(١٦٠٨٥) (٣/ ٥٠٣)

قوله: (وَكَانَتْ امْرَأَةً صَنَاعًا) في «القاموس»: امرأة صناع اليدين؛ كسحاب: حاذقة ماهرة بعمل اليدين، وامرأتان صناعان، ونسوة صُنُع؛ ككتب.

أم سليمان

في «الفهرست»: هي أم جندب، وفي «الإصابة»[٢]: أم جندب الأزدية، والدة سليمان بن عمرو بن الأحوص.

(١٦٠٨٧) (٣/ ٥٠٣)

قوله: (لَا يَقْتُلُ) نفي بمعنىٰ: النهي أو نهي، **وقوله:** (لَا يُصِيبُ) بثبوت الياء، لا يحتمل الوجه الثاني (حَصَىٰ الْخَذْفِ) بخاء وذال معجمتين، وهو رمي حصاة ونواة بأن تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، والمقصود: بيان الصغر. هذا آخر مسند المكيين، وأول مسند المدنيين، هكذا في النسخ وكلام «الفهرست» يدل علىٰ أنه خلط بين مسند المكيين والمدنيين.

* * *

(١) في «م»: رائط.
(٢) «الإصابة» (٨/ ١٨٢).

سهل بن أبي حثمة

تقدم ذكره وبعض حديثه.

(١٦٠٩٠) (٤/ ٢)

قوله: (مَا لَا يَقْطَعُ) أي: قدرًا؛ أي[1]: أو دنوًا لا يقطع به؛ فالعائد إلىٰ (مَا) مقدر، ويحتمل أن (مَا) نافية، و(لَا) تأكيد له، والجملة بيان لفائدة الدنوِّ.

(١٦٠٩١) (٤/ ٢)

قوله: (بُشَيْرَ بْنَ يَسَارٍ) بالتصغير. قوله: (وَوُجِدَ عَبْدُ اللَّهِ) هذه قطعة من الحديث؛ فلذلك جاءت بالواو (قَلِيبٍ) بفتح قاف، وكسر لام: بئر لم تطو يُذَكَّر ويُؤَنَّث (قُلُبٍ) ضبط بضمتين (حُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ) بضم ففتح ثم ياء مشددة مكسورة، أو مخففة ساكنة، وجهان مشهوران فيهما، أشهرهما: التشديد (الْكُبْرَ الْكُبْرَ) بضم فسكون، بمعنىٰ: الأكبر، نصبه بتقدير عام؛ أي: قدِّم الأكبرَ، قالوا: هذا عند تساويهم في الفضل، وأما إذا كان الصغير ذا فضل؛ فلا بأس أن يتقدم. روي[2] «أنه قدم[1] وفد من العراق علىٰ عمر بن عبد العزيز، فنظر عمر إلىٰ شاب منهم يريد الكلام، فقال عمر: كبر. فقال الفتىٰ: يا أمير المؤمنين، إن الأمر ليس بالسن، ولو كان كذلك لكان في المسلمين من هو أسن منك! فقال: صدقت، تكلم رحمك الله». (لِيُقْسِمْ) من الإقسام؛ أي: ليحلف (تُبْرِئُكُمْ) من الإبراء أو التبرئة؛ أي: يرفعون ظنكم وتهمتكم أو دعوتكم عن أنفسهم، وقيل: يخلصونكم عن اليمين بأن يحلفوا،

---

(١) من «م».

(٢) «التمهيد» (٢٣/ ٢٠٤)، و«حاشة السندي علىٰ النسائي» (٨/ ٩).

فتنتهي الخصومة بحلفهم (فَوَدَاهُ) أي: أعطىٰ ديته، قالوا: إنما أعطىٰ دفعًا للنزاع، وإصلاحًا لذات البين، وجبرًا لما يلحقهم من الكسر بواسطة قتل قريبهم، وإلا فأهل القتيل لا يستحقون إلا أن يحلفوا، أو[1] يستحلفوا المدعي عليهم مع نكولهم، ولم يتحقق شيءٌ من الأمرين (بَكْرَةٌ) بفتح فسكون؛ أي: ناقة شابة (دَمَ صَاحِبِكُمْ) أي: دية صاحبكم المقتول، وعليه الجمهور: أو دم صاحبكم القاتل الذي تدعون عليه أنه قتل، وعليه مالك؛ فأوجب القصاص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٠٩٢) (٤/ ٢)

قوله: (يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَبًا) ظاهره أن المشتري محتاج إلىٰ الرطب، فجوز لذلك كما يقول الشافعي، وقد سبق التفسير والتنبيه علىٰ الخلاف مرارًا، (وما عِلْمُ[2] أَهْلِ مَكَّة) إذ ليس عندهم نخل حتىٰ يعرفوا العرايا.

(١٦٠٩٥) (٤/ ٣)

قوله: (دَمِيمًا) بالدال المهملة؛ أي: قبيح المنظر (لَا أَرَاهُ) أي: لا أقدر أن أنظر إليه من شدة الكراهة والنفرة.

(١٦٠٩٦) (٤/ ٣)

قوله: (فَعُدِيَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا كسرت وطرح (وَفَقَدَهُ) كضرب (ذَا قَدَمٍ) بفتحتين؛ أي: ذا سبق، وتقدم لقرابته بالمقتول فوق قرابة بقية القوم (ثُمَّ تُسْلِمُهُ) من التسليم، والضمير لليهود؛ أي: تسلمه اليهود إليكم للقصاص، وهو ظاهره في مذهب مالك (وَيَبْرَءُونَ) من البراءة.

عبد اللَّه بن الزبير

قرشي أسدي، أمه: أسماء بنت الصديق - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - وهو أول

(١) في «م»: و.
(٢) في «م»: أعلم.

مولود ولد للمهاجرين بعد الهجرة، وحنكه رسول اللَّه ﷺ وسماه باسم جده وبرَّك عليه، وكان أول شيء[1] دخل جوفَه ريقُ رسول اللَّه ﷺ، وبويع بالخلافة سنة أربع وستين عقب موت يزيد بن معاوية، ولم يتخلف عنه إلا بعض الشام، وجاء أنه بايع رسولَ اللَّه ﷺ وهو ابن سبع أو ثمان، أمره بذلك الزبيرُ، فتبسم رسول اللَّه ﷺ حين رآه وبايعه، وجاء أن النبي[2] ﷺ احتجم فشرب عبدُ اللَّه دمَه، فقال له ﷺ: «**وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ، وَوَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ**[3]، **لاَ تَمَسَّكَ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَم**» فكانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم، وعن عمرو[4] بن دينار: «ما رأيت مصليًا أحسن صلاة منه» وجاء أنه إذا قام للصلاة[5] كأنه عمود، وكان يواصل من جمعة إلىٰ جمعة، ثم يصبح اليوم الثامن، وهو أكيثهم، وقتل في جمادىٰ الأولىٰ[6] سنة ثلاث وسبعين من الهجرة[7].

(١٦٠٩٨) (٤/ ٣)

قوله: (يَنْهَىٰ عَنْهُ) ثبت النهي ونسخه.

(١٦٠٩٩) (٤/ ٣)

قوله: (حَتَّىٰ جَاوَزَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ) لعله فعل ذلك لبيان الجواز، أو[8] هو محمول علىٰ ما جاء من أنه حاذىٰ بهما فروع أذنيه؛ فإن فيه مجاوزة الأسفل.

(١٦١٠٠) (٤/ ٣)

قوله: (يَدْعُو هَكَذَا) أي: حال التشهد ولفظة (يَدْعُو) موجودة في أصلنا، ساقطة من بعض الأصول، وهذا بيان للإشارة بالإصبع حال التشهد مع العقد.

---

(١) في «م»: من.
(٢) في «م»: أنه.
(٣) زاد في «م»: و.
(٤) في «م»: عمر.
(٥) في «م»: أقام الصلاة.
(٦) في «م»: الأول.
(٧) «الإصابة» (٤/ ٨٩).
(٨) في «م»: و.

(١٦١٠١) (٤/٣)

قوله: (مِنْ قَبْلِ التَّوْحِيدِ) أي: من أجل اشتمال خلقه على لا إله إلا هو؛ ففيه ترغيب في قول: لا إله إلا اللّه.

(١٦١٠٢) (٤/٣)

قوله: (فَحُجَّ عَنْهُ) أي: فينبغي للأكبر أن يتحمل المؤن.

(١٦١٠٣) (٤/٤)

قوله: (وَأَنْكَرَ) لعدم علمه به (وما عِلْمُ ابن الزُّبير) أي: قوله هذا من غير علم (فإنْ لَمْ يكن) الجواب مقدر؛ أي: فليقل ذلك، لكن قد جاء أن الزبير بقي محرمًا، وإنما أسماء حلت؛ نعم. الاستشهاد يكفي فيه حلُّ أسماء وحدها. **قوله:** (لَقَدْ أَفْحَشَ) لما في كلامه من الإنباء أنه دخل بها (لَقَدْ حَلُّوا) أي: الرجال (وَأَحْلَلْنَا) أي: النساء.

(١٦١٠٤) (٤/٤)

قوله: (فَقَالَ: لَا) أي: لا أجيء هناك (قَضَاء) بالنصب؛ أي: نأخذ قضاء رسول اللّه ﷺ.

(١٦١٠٥) (٤/٤)

قوله: (فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ) في «القاموس»: الدُّبُرُ بالضم وبضمتين: نقيضُ القبل، ومن كل شيء: عقبه ومؤخره، وفي «المجمع»: ضم الدال أشهر من فتحه، والمراد: الصلاة المكتوبة، وظاهره أنه يقول بعد السلام قبل السنة، وقيل: بعدها، و**قوله:** (حِينَ يُسَلِّمُ) يؤيد الأول. **قوله:** (يُهَلِّلُ) من التهليل؛ أي: يوحد اللّه تعالىٰ (بِهِنَّ) أي: بهذه الكلمات.

(١٦١٠٦) (٤/٤)

قوله: (فَمَا كَانَ عُمَرُ يَسْمَعُ) من الإسماع.

(١٦١٠٧) (٤/ ٤)

قوله: (جَعَلَ الْجَدَّ) أي: جعل أبو بكر كأنه جواب عما يقال، فما فعل ذاك الذي ذكرت حاله وبما أفتىٰ في الجد؟

(١٦١٠٨) (٤/ ٤)

قوله: (كُلاً) بالنصب؛ أي: افعلوا كُلًّا، أو فعلت كُلاً من الصلاة، والخطبة و(سُنَّةُ اللَّهِ) بدل من (كُلاً).

(١٦١٠٩) (٤/ ٤)

قوله: (وَأَوْتَرَ بِسَجْدَةٍ) كأنه كان يفعل أحيانًا، كذلك حين يقدم الوتر؛ فقد جاء أنه أوتر أول الليل أيضًا ﷺ (بَعْدُ) بالضم (صَلاَتَهُ) بالنصب، ونَصْبُ بعد بإضافته إلىٰ ما بعدها[1] غير ظاهر.

(١٦١١٠) (٤/ ٤)

قوله: (لَا يُحَرِّمُ) من التحريم، ومن يرىٰ أن المصة تحرم يقول: كان هذا أول الأمر، ثم نُسِخَ.

(١٦١١١) (٤/ ٤)

قوله: (وَقَرَظٍ) بفتحتين: ورق يُدبغ به، وهو بالنصب، قيل: ولعله: وَأَقِطٍ (وَتُدْخِلَهَا) من الإدخال.

(١٦١١٢) (٤/ ٤)

قوله: (قَالَ لَهُ)[2] أي: قال في شأنه.

(١٦١١٦) (٤/ ٥)

قوله: (فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ) بكسر الشين المعجمة آخره جيم: جمع شَرْجة

(١) في «م»: بعده.
(٢) في «م»: قاله.

بفتح فسكون، وهي مسايل الماء بالحرة بفتح فتشديد، وهي أرض ذات حجارة سود (سَرِّحْ) أمر من التسريح؛ أي: أرسل (اسْقِ) بقطع الهمزة ووصلها (أَنْ كَانَ) بفتح الهمزة: حرف مصدري أو مخفف (أَنَّ) واللام مقدرة؛ أي: حكمت بذلك؛ لكونه ابن عمتك، وروي بكسر الهمزة علىٰ أنه مخفف (إِنَّ) والجملة استئنافية في موضع التعليل (فَتَلَوَّنَ) أي: تغير وظهر فيه آثار الغضب (إِلَى الْجَذْرِ) بفتح الجيم وكسرها، وسكون الدال المهملة، وهو الجدار، قيل: المراد به: ما رفع حول المزرعة كالجدار، وقيل: أصول الشجر، أمره ﷺ أولاً بالمسامحة والإيثار بأن يسقي شيئًا يسيرًا، ثم يرسله إلىٰ جاره، فلما قال الأنصاري ما قال وجهل حقه؛ أمره بأن يأخذ تمام حقه ويستوفيه؛ فإنه أصلح له، وفي الزجر أبلغ، وقول الأنصاري ما قال وقع منه بشدة الغضب بلا اختيار منه إن كان مسلمًا، ويحتمل أنه كان منافقًا، وقيل له: أنصاري؛ لاتحاد القبيلة، وقد جاء في النسائي أنه حضر بدرًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦١١٧) (٤/٥)

قوله: (وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) صريح في دفع ما وقع من النزاع في الاستثناء.

(١٦١١٨) (٤/٥)

قوله: (مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ) أي: من الرجال.

(١٦١١٩) (٤/٥)

قوله: (صُومُوهُ) أي: ندبًا أو وجوبًا، إلا أنه كان قبل النسخ.

(١٦١٢٢) (٤/٥)

قوله: (أَهْلُ النِّعْمَةِ) بالرفع؛ أي: هو، أو بالنصب؛ أي: أمدح، أو أذكر، أو أعني، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦١٢٣) (٤/ ٥)

قوله: (ذَكَرَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ) أي: بالنكاح (إِنَّهَا) أي: القصة، **وقوله:** (وَيُنْصِبُنِي) من الإنصاب؛ أي: يتعبني.

(١٦١٢٥) (٤/ ٥)

قوله: (جَاءَ رَجُلٌ) المشهور: أن السائل كان امرأة (وَالْحَجُّ . . .) إلخ، فيه تقرير أن الضعف والكبر لا ينافي كون الحج مكتوبًا عليه، ولزم منه أن المعتبر هي الاستطاعة بالمال لا بالبدن.

(١٦١٢٧) (٤/ ٥)

قوله: (أَنَّ زَمْعَةَ) أبا سودة أم المؤمنين (أَمَّا الْمِيرَاثُ . . .) إلخ، هذا يرد تأويل من زعم أنه قضىٰ لعبد اللَّه بن زمعة بالولد لا بمعنىٰ أنه أخوه؛ بل بمعنىٰ أنه عبده (بِأَخٍ) أي: يجوز، أو يستحسن الكشف له.

(١٦١٢٨) (٤/ ٥)

قوله: (فُلَانًا) أي: الحكم (وَمَا وُلِدَ) عطف علىٰ (فُلَانًا[1]) أي: ولده: فلان، والمراد: مروان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦١٢٩) (٤/ ٥)

قوله: (فَحَمَلَنِي) بتقدير القول؛ أي: فقال؛ أي: عبد اللَّه بن جعفر، وقد ثبت أن هذا من قول ابن جعفر لا من قول ابن الزبير (يُسْتَقْبَلُ) علىٰ بناء المفعول.

(١٦١٣٣) (٤/ ٦)

قوله: (فَكَانَ عُمَرُ) لعله خصه بالذكر؛ لأنه كان جهير[2] الصوت بخلاف أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

---

(١) في «م»: فلان.

(٢) في «الأصل»: جهر. والمثبت من «م».

قيس بن أبي غرزة

بفتح المعجمة والراء، ثم الزاي المنقوطة غفاري، وقيل: جهني أو بجلي، سكن الكوفة، وله صحبة.

(١٦١٣٤) (٤/ ٦)

قوله: (كُنَّا) أي: معشر التجار (نُسَمَّىٰ[١]) علىٰ بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل بتقدير: أي: أنفسنا (السَّمَاسِرَةَ) بفتح السين الأولىٰ وكسر الثانية: جمع سمسار بكسر السين، وهو القيم بأمر البيع والحافظ له. قال الخطابي[٢]: هو اسم أعجمي، وكان كثير ممن يعالج البيع والشراء فيهم العجم، فتلقوا هذا الاسم عنهم، فغيره النبي ﷺ بالتجار الذي هو من الأسماء[٣] العربية (يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ) بضم فتشديد أو كسر وتخفيف (الْحَلِفُ) بفتح حاء مهملة وكسر لام: اليمين الكاذبة، ذكره السيوطي في بعض الحواشي. قلت: ويجوز سكون اللام أيضًا، ذكره في «المجمع» وغيره، و(الْحَلِفُ): اليمين مطلقًا، وتخصيص الكاذبة، جاء من ضم الكذب إلىٰ الحلف (فَشُوبُوهُ) بضم الشين: أمر من الشوب، بمعنىٰ: الخلط، أمرهم بذلك؛ ليكون كفارة لما يجري بينهم من الكذب وغيره، والمراد بها: صدقة غير معينة حسب تضاعيف الآثام.

أبو سريحة

بفتح سين وكسر راء.

حذيفة بن أسيد

بفتح الهمزة، غفاري مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وذكر فيمن بايع تحت

(١) في «الأصل»: سمىٰ. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٢) «غريب الحديث للخطابي» (٢/ ٢٨١).
(٣) في «م»: أسماء.

الشجرة، ثم نزل الكوفة، مات سنة اثنين وأربعين، قيل: صلىٰ عليه زيد بن أرقم.

(١٦١٤١) (٤/ ٦)

قوله: (تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ) هكذا في هذه الرواية بلا ذكر المضاف إليه كما نبه عليه أبو عبد الرحمن، وسيجيء ما يدل علىٰ أن المراد من قبل عدن (إِلَىٰ مَحْشَرِهِم) أي: أرض الشام، كذا قالوا، وقد ذكروا ترتيب الآيات تقدمًا وتأخرًا، والأقرب: التوقف؛ بالتفويض[1] إلىٰ عالمه.

(١٦١٤٢) (٤/ ٧)

قوله: (فَيَكْتُبَانِ) ظاهره أن الضمير للملكين، وإفراد الملك فيما سبق لحمله علىٰ الجنس، والمراد: ملكان[2] فحيث جاء الإفراد روعي اللفظ، وحيث جاء التثنية روعي المراد، وأما **قوله**: (فَيَقُولَانِ مَاذَا . . .) إلخ، فالظاهر أنه تأكيد وتكرير للأول، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦١٤٣) (٤/ ٧)

قوله: (فِي[3] غُرْفَةٍ) بضم غين معجمة: العَلِيَّة (تُرَحِّلُ النَّاسَ) من الترحيل في «القاموس»: رحل كمنع؛ أي: انتقل، وترحله ترحيلاً؛ فهو راحل.

عقبة بن الحارث

بضم عين وسكون قاف، قرشي نوفلي قيل: هو أبو سروعة بكسر سين مهملة، وقد تفتح، وقيل: أبو سروعة أخوه، مات في خلافة ابن الزبير، وجاء أنه أسلم يوم الفتح.

---

(١) في «الأصل»: فالتفويض. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ما كان.
(٣) في «م»: من.

(١٦١٤٨) (٤/ ٧)

قوله: (قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا) أي: أرضعتك وزوجتك (فَأَعْرَضَ عَنِّي) كأنه أعرض لجزمه بكذبها بلا موجب[(١)]، فأعرض عنه تأديبًا له، وتنبيهًا علىٰ أنه لا ينبغي تكذيب أحد من غير بينة (كَيْفَ بِهَا) أي: كيف يزعم بها الكذب بلا دليل؟ (وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا؟) أي: وهو أمر ممكن، ولا دليل علىٰ خلافه، ولا يمكن لكما علم خلافه قطعًا؛ إذ الإرضاع يكون في حالة لا علم للإنسان فيها (دَعْهَا عَنْكَ) أي: فارقها، قيل: أمره بذلك احتياطًا، وإلا فلا يثبت الرضاع بقول واحدة، وقيل: بل هو الحكم، وهو الظاهر ما لم يثبت دليل علىٰ خلافه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦١٤٩) (٤/ ٧)

قوله: (إِنَّمَا هِيَ سَوْدَاءُ) أي: فلا اعتماد علىٰ قول مثلها (فَكَيْفَ لَكَ[(٢)]) أي: فكيف لك مباشرتها (وَقَدْ قِيلَ) أنها أختك؟!

(١٦١٥١) (٤/ ٨)

قوله: (وليس[(٣)] ما عليه) أي: ليس فعله ذلك ما كان عليه من العادة؛ بل فعل ذلك يومئذ علىٰ خلاف العادة.

أوس بن أبي أوس

ثقفي، وهو أوس بن حذيفة [وقال في ترجمة أوس ابن حذيفة][(٢)]: عند الإمام أحمد، وفرق بينهما بعضهم؛ كما ذكره الحافظ في «الإصابة»[(٤)] في ترجمة أوس بن أبي أوس، وقال في ترجمة أوس بن حذيفة: هو أوس بن

---

(١) في «م»: موت. (٢) من «م».

(٣) في «المسند المطبوع»: لسرعته. وقال السندي: إنه المثبت.

(٤) «الإصابة» (١/ ١٥٠).

أبي أوس، روىٰ له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وصحح من طريقه أحاديث، وهو والد عمر. وقال أحمد: أوس بن أبي أوس: هو أوس بن حذيفة، وقال البخاري: في «تاريخه» وابن حبان: أوس بن حذيفة والد عمر، [وقال أحمد][1]: هو أوس ابن أبي أوس، ويقال: أوس بن أوس؛ أي: بدون لفظة: أبي، وقال أبو نعيم: اختلف المتقدمون، فذكر الخلافات الثلاثة، توفي سنة تسع وخمسين.

(١٦١٥٦) (٤/ ٨)

قوله: (كِظَامَةَ قَوْمٍ) بكسر كاف فظاء معجمة وميم، قيل: أريد به هاهنا: الكناسة، وقيل: هي كالقناة، وهي آبار تحفر في الأرض متناسقة، وتخرق بعضها إلىٰ بعض، فيجتمع مياهها جارية، ثم تخرج عند[2] منتهاها، فتسيح علىٰ وجه الأرض.

(١٦١٥٨) (٤/ ٨)

قوله: (وَمَسَحَ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ) قيل: محمول علىٰ ما إذا كان النعل فوق الخف، والمسح يكون علىٰ الخف أو علىٰ الوضوء[3] وقد جاء فيه الاكتفاء بالمسح.

(١٦١٥٩) (٤/ ٨)

قوله: (وَاسْتَوْكَفَ) أي: استقطر الماء وصبه علىٰ يديه ثلاث مرات، وبالغ حتىٰ وكف الماء منهما.

(١٦١٦٠) (٤/ ٨)

قوله: (فَسَارَّهُ) أي: تكلم معه سرًّا (فَاقْتُلْهُ) الضمير لمن تكلم فيه

---

(١) في «الأصل»: يقال. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».
(٣) «علىٰ الوضوء» تكررت في «الأصل».

السار، ولكن ظاهر رواية ابن ماجه في الفتن، أنه أمر غير السارة بقتل السار، ثم الأقرب في هذا الحديث أن يقال أنه أذن أولاً بالقتل؛ عملاً بباطن الأمر، ثم ترجح عنده العمل بالظاهر؛ لكونه أعم وأشمل له ولأمته، فمال إليه وترك العمل بالباطن، والأحاديث تشهد بأنه كان له العمل بالباطن، وكان يعمل أحيانًا به (رُدَّهُ) أمر من الرد؛ أي: لا تحبسه بل رده إلىٰ محله (أُمِرْتُ) أي: وجوبًا، وإلا فقد أذن له في القتل بالنظر إلىٰ الباطن (حُرِّمَتْ عَلَيَّ) أي: نظرًا إلىٰ الظاهر، وإن جاز عند العمل بالباطن؛ إذا كان الباطن علىٰ خلاف الظاهر.

(١٦١٦١) (٤/٨)

قوله: (وَاغْتَسَلَ) أي: سائر جسده، وإفراد الرأس للاهتمام به؛ لأنهم أصحاب الأشعار، وغسل الرأس لصاحب الشعر لا يخلو عن تعب هذا علىٰ نسخة الواو، وفي أصلنا: «أَوِ اغْتَسَلَ» بـ(أَوِ) فهو شك؛ **كقوله:** (غَدَا أَوْ ابْتَكَرَ).

(١٦١٦٢) (٤/٨)

قوله: (وَفِيهِ النَّفْخَةُ) أي: الثانية (الصَّعْقَةُ) الصوت الهائل، يفزع له الإنسان، والمراد: النفخة الأولىٰ[1] أو صعقة موسىٰ عليه الصلاة والسلام، وعلىٰ هذا فالنفخة يحتمل الأولىٰ أيضًا (فَأَكْثِرُوا) تفريع علىٰ كون الجمعة من أفضل الأيام (فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ . . .) إلخ، تعليل للتفريع؛ أي: هي معروضة علي كعرض الهدايا علىٰ من أهديت إليه؛ فهي من الأعمال الفاضلة المقربة لكم إلي كما يقرب الهدية المهدي إلىٰ المهدىٰ إليه، وإذا كانت بهذه المثابة فينبغي إكثارها في الأوقات الفاضلة؛ فإن العمل الصالح يزيد فضلاً بواسطة فضل الوقت، وعلىٰ هذا لا حاجة إلىٰ تقييد العرض بيوم الجمعة كما قيل (أَرِمْتَ)

---

(١) في «م»: الأول.

بفتح الراء، أصله: أَرْمَمْتَ من أرمَّ بتشديد الميم: إذا صار رميمًا، فحذفوا إحدىٰ الميمين كما في ظلت[١] ولفظه إما علىٰ الخطاب أو الغيبة علىٰ أنه مسند إلىٰ العظام، ووجه السؤال أنهم فهموا عموم الخطاب في **قوله**: (فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ) للحاضرين ولمن يأتي بعده ﷺ ورأوا أن الموت في الظاهر مانع عن السماع والعرض، فسألوا عن كيفية العرض، وعلىٰ هذا فقولهم (وَقَدْ أَرِمْتَ) كناية عن الموت، والجواب بـ(إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ . . .) إلخ، كناية عن كون الأنبياء أحياء في قبورهم، أو بيان لما هو خرق للعادة المستمرة بطريق التمثيل؛ أي: ليجعلوه مقيسًا عليه للعرض بعد الموت الذي هو خلاف العادة المستمرة، ويحتمل أن المانع عندهم من العرض: فناء البدن، لا مجرد الموت ومفارقة الروح البدن؛ لجواز عود الروح إلىٰ البدن ما دام سالمًا، فأشار ﷺ إلىٰ بقاء البدن، وهذا هو ظاهر السؤال، والجواب بقي أن السؤال منهم علىٰ هذا الوجه يشعر بأنهم اعتقدوا أن العرض علىٰ الروح المجردة غير ممكن، فينبغي أن يبين لهم النبي ﷺ أنه يمكن ذلك، ويمكن الجواب عنه بأن سؤالهم اقتضىٰ أمرين: مساواة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وغيرهم بعد الموت، وأن العرض علىٰ الروح المجردة غير ممكن، والاعتقاد الأول أسوأ، فأرشدهم ﷺ إلىٰ ما يزيله، وأخَّر ما يزيل الثاني إلىٰ وقت يناسبه تدريجيًّا[٢] في التعليم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦١٦٦) (٤/ ٩)

(أَنْزَلْنَا) بفتح اللام، والضمير للنبي ﷺ (فِي قُبَّةٍ) خيمة (لَا سَوَاءَ) أي: الأيام غير متساوية (سِجَالُ الْحَرْبِ) بكسر سين وخفة جيم: جمع سجل؛

---

(١) في «الأصل»: ظللت والمثبت من «م».

(٢) في «م»: تدريجًا.

بفتح فسكون، وهو الدلو المملوءة ماء، وفيه تشبيه الحرب بالسجال تكون بالنوبة؛ فتكون تارة لهذا، وتارة لذاك (طَرَأَ) بهمزة، وقد يترك، يريد أنه أغفله عن وقته ثم ذكره فقرأه؛ أي: أقبل علىٰ حربي وجاءني مفاجأة، والحِزب: ما يجعله[١] علىٰ نفسه من قراءة أو صلاة؛ كالورد (تُحَزِّبُونَ) من التحزيب، وهو تجزئة القرآن، واتخاذ كل جزء حزبًا له (ثَلَاثَ سُوَرٍ) أي: الحزب ثلاث سور: من البقرة وتاليتها[٢]، والآخر: خمس سور إلىٰ براءة، والثالث: سبع سور إلىٰ النحل، والرابع: تسع سور إلىٰ الفرقان، والخامس: إحدىٰ عشرة[٣] من الشعراء إلىٰ يس، والسادس: ثلاث عشرة إلىٰ الحجرات، ثم إلىٰ الآخر.

(١٦١٧٦) (٤/ ١٠)

قوله: (حَتَّىٰ يُنْصِتَ) أي: راعىٰ الذكر بالقرب من الإمام وغيره حتىٰ ينصت.

أبو رزين العقيلي

بتقديم الراء المهملة علىٰ الزاي: المنقوطة، لقيط بن عامر بن المنتفق كاسم الفاعل من الانتفاق، قيل: هو لقيط بن صبرة بفتح صاد، وكسر موحدة، ولقيط بن عامر نسبة إلىٰ الجد، وقيل: بل غيره، ورجحه الحافظ في «الإصابة» ومال كثير إلىٰ الأول.

(١٦١٨٢) (٤/ ١٠)

قوله: (عَلَىٰ رِجْلِ طَيرٍ) بكسر الراء؛ أي: كأنها معلقة برجل الطير. قيل: هذا مثل، والمراد: أنها لا تستقر قرارها ما لم تعبر؛ فإن الطير في غالب أحواله لا يستقر؛ فكيف ما يكون علىٰ رجله؟ (مَا لَمْ تُعَبَّرْ) علىٰ بناء المفعول

(١) في «م»: يجعل.
(٢) في «م»: وما يليها.
(٣) في «م»: عشر.

من: عبر كنصر، ويجوز التشديد (جُزْءٌ...) إلخ، حقيقة التجزؤ لا تدرىٰ، والروايات أيضًا مختلفة، والقدر الذي أريد إفهامه هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث أنها اطلاع علىٰ الغيب بواسطة الملك؛ إذا كانت صالحة (لَا يَقُصُّهَا) أي: الرائي؛ أي: لا ينبغي له أن يقص (إِلَّا عَلَىٰ وَادٍّ) بتشديد دال؛ أي: محب للرائي؛ ليعبرها بأحسن عبارة.

(١٦١٨٤) (٤/ ١٠)

قوله: (وَلَا الظَّعْنَ) بفتحتين أو سكون الثاني، والأولىٰ معجمة، والثانية[1] مهملة: مصدر ظعن يظعن بالضم: إذا سار، وفي «المجمع»: الظعن: الراحلة؛ أي: لا يقوىٰ علىٰ السير، ولا علىٰ الركوب من كبر السن. قال السيوطي في «حاشية النسائي»[2]: قال الإمام أحمد: ولا أعلم في إيجاب العمرة حديثًا أجود من هذا، ولا أصح منه، ولا يخفىٰ أن الحج والعمرة عن الغير ليسا بواجبين علىٰ الفاعل، فالظاهر: حمل الأمر علىٰ الندب، وحينئذ ففي[3] دلالة الحديث علىٰ وجوب العمرة خفاءً لا يخفىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦١٨٦) (٤/ ١١)

قوله: (وَمَا آيَةُ ذَلِكَ) أي: علامته (مُخْلِيًا بِهِ) اسم فاعل من أخلىٰ؛ أي: منفردًا برؤيته من غير أن يزاحمه صاحبه في ذلك.

(١٦١٨٧) (٤/ ١١)

قوله: (ضَحِكَ) كفرح (رَبُّنَا) بالرفع: فاعل (ضَحِكَ) قيل: الضحك من اللَّه تعالىٰ: الرضا وإرادة الخير، وقيل: بسط الرحمة والإقبال بالإحسان، أو

---

(١) في «م»: الثاني.
(٢) «حاشية النسائي للسيوطي» (٥/ ١١١).
(٣) في «م»: في.

بمعنىٰ: أمر الملائكة بالضحك والإذن[١] لهم فيه، كما يقال: قتل السلطان: إذا أمر بقتله، وقال ابن حبان في «صحيحه»: هو من نسبة الفعل إلىٰ الأمر، وهو في كلام العرب كثير. وقال بعض المحققين: إن مثل الضحك مما هو من قبيل الانفعال إذا نسب إلىٰ اللَّه تعالىٰ يراد به غايته، وقيل: بل المراد إيجاد الانفعال في الغير، فالمراد هاهنا: الإضحاك، ومذهب أهل التحقيق أنه صفة سمعية يلزم إثباتها مع نفي التشبيه وكمال التنزيه، كما أشار إلىٰ ذلك مالك، وقد سئل عن الاستواء، فقال: الاستواء معلوم، والكيف غير معلوم، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة! (مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ) القنوط: كالجلوس: هو اليأس، ولعل المراد هاهنا: هو الحاجة والفقر؛ أي: يرضىٰ عنهم[٢]، ويقبل عليهم بالإحسان إذا نظر إلىٰ فقرهم وفاقتهم وذلهم، وإلا فالقنوط من رحمته تعالىٰ يوجب الغضب لا الرضا، قال تعالىٰ: ﴿لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٥٣] وقال: ﴿وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ الآية [يُوسُف: ٨٧] إلا أن يقال: ذاك[٣] هو القنوط بالنظر إلىٰ كرمه وإحسانه، مثل أن لا يرىٰ له كرمًا وإحسانًا، أو يرىٰ قليلاً فيقنط لذلك، فهذا هو الكفر المنهي عنه أشد النهي، وأما القنوط بالنظر إلىٰ أعماله وقبائحه؛ فهو مما يوجب للعبد تواضعًا وخشوعًا وانكسارًا، فيوجب الرضا ويجلب الإحسان والإقبال من اللَّه تعالىٰ، ومنشأ هذا القنوط: هو الغيبة عن صالح الأعمال واستعظام المعاصي إلىٰ الغاية، وكل منهما مطلوب محبوب، ولعل هذا هو سبب مغفرة من أمر أهله بإحراقه بعد الموت حين أيس من المغفرة (وَقُرْبِ غَيْرِهِ) ضبط بكسر معجمة ففتح ياء بمعنىٰ: تغير الحال، وهو اسم من قولك: غيرت الشيء فتغير، وضميره لجنس العبد،

---

(١) في «م»: وأذن.

(٢) في «الأصل»: عليهم. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: ذلك.

والمراد: تغير حاله من القوة إلىٰ الضعف، ومن الحياة إلىٰ الموت، وهذه الأحوال من ما تجلب الرحمة لا محالة في الشاهد؛ فكيف لا يكون أسبابًا عادية لجلبها من أرحم الراحمين، والأقرب أن الغير بمعنىٰ: تغير[1] الحال وتحويله، وبه تشعر عبارة «القاموس» لا تغير الحال وتحوله، كما في «النهاية»[2] والضمير للَّه، والمعنىٰ: أنه تعالىٰ يضحك من أن العبد يصير ميئوسًا من الخير بأدنىٰ شر وقع عليه، مع قرب تغييره تعالىٰ الحال[3] من شر إلىٰ خير، ومن مرض إلىٰ عافية، ومن بلاء ومحنة إلىٰ سرور وفرحة، لكن الضحك علىٰ هذا لا يمكن تفسيره بالرضا (لَنْ نَعْدَمَ) من عدمه؛ كعلمه: إذا فقده، يريد أن الرب تعالىٰ إذا كان من صفاته الضحك؛ فلا نفقد خيره؛ بل كلما احتجنا إلىٰ خيره وجدناه؛ فإنا إذا أظهرنا الفاقة لديه يضحك فيعطي، وفي رواية ابن ماجه[4] ما يقتضي أن هذا الحديث حسن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦١٨٨) (٤/ ١١)

قوله: (أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا) قيل: هو بتقدير: أين كان عرشه؟ قال: ويدل عليه: (ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ عَلَىٰ الْمَاءِ) أي: جعل، وعلىٰ هذا يحمل **قوله:** (قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ) علىٰ غير الخلق[5] وما يتعلق به، وحينئذ لا إشكال في الحديث أصلاً، و(الْعَمَاء) بالفتح والمد: السحاب ومن لا يقدر مضافًا يقول: ليس المراد من العماء شيئًا موجودًا غير اللَّه؛ لأنه حينئذٍ يكون من قبيل الخلق والكلام مفروض قبل أن يخلق الخلق؛ بل المراد: ليس معه شيء، ويدل عليه رواية: (كَانَ فِي عَمًىٰ) بالقصر [فإن العمىٰ بالقصر][6] مفسرٌ به، قال

(١) في «م»: تغيير.
(٢) «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٧٥٤).
(٣) في «م»: الحالة.
(٤) «سنن ابن ماجه» (١٨١).
(٥) في «م»: العرش.
(٦) من «م».

الترمذي: قال يزيد: العماء؛ أي: ليس معه شيء، وعلىٰ هذه كلمة (فِي) في[1] قوله: (كَانَ فِي عَمَاءٍ) بمعنىٰ: مع؛ أي: كان[2] مع عدم شيء آخر، ويكون حاصر الجواب الإرشاد إلىٰ عدم المكان، وإلىٰ أنه لا أين ثمة فضلاً عن أن يكون هو في مكان، وقال كثير من العلماء: هذا من حديث الصفات؛ فنؤمن به، ونكل علمه إلىٰ عالمه و(مَا) في (مَا تَحْتَهُ) نافية لا موصولة، وكذا في (وَمَا فَوْقَهُ).

(١٦١٨٩) (٤/ ١١)

قوله: (أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ مَعَ أُمِّي؟) أي: قيل يكفي في المعية الاشتراك في البرزخ؛ أي: أمي في القبر كأمك، والحامل علىٰ التعبير به التورية دفعًا لفتنة السائل، ويحتمل أنه قال ذلك قبل علمه بنجاتها، أو قبل إحياء اللَّه تعالىٰ إياها، وإيمانها علىٰ أنه ليس فيه حكم بالمعية، وإنما فيها[3] سؤال عن رضاه بالمعية وإيهام بتحقق المعية دفعًا للفتنة.

(١٦١٩٢) (٤/ ١١)

قوله: (مَحْلاً) بفتح فسكون، المحل: الجدب، وهو انقطاع المطر ويبس الأرض من الكلأ، يقال: أرض محل؛ أي: جدبة وقد أمحلت، وقال ابن السكيت: أمحل البلد فهو ماحل، ولم يقولوا: ممحل، وربما جاء ذلك في الشعر. انتهىٰ. وسيجيء في الرواية الثانية من هذا الحديث (تَهْتَزُّ) بتشديد الزاي؛ أي: تتحرك في المرأىٰ بتحرك ما عليه من النبات.

(١٦١٩٤) (٤/ ١١)

قوله: (وَأَنْ تُحْرَقَ بِالنَّارِ[4]) أي: في النار (مِنْ أَنْ تُشْرِكَ) أي: أن ترىٰ

---

(١) في «م»: من.
(٢) في «م»: كأنه.
(٣) في «م»: فيه.
(٤) في «م»: في النار.

الشرك[١] بمنزلة جزائه لكمال التصديق فتكرهه ككراهة جزائه، ولا شك أن نار الدنيا أحب من جزاء الشرك الذي هو نار الآخرة، فمن صار الشرك عنده[٢] كجزائه فلا شك أنه يحب نار الدنيا عليه.

(١٦١٩٩) (٤/ ١٢)

قوله: (شَيْخًا كَبِيرًا) هكذا بالنصب في النسخ؛ أي[٣]: كان شيخًا. **قوله:** (لَا بَأْسَ بِذَلِكَ) أي: إذا لم يقصد بذلك غير اللَّه، والمنسوخ إنما هو ما قصد به غير اللَّه.

(١٦٢٠٢) (٤/ ١٢)

قوله: (لا بأس بذلك) أي: إذا لم يقصد بذلك غير اللَّه، والمنسوخ إنما هو ما قصد به غير اللَّه.

(١٦٢٠٦) (٤/ ١٣-١٤)

قوله: (أَلَا إِنِّي قَدْ[٤] خَبَأْتُ) بالهمزة؛ أي: أضمرت (صَوْتِي) أي: كلامي (لَأُسْمِعَنَّكُمْ) من الإسماع (فَهَلْ مِنِ امْرِئٍ) أي: رجل، و(مِنْ) زائدة (فَقَالُوا) أي: قال له قومه[٥] حين بعثوه (اعْلَمْ) أمر من العلم (ثُمَّ) بضم مثلثة؛ أي: بعثوه، ثم لعله أو بفتح المثلثة؛ أي: إلا هناك من بعثه قومه، والمراد: أي: فيكم[٦] (لعله أَنْ يُلْهِيَهُ) من الإلهاء، وزيادة (أَنْ) في خبر (لَعَلَّ) تشبيهًا له بعسىٰ شائعة في الأحاديث (الضُّلَالُ) بفتح والتخفيف[٧]، وهو خلاف الهدىٰ، والمراد: ما كان عليه قبل من الضلال

---

(١) في «م»: أكثرك.
(٢) في «م»: عمده.
(٣) في «م»: إن.
(٤) سقط من «الأصل، م»: والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: قوم.
(٦) في «م»: أن منكم.
(٧) في «م»: وتخفيف.

(مَسْئُولٌ) أي: فاسمعوا ليتم به البلاغ (هَلْ بَلَّغْتُ) بالخطاب أو[(١)] التكلم (تَعِيشُوا) تحيوا حياة طيبة في الدارين (إِذَا فَرَغَ) ضبط من التفريغ ونصب الفؤاد، ويجوز أن يكون من الفراغ ورفع الفؤاد (مَا عِنْدَكَ) الظاهر أنه استفهام، ويحتمل أن (مَا) موصولة مبتدأ، خبره: (مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ). (وَهَزَّ) حرك رأسه (لِسَقَطِهِ) بفتحتين، وهو الرديء من الكلام؛ أي: عرف أني جئته متكشفًا عن أمره طالبًا لرديء كلامه لأعرف به حقيقة أمره (ضَنَّ) أي: لم يعط أحدًا، كما لا يعطي من يبخل بشيء، والمراد أنه المخصوص بها جل ثناؤه (عِلْمُ الْمَنِيَّةِ) أي: الموت (وَعِلْمُ الْمَنِيِّ) أي[(٢)] الماء الذي يخلق منه الولد (يُشْرِفُ) من الإشراف؛ أي: ينظر إليكم نظر العالي إلىٰ السافل (آزِلِينَ) بالمد: اسم فاعل، كذا ضبط؛ أي: صائرين[(٣)] إلىٰ الضيق والشدة (عَلِّمْنَا) أمرٌ من التعليم، وكذا **قوله**: (مِمَّا تُعَلِّمُ النَّاسَ) من التعليم، **وقوله**: (وَمَا تَعْلَمُ) من العلم (مِنْ قَبِيلٍ) بفتح القاف، بمعنىٰ: قبيلة أو بضم القاف تصغير قبل نقيض بعد (مَذْحِجٍ) بذال معجمة، وحاء مهملة، ثم جيم؛ كمجلس: اسم قبيلة[(٤)] (وَعَشِيرَتِنَا) بالنصب؛ أي: توالي عشيرتنا (مَا لَبِثْتُمْ) أي: ما قدر لكم (الصَّائِحَةُ) أي: الصيحة (لَعَمْرُ إِلَهِكَ) قسم بحياته تعالىٰ (وَالْمَلَائِكَةُ) أي: وكذلك الملائكة الذين هم مع اللَّه مكانه يموتون، أو الملائكة هم الذين يبقون مع اللَّه (يُطِيفُ[(٥)]) أي: ينظر فيها (السَّمَاءَ) المطر (تَهْضِبُ) كتضرب؛ أي: تمطر (مَا تَدَعُ) أي: السماء (عَلَىٰ ظَهْرِهَا) أي: ظهر الأرض (إِلَّا شَقَّتْ) أي: السماء (الْقَبْرَ) بالنصب مفعول به، وشَقَّ جاء لازمًا ومتعديًا، يقال: شققت الشيء فشق (حَتَّىٰ تَجْعَلَهُ) أي: تجعل السماء

(١) في «م»: و.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: صابرين.
(٤) في «م»: قبيل.
(٥) في «الأصل، م»: يطوف. والمثبت من المسند المطبوع.

ذلك[١] القتيل أو الميت (مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ) أي: رأس القبر؛ أي: إذا انشق القبر عن الميت يخرج الميت منه حتىٰ يصير عند رأس القبر (مَهْيَمْ) بفتح ميم، وسكون هاء فتحتية ساكنة؛ أي: ما أمرك، وما شأنك؟ وهي كلمة يمانية (لِمَا كَانَ فِيهِ) أي: يقول ذلك لأجل ما كان فيه؛ أي: للسؤال[٢] عن مدته، كأنه قيل له: متىٰ متَّ؟ (أَمْسِ) أي: متُّ أمس (الْيَوْمَ) كأنه بمنزلة بدل الغلط؛ أي: بل اليوم مت وبعثت (وَلِعَهْدِهِ) بفتح اللام والرفع (يَحْسَبُهُ) أي: العهد (بأهله) بدل من **قوله**: (بِالْحَيَاةِ) (تُمَزِّقُنَا) من التمزيق (وَالْبِلَىٰ) بكسر ففتح (أُنَبِّئُكَ) أخبرك (فِي آلَاءِ اللَّهِ) أي: في جملة ما أنعم اللَّه[٣] به عليكم من المخلوقات، وهو يحتمل أن يكون متعلقًا بالمثل؛ أي: بوجود المثل وتحققه في جملة المخلوقات التي منَّ اللَّه تعالىٰ بها علىٰ عباده، أو يكون خبرًا مقدمًا للأرض، وقيل: المحفوظ: (فِي إِلِّ اللَّهِ) بكسر همزة وتشديد لام؛ كما في «النهاية»[٤] أي[٥]: في ربوبيته وإلهيته وقدرته (أَشْرَقَتْ) بالخطاب، والجملة خبر للأرض، إن كانت في[٦] **قوله**: (فِي آلَاءِ اللَّهِ) (مَدَرَةٌ) بفتحتين (لَا تَحْيَا) علىٰ بناء الفاعل من الحياة، أو[٧] المفعول من الإحياء، (وَهِيَ شَرَبَّةٌ وَاحِدَةٌ) قيل: هي بفتحتين وتشديد الباء الموحدة، وهي الأرض المُعْشبة لا شجر بها؛ كما في «القاموس» ولكن في «الصحاح»: شربَّة بتشديد الباء: موضع، ويقال: ما زال فلان علىٰ شربَّة واحدة؛ أي: علىٰ أمر واحد، وفي «النهاية»[٨]: الشَّرَبة بفتح الراء؛ أي: بلا تشديد الباء: حوض يكون في أصل النخل وما حولها، يملأ ماء لتشربه. قال: ومنه حديث لقيط، فجعله بفتحتين

---

(١) في «م»: ذاك.
(٢) في «م»: السؤال.
(٣) من «م».
(٤) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٥٤).
(٥) في «م»: إن.
(٦) من «م».
(٧) في «م»: و.
(٨) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١١٢٩).

بلا تشديد، ثم قال: إن كان بالسكون؛ فإنه أراد أن الماء قد كثر، فمن حيث أرادت أن تشرب شربت ويروىٰ بياء تحتية[1] مع فتح الأول وسكون الثاني؛ أي: الأرض اخضرت بالنبات؛ فكأنها حنظلة واحدة. ثم قال في «النهاية»: والرواية بالباء الموحدة (مِنْ الْمَاءِ) الذي نزل من السماء عند البعث (عَلَىٰ أَنْ يَجْمَعَ نَبَاتَ الأَرْضِ) متعلق بمقدر؛ أي: كقدرته علىٰ أن يجمع نبات الأرض وأما المفضل عليه فمقدر؛ أي: قدر[2] علىٰ إعادتهم من البدء علىٰ حد وهو أهون عليه، ويجوز أن يكون هذا إشارة إلىٰ المفضل عليه؛ أي: أن قدرته علىٰ جمعكم ثانيًا من الماء النازل من السماء أتم وأكثر من قدرته علىٰ جمع نبات الأرض أولاً من العدم، ويكون الأتمية والأكثرية كما ذكروا في بيان قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الرُّوم: ٢٧] (فَيَخْرُجُونَ) من الخروج أو الإخراج (مِنْ الْأَصْوَاءِ) أي: القبور (لَا تُضَارُونَ) بتخفيف الراء من: ضار يضير علىٰ بناء المفعول، أو بالتشديد علىٰ بناء المفعول أو الفاعل، علىٰ أن أصله: لا تتضارون بتاءين، والمراد: لا يلحقكم ضرر وزحام، ولا يؤذي بعضكم بعضًا (وَتَرَوْنَهُ) بثبوت النون [وكذا فيما بعده][3] علىٰ إبطال عمل (أَنْ) حملاً لها علىٰ (مَا) المصدرية (تُعْرَضُونَ) علىٰ بناء المفعول: من العرض (بَادِيَةٌ) ظاهرة (صَفَحَاتُكُمْ) وجوهكم (خَافِيَةٌ) أي: نفس خافية (غَرْفَةً) بفتح أو ضم فسكون (قِبِلكم) مضارع بل [وكذا فيما بعده] بالباء بموحدة هكذا في أصلنا، وفي نسخ «المجمع»: «قِبَلَكُمْ» بكسر قاف وفتح موحدة؛ أي: في جانبكم، وفي بعض النسخ: «قَبِيلَكُمْ» بقاف مفتوحة وباء موحدة مكسورة، ثم ياء تحتية ساكنة؛ أي: نوعكم وقبيلتكم، والمراد: الناس (الرَّيْطَةِ) بفتح فسكون:

---

(١) في «م»: تحتانية.
(٢) في «م»: أقدر.
(٣) من «م».

الملاءة، وقيل: كل ثوب رقيق لين من كتان لم يكن قطعتين متضامتين؛ بل واحدة (فَتَخْطِمُهُ) بخاء معجمة؛ كيضرب، من خطمه: ضرب أنفه (وَيَفْتَرِقُ) أي: عن مكانهم بالانصراف والمشي عقبه (جَسْرًا)[(١)] بفتح الجيم، وكسرها: الصراط (الْجَمْرَ) بفتح فسكون (حَسِّ) ضبط بفتح مهملة وتشديد سين مهملة مكسورة، في «المجمع»: هي كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما أحرقه عقله[(٢)] كالجمرة. (أَوَانُهُ) بالرفع؛ أي: هذا أوانه؛ أي: أوان وطء الجمر بما سبق منك من خبيث[(٣)] العمل؛ فما معنى الصياح؟ (عَلَىٰ أَظْمَأَ) اسم تفصيل مضاف إلىٰ (نَاهِلَةٍ) والقسم معترض في البين، و(النَاهِلَة): المختلفة إلىٰ المنهل؛ أي: راكبين علىٰ [أظماء نوق][(٤)] ذاهبة إلىٰ المنهل، وهو كناية عن السرعة في الذهاب، ويمكن أن يقال: الإظماء جمع ظمإ[(٥)] بالكسر، وهو حبس الإبل عن الماء إلىٰ غاية الورد، والمراد: عقيب ما يحبسكم من الشرب من أنواع الهموم؛ أي: علىٰ عطش شديد، وحينئذ فالظاهر بنصب[(٦)] (نَاهِلَة) علىٰ الحال، والناهلة بالمعنىٰ السابق: (مِنْ الطَّوْفِ) أي: الغائط (وَتُحْبَسُ) بحاء مهملة وباء موحدة علىٰ بناء المفعول، أو بخاء معجمة ونون علىٰ بناء الفاعل؛ أي: تغيب (فَبِمَا) (مَا) استفهامية؛ ففيه إثبات ألفها مع حرف الجر، وفي «المجمع»[(٧)]: (فَبِمَ) بسقوط الألف، وهو الأشهر (بِمِثْلِ بَصَرِكَ) البصر بمعنىٰ: الإبصار؛ أي: كما تبصر هذه الساعة بلا شمس وقمر، تبصر تلك الساعة كذلك (وَاجَهَتْ) يقال: أجهت الطرق؛ أي: وضحت (نُجْزَىٰ) بالنون

---

(١) في «م»: جسر.
(٢) في «م»: غفلة.
(٣) في «م»: حيث.
(٤) غير واضحة في «الأصل»، والمثبت من «م».
(٥) في «م»: ظماء.
(٦) في «م»: نصب.
(٧) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦١١).

علىٰ بناء المفعول: من الجزاء، (فعلىٰ ما نَطَّلعُ من الجَنَّة) أي: إذا دخلنا في الجنة، فماذا نشاهده فيها ونطلع عليه من قصورها (مِنْ كَأْسٍ) من خمر (وبفَاكِهَةٍ) أي: وأنتم[١] بفاكهة (مَا تَعْلَمُونَ) (مَا) نافية؛ أي: ما تعلمون تلك الفاكهة (وَخَيْرٌ) أي: خير آخر من مثل ذلك في أنكم لا تعلمون معه، أو خير من تلك الفاكهة من مثل ذلك؛ أي: في المقدار معه، وعلىٰ التقديرين؛ فالتذكير بالتأويل بذلك (وَخَيْرٌ) يحتمل الرفع علىٰ الابتداء، خبره (مَعَهُ) والجر بالعطف علىٰ فاكهة، و(مَعَهُ) صفة له (تَلَذُّونَهُنَّ)[٢] ضبط بفتح اللام، ولعل تذكير الضمير للفظ الأزواج (غَيْرَ أَنْ لَا تَوَالُدَ) يحتمل أن المراد: لا توالد علىٰ عادة الدنيا، وإلا فإذا اشتهىٰ أحدٌ ولدًا يكون كما جاء به الحديث، وقيل: حديث: «إذا اشتهىٰ»[٣] محمول علىٰ الفرض والتقدير، وإلا فلا أحد يشتهيه (وَزِيَالِ الْمُشْرِكِ)[٤] ضبط بكسر الزاي؛ أي: تركه (وَلِمَ لَنَا ...) إلخ، كناية أراد عدم لزوم الهجرة عليهم إلا نفسه ما عليه جناية غيرها، ثم قال: (إِنَّ هَذَيْنِ إِنَّ هَذَيْنِ) هكذا بالتكرار في أصلنا، وفي «المجمع»[٥]: «وَقَالَ: هَا إِنَّ ذَيْن، هَا إِنَّ ذَيْن» وكذا في «الإصابة» وفي بعض النسخ: «إِنَّ هَذَيْنِ» بلا تكرار، والمراد بهما: أبو رزين ورفيقه، كما في «الإصابة» (ابْنُ الْخُدَارِيَّةِ) بضم المعجمة وتخفيف الدال (مِنْ هُمْ) (مِنْ) استفهامية، وقد كتب في النسخ بصورة منهم؛ كأنها حرف جر، لكن في «المجمع»[٦] «مَنْ هُمْ» علىٰ صورة الاستفهام مع الضبط (مِنْ عُرْضِ قُرَيْشٍ)

---

(١) في «الأصل»: واسم. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: تلذونهم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) «سنن ابن ماجه» (٢٥٦٣).

(٤) في «الأصل، م»: الشرك. والمثبت من المسند المطبوع.

(٥) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦١١).

(٦) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦١١).

بضم فسكون، يقال: من عرض الناس؛ أي: من نواحيهم، وليس بمخصوص (الأُخْرَىٰ) أي: الكلمة، أو المقالة الأخرىٰ أجمل منها؛ فاخترتها، ويحتمل أن يكون بالحاء المهملة؛ أي: الأخرىٰ؛ أي: الأليق بالمقام أجمل؛ أي: علمت أن ذاك غير لائق بالمقام، واللائق به أولىٰ، فعدلت إليه (وَأَهْلِي) أي: كذلك ويكفي في صدق ذلك كون بعض الأعمام، وكذلك (مَا فُعِلَ بِهِمْ) علىٰ بناء المفعول (فِي آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَمٍ) كأن المراد: أنه لا يتأخر عن هذا المقدار، أو المراد بالنبي: الرسول، وظاهر الحديث أنه لا تحقق لقولهم لا يعذب أحد من أهل الفترة، وإنما هو فرض، وإلا فالناس كلهم ممن قامت عليهم الحجة، إلا أن يموت صغيرًا، أو يكون مجنونًا، والله تعالىٰ أعلم. قال الحافظ في «الإصابة»[1] في ترجمة كعب بن الخدارية: وسند الحديث حسن. وقال في ترجمة لقيط: أخرج حديثه: عبد الله بن أحمد في زوائد «المسند» وأبو حفص بن شاهين، والطبراني، وفي «المجمع»[2]: رواه عبد الله والطبراني بنحوه، وأحد طريقي عبد الله إسنادها متصل، ورجالها ثقات، والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل، عن عاصم بن لقيط (أَنَّ لَقِيطًا...).

العباس بن مرداس

سلمي، شهد الفتح وحنينًا في سبعمائة من قومه، أسلم بعد يوم الأحزاب، ويقال: إنه ممن حرم الخمر في الجاهلية، وكان ينزل البادية بناحية البصرة.

(١٦٢٠٧) (٤/ ١٤)

قوله: (لِأُمَّتِهِ) أي: لمن حج معه في حجه ذاك، أو لمن[3] حج من أمته

---

(١) «الإصابة» (٥/ ٥٩١).
(٢) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٦١١).
(٣) في «م»: من.

إلىٰ القيامة أو لأمته مطلقًا من حج أو لم يحج (أَنْ قَدْ فَعَلْتُ) تفسير للإجابة (إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) حرف جر، والاستثناء[١] مقدر؛ أي: غفرتُ ذنوبهم من كل عمل إلا من هذا العمل فغفرت[٢] ذنبهم الحاصلة منه (مِنْ مَظْلَمَتِهِ) أي: بدل مظلمته، وهي بكسر اللام، وجوز الفتح والضم: ما أخذ ظلمًا[٣] (إِلَّا ذَاكَ) أي: مغفرة ما عدا المظالم (جَزَعُهُ) فاعل (يَصْنَعُ) علىٰ المجاز؛ أي: ما يصنعه هو بسببه من الجزع، وظاهر الحديث أنه سأل مغفرة مظالم المؤمنين بخلاف مظالم أهل الذمة، إلا أن يقال: المراد: تثبيت الظالم[٤]، أو تخفف عذابه، وفي «زوائد ابن ماجه»: في إسناده: عبد اللَّه بن كنانة، قال البخاري: لم يصح حديثه. انتهىٰ. ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق. انتهىٰ. وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٥] وأعله بكنانة؛ فإنه منكر الحديث، ورد عليه الحافظ في «القول المسدد»[٦] وفي مصنف سماه: «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحاج[٧]» والحاصل أن الحكم عليه بالوضع مردود، وما ذكره لا ينتهض دليلاً علىٰ ذلك، وكنانة ذكره ابن حبان في «الثقات» و«الضعفاء» وكذا عبد اللَّه ولد كنانة فيه كلام ابن حبان، وكل ذلك لا يقتضي الحكم بالوضع؛ بل غايته الضعف، ويعتضد بكثرة طرقه، وهو بمفرده يدخل في حد الحسن؛ علىٰ رأي الترمذي، ولاسيما بالنظر إلىٰ مجموع طرقه، وقد أخرج طرقًا منه: أبو داود، وسكت عليه؛ فهو عنده صالح، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» مما ليس في

---

(١) زاد في «م»: من.
(٢) في «الأصل»: فما غفرت. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: ظلمات.
(٤) في «م»: المظالم.
(٥) «الموضوعات» (٢/ ٢١٤).
(٦) «القول المسدد» (١/ ٣٥-٣٨).
(٧) في «م»: للحجاج.

«الصحيحين» وقال البيهقي بعد أن أخرجه في «شعب الإيمان»[1]: هذا الحديث له شواهد كثيرة، قد ذكرناها في كتاب «البعث» فإن صح شواهده؛ ففيه الحجة، وإن لم تصح؛ فقد قال تعالىٰ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] وظلم بعضهم بعضًا دون الشرك، وقد جاء هذا الحديث أيضًا من حديث أنس بن مالك، وابن عمر، وعبادة بن الصامت، ويزيد جد عبد الرحمن بن يزيد، وكثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة، ولبعض ما في هذا[2] الحديث شواهد في أحاديث صحاح. انتهىٰ.

عروة بن مضرس

بمعجمة وراء مشددة مكسورة، ثم مهملة صحابي له حديث واحِد في الحج، وكان طائيًّا من بيت الرياسة في قومه، وجده كان سيدهم، وكذا أبوه.

(١٦٢٠٨) (٤/ ١٥)

قوله: (بِجَمْعٍ) بفتح فسكون؛ أي: بمزدلفة (مِنْ جَبَلَيْ طَيِّ) بالتثنية والإضافة (وَأَنْضَيْتُ) بنون وضاد معجمة، في «الصحاح» النضو بالكسر: البعير المهزول، والناقة: نضوة، وأنضتها الأسفار، وفي بعض النسخ: «أَنْصَبْتُ» بصاد مهملة وباء موحدة (مِنْ حَبْلٍ) بفتح مهملة، وسكون موحدة: المستطيل من الرمل (لَيْلاً أَوْ نَهَارًا) يدل علىٰ أن الجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ليس بشرط؛ بل لو أدرك جزءًا من النهار وحده لكفىٰ في حصول الحج (تَمَّ حَجُّهُ) أي: أمن مِن الفوات علىٰ أحسن وجه وأكمله، وإلا فأصل التمام بهذا المعنىٰ بوقوف عرفة كما هو صريح الأحاديث، وأيضًا شهود الصلاة مع الإمام ليس بشرط للتمام عند أحد (وَقَضَىٰ[3] تَفَثَهُ) أي: أتم عدة

---

(١) «شعب الإيمان» (١/ ٣٠٤).
(٢) في «الأصل»: هذه. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل، م»: قضىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.

إبقاء التفث؛ أعني: الوسخ وغيره مما يناسب المحرم، فحل له أن يزيل عنه التفث؛ بحلق الرأس وغيره.

قتادة بن النعمان

أوسي أخو أبي سعيد الخدري لأمه، يكنىٰ: أبا عمرو[١]، وقيل غير ذلك وجاء أنه أول من دخل المدينة بسورة من القرآن، وهي سورة مريم، وجاء «أنه أصيبت[٢] عينه يوم بدر - وفي رواية يوم أحد - فسالت حدقته، فوضع رسول اللَّه ﷺ راحته علىٰ حدقته ثم غمزها، فكان لا يدري أي عينيه ذهبت - وفي رواية فكانت أصح عينيه» وجاء «أنه حضر العشاء مع النبي ﷺ في ليلة غيم، فلما انصرف أعطاه النبي ﷺ العرجون، فقال: خذ هذا يستضيء لك؛ فإذا دخلت البيت ورأيت سوادًا في زاوية البيت فاضربه قبل أن تتكلم؛ فإنه شيطان» مات في خلافة عمر فصلىٰ عليه، ونزل قبره وعاش خمسًا وستين سنة[٣].

(١٦٢١٠) (٤/ ١٥)

قوله: (أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ) قيل: الصواب: أبا سعيد؛ كما تدل عليه الرواية الآتية (مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَىٰ) هو اللحم اليابس (لِتَسَعَكُمْ) من السعة؛ أي: كانت الأيام أيام ضيق، فقصدت بذلك السعة عليكم (أُطْعِمْتُمْ) علىٰ بناء المفعول.

(١٦٢١١) (٤/ ١٥)

قوله: (إن كنت) أي: إن الشأن كنت؛ فإن مخففة بلا لام (وَاتَّجِرُوا) من الأجر لا من التجارة. قيل: والصواب في مثله: ائتجروا بلا إدغام؛ أي: اطلبوا الأجر.

---

(١) في «م»: عمر.

(٢) في «م»: أصيب.

(٣) «الإصابة» (٥/ ٤١٧).

رفاعة بن عرابة

بفتح مهملة وبموحدة، جهني مدني، صحابي له حديث واحد، وقيل: ابن عرادة[1] قال الترمذي: وهو وهم. .وقال ابن حبان: جده عرادة، فهذا نسبة إلىٰ جده، وحديثه عند النسائي بإسناد صحيح.

(١٦٢١٥) (٤/ ١٦)

قوله: (يَكُونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ) بكسر فتشديد؛ أي: جانب الشجرة (ثُمَّ يُسَدِّدُ) من التسديد؛ أي: يأتي بالاستقامة في الأعمال الصالحة، أو يداوم علىٰ ذلك (إِلَّا سُلِكَ) دخل (أَنْ يُدْخِلَ) من الإدخال (أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا) أي: السابقون الذين لا حساب عليهم قبل بقية الأمة، ولعل هذا مخصوص بالصحابة أو بالصالحين من الأمة (مَسَاكِنًا) هكذا في النسخ، وفيه انصراف غير المنصرف من غير حاجة فالظاهر: (مَسَاكِنَ) (لَا أَسْأَلُ) أي: لا أرسل إليهم أحدًا حتىٰ أسأله عنهم؛ بل أنا الذي أذهب إليهم. فأنظر في حالهم، وحقائق هذه الأمور لا يعلمها إلا اللَّه تعالىٰ، ومن أعطاه علمها.

رجل غير مسم

(١٦٢١٩) (٤/ ١٧)

قوله: (أَنَّهُ تَجَنَّبَ) بتشديد النون من التجنب؛ أي: احترز (ثَمَّ) أي: في ذلك المكان (تَخَوُّفًا) منصوب علىٰ العلة.

عبد اللَّه بن زمعة

ابن أخت أم سلمة زوج النبي ﷺ ووهم من قال: إنه أخو سودة، وإنما هو عبد بن زمعة بلا إضافة، وكان يسكن المدينة يقال: قتل يوم الدار سنة خمس

---

(١) في «م»: عراوة.

وثلاثين، وقيل: يوم الحرة، ويقال: إن المقتول بالحرة: ابنه يزيد، وكان له في الهجرة خمس سنين.

(١٦٢٢١) (٤/١٧)

قوله: (فَوَعَظَ فِيهِنَّ) أي: وعظ الرجال في شأنهن (عَلَىٰ مَا) أي: لم يضرب، وكيف يستحسن ذلك منه مع أن المضاجعة عن قريب من ذلك يستبعده؟

(١٦٢٢٢) (٤/١٧)

قوله: (عَارِمٌ) بالراء المهملة؛ أي: خبيث شرير، قيل: وعرم بالضم والفتح والكسر، العرام: الشدة والقوة والشراسة، ومعنىٰ (عَزِيزٌ): منيع ذو عزة ومنعة (مِنَ الضَّرْطَةِ) بفتح فسكون (مِمَّا يَفْعَلُ) أي، وكانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحدهم في المجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك بأن الضحك عن أمر لا يعتاد، وهذا مما يعتاده كل أحد؛ فلا يحسن الضحك منه.

سلمان بن عامر

وجاء أنه كان شيخًا في حياة النبي ﷺ عاش إلىٰ خلافة معاوية، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(١٦٢٢٥) (٤/١٧)

قوله: (عَلَىٰ تَمْرٍ) قيل: لأنه يقوي البصر، ويدفع الضعف الحاصل فيه بالصوم (طَهُورٌ) فله زيادة فضل بذلك، فهو أحق بأن يستعمل في الإفطار الذي هو قربة وتتميم لقربه.

(١٦٢٢٩) (٤/١٧)

قوله: (وَمَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ) أي: العقيقة حق من الحقوق التي هي كاللازمة للمولود؛ فكأنها معه لا تفارقه (أَمِيطُوا): أزيلوا (الْأَذَىٰ): شعر الرأس (وَالصَّدَقَةُ) ظاهر شمولها للفرض والنفل، وشمول ذي القرابة للقرابة القريبة والبعيدة.

قرة المزني

قد سبق.

(١٦٢٤٤) (٤/ ١٩)

قوله: (لَقَدْ عَمَّرْنَا) ضبط علىٰ بناء المفعول، وتشديد الميم.

(١٦٢٤٥) (٤/ ١٩)

قوله: (وَقَدْ كَانَ جَلَبَ) من الجلب بسكون اللام؛ أي: جلب المواشي إلىٰ المدينة (وَصَرَّ) بتشديد الراء؛ أي: ربط ضروعها، كما هو عادة العرب إذا أرادوا بيع المواشي يربطوا الضروع.

(١٦٢٤٧) (٤/ ١٩)

قوله: (فَأَمِيتُمُوهُمَا) من الإماتة؛ أي: أزيلوا رائحتهما.

(١٦٢٥٠) (٤/ ١٩)

قوله: (قُلْنَا: لَهُ صُحْبَةٌ) المراد من الصحبة هاهنا: الملازمة، فلذا قال: (لَا) لا الصحبة المصطلحة؛ فإنه لا يصح نفيها.

هشام بن عامر

جاء أن اسمه كان شهابًا فسماه رسول اللَّه ﷺ هشامًا نزل البصرة، وعاش إلىٰ زمن زياد.

(١٦٢٥١) (٤/ ١٩)

قوله: (أَصَابَ النَّاسَ قَرْحٌ) هو بالفتح والضم: الحرج[1]، وقيل: بالضم: اسم، وبالفتح: مصدر، وأراد به: القتل والهزيمة (وَجَهْدٌ) بالفتح؛ أي: تعب

(١) في «الأصل»: الجرح. والمثبت من «م».

ومشقة (احْفِرُوا)[1] أي: لا تحفروا لكل ميت قبرًا علىٰ حدة؛ بل وسعوا قبرًا واحدًا واجمعوا[2] فيه أمواتًا.

(١٦٢٥٣) (٤/ ١٩)

قوله: (إِنَّكُمْ لَتَخُطُّونَ) من خطا يخطو؛ كدعا يدعو: إذا مشىٰ (مَا بَيْنَ) (مَا) نافية.

(١٦٢٥٧) (٤/ ٢٠)

قوله: (فَإِنْ كَانَ[3] تَصَارَمَا) من الصرم؛ أي: تقاطعا (نَاكِبَانِ) عادلان (عَلَىٰ صُرَامِهِمَا) بضم الصاد، وفتحها: الحرب والداهية (وَأَوَّلُهُمَا فَيْئًا) أي: رجوعًا إلىٰ الملاقاة والتكلم، وترك الهجران، وهو مبتدأ.

(١٦٢٥٨) (٤/ ٢٠)

وقوله: (فَسَبْقُهُ بِالْفَيْءِ) مبتدأ ثان، خبره: (كَفَّارَتُهُ) والجملة خبر الأول (فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ) أي: لم يجب عن سلامه (وَرَدَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ) بعدم القبول؛ أي: ما قبله؛ بل رد علىٰ وجهه بترك الجواب عنه، فالأول: رد السلام المعروف بالجواب عنه، والثاني: رده بعدم القبول، وترك الجواب عنه ورد الملائكة من قبيل الأول (الشَّيْطَان) لرضاه بفعله (لَمْ يَجْتَمِعَا) أي: بدخولهما فيها، ولعل المراد أنهما لم يستحقا ذلك، وفضل اللَّه تعالىٰ أوسع، وهذا تعظيم لذنب المقاطعة بين المسلمين إذا لم يكن عن موجب؛ كالتأديب ونحوه.

(١٦٢٦٠) (٤/ ٢٠)

قوله: (مِنْ وَرَائِهِ) أي: من جهة القفا (حُبُكٌ) بضمتين كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ [الذاريات: ٧] وهو خبر (إِنَّ) والحبك في الأصل: الطُرُق،

---

(١) في «م»: أخروا. (٢) في «الأصل»: واجمع.
(٣) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

والمراد هاهنا كما في «النهاية»[١] أن شعر رأسه؛ أي: من جهة القفا منكسر من الجعودة، مثل الماء الساكن أو الرمل إذا هبت عليهما الرياح، فيتجعدان ويصيران طرائق.

(١٦٢٦٦) (٤/ ٢١)

قوله: (فِي أُعْطِيَاتِهِمْ[٢]) أي: في عطاياهم.

عثمان بن أبي العاص

ثقفي، أبو عبد اللَّه نزل البصرة أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ علىٰ الطائف، وأقره أبو بكر، ثم عمر، ثم استعمله عمر علىٰ عمان والبحرين، ثم سكن البصرة حتىٰ مات بها في خلافة معاوية، وهو الذي منع ثقيفًا عن الردة، خطبهم فقال: كنتم آخر الناس إسلامًا، فلا تكونوا أولهم ارتدادًا، وجاء أنه شهد ولادة النبي ﷺ وعلىٰ هذا عاش نحوًا من مائة وعشرين سنة.

(١٦٢٦٨) (٤/ ٢١)

قوله: (وَجَعٌ) بفتحتين؛ أي: مرض.

(١٦٢٧٢) (٤/ ٢١)

قوله: (وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ) قيل: هو عطف إنشائية علىٰ الخبرية بتأويل أيهم، وعدل إلىٰ الاسمية دلالة علىٰ الثبات، وقد جعل فيه الإمام مقتديًا، والمعنىٰ: كما أن الضعيف يقتدي بصلاتك؛ فاقتد أنت أيضًا بضعفه، واسلك له سبيل التخفيف في القيام والقراءة، بحيث كأنه يقوم ويركع علىٰ ما يريد، وإنك كالتابع الذي يركع بركوعه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ٨٧٧).
(٢) في «م»: عطياتهم.

(١٦٢٧٧) (٤/ ٢١)

قوله: (إِذَا أَمَّيْتَ) أصله: أَمَمْتَ من أم يؤم، قلبت الميم الثانية ياءً، مثل: حجيت في حججت.

طلق بن علي

بسكون اللام الحنفي السحيمي، بمهملتين مصغر، أبو علي اليمامي مشهور، له صحبة ووفادة ورواية.

(١٦٢٨٣) (٤/ ٢٢)

قوله: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ . . .) إلخ، كناية عن عدم القبول.

(١٦٢٨٥) (٤/ ٢٢)

قوله: (فَطَارَقَ بِهِ رِدَاءَهُ) من طارق الثوب على الثوب: إذا طبقه عليه، ويقال: طارق النعل: إذا صيرها طاقًا فوق طاق، وركب بعضها على بعض، وإنما فعل ذلك ليعلم جواز ذلك بلا ضرورة (كُلُّكُمْ) على الإنكار بتقدير حرف الاستفهام، وفيه بيان أن النظر في حال المسلمين يكفي، وفيه بيان أن ما يفعل حال الضرورة؛ فالأصل فيه: الجواز على كل حال لا الاقتصار على حال الضرورة.

(١٦٢٨٦) (٤/ ٢٢)

(بَضْعَةٌ) بفتح الباء، وقد تكسر؛ أي: قطعة، وفيه تعليل لعدم انتقاض الوضوء بمس الذكر بعلة دائمة، والأصل: دوام المعلول بدوام العلة، فهذا الحديث يؤيد بقاء هذا الحكم.

(١٦٢٨٨) (٤/ ٢٣)

قوله: (فَلْيَأْتِهَا) أي: له أن يأتيها ويقضي حاجته منها، وإن كانت هي مشتغلة بحاجتها، وليس لها الاعتذار بذلك، وإن كانت الحاجة ضرورية كالتنور؛ فإن الإنسان إذا غفل عنه يتلف الخبز، والله تعالى أعلم.

(١٦٢٨٩) (٤/ ٢٣)

قوله: (لَا يَكُونُ وِتْرَانِ) أي: إذا صلىٰ الإنسان الوتر مرة؛ فليس له أن يعيده مرة أخرىٰ لصلاة الليل حتىٰ يكون آخر الصلاة.

(١٦٢٩١) (٤/ ٢٣)

قوله: (لَيْسَ الْفَجْرُ) بالرفع، والمراد: هو الفجر الصادق المنوط به أمر الصوم والصلاة (الْمُسْتَطِيلَ) بالنصب.

(١٦٢٩٣) (٤/ ٢٣)

قوله: (وَدَّعَنَا) بتشديد الدال (فَحَسَا) أي: أخذ منها قدر ما يمضمض به بفمه (مَجَّ) رمىٰ به (أَوْكَىٰ) بلا همزة؛ أي: ربط فمها (يَرْفَعُوا[1] بِرُءُوسِهِمْ) أي: من الركوع، أو[2] المراد: الجهاد والغلبة علىٰ الكفرة.

علي بن شيبان

حنفي، سحيمي بالتصغير يمامي، أبو يحيىٰ، كان أحد الوافدين من بني حنيفة.

(١٦٢٩٧) (٤/ ٢٣)

قوله: (يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ) كأنه كان مسبوقًا، فقام يتم ما فاته مع الإمام (اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ [فَلَا صَلَاةَ][3] لِرَجُلٍ) أي: قال ذلك لرجل، وفي بعض النسخ (لَا صَلَاةَ لِرَجُلٍ) ظاهره: بطلان صلاة الفرد خلف الصف مطلقًا لضرورة أم لا، ومن لا يرىٰ البطلان يُحمل علىٰ نفي الكمال، والإعادة علىٰ التأديب، أو علىٰ النسخ، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: يرفعون.
(٢) في «م»: و.
(٣) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

الأسود بن سريع

قد سبق ترجمته.

(١٦٢٩٩) (٤/ ٢٤)

قوله: (مَا مِنْ نَسَمَةٍ) بفتحتين؛ أي: مولود (حَتَّىٰ يُعْرِبَ عَنْهَا لِسَانُهَا) أي: حتىٰ يعقل الأديان، فيخبر اللسان عما اختار من الدين في القلب.

(١٦٣٠٠) (٤/ ٢٤)

قوله: (بِمِدْحَةٍ)[1] بكسر الميم، ما يمدح به.

(١٦٣٠١) (٤/ ٢٤)

قوله: (أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي: يختصمون ربهم أو يحتجون (هَرِمٌ) بفتح فكسر: من زال عقله بكبر السن (لَوْ دَخَلُوهَا) أي: أجمعون، لكن منهم من يدخل، ومنهم من لا يدخل، وظاهر اللفظ أنه لا يدخل منهم أحد، لكن قد ذكر الحافظ في «الإصابة»[2] في حال أبي طالب ما يدل علىٰ ما ذكرنا من التفسير، وقد جاء ذلك في روايات، منها ما ذكره الإمام من حديث أبي هريرة، فينبغي الحمل عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقال الحافظ في «الإصابة»: ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعًا فينجو، ولكن جاء في أبي طالب ما يدفع ذلك.

عبد اللَّه أبو مطرف[3]

أزدي، له صحبة.

---

(١) في «م»: بمدحته.

(٢) «الإصابة» (٧/ ٢٤١).

(٣) في «م»: عبد اللَّه بن طرف. وفي «المسند المطبوع»: عبد اللَّه بن مطرف.

(١٦٣٠٥) (٤/ ٢٤)

قوله: (مَالِي مَالِي) افتخارًا به؛ فهذا ألهاه التكاثر (إِلَّا مَا تَصَدَّقْتَ) أي: إلا ما انتفعت به فلا وجه للافتخار بغيره.

(١٦٣٠٦) (٤/ ٢٤)

قوله: (وَمَا لَكَ) هي (مَا) النافية، وما بعدها جار ومجرور، وأما **قوله**: (مِنْ مَالِكَ) فهو اسم المال مضاف إلىٰ كاف الخطاب، ويمكن أن تكون (مَا) موصولة، والجار والمجرور صلته.

(١٦٠٣٧) (٤/ ٢٤)

قوله: (بْنِ الشِّخِّيرِ) بكسر المعجمة وتشديد المعجمة الثانية.

قوله: (السَّيِّدُ اللَّهُ) إشارة[١] إلىٰ أن اسم السيد يطلق علىٰ المالك، وهذه الصفة حقيقة للَّه تعالىٰ، ففي إطلاقه إيهام تركه أولىٰ، نعم. قد يطلق علىٰ معان يصح بها[٢] إطلاقه علىٰ غيره تعالىٰ أيضًا، لكن تركه أقرب؛ سيما إذا كان فيه خوف الافتخار (فِيهَا) أي: في قريش متعلق بـ(قَوْلاً). (طَوْلاً) بالفتح؛ أي: سعة وقدرة لنفاذ حكمك فيهم (وَلَا يَسْتَجِرُّهُ) من جرىٰ؛ أي: لا يطلب منه الشيطان جريه علىٰ هواه؛ أي: لا يقل علىٰ وفق هوىٰ الشيطان، والحاصل أن الكلام الكثير قد يكون الحامل عليه هو الشيطان؛ فلا ينبغي خوفًا من الوقوع في ذلك.

(١٦٣١١) (٤/ ٢٥)

قوله: (وَلَا يَسْتَجِرَّنَّكُمْ) بتشديد الراء من الجر، وهو صحيح، وفي بعض النسخ من الجري بثبوت الياء؛ كما هو المشهور.

---

(١) في «م»: أشار.

(٢) في «م»: لها.

(١٦٣١٢) (٤/ ٢٥)

قوله: (أَزِيزٌ) بفتح همزة، وكسر زاي أولىٰ؛ أي: صوت وغليان بالبكاء (الْمِرْجَلِ) القدر؛ فإنه عند غليان الماء فيه بالنار يخرج منه صوت.

(١٦٣١٤) (٤/ ٢٥)

قوله: (هَوَامَّ الإِبْلِ) ضبط بتشديد الميم؛ أي: ضوالها (حَرَقُ) ضبط بفتحتين؛ أي: سبب للدخول في النار إذا لم يؤد حقها.

(١٦٣٢٤) (٤/ ٢٦)

قوله: (دُفِعْتُ) علىٰ بناء المفعول: جئت سريعًا كأني مدفوع.

(١٦٣٢٧) (٤/ ٢٦)

قوله: (كُلُّ صَدَقَةٍ لَمْ تُقْبَضْ) أي: فقوله أمضيت[1] إشارة إلىٰ القبض.

عمر[2] بن أبي سلمة

ربيب النبي ﷺ أمه: أم سلمة أم المؤمنين ولد بالحبشة في السنة الثانية، وقيل قبل ذلك، وولي البحرين زمن علي، وكان قد شهد معه الجمل، مات بالمدينة سنة ثلاث وثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان.

(١٦٣٣٠) (٤/ ٢٦)

قوله: (سَمِّ اللَّهَ) علمه[3] آداب الطعام؛ لكونه[4] كان صغيرًا.

(١٦٣٣١) (٤/ ٢٦)

قوله: (فَمَا زَالَتْ) أي: تلك الهيئة (إِكْلَتِي) بكسر الهمزة، وقيل: وجاء فيه الضم بمعنىٰ الهيئة.

---

(١) في «الأصل»: أمشيت. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: عمرو والمثبت من «م».

(٣) في «م»: علم.

(٤) في «م»: لكن.

(١٦٣٣٢) (٤/ ٢٦)

قوله: (طِعْمَتِي) بكسر الطاء.

(١٦٣٣٨) (٤/ ٢٧)

قوله: (ادْنُهْ) أمر من الدنو[١] والهاء للسكت.

عبد اللَّه بن أبي أمية المخزومي

قيل له صحبة، أسلم مع أبيه وقبض رسول اللَّه ﷺ وله ثمان سنين، وقيل من التابعين، وحديث الباب يدل علىٰ أنه صحابي.

أبو سلمة بن عبد الأسد[٢]

هو عبد اللَّه بن عبد الأسد المخزومي من السابقين الأولين إلىٰ الإسلام، أسلم بعد عشرة، كان أخًا للنبي ﷺ من الرضاعة، تزوج أم سلمة، ثم صارت بعده إلىٰ النبي ﷺ وكان ابن عمة النبي ﷺ أمه مرة بنت عبد المطلب، وهو مشهور بكنيته أكثر من اسمه، ومات بالمدينة بعد أن رجعوا من بدر، كذا قال ابن منده، وقال ابن إسحاق: بعد أحد. وهو الصحيح، وجاء من حديث ابن عباس: «أول من يعطىٰ كتابه بيمينه: أبو سلمة بن عبد الأسد، وأول من يعطىٰ كتابه بشماله: أخوه سفيان بن عبد الأسد» هاجر هجرتين، وشهد بدرًا، ومات بجرح أصابه بأحد[٣][٤].

(١٦٣٤٣) (٤/ ٢٧)

قوله: (عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي) أي: أدخر أجرها و[٥]أطلبه من عندك (فَأْجُرْنِي) بسكون همزة، وضم جيم، ويجوز مد الهمزة علىٰ أنه من باب

---

(١) سقطت من «الأصل، م».
(٢) في «م»: عبد اللَّه الأسد.
(٣) في «م»: يوم أحد.
(٤) «الإصابة» (٤/ ١٥٢).
(٥) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

الأفعال، يقال: أجره وآجره بالقصر والمد: إذا أثابه وأعطاه الأجر (وَأَبْدِلْنِي) من الإبدال؛ أي: اجعل لي بدلاً مما فات عني في هذه المصيبة (خَيْرًا) من الفائت فيها ففي الكلام تجوزًا وتقدير، واللَّه تعالىٰ أعلم. (خَلَفَنِي) ضبط بتخفيف اللام المفتوحة؛ أي: أعطاني خلفه.

(١٦٣٤٤) (٤/ ٢٧-٢٨)

قوله: (فَسُرِرْتُ بِهِ) علىٰ بناء المفعول (وَاخْلُفْ) ضبط بضم اللام (مِنْ الْقَرَظِ) ضبط بفتحتين: شيء يدبغ به الجلود (وَ[١]أَنْ لَا تَكُونَ بِكَ الرَّغْبَة) في لفظة (بِكَ) متعلق[٢] بـ(الرَّغْبَة) أي: أن لا تكون في الرغبة بك (يُذْهِبُهَا) من الإذهاب.

أبو طلحة زيد[٣] بن سهل

هو خزرجي، مشهور بكنيته ووهم من سماه: سهلاً، وإنما هو زيد بن سهل، وهو القائل:

أنا أبو طلحة واسمي زيد وكل يوم في[٤] سلاحي صيد

كان من فضلاء الصحابة، وهو زوج أم سليم، مات سنة أربع وثلاثين وصلىٰ عليه عثمان، ولكن جاء أن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة «دخل علىٰ أبي طلحة...» فذكر الحديث في التصاوير، وعبد اللَّه لم يدرك عثمان ولا عليًّا، وهذا يدل علىٰ تأخر وفاته، وقد صحَّ له مناقب كثيرة، واللَّه تعالىٰ أعلم[٥].

---

(١) من «م». (٢) في «م»: متعلقة.

(٣) في «الأصل»: أسيد. والمثبت من «م».

(٤) زاد في «م»: صيد.

(٥) «الإصابة» (٢/ ٦٠٧).

(١٦٣٤٥) (٤/٢٨)

قوله: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ) أي: ملائكة الرحمة والكرامة (يَوْمَ الْأَوَّلِ) من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة، وتصحيحه عند من ينكر بتقدير يوم الزمان الأول (إِلَّا رَقْمًا) لعله بالنصب مستثنىٰ من الصورة في **قوله**: (فِيْهِ صُوْرَة) وقد جاء غالب الأحاديث بالإطلاق، بل بالتصريح بكراهة الرقم؛ فالظاهر أن الرقم في الكراهة دون غيره من الصور، وإلا فهو أيضًا لا يخلو عن شيء واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٣٤٦) (٤/٢٨)

قوله: (وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ) الظاهر أن تنوين (صُورَةٌ) وجعله ما بعده بدلاً، ويمكن أن يكون من إضافة العام إلىٰ الخاص علىٰ وجه البيان، علىٰ أن المراد بالتماثيل: صور ذوي الأرواح.

(١٦٣٤٧) (٤/٢٨)

قوله: (لَمَّا صَبَّحَ) بتشديد الباء؛ أي: نزل[1] بها صباحًا.

(١٦٣٤٨) (٤/٢٨)

قوله: (قَالَ: أَخَذَهُ عَنْ أَنَسٍ) وكأن أنس كان يفعل ذلك قبل بلوغ الناسخ اتباعًا لأبي طلحة قبل بلوغ الناسخ أبا طلحة، ثم تركه أبو طلحة، ومنع أنسًا أيضًا كما سيجيء.

(١٦٣٥٢) (٤/٢٩)

قوله: (يُرَىٰ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ) بالكسر والسكون: الطلاقة، وبالفتح والسكون: الجمال، (وَرَدَّ عليه مِثْلها) ظاهره أنه يصلي عليه مرة واحدة، وقد

---

(١) في «الأصل»: ننزل. والمثبت من «م».

جاء عشر مرات، فيحتمل[1] أن يحمل هذا عليه؛ أي: رد عليه عشر مرات مثلها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٣٥٥) (٤/ ٢٩)

قوله: (أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ بِعَرْصَتِهِمْ[2] ثَلَاثًا) أي: ثلاث ليال؛ ليظهر فيها الشعائر، ويشكر الله تعالىٰ فيها.

(١٦٣٥٦) (٤/ ٢٩)

قوله: (فَهَزَمَهُمْ) من الهزيمة؛ أي: كسرهم (بِصَنَادِيدِ قُرَيْشٍ) أي: رؤساءهم الذين قتلوا (فَأُلْقُوا) علىٰ بناء المفعول (فِي قَلِيبٍ) بئر (مِنْ قُلُبِ بَدْرٍ) ضبط بضمتين (بَعَثَهُمُ اللَّهُ) أي: أحياهم في تلك الساعة علىٰ خلاف العادة، فلا يشكل الحديث بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسۡمِعٖ مَّن فِي ٱلۡقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] كما زعمت عائشة - رضي الله تعالىٰ عنها - فإن ذاك محمول علىٰ العادة؛ فهذا جواب عن اعتراضها[3] (وَتَقْمِئَةً)[4] قيل: هكذا صورته في النسخ، والذي في البخاري[5]: «وَنَقْمَةً» بنون وقاف مكسورة، وفي رواية[5]: «وَنَقِيمَةً» بزيادة تحتانية بعد القاف، وفي «القاموس»: «وَنَقْمَةً» كفرحة: المكافأة بالعقوبة.

(١٦٣٥٧) (٤/ ٢٩)

قوله: (النُّعَاسُ) أول النوم (فِي مَصَافِّنَا) بتشديد الفاء؛ أي: في محل[6] صفوفنا.

---

(١) في «الأصل»: فيحمل. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: موضعهم. والمثبت من المسند.
(٣) في «الأصل»: إعراضها. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: تقيئة.
(٥) «صحيح البخاري» (٣٧٥٧).
(٦) في «م»: محال.

(١٦٣٥٩) (٤/ ٢٩)

قوله: (فَقُذِفُوا) على بناء المفعول؛ أي: ألقوا[١] (في طَوِيٍّ) بفتح طاء، وكسر واو وشدة تحتية: بئر طوي بالحجارة أو غيرها، وجمعه أطواء؛ كشريف وأشراف (مُخْبِثٍ) اسم فاعل من أخبث: إذا صاحب الخبثاء؛ أي: كان خبيثًا في ذاته، ثم صار أصحابه خبثاء أيضًا (الرَّكِيِّ) كطوي: البئر (أَسَرَّكُمْ) الهمزة للاستفهام؛ أي: أسركم الطاعة فرضًا؛ أي: أظهر لكم[٢] أنكم لو أطعتم كان خيرًا (مَا تُكَلِّمُ) أي: أيُّ كلام تكلم؟ وما فائدته؟

(١٦٣٦٦) (٤/ ٣٠)

قوله: (فَغَيَّرَ) أي: عمر (عَلَيْهِ) على ذلك الرجل؛ أي: رد عليه (وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ) وكأن عمر أخذ من النبي ﷺ على وجه آخر فتعجب من ذلك (مَا لَمْ يُجْعَلْ عَذَابٌ مَغْفِرَةً) بأن يقرأ بعد: «إن الذين كفروا» «أولئك أصحاب الجنة» أو بالعكس، والحاصل أن القراءة غير[٣] المغيِّرة لأصل المعنى على الوجوه السبعة المنزَّلة جائزة، وخفي ذلك على عمر، ثم ظهر له.

(١٦٣٦٧) (٤/ ٣٠)

قوله: (وَلِمَجَالِسِ الصُّعُدَاتِ) بضم صاد، وعين مهملتين: هي الطرق[٤] وممر الناس، وهو جمع صعد بضمتين، جمع صعيد (لِغَيْرِ مَا بَأْسٍ) أي: لغير بأس، و(مَا) زائدة.

(١٦٣٦٨) (٤/ ٣٠)

قوله: (يَخْذُلُ) كينصر؛ أي: يترك نصره (تُنْتَهَكُ) انتهاك الحرمة: تناولها بما لا يحل.

---

(١) في «م»: القول.
(٢) في «م»: ظهرتكم.
(٣) في «الأصل»: الغير.
(٤) في «م»: الظرف.

أبو شريح الخزاعي

ثم الكعبي خويلد بن عمرو، وهو الأشهر في اسمه، وقيل غير ذلك أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، ذكره ابن سعد[١] في طبقة الخندقيين، مات بالمدينة سنة ثمان وستين.

(١٦٣٧٠) (٤/ ٣١)

قوله: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ) قيل: أي: إيمانًا كاملاً، ولا وجه له؛ فإن[٢] الطلب غير مخصوص بالكامل؛ بل الناقص أحق بطلب الخير منه ليكمل؛ بل المراد أن هذه الخصال خصال أهل الإيمان لا ينبغي لهم تركها، فينبغي لكل مؤمن أن يأتي بها (أَوْ لِيَصْمُتْ) كيسكت لفظًا ومعنىً.

(١٦٣٧١) (٤/ ٣١)

قوله: (وَجَائِزَتُهُ) أي: جائزة الضيف؛ أي: عطاءه، فقيل: المراد: أن يوسع في بره وإحسانه أول يوم ثم يحضر في اليومين ما تيسر، وقيل: المراد: أن يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة عند خروجه من بيته (حَتَّىٰ يُؤْثِمَهُ) ضبط من التأثيم؛ أي: يوقعه في الإثم؛ لأنه إذا قام عنده، ولم يقره أثم به، أو المراد: حتىٰ يوقعه في الحرج؛ فإنه قد يؤدي إلىٰ الإثم (يَقْرِيهِ) كيرمي.

(١٦٣٧٣) (٤/ ٣١)

قوله: (لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ) وكان أمير المدينة ليزيد بن معاوية (يَبْعَثُ البُعُوثَ) بضم الباء؛ أي: الجيوش لقتال ابن الزبير (أُحَدِّثْكَ) بالجزم: جواب الأمر (الْغَدَ) بالنصب: أي ثاني يوم الفتح (سَمِعَتْهُ) أي: القول (وَوَعَاهُ) أي: حفظه[٣] (وَأَبْصَرَتْهُ) أي: النبي، ولا يضر التفكيك في الضمائر؛ لظهور

---

(١) «الطبقات الكبرىٰ» (٧/ ٢٠٤).

(٢) في «م»: أن.

(٣) في «م»: حفظته.

القرينة، والمقصود: المبالغة في تحقيق حفظه ذلك القول، وأخذه عنه عيانًا (أَنْ حَمِدَ اللَّهَ) أي: بأن حمد اللَّه: بيان لكيفية التكلم، أو هو تفسير للتكلم و(أَنْ) تفسيرية (حَرَّمَهَا اللَّهُ) أي: تحريمها بوحي اللَّه تعالىٰ، وأمره لا أنه اصطلح الناس علىٰ تحريمها بلا أمره (أَنْ يَسْفِكَ) بكسر الفاء، وحكي ضمها؛ أي: يسيل (وَلَا يَعْضِدَ) قال ابن الجوزي: أصحاب الحديث يقولونه بضم الضاد المعجمة، وقال لنا ابن الخشاب: هو بكسرها؛ أي: يقطع. (فَإِنْ أَحَدٌ) كلمة (إِنْ) شرطية كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾ الآية [التوبة: ٦]، (وَإِنَّمَا أَذِنَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: اللَّه أو علىٰ بناء المفعول؛ أي: ففي القتال في مكة خصوصان خصوص بالنبي ﷺ وخصوص بالوقت، وكل منهما يكفي في المنع؛ فكيف إذا اجتمعا؟! (وَقَدْ عَادَتْ) كناية عن حرمتها بعد تلك الساعة (وَلْيُبَلِّغْ) من التبليغ أو الإبلاغ.

(١٦٣٧٤) (٤/ ٣١)

قوله: (وَلَا يَثْوِي) كيرمي؛ أي: ولا يقيم (حَتَّىٰ يُحْرِجَهُ) بالحاء المهملة من التحريج بمعنىٰ: التضييق، أو بالخاء المعجمة: من الإخراج.

(١٦٣٧٥) (٤/ ٣١)

قوله: (أَوْ خَبْلٍ) الخبل بفتح الخاء المعجمة، وسكون الباء: فساد الأعضاء؛ أي: من أصيب بقتل نفس أو قطع عضو، يقال: بنو فلان يطالبون بدماء وخبل؛ أي بقطع أيد وأرجل، كذا في «النهاية»[1] وفي «القاموس»: الخبل؛ يعني: بفتح فسكون: فساد الأعضاء والفالج، ويحرك فيهما وقطع الأيدي والأرجل. **فقوله:** (الْجِرَاحُ) تفسير له، والإضافة قريب من إضافة أحد المترادفين، ومثلها تأول بإضافة المسمىٰ إلىٰ الاسم؛ أي: أصيب بمسمىٰ

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ١٢).

الخبل، ويحتمل أن الخبل الثاني بمعنىٰ: المقطوع؛ أي: بقطع المقطوع علىٰ المشارفة، مثل: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً» وهذا أوضح (شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ) أي: من ما ذكر من الأمور الثلاثة (ثُمَّ عَدَا) تجاوز الحد (فَلَهُ النَّارُ) تأويله كتأويل قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ الآية [النِّساء: ٩٣].

(١٦٣٧٦) (٤/ ٣١-٣٢)

قوله: (ثَأْرَنَا) بالهمزة بعد المثلثة؛ أي: بدل ما أصابوا منا من الدماء (يَؤُمُّ) بالهمزة؛ أي: يقصد (وَتَرَهُمْ) بالتاء المثناة من فوق؛ أي: نقصهم وقتل منهم (أَنْ يَخْلُصَ) أي: قاتله (وَإِنَّ أَعْتَىٰ النَّاسِ) أي: من أعتاهم (قَتَلَ فِيهَا) أي: في مكة (بِذَحْلٍ) بذال معجمة وحاء مهملة؛ أي: بجناية (لَأَدِيَنَّ) من ودي المقتول: إذا أعطي ديته، وهو بنون ثقيلة (فَوَدَاهُ) أي: أعطىٰ ديته.

(١٦٣٧٧) (٤/ ٣٢)

قوله: (غَضَبًا[١] عَلَىٰ أَهْلِهَا) أي أن اللَّه تعالىٰ قد غضب علىٰ أهلها؛ لقبيح أعمالهم من الشرك وغيره فأحل لي مكة حتىٰ ينتقم منهم علىٰ يدي (فَقَدْ كَثُرَ أَنْ يَقَعَ) أي: فقد كثر وقوعه (فَدَمُ قَاتِلِهِ) بالنصب؛ أي: فليأخذوا دم قاتله أو بالرفع؛ أي: فدم قاتله لهم، (وَلَا مَانِعَ خِزْيَةٍ) بكسر خاء معجمة وإعجام زاي[٢]: ما يستحيىٰ[٣] منه، أو من الهوان أو بفتحها للمرة[٤]؛ أي من يستحق الخزي ومنع نفسه منه؛ فالحرام[٥] لا يعيذه، قيل: قد جاء عمرو عن[٦] الجواب، وأتىٰ بكلام ظاهره حق، ولكن أراد به الباطل؛ فإن ابن الزبير

---

(١) في «م»: غضبان.

(٢) في «الأصل»: راء. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: يستحىٰ.

(٤) في «الأصل»: للمرأة. والمثبت من «م».

(٥) في «م»: فالحرم.

(٦) في «م»: علىٰ.

لم يرتكب ما يجب عليه فيه شيء؛ بل هو أولىٰ بالخلافة من يزيد؛ لأنه صحابي.

الوليد بن عقبة

هو أخو عثمان لأمه يكنىٰ أبا وهب «أُسر أبوه ببدر، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقال: يا محمد، من للصبية؟ قال: النار. فقتل صبرًا» وكان شديدًا علىٰ المسلمين كثير الأذىٰ، وأسلم الوليد وأخوه عمار يوم الفتح، وحديث الكتاب يدل علىٰ أنه كان صغيرًا يوم الفتح، وقد أخرجه أبو داود، لكن ضعف بأن عبد اللَّه الهمداني أبا موسىٰ مجهول، وجاء ما يدل علىٰ أنه كان كبيرًا يومئذٍ، وقد جاء أنه خرج ليرد أخته أم كلثوم بنت عقبة حين خرجت مهاجرة قبل الفتح، وجاء أنه قدم المدينة في فداء بعض الأسراء يوم بدر؛ فكيف يكون صغيرًا يوم الفتح؟! وقال ابن عبد البر: لا خلاف بين أهل العلم بالقرآن أنه نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾ الآية [الحجرات: ٦] «وقد بعثه ﷺ مصدقًا إلىٰ بني المصطلق فعاد، فأخبر عنهم أنهم ارتدوا ومنعوا الصدقة، وقد خرجوا يتلقونه وعليهم السلاح، فظن أنهم خرجوا يقاتلونه، فرجع فأخبر بارتدادهم، فبعث رسول اللَّه ﷺ خالد بن الوليد، فلما دنا منهم بعث عيونًا ليلاً، فإذا هم ينادون بالصلاة، ويصلون فأتاهم خالد فلم ير منهم إلا طاعة وخيرًا، فرجع فنزلت هذه الآية» أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» وغيره، وقد ولاَّه عثمان الكوفة حين استخلف بعد عزل سعد بن أبي وقاص، واستعظم الناس ذلك، وقصة صلاته بالناس الصبح أربعًا وهو سكران مشهورة، وقصة جلد عمر له بعد أن ثبت عليه شرب الخمر مشهورة أيضًا، وعزله عثمان بعد جلده عن الكوفة، ولما قتل عثمان اعتزل الوليد الفتنة، فلم يشهد مع علي ولا غيره إلىٰ أن مات في خلافة معاوية(١).

---

(١) «الإصابة» (٦/ ٦١٤).

(١٦٣٧٩) (٤/ ٣٢)

قوله: (بِالْخَلُوقِ) بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره تغلب عليه الحمرة والصفرة من طيب النساء (خَلَّقَتْنِي) بالتشديد.

لقيط بن صبرة

بفتح المهملة وكسر الموحدة، قيل: هو لقيط بن عامر أبو رزين السابق ذكره، وصبرة جده، والأكثر علىٰ أنهما اثنان.

(١٦٣٨٠) (٤/ ٣٣)

قوله: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا) خوفًا من دخول الماء، وهذا يفيد أن دخول الماء من غير الفم مضر للصوم أيضًا.

(١٦٣٨١) (٤/ ٣٣)

قوله: (فَخَلِّلْ) من التخليل.

(١٦٣٨٢) (٤/ ٣٣)

قوله: (لَا تَحْسِبَنَّ) بكسر السين، والثاني بفتحها، كأن مراد الراوي أنه حافظ للحديث حتىٰ حفظ[(١)] أنه ﷺ نطق بالسين مكسورة لا مفتوحة، وفيه أنه ينبغي للمضيف أن يري ضيفه أنه ليس بثقيل عليه.

(١٦٣٨٤) (٤/ ٣٣)

قوله: (وَافِدِ بني[(٢)] الْمُنْتَفِقِ) قد سبق مثل هذا في لقيط ابن عامر، ولا إشكال وإن كانا اثنين؛ لجواز أن يكون كل منهما رئيسًا لقوم. **قوله:** (يَتَقَلَّعُ) أي: يمشي سريعًا (هَلْ أُطْعِمْتُمْ) علىٰ بناء المفعول (رَبَعَ) قيل: في نسخ: «رَتَعَ» ولعله (رَجَعَ) وفي «الأطراف»: «رَفَعَ» قلت، وفي

---

(١) من «م».

(٢) في المسند المطبوع: ابن.

أبي داود[(١)]: «دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ» أي: ساقها، وأوصلها (فِي الْمُرَاحِ[(٢)]) بضم الميم: مأوىٰ الغنم والإبل ليلاً (سَخْلَةٌ) بفتح فسكون: ولد المعز (هَلْ وَلَّدَتَ) بتشديد اللام، والخطاب للراعي، من ولَّد الشاةَ توليدًا: إذا حضر ولادتها، فعالجها حتىٰ خرج[(٣)] الولد منها، قيل: وتخفيف اللام مع سكون التاء غلط للمحدثين (بَهْمَةً) بفتح فسكون: ولد الشاة أول ما يولد؛ ذكرًا أو أنثىٰ، يعم الضأن والمعز، وقيل: مخصوص بالضأن (إِذَا تَوَضَّأْتَ) لعل الاقتصار علىٰ هذه الأمور مع أن السؤال كان عن الوضوء، إما من الرواة بسبب أن[(٤)] الحاجة دعتهم إلىٰ نقل البعض، والنبي ﷺ بين كيفية الوضوء بتمامها، أو من النبي ﷺ بناء علىٰ أنه علم أن[(٤)] مقصد السائل البحث عن هذه الأمور، وإن أطلق لفظه في السؤال؛ إما بقرينة حال أو وحي أو إلهام (وَبَذَائِهَا) بفتح ومد: الفحش في القول (ذَاتُ صُحْبَةٍ) أي: قديمة (وَلَا تَضْرِبْ) أي: شديدًا كما تضرب الأمة عند الحاجة، وفي بعض النسخ: «أُمَيَّتَكَ» بالتصغير، قيل: هو نهي عن مطلق الضرب، وهو منسوخ بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النِّساء: ٣٤] أو محمول علىٰ خلاف الأولىٰ، فيتركه[(٥)] مهما أمكن، ويقتصر علىٰ الوعظ، وقيل: هو نهي عن ضرب كضرب الأمة. قلت: بل كضرب الأمة الحقيرة عند أهلها، كما يدل عليه التصغير، والتشبيه ليس لإباحة ضرب المماليك؛ بل لأنه مما جرىٰ به عادتهم، وحديث: «**لَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ**»[(٦)] قيل: أريد به الأدب لا الضرب.

---

(١) «سنن أبي داود» (١٤٢).
(٢) في «الأصل»: المرح.
(٣) في «م»: يخرج.
(٤) في «م»: أي.
(٥) في «م»: فيترك.
(٦) «التمهيد» (١٩/ ١٦٠)، و«الاستذكار» (٦/ ١٧١).

ثابت بن الضحاك الأنصاري

شهد بيعة الرضوان، وقيل: بدرًا، مات في أيام ابن الزبير.

(١٦٣٨٦) (٤/ ٣٣)

قوله: (كَقَتْلِهِ) فإن لعنه كالقول بأنه كافر؛ إذ[١] هو المستحق للعن، ولو كفر لاستحق القتل، فلعنه بمنزلة القول بأنه يستحق القتل، والشهادة عليه بأنه يستحق القتل كقتله (فِيمَا لَا يَمْلِكُ) ظاهره أنه لا ينعقد نذره أصلاً (وَمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ) أي: راضيًا بدخوله فيها، قيل: وإلا فليس بكافر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

محجن بن أبي محجن[٢]

بكسر أوله وسكون المهملة، وفتح الجيم ديلي معدود في أهل المدينة، روىٰ[٣] عنه[٤] ابنه بُسْر بضم موحدة وسكون مهملة، كذا قال[٥] مالك، وعليه الأكثر، وقال النووي[٦][٧]: بكسر موحدة وسكون معجمة.

(١٦٣٩٣) (٤/ ٣٤)

قوله: (أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟) فيه أن الجلوس بلا صلاة في مسجد يصلىٰ فيه ليس من خصال المسلمين[٨].

---

(١) في «م»: إذا.
(٢) في «الأصل»: محجن بن محجن، والمثبت من «م».
(٣) في «م»: وروىٰ. (٤) من «م».
(٥) في «م»: قاله.
(٦) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ٣٩).
(٧) في «م»: الثوري.
(٨) ليست «بالأصل». وأضيفت ليكتمل المعنىٰ.

رجلان غير مسميين[1]

(١٦٣٩٦) (٤/ ٣٤)

قوله: (ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَيس) الواو لا تفيد الترتيب، علىٰ أن الترتيب أيضًا غير ثابت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٣٩٧) (٤/ ٣٤)

قوله: (ثَلَاثٌ حَقٌّ) أي: ثابت علىٰ وجه الندب المؤكد، أو علىٰ وجه الوجوب، إلا أنه منسوخ عند الجمهور، لكن يشكل أن الوجوب في الغسل ممكن مع النسخ عند الجمهور لا في غيره؛ فالوجه: الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَيَمَسُّ) بالنصب بتقدير أن، أو بالرفع؛ لأن إعمالها عند التقدير جائز، أو هو من استعمال الفعل بمعنىٰ المصدر مجازًا[2].

(١٦٣٩٨) (٤/ ٣٤)

قوله: (يَغْتَسِلُ) مبتدأ بتأويل المصدر، و(حَقٌّ) خبر مقدم له، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] (إِنْ كَانَ لِأَهْلِهِ) أي: إن كان الطيب في بيته.

ميمون أو مهران

بكسر ميم تقدم ذكره[3].

(١٦٣٩٩) (٤/ ٣٥)

قوله: (كَانَ أُمِرَ بِهَا) علىٰ بناء المفعول، كأنه ذكر نفسه بوجه الغيبة

---

(١) في «الأصل»: مسمين. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: مجاز. والمثبت من «م».

(٣) من «م».

(احْذَرْ) صيغة المتكلم أو صيغة الأمر من الحذر (سَأُنَبِّئُ)[١] صيغة[٢] المتكلم من النبأ، بمعنىٰ: الخبر؛ أي: سأخبرك بذلك، هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول خلاف ذلك.

عبد اللَّه بن الأرقم

قد تقدم.

عبد اللَّه بن الأقرم[٣] خزاعي

أبو معبد، له صحبة، روىٰ حديثه أحمد والنسائي والترمذي.

(١٦٤٠١) (٤/ ٣٥)

قوله: (فِي بَهْمِكَ) بفتح فسكون: ولد الشاة (إِلَىٰ عُفْرَتَيْ إِبْطَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) العفرة بضم مهملة، وفتحها وسكون فاء، وهو بياض غير خالص؛ بل كلون وجه الأرض، أراد: منبت الشعر من الإبطين بمخالطة بياض الجلد سواد الشعر، والمراد أنه كان يجافي عضديه عن الإبطين حتىٰ يرىٰ من خلفه عفرة إبطيه.

يوسف بن عبد اللَّه بن سلام

إسرائيلي، رأىٰ النبي ﷺ وهو صغير وحفظ عنه. و[٤] قال البخاري وغيره: له صحبة.

(١٦٤٠٤) (٤/ ٣٥)

قوله: (سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ) أي: باسم نبي اللَّه يوسف الصديق - صلوات اللَّه وسلامه علىٰ نبينا وعليه - لكونه كان إسرائيليًّا.

---

(١) هذه الكلمة ليست في نص الحديث ولعل الكلمة الصحيحة هي الموجودة في بعض الأصول.

(٢) في «م»: بصيغة.

(٣) في «الأصل»: الأرقم. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٤) من «م».

عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه الصحابي

هو يزيد بن حارثة، أنصاري أوسي أبو عبد الرحمن، ذكره ابن سعد وغيره في الصحابة.

(١٦٤٠٩) (٤/ ٣٦)

قوله: (أَرِقَّاءَكُمْ) كأحباء جمع رقيق؛ كحبيب بالنصب؛ أي: راعوهم (لَا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوا) أي: أن تغفروا؛ فهو خير[١]، وإلا فالجزاء: البيع لا الضرب.

عبد اللَّه بن أبي ربيعة

اسمه: عمرو، وقيل: حذيفة، ويلقب ذا الرمحين، يكنىٰ أبا عبد الرحمن، كان اسمه: بجيرًا بالموحدة والجيم مصغر، فغيره النبي ﷺ وهو أخو عياش بن أبي ربيعة لأبويه. وولي عبد اللَّه[٢] الجند لعمر، واستمر إلىٰ أن جاء لينصر عثمان، فسقط[٣] عن راحلته بقرب مكة فمات، يقال: إن عمر قال لأهل الشورىٰ: لا تختلفوا؛ فإنكم إن اختلفتم جاءكم معاوية من الشام وعبد اللَّه بن ربيعة من اليمن، فلا يريان لكم فضلاً لسابقتكم، وإن هذا الأمر لا يصلح للطلقاء ولا بالطلقاء فهذا. يقتضي أن يكون عبد اللَّه من[٤] مسلمة الفتح، وقد جاء ذكر ذاك صريحًا.

(١٦٤١٠) (٤/ ٣٦)

قوله: (اسْتَسْلَفَ) أي: أخذ منه قرضًا (وَالْحَمْدُ) أي: الشكر له بالدعاء له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: خيره.
(٢) زاد في «الأصل»: بن.
(٣) في «م»: فيسقط.
(٤) في «الأصل»: بن. والمثبت من «م».

رجال غير مسمين[١]

(١٦٤١١) (٤/ ٣٦)

قوله: (أُوقِيَّةٌ) بضم همزة وشدة ياء، وقد يجيء: «وُقِيَّةٌ» وليست بعالية، وهي أربعون درهمًا (أَوْ عَدْلُهَا) بالكسر، أو الفتح: مقدارها.

(١٦٤١٢) (٤/ ٣٦)

قوله: (أَفْضَلُ الْكَلَامِ) أي: من أفضله، أو هو الأفضل، ولا يشكل بالقرآن لوجود هذه الألفاظ فيه.

(١٦٤١٣) (٤/ ٣٦)

قوله: (عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ[٢]) موضع بالمدينة.

عبد اللَّه بن عتيك

أنصاري خزرجي، قال أبو[٣] عمر: لا يختلفون أنه شهد أحدًا وما بعدها وأظنه شهد بدرًا، جاء أنه ﷺ بعث رجالاً من الأنصار إلىٰ أبي رافع، وأَمَّرَ عليهم عبد اللَّه ابن عتيك، وجاء أنهم لما رجعوا قال ﷺ: «**قَدْ أَفْلَحَ الْوُجُوهُ**»[٤].

(١٦٤١٤) (٤/ ٣٦)

قوله: (فَجَمَعَهُنَّ) أي: للإشارة إلىٰ أنه له ثلاث خصال (وَاللَّهِ إِنَّهَا لَكَلِمَةٌ) أي: مات حتف أنفه، ففي «أسد الغابة»[٥] بعد **قوله:** (أَوْ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ): «فَمَا سَمِعْتُهَا مِنْ أَحَدٍ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». (قَعْصًا) ضبط بفتح قاف،

---

(١) في «م»: مسميين.
(٢) في «الأصل»: الزبيب. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٣) في «م»: ابن.
(٤) «الإصابة» (٤/ ١٦٧).
(٥) «أسد الغابة» (١/ ٦٣٧).

وسكون عين مهملة، والقعص: أن يضرب الإنسان فيموت مكانه (فَقَدْ اسْتَوْجَبَ الْمَآبَ) بالمد؛ أي: الآخرة؛ أي: مات شهيدًا؛ فاستحق لذلك الدار الآخرة.

رجال غير مسمين[1]

(١٦٤١٥) (٤/ ٣٦)

قوله: (فَمَا يَخْفَىٰ عَلَيْنَا) يدل علىٰ تعجيل المغرب، وقصر قراءته.

(١٦٤١٧) (٤/ ٣٧)

قوله: (أَدْرَكَهُمْ) أي: بشير أدرك أولئك الصحابة (ضَعُفَ) أي: النبي ﷺ أي: لعدم الفراغ عن الحروب ما تيسَّر له الاشتغال بأمرها (لِمَنْ يَنْزِلُ بِهِ) أي: بالنبي[2] ﷺ وفي (مَنْ) تغليب يظهر ذلك من بيانه بالوفود والأمور والنوائب.

(١٦٤١٨) (٤/ ٣٧)

قوله: (شِقْصًا) بكسر الشين المعجمة؛ أي: نصيبًا (ضَمِنَ بَقِيَّتَهُ)[3] أي: إن كان موسرًا؛ كما جاء في الأحاديث صريحًا.

سلمة بن صخر

خزرجي، كان يقال له: البياضي؛ لأنه كان حالفهم، ويقال: اسمه: سلمان، وسلمة أصح، قال البغوي: لا أعلم له حديثًا مسندًا إلا حديث الظهار.

(١٦٤١٩) (٤/ ٣٧)

قوله: (قَبْلَ أَنْ أُكَفِّرَ) من التكفير؛ أي: قبل أن أعطي كفارة الظهار (بِالْكَفَّارَةِ) أي ما أوجب عليَّ بالوقاع قبل الكفارة شيئًا.

---

(١) في «م»: مسميين.
(٢) في «الأصل»: النبي: والمثبت من «م».
(٣) في «م»: بقية.

(١٦٤٢١) (٤/ ٣٧)

قوله: (مِنْ جِمَاعِ النِّسَاءِ) أي: من قوة جماعهن، والظاهر أنه كان صاحب إمساك كثير (تَظَهَّرْتُ) يدل علىٰ الظهار إلىٰ غاية (فَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا (أَنْ يَنْزِلَ فِينَا قُرْآنًا) من الإنزال، أو التنزيل والضمير للَّه، وقرآنًا بالنصب (أَنْتَ بِذَاكَ) أي: أنت مقرون بذاك الذي ذكرت من الحال والفعل (هَا أَنَا ذَا) (هَا) حرف تنبيه، و(أَنَا) ضمير المتكلم مبتدأ، و(ذَا) اسم الإشارة[1] خبره: أي: أنا ذاك الذي فعل ما فعل (فَأَمْضِ) من الإمضاء (وَحْشًا) بفتح فسكون؛ أي: بلا طعام، **وقوله:** (مَا لَنَا عَشَاءٌ) بفتح العين تفسير له (فَأَطْعِمْ) من الإطعام (وَسْقًا) بفتح فسكون: ستون صاعًا.

الصعب بن جثامة

الصعب بفتح أوله، وسكون المهملة، وجثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة، ليثي حليف قريش، كان ينزل بودان، قيل: مات في خلافة أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - والأصح أنه عاش إلىٰ خلافة عثمان، فقد جاء أنه شهد فتح فارس، وجاء أن مناديًا نادىٰ في بعض الفتوح: ألا إن الدجال قد خرج! فقال صعب: لقد سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لاَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حَتَّىٰ يَذْهَلَ النَّاسُ عَنْ ذِكْرِهِ**»[2] رواه ابن السكن، وقال: إسناده صالح، لكن فيه إرسال.

(١٦٤٢٢) (٤/ ٣٨)

قوله: (بِالأَبْوَاءِ) بفتح الهمزة وباء موحدة ساكنة ممدود[3]: قرية من عمل الفرع (أَوْ بِوَدَّانَ) بفتح واو وتشديد دال: قرية أخرىٰ (مِنْ لَحْمِ حِمَارِ وَحْشٍ) قد جاء[4] «أنه أهدىٰ إليه الحمار» فلعله أهدىٰ الحمار أولاً، فلما رد عليه

---

(١) في «م»: إشارة.

(٢) «الإصابة» (٣/ ٤٢٦).

(٣) في «م»: ممدودة.

(٤) «عمدة القاري» (١٠/ ١٧٥).

ذبحه وأهدىٰ إليه اللحم، فرده؛ لأنه صيد له ﷺ (حُرُمٌ) بضمتين؛ أي: وليس للمحرم أكل ما صيد له. (لَا حِمَىٰ) وهو أن يحفظ أرضًا ويمنع غيره الدخول فيها. (يُبَيَّتُونَ) بتشديد الياء علىٰ بناء المفعول؛ أي: يقع عليهم المسلمون ليلاً (هُمْ مِنْهُمْ) أي: فلا بأس بما أصاب المسلمون من النساء والذراري، قيل: هذا مخصوص بالضرورة؛ كالليل، وما جاء من النهي فذاك إذا لم يكن ثمة ضرورة؛ كما في النهار، وأشار الزهري إلىٰ النسخ.

عبد اللَّه بن زيد بن عاصم

أنصاري مازني أبو محمد، اخْتُلف في شهوده بدرًا، وبه جزم أبو أحمد الحاكم وابن منده، وأخرجه الحاكم في «مستدركه» وقال ابن عبد البر: شهد أحدًا وغيرها، ولم يشهد بدرًا، جاء «أنه شارك وحشيًّا[1] في قتل مسيلمة الكذاب» وقال زمن الحرة حين أتاه آت، فقال: إن ابن حنظلة يبايع الناس علىٰ الموت، فقال: لا أبايع علىٰ هذا أحدًا بعد رسول اللَّه ﷺ.

يقال: قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين[2].

(١٦٤٣٠) (٤/ ٣٨)

قوله: (وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَىٰ الْأُخْرَىٰ) يدل علىٰ أن ما جاء من النهي عن ذلك فليس علىٰ إطلاقه؛ بل هو مخصوص إذا خيف الكشف بذلك، وإلا فلا بأس بذلك.

(١٦٤٣١) (٤/ ٣٨)

قوله: (أَنْ تُرِيَنِي) أي: هل تستطيع أن تتوضأ عندي علىٰ ذلك الوجه حتىٰ أراه (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو: ماء الوضوء.

---

(١) في «الأصل»: الوحشي.

(٢) «الإصابة» (٤/ ٩٨).

(١٦٤٣٣) (٤/ ٣٩)

قوله: (مَا بَيْنَ بَيْتِي) وجاء «قَبْرِي» ولا منافاة؛ لأن قبره في بيته، لكن لابد من حمل البيت علىٰ حجرة عائشة.

(١٦٤٤٠) (٤/ ٣٩)

قوله: (غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ) أي: بماء جديد لا بماء بقي في يديه.

(١٦٤٤١) (٤/ ٣٩)

قوله: (يَقُولُ هَكَذَا) أي: يفعل هكذا، وفسره بالدلك.

(١٦٤٤٢) (٤/ ٣٩)

قوله: (إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ) أي: إلا في صورة وجدت فيها الريح ف(مَا) موصوفة، أو موصولة بتقدير العائد[1]، أو في حالة وجود الريح ف(مَا) مصدرية، والمراد: أنه لا وضوء بلا يقين.

(١٦٤٤٥) (٤/ ٣٩)

قوله: (مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ) ظاهره[2] في جواز اتخاذ الماء للفعلين، وهو لا ينافي جواز التعدد أيضًا.

(١٦٤٥٠) (٤/ ٤٠)

قوله: (أَنَّهُ شَكَا) يحتمل بناء المفعول وبناء الفاعل علىٰ أن ضميره للعم، أو علىٰ أنه فاعله (الرَّجُلُ) أي: شكا الرجل حاله، وجملة (يَجِدُ الشَّيْءَ) صفة للرجل مثل:

ولقد أمر علىٰ اللئيم يسبني

أو استئناف، وليس بحال؛ لعدم ظهور التقييد (قَدْ كَانَ مِنْهُ) أي: وجد منه حدث.

---

(١) في «م»: الغاية.

(٢) في «م»: ظاهر.

(١٦٤٥٢) (٤/ ٤٠)

قوله: (وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ) عند الإقبال مرة، والإدبار مرة، فوافق رواية (مَرَّةً).

(١٦٤٥٤) (٤/ ٤٠)

قوله: (وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ) أي: يغسل به غسلاً خفيفًا، وإلا فقد صح منه غسل الرجلين.

(١٦٤٥٨) (٤/ ٤١)

قوله: (عَلَىٰ تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ) في «المجمع»: هي - أي: الترعة - بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة وضبط **قوله:** (مِنْ تِرَعِ الْجَنَّةِ) بكسر تاء، وفتح راء، وفي «المجمع»: هي في الأصل: الروضة علىٰ المكان المرتفع؛ يعني أن العبادة في هذا الموضع تؤدي إلىٰ الجنة؛ فكأنه قطعة منها، و[1] قيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب، وروي: (عَلَىٰ تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الحَوْضِ) وهو مفتح الماء إليه.

(١٦٤٥٩) (٤/ ٤١)

قوله: (بِمَاءٍ غَبر من[2] فَضْلِ يَدَيْهِ[3]) بغين[4] بباء موحدة علىٰ صيغة الماضي؛ أي: بقي.

عبد اللَّه بن زيد بن عبد ربه

أنصاري خزرجي بدري عقبي رأىٰ الأذان، مات سنة اثنين وثلاثين وهو ابن أربع وستين وصلىٰ عليه عثمان، وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأحد؛ فالروايات عنه كلها منقطعة، والأحاديث الآتية لا توافق هذا

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: يده. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٤) في «الأصل»: يعني. والمثبت من «م».

(١٦٤٧٤) (٤/ ٤٢)

قوله: (وَرَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ) أي: شهد مع رجل، أو هو عطف على (النَّبِيَّ) وفي نسخة «رَجُلٌ» بالرفع (فَلَمْ يُصِبْهُ) أي: عبد اللّه (وَلَا صَاحِبَهُ) أي: صاحب عبد اللّه، أو صاحب النبي ﷺ وعلى الوجهين؛ فالمراد: ذاك الرجل من قريش، و[١] لكن الرواية الآتية: أنه كان معه رجل آخر من الأنصار (وَقَلَّمَ) بالتخفيف، أو التشديد (وَالْكَتَمِ) ضبط[٢] بفتحتين.

(١٦٤٧٧) (٤/ ٤٣)

قوله: (لَمَّا أَجْمَعَ) أي: عزم.

(١٦٤٧٨) (٤/ ٤٣)

(بِالنَّاقُوسِ) هي: خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها، والنصارى يعلمون بها أوقات الصلاة (طَافَ بِي) قال الخطابي: هو من الطيف، وهو الخيال الذي يلم بالنائم، ومضارعه: يُطِيفُ، ومضارع الطواف: يَطُوفُ، وما هو بمعنى الإحاطة؛ فهو: أطاف يُطِيفُ (لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تعالى[١]) وهذا لا يفيد الشك في كونها حقًّا عنده؛ بل قد يكون للتبرك وغيره، واللّه تعالى أعلم. (رَسُولَ اللَّهِ) بالنصب، وضمير (يَدْعُو) لبلال. **قوله:** (إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ) أي: الدعاء إليها؛ فالتأذين بمعنى: الدعاء، فعدي بـ(إِلَى). **قوله:** (أَنْدَى) أي: أرفع.

عتبان بن مالك

بكسر عين مهملة، وجوز ضمها، وسكون مثناة فوقية، أنصاري خزرجي، بدري عند الجمهور، ولم يذكره ابن إسحاق فيهم، وكان إمام قومه بني سالم، وجاء «أن النبي ﷺ آخى بينه وبين عمر» مات في خلافة معاوية، وقد كبر[٣].

---

(١) من «م».
(٢) تكررت في «الأصل».
(٣) «الإصابة» (٤/ ٤٣٢).

(١٦٤٧٩) (٤/ ٤٣)

قوله: (وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ) أي: فرغ من الصلاة، كأن المراد أنه حين جاء اشتغل بالصلاة، ثم توجه إلىٰ من جاء[1] عنده من الأنصار لا أنه دخل البيت بلا سلام.

(١٦٤٨٠) (٤/ ٤٣)

قوله: (التَّخَلُّفَ عَنْ الصَّلَاةِ) أي: جماعة (فَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ) أي: بمجرد عذر البصر، وإلا فقد جاء ما يدل علىٰ أنه رخص له أيام حلول السيول بينه وبين مسجد قومه؛ ولذلك جاء صلىٰ في بيته ليتخذ ذاك المحل مسجدًا أيام السيول.

(١٦٤٨١) (٤/ ٤٤)

قوله: (فَأَتَّخِذَ[2] مُصَلَّاهُ مُصَلًّىٰ) أي: تبركًا بآثاره الشريفة ﷺ (مَالِكِ بنِ الدُخْشَن) بضم دال وسكون حاء مهملتين[3]، وضم شين معجمة، آخره نون، وجاء موضع النون ميم، وقد جاء في الدخشن[4] التصغير أيضًا (وَكَانَ يُزَنُّ) بتشديد النون علىٰ بناء المفعول؛ أي: يتهم[5] (فَاحْتَبَسُوا) علىٰ بناء المفعول أو[6] الفاعل؛ أي: حبسناهم للطعام (وَيْحَهُ) كلمة ترحم.

(١٦٤٨٢) (٤/ ٤٤)

(غَدًا[7] عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ) أي: ذهب إلىٰ أبي بكر؛ ليجعله رفيقًا معه (عَلَىٰ خَزِيرٍ) بخاء معجمة وزاي كذلك ثم راء مهملة: هو لحم يقطع صغارًا،

---

(١) في «م»: جار.
(٢) في «م»: فاتخذه.
(٣) في «م»: مهملة.
(٤) كذا في «الأصل، م» بالخاء المعجمة.
(٥) في «الأصل»: يهتم. والمثبت من «م».
(٦) في «م»: و.
(٧) من «م».

ويصب عليه ماء كثير؛ فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن لحم فهي عصيدة، وقيل: هو بحاء مهملة وراء مكررة معلوم[1] (إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ) جيء بـ (إِلَّا) نظرًا إلىٰ المعنىٰ، كأنه قيل: ما وافىٰ أحدًا إلا حرم اللَّه.

(١٦٤٨٤) (٤/ ٤٤)

قوله: (فَحَدَّثَ أَبِي) أي: حدث محمود أبي (فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ) أي: في المرة الثالثة؛ أي أنه ﷺ كرر ذلك القول، وهم سكتوا مرتين، وأجابوا في المرة الثالثة.

أبو بردة بن نيار

تقدم ذكره.

(١٦٤٩٠) (٤/ ٥٤)

قوله: (شَهِدْتُ الْعِيدَ) بصيغة التكلم (فَخَالَفَتْ) علىٰ صيغة الغائبة (حَيْثُ غَدَوْتُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ) بصيغة التكلم، و(إِلَىٰ الصَّلَاةِ) متعلقة بـ(غَدَوْتُ) (إِلَىٰ أُضْحِيَّتِي) متعلقة بـ(خَالَفَتْ). (فَذَبَحَتْهَا) بصيغة الغائبة (مِنْ نُسُكِنَا) قد جاء ما يدل علىٰ أن المراد بالنسك هاهنا: الصلاة لا الأضحية، وإن كان الظاهر أن المراد: هي الأضحية.

سلمة بن الأكوع

هو: سلمة بن عمرو بن الأكوع، واسم الأكوع: سنان بن عبد اللَّه أول مشاهده: الحديبية، بايع فيها علىٰ الموت، وكان من الشجعان، ويسبق الفرس عدوًا، نزل المدينة، ثم تحول إلىٰ الربذة بعد قتل عثمان، وتزوج بها وولد له، حتىٰ كان قبل أن يموت بليال نزل المدينة فمات بها، وكان ذلك سنة أربع وسبعين - علىٰ الصحيح - وقيل غير ذلك.

---

(١) في «م»: معلومة.

(١٦٤٩٢) (٤/ ٤٥)

قوله: (بَارَزْتُ) أي: حاربت (رَجُلاً) أي: من المشركين، وكان بحنين (فَنَفَّلَنِي) من التنفيل؛ أي: أعطاني.

(١٦٤٩٣) (٤/ ٤٥)

قوله: (فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ) قاله تكبرًا واعتذارًا بالباطل، فلذلك دعا عليه ﷺ **بقوله:** (لَا اسْتَطَعْتَ) وهو علىٰ صيغة الخطاب ليوافق **قوله:** (لَا أَسْتَطِيعُ) وجعله للمؤنث الغائبة علىٰ أن فاعله ضمير اليمين بعيد، **وقوله:** (فَمَا رَجَعَتْ) بالتأنيث أي: اليمين إليه؛ أي إلىٰ فمه، أو إلىٰ الشخص؛ أي: ذهبت عنه[1]، فما عادت إليه.

(١٦٤٩٥) (٤/ ٤٦)

قوله: (يُسَمَّىٰ رَبَاحًا) ضبط بفتح الراء؛ أي: فيجوز التسمية بمثل هذا الاسم، وما جاء من النهي عن مثل هذا الاسم؛ فمحمول علىٰ التنزيه، وكان هذا بيانًا للجواز علىٰ أنه جاء أنه ما نهىٰ، وإنما عزم علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٤٩٦) (٤/ ٤٦)

قوله: (يُسْتَظَلُّ فِيهِ) علىٰ بناء المفعول، يدل علىٰ قلة الفيء، ففيه بيان أن الصلاة كانت بعد الزوال بقريب.

(١٦٤٩٨) (٤/ ٤٦)

قوله: (كَانَ شِعَارُنَا) بكسر الشين: العلامة، والمراد هاهنا: ما يجعل في الحرب علامة بينهم من الكلمات؛ لأجل الظُّلْمة يعرف بها الرجلُ رفيقَه (بَيَّتْنَا)

---

(١) في «م»: عني.

بتشديد الياء (أَمَّرَهُ) بتشديد الميم (أَمِتْ أَمِتْ) صيغة أمر: من الإماتة، والمخاطب: هو اللَّه تعالىٰ، فهو مع كونه شعارًا دعاء علىٰ الأعداء، و[1] المخاطب كل واحد من المقاتلين؛ فهو حث لهم علىٰ القتال.

(١٦٤٩٩) (٤/ ٤٦)

قوله: (يُقَالُ لَهُ: بُسْرُ ابْنُ رَاعِي الْعِيرِ) هو بسر بضم أوله، وسكون المهملة، وقيل: بالمعجمة، وبذلك ذكره[2] ابن منده، وأنكر عليه أبو نعيم، ونسبه إلىٰ التصحيف، ولم يحك الدارقطني وابن ماكولا فيه خلافًا أنه بالمهملة، وأما البيهقي فحكىٰ في «السنن»[3] أنه بالمعجمة أصح، وأغرب (فَقَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ) زاد مسلم[4]: (وَلَمْ يَمْنَعْهُ إِلَّا الْكِبْرُ).

(١٦٥٠١) (٤/ ٤٦)

قوله: (ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَىٰ) أي: مرة أخرىٰ، أو عطس[5] أخرىٰ.

(١٦٥٠٢) (٤/ ٤٦)

قوله: (أَمَّرَهُ) بتشديد الميم (فَعَرَّسْنَا) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل (فَشَنَّيْنَا) أي: فرقنا النهب عليهم من جميع الجهات، والياء فيه مقلوبة من النون (عُنُقٍ) بضمتين: جماعة من الناس (قَشْعٌ) بكسر القاف وفتحها وسكون الشين؛ أي: جلد يابس (مِنْ أَدَمٍ) بفتحتين؛ أي: جلد (فَنَفَّلَنِي) بتشديد الفاء؛ أي: أعطاني زيادة علىٰ السهم (فَمَا كَشَفْتُ) كناية عن عدم الجماع (للهِ أَبُوكَ) قال أبو البقاء: هو في حكم القسم. انتهىٰ. وتحقيقه

---

(١) في «م»: أو.

(٢) في «م»: ذكر.

(٣) «السنن الكبرىٰ للبيهقي» (٧/ ٢٧٧).

(٤) «صحيح مسلم» (٢٠٢١).

(٥) في «م»: عطسة.

أن النسبة إلىٰ اللَّه تعالىٰ تعظيم للشيء؛ فالمعنىٰ أن أباك عظيم حيث أتىٰ بولد مثلك، فرجع في الحقيقة إلىٰ مدح الولد.

(١٦٥٠٣) (٤/٤٦-٤٧)

قوله: (قَاتَلَ أَخِي) هو عامر بن الأكوع، والمشهور أنه عمه، وسلمة بن الأكوع من النسبة إلىٰ الجد، ويقال أنه أخوه، كما هو مقتضىٰ هذه الرواية، وقيل في «التوفيق»: لعله أخوه رضاعًا، وأخوه من الأم علىٰ ما عليه عادة الجاهلية (وَشَكُّوا فِيهِ) من الشك، والجملة حال، **وقوله:** (رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ) مقول القول[1] (شَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ) أي: في أمر الآخرة (فَقَفَلَ) أي: رجع (لَيَهَابُونَ) بفتح الياء[2]؛ أي: ليخافون (أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ) أي: يدعوا له بالرحمة (جَاهِدًا مُجَاهِدًا) من باب التأكيد، والأقرب **بقوله:** (لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ) التأسيس، فيراد بـ(جَاهِدًا) أي: مجتهدًا في سبيل الخير، **وبقوله:** (مُجَاهِدًا) أي: غازيًا في سبيل اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٠٤) (٤/٤٧)

قوله: (اسْتَمْتِعُوا) أي: بالنساء، أذن لهم أولاً ثم نسخ، وقد سبق تحقيقه.

(١٦٥٠٧) (٤/٤٧)

قوله: (فَلَا يَأْكُلْ شَيْئًا) أي: آخر بعد سماع النداء لموافقة المسلمين (وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ) أي: إمساكه بقية يومه، والظاهر أن هذا التأكيد إنما كان لكون الصوم يومئذٍ فرضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٠٨) (٤/٤٧)

قوله: (فِي الْبَدْوِ) بفتح فسكون؛ أي: في سكنىٰ[3] البادية.

---

(١) في «الأصل»: القوم. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: الفاء.

(٣) في «الأصل»: سكون.

(١٦٥٠٩) (٤/ ٤٧)

قوله: (قَالَ أَيْضًا) أي: بايع مرة ثانية (قلت) القائلُ: يزيد بن أبي عبيد، والخطاب في (بَايَعْتُمْ) لسلمة، وسائر أهل الحديبية تغليبًا.

(١٦٥١٠) (٤/ ٤٧)

قوله: (ثَلَاثَ كَيَّاتٍ) أي: له ثلاث كيات من النار موضع ثلاث دنانير، وقد جاء مثل هذا في فقير لا يعرف الناس؛ إن عنده شيئًا فيتصدقون عليه تَرَحُّمًا وهو يجمع ذاك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٥١١) (٤/ ٤٧-٤٨)

قوله: (فَنَزَلَ يَحْدِي) هكذا في النسخ، والموافق لكتب اللغة: (يَحْدُو) بالواو، كما في «صحيح البخاري»[١] أي: يسوق الإبل، ويرجز لها (فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ) قيل: لا يتصور أن يقال[٢] مثل هذا الكلام للباري تعالىٰ، فالخطاب للنبي ﷺ أي: اغفر لنا بتقصيرنا في حقك و(اللَّهُمَّ) افتتاح كلام لا دعاء، ولا يخفىٰ بعده وإياه[٣]. **قوله**: (وَثَبِّتْ الْأَقْدَامَ) عنه، والأقرب أنه بتقدير المضاف؛ أي: لنبيك، أو لدينك، أو اللام للتعليل؛ أي: نفدي أنفسنا فداءً لرضاك (إِذَا صِيحَ بِنَا) أي: دعينا إلىٰ الحق (أَتَيْنَا) من الإتيان، وفي رواية: من الإباء، فالمراد: إذا دعينا إلىٰ غير الحق امتنعنا (وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا) أي: بالصوت العالي قصدونا واستغاثوا علينا (وَجَبَتْ) أي: الشهادة؛ فقد جاء أن من خصه بمثل هذا الدعاء؛ وجبت له الشهادة (أَمْتَعْتَنَا بِهِ) أي: أبقيته[٤] لنا لنتمتع[٥] به، جاء أن القائل: عمر (فَأُصِيبَ) أي: قتل (ذَهَبَ) بيان لكيفية

---

(١) «صحيح البخاري» (١٨٠٢).
(٢) في «م»: يقول.
(٣) في «م»: وإباء.
(٤) في «م»: بقيته.
(٥) في «م»: لنمتع.

قتله (ذُبَابُ السَّيْفِ) بضم الذال المعجمة؛ أي: طرفه الأعلىٰ أو حده (عَيْنَ رُكْبَتِهِ) أي: طرف ركبته الأعلىٰ (مَشَىٰ بِهَا) بأرض العرب أو الحرب أو خصال الخير (يزيدك) لعله من الزيادة؛ أي: يزيد عندك، مثل: يزيدك وجهه حسنًا (عَلَيْهِ) أي: علىٰ عامر؛ أي: قل ما يوجد أزيد منه في الخير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥١٢) (٤/ ٨٤)

قوله: (اصْطَبَحَ) أي: شرب أو أكل في الصبح (فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ) أي: وإن لم ينو ليلاً، فاستدل به علىٰ من يقول بجواز النية نهارًا في الفرض؛ إذ الحديث يدل علىٰ أن عاشوراء كان فرضًا حينئذٍ، وإلا لما أكد في صومه هذا التأكيد الأكيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥١٣/ ١) (٤/ ٤٨)

قوله: (أَنُهْرِيقُ) استفهام لطلب التخفيف (أَوْ ذَاكَ) كلمة (أَوْ) تدل علىٰ أنه يجوز الأخذ بالأشد، وإن كان فيه تلف للمال[1] مع وجود الأخف، ويحتمل أن تكون بمعنىٰ: بل، فلا يكون دليلاً علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥١٣/ ٢) (٤/ ٤٨)

قوله: (ذَاهِبًا نَحْوَ الْغَابَةِ) موضع معروف (أُخِذَتْ) علىٰ بناء المفعول (لِقَاحُ) بكسر اللام هي النوق القريبة النتاج (غَطَفَانُ) بفتحتين، وكذا (فَزَارَةُ): قبيلتان (لَابَتَيْهَا) أي: لابتي المدينة، واللابة: الحرة (يَا صَبَاحَاهْ) بفتح صاد مهملة: علىٰ صورة الاستغاثة بالصباح، وهو في الحقيقة استغاثة بأهل ذلك الصباح؛ أي: بالناس في ذلك الوقت، وقد اشتهر هذا اللفظ في الاستغاثة؛ لاعتيادهم الإغارة في ذلك الوقت (ثُمَّ انْدَفَعْتُ) أي: أسرعت[2] في السير

---

(١) في «م»: المال.

(٢) في «م»: سرعت.

نحو العدو، وكان ماشيًا أرميهم بالسهام (يَوْمُ[١] أَفْزَعُ) هكذا في الكتاب؛ أي: يوم هلاك من هو أكثر فزعًا بوصول سهام العدو إليه، والمشهور: «يَوْمُ الرُّضَّعِ» وقد أخرج البخاري[٢] في الجهاد بعين هذا الإسناد بلفظ «الرُّضَّعِ». (فَاسْتَنْقَذْتُهَا[٣]) بالقاف والذال المعجمة؛ أي: استخلصت اللقاح (مِنْهُمْ) أي: من غطفان وفزارة (قَبْلَ أَنْ يِشْرَبُوا) أي الماء أو ألبانها (عِطَاشٌ) بكسر العين (أَعْجَلْتُهُمْ) عن الماء (فَاذْهَبْ) من الإذهاب؛ أي: ابعث جيشًا (مَلَكْتَ) أي: غلبت عليهم حتىٰ كأنك ملكتهم (فَأَسْجِحْ) بهمزة قطع وتقديم الجيم علىٰ الحاء المهملة؛ أي: فارفق، ولا تأخذ بالشدة (يُقَرَّبُوْنَ) علىٰ بناء المفعول: من التقريب؛ أي: يكرمون بالضيافة، وفي «الصحيح»[٤]: (يُقْرَوْنَ) علىٰ بناء المفعول: من القِرىٰ[٥]، ثم جاء الخبر بأن الأمر كان كما أخبر به النبي ﷺ.

(١٥٩١٤) (٤/٤٨)

قوله: (يَا أَبَا مُسْلِمٍ) هذه كنيته (أُصِبْتُهَا)[٦] أي: الساق (يَوْمَ أُصِبْتُهَا) علىٰ بناء المفعول للمتكلم، والضمير المنصوب للضربة، والظرف منصوب **بقوله**: (قَالَ النَّاسُ) (فَنَفَثَ فِيهِ) في موضع الضربة، والنفثة: فوق النفخ ودون التفل بريق خفيف أو لا (حَتَّىٰ السَّاعَةِ) بالجر؛ أي: إلىٰ هذه الساعة.

(١٥٩١٥) (٤/٤٨)

قوله: (يَوْمُ الرُّضَّعِ) بضم راء وتشديد ضاد معجمة، جمع راضع؛ كركَّع جمع راكع، والمعنىٰ: يوم هلاك اللئام الذين رضعوا اللُّؤْمَ من ثدي أمهم،

---

(١) في «م»: يوهم. (٢) «صحيح البخاري» (٣٩٥٨).
(٣) في «الأصل، م»: فاستنقذت. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «صحيح مسلم» (١٨٠٧). (٥) في «م»: القرب.
(٦) في «الأصل، م»: أصابتها. والمثبت من المسند المطبوع.

وقيل: أصله أن لئيمًا نزل به ضيف، فارتضع الشاة من ثديها؛ لئلا يتفطن الضيف بحلبها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٥٩١٦) (٤/ ٤٨)

قوله: (فَيُصَلِّي مَعَ الْأُسْطُوَانَةِ) أي: عند الأسطوانة.

(١٥٩١٨) (٤/ ٤٨-٤٩)

قوله: (وَعَلَيْهَا خَمْسِينَ شَاةً) هكذا في بعض النسخ، وفي بعضها: «خَمْسُونَ شَاةً» كما في مسلم، وهو الصواب (لَا تُرْوِيهَا) من الإرواء بيان لقلة ماء البئر (عَلَىٰ جِبَالِهَا) بالجيم: جمع جبل؛ أي: جبال المدينة[1]، أو بالحاء المهملة؛ أي: حبال البئر، وفي مسلم[2]: «عَلَىٰ جَبَا الرَّكِيَّةِ» بفتح الجيم وتخفيف الباء الموحدة مقصور: هو ما حول البئر، والركي: البئر، والركية لغة فيه (بَسَقَ) بالسين لغة، والمشهور: (بَزَقَ) أو (بَصَقَ) (فَجَاشَتْ) أي: فاضت (فَسَقَيْنَا) الركاب، وأيضًا (فَبَايِعْ) بصيغة الأمر (أَعْزَلاً) والظاهر (أَعْزَل) بلا تنوين، وهو من لا سلاح معه (حَجَفَةً) بالحاء المهملة ثم بالجيم المفتوحتين: الترس (أَوْ دَرَقَةً) بفتحتين: الترس، والشك من الراوي (بَايَعْتُ أَوَّلَ النَّاسِ وَأَوْسَطَهُمْ وَآخِرَهُمْ) هكذا في النسخ، والأقرب أن (آخِرَهُمْ) زيادة من بعض الرواة، وكذلك لم يذكر في «صحيح مسلم» (لَقِيَنِي)[3] هكذا في النسخ، والأقرب ما في «صحيح مسلم»[4]: «أَبْغِنِي» من الإبغاء، بالموحدة والغين المعجمة؛ أي: أعطني (رَاسَلُونَا)[5] من المراسلة (تَبِيعًا) تابعًا

(١) في «الأصل»: الحديبية. والمثبت من «م».
(٢) «صحيح مسلم» (١٨٠٧).
(٣) في «الأصل، م»: ألقيني، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «صحيح مسلم» (١٨٠٧).
(٥) في «م»: أرسلونا.

(أَحُسُّ) بضم حاء وتشديد سين؛ أي: أحك ظهره (مُهَاجِرًا) حال من فاعل (تَرَكْتُ). (فَكَسَحْتُ) أي: كنست ما تحتها من الشوك (قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ) قال النووي[(١)]: هو بضم الزاي وفتح النون. ولم يزد علىٰ ذلك، وتبعه السيوطي، وفي الصحابة بهذا النسب ثلاثة: سارية، وأنس، وأَسِيد بفتح فكسر، ويظهر من تراجمهم أنه تأخر إسلامهم عن الحديبية؛ فاللَّه تعالىٰ أعلم من المراد بهذا. (فَاخْتَرَطْتُ) أي: سللت (ضِغْثًا) بكسر ضاد معجمة، وسكون غين معجمة آخره مثلثة: هو الحزمة (مِكْرَزٍ) هو بميم مكسورة ثم كاف ثم راء مكسورة ثم زاي (بَدْءُ الْفُجُورِ) أي: ابتداؤه (أُنَدِّيهِ) المشهور: أنه بهمزة مضمومة ونون مفتوحة، ثم دال مكسورة مشددة، وهو أن يؤتىٰ بالماشية إلىٰ الماء تارة وإلىٰ المرعىٰ أخرىٰ، وقيل: (أُبْدِيَهُ) بالباء الموحدة موضع النون، بمعنىٰ: أخرجه إلىٰ البادية (عَلَىٰ ظَهْرِهِ) أي: مع ظهره (فَانْتَسَفَهُ) هكذا في «المسند» من نسف البناء وغيره وانتسفه: إذا قلعه؛ أي: أخذه كله، وفي مسلم[(٢)]: «فَاسْتَاقَهُ».

(١٦٥١٩) (٤/ ٤٩)

قوله: (فَجَاءَ عَيْنٌ) أي: جاسوس (يَتَصَبَّحُونَ) أي: يأكلون وقت الصبح (لِيُنْذِرَ) من الإنذار؛ أي: ليخبرهم بما رأىٰ؛ ليستعدوا علىٰ وفقه (فَغَنَّمَنِي) من التغنيم؛ أي: أعطاني.

(١٦٥٢٠) (٤/ ٤٩)

قوله: (فِي الصَّيْدِ) أي: في الاصطياد (فِي قَمِيصِي) أي: وحده (زُرَّهُ)[(٣)] أي: لئلا تنكشف العورة لك.

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٧٦).
(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٧٦).
(٣) في «م»: ذره.

(١٦٥٢١) (٤/ ٤٩)

قوله: (وَالْعَشَاءُ) بالفتح؛ أي: طعام آخر النهار (بالعَشَاءِ) لئلا يصلي ويكون القلب في الطعام؛ فإنه إن يأكل ويكون القلب في الصلاة خير من أن يصلي ويكون القلب في الطعام.

(١٦٥٢٣) (٤/ ٤٩-٥٠)

قوله: (هَوَازِنَ) اسم قبيلة، والمراد: غزوة حنين (نَتَضَحَّىٰ): نتغدَّىٰ، يقال: تضحَّىٰ فلان؛ أي: أكل وقت الضحىٰ (وَعَامَّتُنَا) أي: غالبنا (مُشَاةٌ) بضم الميم: جمع ماشٍ (ضَعْفَةٌ) بفتح فسكون؛ أي: ضعف، أو بفتحتين: جمع ضعيف (طَلَقًا) بفتحتين: هو سير يقيد به البعير (مِنْ حَقَبِهِ) أي: حقب الجمل، وهو بفتحتين: حبل يشد به الرحل إلىٰ بطن البعير (وَرِقَّةَ ظَهْرِهِمْ) بكسر الراء وتشديد القاف، والظهر: المركوب؛ أي: قلة المركوب (بِخِطَامِ الْجَمَلِ) بكسر الخاء المعجمة (فَنَدَرَ) بنون ثم دال وراء مهملتين؛ أي: طار رأسه عن بدنه، أو سقط الرحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٢٤) (٤/ ٥٠)

قوله: (لَا يَقُولُ) نفي لا نهي؛ ولذلك ثبت الواو (بَاطِلاً) بالنصب علىٰ المفعولية، وإفراد مفعول القول؛ لأن المراد به: الوضع، أو لأن المراد بالباطل: تمام الكلام المكذوب؛ فهو مفرد لفظًا جملة معنىٰ.

(١٦٥٢٨) (٤/ ٥٠)

قوله: (وَهُمْ يَتَنَاضَلُونَ) من تناضل القوم: إذا رموا للسبق (فَأَمْسَكُوا) أي: الفريق الآخر تأدبًا من السبق علىٰ قوم معهم رسول اللَّه ﷺ وفيه أن مراعاة الأدب خير من امتثال الأمر.

(١٦٥٣١) (٤/ ٥١)

قوله: (عَلَىٰ الرَّجُلِ)[١] أي: ردوه علي، ولما كان المقصود من ذاك هو القتل قال: (اقْتُلُوا)[٢] بيانًا لذلك (فَنَفَّلَهُ) من التنفيل؛ أي: أعطاه.

(١٦٥٣٢) (٤/ ٥١)

قوله: (سَاعَةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ) بالإضافة (إِذَا غَابَ حَاجِبُهَا) بيان لغروب الشمس؛ أي: أنها تغرب إذا غاب حاجبها؛ أي: طرفها الأخير.

(١٦٥٣٤) (٤/ ٥١)

قوله: (يَعْنِي: مُتْعَةَ النِّسَاءِ) قد جاء أنها نسخت بعد ذلك، وعليه الأئمة الأربعة.

(١٦٥٣٧) (٤/ ٥١)

قوله: (عَلَيْهَا قِشْعٌ) بكسر القاف وفتحها، وسكون الشين المعجمة؛ أي: جلد يابس، والحديث قد تقدم مشروحًا.

(١٦٥٣٨) (٤/ ٥٢)

قوله: (بَطَلٌ مُغَامِرٌ) بالغين المعجمة؛ أي: يركب غمرات الحرب وشدائدها، ويلقي نفسه فيها (وَذَهَبَ يَسْفُلُ) كينصر؛ أي: ذهب عامر يضربه من أسفل (نَفْسُهُ) أي[٣]: موته (فَقَدِمَ) من التقديم؛ أي: قدم إلىٰ الآخرة، وما أخر إلىٰ الدنيا، **وقوله**: (فَاسْتُشْهِدَ) بيان للتقديم (يَخْطِرُ) بكسر الطاء: يرفعه مرة ويضعه أخرىٰ (حَيْدَرَهْ) اسم للأسد، وجاء أن أم علي سمت عليًّا: أسدًا، وكان أبو طالب غائبًا، فلما قدم سماه: عليًّا ورأىٰ مرحب في المنام أن

---

(١) في «م»: الرحل.
(٢) في «م»: اقبلوا.
(٣) في «م»: إلىٰ.

أسدًا يقتله، فذَكَّره عليٌّ بذلك ليخيفه (كَيْلَ السَّنْدَرَهْ) يريد أقتل الأعداء قتلاً واسعًا ذريعًا، قالوا: السندرة: مكيال واسع.

(١٦٥٣٩) (٤/ ٥٢-٥٣-٥٤)

قوله: (أَنْ أُبَدِّيَهُ) بالموحدة، وتشديد الدال؛ أي: أخرجه إلىٰ البادية، وقد سبق (غَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) وفي نسخة: «أَغَارَ» وهو المشهور، و«غَارَ» لغةً فيه، كما يفهم من «المجمع» (عَلَىٰ سَرْحِهِ) بفتح فسكون؛ أي: ماشيته (فَلَا يُقْبِلُ) من الإقبال (حَتَّىٰ انْتَظَمْتُ) أي: السهم (كَتِفَهُ) بالنصب، يقال: طعنه فانتظمه؛ أي: اختله (فَرَدَيْتُهُمْ) بتشديد الدال؛ أي: رميتهم (خَلَّفْتُهُ) ضبط بتشديد اللام (حِجَارَةً) أي: علامة علىٰ أنه استنقذه منه[1] (الْبَرْحَ) بفتح فسكون؛ أي: الشدة (بِسَحَرٍ) بفتحتين؛ أي: بآخر الليل (طَلَبًا) بفتحتين: جمع طالب؛ كخدم وتبع جمع خادم وتابع (يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ) أي: يدخلون في خلالها؛ أي: بينها (الْأَخْرَمُ) بفتح فسكون معجمة وراء (فَعَقَرَ الْأَخْرَمُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ) أي: فرسه، كما في مسلم[2] (يُقَالُ لَهُ ذُو قَرَدٍ) هو بفتح القاف، والراء وبالدال المهملة، وهو ماء علىٰ يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان (يَا ثُكْلَ أُمِّ) الثكل بضم فسكون أو بفتحتين: فقدان الولد، و(أُمِّ) بكسر الميم لحذف الياء، وأصله: أمِّي، كما في بعض النسخ (أَكْوَعَ[3] بَكْرَةً) بالإضافة، وفتح (بَكْرَةً) لعدم انصرافه؛ أي: أنت أكوع بكرة؛ أي: أنت الذي كنت بكرة هذا النهار، وبكرة: إذا أريد به المعين يكون غير منصرف (الَّذِي حَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ) هو بحاء مهملة ولام مشددة غير مهموز؛ أي: طردتهم عنه (بالعشوة) بفتح فسكون: هو ما بين أول الليل إلىٰ ربعه، يقال: أخذت عليهم

---

(١) في «م»: منهم.

(٢) «صحيح مسلم» (١٨٠٧).

(٣) في «م»: ألوع.

بالعشوة أي: بالسواد من الليل (هِرَابًا) بضم فتشديد راء: جمع هارب؛ كالحكام: جمع حاكم (أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا) أي: كيف تطلق في الكلام من غير استثناء الكريم[١]، والشريف (فَلأُسَابِقُ الرَّجُلَ) الفاء زائدة؛ أي: جئني لأسابق (اذْهَبْ) أمر من الذهاب (إِلَيْكَ) أي: متوجهًا إلىٰ جهتك (فَطَفَرَ)[٢] وثبت للنزول (رَبَطْتُ) أي: حبست (عليها) أي: عن المسابقة (شَرَفًا) هو ما ارتفع من الأرض؛ [أي: قدرًا من الأرض][٣]؛ (اسْتَبْقَيْتُ نَفْسِي) بفتح الفاء؛ أي: لئلا يقطعني البهر[٤] (فَأَصُكَّ) أي: أضرب.

(١٦٥٤٤) (٤/ ٥٤)

قوله: (أَبْغِنِي) من الإبغاء؛ أي: أعطني (وَمَجَانَّهُ) بتشديد النون: جمع مجن، وهو الترس، وكأنه جمع أطلق علىٰ ما فوق الواحد؛ وذلك لأنه أعطاه ترسًا أولاً، فأعطاه لعامر فأعطاه ثانيًا أيضًا، فعبر عنهما بالمجان، والله تعالىٰ أعلم.

عجوز من بني نمير

(١٦٥٥٥) (٤/ ٥٥)

قوله: (أَنَّهَا رَمَقَتْ) من رمق كنصر؛ أي: لاحظت ونظرت إليه.

عجوز من الأنصار

(١٦٥٥٦) (٤/ ٥٥)

قوله: (قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ أَدْرَكْتُ الْأَنْصَارِيَّ) قال: أدركت عجوزًا[٥] لنا

---

(١) في «م»: الكرام.
(٢) في «م»: فظفر.
(٣) تكررت «بالأصل».
(٤) في «الأصل»: البهي. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: عجوز.

هكذا في النسخ، والظاهر أن (أَدْرَكْتُ) في **قوله**: (أَدْرَكْتُ الأَنْصَارِيَّ) زيادة من الكاتب وأصل اللفظ: «ثَنَا مُصْعَبُ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا» ويحتمل أن يكون بتقدير: قال: أدركت الأنصاري قال: أدركت عجوزًا لنا، فهو يروي عن أنصاري آخر يروي عن عجوز، ويؤيد الأول: ما في «الفهرست» أن مصعب بن نوح يروي عن عجوز أنصارية، ومثله في «التعجيل»[1]: قال مصعب بن نوح الأنصاري: (قَالَ: أَدْرَكْتُ عَجُوزًا لَنَا) قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت: لكنه ذكره في الطبقة الثالثة فقال: يروي المقاطيع. فكأنه عنده لم يسمع من الصحابية المذكورة. انتهىٰ. وأيضًا علىٰ المعنىٰ الثاني ينبغي أن يقول: أدركت أنصاريًا، بالتنكير، إلا أن يقال: كان معينًا بينه وبين عمرو بن فروخ؛ فلذلك عرف. (أَنْ لَا تَنُحْنَ) نهي بصيغة جمع الإناث: من النوح (أَسْعَدُونِي) أي: وافقوني وأعانوني في النوح فلا بد لي من إسقاط حقهم، فأخرت البيعة علىٰ ترك النوح عن[2] ذلك.

السائب بن خلاد أبو سهلة

هو أنصاري خزرجي قال أبو عبيد: شهد بدرًا، وولي اليمن لمعاوية، مات سنة إحدىٰ وسبعين؛ فيما قال الواقدي.

(١٦٥٥٧/ ١) (٤/ ٥٥)

قوله: (مُرْ أَصْحَابَكَ) أي: وجوبًا؛ فإن تبليغ الشرائع واجب عليه ﷺ (فَلْيَرْفَعُوا) أمر ندب عند الجمهور، وأمر وجوب عند الظاهرية، وفي هذا الرفع إظهار لشعائر الإحرام، وتعليم للجاهل ما يستحب له في ذلك المقام (بِالإِهْلَالِ) أريد به: التلبية علىٰ التجريد، وأصله: رفع الصوت بالتلبية.

---

(١) «التعجيل» (١/ ٤٠٤).

(٢) في «م»: من.

(٢/١٦٥٥٧) (٤/ ٥٥)

قوله: (مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ظُلْمًا) إطلاق من يشمل ما إذا كان المخيف من أهل المدينة أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٥٨) (٤/ ٥٥)

قوله: (أَوْ الْعَافِيَةُ) أي: كل طالب للرزق؛ فهو تعميم بعد التخصيص.

(١٦٥٦٠) (٤/ ٥٦)

قوله: (حَتَّىٰ الشَّوْكَةُ) بالرفع بالعطف علىٰ فاعل (تُصِيبُ) أو علىٰ شيء لزيادة (مِنْ) أو بالجر علىٰ أن (حَتَّىٰ) جارة كأنه قيل[1] هذا الحكم يشمل جزئيات الشيء إلىٰ الشوكة.

(١٦٥٦١) (٤/ ٥٦)

قوله: (لَا يُصَلِّ لَكُمْ[2]) فيه أن الأقرأ يقدم إذا كان يراعي آداب الشرع، وإلا فمن لا يراعي ذلك لا يستحق التقدم.

(١٦٥٦٧) (٤/ ٥٦)

قوله: (فَقَالَ أَنْ آمُرَ) (أَنْ) مصدرية، والقول بمعنىٰ الأمر؛ أي: أمر بأن آمر أصحابي.

خُفَاف بن إِيماء بن رحضة

أما خفاف فبضم أوله وتخفيف الفاءين، وأما إيماء فبكسر الهمزة وسكون التحتانية والمد، أمَّا رحضة فبفتح الراء والمهملة، ثم المعجمة كان إمام بني غفار وخطيبهم، شهد الحديبية، جاء أنه مات في زمن عمر.

---

(١) في «الأصل»: قد. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: إليكم.

(١٦٥٧٠) (٤/ ٥٧)

قوله: (لَعَنَ اللَّهُ لِحْيَانًا) هكذا بالتنوين بتأويل الحي، والمجانسة (رِعْلاً).

(١٦٥٧١) (٤/ ٥٧)

قوله: (فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكَفَرَةِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جعلت فيما بين الناس حيث يلعنونهم (لِذَلِكَ) أي: للعنه ﷺ إياهم.

(١٦٥٧٢) (٤/ ٥٧)

قوله: (عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ) بالرفع فاعل (حَدَّثَنِي عَنْ افْتِرَاشِ . . .) إلخ، في كلام ابن إسحاق.

الوليد بن الوليد

قرشي مخزومي أخو خالد بن الوليد وحضر بدرًا مع المشركين فأسر، فافتكه أخواه[١]: خالد وهشام، فلما افتدي أسلم، فعاتبوه علىٰ ذلك، فقال: كرهت أن يظنوا بي أني جزعت من الأسر. فلما أسلم حبسه إخوانه[٢]، فكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، ثم جاء «أنه جاء هاربًا[٣] منهم إلىٰ النبي ﷺ بشدة، فقال: يا رسول اللَّه، أنا ميت؛ فكفني في فضلة ثوبك، واجعله مما يلي جسدي[٤]. ومات فكفنه النبي ﷺ في قميصه»[٥] والحديث الذي أخرجه[٦] له أحمد منقطع؛ لأن محمد بن يحيىٰ لم يدركه، وقد جاء هذا الحديث في أبي داود عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أخوه.
(٢) في «الأصل»: أخواله. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: ها بريئًا. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: جلدك. والمثبت من «م».
(٥) «الإصابة» (٦/ ٦١٩).
(٦) في «م»: أخرج.

(١٦٥٧٣) (٤/ ٥٧)

قوله: (وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ) أي: نزغاته ووساوسه، والهمز: النخس والغمز، وكل شيء دفعته؛ فقد همزته، **وقوله**: (وَبِالْحَرَىٰ) بفتحتين، وقصر الألف بمعنىٰ: اللياقة، **وقوله**: (لَا يَقْرَبَكَ) بتأويل المصدر مبتدأ؛ أي: عدم قربه منك ملتبس باللياقة، وهو من قربه كسمع.

ربيعة بن كعب الأسلمي

قال الواقدي: كان من أصحاب الصفة، ولم يزل مع النبي ﷺ إلىٰ أن قبض، فخرج من المدينة فنزل في بلاد أسلم علىٰ بريد[١] من المدينة، وبقي إلىٰ أيام الحرة، ومات بالحرة سنة ثلاث وستين في ذي الحجة.

(١٦٥٧٤) (٤/ ٥٧)

قوله: (الْهَوِيَّ) بفتح فكسر فتشديد ياء، وزنه: فعيل، وهو الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل.

(١٦٥٧٦) (٤/ ٥٧-٥٨)

قوله: (أُعْطِيهِ وَضُوءَهُ) بفتح الواو: الماء الذي يُتوضأ به.

(١٦٥٧٧) (٤/ ٥٨-٥٩)

قوله: (أَلَا تَزَوَّجُ) أصله: تتزوج بالتاءين، حذفت إحداهما[٢] (أَنْ يَشْغَلَنِي) بفتح حرف المضارعة والغين، وأشغلني لغة رديئة يريد أن مقصوده: المداومة علىٰ خدمته ﷺ وأمر المرأة يكون شاغلاً عن ذلك (الثَّانِيَةَ) أي: المرة[٣] الثانية (ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ نَفْسِي) أي: بالمشورة (تَرَاخَىٰ) أي: تأخر في

(١) في «الأصل»: مربد. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: إحديهما. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: المرأة.

الحضور عنده ﷺ بأن مضت أيام وما حضروا فيها، و[١] المراد: البعد مكانًا؛ أي كانت منازلهم بعيدة، أو أنهم تأخروا عن الطاعة في أمر، واللَّه تعالىٰ أعلم. (الْبَيِّنَةَ) علىٰ المهر (اجْمَعُوا) الخطاب له ولقبيلته (وَزْنَ نَوَاةٍ) ظاهره أنه كان لهم وزن معلوم بهذا الاسم (بِمَا آتَيْتُهُمْ) بالمد؛ أي: بما أعطيتهم (وَقَالُوا: كَثِيرًا طَيِّبًا) بالنصب؛ أي: أعطيت كثيرًا طيبًا (إِنْ أَصْبَحَ) بكسر همزة (إِنْ) علىٰ أنها نافية (فَسَنَكْفِيكُمُوهُ)[٢] أي: نحن نقوم بأمره؛ أي: نحن نخبز وأنتم اطبخوا؛ ليتم الأمر بسهولة (فَاخْتَلَفْنَا) أي: أنا وأبو بكر (فِي عَذْقِ نَخْلَةٍ) بفتح العين، هي النخلة، والإضافة للبيان (كَرِهَهَا)[٣] أي: قالها حالة الغضب، ثم ندم عليها (ذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ) أي: ذو رئاستهم (إِيَّاكُمْ) أي: وإن تنصروني (لَا يَلْتَفِتُ . . .) إلخ، النفي متوجه إلىٰ المجموع؛ أي: لا يتحقق هذا المجموع، وهو أن يلتفت إليكم (فَيَرَاكُمْ . . .) إلخ، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد والطبراني، وفيه: مبارك بن فضالة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(١٦٥٧٨) (٤/ ٥٩)

قوله: (أَنْظِرْنِي) من الإنظار؛ أي: أمهلني، وهذا الحديث قد مضىٰ في أواخر مسند المكيين، لكن في مسلم[٥]، وأبي داود[٦] أنه قال: «أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ» وهذا أقرب لظهور أن الشفاعة عامة حتىٰ لأهل الكبائر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) في «م»: فسنكفيكموهم.
(٣) في «الأصل»: ككرهها. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٤) «مجمع الزوائد» (٤/ ٤٧٠).
(٥) «صحيح مسلم» (٤٨٩).
(٦) «سنن أبي داود» (١٣٢٠).

أبو عياش الزرقي

بالشين المعجمة، الزرقي الأنصاري، قيل: اسمه: زيد بن الصامت، وقيل غير ذلك، قال ابن سعد: شهد أحدًا وما بعدها، ويقال: إنه عاش إلىٰ خلافة معاوية. قال الحافظ في «الإصابة»[1] ما حاصله أنه الراوي لحديث صلاة الخوف، وأما الراوي لحديث: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فقيل: هو، وعلىٰ ذلك جرىٰ أبو أحمد الحاكم، وكذا وقع في «الكنىٰ» لأبي بشير الدولابي، وقال: والذي يظهر أنه غيره. قلت: ومقتضىٰ صنيع الإمام أنه هو أيضًا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٨٠) (٤/ ٦٠)

قوله: (بِعُسْفَانَ) بضم عين مهملة، وسكون سين مهملة: قرية بين مكة والمدينة (غِرَّتَهُمْ) بكسر غين معجمة وتشديد راء؛ أي: غفلتهم؛ أي: لو وقعنا عليهم في حال غفلتهم؛ لكان أحسن، فجواب (لَوْ) محذوف أو كلمة (لَوْ) للتمني.

(١٦٥٨١) (٤/ ٦٠)

(هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ) أي: فلا يتركونها بنصيبهم[2] حينئذ، والحديث يدل علىٰ أن العصر هي الوسطىٰ، وأن المؤمنين كانوا كثير الاهتمام بها، حتىٰ ظهر ذلك للمشركين من حالهم.

(١٦٥٨٣) (٤/ ٦٠)

قوله: (كَعَدْلِ رَقَبَةٍ) بفتح العين بمعنىٰ: المثل، وأما بكسر العين فبمعنىٰ: الزنة، ثم الظاهر أن الكاف زائدة، والعدل: اسم (كَانَ). (وَإِذَا أَمْسَىٰ مِثْلُ ذَلِكَ) أي: إذا أمسىٰ وقال؛ فله مثل ذلك، فنفىٰ اللفظ اختصار.

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٢٩٥).

(٢) في «الأصل»: فنصيبهم. والمثبت من «م».

عمرو بن القاري

هو[١] عمرو بن عبد اللَّه القاري، وقيل: عمرو بن عبد - بلا إضافة - من القارة، في «التعجيل»[٢]: وقد ترجمه ابن أبي حاتم، وقال: إن النبي ﷺ استعمل عمرو بن عبد علىٰ غنائم حنين.

(١٦٥٨٤) (٤/ ٦٠)

قوله: (قَدِمَ) أي: مكة (فَخَلَّفَ) من التخليف (مَغْلُوبٌ) أي: غلبه[٣] المرض، وليس المراد أنه مغلوبًا[٤] علىٰ عقله، إلا أن يقال: يمكن أن يكون مغلوبًا علىٰ عقله أولاً، ثم حصل له الإفاقة بعد دخوله ﷺ (أُورَثُ) علىٰ بناء المفعول (كَلاَلَةً) بالنصب؛ أي: حال كوني[٥] كلالة، ليس لي عصبة من الأولاد، وقد كان له ابنة[٦] وعصبات (أَمُوتُ[٧] بِالدَّارِ . . .) إلخ؛ أي: وهو يشبه الرجوع فيما تركه للَّه (يَرْفَعَكَ اللَّهُ) أي: من هذا المرض (فَيَنْكَأَ) كيمنع بهمزة؛ أي: قتل وجرح بوجودك ناسًا من الكفرة، والمشهور في هذا المعنىٰ: نكىٰ ينكي نِكاية؛ كرمىٰ.

رجال غالبهم غير معلومين

(١٦٥٨٥) (٤/ ٦١)

قوله: (أَمَرَ بِرَجْمِ رَجُلٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ) المشهور: أن الوقعة كانت بالمدينة؛ فلعل هذا واقعة أخرىٰ غير المشهورة، وفي «المجمع»[٨]: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

---

(١) في «م»: وقيل.

(٢) «التعجيل» (١/ ٣١٣).

(٣) في «م»: عليه.

(٤) في «م»: مغلوب.

(٥) في «م»: كونه.

(٦) في «م»: بنت.

(٧) في «م»: أموات.

(٨) «مجمع الزوائد» (٦/ ٤١٠).

(١٦٥٨٦) (٤/ ٦١)

قوله: (فَنَّجُ) بفاء ونون وجيم؛ كبقم، تابعي، وقيل: بفاء ومثناة فوقية مشددة وحاء مهملة (أَصْرِفُ) ضبط من التصريف، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد، وفيه: (فَنَّجُ) ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات، وفي «التعجيل»[٢] نقلاً عن الحسيني: وهو حديث منكر، رواه عبد اللّٰه بن وهب ابن منبه، عن أبيه، عن فنج، وهو مجهول، ثم رده الحافظ فقال: قلت: ذكره ابن حبان في «الثقات»[٣] في التابعين، فقال: ثقة شيخ، يروي عن يعلىٰ بن أمية، وكذا قال ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا.

(١٦٥٨٧) (٤/ ٦١)

قوله: (إِذَا جَاءَ مَكَانًا) قيل في «الإصابة»: إذا حاذىٰ مكانًا عند دار يعلىٰ ابن أمية استقبل البيت ودعا (نَسَبَهُ) أي: نسب يعلىٰ.

(١٦٥٨٨) (٤/ ٦١)

قوله: (وَنَزَّلَهُمْ) من التنزيل (فَفُتِّحَتْ) علىٰ بناء المفعول، وفيه معجزة له ﷺ (وَقَوْلَهُ) بالنصب؛ أي[٤]: بلغ قوله.

عبد الرحمن بن معاذ

و[٥]هو ابن عم طلحة بن عبيد اللّٰه الذي هو من العشرة، له صحبة وعُد من مسلمة الفتح

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ[٦]

واختُلف في حديثه؛ فمنهم من قال عنه، عن رجل كما سبق، ومنهم من أسقط الرجل.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٤/ ١١٧).
(٢) «التعجيل» (١/ ٣٣٥).
(٣) «الثقات» (٥/ ٣٠٠).
(٤) في «م»: إذا.
(٥) من «م».
(٦) هذا العنوان من «المسند المطبوع».

(١٦٥٩٠) (٤/ ٦١)

قوله : (سَيَكُونُ قَوْمٌ) أي: من الكفرة (عَهْدٌ) ذمة (لَمْ يَرَحْ) من راح يراح، أو يريح، أو أراح يريح، وبالأوجه الثلاثة روي الحديث؛ أي: لم يشم ريحها؛ أي: لم يدخلها أول مرة، أو هو تغليظ. قلت: ويحتمل أن المراد: أنه لا يشم ريح الجنة، وإن دخلها فعقابه هو أن تختل شامته، والله تعالىٰ أعلم.

حديث عبد الحميد بن صيفي عن أبيه، عن جده[1]

(١٦٥٩١) (٤/ ٦١-٦٢)

قوله : (إِنَّمَا آكُلُ مِنْ النَّاحِيَةِ) أي: من جانب الفم (الْأُخْرَىٰ) أي[2]: غير الناحية التي فيها الرمد.

(١٦٥٩٢) (٤/ ٦٢)

قوله : (يُعْطَوْنَ) علىٰ بناء المفعول (أَوَّلِهِمْ) أي: أول الأمة، وهم الصحابة (فَيُنْكِرُونَ) كأنه بمنزلة العلة؛ أي: لأنهم ينكرون المنكر، فصاروا كالأولين حيث أن هؤلاء جاهدوا علىٰ المعاصي، والأولون جاهدوا علىٰ الكفر، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٩٣) (٤/ ٦٢)

قوله : (أَكِلُهُمْ) من وكل بالتخفيف؛ أي: أَكِل أمرَهم إلىٰ ما وضع الله في قلوبهم من الخير والإيمان؛ فإن ذلك يصبرهم.

(١٦٥٩٤) (٤/ ٦٢)

قوله : (لَا تَصْلُحُ الصَّدَقَةُ) أي: سؤالها (لِذِي مِرَّةٍ) بكسر ميم وتشديد راء: لذي قوة (سَوِيٍّ) صفة لذي مرة؛ أي: صحيح الأعضاء.

---

(١) هذا العنوان من «المسند المطبوع». (٢) في «م»: أن.

(١٦٥٩٥) (٤/ ٦٢)

قوله: (إِذَا قُرِّبَ) علىٰ بناء المفعول: من التقريب، أو علىٰ بناء الفاعل، والضمير للخادم. **قوله**: (وَأَقْنَيْتَ) أي: أعطيت أصل[1] المال (وَأَهْدَيْتَ) أي: أعطيت ما هو كالهدية.

(١٦٥٩٦) (٤/ ٦٢)

قوله: (أَنَّهُ يُحَدِّثُ) علىٰ بناء المفعول (مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ) بأن ألبسه الثوب، وكان عاريًا، أو بأن ترك التعرض لشأنه الذي لا يليق به الكشف (فَرَحَلَ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ الذي سمع أنه يحدث به لم يعرف أنه رحل إليه من أي محل، والأقرب: أنه من المدينة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٥٩٧) (٤/ ٦٢)

قوله: (مَا كَانَ الْجِهَادُ) أي: ما دام الكفر موجودًا؛ فالجهاد لا بد منه، وكذا الهجرة من بلاده إلىٰ بلاد الإسلام، وما جاء من أن الهجرة قد انقطعت؛ فذاك من مكة؛ أي: إلىٰ المدينة.

(١٦٥٩٩) (٤/ ٦٣)

قوله: (وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي) لعل المراد: الآخرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦٠٠) (٤/ ٦٣)

قوله: (أَمْسِكْ) أي: احبس نفسك عن الخروج معهم (فَاتَّقِهَا) أمر من الاتقاء؛ أي: فاتق هذه الحالة.

(١٦٦٠١) (٤/ ٦٣)

قوله: (يَسْكُبُ . . .) إلخ، فلا يقال لمثله أنه مكروه.

---

(١) في «م»: فضل.

(١٦٦٠٤) (٤/ ٦٣)

قوله: (كَأَنَّ ثَلاَثَةً مِنْ أَصْحَابِي وُزِنُوا) علىٰ بناء المفعول، ولعل تخصيص الثلاثة؛ لأن عليًّا - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ما تقرر له الأمر كما تقرر للثلاثة، و**قوله:** (فَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ) علىٰ بناء المفعول، و**قوله:** (فَوَزَنَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: رجح في الوزن (فَنَقَصَ) بفتحات؛ أي: في الوزن، لكن لا نقصانًا يخل في الصلاح، وإليه أشار **بقوله:** (وَهُوَ صَالِحٌ).

(١٦٦٠٥) (٤/ ٦٤)

قوله: (فَقَدْ بَرِئَ) بفتح الراء علىٰ لغة الحجاز، وكسرها علىٰ لغة تميم.

(١٦٦٠٧) (٤/ ٦٤)

قوله: (ابنَة كَرْدَمَةَ) بفتح فسكون، ثم فتح، ويقال له: كردم؛ كجعفر، وقد سبق تحقيق حديثه في أول مسند المكيين. **قوله:** (مَشْيًا) بالنصب؛ أي: هي نذرت الحج مشيًا؛ أفأحج عنها مشيًا؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦٠٨) (٤/ ٦٤)

قوله: (شَوَّالٌ) قيل: هكذا في نسختين، والصواب (بِتَبُوكَ) كما في أبي داود[1]. قلت: وإن صح؛ فلعله لقيه في شهر شوال في تبوك (أَثَرَهُ) أي: مشيه (فَأُقْعِدَ) علىٰ بناء المفعول، وفيه جواز الدعاء علىٰ من قطع الخير علىٰ إنسان؛ لأنه للَّه تعالىٰ لا للنفس، وظاهر الحديث يوافق قول: من قال «أَنَّ الْحِمَارَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦٠٩) (٤/ ٦٤)

قوله: (قَالَ: رَجَعْتُ) أي: قمت من عنده أولاً ثم رجعت إليه (عَطِبَ)

---

(١) «سنن أبي داود» (٧٠٥).

بكسر الطاء؛ أي: هلك؛ أي: قارب الهلاك (نَعْلَهَا) أي: قلادتها (مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ) بضم راء أو كسرها فسكون فاء؛ أي: من أهل جماعتك المرافقين[(١)] معك في السفر.

(١٦٦١٠) (٤/ ٦٤)

قوله (حَتَّىٰ مَا يَكُونَ) يحتمل أن تكون (مَا) نافية، و(يَكُونَ) بالنصب؛ أي: حتىٰ[(٢)] ما يبقىٰ قدر الذراع؛ بل أقل، و(إن) تكون موصولة؛ أي: حتىٰ القدر الذي يكون بينهما قدر ذراع، و(قَيدُ ذِرَاعٍ) علىٰ الأول يكون مرفوعًا، وعلىٰ الثاني يكون منصوبًا (أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ) الظاهر أن المراد: بُعد صنعاء عن المدينة؛ إذ الظاهر أن المدينة هي محل الكلام.

(١٦٦١١) (٤/ ٦٤)

قوله: (لَا تَحْقِرَنَّ) من حقر؛ كضرب (وَلَوْ كُرَاعِ شَاةٍ) بالنصب؛ أي: لا تحقرن شيئًا، ولو كان ذاك الشيء كراع شاة (مُحْرَقٌ) بالنصب: صفة (كُرَاعِ شَاةٍ).

(١٦٦١٢) (٤/ ٦٤)

قوله: (إِنَّمَا الطَّوَافُ صَلَاةٌ) أي: كالصلاة في الطهارة والتعلق بالبيت (فَأَقِلُّوا الْكَلَامَ) فإن الصلاة ليست محلاً للكلام، فينبغي تركه فيما هو مثلها أيضًا.

(١٦٦١٣) (٤/ ٦٥)

قوله: (أُمَّكَ) بالنصب؛ أي: أعط أمك (ثُمَّ أَدْنَاكَ) أي: الأقرب إليك (الَّذِينَ أَصَابُوا فُلَانًا) أي: قتل بعضهم فلانًا (أَلَا لَا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَىٰ أُخْرَىٰ)

---

(١) في «الأصل»: الموافقين. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: حين.

أي: فلا[١] يقتل كلهم بذلك، وإنما يقتل القاتل منهم فقط؛ إن ظهر وثبت أن قتله كان موجبًا للقصاص.

(١٦٦١٤) (٤/ ٦٥)

قوله: (أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ) أي: في حقوق اللَّه تعالىٰ؛ فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء؛ فإن ذلك[٢] في حقوق العباد (كُتِبَتْ) أي: قررت بالجزاء عليها، أو[٣] يحتمل أن يكون هناك أيضًا كتابة وقت الحساب، ويوافقه ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿سَنَكۡتُبُ مَا قَالُواْ﴾ [آل عمران: ١٨١] (فَتُكْمِلُوا بِهَا) ظاهره أن من فاتته الصلاة المكتوبة، وصلىٰ نافلة يحسب عنه النافلة موضع المكتوبة، وقيل: بل ما نقص من خشوع الفريضة وآدابها يجبر بالنافلة، ورد بأن **قوله:** (وَسَائِرُ الأَعْمَالِ) كذلك لا يناسبه؛ إذ ليس في الزكاة إلا فرض أو فضل؛ فكما يكمل فرض الزكاة بفضلها كذلك في الصلاة، وفضل اللَّه أوسع، وكرمه أعمّ وأتمّ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦١٥) (٤/ ٦٥)

قوله: (مَا أُرَاهُمْ) أي: الأعداء (سَيُبَيِّتُونَكُمْ) من بَيَّتَ بالتشديد: إذا وقع ليلاً (فَشِعَارُكُمْ) أي: علامتكم التي تتميزون أنتم فيما بينكم بها من عدوكم (حم لَا يُنْصَرُونَ) فإنه مع كونه علامة دعاء عليهم أيضًا.

(١٦٦١٦) (٤/ ٦٥)

قوله: (فَإِلَامَ يَدْعُو) أي: إلىٰ أي رب يدعو؟ فلذا عبَّر [بـ(مَا) لملاحظة][٤] معنىٰ الوصف (مَنْ) بدل من اللَّه تعالىٰ، أو صفة له (فَأَضْلَلْتَ)

---

(١) في «م»: ولما.
(٢) في «م»: ذاك.
(٣) في «م»: و.
(٤) في «م»: بالملاحظة.

أي: راحلتك (فَإِنَّهَا) أي: هذه الخصلة التي هي الإسبال، وهذا[١] يقتضي أن الإسبال غالبًا لا يكون إلا من المخيلة حتىٰ جعله مطلقًا منها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦١٨) (٤/ ٦٥)

قوله: (مِنَ الذُّبْحَةِ) هي بذال معجمة وباء موحدة وحاء مهملة، في «القاموس»: كهمزة وعنبة: وجع في الحلق، أو دم يخنق فيقتل، وفي «المجمع»: هي بفتح باء، وقد تسكن: وجع في الحلق من الدم، وقيل: قرحة تظهر فيه، فيفسد معها، وينقطع النفس فتقتل. انتهىٰ، والحاصل أنه داء يقتل؛ أي: يزال بالكي، فيقال له: الذبحة لذلك (حَرَجًا) أي: ضيقًا؛ أي: إن تركت بعض الأدوية يضيق النفس من ذلك إن مات فلا أفعل ذلك.

(١٦٦٢١) (٤/ ٦٦)

قوله: (فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ) قد سبق جميع ما يتعلق بمشكل هذا المتن في آخر مسند ابن عباس.

(١٦٦٢٣) (٤/ ٦٦)

قوله: (مَتَىٰ جُعِلْتَ نَبِيًّا) علىٰ بناء المفعول بالخطاب (وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ) أي: قبل أن يخلق آدم، وقيل: إدخال روحه في جسده، والحديث حمله الغزالي علىٰ التقدير؛ أي: أنه قدر له وقرر له النبوة قبل أن يخلق آدم، ورد بأن جميع الأنبياء كذلك، ومقتضىٰ الخبر أن هناك خصوصية له ﷺ لأجلها أخبر بهذا الخبر، إعلامًا لأمته؛ ليعرفوا قدره عند اللَّه تعالىٰ، فالوجه أنه إشارة إلىٰ تشريف روحه أو حقيقة[٢] بالنبوة والحقائق تقصر عقولنا عن معرفتها، وإنما يعلمها خالقُها، ومن أمده اللَّه تعالىٰ بنور إلهي، ثم إن تلك

(١) في «م»: فهذا.
(٢) في «م»: حقيقته.

الحقائق يؤتي اللَّه تعالىٰ كل حقيقة منها ما شاء، في الوقت الذي شاء، فحقيقة النبي ﷺ قد تكون من قبل خلق آدم آتاها اللَّه تعالىٰ ذلك الوصف بأن تكون خلقها متهيئة لذلك، وأفاضه عليها من ذلك الوقت فصار نبيًّا، وكتب اسمه علىٰ العرش، وأخبر عنها بالرسالة؛ ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته عنده تعالىٰ فحقيقته موجودة من ذلك الوقت، وإن تأخر جسده الشريف والبعث والتبليغ.

(١٦٦٢٥) (٤/ ٦٦)

قوله: (بَجَرَةٌ) بالباء والجيم، جمع باجر، وهو العظيم البطن.

(١٦٦٢٦) (٤/ ٦٧)

قوله: (هَلْ مِنْ لَهْوٍ) فبين إباحة ذلك في الزواج.

حية التميمي

بالمثناة التحتية ابن حابس التميمي، وهو تابعي، يروي عن أبيه.

(١٦٦٢٧) (٤/ ٦٧)

قوله: (لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ) بتخفيف الميم، واحدها[1]: هامة، وهو طائر كانوا يتشاءمون به.

(١٦٦٢٨) (٤/ ٦٧)

قوله: (وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ) كما لا يقبل صلاة المحدث؛ أي: فقلت له: توضأ؛ ليفهم أنه بإسباله الإزار مثل المحدث المحتاج إلىٰ الطهارة، وأن إسبال الإزار مثل الحدث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

ذو الغرة

بضم الغين المعجمة، جهني، ويقال: هلالي روىٰ عبد اللَّه في «زيادات

---

(١) في «م»: واحده.

المسند» حديثه، وفي إسناده تكلم لكن معناه صحيح، جاء في مسلم، ولذلك قال أحمد بالوضوء من لحم الجزور، ورجح بعض المحققين قوله.

ذو اللحية

كلابي، اسمه: سريج بن عامر، وقيل: ضحاك بن سفيان.

(١٦٦٣١) (٤/ ٦٧)

قوله: (فِي أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ) أي: في تحصيل فائدة جديدة ما سبق بها قدر (فَفِيمَ الْعَمَلُ) أي: ففي تحصيل أي فائدة العمل؛ فإن الفائدة حاصلة لا محالة لسبق القدر بها، وإن لم نعمل فما بقي العمل إلا مجرد التعب.

ذو الأصابع

جهني، وقيل: تميمي، وقيل: خزاعي، ذكره الترمذي في الصحابة، وزعم ابن دريد أن اسمه: معاوية.

(١٦٦٣٢) (٤/ ٦٧)

قوله: (أَنْ يَنْشَأَ لَكَ) من نشأ بهمزة في آخره، كمنع و[(١)] كرم؛ أي: يولد لك.

ذو الجوشن

قد سبق حديثه.

(١٦٦٣٣) (٤/ ٦٨)

قوله: (أَنْ أَقِيضَكَ) من قاضٍ يقيض؛ أي: أعوضك (بِغُرَّةٍ) في «القاموس»: الغُرُّ، بالضم؛ أي: بضم العين المهملة، وتشديد الراء: الغلام، وبهاء الجارية، فكأن المراد: ما أعوضه بجارية فضلاً عن الدرع[(٢)] (فَإِنَّا نُهْدِي لَكَ) أي: نبين لك ونكشف عن شبهتك بما ذكرنا لك.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) في «م»: الدروع.

(١٦٦٣٦) (٤/ ٦٨)

قوله: (قَرْنًا) هو قرن الكبش الذي فُدي به إسماعيل عليه الصلاة والسلام.

(١٦٦٣٧) (٤/ ٦٨)

قوله: (وَلَّدَتْ) من التوليد؛ أي: كانت قابلة لأهل الدار.

(١٦٦٣٨) (٤/ ٦٨)

قوله: (مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا) في «القاموس»: كشداد: الكاهن. وفي «المجمع»: العراف هاهنا: المنجم، والذي يدعي علم الغيب، وعدم قبول صلاته عبارة عن عدم الثواب لا عن وجوب القضاء، والكاهن يخبر عن كوائن في المستقبل.

(١٦٦٣٩) (٤/ ٦٩)

قوله: (فَتَحَوَّلَتْ شِمَالِي يَمِينًا) أي: كما كانت يميني مما لم آكل به؛ صار الشمال كذلك.

(١٦٦٤٠) (٤/ ٦٩)

قوله: (خَرَجَ مِنْ الْجِعِرَّانَةِ) قد سبق هذا الحديث، وكذا الذي يليه.

أبو جبيرة

بفتح أوله، ابن الضحاك، لا يعرف اسمه، قيل: له صحبة، وقيل لا صحبة له ومال الحافظ في «الإصابة» إلىٰ الأول بحديث: «نَزَلَتْ فِينَا هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾ [الحجرات: ١١] بناءً علىٰ أن هذا الحديث، رواه أصحاب «السنن» عن أبي جبيرة بلا ذكر العمومة في السند، لكن إذا نظرنا إلىٰ ذكر العمومة كما في «المسند» سقط الاستدلال؛ كما لا يخفىٰ[1].

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٦٣).

(١٦٦٤٢) (٤/ ٦٩)

قوله: (أَوْ لَقَبَيْنِ) الظاهر «لَقَبَانِ» وكأنه عطف بحسب المعنىٰ؛ أي: إلا لقب يلقب أو لقبين من سوء الألقاب (وَلَا تَنَابَزُوا) أي: لا يدع بعضكم بعضًا بسوء الألقاب، والنبز: مختص بالسوء عُرفًا.

(١٦٦٤٤) (٤/ ٦٩)

قوله: (وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ لَهُ قِطْرٌ) في «القاموس»: القطر بالكسر: ضرب من البرود كالقطرية. وفي «المجمع»: الثوب القطري بكسر القاف: ضرب من البرود[1]، فيه حمرة ولها أعلام، فيها بعض الخشونة، وقيل: حلل جياد تحمل من البحرين من قرية تسمىٰ قَطْر؛ أي: بفتح فسكون، وأحسب الثياب القطرية نسب إليها فكسر القاف للنسبة.

(١٦٦٤٥) (٤/ ٦٩)

قوله: (فَثَمَنُهُ أَجْرٌ) أي: الثمن الذي اشترىٰ به أجر، وفي نسخة: (فَعَطِيُّهُ) ولعله «فَعَطِيَّتُهُ» أي: نفقته (يُغَالِقُ) بالغين المعجمة مثل يُراهن لفظًا ومعنىٰ (لِلْبِطْنَةِ) بكسر الباء؛ أي: للولادة (سِدَادًا) ضبط بكسر[2] السين.

(١٦٦٤٨) (٤/ ٧٠)

قوله: (رُدُّوا السَّائِلَ) أي: عن بابكم؛ أي: إذا جاء السائل إلىٰ بابكم فلا تردوه خلوًا؛ بل ردوه بشيء، ولو كان ظِلفًا محترقًا[3]، والمطلوب المبالغة، وإلا فالظِلف المحترق[4] لا ينتفع به عادة.

(١٦٦٥٠) (٤/ ٧٠)

قوله: (فَمَا تَرَكَتْ الْخِضَابَ) بالغيبة؛ أي: قالت جدة ابن ضمرة: فما

---

(١) في «م»: البرد و.

(٢) في «م»: بضم.

(٣) في «م»: محرقًا.

(٤) في «م»: المحرق.

تركت تلك المرأة الصحابية التي دخل عليها رسول اللَّه ﷺ الخضاب حتىٰ ماتت، ولو جعل اللفظ علىٰ التكلم علىٰ أن معنىٰ (حَتَّىٰ لَقِيَتُ اللَّهَ) أي: قاربت الموت، أو علىٰ أنه غاية بمقدر[1]؛ أي: فما تركت ولا أترك حتىٰ ألقىٰ اللَّه إلا أنه عبَّر بالماضي لصحة عزمها علىٰ المداومة فكان[2] تكلفًا (وَإِنْ كَانَتْ) أي: إن الشأن: كانت تختضب.

(١٦٦٥١) (٤/ ٧٠)

قوله: (وَلَا وُضُوءَ) تأويله مشهور عند من لا يقول بظاهره.

أسد بن كرز

بجلي قشيري، له صحبة ورواية، عداده في أهل الشام، روىٰ عنه حفيده: خالد بن عبد اللَّه القسري أمير العراق، وقد أهدىٰ إلىٰ النبي[3] ﷺ قوسًا فقبله منه، وأعطاه قتادة بن النعمان، وهو والد يزيد بن أسد، وله صحبة أيضًا وجاء أنه ﷺ دعا لأسد، ورواية خالد حفيده عنه منقطعة، وهو خالد بن عبد اللَّه بن يزيد بن أسد؛ فأسد جد أبيه، وبهذا ظهر أن المذكور في «المسند» حديثان، حديث لأسد وحديث ليزيد بن أسد مع أنه جعل المسند مسند أسد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٦٥٣) (٤/ ٧٠)

قوله: (أَحِبَّ) صيغة أمر من الإحباب (مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ) من الخير أي: كما تحب لنفسك الخير؛ فأحب لغيرك أيضًا الخير، ولا يلزم منه اتحاد الخير؛ فقد لا يكون[4] ذاك قابلاً للمشاركة، وقد يكون خيرًا لأحدهما دون الآخر.

---

(١) في «م»: لمقدر.

(٢) في «الأصل»: لكان. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: للنبي.

(٤) زاد في «م»: من.

(١٦٦٥٤) (٤/ ٧٠)

قوله: (الْمَرِيضُ)[1] أي: في شأنه (تَحَاتُّ) بتشديد التاء الآخرة؛ أي: تساقط.

(١٦٦٥٥) (٤/ ٧٠)

قوله: (فَأَحِبَّ) أي: فطريق تحصيل الجنة: أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك.

الصعب

بفتح مهملة وسكون أخرىٰ - ابن جثامة - بفتح جيم وتشديد مثلثة، قد تقدم قريبًا.

(١٦٦٥٧) (٤/ ٧١)

قوله: (يُوطِئُونَهَا) ضمير الفاعل للناس، أو للفرسان، وضمير المفعول للخيل (وَأَوْلَاد الْمشْرِكِينَ) بالنصب مفعول ثان؛ أي: يجعلون؛ أي: الناس، أو الفرسان الخيل وطئة[2] لأولاد المشركين.

(١٦٦٥٨) (٤/ ٧١)

قوله: (أَوْ بِوَدَّانَ) بفتح واوٍ وتشديد دال.

(١٦٦٥٩) (٤/ ٧١)

قوله: (حَمَىٰ النَّقِيعَ) بالنون: اسم موضع.

(١٦٦٦٧) (٤/ ٧٢)

قوله: (لَمَّا فُتِحَتْ إِصْطَخْرُ) بكسر فسكون صاد، وفتح طاء مهملة ثم الخاء معجمة آخره راء: من بلاد فارس.

---

(١) في «الأصل، م»: للمريض. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: واطئة.

(١٦٦٧٣) (٤/ ٧٢)

قوله: (وَلَكِنِّي حُرُمٌ) أي: لكني مع من[١] بي حرم، فصح الجمع.

(١٦٦٨١) (٤/ ٧٣)

قوله: (اقْتُلْهُمْ مَعَهُمْ) أي: في البيات، وهي حالة على[٢] عدم التميز[٣]، والنهي محمول على حالة التميز[٤]؛ كما في النهار.

(١٦٦٨٥) (٤/ ٧٣)

قوله: (هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ) هذا غير مشهور رواية، ولا موافق للمقام، إلا أن يقال: الجواب كان بالمنع عن قتلهم، وحينئذ يصير مناقضًا للرواية المشهورة.

عبد الرحمن بن سَنّة

بفتح المهملة وتشديد النون، وحكى فيه ابن السكن المعجمة ثم الموحدة، أسلمي مدني، وحديثه: «**بَدَأَ الإِسْلاَمُ غَرِيبًا**» أخرجه عبد اللَّه بن أحمد في «زياداته»[٥] وفي سنده: إسحاق بن عبد اللَّه بن أبي فروة، وهو واهٍ، قال ابن السكن: لا يعتمد عليه. وقال البخاري: حديثه ليس بالقائم. وقال ابن حبان: في الصحابة له رواية[٦].

(١٦٦٩٠) (٤/ ٧٣-٧٤)

قوله: (بَدَأَ) الرواية بالهمز، والقياس أن يكون بلا همز، بمعنى: ظهر، وتصحيح الرواية بأن يجعل بمعنى: ابتدأ اللازم لا بمعنى شرع المتعدي[٧]، كما هو المشهور (لِلْغُرَبَاءِ) الذين هم أهل الإسلام في الحالين (الَّذِينَ

---

(١) في «م»: ما.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: التمييز.
(٤) في «م»: التمييز.
(٥) في «م»: زيادته.
(٦) «الإصابة في تميز الصحابة» (٤/ ٣١٢).
(٧) في «م»: المتصدر.

يُصْلِحُونَ) من الصلاح (لَينحَازَنَّ)[١] من الحوز بالحاء المهملة والزاي، بمعنىٰ: الجمع وضم الشيء (لَيَأْرِزَنَّ) من أرز يأرز مثلثة الراء المتقدمة علىٰ الزاي، بمعنىٰ: انقبض[٢].

سعد الدليل

قد دل النبيَّ ﷺ في الهجرة من العرج إلىٰ المدينة، وهو أسلمي، ويقال له: العرجي؛ لأنه اجتمع بالنبي ﷺ بالعرج وهو يريد المدينة، فأسلم.

(١٦٦٩١) (٤/ ٧٤)

قوله: (عَلَىٰ طَرِيقِ رَكُوبِهِ) ضبط بفتح الراء وضم الكاف، وسكون الواو: و[٣]هي ثنية معروفة بين مكة والمدينة عند العرج، سلكها النبي ﷺ (الاخْتِصَارَ) أي: أن يسلك طريقًا قريبًا إلىٰ المقصد (إِنَّهُ أَصَابَ) أي: أصابه الخير، قاله تعجبًا من تأخره في الحضور (فَإِذَا الشَّرْبُ[٤]) بفتحتين: حويض حول النخلة يسع ريها.

مسور بن يزيد

بضم أوله وفتح السين وتشديد الواو، كذا ضبطه عبد الغني وغيره، وظاهر كلام البخاري أنه بكسر الميم وسكون السين، وهو أسدي مالكي من بني مالك.

(١٦٦٩٢) (٤/ ٧٤)

قوله: (ذَكَّرْتَنِيهَا) من التذكير.

رسول قيصر

سبق حديثه في المكيين.

(١) في «الأصل»: ليحازن.
(٢) في «م»: القيض.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: شرب.

ابن عبس

سبق في أوائل المكيين.

(١٦٦٩٥) (٤/ ٧٥)

قوله: (فِي غَزْوَةِ رُودِسَ) بضم الراء، وكسر الدال المهملة: جزيرة ببحر الروم (يَا آلَ ذَرِيحٍ) الذريح: أبو حي.

عبد الرحمن بن خباب السلمي

ذكره ابن حبان من الأنصار؛ فإن صح فالسلمي بفتح السين، وهو نزيل البصرة، وجاء في رواياته أنه سمع من النبي ﷺ قيل: إنه ابن خباب بن الأرت، ورد بأن خباب بن الأرت تميمي، وهذا أسلمي، وليس له حديث غير هذا الحديث الذي ذكره الإمام.

أبو الغادية

جهني، اسمه: يسار، بتحتانية ومهملة خفيفة ابن سبع، بفتح مهملة وضم موحدة، سكن الشام ونزل واسط وقد سمع من النبي ﷺ.

(١٦٦٩٨) (٤/ ٧٦)

قوله: (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي[١] كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ) وكان محبًّا لعثمان، ولأجله قتل عمارًا؛ فإنه سمع منه يقع في عثمان بالمدينة، فتوعده بالقتل وقال له: «لئن أمكنني اللّه منك لأفعلن» وكان إذا استأذن علىٰ معاوية وغيره يقول: قاتل عمار بالباب! يتحج[٢] بذلك، وانظر إلىٰ العجب؛ روىٰ عن النبي ﷺ النهي عن القتل ثم يقتل مثل عمار، وجاء أنه أخبر بذلك عَمرًا، فقال له عُمر: سمعت النبي ﷺ يقول: «**قَاتِلُ عَمَّارٍ وَسَالِبَهُ فِي النَّارِ**» فقيل

---

(١) في «م»: بعد.

(٢) في «م»: يتبجح.

لعمرو: فكيف تقاتله؟! فقال: إنما قال: «**قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ**» واللَّه تعالىٰ أعلم[١]. **قوله**: (بِوَاسِطَةِ[٢] الْقَصَبِ) بالإضافة (فُلانًا) أي: عثمان (لَئِنْ أَمْكَنَنِي اللَّهُ) الجزاء مقدر؛ أي: لأقتلنك (إِلَىٰ الْفَرْجَةِ) ضبط بفتح فسكون، وهي التفصي من الهم؛ أي: التخلص منه؛ أي: رأيت أن الذي يخلصني من هم قتله هو الطعن (فِي جُرُبَّانِ الدِّرْعِ) وفي «القاموس»: الفرجة مثلثة: التفصي من الهم. انتهىٰ. وأما (الْفُرْجَةِ) بضم فسكون، فهو بمعنىٰ: الانفراج؛ كفرجة الحائط، وهذا يمكن أن يكون بهذا المعنىٰ (فِي جُرُبَّانِ الدِّرْعِ) بضمتين وتشديد الباء: قرابه (وَأَيَّ يَدٍ كَفَتَاهُ) الكاف للتشبيه، والمضاف مقدر؛ أي: كيد فتىٰ[٣]، ويحتمل أن المراد: باليد: القوي؛ فلا حاجة إلىٰ تقدير مضاف؛ أي: أيُّ رجل مثلك تراعي الدين علىٰ هذا الوجه، وقد قتلت عمَّارًا الذي وقع في عثمان. كأنه يمدحه[٤]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٠١) (٤/٧٦)

قوله: (وَمَا يَسُوءُ الْأُذُنَ) أي: والكلام القبيح الذي تتأذىٰ به الأذن.

ضرار بن الأزور

صحابي مشهور، واسم الأزور[٥]: مالك بن أوس، سكن الكوفة، وقال البغوي: لا أعلم لضرار غير هذين الحديثين، ذكرهما الإمام. قيل: استشهد باليمامة[٦]، وقيل غير ذلك.

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٣١٢).
(٢) في «م»: بواسط.
(٣) في «الأصل»: فمتىٰ. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: يذمه.
(٥) في «الأصل»: الأوز. والمثبت من «م».
(٦) في «م»: بالإمام.

(١٦٧٠٢) (٤/ ٧٦)

قوله: (عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ) بفتح باء موحدة وكسر حاء مهملة، وقيل: بضم الموحدة. قوله: (مَرَّ بِهِ) وفي رواية[(١)]: «أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقْحَةً، فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلُبَهَا، فَجَهَدْتُ حَلْبَهَا، فَقَالَ: (دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ) وداعي اللبن بالنصب على المفعولية إن أريد به الفصيل[(٢)]؛ أي: اتركه ليرضع[(٣)]، وعلى النداء إن أريد به ضرار، والله تعالى أعلم.

(١٦٧٠٣) (٤/ ٧٦)

قوله: (تَرَكْتُ الْقِدَاحَ) هي السهام التي كانوا يستكشفون بها الغيب (وَعَزْفَ الْقِيَانِ) بفتح العين المهملة وسكون الزاي؛ أي صوت المغنيات من الجوار (تَصْلِيَةً) بالنصب على العلية؛ أي: استغفارًا؛ أي: طلبًا للمغفرة (وَابْتِهَالاً) أي: تضرعًا إليه تعالى، والمراد: أني فعلت ذلك توبة إلى الله تعالى وإنابة إليه (وَكَرِّي) بفتح فتشديد راء: مصدر كر عليه: إذا عطف، وهو مصدر مضاف إلى الفاعل (الْمُحَبَّرَ) بالنصب كالمعظم: اسم فرس ضرار بن الأزور[(٤)] مفعول الكر (فِي غَمْرَةٍ) أي: في شدة، والجار والمجرور خبر لقوله: (كَرِّي) وكذا قوله: (عَلَى الْمُشْرِكِينَ) خبر لقوله: (حَمْلِي) وقوله: (الْقِتَالَا) علة لمقدر؛ أي: أحمل عليهم لأجل القتال (لَا أُغْبَنَنْ) على بناء المفعول بنون خفيفة (صَفْقَتِي)[(٥)] أي: في تغيري مما كنت عليه من الحال والجمال، واختياري خلاف ذلك (ابْتِدَالاً) أي: لطلب[(٦)] بدل من الله تعالى، وهو ثوابه، في «الإصابة»: يقال أنه كان له ألف بعير برعاتها، فترك جميع ذلك.

---

(١) «الإصابة» (٣/ ٤٨١).
(٢) في «م»: الفصل.
(٣) في «م»: لرضع.
(٤) في «الأصل»: الأورز. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: سفعني. وفي «م»: سفعي. والمثبت من المسند المطبوع.
(٦) في «م»: اطلب.

(١٦٧٠٥) (٤/ ٧٦)

قوله: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ) قد سبق الحديث.

يونس بن شداد

أزدي، ذكره ابن أبي حاتم أخرج حديثه: عبد اللَّه ابن أحمد في «زيادات المسند».

ذو اليدين السلمي[1]

يقال: هو الخرباق وفرق بينهما ابن حبان، وروىٰ ابن أبي شيبة من طريق عمرو بن مهاجر «أن محمد بن سويد أفطر قبل الناس بيوم، فأنكر عليه عمر بن عبد العزيز، فقال: شهد عندي فلان أنه رأىٰ الهلال. فقال عمر: أو ذو[2] اليدين هو؟».

(١٦٧٠٧) (٤/ ٧٧)

قوله: (بِذِي خُشُبٍ) ضبط بضمتين: واد بالمدينة علىٰ مسيرة ليلة، منها (أَقَصُرَتْ الصَّلَاةُ) بفتح قاف، وضم صاد علىٰ بناء الفاعل أو بضم قاف فكسر صاد علىٰ بناء المفعول، والهمزة للاستفهام؛ أي: يتساءلون فيها بينهم، ويحتمل أن يكون الاستفهام للتقرير (وَهُمَا مُبْتَدِّيهِ) بتشديد الدال في «القاموس»: ابْتَدَّاه ابْتِدَادًا: أخذاه من جانبيه، ونصب (مُبْتَدِّيهِ) علىٰ الحال، والخبر مقدر؛ أي: هما يتبعانه أو يمشيانه معه مبتديه (مَا قَصُرَتْ وَلَا نَسِيتُ) أي: ما وقع شيء منهما في ظني، وهذا صدق بلا ريب (صَدَقَ) أي: في زعمه أن أحدهما واقع، وإلا فكلامه استفهام لا يوصف بصدق أو كذب (وَثَابَ النَّاسُ) أي: رجعوا.

---

(١) في «الأصل»: المسلمان. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: ذا. والمثبت من «م».

(١٦٧٠٨) (٤/ ٧٧)

قوله: (فَقَالَ: أَقَصُرَتْ الصَّلاَةُ؟) أي: فقال القائل منهم.

جد أيوب

تقدم حديثه.

أبو حسن المازني

هو أنصاري مازني مشهور بكنيته، اسمه: تميم بن عمرو، وقيل غير ذلك، قيل: وهو بدري وأخرج حديثه عبد اللَّه بن أحمد في «زيادات المسند» قال الذهبي: بقي إلىٰ زمن علي بن أبي طالب.

(١٦٧١١) (٤/ ٧٧)

قوله: (دَخَلْتُ الْأَسْوَافَ) هو بالفاء: موضع بالمدينة (فَأَثَرْتُ) من الإثارة (دُبْسِيَّتَيْنِ)[١] بضم دال: طائر لونه بين السواد والحمرة، قيل: هو نسبة إلىٰ دِبْسِ الرُّطَبِ، وضم داله من تغيير النسبة (تُرَشْرِشُ) من الرشرشة، وهي الرخاوة والإطاقة ممن تخافه (مِتِّيخَةً) قيل: بكسر ميم وفتحها وتشديد تاء، وبكسر ميم وسكون تاء قبل ياء، وبكسر ميم وسكون ياء ثم تاء؛ كلها اسماء لجرائد النخل (تَعِسْتَ) ضبط بكسر العين علىٰ صيغة الخطاب؛ أي: أتعبت عضده.

(١٦٧١٣) (٤/ ٧٨)

قوله (كَانَتْ لِي جُمَّةٌ) بضم جيم وتشديد ميم، في «الصحاح»: هي مجتمع شعر الرأس، وقيل: هو ما سقط علىٰ المنكبين.

عريف

تقدم ذكره[٢].

---

(١) في «م»: دبستين.

(٢) من «م».

(١٦٧١٤) (٤/ ٧٨)

قوله: (مِنْ فِلْقِ) بكسر فاء وسكون لام؛ أي: من شق الفم، وهو تأكيد أنه سمع بلا واسطة.

قيس بن عائذ

أخمسي، أبو كاهل، مشهور بكنيته، له صحبة، وعداده في أهل الكوفة

(١٦٧١٥) (٤/ ٧٨)

قوله: (خَرْمَاءَ) أي: مثقوبة الأذن.

أسماء بن حارثة

قد سبق حديثه، إلا أنه ترجم عنه فيما سبق بهند بن أسماء.

جد أيوب

قد سبق.

أبو يحيىٰ النَّرسي

في «اللب» بفتح النون و[1] السكون والمهملة، نسبة إلىٰ نرس: نهر بالكوفة عليه عدة قرىٰ.

قطبة بن قتادة

سدوسي أبو الحويصلة، له صحبة، وفي «الإصابة»[2] من طريق «قلت: يا رسول اللَّه، ابسط يدك أبايعك علىٰ نفسي وعلىٰ ابنتي الحويصلة» ومن طريق أخرىٰ أنه قال: «أبايعك علىٰ نفسي وعلىٰ ابنتي الحويصلة» قيل: وكذلك وقع بالتصغير في «التجريد» و«أسد الغابة»[3] وقد وقع في «المسند»: الحوصلة، بلا تصغير.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) «الإصابة» (٥/ ٤٤٥).
(٣) «أسد الغابة» (١/ ٩١٣).

الفاكه بن سعد

بكسر الكاف بعدها هاء أصلية، أنصاري أوسي، شهد صفين مع علي، وقتل بها وله حديث في «سنن ابن ماجه» بسند ضعيف «في الغسل يوم الفطر»[١].

عبيدة بن عمرو الكلابي

بالتصغير، تقدم.

مالك بن هبيرة

سكوني، ويقال: الكندي أبو سعيد، له صحبة، وحديثه في «سنن أبي داود» وابن ماجه، و«جامع الترمذي» بلفظ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**» حسنه الترمذي، وصححه الحاكم[٢].

(١٦٧٢٤) (٤/ ٧٩)

قوله: (يَبْلُغُوا أَنْ يَكُونُوا) حذف النون من (يَبْلُغُوا) لمجرد التخفيف، وهو وارد، وهذا اللفظ يقتضي أن كونهم ثلاث صفوف غير مقصود بل بلوغهم ذلك المقدار يكفي، ومقتضىٰ التحري أنه لابد من كونهم ثلاث صفوف واللفظ السابق الذي نقلنا أنسب بالتحري؛ فلعله الثابت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

المقداد بن الأسود

هو المقداد بن عمرو كندي، تبناه الأسود؛ فاشتهر بالنسبة إليه، أسلم قديمًا وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، وكان فارسًا يوم بدر حُكي أنه لم يثبت أنه كان فيها علىٰ فرس غيره.

(١) «الإصابة» (٥/ ٣٥١).
(٢) «الإصابة» (٥/ ٧٥٦).

(١٦٧٢٥) (٤/ ٧٩)

قوله: (مِنْ غَيْرِ مَاءِ الْحَيَاةِ) أي: من غير خروج المني، سمي ماء الحياة؛ لأنه يخلق[١] منه الحي.

سويد بن حنظلة

قيل: هو جعفي، وله حديث واحد لا نعلم غيره.

(١٦٧٢٦) (٤/ ٧٩)

قوله: (صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ) يدل علىٰ أن التورية في الحلف مؤثرة إذا لم يكن للمستحلف حق الاستحلاف، وما جاء أن اليمين علىٰ نية المستحلف؛ فذاك فيما إذا كان له حق الاستحلاف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

سعيد بن أبي ذباب

هكذا في نسخ «المسند» سعيد بزيادة ياء بعد العين، والذي في «الإصابة» وغيرها: سعد بدون ياء، والذباب كغراب، قال ابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: لا أعلم له غير هذا الحديث؛ أي: المذكور في «المسند».

حمل بن مالك

هو بفتحتين، هذلي روىٰ حديثه: أبو داود والنسائي بإسناد صحيح، وهو دال علىٰ أنه عاش إلىٰ زمن عمر.

(١٦٧٢٩) (٤/ ٧٩-٨٠)

قوله: (أَنَّهُ نَشَدَ) أي: سأل (في ذلك) أي: في دية الجنين؛ كما جاء في رواية[٢] (بَيْنَ بَيْتَيْ امْرَأَتَيَّ) هو تثنية البيت، مضافة إلىٰ تثنية امرأة، مضافة إلىٰ

(١) في «م»: يخلف.

(٢) «نصب الراية» (٤/ ٣٩٢).

ياء المتكلم (بِمِسْطَحٍ) بكسر الميم: عود من أعواد الخباء (بِغُرَّةٍ) أي: بعبدٍ أو أمةٍ (وَأَنْ تُقْتَلَ) أي: وقضىٰ بأن تقتل المرأة القاتلة في مقابلة المقتولة.

أبو بكر، عن أبيه

هو ابن أبي موسىٰ الأشعري، وترجمة أبي موسىٰ ستجيء - إن شاء اللّٰه تعالىٰ - في مسند الكوفيين، وقيل أنه ابن عمارة؛ كما في «الفهرست».

(١٦٧٣٠) (٤/ ٨٠)

قوله: (مَنْ صَلَّىٰ الْبَرْدَيْنِ) بفتح موحدة وسكون راء، والبردان والأبردان: الغداة والعشي، وقيل ظِلَّاهما، والمراد: صلاة الفجر والعصر؛ لأنهما في برد النهار، ولعل المعنىٰ: من دام عليهما دخل الجنة ابتداءً، ولعل من لا يقضىٰ له بذلك لا يوفق للمداومة عليهما، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

جبير بن مطعم

قرشي نوفلي، كان من أكابر قريش وعلماء النسب.

قدم علىٰ النبي ﷺ في فداء أسارىٰ بدر، فسمعه يقرأ: (الطور) فكان ذلك أول ما دخل الإيمان في قلبه، وأسلم بين الحديبية والفتح[1]، وقيل: في الفتح، وكان أنسب[2] قريش والعرب قاطبةً، وقال جبير: أخذت النسب عن أبي بكر الصديق - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه - وكان أبو بكر أنسب العرب.

(١٦٧٣١) (٤/ ٨٠)

قوله: (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ) بضم الراء.

---

(١) في «الأصل»: حديبية الفتح. والمثبت من «م».

(٢) زاد في «م»: في.

(١٦٧٣٢) (٤/ ٨٠)

قوله: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ) أي: قاطع رحم[١] بلا موجب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٣٣) (٤/ ٨٠)

قوله: (فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَىٰ) بفتح فسكون؛ [تحقيرًا لهم][٢] لنجاسة شركهم (أَطْلَقْتُهُمْ) أي: بلا فداء، يريد: أنه كان له يد عنده ﷺ حيث دخل مكة في جواره حين رجوعه من الطائف، فلو شفع لقبل شفاعته[٣] مكافأة ليده، قد جاء أن المطعم يومئذٍ أَمَر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند[٤] ركن من الكعبة، فبلغ ذلك قريشًا فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمته.

(١٦٧٣٤) (٤/ ٨٠)

قوله: (إِنَّ لِي أَسْمَاءً) وكثرة[٥] الأسماء تدل علىٰ عظم[٦] المسمىٰ، فلذا[٧] يقال عند التحقير: هذا شيء لا يعرف له اسم ونحوه، وقد جاء أنه[٨] له أسماء أخر؛ فلعله خص هذه لشهرتها. (مُحَمَّدٌ) هو بمنزلة المبالغة للمحمود، والمحمود يقال لمن كثرت خصاله المحمودة، وبالجملة فهو ﷺ أحمد عباد اللَّه؛ أي: أكثرهم للَّه تعالىٰ حمدًا فجوزي بجزاء من جنس عمله فجعل محمدًا[٩]، واللَّه تعالىٰ أعلم. (عَلَىٰ قَدَمِي) ضبط[١٠] بتخفيف الياء

---

(١) في «م»: رحمه.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: شفاعة. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: عن.
(٥) في «الأصل»: كثيرة. والمثبت من «م».
(٦) في «م»: عظيم.
(٧) في «م»: فلذلك.
(٨) في «م»: أن.
(٩) في «م»: محمد.
(١٠) في «م»: ضبطه.

علىٰ الإفراد وبتشديدها علىٰ التثنية، والمراد أنه المقدم، والناس أتباعه في الحشر (يُمْحَىٰ) علىٰ بناء المفعول (بِيَ) يريد أنه بمنزلة الآلة، والماحي حقيقة: هو اللَّه تعالىٰ، فتسميته ماحيًا كتسمية السكين: قاطعًا (الْعَاقِبُ) الذي جاء عقب الأنبياء.

(١٦٧٣٦) (٤/ ٨٠)

قوله: (لا تَمْنَعُنَّ) بخطاب الجمع مع النون الثقيلة، واستدل به من يقول بأن الصلاة في مكة لا تُكْرَه أصلاً في وقت من الأوقات، لكن الظاهر أن المعنىٰ: لا تمنعوا أحدًا دخل المسجد للطواف والصلاة عن الدخول أية ساعة يريد الدخول؛ **فقوله:** (أَيَّ[1] سَاعَةٍ) ظرفٌ **لقوله:** (لَا تَمْنَعُنَّ) لا [لطائف أو مصل][2] ففي دلالة الحديث علىٰ المطلوب بحث، كيف والظاهر أن الطواف وصلاة التطوع حين يصلي الإمام [الجمعة، بل حين يخطب الخطيب يوم الجمعة، بل حين يصلي الإمام][3] أحد المكتوبات الخمس غير مأذون فيهما للرجال؟ واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٣٧) (٤/ ٨٠)

قوله: (وَاقِفٌ) أي: بعرفة، الظاهر أن هذا كان قبل النبوة، وبالجملة فهو قبل حجة الوداع، وإلا فلا يخفىٰ علىٰ خبير الأمر بعده (من الْحُمْسِ) بضم فسكون؛ أي: من قريش، وكانت قريش تقف بمزدلفة، وسائر العرب كانوا يقفون بعرفة، وكان ﷺ بتأييد اللَّه تعالىٰ إياه كان موفقًا للصواب فوقف بعرفة، و(الْحُمْسِ) جمع أحمس من الحماسة، وهي الشجاعة، وكانوا يشددون في أمر الدين فسُمُّوا بذلك.

---

(١) في «الأصل، م»: أية، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: لطاف أو صلىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) من «م».

(١٦٧٣٨) (٤/ ٨٠)

قوله: (نَضَّرَ اللَّهُ) بالتخفيف والتشديد: دعاء له بالنضارة والخير (فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ) تعليل للأداء إلىٰ الغير (إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ) متعلق بالحامل؛ أي: كم من يحمل إلىٰ غيره، ويكون ذاك الغير أفقه منه (لَا يَغِلُّ عَلَيْهِمْ) هكذا في النسخ، والمشهور (عَلَيْهِنَّ) و(يَغِلُّ) بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام علىٰ المشهور، والياء تحتمل الضم والفتح؛ فعلىٰ الأول: من أغل: إذا خان، وعلىٰ الثاني: من غل: إذا صار ذا حقدٍ وعداوةٍ، و(عَلَيْهِنَّ) في موضع الحال؛ أي: ثلاث خصال لا يخون قلب المؤمن، أو لا يدخل فيه الحقد كائنًا عليهن؛ أي: ما دام المؤمن علىٰ هذه الخصال لا يدخل في قلبه خيانة أو حقد يمنعه من تبليغ العلم، فينبغي له الثبات علىٰ هذه الخصال حتىٰ لا يمنعه شيء من التبليغ، وقد سبق معنىٰ هذا المتن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٣٩) (٤/ ٨٠)

قوله: (اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا) أي: كبرت كبيرًا، ويجوز أن يكون حالاً مؤكدة أو مصدرًا بتقدير: تكبر تكبيرًا كثيرًا؛ أي: حمدًا كثيرًا (مِنْ هَمْزِةِ) كل من الثلاثة بفتح فسكون (فَالْمُؤْتَةُ) بضم الميم وهمزة مضمومة، وقيل: بلا همز: نوع من الجنون والصرع يعتري الإنسان؛ فإذا أفاق[1] عاد إليه كمال العقل؛ كالسكران، وقيل: خنق الشيطان، وقيل: هو الجنون (من الهمز) بمعنىٰ: النخس والدفع (الْكِبْرُ) بكسر فسكون؛ أي: التكبر، وهو أن يصير الإنسان معظمًا كبيرًا عند نفسه، وليس له حقيق[2] إلا مثل أن الشيطان نفخ فيه فانتفخ، فرأىٰ انتفاخه ما يستحق به التعظيم مع أنه علىٰ العكس (الشِّعْرُ) فإنه ينفثه من

(١) في «م»: فاق.

(٢) في «م»: حقيقة.

فيه كالرقية، والمراد: الشعر المذموم، وإلا فقد جاء «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً»[(١)].

(١٦٧٤١) (٤/ ٨١)

قوله: (لِمَكَانِكَ) أي: لوجودك منهم، وقوله[(٢)]: (الَّذِي وَصَفَكَ اللَّهُ تعالىٰ[(٣)]) بتقدير: وأنت الذي وصفك اللَّه، جملة معترضة (إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي) أي: أنهم وصلوا القرابة فوُصِلُوا، وأنتم قَطَعتم فقُطِعتم (شَيْئًا وَاحِدًا) بالنصب بتقدير: كانوا.

(١٦٧٤٢) (٤/ ٨١)

قوله: (نُبْلَ الرَّأْيِ) النبل بضم فسكون، بمعنىٰ: الذكاء والنجابة، ويمكن أن يكون بفتح فسكون؛ أي: سهم الرأي؛ أي: سهام رأي القرشي تصيب ضعف ما تصيب سهام رأي غيره، يريد أن رأيه أقل خطأً، وكأنهم[(٤)] لذلك خصوا بالإمامة الكبرىٰ.

(١٦٧٤٤) (٤/ ٨١)

قوله: (أَيُّ الْبُلْدَانِ) أي: أيُّ أجزائها.

(١٦٧٤٥) (٤/ ٨١)

قوله: (يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَىٰ) أي: نزولاً يليق به تعالىٰ.

(١٦٧٤٦) (٤/ ٨١)

قوله: (مَنْ يَكْلَؤُنَا) أي: من يحفظنا بحيث لا يفوت علينا الصلاة؟ (فَضُرِبَ عَلَىٰ آذَانِهِمْ) علىٰ بناء المفعول، وهو كناية عن شدة النوم؛ أي: كأن

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٧٥٥).

(٢) في «م»: وقول.

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: وكأنه. والمثبت من «م».

النوم عند غلبته بمنزلة حجاب مضروب علىٰ الأذن يمنع الإنسان من سماع أصوات من في الكون حتىٰ يقوم بسببها، وإلا فالكون لا يخلو عن أصوات (ثُمَّ تَوَضَّئُوا) تفصيل لكيفية الأداء فكلمة (ثُمَّ) بمنزلة فاء التفصيل.

(١٦٧٤٩) (٤/ ٨١)

قوله: (فَأَصُبُّ عَلَىٰ رَأْسِي) جاء تفصيله بأن يصب في اليمين مرة، وفي اليسار أخرىٰ[١]، وفي الوسط مرة[٢] أخرىٰ، فرجع هذا إلىٰ الاستيعاب مرة لا إلىٰ التثليث؛ فلا وجه للاستدلال به علىٰ التثليث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٥٠) (٤/ ٨١)

قوله: (فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ) بكسر فاء؛ أي: قطعتين متفرقتين (فَقَالُوا) أي: بعضهم، وقال الآخرون: اسألوا أهل الأطراف؛ فإن السحر لا يعم.

(١٦٧٥١) (٤/ ٨٢)

قوله: (وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ) يدل علىٰ جواز النحر في اليوم الرابع أيضًا، وفي «المجمع»[٣] رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط» بلفظ: «**أَيَّامُ التَّشْرِيقِ كُلُّهَا ذَبْحٌ**» ورجال أحمد وغيره ثقات.

(١٦٧٥٥) (٤/ ٨٢)

قوله: (إِنْ لَمْ أَجِدْكَ) كناية عن الموت (فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ) إخبار بأنه المتولي للأمر بعده ﷺ ففيه معجزة له، حيث صار الأمر كذلك.

(١٦٧٥٦) (٤/ ٨٢)

قوله: (عَلِقَتْ) كسمعت؛ أي: تعلقت برسول اللَّه ﷺ الأعراب

---

(١) في «م»: مرة.
(٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٤).

(فَخَطِفَتْ)[1] كسمعت؛ أي: سلبت السمرة (هَذِهِ الْعِضَاهِ) أي: التي بذاك الوادي، وكان ذاك الوادي كثير العضاه.

(١٦٧٥٨) (٤/ ٨٢)

قوله: (كَقِطَعِ السَّحَابِ) أي: جماعات مزدحمة كقطع السحاب.

(١٦٧٥٩) (٤/ ٨٢)

قوله: (أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا أُجُورٌ بِمَكَّةَ) لأنها بلدة تركها رسول اللَّه ﷺ.

(١٦٧٦١) (٤/ ٨٣)

قوله: (لَا حِلْفَ) أي: لا ينبغي إحداث حلف في الإسلام؛ لأنه يؤدي إلىٰ نصرة بالباطل (وَأَيُّمَا حِلْفٍ) أي: إذا كان علىٰ التعاضد علىٰ الحق، وقد سبق تحقيق هذا المعنىٰ.

(١٦٧٦٢) (٤/ ٨٣)

قوله: (صُدِعَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: شق.

(١٦٧٦٤) (٤/ ٨٣)

قوله: (إِنَّ فِي أَصْحَابِي مُنَافِقِينَ) كأنه أشار إلىٰ أن إشاعة مثل هذا الكلام من جهة المنافقين.

(١٦٧٦٨) (٤/ ٨٣)

قوله: (غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي) كأنه كان يريهم مصارف، وأمر المصارف إلىٰ الإمام؛ فلعلهم وجدهم غير محتاجين في تلك الأيام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٧٦) (٤/ ٨٤)

قوله: (وَاقِفٌ) أي: وهو واقف، ويمكن أن ينصب.

---

(١) في «م»: فحفظت.

عبد اللَّه بن مغفل[١] المزني

يكنىٰ أبا سعيد، أو أبا زياد، وقيل: كان يكنىٰ بهما، من مشاهير الصحابة، قال البخاري: له صحبة، سكن البصرة، وهو أحد البكائين في غزوة تبوك وشهد بيعة الشجرة، ثبت ذلك في «الصحيح»، وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر لِيُفَقِّهُوا الناسَ بالبصرة، وهو أول من دخل باب مدينة تستر، ومات بالبصرة سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذلك، وأوصىٰ أن يصلِّي عليه: أبو برزة الأسلمي، فصلَّىٰ عليه.

(١٦٧٨٧) (٤/ ٨٥)

قوله: (وَأَنَا أَقُولُ) أي: في الصلاة (إِيَّاكَ) أي: وأن تقول جهرًا[٢] البسملة.

(١٦٧٨٨) (٤/ ٨٥)

قوله: (لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ) المخلوقة للمنافع (الْبَهِيمَ)[٣] أي: الذي لا يخالط لونه لون آخر؛ فالمراد هاهنا: أي: خالص السواد (خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ) الجار والمجرور حال، وليس متعلقًا بالخلق، ويؤيده رواية[٤]: «فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ» أي: أنها لما فيها من النفار والشرود ربما أفسدت علىٰ المصلي صلاته، فصارت كأنها في حق المصلِّي من الشياطين.

(١٦٧٨٩) (٤/ ٨٥)

قوله: (فَرَجَّعَ فِيهَا) من الترجيع.

(١٦٧٩٠) (٤/ ٨٦)

قوله: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ) أي: بين الأذان والإقامة؛ ففي التثنية تغليب، أو

---

(١) في «م»: المغفل.
(٢) في «م»: أجهر.
(٣) في «م»: البهم.
(٤) «سنن أبي داود» (١٨٤).

هي علىٰ إرادة المعنىٰ اللغوي للأذان، وهو النداء ولا شك أن كلًّا منهما نداء (صَلاَةٌ) أي: نافلة (لِمَنْ شَاءَ) لبيان كونها نافلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٧٩١) (٤/ ٨٦)

قوله: (دُلِّيَ) بتشديد اللام؛ أي: انزل من القلعة (فَالْتَزَمْتُهُ) أي: لما كان من الجوع (يَتَبَسَّمُ) من كثرة الحرص، ويدل الحديث علىٰ حل ذبيحة أهل الكتاب من غير بحث عن التسمية.

(١٦٧٩٢) (٤/ ٨٦)

قوله: (مَا لَهُمْ وَلَهَا) أي: ما للناس والكلاب؟ أي: ليس بينهما عداوة أو سبب يوجب قتل الناسُ الكلابَ (فَرَخَّصَ) ونسخ الأمر بالقتل (وَالثَّامِنَةَ) أي: اغسلوا المرة الثامنة، قيل: والمراد: الواحدة[1] من المرات السبعة، وسميت: ثامنة؛ لأنه إذا نظر إلىٰ التتريب[2] مع الغسل تصير المرات به ثمانية.

(١٦٧٩٣) (٤/ ٨٦)

قوله: (عَنِ التَّرَجُّلِ) أي: تسريح الشعر (إِلَّا غِبًّا) أي: مع الفصل[3] لئلا يكون من باب التهالك علىٰ الزينة.

(١٦٧٩٤) (٤/ ٨٦)

قوله: (عَنِ الْخَذْفِ) بالخاء المعجمة؛ أي: الرمي بالحصيات الصغار (لَا يُنْكَأُ) علىٰ بناء المفعول آخره ألف أو همزة، والأول أشهر؛ أي: لا يغلب (عَدُوٌّ) بالرفع كما في البعض النسخ، وكذا (صَيْدٌ) أي: فلا فائدة فيه.

---

(١) في «م»: الواحد.

(٢) في «م»: الترتيب.

(٣) في «الأصل»: القصيل. والمثبت من «م».

(١٦٧٩٦) (٨٦/٤)

قوله: (يَعْتَدُونَ) أي: يتجاوزون الحد.

(١٦٧٩٧) (٨٦/٤)

قوله: (الْمَرْأَةُ[1]) أي: مرورها بين يدي المصلي بلا سترة، ومن لا يرىٰ بطلان الصلاة يدعي النسخ تارة، ويؤول بقطع الخشوع أخرىٰ.

(١٦٨٠٠) (٨٦/٤-٨٧)

قوله: (الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ) أي: ذكرها اللَّه تعالىٰ (فَقَالَ اكْتُبْ هَذَا مَا صَالَحَ) أي: قال رسول اللَّه ﷺ لعليّ: اكتب هكذا، **وقوله**: (وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ) لبيان أن هذا لا ينافي ذلك.

(١٦٨٠٢) (٨٧/٤)

قوله: (رَفِيقٌ) أي: يعامل الناس بالرفق واللطف، ويكلفهم بقدر الطاقة (يُحِبُّ الرِّفْقَ) من العبد (عَلَىٰ الرِّفْقِ) من جزيل الثواب (عَلَىٰ الْعُنْفِ) بضم فسكون: ضد الرفق؛ أي: من يدعو الناس إلىٰ الهدىٰ برفق وتلطُّف[2] خير من الذي يدعو بعنف وشدة، إذا كان المحل يقبل الأمرين وإلا يتعين ما يقبله المحل، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(١٦٨٠٣) (٨٧/٤)

قوله: (غَرَضًا) بفتحتين وإعجام الغين والضاد؛ أي: مرمىٰ؛ أي: محلاً للطعن والسب.

(١٦٨٠٤) (٨٧/٤)

قوله: (رَخَّصَ فِيهِ) أي: فالنهي عنه منسوخ.

---

(١) في «الأصل، م»: المرة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: ولطف.

(١٦٨٠٦) (٤/ ٨٧)

قوله: (بَغِيًّا) أي: زانية (مَهْ) أي: ما هو؛ أي: ما تريد بهذا (عَيْرٌ) بفتح عين مهملة وسكون ياء، . قيل: المراد به: إما الحمار أو الجبل الذي بالمدينة.

(١٦٨٠٧) (٤/ ٨٧)

قوله: (أَفِيقَةً) بفتح فكسر فاء وسكون ياء؛ أي: سقاء.

عبد الرحمن بن الأزهر[١]

يكنىٰ أبا جبير، و[٢]قيل: هو ابن عم عبد الرحمن بن عوف، وقيل: هو وهم، والصواب أنه ابن أخيه، له صحبة، وأخرج حديثه البخاري في «تاريخه» وأبو داود والنسائي، وفيه أنه شهد حُنينًا هذا آخر مسند المكيين والمدنيين، ويليه مسند الشاميين.

خالد بن الوليد

قرشي مخزومي، سيف اللَّه أبو سليمان، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية، وكانت[٣] إليه أعنة الخير في الجاهلية، وشهد مع كفار قريش الحروب إلىٰ عمرة الحديبية، ثم أسلم في سنة سبع بعد خيبر، وقيل: قبلها. قلت: وسيجيء ما يدل علىٰ ذلك، لكن الحديث ضعيف، وقد ثبت أنه قال فيه ﷺ: «**نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ، هَذَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ**» جاء «أنه فقد قلنسوته يوم اليرموك فقال: اطلبوها! فلم يجدوها، فلم يزل حتىٰ وجدوها، فإذا هي خَلِقَة، . فسئل عن ذلك فقال: اعتمر النبي ﷺ فحلق رأسه فابتدر الناس شعره، فسبقتهم إلىٰ ناصيته فجعلته في هذه القلنسوة، فلم أشهد قتالاً، وهي معي إلا

---

(١) في «م»: الأزهري.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: وكان.

تبين لي النصر» وجاء «أنه أتىٰ بسُم فوضعه في راحته، ثم سمَّىٰ وشرب[(١)]؛ فلم يضره» وجاء «أنه أتاه رجل معه زق خمر فقال: اللَّهم اجعله عسلاً. فصار عسلاً» وفي رواية «أنه قال هذا، فنظروا فإذا هو خل، وقد كان خمرًا» مات خالد بحمص - وقيل: بالمدينة - سنة إحدىٰ وعشرين[(٢)].

(١٦٨١٢) (٤/ ٨٨)

قوله: (فَقَدَّمَتْ) علىٰ بناء الفاعل من التقديم (أُمُّ حُفَيْدٍ) بالفاء مصغر (أَعَافُهُ) بفتح الهمزة؛ أي: أكرهه طبعًا لا دينًا.

(١٦٨١٣) (٤/ ٨٩)

قوله: (بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ) أي: مشوي (فَأَهْوَىٰ) مَدَّ وأمال ليتناول منه.

(١٦٨١٤) (٤/ ٨٩)

قوله: (فَجَعَلَ) أي: خالد (يُغْلِظُ لَهُ) لعمار (قال خالد: فَخَرجْتُ) كأنه ما تيسر له أن يُرْضِي عمارًا[(٣)] عنده ﷺ إما لأن عمَّارًا سبق عليه في الخروج، أو لقرب العهد بالأذىٰ، فأراد أن يؤخر الإرضاء إلىٰ وقت آخر.

(١٦٨١٥) (٤/ ٨٩)

قوله: (فَلَمْ يَنْهَانِي) بالإشباع، وإلا فالظاهر: فَلَمْ يَنْهَنِي.

(١٦٨١٦) (٤/ ٨٩)

قوله: (الصَّائِفَةَ) هي غزوة الروم؛ لأنهم يغزون صيفًا لمكان البرد والثلج (فَقَرِمَ) كفرح: من القرم بفتحتين، وهو شدة شهوة اللحم، والفعل منه بالكسر (رَمَكَةً) بفتحتين: الفرس (لَهُ) أي: للمقدام (فَنَحَّلُوهَا) الناحل: المهزول،

---

(١) في «م»: وشربه.
(٢) «الإصابة» (٢/ ٢٥١).
(٣) في «الأصل»: عمار. والمثبت من «م».

فلعل هذا بتشديد الحاء المهملة للنسبة؛ أي: قالوا: إنها مهزولة (الْمُعَاهَدِينَ) أي: أهل الذمة أو الصلح (وَخَيْلِهَا) الصحيح الثابت في غزوة خيبر خلاف هذا، وهذا الحديث ضعيف؛ فإن صالح بن يحيىٰ لَيِّن؛ كما في «التقريب»[١].

(١٦٨١٨) (٤/ ٨٩)

قوله: (فَحَبَّلُوهَا) أي: أحكموها وربطوها للذبح.

(١٦٨٢٠) (٤/ ٩٠)

قوله: (بَوَانِيَةً) قيل في «النهاية»[٢] بَوَانِيَةً؛ أي: حيزه وما فيه من السعة والبَثْنِيَّةُ: حنطة منسوبة إلىٰ البثنة: ناحية من رستاق دمشق. انتهىٰ. فيكون **قوله:** (بَثْنِيَةً وَعَسَلاً) بدلاً أو عطف بيان. انتهىٰ. قلت: ويحتمل أن يكون تمرًا؛ أي: خيره من جهة الحب والعسل (بِذِي بِلِيَّانَ) ضبط بكسر الباء واللام وتشديد الياء التحتية؛ أي: إذا كانوا طوائف وفرقًا من غير إمام، وكل من بعد عنك حتىٰ لا تعرف موضعه؛ فهو بذي بلي، كذا في «النهاية»[٣].

(١٦٨٢١) (٤/ ٩٠)

قوله: (يَسُبَّهُ اللَّهُ) أي: يجازه بسببه أو يرد عليه سبه، كما رد علىٰ أعداء النبي ﷺ في كتابه فقال: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المَسَد: ١] وقال: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣].

(١٦٨٢٢) (٤/ ٩٠)

قوله: (لَمْ يُخَمِّسْ السَّلَبَ) من خمس المال؛ كنصر: إذا أخذ خمسه.

---

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٢٧٤ رقم ٢٨٩٤).

(٢) «النهاية» (١/ ٤٣٠).

(٣) «النهاية» (١/ ٤١١).

(١٦٨٢٣) (٤/ ٩٠)

قوله: (وَعَزَلَ خَالِدَ) وسببه: أن خالداً كان يرىٰ أن يكون أمر الأموال إليه، ولا يكون عاملاً إلا بهذا الشرط، وكان عمر يكره ذلك، ويرىٰ أنه لا يعرف مصارف المال علىٰ وجهها؛ فعزله لذلك، واللّه تعالىٰ أعلم.

ذو مخبر الحبشي

بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الموحدة، وقيل: بدلها ميم، حبشي، صحابي نزل الشام، وهو ابن أخي النجاشي، كذا في «التقريب»[١] وفي «الإصابة»[٢] ومخبر، ويقال له: ذو مخمر، وقد وفد علىٰ النبي ﷺ وخدمه ثم نزل الشام، وله أحاديث أخرج منها أحمد وأبو داود وابن ماجه.

(١٦٨٢٤) (٤/ ٩٠-٩١)

قوله: (فَحَبَسَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: مركبه، أو نفسه، أو علىٰ بناء المفعول (لُكَعَ) كزفر غير منصرف للعدل والوصف؛ أي: لئيمًا، لا يفي بعهده (أَدْنَىٰ الْقَوْمِ) أي: من كان أقرب إليَّ منهم (فِي الْمِيضَأَةِ) بكسر الميم آخره همزة بلا مد، وقد يمد آلة من الوضوء، وهي مطهرة يتوضأ منها (لَمْ يَلُتَّ) بضم اللام وتشديد المثناة من فوق، من لتَّ السويق: إذا خلطه بشيء؛ أي: لم يخلط التراب بالماء من ذلك الوضوء، وهو كناية عن تخفيف الوضوء، أو بتخفيف اللام والمثلثة: من لثي بالكسر: إذا ابتلَّ، والمراد واحد (فَرَّطْنَا) من التفريط، بمعنىٰ: التقصير.

(١٦٨٢٥) (٤/ ٩١)

قوله: (آمِنًا) أي: ذا[٣] أمن؛ فالصيغة للنسبة، أو جعل آمنا علىٰ النسبة

(١) «التقريب (١/ ٢٠٣ رقم ١٨٥٠).
(٢) «الإصابة» (٢/ ٤١٧).
(٣) في «م»: إذا.

المجازية (ثُمَّ تَغْزُونَ وَهُمْ) أي: أنتم وهم، كما في الرواية الآتية (عَدُوًّا) بالنصب؛ أي: تجتمعون علىٰ قتال العدو ولمكان[١] الصلح (وَتَسْلَمُونَ) من السلامة (بِمَرْجٍ) بسكون الراء في آخره جيم: الموضع الذي ترعىٰ فيه الدواب (تُلُولٍ) بضمتين وخفة لام: جمع تل بفتح: كل ما اجتمع علىٰ الأرض من تراب أو رمل (غَلَبَ الصَّلِيبُ) أي: دين النصارىٰ قصدًا لإبطال الصلح، أو لمجرد الافتخار وإيقاع المسلمين في الغيظ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٢٧) (٤/ ٩١)

قوله: (كَانَ هَذَا الْأَمْرُ) أي: الرياسة العامة (تَكَلَّمَ عَلَىٰ الاِسْتِوَاءِ) بأن قال وسيعود إليهم.

معاوية بن أبي سفيان أمير المؤمنين

ولد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل غير ذلك، قيل: أسلم قبل الفتح إلا أنه كان مخفيًا إسلامه، كان حليمًا وقورًا.

وعن ابن عباس أنه قال: «ما رأيت أحدًا أحلىٰ للملك من معاوية» وجاء «أن عمر إذا نظر إلىٰ معاوية قال: هذا كسرىٰ العرب» وجاء «أنه نظر أبو سفيان إلىٰ معاوية وهو غلام، فقال: إن ابني هذا العظيم الرأس، وإنه لخليق أن يسود قومه. فقالت هند: قومه فقط؛ ثَكِلْتُه إن لم يسد العرب قاطبة! وقال ابن[٢] المديني: «كان زيد[٣] بن ثابت يكتب الوحي، وكان معاوية يكتب للنبي ﷺ فيما بينه وبين العرب» وفي «مسند أحمد» وأصله في مسلم، عن ابن عباس: «قال لي النبي ﷺ: ادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ. وَكَانَ كَاتِبَهُ». ومات في رجب سنة ستين؛ علىٰ الصحيح[٤].

---

(١) في «م»: لكان.

(٢) سقطت من «الأصل، م».

(٣) في «م»: يزيد.

(٤) «الإصابة» (٦/ ١٥١).

(١٦٨٢٩) (٤/ ٩١)

قوله: (وَأَخْرَجَ كُبَّةً) بضم فتشديد موحدة: شعر ملفوف بعضه علىٰ بعض تتخذها النساء للوصل (الزُّورَ أَوْ الزِّيرَ) الوجه: هو الأول.

(١٦٨٣٠) (٤/ ٩١)

قوله: (وَكَانَ الشَّيْخُ) أي: ابن عامر (أَوْزَنَهُمَا) أي: أرجحها عقلاً وأكثرهما أدبًا في زعمه (فَقَالَ: مَهْ) أي: فقال معاوية إنكارًا لما فعله: مه! أي: ماذا فعل؟! (أَنْ يَمْثُلَ) كينصر؛ أي: ينتصب (قيامًا) مصدر من غير لفظ الفعل؛ أي: من أحب أن يقوم بين يديه أو علىٰ رأسه أحد للتعظيم، قيل: هو نهي عن السرور بالقيام لا عن نفس القيام إكرامًا للداخل، ولا يخفىٰ أن اعتيادهم القيام للإكرام يترتب عليه عادة محبته؛ فإن الإكرام محبوب طبعًا، فما وضعوه طريقًا إليه يصير محبوبًا؛ فإذا جاء النهي عنه؛ فالوجه: تركه رأسًا؛ لئلا يصير محبوبًا، وهو منهي عنه، وقال ابن قتيبة: معناه من أراد أن يقوم الرجال علىٰ رأسه كما يقوم بين يدي ملوك الأعاجم، وليس المراد به: نهي الرجل عن القيام لأخيه إذا سلم عليه. انتهىٰ. قال ابن القيم: حمل أحاديث النهي عن القيام علىٰ القيام علىٰ الرجل ممتنع، فإن سياقها يدل علىٰ خلافه، وإنه نهىٰ عن القيام له إذا خرج عليهم، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا، وإنما هو من فعل فارس والروم، كما في حديث جابر «أنهم لما صلوا قعودًا خلفه قال: إِنْ كِدْتُمْ لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَىٰ مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ؛ فَلاَ تَفْعَلُوا»(١) ولأن هذا لا يقال له: قيام له، وإنما هو: قيام عليه، وفرق بين القيام للشخص المنهي عنه، والقيام عليه الشبيه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط.

---

(١) «فتح الباري» (٢/ ١٧٧).

(١٦٨٣٢) (٤/ ٩٢)

قوله: (أَنْ أُقْعِدَ)[١] صيغة المتكلم: من الإقعاد (قَيْدُ الْفَتْكِ) هو بفتح فاء وسكون مثناة فوقية: الغدر، وهو أن يأتي صاحبه وهو غافل، فيشد عليه فيقتله، والقيد: المنع، والمراد: أن إيمان الرجل يمنع أن يقتل بهذا الوجه علىٰ بناء الفاعل أو المفعول، وعلىٰ الأول يشكل بقتل كعب بن الأشرف ورافع ونحو ذلك، ويجاب باستثناء الضرورات، أو بكون ذاك كان قبل هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكِ) أي: في المعاملة معك في أمور المال وغيره (فَدَعِينَا) أمر؛ أي[٢]: اتركينا في أمر الخلافة، ولا تمنعينا منها إلىٰ أن نموت عليها.

(١٦٨٣٣) (٤/ ٩٢)

قوله: (إِلَّا مُقَطَّعًا) أي: مكسرًا مقطوعًا، والمراد: الشيء اليسير، مثل السن والأنف (عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ) أي: جلودها ملقاة علىٰ السروج والرحال؛ لما فيه من التكبر، أو لأنه زي العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ (أَمَا إِنَّهَا مَعَهُنَّ) أي: أن هذه الخصلة وهي الجمع، أو إن المتعة لمعهن؛ أي: مع الخصال المنهي عنها، ولا يخفىٰ أنه[٣] يبعد كونها معهن، وقد جاء بها الكتاب والسنة، وقد فعل هو ﷺ وفعل الصحابة معه في حجة الوداع، ولا يمكن حمل الحديث علىٰ أنه كذب في ذلك؛ فالوجه: أن يقال: لعله اشتبه عليه بأن سمع النهي عن المتعة، فزعم أن المراد: متعة الحج، فكأن[٤] المراد: متعة النساء، وذلك لأن النهي كان في مكة، فزعم أن المناسب بها: ذكر المناسك، ويحتمل أنه رأىٰ أن نهي عمر وعثمان عنه لا يمكن بلا ثبوت

---

(١) في «م»: قعد.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: أن.
(٤) في «م»: وكأن.

نهي من النبي ﷺ عنه عندهما، وقد ثبت عنده النهي منهما؛ فبنىٰ علىٰ ذلك ثبوت النهي من النبي ﷺ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٣٤) (٤/ ٩٢)

قوله: (فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ) أي: اجعله[1] فقيهًا فيه، والفقه: هو العلم الذي يترتب عليه الخشية، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨] وقال تعالىٰ: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢] والله تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٣٥) (٤/ ٩٢)

قوله: (عَلَىٰ حَلْقَةٍ) بفتح فسكون؛ أي: جماعة مستديرة من الناس (جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ) جواب؛ لأنه في معنىٰ: أجلسنا الذكر (آللهِ) بالجر والمد، وأصله: أتحلفون بالله، بالهمزة الاستفهامية، ثم حذف الفعل وحرف الجر، وجعل قطع همزة الله بدلاً عنها، فاتصل همزة الاستفهام بهمزة الله، وحين حذف حرف الجر بعوض وجب إبقاء الجر في الجلالة (قَالُوا: آللهِ مَا أَجْلَسَنَا) روي بلا مد، وهو الأظهر؛ إذ لا معنىٰ للاستفهام؛ فالجلالة يجوز فيه النصب والجر، كما هو قاعدة حذف حرف القسم بلا عوض، وجاء بالمد أيضًا، فالاستفهام لمجرد المشاكلة (أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ) لما كان الغالب في الاستحلاف التهمة أراد ﷺ نفيها، وبين أن سبب الاستحلاف هناك تحقيق سبب مباهاة الله تعالىٰ، وتقريره اهتمامًا بشأنه وتعظيمًا له.

(١٦٨٣٦) (٤/ ٩٢)

قوله: (بِمِشْقَصٍ) بكسر ميم وفتح قاف: نصل السهم طويلاً غير عريض، جاء أنه أخذه علىٰ المروة، وفيه إشكال حيث إنه يقتضي أن النبي ﷺ في حجة

---

(١) في «الأصل»: جعله. والمثبت من «م».

الوداع قصر بمكة، مع أن الثابت أنه حلق بمنىٰ، ولهذا كان الناس ينكرون ذلك إلا أن يحمل علىٰ أنه بقي له بعض الشعرات محتاجًا إلىٰ الإصلاح بعد الحلق، فأصلحه معاوية حين[1] نزل بمكة للطواف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٣٨) (٤/ ٩٢)

قوله: (لَا تُبَادِرُونِي بِرُكُوعٍ وَلَا بِسُجُودٍ) لا تسبقوا عليَّ بهما؛ بل تأخروا عليَّ فيهما (فَإِنَّهُ) أي: الشأنَ (مَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ) أي: أيُّ جزء، وأيُّ قدر أسبقكم به؛ أي: إذا تقدمت عليكم بشيء في الأول؛ فإنكم تدركون ذلك القدر إذا تأخرتم عني في الآخر[2] (بَدَّنْتُ) تعليل لإدراك ذلك القدر بأنه قدر يسير بواسطة أنه قد بدن، فلا يسبق إلا بقدر قليل، وهو بالتشديد؛ أي: كبرت، وأما التخفيف مع ضم الدال فلا يناسب؛ لكونه من البدانة، بمعنىٰ: كثرة اللحم، ولم يكن من صفته، ورد بأنه قد جاء في صفته: بادن متماسك؛ أي: ضخم يمسك بعض أعضائه بعضًا؛ فهو معتدل الخلق، وقد جاء عن عائشة: (فَلَمَّا أَسَنَّ وَأَخَذَ اللَّحْمَ) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٤٠) (٤/ ٩٣)

قوله: (لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ) المراد: الثوب [المتخذ][3] من الحرير الخالص لا الثوب المنسوج من الصوف والحرير؛ فإنه مباح إذا لم يكن الحرير غالبًا عليه مثلاً.

(١٦٨٤٧) (٤/ ٩٣)

قوله: (فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ[4]) المذاهب علىٰ أن القتل منسوخ، وللسيوطي مناقشة في دعوىٰ النسخ، ذكرها في «حاشية الترمذي».

---

(١) في «م»: حتىٰ.
(٢) في «م»: الآخرة.
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل»: فاقتلوها. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(١٦٨٤٩) (٤/ ٩٣)

قوله: (عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ) أي: عاداهم[(١)].

(١٦٨٥٢) (٤/ ٩٤)

قوله: (وَلَا تُؤْثَرُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا تروىٰ[(٢)] وهذا جزم عجيب؛ فإنه جزم بعد[(٣)] الشيء بعدم العلم به، وإلا فرواية هذا ثابتة، وأعجب من ذلك استدلاله علىٰ ذلك بالحديث الذي ذكره؛ فإن ذلك بالمفهوم يوافق هذا الحديث؛ فكيف يستدل به علىٰ عدمه ضرورة أن **قوله**: (مَا أَقَامُوا الدِّينَ) يدل بالمفهوم أنهم إذا تركوا إقامة الدين لا يكون الأمر لهم؛ فلينظر.

(١٦٨٥٣) (٤/ ٩٤)

قوله: (إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ . . .) إلخ، كأنه إشارة إلىٰ حسن [النية، وأن أطيب العمل لا يكون إلا بذلك، لكن لفظ ابن ماجه: إذا طاب أسفله طاب أعلاه، وعلىٰ ذلك كأنه يكون إشارة إلىٰ حسن][(٤)] الختام، رزقنا اللَّه تعالىٰ بمنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٥٤) (٤/ ٩٤)

قوله: (ثُمَّ رَدَّهُمَا) ليس هذا الرد من تكرار المسح، وإنما هو من باب الاستيعاب للشعر ضرورة؛ إذ الشعر يتكسر عند مرور اليد، فيبقىٰ طرف بلا مسح؛ فإذا رد يكون ذاك مسحًا لذلك الطرف.

(١٦٨٥٥) (٤/ ٩٤)

قوله: (بِغَيْرِ عَدَدٍ) أي: ما قصد فيه عددًا، وإنما قصد فيه تنظيفًا، أو أنه غسلهما مرة واحدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: عادهم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: تزوىٰ. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: بعدم.
(٤) من «م».

(١٦٨٥٦) (٤/ ٩٤)

قوله: (وَقَدْ كَانَا جَعَلاَ) أي: العقدين. **قوله:** (يَأْمُرُهُ بِالتَّفْرِيقِ[١]) ففهم من النهي: بطلان العقد، وعليه الجمهور، ومنهم من حمل النهي على أنه لا يقرر شغارًا بإيجاب المهر.

(١٦٨٥٧) (٤/ ٩٤)

قوله: (وَهَلْ كَانَ غَيْرُ مَا صَنَعْتُ) أي: ما وجد في الدين أو في السنة إلا ما صنعت من القصر، لا ما صنع عثمان من الإتمام (فَصَلاَّهَا بنا أربعًا) اقتداءً بعثمان.

(١٦٨٦١) (٤/ ٩٥)

قوله: (أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا) قيل: هو كناية عن الرئاسة عند العرب، وقيل: عن عدم الخجالة، وبالجملة؛ فهو معنى شريف.

(١٦٨٦٢) (٤/ ٩٥)

قوله: (كَبَّرَ المُؤَذِّنُ اثْنَتَيْنِ) بظاهره يقول مالك، والمشهور: أن التكبير[٢] في الأذان: أربع مرات؛ فإن حمل على ذلك يراد باثنتين: مرتان بالنظر إلى الفصل؛ إذ المعتاد: الفصل بعد التكبيرتين، والله تعالى أعلم.

(١٦٨٦٥) (٤/ ٩٥)

قوله: (قُصَّةٌ) بضم وتشديد: شعر الناصية (أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ) يريد: أنهم لو كانوا أحياء لمنعوا الناس عن القبائح.

(١٦٨٦٦) (٤/ ٩٥)

قوله: (فَلاَ تَصِلْهَا) من الوصل (لَا تُوصَلُ) على بناء المفعول، والحديث

---

(١) في «الأصل»: التفرقة. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٢) في «م»: التكبر.

بظاهره[١] يشمل النافلة عقب النافلة، إلا أن يقال: يحمل الحديث علىٰ التغاير جنسًا، والنافلة كلها جنس واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٨٦٧) (٤/ ٩٥)

قوله: (أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ) كأنه سمع من أحد خلاف ما روي، أو أنه طلب حضور العلماء ليصدقوه فيما يقول حتىٰ لا يتهمه أحد.

(١٦٨٧٦) (٤/ ٩٦)

قوله: (مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ) يحتمل أن المراد بالإمام: من يقتدىٰ به في دينه، فشمل النبي؛ فالمعنىٰ: من لا يقتدي في دينه بنبي؛ يموت كافرًا، ويحتمل أن المراد به: السلطان، فالمراد: أن من خرج من طاعة الخليفة ثم مات؛ فهو كأهل الجاهلية، حيث ما كانوا يعرفون إمامًا مطاعًا، ولم يرد أنه يموت كافرًا؛ بل عاصيًا، وبالجملة؛ ففيه حث علىٰ طاعة الأئمة؛ لئلا يؤدي إلىٰ خلل في الانتظام.

(١٦٨٧٩) (٤/ ٩٧)

قوله: (وِكَاءُ السَّهِ) الوكاء بكسر الواو[٢]: الحبل الذي يربط به، و(السَّهِ) بفتح السين: حلقة الدبر؛ أي: من كان مستيقظًا فكأن دبره مشدودًا؛ فإذا نام انحل وكاؤها؛ كنىٰ بها[٣] عن الحدث[٤] بخروج الريح، والحاصل أنه إذا استيقظ أمسك ما في بطنه؛ فإذا نام زال اختياره، واسترخت مفاصله.

---

(١) في «الأصل، م»: بظاهرها.
(٢) في «الأصل»: واو. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: به.
(٤) في «م»: الحديث.

(١٦٨٨١) (٤/ ٩٧)

قوله: (حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ) فسر بريح يقبض عنده[١] روح كل مؤمن ومؤمنة.

(١٦٨٨٤) (٤/ ٩٧)

قوله: (لَا أَعْلَمُ هَذَا إِلَّا حُجَّةً عَلَيْكَ) أي: فإن هذا يدل علىٰ أنه كان متمتعًا، وأنت تمنع الناس عنه.

(١٦٨٩٣) (٤/ ٩٨)

قوله: (لَا تُلْحِفُوا) من الإلحاف، بمعنىٰ: المبالغة (فَتَخْرُجَ) بالنصب، وكذا قوله: (فَيُبَارَكَ) علىٰ أنه جواب النفي.

(١٦٨٩٤) (٤/ ٩٨)

قوله: (يَقُولُ: تَعَلَّمُنَّ) أمر من التعلم.

(١٦٩٠٠) (٤/ ٩٨)

قوله: (الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ) وتشقيق الكلام: التطلب فيه ليخرجه أحسن مخرج، وبالجملة؛ فالتكلف في الكلام وإرسال اللسان فيه مذموم قبيح.

(١٦٩٠٦) (٤/ ٩٩)

قوله: (وَكَانَ قَلِيلَ الرَّدِّ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ) أي: قلما كان يرد الكلام إليه ويقول هذا مما قاله، فكلمة (عَلَىٰ) بمعنىٰ: إلىٰ، والمقصود: أنه قليل الحديث، والرواية كما تقدم (لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ) من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام.

(١٦٩٠٧) (٤/ ٩٩)

قوله: (إِلَّا الرَّجُلُ) أي: إلا ذنب الرجل (أَوْ الرَّجُلُ يَقْتُلُ) ظاهر الحديث

---

(١) في «الأصل»: عنه. والمثبت من «م».

موافق لظاهر القرآن، وكان ابن عباس يقول بما يوافقه، والجمهور يقول أنه محمول على التغليظ، وإلا فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

(١٦٩٠٨) (٤/ ٩٩)

قوله: (فَمَا رَأَيْنَاهُ يُصَلِّيهَا) قد جاء أنه كان يصليهما في بيته، وكأنه لذلك خفي عليه فما رآه يصليهما، وبالجملة؛ فقوله صحيح، ولا يلزم منه أنه ما صلاهما.

(١٦٩١١) (٤/ ٩٩)

قوله: (فَهُوَ أَنْ يُبَارَكَ لِأَحَدِكُمْ) فيه تقدير؛ أي: فهو حري حقيق أن[١] يبارك فيه لأحدكم.

(١٦٩١٢) (٤/ ٩٩)

(ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ) الجار والمجرور حال؛ أي: عاليين على أعدائهم، والحال أنهم على الحق.

(١٦٩١٥) (٤/ ١٠٠)

قوله: (فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ) أي: بعد البناء على الأقل، أو على التحري.

(١٦٩١٧) (٤/ ١٠٠)

قوله: (فَقَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ) أي: كان المحل محل الجلوس[٢]، فكان عليه أن يجلس، لكن نسي فقام (سَجَدَ بِنَا) الجار والمجرور متعلق بـ(سَجَدَ) كما يقال: صلَّى بنا.

(١٦٩٢٩) (٤/ ١٠١)

قوله: (رَكِبْنَ الْإِبِلَ) وصف مخصوص بنساء العرب، فكأنه قيل: خير

---

(١) في «م»: أنه.

(٢) في «م»: جلوس.

نساء العرب (أَرْعَاهُ) أي: أرعىٰ جنس النساء، أو أرعىٰ ما ذكر من النساء، فلذا وحَّد الضمير وذكَّر، وإلا فالظاهر: أرعاهن[1] (فِي ذَاتِ يَدِهِ) أي: في المال.

(١٦٩٣٤) (٤/ ١٠١)

قوله: (قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي: الْوِصَالَ) أي: وصل شعر المرأة بشعر غيرها؛ أو[2]: وصال الصوم.

(١٦٩٣٥) (٤/ ١٠١)

قوله: (مِنْهُنَّ النَّوْحُ وَالشِّعْرُ) ضبط بكسر الشين المعجمة علىٰ أن المراد به: الكلام المنظوم، ويمكن أن يكون بالفتح؛ أي: إدخال شعر الغير في الرأس بالوصل (وَالتَّبَرُّجُ) أي: إظهار الزينة لمن لا يحل له الإظهار.

(١٦٩٣٦) (٤/ ١٠٢)

قوله: (بِحُسْنِ رَغْبَةٍ[3]) أي: حسن طلب منه (وَحُسْنِ هُدًىٰ) أي: حسن إرسال مني بأن أحسن في الطلب، فأحسنت له في الإعطاء والإرسال إليه.

(١٦٩٣٧) (٤/ ١٠٢)

قوله: (تَجَارَىٰ بِهِمْ) أي: تسري في عروقهم ومفاصلهم (الْكَلَبُ) بفتحتين: داء يصيب الإنسان من عض الكلب المجنون (لَغَيْرُكُمْ) بالرفع مبتدأ، خبره: (أَحْرَىٰ).

تميم الداري

هو تميم بن أوس، منسوب إلىٰ عدي ابن الدار، مشهور في الصحابة، كان نصرانيًّا وقدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي ﷺ قصة الجسَّاسة والدجَّال، فحدث

(١) في «الأصل»: أرعهن. وفي «م»: أرعيهن.
(٢) في «الأصل»: أي.
(٣) في «م»: رغبته.

النبي ﷺ عنه بذلك على المنبر(١)، وعد ذلك من مناقبه، وكان راهب أهل عصره وعابد أهل فلسطين، وهو أول من أسرج السراج في المسجد، رواه الطبراني، وانتقل إلى الشام بعد قتل عثمان، وسكن فلسطين وكان كثير التهجد، قام ليلة بآية حتى أصبح وهي: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الآية [الجاثية: ٢١].

(١٦٩٤٠) (٤/ ١٠٢)

قوله: (إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ) المراد بالنصيحة: إما الخلوص في المعاملة عن الغش، وحينئذ يظهر شمول النصيحة للَّه تعالى وغيره؛ فالنصيحة للَّه تعالى: أن يعامل اللَّه معاملة خاصة(٢) خالصة حسنة لائقة بجنابه العليّ، وعلى هذا القياس، وإما إرادة الخير للمنصوح، لكن لا بمعنى: النافع، حتى يقال: كيف يستقيم من العبد إرادة الخير للرب تعالى؛ بل بمعنى: اللائق، فيريد من نفسه وغيره للَّه تعالى ما يليق به تعالى؛ كالتسبيح والتقديس والتحميد، وعلى هذا القياس.

(١٦٩٤٣) (٤/ ١٠٢)

قوله: (عَلَى السَّجْدَتَيْنِ) أي: الركعتين (بعد العَصْرِ) يفهم منه أنهم كانوا يصلونهما في وقت العصر(٣)، ويفهم من حديث تميم أنهم كانوا يصلونهما في وقته ﷺ أيضًا (كَهَيْئَتِكَ) كأنه أراد أن النهي بعد العصر؛ إنما هو لوقوعهما بعد الاصفرار، وهذا مما لا يخاف على مثل تميم، ولكن يخاف على العوام؛ فلذلك يمنع الكل منهما بعد العصر مطلقًا؛ خوفًا من الوقوع في المحذور، واللَّه تعالى أعلم. (لَمْ أُبَالِي) بالياء على الإشباع، أو على إجراء المعتل مجرى الصحيح.

---

(١) في «م»: الخبر.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: العمر.

(١٦٩٤٤) (٤/ ١٠٢)

قوله: (أَوْلَىٰ النَّاسِ بِمَحْيَاهُ) [أي: هو أقرب الناس بمحياه][١] أي: هو أقرب الناس إليه في حياته فيحسن إليه ما دام حيًّا، وحال موته فيرثه منه قيل: هذا هو ظاهر الحديث، لكن الجمهور يقول بنسخه، وقيل: بل معناه: هو أولىٰ بالنصرة حال الحياة، وبالصلاة عليه بعد الموت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٩٤٩) (٤/ ١٠٣)

قوله: (أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ) سبق الحديث في آخر مسند المدنيين، في مسانيد الرجال الغير المعلومين.

(١٦٩٥٢) (٤/ ١٠٣)

قوله: (مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . . .) إلخ في إسناده: خليل بن مرة؛ ضعيف وبقية رجال الإسناد صالحون.

(١٦٩٥٥) (٤/ ١٠٣)

قوله: (يُنَقِّي) من الإنقاء أو التنقية (ثُمَّ يُعَلِّقُهُ) من التعليق؛ أي: يربطه علىٰ فمه[٢].

(١٦٩٥٧) (٤/ ١٠٣)

قوله: (لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ) أي: أمر الدين وحكمه من الإيمان أو قبول الجزية (بِعِزِّ عَزِيزٍ) أي: مقرونًا بعز من أراد اللَّه تعالىٰ له أن يكون عزيزًا، وهو بأن أراد له الإيمان لا قبول الجزية.

(١٦٩٥٨) (٤/ ١٠٣)

قوله: (قُنُوتُ لَيْلَةٍ) أي: عبادته.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: فهمه. والمثبت من «م».

مسلمة بن مخلد

أما مسلمة فبفتح الميم، وأما مخلد فبضم الميم، وفتح الخاء المعجمة، وتشديد اللام المفتوحة، أنصاري خزرجي ويقال أنه زرقي، يكنىٰ أبا سعيد، عدوه في الصحابة.

روىٰ عن النبي ﷺ أحاديث لا يذكر في شيء منها سماعًا، وهو أول من جمع له بين مصر ومغرب في الولاية. مات بمصر سنة اثنين وستين، وقيل: رجع إلىٰ المدينة ومات بها.

(١٦٩٥٩) (٤/ ١٠٤)

قوله: (مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا) بالإعراض عن كشف حاله إذا كان في كشفها شين، أو بالثوب إذا كان عاريًا، والرواية الآتية تدل علىٰ الأول (وَمَنْ نَجَّىٰ) من التنجية (كُرْبَةً) أي: عظيمة تساوي عشرًا مما نَجَّىٰ عنه المكروب[1]؛ فالتنكير[2] للتعظيم علىٰ أنه يكفي في التعظيم. **قوله:** (مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) فلا يرد أن أقل مراتب الجزاء: أن يكون عشر أمثال العمل، فينبغي أن يفك عنه عشر كرب لا واحدة.

أوس بن أوس

قد سبق في أول المدنيين ترجمته وحديثه.

سلمة بن نفيل السكوني

ضبط السكوني بفتح السين، وله صحبة.

(١٦٩٦٤) (٤/ ١٠٤)

قوله: (هَلْ أُتِيتَ) علىٰ بناء المفعول (وَبِمَاذَا) أي: بأيّ صفة

(١) في «الأصل»: الكروب. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: فالشكر. والمثبت من «م».

(بِمَسْخَنَةٍ[١]) ضبط بفتح فسكون؛ أي: بحرارة؛ أي: كان حين جاء حارًّا؛ فهو كان مقرونًا بصفة الحرارة (وَهُوَ) أي: والحال إن الشأن (يُوحَىٰ إِلَيَّ) علىٰ بناء المفعول (مَكْفُوتٌ) أي: مقبوض مأخوذ (إِلَّا قَلِيلاً)[٢] بالنصب (مَتَىٰ) أي: متىٰ نموت لفساد حال الدنيا؟ (أَفْنَادًا) بالفاء والنون والدال المهملة؛ أي: جماعات متفرقين (يُفْنِي) من الإفناء (مُوتَانٌ) ضبط بضم الميم؛ أي: كثرة الموت، وفي «الصحاح»: المُوتان: بالضم مَوْتٌ يقع في الماشية.

(١٦٩٦٥) (٤/ ١٠٤)

قوله: (أَنَّهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أتاه آت، أو علىٰ بناء الفاعل، والآتي: هو السكوني (سَئِمْتُ) بالهمزة، صيغة المتكلم: من السآمة (وَوَضَعَتْ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا) علىٰ صيغة التأنيث؛ أي: انقضىٰ أمرها وخفت أثقالها (قُلْتُ لَا قِتَالَ) أي: قلت في نفسي: ارتفع القتال، ففعلت ما فعلت (أَلَا) بالتخفيف: حرف تنبيه (رَحَىٰ الْقِتَالِ) أي: يدور، وفي بعض النسخ «الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ» كما في النسائي؛ أي: الآن[٣] اشتد القتال؛ فإنكم قبل كنتم تقاتلون في أرضكم، والآن[٤] جاء وقت الخروج إلىٰ الأراضي البعيدة (رَفَعَ اللَّهُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ) عن الإيمان إلىٰ الكفر (أَمْرُ اللَّهِ) الريح (عُقْرَ) بضم العين وفتحها؛ أي: أصلها وموضعها، كأنه أشار إلىٰ أن الشام يكون وقت الفتن آمنًا وأهل الإسلام به أسلم.

يزيد بن الأخنس السلمي

جاء أنه لمّا أسلم أسلم معه جميع أهله إلا امرأة واحدة، فأنزل اللَّه علىٰ رسوله: ﴿وَلَا تُمۡسِكُواْ بِعِصَمِ ٱلۡكَوَافِرِ﴾ [المُمتحَنة: ١٠] وجاء من حديث أبي أمامة

(١) في «الأصل، م»: بسخنة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: قليل.
(٣) في «م»: إلا أن.
(٤) في «الأصل»: وإلا. والمثبت من «م».

أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ**. فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الأَخْنَسِ: وَاللَّهِ مَا أُولَئِكَ يا رسول اللَّه فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذُّبَابِ الأَصْهَبِ فِي الذُّبَابِ» وفي رواية: «كَالذُّبَابِ الأَزْرَقِ»[١].

(١٦٩٦٦) (٤/ ١٠٥)

قوله: (لَا تَنَافُسَ بَيْنَكُمْ)[٢] أي: ليس لكم التنافس والتمني لما أعطي أحد إلا في هاتين الخصلتين (لَوْ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي) (لَوْ) للتمني، أو الجواب مقدر[٣]؛ أي: لكان أحسن (أَرَأَيْتُكَ النَّجْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ) هكذا جاء مع سقط آخر الحديث، وقد نبه عليه في بعض النسخ، ففيها: «وَسَقَطَ بَاقِي الْحَدِيثِ».

غضيف بن الحارث

بالتصغير، .ويقال: غطيف بالطاء المهملة بدل الضاد المعجمة، والأول أثبت، سكوني، ويقال: كندي، ويقال: ثمالي؛ بالمثلثة واللام، ويقال: يماني؛ بالتحتانية[٤] والنون، سكن الشام.

(١٦٩٦٨) (٤/ ١٠٥)

قوله: (مَا نَسِيتُ مِنْ الْأَشْيَاءِ مَا نَسِيتُ) (مَا) الأولىٰ شرطية، والثانية نافية؛ أي: أيُّ شيء نسيت من الأشياء فما نسيت، هذا.

(١٦٩٦٩) (٤/ ١٠٥)

قوله (حِينَ اشْتَدَّ سَوْقُهُ) أي: قرب انتقاله عن الدنيا إلىٰ الآخرة بالموت، قال الحافظ في «الإصابة»[٥] بعد ذكر هذا الأثر بإسناد أحمد: وهو حديث حسن الإسناد.

---

(١) «الإصابة» (٦/ ٦٤٦).
(٢) في «م»: منكم.
(٣) في «الأصل»: مقدار. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: بالتحتية.
(٥) «الإصابة» (٥/ ٣٢٤).

(١٦٩٧٠) (٤/ ١٠٥)

قوله: (أَمْثَلُ بِدْعَتِكُمْ) أي: أحسنها (بِدْعَةً) أي: ولو حسنة، كما يدل عليه الإطلاق، وبه وافق المقام.

رجل غير معلوم

(١٦٩٧١) (٤/ ١٠٥)

قوله: (لِلْوِلْدَانِ) أي: للذين[١] ماتوا صغارًا (فَيَأْتُونَ) أي: يحضرون عند اللَّه (مُحْبَنْطِئِينَ) بضم ميم[٢] فسكون حاء مهملة ثم فتح موحدة فسكون نون فكسر طاء مهملة فهمزة: من احبنطأ؛ كاحْرَنْجَمَ؛ أي: انتفخ جوفه وامتلأ غيظًا.

حابس بن سعد الطائي

ذكره ابن سعد وأبو زرعة فيمن نزل الشام من الصحابة، قال الحافظ في الحديث الذي ذكره المصنف: هذا موقوف صحيح الإسناد، وجاء «أن عمر قال له: إني أريد أن أوليك قضاء حمص. . .» فذكر قصة في رؤياه إقبال الشمس والقمر، وأنه كان مع القمر، فقال له عمر: «كنت مع الآية الممحوة؛ لا تلي لي عملاً!»[٣].

(١٦٩٧٢) (٤/ ١٠٥)

قوله: (مُرَاءُونَ) من الرياء (أَرْعِبُوهُمْ) من الإرعاب، بمعنىٰ: التخويف (إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ) أي: فلا ينبغي للناس أن يزاحموهم.

عبد اللَّه بن حوالة

بالمهملة وتخفيف الواو[٤]، يكنىٰ أبا حوالة، وقيل: أبو محمد، له صحبة.

---

(١) في «م»: الذين.
(٢) من «م».
(٣) «الإصابة» (١/ ٥٦٠).
(٤) زاد في «م»: و.

مات سنة ثمانين بالشام، وجاء أنه قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، خِرْ لِي بَلَدًا أَكُونُ فِيهَا - يَعْنِي: بَعْدَكَ - قَالَ: **عَلَيْكَ بِالشَّام**، فَلَمَّا رَأَىٰ كَرَاهَتِي لِلشَّام قَالَ: **أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ لِلشَّامِ؟ يَا شَامُ، أَنْتِ صَفْوَتِي مِنْ بِلَادِي، أُدْخِلُ فِيكِ خِيرَتِي مِنْ عِبَادِي . . .**» الحديث[1].

(١٦٩٧٣) (٤/١٠٦)

قوله: (مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ) فيه بيان أن هذه المصائب الثلاث أعظم المصائب؛ فمن نجا منها كأنه نجا من الكل (مَوْتِي) بأن مات قبله ﷺ (وَقَتْلُ خَلِيفَةٍ) الظاهر أنه عثمان، والنجاة من قتله إما بعدم المشاركة مع القتلة، أو بالموت قبل وقوعه.

خرشة بن الحر

الخرش بإعجام الخاء، وإهمال الراء وإعجام الشين المفتوحات اختلف في اسم أبيه؛ هل هو الحر - كما في رواية الكتاب - أو الحارث أو غير ذلك؟ وله حديث واحد.

(١٦٩٧٤) (٤/١٠٦)

قوله: (النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْيَقْظَانِ) أي: يكون الخير فيها علىٰ قدر البعد عن مباشرتها؛ فالأبعد مباشرة خير من غيره (إِلَىٰ صَفَاةٍ) بفتح: الحجر الصلد الضخم لا ينبت (ثُمَّ لِيَضْطَجِعَ لَهَا) أي: للفتنة.

أبو جمعة حبيب بن سباع

قيل: أنصاري، وقيل: كناني، ويقال: القاري بتشديد الياء، مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، وأرجح الأقوال أنه حبيب؛ كما في الكتاب، كان بالشام ثم تحول إلىٰ مصر.

---

(١) «الإصابة» (٤/٦٧).

(١٦٩٧٥) (٤/١٠٦)

قوله: (ثُمَّ أَعَادَ الْمَغْرِبَ) هذا الحديث - إن ثبت - دل علىٰ وجوب الترتيب بين الفوائت، لكنه غير ثابت؛ لضعف إسناده، وأيضًا هو مخالف للأحاديث المشهورة في هذا الباب ظاهرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وفيه: ابن لهيعة؛ وفيه ضعف.

(١٦٩٧٦) (٤/١٠٦)

قوله: (وَلَمْ يَرَوْنِي) فإنهم آمنوا عن غيب، وأنتم آمنتم عن عيان؛ فالفضل نسبي.

أبو ثعلبة الخشني

لم يذكر له هاهنا حديثًا، وسيجيء حديثه فيما بعد في آخر الشاميين.

واثلة بن الأسقع

قد تقدم ترجمته وغالب أحاديثه[2].

(١٦٩٨٠) (٤/١٠٦)

قوله: (مِنْ أَعْظَمِ الْفِرَىٰ) بكسر ففتح[3] وقصر، هو المشهور: جمع فرية؛ أي: من أشد الكذب.

(١٦٩٨٦) (٤/١٠٧)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ بَنِي كِنَانَةَ) أي: بأن أعطاهم الهمم العالية والملكات الفاضلة بين الناس؛ كالشجاعة والكرم ونحو ذلك، وليس المراد: الاصطفاء بالدين، وأما اصطفاؤه ﷺ فبكل وجه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المجمع» (٢/٧٨).

(٢) في «م»: حديثه.

(٣) في «م»: وفتح.

(١٦٩٨٨) (٤/١٠٧)

قوله: (وَأَهْلُ بَيْتِي أَحَقُّ) أي: بهذه الكرامة، وهي إذهاب الرجس والتطهير.

رويفع بن ثابت الأنصاري

من بني النجار، نزل مصر وولاه معاوية طرابلس سنة ست وأربعين، توفي ببرقة وهو أمير عليها من قبيل مسلمة بن مخلد.

(١٦٩٩٠) (٤/١٠٨)

قوله: (أَنْ يَسْقِيَ مَاؤهُ زَرْعَ غَيْرِهِ) بوطء الحبلىٰ من غيره (وَلَا أَنْ يَبْتَاعَ) أي: يشتري (مِنْ فَيءِ الْمسْلِمِينَ) أي: من الغنيمة (أَخْلَقَهُ[1]) أي: صار عتيقًا (أَعْجَفَهَا) أضعفها، وفيه إشارة إلىٰ أنه لا بأس بالركوب إذا[2] لم يؤد إلىٰ الضعف، أو قال ذلك باعتبار العادة.

(١٦٩٩١) (٤/١٠٨)

قوله: (وَقَالَ: اللَّهُمَّ) أي: من صلىٰ وضم إلىٰ الصلاة هذا الدعاء، والظاهر أن يقول: اللَّهم صل علىٰ محمد (اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُ . . .) إلخ.

(١٦٩٩٤) (٤/١٠٨)

قوله: (عَلَىٰ النِّصْفِ مِمَّا يَغْنَمُ) أي: إذا أراد الغزو، وليس عنده ما يركبه يأخذ الناقة من غيره ليركب عليها، ويجعل له كراءها النصف مما يغنم، حتىٰ إذا لم يغنم إلا سهمًا واحدًا يقسمه بينه وبين صاحب الناقة بأن يأخذ القِدْح - بكسر فسكون - مثلاً ويجعل لصاحبه النصل والريش، أو بالعكس، وفيه جواز

---

(١) في «الأصل، م»: أخلق. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: إن.

الإجارة بالكراء المجهول الذي لا يعلم تحققه إلا أن يقال: جوز ذلك لضرورة الغزو، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٦٩٩٥) (٤/١٠٨)

قوله: (عَنْ عَيَّاشٍ) بالمثناة التحتية المشددة والشين المعجمة (ابْنِ عَبَّاسٍ) بموحدة ومهملة (عَنْ شِيَيْمِ) بكسر المعجمة أو ضمها بعدها مثناة تحتية مفتوحة، ثم أخرىٰ ساكنة (ابْنِ بَيْتَانَ) كتثنية بيت (ابْنُ مُخَلَّدٍ) كمحمد (عَلَىٰ أَسْفَلِ الْأَرْضِ) قيل: هو الوجه البحري من مصر (مِنْ شَرِيكٍ) اسم موضع (إِلَىٰ كَوْمِ عَلْقَامَ) بضم الكاف أو بفتحها، و(عَلْقَامَ) ضبط بكسر العين وسكون اللام (لَيَطِيرُ لَهُ) أي: ليقع له في القسمة (الْقِدْحُ) بكسر فسكون: خشب السهم بلا نصل وريش (مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ) قيل: هو معالجتها حتىٰ تنعقد وتتجعد، وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب تكبرًا وعجبًا[1]، فأمروا بإرسالها، وقيل: هو فتلها كفعل الأعاجم (أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا) هو بفتحتين: وتر القوس، أو مطلق الحبل، قيل: المراد به: ما كانوا يعلقونه عليهم من العوذ والتمائم التي يشدونها بتلك الأوتار، ويرون أنها تعصم من الآفات والعين، وقيل: من جهة الأجراس التي يعلقونها بها، وقيل: لئلا تختنق الخيل بها عند شدة الركض.

(١٧٠٠٠) (٤/١٠٩)

قوله: (أَنَّ شَيْبَانَ[2] الْقِتْبَانِيَّ) بكسر القاف وسكون المثناة من فوق ثم باء موحدة.

(١٧٠٠١) (٤/١٠٩)

قوله: (إِنَّ صَاحِبَ الْمَكْسِ) بفتح فسكون: ما يأخذه العشار، والماكس:

---

(١) في «الأصل»: تعجبًا. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: شيبن.

العشار، وفي بعض النسخ: «إِنَّ صَاحِبَ المَاكِسِ» فكأن المراد: أن صاحبه في النار؛ فكيف هو؟! والله تعالىٰ أعلم.

حابس

تقدم ترجمته وحديثه قريبًا.

عبد الله بن حوالة

تقدم مع بعض حديثه قريبًا.

(١٧٠٠٤) (٤/١٠٩)

قوله: (فِي ظِلِّ دَوْمَةٍ) بفتح الدال: واحدة الدوم، وهي ضخام الشجر أو شَجَرُ المُقْلِ (كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ) أي: قرونها جمع صيصية بالتخفيف، شبه الفتنة بها؛ لشدتها وصعوبة الأمر فيها، وكل شيء امتنع به وحصن به فهو صيصية، ومنه قيل للحصون: الصياصي (انْتِفَاجَةُ أَرْنَبٍ) بالجيم؛ أي: كوثبته من موضعه، يريد: تقليل مدة الأولىٰ بالنظر إلىٰ الثانية، أو تحقيرها (مُقَفٍّ) اسم فاعل من قفىٰ بالتشديد؛ أي: مدبر.

(١٧٠٠٥) (٤/١١٠)

قوله: (مُجَنَّدَةٌ) بضم الميم وتشديد نون، والمراد: مختلفة، وقيل: مجتمعة (خِرْ لِي) أمر من خار، أصله: الخير ضد الشر؛ أي: اختر لي خير تلك الأماكن (خِيرَةُ اللَّهِ) بكسر خاء معجمة وفتح ياء، وقد تسكن؛ أي: مختارته (يَجْتَبِي) وفيه ضمير فاعله و(خِيرَتَهُ) بالنصب مفعوله؛ أي: يجمع الله تعالىٰ إليه المختارين من عباده (أَبَيْتُمْ) أي: امتنعتم الشام أيها العرب (يَمَنِكُمْ) أضيف إليهم اليمن؛ لأن الكلام مع العرب، واليمن من بلادهم (غُدُرِكُمْ) بضمتين: جمع غدير، وهو الحوض، والمراد: فاختاروا بلادكم

علىٰ البادية (تَوَكَّلَ) أي: تكفل وضمن، تعليل لتقديم[١] الشام علىٰ اليمن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عقبة بن مالك

ليثي، سكن البصرة.

(١٧٠٠٧) (٤/ ١١٠)

قوله: (فَسَلَّحْتُ رَجُلاً) علىٰ صيغة المتكلم، في «المجمع»: أي: جعلته سلاحه وهو ما أعدته للحرب من آلة الحديد، والسيف وحده يسمىٰ سلاحًا يقال: سلحته: أعطيته سلاحًا، وإن شددته فللتكثير. انتهىٰ. والتكثير هاهنا غير مناسب، فينبغي أن يكون بالتخفيف (مِثْلَ مَا لَامَنَا) من اللوم (قَالَ) بيان للومه (إِذْ بَعَثْتُ رَجُلاً) أي: أميرًا، وحاصله: أن الأمير إذا خالف ينبغي للناس[٢] أن يعزلوه ويقيموا آخر مكانه، قالوا: هذا إذا لم يكن الأمر مفضيًا إلىٰ الفتنة.

(١٧٠٠٨) (٤/ ١١٠)

قوله: (مَا قَالَ الَّذِي، قَالَ) فيه اختصار تبينه الرواية الثانية (أَبىٰ عَلَيَّ) بالتشديد؛ أي: استغفرت للقائل، فأبىٰ عليَّ مغفرته، وما استجاب[٣] لي فيه.

خرشة

تقدم قريبًا هو وحديثه.

رجلان غير معلومين

(١٧٠١١) (٤/ ١١١)

قوله: (مِثْلَ مَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ) أي: قدر ذلك، وبين في الرواية الثانية بأربع

---

(١) في «الأصل»: لتقدم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: الإنسان. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: استجابت.

سنين (لَا يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ . . .) إلخ؛ أي: لا يغتسل كل من الرجل والمرأة بفضل الآخر، والجمهور قد جوزوا ذلك لأحاديث أخر تدل علىٰ الجواز.

(١٧٠١٣) (٤/ ١١١)

قوله: (فَرَأَىٰ عَلَيَّ خَلُوقًا) بفتح خاء آخره قاف: طيب مركب من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة، من طيب النساء، ورد إباحته للرجال تارة، والنهي عنه أخرىٰ، والظاهر: أن أحاديث النهي ناسخة، كذا في «المجمع». (مُسْتَقَةً) بضم ميم فسكون سين مهملة فمثناة فوقية مضمومة أو مفتوحة: هي فروة طويلة الأكمام (أَتَتَبَّعُهُ) من التتبع (حَاجَتُكَ) بالنصب؛ أي: اذكرها أو خذها[1].

عمرو بن عبسة

أبو نجيح من بني سليم، يقال: إنه أخو أبي ذر لأمه. نزل حمص، أسلم قديمًا بمكة ثم رجع إلىٰ بلاده، فأقام بها إلىٰ أن هاجر بعد خيبر وقبل فتح مكة فشهده، وجاء أنه اعتزل عبادة الأوثان قبل أن يسلم، وقال: «رأيت أنها لا تضر ولا تنفع، فلقيت رجلاً من أهل الكتاب فسألته عن أفضل الدين، فقال: يخرج رجل من مكة ويرغب عن آلهة قومه ويدعو إلىٰ غيرها، وهو يأتي بأفضل الدين؛ فإذا سمعته فاتبعه، فلم يكن لي همة إلا مكة إلىٰ أن لقيت راكبًا، فأخبر بخروج النبي ﷺ». وعن مولىٰ لكعب قال: «خرج عمرو بن عبسة يومًا للرعية، فانطلقت نصف النهار - يعني: لأراه - فإذا سحاب قد أظلته ما فيها عنه فضل، فأيقظته فقال: إن هذا شيء إن علمت أنك أخبرت به أحدًا لا يكون بيني وبينك خير! قال: فواللّه ما أخبرت به حتىٰ مات بحمص». قال الحافظ في «الإصابة»: أظنه مات في أواخر[2] خلافة عثمان[3].

---

(١) في «م»: ذكرها أو أخذها.
(٢) في «م»: آخر.
(٣) «الإصابة» (٤/ ٦٥٨).

(١٧٠١٤) (٤/ ١١١)

قوله: (فَأَقْصِرْ عَنِ[١] الصَّلَاةِ) بفتح الهمزة من الإقصار، وهو الكف عن الشيء مع القدرة عليه؛ فإن عجز عنه يقول: قصرت عنه بلا ألف (وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ) أي: فلا ينبغي للمؤمن التشبه بالكفرة في عبادته تعالىٰ (قِيدَ رُمْحٍ) بكسر فسكون؛ أي: قدر رمح في رأي العين (مَشْهُودَةٌ) أي: تشهدها الملائكة، و**قوله**: (مَحْضُورَةٌ) كالبيان له (حَتَّىٰ يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بِالظِّلِّ) المشهور رواية بناء الفاعل في (يَسْتَقِلَّ) ورفع (الرُّمْحُ) علىٰ أنه فاعل، فالمعنىٰ: حتىٰ يصير الرمح قليلاً في المرأىٰ بقياس الظل؛ أي: إذا نظرت إلىٰ ظله ظهر كأنه شيء صغير؛ لقلة ظله، والأوفق باللغة: إما بناء الفاعل مع نصب الرمح، والفاعل[٢] ضمير الخطاب، أو بناء المفعول، والمعنىٰ: حتىٰ تعد وترىٰ أنت الرمح قليلاً بقياس ظله، أو يعد ويرىٰ، والحاصل واحد، وهو أن يصير الظل قليلاً، وإنما يكون ذاك حين ينتصف النهار، واستقل علىٰ المعنيين من القلة، وإنما الفرق بينهما أنه علىٰ الأول يكون يستقل لازمًا، وعلىٰ الثاني متعديًا، وظاهر ما نقلوا من اللغة يساعد التعدية، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَإِذَا فَاءَ) أي: رجع (الْفَيْءُ) الظل إلىٰ الزيادة (تُسْجَرُ) أي: توقد، قال الخطابي: ذكر تسجير النار، وكون الشمس بين قرني الشيطان[٣]، وما أشبه ذلك، من الأشياء التي تذكر علىٰ سبيل التعليل؛ لتحريم شيء ونهيه عن شيء من أمور لا تدرك معانيها من طريق الحس والعيان، وإنما يجب علينا الإيمان بها والتصديق، والانتهاء عن أحكام علقت بها.

---

(١) في «الأصل، م»: من. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: علىٰ.

(٣) في «م»: شيطان.

(١٧٠١٥) (٤/ ١١١)

قوله: (يَسِيرُ) أي: أيام العهد (فَإِذَا انْقَضَىٰ الْأَمَدُ غَزَاهُمْ) قبل أن يتهيئوا للقتال (وَفَاءٌ) أي: يجب عليك وفاء، أو ليكن منك وفاء لا غدر، وهذا الوفاء يتضمن نوع غدر؛ لأنهم لا يتوقعون خروجه إلا بعد أيام مدة الصلح (فَلَا يَحِلَّنَّ) بضم الحاء من الحل، بمعنىٰ: نقض العهد، والشَّدُّ ضده، والظاهر أن المجموع كناية عن حفظ العهد وعدم التعرض له (أَوْ يَنْبِذَ) بكسر الباء؛ أي: يطرح العهد إليهم طرحًا واقعًا علىٰ سواء من حيث أهل[1] العلم يعلمه الكل علىٰ السويّة؛ أي: أو ينقضه ويعلمهم بالنقض بحيث يظهر الأمر علىٰ الكل.

(١٧٠١٦) (٤/ ١١١)

قوله: (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) سيجيء بالتفصيل (فَسَأَلْتُ عَنْهُ) أي: عن النبي ﷺ (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) يدل علىٰ اتحاد النبي والرسول صدقًا؛ بل مفهومًا؛ إذ هو الظاهر من التفسير (بِأَنْ يُوصِلَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا الأفعال الباقية إلا **قوله**: (لَا يُشْرِكُ) فإنه علىٰ بناء الفاعل بنصب (شَيْئًا) والضمير للعابد؛ أي: لا يشركُ العابدُ به شيئًا (خَرَجْتُ مَخْرَجِي) يريد: محل الهجرة؛ فإنه محل ظهوره.

(١٧٠١٨) (٤/ ١١٢)

قوله: (جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ) بكسر الخاء: صفة الجوف؛ أي: نصفه الآخر، وقيل: ثلثه الآخر (فَإِنَّهَا) أي: الصلاة في الجوف الآخر (ثُمَّ انْهَهُ) أمر من النهي، والهاء للسكت؛ أي: ثم انه نفسك عن الصلاة (كَالْحَجَفَةِ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم المفتوحتين؛ أي: كالترس في إمكان النظر إليها؛ لقلة ضوئها وحرها (ثُمَّ تُصَلِّي[2]) الظاهر[1] ثم صَل بصيغة الأمر، وكأنه

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: تصل.

مضارع حذف منه حرف العلة تخفيفًا، وهو خبر بمعنىٰ: الأمر (حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ الْعَمُودُ عَلَىٰ ظِلِّهِ) العمود: خشبة يقوم عليها البيت، والمراد: حتىٰ يبلغ الظل في القلة غايته، بحيث لا يظهر إلا تحت العمود ومحل قيامه، فيصير كأن العمود قائم عليه، والمراد: وقت الاستواء.

(١٧٠١٩) (٤/ ١١٢)

قوله: (صَاحِبَ الْعَقْلِ عَقْلِ الصَّدَقَةِ) العقل معلوم، ويطلق بمعنىٰ: الدية، وبمعنىٰ: ربط الإبل بعقالها، وتعيين المراد هاهنا يحتاج إلىٰ أن يعرف وجه تسميته بهذا الاسم (رَجُلٌ) بالرفع؛ أي: أنت رجل من بني سليم؛ أي: لست من قريش حتىٰ يمكن أن يكون رابعًا في الإسلام، وإنما أنت رجل من بني سُليم؛ فكيف يكون رابعًا في الإسلام؟ فبين أنه أسلم وهو رابع أربعة؛ أحدهم: النبي ﷺ والثاني: الصديق - رضي اللّه تعالىٰ عنه - والثالث: بلال، والرابع: هو، وبين أن ذلك بسبب أنه ترك الدين الباطل في الجاهلية، ونفىٰ طالبًا للدين الحق (جُرَآءُ) بجيم مضمومة وهمزة بعد الراء [ثم مد علىٰ وزن علماء، وهذا هو الوجه الذي رجحه النووي، وقيل: المعروف بالحاء المهملة المكسورة ولا همزة بعد الراء][1]، وإنما بعدها ألف ممدودة، والحاصل أنه كغضاب لفظًا ومعنىٰ، والمراد: أنهم غضاب غضبًا أثر في أجسامهم (مَا هَذَا الْمَكِّيُّ) أي: ما خبره؟ (وَتَرَكْنَا النَّاسَ سِرَاعًا) أي: إلىٰ قوله وقبول دينه (ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَىٰ الْكَعْبَيْنِ) كما أمره اللّه تعالىٰ هذا أمر ظاهر في قول الجمهور القائلين بغسل الرجلين، وأن المأمور به في القرآن هو ذاك، والأحاديث في غسل الرجلين - وإن كانت كثيرة - إلا أنه ليس فيها ما يدل علىٰ أنه المأمور به في القرآن بخلاف هذا الحديث، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١) من «م».

(١٧٠٢١) (٤/ ١١٣)

قوله: (ثُمَّ يَتَعَارَّ) بتشديد الراء؛ أي: يستيقظ من الليل على فراشه (فَيَذْكُرُ وَيَسْأَلُ اللَّهَ) تنازعًا في الجلالة.

(١٧٠٢٢) (٤/ ١١٣)

قوله: (مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ) ينبغي أن يكون بالتخفيف على أن الباء للتعدية، وأما **قوله**: (فَبَلَّغْتُ) فبالتشديد.

(١٧٠٢٤) (٤/ ١١٣)

قوله: (بَلَّغَ أَوْ قَصَّرَ) ضبط كل منهما بالتشديد.

زيد بن خالد الجهني

صاحب راية جهينة يوم الفتح، قيل: كنيته: أبو زرعة، وقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو طلحة، مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة وله خمس وثمانون سنة، وقيل غير ذلك.

(١٧٠٢٩) (٤/ ١١٤)

قوله: (لَأَبْصَرَ مَوَاقِعَهَا) يؤخذ منه أنه ﷺ كان يصلي أول الوقت، وكان يقرأ فيها السور القصار.

(١٧٠٣٠) (٤/ ١١٤)

قوله: (لَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا) بترك الصلاة فيها.

(١٧٠٣١) (٤/ ١١٤)

قوله: (صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ) أي: ما أصلي عليه (غَلَّ) أي: خان في الغنيمة.

(١٧٠٣٢) (٤/ ١١٣)

قوله: (وَلَأَمَرْتُهُمْ) أمر إيجاب، وهو لا ينافي الندب.

(١٧٠٣٣) (٤/ ١١٥)

قوله: (مَنْ فَطَّرَ) بالتشديد (وَمَنْ جَهَّزَ) بالتشديد (أَوْ خَلَفَهُ) بالتخفيف؛ أي: صار خليفة له[1] نائبًا عنه في خدمة أهله، والإحسان إليهم، والإنفاق عليهم.

(١٧٠٣٤) (٤/ ١١٥)

قوله: (فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ الصَّلَاةِ) أي: يوقظ الناس لها.

(١٧٠٣٥) (٤/ ١١٥)

قوله: (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ) وسيجيء بطوله.

(١٧٠٣٦) (٤/ ١١٥)

قوله: (وَهُوَ يُصَلِّي كَمَا هُوَ) أي: مضىٰ علىٰ صلاته ولم يقطعها لأجل الضرب (سُلَّمًا) بضم فتشديد؛ أي: وسيلة، وفيه بيان أن كراهة الصلاة بعد العصر إنما هي من قبيل سد الذرائع، وإلا فالكراهة حقيقة ليست[2] إلا عند تغير الشمس، وقد سبق في مسند تميم الداري مثل ذلك.

(١٧٠٣٧) (٤/ ١١٥)

قوله: (هِيَ لَكَ) أي: إنْ[3] أخذتها ولم تجد الراعي (أَوْ لِلذِّئْبِ) أي: إن لم تأخذها أنت ولا وجدها الراعي؛ أي: فينبغي لك أن لا تتركها للذئب (سِقَاؤُهَا) بكسر السين، أريد به: الجوف؛ أي: حيث وردت الماء شربت ما يكفيها حتىٰ ترد ماء آخر (وَحِذَاؤُهَا) بكسر حاء وبذال معجمة؛ أي: خفافها، فيقوىٰ بها علىٰ السير وقطع البلاد البعيدة؛ أي: فهي محفوظة لا حاجة لك إلىٰ حفظها لصاحبها (وِعَاءَهَا) كالكيس[4] الذي هي فيه،

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: ليس.
(٣) زاد في «م»: لم.
(٤) في «الأصل»: كاليس. والمثبت من «م».

ومعرفته؛ ليعلم بها صدق صاحبها إذا وصفها (وَوِكَاءَهَا) بكسر واو: هو الخيط الذي يشد به الوعاء.

(١٧٠٣٨) (٤/ ١١٥)

قوله: (عَسِيفًا) أي: أجيرًا (بِوَلِيدَةٍ) أي: بجارية أعطاها لصاحب الزوجة؛ ظنًا أن الحق له (فَرَدٌّ عَلَيْكَ) أي: مردودة عليك؛ أي: خذهما منه (فَاسْأَلْ امْرَأَةَ هَذَا) قيل[1]: لا للبحث في إثبات حد الزنا؛ بل لمعرفة أن[2] قاذفها هل عليه الحد أم لا؟

(١٧٠٤٠) (٤/ ١١٥)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا) على بناء المفعول؛ أي: يخبر أن عنده الشهادة حتى لا يخاف المدعي ضياع حقه، وقد جاء في مثله الذم، وهو محمول على أن يكون كاذبًا بأن يعرف أنه لا شهادة عندها، ومع ذلك هو يقول: أنا شاهد، طمعًا في شيء من أمر الدنيا.

(١٧٠٤٢) (٤/ ١١٦)

قوله: (إِلَّا قَضَيْتَ) استثناء من مقدر؛ أي: لا أتركك إلا إن قضيت؛ أي: وقت القضاء.

(١٧٠٤٣) (٤/ ١١٦)

قوله: (قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ) على بناء المفعول، أو الفاعل من الإحصان، والمراد: قبل الزواج، وبالزواج يحصن كل من الزوجين صاحبه، فيصح أن يقال له اسم الفاعل والمفعول جميعًا.

(١٧٠٤٦) (٤/ ١١٦)

قوله: (وَإِلَّا فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا) بكسر: الوعاء، وهذه المعرفة حتى

---

(١) في «الأصل، م»: قبيل. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) من «م».

لا ينساها؛ لأنه يأكلها فربما ينسىٰ حقيقة الأمر إذا جاء طالبها، وبالجملة فهما معرفتان معرفة قبل التعريف، ومعرفة عند الأكل، والأولىٰ[١] قد تقدمت، والثانية هي المذكورة في هذا الحديث.

(١٧٠٤٩) (٤/١١٦)

قوله: (بِالَّذِي آمَنَ بِي) بدل من (بِهَا) أي: يكذبون المؤمنين باللَّه بأن يقولوا بخلاف قوله.

(١٧٠٥٤) (٤/١١٧)

قوله: (لَا يَسْهُو فِيهِمَا) أي: لا يتغافل عنهما.

(١٧٠٥٥) (٤/١١٧)

قوله: (مَنْ آوَىٰ) من الإيواء؛ أي: أخذها إلىٰ بيته.

(١٧٠٦٢) (٤/١١٧)

قوله: (مَنْ شَهِدَ بِهَا صَاحِبُهَا) بالنصب؛ أي: لصاحبها.

أبو مسعود البدري

هو عقبة بن عمرو، معروف باسمه وكنيته، أنصاري خزرجي، ويقال له: بدري، فقيل: [لأنه نزلها، وقيل:][٢] لأنه شهدها، وكان من أصحاب علي.

(١٧٠٦٣) (٤/١١٨)

قوله: (وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً) كالتفسير لما سبق؛ أي: أقدمهم أخذًا للقرآن؛ فإنه غالبًا يكون أحفظ وأجود من غيره (وَلَا يُؤَمُّ) علىٰ بناء المفعول (فِي أَهْلِهِ) أي: في بيته بل صاحب البيت هو الإمام (وَلَا فِي سُلْطَانِهِ) أي: في محل له

---

(١) في «الأصل»: الأول. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

فيه يقدم كإمام المسجد في مسجده[١] فليس لأحد أن يتقدم عليه (وَلَا يُجْلَسُ) علىٰ بناء المفعول (عَلَىٰ تَكْرِمَتِهِ) علىٰ ما أعد لجلوسه عليه تكرمة له.

(١٧٠٦٤) (٤/١١٨)

قوله: (أُتِيَ بِهِ) علىٰ بناء المفعول (أَتَجَاوُزُ عَنْهُ) أي: عن الحق؛ أي: عمن لزمه الحق (أَيْسَر) من التيسر؛ أي: بقبول ما أدىٰ (وَأُنْظِر) من الإنظار (إذا مَاتَ) أي: إذا حضره الموت متعلق بـ(أَمَرَ) ويمكن أن يكون علىٰ ظاهره ويكون متعلقًا بما يفهم من **قوله:** (أَنْ يُحَرِّقُوهُ) أي: أمرهم أن يفعل به ذلك (أَنْ يُحَرِّقُوهُ) من التحريق أو الإحراق (ثُمَّ يَطْحَنُونَهُ) أي: هم[٢] يطحنونه، ساقه مساق الإخبار عنهم حثًّا علىٰ الفعل، كأنه يقول: إنكم فاعلون هذا لا محالة، فهو غير معطوف[٣] علىٰ (يُحَرِّقُوهُ) فلذلك ثبتت النون (يُذَرُّونَهُ) كيدعون؛ أي: يفرقون، فجمع علىٰ بناء المفعول.

(١٧٠٦٥) (٤/١١٨)

قوله: (إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ) أي: أتأخر عن الجماعة، فأصلي منفردًا (مَخَافَةَ فُلَانٍ) أي: مخافة أن يطيل في القراءة.

(١٧٠٦٦) (٤/١١٨)

قوله: (فِي الْفَدَّادِينَ) أي: الصياحين؛ كأصحاب الإبل عند سوقها.

(١٧٠٦٨) (٤/١١٨)

قوله: (كَفَتَاهُ) قيل: أي: عن قيام الليل، وقيل: أراد أنهما أقل ما يجزئ

---

(١) في «الأصل»: مسجد. والمثبت من «م».
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: معروف. والمثبت من «م».

في قيام الليل إذا قرأ بهما في قيام الليل كفتاه، وقيل: يكفيان السوء ويقيان من المكروه.

(١٧٠٦٩) (٤/ ١١٨)

قوله: (خَطَبَنَا) أي: معشر العرب إلا أنه خاطبهم بخطاب بعضهم، وهم قريش ونسبة ما للبعض إلىٰ الكل شائع حتىٰ (تُحْدِثُوا) من الإحداث (فَيَلْتَحِيكُمْ) من التحيت الشجرة: إذا أخذت لحاها، وهو قشرها.

(١٧٠٧٠) (٤/ ١١٩)

قوله: (وَمَهْرِ الْبَغِيِّ) أي: أجرة الزانية علىٰ الزنا (وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ) أجرته علىٰ عمله.

(١٧٠٧١) (٤/ ١١٩)

قوله: (يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ)؛ أي: أحيانًا لبيان الجواز، وإن كان المعتاد: الآخر للأولوية.

(١٧٠٧٢) (٤/ ١١٩)

قوله: (فَقَدْ عَرَفْنَاهُ) أي: في التشهد، أو بسلام بعضنا علىٰ بعض (حَتَّىٰ أَحْبَبْنَا) ظنًّا أن التوقف في الجواب يحتمل أن يكون لكون السؤال في غير محله.

(١٧٠٧٥) (٤/ ١١٩)

قوله: (بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ) أي: الخبر المروي: يزعموا، لا يكون عن تثبت؛ بل عن شك، ومثله قبيح ينبغي الاحتراز عنه، وقيل: يستعمل (زَعَمُوا) في موضع[1] التكذيب، والمراد: تكذيب الناس غير لائق إلا لمصلحة؛ كأهل الحديث، وتسميته: مطية تشبيهًا لما يقدمه المتكلم أمام كلامه يتوصل به إلىٰ غرضه بالمطية؛ أي: المركب الذي يصل به إلىٰ حاجته.

(١) في «م»: مواضع.

(١٧٠٧٨) (٤/ ١٢٠)

قوله: (عَلَىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَيْكُمْ) أي: عليك وعلىٰ أصحابك، عطف علىٰ الجلالة، يريد أن الثواب بمقتضىٰ العمل لازم علىٰ اللَّه تعالىٰ وعليكم؛ لأن من العمل ما هو للَّه تعالىٰ، ومنه ما هو لكم، وإن كان المؤدي لذلك الثواب: هو اللَّه تعالىٰ، وبأدائه يسقط عن الكل (تُؤْوُنَا) من الإيواء؛ أي: تعطونا المنزل إذا هاجرنا إليكم.

(١٧٠٨٠) (٤/ ١٢٠)

قوله: (خُطْبَةً مِثْلَهَا) أي: في الإيجاز مع الوفاء بتمام المقصود.

(١٧٠٨٣) (٤/ ١٢٠)

قوله: (حُوسِبَ) أي: في القبر، أو سيحاسب في القيامة، وعبَّر بالماضي لتحققه.

(١٧٠٨٤) (٤/ ١٢٠)

قوله: (إِنِّي أُبْدِعَ بِي[1]) علىٰ بناء المفعول؛ أي: كلَّت راحلتي وعجزت عن المشي؛ فأعطني ما أركب عليه.

(١٧٠٨٥) (٤/ ١٢٠)

قوله: (هَذَا قَدْ تَبِعَنَا) فيه أنه لا يطرد التابع، ولكن يذكر حاله لصاحب الطعام؛ فإن رضي به وإلا يرجع.

(١٧٠٨٧) (٤/ ١٢٠)

قوله: (وَاللَّهِ) حلف (لِلَّه) بفتح اللام مبتدأ، خبره: (أَقْدَرُ).

(١٧٠٨٩) (٤/ ١٢١)

قوله: (حَتَّىٰ عَدَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ) كل صلاة مرتين، وحاصل هذا الإنكار

---

(١) في «م»: لي.

بيان تعظيم أمر الوقت والاهتمام به، حتىٰ أن اللَّه تعالىٰ بعث جبريل[١] ليعلم النبي ﷺ فعلاً، ولم يكتف فيه بالبيان القولي، والتفريط في مثله غير لائق، وأما كون ما فعل مغيرة أوعمر بن عبد العزيز تفريطًا؛ فكان معلومًا من خارج، وليس المطلوب بيان تعيين، وإن ما فعلا[٢] تفريط حتىٰ يرد أن الحديث لا دلالة له علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٠٩٠) (٤/١٢١)

قوله: (إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ) بحذف إحدىٰ الياءين للجزم، وإبقاء الثانية مكسورة (فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) أي: أن الحياء هو المانع عن ارتكاب الشرور؛ فالحياء[٣] من اللَّه تعالىٰ يمنع من القبائح الدينية، ومن الناس يمنع من القبائح العادية؛ فإذا فقد الحياء لا يبال المرء بما يفعل، فالأمر بمعنىٰ: الخير، وقيل: المراد أنه لابد للمرء من النظر فيما يفعل فإن كان أمرًا لا يستحيي منه فليفعل وإلا فليدع، وقيل: هو وعيد؛ كقوله تعالىٰ: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فُصّلَت: ٤٠] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٠٩٣) (٤/١٢١)

قوله: (فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَنِ ائْذَنْ لِي فِي السَّادِسِ) في هذه الرواية اختصار مخل، والتفصيل قد سبق.

(١٧٠٩٤) (٤/١٢١)

قوله: (لَتَأْتِيَنَّ) أي: لتحضرن، وقت الجزاء بهذا المقدار حتىٰ تجزي علىٰ هذا المقدار كأنك أعطيت هذا المقدار، وليس المراد أنك تجزىٰ يوم القيامة عنها بهذا المقدار من النوق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «م»: جبرئيل.
(٢) في «م»: فعل.
(٣) في «م»: والحياء.

(١٧٠٩٧) (٤/١٢١)

قوله: (فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ) أي: بأحكام الصلاة.

(١٧٠٩٨) (٤/١٢١)

قوله: (إِذَا لَمْ تَسْتَحْ) بحذف الياءين، بإيهام أن الأولىٰ مثل الثانية، فحذف الثانية، وترك الأولىٰ ترجيح بلا مرجح، أو حذفت الثانية للجزم، والأولىٰ لمجرد التخفيف؛ كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَسۡرِ﴾ [الفجر: ٤] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٠٢) (٤/١٢٢)

قوله: (يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا) أي: لمعرفة الاستواء في الصف، (وَلَا تَخْتَلِفُوا) بالتقدم والتأخر في الصفوف، كما تدل عليه روايات الحديث (فَتَخْتَلِفَ) بالنصب علىٰ أنه جواب النهي (لِيَلِيَنِّي) بكسر لامين وتشديد النون مع ثبوت الياء قبلها، علىٰ التأكيد وجاءت الرواية بخفة نون بلا ياء قبلها، علىٰ عدم التأكيد، والولي: القرب، والمراد بالبيان: ترتيب القيام في الصفوف (أُولُو الْأَحْلَامِ) ذوو العقول الراجحة، واحدها: حلم بالكسر؛ لأن العقل الراجح يترتب عليه الحلم والتثبت في الأمور (وَالنُّهَىٰ) بضم النون وفتح الهاء وألف جمع نُهية بالضم، بمعنىٰ: العقل؛ لأنه ينهىٰ صاحبه عن القبيح (ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) أي: يقربون منهم في هذا الوصف، قيل: هم المراهقون، ثم الصبيان المميزون، ثم النساء.

(١٧١٠٩) (٤/١٢٢)

قوله: (اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ) بدل من ثلث القرآن؛ أي: السورة المشتملة علىٰ هذا المعنىٰ.

شداد بن أوس بن ثابت

كنيته: أبو يعلىٰ، ويقال: عبد الرحمن، أوسي[1] خزرجي، ابن أخي

---

(١) في «م»: سمي.

حسان بن ثابت، شهد أبوه بدرًا واستشهد بأحد، وعن عبادة بن الصامت قال: شداد بن أوس من الذين أوتوا العلم والحلم، ومن الناس من أوتي أحدهما، وكانت له عبادة واجتهاد في العمل، قيل: مات سنة ثمان وخمسين، وقيل غير ذلك.

(١٧١١١) (٤/ ١٢٢)

قوله: (وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ) أي: علىٰ الشهادة بالتوحيد التي جرىٰ بها الميثاق والعهد (وَوَعْدِكَ) بالثواب للمؤمنين علىٰ لسان الرسل (أَبُوءُ) أعترف.

(١٧١١٢) (٤/ ١٢٣)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ) أخذ بظاهره: أحمد، وادعىٰ الجمهور النسخ أو التأويل.

(١٧١١٣) (٤/ ١٢٣)

قوله: (كَتَبَ الْإِحْسَانَ) أي: أكد عليكم الإحسان (عَلَىٰ كلِّ شَيْءٍ) أي: لأجل كل شيء فكلمة (عَلَىٰ) بمعنىٰ: لام التعليل، وأما المكتوب عليهم فهم العقلاء المكلفون لا كل شيء (القِتْلة) بكسر القاف (وَلْيُحِدَّ) من الإحداد (وَلْيُرِحْ) من الإراحة.

(١٧١١٤) (٤/ ١٢٣)

قوله: (وَأَنَا أَخْطِمُهَا وَأَزُمُّهَا) من الخطام والزمام، والمراد: مراعاة الدين والتقوىٰ فيها (إِذَا كَنَزَ النَّاسُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ) أي: جمعوهما[1]، أشار إلىٰ أن منشأ ذلك الكلام: هو جمع الأموال، وإلا لما صدر مثل ذاك الكلام مني.

(١٧١١٥) (٤/ ١٢٣)

قوله: (زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ) كرمىٰ؛ أي: ضم زواياها، وهو يحتمل أن يكون

---

(١) في «م»: جمعوها.

حقيقة، ويحتمل أنه خلق له الإدراك فيكون مجازًا؛ فإنه لما أدرك جميعها صار كأنها[١] جمعت له حتىٰ رآها، والمراد من الأرض: ما سيبلغها ملك الأمة لا كلها، يدل عليه ما بعده (أُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول، وقد أعطاه اللَّه تعالىٰ مفاتيح الخزائن المفتوحة علىٰ الأمة (الْأَبْيَضَ) الفضة (وَالْأَحْمَرَ) الذهب (لَا يُهْلِكُ) من الإهلاك (بِسَنَةٍ) بقحط (بِعَامَّةٍ) أي: بقحط يعم الكل، وهو بدل (فَيُهْلِكَهُمْ بِعَامَّةٍ) أي: بعقوبة تعم الكل (وَأَنْ لَا يُلْبِسَهُمْ) من لبس؛ كضرب: إذا خلط؛ أي: أن لا يخلطهم فِرقًا يقاتل بعضهم بعضًا (يَسْبِي) من السبي. (الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ) الداعين الخلق إلىٰ البدع (فَإِذَا وُضِعَ) أي: إذا ظهر الحرب فيهم تبقىٰ إلىٰ يوم[٢] القيامة، وقد وضع السيف بقتل عثمان فلم يزل إلىٰ الآن.

(١٧١١٨) (٤/١٢٣)

قوله: (وَهَجَّرَ) بالتشديد أي: بكر (عَلَىٰ مَا ابْتَلَيْتُهُ) حيث صرف عنه ما هو فوق ذلك، أو حيث جعل له كفارة (وَأَجْرُوا لَهُ) من الإجراء، وهو خطاب لكاتب الحسنات بكتابتها وافيات إذا منع منها بالمرض.

(١٧١٢٠) (٤/١٢٤)

قوله: (فَتَعْرِضُ) كيضرب؛ فالمذموم: أن يفطر الصوم بمجرد الشهوة.

(١٧١٢١) (٤/١٢٤)

قوله: (هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ...) إلخ، فيه تجريد مجالس الذكر عمن لا يكون[٣] أهلاً له، وحفظها عن طروقه، ورفع اليد عند الذكر؛ لأن الذكر في معنىٰ السؤال، كما قال القائل:

---

(١) في «م»: كأنه. (٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: يليق. والمثبت من «م».

إذا أثنىٰ عليك المرء يومًا كفاه من تعرضه الثناء

فانظر ما في تنكير اليوم وإطلاق الكفاية.

(١٧١٢٣) (٤/ ١٢٤)

قوله: (مَنْ دَانَ نَفْسَهُ) أي: أذلّها واستعبدها، وقيل: حاسبها (أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا) أي: جعل نفسه تابعة لهواها يعطيها كل ما تهوىٰ وتشتهي (وَتَمَنَّىٰ عَلَىٰ اللَّهِ) بأنه كريم غفور رحيم، غني عنه وعن عمله؛ فلا يعاقبه؛ بل يدخله الجنة ويعطيه ما يشتهي.

(١٧١٣٢) (٤/ ١٢٥)

قوله: (حَتَّىٰ يَهُبَّ) بضم الهاء وتشديد الباء؛ أي: ينتبه من النوم.

(١٧١٣٤) (٤/ ١٢٥)

قوله: (مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ . . .) إلخ، من التقريض، قال الحافظ في «القول المسدد»[(١)]: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» بإسناد «المسند» وقال عاصم - أي: ابن مخلد -: في عداد المجهولين. وقال العقيلي: لا يعرف إلا بعاصم؛ فلا يتابع عليه، وقزعة بن سعيد مضطرب الحديث، قاله أحمد. وقال ابن حبان: كان كثير الخطأ فاحش الوهم. قلت: ليس في شيء من هذا ما يقضي[(٢)] علىٰ هذا الحديث بالوضع؛ إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فعل المباح؛ لأن قرض الشعر مباح؛ فكيف يعاقب فاعله بأن لا يقبل له صلاة؟ فلو علل بهذا كان أليق من تعليله بعاصم وقزعة؛ لأن عاصمًا[(٣)] ليس من المجهولين؛ بل ذكره ابن حبان في «الثقات» ولم يتفرد

---

(١) «القول المسدد» (١/ ٢٩).

(٢) في «م»: يقتضي.

(٣) في «م»: عاصم.

أيضًا برواية هذا الحديث؛ فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن[1] أبي الأشعث، رواه أبو القاسم البغوي لكن عبد القدوس ضعفه بعض وكذبه ابن المبارك، فكأن العقيلي لم يعتد بمتابعته، وأما قزعة بن سويد؛ فهو ناهلي بصري يكنىٰ أبا محمد، في رواية عن يحيىٰ بن معين أنه ضعيف. وفي رواية: ثقة. وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال ابن عدي: له أحاديث مستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به. وقال البزار: لم يكن بالقوي، وقد حدّثَ عنه أهل العلم. وقال العجليٰ: لا بأس به، وفيه ضعف. فالحاصل من كلام هؤلاء أن حديثه في مرتبة الحسن، وجاء هذا المعنىٰ من حديث[2] ابن عمر موقوفًا أيضًا. انتهىٰ. قلت: والموقوف[3] في هذا الباب في حكم المرفوع.

(١٧١٣٥) (٤/ ١٢٥)

قوله: (لَيَحْمِلَنَّ) من الحمل (شِرَارُ) بالرفع علىٰ الفاعلية (حَذْوَ الْقُذَّةِ[4]) بضم قاف وتشديد ذال معجمة: ريش السهم، والمعنىٰ[5]: فيساوونهم مساواة القذة بالقذة؛ أي: كما يقدر كل واحد منهما علىٰ قدر صاحبها ويقطع، وهو مثل يضرب للشيئين يستويان ولا يتفاوتان، وفسر في «القاموس» القذة بأذن الإنسان والفرس أيضًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٣٦) (٤/ ١٢٥)

قوله: (فَأَغْمِضُوا) من الإغماض (فَإِنَّ الْبَصَرَ) تعليل للأمر بالإغماض؛ أي: فإن البصر ينفتح إذا خرج الروح (يُؤَمِّنُ) علىٰ بناء المفعول: من التأمين.

---

(١) تكررت في «الأصل».
(٢) في «الأصل»: حيث. والمثبت من «م».
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل»: القذذ. وفي «م»: القذ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «الأصل»: والمعنية. والمثبت من «م».

(١٧١٤٠) (٤/ ١٢٥-١٢٦)

قوله: (نَنْتَجِي) أي: نتكلم فيما بيننا سرًّا (مِنْ ثَبَجِ) بفتح المثلثة والموحدة آخره جيم؛ أي: من[1] وسطهم، وقيل: من رؤسائهم (فَأَعَادَهُ) أي: أعاد القرآن وكرره (وَأَبْدَاهُ) أي: شرعه مرة بعد أخرىٰ للتكرار (لَا يَحُورُ) بالحاء المهملة والراء؛ أي: لا يرجع فيكم بخير، ولا ينتفع بما حفظه[2] من القرآن؛ كما لا ينتفع بالحمار الميت صاحبُه (غَفْرًا) بالنصب؛ أي: أغفر غفرًا (أَفَلَا[3] يَعْمِدُ) أي: اللَّه تعالىٰ؛ أي: أفلا يقسم اللَّه تعالىٰ العمل، فيقبل حصته (خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي) علىٰ بناء المفعول، وأما (مَنْ أَشْرَكَ) فعلىٰ بناء الفاعل (فَإِنَّ[4] حَشْدَهُ) أي: فإن جمع ذلك الرجل عمله؛ أي: عمله مجموعًا لشريكه.

العرباض بن سارية

بكسر أوله، وسكون الراء بعدها موحدة وبعد الألف معجمة - السلمي أبو نجيح، صحابي مشهور من أهل الصفة، وهو ممن نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ [التوبة: ٩٢] ثم نزل حمص، وكان قديم الإسلام جدًّا، قيل: مات في فتنة ابن الزبير، وقيل: بعد ذلك.

(١٧١٤١) (٤/ ١٢٦)

قوله: (يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا) ترغيبًا للناس في التقدم، وتخصيصًا له بمزيد الاستحقاق للمغفرة.

(١٧١٤٢) (٤/ ١٢٦)

قوله: (ذَرَفَتْ) ذرف؛ كضرب: إذا سال، والمراد: سال منها دموع

---

(١) تكررت في «الأصل».
(٢) في «م»: حفظ.
(٣) في «م»: فلا.
(٤) في «م»: وإن.

العيون، إلا أنه نسب الفعل إلىٰ العين مبالغة (وَوَجِلَتْ) من وجل كعلم: إذا خاف (لَمَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ) اسم فاعل من التوديع؛ أي: المبالغة فيها دليل علىٰ أنك تودعنا فزد في المبالغة (تَعْهَدُ) توصي (عَلَىٰ الْبَيْضَاءِ) صفة الملة أو[1] الأزمنة، والمراد **بقوله**: (لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا) دوام البياض (إِلَّا هَالِكٌ) أي: من قدر اللَّه تعالىٰ له الهلاك (الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ) قيل: هم الأربعة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - وقيل: بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام المجتهدين في الأحكام؛ فإنهم خلفاء رسول اللَّه - عليه الصلاة والسلام - في إعلاء الحق، وإحياء الدين، وإرشاد الخلق إلىٰ الصراط المستقيم (بِالطَّاعَةِ) للأمير (وَإِنْ عَبْدًا) أي: وإن كان الأمير عبدًا (عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ) أي: علىٰ سنتي وسنة الخلفاء الراشدين، أو علىٰ الطاعة، وهو الأوفق لما بعده، والنواجذ بالذال المعجمة: هي الأضراس، والمراد الجد[2] في لزوم السنة؛ كفعل من أمسك الشيء بين أضراسه وعضَّ عليه منعًا له من أن ينتزع منه (الْأَنِفِ) بالمد أو القصر، وهو مجروح الأنف، وهو لا يمتنع علىٰ قائده؛ للوجع الذي به، وهذا الكلام أنسب بالطاعة، ويناسب السنة أيضًا نظرًا إلىٰ أن من السنة ما هو تقبل علىٰ النفس، فقيل: المؤمن من شأنه: الطاعة في كل شيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٤٣) (٤/١٢٦)

قوله: (الْمُبَارَكِ) إما لكونه في وقت مبارك؛ فإذا أكل بسم اللَّه تعالىٰ يبارك له فيه؛ وإما لأن الأكل معه لا يخفىٰ بركاته ﷺ.

(١٧١٤٤) (٤/١٢٦)

قوله: (بَلِيغَةً) من المبالغة؛ أي: بالغ فيها، وقيل: من البلاغة، بمعنىٰ:

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «الأصل»: الجيم. والمثبت من «م».

إيجاز الكلام مع إكثار المعنىٰ (وَإِنْ كَانَ) أي: الأمير (فَإِنَّهُ . . .) إلخ، تعليل للوصية بذلك أي: وترك طاعتهم يزيد في الفتن والاختلاف؛ فلا ينبغي لكم ذلك (وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ) قيل: أريد بها: ما ليس له أصل في الدين، وهو المراد **بقوله**: (كُلَّ مُحْدَثَةٍ . . .) إلخ، وأما الأمور الموافقة لأصول الدين، فغير داخلة فيها وإن أحدثت[1] بعده ﷺ. قلت: وهذا هو الموافق لقوله ﷺ (وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ) فليتأمل.

(١٧١٤٩) (٤/١٢٧)

قوله: (بَكْرًا) بفتح فسكون: إبلاً شابًا (لَا أَقْضِيكَهَا) الضمير للدراهم (إِلَّا لُجَيْنِيَّةً) اللجين بضم اللام: الفضة، والياء للنسبة، وهو منصوب علىٰ الحال (فَأَحْسَنَ قَضَائِي) بالزيادة علىٰ حقي، أو بعدم التأخير[2] والمطل.

(١٧١٥٠) (٤/١٢٧)

قوله: (إِنِّي عِنْدَ اللَّهِ) أي: في تقديره وعلمه، كذا قرره الغزالي، وقد سبق قريبًا [في آخر][3] مسند المدنيين تحقيق آخر للحديث. (لَمُنْجَدِلٌ) أي: ملقىٰ علىٰ الجدالة، وهي الأرض؛ أي: كان بعد ترابًا لم يصور، ولم يخلق، وقيل: أي: مطروح علىٰ الأرض كائن في أثناء خلقته؛ أي: والحال أن آدم؛ أي: صورته من الطين مطروح علىٰ الأرض لم ينفخ فيه الروح بعد (بِأَوَّلِ ذَلِكَ) أي: بأول ما ظهر من أمر نبوّتي (دَعْوَةُ أَبِي[4] إِبْرَاهِيمَ) بقوله: ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾ [البَقَرَة: ١٢٩] (وَبِشَارَةُ عِيسَىٰ) بقوله: ﴿وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾ [الصَّف: ٦].

---

(١) في «الأصل»: حدث. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: المتأخر.
(٣) من «م».
(٤) سقط من «الأصل، م». والمثبت من المسند المطبوع.

(١٧١٥١) (٤/ ١٢٧)

قوله: (رَأَتْ) الظاهر أنها رؤية بصر لا منام، فتسميته رؤيا كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً﴾ [الإسراء: ٦٠] ويحتمل أن تكون رؤية منام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٥٢) (٤/ ١٢٧)

قوله: (الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ) لحاجة الأمراء إلىٰ ذلك (وَقِهِ الْعَذَابَ) بمغفرة ما يفرط في الإمارة؛ إذ هي عادة لا تخلو عن شيء.

(١٧١٥٣) (٤/ ١٢٧)

قوله: (وَالْخَلِيسَةَ) وهي ما يتخلص[1] من السبع فيموت قبل أن تذكىٰ، فعيلة بمعنىٰ: مفعولة من خلسه: إذا سلبه (وَالْمُجَثَّمَةَ) بتشديد المثلثة المفتوحة، وهي التي تصبر وترمىٰ إلىٰ أن تموت.

(١٧١٥٤) (٤/ ١٢٧-١٢٨)

قوله: (الْوَبَرَةَ) بفتحتين؛ أي: الشعرة (مِنْ فَيْءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) أي: من المغانم (مَرْدُودٌ فِيكُمْ) أي: مصروف في مصارف المسلمين (فَأَدُّوا) أمر من الأداء[2] (وَالْمَخِيطَ) كالمنبر[3]: الإبرة (وَشَنَارٌ) بفتح وتخفيف نون: أقبح العيب والعار.

(١٧١٥٥) (٤/ ١٢٨)

قوله: (إِذَا سَقَىٰ امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ) يحتمل أن المراد أنه مأجور في كل ما ينفق علىٰ أهله حتىٰ الماء، ويحتمل أن المراد: الجماع؛ أي: أنه مأجور في

---

(١) في «م»: يستخلص.
(٢) في «الأصل»: الأدواء. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: كالمنثر.

الجماع؛ إذا نوىٰ به إحصان نفسه وأهله، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أُجِرَ) علىٰ بناء المفعول.

(١٧١٥٨) (٤/١٢٨)

قوله: (بِجَلَالِي) أي: لأجلي ولوجهي لا للهوىٰ (إِلَّا ظِلِّي) أي: الظل الذي لا يمكن لأحد إلا بإذني؛ فالإضافة لأدنىٰ ملابسة، ويحتمل أن يكون بتقدير المضاف ليوافق السابق؛ أي: إلا ظل عرشي.

(١٧١٥٩) (٤/١٢٨)

قوله: (فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ) بكسر الجيم، ولعلها تشبه في أنها تسيل دمًا لونه لون الدم، وريحه ريح المسك، ثم لعل مقصود الأموات علىٰ الفرش أن يعطهيم اللَّه تعالىٰ درجة الشهداء، كما أعطىٰ المطعونين مع أنهم ليسوا بشهداء؛ لا أن لا[1] يعطي المطعونين؛ فلينظر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧١٦٠) (٤/١٢٨)

قوله: (يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ) أي: السور المصدرة بالتسبيح، مثل: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ [الحديد: ١] أو ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾ [الجُمُعَة: ١] أو ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: ١] أو ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]. (آيَةً) لعلها: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ . . .﴾ [الحشر: ٢٢] إلىٰ آخر السورة، والمراد بالآية: القطعة، وكان يبهمها ترغيبًا لهم في قراءة الكل.

(١٧١٦١) (٤/١٢٨)

قوله: (الْحَوْتَكِيَّةُ) في «القاموس»: الحوتكية: عِمَّة تعمتها العرب، ومنه هذا الحديث (ذُخِرَ) أي: في الآخرة، أو في الدنيا، أو فيهما، وآخر الحديث يؤيد الثاني (زُوِيَ) كطوي؛ لفظًا ومعنًىٰ.

---

(١) في «الأصل»: لأن لا. والمثبت من «م».

(١٧١٦٣) (٤/١٢٨)

قوله: (فِي أُمِّ الْكِتَابِ) يؤيد توجيه الغزالي (بتأويلِ ذلك) أي: بتأويل تقدم النبوة علىٰ الوجود، وحاصله أنه بالنظر إلىٰ الإظهار والإعلام والتقدير ونحو ذلك.

(١٧١٦٤) (٤/١٢٩)

قوله: (قَدْ أَشْبَهَتْ) أي: جراحهم؛ فالعائد هو الضمير المفهوم، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ إلىٰ قوله: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٤] أي: أزواجهن.

أبو عامر الأشعري

أخو أبي موسىٰ، قيل: اسمه: هانئ بن قيس، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: عباد، وقيل: عبيد، حكاه أبو عمر

(١٧١٦٥) (٤/١٢٩)

قوله: (قَتَلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: أن رجلاً من المؤمنين قتل رجلاً بلا وجه (أَلَا غَيَّرْتَ) من التغيير؛ أي: ألا غيرت المنكر ونهيت عنه، وفي «المجمع»[١]: رواه أحمد والطبراني، ولفظه: عن أبي عامر «أنه كان فيهم شيء، فاحتبس عن النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: ما حبسك؟ قال: قرأت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المَائدة: ١٠٥] ورجالها ثقات، إلا أني لم أجد لعلي بن مدرك سماعًا من أحد من الصحابة. انتهىٰ، والظاهر أن في ما ذكره من الطبراني سقطًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «المجمع» (٧/ ٨٥).

(١٧١٦٦) (٤/ ١٢٩)

قوله: (الْأُسْدُ) بفتح فسكون: الأزد، وهو أبو حي من اليمن، ومن أولاده[١] الأنصار كلهم أزد شنوءة، وبالسين أفصح منه بالزاي (وَلَا يَغُلُّونَ) بضم غين معجمة وتشديد لام: من الغل، وهو الخيانة في الغنيمة (هُمْ مِنِّي) بيان لكمال القرب من حيث العادات؛ لأن هذا اللفظ يفيد الجزئية من الطرفين، فيحمل علىٰ لازمه.

(١٧١٦٧) (٤/ ١٢٩)

قوله: (يَحْسِبُهُ) أي: النبي ﷺ (أَنْ تُسْلِمَ) من الإسلام؛ أي: تخلص مقصدك ونيتك[٢] أو ذاتك بحيث لا تقصد غيره أصلاً (فَإِنَّهُ يَرَاكَ) أي: وهو يكفي في كمال الإخلاص والخشوع علىٰ وجه كأنه تراه؛ إذ كمال الخشوع لا يكون لرؤية الخاشع، وإنما يكون لرؤية من له الخشوع (رَجْعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: جوابه ورده (وَلَا يُرَىٰ الَّذِي يُكَلِّمُهُ) أي: جبريل[٣]. قلت: وحديث عمر في الباب يدل علىٰ أنهم رأوه، فيحتمل أنه رآه بعض دون بعض، أو رأوه حين الدخول، ثم غاب عن رؤيتهم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (خَمْسٌ مِنْ الْغَيْبِ) أي: والساعة منها (وَيَطُولُ) من التطويل (وَعَادَ) أي: صار و(رُءُوسَ النَّاسِ) بالنصب علىٰ أنه خبر (الْعُرِيبُ) بالتصغير؛ أي: الضعاف من العرب، وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، وفي إسناده[٥]: شهر ابن حوشب.

الحارث الأشعري

هو الحارث بن الحارث الأشعري الشامي، صحابي يكنىٰ أبا مالك.

---

(١) في «الأصل»: أولاه. ولعلها: أولاده.

(٢) في «الأصل، م»: نيته. والمثبت هو الجادة.

(٣) في «م»: جبرئيل.

(٤) «المجمع» (١/ ١٩٢).

(٥) في «الأصل، م»: إسناد.

(١٧١٧٠) (٤/ ١٣٠)

قوله: (أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ) بدل من (خَمْسِ كَلِمَاتٍ). (أَنْ يُبْطِئَ) من أبطأه: إذا أخره (عَلَىٰ الشُّرَفِ) ضبط بضم ففتح؛ أي: الأمكنة العالية والمراد: علىٰ بعضها (فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ) أي: مثل الشرك آفة[1] المشرك (مَثَلُ رَجُلٍ) أي: علام رجل (أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ) أي: فكيف يرضىٰ ربكم أن تعبدوا غيره وأنتم عبيده؟! (يَنْصِبُ) أي: يتوجه إلىٰ عبده (فِي عِصَابَةٍ) جماعة؛ أي: فكما أن ذاك ذو جاه وقدر عندهم؛ كذلك الصائم عند اللَّه (خُلُوفَ) بضم الخاء، وجوز بعض فتحها، وخطئه بعض بغير ريح الفم، وكونه (أَطْيَبُ) معناه: أن صاحبه عند اللَّه تعالىٰ ذو قدر فوق قدر صاحب المسك عندكم (أَسَرَهُ) كضرب؛ أي: جعلوه أسيرًا (حَتَّىٰ فَكَّ نَفْسَهُ) أي: فكما أن ذاك انتفع بالمال وفك به نفسه؛ كذلك صاحب الصدقة يفك بها نفسه من الهلاك (رِبَقَ الْإِسْلَامِ) بكسر ففتح، جمع ربقة، بكسر فسكون: عروة من حبل يجعل في[2] عنق البهيمة[3] استعير لما يلزم العنق[4] من حدود الإسلام وأحكامه، والمراد هاهنا: بيان حال مخالفة الإجماع أو مخالفة المسلمين إذا اتفقوا علىٰ خليفة، أو بيان ترك الصلاة جماعة، وقيل: هو ترك مذهب أهل السنة (جُثَا جَهَنَّمَ) ضبط بضم جيم وقصر: جمع جثوة بضم جيم، وقيل: مثلثة الجيم: ما جمع من نحو تراب، استعير للجماعة (وَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ) أي: لا تدعوهم بأسماء الجاهلية؛ بل ادعوهم بأسماء الإسلام، **وقوله:** (الْمُسْلِمِينَ . . .) إلخ، بيان لتلك الأسماء.

---

(١) في «م»: أو.

(٢) سقط من «الأصل، م».

(٣) في «الأصل، م»: بهيمة.

(٤) في «م»: العنق.

المقدام بن معدي كرب

نزل حمص، مات سنة سبع وثمانين وهو ابن إحدىٰ وتسعين سنة.

وأخرج البغوي من طريق يحيىٰ بن سليم الكلاعي قال: «قلت[١] للمقدام ابن معدي كرب: يا أبا كريمة، إن الناس يزعمون أنك لم تر النبي ﷺ! قال: بلىٰ والله؛ لقد رأيته ولقد أخذ بشحمة أذني».

(١٧١٧١) (٤/ ١٣٠)

قوله: (فَلْيُعْلِمْهُ) من الإعلام؛ فإنه يزيد محبة من الطرفين، وهذا إذا كانت المحبة في الله تعالىٰ.

(١٧١٧٢) (٤/ ١٣٠)

قوله: (لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ) أي: إطعام ليلة للضيف[٢] والقيام بأمره فيها (عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ) قيل: مخصوص بأهل البادية، والمشهور أن أمثال هذا الحديث كان في أول الإسلام حين كانت الضيافة واجبة، وقد نسخ وجوبها (فَإِنْ أَصْبَحَ) أي: الضيف (بِفِنَائِهِ) أي: فناء المسلم (كَانَ) قدر الضيافة (عَلَيْهِ) أي: علىٰ المسلم (إِنْ شَاءَ) الضيف (اقْتَضَاهُ) طلب منه كما يطلب الديون.

(١٧١٧٤) (٤/ ١٣١)

قوله: (أَلَا) حرف تنبيه (الْكِتَابَ) القرآن (وَمِثْلَهُ) بالنصب عطف علىٰ (الْكِتَابَ) معه حال عن المثل، ويجوز أن يكون مثله بالرفع مبتدأ، و(مَعَهُ) خبره، والجملة حال، والمماثلة إما في القَدْر أو في وجوب الطاعة، والأول أظهر؛ فإن وجوب الطاعة يفهم من المعية. قال البيهقي: يحتمل أن يكون

---

(١) في «الأصل»: قلنا. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: الضيف. والمثبت من «م».

معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أوتي من الظاهر أو أوتي الكتاب وحيًا يتلىٰ، وأوتي مثله من البيان؛ أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص، وإن يزيد عليه فيشرع ما ليس له ذكر في الكتاب فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن (شَبْعَانًا) هكذا وقع في النسخ منونًا، وقد جاء في مؤنثه: شبعىٰ وشبعاء، قيل: وصفه بذلك؛ لأن الحامل له علىٰ هذا القول: إما البلادة وسوء الفهم ومن أسبابه كثرة الأكل، وإما البطر والحماقة ومن موجباته التنعم والغرور بالمال والجاه، والشبع يكنىٰ به عن ذلك (عَلَىٰ أَرِيكَتِهِ) أي: جالسًا علىٰ سريره المزين، قال الخطابي: أراد به: أصحاب الترفه والدَّعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم بالأسفار من أهله (يَقُولُ: عَلَيْكُمْ . . .) إلخ، قال الخطابي: يحذر بذلك مخالفة السنن التي سنها رسول اللَّه ﷺ مما ليس له في القرآن ذكر[1] علىٰ ما ذهب إليه الخوارج والروافض؛ فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، فتحروا وضلُّوا. قال: وفي الحديث دليل علىٰ أنه لا حاجة بالحديث إلىٰ أن يعرض علىٰ الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول اللَّه ﷺ كان حجة بنفسه. قلت: كأنه أراد به العرض لقصد رد الحديث بمجرد أنه ذكر فيه ما ليس في الكتاب، وإلا فالعرض لقصد الفهم والجمع والتثبت لازم، ثم قال: وحديث: «إذا جاءكم الحديث فاعرضوه علىٰ كتاب اللَّه؛ فإن وافقه فخذوه»[2] حديث باطل لا أصل له، روي عن يحيىٰ ابن معين أنه قال: هذا حديث وضعته الزنادقة (أَلَا لَا يَحِلُّ) بيان ما حرمه رسول اللَّه ﷺ زائدًا علىٰ ما في القرآن، لكن علىٰ سبيل التمثيل لا التحديد، ومنه يفهم أن قوله تعالىٰ:

---

(١) في «م»: ذكرها.

(٢) «الفوائد المجموعة» (١/ ٢٩١)، و«كشف الخفاء» (١/ ٨٨).

﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ﴾ [النحل: ٨] ليس لإفادة تحريم الخيل وغيره في الكتاب كما قيل؛ فتأمل. (مُعَاهِدٍ) ذمي أو مستأمن، وتخصيصه لزيادة الاهتمام؛ لأنه لكفره[1] يتوهم حل لقطته، أو المراد: غير الحربي، فيشمل المسلم أيضًا (إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا) وفي بعض النسخ «عَلَيْهَا» بمعنىٰ: (عَنْهَا) أي: إلا أن يكون حقيرًا لا يلتفت إليه عادة، وقال الخطابي: إلا أن[2] يتركها صاحبها لمن أخذ استغناءً عنها. قلت: وهذا يقتضي أنه لا يحل القليل إلا بعد علم صاحبه به[3] وتركه، إلا أن يقال: يستدل بحقارته علىٰ تركه[4] عادة (أَنْ يَقْرُوهُ) بفتح الياء، قيل: المراد: من نزل بقوم من أهل الذمة من سكان البوادي؛ فعليهم الضيافة، إذا وضع عليهم الإمام ضيافة المسلم المار بهم، أو هو في حق الضيف المضطر، أو كان في بدء الإسلام ثم نسخ، قال الطيبي: فعليهم سنة واستحبابًا لا فرضًا وإيجابًا؛ فإن قرىٰ الضيف غير واجب قطعًا؛ لقوله ﷺ: في جواب الأعرابي «هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ:[5] لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ»[6] قلت: وهذا مما يأباه اللفظ أولاً؛ كما لا يخفىٰ، ولا يوافقه ما استدل به، ثانيًا: ضرورة وجوب الصوم المنذور والصلاة المنذورة وضيافة المضطر قطعًا؛ فالوجه: أن حديث الأعرابي في بيان الواجبات المعتادة بلا ظهور سبب، فيجوز أن يكون نزول الضيف سببًا لوجوب الضيافة؛ كالاستئجار والشرىٰ سببان لوجوب الأجرة والثمن (أَنْ يُعْقِبُوهُمْ) من أعقب أو عقَّب بالتشديد؛ أي: يجازوهم[7]. واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بكفره.
(٢) زاد في «م»: لا.
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل»: ترك. والمثبت من «م».
(٥) سقط من «الأصل، م».
(٦) «صحيح مسلم» (١١).
(٧) في «م»: يجاوزهم.

(١٧١٧٥) (٤/ ١٣١)

قوله: (وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ) من أصحاب الفرائض والعصبات، واستدل به من يقول بتوريث ذوي الأرحام، ومن لا يقول به تمحل بما لا يتم (وَأَنَا وَارِثُ) أي: آخذ ماله وأضعه في بيت المال.

(١٧١٧٧) (٤/ ١٣١)

قوله: (كِيلُوا) أي: خذوا ما تأكلونه بالكيل، وهذا محمل هذا الحديث، والذي يقتضي أن عدم الكيل من أسباب البركة، فمحمول على أن الإنسان يضعه في البيت بلا كيل، والله[1] تعالىٰ أعلم.

(١٧١٧٩) (٤/ ١٣١)

قوله: (مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ) أي: إذا نويت الخير؛ فإن نفس الإنسان أيضًا مخلوقة لله كسائر المخلوقات، فالإحسان إليها وإلىٰ غيرها سواء.

(١٧١٨٠) (٤/ ١٣١)

قوله: (قَدْ جَعَلَ لَكُمْ عِصِيًّا وَسِيَاطًا) أي: فما تكتفون بذلك حتىٰ تستعملوا أيديكم في ضربها في وجوهها.

(١٧١٨١) (٤/ ١٣١)

قوله: (مِنْ عَمَلِ) أي: معمول يديه؛ أي: مكسوبه، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ[2]﴾ [يس: ٣٥].

(١٧١٨٢) (٤/ ١٣١)

قوله: (وَيُرَىٰ مَقْعَدَهُ) الظاهر أن المراد أنه يرىٰ قبل الموت (وَيُحَلَّىٰ) من

---

(١) في «الأصل»: هذا. والصواب ما أثبته، وهو الموافق لمنهج المصنف.
(٢) في «م»: أيديكم.

التحلي[1]، والله تعالىٰ يعلم[2] حقيقة حلة الإيمان (وَيُزَوَّجَ مِنْ الْحُورِ الْعِينِ) أي: العدد الذي في آخر الحديث (وَيُشَفَّعَ) بالتشديد.

(١٧١٨٥) (٤/ ١٣٢)

قوله: (وَعَنْ مَيَاثِرِ النُّمُورِ) سبق في مسند معاوية قريبًا.

(١٧١٨٦) (٤/ ١٣٢)

(شَرٌّ) بالرفع؛ أي: هو شر، أو بالنصب؛ كما في بعض النسخ، قيل: لأنه سبب غالب أمراض البدن. قلت: مع أنه يمنع عن الطاعة ويفضي إلىٰ البطالة والمعصية، ويكفي في ذلك التأمل فيما يخرج منه بعد التأمل فيما دخل فيه، وأي وعاء كذلك (أُكُلَاتٌ) بالضم جمع أُكْلَة؛ كلقمة لفظًا ومعنًىٰ (يُقِمْنَ) من الإقامة، وهذا إشارة إلىٰ الغذاء الضروري، **وقوله**: (فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ) أي: يزيد علىٰ ذلك، فهذا إشارة إلىٰ الغذاء المعتدل، والمراد بالثلث: ثلث تخمينًا (لِنَفَسِهِ) بفتحتين، قال الغزالي: ذكر هذا الحديث لبعض الفلاسفة من الأطباء فتعجب منه، وقال: ما سمعت كلامًا في قلة الأكل أحكم من هذا، والله إنه لكلام حكيم!

(١٧١٨٧) (٤/ ١٣٢)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ . . .) إلخ، كرر في الأم تنبيهًا علىٰ زيادة حقها؛ فإنها تعبت فوق تعب الأب، أو للتأكيد في أداء حقها؛ لعجزها وضعفها.

(١٧١٨٩) (٤/ ١٣٢)

قوله: (فَرَجَّعَ) بالتشديد؛ أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون، **وقوله**: (هَذَا مِنِّي) أي: هذا أشبهني[3]، وحسين يشبه عليًا.

---

(١) في «م»: التحلية.

(٢) في «م»: أعلم.

(٣) في «م»: يشبهني.

(١٧١٩٩) (٤/ ١٣٣)

قوله: (أَفُكُّ عَنْهُ) هكذا هاهنا، وسيجيء (وَأَفُكُّ عَانَهُ) وفي «النهاية»[١]: أي: عانيه، فحذف الياء.

(١٧٢٠١) (٤/ ١٣٣)

قوله: (لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ) إما بأن يخلص بهما عن شر الظلمة والذل علىٰ أبوابهم، أو لأن أهل الزمان من الخسة يكونون[٢] بحيث لا يرون اعتبارًا إلا بهما فيكون صاحبهما مكرمًا بينهم وغيره حقيرًا بين أيديهم.

(١٧٢٠٥) (٤/ ١٣٣)

قوله: (يَا قُدَيْمُ) تصغير المقدام بحذف الزوائد (وَلَا جَابِيًا) من الجباية هو استخراج الأموال من[٣] مظانها، وهو كالسعاة[٤] للسلاطين (وَلَا عَرِيفًا) بفتح عين وتخفيف: هو القيم بأمر القبيلة والمحلة، يلي أمرهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم لمعرفته بها، والعِرَافة - بالكسر -: عمله، وبالفتح: كونه عريفًا، وهو فعيل بمعنىٰ: فاعل، وفي الحديث تحذير من التعرض للرئاسة والتأمُّر علىٰ الناس؛ لما فيه من الفتن[٥]، ولأنه إذا لم يقم بحقه ولم يؤد أمانة فيه أثم واستحق من اللَّه تعالىٰ العقوبة، ولذلك قال ﷺ: «**الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ**»[٦].

أبو ريحانة

اسمه: شمغون بمعجمتين ويقال: بمهملتين، ويقال: بمعجمة وعين

(١) «النهاية» (٣/ ٥٩٨).
(٢) في «الأصل»: يكون. والمثبت من «م».
(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م» و«لسان العرب» و«النهاية» (مادة: جبي).
(٤) في «الأصل»: كالسعادة. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: الفتن.
(٦) «سنن أبي داود» (٢٩٣٤)، و«سنن البيهقي الكبرىٰ» (٦/ ٣٦١).

مهملة، مشهور بكنيته أزدي، ويقال: أنصاري، ويقال: قرشي، قال ابن عساكر: الأول أصح قال الحافظ: قلت: الأنصار كلهم من الأزد، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش فتجتمع الأقوال.

قلت: ظاهر ما سيجيء في حديثه الآتي أنه ليس بأنصاري، نزل الشام، وجاء عنه أنه قال: «أتيت رسول اللَّه ﷺ فشكوت إليه تفلت القرآن ومشقته عليّ، فقال: لا تحمل عليك ما لا تطيق، وعليك بالسجود» فكان يكثر السجود، وجاء «أنه قفل من غزوة له، فتعشَّىٰ ثم توضأ، ثم قام إلىٰ مسجده فقرأ سورة، فلم يزل مكانه حتىٰ أذَّن المؤَذِّن، فقالت له امرأته: يا أبا ريحانة، غزوت فتغيبت، ثم قدمت؛ أفما كان لنا فيك نصيب؟! قال: بلىٰ واللَّه، ولكن لو ذكرتك لكان لك علي حق. قالت: فما الذي شغلك؟ قال: التفكر فيما وصف اللَّه في جنته ولذَّاتِها حتىٰ سمعتُ المؤَذِّن» وجاء «أنه ركب البحر، وكانت له صحف وكان يخيط، فسقطت إبرته في البحر، فقال: عزمت عليك يا رب إلا رددت علي إبرتي! فظهرت حتىٰ أخذها»[1].

(١٧٢٠٦) (٤/ ١٣٣)

قوله: (بِدَيْرِ الْمُرَّانِ) في «القاموس»: ومَرَّانُ[2] كشداد: بلد[3] قرب مكة. والدير بفتح دال وسكون ياء: هو خان النصارىٰ، وفي «المُغْرِب»: صومعة الراهب. **قوله**: (مِنْ الْكِبْرِ) أي: من أهل الكبر، وظاهر هذا هو الموافق لظاهر قوله تعالىٰ: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾ [القَصَص: ٨٣] وقيل: لا يدخل الجنة أولاً، ولكن إذا فسر الكبر بالترفع

---

(١) «الإصابة» (٣/ ١٨٤، ٣٦٠).

(٢) في «الأصل»: مروان. والمثبت من «م» و«القاموس».

(٣) في «م»: بلدة.

والتَّأَبِّي[1] عن قبول الحق والإيمان كما هو ظاهر الحديث يكون كفرًا، وقيل: المراد أن من يدخل الجنة يخرج الكبر من قلبه حينئذٍ كقوله تعالىٰ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]. (بِسَبْقِ سَوْطِي) أي: بتقدمه علىٰ سوط الغير في الحسن والجمال (مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ) (سَفِهَ) كعلم و(الْحَقَّ) بالنصب؛ أي: جهله وأنكَرَه وردَّه، وقيل: أصله: سفه علىٰ الحق فحذف الجار[2]، وأصل الفعل إلىٰ المجرور (وَغَمَصَ) بعين معجمة وصاد مهملة، في «القاموس»: غمصه؛ كضرب وسمع: احتقره وعابه وتهاون بحقه.

(١٧٢٠٨) (٤/ ١٣٤)

قوله: (عَنِ الْوَشْرِ) بفتح فسكون، وهو معالجة الأسنان بما يحددها ويرقق أطرافها، تفعله المرأة المسنة تتشبه[3] بذلك الشواب (وَالْوَشْمِ) هو أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشىٰ كحلاً أو غيره من خضرة أو سوادٍ (وَالنَّتْفِ) أي: نتف البياض عن اللحية والرأس، أو نتف الشعر عن الحاجب وغيره للزينة، أو نتف الشعر عند المصيبة (وَالْمُشَاغَرَةِ) أي: الشغار، وهو أن تجعل الحرة مهرًا لمثلها (وَالْمُكَامَعَةِ) المضاجعة، وسيجيء تفصيله (وَالْوِصَالِ) معروف في وصل الصوم، والأقرب بالمقام أن المراد: وصل الشعر (وَالْمُلاَمَسَةِ) الوصول باليد ونحوه إلىٰ عضو من لا يحل له الوصول إليه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٢٠٩) (٤/ ١٣٤)

قوله: (مِنَ الْمَعَافِرِ) بفتح الميم: أرض باليمن (بِإِيلِيَاءَ) بكسر الهمزة واللام، بينهما ياء ساكنة، بالمد والقصر: مدينة بيت المقدس (بِغَيْرِ شِعَارٍ) بكسر الشين: ما يلي الجسد من الثوب؛ أي: بلا حاجب من ثوب (فِي أَسْفَلِ

---

(١) في «م»: التألي.
(٢) زاد في «م»: والمجرور.
(٣) في «م»: تشبَّه.

ثِيَابِهِ) يعني: لبس الحرير حرام علىٰ الرجال، سواء كان تحت الثياب أو فوقها، وعادة جُهَّال العجم: أن يلبسوا تحت الثياب ثوبًا قصيرًا من حرير؛ ليُلين أعضاءهم، كذا فسر، لكن **قوله:** (مِثْلَ الْأَعْلَامِ) وكذا ما سيجيء من **قوله:** (وَخَطَّيْ حَرِيرٍ) لا يوافق هذا (أَوْ يَجْعَلَ عَلَىٰ مَنْكِبَيْهِ) هو أن يلقىٰ ثوب الحرير علىٰ الكتفين (النُّهْبَىٰ) بضم النون، بمعنىٰ: النهب (النُّمُورِ) أي: جلودها ملقاة علىٰ السرج، وقد سبق في مسند معاوية (وَلَبُوسِ الْخَاتَمِ) بضم اللام: مصدر بمعنىٰ: اللبس، والمراد بذي سلطان: من يحتاج إليه للمعاملة مع الناس، ولغيره يكون زينة محضة؛ فالأولىٰ: تركه، فالنهي للتنزيه، وقيل: في إسناده رجل مبهم، فلم يصح الحديث، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٢١٢) (٤/ ١٣٤)

قوله: (مَنْ انْتَسَبَ) أي: ذكر أن فلان ابن فلان علىٰ وجه الافتخار (فَهُوَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ) أي: في دخولها لا في الخلود بها، ومع ذلك فالمراد: بيان ما يستحقه، وفضل الله أوسع.

(١٧٢١٣) (٤/ ١٣٤)

قوله: (مَنْ يَحْرُسُنَا) كأن هنا كان محلاً آخر أقل بردًا، لكن كان محتاجًا إلىٰ الحراسة، فأراد أن ينتقل إليه إن وجد من يحرس، وإلا فالحارس لا يمنع البرد (يَكُونُ فِيهِ فَضْلاً) هكذا في النسخ بنصب (فَضْلاً) فالمعنىٰ: يكون الرجل بسبب ذلك الدعاء ذا فضل أو فاضلاً.

أبو مرثد الغنوي

اختلف في اسمه، سكن الشام، ذكره موسىٰ بن عقبة وابن إسحاق فيمن شهد بدرًا، وحديثه عند مسلم.

(١٧٢١٥) (٤/ ١٣٥)

قوله: (إِلَىٰ الْقُبُورِ) بأن يجعل قبلة (وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا) حمله الجمهور علىٰ ظاهره، وأوله بعضهم بقضاء الحاجة.

(١٧٢١٦) (٤/ ١٣٥)

قوله: (وَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهَا) أي: إليها، وكلمة (عَلَىٰ) للازدواج بالسابق[١]، فتوافقت الروايتان، ويمكن أن يكون علىٰ ظاهره، فيكون كل من الصلاة إليه وعليه ممنوعًا.

عمر الجمعي

في «الفهرست» هو تصحيف قديم، وهو عمرو بن الحمق، بفتح حاء وكسر ميم، وسيجيء حديثه في الأنصار، وفي «الإصابة»: عمر الحمقي[٢]، ذكره أحمد في «المسند» ومعه جماعة، وذكره ابن ماكولا في «الإكمال» وجزم بأن له صحبة، وقال البغوي: يقال أنه وهم من بقية، وبذلك جزم أبو زرعة، قال الحافظ: وإنما لما[٣] أجزم بأنه غلط لمقام الاحتمال[٤].

(١٧٢١٧) (٤/ ١٣٥)

قوله: (اسْتَعْمَلَهُ) أي: في خير قبل موته.

رجل غير مسمًّى[٥]

(١٧٢١٨) (٤/ ١٣٥)

قوله: (فَأَهْوَىٰ بِيَدِهِ) أي: أمال يده (فَاشْتَدَّ) أي: جرىٰ وأسرع المشي (صَدَّقَ) من التصديق؛ أي: جعله صادقًا، وأظهر صدقه للناس بالعلامات.

---

(١) في «م»: السابق.
(٢) في «م»: الجمعي.
(٣) ليست في «م».
(٤) «الإصابة» (٤/ ٥٩٦).
(٥) في «م»: مسم.

عمار بن رويبة

بضم العين والتخفيف، ورويبة براء ومهملة بالتصغير، ثقفي أبو زهر، سكن الكوفة، وله حديثان، روىٰ له مسلم وغيره.

(١٧٢١٩) (٤/ ١٣٦)

قوله: (وَمَا يَقُولُ إِلَّا هَكَذَا) أي: وما يفعل إلا هكذا؛ أي: كان يشير عند التوحيد مثلاً بالسبَّابة لا باليدين؛ كما فعله بِشر.

(١٧٢٢٠) (٤/ ١٣٦)

قوله: (صَلَّىٰ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ) أي: صلىٰ الفجر (وَقَبْلَ غُرُوبِهَا) أي: صلىٰ العصر، لعل المعنىٰ من داوم علىٰ هذين الصلاتين، ولعله لا يوفق[١] للدوام إلا من أريد له النجاة من النار.

أبو نملة الأنصاري

اسمه: عمار بن معاذ شهد بدرًا مع أبيه وشهد أحدًا وما بعدها، وتوفي في خلافة عبد الملك بن مروان.

(١٧٢٢٥) (٤/ ١٣٦)

قوله: (اللَّهُ أَعْلَمُ) قد ثبت في الأحاديث تكلم الجنازة قبل وضعها في القبر، وأما سؤال الملكين وجواب الميت فمعلوم، فالظاهر أن هذا كان قبل علمه ﷺ بذلك (فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ) أي: لا عبرة بأخبارهم لفسقهم؛ بل كفرهم فبقي ما أخبروا به علىٰ الشك والاحتمال؛ فلا يستحق التصديق ولا التكذيب.

سعد بن الأطول

جهني، حديثه في ابن ماجه.

---

(١) في «م»: يوافق.

(١٧٢٢٧) (٤/ ١٣٦)

قوله: (مَحْبُوسٌ) أي: عن دخول الجنة (أَعْطِهَا) فيه القضاء بباطن الأمر، وكان له ﷺ ذلك إلا أنه غالبًا كان يقضي بالظاهر، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده صحيح.

عبد الملك أبو جعفر

ذكره ابن حبان في «الثقات» وباقي رجال الإسناد محتج بهم في أحد «الصحيحين» قال: وليس لسعد هذا في «الكتب الستة» سوىٰ هذا الحديث الواحد.

أبو الأحوص

عن أبيه؛ أبوه: هو مالك بن نضلة، وحديثه قد سبق في مسند المكيين.

(١٧٢٢٨) (٤/ ١٣٦-١٣٧)

قوله: (فَصَعَّدَ) بالتشديد (فِيَّ) بالتشديد (وَصَوَّبَ) بالتشديد (فَتُنْتِجُهَا) من الإنتاج (صُرُمَاءَ) بضمتين؛ أي: تسميها صرمًا، فصرمًا[١] مفعول القول، بمعنىٰ: التسمية، أو المعنىٰ: فيقول: جعلتها صرمًا، وهو جمع صريم، وهو مقطوع الأذن (وَإِلَىٰ الرَّحِمِ) أي: إلىٰ صلته (لَوْ كَانَ لَكَ عَبْدَانِ . . .) إلخ؛ أي: هل هما سواء، والنفي في قوله لا يرجع إلىٰ هذا.

ابن مربع

اختلف في اسمه، فقيل: زيد، وقيل: عبد اللَّه، وقيل: يزيد[٢]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٢٣٣) (٤/ ١٣٧)

قوله: (فِي مَكَانٍ مِنَ الْمَوْقِفِ) أي: من موقف الإمام، وكان هذا بعرفات

---

(١) في «م»: فصرعا.

(٢) في «م»: زيد.

(عَلَىٰ مَشَاعِرِكُمْ) أي: لا يضر البعد من الإمام (لِمَكَانٍ) أي: قال ذلك لمكان؛ أي: في شأن مكان (تَبَاعَدَهُ عَمْرٌو) أي: عده بعيدًا.

عمرو بن عوف

ويقال له: عمير مولىٰ سهيل بن عمرو، .سكن المدينة، لا عقب له.

(١٧٢٣٤) (٤/ ١٣٧)

قوله: (وَأَمَّرَ) بالتشديد (فَقَدِمَ) بكسر الدال (فَوَافَتْ) أي: حضرت (الْأَنْصَار) الذين ليس من شأنهم الحضور لبعد الدار؛ كأهل قباء مثلاً (مَا الْفَقْرَ) بالنصب علىٰ أنه مفعول مقدم، ويمكن الرفع علىٰ أن تقديره: أخشاه، والأول أولىٰ؛ لخلوصه عن التقدير، ولموافقة[1] المقام؛ فإنه يقتضي اعتبار الحصر (فَتَنَافَسُوهَا) أي: رغبوا فيها؛ كالرغبة في الأمر النفيس (وَتُلْهِيكُمْ) من الإلهاء.

إياس بن عبدٍ المزني

تقدم في أول المكيين.

رجل من مزينة

(١٧٢٣٧) (٤/ ١٣٨)

قوله: (مَنِ اسْتَعَفَّ) بتشديد الفاء؛ أي: من طلب من اللَّه تعالىٰ أن يكفه من السؤال (أَعَفَّهُ اللَّهُ) أي: كفه اللَّه تعالىٰ من السؤال (اسْتَغْنَىٰ) أي: طلب من اللَّه تعالىٰ أن يجعله[2] اللَّه غنيًّا بما أعطاه (إِلْحَافًا) أي: علىٰ وجه المكروه في السؤال، وهو الإلحاح فيه وقلة الصبر (لَنَاقَةٌ) بكسر اللام؛ أي: قلت في شأنها (وَلِغُلَامِهِ) الجار والمجرور خبر مقدم (نَاقَةٌ) مبتدأ.

---

(١) في «الأصل»: ولموافق. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: يجعل.

أسعد بن زرارة

أنصاري خزرجي، أحد النقباء ليلة العقبة، وأول من بايع النبي ﷺ ليلتئذ، وقد شاهد العقبات الثلاث، وكان نقيب بني النجار، وهو أول من صلىٰ الجمعة بالمدينة، مات قبل بدر سنة إحدىٰ[1] من الهجرة، وهو أول من دفن بالبقيع في قول الأنصار، وأما المهاجرون فقالوا: أول من دفن به: عثمان بن مظعون وجاء «أنه حين مات جاء بنو النجار، فقالوا: يا رسول اللَّه، مات[2] نقيبنا فنقب علينا! قال: أنا نقيبكم» ثم صنيع الإمام أن الحديث من مسنده كما هو ظاهر الإسناد، لكن قال الحافظ في «التعجيل»: ومما ينبغي أن ينبه عليه أن أسعد بن زرارة لا رواية له في «المسند» وإن كان فيه حديث يوهم سياقه أن له رواية، وهذا الحديث اختلف فيه علىٰ الزهري[3].

(١٧٢٣٨) (٤/ ١٣٨)

وقوله: (عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَسْعَدَ) معناه: عن قصته، ولم يرد الرواية عن نفسه، وقد رواه معمر عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل قال: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ أَسْعَدَ ابْنِ زُرَارَةَ . . .»[4] فذكر الحديث مرسلاً، وكأن أبا أمامة حمله عن والده، أو عن غيره من أهله؛ لأن أسعد بن زرارة جده لأمه، وبه سمي وكني، ومعمر أثبت من زمعة بكثير. أخرجه عبد الرزاق عن معمر، وتابعه يونس عن الزهري عند الحاكم[5]، وأخرجه الحاكم أيضًا عن طريق عبد الأعلىٰ، عن معمر، عن الزهري، عن أنس، وهي شاذة، ومعمر حدَّث بالبصرة بأحاديث وهم فيها، وروىٰ عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن

(١) في «م»: أحد.

(٢) من «م».

(٣) «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/ ٥٤).

(٤) «المعجم الكبير» (٦/ ٨٣ رقم ٥٥٨٣).

(٥) في «م»: الحكم.

عروة، عن عائشة، والمحفوظ: رواية عبد الرزاق، وأبو أمامة بن سهل له رواية، ولا يصح له سماع من النبي ﷺ انتهىٰ، وقد نبه الحافظ علىٰ بعض ذلك في «الإصابة». **قوله:** (أَخَذَتْهُ الشَّوْكَةُ) هي حمرة تعلو الوجه والجسد (بِئْسَ[1] الْمَيِّتُ) هو إظهار لكراهة موته وثقله عليه؛ لأنه يؤدي إلىٰ قوله: يهود، **وقوله:** (لِيَهُودُ) متعلق بـ(قَالَ) أي: قال ذلك لأجل شماتة اليهود، والاستدلال به علىٰ نفي النبوة لا لكراهة نفس الموت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

والد أبي عمرة

حديثه ظاهر.

عثمان بن حنيف

بالمهملة والنون مصغرًا[2] أنصاري، قال الترمذي: شهد بدرًا. والجمهور علىٰ أن أول مشاهده: أُحد، وهو الذي بعثه عمر علىٰ مساحة الأرض حين فتحت الكوفة، وهو أخو سهل بن حنيف، سكن الكوفة في خلافة معاوية.

(١٧٢٤٠) (٤/١٣٨)

قوله: (أَخَّرْتُ ذَاكَ) أي: أخرت لك حصول البصر (فَهُوَ خَيْرٌ) أي: لما جاء: «**إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ**»[3]. (فَأَمَرَهُ) إن قلت: كيف أمره بالدعاء، وقد طلب الرجل منه أن يدعو له هو وقال سابقًا (إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ) بإسناد الدعاء إلىٰ نفسه؟ قلت: كأنه أشار بذلك إلىٰ أن تعليم الدعاء والتشفع به بمنزلة دعائه، قيل: وفيه أنه ما رضي منه باختياره الدعاء لمّا قال: الصبر خير لك؛ (إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ) فيه أن إحضاره في الدعاء والخطاب

(١) في «الأصل»: نفس. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٢) في «م»: مصغر.
(٣) «صحيح البخاري» (٥٣٢٩).

معه فيه جائز؛ كإحضاره في أثناء الصلاة والخطاب فيه في التشهد (فَتَقْضِي) علىٰ بناء المفعول، والضمير للحاجة أو علىٰ بناء الفاعل بالياء التحتية، والضمير للَّه (شَفِّعْهُ) أي: اقبل شفاعته في حقي، وفيه أن التشفع به بمنزلة شفاعته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٢٤١) (٤/١٣٨)

قوله: (وَتُشَفِّعُنِي فِيهِ) هكذا في النسخ بالخطاب مع اللَّه تعالىٰ وشفاعة فيه ﷺ باعتبار أنه دعا به، فكأنه شفع في زيارة رتبته بأن يقبل الدعاء الذي فيه التوسل به.

(١٧٢٤٣) (٤/١٣٩)

قوله: (لَيُخَفِّفُ) من التخفيف؛ أي: التخفيف جائز، لكن مع الإتمام لا بلا إتمام، كما فعل ذاك[١] الرجل (عَنْ الرَّجُلِ) الذي يحدث لا عن الذي فعل ذاك[١] الفعل.

عمرو بن أمية الضمري

هو أبو أمية، صحابي مشهور، أسلم حين انصرف المشركون من أحد، وكان شجاعًا، وكان أول مشاهده: بئر معونة فأسره عامر بن الطفيل، وجز ناصيته وأطلقه، وبعثه النبي ﷺ إلىٰ النجاشي في زواج أم حبيبة وإلىٰ مكة، فحمل خبيبًا من خشيته، وله ذكر في عدة مواطن، وكان من رجال العرب جرأة ونجدة، وعاش إلىٰ خلافة معاوية فمات بالمدينة، قيل: مات قبل الستين.

(١٧٢٤٥) (٤/١٣٩)

قوله: (وَالْخِمَارِ) بكسر الخاء المعجمة، أريد به: العمامة، والمسح عليها جائز عند بعض مطلقًا، وعند بعض مقيدًا[٢] بالضرورة، أو بكونه زائدًا علىٰ

(١) في «م»: ذلك.

(٢) في «م»: مقيد.

قدر الفرض، وعند بعضهم لا يجوز؛ لأن القرآن يدل علىٰ مسح الرأس، فلا يؤخذ في خلافه[1] بحديث الآحاد.

(١٧٢٤٨) (٤/ ١٣٩)

قوله: (أَكَلَ عُضْوًا) أي: عضو شاة مثلاً (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ) أي: فلا يجب الوضوء مما مسته النار.

(١٧٢٤٩) (٤/ ١٣٩)

قوله: (يَحْتَزُّ) بتشديد الزاي؛ أي: يقطع، وبه استدل علىٰ جواز قطع اللحم بالسكين إذا احتاج إلىٰ ذلك، وما جاء من النهي؛ فإن ثبت يحمل علىٰ ما إذا لم يحتج للجمع بين الحديثين.

(١٧٢٥١) (٤/ ١٣٩)

قوله: (بَدَأَ بِالرَّكْعَتَيْنِ) أي: بسنة الفجر.

عبد اللَّه بن جحش

هو أسدي، أحد السابقين شهد بدرًا، وعن سعد بن أبي وقاص قال: «بعثنا رسول اللَّه ﷺ في سرية، وقال: لأبعثن عليكم رجلاً أصبركم علىٰ الجوع والعطش. فبعث علينا عبد اللَّه بن جحش، فكان أول أمير في الإسلام» وجاء «أن أول راية عقدت في الإسلام لعبد اللَّه بن جحش» وجاء «أنه قال لسعد بن أبي وقاص يوم أحد: ألا نأتي فندعو، فخلوا في ناحية فدعا سعد فقال: يا رب، إذا لقينا القوم غدًا فلقني رجلاً شديدًا أقاتله فيك، ثم ارزقني الظفر عليه حتىٰ أقتله، وآخذ سلبه. فأمَّن عبد اللَّه، ثم قال عبد اللَّه: اللَّهم ارزقني رجلاً شديدًا أقاتله فيك حتىٰ يأخذني فيجدع أذني وأنفي؛ فإذا لقيتك قلتُ:

(١) في «م»: بخلافة.

هذا فيك وفي رسولك، فتقول: صدقتَ. قال سعد: فكانت دعوة عبد اللَّه خيرًا من دعوتي، فلقد رأيته آخر النهار، وإن أنفه وأذنيه معلق[١] في خيط، وكان يقال له: المجدَّع في اللَّه، وانقطع سيفه يوم أحد، فأعطاه النبي ﷺ عرجونًا، فصار في يده سيفًا، فكان يسمىٰ عرجونًا، وقد بقي هذا السيف حتىٰ بيع بمائتي دينار، دفن هو وحمزة في قبر واحد، وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة»[٢].

(١٧٢٥٣) (٤/ ١٣٩)

قوله: (قَالَ: إِلَّا الدَّيْنُ) استثناء من ما[٣] يفهم من **قوله**: (الْجَنَّةُ) فإنها لا تكون إلا بمغفرة الذنوب والتبعات كلها؛ أي: يغفر لك الكل إلا الدين.

أبو مالك الأشجعي

لا يعرف[٤] اسمه، قال الحاكم: وحديثه في الحجاز.

(١٧٢٥٥) (٤/ ١٤٠)

قوله: (ذِرَاعٌ) أي: غلول ذراع، والمراد: غلول الأرض ولو ذراعًا، وإلا فما زاد علىٰ الذراع أعظم من الذراع (طُوِّقَهُ) بتشديد الواو علىٰ بناء المفعول.

رافع بن خديج

سبق ذكره، وحديثه في مسند المكيين.

(١٧٢٦١) (٤/ ١٤٠)

قوله: (أَوْ أَرِنْ) بفتح همزة وكسر راء وسكون نون؛ أي: أزهق نفسها وأذبحها بما تيسر.

(١) في «م»: لمعلق.
(٢) «الإصابة» (٤/ ٣٥).
(٣) من «م».
(٤) تكررت بالأصل.

(١٧٢٦٣) (٤/ ١٤٠)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: عَدْلُ) ضمير (قَالَ) لرافع بن خديج، و(عَدْلُ) فعل، ضميره للنبي ﷺ وضبطه بعضهم بسكون الدال، وهو بعيد.

(١٧٢٦٤) (٤/ ١٤١)

قوله: (بِالدَّرَاهِمِ الْمَنْقُودَةِ) هذا خلاف الروايات المشهورة لهذا الحديث.

(١٧٢٦٦) (٤/ ١٤١)

قوله: (فَأَبْرِدُوهَا) بهمزة وصل وضم راء.

(١٧٢٦٨) (٤/ ١٤١)

قوله: (مَخَافَةَ أَنْ تَبْغِيَ[1]) أي: تزني، وهذا يدل علىٰ أن كسبها المجهول مطلقًا غير محمود؛ نعم. إذا علم أنها كسبت بالطحن ونحوه فلا بأس.

(١٧٢٧٤) (٤/ ١٤١)

قوله: (رَأَىٰ الْحُمْرَةَ) أي: اللباس الأحمر (فَعَجِبَ النَّاسُ) بناءً علىٰ أنهم فهموا عموم النهي للبس وللفرش، وهذا يدل علىٰ أن الفرش كان عندهم في معنىٰ اللبس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٢٧٦) (٤/ ١٤٢)

قوله: (وَكَانَا هَذَيْنِ أَسَنُّ) الظاهر: هذان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٢٧٩) (٤/ ١٤٢)

قوله: (أَسْفِرُوا) قد سبق بلفظ: (أَصْبِحُوا) فلم يبق[2] دليلاً علىٰ الأسفار؛ إذ لا يدرىٰ علىٰ أي اللفظين الاعتماد.

---

(١) في «م»: تبقىٰ.

(٢) في «الأصل»: يبقىٰ. والمثبت من «م».

(١٧٢٨٢) (٤/ ١٤٢)

قوله: (بِتَأْخِيرِ هَذِهِ الصَّلَاةِ) أي: العصر، وقد سبق من حديث رافع ما يدل علىٰ خلاف هذا.

(١٧٢٩٠) (٤/ ١٤٣)

قوله: (بِالْجَدْوَلِ الرَّبِّ) لعله للرب؛ أي: لرب[1] الأرض.

عقبة بن عامر

جهني صحابي مشهور، قال أبو سعيد بن يونس: كان قارئًا عالمًا بالفرائض والفقه، فصيح اللسان شاعرًا كاتبًا، وهو أحد من جمع القرآن. قال: ورأيت مصحفه بمصر علىٰ غير مألوف مصحف عثمان، وفي آخره: كتبه: عقبة بن عامر بيده، وجاء أنه قال: «قدم رسول اللَّه ﷺ المدينة وأنا في غنم لي أرعاها، فتركتها ثم ذهبت إليه، فقلت: بايعني، فبايعني علىٰ الهجرة» وشهد الفتوح، وكان هو البريد إلىٰ عمر بفتح دمشق، وشهد صفين مع معاوية وأمَّره بعد ذلك علىٰ مصر، ومات في خلافة معاوية علىٰ الصحيح.

(١٧٢٩١) (٤/ ١٤٣)

قوله: (مُرْهَا فَلْتَرْكَبْ) قيل: النذر بالمشي صحيح؛ فلعله أمرها بالركوب للعجز عن المشي، واللازم حينئذ الهدي، فلعله تركه الراوي اختصارًا، وقد جاء الأمر بالصوم، فقيل: عجزت عن الهدي، فأمرها بالصوم لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَظَنَّ) أي: عقبة (أَنَّهُ) أي: النبي ﷺ (لَمْ يَفْهَمْ عَنْهُ) أي: عن عقبة؛ أي: ظن أنه أفتىٰ بذلك بناءً علىٰ أنه ما فهم صورة المسألة

(١٧٢٩٢) (٤/ ١٤٣)

قوله: (لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعٍ) أي: بعد أربع ليال في بيع الرقيق، ولفظ

---

(١) في «م»: رب.

الحديث في أبي داود[١]: «**عُهْدَةُ الرَّقِيقِ: ثَلاثَةُ أَيَّامٍ**» وفسره قتادة بأنه إن وجد داء في ثلاثة[٢] ليال؛ يرد العبد على البائع بلا بينة، وإن وجد بعد ثلاث كلف البينة أنه اشتراه، وبه هذا الداء، ولا يخفى أن لفظ «المسند» يقتضي بالمفهوم وجود العهدة في اليوم الرابع، ثم حديث العهدة أخذ به أهل المدينة؛ كابن المسيب والزهري ومالك، وضعف أحمد الحديث وقال: لا يثبت في العهدة حديث، وقالوا: لم يسمع الحسن من عقبة شيئًا، والحديث مشكوك فيه؛ فمرة قال: عن سمرة، ومرة قال: عن عقبة، والله تعالى أعلم.

(١٧٢٩٣) (٤/١٤٣)

قوله: (فَرُّوجُ مِنْ حَرِيرٍ) بفتح فاء وتشديد راء مضمومة آخره جيم (عَنِيفًا) شديدًا، وكان هذا قبل تحريم الحرير، والله تعالى أعلم.

(١٧٢٩٤) (٤/١٤٣)

قوله: (يَعْنِي: الْعَشَّارَ) أي: الذي يأخذ من المسلمين عشر أموالهم في الزكاة، ولعل المعنى: لا يستحق الدخول ابتداءً.

(١٧٢٩٥) (٤/١٤٤)

قوله: (عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إني راكب...) إلخ، كأنه ذكره هاهنا بناء على أن عبد الرحمن هو الراوي عن عقبة، فكأنه أرسل هذا الحديث، والمظنون فيه أنه رواه عن عقبة، وقيل: أبو عبد الرحمن الجهني غير عقبة، وهو رجل آخر يأتي حديثه في آخر مسند الشاميين؛ أي: فلا وجه لذكر هذا الحديث هاهنا، والله تعالى أعلم. (فَلَا

(١) «سنن أبي داود» (٣٥٠٦).
(٢) في «م»: ثلاث.

تَبْدَءُوهُمْ[١]) من البداية (خَالَفَهُ) أي: خالف ابن إسحاق (عَنْ أَبِي بَصْرَةَ) أي: الغفاري موضع أبي[٢] عبد الرحمن.

(١٧٢٩٦) (٤/ ١٤٤)

قوله: (فَأَجْلَلْتُ) بالجيم؛ أي: عظمت (كَيْفَ رَأَيْتَ) أي: حيث تجرئان[٣] عن الطويلتين مع وجازتهما قاله ذلك ليعظمهما عنده (يَا عُقَيْبُ) بالتصغير.

(١٧٢٩٨) (٤/ ١٤٤)

قوله: (مَنْ أَثْكَلَ) بالمثلثة، في «الصحاح»: أثكله اللَّه أمه، وفي «القاموس»: أثكلت: لزمها الثكل، وأثكلها اللَّه ولدها، وعلىٰ هذا فينبغي أن يجعل هذا علىٰ بناء المفعول؛ إذ لا يصح أن يكون من: أثكلت؛ لأنه لازم (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: لأجله.

(١٧٣٠٠) (٤/ ١٤٤)

قوله: (يَحْتَسِبُ) ينوي (فِي صَنْعَتِهِ) بفتح فسكون؛ أي: عمله (وَالْمُمِدَّ بِهِ) اسم فاعل من الإمداد؛ أي: الذي يعطي النبل من ماله للغازي إمدادًا له [أو الذي يناوله ليرمي به إمدادًا له][٤] (بَاطِلٌ) ليس له نتيجة (فَإِنَّهُنَّ مِنْ الْحَقِّ) فإنه إن نوىٰ بها؛ فهو خير، وإلا فلا شك أن لهذه الأعمال نتائج حسنة (عُلِّمَهُ) من التعليم؛ أي: جحد نعمته وضيعها؛ فإنه لو بقي راميًا واستعمله في سبيل اللَّه، أو علم غيره؛ لبقي أجر معلمه واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل، م»: تبدءوا. والمثبت هو الصواب.
(٢) في «الأصل»: إلىٰ. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: تجرؤأن. والمثبت من «م».
(٤) من «م».

(١٧٣٠١) (٤/ ١٤٤)

قوله: (كَفَّارَةُ النَّذْرِ) أي: إذا قال: للَّه عليَّ نذر، ولم يسم؛ فكفارته كفارة يمين، وقد جاء: (وَلَمْ يُسَمَّ) في رواية الترمذي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٠٢) (٤/ ١٤٤)

قوله: (أَنْ يُوَفَّىٰ بِهِ) بتقدير حرف الجر متعلق بـ(أَحَقَّ) أي: أحق بالوفاء به، **وقوله:** (أَنْ يُوَفَّىٰ) علىٰ بناء المفعول: من الإيفاء، أو التوفية (مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ) أي: شروط النكاح.

(١٧٣٠٣) (٤/ ١٤٤)

قوله: (لَمْ يُرَ) من الرؤية؛ أي: لم ير في باب التعوذ.

(١٧٣٠٤) (٤/ ١٤٥)

قوله: (جَذَعَةً) مضىٰ[1] عليها سنة، وقيل: دونها.

(١٧٣٠٥) (٤/ ١٤٥)

قوله: (فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ) أي: فوبال التقصير علىٰ الإمام وحده، وأمر[2] الإمامة صار مشكلاً.

(١٧٣٠٦) (٤/ ١٤٥)

قوله: (غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ) أي: غير ساترة رأسها بالخمار، وقد أمرها بالاختمار والاستتار؛ لأن تركه معصية لا نذر فيه، وأما الأمر بالصوم؛ فمبني علىٰ أن كفارة النذر بمعصية كفارة اليمين، وأما النذر بالمشي حافيًا؛ فصحيح كما سبق، وقد سبق توجيه الأمر بتركه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِشَقَاءِ) بفتح الشين

---

(١) في «الأصل»: مصبب.

(٢) في «م»: فأمر.

والمد؛ أي: بتعبها[1]، ومعنىٰ (لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءٍ[2] . . .) إلخ، أن التعب إذا كثر فلا قبول له عند اللَّه؛ لأنه أَمَر بالتوسط.

(١٧٣٠٧) (٤/ ١٤٥)

قوله: (كَمَثَلِ رَجُلٍ . . .) إلخ؛ أي: كأنه الذي خرج من ضيق شديد إلىٰ فضاء واسع بالحسنات.

(١٧٣٠٨) (٤/ ١٤٥)

قوله: (صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) قاله تعريضًا لمحمد بن أبي حذيفة؛ لأنه خالف السنة حيث خطب جالسًا، أو لأمر آخر كان يعلمه[3] منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣١٠) (٤/ ١٤٥)

قوله: (يَمْنَعُ أَهْلَهُ) يحتمل أن المراد به: الذكور[4] من الأولاد، ويحتمل أن المراد، ما يعم النساء بناءً علىٰ عموم المنع أولاً (الْحِلْيَةِ) بكسر فسكون: اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة.

(١٧٣١١) (٤/ ١٤٥)

قوله: (عَلَىٰ مَعَاصِيهِ) الجار والمجرور حال؛ أي: كونه ثابتًا علىٰ معاصيه، ويحتمل أن يكون (عَلَىٰ) بمعنىٰ: مع ما يحب؛ أي: ما يحبه العبد.

(١٧٣١٢) (٤/ ١٤٥)

قوله: (يَعْجَبُ رَبُّكُمْ) قد سبق تحقيق العجب مرارًا (فِي شَظِيَّةٍ) بفتح فكسر: هي قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

---

(١) في «م»: يتبعها.
(٢) سقطت «بالأصل» وفي «م»: به.
(٣) في «م»: يعلم.
(٤) في «الأصل»: المذكور. والمثبت من «م».

(١٧٣١٣) (٤/ ١٤٥)

قوله: (بِسِبَابٍ) بكسر السين (طَفُّ الصَّاعِ) بفتح[1] الطاء وتشديد الفاء: هو ما قرب من ملئه، وقيل: هو ما علىٰ فوق رأسه؛ أي: قريب بعضكم من بعض، وكلكم في الانتساب إلىٰ أب واحد، بمنزلة واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام، وشبههم في نقصانهم بالمكيل[2] الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال، وهو بالرفع: خبر بعد خبر، وقيل: بدل، أو خبر محذوف، أو بالنصب: حال مؤكدة. قلت: ويمكن أن يكون هو الخبر، ويكون **قوله:** (وَلَدُ آدَمَ) بدلا من (أَنْتُمْ) أو منصوبًا علىٰ النداء بتقدير ياء (حَسْبُ الرَّجُلِ) أي: يكفي في الذم والشين هذه الخصال، ولا حاجة معها إلىٰ ضم النسب إليها في الذم.

(١٧٣١٤) (٤/ ١٤٦)

قوله: (رِعْيَةَ الْإِبِلِ) بكسر فسكون (فَرَوَّحْتُهَا) بتشديد الواو؛ أي: رددتها إلىٰ المراح، وهو مأواها ليلاً (يُقْبِلُ . . .) إلخ، الإقبال بالقلب: هو أن لا يغفل عنهما، ولا يتفكر في أمر لا يتعلق بهما، ويصرف نفسه عنه مهما أمكن، والإقبال بالوجه: أن لا يلتفت به إلىٰ جهة لا يليق بالصلاة الالتفات إليها، ومرجعه إلىٰ الخشوع والخضوع فإن الخشوع في القلب، والخضوع في الأعضاء (يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ) أي: تشريفًا له، وإن كان لا يوفق للدخول[3] من الريان إن لم يكن من الصائمين، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٣١٥) (٤/ ١٤٦)

قوله: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ) التعليق بهذا الشرط ليس للشك؛ بل للتحقيق والتأكيد؛ إذ وجود الشفاء في شيء من الأدوية من المحقق الذي

---

(١) في «م»: بضم.
(٢) في «م»: بالكيل.
(٣) في «م»: من الدخول.

لا يمكن[١] فيه الشك، فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب، كأن يقال: إن كان في أحد في العالم خير؛ ففيك، ونحو ذلك (فَفِي شَرْطَةِ[٢] مُحْجِمٍ) من شرط الحجام: إذا ضرب علىٰ موضع الحجامة ضربًا شق به الجلد، وإضافتها إلىٰ المحجم[٣] للملابسة (تُصِيبُ أَلَمًا)[٤] بفتحتين؛ أي: توافقه (أَكْرَهُ الْكَيَّ) فإنه أشد الثلاث؛ فلا ينبغي استعماله إلا لضرورة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣١٦) (٤/١٤٦)

قوله: (وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ) أي: يصلح أن يختم علىٰ مثله إذا مرض، وهو عليه، ومعنىٰ الختم علىٰ مثله: أن يقرر[٥] ذلك عملاً له، فيكتب له ذلك، وإن لم يعمل، والمقصود: الحث علىٰ تحسين عمل كل يوم، حيث يحتمل أن يكون مختومًا عليه (قَدْ حَبَسْتَهُ) بالخطاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣١٧) (٤/١٤٦)

قوله: (وَتَعَاهَدُوهُ) أي: حافظوا عليه بالتكرار، والمداومة علىٰ تلاوته (وَتَغَنَّوا بِهِ) أي: اقرءوه بأحسن صوت، وقيل: استغنوا به عن غير اللَّه، وعن سؤاله، أو وأكثروا قراءته كما يكثر العرب التغني عند الركوب علىٰ الإبل، وعند النزول، وحال المشي (تَفَلُّتًا): تخلصًا وفرارًا[٦] من الصدور (فِي الْعُقُلِ) بضمتين: جمع عقال ككتب جمع كتاب.

---

(١) في «م»: يكن.
(٢) في «الأصل، م»: شرط. والمثبت هو الصواب.
(٣) في «الأصل»: الحجم. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل، م»: الماء. والمثبت هو الصواب.
(٥) في «م»: يقر.
(٦) في «م»: وقرارًا.

(١٧٣١٨) (٤/ ١٤٦)

قوله: (الْكِتَابَ) أي: القرآن (فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ) أي: لا يتيسر الإكثار منه إلا في البادية، فيخرجون إليها، فيؤدي ذلك إلىٰ ترك الجمع والجماعات.

(١٧٣٢٠) (٤/ ١٤٦)

قوله: (لَا تُخِيفُوا) من الإخافة (بَعْدَ أَمْنِهَا) أي: بعد أن كانت في أمن.

(١٧٣٢١) (٤/ ١٤٦)

قوله: (وَمُنْبِلَهُ) اسم فاعل، من نبله بالتشديد، أو أنبله: إذا ناوله النبل ليرمي به، والمراد من يقوم بجنب الرامي، أو خلفه يناوله النبل واحدًا بعد واحد، ويرد عليه النبل المرمي به، أو المراد: من يعطي الغازي نبلاً من ماله إمدادًا له (وَلَيْسَ مِنْ اللَّهْوِ) أي: اللَّهو المشروع أو المباح، أو المندوب فهو علىٰ حذف الصفة، مثل: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ﴾ [الكهف: ٧٩] أي: صالحة، و[١] التعريف للعهد.

(١٧٣٢٤) (٤/ ١٤٧)

قوله: (مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ) أي: مقرهما كنز هناك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٢٨) (٤/ ١٤٧)

قوله: (حَتَّىٰ يَتْرُكَ) أي: بل ينتظر حتىٰ يتركه، فليس غاية لعدم الحل، حتىٰ يقال: إذا ترك ما بقي بيعًا علىٰ بيع أخيه؛ بل للانتظار.

(١٧٣٣٤) (٤/ ١٤٨)

قوله: (احْرُسْ) ضبط بضم الراء؛ أي: احفظ عن اللغو فضلاً عن الكلام

---

(١) في «م»: أو.

المكروه (وَلْيَسَعْكَ) من السعة؛ أي: الزم بيتك، واجعله واسعًا لك، ولا تجعله ضيقًا عليك حتىٰ تحتاج إلىٰ الخروج منه إلىٰ محل آخر؛ فإن غالب الآفات منه (صِلْ) أي: من الوصل (مَنْ حَرَمَكَ) بالتخفيف (وَأَعْرِضْ) من الأعراض؛ أي: لا تعاقبه بما يستحقه.

(١٧٣٣٩) (٤/١٤٨)

قوله: (قَالُوا: صُحْبَتُكَ) بالرفع؛ أي: جئنا لكونك صحابيًا (لَمْ يَتَنَدَّ)[١] بدال مشددة مفتوحة؛ أي: لم يصب منه شيئًا، ولم ينله منه شيء؛ كأنه نالته نداوة الدم وبلله، ولا يخفىٰ أن قران القتل مع الشرك هو موافق لظاهر قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ الآية [النساء: ٩٣]. (إِلَّا دَخَلَ) أي: حين دخل، ولا يلزم منه الدخول ابتداءً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٤٢) (٤/١٤٩)

قوله: (بِشَيْءٍ مِثْلِهَا) أي: في التعوذ، وكذلك[٢] بقية الروايات في هذا المعنىٰ محمولة علىٰ هذا التأويل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٤٥) (٤/١٤٩)

قوله: (لَا يَقْرُونَا) بفتح الياء من القرىٰ، بمعنىٰ: الضيافة، وتحقيق هذا المعنىٰ قد سبق قريبًا في أحاديث المقدام (يَنْبَغِي لَهُمْ) أي: يناسب بحالهم؛ لأن الضيافة تختلف بحال المضيف.

(١٧٣٤٦) (٤/١٤٩)

قوله: (فَبَقِيَ عَتُودٌ) بفتح عين، وضم تاء آخره دال مهملة، في «القاموس»: هو الحولي من أولاد المعز.

---

(١) في «م»: يتندّ.

(٢) في «م»: وكذا.

(١٧٣٤٧) (٤/ ١٤٩)

قوله: (الْحَمْوَ) أي: أخ الزوج، هل يدخل علىٰ زوجة أخيه؟ (الْمَوْتُ) أي: يخاف منه الهلاك؛ فإنه بقوة القرابة يتوسل إلىٰ ما لا يتوسل إليه الأجنبي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٤٩) (٤/ ١٤٩)

قوله: (إِذَا أَنْكَحَ الْوَلِيَّانِ) المتساويان ليكون لهما الولاية؛ أي: امرأة واحدة أنكحها كل منهما من رجل (فَهُوَ) أي: النكاح (لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا) أي: للأول من الزوجين، أو للأول من الوليين، بمعنىٰ: نفاذ تصرفه.

(١٧٣٥٥) (٤/ ١٥٠)

قوله: (الْمُعَوِّذَتَيْنِ) أي: أعني: المعوذتين، أو هو بدل من (آيَاتٌ) إن جعلنا (أَنْزَلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: أنزل اللَّه.

(١٧٣٥٦) (٤/ ١٥٠)

قوله: (قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ) هذا خلاف ما صح وثبت، فيحمل علىٰ أن المراد: فلا يلزمك فعله، وكأن الكلام كان في الوجوب؛ أي: هل تجب عليَّ؟ فقال: لا، وسيجيء ما يدل علىٰ أن السائل كان غلامًا، فكأنه راعَىٰ صِغَرَه؛ فلا إشكال ولا حاجة إلىٰ التأويل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٥٩) (٤/ ١٥٠)

قوله: (يُخْتَمُ عَلَىٰ عَمَلِهِ) أي: ينقطع عمله. **قوله:** (مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ) قيل: بضم فتشديد: جمع فاتن، وقيل: بفتح فتشديد للمبالغة، وفسر علىٰ الثاني بالشيطان ونحوه ممن يوقع الإنسان في فتنة القبر؛ أي: عذابه، أو يملك العذاب، وعلىٰ الأول بالمنكر والنكير، والمراد: أنهما لا يجيئان إليه للسؤال؛ بل يكفي موته مرابطًا في سبيل اللَّه شاهدًا علىٰ صحة إيمانه، أو أنهما لا يضرانه ولا يزعجانه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٦٠) (٤/ ١٥٠)

قوله: (نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ) مدح لهم (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) عمرو بن العاص.

(١٧٣٦١) (٤/ ١٥٠)

قوله: (وَاقْتَنُوهُ) من الاقتناء بمعنىٰ: الاكتساب.

(١٧٣٦٤) (٤/ ١٥٠)

قوله: (أَفُضِّلَتْ) من التفضيل (عَلَىٰ سَائِرِ الْقُرْآنِ) أي: علىٰ بقية السور؛ نعم. يدل علىٰ أنهما سجدتا التلاوة[1]، وهذا الحديث، وإن كان في إسناده: ابن لهيعة، لكن قد جاء ما يؤيده؛ فلا وجه لترك العمل به (فَلَا يَقْرَأْهُمَا) أي: السجدتين، فيه أن من قرأ السجود لا ينبغي له ترك السجود؛ فمن أراد أن لا يسجد ينبغي له أن لا يقرأ السجود من الأصل لا أن يقرأ، ثم يترك السجود، وهذا لا يقتضي وجوب السجود البتة؛ نعم. يحتمله.

(١٧٣٦٥) (٤/ ١٥١)

قوله: (مَا احْتَرَقَ) أي: فكيف يحترق مؤمن يحمله في قلبه؟! ففيه حث علىٰ حفظه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٦٧) (٤/ ١٥١)

قوله: (أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي) لعل المراد: نفاق العمل لا الاعتقاد، ومرجعه إلىٰ الرياء ونحوه، وقد سبق هذا الحديث في مسند عبد اللَّه بن عمرو بن العاص.

(١٧٣٦٨) (٤/ ١٥١)

قوله: (وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ) يفيد أن الإسرار أولىٰ؛ لكونه أبعد من الرياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: تلاوة.

(١٧٣٦٩) (٤/ ١٥١)

قوله: (يُقَالُ لَهُ أَبُو رَيْحَانَةَ) يدل علىٰ أنه قرشي، وقد سبق الخلاف فيه، وسبق الحديث في مسنده قريبًا، وسبق كذلك في مسند ابن عمرو بن العاص.

(١٧٣٧١) (٤/ ١٥١)

قوله: (لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ) أي: ميل إلىٰ الهوىٰ، ولعل هذا الشَّابّ هو الشَّابُّ الذي نشأ في عبادة ربه.

(١٧٣٧٢) (٤/ ١٥١)

قوله: (جَارَانِ) لكثرة ما بينهما من الحقوق مع الغفلة عن أدائها.

(١٧٣٧٣) (٤/ ١٥١)

قوله: (الْمُؤْنِسَاتُ الْغَالِيَاتُ) علىٰ أزواجهن حتىٰ يأخذوهن بالمهور.

(١٧٣٧٧) (٤/ ١٥٢)

قوله: (وَأَنْ نَقْبُرَ) من باب: نصر وضرب لغة، ثم حمله كثير علىٰ صلاة الجنازة، ولعله من باب الكناية لملازمة بينهما، ولا يخفىٰ أنه معنىٰ بعيد لا ينساق إليه الذهن من لفظ الحديث، قال بعضهم: يقال: قبره: إذا دفنه، ولا يقال: قبره: إذا صلَّىٰ عليه، والأقرب: أن الحديث يميل إلىٰ قول أحمد وغيره: أن الدفن مكروه في هذه الأوقات (بَازِغَةً) طالعة ظاهرة لا يخفىٰ طلوعها (يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ) أي: يقف ويستقر الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما[1] يبدو؛ فإن الظل عند الظهيرة لا يظهر له سويعة حركة حتىٰ يظهر بمرأىٰ العين أنه واقف وهو سائر حقيقة، في «المجمع»: إذا بلغ الشمس وسط السماء؛ أبطأت حركته إلىٰ أن تزول، فيحسب أنها وقفت وهي سائرة، ولا شك أن الظل تابع له، والحاصل: أن المراد: وعند الاستواء (تَضَيَّفُ)

---

(١) في «م»: حسبما.

بتشديد الياء المثناة بعد الضاد المعجمة المفتوحة، وضم الفاء: صيغة المضارعة، أصله: تتضيف بالتاءين، حذفت إحداهما[١]؛ أي: تميل.

(١٧٣٧٩) (٤/ ١٥٢)

قوله: (وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ) إلا أن يوم عرفة لمن بعرفة.

(١٧٣٨٨) (٤/ ١٥٢)

قوله: (طُوبَىٰ لَهُ طُوبَىٰ لَهُ . . .)[٢] إلخ، يريد أن الإيمان به بلا رؤية أدخل في الإيمان بالغيب، فصاحبه من هذه الجهة أولىٰ بالخير، وهذا فضل جزئي لا ينافي فضل الصحابي علىٰ غيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٩٠) (٤/ ١٥٣)

قوله: (اكْفِنِي أَوَّلَ النَّهَارِ) استعمال الكفاية للمشاكلة بما بعده[٣]، أو لتشبيه الطلب علىٰ وجه الندب، أو الوجوب بثبوت الحاجة وتشبيه إتيان المطلوب بقضائها، فأطلق عليه الكفاية (بِأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ) قيل: يحتمل أن يراد بها: فرض الصبح وركعتا الفجر، ويحتمل أن يراد بها: صلاة الضحىٰ، وهذا هو الظاهر من الحديث، وصنيع أبي داود وغيره في «السنن». (بِهِنَّ) بجزائهن، قيل: يحتمل أن يراد: كفايته من الآفات والحوادث الضارة، وأن يراد حفظه من الذنوب، أو العفو عما وقع منه في ذلك اليوم أو أعم من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٣٩٧) (٤/ ١٥٣-١٥٤)

قوله: (فَصَلَّىٰ عَلَىٰ أَهْلِ أُحُدٍ) الظاهر أنه صلىٰ عليهم صلاة الجنازة، ولكن أهل العلم أوَّلوا الصلاة بالدعاء؛ إما لأنهم شهداء، ولا يصلَّىٰ علىٰ

---

(١) في «م»: إحديهما.

(٢) في «م»: طوبىٰ ثم طوبىٰ.

(٣) في «م»: ما.

الشهيد، أو لأنه لا يصلىٰ علىٰ قبر الميت بعد مضي سنين، واللَّه تعالىٰ أعلم. (شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ) أي: لكم أو علىٰ إيمانكم وجهادكم، ونحو ذلك.

(١٧٣٩٨) (٤/ ١٥٤)

قوله: (غَيْرَتَانِ) بفتح الغين المعجمة (وَمَخِيلَتَانِ) بفتح الميم، بمعنىٰ: الخيلاء (فِي الرِّيبَةِ) بكسر الراء؛ أي: مواضع التهمة والتردد فيظهر فائدتهما[1]، وهي الرهبة والانزجار، وإن لم يكن ريبة تورث البغض والفتن (فِي غَيْرِهِ) أي: في غير الريبة، والتذكير[2] بتأويل ما ذكر (إِذَا تَصَدَّقَ) أي: أعطىٰ الصدقة، قيل: هو أن يهزّه سجيَّةُ السَّخاءِ، فيعطيها طيبة بها نفسه من غير مَنٍّ ولا استكثار، وإن كان كثيرًا؛ بل كلما يعطي فلا يعطيه إلا وهو مستقل له (فِي الْكِبْرِ) أي: لمجرد التكبر.

(١٧٤٠١) (٤/ ١٥٤)

قوله: (وَلَا تَتَقَدَّمُنَا) أي: لأي شيء لا يتقدمنا.

(١٧٤٠٢) (٤/ ١٥٤)

قوله: (كَالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ) أي: وكان يومئذ كالمودع، وليس المراد أنه صلَّىٰ كالمودع للأحياء والأموات؛ إذ الصلاة لا تصلح لتوديع الأحياء، وإنما ودع الأحياء بالخطبة، وبالصلاة ودَّع الأموات فقط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٠٣) (٤/ ١٥٤)

(مِنْ جِدَّتِهِ) بكسر الجيم؛ أي: من غناه.

(١٧٤٠٤) (٤/ ١٥٤)

قوله: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً) قيل: المراد ما يحتوي علىٰ رقىٰ الجاهلية، أو

---

(١) في «م»: فائدتها.

(٢) في «م»: التذكر.

الخرزات التي تعلقها العرب علىٰ أولادهم يتَّقون بها العين؛ فأبطله الإسلام (فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ) كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء؛ فأبطل ذلك (وَدَعَةً) بفتح فسكون، أو بفتحتين: واحد الودع، وهي خرز بيض تخرج من البحر بيضاء، شقها كشق النواة تُعلق لدفع العين، وفي «المجمع»: هو شيء أبيض يجلب من البحر يعلق في حلوق الصغار وغيرهم مخافة العين (فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ) ضبط بالتشديد، وفي «المجمع»: أي: لا جعله في دعة وسكون، أو لا دفع عنه ما يخافه نبي[1] من لفظ الوديعة[2].

(١٧٤٠٥) (٤/ ١٥٤)

قوله: (لَكَانَ عُمَرُ) أي: أنه أعطي من التوفيق للصواب وإلهامه ما يكاد يكون نبيًّا، إلا أنه ليس بنبي[3] لانقطاع دائرة النبوة، ولولا انقطاعها لكان حقيقًا بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٠٦) (٤/ ١٥٤)

قوله: (وَأَلْيَنُ أَفْئِدَةً) كالتفسير للأول، وقد سبق الكلام عليه أيضًا (وَأَنْجَعُ طَاعَةً) أي: الطاعة فيهم أكثر نفعًا؛ لخلوص قلوبهم.

(١٧٤٠٨) (٤/ ١٥٤)

قوله: (إِلَىٰ بُطْحَانَ) بضم الباء مع سكون الطاء عند أهل الحديث، وبفتحها مع كسر الطاء عند أهل اللغة: اسم موضع بالمدينة، وكذا (الْعَقِيقِ). (كَوْمَاوَيْنِ) بفتح الكاف، والناقة الكوماء: مشرفة السنام عاليته (زَهْرَاوَيْنِ) الزهرة في اللون: البياض النير.

---

(١) في «م»: بني.
(٢) في «م»: الودعة.
(٣) من «م».

(١٧٤١٣) (٤/ ١٥٥)

قوله: (أَسْلَمَ النَّاسُ . . .) إلخ، يريد أن عمرًا[1] أخلص قلبًا من أمثاله الذين آمنوا معه؛ كمسلمي الفتح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤١٤) (٤/ ١٥٥)

قوله: (اجْعَلُوهَا) أي: اعملوا بها، واجعلوا السبحة التي تدل عليها هي، والمراد: قولوا: سبحان ربي العظيم، والحديث يدل علىٰ أن الاسم في الآية الثانية مقحم، وأما في الأولىٰ فيحتمل أن المراد: سبح اللَّه، مستعينًا باسمه العظيم؛ فلا يكون مقحمًا، ويحتمل أن تكون الباء صلة داخلة علىٰ المفعول، فيكون الاسم مقحمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤١٥) (٤/ ١٥٥)

قوله: (وَيَبْدُونَ) من بدا؛ أي: يخرجون إلىٰ البادية.

(١٧٤١٦) (٤/ ١٥٥)

قوله: (أَلَا أُعَجِّبُكَ) من التعجيب[2] (أَنْ أَغْمِصَهُ) من غمصه بإعجام الغين، وإهمال الصاد؛ كضرب وسمع؛ أي: عابه.

(١٧٤١٩) (٤/ ١٥٥)

قوله: (فِيمَنْ لَا يُضِيفُ) من أضافه: أنزله ضيفًا؛ أي: فيمن لا يراعي الضيف، ولا يجعل له ضيافة.

(١٧٤٢٢) (٤/ ١٥٦)

قوله: (فَقَدْ أَشْرَكَ) هذا إذا رأىٰ التميمة مؤثرة، أو كانت مشتملة علىٰ أسماء الآلهة الباطلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عمر.

(٢) في «م»: التعجب.

(١٧٤٢٦) (٤/ ١٥٦)

قوله: (وَكَانَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ) أي: شرب الماء الحار.

(١٧٤٢٩) (٤/ ١٥٦)

قوله: (مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ) أي: يحل الصيد إذا كان بقوس.

(١٧٤٣١) (٤/ ١٥٦)

قوله: (أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصْبِ) بفتح عين وسكون صاد مهملتين، وهو الثوب الذي يعصب غزله؛ أي: يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيًا؛ لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ، يجلب من اليمن (حُرِمَهُ) على بناء المفعول بالتخفيف ونائب الفاعل ضمير (مَنْ) **وقوله:** (أَنْ يَلْبَسَهُ) بدل من الضمير المنصوب.

(١٧٤٣٩) (٤/ ١٥٧)

قوله: (مَنْ يَبْلُغُ الْعَجُزَ) قال القاضي في «المشارق»: وعجز كل شيء: مؤخره بفتح العين وضم الجيم، ولكن ظاهر أنه جاء كذلك مثلثة العين مع سكون الجيم، وجاء ككتف.

(١٧٤٤٠) (٤/ ١٥٧)

قوله: (يَرْعَىٰ الصَّلاَةَ) أي: يريدها (وَالْقَاعِدُ) أي: في المسجد بلا صلاة (يَرْعَىٰ) أي: يريد (كَالْقَانِتِ) كالقائم في الصلاة.

(١٧٤٤٢) (٤/ ١٥٨)

قوله: (يَخَافُ شَيْئًا) أي: غيري، قاله علىٰ وجه الإنكار.

(١٧٤٥٠) (٤/ ١٥٨)

قوله: (مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ) أي: من أعرض عنها ولم يرها في محلها وليس منه من أخذ بالعزيمة بلا إعراض عن الرخصة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٥١) (٤/ ١٥٨)

قوله: (أَنْ يُغَيِّبَ) بتشديد الياء.

(١٧٤٥٣) (٤/ ١٥٩)

قوله: (يُقَالُ لَهُ: ذُو الْبِجَادَيْنِ) ضبط بكسر الباء.

(١٧٤٥٨) (٤/ ١٥٩)

قوله: (وَعَلَيْهِ عُقَدٌ) بضم ففتح: جمع عقدة عقدها الشيطان عند النوم.

حبيب بن أبي[1] مسلمة الفهري

حجازي، نزل الشام.

قال البخاري: له صحبة، وكان يقال له: حبيب الروم؛ لكثرة جهاده فيهم، وقال ابن معين: أهل الشام يثبتون صحبته، وأهل المدينة ينكرونها، وكان مجاب الدعوة، وهو الذي فتح أرمينية، ولم يزل مع معاوية في حروبه ووجهه إلىٰ أرمينية واليًا؛ فمات بها سنة اثنين وأربعين.

(١٧٤٦٢) (٤/ ١٥٩)

قوله: (نَفَلَ) بتشديد الفاء؛ أي: أعطىٰ في النفل الثلث (بَعْدَ الْخُمُسِ) أي: أخذ الخمس أولاً من تمام الغنيمة، ثم أعطىٰ الثلث في النفل مما بقي من الأخماس الأربعة، ثم قسم البقية بين الغانمين، وقيل: بل أخذ الخمس، ثم نفل منه الثلث، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٦٥) (٤/ ١٦٠)

قوله: (فِي بَدْأَتِهِ) أي: في ابتداء الغزو، وذلك بأن نهضت سرية من العسكر، وابتدروا إلىٰ العدو في أول الغزو، فما غنموا كان يعطيهم منها الربع

---

(١) من «م».

والبقية يقسم لتمام العسكر، وإن فعل طائفة مثل ذلك حين رجوع العسكر يعطيهم ثلث ما غنموا؛ لأن فعلهم ذلك حين رجوع العسكر أشق؛ لضعف الظهر والعدة والفتور وزيادة الاشتهاء إلىٰ الأوطان، فزاد لذلك.

رجل غير مسمًّى

(١٧٤٧٠) (٤/ ١٦٠)

قوله: (فَإِذَا خُيِّرْتُمْ) علىٰ بناء المفعول من التخيير؛ أي: خيركم الإمام (دِمَشْقُ) بكسر دال وفتح ميم (مَعْقِلُ) ضبط بفتح فسكون فكسر؛ أي: محل حفظهم (مِنَ الْمَلَاحِمِ) أي: من كثرة القتل (وَفُسْطَاطُهَا) بضم الفاء: الخيمة، والظاهر: أن الضمير للملاحم (مِنْهَا) أي: من دمشق (الْغُوطَةُ) بالضم: بلد قريب من دمشق؛ يعني: ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هنالك.

كعب بن عياض

أشعري، ذكره البخاري، وقال له صحبة، عداده في أهل الشام

(١٧٤٧٢) (٤/ ١٦٠)

قوله: (يُقَالُ لَهَا: فُسَيْلَةُ) قيل: هي بنت واثلة بن الأسقع لا بنت كعب بن عياض؛ فالحديث من مسند واثلة لا من مسند كعب، كما يوهمه كلام الإمام، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

زياد بن لبيد

أنصاري بياضي، شهد العقبة وبدرًا، وكان عامل النبي ﷺ علىٰ حضرموت، وولاَّه أبو بكر، قتال أهل الردة: من كندة.

(١٧٤٧٣) (٤/ ١٦٠)

قوله: (ذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ الْعِلْمِ) أي: ذاك الشيء يتحقق، ويوجد إذا قرب وقت ذهاب العلم من الناس مع وجودهم وبقائهم في هذا العالم، ولهذا

استبعد ذهاب العلم وقال ما قال، وإلا فلا شك في ذهاب العلم بفناء العالم، وحاصل سؤاله: أنه كيف يذهب مع وجود أسباب دوامه؟ وحاصل الجواب: المراد: ذهاب العمل (ثَكِلَتْكَ) من ثكله؛ كفرح: إذا فقده، ظاهره الدعاء عليه بالموت، وليس بمطلوب، وإنما المطلوب: استبعاد سؤاله (إِنْ كُنْتُ)أي: إن الشأن: كنت لأراك بضم الهمزة؛ أي: لأظنك.

يزيد بن الأسود

عامري، وقيل: خزاعي، حليف قريش، وقال ابن سعد: مدني. وقال خليفة: سكن الطائف.

(١٧٤٧٤) (٤/ ١٦٠-١٦١)

قوله: (فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ) هذا يستبعد القول بنسخ هذا الحكم؛ إذ يستبعد النسخ بعد حجة الوداع (تَرْعَدُ) علىٰ بناء المفعول من الإرعاد؛ أي: ترجف، وتضطرب (فَرَائِصُهُمَا) جمع فريصة، وهي لحمة ترتعد عند الفزع، والكلام كناية عن الفزع (فَإِنَّهَا) أي: التي صليتما مع الإمام، أو التي صليتما في الرحل، وقد قال بكلٍّ طائفةٌ، والأحاديث مختلفة، ولذلك قال بعضهم: الأمر إلىٰ اللَّه تعالىٰ، ما شاء منهما يجعل فرضًا يجعله فرضًا، والآخر نفلاً، وسيجيء أن هذا كان في صلاة الصبح، فهذا الحديث صريح في عموم الحكم لأوقات الكراهة أيضًا، ومانع من تخصيص الحكم بغير أوقات الكراهة، والقول بالنسخ في أوقات الكراهة قد عرفت استبعاده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٧٦) (٤/ ١٦١)

قوله: (وَنَهَضَ النَّاسُ) أي: قاموا إليه لتقبيل يده أو مسحها.

زيد بن حارثة

هو الذي ذكر اسمه في القرآن، وكان يحبه النبي ﷺ وتبنَّاه قبل النبوة،

وشهد بدرًا وما بعدها، وقتل في غزوة مؤتة وهو أمير. وجاء عن عائشة: «ما بعث رسول اللَّه ﷺ زيد بن حارثة في سريَّةٍ إلا أمَّره عليهم، ولو بقي لاستخلفه» أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، وإسناده قوي، وجاء أنه استخلفه علىٰ المدينة في بعض أسفاره، وآخىٰ بينه وبين حمزة عمه، وقصته «أنه خرجت به أمه زائرة قومها، فأغارت خيل فاحتملوا زيدًا وهو غلام، فأتوا به سوق عكاظ، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بأربعمائة درهم، فلما تزوجها رسول اللَّه ﷺ وهبته له، وكان أبوه: حارثة قال:

بكيت علىٰ زيد فلم أدر ما فعل أحيٌّ فيرجىٰ أم أتىٰ دونه الأجل

في أبيات، ثم حج ناس منهم فعرفوه، فأعلموا أباه، فخرج حارثة وكعب أخوه بفدائه، فقدما مكة فسألا عن النبي ﷺ فقيل: هو في المسجد، فدخلا عليه فقالا: يا ابن عبد المطلب، يا ابن سيد قومه، أنتم أهل حرم اللَّه، تفكون العاني، وتطعمون الأسير، جئناك في ولدنا عندك؛ فامنن علينا وأحسن في فدائه؛ فإنا سنرفع لك! قال: وما ذاك؟! قالوا: زيد بن حارثة، فقال: أو غير ذلك؟ ادعوه فخيروه؛ فإن اختاركم فهو لكم بغير فداء، وإن اختارني؛ فواللَّه ما أنا بالذي أختار علىٰ من اختارني فداءً. قالوا: زدتنا علىٰ النصف. فدعاه فقال: هل تعرف هؤلاء؟ قال: نعم، هذا أبي، وهذا عمِّي، قال: فأنا من قد علمت، وقد رأيت صحبتي لك؛ فاخترني أو اخترهما؟ فقال زيد: ما أنا بالذي أختار عليك أحدًا أنت مني بمكان الأب والعم، فقالا: ويحك يا زيد، أتختار العبودية علىٰ الحرية، وعلىٰ أبيك وعمك، وأهل بيتك؟! قال: نعم؛ إني رأيت من هذا الرجل شيئًا ما أنا بالذي أختار عليه أحدًا. فلما رأىٰ رسول اللَّه ﷺ ذلك أخرجه إلىٰ الحجر، فقال: اشهدوا أن زيدًا ابني يرثني وأرثه. فلما

رأىٰ ذلك أبوه وعمه طابت أنفسهما وانصرفا، فدعي: زيد بن محمد، حتىٰ جاء اللَّه تعالىٰ بالإسلام»[1].

عياض بن حمار[2]

بكسر الحاء، كان اسم أبيه: اسم الحيوان المشهور، وقد صحفه بعض المتنطعين من الفقهاء؛ لظنه أن أحدًا لا يتسمَّىٰ بذلك، وهو تميمي مجاشعي[3].

(١٧٤٨١) (٤/ ١٦٢)

قوله: (فَلْيُشْهِدْ) من الإشهاد؛ أي: علىٰ أنه أخذها ليحفظها علىٰ صاحبها؛ أي: لئلا يحدث له طمع في أكلها (فَإِنَّهُ مَالُ اللَّهِ) أي: فليصرف في مصارفه؛ فإنه مال اللَّه.

(١٧٤٨٢) (٤/ ١٦٢)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قبل بعثة النبي ﷺ (إِنَّا لَا نَقْبَلُ رِفْدَ[4] الْمُشْرِكِينَ) بكسر فسكون: العطية، هكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول هاهنا، وفي **قوله:** (وَمَا رِفْدُ الْمُشْرِكِينَ؟) موضع (الرِّفْدُ): (الزَّبْدُ) بفتح زاي وسكون موحدة، وهو بمعنىٰ الرفد، لكن في الجواب رفدهم: هديتهم يؤيد أن الصواب الرفد، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقد جاء قبول هدايا الكفرة، فقيل: هذا منسوخ، وقيل: بل القبول للحاجة، أو غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٤٨٣) (٤/ ١٦٢)

قوله: (وَهُوَ دُونِي) أي: أنزل مني رتبة ونسبًا (عَلَيَّ بَأْسٌ) بتشديد الياء؛ أي: هل عليَّ بأسٌ، وحاصل الجواب: أنه لا ينبغي الرد في السب.

---

(١) «الإصابة» (٢/ ٥٩٨).

(٢) في «الأصل»: حماد. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل، م»: مجاشي.

(٤) في «م»: وفد.

(١٧٤٨٤) (٤/ ١٦٢)

قوله: (كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ) أي: أعطيته عبادي حلال، يحتمل أن المراد: أن كل ما أعطيتهم ليصرف؛ فلهم فيه ذاك التصرف، ولا يلزمه منه أن يحل لهم فيه كل تصرف، فلا يشكل بأن منه حرامًا كالحمار؛ إذ الحمار أعطي للركوب مثلاً، فلهم أن يركبوا، وهذا القدر يكفي في الحل، ويحتمل أن المراد: إنكار ما حرموا علىٰ أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي، وغير ذلك، وأنها لم تصر حرامًا بتحريمهم؛ كما ذكره النووي[1] (حُنَفَاءَ) أي: علىٰ الفطرة، كما جاء في الحديث، وقيل: طاهرين من المعاصي، وقيل: مستقيمين منيبين لقبول الهداية، وقيل: المراد: حين أخذ عليهم العهد في الذر، وقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] (فَأَضَلَّتْهُمْ) من الإضلال؛ أي: بالتسبب، وإلا فهو الذي يضل من يشاء ويهدي من يشاء (نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الْأَرْضِ) أي: قبل بعثتي (فَمَقَتَهُمْ) أبغضهم أشد البغض، ظاهره خلاف ما قالوا أن أهل الجاهلية أهل فترة؛ فلا يعذبون (لِأَبْتَلِيَكَ) أي: أظهر منك ما يجيء منك من القيام في أمره تعالىٰ (وَأَبْتَلِيَ بِكَ) أي: قومك؛ أي: أظهر منهم ما يجيء منهم من إيمان وكفر؛ ليجزي كل بعمله (لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ) أي: محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب؛ بل يبقىٰ [علىٰ مر][2] الأزمان (نَائِمًا) أي: مضطجعًا (وَيَقْظَانًا) غير مضطجع، وإلا فالقراءة في النوم غير معتاد، ويحتمل أنه كناية عن المداومة؛ أي: تداوم علىٰ قراءته، وقال النووي أي: يكون محفوظًا لك في حالتي النوم واليقظة (أَنْ أُحَرِّقَ) من التحريق، أو الإحراق (يَثْلَغُوا) بالمثلثة؛ أي: يكسروا كما يكسر الخبز

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٧/ ١٩٧).

(٢) في «م»: عامر.

(نُغْزِكَ) بضم النون؛ أي: نعنك علىٰ الغزو (ثَلَاثَةٌ) أي: ثلاثة أنواع؛ فمن السلاطين العادل المتصدق الموفق للخير، ومن الأغنياء الرقيق القلب الذي يحمله ذاك علىٰ الإحسان إلىٰ القرابة وغيرهم من المسلمين، ومن الفقراء العفيف (لَا زَبْرَ لَهُ) بفتح الزاي وسكون الباء الموحدة؛ أي: لا عقل له يمنعه من ما لا ينبغي (لاَ يَتْبَعُونَ) قال النووي[1]: بالعين المهملة مخفف ومشدد: من الاتباع، وجاء بالغين المعجمة؛ أي: لا يطلبون، وجاء تفسير هذا النوع في «صحيح مسلم»[2] بأنه الذي يتبع قومًا يرعىٰ لهم ليطأ جاريتهم ونحو ذلك (لَا يَخْفَىٰ) أي: لا يظهر، يقال: خفيت الشيء: إذا أظهرته وأخفيته؛ أي: سترته، وقيل: هما لغتان في المعنيين (وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ) هكذا في أصلنا بـ(أَوِ) وهو الراجح؛ لتكون المذكورات خمسة، وقد جاء الواو، فيحمل علىٰ معنىٰ (أَوِ). (وَالشِّنْظِيرَ) بكسر الشين والظاء المعجمتين[3] وسكون[4] النون بينهما، والمراد به: الفاحش، قيل: وهو السيئ الخلق.

(١٧٤٨٦) (٤/ ١٦٢)

قوله: (مَا قَالَا) بدل من (الْمُسْتَبَّيْنِ) (عَلَىٰ الْبَادِئِ) خبر للإثم.

أبو رمثة

قد سبق قبل أبي هريرة.

أبو عامر الأشعري

سبق قريبًا.

أبو سعيد بن زيد

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٧/ ١٩٩). (٢) «صحيح مسلم» (٢٨٦٥).
(٣) في «الأصل»: المعجمين. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: وتكون.

هكذا وقع في رواية «المسند» أبو سعيد بزيادة (أبي) والصواب: سعيد بلا زيادة أبي؛ فإن الحديث من مسند سعيد بن زيد، الذي هو أحد العشرة، رواه البزار من طريق الطيالسي، ثم نبه علىٰ ما وقع في غير رواية الطيالسي بلفظ (أبي سعيد) وقد رواه الطبراني، فجعله من حديث أبي سعيد الخدري، فزعم ابن الأثير في «أسد الغابة» أنه أصح، وهو وهم، والصواب: ما عرفت، نبه علىٰ ذلك: الحافظ في «التعجيل» و«الإصابة»[١].

حبشي بن جنادة

بضم أوله وسكون الموحدة بعدها معجمة، ثم تحتانية، وهو اسم بلفظ النسبة، وهو سلولي، بفتح المهملة وتخفيف اللام المضمومة، نسبة إلىٰ سلول، وهي أم بني مرة، صحابي شهد حجة الوداع، ثم نزل الكوفة، يكنىٰ أبا الجنوب، بفتح الجيم وضم النون الخفيفة آخره موحدة، أخرج حديثه: النسائي، والترمذي وصححه، وقال العسكري: شهد مع علي مشاهده.

(١٧٥٠٥) (٤/١٦٤)

قوله: (عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ) المقصود: إثبات القرابة النسبية بينهما، وأن القرابة النسبية تجعل كلا من القريبين كالجزء من الآخر (وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي) أي: ما لا يتولىٰ عادة إلا الإنسان بنفسه أو أهله؛ فمثل ذلك لا يؤدي عني إلا أنا أو علي، وهذا لا شك فيه؛ إذ ليس لغيره من القرابة ما له مع القرب المعنوي، وأما العباس فهو وإن كان قريبًا، لكن لم يكن في القرب المعنوي لعلي[٢]، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الإصابة» (٧/١٧٨).

(٢) في «م»: كعلي.

(١٧٥٠٧) (٤/ ١٦٥)

قوله: (فِي الثَّالِثَةِ: وَالْمُقَصِّرِينَ) فإنهم قد قصَّروا بترك الحلق فأخّروا.

أبو عبد الملك

هو قتادة بن ملحان القيسي، له صحبة يعد في البصريين، روىٰ همام عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان، عن أبيه، ووهم فيه شعبة[١] فقال: عن عبد الملك بن المنهال، عن أبيه. والحديث أخرجه أبو داود من طريق همام، والبغوي وابن شاهين من طريق سليمان التيمي، عن حبان[٢] بن عمرو قال: «مسح النبي ﷺ وجه قتادة بن ملحان، ثم كبر فبلي منه كل شيء غير وجهه، فحضرته عند الوفاة فمرت امرأة فرأيتها في وجهه كما أراها في المرآة» ووقع في بعض طريق الحديث: عبد الملك بن قدامة بدل قتادة، وفي بعضها: ابن المنهال، والأول الصواب، كذا في «الإصابة»[٣].

عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب

هاشمي، قال ابن عبد البر: كان علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ ولم يغير اسمه فيما علمت، لكن قد جاء أن اسمه: المطلب؛ بل قيل: إن أهل النسب يسمونه: المطلب، وأهل الحديث أيضًا منهم من يسميه: المطلب، ومنهم من يقول: عبد المطلب، سكن المدينة ثم الشام في خلافة عمر، ومات سنة اثنين[٤] وستين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٥١٥) (٤/ ١٦٥)

قوله: (تَحَدَّثُ) أصله: تتحدث، بتاءين، حذفت إحداهما[٥]؛ أي:

---

(١) في «الأصل»: شعبان. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: حيان.
(٣) «الإصابة» (٥/ ٤١٦).
(٤) في «م»: ثنتين.
(٥) في «م»: إحديها.

يتحدثون فيما بينهم (عَلَنًا) من غير إسرار، فليس سكوتهم لكونه سرًّا؛ بل لأنهم يكرهون حضورهم معهم، فلذلك غضب ﷺ (وَدَرَّ) أي: امتلأ، وكأن يدره الغضب، والحديث يدل علىٰ أن الإيمان لا يتم بلا حب أهل البيت.

(١٧٥١٦) (٤/ ١٦٥)

قوله: (مُغْضَبًا) بفتح الضاد؛ أي: موقعًا في الغضب (يُغْضِبُكَ) من الإغضاب (فَلَمَّا سُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول مخفف أو مشدد؛ أي: أزيل عنه (صِنْوُ أَبِيهِ) أي: مثله.

(١٧٥١٧) (٤/ ١٦٦)

قوله: (إِنَّا نَسْمَعُ مِنْ قَوْمِكَ) أي: كلامًا في نسبك (فِي كِبَىٰ) الكِبىٰ - بالكسر والقصر -: الكناسة، وجمعها: أكباء، والمقصود: تعظيمه مع تنقيص نسبه (يَنْتَمِي) يذكر نسبه (أَلَا) بالتخفيف: حرف استفتاح وتنبيه (مِنْ خَيْرِ خَلْقِهِ) أي: من الأنبياء، (ثُمَّ فَرَّقَهُمْ) أي: فرق خير الخلق (مِنْ خَيْرِ الْفِرْقَتَيْنِ) أي: من الرسل (ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ) أي: جعل الخلق مطلقًا.

(١٧٥١٨) (٤/ ١٦٦)

قوله: (لِيُزَوِّجَهُمَا) من التزويج (لِمَحْمِيَةَ) بفتح ميم فسكون حاء مهملة فكسر ميم وتخفيف ياء (زَوِّجْ) أمر من التزويج؛ أي: زوجه بنتك (يُصْدِقُ) من أصدق؛ أي: يعطي المهر (هَذَا حَسَدُكَ) أي: هذا منك حسد علينا (أَنَا أَبُو حَسَنٍ الْقَوْمِ) قال الخطابي: أكثر الروايات بالواو لا معنىٰ له، وإنما هو (الْقَرْمُ) بالراء، بمعنىٰ أنه المقدم في الرأي والمعرفة وتجارب الأمور، فهو فيهم بمنزلة القرم في الإبل، و(الْقَرْمُ) بفتح فسكون: البعير المكرم الذي لا يحمل عليه ولا يذلل، ولكن يكون للفحلة، ومنه قيل للسيد: قرم، تشبيهًا بذلك، قيل: إن كانت الرواية (الْقَرْمُ) بالراء فهو مرفوع صفة (أَبُو حَسَنٍ) وإن كانت بالواو، فيحتمل أن يكون مجرورًا بإضافة (حَسَنٍ) إليه؛ أي: عالم

القوم، أو مرفوعًا بتقدير حرف النداء؛ أي: أنا من علمتم رأيه أيها القوم. قلت: ويمكن أن يكون هو من إطلاق القوم على الواحد؛ لكونه قد جمع فضائلهم المتفرقة فيهم، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] وله في كلامهم أمثال (تُلَوِّحُ) من التلويح؛ أي: تشير.

(١٧٥١٩) (٤/١٦٦)

قوله: (فَأَمَّرَهُمَا) من التأمير (نَفَاسَةٌ) أي: حسد (نِلْتَ) بكسر النون من النيل؛ أي: بلغت (صِهْرَهُ) بكسر الصاد؛ أي: حرمة التزويج (فَمَا نَفِسْنَا) بكسر الفاء، يقال: نفست عليهم[1] بالشيء نفاسة: إذا لم تره أهلاً (ثُمَّ اضْطَجَعَ) أي: عليٌّ (فَلَمَّا صَلَّىٰ) أي: النبي ﷺ (مَا تُصَرِّرَانِ) بصاد مهملة وراءين أوليهما مشددة؛ أي: ما تكتمان وما تضمران من الكلام، وما تجمعان[2] في صدوركما؟ (بْنَ الجَزْءِ) بجيم مفتوحة ثم زاي[3] معجمة ثم همزة.

عباد[4]

بفتح أوله والتشديد، ابن شرحبيل، ويقال: شراحيل البكري الغبري، من بني غبر بضم المعجمة وفتح الموحدة الخفيفة، نزل البصرة.

(١٧٥٢١) (٤/١٦٧)

قوله: (أَصَابَتْنَا[5] سَنَةٌ) أي: قحط (فَفَرَكْتُهُ) من فركت السنبل بيدي أفركه، من باب: نصر: إذا أخرجت ما فيه من الحبوب (مَا عَلَّمْتَهُ) من

---

(١) في «م»: عليه. (٢) في «م»: أو ما تجمعانه.
(٣) في «الأصل»: راء. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: عبادة. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل، م»: أصابنا. والمثبت من المسند المطبوع.

التعليم؛ أي: إنه كان جاهلاً جائعًا؛ فاللائق بك تعليمه أولاً بأن لك ما سقط وإطعامه بالمسامحة عما أخذ ثانيًا وأنت ما فعلت شيئًا من ذلك (سَاغِبًا) أي: جائعًا.

خرشة[1] بن الحارث

خرشة - بفتحات - ابن الحارث المرادي، وفد علىٰ النبي ﷺ وشهد فتح مصر[2].

(١٧٥٢٢) (٤/ ١٦٧)

قوله: (قَتِيلاً) يعني: صبرًا، كذا في «الإصابة»[2].

المطلب

بتشديد الطاء - ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي صحابي، قيل: إنه عبد المطلب المتقدم.

(١٧٥٢٣) (٤/ ١٦٧)

قوله: (الصَّلاَةُ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ) أي: ركعتين ركعتين، وهذا معنىٰ (مَثْنَىٰ) لما فيه من التكرير، و(مَثْنَىٰ) الثاني تأكيد، والمقصود: أنه ينبغي للناس أن يصلوها ركعتين ركعتين؛ فهو خبر بمعنىٰ الأمر، قيل: يحتمل[3] أن المراد: أن يسلم في كل ركعتين، ويحتمل أن المراد: أن يتشهد في كل ركعتين (وَتَشَهَّدُ) يحتمل أن يكون مصدرًا أو أمرًا أو مضارعًا بأن كان أصله: تتشهد، بتاءين، والأخير أقرب؛ لأن **قوله:** (وَتُقْنِعُ) لا يحتمل وجهًا آخر غير المضارع (وَتَبَاءَسُ)[4] تفاعل من البؤس، ومعناه: إظهار الفاقة والفقر بالدعاء

(١) في «الأصل»: حرشبة. والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (٢/ ٢٧٣).
(٣) في «الأصل»: يحمل. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: تبأَّس.

(وَتَمَسْكَنُ) هو من المسكنة (وَتُقْنِعُ) من الإقناع، وهو رفع اليدين في الدعاء، قيل: الرفع[1] بعد الصلاة لا فيها، وقيل: بل يجوز أن يراد: الرفع في قنوت الصلاة في الصبح أو الوتر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

رجل من ثقيف

(١٧٥٣٠) (٤/١٦٨)

قوله: (فِي الطَهُورِ) بضم الطاء؛ أي: في تحقيقه في الاغتسال أو الوضوء أو تركه (في الدُّباء) في الانتباذ فيه.

أبو إسرائيل

أنصاري أو قرشي، قيل: اسمه: يسير، بتحتانية ومهملة مصغر، وقيل غير ذلك، قيل: وليس في الصحابة من يكنىٰ أبا إسرائيل غيره.

(١٧٥٣٢) (٤/١٦٨)

قوله: (لَا يَقْعُدُ) وقد جاء «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ فَقَالَ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: نَذَرَ. . .) فذكر نحوه، وأصل الحديث في «الصحيحين» عن ابن عباس قال (رَأَىٰ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً فِي الشَّمْسِ. . .) الحديث. كذا في «الإصابة».

فلان غير مسم

(١٧٥٣٣) (٤/١٦٨)

قوله: (هَذَا الْحَيُّ مِنْ تَمِيمٍ) كلمة (مِنْ) بيانية، وهذا بيان الحي (عَنْ هَذَا الْأَمْرِ) أي: الإسلام (مِنْ تَمِيمٍ) بيان القوم.

---

(١) في «م»: بالرفع.

الأسود بن خلف

تقدم في أول المكيين ترجمته وحديثه.

(١٧٥٣٤) (٤/١٦٨)

قوله: (قَرْنِ مسفلة) هو كما تقدم بالفاء: محلة بأسفل مكة.

سفيان بن وهب الخولاني

أبو أيمن، قال أبو حاتم: له صحبة. وقال ابن حبان: من وهم أن له صحبة؛ فقد وهم، وقال: قيل ذلك في الصحابة، سكن مصر، له صحبة. وقال العجلي: تابعي ثقة.

(١٧٥٣٥) (٤/١٦٨)

قوله: (يَخْطُبُ عَلَىٰ كُورٍ) بضم كاف وسكون واو: سرج البعير؛ أي: الرحل الذي يوضع علىٰ ظهره، ومن فتح الكاف أخطأ.

حبان[١] بن بحّ

بكسر أوله علىٰ المشهور، وقيل: بفتحها، وهو بالموحدة؛ أي: علىٰ الفتح[٢] والكسر، وقيل: بالتحتانية؛ أي: مع الفتح، وبح بضم الموحدة بعدها مهملة مشددة، يعد فيمن نزل مصر، وقيل: شهد فتح مصر.

(١٧٥٣٦) (٤/١٦٩)

قوله: (إِنَّ قَوْمِي كَفَرُوا) في «الإصابة»: روىٰ البغوي وابن أبي شيبة والبارودي والطبراني بلفظ: (أَسْلَمَ قَوْمِي) وهو أقرب معنىٰ (فَأُخْبِرْتُ) علىٰ بناء المفعول (وَأَمَّرَنِي) من التأمير (فُلاَنٌ ظَلَمَنِي) كأنه كان أميرًا (فِي الْإِمْرَةِ)

---

(١) في «م»: حيان.
(٢) في «م»: الأصح.

بكسر الهمزة؛ أي: في الإمارة (لِمُسْلِمٍ) متعلق بالنفي؛ أي: المسلم ليس له خير في أن يكون أميرًا لأدائه إلىٰ الظلم ونحوه.

زياد بن الحارث الصدائي

بضم الصاد المهملة قال ابن يونس: هو رجل معروف نزل مصر.

(١٧٥٣٧) (٤/ ١٦٩)

قوله: (إِنَّ الَّذِي أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ) أي: فهو أحق بالإقامة، وإن كانت إقامة غيره أيضًا جائزة، سيما عند الحاجة كما كان[1] في إقامة عبد اللَّه بن زيد حين رأىٰ الأذان، ثم أذن بلال فوجد من ذلك، فأمره ﷺ بالإقامة.

بعض عمومة رافع بن خديج

هو ظُهير بالتصغير بن رافع أنصاري، أوسي حارثي، شهد بدرًا، وذكره موسىٰ بن عقبة وابن إسحاق فيمن شهد العقبة.

(١٧٥٣٩) (٤/ ١٦٩)

قوله: (وَطَوَاعِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) علىٰ وزن الكراهية.

أبو جهيم[2] بن الحارث بن الصمة

هو أبو جُهيم بالتصغير بن الحارث بن الصمة، بكسر الصاد المهملة وتشديد الميم، قيل: اسمه: عبد اللَّه، وقيل: الحارث، بقي إلىٰ خلافة معاوية.

(١٧٥٤٠) (٤/ ١٦٩)

قوله: (مَاذَا عَلَيْهِ) من الضرر الأخروي (خَيْرًا) بالنصب خبر (كَانَ) أو بالرفع علىٰ أن (كَانَ) فيه ضمير الشأن، وأما جعله اسمًا لـ(كَانَ) و(أَنْ يَقِفَ)

---

(١) في «م»: كانت.

(٢) في «م»: جهم.

خبره، فبعيد جدًّا؛ فإن **قوله**: (أَنْ يَقِفَ) في حكم المعرفة وهو مقدم، فجعله خبرًا مع تنكير الاسم غير معهود، ومعنىٰ كون الوقوف خيرًا له أنه يصير عنده أسهل علىٰ نفسه؛ فإنه تعب دنيوي، وهو أسهل للعارف من التعب الأخروي.

(١٧٥٤١) (٤/ ١٦٩)

قوله: (مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ) أي: من جانب بئر جمل وهو اسم موضع بالمدينة (حَتَّىٰ أَقْبَلَ) أي: حتىٰ تيمم، ففيه أن التطهير لرد السلام مطلوب، وإنه يكفيه التيمم مع وجود الماء.

(١٧٥٤٢) (٤/ ١٧٠)

قوله: (فَلاَ تُمَارُوا) أي: لا تختلفوا فيه، ولا تخاصموا برد بعض الوجوه السبعة (فَإِنَّ مِرَاءً)[1] بالرد والقدح.

أبو إبراهيم، عن أبيه

في «الفهرست» يقال إن أباه أبو قتادة. وفي «التقريب»[2]: قيل: إنه عبد اللّٰه بن أبي قتادة، ولا يصح.

(١٧٥٤٣) (٤/ ١٧٠)

قوله: (وَكَبِيرِنَا وَصَغِيرِنَا) ذكره للمبالغة في الشمول والعموم، وإلا فالصغير ممن لا ذنب له حتىٰ تطلب له المغفرة.

(١٧٥٤٥) (٤/ ١٧٠)

قوله: (فَأَحْيِهِ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ) لما كان الإسلام هو التمسك بالأركان الظاهرية، وهذا لا يتأتىٰ إلا في حالة الحياة خص الحياة به، وأما الإيمان فهو التصديق الباطني، وهو الذي المطلوب عليه الوفاة[3]؛ فخص الموت به.

---

(١) في «م»: أمرء.
(٢) «التقريب» (١/ ٦١٧).
(٣) في «الأصل»: الوفاء. والمثبت من «م».

يعلىٰ بن مرة

ثقفي أبو المرازم، بفتح الميم والراء وكسر الزاي المنقوطة بعد الألف، شهد حنينًا وبيعة الشجرة والفتح وهوازن والطائف، كان من أفاضل الصحابة، أمره النبي ﷺ أن يقطع أعناب ثقيف، فقطعها.

(١٧٥٤٨) (٤/ ١٧٠-١٧١)

قوله: (يُؤْخَذُ) علىٰ بناء المفعول من الأخذة (فَرَفَعَتْهُ) بصيغة المؤنث، وضبطه بعضهم علىٰ صيغة المتكلم، وهو بعيد. **قوله:** (فَغَرَ) فتح (اخْسَأْ) أي: تبعد وتأخر، كلمة يطرد بها الكلب ونحوه (الْقَيْنَا) بفتح القاف أمر من اللقاء (مَا فَعَلَ) علىٰ بناء الفاعل، والمراد: ما جرىٰ له هل حصل له النفع أم لا؟ (فَاجْتَرِرْ) من الجر؛ أي: خذها معك يقال: جره واجتره بمعنىٰ (الْجَبَّانَةِ) بفتح الجيم[1] وتشديد الباء؛ أي: خارج البلد، يقال للصحراء: جبانة، وكذا يقال للمقابر؛ لأنها تكون في الصحراء (يُوَارِينِي) من المواراة؛ أي: يسترني عن أعين الناس عند قضاء الحاجة (فَمَا بِقُرْبِهَا؟) أي: فأي شيء بقرب تلك الشجرة؟ (يُخَبِّبُ) بفك الإدغام، والظاهر: (يَخُبُّ) بالإدغام؛ أي: يجري سريعًا (بِجِرَانِهِ) بكسر الجيم: باطن العنق (ثُمَّ ذَرَفَتْ) سألت (فَوَسَمَهُ بِسِمَةِ الصَّدَقَةِ) أي: أعلمه بعلامة إبل الصدقة (ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ)[2] إلىٰ المرعىٰ مع إبل الصدقة، وفيه معجزات عظيمة له ﷺ.

(١٧٥٤٩) (٤/ ١٧١)

قوله: (لَمَمٌ) أي: أثر جنون.

(١٧٥٥٠) (٤/ ١٧١)

قوله: (مِنْ خَلُوقٍ) بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره، تغلب

---

(١) في «م»: الميم.
(٢) في «م»: به.

عليه الحمرة والصفرة من طيب النساء (الْعَلاَءِ) بالمد فاعل (عَادَ) أطلق على اليعلىٰ: العلاء؛ لموافقة السماء، **وقوله**: (تَابَ) بيان لـ (عَادَ) أي: تاب عما كان عليه من الأمر المكروه، وعاد إلىٰ دينه الذي هو خير دين (وَاسْتَهَلَّتْ) أي: سالت عليه السماء بالتوفيق والتأييد الإلهي حتىٰ عاد. قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾ [التوبة: ١١٨] فاستهلال السماء كناية عن توبة اللّٰه تعالىٰ عليه، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٧٥٥١) (٤/ ١٧١)

قوله: (فَمَسَحَ وَجْهِي وَبَرَّكَ عَلَيَّ) بتشديد الراء؛ أي: دعا لي بالبركة، وفي «المجمع»[1]: قلت: رواه الترمذي، عن يعلىٰ نفسه، وهذا عن يعلىٰ، عن أبيه رواه غير أنه زاد: «يا يعلىٰ، ما حملك علىٰ الخلوق؟ أتزوجت؟» وفيه: يونس بن خباب[2]، وهو ضعيف خبيث. انتهىٰ. قلت: وفي بعض نسخ «المسند»: عن يونس بن خباب، عن ابن يعلىٰ بن مرة، عن أبيه، وكأن لفظ الابن سقط من نسخة صاحب «المجمع» وأما الترمذي[3] فقد رواه في الاستئذان، بلفظ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً مُتَخَلِّقًا، قَالَ: **اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لاَ تَعُدْ**» وكذا النسائي في الزينة بهذا اللفظ، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٧٥٥٦) (٤/ ١٧١)

قوله: (أَتُزَكِّ هَذَا؟) أي: أتعطي زكاته، ولعل هذا كان قبل تحريم لبس الذهب علىٰ الرجال، ولعله حذف[4] الياء من تزك للتخفيف، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفجر: ٤] وإلا فهو مضارع لا أمر.

---

(١) «المجمع» (٥/ ٢٧٧).

(٢) في «م»: حبان.

(٣) «سنن الترمذي» (٢٨١٦).

(٤) في «م»: حذفت.

(١٧٥٥٧) (٤/ ١٧٢)

قوله: (لَا تُمَثِّلُوا) من مثل؛ كنصر، وقد يشدد للمبالغة، والأنسب بمقام النهي: ترك المبالغة؛ أي: لا يغيروا[1] صورهم بقطع أعضائهم.

(١٧٥٥٨) (٤/ ١٧٢)

قوله: (كُلِّفَ) علىٰ بناء المفعول من التكليف، وقد جاء أنه يطوق ذاك الذي أخذ من الأرض.

(١٧٥٥٩) (٤/ ١٧٢)

قوله: (وَدْيَتَيْنِ) هما نخلتان صغيرتان (ثُمَّ جَرْجَرَ) أي: ردد صوت البكاء في الحلق (فِي غَيْرِ كَبِيرٍ[2]) أي: في ذنب لا يثقل عن[3] النفس الاحتراز عنه. **قوله:** (دُعُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: دعي هو وأصحابه (فَاسْتَمْثَلَ) أي: انتصب[4] (حُسَيْنٌ مِنِّي، وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ) قد سبق أنه لإفادة كمال القرب حتىٰ كان كل منهما جزء من صاحبه، ويحتمل أنه بتقدير المضاف؛ أي: من نسبتي (سِبْطٌ) أي: قبيلة[5]، ففيه أنه يكون أبا لقبيلة.

(١٧٥٦٢) (٤/ ١٧٢)

قوله: (يَسْتَبِقَانِ) من الاستباق؛ أي: يجريان (مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ) أي: مظنة للبخل والجبن، يحمل الإنسان عليهما (وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ) أي: قتال، وكان آخر غزاة له ﷺ فيها قتال غزاة الطائف، وكان تبوك بعدها، لكن لم يكن فيه قتال، وأصل الوطء: الدوس بالقدم، والوج بفتح فتشديد جيم: الطائف، قيل: مناسبة هذا القول بذكر الأولاد أنه إشارة إلىٰ تقليل ما بقي من عمره.

(١) في «الأصل»: يقروا. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: كبر.
(٣) في «م»: علىٰ.
(٤) في «م»: فاشتمل؛ أي: انتقب.
(٥) في «م»: نسبي. سبطه؛ أي: قبيلته.

(١٧٥٦٤) (٤/ ١٧٢)

قوله: (تِلْكَ الْأَشَاءَتَيْنِ) بفتح همزة وشين ممدودة، والإشاءتان: الصغيرتان من النخل، الواحدة: الإشاءة بالمد والهمزة.

(١٧٥٦٦) (٤/ ١٧٣)

قوله: (مَنْ الْتَقَطَ لُقَطَةً . . .) إلخ، يدل على أن ما جاء من التعريف سنة؛ فذاك في شيء معتد به.

(١٧٥٦٧) (٤/ ١٧٣)

قوله: (زَعَمَ أَنَّكَ سَنَأْتَهُ) الصواب لغة: (سَنَوْتَهُ) فإنه ناقص، واوي لا مهموز، والله تعالى أعلم.

(١٧٥٧٣) (٤/ ١٧٤)

قوله: (ثُمَّ تَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ) يدل على عدم اشتراط اتحاد مكان الإمام والقوم، إلا أن تجعل الرواحل المتعددة المجتمعة في مكان واحد متحدة مكانًا، والله تعالى أعلم.

عتبة بن غزوان

بفتح المعجمة وسكون الزاي، من السابقين الأولين هاجر إلى الحبشة، ثم رجع فهاجر إلى المدينة رديفًا للمقداد، وشهد بدرًا وما بعدها، وولاه عمر في الفتوح؛ فاختط البصرة وفتح فتوحًا، وكان طوالاً جميلاً، قال ابن سعد وغيره: قدم على عمر يستعفيه من الإمرة فأبى فرجع، في الطريق سنة سبع عشرة، وقيل: سنة عشرين[1]، وقيل قبل ذلك، وعاش سبعًا وخمسين سنة، ودعا الله فمات.

---

(١) في «م»: عشرة.

(١٧٥٧٤) (٤/ ١٧٤)

قوله: (إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ) بضم فسكون: السمر (حَتَّىٰ قَرِحَتْ) في «القاموس»: قرح؛ كمنع: جرح، وسمع: جرحت به القروح، فهاهنا بكسر الراء، والأشداق: جوانب الفم، قال النووي: أي: صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي تأكله وحرارته.

(١٧٥٧٥) (٤/ ١٧٤)

قوله: (آذَنَتْ) بمد؛ أي: أعلمت (بِصُرْمٍ) بضم الصاد وسكون الراء أي: بانقطاع وذهاب (حَذَّاءَ) بفتح حاء مهملة وتشديد ذال معجمة ومد ألف؛ أي: مسرعة (صُبَابَةٌ) بضم الصاد: البقية اليسيرة من الشراب تبقىٰ في أسفل الإناء (يَتَصَابُّهَا) بتشديد الباء؛ أي: يشربها (فَيَهْوِي) كيرمي؛ أي: يسقط ويتسفل (قَعْرًا) قعر الشيء: أسفله (لتملأنّه[1]) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أنها لتملأ مع هذه السعة، والهاء للسكت (وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ كَظِيظُ الزِّحَامِ) هكذا في النسخ، وفي «صحيح مسلم» (وَهُوَ كَظِيظٌ) وهو الظاهر، فيقدر هاهنا أيضًا هو؛ أي: الباب، والكظيظ: الممتلئ، ويمكن أن يجعل صفة اليوم علىٰ المجاز، والله تعالىٰ أعلم. (وَبَيْنَ سَعْدٍ) هو سعد بن أبي وقَّاص.

دكين بن سعيد الخثعمي

هو بالتصغير - بن سعيد[2]، أو أسعد، خثعمي، ويقال: مزني، له حديث واحد تفرد أبو إسحاق السبيعي بروايته عنه، وهو معدود فيمن نزل الكوفة من الصحابة، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كذا في «الإصابة»[3] ولا يخفىٰ أن النظر في إسناد «المسند» يوهن دعوىٰ تفرد أبي إسحاق؛ فلينظر.

---

(١) في «الأصل، م»: لتملائه، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: سعد.

(٣) «الإصابة» (٢/ ٣٩٠).

(١٧٥٧٦) (٤/ ١٧٤)

قوله: (إِلَّا مَا يَقِيظُنِي) بالتشديد؛ أي: ما يكفيني والصغار زمان شدة الحر (شَبِيهٌ) أي: قدر شبيه (بِالْفَصِيلِ) بولد الناقة (الرَّابِضِ) أي: الجالس المقيم (لَمْ نَرْزَأْ) بتقديم الراء على الزاي آخره همزة؛ أي: لم ننقص، أو لم نصب، وهذا معجزة لرسول اللَّه ﷺ وقيل: كرامة لعمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

سراقة بن مالك بن جعشم

مدلجي، يكنىٰ أبا سفيان. أسلم يوم الفتح، وجاء «أنه ﷺ قال له: كيف بك إذا لبست سواري كسرىٰ؟ فلما أتي عمر بسواري كسرىٰ دعا سراقة فألبسه، فقال له: ارفع يدك[1] وقل: الْحَمْدُ للَّهِ الَّذِي سَلَبَهُمَا كِسْرَىٰ ابْنِ هُرْمُزَ وَأَلْبَسَهُمَا سُرَاقَةَ الأَعْرَابِيَّ!»[2].

(١٧٥٨١) (٤/ ١٧٥)

قوله: (عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الْإِبِلِ) أي: ضلت عن صاحبها (تَغْشَىٰ حِيَاضِي) أي: تحضرها (أَسْقِيهَا) بمنزلة الشرط؛ أي: إن سقيتها، أو هو بدل من الجملة الداخلة عليها (هَلْ) أي: هل أسقيها (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ) أي: في الإحسان إليها (حَرَّىٰ) بتشديد الراء مع القصر: فعلىٰ من الحر تأنيث الحران، قيل: المراد: بيان حياتها؛ لأن كبدها إنما تكون حرىٰ إذا كان فيها حياة، وقيل: المراد: بيان أنها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش، والمعنىٰ: في سقي كل ذي كبد أجر.

(١٧٥٨٢) (٤/ ١٧٥)

قوله: (دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ) يحتمل أن المراد: بيان دخول وقتها في وقت

---

(١) في «م»: يديك. (٢) «الإصابة» (٣/ ٤١).

الحج، حيث حلت في أيام الحج، أو دخول نيتها في نية الحج حيث أن من نوىٰ الحج له أن يجعله عمرة بالفسخ، وبه قال أحمد أو دخول أفعالها في أفعال الحج؛ فإن القارن يأتي بأفعال الحج ويدخل فيها أفعال العمرة عند الجمهور، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٥٨٤) (٤/ ١٧٥)

قوله: (قَدْ لُطْتُهَا) من لاط يلوط، يقال: لاط الحوض: إذا طينه وأصلحه.

(١٧٥٨٥) (٤/ ١٧٥)

قوله: (فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ) هو الفظ الغليظ المتكبر (جَوَّاظٍ) بفتح جيم وتشديد واو، قيل: هو الجموع المنوع، وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيته، وقيل: القصير البطين.

(١٧٥٨٦) (٤/ ١٧٥)

قوله: (ابْنَتُكَ) بالرفع؛ أي: صدقة ابنتك؛ أي: الصدقة عليها، أو بالنصب؛ أي: أعط ابنتك (مَرْدُودَةٌ) بالنصب، بطلاق زوجها أو موته؛ فإن رجوعها إلىٰ بيت الأب بعد أن صرف عليها ما صرف ثقيل علىٰ الأب؛ فلذلك عظم أجر الإنفاق عليها.

(١٧٥٩٠) (٤/ ١٧٥)

قوله: (عُمْرَتَنَا هَذِهِ)[١] أي: العمرة في أشهر الحج؛ أي: العمرة بفسخ الحج إليها، والجمهور علىٰ الوجه الأول، وأحمد علىٰ الثاني.

(١٧٥٩١) (٤/ ١٧٦)

قوله: (الْمُدْلِجِيُّ) بضم الميم وسكون المهملة وكسر اللام ثم جيم (سُرَاقَةَ ابْنِ جُعْشُمٍ) هكذا في غالب روايات البخاري، وهو نسبة إلىٰ الجد، وفي

---

(١) في «الأصل»: عمرة شاهدة. والمثبت من «م».

رواية (سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ[١] جُعْشُمٍ) والجعشم بضم الجيم والشين المعجمة بينهما عين مهملة (دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا) هي مائة من الإبل، جاء «أنهم طافوا جبال مكة في طلبهما[٢] حتىٰ انتهوا إلىٰ الجبل الذي هما فيه، فقال أبو بكر: يا رسول اللَّه، إن هذا الرجل ليرانا. وكان مواجهه، فقال: كلا؛ إن الملائكة تسترنا بأجنحتها. فجلس ذلك الرجل يبول مواجه الغار، فقال النبي ﷺ: لو كان يرانا ما فعل هذا آنفًا هذه الساعة»[٣]. (أَسْوَدَةً) أشخاصًا (إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ) أي: لئلا يشاركني أحد في الدية (انْطَلَقَ) أي: كل منهما (أَنْ تُخْرِجَ) من الإخراج (أَكَمَةٍ) بفتحات، وهي دون الجبل وأعلىٰ من الرابية (فَخَطَطْتُ) بالخاء المعجمة، وجاء بالإهمال، والمراد: أنه جعل نصل الرمح إلىٰ الأرض حتىٰ لا يظهر بريقه للبعيد خوفًا من المشاركة (وَخَفَضْتُ[٤] عَالِيَةَ الرُّمْحِ) كالتفسير السابق[٥] (فَرَفَعْتُهَا) أي: أسرعت بها السير (تَقَرَّبُ) من التقريب؛ أي: يقربني إليهما بالجري، وقيل: التقريب: السير دون العدو وفوق العادة، وقيل: هو أن ترفع الفرس يديها معًا وتضعهما[٦] معًا (حَيْثُ يُسْمِعُهُمْ) من الإسماع (الصَّوْتُ) بالرفع: فاعل الإسماع (فَأَهْوَيْتُ بِيَدَيَّ) أي: بسطتها (الْأَزْلَامَ) هي سهام يعرفون بها الغيب، والاستقسام: كيفية المعرفة (أَضُرُّهُمْ) من الضرر (سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي) أي: غاصتا في الأرض. جاء أن ذلك كان بعد أن قال النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ[٧] بِمَا شِئْتَ**»[٨]. (فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ) من

---

(١) ليست في «م». (٢) في «م»: طلبها.
(٣) «فتح الباري» (٧/ ٢٤١).
(٤) في «الأصل»: وحنضيت. وفي «م»: وحضنت. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: للسابق. (٦) في «م»: وتضعها.
(٧) في «الأصل، م»: اكفنا. والمثبت من «مسند الإمام أحمد».
(٨) «مسند أحمد» (١/ ٢)، و«صحيح ابن حبان» (١٤/ ١٨٨).

الإخراج (عُثَانٌ) بضم مهملة مثلثة (خفيفة)[(١)] آخره نون (أي: دخان)[(١)] والمراد: غبار؛ كما في رواية (بِالْأَمَانِ) أي: بأنكما في أمان مني (الزَّادَ وَالْمَتَاعَ) أي: خذوا مني (فَلَمْ يَرْزَأُوا) بتقديم الراء المهملة علىٰ الزاي المعجمة آخره همزة؛ أي: لم ينقصوني شيئًا بأن يأخذوه من مالي (أَنْ أَخْفِ) أمر من الإخفاء (مُوَادَعَةٍ) مصالحة (آمَنُ) بالمد؛ أي: أكون في أمن إن حصل له ﷺ ظفر.

ابن مسعدة

هو عبد اللَّه بن مسعدة الفزاري، صاحب الجيوش؛ لأنه كان يؤمِّر علىٰ الجيوش في غزو الروم أيام معاوية، وهو من صغار الصحابة، وحديثه: «لاَ تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ»[(٢)] فيه انقطاع بين عثمان وابن مسعدة، وكان عبد اللَّه في سبي بني فزارة، فوهبه النبي ﷺ لابنته فاطمة، فأعتقته وكان صغيرًا فتربَّىٰ عندها، ثم كان عند علي، ثم كان بعد ذلك مع معاوية، وصار أشد الناس علىٰ عليٍّ، وبقي إلىٰ خلافة مروان[(٣)].

(١٧٥٩٢) (٤/ ١٧٦)

قوله: (إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ) بالتشديد؛ أي: كبرت، وقيل: أو بالتخفيف مع ضم الدال؛ أي: كثر لحمي، ورد بأنه غير مناسب؛ إذ كثرة اللحم لم يكن من صفته، وأجيب بأنه قد جاء عن عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها -: «فَلَمَّا أَسَنَّ وَأَخَذَ اللَّحْمَ»[(٤)] وبالجملة فالمقصود: ثقل الجسد (أَدْرَكَهُ) أي: أدرك الركوع (فِي بُطْءٍ) بضم الباء؛ أي: في تطويل القومة.

---

(١) تكررت في «الأصل».
(٢) «صحيح مسلم» (٤٢٦).
(٣) «الإصابة» (٤/ ٢٣٠).
(٤) «سنن أبي داود» (١٣٤٢).

أبو عبد اللَّه

هكذا جاء غير منسوب، وسند حديثه صحيح، كذا في «الإصابة»

(١٧٥٩٣) (٤/ ١٧٦)

قوله: (ثُمَّ أَقِرَّهُ) أي: أثبته وأدِمْه، وفي رواية البلاذري: [١] (ثُمَّ اصْبِرْ حَتَّىٰ تَلْقَانِي) كذا في «الإصابة» أي: فقد بشرت بلقاء النبي ﷺ فأي خوف عليك (هَذِهِ لِهَذِهِ) أي: إحديهما للجنة، والأخرىٰ للنار، وفي رواية البلاذري: [١] «قبض اللَّه قبضة بيمينه، قال: هؤلاء للجنة ولا أبالي. وقبض قبضة بيده الأخرىٰ، فقال: هؤلاء للنار ولا أبالي». (فَلَا أَدْرِي) أي: فلا يتم شرط البشارة مني إلا إذا كنت في قبضة الجنة، وإلا فلا بد يحصل فيه خلل مني، وبالجملة فالنظر في التقدير ينسي البشارة؛ لجواز[٢] كونها مقيدة بقيد غير مذكور، أو[٣] لجواز فوات المذكور ونحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

جد عكرمة بن خالد المخزومي

سبق ترجمته، وحديثه في أول المكيين.

ربيعة بن عامر

أزدي، ويقال: ديلمي، يعد في أهل فلسطين، ولا يعرف له إلا حديث: «**أَلِظُّوا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ**»[٤] وهو بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد الظاء المنقوطة؛ أي: الزموا ذلك، رواه أحمد والنسائي والحاكم[٥].

---

(١) في «الأصل، م»: البلاردي. (٢) في «م»: بجواز.
(٣) في «م»: و.
(٤) «مسند أحمد» (٤/ ١٧٧)، و«مسند أبي يعلىٰ» (٦/ ٤٤٥).
(٥) «الإصابة» (٢/ ٤٦٨).

عبد اللَّه بن جابر

أنصاري بياضي، له صحبة.

(١٧٥٩٧) (٤/ ١٧٧)

قوله: (وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ) كناية عن البول، وحاصل الحديث: أنه كان يحب الطهارة لرد السلام، ويدل عليه أحاديث؛ منها حديث أبي جهيم بن الصمة، وقد سبق قريبًا.

مالك بن ربيعة

أبو مريم السلولي، مشهور بكنيته، قال ابن معين: له صحبة، وكذا البخاري في «التاريخ» وجاء أن النبي ﷺ دعا له أن يبارك له في ولده، فولد له ثمانون ذكرًا. وقال يحيىٰ بن معين: شهد الشجرة مع النبي ﷺ وهو مأخوذ من حديث الدعاء للمحلقين؛ فإنه كان في عمرة الحديبية، وهناك كانت بيعة الشجرة[1].

(١٧٥٩٨) (٤/ ١٧٧)

قوله: (أَوْ خَطَرًا عَظِيمًا) بالنصب بتقدير: أو إن يكون مالي، أو إن أعطيت خطرًا عظيمًا، وفي «القاموس»: الخطر بالكسر؛ أي: والسكون: الإبل الكثيرة، أو أربعون، أو مائتان، أو ألف منهما، ويفتح. انتهىٰ.

وهب بن خنبش

بمعجمة ثم نون ثم موحدة ثم معجمة بوزن جعفر ويقال له: هرم بن خنبش وحديثه عند الشعبي؟

(١٧٥٩٩) (٤/ ١٧٧)

قوله: (تَعْدِلُ حَجَّةً) قد جاء زيادة: (حَجَّةً مَعِيَ).

---

(١) «الإصابة» (٥/ ٧٢٤).

قيس بن عائذ

سبق ترجمته، وحديثه في المدنيين.

أيمن بن خزيم

أسدي، قيل: له صحبة، وقال ابن عبد البر: أسلم يوم الفتح، وهو غلام يافع، وقيل: كان يسمىٰ: خليل الخلفاء؛ لإعجابهم به في تحديثه لفصاحته وعلمه، وكان به وضح يغيره بزعفران، فكان عبد العزيز بن مروان - وهو أمير مصر - يؤاكله، ويحتمل له ما به من الوضح؛ لإعجابه به.

(١٧٦٠٣) (٤/١٧٨)

قوله: (عَدَلَتْ) بفتحات؛ أي: ساوت (إِشْرَاكًا)[١] بالنصب (ثُمَّ قَرَأَ) للتنبيه علىٰ أن القرآن في الذكر لا يحسن إلا في الأمور المقاربة، فحيث قرن جل وعلا في الذكر بين الشرك وشهادة الزور علم أنهما متقاربان، وكيف لا والشرك من أفحش أنواع شهادة الزور عند النظر؟! والله تعالىٰ اعلم.

عبد الرحمن

والد خيثمة، هو عبد الرحمن بن سبرة جعفي، عداده في أهل الكوفة، يقال: إن له صحبة، وأخرج حديثه أحمد، وابن حبان في «صحيحه».

(١٧٦٠٥) (٤/١٧٨)

قوله: (وَالْحَارِثُ) فإنه بمعنىٰ: الكاسب، والإنسان لا يخلو عن كسب، فصار الحارث من أصدق الأسماء؛ فهو خير بهذا الاعتبار.

حنظلة الكاتب الأسيدي

هو حنظلة الربيع بن صيفي، بفتح مهملة بعدها تحتانية ساكنة، تميمي

---

(١) في «م»: أشوال.

أسيدي، يقال له: حنظلة الكاتب، وكان من كتاب النبي ﷺ نزل الكوفة، وتخلَّف عن عليّ يوم الجمل، وهو غير غسيل الملائكة؛ فإنه أوسي، اسمه: حنظلة بن أبي عامر المعروف بالراهب.

(١٧٦٠٩) (١٧٨/٤)

قوله: (حَتَّىٰ كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ) أي: كأنا نريهما رأي عين (فَقَالَ) أي: أبو بكر (إِنَّا لَنَفْعَلُهُ) مستشكلاً لتلك الحال لا مزيلاً لإشكالها (لَصَافَحَتْكُمْ الْمَلاَئِكَةُ) أي: المداومة علىٰ الخير من شأن الملائكة؛ فلو داومتم علىٰ الخير لكنتم مثلهم أو منهم، وحينئذٍ عاينتموهم (هَكَذَا)[1] أي: حال الإنسان متغيرة علىٰ هذه الصفة (سَاعَةً) بالنصب؛ أي: الإنسان ساعة علىٰ حال، وساعة علىٰ حال أخرىٰ.

(١٧٦١٠) (١٧٨/٤)

قوله: (أَنْ لَا تَقْتُلَ) بالجزم أو بالنصب، و(أَنْ) علىٰ الأول تفسيرية، وعلىٰ الثاني ناصبة بتقدير: بأن لا تقتل (وَلَا عَسِيفًا) أي: أجيرًا.

عمرو بن أمية الضمري[2]

سبق ترجمته، وحديثه في الشاميين.

الحكم بن سفيان

سبق ترجمته، وحديثه في أول المكيين.

سهل بن الحنظلية

هو سهل بن عمرو بن عدي أنصاري أوسي، هذا هو الأشهر، وقيل: ابن

(١) في «م»: في.
(٢) في «الأصل»: الضميري. والمثبت من «م».

الربيع والحنظلية قيل: أمه، وقيل: جدته، وقيل: يقال له: ابن الحنظلية؛ لأن أم أبيه من بني حنظلة من تميم، شهد أحدًا وما بعدها، ثم تحول إلىٰ الشام حتىٰ مات في صدر خلافة معاوية، وكان عقيمًا لا يولد له، وقد بايع تحت الشجرة، قاله البخاري، وقال غيره: شهد المشاهد إلا بدرًا.

(١٧٦٢٢) (٤/ ١٧٩-١٨٠)

قوله: (مُتَوَحِّدًا) أي: معتزلاً عن الناس (كَلِمَةً) بالنصب؛ أي: أسألك، أو أعطنا، أو بالرفع بتقدير: المطلوب منك: كلمة (قَدْ أَبْطَلَ أَجْرَهُ) لأنه رياء، وسمعة (أَنْ يُحْمَدَ وَيُؤْجَرَ) أي: لا بأس أن يجمع له الأجر من اللَّه تعالىٰ، والحمد من الناس بحسن صنيعه؛ فلو أظهر فعله وحمده الناس عليه لما أبطل بذلك أجره، لكن لابد أن لا يقصد بالإظهار ذلك؛ فاجتماع الأمرين ممكن جائز؛ بل لو أظهره لقصد الاتباع يؤجر علىٰ ذلك كما يؤجر علىٰ العمل (سُرَّ) علىٰ بناء المفعول (لَيَبْرُكَنَّ) من كثرة فرحه. (إِنَّ الْمُنْفِقَ) من الإنفاق (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: إذا كان ربطه لقصد الجهاد (خُرَيْمٌ) ضبط بالتصغير (جُمَّتِهِ) بضم جيم وتشديد ميم: الشعر النازل إلىٰ المنكبين (شَفْرَةً) بفتح الشين المعجمة؛ أي: سكينًا (قَادِمُونَ) أي: داخلون عليهم من السفر، والظاهر أنه قال لهم حين دخولهم بلادهم من السفر (لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ) أي: الدناءة حالاً واقعًا لا كما لا يحب الدناءة مقالاً، ولعل المراد به: أن يكون وسخ الثياب غير منتظم الحال، كما هو حال المسافر في سفره (وَالتَّفَحُّشَ) أي: التعمد في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٢٣) (٤/ ١٨٠)

قوله: (مَنْ أَكَلَ لَحْمًا) قد كان ذلك حين كان الوضوء مما مسته النار، ثم نسخ.

(١٧٦٢٤) (٤/ ١٨٠)

قوله: (كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ) بتخفيف الميم، وهي الخال؛ أي: كالأمر المتبين الذي يعرفه كل من يقصده؛ إذ العادة: دخول الإخوان علىٰ القادم قصدًا لزيارته[1]؛ فإن كان كالخال بينهم لا يشتبه علىٰ قاصديه وإلا فقد يشتبه فيتحير الزائر.

(١٧٦٢٥) (٤/ ١٨١)

قوله: (كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمِّسِ). قال الخطابي: صحيفة المتلمس لها قصة مشهورة عند العرب، وكان شاعرًا، فهجا عمرو بن هند الملكَ، فكتب له كتابًا إلىٰ عامله يوهمه أنه أمر له فيه بعطية، وكتب إليه أن يقتله، فارتاب المتلمس، ففكه وقرأ له، فلما علم ما فيه رمىٰ به ونجا، فصارت[2] الصحيفة مثلاً (كَالْمُتَسَخِّطِ) لعله بالخاء المعجمة من السخط؛ أي: قال كالمظهر للغضب؛ لما وقع من الأقرع آنفًا؛ فالقول في الكلام مقدر (مَا يُغَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ) بتشديد الدال والشين، والمراد: أن وجود القوت يمنع السؤال.

بسر بن أرطاة

قرشي عامري، يكنىٰ أبا عبد الرحمن، مختلف في صحبته [أثبت صحبته][3] أهل الشام، وجاء أنه كان صغيرًا حين مات النبي ﷺ وكان من شيعة معاوية، وكان يلي لمعاوية الأعمال، وكان إذا دعا ربما استجيب له، مات أيام معاوية، وقد تغير عقله.

(١٧٦٢٦) (٤/ ١٨١)

قوله: (عَنْ الْقَطْعِ فِي الْغَزْوِ) أخذ به الأوزاعي، وأما غيره فقد قال قائل:

---

(١) في «م»: لزيارة.
(٢) في «م»: فكانت.
(٣) من «م».

الحديث ضعيف، وقال قائل: المراد بالغزو: الغنيمة؛ لأنه شريك بسهمه[١] فيها، وقيل: هذا إذا خيف لحوق المقطوع يده بدار الحرب.

(١٧٦٢٧) (٤/ ١٨١)

قوله: (بُخْتِيَّةً) أي: ناقة بختية، ويقال للذكر: البختي، وهي جمال معروفة.

النوَّاس بن سمعان الكلابي

أنصاري، له ولأبيه صحبة، سكن الشام، وهو بتشديد الواو ثم مهملة، وسمعان بفتح السين وكسرها غير منصرف.

(١٧٦٢٩) (٤/ ١٨١-١٨٢)

قوله: (فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ) المشهور: تخفيف الفاء في خفض ورفع، وروي تشديدها فيهما على التضعيف[٢] والتكثير، والمعنى: أي: بالغ في تقريبه، واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع (حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ) لغاية المبالغة في تقريبه (أَنَّهُ فِي طَائِفَةِ مِنَ نَخْلِ الْمَدِينَةِ) وقيل: أي: حقر أمره بأنه أعور وأهون على الله، وأنه يضمحل أمره وعظمته بجعل الخوارق بيده أو خفض صوته بعد تعبه؛ لكثرة التكلم فيه، ثم رفعه بعد الاستراحة ليبلغ كاملاً. قلت: والمعنيان لا يناسبهما لغاية[٣]، والله تعالىٰ أعلم. (فَسَأَلْنَاهُ) بفتح اللام؛ أي: سأل النبي ﷺ إيانا ذلك السبب الذي غير وجوهنا (أَخْوَفُ مِنْهُ) أي: من الدجَّال، هكذا صحح في أصلنا، وهو الصواب (فَإِنْ يَخْرُجْ) كلمة (إِنْ) شرطية. قاله قبل أن يوحىٰ إليه بوقته، ثم علم بوقته، وأن عيسىٰ يقتله، ويحتمل أنه أراد: إعلام الناس بقرب خروجه، والحجيج: الغالب بالحجة (فَامْرُؤٌ) من باب عموم

---

(١) في «م»: بسهم.

(٢) في «م»: التضعف.

(٣) في «م»: الغاية.

النكرة في الإثبات، مثل: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [التكوير: ١٤] وتمرة خير من جرادة؛ فلذلك صح وقوعه مبتدأ مع كونه نكرة (قَطَطٌ) بفتحتين؛ أي: شديد جعودة الشعر (طَافِئَةٌ) بهمز؛ أي: لا نور فيها، أو بلا همز؛ أي: مرتفعة عن محلها (خَلَّةٍ) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام؛ أي: طريقة (فَعَاثَ) من العيث، وهو أشد الفساد، قال القرطبي: روي بفتح الثاء علىٰ أنه فعل ماض، وبكسرها منونًا علىٰ أنه اسم فاعل، علىٰ الأول من العيث، وعلىٰ الثاني من العثي أو العثو، كل ذلك بمعنىٰ: الإفساد (يَا عِبَادَ اللَّهِ اثْبُتُوا) قال ابن العربي: هذا من كلام النبي ﷺ تثبيتًا للخلق. وقال القرطبي: (اثْبُتُوا) أي: علىٰ الإسلام، يحذرهم من فتنته (مَا لَبْثُهُ) بفتح اللام ويضم؛ أي: ما مقدار مكثه (اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ) أي: اقدروا لليوم؛ أي: لأداء ما فيه من الصلوات الخمس قدر يوم واحد، وحدّوا ذلك القدر، فصلوا في ذلك المقدار خمس صلوات (فَتُمْطِرُ) من الإمطار (فَتُنْبِتُ) من الإنبات (وَتَرُوحُ) أي: ترجع آخر النهار (سَارِحَتُهُمْ) ماشيتهم (ذُرًىٰ) بضم الذال المعجمة: جمع ذروة بضم أو كسر، وهي أعلىٰ سنام البعير (فَيَرُدُّوا) من الرد؛ أي: يكذبونه، وحذف النون لمجرد التخفيف (فَيُصْبِحُونَ) من أصبح (مُمْحِلِينَ) مجدبين اسم فاعل من أمحل (بِالْخَرِبَةِ) بفتح فكسر؛ أي: الأرض الخراب (كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ) أي: كما تتبع النحل يعاسيبه، و(النَّحْلِ) بالحاء المهملة: ذباب العسل، واليعاسيب: جمع يعسوب، وهو كبير النحل ولا يفارقه النحل (فَيُقْتَلُ) علىٰ بناء المفعول: من القتل (جِزْلَتَيْنِ) بكسر الجيم وسكون الزاي؛ أي: قطعتين (رَمْيَةَ الْغَرَضِ) بفتح غين معجمة[1] وراء، وهو الهدف، في «النهاية»[2]: أراد: أن بعد

---

(١) في «الأصل»: مهملة. والمثبت من «م».

(٢) «النهاية» (٣/ ٦٦٤).

ما بين القطعتين يكون بقدر رمية السهم إلىٰ الهدف، وقيل: معناه: وصف الضربة؛ أي: تصيبه إصابة رمية الغرض. (فَيُقْبِلُ) من الإقبال، قال ابن العربي: إحياء الموتىٰ فتنة عظيمة [وجاز هذا؛ لأنه][(١)] لا يدعي النبوة، فيمتزج الصادق بالكاذب، وإنما يدعي الربوبية، فكلما ظهر علىٰ يديه؛ فإنها فتنة معارضة للدلالة الظاهرة اليقينية (يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ) أي: يستنير، ويظهر عليه أمارات السرور (عِنْدَ الْمَنَارَةِ) بفتح الميم، كما في «الصحاح» قال الحافظ ابن كثير: هذا هو الأشهر في موضع نزوله. قال: وقد وجدت منارة في زماننا في سنة إحدىٰ وأربعين وسبعمائة من حجارة بيض، ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة. قال السيوطي هو من الدلائل بلا ريب؛ فإنه ﷺ أوحي إليه بجميع ما يحدث بعده ما لم يكن في زمنه، وقد روي من[(٢)] الحديث الصحيح، وهو قوله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ عَلَىٰ رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا**»[(٣)] فبلغني عن بعض من لا علم عنده أنه استنكر ذلك، وقال: ما كان التاريخ في زمن النبي ﷺ حتىٰ يقول: «**عَلَىٰ رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ**» وإنما حدث التاريخ بعده! فقلت: إنه ﷺ عالم بجميع ما يحدث، فعلق أمورًا كثيرة علىٰ ما علم أنه سيحدث بعده، وإن لم يكن موجودًا في وقته ﷺ. وقال الحافظ ابن كثير: وقد ورد في بعض الأحاديث أن عيسىٰ - عليه الصلاة والسلام - ينزل ببيت المقدس، وفي رواية: بمعسكر المسلمين[(٤)]؛ فاللَّه تعالىٰ أعلم. قال السيوطي: حديث نزول عيسىٰ - عليه الصلاة والسلام - ببيت المقدس عندي أرجح، ولا ينافيه سائر الروايات؛ لأن بيت المقدس هو شرقي دمشق، وهو معسكر المسلمين إذ ذاك، والأردن اسم الكورة كما في

(١) من «م».
(٢) في «م»: رويت مرة.
(٣) «المستدرك» (٤/ ٥٦٨ رقم ٨٥٩٣).
(٤) «تحفة الأحوذي» (٦/ ٤١٧).

«الصحاح» وبيت المقدس داخل فيه؛ فاتفقت الروايات، فإن لم يكن في بيت المقدس الآن منارة بيضاء؛ فلابد أن تحدث قبل نزوله. (بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ) أي: بين حلتين شبيهتين بالمصبوغ بالهرد، والهرد بالضم: عرق معروف، وقيل: الثوب المهرود: الذي يصبغ بالورس ثم بالزعفران (فَيَتْبَعُهُ) أي: يتبع الدجال ليقتله (عِنْدَ بَابِ لُدٍّ) بضم اللام وتشديد الدال: اسم جبل أو قرية بالشام (لَا يَدَانِ) أي: لا قوة ولا قدرة ولا طاقة، ومعنىٰ التثنية: تضعيف القوة، قاله الطيبي، وفي «النهاية»(١): المباشرة والدفاع إنما يكون باليد؛ فكأن يديه معدومتان لعجزه عن الدفع قلت: وكأنه تعالىٰ ما أراد موتهم بريح [نفس عيسىٰ عليه الصلاة والسلام، وإلا لما كانت حاجة إلىٰ قتالهم؛ فإنه قد جاء أن الكافر يموت بريح](٢) نفسه (فَحَوِّزْ) بتشديد الواو؛ أي: امش بهم واجمعهم (مِنْ كُلِّ حَدَبٍ) بفتحتين؛ أي: مرتفع من الأرض (يَنْسِلُونَ) أي: يسرعون (نَغَفًا) بفتحتين والغين معجمة وآخره فاء: دودٌ يكون في أنوف الإبل والغنم، واحده: نغفة (فَرْسَىٰ) كقتلىٰ لفظًا ومعنىٰ، جمع فريس من: فرس الذئبُ الشاةَ (زَهَمُهُمْ) بالضم: الريح المنتنة (لَا يَكُنْ)(٣) لا ينستر (كَالزَّلَفَةِ) بفتحتين، وآخره فاء: مصانع الماء، وقد جاء بالقاف (النَّفَرُ) أي: الجماعة (بِقِحْفِهَا) بالكسر؛ أي: بقشرها، وأصله: ما فوق الدماغ من الرأس (فِي الرِّسْلِ) بكسر الراء وسكون السين المهملة: اللبن (اللَّقْحَةَ) بالفتح والكسر: الناقة القريبة العهد بالنتاج (الْفِئَامَ) بالهمزة؛ ككتاب: الجماعة الكثيرة (الْفَخِذَ) هو دون القبيلة وفوق البطن (يَتَهَارَجُونَ) أي: يتسافدون.

---

(١) «النهاية» (٥/ ٦٩٣).

(٢) من «م».

(٣) في «م»: يسكن.

(١٧٦٣٠) (٤/ ١٨٢)

قوله: (إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ . . .) إلخ، المقصود بالإفهام من هذا الكلام أنه المتصرف في القلوب كيف يشاء، وأن ذلك التصرف سهل عليه كمن يتصرف بأصبعين في شيء، ويكون ذاك بين أصبعيه، وأما الكشف عن حقيقة الأصابع وغيرها، فذاك[1] لا يتعلق بالعبد؛ بل يلزم الإيمان بما أريد به، وتفويضه إلىٰ عالمه (أَنْ يُزِيغَهُ) أي: يميله عن الحق إلىٰ الباطل (وَكَانَ يَقُولُ) لبيان أن الكل محتاجون في التثبيت إليه تعالىٰ حتىٰ هو ﷺ ولتعليم الأمة (وَالْمِيزَانُ) أي: ميزان الأرزاق أو الأعمال.

(١٧٦٣١) (٤/ ١٨٢)

(الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ) فيه يعامل مع اللَّه أحسن ما يكون ومع الخلق كذلك (مَا حَاكَ) بالحاء المهملة والكاف؛ أي: تردد واختلج من الحيك، وهو التأثير؛ أي: أثر في نفسك حتىٰ أوقعها في الاضطراب وأقلعها عن السكون (وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ) أي: إن فعلت إذ الإنسان إذا كان ذا حياءٍ يستحيي من الناس ولا يرضىٰ بظهر ما فيه شين؛ فإذا انقبض أن يطلع عليه الناس علم أن ذلك الأمر من قبيل الإثم، ثم لعل هذا في المشتبهات من الأمور التي لا يعلم الناس فيها بتعيين أحد الطرفين، وإلا فالمأمور به في الشرع من غير ظهور دليل فيه علىٰ خلاف ذلك من البر، والمنهي عنه كذلك من الإثم، ولا حاجة فيهما إلىٰ استفتاء القلب وطمأنينته.

(١٧٦٣٤) (٤/ ١٨٢)

قوله: (صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا) بدل من (مَثَلاً) (وَعَلَىٰ جَنْبَتَيْ الصِّرَاطِ) الجنبة - بفتحتين -: الجانب (وَالْأَبْوَابُ الْمُفَتَحَةُ) قيل: وصفها بالفتح؛ لأن الشهوات

---

(١) في «م»: فقال.

إليها شارعة، والنفس نحوها نازعة والسبيل سهلة لينة، ولم يذكر في الحديث الستور، قيل: والستور: مَثَلٌ لكل حاجز عن الحرام حاجب عن المحظور من دين ومروءة وحياء وهمّة وعار وعفة.

(١٧٦٣٥) (٤/ ١٨٣)

قوله: (كَبُرَتْ) أي: فعلتك وخصلتك؛ فالفاعل ضمير الفعلة المفهومة من المقام[1] (خِيَانَةً) بالنصب على التميز (تُحَدِّثُ) الجملة بيان لتلك الفعلة (مُصَدِّقًا) بالنصب؛ أي: يكون مصدقًا، قيل: وذلك لأن الكذب قبيح في ذاته، وقد ازداد[2] هاهنا قبحًا باعتماد المخاطب عليه وتوثيقه به وظنه أنه صادق؛ فالاجتراء على الكذب في هذه الحالة أقبح وأشنع.

(١٧٦٣٦) (٤/ ١٨٣)

قوله: (وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ) أي: فأقام واعظه لتتميم دعوته.

(١٧٦٣٧) (٤/ ١٨٣)

قوله: (وَأَهْلِهِ) بالجر: عطف على القرآن [أو بالرفع مبتدأ خبره جملة (يَقْدُمُهُمْ) وهو بضم الدال من باب نصر، وقوله: ...[3] كانوا يعملون به لبيان أن أهل القرآن][4] الذين[5] يشفع لهم القرآن هم العاملون به (غَمَامَتَانِ) أي: سحابتان فوق أهلهما لوقاية حر ذلك اليوم (سَوْدَاوَانِ) لكثافتهما (شَرْقٌ) بفتح فسكون؛ أي: ضوء؛ أي: أنهما مع كثافتهما لا يستران الضوء، وقيل: أي: بينهما فصل وانفراج، قيل: ويحتمل أن يكون هذه الفاصلة للفصل بينهما

(١) في «م»: العام.
(٢) في «م»: زاد.
(٣) سقط من «الأصل»، وغير واضحة في «م».
(٤) من «م».
(٥) في «م»: الذي.

في المصحف بالتسمية (فِرْقَانِ) بكسر الفاء وسكون الراء؛ أي: جماعتان (تُحَاجَّانِ) أي: تدفعان النار والزبانية، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

عتبة بن عبد السلمي

هو عتبة بن عبد - بلا إضافة - أبو الوليد، كان اسمه: عتلة بفتح المهمل والمثناة، ويقال: نشبة بضم النون وسكون المعجمة بعدها موحدة، فغيره النبي ﷺ، جاء «أن رسول اللّٰه ﷺ قال يوم قريظة: من أدخل الحصن سهمًا[(١)] وجبت له الجنة. فأدخل عتبة ثلاثة أسهم» قال الواقدي: هو آخر من مات بالشام من الصحابة[(٢)].

(١٧٦٣٨) (٤/ ١٨٣)

(وَأَعْرَافِهَا) جمع عرف؛ بضم فسكون، وعرف الفرس: شعر عنقه (مَذَابُّهَا) بفتح ميم فذال معجمة ثم بعد الألف موحدة مشددة: جمع مذبة بكسر ميم، وهي ما يذب به الذباب وغيره والخيل تدفع بأذنابها ما يقع عليها من ذباب وغيره (إِدْفَاؤُهَا)[(٣)] قيل: الدِّفءُ بكسر الدال وهمز[(٤)] في آخره: الذي يدفئك؛ أي: يدفع البرد عنك، والجمع: الأدفاء، وأما الدِّفاء بكسر أوله والمد؛ فيحتمل أنه جمع كثرة للدفء[(٥)]، وإن كان غير معروف نحو زق وزقاق.

(١٧٦٤١) (٤/ ١٨٣)

قوله: (أَوْجَبَ هَذَا) أي: الجنة لنفسه (إِذَنْ) أي: إذا[(٦)] أمرتنا بالقتال، وهي من الحروف الناصبة للمضارع.

---

(١) في «الأصل»: بينهما. والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (٤/ ٤٣٦).
(٣) في «الأصل»: دفائها، وفي «م»: فإنها. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: وهمزة.
(٥) في «الأصل»: المدفئ.
(٦) في «الأصل»: إذ. والمثبت من «م».

(١٧٦٤٢) (٤/ ١٨٣)

قوله: (أَيُّ شَجَرِ أَرْضِنَا) بالنصب علىٰ أنه مفعول (تُشْبِهُ). (هَرَمًا) بفتحتين؛ أي: كِبَرًا.

(١٧٦٤٧) (٤/ ١٨٤)

قوله: (إِذَا مَرُّوا بِكُمْ يَسُوقُونَ . . .) إلخ، كأنه ﷺ لعنهم لما جبلوا عليه من التكبُّرِ، وقال: إذا تركوا ذلك وأخذوا عادة المتواضعين؛ فحينئذٍ لا يستحقون اللعن، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٤٨) (٤/ ١٨٤)

قوله: (كَانَتْ حَاضِنَتِي مِنْ بَنِي سَعْدٍ) الجار والمجرور خبر (كَانَ). (فِي بَهْمٍ) بفتح باء وسكون هاء: الصغار من أولاد المعز والضأن (فَبَطَحَانِي) أي: فرساني[١] (بِمَاءِ ثَلْجٍ) بالإضافة (بِمَاءِ بَرَدٍ) بفتحتين (فَذَارَّهَا)[٢] من الذر بإعجام ذال وتشديد راء، بمعنىٰ: النشر (حُصْهُ فَحَاصَهُ) في «القاموس»: الحوص: الخياطة، **فقوله:** (حُصْهُ) بضم الحاء المهملة، وأما رواية حياة فالظاهر أنها غلط (فَوْقِي) هو لفظة فوق[٣]، أضيف إلىٰ ياء المتكلم؛ أي: صرت راجحًا عليهم وخفوا فارتفعوا عني كما يرتفع المتاع الخفيف علىٰ الثقيل عند الوزن (أُشْفِقُ) من الإشفاق، بمعنىٰ: الخوف (أَنْ يَخِرَّ) من الخرور (وَفَرِقْتُ) بكسر الراء؛ أي: خفت.

(١٧٦٤٩) (٤/ ١٨٥)

قوله: (إِلَىٰ يَوْمِ يَمُوتُ[٤] هَرَمًا) بفتح فكسر؛ أي: حال كونه كبير السن، والهَرَم - بفتحتين -: كبر السن.

---

(١) في «م»: فرشاني.
(٢) في «م»: فذراني.
(٣) في «م»: فوقي.
(٤) في «م»: الموت.

(١٧٦٥١) (٤/ ١٨٥)

قوله: (فَيُقَالُ: انْظُرُوا) سبق أن الأموات علىٰ الفرش يقولون: هؤلاء منا، والشهداء يقولون: بل هم منا، فيقال حينئذ (رِيحَ الْمِسْكِ) بالنصب بدل من (دَمًا).

(١٧٦٥٢) (٤/ ١٨٥)

قوله: (غَيْرَ ثَرْمَاءَ) بمثلثة ومد، والثرم: سقوط الثنية من الأسنان، وقيل: الثنية والرباعية، وقيل: أن تنقلع السن من أصلها مطلقًا (عَنْ الْمُصْفَرَّةِ) ضبط علىٰ بناء المفعول: من أصفر بالفاء، وفسر بالمستأصلة أذنها؛ لأن صماخها صفر عن الأذن بكسر الصاد؛ أي: خال وإن روي: (الْمُصْفَّرَةِ) بالتشديد يكون للتكثير، وقيل: هي المهزولة؛ لخلوها من السمن، وروي بغين معجمة موضع الفاء، وفسر بما مر، ولم يعرف، كذا في «المجمع». (وَالْمُسْتَأْصَلَةِ) اسم مفعول، من استأصله: أخذه من أصله، والمراد: يؤخذ قرنها من الأصل، كما سيذكره المصنف (وَالْبَخْقَاءُ) بموحدة وخاء معجمة وقاف، **وقوله**: (الَّتِي تَبْخَقُ عَيْنُهَا) من البخق، وهو ذهاب البصر مع بقاء العين قائمة منفتحة (وَالْمُشَيَّعَةُ) اسم فاعل: من شيع بالتشديد، وهي التي لا تتبع غيرها (عَجَفًا) أي: لا تلحقها فتمشي وراءها، وإن فتحت الياء؛ فالمعنىٰ: أنها تحتاج إلىٰ من يشيعها؛ أي: يمشي وراءها يسوقها لتأخرها عن الغنم (عَجَفًا) بفتحتين (الَّتِي لَا تُنْقِي) من أنقىٰ: إذا صار ذا نقي؛ أي: مخ؛ فالمعنىٰ: التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

(١٧٦٥٤) (٤/ ١٨٥)

(وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ) قيل: لأن أكثر فقهاء الصحابة فيهم، منهم معاذ وأبي وزيد بن ثابت (وَالدَّعْوَةُ) أي: إلىٰ الصلاة؛ فإن رئيس المؤذنين منهم.

(١٧٦٥٥) (٤/ ١٨٥)

قوله: (إِلَىٰ غُدُوٍّ) كلمة (إِلَىٰ) بمعنىٰ: في (خَطْوَةً) بالنصب و(كَفَّارَةً) صفة أو بدل؛ أي: إلا كانت خطوة منتقلة[1] إلىٰ خطوة هي كفارة لذنب، وإلىٰ خطوة هي درجة، ويحتمل أن تكون خطوة بالرفع علىٰ أنها بدل من خطاه؛ أي: إلا كانت خطوة من خطاه كفارة، وخطوة منها درجة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٥٦) (٤/ ١٨٥)

قوله: (خَيْشَتَيْنِ): الخيش: ثيابٌ في نسجها رقة وخيوطها غلاظ.

(١٧٦٥٧) (٤/ ١٨٥)

قوله: (قَرَفَ) بالقاف والراء والفاء؛ أي: كسبٌ (فمُمَصْمِصَةٌ) ففعله ذاك مصمصمة[2]؛ أي: تمحيص من الذنوب.

عبد الرحمن بن قتادة الأسلمي

يعد في الحمصيين، ذكروه في الصحابة، وقد جاء في بعض روايات حديثه، وكان من أصحاب رسول اللَّه ﷺ وهذا القدر يكفي في إثبات الصحبة له، وإن كان **قوله**: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) قد أعله البخاري بأن عبد الرحمن إنما رواه عن هشام بن حكيم، هكذا رواه معاوية بن صالح و[3] غيره عن راشد، وقال معاوية مرة: إن عبد الرحمن قال: سمعت، وهو خطأ، وهذا لا يضر في الصحبة؛ كما لا يخفىٰ بعد ما ذكرنا.

وهب بن خنبش

سبق قريبًا.

(١) في «م»: مقسمة.

(٢) في «م»: مصمعة. لعلها: مصمصة.

(٣) في «م»: أو.

جد عكرمة

سبق.

عمرو بن خارجة

أسدي حليف بني سفيان، سكن الشام.

(١٧٦٦٣) (٤/ ١٨٦)

(وَبَرَةً) بفتحتين؛ أي: شعرة.

(١٧٦٦٤) (٤/ ١٨٦)

(وَلِلْعَاهِرِ) أي: الزاني (الْحَجَرُ). قيل: المراد به: الخيبة كما يقال: له التراب، وقيل: الرجم، ورد بأنه لا يرجم كل زان، وقد يقال: يكفي وجوده للزاني في الجملة (وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ) لأنها صارت بمنزلة الزيادة علىٰ الحقوق التي قررها اللَّه، ولا ينبغي ذلك.

(١٧٦٦٥) (٤/ ١٨٧)

قوله: (وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا) الجرة بالكسر وتشديد الراء: اسم من اجتر البعير، وهي اللقمة التي يتعلل بها البعير، وقصعها: إخراجها، قيل: إنما تفعل الناقة ذلك إذا كانت مطمئنة، وإذا خافت شيئًا لم تخرجها.

(١٧٦٦٧) (٤/ ١٨٧)

قوله: (يَعْطَبُ) كيعلم؛ أي: يقارب الهلاك (نَعْلَهُ) أي: النعل المربوط به حين التقليد (وَلَا أَهْلُ رُفْقَتِكَ) بضم الراء أو كسرها؛ أي: أهل جماعتك؛ فإنه إذا جوَّز لهم الأكل يستعجلون إلىٰ الذبح بأدنىٰ سبب طمعًا في الأكل بخلاف ما إذا لم يجز لهم.

(١٧٦٦٨) (٤/ ١٨٧)

قوله: (عَطِبَ شَيْئًا) هكذا بالنصب في النسخ، والظاهر: الرفع، وكأن

وجهه أن ضمير (عَطِبَ) للَّهدي، المراد به: الجنس الشامل للَّهدايا، و**قوله**: (شَيْئًا) منصوبًا بتقدير: أعني.

عبد اللَّه بن بسر المازني

بسر بضم الموحدة وسكون المهملة، وهو حمصي، قيل: وهو آخر من مات بالشام من الصحابة، .جاء أنه مات وهو ابن مائة سنة، وجاء أن النبي ﷺ قال له: «يعيش هذا الغلام قرنًا» فعاش مائة سنة[1].

(١٧٦٧٢) (٤/١٨٧)

قوله: (فِي عَنْفَقَتِهِ) أي: كان ﷺ في حالة ابتداء الشيب، ولم يكن ممن غلب عليه الشيب حتىٰ يكون شيخًا بالسن.

(١٧٦٧٣) (٤/١٨٨)

قوله: (قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ) أي: لأهل البيت، ففيه أن من أكل من بيت؛ ينبغي أن يعم أهله بالدعاء.

(١٧٦٧٤) (٤/١٨٨)

قوله: (أَنَّ رَجُلاً جَاءَ) أي: جاء يتخطىٰ رقاب الناس، كما سيجيء (آذَيْتَ) أي: الناس بالتخطي (وَآنَيْتَ) بالمد كآذيت؛ أي: أخرت المجيء وأبطأت.

(١٧٦٧٥) (٤/١٨٨)

قوله: (فَذَكَرُوا رُطَبَةً) بضم راء، وفتح طاء.

(١٧٦٧٦) (٤/١٨٨)

قوله: (فَقَدَّمَتْ) من التقديم (يُقَلِّلُهُ)[2] من التقليل، وضمير الفاعل للجدة

---

(١) «الإصابة» (٤/٢٣).

(٢) في «م»: تقلله.

(وَسَقَيْنَاهُمْ) أي: أهل المجلس (فَنَفِدَ) بكسر الفاء؛ أي: فَنِي (الَّذِي انْتَهَىٰ إِلَيْهِ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: انتهىٰ القدح الأول، أو علىٰ بناء المفعول، والمراد: أن الذي خلص عنده: الأول وفرغ فابدأه بالثاني.

(١٧٦٧٧) (٤/ ١٨٨)

قوله: (تُطْرِفُهُ إِيَّاهُ) ضبط بضم التاء وكسر الراء؛ أي: ترسل إليه الأمر الغريب وتخصه به.

(١٧٦٧٨) (٤/ ١٨٨)

قوله: (وَذَرُوا) أي: اتركوا ذروتها[1] بضم الذال أو كسرها؛ أي: رأسها.

(١٧٦٨٠) (٤/ ١٨٨)

قوله: (فَبَابٌ) أي: فالمطلوب منك: باب؛ أي: عمل واحد (جَامِعٌ) أي: لجميع الشرائع، إما بأن ثوابه يعادل ثواب الشرائع، أو بأن يكون سببًا للتوفيق لكلها وتسهيلها علىٰ النفس، وعلىٰ الوجه الأول لابد من حمل الشرائع علىٰ غير الواجبات؛ فإن الذكر لا يغني عنها، واللَّه تعالىٰ أعلم (رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ) أي: متحركًا به؛ فإن الرطوبة سبب للحركة واليبوسة تمنع عنها.

(١٧٦٨٥) (٤/ ١٨٩)

قوله: (وَيَكْفَحُهَا) من كفح؛ كمنع: إذا جذب (إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ) أي: فلا يجوز للإنسان أن يؤذي غيره كما لا يجوز له أن يؤذي أحدًا من نوعه.

(١٧٦٨٦) (٤/ ١٨٩)

قوله: (إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل، وضميره للَّه تعالىٰ للعلم به، قيل: هذا الحديث منسوخ، وقيل: الكراهة: إذا خص الرجل

---

(١) في «م»: أذروتها.

يوم السبت بصيام؛ لأن اليهود يعظمون يوم السبت، وهذا أولىٰ من دعوىٰ النسخ، وعلىٰ هذا فمعنىٰ (لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ) أي: وحده، ومعنىٰ (إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ) أي: بالنذر إذ افتراض يوم السبت وحده، لا يظهر إلا هناك، أو يحمل علىٰ من بلغ أو أسلم أو طهرت هي من الحيض أو النفاس، وبقي له من رمضان يوم واحد وذاك يوم[1] سبت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٨٩) (٤/ ١٨٩)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: لَتَبْلُغَنَّ قَرْنًا) فعاش مائة سنة، كما سبق في ترجمته، وبه ظهر أن القرن مائة سنة، وأن قول من قال بخلافه ضعيف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٩٠) (٤/ ١٨٩)

قوله: (إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ) بكسر اللام وبالحاء المهملة والمد: قشر الشجرة.

(١٧٦٩١) (٤/ ١٨٩)

قوله: (بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ) أي: قتال المسلمين مع النصارىٰ (وَفَتْحِ الْمَدِينَةِ) أي: القسطنطينية، والمراد: فتحها مرة ثانية؛ بل ثالثة، فقد سبق فتحها مرتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٦٩٢) (٤/ ١٨٩)

قوله: (وَلَا يَأْتِي مُسْتَقْبِلاً بَابَهُ) تحرزًا عن وقوع النظر علىٰ عوراتهم؛ إذ[2] لم يكن للأبواب ستور يومئذ.

(١٧٦٩٣) (٤/ ١٨٩)

قوله: (لَوْ دَخَلْتَ) بالخطاب (صُبْرَةً) بضم صاد أو كسرها وسكون

(١) من «م».
(٢) في «م»: إذا.

موحدة؛ أي: ناحية (دُهْمٌ) بضم فسكون؛ أي: سود (بُهْمٌ) بضم فسكون؛ أي: خالصة السواد.

(١٧٦٩٤) (٤/ ١٩٠)

قوله: (يَقُولُ) أي: يريد بهذا الكلام (مَعَ الْحَائِطِ) أي: مقرونًا معه لا يفارقه إلىٰ الباب.

(١٧٦٩٥) (٤/ ١٩٠)

قوله: (هُوَ ظَنِّي، وَهُوَ فِيهِ) أي: في الحديث.

عبد الله بن الحارث بن جزء

بجيم مفتوحة ثم زاي معجمة ساكنة ثم همزة، له صحبة، سكن مصر، مات سنة ست وثمانين بعد أن عمي، وقيل غير ذلك، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة.

(١٧٧٠٠) (٤/ ١٩٠)

قوله: (لَا يَبُولُ) نفي بمعنىٰ النهي، وإطلاقه يشمل البناء والصحراء.

(١٧٧٠٢) (٤/ ١٩٠)

قوله: (شِوَاءً) بكسر الشين المعجمة؛ أي: لحمًا مشويًا (فِي الْحَصَىٰ) نمسحها بها للتنظيف، والحديث يدل علىٰ جواز مسح اليد ونحوه بحصىٰ المسجد (وَلَمْ نَتَوَضَّأْ) فعلم أنه لا يجب غسل اليد والفم بأكل ما مسته النار فضلاً عن الوضوء بتمامه.

(١٧٧٠٦) (٤/ ١٩١)

قوله: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ) أي: إذا لم يغسلهما في الوضوء أو الغسل.

(١٧٧١١) (٤/ ١٩١)

قوله: (مَرَّ وَصَاحِبٌ لَهُ) أي: مر هو وصاحب له، ففيه العطف علىٰ

الضمير المرفوع المتصل بلا فصل ولا تأكيد (مَخَارِيقَ) جمع مخراق، وهو ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضًا (قِسِّيسِينَ) بكسر قاف وتشديد سين مكسورة، والقِسِّيسُ: هو العالم في لغة الروم، والظاهر: (قِسِّيسُونَ) بالواو إلا أن يقال: التقدير: أنه[1] علىٰ فعلهم أو علىٰ حالهم ونحو ذلك؛ فهو علىٰ تقدير المضاف، ثم إبقاء المضاف إليه بعد حذف المضاف علىٰ الجر (تَبَدَّدُوا) بتشديد الدال الأولىٰ؛ أي: تفرقوا (مُغْضَبًا) بفتح الضاد؛ أي: فعلهم أوقعه في الغضب (اسْتَتَرُوا) أي: بأن فعلوا في محل ما وقع فيه نظر من الأصل (فَبِلَأْيٍ) أي: بفتح لام بعدها همزة ساكنة وبعدها ياء، والباء جارة؛ أي: بعد مشقة وجهد وإبطاء.

(١٧٧١٢) (٤/ ١٩١)

قوله: (حَمْوَتَهَا) ضبط بفتح حاء مهملة وسكون ميم؛ أي: سُمَّها.

عدي بن عميرة الكندي

عميرة بفتح أوله، وهو صحابي معروف، يكنىٰ أبا زرارة، له أحاديث في «صحيح مسلم» وغيره، وجاء أن سبب إسلامه «أنه سمع حبرًا من اليهود يقول[2]: إن أصحاب الفردوس قوم يعبدون ربهم علىٰ وجوههم. فلما سمع بالنبي ﷺ جاءه فوجده هو ومن معه يسجدون علىٰ وجوههم» قيل: مات بالجزيرة - وقيل: بالكوفة - سنة أربعين[3].

(١٧٧١٦) (٤/ ١٩١-١٩٢)

قوله: (وَالْعُرْسُ ابْنُ عَمِيرَةَ) عطف علىٰ (رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ). (عَنْ أَبِيهِ)

---

(١) في «م»: أنهم.

(٢) ليست في «م».

(٣) «الإصابة» (٤/ ٤٧٦).

أي[١]: أبي عدي بن عدي، وهو عدي بن عميرة. **قوله**: (رَجُلاً مِنْ حَضَرَمَوْتَ) هكذا في أصلنا، والأقرب: نصب الأول، ورفع هذا، كما في بعض الأصول؛ فإن هذا هو المدعي، فشأنه الخصام والرفع إلىٰ الحاكم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (ذَهَبَتْ) بالتأنيث، وفاعله (أَرْضِي)[٢]. (لِمَنْ تَرَكَهَا) أي: ترك الأرض لصاحبه.

(١٧٧١٧) (٤/ ١٩٢)

قوله: (فَكَتَمَنَا)[٣] بالفتحات (مِخْيَطًا) كمنبر؛ أي: إبرة (غُلٌّ) بضم فتشديد؛ أي: خيانة.

(١٧٧٢٠) (٤/ ١٩٢)

قوله: (حَتَّىٰ يَرَوا الْمُنْكَرَ) أي: فيعذب كلًّا بعمله، فالعامة يعذبهم بترك الإنكار علىٰ المنكر، كما يعذب الخاصة بفعل المنكر[٤]، وبهذا أظهر التوفيق بين قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] وقوله: ﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٢٢) (٤/ ١٩٢)

قوله: (الثَّيِّبُ . . .) إلخ؛ أي: لابد من إذن كل منهما في النكاح، إلا أن إذن هذه بالكلام، وهذه بالسكوت.

(١٧٧٢٣) (٤/ ١٩٢)

قوله: (طُوَالٌ) ضبط بضم الطاء، **وقوله**: (فَإِنْ أُتِيَ بِشَيْءٍ) هكذا في النسخ، والظاهر: (فَإِنْ أُوتِيَ شَيْئًا) أي: أعطي.

---

(١) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: ارضني.

(٣) في «م»: فتمكنا.

(٤) لعل هنا قلب. فالذي يصح في الأفهام أن العامة ربما تفعل المنكر والخاصة لا تنكر. واللَّه أعلم.

مرداس الأسلمي

هو مرداس بن مالك الأسلمي، وقيل: ابن عبد الرحمن، شهد بيعة الرضوان، وحديثه: «**يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ**» في «صحيح البخاري»[(١)].

(١٧٧٢٨) (٤/١٩٣)

قوله: (كَحُثَالَةِ التَّمْرِ) بضم مهملة وخفة مثلثة، والحثالة: الرديء من كل شيء، ومنه: حثالة التمر والشعير وغيرهما.

أبو ثعلبة الخشني

صحابي معروف بكنيته، واختلف في اسمه واسم أبيه اختلافًا كثيرًا، وجاء أنه أسلم حين خروج النبي ﷺ إلىٰ خيبر، ثم خرج معه فشهدها، وقيل: كان ممن[(٢)] بايع تحت الشجرة، ولم يقاتل بصفين مع أحد الفريقين، وجاء أنه كان لا يأتي عليه ليلة إلا خرج ينظر إلىٰ السماء فينظر كيف هي؟ ثم يرجع فيسجد، وكان يقول: «إني لأرجو اللَّه أن لا يخنقني كما أراكم تُخنقون عند الموت! قال: فبينما هو يصلي في جوف الليل قبض وهو ساجد، فرأت ابنته في النوم أن أباها قد مات، فاستيقظت فزعة فنادت أين أبي؟! قيل لها: في مصلاه، فنادته فلم يجبها، فأتته فوجدته ساجدًا، فأنبهته في ركبته فسقط ميِّتًا» ومات سنة خمس وسبعين[(٣)].

(١٧٧٣١) (٤/١٩٣)

قوله: (عَنْ قُدُورِ أَهْلِ الْكِتَابِ) أي: هل تطبخ فيها مع أنهم يشربون فيها الخمر ويطبخون فيها ما لا يحل لنا؟ (إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا) فيه استحباب الاحتراز عن آنيتهم مع وجود الغير.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٠٧٠).
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».
(٣) «الإصابة» (٦/ ٧٦).

(١٧٧٣٢) (٤/ ١٩٣)

قوله: (مَحَاسِنُكُمْ) جمع محسن بفتح الميم وأكثر ما يجيء: (أَحَاسِنُكُمْ) وهذا لأن القرب بقدر المناسبة، وهو ﷺ معلوم بحسن الخلق. قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القَلَم: ٤] فيكون القرب إليه بذلك والبعد عنه بخلافه (الثَّرْثَارُونَ) هم الذين يكثرون الكلام تكلفًا وخروجًا عن الحق، والثرثرة: كثرة الكلام وترديده، وهو بدل من (مَسَاوِيكُمْ) فيلزم أن تكون هذه الأوصاف أسوأ الأخلاق؛ لأن المبدل منه كالتمهيد (الْمُتَفَيْهِقُونَ) هم الذين يتوسعون في الكلام، ويفتحون به أفواههم من الفهق، وهو الامتلاء والاتساع (الْمُتَشَدِّقُونَ) هم المتوسعون في الكلام بلا احتياط، قيل: أراد به المستهزئ بالناس، يلوي شدقه بهم وعليهم، وقيل: هم من يتكلمون ملء أفواههم تفاصحًا وتعظيمًا لنطقهم.

(١٧٧٣٣) (٤/ ١٩٣)

قوله: (فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ) أي: فأمسك الكلب الصيد لأجلك، والجمهور علىٰ أن علامته أن لا يأكل منه.

(١٧٧٣٤) (٤/ ١٩٣)

قوله: (بِالْفُسْطَاطِ) بضم الفاء أشهر، وقيل: هو مثلثة الفاء مع سكون السين: الخيمة، والمراد: أنه خرج مع أهل الغزو (مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ) أي: من أيام الله، قال تعالىٰ: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحَجّ: ٤٧] فنصفه: خمسمائة سنة، والمراد: أنهم لابد يدركون نصفه، والمقصود: بقاؤهم هذا المقدار، وليس فيه نفي الزيادة علىٰ ذلك، وهم اليوم زادوا علىٰ ضعف ذلك (مَائِدَةَ رَجُلٍ وَاحِدٍ) أي: من المسلمين، وذلك بأن[1] يكون أميرًا فيه، والمراد: إذا كان أمير الشام من المسلمين.

---

(١) في «م»: أن.

(١٧٧٣٦) (٤/ ١٩٣)

قوله: (فَعَسْكَرَ) بالفاء العاطفة، وهو عطفٌ على (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: نزل رسول اللَّه ﷺ فنزل بنزوله عسكر، وفي بعض النسخ (بِعَسْكَرٍ) بالباء الجارة؛ أي: نزل مع العسكر (فَقَامَ فِيهِمْ) أي: خطبهم (مِنَ الشَّيْطَانِ) فإنه الذي يرضى بالتفرق بين المسلمين حتى يمكن العدو من أن ينال بعضهم بمكروه.

(١٧٧٣٧) (٤/ ١٩٤)

قوله: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) يحتمل أنه قد سمع ذلك من النبي ﷺ قبل أو بعض أهل الكتاب؛ فحلف لذلك، ويحتمل أنه حلف بالظن (الْمُكَلَّبَ) بفتح اللام المشددة؛ أي: المعلم (فَارْحَضُوهَا) بفتح الحاء المهملة وبالضاد المعجمة؛ أي: اغسلوها من رحضه؛ كمنعه: غسله.

(١٧٧٤١) (٤/ ١٩٤)

قوله: (وَلَا تَحِلُّ الْمُجَثَّمَةُ) بتشديد المثلثة المفتوحة؛ أي: المصبورة من البهيمة، وهي المقتولة رميًا بعد الحبس له.

(١٧٧٤٤) (٤/ ١٩٤)

قوله: (فَغَابَ) أي: الصيد، وفيه أن الغيبة لا تنافي الحل، ولو حال الليل (مَا لَمْ يُنْتِنْ) من أنتن، وفيه أنه ينبغي الاحتراز عما تغير ريحه من الأطعمة؛ إن لم يكن ثمة حاجة.

(١٧٧٤٥) (٤/ ١٩٤)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: نُوَيْبِتَةٌ) بضم نون وفتح واو ثم ياء مثناة من تحت ساكنة، ثم موحدة مفتوحة، وهي بالتنوين: تصغير نابتة [والموصوف مقدر، وهي الكلمة؛ أي: ما ذكرت من الكلام كلمة نويبته، وفي «النهاية»[١] تصغير نابتة،

(١) «النهاية» (٥/ ١٠).

يقال: نبتت فيهم نابتة][1] أي: نشأ فيهم صغار لحقوا الكبار وصاروا زيادة في العدد. انتهىٰ.

(١٧٧٤٩) (٤/ ١٩٥)

قوله: (فَجَعَلَ يَقْرَعُ) فيه النهي عن المنكر بالضرب (إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ) بالقرع (وَأَغْرَمْنَاكَ) بالتسبب لإلقاء الخاتم.

شرحبيل بن حسنة

وهي أمه، وأبوه: عبد اللَّه بن مطاع[2]، أسلم قديمًا وهاجر إلىٰ الحبشة ثم إلىٰ المدينة، وكان في فتوح الشام، يقال: إنه طعن هو وأبو عبيدة في يوم واحد، ومات في طاعون عمواس وهو ابن سبع وستين.

(١٧٧٥٣) (٤/ ١٩٥)

قوله: (رِجْسٌ) أي: عذاب (مُعَلِّقٌ) بالرفع خبر ثان لـ(هُوَ) أي: هو يجر ثوبه[3]، وهو معلق نعله (أَضَلُّ) أي: لعدم إيمانه يومئذ. قال تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

عبد الرحمن بن حسنة

قيل: هو[4] أخو شرحبيل، وأنكر العسكري ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٥٧) (٤/ ١٩٦)

قوله: (تَغْلِي) كيرمي (فُقِدَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: غابوا في البراري بعد أن مسخوا (أَنْ تَكُونَ هِيَ) أي: الضِّباب، وقد قال ذلك اجتهادًا واحتمالاً

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: المطاع.
(٣) في «الأصل»: يخربونه. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: إنه.

كما يقتضيه هذا اللفظ، وقد جاء أن الممسوخ لا يبقىٰ هو ولا نسله فوق ثلاث ليال، ولذلك جاء أنه قرر الذين أكلوا عنده؛ فلا إشكال، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[(١)]: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» وأبو يعلىٰ والبزار، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(١٧٧٥٨) (٤/١٩٦)

قوله: (كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ) بفتحتين وقاف: ترس من جلود ليس فيه[(٢)] خشب ولا عصب، والمراد: في يده شيء علىٰ هيئة الدرقة (فَوَضَعَهَا) أي: قدامه يستتر بها (كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ) أي: في الاستحياء وكمال التستر، وفيه تحقير لهذا الفعل، وأنه لا يناسب الرجال؛ فاللائق: تركه، فصار متضمنًا للنهي؛ فلذلك ذكر نهي صاحب بني إسرائيل (فَنَهَاهُمْ) أي: فنهيكم عن المعروف يشبه نهي ذلك الرجل، فيخاف أن يؤدي إلىٰ العذاب كما أدىٰ نهي ذلك إليه، والمطلوب التوبيخ والتهديد علىٰ النهي عن المعروف.

عمرو بن العاص

قرشي سهمي، يكنىٰ أبا عبد اللَّه وأبا محمد، .أسلم قبل الفتح سنة ثمان، وقيل: بين الحديبية وخيبر، وقيل: أسلم علىٰ يد النجاشي بأرض الحبشة، قلت: وسيجيء ما يدل عليه، ولمَّا أسلم كان النبي ﷺ يقربه ويدنيه؛ لمعرفته وشجاعته، وولاه غزاة ذات السلاسل، وأيده بأبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح، وكان فصيحًا، وكان من دهاة العرب في الإسلام، كان للمعضلات، وجاء أنه قال فيه ﷺ أنه من صالحي قريش، وكان عمر ولاَّه فتح مصر فافتتحها، وأبقاه عثمان قليلاً ثم عزله، ثم كان من أعوان معاوية إلىٰ أن مات

---

(١) «المجمع» (٤/٥٠).

(٢) في «م»: فيها.

سنة ثلاث وأربعين، وهو أمير مصر لمعاوية، وقد عاش تسعًا وتسعين سنة، واللَّه تعالىٰ أعلم[١].

(١٧٧٦١) (٤/ ١٩٧)

قوله: (أَنْ نَدْخُلَ عَلَىٰ الْمُغَيَّبَاتِ) المغيبة من النساء: من غاب عنها زوجها، اسم فاعل، من أغابت المرأة: إذا غاب عنها زوجها، والمراد: من الغيبة هو أن لا يكون في البيت لا أن يكون غائبًا عن البلدة.

(١٧٧٦٢) (٤/ ١٩٧)

قوله: (إِنَّ فَصْلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا) الفصل بمعنىٰ الفاصل و(مَا) موصولة، وإضافته من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة؛ أي: الفارق الذي بين صيامنا وصيام أهل الكتاب (أَكْلَةُ السَّحَرِ) بضم الهمزة: اللقمة، وبالفتح: للمرة، وإن كثر المأكول؛ كالغداء والعشاء، قيل: والرواية في الحديث بالضم والفتح صحيح، و(السَّحَرِ) بفتحتين: آخر الليل، والأكلة بالضم لا تخلو عن إشارة إلىٰ أنه تكفي اللقمة في حصول الفرق، قيل: وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم إذا ناموا، كما كان علينا في بدء الإسلام، ثم نسخ فصار السحور فارقًا؛ فلا ينبغي تركه.

(١٧٧٦٣) (٤/ ١٩٧)

قوله: (بَعَثَ إِلَيَّ) المفعول مقدر؛ أي: رجلاً (فَصَعَدَ) بالتشديد؛ أي: رفع (فَيُسَلِّمَكَ) بالتشديد وكذا (يُغْنِمَكَ). (وَأَزْعَبُ) بزاي معجمة وعين مهملة (زَعْبَةً) بفتح زاي وضمها؛ أي: أعطيك دفعة من المال وأصله الدفع والقسم (نِعْمَ مَا بِالمَالِ) أي: نعم الخير الحاصل[٢] في المال الصالح، وجاء في بعض النسخ ترك الباء الجارة.

---

(١) «الإصابة» (٤/ ٦٥٠).

(٢) في «م»: الصالح.

(١٧٧٦٥) (٤/ ١٩٧)

قوله: (أُسِرَ) أي: أخذ أسيرًا، وفي بعض النسخ: (فَأَبَىٰ) أي: أبىٰ أن يطلب الأمان؛ أي: اعتمادًا علىٰ الإسلام؛ فإنه عاصم والأمان للكفار، وبهذا ظهر أن العجب من عمرو[1]؛ فإن الحديث في الأمان للكفار، وأما المسلم فإسلامه يكفي لأمانه، ومن لا يراعي إسلامه فلا اعتماد علىٰ أمانه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٦٦) (٤/ ١٩٧)

قوله: (فَفَضَّلَ) من التفضيل، ثم العجب أنه كان من رؤساء تلك الفئة[2]، وحين قيل له في ذلك قال: لست قتلته، ولكن قاتلته. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٧٠) (٤/ ١٩٧)

قوله: (غِرْبَانًا)[3] ضبط بكسر الغين المعجمة جمع غراب (أَعْصَمُ) هو الأبيض الجناحين، وقيل: الأبيض الرجلين، ويأباه الحديث (مِثْلَ هَذَا) أراد: قلة من يدخلها منهن؛ لأن هذا الوصف في الغربان عزيز قليل.

(١٧٧٧٢) (٤/ ١٩٨)

قوله: (وَالسُّلْتَ) بضم سين، وسكون لام: ضرب من الشعير لا قشر له.

(١٧٧٧٤) (٤/ ١٩٨)

قوله: (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ) أي: أراد أن يحكم، ويمكن أن يكون علىٰ ظاهره ويكون **قوله**: (فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ) تفصيلاً للحكم وبيانًا للكيفية، والحاصل: أن اللازم عليه الاجتهاد في إدراك الصَّواب، وأما الوصول إليه فليس بقدرته؛ فهو معذور إن لم يصل إليه؛ نعم. إن وفق للصواب؛ فله

---

(١) في «الأصل»: عمر.
(٢) في «م»: الفيئة.
(٣) في «م»: غربان.

أجران أجر الاجتهاد [وأجر الحكم بالحق، وإلا فله أجر الاجتهاد][1] فقط، بقي أن هذا هل هو اجتهاد في معرفة الحكم من أدلته أو اجتهاد في معرفة حقيقة الحادثة؛ ليقضي علىٰ وفق ما عليه الأمر في نفسه؟ والأول أنسب بحديث معاذ، وعليه حمله غالب العلماء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٧٧) (٤/١٩٨)

قوله: (ثُمَّ قَدَّمْتُهُ إِلَيْهِ) من التقديم (فَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا (الْمَنْسِمُ) بفتح الميم وسكون النون؛ أي: تبين الطريق، يقال: رأيت منسمًا من الأمر أعرف به وجهه؛ أي: أثرًا منه وعلامة، وأصل المنسم: خف البعير يستبان به علىٰ الأرض أثره إذا ضل.

(١٧٧٧٨) (٤/١٩٩)

قوله: (يُرَجِّعُ) من الترجيع؛ أي: يقول: إنا للَّه وإنا إليه راجعون (دُحِضْتَ) أي: عثرت، وروي بصاد مهملة؛ أي: تبحث فيه برجلك، والمراد: الخطأ البين في الفهم، ولا يخفىٰ بعد التأويل الذي أشار إليه، ولهذا اتفقوا علىٰ أن فئته هي الفئة الباغية دون فئة علي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٨٠) (٤/١٩٩)

قوله: (فَجَعَلَ يُذَكِّرُهُ) من التذكير؛ أي: حتىٰ يفرح ويطمئن به قلبه ويحسن ظنه باللَّه و(تَرَكْتَ) بالخطاب، وإنما كانت أفضل الكل؛ لأنه لا ينفع شيء بدونها (فَإِنِّي مُخَاصِمٌ) كأنه أراد سؤال الملائكة (وَسُنُّوا) بضم السين المهملة وتشديد النون [آخره ألف مقصورة][1] من الشن بمعجمة[2]: الصب في

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: بمعنىٰ. والمثبت من «م».

السهولة؛ أي: ضعوه وضعًا سهلاً والشَّنُّ بمعنىٰ: التفريق، وهو أيضًا مناسب (فَإِذَا وَارَيْتُمُونِي) أي: قد دفنتموني.

(١٧٧٨١) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (هِجِّيرَاهُ) بكسر الهاء[1] وتشديد جيم آخره ألف مقصور[2]؛ أي: دأبه وشأنه.

عمرو الأنصاري

قال الحافظ في «الإصابة»[3]: سند حديثه حسن.

(١٧٧٨٢) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ . . .) إلخ؛ أي: بعد أن نهىٰ عن إسبال الإزار ومعنىٰ (حَمْشُ السَّاقَيْنِ) كأنه قشر جلدهما، والمراد: أن في ساقيه عيبًا فأسبل لستر العيب.

قيس الجذامي

قيل: هو من الصحابة، واستشهد بهذا الحديث، وقيل: قد أخرج أحمد والنسائي هذا الحديث عن قيس الجذامي، عن عقبة بن عامر؛ فلينظر.

أبو عتبة الخولاني

مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، قيل: صحابي سكن الشام، وقال أهل الشام: لا صحبة له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٧٨٤) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (عَسَلَهُ) بعين مهملة، في «المجمع» العسل: طيب الثناء، مأخوذ

(١) في «م»: هاء.
(٢) في «م»: مقصورة.
(٣) «الإصابة» (٤/ ٧٠٤).

من عسل الطعام: إذا جعل فيه العسل، شبه العمل الصالح الذي طاب به ذكره بعسل يجعل في طعام.

(١٧٧٨٥) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (أَكَلَا الدَّمَ) أي: إما حقيقة على عادة الجاهلية، أو المراد به: الدية.

(١٧٧٨٦) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (أُمَنَاءُ اللَّهِ) أي: هم الذين أدُّوا أمانة اللَّه تعالىٰ من الفرائض وغيرها.

(١٧٧٨٧) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (بِغَرْسٍ) في ابن ماجه[١]: (غَرْسًا) فالباء زائدة؛ أي: يوجد ناسًا يستعملهم في الخير، فهذا الحديث مثل: «**لاَ يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ**»[٢] واللَّه تعالىٰ أعلم.

سمرة بن فاتك

ويقال: ابن فاتكة - وهو أسدي، ويقال: اسمه: سبرة؛ بسكون الموحدة، له صحبة، وحديثه في الشاميين.

(١٧٧٨٨) (٤/ ٢٠٠)

قوله: (لَوْ أَخَذَ مِنْ لِمَّتِهِ) بكسر لام وتشديد ميم: هو الشعر المتجاوز شحمة الأذن (وَشَمَّرَ) من التشمير.

زياد بن نعيم

ذكره بعضهم في الصحابة.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٨٨١)، و«صحيح مسلم» (١٩٢٠).

(١٧٧٨٩) (٤/ ٢٠١)

قوله: (أَرْبَعًا) بالنصب بالإضمار علىٰ شرط التفسير، وجاء بالرفع علىٰ الابتداء (لَمْ يُغْنِينَ عَنْهُ) أي: لا يقوم الأكثر منها مقام الكل؛ بل لابد من إتيان الكل حتىٰ تخلص الذمة عن التكليف، هذا فيمن وجب عليه الكل، وإلا فمن وجب عليه البعض فلابد تخلص ذمته بإتيان ذلك البعض، وليس المراد: أن البعض لا ينفع أصلاً وأن من أتىٰ به فهو كأنه لم يأت بشيء حتىٰ يأتي بالباقي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عقبة بن عامر الجهني

قد سبق ترجمته، وحديثه: (فَمَا تَحَوَّزَ) بالحاء المهملة وبالزاي؛ أي: ما تنحىٰ، ثم لا يخفىٰ أن هذا الحديث من مسند عبادة لا من مسند عقبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو عامر الأشعري

سبق.

الحارث الأشعري

سبق أيضًا.

عمرو بن العاص

سبق أيضًا، هو وكثير من أحاديثه.

(١٧٨٠٣) (٤/ ٢٠٣)

قوله: (لَا تَلْبِسُوا) من لبس؛ كضرب: إذا خلط (أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) هكذا بالنصب في النسخ، والظاهر: الرفع، ووجه النصب: تقدير: وتزيد عَشْرًا؛ أي: علىٰ أربعة أشهر، والحديث يدل علىٰ أن عنده سنة من رسول اللَّه ﷺ في هذا المعنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨٠٨) (٤/ ٢٠٣)

قوله: (يَتَخَوَّلُنَا) أي: يتعهدنا ويراعي حالنا بالعلم وغيره (لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ قُرَيْشٌ) عن المعاصي والمظالم (لَيَضَعَنَّ) أي: اللَّه (هَذَا الْأَمْرَ) أي[١]: الخلافة (فِي جُمْهُورٍ) أي: في جماعة إلىٰ يوم القيامة، لعل المراد: أن أقاموا الدين كما جاء ما يدل عليه، وبالجملة فعمرو أجراه علىٰ إطلاقه، فكذب به ذلك القائل، ولابد من التقييد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨١٠) (٤/ ٢٠٣)

قوله: (كَانَ فَزَعٌ) كان تامة؛ أي: وجد.

(١٧٨١١) (٤/ ٢٠٣)

قوله: (فَأَتَيْتُهُ) أي: خيل إليه حين جعله رئيسًا أنه أحب الناس إليه، فجاء يحقق ذلك، فظهر له أن الأمر ليس كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨١٢) (٤/ ٢٠٣)

قوله: (أَنْ أَهْلَكَ) من الهلاك؛ أي: أموت من شدة البرد.

(١٧٨١٤) (٤/ ٢٠٤)

قوله: (أَكْثَرْتَ) أي: أتيت بأعمال شاقَّة علىٰ النفس (فَلَا تَتَّهِم) نهي من الاتهام، كأن المراد: فوض أمرك إليه، ثم لا تر أنه فعل بك شيئًا من الشدة من غير استحقاق منك به؛ أي: فوض أمرك إليه، ثم كن راضيًا منه بما فعل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨١٧) (٤/ ٢٠٤)

قوله: (إِلَّا كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ) من الدين (مِمَّا كَانَ لَهُ) أي: عنده (فَقَالَ لَهُ . . .) إلخ، كأنه قال ذلك تصديقًا لعمرو[٢]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: برأي.

(٢) في «الأصل»: لعمر. والمثبت من «م».

(١٧٨٢٢) (٤/ ٢٠٥)

قوله: (الرُّشَا) ضبط بضم الراء جمع رشوة.

(١٧٨٢٤) (٤/ ٢٠٥)

قوله: (فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ) أي: في مقابلة القضاء بالصواب فقط [بما فعل][1] وهذا هو الموافق لقوله تعالىٰ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] وقوله: (فَلَكَ حَسَنَةٌ) أي: لأنك نويت الحسنة، وهي القضاء بالصواب، ثم ما فعلت، والناوي بلا فعل يكتب له حسنة، وعلىٰ هذا فلا منافاة بين هذا وبين ما سبق من أن للأول أجرين؛ لأن ذلك في مقابل[2] الاجتهاد والحكم، وهاهنا الكلام في الحكم فقط، فتبين[3] أن الذي[4] في مقابلة الحكم عند الصواب: عشر حسنات؛ علىٰ قاعدة الأعمال، والله تعالىٰ أعلم.

وفد عبد القيس

سبق حديثهم في المكيين.

(١٧٨٢٨) (٤/ ٢٠٦)

قوله: (خُلَّتَيْنِ) بفتح خاء معجمة وتشديد لام؛ أي: خصلتين (أَقَدِيمًا كَانَ) أي: ما ذكرت من الخلتين قديمًا كان بأن خيلتي الله تعالىٰ عليه أم حديثًا بأن حصل لي بالكسب، فتوحيد ضمير (كَانَ) بتأويل ما ذكرت.

(١٧٨٢٩) (٤/ ٢٠٦)

قوله: (نَوْطًا) الجلة الصغيرة التي يكون فيها التمر، و(التَّعْضُوضَ): تمر

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: مقابلة.
(٣) في «الأصل»: فبين. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: النسك. والمثبت من «م».

أسود شديد الحلاوة معدنه: هجر (فِي الْحَلَالِ الْمُوكَىٰ عَلَيْهِ) أي: فيما يحل لكم استعماله في الانتباذ والشرب فيه، وهو الموكىٰ عليه: الذي ربط فمه بخيط أو شيء؛ **فقوله:** (الْمُوكَىٰ عَلَيْهِ) بيان وتفسير للحلال (إِنِّي هَجَرَ أَعْرِفُ) أي: إني أعرف هجر؛ فأعرف ما يستعمله أهله من الأواني، وهكذا اللفظ في بعض الأصول.

مالك بن صعصعة

أنصاري من بني النجار سكن المدينة، وقال الخطيب: أنه الذي قال له النبي ﷺ: **«أَكْلُ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا»**.

(١٧٨٣٣) (٤/ ٢٧٠-٢٧١)

قوله: (عِنْدَ الْبَيْتِ) أي: الكعبة المشرفة. **قوله:** (إِذْ أَقْبَلَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ) ظاهر النسخ أن (إِذْ) بلا ألف، والفعل بعده من الإقبال، والمعنىٰ: أنه[١] جاءه ثلاثة، فأقبل منهم واحد إليه (بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ) حال من مقدر؛ أي: أقبل إليَّ واحد من الثلاثة، والحال: إني كنت بين الرجلين؛ أي: هو أوسطهم، وقد جاء في رواية أنهم جاءوه وهم ثلاثة، وفي رواية: (سَمِعْتُ قَائِلاً يَقُولُ: أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ)[٢] ولا منافاة بين الروايتين؛ فالوجهان في كلام المصنف صحيحان لفظًا ومعنىٰ (فَأُتِيتُ) علىٰ بناء المفعول (بِطَسْتٍ) بفتح طاء وسكون سين: هو المعروف، وحكي كسر الطاء، وهو إناء معروف، واللفظ مؤنث (مِنْ ذَهَبٍ) لا شك أنه كان بإذنه تعالىٰ فهو إذن مباح؛ بل بأمره فهو واجب، فمن قال: استعمال الذهب حرام فسؤاله ليس في محله حتىٰ يحتاج إلىٰ جواب (فَشُقَّ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: الآتي، أو علىٰ بناء المفعول، وكذا **قوله:**

---

(١) في «م»: أن.

(٢) «صحيح البخاري» (٣٠٣٥)، و«صحيح مسلم» (١٦٤).

(فَغُسِلَ). (ثُمَّ مُلِئَ) في الوجهين (إِلَىٰ مَرَاقِ الْبَطْنِ) بفتح الميم وتشديد القاف: هو ما سفل من البطن ورق من جلده (قِيلَ) أي: قال أهل السماء الدنيا لجبريل: من هذا الفاتح؟ (وَمَنْ مَعَكَ؟)كأنه ظهر لهم ببعض الأمارات أن معه أحدًا (وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟) أي: الرسول للإسراء لا بالوحي؛ إذ بعيد أن يخفىٰ عليهم أمر نبوته ﷺ إلىٰ هذه المدة (وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ) قيل: فيه تقديم وتأخير وحذف، و[1]الأصل: جاء ونعم المجيء: مجيئه، وقيل: بل هو من باب حذف الموصول أو الموصوف؛ أي: نعم المجيء الذي جاء، أو مجيء جاء. قلت: بل هو من: تنزيل نعم المجيء منزلة خير مقدم كأنه قيل: خير مقدم قدم، ولا بعد في وجود استعمال أغفله النحاة (فَأَتَيْتُ عَلَىٰ آدَمَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: مررت عليه (فَمِثْلُ ذَلِكَ) أي: فجرىٰ مثل ذلك، أو ففعلوا مثل ذلك، أو فقالوا مثله (مَا أَبْكَاكَ؟) قالوا:لم يكن بكاء موسىٰ عليه الصلاة والسلام حسدًا علىٰ فضيلة نبينا ﷺ وأمته؛ فإن الحسد مذموم من آحاد المؤمنين، وأيضًا منزوع منهم في ذلك العالم؛ فكيف كليم اللَّه الذي اصطفاه اللَّه تعالىٰ برسالته وكلامه؟! بل كان آسفًا علىٰ ما فاته من الأجر بسبب قلة اتباع قومه، وكثرة مخالفتهم، وشفقة عليهم حيث لم ينتفعوا بمتابعته انتفاع هذه الأمة بمتابعة نبيهم، وقيل: بل أراد بالبكاء ببشر نبينا ﷺ وإدخال السرور عليه بأن أتباعه أكثر، ولعل تحصيل هذا الغرض بالبكاء آكد من تحصيله بوجه آخر، ففيه إظهار أنه نال منالاً يغبطه مثل موسىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. وإطلاق الغلام لم يرد به استقصار شأنه؛ فإن الغلام قد يطلق ويرادِ به: القوي الطري الشَّاب، والمراد منه: استقصار مدته مع استكثار فضائله، واستتمام سواد[2] أمته (رُفِعَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: قرب إلي (آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ) أي: ذلك

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: واستعمال مواد.

الدخول آخر دخول كتب عليهم؛ فهو بالرفع: خبر محذوف، أو لا يعودون[١] آخر أجل كتب عليهم؛ فهو بالنصب: ظرف (نَبْقُهَا) بفتح فكسر (قِلَالِ) بكسر القاف جمع قلَّة بالضم، وهي الجرة و(هَجَرَ) بفتحتين: اسم موضع كان بقرب المدينة (الْفِيَلَةِ) بكسر فاء، وفتح تحتانية: جمع الفيل (بَاطِنَانِ) عن أبصار الناظرين، وهذا لا يستبعد عن قدرة القادر الحكيم الفاعل لما يشاء (ثُمَّ فُرِضَتْ) علىٰ بناء المفعول، وكأنه[٢] تعالىٰ أراد بذلك تشريف نبيه ﷺ وإظهار فضله حتىٰ يخفف عن أمته بمراجعته ﷺ (مَا صَنَعْتَ) علىٰ بناء الفاعل بالخطاب، والمراد ما جرىٰ لك، ولعل من جملة إسرار هذه القضية رفع التهمة[٣] عن جناب موسىٰ حيث بكىٰ بألطف وجه، حيث وفقه اللَّه تعالىٰ من جملة الأنبياء لهذا النصح في حق هذه الأمة حتىٰ لا يخطر ببال أحد أنه بكىٰ حسدًا، فهذا يشبه قضية رفع الحجر ثوبه دفعًا للتهمة عنه؛ كما ذكر اللَّه تعالىٰ بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهٗا﴾ [الأحزاب: ٦٩] وبهذا ظهر شرف هذه الأمة حيث رفع عنهم سبب التهمة قبل وقوعهم فيها بخلاف بني إسرائيل؛ فقد رفع عنهم بعد وقوعهم فيها. **قوله**: (لَنْ يُطِيقُوا) كأنه علم ذلك من أنهم أضعف منهم جسدًا، وأقل منهم قوة، والعادة: أن ما يعجز عنه القوي يعجز عنه الضَّعيف (فَرِيضَتِي) أي: بحساب خمسين أجرًا (وَخَفَّفْتُ) أي: في العدد بجعلها خمسًا (وَأَجْزِي) من الجزاء.

(١٧٨٣٥) (٤/ ٢٠٨)

قوله: (مِنْ قَصَّتِهِ) في «المجمع» بفتح قاف، وتشديد مهملة: رأس الصدر والشِّعْرة بالكسر: العانة، وقيل: منبت شعرها.

---

(١) في «م»: يعودوه.
(٢) في «م»: وكأن.
(٣) في «الأصل»: الهمة. والمثبت من «م».

معقل بن أبي معقل

ويقال: ابن أم معقل، وهو معقل بن القاسم، ويقال: ابن أبي الهيثم الأسدي، من حلفائهم، صحب النبي ﷺ يقال أنه مات في خلافة معاوية وله في السنن حديثان.

(١٧٨٣٨) (٤/ ٢١٠)

قوله: (أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ) أي: الكعبة وبيت المقدس، قيل: أبو يزيد مجهول الحال؛ فالحديث ضعيف به، وعلىٰ تقدير صحته؛ فالمراد: أهل المدينة؛ لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبارهم الكعبة، وقيل: يحتمل أن يقال ببقاء نوع احترام لبيت المقدس؛ لأنه كان قبلة للمسلمين مدة، وقيل: لعله نهىٰ عن استقباله حين كان قبلة، ثم عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة، فجمعهما الراوي ظنًّا ببقاء النهي.

(١٧٨٣٩) (٤/ ٢١٠)

قوله: (أَرَادَتْ أُمِّي الْحَجَّ . . .) أي: مع النبي ﷺ (كَحَجَّةٍ) أي: معي، وكأنها كانت ممن حج حجة الإسلام، ومع ذلك لابد من اعتبار قيد المعية؛ كما أشرنا إليه، وإلا فالعمرة ليست بأولىٰ من الحج في السنة الثانية، لكن الحج مع النبي ﷺ لا يحصل إلا بالعمرة في رمضان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٨٤١) (٤/ ٢١٠)

قوله: (فَخَرَجَتْ)(١) بإهمال الحاء، وكسر الراء(٢).

بسر بن جحاش

بضم موحدة وسكون مهملة، وجحاش بكسر جيم بعدها مهملة مخففة،

(١) في «م»: فحرحب.
(٢) في «م»: الحاء.

ويقال: بفتح جيم بعدها مهملة مثقلة، قال ابن منده: أهل العراق يقولون له[(١)]: بسر؛ بالمهملة، وأهل الشام: بشر؛ بالمعجمة. نزل حمص، عداده في الشاميين، وحديثه عند أحمد بإسناد صحيح.

(١٧٨٤٢) (٤/ ٢١٠)

قوله: (ابْنَ آدَمَ) بالنصب بتقدير حرف النداء (أَنَّىٰ) بتشديد النون والقصر للإنكار؛ أي: كيف (تُعْجِزُنِي) من الإعجاز (سَوَّيْتُكَ) من التسوية (وَعَدَلْتُكَ) من التعديل، أو هو بالتخفيف، وبالوجهين قُرِئَ في القرآن قوله تعالىٰ: ﴿فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ﴾ [الانفطار: ٧]. (مَشَيْتَ) بالخطاب (وَئِيدٌ) صوت شدة الوطء علىٰ الأرض؛ أي: مشيت متكبرًا، وتركت النظر في أصلك، وفي أمر خالقك من ذلك الأصل (فَجَمَعْتَ) بالخطاب؛ أي: المال (وَمَنَعْتَ) الحق (حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتْ) بالتأنيث؛ أي: الروح أو النفس.

لقيط بن صبرة

تقدم في المدنيين.

الأغر

هو الأغر بن يسار المزني، ويقال: الجهني، من المهاجرين، روىٰ له مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي حديث: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَىٰ اللَّهِ**»[(٢)].

(١٧٨٤٧) (٤/ ٢١١)

قوله: (فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ[(٣)]) أي: لأن اللَّه يحب التوَّابين.

---

(١) في «الأصل»: يقولونه. والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (١/ ٩٦).
(٣) في «الأصل»: عليه. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(١٧٨٤٨) (٤/ ٢١١)

قوله: (لَيُغَانُ عَلَىٰ قَلْبِي) علىٰ بناء المفعول من الغين، وأصله: الغيم لغة، وحقيقته بالنظر إلىٰ قلب النبي ﷺ لا تدرىٰ؛ فإن قدره ﷺ أجل مما يخطر في كثير من الأوهام؛ فالتفويض في مثله أحسن؛ نعم. القدر المقصود بالإفهام مفهوم، وهو أنه ﷺ كان يحصل له حالة داعية إلىٰ الاستغفار فيستغفر كل يوم مائة مرة، فإذا حصل الداعي إلىٰ الاستغفار للنبي ﷺ فكيف غيره؟! ولا حاجة في فهم هذا القدر إلىٰ معرفة حقيقة ذلك الداعي بالتعيين[١]، فلا ينبغي البحث عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو سعيد بن[٢] المعلىٰ

سبق في المكيين.

(١٧٨٥٢) (٤/ ٢١١)

قوله: (عَنِ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّىٰ، عَنْ أَبِيهِ) ظاهر كلام الإمام يقتضي أن أبا المعلىٰ هو: أبو سعيد بن المعلىٰ، مع أنه غيره، وقد سبق كل منهما في مسند المكيين.

الحكم بن أبي سفيان

سبق.

الحكم بن حزن الكلفي

أما حزن بفتح مهملة وسكون زاي، وأما الكلفي فبضم كاف وفتح لام ثم فاء: نسبة إلىٰ بني كلف[٣]، وهو صحابي قليل الحديث، روىٰ حديثه: أبو داود وأبو يعلىٰ وغيرهما.

---

(١) في «م»: بالتعين.

(٢) سقط من «م».

(٣) في «م»: كلفة.

(١٧٨٥٦) (٤/ ٢١١)

قوله: (فَأُنْزِلْنَا) علىٰ بناء المفعول (وَالشَّأْنُ) أي: حال الناس (دُونٌ) أي: الفقير والقلة في المال والعيش، فلذلك كان الضيافة بالتمر (كَلِمَاتٍ) أي: بكلمات (وَلَكِنْ سَدِّدُوا) أي: بالثبات علىٰ أصل الدين والتوحيد، أو بالثبات علىٰ الأركان الخمسة، أو بالثبات علىٰ ما تطيقونه من الأوامر، أو بترك المنهي عنه.

الحارث بن أقيش

بقاف ومعجمة مصغر، ويقال: وقيش العكلي ثم العوفي، حليف الأنصار، أخرج ابن ماجه حديثه في الشفاعة بسند صحيح، وله حديث آخر فيمن مات له ثلاثة من الولد، أخرجه ابن خزيمة مجموعًا إلىٰ الحديث الآخر، ووقع عند البغوي تصريحه بسماعه من النبي ﷺ انتهىٰ كلام الحافظ في «الإصابة»[1].
قلت: كأنه ما راجع «المسند» وإلا فهو ظاهر أن الحديثين ليسا من مسند الحارث؛ وإنما هما من مسند أبي برزة، لكن العجب أن ترجمة الإمام في «المسند» تدل علىٰ أن الحديثين من مسند الحارث.

الحكم بن عمرو الغفاري

إنما نسب إلىٰ غفار؛ لأنه كان أخا جده الأعلىٰ ثعلبة، وقد صحب النبي ﷺ حتىٰ توفي، ثم نزل البصرة ومات بخراسان سنة خمس وأربعين، وقيل غير ذلك، قيل: ورد عليه كتاب زياد بالعتاب فدعا علىٰ نفسه فمات، وقيل غير ذلك.

(١٧٨٦٠) (٤/ ٢١٣)

قوله: (فَوَضَعَتْهُ أُمُّهُ) أي: ولدته.

---

(١) «الإصابة» (١/ ٥٦٢).

(١٧٨٦١) (٤/ ٢١٣)

قوله: (أَبَىٰ ذَلِكَ) أي: تحريم الخمر (الْبَحْرُ) أي: ابن عباس، وقرئ استشهادًا علىٰ عدم التحريم؛ لكن البحر إن قال بظاهره يلزم أن يقول بحل الكلاب[١] ونحوها، وإلا فالاستشهاد في محل النظر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مطيع بن الأسود

تقدم في أول المكيين.

سلمان بن عامر

تقدم في أول المدنيين.

أبو سعيد بن فضالة

تقدم في المكيين.

مخنف بن سليم

فهو مخنف بكسر أوله وبنون، أزدي غامدي صحابي نزل الكوفة، وكانت معه راية الأزد بصفين، واستشهد سنة أربع وستين، وحديثه في «السنن الأربعة».

(١٧٨٨٩) (٤/ ٢١٥)

قوله: (أُضْحِيَةً وَعَتِيرَةً) الجمهور علىٰ أن العتيرة منسوخة، والقول بالنسخ بعد حجة الوداع لا يخلو عن خفائه[٢]، و[٣]الأقرب: أن المراد: الندب؛ أي: ثابتة عليهم ندبًا، وحديث: «لاَ عَتِيرَةَ»[٤] محمول علىٰ نفي الوجوب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الكتاب. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: خفاء.
(٣) من «م».
(٤) «صحيح البخاري» (٥١٥٦)، و«صحيح مسلم» (١٩٧٦).

رجل من بني الديل

(١٧٨٩٠) (٤/ ٢١٥)

قوله: (بِأَبَاعِرَ) جمع بعير (لَأُصْدِرَهَا) من الإصدار. (قَالَ: وَإِنْ) كلمة (إِنْ) للوصل[1]؛ أي: وإن صليت في بيتك.

قيس بن مخرمة

قرشي مطلبي أبو محمد، ويقال: أبو السائب، قيل: حجازي له صحبة، ذكر أنه كان في المؤلفة، وكان ممن حسن إسلامه.

(١٧٨٩١) (٤/ ٢١٥)

قوله: (وُلِدْتُ) علىٰ بناء المفعول (لِدَّيْنِ) بكسر اللام، واللدان بكسر اللام: هما اللذان ولدا معًا، ونصب (لِدَّيْنِ) لعله بتقدير: نكون، وجاء في بعض النسخ (لِدَانِ) بالرفع، وهو الظاهر.

المطلب بن أبي وداعة

سبق في المكيين.

عبد الرحمن بن أبي عميرة

وقيل: ابن عميرة بالتصغير بغير أداة كنية، مزني، وقيل: أزدي، أو قرشي، عده بعضهم من الصحابة الذين نزلوا بحمص، والراجح أنه صحابي، وقيل: لا.

(١٧٨٩٤) (٤/ ٢١٦)

قوله: (وَأَنَّ لَهَا . .) إلخ، الجملة حالية؛ أي: أنه يرىٰ من كرامة اللّٰه تعالىٰ وسعة فضله ما يمنعه من أن يحب الرجوع إلىٰ الدنيا، ولو أعطي ما أعطي في

(١) في «م»: الموصل.

الدنيا (غَيْرُ الشَّهِيدِ) أي: فإنه يحب الرجوع لينال الشهادة مرارًا؛ لما يرىٰ من فضل الشهادة لا لأنه يعظم عنده فراق الدنيا (لِيَ الْمَدَرُ) أي: ملك القرىٰ (وَالْوَبَرُ) بفتحتين؛ أي: ملك البادية.

(١٧٨٩٥) (٤/ ٢١٦)

قوله: (وَاهْدِ بِهِ) أي: عبادك، وفي رواية[١]: «اللَّهُمَّ عَلِّمْه الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَقِهِ الْعَذَابَ» رواها الطبراني.

محمد بن طلحة

وطلحة هذا أحد العشرة، جاء «أن النبي[٢] ﷺ سماه محمدًا، وكناه أبا القاسم» وجاء «أنه كناه أبا سليمان، وقال: **«لاَ أَجْمَعُ له بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي»**[٣] والمشهور: الأول، وكان كثير العبادة، وكان يقال له: السجاد، وذكر لعائشة يوم الجمل حديث: «كن كخير بني آدم» ثم أغمد سيفه وكان قد سله، ثم قام حتىٰ قتل.

(١٧٨٩٦) (٤/ ٢١٦)

قوله: (نَظَرَ[٤] عُمَرُ) أي: ابن الخطاب أمير المؤمنين (يُسَبُّ) علىٰ بناء المفعول (إِنْ سَمَّانِي) (إِنْ) نافية (إِلَىٰ شَيْءٍ) أي: إلىٰ تغيير اسم قرره النبي ﷺ فقد كان يغير تعظيمًا له، وحيث كان هو المسمىٰ صار التعظيم في ترك التغيير.

عثمان بن أبي العاص

تقدم ترجمته وبعض حديثه في المدنيين.

(١) «المعجم الكبير» (١٩/ ٤٣٩ رقم ١٠٦٦)، و«مسند الشاميين» (١/ ١٩٠).
(٢) في «م»: أنه.
(٣) «الإصابة» (٦/ ١٧).
(٤) في «م»: فظهر.

(١٧٨٩٧) (٤/ ٢١٦)

قوله: (يُقَالُ لَهُ: خَنْزَبٌ) في «القاموس»: خنزب - بالفتح -: شيطان، وفي «المجمع»: بفتح خاء وزاي وبضم خاء وفتح زاي، ونقل عن بعضهم أنه بكسر معجمة وزاي ويفتح (فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ) ظاهره: الأمر بذلك ولو حسه في الصلاة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٠٠) (٤/ ٢١٦)

قوله: (ثُمَّ أُتِينَا بِطِيبٍ) علىٰ بناء الفاعل للمفرد؛ أي: عثمان، أو علىٰ بناء المفعول للجمع، ويحتمل أنه علىٰ بناء الفاعل للمتكلم؛ أي: اشترينا طيبًا واستحضرناه (ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ) أي: في المسجد (فَجَلَّسْنَا) بتشديد اللام (فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ) أي: في نواحيهم؛ أي: لا في خواصهم (فَيَهْزِمُ) أي: الدجال (مَنْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ) بفتح الميم، وقيل: بكسر القاف وفتح الموحدة؛ أي: الناس الذين هم في جانب المشرق (يَرِدُهُ) من الورود؛ أي: الدجال (تُقِيمُ) من الإقامة؛ أي: تبقىٰ بلادهم (نُشَامُّهُ) بتشديد الميم وضم حرف المضارعة؛ أي: نختبره وننظر ما عنده، قال في «النهاية»[1]: يقال: شاممت فلانًا: إذا قاربته وتعرفت ما عنده بالاختبار والكشف، وأصله: الشم بالأنف (وَأَكْثَرُ تَبَعِهِ) بفتحتين: جمع تابع (وَيَنْحَازُ) أي: يجتمع (أَفِيقٍ) كأمير: قرية بين حوران والغور، ومنه: عقبة أفيق (فَيَبْعَثُونَ سَرْحًا) بفتح فسكون؛ أي: ماشية (وَجَهْدٌ) بالفتح؛ أي: تعب ومشقة (لَيُحْرِقُ) من الإحراق (وَتَرَ) بفتحتين معروف (شَبْعَانَ) أي: ملآن من الخير، يريدون أنه كلام يعتمد عليه.

(١٧٩٠٨) (٤/ ٢١٧)

قوله: (إِنَّا كُنَّا لَا نَأْتِي الْخِتَانَ...) إلخ، أي[2] فهذه الدعوة بدعة؛ فلا تستحق الإجابة.

---

(١) «النهاية» (٢/ ١٢٢٣).

(٢) من «م».

(١٧٩١٢) (٤/ ٢١٨)

قوله: (بِقُرْقُورٍ) بضم قافين: السفينة العظيمة.

(١٧٩١٣) (٤/ ٢١٨)

قوله: (لِيَكُونَ أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ) فإن تكرر مشاهدة أولئك الأخيار من المؤمنين يستجلب من الرقة ما لا يخفىٰ، وكانوا أشداء؛ كما يدل عليه الاشتراط، فداواهم بهذا الدواء ﷺ **وقوله**: (أَنْ لَا يُحْشَرُوا . . .) إلخ، هما علىٰ بناء المفعول، ومعنىٰ (لَا يُحْشَرُوا): لا يندبوا إلىٰ الجهاد، ولا يضرب عليهم البعوث، وقيل: لا يحشروا إلىٰ عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم؛ بل يأخذها في أماكنهم، ومعنىٰ (لَا يُعْشَرُوا): لا يأخذ عشر أموالهم، وقيل: أرادوا به الصدقة الواجبة، وإنما فسخ لهم في تركها؛ لأنها لم تكن واجبة يومئذ عليهم وإنما تجب بتمام الحول، وسئل جابر عن اشتراط ثقيف أن لا صدقة عليهم ولا جهاد، فقال: علم منهم أنهم سيصدقون ويجاهدون إذا أسلموا، فرخص فيهما. (وَلَا يُجَبُّوا) بضم الياء وفتح الجيم وضم الباء المشددة علىٰ بناء الفاعل: من التجبية، وأصل التجبية: أن يقوم مقام الراكع، وقيل: أن يضع يديه علىٰ ركبتيه وهو قائم، وقيل: أصلها: السجود، وبالجملة؛ فمرادهم أن لا يصلوا مجازًا، قال جابر: ولم يرخص لهم في ترك الصلاة؛ لأن وقتها حاضر يتكرر بخلاف وقت الزكاة والجهاد.

(١٧٩١٦) (٤/ ٢١٨)

قوله: (حَتَّىٰ وَقَّتَ) من التوقيت؛ أي: عين لي أن أقرأ هذه السورة.

زياد بن لبيد

تقدم قريبًا في الشاميين.

عبيد بن خالد

تقدم في آخر المكيين.

معاذ بن عفراء

هو معاذ بن الحارث بن رفاعة، أنصاري خزرجي، عرف بابن عفراء، وهي أمه، شهد العقبة الأولىٰ مع الستة الذين هم أول من لقي النبي ﷺ من الأوس والخزرج، وشهد بدرًا، وشارك في قتل أبي جهل، وعاش بعد ذلك، وقيل: بل جُرح ببدر فمات من جراحته، وحديثه في «السنن» للنسائي وغيره في النهي عن الصلاة بعد العصر، وهو عند البغوي[1] بسند صحيح.

(١٧٩٢٦) (٤/ ٢١٩)

قوله: (مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ الْقُرَشِيِّ) المعروف أنه أنصاري، ولعل له حلفًا بقريش فنسب إليهم، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم ظهر أن في هذا الإسناد خطأً، والصواب: عن جده معاذ القرشي، عن ابن عفراء؛ بل زيادة ابن عفراء خطأ، والوجه: إسقاطه، ويدل عليه أنه قال في «الإصابة»: واختلف في إسناده علىٰ نصر، وهو عند البغوي بسند صحيح، عن نصر، عن معاذ - رجل من قريش - قال: «رأيت معاذ بن عفراء يطوف بالبيت...»[2] الحديث.

ثابت بن يزيد بن وداعة

ويقال: ثابت بن وداعة، فقيل: هو من باب النسبة إلىٰ الجد، وقيل: بل وداعة أمه، وبها عرف، هو أنصاري له صحبة، وهو أبو سعيد المدني، خزرجي صحابي جليل.

(١٧٩٢٨) (٤/ ٢٢٠)

قوله: (بِضِبَابٍ) بكسر الضاد: جمع ضب (قَد احْتَرَشَهَا) صادها، ولعل

---

(١) في «الأصل»: اللغوي. والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (٦/ ١٤٠).

هذا كان قبل أن يعلم أنه لا بقاء للممسوخ، وإلا فقد صح ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

نعيم بن النحام

هو نعيم بن عبد الله، قرشي عدوي عرف بالنحام، وكان إسلامه قبل إسلام عمر، ولكنه لم يهاجر إلا قبيل فتح مكة، وذلك لأنه كان ينفق علىٰ أرامل بني عدي وأيتامهم، فحين أراد أن يهاجر قال له قومه: أقم وَدِنْ بأي دين شئت وجاء «أنه لما قدم المدينة قال له النبي ﷺ: **يا نعيم، إن قومك كان خيرًا لك من قومي**. قال: بل قومك خير يا رسول الله، قال: **إن قومي أخرجوني، وإن قومك أقروك**. فقال نعيم: يا رسول الله، إن قومك أخرجوك إلىٰ الهجرة، وإن قومي منعوني عنها» استشهد بأجنادين في خلافة عمر، وقيل: أنه قتل بمؤتة في حياة النبي ﷺ[1].

(١٧٩٣٣) (٤/ ٢٢٠)

قوله: (فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ) يدل علىٰ أن شدة البرد من الأعذار المبيحة لترك الحضور في الجماعة، وذلك لأن الحرج مدفوع.

(١٧٩٣٤) (٤/ ٢٢٠)

قوله: (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ) قال الحافظ في «الإصابة»: رواية إسماعيل عن المدنيين ضعيفة، وقد خالفه إبراهيم بن طهمان وسلمان بن بلال، فروياه عن يحيىٰ، عن محمد بن إبراهيم، عن نعيم، وكذا قال الأوزاعي؛ أي: وإسماعيل قال موضع محمد بن إبراهيم: محمد بن يحيىٰ بن حبان، وهذا كلام في «المسند» وأما المتن فثابت، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الإصابة» (٧/ ١٠٥).

أبو خراش السلمي

هو أبو خراش؛ بالراء دون الدال، ذكره البغوي في الصحابة، كذا وقع عنده السلمي؛ وإنما هو أسلمي، كذا في «الإصابة»[1].

(١٧٩٣٥) (٤/ ٢٢٠)

قوله: (فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ) أي: في الحرمة والأذىٰ.

خالد بن عدي الجهني

يعد في أهل المدينة، روىٰ حديثه: أحمد، وابن أبي شيبة، والحارث، وأبو يعلىٰ، والطبراني، وإسناده صحيح[2].

(١٧٩٣٦) (٤/ ٢٢١)

قوله: (عَنْ أَخِيهِ) وفي رواية أبي يعلىٰ: (مَنْ جَاءَهُ مِنْ أَخِيهِ مَعْرُوف) كما في «الإصابة»[2].

الحارث بن زياد

تقدم في المكيين.

أبو لاس

بالمهملة - الخزاعي، مختلف في اسمه، فقيل: عبد اللَّه، وقيل: زياد، وحديثه في الحمل علىٰ إبل الصدقة في الحج، رواه البخاري في «صحيحه» تعليقًا ويقال: ابن لاس، سكن المدينة.

(١٧٩٣٨) (٤/ ٢٢١)

قوله: (عَلَىٰ إِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ) يدل علىٰ جواز الانتفاع بالصدقة في سبيل الخير من الجهاد والحج وغيرها، وهو ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿وَفِي

---

(١) «الإصابة» (٦/ ٤٥٨).

(٢) «الإصابة» (٢/ ٢٤٤).

سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠] في مصارف الصدقات (هَذِهِ) أي: لضعفها (ذُرْوَتِهِ) بالضم[1] أو الكسر (كَمَا أَمَرْتُكُمْ) وقد أمر اللَّه تعالىٰ به أيضًا حيث قال: ﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣] فإنه بمنزلة الأمر (ثُمَّ امْتَهِنُوهَا) أي: استعملوها.

يزيد بن أبي السائب

قيل: هو غير يزيد والد السائب بن يزيد، المعروف بابن أخت النمر وله صحبة وقيل بل هو يزيد والد السائب هو حليف بني أمية بن عبد شمس واستعمله عمر علىٰ السوق.

(١٧٩٤٠) (٤/ ٢٢١)

قوله: (جَادًّا) بتشديد الدال؛ أي: بأن لا يكون من نيته الرد (وَلَا لَاعِبًا) بأن يكون من نيته أن يرد علىٰ أخيه بعد أن يفزع (عَصَا صَاحِبِهِ) أي: متاع صاحبه، ولو كان عصًا.

(١٧٩٤١) (٤/ ٢٢١)

(لَعِبًا جَادًّا) لعل المراد: لاعبًا في الحال، جادًّا في المآل، أو المراد: لعبًا يكون ذاك اللعب علىٰ وجه الجد والقصد بأن يكون قاصدًا لذلك اللعب، لا أنه وقع منه ذلك اللعب اتفاقًا.

عبد اللَّه بن أبي حبيبة

هو أنصاري أوسي، ذكروه في الصحابة، وقيل: شهد الحديبية، وكان يسكن قباء، وإسناد حديثه صالح، وحديثه رواه البخاري أيضًا.

(١) تكررت في «الأصل».

الشريد بن سويد

ثقفي له صحبة، حديثه في أهل الحجاز، سكن الطائف، يقال: كان اسمه: مالك، وسمي: الشريد؛ لأنه شرد من المغيرة بن شعبة لما قتل رفقته الثقفيين، قيل أنه تعاقدوا معه أن لا يغدر بهم حتىٰ يعلمهم، فنزلوا منزلاً، فجعل يحفر بنصل سيفه، قالوا: ما هذا؟! قال: أحفر قبوركم. فلم يفهموها[1]، وأكلوا وشربوا وناموا، فقتلهم، فلم ينج منهم أحد إلا الشريد؛ فلذلك سمي: الشريد، وقال أبو نعيم: شهد بيعة الرضوان، ووفد علىٰ النبي ﷺ فسماه: الشريد.

(١٧٩٤٥) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (فَقَالَ لَهَا: مَنْ رَبُّكِ؟ . . .) إلخ، فيه أن الإيمان في الأحكام الظاهرة يثبت بالإسلام؛ إذ لا سبيل إلىٰ معرفة ما في القلب، ومعنىٰ (إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) أي: في الأحكام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٤٦) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (لَيُّ الْوَاجِدِ) بفتح اللام وتشديد الياء و(الْوَاجِدِ): القادر علىٰ أداء ما عليه من الدين، وليُّه: تأخره (يُحِلُّ عِرْضَهُ) أي: للدائن بأن يقول: ظلمني (وَعُقُوبَتَهُ) بالحبس والتعزير.

جار لخديجة غير معلوم.

(١٧٩٤٧) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (يَقُولُ لِخَدِيجَةَ) قبل النبوة أو بعدها، والأول أقرب (خَلِّ اللَّاتَ) تقريرًا له علىٰ ما قال.

---

(١) في «م»: يفهموا.

يعلىٰ بن أمية

هو تميمي حليف قريش، جاء أنه خرج مع عائشة في وقعة الجمل، ثم شهد صفين مع علي، وجاء أنه شهد حنينًا والطائف وتبوك.

(١٧٩٤٨) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول من الإنزال أو التنزيل، ونائب الفاعل: الجار والمجرور، ويحتمل أن يكون علىٰ بناء الفاعل من النزول، وضمير الفاعل للوحي أو القرآن المعلوم من المقام (مُتَضَمِّخًا بِطِيبٍ) استعمله في بدنه لا في الجبة، وإلا لكفىٰ نزع الجبة، ولم يحتج إلىٰ غسل الطيب والتضمخ[1]: التلطخ بالشيء والإكثار منه (يَغُطُّ) بتشديد الطاء، من الغطيط، وهو صوت يخرج مع نفس النائم، وهو ترديده حيث لا يجد مساغًا (كَذَلِكَ) أي: كان كذلك ساعة (سُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول بتشديد الراء وتخفيفها؛ أي: أزيل عنه (فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) بهذا أخذ مالك ومحمد، فكرها الطيب قبل الإحرام؛ إذا بقي بعده، والجمهور علىٰ جوازه، وحملوا هذا الحديث علىٰ أنه منسوخ؛ لاستعماله ﷺ الطيب قبل إحرامه مع البقاء في حجة الوداع، أو علىٰ أنه أمره بالإزالة؛ لخصوص كون الطيب كان من طيب النساء، والله تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٤٩) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (فَعَضَّ) أي: الرجل (يَدَهُ) أي: يد الأجير؛ أي: أخذها بالأسنان (فَنَزَعَ) أي: الأجير؛ أي: اجتذبها من فيه (فَأَنْدَرَ) أي: أسقط (ثَنِيَّتَهُ) واحدة الثنايا، وهي الأسنان المتقدمة[2]: ثنتان من فوق، وثنتان من أسفل (فَأَتَىٰ

---

(١) في «الأصل، م»: التطمخ.

(٢) في «الأصل»: المتقدم. والمثبت من «م».

الرَّجُلُ) للثنية (فَيَدَعُ) أي: فإن[١] لم ينزع يده؛ فماذا[٢] يفعل؟ (أَيَدَعُ؟) أي: يترك (تَقْضَمُهَا) بفتح الضاد المعجمة أفصح من كسرها، والقضم: الأكل بأطراف الأسنان (الْفَحْلُ) أي: الجمل، وهو إشارة إلىٰ علة الإهدار.

(١٧٩٥٠) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (فَأَعْطِهِمْ) أي: عارية (مُؤَدَّاةٌ) أي: واجب ردها بعينها؛ إن بقيت أو مثلها إن ضاعت، ومن يرىٰ أن العارية غير مضمونة يحمل هذا علىٰ أنه اشتراط للرد في هذه العارية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٥١) (٤/ ٢٢٢)

قوله: (وَحَدَرْتُ) أي: أسرعت.

(١٧٩٥٣) (٤/ ٢٢٣)

قوله: (فَأَطَلَّهَا) بتشديد اللام؛ أي: أبطلها، والضمير للثنية؛ أي: عقلها، أو للعقل بتأويل الدية.

(١٧٩٥٧) (٤/ ٢٢٣)

قوله: (يَرْكَبُ ثَقَلِي) ضبط بفتحتين؛ أي: متاعي (وَدَّعْتُ) ضبط بتشديد الدال (وَمِنْ دُنْيَاهُ وَمِنْ آخِرَتِهِ) يريد أنه أجير وليس بغاز؛ فلا يستحق إلا أجرته، ولا يستحق من الغنيمة والأجر شيئًا.

(١٧٩٥٩) (٤/ ٢٢٣)

قوله: (قَالَ يَعْلَىٰ:[٣] سَمِعْتُ . . .) إلخ، حاصله: أن النهي إنما هو عند الطلوع لا قبله، وأما ما جاء[٤] من النهي قبله؛ فإنما هو لسد الذرائع؛ فإن

---

(١) في «م»: إن. (٢) في «م»: فما.

(٣) في «الأصل»: تعالىٰ. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.

(٤) في «م»: جاءه.

الصلاة قبله ربما تمتد إلىٰ الطلوع؛ فلذلك نهىٰ عنها، وأما **قوله:** (فَأَنْ تَطْلُعَ . . .) إلخ، فحاصله: أن النهي حين الطلوع أيضًا لمن يشتغل بخير آخر غير الصلاة [وأما من إذا ترك الصلاة][1] يقعد لاهيًا؛ فالصلاة في حقه حين الطلوع خير من اللَّهو، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٧٩٦٠) (٤/ ٢٢٣)

قوله: (الْبَحْرُ هُوَ جَهَنَّمُ) لعله تفسير للبحر المسجور المذكور في سورة الطور. (قَالُوا لِيَعْلَىٰ) أي: تذاكروا عنده، وقالوا: كيف تكون النار بحرًا؟! فقال: هو من جهة الإحاطة والكثرة (أُعْرِضَ) علىٰ بناء المفعول، والمراد: أنه لا بد من تقدم الحساب والموت.

(١٧٩٦١) (٤/ ٢٢٣)

قوله: (يَقْرَأُ: وَنَادَوْا يَا مَالِكُ) أي: فينبغي ذكر أهل النار في الخطبة.

(١٧٩٦٨) (٤/ ٢٢٤)

قوله: (الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ) أي: من العباد، وعلىٰ العباد، فيستر نفسه منهم، ولا يكشف حالهم.

(١٧٩٧٠) (٤/ ٢٢٤)

قوله: (سِتِّيرٌ) بكسر فتشديد، ويجوز فتح الأول وتخفيف الثاني؛ أي: من شأنه أن يحب الستر والصون (فَلْيَتَوَارَىٰ) هكذا في النسخ، والظاهر: (فَلْيَتَوَارَ) وقد سبق توجيهه مرارًا؛ أي: فليستتر من الناس (بِشَيْءٍ) لحبه تعالىٰ ذلك لا؛ فليستتر منه تعالىٰ؛ فإنه غير ممكن.

عبد الرحمن بن أبي قراد

بضم القاف وتخفيف الراء، سبق في المكيين.

---

(١) من «م».

رجلان غير معلومين

(١٧٩٧٢) (٤/ ٢٢٤)

قوله: (فَقَلَّبَ) ضبط من التقليب، والتشديد للمبالغة، ويجوز التخفيف (جَلْدَيْنِ) أي: قويين (فِيهَا) الضمير للصدقة علىٰ تقدير المضاف؛ أي: في سؤالها[1] أو لمصدر السؤال؛ أي: في المسألة (مُكْتَسِبٍ) أي: قادر علىٰ الكسب، والمراد: أنه لا يحل لهما السؤال لا أنه لو أدىٰ أحد إليهما لم يحل لهما أخذه، أو لم يجز عنه، وإلا لم يصح له أن يؤديه[2] إليهما بمشيئتهما؛ كما يدل عليه **قوله**: (إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا).

ذؤيب أبو[3] قبيصة

هو ذؤيب بضم ذال معجمة[4] وفتح همزة، ابن حَلْحَلَة؛ بالمهملتين[5] وسكون اللام الأولىٰ، خزاعي. مات في خلافة معاوية، وقيل: في عهده ﷺ.

(١٧٩٧٤) (٤/ ٢٢٤)

قوله: (يَبْعَثُ بِالْبُدْنِ) بضم فسكون: جمع بَدَنة - بفتحتين - أي: يبعث معه بالبدن؛ كما في مسلم (عَطِبَ) كسمع؛ أي: عجز (فَخَشِيتَ عَلَيْهِ) أي: الهلاك (نَعْلَهَا) أي: قلادتها (رُفْقَتِكَ) بضم الراء وكسرها وسكون الفاء، منعهم عن ذلك؛ لأنه إذا حل لهم الأكل فربما يذبحون بأدنىٰ سبب طمعًا في الأكل.

محمد بن مسلمة الأنصاري

سبق في المكيين.

---

(١) في «م»: سؤالهما.

(٢) في «م»: يؤدي.

(٣) في «م»: أبي.

(٤) في «م»: الذال المعجمة.

(٥) في «م»: بمهملتين.

عطية السعدي

هو عطية بن عروة، وقيل: ابن عمرو، وقيل: بن سعد، وقيل: بن قيس السعدي، .قيل: هو من بني سعد ابن بكر، .وقيل: من بني جشم بن سعد، صحابي معروف، له أحاديث نزل الشام.

(١٧٩٨٤) (٤/٢٢٦)

قوله: (إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ) أي: إذا تلهب وتحرق من شدة الغضب وصار كأنه نار تلتهب؛ تسلط عليه الشيطان، فأغراه بالإيقاع بمن غضب عليه، من شاط يشيط: إذا كان يحترق، كذا في «المجمع». قلت: والمقصود أنه لا ينبغي للسلطان أن يعتاد الغضب؛ بل ينبغي له الصبر وضبط النفس وقطع عادة الغضب عنه، أو أنه لا ينبغي للناس أن يغضبوا السلاطين مهما أمكن؛ بل ينبغي لهم مراعاتهم والمداراة معهم، واللّٰه تعالىٰ أعلم. وفي «مجمع الزوائد»[١]: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

أسيد بن حضير

بالتصغير فيهما - وسيجيء أحاديث أسيد بن حضير في مسند الكوفيين، وأما هذا الحديث فقد قال المزي[٢] في «أطرافه» بعد أن أخرجه عن أبي داود في «المراسيل» والنسائي: إن ذكر أسيد بن حضير فيه وهم، والصواب: أسيد بن ظهير لأن ابن حضير مات زمن عمر؛ فكيف تدركه أيام معاوية؟! ونقل عن أحمد ابن حنبل أنه قال: هو في كتاب ابن جريج: أسيد بن ظهير، ولكن حدث ابن جريج في البصرة[٣] فقال: أسيد بن حضير، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١) «المجمع» (٥/ ٤٢٣).

(٢) في «م»: الترمذي.

(٣) في «م»: حديث ابن جريج بالبصرة.

(١٧٩٨٦) (٤/٢٢٦)

قوله: (إِذَا كَانَ الَّذِي ابْتَاعَهَا) أي: اشتراها (غَيْرَ مُتَّهَمٍ) بالنصب خبر (كَانَ) أي: يكون أمينًا مصدقًا في دعوىٰ الشراء، وقد جاء خلافه أيضًا، لكن إن ثبت أن الخلفاء قضوا بهذا فينبغي أن يكون العمل به أرجح، إلا أن العلماء أخذوا بخلافه، وهو أن المالك أحق بمتاعه فيأخذه ممن اشترىٰ من السارق، كما يأخذه من السارق من غير شيء، والله تعالىٰ أعلم.

مجمع بن[1] جارية

تقدم في المكيين.

عبد الرحمن بن غنم

بفتح المعجمة وسكون النون - أشعري له صحبة، وكان ممن قدم علىٰ رسول الله ﷺ من اليمن في السفينة.

(١٧٩٩٠) (٤/٢٢٧)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ) أي: إلىٰ بيته (وَيَثْنِيَ) كيرمي؛ أي: يقول، وهو علىٰ الهيئة التي عليها تشهد في الصلاة (وَلَمْ يَحِلَّ لِذَنْبٍ يُدْرِكُهُ) الحل كناية عن الإمكان، .**وقوله:** (يُدْرِكُهُ) بتأويل: أن يدركه، فاعل لم يحل؛ أي: لم يمكن لذنب أن يدركه، وهو أن يرتكبه ثم لا يغفر له؛ أي: كل ما فعل من ذنب يغفر له إلا أن يرتكب الشرك فإنه لا يغفر له؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النساء: ٤٨] (يَفْضُلُهُ) بأن يأتي من هذا الذكر بأكثر مما أتىٰ به [هو أو يأتي به][2] بهذا القدر، ويضم إليه أذكار أخر وأعمالاً أخر من أعمال البر، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) من «م».

(١٧٩٩١) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (الشَّدِيدُ الْخَلْقِ) ضبط بفتح[١] المعجمة والضم غير بعيد (الْمُصَحَّحُ) اسم مفعول؛ أي: الذي عطي[٢] الصحة (رَحِيبُ الْجَوْفِ) أي: واسعه.

(١٧٩٩٢) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (أَنْ يَكُونَ) أي: ذاك السبط (هَذِهِ الضِّبَابُ) بالنصب.

(١٧٩٩٤) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (مَا خَالَفْتُكُمَا) يدل على أن اجتماع الأخيار له تأثير في معرفة أن ما اجتمعوا عليه هو الصواب.

(١٧٩٩٥) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (فَبَاعُوا بِهِ) أي: فاشتروا به، من إطلاق البيع على الشراء.

(١٧٩٩٧) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (أَوْ حُلِّيَ) أي: أولاده أو مماليكه (بِخَرْبَصِيصَةٍ) ضبط بفتح معجمة وسكون راء وفتح موحدة وكسر صاد مهملة بعدها تحتية ساكنة، وهي: ما يرىٰ في الرمل ويظهر له لمعان كأنه ذهب، والمراد: القلة (كُوِيَ) من الكي.

(١٧٩٩٨) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ) أي: لما في وجوههم من سمة[٣] الصلاح وأنوار الذكر (الْمُفَرِّقُونَ) من التفريق (الْبُرَآءَ) بضم موحدة[٤] جمع: بريء؛ كالكرماء جمع: كريم (الْعَنَتَ) بفتحتين: مفعول ثان للباغي؛ أي[٥]: يطلبون لهم الهلاك والتعب بأن يتهموهم بالفواحش.

---

(١) في «م»: بضم.
(٢) في «م»: غطىٰ.
(٣) في «م»: سيما.
(٤) في «م»: الموحدة.
(٥) في «م»: أن.

وابصة بن معبد

بكسر الباء الموحدة والصاد المهملة، والمعبد بفتح الميم والباء الموحدة، أسدي وفد علىٰ النبي ﷺ سنة تسع، نزل الجزيرة.

(١٧٩٩٩) (٤/ ٢٢٧)

قوله: (فَقَالَ) أي: النبي ﷺ (جِئْتَ) بالخطاب؛ أي: يا وابصة (تَسْأَلُ) أي: تقصد السؤال (عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ) والبر بالكسر: خلاف الإثم، وهذا من دلائل النبوة؛ لأنه أخبر ﷺ عما في ضميره قبل أن يتكلم، ولعل غرضه السؤال في المشتبهات من الأمور التي لا يعلم الإنسان فيها بتعين أحد الطرفين، وإلا فالمأمور به في الشرع من غير ظهور دليل فيه علىٰ خلاف ذلك من البر، والمنهي عنه كذلك من الإثم، ولا حاجة فيهما إلىٰ استفتاء القلب واطمئنانه (حَاكَ) من[1] الحيك، وهو التأثير؛ أي: ما أثر في قلبك حتىٰ أوقعه في الاضطراب وأقلعه عن السكون.

(١٨٠٠٠) (٤/ ٢٢٨)

قوله: (فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ صَلَاتَهُ) ظاهره: أن من صلىٰ كذلك لا تصح صلاته، وبه أخذ بعضهم، والجمهور علىٰ أنها صحيحة، والأمر بالإعادة إما للزجر، أو هو منسوخ، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٠٠١) (٤/ ٢٢٨)

قوله: (إِلَيْكَ) أي: تنح وتبعد (اسْتَفْتِ نَفْسَكَ) أي: قلبك، كما في رواية[2]؛ أي: اطلب منه الفتوىٰ في أمرك، وتوجه إليه؛ فإن قلب المؤمن

---

(١) تكررت «بالأصل».
(٢) «الإصابة» (٦/ ٩٠).

ينظر بنور اللَّه إذا كان قوي الإيمان، وهو المأمور به بهذا البيان، وتكرار القلب والنفس والصدر ([وَإِنْ أَفْتَاكَ][(١)] النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ) من باب التأكيد.

المستورد بن شداد[(٢)]

قرشي فهري مكي، نزل[(٣)] الكوفة، له ولأبيه صحبة، شهد فتح مصر واختلط بها، ولأهل مصر عنه أحاديث، ولم يرو عنه إلا أهل مصر - فيما أعلم إلا قيس بن أبي حازم، فإن له رواية عنه، وقيل: إن أبا إسحاق السبيعي روىٰ عنه أيضًا، توفي بالأسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة؛ كذا في «الإصابة»[(٤)].

(١٨٠٠٨) (٤/ ٢٢٩)

قوله: (مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ) أي: في جنب الآخرة وبملاحظتها، أو في يوم القيامة؛ أي: يظهر يوم القيامة أن الدنيا كانت علىٰ هذه الصفة (فِي الْيَمِّ) بفتح فتشديد ميم؛ أي: في البحر (بِمَا) أي: بأي شيء يرجع؛ فذاك الشيء مثل الدنيا، وما بقي من البحر مثل الآخرة، وذكر هذا إنما هو لتقريب الأمر إلىٰ أفهامهم[(٥)]، وإلا فلا نسبة بين الفاني والباقي أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠١١) (٤/ ٢٢٩)

قوله: (مَنْ أَكَلَ) علىٰ بناء الفاعل (بِرَجُلٍ) أي: بسبب اغتيابه والوقيعة[(٦)] فيه بأن سبه واغتابه عند عدوه؛ لينال منه بسبب ذلك السبب والاغتياب إلىٰ أكله (أُكْلَةً) بالضم؛ أي: لقمة، أو بالفتح؛ أي: مرة من الأكل سواء كان

---

(١) في «الأصل، م»: وأفتاك. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: سداد.

(٣) في «م»: نزيل.

(٤) «الإصابة» (٦/ ٩٠).

(٥) في «الأصل»: أفهامه. والمثبت من «م».

(٦) في «الأصل، م»: الوقعية. والمثبت هو الموافق للسياق.

المأكول قليلاً أو كثيرًا (وَمَنْ اكْتَسَىٰ) علىٰ بناء الفاعل (بِرَجُلٍ) الباء فيه للسببية، والمعنىٰ: علىٰ طبق ما تقدم (وَمَنْ قَامَ بِرَجُلٍ) يحتمل أن الباء للتعدية؛ أي: وصفه بالصلاح والتقوىٰ والكرامات وشهره بها وجعله وسيلة إلىٰ تحصيل أغراض نفسه؛ فإن اللَّه تعالىٰ يقوم لتعذيبه وتشهيره بالكذب، أو يأمر ملائكته لتشهيره، ويحتمل أنها لسببية؛ أي: يقوم بسبب رجل من أهل مال وجاه مقامًا يظهر فيه صلاحه وتقواه؛ أقامه اللَّه تعالىٰ مقام الفضيحة والسمعة بضم السين ما يتعلق بحاسة السمع من الأخبار والحكايات، كما أن الرياء ما يتعلق بحاسة البصر من الأوضاع والعبادات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠١٣) (٤/ ٢٢٩)

قوله: (هَانَتْ عَلَىٰ أَهْلِهَا) أي: احتقرت عندهم (مِنْ هَوَانِهَا) بفتح الهاء؛ أي: لأجل احتقارها (أَلْقَوْهَا) رموا بها في الطريق (لَلدُّنْيَا) بفتح اللام[١] مبتدأ.

(١٨٠١٥) (٤/ ٢٢٩)

قوله: (فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلاً) يريد أن له أن يأخذ بقدر الحاجة الضرورية، ولا يزيد علىٰ ذلك (غَالٌّ) بتشديد اللام: من الغلول.

(١٨٠٢٢) (٤/ ٢٣٠)

قوله: (تَقُومُ السَّاعَةُ) أي: تقرب قيامها (أَكْثَرُ النَّاسِ) أي: أكثر طوائف الكفرة (إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالاً) تدل علىٰ أن الأمر كما قلت.

أبو كبشة الأنماري

مختلف في اسمه، له صحبة.

---

(١) في «م»: لام.

(١٨٠٢٤) (٤/ ٢٣٠)

قوله: (فَهُوَ يَعْمَلُ بِهِ) أي: بالعلم، وحاصل الحديث: أن من نوىٰ خيرًا وتمناه فهو كمن فعله، وكذلك[١] الشر، ولا يشكل بما جاء أن نية الشر بلا قول أو فعل لا تعتبر؛ لأن المفروض أنه تمني وهو قول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠٢٨) (٤/ ٢٣١)

قوله: (قَدْ كَانَ شَيْءٌ) أي: تحقق ووجد.

(١٨٠٢٩) (٤/ ٢٣١)

قوله: (لَمَّا كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ) أي: لما كان النبي ﷺ في غزوة تبوك.

(١٨٠٣٠) (٤/ ٢٣١)

قوله: (إِلَىٰ أَهْلِ الْحِجْرِ) بكسر مهملة وسكون جيم: وادي ثمود قوم صالح، علىٰ نبينا وعليه السلام (الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ) المشهور نصبهما؛ أي: ائتوا الصلاة حال كونها جامعة، ويمكن رفعهما[٢] (مَا تَدْخُلُونَ) يحتمل أن كلمة (مَا) نافية، وهو نفي بمعنىٰ النهي، ويحتمل أنها استفهامية؛ أي: أيُّ دخول تدخلون؟ أي: أهو دخول له فائدة أم لا ؟.

(١٨٠٣١) (٤/ ٢٣١)

قوله: (وَأَمَّا الَّذِي أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا) العائد[٣] علىٰ (الَّذِي) محذوف؛ أي: أما الذي أحدثكموه، و**قوله:** (حَدِيثًا) بدل من ذلك المحذوف.

(١٨٠٣٢) (٤/ ٢٣١)

قوله: (أَطْرِقْنِي مِنْ فَرَسِكَ) إطراق الفرس: إعارته للضراب و(مِنْ) للتبعيض (فَعَقَّبَ) ضبط من التعقيب.

---

(١) في «م»: وكذا.
(٢) في «م»: رفعها.
(٣) في «الأصل»: العائن. والمثبت من «م».

عمرو بن مرة الجهني

يكنىٰ أبا طلحة وأبا مريم، ويقال: أبو مريم الأزدي رجل آخر، أسلم قديمًا وشهد كثيرًا من المشاهد، وكان في عهد النبي ﷺ شيخًا كبيرًا، سكن مصر وقدم دمشق، مات في خلافة معاوية، وجاء «أنه قال للنبي ﷺ: ممن نحن؟ قال: أنتم من اليد الطليقة واللقمة الهنية من حمير» وقد تقدم حديثه في مسند المكيين[1].

الديلمي الحميري

في «الفهرست»: ديلم الحميري، ويقال: الديلمي، هو فيروز فجعله الآتي ذكره وإنهما واحد، وهو فيروز الديلمي، يكنىٰ أبا الضحاك، يماني من أبناء فارس الذين كان كسرىٰ بعثهم إلىٰ قتال الحبشة، وفد علىٰ رسول اللَّه ﷺ ويقال له: الحميري؛ لنزوله بحمير، قتل الأسود الكذاب، ثم سكن مصر، ومنهم من أنكر صحبته ووفادته، مات ببيت المقدس في خلافة عثمان، وقيل: في خلافة معاوية باليمن.

(١٨٠٣٤) (٤/ ٢٣٢)

قوله: (لَنَسْتَعِينُ) أي: في دفع آثار البرودة (أَيُسْكِرُ) من الإسكار (فَاقْتُلْهُمْ) ظاهره أن من لا يصبر عن المسكر يقتل، وهذا عند الجمهور منسوخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠٣٥) (٤/ ٢٣٢)

قوله: (نُعَالِجُ بِهَا عَمَلاً شَدِيدًا) أي: نباشر.

فيروز الديلمي

هو الأول كما تقدم.

(١) «الإصابة» (٤/ ٦٨٠).

(١٨٠٣٧) (٤/ ٢٣٢)

قوله: (وَكَانَ فِيمَنْ أَسْلَمَ) أي: كان أبوه فيروز.

(١٨٠٣٩) (٤/ ٢٣٢)

قوله: (عُرْوَةً عُرْوَةً) أي: الناس ما يتركون الإسلام دفعة واحدة، ولكن يتركونه بالتدريج بأن يتركوا بعض أعماله ثم بعضًا آخر إلىٰ أن لا يبقىٰ منه شيء (كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ) والقوة: الطاقة من طاقات الحبل.

(١٨٠٤٢) (٤/ ٢٣٢)

قوله: (تَنْقَعُونَهُ) من النقع[1]؛ أي: تخلطونه بالماء وتجعلونه نبيذًا.

رجل غير معلوم.

(١٨٠٤٣) (٤/ ٢٣٣)

قوله: (ظِلَّ الْمُؤْمِنِ . . .) إلخ؛ أي: المؤمن يكون في ظل صدقته، وهذا ترغيب له في الإكثار من الصدقات، ولعل هذا[2] فيمن لا يكون في ظل الله تعالىٰ المعلوم في حديث سبعة، والله تعالىٰ أعلم.

أيمن بن خريم

قد تقدم في الشاميين.

أبو عبد الرحمن الجهني

نزيل مصر، قيل: اسمه زيد، وقيل: هو عقبة بن عامر الصحابي المشهور.

عبد الله بن هشام

قرشي تيمي له ولأبيه صحبة، جاء «أنه كان يشتري الطعام في السوق،

---

(١) في «م»: أنقع.

(٢) في «م»: هنا.

فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له: أشركنا؛ فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة» وجاء أنه عاش إلىٰ خلافة معاوية[١].

(١٨٠٤٦) (٤/ ٢٣٣)

قوله: (هُوَ صَغِيرٌ) أي: والبيعة عهد والتزام؛ فلا تكون من أهل الالتزام وليس الصغير من أهل الالتزام.

(١٨٠٤٧) (٤/ ٢٣٣)

قوله: (إِلَّا نَفْسِي) أي: فإن حب النفس بالطبع يغلب علىٰ المرء حتىٰ لا يحب غيره إلا له (مِنْ نَفْسِهِ) قيل: هو الحب بالاختيار بتقديم أمره ﷺ علىٰ هوىٰ النفس، والمراد بقوله (لَا يُؤْمِنُ) لا يكمل إيمانه (الْآنَ يَا عُمَرُ) أي: كمل الإيمان والظاهر: أن المراد الحب الغير الاختياري؛ إذ الاختياري كان حاصلاً لعمر قبل أيضًا بلا شك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن عمرو بن أبي حرام

وهو ابن أم حرام، وهو أبو أُبَيّ بضم همزة وتشديد ياء، أمه خالة أنس بن مالك، وكان يسكن بيت[٢] المقدس، وهو آخر من مات من الصحابة بفلسطين.

(١٨٠٤٨) (٤/ ٢٣٣)

قوله: (وَعَلَيْهِ) أي: علىٰ النبي ﷺ (كِسَاءُ خَزٍّ) هو من الصوف مع الحرير والخز الذي جاء النهي عنه فهو من الحرير الخالص، واللَّه تعالىٰ أعلم.

رجلان غير معلومين

(١٨٠٥٠) (٤/ ٢٣٣)

قوله: (فَإِذَا كَعْبٌ يَقُصُّ) أي: يعظ الناس ويذكر لهم ما جرىٰ علىٰ الأمم

---

(١) «الإصابة» (٤/ ٢٥٥).

(٢) في «م»: ببيت.

السالفة (إِلَّا أَمِيرٌ) فإنه يحتاج إلىٰ إصلاح الرعية، ولا يتم ذلك إلا بالوعظ (أَوْ مَأْمُورٌ) من أمير إذا رأىٰ الأمير المصلحة في نصبه للوعظ والتذكير، فيكون طاعة الأمير داعيًا له إلىٰ ذلك (أَوْ مُخْتَالٌ) إذ لا داعي له إلىٰ ذلك، ما عدا أن يكون رئيسًا في الناس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٠٥١) (٤/ ٢٣٤)

قوله: (وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ) فيه أن المعتزل ينبغي أن ينوي اتقاء الناس من شره لا اتقاءه من شر الناس.

معاذ بن أنس

مضىٰ في المكيين.

(١٨٠٥٢) (٤/ ٢٣٤)

قوله: (وَايْتَدِعُوهَا) الظاهر: (واتَّدِعُوهَا) بتشديد التاء؛ لأنه من ودع وباب الافتعال إذا كان فاؤه واوًا تقلب تاءً، ثم تدغم في تاء الافتعال، والمراد: اتركوها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

شرحبيل بن أوس

كندي له صحبة، سكن الشام، وحديثه مشهور، وقد سبق أن الجمهور علىٰ أنه منسوخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

الحارث التميمي

ويقال: مسلم بن الحارث، وصحح البخاري، والترمذي، وغير واحد أن اسم الصحابي: مسلم، واسم التابعي ولده الحارث، سكن الشام مات في خلافة عثمان، وحديثه واضح.

رجل غير معلوم

حديثه واضح.

مالك بن عتاهية

كندي، سكن مصر وشهد فتحه.

(١٨٠٥٧) (٤/ ٢٣٤)

قوله: (عَنْ مُخَيِّس[١]) بإعجام خاء، ثم ياء مثناة من تحت، بوزن محدث: تابعي. **قوله:** (إِذَا لَقِيتُمْ عَاشِرًا) هو الذي يأخذ عشر أموال الناس في الزكاة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

كعب بن مرة السلمي

بضم السين المهملة، سكن البصرة ثم الأردن.

(١٨٠٥٩) (٤/ ٢٣٥)

قوله: (جَوْفُ اللَّيْلِ) كأن المراد بالجوف: النصف؛ فلذا وصف بالآخِر (قِيَامَ الرُّمْحِ) أي: يكون عند الرمح لا يميل عنه إلىٰ طرفيه، وهو وقت الاستواء. **قوله:** (يُجْزَىٰ) من الجزاء، وضميره للعبد؛ أي: يكفي ذلك العبد بكل عضو منه عضوًا من المعتق بالكسر، ويحتمل أن يكون علىٰ بناء المفعول، ونصب (عُضْوًا) علىٰ أنه مفعول ثان.

(١٨٠٦٠) (٤/ ٢٣٥)

قوله: (رَجُلٌ مُتَقَنِّعٌ) بكسر النون المشددة: من التقنيع.

(١٨٠٦٢) (٤/ ٢٣٥)

قوله: (طَبَقًا) بفتحتين: عامًا واسعًا مالئًا للأرض مغطيًا لها؛ كالطبق (غَدَقًا) بفتحتين: المطر الكبار القطر (غَيْرَ رَائِثٍ) أي: غير متأخر ولا بطيء (مَا يَخْطِرُ لَهُمْ فَحْلٌ) ضبط بكسر الطاء؛ أي: لا يرفع ذنبه هُزالاً.

---

(١) في «م»: مخيش.

(١٨٠٦٣) (٤/ ٢٣٥)

قوله: (مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ) ضبط بتشديد اللام، والظاهر أنه بتخفيف اللام؛ إذ الهاء في **قوله**: (بِسَهْمٍ) للتعدية إلىٰ المفعول الثاني.

(١٨٠٦٧) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (فَلَمَّا سَمِعَ بِذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَجْلَسَ النَّاسَ) الفعلان يحتملان بناء المفعول والفاعل علىٰ أن الفاعل ضمير معاوية. **قوله**: (مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ أَوْ مِنْ بَيْنِ رِجْلَيْ) هذا بالتثنية[1] والإضافة إلىٰ اسم إشارة[2]، وهذا إشارة إلىٰ عثمان، وكذا اسم الإشارة الثاني إشارة إليه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

أبو سيارة المتعي

بضم ميم وفتح مثناة فوقانية سكن الشام، اسمه: عمرو، وقيل: عمير، ذكروه في الصحابة، وأخرج حديثه: أحمد والبغوي وابن ماجه وغيرهم، من طريق سليمان بن موسىٰ، وسليمان لم يدرك[3] أحدًا من الصحابة؛ فهذا منقطع.

(١٨٠٦٩) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (إِنَّ لِي نَحْلاً) بالحاء المهملة (أَدِّ الْعُشُورَ) أي: من عسله (احْمِهَا[4]) أي: احفظها حتىٰ لا يطمع فيه أحد، ومن[5] لم يأخذ بهذا الحديث يعتذر بما سبق من الانقطاع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بالنسبة.

(٢) في «م»: الإشارة.

(٣) في «م»: يذكر.

(٤) في «الأصل»: احملها. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٥) في «م»: فمن.

رجال غير معلومين

(١٨٠٧٠) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ) يدل علىٰ الرخصة في الفاتحة[1] لا علىٰ افتراضها.

(١٨٠٧١) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (غَيْرَ مَكْفُورٍ) بالنصب حال من ضمير الخطاب في ذلك.

(١٨٠٧٣) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا) أي: والاسم لا عبرة له في رفع الحرمة.

(١٨٠٧٤) (٤/ ٢٣٦)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ مَاءً) أي: قبل الوضوء، ويحتمل أنه حينئذٍ قد استنجىٰ بالأحجار دون الماء؛ فما مس ماء أصلاً، وبالجملة فالحديث دليل علىٰ جواز القراءة للمحدث.

عبد الرحمن بن أبي قرام

بضم قاف وتخفيف راء، قد سبق في المكيين والشاميين قريبًا.

(١٨٠٧٥) (٤/ ٢٣٧)

قوله: (فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَىٰ قَدَمِهِ) أي: ليعم الماء جميع القدم ويصير غسلاً له؛ فليس هذا بمسح، وإنما هو غسل، والله تعالىٰ أعلم.

مولىٰ لرسول[2] الله ﷺ

قد سبق حديثه في المكيين.

---

(١) في «م»: بالفاتحة.

(٢) في «م»: رسول.

(١٨٠٧٦) (٤/ ٢٣٧)

قوله: (لِخَمْسٍ) يحتمل كسر اللام على أنه[١] حرف جر، وفتحها على أنها لام ابتداء[٢]، والله تعالى أعلم.

هبيب

بضم هاء وفتح باء موحدة وسكون مثناة تحتية - ابن مغفل - اسم فاعل من الإغفال - سبق في المكيين.

أبو بردة بن قيس

سبق في المكيين.

عمرو[٣] بن خارجة

سبق قريبًا في الشاميين.

هذا آخر مسند الشاميين، ويليه مسند الكوفيين، كذا في أصلنا وبعض الأصول، وفي بعضها: مسند البصريين قبل الكوفيين، والأمر سهل.

صفوان بن عسال المرادي

عسال بمهملتين وتشديد السين مرادي من بني زاهر، له صحبة، سكن الكوفة، وقال ابن أبي حاتم: كوفي له صحبة مشهور، قال ابن السكن: حديثه في المسح على الخفين، وفضل طلب العلم، والتوبة؛ مشهور من رواية عاصم عن زر عنه، رواه أكثر من ثلاثين من الأئمة عن عاصم، ورواه عن زر أيضًا عدة أنفس.

---

(١) في «م»: أنها.
(٢) في «م»: الابتداء.
(٣) في «م»: عمر.

(١٨٠٨٩) (٤/ ٢٣٩)

قوله: (لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا) يحتمل أن يكون علىٰ حقيقته، وإن لم يشاهد؛ أي: تضعها لتكون وطئًا له إذا مشىٰ، أو تكف أجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع العلم، وأن يكون مجازًا عن التواضع تعظيمًا لحقه وتوقيرًا للعلم، قال السيوطي في «حاشية سنن أبي داود»: وروىٰ الحافظ عبد القادر الرهاوي بسنده إلىٰ الطبراني قال: سمعت زكريا بن يحيىٰ الساجي قال: «كنا نمشي في بعض أزقة البصرة إلىٰ دار بعض المحدثين، فأسرعنا المشي وكان معنا رجل متهم في دينه، فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها؛ كالمستهزئ، فما زال عن موضعه حتىٰ جفت رجلاه وسقط» قال الرهاوي: إسناد هذه الحكاية كرأي العين؛ لأن رواتها أعلام.

(١٨٠٩١) (٤/ ٢٣٩)

قوله: (نَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: في السفر (وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ) استدراك متعلق بمقدر؛ أي: فننزع من جنابة، ولكن لا ننزع من غائط (وَلَمَّا يَلْحَقْ) (لَمَّا) حرف نفي جازم، والفعل مجزوم، وهو غير لاحق بهم بالإعمال؛ بل هو في الإعمال قاصر عن درجتهم.

(١٨٠٩٢) (٤/ ٢٣٩)

قوله: (اذْهَبْ بِنَا) يحتمل أن يكون الباء بمعنىٰ: مع، أو للتعدية (لَصَارَتْ[1] لَهُ أَرْبَعَ أَعْيُنٍ) كناية عن ازدياد الفرح وفرط السرور؛ إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء، وتضاعف القوىٰ يشبه تضاعف الأعضاء الحاملة لها؛ أي: يفرح غاية الفرح باعتقاد اليهود إياه نبيًا، والآيات جمع آية، وهي العلامة الظاهرة تطلق علىٰ المعجزة، وعلىٰ الجملة الدالة علىٰ حكم من أحكام اللَّه

---

(١) في «الأصل، م»: صارت. والمثبت من المسند المطبوع.

وعلىٰ كلام منفصل عن آخر بفصل لفظي، والمراد في الآية: إما الأحكام؛ فلا إشكال في الحديث، أو المعجزات؛ فالجواب غير مذكور في هذا الحديث تركه الراوي لأمر، والمذكور زائد علىٰ الجواب ذكر لهما نصحًا (وَلَا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ) من البراءة، والباء للتعدية أو المصاحبة؛ أي: من كان بريئًا عن المعصية؛ فليس لكم أن تتهموه بها كذبًا، ثم تأخذوه وتجرُّوه إلىٰ الحاكم حتىٰ يقتله بتلك المعصية، (وَأَنْتُمْ يَا يَهُودُ) أي: الأحكام السابقة عامَّة لكم ولغيركم، وعليكم خاصَّة هذا الحكم لا يعمُّكم وغيركم. **قوله**: (أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ) أي: فنحن ننتظر ذلك النبي، وهذا كذب منهم؛ فإنه لا يمكن أن داود يدعو بمثل هذا الدعاء مع علمه بأن اللَّه تعالىٰ يختم دائرة النبوة بمحمد ﷺ (وَإِنَّا نَخْشَىٰ) علة أخرىٰ لتركهم الاتباع، وهذا أيضًا كذب؛ فقد آمن عبد اللَّه بن سلام وغيره وما قتلهم اليهود.

(١٨٠٩٤) (٤/ ٢٤٠)

قوله: (لَا تَغُلُّوا) بتشديد اللام من الغلول، وهو[1] الخيانة في الغنيمة (وَلِيدًا) أي: صغيرًا؛ فإنه لقربه من الولادة يسمَّىٰ[2] وليدًا.

(١٨٠٩٥) (٤/ ٢٤٠)

قوله: (حَكَّ) بتشديد الكاف؛ أي: وسوس. **قوله**: (كَانَ يَأْمُرُنَا) أي: يرخصنا؛ فالمراد بالأمر: الرخصة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَذْكُرُ الْهَوَىٰ) أي: المحبة (هَاءَ) ضبط بمد وضم همزة، وهو صوت، والمراد به: أنا حاضر.

(١٨٠٩٦) (٤/ ٢٤٠)

(وَلَا تُدْلُوا) من الإدلاء.

---

(١) في «م»: وهي.
(٢) في «م»: سمِّي.

(١٨٠٩٧) (٤/ ٢٤٠)

قوله: (وَلَا تَغْدِرُوا) بكسر الدال من الغدر؛ أي: لا تنقضوا العهد (وَلَا تُمَثِّلُوا) من مثل كنصر، وربما يشدد للمبالغة من المثلة؛ أي: لا تغيروا الخلقة والصورة، وترك التشديد أقرب بمقام النهي، ولكن المشهور: التشديد.

كعب بن عجرة

قيل: كان حليفًا للأنصار، قيل: بل كان منهم، كنيته: أبو إسحاق، وقيل: أبو عبد اللَّه، وهو الذي نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍۚ﴾ [البَقَرَة: ١٩٦] سكن الكوفة، وقيل: مات بالمدينة سنة إحدىٰ وخمسين، وقيل غير ذلك.

(١٨١٠١) (٤/ ٢٤١)

قوله: (وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ) أي: منعونا[(١)] عن المضي في النسك الذي أحرمنا له، وكانت عمرة (وَفْرَةٌ) بفتح فسكون: الشعر المجتمع علىٰ الرأس، أو ما سال علىٰ الأذنين، أو ما جاوز شحمة الأذن (الْهَوَامُّ) بتشديد الميم: القمل.

(١٨١٠٢) (٤/ ٢٤١)

قوله: (قَمِلْتُ) ضبط بفتح فكسر علىٰ صيغة المتكلم (قَالَ: أَطْعِمْ) بيان للفدية المذكورة في الآية.

(١٨١٠٣) (٤/ ٢٤١)

قوله: (فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ) ذكره لبيان أن شأن المؤمن ذلك؛ لا لأن له دخلاً في النهي عن التشبيك (فَلَا يُشَبِّكْ) من التشبيك، وهو إدخال الأصابع بعضها في بعض (فَإِنَّهُ) أي: من حين خرج للصلاة (فِي الصَّلَاةِ) أجرًا؛ أي: وليس

---

(١) في «الأصل»: منعنا. والمثبت من «م».

هذا الفعل من شأن المصلي في الصلاة؛ فلا ينبغي أن يفعله من بعد ما خرج لها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٠٤) (٤/ ٢٤١)

قوله: (قَدْ عَلِمْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ) أي: أن اللَّه تعالىٰ أمرنا بالصلاة والسلام جميعًا، فأما السلام؛ فإنه قد علمناه: إما بما علمنا من سلام بعضنا علىٰ بعض، أو بما في التشهد؛ فبين لنا الصلاة (كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ) للناس في هذا التشبيه كلام كثير، والأقرب عندي: أن التشبيه بالنظر إلىٰ ما تفيده واو العطف من الجمع والمشاركة وعموم الصلاة المطلوبة له ولأهل بيته ﷺ أي: شاركه[1] أهل بيته معه في الصلاة، واجعل الصلاة عليه عامَّة له ولأهل بيته (كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ) كذلك فكأنه ﷺ لما رأىٰ أن الصلاة عليه من اللَّه تعالىٰ ثابتة علىٰ الدَّوام كما هو مفاد صيغة المضارع المفيد للاستمرار التجددي في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فدعاء المؤمنين بمجرد الصلاة عليه قليل الجدوىٰ، بين لهم أن يدعوا له بعموم صلاته له ولأهل بيته؛ ليكون دعاؤهم مستجلبًا لفائدة جديدة، وهذا هو الموافق لما ذكره علماء المعاني في القيود أن محط الفائدة في الكلام هو القيد الزائد، وكأنه لهذا خصَّ إبراهيم؛ لأنه كان معلومًا بعموم الصلاة له ولأهل بيته علىٰ لسان الملائكة؛ ولهذا ختم **بقوله:** (إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) كما ختمت الملائكة صلاتهم علىٰ أهل بيت إبراهيم بذلك، ويؤيده ضم البركة إلىٰ الصلاة أيضًا، وقال بعض المحققين: وجه الشبه هو كون كل من الصلاتين أفضل وأولىٰ وأتم من صلاة من قبله؛ أي: كما صليت علىٰ إبراهيم صلاة هي أتم وأفضل من صلاة من قبله، كذلك صلِّ علىٰ محمد صلاة هي أفضل وأتمُّ من صلاة من

(١) في «م»: شارك.

قبله، ولك أن تجعل وجه الشبه مجموع الأمرين من العموم والأفضلية. وقال الطيبي: ليس التشبيه من باب إلحاق الناقص بالكامل؛ بل لبيان حال ما لا يعرف بما يعرف. قلت: قد يقال: كيف يصح ذلك مع كون المخاطب **بقوله:** (صلِّ) هو اللَّه تعالىٰ؟! فليتأمل، ثم لعل وجه إظهار محمد في **قوله:** ([وَعَلَىٰ آلِ][(١)] مُحَمَّدٍ) مع تقدم ذكره هو أن استحقاق الآل بالاتباع لمحمد ﷺ فالتنصيص علىٰ اسمه آكد في الدلالة علىٰ استحقاقهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٠٦) (٤/ ٢٤١)

قوله: (أَوْ انْسُكْ بِشَاةٍ) أي: اذبحها.

(١٨١٢٦) (٤/ ٢٤٣)

قوله: (إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ) ضمير (إِنَّهَا) للقصة.

(١٨١٣٠) (٤/ ٢٤٤)

قوله: (إِذَا كُنْتَ فِي الْمَسْجِدِ) أي: منتظرًا[(٢)] للصلاة؛ كما يدل عليه آخر الحديث، وإلا فالتشبيك في المسجد قد جاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٣٢) (٤/ ٢٤٤)

قوله: (بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ) أي: مع أصحابي، ولابد من تقديره؛ ليظهر **قوله:** (مُسْنِدِي ظُهُورِنَا) وأما **قوله:** (سَبْعَةُ رَهْطٍ) فهو بيان لهذا المقدر بتقدير: وهم سبعة رهط (صَلَاةَ الظُّهْرِ) بالنصب؛ أي: وقت صلاة الظهر (فَأَرَمَّ) براء مهملة وتشديد ميم؛ أي: سكت، أو بزاي معجمة وتخفيف ميم بمعناه، والأول أشهر.

---

(١) في «الأصل، م»: وآل. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: منتظر. والمثبت من «م».

المغيرة بن شعبة

ثقفي يقال له: أبو عيسىٰ، أو أبو محمد، أو أبو عبد اللَّه، وكان من دُهاة العرب، يقال له: مغيرة الرأي، وقال قبيصة بن جابر: صحبت المغيرة، فلو أن مدينة لها ثمانية أبواب لا يخرج من باب منها إلا بالمكر؛ لخرج المغيرة من أبوابها كلها. وقال الطبري: كان لا يقع في أمر إلا وجد له مخرجًا، ولا يلتبس عليه أمران إلا أظهر الرأي في أحدهما، وولاَّه عمر البصرة، ففتح عدة بلاد، وكان أول من وضع ديوان البصرة، ثم ولاه عمر الكوفة وأقره عثمان ثم عزله، فلما قتل عثمان اعتزل القتال إلىٰ أن حضر مع الحكمين، ثم بايع معاوية حين اجتمع الناس عليه، ثم ولاه بعد ذلك الكوفة فاستمر بها حتىٰ مات سنة خمسين - عند الأكثر - وأصيبت عينه باليرموك، وكان يقول: أنا أول راش رشا في الإسلام، جئت إلىٰ يرفأ حاجب عمر، وكنت أجالسه فقلت: خذ هذه العمامة فالبسها؛ فإن عندي أختها. فكان يأنس لي ويأذن لي أن أجلس من داخل الباب، فكنت آتي فأجلس في القائلة، فيمر المار فيقول: إن للمغيرة عند عمر منزلة؛ إنه ليدخل عليه في ساعة لا يدخل فيها أحد. واستعمله عمر علىٰ البحرين، فكرهوه وشكوا منه، فعزله فخافوا أن يعيده عليهم فجمعوا مائة ألف، فأحضرها دهقان إلىٰ عمر، فقال: إن المغيرة خان هذه؛ فأودعها عندي فدعاه فسأله، فقال: كذب؛ إنما كانت مائتي ألف، فقال: وما حملك علىٰ ذلك؟ قال: كثرة العيال! فسقط في يد الدهقان، فحلف وأكد الأيمان أنه لم يودع عنده قليلاً ولا كثيرًا، فقال عمر للمغيرة: ما حملك علىٰ هذا؟ قال: إنه افترىٰ عليَّ؛ فأردت أن أخزيه. وقد سبق قريبًا، له ذكرٌ في ترجمة الشريد بن سويد، في الشاميين.

(١٨١٣٤) (٤/ ٢٤٤)

قوله: (فَسُئِلَ) علىٰ بناء المفعول (أَمَّ) من الإمامة (النَّبِيَّ) بالنصب

(فَعَدَلْتُ) بالتخفيف؛ أي: صرفت راحلتي مصاحبًا معه (بَرَزْنَا) أي: خرجنا (فَقَالَ: حَاجَتَكَ؟) ضبط بالنصب، بتقدير: اذكر حاجتك، ويمكن الرفع، بتقدير: ما حاجتك؟ (ثُمَّ ذَهَبَ) أي: أراد، أو أخذ؛ فهو من أفعال المقاربة ؛كطفق، وجعل، وأخذ (يَحْسِرُ) من حسر؛ كنصر وضرب: إذا كشف فيجيء، قيل: هو بتقدير الاستفهام؛ أي: بقرينة الجواب **بقوله**: (لَا أَدْرِي . . .) إلخ (وَمَسَحَ عَلَىٰ الْعِمَامَةِ) أي: للتتميم؛ فإن عادته ﷺ كان مسح الرأس كله فتمم[1] بالعمامة حين مسح الناصية فقط، ولذا قال الشافعي: يجوز مسح العمامة؛ لتحصيل السنة بعد مسح بعض الرأس للفرض، ومنهم من جوَّز مسح العمامة للضرورة، ومنهم من جوَّز بلا ضرورة في الفرض أيضًا، وعلماؤنا الحنفية منعوه مطلقًا، وقالوا بأنه مخالف لظاهر القرآن، فيجب الأخذ به، وترك ما يخالفه من حديث الآحاد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أُوذِنُهُ) من الإيذان، بمعنىٰ: الإعلام.

(١٨١٣٥) (٤/ ٢٤٤)

قوله: (لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي) أي: أمة الإجابة، وهم المسلمون (ظَاهِرِينَ) غالبين (عَلَىٰ النَّاسِ) الكفرة، أو هم والفسقة (أَمْرُ اللَّهِ) الريح التي[2] يموت عندها كل نفس مؤمن أو مؤمنة.

(١٨١٣٦) (٤/ ٢٤٤)

قوله: (فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ) أي: إلقائها جنينها؛ أي: إذا ضربها أحد حتىٰ ألقت جنينها فماذا علىٰ الضارب (بِالْغُرَّةِ) بضم غين معجمة وتشديد راء مهملة؛ أي: بالمملوك؛ أي: دية الجنين هي المملوك.

---

(١) في «الأصل»: فتم. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: الذي.

(١٨١٣٧) (٤/ ٢٤٥)

قوله: (فَإِنَّهُ) أي: النظر (أَجْدَرُ) أي: أحق (أَنْ يُؤْدَمَ) أي: بأن يؤدم، وهو علىٰ بناء المفعول من أدم؛ كضرب، أو آدم بالمد؛ كآمن، ونائب الفاعل. **قوله:** (بَيْنَكُمَا) أي: أحق بأن تقع الألفة والمحبة والاتفاق بينكما (فِي خِدْرِهَا) بكسر خاء معجمة؛ أي: في سترها، والمراد: أنها بكر.

(١٨١٣٨) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (عَلَىٰ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ) أي: لكون القتل شبه الخطأ (وَفِيمَا فِي بَطْنِهَا) أي: قضىٰ في الجنين الذي في بطن المقتولة **وقوله:** (غُرَّةً) بالنصب؛ أي: بغرة (أَتُغَرِّمُنِي) من التغريم (فَاسْتَهَلَّ) أي: فيعد مستهِلاً، وهو من يصيح إذا خرج من بطن أمه (بَطَلْ) بالموحدة، وجاء بمثناة تحتية مع تشديد اللام؛ أي: مثل ذلك هدر لا عبرة به.

(١٨١٤٠) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (فَنِيحَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول، من النياحة، وهي البكاء بصوت (لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَيَّ) أي: بل هو أعظم من الكذب علىٰ غيري، ذكره تمهيدًا لما بعده، وأن ذلك الحديث ليس من تصنعه؛ إذ ليس له أن يتصنع بعد هذا الحديث (بِمَا يُنَاحُ عَلَيْهِ) (مَا) مصدرية، والباء للسببية؛ أي: يعذب بسبب النياحة عليه، ومحمله: ما إذا كان راضيًا بذلك في حياته بأن أوصىٰ بذلك، أو علم منهم ذلك ولم يمنعهم، فكأنه رضي به، وفي بعض النسخ: (بِمَا يُنَاحُ بِهِ عَلَيْهِ) بزيادة: (بِهِ) فما موصولة، والباء للاستعانة، مثل باء كتبت بالقلم؛ أي: يعذب بالكلام الذي تقوله النائحة بأن يقال له تهديدًا: هل كنت كذلك؟! والله تعالىٰ أعلم.

(١٨١٤١) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (أَدْخَلْتُهُمَا) أي: الرجلين في الخفين[١] (وَهُمَا طَاهِرَتَانِ) يدل علىٰ أن الشرط: طهارة الرجلين؛ لإتمام الوضوء؛ نعم. من يشترط الترتيب فلا بد عنده من تمام الوضوء؛ لطهارة الرجلين (ثُمَّ لَمْ أَمْشِ حَافِيًا) يدل علىٰ أن من شرط المسح: أن لا ينزع الخفين ولا يمشي حافيًا.

(١٨١٤٢) (٢/ ٢٤٥)

قوله: (مِنَ الْمَثَانِي) أي: من السور الطوال التي هي في أول القرآن؛ كسورة البقرة وما بعدها، ثم ظاهر هذا الحديث: أنه صلىٰ الركعة الأولىٰ بركوعين، والثانية بركوع واحد، وكأنه رأىٰ أن التكرار إلىٰ أن تنجلي، وبعد الانجلاء لا حاجة إليه (فَجَعَلَ يَنْفُخُ بَيْنَ يَدَيْهِ) يدل[٢] علىٰ أن هذا العمل لا يبطل الصلاة مع أنه لا يخلو عن صوت مشتمل علىٰ بعض الحروف (أُدْنِيَتْ) علىٰ بناء المفعول من الإدناء؛ أي: قربت إليَّ (صَاحِبَ الْمِحْجَنِ) بكسر الميم: عصا يكون في رأسه اعوجاج، كان يسرق الحجاج به (بَحَّرَ) بالتشديد؛ أي: الذي وضع[٣] البحيرة، والسائبة من بدع الجاهلية.

(١٨١٤٤) (٤/ ٢٤٦)

قوله: (الْهُذَلِيَّتَيْنِ) اللتين قتلت إحداهما[٤] الأخرىٰ بالعمود.

(١٨١٤٥) (٤/ ٢٤٦)

قوله: (لَمْ تَخْلَعْ الْخُفَّيْنِ) كلمة (لَمْ) نافية جازمة.

---

(١) في «الأصل»: الرجلين. والمثبت من «م».
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: وسع. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: إحديهما.

(١٨١٤٦) (٤/ ٢٤٦)

قوله: (مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ) أي: ندب[(١)]، أو إذا خاف وصول شيء من الماء إلىٰ جسده، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨١٤٧) (٤/ ٢٤٦)

قوله: (قِيلَ وَقَالَ) المشهور عند أهل اللغة: أنهما اسمان معربان حتىٰ يدخلهما الألف واللام، لكن الرواية المشهورة في الحديث: بفتح اللام علىٰ أنهما فعلان، والتقدير: قول: قيل وقال، ويحتمل أن المراد: لفظهما؛ فلا تقدير، والفتح علىٰ الحكاية، وقد جاء بالتنوين علىٰ الأصل، وبالجملة؛ فالمراد: نقل الأقوال والتبسط في الكلام بأن يقال: قيل كذا، وقال فلان كذا (وَكَثْرَةَ[(٢)] السُّؤَالِ) أي: الإكثار في سؤال الأموال، أو في السؤال عن أحوال الناس، أو السؤال عن المسائل التي لا تدعو إلىٰ[(٣)] السؤال عنها حاجة (وَإِضَاعَةَ الْمَالِ) بإنفاقه في غير محله (وَأْدَ الْبَنَاتِ) بفتح فسكون؛ أي: دفنهن حيات (وَعُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ) العقوق: ترك مراعاة الحقوق، وتخصيص الأمهات، لأن في عقوقهن زيادة قبح لمزيد حقوقهن، أو لعجزهن غالبًا (وَمَنَعَ) بفتح فسكون علىٰ لفظ المصدر، والمشهور: أنه بلا تنوين؛ فلعل وجه سقوط التنوين أنه بتقدير الإضافة؛ أي: منع ما عليكم إعطاؤه، وجاء في بعض الروايات بالتنوين علىٰ الأصل (وَهَاتِ) بالكسر: فعل أمر من الإيتاء، والأصل: آت، فقلبت الهمزة هاء، والمراد: أن تقول: هات في ما ليس لك، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ندبًا.

(٢) في «الأصل»: وأكثره. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: لما. والمثبت من «م».

(١٨١٤٩) (٤/٢٤٦)

قوله: (فَقَالَ أَحَدُهُمَا) أي: أحد الخصمين.

(١٨١٥٠) (٤/٢٤٦)

قوله: (فَفَحَّجَ رِجْلَيْهِ) بتقديم الحاء المهملة على الجيم، وأوله فاء، جاء مخففًا و[1] مشددًا؛ أي: فرج[2] بين رجليه.

(١٨١٥١) (٤/٢٤٦)

قوله: (بِحُجْزَةِ سُفْيَانَ) بضم حاء مهملة وسكون جيم وإعجام زاي: موضع شد الإزار (لَا تُسْبِلْ) نهي من الإسبال.

(١٨١٥٥) (٤/٢٤٦)

قوله: (مِمَّا سَأَلْتُ أَنَا عَنْهُ) أي: عن الدجال (مِنْ ذَاكَ) أي: من أن يضل من أراد اللَّه تعالىٰ ثباته بذلك الذي معه من النهي، ولكن اللَّه تعالىٰ يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، بأي سبب شاء؛ فجعل الدجال وما أعطاه أيضًا سببًا من تلك الأسباب.

(١٨١٦١) (٤/٢٤٧)

قوله: (قَالَ مُصْعَبٌ: وَأَخْطَأَ فِيهِ مَالِكٌ) لعل وجه الخطأ: أنه جعل الحديث من رواية عباد بن زياد، عن أبيه، عن المغيرة مع أنه من رواية عباد، عن المغيرة بلا زيادة الأب في السند، وأيضًا قال: من ولد المغيرة مع أنه ليس من ولد المغيرة لا عباد ولا زياد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٦٢) (٤/٢٤٧)

قوله: (الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ) أي: يمشي خلفها؛ أي: لا ينبغي له

---

(١) في «الأصل»: مخفف أو. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: فخرج.

التقدم[١] عليها؛ لأنه تابع، والأصل فيه: التأخر (حَيْثُ شَاءَ) أي: من اليمين واليسار والقدَّام والخلف فإن حاجة الحمل قد تدعو إلىٰ جميع ذلك (وَالطِّفْلُ) بعمومه يشمل من استهل ومن لا، وبه أخذ أحمد وغيره، لكن الجمهور أخذوا بحديث جابر: الطفل لا يصلىٰ عليه حين يستهل، ترجيحًا للنهي علىٰ الحل عند التعارض، أو تقييدًا للإطلاق لورودهما في محل واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٦٣) (٤/ ٢٤٧)

قوله: (فَسَبَّحَ بِهِ مَنْ خَلْفَهُ) ليتنبه فيقعد (فَأَشَارَ) فيه أن الإشارة المفهومة لا تبطل الصلاة، وأن من ترك القعود الأول حتىٰ قام لا ينبغي له العود إلىٰ القعود، وإنما ينبغي له المضي في الصلاة وسجود السهو.

(١٨١٦٧) (٤/ ٢٤٨)

قوله: (وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ) من أنصب؛ أي: ما يتعبك منه.

(١٨١٦٨) (٤/ ٢٤٨)

قوله: (لَوْ رَأَيْتُ رَجُلاً مَعَ امْرَأَتِي) أي: علىٰ الفاحشة (غَيْرَ مُصْفَحٍ) من أصفح: إذا ضرب بعرض السيف، ثم هو بكسر الفاء: حال من فاعل ضربت، أو بالفتح: حال من السيف (وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي) أي: ومع ذلك فما شرع إلا الحد بعد ثبوت الزنا عليه بأربعة شهود؛ فما بال سعد تحمله الغيرة علىٰ أزيد من ذلك (حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ) فكما أن الغيور لا يحب الفواحش في أهله؛ كذلك هو تعالىٰ لا يحب وجودها في عباده؛ إذ هم كالعيال له تعالىٰ، وقيل: لولا التحريم لكان للعباد أن يفعلوا ما شاءوا، وهذا المعنىٰ مخصوص به تعالىٰ؛ فلأجل الغيرة حرم عليهم حتىٰ لا يشاركوه في هذا المعنىٰ؛ بل يبقىٰ هذا المعنىٰ علىٰ

---

(١) في «م»: التقديم.

الاختصاص به تعالىٰ، ويصير العباد مقيدين بقيود العبودية؛ فسبحان من له الإطلاق (أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ) أي: أحب إليه أن يكون معذورًا فيما يفعل، لا يجري عليه لأحد اعتراض ولا يقوم عليه لشخص حجة، قال تعالىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥] وليس المراد: عذر العباد إليه؛ فإنه لا يناسبه **قوله**: (ومِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ[1]) إلا أن يقال: المراد بالعذر: الاعتراف بالذنب بين يديه والاستغفار منه، ولولا بعثة الرسل لما تحقق العذر بهذا الوجه (مِدْحَةُ) ضبط بكسر فسكون (وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ) حتىٰ يحمدوه رغبة فيها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨١٧٦) (٤/ ٢٤٩)

قوله: (مَعْصُوبًا) أي: مربوطًا مشدودًا لمرض، كأن أكل الثوم دواء له، أو لجوع كأن أكل الثوم لدفعه في الجملة.

(١٨١٨٠) (٤/ ٢٤٩)

قوله: (فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ) أي: ليس من كمال التوكل: التعلق بالأسباب البعيدة؛ كالرقية والكيّ، فالمتعلق بمثل هذه الأسباب ليس من أهل الكمال في التوكل.

(١٨١٨٤) (٤/ ٢٥٠)

قوله: (أَحَدُ الْكَذَّابِينَ) بالتثنية؛ أي: الراوي والواضع كل منهما كذاب، واحدهما الراوي أو الجمع؛ أي: واحد من جملة المعلومين بأنهم الكذابون.

(١٨١٩١) (٤/ ٢٥٠)

قوله: (لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ) أي: سمعته بلا واسطة، وهذا تأكيد للسماع، وإلا فعند ثبوت الواسطة في البين فات حقيقة السماع.

---

(١) في «الأصل، م»: النبيين. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٨١٩٧) (٤/ ٢٥١)

قوله: (فَمَسَحَ أَسْفَلَ الْخُفِّ وَأَعْلَاهُ) قيل: ولذلك قال الشافعي وغيره: إن مسح أسفل الخفين مستحب، وقال العيني في «شرح الهداية»: وعن هذا قال صاحب «البدائع»: المستحب عندنا: الجمع بين ظاهره وباطنه، وهو مقتضىٰ القياس؛ لأنه بدل عن الغسل، والشرع قد ورد بالظاهر والباطن جميعًا، وأما ما ذكروا في تضعيف هذا الحديث؛ فقد رده العيني ونقلناه في «حاشية أبي داود».

(١٨١٩٨) (٤/ ٢٥١)

قوله: (قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) أي: في صلاة الليل (قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ) أي: فما بالك تتعب نفسك؟ وما بقي بعد المغفرة إلا الراحة؟ وهذا منهم مبني علىٰ أن الاجتهاد في العبادة يكون للمغفرة؛ فمن حصلت له فلا يحتاج إليه، فأشار ﷺ في الجواب أن العبادة قد تكون لشكر نعمة المولىٰ، وحينئذ فالمغفرة لكونها من أجَلِّ النعم تقتضي زيادة في العبادة والمبالغة في الاجتهاد لا تركه؛ كما زعموا.

(١٨٢٠١) (٤/ ٢٥٢)

قوله: (أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمَّوْنَ بِالْأَنْبِيَاءِ . . .) إلخ؛ أي: فكان بعض قرابة مريم يسمىٰ باسم نبي اللَّه هارون، فنسبت إليه بأنها أخته، ويحتمل أن يراد بالتسمية: النسبة؛ أي: كانوا ينسبون اللاحقين إلىٰ السابقين، فنسبت هي إلىٰ نبي اللَّه هارون، صلوات اللَّه تعالىٰ وسلامه علىٰ نبينا وعليه.

(١٨٢٠٦) (٤/ ٢٥٢)

قوله: (عَلَىٰ الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ) قيل: الجورب: لفافة الرجل، وقيل: هو غشاء للقدم يتخذ للبرد، وأما المسح علىٰ النعلين فأولوه بأنه لبس النعلين فوق الجوربين، فمسح عليهما جميعًا قصدًا لإيقاع المسح علىٰ الجوربين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٢١٠) (٤/ ٢٥٢)

قوله: (فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ) فإن من سب ميته يتأذىٰ عادة، وإن كان الميت مات كافرًا فيستحق ذاك.

(١٨٢١٢) (٤/ ٢٥٢)

قوله: (ضِفْتُ)[١] بكسر ضاد؛ أي: نزلت ضيفًا له (فَجَعَلَ يَحُزُّ) أي: يقطع؛ أي: فتولىٰ للخدمة بنفسه؛ أي[٢]: كما هو دأب[٣] الكرام للضيف إكرامًا له (وَقَالَ: مَا لَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ) أي: حيث لم يؤخر الصلاة ليلة الضيف حتىٰ يتم أمره (وَفَىٰ) أي: كثر فطال[٤].

(١٨٢١٤) (٤/ ٢٥٣)

قوله: (فَلْيُشَقِّصْ) من التشقيص، إما بمعنىٰ: الذبح بالمشقص، وهو نصل عريض، أو بمعنىٰ: التجزئة، والتبعيض كما تفصل أجزاء الشاة بعد الذبح، قال الخطابي: هو كناية عن استحلال أكلها، والمقصود: توكيد التحريم، والتغليظ فيه يقول: من استحل بيع الخمر؛ فليستحل أكل الخنزير؛ فإنهما في الحرمة والإثم سواء؛ أي: إذا كنت لا تستحل أكل الخنزير؛ فلا تستحل بيع الخمر، وقيل: هو أمر معناه: النهي تقديره: من باع الخمر؛ فليكن للخنازير قصَّابًا.

(١٨٢١٩) (٤/ ٢٥٣)

قوله: (وَرَاءَكَ) بالنصب؛ أي: كن وراءك؛ أي: تأخر، أو هو اسم فعل بمعنىٰ: تأخر.

(١٨٢٢٥) (٤/ ٢٥٤)

قوله: (بِأَبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ) بالرفع؛ أي: هو مفدىٰ بأبي وأمي.

---

(١) في «م»: ضفته.

(٢) من «م».

(٣) في «م»: أدب.

(٤) في «م»: وطال.

(١٨٢٢٧) (٤/ ٢٥٤)

قوله: (عَلَىٰ فَرْوَةٍ) أي: جلد، المقصود: بيان أنه لا كراهة فيه من حيث كونها من غير جنس الأرض، أو[1] المراد: بيان أنها كانت من أحسن ما يفرش للصلاة وغيرها عندهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عدي بن حاتم الطائي

هو ولد الجوَّاد المشهور، أسلم سنة تسعة، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانيًا قبل ذلك، وثبت علىٰ إسلامه في الردة، وشهد صفين مع علي، ومات بعد الستين، وقد أسن، قيل: بلغ عشرين ومائة سنة، وقيل: مائة وثمانين، وجاء أنه قال[2]: «ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا علىٰ وضوء» وجاء أيضًا أنه قال[3]: «ما دخل وقت الصلاة قط إلا وأنا أشتاق إليها» وكان جوادًا، وسأله رجل مائة درهم، فقال: تسألني مائة درهم وأنا ابن حاتم؛ واللَّه ما أعطيك!

(١٨٢٤٤) (٤/ ٢٥٦)

قوله: (مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ) أريد به: المحلوف عليه لا الحلف (فَلْيَأْتِ بِالَّذِي هُوَ) لا يمتنع عن فعل الخير بحلف علىٰ خلافه؛ بل يأتي به، ولو حلف علىٰ خلافه؛ فإن تكفير الحلف ممكن وفعل الخير لا بدلَ له.

(١٨٢٤٥) (٤/ ٢٥٦)

قوله: (عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ) بكسر ميم وسكون عين آخره ضاد معجمة: خشبة ثقيلة، أو عصا في طرفها حديدة، أو سهم لا ريش له (بِحَدِّهِ) بأن نفذ في اللحم وقطع شيئًا من الجلد (بِعَرْضِهِ) بفتح العين؛ أي: بغير المحدد منه

---

(١) في «م»: و.
(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٤/ ٤٧٠).
(٣) «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٣٣٩).

(وَقِيذٌ) بالذال المعجمة: فعيل بمعنىٰ: مفعول؛ أي: حرام لعده تعالىٰ الموقوذة من المحرمات، والوقيذ والموقوذ: المقتول بغير محدد من عصا أو حجر أو غيرهما (مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ) أي: أخذه لأجلك بأن لم يأكل منه، وهذا مفعول **لقوله**: (فَكُلْ) ومفهومه: أن ما أكل منه الكلب فلا تأكله، وقد جاء صريحًا، وبه أخذ الجمهور خلافًا لمالك (فَلَا تَأْكُلْ) هذا الحديث وأمثاله ظاهره في أن متروك التسمية في الصيد حرام، وبالتعليل المذكور في الحديث يتبين أن الحرمة: إذا كان الكلب الآخر أرسل بلا تسمية، وأما إذا أرسل بتسمية؛ فيحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٢٤٦) (٤/٢٥٦)

قوله: (فَيَنْظُرُ عَنْ مَنْ أَيْمَنَ مِنْهُ) هكذا في النسخ بإثبات (عَنْ) و(مَنْ) والظاهر: أن (مَنْ) زائدة، يدل عليه[1] سقوطه في رواية البخاري[2]، ذكرها في كتاب الزكاة، وعلىٰ تقدير إثباتهما؛ فالظاهر: تقديم (مَنْ) علىٰ (عَنْ) علىٰ أن (عَنْ) اسم بمعنىٰ: الجانب، واللَّه تعالىٰ أعلم. (قَدَّمَهُ) من التقديم؛ أي: عمله الذي فعله.

(١٨٢٤٧) (٤/٢٥٦)

قوله: (فَقَدْ رَشَدَ) بفتح الشين هو المشهور، وجوز كسرها، وقد قرأ الشهاب الموصلي في مجلس الحافظ المزي: رشد - بالكسر - فرد عليه الحافظ بالفتح، وقرأ عليه قوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦] أي: والمضارع بالضم، لا يكون للماضي بالكسر، فقرأ عليه الشهاب[3] قوله تعالىٰ: ﴿فَأُولَٰئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا﴾ [الجن: ١٤] أي: والمصدر بفتحتين يكون غالبًا

---

(١) في «م»: علىٰ.
(٢) «صحيح البخاري» (٧٠٧٤).
(٣) في «الأصل»: الشبهات. والمثبت من «م».

لما كان ماضيه بالكسر، ثم انتصر له ابن هشام بأن سيبويه ذكر الكسر في ماضيه، ورده ابن السبكي بأنه سماع غريب، والحديث إنما يقرأ علىٰ اللغة المشهورة، ذكره تاج الدين السبكي في «طبقاته الكبرىٰ». (غَوَىٰ) بفتح الواو وكسرها، وصوب عياض الفتح (بِئْسَ الْخَطِيبُ . . .) إلخ، قالوا: أنكر عليه التشريك في الضمير المقتضي لتوهم التسوية، ورد بأنه ورد مثله في كلامه ﷺ فالوجه: أن التشريك في الضمير يخل بالتعظيم الواجب، ويوهم التشريك بالنظر إلىٰ بعض المتكلمين وبعض السامعين، فيختلف حكمه بالنظر إلىٰ المتكلمين والسامعين، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٢٤٨) (٤/٢٥٦)

قوله: (مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ [فَمَنْ لَمْ][١] يَجِدْ) الجزاء مقدر؛ أي: فليفعل؛ فمن لم يجد؛ فليتق بكلمة.

(١٨٢٤٩) (٤/٢٥٦)

قوله: (إِلَّا أَنْ يَخْزِقَ) بخاء وزاي معجمتين ضبط؛ كيضرب؛ أي: يجرح وينفذ ويقتل بحده، ويقطع شيئًا من الجلد.

(١٨٢٥٠) (٤/٢٥٦)

قوله: (إِلَّا الظِّرَارَ) ضبط بكسر الظاء المعجمة، وهي جمع ظرر؛ كصرد، وهو حجر صلب محدد (وَشِقَّةَ الْعَصَا) بكسر وتشديد؛ أي: قطعة تشق من العصا (أَمَرَّ) أمر من الإمرار.

(١٨٢٥٣) (٤/٢٥٦)

قوله: (وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ) أي: أعرض بوجهه كأنه يراها، مبالغة في التحذير،

---

(١) في «م»: فلم.

وقيل: المشيح: المحذور والجاد في الأمر، أو المقبل إليك؛ فالمعنىٰ: حذر النار، أو جد في الإيصاء باتقائها، أو أقبل إليك في خطابه.

(١٨٢٥٨) (٤/٢٥٧)

قوله: (فَأَيْنَ مَقَانِبُ طَيِّءٍ) جمع مقنب - بكسر الميم - وهي جماعة الخيل والفرسان (وَالْبُزَاةِ) ضبط بضم الباء جمع البازي، وهو طير معروف.

(١٨٢٦٠) (٤/٢٥٧)

قوله: (مِنْ الرَّكُوسِيَّةِ) ضبط بفتح الراء، وهم النصارىٰ (مِرْبَاعَ قَوْمِكَ[(١)]) كان الرئيس في الجاهلية يأخذ ربع مال الرعية، ويسمىٰ ذاك[(٢)] الربع المرباع (فَلَمْ يَعْدُ) من عدىٰ يعدو[(٣)]؛ أي: فما تجاوز قوله: هذه المقالة أن تواضعت لهذه المقالة (إِنَّمَا اتَّبَعَهُ) بتشديد التاء.

(١٨٢٦١) (٤/٢٥٨)

قوله: (فَلْيُتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ) أي: من غير تطويل القيام.

(١٨٢٦٢) (٤/٢٥٨)

قوله: (لَا تَدَعْ شَيْئًا) أي: من طعام (ضَارَعْتَ) أي: شابهت بالخطاب (فِيهِ نَصْرَانِيَّةً) أي: ملة النصارىٰ، يريد: أن المشابهة في الطعام لا تضر؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ . . .﴾ الآية [المائدة: ٥] (أَمْرِرْ الدَّمَ) بفك الإدغام.

(١٨٢٦٥) (٤/٢٥٨)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ . . .) إلخ؛ أي: لما أعطيك.

---

(١) في «الأصل، م»: القوم. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: ذلك.
(٣) في «م»: بعدد.

معن بن يزيد

تقدم في المكيين.

محمد بن حاطب

تقدم في المكيين.

رجلان غير معلومين

(١٨٢٨٢) (٤/ ٢٥٩)

(دَعُوا النَّاسَ) أي: اتركوهم ولا تقولوا لهم: بع بكذا، أو[1] [لا تبع بكذا][2]، أو اشتر بكذا أو لا تشتر بكذا، إلا إذا جاء أحد إلىٰ آخر طالبًا للنصيحة؛ فلابد منها.

(١٨٢٨٣) (٤/ ٢٦٠)

قوله: (فَأَكَبَّ الْقَوْمُ) بتشديد الباء؛ أي: سقطوا (إِذَا حُضِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حضره الموت، أو ملائكة الموت.

سلمة بن نعيم

ضبط بالتصغير، أشجعي نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، وحديثه المذكور في «المسند» واضح، وله حديث رواه أبو داود في قصة رسولي مسيلمة، قال البغوي: لا أعلم له غيره.

(١٨٢٨٤) (٤/ ٢٦٠)

قوله: (لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) أي: علىٰ وجهه[3] المعتبر، وهو أن يؤمن معه بالرسول (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ولو بالآخرة.

---

(١) في «م»: و.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: وجه.

عامر بن شهر

سبق في المكيين.

رجل غير معلوم

(١٨٢٨٧) (٤/ ٢٦٠)

قوله: (نِصْفُ الْمِيزَانِ) أي: يملأ نصف الميزان، فاعتبر كأنه النصف مجازًا، وظاهره: أن الأعمال تتجسد عند الوزن، ولعلها تصير أجسامًا لطيفة نورانية لا تزاحم بعضها ولا غيرها، كما هو المشاهد في الأنوار؛ إذ يمكن أن يسرج ألف سراج في بيت واحد مع أنه يمتلأ نورًا[١] من واحد من تلك السرج، لكن لكونه[٢] لا يزاحم يجتمع معه نور الثاني والثالث ثم لا يمنع امتلاء البيت من النور جلوس[٣] القاعدين فيه لعدم المزاحمة، فلا يرد أنه كيف يتصور ذلك مع كثرة التكبيرات وغيرها من الأذكار مع أن التكبير الواحد إذا ملأ ما بين السماء والأرض لا يبقىٰ مكان لشيء فلينظر (نِصْفُ الْإِيمَانِ) ترغيب في الطهارة، والمراد بالنصف: الجزء وبالإيمان الأعمال المتعلقة به؛ أي: عمل من أعمال[٤] الإيمان (نِصْفُ الصَّبْرِ) الذي وعد اللَّه تعالىٰ عليه الأجر الجزيل بقوله[٥]: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠].

أبو جبيرة بن الضحاك

سبق في المدنيين، وضبط جبيرة بفتح الجيم.

---

(١) في «م»: أنوار.
(٢) من «م».
(٣) زاد في «م»: من.
(٤) في «م»: الأعمال.
(٥) في «م»: لقوله.

رجلان غير معلومين

(١٨٢٨٩) (٤/ ٢٦٠)

قوله: (حَتَّىٰ يُعْذِرُوا) هو علىٰ بناء الفاعل، من أعذر من نفسه: إذا أمكن منها؛ أي: لا يهلكون حتىٰ تكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبون العقوبة، ويكون لمعذبهم عذر، كأنهم قاموا بعذرهم فيه، ويرویٰ بفتح الياء من عذرته بمعناه، وقيل: معناه: أعذروا من يعاقبهم بكثرة ذنوبهم؛ فهو متعد، ويحتمل أن يكون لازمًا، من أعذر: إذا صار ذا عذر؛ أي: يذنبون فيعذرون أنفسهم بتأويلات زائفة، ومرجع هذا الوجه إلىٰ تحقير الذنوب، وإقامة العذر لهم في ارتكابها.

الأغر المزني

تقدم في الشاميين.

رجلان غير معلومين

حديثهما واضح.

عرفجة

بفتح أوله وسكون راء مهملة، وفتح الفاء بعدها جيم، وهو ابن شريح، أشجعي نزل الكوفة.

(١٨٢٩٥) (٤/ ٢٦١)

قوله: (هَنَاتٌ) بفتح وتخفيف؛ أي: تغيرات[1] وتبدلات (أَنْ يُفَرِّقَ) من التفريق وَهُمْ جَمِيعٌ أي: مجتمعون علىٰ إمام واحد.

عمارة بن رويبة

مضىٰ في الشاميين.

---

(١) في «م»: تغييرات.

عروة بن مضرس

مضىٰ في المدنيين.

أبو حازم

تقدم في المكيين.

صفوان الزهري

هو صفوان بن مخرمة قرشي زهري، له صحبة سكن المدينة، يقال أنه أخو المسور بن مخرمة، ولم يرو عنه غير ابنه القاسم، ولا يعرف القاسم بن صفوان إلا في هذا الحديث، وحديثه واضح.

سليمان بن صرد

خزاعي، يقال: كان اسمه: يسارًا، فغيره النبي ﷺ وكان خيرًا فاضلاً، شهد صفين مع علي.

(١٨٣٠٨) (٤/ ٢٦٢)

قوله: (الآنَ نَغْزُوهُمْ) أي: نخرج إلىٰ أهل مكة للقتال، ولا يخرجون إلينا للقتال؛ فكان كذلك، ففيه معجزة له ﷺ.

ومما اجتمع فيه سليمان بن صرد وخالد بن عرفطة

بضم عين مهملة وسكون راء وضم فاء عذري حليف بني زهرة، وكان مع سعد في فتوح العراق، وله صحبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣١٠) (٤/ ٢٦٢)

قوله: (فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ) أي: لكونه شهيدًا.

عمَّار بن ياسر

أبو اليقظان حليف بني مخزوم، وأمه سمية مولاة لهم، وهو عنسي كان من السابقين الأولين هو وأبوه وأمه، وكانوا ممن يعذب في اللَّه، فكان النبي ﷺ

يمر عليهم فيقول: «**اصبروا آل ياسر؛ موعدكم الجنة**»[1] واختلف في هجرته إلىٰ الحبشة، وهاجر إلىٰ المدينة وشهد المشاهد كلها، ثم شهد اليمامة فقطعت أذنه بها، ثم استعمله عمر علىٰ الكوفة، وكتب إليهم أنه من النجباء من أصحاب محمد، جاء أن أول من أظهر الإسلام سبعة؛ منهم عمّار، وجاء أنه ﷺ قال فيه: «**مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ**» وأنه ملئ إيمانًا وأنه «**مَنْ عَادَىٰ عَمَّارًا؛ عَادَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا؛ أَبْغَضَهُ اللَّهُ**» وأنه ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما، و«**اهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ**» و«**إِنَّ عَمَّارًا تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**» واتفقوا علىٰ أنه نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

(١٨٣١٣) (٤/ ٢٦٣)

قوله: (بِرَأْيِكُمْ) أي: أهو برأيكم فعلتموه، أو هو شيء فعلتموه بأمره ﷺ؟ فأجاب بأنه لو كان بأمره[2] للزم أنه خصنا بأمر مع أن أوامره ما كانت مخصوصة؛ بل كانت عامة.

(١٨٣١٤) (٤/ ٢٦٣)

قوله: (نُعَلِّمُهُ) من التعليم؛ أي: هجاء المشركين، وبالجملة فهجاء الأشرار سيما في المقابلة جائز.

(١٨٣١٥) (٤/ ٢٦٣)

قوله: (تَدَارَأَ) آخره همزة؛ أي: تدافعا بالكلام، ثم الظاهر أن ذكر ابن مسعود في هذا الحديث وهم، والصواب عمر، والقول بتعدد الواقعة أو احتمال وجود عمر وابن مسعود معًا مع عمار في ذلك اليوم، ثم إنهما نسيا وذكر عمار وجرىٰ له البحث معهما جميعًا بعيد، والله تعالىٰ أعلم. (فَتَمَعَّكْتُ) هو التمرغ في التراب والدلك؛ أي: تقلبت في التراب كأنه زعم

(١) «الإصابة» (٤/ ٥٧٥).
(٢) من «م».

عمار أن التيمم إذا كان بدلاً عن غسل يكون على هيئته (إِنَّمَا كَانَ[١] يَكْفِيكَ التَّيَمُّمُ) أي: المتعارف في الوضوء.

(١٨٣١٧) (٤/٢٦٣)

قوله: (فَأَبْلَغَ) أي: في المرام (وَأَوْجَزَ) أي: في الكلام، والمراد: أنه ذكر كلامًا مختصرًا مشتملاً على الوعظ بأبلغ وجه (فَلَمَّا نَزَلَ) من المنبر وفرغ من الخطبة، وهذا يدل على أنهم كانوا يتكلمون بعد الخطبة قبل الصلاة (تَنَفَّسْتَ) أي: أطلت (مَئِنَّةٌ) بميم مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة؛ أي: موضع يتحقق فيه أنه فقيه حتى يقال فيه: إنه لفقيه، وهو مشتق من أن الذي هو حرف تحقيق[٢]؛ فإن ذلك الموضع موضع لاستعمال أن (فَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا)[٣] أي: مذمومًا كالسحر؛ فلا ينبغي إكثاره، والله تعالى أعلم.

(١٨٣١٨) (٤/٢٦٣)

قوله: (فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ) أي: بالكلام، قبل نسخه، أو بالإشارة بعد نسخه.

(١٨٣١٩) (٤/٢٦٣)

قوله: (ضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ) ظاهره: اتحاد الضربة[٤] للعضوين، وهو مشكل عند من يقول بلزوم التعدد.

(١٨٣٢١) (٤/٢٦٣)

قوله: (فِي صَوْرٍ مِنَ النَّخْلِ) ضبط بفتح الصاد المهملة؛ أي: في جماعة من النخل (فِي دَقْعَاءَ) بفتح فسكون ممدود، قيل: هو التراب. **فقوله:** (مِنَ

---

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: تخفيف. (٣) في «م»: سحر.

(٤) في «الأصل»: الضرب. والمثبت من «م».

التُّرَابِ) يكون بيانًا له (مَا أَهَبَّنَا) بتشديد الباء الموحدة؛ أي: ما أيقظنا (يُحَرِّكُنَا) من التحريك (فَيَوْمَئِذٍ . . .) إلخ، هذا لا ينافي ما جاء أنه قال له: (أَبُو تُرَابٍ) يوم كان بينه وبين فاطمة كلام؛ لجواز أنه قال له مرتين، فصار اسمًا له (وَالَّذِي يَضْرِبُكَ) يريد: قاتل علي.

(١٨٣٢٢) (٤/ ٢٦٤)

قوله: (عَرَّسَ) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل (بِأُولَاتِ[1] الْجَيْشِ) بضم الهمزة والمد: اسم موضع بقرب المدينة (عِقْدٌ) بكسر المهملة: هي القلادة (مِنْ جَزْعٍ) بفتح فسكون: خرز يماني (ظَفَارٍ) بكسر أوله وفتحه: مدينة بسواحل اليمن (فَحُبِسَ النَّاسُ) بالنصب (ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا) برفع (ابْتِغَاءَ) علىٰ أنه فاعل (حُبِسَ) أي: طلبهم العقد حبسهم عن المشي (وَأَيْدِيَهُمْ إِلَىٰ الْمَنَاكِبِ) أي: أيديهم من الظهور إلىٰ المناكب، ولذلك عطف عليه **قوله:** (وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَىٰ الآبَاطِ) (وَلَا يَغْتَرُّ) قيل: كذا في النسخ، والذي في أبي داود[2]: «وَلاَ يَعَبِّرُ بِهَذَا النَّاسُ» أي: ما أخذ به أحد (مَا عَلِمْتُ) كلمة (مَا) موصولة؛ أي: الذي علمتُ: هو أنك لمباركة، أو نافية؛ أي: ما علمتُ أولاً هذا المعنىٰ، وإلا لما عاتبت عليك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٢٣) (٤/ ٢٦٤)

قوله: (بَادَرْتُ) أي: سبقت؛ أي: استعجلت، قيل: أن يجيء الشيطان حتىٰ يحصل لي ركعتان خاليان عن وساوس الشيطان. **قوله:** (مَا خَرَمْتُ[3]) أي: ما أسقطت.

---

(١) في «الأصل، م»: بآلات. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «سنن أبي داود» (٣٢٠) وفيه: «يعتبر» بدلاً من «يعبر».

(٣) في «م»: خرجت.

(١٨٣٢٥) (٤/ ٢٦٤)

قوله: (أَلَمْ أُتِمَّ الرُّكُوعَ . . .) إلخ؛ أي: التخفيف في القيام مع إتمام الركوع والسجود لا يضر، ثم ذكر الدعاء لبيان أنه وإن ترك طول القيام؛ فقد أتىٰ بخير عظيم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٢٨) (٤/ ٢٦٤)

قوله: (لَوْ[1] رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا) أي: في ظاهر هذه؛ أي: فلابد من صرفها عن الظاهر إلىٰ الخصوص بحالة الحدث؛ لئلا يحصل للناس الجرأة علىٰ التيمم عند برودة الماء إذا كانوا جنبًا (أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ) أي: فحصل فيه شك، فلم يبق حجة.

(١٨٣٣١) (٤/ ٢٦٥)

قوله: (لِيَسْتَنْفِرَاهُمْ[2]) بالتثنية؛ أي: ليخرجا الناس إلىٰ الغزو مع عائشة في وقعة الجمل.

(١٨٣٣٣) (٤/ ٢٦٥)

قوله: (فَقَالَ عُمَرُ: بَلَىٰ[3]) فيه اختصار؛ أي: فلما قال عمّار لعمر: إن شئت ما ذكرت هذا الحديث، قال عمر: بلىٰ؛ أي: بل أذكره؛ فإنك توليت لذكره، فتركناك له.

عبد اللَّه بن ثابت

تقدم في المكيين، وفي حديثه: جابر الجعفي.

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م» والمسند المطبوع.
(٢) في «الأصل، م»: ليستنفرا. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: بل.

عياض بن حمار

تقدم في الشاميين.

حنظلة الكاتب

تقدم في الشاميين.

النعمان بن بشير

أنصاري خزرجي، وهو مشهور، له ولأبيه صحبة، قيل: كان أول مولود ولد في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة بأربعة عشر شهرًا، وكان قاضي دمشق بعد فضالة بن عبيد، واستعمله معاوية من[1] إمرة الكوفة إلىٰ إمرة حمص [وضم الكوفة إلىٰ عبيد اللَّه][2] بن زياد، وبعد موت معاوية بن يزيد دعا النعمان إلىٰ ابن الزبير، ثم دعا إلىٰ نفسه، فقتله مروان بن الحكم، وذلك في سنة خمس وستين.

(١٨٣٤٧) (٤/ ٢٦٧)

قوله: (حَلَالٌ بَيِّنٌ) يحتمل أن يكون خبرًا لمقدر؛ أي: في الدين حلال بين، ويحتمل أن يكون[3] بيانًا لمجمل مقدر؛ أي: أمور الحل والحرمة ثلاثة: حلال بين يظهر حله بأدنىٰ نظر وبحث، وحرام كذلك، وأمور مشتبهة يتردد المرء فيها؛ هل هي محرمة أو حلال؟ فالورع: تركها حتىٰ يتم ترك الحرام، وأما من دخل فيها فيخاف عليه الدخول في الحرام كما يخاف علىٰ المرتع حول الحمىٰ الدخول في الحمىٰ، **وقوله**: (وَمَحَارِمُ اللَّهِ حِمًىٰ) أي: بمنزلة الحمىٰ بالكسر والقصر: أرض يحميها الملوك ويمنعون الناس عن الدخول فيها؛ فمن دخله أوقع به العقوبة، ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك

---

(١) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٣) في «م»: يكونا.

الحمىٰ؛ خوفًا من الوقوع فيه، والمحارم كذلك يعاقب اللَّه تعالىٰ علىٰ ارتكابها؛ فمن احتاط لنفسه لم يقاربها بالوقوع في المشتبهات (أَرْتَعَ) من أرتع فلان إبله؛ أي: تركها للأكل؛ فالمفعول هاهنا مقدر؛ أي: مواشيه.

(١٨٣٤٨) (٤/ ٢٦٧)

قوله: (ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ . . .) إلخ؛ أي: قوم لا يعتمد علىٰ قولهم؛ لكثرة كذبهم فيكثرون اليمين ترويجًا لقولهم، فإما أن يبدءوا كلامهم باليمين أو يأتوا بها بعد الكلام.

(١٨٣٥٠) (٤/ ٢٦٧)

قوله: (إِنَّ مِنَ الزَّبِيبِ خَمْرًا . . .) إلخ؛ أي: الخمر لا يختص بالعنب؛ بل كما يكون منه يكون من غيره.

(١٨٣٥١) (٤/ ٢٦٧)

قوله: (فَإِذَا تَجَلَّىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ) قال أبو حامد الغزالي: هذه الزيادة غير صحيحة نقلاً، فيجب تكذيب ناقلها. وبني ذلك علىٰ أن قول الفلاسفة في باب الخسوف والكسوف حق؛ لما قام عليه من البراهين القطعية، وهو أن خسوف القمر عبارة عن إمحاء ضوئه بتوسط الأرض بينه وبين الشمس، من حيث أنه يقتبس نوره من الشمس، والأرض كرة، والسماء محيطة بها من الجوانب؛ فإذا وقع القمر في ظل الأرض انقطع عنه نور الشمس [وإن كسوف الشمس][1] بسبب وقوع جرم القمر بين الناظر والشمس، وذلك عند اجتماعهما في العقدتين علىٰ دقيقة واحدة، قال ابن القيم: إسناد هذه الزيادة لا مطعن[2] فيه، ورواته كلهم ثقات حفَّاظ، ولكن لعل هذه اللفظة

(١) من «م».

(٢) في «م»: يطعن.

مدرجة في الحديث من كلام بعض الرواة، ولهذا لا توجد في سائر أحاديث الكسوف؛ فقد رویٰ حديث الكسوف عن النبي ﷺ بضعة عشر صحابيًّا، فلم يذكر أحد منهم في حديث هذه اللفظة؛ فمن هاهنا نشأ احتمال الإدراج. وقال السبكي: قول الفلاسفة صحيح كما قال الغزالي، لكن إنكار الغزالي هذه الزيادة غير جيِّد؛ فإنه مروي[١] في النسائي[٢] وغيره، وتأويله ظاهر؛ فأي بعد في أن العالم بالجزئيات ومُقَدِّر الكائنات سبحانه يُقَدِّر في أزل الأزل خسوفهما بتوسط الأرض بين القمر والشمس، ووقوف جرم القمر بين الناظر والشمس، ويكون ذلك وقت تجليه سبحانه وتعالىٰ عليهما؛ فالتجلي سبب لكسوفهما، قضت العادة بأنه يقارن توسط الأرض، ووقوف جرم القمر لا مانع من ذلك، ولا ينبغي منازعة الفلاسفة فيما قالوا إذا دلَّت عليه براهين قطعية انتهىٰ[٣]. قلت: ويمكن أن المراد بالتجلي: تجلي الفاعل للمفعول[٤]؛ أي: إذا تصرف في شيء من خلقه بما يشاء خشع له؛ أي: قبل ذلك ولم يأب عليه.

(١٨٣٥٢) (٤/ ٢٦٧)

قوله: (إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ) معنىٰ القصر: أنه ليس شيئًا وراء العبادة لا أنه لا عبادة غيره (ثُمَّ قَرَأَ) استشهادًا به علىٰ ما قال، حيث وضع فيه عن عبادتي موضع عن دعائي، فإن الموضع موضع ذكر الدعاء بقرينة السياق.

(١٨٣٥٣) (٤/ ٢٦٨)

قوله: (وَمَالأَهُمْ) آخره همزة، يقال: ملأه علىٰ الأمر ومالأه: إذا ساعده

---

(١) في «م»: روي.

(٢) «سنن النسائي» (١٤٨٥، ١٤٨٧)، و«سنن ابن ماجه» (١٢٦٢)، و«صحيح ابن خزيمة» (٢/ ٣٢٩ رقم ١٤٠٢).

(٣) تكررت في «الأصل».

(٤) في «م»: علىٰ المفعول.

عليه (وَإِنَّ دَمَ الْمُسْلِمِ) أي: شهادته وقتله في سبيل اللَّه (كَفَّارَتُهُ) أي: كفارة المسلم: يغفر اللَّه تعالىٰ به ذنوبه.

(١٨٣٥٤) (٤/ ٢٦٨)

قوله: (نَحَلَهُ نحلاً) بضم فسكون: مصدر نحلته؛ أي: أعطيته، والنحلة بكسر فسكون بمعنىٰ: العطية (اشْهَدْ) أمر[1] من الإشهاد، (فَكَرِهَ) لعدم التسوية بين الأولاد.

(١٨٣٥٥) (٤/ ٢٦٨)

قوله: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ) أي: نوع المؤمن؛ فإذا وقع أمر علىٰ بعض هذا النوع فكأنه وقع علىٰ تمام النوع، وليس هذا إخبار، وإنما هو أمرٌ بما ينبغي أن يكون بين المؤمنين من المحبة والاتحاد (تَدَاعَىٰ) قيل: التداعي: التتابع، وقيل: كأن بعضها دعا بعضًا إلىٰ الموافقة في السهر والألم.

(١٨٣٥٦) (٤/ ٢٦٨)

قوله: ([يَشْبَعُ مِنَ][2] الدَّقَلِ) هو بفتحتين: رديء التمر، والإضافة للبيان (دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ) أي: أنتم تجمعون بين أنواع التمر، ولا ترضون بدونها (وَالزُّبْدِ) بضم فسكون معروف؛ أي: ما ترضون بألوان التمر أيضًا بلا زبد معها.

(١٨٣٥٧) (٤/ ٢٦٨)

قوله: (أَحْمَدُ اللَّهَ) أي: حيث وسع علىٰ المسلمين (يَتَلَوَّىٰ) بتشديد الواو؛ أي: يتقلب من شدة ما معه من الجوع.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: من تمر. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٨٣٥٨) (٤/ ٢٦٨)

قوله : (فَأَرْجِعْهَا) بهمزة وصل، والضمير للنحلة؛ أي: أرددها.

(١٨٣٦٠) (٤/ ٢٦٨)

قوله : (فَلَوْ أَنَّ رَجُلاً) يريد: أنه ﷺ كان يرفع صوته بمثل هذا حتىٰ يسمعه البعيد أيضًا.

(١٨٣٦١) (٤/ ٢٦٨)

قوله : (وَالْمُدَّهِنِ فِيهَا) بالتخفيف من الادهان، وهو المحاباة في غير حق؛ أي: التارك للأمر بالمعروف مع القدرة عليه لاستحياء، أو قلة مبالاة في الدين، أو لمحافظة جانب (اسْتَهَمُوا) أي: اقتسموا السفينة بالقرعة (فَيَصُبُّونَ) من الصَّبِّ؛ أي: يصبُّون بالضرورة حين نقلهم الماء من الأعلىٰ إلىٰ الأسفل، وليس المراد: أنهم يصُبُّون بالاختيار. **قوله :** (غَرِقُوا) بكسر الراء.

(١٨٣٦٢) (٤/ ٢٦٨)

قوله : (مِنْ جَلَالِ اللَّهِ) أي: لأجل جلاله (مِنْ تَسْبِيحِهِ) بيان لمقدر؛ أي: يذكرون ذكرًا من تسبيحه (يَتَعَاطَفْنَ) أي: تتعاطف تسبيحهم وتحميدهم، فهذا الضمير يقوم مقام العائد إلىٰ الموصول الذي هو المبتدأ، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا يَتَرَبَّصۡنَ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٤] أي: أزواجهم، والمراد: تمثيل[1] هذه الكلمات التي هي التسبيح وغيره، وهذا مبني علىٰ تشكل الأعمال والمعاني بأشكال، وهذا مما[2] يدل عليه أحاديث كثيرة (لَهُنَّ دَوِيٌّ) بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء: هو ما يظهر من الصوت ويسمع عند شدته وبعده في الهوىٰ؛ شبيهًا بصوت النحل (يُذَكِّرُونَ)[3] من التذكير،

---

(١) في «الأصل»: تميل. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ما.
(٣) في «م»: يذكرن.

وهذا الحديث رواه ابن ماجه، وقال في «زوائده»: إسناده صحيح، رجاله ثقات، وأخو عون اسمه: عبيد اللَّه بن عتبة.

(١٨٣٦٧) (٤/ ٢٦٩)

قوله: (إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ) بالتخفيف، من باب: نصر، يقال: عمر فلان الخراب.

(١٨٣٦٨) (٤/ ٢٦٩)

قوله: (إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ . . .) إلخ، ليس المعنىٰ: أن كل ما هو حلال عند اللَّه تعالىٰ فهو بين بوصف الحل، يعرفه كل أحد بهذا الوصف، وأن ما[1] هو حرام عند اللَّه تعالىٰ فهو كذلك، وإلا لم يبق المشتبهات وإنما معناه، واللَّه تعالىٰ أعلم: أن الحلال من حيث الحكم بَيِّن بأنه لا يضر تناوله، وكذا الحرام بأنه يضر تناوله؛ أي: هما بيِّنان، يعرف الناس حكمهما، لكن ينبغي أن يعلم الناس حكم ما بينهما من المشتبهات بأن تناوله يخرج من الورع ويقرب إلىٰ تناول الحرام، وعلىٰ هذا **فقوله**: (إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ . . .) إلخ، اعتذار لترك ذكر حكمهما (مُشَبَّهَاتٍ) بسبب تجاذب الأصول المبني عليها أمر الحل والحرمة فيها.

(١٨٣٧٤) (٤/ ٢٧٠)

قوله: (أَلَا وَإِنَّ فِي الْإِنْسَانِ مُضْغَةً) ترغيب في الاهتمام في إصلاح القلب؛ لكونه كالأمير، وسائر الأعضاء كالرعية تابعة لها في الصلاح والفساد؛ فينبغي الاهتمام به حتىٰ يسري الصلاح إلىٰ الكل.

(١٨٣٧٦) (٤/ ٢٧٠)

قوله: (أَوِ الْقِدَاحُ) أي: أعواد[2] السهام.

---

(١) في «م»: وإنما

(٢) في «الأصل»: عود.

(١٨٣٧٧) (٤/ ٢٧٠)

قوله: (كَانَ يُصَلِّيهَا) أي: غالبًا، أو يعتادها، وهذا يقتضي أنه كان يعتاد تأخيرها عن أول الوقت.

(١٨٣٨١) (٤/ ٢٧٠)

قوله: (مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ) أي: إذا قرأ سورة الجمعة في الركعة؛ فماذا قرأ في الثانية؟ وهذا صريح في أن تطويل الركعة الأولىٰ علىٰ الثانية لا يختص بصلاة الصبح كما قيل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٨٢) (٤/ ٢٧١)

قوله: (فَأَتَيْتُ) أي: مع أبي (فَقَالَ) أي: لأبي.

(١٨٣٨٣) (٤/ ٢٧١)

قوله: (وَإِنْ وَافَقَ) أي: يوم العيد.

(١٨٣٨٤) (٤/ ٢٧١)

قوله: (أَصْغَيْتُ) أي: الأذن (وَخَشِيتُ أَنْ لَا أَسْمَعَ) بانقراض قرن الصحابة، يريد: أنه كان يستعظم هذا القول ويغتنم به خوفًا من فوته بانقراض أهله.

(١٨٣٨٩) (٤/ ٢٧١)

قوله: (لَتُسَوُّنَّ) من التسوية بنون التأكيد، والمراد من التسوية: إقامتها وإخراجها عن الاعوجاج، والمعنىٰ: لابد من أحد الأمرين؛ إما تسوية الصفوف منكم أو[1] إيقاع الخلاف من اللَّه تعالىٰ في قلوبكم، فتقل المودة ويكثر التباغض، وقد تركوا الأول؛ فتحقق الثاني بالمشاهدة؛ فإنا للَّه وإنا إليه راجعون (بَيْنَ وُجُوهِكُمْ) أي: بين قلوبكم؛ كما في رواية، وذلك لأن

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

الاختلاف في القلوب بالتباغض والتعادي ينشأ منه الاختلاف في الوجوه بأن[1] يدبر كلٌّ صاحبَه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٣٩٠) (٤/ ٢٧١)

قوله: (يُجْعَلُ) علىٰ بناء المفعول (فِي أَخْمَصِ) الأخمص من القدم: الموضع الذي لا يلتصق بالأرض منها عند الوطء (يَغْلِي) كيرمي.

(١٨٣٩٤) (٤/ ٢٧٢)

قوله: (فَحَالَ) من الحيلولة؛ أي: توسط بينهما يمنع أبا بكر من ذلك (فِي سِلْمِكُمَا) بكسر السين؛ أي: مصالحتكما، والحديث أخرجه أبو داود في المزاح.

(١٨٣٩٥) (٤/ ٢٧٢)

قوله: (لِكُلِّ شَيْءٍ) أي: لكل آلة من آلات القتل (خَطَأٌ) فإنه قد لا يتعمد القتل بها (إِلَّا[2] السَّيْفَ) فإن الغالب في الضرب به هو تعمد القتل (أَرْشٌ) أي: دية.

(١٨٣٩٧) (٤/ ٢٧٢)

قوله: (بِقَضِيَّةِ) أي: بقضاء (لَأَجْلِدَنَّهُ). قال ابن العربي: يعني: أدبته تعزيرًا، وأبلغ به عدد الحد تنكيلاً، لا[3] أنه رأىٰ حده بالجلد حدًّا له. قلت: لأن المحصن حده: الرجم لا الجلد، ولعل سبب ذلك: أن المرأة إذا أحلت جاريتها لزوجها؛ فهو إعارة الفروج، فلا يصح، لكن العارية تصير شبهة تسقط الحد، إلا أنها شبهة ضعيفة جدًّا؛ فيعزر صاحبها. قال الخطابي: هذا الحديث غير متصل، وليس العمل عليه. قلت: قال الترمذي: في إسناده اضطراب؛

---

(١) في «م»: بأنه.
(٢) في «م»: لا.
(٣) في «م»: إلا.

سمعت محمدًا يقول: لم يسمع قتادة عن ابن[١] سالم هذا الحديث؛ إنما رواه عن خالد بن عرفطة. واختلف أهل العلم فيمن يقع علىٰ جارية امرأته؛ فعن غير واحد من الصحابة: الرجم، وعن ابن مسعود: التعزير[٢]. وذهب أحمد وإسحاق إلىٰ حديث النعمان بن بشير. انتهىٰ.

(١٨٤٠٢) (٤/ ٢٧٢)

قوله: (أَنْ لَا نُدْرِكَ الْفَلَاحَ) أي: السحور؛ لأنه يخلص به الإنسان من تعب الجوع والعطش (لَيْلَةُ السَّابِعَةِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ) لأنها سابعة بعد عشرين (لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ) فإنها سابعة إذا كان الحساب من آخر الشهر علىٰ عادة العرب، ويكون الشهر ناقصًا، ولم يعتبروا [الكمال][٣] لأنه محتمل، أو لأنه أقل من النقصان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٠٣) (٤/ ٢٧٢)

قوله: (أَوْ هَدَىٰ زُقَاقًا) قال الترمذي[٤] بعد رواية الحديث عن البراء: يعني به: هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل. قلت: فـ(هَدَىٰ) بالتخفيف من الهداية، و(زُقَاقًا) بضم الزاي المعجمة، بمعنىٰ: الطريق؛ أي: دلَّ الضَّالَّ، أو الأعمىٰ علىٰ طريقه، وروي: (هَدَّىٰ) بالتشديد؛ إما للمبالغة من الهداية، أو من الهدية؛ أي: من تصدق بزقاق من النخل، وهو السكة والصف من أشجاره، وقال ابن العربي: ورویٰ بعضهم الزقاق بكسر الزاي، وهو جهل عظيم. قلت: والزقاق - بالكسر - جمع زق، وهو لا يستقيم إلا علىٰ تقدير: (هَدَىٰ) علىٰ أنه من الهدية[٥]؛ أي: من أهدىٰ زقاقًا من العسل مثلاً، ولا شك

(١) ليست في «م».
(٢) في «م»: التغريب.
(٣) تكررت في «الأصل».
(٤) «سنن الترمذي» (٤/ ٣٤٠ رقم ١٩٥٧).
(٥) في «م»: أن من الهداية.

أن ذاك مختلف قلة وكثرة؛ فإثبات أجر واحد فيه خفي جدًّا، ومن هنا ظهر أن حمل الكلام علىٰ تصدق الأشجار أيضًا بعيد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٠٦) (٤/ ٢٧٣)

قوله: (كُنَّا قُعُودًا [فِي الْمَسْجِدِ][١] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ بَشِيرٌ . . .) إلخ، الظاهر[٢] أن في هذه الرواية طي كلام؛ أي: فخطب، وكان فيهم بشر (وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلاً . . .) إلخ، ومعنىٰ (يَكُفُّ) أنه ما كان جريء اللسان.

(١٨٤٠٨) (٤/ ٢٧٣)

قوله: (بِأَرْضٍ تَنُوفَةٍ) بفتح مثناة فوقية وضم نون: المفازة، أو الأرض الواسعة البعيدة الأطراف، أو الفلاة لا ماء بها ولا أنيس (فَمَا هُوَ بِأَشَدَّ فَرَحًا) أي: التوبة عند الله تعالىٰ أعظم وأحب وأرضىٰ من راحلة الرجل عنده في تلك الحالة، وهذا ترغيب للعبد في التوبة.

(١٨٤١١) (٤/ ٢٧٤)

قوله: (فَكَانَ يَخْتَلِفُ)[٣] أي: يجيء ويذهب ويمر عليهم (وَلَا يَكُونُ مُخْتَلَفِي) علىٰ وزن اسم المفعول، مصدر بمعنىٰ: اختلافي.

(١٨٤١٧) (٤/ ٢٧٤)

قوله: (يَذْكُرُ الرَّقِيمَ) المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَٰتِنَا عَجَبًا﴾ [الكهف: ٩] ومقتضىٰ الحديث: أن الرقيم[٤]، لكهف أو جبل، والله تعالىٰ أعلم (فَأُوصِدَ) أي: سد الباب

---

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: وكان يشير إلىٰ الظاهر. (٣) في «م»: مختلف.

(٤) أقحمت في «الأصل» هنا عبارة: أو هو أمر من التذكر. ومكانها يأتي قريبًا.

(تَذَكَّرُوا) حذف النون تخفيفًا، والخبر بمعنىٰ الأمر [أو هو أمر من التذكر][(١)] اسم (الذِّمَامِ) بكسر الذال المعجمة وفتحها: الحق والحرمة، وقيل: الذمة، والذمام بمعنىٰ: العهد والأمان والضمان والحرمة والحق (لِمَا جَهِدَ) كسمع؛ أي: تعب (لَمْ أَبْخَسْكَ) من البخس، بمعنىٰ: النقص (فَمَرَّ بِي)[(٢)] أي: ذلك الأجير الذي ترك حقه. (إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ) ليس للشك في علمه تعالىٰ، وإنما هو للشك في كونه أخلص للَّه تعالىٰ أم لا، وقد سقط (تَعْلَمُ) من بعض النسخ، كما هو في كلام الآخرين (فَانْصَدَعَ) أي: انشق (ارْتَعَدَتْ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: اضطربت (خِفْتِيهِ) بالياء للإشباع (مِخْلَبِي) ضبط بكسر الميم.

(١٨٤٢٧) (٤/٢٧٦)

قوله: (مُنْتَبِذٌ بِصَدْرِهِ) من انتبذ بالذال المعجمة؛ أي: انفرد، والمراد أنه منفرد فيما بينهم بأن تقدم صدره علىٰ صدورهم.

(١٨٤٤٩) (٤/٢٧٨)

قوله: (مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ) يريد أن العادة أن من يبالي بالنعمة ويشكر عليها يبالي بقليلها وكثيرها، وكذلك من يعظم النعمة، فكما يشكر المنعم الحقيقي يشكر السبب الظاهري الذي يجري علىٰ يده النعمة، ومن لا فلا يشكر الحقيقي والظاهري جميعًا (بِنِعْمَةِ اللَّهِ) من حيث أنه أنعم بها عليه لا افتخارًا بها (وَالْجَمَاعَةُ) أي: الاتفاق علىٰ الأمر حتىٰ يكونوا كلهم جماعة واحدة، وظَاهِرُ هذا خلاف ما اشتهر في ألسنة الناس «اختلاف أمتي رحمة» مع أنه حديث لم يعرف من خرجه بذلك اللفظ، وقد ذكر السخاوي شيئًا مما يتعلق به في «المقاصد الحسنة»[(٣)] واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م»، وذكرت في «الأصل» قبلُ في غير موضعها.

(٢) في «م»: فيرمي.

(٣) «المقاصد الحسنة» (٣٩).

(١٨٤٥٠) (٤/ ٢٧٨)

قوله: (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ . . .) إلخ، ظاهرُ أنه أراد أنَّ من أطاع اللَّه ورسُوله فهم السواد الأعظم قليلين كانوا أو كثيرين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أسامة بن شريك

ثعلبي [من بني ثعلب][(١)] يربوعَ، وقيل: من بنِي ثعلبة ابن سعد، وقيل غير ذلك له صحبة، روىٰ حديثه أصحاب السنن، وأحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

(١٨٤٥٣) (٤/ ٢٧٨)

قوله: (كَأَنَّمَا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ الطَّيْرُ) كناية عن سكونهم ووقارهم في حضرته ﷺ لأن الطير لا تكاد تقعُ إلا علىٰ شيء سَاكن.

(١٨٤٥٤) (٤/ ٢٧٨)

قوله: (تَدَاوَوْا) الظاهر أن الأمر للإباحة والرخصة، وهو الذي يقتضيه المقام؛ فإن السؤال كان علىٰ الإباحة قطعًا، فالمتبادر في جوابه أنه بيان للإباحة ويفهمُ من كلام بعضهم أن الأمر للندب[(٢)] وهو بَعيد، فقد وَرَدَ مَدح من تَرك الدواء والاسترقاء توكلاً علىٰ اللَّه؛ نعم. قد تداوىٰ رسول اللَّه ﷺ بيانًا للجواز؛ فمن[(٣)] نوىٰ موافقته ﷺ يؤجر علىٰ ذلك (لَمْ يَضَعْ) أي: لم يخلقه (الْهَرَمُ) بفتحتين: كبر السن، وعده من الأسقام، وإن لم يكن منها؛ لأنه من أسباب الهلاك، ومقدماته كالداءِ، أو لأنه يغير البدَن عن القوة والاعتدال كالداءِ (وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ) أي: الإثم؛ أي: عما سألتموه من الأشياء، وكأنهم

---

(١) في «الأصل»: بن. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: المندوب.

(٣) في «م»: فإن.

ما سألوه إلا عن المباحات (إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ) بمعنىٰ لكن، ويحتمل أن يكون استثناء عما[1] تقدم علىٰ أن المعنىٰ وضع اللَّه الحرج عمن فعل شيئًا مما ذكرتم إلا عمن اقترض. . .إلخ، وعلىٰ هذا لابد من اعتبار أنهم سألوه عمن اقترض أيضًا ويحتاج هذا المعنىٰ إلىٰ تقدير حرف الجر، كما لا يخفىٰ، قيل: أي: إلا من اغتاب أخاه أو سبه، أو آذاه في نفسه عبر عنها بالاقتراض؛ لأنه يسترد منه في العقبىٰ، ويحتمل أن يكون اقترض[2] بمعنىٰ قطع، وقال السيوطي: أي نال منه وقطعه بالغيبة (خُلُقٌ حَسَنٌ) يعامل به مع اللَّه تعالىٰ ومع عباده أحسن معاملة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عمرو بن الحارث

هو خزاعي مصطلقي أخو جويرية[3] زوج النبي ﷺ.

(١٨٤٥٧) (٤/ ٢٧٩)

قوله: (غَضًّا) الغض: هو الطري الذي لم يتغير وغضاضة الشباب: نضارته وطراوته (ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ) هو عبد اللَّه بن مسعود مدح لطريقه في القراءة وهيئته فيها وكيفيات أدائه.

(١٨٤٥٨) (٤/ ٢٧٩)

قوله: (إِلَّا سِلَاحَه) لا إشكال بنحو القدح؛ فإن الكلام فيما يعد عرفًا مالاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

الحارث بن ضرار الخزاعي

قيل: هو الحارث بن أبي ضرار والد جويرية[3] أم المؤمنين وقيل: يحتمل أن يكون غيره، لكن قد وقع عند بعض من خرج هذا الحديث الحارث بن

---

(١) في «م»: علىٰ ما.　　(٢) في «م»: اقتراض.

(٣) في «الأصل»: جويرة. والمثبت من «م».

أبي ضرار بزيادة أداة الكنية؛ أي: فهو دليل علىٰ أنه هو والد أم المؤمنين، كذا في «التعجيل»[1].

(١٨٤٥٩) (٤/ ٢٧٩)

قوله: (لِإِبَّانِ كَذَا) بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة؛ أي: لوقت كذا (بِسَرَوَاتِ قَوْمِهِ) بفتح السين؛ أي: رؤسائهم (فَرِقَ) كعلم؛ أي: خاف كأنه كان بينه وبينهم شيء.

الجراح وأبو سنان

في «التقريب»[2]: الجراح بن أبي الجراح، صحابي مقل. ولم يذكر أبا سُنان، وفي «الإصابة»[3]: قيل: هو معقل بن سنان، والحديث قد تقدم في مسند ابن مسعود.

(١٨٤٦١) (٤/ ٢٨٠)

قوله: (فَأَسِنَ) ضبط كعلم؛ أي: أصابه دوار، وهو الغشي، كذا نقل من «النهاية»[4].

قيس بن أبي عزرة

تقدم في أول المدنيين.

البراء بن عازب

أنصاري أوسي يكنىٰ أبا عمارة أو أبا عمرو، له ولأبيه صحبة وكانَ يوم بدر صغيرًا، وشهد أحدًا، وجاء أنه غزا مَعَ رسول اللَّه ﷺ أربع عشرة غزوة، وفي رواية خمسة عشرة، وشهد مَعَ علي الجمل وصفين وقتال الخوارج، ونزل الكوفة وابتنىٰ بها دارًا، ومات في إمارة مصعَب بن الزبير.

---

(١) «التعجيل» (١/ ٧٦ رقم ١٥٨).
(٢) «التقريب» (١/ ١٣٨ رقم ٩٠٥).
(٣) «الإصابة» (٧/ ١٩٣).
(٤) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١١٠).

(١٨٤٦٨) (٤/ ٢٨٠)

قوله: (أَنَا النَّبِيُّ) فيه أنه يجوز أن يذكر الرجل نفسه بأوصاف حميدة لمصلحة كالتعريف، وأن يظهر نفسه عند أعدائه توكلاً على الله تعالى وأن ينسبه إلى جده، ثم قيل: الرواية في **قوله**: (لَا كَذِب) بفتح الباء فلا يتوهم أنه شعر، وورد بأن الرواية بإسكان الباء فيشكل وروده من النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩] فأجيب تارة بمنع أن هذا الوزن من أوزان الشعر وتارة بأن الشاعر إنما سمي شاعرًا لوجوه منها أنه شعر القول وقصده وأتى به كلامًا موزونًا على طريقة العرب مقفًى فإن خلا عن هذه الأوصاف أو بعضها لم يكن شعرًا والنبي ﷺ لم يقصد بكلامه ذلك فلا يعد شعرًا وإن كان موزونًا، وأما نسبته ﷺ إلى الجد فقيل: لأن شهرته كانت أكثر بجده من شهرته بأبيه؛ لأن أباه توفي في حياة أبيه، وكان عبد المطلب مشهورًا شهرة ظاهرة، وكان سيد قريش فاشتهر ﷺ به.

(١٨٤٦٩) (٤/ ٢٨٠)

قوله: (كَانَتْ صَلَاةُ) يريد أن الركوع والقيام بينه وبين السجود، والسجود والجلوس بين السجدتين كانت قريبة إلى الاستواء إلا أنه وصف الصلاة مقيدة بهذه الأوقات بصفة الاستواء توصيفًا للكل بوصف الجزء ونبه على ذلك بالتقييد بهذه الأوقات.

(١٨٤٧٠) (٤/ ٢٨٠)

قوله: (كَانَ يَقْنُتُ) أي: أحيانًا كالوقائع العظام ولذا لم يذهب أحد إلى دوام القنوت في المغرب، والله تعالى أعلم.

(١٨٤٧١) (٤/ ٢٨١)

قوله: (فَسَاخَتْ بِهِ فَرَسُهُ) أي: غاصت في الأرض (فَعَطِشَ) كفرح (فَحَلَبْتُ

فِيهِ) أي: قلت للراعي فحلب[١] (كُثْبَةً) بضم فسكون مثلثة؛ أي: قليلاً، وكأن الراعي كان مأذونًا في الحلب لمن يمر به، وقيل غير ذلك (حَتَّىٰ رَضِيتُ) قيل: أي: حتىٰ علمت أنه شرب حاجته وكفايته. قلت: أو حتىٰ رضيت حيث ما ضاع سعي؛ بل صار مقبولاً بخلاف ما لو رد اللبن أو شرب قليلاً.

(١٨٤٧٢) (٤/ ٢٨١)

قوله: (تَوَسَّدَ يَمِينَهُ) أي يجعل يمينه كالوسادة له (قَنَىٰ . . .) إلخ، فيه أنه ينبغي للإنسان أن يذكر عند النوم الموت وينتقل منه إليه.

(١٨٤٧٣) (٤/ ٢٨١)

قوله: (مَرْبُوعًا) أي: وسطًا بين الطويل والقصير (بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ) لسعة صدره (الْجُمَّةِ) بضم جيم وتشديد ميم: مجتمع شعر الرأس أو هي من شعر الرأس ما سقط علىٰ المنكبين (عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ) أي: حين رأيته، والمراد رؤية مخصوصة.

(١٨٤٧٤) (٤/ ٢٨١)

قوله: (فَإِذَا ضَبَابَةٌ) بالفتح: سحابة تغشىٰ الأرض كالدخان (اقْرَأْ فُلَانُ) بتقدير حرف النداء أي: يا فلان؛ أي: اقرأ فقد ظهرت علامة القبول لقراءتك أو لا تجعل مثل هذا مانعًا من القراءة بعد هذا؛ بل كن مستمرًا علىٰ القراءة إن رأيت مثل هذا، وفي «المجمع»: أي: ينبغي لك أن تستمر علىٰ القراءة فيستقيم ما حصل لك من نزول الرحمة أو تستكثر من القراءة.

(١٨٤٧٥) (٤/ ٢٨١)

قوله: (وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) نبه علىٰ أن الأهم للمسلم أن لا يعتقد فيه

---

(١) في «م»: فحلبت.

ﷺ أمرًا غير لائق؛ فإنه يؤدي إلىٰ الهلاك، ثم بين له سبب فرار الصحابة (فَأَكْبَبْنَا) أي: سقطنا.

(١٨٤٧٦) (٤/ ٢٨١)

قوله: (آيِبُونَ) أي: نحن (لِرَبِنَا) يحتمل التعلق بالسابق واللاحق.

(١٨٤٧٧) (٤/ ٢٨١)

قوله: (يَحْمِلُ عَلَىٰ الْمشْرِكِينَ) أي: وحده (أَلْقَىٰ بِيَدِهِ) أي: ألقىٰ نفسه باختياره في الهلاك، وهو مما نهىٰ عنه (لَا تُكَلَّفُ إِلَا نَفْسَكَ) التكليف يتعدىٰ إلىٰ مفعولين فنصب (نَفْسَكَ) علىٰ أنه مفعول ثان يريد أنه من لازم خصوص تكليف القتال بنفسه أن يقاتل وحده، ومعنىٰ هذا الخصوص أنه ليس عليه الإثم إن تركوا القتال لا أنهم ما كلفوا به وإن القتال غير واجب عليهم (فِي النَّفَقَةِ) أي: هو أن لا ينفق فيؤدي ذاك إلىٰ الهلاك أو[1] هو أن يسرف في الإنفاق فيؤدي ذاك إلىٰ الهلاك.

(١٨٤٧٨) (٤/ ٢٨١)

قوله: (حَدِيدًا) أي: شديد أو كالحديد المجلو في الضياء فقال: بل أضوأ منه، أو المراد بالحديد هو السيف فقال: السيف طويل ووجهه ﷺ كان مدورًا مع الضياء.

(١٨٤٧٩) (٤/ ٢٨١)

(وَكَسْحِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: كسر ما تحتها من الشوك وغيره (بِغَدِيرِ خُمٍّ) بضم معجمة وتشديد ميم غيضة بثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إليها (مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ) المناسب بآخر الحديث؛ أعني: «اللَّهم

(١) في «م»: و.

وال من والاه وعاد من عاداه»(١) أن يحمل المولىٰ علىٰ المحبوب؛ أي: من يحبني فليحب عليًّا، وقد سبق لهذا المتن زيادة بيان في مسند علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(١٨٤٨١) (٤/ ٢٨١-٢٨٢)

قوله: (فِي يَوْمِنَا هَذَا) أي: في عيد الأضحىٰ (مِنْ النُّسُكِ) أي: من الأضحية (جَذَعَةٍ) بفتحتين.

(١٨٤٨٢) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ) أي: التثبيت في القبر عند سؤال الملكين، هو المراد بالتثبيت في الآخرة في هذه الآية وإلا فلا تكليف في الآخرة.

(١٨٤٨٣) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (لَابُدَّ فَاعِلِينَ) أي: الجلوس علىٰ الطرق (فَأَفْشُوا) من الإفشاء.

(١٨٤٨٥) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (فَجَاءَ بِكَتِفٍ) وكانوا يكتبون يومئذ في الكتف لقلة الورق فنزلت؛ أي: بزيادة القيد، وفيه تأخير القيد إلىٰ وقت السؤال وتغيير النظم الأول بزيادة القيد في وسطه وهو في الحقيقة نسخ للنظم الأول، ولا أدري هل تنبه(٢) علىٰ هذا النوع من النسخ أم لا.

(١٨٤٨٨) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (إِنَّ مِنَ الْحَقِّ) أي: الثابت المؤكد، وليس المراد الوجوب؛ فإن الغسل وإن جاء فيه الوجوب إلا أن الطيب غير واجب (فَإِنَّ الْمَاءَ طَيِّبٌ) يحتمل بكسر وتخفيف أو بفتح وتشديد؛ أي: فيغني عن الطيب.

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١١٦)، و«صحيح ابن حبان» (١٥/ ٣٧٥ رقم ٦٩٣١).

(٢) في «م»: نبه.

(١٨٤٨٩) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (كَانَ يَوْمًا) أي: كان هذا اليوم يومًا.

(١٨٤٩٠) (٤/ ٢٨٢)

قوله: (فَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّاسِ) فيه سلام الإمام إذا جاء، وهذا يصلح أصلاً لسلام الخطيب يوم الجمعة؛ نعم. ولذا لا يدل علىٰ أنه علىٰ المنبر (وَأُعْطِيَ) علىٰ بناء المفعول (فَإِنَّمَا هِيَ جَزْرَةٌ) بجيم وزاي وراء مفتوحات؛ أي: شاة لحم تذبح للأكل (أَفَتَفِي) من الوفاء (فَمَشَىٰ . . .) إلخ، يدل علىٰ أن بلالاً تقدم في المشي (خَدَمِهِ) بفتحتين: الخلخال (مَقْطُوعَةً) أي: أنهن قطعن وأعطين (وَقُرْطًا) بضم فسكون، والمراد أنهن أكثرن من إعطاء هذه الحلي فكثرت لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٩٢) (٤/ ٢٨٣)

قوله: (بِفَرَحِ رَجُلٍ) أي: في فرحه؛ أي: أنه فرح؛ أي: فرح (ثُمَّ مَرَّتْ) أي: الراحلة (بِجِذْلِ شَجَرَةٍ) هو بالكسر والفتح مع سكون الذال المعجمة: أصل الشجرة (شَدِيدٌ) أي: فرحه شديد.

(١٨٤٩٣) (٤/ ٢٨٣)

قوله: (مَا كُلُّ الْحَدِيثِ) أي: الذي تحدثكم به (رِعْيَةُ الْإِبِلِ) ضبط بكسر الراء وسكون العين. **قوله:** (زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ) أي: بتحسين أصواتكم عند القراءة؛ فإن الكلام الحسن يزيد حسنًا وزينة بالصوت الحسن، وهذا مشاهد ولما رأىٰ بعضهم أن القرآن أعظم من أن يحسن بالصوت؛ بل الصوت أحق بأن يحسن بالقرآن قال: معناه زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب القلب، وقال شعبة: نهاني

[أبو][١] أيوب أن أحدث: زينوا القرآن بأصواتكم. ورواه معمر عن منصور عن طلحة: زينوا أصواتكم بالقرآن، وهو الصحيح، والمعنىٰ: اشتغلوا بالقرآن واتخذوه شعارًا وزينة.

(١٨٤٩٦) (٤/ ٢٨٣)

قوله: (قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) بكسر القاف وفتح الباء أي: بعد ما نزل المدينة (وَأَنَّهُ صَلَّىٰ أَوَّلَ صَلَاةٍ) بالنصب علىٰ الحال، وقوله: صلاة العصر هو المفعول؛ أي: أنه صلىٰ إلىٰ البيت صلاة العصر، وهي أول صلاة صلاها إليه (فَدَارُوا) أي: تحولوا إلىٰ البيت، وفيه الاعتماد علىٰ خبر الآحاد، وترك القطعي به (وَكَانَ يُعْجِبُهُ) لأنه أدعىٰ إلىٰ إيمان العرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٤٩٧) (٤/ ٢٨٣)

قوله: (صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ ابْنِهِ إِبْرَاهِيم) هكذا جاء عن ابن عباس أيضًا، رواه ابن ماجه[٢]، وعن أنس رواه أبو يعلىٰ[٣]، وعن أبي سعيد رواه البزار، قيل: وأسانيدها ضعيفة، وجاء في أبي داود[٤] عن عائشة أنه لم يصل عليه، وهو أقوىٰ سندًا وقد صححه ابن حزم فقيل: استغنىٰ إبراهيم عن الصلاة عليه نبوة أبيه كما استغنىٰ الشهيد عن[٥] الصلاة عليه بقربه الشهادة، وقيل: أنه لا يصلي نبي علىٰ نبي، وقد جاء أنه لو عاش لكان نبيًّا، وقيل: اشتغل بصلاة الكسوف، وقيل: إنه لم يصل عليه بنفسه، وصلىٰ عليه غيره. وقيل: إنه لم يصل عليه في جماعة (صِدِّيقٌ) أي: مكتوب عند اللَّه تعالىٰ في ديوان الصديقين.

---

(١) ليست «بالأصل، م».
(٢) ابن ماجه (١٥١١).
(٣) أبو يعلىٰ (٣٦٦٠).
(٤) أبو داود (٣١٨٧).
(٥) في «الأصل»: علىٰ. والمثبت من «م».

(١٨٤٩٩) (٤/ ٢٨٣)

قوله: (قَدْ أَسَرَهُ) أي: أخذه أسيرًا[1] (أَنْزِعُ) هو الذي ينحصر مقدم رأسه مما فوق الجبين (آزَرَكَ) بالمد؛ أي: أعانك.

(١٨٥٠٤) (٤/ ٢٨٤)

قوله: (وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ) هو أن يقول: يرحمك اللَّه إذا حمد (وَإِبْرَارُ الْمُقْسِمِ) بضم الميم وسكون القاف هو الحالف، وإبراره: تصديقه؛ بمعنىٰ أنه لو حلف أحد علىٰ أمر وأنت تقدر علىٰ جعله بارًّا فيه كما لو قسم ألا يفارقك حتىٰ تفعل كذا فافعل (وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ) كل ذلك من أنواع الحرير (وَالْمِيثَرَةِ) بكسر ميم فسكون ياء: وطاء محشو يترك علىٰ رحل البعير تحت الراكب، والحرمة إذا كان من حرير أو أحمر، كذا قيل (وَالْقَسِّيِّ) بفتح قاف وتشديد سين وياء: ثياب فيها حرير يؤتىٰ بها من مصر، ويقال: إنها منسوبة إلىٰ بلاد يقال لها: القس، ويقال: النسبة إلىٰ القز بمعنىٰ الحرير، والزاي والسين أختان.

(١٨٥٠٦) (٤/ ٢٨٤)

قوله: (مَنْ صَلَّىٰ مَعَهُ) سواء كان إمامًا أو مقتديًا بإمام؛ إذ المقتديان بإمام يصليان معًا، والمراد أن من حضر بأذانه فله أجره بسبب الدلالة.

(١٨٥١٠) (٤/ ٢٨٤)

قوله: (وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ) أي: هو أشار بيده ﷺ كما أشير أنا بيدي لكن يدي أقصر من يده (الْعَوْرَاءُ) بالمد تأنيث الأعور (عَوَرُهَا) بفتحتين ذهاب بصر إحدىٰ العينين؛ أي: العوراء التي يكون عورها بينًا ظاهرًا، وظاهره أن العور الخفي لا يضر (ظَلْعُهَا) المشهور علىٰ ألسنة أهل الحديث فتح الظاء واللام

---

(١) في «الأصل، م»: أسريًا.

وضبطه أهل اللغة بفتح الظاء وسكون اللام، وهو العرج. قلت: كأن أهل الحديث راعوا مشاكلة العور والمرض (وَالْكَسِيرَةُ) فسر بالمنكسرة الرجل التي لا تقدر علىٰ المشي؛ فعيل بمعنىٰ مفعول، وفي رواية الترمذي به لها العجفاء، وهي المهزولة، وهذه الرواية أظهر معنىٰ (لَا تُنْقِي) من أنقىٰ إذا صار ذا نقي؛ أي: مخ فالمعنىٰ التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

(١٨٥١١) (٤/ ٢٨٤)

قوله: (ثُمَّ يَسْجُدُونَ) أي: ما يقعون في السجود معه؛ بل يقفون حتىٰ إذا استقر ساجدًا يقعون في السجود.

(١٨٥١٢) (٤/ ٢٨٤)

قوله: (حَتَّىٰ رَأَيْتُ الْوَلَائِدَ) جمع وليدة، وهي الجارية.

(١٨٥١٤) (٤/ ٢٨٥)

قوله: (وَسُجُودُهُ) عطف علىٰ مقدر هو اسم كان؛ أي: كان ركوعه إذا ركع، وقيامه إذا رفع... إلخ.

(١٨٥١٥) (٤/ ٢٨٥)

قوله: (أَنْ يَقُولَ) أي: بعد أن يتوضأ وضوءه للصلاة كما ثبت في روايات الحديث، قيل: ليس في حديث ذكر الوضوء عند النوم إلا في هذا الحديث، وله فوائد منها أن يبيت علىٰ طهارة، فإن مات يكون علىٰ هيئة كاملة، ومنها أن يكون أصدق لرؤياه وأبعد من تلعب الشيطان به، وكذا بعد أن يضطجع علىٰ شقه الأيمن تحصيلاً ليمن التيمن كما جاء (أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ) أي: رضيت بتصرفك فيها إمساكًا وإرسالاً (أَمْرِي) أي: شأني كله إليك؛ فلا مدبر له سواك، فهو تعميم بعد تخصيص بالنسبة إلىٰ إسلام النفس (وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي) أي: أسندته إلىٰ حفظك وعونك؛ إذ لا ينفع إلا حماك (رَغْبَةً وَرَهْبَةً) علة لكل

من المذكورات و(إِلَيْكَ) متعلق بالرغبة ومتعلق الرهبة محذوف أي: منك، والرهبة والخوف والوجل متقاربة معنىٰ، ثم قد جاء الاختلاف في التقديم، فتقديم الرهبة للإشعار بأنها في الحياة أنفع كما أن الختم علىٰ الرغبة أحسن وأحرىٰ وتقديم الرغبة للإشعار إلىٰ مضمون «سبقت رحمتي غضبي» والملجأ مهموز، والمنجىٰ مقصور، ولكن قد يهمز للازدواج، وقد يجعل الأول مقصورًا له أيضًا هذا من حيث أصل الكلمة، وأما من حيث الإعراب فيجوز فيه خمسة أوجه كما قالوا في لا حول ولا قوة إلا باللَّه؛ أي: لا مهرب ولا ملاذ ولا مخلص عن عقوبتك إلا برحمتك (عَلَىٰ الْفِطْرَةِ) أي: دين الإسلام.

(١٨٥١٦) (٤/ ٢٨٥)

قوله: (أَوْ هَدَىٰ زُقَاقًا) تقدم تحقيق هذا في مسند النعمان بن بشير، وكذا آخر الحديث.

(١٨٥١٩) (٤/ ٢٨٥)

قوله: (يَثْرِبَ) كره هذا الاسم؛ لأن التثريب: التوبيخ، وجاء الفعل في هذا المعنىٰ ثرب مخففًا ومشددًا، فهو ينبئ بمادته عن معنىٰ غير لائق، فلا ينبغي إطلاقه علىٰ بلدة خصها اللَّه تعالىٰ نبيه[1] ﷺ وشرفها به، ثم الحديث ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»[2] وأعله بيزيد بن أبي زياد قال الحافظ: لم يصب فإن يزيد، وإن ضعفه بعضهم من قبل حفظه، وبكونه كان يلقن في آخر عمره فلا يلزم من ذلك أن كل ما رواه موضوعًا، ثم استشهد له بحديث «الصحيحين»[3] «**أمرت بقرية تأكل القرىٰ يقولون يثرب وهي المدينة**». انتهىٰ. قلت: والحديث في المناقب فالضعف فيه محتمل والوضع غير لازم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بنبيه.
(٢) «الموضوعات» (٢/ ٢٢٠).
(٣) البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢).

(١٨٥٢٣) (٤/ ٢٨٦)

قوله: (قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ) الظاهر أنهم لما رأوه ثبت على إحرامه؛ زعموا أنه أمرهم بالفسخ؛ شفقة عليهم وأن الثبات على الإحرام هو الأولى؛ فلذلك اختاره لنفسه كما كان في الوصال، فاختاروا الثبات على الإحرام واعتذروا لذلك بما اعتذروا وإلا فتوهم الخلاف عليهم بعيد.

(١٨٥٢٤) (٤/ ٢٨٦)

قوله: (وَمَا هِيَ بِهَا) الباء زائدة في خبر ما؛ أي: وما هي؛ أي: الصلاة تلك الحسنة التي هي أوثق العرى، وأما قوله: (وَمَا هُوَ بِهِ) أي: ذاك العمل الذي هو أوثق العرى.

(١٨٥٣٠) (٤/ ٢٦٨)

قوله: (وَالْأَشَرَةُ) هكذا في النسخ، والظاهر والأشر بلا تاء، وهو البطر والتكبر الذي[١] يؤدي إلى ترك السلام، ويمكن أن يجعل للمرة[٢] من الأشر؛ أي: القليل من الأشر شر؛ فكيف الكثير؟! فتستقيم التاء، والله تعالى أعلم.

(١٨٥٣١) (٤/ ٢٨٧)

قوله: (لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابَتِكُمْ) في «الصحاح» يقال: هذا شيء من بابتكم؛ أي: يصلح لكم وفي «القاموس»: والباب والبابة في الحساب والحدود والغاية ثم ذكر وهذا بابته؛ أي: يصلح له، والظاهر أنه بين أنه ليس بثقة يصلح لأخذ الحديث منه.

(١٨٥٣٣) (٤/ ٢٨٧)

قوله: (اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ) أي: طلب اللحم فيه من الغير شاق، وقيل:

---

(١) في «م»: التي.

(٢) في «م»: يحمل إلى المرة.

والصواب مقروم؛ أي: مشتهىٰ (فَأَعِدْ ذَبْحًا) بكسر الذال المعجمة بمعنىٰ الذبيحة أو بفتحها بمعنىٰ الفعل.

(١٨٥٣٤) (٤/ ٢٨٧)

قوله: (وَلَمَّا يُلْحَدْ) علىٰ بناء المفعول، مجزوم بلما النافية (يَنْكُتُ) أي: يضرب الأرض بطرفه، وهذا يفعله المتفكر المهموم (كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ) أي: تخرج بسهولة (فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ) يدل علىٰ أن الروح يكفن ويحنط كالجسد (فَيُشَيِّعُهُ)[1] بالتشديد؛ أي: يتبعه[2] تكريمًا له (أَنْ صَدَقَ عَبْدِي) أن تفسيرية أو مصدرية بتقدير الباء؛ أي: نادىٰ بأن صدق أو بتقدير اللام؛ أي: لأجل أن صدق في الدنيا أو فيما قال في الحال: أفرشوه والفاء زائدة (فَأَفْرِشُوهُ) هو بهمزة قطع؛ أي: اجعلوا له فراشًا من فرش الجنة (وَأَلْبِسُوهُ) يؤيد ما قيل أن الميت يلبس غير الكفن وعدم الظهور عند أعيننا لا يضر في ذلك كما لا يضر عدم رؤية أحدنا جبريل عند النبي ﷺ في حضوره عنده ﷺ (فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا) أي: ما لا يوصف كنهه فأبهم لذلك، ويحتمل أن تكون من تبعيضية أو زائدة عند من جوز (الْمُسُوحُ) بضمتين جمع مسح بكسر الميم: كساء معروف، وقال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف (السَّفُّودُ) ضبط بفتح السين وتشديد الفاء: حديدة يشوىٰ بها اللحم (ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَن يُشْرِكْ﴾ [النِّساء: ٤٨]) الظاهر واللَّه تعالىٰ أعلم أن ليس المراد أن هذه الآية بيان لجزائه؛ بل المراد أن الآية بيان لقبح الشرك وبعده عن العقول؛ فإذا كان عمل الكافر هذا والجزاء يكون من جنس العمل فجزاؤه ذاك (هَاهْ هَاهْ) كلمة يقولها المتحير في الكلام (أَنْ كَذَبَ) أي: فيما قال لا أدري؛ لأن دين اللَّه ونبوة رسوله كان ظاهرًا، ويحتمل أن المراد الكذب في الدنيا كما سبق في عديله ولم يقل: عبدي إهانة

---

(١) في «م»: فشيعه.

(٢) في «م»: تبعه.

له، وقد[١] قال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محَمَّد: ١١] وفي «المجمع»[٢]: قلت هو في الصحيح وغيره باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وعند أحمد في رواية زيادة

(١٨٥٣٧) (٤/ ٢٨٨)

قوله: (فَلأُرِيكُمْ) بكسر اللام، وهو متعلق باجتمعوا، والفاء زائدة أو بمقدر، والتقدير فذاك الاجتماع لأريكم (مَا أَلَوْتُ) بلا مد؛ أي: ما قصرت.

(١٨٥٣٨) (٤/ ٢٨٨)

قوله: (فَقَالَ: تَوَضَّئُوا مِنْهَا) قد جاء ما يدل علىٰ أن هذا كان بعد ما نسخ الوضوء مما مسته النار؛ فالظاهر بقاء الوضوء من لحوم الإبل كما قال أحمد (مِنَ الشَّيَاطِينِ) أي: من نوع الشياطين في الشر فيخاف منها علىٰ المصلي.

(١٨٥٤٠) (٤/ ٢٨٩)

قوله: (سَرَعَانُ النَّاسِ) بفتحتين: أوائلهم الذين يتسارعون إلىٰ الشيء ويقبلون عليه بسرعة، ويجوز سكون الراء، وضبط بضم سين وسكون راء جمع سريع.

(١٨٥٤٤) (٤/ ٢٨٩)

قوله: (لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ) كأنه[٣] خاف عليهم أن يرغبوا في الدنيا، فبين لهم أن الآخرة خير من الأولىٰ حتىٰ أن المنديل المعد للوسخ في الآخرة خير من ثوب أعده الأمراء للبس في الدنيا فارغبوا فيها[٤] لا في الدنيا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أو قال.

(٢) «المجمع»: (٣/ ١٧٢-١٧٣).

(٣) في «م»: كأن.

(٤) في «م»: بها.

(١٨٥٤٥) (٤/ ٢٨٩)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يُقِيمُوا) أي: المؤمنون في مكة في عمرة القضية (إِلاَّ بِجُلُبَّانٍ) بضمتين وتشديد الموحدة، والمراد؛ أي: إلا أن يكون السلاح مغطىٰ في الجلبان.

(١٨٥٥٧) (٤/ ٢٩٠)

قوله: (تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ) أي: من بعد أبيه علىٰ عادة الجاهلية؛ فإنهم كانوا يتزوجون أزواج آبائهم، ويعدون ذلك من باب الإرث، ولذلك ذكر اللَّه تعالىٰ النهي عن ذلك بخصوصه بقوله: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ [النساء: ٢٢] مبالغة في الزجر عن ذلك؛ فالرجل سلك مسلكهم في عد[1] ذلك حلالاً، فصار مرتدًا فقيل[2]: فقتل لذلك، وهذا تأويل الحديث عند من لا يقول بظاهره (أَوْ أَقْتُلَهُ) شك من الراوي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٥٥٩) (٤/ ٢٩٠)

قوله: (خَمْسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً) قد جاء في عدد غزواته ﷺ أكثر من هذا، فلعل كلًّا أخبر بحسب علمه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٥٦٢) (٤/ ٢٩٠)

قوله: (رَجَمَ) أي: أمر برجم الزاني.

(١٨٥٦٣) (٤/ ٢٩٠)

قوله: (فَرُوِينَا) بكسر الواو (وَأَرْوَيْنَا) أي: رواحلنا.

---

(١) في «م»: عدد.

(٢) من «م».

(١٨٥٦٥) (٤/ ٢٩١)

قوله: (مُقَنَّعٌ) بتشديد النون المكسورة؛ أي: ساتر[1] رأسه بالحديد (أَسْلَمَ) من الإسلام (وَأُجِرَ كَثِيرًا) فقد دخل الجنة قبل أن يصلي أو يصوم.

(١٨٥٦٧) (٤/ ٢٩١)

قوله: (مَا[2] أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ) فيه تقديم الأدب علىٰ امتثال الأمر إذا لم يكن أمر وجوب.

(١٨٥٧٠) (٤/ ٢٩١)

قوله: (وَيَرْفَعُ بِهَا) أي: بالكلمة الأخيرة لا بجميع[3] الأبيات، فقد جاء في بعض روايات «صحيح البخاري»[4] «**ورفع بها صوته أبينا أبينا**»، وفي أخرىٰ ثم يمد بها صوته بآخرها.

(١٨٥٧٣) (٤/ ٢٩١)

قوله: (أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرًا فَنَادَىٰ . . .) إلخ، أي: في الكلام اختصار؛ أي: فطبخناها في القدور فنادىٰ. . . إلخ (أَنْ أَكْفِئُوا) من كفأ الإناء بهمزة في آخره علىٰ وزن منع وأكفأه؛ أي: قلبه ليذهب ما فيه.

(١٨٥٧٨) (٤/ ٢٩٢)

قوله: (يَأْتِيَ امْرَأَةَ أَبِيهِ) أي: يدخل بها.

(١٨٥٨٤) (٤/ ٢٩٢)

قوله: (عَلَىٰ رَكِيٍّ) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الباء؛ أي: بئر (ذَمَّةٍ) بفتح ذال معجمة وتشديد ميم، يقال: بئر ذمة؛ أي: قليلة الماء (مَاحَةً) جمع

---

(١) في «م»: سارّ.
(٢) في «م»: أما.
(٣) في «م»: بجمع.
(٤) «صحيح البخاري» (٤١٠٤).

مائح، وهو الذي ينزل أسفل البئر إذا قل ماؤها فيملأ الدلو بيده (فَأُدْلِيَتْ) علىٰ بناء المفعول، أي: أرسلت (أَوْ قِرَابَ) بكسر القاف أو ضمها ما قارب قدر الشيء (فَرُفِعَتْ) علىٰ بناء المفعول (فَكِدْتُ) كأنه من الكيد، والمكيدة بمعنىٰ الحيلة؛ أي: اجتهدت وسعيت به في إخراج الماء (فَعِيدَتْ) من العود، والظاهر أعدت[1] من الإعادة (أُخْرِجَ بِثَوْبٍ) أي: جر به من البئر.

(١٨٥٨٦) (٤/ ٢٩٢)

قوله: (لِدَةٌ) بكسر اللام؛ أي: في سن واحد.

(١٨٥٨٨) (٤/ ٢٩٣)

قوله: (لَا؛ وَبِنَبِيِّكَ[2]) إذ لا فائدة في توصيف الرسول بهذا الوصف، وقيل: منعه تنبيهًا علىٰ التوقيف وأن الأدعية مما[3] يحافظ فيها علىٰ الوارد، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٥٨٩) (٤/ ٢٩٣)

قوله: (آيَةُ الصَّيْفِ) أي: آية آخر النساء أضيفت إلىٰ الصيف؛ لنزولها فيه.

(١٨٥٩١) (٤/ ٢٩٣)

قوله: (حِصَانٌ) بكسر الحاء؛ أي: فرس (بِشَطَنَيْنِ) بفتحتين، والشطن بفتحتين: الحبل، وقيل: الطويل منه.

(١٨٥٩٣) (٤/ ٢٩٣)

قوله: (تَخْطَفُنَا الطَّيْرُ) كناية عن القتل؛ فإن الطير إنما تخطف لحم الميت (فَهَزَمُوهُمْ) أي: هزم المسلمون العدو (النِّسَاءَ) أي: نساء العدو (الْغَنِيمَةَ)

---

(١) في «م»: أعيدت.

(٢) في «الأصل، م»: ونبيك. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «م»: ما.

بالنصب؛ أي: اقصدوها، أو بالرفع؛ أي: هي مقصودة (النَّاسَ) أي: نحضر المسلمين الآخذين للغنيمة أو الكافرين أي: مكانهم (صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ) أي: وجوه الكافرين إلىٰ المسلمين أو وجوه المسلمين عن القتال (فَأَقْبَلُوا) أي: المسلمون (فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُوهُمْ) العائد إلىٰ الموصول مقدر أي: يدعوهم بسببه (أَفِي الْقَوْمِ) أي: فيمن بقي من المؤمنين (فَقَالَ أَمَّا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا) كأنه علم أن فرارهم غير ممكن (فَمَا مَلَكَ[1] عُمَرُ . . .) إلخ، كأنه فهم أن مقصود النبي ﷺ إغاظته[2] بترك الجواب، فلما رأىٰ أن الجواب أدخل فيه أخذ يجيب لذلك (سِجَالٌ) بكسر سين وخفة جيم جمع سجل بفتح فسكون بمعنىٰ الدلو فكما أن[3] الدلو لا يختص بأحد دون آخر كذلك الغلبة في الحرب (فِي الْقَوْمِ) أي: في المقتولين من المؤمنين (اعْلُ) أمر من العلو بوزن ادع (هُبَلُ) بضم ففتح بتقدير: يا هبل؛ و[4] هو اسم صنم؛ أي: كن عاليًا بعلو أصحابك، والمراد الإخبار بأنه صار عاليًا اليوم.

(١٨٥٩٤) (٤/ ٢٩٤)

قوله: (تَفَرَّقَا) جواب لأيما (لَيْسَ بَيْنَهُمَا خَطِيئَةٌ) الجملة حال؛ أي: تفرقًا مغفورًا لهما.

(١٨٥٩٨) (٤/ ٢٩٤)

قوله: (فَرَكْعَتَهُ) أي: ركوعه.

(١٨٦٠٢) (٤/ ٢٩٤)

قوله: (وَخُرْثِيٌّ) بضم معجمة فسكون راء فكسر مثلثة فتشديد مثناة من تحت هو أثاث البيت ومتاعه (عَلَىٰ كُرْسُوعِي) ضبط بضم الكاف، وهو طرف

---

(١) في «م»: ملكه.

(٢) في «م»: إنما ظنه.

(٣) في «م»: فكأنما.

(٤) من «م».

رأس اليد مما يلي الخنصر (وَكَانَ الْبَرَاءُ يَقُولُ) كأنه علم أن الأمر كان بعد النهي عن لبس الذهب فرأىٰ أنه تخصيص له بذلك، وإلا فلو كان قبل النهي لزم نسخه بالنهي فلا يجوز استعماله بعده، كذا فهم[1] أن ما في **قوله:** (مَا كَسَاكَ اللَّهُ) موصولة وإلا فلو كان للمدة لكان الحديث دل بالمفهوم علىٰ النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦٠٤) (٤/ ٢٩٥)

قوله: (عَلَىٰ أَلْيَتَيْ الْكَفِّ) ضبط بفتح الهمزة وكسرها؛ فبالفتح أصل الإبهام؛ أي: اللحمة التي في أصل الإبهام، والمراد هاهنا أصل الإبهام وأصل الخنصر تغليبًا، وبالكسر: الجانب فلا تغليب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦٠٦) (٤/ ٢٩٥)

قوله: (نَاقَةٌ ضَارِيَةٌ) هي تعتاد رعي زرع الناس (الْحَوَائِطِ) أي: البساتين يريد بها أنها إن تلفت نهارًا فالتقصير من صاحب البستان فلا ضمان، وإن تلفت بالليل فالتقصير من صاحبها فعليه الضمان، وبه قال الجمهور، وقيل: إذا لم يكن معها صاحبها فلا ضمان لا ليل ولا نهار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦٠٨) (٤/ ٢٩٥)

قوله: (عَرَّسَ بِامْرَأَةِ أَبِيهِ) ضبط من التعريس، والمراد دخل بها، والمشهور في هذا المعنىٰ: أعرس بالألف، وقيل: عرس بالتشديد لغة في أعرس أيضًا.

(١٨٦١٠) (٤/ ٢٩٥)

قوله: (لِعِلَّتِهِ) أي: لضعفه، وكان من رؤساء الشيعة، قال أحمد: ليس بثقة، وكان يتحدث ببلايا في عثمان وعائشة، حديثه بواطيل، وعن أبي داود:

---

(١) في «م»: بعد ولا أفهم.

كان يضع الحديث، وكان شعبة حسن الرأي فيه قال: لم أر أحفظ منه. قال أبو داود: غلط شعبة فيه، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم ليس بمتروك. قيل: بقي إلىٰ قريب الستين ومائة.

(١٨٦١١) (٤/ ٢٩٥)

قوله: (خَيْبَةٌ لَكَ) أي: حرمانًا لك، ونصبه علىٰ أنه مصدر لفعل مقدر (وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ) كذا في رواية البخاري[1]، وفي رواية أبي داود[2]: صرمة بن قيس، وصوب علىٰ أن في هذه الرواية قلبًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦١٤) (٤/ ٢٩٦)

(خَفْقَ [نِعَالِ أَصْحَابِهِ][3]) بفتح معجمة وسكون فاء فقاف؛ أي: صوت نعالهم علىٰ الأرض إذا مشوا (إِذَا وَلَّوْا) متعلق بالخفق[4]. **قوله:** (فَيَنْتَهِرُهُ) أي: ينكر عليه فعله، وقوله تشديدًا في السؤال (وَلَا تَلَوْتَ) هذا هو الظاهر؛ أي: ولا قرأت، وفي بعض النسخ: ولا تليت بالياء، وهو المشهور علىٰ أن أصله الواو قلبت ياء للازدواج (ثُمَّ يُقَيَّضُ) بالتشديد؛ أي: يقرر (لَهُ) لتعذيبه (أَعْمَىٰ أَصَمُّ أَبْكَمُ) أي: من لا ينظر إليه ولا يرحمه ولا يسمع كلامه ولا يلتفت إليه (مِرْزَبَةٌ)[5] قيل: المحدثون يشددون الباء، والصواب تخفيفها، والحديث قد سبق قريبًا.

(١٨٦١٨) (٤/ ٢٩٧)

قوله: (كَأَوْلَادِ الْحَذَفِ) بفتح حاء مهملة وذال معجمة: هي الغنم الصغار الحجازية جمع حذفة بفتحتين أيضًا، والمراد الشياطين فإنها تدخل في أوساط

---

(١) البخاري (١٩١٥). (٢) أبو داود: (٢٣١٤).

(٣) في «الأصل، م»: نعالهم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٤) في «م»: بالخفض. (٥) في «م»: مربزة.

الصفوف كأولاد الحذف (جُرْدٌ) أي: ليس علىٰ جلدها شعر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦١٩) (٤/ ٢٩٧)

قوله: (مَنْ بَدَا) أي: من سكن البادية (جَفَا) غلظ طبعه.

(١٨٦٢٠) (٤/ ٢٩٧)

قوله: (بَعَثَ) أي: ناسًا، وليس المراد بعثه؛ أي: البراء.

(١٨٦٢١) (٤/ ٢٩٧)

قوله: (لَا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ[1]) بالتقدم والتأخر في الصف.

(١٨٦٣٤) (٤/ ٢٩٨)

قوله: (لَا نَدْرِي أَيَّةُ أَفْضَلُ) أي: أطول.

(١٨٦٣٥) (٤/ ٢٩٨)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يُقِيمَ بِهَا) أي: من العام المقبل (لَا أَمْحُوكَ) أي: لا أمحو وصفك بالرسالة.

(١٨٦٣٦) (٤/ ٢٩٨)

قوله: (فَلَمْ يَرَ شَيْئًا) أي: شخصًا يخاف منه علىٰ الفرس، وإلا فقد رأىٰ ما رأىٰ.

(١٨٦٤٧) (٤/ ٢٩٩)

قوله: (لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ) بالضم؛ أي: الكلام الذي سألت به (الْمَسْأَلَةَ) أي: المطلوب (أَنْ تَفَرَّدَ) أي: تنفرد (الْوَكُوفُ) ضبط بفتح الواو وضم الكاف؛ أي: الغزيرة اللبن (وَالْفَيْءُ) أي: الرجوع إليه بالإحسان مهموز الآخر.

---

(١) في «الأصل، م»: صدوركم. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٨٦٦٣) (٤/ ٣٠٠)

قوله: (أَنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً قَدْ أَمَاتُوهَا) أي: اليهود؛ فإنه كان في كتابهم رجم الزاني لكنهم تركوه.

(١٨٦٨٣) (٤/ ٣٠٢)

قوله: (وَادَعَ) أي: صالح (رَدُّوهُ) أي: المؤمنون (وَلَا يُدْخِلُونَ) من الإدخال (إِلَّا جَلَبَ السِّلَاحِ) ضبط بفتحتين، وهو المغطىٰ من السلاح الذي يحتاج في إظهاره والقتال به إلىٰ معاناة لا كالرماح الظاهرة التي يمكن تعجيل الأذىٰ بها، وقيل: روي بضم جيم ولام وسكونها وكسرها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٦٩١) (٤/ ٣٠٢)

قوله: (ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ) علىٰ بناء الفاعل والمفعول مقدر؛ أي: الأضحية.

(١٨٦٩٤) (٤/ ٣٠٣)

(لَا تَأْخُذُ فِيهَا الْمَعَاوِلُ) أي: لا تعمل ولا تؤثر، والمعاول جمع لمعول بكسر الميم، وهو الفأس (فَشَكُّوا) من الشكاية، والضمير للمؤمنين.

(١٨٧٠١) (٤/ ٣٠٣)

قوله: (وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ) أي: مؤخره، وأصل العجيزة أن تستعمل في المرأة، واستعيرت هاهنا للرجل (وَخَوَّىٰ) بتشديد الواو بوزن صلىٰ؛ أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.

أبو السنابل بن بعكك

بموحدة ثم مهملة ثم كافين بوزن جعفر قرشي عبدري منسوب إلىٰ عبد الدار اختلف في اسمه، قال البغوي سكن الكوفة، وقال البخاري: لا أعلم أنه عاش بعد النبي ﷺ وقال ابن سعد: أقام بمكة حتىٰ مات وهو من مسلمة الفتح، أخرج حديثه الترمذي والنسائي وابن ماجه عن الأسود عنه قال الترمذي: لا نعرف للأسود سماعًا من أبي السنابل.

(١٨٧١٣) (٤/ ٣٠٥)

قوله: (سُبَيْعَةُ) بضم مهملة وفتح موحدة وإسكان تحتية (فَتَشَوَّفَتْ) بالفاء؛ أي: طمحت وتشرفت للنكاح (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا أخبر (فَقَدْ مَضَىٰ أَجَلُهَا) أي: فلا بأس.

(١٨٧١٤) (٤/ ٣٠٥)

قوله: (فَلَمَّا تَعَلَّتْ) بتشديد اللام من تعلّىٰ إذا ارتفع أو برء؛ أي: طهرت من النفاس وسلمت، (فَأُنْكِرَ) علىٰ بناء المفعول (حَلَّ) أي: نزل (خَلَىٰ) أي: مضىٰ والأجل في الأول هو الوقت المعد لجواز النكاح، وهو ما بعد العدة، وفي الثاني هو العدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن عدي

هو ابن عدي بن الحمراء قرشي زهري، ويقال: ثقفي حالف بني زهرة، له صحبة، يكنىٰ أبا عمرو أو عمر، وكان ينزل قديدًا، وهو من مسلمة الفتح، سكن المدينة وحديثه في فضل مكة، قال البغوي: لا أعلم غيره، وانفرد برواية حديثه الزهري، واختلف عليه فيه، فقال الأكثر: عنه عن أبي سلمة عن عبد اللَّه بن عدي بن الحمراء، وقال معمر فيه: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ومرة أرسله، وقال ابن أخي الزهري عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد اللَّه ابن عدي، والمحفوظ الأول، وجاء: عن إبراهيم ابن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد اللَّه بن عدي ابن الخيار، وهو تصحيف.

(١٨٧١٥) (٤/ ٣٠٥)

قوله: (بِالْحَزْوَرَةِ) هو بحاء مهملة وزاي، وفي «المجمع»: بوزن قسورة: موضع بمكة، وقد ضبطه بعضهم بتشديد الواو مع فتح الحاء والزاي والواو

(مِنْكِ)[١] بكسر الكاف علىٰ خطاب الأرض، والمقصود إفهام الحاضرين بفضل تلك البقعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو ثور الفهمي

له صحبة سكن مصر، لم يعرف اسمه ولا سياق نسبه.

(١٨٧١٩) (٤/ ٣٠٥)

قوله: (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (مِنْ ثِيَابِ الْمَعَافِرِ) وفي «المجمع»: معافر بفتح ميم: موضع باليمن، وقال قبيلة المعافري برود باليمن منسوبة إلىٰ معافر قبيلة، وقال السيوطي: المعافري بالفتح وكسر الفاء وراء نسبة إلىٰ المعافر بطن من قحطان.

حرملة[٢] العنبري

هو حرملة بن عبد اللَّه نزل البصرة؛ له صحبة، وكان أحد المصلين، وكان له مقام قد غاصت فيه قدماه من طول القيام، وحديثه في «الأدب المفرد» للبخاري و«مسند الطيالسي» بإسناد حسن.

(١٨٧٢٠) (٤/ ٣٠٥)

قوله: (وَإِذَا[٣] كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ) أي: صاحب من ذكرك بخير في الغيبة لا من ذكرك بشر أو صاحب من رضي بصحبتك لا من لم يرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

نبيط بن شريط

في «التقريب»[٤]: نبيط بالتصغير ابن شريط بفتح المعجمة أشجعي كوفي

---

(١) في «م»: إنك. (٢) في «م»: حرطة.
(٣) في «الأصل، م»: فإذا، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) «التقريب» (١/ ٥٥٩ رقم ٧٠٩٥).

صحابي يكنىٰ أبا[١] سلمة، وفي «الإصابة»[٢] نزل الكوفة وقع ذكره في حديثه والده شريط، وله رواية عن النبي ﷺ. وقال ابن أبي حاتم: له صحبة وبقي بعد النبي ﷺ زمانًا.

(١٨٧٢٢) (٤/ ٣٠٥-٣٠٦)

قوله: (أَحْرَمُ) أي: أكثر حرمة وأعظمها عند اللَّه بمعنىٰ أن من لم يراع حرمته يكون إثمه أكبر من إثم من لم يراع حرمة غيره من الأيام (فَأَيُّ بَلَدٍ أَحْرَمُ) قد يؤخذ من اسم التفضيل حرمة المدينة المنورة، وأن حرمتها دون حرمة مكة المشرفة.

(١٨٧٢٣) (٤/ ٣٠٦)

قوله: (وَلَا تَشْخَصَ) أي: لا ترتفع ولا تظهر ولا تحضر.

أبو كاهل

هو قيس بن عائذ تقدم في المدنيين.

(١٨٧٢٥) (٤/ ٣٠٦)

قوله: (خَرْمَاءَ) أي: مشقوقة الأذن أو طرف الأنف.

حارثة بن وهب

خزاعي له رواية عن النبي ﷺ وله[٣] في «الصحيحين» أربعة أحاديث.

(١٨٧٢٦) (٤/ ٣٠٦)

قوله: (تَصَدَّقُوا) بتشديد الدال؛ أي: أعطوا الصدقة قبل أن يجيء ذلك اليوم (الَّذِي أُعْطِيَهَا) علىٰ بناء المفعول (فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا) إما لظهور كنوز الأرض أو لظهور علامات القيامة، فيزهد الناس في الأموال لذلك.

---

(١) في «م»: أبو.

(٢) «الإصابة» (٦/ ٤٢٢).

(٣) من «م».

(١٨٧٢٧) (٤/٣٠٦)

قوله: (أَكْثَرَ مَا كَانَ النَّاسُ) منصوب على الظرفية، وما مصدرية والمضاف مقدر؛ أي: أكثر أوقات كون الناس؛ أي: وقتًا كان الناس فيه أكثر منهم في غيره، فوصف الوقت بوصف ما فيه من الناس مجازًا، وكذا آمنه، والحاصل أن القصر غير مقيد بالخوف؛ فالمفهوم في القرآن غير معتبر في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١] والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٧٢٨) (٤/٣٠٦)

قوله: (كُلُّ ضَعِيفٍ) في نفسه؛ لقلة المال والحال أو في البدن لكثرة الجوع والتعب والأمراض والعاهات (مُتَضَعَّفٍ) في «المجمع»: فتح العين هو المشهور؛ أي: من يستضعفه الناس ويحتقرونه وبكسرها؛ أي: خامل متذلل، وقيل: رقيق القلب ولينه[1] للإيمان. انتهىٰ. قلت: أو المراد الذي يتكلف في إظهار الضعف تواضعًا (جَوَّاظٍ) بفتح الجيم وتشديد الواو: الجموع المنوع أو كثير اللحم المختال (جَعْظَرِيٍّ) بفتح فسكون: الغليظ المتكبر، وقد سبق أمثال هذا المتن مرارًا.

عمرو بن حريث

قرشي مخزومي يكنىٰ أبا سعيد ولأبيه صحبة، قيل: ولد في أيام بدر، وقيل قبل الهجرة بسنتين، مات سنة خمس وثمانين.

(١٨٧٣٦) (٤/٣٠٧)

قوله: (مَخْصُوفَيْنِ) من خصف النعل خرزه.

سعيد بن حريث

سبق في المكيين.

---

(١) في «م»: ولينها.

عبد اللَّه بن يزيد[1]

أنصاري خطمي له ولأبيه صحبة، وشهد بيعة الرضوان وهو صغير يكنىٰ أبا موسىٰ وكان من أكثر الناس صلاة، وكان لا يصوم إلا يوم عاشوراء سكن الكوفة وابتنىٰ بها دارًا ومات في زمن ابن الزبير.

(١٨٧٤٠) (٤/٣٠٧)

قوله: (عَنِ النُّهْبَةِ) ضبط بضم النون، وفي «المجمع»: بفتح النون مصدر، وأما بالضم فالمال المنهوب، ومقتضاه فتح النون إلا أن يضم لازدواج المثلة.

أبو جحيفة

هو وهب بن عبد اللَّه أبو جحيفة السوائي، قدم علىٰ النبي ﷺ في آخر عمره، ثم صحب عليًا بعده وولاه شرطة الكوفة لما ولي الخلافة، مات في ولاية بشر علىٰ العراق.

(١٨٧٤٣) (٤/٣٠٧)

قوله: (عَنَزَةٌ) بفتحات مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا (مِنْ وَرَائِهِ) أي: من وراء الذي نصب من العنزة، والمراد أنه لا يبالي بالمار من وراء السترة.

(١٨٧٤٤) (٤/٣٠٧)

قوله: (بِالْهَاجِرَةِ) أي: وقت اشتداد الحر نصف النهار (مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ) الظاهر أن المراد به المستعمل في أعضائه الشريفة ﷺ ويحتمل أن المراد ما بقي في الإناء بعد الوضوء.

(١٨٧٥٠) (٤/٣٠٨)

قوله: (مِثْلُ مَنْ أَنْتَ) أي: كبيرًا كنت أو صغيرًا.

---

(١) في «م»: زيد.

(١٨٧٥١) (٤/٣٠٨)

قوله: (فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ) قالوا: المراد بها المخطط.

(١٨٧٥٢) (٤/٣٠٨)

قوله: (ثُمَّ قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْهِ) كلمة ثم لتراخي الأخبار.

(١٨٧٥٤) (٤/٣٠٨)

قوله: (لَا آكُلُ مُتَّكِئًا) قيل: ليس المراد بالمتكئ هو المائل المعتمد علىٰ أحد شقيه بل المراد المستوي علىٰ وطاء تحته، وقيل: المتمكن في الجلوس المتربع أو المستند ظهره إلىٰ شيء أو الواضع إحدىٰ يديه علىٰ الأرض، وكل ذلك منهي عنه عند الأكل.

(١٨٧٥٦) (٤/٣٠٨)

قوله: (اشْتَرَىٰ حَجَّامًا) أي: عبدًا يعرف الحجامة (بِالْمَحَاجِمِ) أي: بآلات الحجامة (فَكُسِرَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: تلك الآلات (عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ) أي: أجرة الحجامة (الْمُصَوِّرَ) الذي يصور صور[1] ذي روح.

(١٨٧٥٩) (٤/٣٠٨)

قوله: (وَيَدُورُ) أي: حالة الأذان حتىٰ يسمع الناس الأذان (وَأَتَتَبَّعُ) أي: أنا (فَاه) أي: فم بلال (هَاهُنَا وَهَاهُنَا) أي: من جانب يجعله إليه لأخذ الأذان من فمه (فِي أُذُنَيْهِ) فإنه أعون علىٰ رفع الصوت؛ فإنه إذا لم يسمع صوته يرىٰ قصوره في الرفع فيجره ذاك إلىٰ الزيادة (مِنْ أَدَمٍ) بفتحتين؛ أي: جلد (نُرَاهَا) أي: الحلة الحمراء (حِبَرَةً) كعنبة أي: هو ذاك المخطط الذي ذكرت.

(١٨٧٧٠) (٤/٣٠٩)

قوله: (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ) قيل: بالنصب علىٰ المعية، والعطف بعيد؛ فإن

(١) في «م»: صورة.

الساعة لا توصف بالبعث، ولعل من جوز العطف فسر البعث بالجعل، وقيل: المشهور رواية العطف، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (إِنْ كَادَتْ) أي: أن الشأن كانت أي: السباحة قريبة إلىٰ أن تسبق الوسطىٰ أي: فكذا الساعة كانت قريبة إلىٰ أن تسبقني.

عبد الرحمن بن يعمر

دئلي[1] سكن الكوفة، يكنىٰ أبا الأسود، مات بخراسان.

(١٨٧٧٣) (٤/ ٣٠٩)

قوله: (الْحَجُّ يَوْمُ عَرَفَةَ) أي: عمل ذلك اليوم، وهو الوقوف بعرفة، ولا شك أنه ليس تمام الحج، فقيل: التقدير معظم الحج وقوف يوم عرفة، وقيل: إدراك الحج إدراك وقوف يوم عرفة، والمقصود أن إدراك الحج يتوقف علىٰ إدراك الوقوف بعرفة (وَمَنْ أَدْرَكَ) أي: الوقوف بعرفة (فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ) أي: أمن من الفوات، وإلا فلا بد من الطواف (أَيَّامُ مِنًىٰ ثَلَاثَةٌ[2]) أي: سوىٰ يوم النحر، وإنما لم يعد يوم النحر من أيام منىٰ؛ لأنه ليس بمخصوص بمنىٰ؛ بل فيه مناسك كثيرة.

عطية القرظي

نسبة إلىٰ بني قريظة، لم يعرف اسم أبيه سكن الكوفة.

(١٨٧٧٦) (٤/ ٣١٠)

قوله: (عُرِضْنَا) علىٰ بناء المفعول (فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ) أي: العانة؛ أي: جعلوا علامة البلوغ شعر العانة؛ فمن ظهر له قتلوه، ومن لا فلا.

---

(١) في «م»: ديلي.

(٢) زاد في «الأصل، م»: أيام، والمثبت من المسند المطبوع.

رجل من ثقيف

سبق حديثه في الشاميين.

(١٨٧٧٧) (٤/ ٣١٠)

قوله: (فِي الطَّهُورِ) أي: في تركه أو التخفيف فيه (فِي الدُّبَّاءِ) أي: في الانتباذ في إنائه قبل النسخ.

صخر بن عيلة

بفتح المهملة وسكون التحتانية اسم أبيه، وقيل: اسم أمه، أحمسي عد من مسلمة الفتح سكن الكوفة.

(١٨٧٧٨) (٤/ ٣١٠)

قوله: (وَقَالَ: إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ) إلخ يدل علىٰ أن من أسلم قبل أن يؤخذ يرد عليه ما أخذ من ماله وهو كافر إن بقي.

أبو أمية الفزاري

الأكثر علىٰ أن آمنة بالمد وكسر الميم بعدها نون، وجعله بعضهم بالضم وفتح الميم وتشديد الياء، ذكروه في الصحابة بلا تسمية ونسبة، وسند حديثه قوي.

عبد اللَّه بن عكيم

بالتصغير جهني كوفي، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلىٰ جهينة، وقال البخاري: أدرك زمان النبي ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح، مات زمن الحجاج.

(١٨٧٨٠) (٤/ ٣١١)

قوله: (بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ) بفتحتين، قيل: هذا الحديث ناسخ لما جاء من الانتفاع بجلد الميتة؛ لأن هذا كان قبل الموت بشهر؛ فهو متأخر[1] والجمهور

(١) من «م».

علىٰ خلافه؛ لأنه لا يقاوم تلك الأحاديث صحة واشتهارًا، وجمع كثير بأن الإهاب اسم لغير المدبوغ فلا معارضة.

(١٨٧٨١) (٤/ ٣١١)

قوله: (لَوْ تَعَلَّقْتَ شَيْئًا) أي: علقت؛ فهو من التعلق بمعنىٰ التعليق؛ أي: لو ربطت شيئًا في العنق؛ التعويذات والتمائم (وُكِلَ إِلَيْهِ) بالتخفيف أو التشديد كناية عن انتفاء المدد الإلهي، قيل: الحديث محمول علىٰ تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها، وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلهية فهو خارج عن هذا الحكم؛ بل هو جائز لحديث عبد اللَّه بن عمرو وأنه كان يعلق الصغار بعض ذلك، وقيل: هذا إذا علق شيئًا معتقدًا جلب نفع أو دفع ضرر، أما للتبرك فيجوز، وقال القاضي أبو بكر بن العربي في «شرح الترمذي»: تعليق القرآن ليس من طريق السنة؛ وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق.

طارق بن سويد

حضرمي أو جعفي، و[1] يقال: سويد بن طارق، وهو خطأ عند كثير، له صحبة.

(١٨٧٨٧) (٤/ ٣١١)

قوله: (فَنَشْرَبُ مِنْهَا) أي: بعد أن تصير خمرًا (وَلَكِنَّهُ دَاءٌ) قال ابن العربي: إن قيل: فنحن نشاهد الصحة والقوة عند شرب الخمر قلنا إن ذلك إمهال واستدراج، أو[2] إن الدواء ما يصحح[3] البدن ولا يسقم الدين؛ فإذا أسقم[4] الدين فداؤه أعظم من دوائه، وقال الخطابي أراد بالداء الإثم بتشبيه[5]

(١) من «م».
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: يصح.
(٤) في «م»: سقم.
(٥) في «م»: بتسببه.

الضرر الأخروي بالضرر الدنيوي، وقال السبكي: كل ما يقول الأطباء في الخمر من المنافع فهو شيء كان عند شهادة القرآن بأن فيها منافع للناس قبل تحريمها، وأما بعد نزول[1] آية التحريم فإن اللَّه الخالق لكل شيء سلبها المنافع جملة فليس فيها شيء من المنافع، وعليه يدل قوله ﷺ: «**إن اللَّه لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها**»[2] وبهذا تسقط مسألة التداوي بالخمر. انتهىٰ. وقال ابن القيم: لو أبيح التداوي به لاتخذ ذلك ذريعة إلىٰ تناولها للشهوة واللذة فسد الشارع الذريعة إلىٰ تناوله بكل ممكن.

أبو سلامة

هو خداش بمعجمتين ودال مهملة أوله مكسور ودال مخففة، سلمي بضم[3] السين صحابي له حديث واحد.

(١٨٧٨٩) (٤/ ٣١١)

قوله: (أَوْصي) بصيغة المتكلم أو الماضي علىٰ أن فاعله ضمير للَّه، والتكرار للتأكيد (وإِنْ كَانَ عَلَيْهِ) أي: علىٰ الرجل (فِيهِ) أي: في المولىٰ؛ أي: في مؤونته (يُؤْذِيهِ) صفة أذىٰ.

ضرار بن الأزور

تقدم في المدنيين.

(١٨٧٩٢) (٤/ ٣١١)

قوله: (دَاعِيَ اللَّبَنِ) بالنصب بتقدير: يا داعي اللبن؛ أي[4]: طالبه،

---

(١) في «الأصل، م»: زوال.

(٢) أخرجه: ابن حبان (١٣٩١)، والبيهقي (١٠/ ٥)، والطبراني (٢٣/ ٣٢٦).

(٣) في «م»: بفتح.

(٤) في «م»: يا.

والمراد به ضرار؛ فإن الحالب طالب له، أو علىٰ أنه مفعول، والمراد الفصيل؛ أي: اترك الفصيل يرضع[(١)].

دحية الكلبي

هو دحية بن خليفة صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وقيل: أحد، ولم يشهد بدرًا، وكان يضرب به المثل في حسن الصورة، وكان جبريل ينزل علىٰ صورته، وقد نزل دمشق وسكن المزة، وعاش إلىٰ خلافة معاوية.

(١٨٧٩٣) (٤/ ٣١١)

قوله: (الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) أي: أحكام الشريعة، أو ما هو الأولىٰ والأنسب بالحكمة أو هو منزل منزلة اللازم؛ أي: من ليسوا من أهل المعرفة أصلاً، قيل: سبب الكراهة استبدال الأدنىٰ بالذي هو خير، واستدل علىٰ جواز اتخاذ البغال بركوب رسول اللَّه ﷺ عليها وبامتنان اللَّه تعالىٰ علىٰ الناس بها بقوله: ﴿وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ﴾ [النحل: ٨] أجيب بجواز أن تكون البغال كالصور فإن عملها حرام، واستعمالها في الفرش مباح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

رجل غير معلوم.

(١٨٧٩٤) (٤/ ٣١٢)

قوله: (تُفَتَّحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ) تقريبًا للرحمة إلىٰ العباد (أَبْوَابُ النَّارِ) تبعيدًا للعقاب عن العباد (وَيُصَفَّدُ) علىٰ بناء المفعول من صفد كضرب أو أصفد أو صفد بالتشديد أي يشد ويوثق بالأغلال. **قوله:** (وَيُنَادِي مُنَادٍ) فإن قلت: ما فائدة هذا النداء مع أنه غير مسموع للناس؟ قلت: قد علم الناس به بإخبار الصادق، وبه يحصل المطلوب بأن يتذكر الإنسان كل ليلة بأنها ليلة المناداة

(١) في «الأصل»: يرجع. والمثبت من «م».

فيتعظ بها (هَلُمَّ) أي: أقبل علىٰ فعل الخير فهذا أوانك فإنك تعطىٰ جزيلاً بعمل قليل، ويا طالب الشر أمسك وتب فإنه أوان قبول التوبة.

(١٨٧٩٥) (٤/ ٣١٢)

قوله: (أَقْصِرْ) من الإقصار بمعنىٰ الكف (حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ) أي: هكذا ينادي كل ليلة إلىٰ أن ينقضي رمضان.

جندب

هو جندب بن عبد اللَّه بن سفيان بجلي، ويقال: جندب بن سفيان بنسبته[١] إلىٰ الجد؛ سكن الكوفة ثم البصرة روىٰ عنه أهل المصرين.

(١٨٧٩٦) (٤/ ٣١٢)

قوله: (مَا أَرَىٰ صَاحِبَكَ) يعني جبريل (إِلَّا قَدْ أَبْطَأَ عَلَيْكَ) أي: ما يجيئك بالوحي؛ أي: فانقطع عنك[٢] الوحي يقول ذلك إظهارا للشماتة بانقطاع الوحي عنه ﷺ.

(١٨٧٩٧) (٤/ ٣١٢)

قوله: (فَدَمِيَتْ) كعلمت؛ أي: تلطخت بالدم (هَلْ أَنْتِ) المقصود تسلية النفس وإن كان صورة الخطاب بالأصبع (دَمِيتِ) المشهور فيه، وفي لقيت الخطاب، وروىٰ فيهما الغيبة، وأما جعل أحدهما بالخطاب والآخر بالغيبة حتىٰ يخرج الكلام من أوزان الشعر فخلاف الرواية، فلذا قيل: إنه[٣] شعر فكيف تكلم به هو ﷺ أجيب بأنه رجز وهو ليس بشعر عند قوم ولو سلم فالمعتبر في الشعر أن يكون مقرونًا بقصد، وأما الموزون بلا قصد فليس منه (مَا لَقِيتِ) كلمة ما موصولة مبتدأ والجار والمجرور خبر مقدم؛ أي: فأي

---

(١) في «م»: بنسبة.
(٢) في «الأصل»: عند. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: له.

حزن في شيء لقيه الإنسان في سبيل اللَّه وهو قليل في ذاته وقيل يحتمل أن تكون ما نافية؛ أي: ما لقيت شيئًا في سبيل اللَّه تحقيرًا لما لقيته أو استفهامية والمراد ذاك أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٧٩٨) (٤/ ٣١٢)

قوله: (فَلْيُعِدْ) من الإعادة، وظاهر الأمر يقتضي وجوب الأضحية، ومن لا يرىٰ واجبًا يحمله علىٰ الندب أو علىٰ أن المقصود بيان لزوم الثانية لتحصيل السنة؛ أي من أراد تحصيل السنة فلا بد له من الثانية؛ فإنها لا تحصل بدونها.

(١٨٧٩٩) (٤/ ٣١٢)

قوله: (ثُمَّ عَقَلَهَا) أي: ربط يدها بحبل (عِقَالُهَا) بكسر العين هو الحبل الذي يشد بها الذراع. (حَظَرْتَ) بحاء مهملة وظاء معجمة مخففة، أي: منعت؛ أي: دعوت بالمنع، [و][1] (رَحْمَةُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ) برفعهما، وفيه أنه منع الرحمة لاعتقادها ضيقة، فزعم أنها إذا[2] قسمت بين الخلائق لا يبقىٰ له منها إلا قليل؛ فلذلك دعا بالمنع.

(١٨٨٠٠) (٤/ ٣١٢)

قوله: (فَآلَمَتْ[3] جِرَاحَتُهُ) ضبط بالمد من الإيلام بمعنىٰ الإيجاع (فِي لَبَّتِهِ) بفتح لام وتشديد موحدة (سَابَقَنِي بِنَفْسِهِ) أي: سبقني في إماتة نفسه حيث قبلها قبل أن أميته ولم يتوقف إلىٰ أن أميته، وهذا بالنظر إلىٰ الظاهر، فلا يلزم أن المقتول ميت قبل الأجل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٠١) (٤/ ٣١٢)

قوله: (قَرَبَكَ) كعلم والضمير للصاحب و[1] المراد به جبريل.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: إذ. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: فمالت.

(١٨٨٠٣) (٤/ ٣١٢)

قوله: (فِي ذِمَّةِ اللَّهِ) أي: أمانه الذي أعطاه لأهل الإيمان؛ أي: من صلىٰ الفجر فقد ظهر إيمانه، والمؤمن له أمان من اللَّه تعالىٰ بأن دمه وماله وعرضه حرام (فَلَا تُخْفِرُوا) من الإخفار بإعجام الخاء؛ أي: لا تنقضوا.

(١٨٨٠٨) (٤/ ٣١٣)

قوله: (مَنْ يُسَمِّعْ) من التسميع أو الإسماع؛ أي: من قصد بعمله الشهرة بين الخلق (يُسَمِّعُ اللَّهُ بِهِ) أي: يجازيه علىٰ ذلك، فسمي جزاء العمل باسمه، وعلىٰ هذا قياس **قوله:** (وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ).

(١٨٨٠٩) (٤/ ٣١٣)

قوله: (أَنَا فَرَطُكُمْ) بفتحتين؛ أي: الذي يتقدم ليهيء لصاحبه ما يحتاج إليه، يريد أن تقدمه لهم خير كما أن حياته كانت كذلك ليصبروا علىٰ فقده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨١٦) (٤/ ٣١٣)

قوله: (مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ) أي: أقبلت عليه وتوجهت إليه، وتوافقت علىٰ القراءة وغيرها، قيل: يعني[1] اقرءوا علىٰ نشاط منكم وخواطركم مجموعة؛ فإذا حصلت ملالة وتفرق في القلوب فاتركوه، فإنه أعظم من أن يقرأ من غير حضور.

سلمة بن قيس

أشجعي له صحبة، نزل الكوفة، واستعمله عمر علىٰ بعض مغازي فارس.

---

(١) في «م»: بمعنىٰ.

رجل غير معلوم

(١٨٨١٩) (٤/ ٣١٤)

قوله: (لَا يُتَلَقَّىٰ) علىٰ بناء المفعول، وهو نفي بمعنىٰ النهي؛ ولذا عطف عليه **قوله**: (لَا يَبِعْ) وهو نهي (مُصَرَّاةً) من التصرية وهي جمع لبنها في ضرعها (صَاعًا مِنْ طَعَامٍ) لما كان فيها من اللبن حين اشترىٰ، وقد أخذ به الجمهور أيضًا[1].

(١٨٨٢٠) (٤/ ٣١٤)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ الْبَلَحِ وَالتَّمْرِ) أي: عن جمعهما في الانتباذ، فإنه يسرع الإسكار، فربما يؤدي إلىٰ شرب المسكر، وقد أخذ به الجمهور أيضًا.

(١٨٨٢٢) (٤/ ٣١٤)

قوله: (إِبْقَاءً عَلَىٰ أَصْحَابِهِ) أي: رحمة عليهم، وهذا علة النهي أي: لم يكن النهي للحرمة بل للرحمة (إِلَىٰ السَّحَرِ) بفتحتين، هذا بالنظر إلىٰ بعض الأوقات، وإلا فقد جاء ما يدل علىٰ أنه كان يواصل أكثر من ذلك.

(١٨٨٢٤) (٤/ ٣١٤)

قوله: (فَجَاءَ أَعْرَابِيَّانِ) فيه قبول شهادة اثنين في الفطر، ومن شرط الجم الغفير بلا غيم يحمل هذا علىٰ الغيم.

(١٨٨٢٥) (٤/ ٣١٤)

قوله: (لَا تَقَدَّمُوا) أصله تتقدموا بتاءين، والمقصود أن كلاً من الفطر والصوم لا يثبت إلا بأحد الأمرين.

---

(١) من «م».

طارق بن شهاب

بجلي أحمسي، يكنىٰ أبا عبد اللَّه، رأىٰ النبي ﷺ وهو رجل، ويقال لكنه ما سمع منه شيئًا فحديثه مرسل صحابي، وهو مقبول علىٰ الراجح، نزل الكوفة، مات سنة ثلاث وثمانين.

(١٨٨٢٨) (٤/ ٣١٤)

قوله: (كَلِمَةُ حَقٍّ . . .) إلخ فإنه جهاد قل من ينجو فيه، وقل من يصوب صاحبه بل الكل يخطئونه أولاً ثم يؤدي إلىٰ الموت بأشد طريق عندهم بلا قتال بل صبرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٣٠) (٤/ ٣١٥)

قوله: (وَقَدْ وَضَعَ) أي: والحال أن النبي ﷺ وضع رِجْلَه أو الرَّجُل وضع رِجْلَه (فِي الْغَرْزِ) بفتح معجمة فسكون مهملة آخره معجمة: هو ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: مطلقًا.

(١٨٨٣١) (٤/ ٣١٥)

قوله: (لَمْ يَضَعْ) أي: لم يخلق (فَإِنَّهَا تَرُمُّ) بضم راء وتشديد ميم؛ أي: تأكل فربما تأكل من شجر يكون دواء ويبقىٰ أثرها في اللبن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٣٢) (٤/ ٣١٥)

قوله: (فَلَمْ يَعِبْ عَلَيْهِمَا[1]) وفي النسائي: قال لكل منهما: أصبت. ولا شك أن كلاً منهما مصيب من حيث العمل بالاجتهاد، وإن كان تارك الصلاة مخطئًا حيث ترك الصلاة بالتيمم.

(١) في «م»: عليها.

رجل غير معلوم

قد سبق حديثه عن قريب.

مصدق النبي ﷺ

(١٨٨٣٧) (٤/ ٣١٥)

قوله: (مِنْ رَاضِعِ لَبَنٍ) أي: صغير يرضع[(١)] اللبن، أو المراد: ذات لبن، بتقدير المضاف أو ذات راضع لبن، والنهي على[(٢)] الأخير، لأنها من خيار المال، وعلى الأول، لأن حق الفقراء في الأوساط وفي الصغار إخلال بحقهم، ومن على الوجهين زائدة، وقيل: المعنى: أن ما أعدت للدر لا يؤخذ منها شيء (بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ) لا يجب فيه الزكاة إذا كان متفرقًا، ويجب فيه إذا كان مجتمعًا (كَوْمَاءَ) عالية السنام.

وائل بن حجر

بضم المهملة وسكون الجيم، حضرمي، وكان أبوه من الأقيال[(٣)]، ثم نزل الكوفة، مات في خلافة معاوية، وكان بقية أولاد الملوك بحضرموت وبشر به النبي ﷺ قبل مجيئه وأصعده إليه على المنبر وأقطعه أرضًا، وكتب له عهدًا، وقال: هذا وائل سيد الأقيال[(٤)]، وبعث معه معاوية لإقطاع الأرض فقال له معاوية: أردفني فقال: لست مرادف الملوك. فلما استخلف معاوية[(٥)] قصده فتلقاه وأكرمه، قال وائل: فوددت لو كنت حملته بين يدي.

---

(١) في «الأصل»: يرجع. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: عن.
(٣) في «الأصل»: الأقبال. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: الأقبال. والمثبت من «م».
(٥) تكررت في «الأصل».

(١٨٨٣٨) (٤/ ٣١٥)

قوله: (فَفَاحَ مِنْهَا) أي: من البئر، ففيه معجزة له ﷺ.

(١٨٨٣٩) (٤/ ٣١٥)

قوله: (وَضَعَ أَنْفَهُ) أي: كأنه لا يقتصر على الجبهة.

(١٨٨٤١) (٤/ ٣١٥)

قوله: (أَنَّهُ سَمِعَ) ظاهر السماع يقتضي الجهر، ويؤيده رواية(١) «**يمد بها صوته**» وأما قول شعبة: وخفض بها فأهل الحديث على أنه خطأ منه، وإن كان بعض الفقهاء أخذ به وعلله بجلالة شعبة وإن نسبة الخطأ إليه بعيدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٤٧) (٤/ ٣١٦)

قوله: (يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ) ولا يتركون الرفع بثقل الثياب؛ أي: فهو أمر مؤكد.

(١٨٨٥٠) (٤/ ٣١٦)

قوله: (وَضَعَ يَدَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ) الذي رفع إليه حين رفع (حَدَّ مِرْفَقِهِ) أي: منتهاه، والمراد: المرفق اليمنىٰ(٢)، والمقصود بيان أنه لم يرفع المرفق عن الفخذ، بل وضعها عليها (وَعَقَدَ ثَلَاثِينَ) علىٰ قواعد أهل الحساب.

(١٨٨٥٣) (٤/ ٣١٦)

قوله: (حَتَّىٰ يَبْدُوَ وَضَحُ وَجْهِهِ) (الوَضَحُ) بفتحتين: البياض من كل شيء.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٤/ ٣١٥).

(٢) في «م»: اليمين.

(١٨٨٥٥) (٣١٧/٤)

قوله: (وَجَافَىٰ) أي: عن جنبيه (مِنَ الْيُمْنَىٰ)[١]؛ أي: جعل اليسرىٰ مفروشة من اليمنىٰ؛ أي: إذا نظر إلىٰ اليمنىٰ[٢] ظهر أن اليسرىٰ مفروشة دون اليمنىٰ.

(١٨٨٦٠) (٣١٧/٤)

قوله: (طَيِّبًا) طاهرًا من الرياء والسمعة (مُبَارَكًا فِيهِ) مبالغة في الكثرة أو[٣] هو لإفادة الدوام (فَلَمْ يُنَهْنِهَّا[٤]) بتشديد الهاء الأخيرة بإدغام هاء الكلمة في هاء الضمير فإنه نهنه، وفي بعض النسخ: فلم ينهنهها بلا إدغام، والمعنىٰ فلم يكفها ولم يمنعها شيء دون الوصول إلىٰ العرش أي: أنها وصلت إلىٰ العرش؛ من غير عروض مانع لها عنه.

(١٨٨٦١) (٣١٧/٤)

قوله: (فَكَانَ لِي مِنْ وَجْهِهِ مَا لَا أُحِبُّ . . .) إلخ؛ أي: فكان كثير الالتفات إلي والإقبال علي، بحيث لا أتوقع ذلك الالتفات والإقبال من أصاغر الناس، فكيف من الأكابر سيما من[٥] مثله ﷺ.

(١٨٨٦٣) (٣١٧/٤)

قوله: (انْتَزَىٰ) أي: وثب (بَيِّنَتُكَ) بالنصب؛ أي: احضر بينتك، أو بالرفع؛ أي: المطلوب بينتك (يَمِينُهُ) أي: خذ أو اقبل يمينه أو لك يمينه (مَنِ اقْتَطَعَ) أي: بيمينه.

(١) في «م»: اليمين.
(٢) في «م»: اليمين.
(٣) في «م»: و.
(٤) في «الأصل»: ينهنهها. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».

(١٨٨٦٦) (٤/٣١٧)

قوله: (ثُمَّ الْتَحَفَ) أي: تستر؛ يعني: أخرج يديه من الثوب حين كبر للإحرام، فإذا فرغ من التكبير أدخل يديه في الثوب.

(١٨٨٧٢) (٤/٣١٨)

قوله: (اسْتُكْرِهَتْ) على بناء المفعول.

(١٨٨٧٣) (٤/٣١٨)

قوله: (حِينَ يُوجِبُ) من الإيجاب؛ أي: حين الشروع والإحرام.

(١٨٨٧٦) (٤/٣١٨)

قوله: (ثُمَّ قَالَ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ) أي: ثم قال قائل[1] هذا الكلام وهو حين أراد أن يركع رفع **فقوله**: (حِينَ) ظرف **لقوله**: (رَفَعَ) ويحتمل أن المراد بالقول الفعل، **وقوله**: (رَفَعَ يَدَيْهِ) بدل منه.

(١٨٨٧٧) (٤/٣١٩)

قوله: (وَخَوَّىٰ) بالتشديد؛ أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.

عمار بن ياسر

قد سبق ترجمته وبعض حديثه.

(١٨٨٨٠) (٤/٣١٩)

قوله: (يَوْمَ صِفِّينَ) كسكين.

(١٨٨٨١) (٤/٣١٩)

قوله: (مَثَلُ الْمَطَرِ) أي: المطر كله خير أوله ينبت وآخره يربي، كذلك

---

(١) في «م»: وائل.

هذه الأمة[١] المرحومة المباركة كلها خير، ولم يرد الشك وإنما أراد أنهم في كثرة الخير تشابه أمرهم، وكاد لا يتميز أولهم من آخرهم، وهذا لا ينافي أن أولهم خير في الواقع كما جاء «**خير القرون قرني** . . .»[٢] الحديث قيل: الأولون أقاموا الدين والآخرون مهدوا قواعده، وقيل: بل الآخرون أهل زمان عيسىٰ علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنهم يعودون في الصلاح والخير إلىٰ حال الأولين، واللَّه تعالىٰ أعلم. وقد سبق هذا الحديث في مسند أنس أيضًا.

(١٨٨٨٢) (٤/ ٣١٩)

قوله: (نَمْكُثُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ) أي: في مكان فيصيبنا الجنابة لطول المكث ولا ماء ثمة أفنتيمم (فَلَمْ أَكُنْ لِأُصَلِّيَ) أي: إذا كنت جنبًا، فبين أن اجتهاده يقتضي تأخير الصلاة لا جواز التيمم للجنابة (تَمَرَّغْتُ) تقلبت في التراب بظن أن إيصال التراب إلىٰ جميع الأعضاء واجب في الجنابة كإيصال الماء، وبه يظهر أن المجتهد يخطئ ويصيب (كَانَ الصَّعِيدُ) أي: استعماله علىٰ الوجه المعروف (ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا) تقليلاً للتراب ودفعًا لما ظن أنه لابد من الإكثار في استعمال التراب (ثُمَّ مَسَحَ . . .) إلخ، ظاهره الاكتفاء بضربة واحدة وعدم وجوب التيمم إلىٰ المرافق[٣] (اتَّقِ اللَّهَ) أي: في ذكر أحكامه فلا تذكر إلا عن تحفظ (إِنْ شِئْتَ) كأنه رأىٰ أن أصل التبليغ قد حصل منه، وزيادة التبليغ غير واجب عليه فيجوز له تركه إن رأىٰ عمر فيه مصلحة (وَلَكِنْ نُوَلِّيكَ) من التولية؛ أي: جعلناك واليًا علىٰ ما تصديت عليه من التبليغ والفتوىٰ بما تعلم، كأنه أراد أنه ما تذكر فليس له أن يفتي به، لكن لعمار ذلك، فإنه تذكر،

---

(١) في «م»: الآية.

(٢) بهذا اللفظ أخرجه مالك في «الموطأ» (٣/ ٢٩٥)، رواية محمد بن الحسن، وبلفظ: «خير الناس قرني»؛ أخرجه البخاري (٢٥٠٩)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٣) في «م»: المرفق.

وكأنه ما قطع بخطئه، وإنما لم يذكره فجوز عليه الوهم وعلىٰ نفسه النسيان، والله تعالىٰ أعلم.

(١٨٨٨٤) (٤/ ٣١٩)

قوله: (طُوَالاً) ضبط بضم الطاء (تَرْعَدُ) ضبط علىٰ بناء المفعول (شَعَفَاتِ) ضبط بفتحتين، وكذا هجر، وهو اسم بلدة، وشعفاته رءوس جباله (أَنَّ مُصْلِحِينَا) فيه أن المفسد ولو كان مع أهل الحق فلا يوصف بأنه علىٰ الحق.

(١٨٨٨٥) (٤/ ٣٢٠)

قوله: (الدُّبَيْلَةُ) ضبط بضم دال وفتح موحدة. **وقوله**: (سِرَاجٌ) بيان لها (حَتَّىٰ يَنْجُمَ) أي: ينفذ ويخرج من صدورهم.

(١٨٨٨٦) (٤/ ٣٢٠)

قوله: (فَضَمَّخُونِي) بالتشديد؛ أي: لطخوني.

(١٨٨٨٧) (٤/ ٣٢٠)

قوله: (عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ) موضع الضرب علىٰ الأرض لظهور الأمر.

(١٨٨٩٠) (٤/ ٣٢٠)

قوله: (خَلُوقًا) بفتح الخاء.

(١٨٨٩٢) (٤/ ٣٢١)

قوله: (فَقُلْتُ لِعَمَّارٍ) ولا ينافيه ما جاء أنه قال لمقداد لجواز أنه قال لهما جميعًا.

أصحاب رسول الله ﷺ

(١٨٨٩٥) (٤/ ٣٢١)

قوله: (وَأَنْسُكُوا) من النسك، والمراد به الحج؛ أي: حجوا للرؤية أيضًا (وَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ) بإطلاقه يشمل الغيم وعدمه فهو حجة علىٰ من لا يقبل بلا غيم إلا شهادة جم غفير.

كعب بن مرة

تقدم في آخر الشاميين.

خريم بن فاتك

تقدم في آخر المكيين.

(١٨٨٩٩) (٤/ ٣٢١)

قوله: (كُنْتَ أَنْتَ) أي: كنت من الخير؛ أي: بحيث يقال لك: أنت الرجل (تَكْفِينِي) أي: في الحط عن الكمال (تُسْبِلُ) من الإسبال (وَتُوَفِّرُ) من التوفير، والمراد التطويل.

(١٨٩٠٠) (٤/ ٣٢٢)

قوله: (فَمُوجِبَتَانِ) أي: فخصلتان من الستة موجبتان، وعملان من الستة كلاً منهما مثل في مقابلة مثل، وحسنتان من الستة حسنة بعشرة أمثالها وحسنة بسبع مائة (حَتَّىٰ يَشْعُرَهَا قَلْبُهُ) من الإشعار و(قَلْبُهُ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان.

(١٨٩٠١) (٤/ ٣٢٢)

قوله: (لَوْلَا خُلَّتَانِ)[١] أي: وجود خصلتين فحذف المضاف وترك المضاف إليه علىٰ الجر علىٰ لغة قليلة، وفي بعض النسخ: خصلتان وهو الأظهر.

قطبة بن مالك الثعلبي

بمثلثة ومهملة من بني ثعلبة، وقيل: هو ثعلي بضم مثلثة وفتح عين نسبة[٢] إلىٰ ثعل قبيلة من طيء مشهورة، له صحبة، عداده في الكوفيين.

---

(١) في «الأصل، م»: خصلتين، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: نسبته.

(١٨٩٠٣) (٤/ ٣٢٢)

قوله: (يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ) أي: سورة ق.

رجل غير معلوم.

(١٨٩٠٤) (٤/ ٣٢٢)

قوله: (أُعْشِرُ) من عشر كنصر؛ أي: آخذ منهم عشر مالهم في الزكاة (عَلَىٰ الْإِسْلَامِ) أي: علىٰ أهله.

ضرار بن الأزور

تقدم مرتين.

عبد اللَّه بن زمعة

تقدم في أول المدنيين إلا أنه ما تقدم هذا الحديث المذكور هاهنا.

(١٨٩٠٦) (٤/ ٣٢٢)

قوله: (لَمَّا اسْتُعِزَّ) علىٰ بناء المفعول آخره زاي معجمة يقال: استعز بفلان علىٰ بناء المفعول؛ أي: غلب في كل شيء من مرض أو غيره، واستعز بالعليل أي: اشتد وجعه وغلب علىٰ عقله، (فَقَالَ: قُمْ يَا عُمَرْ) أي: قال عبد اللَّه بن زمعة (رَجُلاً مُجْهِرًا) في «الصحاح» إجهار الكلام إعلانه، ورجل مجهر بكسر الميم؛ أي: وفتح الهاء إذا كان من عادته أن يجهر بكلامه، قلت: والوجه[1] أن يجعل هاهنا بكسر الميم، وقد ضبطه بعضهم علىٰ اسم الفاعل من الإجهار، وهو ممكن علىٰ بعد (يَأْبَىٰ اللَّهُ ذَلِكَ) أي: تقدم غير أبي بكر (فَبَعَثَ . . .) إلخ، كأنه ﷺ أراد بذلك تقوية دليل خلافة الصديق - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ورفع الاشتباه عنه؛ إذ لو قدم غيره أحيانًا لخفي أمر الدلالة وتحقق

(١) في «م»: فالوجه.

الاشتباه؛ ولهذا استدل به أهل السنة علىٰ خلافة أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ووجهه أن الإمامة في الصلاة التي هي الإمامة الصغرىٰ كانت يومئذ من وظائف الإمامة الكبرىٰ، فنصبه ﷺ إياه إمامًا في الصلاة في تلك الحالة من أقوىٰ إمارات تفويض الإمامة الكبرىٰ إليه، وهذا مثل أن يجلس سلطان زماننا أحد أولاده عند الوفاة علىٰ سرير السلطنة، فهل يشك أحد في أنه فوض السلطنة إليه فهذه دلالة قوية لمن شرح اللَّه صدره، وليس من باب قياس الإمامة الكبرىٰ علىٰ الإمامة الصغرىٰ مع ظهور الفرق كما زعمه الشيعة، وقولهم: إن الدلالة لو كانت ظاهرة قوية لما حصل الخلاف بينهم في أول الأمر باطل ضرورة؛ أن الوقت كان وقت حيرة ودهشة، وكم من ظاهر يخفىٰ في مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم

أما الأول فهو قرشي زهري يكنىٰ أبا عبد الرحمن، وهو ابن أخت عبد الرحمن بن عوف، وكان مولده بعد الهجرة بسنتين، وقدم به المدينة بعد الفتح سنة ثمان وهو غلام، وكان يلزم عمر بن الخطاب، وكان من أهل الفضل والدين، وكان مع خاله[1] عبد الرحمن بن عوف ليالي الشورىٰ، ثم كان مع ابن الزبير، فلما كان الحصار الأول أصابه حجر من حجارة المنجنيق فمات، وجاء أنه أصابه الحجر وهو يصلي فأقام خمسة أيام ومات، وأما الثاني فهو قرشي أموي أبو عبد الملك، وهو ابن عم عثمان وكاتبه في خلافته، يقال: ولد بعد الهجرة بسنتين، وقيل: بأربع، وقد كان في الفتح مميزًا، وكذا في حجة الوداع علىٰ مقتضىٰ ذلك لكن ما ثبت سماعه من النبي ﷺ بل ولا جزم بصحبته أحد فكأنه، لم يكن حينئذ مميزًا، ومن بعد الفتح أخرج أبوه إلىٰ الطائف وهو

---

(١) في «الأصل»: خالد. والمثبت من «م».

معه فلم يثبت له أزيد من الرؤية، وكان سببًا لقتل عثمان ثم شهد الجمل مع عائشة، ثم صفين مع معاوية، ثم ولي إمرة المدينة لمعاوية ولم يزل بها إلىٰ أن أخرجهم ابن الزبير في أوائل إمرة يزيد، فكان ذلك من أسباب وقعة الحرة، وبقي في الشام إلىٰ أن مات معاوية بن يزيد، فبايعه بعض أهل الشام ثم غلب علىٰ ضحاك بن قيس، وكان أميرًا لابن الزبير فقتله واستوىٰ[1] له[2] ملك الشام ثم توجه إلىٰ مصر فاستولىٰ عليه ثم بغته الموت، فعهد إلىٰ ولده عبد الملك فكانت مدة خلافته قدر نصف سنة، ومات في شهر رمضان سنة خمس وستين، وهو من أول من ضرب الدنانير الشامية التي يباع الدينار منها بخمسين، وكتب عليها (قل هو اللَّه أحد).

(١٨٩٠٧) (٤/ ٣٢٣)

قوله: (مُضْغَةٌ) أي: قطعة لحم (تَنْقَطِعُ) أي: لا يزداد أحد رتبة بكونه ابن فلان (فَانْطَلَقَ) أي: حسن بن حسن - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

(١٨٩٠٨) (٤/ ٣٢٣)

قوله: (عَنْ ظَهْرِهِ) أي: حتىٰ يظهر خاتم النبوة (فَنَضَحَ) أي: بطريق المزاح أو منعًا له عما قصد لعلمه[3] بعدم انتفاع اليهود بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٩١٠) (٤/ ٣٢٣-٣٢٦)

قوله: (يُرِيدُ زِيَارَةَ الْبَيْتِ) أي: الاعتمار (وَكَانَ النَّاسُ سَبْعَ مِائَةِ رَجُلٍ) أي: كأنهم أولاً كانوا كذلك، ثم ازدادوا بالتلاحق أو كان أهل المدينة كذلك، والبقية كانوا من أهل البادية وإلا فقد سبق أنهم كانوا أكثر من هذا العدد (عَنْ

---

(١) كذا في «الأصل، م».
(٢) من «م».
(٣) في «م»: لعله.

عَشَرَةٍ) قد جاء ما يؤيد[١] هذا أيضًا لكن جاء أن البدنة عن سبعة وهو أحوط، فأخذ به غالب أهل العلم (بِعُسْفَانَ) بضم العين: موضع بين مكة والمدينة (الْعُوذُ) جمع عائذ، وهي الناقة القريبة الولادة (الْمَطَافِيلُ) أي: ذوات الأطفال، والمراد النوق التي فيها اللبن؛ أي: فذاك اللبن طعامهم وشرابهم فلا يحتاجون معه إلىٰ شيء حتىٰ ينكسروا له، وقيل: المراد أنهم ساقوا معهم أموالهم فلا يمكن أن يفردوا[٢]، وقيل: المراد هاهنا النساء والصبيان، والمطافيل جمع مطفل بضم ميم، يقال: أطفلت الناقة فهي مطفلة ومطفل، والجمع مطافل، والمطافيل (جُلُودَ النُّمُورِ) فاستغنوا بها عن اللباس (عَنْوَةً) أي: قهرًا، وأصله الذل، واستعمل في القهر؛ لأن ذل أحد الطرفين يستلزم قهر الآخر (قَدِمُوا) من التقديم (كُرَاعِ الْغَمِيمِ) بضم الكاف: اسم موضع (أَكَلَتْهُمْ) وهنتهم (وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا) أي: ما دخلوا في الإسلام عند غلبتي علىٰ سائر العرب؛ بل اختاروا القتال علىٰ دخول الإسلام (أَوْ تَنْفَرِدَ هَذِهِ السَّالِفَةُ[٣]) أي: أو أموت، والسالفة: صفحة العنق، وليس المراد القتل؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]. (بَيْنَ ظَهْرَيْ الْحَمْضِ) ضبط بفتح حاء مهملة وسكون ميم وإعجام ضاد وهو لغة نوع من النبات (الْمِرَارِ) ضبط بفتح ميم وتخفيف (قَتَرَةَ الْجَيْشِ) بفتحتين أوله قاف؛ أي: غبارهم (قَدْ خَالَفُوا) أي: والحال أن الجيش قد خالفوا (نَكَصُوا)[٤] أي: انصرفوا (بَرَكَتْ) أي: قعدت (خَلَأَتْ) بخاء معجمة وهمزة؛ أي: تصعبت وساء خلقها (وَمَا هُوَ) أي: سوء الخلق (بِخُلُقٍ) أي: بعادة (وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ) أي: منعها من السير إلىٰ مكة من منع الفيل من مكة وهو الله تعالىٰ

---

(١) في «م»: يزيد.
(٢) في «الأصل»: يقروا. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: المسالفة.
(٤) في «م»: قمصوا.

(خُطَّةٍ) بضم خاء معجمة وتشديد طاء؛ أي: خصلة، والمراد أنهم إن طلبوا منه الصلح يقبله (فِي قَلِيبٍ) أي: بئر (فَجَاشَ) أي: فار (بِالرَّوَاءِ) ضبط بالتشديد كعلام؛ أي: بالماء الكثير المروي بكثرة، وفي «القاموس»: ماء رواء كسماء؛ أي: كثير ومقتضاه التخفيف (حَتَّىٰ[1] ضَرَبَ النَّاسُ) بالرفع؛ أي: أقاموا (بِعَطَنٍ)[2] بفتحتين: مبرك الإبل؛ أي: رويت إبلهم حتىٰ بركت فأقامت مكانها[3] (بُدَيْلُ) بلفظ التصغير (بْنُ وَرْقَاءَ) كحمراء اسم أبيه (فَاتَّهَمُوهُمْ) بصيغة الماضي (فِي عَيْبَةٍ) بفتح مهملة وسكون ياء ثم موحدة؛ أي: معدودين في أصحاب سره، والعيبة: موضع السر والأمانة، وأصله ما يكون معدًّا لحفظ أحسن الثياب (لَا يُخْفُونَ) من الإخفاء (مِكْرَزْ) بكسر فسكون (الْأَخْيَفِ) بمعجمة ثم ياء (غَادِرٌ) قاله تنبيهًا لأصحابه علىٰ حقيقة الحال؛ خوفًا من أن سيجيء[4] من جهته ضرر (الْحِلْسَ) ضبط بكسر فسكون (الْأَحَابِشِ) بحاء مهملة: جماعات من قبائل شتىٰ، وقيل: هم أحياء من القارة انضموا إلىٰ بني ليث في محاربتهم قريشًا قبل الإسلام، وقال ابن دريد: حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمىٰ حبشيا فسموا بذلك (يَتَأَلَّهُونَ) من التأله وهو التعبد؛ أي: أنهم يراعون حق اللَّه تعالىٰ وحرمته (مِنْ عَرْضِ الْوَادِي) بضم عين مهملة وسكون راء (قَدْ أَكَلَ) علىٰ بناء المفعول (الْهُدَىٰ) بالنصب بدل من **قوله**: (مَا لَا يَحِلُّ صَدُّهُ) (مَا يَلْقَىٰ) [من اللقاء][5] (مِنَ التَّعْنِيفِ) بيان لما يلقىٰ (أَنَّكُمْ وَالِدٌ) أي: فأراعيكم كما يراعي الولد لآبائه ولا أخونكم[6] (بِالَّذِي نَابَكُمْ) عرضكم؛ أي: قبل هذا الأمر (آسَيْتُكُمْ) بالمد؛ أي: واسيتكم

(١) في «م»: حين.
(٢) في «الأصل، م»: يعطي، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: وأقامت كأنها.
(٤) في «م»: يسكيء. كذا.
(٥) من «م».
(٦) في «م»: ولا إخوانكم.

وأعنتكم (أَوْبَاشَ النَّاسِ) أي: الجماعات المتفرقة الذين لا يثبتون في الحرب (لِبَيْضَتِكَ) أي: لأصلك وقومك، فإن البيضة أصل للفرخ (لِتَفُضَّهَا) بضم الفاء وتشديد الضاد من الفض وهو الكسر (إِنَّهَا) أي: أن الفضة أو أن البيضة، وعلىٰ الأول فقريش مبتدأ خبره: قد خرجت (وَأَيْمُ اللَّهِ. . .) إلخ، قاله[1] تخويفًا له ﷺ حتىٰ تميل إلىٰ الصلح (امْصُصْ) بفتح الصاد الأولىٰ أمر[2] من المص بإهمال الصاد، ومص الرضيع الثدي معلوم (بَظْرَ) بفتح موحدة وسكون معجمة وهي الجلدة التي تقطعها الختانة من فرج المرأة عند الختان، و(اللاتُ) اسم صنم لهم، وهذا شتم له غليظ (أَمَّا) اختصار أما (لَوْلَا يَدٌ) أي: إحسان (لَكَافَأْتُكَ بِهَا) أي: بهذه الشتمة أي: لشتمتك بمثلها (ثُمَّ تَنَاوَلَ لِحْيَةَ) هذا علىٰ عادة العرب في التكلم سيما عند الملاطفة (يَقْرَعُ)[3] أي: ضرب يده إجلالاً للنبي ﷺ لأن هذا إنما يصنع النظير بالنظير، وكان عروة عم المغيرة (قَبْلَ) الظاهر أن المضاف إليه مقدر؛ أي: قبل أن تصل إليك العقوبة ونحوه، **وقوله**: (وَاللَّهِ لَا تَصِلُ إِلَيْكَ) أي: العقوبة كالبيان له، فيكون قبل مبنيًا علىٰ الضم، ويمكن الإعراب باعتبار المقدر كالملفوظ (أَغُدَرُ) بضم ففتح معدول عن غادر كعمر عن عامر، والهمزة للنداء (غَسَلْتَ سَوْأَتَكَ[4]) أي: دفعت خيانتك وضررها ببذل المال (إِلَّا بِالْأَمْسِ) أي: إلا عن قريب؛ أي: فكيف لك الغلظة علي والمغيرة قد قتل ناسًا قبل الإسلام، وقد سبق له ذكر أيضًا (إِلَّا ابْتَدَرُوهُ) أي: استبقوا إلىٰ أخذ الغسالة والتبرك بها (لَا يُسْلِمُونَهُ) من أسلمه إلىٰ عدوه إذا خلا بينهما؛ أي: لا يتركونه لكم ويشردون عنه (فَرُوا) بفتح الراء وسكون الواو أمر من الرأي؛ أي: انظروا في الرأي ومراده إمالتهم

(١) في «م»: قال.
(٢) في «م»: الأمر.
(٣) في «الأصل، م»: فقرع، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: ثوبك.

إلىٰ الصلح (عَقَرَتْ بِهِ قُرَيْشٌ) أي: عقروا جمله (تَكَلَّمَا) أي: النبي ﷺ وسهيل (فَلَمَّا الْتَأَمَ الأَمْرُ) أي: صلح واتفق (الذِّلَّةَ) خلاف العزة؛ أي: حيث شرطوا علينا ما ظاهره ذلة، وإن ظهر بعد ذلك أنه ما كان إلا عزة، وإنما كان ذلة علىٰ المشركين (غَرَزَةٍ) الغرز[1] للإبل بمنزلة الركاب للسرج؛ أي: كن تابعًا له متمسكًا برأيه ولا تخالفه، فإن من أراد أن يكون تابعًا لراكب الجمل بأحسن وجه يلازم الغرز (وَأَنَا أَشْهَدُ) فبين أن هذا ليس بشك منه، وإنما هو غيرة للدين (وَلَنْ يُضَيِّعَنِي[2]) من التضييع أو الإضاعة (مَخَافَةَ [كَلَامِي][3]) إذ اللازم الرضا بما قضاه رسول اللَّه ﷺ ولا ينبغي المقابلة في رده، فلذلك تندم علىٰ ذلك الكلام وخاف، وإن كان ما صدر منه إلا غيرة للدين (أَنْ يَكُونَ) أمري وعاقبتي (عَيْبَةً) بفتح مهملة وسكون تحتية: ما يجعل فيه أفضل الثياب، ومن الرجل موضع سره (مَكْفُوفَةً) مشدودة ممنوعة عما لا يوافق الصلح، والمعنىٰ علىٰ أن بيننا قلوبًا صافية كفت عما لا يوافق الصلح (لَا إِسْلَالَ) الغارة الظاهرة (وَلَا إِغْلَالَ) أي: الخيانة أي: علىٰ أن لا يأخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية (فَتَوَاثَبَتْ) أي: قاموا بسرعة (سِلَاحُ الرَّاكِبِ) أي: لا سلاح المحارب (فِي الْقُرُبِ) بضمتين جمع قراب و[4] (أَبُو جَنْدَلٍ) بفتح الجيم (فِي الْحَدِيدِ) أي: مقيدًا فيه منعه الكفرة به عن الهجرة (قَدْ انْفَلَتَ) أي: مع القيود (فَلَمَّا رُأِى) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فلما تحقق وظهر حتىٰ رأىٰ (دَخَلَ النَّاسَ) بالنصب؛ أي: دخل في قلوبهم (قَدْ لُجَّتْ) من اللجاج؛ أي: تمت فإن اللجاج يؤدي إلىٰ التمام حتىٰ قيل: من قرع بابًا ولجَّ ولجْ (الْقَضِيَّةُ) أي: المصالحة، وفي «النهاية»[5]: لجت؛ أي:

---

(١) في «الأصل»: الغريز. (٢) في «م»: يضيعن.
(٣) غير واضحة بالأصل، والمثبت من «م»،
(٤) من «م». (٥) «النهاية في غريب الأثر» (٤/ ٤٤٠).

وجبت، هكذا رأيته مشروحًا، ولا أعرف أصله. انتهىٰ. وتبعه صاحب «المجمع» علىٰ ذلك (فَقَامَ) أي: سهيل (إِلَيْهِ) إلىٰ أبي جندل (فَأَخَذَ بِتَلْبِيبِهِ) يقال: أخذت بتلبيب فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي لبسه وقبضت عليه تجره والتلبيب مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل (فَيَفْتِنُونِي) بفتح حرف المضارع وضمير الفاعل للمشركين (فَزَادَ النَّاسُ) المسلمون (شَرًّا) تعبًا (لَنْ نَغْدِرَ) بكسر الدال؛ أي: لا تتوقع أنا نغدر لأجلك بهم، فإنه ليس من عادتنا وشأننا (دَمُ كَلْبٍ) أي: فلا يبالي المرء بإهراقه إن قدر عليه (وَيُدْنِي) من الإدناء؛ أي: يقرب (فَضَنَّ) أي: بخل (وَهُوَ مُضْطَرِبٌ) أي: ضارب خيمته.

(١٨٩١١) (٤/٣٢٦)

قوله: (فَوُعِدَ) علىٰ بناء المفعول (إِنَّ قَوْمَكَ) أي: لا تغضب لانتصارهن حتىٰ اشتهر ذلك بين قومك (بَضْعَةٌ) بفتح الباء أي: قطعة لحم، قيل: وقد تكسر الباء (فَأَكْثَرَ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ) أي: تعريضًا لعلي (لَا يُجْمَعُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يتحقق هذا الجمع (فَرَفَضَ)[1] أي: ترك.

(١٨٩١٢) (٤/٣٢٦)

قوله: (فَصَدَقَنِي) بالتخفيف؛ أي: تكلم بحديث صادق.

(١٨٩١٣) (٤/٣٢٦)

قوله: (قَالَ لَهُ) أي: قال المسور لي إلا إنه ذكر نفسه بطريق الغيبة (مُعْطِيَّ) بتشديد الياء أي: تعطيني لأحفظ لك (أَنْ يَغْلِبَكَ . . .) إلخ؛ أي: يأخذونه منك بالغلبة لصغرك، والمراد بالقوم يزيد ومن معه (لَا يُخْلَصُ) علىٰ بناء المفعول (حَتَّىٰ تَبْلُغَ) علىٰ بناء المفعول أو علىٰ بناء الفاعل أي: مبلغها أو أجلها، والمراد: حتىٰ أقتل (أَنْ تُفْتَنَ) علىٰ بناء المفعول.

---

(١) في «م»: فرض.

(١٨٩١٤) (٤/ ٣٢٦-٣٢٧)

قوله: (جَاءَ وَفْدُ هَوَازِن) طائفة من هوازن، وهم الذين حاربوا يوم حنين ثم هزمهم اللَّه تعالىٰ فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين فحين جاءوا مسلمين طلبوا ذلك (مَعِي مَنْ تَرَوْنَ) أي: والغنيمة حقهم (اسْتَأْنَيْتُ) أي: تأخرت في القسمة (فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ) قاله ترقيقًا لقلوبهم (أَنْ يُطَيِّبَ) بتشديد الياء (ذَلِكَ) أي: رد السبي (عَلَىٰ حَظِّهِ) أي: نصيبه بأن يأخذ مني عوض ذلك (يُفِيءُ) من أفاء (إِنَّا لَا نَدْرِي) أي: لكثرة الزحام (عُرَفَاؤُكُمْ) أي: من يقوم بأموركم.

(١٨٩١٥) (٤/ ٣٢٧)

قوله: (وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ) من التأمير.

(١٨٩١٦) (٤/ ٣٢٧)

قوله: (فَوَافَقَ) أي: أبو عبيدة، وفي الكلام تقدير أي: فحضرت الأنصار لذلك صلاة الصبح أيضًا (وَأَمِّلُوا) من التأميل (إِذَا صُبَّتْ) علىٰ بناء المفعول (فَتَنَافَسْتُمُوهَا) أي: رغبتم فيها.

(١٨٩١٧) (٤/ ٣٢٧)

قوله: (أَنَّ سُبَيْعَةَ) بضم سين مهملة وفتح موحدة وإسكان تحتية (نُفِسَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ولدت، كذا ذكره السيوطي في «حاشية النسائي»[١] وقلت: أو علىٰ بناء الفاعل بكسر الفاء فإن الذي بمعنىٰ الولادة، جاء فيه وجهان، والذي بمعنىٰ الحيض الأشهر فيه بناء الفاعل (فَانْكِحِي) أي: إن شئت.

---

(١) «حاشية النسائي للسيوطي» (٦/ ١٨٨).

(١٨٩١٨) (٤/ ٣٢٧)

قوله: (فَلَمَّا تَعَلَّتْ) بتشديد اللام من تعلىٰ إذا ارتفع أو برء؛ أي: إذا ارتفعت وطهرت أو خرجت من نفاسها وسلمت (خُطِبَتْ) علىٰ بناء المفعول.

(١٨٩٢١) (٤/ ٣٢٧)

قوله: (أَعْطَتْهُ) أي: أعطت عائشة ذلك العطاء (أَوْ قَالَ) بالاستفهام (هُوَ لِلَّهِ) إلخ الضمير للشأن (إِلَّا كَلَّمَتْه) كلمة إلا بالتشديد للاستثناء (وَقَبِلَتْ مِنْهُ) بالخطاب؛ أي: قبلت منه ما يعطىٰ لإسقاط النذر عن الذمة.

(١٨٩٢٥) (٤/ ٣٢٨)

قوله: (وَالْبَعِيرُ أَفْضَلُ) أي: أكثر ثمنًا وأغلىٰ.

(١٨٩٢٧) (٤/ ٣٢٨)

قوله: (مُزَرَّرَةٌ) بالتشديد اسم مفعول؛ أي: جعلت أزرارها من ذهب (إِلَىٰ) كأنه نادىٰ ورجع ثم خرج هو ﷺ إلىٰ الخارج حيث كان المسورة.

(١٨٩٢٨) (٤/ ٣٢٨-٣٣١)

قوله: (بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ) قيل بطاءين مهملتين (قَرِيبٌ) بالجر بدل من الغدير (فَإِنْ قَعَدُوا) أي: مكانهم وما جاءوا إلينا للقتال (مَوْتُورِينَ) بالتاء المثناة من فوق؛ أي: منفردين عن الأهل والمال (مَحْرُوبِينَ) براء مهملة وبموحدة؛ أي: مسلوبين منهوبين الأموال والعيال (مَحْزُونِينَ) بزاي معجمة ونون (وَإِنْ يَجِيئُونَ) من المجيء إلا أن الظاهر يجيئونا يدل عليه رواية البخاري، فإنه يأتونا فكأنه في القراءة كذلك إلا أنه سامح بعض الكاتبين فحذف الألف خطًّا (تُكِن) أي: الذراري (عُنُقًا) بضمتين؛ أي: جماعة (أَنْ نَؤُمَّ) أي: تقصد (يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ) علىٰ بناء المفعول ونائب الفاعل الجار والمجرور، والهبوط وإن كان لازمًا إلا أنه تعدىٰ بحرف الجر (حَلْ حَلْ) بفتح مهملة وسكون لام كلمة تقال

في زجر البعير (فَأَلَحَّ)(١) من الإلحاح (خُطَّةً) بضم معجمة وتشديد مهملة(٢)؛ أي: حصله أو أمر أو المراد أن كل ما يتعلق بتعظيم الحرم إذا طلبوا مني أعطيهم وأقبله كالمصالحة (فَعَدَلَ عَنْهَا) أي: مال عن الثنية أو عن طرف مكة (عَلَىٰ ثَمَدٍ) بمثلثة وميم مفتوحتين الماء القليل، والمراد هاهنا: البئر بعلاقة أنه محل له؛ فلذلك وصف بقوله: قليل الماء (يَتَبَرَّضُهُ(٣) النَّاسُ) أي: يأخذون منه قليلاً قليلاً (فَلَمْ يَلْبَثْهُ) من التلبيث (بِالرِّيِّ) بكسر راء فتشديد ياء خلاف العطش والمراد، أي: بالماء الذي يرويهم. **قوله:** (أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَةِ) جمع عد بكسر العين، وهو الماء الذي لا انقطاع له كالبئر والعين (نَهِكَتْهُمْ) بكسر الهاء وفتحها ضعفتهم (مَادَدْتُهُمْ) أي: صالحتهم.(فَإِنْ أَظْهَرُ) من الظهور بمعنىٰ الغلبة (وَإِلَّا فَقَدْ جَمَوْا) أي: وإن لم يريدوا الدخول (فَقَدْ جَمُّوا) بالجيم وتشديد الميم؛ أي: استراحوا وكثروا (وَإِنْ هُمْ أَبُوا) إنَّ وصلية (وَإِلاَّ) أي: وإن لم يريدوا الصلح (أَوْ لَيُنْفِذَنَّ) من الأنفاذ بمعنىٰ الإمضاء أو من التنفيذ بمعناه (اسْتَنْفَرْتَ) أي: طلبت خروجهم لنصركم (بَلَّحُوا) بموحدة وتشديد لام وتخفيفها وحاء مهملة؛ أي: تأخروا (اسْتَأْصَلْتَ) أي: قطعتهم من الأصل اجتاح بتقديم الجيم علىٰ الحاء المهملة؛ أي: أهلك (وَإِنْ تَكُنْ الْأُخْرَىٰ) أي: الغلبة للعدو (فَوَاللَّهِ . . .) إلخ؛ أي: فذاك قريب إلىٰ الوقوع (يَرْمُقُ) بضم الميم؛ أي: ينظر ويلحظ (أُخِذْنَا) علىٰ بناء المفعول (ضُغْطَةً) بضم فسكون؛ أي: بشدة وضيق (يَرْسُفُ) كينصر ويضرب؛ أي: يمشي مشي المقيد (فَأَجِزْهُ) بجيم وزاي أو براء (قَالَ مِكْرَزٌ: بَلَىٰ قَدْ أَجَزْنَاه لَكَ(٤)) أي:

---

(١) في «الأصل، م»: فالحت. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: معجمة. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: بترضه. والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٤) من «م».

فلم يقبله سهيل (أَرَدْتَ)[١] علىٰ بناء المفعول (الدَّنِيَّة) بتشديد الياء و[٢] أصله الهمزة؛ أي: الحالة الخسيسة (فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالاً) أي: من أعمال البر لتكون كفارة لما جرىٰ مني من الشدة[٣] في مقابلته ﷺ وإن كانت تلك غيرة علىٰ الدين لا شك فيه كما سبق (مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ) أي: رجاء أن يدخلوا مكة بسبب من الأسباب حيث رأوه[٤] ما نحر وحلق وإلا فلم يقصدوا مخالفة الأمر (فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ[٥]) إما نسخًا لعموم الشرط أو لأن عبارة الشرط كانت مخصوصة بالرجال غير متناولة للنساء (فَجَاءَهُ) أي: النبي ﷺ (بْنُ أَسِيْدٍ) بفتح الهمزة (الْعَهْدَ) بالنصب؛ أي: اذكر أو راع، وفيه متعلق بهذا المقدر؛ أي: راع ذاك العهد في أبي بصير (فَدَفَعَهُ) أي: فدفع النبي ﷺ أبا بصير جريًا علىٰ مقتضىٰ ذلك العهد الذي كان في الصلح (فَاسْتَلَّهُ) أي: أخرجه من غمده (حَتَّىٰ بَرَدَ) أي: مات، وهذا كناية؛ لأن البرودة لازمة للموت (يَعْدُو) يسرع في المشي خوفًا من أن يلحقه أبو بصير فيقتله (ذُعْرًا) بضم الذال المعجمة؛ أي: خوفًا (لَمَقْتُولٌ) أي: قريب من أن يقتلني (وَيْلُ أُمِّهِ) كلمة تعجب (مِسْعَرَ حَرْبٍ) بكسر ميم وسكون سين وفتح عين مهملة: هو ما يحرك به النار من آلة الحديد، يقال: فلان مسعر حرب أي: أول من يوقد نارها، والتقدير: هو مسعر حرب (لَوْ كَانَ لَهُ) أي: لو كان لأبي بصير أحد يعينه علىٰ ذلك أو يقوم في مقابلته (سِيفَ الْبَحْرِ) بكسر السين المهملة وسكون المثناة من تحت؛ أي: ساحله[٦] (وَيَنْقَلِبُ) أي: انقلب وخرج من مكة فهو مضارع موضع الماضي

(١) في «الأصل، م»: أراد. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) من «م». (٣) في «م»: منهن الشدة.
(٤) في «الأصل»: رواه. والمثبت من «م».
(٥) في «الأصل، م»: تعالىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٦) في «الأصل»: ساحل. والمثبت من «م».

(مِنْهُمْ) من المؤمنين الذين خرجوا من مكة (عِصَابَةٌ) بكسر العين جماعة، وصار الأمر بسبب ذلك منقلبًا علىٰ قريش (لَمَّا) أي: إلا وكلمة لما هاهنا بمعنىٰ إلا الاستثنائية (آمِنْ) من الرد إلىٰ قريش.

(١٨٩٢٩) (٤/ ٣٣١-٣٣٢)

قوله: (فَأَنْطَاهُ) أي: أعطاه (يَجْمِزُ) كيضرب بجيم وميم وزاي؛ أي[١]: يمشي سريعًا (يَطِنُّ) كيفر من الطنين، وهو صوت الشيء الصلب.

(١٨٩٣٠) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (شُجْنَةٌ) بكسر الشين وضمها، وحكي فتحها وسكون الجيم، أصلها شعبة من غصن[٢] الشجر، والمراد هاهنا أنه جزء مني.

صهيب بن سنان

أبو يحيىٰ نمري، وهو الرومي، قيل له ذلك؛ لأن الروم سبوه صغيرًا ثم اشتراه رجل من كلب فباعه بمكة فاشتراه عبد اللَّه بن جدعان، جاء أنه أسلم هو وعمار ورسول اللَّه ﷺ في دار الأرقم، كان من المستضعفين ممن يعذب في اللَّه، وهاجر إلىٰ المدينة مع علي بن أبي طالب في آخر من هاجر في تلك السنة، شهد بدرًا والمشاهد بعدها، وجاء أنه قال: صحبت رسول اللَّه ﷺ قبل أن يبعث. ويقال: إنه لما هاجر تبعه نفر من المشركين فقال: يا معشر قريش إني من أرماكم، ولا تصلون إلي حتىٰ أرميكم بكل سهم معي ثم أضربكم بسيفي، فإن كنتم تريدون مالي دللتكم عليه. فرضوا فعاهدهم ودلهم فرجعوا فأخذوا ماله، فلما جاء إلىٰ النبي ﷺ قال له: ربح البيع فأنزل اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ٢٠٧]. وجاء أنه

(١) من «م».

(٢) في «م»: أصل.

ﷺ قال: «**السُّبَّاق أربعة أنا سابق العرب، وصهيب سابق الروم، وبلال سابق الحبشة، وسلمان سابق الفرس**»(١). لما مات عمر أوصىٰ أن يصلي عليه صهيب، وأن يصلي بالناس إلىٰ أن يجتمع المسلمون علىٰ إمام، رواه البخاري في «تاريخه»(٢) مات صهيب سنة ثمان وثلاثين وهو ابن سبعين.

(١٨٩٣١) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (عَنْ نَابِلٍ صَاحِبِ الْعَبَاءِ) هو بالباء الموحدة بعد الألف. **قوله:** (فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً) فيه أن الإشارة المفهمة لا تبطل الصلاة.

(١٨٩٣٢) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (فَغَرَّهَا بِاللَّهِ) أي: بتشريعه الصداق وأمره به حيث اعتمدت علىٰ ذلك (بِالْبَاطِلِ) أي: بالكلام الباطل، وهو ما ذكره عند التسمية (لَقِيَ اللَّهَ) جواب أيما رجل (وَهُوَ زَانٍ) حيث قضىٰ شهوته بوجه غير محمود (ادَّانَ) بتشديد الدال؛ أي: استقرض، وهو افتعال من الدين (فَغَرَّهُ بِاللَّهِ) أي: بأمره تعالىٰ بأداء الدين (بِالْبَاطِلِ) أي: بالكلام الباطل وهو أن هذا قرض سيرده(٣).

(١٨٩٣٣) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ أَيَّامَ حُنَيْنٍ(٤) بِشَيْءٍ(٥)) أي: يقوله خفية (لَنْ يَرُومَ) أي: لن يقصد (شَيْءٌ) بالرفع أي: عدو لكثرتهم وقوتهم وضبط بعضهم بالنصب كما وقع في بعض النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم بوجهه (أَنْ خَيِّرْهُمْ) من التخيير (أَوِ(٦) الْجُوعُ) بالنصب عطف علىٰ العدو (فِي ثَلَاثٍ) أي: في ثلاث

---

(١) أخرجه: أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٣٧)، والحاكم (٥٢٤٣)، والطبراني (٧٢٨٨).
(٢) «التاريخ الصغير» (١/ ٤٨) رقم ١٧٠.
(٣) في «الأصل»: يسرده. والمثبت من «م».
(٤) ليست بالأصل، م».
(٥) في «م»: سني.
(٦) في «م»: أما.

ليال (فَأَنَا أَقُولُ الْآنَ) احترازًا عن الإعجاب بكم (أُحَاوِلُ) أي: أحتال لدفع العدو أو أدافع الأعداء (أَصُولُ) أغلب على الأعداء.

(١٨٩٣٤) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (مِنْ أَمْرِ الْمُؤْمِنِ) أي: الكامل العامل[١] مع اللَّه تعالى لمقتضى[٢] الإيمان.

(١٨٩٣٥) (٤/ ٣٣٢)

قوله: (لَمْ تَرَوْهُ) أي: ما رأيتموه إلى الآن (أَلَمْ تُبَيِّضْ) بالخطاب مع اللَّهِ تعالى (وَتُزَحْزِحْنَا) بإعجام زاي وإهمال حاء مكررتين؛ أي: تبعدنا (ثُمَّ تَلاَ) لبيان أن المراد بالزيادة النظر إلى وجهه الكريم جل وعلا.

(١٨٩٣٧) (٤/ ٣٣٣)

قوله: (هَمَسَ) من الهمس، وهو الصوت الخفي (فَطِنْتُمْ) في «القاموس»: فطن به وإليه وله كفرح ونصر وكرم (مَنْ يُكَافِئُ) بالهمزة؛ أي: يساوي ويعادل (وَكَانُوا يَفْزَعُونَ . . .) إلخ؛ أي: وكانوا إذا فزعوا يفزعون إلى الصلاة أي: عادتهم[٣] الاشتغال بالصلاة في الشدائد.

(١٨٩٤٠) (٤/ ٣٣٣)

قوله: (فَمَا هَذَا الَّذِي يُحَرِّكُ شَفَتَيكَ) هو بالياء التحتانية؛ والضمير للموصول، أو بالتاء الفوقانية، والعائد إلى الموصول مقدر؛ أي: به، والمراد فما هذا الكلام؟.

(١٨٩٤٢) (٤/ ٣٣٣)

قوله: (تَعِيبُ) من العيب؛ أي: تعيب عليَّ شيئًا حتى أعتقد أنك عدوي،

---

(١) في «م»: المعامل.
(٢) في «الأصل»: بمقتضى.
(٣) في «م»: دعامتهم.

فاذكر لي ما أنكرت علي فإنه نصيحة (اكْتِنَاؤُكَ) افتعال من الكنية (أَلْكَنُ) من الكنة[١] في اللسان؛ أي: أنت[٢] غير فصيح اللسان (اسْتُرْضِعَ لِي) صيغة الماضي علىٰ بناء المفعول.

ناجية الخزاعي

هو ناجية بن جندب خزاعي أسلمي، وجاء أنه الذي نزل في البئر بسهم رسول اللَّه ﷺ مات في المدينة في خلافة معاوية.

(١٨٩٤٣) (٤/ ٣٣٤)

قوله: (بِمَا عَطِبَ) كفرح؛ أي: قارب الهلاك (نَعْلَهُ) الذي قلد به.

الفراسي

بكسر الفاء وتخفيف الراء ومهملة[٣] له صحبة، وكلام بعضهم أنه اسم والمعروف أنه نسبة إلىٰ بني فراس بن مالك بن كنانة، ولا يعرف اسمه.

(١٨٩٤٥) (٤/ ٣٣٤)

قوله: (بْنِ مَخْشِيٍّ) كمرمي. **قوله:** (أَسْأَلُ) بالمد أو بلا مد بتقدير حرف الاستفهام، والمراد أسأل المال من غير اللَّه المتعال، وإلا فلا منع للسؤال عن اللَّه تعالىٰ بل هو المطلوب (فَاسْأَلْ الصَّالِحِينَ) أي: القادرين علىٰ قضاء الحاجة أو أخيار[٤] الناس؛ لأنهم لا يحرمون السائلين ويعطون ما يعطون عن طيب نفس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) لعلها: اللكنة. كذا في «الأصل، م».
(٢) في «م»: أكانت.
(٣) في «الأصل»: المهملة. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: خيار.

أبو موسىٰ الغافقي

هو مالك بن عبادة غافقي صحابي عد في الصحابة الذين نزلوا مصر، وحديثه واضح.

أبو العشراء الدارمي

بضم أوله وفتح المعجمة والراء والمد، قيل: اسمه أسامة، وقيل: عطارد، وقيل غير ذلك، وهو أعرابي مجهول، ذكره ابن الأثير في الصحابة[(١)] ولا يصح، والصحبة لأبيه، واختلف في اسمه واسم أبيه.

(١٨٩٤٧) (٤/ ٣٣٤)

قوله: (أَمَا تَكُونُ[(٢)]) الهمزة للاستفهام وما نافية (وَالَّلبَّة) بفتح فتشديد موحدة. سأل أن الذكاة[(٣)] منحصرة فيهما دائمًا، فأجاب: إلا في الضرورة.

عبد اللَّه بن أبي حبيبة

تقدم في آخر الشاميين.

عبد الرحمن بن يعمر

تقدم في الكوفيين قريبًا.

بشر بن سحيم

تقدم في أول المكيين.

بشر الخثعمي

هو بشر بن ربيعة الخثعمي أو الغنوي له صحبة، عداده في أهل الشام، روىٰ حديثه أحمد والبخاري في «التاريخ» والطبراني وغيرهم.

---

(١) في «الأصل»: «أسد الغابة». والمثبت من «م».

(٢) في «م»: أما أن تكون.

(٣) في «الأصل، م»: الذكورة. تحريف.

(١٨٩٥٧) (٤/ ٣٣٥)

قوله: (قَالَ فَدَعَانِي) في «الإصابة»: قلت: هو القائل ذلك هو عبد اللَّه بن بشر.

خالد العدواني

هو خالد بن أبي جبل بفتح الجيم والموحدة، وفي رواية جبل بكسر جيم بعدها تحتانية ساكنة، والأول أرجح عدواني بفتح مهملتين طائفي سكن الطائف، يقال أنه بايع تحت الشجرة، وله حديث واحد، أخرجه أحمد [وابن أبي شيبة][1] وابن خزيمة في «صحيحه» والطبراني وابن شاهين.

(١٨٩٥٨) (٤/ ٣٣٥)

قوله: (فِي مَشْرِقِ ثَقِيفٍ) ضبط علىٰ وزن اسم المفعول من التشريق، قيل: وهو سوق بالطائف (عَلَىٰ قَوْسٍ) معتمدًا عليه (فَقَالَ: مَنْ مَعَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ؟) تنفيرًا لهم عن الإيمان.

عامر بن مسعود الجمحي

قال كثير: لا صحبة له ولا سماع، وحديثه مرسل، وقيل: له صحبة، وكان عاملاً علىٰ كوفة، وجاء أنه تزوج امرأة بالكوفة فسأل في صداقها فكان يأخذ من كل رجل درهمين، ويقال: إنه خطب أهل الكوفة فقال: إن لكل قوم شرابًا؛ فاطلبوه في مظانه، وعليكم بما يحل ويحمد، واكسروا شرابكم بالماء. وفي ذلك قال الشاعر[2]:

من ذا يحرم ماء المزن خالطه ... في قعر خابية ماء العناقيد
إني لأكره تشديد الرواة لنا ... فيها ويعجبني قول ابن مسعود

(١) من «م».

(٢) في «م»: شاعر.

وكثير من الناس يظن أن الشاعر عنىٰ عبد اللَّه بن مسعود، وليس كذلك، وإنما عنىٰ هذا.

(١٨٩٥٩) (٤/ ٣٣٥)

قوله: (الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ) هي الحاصلة بلا تحمل كلفة المحاربة، وصوم الشتاء له أجر بلا تحمل مشقة الجوع لقصر الأيام والعطش لبرودتها، وفيه ترغيب للناس في صوم الشتاء، وقد جاء أنه ربيع المؤمن، طال ليله فقامه، وقصر نهاره فصامه. وهذا الحديث رواه الترمذي[1] وابن خزيمة في «صحيحه»[2] والطبراني، وقد جاء عن أنس مرفوعًا أيضًا: رواه الطبراني[3] وغيره، وجاء عنه عن أبي هريرة موقوفًا رواه البيهقي[4] وغيره، وهذا الحديث من الأحاديث المشتهرة علىٰ الألسنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

كيسان

هو كيسان بن عبد اللَّه، سكن الطائف، روىٰ حديثه أحمد والبغوي وغيرهما، وحديثه واضح.

جد زهرة بن معبد

هو زهرة بضم أوله ابن معبد بن عبد اللَّه بن هشام القرشي التيمي، فجد زهرة هو عبد اللَّه بن هشام سبق في آخر الشاميين.

نضلة بن عمرو

أنصاري[5] حجازي، له صحبة ووفادة، وكان يسكن البادية من ناحية العرج.

---

(١) «سنن الترمذي» (٧٩٧).
(٢) «صحيح ابن خزيمة» (٢١٤٥).
(٣) «المعجم الصغير» (٢/ ٢٦).
(٤) البيهقي (٤/ ٢٩٧).
(٥) في «م»: الغفاري.

(١٨٩٦٢) (٤/ ٣٣٦)

قوله: (بِمَرِيَّيْن) في «النهاية» هو تثنية مري بوزن صبي، ويروىٰ مريتين؛ أي: بزيادة تاء التأنيث، والمري والمرية: الناقة الكثيرة اللبن، ووزنها فعيل أو فعول. قلت: وهذا هو الموافق لما في «الصحاح» لكن في نسختنا من «القاموس»: وهي أي: الناقة المرية[1] بالضم والكسر، واللَّه تعالىٰ أعلم. والمراد أنه جاء عنده بهذين الناقتين (شَوَائِلَ لَهُ) جمع شائلة، وهي الناقة التي شال لبنها أي: ارتفع، ويكون ذلك بعد سبعة أشهر من حملها (فَسَقَىٰ) أي: الراعي (فَضْلَةَ إِنَاءٍ) بالفاء؛ أي: البقية (إِنْ كُنْتُ) أي: إن الشأن (إِنَّ الْمُؤْمِنَ . . .) إلخ؛ أي: أن اللَّه تعالىٰ يبارك للمؤمن في قليله لذكره اسمه تعالىٰ في الابتداء بخلاف الكافر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أمية بن مخشي

خزاعي، ويقال: أزدي له صحبة سكن البصرة وأعقب بها، وحديثه روىٰ أبو داود والنسائي والحاكم من طريق جابر بن صبح بضم فسكون، قال الدارقطني: تفرد به جابر بن صبح. قلت: وهو صدوق فلا ضعف بتفرده.

(١٨٩٦٣) (٤/ ٣٣٦)

قوله: (فَلَمْ يَبْقَ فِي بَطْنِهِ) أي: بطن الشيطان (شَيءٌ إِلَّا قَاءَهُ) أي: أخرجه إلىٰ بطن الآكل فرجع البركة من غير ظهور شيء مكروه وهو أكل قيء الشيطان أو المراد: قاءه حيث أراد اللَّه تعالىٰ، والمطلوب صون الطعام من أن يكون للشيطان فيه نصيب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن ربيعة

بالتصغير والتشديد سلمىٰ كوفي مختلف في صحبته، قال شعبة: له صحبة،

---

(١) في «م»: المريمة.

وقال البخاري: لم يتابع شعبة علىٰ ذلك، وقال علي بن الأقمر: رأيت عبد اللَّه بن ربيعة يمشي ويبكي ويقول: شغلوني عن الصلاة. وقال ابن حبان: له صحبة وفي موضع آخر قال: يقال: له صحبة، وقال علي بن المديني: له صحبة وحديثه واضح.

فرات بن حيان العجلي

هو ابن حيان بالتحتانية، عجلي نزل الكوفة، وكان حليفًا لبني سهم، له صحبة، وابتنىٰ بكوفة دارًا، وله عقب بها، وكان من أهدىٰ الناس بالطرق، أسلم وفقه في الدين، وقد خرج هو وأبو هريرة ورجل آخر من عند النبي ﷺ فقال لضرس أحدهم في النار أعظم من أحد وأن معه لقفا غادرًا، فلما بلغ ذلك فراتًا وأبا هريرة أخذهما الخوف حتىٰ ارتد ذلك الثالث، وقتل مع مسيلمة كافرًا، فخر فرات وأبو هريرة ساجدين شكرًا للَّه تعالىٰ(١).

(١٨٩٦٥) (٤/ ٣٣٦)

قوله: (وَكَانَ عَيْنًا) أي: جاسوسًا يوم الخندق كما في «الإصابة»(١).
(نَكِلُهُمْ إِلَىٰ إِيمَانِهِمْ) أي: إلىٰ قولهم: نحن مؤمنون؛ أي: لعدم ظهور المكذب لقولهم.

حِذْيم

بكسر مهملة وسكون معجمة وفتح تحتانية، صحابي له حديث واحد، قيل وهو تميمي سكن البصرة، وحديثه واضح.

خادم النبي ﷺ

قد سبق حديثه.

---

(١) «الإصابة» (٥/ ٣٥٧).

(١٨٩٦٩) (٤/ ٣٣٧)

قوله : (لَا يَتَدَاوَلُهُ . . .) إلخ صفة أخرىٰ للحديث؛ أي: لا يكون مما وصل إليك منه بواسطة أن يرضيه من الإرضاء حتىٰ يكون الجزاء من جنس العمل.

ابن الأدرع

(١٨٩٧١) (٤/ ٣٣٧)

قوله : (يُصَلِّي يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ) أي: وهذا القدر لا يدل علىٰ أنه مراء (فَرَفَضَ يَدِي) أي: تركها من يده (هَذَا الْأَمْرَ) الخير والدين (بِالْمُغَالَبَةِ) أي: المبالغة في الاجتهاد حتىٰ كان بينكم وبين هذا الأمر مغالبة أي: فالمغالبة دليل الرياء؛ لأن النيل إلىٰ الخير لا يتوقف عليه (أَوَّابٌ) أي: رجَّاع كثير الرجوع إلىٰ اللَّه تعالىٰ (ذُو الْبِجَادَيْنِ) بكسر الموحدة ففي «القاموس» بجاد ككتاب: كساء مخطط، ومنه عبد اللَّه ذو البجادين.

نافع بن عتبة بن أبي وقاص

هو ابن أخي سعد بن أبي وقاص كان من مسلمة الفتح، وهو صحابي صغير مات قديمًا وحديثه واضح.

محجن بن الأدرع

هو أسلمي كان قديم الإسلام، سكن البصرة واختط مسجدها[1] وعمر طويلاً يقال: إنه مات في آخر خلافة معاوية، وجاء بسند صحيح أنه ﷺ قال فيه: ارموا وأنا مع ابن الأدرع.

---

(١) في «م»: مسجد.

(١٨٩٧٤) (٤/ ٣٣٨)

قوله: (قَدْ غُفِرَ لَهُ) إما لأنه الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، أو لأنه أوحىٰ إليه ﷺ باستجابة دعاء هذا بخصوصه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٨٩٧٥) (٤/ ٣٣٨)

قوله: (يَوْمُ الْخَلَاصِ) بالرفع والخبر مقدر؛ أي: عظيم أو بالنصب؛ أي: اذكروه، والمراد يوم خلاص المدينة من المنافقين والفاسقين (نَقْبٍ) بفتح فسكون (مُصْلِتًا) من أصلت السيف جرده عن غمدة (رُوَاقَهُ) ضبط بضم الراء؛ أي: فسطاطه وقبته وموضع جلوسه.

(١٨٩٧٦) (٤/ ٣٣٨)

قوله: (وَسُكْبَةُ يُصَلِّي) سكبة بفتحات: صحابي كان يطيل الصلاة (مُزَاحُ) ضبط بضم الميم (وَيْلُ أُمِّهَا) كلمة يراد بها التعجب، وإن لم يكن ثم أم والضمير مبهم وقرية بالنصب علىٰ التميز بيان له (خَيْرَ مَا تَكُونُ) بيان لبقاء الخير فيها إلىٰ فناء الدنيا (لَا تُسْمِعْهُ) نهىٰ من الأسماع (أَيْسَرُهُ) إشارة إلىٰ الاعتدال والتوسط في الصلاة وغيره دون الإفراط.

بسر بن محجن

هو محجن الدئلي، قد سبق في المدنيين، وبسر بضم الموحدة وسكون المهملة، وقيل بكسر الموحدة وسكون المعجمة.

ضمرة بن ثعلبة

بهزي، سكن الشام، له صحبة.

(١٨٩٧٩) (٤/ ٣٣٩)

قوله: (مُدْخِلَيْكَ) اسم فاعل من الإدخال بصيغة التثنية، ولعل ذلك لكراهة لونهما، واللَّه تعالىٰ أعلم.

ضرار بن الأزور

سبق مرارًا.

جعد[1]

سبق في المكيين.

العلاء بن الحضرمي

واسم الحضرمي عبد اللَّه، سكن مكة وحالف حرب ابن أمية، واستعمل النبي ﷺ العلاء علىٰ البحرين، وأقره أبو بكر ثم عمر ويقال: إنه كان مجاب الدعوة، وخاض البحر بكلمات قالها وهو مشهور في كتب الفتوح، مات سنة أربع عشرة، وقيل: سنة إحدىٰ وعشرين.

(١٨٩٨٥) (٤/ ٣٣٩)

قوله: (يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ) أي: في مكة (ثَلَاثًا) أي: لا يمكث أزيد من ثلاث في بلدة تركها للَّه تعالىٰ، وأما الثلاث فيحتاج إليها لضرورة قضاء الحوائج والتهيؤ للسفر.

(١٨٩٨٦) (٤/ ٣٣٩)

قوله: (فَبَدَأَ بِنَفْسِهِ) أي: إقتداء به ﷺ حيث كان يبدأ بنفسه.

سلمة بن قيس

سبق قريبًا في الكوفيين.

رفاعة بن رافع الزرقي

هو أبو معاذ وهو من أهل بدر كما في البخاري، وشهد هو وأبوه العقبة وبقية المشاهد، وجاء أنه شهد صفين والجمل، مات سنة إحدىٰ واثنين وأربعين.

---

(١) في «م»: جعدة.

(١٨٩٩٢) (٤/ ٣٤٠)

قوله: (مَوْلَىٰ الْقَوْمِ . . .) إلخ، بيان شدة ما بين القوم وبين هؤلاء من الارتباط وإلا فالنسب للآباء لا للأمهات فأولاد البنات لا ينسب إلىٰ آبائهن.

(١٨٩٩٣) (٤/ ٣٤٠)

قوله: (فَمَنْ بَغَىٰ[1] لَهَا الْعَوَاثِرَ) جمع عاثرة وهي الحادثة[2] التي تعثر بصاحبها من عثر بهم[3] الزمان إذا جني عليهم، وروي العواثير جمع عاثور وهو المكان الخشن؛ لأنه يعثر فيه، وقيل: هو حفرة تحفر ليقع فيها[4] نحو الأسد فيصاد فاستعير للورطة والمهلكة.

(١٨٩٩٥) (٤/ ٣٤٠)

قوله: (أَعِدْ صَلَاتَكَ) لم يعلمه أولا؛ بل تركه حتىٰ يطلب؛ لأن تعليمه بعد الطلب منه أنفع وأدخل في المحافظة والاهتمام له (ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ[5]) هذا يدل علىٰ أن الرواية المشهورة وهي: ثم اقرأ ما تيسر من غير ذكر أم القرآن فيها اختصار من الرواة وأنه لابد من قراءة أم القرآن (وَمَكِّنْ) من التمكين أي: اجعل نفسك في مكانها ساعة لركوعك وهذا هو الاطمئنان.

(١٨٩٩٦) (٤/ ٣٤٠)

قوله: (يَبْتَدِرُونَهَا) أي: يتسابقون إلىٰ هذه الكلمات كُلٌّ يريد أن يكتبها أولاً لما لها من الفضل والقبول عند اللَّه، فيظهر أيهم[6] يكتبها أولاً.

(١٨٩٩٧) (٤/ ٣٤٠)

قوله: (يَرْمُقُهُ) أي: ينظر إليه.

---

(١) في «الأصل، م»: نعي. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: الحاثة.
(٣) في «م»: به.
(٤) في «م»: فيه.
(٥) في «م»: الكتاب.
(٦) في «م»: أنهم.

رافع بن رفاعة

أنصاري وقال ابن عبد البر[١]: هو رافع بن رفاعة بن رافع بن مالك بن عجلان، لا يصح له صحبة، والحديث غلط، وقال الحافظ: المنسوب بهذا النسب تابعي[٢] لا صحبة له، لكن ليس في الحديث ذكر هذا النسب، فيحتمل أن يكون الذي في الحديث غيره وأما كون الإسناد غلطًا[٣] فلم يوضحه.

(١٨٩٩٨) (٤/ ٣٤١)

قوله: (كَانَ يَرْفُقُ بِنَا) أي: ينفعنا (فَلْيَزْرَعْهَا) بفتح حرف المضارعة؛ أي: ليزرعها بنفسه. **قوله**: (أَوْ لِيُزْرِعْهَا) بضمه؛ أي: ليعطها أخاه عارية ليزرعها (أَنْ نُطْعِمَهُ[٤]) أي: كسب الحجام فالممنوع أن[٥] ينفقه علىٰ نفسه (عَنْ كَسْبِ الْأَمَةِ) محل الحرمة بعد الاستثناء هو الزنا، والله تعالىٰ أعلم.

عرجفة بن شريح

تقدم.

عويمر بن أشقر

تقدم في المكيين.

ابنا قريظة

(١٩٠٠٢) (٤/ ٣٤١)

قوله: (أَنَّهُمْ عُرِضُوا) علىٰ بناء المفعول.

---

(١) في «م»: الزهري.
(٢) زاد في «م»: له.
(٣) في «م»: غلط.
(٤) في «م»: يطعمه.
(٥) زاد في «م»: سهلة.

حصين بن محصن

بكسر ميم وسكون مهملة وفتح أخرىٰ معدود في الصحابة عند قوم وروايته عن عمته وذكره في التابعين البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان.

(١٩٠٠٣) (٤/ ٣٤١)

قوله: (مَا آلُوهُ) بمد الهمزة؛ أي: ما أقصر في خدمته (جَنَّتُكِ) إن أطعتيه (وَنَارُكَ) إن لم تطيعيه[1].

ربيعة بن عباد

بكسر عين وتخفيف باء، الدئلي[2]، تقدم في آخر المكيين.

(١٩٠٠٤) (٤/ ٣٤١)

قوله: (فِي الْجَاهِلِيَّةِ) أي: قبل انتشار الإسلام.

(١٩٠٠٥) (٤/ ٣٤١)

قوله: (قُلْتُ[3]: مَنْ هَذَا) قال؛ أي: قال المجيب.

عرفجة بن سعد

سعدي أو عطاردي كان من الفرسان في الجاهلية، معدود في أهل البصرة.

(١٩٠٠٦) (٤/ ٣٤٢)

قوله: (بْنِ طَرَفَةَ) بفتحات. **قوله**: (يَوْمَ الْكُلَابِ) بضم كاف وتخفيف لام اسم ماء كانت فيه وقعة مشهورة من أيام العرب، وليس من غزواته ﷺ بل كان في الجاهلية وبهذا الحديث أباح أكثر العلماء اتخاذ الأنف من ذهب وربط

---

(١) في «م»: تطيعه.

(٢) في «م»: الديلي.

(٣) في «م»: فقلت.

الأسنان[١] به، وقد روي أن حيان بن بشير ولي القضاء بأصبهان فحدث بهذا الحديث فقرأ: يوم الكلاب بكسر الكاف فرد عليه رجل وقال: إنما هو: الكُلاب بضم الكاف فأمر بحبسه فزاره بعض أصحابه فقال له: فيم حبست؟ فقال: حرب كانت في الجاهلية حبست بسببها في الإسلام (مِنْ وَرِقٍ) المشهور كسر الراء علىٰ أن المراد الفضة، وروي عن الأصمعي فتحها علىٰ أن المراد ورق الشجرة، وزعم أن الفضة لا تنتن، لكن قال بعض أصحاب الخبرة أن الفضة تنتن والذهب لا (فَأَنْتَنَ) بفتح الهمزة؛ أي: صار نتنًا كريه الرائحة، وفي إسناد الحديث كلام للناس، لكن الترمذي قال: حديث حسن وقال ناس: إنه مرسل، لكن قول الأشهب يرد الإرسال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن سعد

أنصاري، وقيل: قرشي أو أزدي وهو عم حزام بن حكيم، سكن دمشق، له صحبة.

(١٩٠٠٧) (٤/ ٣٤٢)

قوله: (وَعَنْ الْمَاءِ يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ) أي: الذي يخرج شيئًا فشيئًا ويستمر كذلك ولا يخرج دفعة، بخلاف المني فإنه يخرج دفعة (إِذَا فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا) كناية عن الجماع (الْمَذْيُ) بفتح فسكون وكغني (يُمْذِي) من مذىٰ الرجل أو[٢] أمذىٰ.

عبيد اللَّه بن أسلم

هو هاشمي مولىٰ رسول اللَّه ﷺ ذكره البغوي وغيره في الصحابة وحديثه واضح.

---

(١) في «م»: الإسناد.

(٢) من «م».

ماعز

غير منسوب. قال ابن عبد البر: لا أقف علىٰ نسبه، وقال ابن منده: تميمي سكن البصرة، وحديثه رواه ثقات.

(١٩٠١٠) (٤/ ٣٤٢)

قوله: (حَجَّةٌ بَرَّةٌ) بفتح موحدة وتشديد راء (سَائِرَ الْعَمَلِ) أي: غير ما تقدم من الإيمان والجهاد ويمكن أن يجعل ضمير تفضل لمجموع الإيمان والجهاد والحجة (كَمَا بَيْنَ) أي: كمقدار[1] ما بين الناحيتين.

أحمر بن جزء

هو أحمر براء في آخره وجزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة وقيل: بفتح الجيم وكسر الزاي بعدها مثناة تحتية ثم همزة ككريم، بصري، له صحبة ورجال حديثه ثقات، رواه أبو داود وابن ماجه والطحاوي.

(١٩٠١٢) (٤/ ٣٤٢)

قول: (إِنْ كُنَّا) أي: إن الشأن (لَنَأْوِي) من أوىٰ من حد ضرب إذا رق وترحم؛ أي: لنترحم ونرق ونتألم لما نراه في شدة وتعب بواسطة المبالغة في المجافاة وقلة الاعتماد، والله تعالىٰ أعلم.

عتبان أو ابن عتبان

قد سبق ذكر عتبان في المدنيين، وقد جاء هاهنا بالشك بينه وبين أبيه.

(١٩٠١٣) (٤/ ٣٤٢)

قوله: (أَقْلَعْتُ) أي: أمسكت[2] عن الجماع (الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ) أي:

---

(١) في «م»: لمقدار.

(٢) في «م»: أسكت.

وجوب الاغتسال من المني فأريد بالماء أولاً وجوب الاغتسال به وثانيًا المني، وهذا الحديث كان في أول الأمر ثم نسخ الحصر حتىٰ وجب الاغتسال بالدخول، ومنهم من استعمل هذا الحديث في الاحتلام والموردَ لا يساعده.

سنان بن سنة

بفتح المهملة وتشديد النون، الأسلمي.

(١٩٠١٤) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ) أي: الذي يصرف قوة ذلك الطعام في طاعته تعالىٰ (لَهُ مِثْلَ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ) لأن كلاً منهما في الطاعة المقصودة من خلق الإنسان، فإن المقصود من خلق الإنسان الطاعة لا خصوص الصوم وظاهر الحديث المساواة في الأجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن مالك الأوسي

هو أنصاري حجازي، له صحبة.

(١٩٠١٧) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (أَنَّ شُبَيلَ بْنَ خُلَيدٍ) هما بالتصغير هاهنا، وقد جاء فيما بعد شبل بكسر أوله مكبرًا وهو الذي في النسائي و«التقريب»[١]. **قوله:** (قَالَ: لِلْوَلِيدَةِ) أي: في شأنها ولو بضفير؛ أي: ولو بشيء لا قيمة له كالضفير وهو فعيل بمعنىٰ المفعول، ولابد له[٢] عند البيع من ذكر العيب، وهذا البيع مستحب عند الجمهور، فإن قيل: كيف يكره شيئًا ويرتضيه لأخيه المسلم؟ فالجواب: لعلها تستعف عند المشترىٰ بأن يعفها بنفسه أو يصونها بهيئته أو بالإحسان إليها والتوسعة عليها أو يزوجها أو غير ذل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «تقريب التهذيب» (١/ ٢٦٣ رقم ٢٧٣٦). (٢) من «م».

الحارث بن مالك بن برصاء

تقدم في أول المكيين.

(١٩٠٢٠) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (بَعْدَها) أي: بعد غزوة الفتح. وقد سبق تحقيق الحديث.

أوس بن حذيفة

هو أوس بن أبي أوس سبق في أول المدنيين.

(١٩٠٢١) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (طَرَأَ عَنِّي) لعله بمعنىٰ علي، وقد سبق تحقيقه. (تُحَزِّبُونَ) من التحزيب.

البياضي

قيل: هو عبد اللَّه بن جابر الأنصاري البياضي، ذكره البخاري في الصحابة وقيل: هو فروة بن عمر وشهد بدرًا والعقبة، ومنهم من قال: هو أبو[1] حازم الأنصاري من بني بياضة، ولا يخفىٰ أنه لا يناسب هذا الإسناد المذكور في «المسند» كما لا يخفىٰ.

(١٩٠٢٢) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيْه) كأنه[2] عبر بما مراعاة للوصف؛ أي: فلينظر العظيم الذي يناجيه فيراعي آداب مناجاته.

أبو أروىٰ

دوسي[3] لا يعرف اسمه ولا نسبه، وله صحبة، وكان ينزل ذا الحليفة مات في آخر خلافة معاوية.

---

(١) في «م»: ابن.

(٢) في «م»: كأن.

(٣) في «الأصل»: دومي. والمثبت من «م».

(١٩٠٢٣) (٤/ ٣٤٣)

قوله: (ثُمَّ آتِي الشَّجَرَةَ) التي كانت بذي الحليفة وفي رواية ابن منده وأبي نعيم: ثم آتي ذا الحليفة ماشيًا ولم تغب الشمس.

فضالة الليثي

والد عبد اللَّه، له صحبة ورواية، وحديثه في البصريين.

(١٩٠٢٤) (٤/ ٣٤٤)

قوله: (أُشْغَلُ فِيهَا)[١] علىٰ بناء المفعول أي: فربما يؤدي ذاك إلىٰ تأخيرها عن مواقيتها المندوبة (بِجَوَامِعَ) يكون أداؤها في أحسن أوقاتها؛ يعني: عن أداء الكل في أحسن أوقاتها. **قوله**: (عَنِ الْعَصْرَيْنِ) مبني علىٰ التغليب؛ أي: فأدهما في أحسن أوقاتهما وأدِّ البقية بالوجه المتيسر، فلا دلالة في الحديث علىٰ أن الصلاتين تكفيان عن الخمس، وقال السيوطي في حاشية أبي داود: أقول في مسند أحمد بسنده عن[٢] نصر بن عاصم، عن رجل منهم أنه أتىٰ النبي ﷺ فأسلم؛ علىٰ أنه لا يصلي إلا الصلاتين فقبل ذلك منه، فظاهر هذا أنه أسقط عنه ثلاث صلوات، وكان من خصائصه ﷺ أنه يخص من شاء بما شاء من الأحكام، ويسقط عمن شاء ما شاء من الواجبات كما بينته في كتاب الخصائص، وهذا منه والظاهر أن هذا الرجل المبهم في حديث أحمد هو فضالة فإنه ليثي ونصر بن عاصم ليثي وقد قال: عن رجل منهم. انتهىٰ.

مالك بن الحارث

هو مالك بن عمرو القشيري واختلف في اسمه، جاء أنه مالك أو أبو مالك أو أُبي بن مالك واسم أبيه أنه الحارث أو عمرو نسبته بأنه قشيري أو عقيلي

---

(١) في «م»: اشتغل.

(٢) في «الأصل»: علىٰ. والمثبت من «م».

ومنهم من فرق بينهم[1] لكن الحديث واحد كما قرره في «الإصابة»[2] والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٠٢٥) (٤/ ٣٤٤)

قوله: (بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَينِ) أي: ولد بينهما، والمراد بالأبوين الأب والأم تغليبًا (عَنْهُ) أي: عن الضام (يُجْزِئ) علىٰ بناء المفعول أي: يجزئ المعتق بالكسر خلاص عضو منه بعضو من المعتق بالفتح.

أبي بن مالك

هو السابق.

(١٩٠٢٧) (٤/ ٣٤٤)

قوله: (ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ) أي: كان حقه أن يدخل الجنة ببرهما فحيث قصر في ذلك حتىٰ دخل النار فهو ممن يستحق البعد.

مالك بن عمرو القشيري

هو السابق.

الخشخاش العنبري

بإعجام الخاء المكررة والشين ابن مالك أو ابن الحارث له صحبة وهو جد معاذ بن معاذ، قاضي البصرة وقيل: هو أبو رمثة وقد سبق حديثه.

أبو وهب الجشمي

كانت له صحبة، سكن الشام، أخرج حديثه أبو داود والنسائي وقيل هو تابعي وحديثه مرسل، ووهم الراوي في قوله: إن له صحبة وفي أنه جشمي وإنما هو كلاعي، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) «الإصابة» (٥/ ٧٣٨).

(١٩٠٣٢) (٤/ ٣٤٥)

قوله: (تَسَمَّوْا) من التسمي أي: رجاء الصلاح بالتسمي بأسماء[(١)] خير العباد (عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ) أي: وأمثالهما مما فيه إضافة العبد إلىٰ اللَّه تعالىٰ لما فيه من الاعتراف بالعبودية وتعظيمه تعالىٰ بالربوبية كلما يذكر الاسم مع أن عبد اللَّه اسم له ﷺ وعبد الرحمن يوافقه فهو غير مناف للأول (وَأَصْدَقُهَا) أي: أطبقها للمسمىٰ؛ لأن الحارث هو الكاسب والإنسان لا يخلو عن كسب وأما العبودية فقد يقصر فيها فلا يكون عبد اللَّه أطبق للمسمىٰ بالنظر إلىٰ ذلك (وَأَقْبَحُهَا) لما في الحرب من المكاره (وَفِي الْمُرَّةِ) من[(٢)] المرارة والبشاعة (وَارْتَبِطُوا الْخَيْلَ) هو كناية عن تحصيلها أو تسمينها للغزو (وَأَعْجَازِهَا) جمع عجز وهو الكفل، والمقصود من المسح تنظيفها من الغبار وتعرف حال سمنها، وقد يحصل به الأنس للفرس بصاحبه (وَقَلِّدُوهَا) أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين أي: اجعلوا طلب إعلاء الدين لازمًا لها كلزوم القلائد للأعناق (وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأَوْتَارَ) جمع وتر بالكسر وهو الدم، والمعنىٰ: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية أي: اقصدوا بها الخير ولا تقصدوا بها الشر، وقيل جمع وتر بفتحتين، وهو وتر القوس (بِكُلِّ كُمَيْتٍ) بضم الكاف مصغر هو الذي لونه بين السواد والحمرة، يستوي فيه المذكر والمؤنث (أَغَرَّ) الذي في وجهه غرة؛ أي: بياض (مُحَجَّلٍ) اسم مفعول من التحجيل بتقديم المهملة علىٰ الجيم وهو الذي في قوائمه بياض (أَشْقَرَ) الشقرة في الخيل هي الحمرة الصافية (أَوْ أَدْهَمَ)[(٣)] الأسود.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل، م»: والأدهم. والمثبت من المسند المطبوع.

المهاجر بن قنفذ

قرشي تيمي، كان أحد السابقين إلىٰ الإسلام، ولما هاجر أخذه المشركون فعذبوه فانفلت منهم وقدم المدينة فقال النبي ﷺ هذا المهاجر حقًّا، وقيل: أسلم بعد الفتح، وسكن البصرة ومات بها، وقنفذ بضم قاف وفاء بينهما نون ساكنة آخره ذال معجمة.

(١٩٠٣٤) (٤/ ٣٤٥)

قوله: (عَنِ الْحُضَيْنِ) بإعجام الضاد مصغر. **قوله**: (إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ) هذه الكراهة بمعنىٰ ترك الأولىٰ، فقد جاء ذكر اللَّه تعالىٰ بلا وضوء وهذا الحديث يدل علىٰ أن سلام التحية من أسماء اللَّه تعالىٰ، فالمعنىٰ: اللَّه رقيب عليك فاتق اللَّه أو حافظ عليك ما تحتاج إليه، ويحتمل أن يراد بذكر اللَّه ذكر ما جعله اللَّه تعالىٰ سنة للمسلمين وتحية لهم، فإن ذلك يقتضي احترامه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

خريم بن فاتك

تقدم قريبًا، وفي آخر المكيين.

قوله: (وَمِثْلٌ بِمِثْلٍ) وهو قسمان: الحسنة المنوية والسيئة المفعولة؛ فلذا صارت الأعمال ستة.

أبو سعيد بن زيد

تقدم في الشاميين، وأن الصواب سعيد بن زيد، وهو المعدود من العشرة المبشرين رضوان اللَّه تعالىٰ عليهم أجمعين.

مؤذن النبي ﷺ

(١٩٠٤١) (٤/ ٣٤٦)

قوله: (فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ) أي: فالمطر عذر يسقط لزوم الحضور في الجماعة.

حنظلة الكاتب

مر في الشاميين ثم في أول الكوفيين.

أنس بن مالك الكعبي القشيري

أبو أمية، وقيل: أبو أميمة، وهذا غير الخادم المشهور، وهذا أيضًا نزل البصرة كالخادم، حديثه في وضع الصيام عن المسافر، أخرجه أصحاب السنن وأحمد وصححه الترمذي وغيره[١].

(١٩٠٤٧) (٤/ ٣٤٧)

قوله: (أَغَارَتْ عَلَيْنَا) الإغارة النهب والوقوع علىٰ العدو بسرعة وعلىٰ الغفلة، ولعل سبب إغارتهم أنهم ما علموا بمن[٢] في القرية من أهل الإسلام، وزعموا أن أهل القرية كلهم كفرة (لَقَدْ قَالَهُمَا) أي: ذكر المرضع والحبلىٰ (فَيَا لَهْفَ نَفْسِي[٣]) قاله تحسرًا علىٰ ما فاته من الأكل.

عياش بن أبي ربيعة

تقدم في أول المكيين.

أبو عقرب

روىٰ عنه ابنه أبو نوفل وهو كناني بكري، اختلف في اسمه واسم ابنه الراوي عنه كان من أهل مكة ثم سكن البصرة، ويقال: إنه كان من الأجواد، وحديثه عند النسائي بسند حسن.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٨)، والترمذي (٧١٥)، وابن ماجه (١٦٦٧).

(٢) في «م»: من.

(٣) في «م»: نفسه.

(١٩٠٥١) (٤/٣٤٧)

قوله: (إِنِّي أَقْوَىٰ، [إِنِّي أَقْوَىٰ][(١)]) كأن التكرار لإظهار الكراهة حيث ما رضي بما اختار ﷺ له أولاً.

عمرو بن عبيد اللَّه

بالتصغير حضرمي، قال البخاري: رأىٰ النبي ﷺ ولا يصح حديثه، وقال ابن خزيمة: لا أدري هو من أهل المدينة أم لا؟.

عيسىٰ بن يزداد بن فساءة عن أبيه

هو والد عيسىٰ يقال له: أزداد بالألف ويزداد بالياء ابن فساءة بفتح الفاء والمهملة وبعد الألف همزة فارسي يماني، مختلف في صحبته، وقال كثير: حديثه مرسل.

(١٩٠٥٣) (٤/٣٤٧)

قوله: (فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ . . .) إلخ هو من النتر بنون ثم تاء مثناه من فوق ثم راء مهملة في «الصحاح»: النتر: جذب في جفوة، وفي الحديث فلينتر ذكره ثلاث نترات يعني بعد البول، وفي «القاموس»: استنتر من بوله جذبه واستخرج بقيته من الذكر بعد الاستنجاء حريصًا عليه مهتمًا به. انتهىٰ. والفعل من باب نصر.

أبو ليلىٰ الأنصاري

والد عبد الرحمن اختلف في اسمه، شهد أحُدا وما بعدها، ثم سكن الكوفة، وكان مع علي في حروبه، وقيل: إنه قتل بصفين، روىٰ عنه ولده عبد الرحمن وحده، وجاء عنه أنه قال: «شهدت فتح خيبر فانهزم المشركون فوقفنا في رحالهم»[(٢)].

---

(١) من «م».

(٢) أخرجه: أحمد (٤/٣٤٨)، والدارمي (٢٤٦٩)، والحاكم (٢٦٠٢).

(١٩٠٥٦) (٤/٣٤٨)

قوله: (يَحْبُو) الحبو هو أن يمشي علىٰ يديه وركبتيه أو استه كما هو المعتاد في مشي الصبي أول الأمر (ابْنِي ابْنِي) أي: فلا تتعرضوا له بل خلوا بيني وبينه[(١)].

(١٩٠٥٧) (٤/٣٤٨)

قوله: (أَسَارِيعَ) أي: طرائق جمع أسروع (لَا تُفْزِعُوا) من التفزيع أو[(٢)] الإفزاع.

(١٩٠٥٨) (٤/٣٤٨)

قوله: (مِنْ خُرْثِيٍّ) بضم خاء معجمة وسكون راء وكسر مثلثة وتشديد ياء: أثاث البيت و[(٣)] متاعه (فَلَمْ يَكُنْ أَسْرَعَ) بالنصب؛ أي: فلم يكن شيء أسرع (شَاةً) بالنصب أعطىٰ لكل عشرة رجال شاة لأكلهم، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٩٠٥٩) (٤/٣٤٨)

قوله: (فَاسْتَخْرَجَهَا) فيه أن الصبي لا يقرر علىٰ المحرم علىٰ الكبار.

(١٩٠٦٠) (٤/٣٤٨)

قوله: (فِي الْفِرَاءِ) بكسر فاء ومد جمع فروه قيل بإثبات الهاء، وقيل: بحذفها وهي ما يلبس من الجلود مثل سهم وسهام (فَأَيْنَ الدِّبَاغُ) أي: إن لم تصل فقد ضاع الدباغ فإنه للتطهير وجواز الصلاة فيها فإذا لم تجز بعد فلا فائدة فيه.

أبو عبد اللّٰه الصنابحي

قيل: هو عبد اللّٰه الصنابحي بلا أداة الكنية، وقيل: هو خطأ، والصواب:

---

(١) في «م»: بينه وبينه.

(٢) في «م»: و.

(٣) في «م»: أو.

أبو عبد اللَّه، وسيجيء في كنيته أبو عبد الرحمن، وهل هو الأحمسي الذي سيجيء ذكره بعد أو غيره وصنيع المصنف يقتضي أنه هو، وبالجملة فقد اشتبه عليهم صاحب هذه النسبة وانظر[1] في «الإصابة»[2] في الصنابح بلا نسبة، وفي عبد اللَّه، واختار الترمذي في «جامعه» أن أبا عبدا اللَّه الصنابحي تابعي، والصحابي هو الصنابح الأحمسي، ويقال له: الصنابحي أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٠٦٣) (٤/ ٣٤٨)

قوله: (هَذِهِ الثَّلَاثَ سَاعَاتٍ) لكونها أوقات عبادة الكفرة الشمس؛ فلذا يقرنها الشيطان.

(١٩٠٦٤) (٤/ ٣٤٩)

قوله: (نَافِلَةً) أي: زائدة علىٰ مغفرة الذنوب المذكورة فإن كان ثم ذنوب أُخر فهي لمغفرة تلك وإلا فهي لرفع الدرجات.

(١٩٠٦٦) (٤/ ٣٤٩)

قوله: (مُسِنَّةً) أي: كبيرة السن خارجة عن أسنان الصدقة (فَغَضِبَ) مخافة أنه أخذها في الصدقة مع أنه لا ينبغي ذلك (ارْتَجَعْتُهَا) أي: اشتريتها.

(١٩٠٦٧) (٤/ ٣٤٩)

قوله: (فِي مُسْكَةٍ) بضم فسكون؛ أي: في قوة وثبات علىٰ الدين (مُضَاهَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ[3]) أي: لأجل مشابهتهم (وَمَا لَمْ يَكِلُوا) بالتخفيف؛ أي: ما لم يتركوا إعانة أهل الجنازة.

---

(١) في «م»: والنظر.
(٢) «الإصابة» (٧/ ٣٠٦).
(٣) في «الأصل، م»: اليهودية. والمثبت من المسند المطبوع.

(١٩٠٦٩) (٤/ ٣٤٩)

قوله: (فَلَا[1] تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي) صيغة نهي مؤكدة بالنون، فإن قلت: لا يضر الاقتتال بالمكاثرة كالموت بوجه آخر، فكيف رتب النهي عن الاقتتال علىٰ المكاثرة. قلت: لعل ذلك لما فيه من تعجيل الموت وقطع النسل إذ لا تناسل بين الأموات بخلاف الأحياء، فإن قلت: المقتول ميت بأجله عند أهل السنة فما معنىٰ قطع النسل بالقتل؟ قلت: يمكن أن يكون له أجلان أجل علىٰ تقدير الاقتتال، وأجل بدونه، ويكون الثاني أطول من الأول، والله تعالىٰ أعلم.

أبو رهم الغفاري

ضبط بضم راء وسكون هاء اسمه كلثوم بن حصين، مشهور باسمه وكنيته، كان ممن بايع تحت الشجرة واستخلفه النبي ﷺ علىٰ المدينة في غزوة الفتح، وقال ابن سعد: بعثه النبي ﷺ يستنفر قومه إلىٰ تبوك، وذكر أنه رمي بسهم في نحره يوم أحد فبصق فيه النبي ﷺ فبرئ.

(١٩٠٧٢) (٤/ ٣٤٩)

قوله: (فَلَمَّا فَصَلَ) أي: خرج ذاهبًا أو راجعًا (وَأُلْقِيَ) علىٰ بناء المفعول (حَسِّ) بفتح فتشديد سين مكسورة: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه غفلة ما أحرقه أو أوجعه (سَلْ) أمر من السؤال؛ أي: اطلب مني الاستغفار، فإنه حقيق بذلك قاله تعظيمًا للاستغفار، ويحتمل أن يكون بتشديد اللام أمرًا من التسلية أي: سل نفسك أو هو من التسلية بمعنىٰ التسلي[2]، كأنه قال: لا بأس ونحو ذلك(الْحُمْرُ) بضم فسكون جمع أحمر (الطِّوَالُ)[3] بكسر الطاء جمع طويل كالكرام جمع كريم (الْقِطَاطُ) بكسر القاف يقال: رجل قطط بفتحتين؛

(١) في «م»: لا.
(٢) في «م»: السلي.
(٣) في «م»: الطول.

أي: منقبض الشعر ورجال قطاط مثل جبل وجبال (بِشَظِيَّةِ شَرْخٍ) أما شرخ فبفتح وسكون راء وقيل: وبدال موضع، وأما الشظية فبفتح شين وكسر ظاء معجمة وتشديد ياء هي قطعة مرتفعة في رأس الجبل، وفي بعض النسخ: شبكة شرخ؛ بشين معجمة وموحدة وكاف، وكذلك في «المجمع» أيضًا وقال(١): هو اسم موضع بالحجاز(٢)، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن قرط

بضم قاف وسكون الراء، الأزدي الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم، صحابي روىٰ حديثه أبو داود والنسائي، قال الطبراني: تفرد به ثور بن زيد، وروىٰ أحمد بإسناد حسن أنه كان اسمه شيطانًا فغيره النبي ﷺ وجعله أبو عبيدة أميرًا علىٰ حمص، استشهد بأرض الروم سنة خمس وخمسين.

(١٩٠٧٥) (٤/٣٤٩)

قوله: (أَعْظَمُ الْأَيَّامِ) أي: أيام الحج لكثرة ما فيه من مناسكه أو مطلق الأيام (يَوْمُ النَّفْرِ) وجاء يوم القر، وهو اليوم الثاني الذي يلي يوم النحر؛ لأن الناس يقرون فيه بمنىٰ بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر واستراحوا (وَقُرِّبَ) من التقريب (يَزْدَلِفْنَ) أي: يقتربن (أَيَّتُهُنَّ يَبْدَأُ) أي: قاصدات البداية بأيتهن؛ أي: يقصد كل منهن أن يبدأ في النحر بها ولا يخفىٰ ما فيه من المعجزة والدلالة علىٰ محبة الحيوانات العجم الموت في سبيل اللَّه (وَجَبَتْ جُنُوبُهَا) أي: أزهقت(٣) نفوسها فسقطت علىٰ جنوبها من وجب إذا سقط (لَمْ أَفْهَمْهَا) أي: ما فهمتها بمجرد السماع أول مرة.

---

(١) في «م»: فقال.
(٢) في «م»: في الحجاز.
(٣) في «م»: زهقت.

[عبد اللَّه

سبق في الشاميين.

قوله: (إِلاَّ الدَّيْنَ) مسىً مما يفهم من قوله الجنة، فإن مؤداه أنه يغفر لك كل شيء إلا الدين][١].

عبد اللَّه بن أزهر

سبق في آخر المدنيين.

الصنابحي الأحمسي

تقدم قريبًا ما يتعلق بهذه النسبة، وقد سبق حديثه أيضًا.

أسيد بن حضير

هما بالتصغير وهو أنصاري أشهلي يكنىٰ أبا يحيىٰ وأبا عتيك[٢] كان من السابقين، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، واختلف في حضوره بدرًا وجرح جبينه يوم أحد سبع جرحات، وجاء أنه قال فيه ﷺ نعم الرجل أسيد ابن حضير، وعن عائشة أنها قالت كان أسيد من أفاضل الناس وكان يقول: لو أني كنت كما أكون علىٰ أحوال ثلاث لكنت حين أسمع القرآن أو أقرأه وحين خطبة رسول اللَّه ﷺ وإذا شهدت جنازة، وجاء أن أبا بكر كان لا يقدم عليه أحدًا من الأنصار، قيل: مات سنة عشرين أو إحدىٰ وعشرين.

(١٩٠٩٢) (٤/ ٣٥١)

قوله: (أَثَرَةً) بفتحتين أو بضم أو بكسر فسكون؛ أي: الناس يختارون غيركم عليكم بالأموال والمناصب؛ أي: هذا الذي زعمت أنها أثرة فليست بشيء بالنظر إلىٰ ما يكون بعد.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: عتيق.

(١٩٠٩٣) (٤/ ٣٥٢)

قوله: (لَكُنْتُ) أي: لكنت الرجل الكامل و**قوله**: (حِينَ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ . . .) إلخ بيان لتلك الأحوال إلا أنه عد حال القراءة والسماع واحدة.

(١٩٠٩٥) (٤/ ٣٥٢)

قوله: (فَتُلُقِّينَا) علىٰ بناء المفعول (فَنَعَوْا) أي: أخبروه بموتها (وَهُوَ يَسِيرُ) أي: أسيد يدل علىٰ أن هذا في حجة الوداع أو في عمرة كانت معه ﷺ.

(١٩٠٩٦) (٤/ ٣٥٢)

قوله: (مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ . . .) إلخ هذا الحديث صريح أن هذا كان بعد نسخ الوضوء مما مسته النار، ولذا أخذ به أحمد، وقال بعض المحققين من أهل المذاهب الأُخر: أن هذا[1] مذهبه أقوىٰ دليلاً والحديث الآتي يدل علىٰ أن اللبن مثل اللحم، لكن في سنده حجاج بن أرطاة وفي الاحتجاج به اختلاف إلا أنه قد جاء في كل من اللحم واللبن أحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

سويد بن قيس

قيل: هو أبو[2] مرحب وهو أبو صفوان بن عميرة، وقال الحافظ في «الإصابة» وليس كذلك.

(١٩٠٩٨) (٤/ ٣٥٢)

قوله: (مِنْ هَجَرَ) بفتحتين: اسم بلد، قال السيوطي: ذكر بعضهم أن النبي ﷺ اشترىٰ السراويل ولم يلبسها، وفي «الهدي» لابن القيم الجوزية أنه لبسها فقيل هو سبق قلم؛ لكن في مسند أبي يعلىٰ والأوسط للطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة قال: دخلت يومًا السوق مع رسول اللَّه ﷺ فجلس إلىٰ البزازين

(١) من «م».

(٢) في «م»: ابن.

فاشترىٰ سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزان فقال له زن وأرجح فوزن وأرجح، وأخذ السراويل فذهبت لأحمله عنه فقال: صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفًا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم. قلت: يا رسول اللَّه، وأنك لتلبس السراويل؟ فقال: أجل في السفر والحضر والليل والنهار فأني أمرت بالستر فلم أجد شيئًا أستر منه.

جابر بن طارق الأحمسي

بمهملتين البجلي، وقد ينسب إلىٰ جده فيقال: جابر ابن عوف، له صحبة وحديثه عند النسائي بسند صحيح، قال البغوي: ولا أعلم له غيره، سكن الكوفة وكان يخضب بالحمرة.

(١٩١٠٠) (٤/ ٣٥٢)

قوله: (نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَنَا) كأنه بين أنه ينبغي البحث عن فوائده، والمراد بالطعام: المرق، وأنه يكثر إذا وضع فيه الدباء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن أبي أوفىٰ

واسم أبي أوفىٰ: علقمة بن خالد، أسلمي، يكنىٰ أبا معاوية، وقيل: أبا إبراهيم، وقيل: أبا محمد، له ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، نزل الكوفة مات[1] سنة ست أو سبع وثمانين، وكان آخر من مات بها من الصحابة.

(١٩١٠٢) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (وَهُوَ مُؤْمِنٌ) هذا وأمثاله حمله العلماء علىٰ التغليظ أو علىٰ كمال الإيمان، وقيل: المراد بالإيمان: الحياء لكونه شعبة من الإيمان، فالمعنىٰ لا يزني الزاني وهو يستحي من اللَّه، وقيل: المراد بالمؤمن: هو ذو الأمن من

(١) من «م».

العذاب، وقيل: النفي بمعنىٰ النهي؛ أي: لا ينبغي للزاني أن يزني والحال أنه مؤمن، فإن مقتضىٰ الإيمان أن لا يقع في مثل هذه الفاحشة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩١٠٣) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (قَالَ: لَا أَدْرِي) كأنه رأىٰ[١] أن المفهوم لا عبرة به وإلا فمفهوم الصفة يقتضي عدم نهي الأبيض.

(١٩١٠٤) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (مِلْءَ السَّمَاء) كناية عن عظمة الحمد[٢] وكثرته.

(١٩١٠٧) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (مُنْزِلَ الْكِتَابِ) أي: فانصر من تمسك به علىٰ من جحده كما أنزلته.

(١٩١٠٨) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (يَعْنِي فِي الْعُمْرَةِ) كأن المراد: عمرة القضاء.

(١٩١٠٩) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (مَا مَاتَ ابْنُهُ) أي: إبراهيم؛ يعني أن اللَّه تعالىٰ قدر له إنه[٣] إن يعش[٤] يكن نبيًا وليس بعده نبي؛ لأنه خاتم النبيين؛ فلذلك مات إبراهيم، ولولا ذلك لعاش، ومثل هذا لا يعرف إلا من جهته ﷺ وقد جاء في بعض الروايات مرفوعًا أيضًا، فيحمل هذا الموقوف علىٰ المرفوع واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: مرأىٰ. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: المعمد. والمثبت من «م».
(٣) من «م».
(٤) في «م»: يعيش.

(١٩١١٠) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (لَا أَسْتَطِيعُ أَخْذَ) أي: أن آخذ، فالفعل بمعنىٰ المصدر؛ أي: أحفظ (مَا يُجْزِئُنِي) من الإجزاء أو الجزاء؛ أي: يكفيني (قُلْ: سُبْحَانَ) يدل علىٰ أن العاجز عن القرآن يشتغل بالأذكار في الصلاة (فَمَا لِي) كأنه علم أن الصلاة مقسومة بين اللَّه تعالىٰ وبين العبد فلابد أن يكون فيها ما يكون للعبد.

(١٩١١١) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (اللَّهُمَّ صَلِّ . . .) إلخ قالوا: هذا مخصوص به وليس لغيره أن يدعو لأحد بلفظ الصلاة.

(١٩١١٣) (٤/ ٣٥٣)

قوله: (فَأَمْسَكَتْ) كأنها أمسكت بإشارته ﷺ ولذلك قال ما قال، واللَّه تعالىٰ أعلم بالحال.

(١٩١١٤) (٤/ ٣٥٤)

قوله: (تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) أي: في القرب منها؛ أي: متىٰ ما يكون العبد قريبًا إلىٰ[1] السيوف في الجهاد في سبيل اللَّه فهو قريب إلىٰ الجنة (نَهَدَ) كمنع ونصر؛ أي: نهض إلىٰ العدو.

(١٩١٢١) (٤/ ٣٥٤)

قوله: (يَسْقُونَ) أي: يعطونه الماء ليشرب فيعطي غيره ولا يشرب هو[2]، ويعتذر بأنه ساق واللائق به أن يكون آخر القوم شربًا[3].

(١) في «م»: من.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: مشربًا. والمثبت من «م».

(١٩١٢٢) (٤/ ٣٥٤)

قوله: (فِي السَّلَفِ) بفتحتين هو[١] السلم (نُسْلِفُ)[٢] من الإسلاف.

(١٩١٢٣) (٤/ ٣٥٤)

قوله: (أَوْصَىٰ) أي: بالمال فلذا قال: لا ثم لما قال السائل: كيف يترك الوصية ويأمر غيره بها قال: إنه ما ترك، ولكنه أوصىٰ بما كان عنده من العلم والقرآن والدين.

(١٩١٢٤) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (خَمَّسَهُ) بالتخفيف؛ أي: أخذ منه الخمس كالغنيمة.

(١٩١٢٦) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (قُلْتُ: بَعْدَ نُزُولِ النُّورِ) يريد أنه إن كان قبل نزول قوله تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟﴾ [النور: ٢] فيحتمل أن يكون منسوخًا به وإن كان بعده فلابد من تحقيق ذلك حتىٰ يعرف أن الرجم حكم باق أم لا.

(١٩١٢٨) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (مِنْ قَصَبٍ) بفتحتين: هو اللؤلؤ المجوف الواسع، والقصب من الجوهرة ما استطال به في تجويف (لَا صَخَبَ) بفتحتين أي: لا صياح (وَلَا نَصَبَ) بفتحتين؛ أي: لا تعب، نفي لما لا يخلو عنه بيت في الدنيا سيما إذا كان كبيرًا[٣] فإنه لا يخلو عن صياح لكثرة الخدم.

(١٩١٣٠) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (هُمْ كِلَابُ النَّارِ) ظاهر هذا الحديث وغيره[٤] أنهم كفرة، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: همم. (٢) في «م»: فسلف.

(٣) في «الأصل»: قريبًا. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: وغيرهم. والمثبت من «م».

(١٩١٣١) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (وَرَأَيْتُ بِيَدِهِ) أي: بيد عبد اللَّه بن أبي أوفىٰ (ضُرِبْتُهَا) علىٰ بناء المفعول.

(١٩١٣٤) (٤/ ٣٥٥)

قوله: (وَقَالُوا: وَمَنِ الَّذِي يَرْفَعُ) أي: قالوا ذلك في نفوسهم علم ذلك من رفعهم الرؤوس لا[١] أنهم قالوا بألسنتهم إلا أن يجوز كون هذا كان قبل[٢] نسخ الكلام، وفيه نظر، إذ الظاهر أن إسلام عبد اللَّه بن أبي أوفىٰ متأخر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩١٤٠) (٤/ ٣٥٦)

قوله: (لَا تَرْثِينَ) من رثىٰ الميت إذا عد محاسنه، من باب ضرب، وجاء فيه باب التفعيل أيضًا (فَتُفِيضُ) من الإفاضة، يريد أن البكاء بلا صياح جائز (يَصْنَعُ) أي: لا أنه[٣] يسلم بعد التكبيرة الرابعة بلا دعاءٍ كما اعتاده ناس.

(١٩١٤٦) (٤/ ٣٥٦)

قوله: (كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ) أي: يطول فيها القيام مراعاة للقوم حتىٰ يدركها من حبسه الوضوء ونحوه، فيقوم ما دام يرىٰ أن أحدًا جاء، وإذا تبين أن كل من أراد المجيء قد جاء يركع، فينبغي للإمام أن يراعي القوم فيطول حتىٰ يدركوا الركعة الأولىٰ، وهذا إذا لم يكن ثمة مانع آخر من التطويل، وإلا فلا يطول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩١٤٩) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (طُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ) أي: لقاتلهم ومقتولهم كما في الكفار قاتلهم ومقتولهم من أهل الخير.

---

(١) في «م»: إلا.

(٢) زاد في «الأصل»: و.

(٣) في «م»: لأنه.

جرير بن عبد اللَّه البجلي

الصحابي الشهير، يكنىٰ أبا عمرو، وقيل: أبا عبد اللَّه، اختلف في وقت إسلامه، ففي «الأوسط» للطبراني[(١)] عن جرير أنه قال: لما بعث النبي ﷺ أتيته فقال: ما جاء بك؟ قلت: جئت لأسلم فألقىٰ إلي كساءه وقال: **إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه**، وفي إسناده حصين بن عمر؛ ضعيف، ولو صح حمل علىٰ المجاز؛ أي: لما بعث النبي ﷺ ثم جرىٰ ما جرىٰ إلىٰ أن فتح مكة ووفدت عليه الوفود أتيته، وقيل: أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يومًا وهو غلط، فقد جاء أنه قال له ﷺ في حجة الوداع: «**استنصت الناس**»[(٢)] وقيل: إنه قدم علىٰ النبي ﷺ سنة عشر في شهر رمضان، لكن قد جاء أنه قال: [قال][(٣)] لنا رسول اللَّه ﷺ: «**إنَّ أخاكم النجاشي قد مات**» أخرجه الطبراني[(٤)]. وموت النجاشي كان قبل سنة عشر، فهذا يدل علىٰ أن إسلامه كان قبل ذلك، وكان جرير جميلاً قال عمر: هو يوسف هذه الأمة، وقدمه عمر في حروب العراق علىٰ جميع بجيلة، وكان لهم أمر عظيم في فتح القادسية ثم سكن جرير الكوفة وأرسله عليٌّ رسولاً إلىٰ معاوية ثم اعتزل الفريقين حتىٰ مات سنة إحدىٰ وقيل: أربع وخمسين، وجاء عنه أنه قال: ما حجبني رسول اللَّه ﷺ منذ أسلمت ولا رآني إلا تبسم، وجاء أنه قال: رآني عمر متجردًا[(٥)] فقال: ما أرىٰ أحدًا من الناس صور علىٰ صورة هذا إلا ما ذكر من يوسف، وجاء أنه كان طوله ستة أذرع، وعن علي مرفوعًا: «**جرير منا أهل البيت**»[(٦)].

---

(١) «المعجم الأوسط» للطبراني (٦/ ٢٤٠).

(٢) أخرجه: البخاري (١٢١) (٤٤٠٥)، ومسلم (٦٥).

(٣) من «م».

(٤) «المعجم الكبير» للطبراني (٢/ ٣٢٣).

(٥) في «م»: متجرد.

(٦) أخرجه: الطبراني (٢/ ٢٩١).

(١٩١٥٢) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (يَوْمَ تُوُفِّيَ الْمُغِيرَةُ) وكان أميرًا على الكوفة من طرف معاوية فخاف أن تثور فتنة بموته (الآنَ) أي: عن قريب (اسْتَعْفُوا) أي: اطلبوا له العفو (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) مقول القول مقدر؛ أي: قال: نعم - أو قال ما قال - قال جرير: هذا خوفًا من أن يتهم أنه خطب طلبًا للإمارة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩١٥٣) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (تَعْبُدُ اللَّهَ) خبر بمعنىٰ الأمر.

(١٩١٥٤) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ) فعلم به جواز السلام علىٰ النساء في الجملة، وقد قيد أهل العلم بما إذا لم يكن ثمة خوف فتنة، وهذا القيد غير مناف للحديث، فإن الفعل لا عموم له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩١٥٥) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (أَبَقَ) أي: من المسلمين إلىٰ أهل الحرب (الذِّمَّةُ) أي: الأمان الذي كان له حين كان في يد المسلم.

(١٩١٥٧) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (فَذَكَرَهُ) أي: الحديث، وهو حديث طويل سيجيء عن قريب (كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ) بذال معجمة وباء موحدة اسم مفعول من الإذهاب؛ أي: كان وجهه فضة مذهبة؛ أي: مموهة بالذهب، فهذا أبلغ في حسن الوجه وإشراقه.

(١٩١٥٨) (٤/ ٣٥٧)

قوله: (فَوَقَصَهُ) في «القاموس»: وقص عنقه؛ أي: كسرها فوقصت لازم ومتعد (وَالشَّقُّ) بالفتح قيل: المراد أنه لأهل الكتاب، والمراد تفضيل للحد وقيل: **قوله**: (لَنَا) أي: لي، والجمع للتعظيم فصار كما قال، ففيه معجزة له

ﷺ أو المعنىٰ اختيارنا فيكون تفضيلاً له وليس فيه نهي عن الشق، فقد ثبت أن في المدينة رجلين أحدهما يلحد والآخر لا، ولو كان الشق منهيًّا عنه لمنع صاحبه، ولكن قد جاء في رواية: «**والشق لأهل الكتاب**»[١]، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩١٦٠) (٤/٣٥٧)

قوله: (الْفُجَاءَةِ) بضم فاء وفتح جيم ممدودًا وبفتح فاء وسكون جيم مقصور (أَنْ أَصْرِفَ) أي: لا إثم في النظر المذكور، إذ لا اختيار فيه، وإنما الإثم في استدامته، فينبغي تركها، فلا يتوهم أن هذا لا يصلح جوابًا للسؤال، فافهم.

(١٩١٦٧) (٤/٣٥٨)

قوله: (لَا تَرْجِعُوا) أي: لا تصيروا، فكفارًا منصوب علىٰ الخبر، أو لا ترجعوا عن الدين حال كونهم كفارًا، فهو منصوب علىٰ الحال، والمراد: التشبيه، وإلا فقد أمن عليهم الارتداد، وإنما خاف عليهم القتال بينهم، فنهاهم عن ذلك **فقوله**: (يَضْرِب بَعْضُكُمْ) كالبيان للمقصود، والجملة حال.

(١٩١٦٨) (٤/٣٥٧)

قوله: (تَفْعَلُ هَذَا) أي: المسح علىٰ الخفين (وَقَدْ بُلْتَ) بالخطاب، كأنه يزعم المنكر أن هذا إنما يجوز في الوضوء علىٰ الوضوء، لا في الوضوء بعد الحدث (بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ) أي: فلا يجيء، فيه احتمال أن يكون منسوخًا بالمائدة.

(١٩١٧٣) (٤/٣٥٨)

قوله: (مَا حَجَبَنِي عَنْهُ) بل أذن لي في الدخول عليه متىٰ استأذنت؛ لأنه كان كريمًا في قومه فكان يكرمه كما جاء ذلك، وجاء تنزيل الناس منازلهم.

---

(١) «مسند أحمد» (٤/٣٦٢)، و«شعب الإيمان» (٤/٥٣).

(١٩١٧٤) (٤/٣٥٨-٣٥٩)

قوله: (مُجْتَابِي النِّمَارِ) هو بالجيم وبعد الألف باء موحدة[(١)]، والنمار بالكسر جمع نمرة وهي كساء من صوف مخطط ومعنىٰ مجتابيها؛ أي: لابسيها وقد خرقوها في رءوسهم (عَامَّتُهُمْ) أي: غالبهم (بَلْ كُلُّهُمْ) إضراب إلىٰ التحقيق[(٢)] ففيه أن **قوله**: (عَامَّتُهُمْ) كان عن عدم التحقيق[(٣)]، واحتمال أن يكون البعض من غير مضر أول الوهلة (فَتَغَيَّرَ) أي: انقبض (فَدَخَلَ) لعله لاحتمال أن يجد في البيت ما يدفع به فاقتهم فلعله ما وجد فخرج (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا . . .) إلخ، لعله قرأها لاشتمالها علىٰ قوله: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النِّساء: ١] فقصد به التنبيه علىٰ أنهم من أرحامكم؛ فيتأكد لذلك وصلهم (تَصَدَّقَ رَجُلٌ) قيل: هو مجزوم بلام أمر مقدرة، أصله: ليتصدق، وهذا الحذف مما جوزه بعض النحاة قلت: الواجب حينئذ أن يكون يتصدق بياء تحتية قبل تاء فوقية، ولا وجه لحذفها، فالوجه أنه صيغة ماض بمعنىٰ الأمر ذكره بصورة الإخبار مبالغة، وبه اندفع قوله: إنه لو كان ماضيًا لم يساعد عليه **قوله**: (وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) لأن ذلك لو كان إخبارًا معنىٰ، وأما إذا كان أمرًا فلا (وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ) بكسر الشين المعجمة؛ أي: نصفها (كَوْمَيْنِ) بفتح الكاف وضمها قيل: هو بالضم اسم لما كوم[(٤)] وبالفتح: المكان المرتفع كالرابية[(٥)]، قال عياض: فالفتح هاهنا أولىٰ، إذ المقصود الكثرة والتشبيه بالرابية (يَتَهَلَّلُ) يستنير ويظهر عليه أمارات السرور (كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ) بضم ميم وسكون ذال معجمة وفتح هاء ثم موحدة، قال القاضي عياض: وهو الصواب، ومعناه: فضة مذهبة؛ أي:

---

(١) في «م»: في.
(٢) في «م»: التخفيف.
(٣) في «م»: التخفيف.
(٤) في «الأصل»: لمأكول. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: علىٰ الرابية.

مموهة بالذهب، فهذا أبلغ في حسن الوجه وإشراقه، أو هو تشبيه بالمذهبة من الجلود، وهو[1] شيء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيه خطوطًا، وضبطه بعضهم بدال مهملة وضم هاء بعدها نون قالوا: هو إناء الدهن (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ . . .) إلخ؛ أي: أتىٰ بطريقة مرضية يقتدىٰ به فيها كما فعل الأنصاري الذي أتىٰ بصرة (فَلَهُ أَجْرُهَا) أي: أجر عملها، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩١٧٦) (٤/ ٣٥٩)

قوله: (يُوضِعُ) من الإيضاع بمعنىٰ الإسراع (فَقَدْ أَصَبْتَهُ) أي: وجدته، كأن هذا بمنزلة أنا ذاك الذي تريده (أَقْرَرْتُ) أي: اعترفت بأن هذا حق (فِي شَبَكَةِ جُرْذَانٍ) بكسر جيم وسكون راء وبذال معجمة جمع جرذ بضم ففتح: الذكر الكبير من الفأر، والشبكة بفتحتين: آبار متقاربة والمراد الحفر (فَهَوَىٰ) كرمىٰ؛ أي: سقط (عَلَىٰ هَامَتِهِ) بتخفيف الميم؛ أي: علىٰ رأسه (أَلْحِدُوا) من الإلحاد أو اللحد من باب منع ومعناهما واحد.

(١٩١٨٠) (٤/ ٣٥٩-٣٦٠)

قوله: (أَنَخْتُ) من الإناخة (عَيْبَتِي) بفتح فسكون؛ أي: موضع ثيابي المخصوصة (بِالْحَدَقِ) بفتحتين؛ أي: نظروا إليَّ بعيونهم كما ينظرون إلىٰ عظيم إذا جاء في مجلس، فلذلك سئل رفيقه عما سئل عنه؛ لأنه علم أن نظرهم بذلك الوجه ليس إلا لذلك (فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ) من جملة قول الرفيق له لبيان أحسن الذكر (إِذْ عَرَضَ) أي: ذكرك (ذِي يَمَنٍ) الظاهر أنه بضم الياء بمعنىٰ التيمن والبركة أو هو بفتحتين بمعنىٰ البلاد المعروفة، فإن بجيلة في ناحية اليمن (أَبْلَانِي) أي: أعطاني.

---

(١) في «م»: وهي.

(١٩١٨٤) (٤/ ٣٦٠)

قوله: (لَا يَأْوِي) من الإيواء؛ أي: لا يضم إلىٰ بيته (الضَّالَّةَ) الأموال الضالة بقصد التملك والانتفاع بها لا بقصد التعريف والرد إلىٰ صاحبها.

(١٩١٨٥) (٤/ ٣٦٠)

قوله: (إِلَىٰ ذِي الْخَلَصَةِ) بفتحتين: الكعبة اليمانية التي جعلوها في مقابلة الكعبة المشرفة.

(١٩١٨٧) (٤/ ٣٦٠)

قوله: (لِيَصْدُرْ) أي: ليرجع (الْمُصَدِّقُ) اسم فاعل من التصديق، وهو العامل علىٰ الصدقة، ويحتمل أنه اسم مفعول من التصدق علىٰ أنه بتشديد الصاد والدال جميعًا، والمراد: العامل، قال ذلك حين لم يكن ثمة[1] خوف من ظلم العامل، وإنما كان الخوف من بخل صاحب المال، فقال لهم ذلك؛ لئلا يبخلوا، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩١٨٨) (٤/ ٣٦٠)

قوله: (كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ) بالإضافة؛ أي: كعبة الناحية اليمانية.

(١٩١٩٠) (٤/ ٣٦٠)

قوله: (لَا تُضَامُونَ) بفتح وتشديد ميم؛ أي: لا تتضامون من الضم أو بضم وتخفيف ميم من الضيم أي: لا يلحقكم ظلم؛ أي: تعب، والمراد أنكم لا تزدحمون عند ذلك. **قوله**: (أَنْ لَا تُغْلَبُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أن لا يغلبكم الشيطان فيفوت عليكم هاتين الصلاتين، وفيه أن لهما تأثيرًا في الرؤية، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ثم.

(١٩١٩٢) (٤/ ٣٦١)

قوله: (لَا يُغَيِّرُونَ) أي: المنكر بأن يقوم العزيز بالمنع عنه، فإنه عادة بقيد ترك المنكر فحينما قام استحق العقاب معهم.

(١٩١٩٣) (٤/ ٣٦١)

قوله: (وَاسْتَعْمَلَ) أي: والحال أنه؛ أي: المغيرة استعمل على الكوفة فكان أميرًا حين مات.

(١٩١٩٤) (٤/ ٣٦١)

قوله: (بِأَرْمِينِيَّةَ) بفتح فسكون فكسر فسكون تحتية فنون: من بلاد الروم (فَأَقْفَلَهُمْ) بصيغة الماضي؛ أي: ردهم إليه (وَمَتَّعَهُمْ) من التمتيع وضبطهما بعضهم بصيغة الأمر فكأنه قال لجرير: أقفلهم ومتعهم.

(١٩١٩٥) (٤/ ٣٦١)

قوله: (فَلَقَّنَنِي) من التلقين؛ أي: أنا أطلقت فأشار إلى التقييد لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(١٩١٩٦) (٤/ ٣٦١)

قوله: (عُرْفَ فَرَسٍ) ضبط بضم فسكون.

(١٩٢٠٠) (٤/ ٣٦١)

قوله: (رُئِيَ ذَلِكَ) على بناء المفعول؛ أي: ظهر أثره.

(١٩٢٠٥) (٤/ ٣٦٢)

قوله: (كَمَا تَرَوْنَ هَذَا) أي: من غير ازدحام، يدل عليه ما بعده، فلا دلالة في الحديث على الجهة كما لا يخفى.

(١٩٢٠٧) (٤/ ٣٦٢)

قوله: (قَالَ: أَرْضُوا) من الإرضاء، قاله ذلك؛ لأنه علم أنهم غير ظالمين، ولكن هؤلاء لكراهتهم إعطاء المال نسبوا إليهم الظلم.

(١٩٢٠٨) (٤/ ٣٦٢)

(مَنْ يُحْرَمْ) علىٰ بناء المفعول بالتخفيف من الحرمان و(الرِّفْقَ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان.

(١٩٢٠٩) (٤/ ٣٦٢)

قوله: (بِالْبَوَازِيجِ) بلد قرب تكريت، فتحها جرير ابن عبد اللَّه (فَرَاحَتِ الْبَقَرَ) أي: خرجت إلىٰ المرعىٰ (أَنْكَرَهَا) أي: ما عرف أنها[١] بقرة (تَوَارَتْ) غابت.

(١٩٢٢٠) (٤/ ٣٦٣)

قوله: (شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: علىٰ وجه يعتد بها، وهي أن تكون مع الشهادة برسالته ﷺ.

(١٩٢٢٣) (٤/ ٣٦٣)

قوله: (يَدْخُلُ الْمَخْرَجَ) أي: فالطاهر باق علىٰ طهارته ولا يحكم بنجاسته بدخول المخرج ونحوه، ما لم يعلم وصول النجاسة إليه.

(١٩٢٢٤) (٤/ ٣٦٣)

قوله: (قَدْ رُفِعَ لَنَا) علىٰ بناء المفعول (قَالَ: فَقَالَ لِي) أي: رفيقي؛ أي: أنه رجع[٢]، وقال: أخبر أبا بكر عني (تَأَمَّرْتُمْ) أي: تشاورتم في آخر (وَإِذَا كَانَتْ) أي: الإمارة.

زيد بن أرقم

مختلف في كنيته، قيل: أبو عمرو، وقيل: أبو عامر، واستصغر يوم أحد، وأول مشاهده الخندق وقيل: المريسيع[٣]، وغزا مع النبي ﷺ عشر[٤]

(١) زاد في «م»: من. (٢) في «م»: أترجع.
(٣) في «الأصل»: اليرسيع، وفي «م»: البريسيع.
(٤) في «الأصل»: عشرة. والمثبت من «م».

غزوات[١] ثبت ذلك في الصحيح، وله حديث كثير، شهد صفين مع علي، ومات بالكوفة أيام المختار سنة ست وستين وقيل سنة ثمان وستين، وهو الذي سمع عبد اللَّه بن أبي يقول: ليخرجن الأعز منها الأذل. فأخبر رسول اللَّه ﷺ فسأل عبد اللَّه فأنكر، فأنزل اللَّه تعالىٰ تصديق زيد، ثبت ذلك في «الصحيحين» وفيه فقال: إن اللَّه قد صدقك يا زيد[٢]، وقال أبو المنهال: سألت البراء عن الصرف، فقال: سل زيد بن أرقم؛ فإنه خير مني وأعلم.

(١٩٢٦٣) (٤/٣٦٦)

قوله: (فَلَيْسَ مِنَّا) أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظ، وبالجملة ففيه تأكيد أكيد بأخذ الشارب وأنه لا ينبغي إهماله (ثُمَّ) في **قوله:** (مِنْ شَارِبِهِ) إشارة إلىٰ أنه يكفي أخذ البعض كمذهب مالك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٦٤) (٤/٣٦٦)

قوله: (صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ) جمع أواب، وهو الكثير الرجوع إلىٰ اللَّه تعالىٰ بالتوبة أو المطيع أو المسبح (إِذَا رَمِضَتْ) من رمض كسمع، والرمضاء: الحجارة الحامية من حر الشمس، ومعنىٰ (رَمِضَتْ الْفِصَالُ) أنها وجدت حر الرمضاء [والفصال بكسر الفاء جمع فصيل، وهو من أولاد الإبل: ما فصل عن أمه واستغنىٰ عن الرضاع، وفي «المجمع»: هو أن تحمىٰ الرمضاء][٣] وهي الرمل فتبرك الفصال من شدة حرها واحتراق أخفافها، والنفس تميل إلىٰ الاستراحة في هذا الوقت فالاشتغال بالطاعة أوب ورجوع إلىٰ رضاء[٤] الرب (مِنْ الضُّحَىٰ) أي: لأجله، والمراد: صلاة الضحىٰ عند ارتفاع النهار وشدة الحر.

---

(١) في «الأصل»: غزوة.
(٢) أخرجه: البخاري (٤٩٠٠) (٤٩١٠).
(٣) من «م».
(٤) في «م»: رضا.

(١٩٢٦٥) (٤/ ٣٦٦)

قوله: (أَعِي) أي: أحفظ (خُمًّا) بضم خاء معجمة وتشديد ميم (رَسُولُ رَبِّي) يريد: ملك الموت، والمقصود أن هذا وصية[١] منه فلابد أن يسمعوها في الحال بأحسن وجه ويراعوها بعده (ثَقَلَيْنِ) أي: أمرين كل منهما ذو قدر وثقل، لا أنه خفيف لا قدر له (وَأَهْلُ بَيْتِي) بالرفع؛ أي: والثاني أهل بيتي، أو بالنصب؛ أي: راعوهم، وما بعده يدل علىٰ هذا المحذوف (قَالَ: إِنَّ نِسَاءَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ) أي: بالمعنىٰ العام، وهو من له تعلق بالبيت (وَلَكِنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ) أي: بالمعنىٰ المخصوص[٢] (مَنْ حُرِمَ) علىٰ بناء المفعول مخففًا (بَعْدَهُ) أي: حتىٰ بعده أيضًا، وليس المراد التقييد.

(١٩٢٦٦) (٤/ ٣٦٧)

(كَذَبْتَ) اجتراء[٣] علىٰ تكذيب الحق بالجهل كما هو شأن من لا يبالي بأمور الدين (قَدْ خَرِفْتَ) يقال: خرف الرجل كسمع بإعجام خاء وإهمال راء؛ أي: فسد عقله لكبره (قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ) أي: المكذب للحق، ففيه تعريض له.

(١٩٢٦٧) (٤/ ٣٦٧)

قوله: (إِلَيْهَا) أي: إلىٰ البئر (مَنْ يَجِيءُ بِهَا) أي: بالعقد (عَلِيًّا) قد جاء أنه ﷺ ذهب إليها (كَأَنَّمَا نُشِطَ) علىٰ بناء المفعول، قيل الصحيح أنشط بزيادة الألف، إذ يقال: نشطت الحبل كضرب عقدته وأنشطته: حللته، والعقال بكسر العين: ما يشد به البعير من الحبل (وَلَا رَآهُ) أي: ولا رأىٰ اليهودي ذلك في وجهه ﷺ بأن يظهر له الكراهة وسوء المعاملة.

---

(١) في «م»: وصيته.
(٢) في «م»: المخضوض.
(٣) في «م»: اجزاء.

(١٩٢٦٩) (٤/ ٣٦٧)

قوله: (وَقَالَ لِأَصْحَابِهِ) أي: قال اليهودي لأصحابه (خَصَمْتُهُ) أي: غلبته بالخصومة (قَدْ ضَمُرَ) كنصر وكرم: أي: خلي من الطعام.

(١٩٢٧١) (٤/ ٣٦٧)

قوله: (عُضْوًا مِنْ لَحْمٍ) كأنه صاد له فلذلك رده، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٧٢) (٤/ ٣٦٨)

قوله: (يُكَبِّرُهَا) أي: الخمس لبيان الجواز، وإن كان الغالب الأربع، وبالجملة فلم ير كون الأربع ناسخة للخمس.

(١٩٢٧٤) (٤/ ٣٦٨)

قوله: (دَيْنًا) أي: نسيئة.

(١٩٢٧٨) (٤/ ٣٦٨)

(فِي الحَاجَةِ) أي: في شأنها. (فِي الصَّلَاةِ) متعلق بيكلم (بِالسُّكُوتِ) أي: عن الكلام الغير اللائق، وإلا فلا سكوت عن القراءة والتسبيح ونحوهما؛ فالمراد بالقنوت: هو السكوت عما لا يليق بالصلاة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٧٩) (٤/ ٣٦٨)

قوله: (هَلْ قَالَ . . .) إلخ، قد جاءت هذه الزيادة في روايات، وهي تبين أن المراد بالموالاة: المحبة لمقابلتها بالمعادة، فيحمل: من كنت مولاه [فعلي مولاه][1] علىٰ المحبة، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٨٠) (٤/ ٣٦٨)

قوله: (إِلَّا التُّرَابُ) كناية عن الموت؛ أي: لا ينقطع حرصه إلا بالموت

(١) من «م».

(وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ) أي: فينبغي أن يتوب إلىٰ اللَّه تعالىٰ عسىٰ أن يتوب اللَّه عليه فيقطع عنه الحرص في حياته برحمته.

(١٩٢٨١) (٤/ ٣٦٨)

قوله: (أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ) أي: من الذكور، وإلا فالظاهر أن خديجة آمنت قبله، ومع ذلك فينبغي أن يقيد بما بعد الإرسال، وإلا فالظاهر أن ورقة بن نوفل آمن قبل ذلك، وبهذا أخذ كثير من أهل السير وهو غير مستبعد في النظر، ومن رأىٰ أنه ما ثبت تقدم إسلامه علىٰ أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - قال: المراد أول من أسلم من الصغار وأبو بكر أول من أسلم من الرجال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٢٨٥) (٤/ ٣٦٨-٣٦٩)

قوله: (فِي غَزْوَةٍ) قيل: هي غزوة بني المصطلق (مَا أَرَدْتَ) ما الاستفهامية مفعول للإرادة؛ أي: أي شيء أردت ذاهبًا إلىٰ هذا الذي فعلت؛ أي: ما قصدت بما فعلت؛ أي: لا ينبغي ما فعلت إذ لا يظهر فيه مقصد صحيح (كَئِيبًا) أي: حزينًا فما بعده تفسير له، وفي بعض النسخ «أَوْ حَزِينًا» بالشك (وَصَدَّقَكَ) من التصديق؛ أي: جعل كلامك صادقًا.

(١٩٢٨٦) (٤/ ٣٦٩)

قوله: (الْحُشُوشَ) بضم المهملة والمعجمة جميعًا وهي الكنف، واحدها حش مثلثة الحاء وأصله جماعة النخل الكثيفة، كانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ الكنف في البيوت (مُحْتَضَرَةٌ) بفتح الضاد؛ أي: تحضرها الشياطين (مِنْ الْخُبُثِ) بضمتين جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة، والمراد: ذكور الشياطين وإناثهم وسكون الباء غلط، قاله[1] الخطابي ورده النووي بأن

---

(١) في «م»: قال.

الإسكان جائز علىٰ سبيل التخفيف قياسًا ككتب ورسل، فلعل الخطابي أنكر علىٰ من يقول أصله الإسكان؛ بل قد يقال: يمكن أن يكون أصله السكون بناء علىٰ أنه اسم بمعنىٰ الشر، وحينئذ فالخبائث صفة النفوس[١]، فيشمل ذكور الشياطين وإناثهم جميعًا، والمراد: التعوذ عن الشر وأصحابه.

(١٩٢٨٧) (٤/ ٣٦٩)

قوله: (إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ) قال الحافظ ابن حجر في «القول المسدد»[٢]: هذا الحديث رواه النسائي في «السنن الكبرىٰ»[٣] عن محمد بن بشار عن غندر بهذا الإسناد، وكذا رواه[٤] الحاكم في «المستدرك»[٥] بهذا الإسناد وقال: صحيح الإسناد، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين» من طريق المسند، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[٦] وأعله بميمون؛ فأخطأ في ذلك خطًأ ظاهرًا وميمون وثقه غير واحد، وقد تكلم بعضهم في حفظه، وصحح الترمذي له حديثًا غير هذا تفرد به عن زيد بن أرقم؛ ثم قرر الحافظ أن الحديث قد جاء عن جملة من الصحابة، وأنه حديث مشهور له طرق متعددة، كل منها علىٰ انفرادها لا تقصر عن رتبة الحسن، ومجموعها مما يقطع بصحته علىٰ طريقة كثير من أهل الحديث، وقد سبق الكلام علىٰ هذا المتن في مسند سعد بن أبي وقاص في مسند العشرة، والتوفيق بينه وبين حديث «**سدوا الأبواب غير باب أبي بكر**»[٧] فارجع إليه.

(١٩٢٨٨) (٤/ ٣٦٩)

قوله: (قَدْ عَلِمْتَ) قال له ذلك علىٰ طريق التنزل وفرض أنه كان يستحق

---

(١) في «م»: للنفوس.
(٢) «القول المسدد» (١/ ١٧).
(٣) «السنن الكبرىٰ» (٥/ ١١٨).
(٤) في «م»: رده.
(٥) «المستدرك» (٤٦٣١).
(٦) «الموضوعات» (١/ ٣٦٤-٣٦٥).
(٧) أخرجه: البخاري (٤٦٦).

السب حال حياته وإلا فهو رضي اللَّه تعالىٰ عنه أعلىٰ من أن يسب في حياته فكيف بعد الموت؟!.

(١٩٢٨٩) (٤/ ٣٦٩)

قوله: (أَنْ يَتَدَاوَوْا) من التداوي.

(١٩٢٩٠) (٤/ ٣٦٩)

قوله: (أَنْ تَكُونُوا هُمْ) أي: أن تكونوا هم[1] يا أهل الشام (هُمْ) أي: أولئك الطائفة فهم خبر الكون من باب استعارة المرفوع للمنصوب والاتصال في خبر الكون، فجائز في العربية.

(١٩٢٩٩) (٤/ ٣٧٠)

قوله: (يُعَزِّيهِ) من التعزية.

(١٩٣٠٠) (٤/ ٣٧٠)

قوله: (فَلَا أَتْرُكُهَا) أي: الخمس بأن أراها غير جائزة ولم يرد أنه يداوم علىٰ الخمس عملاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٠٢) (٤/ ٣٧٠)

قوله: (لَمَّا قَامَ) بالتشديد؛ أي: إلا قام فيذكر ذلك الذي سمع في المجلس.

(١٩٣٠٨) (٤/ ٣٧١)

قوله: (لَا تَشْبَعُ) أي: من الدنيا؛ لكثرة حرصها عليها، وإلا فالحرص في الخير محمود.

(١٩٣١٨) (٤/ ٣٧٢)

قوله: (مَنْ شَاءَ أَنْ يُجَمِّعَ) بالتشديد من التجميع[2]؛ أي: يصلي الجمعة،

---

(١) في «م»: أنتم.

(٢) في «م»: التجمع.

ظاهره أن صلاة الجمعة غير لازمة يوم العيد إذا صلىٰ العيد، ومن يراها لازمة لعله يقول المراد الرخصة للبعيد في الذهاب إلىٰ بيته وعدم لزوم الانتظار لصلاة الجمعة، لا بيان عدم لزومها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٢٩) (٤/ ٣٧٣)

قوله: (أَتُقِرَّانِ لِهَذَا) أي: للثالث (ثُلُثَيْ الدِّيَةِ) أي: القيمة، والمراد: قيمة الأم؛ فإنها انتقلت إليه من يوم وقع عليها بالقيمة، وهذا الحديث يدل علىٰ ثبوت القضاء بالقرعة، وعلىٰ أن الولد لا يلحق بأكثر من واحد؛ بل عند الاشتباه يفصل بينهم بالمسامحة أو بالقرعة لا بالقيافة، ولعل من يقول بالقيافة يحمل حديث علي علىٰ ما إذا لم يوجد القائف، وقد أخذ بعضهم بالقرعة عند الاشتباه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٣٥) (٤/ ٣٧٣)

قوله: (ذَاتُ الْعُشَيْرِ) هكذا جاء هذا اللفظ بالشك، قيل: هما مصغران، والأول بإعجام شين والثاني بإهمالها، وقال القاضي: هي ذات العشيرة بالتصغير والإعجام والهاء علىٰ المشهور، وهو موضع من بطن ينبع، وقيل: هو بمهملة ومعجمة وثبوت هاء وحذفها موضع بقرب ينبع.

(١٩٣٤٠) (٤/ ٣٧٤)

قوله: (مُوَنِّقًا) بكسر النون؛ أي: معجبًا.

(١٩٣٤٢) (٤/ ٣٧٤)

قوله: (أَتَطِيبَانِ) من طابت نفسه بالشيء إذا سمحت به من غير كراهة ولا غضب (مُتَشَاكِسُونَ) أي: مختلفون متنازعون (قُرِعَ) أي: أصابته القرعة.

(١٩٣٤٥) (٤/ ٣٧٤)

قوله: (وَصَاحِبُ الْقَرْنِ) أي: إسرافيل منتظر للأمر بالنفخ في القرن الذي هو الصور، يريد: قرب القيامة.

(١٩٣٤٨) (٤/ ٣٧٥)

قوله: (فَعَادَنِي) يدل علىٰ العيادة من الرمد (لِمَا بِهِمَا) الظاهر أن لما مصدر ألم بحذف الزوائد وهو بمعنىٰ المفعول؛ أي: ملمًّا بهما؛ أي: نزل بهما الضرر أو العمىٰ أو نحو ذلك، والأقرب أنه مصدر لم بمعنىٰ ألم ففي «القاموس» ألم به: نزل كلم؛ أي: ملمومًا بهما[١]، وقد سبق هذا المعنىٰ في مسند أنس، والله تعالىٰ أعلم.

نعمان بن بشير

قد سبق في أول الكوفيين.

(١٩٣٥١) (٤/ ٣٧٥)

قوله: (هَذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي سُوْرَةِ[٢] النُّورِ) فبين أن موافقة السواد الأعظم هو موافقة السنة.

عروة بن أبي الجعد البارقي

يقال: عروة بن الجعد، ويقال: ابن أبي الجعد، وصوب الثاني ابن المديني، واسم أبي الجعد: سعد البارقي، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي ﷺ ليشتري[٣] الشاة بدينار فاشترىٰ به شاتين - الحديث مشهور في البخاري وغيره - وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها ثم سيره عثمان إلىٰ الكوفة وحديثه عند أهلها، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرسًا مربوطة، كذا في «الإصابة»[٤] قلت: وسيجيء سبعون فرسًا في الكتاب.

(١٩٣٥٦) (٤/ ٣٧٥)

قوله: (فَاشْتَرَىٰ لَهُ اثْنَتَيْنِ) لا يخفىٰ أنه كان وكيلاً، فمخالفته من باب

---

(١) في «م»: به.
(٢) في «م»: نور.
(٣) في «م»: يشتري.
(٤) «الإصابة» (٤/ ٤٨٨).

مخالفة الوكيل إلىٰ خير لا من باب مخالفة المضارب، فمن أخذ منه الثاني، فكأنه اعتبر أن المضارب بمنزلة الوكيل (فَبَاعَ وَاحِدَةً) استدل به من يجوز بيع الفضولي، وبقوله[1] أنه موقوف علىٰ إجازة[2] المالك ومن لا يجوزه يعتذر بأنه كان وكيلاً مطلقًا فتصرف بحكم إطلاق الوكالة، ولا يخفىٰ بعد الجواب عن الصواب (لَرَبِحَ فِيهِ) مبالغة في ربحه أو محمول علىٰ حقيقته؛ فإن بعض أنواع التراب يباع ويشترىٰ، كذا قيل والأول هو الوجه إذ لا استبعاد في ربح أحد في بيع ذلك النوع من التراب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٦٢) (٤/٣٧٦)

قوله: (بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ) الكناسة بالضم: اسم موضع بالكوفة.

عدي بن حاتم

قد سبق حديثه، وذكره في أول الكوفيين.

(١٩٣٧٠) (٤/٣٧٧)

قوله: (إِلَىٰ عِقَالَيْنِ) بكسر العين؛ أي: خيطين (إِنْ كَانَ) مخففة من الثقيلة[3] (لَعَرِيضًا) حيث غاب تحته ظلمة الليل وضوء النهار المرادين بالخيطين (إِنَّمَا ذَلِكَ) المطلوب تميزه هو بياض النهار متميزًا من سواد الليل.

(١٩٣٧٤) (٤/٣٧٧)

قوله: (أَرَادَ شَيْئًا) أي: الذكر الجميل في الناس. **قوله:** (ثُمَّ اذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ) الظاهر أن ثم للتأخير في التعليم وليس المراد اذكره حالة الأكل واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِلَّا تَحَرُّجًا) أي: من أكله (مَا ضَارَعْتَ) أي: الطعام الذي

---

(١) في «م»: وبقول. (٢) في «م»: إجارة.
(٣) في «م»: المثقلة.

شابهت النصارىٰ فيه فلا خير فيه فاللائق أن تدعه **فقوله**: (فَلَا) معناه: أي: فلا خير فيه، **وقوله**: (فَدَعْهُ) متفرع علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٣٧٨) (٤/ ٣٧٨)

قوله: (وَإِنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبًا وَاحِدًا) بفتح همزة أو كسرها وسكون لام: القوم يجتمعون علىٰ عداوة إنسان.

(١٩٣٨١) (٤/ ٣٧٨)

قوله: (نَأَىٰ الْوَافِدُ) أي: بعد (قَالَتْ فَأَتَانِي) الظاهر أن الضمير لذلك الرجل (لَقَدْ فَعَلْتَ) بصيغة المتكلم (قَالَتْ) أي: عمتي لي (أَنْ تَرْضَخُوا) أي: تعطوا شيئًا (فَقَائِلٌ) أي: فاللَّه تعالىٰ قائل له ما أقول لكم وهو **قوله**: (أَلَمْ أَجْعَلْكَ . . .) إلخ.

(١٩٣٨٧) (٤/ ٣٧٨)

قوله: (وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ) أي: أعرض بوجهه كأنه يرىٰ النار فيعرض عنها.

عبد اللَّه بن أبي أوفىٰ

قد سبق قريبًا.

(١٩٣٩٥) (٤/ ٣٨٠)

قوله: (فَاجْدَحْ لَنَا) بهمزة وصل وسكون جيم وفتح دال مهملة ثم حاء مهملة أمر من الجدع وهو للخلط؛ أي: اخلط السويق بالماء أو اللبن بالماء لأفطر عليه (عَلَيْكَ نَهَارٌ) كأنه قال ذلك بناء علىٰ ظنه وأنه اشتبه عليه ضوء الشمس ببقاء نفس الشمس (جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا) بدل من: غابت الشمس هاهنا (فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) أي: دخل في وقت الإفطار أو ما بقي صائمًا إذ لا صوم في الليل أكل أو لم يأكل.

(١٩٣٩٦) (٤/ ٣٨٠)

قوله: (هَلْ كُنْتُمْ تُسَلِّفُونَ) من الإسلاف أو التسليف والمراد: السلم.

(١٩٤٠٣) (٤/ ٣٨١)

قوله: (لِبَطَارِقَتِهَا) بفتح الموحدة (وَأَسَاقِفَتِهَا) بفتح الألف والمراد لرؤسائها وعلمائها (فَرَوَّأَ)[١] بتشديد الواو آخره همزة في الأصل إلا أنه اشتهر بالتخفيف، يقال: روأت في الأمر إذا فكرت فيه، وفي «المصباح» الرؤية: الفكر والتدبير في الأمر، وهي كلمة جرت علىٰ ألسنتهم بغير همز تخفيفًا وهي من روأت في الأمر بالهمز فقول: (فَرَوَّأْتُ فِي نَفْسِي) ظهر فيه[٢] الهمزة علىٰ الأصل.

(١٩٤٠٨) (٤/ ٣٨٢)

قوله: (كَانَ يَتَأَمَّرُ) علىٰ وصي رسول اللَّه ﷺ؛ قاله علىٰ وجه الإنكار؛ لما زعمه الروافض أن عليًا كان وصيًا إلا أنه[٣] تقدم عليه أبو بكر (فَخُزِمَ) أي: فانقاد له انقياد البعير الذي في أنفه خزام بكسر الخاء وهي الزمام بالكسر لصاحبه.

(١٩٤١٣) (٤/ ٣٨٢)

قوله: (لَوْ أَمْسَيْتَ) أي: لو أخرت الإفطار حتىٰ دخلت في المساء لأصبت الوقت، ويحتمل أن (لَوْ) للتمني[٤] فلا يحتاج إلىٰ جواب.

(١٩٤١٥) (٤/ ٣٨٢)

قوله: (قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ) هم طائفة من الخوارج.

---

(١) في «م»: فروىٰ.
(٢) في «م»: في.
(٣) في «م»: أن.
(٤) في «م»: للنهي.

(١٩٤١٧) (٤/ ٣٨٣)

قوله: (تَلْتَدِمُ) الالتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.

أبو قتادة بن ربعي

أنصاري خزرجي سلمي والمشهور أن اسمه الحارث وقيل: النعمان وقيل: عمر واختلف في شهوده بدرًا، واتفقوا على أنه شهد أحدًا وما بعدها، وكان يقال له فارس رسول اللَّه ﷺ [وقال له رسول اللَّه ﷺ][١] ليلة: «حفظك اللَّه كما حفظت نبيه»[٢]، واختلف في تاريخ وفاته، أنه أين توفي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤١٨) (٤/ ٣٨٣)

قوله: (وَيُسْمِعُنَا[٣] الآيَةَ) [من الإسماع؛ أي: يقرأ بحيث نسمع الآية من][٤] جملة ما قرأ، وهذا يدل على أن الجهر القليل في السرية لا يضر وعلى أن الجمع بين الجهر والسر لا يكره (يُطَوِّلُ) من التطويل ويقصر، ضبط في بعض النسخ من التقصير، والمشهور في هذا المعنى القصر من باب نصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عطية القرظي

تقدم في الكوفيين.

(١٩٤٢١) (٤/ ٣٨٣)

قوله: (فَشَكُّوا) من الشك (أَنْبَتُّ) من الإنبات؛ أي: شعر العانة.

(١٩٤٢٢) (٤/ ٣٨٣)

قوله: (فَهَا أَنَا ذَا) كناية عن عدم القتل.

---

(١) من «م».

(٢) «الإصابة» (٧/ ٣٢٨).

(٣) في «م»: وسمعنا.

(٤) تكرر في «الأصل».

عقبة بن الحارث

سبق في أول المدنيين.

أبو نجيح

ضبط بضم النون، وهو عمرو بن عبسة بفتحتين، تقدم في أول الشاميين.

صخر الغامدي

مر مرارًا.

سفيان الثقفي

هو ابن عبد اللَّه سبق في أول المكيين.

عمرو بن عبسة

بفتحتين، بلا نون بين العين المهملة والباء الموحدة قد سبق في أول الشاميين.

(١٩٤٣٢) (٤/ ٣٨٥)

قوله: (يَدَّعِمُ) بفتح حرف المضارع وتشديد الدال أصله يديعم من باب الافتعال فادعم أي: يتكئ (أَلَسْتَ تَشْهَدُ) أي: أما أسلمت بعد ذلك (قَدْ غُفِرَ لَكَ) لأن الإسلام يجب ما كان قبله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٣٣) (٤/ ٣٨٥)

قوله: (شَيْئًا) أي: أسألك شيئًا.

(١٩٤٣٥) (٤/ ٣٨٥)

قوله: (طِيبُ الْكَلَامِ) فسره ببعض الأعمال التي يحصل بها المسالمة والمصالحة بينه وبين العباد، وكذا فسر الإيمان ببعض الأعمال تنبيهًا علىٰ الاهتمام بهذه الأعمال للمسلم والمؤمن (وَالسَّمَاحَةُ) أي: الجود والكرم (مَنْ

سَلِمَ) أي: إسلام [من سلم][1] (خُلُقٌ) بضمتين أو سكون الثاني؛ أي: خلق حسن يعامل به مع اللَّه تعالىٰ ومع عباده فينال كمال الإيمان بذلك (فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ [إِلاَّ الرَّكْعَتَيْنِ][1]) أي: فلا تصل إلا الركعتين؛ أي: سنة الفجر؛ فالحديث يدل علىٰ كراهة النفل بعد طلوع الفجر سوىٰ ركعتي الفجر.

(١٩٤٣٦) (٤/ ٣٨٦)

قوله: (حَتَّىٰ يَنْفَضُّوا) أي: حتي يتفرقوا بسبب العهد الذي بينهم وبينه فإنهم بسبب ذلك العهد لا يجتمعون علىٰ حربه.

(١٩٤٤٣) (٤/ ٣٨٧)

قوله: (عَلَىٰ السَّكُونِ) ضبط بفتح السين، وهذه كلها قائل دعا لهم ﷺ بالصلاة والرحمة.

(١٩٤٤٤) (٤/ ٣٨٧)

قوله: (فُوَاقَ نَاقَةٍ) بضم فاؤه وتفتح: هو قدر ما بين الحلبتين؛ فإن الناقة تحلب ثم تترك سويعة ترضع الفصيل لتدر ثم تحلب، وقد ذكر في تفسيره غير ذلك.

(١٩٤٤٥) (٤/ ٣٨٧)

قوله: (يَعْرِضُ) من العرض (أَفْرَسُ) أكثر معرفة (عَلَىٰ مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ) جمع منسج بكسر الميم[2] وهو للفرس بمنزلة الكاهل للإنسان (إِلَىٰ لَخْمٍ) بفتح فسكون معجمة: قبيلة من اليمن (وَجُذَامَ) بالضم: قبيلة من اليمن (وَعَامِلَةَ) بكسر الميم من قضاعة (وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ) أي: أمواتهم فإنهم أكلتهم الأرض (خَيْرٌ مِنْ آكِلِهَا) أي: إحياءها (وَحَضْرَمَوْتُ) أي: أهلها (الْحَارِثَانِ)

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: ميم.

سيجيء الحيان، وظاهره أن المراد بهما: حضرموت وبنو[١] الحارث، فكأنه أطلق عليهما[٢] الحارثان تغليبًا، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت، واللَّه تعالىٰ أعلم (جَمْدًا) بفتح فسكون أو بفتحتين؛ ففي «القاموس» حمد بن معدي كرب من ملوك كندة أو[٣] هو بالتحريك (وَمِخْوَسًا) ضبط بكسر فسكون وكذا مشرحًا، وأما أبضعة فضبط بفتح فسكون وهم إخوة واختهم العمردة ضبط بفتحتات مع تشديد الراء (أَنْ أَلْعَنَ قُرَيْشًا) أي: بعضهم الذين ماتوا علىٰ الكفر[٤] (عَلَيْهِمْ) أي: علىٰ الذين آمنوا.

(١٩٤٤٧) (٤/ ٣٨٧)

قوله: (أَجْوَبُهُ) اسم تفضيل من الإجابة وهو قياس عند بعض، وسماع كثير عند الآخرين.

محمد بن صيفي أنصاري

يقال أنه نزل الكوفة، وحديثه في صوم عاشوراء سنده صحيح.

(١٩٤٥١) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (أَتِمُّوا) أمر من الإتمام، وهذا يقتضي أنه كان فرضًا حتىٰ يجب موافقة المفطر[٥] للصائمين (أَنْ يُؤْذِنُوا) من الإيذان بمعنىٰ الإخبار (أَهْلَ الْعَرُوضِ) بفتح العين يطلق علىٰ مكة والمدينة وما حولهما[٦].

---

(١) في «م»: وهو.

(٢) في «م»: عليها.

(٣) في «الأصل»: كندا و. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: الكفرة. والمثبت من «م».

(٥) في «م»: القطر.

(٦) في «الأصل»: حولها. والمثبت من «م».

يزيد بن ثابت

هو أخو زيد بن ثابت المشهور بعلم الفرائض وهو أكبر منه، أنصاري، قال خليفة: شهد بدرًا وأنكره غيره، وقالوا: إنه استشهد باليمامة، قال الحافظ في «الإصابة»[1] إذا مات باليمامة فرواية خارجة عنه مرسلة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٥٢) (٤/٣٨٨)

قوله: (أَلَا) بالتخفيف (آذَنْتُمُونِي) بالمد؛ أي: أخبرتموني[2] (قَائِلاً) من القيلولة (فَإِنَّ صَلَاتِي) من قال بالخصوص أخذه من هذا الكلام.

(١٩٤٥٣) (٤/٣٨٨)

قوله: (ثَارَ) أي: قام (نَفَذَتْ) بإعجام الذال؛ أي: مضت (مِنْ تَأَذٍّ بِهَا) أي: قام لأجل التأذي بتلك الجنازة من نتن الريح ونحوه هنا، ولكن قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم للجنازة أولاً ثم نسخ ذلك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

الشريد بن سويد

مضىٰ في مسند الشاميين.

(١٩٤٥٤) (٤/٣٨٨)

قوله: (عَلَىٰ أَلْيَةِ يَدِي) الألية بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام والتي تقابلها، وبكسر الهمزة بمعنىٰ الجانب (قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) بكسر القاف للهيئة، والمغضوب عليهم هم اليهود كما جاء في تفسير الفاتحة ويحتمل أن المراد هاهنا: أهل النار ويكون هذه هيئة قعودهم فيها، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الإصابة» (٦/٦٤٩).

(٢) في «م»: خبرتموني.

(١٩٤٥٥) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (هِيْ) بكسر الهاء وسكون الياء كلمة يستزاد بها الحديث وغيره، وكان أمية ترهب قبل الإسلام، وكان حريصًا علىٰ استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود فلما أخبر أنه من قريش منعه[1] الحسد من الإيمان به، وبالجملة: فكان شعره مشتملاً علىٰ الحكم والعلوم، فلذا استزاده (إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ) (إِنْ) مخففة من الثقيلة، و(يُسْلِمُ) من الإسلام.

(١٩٤٥٦) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (لَيُّ الْوَاجِدِ) بفتح اللام وتشديد الياء؛ أي: مطله والواجد بالجيم: القادر علىٰ الأداء؛ أي: الذي يجد ما يؤدي (يُحِلُّ عِرْضَهُ) أي: للدائن بأن يقول: ظلمني ومطلني (وَعُقُوبَتَهُ)[2] بالحبس والتعزير.

(١٩٤٥٧) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (هِيْ): بكسر الهاء وسكون الياء كلمة يستزاد بها الحديث وغيره، وكان أمية ترهب قبل الإسلام، وكان حريصًا علىٰ استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود، فلما أخبر أنه من قريش، منعه الحسد من الإيمان به، وبالجملة: فكان شعره مشتملاً علىٰ الحكم والعلوم، فلذا استزاده (إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ) (إِنْ) مخففة من الثقيلة، و(يُسْلِمُ) من الإسلام.

(١٩٤٥٨) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (لَيسَ عَلَىٰ عَجُزِهِ شَيْءٌ) أي: مكشوف العجز (أَبْغَضُ الرِّقْدَةِ) بكسر الراء.

(١٩٤٥٩) (٤/ ٣٨٨)

قوله: (أَحَقُّ بِالدَّارِ) أي: له الشفعة إذا بيعت.

---

(١) في «م»: من.

(٢) في «م»: وعقوبة.

(١٩٤٦١) (٤/ ٣٨٩)

قوله: (بِسَقَبِهِ) السقب بفتحتين: القرب، وباء بسقبه صلة أحق لا للسبب؛ أي: الجار أحق بالدار الساقبة؛ أي: القريبة، ومن لا يقول بشفعة الجار، يحمل الجار على الشريك؛ فإنه يسمى جارًا أو يحمل الباء على السببية؛ أي: أحق بالبر والمعونة بسبب قربه من جاره، ولا يخفى أنه لا معنى لقولنا: الشريك أحق بالدار القريبة كما هو مؤدى التأويل الأول، والظاهر أن بعض الروايات يرد التأويلين، والله تعالى أعلم.

(١٩٤٦٤) (٤/ ٣٨٩)

قوله: (إِيهِ إِيهِ) أي: زد زد.

(١٩٤٦٥) (٤/ ٣٨٩)

قوله: (فَمَا مَسَّتْ قَدَمَاهُ الْأَرْضَ) قاله بحسب ما علم، وإلا فقد جاء أنه نزل فبال وتوضأ وضوءًا خفيفًا.

(١٩٤٦٨) (٤/ ٣٨٩)

قوله: (فَلْيَرْجِعْ) لأنه إذا حضر استقذره الناس؛ فيتأذى من غير حاجة، والله تعالى أعلم.

(١٩٤٧٠) (٤/ ٣٨٩)

قوله: (عَجَّ) أي: صاح.

(١٩٤٧٥) (٤/ ٣٩٠)

قوله: (إِنِّي أَحْنَفُ) من الحنف: وهو إقبال القدم بأصابعها على القدم الأخرى (وَتَصْطَكُّ رُكْبَتَايَ) أي: تضرب إحداهما[1] الأخرى عند المشي.

---

(١) في «م»: أحدهما.

مجمع بن جارية

تقدم في المكيين والشاميين.

صخر الغامدي

مر مرارًا.

أبو موسىٰ الأشعري

هو عبد اللَّه بن قيس أشعري مشهور باسمه وبكنيته معًا، قدم المدينة بعد فتح خيبر واستعمله النبي ﷺ علىٰ بعض اليمن كزيد وعدن وأعمالهما، استعمله عمر علىٰ البصرة بعد المغيرة فافتتح الأهواز ثم أصبهان ثم استعمله عثمان علىٰ الكوفة، ثم كان أحد الحكمين بصفين، ثم اعتزل الفريقين، وجاء أنه كتب عمر في وصيته لا يقر لي عامل أكثر من سنة وأقروا الأشعري أربع سنين، وكان حسن الصوت بالقرآن، وفي الصحيح المرفوع: «**لقد أُوتي مزمارًا من مزامير آل داود**»(١) وهو الذي فقه أهل البصرة وأقرأهم وقيل: قضاة الأمة أربعة: عُمر وعلي وأبو موسىٰ وزيد بن ثابت، وجاء أنه كان له سراويل يلبسه بالليل مخافة أن يتكشف(٢)، جاء أنه مات سنة اثنين [وقيل: أربع وأربعين](٣)، وهو ابن نيف وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة.

(١٩٤٨٥) (٤/ ٣٩١)

قوله: (إِلاَّ أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا) أي: أن اللَّه تعالىٰ جعل لكل أحد مسلمًا كان أو كافرًا مكانًا في النار، فإذا مات أحد علىٰ الإسلام يُصرف مكانه في النار إلىٰ من مات علىٰ الكفر، وقد جاء أن لكل أحد مكانًا في الجنة أيضًا، وذاك يُصرف إلىٰ من مات مسلمًا، وحمل عليه قوله تعالىٰ:

---

(١) أخرجه: البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣).

(٢) في «م»: ينكشف.

(٣) زيادة من «الإصابة» (٤/ ٢١٣) لا بد منها.

﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢] فإن الإرث يقتضي الانتقال من أحد إلىٰ الآخر.

(١٩٤٨٧) (٤/ ٣٩١)

قوله: (خَلِيقَتَانِ) أي: مخلوقتان ولعل التأنيث[1] باعتبار الموصوف الصورة (يُنْصَبَانِ) علىٰ بناء المفعول (وَيُوعِدُهُمْ) من الإيعاد، وفيه أنه يستعمل الإيعاد في الخير كما يستعمل فيه الوعد (إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ) أي: تبعدوا عني [تبعدوا عني][2] وهو اسم فعل بمعنىٰ: يبعدهم المنكر عن نفسه، وهم لا يقدرون أن يفارقوه.

(١٩٤٨٨) (٤/ ٣٩١)

قوله: (يَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَكُنَّ) أي: وآمر الرجال ولهذا قيل: إن تتقوا اللَّه بخطاب الذكور تغليبًا لهم علىٰ النساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٩١) (٤/ ٣٩١)

قوله: (فَقُومُوا لَهَا) اللام بمعنىٰ في؛ أي: قوموا في وقت مرورها بكم، **وقوله:** (لَسْتُمْ لَهَا) اللام فيه للتعليل؛ أي: لأجلها فلا يتوهم المنافاة.

(١٩٤٩٢) (٤/ ٣٩١)

قوله: (الْهَرْجَ) بفتح فسكون (أَكْثَرُ) بالرفع؛ أي: أيقتل[3] أكثر مما نقتله من الكفرة؛ **فقوله:** (نَقْتُلُ) بالنون علىٰ بناء الفاعل، والمقدر بالياء علىٰ بناء المفعول (بِقَتْلِكُمْ) بزيادة الباء في خبر ليس (وَيُخَلَّفُ) كينصر؛ أي: يقوم له[2] (هَبَاءٌ) أي: أراذل، وهو في الأصل الغبار المنبث[4].

---

(١) في «الأصل»: الثابت. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٣) في «م»: يقتل.

(٤) في «م»: المثبت.

(١٩٤٩٣) (٤/ ٣٩٢)

قوله: (فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: مقاتل فيها؛ أي: لابد في كون القتال في سبيل اللَّه من حسن النية.

(١٩٤٩٤) (٤/ ٣٩٢)

قوله: (ذَكَّرَنَا) من التذكير، والحاصل أنهم أماتوا التكبير إلا ناسًا منهم كعلي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ثم أقام اللَّه تعالىٰ هذه السنة السنية فلله الحمد، ومن هنا ظهر أنه لا اعتماد[1] علىٰ عمل الناس في مقابلة الأحاديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٤٩٥) (٤/ ٣٩٢)

قوله: (أَنْ يَلْقَاهُ) بدل من الذنوب (أَنْ يَمُوتَ . . .) إلخ، خبر (أَنْ).

(١٩٤٩٦) (٤/ ٣٩٢)

قوله: (وَلَمَّا يَلْحَقْ) لما نافية؛ أي: ما لحق بهم بالأعمال.

(١٩٥٠١) (٤/ ٣٩٢)

قوله: (مَنْ لَعِبَ بِالْكِعَابِ) هي فصوص النرد جمع كعب، واللعب بها حرام، وكرهها عامة الصحابة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - وقيل: وكان ابن مغفل يفعله مع امرأته من غير قمار، وقيل: رخص فيه ابن المسيب بغير قمار.

(١٩٥٠٢) (٤/ ٣٩٣)

قوله: (أُحِلَّ) أي: ما في اليدين؛ أي: كل منهما.

(١٩٥٠٥) (٤/ ٣٩٣)

قوله: (ثُمَّ احْلِلْ) أي: أمر بفسخ الحج وجعله عمرة (وَفَلَتْهُ) في

---

(١) في «م»: الاعتماد.

«المصباح» فليت رأسي فليًا من باب رمىٰ: نقيته من القمل (بِالَّذِي أَمَرَنِي بِهِ) أي: بالتمتع (فَسَارَّنِي) بتشديد الراء من السر؛ أي: تكلم معي سرًّا (فَلْيَتَّئِدْ) بتشديد التاء؛ أي: فلا تعجل في العمل بها (فَبِهِ) أي: بأمير المؤمنين لا بفتيانا (بِالتَّمَامِ) بقوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٦] ومن التمام إتيان كل منهما بسفر جديد (فَإِنَّهُ لَمْ يَحْلل) والمتمتع بالعمرة يحل قبل ذلك، فلذلك نهيت عن المتعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٠٦) (٤/ ٣٩٣)

قوله: (رُفِعَ أَحَدُهُمَا) وهو الأمان بوجوده ﷺ فإنه قد رفع بوفاته ﷺ (وَبَقِيَ الآخَرُ) وهو الأمان بالاستغفار، وفيه حث للناس علىٰ الإكثار من الاستغفار حيث ما بقي لهم إلا هذا الأمان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٠٨) (٤/ ٣٩٣)

قوله: (فَخَطَبَا) أي: حمد اللَّه وتشهد بالشهادتين (يُعَرِّضَانِ) من التعريض (مَنْ يَطْلُبُهُ) أي: يطلب العمل؛ فإنه تعب في الدنيا مع احتماله في الآخرة، فلا يرضىٰ به إلا الخائن.

(١٩٥٠٩) (٤/ ٣٩٣)

قوله: (وَبَشِّرْهُ) بالتشديد، وأبشر بهمزة قطع.

(١٩٥١٠) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (فَلَمْ يُجَبْ) علىٰ بناء المفعول من الإجابة.

(١٩٥١١) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (يَسْمَعْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكُمْ) أي: يقبل منكم حمدكم ويستجيب دعاءكم، وحينئذ فيحتمل أن يكون الدعاء هو هذا الحمد، وقد تقدم وجهه بأن الثناء علىٰ الكريم من أحسن وجوه السؤال أو دعاء آخر يكون في الصلاة أو

غيرها، وقوله: (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَضَىٰ) إلخ، دليل علىٰ الاستجابة بضم مقدمة أخرىٰ؛ أي: وما قضىٰ علىٰ لسانه فهو حق وصدق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥١٢) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ) أي: لا يعطي ما يريد ويشتهي (مُوَفَّرًا) بفتح الفاء من التوفير؛ أي: تامًّا فهو تأكيد كامل (طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ) أي: يكون راضيًا بذلك قال ذلك؛ إذ كثيرًا ما لا يرضىٰ الإنسان بخروج شيء من يده، وإن كان ملكًا لغيره، والمنصوبات أحوال من ما أمر به (حَتَّىٰ يَدْفَعَهُ) مترتب علىٰ الأمانة؛ أي: فبسبب أمانته يصرفه في محله أو هو غاية لطيب نفسه به؛ أي: طابت به نفسه من حين أمر إلىٰ أن دفع في محله (أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ) أي[1]: يشارك صاحب المال في الصدقة فيصيران متصدقين، ويكون هو أحدهما، وهذا هو خبر أن.

(١٩٥١٣) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ) أي: كل عين ناظرة في الحرام زانية، أو المراد: كل عين يتأتىٰ منها الزنا بالإمكان، والمراد: إنَّ فعل العين إذا كان علىٰ غير وجهه فهو نوع من الزنا.

(١٩٥١٤) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (فَجَعَلَ) أي: قضىٰ بيمين المنكر للمدعي لعجزه عن البينة (فَضَجَّ) أي: صاح بتشديد الجيم من الضجيج (إِنْ هُوَ) إن شرطية (وَوَرِعَ) بكسر الراء من الورع بفتحتين بمعنىٰ الاتقاء.

(١٩٥١٦) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (وَإِنْ أَبَتْ لَمْ تُكْرَهْ) من الإكراه، وهذا يدل علىٰ أنه ليس علىٰ

---

(١) في «م»: أن.

الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، والحديث مشكل عند الشافعي، إذ لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حمل بعضهم اليتيمة علىٰ البالغة وتسميتها يتيمة باعتبار ما كان، ولا يخفىٰ أن البالغة ذات الأب أيضًا كذلك، فلا فائدة لذكر اليتيمة حينئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥١٧) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (وَفُكُّوا الْعَانِيَ) أي: الأسير.

(١٩٥١٨) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ) أي: بإذنه، ولا دلالة فيه علىٰ عدم صحة النكاح بعبارة النساء، ومن لا يقول باشتراط الولي في النكاح يقول: في إسناد الحديث مقال؛ أشار إلىٰ بعضه الترمذي، وقالوا علىٰ تقدير الصحة يحمل علىٰ نكاح امرأة تحت ولي بصغر أو جنون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥١٩) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (يَأْكُلُ دَجَاجًا) بتثليث الدال كما في «القاموس» وفي «المصباح» تفتح الدال وتكسر، ومنهم من يقول: الكسر لغة قليلة.

(١٩٥٢٠) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (ارْبَعُوا) من ربع كمنع؛ أي: ارفقوا (وَرَفَعُوا) الجملة حال من فاعل يكبرون ويهللون (لَا تَدْعُونَ) أي: فلا تصيحوا صياح من ينادي أصم أو غائبًا، ففيه نهي عن الصياح بالذكر لا عن استعمال الصوت المتوسط فيه.

(١٩٥٢٣) (٤/ ٣٩٤)

قوله: (كَمَلَ[1]) كنصر وكرم وعلم (وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ) أي: فيمن سبق

---

(١) في «الأصل، م»: يحمل، والمثبت من المسند المطبوع.

وإلا ففي وقته ﷺ كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة ثم لعل المراد بالكمال هو الوصول إلىٰ مرتبة منه فلا يشكل الكلام بأم موسىٰ - علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام - وبحواء وهاجر وسارة، واللَّه تعالىٰ أعلم (كَفَضْلِ الثَّرِيدِ) قيل: مثل بالثريد؛ لأنه أفضل طعام العرب؛ لأنه مع اللحم جامع بين الغذاء واللذة والقوة وسهولة التناول وقلة المؤنة في المضغ، فيفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللسان رزانة الرأي فهي تصلح للتبعل والتحدث، وحسبك أنها عقلت[1] ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

(١٩٥٢٤) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (أَنَّ أَسْمَاءَ) بنت عميس زوجة جعفر (لَمَّا قَدِمَتْ) مِنَ الْحَبَشَةِ (آلْحَبَشِيَّةِ) بالمد علىٰ الاستفهام؛ أي: أهي التي جاءت من الحبشة (أَنْتُمْ) أي: الذين جاءوا من الحبشة (سُبِقْتُمْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: الناس سبقوكم بها وأنتم تأخرتم فيها بسبب الذهاب إلىٰ الحبشة (يَحْمِلُ رَاجِلَكُمْ) أي: يعطيه الراحلة (وَيُعَلِّمُ) من التعليم (وَفَرَرْنَا) من الفرار أي: كنتم في راحة وكنا في تعب للدين، فإن لم يكن لنا زيادة عليكم فلا أقل أنه لا زيادة لكم علينا (لاَ أَرْجِعُ) أي: إلىٰ بيتي (فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ) أي: إلىٰ النبي ﷺ.

(١٩٥٢٥) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (وَالْمُقَفِّي) بتشديد الفاء المكسورة بمعنىٰ: خاتم النبيين.

(١٩٥٢٧) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (لَا أَحَدَ أَصْبَرُ . . .) إلخ؛ أي: أنه تعالىٰ أشد حلمًا علىٰ[2] فاعله وترك المعاقبة عليه، وقيل: أراد به الامتناع.

---

(١) في «الأصل»: عللت. والمثبت من «م». (٢) في «الأصل»: عن. والمثبت من «م».

(١٩٥٢٨) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (بِالطَّعْنِ) أراد القتل بالسلاح أعم من أن يكون بالرمح أو بالسيف أو غيرهما (وَخْزُ) الوخز بفتح واو وسكون خاء معجمة بعدها زاي معجمة: طعن بالرمح أو غيره، ليس بنافذ، وفي قوله: أعدائكم إشارة إلىٰ أن الطاعنين[1] من الجن كفرة (وَفِي كُلٍّ) من الطعن والطاعون.

(١٩٥٢٩) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (يَبْسُطُ يَدَهُ) أي: يجود علىٰ عباده في الليل؛ فيتوب علىٰ من أساء بالنهار ليتوب ذلك المسيء إليه؛ فإن توبة العبد موقوفة علىٰ توبة الرب تبارك وتعالىٰ، قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾ [التوبة: ١١٨] **فقوله**: (لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ) برفع المسيء علىٰ أنه فاعل يتوب.

(١٩٥٣٠) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (قَامَ فِينَا . . .) إلخ أي: قام خطيبًا فينا مذكرًا بأربع كلمات فقوله: فينا وبأربع حالان مترادفان أو متداخلان، ويحتمل أن يكون (فِينَا) متعلقًا بقام فينا علىٰ تضمين معنىٰ خطب وبأربع حالاً؛ أي: خطب فينا قائمًا مذكرًا بأربع كلمات، والقيام علىٰ الوجهين علىٰ ظاهره، ويحتمل أن يكون بأربع[2] متعلقًا بقام وفينا بيانًا و[3]القيام علىٰ هذا من قام بالأمر إذا تشمر وتجلد له؛ أي: تشمر بحفظ هذه الكلمات، وكأن السامع حين سمع ذلك قال في حق من أجيب فينا؛ أي: في حقنا، كذا ذكره الطيبي. قلت: وعلىٰ الوجه الثالث: لو جعل فينا متعلقًا بـ(قَامَ) من غير اعتبار سؤال؛ أي: قام بأربع كلمات في

---

(١) في «الأصل»: الطاغين. والمثبت من «م».

(٢) زاد في «م»: بخمس.

(٣) في «الأصل»: بيان أو. والمثبت من «م».

حقنا ولأجل انتفاعنا كان صحيحًا، والأقرب أن المعنىٰ قام فيما بيننا بتبليغ أربع كلمات؛ أي: بسببه فالجاران متعلقان بالقيام، وهو علىٰ ظاهره، ولك أن تجعل القيام من قام بالأمر، وتجعل فينا بمعنىٰ: فيما بيننا متعلقًا به أيضًا؛ فالوجوه[(١)] ستة، وزعم الطيبي أنها ثلاثة (بِأَرْبَعٍ) أي: بأربع كلمات، وجاء في بعض الروايات: بخمس كلمات، والمراد بالكلمة: الجملة المركبة المفيدة، ففي هذه الرواية اختصار، والكلمة الخامسة: حجابه النور (لَا يَنَامُ) إذ النوم لاستراحة القوىٰ والحواس، وهي علىٰ اللَّه تعالىٰ محال (وَلَا يَنْبَغِي لَهُ) أي: لا يصح ولا يستقيم له النوم؛ فالكلمة الأولىٰ: للدلالة علىٰ عدم صدور النوم، والثانية: للدلالة علىٰ استحالته عليه تعالىٰ، ولا يلزم من عدم الصدور استحالته؛ فلذلك ذكرت الكلمة الثانية بعد الأولىٰ (يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ) قيل: أريد بالقسط الرزق؛ لأنه قسط كل مخلوق؛ أي: نصيبه، وخفضه: تقليله، ورفعه: تكثيره، وقيل: القسط الميزان؛ لأنه يقع به المعدلة في القسمة، والمعنىٰ أن اللَّه تعالىٰ يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه وأرزاقهم النازلة من عنده كما يرفع الوزان يده ويخفضها عند الوزن، وقيل: هو إشارة إلىٰ أنه يحكم بين خلقه بميزان العدل، فأمره كأمر الوزان الذي يخفض يده ويرفعها، وهذا أنسب بما قبله كأنه قيل: كيف يجوز عليه النوم وهو الذي يتصرف أبدًا في ملكه بميزان العدل؟! (يُرْفَعُ إِلَيْهِ) أي: للعرض عليه، وإن كان هو تعالىٰ أعلم به ليأمر ملائكته بإمضاء ما قضىٰ لفاعله[(٢)] جزاء له علىٰ فعله أو رفع إلىٰ خزائنه؛ ليحفظ إلىٰ يوم الجزاء.

(١٩٥٣١) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ) أي: تتأكد عليه الصدقة، وبين أن هذه

(١) في «م»: فالوجه.

(٢) في «م»: عليه.

الصدقة لا تتوقف علىٰ المال؛ بل تحصل بكل معروف حتىٰ بالإمساك عن الشر.

(١٩٥٣٢) (٤/ ٣٩٥)

قوله: (فَلَهُ أَجْرَان) أي: بكل عمل من أعماله المتعلقة بهذا الشأن كالتعليم والإعتاق أو بكل ما يفعل من الأعمال كرامة لهذا العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(وَعَبْدٌ أَدَّىٰ حَقَّ اللَّهِ . . .) إلخ؛ أي: كذلك، فالخبر مقدر، ويحتمل أن يكون **قوله**: (فَلَهُ أَجْرَانِ) خبر عنهما بتأويل: كل واحد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٣٥) (٤/ ٣٩٦)

قوله: (أَنَّهُ[١] أُغْمِيَ عَلَيْهِ) أي: علىٰ أبي موسىٰ (فَسَأَلْتُهَا) بصيغة المتكلم، وهذا من قول يزيد بن أوس، وضمير المفعول لأم الولد (مَنْ سَلَقَ) أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصك وجهها (وَحَلَقَ) أي: رأسه للمصيبة (وَخَرَقَ) أي: ثوبه لها.

(١٩٥٣٦) (٤/ ٣٩٦)

قوله: (مِنْ أُمَّتِي) أي: من غير أهل الكتاب من الأميين، ولكونه ﷺ من الأميين أضافهم إليه (أَوْ يَهُودِيٌّ) بالجر عطف علىٰ أمتي؛ أي: أو من أهل الكتاب، والمراد: أن كل من بلغته الدعوة[٢]؛ دعوته ﷺ وثبتت عنده رسالته يجب عليه الإيمان به أميًّا كان أو كتابيًّا؛ فإن لم يؤمن به لم يدخل الجنة وعلم منه عموم رسالته ﷺ إلىٰ الكل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٣٧) (٤/ ٣٩٦)

قوله: (فَكَتَبَ) أي: ابن عباس (إِلَىٰ دَمْثٍ) بفتحتين أو كسر الميم - وهو

---

(١) في «م»: أن.

(٢) من «م».

أشهر - : الأرض السهلة الرخوة (فِي جَنْبِ حَائِطٍ) أي: في قربه، وهو يحتمل أن لا يكون القرب بحيث يضر البول فيه البناء، فلا[1] إشكال في البول فيه، وعلىٰ تقدير أن يكون مضرًّا، فيحتمل أن يكون الجدار غير مملوك أو علم ﷺ برضا صاحب الجدار (فَقَرَضَهُ) أي: قطعه أي: محل البول، فكأن الحكم في حقهم أشد وخفف اللَّه تعالىٰ لهذه الأمة حتىٰ يكفيهم إمرار الماء علىٰ محل البول (فَلْيَرْتَدْ) بسكون الدال افتعال من راد ومنه الإرادة، يقال ارتاده إذا طلبه، في «النهاية»: أي: ليطلب مكانًا لينًا لئلا[2] يرجع عليه رشاش بوله؛ يريد أن المفعول محذوف بقرينة المقام ولو قدر فليطلب مثل هذا المكان فحذف المفعول بقرينة مشاهدة مثله كان أولىٰ.

(١٩٥٣٨) (٤/٣٩٦)

قوله: (تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ) أي: في القرب منها عند المقارعة بها (أَأَنْتَ) بالمد علىٰ الاستفهام (أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ) يوادعهم بذلك (جَفْنَ سَيْفِهِ) بفتح جيم وسكون فاء؛ أي: غمدهم تنبيهًا علىٰ أنه لا يريد رد السيف إليه.

(١٩٥٤١) (٤/٣٩٦)

قوله: (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ) أي: الحكم والإمارة (إِذَا اسْتُرْحِمُوا) علىٰ بناء المفعول، والحاصل أن ثبوت الخلافة في قريش ليس علىٰ إطلاقه، بل[2] مقيد بمراعاة الدين والمسلمين، وعليه تحمل الأحاديث المطلقة، فلا يتوهم عدم مطابقتها للواقع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٤٢) (٤/٣٩٦-٣٩٧)

قوله: (وَعَبْدِ اللَّهِ) أي: ابن مسعود، وكان يقول: إن الجنب لا يتيمم

---

(١) في «م»: ولا.

(٢) من «م».

كقول عمر، ويخالفه أبو موسىٰ في ذلك، كما كان عمار يخالف عمر في ذلك، فاستدل أبو موسىٰ علىٰ ابن مسعود بحديث عمار (فَتَمَرَّغْتُ) أي: تقلبت في التراب، كأنه ظن أن إيصال التراب إلىٰ جميع الأعضاء واجب في الجنابة كإيصال الماء (كَمَا تَمَرَّغُ) أصله تتمرغ بتاءين كما في نسخة (كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا) من اليدين (بِصَاحِبَتِهَا) أي: بالأخرىٰ.

(١٩٥٤٣) (٤/ ٣٩٧)

قوله: (يُقَاتِلُ شَجَاعَةً) أي: أن ملكة الشجاعة تحمله علىٰ القتال من غير أن ينوي به أمرًا أو أنه يقاتل إظهارًا للشجاعة بين الناس، لكن علىٰ هذا يرجع إلىٰ الرياء (حَمِيَّةً) بفتح فكسر وتشديد ياء؛ أي: استنكافًا من أن يقال له: جبان ونحوه أو استنكافًا من أن يكون قومه مغلوبًا (مَنْ قَاتَلَ) أي: ليس شيء مما ذكرت في سبيل اللَّه، وإنما الذي هو[1] في سبيل اللَّه هو ما قصد به إعلاء دينه، وهو المراد بالكلمة لثبوته بكلامه تعالىٰ.

(١٩٥٤٤) (٤/ ٣٩٧)

قوله: (أَنْ يُعَلِّمَا)[2] من التعليم.

(١٩٥٤٦) (٤/ ٣٩٧)

قوله: (تَعَاهَدُوا) أي: حافظوا وداوموا عليه وجددوا العهد به (تَفَلُّتًا) تخلصًا (مِنْ عُقُلِهِ) بضمتين جمع عقال ككتب جمع كتاب.

(١٩٥٤٧) (٤/ ٣٩٧)

قوله: (مِجْمَرٌ) ضبط بكسر الميم عل أنه اسم للآلة.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: يعلمان.

(١٩٥٤٩) (٤/٣٩٧)

قوله: (الْأُتْرُجَّةِ) بضم همزة وراء وتشديد جيم معروف، والحاصل أن الإيمان مشبه بطيب الباطن كطيب الطعم؛ لأن به طهارة الباطن، والقرآن مشبه بطيب الظاهر كطيب الريح، فإنه[1] مسموع للغير تميل إليه الطباع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٥٠) (٤/٣٩٧)

قوله: (عَشْرٌ عَشْرٌ) أي: دية كل واحدة عشر عشر.

(١٩٥٥٢) (٤/٣٩٧)

قوله: (مِمَّا غَيَّرَتْ النَّارُ) كان ثم نسخ.

(١٩٥٥٣) (٤/٣٩٧)

قوله: (كَانَ يَحْرُسُهُ) قبل نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المَائدة: ٦٧] ثم ترك.

(١٩٥٥٤) (٤/٣٩٧)

قوله: (فَتَنَحَّىٰ) أي: تبعد احترازًا عن أكل الدجاج (ادْنُهُ) الهاء للسكت، وهو أمر من الدنو؛ أي: صر قريبًا.

(١٩٥٥٦) (٤/٣٩٨)

قوله: (فَإِنْ أُذِنَ لَهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فليدخل البيت.

(١٩٥٥٧) (٤/٣٩٨)

قوله: (عَشْرًا[2] عَشْرًا) هكذا بالنصب في النسخ؛ أي: ليعط في ديتها عشرًا عشرًا.

---

(١) في «م»: قلة.

(٢) في «م»: عشر.

(١٩٥٥٨) (٤/ ٣٩٨)

قوله: (نَسْتَحْمِلُهُ) أي: نطلب منه أن يحملنا علىٰ الجمال في غزوة تبوك (بِثَلَاثِ ذَوْدٍ) بفتح الذال المعجمة جمع الناقة معنىٰ؛ أي: بثلاث نوق (غُرِّ الذُّرَىٰ) بضم غين وتشديد راء، والذرىٰ بضم معجمة مقصور؛ أي: بيض الأسنام من كثرة الشحم (مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ . . .) إلخ يريد أن المنة للَّه تعالىٰ لا للمخلوق من مخلوقاته، وهو الفاعل حقيقة أو المراد أني حلفت نظرًا إلىٰ ظاهر الأسباب، وهذا جاء من اللَّه تعالىٰ علىٰ خلاف تلك الأسباب، وعلىٰ كل تقدير، فالجواب عن الحلف هو **قوله**: (وَاللَّهِ [إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ][1] لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ . . .) إلخ.

(١٩٥٥٩) (٤/ ٣٩٨)

قوله: (مَا بَيْنَ فَقْمَيْهِ) ضبط بفتح فاء وسكون قاف؛ أي: لحييه، يريد الفم عن التكلم بما لا ينبغي وعن أكل ما لا ينبغي.

(١٩٥٦٣) (٤/ ٣٩٨)

قوله: (أَتَىٰ الْمَسْجِدَ) أي: مسجدهم كالقباء والقبلتين.

(١٩٥٦٦) (٤/ ٣٩٩)

قوله: (ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ انْتَظَرْنَا) أي: قلنا في نفسنا؛ أي: قلنا فيما بيننا بأن قال بعضنا لبعض (أَمَنَةٌ) بفتحات؛ أي: أمان لها من الانشقاق (أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ) من الفتن التي وقعت في حياة الصحابة.

(١٩٥٦٧) (٤/ ٣٩٩)

قوله: (بِحُنَيْنٍ) الباء بمعنىٰ في متعلقة بهزم. **قوله**: (عَلَىٰ خَيْلِ الطَّلَبِ)

---

(١) ليست في «م».

أي: أميرًا عليهم، والطلب بفتحتين: جمع طالب أو مصدر؛ أي: على خيل أرسلها لطلب العدو (عُبَيْدَكَ) بالنصب؛ أي: اجعل عبيدك (مِنَ الْأَكْثَرِينَ) المراد: هم الأكثرون خيرًا أو أجرًا ونحو ذلك.

(١٩٥٦٩) (٤/ ٣٩٩)

قوله: (مُدْمِنُ خَمْرٍ) أي: ملازمها، وهو الذي مات بلا توبة (مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ) أي: الزانيات.

(١٩٥٧٠) (٤/ ٣٩٩)

قوله: (وُلِدَ لِي) على بناء المفعول (وَحَنَّكَهُ) حنك الصبي بالتخفيف، وحنَّكَه[1] بالتشديد، وهو أشهر؛ أي: مضغ تمرًا ودلك به حَنَكه بفتحتين، وهو ما تحت الذقن أو أعلى داخل الفم أو الأسفل[2] في طرف مقدم اللحيين من أسفلها.

(١٩٥٧١) (٤/ ٣٩٩)

(فَحُدِّثَ) على بناء المفعول من التحديث (فَأَطْفِئُوها) من الإطفاء.

(١٩٥٧٢) (٤/ ٣٩٩)

(قَالَ: بَشِّرُوا) أي: قال له ومن معه من العسكر.

(١٩٥٧٣) (٤/ ٣٩٩)

(كَمَثَلِ غَيْثٍ) أي: مطر نافع في الطهارة والحياة وكثرة المنافع وشدة الحاجة إليه (أَصَابَ الْأَرْضَ) أي: التي هي محل الانتفاع، وقد قسم هذا القسم إلى قسمين باعتبار اختلاف أنواع الانتفاع، وقابله بما لا انتفاع فيه، وهو الذي بينه **بقوله:** (وَأَصَابَتْ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَىٰ . . .) إلخ. فالحاصل أن

(١) في «م»: وحنك الصبي.
(٢) في «م»: لأسفل.

الأرض بالنظر إلىٰ الغيث قسمان، والقسم الأول منهما قسمان أيضًا (قَبِلَتْ) أي: ذلك الغيث[١] (أَجَادِبُ) هي صلاب الأراضي التي تمسك المياه (قِيعَانٌ) جمع قاع، وهو الأرض المستوي الذي يسيل عنه الماء فلا يقبل الماء في باطنه ولا يمسكه علىٰ ظاهره حتىٰ يترتب عليه أحد النفعين (فَذَلِكَ) المذكور من قسمي الأرض وهما محل الانتفاع وغير محل الانتفاع؛ نعم. قد قسم محل الانتفاع بالماء في الأرض إلىٰ قسمين: ما ينتفع فيه بعين الماء وما ينتفع فيه بثمرات الماء تنبيهًا علىٰ أن محل الانتفاع بالعلم في الناس قسمان: قسم ينتفع فيه بعين العلم كأهل الرواية والحديث، وقسم ينتفع فيه بثمرات العلم كأهل الدراية والفقه، وبهذا اندفع توهم أن المذكور في جانب المشبه به ثلاثة أقسام، وفي جانب المشبه قسمان، ومنشأ ذلك التوهم هو قلة النظر في نظم الحديث وإلا فلا يخفىٰ علىٰ الناظر أن **قوله**: (وَأَصَابَتْ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَىٰ) عطف علىٰ **قوله**: (أَصَابَ الْأَرْضَ) ذكر مقابلاً له. **وقوله**: (فَكَانَتْ مِنْهُ طَائِفَةٌ) تقسيم للقسم الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٧٤) (٤/ ٣٩٩)

قوله: (فِي ذَاتِي) بشرح الصدر وسعة الخلق.

(١٩٥٧٥) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (عَلَىٰ كَنْزٍ) أي: علىٰ ما يتوسل به إلىٰ كنز من الأجر في الجنة.

(١٩٥٧٦) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (الْخَيْمَةُ) أي: خيمة المؤمن في الجنة.

(١٩٥٧٧) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (نِبَالٌ) بكسر نون جمع نبل بفتح فسكون كالنصال جمع نصل،

---

(١) في «م»: ذلك نزل لغيث.

والنبل هو السهام التي لا نصال لها[١]. **قوله**: (حَتَّىٰ سَدَّدَهَا) أي: النبال أو النصال: يريد ما جرىٰ بين الصحابة من الفتن، وأن ذاك خلاف مقتضىٰ هذا الأمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٧٨) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (إِذَا اسْتَعْطَرَتْ) أي: استعملت العطر (كَذَا وَكَذَا) أي: زانية عاصية.

(١٩٥٨١) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ) أي: قال عمر ذلك (بِالْبَيِّنَةِ) أي: الشاهد، ولو كان واحدًا قال ذلك؛ تثبيتًا خوفًا من أن كل من اعترض عليه بشيء يدعي أنه حديث، وإلا فخبر الآحاد مقبول، ويحتمل أن قبول خبر الآحاد عنده مقيد بما إذا لم يكن المحل محل تهمة بأن اعترض علىٰ الرجل، فأتىٰ بالحديث لدفع الاعتراض عن نفسه، وحينئذ لابد من البينة في قبول خبر الآحاد، واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِلَّا أَصْغَرُنَا) ليظهر أن أصغر الأنصار قد علم ما خفىٰ علىٰ أكبر المهاجرين وهو عمر (أَلْهَانِي) جعلني غافلاً عنه (الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ) أي: التجارة.

(١٩٥٨٢) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (مِنْ قَبْضَةٍ[٢]) بفتح القاف أو ضمها كغرفة وغرفة والفتح أشهر (عَلَىٰ قَدْرِ الْأَرْضِ) أي: علىٰ لونها وصفاتها (مِنْ) الخبث والطيب (وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ) هما الكافر والمؤمن قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨] هو مثل لهما (وَالسَّهْلُ) هو الذي فيه رفق (وَالْحَزْنُ) بفتحتين هو الذي فيه شدة في الخلق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: التي لها نصال.

(٢) في «م»: قبضته.

(١٩٥٨٤) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (اشْفَعُوا) أي: للسائل (تُؤْجَرُوا) لقول اللَّه تعالىٰ: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: ٨٥].

(١٩٥٨٦) (٤/ ٤٠٠)

قوله: (يَتَعَاطَسُونَ) أي: يتكلفون في العطسة، والمراد يتعاطسون ويحمدون والحديث يدل علىٰ أن الكافر لا يدعىٰ له بالرحمة، وإن كانت رحمة الدنيا شاملة لقوله تعالىٰ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦] بل يدعىٰ له بالهداية وصلاح البال.

(١٩٥٨٧) (٤/ ٤٠١)

قوله: (حِجَابُهُ النَّارُ) الحجاب هو الحائل بين الرائي والمرئي، والمراد هاهنا هو المانع للخلق عن إبصاره في دار الفناء، ولا كلام في دار البقاء، فلا يرد أن الحديث يدل علىٰ امتناع الرؤية في الآخرة، وكذا لا يرد أنه ليس له مانع عن الإدراك، فكيف قيل حجابه؟ ثم إنه جاء في روايات هذا الحديث: «**حجابه النور**»[١] وفي هذه الرواية (النَّارُ) موضع النور والمراد واحد، والمعنىٰ أنه حجابه علىٰ خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجب عن الخلق بأنوار عزه وجلاله وسعة عظمته وكبريائه، وذلك هو الحجاب الذي تدهش دونه العقول وتذهب الأبصار وتتحير البصائر[٢]، ولو كشف ذلك الحجاب وتجلىٰ لما وراءه ما تجلىٰ من حقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق إلا احترق، وهذا معنىٰ **قوله:** (لَوْ كَشَفَهَا) أي: رفعها وأزالها، وهذا هو المتبادر من كشف الحجاب، ويفهم من كلام بعضهم أن المراد: لو أظهرها (سُبُحَاتُ

(١) أخرجه: مسلم (١٧٩).
(٢) في «الأصل»: الأبصار. والمثبت من «م».

وَجْهِهِ) السبحات بضمتين جمع سبحة كغرفة وغرفات، وفسر سبحات الوجه بجلالته، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: محاسنه؛ لأنك إذا رأيت الوجه الحسن قلت: سبحان اللّه، وقيل: قال بعض أهل التحقيق: إنها الأنوار التي إذا رآها الراءون من الملائكة سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال اللّه وعظمته. قلت: ظاهر الحديث يفيد أن سبحات الوجه لا تظهر لأحد وإلا لأحرقت[١] المخلوقات، فكيف يقال: إن الملائكة يرونها؟! (كُلَّ شَيْءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ) أي: كل مخلوق أدرك ذلك المخلوق بصره تعالىٰ، ومعلوم أن بصره محيط بجميع الكائنات مع وجود الحجاب، فكيف إذا كشف؟! فهذا كناية عن هلاك المخلوقات أجمع، وقيل: المراد أدرك اللّه تعالىٰ بصر ذلك المخلوق أي: كل من يراه يهلك، وكأنهم راعوا أن الحجاب مانع عن أبصارهم، فعند الرفع ينبغي أن يعتبر إبصارهم، وإلا فإبصاره تعالىٰ دائمي، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٩٠) (٤/٤٠١)

قوله: (هَذَا الْقَاتِلُ) الخبر مقدر؛ أي: استحق النار بقتله، ويمكن أن يكون القاتل هو الخبر؛ أي: هذا[٢] الذي صدر منه الفعل هو القاتل فاستحقاقه للنار واضح (أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ) أي: إرادة مقرونة بفعل التوجه بالسيف نحوه، فليس هذا مجرد الإرادة، فلا يصلح الحديث دليلاً لمن جوز المؤاخذة بالنية، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٥٩٥) (٤/٤٠١)

قوله: (لِيُؤْتَمَّ بِهِ) أي: ليقتدىٰ به، **وقوله**: (فَإِذَا كَبَّرَ . . .) إلخ، تفصيل للاقتداء به (يُجِبْكُمْ[٣] اللّه) جواب الأمر؛ أي: يستجب لكم (يَسْمَعْ اللَّهُ)

---

(١) في «م»: لاحترقت.
(٢) في «م»: هو.
(٣) في «م»: يجيبكم.

بالجزم جواب الأمر؛ أي: يستجب لكم (فَتِلْكَ بِتِلْكَ) أي: فزيادة إمامكم عليكم في الركوع [أولاً منجبرة بزيادتكم عليه في الركوع آخرًا، فيصير ركوعكم كركوع الإمام، أو فزيادتكم في الركوع](١) آخرًا بمقابلة زيادة إمامكم عليكم في الركوع أولاً.

(١٩٥٩٦) (٤/٤٠٢)

قوله: (لِيُذْكَرَ) علىٰ بناء المفعول ومرجعه إلىٰ السمعة والاشتهار، **وقوله**: (لِيُرَىٰ مَكَانُهُ) إشارة إلىٰ الرياء (هِيَ الْعُلْيَا(٢)) أي: من كلمة غيره تعالىٰ، فاسم التفضيل مستعمل بمن، فلذلك ذكر مع تأنيث الموصوف، ولو كان مع اللام لأنث كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠].

(١٩٥٩٧) (٤/٤٠٢)

قوله: (دَخَلَ الْجَنَّةَ) الظاهر أنه ابتداء، ولولا(٣) ذلك لما ظهر الاتكال إلا أن يقال: هو اتكال علىٰ الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم بالسرائر. (إِذَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ) أي: إذا(٤) بشروا بهذا يتكلون علىٰ التوحيد ويتركون الأعمال.

(١٩٥٩٨) (٤/٤٠٢)

قوله: (الْبِتْعُ) بكسر الموحدة وسكون المثناة من فوق (وَالْمِزْرُ) بكسر ميم وسكون زاي(٥) معجمة (الذُّرَةِ) بضم وخفة راء.

(١٩٥٩٩) (٤/٤٠٢)

قوله: (مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ) بيان لغاية قربه.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: أعلىٰ، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: لو. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل، م»: إذ. والمثبت هو الجادة.

(٥) في «الأصل»: راء. والمثبت من «م».

(١٩٦٠٢) (٤/ ٤٠٢)

قوله: (خُذْهَا) أي: هذه الكلمات (فِيهَا) أي: في تحصيل هذه الكلمات، يريد أن يستعظم عنده العلم[١] ليحفظه ولا يضيعه، لا أن يمن به عليه.

(١٩٦٠٣) (٤/ ٤٠٢)

قوله: (لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ) ولعله لم يكن لأحدهما[٢] يد أيضًا، بأن تكون في يد ثالث يقول: هي لأحدهما (فَجَعَلَهُ) أي: محل الخصام أو المدعي، وبهذا الاعتبار ذكر الضمير، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٠٦) (٤/ ٤٠٣)

قوله: (فَإِنَّهُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ) فإن الرياء يقع في العمل من حيث لا يدري بها صاحبها كما لا يدري الإنسان بدبيب النمل (مِمَّا قُلْتَ) من عهدته بحجته (أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ) حتىٰ نخبره بكلامك فيعاقبك إن كان غير ثابت.

(١٩٦٠٨) (٤/ ٤٠٣)

قوله: (أَنْ أَسِيخَ فِي الْأَرْضِ) بالخاء المعجمة يقال: ساخت قوائمه في الأرض؛ أي: دخلت فيها وغابت، وسيجيء أن النبي ﷺ كرر هذا القول، ولعل سببه كراهة[٣] أن يخص يوم بالجعل لله تعالىٰ، بل ينبغي للمؤمن أن يجعل عمره كله لله تعالىٰ ويصرفه في مرضاته، فأي وجه لتخصيص اليوم بذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٦١١) (٤/ ٤٠٣)

قوله: (قَالَ وَاحِدَةً) أي: عد عمر استئذانه فقال: واحدة بالنصب؛ أي: استأذن مرة واحدة، وقال في المرة الثانية: ثنتين؛ أي: مرتين ثنتين، وفي

---

(١) في «م»: العلم عنده.
(٢) في «م»: لأحد.
(٣) في «م»: الكراهة.

المرة الثالثة: ثلاث مرات، فقوله: ثلاث بالنصب؛ ولا عبرة بالخط (فَخَلَّىٰ) من التخلية؛ أي: عمر (عَنْهُ) أي: عن أبي موسىٰ.

(١٩٦١٢) (٤/٤٠٣)

قوله: (يُسْرِعُونَ بِهَا) أي: إسراعًا زائدًا علىٰ ما ينبغي.

(١٩٦١٣) (٤/٤٠٣)

قوله: (مِنَ الْخَلُوقِ) بفتح الخاء المعجمة من طيب النساء.

(١٩٦١٨) (٤/٤٠٣)

قوله: (كَانَ يَحْرُسُهُ[1]) قبل نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المَائدة: ٦٧] (مَا قَدُمَ) بضم الدال، وكذا حدث بضم الدال للمشاكلة، وإن كان الأصل فيه الفتح، يعني: الهموم والأفكار القديمة والحديثة في سبب غيبته (هَزِيزِ الرَّحَا) بزاءين معجمتين؛ أي: صوت دورانها (أَنْ يَدْخُلَ) من الإدخال أو الدخول، فعلىٰ الأول: نصف أمتي بالنصب، وعلىٰ الثاني بالرفع.

(١٩٦٢٤) (٤/٤٠٤-٤٠٥)

قوله: (كَالْبُنْيَانِ) ليس إخبارًا عنهم، بل بيان لما ينبغي أن يكونوا عليه؛ حثًا لهم علىٰ التآلف والموافقة (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ) حث علىٰ مجالسة الصلحاء ومجانبة الأشرار و[2] (إن لم يحذك) هو بحاء مهملة وذال معجمة من أحذيته إذا أعطيته؛ أي: لم يعطك[3] من عطره شيئًا (عَلِقَكَ) بكسر اللام (مُؤْتَجِرًا) من الأجر؛ أي: طالبًا للأجر.

---

(١) في «م»: يحرمه.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: يعطه. والمثبت من «م».

(١٩٦٣٠) (٤/٤٠٥)

قوله: (يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ) أي: يوجد ويحصل، وعبر عنه بالنزول؛ لكونه مقدرًا، فكأنه نزل من السماء ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ [الزُّمَر: ٦].

(١٩٦٣٢) (٤/٤٠٥)

قوله: (قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ) أي: قبل أن يشرع العبد في عمل النهار أو قبل أن يرفع عمل النهار، والأول أبلغ لما فيه من الدلالة علىٰ مسارعة الكرام الكتبة إلىٰ رفع الأعمال وسرعة عروجهم إلىٰ ما فوق السماوات، وقد سبق بقية الحديث مفصلاً مشروحًا.

(١٩٦٣٦) (٤/٤٠٦)

قوله: (أَلَا) بالتخفيف للعرض والتحضيض (يُنْزِلُ) من الإنزال (كَنَّتَهُ) بفتح كاف وتشديد نون: زوجة الابن يريد بها عقيلة[1] (أَكْثَرُ) بالنصب؛ أي: أنقتل أكثر (مِمَّا نَقْتُلُ) بالنون علىٰ بناء الفاعل (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ) من كلام أبي موسىٰ؛ يحلف برب محمد.

(١٩٦٤٠) (٤/٤٠٦)

قوله: (تُمْخَضُ) بخاء وضاد معجمتين؛ أي: تحرك (الزِّقّ) لإخراج السَّمن من اللبن (الْقَصْدَ) بالنصب، مثل قوله تعالىٰ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المَائدة: ١٠٥].

(١٩٦٤١) (٤/٤٠٦)

قوله: (فُكُّوا الْعَانِيَ) أي: الأسير.

(١٩٦٤٩) (٤/٤٠٧)

قوله: (لَا يُقَلِّبُ كَعَبَاتِهَا) هو جمع كعبة، جمع سلامة، والضمير لِلُّعبة

---

(١) في «م»: عقيلته.

المسمَّاة بالنرد، والكعبات: هي[١] فصوص النرد، **وقوله**: (يَنْتَظِرُ مَا تَأْتِي بِهِ) إشارة[٢] إلىٰ كونها علىٰ وجه القمار؛ أي: لا يباشر أحدٌ هذه اللُّعبة علىٰ وجه القمار، قيل: واللعب بالفصوص حرامٌ، وكرهها عامّةُ الصَّحابة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - وقيل: وكان ابن مغفل يفعله مع امرأته من غير قمار، وقيل: ترخص فيه: ابن المسيَّب بغير قمار.

(١٩٦٥٠) (٤/٤٠٧)

قوله: (إِلَّا يَأْتِي بيَهُودِيٍّ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: بعدما يدفع إليه يهوديٌّ أو نصرانيٌّ يأتي به ويَقُولُ: هَذَا فِدَائِي.

(١٩٦٥٢) (٤/٤٠٧)

قوله: (وَرِيحُنَا رِيحُ الضَّأْنِ) أي: كان اللِّباسَ الصُّوفَ؛ فإذا جاء المطر مثلاً ثار ريحه، مثل ريح الضأن.

(١٩٦٥٣) (٤/٤٠٧)

قوله: (عَلَىٰ قُفِّ الْبِئْرِ) بضم قاف وتشديد فاء: هو الدكة التي تجعل حولها، وأصله: ما غلظ من الأرض وارتفع، وهو من القفِّ بمعنىٰ: اليابس؛ لأن ما ارتفع حول البئر يكون يابسًا غالبًا (مُدَلِّيًا) من التدلية، أو الإدلاء بمعنىٰ: الإرسال (فَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ) للموافقة؛ فإنها أتمُّ للمؤالفة.

(١٩٦٥٤) (٤/٤٠٧)

قوله: (فَإِذَا بَدَا لِلَّهِ) هكذا في النسخ (بَدَا) من البدوِّ، و(للَّهِ) جار ومجرور متعلق به؛ أي: ظهر له تعالىٰ، قيل: وهو خطأٌ؛ لأنه بمعنىٰ: ظهور شيء بعد أن لم يكن، وهو محال في حقه تعالىٰ، إلا أن يُأَوَّل، بمعنىٰ: أراده،

---

(١) في «م»: هو.
(٢) في «م»: الإشارة.

والصّواب: (بَدَأَ اللَّهُ) علىٰ أن (بَدَأَ) بالهمزة، و(اللَّهُ) بالرفع فاعله؛ أي: شَرَع اللَّه. انتهىٰ. قلت: والأقرب: التأويل بلا تخطئة الرواية بعد ثبوتها، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْ يَصْدَعَ) بفتح الدال؛ كيمنع؛ أي: يفصل ويقضي (مَثَّلَ) من التمثيل، علىٰ بناء الفاعل أو المفعول (يُقْحِمُونَهُمْ)[1] من التقحيم؛ أي: يدخلونهم[2] (لَا عِدْلَ لَهُ) قيل[3]: هو بفتح العين وكسرها بمعنىٰ: المثل، ومنهم من فرَّق بين الكسر والفتح؛ فقال: بالفتح: ما عادله من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وقيل: بالفتح: المثل، وبالكسر: ما يوازنه؛ فعلىٰ الأول والثالث ينبغي هاهنا الفتح، وعلىٰ الثاني الكسر، والوجه: جواز الوجهين.

(١٩٦٥٥) (٤/٤٠٨)

قوله: (اذْكُرْ) أمر من الذكر (الشَّيْخَ) منادىٰ حُذِف حرف النداء منه؛ أي: أيها الشيخ.

(١٩٦٥٨) (٤/٤٠٨)

قوله: (جَعَلَ اللَّه عز وجل[4] عَذَابَهَا بَيْنَهَا) أي: جعل اللَّه عذابها في الدنيا فيما[5] بينها بأن يعذب بعضهم بعضًا، ويخلصوا بذلك من عذاب الآخرة.

(١٩٦٥٩) (٤/٤٠٨)

قوله: (كان يُقَالُ: لَهُ حُمَمَةُ) ضبط بضم حاء مهملة وفتح الميمين، وكذا وقع في «الإصابة»[6] بميمين، وقد وقع في بعض النسخ بالضاد موضع الميم

---

(١) في «م»: يقحموهم.
(٢) في «م»: يدخلوهم.
(٣) في «م»: هل.
(٤) سقطت «بالأصل، م».
(٥) في «م»: فيها.
(٦) «الإصابة» (٢/ ١٢٥).

الثانية، وجاء «أنه بات عنده رجل، فرآه يبكي عنده الليل أجْمَع»[١]. (فَاعْزِمْ) من العزم، والمراد: الإرادة؛ أي: فحقق صدقه، والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٦١) (٤/ ٤٠٨)

قوله: (مِنْ تَقَلُّبِهِ) أي: لأجل تقلبه سُمِّي تقلبًا[٢].

(١٩٦٦٢) (٤/ ٤٠٨)

(أَحْلَاسَ بُيُوتِكُمْ) أي: ملازمين له ملازمة الفراش.

(١٩٦٦٣) (٤/ ٤٠٨)

قوله: (كَالْخَيِّرِ مِنْ بَنِي آدَمَ) هو بالتشديد؛ أي: سلِّموا أنفسكم إلىٰ من يريد قتلها؛ كما فعله الخيِّرُ من أولاد آدم.

(١٩٦٦٥) (٤/ ٤٠٩)

قوله: (أَقَرَّتْ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ) وروي[٣]: «قَرَّتْ» أي: استقرت معهما، وقرنت بهما؛ أي: هي مقرونة بالبرِّ، وهو الصدق وجماع الخير، و[٤]مقرونة بالزكاة في القرآن مذكورة معها، وقيل: أي: قرنت بهما، وصار الجمع[٥] مأمورًا به (فَأَرَمَّ الْقَوْمُ) روي بالزَّاي المعجمة وتخفيف[٦] الميم؛ أي: أمسكوا عن الكلام، والرواية المشهورة: بالراء وتشديد الميم؛ أي: سكتوا ولم يجيبوا. (إِنْ قُلْتُهَا) (إِنْ) نافية (وَلَقَدْ رَهِبْتُ) من حد سمع؛ أي: خفت (أن تَبْكَعنِي) بفتح مثناة وسكون موحدة؛ أي: توبِّخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه، هذا وبقية الحديث قد سبق مفسَّرًا.

---

(١) أخرجه: أحمد في «الزهد» (١/ ٢٣١).

(٢) في «م»: قلبًا.

(٣) «حاشية السندي علىٰ النسائي» (٢/ ٩٧).

(٤) زاد في «الأصل، م»: و.

(٥) في «م»: الجميع.

(٦) في «م»: وتخفف.

(١٩٦٦٦) (٤/ ٤٠٩)

قوله: (قَلَصَتْ) أي: ارتفعت شفته؛ بسبب كون السواك تحتها (قَضَاءُ اللَّه وَرَسُولِهِ) بالرفع علىٰ أنه خبرٌ لمقدر؛ أي: ذاك - وهو قتل المرتد - قضاء اللَّه ورسوله، ويمكن نصبه بتقدير: عليك أو خذ، ونحو ذلك (وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي) من الثواب والأجر بناءً علىٰ أن النوم إذا قصد به القوة علىٰ العبادة يكون فيه الأجر كما في العبادة.

(١٩٦٦٩) (٤/ ٤٠٩)

قوله: (صُومُوهُ أَنْتُمْ) موافقة لموسىٰ لا موافقة لليهود؛ ولذلك جاء: «**نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَىٰ مِنْهُمْ**»[1] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٧٢) (٤/ ٤١٠)

قوله: (إِنِّي لَأَتُوبُ إِلَىٰ اللَّه) ترغيب لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار؛ فإنه[2] إذا كان مع ما أعطاه اللَّه تعالىٰ من العصمة أولاً والمغفرة ثانيًا، يتوب هذا العدد كل يوم؛ فكيف غيره؟ وبالجملة؛ فالإكثار من التوبة يستجلب محبة اللَّه تعالىٰ للعبد، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] فلذلك كان يكثر ﷺ ويرغِّب الأمة في الإكثار منها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٧٨) (٤/ ٤١٠)

قوله: (والْبَلَابِلُ) هي الهموم والأحزان، وبلبلة الصدر: وسواسه.

(١٩٦٧٩) (٤/ ٤١٠)

قوله: (مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ) أي: وإن لم يعمل.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ١٠).
(٢) في «م»: لأنه.

(١٩٦٨٢) (٤/ ٤١١)

قوله: (جَنَّتَانِ) مبتدأ، والابتداء بالنكرة جائزٌ إذا كان الكلام مفيدًا (مِنْ فِضَّةٍ) يحتمل أنه خبر لـ(جَنَّتَانِ) بتقدير كائنتان من فضة. **قوله**: (آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا)[١] بدل اشتمال من (جَنَّتَانِ) أو من ضمير كائنتان، أو بتقدير: كائنة من فضة و(آنِيَتُهُمَا) فاعل الجارِّ والمجرور، ويحتمل أنه خبر لما بعده، والجملة خبر لـ(جَنَّتَانِ). (بَيْنَ الْقَوْمِ) أي: أهل الجنة (فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ) حال من ضمير (يَنْظُرُوا[٢]) أو خبر لمقدر، وذلك في جنَّات عدن، ثم الظاهر أن المراد بـ(رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ): نفس صفة الكبرياء، على أن الإضافة بيانيَّة، وهذا هو الموافق لحديث: «**الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي**»[٣] وحينئذٍ فلا يخفى أن ظاهر هذا الحديث يفيد أنهم لا يرونه تعالى؛ فإنه إذا كان رداء الكبرياء مانعًا من نظر أهل جنَّات عدن؛ فكيف غيرهم؟ وصفة الكبرياء من لوازم ذاته تعالى، لا يمكن زوالها عنه، فيدوم المنع بدوامها إلَّا أن يقال: هي مانعة من دوام النظر لا من أصل النظر، على أن معنى (وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا) أي: وبين أن يديموا النظر، فلولا هي لدام نظرهم؛ وذلك لأن المنع من مقتضيات المعاملة بهذه الصفة، وهي غير لازمة، وبهذا صارت صفة الكبرياء مانعة عن دوام النظر دون أصلها، ويحتمل أن المراد بـ(رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ): هي المعاملة بمقتضاها لا نفس صفة الكبرياء، كما هو مقتضى الإضافة؛ إذ الأصل فيها: التغاير لا البيان، وهو المناسب للتعبير بالرداء بناءً على أن الرداء[٤] عادة لا يلزم اللاَّبس لزوم الإزار، وحينئذٍ فرداء الكبرياء، وإن كان مانعًا من أصل النظر، لكنه لكونه غير لازم يمكن النظر،

---

(١) في «م»: فيها.

(٢) في «الأصل، م»: ينظرون، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٨)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤).

(٤) في «م»: المراد.

وعلىٰ الوجهين؛ فالحديث مسوق لإفادة كمال قرب أهل جنَّة عدن منه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٦٨٧) (٤/ ٤١١)

قوله: (فَجَعَلَا يُعَرِّضَانِ) من التعريض.

(١٩٦٩٢) (٤/ ٤١٢)

قوله: (وَيُطْرِيهِ) من الإطراء، وهو مجاوزة الحد في المدح والكذب، ومعنىٰ يطريه: يعديه الحد (فِي الْمِدْحَةِ) بكسر الميم وسكون الدال (لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ) فإنه كثيرًا ما يغتر الممدوح إذا علم بأن أحدًا مدحه ولو بالكذب؛ فيصير هالكًا.

(١٩٦٩٦) (٤/ ٤١٢)

قوله: (فَعَطَسْتُ) بفتح الطاء (فَلَمْ يُشَمِّتْنِي) بإعجام الشِّين أو بإهمالها، وتشديد الميم.

(١٩٦٩٧) (٤/ ٤١٢)

قوله: (مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ) فيسعىٰ[1] في تحصيلها وجمعها (بِآخِرَتِهِ) فإنه لا يتفرغ لتحصيلها، وأيضًا قد يكون مراعاة الدنيا محوجة إلىٰ الإضرار بالآخرة (فآثِروا) أمر من الإيثار، بمعنىٰ: الاختيار، قال تعالىٰ: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَوٰةَ الدُّنْيَا ۝١٦ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ﴾ [الأعلىٰ: ١٦-١٧].

(١٩٦٩٩) (٤/ ٤١٢)

قوله: (فُسْطَاطٌ) بضم الفاء، وفيه لغات؛ أي: خيمة، ولعل المراد: أن كلاً منهما كان في طرف من الأرض؛ ولذا احتاج إلىٰ خيمة علىٰ حدة، ولم تكفهما خيمة واحدة.

---

(١) في «م»: فليسع.

(١٩٧٠٠) (٤/ ٤١٢-٤١٣)

قوله: (مَتَىٰ يَقُومُ) فيه إهمال (مَتَىٰ) عن العمل حملاً له علىٰ (إذا) لموافقتهما في الظرفية (صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ) في كثرة الإلحاح.

(١٩٧٠٢) (٤/ ٤١٣)

قوله: (هَكَذَا) ذكره أربع مرات للإشارة إلىٰ الجهات الأربع؛ أي: في الجهات كلها.

(١٩٧٠٥) (٤/ ٤١٣)

قوله: (فَقُومُوا لَهَا) أي: وقت مرورها[1]؛ فاللام للظرف، فلا ينافي آخر الكلام.

(١٩٧٠٩) (٤/ ٤١٣)

قوله: (ثِنْتَا عَشْرَةَ رَكْعَة) الظاهر: (ثِنْتَيْ عَشَرَةَ رَكْعَةً) وقد فُسِّرت بالرواتب.

(١٩٧١٣) (٤/ ٤١٤)

قوله: (مَنْ صَامَ الدَّهْرَ) بظاهره يدلُّ علىٰ جواز صوم[2] الدهر، بل ندبه، وقد جاء ما يدلُّ علىٰ كراهته، فإمَّا أن المراد هاهنا بصوم الدهر: صوم غالبه، أو المراد ثمة بصوم الدهر صومٌ علىٰ وجه يشمل الأيام المنهيّة كالعيدين، وبالجملة فلابد من تخصيص هذا بما عدا أيام النهي، واللّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[3] رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: وعقد تسعين؛ أي: للإشارة إلىٰ تضييق جهنم، والطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.

(١٩٧١٥) (٤/ ٤١٤)

قوله: (يُعْرَضُ النَّاسُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: علىٰ اللّه تعالىٰ (تَطِيرُ الصُّحُفُ) أي: تقع صحف الأعمال (فآخذٌ) أي: فمنهم آخذ.

---

(١) في «م»: بروزها.

(٢) في «م»: الصوم.

(٣) «المجمع» (٣/ ٤٤٢).

(١٩٧١٦) (٤/ ٤١٤)

قوله: (بِبُكَاءِ الْحَيِّ) المراد: مقابل الميت، أو القبيلة (جُبِذ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جُرَّ بعنف كما يجر الخصم صاحبه (آنت عَضُدُهَا؟) بالمد علىٰ الاستفهام للتوبيخ أو بلا مد علىٰ حذف أداة الاستفهام أو علىٰ أنه خبر للاستهزاء مثل قوله تعالىٰ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدّخان: ٤٩] (وَتَقُولُ هَكَذَا) أي: تعارضه بالقرآن لترده؛ أي: تحب أن تجمع بينهما إن قدرت علىٰ ذلك بأن تقول هذا إن كان الميت راضيًا بذلك بأن أوصىٰ به أو علم من أهله ذلك، ولم يمنعهم، فحينئذٍ صار ذلك من وزره، وإلا تفوض الأمر إلىٰ عالمه.

(١٩٧١٨) (٤/ ٤١٤)

قوله: (أَنْ يُحَلِّقَ) من التحليق (حَبِيبَتَهُ) كالزوجة والبنت (فَالْعَبُوا بِهَا) خذوا منها الزينة المباحة كالخاتم للذكر، وفي (الْعَبُوا) إشارة إلىٰ أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، والحديث يدل علىٰ حرمة الذهب للنساء أيضًا كما للرِّجال؛ ولذلك قال السُّيوطي في «حاشية أبي داود»: هذا منسوخ؛ إذ المشهور جواز الذهب للنساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٢٠) (٤/ ٤١٥)

قوله: (فِي نُحُورِهِمْ) أي: في مقابلتهم فادفعهم عنا.

(١٩٧٢٣) (٤/ ٤١٥)

قوله: (وَإِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا) هذا بظاهر يوافق قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وقد صحح هذا المتن مسلم، فلا وجه لرد من رده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٢٤) (٤/ ٤١٥)

قوله: (فَعَرَّسَ بِنَا) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل (فَانْتَبَهْتُ)

من الانتباه؛ أي: استيقظت (فلمَّا أَضَبَّ عَلَيْهِ اَلْقَوْمُ) يقال: أضبوا عليه إذا كثروا من أضبوا إذا تكلموا متتابعًا وإذا نهضوا في الأمر جميعًا.

(١٩٧٢٥) (٤/ ٤١٥)

قوله: (وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ) أي: محبة قلبه، وهو مثل قرة عينه، فإن الولد تقربه العين ويحبه القلب؛ فسمِّي قرة العين ومحبة القلب (وَاسْتَرْجَعَ) أي: قال: إنا للَّه، وإنا إليه راجعون.

(١٩٧٣٠) (٤/ ٤١٦)

قوله: (فَإِنْ دُخِلَ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ بَيْتَهُ) دخل علىٰ بناء المفعول، وبيته بالرفع علىٰ المشهور، وجاء نصبه علىٰ خلاف المشهور بأن يكون نائب الفاعل الجار والمجرور، وكذا يجوز نصبه علىٰ قول من رأىٰ أن نحو البيت بعد الدخول ظرف لا مفعول به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٣١) (٤/ ٤١٦)

قوله: (وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ) أي: الأربع: النيل والفرات والسيحان والجيحان (تَشْخَبُ) أي: تسيل (ثُمَّ تَصْدَعُ) بتشديد الدال؛ أي: تشقق.

(١٩٧٣٢) (٤/ ٤١٦)

قوله: (يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ) قد جاء ذكرهما في حديث عائشة وغيرها؛ فقيل بجواز الصلاة بعد العصر بسبب، وقيل بالخصوص؛ وذلك لثبوت النهي قطعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٣٣) (٤/ ٤١٦)

قوله: (حِينَ وَقَعَتْ الشَّمْسُ) أي: غابت (ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ) بالرفع: نعت الثلث.

(١٩٧٣٤) (٤/٤١٦)

قوله: (تَكْبِيرَهُ عَلَىٰ الْجَنَائِزِ) أي: هي أربع مع التحريمة؛ فالزوائد ثلاث كما يقول علماؤنا الحنفية.

(١٩٧٣٥) (٤/٤١٦)

قوله: (وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ) أي: بإلقاء الرعب في قلوب الأعداء بلا أسباب ظاهرة كما للسلاطين، وإلا فالرعب مع تلك الأسباب معتاد (الشَّفَاعَةَ) العامة (وَقَدْ سَأَلَ شَفَاعَةً) أي: سأل ما أعطي من الدعاء.

(١٩٧٣٩) (٤/٤١٧)

قوله: (وَهُوَ مُنَكِّسٌ) أي: خافض رأسه، يقال: نكَّس بالتشديد والتخفيف إذا خفض رأسه، وطأطأ إلىٰ الأرض كالمهموم، وحينئذٍ فقول الراوي: (وَلَوْلَا أَنَّهُ) أي: السائل (كَانَ قَائِمًا . . .) إلخ لا يخلو عن نظر؛ لأن من خفض رأسه إذا أجاب رفع رأسه، وإن كان السائل قاعدًا توجيهًا للوجه إلىٰ السائل ليفهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٥٥) (٤/٤١٩)

قوله: (فَأَسْرَعْنَا الْأَوْبَةَ) أي: الرجوع (وَأَحْسَنَّا) بتشديد النون من الإحسان (علىٰ الرُزْدَاق) بضم مهملة وسكون معجمة في «الصحاح» هو لغة في تعريب الرستاق، وقال في الرستاق: هو فارسي معرَّب، ويقال: رزداق ورسداق، وهي السواد.

(١٩٧٦٠) (٤/٤١٩)

قوله: (مَا أَلَوْتُ) بلا مد؛ أي: ما قصَّرتُ. آخر مسند الكوفيين، ويليه مسند البصريين.

أبو برزة الأسلمي

مشهور بكنيته، واسمه: نضلة بن عبيد علىٰ الصحيح، وقيل غير ذلك، جاء

أنه الذي قتل ابن خطل، وكان إسلامه قديمًا، وشهد فتح خيبر، وفتح مكة وحنينًا، وكان من ساكني المدينة، ثم نزل البصرة، وغزا خراسان، وشهد مع عليّ قتال الخوارج بالنهروان، وقيل: شهد صفين أيضًا معه، نزل البصرة، وله بها دار، ثم سار إلىٰ خراسان فنزل مرو، ثم عاد إلىٰ البصرة، وقيل: نزل مرو، ومات بها، ودفن في مقبرة كلاباد بمرو، وقيل: مات بالبصرة، وقيل: مات بغارة بسجستان وهراة، جاء أنه مات سنة خمس وستين في ولاية عبد الملك، وقيل غير ذلك، وقد جاء أنه عاب علىٰ مروان وابن الزبير والقرَّاء بالبصرة في الفتنة بعد موت يزيد بن معاوية، وقال: إنهم يقاتلون علىٰ الدنيا، وجاء أنه شهد قتال الخوارج بالأهواز، وكان ذلك في ولاية بشر بن مروان علىٰ البصرة من قبل أخيه عبد الملك.

(١٩٧٦٣) (٤/ ٤١٩)

قوله: (فَمَنْ كَذَّبَ بِهِ) من التكذيب: تعريض لعبيد اللَّه بأن الشك منه بمنزلة التكذيب المؤدي إلىٰ الحرمان.

(١٩٧٦٤) (٤/ ٤١٩)

قوله: (بالسِّتين) أي: بستين آية منتهيًا إلىٰ المائة إذا أطال.

(١٩٧٦٦) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (رَاحِلَةٌ أَوْ نَاقَةٌ أَوْ بَعِير) شكٌّ من الراوي فيما سمع من اللفظ (فَأَبْصَرَتْ رَسُولَ اللَّه ﷺ) أي: في التضايق، فكرهت ذلك فأرادت أن[(١)] يتسع عليه الطريق (حَلْ) بفتح حاء فساكن، وإذا تكرر تكسر لام الأول منونة وتسكن لام الثاني: كلمة زجر للبعير للسَّير والبعث له عليه (مَنْ صَاحِبُ هَذِهِ

(١) في «الأصل، م»: أي.

الْجَارِيَةِ) أي: ليأخذ الجارية منها (مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ) من جارة؛ أي: عليها شيء من لعنة اللَّه - عز وجل - وفيه أنه قد يستجاب للإنسان في لعن من لا يستحقه كالبهيمة، ثم لعن غير المكلَّف يكون علىٰ وجه يعلم اللَّه تعالىٰ، فإنه إذا جاء لابد من التصديق به، وإن لم يعلم كيفيته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٦٧) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (يُصَلِّي الْهَجِيرَ) أي: الظهر (تَدْعُونَهَا) تسمونها (الْأُولَىٰ) فإنها أول صلاة صلاها جبريل للنبي ﷺ (تَدْحَضُ) أي: تزول (ويرَجِعَ أَحَدُنَا) من صلاة العصر (إِلَىٰ رَحْلِهِ) أي: منزله (حية) حياة الشمس إما ببقاء الحر أو بصفاء اللون بحيث لا يظهر فيه تغير، أو بالأمرين جميعًا (يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا) لما فيه من تعريض صلاة العشاء علىٰ الفوات، (وَالْحَدِيثَ..) إلخ لما فيه من تعريض قيام الليل بل صلاة الفجر علىٰ الفوات عادة، وقد جاء الكلام بعدها في العلم ونحوه مما لا يخل؛ فلذلك خص هذا بغيره حين يعرف فإذا كان هذا وقت الفراغ فيكون الشروع بغلس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٦٨) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (اعْزِلِ الْأَذَىٰ) أي: بعِّده.

(١٩٧٦٩) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (بِأَخَرة) بفتح الهمزة والخاء أي: في آخر جلوسه، أو في آخر عمره، والثاني أقرب، والأول يغني عنه ما بعده (فِيمَا خَلَا) مضىٰ من الزمان؛ أي: فبين لنا فائدته؛ ولذلك أجاب ببيان الفائدة فتبين مطابقة الجواب للسؤال (مَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ) أي: ما يجري فيه؛ فإن المجلس لا يخلو عن كلام زائد أو ناقص عادة، وذكر اللَّه بمنزلة الكفارة لما جرىٰ فيه، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ

﴿ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤] وجاء «واتْبِعْ الحسَنَةَ اَلسَّيِّئَةَ تَمْحُهَا» والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٧٠) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (عَلَىٰ حَرْفِ نَهْرٍ) بفتح حاء مهملة وسكون راء؛ أي: طرفه[1]، وفي بعض النسخ جرف نهر؛ بضم جيم وسكون راء؛ أي[2]: ما حفره النهر من الأرض (اللِّجَام) بكسر اللام (تَنْكِص) تتأخر (أَخْزِ) من الإخزاء وهو الإيقاع في الخزي (فَتَنْزَع) أي: تذهب؛ ففيه أنه لا يخاف ضياع الدابَّة، وإنما يفعل ذلك احترازًا عما يلحقه من المشقة بالمشي عند الرجوع إلىٰ البيت، [والله تعالىٰ أعلم][2].

(١٩٧٧١) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (لو أهل عُمَان) بنصب أهل علىٰ أنه مفعول أتيت، أو بالرفع علىٰ الابتداء، والمفعول مقدر؛ أي: أتيتهم، وعمان بضم عين وتخفيف ميم: مدينة بالبحرين، وفتح العين وتشديد الميم غلط، وفيه الثناء عليهم وفضلهم، ذكره النووي.

(١٩٧٧٢) (٤/ ٤٢٠)

قوله: (شَهَوَاتِ الْغَيِّ) أي: شهوات الضلالة؛ أضيفت إليها لأنها سبب لها؛ ففيه حثٌّ علىٰ ضبط النفس عن هذه الشهوات.

(١٩٧٧٦) (٤/ ٤٢١)

قوله: (يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ . . .) إلخ؛ أي: أظهر الإيمان بلسانه؛ فلا يرد أن الإيمان هو التصديق، ومحله القلب لا اللسان[3]، فكيف صحَّ (آمَنَ بِلِسَانِهِ)؟! وفيه تنبيه علىٰ أن غيبة المسلم من شعار المنافق لا المؤمن (تَتبَّعَ اللَّه عَوْرَتَهُ) أي: يجازيه بسوء صنيعه في شأن عورة المسلم.

---

(١) في «م»: طريقه.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: كاللسان.

(١٩٧٧٨) (٤/ ٤٢١)

قوله: (فِي مَغْزًىٰ لَهُ) أي: في سفر[١] غزوٍ (جُلَيْبِيبًا) بضم الجيم (فَالْتَمِسُوْهُ) بكسر الميم: صيغة الأمر، والثاني بفتحها صيغة الماضي (ثُمَّ قَتَلُوْهُ) أي: الكفرة، لا السبعة المقتولون (هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ) معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة اللَّه - تعالىٰ. قال النووي[٢]: وفي هذا الحديث أن الشهيد لا يُغسَّل ولا يَصلَّىٰ عليه.

(١٩٧٧٩) (٤/ ٤٢١)

قوله: (وهو مُغضَب) بفتح الضاد؛ أي: موقع في الغضب (أُخَلَّفُ) من التخليف علىٰ بناء المفعول (يُعَيِّرُونِي) من التعيير (إِنَّ مُحَمَّدِيَّكُمْ) بالياء المشددة للنسبة (الدَّحْدَاح) أي: القصير السمين (فَمَنْ كَذَّبَ) من التكذيب؛ أي: بالحوض، وهذا مقول القول، ويحتمل أن يكون كَذَب بالتخفيف، ويكون هذا من كلام أبي برزة يقرر به أنه سمع حديث الحوض منه ﷺ وليس بكذبٍ منه لكن الموافق للروايات هو المعنىٰ الأول، [واللَّه تعالىٰ أعلم][٣].

(١٩٧٨٠) (٤/ ٤٢١)

قوله: (لَا يَزَالُ حَوَارِيَّ) بتشديد ياء النسبة مفرد منصرف؛ أي: ناصرٌ أو خالص في الود (تَلُوحُ) تظهر؛ لأنه ما قبر (زوىٰ) كرمىٰ أي: قبض وأزال (أَنْ يَجِنَ) علىٰ بناء المفعول بتشديد النون؛ أي: يستر تحت التراب؛ **فقوله:** (فيُقْبَرا) علىٰ بناء المفعول تفسيرٌ[٤] له (ارْكُسْهُمَا) بضم الكاف في «المصباح» ركست الشيء ركسًا من باب قتل، قلبته ورددت أوله علىٰ آخره

---

(١) في «م»: مقر.

(٢) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٢٦).

(٣) من «م».

(٤) في «م»: تفسيرًا.

(وَدُعَّهُمَا) بضم الدال وتشديد العين من دع يدع إذا دفع، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ﴾ [الماعون: ٢] وهذا الحديث عدَّه ابنُ الجوزي في «الموضوعات»(١) وقال فيه يزيد بن أبي زياد كان يلقن فيتلقن. قال السيوطي في «التعقيبات»: قلت: هذا لا يقتضي الحكم بوضع الحديث، وهذا الحديث أخرجه أحمد، وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني، وفي «القول المسدد»(٢) في حديث «مَنْ سَمَّى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ» أعله ابن الجوزي بيزيد بن أبي زياد، ولم يصب فإن يزيد - وإن ضعَّفه بعضهم - من قبل حفظه وبكونه كان يلقن فيتلقن في آخر عمره فلا يلزم من شيء من ذلك أن يكون كل ما يحدِّث به موضوعًا انتهىٰ. قلت: قد علم أنه ﷺ كان رحمة للعالمين، وقد جاء النهي عن أن يعان الشيطان علىٰ أحد في الأحاديث، ويوافقه قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢] والظاهر أن في مثل هذا الدعاء عونًا للشيطان عليهما، وبالجملة فهذا بعيد مما عهد من حاله ﷺ وقد صلىٰ علىٰ رئيس المنافقين الذي كان يؤذيه أشد الإيذاء رجاء لحوق الرحمة به، وقال: أزيد في الاستغفار علىٰ سبعين؛ لذلك فيشبه أن يكون هذا الحديث موضوعًا، إلا أن يقال: يحتمل أنه نهاهما عن ذلك مرارًا فلم ينتهيا، وقد علم بالوحي أن حالهما ترجع إلىٰ شر فدعىٰ بهذا الدعاء زجرًا للحاضرين عن مثل فعلهما، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٨٢) (٤/ ٤٢١)

قوله: (لَقُرْطَيْنِ) بضم طاء وسكون راء: هو نوع من حليِّ الأذن.

---

(١) «الموضوعات» (٢/ ٢٨).

(٢) «القول المسدد» (١/ ٤٠).

(١٩٧٨٣) (٤/ ٤٢١-٤٢٢)

قوله: (بِمَا[١] سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَرَأَتْ عَيْنَايَ) جملة (وَرَأَتْ) حالية؛ أي: والحال أنه رأته عيناي؛ أي: النبي ﷺ ويحتمل أن يكون عطفًا على (سَمِعَتْ) بناءً على أنه حدَّث بما بعضه مسموع وبعضه مرئي (أُتِي) على بناء المفعول (مَطْمُومُ الشَّعْرِ) أي: مجزوزه ومحلوقه (فَقَالَ: وَاللَّه يَا مُحَمَّدُ مَا عَدَلْتَ) وهذا [الحال][٢] كما قال تعالىٰ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨] (فَغَضِبَ) لِقِلَّة معرفته قدر رسالة اللَّه - تعالىٰ - وتعدية حده وإهلاكه نفسه (كَأَنَّ) بالتشديد (هَدْيُهُمْ) بفتح فسكون؛ أي: دأبهم، هكذا؛ أي: كهدي هذا الرجل، أو هو إشارة إلىٰ ما بعده، وهو الذي بيَّنه **بقوله:** (يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ . . .) إلخ (لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ) أي: بالصعود إلىٰ محل القبول أو بالنزول إلىٰ القلب بأن يؤثر فيه (يَمْرُقُونَ) أي: يخرجون (عَلَىٰ صَدْرِهِ) أي: قلوبهم لا ترجع إليه، وإلا فجوارحهم وألسنتهم صورة تكون فيه (يَخْرُجَ آخِرُهُمْ) أي: مع الدَّجَّال (شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ) الخلق: الناس، والخليقة: البهائم، وقيل: هما بمعنىٰ، ويريد بهما: جميع الخلائق، ولا يخفىٰ أن ظاهر الحديث أنهم كفرة **لقوله:** (يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ) **ولقوله:** (شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ) فإنه مثل قوله تعالىٰ في الكفرة: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّۚ﴾ [الأعراف: ١٧٩] وبه يقول أهل الحديث أو بعضهم، لكن أهل الفقه علىٰ إسلامهم؛ فالمراد بالمروق: الخروج عن حدود الإسلام أو كماله، والمراد بالخلق والخليقة: المسلمون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٧٨٤) (٤/ ٤٢٢)

قوله: (أَنَّ جُلَيْبِيبًا) بضم جيم مصغَّرٌ: اسم رجل من الأنصار (لَا تَدْخُلَنَّ)

---

(١) في «م»: مما.

(٢) من «م».

من الإدخال علىٰ خطاب الذكور (أَيِّم) بفتح فتشديد؛ أي: بنت بلا زوج (زَوِّجْنِي) فيه؛ أي: يجوز للوكيل والفضولي أن يقول: زوجني، ولا يلزم أن يقول: زوج فلانًا لموكله (وَنُعْمَ عَيْن) بضم فسكون، وفي بعض النسخ: «ونعمة عين» بضم فسكون أيضًا. وقيل: يجوز فيهما ضم النون وفتحها؛ أي: نكرمك بها كرامة، ونسرُّ[1] عينك مسرة، ونعمة العين قرة العين، ومسرتها (إِنِيهِ) في «النهاية»[2] قد اختلف في ضبط هذه الكلمة اختلافًا كثيرًا؛ فرويت بكسر الهمزة والنون والياء ساكنة وبعدها هاء، وهي لفظة يستعملها العرب في الإنكار، ورويت بكسر الهمزة وبعدها ياء ساكنة ونون مفتوحة وتقديره: الجلبيب ابنتي، فأسقطت الياء؛ أي: المثناة من تحت، ووقفت عليها بالهاء. قال أبو موسىٰ: وهو في «مسند أحمد بن حنبل» بخط أبي الحسن بن الفرات - وخطه حجة - وهو هكذا مقيَّدٌ في مواضع، ويجوز أن لا يكون قد حذف الياء، وإنما هي ابنة نكرة؛ أي: أتزوج جليبيبًا بنتًا؟ يعني: أنه لا يصلح للبنات، وإنما يصلح للإماء؛ قالته استنقاصًا له، وقد رويت هذه الرواية الثانية بزيادة الألف واللام للتعريف؛ أي: الجليبيب الابنة، وروي: ألجليبيب الأمة؟ يريد الجارية كناية عن بنتها، ورواه بعضهم: آمنة وأمية علىٰ أنه اسم للبنت. انتهىٰ. قلت: والذي في «النهاية»: الجليبيب بزيادة اللام الجارَّة في جليبيب، والموجود في النسخ عندنا بلا لام الجر، واللَّه تعالىٰ أعلم. ثم لو قيل: إنه بفتح الهمزة وسكون المثناة وفتح النون علىٰ أنه كلمة استفهام للمكان، والهاء للسكت، والمعنىٰ: أين هو من هذا البنت؟ لكان وجهًا وجيهًا ظاهرًا إلا أنهم ما ذكروه من حيث الرواية (ادْفَعُونِي) أي: إليه (فَإِنَّهُ لَمْ[3] يُضَيِّعْنِي) إذ هو رحمة للعالمين،

(١) في «الأصل»: ونستر. والمثبت من «م».
(٢) «النهاية» (١/ ١٨٥).
(٣) في «الأصل، م»: لن، والمثبت من المسند المطبوع.

وإنه كالأب للأمة (فَقَالَ) أي: أبوها للنبي ﷺ (وسم) (شَأْنَكَ) بالنصب؛ أي: افعل أو الزم، أو بالرفع؛ أي: لك أَيِّم؛ أي: امرأة بلا زوج (أَنْفَق) أكثر رزقًا، وقد سبق هذا المتن في مسند أنس أيضًا، وفي «المجمع»[١] قلت: هو في الصحيح خاليًا عن الخطبة والتزويج، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. قلت: ورواه ابن حبان في «صحيحه»[٢] مع الخطبة والتزويج.

(١٩٧٨٥) (٤/ ٤٢٢)

قوله: (أَنْ تَمْضِيَ) من المضي: كناية عن الموت (وَأَمِزْ) أمر من أماز بزاي معجمة في آخره كأزال لفظًا ومعنىٰ.

(١٩٧٨٦) (٤/ ٤٢٢)

قوله: (أَخْنُسُ) بضم النون؛ أي: أتأخر (وَأُعَارِضُهُ) أقابله (هَدْيًا) بفتح فسكون؛ أي: طريقًا وسطًا لا إفراط فيه ولا تفريط (مَنْ يشادّ الدين) بتشديد الدال مفاعلة من الشدَّة، ونصب الدِّين؛ أي: من يعامله ويقابله بالشدَّة بأن يأخذ فيه بالأشد يصير مغلوبًا حتىٰ يترك القدر الضروري.

(١٩٧٩٠) (٤/ ٤٢٣)

قوله: (فَكُنْتُ أَرْجِعُ مَعِي[٣] دَابَّتِي أَحَبُّ) هو بالرفع علىٰ أن الفعل الأول أو الثاني بتأويل المصدر مبتدأ خبره أحب؛ أي: فَكَوْني أرجع مع دابّتي أحبّ، أو فكنت رجوعي[٤] مع الدابة أحب، وأما خبر كان فجملة أرجع، ويمكن نصبه علىٰ أن أرجع[٥] بتأويل رجوعي بدل من اسم كان، وأحب خبره،

---

(١) «المجمع» (٩/ ٦١٣).

(٢) «صحيح ابن حبان» (٩/ ٣٤٢ رقم ٤٠٣٥).

(٣) في «م»: من. (٤) في «م»: رجوع.

(٥) في «الأصل»: رجع. والمثبت من «م».

ووقوع الفعل بتأويل المصدر مبتدأ كثير، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الرُّوم: ٢٤] وقول الشاعر:

تسمع بالمعيدي خير من أن تراه. والله تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٠١) (٤/ ٤٢٣)

قوله: (حَتَّىٰ أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ) أي: أسمع صوته النساء الجالسات في البيوت، وهو كناية عن شدة الجهر والصياح.

(١٩٨٠٤) (٤/ ٤٢٣)

قوله: (يَنْثَعِبَانِ) أي: يجريان ويسيلان (لَمْ يَظْمَأ حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ) الغاية لبيان أنه لا يظمأ أبدًا لظهور أنه لا ظمأ بعد دخول الجنة، فإذا لم يظمأ حتىٰ دخل الجنة لم يبق له ظمأٌ أصلاً، ولا يخفىٰ أن هذا الحديث يدل علىٰ أن الحوض خارج الجنة.

(١٩٨٠٥) (٤/ ٤٢٤)

قوله: (لائمًا) اسم فاعل من اللوم؛ أي: ألومهم علىٰ ما[١] أحدثوا من الشرور (لَهَذِهِ) بفتح اللام[٢] (الْمُلْبِدَةُ) بكسر الباء: اسم فاعل من اللبد بالأرض، والمراد أنهم لصقوا بالأرض وأخملوا أنفسهم (الْخَمِيصَةُ) أي: الخالية.

(١٩٨١٣) (٤/ ٤٢٥)

قوله: (الْبَيِّعَانِ) بفتح فتشديد، وفيه تغليب، والمراد: البائع والمشتري أو هو بناءٌ علىٰ أن البيع[٣] يطلق علىٰ الشراء، كما أن الشراء يطلق عليه بالاشتراك المعنوي، وهذا المتن مشهور، وقد سبق.

---

(١) سقطت من «الأصل، م».

(٢) في «الأصل»: الدال. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: البائع.

عمران بن حصين

خزاعي، يُكَنَّىٰ أبا نجيد بنون وجيم مصغَّر، وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح، وكان إسلامه عام خيبر، وغزا عدة غزوات، وقيل: أسلم قديمًا هو وأبوه وأخته، وكان ينزل بلاد قومه، ثم تحوَّل إلىٰ البصرة إلىٰ أن مات بها، وقد بعثه عمر إلىٰ البصرة ليفقِّه أهلها. قيل: واستقضاه زياد، ثم استعفاه فأعفاه، وقيل: إنه ما نزل البصرة من الصحابة أفضل منه، وجاء أنه كان يرىٰ الحفظة من الملائكة، وكانت تكلمه حتىٰ اكتوىٰ، فلمَّا اكتوىٰ فقده، ثم عاد إليه، وكان قد اعتزل الفتنة؛ فلم يقاتل فيها، وكان مجاب الدعوة، مات سنة اثنين وخمسين، وقيل: سنة ثلاث.

(١٩٨١٥) (٤/٤٢٦)

قوله: (بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ) يقال: قرأه وبه فيتعدىٰ بنفسه وبالباء؛ ولهذا الحديث خصَّ بعضهم المنع من[1] القراءة خلف الإمام بغير الفاتحة، فإن مورده ذلك (خَالَجَنِيهَا) أي: نازعنيها، والضمير للقراءة.

(١٩٨١٧) (٤/٤٢٦)

قوله: (الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ) هو الخلق المانع من ارتكاب ما لا يليق في المعاملة مع الخلق أو الخالق، وأمَّا المانع من الخير فهو ضعف لا حياء؛ ولذلك قال (خيرٌ كله) كذا قيل.

(١٩٨١٩) (٤/٤٢٦)

قوله: (كَانَ بِي النَّاصُورُ) هي قروح تحدث في المعدة في طرف المعىٰ (قائمًا) أي: القيام هو الأصل ويسقط إلىٰ القعود عند العجز عنه، ويسقط هو

---

(١) في «م»: عن.

إلىٰ الكون علىٰ جنب كذلك، وهذا في الفرض، وهو محل الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٢٠) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (يَتَسَمَّنُونَ) أي: يتكلفون لتحصيله بالأكل وغيره؛ فقوله: يحبُّون السمن تعليل له، والسمن كعنب وزنًا (قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لمعرفة الناس بأنه لا شهادة عنده، فهذا كناية عن كونهم يشهدون بالكذب.

(١٩٨٢١) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (شين) أي: عيب بأن يسقط لحم وجهه.

(١٩٨٢٢) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (فَقَالَ: أَبْشِرُوا) بقطع الهمزة؛ أي: بالخير عند اللَّه (و[1] بشَّرْتَنَا) من التبشير: زعموا أنه بشرهم بالمال في الحال؛ فاستعجلوا ذلك لقلة أذهانهم، وجهلهم بأمر النبوة والرسالة (اقْبِلُوا) من القبول (إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا) يحتمل الظرفية والتعليل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٢٤) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (لَا طَاْعَةَ) أي: لأحد؛ أي: لا للوالدين، ولا للسلطان، ولا لغيرهم.

(١٩٨٢٥) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (لَا أَفْطَرَ وَلَا صَامَ) أي: ليس صومه ذاك علىٰ الوجه اللائق، فكأنه ما صام، كما أنه ما أفطر، قيل: هذا إذا صام أيام النهي أيضًا، وإلا لم يكن صوم الدهر.

(١٩٨٢٦) (٤/ ٤٢٦)

قوله: (فجزَّأهم) هو بتشديد الزَّاي وتخفيفها، وفي آخره همزة؛ أي:

---

(١) من «م».

فرَّقهم أجزاء ثلاثة، وهذا مبنيٌ علىٰ تساوي قيمتهم، وقال له؛ أي: في شأنه، وقد استبعد وقوع مثل ذلك من لا يقول به، بأنه كيف يكون رجل له ستة أعبد من غير بيت، ولا مال ولا طعام، ولا قليل ولا كثير؟! وأيضًا كيف تكون الستة متساوية قيمة؟! قلت: يمكن أن يكون فقيرًا حصل له العبيد في غنيمة، ومات بعد ذلك عن قريب، وأيضًا يجوز أنه ما بقي بعد الفراغ من تجهيزه وتكفينه وقضاء ديونه إلا ذلك، وأما تساوي كثير في القيمة فغير عزيز، وبالجملة أن الخبر إذا صحَّ لا يترك العمل به بمثل تلك الاستبعادات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٢٧) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (فَدَىٰ رَجُلَيْنِ) أي: خلصهما من أيدي الكفرة.

(١٩٨٢٨) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (أَصَدَقَ هَذَا) الظاهر أنه اعتمد علىٰ خبرهم إلا أن يقال تذكر مع أخبارهم، وأمَّا الكلام سهوًا فلا يفسد عند قوم، ومن لا يقول بإفساده يعتذر بأن هذا كان قبل نسخ الكلام.

(١٩٨٢٩) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ) أي: الجمل أو الفرس.

(١٩٨٣١) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (فَاكْتَوَيْنَا) أي: حملاً للنهي علىٰ التنزيه، أو علىٰ ما إذا أمكن دفع المرض بعلاج آخر، أو علىٰ أن النهي لمن[1] يرىٰ الكي مؤثرًا كأهل الجاهلية حتىٰ اشتهر بينهم أن آخر الدواء الكي، وإنما[2] حملوا علىٰ ذلك؛ لأن

(١) في «الأصل»: لم. والمثبت من «م». (٢) في «م»: وإن.

النبي ﷺ كوىٰ سعدًا، ولو كان النهي للتحريم علىٰ إطلاقه لما كواه، وروي أنه كان يرىٰ الحفظة، وكانت تكلمه، وكان يسلم عليه الملائكة حتىٰ اكتوىٰ، فاحتبس عنه حتىٰ ذهب أثر الكي، ثم عاد. (فَمَا أَفْلَحْنَا) أي: عن ارتكاب النهي (وَلَا أَنْجَحْنَا) أي: ولا حصَّلنا المطلوب بالكي.

(١٩٨٣٣) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (ثُمَّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول، وكذا **قوله:** (يُسَلِّمُ) وأمسك، ويحتمل أن يكون الأول علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما نهىٰ النبي ﷺ عنه، ومراده بهذا الرد علىٰ عمر؛ حيث نهىٰ عن المتعة في الحج.

(١٩٨٣٤) (٤/ ٤٢٧)

قوله: (أَيُعْرَفُ أَهْلُ النَّارِ) علىٰ بناء المفعول، والمراد: [أهم متعينون عند اللَّه (نَزَعَ عَمَامَتَهُ) أي: غضبًا عليه، زعمًا منها أنه كان عند الثانية.

(١٩٨٣٨) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (عَنِ الْحَنَاتِمِ) هي الجرار الخضر، والمراد][(١)] النهي عن الانتباذ فيها.

(١٩٨٣٩) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هَذَا الشَّهْرِ) بفتحتين؛ أي: آخره، وفي «المجمع» بفتح السين وكسرها، وحكي ضمها؛ أي: آخره. قيل: ولعل سبب ذلك أنه كان يعتاد صوم آخره أو نذره فتركه لظاهر النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين؛ فبين ﷺ أن المعتاد، أو المنذور ليس بمنهي عنه. وقال الخطابي: قيل هو سؤال زجر وإنكار؛ لأنه نهىٰ أن يستقبل الشهر بصوم يوم أو يومين.

---

(١) من «م».

قلت: وهذا لا يناسب آخر الحديث، ثم قال: أويكون هذا[1] الرجل قد أوجبه علىٰ نفسه بنذر؛ فلذا قال: إذا أفطرت؛ أي: من رمضان فصم يومين؛ فاستحب له الوفاء بالنذر.

(١٩٨٤٠) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (صَلَّىٰ بِنَا هَذَا . .) إلخ قاله لأن الناس تركوا التكبيرات.

(١٩٨٤١) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (قَالَ فِيْهَا رَجُلٌ) تعريض لعمر - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه.

(١٩٨٤٤) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (لأن قَدِرَ عَلَيَّ) غلامه وكان آبقًا كما سيجيء (طَابَقًا) بفتح الموحدة: العضو، ومنهم من جوَّز فتح الموحدة وكسرها (يُكَفِّر) من التكفير، وفيه أن النذر علىٰ المعصية منعقد، وأن من حلف علىٰ معصية أو نذرها فليكفر، والظاهر أن المراد كفارة اليمين.

(١٩٨٤٨) (٤/ ٤٢٨)

قوله: (لَكَ السُّدُسُ) أي: بالفرض (طُعْمَةً) بالضم؛ أي: زيادة علىٰ الحق المقدر استحقه بالتعصيب ولم يضمه إلىٰ السدس الأول؛ لئلا يتوهم أن الكل فريضة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٤٩) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (وَعَنِ الشُّرْبِ) أي: شرب النبيذ.

(١٩٨٥١) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ) الجارُّ والمجرور خبر، وظاهرين حال، أو بالعكس، أو هما خبران (نَاوَأَهُمْ) أي: عاداهم من أهل الباطل.

---

(١) في «م»: هنا.

(١٩٨٥٢) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا) كأنه رأىٰ ذلك برؤية المنازل، وإلا فالدخول في النار والجنة إنما هو يوم القيامة، وأما في البرزخ فإنما هو فتح الباب والعرض. قال تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ [غافر: ٤٦] الآية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٥٥) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (لَا جَلَبَ) بفتحتين، وكذا (لَا جَنَبَ) وكل منهما يكون في الزكاة، والسباق؛ أما في الزكاة فالجلب أن ينزل المصَّدِّق موضعًا، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها؛ ليأخذ صدقتها، فنهىٰ عن ذلك وأمر أن يأخذ صدقاتهم علىٰ مياههم وأماكنهم، والجنب أن ينزل العامل بأقصىٰ مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه؛ أي: تحضر، وقيل: هو أن يجنب رب المال بماله؛ أي: يبعده عن موضعه حتىٰ يحتاج العامل إلىٰ الإبعاد في طلبه، وأمَّا في السباق؛ فالجلب أن يتبع رجلاً فرسه فيزجره، ويجلب عليه، ويصبح حثًّا له علىٰ الجري فنهىٰ عنه، والجنب أن يجنب فرسًا إلىٰ جنب فرسه الذي يسابق عليه، فإذا أفتر المركوب تحوَّل إلىٰ المجنوب (وَلَا شِغَارَ) بكسر شين وإعجام غين، هو أن يزوج كل من الرجلين بنته الآخر في مقابلة بنته ولا مهر إلا البنت.

(١٩٨٥٦) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ) هي امرأة أبي ذر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - قاله النووي (ثُمَّ جَعَلَتْ عَلَيْهَا) أي: نذرت وأوجبت علىٰ نفسها أن تنحرها؛ أي: إن قدمت المدينة (بِئْسَ مَا جَزَيْتِيها) بالخطاب والإمالة؛ فإن الناقة كانت سببًا لحياتها، وخلاصها من أيدي العدو فجزاؤها بالنحر المؤدي إلىٰ موتها جزاء معكوس فيما لا يملك؛ فالناقة ليست ملكًا لها.

(١٩٨٥٧) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (أَنْ يَخْرِمَ)[١] قيل الأخرم بالخاء المعجمة والراء: المثقوب الأذن، والذي قطعت وترة أنفه وطرفه قدرًا لا يبلغ الجذع (أَنْ يَنْذِرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ مَاشِيًا) فإنه يؤدي إلىٰ عرج ونحوه فهو بمنزلة المثلة.

(١٩٨٥٩) (٤/ ٤٢٩)

قوله: (إِنَّهَا مَلْعُونَةٌ) لعل الوقت كان وقت استجابة، وما جاء أن اللعنة لا تستجاب لغير المستحق ففي غير وقت الاستجابة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٦١) (٤/ ٤٢٩-٤٣٠)

قوله: (فَقَالَ أَحْسِنْ إِلَيْهَا) أوصىٰ بذلك؛ لأن الاعتراف بالزنا مظنة الإساءة لما يلحق الأولياء من الفضيحة والعار؛ أو لأنها تابت فاستحقت الإحسان (فشُكَّت) بتشديد الكاف علىٰ بناء المفعول من الشك بمعنىٰ اللزوم واللصوق. قال الخطابي؛ أي: شدَّت عليها لئلا تتحرك فتبدوا عورتها (مِنْ أَنْ جَادَت) من الجود؛ أي: صرفت نفسها في رضا اللَّه تعالىٰ كما يصرف أحد المال فيه ويجود به.

(١٩٨٦٣) (٤/ ٤٣٠)

قوله: (كَانَتِ الْعَضْبَاءُ) اسم لناقة (عُقَيْلٍ) ضبط بضم العين (مِنْ سَوَابِقِ الحَاج) أي: من النوق التي تسبق الحجاج[٢] (وَهُوَ فِي وَثَاقٍ)[٣] بفتح الواو؛ أي: في قيد (بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ) أي: بجنايتهم (لَوْ قُلْتَهَا) أي: كلمة الإسلام (وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ) قيل: يريد لو أسلمت قبل الأسر[٤] أفلحت الفلاح التَّام بأن تكون مسلمًا حرًّا؛ لأنه إذا أسلم بعده كان عبدًا مسلمًا، والظاهر أن المراد

---

(١) في المسند المطبوع «يخزم» بالزاي: المثبت من «م».
(٢) في «م»: الحاج. (٣) في «م»: وثاقي.
(٤) في «الأصل»: الأمر. والمثبت من «م».

أنه عجز عن تعب الأسير[١] بحيث ما بقي مالكًا لنفسه حتىٰ قال قصدًا للتخليص[٢] منه، ولم يرد به الإسلام فالمعنىٰ: لو قلت: عن اختيار للدخول في دين الإسلام كان معتبرًا، ويؤيِّده **قوله**: (هَذِهِ حَاجَتُكَ) فيما بعد، ففيه دليل علىٰ أنه كان أحيانًا يقضي بالبواطن أيضًا، ولا بعد في التزامه، فقد جاءت له نظائر، وعلىٰ الأول فقد أورد عليه أنه كيف رده إلىٰ دار الكفر؟ وأجاب النووي بأنه ليس في الحديث أنه حين فادىٰ به رجع إلىٰ دار الكفر، ولو ثبت رجوعه إلىٰ دار الكفر، وهو قادرٌ علىٰ إظهار دينه لقوة شوكة عشيرته أو نحو ذلك لم يحرم (عَلَىٰ سَرْحِ الْمَدِينَةِ) بفتح فسكون: المال السائم (فَذَهَبُوا بِهَا) أي: بالسرح بتأويل الماشية (فِيْهِ) أي: في السرح (بَعْدَمَا نُوِّمُوا) بتشديد الواو علىٰ بناء المفعول؛ أي: ألقي عليهم النوم (رَغَا) أي: صاح (ذَلُول) بفتح الذال المعجمة؛ أي: لينه (مُجرَّسة) بجيم وراء، وسين مهملة: اسم مفعول بالتشديد؛ أي: مجربة في الركوب[٣] والسير (إِنْ اللَّه) إن شرطية هاهنا، وفيما بعد (دَاجِنًا) أي: ملازمة للبيت (لا تُمْنَع) علىٰ بناء المفعول.

(١٩٨٦٤) (٤/ ٤٣٠)

قوله: (فَمَا أَفْلَحْنَ) هكذا بحذف الألف هاهنا، وفي أبي داود، وقد سبق (فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا) بإثبات الألف، وكذلك جاء في الترمذي[٤]؛ فالظاهر أنه سقط الألف من الكاتب فيقرأ بالألف.

(١٩٨٦٥) (٤/ ٤٣٠)

قوله: (إِلَىٰ مَجْلِسِ الْعَوَقِة) بفتحتين: بطن من عبد القيس (فإنا سَفْرٌ) بفتح فسكون جمع سافر كركْب وصحْب.

---

(١) في «م»: الأسر.
(٢) في «م»: للتخلص.
(٣) في «م»: الركوب.
(٤) «سنن الترمذي» (٢٠٤٩).

(١٩٨٦٧) (٤/ ٤٣١)

قوله: (قَدْ مَاتَ) أي: في بلاده ففيه الصلاة علىٰ الغائب، ومن لا يرىٰ ذلك يقول بالخصوص أو بحضور الجنازة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٦٩) (٤/ ٤٣١)

قوله: (فَضَجِرَتْ) يقال: ضجر من الشيء كعلم إذا اغتم منه، وقلق.

(١٩٨٧١) (٤/ ٤٣١)

قوله: (حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ) أي: رجع الذي كنت معه؛ فأفرد الضمير بهذا الاعتبار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٧٢) (٤/ ٤٣١)

قوله: (فَعَرَّسُوا) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل (فَصَلُّوا الرَّكْعَتَيْنِ) أي: سنة الفجر (حَانَتْ الصَّلَاةُ) أي: حضرت صلاة الفرض بالفراغ من السنة.

(١٩٨٧٥) (٤/ ٤٣١)

قوله: (فَلْيَنْأَ مِنْهُ) هو من نأىٰ بنون ثم همزة؛ أي: فليبعد منه، (وَهُوَ يَحْسِبُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يحسبه الناس أو علىٰ بناء الفاعل؛ أي: يحسبه هو نفسه، وليس المراد أنه يحسب الدَّجَّال مؤمنًا فإنه بعيد، واللَّه تعالىٰ أعلم (لِمَا مَعَهُ) أي: مع الرجل أو مع الدَّجَّال.

(١٩٨٧٦) (٤/ ٤٣١-٤٣٢)

قوله: (كَانَ اللَّه قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ) لابد من تخصيصه بغيره تعلّيًا حتىٰ لا يلزم تقدم الشيء علىٰ نفسه، أو[1] المراد بالشيء المشيء وجوده، وهو الحادث، وعلىٰ التقديرين فلا إشكال بالصفات، أمَّا علىٰ الثاني فلأنها قديمة، وأمَّا علىٰ

---

(١) في «م»: و.

الأول فلأنه يكتفي بذكر الموصوف عن ذكر صفاته؛ فالمراد: كان اللَّه مع صفاته العلية قبل كل شيء غير الذات والصفات (وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَىٰ الْمَاءِ) أي: بعد أن خلق العرش والماء (فَإِذَا السَّرَابُ . .) إلخ عبارة عن البعد الكثير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٨٢) (٤/ ٤٣٢)

قوله: (هَلْ صُمْتَ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ) السرار بفتح السين وكسرها آخر الشهر، وقد تقدم توجيه الحديث.

(١٩٨٨٤) (٤/ ٤٣٢)

قوله: (سَقَطَت عَلَىٰ أَبِي كَلِمَةٌ) هذا من قول عبد اللَّه بن الإمام أحمد، **وقوله:** (رَاحِلَتَهُ) متعلق بتلك الكلمة الساقطة مثل وقف راحلته (يَقُولُ) أي: اللَّه تعالىٰ (بَعْثَ اَلنَّارِ) بفتح فسكون؛ أي: المبعوثين إليها (فَبَكُوا) أي: الصحابة (مَا أَنْتُمْ فِي الأُمَمِ) أي: في جنبهم، وبالنسبة إليهم؛ أي: فالمبعوثون غالبهم منهم لا منكم (والرَّقْمة) بفتح الراء والقاف وسكونها، والرَّقمتان هما الأثران في باطن عضدي الدابَّة شبه ظفرين (ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) وقد حقق اللَّه تعالىٰ رجاء نبيه، بل زاد عليه حتىٰ جاء ما يدل علىٰ أنهم الثلثان من أهل الجنة، والثلث من غيرهم.

(١٩٨٨٥) (٤/ ٤٣٢)

قوله: (فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ) أي: الناس.

(١٩٨٨٦) (٤/ ٤٣٣)

قوله: (فَكَأْنَ) بالتخفيف فعل، والوجه بالرفع اسمه، ومنهم من ضبطه[(١)] بالتشديد علىٰ أنه حرف تشبيه، والوجه بالنصب.

---

(١) في «م»: ضبط.

(١٩٨٨٧) (٤/ ٤٣٣)

قوله: (قَالَ: صَلاَتُكَ قَاعِدًا) لا يخفىٰ أنه كان معذورًا، فالظاهر أنه ولو قعد لعذر فله نصف الأجر، بل الظاهر أن الكلام في الفرض، ولا يجوز القعود فيه بلا عذر، ويؤيده ضم الاضطجاع إليه؛ فإنه لا مساغ له عند الجمهور بلا عذر، وهذا لا يخالف ما جاء أن[1] المريض[2] يكتب له أجر ما كان يفعله حالة الصحة وافيًا، فإن ذلك إذا كان يفعله حالة الصحة وترك لعذر المرض، وأمَّا إذا فعل حالة المرض من غير سبق الفعل حالة الصحة، فالذي يستحق لأجل الصلاة قاعدًا هو نصف أجر القائم، وإن كان معذورًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٨٨٨) (٤/ ٤٣٣)

قوله: (لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ) أي: فيما أوجب علىٰ نفسه حالة الغضب بمعنىٰ أنه لا يوجب المنذور لا بمعنىٰ أنه لا ينعقد؛ ولذلك قال (وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ).

(١٩٨٩٣) (٤/ ٤٣٣)

قوله: (لَأُرَىٰ) بضم الهمزة؛ أي: أظن (بُطْئًا) بضم فسكون آخره همزة؛ أي: تأخر[3] (لَا يَأْلُونَ) من الألو؛ أي: لا يقصِّرون (أَنْ يُشَبَّهَ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول، وكذا **قوله**: (كَمَا شُبِّهَ) و**قوله**: (فَكَانَ أَحْيَانًا) أي: إذا روىٰ الحديث (يَقُولُ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ . . .) إلخ أي: لا يجزم بأنه سمع احتياطًا، وأحيانًا يجزم أيضًا.

(١٩٨٩٤) (٤/ ٤٣٤)

قوله: (نَاقَةٌ مُنَوَّقة) بتشديد الواو المفتوحة؛ أي: مجربة (وَنَذِرُوا بِهَا) بكسر الذال؛ أي: علموا بها (فَنَذَرَتْ) بفتح الذال؛ أي: أوجبت.

---

(١) في «م»: أنه.
(٢) في «الأصل، م»: المرض. والمثبت هو المناسب للسياق.
(٣) في «م»: تأخرًا.

(١٩٨٩٥) (٤/ ٤٣٤)

قوله: (الحمَّادون) الذين يكثرون الحمد له تعالىٰ في كل حال، فإن فيه مع فضيلة الحمد الرِّضا عنه تعالىٰ في كل حال. (فِي الْعَشْرِ) أي: عشر ذي الحجة، وهم حجوا في تلك السنة أيضًا، فصاروا متمتعين (ارْتَأَىٰ) افتعال من الرأي، والمراد تعريضه لعمر بأن منعه التمتع رأي: لا يعارض السنة الثابتة.

(١٩٨٩٨) (٤/ ٤٣٤-٤٣٥)

قوله: (وإنا أَسْرَيْنَا) الإسراء: هو سير الليل (تِلْكَ الْوَقْعَةَ) المعهودة لمن نزل آخر الليل من المسافرين، والمراد بالوقعة النوم (فَمَا أَيْقَظَنَا) بفتح الظاء ورفع الحر (وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ) جاء في «صحيح البخاري» في علامات النبوة أنه - أبو بكر - رضي اللّه تعالىٰ عنه - (مَا يُحْدِثُ أَوْ يُحْدَثُ) الأول علىٰ بناء الفاعل من الحدوث، والثاني علىٰ بناء المفعول من الإحداث، وهو شك من الراوي، والمراد: أنا لا ندري لعله يوحىٰ إليه في النوم فلا نوقظه خوفًا من أن نقطع عليه ذلك (أَجْوَفَ) الأجوف من له الجوف، والمراد أنه كبير الجوف عظيمه (جَلِيدًا) أي: قويًا في نفسه وجسمه، والمراد أنه كان جهيرًا رفيع الصوت (بالوَضُوءِ) بفتح الواو؛ أي: بالماء الذي يتوضأ به (فَلَمَّا انْفَتَلَ) أي: انصرف (عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ) أي: تيمم به؛ ففيه التيمم للجنب، وعليه أهل العلم (فَابْغِيَا لَنَا) بهمزة وصل؛ أي: فاطلبا لنا، وفي بعض النسخ: (فَأَبْغِيَانَا) بلا لام، وحينئذ هو بهمزة قطع من أبغيتك الشيء؛ أي: أعنتك علىٰ طلبه (بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ) بكسر الميم؛ أي: روايتين أو سطيحتين بفتح سين وكسر طاء، والسطيحة من مزادة ما كان من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه، وهي من أواني المياه (عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ) عهدي مبتدأ، وبالماء متعلق به خبره أمس، وهذه الساعة متعلق به أو بالعكس، وقيل: أمس ظرف للعهد، وهذه الساعة بدل من أمس بدل بعض؛ أي: مثل هذه الساعة،

وفيه أنه يبقىٰ المبتدأ بلا خبر (نَفَرُنَا) أي: رجالنا، ونفر الإنسان رهطه وعشيرته، وهو اسم جمع يقع علىٰ جماعة من الرِّجال خاصّة من ثلاثة إلىٰ عشرة، ولا واحد له من لفظه (خُلُوفٌ) بضم الخاء وخفة اللام جمع خالف أي: غيب؛ فلذلك خرجت للماء أو ذكرت ذلك ليترحموا عليها (الصَّابِئُ) بهمزة في آخره؛ أي: الخارج عن دين آبائه، وكانوا يقولون للمؤمنين ذلك ذمًّا (وَأَوْكَأَ) بلا همزة في آخره؛ أي: شد وربط (العَزالِي) هو بفتح المهملة والزّاي وكسر لام وفتح ياء ويجوز فتح اللام؛ أي: أفواهها السفلىٰ، ويطلق علىٰ الفم الأعلىٰ أيضًا جمع عزلاء بفتح مهملة ممدود (أَن اسْقُوا) بهمزة وصل أو قطع؛ أي: اسقوا الدواب (فَأَفْرَغَهُ) من الإفراغ (لَقَدْ أَقْلَعَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول أي: كف (عَنْهَا) أي: عن القرب (مَا رَزَأْنَاكَ) بتقديم المهملة علىٰ المعجمة، وبعدها همزة أي: ما نقصناك (وَقَدْ احْتَبَسَتْ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول فإنه جاء لازمًا ومتعديًا (الذي كان) أي: ذكرت الذي كان موضع كذا وكذا أو أرادت بكذا وكذا الذي كان (يُغِيرُونَ) من الإغارة (الصِّرْمَ) بكسر صاد وسكون راء: كانوا يراعون حق الماء أو يطمعون[1] في إسلامهم (فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ) أي: ميل فيه أي: بعد أنهم يراعونكم ينبغي لكم معرفة حقهم، وحق دينهم.

(١٩٩٠١) (٤/ ٤٣٥)

قوله: (حَثُّوا الْمَطِيَّ) أي: أسرعوا المطي مقبلين إليه ﷺ (إِنَّهُ عِنْدَ قَوْلٍ) أي: إنه يقصد أن يقول لهم قولا (تَأَشَّبُوا) بهمزة وتشديد شين معجمة بعدها موحدة يقال: تأشب القوم إذا اختلطوا، وفي «النهاية»[2] أي: تدانوا وتضاموا (يَوْمَ يُنَادَىٰ) علىٰ بناء المفعول (فَأَبْلَسَ) علىٰ بناء الفاعل أي: سكتوا حزنا،

(١) في «م»: يطعمون.

(٢) «النهاية» (١/ ١١٣).

والمبلس الساكت من الحزن (بِضَاحِكَةٍ) أي: بأسنان ضاحكة؛ أي: ما أظهروا الأسنان ضحكا (إِلَّا كَثَرَتَاهُ) بالتخفيف أي: غلبتاه بالكثرة يقال: كاثره فكثرته أي: غلبته بالكثرة (كَالشَّامَةِ) بخفة الميم: الخال (نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ) أراد متعة الحج، والآية هي قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٦].

(١٩٩٠٨) (٤/٤٣٦)

قوله: (أَوْ حُمَةٍ) بضم ففتح ميم مخففة السم قيل: أراد أنهما أحق بالرقية لشدة الضرر[1] فيهما، ولم يرد الحصر.

(١٩٩١٢) (٤/٤٣٦)

قوله: (مَصْبُورَة)[2] هي التي يحبس لأجلها أي: التي يتوجه عليه الطلب بها شرعا (بِوَجْهِهِ) أي: بنفسه.

(١٩٩١٣) (٤/٤٣٦)

قوله: (وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) فيه أن كمال التوكل يقتضي ترك استعمال الأسباب البعيدة كالكي والرقية، وأن استعمالها يخل في كمال التوكل، وأن من كمل توكله يدخل الجنة بلا حساب (عُكَّاشَةُ) كرمانة، ويخفف (قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ) كأنه خاف أن يقوم كل أحد، ويطلب ما طلب عُكَّاشة مع أن فيهم من لا يليق لذلك فقطع بهذا ذلك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٢١) (٤/٤٣٧)

قوله (إِلَّا إِلَىٰ عُظْمِ صَلَاةٍ) ضبط بضم فسكون، وقيل: المراد إِلَّا إلىٰ فريضة، فإن عظم الشيء أكبره، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الضرب.

(٢) في «م»: مسبورة.

(١٩٩٢٨) (٤/٤٣٧-٤٣٨)

قوله: (فَأَحْدَثَ شَيْئًا) جاء أنه اختار جارية من الغنيمة (فَأَعْرَضَ عَنْهُ) كراهة لقوله، وكأنهم ما تفطنوا بذلك، وإلَّا لاينبغي لآخر أن يقول بعد أن كره قول الأول (دَعُوا) أي: اتركوا عليًا، ولا تعرضوا[١] للقدح فيه (وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ) أي: متولي أمره (بَعْدِي) بعد خروجي إلىٰ الغزوة إذا تركته في المدينة كما فعل في تبوك، وليس المراد أنه الخليفة بعد وفاته ﷺ كيف وعلي ما فهم هذا المعنىٰ فقد قال له العباس: انطلق بنا إلىٰ رسول اللَّه ﷺ فلنكلمه؛ فإن كان الأمر فينا بينه، وإن كان في غيرنا كلمناه وأوصىٰ بنا فقال علي: إن قال الأمر في غيرنا لم يعطنا الناس أبدًا، وهذا حديث صحيح رواه البخاري في «صحيحه»[٢] فلينظر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٣١) (٤/٤٣٨)

قوله: (فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ) أي: علىٰ غلامهم كأنه شفع له عند الخصوم لفقر أهله فقبلوا شفاعته فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٣٤) (٤/٤٣٨)

قوله: (مِطْرَفٌ مِنْ خَزٍّ) هو بكسر الميم وفتحها وضمها مع فتح الراء: ثوب في طرفيه عَلَمان وقيل: رداء مربع من خز له أعلام.

(١٩٩٣٦) (٤/٤٣٨)

قوله: (وَيَكْدَحُونَ فِيهِ) أي: يسعون في تحصيله من الأعمال (شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ) أي: هو[٣] شيء قضىٰ عليهم أو هو في جملة ما يأتون به بلا قضاء

---

(١) في «الأصل»: معرضوا. والمثبت من «م».

(٢) «صحيح البخاري» (٤١٨٢).

(٣) في «م»: أهو.

سبق؛ لأجله[١] أمر النبي، ولزوم الحجة (لِعَمَلِهَا) أي: لعمل تلك المنزلة أي: للعمل الذي يفضيه إلىٰ تلك المنزلة.

(١٩٩٣٧) (٤/٤٣٨-٤٣٩)

قوله: (أَتَوْهُ) أي: أتوا عمران (لَعَلِّي) هو حرف ترج مع ياء المتكلم؛ أي: لعلي قد عملت بهذه الآية، لكن الشأن فيكم هل عملتم بها أم لا (اغْزُوا بَنِي فُلَانٍ) يحتمل أنه مفعول الغزو أو مناد بتقدير[٢] حرف النداء (مِنْ لُحْمَتِي) هي في النسب بالضم، وفي الثوب بالضم والفتح، والمراد هاهنا النسب من نسبي وقبيلتي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١٩٩٤٣) (٤/٤٣٩)

قوله: (مَا مَسِسْتُ) بكسر السين الأولىٰ أي: تعظيما للبيعة، واحتراما ليده ﷺ فإن تعظيم ما مسته يده ﷺ في الحقيقة تعظيم ليده ﷺ.

(١٩٩٤٨) (٤/٤٣٩)

قوله: (فَقَالَ: عَشْرٌ) أي: عشر حسنات؛ فلكل لفظة عشر حسنات.

(١٩٩٦٤) (٤/٤٤١)

قوله: (قَالَ: أَيَنْهَاكُمْ رَبُّكُمْ . . .) إلخ يريد أن الزيادة بمنزلة الربا فكيف يقبلها[٣] اللَّه تعالىٰ منكم، وقد نهىٰ عن الربا؟! والحديث يدل علىٰ أن الربا يَجْري بين العبد ومولاه كما يدل قوله تعالىٰ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٤٥] علىٰ أن العبد يملك كما هو قول مالك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: لأجل.
(٢) في «م»: تقدير.
(٣) في «م»: يقبل.

(١٩٩٧٥) (٤/ ٤٤٢)

قوله: (لا أركب الأرجوان) بضم همزة وجيم بينهما راء ساكنة: ورد أحمر معروف قيل: أريد هاهنا: لا أجلس على ثوب أحمر، والصحيح أن معناه: لا أركب ميثرة الأرجوان، والميثرة بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: وطاء صغير محشو يجعل على سرج الفرس أو رحل البعير، وقد جاء أنه نهى عن ميثرة الأرجوان، والنهي عنه لأنه دأب المتكبرين من أهل السرف، ومفهوم الحديث أنه إذا لم تكن حمراء لم يحرم لقصد الاستراحة خصوصًا للضعفاء (المكفف) قيل: أريد إذا كان زائدًا على أربعة أصابع، وقيل: بل القميص المكفف مما فيه كثير ترفه بخلاف الجبة المكففة ونحوها (ريح) أي: ذو ريح (لا ريح له) أي: خفي الريح، وإلا فالطيب لا يخلو عن ريح.

(١٩٩٧٧) (٤/ ٤٤٣)

قوله: (حق) أي: دين (فمن أخره) بعد حلول أجله.

(١٩٩٨٣) (٤/ ٤٤٣)

قوله: (مَبْسُوْرًا) أي: ذا باسور، وهو مرض معروف.

(١٩٩٩٣) (٤/ ٤٤٤)

قوله: (لقد أكل الطعام) أي: فهو لايصلح أن يكون ربًا وإلهًا.

(١٩٩٩٨) (٤/ ٤٤٥)

قوله: (ثُمَّ قَالَ) أي: عمران (اتْبَعُونَا) أي: اتبعوا الصحابة المبينين لتلك السنن العارفين بمنازل القرآن، والله تعالى أعلم.

(٢٠٠٠٠) (٤/ ٤٤٥)

قوله: (قَالَ: مَنِ الوَاهِنَةُ) قيل: هي عرق تأخذ في المنكب وفي اليد كلها فترقى منها، وقيل: هو مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها نوع من

الخرز يقال لها: خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء، وإنما نهىٰ عنها؛ لأنه اتخذها علىٰ أنها تعصمه[1] من الألم كالتمائم المنهيِّ عنها.

(٢٠٠٠٢) (٤/ ٤٤٥)

قوله: (عُقْدَةَ مَالٍ) أي: أصله كالدار والعقار (سَلَّطَ اللَّهُ. . .) إلخ إذ الغالب أن الثمن ينصرف فيبقىٰ الإنسان بلا دار وبلا ثمن.

(٢٠٠٠٥) (٤/ ٤٤٦)

قوله: (وَمَا نَحْسَبُ الجَنَازَةَ) أي: الصحابة زعموا أن الجنازة صارت حاضرة عنده حين صلىٰ عليها، وبهذا تمسك من لا يجوز الصلاة علىٰ الغائب، وليس فيه تصريح بأن الأمر كان كذلك.

(٢٠٠٠٩) (٤/ ٤٤٦)

قوله: (سِتَّةَ رِجْلَةٍ) قيل: بكسر الراء جمع رجل قاله في «القاموس».

معاوية بن حيدة البهزي

قشيري، جد بهز بن حكيم. قال البغوي: نزل البصرة، وجاء أنه مات بخراسان، وله وفادة وصحبة.

(٢٠٠١١) (٤/ ٤٤٦-٤٤٧)

قوله: (وَنَشَرَ أَصَابِعَ يَدَيْهِ) يريد عشر مرات (وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ) بتقدير أن تقيم عطف علىٰ شهادة، ويجوز فيه النصب علىٰ إعمال أن المقدَّرة، والرفع علىٰ إهمالها (أَخَوَانِ) أي: هما أي: المسلمان (أَشْرَكَ) صفة أحد ظاهره أنه لا يقبل توبة المرتد، فيحمل علىٰ أنه لا يوفق لذلك غالبًا (مَا حَقُّ زَوْجِ أَحَدِنَا) أي: زوجته، فإن الزوج يطلق علىٰ الزوجين (إِذَا أَكَلْتَ) مبني علىٰ أن الإنسان

(١) زاد في «الأصل»: و.

إذا تيسر له أكل يأكل، وإلا فحق الزوجة واجب أكله هو أو لا، وكذا **قوله**: (وَتَكْسُوَهَا . . .) إلخ (وَلَا تَضْرِب الوَجْهَ) أي: إن احتجت إلىٰ الضرب للتأديب (وَلَا تُقَبِّحْ) أي: صورتها بضرب الوجه أو لا تنسب شيئًا من أفعالها، وأقوالها إلىٰ القبح، أو لا تقل لها: قبح اللَّه وجهك أو قبحك من غير حق (وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ) أي: لا تهجرها إلا في المضجع، ولا تتحول عنها ولا تحولها إلىٰ دار أخرىٰ، ولعل ذلك فيما يعتاد وقوعه من الهجر بين الزوجين، وإلا فيجوز هجرهن إذا عظمت المعصية في بيت آخر كإيلاء النبي ﷺ إياهن شهرًا، واعتزاله في المشربة[(١)] (هَاهُنَا تُحْشَرُونَ) الأنسب بما بعده أنه بالياء التحْتانِيَّة، وعلىٰ تقدير الفوقانية ففي قوله (وَعَلَىٰ وُجُوهِكُمْ[(٢)]) التفات، وكأن ذلك لكراهة المواجهة بمثل هذا الكلام (تُوفُونَ) من التوفية (سَبْعُوْن) والظاهر: سبعين، فكأن التقدير: توفون أممًا، هم سبعون أمة (الفِدَام)[(٣)] ككتاب وسحاب وشذاذ[(٤)]، وهو ما يربط به الفم؛ أي: يمنعون الكلام بأفواههم حتىٰ تتكلم جوارحهم.

(٢٠٠١٢) (٤/٤٤٧)

قوله: (رَغَسَهُ) كمنع يقال: أرغسه اللَّه مالاً، ورغسه أي: أكثر له، وبارك فيه (حَتَّىٰ تَدَعُونِي[(٥)]) بفتح الدال أي: تتركوني (ثُمَّ اهْرُسُونِي) من كلام الرجل يقال: هرسه من باب نصر؛ أي: دقه، والهرس دق الشيء؛ ولذلك سميت الهريسة، وقيل: الهريس: الحب المدقوق بالمهراس قبل أن يطبخ، فإذا طبخ فهو الهريسة بالهاء والمهراس بكسر الميم: حجر مستطيل ينقر ويدق فيه (ثُمَّ

(١) في «الأصل»: المشبرية، والمثبت من «م». (٢) في «م»: وجوههم.
(٣) في «م»: الغدام. (٤) في «م»: وشدّاد.
(٥) في «م»: تدعو لي.

اذْرُونِي) من ذرا كدعا؛ أي: فرقوني (أَضِلُ) بفتح فكسر؛ أي: أفوته ويخفىٰ عليه مكاني، وقيل: لعلي أغيب عن عذاب اللَّه، ولعله قال ذلك عند غلبة الخوف عليه بحيث طار عقله، وإلا فاعتقاد مثله كفر (فَتَلَافَاهُ) من التلافي.

(٢٠٠١٤) (٤/٤٤٧)

قوله: (فَانْطَلِقْ إِلَيْهِ) بصيغة الأمر أي: انطلق معي إليه (فَقَالَ) أي: مالك (فَأَعْرَضَ عَنْهُ) كأنه ما اعتمد علىٰ خبره (فَقَامَ) أي: مالك (مُتَمَعِّطًا) متسخطًا متعصبًا، يجوز فيه إهمال العين وإعجامها (لَئِنْ فَعَلْتَ) بالخطاب أي: حبس جيراني مع إسلامهم (بِالْأَمْرِ) لتخليص[1] المسلم، وعدم التعرض لنفسه وماله (إِلَىٰ غَيْرِهِ) أي: إلىٰ خلافه كحبس المسلم، والتعرض لنفسه يريد به أن الناس يعرفون إسلامهم؛ قاله تحقيقًا لقوله ودفعًا لتهمة الكذب عنه (وَجَعَلْتُ) بالتكلم (أَجْرَهُ) من الجر؛ أي: ليتأدب، ولا يأتي بكلام بعيد (أَوَ قَدْ قَالُوهَا) أي: هذه الكلمة (أَوْ قَائِلُهُمْ) اسم الفاعل مبتدأ لتقدم الاستفهام، والضمير فاعل سد مسد الخبر، وأو للشك من الراوي، ويحتمل أن يكون بالإضافة إلىٰ الضمير؛ أي: أو قائلهم يقول ذلك، ويؤيده ما يجيء بعده من الرواية (فَلَئِنْ فَعَلْتُ ذَاكَ) الجزاء مقدر؛ أي: لكان قولهم حقًا قال ذلك حين اعتمد علىٰ خبره وظهر له أنه حق، وفيه أنه يجوز الحبس للتهمة، وعند زوالها يجب تركه.

* * *

(١) في «الأصل»: كتخليص. والمثبت من «م».

(٢٠٠١٦) (٥/ ٢)

قوله: (فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ) لعل هذا إذا زاد الإبل علىٰ مائة وعشرين فيوافق الأحاديث الأخر (لَا يُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا) أي: تحاسب الكل في الأربعين، ولا يترك هزال ولا سمين، ولا صغير ولا كبير؛ نعم. العامل لا يأخذ إلا الوسط (مُؤْتَجِرًا) بالهمزة؛ أي: طالبًا للأجر (شَطْرَ إِبِلِهِ) المشهور رواية سكون الطاء من شطر علىٰ أنه بمعنىٰ[1] النصف، وهو بالنصب عطف علىٰ ضمير (آخِذُوهَا)؛ لأنه مفعول وسقط نون الجمع للاتصال، أو هو مضاف إليه، إلا أنه عطف علىٰ محله، ويجوز جره أيضًا، والجمهور علىٰ أنه حين كان التقرير[2] بالأموال جائزًا[3] في أول الإسلام، ثم نسخ فلا يجوز الآن أخذ الزائد علىٰ قدر[4] الزكاة إلىٰ أن بقىٰ له عشرون، فإنه يؤخذ منه عشر شياة لصدقة الألف، وإن كان ذلك نصفًا للقدر الباقي، ورد بأن اللائق بهذا المعنىٰ أن يقال: أنا أخذ وشطر ماله لا أخذوها وشطر ماله بالعطف كما في الحديث. وقيل: والصحيح أن يقال: وشطّره[5] ماله بتشديد الطاء وبناء المفعول؛ أي: يجعل المصدق ماله[6] نصفين ويتخير عليه فيأخذ الصدقة من خير[7] النصفين عقوبة، وأما أخذ الزائد فلا، ولا يخفىٰ أنه قول بأخذ الزيادة وصفًا وتغليط للرواة بلا فائدة. (عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا) أي: حق من حقوقه، وواجب من واجباته.

---

(١) في «م»: معنىٰ.
(٢) في «م»: التعزير.
(٣) في «م»: جائز.
(٤) في «م»: فاستهلكها بعد أن وجهت عليه فيها.
(٥) في «م»: وشطّه.
(٦) في «الأصل»: له. والمثبت من «م».
(٧) في «م»: خيرة.

(٢٠٠١٧) (٥/ ٢)

قوله: (وَتَسْتَخْلِي بِهِ) أي: تنفرد به وتستقل.

(٢٠٠١٩) (٥/ ٢)

قوله: (فَجَعَلْتُ أَعْرِضُ) من التعريض.

(٢٠٠٢٠) (٥/ ٢)

قوله: (مَنْ سَأَلَهُ مَوْلَاهُ) يحتمل أن يراد به اللَّه تعالىٰ، فإنه قد سأل الناس بقوله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٤٥] إلا أن هذا[١] لا تساعده الرواية الآتية، ويحتمل أن يراد به المنعم عليه: كالأب والمعتق بالكسر، أو ابن العم؛ فإن منع الفضل من المولىٰ[٢] أشنع من المنع من غيره، وسيجيء تفسيره بابن العم (جُعِلَ) أي: فضل ماله؛ أي: ماله (شُجَاعًا)[٣] بالنصب.

(٢٠٠٢٢) (٥/ ٣)

قوله: (حَتَّىٰ حَلَفْتُ . . .) إلخ؛ أي: كراهة لدينك.

(٢٠٠٢٥) (٥/ ٣)

قوله: (وَإِنَّهُ لَكَظِيظٌ) الكظيظ: الممتلىء والزحام.

(٢٠٠٢٨) (٥/ ٣)

قوله: (مَنْ أَبَرُّ) بفتح الموحدة وتشديد الراء (ثُمَّ مَنْ) أي: بعد اللام فالجواب من أسلوب الحكيم، وكلمة (ثُمَّ) في الجواب للمشاكلة، وهذا بيان لعظم حق الأم أو هو تأكيد لأداء حقها لضعفها.

---

(١) في «م»: هنا.
(٢) في «م»: الموالي.
(٣) في «م»: شجاع.

(٢٠٠٣٠) (٥/٣)

قوله: (مَا نَأْتِي مِنْهَا) أي: أي جهة نأتي منها بعد أن يكون المأتي موضع الحرث.

(٢٠٠٣٢) (٥/٣)

قوله: (يَتَلَمَّظُ) يدير لسانه في فمه؛ أي: يأكل.

(٢٠٠٣٣) (٥/٣)

قوله: (نَتَسَاءَلُ أَمْوَالَنَا) أي: يسأل بعضنا مال بعض في الحاجات (فِي الْجَائِحَةِ) أي: في الآفة التي تستأصل المال (أَوْ الْفَتْقِ) بفتح فسكون، قيل: أي: الحرب تكون بين القوم، ويقع فيها الجراحات والدماء (أَوْ كَرَبَ) بفتحات؛ أي: دنا وقرب، ولعل هذا إذا رضي الطالب بترك البعض (اسْتَعَفَّ) أي: عن السؤال.

(٢٠٠٣٤) (٥/٣-٤)

قوله: (مَا نَأْتِي مِنْهَا) أي: أي موضع يجب[1] ستره منها، وأي: موضع يجوز كشفه (احْفَظْ عَوْرَتَكَ) أي: استرها كلها (أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ) أي: فاستر طاعة له، وطلبا لما يحبه منك، ويرضيه، وليس المراد: فاستتر منه، إذ لا يمكن الاستتار منه - جل ذكره وثناؤه- والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٠٣٧) (٥/٤)

قوله: (مِنْ عَدَدِ أُولَاءِ) إشارة إلىٰ الأصابع، وفي بعض النسخ: «أولىٰ» بالقصر (قَدْ جِئْتُ) أي: عندك[2] (امْرَأً) أي: حال كوني امرءا يريد أنه ضعيف الرأي: عديم النظر، فينبغي للنبي ﷺ أن يجتهد في تعليمه، وإفهامه (وَتَخَلَّيْتُ) التخلي: التفرغ، أراد: التبعد من الشرك، وعقد القلب علىٰ

(١) في «م»: تحت.

(٢) في «الأصل»: عند. والمثبت من «م».

الإيمان؛ أي: تركت جميع ما يعبد من دون اللَّه، وصرت عن الميل إليه فارغًا، ولعل هذا كان بعد أن نطق بالشهادتين لزيادة رسوخ الإيمان في القلب، ويحتمل أن يكون هذا كيفية إنشاء الإسلام؛ لأنه في المعنىٰ: الشهادة بالتوحيد، وأمَّا الشهادة بالرسالة فقد سبقت منه **بقوله**: (إِلَّا مَا عَلَّمَنِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) أو[1] أن هذا الكلام يتضمن الشهادة بالرسالة لما في (أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ) من الدلالة علىٰ قبوله جميع أحكامه تعالىٰ، ومن جملة تلك الأحكام أن يشهد الإنسان لرسوله بالرسالة، ففيه أن المقصود الأصلي هو إظهار التوحيد، والشهادة بالرسالة بأي: عبارة كانت (أَوْ يُفَارِقَ) بالنصب؛ أي: إلىٰ أن يفارق، فكلمة (أَوْ) بمعنىٰ إلىٰ أن حاصله: أن من ارتد فهو مردود العمل، وإن أسلم إلىٰ أن يهاجر فالهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام واجب علىٰ من آمن، فمن ترك فهو عاص يستحق رد العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بِحُجَزِكُمْ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم: حجزة الإزار معقده وحجزة السراويل مجمع شده، والجمع حُجُز مثل: غرفة وغرف (مُقَدَّمَةُ) بفتح الدال المشددة.

(٢٠٠٣٩) (٥/٤)

قوله: (لَا يَدِينُ) أي: لا ينقاد، ولا يعمل علىٰ وفق دينه (لَمْ يَبْتَئِزْ) بتقديم الهمزة علىٰ الزاي؛ أي: لم يقدم لنفسه، ولم يدخره، قيل: شك في الراء والزَّاي فجزم موسىٰ بالراء[2] وخليفة بالزَّاي، وروي «لم ابتهر» بهاء (إِمَّا لَا) بكسر الهمزة وتشديد الميم، أصله: إن الشرطية أدغمت نونها في ميم (مَا) المزيدة؛ أي: أن لا تردوا علي المال، ولا ترضوا به فافعلوا ما أقول لكم (الرَّاهِبَةَ) هي الحالة التي ترهب؛ أي: تفزع وتخوف (رَاهِبًا) أي: خائفا.

---

(١) في «م»: وأن.

(٢) في «الأصل»: بالزاي. والمثبت من «م».

(٢٠٠٤٠) (٥/٤)

قوله: (أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيىٰ[1]) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أحق بأن يستحيىٰ **وقوله:** (من الناس) متعلق بأحق.

(٢٠٠٤٣) (٥/٥)

قوله: (وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ) عطف علىٰ تقيم الصلاة.

(٢٠٠٤٥) (٥/٥)

قوله: (فِي أَنْ لَا تَضْرِبَ) أي: مع ألا تضرب.

الأعرابي.

(٢٠٠٥٦) (٥/٦)

قوله: (فُرُوعَ أُذُنَيْهِ) أي: أعاليهما، وفرع كل شيء أعلاه، والجمع كالجمع في قوله تعالىٰ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] وقد وفق بين الروايات المختلفة بأن إبهاميه محاذيتان لشحمتي أذنيه، وراحتيه محاذيتان لمنكبيه، وقيل: هو للتوسعة وقيل: لاختلاف زمان الحر والبرد، ففي زمان الحر اليدان مكشوفتان فيرفعهما إلىٰ الغاية، وفي أيام البرد لا تكشفان فلا يمكن رفعهما إلىٰ الغاية، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مِرْوَحَتَانِ) ضبط بكسر الميم للآلة.

(٢٠٠٥٧) (٥/٦)

قوله: (مِنْ بَقَرٍ) أي: من جلد البقر بنعله متعلق بحك.

رجل

(٢٠٠٥٩) (٥/٦)

(قَدْرُ مَا يَقُولُ) قد جاء أكثر من ذلك أيضًا، وهو محمول علىٰ اختلاف الأوقات فلا إشكال.

---

(١) في «الأصل»: يستحيي. والمثبت من «م».

سلمة بن المحبق

بفتح الباء المشددة عند أهل الحديث، وكسرها عند أهل اللغة، وقد سبق تحقيق ذلك مع ترجمته، وكذا سبق أحاديثه في مسند المكيين، وهو بصري كما سبق.

(٢٠٠٦٠) (٥/٦)

قوله: (وَعَلَيْهِ مِثْلُهَا لَهَا) أي: لامرأته[١] قد سبق أن هذا كان قبل الحدود، وهو الآن منسوخ.

(٢٠٠٦١) (٥/٦)

قوله: (أَنَّهَا) أي: القربة (مَيْتَةٌ) أي: جلد ميتة.

(٢٠٠٦٣) (٥/٦)

قوله: (وَعَلَيْهِ شِرَاؤُهَا) أي: شراء مثلها.

(٢٠٠٧٠) (٥/٧)

قوله: (إِنْ عَرَضَ لَهُمَا) على بناء المفعول؛ أي: إن أصابها مرض أو كسر. **قوله**: (وَاغْمِسْ النَّعْلَ) أي: القلادة[٢] المعلقة بها.

(٢٠٠٧٢) (٥/٧)

قوله: (لَهُ حُمُولَةٌ) بضمتين؛ أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب، والجملة الاسمية حال بلا واو (شِبَعٍ) بكسر ففتح، وهذا كناية عن قصر السفر بأن يبلغ المنزل أو وجود الزاد معه، والمراد فالأولى له الصوم (حَيْثُ أَدْرَكَهُ) أي: الصوم (وَسَمَّانِي سِنَانًا) كأنه سنان في وجه الأعداء وقد سبق هذا الأحاديث هناك.

---

(١) في «الأصل، م»: لمراته.

(٢) في «الأصل»: الفلاة. والمثبت من «م».

معاوية بن حيدة

سبق قريبًا هو وحديثه.

الهرماس بن زياد

سبق ترجمته في مسند المكيين.

سعد بن الأطول

سبق في الشاميين.

(٢٠٠٧٦) (٥/ ٧)

وقوله (مَحْبُوسٌ) عَنْ دخول الْجَنَّةِ (فَأَعْطِهَا) فيه بباطن الأمر، وقد سبق.

سمرة بن جندب

فزاري، يكنىٰ أبا سليمان، كان من حلفاء الأنصار، قدمت به أمه بعد موت أبيه، فتزوجها رجل من الأنصار، وكان رسول اللَّه ﷺ يعرض عليه غلمان الأنصار فمر به غلام، فأجازه في البعث، وعرض عليه سمرة فرده فقال: لقد أجزت[1] هذا ورددتني، ولو صارعته لصرعته قال: فدونكه فصارعه فصرعه سمرة فأجازه، وجاء عنه أنه قال: كنت غلامًا علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ فكنت أحفظ عنه، ونزل سمرة البصرة فكان زياد يستخلفه عليها إذا سار إلىٰ الكوفة، وكان شديدًا علىٰ الخوارج، فكانوا يطعنون عليه، وكان الحسن وابن سيرين عينان عليه، ومات سمرة قيل: سنة ستين سقط في قدر مملوءة ماء حارًا؛ فكان ذلك تصديقًا لقول رسول اللَّه ﷺ له ولأبي هريرة، وأبي محذورة: «**آخركم موتًا في النار**»[2] وقيل: سنة ثمان، وقيل: سنة تسع وخمسين، وقيل: في أول سنة ستين.

---

(١) في «الأصل»: أخذت. والمثبت من «م».

(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ١٧٨).

(٢٠٠٧٨) (٥/ ٧)

قوله: (قَالُوا: لَا) أي: فيصير الجواب بالنفي مكروهًا فينبغي الاحتراز عن اسم يؤدي إلىٰ ذلك.

(٢٠٠٧٩) (٥/ ٧)

قوله: (وَهَذَا الْبَيَاضُ) أي: بياض الفجر الكاذب.

(٢٠٠٨١) (٥/ ٧)

قوله: (سكتتان) سكتة قبل القراءة، وسكتة بعد الفاتحة. **قوله**: (عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَىٰ) من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة، والمنكر يأول مثلها بنحو صلاة الساعة الوسطىٰ.

(٢٠٠٨٣) (٥/ ٧)

قوله: (كُلُّ غُلَامٍ) أريد به مطلق المولود ذكرًا كان أو أنثىٰ. (رَهِينَةٌ)[١] أي: مرهون محبوس، قال الخطابي: تكلم الناس في هذا، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل، قال: هذا في الشفاعة؛ يريد أنه إذا لم يعق عنه فمات طفلاً لم يشفع في والديه، وقال في «النهاية»[٢]: المعنىٰ أن العقيقة لازمة له لابد منها فشبه المولود في لزومها له، وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن، وقال التوربشتي: أي: أنه كالشيء المرهون لا يتم الانتفاع به دون فكه، والنعمة إنما تتم علىٰ المنعَم عليه بقيامه بالشكر، ووظيفة الشكر في هذه النعمة ما سنه نبي اللَّه ﷺ وهو أن يعق عن المولود شكرًا للَّه تعالىٰ، وطلبًا لسلامة المولود، ويحمل أنه أراد بذلك أن سلامة المولود، ونشؤه علىٰ النعت المحمود رهينة بالعقيقة، وقال: وما ذكره أحمد فلا يفهم من لفظ الحديث إلا أن يكون التقدير: شفاعة الغلام لأبويه مرهونة بعقيقته، وذاك بعيد، ورده

(١) في «م»: رهين.

(٢) «النهاية» (٢/ ٦٨١).

الطيبي أن ما ذكره بقوله لا يتم الانتفاع به دون فكه يقتضي عمومه في الأمور الأخروية والدنيوية، ونظر الأولياء مقصور علىٰ الأول، وأولىٰ الانتفاع بالأولاد في الآخرة شفاعة الوالدين؛ أي: فحمله أحمد علىٰ ذلك، وقال: ما ذكره أحمد مروي عن قتادة أيضًا. وقال ابن القيم: اختلف في معنىٰ الارتهان فقال طائفة: هو محبوس عن الشفاعة لوالديه، و[1] قاله عطاء، وتبعه أحمد، وفيه نظر لا يخفىٰ إذ لا يقال لمن لا يشفع لغيره: أنه مرتهن ولا في اللفظ ما يدل علىٰ ذلك، والأولىٰ أن يقال: أن العقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان الذي تعلق به من حين خروجه إلىٰ[2] الدنيا، وطعنه في خاصرته، ومراده بذلك أن يجعله في قبضته وتحت أسره، ومن جملة أوليائه فشرع للوالدين العقيقة فداءً وتخليصًا له من حبس الشيطان له، ومنعه من السعي في مصالح آخرته، فإن ذبح فذاك، وإلا بقىٰ مرتهنًا؛ ولذا أمر بإراقة الدم عنه؛ فإنه يخلصه عن الارتهان، ولو كان الارتهان متعلقًا بالأبوين لقال[3]: فأريقوا عنكم الدم لتخلص إليكم شفاعته. (وَيُدَمَّىٰ) بلفظ المجهول من التدمية؛ أي: يلطخ رأسه بالدم، وقيل به، والجمهور علىٰ المنع منه، وقالوا: إنه من عمل الجاهلية، وهو منسوخ، والصحيح في الرواية لا يدمي؛ وذلك لأنه[4] أمرهم بإزلة ما خف من الأذىٰ، وهو الشعر عن رأس الصبي فكيف يأمرهم بتدمية رأسه؟! والدم نجس، وقيل: المراد به أن[5] يختن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٠٨٤) (٨/٥)

قوله: (جَائِزَةٌ) أي: نافذة (لأهلها) أي: للمعطىٰ بالفتح.

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: فقال.
(٤) في «م»: لأنهم.
(٥) في «م»: أنه.

(٢٠٠٨٥) (٥/٨)

قوله: (زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ) أي: من رجلين وضمير منهما في قوله للأول منهما راجع إلىٰ هذا المقدر[1] لا إلىٰ وليين، ويمكن أن يقال: معنىٰ أنها للأول منهما أنه نفذ فيها تزويجه؛ فالضمير للوليين، أو معنىٰ للأول؛ أي: علىٰ تزويج الأول منهما.

(٢٠٠٨٦) (٥/٨)

قوله: (عَلَىٰ الْيَدِ مَا أَخَذَتْ) أي: علىٰ صاحبها يشمل العارية والغصب والسرقة، ويلزم منه أن السارق يضمن المسروق، وإن قطع يده.

(٢٠٠٨٧) (٥/٨)

قوله: (فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ) أي: ليكون كفارة ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] «واتبع السيئة الحسنة تمحها» [أي: ظاهر الحديث، حيث جاء بلفظ الأمر][2] والظاهر أنه واجب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٠٨٨) (٥/٨)

قوله: (جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ) ظاهره في شفعة الجوار، ومن لا يرىٰ ذلك يحمل الجارعلىٰ الشريك.

(٢٠٠٨٩) (٥/٨)

قوله: (فَبِهَا وَنِعْمَتْ) أي: فيكتفي بها؛ أي: بتلك الفعلة التي هي الوضوء، وقيل: فبالسنة أخذ، وقيل: بل الأولىٰ بالرخصة أخذ؛ لأن السنة يوم الجمعة الغسل، وقيل: بل بالفريضة أخذ، ولعل من قال بالسنة أراد ما جوزته السنة، ولا يخفىٰ بعد دلالة اللفظ علىٰ هذه المعاني، **وقوله**: (نِعْمَتْ) بكسر فسكون هو المشهور، وروي بفتح فكسركما هو الأصل،

---

(١) في «م»: المقدار.

(٢) لحق من «م»، لعل هذا مكانه.

والمقصود أن الوضوء ممدوحٌ شرعًا لا يذم من يقتصر عليه، ثم لا يخفىٰ أن هذه الرواية فيها اختصار، والأصل: من توضأ يوم الجمعة فبها كما جاءت به الروايات.

(٢٠٠٩٢) (٥/٨)

قوله: (الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ) بالنصب؛ أي: صلوها أو بالرفع؛ أي: الصلاة مشروعة، والمطلوب أن المطر عذر يسقط تأكد[1] الحضور في الجماعة.

(٢٠٠٩٣) (٥/٨)

قوله: (مِنْ ضِلْعٍ) الضلع من الحيوان بكسر الضاد، وأمَّا اللَّام فتفتح في لغة الحجاز، وتسكن في لغة تميم، وهي جمع أضلاع، وهي عظام الجنين (تَكْسِرْهَا) أي: فكذا المرأة تؤدي عدم المسامحة معها إلىٰ الطلاق.

(٢٠٠٩٤) (٥/٨-٩)

قوله: (مِمَّا يَقُولُ لأَصْحَابِهِ) الظاهر أنه خبر كان، والمعنىٰ كان من القائلين هذا القول إلا أنه وضع (مَا) موضع[2] (مِنْ) تفخيمًا كقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [الشمس: ٥] والمراد أنه كان ممن يجيد تعبير الرؤيا، إذ هذا القول لا يصدر عادة إلا ممن يجيد ذلك، وقيل: يحتمل أن يكون **قوله:** (هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا) مبتدأ و(مِمَّا يَقُولُ) خبر له مقدم عليه، والجملة خبر كان بتأويل هذا القول مما يقوله ﷺ لأصحابه (آتيان) بمد الهمزة تثنية الآتي، وفي رواية [ملكان، وفي رواية][3] أنهما جبريل وميكائيل (ابْتَعَثَانِي) افتعال من البعث بموحدة وعين مهملة، ومثلثة؛ أي: أخذاني وأقاماني من محلي[4]،

(١) في «م»: تأكيد.
(٢) في «م»: يوضع.
(٣) من «م».
(٤) في «الأصل»: المحلي، والمثبت من «م».

وتكرار التأكيد بأن مرار التحقيق ما رآه لكونه عجيبًا (مُضْطَجِع) وفي رواية: مستلق علىٰ قفاه (يَهْوِي) كيرمي؛ أي: يميل بها لرأسه؛ أيَ: ليكسره بها (فَيَثْلَغُ) بفتح اللام وإعجام الغين؛ أي: يدق ويكسر (فَيَتَدَهْدَهُ) بدالين وهاءين؛ أي: يتدحرج، وينتقل من يده (انْطَلِقْ انْطَلِقْ) بالتكرار للتأكيد (بِكَلُّوبٍ) بفتح الكاف وتضم وضم اللاَّم المشددة[1] يصنع من حديد ويعوج رأسه (فَيُشَرْشِرُ) بمعجمتين ورائين؛ أي: يقطع (شِدْقَهُ) بكسرالمعجمة؛ أي: جانب فمه (وَمَنْخِرَاهُ) بالتثنية والرفع؛ أي: وكذلك منخراه وعيناه يقطعهما، وفي بعض النسخ بالنصب، وهو الظاهر والمنخر بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة، وفيه وجوه أخر، وفي رواية البخاري: منخره وعينه بالإفراد، وهو الظاهر الموافق لما قبله، وما بعده (لَغَطَ) بفتحتين: أصوات مختلطة غير منفهمة (ضَوْضَوْا) بفتح ضادين معجمتين وسكون واوين صيغة ماض الجمع[2] من ضوضاء؛ أي: صاحوا (وَإِذَا فِي النَّهَرِ رَجُلٌ يَسْبَحُ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الرَّجُلِ) هكذا في النسخ، والظاهر أن في هذه الرواية وقع اختصار مخل أو في النسخ سَقْطٌ، والصواب كما وقع في البخاري[3]: وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا علىٰ شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح، ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة إلىٰ آخره[4]، ثم **قوله:** (يَسْبَح) كيمنع وكذا (يَفْغَرُ)[5] بتقديم الفاء علىٰ الغين المعجمة بمعنىٰ يفتح، ويلقم من الإلقام (كَرِيهِ الْمَرْآةِ) بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة ثم هاء التأنيث؛ أي: كريه المنظر (كَأَكْرَهِ مَا أَنْتَ رَاءٍ رَجُلاً مَرْآةً) هو حال من رجل أو صفة ثانية له واسم التفضيل للمفعول

---

(١) في «م»: المشدودة.

(٢) في «م»: لجمع.

(٣) «صحيح البخاري» (٦٦٤٠).

(٤) في «م»: إلخ.

(٥) في «م»: يغفر.

كأشعل، ومعنىٰ ما أنت راء[١]؛ أي: ما أنت رائيه فعائد الموصول مُقَدَّرٌ، **وقوله**: (رَجُلاً) حال من الموصول مبين له، **وقوله**: (مَرْآةً) منصوب علىٰ التمييز؛ أي: شبيهًا بمرئي لك يكون ذلك المرئي أشد مكروهية من حيث المرآة حال كون ذلك المرئي رجلاً (يَحُشُّهَا) بضم الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة؛ أي: يوقدها كأنه من الحشيش؛ لأن النار توقد به (مُعْشِبَةٍ) بكسر الشين؛ أي: ذات عشب (نَوْرِ الرَّبِيعِ[٢]) بفتح النون؛ أي: زهره (طُولاً) بالنصب علىٰ التمييز (مِنْ أَكْثَرِ وِلْدَانٍ[٣] رَأَيْتُهُمْ قَطُّ) قيل: أصل التركيب: فإذا حول الرجل والدان[٤] ما رأيت ولدانًا أكثر منهم، فحين تضمن هذا التركيب معنىٰ النفي جاز زيادة من، واستعمال (قَطُّ) المختص بالماضي المنفي (وَأَحْسَنِهِ) ضميره للوالدان بتأويل ما ذكر (مَا هَذَا) قيل: الظاهر من هذا؟ فكأنه قال ما؛ تنبيهًا علىٰ أنه من إفراط طوله ممن يخفىٰ جنسه، فينبغي السؤال عنه بأنه بشر أم ملك (دَوْحة) بفتح فسكون؛ أي: شجرة عظيمة (ارْقا) وفي البخاري: أرق بسقوط الألف، وهو الظاهر إلا أنه حين ثبتت الألف تجعل للإشباع (لَبِنَةٌ ذَهَب) بالرفع؛ أي: منها لبنة ذهب، واللبنة ككلمة وزنًا (مِنْ خَلْقِهِمْ) بفتح فسكون؛ أي: من هيئتهم (فَقَعُوا) أمر من الوقوع (مُعْتَرِضٌ يَجْرِي) أي: عرضًا (الْمَحْضُ) بإهمال الحاء وإعجام الضاد: اللبن الخالص (فسما) بإهمال السين وتخفيف الميم؛ أي: ارتفع (صُعُدًا) بضمتين؛ أي: ارتفاعًا كثيرًا (الرَّبَابَةِ) بإهمال الراء كالسحابة وزنًا ومعنىٰ (ذَرَانِي) اتركاني (فَلأَدْخُلُهُ) بكسراللام؛ أي: فذاك الترك مطلوب منكما لأدخله (إِنَّا) بكسرالهمزة وتشديد النون (فَيَرْفُضُهُ) كينصر ويضرب؛ أي: يتركه (يَغْدُو)

---

(١) في «الأصل»: رائي. (٢) في «م»: البيع.
(٣) في «الأصل، م»: والدان. والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «م»: ولدان.

بالغين المعجمة؛ أي: يخرج في الصباح (الْكَذْبَةَ) بفتح فسكون (تَبْلُغُ الْآفَاقَ) الظاهر أن الجملة صفة الكذبة لعدم التعين كما في قوله تعالىٰ: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًاۢ﴾ [الجُمُعَة: ٥] (وَيُلْقَمُ) علىٰ بناء المفعول (الْحِجَارَةَ) بالنصب علىٰ أنه مفعول ثان، وأولاد المشركين بالرفع؛ أي: فيهم؛ أي: في أولئك الولدان، والمراد: من مات منهم علىٰ الفطرة، وليس فيه أن كلهم يموت علىٰ الفطرة (كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَن) هكذا في بعض النسخ برفع شطر وحسن فهما مبتدأ وخبر، والجملة خبر كان، وفي بعضها حسنًا بالنصب، فشطر بدل من اسم كان، وحسنًا خبر كان.

(٢٠٠٩٦) (٩/٥)

قوله: (فَأَتَاهُ) أي: جاءه الحجام (بِقُرُونٍ) هي آلات الحجامة (فَأَلْزَمَهُ) أي: النبي ﷺ (إِيَّاهَا) أي: القرون (شَرْطَهُ) أي: قطع جلده (بِشَفْرَةٍ) بفتح فسكون هي السكين والمراد الآلة المعروفة (عَلَىٰ مَا تَدَعُ) أي: لا شيء تدعه.

(٢٠٠٩٧) (٩/٥)

قوله: (فَإِنَّ فِي بَصَرِهِ سُوءً[(١)]) قد سبق ما يتعلق بهذا المعنىٰ في مسند أنس، وبالجملة فهذا المعنىٰ قد جاء في مسند ابن عمر وأنس وسمرة بأسانيد جياد، فهذا يؤيد قول من قال: إن أذان بلال بليل كان عن غلط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٠٩٨) (٩/٥)

قوله (مَا أَسْفَلَ) في «المجمع» ما موصولة، وأسفل خبر كان محذوفًا صلة ما، ويجوز رفع أسفل بمعنىٰ الذي هو أسفل، وعليهما هو أفعل التفضيل،

---

(١) من «م».

ويجوز كونه فعلاً بمعنىٰ سفل؛ أي: ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له أو فعله معدود من أفعال أهل النار.

(٢٠٠٩٩) (٥/ ٩)

قوله: (سَامُ أَبُو الْعَرَبِ) بيان لأولاد نوح علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنه الجد الثاني لنوع الإنسان قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصَّافات: ٧٧].

(٢٠١٠٢) (٥/ ١٠)

قوله: (الْحَسَبَ) بفتحتين؛ أي: الفضل الدنيوي المعتبر بين الناس (وَالْكَرَمُ) عند اللّه لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحُجرات: ١٣].

(٢٠١٠٣) (٥/ ١٠)

قوله: (إِلَىٰ حُجْزَتِهِ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم، وإعجام الزَّاي بوزن غرفة: معقد الإزار.

(٢٠١٠٤) (٥/ ١٠)

قوله: (وَمَنْ جَدَعَ) يقال: جدع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشفة كمنع: إذا قطعها، واتفق الأئمة علىٰ أن السيد لا يقتل بعبده، وقالوا: الحديث وارد علىٰ الزجر والردع ليرتدعوا، ولا يقدموا علىٰ ذلك وقيل: ورد في عبد أعتقه سيده فسمي عبده باعتبار ما كان وقيل: منسوخ. قلت: حاصل الوجه الأول أن المراد بقوله: قتلناه وأمثاله: عاقبناه علىٰ سوء صنيعه فعبر بلفظ القتل مجازًا للمشاكلة لقصد الزجر، وليس المراد أنه تكلم بهذه الكلمة لمجرد الزجر من غير أن يريد به معنىٰ أو أراد حقيقته لقصد الزجر، فإن الأول يقتضي أن تكون هذه الكلمة مهملة، والثاني يؤدي إلىٰ الكذب لمصلحة الزجر، وكل ذلك

لا يجوز، وأما قولهم: ورد في عبد أعتقه فمبني علىٰ أن (من) موصولة لا شرطية، والكلام إخبار عن واقعة[١] بعينها.

(٢٠١٠٦) (٥/ ١٠)

قوله: (كَدٌّ) بتشديد الدال؛ أي: قَشْرَ للجلد عن الوجه (يَكُدُّ) ضبط[٢] بضم الكاف (أَبْقَىٰ) أي: ترحم وأشفق[٣] بترك السؤال.

(٢٠١٠٧) (٥/ ١٠)

قوله: (لَا يَضُرُّكَ[٤] بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ) أي: الترتيب بينهن غير معتبر.

(٢٠١٠٩) (٥/ ١٠)

قوله: (مَنْ وَجَدَ مَتَاعَهُ) أي: إذا باع علىٰ رجل فظهر إفلاسه فالبائع أحق بمتاعه، وبهذا يقول الجمهور، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠١١٠) (٥/ ١٠)

قوله: (بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ) أي: بالنياحة عليه إذا رضي بذلك في حياته.

(٢٠١١١) (٥/ ١٠)

قوله: (أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ) أي: نطمئن علىٰ الأرض (وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِزَ) يقال: استوفز في الجلوس إذا قعد منتصبًا غير مطمئن، والمراد الجلوس في الصلاة، أو مطلق الجلوس، إذ المستوفز يخاف عليه أن يسقط، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠١١٢) (٥/ ١٠)

قوله: (حَتَّىٰ إِنَّهُ) بكسر إن لكون (حَتَّىٰ) ابتدائية؛ ولأنه دخل اللام في

---

(١) في «الأصل»: واقعته. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٣) في «م»: واشتق.

(٤) في «الأصل، م»: لا يضر، والمثبت من المسند المطبوع.

خبرها؛ أي: حتىٰ بسبب ذلك التخلف يتخلف عن الجنة؛ أي: يتأخر في دخولها أو يفوته دخولها، وكان قبل ذلك من أهلها.

(٢٠١١٣) (٥/ ١٠)

قوله: (فِي ذِمَّةِ اللَّه) أي: أمانه تعالىٰ؛ أي: من صلىٰ الصبح ظهر أنه مسلم، وهو قد حرَّم اللَّه تعالىٰ دمه، وماله وعرضه؛ فهو في أمانه تعالىٰ فليس لأحد أن يتعرض لأمانه تعالىٰ فينقضه، وهذا معنىٰ (فَلَا تُخْفِرُوا اللَّه) من الإخفار يقال: أخفره إذا نقض عهده.

(٢٠١١٥) (٥/ ١١)

قوله: (عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ) بكسر الخاء قالوا: هذا إن تقارب الأمر من الطرفين، وكذا في البيع.

(٢٠١١٨) (٥/ ١١)

قوله: (احْضُرُوا الذِّكْرَ) أي: الخطبة يوم الجمعة.

(٢٠١٢٣) (٥/ ١١)

قوله: (أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْعَجَمِ) أي؛ ينصركم اللَّه تعالىٰ عليهم فتملكونهم (ثُمَّ يَكُونُوا أُسْدًا) بضم فسكون؛ أي: هم يغلبون عليكم.

(٢٠١٢٤) (٥/ ١١)

قوله: (فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ) أي: فاقضوا دينه.

(٢٠١٢٦) (٥/ ١١)

قوله: (وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ) أي: لفظًا أو معنىٰ فقوله: اللَّه أكبر معنىٰ من القرآن قد جاء معناه كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَهُ ٱلْكِبْرِيَآءُ﴾ [الجاثية: ٣٧] والأمر به مثل: ﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١] والبقية من القرآن لفظًا أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠١٣٠) (٥/ ١٢)

قوله: (مَنْ أَحَاطَ حَائِطًا[(١)] عَلَىٰ أَرْضٍ) أي: غير مملوكة لأحد، وظاهر الحديث يدل علىٰ أن الإحاطة بحائط كافية في التملك، وإليه ذهب أحمد في أشهر الروايات عنه، لكن بشرط أن يكون الحائط منيعًا مما يجري العادة بمثله، وأكثر العلماء علىٰ أن التملك إنما هو بالإحياء و[(٢)]التحجير ليس من الإحياء في شيء، والحديث محمول علىٰ كون الإحياء للسكون [أي: للذراع][(٣)] كذا ذكروا. قلت: كون الملك بالإحياء لا ينافي ثبوت الملك بالتحجير لجواز أن يثبت بأسباب علىٰ أن المعتبر هو ما يعده الشارع إحياء، ويجوز أن الشارع يعتبر بعض مقدمات الإحياء إحياء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠١٣٣) (٥/ ١٢)

قوله: (إِنَّهُ مَعَ الْغُلَامِ) الضمير للشأن، والمراد بالعقيقة: الذبيحة، ولذا رجع إليها[(٤)] ضمير تذبح.

(٢٠١٣٤) (٥/ ١٢)

قوله: (أَذِنَ فِي النَّبِيذِ) هكذا في نسخ المسند؛ أي: في النبيذ في الأواني المعلومة، وفي أطراف المسند: أذن في التبتل.

(٢٠١٣٥) (٥/ ١٢)

قوله: (هَلْ كَانَتْ تُمَدُّ[(٥)]) علىٰ بناء المفعول من الإمداد.

(٢٠١٤٣) (٥/ ١٢)

قوله: (عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً) أي: من الطرفين أو أحدهما، وبه

---

(١) في «م»: حائط.
(٢) في «م»: في.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: إليهم.
(٥) في «م»: ثمة.

قال علماؤنا الحنفية ترجيحًا للمحرم علىٰ ما جاء في الباب من المبيح، ومن لا يقول به يحمله علىٰ النسيئة من الطرفين جمعًا بينه وبين ما سيجيء من حديث الإباحة، ولا يخفىٰ أن النسيئة إذا كانت من الطرفين فلا يجوز؛ لأنه بيع الكالئ بالكالئ.

(٢٠١٤٥) (٥/ ١٢)

قوله: (اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ) أريد بالشيوخ الرجال الذين لهم قوة علىٰ القتال، أو لهم رأي فيه، لا الهرمي، فلا ينافي ما جاء من النهي عن قتل الشيوخ الفانين (واسْتَحْيُوا شَرْخَهُمْ) بفتح فسكون آخره خاء معجمة: الصغار الذين لم يدركوا؛ أي: اتركوهم أحياء، وقد فسرهما الإمام بالتفسير المذكور في الكتاب، والحاصل أن الغالب علىٰ الشيوخ الرسوخ في الكفر بحيث لا يرجىٰ منهم الرجوع عنه بخلاف الشاب فلا فائدة في ترك الأول بخلاف الثاني.

(٢٠١٤٦) (٥/ ١٣)

قوله: (فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ) أي: فيأخذ منه من غير شيء (وَيَرْجِعُ الْمُشْتَرِي) أي: الذي وجد في يده إن كان اشترىٰ من غيره فليرجع بالثمن عليه.

(٢٠١٤٨) (٥/ ١٣)

قوله: (وَيَتَّبِعُ الْبَيِّعُ) بفتح فتشديد[١]، وكذا الثاني أريد بالأول المشتري، والثاني البائع[٢].

(٢٠١٥٠) (٥/ ١٣)

قوله: (كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ) أي: في صلاة الجمعة.

---

(١) في «م»: وتشديد.
(٢) في «الأصل»: البيع، والمثبت من «م».

(٢٠١٥١) (٥/ ١٣)

قوله: (عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ) هي بفتح الظاء والفاء: لحمة تنبت عند المآقي، وقد تمتد إلىٰ السواد فتغشيه (فُتِنَ) علىٰ بناء المفعول وكذا (عُصِمَ) (مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ) كأنه يجيء من السماء من قبل المغرب إلىٰ المنارة المعلومة (مُصَدِّقًا بِمُحَمَّدٍ . . .) إلخ؛ أي[1]: فلا ينافي مجيئه كونه ﷺ خاتم النبيين (إِنَّمَا هُوَ) أي: الأمر.

(٢٠١٥٣) (٥/ ١٣)

قوله: (أَنَّ الصَّلاَةَ) أن: مفسرة، والصلاة بالرفع أو بالنصب؛ أي: صلوا الصلاة، ويمكن تشديد أن علىٰ أنها حرف تأكيد ونصب الصلاة؛ أي: نادىٰ بأن الصلاة.

(٢٠١٥٨) (٥/ ١٣-١٤)

قوله: (وَلَكِنَّ الْفَجْرَ) بتشديد لكن، ونصب الفجر؛ [أي: ولكن الفجر][1] الذي يمنع هو المستطيل، أو بتخفيف لكن، ورفع الفجر؛ أي: ولكن يمنع الفجر المستطيل[2].

(٢٠١٦٠) (٥/ ١٤)

قوله: (فَلَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا) استدل به من يقول بالإخفاء، وليس بصريح فإنه يجوز أنه ما سمعه هو وأهل صفه لبعدهم.

(٢٠١٦٢) (٥/ ١٤)

قوله: (أُمِّ فُلَانٍ) أي: علىٰ امرأة، وهذا كناية عن كنيتها (فَقَامَ وَسَطَهَا)

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: المستطير. والمثبت من «م».

بسكون السين أو فتحها؛ أي: صلىٰ محاذيًا لوسطها قيل: بفتح السين: اسم وبسكونها ظرف.

(٢٠١٦٦) (٥/ ١٥)

قوله: (إِذَا فَرَغَ مِنَ السُّورَةِ الثَّانِيَةِ) قد جاء: إذا فرغ من الفاتحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠١٦٧) (٥/ ١٥)

قوله: (مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَهُوَ حُرٌّ) أي: عليه. قيل: لابد من تقديره ليرجع الضمير إلىٰ من، وقيل: من الشرطية مبتدأ خبره جملة الشرط، فلا يحتاج إلىٰ العائد في الجزاء فلا يجب تقديره.

(٢٠١٦٨) (٥/ ١٥)

قوله: (فِي النَّارِ) أي: موضعه في النار.

(٢٠١٦٩) (٥/ ١٥)

قوله: (وَلَا حِينَ تَسْقُطُ) أي: تغرب.

(٢٠١٧٢) (٥/ ١٥)

قوله: (فَأَخْرَجَ مَحَاجِمَ[١]) هكذا في النسخ بالتنوين، والظاهر إسقاطه.

(٢٠١٧٨) (٥/ ١٦)

قوله: (فِي غَرَضَيْنِ) بفتح معجمة ومهملة؛ أي: هدفين (قِيدَ رُمْحَيْنِ) بكسر القاف؛ أي: قدرهما (آضَتْ) بالمد؛ أي: رجعت وصارت (تَنُّومة[٢]) بفتح مثناة من فوق، وتشديد نون: نبت لونه يضرب إلىٰ السواد (لَيُحْدِثَنَّ) من

---

(١) في «م»: محاجمًا.

(٢) في «الأصل»: تنوية، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

الإحداث بالنون الثقيلة، و(شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ) مرفوع بالفاعلية (فَدَفَعْنَا) على بناء المفعول؛ أي: أسرعنا إليه حتى كان دافعًا دفعنا (بِأَزَزٍ) بباء الجر وهمزة مفتوحة وزائين معجمتين أولاهما[1] مفتوحة؛ أي: بجمعٍ كثير، وقد جاء في «أبي داود»[2] بتقديم الراء المهملة على الزَّاي المعجمة من البروز؛ أي: ظاهر للناس قيل: وهو تصحيف (قَطُّ) أي: أبدًا، فلذلك استعمل في الإثبات، وإلا فهو عندهم لا يستعمل إلا في النفي، والحديث يدل على أنه ركع ركوعًا واحدًا (إِنْ كُنْتُمْ) كلمة (إِنْ) نافية، وكلمة (لَما) بالتشديد بمعنى إلا للاستثناء (فَيَنْظُرُ) أي: اللَّه تعالى قال اللَّه تعالى: ﴿لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ١٤] (مَنْ يُحَدِّثُ) من الحدوث ورفع توبة أو الإحداث ونصب توبة (لَاقُونَ) من اللقاء (أَبِّي تِحْيَا) ضبط بكسر المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة (صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ) جملة سلف صفة[3] صالح و(مَنْ) بيانية؛ أي: صالح[4] سلف من عمله (إِلَّا الْحَرَمَ) يشمل حرم مكة والمدينة (جِذْمَ الْحَائِطِ) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة؛ أي: أصلها (يَتَفَاقَمُ) أي: يتعاظم (تَسَّاءَلُونَ) بتشديد السين؛ أي: تتساءلون (الْقَبْضُ) أي: قبض أرواح المؤمنين بالريح أو قبض أرواح العالم بالنفخ في الصور.

(٢٠١٨١) (٥/ ١٧)

قوله: (تُوشَكَوُا) من حذف النون تخفيفًا.

(٢٠١٨٤) (٥/ ١٧)

قوله: (أَنْ نُنَظِّفْهَا) من التنظيف أمر بذلك؛ لأنها لكونها في الدور ربما[5] يؤدي إلى التسامح في أمر التنظيف.

---

(١) في «م»: أولهما.

(٢) «سنن أبي داود» (١١٨٤).

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: صلح. والمثبت من «م».

(٥) في «الأصل»: بما. والمثبت من «م».

(٢٠١٨٥) (٥/ ١٧)

قوله: (فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ) لأنها يظهر فيها أدنىٰ وسخ فيزال.

(٢٠١٨٩) (٥/ ١٧)

قوله: (وَيَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا) بالجزم عطف (يَتَفَرَّقَا) أي: ما لم يأخذ. . . إلخ؛ أي: ما لم يخير كل منهما فاختار.

(٢٠٢٠١) (٥/ ١٨)

قوله: (أَسِيرِ أَخِيهِ) إذ المسلم إذا أخذ حربيًّا أسيرًا فليس لأحد قتله، فإنه صار في أمانه، ولعله يريد أن يتخذه عبدًا أو نحو ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٠٩) (٥/ ١٩)

قوله: (فَلَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ مُسِخَتْ) أي: تلك الأمة؛ أي: فيحتمل أن تكون قد مسخت ضبابًا فينبغي الاحتراز عنها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٢٣) (٥/ ٢٠)

قوله: (أَرْبَعًا) هكذا في النسخ فهو بتقدير: يكون أربعًا.

(٢٠٢٢٩) (٥/ ٢١)

قوله: (وَكَانَ حَنَفِيًّا) أي: علىٰ صفة سيوف بني حنيفة؛ قوم مسيلمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٣١) (٥/ ٢١)

قوله: (أَمَا إِنِّي لَمْ أُنَوِّهْ بِكَ) بتشديد الواو؛ أي: لم أنادك يقال: نوه به[1] تنويهًا؛ أي: رفع ذكره، والمراد هاهنا النداء لما فيه من رفع الذكر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢٠٢٤٠) (٥/ ٢١)

قوله: (فِي أي: الدَّوَابِّ مُسِخَتْ) أي: في صور أي: الدواب مسخت.

(٢٠٢٤٢) (٥/ ٢١)

قوله: (دُلِّيَتْ) بتشديد اللام على بناء المفعول؛ أي: أرسلت (بِعَرَاقِيبِهَا) أي: بأعوادها التي يربط بها الحبل (تَضَلَّعَ) أي: أتم شربه كأنه من كثرة ما شرب امتد جنبه وأضلاعه (فَانْتَشَطَتْ) على بناء المفعول؛ أي: جذبت.

(٢٠٢٥٧) (٥/ ٢٢)

قوله: (وَمِنَ الْغَدِ) للوقت، أحسن ما قيل في معناه: أن المراد أنه يصلي الوقتية في اليوم الثاني في الوقت، ولا يتخذ الإخراج عن الوقت عادةً، وليس المراد أنه يقضي الفائتة مرة ثانية في الوقت، فقد جاء أنهم حين قالوا تقضيها مرة ثانية في الوقت قال لهم ﷺ: «إن اللَّه تعالى قد نهى عن الربا فكيف يقبلها منكم؟!»[1]، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٠٢٦٥) (٥/ ٢٢)

قوله: (أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ) أي: ترحم على وجهه.

عرفجة بن أسعد

تقدم في الكوفيين.

(٢٠٢٦٩) (٥/ ٢٣)

قوله: (يَوْمَ الْكُلَابِ) بضم الكاف اسم ماء، ويتعلق به قصة عجيبة تقدم.

(٢٠٢٧٧) (٥/ ٢٣)

قوله: (عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ . . .) إلخ، عرفجة هذا هو

---

(١) «مسند أحمد» (٤/ ٤٤١)، و«صحيح ابن حبان» (٤/ ٣١٩ رقم ١٤٦١)، (٦/ ٣٧٥ رقم ٢٦٥٠)، و«سنن الدارقطني» (١/ ٣٨٥ رقم ١١).

ابن شريح الأشجعي على ما تقدم في الكوفيين أيضًا، وهو غير ابن سعد؛ فقد وقع هاهنا خلط، والله تعالىٰ أعلم.

رجلان غير معلومين

(٢٠٢٧٨) (٥/ ٢٤)

قوله: (وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ) بكسر فسكون (مُحْتَبٍ[1] بِهِ) أي: هو محتب به، وقد جاء النهي عن الاحتباء في الثوب الواحد ليس عليه غيره، فكأن المراد أنه ليس على أعالي بدنه ثوب آخر؛ أي: ما عليه رداء آخر، وذلك بأن احتبىٰ بالرداء، وهو لابس إزار (وَلَا يَخْذُلُهُ) كينصر؛ أي: لا يترك نصره وإعانته (التَّقْوَىٰ هَاهُنَا) أي: فينبغي رعاية الكل لاحتمال التقوىٰ في صدره.

(٢٠٢٧٩) (٥/ ٢٤)

قوله: (يَبْتَلِي عَبْدَهُ) على بناء الفاعل؛ أي: يظهر حاله للناس (وَوَسَّعَهُ) بكسر السين مخفف؛ أي: وسعه ذلك المقسوم بالبركة الإلهية.

أبو المليح

هو تابعي روىٰ عن أبيه وهو صحابي، واسمه أسامة ابن عمير، له صحبة، نزل البصرة، ولم يرو عنه إلا ولده، قاله جماعة من الحفاظ.

(٢٠٢٨٠) (٥/ ٢٤)

قوله: (فَنُودِيَ: أَنَّ الصَّلَاةَ) بتخفيف أن على التفسير، ويحتمل التشديد؛ أي: بأن الصلاة، وقوله (أَوْ الْجُمُعَةَ) شك من الراوي، والظاهر: الصلاة، فإنهم إذا صلوا في الرحال لم تكن صلاتهم الجمعة، فإن صح الجمعة، فالمراد: الظهر القائمة مقامها.

---

(١) في «الأصل، م»: محتبي. والمثبت من المسند المطبوع.

رجل غير معلوم

(٢٠٢٨٤) (٥/ ٢٤)

قوله: (يَعْتَقِبُونَ) أي: يركبون على البدلية كل في نوبة (وفِي الظَّهْرِ) بفتح وسكون؛ أي: في المركوب من الجمال وغيرها (نَزْلَةٌ) بفتح فسكون؛ أي: النوبة.

رجال غير معلومين

(٢٠٢٨٥) (٥/ ٢٤)

قوله: (فَلْيَتَّقِ اللَّه) أي: في إعطاء كل ذي حق حقه و[١] في مراعاة حدوده.

(٢٠٢٨٦) (٥/ ٢٥)

قوله: (عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ) قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: الظاهر أن هذا الرجل المبهم في حديث أحمد هو فضالة؛ فإنه ليثي ونصر بن عاصم ليثي، وقد قال: عن رجل منهم. انتهىٰ، وحديث فضالة كما رواه أبو داود[٢] أنه قال له ﷺ: «حافظ علىٰ الصلوات الخمس قال: فقلت: إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني فقال: حافظ علىٰ العصرين» وقد سبق هذا الحديث في مسند الكوفيين، وزعم السيوطي أن الحديثين واحد، وأنه قد أسقط عنه ثلاث صلوات، وكان ذلك من خصائصه ﷺ أنه يخص من شاء بما شاء من الأحكام، ويسقط عمن شاء ما شاء من الواجبات كما بينته في كتاب «الخصائص» وهذا منه. انتهىٰ. وقد سبق في مسند الكوفيين يوجيه حديث فضالة، وأما هذا الحديث فيمكن حمله عليه بمعنىٰ أنه لا يصلي بتمام الخشوع ومراعاة الأوقات إلا صلاتين؛ الفجر

---

(١) من «م».

(٢) «سنن أبي داود» (٤٢٨).

والعصر، وبقية الصلوات يكفي فيها أداؤها كيف ما كان، ويمكن أن يحمل علىٰ أنه رغب في إسلامه فقبل منه ذلك اعتمادًا علىٰ أنه إذا أسلم ورأىٰ المسلمين يصلون يصلي معهم، وكان يفعل ذلك كما فعل ما يشبه ذلك بوفد ثقيف، ولم يرد إسقاط الصلوات منه، ويمكن أن يكون الأمر كما زعمه السيوطي، واللَّه تعالىٰ أعلم. اهـ.

معقل بن يسار

مزني يكنَّىٰ أبا علي. قال العجلي: ولا يُعلم في الصحابة من يكنَّىٰ أبا علي غيره كذا قال، وتعقب بأن قيس بن عاصم يكنَّىٰ أبا علي، وكذا طلق بن علي، وقيل: كنيته أبو عبد اللَّه وقيل: أبو يسار[1]. أسلم قبل الحديبية، وشهد بيعة الرضوان، وهو الذي حفر نهر معقل بالبصرة بأمر عمر فنسب إليه، ونزل بالبصرة وبنىٰ بها دارًا، ومات بها في آخر خلافة معاوية، وقيل: عاش إلىٰ إمرة يزيد، وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات بين الستين إلىٰ السبعين[2].

(٢٠٢٨٩) (٥/ ٢٥)

قوله: (أَيُّمَا رَاعٍ) أي: أمير (اسْتُرْعِيَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: وليه اللَّه تعالىٰ أمر رعية (فَغَشَّهَا) لم يرعها[3] علىٰ وجهه (فَهُوَ فِي النَّارِ) لتركه حق العامة.

(٢٠٢٩٠) (٥/ ٢٥)

قوله: (كبه) ألقاه.

(١) في «م»: سيار.
(٢) «الإصابة» (٣/ ١١٣).
(٣) في «م»: يراعها.

(٢٠٢٩١) (٥/ ٢٥)

قوله: (فَيَمُوتُ) يوم يموت (وَهُوَ لَهَا غَاشٌّ) أي: وإن عدل قبل ذلك أيضًا؛ إذ العبرة بالخواتيم (إِلَّا حَرَّمَ اللَّه عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) أي: الدخول بها ابتداء ومقتضىٰ هذا أن المغفرة في حقوق العامة قليلة، والغالب أن من ضيع حقوقهم يؤخذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٩٢) (٥/ ٢٥)

قوله: (عَلَىٰ يَمِينٍ) أي: أمر يحلف عليه (لِيَقْتَطِعَ بِهَا) أي: اليمين[١] فاليمين السابقة.

بمعنىٰ المحلوف عليه، والضمير لليمين بمعناها المشهور علىٰ طريق الاستخدام.

(٢٠٢٩٣) (٥/ ٢٥)

قوله: (عَنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّه) ﷺ لئلا يؤذيه.

(٢٠٢٩٨) (٥/ ٢٥)

قوله: (الْعَمَلُ) أي: الصالح (فِي الْهَرْجِ) بفتح فسكون؛ أي: القتل، والمراد الاشتغال [بصالح الأعمال][٢] في أيام ظهور القتل، والفساد بين العباد كالهجرة إلىٰ النبي ﷺ فإن مرجعهما هو الرجوع إلىٰ اللَّه تعالىٰ عند الكفر والمعاصي بين العباد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٢٩٩) (٥/ ٢٦)

قوله: (وَكَانَتْ كَثِيرَةَ التَّمْرِ) أي: لا العنب فلم يكن شراب العنب فيها كثيرًا[٣]، وإنما كان الغالب شراب التمر (الْفَضِيخَ) شراب التمر حين نزل

---

(١) في «م»: باليمين.

(٢) في «الاصل»: الأعمال.

(٣) في «م»: كثير.

تحريم الخمر، وهو شأن النزول لا ماء العنب فلا وجه لتخصيص الخمر بغيره (النَّبِيذَ) أي: المسكر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٠٠) (٥/ ٢٦)

قوله: (سَنَامُ الْقُرْآنِ) بفتح سين: ما ارتفع من ظهر الجمل، وذروة الشيء بالضم والكسر أعلاه والبقرة لكونها أول السور الطوال وأكبرها بمنزلة السنام والذروة (وَاسْتُخْرِجَتْ) علىٰ بناء المفعول، والتأنيث لتأويل قوله[1]: ﴿اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥] بالآية (مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ) كانت محفوظة هناك لشرفها، وعظم مقدارها (قَلْبُ الْقُرْآنِ) قيل: قلب كل شيء خالصه ولبه، ويس لب القرآن لاحتوائها علىٰ آيات ساطعة، وبراهين قاطعة، وعلوم مكنونة، ومواعيد مرغبة، وزواجر بليغة مع قصر نظمها، وقيل: لأن خلاصة الاعتقاد ولبه مودع فيها؛ لأن أحوال البعث والقيامة مذكورة فيها مستقصىٰ بحيث لم يكن في سورة سواها مثل ما فيه (عَلَى مَوْتَاكُمْ) أي: من حضره الموت، أو بعد الموت أيضًا، وقيل: بل المراد من حضره الموت؛ لأن الميت لا يقرأ عليه؛ وذلك لأن سورة يس مشتملة علىٰ أصول العقائد من البعث والقيامة فيتقوىٰ بسماعها التصديق، والإيمان حتىٰ يموت، وفي «المجمع»[2] قلت: في «سنن أبي داود» منه طرف رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني، وأسقط المبهم.

(٢٠٣٠٢) (٥/ ٢٦)

قوله: (فَلَا يَقْرَبْنَا) بفتح الراء من قرب بالكسر وهو نهي، والمراد: فلا يقرب المسلمين في مساجدهم.

---

(١) في «م»: قول اللَّه.

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٢١).

(٢٠٣٠٤) (٥/٢٦)

قوله: (كَذَا وكَذَا) كناية عن سنين.

(٢٠٣٠٥) (٥/٢٦)

قوله: (مَا أَحْسَنَ أَنْ أَقْضِيَ) من الإحسان كأنه اعتذر بعدم التجربة والعمل لا بعدم العلم حتىٰ يرد أنه كيف قدره[1] قاضيا بلا علم (اللَّه مَعَ الْقَاضِي) أي: يعينه؛ أي: فيكفي عونه عن التجربة (مَا لَمْ يَحِفْ) من الحيف بالحاء المهملة بمعنىٰ الظلم والمراد به من جعل قاضيًا بلا طلب منه، فإن ذلك معان ما لم يظلم لا من يطلب.

(٢٠٣٠٦) (٥/٢٦)

قوله: (مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . . .) إلخ رجاله ثقات إلا خالدًا فإنه صدوق رمي بالتشيع، ثم اختلط، وبالجملة فهذا الحديث في فضائل الأعمال فهو [في][2] بابه قوي.

(٢٠٣٠٧) (٥/٢٦)

قوله: (وَضَّأْتُ) بتشديد الضاد[3] (هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ) أي: هل لك رغبة في زيارتها وعيادتها (ثِقَلَهَا) أي: ثقل هذه الفعلة التي هي الاتكاء أو ثقل الزيارة والعيادة؛ أي: ليس عليك ثقل في الزيارة وإنما لك الأجر الخالص (لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ) زال عني ثقل الاتكاء عليَّ بذلك القول (سِلْماً) بكسر فسكون؛ أي: إسلامًا، وفي «المجمع» رواه أحمد والطبراني، وفيه خالد بن طهمان؛ وثقه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله ثقات. انتهىٰ. قلت: لكنه رمي بالتشيع كما سبق فهو في رواية مثل هذا الحديث لا يخلو عن تهمة إلا أن هذا

---

(١) في «م»: قرن. (٢) من «م».

(٣) في «الأصل، م»: الواو. وكتب في حاشية «م»: لعله: تشديد الضاد.

الكلام رواه الطبراني بإسناد صحيح مرسلاً كما في «المجمع» فتقوىٰ ولفظه: إنه لأول أصحابي سلمًا وأكثرهم علمًا، وأعظمهم حلمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٠٨) (٥/ ٢٦-٢٧)

قوله: (لَا يَلْبَثُ الْجَوْرُ) أي: الظلم (حَتَّىٰ يَطْلُعَ) أي: يظهر؛ أي: لا يبقىٰ علىٰ الإسناد[1] إلا قليلا حتىٰ يوجد (مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ) أي: غير الجور وهو العدل؛ أي: لا يعرف بوجود العدل في العالم.

(٢٠٣١٢) (٥/ ٢٧)

قوله: (اللَّهمَّ غُفْرًا) أي: اغفر لي غفرًا، وفيه اعتراف بأن ما سبق منه خطأ. **وقوله**: (لا) نفي له.

(٢٠٣١٣) (٥/ ٢٧)

قوله: (بِعُظْمٍ مِنَ النَّارِ) ضبط بضم فسكون.

(٢٠٣١٥) (٥/ ٢٧)

قوله: (فَلَمْ يُحِطْهُمْ) من الحوط؛ أي: لم يحفظهم، ولم يرعهم، ويمكن أن يكون من الإحاطة؛ أي: لم يشملهم.

قتادة بن ملحان

هو والد عبد الملك، وقد سبق في الشاميين باسم عبد الملك بن منهال عن أبيه وهو خطأ، والصواب: عبد الملك بن قتادة، وقد سبق هناك التنبيه علىٰ الخطأ، وترجمة قتادة. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣١٦) (٥/ ٢٧)

قوله: (يَأْمُرُنَا) أمر ندب.

---

(١) في «م»: الأسفأ.

(٢٠٣١٧) (٥/٢٨)

قوله: (حِينَ حُضِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جاءه الموت، وقد سبق في ترجمته أنه كبر فبلي منه كل شيء غير وجهه، وكان وجهه كالمرآة إلىٰ الموت.

رجلان غير معلومين

(٢٠٣٢٣) (٥/٢٨)

قوله: (مُجِيبَةُ) بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحْتانِيَّة ثم موحدة هي امرأة من الصحابة وقيل: رجل باهلي. **قوله**: (فَمَا بَلَغَ بِكَ مَا أَرَىٰ) الباء للتعدية؛ أي: أيُّ شيء أوصلك إلىٰ الحالة التي أراها من الضعف والتغير (بَعْدَكَ) أي: بعد مفارقتك (قَالَ لَهَا) أي: قال لتلك المقالة؛ أي: تكلم بها (شَهْرَ الصَّبْرِ) قال الخطابي: هو شهر رمضان، وأصل الصبر الحبس فسمي الصيام صبرًا لما فيه من حبس النفس عن الطعام وغيره في النهار (وَمَا تَبْغِي) أي: ما تطلب زائدًا عن هذا القدر (وَأَلْحَمَ عِنْدَ الثَّالِثَةِ) (وَأَلْحَمَ) بإهمال الحاء؛ أي: وقف عندها فلم يزد[1] عليها من ألحم بالمكان إذا وقف عنده (فَمَا كَانَ) أي: يزيد علىٰ الثالثة (فَمِنَ الْحُرُمِ) بضمتين؛ أي: الأشهر الحرم؛ أي: صم منها ما شئت، وأفطر ما شئت، وجاء أنه أشار بالثلاث فكأنه أشار إلىٰ أنه لا يزيد علىٰ الثلاث المتوالية وبعد الثلاث يترك يومًا أو يومين، والأقرب أن الإشارة لإفادة أنه يصوم ثلاثًا ويترك ثلاثًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

زهير بن عثمان

ثقفي نزل البصرة له حديث في الوليمة عند أبي داود والنسائي بسند لا بأس به. وقال ابن السكن: ليس بمعروف في الصحابة؛ إلا أن عمرو بن علي ذكره فيهم. وقال البخاري: لا يعرف له صحبة، ولم يصح إسناده، وأثبت صحبته

---

(١) في «م»: يزده.

ابن خيثمة، وأبو حاتم والترمذي، والأزدي وغيرهم. زاد الأزدي: تفرد بالرواية عنه عبدالله بن عثمان الثقفي.

(٢٠٣٢٤) (٥/٢٨)

قوله: (حَقٌّ) ظاهره الوجوب، وحملوه على التأكيد (مَعْرُوفٌ) أي: فضل وزيادة في الاشتهار المطلوب من الوليمة بمنزلة التأكيد (سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ) [أي: اشتهار][1] وافتخار لا لفائدة دينية، والله تعالى أعلم.

أنس بن مالك

غير الخادم، وقد سبق في الكوفيين.

أبيّ بن مالك

هو بالتصغير قشري له صحبة عداده في أهل البصرة، واختلف في اسمه؛ فقيل: هو مالك بن عمرو وقيل: عمرو بن مالك، وقيل: مالك بن الحارث، والصحيح أبيّ بن مالك، وقد سبق في الكوفيين، والله تعالى أعلم.

(٢٠٣٢٨) (٥/٢٩)

قوله: (ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ) مع أنه كان متمكنًا من دخول الجنة ببرهما، ومع ذلك حيث ترك ذلك فدخل النار؛ فهو[2] مقصر غاية التقصير، فمثله يستحق أن يدعى عليه بالبعد عن الخير والرحمة.

رجل من خزاعة غير معلوم.

(٢٠٣٢٩) (٥/٢٩)

قوله: (لِأَسْلَمَ) اسم قبيلة، والحديث يدل على افتراض صوم عاشوراء يومئذ، والله تعالى أعلم.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) في «م»: وهو.

مالك بن الحارث

هو أبيّ بن مالك الذي سبق هاهنا، وقد سبق في الكوفيين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٣٠) (٥/ ٢٩)

قوله: (بَيْنَ أَبَوَيْنِ) أي: ولد بينهما.

عمرو بن سلمة

بكسر اللام يكنَّىٰ أبا يزيد، واختلف فىٰ ضبطه فقيل: بموحدة ومهملة مصغَّرٌ وقيل: بتحْتانِيَّة وزاىٰ بوزن عظيم روىٰ عن أبيه قصة إسلامه وعوده إلىٰ قومه الحديث، وفيه أنهم قدموه مع صغره؛ لأنه كان أكثرهم قرآنا، وجاء ما يدل علىٰ صحبته، وقد أخرج ابن منده أنه قال: كنت فىٰ الوفد، وهو غريب مع ثقة رجاله.

(٢٠٣٣٢) (٥/ ٢٩)

قوله: (أَنَّهُمْ وَفَدُوا) من باب وعد؛ أىٰ: جاءوا (مَنْ يَؤُمُّنَا) أىٰ: فىٰ الصلوات (وَأَنَا غُلَامٌ) جاء إطلاق الغلام علىٰ من دون البلوغ، وهو الشائع، وجاء علىٰ البالغ أيضًا، لكن المراد هاهنا هو الأول كما هو المتبادر؛ فقد جاء أنه كان يومئذ ابن سبع سنين؛ ففيه دليل لمن يقول: بإمامة[1] الصبي للمكلفين فىٰ الفرائض ومن لا يقول به يحمل الحديث علىٰ أنه كان بلا علم من النبىٰ ﷺ فلا حجة فيه (شَمْلَةٌ) كساء صغير يؤتزر به والجمع: شملات مثل: سجدة وسجدات (مِنْ جَرْمٍ) بفتح فسكون اسم قبيلة.

(٢٠٣٣٣) (٥/ ٣٠)

قوله: (عَلَىٰ حَاضِرٍ) أىٰ: بموضع إقامة لا بالبادية التي هي موضع ارتحال

---

(١) في «الأصل»: إمامة. والمثبت من «م».

قيل: الحاضر القوم؛ النزول علىٰ ما[(١)] يقيمون به ولا يرحلون عنه (فَأَدْنُو) من الدنو (لَعَلَىٰ حِوَاءٍ) ضبط بكسر الحاء المهملة: بيوت مجتمعة من الناس علىٰ ماء (قَلَصَتْ) أي: ارتفعت (دَهْرِيَّةٌ) بضم الدال؛ أي: مسنة (اسْتَ قَارِئِكُمْ) بكسر الهمزة من أسماء الدبر.

(٢٠٣٣٤) (٥/ ٣٠)

قوله: (فَنَسْتَقْرِئُهُمْ) أي: نتتبع أحوالهم، ونسألهم أو نطلب منهم القراءة.

العداء بن خالد بن هوذة

العداء بوزن العطاء، أسلم بعد حنين مع أبيه، قيل: هو ووالده من المؤلفة، وعمَّر حتىٰ عاش إلىٰ زمن خروج يزيد بن المهلب، وكان ذلك سنة إحدىٰ أو اثنتين[(٢)] ومائة، عداده في أعراب البصرة.

(٢٠٣٣٥) (٥/ ٣٠)

قوله: (قَائِمًا فِي الرِّكَابِ) لعله ﷺ قام في الركاب لتبليغ بعض ما يهتم في تبليغه، وإلا فالقيام كذلك في تمام الخطبة لا يخلو عن مشقة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٣٦) (٥/ ٣٠)

قوله: (الزُّجَيْجُ) ضبط في بعض النسخ بزاي معجمة[(٣)] وجيمين مصغَّر، وفي «الإصابة»[(٤)] بخائين معجمتين مصَّغر، ولم يبين أنه بالراء أو بالزَّاي (إِنَّ دِمَاءَكُمْ و[(٥)] أَمْوَالَكُمْ) أي: دماء بعضكم علىٰ بعض وأموال بعضكم علىٰ بعض.

---

(١) في «م»: ماء.

(٢) في «م»: ثنتين.

(٣) تكررت في «الأصل».

(٤) «الإصابة» (٤/ ٤٦٦).

(٥) في «م»: أو.

أحمر

هو أحمر بن جزء، سبق في الكوفيين.

(٢٠٣٣٧) (٥/ ٣١)

قوله: (لَنَأْوِي) من أوىٰ كرمىٰ إذا رق.

صحار العبدي

سبق في المكيين.

(٢٠٣٣٩) (٥/ ٣١)

قوله: (مِسْقَامٌ) ضبط بكسر الميم؛ أي: كثير[1] الأسقام فاحتاج إلىٰ النبيذ لدفعها قاله حين منع عن الانتباذ في الجر (فِي جَرِيرَةٍ) تصغير الجر.

(٢٠٣٤٠) (٥/ ٣١)

قوله: (إِنَّمَا تُنْسَبُ إِلَىٰ قُرَاهَا) أي: لا إلىٰ الآباء فحيث نسب إلىٰ الآباء دون القرىٰ عرفت أنهم العرب.

رافع بن عمرو

مزنيٌّ، سبق في المكيين وفي «الفهرست» أن حديثه في مسند البصريين مختلط بحديث رافع الغفاري.

(٢٠٣٤١) (٥/ ٣١)

قوله: (وَأَنَا وَصِيفٌ) أي: عبد أو خادم (وَالشَّجَرَةُ) أي: شجرة العجوة، وفي رواية: الصخرة موضع الشجرة فقيل: هي صخرة بيت المقدس، ولا يبعد أن تحمل علىٰ الحجر الأسود كما سبق في المكيين.

---

(١) في «الأصل»: كثيرة.

(٢٠٣٤٢) (٥/ ٣١)

قوله: (حَلاَقِيمَهُمْ) جمع حلقوم؛ أي: لا ينزل إلىٰ قلوبهم ليؤثر فيهم أو لا يصعد إلىٰ محل القبول (مِنَ الرَّمِيَّةِ) بفتح فكسر فتشديد ياء؛ أي: الصيد.

(٢٠٣٤٣) (٥/ ٣١)

قوله: (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (إِنَّ هَاهُنَا غُلاَمًا[1]) بالنصب (وَكُلْ مَا يَسْقُطُ[2]) أي: بنفسه ظاهره أنه يجوز أكل الساقط بلا إذن المالك، ومن لا يرىٰ ذلك يحمله علىٰ أنه أذن له في ذلك للاضطرار، ولا يخفىٰ أن الإذن للاضطرار لا يخص الساقط (أَشْبِعْ) من الإشباع؛ أي: حتىٰ لا يحتاج إلىٰ إسقاط غير الساقط بنفسه.

مِحْجَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ

سبق في مسند الكوفيين.

(٢٠٣٤٧) (٥/ ٣٢)

قوله: (ثُمَّ عَرَضَ لِي) أي: ظهر لي النبي ﷺ ولقيني (وَيْلُ أُمِّهَا) كلمة يراد بها التعجب، وإن لم تكن ثمَّ أم، والضمير مبهم، وقرية بالنصب علىٰ التمييز[3]: بيان له أو الضمير للمدينة، وقرية بالرفع؛ أيْ: هي قرية (عَافِيَةُ الطَّيْرِ) هي الطالبة للرزق من الطيور وغيرها (كُلَّمَا أَرَادَ) أي: الدَّجَّال (بِكُلِّ نَقْبٍ) بفتح فسكون (مُصْلِتًا) أي: كاشفًا سيفه من أصلت السيف: جرده (لَا تُسْمِعْهُ) من الإسماع (فَتُهْلِكَهُ) من الإهلاك بالنصب علىٰ أنه جواب النهي (أُرِيدَ بِكُمْ الْيُسْرُ) أي: فلا حاجة إلىٰ الاكثار في الاجتهاد، ولا يمدح به الرجل بل التوسط أولىٰ منه.

---

(١) في «م»: غلام.

(٢) في «م»: سقط.

(٣) في «م»: التميز.

(٢٠٣٤٩) (٥/ ٣٢)

قوله: (سَكَبَة) بفتحات (مُزَاحَاتٍ) بضم الميم (ثُمَّ انْحَدَرَ) أي: نزل من أحد (بِسُدَّةِ الْمَسْجِدِ) بضم فتشديد قيل: هو الباب، وقيل: هو الفناء وقيل: هو كالصفة، والسقيفة (أُطْرِيهِ) من الإطراء؛ أي: أبالغ في مدحه (فَتُهْلِكَهُ) مترتب علىٰ نهي مقدر؛ أي: لا تطره فتهلكه (لَكِنَّهُ رَفَضَ يَدِي) أي: أنا معه، لكن ترك يدي فما بقي يدي[1] في يده.

رجلان غير معلومين

(٢٠٣٥٠) (٥/ ٣٢)

قوله: (فَإِذَا أنا[2] بِهِ قَائِمٌ) أي: فإذا أنا به قائم[3] كما في نسخة، و(قَائِم) بالنصب علىٰ الحال أو الرفع علىٰ أنه خبر مبتدأ، والجملة حال (أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً) أي: بينهما حاجة (أَرْثِي) كيرمي؛ أي: أرق وأترحم (سَيُوَرِّثُهُ) من التوريث؛ أي: يقول: الجار وارث من جاره، ولم يرد الإرث منه، فإنه لا يرثه من يرث من غيره فكيف الجار.

(٢٠٣٥١) (٥/ ٣٣)

قوله: (مِنْ بَلْقينَ) ضبط بفتح فسكون ففتح (فَقَالَ) أي: الرجل: (رَسُولَ اللَّه) بالنصب بتقدير حرف النداء (الْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ) بالجر علىٰ حكاية لفظ القرآن؛ أي: هم المراد بالمغضوب عليهم المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفَاتِحَة: ٧] يدل عليه ما بعده.

مرة البهزي

هو مرة بن كعب، أو كعب بن مرة، سبق في آخر الشاميين.

---

(١) في «الأصل»: يده. والمثبت من «م».

(٢) سقط من «الأصل، م». (٣) من «م».

(٢٠٣٥٢) (٥/ ٣٣)

قوله: (كَالصَّيَاصِي) أي: كالشوك والقرون.

زائدة أو مزيدة بن حوالة

في «الإصابة»[(١)] عتري، أخرج له أحمد حديث «كنا مع النبي ﷺ في سفر من أسفارنا . . .» الحديث، وأخرج هذا الحديث أيضًا في مسند عبد اللَّه بن حوالة فذكر نحوه، هكذا أخرجه في مسند عبد اللَّه بن حوالة، وليس في الخبر تسمية عبد اللَّه، لكن أخرجه الطبراني من طريق حماد فسماه عبد اللَّه. وعبد اللَّه بن حوالة صحابي مشهور، نزل الشام، وهو مشهور بالأزدي، وهو أشهر من زائدة راوي هذا الخبر؛ فلعل بعض رواته سماه عبد اللَّه ظنًا منه أنه ابن حوالة المشهور فسماه عبد اللَّه، والصواب: زائدة أو مزيدة على الشك، وليس هو أخا عبد اللَّه؛ لأن عبد اللَّه أزدي أو عامري حالف الأزد (وهذا عنزي) بمهملة ونون وزاي، ولم أر له ذكر إلَّا في هذا الموضع من «مسند أحمد» انتهى. قلت: وحديثه قد تقدم في الشاميين في مسند عبد اللَّه ابن حوالة.

(٢٠٣٥٤) (٥/ ٣٣)

قوله: (فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ[(٢)]) بفتح الدال؛ أي: شجرة عظيمة (وَلَيْسَ غَيْرُهُ) بالرفع؛ أي: ليس معه غيره (فَلَهَا) كدعا، وجاء كرضىٰ؛ أي: غفل (نَفْجَةُ أَرْنَبٍ) بفتح فسكون وجيم؛ أي: كوثبته من موضعه يريد تقليل مدة الأولىٰ أو تحقيرها بالنظر إلىٰ الثانية.

عبد اللَّه بن حوالة

سبق في الشاميين مرتين.

---

(١) «الإصابة» (٢/ ٥٤٨).

(٢) في «الأصل، م»: دوم. والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٠٣٥٦) (٥/ ٣٣-٣٤)

قوله: (غُدُرِهِ) بضمتين: جمع غدير وهو الحوض، والمراد: فاختاروا بلادكم على البادية (قَدْ تَكَفَّلَ) أي: ضمن؛ تعليل لتقديم الشام على اليمن، والله تعالى أعلم.

جارية بن قدامة

قد تقدم في المكيين.

(٢٠٣٥٨) (٥/ ٣٤)

قوله: (وَأَقْلِلْ) من الإقلال؛ أي: اجعله مختصرًا (أَعِيهِ) أي: احفظه.

رجل مجهول

(٢٠٣٦٠) (٥/ ٣٤)

قوله: (لَوْثًا أَوْ لَوْثَيْنِ) أي: لفة أو لفتين (مَا يُدْرِكُ بَنِي آدَمَ) من البخل (يُعِيرُ بِنَاقَةٍ) الظاهر أنه من عار الفرس يعير إذا ذهب، والباء للتعدية، والمراد يسوق ناقة (دُونَكَ) اسم فعل؛ أي: خذها (فَلْنَره)[1] أي: عابه (لَهِيَ) أي: الناقة (لِأَصْحَابِ الْمائتِينَ[2]) جمع مائة (ثَلَاثًا) أي: قاله ثلاث مرات (إِلَّا مِنْ) قالوا ذلك رغبة في الاستثناء؛ خوفًا من الهلاك (قَالَ بِالْمَالِ) أي: فعل بالمال (الْمُزْهِدِ) من الإزهاد؛ أي: المقل في العيش. (الْمُجْهِدُ) من الإجهاد؛ أي: المتعب نفسه في العبادة.

قُرَّةُ الْمُزَنِيُّ

هو ابن إياس تقدم في المكيين مرتين.

---

(١) في «م»: فلزه.

(٢) في «م»: المائين.

(٢٠٣٦٣) (٥/ ٣٤)

قوله: (وَالشَّاةُ) بالنصب، بتقدير: ارحمها، أو بالرفع، والمطلوب أن الرحمة لأهل الأرض عمومًا مندوبة شاةً كان أو غيرها إلا ما أخرجه الدليل لحديث «ارحموا من في الأرض»[1].

(٢٠٣٦٤) (٥/ ٣٤)

قوله: (صِيَامُ الدَّهْرِ) من حيث أن كل صوم بعشرة (وَإِفْطَارُهُ) أي: إفطار غالبه حقيقة فصاحبه صائم من حيث الأجر مفطر من حيث الحقيقة والراحة.

(٢٠٣٦٨) (٥/ ٣٥)

قوله: (لَمُطْلَقٌ) بفتح اللام.

(٢٠٣٦٩) (٥/ ٣٥)

قوله: (فِي جُرُبَّانِهِ) بضم جيم وراء وتشديد موحدة: جيب القميص (نُغْضِ) بضم نون وفتحها وسكون غين معجمة، وإعجام ضاد؛ أي: أعلىٰ الكتف أو عظم رقيق علىٰ طرفه (السِّلْعَةِ) بكسر سين زيادة يحدث في الجسد كالغُدَّة.

مرة البهزي

سبق قريبًا.

أبو بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة

هو نفيع بن الحارث، ويقال: ابن مسروج، وبه جزم ابن سعد، وأخرج أبو أحمد من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي بكرة أنه قال: «أنا مولىٰ رسول اللَّه ﷺ فإن أبىٰ الناس إلا أن ينسبوني فأنا نفيع بن مسروج» وقيل:

(١) «سنن الترمذي» (١٩٢٤).

اسمه هو[١] مسروح، وبه جزم ابن إسحاق، مشهور بكنيته، وكان من فضلاء الصحابة، سكن البصرة، وكان تَدَلّىٰ إلىٰ النبي ﷺ من حصن الطائف ببكرة؛ فاشتهر بأبي بكرة[٢].

(٢٠٣٧٣) (٥/ ٣٥-٣٦)

قوله: (وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ) أي: في أمر يشق عليهما الاحتراز عنه و**قوله**: (وَبَلَىٰ) لبيان أنه بواسطة الاعتياد صار الاحتراز عليهما شاقًّا، ويحتمل أن المراد بالكبير: الذنب الكبير المقابل للصغير، والمراد أن ذنبهما كان صغيرًا في نفسه، وصار بسبب إصرارهما[٣] عليه كبيرًا فلا تناقض بين النفي والإثبات (عَلَىٰ ذَا الْقَبْرِ) لفظة ذا من أسماء الإشارة (مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ) قيل: هذه خصوصية وقيل: بل لأن الرطب يذكر اللَّه تعالىٰ فيعود بركته إلىٰ صاحب القبر المجاور له، وعلىٰ هذا فالحكم عام، وبالجملة فلا بأس بالعمل به رجاء، ومنهم من منع ذلك. **قوله**: (إِلَّا فِي الْبَوْلِ) كان أحدهما لا يحترز عن البول، والآخر لا يحترز عن الغيبة، وقد جاء النميمة وهما قريبتان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٧٤) (٥/ ٣٦)

قوله: (أَحْرَىٰ) أحق، وأليق (أَنْ يُعَجِّلَ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل من التعجيل، وعلىٰ الثاني فالضمير للَّه، وأضمر لظهوره كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾ [يوسف: ٢] [الدخان: ٣] [القدر: ١] أي: بأن يعجل (مِنْ بَغْيٍ) أي: ظلم العباد وإفساد البلاد.

(٢٠٣٧٥) (٥/ ٣٦)

قوله: (أَنْ نَرْمُلَ) بضم الميم من باب نصر؛ أي: نسرع بالجنازة (رَمَلاً) ضبط بفتحتين.

---

(١) في «م»: هو اسمه.
(٢) «الإصابة» (٦/ ٤٦٧).
(٣) في «الأصل»: احترازهما. والمثبت من «م».

(٢٠٣٧٦) (٥/ ٣٦)

قوله: (الْتَمِسُوهَا) أي: ليلة القدر (لِتِسْعٍ يَبْقَيْنَ) هي ليلة إحدىٰ[١] وعشرين إن كان الشهر ناقصًا واثنتين وعشرين إن كان تامًّا فعلىٰ هذا ينبغىٰ الالتماس كل ليلة من العشر الأخير وكل ليلة وتر بالنظر إلىٰ الحساب من آخر الشهر بالنظر إلىٰ احتمالىٰ[٢] التمام والنقص. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٧٧) (٥/ ٣٦)

قوله: (مُعَاهَدًا) أي: ذميًا أو مستأمنًا (فِي غَيْرِ كُنْهِهِ) أي: من سبب للقتل يبيحه، وحاصل هذا أن قتل الذمي في حكم الآخرة كقتل المسلم، وقد قال تعالىٰ فىٰ الثانىٰ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ الآية [النِّساء: ٩٣] فكذلك قتل الذميِّ، وليس كفره يبيح قتله أو تخفيف[٣] وزره بعد أن دخل فىٰ العهد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٧٨) (٥/ ٣٦)

قوله: (رَجَمَ امْرَأَةً) أي: أمر برجمها وكذا **قوله**: (فَحَفَرَ لَهَا) و(الثُّنْدُوَةِ) بضم المثلثة وسكون النون وضم الدال المهملة: الثدي، وقيل: هي اللحمة التىٰ فىٰ أصله وقيل: هي للرجل بمنزلة الثدىٰ للمرأة، وحكي ضم المثلثة مع الهمزة وفتحها مع الواو.

(٢٠٣٧٩) (٥/ ٣٦)

و**قوله**: (وَهُوَ غَضْبَانُ) فإن الغضب يمنع عن إدراك الحق إلا إذا كان معصومًا؛ ولذا جاء قضاؤه ﷺ علىٰ الأنصاري[٤] فىٰ قضية شراج الحرة وهو غضبان.

---

(١) في «الأصل»: أحد. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: احتمال. (٣) في «م»: يخفف.
(٤) في «الأصل»: الأنصار. والمثبت من «م».

(٢٠٣٨٠) (٥/ ٣٦)

قوله: (مُعَجَّلَانِ) بفتح الجيم المشددة؛ أي: معجل عقوبتهما أو بكسرها؛ أي: هما يعجلان العقوبة.

(٢٠٣٨١) (٥/ ٣٦)

قوله: (وَالْفَقْرِ) ضمه[(١)] إلىٰ الكفر فإن شدته قد تؤدي إلىٰ الكفر، وكأنه من هنا أخذ من قال: كاد الفقر أن يكون كفرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٨٢) (٥/ ٣٦)

قوله: (أَحْدَاثٌ) أي: صغار الأسنان، وفيه أن صغر الأسنان[(٢)] محل للفتنة (أَحِدَّاءُ أَشِدَّاءُ) جمعا حديد وشديد كما فىٰ قوله تعالىٰ: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩] (ذَلِيقَةٌ) أي: طليقة (فَأَنِيمُوهُمْ) من الإنامة إفعال من النوم، وهو كناية عن القتل.

(٢٠٣٨٤) (٥/ ٣٦)

قوله: (قَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا) أي: حيث فاق عليهم من هو تحتهم بين الناس.

(٢٠٣٨٥) (٥/ ٣٧)

قوله: (وَكَانَ مُتَّكِئًا) أي: قبل ذلك (فَجَلَسَ) إظهارًا لزيادة الاهتمام كما فعل ذلك حيث كرر تكرارًا خارجًا عن العادة؛ ولعل ذلك لأن الشرك والعقوق مما يمنع عنه الطبع، والناس، وخوف العقوبة، والذم بخلاف شهادة الزور؛ فإن الطمع فىٰ المال قد يدعو إليها، ولا مانع عنه فلذلك اهتم بشأنها وتمنيهم سكوته لما فىٰ التكرار من التعب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ضم.

(٢) من «م».

(٢٠٣٨٦) (٥/ ٣٧)

قوله (قَدْ اسْتَدَارَ) أي: صار (كَهَيْئَتِهِ) أي: علىٰ هيئته، وحسابه القديم، وكان العرب يقدمون شهرًا ويؤخرون أخرىٰ، ويسمون ذلك نسيئًا][1]؛ فبين ﷺ أن ذلك الوضع؛ أي[1] وضع جاهلىٰ باطل، والمعتبر فىٰ المناسك، وغيرها هو الوضع الإلهىٰ السابق، وإضافة رجب إلىٰ مضر؛ لأنهم كانوا يحافظون عليه أشد المحافظة، ثم بين ذلك توضيحًا وتأكيدًا فقال: (الَّذِي بَيْنَ جُمَادَىٰ . . .) إلخ بضم الجيم (أَلَا أي: يَوْمٍ) قاله تذكيرًا للحرمه (الْبَلْدَةَ) أي: المعروفة (إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ) قيل: تقديره: سَفك دمائكم وأخذ أموالكم إذ[2] الذوات لاتوصف بتحريم ولا تحليل، فيقدر في كل ما يناسبه. قلت: يمكن أن يقدر واحد عام فيحمل بالنظر إلىٰ كل علىٰ ما يليق به كتناول دمائكم وتعرضها، ثم ليس الكلام من مقابلة الجمع للجمع لإفادة التوزيع حتىٰ يصير المعنىٰ أن دم كل أحد[3] وماله حرام عليه، بل الأول لإفادة العموم؛ أي: دم كل أحد حرام عليه وعلىٰ غيره، والثاني لإفادة أن مال كل أحد حرام علىٰ غيره، ويمكن أن يقال: المعنىٰ فيهما أن دم كل أحد وماله حرام علىٰ غيره، وأما حرمة الدم علىٰ نفسه فليست مقصودة فىٰ هذا الحديث، وإنما هي معلومة من خارج؛ وذلك لأن تعرض المرء دم نفسه ممنوع طبعًا فلا حاجة إلىٰ ذكره إلَّا نادرًا (وَأَعْرَاضَكُمْ) جمع عرض، وهو الوجاهة بين الناس (كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ) تأكيدًا[4] للتحريم وتوضيحًا[5] له بناء علىٰ زعمهم (لَا تَرْجِعُوا) نفي بمعنىٰ النهي؛ أي: لا تصيروا (يَضْرِبُ) بالرفع علىٰ الاستئناف أو علىٰ أنه بيان ضلالاً أو بالجزم.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: إذا.
(٣) في «م»: واحد.
(٤) في «م»: تأكيد.
(٥) في «م»: وتوضيح.

(٢٠٣٨٧) (٥/ ٣٧)

قوله: (الذي قعد) أي: فيه وجواب لما (فَقَالَ) بزيادة الفاء.

(٢٠٣٩٠) (٥/ ٣٧)

قوله: (وَثَابَ النَّاسُ) أي: رجعوا[1] إلىٰ المسجد من بيوتهم أو أقبلوا إليه.

(٢٠٣٩٢) (٥/ ٣٨)

قوله: (وَهُوَ يُقْبِلُ) من الإقبال (سَيِّدٌ) أي: نافع للخلائق، وفيه أن السيادة بالنفع لهم لا بالحكم عليهم، وإن كان هناك ضرر عليهم في ذلك فقد يكون ترك الإمارة هو السيادة إذا كان صلاح الخلق فيه (أَنْ يُصْلِحَ) أن زائدة دخلت في خبر لعل تشبيهًا لها بعسىٰ وقد حقق اللَّه تعالىٰ رجاء نبيه ﷺ فحصل به رضىٰ اللَّه تعالىٰ عنه الصلح بين أهل الشام والعراق، وهو قد ترك الخلافة لذلك، وأي: سيادة فوق ذلك ففي الحديث معجزة له ﷺ.

(٢٠٣٩٥) (٥/ ٣٨)

قوله: (أَنْ نَبْتَاعَ) أي: نشتري.

(٢٠٣٩٦) (٥/ ٣٨)

قوله: (مَنْ ادَّعَىٰ) أي: نسب نفسه إلىٰ غير أبيه (فَالْجَنَّةُ) أي: دخولها ابتداء بالاستحقاق فيمكن[2] الدخول ابتداء بالمغفرة بلا استحقاق منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٣٩٩) (٥/ ٣٨)

قوله: (شَهْرَا عِيدٍ) بدل من شهران. وقوله: رمضان وذو الحجة بيان

---

(١) في «الأصل»: ارجعوا. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: فمكن. والمثبت من «م».

(لَشَهْرَا عِيدٍ) وتسمية رمضان بشهر عيد؛ لاتصال العيد به، لا لكون العيد فيه قيل: معنىٰ: عدم نقصانهما: أنهما لا يوصفان بالنقص لما فيهما من العيد الذي هو يوم عظيم، وقيل: أنهما غالبًا لا يجتمعان في سنة واحدة علىٰ النقص، بل إن كان أحدهما ناقصًا كان الآخر وافيًا، وهذا أكثري لا كلي فقد قيل: بوجودهما ناقصين وقد يقال: أنهما لا ينقصان عند اللَّه أجرًا وثوابًا، بل الأجر والثواب فيهما علىٰ الأعمال دائمًا علىٰ حد واحد لا يتفاوت ذلك بالسنين[1] والأعوام مثل[2] رمضان أحيانًا يكون في الشتاء، و[3]أحيانًا في الصيف، وكذا الحج أحيانًا يكون سهلاً وأحيانًا صعبًا، فبين أن الأجر في الكل سواء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٠٠) (٥/ ٣٨)

قوله: (رُوَيْدًا) أي: امهلوا، ولا تستعجلوا فيٰ المشىٰ (مِنْ طَرِيقِ المِرْبَدِ) بكسر الميم: موضع بالبصرة (حَمَلَ عَلَيْهِمْ . . .) إلخ؛ تخويفًا لهم علىٰ ذلك (خَلُّوا) أي: اتركوا الناس ليستعجلوا.

(٢٠٤٠١) (٥/ ٣٨)

قوله: (بِعَيْنِ الشِّمَالِ) أي: عوره[4] بعين الشمال؛ فالجار والمجرور خبر لمقدر.

(٢٠٤٠٢) (٥/ ٣٨)

قوله: (أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ) أي: فوضوه بأن جعلوها أميرة عليهم.

(٢٠٤٠٥) (٥/ ٣٩)

قوله: (أَنَّهُ رَكَعَ) دون الصف؛ أي: ثم لحق الصف كما جاء (زَادَكَ اللَّه

---

(١) في «الأصل»: السنين. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: مثالاً.

(٣) في «م»: أو.

(٤) في «م»: غوزه.

حِرْصًا) أي: أن منشأ هذا الفعل هو الحرص علىٰ العبادة، وإدراك فضل الإمام، والحرص علىٰ الخير مطلوب محبوب. لكن لا تعد إلىٰ مثل هذا الفعل لأجله؛ لأن الحرص لا يستعمل علىٰ وجه يخالف الشرع، وإنما المحمود أن يأتىٰ به علىٰ وفق الشرع.

(٢٠٤٠٦) (٥/ ٣٩)

قوله: (أَكْرَهَ التَّزْكِيَةَ) أي: أكره هذا الكلام لما فيه من التزكية، وإن كان معناه صحيحًا صادقًا (أَمْ لَا) أي: ما كرهه لأجل التزكية بل لأجل فساد معناه، وإليه أشار **بقوله:** (فَلَا بُدَّ مِنْ غَفْلَةٍ وَرَقْدَةٍ) أي: ونحوهما من الغيبة مثلاً؛ أي: ومع هذه الأمور لا يتم القيام أو الصيام علىٰ الوجه الذي يدل[1] عليه الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٠٧) (٥/ ٣٩)

قوله: (وَأَبْشَارَكُمْ) كأن المراد بالإعراض: البواطن، وبالأبشار الظواهر (جَارِيَةُ بْنُ قُدَامَةَ) عامل علي علىٰ البصرة (مَا بَهِشْتُ)[2] أي: ما أقبلت وأسرعت إليهم أدفعهم عني بقصبة.

(٢٠٤٠٨) (٥/ ٣٩)

قوله: (صَلَّىٰ بِهَؤُلَاءِ الرَّكْعَتَيْنِ) أي: في السفر صلىٰ بطائفة ركعتين، وبأخرىٰ بركعتين وقد جاء بسلامين، ولو فرض بسلام واحد لكان فيه اقتداء المفترض بالمتنفل، فإن فرض المسافر ركعتان كيف ولو كان الفرض أربع ركعات للزم الأربع المقتدي بسبب الاقتداء؟ فكيف إذا كان بسلامين؟ واللَّه تعالىٰ أعلم (فَكَانَتْ) أي: الصلاة.

---

(١) في «م»: يميل.

(٢) في «م»: نهشت.

(٢٠٤١١) (٥/ ٣٩)

قوله: (مِنْ بُلُولَتِهَا[١]) ضبط مثل الرطوبة، وهي المرادة بها.

(٢٠٤١٢) (٥/ ٣٩)

قوله: (الْمُضْطَجِعُ فِيهَا . . .) إلخ؛ أي: البعيد عن مباشرتها خير من القريب إليها بقدر البعد[٢]، وحاصل **قوله:** (فَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ . . .) إلخ أن اللائق الفرار عنها بما أمكن.

(٢٠٤١٣) (٥/ ٤٠)

قوله: (الْبُصَيْرَةُ) هكذا بالتصغير قيل: المراد بها بغداد، وفيه باب يسمىٰ باب البصرة فسماه النبي ﷺ باسم البصرة؛ أو لأن بغداد ما كان مصرًا[٣] في زمانه، وإنما كان قرىٰ متفرقة منسوبة إلىٰ بصرة، ويؤيده أن دجلة بفتح الدال وكسرها جريها في بغداد، ولم يقع مثل هذه الواقعة[٤] بالبصرة قط، وإنما وقع في بغداد زمن المعتصم باللَّه العباسي، فالظاهر أن الحديث إشارة إلىٰ ذلك، وإن قلنا أن المراد بها البصرة المعروفة فهو خبر صادق فلابد من وقوعه، وإن كان ما وقع إلىٰ الآن (بَنُو قَنْطُورَاءَ) هم الترك. وقنطورىٰ بفتح القاف وضم الطاء مقصور: اسم أبي الترك، وقيل: هو اسم جارية لإبراهيم ولدت له أولادًا جاء من نسلهم الترك، ورد بأن الترك من أولاد يافث بن نوح (بِأَصْلِهَا) أي: بأراضيها يشتغلون بالزراعة إعراضًا عن المقاتلة (تَأْخُذُ) أي: الأمان (وَكَفَرُوا) كأنهم جحدوا افتراض القتال عليهم قيل: هم المعتصم باللَّه ورؤساء بغداد وعلماؤها طلبوا الأمان فقتلوا.

---

(١) في «م»: بلولتهما.

(٢) في «م»: البعيد.

(٣) في «الأصل»: مصر. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: الوقعة.

(٢٠٤١٥) (٥/ ٤٠)

قوله: (مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ) فإنه في تجارة أي: تجارة، كما أن الآخر في خسارة أيُّ خسارة.

(٢٠٤١٨) (٥/ ٤٠)

قوله: (لَا يُولَدُ لَهُمَا ثُمَّ يُوْلَدُ لَهُمَا غُلَامٌ)[١] الفعلان تنازعا في لهما وغلام (طُوَالٌ) كغراب طويل (مُضْطَرِبُ[٢] اللَّحْمِ) أي: خفيفة (فِرْضَاخِيَّةٌ) ضبط بكسر فاء وسكون راء وتشديد ياء؛ أي: ضخمة، وفي «المجمع» يقال: رجل فرضاخ، وامرأة فرضاخة، والباء للمبالغة؛ أي: كما في أحمري (مُنْجَدِلٌ) مطروح (هَمْهَمَةٌ) أي: كلام خفي لا يفهم، وأصل الهمهمة: صوت البقر.

(٢٠٤١٩) (٥/ ٤٠)

قوله: (إِلَىٰ أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ) أي: ما دمتم أحياء، ومعلوم أن هذه أمور تتعلق بالحياة فجعلها مغياة بهذه الغاية في معنىٰ أنها حرام دائمًا.

(٢٠٤٢٠) (٥/ ٤١)

قوله: (اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ) يدل علىٰ أنه تذكر الجنابة بعد الشروع في الصلاة، وظاهر الحديث أنه علىٰ أنه بنىٰ علىٰ تلك التكبيرة، وهو مبني علىٰ أن النسيان مرفوع فمن صلَّىٰ ناسيًا الحدث[٣]، ثم ظهر له الحدث فلا يعيد، ولأهل العلم فيه كلام، ويمكن حمل الحديث علىٰ أنه استأنف الصلاة (أَنْ مَكَانَكُمْ) أي: الزموه وقد جاء في بعض الروايات ما يدل علىٰ أنه تذكر الجنابة قبل الشروع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: غلامًا.

(٢) في «م»: مظرب.

(٣) في «م»: الحديث.

(٢٠٤٢٢) (٥/ ٤١)

قوله: (قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ) أي: أهلكته حيث أنه يؤدي إلىٰ الاغترار بذلك، والعجب به، وفيه هلاك لدينه (مِرَارًا) متعلق بقوله: بقول (أَحْسَبُ فُلَانًا) أي: لا يقطع بالمدح، بل يأتي بما يدل علىٰ الظن (يُرَى) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يظن حتىٰ لا يكون كاذبًا (وَلَا أُزَكِّي) من التزكية هذا من جملة القول، وكذا **قوله**: (وَحَسِيبُهُ اللَّه) من جملة المقول[١]؛ أي: يحاسبه علىٰ أعماله، فإن لم يكن كما قلت فهو عالم بحقيقة أمره يجازيه علىٰ ذلك يقول ذلك، دفعًا للاغترار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٢٤) (٥/ ٤١)

قوله: (عَلَىٰ جُرْفِ جَهَنَّمَ) بجيم وراء مهملة مضمومتين أو بسكون الراء؛ أي: علىٰ طرف جهنم، وأصله المكان الذي أكله السيل من المسيل، ومعنىٰ حمل أحدهما علىٰ صاحبه؛ أي: حمل كل واحد منهما **لقوله**: (فَهُمَا عَلَىٰ جُرْفِ جَهَنَّمَ).

(٢٠٤٢٥) (٥/ ٤١)

قوله: (اسْتَزِدْهُ) أي: اطلب منه زيادة الحروف للتسهيل (مَا لَمْ[٢] تُخْتَمْ) أي: لابد من مراعاة المناسبة بين رءوس الآي: ومضامينها مع جواز ختمها بأسماء اللَّه تعالىٰ علىٰ وجه لا يخل بالمناسبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٢٨) (٥/ ٤١)

قوله: (فَفِي شَأْنِ هَذَا الرَّجُلِ) أي: فقمت أو خطبت (رُعْبُ الْمَسِيحِ) أي:

---

(١) في «م»: القول.
(٢) في «الأصل»: علم. وفي «م»: لم.

الدجال الذي به ختم دائرة الكذب علىٰ اللَّه تعالىٰ وفي «المجمع»[(١)] رواه أحمد، والطبراني، و[(٢)]رجاله رجال الصحيح.

(٢٠٤٢٩) (٥/ ٤٢)

قوله: (يَتَعَاطَوْنَ) أي: يعطي بعضهم بعضًا (فَنَظَرَ إِلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل (فَلْيُغْمِدْهُ) من غمد السيف كضرب ونصر، أو[(٣)] من أغمده إذا جعله في غمده.

(٢٠٤٣٠) (٥/ ٤٢)

قوله: (رَحْمَتَكَ) بالنصب مفعول (أَرْجُو)[(٤)].

(٢٠٤٣١) (٥/ ٤٢)

قوله: (وَهُوَ يَنْطَلِقُ) أي: النبي ﷺ ينطلق (فَحَسَرَ) أي: كشف (فَاخْتَرَطَ سَيْفَهُ) أي: سله من غمده (كَيْفَ أَقْتُلُ . . .) إلخ لا يخفىٰ أنه كيف ينكر شيئًا أذن فيه النبي ﷺ وليس هذا شأن المؤمن، وقد سبق نحو هذا المعنىٰ من رواية أبي سعيد الخدري في «مسنده» وسبق أنه جاء من الصحابة بأسانيد جياد، منها إسناد هذا الحديث؛ ففي «المجمع»[(٥)] رواه أحمد والطبراني من غير بيان شاف، ورجال أحمد رجال الصحيح وبأسانيد ضعاف، لكن النظر يستبعد ذلك مع أن ما جاء مختلف بحيث يظهر أنه لا يخلو عن خلل، واللَّه تعالىٰ أعلم (أُرْعِدَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخذها الاضطراب (لَكَانَ) أي: قتله (أَوَّلَ فِتْنَةٍ) فإنه من حيث أنه قتل فتنة (وَآخِرَهَا) أي: منتهاها؛ أي: لما وقعت فتنة بعده فصارت آخر فتنة.

---

(١) «مجمع الزوائد» (٧/ ٦٤١).
(٢) من «م».
(٣) في «م»: و.
(٤) في «م»: لأرجو.
(٥) «المجمع» (٦/ ٣٣٥).

(٢٠٤٣٣) (٥/ ٤٢)

قوله: (مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّه) بالطاعة له فيما أمر اللَّه تعالىٰ فيه بطاعته، وراعىٰ إضافته إلىٰ اللَّه تعالىٰ.

(٢٠٤٣٤) (٥/ ٤٢)

قوله: (كَأَنَّهُ يُؤَامِرُ أَحَدًا) أي: يشاوره فيمن يعطيه، ولعله كان يشاور جبريل أو ملكًا آخر (مَطْمُومٌ) من طم شعره؛ أي: جزه واستأصله وقيل[1]: مطموم الشعر؛ أي: كثيره، من طم الماء إذا كثر، وقد جاء أنه محلوق الرأس، وهو يؤيد الأول[2] (يَمْرُقُونَ) أي: يخرجون.

(٢٠٤٣٥) (٥/ ٤٢)

قوله: (وَهُوَ) أي: أبو بكرة (يَحْضُرُ) من الإحضار؛ أي: يسرع في المشي (وَلَا تَعُدْ) هذه الرواية تدل علىٰ أنه نهاه عن الإسراع في المشي حالة القصد إلىٰ الصلاة، وقد جاء ما يدل علىٰ أنه نهاه عن الانفراد في الصف بالركوع ثم لحوقه الصف؛ فيحتمل أنه نهاه عن الأمرين فوقع الاقتصار من الرواة علىٰ البعض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٣٦) (٥/ ٤٣)

قوله: (اسْتَتِرِي بِسِتْرِ اللَّه) أي: لا تقرِّي بالزنا، ولكن توبي إلىٰ اللَّه تعالىٰ فيما بينك وبين اللَّه تعالىٰ (أَنْ يَسْتَبْرِئْنَ) من الاستبراء؛ أي: يعرفن براءة رحمها من النفاس، ثم في هذا الحديث تعدد الاعتراف منها كما جاء في حديث ماعز فهو دليل من يقول: أنه لابد من التعدد (فَلَمَّا طَفِئَتْ) من طفئت

---

(١) في «الأصل»: فقيل. والمثبت من «م».

(٢) زاد في «م»: قوله.

النار كعلم علىٰ بناء الفاعل؛ أي: خمدت، والمراد؛ أي: ماتت فهو مثل قوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ جَعَلْنَٰهُمْ حَصِيدًا خَٰمِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٥].

(٢٠٤٣٨) (٥/ ٤٣)

قوله: (فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي) القائل النبي ﷺ للفارسي.

(٢٠٤٣٩) (٥/ ٤٣)

قوله: (هَذَا الْقَاتِلُ)[1] هذا إشارة إلىٰ أحدهما الذي قتل، والإخبار عنه بأنه (القاتل)[2] لبيان أنه يستحق النار بعمله الذي هو القتل، ويحتمل أن يكون القاتل صفة والخبر مقدر؛ أي: يستحق النار بقتله (أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ) أي: وسعىٰ فيه فليس الجزاء بمجرد[3] النية بل لنية مقرونة بالعمل الذي هو مقدمات القتل كسل السيف ونحوه.

(٢٠٤٤٠) (٥/ ٤٣)

قوله: (يُحْمَلُ النَّاسُ) علىٰ بناء المفعول (فَتَقَادَعُ) علىٰ بناء الفاعل من التقادع وهو التتابع في الشيء والتهافت كأن كل واحد يدفع صاحبه؛ أي: يسبقه كذا في «القاموس» وفي «المجمع» أي: تسقطهم فيما بعضهم فوق بعض، وتقادع القوم إذا مات بعضهم إثر بعض، وأصل القدع: الكف والمنع (الْفَرَاشِ) بالفتح (فَيُنْجِي[4]) من الإنجاء أو التنجية (وَيُخْرِجُونَ) علىٰ بناء الفاعل من الإخراج أو المفعول أو علىٰ بناء الفاعل من الخروج، والضمير علىٰ الأخيرين للساقطين في النار، وعلىٰ الأول للنبيين، وغيرهم مما يؤذن له في الشفاعة.

---

(١) في «الأصل، م»: القائل. تحريف، والمثبت هو الصواب.
(٢) في «الأصل: القائل. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: لمجرد.
(٤) في «الأصل»: فيتنجىٰ. والمثبت من «م».

(٢٠٤٤٥) (٥/ ٤٤)

قوله: (دُلِّيَ) بالتشديد علىٰ بناء المفعول؛ أي: أرسل (فَوُزِنْتَ) علىٰ بناء المفعول (فَرَجَحْتَ) علىٰ بناء الفاعل من الرجحان (ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ). قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: رفع الميزان دليل علىٰ أنه ليس هناك من يستحق أن يقرن بمن تقدم، ثم استشهد علىٰ ذلك بحديث ابن عمر «كنا لا نعدل بأبي بكر ثم عمر ثم عثمان . . .»[1] الحديث، وقال في سبب الكراهة: أنه ﷺ كره وقوف التخيير، وحصر درجات الفضائل في ثلاثة، ورجا أن يكون في أكثر من ذلك؛ فأعلمه اللَّه تعالىٰ أن التفضيل انتهىٰ إلىٰ المذكور، فساءه ذلك وحمد اللَّه تعالىٰ علىٰ ما وهبه. انتهىٰ. قلت: وهذا مبني علىٰ تأويل الرؤيا بالأفضلية، ويلزم منه خروج علي عن دائرة الأفضلية، وهو خلاف ما عليه العلماء؛ ولهذا أول الخطابي حديث ابن عمر بأنه أراد الشيوخ، وذوي الأسنان، وقد يؤول بأن المراد: هم الذين فازوا بفضل الصحبة فقط لا من فاز بالصحبة والقرابة كعلي، وأيضًا هذا التأويل يخالف تأويله ﷺ بخلافة النبوة؛ فالوجه ما قيل في رفع الميزان أن خلافة النبوة مع اتفاق الأمة عليها انتهت إلىٰ عثمان، وصارت في وقت علي مشوبة بدعوىٰ الملك في الجملة إلىٰ أن ارتفعت الخلافة، وبقي الملك المحض (فَاسْتَاءَ لَهَا) قيل: يحتمل أنه افتعال من السوء مطاوع ساءه فاستاء ولها جار ومجرور، والضمير للرؤية؛ أي: اغتم رسول اللَّه ﷺ لهذه الرؤية، ويحتمل أنه استفعال من الأول؛ أي: طلب تأويلها بالتأمل والنظر فقال: خلافة نبوة؛ ولذلك قيل: الفرق بين الروايتين أشار إليهما الإمام في «المسند» أن أحدهما افتعال من السوء، والآخر استفعال من الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «فتح الباري» (٧/ ١٦).

(٢٠٤٥٤) (٥/ ٤٥)

قوله: (لَا خَلَاقَ لَهُمْ) أي: لا نصيب لهم من الدين.

(٢٠٤٥٥) (٥/ ٤٥)

قوله: (فَخَرَّ سَاجِدًا) فيه سجود[1] الشكر علىٰ تجدد نعمة عظيمة أو العلم بها، ولا حجة للمانع عنه.

(٢٠٤٥٦) (٥/ ٤٥)

قوله: (مَنْ سَمَّعَ) بالتشديد فيهما؛ أي: قصد بعمله الاشتهار بين الخلق؛ فاللَّه تعالىٰ يجازيه بذلك؛ أو يعامله بمثل ذلك بأن يفضحه بين الخلائق وقوله: (رَاءَىٰ) من الرياء.

(٢٠٤٦٠) (٥/ ٤٥)

قوله: (مَا صَلَّاهَا) الظاهر أنه قاله بحسب علمه، وإلا فقد جاء أنه صلاها، ويحتمل أن المراد أنه ما داوم عليها، فكأنه أنكر عليهم المداومة عليها أيضًا، وبالجملة فقد[2] جاء أنه صلىٰ هذه الصلاة ورغب الناس فيها، والترغيب يكفي للعامل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٤٦٣) (٥/ ٤٦)

قوله: (عَنِ الْخَذْفِ) بفتح خاء وسكون ذال معجمتين (فَأَخَذَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ) أي: لأبي بكرة (عَنْ هَذَا) أي: نهىٰ عن هذا الفعل (وَخَذَفَ) ليعرض المراد من الخذف المنهي عنه (تَخْذِفُ) كيضرب، (عَرِبِيَّة) أي: لغة غربية أو كلمة عربية وهي لغتهم.

---

(١) في «م»: سجوده.
(٢) في «م»: إنه قد.

(٢٠٤٦٦) (٥/٤٦)

قوله: (مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ) من انتساب زياد إلىٰ أبي سفيان (وَأَنَا سَمِعْتُه) أي: فما فعلته أنا، ولا رضيت به.

(٢٠٤٨٣) (٥/٤٧)

قوله: (لِقِيَامِنَا) أي: إن الأوفق بقيامنا من آخر الليل استعجال العشاء.

(٢٠٤٩٠) (٥/٤٧)

قوله: (فيحذفني) بالحاء المهملة والذال المعجمة؛ أي: يضربني به.

(٢٠٤٩٤) (٥/٤٨)

قوله: (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ) بتشديد الياء (الْحَوْضَ) بالنصب (رُفِعُوا) علىٰ بناء المفعول (اخْتُلِجُوا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: سلبوا من عندي (أُصَيْحَابِي) بالتصغير، ففيه أن الحديث في بعض من صحبه مرة أو مرتين لا في المعروفين بالصحبة.

(٢٠٤٩٦) (٥/٤٩)

قوله: (أَنْ نَبْتَاعَ الْفِضَّةَ فِي الذَّهَبِ) أي: في مقابلة الذهب.

(٢٠٥٠٣) (٥/٥٠)

قوله: (لَمْ يُعْجَبْ) علىٰ بناء المفعول من الإعجاب، وكذا قوله: ما أعجب[1] بنا (فَزُخَّ فِي أَقْفَائِنَا) ضبط علىٰ بناء المفعول بتشديد الخاء المعجمة وإعجام الزَّاي؛ أي: دفعنا وأخرجنا (فَبَكَعَهُ) أي: وبَّخه به من بكعه إذا استقبله بما يكره.

(٢٠٥٠٥) (٥/٥٠)

قوله: (فَاسْتَآلَهَا لَهَا النَّبِيُّ) ﷺ أي: أولها قيل: هو في هذه الرواية استفعال

---

(١) في «م»: أعجيب.

من الأول، وإن جوز في غير هذا الموضع أنه افتعال من السوء بأن يكون استاء بوزن استاك.

(٢٠٥٠٨) (٥/ ٥٠)

قوله: (حَفَزَنِي النَّفَسُ) أي: غلبني وأتعبني، والنفس بفتحتين.

(٢٠٥١٤) (٥/ ٥١)

قوله: (نَحْوَ قَوْلِكَ تَعَالَ وَأَقْبِلْ) تفسير للحروف السبعة بأن يقرأ موضع حرف مرادفه، وما يفيد معناه.

(٢٠٥١٦) (٥/ ٥١)

قوله: (لِئَلَّا[1] يُصْرَعَ) علىٰ بناء المفعول، والضمير للحسن أو علىٰ بناء الفاعل من باب منع، والضمير للنبي ﷺ أي: لئلا يسقطه علىٰ الأرض برفع الرأس من السجود (مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَهُ) أي: بأحد.

علاء بن الحضرمي

قد سبق في الكوفيين.

(٢٠٥٢٦) (٥/ ٥٢)

قوله: (لِلْمُهَاجِرِ ثَلَاثًا) فيه اختصار تقديره؛ أي: إن يمكث ثلاثًا، وبه ظهر وجه نصب ثلاثًا.

(٢٠٥٢٧) (٥/ ٥٢)

قوله: (بَيْنَ الْإِخْوَةِ) الظاهر أن المراد أن ذلك بعد أن وضع عليهم الخراج فإذا أسلم منهم أحد سقط عنه الخراج ويصير وظيفة أرضه موضع الخراج عشرًا؛ فالحديث يدل علىٰ أنه ينقلب الخراج بالإسلام عشرًا، واللّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «م»: لأن لا.

رجل غير معلوم

قوله : (جَذَعًا) بفتحتين؛ أي : في أول سن الشباب، ثم ترقىٰ إلىٰ أن بلغ كمال الشباب (رَبَاعِيًا) كثمانيًا (سَدِيسًا)[1] ككريم؛ ما دخل في السنة الثامنة من البعير.

مالك بن الحويرث

سبق في المكيين.

(٢٠٥٢٩) (٥/ ٥٣)

قوله : (شَبَبَةٌ) بفتحات جمع شاب كطلبة جمع طالب (فَعَلَّمْتُمُوهُمْ) من التعليم.

(٢٠٥٣٠) (٥/ ٥٣)

قوله : (وَصَلُّوا كَمَا تَرَوْنِي أُصَلِّي) فيه أن تعليم الصلاة يكفي فيه التعليم بالفعل، ولا يحتاج إلىٰ تفصيل الأجزاء بالقول بأن هذا فرض الصلاة أو سنتها.

عبد اللَّه بن مغفل المزني

تقدم في آخر المدنيين.

(٢٠٥٤٠) (٥/ ٥٣)

قوله : (عَنْ الْخَذْفِ) بإعجام الخاء والذال (لَا يَنْكَأُ) بهمزة في آخره كيمنع وجاء كيرمي بلا همزة، والمقصود أنه لا فائدة فيه.

(٢٠٥٤١) (٥/ ٥٤)

قوله : (وَأَنْتُمْ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَصَلُّوا) أي : فيها (مِنَ الشَّيَاطِينِ) حال؛ أي : كائنة من الشياطين، وليس المراد أن الشياطين مادة لها؛ كالتراب أو النطفة للحيوان.

---

(١) في «م» : سديسيًا.

(٢٠٥٤٢) (٥/ ٥٤)

(سُورَةَ الْفَتْحِ) بدل من الفتح (فَرَجَّعَ) من الترجيع.

(٢٠٥٤٤) (٥/ ٥٤)

قوله: (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ) أي: الآذان والإقامة (صَلَاةٌ) أي: نافلة، ولهذا قال: (لِمَنْ شَاءَ).

(٢٠٥٤٥) (٥/ ٥٤)

قوله: (يَقُولُ: بِسْمِ اللَّه الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) أي: يجهر بها في الصلاة (أَهِيَ) أي: البسملة من الصلاة أو (أَهِيَ) أي: البدعة تأتي بها.

(٢٠٥٤٧) (٥/ ٥٤)

قوله: (أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ) خلقت للمنافع (بَهِيمٍ) أسود خالص.

(٢٠٥٤٩) (٥/ ٥٤)

قوله: (اللَّهَ اللَّهَ) بالنصب؛ أي: راعوه أو اتقوه أو[1] اذكروه أو خافوه (فِي أَصْحَابِي) أي: في شأنهم (غَرَضًا) بفتحتين، وإعجام الغين؛ أي: مرمىٰ لسهام[2] السب والطعن.

(٢٠٥٥١) (٥/ ٥٤)

قوله: (وَقَالَ إِنَّهَا) أي: هذه الفعلة[3] وهي الخذف.

(٢٠٥٥٣) (٥/ ٥٥)

قوله: (لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ) بأن يغلب عليكم اسمهم، وأما الإطلاق أحيانًا فلا بأس به، ولذلك قد جاء أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: السهام. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الغفلة.

(٢٠٥٥٤) (٥/ ٥٥)

قوله: (عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ) أي: عن يمين الداخل بها؛ ولذلك قيده **بقوله**: (إِذَا دَخَلْتُهَا). [(يَعْتَدُونَ) يتجاوزون][1] الحد، فربما الدعاء بخصوص المنزل يكون من هذا القبيل.

(٢٠٥٥٥) (٥/ ٥٥)

قوله: (فَاسْتَحْيَيْتُ) أي: من ما ظهر مني من الطمع.

(٢٠٥٥٧) (٥/ ٥٥)

قوله: (وَهِبَابَهَا) ضبط بكسر الهاء، يقال: هب البعير هبابًا: إذا نشط في السير (فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ) ضبط بضم الميم (أَقْرَبُ مِنَ الرَّحْمَةِ) لضعفها فلا يخاف منها التشويش على المصلي كما يخاف من جهة الإبل.

(٢٠٥٥٨) (٥/ ٥٥)

قوله: (هَذَا اللَّحْنِ) قيل: هو التطريب، وترجيع الصوت.

(٢٠٥٦٣) (٥/ ٥٦)

قوله: (فِي مُسْتَحَمِّهِ) بتشديد الميم؛ أي: في مغتسله، وأصله: محل الماء الحار، والاغتسال غالبًا يكون به.

(٢٠٥٦٤) (٥/ ٥٦)

قوله: (مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا) أي: من غير ضرورة، وإلا فقد جاء استثناء كلب الزرع، ونحوه.

(٢٠٥٦٦) (٥/ ٥٦)

قوله: (إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ) الكلب يقال: ولغ الكلب يلغ بفتح اللام

---

(١) في «الأصل»: يعتد ذلك يتجاوزه. والمثبت من «م».

فيهما[١]؛ أي: شرب بطرف لسانه (وَعَفِّرُوهُ) أي: الإناء، وهو أمر من التعفير، وهو التمريغ في التراب (الثَّامِنَةِ) بالنصب علىٰ الظرفية؛ أي: المرة الثامنة، ومن لم يقل بالزيادة علىٰ السبع يقول: إنه عد التعفير في إحدىٰ الغسلات غسلة ثامنة، ثم من لم يأخذ بالغسل سبع مرات يعتذر بأنه منسوخ؛ لأن هذا الحديث قد رواه أبو هريرة، وقد كان يفتي بثلاث مرات، وعمل الراوي بخلاف مرويه من إمارات النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٥٧٧) (٥/ ٥٧)

قوله: (فَقُلْتُ: شَرْعِي أَنِّي اكْتَفَيْتُ) أي: دأبي، وعادتي أني أكتفي بما جاء عن النبي ﷺ وأعمل به أو عادتي أني أكتفي بأحد الأمرين من الاسم أو الوصف بالرسالة (أَفِيقَةً) بفتح فكسر فاء وسكون ياء؛ أي: سقاء.

رجال من الأنصار

(٢٠٥٧٩) (٥/ ٥٧)

قوله: (فَأَمَرَهُمْ) أي: الناس (وَأَنْ يَخْرُجُوا) أي: إلىٰ المصلىٰ لصلاة العيد (مِنْ آخِرِ النَّهَارِ) أي: جاءوا من آخر النهار؛ فلذلك أخر الصلاة إلىٰ الغد.

(٢٠٥٨٠) (٥/ ٥٧)

قوله: (لَا يَشْهَدُهُمَا مُنَافِقٌ) أي: فشهودهما دليل علىٰ أن صاحبه ليس بمنافق بل مؤمن (يَعْنِي: لَا يُوَاظِبُ عَلَيْهِمَا) لما كان المنافق قد يشهدهما؛ خوفًا من الفضيحة مثلاً فسر شهودهما بالمداومة عليه كما يدل عليه صيغة المضارع فإنه يراد بها الاستمرار التجددي عند أهل المعاني.

---

(١) في «م»: فيها.

رجال غير معلومين

(٢٠٥٨١) (٥/ ٥٨)

قوله: (إِخْوَانُكُمْ) أي: المماليك إخوانكم، أو هو بالنصب؛ أي: راعوا[١] إخوانكم، والمراد: المماليك.

(٢٠٥٨٢) (٥/ ٥٨)

قوله: (أَوْطَأَ بَعِيرَهُ) بالنصب على أنه مفعول أول (وأُدْحِيَّ نَعَامٍ) مفعول ثان قيل: وهو بوزن كرسي: الموضع الذي تبيض فيه النعامة (جَنِينُ نَاقَةٍ) كأنه جعل البيضة بمنزلة الفرخ، ورأى أن[٢] مثل فرخ النعامة قبل أن يخرج من البيضة من النعم جنين الناقة واعتبر (ضِرَابُ نَاقَةٍ) بكسر الضاد بمنزلة إعطاء الجنين، وهو أن يعير الجمل فمن يحتاج إليه الضراب ناقته (قَدْ قَالَ عَلِيٌّ . . .) إلخ، فيه تقرير لقوله، وأنه الأصل، وأن الصوم أو الإطعام رخصة، والله تعالى أعلم.

(٢٠٥٨٣) (٥/ ٥٨)

قوله: (النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ) أي: كل نبي، وكذا الشهيد، وكذا المولود، والوئيد، إلا أن المراد بهما مولود المسلمين، ووئيدهم، والوئيد: المدفون حيًّا.

(٢٠٥٨٦) (٥/ ٥٨)

قوله: (إِنَّ فِي إِعْطَاءِ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةً) فتنة؛ أي: للمعطَى بالفتح أو للمعطي بالكسر من جهة خوف الرياء والسمعة، وترك العدل في القسمة[٣].

---

(١) في «الأصل»: ارعوا. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: أي.
(٣) في «م»: القسم.

(٢٠٥٨٨) (٥/٥٨)

قوله: (حَتَّىٰ يُكْثَرَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يجتمع عليه ناس كثيرون، وهذا الحديث قد جاء عن أُبَيٍّ بن كعب وكنيته أبو المنذر فهو الرجل المبهم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَهْنِكَ العِلْمُ) هو بتقدير لام الأمر؛ أي: ليهنك مثل ليرم، وهو مهموز في الأصل إلا[١] أنه اشتهر كالناقص، والمراد الدعاء له بالبركة في العلم، والبشارة به.

(٢٠٥٨٩) (٥/٥٩)

قوله: (مُقْتَرِنًا بِهِ) أي: مربوطًا به بحبل ونحوه، وهو المراد بالقران بكسر القاف، وعلم من الحديث أن النذر بالمعصية ونحوها لا ينعقد.

(٢٠٥٩٠) (٥/٥٩)

قوله: (حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ) يحتمل أن يكون هذا المبهم هو ابن مسعود، فقد جاء هذا المعنىٰ عنه، وظاهر هذا الحديث أنه ينبغي أن يجعل كل سورة في ركعة، ولا يجمع بين السور[٢] فيها، والمراد بالسورة غير الفاتحة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٥٩١) (٥/٥٩)

قوله: (تَعِسَ) كمنع، وعلم؛ أي: سقط علىٰ وجهه (وَقَالَ: صَرَعْتُهُ بِقُوَّتِي) ظنًّا منه أنما دعا عليه؛ لاعتقاده أنه الفاعل لهذا[٣] الفعل (تَصَاغَرَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ) حيث إنه لا ينسب إليه شيء حتىٰ الشر، أو لأن الاشتغال بذكر اللَّه يوجب صغاره، وهوانه لأنه خلاف مراده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: لا. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: السورة. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: بهذا. والمثبت من «م».

صعصعة بن معاوية

تميمي سعدي، عم الأحنف بن قيس، ذكره العسكري وغيره في الصحابة. وقال النسائي: ثقة، وهذا مصير منه إلىٰ أنه لا صحبة له، وكذا ذكره في التابعين خليفةُ، وابن حبان، وعن الأحنف بن قيس قال لأصحابه: تعجبون من حلمي وخلقي، وإنما هذا شيء استفدته من عمي صعصعة بن معاوية؛ شكوت إليه وجعًا في بطني فأسكتني مرتين، ثم قال: يا ابن أخي، لا تشك الذي نزل بك إلىٰ أحد؛ فالناس رجلان إما صديق فيسوءه، وإما عدو فيسره، ولكن اشك الذي نزل بك إلىٰ الذي ابتلاك، ولا تشك قط إلىٰ مخلوق مثلك لا يستطيع أن يدفع عن نفسه مثل الذي نزل بك، يا ابن أخي إن لي عشرين سنة لا أرىٰ بعيني هذه سهلاً ولا جبلاً فما شكوت ذلك لزوجتي ولا غيرها، وقيل: هو صعصعة بن ناجية تميمي دارمي جد الفرزدق الشاعر قيل: له صحبة سكن البصرة، واختلف في حديثه علىٰ الحسن؛ فقيل عنه، عن صعصعة عم الأحنف ورجحه العسكري، وقيل عنه، عن صعصعة عم الفرزدق، وهو خطأ إذ ليس للفرزدق عم اسمه صعصعة، وإنما صعصعة جده، وجاء أن صعصعة ابن ناجية جد الفرزدق دخل علىٰ النبي ﷺ فقال له: «**كيف علمك بمضر؟**» قال: يارسول اللّٰه أنا أعلم الناس بهم تميم هامتها وكاهلها الشديد الذي يوثق به، ويحمل عليه، وكنانة وجهها الذي فيه السمع والبصر، وقيس فرسانها ونجومها، وأسد لسانها فقال النبي ﷺ: «**صدقت**».

(٢٠٥٩٣) (٥/ ٥٩)

قوله: (حَسْبِي . . .) إلخ؛ أي: هي جامعة لكل الأعمال فتكفي للعامل، ولا يحتاج العامل معها إلىٰ آية أخرىٰ.

ميسرة الفجر

صحابي ذكره البخاري وغيره في الصحابة، وأخرجوا حديثه من طريق بديل

ابن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر، وهذا سند قوي، لكن اختلف فيه على بديل فرواه منصور بن سعيد عنه هكذا، وخالفه حماد ابن زيد[١] فرواه عن بديل[٢] عن عبد الله بن شقيق قال: «قيل: يا رسول الله . . .» لم يذكر ميسرة، وكذا رواه حماد عن والده، وعن خالد الحذاء كلاهما عن عبد الله بن شقيق «قلت: يا رسول الله» وفي بعض الروايات عن عبد الله بن شقيق، عن رجل قال: «قلت: يا رسول الله» أخرجه أحمد من هذا الوجه بسند صحيح، وقد قيل: أنه[٣] عبد الله بن الجدعاء، وميسرة لقب له.

(٢٠٥٩٦) (٥/ ٥٩)

قوله: (وآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ . . .) إلخ؛ أي: لم يتم خلقه، وقد سبق الكلام على هذا المتن.

رجال غير معلومين

(٢٠٥٩٧) (٥/ ٥٩)

قوله: (وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ) مبني على أن الأنبياء - عليهم السلام- أحياء، ولا شك أنهم فوق الشهداء، وهم أحياء بنص الكتاب، فكيف هم؟!

(٢٠٥٩٨) (٥/ ٥٩)

قوله: (تَضَيَّفَهُمْ) أي: أنزل بسطامًا وجماعته أضيافًا لديه.

(٢٠٦٠٠) (٥/ ٦٠)

قوله: (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ رَجُلٍ) لعل[٤] المبهم عبادة بن الصامت فقد جاء هذا المعنى عنه، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: يزيد.
(٢) في «الأصل»: بدليل. خطأ، والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أن.
(٤) في «م»: لعله.

قَبِيصَة بن مُخَارِقٍ

بضم ميم وتخفيف معجمة؛ هلاليٌّ صحابيٌّ، سكن البصرة، وقد سبق في المكيين.

(٢٠٦٠١) (٥/ ٦٠)

قوله: (حَمَالَةً) بالفتح ما يتحمله الإنسان عن غيره من دية أو صلح بين الناس (ثُمَّ يُمْسِكُ) بالرفع؛ أي: ثم هو يمسك عن السؤال أو بالنصب عطف علىٰ يؤديها (جَائِحَةٌ) آفة (اجْتَاحَتْ) استأصلت (قِوَامًا) بكسر القاف؛ أي: ما يقوم بحاجته الضرورية (أَوْ سِدَادًا) بكسر السين: ما يكفي حاجة، والسداد بالكسر كل شيء سددت به خللاً، و (أَوْ) شك من الرواة (وَمَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائِلِ سُحْتٌ[1]) أي: يكون سحتًا، وهو بالضم: الحرام.

(٢٠٦٠٢) (٥/ ٦٠)

قوله: (إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ) أي: لأنك خرجت للعلم النافع، وهذا حال من خرج لذلك (تُعَافَىٰ) أصله: تتعافىٰ.

(٢٠٦٠٣) (٥/ ٦٠)

قوله: (إِنَّ الْعِيَافَةَ) بالكسر: زجر الطير للتفاؤل به، (والطَّرْقُ) بفتح فسكون: هو الضرب بالحصىٰ الذي تفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل (مِنْ الْجِبْتِ) بكسر فسكون هو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] أي: من التكهن والسحر.

(٢٠٦٠٥) (٥/ ٦٠)

قوله: (رَضْمَة) بفتح راء وسكون ضاد معجمة أو فتحها هي واحدة

---

(١) في «م»: سحقًا.

الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض (يَرْبَأُ) بوزن يقرأ براء وباء وهمزة؛ أي: يحفظهم من عدوهم، ويتطلع بهم.

(٢٠٦٠٧) (٥/ ٦١)

قوله: (كَأَحْدَثِ صَلَاةٍ) أي: كصلاة[1] الفجر، وهذا يدل علىٰ عدم تكرار الركوع.

عتبة بن غزوان

سبق في الشاميين.

(٢٠٦٠٩) (٥/ ٦١)

قوله: (آذَنَتْ) بمد؛ أي: أعلمت (بِصُرْمٍ) بضم فسكون؛ أي: بانقطاع (حَذَّاءَ) بفتح وتشديد معجمة؛ أي: سرعة (صُبَابَةِ) بضم الصاد؛ أي: بقية (حَتَّىٰ قَرِحَتْ) من قرح كسمع: إذا خرج فيه قروح، (وَالْأَشْدَاقِ): جوانب الفم.

قيس بن عاصم

تميمي يكنىٰ أبا علي، وقيل غير ذلك، وقد حرم الخمر في الجاهلية، وقال له ﷺ: «هذا سيد أهل الوبر»، وكان عاقلاً حليمًا يقتدىٰ به. قيل للأحنف: ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم؛ رأيته يومًا محتبيًا فأتي برجل مكتوف وآخر مقتول فقيل: هذا ابن أخيك قتل ابنك فالتفت إلىٰ ابن أخيه فقال: يا ابن أخي! بئس[2] ما فعلت! عصيت ربك، وقطعت رحمك ورميت نفسك بسهمك، ثم قال لابن له آخر: قم يا بني فوار أخاك، وحل كتاف ابن عمك، وسق إلىٰ أمه مائة ناقة دية ابنها فإنها غريبة، وجاء أنه قال: «يا رسول اللّه وأدت ثمان[3] بنات لي في الجاهلية فقال: اعتق عن كل واحدة

(١) في «م»: لصلاة.
(٢) في «م»: قيس.
(٣) في «م»: ثماني.

منهن رقبة قال: إني صاحب إبل قال: اهد إن شئت عن كل واحدة منهن بدنة» وكان له ثلاثة وثلاثون ولد.

(٢٠٦١١) (٥/ ٦١)

قوله: (بِمَاءٍ وَسِدْرٍ) مبالغة في إزالة وسخ الكفر.

(٢٠٦١٢) (٥/ ٦١)

قوله: (وسَوَّدُوا) بتشديد الواو؛ أي: اجعلوه رئيسًا عليكم (خَلَفُوا) بالتخفيف؛ أي: صاروا خلفاء لهم؛ أي: يبقىٰ أمرهم منتظمًا كما كان مع الآباء فكأنهم قاموا مقام آبائهم.

(٢٠٦١٣) (٥/ ٦١)

قوله: (عَنِ الْحِلْفِ) بكسر فسكون؛ أي: التعاقد علىٰ التناصر.

عبد الرحمن بن سمرة

قرشي عبشمي - نسبة إلىٰ عبد شمس - يكنَّىٰ أبا سعد، أسلم يوم الفتح، وشهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ ثم شهد فتوح العراق، وهو الذي افتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان، ثم نزل البصرة، وإليه ينسب [سكة أبي][1] سمرة بالبصرة، مات بها سنة خمسين، وقيل: مات بمرو، والأول أصح.

(٢٠٦١٦) (٥/ ٦٢)

قوله: (إِذَا آلَيْتَ) بالمد؛ أي: حلفت (عَلَىٰ يَمِينٍ) أي: محلوف عليه (وَكَفِّرْ) من التكفير بمعنىٰ أداء الكفارة.

(٢٠٦١٧) (٥/ ٦٢)

قوله: (إِذْ[2] كُسِفَتِ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول، فإنه جاء لازمًا ومتعديًا

(١) في «م»: سلمة بن.
(٢) في «م»: إذا.

(فَنَبَذْتُهُنَّ) أي: طرحت الأسهم (مَا حَدَثَ) هكذا بلا همزة هاهنا، والمشهور: ما أحدث، وهو الظاهر، وأما علىٰ هذا فالظاهر نصب الكسوف بنزع الخافض؛ أي: بكسوف الشمس (حُسِرَ)[1] علىٰ بناء المفعول؛ أي: كشف ما بها (فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ) ظاهره أنه صلىٰ بعد الانجلاء، وهو خلاف ما تقتضيه سائر الروايات، وما عليه أهل العلم فيحمل علىٰ أن قوله: فقرأ سورتين إجمال لما ذكره **بقوله: «يسبح ويحمد . . .»**[2] إلخ، والحاصل أنه حين جاء وجده يصلي، فبين أن جملة الصلاة ركعتان[3] بسورتين، لكن الذي يقول بتعدد الركوع لعله يقول: أنه قرأ في كل ركعة سورتين، وركع ركوعين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦١٨) (٥/ ٦٢)

قوله: (الْإِمَارَةَ) بكسر الهمزة (أُعْطِيتَهَا) علىٰ بناء المفعول (وُكِلْتَ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشدَّدًا (إِلَيْهَا) أي: المسألة أو[4] الإمارة أو النفس، وهذا كناية عن عدم العون من اللَّه تعالىٰ في معرفة الحق، والتوفيق للعمل به.

(٢٠٦١٩) (٥/ ٦٢)

قوله: (مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً) ضبط بضم النون، وفي «المجمع» بفتح النون مصدر، وأما بالضم فالمال المنهوب، وعلىٰ هذا فالفتح أقرب.

(٢٠٦٢٠) (٥/ ٦٢)

قوله: (يُسَيِّلُ الْمَاءَ) بالتشديد؛ أي: يجريه (الْجُمُعَةَ) بالنصب؛ أي: مثل[5] الجمعة أو بالرفع؛ أي: حضرت الجمعة (وَابِل) أي: كثير[6] القطر.

(١) في «م»: حسب.
(٢) «صحيح مسلم» (٩١٣).
(٣) في «م»: ركعتين.
(٤) في «م»: و.
(٥) في «م»: صل.
(٦) في «الأصل»: كبير. والمثبت من «م».

(٢٠٦٢٤) (٥/ ٦٣)

قوله: (وَلَا بِالطَّوَاغِيتِ) أي: الشياطين أو الأصنام جمع طاغوت مبالغة الطاغي، من طغىٰ إذا تجاوز الحد في المعصية.

(٢٠٦٣٠) (٥/ ٦٣)

قوله: (مَا ضَرَّ ابْنُ عَفَّانَ . . .) إلخ؛ أي: يحفظه[١] اللَّه تعالىٰ عن معصية لا تغفر له، وإن ارتكب ما يصلح للمغفرة، فاللَّه تعالىٰ يغفر له ذلك، ففيه بشارة بالعصمة عن الإيذاء[٢]، وبأن اللَّه تعالىٰ يغفر له غير ذلك إن اتفق وجوده.

جابر بن سليم الهجيمي

هو جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر، ورجح البخاري الأول، كنيته أبو جري بالتصغير، مشهور بكنيته.

(٢٠٦٣٢) (٥/ ٦٤)

قوله: (قَدْ وَقَعَ هُدُبُهَا) هدبة الثوب: طرفه مثل غرفة، وضم الدال للاتباع لغة، والجمع هدب مثل: غرفة وغرف (أَجْفُوا) من جفا؛ أي: أتغلظ في الكلام سائلاً عن أشياء (وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ) من الإفراغ بمعنىٰ الصب؛ أي: افعل كل معروف ولو صغيرًا (والْمَخْيَلَة)[٣] أي: التكبر.

(٢٠٦٣٦) (٥/ ٦٤)

قوله: (الَّذِي إِنْ مَسَّكَ . . .) إلخ، وصفه تعالىٰ بذلك؛ ترغيبًا في الإيمان به (إِنْ ضَلَلْتَ) أي: راحلتك أو شيئًا من الأشياء، وللعموم حذف المفعول، وجاء في نسخة «ضللت» بلا همزة، وهو خلاف الظاهر.

---

(١) في «م»: يحفظ.
(٢) في «م»: الأنداد.
(٣) في «الأصل»: الخيلة. والمثبت من «م».

عائذ بن عمرو

مزني، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وسكن البصرة، ومات في إمارة ابن زياد، وهو أخو رافع بن عمرو المزني.

(٢٠٦٣٧) (٥/ ٦٤)

قوله: (شَرُّ الرِّعَاءِ) بالكسر والمد جمع راع كتجار جمع تاجر (الْحُطَمَةُ) بوزن هُمزة: هو العنيف برعاية الإبل في السوق، والإيراد والإصدار يلقي بعضها علىٰ بعض ضربه[(١)] مثلاً لوالي[(٢)] السوء، وقيل: الحطمة: الفظ[(٣)] القاسي[(٤)] الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم[(٥)] من الحطم، وهو الكسر، وقيل: الأكول الحريص الذي يأكل ما يرىٰ، ويقضمه؛ فإن من هذا دأبه يكون دنيء النفس ظالمًا بالطبع شديد الطمع فيما في أيدي الناس (مِنْ نُخَالَةِ) بضم نون معروف؛ أي: لست[(٦)] من فضلاء الصحابة وعلمائهم، بل من أراذلهم، فأجاب بأنهم كلهم فضلاء وعدول وصفوة الأمة وسادتهم، وإنما جاء التخليط ممن بعدهم، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٣٩) (٥/ ٦٤)

قوله: (فنضحنا به) أي: رش علينا ذلك الماء، يحتمل أنهم اكتفوا بذلك عن الوضوء، وهذا أمر مخصوص بهم، ويحتمل أنهم تيمموا لأجل الصلاة أو توضئوا (الضُّحَىٰ) يدل علىٰ أداء الضحىٰ جماعة، وفي «المجمع»[(٧)] رواه

---

(١) في «الأصل»: صبرته. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: يوالي. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: اللفظ. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: القاضي. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: يرحم.
(٦) في «الأصل»: ليست. والمثبت من «م». (٧) «المجمع» (٢/ ٤٩١).

أحمد، والطبراني في «الكبير» إلا أنه قال: «أتىٰ رسول اللَّه ﷺ بقدح - أو بِعُسٍّ - وفي الماء قلة فتوضأ ثم أمر فرش عليهم - أو فنضح عليهم» وفيه رجل لم يسم.

(٢٠٦٤٠) (٥/ ٦٤)

قوله: (فِي أُنَاسٍ) أي: من فقراء الصحابة هذا هو الظاهر، واللَّه تعالىٰ أعلم بالسرائر (مَا أَخَذَتْ) أي: ما قتله المسلمون إلىٰ الآن، يقولون ذلك؛ تأسفًا علىٰ ما فاتهم (لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ . . .) إلخ فيه أن للفقراء شأنًا عند ربهم.

(٢٠٦٤٢) (٥/ ٦٥)

قوله: (مِنْ هَذَا الرِّزْقِ) الظاهر أن المراد به بيت المال أو مطلق المال، والمراد أن من أعطي شيئًا من غير مسألة فلا يرد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٤٦) (٥/ ٦٥)

قوله: (قَدْ أَلَحَّ عَلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ) أي: أكثر عليه في السؤال (بِعِضَادَتَيْ الْحُجْرَةِ) العضادتان بكسر العين: هما خشبتان من جانبي الباب (وَهُوَ يَجِدُ لَيْلَةً) أي: طعام ليلة أو المراد أنه يكفي المرء ليلة يرقد فيها عن السؤال (تُبِيتُهُ) بالتشديد.

رافع بن عمرو المزني

قد سبق في المكيين.

(٢٠٦٥٠) (٥/ ٦٥)

قوله: (وَالصَّخْرَةُ) أي: صخرة بيت المقدس أو الحجر الأسود.

رجل غير معلوم

وقد سبق حديثه عن قريب.

الحكم بن عمرو الغفاري

قد سبق في الشاميين.

(٢٠٦٥٤) (٥/ ٦٦)

قوله: (أَنْ تَكُونَ عَلَيْهَا) أي: واليًا عليها (أَنْ أُصَلِّيَ) أي: أتعب (وَتُصَلُّونَ) أي: تتلذون فهما[١] من الصلي، وقد استعمل في الثاني[٢] علىٰ وجه المشاكلة.

أبو عقرب

سبق في الكوفيين.

حديث رجل من الطفاوة.

(٢٠٦٦٤) (٥/ ٦٧)

قوله: (فَبِعْنَا بِيَاعَتَنَا) البياعة بالكسر: السلعة (وَصِيصِيَتَهَا) ضبط بكسر صادين مهملتين، وهي الصنارة التي يغزل بها وينسج (فَأَصْبَحَتْ عَنْزُهَا وَمِثْلُهَا) أي: معها (وَهَاتِيكَ) إشارة إلىٰ تلك المرأة[٣]؛ أي: هذه هي تلك[٤] المرأة، فحقق ما ذكرت لك منها، وهذا من قوله ﷺ لرجل، والله تعالىٰ أعلم.

حنظلة بن حذيم

بكسر مهملة وسكون معجمة، وفتح تحْتانِيَّة تميمي، ويقال: أسدي أسد خزيمة، ويقال: مالكي، ومالك بطن من بني أسد بن خزيمة، له ولأبيه وجده

(١) في «م»: وهما.
(٢) في «الأصل»: المثاني. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل، م»: المرة.
(٤) في «الأصل»: ملك. والمثبت من «م».

صحبة، وروىٰ حديثه أحمد، ورواه الحسن بن سفيان في «مسنده» من وجه آخر، وزاد أن اسم اليتيم: ضريس بن قطيعة.

(٢٠٦٦٥) (٥/ ٦٨)

قوله: (فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا رَفَعَكَ) أي: قال لحنيفة ذلك، والمراد: ما رفعك إلي أو: ما جعلك راكبًا، والمقصود: لأي: شيء جئت؟ (هِرَاوَةُ يَتِيمٍ) بكسر الهاء: هي العصا (لِحًىٰ) بكسر اللاَّم جمع لحية.

أبو غادية

قد سبق في المدنيين.

مرثد بن ظبيان

شيباني ثم سدوسي، ذكره ابن السكن في الصحابة، وجاء أنه هاجر إلىٰ رسول اللَّه ﷺ وشهد معه يوم حنين، وقال ابن السكن: هو غير معروف في الصحابة.

رجل غير معلوم

وقد سبق حديثه.

عروة الفقيمي

بفاء ثم قاف مصغر يكنَّىٰ أبا غاضرة. قال ابن حبان: يقال أن له صحبة. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: له صحبة، وحديثه رواه أحمد والبغوي وأبو يعلىٰ، وغيرهم، وفي سنده عاصم، وهو مختلف في الاحتجاج به، وقال الدارقطني: أنه تفرد به.

(٢٠٦٦٩) (٥/ ٦٩)

قوله: (رَجِلاً) بكسر الجيم؛ أي: حال كونه رجل الشعر أو بضمها علىٰ أنه حال موطئة مثل ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢] ومنه قولك: فلان رجل كذا وكذا، وهو كثير.

أهبان بن صيفي

أما أُهْبان بضم أوله، ويقال له: وُهْبان بالضم، وأما الصَيْفِي فبفتح المهملة، وتحْتانِيَّة ساكنة وفاء؛ صحابي يكنَّىٰ أبا مسلم، مات بالبصرة، روىٰ له الترمذي حديثًا وحسن حديثه، وابن ماجه وأحمد، وروي لما حضرته الوفاة أوصىٰ أن يكفن في ثوبين فكفنوه في ثلاثة، فأصبحوا فوجدوا الثوب الثالث علىٰ السرير.

(٢٠٦٧٠) (٥/ ٦٩)

قوله: (فَاسْتَلَّ مِنْهُ) أي: أخرج من الغمد (طَائِفَةً) أي: قطعة من السيف (أَنِ اتَّخِذْ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ) كراهة أن أقتل مسلمًا أو يقتلني أحد زعمًا منه أني بلا سلاح، فجعل لي ما هو في الصورة سيف حتىٰ لا يرغمني أحد بلا سلاح، وفي الحقيقة خشب حتىٰ لا أقتل به مسلما.

عمرو بن تغلب

بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام، النمري بفتحتين، ويقال: العبدي، صحابي معروف نزل البصرة، ولم يذكر الأكثرون له راويًا غير الحسن البصري، وقد ذكر ابن أبي حاتم أن الحكم بن الأعرج روىٰ عنه أيضًا، عاش إلىٰ خلافة معاوية.

(٢٠٦٧٢) (٥/ ٦٩)

قوله: (أَنَّهُمْ عَتِبُوا) أي: حصل لهم بذلك العتب[(١)]، كأنهم زعموا أن ذلك لقلة حظهم عنده ﷺ (قَالَ ذِي وَذِي) أي: قال تلك الكلمة أعني أعطي ناسًا وأدع ناسًا، وتلك الكلمة أعني أعطي رجالاً، وأدع رجالاً فكل من ذي وذي إشارة إلىٰ كلمة (الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ) كل منهما بفتحتين والهلع: الجزع

(١) في «الأصل»: التعب.

والبخل (حُمْرَ النَّعَمِ) بضم فسكون جمع أحمر، والجمال الحمر أحب الجمال إلىٰ العرب.

(٢٠٦٧٤) (٥/ ٦٩)

قوله: (يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ) هم الترك (الْمَجَانُّ) بتشديد النون: جمع مجن بكسر ميم وتشديد نون، وهو الترس (الْمُطْرَقَةُ) التي جعلت فيها طبقات فوق طبقات، والمراد أن وجوههم مدورة مملوءة لحمًا.

جرموز الهجيمي

قال ابن السكن: له صحبة، وحديثه في البصريين، والرجل المبهم في حديثه؛ جزم البغوي وابن السكن بأنه أبو تميمة الهجيمي. وقال ابن منده: روىٰ عنه ابنه الحارث بن جرموز، وكذا قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

(٢٠٦٧٨) (٥/ ٧٠)

قوله: (لَعَّانًا) أي: كثير اللعن، وفيه أن اللعن القليل ليس بمحظور كلعن الشيطان ونحوه، ولكن الإكثار منه محظور، وهو أن يتجاوز إلىٰ من لا يستحق اللعن أو من يشك في استحقاقه أو أن يصرف أوقاته في لعن المستحق له، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حابس التميمي

له صحبة يعد في البصريين، روىٰ عنه ابنه[1] حية بتحْتانِيَّة مشددة وقيل: هذا وهم والصواب: حبة بموحدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٧٩) (٥/ ٧٠)

قوله: (لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ) واحدة هامة بتخفيف الميم: طائر كانوا يتشاءمون به.

---

(١) في «م»: ابن.

رجلان غير معلومين

(٢٠٦٨٢) (٥/ ٧٠)

قوله: (أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتُعْمِلَ) على بناء المفعول، وهذا الرجل المبهم هو الحكم بن عمرو الغفاري سبق حديثه قريبًا (فَلَقِيَهُ رَجُلٌ) هو عمران بن حصين (قال[1]: قَدْ أُجِّجَتْ) على بناء المفعول من التأجيج بجيمين؛ أي: أوقدت.

(٢٠٦٨٣) (٥/ ٧١)

قوله: (لَبِنَتُهَا دِيبَاجٌ) بكسر لام وسكون ياء: رقعة تعمل موضع جيب القميص والجبة.

مجاشع بن مسعود

سبق في المكيين.

عمرو بن سلمة

بكسر اللام سبق في البصريين قريبًا.

رجل من سليط

قد تقدم حديثه، وكذا الرديف.

(٢٠٦٨٩) (٥/ ٧١)

قوله: (أَزْفَلَةٍ) بفتح الهمزة: الجماعة من الناس أو غيرهم[2].

رجلان غير معلومين

(٢٠٦٩١) (٥/ ٧٢)

قوله: (يَعْنِي يَفْعَلُ بِهِ) على بناء المفعول، والظاهر أنه تفسير للفعلين

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: غيره.

يعني: لا يعذب ولا يوثق علىٰ أنهما علىٰ بناء المفعول، وأن تعلقهما بالإنسان بطريق الإثبات والنفي إنما هو بالنظر إلىٰ غير الإنسان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٩٢) (٥/ ٧٢)

قوله: (أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ) قد سبق هذا الحديث مرارًا.

قرة بن دعموص

عامري ثم نمري له صحبة يعد في البصريين بعثه النبي ﷺ إلىٰ بني هلال يدعوهم إلىٰ الإسلام فقتلوه، وقد جاء أن النبي ﷺ إذا خص أحدًا بالاستغفار استشهد.

(٢٠٦٩٣) (٥/ ٧٢)

قوله: (بِإِبِلٍ جِلَّةٍ) ضبط بكسر الجيم وتشديد اللام؛ أي: عظيمة سمينة (لَلَّذِي تَرَكْتَ) بفتح اللام أي: الأوساط التي تركتها[1] لهم أحب في الصدقات من الخيار التي أخذتها.

طفيل بن سخبرة

أزدي حليف قريش له صحبة، وهو غير الذي روىٰ عنه الزهري فلا صحبة له وهو أخو عائشة لأمها أم رومان، كان عبد اللَّه بن الحارث بن سخبرة قدم مكة فحالف أبا بكر فمات، فخلف أبو بكر بعده علىٰ أم رومان؛ فالطفيل أكبر من عائشة ومن أخيها عبد الرحمن.

(٢٠٦٩٤) (٥/ ٧٢)

قوله: (كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ . . .) إلخ، وفيه أن ما يوهم المنكر يمكن السكوت عنه حياء، ثم إنه إنما نهىٰ عنه لما علم إيهام هذه الكلمة المساواة

---

(١) في «م»: تركها.

لا بمجرد[١] الرؤيا، والحديث رواه ابن ماجه[٢] أيضًا، وفي زوائده رجال الإسناد ثقات علىٰ شرط البخاري، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عم أبي حرة الرقاشي

في «الفهرست» قيل: اسمه حنيفة، وفي «الإصابة»[٣] حنيفة عم أبي حرة الرقاشي، روىٰ حديثه أبو داود من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي حرة، وجزم الطبراني وغير واحد بأن اسم عمه حنيفة، وقيل: أن حنيفة اسم أبي حرة: حكيم.

(٢٠٦٩٥) (٥/ ٧٢)

قوله: (إِلَىٰ يَوْمِ تَلْقَوْنَهُ) أي: إلىٰ يوم القيامة أو إلىٰ الموت، والمراد: الأبد إذ دائرة التكليف تنقطع بعد ذلك (تَعِيشُوا) أي: عيشًا هنيًا في الدنيا، و[٤] المراد: عيش الآخرة إذ لا عيش إلا عيش الآخرة (إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ) أي: بمعاملة شرعية رضي بها وإلا فلو رضي بمعاملة غير صحيحة شرعًا؛ لما حل كما في الربا، ويحتمل أنه ترك ذكر المعاملة اعتمادًا علىٰ ما بعده من إبطال الربا مثلاً، وبالجملة فلابد من كون المعاملة مشروعة ومن الرضا بها (وَمَأْثُرَةٍ) بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم (تَحْتَ قَدَمِي) كناية عن إبطالها وإسقاطها؛ أي: فلا مؤاخذة بعد الإسلام بما جرىٰ في الجاهلية، ولا قصاص ولا كفارة، ولا دية، ولا يؤخذ الزائد علىٰ رأس المال بما وقع في الجاهلية من عقد الربا (يُوضَعُ) أي: يبطل بدأ به؛ لأنه دم قرابته كما بدأ بربا العباس (قَد اسْتَدَارَ) أي: صار علىٰ هيئته؛

(١) في «م»: لمجرد.
(٢) «سنن ابن ماجه» (٢١١٨).
(٣) «الإصابة» (٢/ ١٤٠).
(٤) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

أي: وبطل ما كان عليه أهل الجاهلية من النسيء (أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ) بسجود الصنم (عَوَانٌ) أي: أسيرات محبوسات بقيود الزوجية (شَيْئًا) من الخروج (وَإِنَّ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ) أي: حقوقًا[1] فحذف اسم إن لظهوره (أَنْ لَا يُوطِئْنَ) صيغة جمع الإناث من الإيطاء قال ابن جرير في «تفسيره»: معناه: أن لا يمكن من أنفسهن أحدًا سواكم، ورد بأنه لا معنىٰ حينئذ لاشتراط الكراهة؛ لأن الزنا حرام علىٰ الوجوه كلها. قلت: يمكن الجواب بأن الكراهة في جماعهن يشمل عادة للكل سوىٰ الزوج؛ ولذلك قال ابن جرير: أحدًا سواكم. وقال الخطابي معناه: لا يَأْذَنَّ لأحد من الرجال يدخل فيتحدث إليهن، وكان عادة العرب تحديث الرجال إلىٰ النساء، وقال النووي: المختار: لا يأذن لأحد تكرهون دخوله في بيوتكم سواء كان رجلاً أو امرأة، أجنبيًّا أو محرمًا منها (مُبَرِّحٍ) بكسر الراء المشددة بعدها حاء مهملة؛ أي: غير شديد ولا شاق (بِكَلِمَةِ اللَّه) أي: بإباحته، وحكمه. قيل: المراد بها الإيجاب، والقبول؛ أي: الكلمة التي أمر اللَّه تعالىٰ بها، وقيل بالإباحة المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿فَانكِحُوا﴾ [النساء: ٣] وقيل: كلمة التوحيد؛ إذ لا يحل مسلم لغير المسلم، وقيل: كلمة اللَّه هي قوله تعالىٰ: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

رجال غير معلومين.

(٢٠٦٩٦) (٥/ ٧٣)

قوله: (أَدْرَبْنَا) أي: دخلنا الدرب، وكل مدخل إلىٰ الروم درب (إِنَّهُ هُوَ الَّذِي أَكْفَرَهُمْ) أي: جعلهم كافرين والضمير للحجاج أو لأمير المؤمنين (الصَّيْلَمُ)[2] أي: الداهية (نَفَقًا) بفتحتين: مدخلاً.

---

(١) في «م»: حقوق.

(٢) في «الأصل»: الصيكم. والمثبت من «م»، و«مسند الإمام أحمد».

(٢٠٦٩٧) (٥/ ٧٣)

قوله: (اللَّه أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) قد سبق تحقيقه في مسند علي بما لا مزيد عليه.

(٢٠٦٩٨) (٥/ ٧٣-٧٤)

قوله: (لَا يُقْدَرُ عَلَيْهَا) علىٰ بناء المفعول (سُلَّاءَةً)[١] بالمد: شوك النخل جمعه سلاء بوزن رمان (رُضَاضَ بُزَاقِهِ) بضم راء والتخفيف؛ أي: قطراته.

سليم

من بني سليم[٢] هو سليم الأنصاري من رهط معاذ ابن جبل يقال: اسم أبيه: الحارث، وجاء أنه خرج إلىٰ أحد فاستشهد، وحديث معاذ بن رفاعة عن سليم منقطع؛ فإن معاذ بن رفاعة لم يدرك سليمًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٦٩٩) (٥/ ٧٤)

قوله: (فَيُطَوِّلُ عَلَيْنَا) من التطويل (إِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي) أي: فلا تصل معهم أصلاً (وَإِمَّا أَنْ تُخَفِّفَ عَلَىٰ قَوْمِكَ) أي: وإما أن تصلي [معهم صلاة خفيفة فلا تصل معي][٣]؛ أي: لا تجمع بين أن تصلي معي ومعهم صلاة خفيفة فضلاً عن أن تجمع بين الأمرين، وتصلي معهم صلاة طويلة[٤] كما هو عادتك بل صل إما معي أو معهم، فإن[٥] صليت معهم فصل أيضًا صلاة خفيفة، واللَّه تعالىٰ أعلم (مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ) بفتحات ما سوىٰ النون

---

(١) في «م»: بسلاءة.
(٢) في «الأصل»: بن بني سلمة. والمثبت من «م».
(٣) تكرر في «الأصل».
(٤) في «الأصل»: طويلاً. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: وإن.

وسكونها؛ أي: مسألتك الخفية، أو كلامك الخفي والدندنة أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته، ولا يفهم (وَهَلْ تَصِيرُ) أي: ترجع (إِلَّا أَنْ نَسْأَلَ) أي: إلا إلىٰ[1] أن نسأل، والمقصود تسليته بأن مرجع كلامنا وكلامك واحد (سَتَرَوْنَ) أي: مقصودكم هو تبشير له، ولمن وافقه في الشهادة، والخطاب معهم خاطب الكل تغليبًا، وفيه معجزة له ﷺ.

أسامة الهذلي

والد أبي المليح. قد سبق في أول البصريين مع بعض أحاديثه.

(٢٠٧٠٦) (٥/ ٧٤)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ) أي: عن لبسها أو عن الجلوس عليه إما لعدم طهارة شعرها بالدباغ؛ أو لأن ذلك عادة المتكبرين؛ إظهارًا لغلبتهم علىٰ السباع.

(٢٠٧٠٨) (٥/ ٧٤)

قوله: (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ) بضم الطاء؛ أي: بلا طهارة (مِنْ غُلُولٍ) بضم الغين المعجمة؛ أي: من حرام، وأصله الخيانة في خفية، وعدم القبول عبارة عن كونه مردودًا لا يثاب فاعله عليه.

(٢٠٧٠٩) (٥/ ٧٤)

قوله: (شَقِيصًا) أي: حصته (مِنْ مَمْلُوكٍ) مشترك بينه وبين غيره (لَيْسَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ [شَرِيكٌ][1]) أي: لو ترك علىٰ حاله بأن يكون بعضه قد عُتق، وبعضه مملوكًا لكان ما عُتق يكون للَّه[2]، وما يكون مملوكًا يكون لغيره[3]؛

---

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: اللَّه. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: كغيره.

فيكون ذلك الغير شريكًا له تعالىٰ في العبد، وهذا غير جائز، فلابد أن يعتق الكل علىٰ من أعتقه.

(٢٠٧١٩) (٥/ ٧٥)

قوله: (مَكْرُمَةٌ) بضم الراء بمعنىٰ الكرامة.

نبيشة الهذلي

بالتصغير، وهو نبيشة الخير ابن عمرو[١]، وقيل: ابن عبد اللَّه بن عمرو، وهو ابن عم سلمة[٢] بن المحبق الهذلي يكنىٰ أبا طريب، سكن البصرة، يقال: إنه دخل علىٰ النبي ﷺ وعنده أسارىٰ فقال: يارسول اللَّه إما أن تفاديهم وإمَّا أن تمن عليهم فقال: أمرت بخير، أنت نبيشة الخير.

(٢٠٧٢١) (٥/ ٧٥)

قوله: (فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْإِمَامَ) أي: قد خرج للخطبة (جَلَسَ) ظاهره أنه لا يصلي ركعتين إذا دخل والإمام يخطب، وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بخلاف ذلك، فلعل المراد أنه لا يصلي ما بدا له بل يجلس بعد الركعتين (أَنْ تَكُونَ كَفَّارَةً) أي: فلا أقل أن تكون كفارة أو فلا تخلو أن تكون كفارة، ولابد من تقدير شيء ليتم به الجملة فتقع جزاء للشرط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٧٢٢) (٥/ ٧٥)

قوله: (أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ) أي: ليست من أيام الصوم إلا أنه يذكر اللَّه تعالىٰ بالتكبير وغيره.

(٢٠٧٢٣) (٥/ ٧٥)

قوله: (نَعْتِرُ) كيضرب؛ أي: نذبح (عَتِيرَةً) هي شاة تذبح في رجب، فبين

---

(١) في «الأصل»: عمر. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: مسلمة. والمثبت من «م».

أن تعيين[١] الشهر ليس بشيء، والذبح للَّه تعالىٰ قربة في أي شهر كان (نُفَرِّعُ) من أفرع إذا ذبح الفرع بفتحتين، وهو أول نتاج الناقة (تَغْذُوهُ) أي[٢]: تعلفه (مَاشِيَتُكَ) فاعل تغذوه، ويحتمل أن يكون فاعل تغدو ضمير الخطاب، وماشيتك منصوب بتقدير مثل أو مع ماشيتك (اسْتَحْمَلَ) قوي للحمل[٣] (لُحُومَهَا) أي: لحوم الأضاحي (وَائتَّجِرُوا) بالهمزة؛ أي: تصدقوا واطلبوا الأجر من اللَّه تبارك وتعالىٰ (كَم السَّائِمَةُ) التي يتعلق بها هذا الحكم.

(٢٠٧٢٤) (٥/ ٧٦)

قوله: (اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقَصْعَةُ) لأنه خَلَّصَها من لحس الشيطان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حَبِيبِ بْنِ مِخْنَفٍ

بكسر ميم وفتح نون، ابن سليم الأزدي الغامدي، صحابي نزل الكوفة، والصحيح أن الحديث عن حبيب ابن مخنف عن أبيه مخنف بن سليم.

(٢٠٧٣٠) (٥/ ٧٦)

قوله: (مَا رَجَعُوا علَيْهِ) أي: ما ردوا عليه في الجواب (عَلَىٰ كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ) محمول علىٰ تأكد[٤] الندب لا علىٰ الوجوب، وهو مما قال به بعض الأئمة، والمشهور عند الجمهور نسخ الرجبية.

أبو زيد الأنصاري

هو ابن أخطب، واسمه عمرو بن أخطب خزرجي مشهور بكنيته، وجاء أن النبي ﷺ مسح علىٰ وجهه، ودعا له فبلغ بضعًا ومائة سنة، أسود الرأس واللحية.

---

(١) في «م»: تعين.

(٢) من «م».

(٣) في «م»: الحمل.

(٤) في «م»: تأكيد.

(٢٠٧٣٢) (٥/ ٧٧)

قوله: (شَعَرَاتٌ) كان حوله شعرات ففسره بها تسمحًا.

(٢٠٧٣٣) (٥/ ٧٧)

قوله: (إِلَّا نَبْذٌ) بضم نون وفتح موحدة أو بفتح فسكون؛ أي: شيء يسير، وقيل: أي: شعرات متفرقة (وَلَمْ يَنْقَبِضْ) بأن يظهر فيه بلبس الكبر، ويزول منه طراوة الشباب.

(٢٠٧٣٤) (٥/ ٧٧)

قوله: (قُتَارًا)[١] ضبط بضم القاف مخفف، والقتار[٢]: ريح القدر والشواء ونحوهما (كَرِيهٌ) أي: يطلب[٣] الطعام من الغير مكروه (إِلَّا جَذَعٌ) ضبط بفتحتين وكذا حمل، والمراد الصغير.

نقادة

بضم نون بعدها قاف، أسدي، وقيل: أسلمي، بن عبد اللَّه، وقيل غير ذلك له صحبة، معدود في أهل الحجاز، سكن البادية، ونزل البصرة، يكنىٰ أبا بهيسة بموحدة ومهملة، له حديث في «مسند أحمد» و«سنن ابن ماجه» وله آخر في «معجم ابن قانع».

(٢٠٧٣٥) (٥/ ٧٧)

قوله: (يَسْتَمْنِحُهُ نَاقَةً لَهُ) أي: يطلب منه أن يمنحه ناقة؛ أي: يعطيه للانتفاع بها، وضمير له لنقادة؛ أي: لأجله، ويحتمل أن يكون للرجل؛ أي: ناقة تكون ملكًا للرجل، وحينئذٍ فلعله[٤] طلب لبعض المحتاجين إلىٰ ذلك

---

(١) في «الأصل»: قنارًا. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: القنار. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: طلب.
(٤) في «م»: فلعل.

نقادة أو غيره (فَدَرَّتْ) أي: كثر لبنها (أَكْثِرْ مَالَ فُلَانٍ) يحتمل أنه رده لقلة ماله فطلب له الإكثار لينال بذلك فضيلة التصدق أو أنه رده لحبه المال، فطلب له محبوبه أو أنه غضب عليه فدعا له بإكثار المال في الدنيا ليقل به حظه من الآخرة، وأما الدعاء للآخر بتقليل الرزق؛ فإما لأنه رأىٰ كثرة ماله فخاف عليه الافتتان بذلك؛ فدعا له بتقليل المال، أو لأنه رأىٰ أنه أعطي لحبه الفقر فدعا له بمحبوبه، أو أنه رضي عنه؛ فدعا له بتقليل المال لينال بذلك من حظ الآخرة ما ينال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال، وفي «زوائد ابن ماجه» في إسناده البراء، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»[1]. وقال الذهبي: مجهول وباقي رجال الإسناد ثقات، وقال: وليس لنقادة شيء في الكتب الستة سوىٰ هذا الحديث الذي انفرد به ابن ماجه.

رجال غير معلومين

(٢٠٧٣٦) (٥/ ٧٧)

قوله: (مِنْ بَلْقِينٍ) ضبط بفتح موحدة، وسكون لام، وفتح قاف، والجار والمجرور؛ صفة رجل.

(٢٠٧٣٧) (٥/ ٧٧-٧٨)

قوله: (أَوْ جِرَابٍ) ككتاب (لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ) ضبط كل منهما بالتصغير (عُكْلٍ) بضم فسكون (وَفَارَقُوا) فيه أن المختلط بالمشركين في دارهم يجب عليه أن يفارقهم إذا آمن (وَأَقَرُّوا) من الإقرار، ولعله خص هذا بالذكر؛ لأنهم كانوا أهل المحاربة، وإلا فلابد من الإقرار بجميع أحكام الإسلام إلا أنه اكتفىٰ عنه بالشهادتين لتضمن الشهادة بالرسالة جميع ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (مِنْ

(١) «الثقات» (٤/ ٧٨ رقم ١٩٠٣).

وَحَرِ صَدْرِهِ) الوحر بفتحتين؛ أي: غشه، ووساوسه، أو حقده، أو غيظه، أو عداوته؛ أقوال، وبالجملة فالمراد: تنقية الصدر.

(٢٠٧٣٩) (٥/٧٨)

قوله: (إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّهُ[١] خَيْرًا مِنْهُ) في الدنيا أو في الآخرة.

(٢٠٧٤٢) (٥/٧٨)

قوله: (مِنْ عِرْقِ النَّسَا) في «النهاية» بوزن العصا؛ عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخد، والأفصح أن يقال له: [النسا، لا عرق النسا][٢]، وقال الموفق عبد اللطيف: في هذا الحديث رد علىٰ من أنكر ذلك؛ فإن أهل اللغة منعوا أن يقال: عرق النسا؛ لأن النسا هو العرق نفسه، فتكون إضافة للشيء[٣] إلىٰ نفسه (أَلْيَةُ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ) قيل: هو ما قلت فضوله ولطف شحمه، ورعيه يكون في البر الحار يرعىٰ القيصوم ونحوه، وهذه العجالة[٤] تصلح للأعراب، والذين[٥] يعرض لهم هذا المرض من يبس، وقد تنفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالإنضاج والإسهال؛ فإن الألية تنضج وتلين وتسهل (تُجَزَّأَ) من التجزئة، وفي «زوائد ابن ماجه»: إسناده صحيح رجاله ثقات.

(٢٠٧٤٤) (٥/٧٨)

قوله: (بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ) بدل من (بِهِمَا).

أبو سود

بضم أوله وسكون الواو، تميمي، وهو جد حسان، والد وكيع الذي قتل

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: النساء. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: الشيء.
(٤) في «م»: المعالجة.
(٥) في «م»: والذي.

قتيبة بن مسلم أمير خراسان في خلافة سليمان بن عبد الملك، وتصريح أبي سود بسماعه من النبي ﷺ وروايته عنه بعد ذلك، وحمل التابعين لحديثه يدل على إسلامه وصحبته. وقال البغوي: لا أعلم لأبي سود إلا هذا الحديث، ولا أعلم رواه غير معمر.

(٢٠٧٤٧) (٥/ ٧٩)

قوله: (تَعْقِمُ الرَّحِمَ) هو من عقم اللَّه الرحم عقمًا من باب ضرب، واللازم من باب سمع.

رجل غير معلوم

(٢٠٧٤٨) (٥/ ٧٩)

قوله: (لَهُ إِجَّارٌ) بكسر الهمزة وتشديد الجيم: السطح الذي ليس عليه[(١)] ما يرد الساقط، والجمع أجاجير[(٢)] (فَبَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ) أي: العهدة والأمان، يريد أنه لا يؤخذ أحد بذمة، وليس على أحد عهدته؛ لأنه عرض نفسه للهلاك، ولم يحترز لها.

عبادة بن قرط

ضبط بضم فسكون، وقد سبق في المكيين.

(٢٠٧٥٠) (٥/ ٧٩)

قوله: (إِنَّكُمْ تَأْتُونَ . . .) إلخ بيان لتغيير الزمان (الْمُوبِقَاتِ) بكسر الباء: المهلكات.

أبو رفاعة العدوي

تميم بن أسد بفتحتين، وقيل: ابن أسيد بفتح فكسر، وقيل: بالضم مصغر،

---

(١) في «الأصل»: له. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: أجابير. والمثبت من «م».

وحديثه في «صحيح مسلم» وله صحبة، قيل: غزا سجستان مع عبد الرحمن ابن سمرة فقام في آخر الليل فسقط فمات، وكان من فضلاء الصحابة بالبصرة وقيل: قتل(١) بكابل.

(٢٠٧٥٣) (٥/ ٨٠)

قوله: (رَجُلٌ غَرِيبٌ) قال النووي: فيه استحباب تلطف السائل في عبارته، وفيه تواضع النبي ﷺ والمبادرة إلىٰ جواب المستفتي، وتقديم أهم الأمور، ولعله كان يسأل عن الإيمان، وقواعده المهمة، وقد اتفق العلماء علىٰ أن من جاء يسأل عن الإيمان، وكيفية الدخول في الإسلام؛ وجب إجابته وتعليمه علىٰ الفور، وقعوده ﷺ علىٰ الكرسي ليسمع الباقون كلامه، ويروا شخصه الكريم، والكرسي: بضم الكاف أشهر من كسرها، وهذه الخطبة يحتمل أن تكون غير خطبة الجمعة، ولذلك قطعها بهذا الفصل الطويل، ويحتمل أنها كانت خطبة الجمعة واستأنفها، ويحتمل أنه لم يحصل فصل طويل، ويحتمل أن كلامه لهذا الغريب(٢) كان متعلقًا بالخطبة فيكون منها، ولا يضر المشي في أثنائها. انتهىٰ.

الجارود العبدي

هو جارود بن المعلىٰ، وقيل: ابن العلاء أبو المنذر عبدي من عبد القيس، وكان سيدًا لهم، قيل: الجارود اسمه، وقيل: لقب، واسمه بشر، وكان نصرانيًا، وحين قدم علىٰ النبي ﷺ فرح به وقربه، وأدناه، وكان حسن الإسلام صليبًا علىٰ دينه، وجاء أنه قال: «أتيت النبي ﷺ فقلت: إن لي دينًا علىٰ إن تركت ديني، ودخلت في دينك أن لا يعذبني اللّه قال: **نعم**» قيل: قتل بأرض فارس في خلافة عمر - رضي اللّه تعالىٰ عنه - وقيل: غير ذلك(٣).

---

(١) في «الأصل»: كان. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: القريب.

(٣) «الإصابة» (١/ ٤٤٢).

(٢٠٧٥٤) (٥/ ٨٠)

قوله: (قَدْ عَرَفْتَ أَنْ قَدْ صَدَّقْتُهُمَا) من التصديق؛ أي: علمت من نفسي أني مصدق بهما، بناء علىٰ أن أحدهما ناسخ للآخر، لكن لا أدري أيهما ناسخ وأيهما منسوخ (نَأْتِي عَلَيْهِنَّ) أي: نجدهن (فِي جُرُفٍ) ضبط بضمتين ويجوز سكون الثاني؛ أي: في أرض أكلها المسيل والمراد: جرف المدينة (حَرَقُ النَّارِ) الحرق بفتحتين: اسم من إحراق النار؛ أي: سبب لدخول النار، وهذا إذا قصد الانتفاع بها أو تملكها أولاً كما هو محل الكلام، وما جاء من الإذن فإنما هو بعد التعريف فلا نسخ، والله تعالىٰ أعلم. (وَلَا تُغَيِّبْ) بالتشديد من التغييب (فَإِنْ عُرِفَتْ) علىٰ بناء المفعول.

الْمُهَاجِر بن قُنْفُذٍ

سبق في الكوفيين.

(٢٠٧٦٣) (٥/ ٨٠)

قوله: (حِينَ حُضِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: حين حضره الموت[١].

رجل غير معلوم

قد سبق حديثه قريبًا.

أبو عسيب مولىٰ رسول الله ﷺ

مشهور بكنيته قيل: إنه أحمر، وقيل: سفينة مولىٰ أم سلمة، والراجح أنه غيره، ثم قيل: هو أبو عسيم آخره ميم، وقيل: أبو عسيم غيره.

(٢٠٧٦٦) (٥/ ٨١)

قوله: (أَرْسَالاً) بفتح الهمزة جمع رسل بفتحتين؛ أي: أفواجًا وفرقًا

(١) هذا الحديث في مسند قتادة بن ملحان، وليس في مسند المهاجر بن قنفذ.

متقطعة يتبع بعضهم بعضًا، ولم يصلوا عليه جميعًا إما لضيق المكان أو لمعنىٰ آخر مثل ما قيل: أنه ﷺ هو الإمام فلا يمكن لإمام أن يتقدم بين يديه (فَمَسَّ قَدَمَيْهِ) تبركًا أو للإصلاح إن كان الأمر كما قال.

(٢٠٧٦٧) (٥/ ٨١)

قوله: (فأمسكت الحمىٰ) لتكون لهم طهورًا[١]، فإن المدينة طيبة فيناسبها الطهور.

(٢٠٧٦٨) (٥/ ٨١)

قوله: (فَجَاءَ بِعِذْقٍ) بكسر العين هو العرجون الذي فيه البسر أو الرطب (قِبَل) بكسر القاف وفتح الباء أي: مقابله (خِرْقَة) يريد ما يدفع الحاجة الضرورية فلا سؤال عنه وما يكون زائدًا علىٰ ذلك فهو مما يسأل عنه.

الخشخاش العنبري

تقدم في الكوفيين.

عبد اللَّه بن سرجس

بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة، مزني حليف بني مخزوم، له صحبة، نزل البصرة، له أحاديث عند مسلم، وغيره. وقال شعبة: عن عاصم الأحول قال: رأىٰ عبد اللَّه بن سرجس النبي ﷺ ولم يكن له صحبة. قال أبو عمر: أراد: الصحبة الخاصَّة، وإلا فهو صَحَابِيٌّ صحيحُ السماع من حديثه عند مسلم وغيره «رأيت النبي ﷺ وأكلت معه خبزًا ولحمًا» و«رأيت الخاتم...» الحديث وفيه «فقلت: استغفر يا رسول اللَّه»[٢].

---

(١) في «م»: طهور.
(٢) «الإصابة» (٤/ ١٠٦).

(٢٠٧٧٠) (٥/ ٨٢)

قوله: (نُغْضِ كَتِفِهِ) بضم النون أو فتحها وسكون غين معجمة، وضاد معجمة: أعلىٰ الكتف، وقيل: عظم رقيق علىٰ طرفه (جُمْعٌ) بضم جيم وسكون ميم، يريد أن الخاتم مثل جمع الكف، وهو أن تجمع الأصابع وتضمها، وتعطفها إلىٰ باطن الكف ووجه الشبه: الهيئة أو المقدار، بل المراد: الهيئة ليوافق بيضة الحمام؛ أي: كصورته بعد جمع الأصابع وضمها (خِيلَانٌ) بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء جمع خال، وهو الشامة في الوجه (الثَّآلِيلِ) كمصابيح جمع ثؤلول، وهو هذه الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها.

(٢٠٧٧١) (٥/ ٨٢)

قوله: (مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ) بفتح الواو وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة، والمد[١] هي المشقة (وَكَآبَةِ) كالكراهة: تغير النفس من حزن ونحوه، (وَالْمُنْقَلَبِ) بفتح اللام: المرجع (وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ) هما بالراء، وقد جاء الثاني بالنون أيضًا قيل: هو الرجوع من الإيمان إلىٰ الكفر أو من الطاعة إلىٰ المعصية، والحور من حار إذا رجع، والكور من تكوير العمامة إذا لفها، وجمعها، والمراد بالكون[٢]: الكون علىٰ الحالة الجميلة، واللَّه تعالىٰ أعلم، والمراد بدعوة المظلوم هو الظلم، فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم.

(٢٠٧٧٥) (٥/ ٨٢)

قوله: (فِي الْجُحْرِ) بضم جيم وسكون حاء مهملة: الثقب، فإنه مأوىٰ الهوام المؤذية فلا يؤمن أن يصيبه مضرة منها، روي أن سعد بن عبادة قتله الجن حين بال في الجحر (أعتم)[٣] علىٰ بناء الفاعل، وضميره للأحد؛ أي:

(١) في «م»: وبالمد.

(٢) في «م»: الكور.

(٣) في «م»: العتمة.

دخل في عتمة بفتحتين، وهي شدة الظلمة (فَأَطْفِئُوا) من الإطفاء (وَأَوْكُوا) من أوكيت الإناء إذا شددت رأسه بالحبل، ولا يقال: أوكئت بهمزة في آخره (وَخَمِّرُوا) من التخمير بمعنىٰ التغطية (وَغَلِّقُوا) من التغليق.

(٢٠٧٧٧) (٥/ ٨٢)

قوله: (احْتَسَبْتَ) أي: اعتددت حتىٰ خرجت من البيت إلىٰ المسجد لأجلها، فإن كانت تلك هي الصلاة مع الجماعة، فكيف أعرضت عنها واشتغلت بغيرها حين وجدتها قد أقيمت؟

(٢٠٧٧٨) (٥/ ٨٢)

قوله: (فَقُلْتُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ) بفتح الهمزة للاستفهام؛ أي: حين دعوت له بالمغفرة هل دعا لك بالمغفرة أم لا؟

امرأة يقال لها: رجاء الغنوية

أخرج حديثها أحمد ورجاله ثقات، قيل: الرجاء بإهمال الراء وهل هي بتخفيف الجيم أو تثقيلها؟.

(٢٠٧٨٢) (٥/ ٨٣)

قوله: (جُنَّةٌ) بضم الجيم وتشديد النون؛ أي: أولئك الأولاد الذين ماتوا جنة لك من النار.

(٢٠٧٨٣) (٥/ ٨٣)

قوله: (تُرْزَأُ) علىٰ بناء المفعول بتقديم الراء المهملة علىٰ الزَّاي المعجمة بعدها همزة؛ أي: يحصل لها نقص فيهم بالموت.

بشير بن الخصاصية[1]

هو بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بعدها تحْتانِيَّة ابن معبد، سدوسي

(١) في «م»: الخاصية.

معروف بابن الخصاصية بفتح المعجمة وتخفيف المهملة، وهي منسوبة إلىٰ خصاصة، وهي أم جد بشير الأعلىٰ. وقيل: أمه، وكان اسمه زحمًا بالزَّاي وسكون المهملة فغيره النبي ﷺ، ولذلك قيل له: بشير رسول اللَّه ﷺ بالإضافة.

(٢٠٧٨٤) (٥/ ٨٣)

قوله: (يَا صَاحِبَ السَّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِهِمَا) السبتية بكسر السين: نسبة إلىٰ السبت، وهي جلود البقر المدبوغة بالقرظ يتخذ منها النعال؛ لأنه سبت شعرها؛ أي: حلق وأزيل، وقيل: لأنها انسبتت بالدباغ؛ أي: لانت، وأريد بهما النعلان المتخذان من السبت، وأمره بالخلع؛ احترامًا للمقابر عن المشي بينها بهما، أو لقذر بهما، أو لاختياله في مشيه قيل: وفي الحديث كراهة المشي في المقابر بالنعل[1]. قلت: لا يتم ذلك إلا علىٰ بعض الوجوه المذكورة.

(٢٠٧٨٥) (٥/ ٨٣)

قوله: (لا تَشُذُّ) من الشذوذ، و(الْقَاصِيَةَ) المنفردة من الراعي؛ أي[2]: متىٰ ما انفردت[3] لنا شاة منفردة عن بقية الغنم أخذوها فهل نأخذ ما خفي من أموالهم في مقابلة ذلك.

(٢٠٧٨٧) (٥/ ٨٣)

قوله: (أُمَاشِي) من المماشاة؛ أي: أمشي معه (تَنْقِمُ) أي: تنكر قاله: استعظامًا للنعمة لديه (سبق هؤلاء خيرًا) أي: ذهبوا قبل أن يأتي الخير فما أدركوه، وهذا معنىٰ أنهم سبقوا الخير؛ قاله إظهارًا للتأسف علىٰ ما فاتهم من الخير.

---

(١) في «م»: النعل.
(٢) في «م»: إلىٰ.
(٣) في «م»: انفرد.

أم عطية

أنصارية، اسمها نسيبة بنون ومهملة، وموحدة مصغر، وقيل: بفتح النون وكسر السين معروفة باسمها وكنيتها، وهي بنت الحارث، وجاء أن محمد بن سيرين كان يأخذ الغسل عن أم عطية؛ يعني: غسل الميت، ولها أحاديث في «الصحيحين» وغيرهما.

(٢٠٧٨٩) (٥/ ٨٤)

قوله: (كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا) جمع عاتق وهي التي قاربت البلوغ، وقيل: الشابَّة أول ما تبلغ، وقيل: هي التي ما تزوجت، وقد أدركت وشبت (أَنْ يَخْرُجْنَ) أي: إلىٰ المصلىٰ يوم العيد؛ أي: إلىٰ الصلاة مطلقًا (بَنِي خَلَفٍ) ضبط بفتحتين (الْكَلْمَىٰ) كالجرحي لفظًا ومعنىٰ (جِلْبَابٌ) الثوب الساتر لغالب البدن والوجه (أن لا تخرج) أي: إلىٰ المصلىٰ (لِتُلْبِسْهَا) من الإلباس (مِنْ جِلْبَابِهَا) أي: إذا كان عندها جلبابان أو لتشركها في ثوبها الذي هي لابسته، كما يدل عليه رواية أبي داود، ولا يخفىٰ أن فيه حرجًا كثيرًا في المشي؛ فالحديث يفيد التأكد في الخروج (بِيَبًا) ضبط بكسر الباء الموحدة وسكون الياء التحتية بعدها موحدة مفتوحة ثم ألف، وكان أصله: بابي، كما جاء به الرواية، إلا أنه قلبت الهمزة ياء، وقلبت ياء المتكلم ألفًا (ذَوَاتُ الْخُدُورِ) بضم الخاء المعجمة والدال المهملة جمع خدر بكسر الخاء: الستر أو البيت (وَالْحُيَّضُ) بضم حاء وتشديد ياء جمع حائض.

(٢٠٧٩٠) (٥/ ٨٤)

قوله: (أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) بكسر الكاف، قيل: خطاب لأم عطية. قلت: بل لرئيستهن، سواء كانت هي أو غيرها، والحديث يدل علىٰ أنه لا تحديد في غسل الميت، بل المطلوب التنظيف، لكن لابد من مراعاة الإيتار (فَآذِنَّنِي)

بمد[١] الهمزة وتشديد النون الأولىٰ من الإيذان، ويحتمل أن يجعل من التأذين والمشهور الأول (حَقْوَهُ) بفتح الحاء والكسر لغة: في الأصل: معقد الإزار، ثم يراد به الإيزار للمجاورة (أَشْعِرْنَهَا) من الإشعار؛ أي: اجعلنه شعارًا لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، وإنما أمر بذلك؛ تبركًا به (مَشَطْنَاهَا) أي: شعرها (ثَلَاثَةَ قُرُونٍ) أي: ثلاثة ضفائر ضفيرتان[٢] من القرنين وواحدة من الناصية.

(٢٠٧٩١) (٥/ ٨٤)

قوله: (أَنْ لَا تَنُحْنَ) نهي من النوح (فَمَا وَفَتْ) من الوفاء؛ أي: كلهن خالفن مقتضىٰ هذا النهي إلا خمسًا من النساء.

(٢٠٧٩٢) (٥/ ٨٤)

قوله: (أَخْلُفُهُمْ) بضم اللام؛ أي: اقعد خلفهم في الرحال، كالنائب عن شخص.

(٢٠٧٩٤) (٥/ ٨٥)

قوله: (لَا تُحِدُّ) من الإحداد وقيل: جاء حد من باب نصر، بمعنىٰ أحد، والإحداد ترك الزينة للميت (وَلَا تَلْبَسُ)[٣] أي: حالة الإحداد (عَصْبًا) بفتح فسكون: وهو ما يعصب غزلها؛ أي: يربط ثم يصبغ وينسج فيأتي مخططًا (أَدْنَىٰ[٤] طُهْرِهَا) أي: أول طهرها، وقيل: ؛ أي: عند طهرها (نُبْذَةً) ضبط بفتح نون وسكون موحدة؛ أي: شيئًا يسيرًا (مِنْ قُسْطٍ) بضم قاف وسكون سين. قال النووي[٥]: القسط والإظفار نوعان معروفان من البخور خص فيهما لإزالة الرائحة الكريهة لا للتطيّب.

---

(١) في «م»: بفتح.

(٢) في «الأصل»: صغيرتان. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: تلبسن.

(٤) في نسخة المسند: أَوْ فِي.

(٥) «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٠/ ١١٩).

(٢٠٧٩٦) (٥/ ٨٥)

قوله: (إِلَّا آلَ فُلَانٍ) أي: لا ننوح عند أحد إلا آل فلان؛ قالت ذلك طلبًا للاستثناء فأعطاها ﷺ مطلوبها (أَسْعَدُونِي) أي: وافقوني في النوح (أُسْعِدَهُمْ) من الإسعاد؛ أي: أوافقهم[1] في النوح لأداء حقهم.

(٢٠٧٩٧) (٥/ ٨٥)

قوله: (قَامَ عَلَىٰ الْبَابِ) جواب لمقدر كأنه قيل: فماذا فعل عمر فقالت: قام علىٰ الباب (الْعُتَّقَ) كَالْحُيَّضِ في الوزن (عَن اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ) أي: للنساء.

جابر بن سمرة السوائي

عامري سوائي، حليف بني زهرة، أمه أخت سعد ابن أبي وقاص، له ولأبيه صحبة جاء عنه أنه قال: «جالست النبي ﷺ أكثر من مائة مرة» أخرجه الطبراني، وفي «الصحيح» عنه «صلينا مع النبي ﷺ أكثر من ألفي مرة». قال ابن السكن: يكنىٰ أبا عبد اللَّه، ويقال: يكنىٰ أبا خالد، نزل الكوفة وابتنىٰ بها دارًا، وتوفي في ولاية بشر علىٰ العراق[2].

(٢٠٨٠٢) (٥/ ٨٦)

قوله: (إِنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ) أي: قدامها؛ وذلك لأن ما كان بين يدي شيء يكون قدامه فاستعير لما كان قدام الشيء، وإن لم يكن له يد (كَذَّابِينَ) بصيغة الجمع وصيغة المبالغة تدل علىٰ أنه ليس الكلام في الكاذبين، فإن وجودهم معلوم، وإنما الكلام في المبالغين[3] في الكذب الذين يدَّعون النبوة ونحوه، والمقصود التحذير عنهم.

---

(١) في «م»: وافقهم.

(٢) «الإصابة» (١/ ٤٣١).

(٣) في «الأصل»: المبالغة. والمثبت من «م».

(٢٠٨٠٣) (٥/٨٦)

قوله: (أُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (نَفَرْنَا) خرجنا (خَلَفَ) أي: تخلف أو ناب مناب الخارجين في أهليهم بسوء (نَبِيبٌ) بنون مفتوحة ثم باء موحدة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت ساكنة: هو صوت التيس عند السفاد[1] (يَمْنَحُ) بفتح الياء والنون؛ أي: يعطي (إِحْدَاهُنَّ) أي: إحدىٰ النساء (الْكُثْبَةَ) بضم كاف ثم مثلثة ساكنة ثم موحدة: القليل من اللبن، وجاء في النسخ بالتصغير أيضًا (نَكَّلْتُ بِهِ) أي: رددت غيره عن هذا الفعل بعقوبته.

(٢٠٨٠٤) (٥/٨٦)

قوله: (ثُمَّ يُمْهِلُ) من الإمهال؛ أي: ينتظر خروج النبي ﷺ.

(٢٠٨٠٥) (٥/٨٦)

قوله: (حَتَّىٰ يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً) الكون قام؛ أي: حتىٰ يوجد، واختلف فيهم من هم (ثُمَّ يَخْرُجُ . . .) إلخ كلمة ثم هاهنا، وفيما بعد للمهملة في الإخبار، وإلا فخروج الكذابين كان من وقته ﷺ فقد خرج فيه المسيلمة والعنسي، وخروج العصابة كان في وقت عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - (كَنْزَ الْأَبْيَضِ) أي: كنز البيت الأبيض كنز كسرىٰ أو الكنز الأبيض علىٰ أن الإضافة من إضافة الموصوف إلىٰ الصفة (وَأَنَا فَرَطُكُمْ) قاله تسلية لهم حتىٰ لا يثقل عليهم انتقاله عنهم.

(٢٠٨٠٦) (٥/٨٦)

قوله: (بِأَيْدِينَا) أي: مشيرين بأيدينا (يَرْمُونَ) يشيرون (الشُّمْسِ) بضمتين أو بسكون الثاني جمع شموس، وهو النفور من الدواب الذي لا يستقر لسبقه وحدته، وأذنابها كثير الاضطراب، والمقصود الإشارة باليد عند السلام (أَلَّا)

---

(١) في «الأصل»: السقاء.

بالتشديد وفتح الهمزة بمعنىٰ هلاَّ أو بالتخفيف مثل ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النُّور: ٢٢] (وَيُشِيرُ) أي: إلىٰ التوحيد، وفيه أن هذا الحديث ليس لمنع الإشارة مطلقًا، وإنما هو لمنع تلك الإشارة بخصوصها.

(٢٠٨٠٧) (٥/ ٨٦)

قوله: (إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ) من دهن رأسه كنصر إذا استعمل فيه الدهن.

(٢٠٨١٠) (٥/ ٨٦)

قوله: (طَوِيلَ الصَّمْتِ) أي: السكوت (الشِّعْرَ) بكسر الشين؛ أي: من أشعار الجاهلية، وغيرها (تَبَسَّمَ) موافقة معهم.

(٢٠٨١١) (٥/ ٨٦)

قوله: (أَتَوَضَّأُ) بصيغة المتكلم، وحذف همزة الاستفهام، والجواب يدل علىٰ أن السؤال كان بعد نسخ الوضوء مما مسته النار؛ فالحديث يدل علىٰ أن الوضوء من لحم الإبل لم ينسخ حين نسخ الوضوء مما مسته النار، وبه قال أحمد (فِي مُرَاحِ الْغَنَمِ) بضم الميم.

(٢٠٨١٢) (٥/ ٨٧)

(أَشْكَلَ الْعَيْنِ) قالوا: الشكلة هي الحمرة التي تكون في بياض العين، وقد روي أن[1] في بياض عينيه «كان عروق حمر» وهذا وصف محمود، وقد فسر سماك أشكل العين بغير هذا فخطَّئوه (مَنْهُوسَ الْعَقِبِ) أي: قليل لحم العقب، وأصل النهس بإهمال السين: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والنهش: الأخذ بجميعها، والمشهور في الحديث الإهمال، وروي بالإعجام.

---

(١) من «م».

(٢٠٨١٤) (٥/ ٨٧)

قوله: (نَاوَأَهُ) أي: عاداه.

(٢٠٨١٥) (٥/ ٨٧)

قوله: (فَعَصَمَتْهُمْ) أي: حفظتهم عن الهلاك بأن كفتهم، وفي نسخة فعمتهم؛ أي: شملتهم بالكفاية، وبالجملة؛ فالميتة عند الاضطرار حلال بلا ريب.

(٢٠٨١٦) (٥/ ٨٧)

قوله: (أَي[1]: لَمْ يَمُتْ) كأنه نفىٰ موته علىٰ الوجه المتعارف، فكان كما قال (بِمِشْقَصٍ) بكسر الميم: هو نصل عريض (فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ) لئلا يغتر، فاعل هذا الفعل.

(٢٠٨٢٥) (٥/ ٨٩)

قوله: (إِلَّا أَنْ تَرَىٰ فِيهِ شَيْئًا) ظاهره أن المني نجس، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٨٢٦) (٥/ ٨٩)

قوله: (وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ) أي: كانت صلاته وسطًا مما ذكر من الطويلة والخفيفة.

(٢٠٨٢٨) (٥/ ٨٩)

قوله: (إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ) قيل: هو الحجر الأسود، وقيل: هو المعروف بمكة بذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٨٣٠) (٥/ ٨٩)

قوله: (رَجْمِ الْأَسْلَمِيِّ) أي: ماعز (حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ) قد جاء هذا المعنىٰ أيضًا في حديث «لا يزال طائفة من هذه الأمة ظاهرين»[2].

---

(١) هذه الكلمة غير موجودة في المسند.

(٢) «صحيح البخاري» (٢٩٤٨).

(٢٠٨٣١) (٥/ ٨٩)

قوله: (إِنَّ الْفُحْشَ) هو مثل القبح وزنًا ومعنىً، والمراد الإتيان بالقول القبيح أو الفعل القبيح (وَالتَّفَحُّشَ) المبالغة فيه بالتكلف.

(٢٠٨٣٢) (٥/ ٩٠)

قوله: (بِالْأَنْوَاءِ) أي: النجوم[١] بأن يقول: مطرنا بنوء كذا، وهذا حرام إن رأىٰ تأثيرًا للنجم، وإن رأىٰ أنه علامة فلا ينبغي أن يقول له[٢] أيضًا؛ لما فيه من التشبه بمن يرىٰ التأثير (وَحَيْفُ السُّلْطَانِ) أي: ظلمه[٣] (بِالْقَدَرِ) أي: بأن اللَّه تعالىٰ قدر الأشياء، والكل قد وقع.

(٢٠٨٣٤) (٥/ ٩٠)

قوله: (مَعْرُورٍ) بضم ميم اسم فاعل من اعروىٰ؛ أي: بلا سرج (فَعَقَلَهُ) أي: حبسه له (يَتَوَقَّصُ بِهِ) يتوثب به (كَمْ مِنْ عِذْقٍ) بكسر العين ما عليه الرطب، وبالفتح: النخل، وقد ضبط بهما (مُدَلًّىٰ) اسم مفعول من التدلية أو[٤] الإدلاء؛ أي: ميله ما فيه من الثمر، وخفضه جاء أنه اشترىٰ عذقًا بحائط وتصدق به، وقد سبق ذكره في الكتاب فقال ﷺ هذا الكلام.

(٢٠٨٣٥) (٥/ ٩٠)

(بَيْضَةُ حَمَامٍ) أي: في المقدار.

(٢٠٨٣٧) (٥/ ٩٠)

قوله: (إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ) أي: إلىٰ السماء (أَنْ لَا يَرْجِعَ) أي: هو حقيق بذلك، فينبغي أن يخشىٰ هذه العقوبة.

---

(١) في «م»: كالنجوم. (٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: ظله. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: و.

(٢٠٨٤٠) (٥/ ٩٠)

قوله: (فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ) ضبط بفتح الميم وكسر الراء (ادَّهَنَ) بتشديد الدال؛ أي: استعمل الدهن (وَارَاهُنَّ) من المواراة؛ أي: سترهن.

(٢٠٨٤٢) (٥/ ٩٠)

قوله: (أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلاَةٍ) لا يصح الحمل على صلاة الجمعة إلا أن يراد المبالغة، والكثرة لا العدد، فإن أريد العدد يحمل على الصلاة مطلقًا، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٠٨٤٤) (٥/ ٩١)

قوله: (كَثِيرَ الصُّمَاتِ) بضم الصاد؛ أي: السكوت.

(٢٠٨٤٥) (٥/ ٩١)

قوله: (وَكَانَت صَلاَتُهُ بَعْدُ) أي: بعد الفجر.

(٢٠٨٤٦) (٥/ ٩١)

قوله: (فَكَذِّبْهُ) أمر[1] من التكذيب (قَصْدًا) أي: وسطًا كل من الصلاة والخطبة وسط كل[1] في بابه.

(٢٠٨٤٩) (٥/ ٩١)

قوله: (لاَ يَخْرِمُ) كيضرب؛ أي: لا يؤخر شيئًا.

(٢٠٨٥٥) (٥/ ٩١)

قوله: (حَيْثُ يَنْتَهِي) أي: حيث يصلي بأن يجد الخلاء.

(٢٠٨٦٠) (٥/ ٩٢)

قوله: (الْهَرْجُ) بفتح فسكون؛ أي: الفتنة والقتل.

---

(١) من «م».

(٢٠٨٦٧) (٥/ ٩٢)

قوله: (وَلَمْ يَذْكُرْ جَلْدًا) أي: لم يذكر أنه جمع بين الجلد والرجم، بل ذكر الرجم وحده.

(٢٠٨٦٩) (٥/ ٩٢)

قوله: (فَقَفَّا) من التقفية؛ أي: أعطىٰ القفا يريد أنه أدبر وأخذ في الذهاب (فِي مَبَاءَةِ[1] الْغَنَمِ) ضبط بفتحتين ومد؛ أي: المحل الذي تبوء إليه؛ أي: ترجع في الليل.

(٢٠٨٧١) (٥/ ٩٢)

قوله: (وإِذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ) هذا قد حصل كما أخبر به ﷺ وأما هلاك قيصر فإن أريد به زوال ملكه من البلاد القريبة لبلاد العرب كالشام فقد حصل أيضًا، وإلا فسيحصل أيضًا في الوقت المقدر.

(٢٠٨٧٤) (٥/ ٩٣)

قوله: (عِزِينَ) بكسر العين المهملة وخفة الزَّاي: جمع عزة، وهي الحلقة المجتمعة من الناس؛ أي: جلستم متفرقين كل حلقة علىٰ حدة، قيل: يحتمل كون هذا الإنكار في غير الصلاة خوف افتراق الكلمة، وكونه فيها لما فيه من تقطيع الصفوف، ويبعده أن الحلقة لا تستقبل كلها القبلة. انتهىٰ. قلت: ما كانوا مصلين، وإنما كانوا منتظرين للصلاة فخاف عليهم أن يصلوا كذلك فيؤدي ذلك إلىٰ تقطيع الصفوف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٨٨٣) (٥/ ٩٤)

قوله: (جُرِحَ) علىٰ بناء المفعول (فَآذَتْهُ) بالمد (فَدَبَّ) بتشديد الباء؛ أي: سار شيئًا فشيئًا.

---

(١) في «الأصل»: مبات. والمثبت من «م».

(٢٠٨٨٤) (٥/ ٩٤)

قوله: (جَاءَ جُرْمُقَانِيٌّ) الجرمقاني واحد الجرامقة، وهو نبط الشام.

(٢٠٨٨٨) (٥/ ٩٤)

قوله: (ثُمَّ بَعَثَ بِفَضْلِهِ . . .) إلخ كان ذلك أيام نزوله عند أبي أيوب أول ما جاء المدينة ﷺ وظاهر الحديث أن الثوم كان مطبوخًا، ومع ذلك احترز عنه (وَأَنَا أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ) أي: لكونه مكروهًا لك، وإن كان ما أكره لمجرد الرائحة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٨٩٨) (٥/ ٩٦)

قوله: (إِنَّهُ يَأْتِينِي الْمَلَكُ) أي: فأكره الرائحة الكريهة لذلك، واحترز عنها غاية الاحتراز وأنت لست كذلك؛ فلا يلزمك أن تحترز قدر احترازي.

(٢٠٩٠٠) (٥/ ٩٦)

قوله: (خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ كُلَّ يَوْمٍ بِنِصْفِ صَاعٍ) فإن التصدق ينقطع بالموت وثمرة تأديب الولد تبقىٰ بعد ذلك، وهو في نفسه تعليم وامتثال الأمر[1] ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾ [التحريم: ٦] وقد يأتي الولد بذلك بما يزيد علىٰ ما أعطىٰ المتصدق تمام عمره، وبالجملة فمعنىٰ الحديث صحيح، وإن كان الحديث ضعيفًا.

(٢٠٩٠٣) (٥/ ٩٦)

قوله: (حَتَّىٰ مَرِضَتْ) أي: الناقة (حَتَّىٰ نَفَقَتْ) أي: هلكت (نُقَدِّدَ) أي: نقطع ونيبس.

(٢٠٩٠٧) (٥/ ٩٦)

قوله: (وَيَتَعَاهَدُنَا) أي: يختبرنا ويسألنا هل صمنا أم لا؟.

---

(١) في «الأصل»: لأمر. والمثبت من «م».

(٢٠٩٠٩) (٥/ ٩٧)

قوله: (وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي دِمَنِ الْغَنَمِ) بكسر دال وفتح ميم جمع دمنة بكسر فسكون، وهي المحل الذي فيه أبعار الغنم وأبوالها.

(٢٠٩١٧) (٥/ ٩٧)

قوله: (حُمُوشَةٌ) بضمتين؛ أي: دقة (أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ) يقال: في عينيه كحل؛ بفتحتين: سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل، وكأن المراد بالمنفىٰ هاهنا ما كان بواسطة استعمال الكحل، والمقصود إثبات إنه كان أكحل خلقة لا بواسطة استعمال الكحل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٤٢) (٥/ ٩٩)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً) أي: من الطرفين أو أحدهما، وبه قال علماؤنا الحنفية، ومن لا يقول به يحمله علىٰ النسيئة من الطرفين وهو غير جائز؛ لأنه بيع الكالئ بالكالئ، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٥٠) (٥/ ١٠٠)

قوله: (مُتَظَاهِرَةً) التظاهر يقتضي التعدد؛ فهذا يدل علىٰ أن المراد بالإصبع[(١)]: الجنس وفي «مجمع الزوائد» كانت أصابع رسول الله ﷺ متظاهرة بصيغة الجمع، وفي «النهاية»[(٢)] التظاهر: التعاون والتباعد، وفي كتب اللغة يقال تظاهروا إذا[(٣)] تعاونوا وإذا تدابروا وتقاطعوا، كأَنَّ كل واحد منهم ولَّىٰ ظهره إلىٰ صاحبه، والله تعالىٰ أعلم بما هو المراد هاهنا، ولا يبعد أن يكون المراد غلظها وامتلاؤها لحمًا كأنها يعاون بعضها بعضًا، وقد جاء في صفته أنه شثن الكفين وفسر بنحو ذلك وفي «المجمع» رواه عبد الله، وفيه

---

(١) في «م»: الأصابع.

(٢) «النهاية» (٣/ ٣٦٤).

(٣) في «م»: أي.

سلمة بن حفص، وهو ضعيف، وقد أخرج الطبراني والبيهقي عن ميمونة بنت كردم[١] قالت: «رأيت رسول اللَّه ﷺ فما نسيت طول إصبع قدمه السبابة علىٰ سائر أصابعه»[٢] ذكره السيوطي في «الخصائص» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٥٨) (٥/ ١٠١)

قوله: (وَهُمْ حِلَقٌ) ضبط بكسر ففتح؛ جمع حلقة؛ أي: حلق متفرقة.

(٢٠٩٦٥) (٥/ ١٠١)

قوله: (لَا يَنْتَهِي أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ) هكذا في هذه الرواية لا ينتهي بما هو ظاهره النفي المشهور لينتهين بالإثبات وهو الظاهر فهذه الرواية إما مبنية علىٰ زيادة (لا) مثل: لا أقسم أو علىٰ أنها لنفي ما رآهم يفعلون والنهي عنه؛ أي: لا تفعلوا ثم شرع يخبرهم بسبب ذلك؛ أي: ينتهي أقوام ويحتمل أن تكون (أو) في قوله (أَوْ لَا تَرْجِعُ) بمعنىٰ إلىٰ أن لا ينتهون إلىٰ أن تسلب أبصارهم، لكن يصير الكلام علىٰ هذا إخبارًا بأنهم لا ينتهون إلىٰ أن يقع سلب الأبصار، فينبغي أن يقع السلب في وقت ليصدق هذا الخبر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٠٩٦٨) (٥/ ١٠٢)

قوله: (حَسْنَاءَ) المراد أنها تطلع وترتفع.

(٢٠٩٨٣) (٥/ ١٠٣)

قوله: (أَشْعَثَ) متفرق الشعر (ذِي عَضَلَاتٍ) بفتحتين جمع عضلة؛ وهي كل لحم صلبة مكتنزة.

---

(١) في «الأصل»: كمردم. والمثبت من «م».
(٢) «المعجم الكبير» (٢٥/ ٤٠ رقم ٧٥)، و«سنن البيهقي الكبرىٰ» (٧/ ١٤٥).

(٢٠٩٩٩) (٥/ ١٠٤)

قوله: (قَدْ شَمِطَ) كعلم؛ أي: شاب.

(٢١٠٠٠) (٥/ ١٠٤)

قوله: (يَهْوِي) كيرمي؛ أي: يميل (يُلْقِي) من الإلقاء (فَتَنَاوَلْتُهُ) أي: أردت أخذه (يُنَاطَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يربط.

(٢١٠٠٦) (٥/ ١٠٥)

قوله: (يَنْتَهِزُ) انتهزه بالزَّاي؛ أي: دفعه.

خباب بن الأرت خباب

كعلام، والأرت بتشديد المثناة، تميمي، ويقال: خزاعي، أبو عبد اللَّه، سبي في الجاهلية فبيع بمكة فكان مولى أم أنمار[1] الخزاعية، ثم حالف بني زهرة، و[2] أسلم قديمًا، وكان من السابقين الأولين، وكان من المستضعفين، وجاء أنه أسلم سادس ستة، وهو أول من أظهر إسلامه وعذب عذابًا شديدًا لأجل ذلك، ثم شهد المشاهد كلها، وآخىٰ رسول اللَّه ﷺ بينه وبين جبير بن عتيك، وشهد بدرًا وما بعدها، ونزل الكوفة، ومات بها سنة سبع وثلاثين مُنْصَرَف علي من صفين وصلىٰ عليه علي، وعاش ثلاثًا وستين سنة، وجاء أنه تمول وأنه مرض مرضًا شديدًا حتىٰ كاد يتمنى الموت، وكان يقول: لولا أن رسول اللَّه ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به، ويقال: إنه أول من دفن بظهر الكوفة، وقيل: إنه لما رجع علي من صفين مر بقبر خباب فقال: رحم اللَّه خبَّابًا؛ أسلم راغبًا وهاجر طائعًا وعاش مجاهدًا، وابتلي في جسمه أحوالاً، ولن يضيع اللَّه أجره.

---

(١) في «م»: نمار.

(٢) من «م».

(٢١٠٥٢) (٥/١٠٨)

قوله: (الرَّمْضَاءَ) كحمراء بضاد معجمة؛ هي الرمل الحار لحرارة الشمس (فَلَمْ يُشْكِنَا) من أشكىٰ إذا أزال شكواه في «النهاية» شكوا إليه حر الشمس وما يصيب أقدامهم منه إذا خرجوا إلىٰ صلاة الظهر وسألوه تأخيرها قليلا فلم يجبهم إلىٰ ذلك. وقال القرطبي: يحتمل أن يكون هذا قبل أن يأمرهم بالإبراد، [ويحتمل][1] أنهم طلبوا زيادة تأخير الظهر علىٰ وقت الإبراد فلم يجبهم إلىٰ ذلك، وقيل معنىٰ يشكنا: أي: لم يحوجنا إلىٰ الشكوىٰ، ورخص لنا في الإبراد وعلىٰ هذا يظهر التوفيق بين الأحاديث.

(٢١٠٥٣) (٥/١٠٩)

قوله: (كُلَّهَا) يحتمل أن المراد غالبها، ويحتمل أن ما جاء أنه ما كان يصلي كل الليل يكون محمولاً علىٰ العادة (رَغَبٍ) بفتحتين وكذا: رهب (بِمَا أَهْلَكُوا) أي: من العذاب العام[1] (أَنْ لَا يُظْهِرَ) من الإظهار؛ أي: لا يجعلهم غالبين علينا (أَنْ لَا يَلْبِسَنَا) من لبس كضرب؛ أي: لا يخلطنا في معركة الحرب حال كوننا فرقًا متفرقة؛ أي: أن لا يقع الخلاف بين المسلمين.

(٢١٠٥٥) (٥/١٠٩)

قوله: (حتىٰ إذا كان مَع الْفَجْرِ) غاية لصلاها؛ أي: صلّاها إلىٰ أن صار مع الفجر.

(٢١٠٥٦) (٥/١٠٩)

قوله: (بِتَحَرُّكِ لِحْيَتِهِ) كأنهم علموا بذلك مع علمهم بأن القيام في الصلاة محل لقراءة القرآن، وإلا فالتحرك لا يدل علىٰ قراءة القرآن بخصوصه.

---

(١) من «م».

(٢١٠٥٧) (٥/ ١٠٩)

قوله: (مُتَوَسِّدًا بُرْدَةً[١] لَهُ) أي: جاعلاً إياها وسادة (ادْعُ اللَّه لَنَا) في التخلص عن كيد الكافرين (وَاسْتَنْصِرْهُ) عليهم (فَاحْمَرَّ لَوْنُهُ) رأىٰ قلة صبرهم علىٰ ذلك فشجعهم بذلك علىٰ الصبر إذ لا سبيل إلىٰ نيل الخير بلا صبر علىٰ المكاره (بِالْمِنْشَارِ)[٢] بالنون، وجاء: المئشار بالهمزة وبالياء بقلب الهمزة ياء يقال: أشرت الخشبة، ووشرتها وشرًا إذا شققتها مثل نشرتها[٣] ويجمع علىٰ مآشير ومواشير ومناشير.

(٢١٠٥٨) (٥/ ١٠٩)

قوله: (لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا) كناية عن الغنائم التي تناولها من أدرك من الفتوح (أَيْنَعَتْ) بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون؛ أي: نضجت.
قوله: (يَهْدِبُهَا) بفتح أوله وكسر الدال المهملة؛ أي: يجتنيها، وقيل: بتثليث الدال المهملة.

(٢١٠٦٤) (٥/ ١١٠)

قوله: (قَالَ دَخَلُوا قَرْيَةً) كأنه[٤] ذكر هذا في سبب مفارقتهم، وضمير دخلوا للخوارج (ذُعِرًا)[٥] ضبط بضم الذال المعجمة[٦] وكسر العين المهملة؛ أي: خائفًا (لَمْ تُرَعْ) علىٰ بناء المفعول من الروع (لَقَدْ رُعْتُمُونِي) بضم راء وسكون عين وزن قلتم (فَقَدَّمُوهُ) من التقديم (عَلَىٰ ضَفَّةِ النَّهَرِ) بفتح الضاد المعجمة أو كسرها وتشديد الفاء؛ أي: جانب النهر (مَا ابْذَقَرَّ) بموحدة

---

(١) في «الأصل»: بردد، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.
(٢) في «م»: بالنشار.
(٣) في «م»: قشرتها.
(٤) في «م»: كأن.
(٥) في «الأصل، م» ذاعرًا. خلاف ما قال المصنف حيث أنها بدون ألف أي ذعرًا كما أنها بكسر الذال المعجمة وليست بضمها علىٰ خلاف الجادَّة.
(٦) في «م»: العين المهملة.

وذال معجمة وقاف وتشديد راء؛ مثل اقشعر في «القاموس»: ما ابذقر الدم في الماء؛ أي: لم يتفرق أجزاؤه فيمتزج به، ولكنه مر فيه مجتمعًا متميزًا عنه.

(٢١٠٦٨) (٥/ ١١٠)

قوله: (حَتَّىٰ تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ) كناية عن الدوام والأبد، إذ لا كفر بعد ذلك ويومئذ يؤمن الكافر (كَانَ لِي مَالٌ وَوَلَدٌ) أي: كما في الدنيا فاقضي دينك يومئذ، قاله استهزاء.

(٢١٠٧١) (٥/ ١١١)

قوله: (يَتَعَاهَدُنَا) أي: يراعينا (حَتَّىٰ تَطْفَحَ) أي: تفيض.

(٢١٠٧٢) (٥/ ١١١)

قوله: (قَلَصَتْ) أي: ارتفعت.

ذو الغرة

سبق في آخر المدنيين مع وضوح حديثه.

ضمرة بن سعد السلمي

هذا هو الأشهر، وقيل: ابن ربيعة، وقيل: ضُميرة بالتصغير، وقال البخاري وابن السكن: له صحبة. وقال البغوي: سكن المدينة. وقال ابن منده: له ولأبيه صحبة، وحديثه عند أبي داود. قال البغوي: لا أعلم له غيره. جاء أنه شهد - هو وأبوه- حنينًا.

(٢١٠٨١) (٥/ ١١٢)

قوله: (يَطْلُبُ بِدَمِ الْأَشْجَعِيِّ) ضمير يطلب لعيينة (عَنْ مُحَلِّمٍ) ضبط علىٰ لفظ اسم الفاعل من التحليم (جَثَّامَةَ) بفتح جيم وتشديد[1] مثلثة (لِخِنْدِفٍ)

(١) في «م»: فتشديد.

ضبط بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال: اسم قبيلة؛ أي: لأجلها (أُذِيقَ) من الإذاقة (مِنْ الْحُزْنِ) بفتحتين أو بضم فسكون يريد أنه لا يرضىٰ إلا بالقصاص، ولا يقبل الدية (مُكَيْتِلٌ) ضبط بالتصغير (فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ) أي: في أوله كغرة الشهر لأوله (فَرُمِيَ أَوَّلُهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: فلذلك[1] ينبغي أن تقتل هذا في الأول حتىٰ يكون قتله عظة وعبرة للآخرين (اسْنُنْ) صيغة أمر من سن سنة من باب نصر، وهذا مثل ثان ضربه لترك[2] القتل كما أن الأول ضربه للقتل؛ ولذلك ترك العطف، ومعناه: قرر حكمك اليوم وغيره غدًا؛ أي: إن تركت القصاص اليوم في أول ما شرع واكتفيت بالدية ثم أجريت القصاص علىٰ أحد يصير ذلك كهذا المثل، والحاصل: إن قتلت اليوم يصير مثله مثل[3] غنم، وإن تركت اليوم يصير مثله كهذا المثل (ثُمَّ قَالَ بَلْ تَقْبَلُونَ[4]) أي: أعرض عن مقالته واشتغل بتقرير[5] الدية، وكأنه كره القتل في السفر مع قلة الناس في ذلك الوقت، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

عمرو بن يثربي

سبق هو وتحقيق حديثه في مسند المكيين.

(٢١٠٨٢) (٥/ ١١٣)

قوله: (أَجْتَزِرُ) بجيم وتقديم زاي معجمة علىٰ راء مهملة؛ أي: أذبح يريد إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً، فكيف الحكم؟ (نَعْجَةً) أي: الأنثىٰ من الضأن وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها (تَحْمِلُ) أي: أنت، والجملة حال

---

(١) في «م»: فكذلك.
(٢) في «م»: ليترك.
(٣) في «م»: كمثل.
(٤) في «الأصل»: يقتلون، وفي «م»: يقبلون. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: بتقدير.

(شَفْرَةً) بفتح فسكون فاء: سكين عريض (وَأَزْنَادًا) هي[١] العيدان التي تقدح بها النار؛ أي: إذا كانت أنثىٰ سمينة عزيزة عند أهلها وأنت تريد ذبحها وأكل لحمها لأجلها وشرب لبنها فلا تحل لك، والحاصل أن الإذن دلالة تنفع في المحقرات لا في الأمور العظيمة، ويحتمل أن يكون ضمير (تَحْمِلُ) للنعجة؛ أي: ولو قوي دلالة الإذن وأمارتها بأن يكون معها آلة الذبح والطبخ فليس لك ذبحها فكيف بدون ذلك؟! واللَّه تعالىٰ أعلم، وإلىٰ هنا تم مسند البصريين، ويليه مسند الأنصار، ونسأل اللَّه التوفيق والإعانة لإتمام البقية إنه قريب[٢] مجيب.

مسند الأنصار رضي اللَّه عنهم أجمعين.

مسند أبي المنذر أبي بن كعب

هو أنصاري نجاري سيد القراء أبو المنذر وأبو الطفيل كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرًا والمشاهد، قال له النبي ﷺ: «**ليهنك العلم أبا المنذر**»[٣] وقال له: «**إن اللَّه تعالىٰ أمرني أن أقرأ عليك**»[٤] وكان عمر يسميه سيد المسلمين وعد من أصحاب الفتيا وهو أول من كتب للنبي ﷺ وأول من كتب في آخر الكتاب: وكتب فلان بن فلان. وجاء أنه كان لا يغير شيبه، قيل أنه مات في خلافة عمر فقال عمر: مات اليوم سيد المسلمين. وقيل: بل في خلافة عثمان، وجاء أنه لما سمع بفضيلة الأمراض دعا أن لا تفارقه الحمىٰ، ولا يشغله عن حج وعمرة وجهاد وصلاة مكتوبة في جماعة حتىٰ يموت، فما مس إنسان جسده إلا وجد حره حتىٰ مات.

---

(١) في «م»: أي.

(٢) في «الأصل»: كريم. والمثبت من «م».

(٣) أخرجه: مسلم (٨١٠).

(٤) أخرجه: البخاري (٤٩٥٩)، ومسلم (٧٩٩).

(٢١٠٨٤) (٥/ ١١٣)

قوله : (عَلِيٌّ أَقْضَانَا) أصله بالألف وقد يهمز لموافقة اقرأنا. وبه ضبطه ها هنا بعضهم (مِنْ لَحْنِ أُبَيٍّ) أي: خطؤة[1] حيث ظنه ثابتًا وهو منسوخ، وقيل أراد به طريقه وروايته، وقيل: لغته وهذا غير ظاهر، والأقرب منه أن يراد فهمه (فَلَا أَدَعُهُ) أي: ذلك المسموع، وهذا من قول أُبَيّ (وَاللَّه تَعَالَى يَقُولُ) أي: فأخطأ أُبَيّ حيث زعم كل مسموع ثابتًا مع أن منه منسوخًا بشهادة كتاب اللَّه تعالىٰ، ولعل ذلك من أُبَيّ حيث لم يبلغه الناسخ علىٰ وجهه أو لعله كان يرىٰ النسخ مخصوصًا بالكتاب، والثاني بعيد جدًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٠٨٦) (٥/ ١١٣)

قوله : (بَعْدَ أُبَيٍّ) أي: بعد سماعه ذلك (كِتَابٌ) أي: قرآن، أو حكم نسخ ذلك المسموع، واللَّه تعالي أعلم.

(٢١٠٨٧) (٥/ ١١٣)

قوله : (فَلَا يُنْزِلُ) من الإنزال؛ أي: فلا ينزل المني، والمراد لا يخرج منه المني إلا أن خروجه لما كان بعلاج منه نسب إليه الإنزال (مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ) أي: العضو الذي مس المرأة من الرجل يريد الذكر؛ أي: ليس عليه اغتسال، وكان هذا أولاً ثم نسخ هذا ووجب الغسل.

(٢١٠٨٩) (٥/ ١١٤)

قوله : (عَنِ الْمَلِيءِ) المليء مهموز علي وزن فعيل ويجوز إبدال الهمزة ياء والإدغام هو الغني المقتدر والمراد هاهنا الثقة.

---

(١) في «الأصل»: خطيئة. والمثبت من «م».

(٢١٠٩٠) (٥/ ١١٤)

قوله: (ثُمَّ أَكْسَلَ) يقال: أكسل المجامع بالألف إذا نزع ولم ينزل ضعفًا كان أو غيره، وجاء فيه: كسل كفرح أيضًا.

(٢١٠٩٢) (٥/ ١١٤)

قوله: (وَأَقْرَأَهَا) أي: تلك الآية (آخَر) أي: رجلاً آخر (مِنَ الْإِسْلَامِ) أي: من الشك فيه.

(٢١٠٩٣) (٥/ ١١٤)

قوله: (مَا حَكَّ فِي صَدْرِي شَيْءٌ) هو بتشديد الكاف، يقال: حك الشيء في نفسي إذا لم يكن منشرح الصدر به وكان في قلبك منه شيء من الشك.

(٢١٠٩٤) (٥/ ١١٤)

قوله: (وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي) هنا حكاية لقوله تعالىٰ، والتقدير وهي مقولة فيها مقسومة بيني وبين عبدي أو قال تعالىٰ: وهي مقسومة بيني وبين عبدي.

(٢١٠٩٥) (٥/ ١١٤)

قوله: (فَذَكَّرْتُهُ) بالتشديد من التذكير، ويمكن أن يكون مخففًا من الذكر علىٰ الحذف و[1] الإيصال؛ أي: ذكرت له (وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ) أي: وهو[2] القرآن العظيم (بَعْدُ) أي: المذكور بعد السبع المثاني في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [**الحجر**: ٨٧] ويحتمل أن يكون قوله: والقرآن العظيم مبتدأ وقوله بعد خبره؛ أي: القرآن العظيم هو ما بعد الفاتحة ... إلخ[3].

---

(١) في «م»: وهو.

(٢) في «الأصل»: وهي. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: إلىٰ آخره.

(٢١٠٩٦) (٥/ ١١٥)

قوله: (فَقَالَ: أَعْجِلْ بِهِ) أي: قال عمر لمن قاله أو لرسول آخر أو لرفاعة، وهو بعيد[1] (أَعْجِلْ بِهِ) وهو من عجل كعلم إذا أسرع أو حضر والباء للتعدية (وَاصَّفَقَ) هو كاتفق لفظًا ومعنىٰ افتعال من الصفق؛ لأن البائع والمشتري إذا اتفقا يكون منهما صفق (عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ) قد صح عن علي في البخاري القول بأن الماء من الماء فكأنه كان قبل هذا ثم رجع إلىٰ هذا (الْخِتَان) بكسر الخاء المعجمة والمراد غيبوبة الحشفة بطريق الكناية (إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا) أي: فحقق الأمر منهن (أَنْهَكْتُهُ) أي: أوصلته إلىٰ الغاية من حيث العقوبة؛ أي: بالغت في عقوبته.

(٢١٠٩٨) (٥/ ١١٥)

قوله: (رِضًا بِمَا كَانَ) أي: من إمامة الرجل النساء في صلاة الليل والوتر؛ أي: فعلم جواز ذلك بالتقرير.

(٢١٠٩٩) (٥/ ١١٥)

قوله: (كَوَاهُ)؛ أي: كوىٰ أُبَيًّا.

(٢١١٠٠) (٥/ ١١٥)

قوله: (رُخْصَةٌ) أي: تخفيف، وهذا يدل علىٰ أن أُبَيًّا كان عالمًا بالنسخ.

(٢١١٠٦) (٥/ ١١٦)

قوله: (هُوَ مَسْجِدِي) يريد مسجد المدينة دون مسجد قباء، وما جاء في مسجد قباء مثل هذا الصريح، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: يفيد.

(٢١١٠٨) (٥/١١٦)

قوله: (لِلْمُطَلَّقَةِ . . .) الخ؛ أي: عامَّة لهما شاملة لحكمهما أو مخصوصة بأحديهما فبين أنها عامَّةٌ لهما.

(٢١١٠٩) (٥/١١٧)

قوله: (تَمَارَىٰ) تجادل (فِي مَلأٍ) في جماعة (قَالَ: لَا) جواب عن علمه وأيضًا كان موسىٰ أعلم في علمه صلوات اللَّه تعالىٰ وسلامه علىٰ نبينا وعليه لكن كان اللائق بحاله أن يرد العلم إلىٰ اللَّه تعالىٰ فحيث ترك ذلك عوتب (عبدنا خَضِرٌ) أي: أعلم منك؛ أي: في علمه فكل منهما أعلم من الآخر في علمه (إِلَىٰ لُقِيِّهِ) لأخذ العلم منه، وفيه من فضل العلم والزيادة فيه ما لا يخفىٰ؛ فإن موسىٰ مع أنه كليم الرحمن رضي بالتلمذة[1] للخضر لزيادته مع التعب في طلبه، ثم تعب بعد في الصبر علىٰ صحبته كيف وفيه قوله تعالىٰ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] (فَعِنْدَ ذَٰلِكَ فَقَدَ) أي: موسىٰ أو فتاه بأن تذكر فقده (قَصَصًا) أي: يتبعان الأثر اتباعًا يعني[2] السنة؛ أي: القحط.

(٢١١١٠) (٥/١١٧)

(مُوسِرٌ) أي: غني وجاء طامعًا؛ فلذلك قال: أكلتنا الضبع (فَاغْدُ عَلَيَّ) لتحقيق ما قلت (الدِّرَّةُ) تخويفًا للكاذبين حتىٰ لا يجترئ علىٰ الكذب أحد، وإلا فمكان ابن عباس كان معلومًا [عند عمر][3] ولم يكن هو متهما بالكذب (فَغَسَلْتُ ذَكَرِي) أي: وتوضأت (يُجْزِئُ) أي: يكفي[4] ذلك بلا اغتسال.

---

(١) في «الأصل، م»: بالتلمذ.
(٢) في «م»: لمعنىٰ.
(٣) في «الأصل»: عندهم. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: يلقي. والمثبت من «م».

(٢١١١١) (٥/ ١١٧)

قوله: (مِنَ الْبُؤْسِ) أي: من الفاقة؛ فإنه جاء يشتكي الفاقة (أَقْرَأَنِيهَا أُبَيٌّ) أي: في القرآن، وهذا يدل علىٰ أن أُبَيًّا ما بلغه نسخ هذه الآية، فكان يقرأها ثم اشتهر النسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١١١٣) (٥/ ١١٧)

قوله: (آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ) أي: من سورة براءة فهي آخرها نزولا كما أنها آخرها قراءة أو من القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[1] رواه عبد اللَّه ابن أحمد، والطبراني، وفيه علي بن زيد بن جدعان؛ وهو ثقة سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(٢١١١٤) (٥/ ١١٧-١١٨)

قوله: (مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ) الإضافة لتنكير العلم أولاً ثم الإضافة كأنه استبعد أن يكون موسىٰ بني إسرائيل مع جلالة قدره يتلمذ لغيره (كَذَبَ نَوْفٌ عَدُوُّ اللَّه) نوف هذا هو نوف بن فضالة ابن امرأة كعب الأحبار، وقيل ابن أخيه كنيته أبو يزيد وكان عالمًا حكيمًا قاضيًا وإمامًا لأهل دمشق؛ فلذا قال العلماء بقول ابن عباس عدو اللَّه جاء علىٰ وجه الإغلاظ والزجر عن مثل قوله، لا أنه اعتقد أنه عدو اللَّه حقيقة؛ وذلك لأن قوله مخالف للحق فأبطله أشد إبطال وغضب لذلك أشد غضب، وحال الغضب تطلق ألفاظ لا يراد حقيقتها. قلت: كأنه أغلظ لما فيه من الميل إلىٰ اليهودية وإشاعة أقوالهم وعقائدهم؛ ولذلك قال عدو اللَّه (قَالَ أَنَا) أي: في ظني، وأيضًا قد كان أعلم الناس في علمه الذي كان عنده؛ فهو صادق كما سبق (فِي مِكْتَلٍ) بكسر الميم وفتح المثناة [من فوق][2] وهو القفة (جِرْيَةَ الْمَاءِ) بكسر الجيم حتىٰ صار كبناء عقد

---

(١) «المجمع» (٧/ ١١٥).

(٢) من «م».

أعلاه وبقي ما تحته خاليًا، وهو المراد بالطاق والسرب (فَاسْتَيْقَظَ مُوسَىٰ فَقَالَ لِفَتَاهُ) أي: بعد ما مشي من[(١)] ذلك المحل كما جاء به الرواية وهو الموافق لما بعده وإن كان ظاهر هذا اللفظ خلاف ذلك (نَصَبًا) بفتحتين: التعب (أَوَيْنَا) انضممنا (مُسَجًّىٰ) بتشديد الجيم؛ أي: مغطىٰ (عَلَيْهِ ثَوْبٌ) مبتدأ وخبره (وَأَنَّىٰ بِأَرْضِكَ السَّلَامُ[(٢)]) أي: كيف تحقق السلام في هذه الأرض وهو غير معهود فيها (قَالَ: أَنَا مُوسَىٰ) قيل هو من أسلوب الحكيم للتنبيه علىٰ أن اللائق السؤال عن المسلم، لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الأرض (إِنِّي عَلَىٰ عِلْمٍ . . .) إلخ؛ أي: كل مخصوص بعلمه فلا تطلب المشاركة في الخاصة (فَحُمِلَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: الخضر أصالة ومن معه تبعًا (بِغَيْرِ نَوْلٍ) بفتح النون؛ أي: بلا أجرة (فَلَمْ يُعْجِبْهُ) أي: موسىٰ، كأنه ثقل عليه ذلك لفقر أصحاب السفينة لا أنه ثقل عليه كونه ما عرف قدره (وَنَظَرَ) أي: موسىٰ أو الخضر فأخذ؛ أي: الخضر (الْقَدُومَ) كرسول والجمع قدم كرسل؛ هي الآلة ينحت بها مؤنثة والتشديد عامي وقيل لغة (فَقَالَ) أي: (حُمِلْنَا) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل؛ أي: حملنا صاحب السفينة؛ أي أنهم أحسنوا إلينا وأنت تريد أن تقابل إحسانهم بإساءة لا يقتصر ضررها عليهم بل يتعدىٰ إلينا أيضًا، قيل: ما ظهر هذا الفعل من الخضر لغير موسىٰ وإلا لما مكنه أهل السفينة من ذلك، وسيجيء أنه فعل بعد أن خرجوا من السفينة (لِتُغْرِقَ) اللَّام للعاقبة؛ أي: للعلة اعتبر ذلك علة لزيادة الإنكار (عُصْفُورٌ) بضم العين (إِلَّا كَمَا يُنْقِصُ) هو مثل في عدم النقص بناء علىٰ أنه لا يظهر نقص بذلك وهو المراد هاهنا قاله تنبيها علىٰ أن اللائق بالعبد تفويض الجواب من مثل هذا السؤال وهو من أعلم أهل الأرض إلىٰ علمه تعالىٰ لا التصدي للجواب بالتعين كما فعله

---

(١) في «م»: عن.

(٢) تكررت «بالأصل».

موسىٰ (زَاكِيَةٌ) أي: طاهرة من الآثام يدل علىٰ أنه لم يكن بالغًا (بِغَيْرِ نَفْسٍ) أي: بلا قصاص (هَذِهِ) المرة[1] من الإنكار أشد من المرة الأولىٰ؛ حيث صرح بأنه نكر بخلاف الأول فإنه قال إمر؛ أي: عظيم، ويؤخذ منه الإنكار بحسب المقام؛ وذلك لأنه هاهنا باشر الإهلاك، وفي الأول تسبب له من غير علم بالوقوع ثم ما وقع وإن كان موسىٰ ما يعلم أولا بعدم الوقوع (يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ) أي: يقرب أن يسقط (لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا) أي: لأنهم أساءوا فالإحسان إليهم في غير محله سيما إذا أدىٰ ذلك إلىٰ تحمل الرفيق الجوع (لَوْ كَانَ صَبَرَ) أي: لكان أولىٰ أو هو للتمني (حَتَّىٰ يَقُصَّ) أي: كي يقص تعليل لقوله ﷺ لا للصبر.

(٢١١١٧) (٥/ ١١٨)

قوله: (عِنْدَ مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ) أي: مجمع بحري فارس والروم مما يلي المشرق وقيل غير ذلك.

(٢١١١٨) (٥/ ١١٩)

قوله: (وَعَلَىٰ أَخِي عَادٍ) بإضافة الأخ إلىٰ عاد كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرۡ أَخَا عَادٍ﴾ [**الأحقاف:** ٢١] والمراد هود. **وقوله:** (قَالَ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَفْعَلَهُ) من كلام الخضر؛ أي: أنا مأمور بفعله، وأنت لا تعرف حقيقته فلست أنا بتارك له مراعاة لك، ولست أنت بصابر عليه ما لم تعرف حقيقته (وَلَا تُرْهِقْنِي) أي: لا تحملني (ذَمَامَةٌ) بفتح الذال المعجمة؛ أي: حياءً حيث تكرر منه الخلاف (لُؤَمَاءُ)[2] جمع لئيم ككرام جمع كريم (جَهْدٌ) كتعب وزنًا ومعنىٰ (مِمَّا نَزَلَ بِهِمْ مِنْ الْجَهْدِ) أي: لأجل ذلك وهو علة للقول (طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا) قيل

(١) في «م»: المرأة.
(٢) في «م»: لأماء.

بمعنىٰ علم اللَّه تعالىٰ منه أنه إن بلغ يكون كافرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم، (فَعَلِقَتْ) من علق كعلم؛ أي: حبلت.

(٢١١١٩) (٥/ ١١٩-١٢٠)

قوله: (يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ) أي: يزعم أن صاحب الخضر ليس موسىٰ بني إسرائيل.

(٢١١٢٥) (٥/ ١٢١)

قوله: (لَمَّا رَكَضَ بِعَقِبِهِ) الركض الضرب بالرجل (مَعِينًا) أي: جاريًا علىٰ وجه الأرض؛ فعيل من معن الماء إذا جرىٰ.

(٢١١٣١) (٥/ ١٢٢)

قوله: (مَارَانِي) جادلني وناظرني.

(٢١١٣٢) (٥/ ١٢٢)

قوله: (مَا حَكَّ) أي: ما وسوس في قلبي شيء مثل ما وسوس اختلاف القراءة و**قوله:** (أَتَانِي جِبْرِيلُ) ذكره لدفع وسوسته.

(٢١١٣٥) (٥/ ١٢٢)

قوله: (فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي) علىٰ بناء المفعول بالتخفيف؛ أي: فتح، وفي نزول جبريل علىٰ هذه الهيئة تمهيد لما يفعل به وإزالة للخوف عنه في ذلك؛ فإنه[1] إذا شاهد الخرق والالتئام في السقف يتسلىٰ بذلك في نفسه (فَفَرَجَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: شق.

(٢١١٣٦) (٥/ ١٢٢-١٢٣)

قوله: (أَنْ أَعْرِضَ) كيضرب؛ أي: أقرأ عليك كما يقرأ الشيخ علىٰ تلميذه

---

(١) في «م»: لأنه.

ليأخذ عنه التلميذ (قَالَ بِفَضْلِ اللَّهِ) هذا ليس بجواب للسؤال السابق بل هو[(١)] جوابه مقدر، وإنما هذا ذكره أُبي لفرحته[(٢)] بذلك كما تدل عليه الرواية الآتية، وبالجملة ففي[(٣)] هذه الرواية الآتية اختصار (هَكَذَا قَرَأَهَا أُبَيٌّ) أي: علىٰ صيغة الخطاب مع اللَّام.

(٢١١٣٧) (٥/ ١٢٣)

قوله: (وَقَدْ ذُكِرْتُ) صيغة المتكلم علىٰ بناء المفعول.

(٢١١٣٨) (٥/ ١٢٣)

قوله: (وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ) علىٰ بناء المفعول بصيغة التأنيث، وجعلها علىٰ بناء الفاعل بصيغة المخاطب لا يخلو عن سوء أدب في قوله: وشر ما أرسلت به.

(٢١١٣٩) (٥/ ١٢٣)

(فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللَّه) الروح بالفتح بمعنىٰ النفس والفرح والرحمة، فإن قلت: كيف يكون الريح رحمته تعالىٰ مع أنها تجيء بالعذاب تارة؟ قلت: إذا كان عذابًا للظلمة تكون رحمة للمؤمنين، وأيضًا الروح بمعنىٰ الرائح؛ أي: الجائي من حضرته من حضرته تعالىٰ بأمره تارة للكرامة وأخرىٰ للعذاب، فلا تسب[(٤)] بل تجب التوبة عندها؛ ولأنه تأديب والتأديب حسن ورحمة.

(٢١١٤٠) (٥/ ١٢٣)

قوله: (نُسِخَتْ) علىٰ بناء المفعول وكذا أنسيتها؛ أي: تركتها لكونها منسوخة تلاوة أو أنسيتها.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: لفرحه.
(٣) في «م»: في.
(٤) في «الأصل»: تنسب. والمثبت من «م».

(٢١١٤١) (٥/ ١٢٣)

قوله: (كَانَ يُوتِرُ) ظاهره أنه كان يوتر بثلاث ركعات بسلام واحد، لكن لا شك في جواز ذلك إنما الكلام في لزومه، ولا دلالة للحديث علىٰ تقدير تسليم ما ذكر من الظاهر علىٰ اللزوم، نعم. إن ثبت هذا الظاهر وثبت أن هذه الهيئة هي المعتادة؛ لزم أن تكون هي أفضل هيئات الوتر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١١٤٤) (٥/ ١٢٣)

قوله: (وَإِذَا أَمْسَيْنَا مِثْلَ ذَلِكَ) أي: يعلمنا أن نقول مثل ذلك إذا أمسينا لا يعلمنا إذا أمسينا؛ فقد لا يكون التعليم عند المساء، ولو فرض لكان المقصود بالمساء[1] هاهنا كون القول عند المساء، وكذا ما سبق من قوله إذا أصبحنا ليس ظرفًا للتعليم بل للقول المقدر؛ أي: تعلمنا أن نقول إذا أصبحنا، وهذا ظاهر وإنما قال مثل ذلك للتنبيه (علىٰ)[2] أنه لا يقول أصبحنا، بل يقول أمسينا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١١٤٥) (٥/ ١٢٤)

قوله: (وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) أي: مع التعوُّذِ من فتنة الدَّجَّال؛ ولذا جمع بينه وبين ذكر الدَّجَّال.

(٢١١٤٩) (٥/ ١٢٤)

قوله: (وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا) أي: خلاف قراءتي في تلك الآية (فَقُلْتُ لَهُ) أي: ذكرت له ما وقع في نفسه من البعد والوسوسة (فَضَرَبَ صَدْرِي) لإزالته.

(٢١١٥٢) (٥/ ١٢٤)

قوله: (قَدْ أَحْسَنْتَ مَرَّتَيْنِ) أي: أتقول مرتين قد أحسنت لكل منهما وكيف

(١) في «الأصل»: بالبيان. والمثبت من «م».
(٢) تكررت «بالأصل».

يتحقق ذاك؟ ويحتمل أن المراد أني[١] قلت: قد أحسنت مرتين كما يقول المكذب بقول أحد أو المحقر له يعيده مرتين لذلك (فَفِضْتُ) بكسر الفاء كبعت؛ أي: سلت (فَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا.

(٢١١٥٤) (٥/١٢٥)

قوله: (إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً) أي: الشعر كالنثر؛ حسنه حسن، وقبيحه قبيح، فكما أن من النثر ما هو حكمة فكذلك الشعر، إلا أن الغالب على الشعراء لما كان تجاوز الحدود جاء في ذم الشعر والشعراء ما جاء، والله تعالى أعلم.

(٢١١٦٦) (٥/١٢٦)

قوله: (بِالْعُذَيْبِ) بالتصغير؛ اسم ماء لبني تميم (أَلْقِهِ) من الإلقاء؛ أي: ارمه (عَرِّفْهَا) من التعريف (يُعَرِّفُهَا) من المعرفة، وقد حصل في روايات هذا اختلاف في مقدار التعريف، وقد جاءت الأحاديث بالسنة؛ فلذلك أخذ به أهل العلم (وَوِعَائِهَا) بكسر الواو الذي فيه الدراهم من جلد أو غيره (وَوِكَائِهَا) بالكسر هو الخيط الذي يشد به الوعاء. **قوله:** (فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ) متعلق **بقوله:** (فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا).

(٢١١٦٨) (٥/١٢٧)

قوله: (خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ) أي: السارق الذي لا يريد الرد على صاحبه.

(٢١١٧٠) (٥/١٢٧)

قوله: (فَعَرَفَ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ) يدل على وجوب الإعطاء بمجرد المعرفة، وبه قال أحمد ومالك، ومنهم من أوجب البينة؛ لوجوب الإعطاء؛ لأنه مدع فعليه البينة، والأقرب القول بوجوب الإعطاء، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: في.

(٢١١٧١) (٥/ ١٢٧)

قوله: (وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) أي: فشككت شكًّا ما شككت مثله في الإسلام (وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) ففي الكلام اختصار لظهور المرام (وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ) أي: بكل مرة من المرات الثلاث التي طلبت[1] فيها الزيادة (مَسْأَلَةٍ) أي: إجابتها.

(٢١١٧٢) (٥/ ١٢٧)

قوله: (عِنْدَ أَضَاءَةَ بَنِي غِفَارٍ) الأضاة بوزن الحصاة: الغدير.

(٢١١٧٤) (٥/ ١٢٧)

قوله: (لَمَمٌ) بفتحتين؛ أي: جنون (فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: فوضع الأعرابي أخاه بين يديه.

(٢١١٧٨) (٥/ ١٢٨)

قوله: (إِلَىٰ تِسْعَةٍ فِي النَّارِ) الجار والمجرور صفة تسعة كأنهم كانوا كفرة فأوجب الافتخار بهم النار؛ لأنه رضي بهم (فِي الْجَنَّةِ) صفة اثنين.

(٢١١٧٩) (٥/ ١٢٩)

قوله: (فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنْ التَّكْذِيبِ وَلاَ إِذْ[2] كُنْتُ) أي: ما لم يقع في الإسلام ولا إذ[2] كنت في الجاهلية.

(٢١١٨٠) (٥/ ١٢٩)

قوله: (بِوَضُوءٍ) بفتح الواو؛ أي: بماء يتوضأ به (لِمَ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ مَنْ هُوَ خَيْرُ مِنْكَ) أي: ترك الوضوء منه؛ لأنه نسخ، فاترك أنت أيضًا اقتداءً به، وبالجملة فقد كان الوضوء ثم نسخ لا أنه ما كان من الأصل كما هو ظاهر هذه الرواية.

---

(١) في «م»: طلب.

(٢) في «م»: إذا.

(٢١١٨١) (٥/ ١٢٩)

قوله: (إِنَّ عَبْدَ اللَّه) أي: ابن مسعود (يَقُولُ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ) أي: أنهما ليستا من القرآن، وفيه أن إنكار شيء من القرآن قبل تحقق التواتر عنده ليس بكفر (أَنَا أَقُولُ كَمَا قَالَ) [من قول][١] أبي؛ أي: فنحن نقرأ كما قرأ؛ أي: فهو قرآن يقرأ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١١٨٢) (٥/ ١٢٩)

قوله: (فَقُلْتُ لَكُمْ فَقُولُوا) هذا من قول النبي ﷺ ومقول قلت مقدر، **وقوله:** (فَقُولُوا)[٢] مترتب عليه؛ أي: فقلت لكم قولوا اقتداءً بي فقولوا لذلك (فَقَالَ لَنَا رسولُ اللَّهِ) ﷺ أي: قال لنا: قولوا، و[٣]القول بمعنىٰ الأمر؛ أي: أمرنا أن نقول، وقوله: فنحن نقول؛ مترتب عليه، والمقصود بيان أنه قرآن قد أمرنا بقراءته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١١٩٠) (٥/ ١٣٠)

قوله: (تَمْضِي مِنْ رَمَضَانَ) يريد أن الحساب يؤخذ من أول رمضان لا من آخره (تَرَقْرَقُ) ضبط علىٰ أن أصله بتاءين من ترقرق كتدحرج؛ أي: تدور وتجيء وتذهب، وهو كناية عن ظهور حركتها عند طلوعها، فإنها يرىٰ لها حركة متخيلة بسبب قربها من الأفق وأبخرته المعترضة بينها وبين الأبصار بخلاف ما إذا علت وارتفعت.

(٢١١٩٤) (٥/ ١٣٠)

قوله: (وَلَكِنَّهُ عَمَّىٰ) من التعمية ما يستثني؛ أي: ما يقول: إن شاء اللَّه

(١) من «م».

(٢) في «م»: قولوا.

(٣) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(طَسْتٌ) بفتح الطاء وسكون مهملة وحكي بكسر طاء وقد تعجم السين، وأنكره بعضهم: إناء معروف، ولعل وجه الشبه أنه مدور أبيض ليس له شعاع.

(٢١٢٠٠) (٥/ ١٣١)

قوله: (وَكَانَتْ فِيهِ شَرَاسَةٌ) بالفتح؛ نفور وشدة طبع، وسوء خلق.

(٢١٢٠٢) (٥/ ١٣١-١٣٢)

قوله: (فَأُعْطِيَهُ) على بناء المفعول (وَإِنَّ ذَلِكَ الدِّينَ) بالنصب والخبر (الْحَنِيفِيَّةُ) بالرفع؛ أي: الملة الحنيفية (فَلَنْ يُكْفَرَهُ) على بناء المفعول؛ أي: فلن يكون محرومًا من أجره.

(٢١٢٠٣) (٥/ ١٣٢)

قوله: (لَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِيانِ) هكذا في النسخ، والظاهر: واديين؛ إلا أن يخرج على تقدير ضمير الشأن بعد أن.

(٢١٢٠٤) (٥/ ١٣٢)

قوله: (أَحْجَارِ الْمِرَاءِ) قيل: هي بكسر الميم قباء (العاسي) من عسى الشيخ إذا كبر.

(٢١٢٠٨) (٥/ ١٣٢)

قوله: (لَوْ مِتْنَ) من الموت على صيغة جمع النساء، والتركيب من قبيل أكلوني البراغيث (وَمَا يُحَرِّمُ) من التحريم؛ أي: أي دليل حرم عليه غير الموجودات حتى تقول ذلك (ضَرْبٌ مِنْ النِّسَاءِ) أي: نوع؛ أي: فمعنى (مِنْ بَعْد) أي: بعد ذلك النوع لا بعد الموجودات عندك؛ أي: فله أن يأخذ من ذلك النوع ما شاء، ولعل ذلك النوع هو ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٠]، ولذلك كانت أم هانيء تقول: ما كنت ممن يحل لرسول الله ﷺ لأني لم أهاجر معه أو نحو ذلك. والله تعالى أعلم.

(٢١٢١٢) (٥/ ١٣٣)

قوله: (شَاسِعَ الدَّارِ) أي: بعيد الدار من المسجد (أَوْ شَيْئًا) كالبغل؛ أي: لتركب عليه للمجيء إلىٰ المسجد وجواب لو مقدر؛ أي: لكان أولىٰ أو هي للتمني؛ فلا جواب له (مُطَنَّبٌ) اسم مفعول من التطنيب؛ أي: مشدود بالإطناب؛ أي: ما أحب أن يكون بيتي إلىٰ جانب بيته ﷺ مع أن جواره مطلوب لكل مؤمن لما فيه من فوت كثرة الخطىٰ إلىٰ المسجد.

(٢١٢١٤) (٥/ ١٣٣)

قوله: (فِي الرَّمْضَاءِ) هي الحجارة الحامية من حر الشمس (فَنُمِيَ الْحَدِيثُ) في «المجمع»: نمىٰ الحديث بالتخفيف؛ أي: رفعه ونمَّاه بالتشديد؛ أي: ذكره علىٰ وجه الإفساد؛ فالظاهر أنه علىٰ بناء المفعول من المشدد، ويحتمل أنه من المخفف، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَنْطَاكَ) أي: أعطاك، وأو للشك من الراوي.

(٢١٢١٥) (٥/ ١٣٣)

قوله: (وَالْوَقْعَ) بفتحتين؛ أي: الحجارة المحددة (مَحْلُوفُهُ) خبره مقدر؛ أي: قسمي أو بالجر أو النصب بتقدير حرف القسم (أَنَّ طُنُبِي) بضمتين أو سكون الثاني الحبل الذي تشد به الخيمة ونحوها، والجمع أطناب مثل: عنق وأعناق.

(٢١٢١٧) (٥/ ١٣٣)

قوله: (فَحَمَلْتُ حِمْلاً) بكسر حاء؛ أي: ثقلاً؛ أي: عظم علي وثقل، واستعظمته لبشاعة لفظه، وهمني ذلك، ولا يريد الحمل علىٰ الظهر.

(٢١٢١٨) (٥/ ١٣٣)

قوله: (اعْتَزَىٰ) أي: ذكر نسبه إلىٰ آبائه بطريق الافتخار دون التعريف (أَعَضَّهُ) أي: قال له: اعضض ذكر أبيك والهن كناية عنه (أُمِرْنَا) علىٰ بناء المفعول.

(٢١٢١٩) (٥/ ١٣٤)

قوله: (انْسُبْ لَنَا) أي: اذكر لنا نسبه، وهذا من شركهم، واعتقادهم إن له نسبًا[1]، وإلا فاعتقاد أنه لا مثل له يقتضي أنه ليس له والد ولا ولد لظهور المماثلة فيهما.

(٢١٢٢٣) (٥/ ١٣٤)

قوله: (بُشِّرَ) علىٰ بناء المفعول من التبشير، أو هو أمر لكل من يتأتىٰ منه التبشير (بِالسَّنَاءِ) بفتح ومد: الرفعة؛ أي: بارتفاع المنزلة والقدر عند اللَّه، والسنا بالقصر الضوء (فَمَنْ[2] عَمِلَ مِنْهُمْ) أي: بعد أن أحسن اللَّه تعالىٰ إليهم بما ذكر ينبغي لهم الإخلاص وطلب الآخرة وترك النظر إلىٰ الدنيا، فمن فعل مع ذلك خلافه استحق هذه العقوبة.

(٢١٢٢٥) (٥/ ١٣٤)

قوله: (مِنَ الطُّوَلِ) هو بضم ففتح: جمع الطولىٰ كالكبر جمع الكبرىٰ قيل: هي من البقرة إلىٰ براءة، ومنهم من استثنىٰ منها الأنفال وعد البقية (خَمْسَ رَكَعَاتٍ) أراد بالركعة الركوع (وَسَجْدَتَيْنِ) أي: وسجد سجدتين بتقدير العامل، ويمكن أن يراد يركع معنىٰ فعل فلا يحتاج إلىٰ تقدير؛ وبالجملة فهذا من قبيل:

علفتها تبنًا وماءً باردًا

(٢١٢٢٦) (٥/ ١٣٤)

قوله: (فَظَنُّوا أَنَّ هَذَا آخِرَ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ) أي: اتفقوا هم وأُبَيُّ علىٰ أن آخر سورة التوبة هو آخر ما أنزل من القرآن، لكنهم زعموا أن سورة التوبة تمت بآية، ثم انصرفوا فبين لهم أُبي أنها تمت بآيتين بعدها (فَخُتِمَ) أي: اللَّه -

---

(١) في «الأصل»: مثلاً. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: فمل، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

تعالىٰ - الوحي، ويمكن أن يجعل كل من ختم وفتح علىٰ بناء المفعول (بِمَا فُتِحَ بِهِ) أي: بالتوحيد. وقوله: (بِاللَّه الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) يحتمل أن يكون بدلاً من قوله: بما فتح به، ويحتمل أن يكون قسمًا.

(٢١٢٢٧) (٥/ ١٣٥)

قوله: (هُنَّ أَرْبَعٌ) أي: الخصال المذكورة في هذه الآية أربع إلا أنه عطف بين اثنتين بالواو لاجتماعهما في الوجود.

(٢١٢٢٩) (٥/ ١٣٥)

(لَنُرْبِيَنَّ) من الإرباء يقال: أربىٰ علي كذا إذا زاد عليه؛ أي: لنزيدن علىٰ ما قتلوا منا (لَا قُرَيْشَ) يريد: اقتلوهم كلهم ولا تتركوا منهم أحدا (فَنَادَىٰ مُنَادِي) أي: بعد ما نزل الوحي (أَمِنَ) بفتح فكسر من الأمن؛ أي: الكل آمنون لا يقتل أحدًا منهم (نَصْبِرُ وَلَا نُعَاقِبُ) فلذلك أمر بتلك المناداة.

(٢١٢٣٠) (٥/ ١٣٥)

قوله: (فَمَثَّلُوا) بالفتحات مخففًا من المثلة (بِقَتْلَاهُمْ) أي: بقتلىٰ المسلمين، والباء داخلة علىٰ المفعول أو بقتلىٰ المشركين، والباء للمقابلة؛ أي: الكافرون فعلوا ذلك في مقابلة من قتل منهم.

(٢١٢٣١) (٥/ ١٣٥)

قوله: (جِنِّيَّةٌ) أي: امرأة من الجن؛ فلذلك قيل: إلا إناثًا.

(٢١٢٣٢) (٥/ ١٣٥)

قوله: (فِي قَوْلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ) أي: في تفسيره (أزواجًا) أي: أصنافًا قيل: هي المبينة بقوله: فرأىٰ الغني والفقير إلىٰ آخره (ثُمَّ صَوَّرَهُمْ) أي: أعطاهم صورًا ينطقون بها (فَإِنِّي أُشْهِدُ عَلَيْكُمْ . . .) إلخ، قيل: إشارة إلىٰ نصب الدلائل الظاهرة، والآيات الباهرة. وقوله: (وَأُشْهِدُ عَلَيْكُمْ أَبَاكُمْ . . .) إلىٰ

قوله: (يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي) إشارة إلىٰ النصوص الشاهدة، والتنبيهات من الرسل المبعوثين إليهم (أَنْ تَقُولُوا . . .) إلخ؛ أي: كراهة أن تقولوا أو لئلا تقولوا؛ علة للإشهاد فكأنه قال: نصبت[1] الأدلة الظاهرة، وبعثت الرسل المذكورين[2] كراهة أن تعتذروا يوم القيامة بالغفلة (وَرُفِعَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أظهر من فوق (يَنْظُرُ) حال، ويجوز أن يكون مفعولاً له بتقدير (أن) كذا قيل. قلت: ويجوز أن تكون جملة علىٰ مستأنفة في موضع التعليل كأنه قيل: ماذا يفعل؟ فقيل: ينظر (أَنْ أُشْكَرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ولا يحصل منهم الشكر علىٰ النعمة إلا إذا عرفوها بضدها، ومن هنا قيل: الأشياء تعرف بأضدادها، ولذا ترىٰ النعم العامّة، وإن عظمت كخروج الخارج من المخرجين قل من يعتني بها، ويرىٰ لها شكرًا علىٰ نفسه لمولاه (مِثْلُ السُّرُجِ) جمع سراج كالكتب جمع كتاب (كَانَ) أي: روح عيسىٰ (أَنَّهُ دَخَلَ) أي: في بطنها (مِنْ فِيهَا) أي: فمها.

(٢١٢٣٣) (٥/١٣٦)

قوله: (فَأَعَضَّهُ) أي: هن أبيه (وَلَمْ يَكْنِهِ) من التكنية؛ أي: لم يذكر الهن بطريق الكناية بل صرح به (أَمَرَنَا) أي: فلابد لي من امتثال أمره ترضون بذلك أم لا.

(٢١٢٣٨) (٥/١٣٦)

قوله: (الْوَلَهَانُ) قيل: هو بفتحتين كنزوان مصدر وله بكسر اللام إذا تجر، وهذا الشيطان لإلقاء الناس في التجر سمي ولهانًا، وقيل: هو بفتح فسكون صفة من وله بالكسر كسكر فهو سكران سمي به الشيطان الذي يولع الناس بكثرة استعمال الماء، وقد صرح بالأول في «المجمع» وبالثاني في «المصباح».

---

(١) في «م»: نسبت.

(٢) في «الأصل، م»: المذكرين.

(٢١٢٣٩) (٥/١٣٦)

قوله: (وَإِنْ قَزَّحَهُ) بقاف وزاي معجمة[١] وحاء مهملة بالتخفيف أو التشديد؛ أي: أصلحه بالإيزار (وَإِنْ) وصلية؛ أي: فانظروا إلىٰ ما يصير؛ وإن أصلحه (وَمَلَّحَهُ) بالتخفيف من باب منع وضرب، يقال: ملحت القدر بالتخفيف إذا طرحت فيها من الملح بقدر، وأملحتها، وملَّحتُها بالتشديد إذا أكثرت فيها الملح حتىٰ فسدت.

(٢١٢٤٠) (٥/١٣٦)

قوله: (قَالَ لِبَنِيهِ: أي بَنِيَّ) بفتح موحدة؛ فحين أراد اللَّه تعالىٰ نقله إلىٰ الجنة بالموت جعل فيه شهاءَ ثمارها تسهيلاً للموت عليه؛ فإن الإنسان لا يبال بالتعب في تحصيل المطلوب (فَقَدْ قُضِيَ قَضَاءُ أَبِيكُمْ) أي: حصل مطلوبه؛ فإنه يلحق مطلوبه بالموت (إِلَيْكِ) أي: تبعدي (أُوتِيتُ) علىٰ بناء المفعول، من الإتيان؛ أي: ما جاءني الذي جاءني من الخروج عن الجنة والابتلاء بدار المحنة.

(٢١٢٤١) (٥/١٣٦)

قوله: (الرَّاجِفَةُ) النفخة الأولىٰ (الرَّادِفَةُ) الثانية ومجيئها، ومجيء الموت كناية عن القرب (بِمَا فِيهِ) من الشدة، أخبر بذلك ليستعد لها.

(٢١٢٤٢) (٥/١٣٦)

قوله: (صَلَاتِي) أي: دعائي بالرحمة (إِذًا يَكْفِيَكَ) فإن الإنسان إذا دعا لغيره يدعو له الملك بمثل ذلك، فكيف إذا دعا له صلوات اللَّه - تعالىٰ - وسلامه عليه، وقد جاء فيه أن اللَّه - تعالىٰ - يصلي بواحدة عشرًا؟!

(٢١٢٤٣) (٥/١٣٦)

قوله: (لَمْ يَضَعْهَا) صفة لبنة.

---

(١) من «م».

(٢١٢٤٥) (٥/ ١٣٧)

قوله: (إِمَامَ النَّبِيِّينَ) بكسر الهمزة، ويمكن فتحها (غَيْرَ فَخْرٍ) بفتح فسكون، أو بفتحتين؛ أي: أقول قولاً ليس بافتخار.

(٢١٢٤٦) (٥/ ١٣٧)

(لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ) فيه بيان فضل الأنصار بأنه يرضىٰ مثله بأن يكون منهم، وبيان أن المهاجرين أفضل منهم وليس المراد النِسبة حقيقة، فلأنها لا تتصور ظاهرًا.

(٢١٢٤٧) (٥/ ١٣٧)

قوله: (إِذَا كَانَ) أي: النبي ﷺ في المسجد (عَرِيْشًا) حال من المسجد، وفي الأصل القديم: إذا كان المسجد عريشًا بلا ذكر كلمة (فِي) وهو الظاهر (مَرَّ عَلَيْهِ) أي: علىٰ الجذع (بَلِيَ) كعلم (وَعَادَ) أي: صار (رُفَاتًا) بضم الراء؛ أي: مدقوقًا مكسورًا.

(٢١٢٥٠) (٥/ ١٣٧)

قوله: (بَيْنَا نَحْنُ صُفُوفًا) هكذا بالنصب في النسخ فهو حال من المستتر في الخبر الذي هو الظرف (فَجِيلَ...) إلخ لعل ذلك ليبقي الإيمان بالغيب ولا يصير الأمر عيانًا (وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءُ) لعل بعض الناس يدخلها في عالم البرزخ، أو لعله رأىٰ علامات لدخولهن يوم القيامة، وإلا فالذي جاء في الأحاديث لا بالدخول فيها، وعليه حمل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۖ﴾ [غافر: ٤٦] واللَّه - تعالىٰ - أعلم. (لُحَيَّ بْنَ عَمْرٍو) وقيل: المشهور عمرو ابن لحي (قُصْبَهُ) بضم فسكون: أمعاء البطن، وهو أول من أتىٰ برسوم الكفر.

(٢١٢٥٢) (٥/ ١٣٨)

قوله: (يَرَىٰ النَّاسُ خُطْبَتَكَ) أي: يسمعوها، فعبر عن السماع بالرؤية، أو يروك وأنت تخطب، فكأنهم رآو لخطبتك.

(٢١٢٦٠) (٥/ ١٣٩)

قوله: (فَصَغَا) أي: مال.

(٢١٢٦١) (٥/ ١٣٩)

قوله: (لَقَدْ سَأَلْتَ) أي: أبا هريرة، والمراد الإخبار بأن سؤلك في محله (أَهُوَ هُوَ) أحدهما ضمير المطلوب، والثاني ضميره ﷺ أي: أهذا هو المطلوب، أو المطلوب هذا (لَخَلْقٌ) أي: لمخلوق (بِلاَ قَصْرٍ) أي: بلا حبس للنفس علي، والقصر الحبس (وَلَا هَصْرٍ) أي: بلا كسر عضو وإمالته من حصر ظهر؛ أي: ثناه إلىٰ الأرض، والمراد أنه ما كان أذىٰ بوجه من الوجوه (افْلِقْ): أمر من فلقه كضرب إذا شقه (فَهَوَىٰ) كرمىٰ؛ أي: مال (ثُمَّ هَزَّ) بالتشديد أي: حرك (وَاسْلَمْ) من السلامة قاله لأن المحل كان محل خوف تلف (أَغْدُوا به) أي: غدوًا مصحوبًا بذلك الفعل (رِقَّةً) أي: حال كوني ذا رقة.

(٢١٢٦٢) (٥/ ١٣٩)

قوله: (فِي ظِلِّ أُجُمٍ) بضمتين؛ أي: أطم حسان (أَنْ يَحْسِرَ) كيضرب وينصر؛ أي: يكشف (مَنْ عِنْدَهُ) أي: أهل تلك البقعة.

(٢١٢٦٤) (٥/ ١٤٠)

قوله: (فَنَحَّانِي) بالتشديد أي: بعدني (فَمَا عَقِلْتُ صَلاَتِي) أي: لما لحقني من الحزن وسوء الحال بما فعل بي (لَمْ آتِكَ) من الإتيان أي: فعلت بك الذي فعلت بك (فَعَرَفْتُهُم) أي: عرفت أنه لا يحسن إخراجهم؛ لكونهم ذوي أسنان وأقدار (مَتَحَتْ) أي: مدت، أي: ما رأيتهم توجهوا إلىٰ شيء توجههم إلىٰ أبي (أَهْلُ الْعُقْدَةِ) أي: أهل الولايات علىٰ الأمصار (آسَىٰ) أي: أتحزن.

(٢١٢٦٥) (٥/ ١٤٠)

قوله: (شَاهِدٌ فُلَانٌ) أي: حاضر هو، وهو بتقدير حرف الاستفهام، وقد جاء حرف الاستفهام في بعض النسخ، وحينئذ فيجوز أن يكون (شاهد) مبتدأ و(فلان) فاعله ساد[1] مسد الخبر، ويحتمل أن يكون خبرًا مقدمًا وفلان مبتدأ (مَا فِيهِمَا) من الأجر (لَأَتَوْهُمَا) أي: لحضروهما (وَلَوْ حَبْوًا) أي: ولو كان الحضور بغاية من التعب.

(٢١٢٧٦) (٥/ ١٤١)

قوله: (الصَّلَاةُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ سُنَّةٌ) الظاهر أنه أراد بها أنها فعل محمود، ولذلك رد عليه ابن مسعود، لكن ما ذكر في بيانه يقتضي أنه أراد أن جوازها معلوم بالسنة؛ أي: بتقريره ﷺ وحينئذ فلا يظهر الرد، وبالجملة فحاصل كلام ابن مسعود أن الصلاة في الثوب الواحد كانت لضرورة الحال، وإلا فالأفضل أن تكون الصلاة في ثوبين، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٧٧) (٥/ ١٤١)

قوله: (اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا) عشرة قضاء عما فات في السنة السابقة، وعشرة لتلك السنة ففيه قضاء النوافل، وقد جاء في أحاديث كثيرة فلا وجه لإنكاره، ثم الظاهر أن هذا السفر كان سنة الفتح، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٧٨) (٥/ ١٤٢)

قوله: (فَرَدَّدَهَا) أي: المسألة (لِيَهْنِكَ) هو مثل ليرم، وهو في الأصل مهموز إلا أنه خفف فجعل كالناقص، وهذا بشارة له بأنه عالم ودعاء له بأن يجعل الله تعالىٰ علمه نافعًا ولا يجعله ضائعًا بالعُجب والرياء، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: سد.

(٢١٢٧٩) (٥/ ١٤٢)

قوله: (فَصَدَّقَتُهُم) بالتشديد أي: أُخذت صدقاتهم (ذَاكَ مَا لَا لَبَنَ فِيهِ) أي: ذاك الذي ذكرت لي من بنت المخاض لا ينتفع به لا بلبن ولا بركوب (لِأُقْرِضَ) من الإقراض.

(٢١٢٨١) (٥/ ١٤٢)

قوله: (أَخَذَ عَلَيَّ) أي[1]: تفطن أني تركت شيئًا من القرآن.

(٢١٢٨٢) (٥/ ١٤٢)

قوله: (بِأُمِّ مِلْدَمٍ) هي بكسر الميم الأولىٰ كنية الحمىٰ (مَثَلُ الْخَامَةِ) بخفة الميم: هي الطاقة اللينة الفضّة من الذرع؛ أي: مبتلىٰ بالعوارض والعاهات والمصائب.

(٢١٢٨٣) (٥/ ١٤٣)

قوله: (فَأَضْرَبَ عَنْ ذَلِكَ) أي: أعرض عن قول أبي ولم يسمعه فما امتنع عن النهي بل نهىٰ عن المتعة (حُلَلِ الْحِبَرَةِ) الحبرة كالعنبة، نوع من برود اليمن (قَدْ لَبِسَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ) لعل ذلك بناء علىٰ عدم ثبوت صبغها بالبول، أو احتمال غسلها بعد ذلك، أو أن البول يجوز أن يكون بول مأكول اللحم، وهو ظاهر كما عليه مالك وغيره، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٨٥) (٥/ ١٤٣)

قوله: (نَفَسًا) بفتحتين أي: فراغًا (فِي مَهْلٍ) بفتح فسكون أو بفتحين؛ أي: بلا استعجال.

(٢١٢٨٧) (٥/ ١٤٣)

قوله: (يُذَكِّرُ) من التذكير (بِأَيَّامِ اللَّهِ) أي: بوقائعه الواقعة في الأيام من

---

(١) في «م»: أن.

أنواع النعم والعقوبات (وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ) أي: هناك (وِجَاهَ)[١] حال (وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَأَبُو ذَرٍّ) عطف على أبي بن كعب.

(٢١٢٨٨) (٥/١٤٣-١٤٤)

قوله: (أُرْسِلَ إِلَيْهِ) أي: الرسول للعروج، وإلا فأمر رسالته ﷺ لا يخفى عليهم إلى هذه المدة، كذا قالوا (نَعَمْ فَافْتَحْ) هو على صيغة الأمر من كلام جبرئيل (أَسْوِدَةٌ) كأعلمة، جمع سواد وهو الشخص؛ لأنه يُرى من بعيد أسود (نَسَمُ بَنِيهِ) بفتحتين جمع نسمة وهي الروح أو النفس، وهذا يدل على بقاء الأرواح والنفوس بعد قبضها عن الأبدان (وَلَمْ يُثْبِتْ) من الإثبات؛ أي: أبي، أو من الثبوت؛ أي: ما بقي في قلبي وعلى الوجهين فكلمة (ثم) في **قوله:** (ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَىٰ) للتراخي في الإخبار وإلا لزم معرفة المنازل، مع أن المفروض عدمها (صَرِيفَ الْأَقْلَامِ) أي: صوت الأقلام الجارية بالأقدار، والأقدار وإن تقررت وفرغ منها فهي إلى الآن تكتب وتجري بها الأقلام في دواوين أُخر لأمور يعلمها مالكها جلت عظمته. (هِيَ خَمْسٌ) أي: أداء (وَهِيَ خَمْسُونَ) أي: أجرًا، إذ كل واحدة منها بعشرة على قاعدة: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾ [الأنعام: ١٦٠] فثبت القولان الأول والآخر، فلذا قال تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق: ٢٩] (ثُمَّ أُدْخِلْتُ) على بناء المفعول (جَنَابِذُ) جمع جُنبذ، معرب كنبذ؛ أي: قبب اللؤلؤ.

أبو ذر الغفاري

الزاهد المشهور الصادق اللَّهجة المختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور أنه جندب بن جنادة، ووقع في رواية لابن[٢] ماجه[٣] «أن النبي ﷺ قال

---

(١) في «م»: وجاهه.

(٢) في «م»: ابن

(٣) «سنن ابن ماجه» (٣٧٢٤).

لأبي ذر يا جُنيدب» بالتصغير، وكان من السابقين إلىٰ الإسلام، وجاء أنه ﷺ يبتدئ أبا ذر إذا حضر، ويتفقده إذا غاب، وجاء أنه كان يقول: «إني لأقربكم مجلسًا من رسول اللَّه ﷺ، يقول: **أقربكم مني مجلسًا يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيئته يوم تركته فيها، وأنه واللَّه ما منكم من أحد إلا وقد تسبب فيها بشيء غيري**» رواه أحمد(١) عن عراك بن مالك، عن أبي ذر، قال الحافظ في «الإصابة»: وأظنه منقطعًا؛ لأن عراكًا لم يسمع من أبي ذر، وجاء فيه عن علي أنه قال «أبو ذر وعاء مُلئ علمًا ثم أوكئ عليه» وجاء فيه مرفوعًا «ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء أصدق لهجة من أبي ذر»(٢) وكان يوازي ابن مسعود في العلم، وجاء «أنه أبطأ عليه بعيره في تبوك، فأخذ متاعه فجعله علىٰ ظهره ثم خرج ماشيًا، فنظر ناظر من المسلمين، فقال: إن هذا الرجل يمشي علىٰ الطريق، فقال رسول اللَّه ﷺ: **كن أبا ذر**، فلما تأملت القوم قالوا: يا رسول اللَّه، هو واللَّه أبو ذر، فقال: **يرحم اللَّه أبا ذر يمشي وحده ويموت وحده ويحشر وحده**»(٣) وكانت وفاته بالربذة سنة إحدىٰ وثلاثين، وقيل: في التي بعدها، وجاء أنه صلىٰ عليه ابن مسعود بالربذة، ثم قدم المدينة فمات بعده بقليل.

(٢١٢٨٩) (٥/ ١٤٤)

قوله: (أَمَا إِنَّهُمْ سَيَدَعُونَهَا) أي: سيتركون المدينة، والمراد أن نوعهم، وهم أهل المدينة يتركونها لا هم بأعيانهم يتركونها، ويحتمل أن هؤلاء صاروا ممن ترك المدينة إلىٰ بلاد أُخر، وسكنوا فيها حين فتوح البلاد.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٥/ ١٦٥).
(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ١٧٥)، والترمذي (٣٨٠٢)، وابن ماجه (١٥٦).
(٣) أخرجه: الحاكم (٤٣٧٣).

(٢١٢٩١) (٥/ ١٤٤)

قوله: (إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهَا) أي: من المدينة، وكذا المراد ذاك في المرة الثانية، لكن علىٰ معنىٰ أنك خرجت منها بحيث لا تترك فيها لا في المسجد ولا في البيت (كَمَا أَنْتَ) أي: كره علي ما أنت عليه من التقدم (بَلْ أَنْقَادُ) أي: أنا لا أتقدم (بَلْ أَنْقَادُ . . .) إلخ.

(٢١٢٩٢) (٥/ ١٤٤)

قوله: (ذَلُولٌ) أي: دين سهل سمح، الحرج عنه مدفوع (إِلَّا ذَلُولاً) هو الذي لا يشدد الأمر علىٰ نفسه بل يأخذ بالتوسط، والحاصل أن الإفراط في الإسلام يخاف منه الانقطاع والتوسط يرجىٰ فيه المداومة فهو أولىٰ.

(٢١٢٩٣) (٥/ ١٤٤)

قوله: (اثْنَانِ) أي: في الصلاة، فالمراد أن الصلاة جماعة خير من الانفراد، وكلما كثرت الجماعة فذاك خير، والأقرب أن المراد أن الاتفاق في الأمور أولىٰ من الانفراد، وكلما كثر أهل الاتفاق فذاك أقرب إلىٰ الصواب، وظاهره أن الاتفاق رحمة لا الاختلاف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٢٩٤) (٥/ ١٤٥)

قوله: (فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ) فإنه من ما يقرب به الخبر إلىٰ الصدق بخلاف ما إذا أخبره إذا لقيه في محل ما فإنه ليس بمثابة الذهاب إلىٰ المنزل.

(٢١٢٩٥) (٥/ ١٤٥)

قوله: (ضَرَبَ بِالْحَقِّ عَلَىٰ لِسَانِ عُمَرَ) أي: جعل الحق لازمًا له لا يتعداه إلىٰ الباطل.

(٢١٢٩٦) (٥/ ١٤٥)

قوله: (لَغَيْرُ الدَّجَّالِ) بفتح اللام علىٰ الابتداء (أَخْوَفُنِي) هو اسم التفضيل

بني للمفعول؛ أي: أشد مخوفاتي لحقه نون الوقاية تشبيهًا له بالفعل، وقيل: كان في الأصل أخوف لي باللام فقلبت نونًا (أَئِمَّةً) بالنصب أي: أريد بهم الأئمة المضلين.

(٢١٢٩٧) (٥/ ١٤٥)

قوله: (كُنْتُ[١] مُخَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ) بالخاء المعجمة أي: ماشيًا معه آخذ بيده، والمخاصرة أن يأخذ رجل بيد آخر يتماشيان ويد كل عند خصر صاحبه.

(٢١٢٩٨) (٥/ ١٤٥)

قوله: (عَلَىٰ كَنْزٍ) أي: علىٰ عمل يترتب عليه من الأجر كنز.

(٢١٢٩٩) (٥/ ١٤٥)

قوله: (أُوتِيتُ) علىٰ بناء المفعول، وكذا (لَمْ يُؤْتَهُنَّ) أي: أعطيت خمس خصال (بِالرُّعْبِ) بضم فسكون أي: بإلقائه في قلوب الأعداء بلا أسباب ظاهرية وآلآت عادية، وإلا فالناس يخافون من بعض الجبابرة مسيرة شهر وأكثر، لكن ذاك مع الأسباب (مَسْجِدًا) موضع صلاة (وَطَهُورًا) بفتح الطاء، والمراد أن الأرض ما دامت علىٰ حالها الأصلية فهي كذلك، وإلا فإذا تنجست خرجت عن ذلك، وظاهر الحديث أن التيمم جائز علىٰ وجه الأرض، كله[٢] لا يختص بالتراب (فَاخْتَبَأْتُهَا) أي: تلك الدعوة.

(٢١٣٠٠) (٥/ ١٤٥)

قوله: (فَتَرْجِعُ) من المشرق (اطْلُعِي مِنْ مَكَانِكِ) أي: من المكان الذي جئت منه وهو المغرب.

---

(١) سقطت «بالأصل». وفي «م»: علىٰ. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «الأصل»: كلمة. والمثبت من «م».

(٢١٣٠١) (٥/١٤٦)

قوله: (فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ) من حيث أن الحسنة بعشر أمثالها.

(٢١٣٠٢) (٥/١٤٦)

قوله: (إِنَّ الْعَيْنَ لَتُولَعُ) علىٰ بناء المفعول (الرَّجُلَ) بالنصب علىٰ نزع الخافض وأصله لتولع بالرجل، وقد وقع كذلك في الجامع الصغير، يقال: أولع بالشيء علىٰ البناء للمفعول أي: علق به، والمراد أن العين لتصيب الرجل (حَالِقًا) الحالق الجبل العالي.

(٢١٣٠٣) (٥/١٤٦)

قوله: (الْحُبُّ فِي اللَّه) أي: أن يصير هواه تابعًا لرضىٰ اللَّه تعالىٰ، فلا يحب الشيء إلا له تعالىٰ ولا يبغض الشيء إلا له تعالىٰ، وهذه هي الغاية القصوىٰ.

(٢١٣٠٤) (٥/١٤٦)

قوله: (أَعْزُبُ) بإهمال عين وإعجام زاي مضمومة أي: أغيب (نُعِتَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ذكر لي بأوصافه (لَيَزْعُمُونَ ذَلِكَ) أي: يكنوني بهذه الكنية (اجْتَوَيْتُ الْمَدِينَةَ) أي: استثقلت هواها (بِذَوْدٍ) أي: بنوق (بِعُسٍّ) بضم عين فتشديد سين مهملتين أي: بقدح (لَيَتَخَضْخَضُ) أي: ليتحرك (فَأَمِسَّ) من الإمساس.

(٢١٣٠٥) (٥/١٤٦)

قوله: (أَوْ قَعُودٍ) بفتح قاف وهو من الإبل ما أمكن أن يركب وأدناه أن يكون له سنتان، ثم هو قعود إلىٰ أن يدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل (فَشُدَّ) علىٰ بناء المفعول، أي: شد الرحل.

(٢١٣٠٦) (٥/١٤٧)

قوله: (وَلَا تَقُولَنَّ) أي: عندهم خوفًا من الفتنة أو في نفسك أي: لا تترك

الصلاة معهم خوفًا من الفتنة، أو لأن الصلاة من خير الأعمال، فالتكاسل عنها غير لائق.

(٢١٣٠٧) (٥/ ١٤٧)

(والْكَتَمُ) هو بفتحتين وتخفيف تاءه أشهر من تشديدها: نبت فيه حمرة يصبغ به الشعر من نبات الجبال، ورقه كورق الآس يخضب به مدقوقًا.

(٢١٣٠٨) (٥/ ١٤٧)

قوله: (مَا أَلَوْتُ) هو كدعوت أي: ما قصرت (مَنْ رَكَعَ . . .) إلخ، أي: فعمل هذا جزاؤه عظيم، فلا ينبغي أن يضيع، أو فينبغي أن يكمل ليكمل جزاؤه.

(٢١٣٠٩) (٥/ ١٤٧)

قوله: (يُغَلِّظُ) من التغليظ (فَقَالَ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ) أي: قال لعبادة بن الصامت (أَسْلَمْتَ قَبْلِي) لا يخفىٰ أن أبا ذر أسلم بمكة، فكان إسلامه كان بعد ليلة العقبة، وعبادة أسلم ليلة العقبة والله تعالىٰ أعلم. (أَرْغَبُ بِكَ) الباء للتعدية أي: أجعلك راغبًا عن مثل هذا المجلس، وهو أن تقوم علىٰ الذي يقول الصواب وتنصر خلافه (وَمَا أَنْتِ وَذَاكَ) هكذا بالواو في النسخ، والظاهر الفاء والخطاب مع معاوية، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٣١٠) (٥/ ١٤٧)

قوله: (قَدْ أَفْلَحَ) أي: فاز بسعادة الدارين (مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ) بالنصب أي: جعله خالصًا للإيمان بحيث لا يشوبه ريب (مُطْمَئِنَّةً) أي: ثابتة علىٰ الأعمال الصالحة والاجتهاد فيها (وَخَلِيقَتَهُ) أي: طريقته في طلب الخير والحق (نَاظِرَةً) فيما يورث العبرة، ويحتمل أن المراد بالعين عين القلب وهي البصيرة دون الباصرة، ومعنىٰ ناظرة: متأملة في دلائل الحق (فَقَمِعٌ) بفتح أو كسر فسكون وجاء كعنب وهو ما يوضع في فم القربة حتىٰ ينصب منه الماء فيها؛

أي: فمسلك للقلب؛ أي: فينبغي أن يسمع بها الخير ليدخل ذاك في القلب دون الشر (مُقِرَّةٍ) اسم فاعل من الإقرار بمعنىٰ الإثبات أي: مثبتة في القلب ما يحفظه(١) من المعاني والمطالب؛ أي: فينبغي أن يستعمل العين في الخير، أيضا.

(٢١٣١١) (٥/١٤٧)

قوله: (قِرَابَ الْأَرْضِ) هو بالكسر مصدر قارب الأمر إذا أدناه، يقال: لو أن لي قراب الأرض ذهبًا؛ أي: ما يقارب ملاءه، قيل ولم يوجد حديث أرجىٰ من هذا، ولا يغتر؛ فإنه مقيد بالمشيئة.

(٢١٣١٣) (٥/١٤٧)

قوله: (قَدْ رَأَيْتُهُ نُورًا) من الرؤية القلبية المتعدية إلىٰ مفعولين؛ أي: علمته نورًا لا تدركه الأبصار في هذه الدار (أَنَّىٰ) بفتح فتشديد نون آخره ألف مقصورة أداة إنكار أي: كيف رآه بالبصر، وبالجملة فهذا الحديث ظاهر في عدم الرؤية البصرية، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٣١٧) (٥/١٤٨)

قوله: (يَنْصَرِفُ عَلَىٰ شَفْعٍ أَوْ وِتْرٍ) أي: أنه لا يضبط الركعات ولا يحفظها كأنه لا يبالي أنه ينصرف من الصلاة بعد كم ركعات (وَلَكِنَّ اللَّه يَدْرِي) أي: فيجازيني بما صليت شفعًا كان أو وترًا، وفيه أن الوتر في التطوع مشروع.

(٢١٣١٨) (٥/١٤٨)

قوله: (الْمُسْبِلُ) أي: إزاره (وَالْمُنَفِّقُ) من التنفيق أي: المروج، وجاء في [هذا المعنىٰ](٢) الإنفاق أيضًا.

---

(١) في «م»: يحفظ.

(٢) في «م»: معنىٰ.

(٢١٣١٩) (٥/١٤٨)

قوله: (لَيْسَ بِهِ) الباء زائدة (خَطْمَ شَاةٍ) الخطم بفتح فسكون الشد والربط (عَفْرَاءَ) أي: بيضاء إلىٰ حمرة.

(٢١٣٢٠) (٥/١٤٨)

قوله: (لِعِبَادِهِ) أي: جعله ذكرًا لهم يذكرون اللَّه تعالىٰ به.

(٢١٣٢٣) (٥/١٤٨)

قوله: (يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ) ذكر الرجل إما للاحتراز عن المرأة إن قلنا بخصوص الحكم بالرجل أو لأنه الأصل، إن قلنا بعموم الحكم كما هو ظاهر بعض الروايات (كَآخِرَةِ الرَّحْلِ) هي بمد وكسر خاء؛ الخشبة التي يستند إليها راكب البعير، والكاف اسم بمعنىٰ المثل، وقع اسمًا لكان والمراد قدرها، وظاهر الحديث أن مرور هذه الأشياء يبطل الصلاة، وبه قال قوم والجمهور علىٰ خلافه؛ فلذلك أوله النووي[1] وغيره بأن المراد قطع الخشوع لشغل القلب بهذه الأشياء، وليس المراد إبطالها، ثم رد النووي دعوىٰ نسخ الحديث، وأنت خبير بأن شغل القلب لا يرتفع بقدر آخرة الرحل إذ المار وراءه في شغل القلب قريب من المار في شغل القلب إذا لم يكن ثمة قدر آخر الرحل فيما يظهر، فالوقاية بآخرة الرحل علىٰ هذا المعنىٰ غير ظاهر (شَيْطَانٌ) حمله بعضهم علىٰ ظاهره، وقال: إن الشيطان يتصور بصورة الكلاب السود، وقيل: بل هو أشد ضررًا من غيره فسمي شيطانًا، وعلىٰ كل تقدير لا إشكال بكون مرور الشيطان نفسه لا يقطع الصلاة؛ لجواز أن يكون القطع مستندًا إلىٰ مجموع الخلق الشيطاني في الصورة الكلبية.

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٤/٢٢٧).

(٢١٣٢٤) (٥/ ١٤٩)

قوله: (وَكَانَتْ) أي: صلاتك معهم، وهذا هو المتبادر، وقيل بل النافلة هي الأولىٰ، وقيل: بل الأمر إلىٰ اللَّه تعالىٰ ما شاء أن يجعله فرضًا يجعله فرضًا، والأخرىٰ نافلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٢٥) (٥/ ١٤٩)

قوله: (قَالَ: تَعَفَّفْ) أمر من التعفف أي: كف نفسك عن السؤال (يَعْنِي الْقَبْرَ) فهو بيان لكثرة الموت حتىٰ تصير القبور غالية بكثرة الحاجة إليها وقلة الحفارين، ويحتمل أن يكون بيانًا لرخاء البيوت بكثرة الموت حتىٰ يكون البيت مساويًا للعبد (اصْبِرْ) أي: فكثرة الموت في مكان لا يقتضي الخروج من ذلك المكان (تَغْرَقَ) من غرق كعلم (حِجَارَةُ الزَّيْتِ) قيل: هي موضع بالمدينة (وَأَغْلِقْ) من الإغلاق (لَمْ أُتْرَكْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: إن كان ما تركوني بهذا (مَنْ أَنْتَ مِنْهُمْ) أي: اترك المدينة وائت قبيلتك وأهل باديتك (يَرُوعُكَ) أي: يغلبك؛ أي: إن ما[1] قدرت علىٰ تحمله فقط وجهدك بالثوب ومكن نفسك من القتل فيكون الإثم علىٰ القاتل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٢٦) (٥/ ١٤٩)

قوله: (إِذَا طَبَخْتُ) أي: اللحم.

(٢١٣٢٧) (٥/ ١٤٩)

قوله: (مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ) أي: كم عددها (الْمُصْحِيَةِ)[2] اسم فاعل من أصحت السماء وأصحىٰ الليل إذا انكشف غيمها[3] (آنِيَةُ الْجَنَّةِ) أي: هي آنية

---

(١) في «م»: إنما.

(٢) في «م»: المحصية.

(٣) في «م»: غيمهما.

الجنة (آخِرَ مَا عَلَيْهِ) أي: آخر مدة هو؛ أي: الشارب عليها أي: لم يظمأ تمام عمره وإلا فلا آخر لعمره هناك (بَشْخُبَ) كينصر ويمنع؛ أي: يجري (عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ) أي: مربع متساوي الأركان (عَمَّانَ) ضبط بفتح فتشديد: اسم بلد بالشام (أَيْلَةَ) بفتح همزة وسكون ياء بلد بين مصر والشام.

(٢١٣٢٨) (٥/ ١٤٩)

قوله: (يَرْكَعُ بِهَا وَيَسْجُدُ) قد جاء النهي عن قراءة القرآن راكعًا وساجدًا، فيحمل هذا علىٰ أنه قصد بها في الركوع والسجود، والدعاء دون القراءة وعليه يدل آخر هذا الحديث فلا إشكال.

(٢١٣٢٩) (٥/ ١٤٩)

قوله: (إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِي أَقَلُّ) أي: هو أقل وهو القيراط والأكثر هو القنطار، قاله لزيادة التأكيد والتعين كما أنه كرر لذلك.

(٢١٣٣٠) (٥/ ١٥٠)

قوله: (إِلَىٰ الصَّلَاةِ) أي: متوجهًا إليها غير ملتفت إلىٰ غيرها فلذا رتب عليه **قوله**: (فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَىٰ) لئلا تنصرف عنه[1] الرحمة بالالتفات إلىٰ غير الصلاة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٣١) (٥/ ١٥٠)

قوله: (فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ) أي: في الإعتاق (أَنْفَسُهَا) اسم تفضيل من النفاسة (تُعِينُ) من الإعانة (صَانِعًا) بإهمال الصاد والنون (لِأَخْرَقَ) هو من لا يعرف الصنعة (تَصَّدَّقُ) بتشديد الصاد والدال، أصله: تتصدق.

---

(١) في «الأصل»: عليه.

(٢١٣٣٣) (٥/ ١٥٠)

قوله: (أَيُّ مَسْجِدٍ) مبتدأ (وُضِعَ فِي الْأَرْضِ) صفة له (أَوَّلُ) بالرفع؛ خبر (أَرْبَعُونَ سَنَةً) قيل: ليس المراد بناء إبراهيم للمسجد الحرام، وبناء سليمان للمسجد الأقصىٰ، فإن بينهما مدة طويلة بلا ريب، بل المراد بناؤهما قبل هذين البنائين (فَكُلُّهَا مَسْجِدٌ) أي: ما دامت علىٰ حالتها الأصلية، وإلا فإذا تنجست خرجت عن ذلك.

(٢١٣٣٤) (٥/ ١٥٠)

قوله: (مَنْ حَاضِرُنَا) أي: من الذي شهدنا (أَمَرَهُ) أي: الرجل السائل (الْغُرِّ) تأكيد للبيض، إنما سميت بيضاء لبياض الليالي كلها.

(٢١٣٣٩) (٥/ ١٥٠)

قوله: (قَاطِرًا) بالطاء؛ هكذا في النسخة القديمة؛ أي: معلقًا أحدهما بالآخر (وَمَا يَجْمَعُ هَذَا) الذي ذكرت من الأمرين (ثُمَّ عَاجَ بِرَأْسِهِ) أي: مال به وذهب بنفسه (فَالْتَوَتْ) أي: انعطفت ومالت (عَلَيْهِ) مقبلة عليه بالخصام والكلام (أيْ هَنُ) هكذا في النسخة القديمة، و(أي) حرف نداء و(هن) بتخفيف النون يكنىٰ به عن كل اسم جنس، إلا أن المشهور في الإناث إدخال التاء (ضِلَعٌ) بكسر الضاد مع فتح اللام عند الحجازيين وسكونها عند التميميين؛ واحد من عظام الجنبين شبهت المرأة بها في التعوج (أَوَدٌ) بفتحتين أي: عوج (وَبُلْغَةٌ) بضم فسكون ما يكتفىٰ به في العيش (قَطَاةٌ) بفتح القاف: ضرب من الحمام والتشبيه في القلة (وَلاَ أَهُولَنَّكَ) من التهويل؛ أي: لا يوقعك إعراضي عن الأكل في الهول (مَنْ كُنْتُ) من شرطية (أَنْ يُكْذِبَنِي) بالتخفيف أي: يتكلم معي بالكذب؛ أي: ولو ظننت أن أي أحد يكذب لما ظننت أنك تكذب، فكيف تكذب أنت، وهذا استعظام لصدور الكذب عنه (إنْ كَذَبْتُكَ) بكسر الهمزة حرف نفي أي: ما كذبتك (أَجْرُهُ) أي: أجر الشهر

بتمامه، فصح في تمام هذا الشهر أني[1] صائم من جهة الأجر، وإن كنت مفطرًا ظاهرًا فحل الطعام بذلك. والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٤٠) (٥/ ١٥١)

قوله: (لَا تَخَالُنِي) بفتح حرف المضارع علىٰ القياس أي: لا تظنني والمشهور في صيغة المتكلم من المضارع (إخال) بكسر حرف المضارع علىٰ خلاف القياس (يَشْنَؤُهُمْ) من شنأه كعلم بهمزة في آخره أي: أبغضه (فِي الْفِئَةِ) بكسر الفاء أي: الجماعة (فَيَنْصِبُ لَهُمْ نَحْرَهُ) أي: يثبت في مقابلتهم (يُقْتَلَ) علىٰ بناء المفعول (أَوْ يَفْتَحُ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول (سُرَاهُمْ) بضم السين أي: سيرهم في الليل (أَنْ يَمَسُّوا الْأَرْضَ)؛ أي: يرقدوا ويستريحوا (فَيَتَنَحَّىٰ) أي: يأخذ ناحية، وهذا هو الثاني ممن يحبهم الله لا القوم كلهم (أَوْ ظَعْنٌ) بفتح فسكون أي: سفر.

(٢١٣٤١) (٥/ ١٥١)

قوله: (لِي عَمَلِي[2]) أي: أنا مشتغل بعملي مقبل عليه (مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ) أي: زوجين (فِي سَبِيلِ اللَّه) أي: في سبيل الخير مطلقًا أو الجهاد (إِلَىٰ مَا عِنْدَهُ[3]) من الباب (إِنْ كَانَتْ رِجَالاً) أي: إن كان ماله الذي أعطىٰ منه عبيدًا.

(٢١٣٤٧) (٥/ ١٥٢)

قوله: (إِنَّ الْأَكْثَرِينَ) أي: الأكثرين مالاً (لَغَطًا) بفتحتين؛ أي: أصواتًا مختلطة (عَرَضَ لَهُ) علىٰ بناء المفعول أي: عرض له عارض خاف أن أحدًا تعرض له (دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ولو بعد حين.

---

(١) في «م»: أي.

(٢) في «م»: عمل.

(٣) في «م»: عندها.

(٢١٣٤٨) (٥/ ١٥٢)

قوله: (يُورِدُ) أي: أبله (عَلَىٰ أَبِي ذَرٍّ) أي: علىٰ حوضه (وَيَحْتَسِبُ) أي[١]: يطلب (فَدَقَّهُ) كأنه دق علىٰ رأسه طلبًا لشعره (فَلْيَجْلِسْ) أي: ليذهب عنه الغضب بذلك (فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ) أي: بذلك والجزاء مقدر؛ أي: فهو المطلوب (وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ) أي: فعسىٰ يذهب غضبه بالاضطجاع، والحاصل من غضب فليسع في تحصيل ذهابه ولا يمش علىٰ مقتضاه.

(٢١٣٥٠) (٥/ ١٥٢)

قوله: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ[٢] صَائِمًا) أي: من أراد ذلك فالأولىٰ له أيام البيض.

(٢١٣٥١) (٥/ ١٥٢)

قوله: (وَتَنْطَحَهُ) بكسر الطاء، ويجوز فتحها، والأول هو المشهور رواية.

(٢١٣٥٢) (٥/ ١٥٢)

قوله: (مِنْ حَيْثُ جِئْتِ) أي: من المغرب (إِلَىٰ مَطْلَعِهَا) يومئذ وهو المغرب الذي جاءت منه (فَذَلِكَ) أي: محل السجود (مُسْتَقَرُّهَا) فإنها دائمًا في الحركة إلا عند السجود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٥٣) (٥/ ١٥٣)

قوله: (أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ) كناية عن سنة الغلاء (لَا يَتَحَلَّوْنَ) أي: لا يتزينون بها.

(٢١٣٥٤) (٥/ ١٥٣)

قوله: (وأَتْبِعْ) أمر من أتبع بالتخفيف أي: اجعل الحسنة تابعة للسيئة واقعة

---

(١) في «م»: أن.

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من المسند المطبوع.

عقبها لتكون تلك الحسنة ماحية للسيئة، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هُود: ١١٤] (بِخُلُقٍ) أي: حسن، وكأن التنكير للتعظيم.

(٢١٣٥٥) (٥/ ١٥٣)

قوله: (فَرَجُلٌ أَتَىٰ قَوْمًا) ظاهره أن السائل أحد الثلاثة الذي يحبهم اللَّه، وليس كذلك بل معطيه فلا بد من تقدير مضاف، أي: معطي رجل، وكذا **قوله**: (وَقَوْمٌ) بتقدير مضاف أي: وعابد قوم (فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ) أي: صار رجل خلفهم في ظهورهم. فقوله: بأعقابهم بمعنىٰ في ظهورهم بمنزلة التأكيد لما يدل عليه تخلف (مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ) علىٰ بناء المفعول أي: مما يجعل عديلا له ومثلا ومساويًا في العبادة (يَتَمَلَّقُنِي) هذا حكاية كلام اللَّه تعالىٰ في شأن ذلك الرجل، والملق بفتحتين: الزيادة في الدعاء والتضرع (بِصَدْرِهِ) تأكيدًا لإقبال، فإنه لا يكون إلا بالصدر (حَتَّىٰ يُقْتَلَ) علىٰ بناء المفعول.

(٢١٣٥٦) (٥/ ١٥٣)

قوله: (فِي كَتِيبَةٍ) بكاف ومثناة فوقية ثم مثناة تحتية ثم موحدة؛ أي: جيش.

(٢١٣٥٩) (٥/ ١٥٣)

قوله: (فَنَظَرَ . . .) إلخ، أي: النظر في بيت الغير خطيئة يجب الاحتراز[1] عنها، لكن ذلك إذا كان أهل البيت حفظوا بيتهم عن ذلك، وإلا فلا خطيئة علىٰ الناظر.

(٢١٣٦٠) (٥/ ١٥٣)

قوله: (وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا) الظاهر أن المعتبر شبر العبد وذراع الرب تعالىٰ يدل عليه **قوله**: (وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي . . .) إلخ، إذ كل من المشي

(١) في «م»: الاعتزاز.

والهرولة يعتبر بالنظر إلىٰ الآتي كما لا يخفىٰ، وعلىٰ هذا فلا يرد أن هذا لا يوافق قاعدة: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] إذ غاية الذراع أن يكون شبرين، وبالجملة فالمقصود بيان سعة رحمته تعالىٰ، وأن رحمته ليست مقتصرة علىٰ قدر اكتساب العبد بل هي أزيد منه بأضعاف.

(٢١٣٦١) (٥/ ١٥٣)

قوله: (إِلَّا أَذْكَرَنَا) الظاهر أنه بفتح الراء، وفيه ضمير يرجع إلىٰ النبي ﷺ وضبطه بعض بسكون الراء. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٦٣) (٥/ ١٥٤)

قوله: (وَأَنْتُمْ تُصَلُّونَ) أي: معشر الفقراء (وَأَنْتَ فِيكَ صَدَقَةٌ) أي: فيك قوة التصدق أيضا، ثم بَيَّن ذلك **بقوله:** (رَفْعُكَ . . .) إلخ (عَنْ الْأَرْتَمِ) هو الذي لا يظهر كلامه لآفة في لسانه أو أسنانه (فَيَحْتَسِبُونَ بِالشَّرِّ) أي: تعتدون به وتعدونه.

(٢١٣٦٤) (٥/ ١٥٤)

قوله: (صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ) أي: شهر رمضان (مَغَلَّةَ) بفتح الميم وتشديد اللام بمعنىٰ الغل بكسر الغين؛ وهو الغش والحقد، والمراد الفساد، وهذا المعنىٰ سبق قريبًا.

(٢١٣٦٥) (٥/ ١٥٤)

قوله: (قَرْضٌ مَجْزِيٌّ) كمرمي[1]؛ أي: هو عمل من أعمال البر ولا بد أنه تعالىٰ يجزي فاعله، فهو بمنزلة المال الذي أخذه اللَّه تعالىٰ من عبده بالاستقراض، ولابد أن اللَّه تعالىٰ يرد ذلك القرض علىٰ عبده.

---

(١) في «م»: كرمي.

(٢١٣٦٧) (٥/ ١٥٤)

قوله: (كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ) لعل المقصود بهذا أن يعرفوا أن الكل محتاجون إليه في كل شيء حتىٰ يتبتلوا إليه بشراشره (وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُه) أي: لا اهتداء لكم إلا بهدايتي لكم بتنوير قلوبكم وشرح صدوركم ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣] وليس المعنىٰ أن الضلالة ثابتة لكم لذواتكم أو حاصلة بخلقكم إذ الخلق ليس إلا للَّه تعالىٰ يضل من يشاء ويهدي من يشاء، ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ [فَاطِر: ٣] فلا يخالف هذا الحديث حديث «**كل مولود يولد علىٰ الفطرة**»[(١)] أي: عار عن دواعي الضلالة في أول الخلقة (فَاسْتَهْدُونِي) تفريع علىٰ ما تقدم، أي: فالتجئوا إلي في أمر الهداية واطلبوا مني مزيد العناية (أَهْدِكُمْ) بالجزم[(٢)]، علىٰ الجواب (كُلُّكُمْ فَقِيرٌ) أي: فليس لبعضكم أن يسأل بعضًا لاشتراك الكل في الفقر (عَلَىٰ أَشْقَىٰ قَلْبِ) أي: علىٰ حال أشقىٰ أو صفته [أو شقاء أشقىٰ][(٣)] ونحو ذلك (مَا نَقَصَ) كيف وهو الملك قبل أن يخلق الخلق؟! (عَلَىٰ أَتْقَىٰ قَلْبِ) أي: علىٰ تقوىٰ أتقىٰ قلب علىٰ قياس ما تقدم (بِشَفَةِ الْبَحْرِ) بتخفيف الفاء؛ أي: بطرفه (كَلَامٌ) أي: فكيف ينقص؟!

(٢١٣٧١) (٥/ ١٥٥)

قوله: (وَقَدْ أَجْنَبَ) أي: أبو ذر.

(٢١٣٧٢) (٥/ ١٥٥)

قوله: (عُلَمَاؤُهُ) وهم الذين في قلوبهم العلم (خُطَبَاؤُهُ)[(٤)] وهم الذين يظهر علىٰ ألسنتهم أثر العلم وليس في قلوبهم شيء (هَوَىٰ) كرمىٰ أي: هلك.

---

(١) أخرجه: البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨).

(٢) في «م»: بالجواب.

(٣) في «م»: شقي إشقاء أو شقي.

(٤) في «م»: خطباؤهم.

(٢١٣٧٣) (٥/ ١٥٥)

قوله: (وَلَا يَدَ) بالياء المثناة من تحت[١]؛ أي: لا قدرة واليد تجعل كناية عن القدرة كثيرًا (يَشْهَدُهُ) أي: يشهد دفنه؛ أي: فلا بد أن يحضر أولئك (مِنْ أُولَئِكَ النَّفَرِ) الذين خوطبوا **بقوله**: (لَيَمُوتَنَّ رَجُلٌ مِنْكُمْ) (إِلَّا مَاتَ فِي قَرْيَةٍ) أي: فلم يتحقق الموت بفلاة في حقهم (مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ) هما بالتخفيف، أحدهما علىٰ بناء الفاعل والآخر علىٰ بناء المفعول.

(٢١٣٧٤) (٥/ ١٥٥)

قوله: (بِالْفُسْطَاطِ) هو[٢] بضم الفاء وكسرها المدينة التي فيها مجمع الناس وكل مدينة فسطاط، ويقال لمصر والبصرة فسطاط[٣] والظاهر أن المراد هاهنا مصر واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٧٥) (٥/ ١٥٥)

قوله: (مَنْ زَنَّىٰ) بالتشديد من التزنية؛ أي: نسبها إلىٰ الزنىٰ (تَزْنِي) بالتخفيف أي: بلا علم بزناها أي: فلا حد عليه في الدنيا، ولكن يحد في الآخرة حد القذف، وظاهر هذا أن الأمر كذلك، وإن كانت زانية في الواقع، ومقتضىٰ بعض الروايات أن هذا إذا لم تكن زانية في الواقع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٧٦) (٥/ ١٥٥)

قوله: (أَبْرِدْ) أمر من الإبراد وهو الدخول في البرد أي: أدخل في البرد، وأما **قوله**: (فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ) فالباء فيه للتعدية أي: أدخلها في البرد (حَتَّىٰ

---

(١) في «الأصل، م»: فوق، والمثبت المناسب للسياق.

(٢) في «الأصل»: هم. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: فسطاس. والمثبت من «م».

رَأَيْنَا) غاية للقول أي: كأن يقول له: أبرد كلما يقوم حتىٰ رأينا، ويحتمل علىٰ بعد أن يكون غاية للإبراد علىٰ معنىٰ حتىٰ نرىٰ (فَيْءَ التُّلُولِ) بضم المثناة وخفة اللام جمع تل بفتح فتشديد، كل ما اجتمع علىٰ الأرض من تراب ورمل وهي منبطحة لا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهر (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) أي: من شدة غليانها وانتشار حرها، والجمهور حملوه علىٰ الحقيقة.

(٢١٣٧٩) (٥/١٥٦)

قوله: (يُعِيدُهَا) أي: هذه الكلمة.

(٢١٣٨٠) (٥/١٥٦)

قوله: (يَعْمَلُ الْعَمَلَ) أي: للَّه بلا قصد حمد الناس (عَاجِلُ بُشْرَىٰ الْمُؤْمِنِ) فإن الناس شهداء اللَّه، فإذا شهدوا بالخير يرجىٰ القبول عند اللَّه.

(٢١٣٨٢) (٥/١٥٦)

قوله: (أَضْرِبُ بِسَيْفِي) قاله علىٰ وجه الاستفهام، وأن هذا هو المراد بما أصنع.

(٢١٣٨٣) (٥/١٥٦)

قوله: (كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَيْهِ) أي: علىٰ أبي القرآن.

(٢١٣٨٤) (٥/١٥٦)

قوله: (تَنُوبُكَ) أي: تنزل بك (أَوْكَىٰ) بلا همزة في آخره؛ أي: ربط عليه (يُفْرِغَهُ) من الإفراغ؛ أي: يفرقه، فكأنه أراد أن[1] يجعله فلوسًا ليفرقها في سبيل اللَّه أو يجعله فلوسًا ويدخر الفلوس دون الذهب والفضة، فإن الممنوع ادخار الذهب والفضة لا الفلوس، ولعل محمل هذا الحديث ما جاء في أصحاب الصفة أن أحدهم ترك دينارًا، فقال ﷺ: «**كيه**» واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أنه.

(٢١٣٨٥) (٥/١٥٦)

قوله: (أَنَّهُ أَعْطَىٰ أَهْلَهُ وَمَالَهُ) أي: صرف أهله وماله في تحصيل رؤيتي.

(٢١٣٩٢) (٥/١٥٧)

قوله: (يَعْنِي عَلَىٰ طَرِيقِ الْإِيجَابِ) يعني أن **قوله**: (إني أراه) بأن المؤكدة بكسر الهمزة وياء المتكلم قاله علىٰ وجه الإثبات للرؤية لا بأَنَّىٰ الاستفهامية بفتح الهمزة آخره ألف مقصورة حتىٰ يكون إنكارًا للرؤية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٣٩٣) (٥/١٥٧)

قوله: (فَتُعْرَضُ) أي: الصغار (عَلَيْهِ) أي: علىٰ الرجل (وَيُخَبَّأُ) بهمزة في آخره، أي: تستر (مُشْفِقٌ) أي: خائف (إِنَّ لِي ذُنُوبًا) يقوله: طمعًا للحسنات في مقابلتها بعد أن كان خائفًا من ظهورها أولاً.

(٢١٣٩٥) (٥/١٥٧)

قوله: (أَرْفَعَ رَجُلٍ) اسم تفضيل مضاف، وكذا أوضع[1] رجل يريد الرفعة من حيث الدنيا والانحطاط فيها (أَخْلَاق) جمع خلق بفتحتين وهو الثوب العتيق، والحاصل أن الوضيع في الدنيا خير من الرفيع فيها.

(٢١٤٠٢) (٥/١٥٨)

قوله: (الْبَهِيمِ) أي: الخالص السواد.

(٢١٤٠٧) (٥/١٥٨)

قوله: (فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ) كأن التقدير: فإنك رجل ليس بخير والمقصود أن لا عبرة للألوان والهيئات في الخيرية، وإنما العبرة للتقوىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: وضع. والمثبت من «م».

(٢١٤٠٩) (٥/ ١٥٨)

قوله: (إِخْوَانُكُمْ) بالرفع أي: مماليككم إخوانكم، أو بالنصب أي: رعوا إخوانكم (فِتْنَةً) أي: اختبارًا لهم ولكم لينظر كيف تعملون، وفي رواية الترمذي «فتية» بالياء المثناة[١] التحتية بعد المثناة الفوقية؛ أي: عبيدًا.

(٢١٤١٠) (٥/ ١٥٨)

قوله: (إِلَّا بِلُغَةِ قَوْمِهِ) أي: بلسانهم، قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

(٢١٤١١) (٥/ ١٥٨)

قوله: (وَالدُّثُورِ) بضم دال جمع دثر، بفتح فسكون، وهو المال الكثير، والمراد بمن كان قبلك هو السابق بالخير، إذ لا عبرة بالسبق زمانًا (وَفُتَّ) من الفوت؛ أي: لا يدركك من تأخر عنك (إِلَّا أَحَدًا[٢]) أي: لا يساويك إلا أحد؛ فهو استثناء من مقدر، وبه ظهر رفعه، ويمكن أن ينصب علىٰ أنه استثناء عن المذكور وقد مر[٣] مرارًا أنه لا عبرة للخط.

(٢١٤١٢) (٥/ ١٥٨)

قوله: (فَلَمْ أَتَقَارَّ) بتشديد الراء من القرار أي: فما حصل لي القرار؛ خوفًا من أن يكون هناك أمر في حقي.

(٢١٤١٣) (٥/ ١٥٩)

قوله: (قَدْ أَوْرَدَهَا) أي: الرواحل الماء ثم (أَصْدَرَهَا)[٤] أي: ردها عن

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: أحد. والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: وقدير. والمثبت من «م».

(٤) في «م»: صدرها.

الماء إلىٰ بيته (وَقَدْ أَعْلَقَ[١]) من التعليق (وَكَانَ) أي: التعليق[٢] (خُلُقًا) بضمتين أو سكون الثاني أي: عادة.

(٢١٤١٥) (٥/ ١٥٩)

قوله: (وَإِنْ أَدْبَرَتْ) أي: الرحم؛ أي: قطعت، وإن قطعوني ما أقطعهم.

(٢١٤١٦) (٥/ ١٥٩)

قوله: (سَوْدَاءُ مشبعة) اسم مفعول من الإشباع أي: كثيرة السواد (أَثَرُ الْمَجَاسِدِ) بالجيم جمع مجسد بضم الميم وفتح السين وهو الثوب المصبوغ بالزعفران أو العصفر، يقال: أجسدت الثوب إذا صبغته بالزعفران أو العصفر (وَلَا الْخَلُوقِ) بفتح الخاء طيب مركب من الزعفران وغيره (جِسْرِ جَهَنَّمَ) بفتح جيم أو كسرها: الصراط (دَحْضٍ) بفتح فسكون أو بفتحتين، وهو أن لا تثبت الأقدام (وَمَزِلَّةٍ) بكسر زاي وفتحها بمعنىٰ[٣] الدحض (اقْتِدَارٌ) أي: توسط (اضْطِمَارٌ) كأنه افتعال الضمر أي: خلو وخفة (مَوَاقِير) أي: أصحاب أثقال.

(٢١٤١٩) (٥/ ١٥٩-١٦٠)

قوله: (لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا) أي: زائدًا علىٰ الصلاة المكتوبة (حَتَّىٰ كَادَ أن يَذْهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ) أي: فرغ من القيام (نَفَّلْتَنَا) بتشديد الفاء أي: لو زدتنا صلاة بقية الليل (إِنَّ الرَّجُلَ . . .) إلخ تحريض[٤] لهم علىٰ اتباع الإمام وإن الإمام لا يكلف بما زاد علىٰ ما فعل (السُّحُورُ) قيل: سمي فلاحًا لأن الفلاح البقاء، والسحور سبب لبقاء الصوم ومعين عليه.

---

(١) في «الأصل، م»: علق، والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: التعلق.
(٣) في «م»: يعني.
(٤) في «م»: تحريضًا.

(٢١٤٢٠) (٥/ ١٦٠)

قوله: (إِنِّي حَرَّمْتُ عَلَىٰ نَفْسِي الظُّلْمَ) ظلم العباد وتحريمه معلوم، وأما الظلم الذي حرمه تعالىٰ علىٰ نفسه فهو عبارة عن عقاب غير المستحق له أو النقص من ثواب المستحق له عن قدر استحقاقه ويرجع[١] تحريمه إلىٰ مخالفته[٢] الوعد المستحيلة عليه تعالىٰ، فليس[٣] من قبيل التحريم الشرعي المشتهر علىٰ لسان الفقهاء ولا التحريم المعتزلي الذي مرجعه إلىٰ القبح العقلي (كُلُّكُمْ . . .) إلخ، المقصود توجيه العباد إليه من كل وجه وفي كل شيء، وبيان أنه ليس لأحد أن يتوجه إلىٰ أحد في شيء (وعَيكم) ضبط بفتح العين وكسرها وتشديد الياء وهو العاجز عن الكلام (والبَيِّن) بفتح وتشديد ياء: الفصيح القادر علىٰ الكلام (الْمِخْيَطِ) كالمِنْبَر: الأبرة.

(٢١٤٣٢) (٥/ ١٦١)

قوله: (أَنَّهُ سَابَّ رَجُلاً) من السب، وكان من الموالي (فَعَيَّره) من التَّعيير (فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ) أي: السب والتعيير من عادة أهل الجاهلية.

(٢١٤٤٢) (٥/ ١٦٢)

قوله: (أَنْتَ خَوَّلْتَنِي) بالتشديد أي: أعطيتني.

(٢١٤٤٣) (٥/ ١٦٢)

قوله: (تَقَطَّعَ النَّاسُ عَنْهُ) أي: تفرقوا عنه (غَيْرَ مَرَّةٍ) أي: إلا مرة.

(٢١٤٤٩) (٥/ ١٦٣)

قوله: (أَنْفَسُهَا) أي: عتاقة أنفس الرقاب.

---

(١) في «الأصل»: مرجع. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: مخالفة والمثبت من «م».
(٣) في «م»: وليس.

(٢١٤٥٠) (٥/ ١٦٣-١٦٤)

قوله: (شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ) أي: غير المتزوجين (أَبِالشَّيْطَانِ) الهمزة للاستفهام والجار والمجرور متعلق **بقوله:** (يَمَرَّسُونَ) من التمريس أي: يلاعبون (إِلَّا) حرف استثناء (مِنْ الْخَنَا) بالفتح والقصر: الفحش في القول، وفي «المجمع»[(١)] وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات، وفيه أنه رواه أبو يعلىٰ والطبراني عن عطية المازني، وفي سنده[(٢)] معاوية بن يحيىٰ الصدفي؛ وهو ضعيف، وجاء عن أبي هريرة؛ رواه أبو يعلىٰ والطبراني في «الأوسط» وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي؛ وهو متروك، والحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[(٣)] من رواية أبي هريرة قال: فيه خالد ابن إسماعيل يضع، وفي طريق أخرىٰ يوسف بن السفر متروك، وقال السيوطي في «التعقيبات»: قلت: ورد بهذا اللفظ من حديث أبي ذر؛ أخرجه أحمد في «مسنده» بسند رجاله ثقات ومن حديث عطية بن بُسر المازني أخرجه أبو يعلىٰ والطبراني والبيهقي في «الشعب». انتهىٰ. وأنت خبير بما في كلامه من المسامحة، وقد ذكر هذا الحديث أعني «شراركم عزابكم» السخاوي في «المقاصد الحسنة»[(٤)] في الأحاديث المشتهرة، وبين أنه جاء عن أبي هريرة وعطية وأبي ذر وكلها لا تخلو عن ضعف واضطراب ولكن لا ينبغي الحكم عليه بالوضع. انتهىٰ[(٥)].

(٢١٤٥١) (٥/ ١٦٤)

قوله: (مَا يُفِرُّ[(٦)] النَّاسَ) من الإفرار، ونصب الناس (بِالَّذِي) أي: بالوجه الذي به كان ينهاهم عن الكنز رسول الله ﷺ.

---

(١) «المجمع» (٤/ ٤٦٠).

(٢) في «م»: مسنده.

(٣) «الموضوعات» (٢/ ٢٥٨).

(٤) «المقاصد الحسنة» (٥٨٩).

(٥) من «م».

(٦) في «م»: يقول.

(٢١٤٥٥) (٥/ ١٦٤)

قوله: (وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ) يحتمل أن المراد بها البالغة[١] مطلقًا حتىٰ يوافق إطلاق الروايات، فمفهوم هذا القيد عدم قطع الصغيرة، ويحتمل أن المراد أن المرأة إذا لم تكن حائضًا فلا تقطع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٥٦) (٥/ ١٦٤)

قوله: (يُلْقِي اللَّه الآفَةَ عَلَىٰ الظَّهْرِ) لا يخفىٰ أن هذا أشبه بأن يكون في الدنيا، وأما **قوله:** (وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمْ الْمَلائِكَةُ) فذاك في الآخرة وأما الفوج الأول فالظاهر أيضًا أنهم في الدنيا، فلينظر في ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٥٨) (٥/ ١٦٥)

قوله: (مَنْ خَرَجَ) أي: من الدنيا (تَشَبَّثَ مِنْهَا) أي: من الدنيا.

(٢١٤٥٩) (٥/ ١٦٥)

قوله: (فِي عَيْنٍ حَامِيةٍ) بالياء بلا همز؛ أي: حارة، وجاء «في عين حمئة» بفتح فكسر[٢] وهمزة؛ أي: ذات طين أسود، وفي «الكشاف»[٣]: «كان ابن عباس عند معاوية، فقرأ معاوية: حامية، فقال ابن عباس: حمئة، فقال معاوية لعبد اللَّه بن عمر: وكيف تقرأ، قال: كما يقرأ أمير المؤمنين، ثم وجه إلىٰ كعب الأحبار: كيف تجد الشمس تغرب، قال: في ماء وطين كذلك نجده في التوراة فوافق ابن عباس» فإن حمئة معناها في ماء وطين، وحامية بمعنىٰ حارة ولا تنافي فجائز أن تكون العين جامعة للوصفين جميعًا.

(٢١٤٦٠) (٥/ ١٦٥)

قوله: (الْخِلَافُ أَشَدُّ) أي: أشد علي من الصلاة أربعًا، أو أشد في القبح

---

(١) في «الأصل»: المبالغة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: وكسر.
(٣) «الكشاف» (١/ ٧٢١).

والشر من الصلاة أربعًا (وَلَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ تَوْبَةٌ) أي: من الذي يذل السلطان (وَلَيْسَ بِفَاعِلٍ) أي: سد[1] الثلمة (ثُمَّ يَعُودُ) عطف على مقدر؛ أي: حتى يترك إذلاله. (يعزه) من الإعزاز (أَنْ لَا يَغْلِبُونَا) أي: الأمراء.

(٢١٤٦٢) (٥/ ١٦٥)

قوله: (إِلَّا بِمَكَّةَ) أي: فلا كراهة للصلاة فيها، وبه أخذ الشافعي، وأجاب من لا يأخذ به بضعف الحديث، وفي «المجمع»[2] رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» وفيه عبد اللَّه بن المؤمل المخزومي؛ ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية وابن حبان وثقه أيضًا، وقال: يخطئ وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢١٤٦٥) (٥/ ١٦٦)

قوله: (إِلَّا كَفَرَ) الكفر في مقابلة الشكر، أي: جحد حق أبيه وما أداه (إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ) بالحاء المهملة أي: رجع على القائل شؤمه[3] ووباله أو يخاف عليه أن يصير كذلك، وظاهر الأحاديث أنه يصير كذلك.

(٢١٤٦٦) (٥/ ١٦٦)

قوله: (على رغم أنف[4] أبي ذر) أي: وإن لم يرض به أبو ذر حتى يصير به أنفه لاحقًا بالتراب ويصير ذليلاً حيث حصل ما لا يرضى به.

(٢١٤٦٧) (٥/ ١٦٦)

قوله: (تَخُدُّ بِهِمْ رَوَاحِلُهُمْ) كتعد من الوخد وهو ضرب من سير الإبل سريع (الرَّخَمُ) بفتحتين جمع رخمة، كقصب جمع قصبة: طائر معروف (عَلَيْهَا) أي: على امرأة أبي ذر (فَفَدَوْهُ) بتشديد الدال يقال: فداه تفدية إذا قال له: فداك.

---

(١) في «م»: بسد.
(٢) «المجمع» (٢/ ٤٨٠).
(٣) في «م»: مشومه.
(٤) سقطت «بالأصل، م».

(٢١٤٦٩) (٥/١٦٧)

قوله: (إِنَّ فِيكَ) أي: في نفسك أو في استطاعتك (فَذَكَرَ) أي: فقال (فَضْلَ سَمْعِكَ) صدقة، أي: إذا صرفت فضل سمعك في خير فذاك صدقة.

(٢١٤٧٠) (٥/١٦٧)

قوله: (لِيُبَشَّرْ) علىٰ بناء المفعول من التبشير.

(٢١٤٧١) (٥/١٦٧)

قوله: (لَتُولِعُ) علىٰ بناء المفعول (الرَّجُلَ) بالنصب علىٰ نزع الخافض أي: بالرجل أي: لتصيب الرجل (حَالِقًا) أي: جبلاً عاليًا، وقد سبق الحديث أيضًا.

(٢١٤٧٢) (٥/١٦٧)

قوله: (عَنَانَ السَّمَاءِ) هو بفتح عين وخفة نون: السحاب.

(٢١٤٧٤) (٥/١٦٧)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ سُلَامَىٰ . . .) إلخ، السلامىٰ بضم السين وتخفيف اللام: مفاصل البدن، والجار والمجرور خبر (يصبح) واسمه (صدقة) والتقدير تصبح الصدقة واجبة علىٰ كل مفاصل الإنسان ونسبة الوجوب إلىٰ المفاصل مجازية أي: يصبح[1] علىٰ الإنسان شكرًا لسلامة المفاصل، والمراد بالوجوب: الثبوت علىٰ وجه التأكد لا الوجوب الشرعي (رَكْعَتَين) الظاهر ركعتان وكأن وجهه أن التقدير أن يركع ركعتين، و**قوله**: (يَرْكَعْهما) كالبيان لذلك المقدر والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٨٠) (٥/١٦٨)

قوله: (صَفْرَاءَ) أي: الذهب (أَوْ بَيْضَاء) أي: الفضة (إِلَّا كُوِيَ بِهَا) قد

---

(١) زاد في «م»: وكأن وجهه.

جاء هذا فيمن يظهر للناس من حالة الفقر ويكون عنده مال يتركه، ولعل هذا هو محمل هذا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٤٨٣) (٥/ ١٦٨)

قوله: (مَنْ لَائِمُكُمْ) بالهمزة؛ أي: وافقكم.

(٢١٤٩٢) (٥/ ١٧٠)

قوله: (فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَقَدْ عَمِلْتُ[1] . . .) إلخ، أي: فيقول أي: بعد أن يغفر له ويبدل سيئاته حسنات.

(٢١٤٩٥) (٥/ ١٧٠)

قوله: (ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابٌ لَهُ) أي: بعد أن صلوا معه العشاء (قَدْ أَخْلَوْا) أي: جعلوه خاليًا بانصرافهم إلىٰ بيوتهم (فَمَاذَا أُجِبْتَ) علىٰ بناء المفعول من الإجابة (مُعْنِقًا) اسم فاعل من الإعناق، يقال: أعنق إعناقًا إذا سار سيرًا سريعًا والاسم منه: العنق، بفتحتين وهو نوع من السير سريع (نَكَلُوا) بنون وكاف يقال: نكل عن العدو كنصر وعلم لغة إذا جبن وتأخر.

(٢١٤٩٨) (٥/ ١٧٠)

قوله: (أَنَّىٰ أَرَاهُ) علىٰ لفظ الاستفهام للإنكار علىٰ ما في الأصل القديم.

(٢١٤٩٩) (٥/ ١٧١)

قوله: (ثُمَّ اهْتَبَلْتُ غَفْلَتُهُ) من الاهتبال وهو الاغتنام والاحتيال، يقال: اهتبلت غفلته.

(٢١٥٠٠) (٥/ ١٧١)

قوله: (تَصَدَّق بِهَا عَلَىٰ نَفْسِكَ) من التصدق، أصله: تتصدق؛ فحذفت

---

(١) في «م»: علمت.

إحدىٰ التاءين، ويحتمل أن تشدد الصاد كما شدد الدال فلا حذف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٠١) (٥/ ١٧١)

قوله: (اسْمَعْ وَأَطِعْ[1]) بصيغة الأمر، وكذا ما بعده بالخطاب.

(٢١٥٠٢) (٥/ ١٧١)

قوله: (صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) قيل: حكمة ذلك أنها تبقىٰ في عروقه وأعضائه أربعين يومًا (كَانَ حَتْمًا) أي: واجبًا بسبب أنه لا يوفق للتوبة عادة، فإذا مات بلا توبة كان جزاؤه هذا (أَنْ يَسْقِيَهُ) من سقىٰ أو أسقىٰ (مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ) بفتح الخاء المعجمة في الأصل الفساد قيل: هذا مقيد بما إذا لم يغفر له بدليل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النساء: ٤٨] (عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ) يريد الصديد السائل من أبدانهم.

(٢١٥٠٣) (٥/ ١٧١)

قوله: (أَضْرِبُ بِرَأْسِي الْجُدْرَات) كأن ذلك كان بسبب غلبة النوم عليه في أثناء الصلاة حتىٰ يضطرب رأسه من ذلك ويميل إلىٰ الجدرات (فَقَالَ) أي: لبلال (أَفَعَلْتَ) بالخطاب، وهذا يدل علىٰ أن أذان بلال كان عن غلط، وقد سبق في مسند ابن عمر وغيره [كمسند أنس وسمرة][2] تحقيق ذلك (وَلَيْسَ ذَلِكَ) الذي زعمت أنه الصبح[3].

(٢١٥١١) (٥/ ١٧٣)

قوله: (فَأَجْهَضَتْهَا) أي: أسقطتها (لَتُقَادَنَّ) من القود وهو القصاص.

---

(١) في «م»: اطمع.

(٢) في «م»: يحسن.

(٣) تكررت «بالأصل، م».

(٢١٥١٣) (٥/ ١٧٣)

قوله: (أَمِّرْنِي) من التأمير، أي: اجعلني أميرًا.

(٢١٥١٦) (٥/ ١٧٣)

قوله: (أَطَّت) بفتح الهمزة والطاء المهملة المشددة، قال في «النهاية»[(١)] الأطيط: صوت الأقتاب، وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها أي: إن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلتها حتىٰ أطت، وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة، وإن لم يكن ثم أطيط، فإنما هو كلام تقريب أُريد به تقرير عظمة اللَّه تعالىٰ (مَا فِيهَا مَوْضِعُ . . .) إلخ؛ أي: ما بقي فيها موضع أربع أصابع بلا ساجد ولا يلزم منه أن يسع ذلك الموضع للساجد بل يكفي عدم فراغه من ساجد شغله علىٰ أنه لا يقاس سجود الملائكة بسجود بني آدم ولا يضر فيه طول[(٢)] أجسادهم؛ لكونهم يتشكلون بأي شكل كان (مَا أَعْلَمُ) من كمال عظمته وجلاله وشدة بطشه وأليم عذابه (إِلَىٰ الصُّعُدَاتِ) بضم الصاد والعين المهملتين: هي الطرق جمع صعيد، وقيل: جمع صُعدة كظلمة وهي فناء باب الدار وممر الناس ببن يديه (تَجْأَرُونَ) بالجيم والهمزة والراء، أي: ترفعون أصواتكم وتستغيثون، يقال: جأر يجأر جؤارًا بالضم[(٣)] (تُعْضَدُ) علىٰ بناء المفعول، أي: تقطع.

(٢١٥١٩) (٥/ ١٧٤)

قوله: (لَا تَحْقِرَنَّ) من حقر كضرب؛ أي: لا تترك شيئًا من الخير باعتقاد أنه حقير (طَلْقٍ) بفتح فسكون أي: متهلل بسام[(٤)].

---

(١) «النهاية» (١/ ١٢٩).

(٢) زاد في «الأصل»: وطول.

(٣) في «الأصل»: بالجيم. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل، م»: بشام.

(٢١٥٢٠) (٥/ ١٧٤)

قوله: (يُسَمَّىٰ فِيهَا الْقِيرَاطُ) قيل: القيراط جزء من أجزاء الدينار، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به، لكن قال الطحاوي في «مشكله» القيراط بهذا المعنىٰ جارٍ علىٰ ألسن الناس جميعًا إلا أهل مصر، ثم أجاب بأن استعمال القيراط كناية عن السب مخصوص بأهل مصر، وهذا هو المراد في الحديث، فإنهم يقولون: أعطيت فلانًا قراريطه إذا خاطبوه بالمكروه، وهذا مخصوص بأهل مصر ليس له وجود في كلام غيرهم (ذِمَّة) أي: حرمة وحقًّا (ورحمًا) بكون هاجر أم إسماعيل منهم (وصهرًا) لكون مارية أم إبراهيم منهم[(١)]، فيه[(٢)] معجزات كالإخبار بفتح مصر وتنازع رجلين في موضع لبنة وغلبة المسلمين علىٰ أعدائهم، وقد وقع كل ذلك.

(٢١٥٢٢) (٥/ ١٧٤-١٧٥)

قوله: (تخرج النفس) أي: تقارب الخروج بالغرغرة إذ لا توبة بعد ذلك.

(٢١٥٢٥) (٥/ ١٧٤)

قوله: (أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا) بيان لفاعل خرجنا (ذُو مَالٍ) أي: هو ذو مال فهو بتقدير المبتدأ، وإلا فالظاهر ذي مال (وذو هيئة) أي: ذو وجاهة بين الناس (خَلَفَكَ) بالتخفيف أي: نابك أو جاء عقبك (فَنَثَا) بنون ثم ثاء مثلثة أي: أظهره (صِرْمَتَنَا) بكسر صاد مهملة القطيعة من الإبل، وتطلق علىٰ القطيعة من الغنم أيضًا (فَنَافَرَ) من المنافرة وهي المفاخرة، وكانت مفاخرتهما في الشعر أيهما أشعر، ومن كان أشعر فله صرمة الرجلين، وهذا معنىٰ عن صرمتنا وعن مثلها؛ أي: راهن كل منهما صرمته، وقال: من كان أشعر فله الصرمتان فخير؛ أي: حكم بأن أُنيسًا أشعر وأفضل (خِفَاءٌ) بكسر خاء معجمة

---

(١) من «م».

(٢) تكررت «بالأصل».

وتخفيف فاء ومد وهو ككساء لفظًا ومعنىٰ (فَرَاشَ) أي: أبطأ (عَلَىٰ دِينِكَ) أي: رجلا كائنًا علىٰ دينك أو هو علىٰ دينك في ترك الأصنام والتوجه إلىٰ عبادة الرحمن تعالىٰ (أَقْرَاءِ الشِّعْرِ) بالقاف والراء والمد أي: طرقه وأنواعه (شَنِفُوا) بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء أي: أبغضوه (وَتَجَهَّمُوا لَهُ) أي: قابلوه بوجوه كريهة (فَتَضَعَّفْتُ) أي: رأيته ضعيفًا فرجوت أنه لا يصيبني بمكروه (الصَّابِئَ) أي: هذا الصابئ (نُصُب) بضمتين أو سكون الثاني وهو صنم أو حجر كانوا يذبحون عليه أي: صرت من كثرة الدماء التي سَالت مني كأني نصب (فَسَمِنْتُ) من سمن كعلم، وجاء فيه لغة ككرم (تَكَسَّرَتْ) أي: انثنت من كثرة السمن (عُكَنُ) جمع عكنة، كغرف جمع غرفة وهي الطي في البطن من السمن (سَخْفَةَ جُوعٍ) بفتح أو ضم فسكون رقة الجوع وضعفه (قَمْرَاءَ) أي: طالع قمرها (إِضْحِيَانٍ) بكسر الهمزة والحاء وسكون ضاد معجمة بينهما؛ أي: مضيئة (أَصْمِخَةِ أَهْلِ مَكَّةَ) جمع صماخ مثل سلاح وأسلحة وهو الخرق الذي في الأذن والمراد هاهنا الأذان، وهذا كناية عن النوم (إِسَافَ) اسم صنم وكذا (نَائِلَة) وهو المشهور، وفي نسخ المسند (نَائِلْ) (فَمَا تَنَاهُمَا) بالثاء المثلثة أي: فما صرفهما (فَقُلْتُ وَهَنٌ) الهن بفتح الهاء وتخفيف النون يكون كناية عن كل شيء وهو هاهنا كناية عن الذكر، قال النووي: أراد بذلك إسافًا ونائلة وغيظ الكفار بذلك (لَمْ أُكَنِّ) من الكناية أو التكنية أي: صرحت بذلك (تُوَلْوِلَانِ) من الولولة وهي الدعاء بالويل (مِنْ أَنْفَارِنَا) جمع نفر أو نفير وهو الذي ينفر عند الاستغاثة به، وروي أنصارنا وهو بمعناه قيل: تقديره: لو كان أحد من أنصارنا لانتصرنا، قلت: أو كلمة، لو[1] للتمني فلا تحتاج إلىٰ تقدير جواب (تَمْلَأُ الْفَمَ) أي: عظيمة في القبح، كأنها من عظمتها لا يسع الفم غيرها، وقيل المعنىٰ: لا يمكن ذكرها وحكايتها كأنها

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

تسد فم حاكيها وتملأه لاستعظامها (عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ) أي: عليك السلام حذف لظهور القرينة (فَقَدعَنِي) بقاف ودال مهملة مخففة، أي: كفني (طَعَامُ طُعْمٍ) هو بضم الطاء وإسكان العين بمعنىٰ الطعام والمراد هاهنا مريد الطعام، ولذلك أضيف إليه الطعام؛ أي: تشبع شاربها كما يشبعه الطعام (وُجِّهَتْ) علىٰ بناء المفعول من التوجيه (إِلَّا يَثْرِبَ) هذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة، وقد جاء النهي بعد ذلك عن[1] تسميتها بيثرب، أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ (فَمَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ) أي: لا أكرهه بل أدخل فيه (فَتَحَمَّلْنَا) أي: حملنا أنفسنا ومتاعنا علىٰ إبلنا وسرنا (خُفَافُ) بضم خاء معجمة وفاء (إِيمَاءٍ) بكسر أوله وجوز فتحه ومد (رَحَضَةَ) بفتحتين.

(٢١٥٢٧) (٥/ ١٧٥)

قوله: (نُورَانِيٌّ) نسبة إلىٰ النور بزيادة الألف والنون، فالحديث لإثبات الرؤية، أوهما كلمتان أحدهما نور والثانية أنَّىٰ للاستفهام، فالحديث لإنكار الرؤية، وقد روي الحديث بالوجهين وأشهرهما الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٣٠) (٥/ ١٧٦)

قوله: (حَتَّىٰ يَشُقَّ عَلَيْهِمْ الْكَرَىٰ) بفتحتين: النعاس ومبادئ النوم (فِرْقٌ) بكسر فاء وسكون راء قطيع من الغنم العظام[2] (مَا أَصْبَحَ) ماض من الإصباح (لَا أَمْسَىٰ) صيغة المتكلم من التمسية؛ أي: لا أخليه إلىٰ المساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٣٤) (٥/ ١٧٦)

قوله: (لِمَا يَفِرُّ) هكذا بإثبات الألف، والمشهور لغةً «لِمَ» بحذفها (عَنْ الْكُنُزِ الَّذِي) الموصول بدل من الكنوز، أي: عن المال الذي.

---

(١) في «م»: من.

(٢) في «م»: العظيم.

(٢١٥٤١) (٥/ ١٧٧)

قوله: (وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا) أي: مكان السجود أو الطلوع من المغرب؛ لأنه علامة الساعة التي بها ينقطع حركتها، لكن حديث مستقرها تحت العرش يؤيد الوجه الأول فإنها[1] تسجد تحت العرش. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٤٦) (٥/ ١٧٨)

قوله: (خَيْرٌ مَوْضُوعٌ) أي: خير مشروع، فإن المشروع مما وضعه الشارع (قَرْضٌ) بالقاف؛ أي: كالقرض الذي لابد من أدائه (مَزِيدٌ) أشار إلىٰ أنه صبر، وقد قال تعالىٰ فيه: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠] (جَهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ) بضم الجيم، أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد ما يعطيه المقل علىٰ قدر طاقته ولا ينافيه حديث «**خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىٰ**»[2] لعموم الغنىٰ للقلبي وغنىٰ اليد (أَوْ سِرٌّ) بكسر السين وتشديد الراء أي: ما يعطيه بطريق السرِّ فبين أن خير المذكورات الصدقة التي تكون جهدًا للمقل أو[3] تكون سرًّا (مُكَلَّمٌ) أي: كلمه اللَّه تعالىٰ كما يدل عليه ظاهر قوله: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ﴾ [البقرة: ٣٥] ونحو ذلك، وعلىٰ هذا فاشتهار موسىٰ بصفة الكليم[4]؛ لأنه كلمه اللَّه تعالىٰ، وهو في الأرض، وآدم كان مكلمًا في الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٥١) (٥/ ١٧٨)

قوله: (أَخَذُوا بِهَا) أي: عملوا بها بأن اتقوا اللَّه (لَكَفَتْهُمْ) بحصول ما رتب علىٰ التقوىٰ لهم.

---

(١) في «الأصل»: فإنه. والمثبت من «م».

(٢) أخرجه: البخاري (١٤٢٦) بهذا اللفظ عن أبي هريرة، وأخرجه: البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤) عن حكيم بن حزام بلفظ «خير الصدقة عن ظهر غنىٰ».

(٣) في «م»: أن.

(٤) في «م»: التكليم.

(٢١٥٥٣) (٥/ ١٧٩)

قوله: (فَلَا يَمَسَّ الْحَصَىٰ)؛ أي: فإنه التفات إلىٰ غير الصلاة، وهو يقطع استقبال الرحمة.

(٢١٥٥٥) (٥/ ١٧٩)

قوله: (جَوْفُ اللَّيْلِ الْغَابِرِ) أي: نصف الليل الباقي؛ أي: الأخير.

(٢١٥٥٦) (٥/ ١٧٩)

قوله: (يَتَهَافَتُ) أي: يتساقط.

(٢١٥٦١) (٥/ ١٨٠)

قوله: (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ) قيل: كل جماعة عقدت عقدًا يوافق الكتاب والسنة فلا يجوز لأحد أن يفارقهم في ذلك العقد فيستحق الوعيد.

(٢١٥٦٢) (٥/ ١٨٠)

قوله: (لَا تَوَلَّيَنَّ) من التولي، أصله بتاءين، وكذا تأمرن: من التأمر في الأصل بتاءين؛ أي: لا تكن متأليًا لمال يتيم ولا أميرًا علىٰ أقل الجمع، وكان ذلك؛ لأنه من غاية الزهد ما كان يقدر علىٰ حفظ المال فيخاف عليه الضياع.

(٢١٥٦٥) (٥/ ١٨٠)

قوله: (الْحَسَنَةُ عَشْرًا) بالنصب أي: تجزي عشًرا.

(٢١٥٦٦) (٥/ ١٨٠)

قوله: (لَا أَحْسَبُ[1] مَا تَطْلُبُونَ) أي: من ليلة القدر.

(٢١٥٦٩) (٥/ ١٨١)

قوله: (مَا كُتِبَ) أي: ما قدر له.

---

(١) في «م»: أحب.

(٢١٥٧٠) (٥/ ١٨١)

قوله: (لَعَنَاقٌ) بفتح مهملة هي الأنثىٰ من أولاد المعز دون السنة.

(٢١٥٧٢) (٥/ ١٨١)

قوله: (كَشَفَ سِتْرًا) أي: نظر في بيت أحد بلا إذن (فَقَدْ أَتَىٰ حَدًّا) أي: هو بمنزلة من ارتكب ما يوجب الحد من الذنوب، والظاهر أن المراد أن ذنبه من الكبائر كالذنوب الموجبة للحد. واللَّه تعالىٰ أعلم.

زيد بن ثابت

هو أنصاري زرقي من بني النجار، أبو سعيد، وقيل: أبو ثابت، وقيل غير ذلك، استصغر يوم بدر، وقيل: إنه شهد أحدًا، وقيل: أول مشاهده الخندق، وكان كاتب الوحي وكان من علماء الصحابة، وهو الذي جمع القرآن في عهد أبي بكر، وقال له أبو بكر: إنك شاب عاقل لا نتهمك، وجاء أنه تعلم السريانية في سبعة عشر يومًا بأمر النبي ﷺ بذلك حين جَرْي المكاتبة بينه ﷺ وبين اليهود، وجاء بإسناد صحيح عن الشعبي قال: «ذهب زيد بن ثابت ليركب فأمسك ابن عباس بالركاب فقال: تنح يا ابن عم رسول اللَّه ﷺ قال: لا، هكذا نفعل بالعلماء والكبراء»[١]. وقال ثابت بن عبيد: ما رأيت رجلاً أفكه في بيته ولا أوقر في مجلسه من زيد. وجاء «أفرضكم زيد»[٢] رواه أحمد بإسناد صحيح، وجاء أنه كان رأسًا بالمدينة في القضاء والفتوىٰ والقراءة والفرائض، وجاء عن ابن عباس «لقد علم المحفظون من أصحاب محمد أن زيد بن ثابت، كان من الراسخين في العلم، مات زيد سنة اثنين أو ثلاث أو خمس وأربعين» قال أبو هريرة حين مات: «مات اليوم حبر هذه الأمة، وعسىٰ اللَّه أن يجعل في ابن عباس منه خلفًا»[٣].

(١) أخرجه: ابن عساكر (١٩/ ٣٢٦). (٢) «مسند أحمد» (٣/ ١٨٤).
(٣) أخرجه: الحاكم (٥٨٥)، والطبراني (٤٧٥٠).

(٢١٥٧٦) (٥/ ١٨١)

قوله: (نُهَسًا) بضم النون وفتح الهاء وآخره سين مهملة: طائر يشبه الصرد يديم تحريك رأسه وذنبه يصطاد العصافير ويأوي إلىٰ المقابر (بِالْأَسْوَافِ) بفتح أوله بعدها سين مهملة وآخره فاء: موضع بالمدينة من حرمها بناحية البقيع، وهو صدقة زيد بن ثابت، وفيه دليل علىٰ أن الصحابة كانوا يفهمون من تحريم المدينة أن أحكامها كأحكام حرمة مكة.

(٢١٥٧٧) (٥/ ١٨١)

قوله: (فِي بَيْعِ الْعَرَايَا) جمع عرية فعيلة، وهي عند كثير نخلة أو نخلتان يشتريها من يريد أكل الرطب ولا نقد بيده يشتريها به فيشتريها بتمر بقي من قوته، فرخص له في ذلك دفعًا للحاجة فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة، وقد اختلفوا في تفسيرها اختلافًا كثيرًا (أَنْ تُبَاعَ) بدل من بيع العرايا (بِخَرْصِهَا) قيل: بكسر فسكون اسم بمعنىٰ المخروص؛ أي: القدر الذي يعرف بالتخمين، وبفتح فسكون: مصدر بمعنىٰ التخمين، ويمكن أن يراد به المخروص. أيضا كالخلق بمعنىٰ المخلوق والمراد هاهنا المخروص فصح الوجهان.

(٢١٥٧٨) (٥/ ١٨٢)

قوله: (إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ)؛ أي: بعد موتي (خَلِيفَتَيْنِ) أي: عني (حَبْلٌ مَمْدُودٌ) ليترقىٰ به أهل الأرض إلىٰ أهل السماوات، وقد جاء «**الماهر في القرآن مع البررة الكرام**»[١] أي: فعليكم مراعاته بعدي علمًا وعملاً وحفظًا (وَعِتْرَتِي) كأنه ﷺ جعلهم قائمين مقامه فكما كان في حياته القرآن والنبي، كذلك بعده القرآن وأهل البيت ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان لا[٢] في العمل بأقوالهم وآرائهم بل المرجع في العمل

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨).

(٢) من «م».

الكتاب والسنة (لَنْ يَتفَرَّقَا) في وجوب مراعاتهما، وقيل في مشاهد القيامة (يَرِدَا عَلَيَّ) بتشديد الياء، أي: للشفاعة لمن تمسك بهما فقد سبق هذا المعنىٰ في «مسند أبي سعيد الخدري» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٧٩) (٥/ ١٨٢)

قوله: (نَهَىٰ أَنْ نَكْتُبَ . . .) إلخ، كان كذلك في أول الأمر خوفًا من أن يقع الالتباس بالقرآن ثم نسخ[1] النهي ورخص في الكتابة.

(٢١٥٨٢) (٥/ ١٨٢)

قوله: (مَا زَالَ بِكُمْ) الذي رأيت، أي: من حرصكم علىٰ صلاة الليل في المسجد مع الإمام (فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلاَةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ) يدل علىٰ أن النافلة في البيت أفضل منها في مسجده ﷺ فإنها مورد الحديث.

(٢١٥٨٥) (٥/ ١٨٢)

قوله: (قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً) فيؤخذ منه تأخير السحور وتعجيل صلاة الفجر.

(٢١٥٨٨) (٥/ ١٨٢)

قوله: (أنا أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ) أي: بحديث «لا تكروا المزارع»[2] وكان رافع يروىٰ النهي مطلقًا فبين زيد أنه لم ينه مطلقًا بل مقيدًا بما إذا أدىٰ إلىٰ الاختصام (قَدْ اقْتَتَلاَ) أي: اختصمًا (فَلاَ تُكْرُوا) من الإكراء.

(٢١٥٨٩) (٥/ ١٨٢)

قوله: (مِنْ هَذَا الْقَدرِ) أي: لأجله، أي: وقع من جهته شبهة في النفس

---

(١) في «م»: رخص.
(٢) في «صحيح البخاري» (٣٧٨٩) بمعناه، وبلفظه في «سنن أبي داود» (٣٣٩٠) و«سنن النسائي» (٣٩٢٧)؟

(لَوْ أَنَّ اللَّه عَذَّبَ . . .) إلخ، يريد أن المانع من القول بالقدر هو توهم لزوم نسبة الظلم إليه تعالىٰ علىٰ تقدير القول به، وهذا غير لازم؛ فإن الظلم تصرف في ملك الغير وليس هناك أحد يملك شيئًا غيره تعالىٰ، فلا يتصور ظلم بالنسبة إليه تعالىٰ، فلا مانع [من القول][1] بالقدر من أنك ما لم تؤمن به لم يقبل منك عمل أصلاً فحيث ارتفع المانع منه، وظهر أن الإيمان لا يتم بدونه لزوم[2] القول به.

(٢١٥٩٠) (٥/١٨٣)

قوله: (نَضَّرَ اللَّه امْرَأً) التخفيف أجود من التشديد، لكن المشهور عند أهل الحديث هو التشديد وهو دعاء له بحسن الوجه، وقال ابن عيينة: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث (فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ) تعليل لوجوب التبليغ، والمراد بحامل الفقه: حافظ الأدلة التي يستنبط منها الفقه (غير فقيه) أي: غير قادر علىٰ استنباط الفقه من تلك الأدلة (إِلىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ) أي: هو فقيه أيضًا، لكنه يحمل الفقه إلىٰ أفقه منه بأن كان الذي يسمع منه أفقه منه وأقدر علىٰ الاستنباط (لَا يَغِلُّ) بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام علىٰ المشهور والياء تحتمل الضم والفتح، فعلىٰ الأول من أغل إذا خان[3]، وعلىٰ الثاني: من غل إذا صار ذا حقد وعداوة و(عَلَيْهِنَّ) في موضع الحال، أي: ثلاث لا يدخلن[4] قلب المؤمن أو لا يدخل فيه الحقد كائنًا عليهن، أي: ما دام المؤمن علىٰ هذه الخصال الثلاث لا يدخل في قلبه خيانة أو حقد يمنعه من التبليغ، فينبغي له الثبات علىٰ هذه الخصال حتىٰ لا يمنعه شيء من التبليغ،

---

(١) في «م»: بالقول.
(٢) في «الأصل»: لزم. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: خاف. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: يخون، والمثبت من «م».

وبهذا ظهر مناسبة هذه الجملة بما قبلها (إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ) أي: جعل العمل خالصًا للَّه لا لغيره من محبة أو عداوة (وَمُنَاصَحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ) أي: إرادة الخير للأئمة، وفيه أنه إذا الخير للأئمة فذاك[1] يكفي في إرادة الخير لعموم الرعية لأن فساد الرعايا يتعدىٰ آثاره إليهم (دَعْوَتَهُمْ) أي: دعوة الجماعة تشمل الكل (وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا) أي: ما قدر له منها (ضَيْعَتَهُ) أي: كسبه فإنه يدخل في أوديتها لها فيتفرق سعيه بلا ريب (وَهِيَ الظُّهْرُ) مقتضىٰ الأحاديث أنها العصر وعليه الجمهور.

(٢١٥٩١) (٥/ ١٨٣)

قوله: (فَلَمْ يَسْجُدْ) فأخذ منه من قال: لا سجود في المفصل، ومن يقول به يجيب بأنه يمكن أنه أخر إما لأنه ما كان متوضئًا أو لأنه يجوز التأخير أو لأنه ترك؛ لأن السجود غير واجب، وإنما هو سنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٥٩٤) (٥/ ١٨٣)

قوله: (بِالْهَاجِرَةِ) أي: عند اشتداد الحر.

(٢١٥٩٧) (٥/ ١٨٤)

قوله: (نَيَّبَ فِي شَاةٍ) بالتشديد، أي: أثر نيابه[2] في شاة.

(٢١٥٩٩) (٥/ ١٨٤)

قوله: (وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ) أي: فيكفي ذاك عن قتلهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٠٠) (٥/ ١٨٤)

قوله: (فَافْعَلُوا) هذا يقتضي أنه الأولىٰ، لكن العمل علىٰ الأول لشهرة[3] أحاديثه، واللَّه تعالىٰ أعلم. وليس هو من العمل [برؤيا غير الأنبياء، بل هو

---

(١) في «م»: فذلك.

(٢) في «م»: أشر جناية.

(٣) في «م»: كشهرة.

من العمل][1] **بقوله:** (ص) (افعَلُوا) وأما قوله: هذا فيحتمل أن يكون مبنيًا علىٰ أنه علم بحقيقة[2] الرؤيا بوحي وإلهام أو بأي وجه كان، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٠١) (٥/ ١٨٤)

قوله: (وَلَكِنْ بِي مِنْ الزَّمَانَةِ) أي: ما بي (وَقَدْ تَرَىٰ) أي: ذاك الذي بي، والزمانة: المرض الدائم زمانًا طويلاً والمراد العمىٰ، ويحتمل أنه أراد مرضًا آخر وهو الظاهر من لفظ الحديث، والله تعالىٰ أعلم. **قوله:** (أَنْ تَرُضَّهَا) أي: تكسرها من الثقل، وهذا يدل علىٰ أن ثقل القول الملقىٰ إليه الذي ذكر الله تعالىٰ بقوله: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] كان حسيًا.

(٢١٦٠٣) (٥/ ١٨٤)

قوله: (يَسْتَأْنِسُونَ) أي: يعلمون بحضورهم.

(٢١٦٠٤) (٥/ ١٨٤)

قوله: (مَسَاجِدَ) بأن صلوا إليها، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٠٦) (٥/ ١٨٤)

قوله: (بَاسِطُو أَجْنِحَتِهَا) أي: لحفظها من الفتن والمصائب.

(٢١٦٠٧) (٥/ ١٨٥)

قوله: (في الرِّقَاعِ) بالكسر جمع رقعة.

(٢١٦٠٨) (٥/ ١٨٥)

قوله: (احْتَجَمَ فِي الْمَسْجِدِ) قال الحافظ في «الأطراف»: كذا قال ابن

(١) من «م».
(٢) في «الأصل»: بحقية والمثبت من «م».

لهيعة (احْتَجَمَ) بالميم وهو تصحيف بلا ريب، وإنما هو (احتجر) بالراء، أي: اتخذ[١] حجرة، وهو كذلك في سائر ما يأتي من الأحاديث. انتهىٰ. ولو ثبت أنه احتجم لم يكن فيه إشكال إذ[٢] الحجامة قد لا تؤدي إلىٰ تلويث المحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٠٩) (٥/ ١٨٥)

قوله: (قَصَّرْتَ سَجْدَتَيْ الْمَغْرِبِ) أي: ركعتي المغرب، والمراد: الركعتان الأوليان اللتان هما محل القراءة، والمراد أنك واظبت علىٰ قراءة القصار فيهما وهو غير لازم بل قد جاء قراءة الطوال أيضًا (يَقْرَأُ فِيهَا) أي: في صلاة المغرب.

(٢١٦١٠) (٥/ ١٨٥)

قوله: (أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ) من الإقبال، أي: اجعل قلوبهم مقبلة علىٰ الإسلام.

(٢١٦١٢) (٥/ ١٨٥)

قوله: (يَغْفِرُ اللَّه لِعَائِشَةَ) يريد أن هذا الإطلاق في الفتوىٰ خطأ من عائشة، نعم. الحديث يدل علىٰ جواز الصلاة بعد العصر بسبب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦١٤) (٥/ ١٨٥)

قوله: (عَنْ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ) المحاقلة: بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية، والمزابنة: بيع الرطب علىٰ رؤوس الأشجار بالتمر.

(٢١٦١٧) (٥/ ١٨٥)

قوله: (وَثَبَّتَ قَائِلَكُمْ[٣]) أي: علىٰ الحق والخير يريد زيدًا أي: فاتبعوه.

---

(١) في «الأصل»: اتخذه. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: إذا. والمثبت هو مقتضىٰ السياق.
(٣) في «م»: قانمكم.

(٢١٦١٨) (٥/ ١٨٦)

قوله: (تَعَلَّمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ) أمر من التعلم (ما آمَنَ . . .) إلخ[١]، أي: إن لم تعرف نحتاج إلىٰ أن يجيء يهودي[٢] ليكتب لي[٣] أو يقرأ[٤] لي ويخاف منه أن يحرف (حَتَّىٰ حَذَقْتُهُ) يقال: حذق الرجل في صنعته من باب ضرب وعلم إذا مهر فيها وعرف غوامضها ودقائقها.

(٢١٦٢٦) (٥/ ١٨٦)

قوله: (جَعَلَ الرُّقْبَىٰ لِلْوَارِثِ) هي أن يقول المعطي: جعلت لك هذه الدار سكنىٰ، فإن مُت قبلك فهي لك وإن مت قبلي عادت إلي من المراقبة؛ لأن كلاً منهما يراقب موت صاحبه والحديث جاء بأنها لا ترجع إلىٰ الواهب بل هي لوارث الموهوب له بعد موته.

(٢١٦٢٩) (٥/ ١٨٧)

قوله: (النَّاسِ حَيِّز) بفتح حاء مهملة وتشديد ياء مكسورة ثم زاي، أي: في ناحية في الفضل، والمراد بالناس هم المذكورون في قوله تعالىٰ: ﴿وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ﴾ [النصر: ٢] وهم الذين أسلموا بعد الفتح، وظاهر الحديث إخراج أولئك عن فضل الصحبة والهجرة، وضم الصحابة إليه في الفضل، فلذلك غضب مروان، ويوافق الحديث ظاهر قوله: تعالىٰ: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ﴾ الآية [الحديد: ١٠] وفي «المجمع»[٥] رواه أحمد والطبراني باختصار كثير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

---

(١) في «م»: إلىٰ آخره.
(٢) في «م»: يهود.
(٣) من «م».
(٤) في «م»: يقرأه.
(٥) «المجمع» (٢/ ٧٣٩).

(٢١٦٣٠) (٥/ ١٨٧)

قوله: (يَقُولُونَ بِقَتْلِهِم) أي: قتلهم خير[١]، ويحتمل أن يكون بصيغة الماضي على أنه بمعنى المضارع، والمراد: ينبغي أن يقتلهم لا الإخبار.

(٢١٦٣٢) (٥/ ١٨٧)

قوله: (مُغْضَبًا) بفتح الضاد (أَنْ سَيَكْتُبَ) يجوز رفع الفعل على أنَّ أنْ[٢] مخففة ونصبه على أنها مصدرية ناصبة كما هو قاعدة (إنَّ بَعْضَ الظَّنِّ).

(٢١٦٣٣) (٥/ ١٨٧)

قوله: (بِطُولَىٰ[٣] الطُّولَيَيْنِ) يريد طولى السورتين اللتين هما الأنعام والأعراف، وطوليهما: الأعراف.

(٢١٦٣٩) (٥/ ١٨٨)

قوله: (فَكُلِّمَ فِي ذَلِكَ) على بناء المفعول، ولا يظهر للتكلم وجه، فإن هذا هو مقتضى ظاهر الكتاب، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [النساء: ١٢]، وقال تعالى: ﴿إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦].

(٢١٦٤٠) (٥/ ١٨٨)

قوله: (فَلَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ) أي: مكتوبة، وإلا فهو كان يحفظها، فهذا الحديث لا ينافي التواتر، والله تعالى أعلم.

(٢١٦٤٤) (٥/ ١٨٨-١٨٩)

قوله: (إِنَّكَ غُلَامٌ شَابٌّ) من إطلاق الغلام على البالغ الشاب كما يدل عليه

---

(١) في «م»: خيره.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: بطول.

الوصف (هُوَ وَاللَّه خَيْرٌ) أي: فمدار الجواز علىٰ كون الشيء خيرًا ويعرف ذلك بأمور لا علىٰ كونه مما فعله النبي ﷺ فلعله من هنا[1] انشرح صدره للمضي فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٤٥) (٥/ ١٨٩)

قوله: (لِلَّذِي أُرْقِبَهَا) علىٰ بناء المفعول، وكذا أعمرها.

(٢١٦٥٠) (٥/ ١٨٩)

قوله: (لَا تُرْقِبُوا) من الإرقاب، وهو جعل الدار رقبىٰ، وليس المطلوب النهي عن الخير حتىٰ يرد أنه بعث للخير[2] فكيف ينهىٰ عنه؟ كيف وقد جاء الأمر بالإنفاق في القرآن علىٰ وجه الكثرة بحيث لا تحصر؟! بل المراد التنبيه علىٰ ما يغفل عنه فيجعل الدار رقبىٰ غفلة عنه، فقيل لهم: لا تجعلوا الدار رقبي اعتمادًا علىٰ رجوع الدار إليكم بعد الموت فإنه لا رجوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٥٨) (٥/ ١٩٠)

قوله: (فَحَادَتْ) أي: مالت به البغلة (لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا) أي لولا خوف أن لا تدافنوا، أو كراهة أن لا تدافنوا (عَذَابَ الْقَبْرِ) أي: أثره، وهو صياح أصحاب القبور.

(٢١٦٦١) (٥/ ١٩٠)

قوله: (قَرْنُ الشَّمْسِ) أي: طرفها.

(٢١٦٦٢) (٥/ ١٩٠)

قوله: (أَصَابَنَا الدُمَانُ) قيل بفتح وخفة: فساد الثمر وتعفنه قبل إدراكه حتىٰ

(١) في «م»: هذا.

(٢) في «الأصل»: الخير. والمثبت من «م».

يسود من الدمن وهو السرقين، ويقال: الدمان[1] باللام بمعناه وضبطه الخطابي بالضم وهو أشبه؛ لأن ما كان من الأدواء والعاهات فهو بالضم كالسعال والزكام، وقد جاء في هذا الحديث القشام والمراض في رواية أبي داود وهما من آفات الثمرة ولا خلاف في ضمهما، وقيل هما لغتان، ويروىٰ الدمار بالراء ولا معنىٰ له (وَالْقُشَامُ) هو أن ينقص ثمر النخل قبل أن يصير بلحًا.

(٢١٦٦٣) (٥/ ١٩٠)

قوله: (وَمَعَنَا[2] فَخَّاخٌ) بكسر جمع فخ، بفتح فتشديد وهو المصيدة، مثل سهم وسهام، والمصيدة آلة معروفة يصاد بها.

(٢١٦٦٤) (٥/ ١٩١)

قوله: (وغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ) هي الحالة التي كانت تعرض له حين قراءة القرآن أو سماعه من صفاء الذهن أو السكون والغيبة، أو هو اسم ملك والله تعالىٰ أعلم (ثُمَّ سُرِّيَ) علىٰ بناء المفعول مخففًا أو مشددًا وهو الأشهر علىٰ الألسنة.

(٢١٦٦٦) (٥/ ١٩١)

قوله: (اللَّهمَّ مَا قُلْتُ) علىٰ صيغة المتكلم، وكذا نذرت وما بعده (بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: قدامه فإن وافقه مشيتك يكون وإلا فمشيتك تحول بيني وبين ذلك (وَمَا صَلَّيْتُ) أي: أنا علىٰ[3] صيغة المتكلم (فَعَلَىٰ مَنْ صَلَّيْتَ) أي: أنت، علىٰ صيغة الخطاب، وكذا ما بعده.

---

(١) في «م»: الذال. وكتب فوقها باللام.
(٢) في «الأصل، م»: ومعناه. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: علىٰ أنا. والمثبت من «م».

زيد بن خالد الجهني

تقدم ترجمته وبعض حديثه في أوائل الشاميين.

(٢١٦٧٣) (٥/ ١٩٢)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا) علىٰ بناء المفعول، أي: إذا خاف أنهم نسبوا شهادته، فليخبرهم بأن عنده شهادة لهم، وأنه يؤدي لهم إذ أرادوا ذلك وما جاء من الذم، فإنما هو إذا لم يكن عنده شهادة لكن لبعض الأعراض يجعل نفسه شاهدًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٧٤) (٥/ ١٩٢)

قوله: (تَفِلَاتٍ) بفتح فكسر؛ أي: غير متطيبات[1].

(٢١٦٧٦) (٥/ ١٩٢)

قوله: (مَنْ فَطَّرَ) بالتشديد.

(٢١٦٧٨) (٥/ ١٩٢)

قوله: (مِنْ شَعَائِرِ الْحَجِّ) أي: علامات الحج، أي: فينبغي إظهارها.

(٢١٦٨١) (٥/ ١٩٣)

(وَمَنْ خَلَفَ) بالتخفيف والفتحات.

أبو الدرداء

هو عويمر بالتصغير، أبو الدرداء مشهور بكنيته واسمه[2] جميعًا، هو أنصاري خزرجي، وجاء أنه قال فيه ﷺ يوم أحد: «**نعم الفارس**»[3] وقال

(١) في «م»: مطيبات.
(٢) في «الأصل»: وأسلم. والمثبت من «م».
(٣) أخرجه: الحاكم (٥٤٤٩).

فيه: «**هو حكيم أمتي**»[١] وجاء عنه أنه قال: كنت تاجرًا قبل البعثة ثم حاولت التجارة بعد الإسلام فلم يجتمعا، والأصح عند أصحاب الحديث أنه مات في خلافة عثمان.

(٢١٦٩٢) (٥/ ١٩٤)

قوله: (إِحْدَىٰ عَشْرَةَ سَجْدَةً) أي: في القرآن، وجاء أكثر منها ولا منافاة إذ يجوز أن يكون هذا العدد قبل نزول البقية، أو لكون سجود التلاوة غير واجب فترك البعض لبيان الجواز، أو[٢] أخر البعض علىٰ قول من جوز ذلك، فزعم الراوي تركًا، وبالجملة فإذا ثبتت الزيادة يجب الأخذ بها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٩٣) (٥/ ١٩٤)

قوله: (فَأَحْسِنُوا أَسْمَائَكُمْ) وفيه أنه ينبغي للمرء أن يغير اسمه إذا لم يكن حسنًا[٣]، فقد أمر بتحسين اسمه ولا يكون إلا كذلك، وإلا فالمتولي لوضع الاسم أولاً هم الآباء.

(٢١٦٩٤) (٥/ ١٩٤)

قوله: (حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ) من الإعماء والإصمام[٤]، أي: يجعل أعمىٰ عن رؤية معايبه، وأصم عن سماع قبائحه. قال سراج الدين القزويني: هذا الحديث موضوع. وقال المنذري: يروىٰ[٥] عن بلال عن أبيه موقوفًا عليه غير مرفوع، قال: وهو أشبه. وقال الحافظ ابن حجر: أما بلال فثقة وأما خالد فوثقه أبو حاتم الرازي، وأما أبو بكر فضعيف من قبل حفظه[٦]، وكان مستقيم الأمر في الحديث، فطرقه لصوص فتغير عقله وصار يأتي بالغرائب التي

---

(١) أخرجه: الطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٨٨).
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: حسن.
(٤) في «م»: الإصماء.
(٥) في «م»: روي.
(٦) في «م»: حفظ.

لا توجد إلا عنده فعدوه فيمن اختلط ولم يميز، وهو[١] خبر بمعنىٰ التحذير من اتباع الهوىٰ؛ فإن الذي يسترسل في اتباع الهوىٰ لا يبصر قبيح ما يفعله ولا يسمع نهي من ينصحه، وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه ولا ينتقد عليها انتهىٰ. وقيل في معناه: يعمىٰ عن عيوب المحبوب، وقيل: عن كل شيء سوىٰ المحبوب. وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: والحديث ضعيف لا ينتهي إلىٰ درجة الحسن أصلاً ولا يقال فيه: موضوع، وقيل معناه: يعمىٰ ويصم عن الآخرة وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه، ذكره السيوطي في «حاشية أبي داود».

(٢١٦٩٥) (٥/ ١٩٤)

قوله: (رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ) أي: تخفيفه في أسباب المعيشة والاكتفاء بأقل ما تيسر منها.

(٢١٦٩٧) (٥/ ١٩٤)

قوله: (لَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا) أي: طالبًا للجليس الصالح من صدق عزيمة (بِمَا قُلْتَ) أي: بما طلبت من الجليس الصالح، أي: إني جليسك وأنت جليسي، وأنت أصلح مني فصرت أسعد بما طلبت منك، وما ذكر من الحديث فالمراد به بيان تفاوت المسلمين في الصلاح الذي يقتضيه كلامه؛ حيث قال: أنا أسعد بما قلت منك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٦٩٩) (٥/ ١٩٥)

قوله: (وَلَا إِشْرَافٍ) أي: طمع وانتظار.

(٢١٧٠٠) (٥/ ١٩٥)

قوله: (مُغْضَبًا) بفتح الضاد.

---

(١) تشبه أن تكون: ودعوا في «م».

(٢١٧٠١) (٥/ ١٩٥)

قوله: (فَأَفْطَرَ) لا يلزم منه أن القيء يبطل الصوم؛ لجواز أنه أفطر لضعفه، وكذا لا دلالة فيه على أنه ينقض الوضوء؛ لجواز أنه ما كان متوضئًا من الأصل، أو أنه توضأ على الوضوء، والله تعالى أعلم.

(٢١٧٠٢) (٥/ ١٩٥)

قوله: (ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَل) فإنه يفيد من التبتل والانقطاع إليه ما لا يفيده سائر الأعمال، والله تعالى أعلم.

(٢١٧٠٣) (٥/ ١٩٥)

قوله: (مُجِحًّا) بضم الميم وكسر الجيم وتشديد حاء مهملة: هي القريبة الولادة، وترك التاء؛ لأنه من صفات النساء كحائض (يُلِمُّ) من الإلمام، أي: يجامعها (كَيْفَ يُوَرِّثُهُ) أي: كيف يجعل ما بطنها وارثًا له، أي: ربما تأتي بولد في مدة يشبه أن الولد له أو للزوج السابق وحينئذ لا يحل التوريث؛ لاحتمال أن لا يكون منه، فكيف يورث ولا الاستخدام لاحتمال [أن يكون][1] منه، والحاصل أنه إذا اشتبه الأمر فلا يحل له أن يدعوه ابنًا له ولا عبدًا.

(٢١٧٠٦) (٥/ ١٩٥)

قوله: (لَا يَعْلَمُونَ) أي: يأكلون جهلاً؛ لكن قد جاء من حديث جابر ما يدل على أنها حلال (مِنْ السِّبَاعِ) بيان للكل، أي: والضبع داخل في بعض هذه الأنواع فتكون حرامًا.

(٢١٧٠٩) (٥/ ١٩٦)

قوله: (فَنَسْرَحَ) كيمنع، أو من التَّسريح، أي: فترسل إبلك إلى المرعى (أَمْ ظَاعِنٌ) أي: مسافر (فَنَعْلِفَ) كيضرب، يقال: علفت الدابة وأعلفتها لغة.

---

(١) في «الأصل»: أنه. والمثبت من «م».

(٢١٧١٠) (٥/١٩٦)

قوله: (اسْتَحْوَذَ) أي: استولىٰ عليهم وحولهم إليه، والقياس قلب الواو ألفًا، لكن[١] جاء علىٰ خلافه (الْقَاصِيَةَ) هي: الشاذة المنفردة عن القطيعة البعيدة عنه؛ فالشيطان كالذئب يأخذ من الناس ما يكون منفردًا عن الجماعة كتلك الشاة.

(٢١٧١٣) (٥/١٩٦)

قوله: (جَذَعَيْنِ) تثنية الجذع، بفتحتين وهو كالفتي في الناس (مُوجَيَيْنِ) تثنية (الموجي) كالمرمي: وهو المدقوق خصيته، وأصله الهمز لكنه خفف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧١٥) (٥/١٩٦)

قوله: (بِدِمَشْقَ) بكسر دال وفتح ميم (قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ) يحتمل أن هذا الحديث هو الحديث المطلوب للرجل أو غيره، ذكره تبشيرًا له وترغيبًا في مثل ما فعل (سَلَكَ اللَّه بِهِ) يحتمل أن الباء للتعدية، وضمير (به) إلىٰ (من) أي: جعله اللَّه تعالىٰ سالكًا طريقًا إلىٰ الجنة، ويحتمل أن (سَلَكَ) بمعنىٰ: سهل، والباء للسببية والضمير للعلم، والعائد إلىٰ من محذوف، أي: سهل اللَّه له بسبب العلم وهو[٢] إما كناية عن التوفيق للخيرات في الدنيا، أو عن إدخال الجنة بلا تعب في الآخرة (وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ . . .) إلخ، جملة معطوفة علىٰ الجملة الشرطية، وكذا الجمل بعدها (لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا) يحتمل أن يكون علىٰ حقيقته وإن لم نشاهد، أي: تضعها لتكون وطاء له إذا مشىٰ، أو تكف أجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع العلم، وأن يكون مجازًا عن التواضع تعظيمًا لحقه وتوقيرًا للعلم[٣] (رِضًا) مفعول له وليس فعلاً لفاعل المعلل، فتقدر مضاف

(١) في «م»: لكنه. (٢) في «م»: وهي.
(٣) في «الأصل»: وتوقير العلم. والمثبت من «م».

أي: إرادة رضىٰ (لَيَسْتَغْفِرُ لِلْعَالِمِ) أداء لحقه، ومجازاة علىٰ حسن صنيعه بإلهام من اللَّه تعالىٰ إياهم ذلك، وذلك لعموم نفع العلم؛ فإن مصالح كل شيء ومنافعه منوطة به و(الْحِيتَانُ) جمع حوت (كَفَضْلِ الْقَمَرِ) فإن كمال العلم كمال يتعدىٰ آثاره إلىٰ الغير وكمال العبادة غير متعد؛ فشابه الأول بنور القمر، والثاني بنور سائر الكواكب، والمراد بالعالم من غلب عليه الاشتغال بالعلم مع اشتغاله بالأعمال الضرورية، وبالعابد: من غلب عليه العبادة مع اطلاعه علىٰ العلم الضروري، وأما غيرهما فبمعزل[1] عن الفضل (لم يورثوا) من التوريث (بِحَظٍّ) نصيب (وَافِرٍ) تام كثير، وقد جاء عن زكريا بن يحيىٰ الساجي قال: كنا نمشي في بعض أزقة البصرة إلىٰ دار بعض المحدثين، فأسرعنا المشي وكان معنا رجل متهم في دينه فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها كالمستهزئ، فما[2] زال عن موضعه حتىٰ جفت رجلاه وسقط[3].

(٢١٧١٧) (٥/ ١٩٦)

قوله: (مِائَةَ مُحَرَّرٍ) أي: إن طلق (وَبَرَّ) بفتح الموحدة وتشديد الراء: أمر من البر (أَوْسَطُ بَابِ الْجَنَّةِ) أريد بالباب الجنس، فشمل الأبواب، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿مِّثْلَ يَوْمِ ٱلْأَحْزَابِ﴾ [غافر: ٣٠] أي: أيامهم، والمراد أنه أفضل الأبواب؛ أي: إن بره يفضي إلىٰ الدخول من أفضل الأبواب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧١٨) (٥/ ١٩٧)

قوله: (يُهْدِي) من الإهداء، أي: فهو جائز، والأولىٰ التصدق في الحياة.

---

(١) في «الأصل»: فمعتزل. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: فلما.

(٣) «تحفة الأحوذي» (٧/ ٣٧٦)، و«فيض القدير» (٢/ ٣٩٢).

(٢١٧٢٠) (٥/ ١٩٧)

قوله: (أَفِي[1] كُلِّ صَلَاةٍ) أي: في كل ركعة، أو في كل صلاة سرية أو جهرية (وَجَبَتْ هَذِهِ) أي: القراءة في كل صلاة.

(٢١٧٢١) (٥/ ١٩٧)

قوله (هَلُمُّوا) بالتوبة وصالح الأعمال (آبَتْ) بالمد، كغابت لفظًا ومعنىٰ وأصل الأوب: الرجوع؛ أي: رجعت إلىٰ محلها من المغرب (مُمْسِكًا مَالاً) هو مفعول الإمساك و(تَلَفًا) مفعول اعط، ويحتمل أن يكون مالاً مفعول الإعطاء وتلفًا بمعنىٰ ذا تلف، صفة له وهو محل السؤال، أي: اجعل ماله ذا تلف.

(٢١٧٢٢) (٥/ ١٩٧)

قوله: (فَرَغَ . . .) إلخ، أي: قدر لهم هذه الخمس بحيث لا تحتمل التغيير (وَأَثَرِهِ) أي: مشيه في الأرض وحركته.

(٢١٧٢٤) (٥/ ١٩٧)

قوله: (فَأُوكِفَ لَه) علىٰ بناء المفعول؛ أي: وضع عليه الإكاف (أُرَاكُمَا تَكْرَهَانِهِ) أي: الخبر (نُفِيَ) أي: أُخرج من الشام (قريب) بالنصب أو بالرفع بتقدير وهو أي: استرجاعهما قريب (مَا أَظَلَّتْ الْخَضْرَاءُ) أي: ما أوقعت[2] السماء ظلها (وَلَا أَقَلَّت) أي: رفعت عليها (الْغَبْرَاءُ) أي: الأرض، وليس المراد أنه فاضل في الصدق علىٰ غيره حتىٰ الأنبياء صلوات اللَّه تعالىٰ عليهم والسلام، بل المراد أنه بلغ في الصدق نهايته والمرتبة الأعلىٰ منه حيث لم يكن أحد يفضل عليه في وصف الصدق، وهو لا يمنع المساواة، وهذا مبني علىٰ

---

(١) في «الأصل، م»: أو في، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: أوقت.

أن المساواة في وصف الصدق مع الأنبياء جائزة ولا يُعد فيها عقلاً أو المراد أنه لا يزيد عليه أحد من جنسه في الصدق، وأما الأنبياء فلا كلام فيهم بل هم معلوم مرتبتهم وقيل: قاله علىٰ سبيل المبالغة، ولم يرد أنه أصدق من كل علىٰ الإطلاق أو هو مخصوص بغير الأنبياء ومن هو أفضل منه من الصحابة، وقيل: المراد أنه لا يذهب إلىٰ التورية والمعاريض في الكلام ولا يسامح الناس في الحق بل يقول الحق، وإن كان مرًّا كما يحكي من أحواله. انتهىٰ، وأنت خبير بأن(١) ما سبق في «مسنده» يدل علىٰ أنه كان يستعمل التورية أحيانًا؛ فقد سبق أنه [قال لضيفه: إني صائم، ثم جاء يأكل معه، ثم ذكر له أنه قال علىٰ سبيل التورية. **قوله:** (فُسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ) هو بضم الفاء: الخيمة والمدينة (الغُوطة)](٢) بالضم بلد قريب من دمشق، يعني: ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هنالك.

(٢١٧٢٧) (٥/١٩٨)

قوله: (تَلاَفَاهُمْ اللَّهُ) من التلافي.

(٢١٧٢٨) (٥/١٩٨)

قوله: (وَالْمَلِيلَةَ) بفتح الميم هي حمىٰ في العظم.

(٢١٧٣٠) (٥/١٩٨)

قوله: (لَغيْتَ) بكسر الغين وفتحها لغة في لغوت، وقيل: الرواية بكسر الغين، و(ما) في **قوله:** (ما لغيت) مصدرية، والمراد أنه ليس لك من الجمعة شيء.

(٢١٧٣١) (٥/١٩٨)

قوله: (أَبْغُونِي) من بغىٰ، كرمىٰ، أو أبغي؛ أي: اطلبوا لي أو أعينوني

---

(١) في «م»: أن.

(٢) من «م».

علىٰ طلبهم، والمقصود واحد وهو أنهم الأحقاء بمجالستي[١] وبالقرب مني قال: ﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾ [التوبة: ٤٧] أي: يطلبون لكم الفتنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧٣٣) (٥/١٩٨)

قوله: (أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ . . .) إلخ، إشارة إلىٰ تأويل تلك الرؤيا[٢].

(٢١٧٣٤) (٥/١٩٨)

قوله: (أَجِلُّوا) من الإجلال.

(٢١٧٣٥) (٥/١٩٩)

قوله: (أَن يُحَمِّقَكَ) من التحميق بمعنىٰ النسبة إلىٰ الحمق.

أُسامة بن زيد

حب رسول اللَّه ﷺ وابن حبه وهو كلبي يكنىٰ أبا زيد، أو أبا محمد، وأمه أم أيمن حاضنة النبي ﷺ. قال ابن سعد: ولد أسامة في الإسلام ومات النبي ﷺ وله عشرون سنة، وكان أمره علىٰ جيش عظيم، فمات النبي ﷺ قبل أن يتوجه فأنفذه أبو بكر، وكان عمر يجله ويكرمه وفضله في العطاء علىٰ ولده عبد اللَّه بن عمر واعتزل أُسامة الفتن بعد قتل عثمان إلىٰ أن مات في آخر خلافة معاوية، ومات بالمدينة بالجرف بعد أن سكن في أطراف الشام ثم سكن وادي القرىٰ ثم انتقل إلىٰ المدينة ومات.

(٢١٧٤٢) (٥/٢٠٠)

قوله: (الَّذِي يُنِيخُ) من الإناخة (مَاءً، قَالَ: أَهْرَاقَ الْمَاءَ) أي: موضع بال فنسبته السؤال[٣] إلىٰ العظيم لا تعد من سوء الأدب (الصَّلَاةُ) بالنصب بتقدير:

---

(١) في «م»: بمجالسي.
(٢) في «م»: الروايات.
(٣) في «م»: فنسبة البول.

صل الصلاة، وأما الثانية فالظاهر فيها الرفع، ويحتمل النصب بتقدير: أي؛ أُصلي أمامك (وَلَمْ يَحُلُّوا) أي: متاعهم.

(٢١٧٤٣) (٥/ ٢٠٠)

قوله: (لا رِبًا) فيما كان يدًا بيد؛ أي: إذا اختلف الجنس.

(٢١٧٤٤) (٥/ ٢٠٠)

قوله: (قَدْ رَقَقْتَ) من رق يرق من باب ضرب، خلاف[1] غلظ فهو رقيق؛ أي[2]: صرت رقيقًا قليل اللحم (تُعْرَضُ...) إلخ، قد جاء في «الصحيحين»[3]: «يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل»، فيحتمل أنه يعرض عليه تعالىٰ أعمال العباد كل يوم ثم يعرض عليه أعمال الجمعة يوم الاثنين والخميس ولكل عرض حكمة، ويحتمل أنها تعرض كل يوم تفصيلاً وفي الجمعة إجمالاً أو بالعكس، ورد بأن الرفع غير العرض فالأعمال تجمع بعد الرفع في الأسبوع وتعرض يوم الاثنين والخميس والعرض علىٰ اللَّه تعالىٰ أو علىٰ ملك وكله علىٰ جمع الأعمال، لكن في رواية النسائي[4] تصريح بأن العرض علىٰ رب العالمين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧٤٥) (٥/ ٢٠٠)

قوله: (إِلَىٰ الْحُرَقَةِ) بضم مهملة وفتح المهملة الثانية، اسم لقبيلة من جهينة (فَصَبَّحْنَاهُمْ) بالتشديد (فَغَشِيتُهُ) بكسر الشين (إِلَّا يَوْمَئِذٍ) أي: ليكون الإسلام يَجُبُّ تلك الخطيئة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: الخلاف.

(٢) في «م»: إلىٰ.

(٣) «صحيح مسلم» (١٧٩)، ولم نجده في «صحيح البخاري».

(٤) «سنن النسائي» (٢٣٥٨).

(٢١٧٤٨) (٥/ ٢٠٠)

قوله: (عَلَىٰ أُطُمٍ) بضمتين أو سكون الثاني (مِنْ آطَامٍ) بفتح الهمزة مع المد أو بكسرها بلا مد جمع أطم وهو البناء المرتفع ويسمىٰ حصنًا (الْقَطْرِ) بكسر فسكون؛ أي: المطر، والمراد كثرة الفتن.

(٢١٧٥٠) (٥/ ٢٠٠)

قوله: (أَرَأَيْتَ مَا يَقُولُ) من إن[1] الربا في النسيئة دون النقد.

(٢١٧٥١) (٥/ ٢٠١)

قوله: (فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ) أي: ولستم بها (وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ) أي: وأنتم بها.

(٢١٧٥٣) (٥/ ٢٠١)

قوله: (حَتَّىٰ يُقَالَ لَا يُفْطِرُ) أي: لا يريد أن يفطر من هذا الشهر شيئًا (إِنْ كَانَا فِي صِيَامِهِ) أي: داخلين في ما صام قبل، أي: اكتفىٰ بذلك، فالمراد أنه إذا صام هذين اليومين مرة من الشهر، ثم جاء أيام الإفطار لا يصوم وألا يصوم، ويحتمل أن المراد أن الأيام إن كانت أيام الصيام يصومهما[2] كما يصوم الأيام الأخر، وإن كانت أيام الإفطار يصومهما أيضًا، فالمراد أنه لا يتركهما لا أيام الصيام ولا أيام الإفطار. واللَّه تعالىٰ أعلم (يُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ) أي: أعمال السنة.

(٢١٧٥٤) (٥/ ٢٠١)

قوله: (وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ) قد جاء أنه صلىٰ فكأنه شغل عنه فلم يطلع علىٰ صلاته، وبالجملة فالإثبات مقدم علىٰ النفي.

---

(١) في «الأصل»: إن من. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: يومها.

(٢١٧٥٥) (٥/ ٢٠١)

قوله: (هَبَطْتُ) من هبط، كضرب، أي: نزلت من الجرف إلىٰ المدينة (وَقَدْ أَصْمَتَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول، فقد جاء لازمًا ومتعديًا، والمراد: وصار بحيث لا يتكلم.

(٢١٧٥٦) (٥/ ٢٠١)

قوله: (يَكْبَحُ) كيمنع، أي: يجذبه (ذِفْرَاها) الذفر بكسر الذال الموضع الذي يعرق من الإبل أو لأحنف الأذن (فِي إِيضَاعِ الْإِبِلِ) أي: إسراعه[1].

(٢١٧٥٨) (٥/ ٢٠١)

قوله: (عَنْ حُبِّ يَهُودَي[2]) أي: فقد ضرك حبهم في الدين، وقد فهم هو لنفاقه أن مراده ﷺ أن حبهم أدىٰ إلىٰ موتك، فقال ردًا لذلك ما قال.

(٢١٧٥٩) (٥/ ٢٠١)

قوله: (فِي الْبَيْتِ) أي: في الكعبة فكأنه اطلع علىٰ حقيقة الأمر من غيره بعد أن نفىٰ الصلاة في البيت أولاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧٦٠) (٥/ ٢٠٢)

قوله: (فَلَمَّا وَقَعَتْ الشَّمْسُ) أي: غربت (حَطْمَةَ) بفتح فسكون، أي: زحمهم، والمراد سمع[3] صوت الزحام (أَعْنَقَ) أي: سار سيرًا سريعًا قريبًا إلىٰ الوسط (نَصَّ) أي: أسرع في السير.

(٢١٧٦٤) (٥/ ٢٠٢)

قوله: (فَحَكَاهُ مَرْوَانُ) أي: أظهر هيئته بأن فعل هيئته مشيرًا بها إلىٰ أنها

---

(١) في «م»: إسراعها.
(٢) في «م»: يهود.
(٣) في «م»: يسمع.

هيئة أُسامة؛ تقبيحًا لشأنه (فَاحِشٍ) أي: الآتي بالقبيح طبعًا (مُتَفَحِّشٍ) أي: الآتي به بالتكلف.

(٢١٧٦٧) (٥/ ٢٠٣)

قوله: (إِكَافٌ) بكسر الهمزة هو للحمار كالسرج للفرس (تَحْتَهُ) أي: تحت النبي ﷺ (فَدَكِيَّةٌ) نسبة إلىٰ فدك، بفتحتين مدينة عن المدينة بيومين (حَتَّىٰ مَرَّ) متعلق بركب (أَخْلَاطٌ) ناس مختلطون (عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ) بيان المشركين، وأما اليهود فيحتمل العطف عليه أو علىٰ المشركين؛ لكونهم مشركين لقوله: عزير بن اللَّه (ابْنُ أُبَيٍّ) بضم الهمزة رأس المنافقين (بْنُ رَوَاحَةَ) بفتح الراء (غشيت) بكسر الشين (عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ) بفتح عين مهملة وتخفيف جيم؛ أي: غبارها الذي يثيرها مشي الدابة (خَمَّرَ) بالتشديد؛ أي: غطىٰ (لَا تُغَبِّرُوا) بتشديد الموحدة؛ أي: لا تثيروا الغبار (فَسَلَّمَ . . .) إلخ، فيه جواز السلام علىٰ المختلطين، قالوا: وينوي به المسلمين (فَدَعَاهُمْ . .) إلخ، امتثالاً لأمر التبليغ (لَا أَحْسَنَ) بالنصب بلا تنوين: اسم لا وخبرها (مِنْ هَذَا) أي: مما تقول، ويجوز أن يتعلق الجار بأحسن، ويكون الخبر محذوفًا[(١)] وحذف التنوين حينئذ لعدم انصرافه لا لبنائه لكونه شبيهًا[(٢)] بالمضاف، ويجوز رفعه علىٰ أن اسم لا مقدر وأحسن خبرها، أي: لا شيء أحسن من هذا، أي: أنه حسن جدًّا قاله استهزاء أو رياء وقد كان يومئذ كافرًا مجهرًا به (إِنْ كَانَ . . .) إلخ، و[(٣)] يصح تعلقه بما بعده وما قبله (رَحْلِكَ) أي: منزلك (اغْشَنَا) بفتح الشين المعجمة قاله ردًّا لقولة ذلك الفاسق وإزالة لما عسىٰ يعتري النبي ﷺ من التعب من سماع قول الفاسق (أَنْ يَتَوَاثَبُوا) أي: يقوم بعضهم إلىٰ بعض بالأذىٰ

---

(١) في «م»: محذوف.

(٢) في «م»: تشبيهًا.

(٣) من «م».

(يُخَفِّضُهُمْ) بالتشديد، أي: يسكتهم، أي: حتىٰ سكتوا (أَيْ سَعْدُ) كلمة (أَيْ) للنداء (أَبُو حُبَابٍ) بضم وتخفيف كنية ذلك الفاسق (الْبُحَيْرَةِ) بالتصغير، وجاء البحرة بفتح فسكون علىٰ لفظ التكبير والمراد القرية، والعرب تسمي القرىٰ: البحار (أَنْ يُتَوِّجُوهُ) بتشديد الواو، أي: بتاج الملك (فَيُعَصِّبُونَهُ) أي: فهم يعصبونه؛ ولذا ثبتت النون وهو بالتشديد، وكأنه كان العادة عندهم أن يعصبوا الملك، وبالجملة فهذا كناية عن جعلهم إياه ملكًا (شَرِقَ) بكسر الراء؛ أي: غص.

(٢١٧٧٠) (٥/٢٠٣)

قوله: (شَفَقًا) بفتحتين، أي: خوفًا لما اشتهر أن جماع المرضعة يفسد اللبن فيتضرر به الصبي (مَا ضَارَّ) من ضار يضير، أي: ما ضر يريد أن فارس والروم يفعلون ذلك فلا يضر ذلك لأولادهم، فعلم أن هذا التوهم ليس بشيء، وقد جاء ما يدل علىٰ أن اللائق الاحتراز، فكأنه قوىٰ ذلك الظن بأمارات بعد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٧٧١) (٥/٢٠٣)

قوله: (نَحْوَ الْفَرْجِ) أي: جانب الفرج، ولعل المراد تعليم الأمة دفعًا للوسوسة عمن يخاف عليه ذلك.

(٢١٧٧٢) (٥/٢٠٣)

قوله: (وَعَلَيْهِ الْكَآبَةُ) هي بهمزة بعدها ألف بوزن الكراهة الانكسار من الحزن (فَقُتِلَ) كأنه كان حين كان قتل الكلاب مأمورًا به ثم نسخ أو لعله[1] كان الجرو أسود بهيمًا ومثله مما[2] أمروا بقتله (فَبَهَشَ) أي: أسرع وأقبل إليه.

---

(١) في «م»: لعل.

(٢) في «م»: مثل ما.

(٢١٧٧٤) (٥/ ٢٠٤)

قوله: (الْقِنَاعَ) كالغطاء لفظًا ومعنىٰ (ثُمَّ قَالَ) يريد أن يسمعهم ذلك لئلا يتخذ أحد قبره كذلك.

(٢١٧٧٦) (٥/ ٢٠٤)

قوله: (أَرْسَلَتْ) أي: رسولاً (أَنَّ صَبِيًّا) أي: بأن صبيًّا (قَدْ احْتُضِرَتْ) علىٰ بناء المفعول، أي: حضرها الموت (فَاشْهَدْنَا) أي: فاحضرنا (مَا أَخَذَ) أي: فلا حيلة إلا الصبر (تُقْسِمُ) من الإقسام (حَجْرِ) بتقديم الحاء المهملة المفتوحة أو المكسورة علىٰ الجيم (تَقَعْقَعُ) أي: تضطرب وتتحرك (مَا هَذَا) البكاء (الرُّحَمَاءَ) كالعلماء، أي: من يرحمون وهو بالنصب علىٰ أنه مفعول يرحم، وهو الظاهر أو بالرفع علىٰ أنه خبر إن في قوله (إنما) وما موصولة.

(٢١٧٧٧) (٥/ ٢٠٤)

قوله: (فَقَالَ: اخْرُجْ) خطاب لأُسامة (خُلُقُكَ خُلُقِي) أحدهما بفتح فسكون والآخر بضمتين أو سكون الثاني (وَأَنْتَ مِنِّي) أي[1]: كالجزء لي (وَشَجَرَتِي) عطف علىٰ ياء المتكلم، أي: من شجرتي[2]؛ أي: جزء لأصلي، وهذا علىٰ قول من جوز العطف علىٰ الضمير المجرور بلا إعادة الجار وهو المختار عند كثير، ويجوز أن يكون خبرًا لـ(أَنْتَ)؛ أي: أنت أصلي بمنزلة وأنا منك؛ أي: بيننا من القرابة والنسبة ما يصحح انتساب كل منهما إلىٰ الآخر[3] بأنه كالجزء منه وكالأصل له (وَإِلَيَّ) أي: منتسب إلي بالولاء.

(٢١٧٧٩) (٥/ ٢٠٤)

قوله: (فِي شَنٍّ)[4] بفتح فتشديد نون، أي: قربة بالية في اليبوسة (إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ) أي: فلا نهي عنها وإنما النهي عما كان بصوت.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: شجري.
(٣) في «م»: آخر.
(٤) في «م»: فرشن.

(٢١٧٨٠) (٥/ ٢٠٤)

قوله: (فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ) أي: الكعبة (عَلَىٰ هَذَا) أي: علىٰ العدد.

(٢١٧٨٢) (٥/ ٢٠٥)

(فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا) أي: عامة من يدخلها أولاً وكان ثم علامة تعرف[١] بها ذلك، وإلا فالدخول متأخر إلىٰ يوم القيامة ويدل عليه ما بعده (أَصْحَابُ الْجَدِّ) أي: الغنىٰ.

(٢١٧٨٣) (٥/ ٢٠٥)

قوله: (الْعَنَقَ) بفتحتين: هو السير الوسط (فَجْوَةً) أي: محلاً متسعًا (نَصَّ) أي: أسرع.

(٢١٧٨٤) (٥/ ٢٠٥)

قوله: (أَلَا تُكَلِّمُ عُثْمَانَ) أي: ألا تنصحه في ترك ما ينكر الناس عليه من الأمور، كأنهم رأوا أنه حب ابن[٢] الحب، فكلامه أرجىٰ إلىٰ القبول، فطلبوا منه ذلك (إِلَّا سَمْعَكُمْ) بالنصب والمصدر بمعنىٰ المفعول، قيل: بل هو بتقدير وقت سمعكم (مَا دُونَ أَنْ[٣] أَفْتَتِحَ[٤]) أي: ما دون أن آتي بأمر يؤدي إلىٰ الفتنة (مَا أَقُولُ لِرَجُلٍ)[٥] تعريض لعثمان أميرًا وله حق علي وهو حقيق بالمراعاة (فَتَنْدَلِقُ) أي: تخرج (بِهِ) أي: بسبب الإلقاء (أَقْتَابُهُ) أمعاءه من البطن (فَيُطِيفُ) من أطاف حوله.

(٢١٧٨٥) (٥/ ٢٠٥)

قوله: (أُبْنَىٰ) بضم همزة وسكون موحدة وقصر؛ اسم موضع[٦] من فلسطين.

---

(١) في «م»: عرف.
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أي.
(٤) في «الأصل، م»: أفسح. والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: الرجل.
(٦) في «م»: مرفوع.

(٢١٧٨٦) (٥/ ٢٠٥)

قوله: (قُبْطِيَّةً) بضم القاف: هي من ثياب مصر رقيقة بيضاء كأنها منسوبة إلىٰ القبط بكسر القاف وهم أصل مصر، وضم القاف من تغيير النسب في الثياب، وأما في الناس فالنسبة بكسر القاف بلا تغيير (كَثِيفَةً) أي: غليظة كأنها كانت غليظة في نوعها وإلا فهي رقيقة كما سبق أن القبطية تقال للرقيقة، وأيضًا مقتضىٰ ما بعده أنها رقيقة (غِلَالَةً) بكسر الغين المعجمة وهي ما يلبس تحت الثياب وتسمىٰ شعارًا بالكسر (أَنْ تَصِفَ) من الوصف، أي: أنها رقيقة يظهر منها (حَجْمَ العظام) بفتح هاء مهملة وسكون جيم.

(٢١٧٨٧) (٥/ ٢٠٥)

قوله: (فَيُقْعِدُنِي) من الإقعاد.

(٢١٧٩٢) (٥/ ٢٠٦)

قوله: (فَقَالَ هِيَ الظُّهْرُ) كأنه أخطأ أولاً ثم رجع إلىٰ الصواب في زعمه وإلا فكونها العصر أقرب إلىٰ التحقيق من كونها الظهر عند الجمهور (بِالْهَجِيرِ) أي: قرب[1] نصف النهار عند اشتداد الحر (مِنَ النَّاسِ) يحتمل التعلق بما بعده، والمعنىٰ: من الناس ناس في قائلتهم، أو هو مبني علىٰ أن من التبعيضية مبتدأ والتعلق بما قبله، وحينئذ فلابد من تقدير مبتدأ لما بعده، أي: الناس (فِي قَائِلَتِهِمْ. . .إلخ) (لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ) عن ترك الحضور للظهر.

(٢١٧٩٣) (٥/ ٢٠٦)

قوله: (عَادِيَةً) من العدو وهو الجري في المشي.

(٢١٧٩٤) (٥/ ٢٠٦)

قوله: (قِيلَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ) أي: قيل له ما سمعت حين جرىٰ في شأن

---

(١) في «م»: قريب.

عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - ما جرىٰ (أَيْ فُلُ) بضمتين[١]، قيل: هو ترخيم يا فلان، ولا يقال إلا في النداء، وقيل هو لغة آخرىٰ في معنىٰ فلان وهو الأشهر[٢] (أَيْنَ مَا كُنْتَ) ما: موصولة و(كُنْتَ) بالخطاب أي: أين راح ذلك عنك أو ما نفعك.

(٢١٧٩٨) (٢٠٦/٥)

قوله: (وَهُوَ لَا يُنْكِرُ) أي: والحال أن سعدًا لا ينكر وذلك؛ لأنه لو أنكره سعد لما كان الحديث بهذه المثابة من القوة.

(٢١٨٠٢) (٢٠٧/٥)

قوله: (سَرِيَّةً) بالنصب حال (إِلَىٰ الْحُرَقَاتِ[٣]) بضم ففتح: قبائل من جهينة (فَنَذِرُوا)[٤] كعلموا وزنًا ومعنىٰ (مَنْ لكَ) أي: من يشفع لك (بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) أي: في مقابلة هذه الكلمة.

(٢١٨٠٤) (٢٠٧/٥)

قوله: (مِنْ بَعْضِ الْأَرْيَافِ) أي: الأراضي الكثيرة الزرع (الوَبَاءُ) كان المراد به الطاعون الممنوع دخوله في المدينة، وإلا فالوباء كثرة الأمراض أو الموت ولو بلا طعن وهو غير ممنوع دخوله في المدينة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٢٤) (٢٠٩/٥)

قوله: (كَانَ وَجَّهَهُ) من التوجيه، أي: أرسله (وِجْهَةً) بكسر الواو أي: إلىٰ طرف (أَنْ أُغِيرَ) من الإغارة.

---

(١) في «م»: بضم.
(٢) في «م»: أشهر.
(٣) في «م»: الحرقان.
(٤) في «م»: فنذوا.

(٢١٨٢٦) (٥/ ٢١٠)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ...) إلخ، بظاهره، قال أحمد: والجمهور علىٰ التأويل أو[1] النسخ. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٢٧) (٥/ ٢١٠)

قوله: (ولَيْسَ أَنْتُم بِهَا) أي: ليس الشأن أنتم بها.

(٢١٨٣٠) (٥/ ٢١٠)

قوله: (فَأَجَافَ الْبَابَ) أي: رده.

خارجة بن الصلت عن عمه

قيل: اسمه علاقة بن صحار، وقيل: عبد اللَّه بن حثير.

(٢١٨٣٥) (٥/ ٢١١)

قوله: (فَلَعَمْرِي) قيل بتقدير: خالق[2] عمري ونحوه إذ لا يجوز الحلف بغير اللَّه وصفاته، وقيل: بل هذه الكلمة جارية علىٰ لسانهم من غير قصد للحلف، وقيل: بل كان قبل النهي عن الحلف بغير اللَّه، وقيل هو من خصائصه ﷺ؛ لأن اللَّه تعالىٰ أقسم بعمره كرامة له، فقال: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، فيجوز أن يقسم هو أيضًا به (مَنْ أَكَلَ) هي شرطية؛ أي أحد أكل بباطل فلست به فإنك أكلت برقية حق، وفيه جواز الطلب بالقرآن وأخذ الأجر عليه، ولا يلزم منه جواز أخذ الأجر علىٰ تعليم القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٣٦) (٥/ ٢١١)

قوله: (مَعْتُوهًا) بالنصب علىٰ أنه اسم إن وهو ناقص العقل يكون مجنونًا

---

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: حلق.

تارة وصحيحًا أخرىٰ (نُشِطَ) علىٰ بناء المفعول، قيل: الصواب: أنشط، فإنك تقول: نشطت العقدة إذا شددتها وأنشطتها إذا فككتها (جُعْلاً) بضم الجيم: الأجر.

الأشعث بن قيس الكندي

يكنىٰ أبا محمد، وكان اسمه معدي كرب، ولقب بالأشعث؛ لأنه كان أبدًا أشعث الرأس، وفد إلىٰ النبي ﷺ سنة عشر في سبعين راكبًا من كندة، وكان من ملوك كندة وجاء أنه حضر جنازة كان فيها جرير فقدم الأشعث جريرًا، وقال: إنه لم يرتد وكنت قد ارتددت، وكان قد ارتد فيمن ارتد من الكنديين فأسر فأحضر إلىٰ أبي بكر فأسلم فأطلقه وزوجه أخته أم فروة، وجاء أنه قال لأبي بكر حين أُتي به في الردة: استبقني لحربك وزوجني أُختك ففعل، وجاء أنه دخل يومئذ سوق الإبل فاخترط سيفه فجعل لا يرىٰ جملاً ولا ناقة إلا عرقبه فصاح الناس[1]: كفر الأشعث، فلما فرغ طرح سيفه وقال: إني واللَّه ما كفرت ولكن زوجني هذا الرجل أُخته ولو كنا في بلادنا كانت وليمة غير هذه، يا أهل المدينة، كلوا ويا أصحاب الإبل، تعالوا فخذوا ثمنها، ثم شهد الأشعث اليرموك بالشام والقادسية وغزوة العراق، وسكن الكوفة وشهد مع علي صفين وله معه أخبار، ومات بعد قتل علي بأربعين ليلة وصلىٰ عليه الحسن بن علي، وقيل غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٣٧) (٥/ ٢١١)

قوله: (عَلَىٰ يَمِينٍ) أريد به المحلوف عليه مجازًا، وأريد بضمير بها المعنىٰ الحقيقي ففي الكلام استخدام (فَاجِرٌ) أي: كاذب (فَقَدَّمْتُهُ) من التقديم.

---

(١) زاد في «م»: من.

(٢١٨٣٨) (٥/ ٢١١)

(لَا يَشْكُرُ اللَّه مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ) المشهور رواية نصب الجلالة والناس، والمعنىٰ من فاته شكر من جرت النعمة علىٰ يده من الناس فلم يأت بشكره تعالىٰ علىٰ الوجه الذي أمر به؛ وذلك لأن المعطي حقيقة هو اللَّه تعالىٰ فهو المستحق للشكر، وقد أمر بشكر من جرت النعمة علىٰ يده، فصار شكره[1] من شكر[2] اللَّه تعالىٰ، فمن تركه وأخل به فقد أخل بشكر اللَّه تعالىٰ علىٰ الوجه الذي أمر به، أو المعنىٰ أن من لم تعظم النعمة عنده حتىٰ يشكر من جرت علىٰ يده من الناس؛ لا يشكر معطيها الحقيقي أيضًا، أو[3] من جرت عادته في التسامح في شكر الناس يسامح عادة في شكر اللَّه تعالىٰ، والأول أوجه. وقال ابن العربي: روي الحديث برفعهما أيضًا والمعنىٰ: من لا يشكره الناس لا يشكر[4] اللَّه، [فيرجع إلىٰ حديث: «**من أثنيتم عليه خيرًا**»[5]، «**أنتم شهداء اللَّه**»[5] ونحو ذلك قال: وروي برفع الأول ونصب الثاني، والمعنىٰ: من فاته شكر الناس لا يشكره اللَّه، ولا يثني عليه كما أثنىٰ علىٰ المحسنين في كتابه، قال: وروي بعكسه، والمعنىٰ: من لم يشكره الناس لا يشكره اللَّه][6] وهذا المعنىٰ لا يخلو عن بعد إلا أن يؤول علىٰ العلم من لم يشكره الناس يعلم أنه ما شكر اللَّه فإنه لو شكره لشكره الناس؛ فعدم شكرهم دليل علىٰ أنه غير شاكر له تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٣٩) (٥/ ٢١١)

قوله: (إِنَّا نَزْعُمُ أَنَّكُمْ مِنَّا) قيل: قال ذلك لأن النبي ﷺ كانت له جدة من

---

(١) في «م»: بشكره.
(٢) في «م»: يشكر.
(٣) في «م» و.
(٤) في «م»: يشكر.
(٥) «صحيح مسلم» (٩٤٩).
(٦) من «م».

كندة هي أم كلاب بن مرة فذلك أراد الأشعث. **قوله:** (لَا نَقْفُو أُمَّنَا) أي: لا نتبع الأمهات في الانتساب، ولا نترك الآباء فيه بل نسبنا إلىٰ الآباء دون الأمهات دائمًا، وقيل: معنىٰ: لا نقفو أمنا؛ أي: لا نتهمها ولا نقذفها، من قفاه إذا قذفه بما ليس فيه.

(٢١٨٤٠) (٥/ ٢١١)

قوله: (مِنْ ابْنَةِ جَمدٍّ) ضبط بفتح جيم وسكون ميم: (شِبَعُ الْقَوْمِ) بكسر ففتح مصدر وبكسر فسكون؛ اسم لما يشبع من الطعام والوجهان جائزان، وفي «القاموس» المصدر جاء بوجهين بفتح فسكون وكعنب، وكذا الاسم بكسر فسكون وكعنب (لِمَجْبَنَةٍ) بفتح وباء وسكون جيم ومثله المحرنة في الوزن؛ أي: محل للجبن والحزن.

(٢١٨٤١) (٥/ ٢١٢)

قوله: (صَبْرًا) أي: يحبس لأجلها عند الحاكم (ادَّعَىٰ رَكِيًّا) الركي بفتح راء وخفة كاف وتشديد ياء: البئر[1]، ومعنىٰ ادعىٰ: أن البئر[2] كان في يده فحين طلبت منه ادعىٰ لنفسه فصار منكرًا (شَاهِدَاكَ) أي: الواجب شاهداك أو يمينه؛ لأنك مدع، وهو منكر.

(٢١٨٤٣) (٥/ ٢١٢)

قوله: (وَهُوَ أَجْذَمُ) أي: مقطوع اليد أو الخير وهذا الحديث يدل علىٰ أنه ينبغي للحاكم أن يعظ من يراه كاذبًا.

خزيمة بن ثابت

هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بالفاء وكسر الكاف. أنصاري أوسي ثم خطمي

---

(١) في «م»: اليد.

(٢) في «م»: اليسر.

بفتح معجمة وسكون مهملة من السابقين الأولين. شهد بدرًا وما بعدها، وقيل: أول مشاهده أحد، وكان يكسر أصنام بني خطمة وكانت رايتهم بيده يوم الفتح، روىٰ أبو داود[١] «أن النبي ﷺ ابتاع فرسًا من أعرابي...» الحديث. وفيه فقال النبي ﷺ: «من شهد له خزيمة فحسبه» وروىٰ الدارقطني من طريق أبي حنيفة عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد اللّٰه الجدلي، عن خزيمة بن ثابت «أن النبي ﷺ جعل شهادته شهادة رجلين» وفي البخاري[٢] عن زيد بن ثابت «فوجدتها مع خزيمة بن ثابت الذي جعل النبي ﷺ شهادته بشهادتين» وروىٰ أبو يعلىٰ[٣] عن أنس قال: « افتخر الحيان الأوس والخزرج فقالت الأوس: ومنا من جعل رسول اللّٰه ﷺ شهادته بشهادة رجلين» وجاء أنه استشهد بصفين وجاء أنه ما حارب حتىٰ قتل عمار بصفين فسل سيفه وقاتل حتىٰ قتل، وجاء أنه حين قتل عمار قال: قد بانت لي الضلالة، ثم قاتل حتىٰ قتل، وجاء أنه قال: إذا نحن بايعنا عليًّا فحسبنا أبو حسن؛ مما يخاف من الفتن، وفيه الذي فيهم من الخير كله، وما فيهم بعض الذي فيه من حسن. وقال ابن سعد[٤]: شهد بدرًا وقتل بصفين.

(٢١٨٥٠) (٥/ ٢١٣)

قوله: (فِي دُبُرِهَا) قد جاء النهي عنه في أحاديث كثيرة وأما قوله تعالىٰ: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] فإنما هو لإفادة الإتيان في القبل من الدبر فلا تعارض.

(٢١٨٥٤) (٥/ ٢١٣)

قوله: (لَا يَسْتَحِي اللَّهُ) تمهيد لذكر هذا الفعل بناء علىٰ أنه شنيع بين الناس

(١) «سنن أبي داود» (٣٦٠٧).
(٢) «صحيح البخاري» (٢٨٠٧).
(٣) «مسند أبي يعلىٰ» (٢٩٥٣).
(٤) «الطبقات الكبرىٰ» (٤/ ٣٨٠).

جدًّا حتىٰ صار ذكره شنيعًا فبين ﷺ أنه لابد من بيان النهي عنه؛ لكونه حقًّا فلا بد أن اللَّه تعالىٰ بينه، فلابد للرسول أن يبلغ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٥٦) (٥/ ٢١٣)

قوله: (ذَكَرَ الاِسْتِطَابَةَ) أي: الاستنجاء.

(٢١٨٥٧) (٥/ ٢١٣)

قوله: (امْسَحُوا) الخطاب للمسافرين (وَلَوْ اسْتَزَدْنَاهُ) أي: طلبنا منه الزيادة وقلنا في الثلاثة حرجٌ علىٰ المسافر، وكأنه قال ذلك بناء علىٰ أنه شرع للتخفيف ودفع الحرج فلو أظهروا أن في هذه المدة حرجًا لرفع عنهم ذلك الحرج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٦٤) (٥/ ٢١٤)

قوله: (إِنَّ الرُّوحَ لَتَلْقَىٰ الرُّوحَ) هكذا في بعض النسخ كما نبه عليه في النسخة القديمة والنسخة المشهورة لا تلقىٰ والظاهر أنها سهو (وَأَقْنَعَ) أي: رفع لتصديق رؤياه، وفيه أنه إذا أمكن للرجل تصديق رؤيا صاحبه فليصدقها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٦٦) (٥/ ٢١٤)

قوله: (أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ) الجملة حال والجزاء، **قوله:** (فَهُوَ كَفَّارَتُهُ) ويحتمل أن تكون هذه الجملة جزاء؛ أي: ينبغي أن يقام عليه الحد، **وقوله:** (فَهُوَ كَفَّارَتُهُ) تعليل له؛ أي: يقام الحد عليه لكونه كفارة لذنبه؛ فينبغي إقامته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٦٧) (٥/ ٢١٤)

قوله: (فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ) إيهامًا لصورة التفكر في خلق السماوات

والأرض حتىٰ يقبله الإنسان ولا ينتفر[١] عنه (مَنْ خَلَقَ اللَّهَ) حيث قد رسخ عنده أن الموجود يحتاج إلىٰ موجد، وصار ذلك مطردًا في السماوات والأرض (فَلْيَقُلْ آمَنْتُ) قطعًا للوسوسة عنه أو جوابًا بالشبهة بأنه الإله الحق القديم فلا يحتاج إلىٰ موجد والحاجة في السماوات والأرض إلىٰ الموجد لحدوثها.

(٢١٨٧٣) (٥/ ٢١٤)

قوله: (كَافًّا) من الكف؛ أي: غير مستعمل له يوم الجمل، ثم بقي علىٰ ذلك إلىٰ أن قتل عمار فظهر له الحق حينئذ فقاتل حتىٰ قتل.

(٢١٨٨٣) (٥/ ٢١٥-٢١٦)

قوله: (فَاسْتَتْبَعَهُ) أي: طلب منه أن يتبعه (فَنَادَىٰ الْأَعْرَابِيُّ) أي: حين زاد بعض الناس في السوم علىٰ الثمن الذي اشتراه به رسول اللَّه ﷺ (بِمَ نَشْهَدُ) أي: ولم تكن معنا كما في رواية ابن سعد في «الطبقات»[٢] (بِتَصْدِيقِكَ) زاد ابن سعد[٢] «إنا نصدقك بخبر السماء ولا أصدقك[٣] بما تقول» وفي رواية «أعلم أنك لا تقول إلا حقًّا، قد أمناك علىٰ أفضل من ذلك؛ علىٰ ديننا»[٤].

أبو بشير

بفتح أوله وكسر المعجمة. أنصاري ساعدي، ويقال: مازني أو حارثي قيل: لا يعرف اسمه، وقيل: اسمه قيس، نقل عن الواقدي أنه شهد أحدًا وهو غلام، وأورده ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وجاء أنه مات بعد الحرة، وكان عمر طويلاً.

---

(١) في «م»: ينفر.
(٢) «الطبقات» (٤/ ٣٧٩).
(٣) في «م»: نصدقك.
(٤) «المستدرك» (٢/ ٢٢)، و«تاريخ دمشق» (١٦/ ٣٦٨).

(٢٠٨٨٦) (٥/ ٢١٦)

قوله: (أَبْرِدُوهَا) من برد كضرب[١]، والإبراد لغةً رديئة، ولعل الماء كناية عن العرق، والمراد: فاسعوا في خروج العرق منه بتغطية المحموم، ولأهل العلم فيه كلام طويل (مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ) من سعة انتشار حرها.

(٢٠٨٨٧) (٥/ ٢١٦)

قوله: (لَا يَبْقَيَنَّ) علىٰ بناء الفاعل من البقاء، أو علىٰ بناء المفعول من الإبقاء والثاني هو الملائم **بقوله**: (قُطِعَتْ) (قِلَادَةٍ) بالكسر (مِنْ وَتَرٍ) بفتحتين؛ واحد أوتار: القوس (وَلَا قِلَادَة) من عطف العام علىٰ الخاص (إِلَّا قُطِعَتْ) هذا الاستثناء من باب تأكيد النهي؛ إذ لا بقاء لها إذا قطعت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٨٨) (٥/ ٢١٦)

قوله: (فَأَشَارَ) كأنه لم يكن ثمة سترة أو مرت قدام السترة مما يلي الإمام، والظاهر أن المراد بالبطحاء بطحاء مكة؛ فالحديث يدل ظاهرًا أن حكم مكة كغيرها من البلاد، وفي المرور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

هزال

كعلام، ابن يزيد، أسلمي له صحبة، ذكره ابن سعد في طبقة الخندقيين، وحديث «أن ماعزًا وقع علىٰ جارية له فقال له هزال...» الحديث عند النسائي[٢]، وهزال صاحب الشجرة. روىٰ عنه معاوية بن قرة أنه قال: «إنكم تأتون ذنوبًا هي أدق في أعينكم من الشعر كنا نعدها علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ من الموبقات».

---

(١) في «الأصل»: كنصر. والمثبت من «م».
(٢) «الكبرىٰ» (٤/ ٢٧٧).

(٢١٨٩٠) (٥/٢١٧)

قوله: (كِتَابَ اللَّهِ) أي: حده المكتوب علىٰ من زنىٰ (إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ) أي: فلزمك الحد، وفيه أن بالإقرار[1] مرة لا يلزم فلذلك أعرض عنه، وإلا فليس للإمام الإعراض عن إقامة الحد بعد ثبوته (فَبِمَنْ) الفاء لترتب هذا السؤال علىٰ ما سبق من الإقرارات والباء جارة و«من» استفهامية (جَزِعَ) كعلم (وَقَدْ أَعْجَزَ أَصْحَابَهُ) عن أن يدركوه (بِوَظِيفِ بَعِيرٍ) الوظيف كالبعير من الحيوان؛ ما فوق الرسغ إلىٰ الساق. وقيل: مقدم الساق (سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ) أي: لو أرشدته إلىٰ الإخفاء والتوبة لكان أولىٰ.

(٢١٨٩١) (٥/٢١٧)

قوله: (قَدْ أُمْلِكَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: زوجت (بِلَحْيِ جَزُورٍ) اللحي بفتح فسكون وهو العظم الذي ينبت عليه الأسنان.

أبو واقد الليثي

مختلف في اسمه.

قال غير واحد أنه شهد بدرًا، وقال ابن عبد البر: قيل: شهد بدرًا ولا يثبت. وقال ابن سعد وابن عبد البر: أسلم قديمًا. وقال أبو نعيم: أسلم عام الفتح أو قبل الفتح.

ونص الزهري أنه أسلم يوم الفتح. قيل: مات في خلافة معاوية، وقيل غير ذلك، وجاء أنه قال: رأيت الرجل من العدو يوم اليرموك يسقط فيموت حتىٰ قلت في نفسي: لو أني أضرب أحدهم بطرف ردائي مات.

---

(١) في «م»: الإقرار.

(٢١٨٩٦) (٥/ ٢١٨)

قوله: (سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ) سؤال اختبار أو لزيادة التوثيق، ويحتمل أنه نسي وأما احتمال أنه ما علم بذلك أصلاً فيأباه قرب عمر منه ﷺ والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٨٩٧) (٥/ ٢١٨)

قوله: (يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا) من العكوف وهو الإقامة على الشيء؛ أي: يلازمونها ويجتمعون حولها (وَيُعَلِّقُونَ) من التعليق (ذَاتُ أَنْوَاطٍ) جمع نوط وهو التعليق (قُلْتُمْ . . .) إلخ أي: كما هم رغبوا في أمر المشركين كذلك أنتم رغبتم فيه، وإن كان رغبة أولئك في الشرك الصريح ورغبتكم في الشرك الخفي.

(٢١٨٩٨) (٥/ ٢١٨)

قوله: (مَخْمَصَةٌ فَمَا يَحِلُّ) من الإحلال (مِنَ الْمَيْتَةِ) من زائدة أو[1] المعنىٰ؛ شيئًا منها؛ أي: أي جوع وأي حالة تبيح لنا أكل الميتة (إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا) من الصبوح وهو الشرب أول النهار (وَلَمْ تَغْتَبِقُوا) من الغبوق وهو الشرب آخر النهار (وَلَمْ تَحْتَفِئُوا) المشهور أنه بحاء مهملة ثم فاء بغير همزة من أحفىٰ شعره اذا استأصله أي: إذا لم تقلعوا بقلاً من الأرض لتأكلوه؛ أي: إذا لم يتيسر لكم شيء من المشروب والمأكول ولو كان (بَقْلاً) يحل لكم الميتة وأثبت بعضهم الهمزة، وقال: معناه الاقتلاع أيضًا، وروي بجيم وهمزة، والمعنىٰ: الاقتلاع أيضًا وكذا روي بخاء معجمة بلا همزة؛ أي: ولم تظهروا بقلاً ولم تخرجوه من الأرض (فَشَأْنُكُمْ بِهَا) أي بالميتة؛ أي: تصير مباحة لكم، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: و.

(٢١٩٠٣) (٥/ ٢١٨)

قوله: (أَلْيَاتِ الْغَنَمِ) بفتحتين: جمع ألية بفتح فسكون وهي معروفة (فَيَجُبُّونَهَا) من الجب بتشديد الباء بمعنىٰ القطع (فَهِيَ) أي المقطوع من الحية (مَيْتَةٌ) أي: حرام.

(٢١٩٠٥) (٥/ ٢١٨)

قوله: (هَذِهِ) أي: حجتكن هذه (ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصُرِ) بضمتين؛ جمع حصير؛ أي: ثم لزوم البيت، ولعل المراد به تطييب أنفسهن بترك الحج بعد أن لم يتيسر أو جواز الترك لهن لا النهي عن الحج، فقد ثبت حجهن بعده ﷺ فروىٰ ابن سعد في «الطبقات»[1] من حديث أبي هريرة قال: «وكن يحججن كلهن إلا سودة وزينب قالتا: لا تحركنا دابة بعد رسول اللَّه ﷺ».

(٢١٩٠٦) (٥/ ٢١٩)

قوله: (ثُمَّ يَتُوبُ) أي: بعد أن جبل[2] الإنسان علىٰ هذا الحرص يتوب اللَّه تعالىٰ علىٰ من يشاء من عباده فينزع عنه الحرص.

(٢١٩٠٧) (٥/ ٢١٩)

قوله: (فَأَوَىٰ) بلا مد أي: انضم إلىٰ حلقة أهل الخير (فَآوَاهُ اللَّهُ) بالمد أي: فضمه اللَّه إليهم وجعله منهم وذلك لأنه أسبق الثلاثة إلىٰ الحلقة (فَاسْتَحَيىٰ) من الانصراف عن أهل الخير أي[3] بعد أن أراده كما جاء (فَاسْتَحْيىٰ اللَّهُ مِنْهُ) أي: فهو ممن يغفر له.

سفيان بن أبي زهير

أزدي من أزد شنوءة، نزل المدينة، يعد في أهل المدينة. وحديثه «مَنْ اقْتَنَىٰ كَلْبًا» في البخاري[4].

---

(١) «الطبقات» (٨/ ٥٥-٢٠٨).

(٢) في «م»: أحيل.

(٣) من «م».

(٤) «صحيح البخاري» (٢١٩٨، ٣١٤٧).

(٢١٩١٣) (٥/ ٢١٩)

قوله: (مَن اقْتَنَىٰ) أي: اتخذ (أَوْ ضَرْعٍ) أي: ماشية (قِيرَاطٌ) أي: قدر محدود. قد جاء بيانه في غير هذا الحديث بأنه قدر أحد.

(٢١٩١٤) (٥/ ٢١٩-٢٢٠)

قوله: (أَعْيَتْ) أي: عجزت (بِالْعَقِيقِ) موضع بقرب المدينة (بِئْرَ الإِهَابِ) كسحاب موضع قرب المدينة كذا في «القاموس» وفي «المجمع»: إهاب بكسر الهمزة وكذا في «المشارق» لعياض أيضًا، وروي يهاب بكسر تحتية وفتحها (أَنْ يَأْتِيَ هَذَا الْمَكَانَ) أي: يكثر[1] سواد المدينة وعمارتها (فَيَأْتِيَهُ) أي: الشام (هذه البلدة) أي: المدينة (رِيفُهُ) بكسر الراء هو[2] الخصب والسعة في المأكل والمشرب (يَبُسُّونَ) يروىٰ بفتح أوله وكسر الباء أو ضمها، وبضم أوله وكسر الباء، والبس: السير. يقال: بست الناقة، وأبسستها إذا حملتها علىٰ السير.

سفينة مولىٰ رسول الله ﷺ

يكنىٰ أبا عبد الرحمن، واختلف في اسمه إلىٰ أحد وعشرين قولاً، وكان أصله من فارس فاشترته أم سلمة ثم أعتقته واشترطت عليه أن يخدم النبي ﷺ وأنه حمل في سفر شيئًا كثيرًا فقال له النبي ﷺ: «**ما أنت إلا سفينة**»[3].

(٢١٩١٩) (٥/ ٢٢٠)

قوله: (الْخِلاَفَةُ ثَلاَثُونَ عَامًا) أي: مدة خلافة النبوة (ثُمَّ يَكُونُ) أي: يحدث في المسلمين ويتحقق الملك، ولم يكن بينهم أولاً الملك (سَنَتَيْنِ)

---

(١) في «الأصل»: بكثرة. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: هي. والمثبت من «م».

(٣) أخرجه: الحاكم (٦٥٤٨)، والطبراني (٧/ ٨٢-٨٣).

أي: كانت سنتين، (وَخِلَافَةُ عَلِيّ) أي: مع خلافة الحسن[١] - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

(٢١٩٢٠) (٥/ ٢٢٠)

قوله: (أَشَاطَ) بإعجام الشين؛ أي: ذبحها وأراق دمها (بِجِذْلٍ) بكسر جيم أو فتحها، وسكون معجمة: العود.

(٢١٩٢٢) (٥/ ٢٢٠-٢٢١)

قوله: (ضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ) أي: نزل علىٰ عليٍّ ضيفًا له (قِرَامٌ[٢]) بكسر القاف؛ أي: ستر رقيق (مَا رَجَعَكَ) من الرجع بمعنىٰ الرد، وهو متعد لا من الرجوع الذي هو لازم، ومثله قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٨٣] (مُزَوَّقًا)[٣] أي: مزينًا[٤].

(٢١٩٢٤) (٥/ ٢٢١)

قوله: (أَعْبُرُ النَّاسَ) يقال: عبر النهر كنصر إذا قطعه، فالظاهر أن نصب الناس بنزع الخافض؛ أي: أعبر بهم أو أعبر لهم بأن أحمل لهم المتاع وأقطع الناس، لكن الأوفق بقوله (أَوْ أَحْمِلُهُمْ) هو الأول.

(٢١٩٢٦) (٥/ ٢٢١)

قوله: (أَضَافَهُ عَلِيٌّ) أي أنزله ضيفًا عنده.

(٢١٩٢٧) (٥/ ٢٢١)

قوله: (وَاشْتَرَطْتُ عَلَيَّ) قيل: هذا وعد عبر عنه باسم الشرط، وأكثر الفقهاء لا يصححون إبقاء الشرط بعد العتق؛ لأنه شرط لا يلاقي[٥] ملكًا (أَخْدُمَ) بضم الدال أو كسرها.

---

(١) في «م»: حسن.
(٢) في «م»: اقدام.
(٣) في «م»: مزيّنًا.
(٤) في «الأصل»: فريقًا.
(٥) في «م»: يلافي.

(٢١٩٢٨) (٥/ ٢٢١)

قوله: (ثُمَّ مُلْكًا) بالنصب؛ أي: ثم يكون الحكم ملكًا (مَا أَنَا بِمُخْبِرِكَ) أي: لا أذكر لك اسمي، ولا أخبرك به؛ إذ لا أحب أن يذكرني الناس باسم آخر غير الذي سماني رسول اللَّه ﷺ [به][1].

(٢١٩٢٩) (٥/ ٢٢١-٢٢٢)

قوله: (ظُفْرَةٌ) بفتحتين وإعجام الظاء: لحمة تنبت من جانب يلي الأنف على بياض العين، وقد تمتد إلى السواد فتغشاه (سَمَّيْتُهُمَا) أي: سميت النبيين (فَيَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ) أي: يقول للملك المكذب للدجال: صدقت إلا أن الناس يزعمون أنه صدق الدجال (ذلك الرَّجُلِ) يريد به[1] النبي ﷺ.

سعيد بن سعد بن عبادة

أنصاري، خزرجي ذكره الجمهور في الصحابة، وقال ابن عبد البر: له صحبة صحيحة، واختلف فيه قول ابن حبان[2] فذكره في الصحابة وفي ثقات التابعين. وقال ابن سعد: ثقة، قليل الحديث، وكان واليًا لعليٍّ على اليمن، وحديثه في النسائي وابن ماجه.

(٢١٩٣٥) (٥/ ٢٢٢)

قوله: (مُخْدَجٌ) بضم ميم وسكون خاء معجمة وفتح دال مهملة؛ أي: ناقص الخلق (لَمْ يُرَعْ) من الروع على بناء المفعول (يَخْبُثُ بِهَا) أي: يزني بها (عِثْكَالاً) بكسر العين؛ هو العذق من أعذاق النخلة، وكل غصن من أغصانه شمراخ بكسر الشين وهو الذي عليه البسر، وظاهره أن الحد لا يؤخر بل يراعى فيه حال المحدود وطاقته، وقد جاء ما يفيد تأخيره فالجمع أن من لا يرجى

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: أبي حيان. والمثبت من «م».

برؤه لا يؤخر، والله تعالىٰ أعلم. وفي «زوائد ابن ماجه» مدار الحديث علىٰ محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة.

حسان بن ثابت

قد سبق ترجمته في المكيين وهو منصرف إن كان من الحسن بالنون، وغير منصرف إن كان من الحس بلا نون لأصالة النون علىٰ الأول، وزيادتها علىٰ الثاني.

(٢١٩٣٦) (٥/ ٢٢٢)

قوله: (يُنْشِدُ) من الإنشاد (فَلَحَظَ إِلَيْهِ) أي: نظر عمر إليه بمؤخر عينه كراهة لفعله.

(٢١٩٣٩) (٥/ ٢٢٣)

قوله: (يَرْمِيَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: بمخالفته.

عمير[١] مولىٰ آبي اللحم

هو عمير بالتصغير، شهد مع مولاه خيبر، أخرج حديثه أحمد وأصحاب السنن. قال: «شهدت خيبر مع سادتي...»[٢] الحديث.

(٢١٩٤٠) (٥/ ٢٢٣)

قوله: (فَكَلَّمُوا فِيَّ) أي: في شأني (فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ) بتشديد الراء؛ أي: أجر السيف علىٰ الأرض من قصر قامتي لصغر سني، أو هو كناية عن كونه لا يحسن تقليد السيف، ولم يكن من أهله (مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ) بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة وكسر المثلثة وتشديد الياء: أثاث البيت، وكأنه معرب خردلة[٣]. والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عمر.
(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٢٣)، وأبو داود (٢٧٣٠)، والترمذي (١٥٥٧).
(٣) في «م»: خردة.

(٢١٩٤١) (٥/ ٢٢٣)

قوله: (اطْرَحْ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا) كأن تلك كانت كلمات غير مفهومة أو موهمة للشرك، وقد جاء المنع عن مثلها، وكأن العرض للتمييز بين ما لا يجوز أن يرقىٰ به مما لا يفهم أو يوهم الشرك وبين ما يجوز أن يرقىٰ به من أسماء اللَّه تعالىٰ والأذكار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٤٢) (٥/ ٢٢٣)

قوله: (وَخَلَّفُونِي) من التخليف؛ أي: تركوني وراءهم (فَقَالَ لِي أَيُّهُمَا أَفْضَلُ) ظاهر هذه الرواية أن الضمير للثوبين؛ أي: أيُّ الثوبين أفضل، ويحتمل أنه للقنوين، وهو ظاهر بعض الروايات فيما أظن.

عمرو بن الحمق

بفتح الحاء المهملة وكسر الميم، خزاعي، له صحبة، قيل: هاجر بعد الحديبية وقيل: بل أسلم بعد حجة الوداع، والأول أصح، وكلام بعض يقتضي أنه شهد بدرًا، وجاء «أنه سقىٰ النبي ﷺ لبنًا فقال: «**اللَّهم أمتعه بشبابه**» فمرت ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء»[1] سكن الشام ثم كان يسكن الكوفة، ثم كان مع من قام علىٰ عثمان من أهلها، وشهد مع علي حروبه، وهرب عمرو بن الحمق عن زياد فدخل غارًا فنهشته حيةٌ فمات، فأرسل زياد رأسه إلىٰ معاوية. قيل: وهو أول رأس أهدي في الإسلام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٤٦) (٥/ ٢٢٣)

قوله: (مَنْ أَمِنَ رَجُلاً عَلَىٰ نَفْسِهِ) هو بكسر الميم كعلم يقال: أمنته عليه إذا ائتمنته عليه، فهو أمين، والأقرب أنه من آمن يريد[2] الاسم[3] وأمن منه

(١) أخرجه: ابن أبي شيبة (٣١٧٥٩).
(٢) في «م»: ريد.
(٣) في «الأصل»: الأسد.

كيسلم منه وزنًا ومعنىٰ، يتعدىٰ بنفسه وبحرف الجر، والحاصل أنه اعتمد عليه.

(٢١٩٤٩) (٥/ ٢٢٤)

قوله: (مَنْ حَوْلَهُ) أي: من الكرام الكاتبين، أو الناس بحسن حاله، أو بحسن معاملته معهم، والله تعالىٰ أعلم.

رجل غير معلوم.

(٢١٩٥١) (٥/ ٢٢٤)

قوله: (قَامَ يَوْمَئِذٍ) أي: يوم مرض آخر مرض (عَيْبَتِي) بفتح مهملة وسكون تحتية فموحدة، وهي في الأصل ما يوضع فيه الثياب، ويكنىٰ عن القلوب والصدور التي هي موضع الأسرار، والمراد هاهنا؛ أي: خاصتي وموضع أسراري (أَوَيْتُ) بلا مد أفصح؛ أي: انضممت إليها.

بشير بن الخصاصية

قد تقدم في آخر البصريين.

(٢١٩٥٢) (٥/ ٢٢٤)

قوله: (جَشِعَتْ نَفْسِي) أي: فزعت، والجشع: الجزع لفراق الإلف (رِسْلُ أَهْلِي) الرسل - بكسر راء وسكون سين -: اللبن.

(٢١٩٥٣) (٥/ ٢٢٤)

قوله: (بَشِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: سماه رسول الله ﷺ بشيرًا، فأضيف إليه بعلاقة التسمية.

(٢١٩٥٤) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (إِلَّا فِي أَيَّام) أي: لا تصمها منفردة وصمها منضمة إلىٰ غيرها (فَلَعَمْرِي) بتقدير الخالق إذ القسم بغيره تعالىٰ ممنوع، ويحتمل أن هذا كان قبل النهي، والله تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن حنظلة

هو حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة وكان[(١)] أبو عامر يسمىٰ بالراهب، ثم سماه النبي ﷺ الفاسق، وعلىٰ هذا فقول المصنف: (بن الراهب بن أبي عامر) مبني علىٰ أن ابن أبي عامر بدل من ابن الراهب إذ أبو عامر هو الراهب، وهو أبو حنظلة، ثم أن عبد اللَّه يكنىٰ أبا عبد الرحمن، ويقال: كنيته أبو بكر وولد عبد اللَّه بعد قتل حنظلة أبيه بأحد، توفي رسول اللَّه ﷺ وهو ابن سبع سنين، وكان من خيار أهل المدينة، وجاء «أنه لقيه شيطان وهو خارج المسجد فقال: تعرفني يا ابن حنظلة قال: نعم، أنت الشيطان. قال: وكيف علمت ذلك؟ قال: خرجت وأنا أذكر اللَّه تعالىٰ، فلما رأيتك تلهيت فشغلني النظر إليك عن ذكر اللَّه»[(٢)]. قتل عبد اللَّه يوم الحرة وكان أمير الأنصار يومئذ.

(٢١٩٥٧) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (وَهُوَ يَعْلَمُ) أي: أنها درهم ربا (أَشَدُّ) بالرفع خبر لقوله (دِرْهَمٌ رِبًا) ولعل ذلك لما جاء أن اللحم الذي نبت من الحرام النار أولىٰ به فكأن من نبت لحمه من الحرام لا يوفق للتوبة وصالح الأعمال، وإنما يشتغل بالشرور والمعاصي المؤدية إلىٰ النار، بخلاف الزنا، فإن صاحبه قد يوفق للتوبة، واللَّه تعالىٰ أعلم، والحديث عده ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق أحمد، وأعله حسين بن محمد، وقال: خطَّأ أبو حاتم حديثًا رواه حسين، فقيل له: الوهم ممن؟ فقال: ينبغي أن يكون من حسين، وقال فيه أبو حاتم: رأيته ولم أسمع منه، وقال الحافظ في «القول المسدد»[(٣)]: قلت: حسين احتج به الشيخان، ولم يترك أبو حاتم السماع منه باختيار، فقد نقل عنه أنه قال: أتيت

---

(١) في «م»: وكأنه.

(٢) أخرجه: ابن عساكر (٢٧/ ٤٢٧).

(٣) «القول المسدد» (١/ ٤١).

حسين بن محمد مرات بعد فراغه من «تفسير شيبان» وسألته أن يعيد عليَّ بعض المجلس فقال: تكرير ولم أسمع منه شيء، وقد قال أحمد فيه: اكتبوا عنه، ووثقه العجلي وابن سعد والنسائي، وآخرون، ولو كان كل من وهم في حديث سرىٰ الوهم في جميع أحاديثه حتىٰ يحكم علىٰ جميع أحاديثه بالوهم، لم يسلم أحد ولو[1] سلم ذلك لم يلزم منه الحكم بالوضع علىٰ أحاديثه لا سيما إذا لم ينفرد به بل توبع كما هاهنا؛ فقد أورده الدارقطني بسند فيه ليث ابن أبي سليم، وليث وإن كان ضعيفًا فإنما ضعفه من جهة حفظه؛ فهو متابع قوي، ثم ذكر له شواهد. قلت: وشواهده علىٰ ما ذكره السيوطي في «التعقيبات» حديث أبي هريرة، وحديث عائشة، وحديث ابن عباس، وحديث أنس؛ فقد جاء نحو هذا المعنىٰ في أحاديث هؤلاء، نعم. في تلك الشواهد أيضًا كلام لكنها تصلح للشهادة، واللَّه تعالىٰ أعلم. وأما القول بأن الحديث قد رواه عبد اللَّه بن حنظلة عن كعب موقوفًا من قوله فلا ينافي الرفع إذ لا مانع أن يكون الحديث عند عبد اللَّه بن حنظلة مرفوعًا وموقوفًا.

(٢١٩٥٩) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (وَقَدْ بَالَ) أي: النبي ﷺ، وقد جاء في غير ما حديث أنه ﷺ كان يراعي الطهارة في رد السلام؛ لكونه اسمًا من أسماء اللَّه تعالىٰ، أو لكونه من سنن الدين، والحديث يدل علىٰ صحة التيمم مع وجود الماء إذا لم يكن[2] الوضوء فرضًا، وبه قال علماؤنا أو بعضهم.

(٢١٩٦٠) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرَىٰ . . .) إلخ أي: بعد أن استنبط من الحديث أن

---

(١) في «الأصل»: لم. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: يمكن. والمثبت من «م».

الوضوء لكل صلاة هو الأصل، والوضوء عند الحدث[١] إنما هو رخصة كأن يرىٰ أن به قوة علىٰ الأصل فكان يأتي به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

مالك بن عبد اللَّه بن سنان

خثعمي كان يعرف بمالك السرايا، له صحبة، ومنهم من قال: هو تابعي ثقة وحديثه مرسل، وجاء أنه ما ضرب ناقوس قط بليل إلا ومالك قد جمع عليه ثيابه يصلي في مسجد بيته، وفضائله كثيرة.

(٢١٩٦١) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (فِي تَمَامِ الرُّكُوعِ) أي: مع تمام الركوع.

(٢١٩٦٢) (٥/ ٢٢٥)

قوله: (فِي دَرْبِ قَلَمْيَةَ) الدرب في الأصل كل مدخل إلىٰ الروم والقلمية اسم كورة بالروم (إِذْ نَادَىٰ) من النداء و(الْأَمِيرَ) بالرفع فاعل نادىٰ و(رَجُلاً) بالنصب مفعوله. وقوله (يَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا تَرْكَبُ) بيان للنداء (فِي عِرَاضِ الْجَبَلِ) لعل العراض كالقتال[٢] مصدر عارض، والمراد هي الخيل المعارضة؛ أي: المقابلة لغيرها (فَهُمَا حَرَامٌ عَلَىٰ النَّارِ) وفي «الإصابة»[٣] أخرجه البغوي من هذا الوجه، وزاد «. . .فنزل مالك، ونزل الناس فمشوا فما رأينا يومًا أكثر ماشيًا منه» وسمىٰ أبو داود الطيالسي في «مسنده» وعبد اللَّه بن المبارك في كتاب الجهاد الرجل المذكور.

جابر بن عبد اللَّه

وهذا هو الصواب أن الحديث لجابر بن عبد اللَّه وسمعه مالك منه.

(١) في «م»: الحديث.
(٢) في «م»: كالعيال.
(٣) «الإصابة» (٥/ ٧٣١).

هلب الطائي

بضم الهاء، وسكون اللام، وقيل: بفتح الهاء وكسر اللام، وهو يزيد بن عدي. قال ابن دريد: أتىٰ النبي ﷺ وهو أقرع فمسح رأسه فنبت شعره فسمي هلبًا، والأهلب الكثير الشعر. قال ابن دريد: كان أقرع يعني: بالقاف، فصار أفرع يعني بالفاء، وذكره ابن سعد في طبقة مسلمة الفتح.

(٢١٩٦٥) (٥/٢٢٦)

قوله: (وَسَأَلَهُ رَجُلٌ) يريد نفسه كما يدل عليه روايات الحديث (أَتَحَرَّجُ مِنْهُ) من الحرج، وهو الضيق ويطلق علىٰ الإثم، ومعنىٰ أتحرج أجتنب وأمتنع كتأثم أجتنب عن الإثم[(١)] (لَا يَخْتَلِجَنَّ) قد اختلف في روايته مادة وهيئة أما الأول فقال العراقي: المشهور أنه بتقديم الخاء المعجمة علىٰ الجيم[(٢)]، وروي بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم، وأما الثاني فهل هو من الافتعال أو من التفعل، والمعنىٰ علىٰ التقادير واحد؛ أي: لا يقع في نفسك شك[(٣)] منه وريبة (شَيْءٌ) أي: طعام كما في رواية (ضَارَعْتَ) بسكون العين وفتح التاء علىٰ صيغة الخطاب؛ أي: شابهت به الملة النصرانية؛ أي: أهلها وقد اختلفوا في أن الجواب مفيد للمنع أو الإباحة، والأقرب عندي أن المراد الإباحة، ومحط الكلام هو الطعام، والمعنىٰ: لا يختلج في صدرك طعام تشبه فيه النصارىٰ، وإنما يختلج دين أو خلق تشبه فيه النصارىٰ؛ يعني أن التشبه الممنوع إنما هو[(٤)] في الدين والعادات والأخلاق؛ لا في الطعام الذي يحتاج إليه كل أحد، والتشبه فيه لازم لاتحاد جنس مأكول الفريقين، وقد أذن اللَّه تعالىٰ فيه بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥]

---

(١) زاد في «م»: ثم.
(٢) في «م»: الميم.
(٣) في «م»: شيء.
(٤) من «م».

فالتشبه في مثله لا عبرة به ولا يختلج في صدرك حتىٰ تسأل عنه، وقد سبق في مسند الكوفيين هذا المعنىٰ في مسند عدي بن حاتم أيضًا في موضعين إلا أنه كان في موضع بحيث يفيد الإباحة، وفي موضع يفيد المنع، والظاهر أن التغيير من الرواة بحسب ما فهموا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٦٧) (٥/ ٢٢٦)

قوله: (يَنْصَرِفُ) أي: بعد الفراغ من الصلاة (عَنْ يَمِينِهِ) أي تارة (وَعَنْ يَسَارِهِ) أي: أخرىٰ (يَضَعُ هَذِهِ) أي: يده (عَلَىٰ صَدْرِهِ) أي: في الصلاة؛ ففي هذه الرواية بيان موضع الوضع كما أن فيه بيان أن المسنون هو الوضع دون الإرسال.

(٢١٩٦٩) (٥/ ٢٢٦)

قوله: (أَوْ لَا يَحِيكَنَّ) من حاك يحيك إذا أثَّر ومنه: الإثم ما حاك في صدره.

(٢١٩٧٠) (٥/ ٢٢٦)

قوله: (لَا يَجِيئَنَّ) أي: إذا خان في الصدقة (بِشَاةٍ) يجيء بتلك الشاة علىٰ هذه الصفة فلا ينبغي الخيانة منها (يُعَار) مثلثة الياء المثناة من تحت مع إهمال العين: صوت المعز، وجاء (ثُغار) بضم الثاء المثلثة وإعجام الغين.

مطر بن عكامس

بضم المهملة وتخفيف الكاف وكسر الميم بعدها مهملة، المسلمي[(١)]، صحابي، سكن الكوفة كذا في «التقريب»[(٢)] وفي «الإصابة»[(٣)] قال ابن حبان: له صحبة، وقال الطبراني: اختلف في صحبته، وسئل يحيىٰ بن معين؛

---

(١) في «م»: السلمي.

(٢) «التقريب» (١/ ٥٣٤ رقم ٦٧٠١).

(٣) «الإصابة» (٦/ ١٢٩).

ألقي رسول اللَّه ﷺ فقال: لا أعلمه وما يروىٰ عنه إلا هذا الحديث، وجاء عن ابن معين أنه لا صحبة له، وقال أحمد: لا يعرف له صحبة، روىٰ عن النبي ﷺ حديث «إذا قضىٰ اللَّه لعبد أن يموت بأرض جعل له إليها حاجة» أخرجه عبد اللَّه بن أحمد في «زيادات المسند»[١] والترمذي[٢] وقال: حسن غريب، ولا يعرف لمطر غير هذا الحديث، وصححه الحاكم[٣].

(٢١٩٨٣) (٥/ ٢٢٧)

قوله: (جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً) حتىٰ يذهب إلىٰ تلك الأرض قضاءً لحاجته فيكون الموت بها، وهو لا يدري.

ميمون ابن سنباذ

هو العقيلي الأسلع أبو المغيرة اليماني، راوي حديث «**قوام أمتي بشرارها**»[٤]. قال ابن عبد البر: ليس إسناد حديثه بالقائم، وقد أنكر بعضهم أن يكون له صحبة، وقال أبو حاتم: ليست له صحبة، روىٰ حديثه هارون بن دينار العجلي عن أبيه عنه، ودينار لا يعرف، وابنه هارون شيخ كذا في «التعجيل»[٥] وفي «الإصابة»[٦]: يكنىٰ أبا المغيرة، أصله من اليمن وحديثه في البصريين. قال البخاري: له صحبة، وأخرج هو وعبد اللَّه بن أحمد في «زيادات المسند» حديثه من طريق هارون بن دينار. وأخرج أبو نعيم من طريق أخرىٰ بلفظ «**ملاك أمتي بشرارها**» وأخرج ابن عدي في «الكامل» من طريق ثالثة.

---

(١) «زيادات المسند» (٥/ ٢٢٧).
(٢) «سنن الترمذي» (٢١٤٧).
(٣) «مستدرك الحاكم» (١٢٥).
(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٢٧).
(٥) «التعجيل» (١/ ٤١٧).
(٦) «الإصابة» (٦/ ٢٤٠).

(٢١٩٨٥) (٥/ ٢٢٧)

قوله: (قِوَامُ أُمَّتِي) في «المصباح» قوام الأمر بالفتح والكسر وتقلب الواو ياء جوازًا مع الكسرة؛ أي: عماده الذي يقوم به، وينتظم، ومنهم من يقتصر علىٰ الكسر، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا﴾ [النساء: ٥] والمعنىٰ أن انتظام أمرهم بالشرار فإنهم المتولون لأمر الدنيا غالبًا، وكثيرًا ما يعانون في أمر الآخرة أيضًا، ولا شك أن أمر الدنيا مما[1] يتوقف عليه أمر الآخرة، والله تعالىٰ أعلم.

معاذ بن جبل

أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام، وكان أبيض وضيء الوجه برَّاق الثنايا أكحل العينين وكان شابًّا جميلاً سمحًا لا يسأل شيئًا إلا أعطاه ولذلك ركبته الديون، وقال له ﷺ حين بعثه إلىٰ اليمن «إني قد عرفت بلاءك في الدين والذي ركبك من الدين، وقد طيبت لك الهدية فإن أهدي إليك شيء فاقبل، وقال له لما ودعه: حفظك الله من بين يديك ومن خلفك وعن يمينك وعن شمالك ومن فوقك ومن تحتك ودرأ عنك شرور الإنس والجن»[2] شهد المشاهد كلها، وقد قال له ﷺ: «**إني لأحبك**» حين علمه «**اللهم أعني علىٰ ذكرك**...»[3] إلخ، وعده أنس ممن جمع القرآن علىٰ عهد رسول الله ﷺ وعن عبد الله بن عمر[4] مرفوعًا «اقرءوا القرآن من أربعة...» فذكره[5] فيهم[6]، وعن ابن مسعود «أن معاذًا كان أمة قانتًا لله وإنا كنا نشبهه بإبراهيم عليه السلام»[7] وجاء مرفوعًا «أعلمهم بالحلال

---

(١) في «م»: ما. (٢) انظر: «الإصابة» (٦/ ١٣٧).

(٣) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٤٧)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٣٠٣).

(٤) في «م»: عمرو. (٥) في «م»: فذكر.

(٦) أخرجه: البخاري (٣٧٥٨)، ومسلم (٢٤٦٤).

(٧) أخرجه: الحاكم (٥١٨٩)، والطبراني (١٠/ ٥٩).

والحرام معاذ»[١] ووصفوه بأنه إمام الفقهاء وكبير العلماء، وقال عمر في قضية «عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، ولولا معاذ لهلك عمر»[٢] وجاء مرفوعًا «يأتي معاذ يوم القيامة أمام الناس رتوة»[٣] والرتوة بفتح راء مهملة وسكون المثناة من فوق وفتح واو؛ أي: رمية سهم أو ميل أو مد بصر؛ أقوال. وجاء أنه ﷺ كتب إلىٰ أهل اليمن لما بعث معاذ: «إني بعثت لكم خير أهلي»[٤] ومناقبه كثيرة جدًّا وقدم من اليمن في خلافة أبي بكر، وكانت وفاته بالطاعون بالشام، وهو ابن أربع وثلاثين سنة، وقيل غير ذلك.

(٢١٩٨٦) (٥/ ٢٢٧)

قوله: (أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ مِنْ الْيَمَنِ) هكذا وقع في هذه الرواية، وقد ثبت أنه ما رجع من اليمن بعد أن بعثه ﷺ إليه إلا بعد وفاته، فلعل هذه الرواية إن ثبتت تكون محمولة علىٰ أنه ذهب إلىٰ اليمن قبل ذلك أيضًا، لكن قد صح في بعض روايات هذا الحديث الصحيحة[٥] أن هذا الأمر إنما كان حين رجوعه من الشام، ويؤيد ذلك ما رواه ابن ماجه[٦] عن عبد اللَّه ابن أوفىٰ «أنه لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ. . . الحديث» فالظاهر أن الصواب الشام، وإنما وقع اليمن موضع الشام من تصرف الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٨٨) (٥/ ٢٢٨)

قوله: (أَتْبِعْ) بالتخفيف أمر من أتبع كأكرم؛ أي: اجعل الحسنة تابعة للسيئة واقعة عقبها؛ أي: متىٰ ما صدرت منك سيئة فأتىٰ بحسنة عقبها تمح تلك الحسنة تلك السيئة (وَخَالِقْ النَّاسَ) أي: عاملهم.

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٨٤)، والترمذي (٣٧٩٠).
(٢) أخرجه: عبد الرزاق (١٣٤٥٤)، وابن أبي شيبة (٢٨٨١٢).
(٣) أخرجه: ابن عساكر (٥٨/ ٤٠٦).
(٤) أخرجه: ابن سعد (٣/ ٥٨٥).
(٥) في «م»: الصحيح.
(٦) «سنن ابن ماجه» (١٨٥٣).

(٢١٩٨٩) (٥/٢٢٨)

قوله: (إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ . . .) إلخ أي: لا من الخضروات والبقول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٩١) (٥/٢٢٨)

قوله: (مَا حَقُّ اللَّهِ) أي: واجبه الذي أوجب عليه (أَنْ تَعْبُدُوهُ) أي: تطيعوه في أوامره ونواهيه. **وقوله:** (وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) إشارة إلىٰ الإخلاص في الطاعة أو المراد **بقوله:** (أَنْ تَعْبُدُوهُ) أي: توحدوه **فقوله:** (وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) لتأكيد أمر التوحيد (مَا حَقُّ الْعِبَادِ) أي الواجب لهم عليه تعالىٰ جزاءً لفعلهم علىٰ مقتضىٰ وعده الكريم وإلا فهو أجَلُّ من أن يجب عليه شيء بإيجاب أحد (لَا يُعَذِّبُهُمْ) أي: أصلاً علىٰ الأول، أو علىٰ الدوام علىٰ الثاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٩٢) (٥/٢٢٨)

قوله: (كَقُعَاصِ الْغَنَمِ) هو بالضم: داء يأخذ الغنم لا يلبثها أن تموت (فَيَتَسَخَّطَهَا) بأن يعدها قليلاً بالنظر إلىٰ عظيم قدره، فهذا كناية عن كثرة الأموال حتىٰ يعد هذا المقدار قليلاً، ويحتمل أن المراد أنه لكثرة الطمع وعدم الشبع يكون الأمر كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (نبذًا) في «القاموس» الأنباذ: الأوباش؛ أي: الجموع، ولم يذكر مفرده، والظاهر أن هذا المذكور هاهنا مفرده وواحد الأوباش الوبش بفتحتين، فالظاهر أن واحد الأنباذ كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢١٩٩٤) (٥/٢٢٨)

قوله: (دَعْهُمْ يَعْمَلُوا) كأن هذا كان قبل أن يأمرهم بالتبليغ عمومًا فحين جاء الأمر بالتبليغ بعد هذا عمل به معاذ فبشر لذلك، وإلا فكيف له التبشير وقد نهي عن ذلك؟!

(٢١٩٩٦) (٥/ ٢٢٨)

قوله: (عَلَىٰ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ) أي: عمل جزائه باب من أبواب الجنة.

(٢١٩٩٧) (٥/ ٢٢٩)

قوله: (فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ) يحتمل أنه جمع بينهما جمع تأخير أو جمع تقديم، وقد جاء الجمعان لكن الأول أقوىٰ ثبوتًا (أَنْ لَا يُحْرِجَ) من الإحراج بحاء مهملة ونصب الأمة أو من الحرج ورفع الأمة، والحاصل أنه لولا الجمع في السفر لكثر التعب والحرج بكثرة الطلوع والنزول مع مؤن السفر[1] فجمع للتخفيف عليهم.

(٢١٩٩٨) (٥/ ٢٢٩)

قوله: (يُرْجِعُ ذَاكَ) القول أي: الشهادة إلىٰ قلب موقن بأن يشهد بقلب موقن.

(٢٢٠٠٢) (٥/ ٢٢٩)

قوله: (أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ) أي: أوسعهما (فَحَذَفَ مِنْ صَلَاتِهِ) أي: ترك تطويلها (مِنْ جَلَالِ اللَّهِ) أي: لأجل جلاله تعالىٰ؛ فإن مقتضىٰ جلاله تعالىٰ أن يحب أهل طاعته (آللهِ) هو بمد الهمزة والجر وأصله: واللّه ثم حذف حرف القسم وعوض عنه المد فبقي الجر لمكان العوض (فِي ظِلِّ اللَّهِ) أي: في ظل الكرامة المنسوب إلىٰ اللّه تبارك وتعالىٰ (مِنْ نُورٍ) قد جاء: من لؤلؤ فيمكن أن يحمل عليه من نور بأن يقال: المراد: من لؤلؤ منور مضيء كأنه عين النور، وبه اندفع أن النور عادة لا يصلح للجلوس عليه فكيف يتخذ منه المنابر؟! (بِمَجْلِسِهِمْ مِنَ الرَّبِ عَزَّ وَجَلَّ) أي[2]: يقربهم منه تعالىٰ ولا يخفىٰ أن ظاهر الحديث أنهم فوق النبيين، ويمكن أن المراد أن[3] من كان منهم من الأنبياء

(١) في «الأصل»: به. والمثبت من «م». (٢) في «م»: أن.
(٣) من «م».

يغبطهم بقية الأنبياء، ومن كان منهم من الصديقين يغبطهم بقية الصديقين، فاللازم أن المتصف بهذه المرتبة من أي نوع كان يكون فوق بقية أفراد نوعه، ولا محذور في ذلك.

(٢٢٠٠٥) (٥/ ٢٣٠)

قوله: (إِنَّ الْإِسْلَامَ يَزِيدُ) أي: صاحبه (يَزِيدُ) به (وَلَا يَنْقُصُ) أو أنه يعلو علىٰ سائر الأديان، ولا يرتفع عليه دين، ومقتضىٰ ذلك علىٰ ما فهمه ألا يصير صاحبه محرومًا من الإرث بسببه، نعم. الكافر يصير محرومًا بسببه من الإرث، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَوَرَّثَهُ) من التوريث.

(٢٢٠٠٧) (٥/ ٢٣٠)

قوله: (قَالَ أَجْتَهِدُ رَأْيِي) الاجتهاد بذل الوسع والطاقة، ويتعدىٰ بفي يقال: اجتهد في الأمر، والرأي: الفكر فقوله (رَأْيِي) منصوب بتقدير (في) أي: أجتهد في إصابة رأيي الحق واستخراج الحكم به من أصول الشرع المعلومة من الكتاب والسنة، ويمكن أن نصبه بتقدير الباء؛ لأن الرأي آلة للاجتهاد واستخراج الحكم، وأما محله فأصول الكتاب والسنة؛ أي: أجتهد برأيي في الأصول المعلومة من الكتاب والسنة لرد القضية الواقعة إليها وإثبات حكم مثل حكم تلك الأصول في هذه القضية بعد معرفة المشاركة بينهما في معنىٰ النص، وعلة الحكم، ويمكن أن يكون منصوبًا علىٰ المصدر علىٰ أن الرأي بمعنىٰ الاجتهاد؛ أي: أجتهد اجتهادي أو علىٰ المفعولية علىٰ أن أجتهد بمعنىٰ أبذل؛ أي: أبذل رأيي في معرفة الحق (ولَا آلُو) أي: لا أقصر[1] في ذلك الاجتهاد، وأما الحديث فقد قال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل، وضعفه غير واحد بجهالة في إسناده. وقال السيوطي في «حاشية

---

(١) في «الأصل»: أقتصر. والمثبت من «م».

أبي داود»: أورده الجوزقاني في «الموضوعات»، وقال: هذا حديث باطل. رواه جماعة عن شعبة، وقد تصحفت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار وسألت عمن لقيته من أهل العلم فلم أجد له طريقًا غير هذا، والحارث بن عمرو هذا مجهول، وكذا أصحاب معاذ، وأهل حمص لا يعرفون، ومثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه في أصل من أصول الشريعة، ولا حجة[1] في ذكر الفقهاء إياه في كتبهم؛ لأنه من باب تقليد خلفهم سلفهم، وليس لهم طريق غير هذا، نعم. إن أتوا بطريق غير هذا ينظر فيه، وأنّىٰ لهم ذلك؟! قلت: لكن له شواهد موقوفة عن جملة من الصحابة، ذكرها البيهقي في «سننه»[2] عقيب ذكره هذا الحديث تقوية له. انتهىٰ كلام السيوطي.

(٢٢٠٠٨) (٥/ ٢٣٠)

قوله: (أَوْجَبَ) أي: المثوبة أو الجنة (ذُو الثَّلَاثَةِ) هو من مات له ثلاثة من الولد؛ أي: من قدم ثلاثة من ولده وصبر عليهم فقد أوجب لنفسه الجنة.

(٢٢٠١٠) (٥/ ٢٣٠)

قوله: (فِي أَوْقَاصِ الْبَقَرِ) جمع وقص بفتحتين وقد تسكن القاف ما بين الفريضتين من نصاب الزكاة مما لا شيء فيه (شَيْئًا) أي: أمرًا فنصب علىٰ المصدر أو بشيء فنصبه علىٰ نزع الخافض.

(٢٢٠١٣) (٥/ ٢٣٠)

قوله: (تَبِيعًا) ما دخل في السنة الثانية (مُسِنَّةً) ما دخل في الثالثة (حَالِمٍ) أي: بالغ؛ أي: يؤخذ منه في الجزية دينار (عَدْلُهُ) بالفتح وجوز الكسر ما يساوي[3] الشيء قيمة[4] (مَعَافِرِ) برود تنسج في اليمن.

---

(١) من «م».

(٢) «سنن البيهقي» (١٠/ ١١٤-١١٥).

(٣) في «م»: يجاوز.

(٤) في «الأصل»: قيمته. والمثبت من «م».

(٢٢٠١٤) (٥/ ٢٣٠-٢٣١)

قوله: (فُوَاقَ نَاقةٍ) بضم الفاء وفتحها قدر ما بين الحلبتين من الراحة لأنها تحلب ثم تترك سويعة ترضع الفصيل لتدر ثم تحلب، وقيل ما بين جر الضرع إلىٰ جره مرة أخرىٰ ونصبه علىٰ الظرف بتقدير وقت فواق ناقة؛ أي: وقتًا مقدرًا بذلك أو علىٰ إجرائه مجرىٰ المصدر؛ أي: قتالاً قليلاً (مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ) من إخلاص قلبه صدقًا (ثُمَّ مَاتَ) كيف ما كان ولو علىٰ فراشه (جُرِحَ) علىٰ بناء المفعول وكذا نكب. **وقوله**: (نَكْبَةً) بفتح النون مثل العثرة تدمي الرجل فيها (كَأَغَذِّ) بإعجام الغين وتشديد الذال المعجمة من غذ العرق يغذ بكسر الغين إذا سال ولم ينقطع (طَابَعٌ) بفتح الباء وكسرها[1] الخاتم يختم به علىٰ الشيء.

(٢٢٠١٦) (٥/ ٢٣١)

قوله: (يُدْخِلُنِي) من الإدخال وهو بالرفع صفة العمل وإسناد الإدخال إلىٰ العمل مجازًا وبالجزم علىٰ أنه جزاء شرط محذوف؛ أي: إن عملته يدخلني الجنة أو لأنه جواب الأمر؛ لأنه مترتب علىٰ فعل العمل المترتب علىٰ الإخبار فرتبه علىٰ الإخبار إشارة إلىٰ سرعة الامتثال بعد الاطلاع علىٰ حقيقة الحال وعطف يباعدني من النار علىٰ (يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ) يفيد أن مراده دخول الجنة من غير سابقة عذاب (عَنْ عَظِيمٍ) أي: عن أمر متعسر الحصول لصعوبته علىٰ النفوس إلا علىٰ من سهله اللَّه تعالىٰ عليه (تَعْبُدُ اللَّهَ) خبر بمعنىٰ الأمر أو هو خبر مبتدأ محذوف علىٰ تقدير (أن) المصدرية أو استعمال الفعل موضع المصدر مجازًا؛ أي هو؛ أي: ذلك العمل أن تعبد اللَّه (عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ) أي: علىٰ الأعمال الموصلة إلىٰ الخير (جُنَّةٌ) أي: ستر عن النار والمعاصي المؤدية إليها (تُطْفِئُ) من الإطفاء فيه، تنزيل للخطيئة منزلة النار المؤدية هي

---

(١) في «م»: وكسره.

إليها (وَصَلَاةُ الرَّجُلِ) مبتدأ حذف خبره؛ أي: هي مما لا يكتنه كنهها أو هي مما نزلت فيها الآية المذكورة (بِرَأْسِ الْأَمْرِ) أي: بما هو للدين بمنزلة الرأس للرجل (وَعَمُودُهُ) أي: ما يعتمد عليه الدين، وهو له بمنزلة العمود للبيت (وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ) السنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل وذروته بالضم والكسر أعلاه؛ أي: ما هو للدين بمنزلة ذروة السنام للجمل في العلوّ والارتفاع (بِمِلَاكِ ذَلِكَ) الملاك بكسر الميم وفتحها لغة والرواية، الكسر أي بما به يملك الإنسان ذلك كله بحيث يسهل عليه جميع ما ذكر (كُفَّ) أي: احبس واحفظ (ثَكِلَتْكَ) بكسر الكاف؛ أي: فقدتك، وهو دعاء عليه بالموت ظاهرًا، والمقصود التعجب عن الغفلة عن مثل هذا الأمر (يَكُبُّ) بفتح الياء وضم الكاف، وتشديد الباء من كبه إذا صرعه (حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ) بمعنىٰ محصوداتها علىٰ تشبيه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، فكما أن المنجل يقطع من غير تمييز بين رطب ويابس، وجيد ورديء، كذلك لسان المكثار في الكلام؛ يتكلم بكل فن من الكلام، من غير تمييز بين ما يحسن وما يقبح، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠١٧) (٥/ ٢٣١)

قوله: (قَدْ اسْتُجِيبَ لَكَ) أي: فتح لك باب الاستجابة، قاله إما لأنه الاسم الأعظم أو لأنه علم بوحي أو إلهام في ذلك الرجل فتح باب الاستجابة (دَعْوَةٌ دَعَوْتُ) أي: أعرفه علىٰ الإجمال بأنه خير ولا أعرف تفصيله (فَوْزٌ) أي: خلاص.

(٢٢٠٢٠) (٥/ ٢٣١)

قوله: (رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قيل: الأوجه نصب الرسول الأول علىٰ الحال، وضبطناه في أصلنا بالرفع. قال السيوطي في «حاشية أبي داود». قلت: علىٰ النعت أو البيان أو البدل. انتهىٰ. قلت: بين تجويز الحال والنعت منافاةٌ؛

فإن الأول نكرة، والثاني لابد من تعريفه هاهنا، والظاهر أنه معرفة والإضافة معنوية فلا يصح نصبه على الحال، نعم. المعنى يساعد الحال إلا ما ذكره السيوطي من النعت وغيره فالوجه أن يجعل خبر محذوف ويجعل الجملة حالاً وكأنه لهذا ضبطه المشايخ بالرفع. (أَجَشَّ الصَّوْتِ) بفتح الهمزة والجيم وتشديد الشين المعجمة؛ أي: في صوته جشة وهي شدة وغلظة وهو بالنصب على الحال أو الرفع على أنه خبر محذوف (سُبْحَةٌ) بضم مهملة وسكون موحدة وإهمال حاء؛ أي: نافلة وخصت النافلة باسم السبحة، وإن كان التسبيح مشتركًا بين الفرض والنفل؛ لأن تسبيحات الصلاة نوافل سواء كانت الصلاة فرضًا أو نفلاً فقيل للنفل: سبحة؛ أي: نافلة كالتسبيحات، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٢٠٢١) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (يَهْدِي) بفتح الياء؛ أي: يؤدي ويوصل (إِلَىٰ طَبَعٍ) بفتحتين هو الدنس قيل الطبع بفتح فسكون الختم وبفتحتين الدنس، وأصله وسخ ودنس يغشيان السيف، ثم استعمل في الآثام وغيرها من القبائح، والمراد هاهنا يهدي إلى شين وعيب، وروي أن الطبع هو الرين، وقيل: الرين أيسر منه، والطبع هو أيسر من الإقفال، وقيل في تفسيره؛ أي: طمع يسوقني إلى شين [في الدين](١) وإزراء بالمروءة.

(٢٢٠٢٣) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (عُمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ) بضم العين كما ضبطه بعض شراح «المشكاة»(٢) وكذا هو مضبوط في بعض الأصول؛ أي: عمارة بيت المقدس باستيلاء الكفار عليه وكثرة عمارتهم فيها أمارة لخراب يثرب لا بمعنى أنه يتصل

---

(١) من «م».

(٢) كتب قبالتها في الهامش: هو الفاضل عبد الحق الدهلوي.

به بل بمعنىٰ أنه يقع عقبه ولو بمهلة[1] ما[2] وكذا الكلام فيما بعده (الْمَلْحَمَةِ) أي: القتال بين المسلمين والروم (كَمَا أَنَّكَ قَاعِدٌ) كلمة (ما) زائدة و(أنك) بالفتح؛ أي: مثل كونك قاعدًا ومثله قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣].

(٢٢٠٢٤) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (جُرْدًا) بضم فسكون: جمع أجرد، وهو من لا شعر علىٰ جسده، (مُرْدًا) بضم فسكون جمع أمرد وهو من لا لحية له (مُكَحَّلِينَ) من كحله تكحيلاً؛ أي: مثل المكحلين في سواد[3] الأجفان.

(٢٢٠٢٥) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (فَتَعَارَرْتُ مِنْ اللَّيْلِ) أي: استيقظت (هَزِيزًا) هزيز الرحا بإعجام الزاءين صوت دورانها، والأرحاء جمع رحا كالأسباب جمع سبب، (لَمَّا) بالتشديد؛ أي: إلا.

(٢٢٠٢٧) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (عَلَىٰ جِذْمِ حَائِطٍ) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة هو الأصل، والمراد بقية حائط أوقطعة منه.

(٢٢٠٢٨) (٥/ ٢٣٢)

قوله: (يُصَلِّي الْخَمْسَ) الجملة حال.

(٢٢٠٢٩) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (الْقَاصِيَةَ) أي: البعيدة عن الجماعة، والناحية التي في الطرف (وَالشِّعَابَ) بكسر الشين؛ أي: الاعتزال فيها، وكأن هذا كان حين كان

(١) في «م»: بمهملة.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: جواد.

المسلمون متفقين علىٰ الخير، وإلا فقد جاء الترغيب في الاعتزال في الشعاب حين وقوع الفتن في البلاد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٣٣) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (إِذَا سُبِقَ) علىٰ بناء المفعول (فَأَوْمَئُوا) أي: أشاروا إليه بما فاته (فَقَعَدَ) أي: ترك العادة القديمة، بل وافق الإمام وآخر ما فاته، الظاهر أنه فعله اجتهادًا منه فوافق اجتهاده الحق، لكن فيه ترك المعلوم بالاجتهاد إلا أن يقال: لعله أراد بذلك معرفة صحة اجتهاده هل يقرر عليه فيكون صحيحًا أم لا فيكون فاسدًا؟ فإذا خالف اجتهاد أحد المعلوم سابقًا فعمل به ليعرف هل صح اجتهاده أم لا. فلا بأس في جواز العمل به، ولا يلزم منه نسخ المعلوم بالاجتهاد بل النسخ إنما هو بتقريره علىٰ الاجتهاد وهو سنة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٣٤) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ) أي: ثبت له دخولها ابتداءً وإلا فدخول الجنة مطلقًا عام لكل مؤمن، وعلىٰ هذا فالتوفيق لهذه الكلمة الطيبة في تلك الحالة من علامات أنه يغفر له ذنوبه.

(٢٢٠٣٥) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (لِمَ قُلْتُ ذَاكَ) وذلك لأنه ظاهر تكلم في الغيبة فما رضي أن يتقرر في نفوسهم ذلك في شأنه، فأراد إخبارهم ليزيل عنهم ذلك (الرُّؤْيَا) لعلها الرؤيا التي فيها أنه رأىٰ قصرًا في الجنة، فقيل له: هذا لعمر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٣٦) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (لَا يَرُوحُ يَجْمَعَ) أي: لا يزال يجمع والمراد أنه يداوم علىٰ الجمع لا أنه يجمع حينًا دون حين.

(٢٢٠٣٧) (٥/ ٢٣٣)

قوله: (بالدوالي) جمع دالية؛ آلة لإخراج الماء.

(٢٢٠٣٨) (٥/ ٢٣٤)

قوله: (أَوْ خَلَفَهُ) بالتخفيف؛ أي: نابه وصار خليفة له (مَعَنَا) أي أراد معشر الغزاة[١]؛ أي: فإنه مع الغزاة من حيث الأجر.

(٢٢٠٤١) (٥/ ٢٣٤)

قوله: (بِحِمَارٍ) يريد أنه كان يومئذ راكبًا علىٰ حمار (بَرْدَعَةٌ) بفتح فسكون وإعجام ذال وإهمالها: الحلس الذي يوضع تحت الرحل.

(٢٢٠٤٢) (٥/ ٢٣٤)

قوله: (وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ) أي: الأموال العزيزة عليه (ويَاسَرَ الشَّرِيكَ) أي: عامله باليسر والسهولة والمعاونة له، (وَنُبْهَةُ)[٢] ظاهر «القاموس» أنه بضم فسكون بمعنىٰ القيام من النوم، وضبطه السيوطي في «حاشية أبي داود» بفتح فسكون (وَسُمْعَةٌ) بضم فسكون هومباشرة الفعل ليسمع الناس به (بِالْكَفَافِ) بالفتح: ما كان علىٰ قدر الحاجة، والمراد أن يرجع مثل ما كان.

(٢٢٠٤٤) (٥/ ٢٣٤)

قوله: (يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ) بأن قدر اللّه تعالىٰ دفع البلاء النازل بالدعاء فصار الدفع من جملة المقدر، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٤٦) (٥/ ٢٣٤)

قوله: (إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ) كناية عن تحقق[٣] الدخول.

---

(١) في «الأصل، م»: الفازاة.
(٢) في «م»: أو نبهه.
(٣) في «م»: تحقيق.

(٢٢٠٥٢) (٥/ ٢٣٥)

قوله: (جَشَعًا) في «المجمع»: الجشع: الجزع لفراق الإلف (إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِي الْمُتَّقُونَ) أي: مدار القرب علىٰ القرب بالأعمال لا علىٰ القرب بالأجساد.

(٢٢٠٥٣) (٥/ ٢٣٥)

قوله: (ثُمَّ يَعُودُ) من العود بالعين المهملة والدال، وفي بعض الأصول «ثم يفوز» من الفوز، وعلىٰ الوجهين فضميره لمن عصىٰ (حَتَّىٰ تُبَادِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا) أي: تسلم قبل إسلام زوجها.

(٢٢٠٥٥) (٥/ ٢٣٥)

قوله: (إِخْوَانُ الْعَلَانِيَةِ) أي: هم في الظاهر كالأخوان في إظهار المودة والمحبة حتىٰ يرغب بعضهم في إحسان بعض اعتمادًا علىٰ الظاهر وفي القلوب أعداء يخاف بعضهم بعضًا.

(٢٢٠٦٦) (٥/ ٢٣٧)

قوله: (فَاحْتَبَسَ) علىٰ بناء الفاعل، أو المفعول (أَعْتِمُوا) صيغة أمر من أعتم به إذا أدخله في العتمة، وهي الظلمة، ويقال: أعتم؛ أي: أخر، والمراد علىٰ الوجهين هو التأخير والانتظار لها؛ لأن المنتظر للصلاة كالذي في الصلاة فلما شرفهم اللَّه بهذه الصلاة وخصهم بها ينبغي لهم أن يأتوا بها علىٰ وجه يعظم لهم به الأجر ويكثر لهم به الانتفاع بهذه الصلاة ومن جملته الانتظار لها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٧٠) (٥/ ٢٣٧)

قوله: (حَتَّىٰ يَضْحَىٰ النَّهَارُ) جاء بفتح الياء والحاء وبضم الياء وكسر الحاء. قال عياض: والثاني أولىٰ، والأول صحيح في المعنىٰ. يقال:

ضحىٰ[١]؛ أي: أصابه حر الشمس، وضحىٰ الشيء ظهر وبان، وأضحىٰ: صار في ضحىٰ النهار وفعله فيه (مِثْلَ الشِرَاكِ) أي: شراك النعل في الضيق (تَبُضُّ) روي بالصاد المهملة والمعجمة المشددتين ومعناهما قريب، فالمهملة من البصيص وهو البريق ولمعان خروج الماء القليل وبالمعجمة مثله قيل: هو القطر والسيلان القليل وقيل: البض: الرشح كذا قاله عياض.

(٢٢٠٧٢) (٥/٢٣٨)

قوله: (فَيَقُولُونَ: نَعَمْ) قد جاء أن المؤمن يحب ذلك عند الموت إذا بشر بالخير، وهذا يكفي في صدق قولهم: نعم.

(٢٢٠٧٥) (٥/٢٣٨)

قوله: (وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ) أي: وإن رأيت أن ذلك يؤدي إلىٰ القتل والتحريق، وظاهره أن المكره علىٰ الشرك يصبر علىٰ القتل ولا يشرك، فإن حمل علىٰ الشرك باطنًا فواضح، وإن حمل علىٰ الشرك ظاهرًا فهذا بيان الأولىٰ والأليق وإلا فقد قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] (وَلَا تَعُقَّنَّ) من عق الولد أباه عقوقًا من باب نصر: إذا عصاه وترك الإحسان إليه (بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ) أي: أمانه الذي هو لأهل الإيمان بعصمة الدم والمال، قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْۚ﴾ [التوبة: ٥] فظاهره أن تارك الصلاة يقتل وهو مذهب جماعة من أهل العلم. وقال الطيبي: قوله (بَرِئَتْ مِنْهُ الْذِّمَّةُ) كناية عن الكفر قاله تغليظًا وزجرًا قاله في أول كتاب الصلاة في حديث أبي الدرداء بهذا اللفظ (فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ) فإن المانع عن الفواحش هو العقل فإذا زال فلا يبالي المرء بما فعل

(١) في «م»: أضحىٰ.

(وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ) هذا من قبيل التحذير وهو تعميم بعد التخصيص كما أن ما بعده تخصيص بعد التعميم وكل من التخصيصين السابق واللاحق لإفادة أن تلك المعاصي أعظم المعاصي ضررًا وأكثرها اعتبارًا (فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ) فيه حذف ضمير الشأن منصوبًا، وقد منعه قوم ولا عبرة بمنعهم؛ فإنه كثير في الكلام. **قوله:** (وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ) بيان الأولىٰ والأفضل، وإلا فالواجب هو ثبات الواحد مع الاثنين، وإذا زاد العدو علىٰ هذا المقدار فلا يلزم الثبات (مَوتَانٌ) بفتحتين هو الموت كالحيوان بفتحتين الحياة، والمراد: الوباء والطاعون (طَوْلِكَ) بفتح فسكون؛ أي: فضل مالك (وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ . . .) إلخ هذا كناية عن تأديبهم وإنذارهم، وإن أدىٰ ذلك إلىٰ الضرب بالعصا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٧٧) (٥/ ٢٣٩)

قوله: (فَقَبَضَ بِيَدَيْهِ قَبْضَتَيْنِ) لبيان أن قسمة رب العالمين القسمين كيف كانت (هَذِهِ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أُبَالِي) قاله حكاية لقول الله تعالىٰ عند التقسيم، وفيه بيان أن المراد باليمين والشمال يداه تعالىٰ عن أن يشبهه شيء وقد جاء «**كلتا يديه يمين**»(١) جل ذكره وثناؤه.

(٢٢٠٧٩) (٥/ ٢٣٩)

قوله: (مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ) فقد قال تعالىٰ: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٥٢] ومن ذكره تعالىٰ رحمه؛ فإن المطرود منسي. قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦] وأيضًا الذكر يفيد المحبة والشوق المؤدي إلىٰ التوبة عن الذنوب، وإلىٰ الأعمال الصالحة المؤدية إلىٰ المغفرة والرضوان (ذِكْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) قيل: علم من هذا أن ليس الثواب بقدر التعب بل هو بقدر شرف العمل، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح مسلم» (١٨٢٧).

(٢٢٠٨٠) (٥/ ٢٣٩)

قوله: (الْمُتَحَابِّينَ) لعل نصبه بتقدير: اذكر المتحابين.

(٢٢٠٨٢) (٥/ ٢٤٠)

قوله: (صَلاَةَ رَغْبَةٍ) في استجابة الدعاء (وَرَهْبَةٍ) من رده (غَرَقًا) بفتحتين (أَنْ لَا يُظْهِرَ) من الإظهار.

(٢٢٠٨٤) (٥/ ٢٤٠)

قوله: (أُصَدِّقُ أَهْلَ الْيَمَنِ) من التصديق بمعنىٰ أخذ الصدقة (فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ . . .) إلخ فيه نظر؛ فإن المشهور أنه ما جاء إلا بعد وفاة النبي ﷺ.

(٢٢٠٨٦) (٥/ ٢٤٠)

قوله: (لَيَتَمَزَّعُ مِنْ الْغَضَبِ) بزاي معجمة وعين مهملة؛ أي: يتقطع، ويتشقق غضبًا.

(٢٢٠٨٧) (٥/ ٢٤١)

قوله: (فِي الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ) أي: اتركهم يعملون حتىٰ يحصل لهم تلك الدرجات فإن دخول الجنة وإن كان يحصل بما سبق من الأعمال إلا أن هذه الدرجات تحتاج إلىٰ الإكثار في الأعمال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٠٨٨) (٥/ ٢٤١)

قوله: (كَالدُّمَّلِ) بضم دال مهملة وفتح ميم مشددة بوزن السكر معروف (أَوْ كَالْحَرَّةِ) بفتح فتشديد في «القاموس» الحرة: البثرة الصغيرة (بِمَرَاقِ الرَّجُلِ) بفتح ميم وتشديد قاف: المواضع التي ترق جلودها.

(٢٢٠٨٩) (٥/ ٢٤١)

قوله: (لَا أُمَّ لَكَ) سب بأنه لقيط لا يعرف له أم، وقد يستعمل في موضع التعجب من غير قصد إلىٰ معناه (مِمَّا وَرَاءَ ذَلِكَ) أي: من ذكرهم أو لأنهم كانوا كفرة فبرئ منهم لذلك.

(٢٢٠٩٠) (٥/ ٢٤١)

قوله: (بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا) أي: بزيادة رحمته الأبوين اللذين مات عنهما ولد وصبرا عليه (إِنَّ السِّقْطَ) بكسر السين وسكون القاف وتثليث السين لغة؛ هو الولد ذكرًا كان أو أنثىٰ يسقط قبل تمامه وهو مستبين الخلق (بِسَرَرِهِ) بفتحتين وقيل: بكسر السين؛ هو الذي تقطعه القابلة وما يبقىٰ بعد القطع يسمىٰ سُرة [بضم فتشديد](١) راء.

(٢٢٠٩٣) (٥/ ٢٤١)

قوله: (كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللَّهِ) أي: ذا ضمان، والمراد مضمونًا علىٰ اللَّه تعالىٰ أن يدخله الجنة، أو يرزقه الخير، وقيل: اسم الفاعل بمعنىٰ المفعول، والأقرب أنه للنسبة، ثم يرجع معناه إلىٰ معنىٰ المفعول كما ذكرنا (عَلَىٰ إِمَامٍ) أي: عادل.

(٢٢٠٩٥) (٥/ ٢٤٢)

قوله: (زَادَنِي رَبِّي) أي: علىٰ الصلوات(٢) الخمس فعده زائدًا علىٰ الخمس يقتضي أنه من جنس الخمس ففهم منه معاذ أنه واجب كما فهمه إمامنا أبو حنيفة - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(٢٢١٠١) (٥/ ٢٤٢)

قوله: (دَخِيلٌ) أي: غريب نزيل عندك داخل في بيتك أيامًا.

(٢٢١٠٢) (٥/ ٢٤٢)

قوله: (مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ) كأنه يفتح بها تمام أبواب الجنة؛ فسميت مفاتيح، وإلا فالظاهر أن يقال: مفتاح الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: بتشديد.

(٢) في «الأصل»: الصلاة. والمثبت من «م».

(٢٢١٠٤) (٥/ ٢٤٣)

قوله: (يَقُولُ إِنَّهُ عَاشِرُ عَشَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ) أي: عبد اللَّه بن سلام، وهذا هو الظاهر، و**قوله**: (عَاشِرُ عَشَرَةٍ) كأن عشرة في الجنة لهم زيادة رتبة ومزية درجة ولهم امتياز بذلك، وهم معروفون بذلك، وعبد اللَّه واحد منهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٠٩) (٥/ ٢٤٣)

قوله: (حَتَّىٰ اسْتَيْقَظْتُ) أي: صرت كاليقظان أو المراد أنه كان ناعسًا إلىٰ أن استيقظ؛ أي: ما غلب علي النوم (فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي) متعلق بقوله نعست، لا بقوله استيقظت، والحاصل أن هذه الرؤية[1] كانت رؤيا منام لا رؤية عين، وقد سبق تحقيق هذا المعنىٰ في آخر مسند ابن عباس - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - بأبسط وجه بحيث يزول جميع ما يتوهم من الإشكالات في هذا الحديث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١١٢) (٥/ ٢٤٤)

قوله: (لَقِيَ امْرَأَةً لَا يَعْرِفُهَا) كناية عن كونها أجنبية ليست بزوجة ولا مملوكة (شَيْءٌ) هكذا في النسخ وهو بالنصب ولا عبرة بالخط كما سبق مرارًا.

(٢٢١١٧) (٥/ ٢٤٤)

قوله: (قَالَ سُفْيَانُ: حَظُّ الْأَرْضِ الثُّلُثُ وَالرُّبُعُ) لا يخفىٰ أن هذا يستقيم في الخراج دون الزكاة فإنها العشر أو نصفه[2]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٢٢) (٥/ ٢٤٥-٢٤٦)

قوله: (عَلَىٰ أَثَرِ الدُّلْجَةِ[3]) أي: لأجل آثار المشي آخر الليل (يَتْلُو) أي:

---

(١) زاد في «م»: آخر.
(٢) في «الأصل»: نصفها.
(٣) في «م»: الدجلة.

يتبع (عَلَىٰ جَوَادِّ الطَّرِيقِ) بتشديد الدال جمع جادة (تَأْكُلُ) أي: الإبل ساعة (وَتَسِيرُ) من السير؛ أي: ساعة أخرىٰ (وَنَاقَتُهُ) أي: ناقة رسول اللَّه ﷺ ويحتمل علىٰ بعد أن يكون الضمير لمعاذ (فَكَبَحَهَا) أي: جذبها (فَهَبَّتْ) بتشديد الباء؛ أي: هاجت (كَشْفَ عَنْهُ) أي: عن نفسه (بُشْرَىٰ) أي توجهه علىٰ وجه كأنه بشارة له (مَا شَحَبَ وَجْهَ) بشين معجمة وإهمال حاء مفتوحتين؛ أي: تغير وجاء بشين وكسر جيم بمعنىٰ: هلك، ويمكن جعله منه بمعنىٰ تعب وقارب الهلاك (تَنْفُقُ) كينصر يقال: نفقت الدابة إذا ماتت من باب نصر.

(٢٢١٢٤) (٥/٢٤٦)

قوله: (وَيُؤْذِنُ بِهَا) من الإيذان أي: يخبر (حَتَّىٰ نَقَسُوا) من النقس من حد نصر، أي: ضربوا بالناقوس وجعله بعضهم من التنقيس بمعنىٰ الضرب بالناقوس، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَكَانَ الرَّجُلُ) الخارج من الصلاة المريد لدخوله فيها (يُشِيرُ إِلَىٰ الرَّجُلِ) الداخل فيها؛ أي: يسأله حتىٰ يعرف عدد ما سبق به فيأتي بذلك العدد أولاً ثم يصلي مع الإمام (فَيَقُول) أي: الذي في الصلاة أما القول باللسان حين كان الكلام مباحًا في الصلاة، أو القول بالإشارة (بَعْدَمَا نام) المشهور بعدما نامت بناء علىٰ أنه كذبها عمر في قولها: (نِمْت) واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٣٤) (٥/٢٤٨)

قوله: (إِمَّا رَاعِيًا مُعْزِبًا) اسم فاعل من أعزب فلان؛ أي: [طلب الكلأ] (١) بعيدًا لطلبه (مُكَلِّبًا) اسم فاعل من التكليب؛ أي: صائدًا خرج في طلب الصيد.

(٢٢١٣٦) (٥/٢٤٨)

قوله: (فَحُمَّىٰ إِذًا أَوْ طَاعُونٌ) أي: فالمطلوب حمىٰ أو طاعون.

---

(١) في «م»: هب الكلأ.

أبو أمامة الباهلي

هو اسمه صدي بالتصغير بن عجلان مشهور بكنيته، سكن الشام، وأخرج الطبراني بسند ضعيف ما يدل علىٰ أنه شهد أحدًا، وروىٰ أبو يعلىٰ عن أبي أمامة قال «بعثني رسول اللَّه ﷺ إلىٰ قوم فانتهيت إليهم وأنا طاوٍ وهم يأكلون الدم فقالوا: هلم. قلت: إنما أتيت أنهاكم عن هذا، فنمت وأنا مغلوب؛ أي: من الجوع فأتاني آتٍ بإناء فيه شراب فأخذته، وشربته فشبعت ورويت، ثم قال لهم رجل منهم: أتاكم رجل من سراة قومكم فلم تتحفوه؛ فأتوني بلبن، فقلت: لا حاجة لي به[1]، وأريهم[2] بطني فأسلموا عن آخرهم». رواه البيهقي في «الدلائل»[3] وزاد فيه أنه أرسله إلىٰ قومه بأهله، وكان مع علي بصفين، مات أبو أمامة سنة ست وثمانين، وهو ابن مائة وست سنين وجاء أنه لما نزلت ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] «قلت: يا رسول اللَّه أنا ممن بايعك تحت الشجرة قال **أنت مني، وأنا منك**»[4].

(٢٢١٣٧) (٥/٢٤٨)

قوله: (أَوْ قَالَ: عَلَىٰ الأُمَمِ) بمعنىٰ فضل أمتي علىٰ الأمم أو قاله علىٰ اعتبار دخول الأنبياء في الأمم، وهذا الوجه هو الأوفق **بقوله**: (أُرْسِلْتُ إِلَىٰ النَّاسِ) **وبقوله**: (نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ) وأما علىٰ الأول فيؤخذ ما يحصل به فضل الأمة وهو أنهم فضلوا بأن جعل نبيهم كذا وكل هذا علىٰ فرض أنه قاله، **وقوله**: (و[5] نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ) أراد به الرعب من غير أسبابه وإلا فرعب السلاطين موجود لكن بسبب أسبابه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: فيه.

(٢) في «الأصل»: وأراهم. والمثبت من «م».

(٣) «دلائل النبوة» (٦/ ٢٩٤).

(٤) أخرجه: ابن عساكر (٢٤/ ٦١).

(٥) من «م».

(٢٢١٣٨) (٥/ ٢٤٨)

قوله: (طُوبَىٰ) فُعلىٰ من الطيب، والمراد بيان فضل إيمان من لم يره من حيث أنه إيمان بالغيب الصرف، وهذا راجع إلىٰ الفضل الجزئي.

(٢٢١٤٠) (٥/ ٢٤٩)

قوله: (سَلِّمْهُمْ وَغَنِّمْهُمْ) بالتشديد، وقوله (سَلِمْنَا وَغَنِمْنَا) بكسر الأوسط بلا تشديد (فَمَا رُئِيَ) علىٰ بناء المفعول (إِذَا رُئِيَ) علىٰ بناء المفعول أيضًا.

(٢٢١٤٤) (٥/ ٢٤٩)

قوله: (فَأَعْظِمْ ذَلِكَ) أي: ذلك القول أعظمه أجرًا أو فأعظم ذلك القائل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٤٦) (٥/ ٢٤٩)

قوله: (اقْرَءُوا الْقُرْآنَ) إن أريد به القرآن كله كما هو الملائم **لقوله**: (اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ) فإنه تخصيص بعد تعميم ظاهرًا فالأمر للندب أو للوجوب[١] علىٰ الكفاية، وإن أريد به ما يعم الكل وبعضه؛ أي: اقرءوا ما يصدق عليه [القرآن، ولو بعضه فالأمر للوجوب إن لم يعتبر الاستغراق، وإن اعتبر الاستغراق؛ أي: اقرءوا كل ما يصدق عليه][٢] أنه قرآن سواء كان بعضًا أو كلاً فالأمر لمطلق الطلب يعم الندب والوجوب؛ بطريق عموم المجاز لا بطريق الجمع بين الحقيقة والمجاز؛ فيعتبر للندب بالنظر إلىٰ الكل وللوجوب بالنظر إلىٰ البعض، ويمكن جعله للوجوب عينًا أو علىٰ الكفاية فهو للوجوب عينًا بالنظر إلىٰ البعض، وللوجوب كفاية بالنظر إلىٰ الكل، وأما الأمر في قوله: (اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَانِ) فللندب أو للوجوب علىٰ الكفاية، والزهراوان بالألف علىٰ

---

(١) في «الأصل»: الوجوب. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

لغة من يلزم الألف في التثنية في الأحوال كلها، وقد جاء «الزهراوين» بالياء في رواية مسلم علىٰ اللغة المشهورة، والزهراوان تثنية الزهراء بمعنىٰ النيِّر[1] المضيء، أطلق علىٰ السورتين لهدايتهما وكثرة أجرهما (غَمَامَتَانِ) أي: سحابتان فوق أهلهما لوقاية حر ذلك اليوم (غَيَايَتَانِ) الغياية كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغيرها (فِرْقَانِ) بكسر الفاء وسكون الراء؛ أي: جماعتان (يُحَاجَّانِ) أي: تدفعان النار والزبانية (الْبَطَلَةُ) قيل: أي: السحرة، سموا بطلة؛ لأن ما يأتون[2] به باطل فسموا باسم عملهم، وقيل: أراد بالبطلة أصحاب البطالة والكسالة؛ أي: لا يستطيع قراءة ألفاظها وتدبر معانيها والعمل بأوامرها ونواهيها أصحاب[3] البطالة والكسالىٰ.

(٢٢١٤٨) (٥/ ٢٤٩)

قوله: (يُقَادُونَ فِي السَّلَاسِلِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ) أي: إلىٰ الإيمان.

(٢٢١٥٠) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ) يخرجون أول النهار من بيوتهم، والحال أنهم في سخط اللَّه، ويرجعون إليها آخر النهار والحال أنهم في غضبه تعالىٰ، ظاهره الفرق بين السخط والغضب وأن الغضب أشد، والأقرب أن المراد بيان أنهم دائمًا[4] في الغضب إلا أنه عبر بأحد المترادفين في موضع وبالآخر في موضع آخر، واللَّه تعالىٰ أعلم. وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[5] من طريق «المسند» ونقل أن ابن حبان قال: عبد اللَّه بن

(١) في «م»: الشيء.
(٢) في «م»: يأتوا.
(٣) من «م».
(٤) هناك حاشية في «م» فلتنظر ص٢٥ ج٣ مخطوط م.
(٥) «الموضوعات» (٣/ ١٠١).

بجير: يروي العجائب التي كأنها معمولة لا يحتج به. انتهىٰ. قال الحافظ في «القول المسدد»[(١)] قلت: وهذا شاهد بحديث[(٢)] أبي هريرة المتقدم؛ أي: الصحيح الذي رواه مسلم وقد غلط ابن الجوزي في تضعيفه بعبد اللَّه بن بجير موحدة بعدها جيم بصيغة التصغير، يكنىٰ أبا حمران، وهو قيسي أو تميمي وثقه أحمد وابن معين، وأبو داود، وأبو حاتم، ولم ينفرد به عبد اللَّه المذكور بل جاء الحديث في «المعجم الكبير» للطبراني بإسناد صحيح؛ ليس فيه عبد اللَّه بن بجير، وقد تقدم في معناه حديث أبي هريرة الصحيح[(٣)]، وجاء معناه عن عبد اللَّه بن عمرو رواه ابن أبي شيبة[(٤)] موقوفًا بلفظ «**إنا لنجد في كتاب اللَّه المنزل صنفين في النار؛ قوم في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها الناس علىٰ غير جرم، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات**» والظاهر أنه أراد بالكتاب المنزل كتابًا من الكتب المتقدمة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٥١) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (بِرُءُوسٍ) أي: برءوس الخوارج (شَرُّ قَتْلَىٰ) أي: أصحاب هذه الرءوس [شر] قتلىٰ (مَنْ قَتَلُوهُ) أي: مقتولهم يريد أن مقتولهم شهيد فصار من خيار القتلىٰ (رَحْمَةً لَهُمْ) أي: حيث انتقلوا من الجنة إلىٰ النار، والظاهر أن الخوارج كفرة.

(٢٢١٥٢) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (حَاقِنٌ) أي: حابس بوله (بَيْتًا) أي: لغيره (أَمَامَ قَوْمِي[(٥)]) بالإضافة ويمكن أن يكون بالتنوين ونصب قومًا ولا عبرة بالخط، وهو أظهر.

---

(١) «القول المسدد» (١/ ٣٢).

(٢) في «م»: لحديث.

(٣) «صحيح البخاري» (٢/ ٣٥٥).

(٤) «مصنف ابن أبي شيبة» (٣٧٧٤٢).

(٥) في «م»: قوم.

(٢٢١٥٣) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (كَهَاتَيْنِ) كناية عن القرب الكثير.

(٢٢١٥٤) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (أَخْدِمْنَا) أمر من الإخدام؛ أي: اعطنا خادمًا يخدمنا.

(٢٢١٥٥) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (يُجِيرُ) من أجار؛ أي: أمان بعضهم يمضي على الكل.

(٢٢١٥٦) (٥/ ٢٥٠)

قوله: (إِلَّا كَالذُّبَابِ الْأَصْهَبِ) هو الأحمر الذي يعلوه سواد وهو في جنس الذباب قليل (فِي الذِّبَّانِ) بكسر ذال وتشديد موحدة (إِلَىٰ عُمَانَ) بفتح عين وتشديد ميم؛ مدينة بالشام (مَثْعَبَانِ) المثعب بفتح الميم: مسيل الماء.

(٢٢١٥٨) (٥/ ٢٥١)

قوله: (كَلِمَةُ حَقٍّ) إذ الغالب أنها تؤدي إلىٰ عقوبة شديدة وإلىٰ اتفاق الكل علىٰ ملامته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٥٩) (٥/ ٢٥١)

قوله: (إِذَا حَكَّ) بتشديد الكاف أي: أثر فيها الانقباض، ولم ينشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشك والإيهام أنه ذنب، والحاصل أن النفس إذا ترددت في كونه ذنبًا فالتقوىٰ تركه كما جاء «**دع ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك**»[1]. (مَا الْإِيمَانُ) أي: ما علامته، وبأي شيء يعرف المرء إيمانه.

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٥٣)، والترمذي (٢٥١٨).

(٢٢١٦٠) (٥/ ٢٥١)

قوله: (لَتنْقَضَنَّ[1]) على بناء المفعول (الْحُكْمُ) بين العباد بذهاب العدل.

(٢٢١٦١) (٥/ ٢٥١)

قوله: (فِي غَرَازِ الرَّحْلِ) المشهور لغةً الغرز بفتح فسكون، وهو ما كان من جلد أو خشب كالركاب للسرج (يَتَطَاوَلُ) أي: يقوم ليسمع كلامه (اعْبُدُوا رَبَّكُمْ) أي: وحدوه؛ أي: أطيعوه فيما أمر ونهى، وعلى الثاني **فقوله**: (وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ) تخصيص بعد التعميم، ولم يذكر الحج اكتفاءً عنه بدلالة الحال أو هو اختصار من الرواة.

(٢٢١٦٢) (٥/ ٢٥١)

قوله: (يُكَفِّرُ) من التكفير ما قبله من الذنوب (أَصَبْتُ حَدًّا) أي: موجب حد، قاله في زعمه ولا يلزم منه أن يكون زعمه صوابًا؛ فلذلك لم يحقق ﷺ سببه، ويحتمل أنه ﷺ علم أنه غير موجب للحد، ومعنى (غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ) ما زعمته موجبًا للحد وإلا فالصلاة لا تسقط الحدود.

(٢٢١٦٤) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (إِلَّا أُوتُوا الْجَدَلَ) هو استثناء من أعم الأحوال بتقدير (قَدْ) وذو الحال فاعل (مَا ضَلَّ) لا الضمير المستتر الذي في خبر كان كما توهمه الطيبي فإنه فاسد معنى، وإن كان الضمير المذكور راجعًا إلى فاعل (مَا ضَلَّ) فليفهم، والمراد بالجدل: الخصام بالباطل، وضرب الحق به، وضرب الحق بعضه ببعض بإبداء[2] التعارض والتدافع والتنافي بينهما لا المناظرة لطلب الصواب مع تفويض الأمر إلى اللَّه تعالى عند العجز عن معرفة الكنه (ثُمَّ تَلَا) أي:

---

(١) في «الأصل، م»: لتنقص، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: بما بدا. والمثبت من «م».

توضيحًا لما ذكر بذكر مثال له لا للاستشهاد به علىٰ الحصر المذكور، فإنه لا يدل عليه، فإن قلت: قريش ما كانوا علىٰ الهدىٰ فلا يصلح ذكرهم مثالاً. قلت: ينزل تمكينهم منه بواسطة البراهين الساطعة منزلة كونهم عليه فحيث دفعوا بعد ذلك الحق بالباطل وقرروا الباطل بقولهم «آلهتنا خير أم هو» يريدون[1] أنهم يعبدون الملائكة وهم خير من عيسىٰ وقد عبده النصارىٰ، فحيث صح لهم عبادته صح لنا عبادتهم بالأولىٰ صاروا مثالاً لما فيه الكلام، واللَّه تعالىٰ أعلم بالمرام.

(٢٢١٦٥) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (من كير مِنْ جَهَنَّمَ) كأنه أراد بالكير حفرة من حفر جهنم، وأصل الكير ما يبنيه الحداد من الطين للنار، والمراد: أنها آثار حرارة[2] تلك الحفرة.

(٢٢١٦٦) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (إِذَا حَاكَ) أي: أثر، وقد سبق «حَكَّ» ومعناهما قريب.

(٢٢١٦٧) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِي) أي: أحبائي من المؤمنين؛ أي: أحق من يطلب الناس حصول حاله لأنفسهم من بين الأولياء. (خَفِيفُ الْحَاذِ) بتخفيف الذال المعجمة. قال السيوطي أي: خفيف المال، أو خفيف الظهر من العيال، وقال الطيبي: من ليس له عيال، وكثرة شغل (ذُو حَظٍ مِنْ صَلاَةٍ) بالخشوع فيها، أو بالإكثار منها، وقيل: أي: يستريح بها مناجيًا باللَّه عن التعب الدنيوي (غَامِضًا) بغين وضاد معجمتين أي: مغمور غير مشهور (فَعُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ) أي: ما اطلع أحد علىٰ مرضه فإذا هو قد مات وهذا شأن غير المتعارف بين الناس

(١) في «م»: يرون.

(٢) في «الأصل»: حارة.

فإنه وإن مرض كثيرًا قل من يعلم بمرضه (وَقَلَّ تُرَاثُهُ) أي: ما تركه ميراثًا لورثته (وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ) أي: من يبكي عليه إذا مات من النساء، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٦٨) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (مَائِدَتُهُ) المائدة تطلق علىٰ خوان عليه الطعام، وقد تطلق علىٰ ما عليه الطعام، وإن لم يكن خوانًا، فلعله المراد هاهنا فلا ينافي ما ثبت أنه ﷺ لم يأكل علىٰ خوان قط (كَثِيرًا) صفة مفعول مطلق، وأريد بالكثرة عدم النهاية؛ إذ لا نهاية لحمده تعالىٰ كما لا نهاية لنعمه تعالىٰ والطيب: الخالص عن الرياء والسمعة والأوصاف الغير اللائقة بجنابه تعالىٰ والمبارك فيه الدائم الذي لا ينقطع فإن البركة بمعنىٰ الثبات (غَيْرَ مَكْفِيٍّ) ذكروا فيه وجوهًا لكن الأنسب بالسياق أنه منصوب صفة حمدًا كالأخوات السابقة ثم (مَكْفِيٍّ) بفتح ميم وتشديد ياء يحتمل أن يكون من الكفاية أو من كفأت مهموزًا يعني[1]: بمعنىٰ قلبت، والمعنىٰ علىٰ الأول أن هذا الحمد غير مأتي به كما هو حقه لقصور القدرة البشرية عن ذاك ومع هذا فغير مودع؛ أي: متروك بل الاشتغال به دائم من غير انقطاع كما أن نعمه تعالىٰ لا تنقطع عنا طرفه عين (وَلَا مُسْتَغْنَىً عَنْهُ) بل هو مما يحتاج إليه الإنسان في كل حال ليثبت ويدوم به العتيد من النعم ويستجلب به المزيد وعلىٰ الثاني أنه غير مردود علىٰ وجه قابله بل مقبول في حضرة القدس، وعلىٰ الوجين مودع بفتح الدال ومستغنىٰ عنه بفتح النون عطف علىٰ مكفي بزيادة «لا» للتأكيد (رَبَّنَا) بالنصب بتقدير حرف النداء أو بالجر بدل من (اللَّهَ) والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٦٩) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (لَا يَحِلُّ بَيْعُ الْمُغَنِّيَاتِ) نفي الحل يكفي في صدقه الكراهة،

---

(١) من «م».

والمغنيات: الجوار التي عادتهن الغناء (وَأَكْلُ أَثْمَانِهِنَّ) لعل المراد به ما يكسبن بالغناء مما هو ثمن لفعلهن كما تدل عليه بعض الروايات علىٰ أن في إسناده علي بن يزيد، وهو [قد ضعف][1]، والحديث يدل علىٰ أن اتخاذ الغناء عادة مذموم.

(٢٢١٧٠) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ) أي: يجبل ويخلق أي: يمكن أن يتصف بكل صفة من الصفات المذمومة ما عدا الخيانة والكذب عمومًا بأن يخون في كل أمانة أو في الأغلب ويكذب في كل حديث أو في الأغلب فإنهما من صفات المنافق، كما جاء «**إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب**»[2].

(٢٢١٧١) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (فَإِنْ قَعَدَ) أي: ولم يصل، وأما إن صلىٰ فهي نافلة.

(٢٢١٧٢) (٥/ ٢٥٢)

قوله: (لَهُ كَيَّةٌ) فإنه أوهم أنه فقير مع أن عنده دينارًا بخلاف المعروف بالمال إذا ترك شيئًا فليس ذاك بهذه المثابة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٧٣) (٥/ ٢٥٢-٢٥٣)

قوله: (حَامِلَاتٌ) أي: النساء تحمل الأولاد في بطونهن بتعب ومشقة (وَالِدَاتٍ) للأولاد مع تعب؛ أي: تعب (مَا يَصْنَعْنَ بَأَزْوَاجِهِنَّ) مِنَ الْأَذَىٰ؛ أي: أنهن لو تركن أذىٰ أزواجهن وصلين لدخلن الجنة ابتداءً بسبب ما يرتكبن من التعب، وبسبب التراحم في حق الأولاد.

---

(١) في «م»: ضعيف.

(٢) أخرجه: البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٢٢١٧٧) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ) كل منهما بفتح فسكون قيل: والهمز أصله النخس والدفع، والمراد به الصرع الذي يعتري الإنسان، فإذا أفاق عاد إليه كمال العقل كالسكران، وقيل: خنق الشيطان، وقيل: هو الجنون، وجاء أن نفخة الكبر وهو التكبر وهو أن يصير الإنسان كبيرًا معظمًا عند نفسه ولا حقيقة له لا مثل[١] أن الشيطان نفخ فيه فانتفخ فرأىٰ انتفاخه مما يستحق به التعظيم مع أنه علىٰ العكس (وَشِرْكِهِ) بكسر فسكون؛ أي: ما يوسوس به من الإشراك باللَّه تعالىٰ، وروي بفتحتين أي: مصائده ومكائده.

(٢٢١٧٨) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (بَخٍ بَخٍ) يقال عند المدح والرضا بالشيء ويكرر للمبالغة مبنية علىٰ السكون فإن وصلت جررت ونونت، وربما شددت[٢].

(٢٢١٧٩) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (وَنَفْثِهِ) بفتح فسكون، جاء أنه الشعر فإنه ينفثه من فيه كالرقية، والمراد الشعر المذموم، وإلا فقد جاء «**إن من الشعر لحكمة**»[٣][٤].

(٢٢١٨١) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (لَا تَقُومُوا...) إلخ يدل علىٰ أن القيام للتعظيم غير ممدوح (يُعْظِمُ) من التعظيم.

(٢٢١٨٣) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (بِرُءُوسِ الْأَزَارِقَةُ) نوع من الخوارج.

---

(١) في «الأصل»: الأمثل. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: شدت.

(٣) في «الأصل، م»: حكمة.

(٤) أخرجه: البخاري (٦١٤٥).

(٢٢١٨٤) (٥/ ٢٥٣)

قوله: (عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: عندهم.

(٢٢١٨٦) (٥/ ٢٤٥)

قوله: (عَلَىٰ قَدْرِ مِيلٍ) هل المراد ميل الكحل أم ميل المسافة محتمل (يَغْلِي) كيرمي (الْهَوَامُّ) هكذا في النسخ والهوام بتشديد الميم جمع هامة بالتشديد، وهو كل ذات سم[1] يقتل كالعقرب والزنبور والهام بتخفيف الميم بلا واو جمع هامة بمعنىٰ الرأس، والأقرب أنه المراد، والواو سهو من الكاتب (يَعْرَقُونَ) من عرق كعلم (فِيهَا) أي: في ظلها وحرها (يُلْجِمُهُ) من ألجمه.

(٢٢١٨٧) (٥/ ٢٥٤)

قوله: (الْجَبُوبَ) بجيم وموحدتين في «المجمع»: هو بالفتح؛ الأرض الغليظة، وقيل: هو المدر جمع جبوبة. قلت: والظاهر أن المراد هاهنا المدر (لَيْسَ بِشَيْءٍ) أي: ليس بلازم أي: ليس مما ينفع الميت (بِنَفْسِ الْحَيِّ) أي: من أقارب الميت.

(٢٢١٨٩) (٥/ ٢٥٤)

قوله: (رَأَىٰ رَجُلاً يُصَلِّي) أي: الفرض منفردًا (يَتَصَدَّقُ عَلَىٰ هَذَا) بفضل الجماعة.

(٢٢١٩١) (٥/ ٢٥٤)

قوله: (أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي . . .) إلخ، أحب مبتدأ، و(إلي) بالتشديد متعلق به والنصح خبره، ومعنىٰ (لي) أي: لأجلي والنصح إرادة الخير؛ أي: أحب العبادات إرادة الخير لعباد اللَّه لأجل اللَّه - تبارك وتعالىٰ.

(٢٢١٩٢) (٥/ ٢٥٤)

قوله: (أَوْلَىٰ بِاللَّهِ) أي: أكثر اختصاصًا به تعالىٰ وقربًا منه تعالىٰ من الرادّ،

---

(١) من «م».

والحاصل أن كلاًّ من البداية بالسلام والرد حسنة، إلا أن البداية أكثر أجرًا من الرد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢١٩٥) (٥/ ٢٥٥)

قوله: (تَتْرَىٰ) بفتح المثناة الأولىٰ وسكون الثانية في آخره ألف مقصورة كما في قوله: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون: ٤٤] أي: مرة بعد أخرىٰ؛ أي: علىٰ الترادف والتواتر. (لَا يُلْفَوْنَ) علىٰ بناء المفعول من الإلفاء.

(٢٢١٩٧) (٥/ ٢٥٥)

قوله: (كَفَافًا) بفتح الكاف؛ أي: علىٰ قدر الحاجة لا يفضل عنها.

(٢٢٢٠٢) (٥/ ٢٥٦)

قوله: (إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءَ) في «المجمع»[(١)]: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون.

(٢٢٢٠٣) (٥/ ٢٥٦)

قوله: (اسْتَضْحَكَ) أي: ضحك؛ فالسين لمجرد التأكيد، ولا طلب هاهنا.

(٢٢٢١١) (٥/ ٢٥٧)

قوله: (أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ) أي: أتحب هذا الفعل في حق أمك، فحيث لا تحبه لقرابتك فكيف تحبه لقرابة غيرك؟!.

(٢٢٢١٥) (٥/ ٢٥٧)

قوله: (أَوَمَا رَبِيعَةُ مِنْ مُضَرَ) أي: فأي حاجة إلىٰ ذكر ربيعة مع مضر (مَا أُقَوَّلُ) من التقويل علىٰ بناء المفعول؛ أي: هو مما أوحي وما أقول من

---

(١) «المجمع» (٣/ ٣٤٦).

نفسي فيجب النظر لأهل العقل في تصحيحه أو التفويض إلىٰ عالمه لا الاعتراض عليه كأنه رأىٰ أنه قاله اعتراضًا فبين أنه لا ينبغي الاعتراض علىٰ الوحي.

(٢٢٢١٨) (٥/ ٢٥٧)

قوله: (أَنْ أَمْحَقَ) من المحق، وهو المحو والإزالة (الْمَزَامِيرَ) هو جمع مزمار بكسر ميم، وهو قصبة يزمر بها ويطلق علىٰ الصوت الحسن والزمر هو التغني بالقصب (وَالْكِنَارَاتِ) بكسر الكاف وبفتح وتشديد النون وإهمال الراء في «القاموس» الكنارة بالكسر والشد وبفتح: العيدان أو الدفوف أو الطبول والطنابير وفي «المجمع» الكنارة بالفتح والكسر: العيدان وقيل: البرابط، وقيل: الطنبور، وقال الحربي: ينبغي أن يقال: الكرانات فقدمت النون وقال: وأظن الكران فارسيًّا معربًا و(الْكَرَّانِيَةِ)[١] الضاربة بالعود، وقيل: لعله بالباء جمع (كبار) جمع كبر وهو الطبل كجمل وجمال، وجمالات، (وَالْمَعَازِفَ) هي آلات اللّهو (جَرْعَةً) بضم فسكون هو ما يجرع مرة واحدة، والجمع جرع مثل غرفة والغرف (مُعَذَّبًا) بتمام ذنوبه (أَوْ مَغْفُوْرًا لَهُ) بقية ذنوبه غير شرب الخمر ومقتضىٰ هذا أن شرب الخمر وسقيها ذنب لا يغفر كالشرك لكن ظاهر قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ الآية [النساء: ٤٨] يقتضي أنه يمكن أن يغفر فلعل هذا العموم محمول علىٰ الغالب، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢١٩) (٥/ ٢٥٧)

قوله: (فَلَمْ تَسْأَلْ النبي ﷺ يَوْمَئِذٍ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ) لعل هذا كان بعد أن أعطاها أولاً ثلاث تمرات فقسمت بين الولدين كما سبق فلا تنافي.

---

(١) في «الأصل»: الكريمة. والمثبت من «م».

(٢٢٢٢٥) (٥/٢٥٨)

قوله: (أَوْ لَتُطْمَسَنَّ) علىٰ بناء المفعول من طمست الشيء إذا محوته من باب ضرب (أَوْ لَتُغْمِضَنَّ) علىٰ بناء المفعول من أغمضت العين إغماضًا وغمضتها تغميضًا أطبقت الأجفان، وهو كناية عن التعمية.

(٢٢٢٢٦) (٥/٢٥٨)

قوله: (إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَىٰ اللَّهِ تَعَالَىٰ) يريد الكافر فإنه الذي ما أطاعه تعالىٰ قط، وهو المحروم من الجنة علىٰ الدوام.

(٢٢٢٢٨) (٥/٢٥٨)

قوله: (إِذَا أَخَذْتُ) علىٰ صيغة المتكلم (كَرِيمَتَيْكَ) أي: عينيك (فَصَبَرْتَ) علىٰ صيغة الخطاب (عِنْدَ الصَّدْمَةِ) بفتح فسكون؛ أي: أول ما جاءت المصيبة؛ أي: الصبر بعد مضي الأيام عادي قل ما يخلو عنه إنسان.

(٢٢٢٢٩) (٥/٢٥٩)

قوله: (مَا أَحَبَّ . . .) إلخ أي: من أحب أحدًا للَّه تعالىٰ فقد أكرم ربه[١] الذي أحب له.

(٢٢٢٣١) (٥/٢٥٩)

قوله: (فَتَنْسِفُهُمْ) كتضرب من نسف الريح التراب اقتلعه وفرقته، وتقول: نسفت البناء إذا قلعته من أصله.

(٢٢٢٣٢) (٥/٢٥٩)

قوله: (خَشْفَةً) بفتح خاء معجمة وسكون شين معجمة أو فتحها: الصوت والحركة (مَا هَذَا) الصوت (بِلَالٌ) أي: صوت بلال (يُحَاسَبُونَ) علىٰ بناء

---

(١) في «الأصل»: به. والمثبت من «م».

المفعول، وكذا (يُمَحَّصُونَ) من التمحيص بمعنىٰ التطهير (فَأَلْهَاهُم) من الإلهاء، وضمير هم هكذا في النسخ والظاهر هن فكأن هم للمشاكلة حيث ضمت النساء إلىٰ الأغنياء (الْأَحْمَرَانِ) فيه تغليب حيث جعل الحرير أحمر تغليبًا للذهب عليه (بِكِفَّةٍ) كفة الميزان بالكسر والفتح لغة (فَوُضِعْتُ) علىٰ بناء المفعول (فَاسْتَبْطَأْتُ) علىٰ عدته بطيئًا متأخرًا (بَعْدَ الْمُشِيبَاتِ) بكسر الياء المشددة اسم فاعل من شيبه؛ أي: بعد العوارض التي تجعل الشابَّ شيخًا ومنه «**شيبتني هود**»[١] وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيهما[٣] مطرح بن يزيد[٤]، وعلي بن يزيد وهما مجمع علىٰ ضعفهما، وعبد الرحمن بن عوف أحد أصحاب بدر والحديبية وأحد العشرة المشهورين المشهود لهم بالجنة، وهم أفضل الصحابة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - انتهىٰ. أي: والظاهر أن[٥] في الحديث خللاً[٦] بالقرينة العقلية. قلت: وسيجيء[٥] حديث في هذا مثل المعنىٰ في مسند عائشة حكم عليه ابن الجوزي بالوضع، ويجيء ما يتعلق به هناك - إن شاء اللَّه تعالىٰ.

(٢٢٢٣٣) (٥/ ٢٥٩)

قوله: (الْمِقَةُ) كالعدة من ومق مقة يمق مقة كوعد يعد عدة؛ أي: المحبة تكون أولاً في السماء، ثم تكون في الأرض تبعًا لها فمن أراد أن يحبه الخلق فليعمل الخيرات حتىٰ يحبه أهل السماء فيحبه أهل الأرض أيضًا.

(٢٢٢٣٥) (٥/ ٢٥٩)

قوله: (مَا النَّجَاةُ) أي: عن المعاصي (امْلِكْ) من ملكه كضرب؛ أي:

---

(١) أخرجه: الترمذي (٣٢٩٧).
(٢) «المجمع» (١٠/ ٤٦٢).
(٣) في «م»: وفيها.
(٤) في «م»: زيد.
(٥) من «م».
(٦) في «الأصل»: خلل. والمثبت من «م».

احفظه عما يضرك (وَلْيَسَعْكَ) بلام الأمر من وسع يسع؛ أي: الزم بيتك ولا تخرج منه إلا لضرورة[1].

(٢٢٢٣٨) (٥/ ٢٦٠)

قوله: (الْإِمَامُ ضَامِنٌ) ليس المراد أن الإمام كفيل عن القوم في الصلاة؛ إذ صلاة القوم ليست في ذمة الإمام قطعًا بل معناه عند قوم أن الإمام جاعل صلاة القوم في ضمن صلاته، من ضمن الشيء إذا جعله تحت كشحه، حاصله أن صلاة القوم تصير بالاقتداء في ضمن صلاة الإمام [وفساد الأداء؛ أي: لا بمعنىٰ أن الإمام إذا أدىٰ صلاته تسقط عن المقتدين به الصلاة، فلم يؤدوا لحصول صلاتهم في ضمن صلاة الإمام][2] فإنه خلاف الإجماع، وإنما معناه أنه إذا صحت صلاة الإمام وهم أدوا صلاتهم معه صحت صلاتهم، وإذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاتهم ومعناه عند آخرين أنه حامل عنهم بعض[2] أركان الصلاة كالقراءة عند كثير من العلماء والقيام إذا أدركه راكعًا ومعناه عند كثير أنه حافظ للصلاة، وعدد الركعات، وقال قوم: إنه ضامن من الدعاء أن يعم به القوم ولا يخص به نفسه، وأما كون (الْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنًا) بفتح الميم يقال: مؤتمن القوم من يتخذونه أمينًا حافظًا، فمعناه أنه أمين لهم علىٰ مواقيت صلاتهم وصيامهم، أو أنه أمين علىٰ حرم الناس؛ لأنه يشرف علىٰ المواضع العالية.

(٢٢٢٤٣) (٥/ ٢٦٠)

قوله: (وَدَفْنُهُ حَسَنَةٌ) أي: تعارض تلك السيئة؛ فلذلك جاء كفارتها دفنها.

(٢٢٢٤٥) (٥/ ٢٦٠)

قوله: (وَيَسْجُدُ لَهَا كُلُّ كَافِرٍ) أي: فلا تتشبهوا بهم (عِنْدَ جِسْرِ جَهَنَّمَ)

---

(١) في «م»: الضرورة.

(٢) من «م».

أي: فهو وقت ظهور آثار الغضب فاتركوه إلىٰ وقت ظهور آثار الرضا أو فاحفظوا أنفسكم من ذاك الحر.

(٢٢٢٤٦) (٥/ ٢٦٠)

قوله: (كَانَ يُصَلِّيهِمَا) أي: الركعتين، وكأن هذا كان في بعض الأحيان وإلا فقد جاء «**اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وترًا**»[1].

(٢٢٢٤٧) (٥/ ٢٦١)

قوله: (مُرَابِطٌ) أي: ملازم لثغر من ثغور المسلمين (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: لوجه اللَّه تعالىٰ؛ أي: لإعلاء دينه (وَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً) أي: أحدث عملاً وأظهره بين الناس، ونشره فيهم (أُجْرِيَ لَهُ) بفعل اتباعه ذلك العمل (فَأَجْرُهَا لَهُ) أي: جعلها له جارية بعد موته له؛ أي: تلك الصدقة (مَا جَرَتْ) مدة كونها جارية.

(٢٢٢٤٨) (٥/ ٢٦١)

قوله: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ) أي: من الذكور.

(٢٢٢٥٠) (٥/ ٢٦١)

قوله: (مَا أُقَوَّلُ) علىٰ بناء المفعول من التقويل، وقد سبق الحديث.

(٢٢٢٥١) (٥/ ٢٦١)

قوله: (فَأَهْدَىٰ لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا) أي: لأجلها، والحاصل أنه لا ينبغي أن يطمع في الدنيا بعمل الآخرة فإن ذلك يضيع أجره كما أن الربا يضيع الحلال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٥٤) (٥/ ٢٦١)

قوله: (عَلَىٰ قَاصٍّ يَقُصُّ) في الدين والحكمة والذكر ونحو ذلك (فَأَمْسَكَ) أي: القاص تأدبًا معه ﷺ (فَلأَنْ أَقْعُدَ) أي: في مثل هذا المجلس.

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٧٢)، ومسلم (٧٥١).

(٢٢٢٦١) (٥/ ٢٦٢)

قوله: (مَا كَانَ أَوَّلُ بَدْءِ أَمْرِكَ) أي: أيُّ شيء ظهر أولاً في هذا العالم من أمر نبوءتك (دَعْوَةُ أَبِي) بقوله ﴿رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولًا﴾ [البَقَرَة: ١٢٩] (وَبُشْرَىٰ عِيسَىٰ) بقوله: ﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾ [الصَّف: ٦] (أَضَاءَتْ) هو هاهنا لازم؛ أي: تنورت (قُصُورُ الشَّامِ) بالرفع فاعل أضاءت.

(٢٢٢٦٢) (٥/ ٢٦٢)

قوله: (عَنْ قَتْلِ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ) أي: الحيات التي تسكن البيوت. قيل: عام في جميع البيوت، وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة الشريفة، وهو المختار، وقيل: مخصوص ببيوت المدن دون غيرها، وعلىٰ كل حال فيقتل في البراري (ذِي الطُّفْيَتَيْنِ) تثنية طفية بضم المهملة وسكون الفاء وبالتحتية، والمراد بهما الخطان الأبيضان (وَالْأَبْتَرِ) هو قصير الذنب، وقيل: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها (يُكْمِهَانِ) من الإكماء أو التكمية؛ أي: يعميان الأبصار لخاصية في طباعهما إذا وقع بصرهما علىٰ بصر الإنسان، وقيل: يقصدان البصر والسمع، (وَتَخْدِجُ) كتضرب بإعجام خاء وإهمال دال، وجيم؛ أي: تلقي ولدها لغير تمام الحمل، يقال: خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل تمام الحمل، وقيل: جاء في هذا المعنىٰ أخدج بزيادة الهمزة.

(٢٢٢٦٣) (٥/ ٢٦٢)

قوله: (وَعَلَىٰ الثَّانِي) هو من عطف تلقين؛ أي: قل [وهو][1] وعلىٰ الثاني (وَلِينُوا) من اللين حملوه علىٰ أنه [لا ينبغي][2] أن يستصعب علىٰ من يدخل في الصف لسد فرجة بل يتحرك له ويوسع عليه مكانه (وَسُدُّوا الْخَلَلَ)

---

(١) من «م».

(٢) تكررت في «الأصل».

الظاهر أن المراد الفرجات بين الناس في الصفوف (بِمَنْزِلَةِ الْحَذَفِ) بحاء مهملة وذال معجمة مفتوحتين: الغنم الصغار الحجازية.

(٢٢٢٦٤) (٥/ ٢٦٢)

قوله: (أَجِيفُوا) من أجاف الباب؛ أي: رده (وَأَكْفِئُوا) من كفأت الإناء بالهمزة كمنع، وقيل: أكفأ لغةً فيه إذا قَلَبْتَه (وَأَوْكُوا) بلا همزة من الإيكاء بمعنىٰ شد الوكاء بكسر الواو وهو ما يشد به رأس القربة من الحبل (وَأَطْفِئُوا) بالهمزة من الإطفاء (سُرُجَكُمْ) جمع سراج ككتب جمع كتاب (لَم يُؤْذَنَ لَهُمْ) أي: للشياطين (بِالتَّسَوُّرِ) بالطلوع من فوق، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١].

(٢٢٢٦٥) (٥/ ٢٦٣)

قوله: (أَنْ تَبْذُلَ) بفتح أن علىٰ أنها حرف مصدري، ويجوز كسرها علىٰ أنها حرف شرط. فقوله: خير بتقدير فهو خير جزاء له.

(٢٢٢٦٩) (٥/ ٢٦٣)

قوله: (إِنْ أُحْفِيَ) من الإحفاء أي: أستأصله بكثرة استعمال السواك.

(٢٢٢٧٣) (٥/ ٢٦٤)

قوله: (كِتَابٌ) مكتوبة (فِي عِلِّيِّينَ) أي: ديوان الصالحين.

(٢٢٢٧٨) (٥/ ٢٦٤)

قوله: (إِلَىٰ مَحَاسِنِ امْرَأَةٍ) لا يحل له النظر إلىٰ محاسنها.

(٢٢٢٨٢) (٥/ ٢٦٤)

قوله: (يَمْسَحُ عَلَىٰ الْمُوقَيْنِ) بضم الميم بلا همز نوع من الخفاف معروف، وقيل: إنه الجرموق الذي يلبس فوق الخف.

(٢٢٢٨٣) (٥/ ٢٦٤)

قوله: (بِيضٌ لِحَاهُمْ) بكسر اللام وجاء الضم أيضًا (يَتَسَرْوَلُونَ) أي: يلبسون السراويل لا الإزار؛ فبين لهم أن يخالفوهم بالجمع بينهما (يَتَخَفَّفُونَ) أي: يلبسون الخف (عَثَانِينَهُمْ) العثانين جمع عثنون: وهو اللحية (وَيُوَفِّرُونَ) من التوفير بمعنىٰ التكميل، وجاء فيه وفر كوعد أيضًا (سِبَالَهُمْ) جمع سبلة بفتحتين، وهي الشارب وقيل: السبلة عند العرب مقدم اللحية، وما أسبل منها علىٰ الصدور[1]؛ والظاهر أن المراد هاهنا الشارب، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٨٥) (٥/ ٢٦٥)

قوله: (شَوَىٰ) أي: ذلك الماء؛ أي: أحرق (وَجْهَهُ) بالنصب؛ أي: لحرارته (وَقَعَتْ) أي: سقطت (فَرْوَةُ رَأْسِهِ) أي: جلدته.

(٢٢٢٨٧) (٥/ ٢٦٥)

قوله: (لَمْ يَغْلُ مَا حَمَلْتَ عَلَيْهِ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ) الظاهر عندي أنه بصيغة الخطاب من الإقلال؛ أي: لم تعده قليلاً؛ قاله ﷺ استعظامًا لعمله، وقد ضبطه بعضهم علىٰ بناء المفعول من الإعلاء أو بناء الفاعل من العلو، وفي بعض النسخ ضبط بإعجام الغين، ولم يظهر لي وجه قريب لذلك، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٨٨) (٥/ ٢٦٥-٢٦٦)

قوله: (فَأَقْصَرُوا) من الإقصار؛ أي: كفوا عنه الكلام والإقصار الكف عن الشيء مع القدرة عليه (فَأَقْحَمَ) أي: نفسه يقال: قحم في الأمر كنصر إذا رمىٰ بنفسه فيه بلا روية وأقحمته وقحمته بالتشديد (هَلْ صَلَّيْتَ الْيَوْمَ) أي: الضحىٰ، وكان قد أمره به أو تحية المسجد والثاني بعيد (خَيْرُ مَوْضُوعٍ) أي:

---

(١) في «م»: الصدر.

خير عمل وضع في الدين وشرع فيه (مُجْزِئٌ) أي: له جزاء عند اللَّه (وَجُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ) بضم الجيم؛ أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد ما يعطيه المقل علىٰ قدر طاقته ولا ينافيه حديث «**خير الصدقة ما كان عن ظهر غنًى**»[1] لعموم الغنىٰ للقلبي وغنىٰ اليد (أَيُّمَا) أي: أيُّ آية (مَنْ سُفِكَ) علىٰ بناء المفعول، وكذا غفر (مُكَلَّمٌ) أي: كلمه اللَّه تعالىٰ كما يدل عليه ظاهر القرآن من نحو ﴿وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ﴾ [البقرة: ٣٥] (قُبْلاً) القبل بفتحتين وبضمتين وكصرد وعنب[2] بمعنىٰ المقابلة، والظاهر أنه المراد هاهنا.

(٢٢٢٩٠) (٥/٢٦٦)

قوله: (لَمَّا كَانَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ) اسم كان وفاعل قام هو رسول اللَّه ﷺ بطريق التنازع (نَذْكُرُ هُنَا) أي: يخطر ببالنا كثير مما ينبغي السؤال عنه (وَاتَّقَيْنَا) من الاتقاء؛ أي: تركنا السؤال عنه (فَاعْتَمَّ بِهِ) أي: جعله عمامة له (أَيْ) حرف نداء والمنادىٰ مقدر كأنه قال؛ أي: فلان (ثَكِلَتْكَ) من ثكل كعلم (يَتَعَلَّقُونَ) أي: يعملون؛ فبين أولاً أن ذهاب العلم بذهاب العمل[3]، وثانيًا بذهاب أهله إشارة إلىٰ قرب أجله، وأن بذهابه يذهب غالب العلم، وإن كان القرآن عندهم، إذ لا يظهر ما في القرآن إلا بفهمه فإذا ذهب صاحب الفهم ذهب ما في القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٩١) (٥/٢٦٦)

قوله: (إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِالْيَهُودِيَّةِ) أي: الاعتزال أيام الحاجة إلىٰ الاجتماع، وترك الجهاد مع الحاجة إليه يشبه أفعال اليهود، وليس ذاك من ديننا، وهذا

---

(١) أخرجه: البخاري (٥٣٥٦) عن أبي هريرة، ومسلم (١٠٣٤) عن حكيم بن حزام.

(٢) في «م»: وكعنب.

(٣) في «الأصل»: العلم. والمثبت من «م».

لا ينافي ما جاء في الاعتزال في الأيام اللائق بها الاعتزال كأيام الفتن، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٩٢) (٥/ ٢٦٦)

قوله: (وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ) أي: ثقل فكرهه (لِئَلاَّ يَقَعَ) إلخ هذا علىٰ حسب ظن الراوي؛ فقد لا يكون السبب ذلك بل غيره من مشي الملائكة خلفه كما جاء وعلىٰ تقدير أن الراوي أخذ ذلك من جهته فيمكن أنه قال ذلك للتنبيه علىٰ ضعف حال البشر، وأنه محل للآفات كلها لولا عصمة الله الكريم فلا ينبغي له الاغترار بل ينبغي له دوام الخوف والأخذ[1] بالأحوط والتجنب عن الأسباب المؤدية إلىٰ الآفات النفسانية (وَلَوْلَا تَمْزِيجُ قُلُوبِكُمْ) أي: إفسادها وجعلها مضطربة قلقة (أَوْ تَزَيُّدُكُمْ) مصدر تزيُّد في الحديث بتشديد الياء إذا كذب فيه، وتكلف الزيادة فيه، والعادة في حكاية الأمور العجيبة لا تخلو عن تزيُّد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٢٩٣) (٥/ ٢٦٧)

قوله: (فَمَا طَالَ عُمْرُكَ) ما مصدرية.

(٢٢٢٩٤) (٥/ ٢٦٧)

قوله: (فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ) فإنها زيادة في حق الله وتعدٍ في قسمته فهي غير جائزة (وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: هذا الذي سبق من كون الولد للفراش هو الأخذ بالظاهر، وأما باطن الأمر فعلمه إليه تعالىٰ، ولهذا يكون هو المتولي للحساب (التَّابِعَةُ) أي: التي يتبع بعضها بعضًا (شَيْئًا) أي: مما لم يعد للأكل[2] (مِنْ بَيْتِهَا) أي: من بيت تسكن فيه، وهو بيت الزوج (وَلَا الطَّعَامَ)

---

(١) في «الأصل»: وبالأخذ. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: الأكل. والمثبت من «م».

أي: غير المطبوخ، فلا يرد أنه قد جاء الإذن في مثل المطبوخ من الطعام إذا كان الزوج علىٰ عادة الناس من الرضا بذلك، وأما إذا كان خارجًا عن العادة في البخل فلا يجوز لها إعطاء شيء بلا إذن صريح (مُؤَدَّاةٌ) أي: وجب رد عينها إن بقيت، وقيل: مضمونة[1] يجب أداؤها برد عينها أو قيمتها لو تلفت، وهو الظاهر (وَالْمِنْحَةُ) بكسر فسكون، في الأصل العطية، ويقال لما يعطي الرجل صاحبه للانتفاع به كأرض يعطيها للزرع، وشاة للبن، أو شجرة لأكل الثمر، ومرجع الكل إلىٰ تمليك المنفعة دون الرقبة، فيجب رد عينها إلىٰ المالك بعد الفراغ من الانتفاع بها (مَقْضِيٌّ)[2] أي: يجب قضاؤه ولا يجوز الإمهال والتسامح في أمره (وَالزَّعِيمُ) الكفيل (غَارِمٌ) أي: ضامن، واستدل به من ينكر الكفالة بالنفس لعدم تصور الضمان فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٠٠) (٥/ ٢٦٧)

قوله: (أَوَّلُهَا) أي: أول الولاية علىٰ الناس (مَلَامَةٌ) أي: ملامة الناس عليه بأنه لا يعدل (وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ) تحصل من كثرة الملامة أو عند العزل إذا ظهر له أنه بقي عليه ظلم العباد بلا تحصيل حاصل.

(٢٢٣٠٢) (٥/ ٢٦٧-٢٦٨)

قوله: (آخِرَ السِّمَاطِ) بكسر السين: هو الصف من الناس والمراد: من كانوا جلوسًا في ذاك المجلس (لَا يَسْتَمْتِعُ بِالْحَرِيرِ مَنْ يَرْجُو) أي: من الرجال، وحمل أبو أمامة الاستمتاع علىٰ ما يعم الاتكاء كما هو[3] ظاهر اللفظ فشمل الجلوس أيضًا، وقد صح عنه النهي صريحًا (اللَّهمَّ غُفْرًا) أي: إن ادعيت السماع يريد أنه ما سمع، ولكن أخذ من[4] الأخذ منه بمنزلة السماع

---

(١) في «الأصل»: مضمومة. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: تقضي.

(٣) من «م».

(٤) في «الأصل»: ممن. والمثبت من «م».

وقوله[١]: (أَنْتَ سَمِعْتَ . . .) إلخ إنكار [له (قاله)][٢] أي: أيُّ شيء هذا السؤال منك (مَا كَذَبُونَا) بالتخفيف أي: ما تكلموا معنا بكذب، وكذا **قوله**: (وَلَا كُذِّبْنَا) بالتخفيف علىٰ بناء الفاعل؛ أي: فالحديث صحيح أسمعت[٣] أم لا؟ فلا فائدة في تحقيق السماع.

(٢٢٣٠٣) (٥/٢٦٨)

قوله: (مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعِينَ أَلْفًا) أي: يدخل مع كل ألف سبعين ألفًا (وَثَلَاثَ حَثَيَاتٍ) بالنصب عطف علىٰ سبعين المذكور أولاً أو آخرًا والثاني أظهر لفظًا وأوسع معنىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم. ثم التعدد في الحثيات لمعنىٰ أراد اللَّه تعالىٰ، وإلا فالحثية الواحدة تكفي لجميع الخلائق؛ فإنها حثية من السماوات مطويات بيمينه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٠٤) (٥/٢٦٨)

قوله: (كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ) أي: كان أجر مشيه له كأجر مشي الحاج بعد أن أحرم، ثم ظاهر الحديث أن صلاة الضحىٰ في المسجد أولىٰ.

(٢٢٣٠٦) (٥/٢٦٨)

قوله: (مَا أُذِنَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ما رخص (وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ) علىٰ بناء المفعول من ذررت الشيء إذا فرقته؛ أي: لينثر ويُفَرق. **قوله**: (بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ) أي: جاء من عنده.

(٢٢٣٠٧) (٥/٢٦٨)

قوله: (وَالصُّلُبِ) بضمتين جمع صليب.

---

(١) في «م»: فهو له.
(٢) في «م»: لسؤاله.
(٣) في «م»: سمعت.

(٢٢٣٠٨) (٥/ ٢٦٨)

قوله: (فَتَسِمُ) من وسم يسم، كوعد يعد (ثُمَّ يُعَمَّرُونَ) على بناء الفاعل من عمر كسمع؛ أي: طال عمره، أو على بناء المفعول من التعمير، أو من عمر كنصر (مِنْ أَحَدِ[١] الْمُخَطَّمِينَ) اسم مفعول من التخطيم.

(٢٢٣٠٩) (٥/ ٢٦٨)

قوله: (عَلَىٰ وَرِكِهِ) لبيان أنه يخوض إلى الورك (غَمَرَتْهُ) من غمره البحر؛ كنصر: إذا علاه.

(٢٢٣١٢) (٥/ ٢٦٩)

قوله: (الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ) بكسر فتشديد خلاف البيان. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث غسان محمد بن مطرف. قال: والعي: قلة الكلام، والبذاء: هو الفحش في الكلام والبيان هو كثرة الكلام مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون فيوسعون في الكلام ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله، وفي «المجمع»: والعَيُّ: التحير في الكلام، وأراد به ما كان بسبب التأمُّل في المقال، والتحرُّز عن الوبال لا بخلل في اللسان، وبـ(الْبَيَانُ) ما يكون سببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغيان والتحرُّز عن الزور والبهتان.

(٢٢٣١٣) (٥/ ٢٦٩)

قوله: (بَدَّنَ) ككرم؛ أي: كثر لحمه **فقوله:** (وَكَثُرَ لَحْمُهُ) تفسير له، وليس سبب ذلك كثرة المأكل والمشرب بل سببه كثرة الفتوح، وكثرة المسلمين الموجبة للفرح والسرور، والله تعالى أعلم.

---

(١) سقط من «الأصل، م»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٢٣٢١) (٥/ ٢٧٠)

قوله: (ظِلُّ فُسْطَاطٍ) بأن يعطي خيمة في سبيل اللَّه يستظل بها المجاهدون أو يضرب خيمة ويجمع المجاهدين في ظلها[1].

أبو هند الداري

هو من بني الدار مشهور بكنيته، واختلف في اسمه، وقيل: إنه أخو تميم الداري من أمه أو ابن عمه قدم مع تميم ومن معهما [علىٰ النبي][2] ﷺ وسألوه أن يقطعهم أرضًا بالشام فكتب لهما[3] بها فأتوا بذلك الكتاب أبا بكر في خلافته فكتب لهم إلىٰ أبي عبيدة بإنفاذه، وكان الكتاب المذكور مشهورًا بيد ورثة تميم، وروىٰ أبو نعيم عن أبي هند حديث: «**من لم يرض بقضائي ويصبر علىٰ بلائي فليلتمس ربا سواي**»[4] بسند فيه راويان ضعيفان.

(٢٢٣٢٢) (٥/ ٢٧٠)

قوله: (مَقَامَ رِيَاءٍ) بالإضافة، ويحتمل أن يكون بالتنوين فيهما (وسَمَّعَ) بالتشديد؛ أي: عامله بمثل معاملته، وجازاه علىٰ سوء صنيعه.

رجل غير معلوم

(٢٢٣٢٣) (٥/ ٢٧٠)

قوله: (الْغُوطَةُ) بالضم بلد قريب من دمشق.

عبد اللَّه بن السعدي[5]

اسم السعدي وقدان، وقيل: قدامة، وقيل: عمرو ابن وقدان، قيل: له

---

(١) في «الأصل»: ظله.

(٢) من «م».

(٣) في «م»: لهم.

(٤) أخرجه: الطبراني (٢٢/ ٣٢٠).

(٥) في «م»: السعد.

السعدي؛ لأنه كان استرضع في بني سعد بن بكر، وهو قرشي عامري قال أبو زرعة الدمشقي: حديث عبد اللّٰه بن السعدي؛ يعني: في الهجرة حديث صحيح رواه الأثبات عنه، سكن عبد اللّٰه المدينة أولاً،ثم نزل الأردن.

(٢٢٣٢٤) (٥/ ٢٧٠)

قوله: (أَنْقَضَتْ الْهِجْرَةُ) أي: من بلاد الكفر إلىٰ بلاد الإسلام، وما جاء أنها انقضت بعد الفتح فمن مكة أو إلىٰ المدينة.

ناس غير معلومين من رجال ونساء

وكثير من أحاديثهم واضح أيضًا.

(٢٢٣٢٨) (٥/ ٢٧١)

قوله: (أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَهُمَا إِنْسَانٌ) ظاهر هذا أن الرواية[1] بأو والمكتوب عندنا في النسخ الواو، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٣٠) (٥/ ٢٧١)

قوله: (أَصُوغُ) من الصوغ كأنه كان يصوغ الحلي لهن (فَمَنْ زَادَ) إشارة إلىٰ المعطي (أَوْ اسْتَزَادَ) إشارة إلىٰ الآخذ فإنه الذي يطلب الزيادة.

(٢٢٣٣١) (٥/ ٢٧١)

قوله: (صُهُب) بضم فسكون جمع أصهب بمعنىٰ أحمر، وقيل: هو ما يكون من الشعر أحمر يعلوه سواد (الشِّعَافِ) بكسر؛ أي: الشعور جمع شعفة بفتحتين تطلق علىٰ أعلىٰ شعر الرأس، ويطلق علىٰ الأعلىٰ من كل شيء (مِنْ كُلِّ حَدَبٍ) أي: مكان مرتفع (يَنْسِلُونَ) يسرعون يجرون.

---

(١) في «م»: الروية.

(٢٢٣٣٢) (٥/ ٢٧١)

قوله: (قُمْنَ) أي: من عندي (فَانْصَرِفْنَ) إلىٰ رحالكن في العسكر[١]، ولم يرد الانصراف إلىٰ المدينة (كَسَهْمِ الرَّجُلِ) أي: من المأكول كالتمر كما في آخر الحديث، وإلا فالمرأة ليس سهمها كسهم الرجل كما جاء في الأحاديث فلا منافاة بين هذا الحديث وبين تلك الأحاديث.

(٢٢٣٣٣) (٥/ ٢٧١)

قوله: (عَلَىٰ تَوَّجَ) بفتح المثناة من فوق وتشديد واو وجيم، ويقال له: توز بزاي: موضع عند بحر الهند مما يلي فارس (عَلَىٰ إِجَّارٍ) بكسر همزة وتشديد جيم؛ السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط (بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ) أي: الأمان، يريد أنه ممن أوقع نفسه في الهلاك فليس له أمان يوجب علىٰ أحد الضمان إذا تلف.

(٢٢٣٣٦) (٥/ ٢٧٢)

قوله: (وَلَا تَطْرَحَهُ) أي: فالطرح كان مجازًا عن ترك الاستعمال.

عبد اللَّه بن مغفل[٢]

قد سبق في آخر المدنيين، وفي البصريين.

(٢٢٣٣٧) (٥/ ٢٧٢)

قوله: (أَبُوكُمَا) يعني: عمر.

رجل غير معلوم

وحديثه وضح.

أبو مسعود عقبة بن عمرو

وقد سبق في أول الشاميين، هو وغالب أحاديثه.

---

(١) في «م»: المعسكر.

(٢) في «م»: معقل.

(٢٢٣٣٩) (٥/ ٢٧٢)

قوله: (أُبْدِعَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: عجزت راحلتي عن المشي.

(٢٢٣٤٣) (٥/ ٢٧٣)

قوله: (وفِي الْفَدَّادِينَ) أي: الصياحين: كأصحاب الإبل عند سوقها.

(٢٢٣٤٨) (٥/ ٢٧٣)

قوله: (مُقَنَّعًا) اسم فاعل من التقنيع؛ أي: لابس قناع (فَحَدَّثَهُ) أي: فحدث ذلك الرجل عمر بما جرىٰ.

(٢٢٣٥٣) (٥/ ٢٧٤)

قوله: (أَلَيْسَ) أي: الشأن (قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ...) إلخ؛ [أي: ليس][(١)] قد علمت أن أمر الأوقات عظيم حتىٰ أن اللّٰه تعالىٰ أرسل جبريل[(٢)] ليقيم له ﷺ أمرها فعلا، ولم يكتف بمجرد القول فلا ينبغي المسامحة فيما هذا أمره.

(٢٢٣٥٥) (٥/ ٢٧٤)

(تُحْدِثُوا) من الإحداث. [**قوله:** (فَلَحَتُوكُم) من اللحت وهو القشر، يقال: لحت العصا؛ أي: قشرها، ويقال: لحته؛ إذا أخذت ما عنده ولم تدع له شيئًا][(٣)] **قوله:** (فَالْتَحَوْكُمْ)[(٤)] من التحيت الشجرة: إذا أخذت[(٥)] قشرها.

(٢٢٣٥٧) (٥/ ٢٧٤)

قوله: (لَتَأْتِيَنَّ) أي: في الجزاء (بِسَبْعِمَائة) أي: بحسابها، ولم يرد أن

---

(١) في «م»: أليس. (٢) من «م».

(٣) زيادة من «م» وقوله: «فلحتوكم» مما اختلفت فيه نسخ المسند، ففي بعضها هكذا، وفي بعضها «فالتحوكم»؛ ولذا شرح المؤلف اللفظين.

(٤) في «م»: فالتحوكه. (٥) في «م»: أخذ.

الجزاء يكون سبعمائة ناقة البتة بل يكون الجزاء ما شاء اللَّه تعالىٰ، إلا أن الناقة الواحدة تحاسب بهذا المقدار كما يدل عليه قوله تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ الآية [البَقَرَة: ٢٦١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

ثوبان مولىٰ رسول اللَّه ﷺ

صحابي مشهور، اشتراه ثم أعتقه رسول اللَّه ﷺ فخدمه إلىٰ أن توفي رسول اللَّه ﷺ ثم تحول إلىٰ الرملة ثم حمص، ومات بها سنة أربع وخمسين، وجاء أنه قال رسول اللَّه ﷺ: «**من يتكفل لي أن لا يسأل الناس، وأتكفل له بالجنة** فقال ثوبان: أنا، فكان لا يسأل أحدًا شيئًا»[1].

(٢٢٣٦٢) (٥/ ٢٧٥)

قوله: (فَمَنْ أَشْرَكَ) أي: من أشرك داخل في هذا الخطاب أم لا فتوقف أولاً، ثم بين أنه داخل فيه، وهذا مبني علىٰ أن المراد أنه يغفر لهم بالتوبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٦٣) (٥/ ٢٧٥)

قوله: (بِمِسْحٍ) بكسر الميم: البلاس، وهو كساء معروف (قُلْبين) بضم القاف؛ أي: سوارين (فَقَسَمَتْهُ) أي: كل واحد من القلبين، وكذا قوله: وأخذه وقيل معنىٰ فأخذه منهما؛ أي: أيُّ[2] شيء من الرأفة والرقة عليهما (مِنْ عَصَبٍ) قيل: بفتح فسكون؛ ثياب تكون باليمن لكن لا يظهر معناه هاهنا وقيل: بفتحتين أطناب حيوان، ولعلهم كانوا يأخذون أطناب بعض حيوانات طاهرة[3]، ويتخذون منها القلادة بطريق، وقيل: بل العصب بفتحتين سن دابة

---

(١) من «م».

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٧٦)، وأبو داود (١٦٤٣)، والنسائي (٢٥٩٠)، وابن ماجه (١٨٣٧).

(٣) في «م»: طاهر.

بحرية يتخذ منه الخرز وهو المناسب (عَاجٍ) ظاهره يدل علىٰ طهارة عظام الفيل والميتة مطلقًا، ومن لا يقول به يحمله علىٰ أنه عظم دابة بحرية (أَنْ يَأْكُلُوا . . .) إلخ؛ كناية عن الاستمتاع بالطيبات ولذات الدنيا، وذكر الأكل للغالب.

(٢٢٣٦٤) (٥/ ٢٧٥)

قوله: (إِنَّا مُدْلِجُونَ) يقال: أدلج بالتخفيف إذا سار من أول الليل، وبالتشديد؛ أي: من باب الافتعال إذا سار آخره، ومنهم من جعل الإدلاج بالتخفيف للَّيل كله، وقد جاء بالتخفيف في السحر (فَلَا يُدْلِجَنَّ) أي: معنا، أراد الانفراد لمعنىٰ (مُصْعِبٌ) اسم فاعل من أصعب إذا كان صاحب بعير صعب، وكذا أضعف إذا كان صاحب بعير ضعيف (لَا تَحِلُّ) ابتداء (لِعَاصٍ) أي: هو لا يستحق دخولها ابتداءً، ومع ذلك ففضل اللَّه واسع فلو شاء لغفر لهم وأدخلهم الجنة ابتداء بفضله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٦٥) (٥/ ٢٧٥)

قوله: (إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ) أي: انصرف واستغفر بعد الانصراف ففيه اختصار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٦٧) (٥/ ٢٧٥-٢٧٦)

قوله: (عَلَىٰ الْبَرِيدِ) أي: علىٰ هيئة البريد أو مع البريد (فَقُدِمَ بِهِ) علىٰ بناء المفعول من القدوم والباء للتعدية[1] (إِلَىٰ عَمَّانَ) بفتح فتشديد من بلاد الشام (وَأَكَاوِيبِه) جمع أكواب؛ جمع كوب، وهو كوز لا عروة له (الشُّعْثُ) بضم فسكون، وكذا (الدُّنْسُ) (أَبْوَابُ السُّدَدِ) بضم ففتح هي الأبواب، والإضافة بيانية.

---

(١) في «م»: المتعدية.

(٢٢٣٦٨) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا) أي: من المسلمين (لإِهَابِهَا) أي: احتاج إلىٰ جلد فذبح الشاة لذلك، ولم يكن به حاجة فيٰ لحمها (لَمْ يَرْجِعْ كَفَافًا) الكفاف بالفتح ما كان علىٰ قدر الحاجة، والمراد أنه لم يرجع مثل ما كان؛ أي: هذه الذنوب تبقىٰ آثارها.

(٢٢٣٦٩) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ) أي: روحه جسده، فاللام بدل من المضاف إليه، وهو العائد علىٰ من، والمراد لمن المؤمن فلا يشكل بكافر بريء من الأمور الثلاثة[1].

(٢٢٣٧١) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ...) إلخ؛ أخذ به أحمد، والجمهور علىٰ أنه منسوخ أو مؤول.

(٢٢٣٧٢) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (قَاءَ فَأَفْطَرَ) قال الترمذي: كان ﷺ صائمًا مُتَطَوِّعًا فقاء فضعف فأفطر لذلك، هكذا روي في بعض روايات الحديث مفسرًا، وقال البيهقي[2]: هذا حديث مختلف في إسناده، فإن صح فهو محمول علىٰ من[3] تقيأ عامدًا. انتهىٰ؛ يريد إن احتاج إلىٰ ذلك فقاء عمدًا، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٧٣) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ) قيل: هي سكة بين صفين من نخل يخترف من أيهما شاء؛ أي: يجتني، وقيل: المخرفة: الطريق؛ أي: أنه علىٰ طريق تؤديه إلىٰ طرق الجنة.

---

(١) في «الأصل»: الثلاث.

(٢) «السنن للبيهقي» (٤/ ٢٢٠).

(٣) من «م».

(٢٢٣٧٤) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (مَنْ يَتَكَفَّلُ) هذا مسوق[1] علىٰ وجه الاستفهام.

(٢٢٣٧٥) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (فِي أَخْرَافِ الْجَنَّةِ) هكذا في النسخ، والمشهور في خراف الجنة يضم ويكسر؛ أي: في اجتناء ثمرها.

(٢٢٣٧٦) (٥/ ٢٧٦)

قوله: (وَمَنْ شَهِدَ دَفْنَهَا) أي: كما تبعها فله قيراطان في مقابلة العملين (أَصْغَرُهُمَا) لعل قيراط أحد العملين يزداد علىٰ قيراط الآخر بواسطة ما يقارنه من صلاح الحال، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٧٨) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (اسْتَقِيمُوا) علىٰ صالح الأعمال، والأحوال (وَلَنْ تُحْصُوا) من الإحصاء؛ أي: لن تستطيعوا ذلك في كل الأعمال (وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمْ الصَّلَاةُ) أي: إن فاتتكم الاستقامة في بقية الأعمال فلا يفوتكم الاستقامة عليها (وَلَنْ يُحَافِظَ) كأنه بيان لخيرية الصلاة حتىٰ أن مقدمتها علىٰ هذه الصفة.

(٢٢٣٧٩) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ) أي: من غير تعب يقتضي الفراق بينهما (رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) أي: لا تشم رائحة الجنة، وإن دخلتها، أو المراد أنها لا تدخل الجنة مع السابقين فلا تجد رائحتها حين يجدون.

(٢٢٣٨١) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (أَنَاصَبَبْتُ . . .) إلخ (الوَضُوء) بفتح الواو: الماء، واستدل به من

---

(١) في «م»: سوق.

يقول بأن القيء ينقض الوضوء أجيب بأنه غير لازم؛ لجواز أنه توضأ بسبب آخر أو توضأ استحبابًا أو صبه لغسل[1] الفم واليد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٨٣) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (عَلَىٰ الْعَصَائِبِ) هي العمائم؛ وسميت عصائب؛ لأن الرأس تعصب بها، وهذا الحديث قد تركه قوم بأنه حديث الآحاد، ومخالف للكتاب فيؤخذ بالكتاب لا بهذا الحديث، وحمله قوم علىٰ الضرورة، وقوم علىٰ أنه يمسح بعض الرأس، ويمسح علىٰ العمامة تتميمًا كما في حديث المغيرة[2]، وقوم أخذوا به فجوَّزُوا المسح علىٰ العمامة، وغالبهم أهل الحديث (وَالتَّسَاخِينِ)[3] بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الخاء المعجمة هي الخفاف، جمع لا واحد له من لفظه، وقيل: واحدها تسخان بكسر أوله.

(٢٢٣٨٦) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ) علىٰ بناء المفعول من الحرمان؛ أي: يمنع (الرِّزْقَ) الذي جاءه ودخل في يده فيتلف عليه بالمعصية بوجه من الوجوه أو الرزق الذي قدر له لو[4] لم يعص، وحينئذ لابد من التقييد في قوله: ولا يرد القدر، وإلا لبطل الحصر فليتأمل (وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ) المراد به المقدر، ويجب حمل المقدر علىٰ غير العمر والرزق لئلا يتحقق التناقض بين الجمل، ثم المراد التقدير المعلق لا فيما يعلم اللَّه تعالىٰ أن الأمر يصير إليه؛ فإن ذلك لا يقبل التغيير، وإليه يشير قوله تعالىٰ: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرّعد: ٣٩] (وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ) إمَّا لأن البار ينتفع بعمره، وإن قل أكثر مما ينتفع به غيره وإن كثر، وإمَّا لأنه يزاد له في العمر حقيقة

---

(١) في «م»: لغسله.
(٢) في «م»: الغيرة.
(٣) في «م»: التأخير.
(٤) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

بمعنىٰ أنه لولم يكن بارًّا لقصر عمره عن القدر الذي كان إذا بر، لا بمعنىٰ أنه يكون أطول عمرًا من غير البار.

(٢٢٣٨٧) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (الرَّايَاتِ السُّودَ) قال ابن كثير: هذه الرايات السود ليست هي التي أقبل بها أبو مسلم الخراساني فاستلب بها دولة بني أمية؛ بل رايات سود أخر تأتي صحبة المهدي. قال الحافظ في «القول المسدد»[1]: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» من حديث عبيدة وهو ابن عمرو، عن عبد اللَّه وهو ابن مسعود، وقد أخرجه الإمام أحمد من حديث ثوبان، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في كتاب «الأحاديث الواهية» وفي طريق ثوبان علي بن يزيد بن جدعان؛ وفيه ضعف، ولم يقل أحد أنه كان يتعمد الكذب حتىٰ يحكم علىٰ حديثه بالوضع إذا انفرد، فكيف وقد توبع من طريق آخر رجاله ثقات[2] غير رجال الطريق الأول؛ أخرجه عبد الرزاق والطبراني[3]، وأخرجه أحمد[4] أيضًا والبيهقي في «الدلائل»[5] من حديث أبي هريرة رفعه: «**تخرج من خراسان رايات سود لا يردها شيء حتىٰ تنصب بإيلياء**»[6] وفي سنده رشدين ابن سعد؛ وهو ضعيف. انتهىٰ.

(٢٢٣٨٩) (٥/ ٢٧٧)

قوله: (فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ) هو بالضم اسم ما يخترف من النخيل حين يدرك.

(٢٢٣٩١) (٥/ ٢٧٨)

قوله: (أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ الشَّاةِ) ظاهره أنه أصلح كل اللحم للزاد، فيؤخذ

(١) «القول المسدد» (١/ ٤٢).
(٢) من «م».
(٣) «الأوسط» (٣٥٣٦).
(٤) «مسند الإمام أحمد» (٢/ ٣٦٥).
(٥) «الدلائل» (٦/ ٥١٦).
(٦) أخرجه: أيضًا: الترمذي (٢٢٦٩).

منه أنه لا يلزم التصدق بشيء من الأضحية، واللَّه تعالىٰ أعلم. وكذا يؤخذ منه أن التوكل لا ينافي اتخاذ الزاد، ويؤخذ أيضًا أن ادِّخار القوت لأيام السفر جائز، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٩٢) (٥/ ٢٧٨)

قوله: (أَفْضَلُهُ لِسَانًا . . .) إلخ؛ يحتمل أن تقديره: أفضله كان لسانًا ذاكرًا أو اعلموا أفضله لسانًا ذاكرًا فاتخذوه أو اتخذوا أفضله لسانًا ذاكرًا، وعلىٰ التقديرين الأخيرين: أفضله بالنصب.

(٢٢٣٩٥) (٥/ ٢٧٨)

قوله: (زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ) زوىٰ كرمىٰ؛ أي: ضمَ زواياها، وهو يحتمل أن يكون حقيقة، ويحتمل أنه خلق له الإدراك فيكون مجازًا، فإنه[١] لما أدرك جميعها صار كأنه جمعت له حتىٰ رآها، والمراد من الأرض ما سيبلغها ملك الأمة لا كلها يدل عليه ما بعده (مَشَارِقَهَا) أي: البلاد الشرقية منها وكذا مغاربها (مَا زُوِيَ) علىٰ بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل والعائد محذوف (وَأُعْطِيتُ) علىٰ بناء المفعول، وقد أعطاه اللَّه تعالىٰ مفاتيح الخزائن المفتوحة علىٰ الأمة (الْأَحْمَرَ) أي: الذهب (وَالْأَبْيَضَ) أي: الفضة (أن لا يهلكوا) علىٰ بناء المفعول من الإهلاك أو علىٰ بناء الفاعل من الهلاك (بِسَنَةٍ) بقحط (بِعَامَّةٍ) أي: بقحط يعمُّ الكلَّ وهو بدل (مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ) أي: من غيرهم من الكفرة، وهذا مما وقع فيه (سِوَىٰ) مجرورًا بـ(مِنْ) واستدل به ابن مالك علىٰ أن سوىٰ تقع غير ظرف وتجر بغير في (يَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ) البيضة: الجماعة، وقيل: الدار، ومعناه في الأصل: تستبيح أصلهم، وذلك لأن البيضة أصل الحيوان الذي يبيض (يَسْبِي) من السبي (وإنما أَخَافُ) هذا كلامه

(١) زاد في «م»: لا.

ﷺ (الْمُضِلِّينَ) الداعين الخلق إلىٰ البدع (وَإِذَا وُضِعَ) أي: إذا ظهرت الحرب فيهم تبقىٰ إلىٰ يوم القيامة، وقد وضع السيف بقتل عثمان فلم يزل إلىٰ الآن (كُلُّهُمْ) أي: كل واحد منهم (حتىٰ يأتي أمر اللَّه) أي: الريح التي تقبض عنده نفس كل مؤمن ومؤمنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٣٩٦) (٥/ ٢٧٨)

قوله: (أَحْرَزَهُمُ اللَّهُ) من الإحراز؛ أي: حفظهما اللَّه.

(٢٢٣٩٧) (٥/ ٢٧٨)

قوله: (أَنْ تَدَاعَىٰ) أي: تدعوا بعضها بعضًا (عَلَيْكُمْ) لحربكم وقتالكم (الْأَكَلَةُ) فتحتين جمع آكل؛ أي: الجماعة التي تأكل (أَمِنْ قِلَّةٍ) أي: أنحن يومئذ نصير بهذه الحالة لأجل قلة (غُثَاءً) بضم الغين المعجمة ومثلثة مخففة، وقد تشدد ومد هو ما يحمله السيل من الزبد والوسخ وغيرهما[1].

(٢٢٣٩٨) (٥/ ٢٧٨-٢٧٩)

قوله: (الْفَتَخُ) بفتحتين وإعجام الخاء هي خواتيم كبار تلبس في الأيدي، وربما وضعت في أصابع الأرجل، وقيل: هي خواتيم لا فصوص لها (بِعُصَيَّةٍ) تصغير العصا (أَيَسُرُّكِ) قيل: هذا حين كان الذهب حرامًا علىٰ النساء، ثم أبيح لهن (وَانْطَلَقْتُ أَنَا) أي: إلىٰ بيت فاطمة (فَقَامَ) أي[2]: النبي ﷺ (فَاطِمَةُ) أي: هذه فاطمة (وَفِي يَدِكِ سِلْسِلَةٌ)[3] أي: والحال أن في يدك سلسلة؛ أي: أنهم لو عابوا علينا فقالوا: هذه فاطمة، في هذه الحالة لكان عيبهم مقرونًا بالعدل، وكان في محله (ثُمَّ عَذَمَهَا) العذم الأخذ باللسان، وأصله العض به.

---

(١) في «م»: وغيرها.

(٢) في «م»: إلىٰ.

(٣) في «م»: مسلسلة.

(٢٢٤٠٠) (٥/ ٢٧٩)

قوله: (النَّسَاءُ فِي الْأَجَلِ) بفتح النون آخره همزة يمد ويقصر: التأخير، والبقاء.

(٢٢٤٠١) (٥/ ٢٧٩)

قوله: (وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ) أي: في ذلك الطلب (ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ) أي: ذلك المقال.

(٢٢٤٠٢) (٥/ ٢٧٩)

قوله: (حَتَّىٰ يَفْضَحَهُ) من فضحه كمنع (فِي بَيْتِهِ) أي: ولو فعل شيئًا غير لائق في بيته لفضحه بذلك.

(٢٢٤٠٩) (٥/ ٢٨٠)

قوله: (بِعُقْرِ حَوْضِي) عقر الحوض بضم فسكون أو بضمتين مؤخره حيث تقف الإبل إذا وردت وموضع الشاب منه (أَذُودُ) أطرد (لِأَهْلِ الْيَمَنِ) أي: لأجل ورودهم (حَتَّىٰ يَرْفَضَّ) بتشديد الضاد المعجمة من ارفَضَّ كاحْمَرَّ إذا سال (عَمَّان) بفتح وتشديد من بلاد الشام (يَغُتُّ) بإعجام الغين المضمومة وتشديد التاء المثناة من فوق؛ أي: يدفقان الماء دفقًا دائمًا، وروي بإهمال عين وموحدة؛ أي: يصبان الماء (يَمُدَّانِهِ) بفتح ياء وضم ميم من المدد[1]؛ أي: يزيدانه ويكثرانه.

(٢٢٤١٥) (٥/ ٢٨٠)

قوله: (فَقَدْ دَخَلَ) أي: فعليه إثم الداخل بلا إذن (حَقِنٌ) بفتح فكسر؛ أي: حابس للبول (حَتَّىٰ يَتَخَفَّفَ) بإخراج ما حبسه.

(٢٢٤١٦) (٥/ ٢٨٠)

قوله: (لِكُلِّ سَهْوٍ) أراد به السهو الموجب للسجود، والحديث دليل

---

(١) في «م»: المد.

للحنفية، وأجاب البيهقي بأنه ضعيف بابن عياش، ورد بأنه ثقة في الشاميين، وضعفه لو سلم في الحجازيين، وهذا الحديث قد روي عن الشاميين فلا إشكال.

(٢٢٤٢٠) (٥/ ٢٨١)

قوله: (كَانَتْ شَيْنًا) أي: كانت المسألة؛ أي: أثرها شينًا؛ أي: عيبًا.

(٢٢٤٢٥) (٥/ ٢٨١)

قوله: (فَلْيُطْفِهَا) هو مهموز الآخر من الإطفاء، وقد جاء هاهنا علىٰ حذف الهمزة تخفيفًا.

(٢٢٤٣٧) (٥/ ٢٨٢)

قوله: (فَأَوْضَعَ عَلَىٰ بَعِيرٍ) أي: أسرع وأجري حال كونه راكبًا علىٰ بعير.

سعد بن عبادة

هو أنصاري خزرجي يكنَّىٰ أبا ثابت وأبا قيس، وأمه عمرة بنت مسعود لها صحبة شهد العقبة، وكان أحد النقباء، واخْتُلف في شهوده بدرًا فأثبته البخاري، وكان يكتب بالعربية، وكان يحسن العوم والرمي فكان يقال له: الكامل وكان مشهورًا بالجود، هو وأبوه وجده وولده، وكان منادي سعد ينادي علىٰ أطمه: من كان يريد شحمًا ولحمًا فليأت سعدًا، وكان يغشىٰ كل ليلة ثمانين من أهل الصُّفة، وكان يقول: «اللَّهمَّ هب لي مجدًا[1] لا مجد إلا بفعال، ولا فعال إلا بمال، اللَّهم إنه لا يصلحني القليل، ولا أصلح عليه»[2] وقد جاء أنه ﷺ قال: «**اللَّهم اجعل صلواتك ورحمتك علىٰ آل سعد ابن عبادة**»[3] وجاء أن راية المهاجرين كانت مع علي، وراية الأنصار كانت مع

---

(١) في «م»: محمدًا.
(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة (٢٦٦١٩)، والحاكم (٥١٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٢٥٨).
(٣) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٢١)، وأبو داود (٥١٨٥).

سعد بن عبادة في المواطن كلها، مات في الشام سنة خمس عشر وقيل غير ذلك.

(٢٢٤٥٦) (٥/ ٢٨٤)

قوله: (لَا يُطْلِقُهُ) من الإطلاق والمراد الإطلاق في الحال (إِلَّا الْعَدْلُ) فإن لم يكن ثمة عدل يمتد الغل إلىٰ ما يشاء اللَّه (أَجْذَمَ) مقطوع اليد؛ أي: القوة أو الحجة لا حجة له، إذ[١] القرآن هو[٢] الحجة، وبه القوة فإذا ضيعها[٣] فأنىٰ له الحجة والقوة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٤٥٧) (٥/ ٢٨٤)

قوله: (خَمْسُ خِلَالٍ) كخصال لفظًا ومعنىٰ (أُهْبِطَ) من الجنة إلىٰ الأرض وهذا خير من حيث إنه سبب لوجود الجم الغفير من الأنبياء والأخيار (تُوُفِّيَ) أي: نقل من دار الفناء إلىٰ دار البقاء، ومن المحنة إلىٰ اللذة فهو خير (يُشْفِقُ) من الإشفاق (مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ) أي: من كل يوم من الجمعات خوفًا من قيام الساعة، وهذا يدل علىٰ أنه تعالىٰ أعلمهم بأن الساعة في يوم الجمعة، ولم يبين لهم أنه يظهر قبلها هذه العلامات، ولم يعين لهم يومها بأزيد من كونه يوم الجمعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٤٦٠) (٥/ ٢٨٥)

قوله: (قَضَىٰ بِالْيَمِينِ[٤]) أي: قضىٰ أن علىٰ المدعي اليمين إذا لم يكن عنده إلا شاهد واحد ليقوم مقام الشاهد الآخر، ومن لا يقول به يقول: المعنىٰ قضىٰ بيمين المدعىٰ عليه مع وجود شاهد واحد للمدعي.

---

(١) في «م»: إذا.

(٢) في «الأصل»: هي. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: ضيعتها.

(٤) في «الأصل، م»: اليمين، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٢٤٦١) (٥/ ٢٨٥)

قوله: (بِبَكْرٍ) بفتح فسكون؛ أي: بفتي من الإبل؛ أي: لا تخون بكرًا فتأتي به يوم القيامة على هذه الصفة (اصْرِفْهَا) أي: ولاية الصدقة.

(٢٢٤٦٢) (٥/ ٢٨٥)

قوله: (مِحْنَةٌ) أي: ابتلاء.

سلمة بن نعيم

سبق في الكوفيين.

رعية

بكسر أوله وإسكان المهملة بعدها مثناة من تحت، وقيل: بالتصغير، سحيمي بمهملتين مصغَّر عربي بضم مهملة وفتح راء بعدها نون، له صحبة وإسناد حديثه الذي رواه أحمد: صالح.

(٢٢٤٦٥) (٥/ ٢٨٥)

قوله: (أُغِيرَ) على بناء المفعول من الإغارة (اقْتُسِمَ) على بناء المفعول (أَسْلَمَ قَبْلَ[1] أَنْ يُغَارَ عَلَيْهِ) ظاهر الرواية الآتية لا يوافق هذا، وهو أيضًا بعيد فإنه لو كان مسلمًا لما حل ماله، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٢٤٦٦) (٥/ ٢٨٥-٢٨٦)

قوله: (فَلَمْ يَدَعُوا لَهُ) بفتح الدال؛ أي: ما تركوا له (وَانْفَلَتَ) أي: شرد من أيديهم (قِشْرَةٌ) بكسر القاف كناية عن الثوب أو عن الشيء القليل (فَدَارَ) حتى لا يراه أحد (مَا تُرِكَ) على بناء المفعول، وكذا أخذ (دُعِيتَ) على بناء المفعول بصيغة الخطاب؛ أي: هذا الأمر يؤديك إلى الإسلام (قَعُودَ الرَّاعِي)

---

(١) في «الأصل، م»: قد، والمثبت من المسند المطبوع.

بفتح القاف، وهو من الإبل ما أمكن أن يركب، وهو من سنتين إلىٰ ستة، ثم هو جمل (فَلأُبَايِعْكَ) بالنصب واللام بمعنىٰ كي؛ أي: فذلك البسط مطلوب لأبايعك[(١)] أو بالجزم، واللام للأمر (قَبَضَهَا إِلَيْهِ) أي: إلىٰ نفسه كأنه ما شرح صدره ﷺ لمبايعته حتىٰ يتحقق عنده الأمر فلذلك بادر إلىٰ السؤال في المرة الثالثة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَمَنْ قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ) أي: فهو لك (اسْتَعْبَرَ) الاستعبار في تجلب الدمع؛ أي: بكىٰ؛ أي: كأنه يقول: لو كان ذاك متحققًا لبكيت اليوم إليك، ويحتمل أن يكون هذا من قول بلال؛ أي: ما بكىٰ كل من الوالد والولد عند اللقاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو عبد الرحمن الفهري

مختلف في اسمه جاء أنه شهد فتح مصر كما شهد[(٢)] حنينًا.

(٢٢٤٦٧) (٥/ ٢٨٦)

قوله: (قَائِظٍ) هو شديد الحر فصفته بما بعده كاشفة (لأْمَتِي) بفتح لام وسكون همزة وقد تجعل الهمزة ألفًا: الدرع، وقيل: السلاح وآلات الحرب (حَانَ) حضر (فَثَارَ) فقام (أَسْرَجَ) من الإسراج (دَفَّتَاهُ) بتشديد الفاء؛ أي: جانباه (أَشَرٌ) بفتحتين، وكذا بطر، والمراد ليس فيهما كثير زينة تؤدي إلىٰ افتخار وتكبر (فَتَشَامَّتِ) بتشديد الميم من التشام، وهو الدنو من العدو[(٣)] حتىٰ يتراءىٰ الفريقان (الْخَيْلَانِ) تثنية الخيل بمعنىٰ الأفراس، والمراد خيل المسلمين وخيل العدو.

---

(١) في «الأصل»: لا يبايعك. والمثبت من «م».
(٢) زاد في «م»: فتح.
(٣) في «م»: العيد.

نعيم بن همَّار

بتشديد الميم، صحابي غطفاني، قد اختلف في اسم أبيه، والأكثر أن اسم أبيه: همَّار.

(٢٢٤٦٩) (٥/٢٨٦)

قوله: (لَا تَعْجِزْ) من عجز كضرب أو كسمع (عَنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ) قيل: يحتمل أن يراد بها فرض الصبح، وركعتا الفجر، ويحتمل أن يراد بها صلاة الضحىٰ (أَكْفِكَ آخِرَهُ) أي: سائره أو تمامه قيل: يحتمل أن يراد كفايته عن[1] الآفات والحوادث الضارة، وأن يراد حفظه من الذنوب أو العفو عما وقع منه في ذلك اليوم أو أعم من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٤٧٦) (٥/٢٨٧)

قوله: (الَّذِينَ إِنْ يَلْقَوْا) إن بكسر الهمزة حرف شرط و(يَلْقَوْا) من اللقاء، والمفعول مقدر؛ أي: العدو (ويَلْفِتُونَ) أي: يصرفون وجوههم نحو العدو، ويتوجهون إليهم بالكلية، والظاهر سقوط النون.

عمرو بن أمية الضمري

قد سبق في مسند الشاميين.

(٢٢٤٧٧) (٥/٢٨٧)

قوله: (فَانْتَبَذْتُ) أي: انفردت.

(٢٢٤٧٩) (٥/٢٨٧)

قوله: (أَكَلَ عُضْوًا) أي: عضو شاة مثلاً.

---

(١) في «م»: من.

(٢٢٤٨٤) (٥/ ٢٨٨)

قوله: (يَحْتَزُّ)[١] بتشديد الزَّاي؛ أي: يقطع.

ابن حوالة

سبق في مسند الشاميين.

(٢٢٤٨٧) (٥/ ٢٨٨)

قوله: (لِنَغْنَمَ) من غنم كعلم (الْجَهْدَ) بفتح فسكون؛ أي: التعب (حَتَّىٰ يُعْطَىٰ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٢٤٨٩) (٥/ ٢٨٨)

قوله: (من غُدُرِهِ[٢]) كصرد جمع غدير، وهو الحوض.

عقبة بن مالك

تقدم في الشاميين.

(٢٢٤٩٠) (٥/ ٢٨٩)

قوله: (فَنُمِي الْحَدِيثُ) علىٰ بناء المفعول مخففًا؛ أي: رفع الحديث أو مشدَّدًا؛ أي: رفع علىٰ وجه الإفساد (وَعَمَّنْ قِبَلَهُ) بكسر ففتح؛ أي: جانبه (أَبَىٰ عَلَىٰ لِمَنْ قَتَلَ) أي: أبىٰ علىٰ أن يغفر له، وهذا يدل علىٰ أنه استغفر للقاتل إلا أنه ما استُجِيب له.

سهل بن الحنظلية[٣]

سبق في الشاميين.

---

(١) في «م»: يحقر.
(٢) في «م»: غدر.
(٣) في «م»: الحنظلية.

عمرو بن الفغواء

بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد، له صحبه، وأخرج حديثه: أبو داود.

(٢٢٤٩٢) (٥/ ٢٨٩)

قوله: (الْتَمِسْ صَاحِبًا) أي: اطلب رفيقًا في الطريق (أَخُوكَ الْبِكْرِيُّ) ضبط بكسر الباء؛ أي: الذي ولده أبواك أولاً. قيل المعنىٰ: أخوك شقيقك خفه واحذره فهو مبالغة في التحذير. قلت: والظاهر أن المراد الأكبر منك[١] سنًا أريد به هاهنا القوي الغالب دون الضعيف، وهو المناسب بالحذر عند هبوطه[٢] في بلاد قومه. قال الخطابي: هذا مثل مشهور للعرب، وفيه إثبات الحذر، واستعمال سوء الظن إذا كان علىٰ وجه طلب السلامة من شر الناس (وَلَا تَأْمَنْهُ) عطف علىٰ مقدر؛ أي: احذره ولا تأمنه (أُوضِعُهُ) من الإيضاع، وهو الإسراع في السير (بَالْأَصَافِرِ) قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: لم أقف عليه في كتب الغريب واللغة، لكن ذكر بعض من صنف في الأماكن أنه بفتح الصاد والفاء. وقيل: بكسر الفاء؛ جبل أحمر قريب المدينة، فلعله المراد في الحديث (أَنْ قَدْ فُتُّهُ) صيغة المتكلم من فات، وفي «الإصابة»[٣] في ترجمة علقمة بن الفغواء أخو عمرو، مثل هذا وفيه «بعثني رسول اللَّه ﷺ بمال إلىٰ أبي سفيان في فقراء قريش، وهم مشركون فتألفهم . . .» وفي آخره «فقال أبو سفيان: ما رأيت أبرَّ من هذا ولا أوصل؛ إنا نجاهده، ونطلب دمه، وهو يبعث إلينا بالصلات يبرنا بها»[٤] انتهىٰ. [قلت: يقتضي هذا الحديث أنه في قرب مكة، واللَّه تعالىٰ أعلم][٥].

---

(١) في «م»: منا.

(٢) في «م»: هبوط.

(٣) «الإصابة» (٤/ ٥٥٨).

(٤) أخرجه: ابن عساكر (٤٥/ ٤٢٤).

(٥) من «م».

محمد بن عبد اللَّه بن جحش

هو ابن أخي زينب أم المؤمنين ولأمه فاطمة بنت أبي حبيش صحبة، وأبوه عبد اللَّه [بن جحش](١)، صحابي جليل القدر، وجاء أنه ولد قبل الهجرة بخمس سنين يكنىٰ أبا عبد اللَّه، قتل أبوه بأحد فأوصىٰ به النبي ﷺ فاشترىٰ له مالاً بخيبر وأقطعه دارًا بالمدينة.

(٢٢٤٩٣) (٥/ ٢٩٠)

قوله: (قَالَ: فِي الدَّيْنِ) بفتح فسكون.

(٢٢٤٩٤) (٥/ ٢٩٠)

قوله: (خَمِّرْ) من التخمير؛ أي: غط(٢).

أبو هاشم بن عتبة

قد سبق في المكيين.

(٢٢٤٩٦) (٥/ ٢٩٠)

قوله: (يَشْئِزُكَ) من أشأزه بهمزة؛ أي: أقلقه(٣).

غطيف بن الحارث

سبق في الشاميين.

جعفر بن أبي طالب

سبق في مسند أهل البيت ترجمته وشرح حديثه.

(٢٢٤٩٨) (٥/ ٢٩١-٢٩٢)

قوله: (مِمَّا يُسْتَطْرَفُ(٤)) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يستحسن (الْأَدَمُ)

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: غطائه.
(٣) في «م»: أقلعه.
(٤) في «م»: يستطرون.

بفتحتين بلا مد جمع أديم[١] وهو الجلد المدبوغ أو الأحمر منه (وَنُسِيءُ الْجِوَارَ) من الإساءة (أَخْضَلَ) أي: بل (خَضْرَاءَهُمْ) أي: جماعتهم (فتناخرت) من نخر بنون وخاء معجمة وراء إذا مد الصوت في خياشيمه (سُيُومٌ) ضبط بضم سين مهملة وبضم مثناة تحتية (غُرِّمَ) ضبط على بناء المفعول من التغريم (دَبْرَ) بفتح دال مهملة وسكون موحدة (فَأَخَذَ) بالنصب جواب النفي.

خالد بن عرفطة

تقدم في الكوفيين.

طارق بن سويد

تقدم في الكوفيين.

(٢٢٥٠٢) (٥/٢٩٣)

قوله: (أَفَنَشْرَبُ مِنْهَا) أي: بعدما تخمر.

عبد اللَّه بن هشام

تقدم في آخر مسند الشاميين.

عبد اللَّه بن سعد

سبق في مسند الكوفيين.

[رجل لم يسمَّ][٢]

(٢٢٥٠٦) (٥/٢٩٣)

قوله: (لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ) على بناء الفاعل من الهلاك أو[٣] بناء المفعول من

(١) في «م»: أدم.
(٢) زيادة يقتضيها رواية هذين الحديثين في «المسند».
(٣) في «م»: و.

الإهلاك (حَتَّىٰ يُعْذِرُوا) علىٰ بناء الفاعل من الإعذار، والهمزة للسلب؛ أي: حتىٰ لم يبق لهم عذر في عقوبتهم؛ أي: أن اللَّه تعالىٰ لا يعاقب أحدًا إلا بعد إقامة الحجة عليه، فإذا قامت عليه الحجة لم يبق له حجة يعتذر بها، وقيل: المعنىٰ: حتىٰ أقاموا عذرًا لمن يعاقبهم بكثرة ذنوبهم؛ أي: أن اللَّه تعالىٰ لا يعاقبهم حتىٰ يكثروا الذنوب، بحيث لو عاقبهم لم يكن محل أن يقال لِمَ عاقبهم؟! كان له تعالىٰ عذر في عقابهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٠٧) (٥/ ٢٩٣)

قوله: (أَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ . . .) إلخ؛ قد سبق هذا المتن قريبًا.

أبو أمية

مخزومي أنصاري صحابي، له حديث واحد كذا في «التقريب»[1] وفي «الإصابة»[2]: قال ابن السكن: معدود في أهل المدينة. قلت: وكان اجتماع النسبتين بالنسب والحلف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٠٨) (٥/ ٢٩٣)

قوله: (مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ) كسر الهمزة هو الشائع المشهور بين الجمهور والفتح لغة بعض، وإن كان هو القياس؛ لكونه صيغة المتكلم من خال كخاف بمعنىٰ[3] ظن قيل: أراد ﷺ تلقين الرجوع عن الاعتراف، وللإمام ذلك في السارق إذا اعترف ومن لا يقول به يقول: لعله ظن بالمعترف غفلة عن معنىٰ السرقة وأحكامها أو لأنه استبعد اعترافه بذلك؛ لأنه ما وجد معه متاع، واستدل به من يقول: لابد في السرقة من تعدد الإقرار (قُلْ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ

---

(١) «التقريب» (١/ ٦٢٠ رقم ٧٩٤٨). (٢) «الإصابة» (٧/ ٢٣).

(٣) في «م»: يعني.

إِلَيْهِ) أي: من سائر الذنوب أو لعله قاله؛ ذلك ليعزم علىٰ عدم العود إلىٰ مثله فلا دليل لمن قال: الحدود ليست كفارات لأهلها؛ مع ثبوت كونها كفارات بالأحاديث الصحاح؛ التي تكاد تبلغ حد التواتر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

رجل غير معلوم

(٢٢٥٠٩) (٥/ ٢٩٣-٢٩٤)

قوله: (فَجَلَسْنَا مجالِسَ الْغِلْمَانِ) يدل علىٰ أنه كان صغيرًا حضر مع آبائه (يَلُوكُ) يمضغها (وَغَفَلُوا عَنَّا) أي: عن الصغار (فَذُكِرَ لِي أَنَّك) أي: فذكر لي أن أرسل[1] إليه (أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ . . .) إلخ (فَدَفَعُوهَا) أي: اعتمادًا علىٰ رضىٰ صاحبها بذلك دلالة، والحديث يدل علىٰ أنه لا ينبغي الاعتماد علىٰ الرضىٰ دلالة في غير المحقرات من الأمور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

خال أبي السوار

غير معلوم الاسم.

(٢٢٥١٠) (٥/ ٢٩٤)

قوله: (فَفَجِئَنِي) يقال: فجئه بهمزة كعلم (يَسْعَوْنَ) أي: يجرون، وكأن المراد حتىٰ يمشوا قدَّامه ﷺ وقد جاء أنه كان يسوقهم (وَأَبْقَىٰ) من البقاء؛ أي: أتخلف (الْقَوْمَ) بالنصب علىٰ نزع الخافض؛ أي: عنهم؛ أي: بقيت متأخرًا عنه، والقوم تقدموا[2] عليه، ويحتمل أن المراد بيان تأخره عن القوم مع تقدمه عليه ﷺ وهو الموافق لظاهر[3] (فَأَتَىٰ عَلَيَّ . . .) إلخ لكن المناسب لقوله: أن أناسًا يتبعوني هو الوجه الأول (مَا أَوْجَعَنِي) يريد أنه ضرب ضربًا خفيفًا.

---

(١) في «الأصل»: أرسلي. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: تقديرًا.

(٣) في «م»: الظاهر.

أبو شهم

لا يعرف اسمه ولا نسبه، وأخرج حديثه: النسائي، وإسناده قوي.

(٢٢٥١١) (٥/ ٢٩٤)

قوله: (صَاحِبُ الْجُبَيْذَةِ) تصغير جبذة بجيم وموحدة ساكنة ثم ذال معجمة، وفي الحديث معجزة له ﷺ.

مخارق بن عبد اللَّه

ويقال: ابن سليم الشيباني يكنىٰ أبا قابوس يعد في الكوفيين.

(٢٢٥١٣) (٥/ ٢٩٤)

قوله: (تُعْظِمُ) من التعظيم؛ أي: تحلفه باللَّه وتعظم عليه ذلك الفعل بذلك، والمقصود أنه لا ينبغي المبادرة إلىٰ القتال، بل ينبغي أولاً التخلص منه بأي وجه أمكن فإن حصل، وإلا يجوز القتال معه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو عقبة

هو رشيد - بالتصغير - فارسي مولىٰ بني معاوية من الأنصار.

(٢٢٥١٥) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (خُذْهَا) أي: الضربة (فَبَلَغَتْ) أي: القصة (هَلَّا قُلْتَ) وفي رواية: ما منعك أن تقول الأنصاري؛ فإن مولىٰ القوم منهم، وفيه أنه من أراد أن يذكر نسبه فليذكر نسبه الإسلامي، وأنه يجوز ذكر كلام يدل علىٰ نوع افتخار في حالة المحاربة.

رجل لم يسم

(٢٢٥١٦) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: خوفًا من أن يسلب بصره.

أبو قتادة الأنصاري

سبق ترجمته وشيء من حديثه في الكوفيين.

(٢٢٥١٧) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (كَفَّارَةُ سَنَتَيْنِ) هذا لمن لم يكن بعرفة كما تقتضيه الأحاديث.

(٢٢٥١٨) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (عَلَىٰ قَتِيلٍ) أي: علىٰ أنه قتله قاله يوم حنين.

(٢٢٥١٩) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (حَتَّىٰ فَرَغَ) أي: فعل كذلك في الصلاة إلىٰ أن فرغ منها، وهذا جائز في الصلاة عند الجمهور خلافًا للمالكية فأجاب بعضهم عن الحديث بالحمل علىٰ النفل أو علىٰ أن الصبية هي التي كانت تتعلق به ﷺ ولا يخفىٰ[1] أن الحديث يأبىٰ كل ذلك، فإنه صريح في أن النبي ﷺ هو الحامل لها والواضع، وقد جاء في روايات الحديث ما يدل علىٰ أن الصلاة كانت فرضًا مؤدىٰ بالجماعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٢٠) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (يَقْرَأُ بِنَا) كأن المراد القراءة الطويلة فلا يدل علىٰ عدم القراءة في الأخريين (وَيُسْمِعُنَا) من الإسماع يدل علىٰ أن الجهر القليل جائز في محل السر.

(٢٢٥٢١) (٥/ ٢٩٥)

قوله: (أَنْ يُخْلَطَ شَيْءٌ مِنْهُ) أي: مما ينتبذ من التمر وغيره (بِشَيْءٍ) أي: آخر.

---

(١) في «م»: كفىٰ.

(٢٢٥٢٢) (٥/ ٢٩٥)

قوله : (أَنْ يَتَنَفَّسَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: أحد، وجعله علىٰ بناء المفعول لا يوافق قوله (أَوْ يَسْتَطِيبَ) والمراد أن يتنفس والإناء علىٰ فمه، وما ورد فمحمول علىٰ التنفس مع إبانة الإناء عن فمه، والله تعالىٰ أعلم. (أَوْ يَسْتَطِيبَ) أي: يستنجي.

(٢٢٥٢٣) (٥/ ٢٩٥)

قوله : (إِذَا دَخَلَ) إطلاقه يشمل أوقات الكراهة أيضًا فيؤيد قول من استثنىٰ ما كان بسبب عن الكراهة.

(٢٢٥٢٥) (٥/ ٢٩٦)

قوله : (أُعْرَىٰ مِنْهَا) علىٰ بناء المفعول يقال: عرىٰ علىٰ بناء المفعول فهو معرو من العرواء، وهي الرعدة وبرد الحمىٰ؛ أي: يصيبني البرد والرعدة من خوفه (لَا أُزَمَّلُ) علىٰ بناء المفعول من التزميل؛ أي: لا أغطىٰ بالثياب كالمحموم (الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ) قال في «النهاية»[1]: الرؤية والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء لكن غلب الرؤيا علىٰ ما يراه[2] من الخير، والشيء الحسن، وغلب الحلمُ علىٰ ما يراه من الشر والقبيح. وقال ابن الجوزي في «غريبه»: اعلم أن الرؤيا والحلم واحد غير أن صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا، والشر باسم الحلم.

(٢٢٥٢٧) (٥/ ٢٩٦)

قوله : (فَنَفَّلَنِي) من التنفيل؛ أي: أعطاني.

(٢٢٥٢٨) (٥/ ٢٩٦)

قوله : (كَانَ يُصْغِي) من الإصغاء؛ أي: يميل ليسهل شرابها منه.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (١/ ١٠٣٦).

(٢) في «م»: يراد.

(٢٢٥٣٦) (٥/ ٢٩٦)

قوله: (مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ) أي: الميت قسمان مستريح ومستراح منه، وليس الكلام في ذلك الميت فإنه لا يكون إلا أحدهما فاللازم كلمة أو لا الواو (اسْتَرَاحَ مِنْهُ الْعِبَادُ) أي: فكل هؤلاء يكون في التعب بشؤم العباد.

(٢٢٥٣٧) (٥/ ٢٩٧)

قوله: (فَغَضِبَ) كأنه كره إظهاره أو لأنه رأىٰ أن كلاً ينبغي أن يصوم بقدر ما تيسر له وأطاق فلا فائدة له في معرفة صوم غيره (وَبَيْعَتِنَا) أي: رضينا بعهدنا الذي عهدناه علىٰ الإسلام.

(٢٢٥٣٨) (٥/ ٢٩٧)

قوله: (إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي) يريد أن الكثرة عادة تؤدي إلىٰ الزيادة والنقصان فصارت بذلك بمنزلة التعمد بالكذب، والتعمد به يؤدي إلىٰ النار فلا ينبغي لذلك الإكثار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٤٢) (٥/ ٢٩٧)

قوله: (إِلَّا الدَّيْنَ) الظاهر أن المراد به كل ما كان من حقوق العباد، وكأنه لهذا قال الفقهاء: حقوق العباد متقدمة، وإلا فقد جاء: «دين اللَّه أحق»(١) أي: بالأداء من دين العباد، وهو يقتضي تقديم دين اللَّه تعالىٰ بالأداء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٤٣) (٥/ ٢٩٧)

قوله: (قَالَ: صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ) أي: أنا ما أصلي عليه قال ذلك؛ تعظيمًا لأمر الدين، والحديث يدل علىٰ صحة الضمان عن الميت، وإن لم يترك وفاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «صحيح البخاري» (١٨٥٢)، و«صحيح مسلم» (١١٤٨).

(٢٢٥٤٤) (٥/٢٩٧)

قوله: (فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ) بتشديد الفاء؛ أي: يروج السلعة (ثُمَّ يَمْحَقُ) كيمنع؛ أي: يمحو البركة.

(٢٢٥٤٦) (٥/٢٩٨)

قوله: (إِنْ لَا تُدْرِكُوا) فيه إدغام نون إن الشرطية في لام لا النافية (سَرَعَانُ) بفتحتين؛ أي: أوائلهم الذين يسارعون إلىٰ الأمر (فَنَعَسَ) بفتح العين والفاء للتعليل؛ أي: مال به راحلته؛ لأنه كان نعسان، والنعاس مقدمة النوم (فَدَعَمْتُهُ) أي: أقمت ميله، وصرت[(١)] تحته كالدعامة تحت البناء (فَادَّعَمَ) بتشديد الدال لإدغام تاء الافتعال فيه؛ أي: فاستوىٰ، وقيل الدعامة (أَنْ يَنْجَفِلَ) أي: يسقط (لَوْ عَرَّسْنَا) من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل، و(لَوْ) للتمني أو للشرط، وجوابه مقدر؛ أي: لكان أحسن (مِيضَأَةٌ) بكسر الميم وبعد الضاد همزة يمد ويقصر، وهي الإناء التي يتوضأ به كالركوة (مَسُّوا) أي: توضئوا بقليل (جَرْعَةٌ) بالضم اسم للقليل وبالفتح للمرة، والضم أشهر (ازْدَهِرْ بِهَا) أي: احتفظ بها، وقيل: أي: افرح بها قلبت داله من تاء الافتعال [(نَبَأٌ) أي: خبر][(٢)] عظيم، وشأن غريب، وفيه من المعجزة مالا يخفىٰ (فَرَّطْنَا) من التفريط؛ أي: قصرنا (فَشَأْنُكُمْ) بالرفع؛ أي: فهو شأنكم أو بالنصب؛ أي: فالزموا شأنكم، والمراد فلا[(٣)] حاجة إلىٰ رفعه إليَّ (فِي النَّوْمِ) أي: فيما فات في النوم (فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ) أي: فإذا حصل ذلك الفوت في النوم (فَصَلُّوهَا) أي: إذا قمتم من النوم (وَمِنْ الْغَدِ وَقْتَهَا) بالنصب؛ أي: صلوا من الغد في الوقت، ولا تتخذوا الإخراج عن الوقت عادة أو بالرفع، والمراد من الغد الوقت؛ وقتها المعهود، وليس المراد اقضوا تلك الصلاة مرة

---

(١) في «م»: تحت.

(٢) في «م»: بناء أي: جزء.

(٣) في «م»: بلا.

ثانية من الغد (ظُنُّوا) أمر من الظن؛ أي: خَمِّنوا في حالهم (وَيُخَلِّفَكُمْ) من التخليف (رَفَعَ) علىٰ بناء المفعول (لَا هُلْكَ) بضم الهاء وهو الهلاك (غُمَرِي) بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء المهملة هو القدح الصغير (الْمَلأَ) بفتحتين آخره همزة؛ أي: الخلق والمعاملة.

(٢٢٥٤٩) (٥/ ٢٩٩)

قوله: (انْقَضَّ) من الانقضاض؛ أي: سقط (نُتْبِعَهُ) بالتخفيف من الاتباع.

(٢٢٥٥١) (٥/ ٢٩٩)

قوله: (مَا كُنْتُ أَرْهَبُ) أي: أخاف، والمراد؛ أي: أظن فإن الظانَّ بتحقق ما يخاف منه يخاف (أَيُّ ذَلِكَ) أي: أيُّ الأمرين من استعمال زيد عليك وعدم استعماله[1] (نَابَ خَيْرٌ) بالنون؛ أي: نزل (أَوْ ثَابَ) بالمثلثة؛ أي: رجع خير؛ أي: جاء وَ«أَوْ» للشك (جَيْشِكُمْ هَذَا) أي: هذا الجيش أفرد لإفراد لفظ الجيش.

(٢٢٥٥٢) (٥/ ٢٩٩)

قوله: (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ) أي: هو فاعل ما تنسبون إلىٰ الدهر، وليس المراد أن الدهر من أسمائه تعالىٰ عند كثير من أهل العلم.

(٢٢٥٥٦) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (عَلَىٰ فِرَاشِ مُغِيبَةٍ) اسم فاعل من أغابت المرأة إذا غاب عنها زوجها، والمراد أنه غاب عن منزلها سواء كان في بلدها أو لا، والمراد الخلوة بأجنبية بلا زوج أو محرم (قَيَّضَ اللَّهُ) بالتشديد؛ أي: قرن معه.

(٢٢٥٥٧) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (غَيْرِ ضَرُورَةٍ) بالنصب بتقدير: بغير ضرورة (طُبِعَ عَلَىٰ قَلْبِهِ) أي:

(١) في «م»: استعمال.

ختم عليه فلا يدخل فيه الخير، ولا يخرج منه الشر، ومرجعه إلىٰ أن لا يوفق[1] للتوبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٥٨) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (مَنْ نَفَّسَ) بتشديد الفاء؛ أي: فرج عنه همه بالتأخير في الأجل ولهذا عطف عليه، **قوله**: (أَوْ مَحَا عَنْهُ) أي: كل الدين أو بعضه، وقد جاء هذا المعنىٰ في «صحيح مسلم»[2] عن أبي اليسر بلفظ: «من أنظر معسرًا أو وضع عنه أظله اللَّه في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

(٢٢٥٦٠) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ) يحتمل أن يكون قبل النهي أو بعده في البناء والنهي في الصحراء.

(٢٢٥٦١) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (الْأَدْهَمُ) أي: الأسود (الْأَقْرَحُ) هو ما كان في جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير دون الغرة (الْأَرْثَمُ) براء ومثلثة هو الذي أنفه أبيض، وشفته العليا (الْمُحَجَّلُ) اسم مفعول من التحجيل بتقديم[3] المهملة علىٰ الجيم، وهو الذي في قوائمه بياض (مُطْلَقُ الْيَمِينِ) أي: مطلقها ليس فيها تحجيل (فَكُمَيْتٌ) بضم الكاف مصغر هو الذي لونه بين السواد والحمرة يستوي فيه المذكر والمؤنث (عَلَىٰ هَذِهِ الشِّيَةِ) بكسر الشين هو اللون المخالف لغالب اللون.

(٢٢٥٦٤) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (وَالْحُلْمَ مِنْ الشَّيْطَانِ) بضمتين أو بسكون الثاني والفعل منه كنصر.

---

(١) في «الأصل، م»: يوافق.

(٢) «صحيح مسلم» (٣٠٠٦).

(٣) في «الأصل»: بتقدير. وقطعت في «م»، والمثبت الأنسب.

(٢٢٥٦٥) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ) عطف على مجموع الشرطية أعني (إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ . . .) إلخ؛ لا على الجزاء فقط، ومثله قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤].

(٢٢٥٦٦) (٥/ ٣٠٠)

قوله: (تُفَقِّهُهُ) بالتشديد؛ أي: تنسبه إلى الفقه (فِي حوَاءٍ) بفتحتين ومد؛ البيوت المجتمعة.

(٢٢٥٦٧) (٥/ ٣٠١)

قوله: (إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ) بالضم؛ أي: رزق.

(٢٢٥٦٩) (٥/ ٣٠١)

قوله: (شَأْوًا) أي: قدرًا وحدًّا[1].

(٢٢٥٧٤) (٥/ ٣٠٢)

قوله: (فَأَشْفَقُوا) أي: خافوا أو (أَصِدْتُمْ) بتشديد الصاد أصله اصطدتم، [2] افتعال من الصيد.

(٢٢٥٧٥) (٥/ ٣٠٢)

قوله: (أَوْ قَالَ مَادَ) من ماد يميد كباع إذا تحرك (فَقَالَ أَبُو قَتَادَةُ) أي: أأنت[3] أبو قتادة (إِنَّمَا تَفُوتُ الْيَقْظَانَ) أي: إثم الفوت مخصوص باليقظان دون النائم لعدم الاختيار (فَقَدْ خَرَقُوا) بإعجام خاء وإهمال راء من خرق كسمع إذا عمل شيئًا فلم يرفق فيه (هَلْ مِنْ عَالٍّ) من العلّ بتشديد اللام؛ يقال: عل يعل كضرب: إذا شرب.

---

(١) في «م»: واحدًا.

(٢) زاد في «الأصل»: ثم.

(٣) في «م»: ائت.

(٢٢٥٨٠) (٥/ ٣٠٣)

قوله: (فَسَكَبَتْ) أي: صبت (وَضوءًا) بفتح الواو؛ أي: ما يتوضأ به (فَأَصْغَىٰ) أي: أمال.

(٢٢٥٨١) (٥/ ٣٠٣)

قوله: (إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ) أي: أقيمت.

(٢٢٥٨٥) (٥/ ٣٠٤)

قوله: (فَذَكَرَ لَهُمْ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إلىٰ **قوله**: (مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ) يحتمل أن يكون الجهاد بالرفع مبتدأ خبره (مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ) بناءً علىٰ تنزيل ذكر منزلة قال أو علىٰ أن المراد بالجملة هنا[(١)] الكلام أو بالنصب. **وقوله**: (مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ) حال أو في الكلام تقدير؛ أي: ذكرهما قائلاً أنهما من أفضل الأعمال.

(٢٢٥٩٠) (٥/ ٣٠٤)

قوله: (وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَدْتُهُ لَكَ) يدُلُّ علىٰ أن المصيد لمحرم لا يحل لذلك المحرم ويحل لغيره من المحرمين، لكن هذه الزيادة مخالفة لروايات الحديث الصحيحة فإن فيها أنه أكل منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٥٩١) (٥/ ٣٠٤)

قوله: (أَثَرَةً) بضم فسكون أو بفتحتين وقيل: بكسر فسكون؛ أي: إيثارًا؛ أي: الناس يختارون[(٢)] عليكم غيركم بالأموال والمناصب.

(٢٢٦٠٠) (٥/ ٣٠٥)

قوله: (لَيْسَ التَّفْرِيطُ) أي: التقصير في ترك الصلاة في النوم.

---

(١) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: مختارون.

(٢٢٦٠٢) (٥/ ٣٠٥)

قوله: (فَأَتَجَوَّزُ) أي: أخفف (عَلَىٰ أُمِّهِ) أي: أم الصبي علىٰ احتمال حضورها الصلاة، ويحتمل أن هذا إذا علم بحضورها الصلاة، إما بأن يكون الصبي الباكي في المسجد، وإما بعلامة أخرىٰ، وبالجملة يدل علىٰ أنه ينبغي للإمام مراعاة الحاضرين.

(٢٢٦٠٣) (٥/ ٣٠٦)

قوله: (فَأَصَّادَه) بتشديد الصاد أصله فاصطاد.

(٢٢٦٠٤) (٥/ ٣٠٦)

قوله: (إِلَىٰ سَيْفِ الْبَحْرِ) بكسر السين؛ أي: ناحيته (فِي بَعْضِ عُمَرِهِ) بضم ففتح، جمع عمرة (بِقُدَيْدٍ) بالتصغير اسم موضع بين الحرمين.

(٢٢٦٠٦) (٥/ ٣٠٦)

قوله: (فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ) يحتمل أنه مخصوص بوقته أو(١) المراد أنه يراه يوم القيامة، فيكون هذا بشارة له بحسن الخاتمة، رزقنا اللّٰه تعالىٰ ذلك مع جميع الأحبة، فسقط ما قيل: أنه لا فائدة فيه؛ لأنه يراه يوم القيامة جميع الأمة [الرائي وغيره، وهذا ظاهر، أو لكأنما رآني في اليقظة، أي: رؤياه حتىٰ كالرؤيا في اليقظة (لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي) أي: لا يظهر بحيث يظن](٢) الرائي أنه النبي. قيل: هذا مختص بصورته المعهودة، صلوات اللّٰه وسلامه عليه، فيعرض المرئي علىٰ الشمائل الشريفة المعلومة فإن طابقت الصورة المرئية تلك الشمائل فهي رؤيا حق، وإلا فاللّٰه تعالىٰ أعلم بذلك وقيل: بل في أي: صورة كانت (فَقَدْ رَأَىٰ الْحَقَّ) أي: فرؤياه حق.

---

(١) في «م»: و.
(٢) من «م».

(٢٢٦٠٧) (٥/٣٠٦)

قوله: (حَتَّىٰ وَجَدْتُ رِيحَ الْمَوْتِ) أي: أثره وشدته يريد بيان شدة بطشه (نَزَفَهُ) كضرب؛ أي: خرج منه بكثرة حتىٰ ضعف وعجز (وَأَجْهَضَنِي) أي: بعدني، وشغلني (فَلَمَّا فَرَغْنَا) هذا يدل علىٰ رد قول من قال: أن للإمام أن يقول ذلك حثًّا لهم علىٰ القتال (فَارْضِهِ) من الإرضاء (فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ) أي: لذلك الرجل (مَخْرَفًا) بفتح الميم والراء؛ أي: بستانًا (اعْتَقَدْتُهُ) أي: جمعته.

(٢٢٦٠٨) (٥/٣٠٦)

قوله: (إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ) الجلبة بفتحتين اختلاط الأصوات، والمراد اختلاط أصوات حدثت من الإسراع في المشي (وما سُبِقْتُم) علىٰ بناء المفعول. **قوله:** (بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ) البؤس: الخضوع، والفقر والشدة، وسمية بالتصغير اسم أم عمار، وهو بالنصب علىٰ المصدر أو بتقدير اذكروا أو احضروا بؤسه أو بالرفع؛ أي: بؤسه لشديد، و(الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ) فئة معاوية، [وجملة (تَقْتُلُكَ . . .)][1] إلخ؛ بيان للبؤس، وهذا[2] ترحم عليه.

(٢٢٦١٥) (٥/٣٠٧)

قوله: (دِثَارِي) بكسر الدال: ثوب يلبس فوق آخر، والشعار بالكسر الثوب المتصل بالبدن، والمراد أن الأنصار هم الخاصّة، والناس العامّة (شِعْبَةً) الظاهر أنه بكسر الشين: الطريقة.

(٢٢٦١٦) (٥/٣٠٧)

قوله: (تُشْبِهُ عَدْلَ ذَلِكَ) بفتح فسكون أو بكسر فسكون؛ أي: مثل ذاك الذي سألت عنه.

---

(١) تكررت «بالأصل».

(٢) في «م»: هنا.

(٢٢٦٣٠) (٥/ ٣٠٩)

قوله: (وَاجْعَلْ مَا بِهَا مِنْ وَبَاءٍ بِخُمٍّ) بضم خاء معجمة، وتشديد ميم: اسم غيظة بثلاثة أميال من الجحفة (كَمَا حَرَّمْتَ) بالخطاب (الْحَرَمَ) بالنصب مفعول «حرمت»، والمراد: حرم مكة.

(٢٢٦٥٠) (٥/ ٣١١)

قوله: (طُوِّقْتُ ذَلِكَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جعل داخلاً في قدرتي، وأعطيت القوة عليه، والمراد مع أداء حقوق النساء، وإلا فقد كان يقدر علىٰ ما فوق ذلك فإنه كان يواصل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٥٧) (٥/ ٣١١)

قوله: (فَذَهَبَ أَبُو قَتَادَة فَقَضَىٰ عَنْهُ) أي: ضمن عنه عند الدائن، وإلا فقد جاء أنه قضىٰ بعد ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عطية القرظي

تقدم في الكوفيين.

صفوان بن المعطل

سلمي ثم ذكواني سكن المدينة، وشهد الخندق وقيل: وشهد المشاهد، وقيل: أول مشاهده المريسيع، له ذكر في حديث الإفك المشهور، وفيه قول النبي ﷺ «**ما علمت عليه إلا خيرًا**»[(١)] وثبت في «الصحيح»[(٢)] عن عائشة أنه قتل في سبيل اللَّه، وجاء أنه ﷺ قال: «**دعوا صفوان بن المعطل فإنه طيب القلب خبيث اللسان**»[(٣)] جاء أنه قتل في خلافة عمر في بعض الغزوات،

(١) أخرجه: البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).
(٢) البخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠).
(٣) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٤٧)، والطبراني (٦/ ٥٤).

وقيل: عاش إلىٰ خلافة معاوية فغزا الروم فاندقت ساقه، ثم مات، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٦١) (٥/ ٣١٢)

قوله: (مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَة . . .) إلخ؛ بتقدير الاستفهام، وقال الحافظ ابن حجر في «التعجيل»[1]: قلت: صححه ابن حبان من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة، وهو عند عبد الله بن أحمد من رواية سعيد المقبري عن صفوان بدون ذكر أبي هريرة.

(٢٢٦٦٢) (٥/ ٣١٢)

قوله: (وَخَدَّ لَهَا فِي الْأَرْضِ) بإعجام وتشديد دال؛ أي: حفر، وفي «التعجيل»[1] قال عبد الله بن أحمد: «حدثنا عمرو بن علي . . .» إلىٰ آخر الحديث. قلت: وهذا إن كان محفوظًا فهو رجل آخر وافق اسم صفوان بن المعطل واسم أبيه؛ لأنَّ من يستشهد في خلافة عمر لا يلحقه سلام أبو عيسىٰ حتىٰ يحدِّثه، ثم رأيت في سنة قتله خلافًا، وأنه عاش إلىٰ خلافة معاوية فاستشهد بالروم سنة ثمانٍ وخمسين، أو سنة ستين، فعلىٰ[2] هذا فسماع من تقدم ذكره عنه ممكن لكن يُشْكِل عليه قولُ عائشةَ أنه قُتِل شهيدًا؛ فإن ذلك يقتضي تقدم موته عليها، وهي لم تبق إلىٰ العصر المذكور.

(٢٢٦٦٣) (٥/ ٣١٢)

قوله: (قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . . .) إلخ. أخرج عبد الله ابن أحمد من رواية أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن صفوان هذا الحديث، وهو حديثٌ منكر عند أبي حاتم، وإنكاره إمَّا من جهة راويه - وهو

---

(١) «التعجيل» (١/ ١٨٩).

(٢) في «الأصل»: فلعلي. والمثبت من «م».

عبد اللَّه بن جعفر المديني - أحد الضعفاء - وإمَّا من جهة انقطاعه؛ لأن أبا بكر لم يسمع منه. انتهىٰ. وبني هذا علىٰ أنه قتل في خلافة عمر، وإلا فلا انقطاع كما تقدم نقله في الكلام علىٰ الحديث السابق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عبد اللَّه بن خبيب

بالمعجمة مُصَغَّر[1]، جهني، حليف الأنصار، وحديثَه روىٰ أبو داود وغيره، وقد روىٰ حديثَه عنه عن عقبة بن عامر، وقد جاء عن عقبة بطريق آخر أيضًا، ولا يبعد أن يكون الحديث محفوظًا من الوجهين؛ فإنه جاء أيضًا من حديث ابن عابس الجهني، ومن حديث جابر ابن عبد اللَّه الأنصاري، ولعبد اللَّه بن خبيب عند البغوي حديثٌ آخر بسند ضعيف.

(٢٢٦٦٤) (٥/ ٣١٢)

قوله: (طَشٌّ) بفتح فتشديد: المطر الضعيف.

الحارث بن أقيش

بالتصغير تقدم في الشاميين.

عبادة بن الصامت

هو أبو الوليد أنصاري خزرجي، كان أحد النقباء بالعقبة وآخىٰ رسول اللَّه ﷺ بينه وبين أبي مرثد الغنوي، وشهد المشاهد كلها بعد بدر، وشهد فتح مصر، روىٰ عن النبي ﷺ كثيرًا. قيل: هو أول من وَلِيَ قضاءَ فلسطين، وجاء أن معاوية ذكر الفرار من الطاعون فأنكره عبادة بما ورد من الحديث، فقام معاوية عند المنبر بعد صلاة العصر فقال الحديث كما حدثني عبادة فاقتبسوا منه

---

(١) في «م»: يصغر.

فهو أفقه منِّي، ولعبادةَ قصصٌ متعددةٌ مع معاوية في إنكاره عليه أشياء، وفي بعضها رجع معاوية له، وفي بعضها شكاه إلىٰ عثمان، وهذا دلَّ علىٰ قوته في دين اللَّه، وقيامه في الأمر بالمعروف. مات بالربذة[1] سنة أربع وثلاثين، وقيل: ببيت المقدس، وقيل غير ذلك.

(٢٢٦٦٦) (٥/ ٣١٣)

قوله: (قَدْ جَعَلَ اللَّهُ . . .) إلخ؛ أي: بين ما وعد به بقوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥] (الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ) قيل تقديره: حد زنىٰ البكر بالبكر (جَلْدُ مِائَةٍ) أي: لكل واحد، وكذا ما بعده فيفهم من مجموع الحديث أنه إذا كان أحدهما بكرًا والثاني ثيِّبًا فللبكر حد البكر وللثيِّب حد الثَّيب، ثم الجمهور علىٰ أن الجلد في الثيِّب منسوخٌ، وإنما فيه الرجم فقط، وأما البكر فالجمهور علىٰ وجود الجلد والنفي جميعًا، وعلماؤنا الحنفية يرون النفي منسوخًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٦٨) (٥/ ٣١٣)

قوله: (سِتًّا) أي: ست خصال، يريد أنهم بايعوه عليها كما أن النساء بايعنه عليها[2] (وَلَا يَعْضَهَ) من عضه كضرب إذا تكلم فيه ببهتان أو سخرية أو نمَّه أي: لا يسخر ولا يأتي ببهتان أو نميمة وهو بعين مهملة وضاد معجمة (مِنْهُنَّ) أي: من جهة تلك الخصال بأن ارتكبها، والمراد غير الشرك، فإن حد الارتداد - نعوذ باللَّه منه - وهو القتل ليس بكفارة.

(٢٢٦٧١) (٥/ ٣١٣)

قوله: (لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا) أي: لا بأس عليكم في ترك القراءة (إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ) متعلق بما سبق بحسب المعنىٰ؛ أي: لا تقرءوا إلا بفاتحة

---

(١) في «م»: بالرملة.

(٢) في «الأصل»: عليه.

الكتاب، ظاهر الحديث إيجاب قراءة الفاتحة خلف الإمام في السرِّيَّة والجهريَّة، وقد جاء في بعض الروايات أن الصلاة كانت جهريَّةٌ. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٧٢) (٥/ ٣١٣)

قوله: (فَتَلَاحَىٰ) أي: تخاصم (فَرُفِعَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: رفع علمها من قلبي بشؤم اختصامهما.

(٢٢٦٧٣) (٥/ ٣١٣)

قوله: (مَنْ تَعَارَّ) بتشديد الراء؛ أي: استيقظ، ولا يكون إلا يقظة مع كلام، وقيل: هو أن يتمطىٰ (فَإِنْ[1] عَزَمَ) أي: عقد قلبه علىٰ القيام أو علىٰ الخير.

(٢٢٦٧٥) (٥/ ٣١٤)

قوله: (أَدْخَلَهُ اللَّهُ . . .) إلخ؛ أي: هذا يكفي في صحة إيمان قائله.

(٢٢٦٧٩) (٥/ ٣١٤)

قوله: (عَلَىٰ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ) صلة (بَايَعْنَا) بتضمين معنىٰ العهد؛ أي: علىٰ أن نسمع كلامك ونطيعك في مرامك، وكذا من يقوم مقامك من الخلفاء من بعدك (وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ) مفعل بفتح ميم وعين من النشاط والكراهة وهما مصدران؛ أي: في حالة النشاط والكراهة؛ أي: حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا وما يضاد ذلك أو اسما زمان والمعنىٰ واضح أو اسما مكان؛ أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، كذا قيل ولا يخفىٰ أن ما ذكره من المعنىٰ علىٰ تقدير كونهما اسمي مكان معنىٰ مجازي؛ ولذا قال بعضهم كونهما اسمي مكان بعيد (وَلَا نُنَازِعُ) عطف علىٰ السمع بتقدير أن (الْأَمْرَ) أي: الإمارة أو كل أمر (أَهْلَهُ) الضمير للأمر؛ أي: إذا وكل الأمر إلىٰ من هو أهل له فليس لنا أن نجره إلىٰ غيره

---

(١) في «الأصل، م»: وإن، والمثبت من المسند المطبوع.

سواء كان أهلاً أم لا (بِالْحَقِّ) بإظهاره وتبليغه (لَا نَخَافُ) أي: لا نترك قول الحق لخوف ملامتهم عليه، وأما الخوف من غير أن يؤدي إلىٰ ترك فليس بمنهي عنه بل ولا في قدرة الإنسان الاحتراز عنه (بَوَاحًا) بفتح موحدة وخفة واو بمهملة؛ أي: ظاهرًا من باح[1] بالشيء إذا أعلنه. قيل: والمراد بالكفر المعاصي؛ أي: لا تنازعوا الولاة إلا أن تروا منهم منكرًا محققًا فأنكروه، وأما الخروج عليهم فحرام بالإجماع وإن كانوا فسقة، وأجمع أهل السنة علىٰ أنه لا ينعزل بالفسق وينعزل بالكفر والبدعة، وكذا لو ترك الصلاة والدعاء إليها ينعزل، ورد بأن الظاهر أن الكفر علىٰ ظاهره، والمراد من النزاع القتال. وأجمعوا علىٰ أنه لا تنعقد إمامة الفاسق ابتداءً، وكذا الكافر، ولو طرأ الكفر وجب خلعه وكذا لو طرأ البدعة إن أمكن وإلا يجب الهجرة كذا في «المجمع».

(٢٢٦٨٤) (٥/ ٣١٥)

قوله: (فَمَا تَحَوَّزَ لَهُ عَنْ فِرَاشِهِ) بإهمال حاء وإعجام زاي[2]؛ أي: ما تنحىٰ عن صدر فراشه؛ لأن السنة ترك ذلك (وَالْغَرَقُ) بفتحتين (جَمْعَاءَ) بضم جيم وسكون ميم؛ أي: حال كون الولد مجموعًا إليها؛ أي: ماتت وهو في بطنها.

(٢٢٦٨٥) (٥/ ٣١٥)

قوله: (بِجُمْعٍ) بضم فسكون؛ أي: مع ولد مجموع إليها.

(٢٢٦٨٩) (٥/ ٣١٥)

قوله: (عَلَّمْتُ) من التعليم (لَيْسَتْ) أي: القوس (لِي بِمَالٍ) أي: ما أتخذها مالاً لنفسي، وإنما أجعلها في سبيل الله؛ فلا ضرر في أخذها (إِنْ سَرَّكَ . . .) إلخ؛ قيل: دليل لمن يقول بحرمة أخذ الأجرة علىٰ القرآن أو

---

(١) في «م»: أباح.

(٢) في «م»: زاء.

بكراهته. قلت: الأقرب أنه هدية وليس بأجرة مشروطة في التعليم، ومثله مباح عند الكل؛ فالحديث منسوخ عندهم، وقال البيهقي: رجال إسناده كلهم معروفون إلا الأسود بن ثعلبة؛ فإنما[1] لا نحفظ عنه إلا هذا الحديث، وهو حديث مختلف فيه علىٰ عبادة، يريد فالحديث لا يخلو عن ضعف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٩٢) (٥/ ٣١٥)

قوله: (وَهُوَ لَا يَنْوِي فِي غَزَاتِهِ) أي: من أمر الدنيا (إِلَّا عِقَالاً) بكسر العين: الحبل الذي يشد به يد البعير (فَلَهُ مَا نَوَىٰ) أي: بطل أجره، يريد أنه إذا نوىٰ بغزاته أدنىٰ شيء من أمور الدنيا فقد بطل أجره، فكيف من ليس نيته إلا الدنيا؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٦٩٣) (٥/ ٣١٥)

قوله: (كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ . . .) إلخ؛ كذبه بمفهوم العدد؛ فإنه لو كان الوتر واجبًا لكانت المكتوبات ستًا، والحديث بمفهومه يدل علىٰ إيمان تارك الصلاة وعلىٰ أن صاحب الكبيرة قد يُغْفر له.

(٢٢٦٩٩) (٥/ ٣١٦)

قوله: (وَبَرَةً) بفتحتين: شعرة من البعير (وَالْمِخْيَطْ) كالمنبر: الإبرة.

(٢٢٧٠٠) (٥/ ٣١٦)

قوله: (بَيْعَةَ الْحَرْبِ) أي: بيعة علىٰ أن نحارب الأعداء.

(٢٢٧٠١) (٥/ ٣١٦)

قوله: (فَيَتَصَدَّقُ بِهَا) أي: يحتسب بها بالصبر عليها أو بترك القصاص والدية لها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: فإنا.

(٢٢٧٠٢) (٥/٣١٧)

قوله: (مَنْ أَسْلَمَ ثُمَّ هَاجَرَ) لا يخفىٰ أن الهجرة ليست بشرط.

(٢٢٧٠٣) (٥/٣١٧)

قوله: (كُرِبَ لَهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: شق عليه (وَتَرَبَّدَ) أي: صار كلون الرماد، وذلك لثقل القول. قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمّل: ٥] (وَإِذَا سُرِّيَ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول يشدد ويخفف؛ أي: كشف عنه تلك الحالة، والمراد أنه حينما[١] قال هذا القول وقت الكشف لا أن هذا عادته بخلاف الأول، فإنه بيان العادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٠٥) (٥/٣١٧)

قوله: (طَعْمَ الْإِيمَانِ) هو بالفتح: ما يؤديه ذوق الشيء من حلاوة ومرارة وغيرهما.

(٢٢٧٠٩) (٥/٣١٨)

قوله: (بِاسْمِ يُسَمُّونَهَا) أي: الخمر (إِيَّاهُ) أي: ذلك الاسم؛ أي: يغيرون الاسم أولاً ثم يغيرون الحكم بواسطته.

(٢٢٧١١) (٥/٣١٨)

قوله: (لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: جُعلت من الشهداء (وَقَدْ أُحِيطَ بِنَفْسِي) أي: حضرني الموت فلا يمكن أن أكذب في هذه الحالة.

(٢٢٧١٥) (٥/٣١٨)

قوله: (أَثَّرَ عَلَيْهِ) من التأثير، وجملة كرب لذلك بيان لما قبله.

(٢٢٧١٧) (٥/٣١٩)

قوله: (وتَصْدِيقًا بِهِ) كأنه عطف علىٰ مقدر؛ أي: إخلاصًا له وتصديقًا

---

(١) في «م»: حينًا.

به، وفي «مجمع الزوائد»[١]: «**وتصديقٌ به**» بالرفع (أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ) أي: من الجهاد لا أهون من الإيمان فإنه لا يقوم مقامه شيء (السَّمَاحَةُ) أي: المسامحة عن العباد أو الإحسان إليهم (وَالصَّبْرُ) عن المعاصي (لَا تَتَّهِمِ اللَّهَ) أي: لا تر أنه أساء إليك فيما قضىٰ به عليك؛ بل اعتقد أن كل ذلك مما هو مقتضىٰ الحكمة، وقد سبق هذا في «مسند عمرو بن العاص» في آخر الشاميين، واللَّه تعالىٰ أعلم. وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد، وفي إسناده: ابن لهيعة، وقال في حديث عمرو بن العاص: رواه أحمد، وفي إسناده: رشدين؛ وهو ضعيف. انتهىٰ. قلت: فالحديث حسن للموافقة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٢٤) (٥/ ٣١٩)

قوله: (لَا يَقُولُ شَيْئًا) أي: أن ما ذكره باطل ليس بشيء ليس هو من قول النبي ﷺ، ولم يرد أنه مع كونه من قوله باطل، ومع ذلك فهو[٣] جرأة عظيمة جرت منه خطأ، وإلا فليس ذلك[٤] من شأنه - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(٢٢٧٢٦) (٥/ ٣٢٠)

قوله: (نَفَلَ) من التنفيل (فِي البَدَاءَةِ) أي: في ابتداء القتل[٥]، وذلك بأن قامت سرية من العسكر وابتدروا إلىٰ العدو[٦] في أول الغزو فما غنموا كان يعطيهم منها الربع، وإن فعل طائفة مثل ذلك حين رجوع العسكر يعطيهم ثلث ما غنموا؛ لأن فعلهم ذلك حين رجوع العسكر أشق لضعف الظهر والعدة والفتور وزيادة الشهوة إلىٰ الأوطان؛ فزاد[٧] لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مجمع الزوائد» (١/ ٢٢٤).
(٢) «المجمع» (١/ ٢٢٥).
(٣) في «م»: فهي.
(٤) في «م»: ذاك.
(٥) في «م»: القتال.
(٦) زاد في «الأصل»: و.
(٧) في «الأصل»: فذلك. والمثبت من «م».

(٢٢٧٣١) (٥/ ٣٢٠)

قوله: (وَلَا نَغْتَبْ) الظاهر أنه نهىٰ عن الاغتياب، والأقرب أنه مضارع فيقرأ: (ولا نغتاب) إلا أنه ترك الألف خطًا وهو كثير.

(٢٢٧٣٩) (٥/ ٣٢١)

قوله: (صِرَارًا) بكسر الصاد: الرباط الذي يربط به ضروع الناقة.

(٢٢٧٤٥) (٥/ ٣٢٢)

قوله: (إِنَّهُ لَهَذًّا) بتشديد الذال المعجمة؛ أي: أن الشأن ليهذ هذًّا؛ أي: نسرع في القراءة جدًّا، بحيث لا يخل ذلك في السماع.

(٢٢٧٤٧) (٥/ ٣٢٢)

قوله: (عَنْ بَوَاءٍ) كسواء لفظًا ومعنىً.

(٢٢٧٤٨) (٥/ ٣٢٢)

قوله: (وَلَا تُضَامّ الدُّنْيَا) بتشديد الميم من الضَمِّ؛ أي: تجمع الدنيا.

(٢٢٧٤٩) (٥/ ٣٢٢)

قوله: (فَصَاعِدًا) أي: فما فوق الفاتحة حال كونه صاعدًا.

(٢٢٧٥١) (٥/ ٣٢٢)

قوله: (مِثْلُ إِبْرَاهِيمَ) أي: كل واحد منهم مثل إبراهيم؛ أي: علىٰ صفاته وأحواله بقدر ما أراد اللَّه تعالىٰ لهم.

(٢٢٧٥٥) (٥/ ٣٢٣)

قوله: (مَنْ لَمْ يُجِلَّ) من الإجلال (وَيَعْرِفْ) بالجزم (لِعَالِمِنَا) أي: من لم يعرف الفضل لأهل العلم منا.

(٢٢٧٥٧) (٥/ ٣٢٣)

قوله: (وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ) أي: عن السؤال و[١] عن الأذىٰ بلا حق.

(٢٢٧٥٨) (٥/ ٣٢٣)

قوله: (أَجْذَمُ) أي: مقطوع الحجة[٢]، وقيل أي: خالي اليد عن الخير وقيل: أي: مقطوع اليد، والمراد: أنه ذهبت أعضاؤه كلها، إذ ليست يد القارئ أولىٰ من سائر أعضائه.

(٢٢٧٦٢) (٥/ ٣٢٤)

قوله: (يَهْزِمُونَ) كيضربون أي: يكسرون العدو (يَحْوُونَ) أي: يجمعون الغنائم (غِرَّةً) بكسر فتشديد؛ أي: غفلة (وَفَاءَ) أي: رجع الفيء (عَلَىٰ فُوَاقٍ) بضم فاء أو فتحها وتخفيف واو؛ أي: في قدر فواق ناقة وهو قدر ما بين الحلبتين (نَفَلَ) من التنفيل، و(كَلَّ) من الكلال (لِيَرُدَّ) من الرد؛ أي: الغنيمة؛ أي: القوي وإن كان هو الذي يسعىٰ في تحصيل الغنيمة؛ إلا أنها إذا حصلت فهي مشتركة بين العسكر وفيهم الضعيف، فكأن القوي ردها من أيدي الكفرة علىٰ الضعيف، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٦٣) (٥/ ٣٢٤)

قوله: (فَإِنَّهَا وَتْرٌ) أي: فإن ليلة القدر وتر من أوتار العشر الأواخر من رمضان وقوله (لَيْلَةِ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ) متعلق بقوله (الْتَمِسوا) والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٦٤) (٥/ ٣٢٤)

قوله: (أَفْحَجُ) بتقديم الحاء المهملة علىٰ الجيم من الفحج؛ وهو تباعد ما بين الفخذين (جَعْدٌ) قيل: هو في وصف الرجال بمعنىٰ القصير المتردد الخلق

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م». (٢) في «م»: البركة.

أو البخيل والثاني بعيد، ويمكن أن يكون بمعنىٰ منقبض الشعر كبعض العبيد، وجاء بمعنىٰ مجتمع الخلق شديده (بِنَاتِئَةٍ) أي: العين غير مرتفعة (ولا جَحْرَاء) بجيم ثم حاء مهملة؛ أي: لا غائرة ذاهبة في الداخل (حَتَّىٰ تَمُوتُوا) لا دليل فيه علىٰ نفي رؤيته ﷺ لعدم دخول المتكلم في الخطاب، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٦٥) (٥/ ٣٢٤)

قوله: (مَنْ قَامَهُنَّ) أي: العشر جميعًا. **قوله:** (بَلْجَةٌ) أي: مسفرة مشرقة (سَاجِيَةٌ) يقال: سجىٰ الليل إذا سكن الناس والأصوات فيه (مُسْتَوِيَةٌ) لا حركة لها بخلاف ما إذا كان لها شعاع، فإنه يخيل لها حركة بحركة الشعاع، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٦٦) (٥/ ٣٢٤)

قوله: (يَشْغَلُ) بفتح الباء؛ أي: يشغل الناس بإقراء آخرين وبأعمال[1] آخر؛ أي: يأمرهم بالاشتغال بخير.

(٢٢٧٦٩) (٥/ ٣٢٥)

قوله: (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّكَ لَمْ تَكُنْ مَعَنَا) أي: فكيف بمعاوية، وهو قد أسلم بعدك (أَنْ رَحِّلْ) من الترحيل (يُعَرِّفُونَكُمْ) من التعريف (فَلَا تَعْتَلُّوا) من الاعتلال؛ أي: فلا تطيعوهم في المعاصي معتلين بإذن ربكم؛ أي: بأن ربكم أذن لكم في ذلك، فإنه ما أذن لكم في ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٧٠) (٥/ ٣٢٥)

قوله: (مِنْ الرَّخَاءِ) أي: بكثرة الأخيار وقلة الأشرار (مِائَةَ سَنَةٍ) من البعثة أو الهجرة ولا ريب أنه قد وجد في المائة الأولىٰ من الخير ما لم يوجد بعدها.

---

(١) في «م»: وبالأعمال.

(٢٢٧٧٢) (٥/ ٣٢٦)

قوله: (فَاقْتُلْهُ) هذا إذا علم أنه دخل لسوء، ثم هو فيما بينك وبين اللَّه، وأما عند القاضي فلا بد من إثبات ما يوجب قتله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٧٨) (٥/ ٣٢٧)

قوله: (وَقَضَىٰ فِي الرَّحَبَةِ) بفتح المهملة أو سكونها الساحة (بين الطريق) أي: اختلط بالطريق (مِيتَاءَ) بكسر ميم وسكون همزة[1] ممدود مفعال من الإتيان؛ أي: كثير السلوك (وَقَضَىٰ فِي النَّخْلَةِ) أي: إذا غرسها أحد في أرض موات؛ فحقها من الأرض مبلغ الجريد، فيمنع آخر من الغرس في هذا المقدار لئلا يتضرر الأول[1] (حَيِّزٌ لَهَا) بفتح فتشديد؛ أي: مكانها (أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُعْطِي) حملوه علىٰ الاستحباب وحسن العشرة، إلاّ مالكًا فحمله علىٰ الوجوب فيما فوق الثلث (لِلْجَدَّتَيْنِ) أي: للجدة من أب وللجدة من أم (جَوَازُ عِتْقِهِ) أي: إتمامه (نَقْعُ بِئْرٍ) أي: فضل مائها، وقيل: النقع: الماء القليل الناقع، وهو المجتمع (فِي دِيَةِ الْكُبْرَىٰ) أي: الجناية الكبرىٰ وهي القتل عمدًا والمغلظة صفة الدية (ثُلُثُ الدِّيَةِ) وهو أربعة آلاف (فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ) أي: إذا قتل في الشهر الحرام يغلظ عليه في الدية؛ بأن يزاد فيها الثلث وكذا إذا قتل في أحد الحرمين، فإذا اجتمع الأمران بأن يكون القتل في الشهر الحرام في الحرم؛ فالدية عشرون ألفًا بزيادة ثمانين علىٰ اثني عشر ألفًا. واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٨٠) (٥/ ٣٢٧)

قوله[1]: (خَالَطَهَا بِهِ) صفة جماع (وَجَزَّتْ) من الجز بتشديد الزاي، وهو قطع الشعر.

---

(١) كذا.

(٢٢٧٨٢) (٥/ ٣٢٨)

قوله: (يَغْبِطُهُمْ بِمَكَانِهِمْ . . .) إلخ؛ المراد استعظام ذلك المكان حتىٰ يستعظمه هؤلاء مع ما لهم من أمثاله أو ما هو فوقه، وليس المراد أنهم ليس لهم مثل هذا بل لهم دون هذا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٨٤) (٥/ ٣٢٩)

قوله: (بِسُرَرِهِ) بفتحتين: هو ما يقطع من المولود من السرة.

أبو مالك سهل بن سعد الساعدي

هو أنصاري خزرجي ساعدي، من مشاهير الصحابة، كان اسمه حزنًا فغيره النبي ﷺ وكنيته أبو العباس، وقيل: أبو يحيىٰ، وفي نسخ «المسند»: أبو مالك سهل، وهذا يدل علىٰ أن كنيته أبو مالك قال الزهري: مات النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصَّحابة، مات سنة إحدىٰ وتسعين، وقيل قبل ذلك. و[1] قال الواقدي: عاش مائة سنة، وقيل: مائة أو أكثر، وقيل: ستًا وتسعين، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٩٦) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (وَالسَّاعَةُ) بالنصب؛ أي: مع الساعة، أو بالرفع علىٰ الابتداء، والجملة حال، أو علىٰ العطف علىٰ أن معنىٰ (بُعِثْتُ) جعلت وإلا فالساعة لا توصف بالبعث، ولو فرض وصفها به لما صح المضي أيضًا. والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٧٩٧) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا . . .) إلخ؛ لو لم يكن فيه إلاّ أنه[2] يدوم لكان كفىٰ في كونه خيرًا بلا ريب.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أن.

(٢٢٧٩٨) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ) هبة الحرة نفسها لا تصح فتحمل على تزويج نفسها منه بلا مهر؛ مجاز، أو تفويض الأمر إليه، والثاني أظهر وأنسب بتزويجه ﷺ إياها من غيره (فَرَاءِ)[1] أمر من الرأي[2]، وفيه وجهان: أحدهما «رَ» براء مفتوحة بلا همزة بعدها. والثاني: راء؛ بهمزة ساكنة بعدها، والقياس: أرْءَ. بسكون الراء، وفتح الهمزة التي بعدها مع زيادة همزة وصل في الأول إلا أنه نقل حركة الهمزة التي بعد الراء إلى الراء فاستغنى عن همزة وصل فحذفت، ثم إن شئت أبقيت الهمزة التي بعدها ساكنة، وإن شئت حذفتها فمن هنا جاء الوجهان (فِيْهَا) أي: في شأن نفسي (حَتَّىٰ قَامَتْ) أي: المرأة (الثَّانِيَةِ) (المرة الثانية) (وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ) يدل على أن المهر غير محدود بل مطلق المال يصلح للمهر وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم﴾ [النساء: ٢٤] ومن لم يأخذ بظاهر هذا الحديث يحمل الحديث على المهر المعَجَّل (عَلَىٰ مَا مَعَكَ) أي: على تعليمها إياه كما يدلُّ عليه بعض الروايات، ومن لم يأخذ بظاهر هذا الحديث في المهر يدعي الخصوص بما عن أبي النعمان الصحابي قال «زوج رسول اللَّه ﷺ امرأة على سورة من القرآن» وقال: «لا يكون لأحد بعدك» رواه سعيد بن منصور[3]، واللَّه تعالى أعلم.

(٢٢٧٩٩) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (عَنْ سَهْلٍ: بِأَيِّ شَيْءٍ . . .) إلخ؛ أي: سئل بأي شيء روى؛ ففيه اختصار (وَأَخَذَ) أي: علي أو النبي ﷺ.

---

(١) كذا وفي المسند «فَرَ»، وهو الذي يقتضيه الشرح الآتي.

(٢) في «م»: المراء.

(٣) «سنن سعيد بن منصور» (١/ ١٧٦).

(٢٢٨٠١) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (مَنْ نَابَهُ) أي: عرض له من الرجال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٠٢) (٥/ ٣٣٠)

قوله: (مِنْ جُحْرٍ) بتقديم الجيم المضمومة علىٰ الحاء المهملة الساكنة؛ أي: ثقب (فِي حُجْرَةٍ) بتقديم الحاء علىٰ الجيم (مِدْرًىٰ) بكسر الميم وسكون الدال آخره ألف مقصور: آلة من حديد مثل المشط يسوىٰ بها شعر الرأس، ويحك بها الرأس.

(٢٢٨٠٣) (٥/ ٣٣١)

قوله: (إِنْ أَمْسَكْتُهَا فَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا) أي: إمساكها بعد ما جرىٰ من الفضيحة يقتضي أني كنت كاذبًا فيما قلت فلا أمسكها (فَجَاءَتْ بِهِ) أي: بالولد (لِلَّذِي) أي: للوصف المكروه، وفي هذه الرواية اختصارٌ تبينه الروايات الأخر.

(٢٢٨٠٧) (٥/ ٣٣١)

قوله: (فَأُؤَذِّنُ) صيغة المتكلم من التأذين (فَتَقَدَّمَ) أصله تتقدم من التقدم (فَصَفَّحَ النَّاسُ) من التصفيح (أَيْ: مَكَانَكَ) بالنصب؛ أي: الزم مكانك؛ أمره بذلك تكريمًا لا إيجابًا فلذلك خالفه أبو بكر تأدبًا معه.

(٢٢٨٠٨) (٥/ ٣٣١)

قوله: (فَجَاءَ ذَا بِعُودٍ) لفظة ذا اسم إشارة، والمراد أن العود الواحد وإن كان حقيرًا، لكن بالاجتماع صار كثيرًا، فكذلك الذنب الصغير وإن كان في ذاته كالعود الصغير، لكن بالاجتماع يصير كبيرًا، وهذا يدل علىٰ قولهم: الإصرار علىٰ الصغيرة كبيرة، ويدل علىٰ أن الإصرار علىٰ نوع الصغيرة كالإصرار علىٰ واحد من النوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٠٩) (٥/ ٣٣١)

(فَرَسَيْ رِهَانٍ) بكسر الراء مصدر راهنته إذا خاطرته علىٰ شيء كالقتال من قاتلته وفرسا الرهان لا يتقدم أحدهما علىٰ الآخر إلا بشيء يسير عادة (طَلِيعَةً) أي: جاسوسًا (أَنْ يُسْبَقَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يسبقه العدو إلىٰ قومه (أَلَاحَ) كأقام إفعال من لاح إذا ظهر؛ أي: أظهر لهم حقيقة الأمر وكشف لهم عنها بثوبه مشيرًا به (أُتِيتُمْ) علىٰ بناء المفعول من الإتيان؛ أي: جاءكم العدو وجميع الأمثال لإفادة قرب الساعة منه ﷺ.

(٢٢٨١٣) (٥/ ٣٣٢)

قوله: (فَأَبْلَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: اختبر اختبارًا ظهر منه اجتهاده وقوته علىٰ أحسن وجه وأجمله، والحاصل أنه سعىٰ سعيًا جميلاً (فِي سَبِيلِ اللَّهِ. . .) إلخ؛ أي: قلنا أنه في سبيل اللَّه يجتهد هذا الاجتهاد، وهو مع رسول اللَّه ﷺ فكيف يكون هذا حاله؟! يريد أنا استبعدنا ذلك من حيث الظاهر، ومع ذلك فوضنا علم الباطن إلىٰ عالمه (ذُبَابَ سَيْفِهِ) بضم ذال معجمة وخفة موحدة مكررة طرفه الذي يضرب به (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (قُلْتَ لَهُ) أي: في شأنه (يَتَضَرَّبُ) أي: يضطرب (وَالسَّيْفُ) أي: سيفه ولا بد من هذا التأويل حتىٰ يفيد الكلام أنه هو الذي قتل نفسه.

(٢٢٨١٤) (٥/ ٣٣٢)

قوله: (النَّقِيَّ) بفتح فكسر[1] فتشديد ياء (الْحَوَارِيِّ) بضم حاء وتشديد واو وفتح راء: ما حور من الطعام وبيض.

---

(١) في «م»: فسكون.

(٢٢٨١٥) (٥/ ٣٣٢)

قوله: (فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ . . .) إلخ؛ قاله تصبيرًا لهم وتسلية وتطييبًا لقلوبهم.

(٢٢٨١٦) (٥/ ٣٣٢)

قوله: (فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَىٰ ذَلِكَ) أي: علىٰ تكريم النبي ﷺ إياه بما كرم لما سبق أن الأمر كان أمر تكريم لا إيجاب.

(٢٢٨٢١) (٥/ ٣٣٣)

قوله: (يَدُوكُونَ) أي: يخوضون فيمن يدفعها إليه. يقال: وقعوا في دوكة؛ أي: في خوض واختلاط.

(٢٢٨٢٢) (٥/ ٣٣٣)

قوله: (مَنْ وَرَدَ شَرِبَ) يدل علىٰ أن الذي يمنع من الشرب يمنع من الورود لا أنه لا يشرب بعد الورود وعلىٰ هذا **فقوله**: (وَلَيَرِدَنَّ . . .) إلخ؛ المراد به ظهورهم له من بعد لا ورود الحوض، ويحتمل أن يقال: هم مستثنون من العموم.

(٢٢٨٢٣) (٥/ ٣٣٣)

قوله: (مَنْ تَوَكَّلَ لِي) أي: من ضمن لي حفظ فمه وفرجه، ودخل في حفظ الفم الاحتراز عن أكل الحرام، كما دخل فيه الاحتراز عن لغو الكلام.

(٢٢٨٢٤) (٥/ ٣٣٣)

قوله: (فَتَلَّهُ) بتشديد اللام؛ أي: وضعه وألقاه.

(٢٢٨٢٥) (٥/ ٣٣٣-٣٣٤)

قوله: (مَنْسُوجَةٍ) أي: غير ملحقتين بها بعد النسج بالخياطة (فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ) جاء أنه عبد الرحمن بن عوف (لِتَكُونَ كَفَنِي) تبركًا لما مس جلده ﷺ.

(٢٢٨٢٧) (٥/ ٣٣٤)

قوله: (أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسَائِلَ) أي: العويصات من المسائل بلا حاجة إليها؛ بل لمجرد تخجيل الغير، أو الإكثار فيها والاشتغال بها عن العمل المحتاج إليه، وقد جاء أنه حين سئل عمن وجد أهله علىٰ الفاحشة كره المسائل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٣٠) (٥/ ٣٣٤)

قوله: (أَيُقْتَلُ بِهِ[1]) قصاصًا (فَعَابَ) كأنه ما اطلع علىٰ وقوع الواقعة فرأىٰ البحث عن مثله قبل الوقوع من فضول العلم مع أنه يخل في البحث عن الضروري (أَسْحَمَ) أي: أسود (أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ) من الدعج بفتحتين شدة سواد العين، وقيل: مع سعتها (عَظِيمَ الْأَلْيَتَيْنِ) تثنية ألية بفتح الهمزة وسكون اللام: العجيزة (أُحَيْمِر) تصغير أحمر (وَحَرَةٌ) بفتحات ومهملتين: دويبة حمراء تلزق بالأرض.

(٢٢٨٣٣) (٥/ ٣٣٥)

قوله: (لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا يَنْظُرُنِي) أي: ينتظرني، وهذا يقتضي أنه قال هذا وهو في بيته، وكان الرجل عند الباب.

(٢٢٨٣٧) (٥/ ٣٣٥)

قوله: (قَطَطَ الشَّعْرِ) بفتحتين علىٰ المشهور، وروي بكسر الطاء الأولىٰ؛ أي: شديد التقبض كشعر السودان (وَقَعَ) أي: سقط الولد من رحم الأم مثل فروة الحمل بفتحتين ولد الضأن في السنة الأولىٰ والفروة الجلدة، وهو[2] بيان كونه قطط الشعر (بِفُقْمَيْهِ) بفاء مفتوحة أو مضمومة وقاف ساكنة؛ أي: بلحييه (فَإِذَا هُوَ) أي: الفم (مِثْلُ النَّبْئَةِ) بنون مفتوحة فموحدة ساكنة: نوع من الأشجار.

---

(١) في «م»: بها.

(٢) في «م»: وهذا.

(٢٢٨٤٠) (٥/ ٣٣٥)

قوله: (مَأْلَفَةٌ)[١] أي: مظنة للإلف ومن شأنه ذلك، والمقصود الحث للمؤمن علىٰ الكرم والمسامحة وحسن الخلق، واللَّه تعالىٰ أعلم، وقد سبق هذا المتن في مسند أبي هريرة، وفي «المجمع»[٢]: رواه أحمد والطبراني، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٢٢٨٤١) (٥/ ٣٣٥)

قوله: (عَلَىٰ تُرْعَةٍ) بضم فسكون هي الروضة علىٰ المكان المرتفع، يعني أن العبادة في هذا الموضع تؤدي إلىٰ الجنة؛ فكأنه قطعة منها، وقيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب كذا في «المجمع» قلت: والظاهر أن المراد: الروضة؛ فقد جاء أن ما بين المنبر والقبر روضة ولازمه أن المنبر علىٰ طرف الروضة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٤٧) (٥/ ٣٣٦)

قوله: (كُنَّا نَقِيلُ) من القيلولة، والمراد أنهم كانوا يهتمون بالجمعة حتىٰ يؤخرون الأمور العادية إلىٰ ما بعدها.

(٢٢٨٤٩) (٥/ ٣٣٦)

قوله: (كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ) علىٰ بناء المفعول، ومعلوم أن الآمر في ذلك الوقت هو النبي ﷺ فهذا بمنزلة الرفع، بل قد جاء الرفع صريحًا كما قال أبو حازم: «ولا أعلم إلا ينمي ذلك».

(٢٢٨٥٠) (٥/ ٣٣٦)

قوله: (تُصْدِقُهَا إِيَّاهُ) من الإصداق.

---

(١) في «الأصل»: مؤلفة، والمثبت من المسند.
(٢) «المجمع» (٨/ ١٦٥).

(٢٢٨٥٤) (٥/ ٣٣٧)

قوله: (قَدْ كَثُرَ النَّاسُ) أي: فلا بد أن أرتفع حتىٰ يسمع الناس صوتي (شَيْءٌ) أي: مرتفع.

(٢٢٨٥٥) (٥/ ٣٣٧)

قوله: (شَاهِرًا يَدَيْهِ) أي: رافعًا يديه جدًّا، لكن قد جاء الرفع جدًّا في الاستسقاء؛ فيحمل العموم علىٰ عدم إطلاعه علىٰ ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٦١) (٥/ ٣٣٨)

قوله: (فَأَخَذَ الْكِرْزِينَ) بفتح الكاف أو كسرها: الفأس (فِي النُّكُولِ) أي: القيود؛ جمع نكل بالكسر، ويجمع علىٰ أنكال؛ لأنها ينكل بها؛ أي: يمنع، والمراد أنهم يؤمنون قهرًا.

(٢٢٨٦٩) (٥/ ٣٣٩)

قوله: (إِلَىٰ حَائِطَيْنِ مِنْهَا) أي: قطعتين من تلك البقع[١] المسماة بالشوط (فَعُزِلَتْ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أفردت (أُمَيْمَةُ) بدل من الجونية بيان لاسمها (لِلسُّوقَةِ) أي: لواحد من الرعية. قالته جهلاً لقدره ﷺ وافتخارًا بنسبها (فَارِسِيَّتَيْنِ) أي: ثوبين وجاء «رازقيتين»[٢].

(٢٢٨٧٧) (٥/ ٣٤٠)

قوله: (الْمُؤْمِنَ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ...) إلخ؛ أي: ينبغي أن يكون بين المؤمنين من المحبة والاتحاد ما يكون به أحدهم كالعضو من الآخرين فيتألم كل بمصيبة الآخرين، وفي هذا المعنىٰ جاء «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**»[٣] وفي «المجمع»[٤]: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح،

---

(١) في «م»: البقعة.

(٢) أخرجه: البخاري (٥٢٥٥).

(٣) أخرجه: البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥).

(٤) «المجمع» (٨/ ١٦٤).

غير عبد اللَّه بن مصعب بن ثابت، وهو ثقة، ورواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» ورجاله رجال الصحيح، غير سوار بن عمارة الرماني؛ وهو ثقة.

(٢٢٨٨٠) (٥/ ٣٤٠)

قوله: (لَا تَسُبُّوا تُبَّعًا) هو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَقَوۡمُ تُبَّعٍۚ﴾ [ق: ١٤].

أبو زيد عمرو بن أخطب

قد تقدم في آخر البصريين.

(٢٢٨٨٢) (٥/ ٣٤٠)

قوله: (كَرَجُلٍ) أي: كرؤية رجل، يريد رأيته واضحًا مكشوفًا كما يرىٰ الرجل كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٨٥) (٥/ ٣٤٠)

قوله: (حَسَنَ الشَّمَطِ) بفتحتين: الشيب.

(٢٢٨٨٦) (٥/ ٣٤٠)

قوله: (قُتَارًا) بضم قاف مخفف، وهو ريح القدر والسواء ونحوهما (كَرِيهٌ) أي: طلب اللحم من الغير مكروه (إِلَّا جَذَعٌ) بفتحتين، وكذا حمل والمراد الصغير.

(٢٢٨٨٨) (٥/ ٣٤١)

قوله: (صَلَاةَ الصُّبْحِ . . .) إلخ؛ فيه أنه خطبهم طول النهار وذكر لهم فيه[1] الوقائع السابقة واللاحقة ولا يخفىٰ[2] أن النهار الواحد لا يسع لتلك الوقائع عادة؛ ففي الحديث دلالة علىٰ ما أعطاه اللَّه تعالىٰ من كمال العلم،

---

(١) في «م»: في.

(٢) في «م»: يكفي.

وكمال قوة البيان[١]، وكمال قوة القيام، وعلىٰ أنه قد وسع له في الوقت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٩٠) (٥/ ٣٤١)

قوله: (إِلَّا نُبَذٌ) بضم ففتح أو بفتح فسكون؛ أي: يسير، وقيل: أي: شعرات متفرقة.

(٢٢٨٩١) (٥/ ٣٤١)

قوله: (أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ) قد سبق هذا المعنىٰ في مسند عمران بن حصين من مسند البصريين، وكذلك جاء عن أبي أمامة الباهلي، وأبي سعيد. ذكره في «المجمع»[٢] في كتاب الوصية، وبالجملة؛ فهذا المعنىٰ صحيح ثابت جدًّا؛ فكيف ينكر؟! واللَّه تعالىٰ أعلم.

أبو مالك الأشعري

مشهور بكنيته، مختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا، وهو معدود في الشاميين.

(٢٢٨٩٣) (٥/ ٣٤١)

قوله: (وَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً) فإن في كل ركعة خمس تكبيرات: تكبيرة للركوع وأربع للسجدتين والرفع منهما، فإذا ضممنا إليها تكبيرة الإحرام وتكبيرة القيام من التشهد الأول حصل هذا العدد، والمقصود أنه ما ترك تكبيرات الرفع والخفض كما كان عادة أهل ذلك الزمان بل أتي بها إقامة للسنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٩٥) (٥/ ٣٤١)

قوله: (ذِرَاعٌ[٣] مِنَ الْأَرْضِ) أي: أن تغل ذراعًا من الأرض، ولعل ذلك

---

(١) في «الأصل»: البنيان. والمثبت من «م».
(٢) «المجمع» (٤/ ٣٨٤).
(٣) في «م»: ذراعًا.

بسبب أن حاصله قليلٌ وعقابه كبير، واللَّه تعالىٰ أعلم. (طُوِّقَهُ) علىٰ بناء المفعول مشدد إلىٰ يوم القيامة كأنه يطوق ذلك من حين الموت ليظهر الغاية.

(٢٢٨٩٦) (٥/ ٣٤٢)

قوله: (فَصَفَّ الرِّجَالُ) بنصب الرجال، والفاعل ضمير أبي مالك، و(صَفَّ) كما جاء لازمًا جاء متعديًا أيضًا.

(٢٢٨٩٨) (٥/ ٣٤٢)

(وقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ) كأن المراد بهما الأخيرتين (وَأَسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ) قد سبق أنها كانت صلاة الظهر؛ فهذا يدل علىٰ أن إسماع من يليه لا يعد جهرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٨٩٩) (٥/ ٣٤٢)

قوله: (حُلْوَةُ الدُّنْيَا) كأن المراد أنه ينتقص من لذائذ الآخرة بقدر لذائذ الدنيا.

(٢٢٩٠٠) (٥/ ٣٤٢)

قوله: (فَتَذَاكَرْنَا الطِّلَاءَ) بكسر طاء وفتح لام، وظاهر نسخ المسند أنه مقصور، والذي تقتضيه كتب الغريب واللغة أنه ممدود؛ ففي «المجمع» الطِلاء بالكسر والمد: الشراب المطبوخ من عصير العنب يطبخ حتىٰ يذهب ثلثاه، ويسمي البعض الخمر طِلاءً، وحديث: «سيشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها»[1] يريد أنهم يشربون النبيذ المسكر المطبوخ ويسمونه طِلاء تحرجًا من أن يسموه خمرًا.

(٢٢٩٠٢) (٥/ ٣٤٢)

قوله: (الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ) الطهور بالضم: الطهارة، والشطر:

---

(١) «سنن أبي داود» (٣٦٨٨)، و«سنن النسائي» (٥٦٥٨).

النصف. قيل: في توجيهه أن الإيمان يطهر نجاسة الباطن والوضوء يطهر نجاسة الظاهر، وهذا يقتضي أن يكون الوضوء مثل الإيمان، وعديله لا نصفه، وقد ذكروا وجوهًا أخر غالبها لا تخلو عن إشكال، والأقرب أن المراد بالطهور تخلية الباطن عن عقائد الكفر، والإيمان لا يتم إلا بمجموع هذه التخلية، مع تخلية الباطن بعقائد الإسلام؛ فصار الطهور بمعنىٰ التخلية شطرًا والتخلية شطرًا من الإيمان، ويحتمل أن المراد بالإيمان الصلاة كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] والكلام علىٰ تقدير المضاف؛ أي: إسباغ الوضوء شطر إسباغ الصلاة، ويؤيده رواية النسائي: «**إسباغ الوضوء شطر الإيمان**»(١) وتوضيحه أن إكمال الصلاة؛ بإكمال شرائطها الخارجة عنها وأركانها الداخلة فيها؛ وأعظم الشرائط الوضوء؛ فجعل إكماله نصف إكمال الصلاة، ويحتمل أن المراد الترغيب في الوضوء وتعظيم ثوابه؛ حتىٰ كأنه بلغ إلىٰ نصف ثواب الإيمان، وهذا الوجه الأخير يقتضي أن يقال: هو مثل نصف الإيمان لا أنه نصف الإيمان إلا أن يحمل علىٰ التشبيه البليغ (تَمْلأُ الْمِيزَانَ) ظاهره أن الأعمال تتجسد عند الوزن، ولعل الأعمال الصالحة تصير أجسامًا لطيفة نورانية، لا تزاحم بعضها ولا غيرها، كما هو المشاهد في الأنوار، إذ يمكن أنه(٢) يسرج ألف سراج في بيت واحد مع أنه يمتلأ نورًا من واحد من تلك السرج؛ لكن لكونه لا يزاحم يجتمع معه نور الثاني والثالث، ثم لا يمنع امتلاء البيت من النور جلوس القاعدين فيه، لعدم المزاحمة، فلا يرد أنه كيف يتصور ذلك مع كثرة التسبيحات والتقديسات، مع أنه يلزم من وجود واحد أن لا يبقىٰ مكان لشخص من أهل المحشر، ولا لعمل آخر متجسد مثل تجسد التسبيح وغيره؟! (يَمْلآنِ) بالتثنية وظاهرها أن الواو بين الكلمتين الأوليين

(١) «سنن النسائي» (٢٤٣٧).

(٢) في «م»: أن.

والأخريين بمعنىٰ أو للشك (نُورٌ) لعل لها تأثيرًا في تنوير القلوب وانشراح الصدور (بُرْهَانٌ) دليل علىٰ صدق صاحبها في دعوىٰ الإيمان؛ إذ الإقدام علىٰ بذل المال خالصًا للَّه تعالىٰ لا يكون إلا من صادق في إيمانه (ضِيَاءٌ) أي: نور قوي؛ فقد قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥] ولعل المراد بالصبر الصوم، وهو لكونه قهرًا علىٰ النفس قامعًا لشهواتها له تأثير عادة في تنوير القلب بأتم وجه (عَلَيْكَ) إن قرأته بلا عمل به (أَوْ لَكَ) إن عملت به (يَغْدُو) يصبح (فَبَائِعٌ نَفْسَهُ) من الرحمن أو الشيطان (فَمُوبِقُهَا) مهلكها علىٰ الثاني و(مُعْتِقُهَا) من النار علىٰ الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٠٣) (٥/ ٣٤٢)

قوله: (أَرْبَعٌ) أي: في أمتي أربع خصال كما جاء في رواية (مِنْ الْجَاهِلِيَّةِ) أي: من خصال الجاهلية (لَا تَتْرُكُهُنَّ) أي: أمتي فالضمير[1] للأمة وهي مذكورة في الحديث إلا أنه وقع في هذه الرواية اختصار من الرواة (فِي الْأَحْسَابِ) أي: بالأحساب وهي الفضائل المعروفة بين الناس كالكرم والشجاعة ونحوهما، فيقول أحدهم: أنا كذا، وأبي كذا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فِي الْأَنْسَابِ) أي: في أنساب[2] الغير (بِالنُّجُومِ) مثل «سقينا بنوء كذا» (سِرْبَالٌ) قميص، وكذا الدرع (مِنْ جَرَبٍ) بفتحتين معروف.

(٢٢٩٠٤) (٥/ ٣٤٣)

قوله: (ثُمَّ يُغَلُّ) علىٰ بناء المفعول بلام مشددة؛ أي: يضاعف عليها.

(٢٢٩٠٦) (٥/ ٣٤٣)

قوله: (فَأَحْصَىٰ) أي: أوصل علىٰ وجه الكمال (الْوَضُوءَ) بفتح الواو:

---

(١) في «م»: والضمير.

(٢) في «م»: الأنساب.

الماء الذي يتوضأ به (فِي أَدْنَىٰ الصَّفِّ) أي: في الصف إلىٰ الإمام (مِنْ قَاصِيَةِ النَّاسِ) أي: من الناحية البعيدة عن الناس من (مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ) أي: من الذي لا يعلم ممن هم، جمع فنو (وَنَوَازِعِ الْقَبَائِلِ) النازع والنزيع: هو الغريب الذي نزع عن أهله؛ أي: تركهم للَّه.

(٢٢٩١٠) (٥/ ٣٤٤)

قوله: (وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ) هذه قطعة من حديث طويل جاء فيما أمر اللَّه تعالىٰ به يحيىٰ نبي اللَّه - عليه السلام - أن يبلغ بني إسرائيل، وقد سبق هذا الحديث في «مسند الحارث الأشعري» فظاهر هذا أن اسم أبي مالك هو الحارث كما قيل، وما سبق من الدعاء يدل علىٰ أن اسمه عبيد، ولذا اختلفوا في اسمه اختلافًا كثيرًا.

(٢٢٩١١) (٥/ ٣٤٤)

قوله: (وَيَجْعَلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَىٰ) تأنيث الأول بالتاء، والمشهور في تأنيثه الأولىٰ، ثم هذا الكلام بمنزلة الاستثناء من **قوله:** (يُسَوِّي بَيْنَ الْأَرْبَعِ) والحديث يدل علىٰ أن قراءة الفاتحة والسورة في الركعتين الأخريين له[(١)].

عبد اللَّه بن مالك بن بحينة

هو عبد اللَّه بن مالك أبو محمد الأزدي، ويقال له أيضًا الأسدي بسكون السين أمه بحينة بموحدة ومهملة ثم نون مصغر، وقيل إنها أم أبيه مالك، والأول هو قول الجمهور، أسلم قديمًا، وكان ناسكًا فاضلاً يصوم الدهر، مات في إمارة مروان الأخيرة علىٰ المدينة.

---

(١) من «م».

(٢٢٩١٩) (٥/ ٣٤٥)

قوله: (حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ) كأنه متعلق بمقدر؛ أي: فمضىٰ حتىٰ إذا فرغ من صلاته، **وقوله**: (إِلَىٰ أَنْ يُسَلِّمَ) بدل منه.

(٢٢٩٢١) (٥/ ٣٤٥)

قوله: (رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ) أي: سنة الفجر (لَاثَ) أي: اجتمعوا حوله فقال منكرًا علىٰ من اشتغل بسنة الفجر بعد الإقامة (آلصبحَ) بالمد علىٰ الاستفهام للإنكار والنصب بتقدير: أصليت الصبح؛ أي: فرض (الصُّبْحُ أَرْبَعًا) نصبه علىٰ الحال يريد أن المحل بعد الإقامة محل للفرض فمن صلىٰ أربعًا بعدها فقد رأىٰ أن فرض الصبح أربع فلا ينبغي لأحد أن يفعل ذلك لما فيه من شبهة اعتقاد تغيير المشروع.

(٢٢٩٢٢) (٥/ ٣٤٥)

قوله: (أُنَازَعُ الْقُرْآنَ) علىٰ بناء المفعول ونصب القرآن علىٰ أنه مفعول ثان (عَنِ الْقِرَاءَةِ) ظاهره ترك القراءة سرًّا وجهرًا في الفاتحة وغيرها، ومن خصَّ الجواز بالسرِّ جعل المنع للجهر، ومن خصَّ الجواز بالفاتحة خصّ المنع لغيرها، وكأنهم رأوا أن التشويش عادة يكون في غير الفاتحة أو في صورة جهر القوم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٢٣) (٥/ ٣٤٥)

قوله: (تَجَنَّحَ) من التجنيح؛ أي: يفرج (وَضَحُ) بفتحتين؛ أي: بياضهما للمبالغة في تجافيهما عن الجنبين.

(٢٢٨٢٤) (٥/ ٣٤٥)

قوله: (بِلَحْيِ جَمَلٍ) بفتح لام وسكون ميم (وَجَمَلٍ) بفتحتين: اسم ماء، وقيل: موضعٌ، وقيل: عقبة بين الحرمين.

(٢٢٩٣٤) (٥/ ٣٤٦)

قوله: (وَابْنُ الْقِشْبِ يُصَلِّي) هو بكسر القاف وسكون المعجمة ثم موحدة، وهو جد عبد اللَّه بن بحينة؛ فأراد بقوله وابن القشب نفسه ونسب نفسه إلىٰ جده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

بريدة الأسلمي

هو بريدة بن الحصيب بالمهملتين مصغر أبو عبد اللَّه، أو أبو سهيل أو أبو الحصيب أو أبو ساسان، أسلمي. قال ابن السكن: أسلم حين مرّ به النبي ﷺ مهاجرًا بالغميم، وأقام في موضعه حتىٰ مضت بدرٌ وأحد، ثم قدم بعد ذلك، وقيل: أسلم بعد بدر، وسكن البصرة لما فتحت. قيل: اسمه عامر، وبريدة لقب وأخباره كثيرة، ومناقبه مشهورة، غزا خراسان في زمن عثمان، ثم تحول إلىٰ مرو فسكنها إلىٰ أن مات بها في خلافة يزيد بن معاوية، قيل: مات سنة ثلاث وستين.

(٢٢٩٣٥) (٥/ ٣٤٦)

قوله: (جَمَلٌ . .) إلخ؛ يريد أنه عظيم الجسد أكول مع سعة العيش له، ولعل فيه إشارة إلىٰ أنه يأكل كما تأكل الأنعام. (وَغَطَفَانُ) بفتحتين اسم قبيلة (أَكَمَةٌ) بفتحتين، وهي الموضع المرتفع دون الجبل وأعلىٰ من الرابية (تَنْفِي) علىٰ بناء الفاعل، والضمير للأكمة؛ أي: تنفي لخشونتها: يريد أن فيه شدة تنفر الناس عنه (لَوْ سَكَتَ) كأنه أشار إلىٰ أنه أبعد من أن يذكر فالسكوت عنه أولىٰ، والحديث يدل علىٰ أنه يجوز ذم أجداد قوم يفتخرون بهم ليسكتوا عن الافتخار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٣٧) (٥/ ٣٤٦)

قوله: (الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ) قال القاضي في «شرح المصابيح»: ضمير

بينهم[١] للمنافقين؛ شبه الموجب لإبقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لإبقاء المعاهد، والكف عنه والمعنىٰ أن العهدة في إجراء أحكام الإسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلاتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للأحكام الظاهرة فإذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء. وقال الطيبي: يمكن أن يكون الضمير عامًّا فيمن بايع رسول اللَّه ﷺ بالإسلام سواء كان منافقًا أم لا، وظاهر الحديث أن فعل الصلاة معتبر في البيعة ورفع القتل وهو الموافق لظاهر قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٣٩) (٥/ ٣٤٧)

قوله: (فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ) أي: في اعتقادكم؛ أي: إن اعتقدتم أنه سيد واجب الطاعة والانقياد؛ فذاك يؤدي إلىٰ سخطه تعالىٰ، أو إن يك سيدًا علىٰ لسانكم؛ أي: إن وصفتموه بالسيادة فذاك يؤدي إلىٰ سخطه تعالىٰ، وقيل: أي: إن يك سيدكم؛ أي: فوقكم في المال والجاه أغضبتم اللَّه تعالىٰ بهذا القول؛ لما فيه من تعظيم من لا يستحقه وإلا فقد كذبتم. قلت: وعلىٰ المعنىٰ الأخير يمكن أن تجعل كلمة (إِنْ) وصلية بلا واو كما قيل ذلك في قوله تعالىٰ: ﴿إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَـٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا﴾ [مريم: ١٨] فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٤٠) (٥/ ٣٤٧)

قوله: (مِنْهُمْ ثَمَانُونَ) من هذه الأمّة فصار الثلثان من أهل الجنة من هذه الأمّة.

---

(١) في «م»: عنهم.

(٢٢٩٤١) (٥/ ٣٤٧)

قوله: (فَأَجْلَسَنَا) بفتح السين (عَلَىٰ الْفُرُشِ) بضمتين (ثُمَّ أُتِينَا) علىٰ بناء المفعول (مَا شَرِبْتُهُ) أي: الشراب المحرم لا الذي شربه من الحلال قاله اعتذارًا عن عدم إحضاره في المجلس مع أن مجالس الملوك لا تكون خالية عنه، وحمل الكلام علىٰ أنه شرب الحرام، ثم قال: هذا كما هو المتبادر يأبىٰ عنه حاله (وَأَجْوَدَهُ) من الجَوْدة والضمير لقريش أفرد باعتبار هذا النوع من الناس، والمراد أنه ما كان له مانع يمنعه من كثرة المضاحكة كعيب في السن (وَمَا شَيْءٌ) أي: ما بقي شيء.

(٢٢٩٤٣) (٥/ ٣٤٧)

قوله: (دَخَلَ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ) أي: دخل أبي علىٰ معاوية فإذا رجل يتكلم؛ أي: بكلام مكروه في شأن علي (عَدَدَ مَا عَلَىٰ الْأَرْضِ) يريد عموم الشفاعة، ومراد بريدة أنه علىٰ تقدير أنه صدر من علي شيء غير لائق فهو ممن يرجىٰ[1] له العفو بالشفاعة فما بال أن يسب.

(٢٢٩٤٤) (٥/ ٣٤٧)

قوله: (الْتَمِسُوا لَهُ وَارِثًا ذَا رَحِمٍ) يدل علىٰ أن ذا الرحم يرث وإن لم يكن صاحب فرض أو عصبة عند عدمهما (إِلَىٰ أَكْبَرِ خُزَاعَةَ) كأن الرجل كان خزاعيًّا فخص بتركته من كان أكبر في قبيلته؛ فإن المال صار لصالح المسلمين؛ فيجوز أن يخص به بعضهم وأكبر القبيلة أولىٰ من غيره فخص به لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٤٥) (٥/ ٢٤٧)

قوله: (أَلَسْتُ أَوْلَىٰ . . .) إلخ؛ أي: أحب إليهم من أنفسهم (مَوْلَاهُ) محبوبه؛ ففيه أنه ينبغي لكل مؤمن أن يحب عليًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: رجىٰ.

(٢٢٩٤٦) (٥/ ٣٤٨)

قوله: (وَلَكِنَّهُ كَانَ . . .) إلخ، حاصله أنه كان يحب الاسم الحسن في المنازل والرسل ويكره الاسم القبيح.

(٢٢٩٤٨) (٥/ ٣٤٨)

قوله: (أُوتِيتُمْ) هكذا في النسخ من الإيتاء، والظاهر أتيتم من الإتيان، لكن إن صح فيمكن توجيهه بأن المراد أعطيتم الإنذار الذي طلبتم.

(٢٢٩٥٠) (٥/ ٣٤٨)

قوله: (أَوْ غَيَايَتَانِ) بفتح غين مهملة والغياية: كل ما أظل فوق الرأس كالغمامة (فِرْقَانِ) بكسر فاء وسكون راء: جماعتان (صَوَافَّ) صفة طير؛ أي: باسطات أجنحتها، وقد سبق هذا المعنىٰ في مسند نواس بن سمعان، في الشاميين، ثم في مسند أبي أمامة الباهلي في مسند الأنصاري، قريبًا (الشَّاحِبِ) أي: متغير اللون لتعب صاحبه (مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ) أي: قدام[1] تجارته فهو متحفظ بها.

(٢٢٩٥١) (٥/ ٣٤٩)

قوله: (الْحَجَفُ) بحاء وجيم مفتوحتين: واحدها حجفة، وهي الترس (أَمَّا السَّابِقَةُ) أي: المرة السابقة (مَنْ هَرَبَ) كنصر؛ أي: فر من أيديهم (فَيَصْطَلِمُونَ) أي: يستأصلون.

(٢٢٩٥٢) (٥/ ٣٤٩)

(فَأَسْكَتَ بُرَيْدَةُ) علىٰ بناء الفاعل من الإسكات بمعنىٰ السكوت (مُنِيبٌ) من الإنابة (فَإِذَا الْأَشْعَرِيُّ) هو أبو موسىٰ.

---

(١) في «الأصل»: قدامه. والمثبت من «م».

(٢٢٩٥٦) (٥/ ٣٤٩)

قوله: (قد آجَرَكِ اللَّهُ . . .) إلخ؛ يريد أن الرد بالميراث لا ينقص الأجر، وليس هو كالرجوع في صدقته (أَنْ أَصُومَ عَنْهَا) ظاهره جواز الصوم عن الغير فقيل هذا في النذر، وقيل: بل منسوخ، أو هو مُؤَوَّل بالفداء، ولا يخفىٰ أن مثل هذا التأويل يشبه التحريف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٥٧) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ الْعَصْرِ) أي: والتأخير في الغيم قد يؤدي إلىٰ الترك أو هو حمل الترك علىٰ التأخير عن الوقت المختار (حَبِطَ عَمَلُهُ) بكسر الباء؛ أي: ضل وضاع، وهذا يقتضي أن ترك العصر مثل الكفر، وقد جاء أن ترك الصلاة مطلقًا كفر، فكيف العصر؟! نعم. ينبغي أن يكون هذا إذا تعمد الترك، ولم يصل في الوقت أصلاً لا إذا أخَّر أو حصل الترك اتفاقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٥٨) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (فِي الأَسْقِيَةِ) أي: الأوعية، وفي هذا الحديث جمع بين الناسخ والمنسوخ في ثلاث مسائل.

(٢٢٩٦٠) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (قَرْنِي مِنْهُمْ) أي: من الأمة (يُهْرِيقُونَ) كناية عن الإسراع في الشهادة (وَلَا يَسْأَلُونَهَا) علىٰ بناء المفعول كناية عن كذبهم فيها؛ لأن شاهد الصدق يسأل عادة.

(٢٢٩٦١) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (صَحَابَةَ صَاحِبِكُمْ) أي: صحبة صاحبكم علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه.

(٢٢٩٦٢) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (حَتَّىٰ يَفُكَّ عَنْهَا) أي[١]: كان سبعين شيطانًا يريدون أكلها ويمنعوا عن إعطائها بجعلها في أفواههم يريد كثرة الموانع الشديدة عن الصدقة.

(٢٢٩٦٣) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (يُصَوِّبُهُمَا) من التصويب؛ أي: يخفضهما (هَدْيًا قَاصِدًا) أي: طريقًا وسطًا لا إفراط فيه ولا تفريط (مَنْ يُشَادَّ) مفاعلة من الشدة؛ أي: يقابله بالشدة.

(٢٢٩٦٤) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (بِعَرَقِ الْجَبِينِ) قيل: هو لما يعالج من شدة الموت فقد تبقىٰ عليه بقية من ذنوب فيشدد عليه وقت الموت ليخلص عنها، وقيل: هو من الحياء فإنه إذا جاءته البشرىٰ مع ما كان قد اقترف من الذنوب حصل له بذلك خجل وحياء من اللَّه تعالىٰ؛ فعرق لذلك جبينه، وقيل: يحتمل أن عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن، وإن لم يعقل معناه.

(٢٢٩٦٦) (٥/ ٣٥٠)

قوله: (يَوْمَ الْفَتْحِ) أي: وكان قبل ذلك يتوضأ لكل صلاة (لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ) أي: فهل هو سهوًا فعلت أم عمدًا (قَالَ عَمْدًا صَنَعْتُهُ) أي: فاعلموا أنه جائز.

(٢٢٩٦٧) (٥/ ٣٥١)

قوله: (إِلَّا عَلَىٰ بُغْضِهِ عَلِيًّا) أي: إلا لأجل أنه أبغض عليًّا، فأحببه؛ لأنه وافقني علىٰ بغض علي. (مَنْ يُخَمِّسُهُ) كينصر؛ أي: يأخذ خمسه، وهو مخفف[٢]، وقد اشتهر علىٰ ألسنة الناس بالتشديد (وَصِيفَةٌ) أي: جارية (مُصَدِّقًا) من التصديق؛ أي: أصدق كتابك.

---

(١) في «م»: إن.

(٢) في «الأصل»: مختلف. والمثبت من «م».

(٢٢٩٦٨) (٥/ ٣٥١)

قوله: (أَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ وَأَمَرَنِي) إلخ؛ تخصيص الأربعة باعتبار الأخبار، والأمر لا لخصوص الحب وتخصيص الإخبار و[1] الأمر لمعنىٰ يعلم[2] اللَّه تعالىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٧٤) (٥/ ٣٥١-٣٥٢)

قوله: (لَا تُتْبِعْ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ) من أتبع مخففًا ونصب النظرتين علىٰ أنهما مفعولان، والمراد أنه إن وقع نظرك علىٰ محرم بلا قصد يجب عليك أن تصرفه ولا تديمه، ومعنىٰ (فَإِنَّمَا لَكَ الْأُولَىٰ) أنه لا إثم عليك فيها لعدم الاختيار فيها لا أن الأولىٰ مباحة فلك أن تأتي بها اختيارًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٢٩٧٧) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (إِلَّا وُقِفَ) علىٰ بناء المفعول (فَمَا ظَنُّكُمْ) هل ترون أنه يترك له شيئًا إذ[3] كان هو المختار في ذلك.

(٢٢٩٧٨) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (وَمَنْ مَعَهُ مِنْ الْمُسْلِمِينَ) أي: أوصاه فيمن معه من المسلمين (خَيْرًا) أي: بخير فنصبه علىٰ نزع الخافض؛ أي: يوصيه في حق نفسه بالتقوىٰ، وإن كان فيها علىٰ النفس شدة، وفي حق الغير بالهون والرفق واللطف لا بالشدة مهما أمكن (إِذَا لَقِيتَ) خطاب للأمير؛ لأن غيره تبع له (أَوْ خِلَالٍ) كخصال لفظًا ومعنىٰ، وهذا[4] شك من الراوي (وَكُفَّ) بضم وتشديد: أمر من الكف إلىٰ الإسلام قالوا: هذا لمن لم تبلغه الدعوة قبل وإلا فهو مندوب لا واجب (إِلَىٰ التَّحَوُّلِ) أي: الهجرة (مَا لِلْمُهَاجِرِينَ) من الثواب

---

(١) في «م»: في.
(٢) في «م»: يعلمه.
(٣) في «م»: إذا.
(٤) في «الأصل»: هنا. والمثبت من «م».

واستحقاق قال[1] الفيء والغنيمة وإن لم يجاهد وإن لم يجاهدوا فإنه ﷺ كان ينفق عليهم من الفيء والغنيمة بلا جهاد. كذا قيل: (مَا عَلَىٰ الْمُهَاجِرِينَ) من الخروج إلىٰ الجهاد إذا أمرهم الإمام بذلك سواء كان بإزاء العدو من به الكفاية أو لم يكن بخلاف غير المهاجرين؛ فإنه لا يجب عليهم الخروج إذا كان بإزاء العدو من به الكفاية كذا قيل، ثم ظاهر الحديث أن الخصال الثلاث هي الإسلام والهجرة والجزية، ولا يخفىٰ أنه لا مقابلة بين الهجرة والإسلام؛ فلذلك قيل: هي الإسلام، والجزية، والمقاتلة، ولا يخفىٰ أن عد المقاتلة منها لا يناسبه. **قوله**: (فَإِنْ أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ) إلا أن يقال ليس معنىٰ (كف عنهم): لا تقاتلهم؛ بل معناه لا تطلب منهم الثانية، وقيل: هي الإسلام مع الهجرة والإسلام بدونها والجزية.

(٢٢٩٧٩) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (بِالنَّرْدَشِيرِ) اسم للعب معروف (فَكَأَنَّمَا ...) إلخ؛ تنفير عنه وتقبيح له.

(٢٢٩٨٠) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (بِالْأَمَانَةِ) إذ الحلف بالله تعالىٰ وصفاته، والأمانة مطلقًا ليست منهما[2] (وَمَنْ خَبَّبَ) من التخبيب؛ أي: أفسد.

(٢٢٩٨١) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (سَاذِجَيْنِ) ضبط بكسر الذال بمعنىٰ: الخالص.

(٢٢٩٨٢) (٥/ ٣٥٢)

قوله: (يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ) قاله تفاؤلاً.

---

(١) في «م»: مال.

(٢) في «م»: ليس منها.

(٢٢٩٨٩) (٥/ ٣٥٣)

قوله: (أَنْ أَضْرِبَ عِنْدَكَ بِالدُّفِّ) ضم الدال أفصح من فتحها (إِنْ كُنْتِ فَعَلْتِ) أي: نذرت (فَافْعَلِي) أي: فاضربي، وفيه دليل علىٰ لزوم المباح بالنذر فإن ضرب الدف مباح في الجملة، قيل: دخل في القربات نظرًا إلىٰ حسن نيتها وهي إظهار السرور والفرح برجوعه ﷺ سالمًا غانمًا وهو في نفسه من آلات اللَّهو، ولهذا قال لعمر ما قال، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَهِيَ مُقَنَّعَةٌ) اسم فاعل من التقنيع؛ أي: مغطية رأسها ووجهها (لَيَفْرَقُ) من فرق كعلم إذا خاف.

(٢٢٩٩٢) (٥/ ٣٥٣)

قوله: (إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ) أي: الصدر لي ولعله قبل ذلك رأىٰ أن النبي ﷺ أحق بالصدر فتأخر لذلك فما قبله ﷺ لذلك وبين له حقيقة الأمر.

(٢٢٩٩٥) (٥/ ٣٥٤)

قوله: (وَيَعْثُرَانِ) كينصر من العثرة وهي الذلة، وهذا شأن الصبي في المشي؛ يسقط تارة ويقوم أخرىٰ.

(٢٢٩٩٦) (٥/ ٣٥٤)

قوله: (بِمَ سَبَقْتَنِي) أي: سبق الخادم علىٰ المخدوم (خَشْخَشَتَكَ) هي حركة لها صوت كصوت السلاح.

(٢٢٩٩٧) (٥/ ٣٥٤)

قوله: (حَتَّىٰ تُطْعَمَ) علىٰ بناء الفاعل من الإطعام؛ أي: حتىٰ يعطي الثمار، فإنه إذا أعطىٰ الثمار كأنه أطعم الناس، أو علىٰ بناء المفعول؛ أي: حتىٰ يؤكل ثماره.

(٢٣٠٠٠) (٥/ ٣٥٥)

قوله: (كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) أي: في الجهاد.

(٢٣٠٠٣) (٥/ ٣٥٥)

قوله: (فَفَدَاهُ) من التفدية (رَحْمَةً لَهَا مِنْ النَّارِ) يحتمل أن المراد من احتمال كونهما من أهل النار، إذ الظاهر أن المنع عن الاستغفار لذلك؛ فبكىٰ لهذا الاحتمال لا لأنه قطع بذلك فيمكن أن يكون المنع لسبب آخر، لا لسبب كونها من أهل النار كما يقول به من يقول بنجاة الوالدين إلا أنه خفي عليه ﷺ ذلك السبب في تلك الحالة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٠٨) (٥/ ٣٥٥)

قوله: (وَخِفْتُ عَلَىٰ الْمَاءِ) أي: تركت الماء جاريًا فخفت أن يزيد في محل وينقص في محل.

(٢٣٠١٢) (٥/ ٣٥٦)

قوله: (وَلِيُّكُمْ بَعْدِي) أي: بعد غيبتي عن المدينة، كما في تبوك، والله تعالىٰ أعلم. وقد سبق تحقيق هذا المتن في «مسند ابن عباس».

(٢٣٠١٣) (٥/ ٣٥٦)

قوله: (أَبُوءُ بِنِعْمَتِكَ) أي: أعترف وأقر.

(٢٣٠١٨) (٥/ ٣٥٧)

قوله: (سَتَكُونُ بَعْدِي بُعُوثٌ . . .) إلخ؛ أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[1] وتبعه الحافظ العراقي وقال: هذا الحديث أورده أبو حاتم بن حبان في «تاريخ الضعفاء» وقال: سهل بن عبد الله منكر الحديث؛ يروي عن أبيه ما لا أصل له. انتهىٰ. وأخوه أوس بن عبد الله؛ ضعيف جدًّا. وقال البخاري: فيه نظر. وهذه العبارة يستعملها البخاري في المتروك. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك؛ رواه[2]

(١) «الموضوعات» (٢/ ٥٨).

(٢) في «الأصل»: ورده. والمثبت من «م».

الحافظ في «القول المسدد»[١] فقال: هو حديث حسن، فإن أوسًا وسهلاً وإن كان قد تكلم فيهما فلم ينفردا[٢] به؛ فقد ذكر الحافظ أبو نعيم في «دلائل النبوة» أن حسام بن مُصَكٍّ رواه أيضا عن عبد اللّٰه بن بريدة عن أبيه، وحسام وإن كان فيه مقال أيضًا فقد قال ابن عدي: إنه مع ضعفه حسن الحديث، ولم ينفرد كما ترىٰ، فالحديث حسن بهذا الاعتبار ولا سيما إذا لم ينفرد به. انتهىٰ. قلت: وفي «التقريب»[٣] حسام بن مصك؛ بكسر الميم وفتح المهملة بعدها كاف، مثقلة الأزدي أبو سهل البصري، ضعيف يكاد أن يترك.

(٢٣٠١٩) (٥/ ٣٥٧)

قوله: (الْوَتْرُ حَقٌّ) أي: ثابت في الشرع وهو لا يدل علىٰ الوجوب (لَمْ يُوتِرْ) بأن لا يراه حقًا.

(٢٣٠٢٠) (٥/ ٣٥٧)

قوله: (لَهُمْ مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ) أي: للمسلمين. **قوله**: (فَإِذَا فِتْرٌ) بكسر فاء، وسكون مثنّاة من فوق: ما بين طرفي السبابة والإبهام إذا فتحتهما[٤].

(٢٣٠٢٧) (٥/ ٣٥٧)

قوله: (قَالَ لِرَجُلٍ أَتَاهُ) أي: لطلب شيء لم يكن عنده فقال له (اذْهَبْ) إلىٰ فلان يعطك.

(٢٣٠٣٠) (٥/ ٣٥٨)

قوله: (أَنْ تُخْفِرُوا) من الإخفار؛ أي: تنقضوها.

(٢٣٠٣١) (٥/ ٣٥٨-٣٥٩)

قوله: (فَلَقُوا أَهْلَ خَيْبَرَ) أي: ما غابوا عنهم ولا انكسروا؛ بل قابلوهم

---

(١) «القول المسدد» (١/ ٢٨).
(٢) في «الأصل»: ينفرد. والمثبت من «م».
(٣) «التقريب» (١/ ١٥٧ رقم ١١٩٣).
(٤) في «م»: فتحتها.

حتىٰ حصل اللقاء بينهم؛ والمراد أنه ما حصل للمسلمين الغلبة عليهم (عَضَّ السَّيْفُ مِنْهَا) أي: من الهامة، والمراد: نفوذ السيف في رأسه (أَهْلُ الْعَسْكَرِ) الذين كانوا معه ﷺ وكان بينهم وبين محل الضراب مسافة (وَمَا تَتَامَّ) من التمام؛ أي: ما تم اجتماع العسكر معهم.

(٢٣٠٣٤) (٥/ ٣٥٩)

قوله: (مِنْ صُفْرٍ) الصفر بالضم: الذي يعمل منه الأواني، وجوز أبو عبيدة الكسر أيضًا. كذا في «الصحاح» (أَهْلِ الْأَصْنَامِ) فإنهم يجاوزون الأصنام المصنوعة منه فيكون فيهم ريحه.

(٢٣٠٣٧) (٥/ ٣٥٩)

قوله: (فَرَكْعَتا الضُّحَىٰ) أي: فصل ركعتي الضحىٰ.

(٢٣٠٥١) (٥/ ٣٦١)

قوله: (مَنْ دَعَا لِلْجَمَلِ الْأَحْمَرِ) أي: وجد جملي الأحمر فيدعوني له لآخذه منه (لِمَا بُنِيتُ) له من العبادة لا الصياح.

رجال من أصحاب النبي ﷺ.

(٢٣٠٦٣) (٥/ ٣٦٢)

قوله: (رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ) أي: قويين (وَلَا حَظَّ فِيهَا) أي: في سؤالها، وإلا لما أعطاهما بمشيتهما، فالظاهر أن الفقير القوي ليس له أن يسأل ولو أعطاه أحد سقط عنه؛ لكونه من المصارف.

(٢٣٠٦٤) (٥/ ٣٦٢)

قوله: (أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا) من الترويع بمعنىٰ التخويف (لَا تُخْبِرْنَاهُمَا) علىٰ لفظ النهي؛ أي: لا تبين لنا أنهما أي شيء؛ فإن الناس إن علموا بهما اعتنوا بشأنهما، وتركوا بقية الأمور (مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ) إلخ؛ يريد: الفم والفرج.

(٢٣٠٦٦) (٥/ ٣٦٢)

قوله: (عَنِ الْقَاتِلِ وَالآمِرِ) أي: إذا قتل أحدًا ظلمًا بأمر آخر به فماذا عليهما[١] ؟! (قُسِّمَتْ النَّارُ) المعدة بالقتل بأمر الغير، وبالجملة فالآمر أشد إثمًا من القاتل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٦٨) (٥/ ٣٦٢)

قوله: (قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ) مفهوم اليوم وما بعده من النصف ونحوه غير معتبر، وإنما جاء لمقتضىٰ حال الكلام، كأن سأل عن التوبة قبل الموت بيوم مثلاً، والمعتبر هو أن تكون التوبة قبل الغرغرة، والله تعالىٰ أعلم. (يُغَرْغِرَ بِنَفَسِهُ) النفس بفتحتين والباء للآلة أو بفتح فسكون والباء للسببية؛ أي: بخروج نفسه؛ أي: روحه.

(٢٣٠٧٠) (٥/ ٣٦٣)

قوله: (وَحَرَ الصَّدْرِ) بفتحتين؛ غشه أو وساوسه، أو الحقد، أو الغيظ، أو العداوة أو أشد الغيظ؛ أقوال، كذا في «المجمع».

(٢٣٠٧١) (٥/ ٣٦٣)

قوله: (إِبْقَاءً) أي: رحمة وشفقة (وَلَمْ يُحَرِّمْهَا) من التحريم. قلت: وهذا الذي يشهد به أحاديث النهي عن الوصال؛ لكن أحاديث الحجامة[٢] للصائم لا تقتضي هذا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٧٢) (٥/ ٣٦٣)

قوله: (فَالْتُبِسَ عَلَيْهِ) علىٰ بناء المفعول (بِغَيْرِ طُهُورٍ) بضم الطاء، والمراد بغير إحسانه (يَلْبِسُونَ) بكسر الباء الموحدة؛ من اللبس بفتح اللام بمعنىٰ الخلط، ويمكن أن يجعل من التلبيس، وفيه أن الصحبة مؤثرة، وأن التأثير

---

(١) في «م»: عليه.

(٢) في «م»: أحاديث النهي لحجامة.

يظهر بقدر طهارة النفس؛ فمن كان ظهر نفسًا فالتأثير فيه أظهر كالثوب الأبيض النقي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٧٩) (٥/ ٣٦٣)

قوله: (عَلَىٰ أَنْ يُصَلِّيَ صَلاَتَيْنِ) أي: العصر والفجر، وقد سبق تحقيق هذا الحديث.

(٢٣٠٨١) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ اسْمِي وَكُنْيَتِي) ظاهر هذا الحديث أن إفراد كل من الاسم والكنية جائز، لكن قد جاء النهي عن إفراد الكنية أيضًا، نعم. إفراد الاسم جائز.

(٢٣٠٨٢) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (وَالْكَلاَإِ) أي: المرعىٰ، يريد أنه[1] لا ينبغي لأحد أن يمنع آخر من هذه الثلاثة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٨٥) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (هَذَا أَبْخَلُ النَّاسِ) حيث لا يعطي نخلة بنخلة في الجنة علىٰ التعين بخلاف من جاء بالحسنة؛ فإنه عموم مقيد بالموت علىٰ الإيمان فلا يرد أن الظاهر أن الناس أبخل من هذا حيث لا يرضىٰ أحدهم أن يعطي واحدة بعشرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٨٦) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (مَلْحَاءُ) أي: بردة فيها خطوط بيض وسود (أَسْحَبُهَا) أجرَّها.

(٢٣٠٨٧) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (تَحْتَ الْعَضَلَةِ) بفتحتين، والعضلة كل لحم صلب مكتنز.

---

(١) في «م»: أن.

(٢٣٠٨٨) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ) أي: بالاشتغال بالصلاة لكونها مناجاة مع الرب تعالىٰ أو بالفراغ لاشتغال الذمة بها قبل الفراغ عنها.

(٢٣٠٨٩) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ) ظاهره أن الماء[1] يسقط فيه لا في إناء آخر. نعم، احتمال الإناء موجود علىٰ بعد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٠٩٠) (٥/ ٣٦٤)

قوله: (كُلَّ مَنْهَلٍ) هو الذي يكون علىٰ الطرق، وما كان علىٰ غير الطريق لا يسمىٰ منهلاً عرفًا (وَمَهْمَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ) أي: أيُّ شيء تحقق من أمر الدجال فلا تصدقوه في دعوىٰ الربوبية؛ لأنه أعور، والله تعالىٰ منزه عن العيوب، فضلاً عن العيب في الوجه.

(٢٣٠٩٢) (٥/ ٣٦٥)

قوله: (تَعِسَ) كمنع وعلم؛ أي: هلك.

(٢٣٠٩٣) (٥/ ٣٦٥)

قوله: (وَإِذَا أَنَا بِهِ قَائِمٌ) بالرفع؛ أي: وهو قائم، والجملة حال أو بالنصب علىٰ أنه حال، ولا عبرة بالخط (أَرْثِي) كأرمي؛ أي: أترحم لأجله.

(٢٣٠٩٦) (٥/ ٣٦٥)

قوله: (يَرْكَبُونَ الْأَرْمَاثَ) هو جمع رمث بفتح ميم، وهو خشب يضم بعضه إلىٰ بعض، ثم يشد ويركب في الماء (لِلشَّفَةِ) بفتحتين؛ أي: الشرب.

---

(١) في «م»: لما.

(٢٣٠٩٧) (٥/ ٣٦٥)

قوله: (كَانَ يَقْرَأُ . . .) إلخ؛ ظاهره أنه كان يقرأ في الركعتين الأخيرتين غير الفاتحة أيضًا.

(٢٣١٠١) (٥/ ٣٦٦)

قوله: (قَوْلُكَ: تَبًّا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مَاذَا) أي: ماذا أردت به؛ بمعنىٰ: ماذا أردت أن يأخذه بدلهما؟

(٢٣١٠٣) (٥/ ٣٦٦)

قوله: (كُنْتُ عَيْلاً) العيل: كالجيد واحد العيال كالجياد؛ أي: محتاجًا غاية الحاجة كالعبد والصغير (سَمِّهِمْ) أي: بينهم لنا بعلامات بحيث كأنك سميتهم لنا بأسمائهم.

(٢٣١٠٦) (٥/ ٣٦٦)

قوله: (طُوَالٌ) بضم الطاء؛ أي: طويل (وَاضِعَهُ) أي: الحسن (فِي حِبْوَتِهِ) بكسر الحاء أو ضمها.

(٢٣١٠٩) (٥/ ٣٦٦)

قوله: (وَإِنَّ عُمَّالَهَا) العمال كالحكام لفظًا ومعنىٰ، والضمير للمشارق، والمغارب.

(٢٣١١٤) (٥/ ٣٦٧)

قوله: (وَوَسِّعْ لِي فِي ذَاتِي) يريد سعة الخلق وشرح الصدر.

(٢٣١١٥) (٥/ ٣٦٧)

قوله: (مَا الرَّقُوبُ) الرقوب بفتح الراء كالصبور (فَمَاتَ) أي: صاحب الولد (مِنْهُمْ) أي: من الولد واسم الولد يشمل الواحد والكثير، والذكور والإناث، والضمير بالنظر إلىٰ الإناث تنبيهًا علىٰ أن تقديم الإناث يكفي في الثواب (الصُّعْلُوكُ) بضم الصاد واللام، كالعصفور (مَا الصُّرَعَةُ) بضم صاد

وفتح راء المبالغ في صراع الناس؛ أي: يطرحهم على الأرض، ويقال له: الصريع، كالسكين والمراد أن العبرة لدفع النفس عند قيامها لا لدفع الغير، والمقصود أن هذا هو الممدوح شرعًا لا أنه لا يطلق الاسم إلا عليه وقيل: هو من قبيل نقل الاسم، وكذا الكلام في الباقي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣١١٦) (٥/٣٦٧)

قوله: (أَسَرَنِي نَاس) أي: جعلوني أسيرًا قبل الإسلام.

(٢٣١١٧) (٥/٣٦٨)

قوله: (قَالَ لِأَسْلَمَ) اسم قبيلة.

(٢٣١١٨) (٥/٣٦٨)

قوله: (فَهَالَ) أي: صبَّ، وأرسل.

(٢٣١١٩) (٥/٣٦٨)

قوله: (فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ) أي: بالصلاة أو لأجل الصلاة.

(٢٣١٢١) (٥/٣٦٨)

قوله: (أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِصَلَاتِهِمْ فَصْلٌ) أي: لم يكن [بين][1] فرضهم ونفلهم فصل.

(٢٣١٢٢) (٥/٣٦٨)

قوله: (أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ) أي: القحط.

(٢٣١٢٣) (٥/٣٦٨)

قوله: (إِنَّ الْجَذَعَةَ) بفتحتين، وكأن المراد الجذعة من الضأن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢٣١٢٤) (٥/ ٣٦٨)

قوله: (قَالَ: اكْفِهِمْ) من الكفاية.

(٢٣١٢٥) (٥/ ٣٦٨)

قوله: (فَأَوْهَمَ) أي: سهمي (فَذَكَرَ الرُّقَعَ) بفتح راء وإهمال عين كأن المراد به النسخ؛ أي: ذكروا أن هذا منسوخ أم كيف (بِمُتَنَظِّفِينَ) من النظافة بمعنىٰ الطهارة؛ أي: ذكر أنهم لا يحسنون الوضوء فينشأ منه الخلل في القراءة، فقوله: ومعنىٰ قوله: عطف علىٰ الرفع، وزيادة المعنىٰ للتنبيه علىٰ أنه نقل بالمعنىٰ، ويحتمل الرفع بضم راء وفتحها، وإعجام غين، وهو مجتمع الوسخ من البدن، وعلىٰ[1] هذا فمعنىٰ قوله. . .إلخ بيان للرفع؛ أي: معنىٰ قول الشعبة أنه ذكر الرفع.

(٢٣١٢٧) (٥/ ٣٦٩)

قوله: (أَيَتَّلِجُ)[2] بتشديد التاء: افتعال من الولوج.

(٢٣١٣١) (٥/ ٣٦٩)

قوله: (جَعْظَرِيٍّ) هو الفظ الغليظ المتكبر.

(٢٣١٣٤) (٥/ ٣٦٩)

قوله: (لَا أُحِبُّ الْعُقُوقَ كَأَنَهُ كَرِهَ الاسْمَ) أي: اسم العقيقة دون مسماها؛ فلذلك قال: (مَنْ وُلِدَ لَهُ . . .) إلخ.

(٢٣١٣٥) (٥/ ٣٧٠)

قوله: (يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ) أي: هو قليل البركة؛ فيشرب ولا يشبع.

---

(١) في «م»: وهل.

(٢) في بعض نسخ المسند (أألج).

(٢٣١٣٧) (٥/ ٣٧٠)

قوله: (يَعُودُ إِلَيَّ) بالتشديد. **قوله**: (لَا تَغْضَبْ) بتقدير قائلاً لا تغضب.

(٢٣١٤١) (٥/ ٣٧٠)

قوله: (مُطْفِئَ الْكَبِيرِ) آخره همزة؛ اسم فاعل من الإطفاء (فَطُفِئَتْ) كعلمت يقال: طفئت النار إذا خمدت، وطفئت الفتنة إذا سكنت.

(٢٣١٤٦) (٥/ ٣٧١)

قوله: (وَأَنْ نُصْلِحَ صَنْعَتَهَا) بالأحكام، وصرف المال الحلال لا بالتزيين.

(٢٣١٤٧) (٥/ ٣٧١)

قوله: (إِخْوَانُكُمْ) أي: المماليك إخوانكم (عَلَىٰ مَا غَلَبَهُم[1]) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: علىٰ ما هم غالبون عليه بأن يكون سهلاً عليهم.

(٢٣١٤٨) (٥/ ٣٧١)

قوله: (يَرْتَمُونَ) افتعال من الرمي.

(٢٣١٥٤) (٥/ ٣٧١)

قوله: (فَأَسْتَرِيحَ) أي: بالاشتغال بالصلاة أو بفراغ الذمة عنها (أَنْكَرْنَا) لأن الصلاة من التكاليف الشاقَّة علىٰ النفس فكيف يطلب بها الراحة، لكن كأنهم ما نظروا إلىٰ الاستثناء في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥].

(٢٣١٥٥) (٥/ ٣٧١)

قوله: (اتْرُكُوا الْحَبَشَةَ) أي: لا تقاتلوهم؛ فإن اللّٰه تعالىٰ ما أراد هلاكهم بل أراد بقاءهم إلىٰ آخر الدهر.

---

(١) في «الأصل»: غلبوا، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٣١٥٦) (٥/ ٣٧١)

قوله: (إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً) أي: دواء يكون سبب شفاء.

(٢٣١٥٧) (٥/ ٣٧٢)

قوله: (ثُمَّ تَغْزُونَ وَهُمْ) أي: أنتم وهم؛ أي: يوافقونكم علىٰ غزو الأعداء بواسطة الصلح (بِمَرْجٍ) بسكون الراء؛ أي: بمرعىٰ (تُلُولٍ) بضمتين وخفة لام جمع تل بفتح: كل ما اجتمع علىٰ الأرض من تراب أو رمل (غَلَبَ الصَّلِيبُ) أي: غلب دين النصارىٰ يقوله افتخارًا أو لإبطال الصلح، وإيقاع المسلمين في الغيظ.

(٢٣١٥٩) (٥/ ٣٧٢)

قوله: (فَإِذَا رَجُلٌ) أي: فإذا هو؛ أي: ذلك الرجل (رَجُل...) إلخ؛ (حُبُك) بضمتين هو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ﴾ [الذاريات: ٧] أي: شعر رأسه منكسر[1] من الجعودة، مثل الماء الساكن أو[2] الرمل إذا هبت الريح عليهما[3] فيتجعدان ويصيران طرائق

(٢٣١٦١) (٥/ ٣٧٢)

(فَقُلْتُ أَنْتَ) خطاب للأحنف (وَاللَّهِ مَا قَالَ) أي: النبي ﷺ والجملة مقول الأحنف (وَلَا أَسْمَعُ) من الإسماع.

(٢٣١٦٤) (٥/ ٣٧٢-٣٧٣)

قوله: (فَعَرَضْتُ لَهُ) أي: لرسول الله ﷺ (فَرُفِعَ) علىٰ بناء المفعول (فَأَرِبٌ) بفتحتين؛ أي: حاجة من الحاجات له؛ لأجلها وقف علىٰ الطريق فلا تتعرضوا له (وَمَا) للإبهام (أَوْ خَبِّرْنِي)[4] بوزن حدثني.

---

(١) في «الأصل»: منكر. والمثبت من «م». (٢) في «م»: و.

(٣) في «م»: عليها. (٤) في «م»: وبالإبهام أو خير لي.

(٢٣١٦٥) (٥/ ٣٧٣)

قوله: (فَلَعَلَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ) أي: لعلك تشهر كلامي بين الناس؛ فيؤذوني الناس لذلك (حَزَوَّرًا) بفتحات وتشديد الواو، أو بفتح فسكون بلا تشديد؛ أي: قريبًا إلىٰ البلوغ.

(٢٣١٦٨) (٥/ ٣٧٣)

قوله: (أَعِنِّي عَلَىٰ ضَحِيَّتِي) فهذا ليس من السؤال الممنوع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣١٧٠) (٥/ ٣٧٣)

قوله: (خَفِيرٌ لِي) هو من يكون الإنسان في أمانه.

(٢٣١٧٢) (٥/ ٣٧٤)

قوله: (مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ) بفتح فسكون أو بضم فكسر وتشديد ياء، كحلي، والأول مفرد والثاني جمع، **وقوله:** (أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ) يؤيد الإفراد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣١٧٥) (٥/ ٣٧٤)

قوله: (حَدَّثَنِي فَنَّجُ) بفتح الفاء وتشديد النون المفتوحة بعدها جيم، أنصاري ذكره ابن حبان في «الثقات»[1] في التابعين.

(٢٣١٧٧) (٥/ ٣٧٤)

قوله: (وَنَزَّلَهُمْ مَنَازِلَهُمْ) من التنزيل (لِيَنْزِلْ) من النزول (فَفُتِحَتْ) علىٰ بناء المفعول وفيه معجزة عظيمة له ﷺ.

(٢٣١٨١) (٥/ ٣٧٥)

قوله: (أُجُورِ أَوَّلِهِمْ) أي: الصحابة.

---

(١) «الثقات» (٥/ ٣٠٠ رقم ٤٩٤٦).

(٢٣١٨٣) (٥/ ٣٧٥)

قوله: (لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ) أي: سؤالها.

(٢٣١٩٠) (٥/ ٣٧٦)

قوله: (ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَأَفْطَرَ) أي: بعد ما شرع في الصوم في ذلك اليوم، فهذا دليل علىٰ أن المسافر يجوز له الإفطار بعد الشروع في الصوم.

(٢٣١٩٣) (٥/ ٣٧٦)

قوله: (حَتَّىٰ يُسْتَخْلَفَ) علىٰ بناء المفعول (وُزِنُوا) علىٰ بناء المفعول، وقوله: (فَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ فَوَزَنَ) الأول علىٰ بناء المفعول، والثاني علىٰ بناء الفاعل أي: رجح في الوزن (صَاحِبَنَا) أي: عثمان (وَهُوَ صَالِحٌ) أي: ليس ذلك النقصان بحد يخل في الصلاح.

(٢٣١٩٧) (٥/ ٣٧٦)

قوله: (مُقْعَدًا) اسم مفعول من الإقعاد[1]. قوله: (قَطَعَ عَلَيْنَا صَلَاتَنَا) ظاهره أن مرور الحمار يقطع الصلاة كما جاء به حديث أبي ذر (أَثَرَهُ) أي: مشيه (فَأُقْعِدَ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٣١٩٨) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (عَطِبَ) كتعب؛ أي: قارب الهلاك.

ناس مجهولون.

(٢٣١٩٩) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا) كلمة (مَا) يحتمل أنها نافيه؛ فالمضارع منصوب والمعنىٰ لا يكون بينهما قدر الذراع [بل يكون أقل، ويحتمل أنها

---

(١) في «الأصل»: الإقعاء. والمثبت من «م».

موصولة، فالمضارع مرفوع، والمعنىٰ يكون الذي بينهما قدر الذراع][1] (وَالْقِيد) بكسر القاف بمعنىٰ القدر (أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ) الظاهر أن المراد أبعد من صنعاء عن محل الجلوس حين التكلم، والظاهر أن محل الجلوس كان المدينة.

(٢٣٢٠٠) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ) علىٰ الإضافة علىٰ معنىٰ: يا فاضلات النساء المؤمنات أو نساء الطوائف المؤمنات، أو يا نساء النفوس المؤمنات، أو هو من إضافة الموصوف إلىٰ صفته علىٰ مذهب الكوفيين، وروي برفع نساء و[1] المؤمنات علىٰ التوصيف وبنصب الثاني حملاً علىٰ المحل. قلت: وعلىٰ تقدير الإضافة يمكن أن يخص النداء بالحاضرات فىٰ ذلك الوقت كما هو الأصل، ولا يعم جميع المؤمنات، وحينئذ فالإضافة إلىٰ المؤمنات من إضافة البعض إلىٰ الكل (لَا تَحْقِرَنَّ) من حقر، كضرب (لِجَارَتِهَا) المرسلة فتقبل منها أو المرسل إليها فترسل إليها ولا تمتنع من الإرسال ولو كان الهدية (كُرَاعَ شَاةٍ) هو ما دون الكعب (مُحَرَّقٍ) بالجر علىٰ الجوار وإلا فهو صفة للكراع والمقصود المبالغة في القلة وإلا فإهداء الكراع غير متعارف.

(٢٣٢٠١) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (صَلَاةٌ) أي: كالصلاة حيث يتعلق بالبيت ويجب فيه الطهارة (فَأَقِلُّوا) من الإقلال.

(٢٣٢٠٢) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (أُمَّكَ) أي: أعط أمك (ثُمَّ أَدْنَاكَ) أي: الأقرب إليك نسبًا أو دارًا (أَصَابُوا فُلَانًا) أي: قتلوه (عَلَىٰ أُخْرَىٰ) أي: فلا يقتل إلا القاتل لا واحد من القبيلة علىٰ عادة الجاهلية فما[2] لم يعرف ذاك القاتل لا يقتل أحدًا.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: فلم.

(٢٣٢٠٤) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (سَيُبَيِّتُونَكُمْ) من بيَّت بالتشديد إذا وقع ليلاً؛ أي: أرى أن العدو يحاربكم في الليل (فَشِعَارُكُمْ) أي: علامتكم التي بها تعرفون أصحابكم من العدو.

(٢٣٢٠٥) (٥/ ٣٧٧)

قوله: (فَأَضْلَلْتَ) أي: راحلتك.

(٢٣٢٠٧) (٥/ ٣٧٨)

قوله: (من الْذُّبَحَة) بضم ففتح أو سكون أو بكسر ففتح: وجع فى الحلق أو قرحة تظهر فيه فيفسد معها وينقطع النفس (حَرَجًا) أي: وسوسة وهى أنه ليت داويناه بشيء.

(٢٣٢٠٨) (٥/ ٣٧٨)

قوله: (مَا لَمْ يَطَأْهَا) أي: زوجها.

(٢٣٢٠٩) (٥/ ٣٧٨)

قوله: (أَقَرَّتْ) أي: استقرت وثبتت.

(٢٣٢١٠) (٥/ ٣٧٨)

قوله: (فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . . .) إلخ، قد سبق تحقيق هذا الحديث فى آخر «مسند ابن عباس». (خِلاَفَ الصَّلَوَاتِ) أي: بعد الصلوات.

(٢٣٢١١) (٥/ ٣٧٨)

قوله: (خَرَجَ فَهَرَبَ) يقال: هرب كنصر إذا فر.

(٢٣٢١٣) (٥/ ٣٧٩)

قوله: (حَدَّثَنَا الْحَسَنُ أَنَّ شَيْخًا مِنْ بَنِي سَلِيطٍ . . .) إلخ؛ قد سبق حديثه فى «مسند البصريين».

(٢٣٢١٤) (٥/ ٣٧٩)

قوله: (أَشِحَّةٌ) أي: بخلاء؛ جمع شحيح (نَحَرَةٌ) بفتحات جمع ناحر، كطلبة جمع طالب؛ أي: يسفكون الدماء من نحر الإبل ذبحه.

(٢٣٢١٧) (٥٦/ ٣٧٩)

قوله: (وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ) أي: كما لا يقبل[1] صلاة محدث فصار الإسبال بمنزلة الحدث، فصار رفعه بمنزلة الوضوء فقلت له: توضأ بمعنىٰ اترك الإسبال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٢٣٢٢٠) (٥/ ٣٧٩-٣٨٠)

قوله: (إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ) أي: الكعبة (قَرْنًا) قرن الكبش الذي فدي به الذبيح (فَغَيِّبْهُ) من التغييب أي: استره عن أعين الناس. (يُلْهِي الْمُصَلِّينَ) من[2] الإلهاء.

(٢٣٢٢١) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (وَلَّدَتْ) لعله من التوليد؛ أي: كانت قابلة. **قوله:** (أَنْ تُخَمِّرَهُما) من التخمير بمعنىٰ التغطية.

(٢٣٢٢٢) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا) العرَّاف، كشداد: الكاهن.

(٢٣٢٢٣) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (رُئِيَ[3] بِالْعَرْجِ) بالعرج بفتح فسكون: جبل بين الحرمين.

---

(١) في «الأصل»: يصل. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: في. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: ري.

(٢٣٢٢٤) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (امْرَأَةٌ عَسْرَاءَ) تأنيث الأعسر، وهو من يعمل بيده اليسرىٰ (فَتَحَوَّلَتْ شِمَالِي يَمِينًا) أي: دعا لي؛ فحصلت القوة التي[1] كانت في الشمال في اليمين (فَمَا أَكَلْتُ بِهَا) أي: بالشمال.

(٢٣٢٢٥) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (ثُمَّ رَجَعَ) أي: إلىٰ الجعرانة (فَأَصْبَحَ) أي: بالجعرانة (كَبَائِتٍ) أي: بالجعرانة.

(٢٣٢٢٧) (٥/ ٣٨٠)

قوله: (إِلَّا لَهُ لَقَبٌ) أي: مكروه.

(٢٣٢٣٠) (٥/ ٣٨١)

قوله: (يُغَالِقُ عَلَيْه) أي: يراهن[2]، فقوله (وَيُرَاهِنُ) عطف تفسير له قيل: كأنه كره الرهان في الخيل علىٰ رسم الجاهلية. انتهىٰ. يريد أن الرهان في الخيل علىٰ الوجه المشروع جائز، فالمكروه هاهنا هو ما كان علىٰ طريق الجاهلية، ويحتمل أن الكراهة؛ لأجل أن مراده الافتخار وتحصيل المال من غير نظر إلىٰ أنه حلال؛ لأن الرهان منه ما هو حرام أيضًا (لِلْبِطْنَةِ) بكسر فسكون (سِدادًا)[3] بكسر ما يسد به الخلل.

(٢٣٢٣٦) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ) حمله من لم يعمل بظاهره علىٰ نفي الكمال، ومنهم من حمل ذكر الاسم علىٰ النية، وكذا **قوله**: (وَلَا يُؤْمِنُ بِي) محمول علىٰ نفي الكمال.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: راهن.
(٣) في «م»: سداد.

(٢٣٢٣٨) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (عَنْ الْمَدِّ وَالْجَزْرِ) مد البحر معروف، وأما الجزر بزاي بعد جيم، ثم راء فرجوع الماء إلىٰ خلف، وبالجملة فهو ضد المد.

حذيفة بن اليمان

هو أبو عبد اللَّه عبسي من كبار الصحابة، وكان صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، وجاء عنه أنه «حدثني رسول اللَّه ﷺ ما كان، وما يكون حتىٰ تقوم الساعة»[١]، وجاء أيضًا عنه «أنه خيرني رسول اللَّه ﷺ بين الهجرة، والنصرة، فاخترت النصرة»[٢] استعمله عمر علىٰ المدائن فلم يزل بها حتىٰ مات بعد قتل عثمان، وبعد بيعة علي بأربعين يومًا.

(٢٣٢٤١) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (أَتَىٰ سُبَاطَةَ قَوْمٍ) السباطة بضم سين مهملة، وتخفيف باء موحدة: الموضع الذي يرمىٰ فيه التّراب والأوساخ، وما يكنس من المنازل، والإضافة إلىٰ القوم للاختصاص لا للملك فهي كانت مباحة، وقد جاء أن عادته ﷺ في حالة البول القعود، فلا بد أن يكون القيام في هذا الوقت لداع، وقد عينوا بعض الأسباب بالتخمين، واللَّه تعالىٰ أعلم بالتحقيق.

(٢٣٢٤٢) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (يَشُوصُ) أي: يدلك.

(٢٣٢٤٣) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (بِعَضَلَةِ سَاقِي) العضلة بفتحتين: اللحم الكثير المكتنز (فَأَسْفَلُ) أي: فالموضع أسفل منه.

---

(١) أخرجه: مسلم (٢٨٩١) بلفظ «أخبرني رسول اللَّه ﷺ بما هو كائن إلىٰ أن تقوم الساعة».
(٢) أخرجه: الطبراني (٣/ ١٦٤).

(٢٣٢٤٥) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي) بالتثنية، وجعله بصيغة الجمع على أن ذكر أبي بكر[1]، وعمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - جرىٰ علىٰ وجه التمثيل؛ أي: وأمثالهما بعيد، وفيه بيان قوة اجتهادهما، وإصابتهما الحق غالبًا، وفيه إخبار عن خلافتهما إذ لا بعدية في الوجود إلا أن يقال يمكن البعدية في البقاء، وعلىٰ الوجهين؛ أي: سواء حمل علىٰ البعدية في الخلافة أو البقاء ففيه معجزة له ﷺ حيث أخبر عن شيء قبل وجوده، فوجد كما أخبر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٢٤٧) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (قَتَّاتٌ) كنمام لفظًا ومعنىٰ.

(٢٣٢٤٨) (٥/ ٣٨٢)

قوله: (كَانَ يَبُولُ فِي القَارُورَةِ) احترازًا عن رجوع شيء من البول عليه (قَرَضَ) أي: قطع محله من الثوب، والبدن أي: فينبغي الاحتياط في الاحتراز عنه.

(٢٣٢٤٩) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (كَأَنَّمَا تُدْفَعُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: تجري بحيث كأنها مدفوعة (يَسْتَحِلُّ) أي: يتمكن من أكله، والجمهور علىٰ أن أكل الشيطان حقيقة؛ إذ العقل لا يحيله؛ فإنه جسم يتغذىٰ.

(٢٣٢٥٠) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (جُفَالُ الشَّعْرِ) أي: بضم الجيم؛ أي: كثيره.

(٢٣٢٥١) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (يَقُولُ ذَا) هو اسم إشارة، والإشارة إلىٰ ما سبق. **وقوله**:

---

(١) سقط من «الأصل»، والمثبت من «م».

(وَأُعْطِيتُ) عطف علىٰ ذا؛ أي: يقول ما تقدم، ويقول: أعطيت، وهو علىٰ بناء المفعول للمتكلم، ويمكن للمؤنث الغائب فإن ما أعطى النبي أعطىٰ أمته.

(٢٣٢٥٢) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (الْمَعْرُوفُ كُلُّهُ صَدَقَةٌ) أي: من عمل معروفًا من صلاة، أو صوم، فقد تصدق بأجره علىٰ نفسه، أو فكأنه تصدق المال علىٰ الفقير لاشتراكهما في الثواب.

(٢٣٢٥٣) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (ثُمَّ ذَرُّونِي) من التذرية؛ أي: فرقوني.

(٢٣٢٥٤) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (إِذَ لَمْ تَسْتَحْيِ) بإثبات الياء المكسورة، فقد كان في الأصل ياءان فسقطت الثانية بالجزم، وبقيت الأولىٰ مكسورة، والمعنىٰ أن الحياء هو المانع من الشرور والقبائح، فمن تركها لا يأتي بشيء، كالبهيمة، **فقوله**: (فَاصْنَعْ) أمر بمعنىٰ الخبر، وقيل: المراد أن من أراد أن يفعل شيئًا فلينظر هل هو مما يستحيي[1] منه أم لا، فإن وجده مما لا يستحيي منه، فليفعل.

(٢٣٢٥٥) (٥/ ٣٨٣)

قوله: (قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا . . .) إلخ؛ الظاهر أنه أراد بالحديثين حديثًا في نزول الأمانة، وحديثًا في رفعها فإن قلت: آخر الحديث يدل علىٰ أن رفع الأمانة ظهر في وقته فما معنىٰ أنتظره قلت: المنتظر[2] الرفع بحيث يصير كالمجل[3]، ويحتمل أن المراد حديثان في الرفع، وحذيفة رأىٰ منهما المرتبة الأولىٰ للرفع دون الثانية؛ ولذلك قال: (وأَنَا أَنْتَظِرُ الآخَرَ) (أَنَّ الْأَمَانَةَ) قيل

---

(١) في «الأصل»: يستحق. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: النظر.

(٣) في «م»: كالمنجل.

المراد بها التكاليف، والعهد المأخوذ المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢]، وهي عين الإيمان بدليل آخر الحديث (وَمَا فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ) والأقرب حملها علىٰ ظاهرها بدليل (فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ) وأما وضع الإيمان موضعها فهو لتفخيم شأنها لحديث «**لا دين لمن لا أمانة له**»[(١)] (فِي جَذْرِ) بفتح جيم أو كسرها وسكون ذال معجمة: الأصل، ولعل المراد الجبلة والخلقة، وقيل: الوسط، والمراد بالرجال: الناس مطلقًا ونزول الأمانة في جبلة قلوبهم أنها جبلت مستعدة لها، أو متصفة بها، ثم لما استحكمت تلك الصفة بالقرآن والسنة صارت كأنهم علموها منهما (فَيَظَلُّ) أي: يصير (الْوَكْتِ) بفتح فسكون آخره مثناة من فوق الأثر في الشيء كالنقطة في غير لونه، والمعنىٰ: ثم ترفع الأمانة عن القلوب عقوبة علىٰ الذنوب حتىٰ إذا استيقظوا لم يجدوا قلوبهم علىٰ ما كانت عليه، ويبقىٰ أثر من الأمانة، مثل الوكت فيها (الْمَجْلِ) بفتح فسكون، أو بفتحتين هو الأثر في الكف من قوة الخدمة وهو غلظ الجلد وارتفاعه يحسبه الناس أن في جوفه شيئًا، وليس فيه شيء، وهذا أشد من الأول؛ إذ النقطة لها حقيقة بخلاف أثر المجل فإنه، وإن عظم، فلا حقيقة له (كَجَمْرٍ) أي: هو كأثر جمر (دَحْرَجْتَهُ) قلبته (مُنْتَبِرًا) مرتفعًا (يَتَبَايَعُونَ) أريد به البيع، والشراء ولقد أتىٰ علي من كلام حذيفة (سَاعِيهِ) أي: وليه[(٢)] الذي يقوم بأمور الناس، ويستخرج حقوق الناس بعضهم من بعض.

(٢٣٢٥٨) (٥/ ٣٨٤)

قوله: (مَا صَلَّيْتَ) ظاهره أنه يرىٰ بطلان الصلاة بلا طمأنينة (لِيُخَفَّ)[(٣)]

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٣٥). (٢) في «م»: وليس.

(٣) في «الأصل»: ليخفف. والمثبت من «م».

يريد أنه إن كان مستعجلاً فليكن التخفيف في القيام، والقراءة لا في الركوع بحيث يؤدي إلىٰ ترك تمامها.

(٢٣٢٦٣) (٥/ ٣٨٤)

قوله: (مَلْعُونٌ) فإن ظهره يكون في وجوه الناس، فيكون جلوسه علىٰ هذه الهيئة مكروهًا.

(٢٣٢٦٤) (٥/ ٣٨٤)

قوله: (فَأَهْوَىٰ) أي: ميل يده إليه (لَا يَنْجُسُ) أي: لا يصير بالحدث[1] نجسًا لا يحل مس جلده، وإنما الحدث[2] أمر حكمي تعبدي.

(٢٣٢٦٥) (٥/ ٣٨٤)

قوله: (لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ) أي: مما يوهم بالتسوية (قُولُوا ...) إلخ؛ أي: مما يصرح بتنزل مشيئة المخلوق غير[3] مشيئة الخالق، وتأخرها عنها لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الإنسان: ٣٠]، [التكوير: ٢٩].

(٢٣٢٦٦) (٥/ ٣٨٤)

قوله: (مَا أَخْبِيَةٌ ...) إلخ؛ المقصود مدح أهل بدر، وأنه لا يساويهم في الفضل أحد.

(٢٣٢٦٧) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (بِذِي قَرَدٍ) بفتحتين موضع علىٰ ليلتين من المدينة.

(٢٣٢٦٩) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (هُوَ) أي: المذكور سابقًا (لَهُمْ) أي: للكفرة لا بمعنىٰ الحل لهم بل بمعنىٰ أنهم ينتفعون به عادة دون المؤمنين.

---

(١) في «م»: بالحديث.
(٢) في «م»: الحفظ.
(٣) في «م»: عن.

(٢٣٢٧٠) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (عَنِ النَّعْيِ) بفتح فسكون، وجاء بفتح فكسر فتشديد كصفىٰ: هو الإخبار بالموت، والمراد: ما كان علىٰ رسم[1] الجاهلية.

(٢٣٢٧١) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (أَوَىٰ) بلا مد، أفصح من المد؛ أي: أتىٰ.

(٢٣٢٧٢) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (جَاءَ السَّيِّدُ وَالْعَاقِبُ) أي: من نصارىٰ نجران (فَتَشَرَّفَ لَهَا) أي: لتلك الكلمة؛ أي: لتلك الصفة التي هي الأمانة طمعًا أن يكون هو صاحب هذه الصفة.

(٢٣٢٧٣) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (وَلَا يَرْجِعْ عَنْهُ) ظنًا أنه ليس بقرآن.

(٢٣٢٧٥) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (وَاحِدَةً) بالنصب؛ أي: امسح مرة واحدة، **وقوله**: (أَوْ دَعْ) يمكن أن يكون (أَوْ) فيه بمعنىٰ؛ بل تنبيهًا علىٰ أنه الأولىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٢٧٦) (٥/ ٣٨٥)

قوله: (بِعَهْدِ عَمَّارٍ) أي: ببيعة عمار فبايعوا من بايعه عمار.

(٢٣٢٧٧) (٥/ ٣٨٦)

قوله: (إِذَا دَعَا لِرَجُلٍ) أي: بخير (أَصَابَتْهُ)[2] أي: الدعوة.

(٢٣٢٧٨) (٥/ ٣٨٦)

قوله: (فَيَصِيرُ بِهَا مُنَافِقًا) أي: بين الناس.

---

(١) في «م»: رميم.

(٢) في «م»: أصابه.

(٢٣٢٧٩) (٥/ ٣٨٦)

قوله: (عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ) بفتحتين: جلدة تنبت علىٰ العين.

(٢٣٢٨٠) (٥/ ٣٨٦)

قوله: (فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ) بفتح همزة القطع من الإسكات بمعنىٰ السكوت، وإنما سكتوا؛ لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة (عَرْضَ الْحَصِيرِ) أي: توضع عليها وتبسط، كما يبسط الحصير، وقيل المراد بالحصير: المحصور الذي أحاط به القوم؛ أي: تحيط بالقلوب كما يحاط الحصير. وقال الخطابي؛ أي: تظهر علىٰ القلوب فتنة بعد فتنة، كما ينسج الحصير (عُودًا عُودًا) شبه عرضها عليها بعرض قضبان الحصير علىٰ صانعها واحدا بعد واحد (نُكِتَتْ) علىٰ بناء المفعول (أُشْرِبَهَا) علىٰ بناء المفعول؛ أي: دخلت فيه محل الشراب (يَصِيرَ الْقَلْبُ) أي: جنس القلب (عَلَىٰ قَلْبَيْنِ) أي: نوعين، وقسمين (مِثْلِ الصَّفَا) بالقصر: الحجر الصافي الأملس الذي لا يتغير لشدته، وملاسته بطول الزمان (مُرْبَدًّا)[1] من اربد، كاحمر؛ أي: صار كالرماد قيل: هو أنكر[2] أنواع السواد بخلاف ما يشوبه صفاء وطراوة (مُجَخِّيًا) بميم مضمومة، فجيم مفتوحة فخاء معجمة مكسورة هو المائل عن الاستقامة فلا يثبت فيه الماء، قيل الفتنة ما وقع من أهل مصر قتلة عثمان ومن الخوارج مع علي فما بعد لا ما وقع بين علي، وعائشة، ولا ما بينه وبين معاوية؛ لأنه لا يصدق علىٰ أهلهم أنهم لا يعرفون معروفًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٢٨٢) (٥/ ٣٨٦-٣٨٧)

قوله: (كَأَنَّمَا قُطِعَتْ رُءُوسُهُمْ) أي: لا يحركون رؤوسهم (لَنْ يَسْبِقَنِي) أي: لن يفوتني (تَعَلَّمْ كِتَابَ اللَّهِ) أي: في أيام ذلك الشر خذ بالكتاب تهتد

---

(١) في «م»: مربد.

(٢) في «الأصل»: انكسر.

(هُدْنَةٌ)[١] بضم فسكون: الصلح (عَلَىٰ دَخَنٍ) بفتحتين: الدخان؛ أي: صلح في الظاهر مع خيانة القلوب، وخداعها ونفاقها في الباطن (وَجَمَاعَةٌ) أي: اجتماع في الظاهر (عَلَىٰ أَقْذَاءٍ) علىٰ فساد في الباطن شبه الفساد بالأقذاء جمع قذىٰ وهو ما يقع في العين والشراب من غبار ووسخ (لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقوام[٢]) وإن اصطلحوا (كَانَتْ عَلَيْهِ) من الصفاء بل يكون فيها كدرة (عَمْيَاءُ صَمَّاءُ) أي: لا مخلص منها، ولا سبيل إلىٰ تناهيها، فإن الأصم لا يسمع الكلام حتىٰ يقطع عما فيه من الشر، والأعمىٰ لا يرىٰ ما يفعل، ولا يستحيي من أحد (عَاضٌّ) لاصق (بِجِذْلِ شَجَرَةٍ) بكسر الجيم أو فتحها وسكون الذال المعجمة أي: بأصلها؛ أي: أخرج منهم إلىٰ البوادي وكل فيها أصول الأشجار، واكتف بها.

(٢٣٢٨٥) (٥/ ٣٨٧)

قوله: (فَانْطَلَقْتُ) هذا من قوله ﷺ قاله حكاية عنه (فَلَمْ يَدْخُلَاهُ) هذا من كلام حذيفة؛ أي: هو ﷺ وجبريل - عليه الصلاة والسلام - (يَا أَصْلَعُ) هو من انحسر الشعر عن مقدم رأسه (فَلَجَ) أي: غلب بالحجة (لَوْ صَلَّىٰ فِيهِ . . .) إلخ؛ الملازمة غير ظاهرة فقد ثبت أنه ﷺ صلىٰ في غير موضع، كمسجده ﷺ ومسجد قباء، وغير ذلك، ولم تجب الصلاة علىٰ الأمة في شيء من ذلك، ووجوب الصلاة بالبيت العتيق سواء أريد به الكعبة أو المسجد الحرام أيضًا غير ظاهر، سواء كان بالنسبة إلىٰ تمام الأمة أو بالنسبة إلىٰ من وجب عليه النسك، وركعتا الطواف[٣] إن فرض وجوبهما، فكونهما في المسجد الحرام غير

---

(١) في «م»: هندة.

(٢) في «الأصل»: قوم، والمثبت من «المسند المطبوع».

(٣) زاد في «م»: و.

واجب، وبالجملة ففي هذا الحديث إنكار لما ثبت، وصح من غير استناد إلىٰ أمر يعتمد عليه، وهذا عجيب، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَوَعْدَ الْآخِرَةِ) أي: موعود الآخرة (أَنَّهُ رَبَطَهُ) أي: البراق (لِيَفِرَّ مِنْهُ؟) بكسر اللام ونصب المضارع؛ أي: أكان ذلك الربط؛ لخوف أن يفر منه؟ قلت: يمكن أن يكون الربط للنظر إلىٰ أنه حين نزل إلىٰ هذه الدار التحق بأهلها؛ فينبغي أن يربط؛ لأن هذه الدار دار الأسباب، وبالجملة فمثل هذا لا يصلح لرد[1] ما صح.

(٢٣٢٨٦) (٥/ ٣٨٧)

قوله: (قَمِنًا) بفتحتين، أو بفتح فكسر؛ أي: جديرًا.

(٢٣٢٨٧) (٥/ ٣٨٧)

قوله: (الشَّاسِعَةُ) أي: البعيدة عنه، ولا ينافي هذا حديث «دياركم تكتب آثاركم»[2] لأن ذاك[3] بالنظر إلىٰ أن البعيد إذا حضر يكون أجره علىٰ قدر خطواته، وهذا الحديث لبيان أن القريب قل ما يفوته الصلاة في المسجد بخلاف البعيد، فإنه يفوته كثيرًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٢٨٩) (٥/ ٣٨٧)

قوله: (فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ) أي: ما أعطوه (فَاسْتُنَّ بِهِ) علىٰ بناء المفعول (غَيْرَ مُنْتَقِصٍ) اسم فاعل حال من الذي سن، والمراد أن ما أعطىٰ من أجور الأتباع لا ينقص من أجور[4] الأتباع شيئًا.

(٢٣٢٩٠) (٥/ ٣٨٨)

قوله: (فَيُخْتَلَجُونَ دُونِي) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يسلبون قدامي، وفي

---

(١) في «م»: الرد.
(٢) «صحيح مسلم» (٦٦٥).
(٣) في «م»: ذلك.
(٤) في «م»: أجر.

تصغير أصحابي[١] إشارة إلىٰ أن هؤلاء ليسوا[٢] من كبار الصحابة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم.

(٢٣٢٩١) (٥/ ٣٨٨)

قوله: (وَمَا ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ...) إلخ؛ أي: ليس كوني أعلم الناس لأجل [أنه ﷺ خصني بهذا العلم ولكن لأجل][٣] أن الذين كانوا معي في ذلك المجلس ماتوا فبقيت أنا أعلم الناس.

(٢٣٢٩٣) (٥/ ٣٨٨)

قوله: (حِلٌّ) بكسر فتشديد لَام؛ أي: حلال.

(٢٣٢٩٩) (٥/ ٣٨٨)

قوله: (إِذَا حَزَبَهُ) بموحدة في آخره؛ أي: نزل به أمر شديد، أو بنون من حزن، كنصر بمعنىٰ: أحزن.

(٢٣٣٠٣) (٥/ ٣٨٩)

قوله: (لُكَعُ بْنُ لُكَعٍ) هوكزفر غير منصرف بالعدل، والوصف قيل: أراد به من لا يعرف له أصل، ولا يحمد له خلق، وهو لغة العبد، ثم يستعمل في اللئيم، والصغير، ونحو ذلك، ومعنىٰ أسعد الناس أحظاهم، وأطيبهم عيشًا.

(٢٣٣٠٤) (٥/ ٣٨٩)

قوله: (لَأَنَا) بفتح اللام مبتدأ خبره أخوف (لَفِتْنَةُ بَعْضِكُمْ) بكسر اللام علىٰ أنه حرف جر (إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَّالِ) أي: كأن بقية الفتن مقدمات لها، وهي الفتنة الأصلية، والمراد استعظامها.

---

(١) في «م»: أصيحابي.
(٢) في «الأصل»: ليس. والمثبت من «م».
(٣) من «م».

(٢٣٣٠٦) (٥/ ٣٨٩)

قوله: (بِمَشَارِيطِهَا) أي: علاماتها (وَهَرْجًا) بفتح فسكون (فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ . . .) إلخ؛ أي: يقل إحسان بعضهم بعضًا حتىٰ كأنهم لا يتعارفون بينهم.

(٢٣٣٠٧) (٥/ ٣٨٩)

قوله: (مَا بِي بَأْسٌ) أي: في التحديث (مَا سَمِعْتُ) أي: ما دام أذكر المسموع (دُخِلَ) علىٰ بناء المفعول (هَا) كجاء؛ أي: خذ السيف، أو رأسي (بُؤْ) كقل أي ارجع[1].

(٢٣٣٠٨) (٥/ ٣٨٩)

قوله: (هَدْيًا وَسَمْتًا وَدَلاًّ) الهدي بفتح فسكون، وكذا السمت، وأما الدل فبفتح، وتشديد لام. قال البيضاوي: الدل قريب من الهدي، والمراد به السكينة والوقار، وما يدل علىٰ كمال صاحبه من ظواهر أحواله، وحسن مقاله، وبالسمت القصد في الأمور، وبالهدي حسن السيرة، وسلوك الطريقة المرضية، وقيل: الثلاثة المذكورة متقاربة، وهي عبارة عن حالة الإنسان، والسكينة، والوقار، وحسن السيرة، والطريق، واستقامة الهيئة (ابْنُ أُمِّ[2] عَبْدٍ) هو عبد اللَّه بن مسعود - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - وأم عبد كنية أمه (حَتَّىٰ يَتَوَارَىٰ عَنِّي فِي بَيْتِهِ) غاية للقرب المفهوم من المقام؛ أي: كان يقربه بحيث يدخل عليه في بيته (زُلْفَةً) كقربة لفظًا ومعنىٰ.

(٢٣٣١٢) (٥/ ٣٩٠)

قوله: (فَدُفِعْتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أدخلت عليه بلا اختيار مني

---

(١) في «الأصل»: راجع. والمثبت من «م» ولعله يقصد: ارجع؛ قياسًا بما ساقه من فعل الأمر «قل».

(٢) في «الأصل»: آدم، والمثبت من «م».

(وَلَتَحَاضُنَّ) بتشديد الضاد المعجمة من الحضن بمعنىٰ الحث (أَوْ لَيُسْحِتَنَّكُمْ) من الإسحات قال تعالىٰ: ﴿لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾ [طه: ٦١] (أَوْ لَيُؤَمِّرَنَّ عَلَيْكُمْ) من التأمير.

(٢٣٣١٥) (٥/ ٣٩٠)

قوله: (قَدْ احْتَرَشَهَا) أي: صادها.

(٢٣٣١٦) (٥/ ٣٩٠)

قوله: (إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُضَرَ) يريد قريشًا (فَيُذِلَّهَا) من الإذلال (حَتَّىٰ لَا تَمْنَعَ) أي: قريش[1] (ذَنَبًا) بفتحتين، والإضافة إلىٰ (تَلَعَتْ) والتلعة مسيل الماء من علو إلىٰ أسفل، وقيل: من الأضداد[2] يقع علىٰ ما انحدر من الأرض، وأشرف منها، و(أذناب المسايل) أسافل الأودية، وهذا غاية لإذلالهم، ووصف لهم بالذل والضعف وقلة المنعة، كأنه قيل: حتىٰ لا يملكون أسفل واد فضلاً عن البلاد، والحكم بين العباد.

(٢٣٣١٩) (٥/ ٣٩٠)

قوله: (فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا) أي: فقمنا علىٰ من حارب عليًّا، وخالفه خوفًا من أن يكون الحاملون للمحاربين علىٰ المحاربة أولئك المنافقين؛ فأردنا أن ندفع شرهم، واللَّه تعالىٰ أعلم. ويحتمل أن يكون **قوله:** (وَلَكِنَّ حُذَيْفَةَ أَخْبَرَنِي . . .) إلخ؛ متعلق بما قبله معنىٰ؛ أي: كان يعم بالأحكام الناس كلهم، لكن يخص بالأسرار بعضًا، كحذيفة؛ فلذلك أخبرني بهذا السر، واللَّه تعالىٰ أعلم. ويؤيد المعنىٰ الأول ما صح في علي أنه لا يبغضه إلا منافق، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: قريض.

(٢) في «م»: الإذلال.

(٢٣٣٢١) (٥/ ٢٩٠-٢٩١)

قوله: (مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ) قال النووي: هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنىٰ التي كانت بها بيعة الأنصار - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - وإنما هذه عقبة علىٰ طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للغدر[1] برسول اللَّه ﷺ في غزوة تبوك، فعصمه اللَّه تعالىٰ منهم (مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ) من الخصام (نُخْبَرُ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٣٣٢٢) (٥/ ٣٩١)

قوله: (مَعْشَر العُرَيْب) بالتصغير.

(٢٣٣٢٣) (٥/ ٣٩١)

قوله: (مَحَشَتْهُمْ) أي: أحرقتهم.

(٢٣٣٢٩) (٥/ ٣٩١)

قوله: (فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ) أي: فجلست بعده منتظرًا[2] للوقت المناسب للسؤال، فصلىٰ العشاء، وسيجيء أنه بعد المغرب اشتغل بالصلاة إلىٰ أن صلىٰ العشاء.

(٢٣٣٣٤) (٢/ ٣٩٢-٣٩٣)

قوله: (وَصَحِبْتُمُوهُ) من صحب كسمع (نَجْهَدُ) أي: نفعل بقدر الطاقة أو هو عل بناء المفعول من جهد الرجل؛ فهو مجهود إذا وجد مشقة؛ أي: كنا نجد المشقة علينا، والتعب من الأعمال الشاقة (هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ) بفتح الهاء أوضمها وكسر الواو وتشديد الياء قيل: قطعة من الليل، وقيل: الزمان الطويل، وهو عام أو مختص بالليل (مَا فَعَلَ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ما جرىٰ

(١) في «م»: للعذر.
(٢) في «الأصل»: منتظر. والمثبت من «م».

لهم (وَلَا تُحْدِثَنَّ) من الإحداث؛ أي: لا تفعلن شيئًا لا من التحديث، وإلا لما امتنع من القتل كما سيجيء (وَالرِّيحُ وَجُنُودُ اللَّهِ) إشارة إلىٰ ما ذكره[1] اللَّه تعالىٰ بقوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] (لِيَنْظُرْ امْرُؤٌ) أي: كل امرئ من عموم النكرة في الإثبات، كأنه خاف اختلاط المسلمين بهم (فَأَخَذْتُ بِيَدِ الرَّجُلِ) أي: قبل أن ينظر أحد إلي فينكرني، وفيه إيهام بأنه منهم (بِدَارِ مُقَامٍ) بضم الميم؛ أي: بدار يصلح للإقامة (ثُمَّ شِئْتُ) عطف علىٰ النفي في (لَوْلَا عَهْدُ تَحْتَ لِوَائِي) لو انتفىٰ العهد، ثم شئت (مُرَحَّلٍ) بتشديد الحاء المهملة المفتوحة؛ أي: نقش فيه تصاوير الرحال وروي بالجيم؛ أي: صور الرجال، والصواب الأول (وَانْشَمَرُوا)[2] أي: أسرعوا.

(٢٣٣٣٦) (٥/ ٣٩٣)

قوله: (فَظَنَنَّا أَنَّ نَفْسَهُ . . .) إلخ؛ أي: لطول مكثه في السجود، وفيه سجود الشكر، وأنه[3] يطول بقدر النعمة (لَا أُحْزِنُكَ) من حزن كنصر أو من أحزن، وأما حزن، كعلم فلازم (وَأَنَا أَمْشِي) الجملة حال قيد للمغفرة (أَنْ لَا تَجُوعَ أُمَّتِي) أي: لا يهلكوا بقحط عام (وَلَا تُغْلَبَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لا يغلبهم[4] العدو فيستأصلهم.

(٢٣٣٣٧) (٥/ ٣٩٣)

قوله: (أَنْظُرُكُمْ) أي: أنتظركم.

(٢٣٣٤٠) (٥/ ٣٩٤)

قوله: (ذَرَب) بفتحتين أراد سلاطة لسانه، وفساد منطقه، ومقتضىٰ الحديث أن الإكثار من الاستغفار يقطع ذلك.

---

(١) في «م»: ذكر.

(٢) في «الأصل، م»: وانثمروا.

(٣) في «م»: وأن.

(٤) في «م»: يغلبنهم.

(٢٣٣٤١) (٥/ ٣٩٤)

قوله: (مِنْ حِينِ يَخْرُجُ) أي: من بيته يريد أن ظاهر أحواله محمود، ولا يدري باطنها.

(٢٣٣٤٨) (٥/ ٣٩٤-٣٩٥)

قوله: (بَعَثَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ) بفتح جيم وراء أو سكونها: موضع بالكوفة كان به فتنة زمن عثمان نزل فيه أهل الكوفة لقتال سعيد بن العاص لما بعثه عثمان أميرًا عليها (فَخَرَجُوا) أي: أهل الكوفة (لَتَرْجِعَنَّ) أي: الفتنة (مَا مَعَهُ مِنْهُ) أي: من الإيمان (يَنْكُسُ) ضبط بتشديد؛ أي: يجعله مقلوبًا معكوسًا.

(٢٣٣٤٩) (٥/ ٣٩٥)

قوله: (أَوْ يَضْرِبُهُمْ اللَّهُ) بالنصب علىٰ أن أو بمعنىٰ إلىٰ أن؛ أي: إلىٰ أن يضربهم اللَّه.

(٢٣٣٥٣) (٥/ ٣٩٥)

قوله: (وَأُجَازِفُهُمْ) من المجازفة، وهي المساهلة (فَأُنْظِرُ) من الإنظار، وهو التأخير، والإمهال. (جَزْلاً) أي: غليظًا قويًا (أَكَلَتْ) أي: النار (وَخَلَصَ) أي: أثر الإيقاد (فَامْتَحَشْتُ)[1] أي: فاحترقت العظم (فَاذْرُوهَا) من ذرا يذروا قال تعالىٰ: ﴿تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ﴾ [الكهف: ٤٥] وجاء الإذراء بمعناه أيضًا وكذا التذرية.

(٢٣٣٥٤) (٥/ ٣٩٥)

قوله: (حُسَيْلٍ) بالتصغير: اسم أبي حذيفة (نَفِي) من الوفاء.

(٢٣٣٥٥) (٥/ ٣٩٦)

قوله: (أَتَىٰ) أي: حذيفة، وهو القائل: (بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي).

---

(١) في «الأصل»: فاستحشت. والمثبت من «م».

(٢٣٣٦١) (٥/ ٣٩٦)

قوله: (بِلِقْحَةٍ) بكسر اللام والفتح لغة؛ هي الناقة ذات اللبن. **قوله**: (أَبْعَدَ الصُّبْحِ قَالَ: نَعَمْ هُوَ الصُّبْحُ) يمكن أن يحمل الصبح على الكاذب، والصبح[1] على الصبح الصادق؛ لكونه من آثارها توفيقًا بين الأدلة بقدر الإمكان، ويمكن أن يقال: هو الصبح؛ أي: قريب من الصبح بحيث يصح أن يقال: هو الصبح. و**قوله**: (غَيْرَ أَنْ لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ) لبيان أن الفجر ما طلع بعد، ومنهم من ادعى نسخ هذا الحديث بما لا يدل على نسخه، والله تعالى أعلم.

(٢٣٣٦٧) (٥/ ٣٩٧)

قوله: (يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ) أي: في نافلة.

(٢٣٣٨٠) (٥/ ٣٩٧)

قوله: (تَلْبَسُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ) ظاهره أن المباح لهن من الذهب هو ما خفى لا ما ظهر، وقيل: هذا منسوخ؛ فإن الذهب كان ممنوعًا، ثم حل للنساء. قلت: بل المعروف أنه كان مباحًا للرجال أيضًا لا أن يقال بالنسخ مرتين، والله تعالى أعلم.

(٢٣٣٩٤) (٥/ ٤٠٠)

قوله: (أَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتُدْرِكُ الرَّجُلَ...) إلخ؛ أي: إذا دعا لرجل تنال بركته لهؤلاء كلهم أو إذا صلى في بيت أحد تعود بركتها لهؤلاء كلهم، أو إذا قال: اللَّهم صل على آل فلان تحصل هذه البركة، وهذا الوجه الأخير هو الأظهر لما علم أنه إذا جاءه[2] أحد بالصدقة قال: اللَّهم صل على آل فلان؛ لقول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

---

(١) في «الأصل»: الشمس. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: جاء.

(٢٣٣٩٥) (٥/ ٤٠٠)

قوله: (أَنَّ فِي الْمَاءِ قِلَّةً الَّذِي يَرِدُهُ) كأن الخبر مقدر؛ أي: الذي يرده يشربه فلا يبقي لغيره شيء برسول الله ﷺ.

(٢٣٣٩٨) (٥/ ٤٠٠)

(والشيخ العاشي) أي: ضعيف النظر.

(٢٣٤٠٠) (٥/ ٤٠٠)

قوله: (هُوَ النَّهَارُ) المراد به النهار الشرعي، وكأن المراد أنه قريب منه حتىٰ، كأنه هو، والمراد بالشمس الفجر؛ لكونه من آثارها، وهذا المعنىٰ، وإن كان يأباه بعض الروايات إلا أنه يمكن أن يكون ذاك من تصرفات الرواة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٤٠٣) (٥/ ٤٠١)

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِأَبِي مَسْعُودٍ أَوْ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ[١]). قد سبق في مسند الشاميين أنه من حديث أبي مسعود جزمًا. قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»[٢]: أخرجه الحسن بن سفيان في «مسنده» والطحاوي من جهة الوليد بن مسلم؛ حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيىٰ بن أبي كثير، حدثني أبو قلابة، حدثني أبو عبد الله رفعه بهذا، وسنده صحيح متصل أَمِنَ فيه من تدليس الوليد، لكن قد رواه أحمد في «مسنده» من حديث ابن المبارك؛ أخبرنا الأوزاعي، فجعله عن أبي مسعود بدل أبي عبد الله، وأخرجه أبو داود في «سننه»[٣]، وأحمد من طريق وكيع عن الأوزاعي فقال فيه: عن أبي قلابة قال: قال أبو مسعود لأبي عبد الله أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود، فذكر

(١) في «الأصل»: عبيد الله. والمثبت من «م».
(٢) «المقاصد الحسنة» (٣٠٨).
(٣) «سنن أبي داود» (٤٩٧٢).

الحديث. قال أبو داود: أبو عبد اللَّه هذا هو حذيفة قال شيخنا، وفيه نظر؛ لأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة، وقد صرح في رواية الوليد بأن[1] أبا عبد اللَّه حدثه، والوليد أعرف بحديث الأوزاعي من وكيع، وكذا ممن جزم بأنه حذيفة، ويؤيد قول شيخنا أن ابن منده جزم بأنه غير حذيفه، وقد جزم ابن عساكر بأن أبا قلابة لم يسمع من ابن مسعود أيضًا، ويستأنس له بما رواه الخرائطي عن حديث يحيىٰ بن عبد العزيز الأردني عن يحيىٰ بن أبي كثير، فقال: عن أبي قلابة عن أبي المهلب - يعني عمه - أن عبد اللَّه بن عامر قال: يا أبا مسعود، ما سمعت الحديث، ورجاله موثوقون، فثبت اتصاله، وتأكد الجزم بأنه عن أبي مسعود، وفي الباب عن يحيىٰ بن هانئ عن أبيه، وهو أحد المخضرمين أنه قال لابنه: هب لي من كلامك كلمتين: زعم، وسوف. أخرجه الخرائطي مضافًا للحديث، وترجم لهما كراهة إكثار الرجل من قول: زعموا. انتهىٰ. **قوله**: (بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ) قال الخطابي في «المعالم» أصل هذا أن الرجل إذا أراد الظعن في حاجة، والسير إلىٰ بلد ركب مطية، وسار حتىٰ يبلغ حاجته، فشبه النبي ﷺ مايقدم الرجل أمام كلامه، ويتوصل به إلىٰ حاجته من قولهم: زعموا بالمطية، وإنما يقال: زعموا في حديث لا سند له، ولا يثبت إنما هو شيء يحكىٰ علىٰ سبيل البلاغ فذم النبي ﷺ من الحديث ما هذا سبيله، وأمرنا بالتوثق فيما يحكيه، والتثبت فيه، فلا يرويه حتىٰ يكون معزوًّا إلىٰ ثبت. انتهىٰ.

(٢٣٤١٢) (٥/ ٤٠١-٤٠٢)

قوله: (إِنَّكَ لَجَرِيءٌ عَلَيْهَا) أي: قوي علىٰ حفظ المقالة (أَوْ عَلَيْهِ) أي: علىٰ حفظ القول (فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ) أي: ارتكابه الأمور الغير لائقة[2]

---

(١) في «م»: أن.

(٢) في «م»: اللائقة.

لأجل الأهل وغيره يغفر له بالحسنات علىٰ قاعدة إن الحسنات يذهبن السيئات (كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ . . .) إلخ؛ أي: كان يعلم علمًا قطعيًا لا يمكن الشك فيه (كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَا حَدَّثَهُ بِهِ) كأنه وضع ضمير الغيبة موضع ضمير الخطاب، والأصل ما حدثته به (لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ) أي: ومثله قلما يجهله مثل عمر.

(٢٣٤١٦) (٥/ ٤٠٢)

قوله: (فَحَادَ عَنْهُ) أي: مال حذيفة عنه إلىٰ شق آخر احترازًا عن صحبته مع الجنابة.

(٢٣٤٢٣) (٥/ ٤٠٢)

قوله: (مُنْتِنِينَ) أي: لما معهم من رائحة النار.

(٢٣٤٢٥) (٥/ ٤٠٢)

قوله: (فَأَتَيْنَا الْكُنَاسَةَ) اسم موضع بالكوفة (عَلَيْهِ جَمْعٌ) أي: اجتماع أو اجتمع عليه جماعة (وَإِنْ نَهِكَ) علىٰ بناء الفاعل، والضمير للخليفة؛ أي: بالغ في عقوبته أو علىٰ بناء المفعول (فَاهْرَبْ) من هرب كنصر إذا فر (لَوْ أَنْتَجْتَ) علىٰ بناء الفاعل من الإنتاج بمعنىٰ التوليد، والمراد الفرس الأنثىٰ، والمفعول الثاني مقدر؛ أي: ولد أو هو المراد بالفلو بوزن العدو فإنه يطلق علىٰ ولد الفرس إذا انفصل عن أمه.

(٢٣٤٢٩) (٥/ ٤٠٣)

قوله: (صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ) بفتح فسكون أو بفتحتين: المعتدل (يُنْتَجُ) علىٰ بناء المفعول (الْمُهْر) بضم فسكون: ولد الفرس.

(٢٣٤٣٨) (٥/ ٤٠٤)

قوله: (أَنْ يَفِيَ لَهُ) من الوفاء (كَالْمُدْلِي) من الإدلاء، أو التدلية بمعنىٰ الإرسال، والترك، كالذي يخذل جاره، ويتركه بلا ناصر ومعين.

(٢٣٤٤٦) (٥/ ٤٠٥)

قوله: (أَشْرَكَ[1] بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ) أي: في الضحايا أو الهدايا، وسيجيء ما يعين الهدايا.

(٢٣٤٥٦) (٥/ ٤٠٧)

قوله: (وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ) أي: هم كالمجوس ووجهه أنهم يقولون بتعدد الخالق، وكذلك من ينفي القدر، ويقول: العبد خالق لأفعاله، ثم قد قيل بأن الحديث موضوع، وهذا مردود؛ فقد جاء الحديث بأسانيد كثيرة منها ما هو علىٰ شرط «الصحيح» من الصحابة الكثيرة، وقد سبق تحقيق ذلك في مسند ابن عمر بما لا مزيد عليه.

(٢٣٤٥٧) (٥/ ٤٠٧)

قوله: (ثُمَّ قَالَ: يُضْغَطُ الميت فِيهِ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يضغط فيه الميت من ضغطه إذا عصره، وضيق عليه (حَمَائِلُهُ) عروقه، ويحتمل أن المراد موضع حمائل السيف؛ أي: عواتقه، وصدره، وأضلاعه (وَيُمْلَأُ) علىٰ بناء المفعول (الْمُسْتَضْعَفُ) بفتح العين؛ أي: المحقر بين الناس أو بكسرها المظهرة احتقاره (ذُو الطِّمْرَيْنِ) الطمر بكسر فسكون: الثوب الخلق إشارة إلىٰ فقره (لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: معتمدًا عليه، أو بأن يقول: أقسمت عليك علىٰ وجه التَّذلُّلِ.

(٢٣٤٦٠) (٥/ ٤٠٧)

قوله: (مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ) أي: من الفتن ثلاث (كَرِيَاحِ الصَّيْفِ) في الشدة.

(٢٣٤٦٢) (٥/ ٤٠٧)

قوله: (فَاسْتَعْمَلُوهُمْ) أي: اتخذوهم عبيدًا (وَسَلَّطُوهُم) أي: علىٰ

---

(١) في «م»: أشر.

أعدائهم، وهذا مثل لقوم[(١)] ضعاف أنعم اللَّه تعالىٰ عليهم فاتخذوا نعمة اللَّه سلمًا إلىٰ معاصيه، والتجبر، والتكبر.

(٢٣٤٦٣) (٥/ ٤٠٧)

قوله: (يَسَّرْتُ عَلَيْهِ) بأن قبلت منه ما أعطىٰ، ولو رديًا.

رجال غير معلومين

إلا اثنين وقد تقدما.

(٢٣٤٦٥) (٥/ ٤٠٨)

قوله: (لَرُبَّ عَذْقٍ) بفتح: النخلة، أو الحائط، وأما بالكسر فالكباسة يكون فيها البسر والرطب.

(٢٣٤٦٦) (٥/ ٤٠٨)

قوله: (إِذَا اجْتَمَعَ الدَّاعِيَانِ) أي: إذا دعاك اثنان معًا فالترجيح بقرب الباب، وإن سبق أحدهما فالترجيح بالسبق قيل: هذا في الجوار، وأما في غيرهم فالترجيح يكون بأمر آخر، كالصلاح والمعرفة، ونحوهما. قلت: والظاهر أن الترجيح بالسبق عام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٤٦٧) (٥/ ٤٠٨)

قوله: (بِالْعَرْجِ) بفتح فسكون قرية جامعة من عمل الفرع علىٰ أيام من المدينة، وقيل: هو جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة.

(٢٣٤٦٨) (٥/ ٤٠٨)

قوله: (أَعِيشُ بِهِنَّ) أي: عاملاً بهنَّ أو مصاحبًا بهن بأن لا أنسىٰ، وهذا هو الظاهر (وَلَا تُكْثِرْ) من الإكثار.

---

(١) في «م»: القوم.

الحكم بن سفيان

[تقدم] في المكيين، والشاميين مرتين مع وضوح حديثه.

[رجل من الأنصار][1]

(٢٣٤٧٤) (٥/ ٤٠٩)

قوله: (فَقَالَ) أي: قائل أو الذاكر (إِنَّهَا تَقُومُ اللَّيْلَ) أي: كله (وَتَصُومُ النَّهَارَ) أي: دائمًا (وَمَنْ رَغِبَ) أي: أعرض بأن رأىٰ أن غيرها خيرًا منها، وأما إذا لم يتيسر العمل به؛ لأمر فلا يسمىٰ إعراضًا (شِرَّةً) بكسر شين وتشديد راء هو النشاط والرغبة، والحرص علىٰ الشيء؛ أي: العادة أن من أخذ في خير فهو أولاً يأتي من الاجتهاد والمبالغة فيه ما لا يدوم عليه بعد ذلك (إِلَىٰ بِدْعَةٍ) بأن ترك ذلك الخير رأسًا، وأخذ بضده موضعه (إِلَىٰ سُنَّةٍ) بأن رجع إلىٰ التوسط بعد أن كان مكثرًا، ففيه أن التوسط من أول الأمر أحسن؛ لأن الإفراط[2] أولاً يخاف منه الوقوع في البدعة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٤٧٦) (٥/ ٤٠٩)

قوله: (النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ) أي: كل نبي في الجنة، ولم يُرَد نبيًا بعينه، وكذا في غيره (وَالْمَوْلُودُ) أي: الذي مات صغيرًا، وعمومه يشمل أولاد الكفرة سيما مع **قوله:** (والوئيد) أي: الصغير المدفون حيًّا.

ذي مخمر

بكسر ميم وسكون معجمة وفتح ميم ثانية تقدم في أول الشاميين.

---

(١) زيادة من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: الإفراد. والمثبت من «م».

(٢٣٤٧٨) (٥/ ٤٠٩)

قوله: (وَلَهَا سَبْعَةُ أَنْفُسٍ) أي: البقرة[١]، أو الجزور سبعة أنفس حتىٰ يجزي عن سبعة. قاله إنكار لقول الشعبي، وهو بتقدير حرف الاستفهام أو هو مسوق مساق الإنكار، وإن لم يكن حرف الاستفهام مقدرًا فإن الخبر قد يساق لذلك (فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِرَجُلٍ) أي: من الصحابة أو من التابعين، وعلىٰ الأول فالحديث له، وعلىٰ الثاني فالحديث للأصحاب، وعلىٰ التقديرين فالحديث للمجهول؛ فلذلك ذكر هاهنا.

[حديث أخت مسعود بن العجماء عن أبيها][٢]

(٢٣٤٧٩) (٥/ ٤٠٩)

قوله: (نُفْدِيهَا) من فداه إذا خلصه؛ أي: تخلص هي يدها بأربعين، **فقوله:** (أَرْبَعِينَ) علىٰ نزع الخافض.

[حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ][٣]

(٢٣٤٨٢) (٥/ ٤١٠)

قوله: (إنهم يَقْتَرِئُونَ) افتعال من القراءة.

[حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ][٣]

(٢٣٤٨٤) (٥/ ٤١٠)

قوله: (وَبِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) سبق تحقيقه في مسند علي.

---

(١) في «م»: البقر.
(٢) في «م»: ذكر.
(٣) زيادة من المسند المطبوع.

[حديث رجل من الأنصار](١)

(٢٣٤٨٥) (٥/ ٤١٠)

قوله: (فَلْيَصُرَّهَا) من صررته، كنصر إذا ربطته.

[حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ](١)

(٢٣٤٨٧) (٥/ ٤١٠)

قوله: (حُبُكٌ حُبُكٌ) بضمتين كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ﴾ [الذاريات: ٧] وقد سبق قريبًا.

(٢٣٤٨٨) (٥/ ٤١١)

قوله: (اثْنَتَانِ) أي: عدد استغفاره ثنتان.

[حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ](١)

(٢٣٤٨٩) (٥/ ٤١١)

قوله: (إِلَّا بِالتَّقْوَىٰ) كما قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] أي: والتقوىٰ في الصدر لا تظهر أو مدارها علىٰ العاقبة، والموت عليها، وهو مجهول فما بقي في الظاهر إلا المساواة فلا ينبغي لأحد أن يفتخر علىٰ آخر، والله تعالىٰ أعلم.

[حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ](١)

(٢٣٤٩١) (٥/ ٤١١)

قوله: (أَقْصِرْ) من قصر كنصر أو من الإقصار بمعنىٰ الكف عن الشيء مع القدرة عليه (حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ) غاية للفتح، وغيره، ويحتمل أنه غاية للقصر.

---

(١) زيادة من المسند المطبوع.

(٢٣٤٩٢) (٥/ ٤١١)

قوله: (فِي كِتَابِكَ ذَا) لفظة ذا اسم إشارة؛ أي: في كتابك هذا (وَجَنَنَهُ) بفتحتين؛ أي: قبره يقال: جننته، وأجننته؛ أي: واريته.

(٢٣٤٩٧) (٥/ ٤١١)

(مُخَضْرَمَةٍ) هي التي قطع طرف أذنها.

أبو أيوب الأنصاري

هو خالد بن زيد أبو أيوب أنصاري خزرجي نجاري معروف باسمه، وكنيته من السابقين شهد العقبة، وبدرًا، وما بعدها، ونزل عليه النبي ﷺ لما قدم المدينة فأقام عنده حتىٰ بنىٰ بيوته، ومسجده، وآخىٰ بينه وبين مصعب بن عمير، وشهد الفتوح، وداوم الغزوات، واستخلفه علي علىٰ المدينة لما خرج إلىٰ العراق ثم لحق به، وشهد معه قتال الخوارج، وجاء أنه أخذ من لحية رسول اللَّه ﷺ شيئًا فقال له: «**لا يمسك السوء يا أبا أيوب**»[١] ولزم أبو أيوب الجهاد بعد النبي ﷺ إلىٰ أن توفي في غزاة القسطنطينية سنة خمسين، وقيل: إحدىٰ، وقيل: اثنتين[٢] وخمسين، وهو الأكثر في خلافة معاوية، وأميرهم كان يزيد بن معاوية، ودفن في أصل حصن القسطنطينية. قال مجاهد: وكانوا إذا قحطوا كشفوا عن قبره فمطروا.

(٢٣٤٩٨) (٥/ ٤١٢)

قوله: (وَأَوْجِزْ) أي اقتصر[٣] علىٰ خلاصة الأمر؛ ليكون أسهل للضبط، أو[٤] أد ذلك العلم المطلوب بكلام مختصر موجز لفظًا جامع للعلم الكثير

---

(١) أخرجه: الحاكم (٥٩٤٣)، والطبراني (٤/ ١٣٠).
(٢) في «الأصل»: اثنين. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أقصر.
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

معنىٰ (مُوَدِّعٍ) اسم فاعل من التوديع؛ أي: كن كأنك تصلي آخر صلاة (تَعْتَذِرُ مِنْهُ) تحتاج منه إلىٰ الاعتذار (وَأَجْمَعَ) من الإجماع؛ أي: اعزم واحكم في قلبك، وفي «زوائد ابن ماجه» إسناده ضعيف؛ عثمان بن جبير قال الذهبي في «الطبقات»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات»[1]. وقال البخاري وأبو حاتم: روىٰ عن أبيه عن جده عن أبي أيوب. قلت: لكن كون الحديث من أوجز الكلمات، وأجمعها للحكمة يدل علىٰ قربه إلىٰ الثبوت فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٤٩٩) (٥/ ٤١٣)

قوله: (مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا) عمومه يشمل الصغار والكبار.

(٢٣٥٠٠) (٥/ ٤١٣)

قوله: (إِنَّهَا سَتُفْتَحُ) الضمير للقصة (وَسَيَضْرِبُونَ) أي[2]: الأمراء يقررون عليكم؛ أي: يخرج منكم عساكر لذلك[3] (الْبَعْثَ) أي: الخروج مع العساكر من غير شيء (فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ) يخرج من عندهم حياء منهم (مَنْ أَكْفِيهِ) صيغة المتكلم من الكفاية؛ أي: من الذي يقعد فأخرج عنه مع العساكر بشيء يعطيني (الْأَجْرُ) أي: لا حظ له من أجر الغزو، والشهادة، وإن قتل، وأهريق دمه بتمامه.

(٢٣٥٠٢) (٥/ ٤١٣)

قوله: (مَنْ جَاءَ) في هذه الدار من العدم إلىٰ الوجود أو حضر في تلك الدار الآخرة مع هذه الأعمال، واعتبرت الأعمال؛ لحضورها معه كأنه فاعلها يومئذ فإن المعنىٰ من حضر موقف الحساب بين يدي الملك الجبار والحال أنه

---

(١) «الثقات» (٧/ ١٩٤ رقم ٩٦٢٧).
(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».
(٣) تكررت في «الأصل».

(يَعْبُدُ اللَّهَ . . .) إلخ؛ أي: يباشر هذه الأعمال مع أن المباشرة كانت في الدنيا فلا بد من الاعتبار المذكور (وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ) أي: وأمثال ذلك ولم يرد الحصر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥٠٣) (٥/ ٤١٣)

قوله: (تَحُطُّ) بتشديد الطاء؛ أي: تزيل وتدفع[1] ما سبقها من الذنوب.

(٢٣٥٠٥) (٥/ ٤١٣)

قوله: (وَبَيْنَ الْخَبِيئَةِ) أي: الشفاعة التي خبأها النبي ﷺ للأمة ليوم الحساب، والخبيئة؛ أي: رفع التخيير، وجمع بين سبعين ألفًا، والخبيئة مع زيادة سبعين ألفًا مع كل ألف (أَنْ يَقُولَ رَبِّ . . .) إلخ؛ أي: الشفاعة لأهل التوحيد عمومًا، والمراد التوحيد المعتبر شرعًا فلا بد من الشهادة بالرسالة.

(٢٣٥٠٧) (٥/ ٤١٤)

قوله: (اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ) أي: استعملوا القرعة علىٰ الوجه الذي أشار إليه النبي ﷺ وهو أن من[2] تجلس الناقة عند بابه فهو الذي يتولىٰ لخدمته (فَقَرَعَهُمْ) أي: غلبهم بالقرعة، بأن جلست الناقة عند بابه فصار كأن القرعة خرجت علىٰ اسمه، وعلىٰ هذا فهذا الحديث لا يخالف المشهور في هذا الباب (يَغْشَانِي) أي: ينزل علي من الملائكة.

(٢٣٥٠٨) (٥/ ٤١٤)

قوله: (كيلوا طعامكم . . .) إلخ؛ قد جاء ما يدل علىٰ أن محل البركة هو الذي لا يكال؛ فلذلك قالوا في تفسير هذا الحديث: أراد أن يكيله عند الإخراج منه؛ لئلا يخرجه أكثر من الحاجة أو أقل بشرط أن يبقىٰ الباقي مجهولاً.

---

(١) في «م»: ترفع.
(٢) في «الأصل»: من أن. والمثبت من «م».

(٢٣٥١١) (٥/ ٤١٤)

قوله: (يَدُ اللَّهِ) أي: عونه، ونصره (حِينَ يَقْضِي) أي: بالحق (حِينَ يَقْسِمُ) أي: بالحق.

(٢٣٥١٢) (٥/ ٤١٤)

قوله: (قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْ كُلِّ مُزَفَّتٍ) حاصله أنه إن كان مزفتًا فهو مما ينهىٰ عنه أوحاصله أنه ما سمع في القرع بخصوصه بل سمع في المزفت علىٰ عمومه[1] قرعًا كان أم لا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥١٤) (٥/ ٤١٤)

قوله: (وَهُوَ بِمِصْرَ) رواية «الصحيحين»[2] تفيد أن الأمر كان بالشام، ولا تنافي لإمكان أنه وقع له هذا في البلدتين جميعًا (الْكَرَايِيسِ) بيائين مثناتين من تحت يعني: بيوت الخلاء، وكانت مبنية إلىٰ جهة القبلة فثقل عليه ذلك، ورأىٰ أنه خلاف ما يفيده الحديث بناء علىٰ أنه فهم الإطلاق، لكن يمكن أن يكون محمل الحديث الصحراء، وإطلاق اللفظ جاء علىٰ العادة يومئذ إذ لم يكن لهم كنف في البيوت في أول الأمر، ويؤيده الجمع بين أحاديث هذا الباب، ولذلك مال إليه الطحاوي من علمائنا، والمسألة مختلف فيها بين العلماء، والاحتراز عن الاستقبال والاستدبار في البيوت أحوط، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥١٥) (٥/ ٤١٤)

قوله: (فَيَغْفِرُ لَهُمْ) باستغفارهم؛ أي: فكما أن سائر أنواع العبادات والأذكار مطلوبة فكذلك الاستغفار، فليس المقصود أن الذنب مطلوب بل المقصود أن الاستغفار مطلوب فهذا ترغيب فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: عموم.
(٢) البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٢٣٥١٦) (٥/ ٤١٥)

قوله: (وَإِلَّا كُنَّ لَهُ . . .) إلخ؛ عطف على **قوله**: (إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ . . .) إلخ؛ أي: إلا أن يكون له هذا المجموع (فِي جُنَّةٍ) بأن يغفر له ما وقع منه من المعاصي إلا الشرك كما جاء به الحديث.

(٢٣٥١٧) (٥/ ٤١٥)

قوله: (وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَىٰ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: يأتيه الملك بالوحي فكان يكره نحو الثوم؛ لذلك.

(٢٣٥٢٠) (٥/ ٤١٥)

قوله: (قَدْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرِ ذَلِكَ الغِرَاسِ) أي: كأنه تصدق بالثمر.

(٢٣٥٢٢) (٥/ ٤١٦)

قوله: (ثُمَّ قَعَدَ بَعْدُ مَنْ أَكَلَ . . .) إلخ؛ يقتضي أن تسمية البعض لا يغني عن البقية إلا أن يقال ذاك في الحاضرين لا غير.

(٢٣٥٢٣) (٥/ ٤١٦)

قوله: (فَاسْتَلْأَمَ) بهمزة بعد اللام؛ أي: لبسوا السلاح.

(٢٣٥٢٤) (٥/ ٤١٦)

قوله: (وَلَكِنْ لِيُشَرِّقْ أَوْ لِيُغَرِّبْ) من التشريق أو التغريب؛ أي: ليأخذ ناحية الشرق أو الغرب، وهذا في المدينة فإنه بهما في المدينة يخلص عن الاستقبال والاستدبار.

(٢٣٥٢٧) (٥/ ٤١٦)

قوله: (حَبَّذَا) كلمة مدح (فِي الْوُضُوءِ) لإيصال الماء إلىٰ أصول الأصابع، وأصول الشعر في اللحية (وَالطَّعَامِ) لإخراج ما لصق بالأسنان.

(٢٣٥٢٩) (٥/٤١٦)

قوله: (كَيْفَ رَأَيْتَ) أي: هل رأيت أم لا؟ فإن رأيت فكيف رأيت؟ وإلا فقد اختلفوا في أصل الصب لا في كيفيته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥٣٠) (٥/٤١٦)

قوله: (الْكَاشِحِ) المعرض الذي يطوي كشحه عن صاحبه.

(٢٣٥٣١) (٥/٤١٦)

قوله: (الْمَاءُ) أي: وجوب الاغتسال (مِنَ الْمَاءِ) من خروج المني لا من مجرد الجماع بلا خروج الماء، وكان هذا في أول الأمر، ثم نسخ بوجوب الاغتسال بمجرد الدخول وقيل: هذا محمول علىٰ الاحتلام.

(٢٣٥٣٢) (٥/٤١٦-٤١٧)

قوله: (أَدْمَنَ) أي: واظب (أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ) لا يبعد أن تكون هي سنة الظهر (فَلَا تُرْتَجُ) علىٰ بناء المفعول من الإرتاج بتخفيف الجيم إفعال من رتج؛ أي: فلا تغلق (حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٣٥٣٤) (٥/٤١٧)

قوله: (إِلَّا أَنْ يَظُنَّ) أي: كراهة أو خشية أن يظن الناس.

(٢٣٥٤٠) (٥/٤١٧)

قوله: (وَإِذَا قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ صَلَّىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . . .) إلخ؛ الظاهر أن هذا كان في أول الأمر حين كان نازلاً ببيته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥٤١) (٥/٤١٧)

قوله: (وَمَسَحَ لِحْيَتَهُ مِنْ تَحْتِهَا) مقتضاه أن هذا المسح من سنن الوضوء أو مندوباته.

(٢٣٥٤٢) (٥/ ٤١٧)

قوله: (عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ) أي: يطلب العلم النازل منها[١].

(٢٣٥٤٥) (٥/ ٤١٨)

قوله: (فَأَوْمِئْ إِيمَاءً) هذا يقتضي تأكد أمر الوتر حتىٰ أنه يصليه الإنسان بالإيماء عند العجز عن القيام والركوع، كالفرض بخلاف النوافل.

(٢٣٥٥٢) (٥/ ٤١٨)

قوله: (مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ) أي: ليكثروا من عمل يوجب لهم أشجارها، وبساتينها حتىٰ كأنهم غرسوها لأنفسهم بذلك العمل.

(٢٣٥٥٥) (٥/ ٤١٩)

قوله: (حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ) أي: غربت.

(٢٣٥٦٣) (٥/ ٤١٩)

قوله: (وَأَنْتُمْ قَوْمٌ عَرَبٌ) لا ترون أن لأحد عليكم سيادة أو ليس لأحد عليكم منة الإعتاق، فكأنه فهم المولىٰ بمعنىٰ السيد، أو فهم ولاء العتاقة؛ أي: أنه كالمعتق.

(٢٣٥٦٧) (٥/ ٤٢٠)

قوله: (فَنَدَرَتْ مِنَّا نَادِرَةٌ) أي: صدرت مناقضة غريبة هي التقدم أمام الصف (مَعِي مَعِي) أي: كونوا معي؛ أي: في الموقف الذي أختاره لكم بلا تقدم وتأخر عن ذلك.

(٢٣٥٦٨) (٥/ ٤٢٠)

قوله: (مَسْلَحَةً) أي: محل حفظ[٢] (يَقْهَرُهُنَّ) أي: يغلبهن ويزيد عليهن.

---

(١) في «الأصل»: منه.

(٢) في «م»: خفض.

(٢٣٥٧٠) (٥/ ٤٢٠)

قوله: (فِي الْغُرْفَةِ) أي: المحل الفوقاني من البيت (فَأُهْرِيقَ مَاءٌ) يحتمل أن يكون كناية عن البول، ويحتمل أن يكون على ظاهره (مُشْفِقٌ) خائف.

(٢٣٥٧١) (٥/ ٤٢٠)

قوله: (إِنْ بَدَا لَهُ) أي: ظهر له أن يركع[١] إشارة إلى عدم افتراض ذلك.

(٢٣٥٧٤) (٥/ ٤٢١)

قوله: (وَلَكِنْ حُبِّبَ إِلَيَّ الْوُضُوءُ) أي: غسل الرجلين دون مسح الخفين، وهذا يؤيد قول علمائنا الحنفيين أن الغسل أولى لمن اعتقد المسح حقًّا؛ لأن الغسل هو العزيمة، والمسح رخصة.

(٢٣٥٧٨) (٥/ ٤٢١)

قوله: (وَيَسْأَلُكَ[٢] كَيْفَ كَانَ) قد سبق أن فيه اختصار، والأصل هل كان يغسل؟ فإن كان، فكيف كان؟ وإلا فالاختلاف[٣] في أصل الغسل لا في الكيفية (فَلَمَّا اسْتَنْبَأْتُ لَهُ) من الاستنباء بمعنى الاستخبار[٤]؛ أي: لما طلب مني الإخبار لأجله فقيل لي: لأي شيء جئت؟ فأخبرتهم بالمقصود (فَأَشَارَّ) بتشديد الراء من المرور.

(٢٣٥٨١) (٥/ ٤٢١)

قوله: (وَالْحَيَاءُ) قال العراقي في «شرح الترمذي» في روايتنا بفتح الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة من تحت، وصحفه بعضهم بكسر الحاء وتشديد النون، وقال ابن القيم في «الهدي» روي في «الجامع» بالنون والياء، وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول: الصواب: الختان، وسقطت النون من الحاشية،

---

(١) في «م»: ركع.
(٢) في «م»: ويسأل.
(٣) في «م»: فاختلاف.
(٤) في «م»: الاستخباء.

كذلك رواه المحاملي عن شيخ الترمذي. ذكره السيوطي في «حاشية الترمذي».

(٢٣٥٨٥) (٥/ ٤٢٢)

قوله: (وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَىٰ الْقَبْرِ) أي[1]: علىٰ قبر رسول اللَّه ﷺ والجواب، كأنه إشارة إلىٰ أنه ﷺ حي في قبره (عَلَىٰ الدِّينِ) بكسر الدَّال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥٨٩) (٥/ ٤٢٢)

قوله: (عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ) أي: حبسها ليرمىٰ إليها.

(٢٣٥٩٢) (٥/ ٤٢٣)

قوله: (فِي سَهْوَةٍ لَهُ) بفتح فسكون: هي كالصفة تكون بين يدي البيت (الْغُولُ) نوع من الجن (فَتَأْخُذُ) أي: بعض الأمتعة، وقد جاء مثل هذا من حديث أبي هريرة أيضًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٥٩٥) (٥/ ٤٢٣)

قوله: (فَرَابَطُوا) أي: سكنوا الثغر أيامًا (أَنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ) لعل المراد علىٰ التوحيد المسجد الأقصىٰ، وعلىٰ الجمع هو والمسجد الحرام، ومسجد المدينة، وقباء.

(٢٣٥٩٦) (٥/ ٤٢٣)

قوله: (الْخِطْبَةَ) بكسر الخاء؛ أي: خطبة الزواج.

أبو حميد الساعدي

صحابي مشهور اسمه عبد الرحمن بن سعد، وقيل غير ذلك. شهد أحدًا وما بعدها. توفي في آخر خلافة معاوية.

---

(١) من «م».

(٢٣٥٩٨) (٥/ ٤٢٣-٤٢٤)

قوله: (ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ) بضم لام وسكون تاء، ومنهم من فتحها قالوا: وهو خطأ، والصواب السكون نسبة إلىٰ بني لتب؛ قبيلة معروفة، واسم ابن اللتيبة عبد اللَّه (أَفَلَا جَلَسَ . . .) إلخ؛ الحلال من الهدية للعامل هو ما أهدي إليه بلا عمل، وأما ما كان بسبب العمل فهو من العمل (لَا يَأْتِي) عندنا (مِنْهَا) من الهدية (بِشَيْءٍ) يدعي أنه له (تَيْعَرُ) أي: تصيح (عُفْرَةَ يَدَيْهِ) بضم فسكون: هو البياض الغير الخالص، والمراد باليد أصول اليد، وهما الإبطان، ولونهما غير خالص بسبب الشعر.

(٢٣٥٩٩) (٥/ ٤٢٤)

قوله: (تَبَاعَةً) بفتح التاء؛ أي: إتباعًا لسننه[1] ﷺ فإن[2] المعتني بالشيء قد يحفظ ما لا يحفظه[3] غير المعتني به وإن كانا في الصحبة سواء (بَلَى) إثبات للمنفيِّ ضمنًا؛ أي: بل أنا أعلمكم، وليس المراد بل أنا[4] أقدمكم صحبة (فَاعْرِضْ) من العرض بمعنىٰ الإظهار؛ أي: فبين، وانعتها لنا حتىٰ نرىٰ صحة ما تدعيه (فَلَمْ يَصُبَّ رَأْسَهُ) من صب الماء، والمراد الإنزال (وَلَمْ يُقْنِعْهُ) من الإقناع، والمراد به الرفع، والمجموع تفسير للاعتدال (ثُمَّ هَوَىٰ) كرمىٰ؛ أي: نزل (ثُمَّ جَافَىٰ) من المجافاة (وَفَتَخَ أَصَابِعَ) بالخاء المعجمة؛ أي: لينها حتىٰ تنثني فيوجهها نحو القبلة.

(٢٣٦٠٤) (٥/ ٤٢٤)

قوله: (وَادِيَ الْقُرَىٰ) بضم القاف: موضع بقرب المدينة (اخْرُصُوا) بضم[5] الراء (أَحْصِي) بفتح الهمزة من الإحصاء (إِنَّهَا) الضمير للقصة

---

(١) في «م»: لسنته.
(٢) في «م»: لأن.
(٣) في «م»: يحفظ.
(٤) في «الأصل»: إنما. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: بفتح.

(سَتَهُبُّ) بضم الهاء، وتشديد الباء من الهبوب (عِقَالَهُ) بكسر العين: الحبل الذي يربط به يد البعير (فَأَلْقَتْهُ) أي: الريح (بِبَحْرِهِمْ) أي: ببلدهم، والبحر يطلق علىٰ البلد، وقيل: تسميته بحرًا؛ لأنهم كانوا سكان البحر والمراد أنه أقره علىٰ بلده بما التزمه من الجزية (خِرْصُ رَسُولِ اللَّهِ) ﷺ بكسر الخاء بمعنىٰ المخروص، كالذبح بمعنىٰ المذبوح، وبالفتح مصدر، والأقرب هاهنا الكسر؛ إذ عشرة أوسق مخروص لا هو عين التخمين الذي هو الفعل، وعلىٰ تقدير الفتح يجعل المصدر بمعنىٰ[1] المفعول، كالخلق بمعنىٰ المخلوق (إِنِّي مُتَعَجِّلٌ) أي: سالك الطريقة القريبة، وكان هناك طريقان، وكأن القريبة كان صعبة؛ فلذلك قال: (فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ . . .) إلخ.

(٢٣٦٠٦) (٥/ ٤٢٥)

قوله: (إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي) أي: مرويًّا عني، وهذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ ولذلك عدي بـ«عن» لا بـ«من» إذ السماع عنه لا يتصور فيه ذلك (تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ) الجملة صفة الحديث مثل:

ولقد أمرُّ علىٰ اللئيم يسبُّنِي

والمقصود أن الحديث يعرض علىٰ الأصول المعلومة من الدين فما تأباه الأصول فذاك موضوع مثل: أن من عمل هذا العمل فله أجر الأنبياء إذ أن من المعلوم أن الأنبياء - عليهم السلام - لا يساويهم غيرهم، وقد سبق هذا المتن فىٰ آخر مسند المكيين فىٰ «مسند أبي أسيد الساعدي» مشروحًا مع نوع بسط.

معيقيب

هو ابن أبي فاطمة. قد سبق فىٰ أول المكيين.

(١) في «م»: يعني.

نفر من بني سلمة

(٢٣٦١٣) (٥/ ٤٢٦)

قوله: (فَشَقَّ ثَوْبَهُ) يقتضي أن من أرسل هديًا يصير محرمًا إذا أشعر هديه، وقد صح خلافه فلذلك أخذ به العلماء، وتركوا هذا الحديث، وقد سبق الكلام علىٰ هذا المتن فىٰ أول مسند جابر ببسط.

طخفة الغفارىٰ

بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء، ويقال: بالهاء موضع الخاء وبالغين المعجمة موضع الخاء. قد سبق فىٰ أول مسند المكيين وقد سبق شرح حديثه ثمة.

محمود بن لبيد

هو أنصارىٰ، أوسي، أشهلي، له صحبة، وقيل: هو من التابعين يروي المراسيل، وهو غير محمود بن ربيع وقيل: بل هو محمود بن ربيع، وقد رده الحافظ فىٰ «الإصابة»[1].

(٢٣٦٢٠) (٥/ ٤٢٧)

قوله: (مَجَّةً) أىٰ صبه بفيه فلعله للتبرك أو الملاعبة والملاطفة بالصبي.

(٢٣٦٢٢) (٥/ ٤٢٧)

قوله: (لَيَحْمِي) ليحفظ (وَهُوَ) تعالىٰ (يُحِبُّهُ) أي: يحب ذلك العبد، والجملة حال إما لكون الدنيا خسيسة أو لأنها مضرة عادة، وهذا هو الأنسب بالتشبيه.

(٢٣٦٢٣) (٥/ ٤٢٧)

قوله: (فَمَنْ صَبَرَ) أي: ممن[2] ابتلاه اللّٰه تعالىٰ، لا ممن يحبه اللّٰه تعالىٰ؛

---

(١) «الإصابة» (٦/ ٤٢).

(٢) في «الأصل»: من. والمثبت من «م».

إذ الظاهر أن من أحبه اللَّه تعالىٰ رزقه الصبر فلا يصح فيه التقسيم (فَلَهُ الصَّبْرُ) أي: جزاء الصبر.

(٢٣٦٢٤) (٥/ ٤٢٧)

قوله: (لِلسُّبْحَةِ)[١] أيْ: قال ذلك فيْ شأن السبحة؛ أيْ: الصلاة النافلة بعد المغرب.

(٢٣٦٣٤) (٥/ ٤٢٩)

قوله: (أَحَدَبًا) ضبط بفتحتين؛ أي: شفقة ورحمة عليهم.

(٢٣٦٣٥) (٥/ ٤٢٩)

قوله: (أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ) من رأىٰ أن الغلس أفضل يقول: المراد الإسفار علىٰ وجه يحصل اليقين بالفجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

رجل غير معلوم

حديثه واضح.

محمودان

قد سبق محمود بن لبيد، وأما محمود بن ربيع فقيل هو الأول وقيل: غيره، وكنيته أبو نعيم، وقيل: محمد. وأبو نعيم كنية محمود بن لبيد، وهو من أصغر الصحابة وأحاديثهما واضحة.

نوفل بن معاوية

كناني، ثم دئلي، أسلم فيْ الفتح، وحج مع أبي بكر سنة تسع، ومع النبي ﷺ سنة عشر، وكان قد بلغ المائة. وقال أبو عمر: كان ممن عاش فيْ الجاهلية ستين وفيْ الإسلام ستين كذا فيْ «الإصابة»[٢] وهذا يرد علىٰ ما ذكره النووي فيْ «التهذيب» قالوا: وعاش حسَّان ستين فيْ الجاهلية وستين فيْ

---

(١) في «م»: بالمسبحة.

(٢) «الإصابة» (٦/ ٤٨١).

الإسلام، [وشاركه في هذا حكيم بن حزام فعاش ستين في الجاهلية وستين في الإسلام][(١)] ولا يعرف لهما ثالث في هذا. انتهىٰ. فيكون نوفل ثالثهما علىٰ ما قال أبو عمر، وهو ابن عبد البر. قال النوويٰ: والمراد بالإسلام من حين انتشر وشاع في الناس، وذلك قبل هجرة سيدنا رسول اللّه ﷺ بنحو ست سنين. وجاء أن نوفلاً نزل بالمدينة ومات بها.

(٢٣٦٤٢) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (فَكَأَنَّمَا وُتِرَ) علىٰ بناء المفعول (أَهْلُه) بالرفع علىٰ أنه نائب الفاعل أو بالنصب علىٰ أن نائب ضمير من فاتته؛ وذلك لأن الوتر بمعنىٰ إفراد شيء عن آخر فيتعدىٰ إلىٰ مفعولين، والمعنىٰ علىٰ الأول كأنه أفرد هو عن أهله وعلىٰ الثانيٰ كأنه أفرد أهله عنه.

رجال غير معلومين

(٢٣٦٤٣) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (لَا أُحِبُّ الْعُقُوقَ) قالوا: المراد هذا الاسم فكأنه أراد أنه ينبغىٰ أن يسمىٰ نسيكة لا عقيقة (أَنْ يَنْسُكَ عَلَيْهِ) أي: له.

(٢٣٦٤٥) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (شِرَارُ النَّاسِ) فإنهم الذين يغلبون علىٰ الأموال عادة.

(٢٣٦٤٦) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (الْقِبْلَتَيْنِ): الكعبة، والصخرة التىٰ ببيت المقدس إلا أن النهي عن استقبال الصخره لتضمنه استدبار الكعبة؛ فهو مخصوص بأهل المدينة وأمثالهم

---

(١) من «م».

الذين استقبالهم الصخرة يتضمن استدبار الكعبة[١]، وقيل المراد: نهى[٢] عن استقبال كل حين كان قبلة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٦٤٧) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (وَجَأَ) بهمزة فىٰ آخره؛ أي: طعن (لَبَّتِهَا) بفتح فتشديد، والمراد: آخر موضع النحر (أَنْ تَفُوتَهُ) أي: تفوته الناقة بالموت قبل الذبح.

(٢٣٦٥١) (٥/ ٤٣٠)

قوله: (لُكَعُ) كزفر؛ أي: المجهول. **وقوله:** (بَيْنَ كَرِيمَتَيْنِ) أىٰ: بين نفسين كريمتين[٣]، أو المراد: بين كريمين، والهاء للمبالغة. قيل: أي: بين أبوين مؤمنين. وقيل: بين أب مؤمن، وابن مؤمن؛ فهو بين مؤمنين هما طرفاه، وهو مؤمن، والكريم من كرم نفسه عن التدنس بشيء من مخالفة ربه.

عبيد مولىٰ رسول الله ﷺ

قال ابن حبان: له صحبة. وذكره ابن السكن فىٰ الصحابة، وقال: لم يثبت حديثه.

(٢٣٦٥٢) (٥/ ٤٣١)

قوله: (يَأْمُرُ بِالصَّلاَةِ) أي: ندبًا مؤكدًا.

(٢٣٦٥٣) (٥/ ٤٣١)

قوله: (ولَحْمٍ عَبِيطٍ) هو الطري غير النضيج (تَأْكُلاَنِ لُحُومَ النَّاسِ) بالاغتياب.

عبد الله بن ثعلبة بن صعير

بمهملتين مصغَّر، رأىٰ النبي ﷺ وحفظ عنه، له صحبة قيل مسح النبي ﷺ

---

(١) في «م»: القبلة. (٢) في «م»: بنهي.

(٣) في «م»: من كريمين أي من نفيسين كريمين.

وجهه ورأسه عام الفتح، ودعا له، قيل: حديثه مرسل مطلقًا، وقيل: حديثه في صدقة الفطر مختلف فيه، والصواب أنه مرسل، ولم يصرح في شيء من الروايات بسماعه، وجاء أنه رأىٰ النبي ﷺ وهو صغير، مات سنة سبع أو تسع وثمانين، وله ثلاث وثمانون وقيل: تسعون، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٦٦١) (٥/ ٤٣١)

قوله: (أَقْطَعَنَا) اسم تفضيل للقطع (وَآتَانَا) اسم تفضيل من الإتيان (فَأَحْنِهِ) من أحانه اللَّه؛ أي: أهلكه، ولم يوفقه للرشاد، ويمكن أن يكون بهمزة ممدودة من المؤاحنة بمعنىٰ المعاداة. يقال: آحنه بالمد؛ أي: عاداه أو بتشديد النون من حنه إذا صده، وصرفه، والوجه الأول، واللَّه تعالىٰ أعلم (الْمُسْتَفْتِحُ) أي: المستنصر علىٰ نفسه فإنه الأقطع للرحم، والآتي بالمنكر.

(٢٣٦٦٣) (٥/ ٤٣٢)

قوله: (أَوْ قَمْحٍ) بفتح فسكون: البر، فكلمة أو للشك من الرواة (بَيْنَ اثْنَيْنِ) أي: هذا الحكم، وهو وجوب الأداء مشترك بين النوعين أعني الحر والعبد، والصغير والكبير، ولا يختص بواحد منهما.

(٢٣٦٦٨) (٥/ ٤٣٢)

قوله: (أَقَرَّهَا) أي: القسامة.

(٢٣٦٦٩) (٥/ ٤٣٢)

قوله: (كَانُوا يَنْهَوْن) أي: الصائم (عَنِ الْقُبْلَةِ) بضم فسكون؛ أي: قبلة الزوجة (تَخَوُّفًا)كأنه حكاية عن كل متكلم ينهوه[1] عن ذلك؛ أي: ينهوني[1] خوفًا علي أن أتقرب (وَيَقُولُ قَائِلُهُمْ) أي: اعتذارًا عن نهيه مع فعله ﷺ ذلك.

(١) في «م»: ينهون.

عبيد اللَّه بن عدي الأنصاري

هكذا في النسخ، والصواب من الأنصاري بإثبات (من) فإن عبيد اللَّه بن عدي ابن الخيار بكسر خاء وتخفيف ياء قرشي، وكان صغيرًا إلا أنه بلغ حد التمييز[١] أيام الفتح؛ فلذلك عد في الصحابة، ومنهم من عده في ثقات كبار التابعين، والأقرب أن تصغير عبيد اللَّه خطأ، وإنما هو عبد اللَّه بالتكبير، وهو عبد اللَّه بن عدي الأنصاري روىٰ عنه عبد اللَّه بن عدي ابن الخيار كما جاء التصريح بذلك في الإسناد الثاني، وفي «الإصابة»[٢] إسناد حديثه صحيح.

(٢٣٦٧٠) (٥/ ٤٣٢-٤٣٣)

قوله: (أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) أي: أتىٰ ذلك الرجل المحدث (فَسَارَّهُ) بتشديد الراء؛ أي: ذكر له سرًّا (فَجَهَرَ) لبيان أن هذا لا يحتاج إلىٰ السر، فإن الحاجة إلىٰ السر إنما هي إذا أذن في القتل، وأما إذا نهىٰ فلا (وَلَا شَهَادَةَ لَهُ) أي: عند اللَّه؛ لعدم صدق القلب (أُولَئِكَ الَّذِينَ . . .) إلخ؛ أي: أولئك الذين يشهدون بالشهادتين ويصلون سواء كانوا يفعلون ذلك من صدق أم لا هم الذين نهاني عن قتلهم قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٥] والاعتماد علىٰ الظاهر.

رجل غير معلوم

(٢٣٦٧٢) (٥/ ٤٣٣)

قوله: (فِتْنَةَ) أي: فتنة الدجال (لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ) لا يلزم من هذا[٣] أنه ﷺ ما رأىٰ ربه؛ لعدم دخول المتكلم في عموم الخطاب.

---

(١) مشتبهة في «الأصل»، والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (٤/ ٤٠١).
(٣) في «م»: هذه.

المسيب بن حزن

أما المسيب فبفتح الياء المشددة وكسرها، والفتح هو المشهور، وحكي عن ابنه سعيد أنه كان يكره الفتح، ومذهب أهل المدينة الكسر، وأما حزن فبفتح فسكون، وهما صحابيّان قرشيّان مخزوميّان، قيل: من مسلمي الفتح، وهو مردود بما سيجيء من حديث بيعة الحديبية.

(٢٣٦٧٣) (٥/ ٤٣٣)

قوله: (بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ) أي: اسمك سهل (لَا أُغَيِّرُ . . .) إلخ، هذا هو المشهور قيل: وفي رواية «إنما السهولة للحمار»[1] (فَمَا زَالَتْ بِنَا حُزُونَةٌ بَعْدُ) قيل: قال أهل النسب: في ولده سوء خلق معروف ذلك فيهم لا يكاد يعدم فيهم.

(٢٣٦٧٤) (٥/ ٤٣٣)

قوله: (أُحَاجُّ بِهَا لَكَ) أي: أشفع بسببها لك؛ فإن المسلم محل لأن يشفع له دون الكافر، وليس المراد أنه يثبتها له عند اللَّه بالحجة، ويشهد بذلك، فإن في علم اللَّه تعالىٰ غنىٰ عن ذلك، ويمكن أن يكون المراد الشهادة للتشريف لا للتثبيت، وهو ظاهر بعض الروايات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حارثة بن النعمان

أنصاري نجاري شهد بدرًا، وجاء أنه قال ﷺ «دخلت الجنة فسمعت قراءة فقلت: من هذا؟ فقيل: حارثة بن النعمان»[2] فقال رسول اللَّه ﷺ: «كذلك[3] البر» وكان برًّا بأمه. وجاء بإسناد صحيح أنه كان أبر الناس بأمه، وجاء بإسناد صحيح أن جبريل رد عليه السلام، وهذا هو الحديث الأول في

---

(١) ذكره: ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١/ ١١٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٣٦). (٣) في «م»: كذلكم.

«المسند» وفي «الإصابة» رواه أحمد والطبراني من طريق الزهري، وإسناده صحيح.

(٢٣٦٧٧) (٥/ ٤٣٣)

قوله: (فِي الْمَقَاعِدِ[١]) بوزن المساجد: دكاكين عند دار عثمان وقيل: موضع بقرب المسجد اتُّخِذَ للقعود[٢] فيه للحوائج، والوضوء.

(٢٣٦٧٨) (٥/ ٤٣٤)

قوله: (السَّائِمَةَ) أي: الماشية التي ترعىٰ في البر (سَائِمَتُهُ) أي: رعيها (هُوَ أَكْلَأُ) من الكلأ بوزن الجبل آخره همزة؛ أي: أكثر كلأ (فَيُطْبَعُ عَلَىٰ قَلْبِهِ) أي: يجعل الشر لازمًا له[٣]، ويسلب منه[٤] توفيق الخير.

كعب بن عاصم

أشعري قيل: هو غير أبي مالك الأشعري الذي يروي عنه عبد الرحمن بن غنم فإن ذاك معروف بكنيته، وهذا معروف باسمه لا بكنيته له صحبة، وحديثه عند أحمد، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم: «ليس من البر الصيام في السفر»[٥] ووقع عند أحمد بالميم بدل لام التعريف في الثلاثة في البر، وفي الصيام، وفي السفر.

رجال غير معلومين

(٢٣٦٨٢) (٥/ ٤٣٤)

قوله: (يَفْعَلُ ذَلِكَ) أي: وقد قيل للناس: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] (يُرَخَّصُ) أي: تخصيصًا له، وفي مثله لا ينبغي الاتباع

---

(١) في «م»: القاعد.
(٢) في «الأصل»: للتعود. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: به.
(٤) في «م»: من.
(٥) «الإصابة» (٥/ ٥٩٧).

فيحتمل أن يكون هذا منه (فَقَالَ أنا[1] أَتْقَاكُمْ . . .) إلخ؛ أي: فكيف أذكر للناس في مقام السؤال، والفتوىٰ أمرًا مخصوصًا بي؟ أو المراد فكيف يترك فعلي؟ وأما احتمال الخصوص، فكأنه ترك الجواب عنه؛ لأن الأصل هو العموم؛ فلذلك حث اللَّه تعالىٰ العباد علىٰ اتباعه مطلقًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٦٨٣) (٥/ ٤٣٤)

قوله: (كُلَّ مَنْهَلٍ) أي: كل ماء (غَيْرَ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ) أي: ما وجد من ما يفعله فلا تصدقوه في دعوىٰ الربوبية أو فمعه برهان كذبه في دعوىٰ الربوبية، و**قوله:** «فَاعْلَمُوا . . .» إلخ؛ بيان لذلك البرهان ففي الكلام اختصار وحذف، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٦٨٦) (٥/ ٤٣٥)

قوله: (فَيَنْطِقُ) أحسن المنطق إشارة إلىٰ صوت الرعد (وَيَضْحَكُ) إشارة إلىٰ لمعان البرق.

محيصة بن مسعود

بضم ميم وفتح مهملة وتشديد تحتانية، وقد تسكن خزرجي، أبو سعيد المدلي صحابي معروف، كذا في «التقريب»[2] وفي «الإصابة»[3] أنه أنصاري أوسي، وفيها أنه كان أصغر من أخيه حويصة وأسلم قبله.

(٢٣٦٨٩) (٥/ ٤٣٥)

قوله: (أَنَّهُ كَانَ لَهُ غُلَامٌ) أي: مملوك، وكانوا يضعون علىٰ المماليك الخراج بالفتح؛ أي: شيئًا يؤديه إليهم من كسبه كل يوم أو كل جمعة أو كل شهر (لَا تَقْرَبْهُ) بفتح راء منعه؛ لكون كسب الحجام خبيثًا ؛ لا لأن وضع

---

(١) سقطت «بالأصل» والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) «تقريب التهذيب» (١/ ٥٢٣). (٣) «الإصابة» (٦/ ٤٥).

الخراج علىٰ المملوك غير جائز (اعْلِفْ) من علف دابته كضرب (فِي كِرْشِهِ) الكرش: كالكبد ويخفف بكسر فسكون معروف، وظاهر هذه الروايات أنه لا ينبغي للأحرار استعمال كسب الحجام.

(٢٣٦٩١) (٥/٤٣٦)

قوله: (ضَامِنٌ عَلَىٰ أَهْلِهَا) أي: مضمون عليهم، وبهذا أخذ كثير من أهل العلم.

(٢٣٦٩٢) (٥/٤٣٦)

قوله: (لِتُلْقِ) من الإلقاء.

سلمة بن صخر البياضي

قد تقدم في المدنيين.

رفاعة بن شداد عن عمرو بن الحمق

بفتح مهملة فكسر ميم قد تقدم في «مسند الانصار».

سلمان الفارسي

هو أبو[1] عبد اللَّه سلمان الخير، ويقال له: سلمان ابن إسلام مولىٰ رسول اللَّه ﷺ وكان إذا سئل عن نسبه يقول: أنا سلمان بن إسلام، وكان أول مشاهده الخندق، وشهد ما بعدها، وفتوح العراق، وفاته بدر وأحد بسبب الرِّقِّ، وهو الذي أشار بحفر الخندق فقال أبو سفيان لأصحابه: مكيدة [ما][2] كانت العرب تكيدها. وذكر أنه لما خط رسول اللَّه ﷺ الخندق قطع لكل عشرة أربعين ذراعًا، واختصم المهاجرون، والأنصار في سلمان، وكان رجلاً قويًا فقال المهاجرون: سلمان منا، وقالت الأنصار: سلمان منا فقال

(١) في «م»: ابن.
(٢) من «م».

رسول اللّه ﷺ: «**سلمان منا أهل البيت**»[١]. ورويت قصة إسلامه من طرق كثيرة من أصحها ما أخرجه أحمد من حديث سلمان[٢] نفسه، وسيجيء، وجاء أنه ﷺ آخىٰ بينه وبين أبي الدرداء، وقال لأبي الدرداء: سلمان أفقه منك، وسكن سلمان العراق، وكان يعمل الخوص بيده ويأكل منه، وكان عطاءه خمسة آلاف فإذا خرج فرقه، وتصدق به، وكان أبو الدرداء قد سكن الشام فكتب إلىٰ سلمان: أما بعد؛ فإن اللّه تعالىٰ رزقني بعدك مالاً وولدًا، ونزلت الأرض المقدسة، فكتب إليه سلمان: سلام عليك، أما بعد، فإنك كتبت إلي أن اللّه رزقك مالاً وولدًا فاعلم أن الخير ليس بكثرة المال، والولد، ولكن الخير أن يكثر حلمك، ويسعك علمك، وكتبت إلي أنك بالأرض المقدسة فإن الأرض لا تقدس أحدًا. وجاء «**إن الجنة تشتاق إلىٰ ثلاثة: علي، وعمار، وسلمان**» رواه الترمذي[٣]، وقال: حديث حسن؛ وكذلك جاء «**إن اللّه يحب من أصحابي أربعة وأمرني أن أحبهم: علي، وأبو ذر، والمقداد، وسلمان**»[٤] قيل: ولم يكن له بيت، وكان يستظل بالجدر والشجر، وفيه جاء «**لو كان العلم متعلقًا بالثريا لناله رجل**»[٥]. وجاء عن عائشة أنه[٦] كان لسلمان مجلس من رسول اللّه ﷺ ينفرد به بالليل حتىٰ كاد[٧] يغلبنا علىٰ رسول اللّه ﷺ وجاء أنه جاوز عمره المائتين وخمسين ومات سنة ثلاث وثلاثين، وقيل: غير ذلك، وجاء أنه أدرك وحي عيسىٰ علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام.

---

(١) أخرجه: الحاكم (٦٥٣٩) (٦٥٤١)، والطبراني (٦/ ٢١٢).

(٢) تكررت «بالأصل».

(٣) «سنن الترمذي» (٣٧٩٧).

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٥١)، والترمذي (٣٧١٨)، وابن ماجه (١٤٩).

(٥) انظر: «أسد الغابة» (١/ ٩١٩).

(٦) في «م»: أن.

(٧) في «م»: كان.

(٢٣٧٠٣) (٥/ ٤٣٧)

قوله: (حَتَّىٰ الْخِرَاءَةِ) كالقراءة، وقيل: كالكراهة هي هيئة الحدث (أَجَلْ) بسكون اللام؛ أي: نعم، أشار إلىٰ أن ما رأيت سببًا للاستهزاء ليس بسبب له حتىٰ أنا أصرح به عندك (رَجِيعٌ) هو الخارج من الإنسان أو الحيوان سمي بذلك؛ لأنه رجع عن حاله الأولىٰ.

(٢٣٧٠٤) (٥/ ٤٣٧)

قوله: (يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ). قال النووي في «تهذيبه»[١]: قال صاحب «التتمة»: الهدية في معنىٰ الهبة إلا أن غالب ما يستعمل لفظ الهدية فيم يحمل إلىٰ إنسان أعلىٰ منه قلت: ليس هذا كما قال؛ بل يستعمل في حمل الإنسان إلىٰ نظيره، ومن فوقه، ومن دونه. قال صاحب «التتمة»: وأما الصدقة فهي صرف المال إلىٰ المحتاجين بقصد التقرب إلىٰ اللّٰه تعالىٰ. وقال صاحب «الشامل»: الهبة، والهدية، وصدقة التطوع بمعنىٰ واحد، وكل واحد من ألفاظها يقوم مقام الآخر إلا أنه إذا دفع شيئًا ينوي به التقرب إلىٰ اللّٰه تعالىٰ إلىٰ المحتاجين فهي صدقة، وإن دفع ذلك إلىٰ غير محتاج للتقرب إليه والمحابة فهو هدية وهبة، ومثله قول من قال: الهبة والهدية ما يقصد بها في الغالب التواصل، والتحابب، والصدقة ما يقصد بها[٢] التقرب إلىٰ اللّٰه تعالىٰ. انتهىٰ كلام النووي. وقيل: الصدقة منحة يمنحها المانح طلبًا لثواب الآخرة، تكون من الأعلىٰ إلىٰ الأدنىٰ، وفيها رؤية تذلل الآخذ والترحم عليه بخلاف الهدية فإنها منحة لا يرىٰ فيها تذلل الآخذ بل يطلب بها التحبب والتقرب إليه، والإكرام له. انتهىٰ. والظاهر أن اعتبار الثواب والتقرب إلىٰ اللّٰه تعالىٰ في

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (٤/ ٢٩١-٢٩٢).

(٢) في «م»: به.

الصدقة دون الهدية لا يخلو عن خفاء؛ فإن الظاهر أن الهدية إلىٰ مثله ﷺ يقصد بها التقرب إلىٰ اللَّه تعالىٰ، والثواب، وأيضًا إذا اعتبر في الصدقة التقرب والثواب فينبغي ألا تصح الصدقة قبل الإسلام، فكيف لم يبين ﷺ لسلمان ذلك حين أتىٰ بالصدقة إليه؟! واللَّه تعالىٰ أعلم. والأقرب أن المعتبر في الصدقة قضاء حاجة المحتاج، ودفع فقره، وفي الهدية إكرام الغير، وإظهار التودد إليه فصار فيها إظهار لحاجة نفسه إلىٰ تودد ذلك الغير، ولعل هذا مراد من قال: الهدية تكون إلىٰ من أعلىٰ منه؛ فإن المهدي كأنه المحتاج إلىٰ تودد الغير فهو أعلىٰ منه من هذه الحيثية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧٠٥) (٥/ ٤٣٧)

قوله: (وَلَوْ سَخِرْتَ) من سخر كعلم؛ أي: ولو قلت ذلك استهزاء.

(٢٣٧٠٦) (٥/ ٤٣٧)

قوله: (فَكَانَ يَذْكُرُ) أشياء في شأن الصحابة (فَاجْعَلْهَا صَلَاةً) أي: فلا تذكر ذلك اللعن بين الناس.

(٢٣٧٠٧) (٥/ ٤٣٧)

قوله: (حَتَّىٰ تَحَاتَّ) من تحاتَّ[١] الورق؛ أي: تساقط[٢]، وأصله: الحت، بتشديد التاء.

(٢٣٧١١) (٥/ ٤٣٨)

قوله: (كَزَادِ الرَّاكِبِ) أي: القدر الضروري؛ فإن الراكب لا يزيد علىٰ ذلك خوفًا من الثقل.

(٢٣٧١٢) (٥/ ٤٣٨)

قوله: (كُنْتُ مِنْ أَبْنَاءِ أَسَاوِرَةِ فَارِسَ) في «الصحاح»: الأسوار والإسوار

---

(١) في «الأصل»: تحاتت.

(٢) في «الأصل»: تساقطت.

ضبط الأول بفتح الهمزة، والثاني بكسرها: الواحد من أساورة الفرس. قال أبو عبيد[١]: هم الفرسان. والهاء عوض من الياء كأن أصله أساوير، وكذلك الزنادقة أصله الزناديق؛ عن الأخفش، والأساورة أيضًا: قوم من العجم بالبصرة نزلوها؛ كالأحامرة بالكوفة. (فَاسْتَعْبَدُونِي) أي: اتخذوني عبدًا (عَزِيزًا) أي: قليلاً (هَبِي) بفتح الهاء: أمر من الهبة (إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ) يريد أن مجرد القول لا يثبت الإسلام الموجب لدخول الجنة، ولم يرد أنه لا يدخل الجنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧١٤) (٥/ ٤٣٨)

قوله: (أَنْ يَبْسُطَ الْعَبْدُ) الظاهر أنه لا بد فيه من كون السائل عبدًا له، وهذا هو الذي عز وجوده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧١٧) (٥/ ٤٣٩)

قوله: (وَيَمْسَحَ بِنَاصِيَتِهِ) الظاهر أن المسح على العمامة؛ لتكميل الرأس لا لتحصيل الفرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧١٨) (٥/ ٤٣٩)

قوله: (جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ أبوكم) الظاهر أباكم (مَا اجْتُنِبَتْ الْمَقْتَلَةُ) أي: قتل النفس المحرم، والمراد أنه كفارة لما عدا القتل لا أنه إذا قتل فلا يكون كفارة في حقه أصلاً، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧٢١) (٥/ ٤٣٩)

قوله: (بُقَيْرَةُ) ضبط بالتصغير (فَأَتَاهُ) أي: فأتىٰ[٢] أبو قرة سلمان (يَطْلُبُهُ) أي: يطلب سلمان (فَأُخْبِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أخبر أبو قرة أن

(١) «غريب الحديث لأبي عبيد» (١/ ١٥٧).
(٢) في «م»: أتىٰ.

سلمان[١] في مقيلة له (فَلَقِيَهُ) أي: فلقي سلمان أبا قرة في الطريق ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١١] أي: اصبر حتىٰ ندخل الدار، ولا تكن عجولاً (ثُمَّ أَذِنَ) أي: لأبي قرة في الدخول (تُمَهِّدُ) من التمهيد (فَأُسْأَلُ عَنْهَا) علىٰ بناء المفعول (فَأُتِيَ) علىٰ بناء المفعول (فَلَمَّا خَوَّفْتُهُ) من التخويف (مِنْ وَلَدِ آدَمَ) خبر مقدم (أَنَا) مبتدأ والتقديم للحصر؛ أي: لست من الملائكة، وإنما أنا من البشر (فِي غَيْرِ كُنْهِهِ) أي: من غير استحقاقه.

(٢٣٧٢٢) (٥/ ٤٣٩)

قوله: (هَذِهِ صَدَقَةٌ) أي: فاصرفها في مصارفها؛ فلذلك أمر أصحابه بها (فَأَكَلُوا وَأَكَلَ مَعَهُمْ) من هنا قيل: من أهديت له هدية فجلساؤه شركاؤه، ولذلك قيل: هذا مخصوص بالطعام.

(٢٣٧٢٣) (٥/ ٤٣٩-٤٤٠)

قوله: (مَوْلَاتِي) هي التي كان سلمان عندها حين كان مملوكًا (ذَلِكَ الطَّعَامَ) الذي جئت به عنده ﷺ.

(٢٣٧٢٦) (٥/ ٤٤٠)

قوله: (أَدْعُوهُمْ) أي: إلىٰ الإسلام أو الجزية (نَابَذْنَاكُمْ) أي: حاربناكم، ورمينا إليكم بالسلاح (عَلَىٰ سَوَاءٍ) أي: والحال أنكم أنتم ونحن مستوون في علم ذلك.

(٢٣٧٢٧) (٥/ ٤٤٠)

قوله: (كَصِيَامِ شَهْرٍ لِلْقَاعِدِ) أي: كأجر صيام شهر للقاعد؛ أي: غير المصلي يريد كأجر صيام شهر فقط دون أجر صيامه وقيامه (أَجْرَهُ وَالَّذِي) أي: أجر رباطه، وأجر العمل الذي كان يعمل من الصلاة، والصيام (مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ)

---

(١) في «الأصل»: سليمان. والمثبت من «م».

جمع فاتن كالحكام أو صيغة مبالغة كالعلام. قيل: والمراد به علىٰ الثاني الشيطان ونحوه ممن يوقع الإنسان في فتنة القبر؛ أي: عذابه أو ملك العذاب، وعلىٰ الأول المنكر والنكير؛ أي: أنهما لا يجيئان إليه للسؤال، بل يكفي موته مرابطًا في سبيل اللَّه شاهدًا علىٰ صحة إيمانه أو أنهما لا يضرانه، ولا يزعجانه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧٢٩) (٥/ ٤٤٠)

قوله: (قَالَ: لَا أَدْرِي زَعَمَ سَأَلَهُ . . .) إلخ؛ أي: قال الراوي: لا أدري هل زعم سلمان؛ أي: قال: أن النبي ﷺ سأله الرابعة أم لا.

(٢٣٧٣٠) (٥/ ٤٤٠)

قوله: (خَمْسَمِائَةِ فَسِيلَةٍ) ضبط بفتح فكسر في «الصحاح»: الفسيلة، والفسيل: الودي، وهو صغار النخل (فَإِذَا عَلِقَتْ) أي: حملت الثمر.

(٢٣٧٣١) (٥/ ٤٤١)

قوله: (فَتُبْغِضُنِي) أي: أن بغض العرب يؤدي إلىٰ أن تبغضني؛ لكوني منهم، فإن بغض القبيلة يؤدي إلىٰ بغض من كان منهم أو المراد أن بغضهم هو عين بغضي، وعلىٰ الثاني في الحديث من تعظيم العرب ما فيه.

(٢٣٧٣٢) (٥/ ٤٤١)

قوله: (الْوُضُوءُ بَعْدَهُ) قيل: المراد بالوضوء هاهنا: غسل اليدين، وزاد بعضهم، وغسل الفم (فَقَالَ: بَرَكَةُ الطَّعَامِ . . .) إلخ؛ لما كان ﷺ مبعوثًا ليتم مكارم الأخلاق ومحاسنها، وكان الوضوء قبل الطعام أتم وأدخل في الطهارة، والنظافة أوحي إليه زيادة علىٰ ما أوحي إلىٰ[1] موسىٰ عليه السلام تتميمًا وتكميلاً.

---

(١) في «م»: علىٰ.

(٢٣٧٣٣) (٥/ ٤٤١)

قوله (فَدَعَا) أي: سلمان (لَهُ) أي: للداخل عليه (بِمَا كَانَ عِنْدَهُ) من الطعام.

(٢٣٧٣٧) (٥/ ٤٤١-٤٤٤)

قوله: (يُقَالُ لَهَا جَيٌّ) بفتح الجيم وتشديد الياء (دِهْقَانَ قَرْيَتِهِ) بكسر الدال وتضم؛ أي: رئيسها (قَطَنَ النَّارِ) الظاهر أنه بفتح فكسر مخفف قطين، أو قاطن من قطن بالمكان إذا لزمه؛ أي: خازنها وخادمها، أراد أنه كان لازمًا لها لا يفارقها، وقيل: ويروىٰ بفتح الطاء بمعنىٰ القاطن، **وقوله**: (الَّذِي يُوقِدُهَا) صفة كاشفة للقطن (هَذَا الْأَسْقُفُّ) بضم همزة، وسكون سين وضم قاف وتشديد فاء هو عالم النصارىٰ، ورئيسهم (رَجُلَ سَوْءٍ) بفتح السين، وإضافة الرجل إليه (بِالصَّدَقَةِ) أي: في شأن الصدقة (قَالَ بغَضْتُهُ) من باب نصر أو علم، وقيل: الصحيح أو الفصيح لغة: أبغضته (لَا يُصَلِّي الْخَمْسَ) أي: من غير المسلمين (وَلَا أَدْأَبُ) بالهمزة؛ أي: أكثر اجتهادًا في الخير (رَأْسِ عَذْقٍ) بفتح العين: النخل (فَقَالَ فُلَانُ) بتقدير حرف النداء (أَخَذَتْنِي الْعُرَوَاءُ) ضبط بضم عين وفتح راء ممدودًا؛ أي: الرعدة، وأصله برد الحمىٰ (فَلَكَمَنِي) هو الضرب بجمع الكف (أُحْيِيهَا) من الإحياء (بِالْفَقِيرِ) هي الحفرة التي تحفر لغرس النخل، وهو مثل الفقير المقابل للغني (فَفَقِّرْ) بتشديد القاف؛ أي: احفر لها الفقير.

سويد بن مقرن

سبق في المكيين.

النعمان بن مقرن

مزني، له ذكر كثير في فتوح العراق، وهو الذي فتح أصبهان، واستشهد بنهاوند سكن البصرة، ثم تحول إلىٰ الكوفة، وكان معه لواء مزينة يوم الفتح، وكان موته سنة إحدىٰ وعشرين.

(٢٣٧٤٥) (٥/ ٤٤٥)

قوله: (قَالَ لَهُ: بَلْ أَنْتَ) أي: قال الملك للساب: بل أنت كما قلت.

(٢٣٧٤٦) (٥/ ٤٤٥)

قوله: (قَدِمْنَا...) إلخ؛ في «الإصابة» رجاله ثقات، لكنه منقطع بأن النعمان استشهد في خلافة عمر فلم يدركه سالم (إِلَىٰ عُلِّيَّةٍ لَهُ) بضم عين وكسرها وكسر لام مشددة، وبتحتية مشددة هي الغرفة (الْبَكْرِ) بفتح فسكون هو الفتي من الإبل (وَمَا أَفْقِدُ مَوْضِعَ تَمْرَةٍ) يريد أن التمر بقىٰ علىٰ ما كان عليه.

جابر بن عتيك

أنصاري أوسي شهد بدرًا، والمشاهد.

(٢٣٧٤٧) (٥/ ٤٤٥)

قوله: (وَمِنْ الْخُيَلَاءِ) بضم خاء معجمة، والكسر لغة وفتح الياء ممدود: الاختيال (فِي رِيبَةٍ) بكسر الراء؛ أي: مواضع التهمة، والتردد فيظهر فائدتها وهي الرهبة، والانزجار، وإن لم يكن ريبة تورث البغض والفتن (يَتَخَيَّلَ الْعَبْدُ بِنَفْسِهِ) أي: بإعطاء نفسه أو في نفسه؛ أي: إظهاره التكبر في نفسه بأن يمشي مشي المتكبرين. قال الخطابي: هو أن يقدم في الحرب بنشاط نفس، وقوة قلب لا يجبن (بِالصَّدَقَةِ) أي: بإعطائها قيل: هو أن تهزه سجية السخاء فيعطيها طيبة بها نفسه من غير مَنٍّ ولا استكثار، وإن كان كثيرًا، بل كلما يعطي فلا يعطيه إلا وهو مستقل له.

(٢٣٧٤٩) (٥/ ٤٤٥)

قوله: (فَلَا يَزَالُ الْهَرْجُ) بفتح فسكون؛ أي: القتل.

(٢٣٧٥١) (٥/ ٤٤٦)

قوله: (عَلَىٰ مَيِّتٍ) أي: قريب إلىٰ الموت (عِنْدَهُنَّ) أي: حيًّا (وَجَبَ) أي: مات.

أبو أسلمة الأنصاري

رافع بن سنان، أنصاري، أوسي.

(٢٣٧٥٥) (٥/ ٤٤٦)

قوله: (فَقَالَ: اللَّهُمَّ اهْدِهِ) من أنكر تخيير الولد يرىٰ أنه مخصوص ضرورة أن الصغير لا يهتدي بنفسه إلىٰ الصواب، والهداية من اللَّه تعالىٰ للصواب لغير هذا الولد غير لازمة بخلاف هذا؛ فقد وفق الخير بدعائه ﷺ واللَّه تعالىٰ أعلم.

قيس بن عمرو

أنصاري خزرجي نجاري، جد يحيىٰ بن سعيد التابعي المشهور، له صحبة، وعده الواقدي من[1] المنافقين، فلعل ذلك كان منه في أول الأمر، وقد بقي في الإسلام دهرًا.

(٢٣٧٦٠) (٥/ ٤٤٧)

قوله: (حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ عَنْ قَيْسٍ). قال الترمذي[2]: محمد بن إبراهيم لم يسمع من قيس. **قوله:** (فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ) ﷺ هذا يدل علىٰ أنه قرره علىٰ أداء السنة بعد فرض الصبح قبل طلوع الشمس فهو جائز بلا كراهة.

(٢٣٧٦١) (٥/ ٤٤٧)

قوله: (يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ). قال الحافظ في «الإصابة»[3]: إن الضمير لعبد اللَّه، فهو مرسل؛ لأنه لم يدركه، وإن كان لسعيد فيكون محمد بن

---

(١) في «م»: في.
(٢) «سنن الترمذي» (٢/ ٢٨٤).
(٣) «الإصابة» (٥/ ٤٩١).

إبراهيم قد توبع. انتهىٰ. والأقرب أن يكون الأمر بعكس ذلك فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

معاوية بن الحكم السلمي

سبق في المكيين.

(٢٣٧٦٢) (٥/ ٤٤٧)

قوله: (إِذْ عَطَسَ) من باب ضرب، ونصر (وَا ثُكْلَ) بضم ثاء وسكون كاف وبفتحهما هو فقد الأم الولد (أُمِّيَاهْ) بكسر الميم أصله أمي، زيدت عليه الألف لمد الصوت وهاء السكت (يُصْمِتُونِي) من التصميت، وهو التسكيت (لَكِنِّي سَكَتُّ) متعلق بمقدر مثل أردت أن أخاصمهم وهو جواب لما (فَبِأَبِي هُوَ) أي: هو مفدىً بهما، والجملة معترضة (مَا كَهَرَنِي) أي: ما انتهرني، ولا أغلظ لي في القول (مِنْ كَلَامِ النَّاسِ) أي: ما يجري في مخاطباتهم ومحاوراتهم (الْكُهَّانَ) كالحكام (فَلَا تَأْتُوهُمْ) لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة؛ فيخاف الفتنة علىٰ الإنسان بذلك؛ ولأنهم يلبسون علىٰ الناس كثيرًا من الشرائع، وإتيانهم حرام بإجماع المسلمين كما ذكروا (يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ) ليس له أصل يستند إليه (يَخُطُّونَ) خطهم معروف بينهم (فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ) يحتمل الرفع، والمفعول محذوف والنصب، والفاعل ضمير وافق بحذف المضاف؛ أي: وافق خطه خط النبي (فَذَاكَ) أي: فخطه مباح، ولا طريق لنا إلىٰ معرفة ذلك فلا يباح، أو فذاك الذي تجدون إصابته فيما يقول لا أنه أباح ذلك لفاعله. له أصل يستند إليه (يَخُطُّونَ) خطهم معروف بينهم (فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ) يحتمل الرفع والمفعول محذوف، والنصب والفاعل ضمير (وَافَقَ) بحذف المضاف؛ أي: وافق خطه خط النبي (فَذَاكَ) أي: فخطه مباح، ولا طريق لنا إلىٰ معرفة ذلك فلا يباح، أو فذاك الذي تجدون إصابته فيما يقول لا أنه أباح ذلك لفاعله. قال النووي: قد اتفقوا علىٰ

النهي عنه الآن (وَالْجَوَّانِيَّةِ) بفتح جيم وتشديد واو وياء، وحكي تخفيف الياء: موضع بقرب أحد (فَاطَّلَعْتُهَا) بتشديد الطَّاء (آسَفُ) بالمد وفتح السين؛ أي: أغضب (لَكِنِّي صَكَكْتُهَا) أي: أردت أن أعاقبها أشد العقوبة أو فما صبرت (لكني صككتها) أي: لطمتها (فَعَظَّمَ) بالتشديد (أَفَلَا أُعْتِقُهَا) عن بعض الكفارات الذي شرط فيه إسلام الرقبة (أَيْنَ اللَّهُ) قيل: أي: في؛ أي: جهة يتوجه المتوجهون إليه تعالىٰ فمعنىٰ (فِي السَّماءِ) أي: في جهة السماء يتوجهون، والمطلوب معرفة أن تعترف بوجوده سبحانه وتعالىٰ لا إثبات الجهة، وقيل: التفويض أسلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

عتبان بن مالك

سبق في المدنيين.

(٢٣٧٧٠) (٥/ ٤٤٩)

قوله: (خَزِيرٍ) نوع من أطعمة العرب.

عاصم بن عدي

عجلاني، حليف الأنصار، كان سيد بني عجلان، وهو أخو معن بن عدي، يكنّىٰ أبا عمرو، ويقال: أبا عبد اللَّه، واتفقوا علىٰ ذكره في البدريين ويقال: إنه لم يشهدها بل خرج إليها فكسر فرده النبي ﷺ من الروحاء، واستخلفه علىٰ العالية من المدينة، وهذا هو المعتمد، وجاء أنه ﷺ خلف عاصمًا علىٰ أهل قباء والعالية لشيء بلغه عنهم، وضرب له بسهمه وأجره، وشهد أحدًا، وما بعدها وجاء أنه عاش عشرين ومائة [سنة ومات][1] سنة خمس وأربعين، وجاء أنه كان قصير القامة.

---

(١) من «م».

(٢٣٧٧٥) (٥/ ٤٥٠)

قوله: (فِي الْبَيْتُوتَةِ عَنْ مِنًىٰ) أي: في البيتوتة[1] خارج منىٰ؛ فلذا عدي بـ(عن) المفيدة للبعد والمجاوزة (الْغَدَ أَوْ مِنْ بَعْدِ الْغَدِ لِيَوْمَيْنِ) أي: في يوم، ظاهره أنهم مخيرون بين الرمي في الغد، وبين الرمي بعده مع جمع رمي يومين في يوم، والله تعالىٰ أعلم.

أبو داود المازني

قيل: اسمه عمرو، وقيل: عمير، شهد بدرًا وما بعدها، وحديثه واضح.

عبد الله بن سلام

هو إسرائيلي ثم أنصاري خزرجي، كان حليفًا لهم كنيته أبو يوسف، وكان من ذرية يوسف النبي عليه الصلاة والسلام وكان من بني قينقاع بضم النون وفتحها وكسرها، كان اسمه الحصين فغيره النبي ﷺ وسمَّاه عبد الله أسلم أول ما قدم النبي ﷺ وقيل: تأخر إسلامه إلىٰ سنة ثمان، وهو ضعيف، وكان سيد اليهود، وأعلمهم، وجاء أن معاذًا قال: التمسوا العلم عند أبي الدرداء، وسلمان، وابن مسعود، وعبد الله بن سلام، وروي مرفوعًا أنه عاشر عشرة في الجنة، وجاء أنه نهىٰ عليًّا عن خروجه إلىٰ العراق، وقال: الزم منبر رسول الله ﷺ فإن بركته لا تزال أبدًا فقال علي: إنه رجل صالح، وجاء أنه نزل فيه ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ﴾ **[الأحقاف: ١٠]** ونزل فيه: ﴿قُلۡ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ وَمَنۡ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ **[الرّعد: ٤٣]**.

(٢٣٧٧٩) (٥/ ٤٥٠)

قوله: (وَقَبَضَهُ) أي: أماته (فَهِيَ) أي: ساعة الإجابة (آخِرُ سَاعَةٍ) أي: من يوم الجمعة؛ أي: فيوم الجمعة لشرفه ختم بهذه الساعة (وَلَيْسَتْ) أي: آخر ساعة.

---

(١) في «الأصل»: المبتوتة. والمثبت من «م».

(٢٣٧٨٠) (٥/ ٤٥٠)

قوله: (مَا بَيْنَ كَذَا[١]) ضبط بضم ففتح، والظاهر أنه موضع بالمدينة إلا أني ما رأيت ذكره في كتب اللغة والغريب التي عندي، والأقرب أنه كذا بفتح وإعجام ذال إشارة إلىٰ غيره[٢].

(٢٣٧٨٤) (٥/ ٤٥١)

قوله: (انْجَفَلَ النَّاسُ عَلَيْهِ) أي: ذهبوا مسرعين نحوه، وتعديته بعلىٰ لتضمين معنىٰ الازدحام، وإلا فالظاهر إليه كما في رواية ابن ماجه، وفي «الصحاح»: انجفل القوم؛ أي: انقلعوا كلهم ومضوا (تَبَيَّنْتُ) أي: تكلفت وسعيت في ظهوره لي (عَرَفْتُ) لما لاح عليه من سواطع أنوار النبوة، وإذا كان أهل الصلاح والصلاة في الليل يعرفون بوجوههم كما جاء: «**من كثر صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**»[٣] فكيف هو، وهو سيدهم صلوات الله وسلامه عليه، وعلىٰ آله وأصحابه؟! (فَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ) يحتمل النصب والرفع، واسم كان علىٰ الأول، وخبره علىٰ الثاني. (أَفْشُوا السَّلَامَ . . .) إلخ بتأويل هذا الكلام، وهو من الإفشاء؛ أي: أكثروه، وبثوه فيما بينكم، وهذا الحديث موافق لقوله تعالىٰ: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [**الفرقان**: ٦٣] إلخ فإفشاء السلام إشارة إلىٰ قوله: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾ [**الفُرقان**: ٦٣] وإطعام الطعام، وصلة الرحم إلىٰ قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟﴾ الآية [**الفرقان**: ٦٧] وصلاة الليل إلىٰ قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا﴾ [**الفرقان**: ٦٤] ودخول الجنة بسلام إلىٰ قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ

---

(١) من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: عير. والمثبت من «م».

(٣) «سنن ابن ماجه» (١٣٣٣).

﴿يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ [الفرقان: ٧٥] و﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا﴾ [الفرقان: ٧٥] والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧٨٧) (٥/ ٤٥٢)

قوله: (فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ) بكسر ميم وقد تفتح وسكون نون: الخادم، وهو الوصيف: كالكريم (وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي) أي: دام استمساكها إلىٰ أن استيقظت علىٰ ذلك، وليس المراد أنه رأىٰ ذلك بعد الاستيقاظ في حالة اليقظة في يده.

(٢٣٧٩٠) (٥/ ٤٥٢)

قوله: (إِلَىٰ جَبَلٍ زَلِقٍ) بفتحتين[1]؛ أي: أملس لا يثبت عليه قدم (فَزَجَلَ بِي) [بزاي وجيم][2]؛ أي: رمىٰ بي (والذُّرْوَةِ) بضم ذال معجمة أو كسرها: الرأس.

(٢٣٧٩١) (٥/ ٤٥٣)

قوله: (مُصِيخَةٌ) من الإصاخة بالخاء المعجمة؛ أي: مستمعة لصوت النفخ في الصور.

أبو طفيل عامر بن واثلة

كناني ليثي[3] مشهور باسمه وكنيته، له صحبة، وكان من صغار الصحابة، جاء عنه أنه قال: أدركت ثماني سنين من حياة النبي ﷺ وعن أحمد أنه قال: أبو الطفيل مكي ثقة، وظاهره أنه تابعي نزل الكوفة، وصحب عليًا في مشاهده كلها فلما قُتل عليٌّ انصرف إلىٰ مكة فأقام بها حتىٰ مات بها، وكان يعترف بفضل الشيخين إلا أنه كان يقدم عليًا، وكان شاعرًا محسنًا عاقلاً حاضر الجواب فصيحًا. روي أنه قدم يومًا علىٰ معاوية فقال له: كيف وجدك علىٰ

---

(١) في «م»: بفتح. (٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: بشيء. والمثبت من «م».

خليلك أبي حسن؟ قال: كوجد أم موسىٰ علىٰ موسىٰ، وأشكو إلىٰ اللَّه تعالىٰ التقصير قال له معاوية: كنت فيمن حصر عثمان؟ قال: لا ولكني كنت فيمن حضره قال: فما منعك من نصره قال: وأنت ما منعك من نصره إذ تربصت به ريب المنون، وكنت في أهل الشام، وكلهم تابع لك فيما تريد قال له معاوية: أوما ترىٰ طلبي لدمه نصرة له قال: بلىٰ، ولكنك كما قال الشاعر:

لألفينك بعد الموت تندبني وفي حياتي ما زودتني زادًا

قال مسلم: مات سنة مائة وقيل: اثنين ومائة وقيل: سبع ومائة وقيل: عشر ومائة، وهو آخر من مات من الصحابة.

(٢٣٧٩٢) (٥/ ٤٥٣)

قوله: (مُتَلَثِّمُونَ) من تلثم إذا شد اللثام علىٰ وجهه وهو ما يغطىٰ به الفم من الثوب (قُدْ) أمر من القود (مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ) ﷺ أي: نظر إلىٰ الظاهر، وإلا فمقتضىٰ كلام عمار أنه من المنافقين (فعذر) بالتخفيف؛ أي: قبل عذرهم.

(٢٣٧٩٣) (٥/ ٤٥٤)

قوله: (مِنْ بَيْنِهِمْ) أي: من بين الصحابة.

(٢٣٧٩٦) (٥/ ٤٥٤)

قوله: (قَوْرَاءَ) في «الصحاح» دار قوراء واسعة (فَإِذَا غُلَامٌ أَعْوَرُ) الظاهر أنه ابن الصياد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٧٩٧) (٥/ ٤٥٤)

قوله: (مَقْصِدًا) بفتح صاد مشددة وهو من ليس بطويل، ولا قصير، ولا جسيم كأن خلقه يشبه القصد من الأمور؛ أي: الوسط، وهو المعتدل الذي لا يميل إلىٰ أحد طرفي التفريط والإفراط.

(٢٣٨٠٠) (٥/ ٤٥٥)

قوله: (مِنْ أَجْيَادٍ) موضع بأسفل مكة.

(٢٣٨٠١) (٥/ ٤٥٥)

قوله: (أَنْزِعُ أَرْضًا) أي: بئرًا؛ أي: ماءه (عُفْر) بضم فسكون؛ أي: بيض (فَاسْتَحَالَتْ) أي: صارت الدلو (غَرْبًا) أي: عظيمًا (عَبْقَرِيًّا) قويًّا.

(٢٣٨٠٢) (٥/ ٤٥٥)

قوله: (مِنَ الْحَجَرِ إِلَىٰ الْحَجَرِ) أي: تمام[1] الدورة.

(٢٣٨٠٣) (٥/ ٤٥٥)

قوله: (قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ) أي: قلت فيه ذلك[2] (أَوْ مَاكَسْتُ) من المماكسة وهي أن يعطيه ناقصًا أو رديئًا من حقه (إِنْ أَدْرِي) بكسر الهمزة؛ أي: ما أدري؛ أي: لا وجه لبعض مثل هذا، فإن اللازم أداء الواجب، والزيادة علىٰ ذلك[3] غير لازمة، وصاحب أداء الواجب علىٰ وجهه قد يكون[4] خيرًا من الذي يأتي بالزيادة إذا لم يأت بالواجب علىٰ وجهه، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٣٨٠٥) (٥/ ٤٥٦)

قوله: (وَقَعَتْ) أي: سقطت.

نوفل الأشجعي

هو نوفل بن فروة والد فروة، وعبدالرحمن، وسحيم، وأخرج أصحاب السنن، وأحمد، وابن حبان، والحاكم عن فروة عن أبيه مرفوعًا في فضل ﴿قُلْ

---

(١) في «م»: تام.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: ذكر.
(٤) في «م»: فيكون.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١][١]. وزعم ابن عبد البر بأنه حديث مضطرب، وليس كما قال بل الرواية فيها عن أبيه أرجح، وهي الموصولة، ورواته ثقات فلا يضر مخالفة من أرسله، وشرط الاضطراب التساوي، وأما إذا ترجح رواية، فالحكم للراجح بلا خلاف كذا في «الإصابة»[٢].

(٢٣٨٠٧) (٥/٤٥٦)

قوله: (فَمَجِيءُ ما) خبر مقدم و(ما) للإبهام (جئت) مبتدأ بتأويل مجيئك، والمراد الاستفهام؛ أي: أيُّ مجيء جئت؟ أي: لأي شيء جئت.

المقداد بن الأسود

سبق في آخر مسند المدنيين مع بعض أحاديثه[٣].

(٢٣٨٠٨) (٦/٢)

قوله: (مِنْ غَيْرِ مَاءِ الْحَيَاةِ) أي: من غير خروج المني الذي يخلق منه الحي؛ فلذا سمي ماء الحياة.

(٢٣٨٠٩) (٦/٢)

قوله: (فَلَمْ يُضِفْنَا) من أضافه إذا أنزله ضيفًا (جَزِّئْ) من التجزئة؛ أي: قسم (فَلَوْ شَرِبْتُ نَصِيبَهُ) أي: فلا بأس (مَا قَدُمَ وَمَا حَدُثَ) هما بضم الدال، والأصل في حدث الفتح، لكن ضم للازدواج يعني همومه وأفكاره القديمة، والحديثة [وقيل: غلب علي التفكر في أحوالي القديمة والحديثة أيها][٤] كان سببًا لصدور هذه الخطيئة، والاجتراء عليها، والمقصود بيان التندم على ذلك

(١) «سنن أبي داود» (٥٠٥٥)، و«سنن الترمذي» (٣٤٠٣)، و«مسند أحمد» (٥/٤٥٦)، و«صحيح ابن حبان» (٣/٦٩ رقم ٧٨٩)، و«المستدرك» (١/٧٥٤ رقم ٢٠٧٧).

(٢) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٦/٤٨٢).

(٣) في «م»: حديثه.

(٤) تكررت «بالأصل».

(فَتَسَجَّيْتُ) من التسجي بمعنىٰ التغطي (يُسْمِعُ) من الإسماع أو السماع والأول أوفق بقوله: يوقظ (إِلَىٰ الشَّفْرَةِ) بفتح فسكون السكين (حَافِلاً) ذات لبن[1] (بَعْضُ سَوْآتِكَ) أي: فعلت أو صدر منك بعض أفعالك السيئة (مَنْ أَخْطَأَتْ) أي: أخطأته البركة فما أصابته.

(٢٣٨١٠) (٦/ ٢-٣)

قوله: (فَاسْتُغْضِبَ) علىٰ بناء المفعول (مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا) علة العجب (مَا يَحْمِلُ الرَّجُلُ . . .) إلخ يريد أن يستعظم عنده نعمة اللَّه تعالىٰ عليه خوفًا أن يحقرها؛ فيهلك (وإنَّها) أي: وإن الحالة.

(٢٣٨١١) (٦/ ٣)

قوله: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ) أي: إلا أن ترضىٰ أن تكون مثله في المحاربة مع المسلمين، وظاهره: أن المراد إلا أن ترضىٰ بأن تكون كافرًا، ويكون هو مؤمنًا.

(٢٣٨١٢) (٦/ ٣)

قوله: (مِنَ الْجَهْدِ) بفتح الجيم[2]؛ أي: التعب الذي لحقنا من شدة الجوع (يَقْبَلُنَا)[3] من القبول (فَيُتْحِفُونَهُ) من الإتحاف (الْجُرْعَةِ) بضم فسكون (يُزَيِّنُ) من التزيين (وَغَلَتْ) أي: دخلت (نَدَّمَنِي) من التنديم (حُفَّل) بضم فتشديد: جمع حافل: كركع جمع راكع (مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ) أي: لكونه كبيرًا، وكان اللبن عندهم قليلاً (الرَّغْوَةُ) بفتح الراء وضمها، وحكي كسرها أيضًا الزبد الذي يعلو الشيء عند غليانه (أُلْقِيتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ألقني الضحك أو علىٰ بناء الفاعل؛ أي: ألقيت نفسي.

---

(١) في «م»: اللبن.

(٢) في «الأصل»: الميم. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: يقبلها.

(٢٣٨١٣) (٦/ ٣)

قوله: (أُدْنِيَتْ) من الإدناء علىٰ بناء المفعول (قِيدَ) بكسر فسكون؛ أي: قدر والميل يحتمل المسافة، وميل الاكتحال (فَتَصْهَرُهُمْ) من صهره كمنع؛ أي: أذابه.

(٢٣٨١٤) (٦/ ٤)

قوله: (كَلِمَةَ الْإِسْلَامِ) أي: حكم الإسلام، وهو أن يسلم أو يعطي الجزية (بِعِزِّ عَزِيزٍ) أي: دخولاً مقرونًا بعز من أراد اللَّه تعالىٰ له أن يكون عزيزًا.

(٢٣٨١٥) (٦/ ٤)

قوله: (أَفْسَدَهُمْ) لأنه لا يبقي الثقة علىٰ قوله عندهم؛ لأن الظن قد يكذب، وأيضًا ترتفع الهيبة من قلوبهم؛ لأنه إذا واجه أحدًا مرارًا بأنك فعلت كذا اجترأ، وصار لا يبالي بعلمه.

(٢٣٨١٨) (٦/ ٤)

قوله: (عَشَّرَنَا) الظاهر أنه بالتخفيف بمعنىٰ قسمنا أو جمعنا.

(٢٣٨١٩) (٦/ ٤)

قوله: (فَيُمْذِي) كيرمي، وجاء فيه الإفعال والتفعيل أيضًا.

(٢٣٨٢٠) (٦/ ٤)

قوله: (وَلَا يَصْمُدُ) من باب نصر يعني: إذا قصد إلىٰ سترة لا يجعل تلك السترة تلقاء وجهه؛ بل يجعلها مائلة إلىٰ يمينه أو يساره؛ احترازًا عن التشبه بعبادة غير اللَّه.

(٢٣٨٢١) (٦/ ٤)

قوله: (لَا يَجْعَلُهُ نصْبَ عَيْنَيْهِ) في «القاموس» نصب عيني بالضم والفتح لحن.

(٢٣٨٢٣) (٦/ ٥)

قوله: (جَعَلَ يَمْدَحُ) الظاهر أن ضمير جعل لميمون، ذكر نفسه علىٰ وجه الغيبة أو الراوي عنه ذكره علىٰ وجه الغيبة (الْمَدَّاحِينَ) أي: الذين عادتهم المدح، واتخذوا ذلك كسبًا وحرفة لهم (فَاحْثُوا) قيل: هو كناية عن الحرمان والخيبة، ولكن المقداد استعمله علىٰ ظاهره.

محمد بن عبد اللَّه بن سلام

إسرائيلي، ذكره البخاري في الصحابة، وكثير منهم أثبت له الرؤية[(١)] والسماع منه ﷺ وأخرج أحمد[(٢)] والبخاري في «تاريخه» وابن أبي شيبة[(٣)]، وابن قانع، والبغوي، والطبراني، وابن منده من طريق مالك بن معول عن سنان عن شهر بن حوشب عن محمد بن عبد اللَّه بن سلام قال: «قدم علينا النبي ﷺ فقال: ما الذي أثنىٰ اللَّه عليكم فيه رجال يحبون أن يتطهروا قالوا: نستنجي بالماء» وأخرجه البغوي عن أبي مسلم الرفاعي، عن يحيىٰ بن آدم، عن مالك بن مغول كذلك، لكن قال فيه: لا أعلمه إلا عن أبيه قال أبو هشام: وكتبته من أصل كتاب يحيىٰ بن آدم ليس فيه عن أبيه، وقال البغوي: حدث به الفريابي، عن مالك ابن مغول، عن يسار[(٤)]، عن شهر، عن محمد، عن النبي ﷺ لم يذكر أباه، وقال ابن منده: رواه داود بن أبي هند عن شهر مرسلاً لم يذكر محمدًا، ولا أباه، ورواه سلمة بن رجاء عن مالك فزاد فيه: عن أبيه قال أبو زرعة الرازي: الصحيح عندنا: عن محمد؛ ليس فيه: عن أبيه.

---

(١) في «م»: الرواية.
(٢) «مسند الإمام أحمد» (٦/ ٦).
(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٦٣٠).
(٤) في «م»: سيار.

يوسف بن عبد اللَّه بن سلام

قد سبق في المدنيين.

الوليد بن الوليد

سبق في المدنيين.

(٢٣٨٣٩) (٦/٦)

قوله: (وَبِالْحَرِيِّ) بفتحتين وقصر الألف بمعنىٰ الأولىٰ (أَنْ لَا يَقْرَبَكَ) من قرب كسمع.

قيس بن سعد بن عبادة

قد سبق في المكيين.

(٢٣٨٤٠) (٦/٦)

قوله: (وَلَمْ نُنْهَ عَنْهَا) علىٰ بناء المفعول، وكذا (ولَمْ نُؤْمَرْ) ولعله ﷺ [لم][1] يأمر بعضهم ثانيًا، واكتفىٰ بالأمر الأول، وهذا لا ينفي الوجوب.

(٢٣٨٤٢) (٦/٦)

قوله: (مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ) أي: من أهل الذمة.

(٢٣٨٤٤) (٦/٧)

قوله: (غُسْلاً) بضم فسكون ماء يغسل به (عُكَنِهِ) جمع عكنة كغرفة وعرف وهي الطية التي تكون في البطن.

سعد بن عبادة

سبق في مسند الأنصار.

(٢٣٨٤٥) (٦/٧)

قوله: (سَقْيُ الْمَاءِ) كان هو الأفضل في ذلك الوقت لقلة الماء يومئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

أبو بصرة الغفاري

بفتح فسكون اسمه حميل بمهملة مصغر، وقيل: بفتح مهملة، وقيل: بجيم مفتوحة، والأول أصح. قال علي بن المديني: سألت شيخًا من بني غفار؛ فقلت له: هل يعرف فيكم جميل بن بصرة قلته: بفتح الجيم فقال:[1] صحفت[2] يا شيخ، واللَّه إنه حميل بالتصغير والمهملة، وهو جد هذا الغلام، وأشار إلىٰ غلام معه له ولأبيه وحده صحبة سكن مصر ومات بها.

(٢٣٨٤٨) (٦/ ٧)

قوله: (لَا تُعْمَلُ) علىٰ بناء المفعول من الأعمال؛ أي: لا تركب المطي إلىٰ مسجد إلا إلىٰ ثلاثة مساجد، وأبو هريرة قصد الصلاة في الطور فصار سفره كالسفر إلىٰ المسجد، وإلا فالحديث لا يمنع السفر إلىٰ البلاد وغيره.

(٢٣٨٤٩) (٦/ ٧)

قوله: (فَأُتِيَ بِطَعَامِهِ) أي: من حين خرج (لَمْ تَغِبْ) من الغيبة؛ أي: نحن نشاهد منازلنا فكيف نفطر.

أبو أُبَيٍّ ابن امرأة عبادة بن الصامت

هو عبداللَّه بن عمر الأنصاري، وهو آخر من مات بفلسطين، وحديثه واضح.

سالم بن عبيد

أشجعي، كان من أهل الصفة، ثم نزل الكوفة، وحديثه في العطاس رواه أصحاب السنن بإسناد صحيح، وله رواية عن عمر فيما قاله وصنعه عند وفاة النبي ﷺ وكلام أبي بكر في ذلك أخرجه يونس بن بكير في زياداته، روىٰ عنه

---

(١) زاد في «الأصل»: و. (٢) في «م»: صفحت.

هلال بن يساف وغيره كذا في «الإصابة»[١] قلت: وحديث الوفاة رواه الترمذي في آخر شمائله.

(٢٣٨٥٣) (٦/ ٧)

قوله: (عَلَيْكَ وَ[٢] عَلَىٰ أُمِّكَ) فيه إفادة أن هذا جهل تبعت فيه أمك حتىٰ كأن أمك أرسلتك بهذا السلام إلىٰ الناس فينبغي لهم أن يردوا هذا السلام علىٰ أمك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

المقداد بن الأسود

مضىٰ قريبًا.

أبو رافع مولىٰ رسول اللَّه ﷺ

وكان قبطيًا واختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا، كان مولىٰ للعباس فوهبه للنبي ﷺ فأعتقه لما بشره بإسلام العباس، وكان إسلامه قبل بدر، ولم يشهدها وشهد أحدًا وما بعدها، مات بالمدينة قبل عثمان بيسير أو بعده.

(٢٣٨٥٥) (٦/ ٨)

قوله: (فَعَالَجْنَا) أي: أصلحنا (مِنْ بَطْنِهَا) أي: مما يخرج من البطن.

(٢٣٨٥٦) (٦/ ٨)

قوله: (مَعْقُوصٌ) قيل العقص: إدخال أطراف الشعر في أصوله أو جمع الشعر وسط رأسه أو لف ذوائبه حول رأسه كفعل النساء، وبالجملة فاللائق ترك الشعر منتشرة عند السجود حتىٰ تسقط علىٰ الأرض عند السجود فتصير ساجدة لربها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٨٥٧) (٦/ ٨)

قوله: (لَا أَخِيسُ بِالْعَهْدِ) أي: لا أنقضه يقال: خاس يخيس ويخوس إذا

---

(١) «الإصابة» (٣/ ١٠).

(٢) زاد في «م»: لا.

غدر ونقض العهد (الْبُرُدَ) بضمتين جمع بريد بمعنىٰ الرسول؛ أي: لا أحبس الرسل الواردين علي، فإن ذلك يؤدي إلىٰ قطع الطرق، ورجوعه إلىٰ الكفرة لا يمنع البقاء علىٰ الإسلام، ولا يوجب الارتداد فلا يقال: كيف أمره بذلك.

(٢٣٨٥٨) (٦/٨)

قوله: (حِينَ بَعَثَهُ) في غزوة خيبر.

(٢٣٨٥٩) (٦/٨)

قوله: (لَوْ سَكَتَّ) كأن كلامه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته فانقطع بركته، واللَّه تعالىٰ أعلم، وهذا المعنىٰ قد سبق في مسند ابن عمر.

(٢٣٨٦٠) (٦/٨)

قوله: (مَوْجِيَّيْنِ) هو تثنية موجي كمرمي[1] أصله موجؤ بهمزة في آخره فجعل كمرمي تخفيفًا، وجاء علىٰ الأصل أيضًا من وجأه إذا دق أنثىٰ الفحل **فقوله**: (خَصِيَّيْنِ) كالتفسير له، واللَّه تعالىٰ أعلم (قَدْ كَفَانَا) كأنه كان يرىٰ عدم وجوب الأضحية علىٰ الأمة.

(٢٣٨٦١) (٦/٨)

قوله: (مَا بَلَغَ) كأن (ما) مصدرية (أَرِيكَتِهِ) أي: سريره المزين يريد أن كثرة النعمة جعلته غبيًا جاهلاً لا يعرف أن الحديث لا يرد بما ذكره (فَيَقُولُ) أي: ردًا للحديث.

(٢٣٨٦٢) (٦/٨)

قوله: (لَوْ جَعَلْتَهُ) أي: غسلك (غُسْلاً وَاحِدًا) أي: لكان أخف (هَذَا أَزْكَىٰ) لكونه استعجالاً إلىٰ الطهارة، وفي عكسه بقاء علىٰ صفة الجنابة.

---

(١) في «م»: كرمي.

(٢٣٨٦٣) (٦/ ٨)

قوله: (وَاسْتُعْمِلَ) علىٰ بناء المفعول، والجملة حال (فَاسْتَتْبَعَنِي) أي: طلب مني أن أتبعه.

(٢٣٨٦٤) (٦/ ٩)

قوله: (دَخَلَنَا) بفتح اللام؛ أي: ظهر فينا. (لَا يَتَأَرَّبُ) أي: لايشدد، ولا يتعدىٰ في مقدار الغداء[1].

(٢٣٨٦٥) (٦/ ٩)

قوله: (بِالصَّوْرَيْنِ) ضبط بفتح الصاد بصيغة التثنية: اسم موضع بقرب المدينة (قَدْ أَغْزَىٰ) أي: أرسلهم للغزو (بَعْدَ اللَّهِ) أي: الحافظ أولاً هو اللَّه تعالىٰ، وهو الحافظ حقيقة، لكن الكلب بعد ذلك حافظ صورة أيضًا (اقْتُلْهُ) هذا الأمر قد كان ثم نسخ إلا في الكلب الأسود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٨٧٠) (٦/ ١٠)

قوله: (عَلَىٰ نِسَائِهِ جُمَعَ) بضم ففتح جمع جمعاء للتأكيد.

(٢٣٨٧١) (٦/ ١٠)

قوله: (أَحَقُّ بِسَقَبِهِ) بفتحتين القرب، والباء صلة أحق، والمراد بالسقب: الدار الساقبة، وهو محمول علىٰ الشفعة ومن لا يرىٰ الشفعة للجار يرىٰ أن الباء للسببية وصلة أحق مقدرة؛ أي: أحق بالبر والإحسان بسبب القرب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

ضمرة بن سعد

سبق في آخر البصريين.

(١) في «م»: الغداء.

(٢٣٨٧٩) (٦/ ١٠)

قوله: (عَنْ مُحَلِّمٍ[1]) على لفظ اسم الفاعل من التحليم (جَثَّامَةَ)[2] بفتح جيم فتشديد مثلثة (خِنْدَف) بكسر[3] فسكون فكسر اسم قبيلة (مُكَيْتِل)[4][5] ضبط بالتصغير (مَجْمُوع) أي: مكتنز اللحم أو هو بيان لغاية قصره حتى كأنه جمع بعض[6] أعضائه إلى بعض (فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ) أي: في أوله (فَنَفَرَتْ أَوَاخِرَهَا) أي: فاقتله حتى يكون عبرة لغيره (اسْنُنِ) أمر من سن من باب نصر؛ أي: إن تركت قتله فكأنك قدرت الحكم يومًا وغيرته في اليوم الثاني (فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ) ﷺ...إلخ؛ أي: ما التفت إلى **قوله:** (ضَرْبٌ)[7] خفيف اللحم.

أبو بردة الظفري

بفتحتين نسبة إلى ظفر: بطن من الأنصار، وهو أنصاري أوسي ذكره ابن سعد فيمن نزل مصر، وقال أبو نعيم: يعد في الكوفيين.

(٢٣٨٨٠) (٦/ ١١)

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَتِّبٍ) هو عبد اللَّه بالتكبير، واتفق عليه البزار، وابن السكن، وغيرهما ووقع عند ابن عبد البر: عبيد اللَّه، بالتصغير، ومعتب بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المثناة المكسورة، ثم موحدة كذا عند الأكثر وذكره ابن عبد البر بكسر المعجمة وسكون التحتية ثم مثلثة. (يَدْرُسُ) كينصر.

---

(١) في «م»: محله.
(٢) في «الأصل»: جثاثة. والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «الأصل»: فكسر. والمثبت من «م».
(٤) في «الأصل»: مكسل والمثبت من المسند المطبوع.
(٥) في «م»: كمسل.
(٦) في «م»: بين.
(٧) في «م»: اضرب.

عبد اللَّه بن أبي حدرد

قد سبق في أول المكيين.

(٢٣٨٨١) (٦/ ١١)

قوله: (إِلَىٰ أَضَمَ) ضبط بفتحتين وقيل: كعنب اسم موضع (عَلَىٰ قَعُودٍ) بفتح القاف ما أمكن أن يركب عليه من البعير (مُتَيِّعٌ) بتشديد الياء تصغير متاع (وَوَطْبٌ) بفتح فسكون: سقاء اللبن يتخذ من جلد.

(٢٣٨٨٢) (٦/ ١١-١٢)

قوله: (مَا زِدْتُمْ) أي: أيُّ زيادة زدتم؟! قاله إنكارًا، أو[1] هو نفي؛ أي: لما كان اللائق أن تزيدوا (فَأُنَفِّلَكَهُ) من التنفيل؛ أي: أعطيكه (مُمْسِينَ) من الإمساء؛ أي: داخلين في المساء (فَحْمَةُ الْعِشَاءِ) بالفتح؛ أي: سواده الذي يظهر أولاً (وَلَأَسْأَلَنَّ[2] . . .) إلخ لعله إشارة إلىٰ السكوت وعدم التكلم الشاغل، وأيضا قد يؤدي الكلام إلىٰ اطلاع العدو (وَلَا تُمْعِنُوا) من الإمعان وهو المبالغة في الطلب (خَضِرَةُ) أي: مالاً فإنه الحلو الخضر كما في الحديث، أو دمًا وقتلاً فإن الدم لسواده يمكن أن يوصف بالاخضرار[3] (أَعْتَمْنَا) أي: دخلنا في العتمة (إِلَّا أَنْ أَتَّبِعَهُ) أي: رأيت أن لا مصلحة إلا في اتباعه (إِلَيْهِ) أي: إلىٰ الأمير (أَبَيْت) من الإباء (علي جُرَيْدَاءِ مَتْنِهِ) الجريداء بالمد تصغير الجرداء والمتن: الظهر، والمراد علىٰ وسطه وهو موضع القفا المتجرد عن اللحم، واللَّه تعالىٰ أعلم. (إِلَىٰ الْجَنَّةِ) أي: إلىٰ القتل الذي تزعم أنه جنة لك؛ لكونه شهادة، كأنه قاله استهزاء (فَتُكَبِّرُ) أي: تستثقل عدم حضور زوجها؛ لأجلها (خَالَطَكُمْ) أي: قاتلكم (لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ) أي: سيف

---

(١) في «م»: و. (٢) في «م»: ولا تسكن.

(٣) في «الأصل»: بالإخضار. والمثبت من «م».

(مُعَلَّقٌ) خبر الغمد (فَشِمْهُ) من الشيم، وهو الإغماد، ويجيء بمعنىٰ السلّ أيضا فهو من الأضداد.

بلال رضي اللَّه تعالىٰ عنه

هو بلال بن رباح الحبشي القرشي بالولاء التيمي أبو عبد اللَّه أو أبو عبد الرحمن، اشتراه أبو بكر الصديق - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - من المشركين حين عذبوه علىٰ الإسلام؛ فأعتقه فلزم النبي ﷺ وأذن له، وشهد معه جميع المشاهد، آخىٰ النبي ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، ثم خرج بلال بعد النبي ﷺ مجاهدًا إلىٰ أن مات بالشام، وكان خازنًا للنبي ﷺ وكان قديم الإسلام والهجرة، وكان أولاً عند أمية بن خلف فجاء أنه كان يخرجه إذا حميت الظهيرة فيطرحه علىٰ ظهره في بطحاء مكة، ثم يأمر بالصخرة العظيمة علىٰ صدره، ثم يقول: لا تزال علىٰ ذلك حتىٰ تموت أو تكفر بمحمد فيقول وهو في ذلك: أحد أحد، فمر به أبو بكر فاشتراه منه بعبد له أسود جلد، فصار بلال سببًا لقتل أمية يوم بدر، قيل: أنه أذن لأبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - مدة، وأذن لعمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - مرة حين قدم عمر إلىٰ[1] الشام فلم يُر باكٍ كان أكثر من ذلك اليوم، وأذن في قدومه إلىٰ المدينة؛ لزيارة قبر سيدنا رسول اللَّه ﷺ طلب ذلك منه الصحابة - رضي اللَّه تعالىٰ عنهم - فأذن ولم يتم الأذان وقيل: أنه خرج إلىٰ الشام مجاهدًا في حياة أبي بكر، فأراد[2] أبو بكر أن يكون في المدينة فقال له: إن كنت اشتريتني لنفسك فأمسكني، وإن كنت اشتريتني للَّه تعالىٰ فدعني أعمل للَّه تعالىٰ وقيل: أنه أذن لأبي بكر، وخرج في زمن عمر[1] فقال له عمر: ما منعك أن تؤذن فقال: إني أذنت لرسول اللَّه ﷺ حتىٰ قبض، وأذنت لأبي بكر بعده؛ لأنه كان ولي نعمتي،

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: وأراد. والمثبت من «م».

وسمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: يا بلال ليس عمل أفضل من الجهاد في سبيل اللَّه فخرج مجاهدًا، فكان[1] عمر يقول فيه: إنه سيدنا وعتيق سيدنا، وفضائله مشهورة، توفي بالشام زمن عمر وهو ابن ثلاث وستين وقيل غير ذلك.

(٢٣٨٨٣) (٦/ ١٢)

قوله: (لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ) لعله كان يشتغل بتسوية الصفوف فيخاف أن يفوت عليه آمين فيقول ذلك وقيل: لعل بلالاً كان يقرأ الفاتحة في السكتة الأولىٰ من سكتتي الإمام، فربما يبقىٰ عليه منها شيء ورسول اللَّه ﷺ قد فرغ من قراءتها، فاستمهله في التأمين بقدر ما يتم فيه بقية السورة؛ حتىٰ ينال بركة موافقته في التأمين.

(٢٣٨٨٥) (٦/ ١٢)

قوله: (فَوَجَدْتُ شَيْئًا) أي: عارضًا كالبول ونحوه (رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ) قد جاء أنه ما سمع من بلال عدد ما صلىٰ فقيل: أنه قال: ركع ركعتين بناء علىٰ أنهما أقل ما يصلي المرء في النهار فهما كالمتيقن والزيادة عليه في محل الشك فاقتصر عليهما لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٨٨٦) (٦/ ١٢)

قوله: (يَرُدُّ عَلَيْهِمْ) أي: علىٰ أهل قباء حين كان يذهب إلىٰ قباء فيجيء أهله يسلمون عليه وهو في الصلاة.

(٢٣٨٨٧) (٦/ ١٢)

قوله: (لَمْ يَكُنْ يَنْهَىٰ . . .) إلخ علىٰ بناء المفعول، وكأنه ما بلغه النهي عن الصلاة في غير وقت الطلوع، وإلا فقد صح ذلك.

---

(١) في «الأصل»: وكان. والمثبت من «م».

(٢٣٨٨٩) (٦/ ١٢)

(أُوذِنُهُ) من الإيذان بمعنىٰ الإخبار، ولعله كان قبيل الفجر بقليل، فحين خرج طلع الفجر فصلىٰ أول ما طلع. . .إلخ (بِغَيْرِ وُضُوءٍ) أي: من غير أن يتخلل بين الشرب والصلاة وضوء بل كان متوضئًا قبل، وظاهر الحديث أنه شرب بعد طلوع الفجر لكن يمكن[١] حمله علىٰ ما قلنا فيحمل عليه دفعًا للإشكال، واللَّه تعالىٰ أعلم بحقيقة الحال.

(٢٣٨٩٧) (٦/ ١٣)

قوله: (وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ) لعل بعضهم يوم الفتح كان محرمًا، وإلا فقد جاء أنه ﷺ دخل وعلىٰ رأسه المغفر، وهذا يدل علىٰ أنه ما كان محرمًا (فَلَمَّا أُنْبِئَ) من الإنباء بمعنىٰ الإخبار.

(٢٣٩٠٢) (٦/ ١٣)

قوله: (آتية) ضبط بفتح فسكون مصدر (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) الظاهر أن المقول متروك هاهنا، واللَّه أعلم.

(٢٣٨٩٠٦) (٦/ ١٤)

قوله:[٢] (صَلِّي فِيهِ) أي: في البيت.

(٢٣٨٩١٠) (٦/ ١٤)

قوله: (حَتَّىٰ فَضَحَهُ الصُّبْحُ) أي: أظهره الصبح، والمراد أنه حصل الإسفار (ثُمَّ إِنَّهُ)[٣] أي: النبي ﷺ (أَبْطَأَ عَلَيْهِ) أي: علىٰ بلال (فَقَالَ) في وجه الإبطاء (رَكْعَتَي الْفَجْرِ) أي: السنة، وفيه أن السنة لا تترك بزيادة الإسفار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) زاد في «م»: قوله.

(٣) في «م»: أنه.

(٢٣٩١٢) (٦/ ١٤)

قوله: (أَنْ لَا أُثَوِّبَ) من التثويب وهو الرجوع إلىٰ الدعاء إلىٰ الصلاة بقوله: الصلاة خير من النوم.

(٢٣٩١٤) (٦/ ١٥)

قوله: (وَنَهَانِي عَنِ العِشَاء) أي: التثويب فيها.

(٢٣٩١٧) (٦/ ١٥)

قوله: (عَلَىٰ الْمُوقَيْنِ) والموق هو الجرموق.

(٢٣٩٢٢) (٦/ ١٥)

قوله: (أَوْ يُخْرَجُ بِالسَّيْفِ) علىٰ بناء المفعول يريد أنه يقتل [نفسه][1] إن لم يعط المفتاح (فَأَجَافُوا) أي: ردوا خوفًا من الزحام (مَلِيًّا) أي: زمنًا طويلاً.

صهيب

قد سبق في الكوفيين.

(٢٣٩٢٤) (٦/ ١٥)

قوله: (مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ) أي: الكامل المعامل مع اللَّه بمقتضىٰ الإيمان.

(٢٣٩٢٥) (٦/ ١٦)

قوله: (يُزَحْزِحُنَا) بإعجام زاي وإهمال حاء مكررتين؛ أي: يبعدنا (ثُمَّ قَرَأَ) لبيان أنه المراد بالزيادة في الآية.

(٢٣٩٢٦) (٦/ ١٦)

قوله: (وَتَقُولُ إِنَّكَ مِنْ الْعَرَبِ) أي: وأنت غير فصيح كما جاء به الرواية،

---

(١) سقطت من «الأصل».

ففي هذه الرواية اختصار (سُبِيتُ) أي: فربيت في غير العرب فعدم الفصاحة أثر ذلك.

(٢٣٩٢٧) (٦/١٦)

قوله: (هَمَسَ) من[١] الهمس وهو الصوت الخفي (أَفَطِنْتُمْ) من فطن له كفرح ونصر وكرم (مَنْ يُكَافِئُ) أي: يعادل؛ آخره همزة (أَنِّي أَقُولُ) أي: خوفًا من الإعجاب بكم.

(٢٣٩٣١) (٦/١٦-١٧)

قوله: (فَلَمَّا كَبِرَ) كعلم (فَلأُعَلِّمُهُ) يحتمل أن يكون مجزومًا بلام الأمر أو[٢] منصوبا بلام كي، وعلىٰ الثاني فالفاء زائدة أو متعلق اللام مقدر؛ فلأجل تعليم السحر أدفعه إلي (نَحْوَهُ) أي: مقصده[٣] (فَكَانَ إِذَا أَتَىٰ . . .) إلخ عطف علىٰ مقدر؛ أي: فكان يحتبس عند الراهب ذهابًا وإيابًا (فَكَانَ إِذَا أَتَىٰ السَّاحِرَ . . .) إلخ (فَقُلْ: حَبَسَنِي) فيه جواز الكذب؛ لصون النفس من العقاب (سَتُبْتَلَىٰ) علىٰ بناء المفعول، وكذا قوله: فإن ابتليت (الْأَكْمَهَ) هو المخلوق أعمىٰ (وَسَائِرَ الْأَدْوَاءِ) أي: يفعل سائر الأدواء (وَكَانَ جَلِيسًا) أي: كان رجلاً جليسًا (فَعَمِيَ) كسمع (فَسَمِعَ بِهِ) أي: بالغلام (مَا هَاهُنَا) أي: من الهدايا (ثُمَّ أَتَىٰ) أي: الجليس (وهذه الأدواء) أي: وتفعل هذه الأدواء (الْمِنْشَارَ) بكسر فسكون نون وجاء بالهمزة موضع النون، وقد تقلب الهمزة ياء (ذُرْوَتَهُ) بالضم والكسر: أعلاه (فَدَهْدِهُوهُ) أي: أسقطوه (فَرَجَفَ) أي: اضطرب وتحرك حركة شديدة (فَدُهْدِهُوا) أي: سقطوا وقد جاء لازمًا ومتعديًا فالأول من المتعدي، وهذا من اللازم (فِي قُرْقُورٍ) بضم القافين: السفينة الصغيرة (فِي صَعِيدٍ) أي: في أرض بارزة (فِي كَبِدِ قَوْسِهِ) أي: في مقبضها

---

(١) في «م»: مرة.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «م»: مقصد.

عند الرمي (بِأَفْوَاهِ السِّكَكِ) السكك[1]: الطرق، وأفواهها: أبوابها (الْأُخْدُودُ) هو الشق العظيم في الأرض، وجمعه الأخاديد (فَأَقْحِمُوهُ) من الإقحام؛ أي: أدخلوه (تَقَاعَسَتْ) أي: توقفت ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار.

امرأة كعب بن مالك

(٢٣٩٣٣) (١٨/٦)

قوله: (فَإِنِّي لَا أَتَّهِمُ) أي: في شأن ابني (أَكَلَ) أي: ابني (أَبْهَرِي) بفتح فسكون ثم فتح: عرق في الظهر أو[2] في الذراع أو في القلب إذا انقطع مات الإنسان.

فضالة بن عبيد

هو أنصاري أوسي أبو محمد أسلم قديمًا، ولم يشهد بدرًا، وشهد أحدًا فما بعدها، وشهد فتح مصر، والشام قبلها، ثم سكن الشام وولي لعمر[3]، وولاَّه معاوية قضاء دمشق بعد أبي الدرداء قيل: وكان ذلك بمشورة من أبي الدرداء، وكان ممن بايع تحت الشجرة، مات في خلافة معاوية، وكان معاوية حمل سريره، وكان معاوية استخلفه علىٰ دمشق في سفرة سافرها، مات بدمشق؛ لأن معاوية جعله قاضيًا عليها، وبنىٰ له بها دارًا، ووفاته سنة ثلاث وخمسين، وقيل غير ذلك.

(٢٣٩٣٤) (١٨/٦)

قوله: (عَلَىٰ الدَّرْبِ) بفتح فسكون، يقال لكل مدخل إلىٰ الروم (أَخِفُّوا) بتشديد الفاء، والمراد تقليل التراب، وتقريب القبر إلىٰ الأرض، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أي.
(٢) في «م»: و.
(٣) في «الأصل»: وولي الغرو. والمثبت من «م».

(٢٣٩٣٥) (٦/١٨)

قوله: (قِئْتُ) كبعت، ولا يلزم منه كون القيء مفسدًا للصوم؛ لجواز أنه ضعف فأفطر.

(٢٣٩٣٧) (٦/١٨)

قوله: (عَجِلَ هَذَا) من التعجيل؛ أي: في الدعاء، حيث أتىٰ به قبل الحمد والصلاة، وحقه أن يكون بعدهما.

(٢٣٩٣٨) (٦/١٨-١٩)

قوله: (مِنَ الْخَصَاصَةِ) أي: الحاجة والجوع (فَقَالَ لَهُمْ) تسلية وتصبيرًا.

(٢٣٩٣٩) (٦/١٩)

قوله: (فَنُزِعَ) أي: جرد من الخرز، وهذا يقتضي أن الخلط بجنس آخر لايدفع الربا.

(٢٣٩٤١) (٦/١٩)

قوله: (عَلَىٰ مَرْتَبَةٍ) أي: عمل (رِبَاطٌ حَجٌّ) هما مذكوران بطريق التعداد ولا إضافة بينهما.

(٢٣٩٤٣) (٦/١٩)

قوله: (لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ) أي: فإنك لا تستطيع أن تعرف ما هم عليه من سوء الحال، وقبح المآل، وهذا كناية عن غاية شناعة حالهم (الْجَمَاعَةَ) أي: جماعة المسلمين بعد اتفاقهم علىٰ إمام (أَبَقَ) من مولاه إلىٰ بلاد الكفرة (وَالْقَنُوطُ) أي: وذو القنوط.

(٢٣٩٤٦) (٦/١٩)

قوله: (قَالَ: نَعَمْ) أي: هو من السنة، وكان يفعل بالسارق ذلك ليكون عبرة ونكالاً. قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: لو ثبت هذا الحكم لكان

حسنًا صحيحًا؛ لكنه لم يثبت، ويرويه الحجاج ابن أرطاة. قلت: والحديث قد حسنه الترمذي، وسكت عليه أبو داود.

(٢٣٩٤٧) (٦/ ١٩)

قوله: (أَذَنًا) بفتحتين؛ أي: استماعًا، والمراد النظر إليه بالإحسان.

(٢٣٩٥١) (٦/ ٢٠)

قوله: (يُخْتَمُ عَلَىٰ عَمَلِهِ) المراد به العمل المنقطع بموته، فلا يشكل بالعمل الجاري كالوقف ونحوه؛ أي: يتم عمله المنقطع فلا ينمو بعد موته إلا المرابط فإنه ينمو عمله المنقطع أيضًا.

(٢٣٩٥٥) (٦/ ٢٠)

قوله: (فَجَهَدَ) علىٰ بناء المفعول (جَهْدًا) بفتح الجيم؛ أي: تعب (مُرُّوا) من المرور.

(٢٣٩٥٧) (٦/ ٢١)

قوله: (حَوْبَنَا)[1] بضم الحاء المهملة: الإثم.

(٢٣٩٦١) (٦/ ٢١)

قوله: (وَفِينَا مَمْلُوكِينَ) وكان فينا بعضنا مملوكين.

(٢٣٩٦٢) (٦/ ٢١)

قوله: (فَفَصَّلْتُهَا) من التفصيل؛ أي: ميزتها.

(٢٣٩٦٩) (٦/ ٢٢)

قوله: (عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ) أي: كثرة التنعم بكثرة التدهن، والتوسع في المأكل، والمشرب، وغير ذلك.

---

(١) زاد في «م»: أي.

عوف بن مالك

أشجعي مختلف في كنيته قيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو محمد، وقيل غير ذلك قيل: أسلم عام خيبر، ونزل حمص، وقيل شهد الفتح، وكانت معه راية أشجع، وسكن دمشق، وقال ابن سعد: آخىٰ النبيُّ بينه وبين أبي الدرداء، وروي أنه لما قدم عمر الشام قام إليه رجل من أهل الكتاب فقال: إن رجلاً من المسلمين صنع بي[1] ما ترىٰ، وهو مضروب فغضب عمر غضبًا شديدًا وقال لصهيب: انطلق فانظر من صاحبه فأتني به، فانطلق فإذا هو عوف بن مالك فقال: إن أمير المؤمنين قد غضب عليك غضبًا شديدًا فائت معاذ بن جبل فكلمه، فإني أخاف أن يعجل إليك فلما قضىٰ عمر الصلاة قال: أجئت بالرجل؟ قال: نعم. فقام معاذ فقال: يا أمير المؤمنين، إنه عوف بن مالك فاسمع منه، ولا تعجل عليه فقال له عمر: ما لك ولهذا قال: رأيته يسوق بامرأة مسلمة علىٰ حمار فنخس لتصرع فلم تصرع فدفعها فصرعت فغشيها أو أكب عليها قال: فلتأتني بالمرأة فلتصدق ما قلت فأتاها عوف فقال له أبوها وزوجها: ما أردت إلىٰ هذا فضحتنا فقالت المرأة: واللّٰه لأذهبن معه فقالا: فنحن[2] نذهب عنك فأتيا عمر فأخبراه بمثل قول عوف فأمر عمر باليهودي فصلب وقال: ما علىٰ هذا صالحناكم قال سويد: فذلك اليهودي أول مصلوب رأيته في الإسلام. قيل: مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبد الملك.

(٢٣٩٧٠) (٦/ ٢٢)

قوله: (أَلَيْسَ) أي: أليس الشأن (مَا عُمِّرَ) علىٰ بناء المفعول من التعمير (وَبَيْعَ الْحُكْمِ) أي: التوسل إلىٰ القضاء بالرشوة أو أخذ الرشوة بالحكم بأن لا يحكم إلا بالرشوة (وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ) الشرط كالغرف جمع شرطة كغرفة:

---

(١) في «م»: لي.

(٢) في «م»: نحن.

أعوان السلطان؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامات يعرفون بها فهو من الشرط بفتحتين بمعنىٰ العلامة، جمع أشراط، وكثرتهم عادة تؤدي إلىٰ كثرة الظلم (نَشَأ) بفتحتين آخره همزة جمع ناشئ كخدم جمع خادم؛ أي: جماعة أحداثًا كذا روي، وقيل المحفوظ سكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر (يَتَّخِذُونَ القرآن[1] مَزَامِيرَ) أي: همهم تحسين الصوت لا العمل بما فيه، والتفكر والتدبر.

(٢٣٩٧١) (٦/ ٢٢)

قوله: (أَدْخُلُ) من الإدخال قال ذلك؛ لصغر الخيمة التي كان ﷺ فيها (سِتًّا) أي: عد ستًا (يَقْعَصُونَ) علىٰ بناء المفعول يقال: قعصته وأقعصته؛ أي: قتلته قتلاً سريعًا.

(٢٣٩٧٢) (٦/ ٢٣)

قوله: (عِنْدَكَ) اسم فعل؛ أي: تنح. **وقوله:** (ابْنُ عَمِّكَ) شك من الراوي، وهو من قلب النون ميما للقرب بينهما (لَا يَقُصُّ) القص: التحدث بالقصص ويستعمل في الوعظ قيل: هذا في الخطبة، فإن الخطبة من وظيفة الإمام فإن شاء خطب بنفسه، وإن شاء نصب نائبًا يخطب عنه، وأما من ليس بإمام، ولا نائب عنه إذا تصدىٰ للخطبة فهو ممن نصب[2] نفسه في هذا المحل تكبُّرًا ورئاسة وقيل: بل القصاص والوعاظ و[3] لا ينبغي لهما الوعظ والقصص إلا بأمر الإمام وإلا لدخلا في المتكلف وذلك؛ لأن الإمام أدرىٰ بمصالح الخلق، فلا ينصب إلا من لا يكون ضره أكثر من نفعه، بخلاف من نصب نفسه فقد[4] يكون ضرره أكثر فعد فعله تكلفًا ليرتدع عنه.

---

(١) في «الأصل»: القراءة. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: نصبه. والمثبت من «م».

(٣) من «م».

(٤) في «م»: قد.

(٢٣٩٧٥) (٦/ ٢٣)

قوله: (وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ) هو بضمتين ما يقدم للضيف أول ما نزل[(١)].

(٢٣٩٧٦) (٦/ ٢٣)

قوله: (أَقْنَاءٌ) جمع قنو بكسر فسكون العذق بما فيه من الرطب (حَشَفٌ) بفتحتين هو اليابس الفاسد من التمر (لَوْ شَاءَ . . .) إلخ يريد أنه ما كان عاجزًا عن الطيب (لَيَأْكُلُ الحشف)؛ أي: جزاء الحشف فسمي الجزاء باسم الأصل، ويحتمل أن يكون جزاؤه من جنس عطاءه، ويخلق اللَّه تعالىٰ في هذا الرجل شهاء الحشف فيأكله فلا ينافي ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصّلت: ٣١] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٩٧٧) (٦/ ٢٣-٢٤)

قوله: (فَرَقَبَ) كنصر (جَرَسًا) أي: صوتًا مثل صوت الجرس (هَزِيز) أي: صوت (إِذْ لَمْ نَرَكَ) من الرؤية (نُذَكِّرُكَ) من التذكير (فَأَضَبُّوا) ازدحموا.

(٢٣٩٧٨) (٦/ ٢٤)

قوله: (فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَهُ) إما لكونه من ذبائح أهل الشرك أو لفساد الإجارة لما فيها من الجهالة (بُعِثْتُ) علىٰ بناء المفعول (فِي فَتْحٍ) أي: لا يشره به (أَوْ الْعَوَزُ) بفتحتين العدم وسوء الحال.

(٢٣٩٨٣) (٦/ ٢٥)

قوله: (حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) أشار به إلىٰ أن المدعي أخذ ماله باطلاً (يَلُومُ عَلَىٰ الْعَجْزِ) أي: لا يرضىٰ بالعجز، والمراد به ضد الكيس بفتح فسكون وهو التيقظ في الأمور، والاهتداء إلىٰ التدبر والمصلحة بالنظر إلىٰ

---

(١) في «م»: أنزل.

الأسباب، واستعمال الفكر في العاقبة يعني كان ينبغي لك أن تتيقظ في معاملتك فإذا غلبك الخصم قلت: حسبي اللَّه، وأما ذكر حسبي اللَّه بلا تيقظ كما فعلت فهو من الضعف فلا ينبغي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٣٩٨٤) (٦/ ٢٥)

قوله: (يُحْبِطِ اللَّهُ . . .) إلخ إما لأنه إذا آمن منهم هذا القدر آمن كلهم؛ لغلبة التقليد عليهم؛ أو لأن هذا الغضب في الدنيا غير لازم للكفر بل كان أمرًا زائدًا علىٰ جزاء الكافر فإذا آمن هذا القدر منهم يرفع اللَّه تعالىٰ عنهم هذا الزائد (كَمَا أَنْتَ) أي: كن كما أنت، والمراد اثبت مكانك.

(٢٣٩٨٥) (٦/ ٢٥)

قوله: (فَقَالَ: عَوْفٌ؟ فقلت: نعم) أي: فقال لي أنت عوف علىٰ وجه الاستفهام فقلت: نعم (فَاسْتَبْكَيْتُ) أي: طلبت من نفسي البكاء، والمراد اجتهدت فيه أو تكلفت له (مُوتَانٌ) بفتحتين الموت، وبضم فسكون موت الماشية.

(٢٣٩٨٧) (٦/ ٢٦)

قوله: (مُذَهَّبٍ) من أذهبه إذا موهه بالذهب (بَعَثَهُ) أي: بعث المددي.

(٢٣٩٨٨) (٦/ ٢٦)

قوله: (لَمْ يُخَمِّسْ) من خمس المال كنصر إذا أخذ خمسه.

(٢٣٩٩١) (٦/ ٢٧)

قوله: (حَتَّىٰ يَبِنَّ) من بان انفصل يعني الانفصال عنه بالزواج، وغيره.

(٢٤٠٠٢) (٦/ ٢٨-٢٩)

قوله: (فَأَقْبَلْنَا مَعَانِيقَ) مسرعين (أن شفاعتي لمن لا يشرك . . .) إلخ؛ أي: أهل شفاعتي من لا يشرك. . .إلخ.

(٢٤٠٠٦) (٦/ ٢٩)

قوله: (سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ) أي: متغيرة لونهما بسبب خدمة الأيتام. هذا آخر مسند الأنصار، ويليه مسند النساء - رضي اللَّه تعالىٰ عنهن -.

مسند السيدة عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها -

هي أم المؤمنين بنت الصديق - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - تكنىٰ أم عبد اللَّه، فقيل: أنها ولدت من النبي ﷺ ولدًا فمات طفلاً، ولا يثبت هذا، وقيل: كنيت بابن أختها عبد اللَّه بن الزبير، وهذا الثاني ورد عنها من طرق عند ابن سعد، وقد ثبت أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست، وقيل: سبع، ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة، ودخلت في السابعة، ودخل بها، وهي بنت تسع، وكان دخول بها في شوال في السنة الأولىٰ، وجاء أن أبا بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - قال حين الخطبة أعطيتها مطعمًا لابنة جبير فدعني حتىٰ أسلها منها فاستلها، وجاء أنه لما توفيت خديجة قالت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون، وذلك بمكة؛ أي: رسول اللَّه ألا تتزوج قال: من؟ قالت: إن شئت بكرًا وإن شئت ثيبًا. قال: فمن البكر؟ قالت: بنت أحب خلق اللَّه إليك؛ عائشة بنت[1] أبي بكر قال: ومن الثيب؟ قالت: سودة بنت زمعة آمنت بك، واتبعتك قال: فاذهبي فاذكريهما علي، فجاءت فدخلت بيت أبي بكر فوجدت أم رومان فقالت ما أدخل اللَّه عليك من الخير والبركة قالت: وما ذاك قالت أرسلني رسول اللَّه ﷺ أخطب عليه عائشة قالت: وددت، انتظري أبا بكر، فجاء أبو بكر فذكرت له فقال: وهل تصلح له وهي ابنة أخيه فرجعت فذكرت ذلك فقال: قولي له: أخي في الإسلام، وابنتك تحل لي فجاء فأنكحه ثم ذكر قصة سودة، واتفق أهل النقل أنه ما نكح بكرًا غيرها، وكان مسروق إذا حدث

---

(١) في «م»: بيت.

عن عائشة يقول: حدثتني الصادقة ابنة الصديق حبيبة حبيب اللَّه، وكان مسروق يقول: رأيت مشيخة أصحاب رسول اللَّه ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم النساء، وأحسن الناس رأيًا في العامة. وقال هشام بن عروة عن أبيه: ما رأيت أحدًا أعلم بفقه، ولا بطب، ولا بشعر من عائشة، وعن أبي موسىٰ: ما أشكل علينا أمر فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها فيه علمًا، وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلىٰ علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل، وجاء في الصحيح «**فضل عائشة علىٰ النساء كفضل الثريد علىٰ سائر الطعام**»[1] وقال ﷺ لأم سلمة: «**لا تؤذوني في عائشة فإنه واللَّه مانزل علي الوحي، وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها**»[2] وجاء أنه ﷺ قال: «**عائشة زوجتي في الجنة**»[3] وجاء أنه جاءها مائة ألف ففرقتها وهي يومئذ صائمة فما تركت لنفسها درهمًا تشتري به لحمًا تفطر عليه، ومناقبها كثيرة، جدًّا، ماتت سنة ثمان وخمسين في ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان عند الأكثر، ودفنت بالبقيع - رضي اللَّه تعالىٰ عنها -.

(٢٤٠١٠) (٦/ ٢٩)

قوله: (إِلَّا الْأَبْتَرَ) بالرفع يدل عليه. **قوله**: (وَذُو الطُّفْيَتَيْنِ) وهو مرفوع علىٰ أنه بدل من الحيات، وذلك لأن الحيات في محل الرفع علىٰ أنه نائب الفاعل للمصدر المضاف إليه، وهو مصدر مبني للمفعول كأنه قيل: نهىٰ أن تقتل الحيات القصير الذنب، وقيل: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب

(١) أخرجه: البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١).

(٢) أخرجه: البخاري (٣٧٧٥).

(٣) أخرجه: الطبراني (٢٣/ ٣٩) بلفظ «إنه ليهون علي الموت أنك أريتك زوجتي في الجنة».

لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها، والطفيئة بضم مهملة وسكون فآء: خط أبيض يكون علىٰ ظهر الحية (الْحَيَل) بفتحتين.

(٢٤٠١١) (٦/ ٣٠)

قوله: (وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ) الظاهر أن المراد أمر إيجاب (وَتَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ) أي: ترك أن يصومه وجوبًا، ويأمر بصومه.

(٢٤٠١٢) (٦/ ٣٠)

قوله: (قُلْتِ: يَا مُحَمَّدُ) أي: ما راعيت الأدب في الخطاب، وكأنها كانت ترىٰ جواز الخطاب بالاسم، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (ثَطَّةٌ) أي: ثقيلة.

(٢٤٠١٦) (٦/ ٣٠)

قوله: (فِي حُجْرَتِي) المشهور أنه اتخذ حجرة من حصير في المسجد فكان يصلي فيها.

(٢٤٠١٨) (٦/ ٣٠)

قوله: (مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ) بضم ففتح ميم مخففة، وقد تشدد: السم.

(٢٤٠٢١) (٦/ ٣٠)

قوله: (يَمُرُّونَ بِنَا) أي: بالنساء (أَسْدَلَتْ) أرسلت يدل علىٰ جواز تغطية الوجه للمحرم بضرورة.

(٢٤٠٢٣) (٦/ ٣١)

قوله: (إِذَا اسْتَرَاثَ الخبر)؛ أي: استبطأه (بِبَيْتِ طَرَفَةَ) ضبط بفتحتين (مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ) أي: الذي ما أعطيته زادًا ولا أرسلته ليأتيك بالخبر يريد أنه سيظهر لك حقيقة الأمر بالموت، ومضي الأيام أو سيشتهر الخبر بين الناس فيبلغ إليك ممن لم تعطه الزاد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٢٥) (٦/ ٣١)

قوله: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ) هذا لا يدل علىٰ أنه ما كان يصلي، وإنما يدل علىٰ أنه ما كان يصلي عندها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٢٦) (٦/ ٣١)

قوله: (لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ . . .) إلخ؛ أي: الرضاع القليل، وقد علم أن القليل من الرضاع ما كان محرمًا أولاً، ثم نسخ فيحتمل أن يكون هذا كان حينئذ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٢٧) (٦/ ٣١)

قوله: (فَمَشَىٰ) أي: في أثناء الصلاة، وعلم منه أن مثل هذا فعل قليل لا ينافي الصلاة.

(٢٤٠٢٨) (٦/ ٣١)

قوله: (عَنْ الْغُلَامِ) أي: يجزئ في عقيقته شاتان (مُكَافَأَتَانِ) بالهمزة؛ أي: مساويتان في السن بمعنىٰ أن لا ينزل سنهما عن سن أدنىٰ ما يجزئ في الأضحية، وقيل: مساويتان[1] أو متقاربتان، وهو بكسر الفاء من كافأه إذا ساواه. قال الخطابي: والمحدثون يفتحون الفاء وأراه أولىٰ؛ لأنه يريد شاتين قد سوي بينهما أو مساوي بينهما، وأما بالكسر فمعناه مساويان فيحتاج إلىٰ شيء آخر يساويانه، وأما لو قيل: متكافئتان لكان الكسر أولىٰ. وقال الزمخشري[2]: لا فرق بين الفتح والكسر؛ لأن كل واحدة إذا كافئت فهي مكافئة، ومكافأة أو يكون معناه معادلتان لما يجب في الأضحية من الأسنان، ويحتمل مع الفتح أن يراد: مذبوحتان من كاف[3] الرجل بين بعيرين إذا نحر هذا، ثم هذا معًا من غير تفريق كأنه يريد شاتين يذبحهما معًا.

(١) في «م»: متساويتان.

(٢) «الفائق في غريب الحديث للزمخشري» (٣/ ٢٦٧).

(٣) في «م»: كافأ.

(٢٤٠٣٠) (٦/ ٣١)

قوله: (وَالْقِرَاءَةِ بِـالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) من يرىٰ الإخفاء بالتسمية يقول: المراد بالقراءة: الجهر بالقراءة، ومن يرىٰ الجهر بها يقول: قول[١] الحمد للَّه رب العالمين كناية عن الفاتحة (لَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ) أي: عن الظهر.

(٢٤٠٣٢) (٦/ ٣١)

قوله: (وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ) أي: فله[٢] أن يأكل من مال ولده، فإنه من كسب الولد فهو من كسب الوالد بواسطة، وظاهر الحديث جواز الأكل من مال الولد مطلقًا إلا أنهم حملوه علىٰ الجواز عند الحاجة.

(٢٤٠٣٤) (٦/ ٣٢)

قوله: (خَادِمًا لَهُ) أي: فضلاً عن خادم غيره (نِيلَ مِنْهُ شَيْء[٣]) من قبيل إقامة الجار والمجرور مقام نائب الفاعل مع وجود المفعول به، وهذا مما جوزه البعض، وعليه قراءة ﴿لِيَجْزِىَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: ١٤] علىٰ بناء المفعول، ونصب قومًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٣٥) (٦/ ٣٢)

قوله: (الْوَعَكُ) بفتحتين، وقد تسكن العين: الحمىٰ وقيل: ألمها أو ما ينال المحموم عقيب الحمىٰ من الضعف والألم (الْحَسَاءِ) بالفتح ممدود: طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، وقد يحلىٰ، ويكون رقيقًا (يُحْسَىٰ لَيَرْتُو) كيدعو؛ أي: يقوىٰ ويشد (وَيَسْرُو) كيدعو أيضًا؛ أي: يكشف عنه الألم، ويزيله.

---

(١) في «م»: قوله.

(٢) في «م»: وله.

(٣) في «الاصل»: شيئًا، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٤٠٣٦) (٦/ ٣٢)

قوله: (أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ) بفتح حاء وضم راء؛ أي: خارجية، وهم طائفة من الخوارج نُسبوا إلىٰ حروراء بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة، وكان عندهم تشدد في أمر الحيض شبهتها بهم في تشددهم في أمرهم، وكثرة مسائلهم، وتعنتهم بها، وقيل: أرادت أنها خرجت عن السنة كما خرجوا عنها.

(٢٤٠٣٧) (٦/ ٣٢)

قوله: (مُلَبَّدًا) بفتح باء مشددة؛ أي: مرقعًا غليظًا، ألزق بعضه ببعض، وفيه بيان ما كان عليه ﷺ من الزهادة في الدنيا.

(٢٤٠٣٨) (٦/ ٣٢)

قوله: (فَيَشْفَعُوا) بالتخفيف وقوله: (إلا شُفِّعوا) بالتشديد؛ أي[١]: قبلت شفاعتهم.

(٢٤٠٣٩) (٦/ ٣٢)

قوله: (مُسْنِدَتَهُ) أي: ضامته (انْخَنَثَ) بنونين بينهما خاء معجمة، وبعد الثانية ثاء مثلثة؛ أي: انكسر، وأثني[٢] لاسترخاء أعضائه عند الموت، ولا يخفىٰ أن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك، ولا يقتضي أنه مات فجأة بحيث لا يمكن منه الوصية، ولا يتصور كيف، وقد عُلِمَ أنه ﷺ عَلِمَ بقرب أجله قبل المرض، ثم مرض أيَّامًا؟! نعم قد يقال: هو يوصي إلىٰ علي، بماذا؟ إن كان الكتاب والسنة فالوصية بهما لا تختص بعلي بل تعم المسلمين كلهم، وإن كان المال فما ترك مالاً حتىٰ يحتاج إلىٰ وصية[٣] إليه، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: إلا.
(٢) في «م»: وانثنىٰ.
(٣) في «م»: وصيته.

(٢٤٠٤٣) (٦/ ٣٢)

قوله: (مَا دَامَ) أي: ما اعتاده صاحبه، ولا يتركه، وهو و[(١)]إن قل خير من كثير لا يداوم عليه صاحبه.

(٢٤٠٤٤) (٦/ ٣٢)

قوله: (ثُمَّ يُصَلِّي) أي: ثم يمضي على صلاته، أو المراد بقوله: يصلي: أولاً يريد الصلاة.

(٢٤٠٤٩) (٦/ ٣٣)

قوله: (بِدُفَّيْنِ) بضم الدال وفتحها (فَانْتَهَرَهُمَا) أي: زجرهما (دَعْهُنَّ) الجمع لضم عائشة إليهما.

(٢٤٠٥٠) (٦/ ٣٣)

قوله: (الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ) أي: هذا الشهر تسع وعشرون، والظاهر أن الحلف كان غرة الشهر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٥١) (٦/ ٣٣)

قوله: (كُنَّ النِّسَاءُ) من قبيل: أكلوني البراغيث (لَا يُعْرَفْنَ) جاء أنهن لا يعرفن من الغلس لا من التلفع؛ فالحديث دليل لمن يرىٰ الغلس لا الإسفار.

(٢٤٠٥٢) (٦/ ٣٣)

قوله: (خَمْسٌ فَوَاسِقُ) بالإضافة أو التوصيف (وَالْحُدَيَّا) بالتصغير: طائر معروف.

(٢٤٠٥٣) (٦/ ٣٣)

قوله: (اشْتَرِيهَا) أي: مع ذلك الشرط، فإنه لا أثر له، وهذا الشرط، وإن كان مفسدًا، ويتضمن الخداع إلا أنه جوز ليبين للناس بطلانه، وأنه لا أثر له

---

(١) من «م».

في انتقال الولاء، والحاصل أنه خص هذا البيع بهذا الشرط، وللشارع ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٥٤) (٦/ ٣٣)

قوله: (أَخَا أَبِي قُعَيْسٍ) بالتصغير أبو عائشة من الرضاع (الْمَرْأَةُ) أي: زوجة أبي قعيس فهي أمي (الرَّجُلُ) أي: أبي قعيس حتىٰ يكون أبي فيكون أخوه عمي (تَرِبَتْ يَمِينُكِ) قاله إنكارًا لقولها: إنما أرضعتني، فإنه ظاهر لا يخفىٰ علىٰ أحد.

(٢٤٠٥٥) (٦/ ٣٣)

قوله: (فَذَكَرْتُ) أي: عائشة (مَن ابْتُلِيَ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٤٠٥٦) (٦/ ٣٤)

قوله: (أن يَسْتَنَّ) من الاستنان؛ أي: يقتدي.

(٢٤٠٥٧) (٦/ ٣٤)

قوله: (فَيُؤْذِنَهُ) من الإيذان؛ أي: يخبره.

(٢٤٠٥٨) (٦/ ٣٤)

قوله: (بْنَ الزَّبَيْرِ) بفتح الزاي (مِثْلَ الْهُدْبَة) بضم فسكون: طرف الثوب، والتشبيه في اللين أو في الصغر (عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ) من الكلام الفاحش (لَا) أي: ليس لك سبيل إلىٰ الرجوع (عُسَيْلَتَهُ) تصغير العسل كنىٰ به عن لذة الجماع، وليس المراد بالضمير عبد الرحمن بخصوصه بل زوج آخر هو أو غيره، والمعنىٰ لا سبيل إلىٰ الرجوع إلىٰ أن يجامعك زوج آخر، والجماع إلىٰ الآن ما تحقق بمقتضىٰ ما قلت، إنما عنده مثل الهدبة فلا وجه للرجوع.

(٢٤٠٥٩) (٦/ ٣٤)

قوله: (أَعْتَمَ) بالتخفيف؛ أي: أخر (غَيْرَكُمْ) أي: فكنتم أحقاء بالانتظار لها شكرًا لذلك، فإن الانتظار للصلاة كالصلاة.

(٢٤٠٦٠) (٦/ ٣٤)

قوله: (لَمَّا نَزَلَ) على بناء المفعول أو نزلت به حالة الاحتضار (اغْتَمَّ) بتشديد الميم.

(٢٤٠٦١) (٦/ ٣٤)

قوله: (أَنْ يُمَرَّضَ) على بناء المفعول من التمريض؛ أي: في أن يخدم في المرض يريد استرضاؤهن بترك القسم في أيام المرض، ولا يلزم منه وجوب القسم عليه (فَأَذِنَّ) بتشديد النون من الإذن لجمع الإناث (تَخُطَّانِ) من كثرة الضعف (لَا تَطِيبُ لَه) أي: لعلي باشتهار فضله وخيره، وذلك لما جرى بينهما (يَأْبَىٰ اللَّهُ إِمَامَةَ عُمَر) مع وجود أبي بكر (أَنْ يتأشم[1]) الظاهر أنه مقلوب (أَنْ يَتَشَاءَم) (صَوَاحِبُ يُوسُفَ) في كثرة المراجعة، والإلحاح، والله تعالى أعلم.

(٢٤٠٦٢) (٦/ ٣٤)

قوله: (ثُمَّ يَصُومُ) أي: يمضي على صومه أو ثم ينوي الصوم؛ لكونه صوم[2] نفل، ويجوز فيه النية من النهار أو لكون الفرض يجوز فيه ذلك أيضًا، ثم الحديث يدل على أن صوم من أصبح جنبًا صحيح، وبهذا أخذ الأئمة، وتركوا حديث أبي هريرة الدال على خلافه.

(٢٤٠٦٤) (٦/ ٣٥)

قوله: (أَفْرُكُهُ) من فركه كنصر إذا حكه بيده ليزول، والضمير للمني (فَإِذَا رَأَيْتَهُ) بالخطاب؛ أي: رطبًا (فَرُشَّهُ) أي: موضعه بعد الفرك، ويحتمل أن يكون معنى فاغسله؛ أي: أزله بالماء أو بالفرك وقوله (فَرُشَّهُ) مبني على أن التطهير من النجاسة المشكوكة يكون بالرش كما هو مذهب مالك.

---

(١) في «الأصل»: تياشم. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٢٤٠٦٥) (٦/ ٣٥)

قوله: (سَأَرَىٰ) من الرؤية.

(٢٤٠٦٦) (٦/ ٣٥)

قوله: (فَضُرِبُوا) علىٰ بناء المفعول ونصب حدهم علىٰ أنه مفعول مطلق، فإن الحد نوع من الضرب.

(٢٤٠٦٧) (٦/ ٣٥)

قوله: (ابْتَاعَ) اشترىٰ.

(٢٤٠٦٨) (٦/ ٣٥)

قوله: (بِالْبُدْنِ) بضم فسكون (يَأْتِي) يفعل.

(٢٤٠٦٩) (٦/ ٣٥)

قوله: (سَأَلَ) إفراده؛ لأنه في معنىٰ أول إنسان سأل إذ لا عهد ثمة (أَيْنَ النَّاسُ) أي: حين التبديل.

(٢٤٠٧١) (٦/ ٣٥)

قوله: (طَافُوا بِالْبَيْتِ) أي: لركن العمرة (طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا) أي: للركن، وإلا فقد جاء أنهم طافوا للقدوم[١] أولاً.

(٢٤٠٧٣) (٦/ ٣٦)

قوله: (عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ[٢] رَكْعَةً) يدل علىٰ أنه ما كان يصلي التراويح في رمضان (عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ) كناية عن بلوغهما[٣] الغاية حتىٰ كأن عبارة المجيب عاجزة عن إحاطتهما وجمع الأربع إما لكونه يجمعها في السلام أو مقاربتها[٤] في الطول والحسن، والمتبادر أن الوتر ثلاث بسلام واحد (تَنَامُ[٥]

---

(١) في «الأصل»: القدوم. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: عشر.

(٣) في «م»: بلوغها.

(٤) في «م»: لمقاربتها.

(٥) ليست «بالأصل». والمثبت من المسند.

قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ) أي: وهو ينقض الوضوء أو وهو يؤدي إلىٰ فوات الوتر أحيانًا، وعلىٰ الثاني يشكل الحديث بحديث ليلة التعريس الذي فيه أنه فاتته صلاة الفجر؛ فلذلك قيل: أن هذا بيانا لغالب، وذاك نادر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٠٧٦) (٦/ ٣٦)

قوله: (وَأَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ) بل جاء أنه قد[1] كان قارنًا (وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ) أي: وكان معه هدي، وإلا فقد جاء أن من لم يكن معه هدي قد فسخ إحرام الحج بالعمرة.

(٢٤٠٨٠) (٦/ ٣٦)

قوله: (كَذَاكُمْ الْبِرُّ) أي: وكان بارًا بأمه.

(٢٤٠٨١) (٦/ ٣٦)

قوله: (بِقِرَامٍ) بكسر قاف: ستر رقيق وراء الستر الغليظ (تَمَاثِيلُ) أي: صور ذوي الأرواح.

(٢٤٠٨٦) (٦/ ٣٧)

قوله: (بِعُتْبَةَ) أي: بأخي سعد واسمه عتبة (لِلْفِرَاشِ) أي: لصاحب الفراش؛ أي: لمن يكون الأم فراشًا له (يَا سَوْدَةُ) مع كونه أخًا لك حكمًا؛ لأن الشبه[2] بعتبة يورث الشك في حقيقة الأخوة فراعىٰ ذاك احتياطًا في شأن الاحتجاب.

(٢٤٠٨٧) (٦/ ٣٧)

قوله: (خَمِيصَةٍ) هي ثوب خز أو صوف معلم، وقيل: إذا كان أسود (أَعْلَامٌ) جمع علم بفتحتين، وعلم الثوب: رقمه الذي في طرفه (شَغَلَنِي أَعْلَامُهَا) قلبه الشريف لغاية طهارته من الأغيار ظهر فيه أدنىٰ أثر للغيركالثوب

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أشبه.

الذي في[(١)] غاية البياض «صلوات اللّٰه وسلامه عليه» (إِلَىٰ أَبِي جَهْمٍ) فإنه الذي أرسله، وحين خاف من ذلك انكسار خاطره قال: ائتوني بإنبجانية حتىٰ لا ينكسر خاطره، وهي بفتح همزة وموحدة أو كسرهما بينهما نون ساكنة وبياء خفيفة أو مشددة: كساء غليظ ليس لا علم له.

(٢٤٠٨٩) (٦/ ٣٧)

قوله: (وَهُوَ الْفَرَقُ) بفتحتين ثلاثة آصع.

(٢٤٠٩٠) (٦/ ٣٧)

قوله: (وَاللَّعْنَةُ) زادتها في مقابلة الرحمة في الرد علىٰ من سلم؛ لبيان أن المحرف[(٢)] في السلام بهذا الوجه يستحق اللعنة، كما أن المسلم يستحق الرحمة.

(٢٤٠٩٢) (٦/ ٣٧)

قوله: (تُحِدُّ) من الإحداد وهو ترك الزينة؛ لأجل الميت.

(٢٤٠٩٥) (٦/ ٣٧)

قوله: (لَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ بَعْدُ) أي: لم يطلع علىٰ الجدر. قال النووي[(٣)]: وهو حين يصير ظل كل شيء مثله، وكانت الحجرة ضيقة العرصة قصيرة الجدار بحيث يكون ظل جدارها أقل من مساحة العرصة[(٤)] بشيء يسير، فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس بعد في أواخر العرصة، ولم يرتفع الفيء في الجدار الشرقي، وباللّٰه التوفيق.

---

(١) في «م»: فيه.
(٢) في «م»: الحرف.
(٣) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٥/ ١٠٩).
(٤) في «م»: العرض.

(٢٤٠٩٩) (٦/ ٣٨)

قوله: (إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) أي: بينهما نسب، وجزئية (مَسْرُورًا) أي: بذلك القول لما قيل: أن الناس كانوا يشكون في نسب أسامة ابن زيد ففرح بهذا إما لأن قول القائف يثبت النسب شرعًا أو لأنه حجة على الشاكين؛ لاعتقادهم صحة ذلك.

(٢٤١٠٣) (٦/ ٣٨)

قوله: (آكِلِ[١] الزَّبِيبِ) حين يرمي بالبذر بفيه.

(٢٤١٠٦) (٦/ ٣٨)

قوله: (أَلَانَ) من الإلانة (مَنْ وَدَعَهُ) أي: تركوا التعرض له؛ خوفًا من شره، وهذا منهم؛ فلذلك تركت التعرض له أو المراد فما واجهته بالقول الخشن؛ خوفًا من [أن][٢] أكون كذلك.

(٢٤١٠٨) (٦/ ٣٩)

قوله: (أَرْضِعِيهِ بِهَذَا) أخذت عائشة في قولها: إن رضاع الكبير محرم، والمشهور أن هذا مخصوص، والله تعالى أعلم.

(٢٤١٠٩) (٦/ ٣٩)

قوله: (بِسَرِفٍ) بفتح فكسر: موضع بقرب مكة. **قوله:** (غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي) كلمة (لَا) زائدة؛ لأن الطواف هو المستثنى من جملة ما يقضي الحاج أصالة، ويحتمل أن يكون الاستثناء مما يفهم من الكلام؛ أي: لا فرق بينك، وبين الحاج غير أن لا[٣] تطوفي فكلمة (لَا) على معناها ثم السعي أيضا يتأخر، لكن تبعًا للطواف، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: استمحل.

(٢) ليست «بالأصل» وأضيفت لينتظم السياق. (٣) من «م».

(٢٤١١١) (٦/ ٣٩)

قوله: (لحرمة) بضم فسكون: الإحرام.

(٢٤١١٤) (٦/ ٣٩)

قوله: (يُشَاكُ)[١] علىٰ بناء المفعول.

(٢٤١١٥) (٦/ ٣٩)

قوله: (لِيَهُودِيَّةٍ) أي: في شأنها، وقد صح هذا الحديث الذي رواه ابن عمر، ولا منافاة بينه وبين حديث عائشة، وأما الحصر فلا دليل عليه، والجمع بين هذا الحديث والآية ممكن بحمل الحديث علىٰ ما إذا رضي ببكائهم[٢] في الحياة أو أوصىٰ بذلك، وبالجملة فلا وجه لإنكار هذا الحديث.

(٢٤١١٦) (٦/ ٣٩)

قوله: (أَيْ أُمَّهْ) نداء لها باسم الأم[٣]؛ لكونها أم المؤمنين والهاء للسكت (رَكْعَتَي الْفَجْرِ) لعله بتقدير: صلاة ركعتي الفجر (قَدْ صَامَ) أي: عزم علىٰ الصيام.

(٢٤١١٧) (٦/ ٣٩)

قوله: (أَنَّ هِنْدَ) بلا تنوين لعدم الانصراف.

(٢٤١٢٢) (٦/ ٤٠)

قوله: (سُحُولِيَّةٍ) بفتح السين وضمها؛ فبالفتح نسبة إلىٰ السحول وهو القصار؛ لأنه يسحلها؛ أي: يغسلها، أو إلىٰ سحول: اسم قرية باليمن، وبالضم: جمع سحل، وهو الثوب الأبيض النقي من قطن، وقيل: اسم القرية بالضم أيضًا.

---

(١) في «م»: يشارك.

(٢) في «الأصل»: بكاءهم. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: الاسم.

(٢٤١٢٤) (٦/ ٤٠)

قوله: (وَنَتَحَجَّرُهَا) أي: نتخذها حجرة (اكْلُفُوهَا) كاسمعوا؛ أي: تحملوا (لَا يَمَلُّ) لا تقطع التوجه إلىٰ العبد بالإحسان، والإنعام.

(٢٤١٢٥) (٦/ ٤٠)

قوله: (يُخِفُّ الرَّكْعَتَيْنِ) أي: سنة الفجر.

(٢٤١٢٦) (٦/ ٤٠)

قوله: (يَتَطَبَّبُ) من الطب[(١)] (مَطْبُوبَةٍ) أي: مسحورة (قَالَتْ[(٢)] نَعَمْ) أي: قالت الجارية لعائشة: نعم قد سحرتك (فَأُعْتَقَ) علىٰ بناء الفاعل من العتق أو بناء المفعول من الإعتاق (قَالَت) أي: عائشة (بِيعُوهَا) فيه جواز بيع المدبر (فِي أَشَدِّ الْعَرَبِ مَلَكَةً) [أي]: أسوأهم معاملة بالمماليك؛ أي: ليكون جزاء السيئة بمثلها.

(٢٤١٢٨) (٦/ ٤٠)

قوله: (وَشِيقَةُ ظَبْيٍ) لعل الظبي قد صيد للمحرم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٣٠) (٦/ ٤٠)

قوله: (أَمْلَكَكُمْ[(٣)] لِإِرْبِهِ) أكثر المحدثين يرويه بفتحتين ورواه بعضهم بكسر فسكون، وهو يحتمل معنىٰ الحاجة، والعضو؛ أي: الذكر؛ أي: كان غالبًا لهواه فلا يخاف عليه أن يتعدىٰ إلىٰ الجماع، ورد تفسيره بالعضو بأنه خارج عن طريق الأدب.

---

(١) في «الأصل»: الطيب. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل، م»: قال، والمثبت من المسند المطبوع.
(٣) في «م»: أملكهم.

(٢٤١٣٢) (٦/ ٤١)

قوله: (أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . . .) إلخ؛ أي: لا يحسن الجزم في حق أحد، ولو صغيرًا، وتحقيق ذلك قد سبق في مسند علي - رضي اللَّه تعالىٰ عنه -.

(٢٤١٣٦) (٦/ ٤١)

قوله: (أَهْدَىٰ إِلَىٰ الكَعْبَةِ) مرة غنمًا.

(٢٤١٣٧) (٦/ ٤١)

قوله: (حَتَّىٰ أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ) فنسخ قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ﴾ [الأحزاب: ٥٢].

(٢٤١٤٠) (٦/ ٤١)

قوله: (هَتَكَتْ سِتْرًا) أي: ستر الحياء؛ أي: كأن المعاملة بين اللَّه تعالىٰ وبينها بالحياء؛ أي: بالمسامحة كمسامحة من يستحيي من غيره فحين نزعت الثياب في غير بيت زوجها ذهبت تلك المعاملة فلا يرد أنه تعالىٰ يصير بكل شيء فأي ستر كان.

(٢٤١٤٢) (٦/ ٤١)

قوله: (فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ) بفتحتين؛ أي: قطعة حرير (إِنْ يَكُ[1] هَذَا) لعل الرؤية كانت قبل النبوة أو قبل العلم بأن رؤيا الأنبياء وحي.

(٢٤١٤٣) (٦/ ٤١)

قوله: (أَسْمَحَ) أي: أسهل.

(٢٤١٤٤) (٦/ ٤١)

قوله: (صَيِّبًا) بتقدير اجعله صيبًا؛ أي: مطرًا نافعًا، والصيب النازل.

---

(١) ليست «بالأصل» والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٤١٤٥) (٦/ ٤٢)

قوله: (اسْتُحِضْتُ) علىٰ بناء المفعول (وَإِنْ قَطَر) أي: الدم.

(٢٤١٤٧) (٦/ ٤٢)

قوله: (فِي الْعَشْرِ) أي: في عشر ذي الحجة.

(٢٤١٤٩) (٦/ ٤٢)

قوله: (فَدَخَل بِهَا) أي: خلا بها، وليس المراد جامعها حتىٰ ينافي ما بعده.

(٢٤١٥٣) (٦/ ٤٢)

قوله: (قَدْ عَدَلُونَا) أي: معشر النساء (فَأَنْسَلُّ) أي: أذهب بالتدرج والتأني.

(٢٤١٥٥) (٦/ ٤٢)

قوله: (فَقَلَّدَهَا) من التقليد؛ فيدل الحديث علىٰ جواز تقليد الغنم.

(٢٤١٥٨) (٦/ ٤٣)

قوله: (أَنْ يُرْسِلَ بِهَا) أي: بالملحفة إلىٰ عائشة.

(٢٤١٥٩) (٦/ ٤٣)

قوله: (يَصْدُرُ النَّاسُ) أي: يرجعون إلىٰ بيوتهم (بِنُسُكَيْنِ) أي: بالحج والعمرة (وَلَكِنَّهَا) أي: العمرة (نَصَبِكِ) بفتحتين؛ أي: تعبك؛ أي: أجرها بقدر المشقة والمال.

(٢٤١٦١) (٦/ ٤٣)

قوله: (وَلَا يَمَسُّ مَاءً) كناية عن عدم الاغتسال، فلا ينافي الوضوء أو هو كناية عن عدم الاغتسال، والوضوء فيقال: أنه ترك الوضوء أحيانًا؛ لبيان الجواز، وأهل الحديث علىٰ أن هذا الحديث خطأ من أبي إسحاق، وهو غير لازم لما ذكرنا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٦٢) (٦/ ٤٣)

قوله: (دِيمَةً) بكسر فسكون هي المطر الدائم بلا برق، ورعد شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد.

(٢٤١٦٣) (٦/ ٤٣)

قوله: (يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ) أي: يريد العمل بما فيه من قوله تعالىٰ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣].

(٢٤١٦٤) (٦/ ٤٣)

قوله: (فَرَكْعَتَيْنِ) أي: بأن[1] يصلي ركعتين.

(٢٤١٦٦) (٦/ ٤٣)

قوله: (لَا يُصَلَّىٰ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل، والضمير للمصلي، وعلىٰ التقديرين فضمير (هُوَ) يدافعه للمصلي، و(الْأَخْبَثَانِ): البول، والغائط.

(٢٤١٧٢) (٦/ ٤٤)

قوله: (وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ) أي: لابد من الموت أولاً حتىٰ يحصل لقاء اللَّه تعالىٰ عقبه.

(٢٤١٧٣) (٦/ ٤٤)

قوله: (فَإِنْ أَصَابَهُ) أي: الثوب (لَمْ يَعْدُ) من عدىٰ؛ أي: لم يجاوز (وَ إِنْ أَصَابَهُ) أي: بدنه[2] (مِنْهُ) أي: من الدم (لَمْ يَعْدُ ذَلِكَ) أي: لم يجاوز مكان الدم.

(٢٤١٧٨) (٦/ ٤٥)

قوله: (تَسْمَعُهُ) أي: تسمع أثره وهو صوت المعذب.

---

(١) في «الأصل»: فإن. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: بد. والمثبت من «م».

(٢٤١٧٩) (٦/ ٤٥)

قوله: (لَمَنْ أَصَابَ مِنْكَ) بفتح اللام و(من) شرطية؛ أي: أيُّ عبد أصاب خيرًا فهما محرومان من الخير.

(٢٤١٨٢) (٦/ ٤٥)

قوله: (فَنَزَعَ يَدَهُ مِنِّي[(١)] ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي) بينهما على أن هذا المرض مرض الموت فلا يطلب فيه الشفاء، وإنما يطلب فيه المغفرة، والله تعالى أعلم.

(٢٤١٨٣) (٦/ ٤٥)

قوله: (لَا تُسَبِّخِي عَنْهُ) بتشديد الباء الموحدة بعدها خاء معجمة؛ أي: لا تخففي[(٢)] عنه إثم السرقة أو العقوبة بدعائك عليه، وفي رواية «دعيه» وكأنه ﷺ رآها في الغضب فأشار إلى أن مقتضى الغضب تتميم العقوبة له أو[(٣)] الدعاء عليه يخفف العقوبة عنه؛ فاللائق بذلك ترك الدعاء، ومراده ﷺ أن تترك[(٤)] الدعاء إلا[(٥)] أن يتم له العقوبة، ويحتمل أن المراد لا تخففي عنه؛ خوفًا من أن يخف أجرك؛ فكأن أجر المظلوم بقدر وزر الظالم[(٦)]، والله تعالى أعلم.

(٢٤١٨٤) (٦/ ٤٥)

قوله: (نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ) الجار متعلق بناوليني كما هو المتبادر، فالخمرة كانت في المسجد أو يقال كما صرح به بعض فالخمرة كانت في الحجرة، والله تعالى أعلم.

(٢٤١٨٥) (٦/ ٤٥)

قوله: (سُكَاتها) بضم السين: السكوت.

---

(١) في «م»: عني.
(٢) في «م»: تختفي.
(٣) في «م»: و.
(٤) في «م»: ترك.
(٥) في «م»: لا.
(٦) في «م»: الظلم.

(٢٤١٨٦) (٦/ ٤٥)

قوله: (فَإِنِّي أَرْجُو) أي: الموت طلبًا للموافقة له ﷺ في يوم الوفاة (مَا بَيْنِي) أي: في الوقت الذي بيني هذه الساعة، وبين الليل، والمراد: ما بين هذه الساعة والليل (رَدْعٌ) بفتح فسكون وإهمال عين، وجاء الإعجام؛ أي: أثر ولطخ لم يعم كله (مِشْقٍ) بكسر فسكون المعزة (لِلْمُهْلَةِ) بضم ميم وكسرها هي القيح والصديد الذي يذوب ويسيل من الجسد.

(٢٤١٨٧) (٦/ ٤٥)

(وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّة) أي: لأهل البيت وهو ﷺ مندرج فيهم، وإلا فعائشة ممن يحل له الصدقة، وبهذا التأويل وافقت هذه الرواية رواية[(١)] «**ولنا هدية**» واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٨٨) (٦/ ٤٦)

قوله: (فَانْتَهَىٰ وِتْرُهُ إِلَىٰ السَّحَرِ) أي: كان آخر العمر يوتر[(٢)] في السحر.

(٢٤١٨٩) (٦/ ٤٦)

قوله: (فَقَالَ: إِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ) أي: العبادة والعمل قاله كراهة؛ لإفراطها في الأمر، فإنه[(٣)] قد يؤدي إلىٰ الترك.

(٢٤١٩١) (٦/ ٤٦)

قوله: (لَمَّا بَدَّنَ) بالتشديد؛ أي: كبر سنه أو بالتخفيف بضم الدال من البدانة، وهي كثرة اللحم قيل: روي بالوجهين، واختار العلماء التشديد إذ السمن لم يكن من عادته ﷺ ورد بأنه قد جاء في صفته بادن، وجاء أنه لما أسن أخذ اللحم، وبالجملة فهما وجهان جائزان، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «مسند أحمد» (٦/ ١٢٣).

(٢) في «الأصل»: موتر. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: لأنه.

(٢٤١٩٢) (٦/ ٤٦)

قوله: (وَإِنَّهُ أُتِيَ بِصَبِيٍّ) أي: ذكر لم يأكل الطعام بعد (صُبُّوا) بلا غسل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤١٩٣) (٦/ ٤٦)

قوله: (فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ) لمناسبة الربا، وبيّن أن التجارة في الخمر كالربا في الحرمة، وقيل: بل كانت مع آيات الربا آية تحريم[١] التجارة في الخمر أيضًا؛ فلذلك حرم[٢] إلا أنها نسخت تلاوة وبقيت حكمًا.

(٢٤١٩٦) (٦/ ٤٦)

قوله: (إِنْ شِئْتَ فَصُمْ . . .) إلخ؛ أي: كل من الصوم والإفطار جائز في السفر، وعليه الجمهور.

(٢٤١٩٧) (٦/ ٤٦)

قوله: (مَادَّةً) هي من يعينهم في حرب أو غيره، ويكثر جيوشهم، ويتقوون[٣] به علىٰ غيرهم.

(٢٤٢٠٠) (٦/ ٤٧)

قوله: (لَيْسَ ذَلِكَ) أي: ليس الحساب اليسير بالحساب فإن الحساب لا يخلو من[٤] مناقشة، والحساب اليسير[٥] يكون بلا مناقشة فهو عرض لا حساب، وإليه أشار بقوله «من نوقش . . .» إلخ.

(٢٤٢٠٢) (٦/ ٤٧)

قوله: (يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ) في الليل (مَطْهَرَةٌ) بفتح ميم أو كسرها هو كل آلة

---

(١) في «م»: تحرم.
(٢) في «م»: فذكر حرمة.
(٣) في «الأصل»: ويتقون. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: عن.
(٥) في «الأصل»: في السفر. والمثبت من «م».

يتطهر بها، والسواك كذلك؛ لأنه ينظف الفم و(مَرْضَاةٌ) بفتح ميم وسكون راء؛ أي: سبب لرضاه تعالىٰ.

(٢٤٢٠٤) (٦/ ٤٧)

قوله: (أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا) بضمتين؛ أي: معاملة مع أهله.

(٢٤٢٠٥) (٦/ ٤٧)

قوله: (فَإِنْ اشْتَجَرُوا) أي: اختلفوا بأن رضيت المرأة دون الأولياء أو رضي البعض دون البعض.

(٢٤٢٠٦) (٦/ ٤٧)

قوله: (بَيْنَ الشُّعَبِ الْأَرْبَعِ) بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة، والمراد شعب المرأة؛ أي: نواحيها قيل: يداها ورجلاها، وقيل: نواحي الفرج الأربع، وإلزاق الختان بالختان كناية عن غيبوبة الحشفة.

(٢٤٢٠٩) (٦/ ٤٨)

قوله: (ضِجَاعُ) كالفراش لفظًا ومعنىٰ (آدَمُ) بفتحتين جمع أديم، بمعنىٰ الجلد المدبوغ (لِيفًا) بكسر اللام: قشر النخل.

(٢٤٢١٠) (٦/ ٤٨)

قوله: (يُجَادِلُونَ فِيهِ) أي: يدفعون بعضه ببعض.

(٢٤٢١١) (٦/ ٤٨)

قوله: (مَاهِرٌ بِهِ) أي: حاذق بقراءته (مَعَ السَّفَرَةِ) هم الملائكة جمع سافر، وهو الكاتب؛ لأنه يبين الشيء، ولعل المراد بهم الملائكة الذين قال تعالىٰ فيهم: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ۞ كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس: ١٥، ١٦] والمعيَّة[1] في التقرب إلىٰ

(١) في «م»: المعينة.

اللَّه تعالىٰ وقيل: المراد أن يكون في الآخرة رفيقًا لهم في منازله أو هو عامل بعملهم (أَجْرَانِ) قيل: يضاعف له في الأجر علىٰ الماهر؛ لأن الأجر بقدر التعب وقيل: بل المضاعفة للماهر لا تحصىٰ، فإن الحسنة قد تضاعف إلىٰ سبعمائة وأكثر، والأجر شيء مقدر، وهذا له أجران من تلك المضاعفة.

(٢٤٢١٦) (٦/ ٤٨)

قوله: (وَيَوْمِي) أي: أنه ترك القسم في تلك الأيام، ولزم بيت عائشة إلا أنه لو قسم لكان ذلك اليوم يوم نوبة عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - (سَحْر) بفتح فسكون الرئة، والمراد أنه كان مستند إلىٰ صدر عائشة.

(٢٤٢١٩) (٦/ ٤٩)

قوله: (وَذُو الطَّفيئَتَيْنِ) قد سبق توجيه مثله، حاصله أنه عطف علىٰ محل الأبتر، وهو الرفع علىٰ أنه نائب الفاعل للقتل فإنه مصدر مبني للمفعول بمعنىٰ أن يقتل الأبتر.

(٢٤٢٢٠) (٦/ ٤٩)

قوله: (كَذَاكَ) أي: كفاك قوله (فَأَكَلَ) فهذا يدل علىٰ جواز الإفطار للمتطوع، وبه قال قوم في وجوب القضاء عليه اختلاف.

(٢٤٢٢١) (٦/ ٤٩)

قوله: (الْجَمَاعَةُ) أي: الصلاة مع الجماعة (الْفَذِّ) أي: المنفرد.

(٢٤٢٢٢) (٦/ ٤٩)

قوله: (مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ . . .) إلخ؛ أي: حسن الظن به تعالىٰ يقتضي أن لا يحبس الإنسان للغد أو لما بعد الموت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٢٤) (٦/ ٤٩)

قوله: (الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ) الخراج بالفتح أريد به ما يخرج، ويجعل من غلة

العين المشتراة عبدًا كان أو غيره، وذلك أن[1] يشتريه فيستغله زمانًا ثم يعثر منه علىٰ عيب كان فيه عند البائع فله رد العين المبيعة، وأخذ الثمن، ويكون للمشتري ما استغله؛ لأن المبيع لو تلف في يده لكان في ضمانه، ولم يكن له علىٰ البائع شيء، والباء في **قوله:** (بالضمان) متعلقة بمحذوف تقديره: الخراج مستحق بالضمان؛ أي: بسببه؛ أي: ضمان الأصل سبب لملك خراجه، وقيل الباء للمقابلة والمضاف محذوف، والتقدير: بقاء الخراج في مقابلة الضمان؛ أي: منافع المبيع بعد القبض تبقىٰ للمشتري في مقابلة الضمان اللازم عليه بتلف المبيع، ومن هذا القبيل قولهم: الغنم بالغرم، وفي المقام زيادة بسط[2] ذكرته في «حاشية أبي داود» والمذكور هاهنا يكفي في حل الحديث.

(٢٤٢٢٥) (٦/ ٤٩)

قوله: (فَأَقُولُ قَرَأَ فيهما) بتقدير حرف الاستفهام، وليس المقصود الشك في قراءة الفاتحة، وإنما المقصود أنه من غاية ما يخفف كأن المقام مقام أن يشك.

(٢٤٢٢٦) (٦/ ٤٩)

قوله: (فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ) بفتح ميم، وسكون هاء: الخدمة وجوز بعضهم[3] كسر الميم، وأنكره الآخرون، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٢٧) (٦/ ٤٩-٥٠)

قوله: (سُبْحَانَ اللَّهِ) قالته تعجبًا من مثل هذا الجهل (قَفَّ) بتشديد الفاء؛ أي: قام شعري من الفزع ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]

(١) في «م»: بأن.
(٢) في «الأصل»: تبسط. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: بعض. والمثبت من «م».

كأنها حملت الآية على معنى[1] لاتراه أبصار أهل الدنيا، وقد سبق البحث في هذا المعنى في مسند ابن عباس (كَتَمَ) أي: من الوحي شيئًا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ [المَائدة: ٦٧] أي: فكيف يكتم مع أنه يؤدي إلى ترك الامتثال لأمره تعالى، ولا يتوقع مثل ذلك من مثله ﷺ.

(٢٤٢٣١) (٦/ ٥٠)

قوله: (إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ) أي: لكن ما أخذت من ماله يكفينا.

(٢٤٢٣٥) (٦/ ٥٠)

قوله: (مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ) أي: الركعتين، وعد هذا من خصائصه ﷺ.

(٢٤٢٣٦) (٦/ ٥٠)

قوله: (أَيْقَظَنِي) أي: لأوتر.

(٢٤٢٣٧) (٦/ ٥٠)

قوله: (سُحِرَ) على بناء المفعول (أَنَّهُ صَنَعَ) أي: أنه قادر على أن يصنع (وَلَمْ يَصْنَعْهُ) أي: ولم يقدر عليه؛ أي: كان يجد من نفسه قدرة على الشيء. فإذا أراد أن يفعل حال أثر السحر بينه وبين الفعل فلم يقدر عليه، وهذا هو المراد في الحديث عند المحققين، وليس المراد أنه[2] كان يخيل إليه الأباطيل.

(٢٤٢٣٨) (٦/ ٥٠)

قوله: (يُجَاوِرُ) أي: يعتكف (فَأُرَجِّلُهُ) من الترجيل أي: أصلح شعره بالمشط.

---

(١) في «م»: بمعنى.
(٢) في «م»: أن.

(٢٤٢٤٠) (٦/ ٥٠)

قوله: (مَا بَقِيَ إِلَّا كَتِفُهَا) أي: تصدقوا بها كلها[١] إلا كتفها؛ فما بقي إلا كتفها فأجاب أن ما تصدقتم به قد بقي، وما تركتم لأنفسكم[٢] فهو الذي ما بقي كما هو الموافق لقوله تعالىٰ: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦].

(٢٤٢٤٤) (٦/ ٥١)

قوله: (خَبُثَتْ نَفْسِي) بضم الباء (لَقِسَتْ) بكسر القاف قيل: معناهما واحد، وإنما كره لفظ الخبث وبشاعته وأرشدهم إلىٰ استعمال اللفظ الحسن دون القبيح.

(٢٤٢٤٥) (٦/ ٥١)

قوله: (مَهْ) أي: اسكتي من المدح بالإفراط في الصلاة، أو المعنىٰ ماذا هو؛ أي: العمل الذي ذكرت.

(٢٤٢٤٦) (٦/ ٥١)

قوله: (الْعَشَاءُ) بفتح العين في المحلين بمعنىٰ طعام آخر النهار.

(٢٤٢٤٧) (٦/ ٥١)

قوله: (إِنَّمَا قَالَ: الشَّهْرُ يَكُوْنُ. . .) إلخ تريد أن كلامه ﷺ كان منبئًا بالجزئية لا كما قال ابن عمر مما[٣] يتبادر منه الذهن إلىٰ الكلية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٤٩) (٦/ ٥١)

قوله: (دَفَّتْ دَافَّةٌ) أي: جاءت طائفة والدافة هم القوم يسيرون جماعة سيرًا ليس بالشديد، وقيل: الدافة: قوم من الأعراب يردون المصر، والمعنىٰ أنهم

---

(١) في «م»: بكلها.

(٢) في «م»: لنفسكم.

(٣) في «م»: ما.

قدموا المدينة عند الأضحىٰ فنهاهم عن ادخار[١] لحومها ليتصدقوا بها عليهم (الْوَدَكَ) بفتحتين: دهن الشحم.

(٢٤٢٥٠) (٦/ ٥١)

قوله: (قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ...) إلخ سوق الحديث يدل علىٰ أن الجلوس إذا صلىٰ الإمام جالسًا من جملة الاقتداء بالإمام، ولا شك أن الاقتداء بالإمام حكم باق غير منسوخ؛ فالظاهر أن الجلوس حكم باق؛ ولذلك أخذ به أحمد، والقول بأنه منسوخ كما عليه الجمهور بعيد لا يكاد يتم له دليل. وقال السيوطي في «حاشية الترمذي» نقلاً عن[٢] ابن حبان: بل هو مخالف للإجماع، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٥١) (٦/ ٥١)

قوله: (افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا) هو علىٰ بناء المفعول افتعال من الفلتة بمعنىٰ الفجأة، ويروىٰ بنصب النفس بمعنىٰ افتلتها الله نفسها، يعدىٰ إلىٰ مفعولين كاختلسه الشيء واستلبه إياه فبني الفعل للمفعول، فصار الأول مضمرًا هو ضمير يرجع إلىٰ الأم وبقي الثاني منصوبًا وبرفعها متعديًا إلىٰ واحد ناب عن الفاعل؛ أي: أخذت نفسها فلتة (أَنْ أَتَصَدَّقْ) كلمة (أن) بفتح الهمزة حرف مصدري؛ أي: بأن أتصدق أو بكسر الهمزة حرف شرط.

(٢٤٢٥٢) (٦/ ٥١)

(رَأَيْنَهَا) بصيغة الجمع بناء علىٰ استعمالها فيما فوق الواحد (تَصَاوِيرُ) أي: صورة ذوي الأرواح.

---

(١) في «الأصل»: ادخال. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: من.

(٢٤٢٥٣) (٦/ ٥٢)

قوله: (تَنَحَّيْ) أي: قال لعائشة: تبعدي خطاب المؤنث من التنحي [(يُسَارُّه) من السر][١].

(٢٤٢٥٤) (٦/ ٥٢)

قوله: (لَمَّا أَقْبَلَتْ) أي: إلىٰ البصرة (الْحَوْأَبِ)[٢] بفتح مهملة وسكون واو فهمزة مفتوحة فموحدة هو منزل بين مكة والبصرة.

(٢٤٢٥٧) (٦/ ٥٢)

قوله: (قَدْ اسْتَبْرَأَ الْبَشَرَةَ[٣]) أي: أوصل البلل إلىٰ جميعه.

(٢٤٢٥٩) (٦/ ٥٢)

قوله: (فَقَالَ: مَا لَكِ) الخطاب لعائشة (فَآذَنَ) بالمد؛ أي: أعلم (أُقَلِّبُ) من التقليب (أَجُنِنْتِ) علىٰ بناء المفعول من الجنون، والخطاب لعائشة (أَيُّهُمَا) أي: أنفع (يُقْطَعَانِ) أي: والحال أنهما يقطعان (مَدًّا) أي: رفعًا بالغًا الغاية.

(٢٤٢٦٠) (٦/ ٥٢)

قوله: (سَيُوَرِّثُهُ) من التوريث، والمراد: سيورثه من الجار، ولم يرد سيورثه مني؛ كيف والوارث لا يرث[٤] منه؟ فكيف الجار؟

(٢٤٢٦١) (٦/ ٥٢)

قوله: (فِيهِ تَصْلِيبٌ) أي: صورة تصليب النصارىٰ (نَقَضَهُ) أي: التصليب.

---

(١) في «م»: يسكن من الستر.
(٢) في «م»: الحودب.
(٣) في «م»: البصرة.
(٤) في «الأصل»: يرىٰ. والمثبت من «م».

(٢٤٢٦٣) (٦/ ٥٣)

قوله: (لَدَدْنَاهُ) اللدود بالفتح دواء يسقىٰ المريض في إحدىٰ جانبي[(١)] الفم (كَرَاهِيَةُ) بالنصب؛ أي: قال ذلك لأجل كراهية المريض، أو بالرفع؛ أي: قوله ذلك كراهية أي: ليس هو نهي تحريم بل هو نهي للكراهية (لَا يَبْقَىٰ أَحَدٌ) فعله عقوبة لهم؛ لأنهم لدوه بغير إذنه، وقيل: قصاصًا لفعلهم.

(٢٤٢٦٥) (٦/ ٥٣)

قوله: (غُرْلاً) بضم معجمة، وسكون مهملة؛ أي: غير مختونين.

(٢٤٢٦٨) (٦/ ٥٣)

قوله: (قَالَ: عَائِذٌ بِاللَّهِ) أي: قال: نعم وهو عائذ باللَّه من عذاب القبر، أو قال: لا وهو عائذ باللَّه أن يكون الأمر كذلك فيحمل ذلك أنه قال ذلك قبل أن يوحىٰ به إليه (أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ) أي: أربع ركوعات.

(٢٤٢٦٩) (٦/ ٥٣-٥٤)

قوله: (قَالَ: ائْتِ عَائِشَةَ) أي: هي أعلم أهل الأرض بالوتر؛ فإن الوتر كان في البيت؛ فكأن أعلم الناس بها أزواجه، وهي أعلم الأزواج (بِرَدِّهَا عَلَيْكَ) أي: بجوابها عن سؤالك (بِقِرَابِهَا) من القرب (الشِّيْعَتَيْنِ) أي: الفرقتين فرقة علي وفرقة معاوية - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - (حَكِيمٌ) أي: أنت حكيم (وَعَرَفْتُهُ) أي: عرفت عائشة حكيمًا (كَانَ الْقُرْآنَ) أي: كان مدلول القرآن، وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] أو المراد أنه كان واقفًا عند حدود اللَّه المذكورة في القرآن مجتهدًا في العمل به غاية الاجتهاد (نُعِدُّ) من الإعداد (لِمَا يَشَاء) بكسر اللام [أي][(٢)]: بلا تشديد؛ أي: للوقت

---

(١) في «م»: أحد جانب.

(٢) من «م».

الذي يشاء، وهذا (اللام) بمعنىٰ (في) أي: في الوقت الذي يشاء، ويمكن أن تفتح اللام وتشدد؛ أي: حين يشاء (ثُمَّ يُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ) لعل هذه الهيئة في الوتر كانت أحيانًا، وإلا فقد جاءت هيئات أخر في الوتر أيضًا.

(٢٤٢٧٢) (٦/ ٥٤)

قوله: (كَانَ أَحْظَىٰ) أي: أوفر حظًا ونصيبًا، مرادها بذلك الرد علىٰ من يرىٰ أنه لا ينبغي النكاح بين العيدين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٧٣) (٦/ ٥٤)

قوله: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ) هل هو بيان وتقرير لأذان بلال بالليل، أو هو بيان أنه يخطىء في ذلك، فلا اعتماد علىٰ أذانه؟ وجهان، والثاني هو مقتضىٰ ما سبق من الأحاديث في «المسند» في مواضع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٧٥) (٦/ ٥٥)

قوله: (بَعْدَ النِّدَاءَيْنِ) أي: نداء بلال، وابن مكتوم.

(٢٤٢٧٧) (٦/ ٥٥)

قوله: (الْأَلَدُّ) أي: شديد الخصومة.

(٢٤٢٨٠) (٦/ ٥٥)

قوله: (فَآتزر) بمد الهمزة وتخفيف التاء، هو الصحيح عند أهل الحديث، وأما القصر، وتشديد التاء فخطأ عندهم؛ لأنه مهموز والهمزة لا تقلب تاء في الافتعال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٨١) (٦/ ٥٥)

قوله: (وَعَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ) أي: وعليه السلام، ورحمة اللَّه فالمعطوف عليه مضمر.

(٢٤٢٨٣) (٦/ ٥٥)

قوله: (ضَغْطَةً) أي: زحمة، وضيقًا وشدة.

(٢٤٢٨٥) (٦/ ٥٥)

قوله: (مُحَدَّثُونَ) بفتح دال مشددة؛ أي: الذين أُلهِم إليهم.

(٢٤٢٨٦) (٦/ ٥٦)

قوله: (عَلَىٰ وَجْهِهِ) أي: وجه عثمان أو وجه النبي ﷺ.

(٢٤٢٨٧) (٦/ ٥٦)

قوله: (فَيَسُبُّ نَفْسَهُ) أي: يدعو عليها.

(٢٤٢٨٨) (٦/ ٥٦)

قوله: (وَهِيَ أَوْبَأُ أَرْضِ اللَّهِ) أوبأ في الأصل بهمزة في آخره من الوباء؛ أي: أكثرها وباء، وهو مرض عام أو موت سريع، وقيل: هو الهواء المتعفن.

(٢٤٢٨٩) (٦/ ٥٦)

قوله: (بِمَا يُطِيقُونَ) بأن يأمرهم بقدر عمله، وينهاهم عن الزيادة عليه؛ وبهذا ظهر ارتباط **قوله**: (يَقُولُونَ . . .) إلخ بهذا (ألسنا كَهَيْئَتِكَ) أي: فينبغي لنا أن نزيد عليك في الأعمال، ولا نقتصر علىٰ قدر عملك.

(٢٤٢٩٠) (٦/ ٥٦)

قوله: (تَفْرَعُ النِّسَاءَ) من فرع كمنع إذا علا (فَنَادَاهَا) طلبًا لمنعهن من الخروج فجاء الوحي بخلاف ما أراد، وقد جاء أنه فعل مثل هذا قبل نزول الحجاب أيضًا طلبًا للحجاب فنزل الحجاب علىٰ وفق ما أراد (فَانْكَفَأَتْ) بتخفيف الفاء بعدها همزة؛ أي: مالت أو بتشديدها بلا همزة؛ أي: انحبست (لَعَرْقًا) بفتح فسكون؛ أي: عظمًا عليه بقية لحم.

(٢٤٢٩١) (٦/ ٥٦)

قوله: (أَتُقَبِّلُ) من التقبيل، والخطاب للنبي ﷺ (إِنَّ اللَّهُ) بكسر الهمزة، ورفع الجلالة على تقدير الفعل مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٦] والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٢٩٧) (٦/ ٥٦)

قوله: (أُسِّ) بضم فتشديد سين؛ [أي: أصل][١] إبراهيم (خَلْفًا) ضبط الأول بفتح فسكون، والثاني بكسر فسكون.

(٢٤٢٩٨) (٦/ ٥٧)

قوله: (تَقَمَّعْنَ[٢] مِنْهُ) من التقمع[٣] بمعنى التغيب؛ أي: تغيبن منه، والمشهور انقمعن كذا قيل.

(٢٤٢٩٩) (٦/ ٥٧)

قوله: (فَهَلَكَتْ) أي: ضاعت (فَوَجَدُوهَا) المشهور أنها وجدت بعد أن رجعوا، فلعل المراد أنهم وجدوها آخر الأمر.

(٢٤٣٠٠) (٦/ ٥٧)

قوله: (مَطْبُوبٌ) أي: مسحور (فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ) المشط بضم ميم وسكون شين وبضمها وبكسر ميم مع سكون شين معروف، والمشاطة بضم ميم شعر ساقط عند التسريح (وَجُفِّ طَلْعَةِ ذَكَرٍ) ذكر بضم جيم وتشديد فاء، وهو الغشاء الذي على طلع النخل، ويطلق النخل على الذكر والأنثى، ولذا قيده بالذكر (نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ) بضم نون وخفة قاف أو تشديدها: ماء يتغير لونه

---

(١) في «م»: الحاصل.
(٢) في «الأصل»: تعمقن. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: النقميع. والمثبت من «م».

بالحناء (أَخْرَجَتْهُ) أي: أظهرت الساحر بين الناس (عَلَىٰ النَّاسِ) أي: علىٰ الساحر أو علىٰ الضعفاء الذين يقعون في الشك زعمًا منهم أنه كيف يغلب الكافر علىٰ نبي من الأنبياء؟ وكيف يؤثر سحره فيه؟ والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٠٤) (٦/ ٥٨)

قوله: (السَّلَامُ عَلَىٰ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ) فيه تعريض له بأنه ممن اتبع الهوىٰ فلا يستحق الرد.

(٢٤٣٠٥) (٦/ ٥٨)

قوله: (أَنْ يُؤَخِّرَهَا) من التأخير، والضمير للنبي ﷺ (عَلَىٰ حَدِيثٍ) أي: مشتغلا بكلام (يَتَّقِي الْأَرْض) أي: يحترز عن الجلوس عليها بلا واسطة (بَتًّا) بتشديد التاء: كساء غليظ مربع.

(٢٤٣٠٧) (٦/ ٥٨)

قوله: (يَبْدُو) أي: يخرج إلىٰ البادية (التِّلَاعِ) بكسر التاء؛ أي: مسايل الماء من علو إلىٰ سفل (الْبَدَاوَةَ)(١) بفتح الباء وكسرها؛ أي: الخروج إلىٰ البادية (مُحَرَّمَةً) بإعجام خاء وفتح راء مشددة؛ أي: مقطوعة الأذن.

(٢٤٣٠٩) (٦/ ٥٨)

قوله: (لَيَنْزِلُ) أي: الوحي (تَفِيضُ) تسيل من ثقل القول قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

(٢٤٣١٠) (٦/ ٥٨)

قوله: (مِنْ قَصَبٍ) بفتحتين؛ أي: در مجوف. **قوله**: (يُهْدِي) من الإهداء (فِي خُلَّتِهَا) بضم فتشديد؛ أي: في أهل محبتها (مِنْهَا) أي: لأجلها أو من الشاة.

---

(١) في «م»: البدان.

(٢٤٣١١) (٦/ ٥٨)

قوله: (مِنْ كَدَاءٍ) بفتحتين، ممدود مِنْ كُدًىٰ بضم ففتح مقصور.

(٢٤٣١٣) (٦/ ٥٩)

وقوله: (نَعْيُ جَعْفَرٍ) بفتح فسكون، وجاء بفتح فكسر فتشديد علىٰ وزن فعيل بمعنىٰ خبر الموت (مِنْ شَقِّ الْبَابِ) بفتح فتشديد؛ أي: الموضع المشقوق منه، وهوالموضع الذي ينظر منه.

(٢٤٣١٤) (٦/ ٥٩)

قوله: (بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا) أي: بين المرأة.

(٢٤٣١٥) (٦/ ٩٥)

قوله: (فِي النَّارِ) أي: موضعه في النار.

(٢٤٣١٦) (٦/ ٩٥)

قوله: (فَيَدْنُو مِنْهُنَّ) بالتقبيل، وغيره لا بالجماع (لَنَحْتَالَنَّ لَهُ) حتىٰ لا يقعد عندها أكثر مما يجلس عند غيرها (مَغَافِرَ) جمع مغفور بالضم، وهو صمغ حلو له رائحة كريهة (جَرَسَتْ) أي: أكلت (الْعُرْفُطَ) بضم عين مهملة وسكون راء وضم فاء شجر له صمغ كريه الرائحة، فإذا أكلته النحلة حصل في عسلها من ريحه (فَرَقًا) بفتحتين؛ أي: خوفًا منك يا عائشة (حَرَمْنَاهُ) بالتخفيف؛ أي: جعلناه محرومًا من العسل، وهو يحبه.

(٢٤٣١٧) (٦/ ٥٩-٦١)

قوله: (فِيَّ) أي: في شأني (أَبَنُوا) بتقديم الموحدة المخففة علىٰ النون، وجوز تشديد الموحدة أيضًا؛ أي: اتهموا (بِمَنْ) يريد صفوان (وَلَا دَخَلَ بَيْتِي . . .) إلخ بيان لانتفاء أسباب التهمة (مِنْ بالْخَزْرَجِ) أي: من[(١)]

---

(١) من «م».

بني الخزرج، وهذا اختصار مشهور (أَنْ لَوْ كَانُوا) أي: أهل الإفك (تَعِسَ) بفتح العين أو كسرها؛ أي: هلك (لكَانَ الَّذِي خَرَجْتُ . . .) إلخ؛ أي: نسيت كل شيء من غاية ما حصل بي من الهم حتىٰ لا أعرف لماذا أخرجت، وليس المراد أنها رجعت بلا قضاء الحاجة، فقد جاء أنها قضت حاجتها، ثم رجعت (وَعِكْتُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: صرت محمومة (خَفِّضِي) من التخفيض؛ أي: لا تجعليه أمرًا عظيمًا عاليًا (قَارَفْتِ) بتقديم القاف علىٰ الفاء؛ أي: اكتسبت (أو ظَلَمْتِ) أي: نفسك (وَأُشْرِبَتْهُ) علىٰ بناء المفعول، ونائب الفاعل هو **قوله**: (قُلُوبُكُمْ) والضمير المنصوب للإفك (قَدْ بَاءَتْ) بهمزة بعد الألف؛ أي: اعترفت، وأقرت (إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَنَامُ . . .) إلخ؛ أي: أنها غافلة كل الغفلة، ولا يخفىٰ أن هذه المعصية قلما تجيء من الغافلة بهذه الصفة ففي هذا الكلام تأكيد[1] لنزاهتها (اصْدُقِي) من صدقه كنصر إذا تكلم معه بالصدق (أَسْقَطُوا) من أسقط الرجل إذا أتىٰ بكلام ساقط (لها) أي: للجارية (بِه) بسبب الانتهار أو بسبب حديث الإفك، والمراد أنهم[2] سبوها بسبب ذلك (فَعِيبَ . . .) إلخ لا عيب عليه فإنه أراد تقرير صدقها في نفس النبي ﷺ، والله تعالىٰ أعلم. (إِلَّا مَا يَعْلَمُ . . .) إلخ مبالغة في نفي العيب علىٰ طريق:

لا عيب فيهم غير أن سيوفهم . . . البيت

(قِيلَ لَهُ) أي: فيه، وهو صفوان (كَنَفَ) بفتحتين؛ أي: ثوبًا (يَسْتَوْشِيهِ) أي: يطلب اشتهاره.

(٢٤٣١٨) (٦/ ٦١)

قوله: (إِلَّا اسْمَكَ) أي: وإلا فحبك[3] علىٰ الدوام عندي.

---

(١) في «الأصل»: تأكيدًا. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: أنه. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: فحسبك. والمثبت من «م».

(٢٤٣٢٠) (٦/ ٦١)

قوله: (قَدَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) من التقديم، فإن اجتماع الرؤساء علىٰ الغريب لا يوجد عادة، وغير الرؤساء يتبعون الرؤساء، ويوم بعاث قتل الرؤساء فسهل اجتماعهم عليه ﷺ (وَقَدْ افْتَرَقَ) أي[1] فاحتاجوا إلىٰ من يجمعهم (سَرَوَاتُهُمْ) أي: رؤساءهم؛ أي: فاحتاجوا إلىٰ رئيس لهم (وَرَفَقُوا) من الرفق، وهو لين الجانب، والفعل منه كضرب، ونصر.

(٢٤٣٢١) (٦/ ٦١)

قوله: (فدعا بهم) أي: بأهل[2] الإفك (وَحَدَّهُمْ) أي: أجرىٰ عليهم الحد.

(٢٤٣٢٢) (٦/ ٦١)

قوله: (نَحْتَجِرُهَا)[3] أي: نتخذها حجرة (اكْلُفُوا) كاسمعوا؛ أي: تحملوا (مَا تُطِيقُونَ) أي: تطيقون المداومة عليه، وإلا فغير المطاق[4] لا يتأتىٰ فلا حاجة إلىٰ النهي عنه.

(٢٤٣٢٣) (٦/ ٦١)

قوله: (مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ) أي: المظلم (إِذَا وَقَبَ) أي: غاب، وإنما سمي غاسقًا؛ لأنه إذا أخذ في الطلوع والغروب يظلم لونه لما تعرض دونه من الأبخرة المتصاعدة من الأرض عند الأفق، وهو إذا غاب انتشر الفسقة للسرقة، وللفجور بالنساء، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٢٤) (٦/ ٦١)

قوله: (لَنَقْرِضُ) أي: نقطع (وَالْجِلْدَ) أي: جلد البدن.

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: أهل.
(٣) في «الأصل»: نتحجرها، والمثبت من المسند المطبوع.
(٤) في «الأصل»: المطاع.

(٢٤٣٢٥) (٦/ ٦١)

قوله: (صَلَاةُ الْقَاعِدِ) أي: النافلة أو ما يعم النافلة، والفرض ولا ينافيه أن من قعد لعذر، وكان يعتاد القيام قبل ذلك يتم له الأجر، فإن المقصود هاهنا بيان الفرق بين الصلاتين في نفس الأمر، ولهذا يظهر أثره فيمن قعد لعذر، ولم يكن يصلي قبل ذلك، فإنه لا يتم له الأجر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٢٦) (٦/ ٦٢)

قوله: (ذِي حُمَةٍ) بضم ففتح بلا تشديد: ذي سم.

(٢٤٣٢٨) (٦/ ٦٢)

قوله: (لَآخُذُ الْعَرْقَ) بفتح فسكون هو عظم عليه بقية لحم.

(٢٤٣٢٩) (٦/ ٦٢)

قوله: (ثُمَّ يُقَبِّلُ) من التقبيل؛ أي: يقبل بعض نسائه.

(٢٤٣٣١) (٦/ ٦٢)

قوله: (الْعُسَيْلَةُ) المذكورة في حديث المطلقة ثلاثًا.

(٢٤٣٣٤) (٦/ ٦٢)

قوله: (صَامَ شَهْرًا) أي: تطوُّعًا.

(٢٤٣٣٩) (٦/ ٦٣)

قوله: (عُمَّالَ أَنْفُسِهِمْ) كحكام؛ أي: كانوا يخدمون أنفسهم (يَرُوحُونَ) إلىٰ صلاة الجماعة (كَهَيْئَتِهِمْ) أي: علىٰ هيئتهم (بِلَا لِبْسِ ثِيَاب) جدد، ولا اغتسال فكان يؤدي ذلك إلىٰ رائحة تؤذي (لَوْ اغْتَسَلْتُمْ) أي: لكان أحسن أو المراد: ليتكم اغتسلتم.

(٢٤٣٤٦) (٦/ ٦٣)

قوله: (وَلَمْ يَسْتَخْلِفْ أَحَدًا) أي: لم يعين أحدًا بالتصريح بأنه خليفة لي

بعدي، وهذا لا[1] يخالف أنه فعل ما يدل علىٰ ذلك كتقديم أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - للإمامة.

(٢٤٣٤٧) (٦/ ٦٣)

قوله: (أَنَّهُ يَأْتِي) أي: يقدر علىٰ إتيان النساء (تَحْتَ رَعُوفَةٍ) ضبط بفتح راء، وهي صخرة تترك في أسفل البئر إذا أرادوا تنقية البئر جلس المنقىٰ عليها (أَنْ تَنْتَشِرَ) أي: أن يظهر للناس فاعله، وقيل: هو من النشرة، وهو العلاج الذي يعالج به من كان يظن أن به مسًا[2] من الجن؛ لأنه ينشر به ما خامره من الداء انتهىٰ. والظاهر أن هذا المعنىٰ غير ظاهر في هذا المقام، والظاهر أن هذا اللفظ وقع من بعض الرواة ظنًا، وليس هو من قول عائشة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٥٠) (٦/ ٦٤)

قوله: (يُعْطِينِي الْعَرْقَ) أي: في حالة الحيض؛ لبيان طهارة الحائض.

(٢٤٣٥٧) (٦/ ٦٤)

قوله: (يُوتِرُ بِخَمْسِ سَجَدَاتٍ) أي: خمس ركعات.

(٢٤٣٥٩) (٦/ ٦٥)

قوله: (أَلَيْسَ هُنَّ) أي: النساء فكيف يقطعن الصلاة عليكم بمرورهن.

(٢٤٣٦٠) (٦/ ٦٥)

قوله: (والْجَبَانَ حَتْفُهُ) أي: موته؛ أي: أنه لا يباشر أسباب الموت حتىٰ يجيئه الموت من بين يديه، وإنما يجيئه الموت بالغلبة والقهر من السماء (بِفَخٍّ) موضع عند مكة.

---

(١) في «م»: ما.

(٢) في «م»: شيئًا.

(٢٤٣٦١) (٦/ ٦٥)

قوله: (ثُمَّ بِيْعُوهَا) أي: مع بيان العيب.

(٢٤٣٦٣) (٦/ ٦٥)

قوله: (الإِمَامُ ضَامِنٌ) صلاته متضمنة لصلاة القوم صحة وفسادًا (مُؤْتَمَنٌ) بفتح التاء؛ أي: فوض إليه الأمانة في معرفة الأوقات.

(٢٤٣٦٤) (٦/ ٦٥)

قوله: (أَنُفِسْتِ) نفس كعلم، ويستعمل مبنيًا للفاعل، والمفعول في الحيض، والولادة إلا أن بناء الفاعل في الحيض أكثر، وبناء المفعول في الولادة أشهر فكأنه وقع هاهنا علىٰ بناء المفعول ففهمت هي الولادة (قَالَتْ: لاَ وَلَكِن حِضْتُ) لكن المراد إنما كان الحيض سواء كان اللفظ علىٰ بناء الفاعل أو المفعول فلا وجه لهذا الجواب، وهو ظاهر.

(٢٤٣٦٩) (٦/ ٦٦)

قوله: (لَهَوَاتِهِ) بفتحتين جمع لهاة بفتح وهي اللحمات في سقف أقصىٰ الفم، وقيل: هي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك.

(٢٤٣٧٧) (٦/ ٦٧)

قوله: (شَدَّ مِئْزَرَهُ) أي: لايكشف نفسه لقربان الأهل.

(٢٤٣٧٩) (٦/ ٦٧)

قوله: (إِذَا أُعْطُوا) علىٰ بناء المفعول، وكذلك إذا سألوه (كَحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ) كناية عن العدل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٨٠) (٦/ ٦٧)

قوله: (أَيْ عُرَيَّةُ) بالتصغير نداء لعروة (يَسْقَمُ) من سقم كعلم (الْأَنْعَاتَ)

بالفتح جمع نعت بمعنىٰ المنعوت؛ أي: الأدوية المنعوتة (أُعَالِجُهَا) أي: أصلح تلك الأدوية.

(٢٤٣٨١) (٦/ ٦٧)

قوله: (يُصَلُّونَ عَلَىٰ الَّذِينَ[1] يصِلُونَ) الأول من الصلاة، والثاني من الوصل.

(٢٤٣٨٤) (٦/ ٦٧)

قوله: (اسْتَقْصَرُوا عَنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ) أي: فأخرجوا منه الحجر فهو من البيت.

(٢٤٣٨٥) (٦/ ٦٧)

قوله: (تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ) أي: صلاة الفجر، وهذا كناية عن طلوع الفجر (قَدْ غُفِرَ اللَّه[2] لَكَ) أي: فيمكن منك المسامحة في أمر اعتمادًا علىٰ المغفرة، ولا يمكن لنا مثل ذلك فبين ﷺ أنه مع ذلك يعمل بدقائق التقوىٰ والورع، ولا يأخذ بالمسامحة في الأمور فلا ينبغي الاحتراز عن فعله بتوهم المسامحة فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٣٨٦) (٦/ ٦٨)

قوله: (أَتَّبِعُكَ)[3] في الغزوة (لِأُصِيبَ مَعَكَ) الغنيمة.

(٢٤٣٨٧) (٦/ ٦٨)

قوله: (أَنْتِ مِنِّي) أي: بيني وبينك قرابة فإنها بنت عمه ﷺ (مَا أَنَا فَعَلْتُهُ) يريد أنه ما سأله من نفسه، وإنما أمره الناس أن يسأل[4] كأنه بعد أن سأل خاف ألا يكون سؤاله في محله فقال ذلك اعتذارًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) زيادة من المسند لتوضيح المعنىٰ.

(٢) ليست «بالأصل»، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل، م»: أتبع.

(٤) في «م»: يسأله.

(٢٤٣٨٨) (٦/ ٦٨)

قوله: (يَصُومُ حَتَّىٰ) نقول؛ أي: يتابع في الصيام حتىٰ نقول لا يريد الإفطار في هذا الشهر.

(٢٤٣٨٩) (٦/ ٦٨)

قوله: (لَا يَتَوَضَّأُ) بعد الغسل أي[(١)]: بل يكتفي بالوضوء الذي في ضمن الغسل أو بالذي كان قبله[(٢)].

(٢٤٣٩٣) (٦/ ٦٨)

قوله: (عَلَيْكُنَّ بِالْبَيْتِ) أي: بالحج، والاعتمار.

(٢٤٣٩٤) (٦/ ٦٨)

قوله: (خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ) أي: جالبة للقلوب إليها من كل وجه [من جهة][(١)] حسن اللون، وحسن الذوق (آتَيْنَاهُ) أي: أعطيناه (أَوْ طِيبِ طُعْمَةٍ) هي بضم الطاء وكسرها: وجه المكسب يقال: هو طيب الطعمة، وخبيث الطعمة، ولما كان هذا في معنىٰ من غير خبث طعمة منه عطف عليه **قوله:** (وَلَا إِشْرَاهٍ).

(٢٤٣٩٦) (٦/ ٦٨)

قوله: (فَقَامُوا) أي: في الصلاة وراءه، وهو قاعد.

(٢٤٣٩٩) (٦/ ٦٩)

قوله: (إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ) أي: ومن [أين][(٣)] عرفت أنها دخلت الجنة.

(٢٤٤٠٥) (٦/ ٦٩)

قوله: (أَيْ بِأَبِي وَأُمِّي) أي: حرف نداء، والمنادىٰ مقدر، والمعنىٰ؛ أي:

---

(١) من «م». (٢) في «م»: قبيله.

(٣) ليست «بالأصل». وأضيفت ليكتمل السياق.

رسول اللَّه ﷺ أنت مفدىٰ بأبي وأمي (ثَمَرَ مَالِهِ) أي: ثمر بستانه (وَحَشَدْنَاهُ) بإهمال الحاء؛ أي: جمعناه (فَنَقَصْنَا) ضبط علىٰ بناء المفعول (نَسْتَوْضِعُهُ) أي: نطلب منه أن يترك لنا (تَأَلَّىٰ) أي: حلف.

(٢٤٤٠٨) (٦/ ٧٠)

قوله: (لا أم لك)[١] كلمة ذم. **وقوله**: (إنَ كان[٢] اللَّهُ . . .)[٣] إلخ شرط جزائه مقدر؛ أي: فماذا أفعل لكم؟! والمشهور في هذا الحديث لا أملك موضع لا أم لك، ويحتمل أن يقرأ هذا المكتوب علىٰ ما هو المشهور، وإن كان مخالفًا لرسم الخط.

(٢٤٤١٠) (٦/ ٧٠)

قوله: (عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ) الضمير إن كان له ﷺ فلابد من تخصيص هذا العموم أو حمل الذكر علىٰ القلبي دون اللساني، وإن كان للذكر؛ أي: في جميع أحيان الذكر؛ أي: في جميع الأحيان التي يليق فيها الذكر كان العموم علىٰ ظاهره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤١١) (٦/ ٧٠)

قوله: (بِغُسْلٍ) بكسر فسكون ما يجعل في الرأس عند الاغتسال للتنظيف كالصابون، ونحوه (اجْتَزَأَ) أي: اكتفىٰ بذلك.

(٢٤٤١٥) (٦/ ٧٠)

قوله: (فَإِنَّ لَهَا مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَل طَالِبًا) أي: فإن لها ملكًا يسألك يجيء من اللَّه تعالىٰ، كالمنكر والنكير في القبر مثلاً.

---

(١) في «المسند المطبوع»: لا أملك، وهو المحفوظ.
(٢) من المسند المطبوع.
(٣) في «المسند المطبوع»: إن كان اللَّه.

(٢٤٤١٨) (٦/ ٧٠-٧١)

قوله: (فَأَخْرَجَ لَهُ شَيْئًا) أي: قليلاً، ولذلك[١] قال لها ﷺ (لَا تُحْصِي) أي: لا تضيقي فإن الإحصاء لازمه التضييق.

(٢٤٤١٩) (٦/ ٧١)

قوله: (دَارُ مَنْ لَا دَارَ لَهُ) أي: يتخذها دارًا من لا نصيب له في الآخرة.

(٢٤٤٢١) (٦/ ٧١)

قوله: (مُنْخُلاً) بضم الميم معروف (أُفٍّ . . .) إلخ؛ أي: ننفخ في الدقيق فما طار من النخالة فقد طار، وما لا نعجنه في العجين.

(٢٤٤٢٥) (٦/ ٧١)

و**قوله**: (اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا) من حرمه كضرب يتعدىٰ إلىٰ مفعولين.

(٢٤٤٢٧) (٦/ ٧١)

قوله: (الرِّفْقَ) أي: ترك التكلف في المعيشة، والاكتفاء بما تيسر، وترك الشدة في المعاملة بينهم.

(٢٤٤٢٨) (٦/ ٧١)

قوله: (تَرَىٰ مَا يُرِيبُهَا) بفتح الياء أىٰ يوقعها في الريبة إنها طاهرة أو حائضة، والمراد به الدم؛ أي: إذا رأت الدم بعد الطهر، وانقطاع الحيض فذاك دم عرق، وليس بحيض.

(٢٤٤٣٣) (٦/ ٧٢)

قوله: (إِلَّا فِيمَا أُوكِئَ عَلَيْهِ) أي: في الأسقية التي يربط علىٰ أفواهها الخيط، وكان هذا في أول الأمر، ثم نسخ.

---

(١) في «م»: فلذلك.

(٢٤٤٣٤) (٦/ ٧٢)

قوله: (أَنْ يُرَدَّ) أي: أن يصرف إلىٰ أهله، كأنه كان لغيرها أو أن يصرف إلىٰ حاله الأصلي، وهو أن لا يحمل عليه شيء، ويترك في الصحراء.

(٢٤٤٣٧) (٦/ ٧٢)

قوله: (يُنَافِحُ) أي: يدافع والمنافحة المدافعة والمضاربة، وكان يؤيده روح القدس؛ لئلا يفحش في الكلام كذا قيل.

(٢٤٤٣٩) (٦/ ٧٢)

قوله: (تَدَّانُ) بتشديد الدال: افتعال من الدين (مَا لَكِ وَلِلدَّيْنِ) أي: لا حاجة لك إلىٰ الدين فلأي شيء يأخذيه.

(٢٤٤٤٠) (٦/ ٧٢)

قوله: (الطَّعَامُ) أي: توسعة علىٰ الأهل، والجيران (ثِنْتَيْنِ) أي: حاجتين.

(٢٤٤٤٣) (٦/ ٧٣)

قوله: (السَّبْعَ الْأُوَلَ) أي: السور السبع التي هي أول القرآن (حَبْرٌ) بفتح أو كسر فسكون؛ أي: عالم.

(٢٤٤٤٦) (٦/ ٧٣)

قوله: (يُصَلِّي أَرْبَعًا) أي: بسلام واحد أو بسلامين، وجمعها في العدد لاشتراكها في مقدار الطول، وقد سبق الحديث، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤٤٧) (٦/ ٧٣)

قوله: (أَمَرَ أَنْ يُنْتَفَعَ . . .) إلخ؛ أي: أذن، وأباح.

(٢٤٤٤٨) (٦/ ٧٣)

قوله: (وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) ظاهره أن الوسطىٰ غير العصر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤٥٠) (٦/ ٧٣)

قوله: (عَلَىٰ غَيْرِ أَمْرِنَا) أي: علىٰ طريق تخالف ديننا (فَهُوَ مَرْدُودٌ) أي: يجب علىٰ الناس أن[1] يردوه، ولا يقبلوه، ولا يتبعوه فيه.

(٢٤٤٥٤) (٦/ ٧٤)

قوله: (إِلَّا تُقْبَضُ نَفْسُهُ) أي: تغفل عن الدنيا وتغيب بنوم، أو بوجه آخر فلا يلزم تعدد الموت (أَنْ تُرَدَّ إِلَيْهِ) أي: نفسه (إِلَىٰ أَنْ يَلْحَقَ) من اللحوق؛ أي: بالأموات؛ أي: وبين أن يموت في ذلك الوقت (قَدْ قَضَىٰ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: أجله، وهو كناية عن الموت.

(٢٤٤٥٥) (٦/ ٧٤)

قوله: (ثُمَّ جَهِدَ) أي: اجتهد في قضائه (فَأَنَا وَلِيُّهُ) أي: أقضي عنه دينه.

(٢٤٤٥٧) (٦/ ٧٤)

(أَبَنِي تَيْم؟) علىٰ الاستفهام؛ أي: أتريد بقومي بني تيم؟ وعلىٰ هذا **فقوله**: (هَذَا الْحَيَّ) بالنصب (تَسْتَحْلِيهِمْ) من استحليته رأيته أو وجدته حلو؛أي: تغلبهم المنايا كما يغلب الأكل علىٰ ما وجده حلوًا (وَتَنَفَّسُ النَّاسِ) من التنفيس، وضميره (لِلْمَنَايَا) والناس بالنصب؛ أي: تريح المنايا الناس عنهم بموتهم، **وقوله**: (أَوَّلَ النَّاسِ هلاكًا) بتقدير هم أول الناس هلاكًا.

(٢٤٤٥٨) (٦/ ٧٤)

قوله: (فَعَلَا ذَلِكَ) أي: الجماع بلا إنزال.

(٢٤٤٦٠) (٦/ ٧٤)

قوله: (تَصُوبُ) فعل مضارع، أصله: تتصوب بتاءين، والمراد تنزل الغروب.

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

(٢٤٤٦١) (٦/ ٧٤)

قوله: (فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَىٰ) أي: بالمناداة الأولىٰ، وهي الأذان دون الإقامة.

(٢٤٤٦٣) (٦/ ٧٥)

قوله: (هُوَ جِهَادُ النِّسَاءِ) أي: كل منهما.

(٢٤٤٦٥) (٦/ ٧٥)

قوله: (فَقَالَ: أَنْتَ هِشَامٌ) أي: فغير اسمه؛ لأن الشهاب من أثر النار فكرهه.

(٢٤٤٦٦) (٦/ ٧٥)

قوله: (وَصِيفًا) أي: خادمًا (مُقَمِّصُكَ)[1] اسم فاعل من التقميص (عَلَىٰ أَنْ تَخْلَعَهُ) أي: أكرهوك علىٰ الخلع فلتضمين الإرادة معنىٰ الإكراه عديت بعلىٰ.

(٢٤٤٦٧) (٦/ ٧٥)

قوله: (إِنْ يَخْرُجْ الدَّجَّالُ وَأَنَا حَيٌّ) يدل علىٰ أنه ما كان عالمًا بوقت خروجه (لَيْسَ بِأَعْوَرَ) أي: فلا يشتبه الأمر عليكم (بِفِلَسْطِينَ) بكسر فاء وفتح لام، كورة معروفة ما بين ديار مصر وأردن وأم ديارها بيت المقدس.

(٢٤٤٦٩) (٦/ ٧٥)

قوله: (فِي ذُيُولِ[2] النِّسَاءِ) أي: في زيادتها علىٰ ذيول الرجال.

(٢٤٤٧٠) (٦/ ٧٦)

قوله: (ذَكَرَ جَهْدًا[3]) بفتح فسكون؛ أي: تعبًا ومشقة.

---

(١) في «م»: مقصمك.

(٢) في «الأصل»: بول. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: جهد.

(٢٤٤٧١) (٦/ ٧٦)

قوله: (وَأَكْرِمُوا أَخَاكُمْ)[١] يعني نفسه (أَنْ تَنْقُلَ) أي: الأحجار؛ أي: مع أنه لا فائدة فيه إلا التعب الشديد؛ إذ العادة بعد الجبال بهذه الصفات بعضها من بعض، ولهذا وصف الجبال بهذه الصفات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٤٧٢) (٦/ ٧٦)

قوله: (فِي صَلَاةِ الآيَاتِ) أي: في الصلاة التي يصليها عند ظهور الآيات كالكسوف (ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ) أي: ثلاث ركوعات.

(٢٤٤٧٣) (٦/ ٧٦)

قوله: (فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ) أي: إذا فعل الناس ذلك، وهو أنهما انخسفا لموت أو لحياة فأنتم لا توافقوهم علىٰ ذلك، بل أنتم افزعوا إلىٰ الصلاة والذكر.

(٢٤٤٧٤) (٦/ ٧٦)

قوله: (إِلَّا رَأَيْتُ فِي وَجْهِهِ الهيج) أي: التغير.

(٢٤٤٧٥) (٦/ ٧٦)

قوله: (لَوْ اسْتَطَاعَتْ مَا فَعَلَتْ) أي: لو قدرت علىٰ الصبر.

(٢٤٤٧٦) (٦/ ٧٦)

قوله: (يَسْتَأْذِنُ) للدخول علىٰ غير صاحبة النوبة (بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ . . .) إلخ، يدل علىٰ أنه ما كان يستأذن قبل[٢] لوجوب القسم عليه، وبهذه الآية نسخ الوجوب، فكان يدخل علىٰ من يشاء، ويستأذن في ذلك تطييبًا لقلوبهن، واللَّه تعالىٰ أعلم (أُوثِرَ عَلَيْكَ) أي: أوثر بصحبتك، فكلمة علىٰ بمعنىٰ الباء (أَحَدًا) أي: عليّ.

---

(١) في «م»: أخاك.

(٢) في «م»: قيل.

(٢٤٤٧٨) (٦/ ٧٧)

قوله: (تَيْسِيرَ[١] خِطْبَتِهَا) أي: إذا سهل اللَّه تعالىٰ خطبتها، ومهرها بأن كان قليلاً، وتيسر علىٰ[٢] الإنسان، وسهل رحمها للإنسان بأن حبلت منه في أوائل أيام الدخول فهذا دليل علىٰ أنها مباركة في حق الزوج.

(٢٤٤٨٥) (٦/ ٧٧)

قوله: (كَانَ يَقُولُ لَهُنَّ) أي: للأزواج الطاهرات[٣] (لِمَا) بالتخفيف وفتح اللام؛ أي: للذي يوقعني في الهم (عَلَيْكُنَّ) أي: علىٰ الإنفاق عليكن (طَابِعًا) بفتح الباء؛ أي: خاتمًا يحفظه عن الضياع.

(٢٤٤٨٧) (٦/ ٧٨)

قوله: (فَلَا تَقْضِينَ[٤] فِيْهِ) فيه خاف أنها تميل إلىٰ الدنيا لصغر سنها.

(٢٤٤٨٩) (٦/ ٧٨)

قوله: (مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً) أي: ركعة (فَقَدْ أَدْرَكَهَا) أي: أدرك طريق تحصيلها، وقدر علىٰ ذلك بأن يضم إليه بقية الركعات، وليس المراد أنه يكفيه ذلك القدر كما هو المتبادر من **قوله:** (أَدْرَكَهَا).

(٢٤٤٩٠) (٦/ ٧٨)

قوله: (وَتَرَكَنِي) أي: لعذر الحيض (لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ) ضبط بفتح فسكون؛ أي: النزول[٥] بالمحصب.

(٢٤٤٩١) (٦/ ٧٨)

قوله: (أَقْرَنَ) ذو قرنين (يَطَأُ) يمشي (فِي سَوَادٍ) أي: في رجليه سواد

---

(١) في «الأصل»: تيسر. والمثبت من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: عند.
(٣) في «الأصل»: الظاهر أن. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: تعصين.
(٥) في «م»: لنزوله.

(وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ) أي: حول عينيه سواد (وَيَبْرُكُ) أي: يضطجع (فِي سَوَادٍ) أي: في بطنه سواد، وباقيه أبيض، وهو أجمل، (هَلُمِّي الْمُدْيَةَ) بضم ميم وسكون دال؛ أي: أعطيني السكين (اشحذيها) حديها، وهو بشين معجمة وحاء مهملة وذال معجمة وروي مكان الدال ثاء مثلثة.

(٢٤٤٩٣) (٦/ ٧٨)

قوله: (أَدْلَجَ)[١] افعال أو افتعال على أنه بتشديد الدال؛ أي: سار ليلا.

(٢٤٤٩٤) (٦/ ٧٨)

قوله: (إِلَىٰ خِدْرِهَا) بكسر الخاء المعجمة: الستر.

(٢٤٤٩٨) (٦/ ٧٩)

قوله: (فَشُقَّ) أي: حصل المشقة (بِهِ) بسبب ذلك القول (فِي الْمَسْجِدِ) أي: في دخول المسجد (فَدَعَتْ) أي: عائشة (لَهُ) أي: لسعد حين أدخلوه في المسجد.

(٢٤٥٠٠) (٦/ ٧٩)

قوله: (بِالتَّلْبِينَةِ) هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل ويشبه اللبن في البياض والرقة (فَحَسُّوهُ) بفتح فتشديد سين مضمومة أمر من حساه المرق بالتشديد.

(٢٤٥٠٢) (٦/ ٧٩)

قوله: (عَلَيْهِنَّ الضِّمَادُ) ضبط بكسر الضاد وهي خرقة يشد بها العضو (اخْطَمَدْنَ) أي: تلطخن جباههن بالطيب.

---

(١) في «الأصل»: أولج. والمثبت من «م».

(٢٤٥٠٥) (٦/ ٨٠)

قوله: (بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ) نصيحة للحاضرين، وتخويفًا لهم من[1] الخلطة معه (يُقْبِلُ) من الإقبال خوفًا من أذاه أو[2] تأليفًا له.

(٢٤٥١٢) (٦/ ٨٠)

قوله: (أُصِيبَ أَحَدٌ) أي: مات (مَجَمَّةٌ) بفتح ميم وجيم ويقال: بضم ميم وكسر جيم؛ أي: مريحة له.

(٢٤٥١٨) (٦/ ٨١)

قوله: (لَمَا صُمْتُ) بفتح لام، وتخفيف ميم؛ أي: للذي، والمراد أن الشهور الناقصة أغلب، وأكثر من الشهور الوافية فأي عجب في النقصان؟!.

(٢٤٥١٩) (٦/ ٨١)

قوله: (ذَعَرَنِي) بذال معجمة وعين مهملة؛ أي: أفزعني. **قوله:** (وَتَنَفَّسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ) من النفاسة [وهو الحسد][3]؛ أي: تحسدونهم (دَبًى) بفتح الدال مقصور هي صغار الجراد قبل أن يطير، وقيل: نوع يشبه الجراد جمع دباة.

(٢٤٥٢٠) (٦/ ٨١)

قوله: (قَالَ: لَا) كأن المراد لم يوح إلي بذلك، فالظاهر أنه لا عذاب، وأن قائله كاذب فصار هذا الكلام مقيدًا بالظن، وليس المراد القطع حتى يتوهم الكذب فيه.

(٢٤٥٢١) (٦/ ٩١)

قوله: (إِنْ كُنْتَ) أي: أن الشأن كنت (لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ) أي: حال الاعتكاف.

---

(١) في «م»: عن.
(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٣) من «م».

(٢٤٥٢٢) (٦/ ٨١-٨٢)

قوله: (فَإِنْ أَحَبُّوا) أن أقضي عنك كتابتك[1]؛ أي: أشتريك ببدل كتابتك (أَنْ تَحْتَسِبَ[2] عَلَيْكِ) أي: تتصدق عليك ببدل الكتابة، وهو أن تشتري بلا ولاء فإنه بمنزلة التصدق (لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ) أي: في حكم اللّٰه بمعنىٰ أنها مخالفة لحكمه تعالىٰ.

(٢٤٥٢٦) (٦/ ٨٢)

قوله: (أَسَارِيرُ وَجْهِهِ) هي خطوط تجتمع في الجبهة وتنكسر[3]، واحدها سر وسرر وجمعها أسرار وأسرة، وجمع الجمع أسارير.

(٢٤٥٢٧) (٦/ ٨٢)

قوله: (كَالْفَارِّ مِنْ الزَّحْفِ) من حيث[4] أن كل منهما يرىٰ أن فراره ينفع من الموت، ويدفع عنه القدر.

(٢٤٥٢٨) (٦/ ٨٢)

قوله: (يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ) أي: في العشر الأخير من رمضان؛ أو[5] في عشر ذي الحجة.

(٢٤٥٣٠) (٦/ ٨٢)

قوله: (فِي فَرَعَةٍ) بفتحتين: أول مولد كأن المراد: من كان له خمسة من الغنم فليتصدق بفرعة واحدة.

(٢٤٥٣٢) (٦/ ٨٣)

قوله: (مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ) قيل: يجوز فتح الباء وكسرها وقيل: هو بالفتح بمعنىٰ مصاب بالموت في الصباح (أَقْلَعَ) علىٰ بناء الفاعل أو المفعول.

---

(١) في «م»: كتابك.
(٢) في «م»: تحسب.
(٣) في «م»: تتكسر.
(٤) في «م»: بحيث.
(٥) في «الأصل، م»: أي. والمثبت هو مقتضىٰ السياق.

(٢٤٥٣٨) (٦/ ٨٣)

قوله: (إِنَّ هَذَا لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ) أي: هذا الدم، والتأنيث في ليست لتأنيث الخبر وهو الحيضة، وفي بعض النسخ «أن هذه» أي: هذه الحالة، وهذا أظهر.

(٢٤٥٤٤) (٦/ ٨٤)

قوله: (فَأَمَرَتْ بِبِنَائِهَا) أي: بخيمتها. **قوله:** (فَبَصُرَ بِالْأَبْنِيَةِ) بضم الصاد؛ أي: رأى الأبنية (آلْبر) بمد الهمزة على الاستفهام للإنكار؛ أي: ما مرادكن البر. وإنما مرادكن قضاء مقتضى الغيرة.

(٢٤٥٤٦) (٦/ ٨٥)

قوله: (لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الْمُسْلِمِ شَيْءٌ) أي: مرور شيء، وإلا فلا شك في وجود ما يقطع الصلاة كالكلام عمدًا، وزيادة الكافر غير مشهورة في روايات هذا الحديث، وقد جاء أن عائشة كانت تنكر قطع المرأة للصلاة، وهو يقتضي ضعف هذه الرواية عنها، والله تعالى أعلم.

(٢٤٥٤٨) (٦/ ٨٥)

قوله: (رَهَجٌ) ضبط بفتحتين: الغبار.

(٢٤٥٥٠) (٦/ ٨٥)

قوله: (إِذَا ثَوَّبَ الْمُؤَذِّنُ) أي: أذن الأذان الثاني الذي كان بعد طلوع الفجر.

(٢٤٥٥١) (٦/ ٨٥)

قوله: (مَا سَبَّحَ) أي: ما دام أو قالته بحسب علمها، وقد جاء عنها الإثبات أحيانًا فلعلها علمت[1] بذلك من غيرها بعد هذا.

(١) في «م»: عملت.

(٢٤٥٥٤) (٦/ ٨٥)

قوله: (لِطَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي) قد سبق بيانه.

(٢٤٥٥٥) (٦/ ٨٥)

قوله: (إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ) أي: مطلقًا أو بعد[1] الجنابة قبل الاغتسال كما جاء مقيدًا، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٥٦) (٦/ ٨٥)

قوله: (اتَّخَذَتْ دُرْنُوكًا) هو بضم الدال أشهر من فتحها وبضم نون: ستر له خمل.

(٢٤٥٥٧) (٦/ ٨٥)

قوله: (إِنَّا لَا نَعْلَمُ الْحَرَامَ) أي: المحرم؛ أي: المحرم بالحج (إلا الطواف) أي: طواف الإفاضة فيه يحل له كل شيء، وأما الحلق فلا يحل به كل شيء بل يبقىٰ محرمًا في حق النساء بعده إلىٰ أن يطوف، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٥٨) (٦/ ٨٥-٨٦)

قوله: (عَقْرَىٰ) أي: أصابها الله بعقر في جسدها؛ أي: المعقورة[2]، ولم يرد الدعاء عليها بل أراد إظهار الغضب (فَنَفَرَ بِهَا) بالتخفيف والباء في بها للتعدية وضبطه بعضهم بالتشديد، وهو بعيد، إذ التعدية حصلت بالباء فلا وجه للتشديد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٦٠) (٦/ ٨٦)

قوله: (وَمَا تَبَقَّىٰ) من الإبقاء أي: أيُّ شيء يبقىٰ أو لا يبقىٰ شيئًا (هَذِهِ) الدنانير (مِنْ مُحَمَّدٍ) أي: من قدره وشرفه استعظامًا[3] لضرر حبس الدنانير.

---

(١) في «م»: معه.

(٢) في «م»: العقورة.

(٣) في «م»: استعظام.

(٢٤٥٦٦) (٦/ ٨٧)

قوله: (أَيْنَ كَانَ هَذَا عَنْكَ) أي: حين أرادوا[١] خلعه أو قتله، كان اللائق أن تذكر لهم هذا حينئذٍ فلم تركت ذلك؟ (فَلَمْ يَرْضَ بِالَّذِي أَخْبَرْتُهُ) أي: من حيث إخباري به[٢]؛ أي: ما رضي بالواسطة بل أراد أن يكون عنده بلا واسطة.

(٢٤٥٦٧) (٦/ ٨٧)

قوله: (وَانْصَرَفَ) أي: من المسجد بعد الفراغ من الصلاة.

(٢٤٥٦٩) (٦/ ٨٧)

قوله: (كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ) أي: كل واحد منهن فاسق.

(٢٤٥٧٠) (٦/ ٨٧)

قوله: (لَيْسُوا بِشَيْءٍ) كناية عن بطلان قولهم (فَيُقِرُّهَا) بضم قاف وتشديد راء؛ أي: يضعها ويثبتها (وَلِيُّهُ) أي: الكهان (قَدِّ الدَّجَاجَةِ) بفتح فتشديد؛ أي: إثبات الدجاجة صوتها.

(٢٤٥٧٤) (٦/ ٨٨)

قوله: (وَهُوَ يَرَىٰ)[٣] أي: النبي ﷺ أو جبريل (عَلَيْهِ السَّلَامُ).

(٢٤٥٧٥) (٦/ ٨٨)

قوله: (يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ) أي: التسوية في المحبة، أو[٤] في إرسال الناس الهدايا فإن الناس كانوا يتحرون يومها بالهدايا فأردن أن يتركوا التحري، ويرسلوا إليه الهدايا حيث كان (فَلَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَفْحَمْتُهَا) أي: أسكتها من ساعتها (ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ) أي: عاقلة كأبيها.

---

(١) في «م»: أراه وا.
(٢) في «م»: إخباره.
(٣) في «م»: ري.
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

(٢٤٥٧٨) (٦/ ٨٩)

قوله: (مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ) أي: ما أكثر استعاذتك، كأن القائل زعم أن الإكثار في ذلك يكون لكراهة الفقر، فبيَّن أنه من جهة الإخلال بالدين (غَرِمَ) كعلم.

(٢٤٥٨١) (٦/ ٨٩)

قوله: (سُجِّيَ) كغطي لفظا ومعنىٰ (حِبَرَةٍ) كعنبة: ثوب مخطط.

(٢٤٥٨٢) (٦/ ٨٩)

قوله: (فَارْتَاعَ) من الروع؛ أي: فزع وقد سبق توجيهه.

(٢٤٥٨٣) (٦/ ٨٩)

قوله: (ثُمَّ يُخَيَّرُ) من التخيير وهو الظاهر، وفي بعض الأصول (ثُمَّ يُحيًّا) من الإحياء؛ أي: أنه يرىٰ مقعده بعد أن يموت ثم يحيا كما سبق مع توجيهه.

(٢٤٥٨٥) (٦/ ٨٩)

قوله: (فِيهِ بَصَلٌ) أي: فليس البصل بحرام، ولكن يحترز عنه لرائحته فإذا زالت بالطبخ فلا مانع[1] من أكله.

(٢٤٥٩٢) (٦/ ٩٠)

قوله: (مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ) ظاهره أنه أفاض آخر يوم العيد، وقد جاء أنه أول[2] اليوم، وهو الأشهر.

(٢٤٥٩٣) (٦/ ٩٠)

قوله: (مَنْ أَتَىٰ إِلَيْهِ) أي: من أوصل إلىٰ أحد إحسانًا، ولتضمين الإتيان معنىٰ الإيصال عدي بإلىٰ ونصب المعروف (فَلْيَذْكُرْهُ) أي: بخير (ثَوْبَيْ زُورٍ)

---

(١) في «م»: منع.

(٢) تكررت «بالأصل، م».

أي: كأنه أحاط الزور بتمامه؛ إذ الشبع يعم أثره البدن، فلذا شبه بمن لبس الثوبين من الزور حتىٰ صار الزور كأنه أحاط به[١] كله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٥٩٤) (٦/ ٩٠)

قوله: (صَدَعْتُ فَرْقَةً) أي: فرقت، والفرق بفتح فسكون راء خط يظهر بين شعر الرأس إذا قسم قسمين، واليافوخ وسط الرأس يعني: كأن[٢] أحد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ، والطرف الآخر عند الجبهة محاذيًا لما بين عينيه بحيث يكون نصف شعر ناصيته من جانب يمين الفرق، والنصف الآخر جانب يساره كذا في «المجمع» ولا يخفىٰ أن قولها: (وأرسلت له ناصيته) يأتي هذا فليتأمل.

(٢٤٥٩٨) (٦/ ٩١)

قوله: (فَأَبْرِدُوهَا) من برده كنصر.

(٢٤٥٩٩) (٦/ ٩١)

قوله: (أَبْقِ لِي) من الإبقاء؛ أي: اترك لي في الإناء شيئًا.

(٢٤٦٠١) (٦/ ٩١)

قوله: (أَنْ أَتَبَتَّلَ) من التبتل؛ أي: أنقطع إلىٰ اللَّه تعالىٰ بترك الزوجات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦٠٩) (٦/ ٩٢)

قوله: (قَرَءُوا وَلَمْ يَقْرَءُوا) أي: قرءوا ظاهرًا، ولكنهم ما قرءوا معنىٰ (لَيْلَةَ التَّمَامَ) كأن المراد ليلة تمام الختمة والشرع في أخرىٰ، أو المراد تمام رمضان، أو المراد تمام الليلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: بدنه. والمثبت من «م».

(٢) من «م».

(٢٤٦١٠) (٦/ ٩٢)

قوله: (تَرِبَتْ يَدَاكَ) كأنها أرادت إنكار أن يكون لها ماء، فلذلك أجاب ﷺ بما أجاب، أو أرادت هي إنكار الاحتلام، وأراد ﷺ بالجواب إثبات الماء، وثبوت الاحتلام بعد ذلك أمر ظاهر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦١٤) (٦/ ٩٢)

قوله: (لِوَقْتِهَا الآْخِرِ) أي: ما أخر الصلاة إلىٰ آخر وقتها مرتين.

(٢٤٦١٥) (٦/ ٩٢)

قوله: (وَأَفْرَدَ) رسول اللّٰه ﷺ بالحج قد جاء أنه كان قارنًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦١٧) (٦/ ٩٣)

قوله: (كَانَ يَقُولُ فِي الْمَرِيضِ) أي: في شأنه ورقيته. **قوله**: (لِيُشْفَىٰ[(١)] سَقِيمُنَا) علىٰ بناء المفعول، واللام متعلق بما يفهم مما سبق؛ أي: خلطنا بينهما ليشفىٰ سقيمنا.

(٢٤٦١٩) (٦/ ٩٣)

قوله: (وَأَنْتِ أُمُّ عَبْدِ اللّٰهِ) خطاب لعائشة؛ كناها بذلك؛ لكونها خالة، والخالة أم، ومن هذا القبيل تسمية العم أبًا، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦٢٠) (٦/ ٩٣)

قوله: (مَا عَلِمْتُ) أي: بمجيء زينب (بُنَيَّةُ أَبِي بَكْرٍ) بالتصغير (ذُرَيِّعَيْهَا)[(٢)] هي تصغير ذراع (يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ)[(٣)] علم منه[(٤)] جواز السرور بغلبة من انتصر بالحق أنه لم يقل يومًا: «رب اغفر لي...» إلخ يريد أنه ما كان مؤمنًا بالآخرة، والكافر لا يقبل منه.

---

(١) في «م»: يشفىٰ.
(٢) في «م»: ذريعتها.
(٣) في «م»: بوجهه.
(٤) في «م»: من.

(٢٤٦٢٦) (٦/ ٩٤)

قوله: (وَنَشًّا) بفتح فتشديد.

(٢٤٦٣١) (٦/ ٩٤)

قوله: (فَأَمْسَكْتُ) أي: اللحم ليقطعه رسول اللَّه ﷺ (هَذَا عَلَىٰ غَيْرِ مِصْبَاحٍ) أي: كان هذا العمل منا بلا سراج.

(٢٤٦٣٥) (٦/ ٩٤)

قوله: (وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُهُ) فإنها كانت تقف فتنزل مع الإمام مراعاة لما فعلته معه ﷺ فتمنت لو أنها أخذت معه بالرخصة والتخفيف لمشت دائمًا علىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦٤١) (٦/ ٩٥)

قوله: (أَخْشَىٰ أَنْ أُمَلَّكَ) من الإملاك فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا﴾ [المؤمنون: ٦٠] أحدهما بالمد والثاني بالقصر، وكان القصر أحب إليه؛ لدلالته أنهم يفعلون ما يفعلون من الأعمال وعمومه يشمل العاصي أيضًا فيدل علىٰ سعة الرحمة (حُرِّفَ) من التحريف، ولا يخفىٰ ما فيه؛ فإنه يرفع الاعتماد علىٰ القراءات المتواترة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٦٤٦) (٦/ ٩٦)

قوله: (بِغَيْرِ خُمُرٍ) بضمتين جمع خمار ككتب وكتاب (حَقْوَهُ) أي: إزاره.

(٢٤٦٤٧) (٦/ ٩٦)

قوله: (فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ . . .) إلخ؛ أي: قولي له: إن أبا بكر، ففيه[1] تقدير القول، وهو شائع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ففيم.

(٢٤٦٥٤) (٦/ ٩٧)

قوله: (تَرْجِعِينَ) بتقدير حرف الاستفهام للإنكار.

(٢٤٦٦٢) (٦/ ٩٨)

قوله: (يُجَرْجِرُ) أي: يصوّت، والجرجرة صوت وقوع الماء في الجوف، والمراد هاهنا كأنه يصب في بطنه نارًا، ويصوتها فيه.

(٢٤٦٦٣) (٦/ ٩٨)

قوله: (لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجٍ) أي: هو ناجٍ بتقدير هو، وإلا فالظاهر ناجيًا.

(٢٤٦٦٦) (٦/ ٩٨)

قوله: (كَانَ يَنَالُ شيئًا مِنْ وُجُوهِنَا) تريد القبلة؛ أي: كان يقبل وجوه نسائه، وهو صائم.

(٢٤٦٦٧) (٦/ ٩٨)

قوله: (يَتَتَعْتَعُ فِيهِ) أي: يتردد في قراءته، ويتلبد فيها لسانه، والتتعتع هو التردد في الكلام من حصر أو عي وله أجران أجر القراءة، وأجر التعب، ولا يريد أن أجره أكثر من أجر الماهر، كيف وهو مع السفرة الكرام[1] فله أجور كثيرة؟!

(٢٤٦٧٥) (٦/ ٩٩)

قوله: (مِنْ هَذِهِ الْمُرَحَّلَاتِ) بفتح الحاء المهملة المشددة؛ أي: التي عليها صور الرحال وقيل: بالجيم؛ أي: عليها صور الرجال، وهو بعيد.

(٢٤٦٨١) (٦/ ٩٩)

قوله: (فَأُحِبُّ أَنْ تُعْفِيَنِي) أي: تتركني يقال: أعفاه و[2]عفاه إذا تركه على حاله.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أو.

(٢٤٦٨٤) (٦/ ١٠٠)

قوله: (مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ) أي: ما فعلت من السيئات، وما تركت من الحسنات أو من شر ما تعلق به كسبي، وما لم يتعلق به من ما[1] خلقته.

(٢٤٦٨٦) (٦/ ١٠٠)

قوله: (أُدْفَنُ فِيهَا) علىٰ بناء المفعول من الدفن تريد أن الدفن في البقيع يؤدي إلىٰ كسر عظام الأموات، وقد جاء فيه ما جاء، فينبغي السعي في الدفن في بقعة علىٰ حدة حتىٰ لا يكون فيه كسر العظام.

(٢٤٦٩٣) (٦/ ١٠٠)

قوله: (مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا) أي: من مكان بعيد؛ أي: فيجوز نقل الماء الحلو من المكان البعيد.

(٢٤٦٩٨) (٦/ ١٠١)

قوله: (تَحْتَ الدِّثَارِ) أي: المتصل بالبدن.

(٢٤٧٠٠) (٦/ ١٠١)

قوله: (أَنْ قَدْ اسْتَبْرَأَ) أي: استوعب.

(٢٤٧٠١) (٦/ ١٠١)

قوله: (سَوَاءٌ عَلَيْكَ) أي: رمضان وغيره.

(٢٤٧٠٦) (٦/ ١٠٢)

قوله: (وَيُحْيِي[2] آخِرَهُ) من الإحياء.

(٢٤٧٠٧) (٦/ ١٠٢)

قوله: (حتىٰ بَعْدَ ثَلَاثٍ) أي: إلىٰ بعد ثلاث فحتىٰ جارة بمعنىٰ إلىٰ، وبعد

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: وسيجيء، والمثبت من «م»، والمسند المطبوع.

مجرور به (لَمْ يَكُنْ [يُضَحِّي مِنْهُنَّ إِلاَّ الْقَلِيلُ][١]) هكذا في النسخ والصواب منهم، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧١٦) (٦/ ١٠٣)

قوله: (لَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ) أي: لا يناقش في الحساب أحد إلا يعذب، ولا يغفر له (الْمُسْلِمُ) الذي أريد المغفرة له (عَمَلَهُ) القبيح في قبره بالشدة عليه في السؤال ونحوه ثم يكون حسابه يوم القيامة بلا مناقشة (لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ) أي: بأن يقال: هل أذنبت؟ فإن ثبت عليه الذنب أخذ بل يؤخذ، ويحاسب علىٰ الذنوب أشد الحساب، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧٢٠) (٦/ ١٠٣)

قوله: (فَبَلَغَنِي بَعْدَ ذَلِكَ) أي: ما بلغ (رَضْخاء) أي: حال كونه قليل (شِبْهُ السُّبَاتِ) هو بضم السين: النوم والانقطاع عن الإحساس، قال تعالىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾ [النبإ: ٩].

(٢٤٧٣٥) (٦/ ١٠٥)

قوله: (عَلَىٰ رِيقِ النَّفْسِ) في «الصحاح» أتيته علىٰ ريق نفسي؛ أي: لم أطعم شيئًا، وضبط فيه النفس بفتح فسكون وضبطه بعضهم في «المسند» بفتحتين، وهو غير ظاهر، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧٣٨) (٦/ ١٠٥)

قوله: (يَؤُمُّونَ هَذَا الْبَيْتَ) أي: يقصدون الكعبة بالمحاربة عندها (مَصَادِرُهُمْ) أي: منازلهم التي لهم في الآخرة (وَيَصْدُرُونَ) أي: يرجعون.

(٢٤٧٤١) (٦/ ١٠٥)

قوله: (عَنْ نَقِيعِ الْبُسْرِ) أي: نبيذه، والمراد إذا أسكر أو المراد البسر مع غيره، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢٤٧٤٢) (٦/ ١٠٥)

قوله: (الثَّمَنَ كُلَّهُ) أي: اترك الثمن كله.

(٢٤٧٥٢) (٦/ ١٠٦)

قوله: (ذَاكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ) أي: استثقال ما لا ينبغي من الوساوس[1] هو الإيمان، ولولاه لما استثقلت.

(٢٤٧٥٣) (٦/ ١٠٦)

(وَتَطَّيَّبُ) أي: تتطيب (مُشْهِدٌ أَمْ مُغِيبٌ) هما اسم فاعل من الإشهاد والإغابة والمشهد من النساء من كان زوجها حاضرًا عندها، والمغيب بضدها وهي أرادت بقولها مشهد كمغيب أن زوجها حاضر عندها، لكن لم يقربها فهو كالغائب، (فَأُسْوَةٌ مَا) كلمة ما[2] للإبهام تعظيمًا للأسوة، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٧٥٦) (٦/ ١٠٦)

قوله: (فَتَكَنَّيْ) بصيغة الخطاب (بِابْنِكِ) يريد به ابن أختها أسماء (عَبْدِ اللَّهِ) بن الزبير.

(٢٤٧٥٨) (٦/ ١٠٦)

قوله: (بِبُكَاءِ الْحَيِّ) المراد به المقابل للميت أو القبيلة.

(٢٤٧٦٤) (٦/ ١٠٧)

قوله: (بَدَرَتْ إِلَيْهِ مِنِّي بَادِرَةٌ) أي: كلمة سبقت مني بلا قصد.

(٢٤٧٦٥) (٦/ ١٠٨)

قوله: (مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ) أي: جماع.

---

(١) في «م»: الوسواس.
(٢) من «م».

(٢٤٧٦٦) (٦/١٠٨)

قوله: (لَا تُحْصِي) أي: لا تضيقي في الصدقة؟.

(٢٤٧٦٨) (٦/١٠٨)

قوله: (لأَنْ[1] كَانَ ضِجَاعُهُ) كالفراش لفظًا ومعنىٰ.

(٢٤٧٦٩) (٦/١٠٨)

قوله: (مَنْ نُوقِشَ الْمُحَاسَبَةَ) نقل بالمعنىٰ، وإلا فقد صح أنه قال: من حوسب عذب؛ فلذلك ذكرت عائشة ما ذكرت من الاعتراض علىٰ ظاهره فبين أن المراد: من نوقش الحساب فنقل الكلام بالمعنىٰ، وإلا فلا يرد الاعتراض علىٰ ظاهره أصلاً.

(٢٤٧٨٥) (٦/١٠٩)

قوله: (بِقَتْلِ الْكِلَابِ الْعِينِ) بكسر فسكون جمع أعين وهو الواسع العين.

(٢٤٧٩٠) (٦/١١٠)

قوله: (وَدُفِنَ لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ) بسبب اشتغال الصحابة بالأمور العظام كالبيعة التي خافوا الفتن بتأخيرها.

(٢٤٧٩٣) (٦/١١٠)

قوله: (عُنُقٌ مِنْ النَّارِ) بضمتين: طائفة من النار. **قوله**: (فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ) أي: يحيط بهم (فِي غَمَرَاتٍ) في شدائد (وَحَسَكٌ) بفتحتين: نوع من الشوك (كَالطَّرْفِ) بفتح فسكون؛ أي: هم في سرعة المشي كرد الطرف إلىٰ[2] العين (مُسَلَّمٌ) بفتح اللام المشددة؛ أي: سلم من السقوط في النار (وَمُكَوَّرٌ) اسم مفعول من التكوير أي: ملقىٰ في النار.

---

(١) في «م»: لئن.

(٢) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

(٢٤٧٩٧) (٦/ ١١١)

(أَجْمَرْتُ) يعني: جمعته وضفرته.

(٢٤٧٩٨) (٦/ ١١١)

قوله: (إِنَّمَا يُكْرَمُونَ) على بناء المفعول؛ أي: أكرمته خوفًا من شره.

(٢٤٨٠٠) (٦/ ١١١)

قوله: (وَكَانَ نِطْع) أي: كان ثمة نطع.

(٢٤٨٠١) (٦/ ١١١)

قوله: (لَوْ تَسْتَطِيعُ) أي: الصبر.

(٢٤٨٠٤) (٦/ ١١١)

قوله: (فَتَمَرَّقَ) بالراء؛ أي: تناثر وتساقط (أَوْ قَالَتْ الْوَاصِلَةَ) أي: اقتصرت على الواصلة وما ذكرت المستوصلة[١]، وهذا شك في ذكر المستوصلة هل ذكرت أم لا؟

(٢٤٨٠٦) (٦/ ١١١)

قوله: (ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ) أي: لصلاة الصبح تريد تقرير أنه يغتسل بعد طلوع الفجر.

(٢٤٨٠٨) (٦/ ١١٢)

قوله: (بَعِيرًا آدَمًا) أي: بين الأدمة، والأدمة في الإبل البياض مع سواد المقلتين، وتنوينه للتناسب بما قبله، وما بعده، وإلا فهو غير منصرف كأحمر.

(٢٤٨١١) (٦/ ١١٢)

قوله: (لَا يُمْنَعُ نَقْعُ مَاءٍ) أي: فضل ماء، والنقع الماء القليل الناقع، وهو

---

(١) في «م»: الموصلة.

المجتمع (وَلَا رَهْوُ بِئْرٍ) ضبط بفتح فسكون، وهو مجتمع الماء سمي باسم الموضع الذي هو فيه لانخفاضه، والرهوة موضع يسيل إليه مياه القوم.

(٢٤٨١٢) (٦/ ١١٢)

قوله: (حَجَلَةً) بفتحتين بيت كالقبة يستر به سرير العروس.

(٢٤٨١٨) (٦/ ١١٣)

قوله: (وَحْشٌ) أي: حيوان وحشي، ولعله كان قبل تحريم المدينة أو كان قد صيد من الحل، واللّٰه تعالىٰ أعلم، (رَبَضَ) أي: جلس (فَلَمْ يَتَرَمْرَمْ) أي: و[١] لم يتحرك وفيه معجزة له ﷺ.

(٢٤٨٢٠) (٦/ ١١٣)

قوله: (فَلَسْتُ قَائِلَةً[٢] لَكَ فِيهِ شَيْئًا) يحتمل أنها قالت لما كان في النفوس من شيء وأرادت أنك مخير فيه بين الوقوع فيه وترك ذلك، ويحتمل أنها أرادت أن فضل علي أشهر من أن ينهىٰ عن سبه.

(٢٤٨٢٦) (٦/ ١١٣)

قوله: (فَإِنَّا نَسْتَحْيِي مِنْهُمْ) أي: من ذكر هذا الأمر عندهم علة لأمرهن بذلك؛ أي: ما واجهناهم بذلك بل أمرناكن لتأمرنهم استحياء منهم.

(٢٤٨٢٧) (٦/ ١١٣)

قوله: (إِرَادَةَ أَنْ تَسْتَوْعِبَ) أي: استلام الركنين يقتضي المشي في الطواف من عندهما، وهو يؤدي إلىٰ ترك الاستيعاب.

(٢٤٨٢٩) (٦/ ١١٤)

قوله: (إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا) أي: لكن كان يشترط عليها في البيعة.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: عاملة. والمثبت من «م».

(٢٤٨٣٥) (٦/ ١١٤)

قوله: (أَبِرِّيهَا) من الإبرار (عَلَىٰ الْمُحَنِّثِ) اسم فاعل من التحنيث؛ أي: الموقع في الحنث، وهذا يدل علىٰ أن أقسمت عليك قسم، وأن القسم علىٰ فعل الغير منعقد لو لم يفعل ذلك الغير يحنث الحالف، وأنه يجب علىٰ الغير أن يفعل، وهذا إذا لم يكن هناك مانع كما لا يخفىٰ.

(٢٤٨٤١) (٦/ ١٣٦)

قوله: (أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٤٨٤٢) (٦/ ١١٥)

قوله: (يَقُولُ: قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا) قال العراقي: هذا الحديث أورده ابن الجوزي في «الموضوعات»[١] وقال: قال أحمد: هذا الحديث منكر. قال: وعمارة يروي أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم الرازي: عمارة بن زاذان لا يحتج به، ورده الحافظ في «القول المسدد»[٢] فقال: لم ينفرد به عمارة فقد روىٰ البزار من طريق أغلب بن تميم عن ثابت البناني بلفظ: أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي عبد الرحمن بن عوف، والذي نفس محمد بيده إن يدخلها إلا حبوًا. وأغلب شبيه بعمارة في الضعف، لكن لم أر من اتهمه بالكذب، وقد رواه عبد بن حميد في «مسنده»[٣] أتم سياقًا من رواية أحمد ولفظه «أن عبد الرحمن لما هاجر آخىٰ النبي ﷺ بينه وبين عثمان بن عفان فقال له: إن لي حائطين فاختر أيهما شئت، فقال: بارك اللَّه في مالك ما لهذا أسلمت دلني علىٰ السوق، قال: فدله فكان يشتري السمنة والأقطة، والإهاب فجمع شيئًا فتزوج، فأتىٰ النبي ﷺ فقال له:

---

(١) «الموضوعات» (٢/ ١٣).
(٢) «القول المسدد» (١/ ٢٤).
(٣) «مسند عبد بن حميد» (١٣٨٣).

بارك اللَّه لك أَوْلِمْ ولو بشاة. قال: فكثر ماله حتىٰ قدمت له سبعمائة راحلة تحمل البر، وتحمل الدقيق والطعام، فلما دخل المدينة سمع لأهل المدينة رجة فقالت عائشة: ما هذه الرجة . . .» فذكر الحديث، وفيه من النكارة إخاءة عبد الرحمن لعثمان، والذي في «الصحيحين»(١) أنه سعد بن الربيع، وهو الصواب، والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه، فإنه يكفينا شهادة الإمام أحمد بأنه كذب وأولىٰ محامله أن هذا من الأحاديث التي كان الإمام يضرب عليها فإما أنه ترك الضرب سهوًا، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبد اللَّه كتب الحديث وأخل بالضرب، ثم رأيت بعد ذلك للحديث شاهدًا قوي الإسناد وهو في «مسند الشاميين»(٢) للطبراني عن حفصة بنت عمر قالت: «كان يوم من أيامها من رسول اللَّه ﷺ فنام في بيتها فطالت نومته فهممت أن أوقظه فهبته فهب من نومه محمرة عيناه، فقلت: يا رسول اللَّه إني هممت أن أوقظك فقال: إني أعجبني أني رأيت أحدهم - يعني صعاليك المهاجرين في سبيل اللَّه - أنه يمر أحدهم بحجبة الجنة فيرمي إليهم بسيفه ويقول: دونكم لم أعط ما أحاسب عليه ثم يدخل الجنة، ورأيت أبطأ الناس دخولاً النساء وذوو الأموال، وما قام عبد الرحمن بن عوف حتىٰ استبطأت له القيام». وله شاهد آخر رواه البزار في «مسنده»(٣) عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «يا عبد الرحمن إنك من الأغنياء، ولا تدخل الجنة إلا زحفًا فأقرض اللَّه يطلق قدميك، فقال عبد الرحمن: ما الذي أقرض؟ وخرج عبد الرحمن فبعث إليه رسول اللَّه ﷺ: مُرْ عبد الرحمن فليضف الضيف، وليطعم المسكين، وليعط السائل، فإن ذلك يجزيه من خير ما هو

(١) البخاري (٢٠٤٨).

(٢) «مسند الشاميين» (٧٠٥).

(٣) «مسند البزار» (١٠٠٥).

فيه». وفي هذا السند ضعف، وأخرج البزار أيضًا والطبراني من حديث عبد الرحمن بن أبي أوفىٰ بسند ضعيف وفيه: ثم أقبل علىٰ عبد الرحمن فقال: «لقد أبطأتك عن أصحابي حتىٰ خشيت أن تكون هلكت وغرقت، فقال؛ أي: لعبد الرحمن: ما أبطأ بك؟ فقلت: يا رسول اللّٰه من كثرة مالي ما زلت موقوفًا محاسبًا أسأل عن مالي من أين اكتسبته؟ وفيما أنفقته؟ فبكىٰ عبد الرحمن وقال: يا رسول اللّٰه، هذه مائة راحلة جاءتني الليلة من تجارة مصر فإني أشهدك أنها صدقة علىٰ فقراء أهل المدينة لعل اللّٰه أن يخفف عني ذلك اليوم. وفي سنده عمار بن يوسف وهو ضعيف؛ قال المنذري في «ترغيبه»: ورد من حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ أن عبد الرحمن يدخل الجنة حبوًا لكثرة ماله ولا يسلم أجودها من مقال، ولا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن وقد سبق الحديث في «المسند» من حديث أبي أمامة الباهلي، وروىٰ السراج في «تاريخه» عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ: «رأىٰ أنه دخل الجنة فلم ير فيها أحدًا من الأغنياء إلا عبد الرحمن بن عوف، وقال: رأيت عبد الرحمن دخلها حين دخل حبوًا، فأرسلت أم سلمة إلىٰ عبد الرحمن تبشره فقال: إن لي عيسًا أنتظرها فهي في سبيل اللّٰه بأحمالها ورقيقها، وإني لأرجو أن أدخلها غير حبو». رجاله ثقات. انتهىٰ.

(٢٤٨٤٣) (٦/ ١١٥)

قوله: (يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ[١]) أي: هو خسيس الحال فأزال[٢] عنه به خسته، وجعله[٣] رفيع الحال.

(١) في «م»: وخسيسه.
(٢) في «م»: فإنزال.
(٣) في «م»: وجعل.

(٢٤٨٤٤) (٦/ ١١٥)

قوله: (حَتَّىٰ تَتَفَطَّرَ) أي: تتشقق.

(٢٤٨٤٥) (٦/ ١١٥)

قوله: (حَتَّىٰ أَسْلَمَ) بصيغة الماضي من الإسلام أو بصيغة المضارع من السلامة.

(٢٤٨٤٨) (٦/ ١١٦)

قوله: (ابْتَسِطُوهَا) أي: الأيدي، والمراد الأمر بالإنفاق، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٨٤٩) (٦/ ١١٦)

قوله: (فَجَعَلْنَاهُنَّ) أي: الصور، والمراد الستر الذي هو محلها فلذلك قال: يعني الستر.

(٢٤٨٥٠) (٦/ ١١٦)

قوله: (فَهُوَ مُوَفَّرٌ) أي: مجتمع علىٰ الرأس لا ينزل منه.

(٢٤٨٥٢) (٦/ ١١٦)

قوله: (قَدْ أَشْقَانِي) أي: أتعبني.

(٢٤٨٥٣) (٦/ ١١٦)

قوله: (ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا) أي: بعدما قرأ فيهما، ولذلك عطف النفث علىٰ الجمع بكلمة ثم الدالة علىٰ التراخي لحلول القراءة بينهما، وأما **قوله:** (قَرَأَ) فعطف علىٰ جمع أو نفث والواو لا تدل علىٰ الترتيب، فيجوز تقدم القراءة عقب الجمع بلا تراخ والنفث عقبه بتراخ فليتأمل، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٤٨٥٤) (٦/ ١١٦)

قوله: (إِلَىٰ زَفْنِ الْحَبَشَةِ) بفتح فسكون: الرقص.

(٢٤٨٥٦) (٦/ ١١٧)

قوله: (شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ) أي: أهل جهنم.

(٢٤٨٥٧) (٦/ ١١٧)

قوله: (فَقُلْتُ: عَلَيْكَ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ) في غالب الروايات، وعليه السلام فهذه الرواية تبين أن فيها اختصارًا من الرواة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٨٦١) (٦/ ١١٧)

قوله: (فَأَخْلَوْهُ) من الإخلاء؛ أي: الناس أخلوا المسجد الحرام؛ لأجل أن تطوف عائشة وخرجوا منه.

(٢٤٨٦٣) (٦/ ١١٧)

قوله: (فَتَيَمَّمَ) أي: قصد (حِبَرَةٍ) كعنبة (لَا يَجْمَعُ اللَّهُ) قاله ردًّا لمن زعم أنه يقوم بعد هذا الموت.

(٢٤٨٦٤) (٦/ ١١٨)

قوله: (حَمْرَاءَ الشِّدْقِ) أي: سقطت أسنانها لكبر سنها حتىٰ ظهر الحمرة في شدقها، وهذا كناية عن كونها عجوزة.

(٢٤٨٦٥) (٦/ ١١٨)

قوله: (أُسَبِّحُ) أي: أصلي النافلة (لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ) أي: عبت[1] عليه صنيعه، وهو السرد والاستعجال في التحديث، ولم يرد أنه أخطأ في الرواية.

(٢٤٨٦٧) (٦/ ١١٨)

قوله: (مُتَوَفَّىٰ خَدِيجَةَ) اسم زمان بوزن اسم المفعول؛ أي: زمان وفاتها.

---

(١) في «م»: عتبت.

(٢٤٨٦٨) (٦/ ١١٨)

قوله: (فَتَضْرِبُ بِجِرَانِهَا) بكسر الجيم: باطن العنق، والبعير إذا استراح مد عنقه على الأرض، والمراد أنها تستقر، وتترك المشي؛ لاشتغاله ﷺ عنها وانقطاعه عن الالتفات إليها، والله تعالى أعلم.

(٢٤٨٧٠) (٦/ ١١٨)

قوله: (تَأْخُذُهُ الْخَاصِرَةُ[1]) أي: وجع الجنب (فَلَدَدْنَاهُ) اللدود بالفتح من الأدوية ما يسقى المريض في أحد شقي الفم، ولديدا الفم جانباه قيل: كأن الذي لد به العود الهندي والزيت (الْأَلَدُّ) فعل ذلك عقوبة لهم؛ لأنهم لدوه بغير إذنه، وقيل: قصاصًا ومكافأة لفعلهم واختلفوا في القصاص في مثل اللدود (الأعمى) أي: عباس، وقد جاء أنه قال ﷺ فيه: «**إنه لم يشهدكم**» أي: ما حضركم حالة اللدود، وسوق حديث عائشة هذا أنه تركه تعظيمًا (وأنها لصائمة) لعلهم وضعوه في فمها فأخرجته، والله تعالى أعلم.

(٢٤٨٧٦) (٦/ ١١٩)

قوله: (وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ) فليتم حجه ظاهره أنه ما أمرهم بفسخ الحج وهو خلاف الثابت المشهور، فلعل المراد هو من كان معه هدي وأهل بحج، وكان الفسخ لمن لم يكن معه الهدي، والله تعالى أعلم.

(٢٤٨٧٩) (٦/ ١١٩)

قوله: (وَالصُّبْحَ بِغُسْلٍ) بالنصب، بتقدير: وأن يصلي الصبح بغسل.

(٢٤٨٨١) (٦/ ١٢٠)

قوله: (إِنْ كَانَ يَعْلَمُ) أي: القيام بأمره.

---

(١) في «م»: الحاضرة.

(٢٤٨٨٥) (٦/ ١٢٠)

قوله: (رَأَيْتُ جِبْرِيلَ) أي: علىٰ الصورة الأصلية.

(٢٤٨٩١) (٦/ ١٢٠)

قوله: (فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي) لبيان أنه ليس الوقت وقت هذا الدعاء.

(٢٤٨٩٢) (٦/ ١٢٠)

قوله: (وَيَفُكُّ الْعَانِ) أي: العاني وهو الأسير، وفيه حذف الياء للتخفيف كما في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ﴾ [الرّعد: ٩] وقوله: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفَجر: ٤].

(٢٤٨٩٩) (٦/ ١٢١)

قوله: (فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَسْرَعَنَا بِهِ لُحُوقًا) الصواب: زينب كما في «الصحيحين».

(٢٤٩٠٦) (٦/ ١٢٢)

قوله: (مُدْلِجًا) من أدلج إذا سار في الليل.

(٢٤٩٠٧) (٦/ ١٢٢)

قوله: (فِرْصَةً) قيل: بكسر فاء قطعة من صوف أو قطن أو خرقة وقيل: مثلثة الفاء (مُمَسَّكَةً) بفتح السين المشددة؛ أي: المطيبة بالمسك (فَتَوَضَّئِي) أي: تنظفي بها؛ أي: تتبعي بها أثر الدم فيحصل منه الطيب.

(٢٤٩٠٩) (٦/ ١٢٢)

قوله: (مِنْ مَهْرٍ) مؤدىٰ (أَوْ عِدَّةٍ) أي: مهر موعود (فَهُوَ لَهَ) أي: للولي و[1] لا يلزمه أن يعطي للمرأة.

---

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٢٤٩١٣) (٦/ ١٢٣)

قوله: (يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ) أي: في عشر رمضان الأخير أو عشر ذي الحجة الأول.

(٢٤٩١٦) (٦/ ١٢٣)

قوله: (وَيَمُصُّ لِسَانَهَا) إنَّ صح يحمل علىٰ غير حالة الصوم؛ لأن قيد المعطوف عليه لا يلزم أن يكون قيدًا للمعطوف أو علىٰ أنه يخرج ذلك الريق لا أنه يبلعه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٩١٧) (٦/ ١٢٣)

قوله: (لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ) لقول اللَّه تعالىٰ: ﴿**وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ**﴾ [البَقَرَة: ٢٦٧].

(٢٤٩١٨) (٦/ ١٢٣)

قوله: (شِبْرًا) أي: ليزدن شبرًا عن ذيول الرجال (فَذِرَاعٌ) فالزائد ذراع.

(٢٤٩٢٠) (٦/ ١٢٣)

قوله: (يُؤَبِّرُونَهُ) من أبر كضرب ونصر، وجاء بالتشديد من التأبير وهو إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثىٰ فيعلق بإذن اللَّه (لَصَلُحَ) أي: نظرًا إلىٰ الظاهر لعدم ظهور التأبير للتأبير، فليس هذا من الخبر الغير المطابق للواقع حتىٰ يكون كذبًا (شِيصًا) بكسر فسكون هو الرديء من التمر الذي لا يشد[1] نواه (إِذَا كَانَ) الذي قلت فيه لكم (شَيْئًا) بالنصب خبر كان واسمه ضمير راجع إلىٰ المقول[2] فيه كما بينت (فَإِلَيَّ) أي: فلا تخالفوني فيه.

(٢٤٩٢٣) (٦/ ١٢٣)

قوله: (إِذَا عَرَكَتْ) أي: حاضت من باب نصر وقولها: (الْتَزَمَتْ) أي: عانقت.

---

(١) في «م»: يشتد.

(٢) في «م»: القول.

(٢٤٩٢٨) (٦/ ١٢٤)

قوله: (مَا كُنْتُ أَقْضِي مَا يَكُونُ عَلَيَّ) تريد أنها تؤخر قضاء رمضان إلىٰ شعبان خوفًا من أن يحتاج النبي ﷺ إليها فيجدها صائمة، وأما في شعبان فكان الغالب أن النبي ﷺ كان صائمًا وأيضًا قد ضاق الوقت حينئذ فتعين القضاء فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (سَمَّاهُمْ) أي: عينهم بأنهم يتبعون ما تشابه أو ذكرهم بسوء.

(٢٤٩٣٠) (٦/ ١٢٤)

قوله: (وَلَا نُخَمِّرُهُ) من التخمير؛ أي: ولا نغطيه خوفًا من الإسكار بالحرارة (عَكَرًا) بفتحتين الدنس والدرن؛ أي: لا نترك فيه درنًا بل نغسله ثم ننبذ فيه؛ لأنه يخاف عليه الإسكار من بقاء الدرن فيه.

(٢٤٩٣١) (٦/ ١٢٤)

قوله: (وَهِمَ عُمَرُ) أي: سها[1] في زعمه النهي عن الصلاة بعد الفجر والعصر مطلقًا، وإنما النهي عن تخصيص وقت الطلوع والغروب بالصلاة لا عن إيقاع الصلاة في الوقتين المذكورين ولو اتفاقًا من غير تخصيص ولا عن الصلاة بعد الفجر والعصر مطلقًا[2]، ولعل هذا إنما هو؛ لأنها سمعت النهي عن التحري وقد صح النهي كما رواه عمر ولا تعارض فلا وجه لتخطئة عمر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٤٩٣٢) (٦/ ١٢٤)

قوله: (يَسَعُكِ طَوَافُكِ . . .) إلخ؛ أي: لأنها قارنة والقارن يكفيه طواف واحد عن النسكين (فَأَبَتْ) أي: ما رضيت بالاكتفاء بتلك العمرة.

---

(١) في «م»: بين.

(٢) من «م».

(٢٤٩٣٧) (٦/ ١٢٥)

قوله: (فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَ بَيْنَ يَدَيْهِ) من باب التفعيل أو الإفعال أو من باب فتح؛ أي: أستقبله ببدني من سنح لي الشيء إذا عرض له.

(٢٤٩٤١) (٦/ ١٢٥)

قوله: (قَالُوا: وَلَا أَنْتَ) الظاهر، ولا إياك فإنه عطف علىٰ أحد، فذكر أنت من وضع المرفوع موضع المنصوب بطريق الاستعارة.

(٢٤٩٤٣) (٦/ ١٢٥)

قوله: (نَهَىٰ عَنْ التَّبَتُّلِ) أي: الانقطاع عن الأهل والاعتزال عنهم.

(٢٤٩٤٤) (٦/ ١٢٥)

قوله: (ذَكَرَ جَهْدًا) بفتح فسكون؛ أي: تعبًا، والمراد: القحط.

(٢٤٩٤٥) (٦/ ١٢٦)

قوله: (فَقَالُوا: هَيْهَاتَ) أي: بعد ذلك لتطويلها الضحىٰ (لآذِنِهَا) اسم فاعل من الإذن؛ أي: للذي يأذن للدخول عليها (لَوْ زَادَ) أي: الشهر (لَزِدْتُ) أي: في الوصال إنكارًا عليهم (إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَاكَ) أي: فكيف تنكر؟ (فَجَاءَتْهُ) أي: الصدقة (مَا كُتِبَ لِي) أي: من الفرائض، ومعنىٰ لي: عليَّ أو أن[1] المراد بيان أن التكليف لنفع العبد (وَأَنَّىٰ لَهُ) إنكار لذلك فإن إقامة الفرائض لا يتأتىٰ عادة لمن لا يتقيد بالنوافل، أو[2] المراد بيان تعسر الإقامة؛ أي: فلا بد من النوافل لتقوم مقام ما حصل من الاختلال في الفرائض.

(٢٤٩٥٢) (٦/ ١٢٧)

قوله: (دَعْهُنَّ) أي: دعهما وعائشة.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: و.

(٢٤٩٦٤) (٦/ ١٢٨)

قوله: (ذَهَبْتُ أَحْكِي امْرَأَةً) أي: فعلت مثل فعلها تحقيرًا لها يقال: حكاه وحاكاه[١] وأكثر ما يستعمل في القبيح المحاكاة (وَأَنَّ لِي كَذَا) عطف علىٰ أني حكيت علىٰ معنىٰ الجمع بين الحكاية وحصول كذا أو حال؛ أي: لا أحب الحكاية، والحال أن يكون بسببها كذا وكذا من المال، فكيف أحبها بدون ذلك؟ وهذا ورد مورد العادة والعرف؛ لأن الإنسان في العادة يحب حصول المنافع الدنيوية، فيحب بعض الأشياء ليتوسل به إلىٰ منافعه، وأما بالنظر إليه ﷺ فالمال في نفسه غير محبوب فكيف يحب المكروه لأجله؟! (أَعْظَمَ) من الإعظام (ذَلِكَ) الفعل؛ أي: عده عظيمًا شنيعًا قبيحًا.

(٢٤٩٦٧) (٦/ ١٢٨)

قوله: (مَا دَاوَمَ عَلَيْهَا) أي: صاحبها.

(٢٤٩٧١) (٦/ ١٢٨)

قوله: (فِي سَرَقَةٍ) بفتحتين؛ أي: قطعة من جيد الحرير (فَإِذَا هِيَ) أي: المرئية (إِنْ يَكُ . . .) إلخ يحتمل أنه رآه[٢] قبل النبوة أو بعدها قبل العلم بأن رؤيا الأنبياء وحي فلا إشكال في الشك.

(٢٤٩٧٢) (٦/ ١٢٩)

قوله: (وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ) أي: ركضة من الشيطان كما في رواية وهي الضرب بالرجل والإصابة بها ونسب إلىٰ الشيطان؛ لأنه وجد به طريقًا إلىٰ التلبيس عليها في أمر دينها وطهرها وصلاتها ومعنىٰ (مِنَ الرَّحِم) أي: في الرحم.

---

(١) في «الأصل»: حكاه. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: يراه.

(٢٤٩٨٥) (٦/ ١٣٠)

قوله: (مِنْ لَعْنَةٍ تُذْكَرُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ما كان يكثر اللعن حتىٰ يذكر الناس لعنه، فإن من أكثر الشيء يذكر الناس منه ذلك الشيء والمقل لا يذكر منه ذلك بل ينسىٰ.

(٢٤٩٨٦) (٦/ ١٣٠)

قوله: (عِنْدَ جُنْحِ اللَّيْلِ) بالضم والكسر طائفة منه؛ أي: عند استحكام الظلمة (صَنَعَهُ بِيَدِهِ) كمد اليد إليها (لِأُمِّ سَلَمَةَ) أي: لا يرىٰ أن هذه أم سلمة بل يرىٰ أنها عائشة (إِلَّا فِي خِلَابَةٍ) أي: خديعة فإن مد اليد ثم الإعراض يشبه الخديعة (يَنْهَاهَا) أي: عن سب عائشة (اذْهَبِي إِلَيْهِ) أي: إلىٰ النبي ﷺ (فَقَالَ: أَمَا كَفَاكَ) أي: فقال علي للنبي ﷺ.

(٢٥٠٠٢) (٦/ ١٣٢)

قوله: (قَالَتْ: حَتَّىٰ يَئِسْتُ مِنْهُ) أي: قالت زينب فهذا حكاية لقولها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠١٠) (٦/ ١٣٣)

قوله: (قَدْ نَهَىٰ أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامُ الْأَعْرَابِ) أي: أن يأكل آكل أو هو بناء المفعول وجعل ضميره للنبي ﷺ لا يخلو عن خفاء (اسْكُبِي) أي: صبي منه شيئًا في إناء يشرب منه[1] كالقدح (أَسْلَمْ[2] وَأَبْرِدْهَا) يحتمل أن يكون الأول صيغة أمر من السلامة والثاني من برده كنصر؛ أي: كن سالمًا، وأبرد الحصة المشروبة علىٰ الكبد، قالته علىٰ وجه الدعاء، ويحتمل أن يكون اسم تفضيل؛ أي: هو أسلم وأبرد الألبان علىٰ الكبد والمراد الدعاء أيضًا (إِنَّهُمْ) أي: المسلمون من أهل البادية ليسوا أولئك الأعراب الذين نهيت الناس عن طعامهم

(١) في «م»: فيه.
(٢) في «المُسند»: لبن.

والنهي عن طعام الكفرة منهم، وإليهم ينصرف اسم الأعراب مطلقًا قال تعالىٰ: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ [التوبة: ٩٧].

(٢٥٠٢٠) (٦/ ١٣٤)

قوله: (كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ) أي: كان الشعر أبغض الحديث إليه؛ أي: فكان قل ما يتذاكر في مجلسه.

(٢٥٠٣٩) (٦/ ١٣٥)

قوله: (يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ وَيُعَجِّلُ[١] الْعَصْرَ) أي: فيجمع بينهما.

(٢٥٠٤٠) (٦/ ١٣٦)

قوله: (مَا أَحَلَّ اسْمِي) قاله أي[٢] علىٰ وجه الإنكار؛ أي: كل منهما حلال علىٰ الانفراد ومقتضاه أن المنهي عنه هو الجمع أو المراد حلال علىٰ الانفراد، وعلىٰ الجمع إلا أنه قد ثبت وصح النهي عن الكنية علىٰ الانفراد، وعلىٰ الجمع فيحتمل أن المراد هاهنا ما أحل ذلك أو حرم بعدي فحينئذ هذا بيان اختصاص النهي بحياته ﷺ كما قال به كثير من أهل العلم، ويحتمل أن يكون هذا الحديث قبل ورود النهي عن التكني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٤٥) (٦/ ١٣٦)

قوله: (بَالَ قَائِمًا) هذا علىٰ حسب علمها، أو المراد اعتاد البول قائمًا، وإلا فقد ثبت ذلك علىٰ سبيل الندرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٤٦) (٦/ ١٣٦)

قوله: (أَمْلَحَيْنِ) ما غلب بياضه. **قوله**: (مَوْجِيَّيْنِ) تثنية الموجئ بوزن المرمي وهو الذي أخذ خصيته.

---

(١) في «م»: بتعجل.

(٢) من «م».

(٢٥٠٥١) (٦/ ١٣٦)

قوله: (فَجَعَلْتُ أَدْعُو عَلَيْهِ) أي: علىٰ السارق (لَا تُسَبِّخِي عَنْهُ) هو بوزن لا تخففي ومعناه.

(٢٥٠٥٦) (٦/ ١٣٧)

(أَتْعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي) أي: أوقعتهم في التعب والمشقة لقصدهم الاتباع بي في دخول الكعبة، ولا يتيسر لهم ذلك إلا بتعب.

(٢٥٠٦١) (٦/ ١٣٧)

قوله: (مَا كُنْتُ أَلْقَىٰ) من الإلقاء بإلقاء؛ أي: ما كنت أجده - أي[1]: وقت السحر - إلا نائمًا؛ أي: أنه بعد صلاة الليل يأخذ الراحة في آخر الليل.

(٢٥٠٦٢) (٦/ ١٣٧)

قوله: (عَلَيْهِنَّ الضِّمَادُ) بكسر الضاد عصابة يشد بها الرأس.

(٢٥٠٦٣) (٦/ ١٣٧)

قوله: (قَدْ فَعَلُوهَا) أي: اعتقدوا كراهة استقبال القبلة حالة الخلاء في البيوت (بِمِقْعَدَتِي) هي التي يقعد عليها حالة الخلاء، قاله ردًا لزعمهم، وهذا منه بيان أن الاستقبال مكروه في الصحراء دون البيوت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٦٥) (٦/ ١٣٨)

قوله: (نَاشِئًا) أي: سحابًا (احْمَرَّ وَجْهُهُ) خوفًا من أنه جاء بالعذاب.

(٢٥٠٧٥) (٦/ ١٣٨)

قوله: (حَكَّ بُزَاقًا فِي الْمَسْجِدِ) الجار والمجرور صفة بزاقًا و[2]بزاقًا كان

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أو.

في المسجد أو متعلق بحك علىٰ أن في بمعنىٰ من، وأما جعل في بمعناه مع التعلق[١] بحك فلا يخفىٰ عدم موافقته للمقصود.

(٢٥٠٧٦) (٦/ ١٣٨)

قوله: (إِنَّهُ لَيُهَوِّنُ عَلَيَّ) أي: الموت؛ وذلك لأن لقاء الأحباب يهون الصعاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٨١) (٦/ ١٣٩)

قوله: (لَا تُوعِي) أي: الصدقة؛ أي: لا يلاحظها المتصدق ولا ينظر إليها بل يجعلها كالمنسي؛ لئلا تقل رغبته[٢] فيها.

(٢٥٠٨٢) (٦/ ١٣٩)

قوله: (لَحَلَّيْتُهَا) من التحلية؛ أي: لبستها الحلي (أُنْفِقَهَا) بالتشديد؛ أي: أروجها بين الأزواج كأنه قال[٣] ذلك لعدم حسن صورته.

(٢٥٠٨٨) (٦/ ١٣٩)

قوله: (قُلْتُ: رَجُلاً أُخِذَ سَكْرَانًا) أي: أخذوا رجلاً سكرانًا (سُبْحَانَ اللَّهِ) تعجبًا من شرب المؤمن الخمر مع أنه جاء فيها ما جاء.

(٢٥٠٨٩) (٦/ ١٣٩-١٤٠)

قوله: (فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا) تصديقًا لها، والظاهر أنه أوحي إليه بذلك حينئذٍ (وَلَا مَشْعُوفٍ) الشعف بالعين المهملة شدة الفزع حتىٰ يذهب بالقلب (يَحْطِمُ) يكسر (مَقْعَدُكَ مِنْهَا) أي: من الجنة أو من الآخرة إن شاء اللَّه للتبرك.

---

(١) في «م»: التعليق.
(٢) في «م»: رغبة.
(٣) في «م»: كأن.

(فِيهَا اللَّه) أي: محل العرض عليه تعالىٰ (فَيُقَالُ لَهُ) أي: تقول له الملائكة (وَيَرُدُّ)[١] من الرد؛ أي: يجيب لهم.

(٢٥٠٩١) (٦/ ١٤٠)

قوله: (قَضَبَهُ) أي: قطعه.

(٢٥٠٩٣) (٦/ ١٤١)

قوله: (قَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ) هو سعد بن أبي وقاص واحد من العشرة.

(٢٥٠٩٤) (٦/ ١٤١)

قوله: (فَكَانَتْ ابْنَةَ أَبِيهَا) أي: جريئة غالبة كأبيها عمر (أَبْدِلَا) أي: اقضيا، وهذا يدل علىٰ جواز الإفطار للمتطوع، لكن بشرط أن يقضي، وبه قال بعض أهل العلم، وهو أقرب للتوفيق بين الأدلة بخلاف قول من لا يرىٰ جواز الإفطار أو لا يرىٰ لزوم[٢] القضاء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٠٩٦) (٦/ ١٤١)

قوله: (لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ) كأن المراد به من معه الهدي، وكأن الفسخ الذي جاء لمن لم يكن معه هدي، وإلا فهذا ينافي الفسخ[٣]، وهو ثابت، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله**: (ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ) أي: جاء إلىٰ مكة، ثم طاف بالبيت.

(٢٥٠٩٧) (٦/ ١٤١-١٤٢)

قوله: (أَقْفُو) أي: أقتدي؛ أي: أمشي وراءهم (فَسَمِعْتُ وَئِيدَ الْأَرْضِ) الوئيد: الصوت الشديد؛ أي: سمعت صوت مشي الناس من ورائي (الْهَيْجَا) هي الحرب يمد ويقصر (جَمَلْ) أي: هو ليث في الجرأة وجمل في عظم

---

(١) في «م»: وردَّ. (٢) في «م»: لرفع.
(٣) في «الأصل»: الفتح. والمثبت من «م».

الجثة، ومعنىٰ قليلاً يدرك الهيجا؛ أي: قليلاً تغلبه الحرب (تَحَوُّزٌ) أي: فرار قيل: هو من قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ [الأنفال: ١٦] أي: منضمًا إليها (فَرَقَأَ) من رقأ الجرح إذا سكن دمه وانقطع، والكلم[١] بالسكون: الجرح (وَأَهْلُ النِّكَايَةِ فيك) أي: أهل المحاربة؛ لأجلك (لا يرجع إليهم شيئًا) أي: سعد لا يرد إليهم بجواب[٢] (كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ عَلَىٰ أَحَدٍ) أي: مع صوت، وإلا فقد بكىٰ علىٰ إبراهيم ابنه، وغيره، واللَّه تعالىٰ اعلم.

(٢٥١٠٠) (٦/ ١٤٢)

قوله: (فَرَاثَ) أي: أبطأ.

(٢٥١٠٥) (٦/ ١٤٣)

قوله: (مِنَ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ) احتراز عن الإقامة فإنها أذان ثان.

(٢٥١٠٩) (٦/ ١٤٣)

قوله: (أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا) بالنصب والجزاء بمعنىٰ القضاء.

(٢٥١١١) (٦/ ١٤٤)

قوله: (فَلَا تَلُمْنِي) هو صيغة الدعاء بالنون الثقيلة أو صيغة المضارع علىٰ أنه خبر بمعنىٰ الدعاء.

(٢٥١١٢) (٦/ ١٤٤)

قوله: (إِنَّمَا نَزَلَتْ أَنَّ الْأَنْصَارَ) بفتح الهمزة بتقدير[٣]؛ لأن الأنصار (عِنْدَ الْمُشَلَّلِ) اسم موضع بين الحرمين (فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ) أي: ردًّا لما زعموا لا لبيان أن السعي بينهما غير لازم.

---

(١) في «م»: الكلمة.

(٢) في «الأصل»: لجواب. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: تقدير. والمثبت من «م».

(٢٥١١٣) (٦/ ١٤٤)

قوله: (الَّذِي بُدِئَ فِيهِ) أي: اليوم الذي[١] حصل فيه ابتداء المرض له (أَنَّ ذَلِكَ) أي: موتك غيرىٰ؛ أي: حال كوني كنت غيرىٰ (ادْعُوا لي) بصيغة المتكلم؛ أي: أريد أن ادعو لي، عزم علىٰ ذلك، ثم ترك اكتفاء بأن اللّٰه تعالىٰ يأبىٰ غير ذلك، وكذا المؤمنون فلا يقع إلا ما أراد.

(٢٥١١٥) (٦/ ١٤٤)

قوله: (الَّذِينَ يَأْتُونَ) . . . إلخ الأول: أن يكونا من الإتيان، والثاني: أن يكونا من الإيتاء وأحبهما أن يكونا من الإتيان لما[٢] فيه من الدلالة علىٰ سعة الفضل، وقول عائشة مبني علىٰ عدم علمها بالقراءة الثانية، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥١١٧) (٦/ ١٤٤)

قوله: (وَسَوَادَهَا) أي: سواد البردة.

(٢٥١٢١) (٦/ ١٤٥)

قوله: (وَلَا يَتَوَلَّىٰ اللَّهُ عَبْدًا) أي: لا يعينه علىٰ طاعته؛ أي: إذا أعان عبدًا علىٰ الطاعة والخير في الدنيا، وتولىٰ بأمره، وما أحوجه إلىٰ غيره فلا يحوجه إلىٰ غيره، ولا يفوض أمره إليه يوم القيامة، بل هو الذي يتولىٰ بأمره[٣] يومئذٍ أيضًا.

(٢٥١٢٢) (٦/ ١٤٥)

قوله: (أَنْ تُرْضِينَ) علىٰ إهمال أن تشبيهًا لها بما المصدرية (فَأَخَذَتْ) علىٰ صيغة المؤنث علىٰ أنه من كلام الراوي عنها لا علىٰ صيغة المتكلم؛ ليوافق قوله: فرشته (فِي يَوْمِهَا) أي: يوم صفية.

---

(١) زاد في «م»: لا.

(٢) في «الأصل»: ما. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: بأمر.

(٢٥١٢٦) (٦/ ١٤٥)

قوله: (عَنِ الصَّلَاةِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ) أي: لا بعد العصر بل، ولا بعد الفجر مطلقًا، لكن هذا علىٰ حسب علمها، وإلا فقد ثبت النهي عن الصلاة بعد العصر، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥١٢٨) (٦/ ١٤٦)

قوله: (اجْمَعْ ثَلَاثَةً فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ) أي: اجعل مسكنًا واحدًا منها للثلاثة، والمسكنين للورثة، فإن ذلك أقرب إلىٰ الاجتماع، وأبعد من التفرق (لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا) وأمر المسلمين ما كان علىٰ التكلف والحرج بل علىٰ السهولة والرفق.

(٢٥١٣٠) (٦/ ١٤٦)

قوله: (وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ) أي: أحيانًا (وَعَنْ شِمَالِهِ) أحيانًا.

(٢٥١٣٦) (٦/ ١٤٦)

قوله: (تَصْنَعُ الدُّهْنَ) لعل المراد به عمل السحر في الدهن، بحيث إذا ادهنت هي أو ادهن هو به تصير هي محبوبة ومقبولة عنده، والله تعالىٰ أعلم. (أَمِيطِي عَنْكِ تِلْكَ) أي: بعديها عنك فلا تذكريها (يَا أُمَّهْ) أصله: أمي قلبت الياء تاء كما في يا أبت (بِأُمِّكُنَّ) تريد أن المراد بضمير المؤمنين في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] الذكور لا النساء؛ إذ المقصود بذلك التحريم، ولا يظهر ذلك في النساء، وهذا مبني علىٰ تخصيص الضمير الراجع إلىٰ العام، وإلا فالظاهر أن المراد بالمؤمنين في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] هو العموم لا الخصوص بالذكور (يَخْلِطُ الْعِشْرِينَ) أي: من رمضان.

(٢٥١٤١) (٦/ ١٤٧)

قوله: (ثَوْبَيْنِ غَلِيظَيْنِ) الظاهر: ثوبان غليظان فهذا علىٰ رأي من ينصب

الجزءين[1] بعد أن (إِلَىٰ الْمَيْسَرَةِ) لعلها كانت متوقعة إلىٰ أجل معلوم، وإلا فجهالة الأجل مفسدة عند أهل العلم.

(٢٥١٤٥) (٦/ ١٤٧)

قوله: (أَنَّ أَسْمَاءَ) هي بنت شكل أنصارية صحابية، وليست هي بأخت عائشة فظهر موافقة آخر الحديث بهذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥١٥٢) (٦/ ١٤٨)

قوله: (فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ) معناه أقبلوا علىٰ ذكره، وقيل: أسرعوا إلىٰ ذكره كذا ذكره النووي في «تهذيبه» وقال عياض في «المشارق»: معناه أقبل علىٰ ذكر عمر عند ذكر الصالحين، قال السلمي: حي اعجل هلا صلة؛ أي: زائدة، وقال أبو عبيدة: معناه: عليك بعمر ادع عمر، وقيل: معنىٰ حي: هلم وهلا حثيثًا وقيل: حي هلا أسرع عجلاً كلمة واحدة، وقيل: هلا اسكن، وحي: أسرع؛ أي: أسرع عند ذكره واسكن حتىٰ ينقضي؛ أي: أسرع الحضور إذا ذكر واسكن عنده يقال: حي علىٰ وحي هلا علىٰ وزنها مقصور غير منون، وبهذا جاءت الرواية، في ذكر عمر، وحي هلا منونًا علىٰ المصدر، وذكر لغات أخر.

(٢٥١٥٤) (٦/ ١٤٨)

قوله: (عَلَىٰ بِرْذَوْنٍ) ضبط[2] بكسر باء وفتح ذال: الفرس العجمي.

(٢٥١٥٨) (٦/ ١٤٩)

قوله: (فَلَنْ نَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ) أي: عند الفناء عنه.

---

(١) في «م»: الجزء من.
(٢) في «م»: ضبطه.

(٢٥١٥٩) (٦/ ١٤٩)

قوله: (قَالَتْ: بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ) أي: بسبع، وذلك بأن يعتبر العطف أولاً ثم الربط (رَكْعَتَيْنِ) أي: بعد طلوع الفجر، تريد سنة الفجر.

(٢٥١٦٢) (٦/ ١٤٩)

قوله: (يَوْمًا مِنْ ذَاكَ) أي: من ذاك الزمان.

(٢٥١٦٥) (٦/ ١٤٩)

قوله: (لَهُمَا) بفتح اللام (خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا) أي: لهما خير في الآخرة من الدنيا عند أهلها أو من التصدق بها، وإلا فالدنيا لا تساوي جناح بعوضة، فكل عمل من أعمال الآخرة خير منها، ولا يظهر فضل يكون شيء خيرًا من الدنيا، واللَّه تعالىٰ أعلم. **قوله:** (لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ[1]) أي: البالغة التي من شأنها أن تحيض، وإلا فلا صلاة للحائض حالة الحيض.

(٢٥١٦٨) (٦/ ١٥٠)

قوله: (فَطَارَتْ شُقَّةٌ)[2] بكسر فتشديد؛ أي: قطعة، وهذا مبالغة في الغضب والغيظ يقال: قد انشق فلان من الغيظ؛ كأنه امتلأ باطنه به حتىٰ انشق، ولعل هذا الغضب ليس لتكذيب أبي هريرة فيما روىٰ بل لبيان أنه ﷺ قاله إخبارًا عما كان الأمر عليه في الجاهلية، بمعنىٰ أن الطيرة كانت في الجاهلية في هذه الأمور، فروىٰ أبو هريرة علىٰ وجه يوهم أن هذا الأمر حق، وهذا خطأ منه في التأويل فغضبت لذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥١٧١) (٦/ ١٥٠)

قوله: (حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ) أي: ساقطة الأسنان، فإن الأسنان إذا سقطت

---

(١) في «م»: الحائض. (٢) في «م»: يشقه.

ظهرت الحمرة في الفم (أَوْ عِنْدَ الْمَخِيلَةِ) أي: عند ظهور السحاب في الجو، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥١٧٤) (٦/ ١٥١)

قوله: (تُسَامِينِي) أي: تساويني (طَرْفِهِ) بفتح فسكون؛ أي: عينه (أَنْ[1] أَفْحَمْتُهَا) أي: أسكتها (مِنْ زَيْنَبَ) تفسير لقولها منها (سَوْرَةً) نشدة (مِنْ غَرْبٍ) بفتح فسكون بمعنىٰ الحدة والغضب، **وقوله:** (حَدًّ) بفتح فتشديد بمعناه كالتفسير له (الْفِيئَةَ) أي: الرجعة؛ أي: وإن كان فيها شدة غضب إلا أنها ترجع عنها عن قريب.

(٢٥١٧٩) (٦/ ١٥١)

قوله: (فَأَعْهَدَ إِلَىٰ النَّاسِ) أي: أوصي إليهم.

(٢٥١٨٠) (٦/ ١٥١)

قوله: (قُلْتُ لِعَطَاءٍ فَمَا تَبْتَغِي بِذَلِكَ) كأنه كان له ورد فقال له: ما تطلب بذلك الورد.

(٢٥١٨٣) (٦/ ١٥٢)

قوله: (فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ عَلَيْهِ) أي: فما يزال النبي ﷺ غضبان في نفسه عليه حتىٰ يعلم بأنه تاب.

(٢٥١٨٥) (٦/ ١٥٢)

قوله: (أَقْبَلَتْ بِأَرْبَعٍ) أي: بأربع عكن كغرف جمع عكنة كغرفة، وهي طية البطن من السمن يصفها بأنها سمينة.

(٢٥١٩١) (٦/ ١٥٢)

قوله: (تُزَوَّجُ الْمَرْأَةُ) علىٰ بناء المفعول بيان أن الناس يرغبون في النساء

---

(١) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

لهذه الأمور لا لبيان[١] أن ذلك هو اللائق (تَرِبَتْ يَدَاكَ) أي: لصقتا بالتراب[٢]؛ إن[٣] عدلت عن ذات الدين إلىٰ ذات المال والجمال، وظاهره الدعاء بالفقر إلا أن المطلوب بيان استحقاقه لذلك.

(٢٥١٩٤) (٦/ ١٥٣)

قوله: (مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ) قيل: هو الصافي من الدخان من النار والمارج المضطرب، فإن النار شأنها الاضطراب.

(٢٥١٩٧) (٦/ ١٥٣)

قوله: (دَخَلْتُ الْبَيْتَ) أي: الكعبة.

(٢٥١٩٨) (٦/ ١٥٣)

قوله: (يَمْلِكُهَا) أي: يحل له مسها[٤] بالملك أو بأنها محرمة منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٢٠١) (٦/ ١٥٣)

قوله: (فِيمَا يَفِيضُ) أي: يسيل من فاض أو أفاض إذا سال (مِنْ الْمَاءِ) أي: المني (يَصُبُّ الْمَاءَ) أي: الطهور (عَلَىٰ الْمَاءِ) أي: المني[٥]؛ أي: إذا حصل في ثوبه أو بدنه منه[٦] أخذ كفًّا من ماء فصبه عليه.

(٢٥٢٠٢) (٦/ ١٥٣)

قوله: (مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ) أي: جاءت علىٰ وجه لا يشك فيه كفلق الصبح؛ أي: انشقاقه.

---

(١) في «م»: بيان.
(٢) في «م»: بالأرض.
(٣) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: منها.
(٥) من «م».
(٦) في «الأصل»: مني. والمثبت من «م».

(٢٥٢١١) (٦/ ١٥٤)

قوله: (ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ) أي: اجتهد فيه.

(٢٥٢١٨) (٦/ ١٥٥)

قوله: (مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَىٰ ذِي الْحِجَّةِ) أي: تمام السنة.

(٢٥٢٢٠) (٦/ ١٥٥)

قوله: (غُفْرَانَكَ) بالنصب؛ أي: أسألك أو اغفر لي غفرانك، والإضافة لإفادة أنه الغفران اللائق بجنابه العلي أو أنه غفران منه من غير استحقاق العبد له.

(٢٥٢٢٤) (٦/ ١٥٦)

قوله: (وَمَا رُفِعَ مِنْ مَائِدَتِهِ كِسْرَةٌ) كأن المراد بالمائدة السفرة، فقد جاء أنه ما كان يأكل علىٰ المائدة، ثم المراد بيان قلة ما كانِ يحضر بين يديه من الطعام.

(٢٥٢٢٧) (٦/ ١٥٦)

قوله: (هَذِهِ الْمُوتَةُ) بضم الميم بغير همز: الصرعة وهو نوع من الجنون معروف.

(٢٥٢٢٩) (٦/ ١٥٦)

قوله: (بِظَبْيَةِ خَرَزٍ) ضبط بفتح فسكون، وهو جراب صغير عليه شعر وقيل: هو شبيه الخريطة، والكيس (كَانَ أَبِي) أي: أبو بكر - رضي اللّٰه تعالىٰ عنه.

(٢٥٢٣٨) (٦/ ١٥٧)

قوله: (إِلَىٰ الْحُجْرَةِ) أي: حجرة عائشة - رضي اللّٰه تعالىٰ عنها.

(٢٥٢٤٠) (٦/ ١٥٧)

قوله: (وَكُنْتُ أُسَبِّحُ) أي: أصلي الصلاة النافلة (لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ) أي: كيفية التحديث وهو السرد.

(٢٥٢٤١) (٦/ ١٥٧)

قوله: (إِلَّا الْجَانَّ) كلمة إلا بالتخفيف حرف تنبيه واستفتاح، والجان بالرفع مبتدأ خبره مقدر؛ أي: أحق بالقتل.

(٢٥٢٤٤) (٦/ ١٥٨)

قوله: (حَدِيثَ خُرَافَةَ) أي: حديث عجيب يشبه أحاديث ذلك الرجل.

(٢٥٢٥٢) (٦/ ١٥٨)

قوله: (يَأْتِينِي) أي: الملك (فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ) أي: مع صوت كصوت الجرس في أنه متدارك غير منفهم أول الأمر[1] (مَلَكٌ) أي: يأتيني ملك كما في نسخة.

(٢٥٢٥٤) (٦/ ١٥٨)

قوله: (هَشَّ) بتشديد الشين من الهشاشة وهي طلاقة الوجه.

(٢٥٢٥٥) (٦/ ١٥٩)

قوله: (قَدْ حَفَزَهُ) أي: استعجله.

(٢٥٢٦٤) (٦/ ١٦٠)

قوله: (لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجِدْتَ عَلَيْهِ) لقلة صبره فبين أنه ليس من قلة الصبر، وإنما هو من اشتداد المرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٢٧٥) (٦/ ١٦١)

قوله: (كُنْتُ إِذَا طَمِثْتُ) بكسر الميم؛ أي: حضت.

(٢٥٢٧٩) (٦/ ١٦١)

(فَاخْتَنَثَهَا) أي: كسر فمها، وقد جاء النهي عن مثل هذا فقيل هذا لبيان أن النهي للتنزيه، وقيل: بل النهي لغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: الأول. والمثبت من «م».

(٢٥٢٨٠) (٦/ ١٦١)

قوله: (أُدْرِجَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أدخل بعد الوفاة (ثُمَّ أُخِذَ عَنْهُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: نزعوه عنه، وكفنوه في غيره.

(٢٥٢٨٢) (٦/ ١٦١)

قوله: (فَيَأْخُذُ الْعَرْقَ) بفتح فسكون؛ أي: العظم الذي بقي عليه شيء من اللحم.

(٢٥٣١١) (٦/ ١٦٤)

قوله: (كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ) أي: كل واحد منهن فاسق[1] أو جميعهن فاسق، والإفراد لإفراد لفظ كل.

(٢٥٣١٦) (٦/ ١٦٥)

قوله: (فَذَبَحَ عَنْهَا بَقَرَةً) الموافق لروايات الحديث أن ضمير عنها للنساء، والمراد أنه ذبح عن النساء للأضحية عنهن كما جاء به الروايات أو للّهدية؛ لكونهن متمتعات، لكن سوق هذه الرواية[2] مؤول[3] علىٰ أنه ذبح عن عائشة؛ لكونها فسخت العمرة، ثم قضت بدلها، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٣٣٢) (٦/ ١٦٦)

قوله: (فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ تَفِيئَةِ ذَلِكَ) أي: أثره.

(٢٥٣٣٩) (٦/ ١٦٧)

قوله: (فَكَأَنَّكَ احْتَفَظْتَ) أي: راعيته، وراعيت حالك وهيئتك يقال: احتفظ بالشيء إذا اعتنىٰ به.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: رواية. والمثبت من «م».

(٣) في «الأصل»: تدل. والمثبت من «م».

(٢٥٣٤٠) (٦/ ١٦٧)

قوله: (أَتَشَبَّعُ مِنْ زَوْجِي) أي: أظهر[1] الشبع بتكلف (وَهُوَ كَذِبٌ) أي: قولي كذب؛ أي: فهل عليّ فيه إثم أم لا؟ كالكذب لمصلحة (ثَوْبَيْ زُورٍ) أي: أنه عمل هو[2] زور في ذاته، وهو مؤذٍ لغيره فكأنه زور بوجهين فكيف لا يكون فيه إثم؟

(٢٥٣٤٢) (٦/ ١٦٧)

قوله: (مَخِيلَةً) أي: سحابًا (تَغَيَّرَ وَجْهُهُ) أي: خوفًا من أن يكون عذابًا (وَدَخَلَ وَخَرَجَ...) إلخ كناية عن الاضطراب وعدم الاستقرار عن حالة واحدة من كثرة الخوف، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٣٤٥) (٦/ ١٦٨)

قوله: (فَإِذَا فَجَرَ الْفَجْرُ) من أفجر الرجل إذا دخل في الفجر والمراد[3]؛ أي: حضر وجاء.

(٢٥٣٥٠) (٦/ ١٦٨)

قوله: (مَا سَبَّحَ رَسُولُ[4] اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَىٰ) أي: ما داوم عليه فلا يخالف ما سبق قريبًا، واللّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٣٥٣) (٦/ ١٦٨)

قوله: (أَنَّهُمَا شَرَعَا) جميعًا؛ أي: في الاغتسال (وَهُمَا جُنُبٌ) الجنب بضمتين ما يصح إطلاقه على الواحد، والكثير قال تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ [المائدة: ٦].

---

(١) في «الأصل»: ظهر. والمثبت من «م».
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: فالمراد. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: لرسول.

(٢٥٣٦٠) (٦/ ١٦٩)

قوله: (شَدِيدَ الْإِنْصَابِ) بكسر الهمزة؛ أي: الإتعاب والاجتهاد.

(٢٥٣٧١) (٦/ ١٧٠)

قوله: (مَكَانُ الْكَيِّ) بالنصب علىٰ الظرف (التَّكْمِيدُ) وهو أن يسخن خرقة وتوضع علىٰ الوجع ويتابع مرة بعد مرة ليسكن، والمراد أن الأولىٰ الاكتفاء بالتكميد مكان الكي إذا كان فيه غناء الكي؛ لأنه أقل تعبًا (وَمَكَانُ الْعِلَاقِ) بفتح العين وقيل بتثليث العين، قيل: لعله اسم بمعنىٰ[(١)] الإعلاق[(٢)] وهو المشهور وهو معالجة مرض وورم يحصل للصغار في الحلق بإدخال الإصبع وإخراج الدم منه (السَّعُوطُ) بالفتح، وقد يروىٰ الضم[(٣)] ما يجعل من الدواء في الأنف، والمراد هاهنا: ما يتخذ من القسط الذي يقال له: العود الهندي (وَمَكَانُ النَّفْخِ) هو بفاء وخاء معجمة، كانوا إذا اشتكىٰ أحدهم حلقه نفخوا فيه فجعل اللدود مكان النفخ وهو بفتح اللام ما يوضع في الفم.

(٢٥٣٧٢) (٦/ ١٧٠)

قوله: (بِأُولَئِكَ الرَّهْطِ) أي: رهط المشركين الذين قتلوا ببدر، وقولها عتبة، وأبو جهل بدل من الرهط (فِي الطُّوَىٰ) بتشديد الياء علىٰ وزن كريم، والمراد: البئر المطوية (مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ) وهو صيغة التعجب وكان زائدة والطرد بالنصب؛ أيْ: أيّ شيء أسوأ طردكم نبيكم (جَيَّفُوا) بتشديد الياء علىٰ بناء الفاعل؛ أي: صاروا جيفًا، وقد جاء عن عائشة إنكار هذا المعنىٰ، فكأنها أنكرت خصوص السماع، وأثبتت الفهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: معنىٰ. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل»: الإعلان. والمثبت من «م».

(٣) في «م»: روي بالضم.

(٢٥٣٧٢) (٦/ ١٧٠)

قوله: (يُفْرِغُ) من التفريغ؛ أي: يجعلها فارغة خالصة.

(٢٥٣٨٥) (٦/ ١٧١)

قوله: (بَعْدَمَا حَطَمَهُ[1] النَّاسُ) أي: كسروه، وأثقلوا عليه؛ أي: بعد أن كبر وضعف من همهم فكأنهم كسروه (يَقْرَأُ السُّوَرَ[2]) أي: المتعددة في ركعة واحدة.

(٢٥٣٩٢) (٦/ ١٧٢)

قوله: (مَمْدُودٌ إِلَىٰ سَهْوَةٍ) بفتح فسكون: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً.

(٢٥٣٩٦) (٦/ ١٧٢)

قوله: (أَوْ لَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ) أي: لم يصل من التطوع إلا سنة الفجر.

(٢٥٤١٥) (٦/ ١٧٤)

قوله: (الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ) أي: الذي قارب البلوغ. **قوله**: (أَرْضِعِيهِ) زعم الجمهور أن هذا كان مخصوصًا، وزعمت عائشة أن هذا هو حكم الرضاع علىٰ العموم فرضاع الكبير يحرم عندها كرضاع الصغير لا عند الجمهور، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤١٧) (٦/ ١٧٤)

قوله: (فَاحِشًا) أي: بالطبع (وَلَا مُتَفَحِّشًا) أي: بالتكلف من غير طبع (وَلَا صَخَّابًا) أي: صياحًا.

(٢٥٤٢٠) (٦/ ١٧٥)

قوله: (فَقَالَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ . . .) إلخ لعله أعطاه إما لأن المال له

---

(١) في «الأصل، م»: حطم. والمثبت من «المسند».

(٢) في «م»: السورة.

ﷺ بالولاء فأراد به التصدق علىٰ من له اختصاص بالمولىٰ، أو لأن المال لبيت المال إن قلنا أنه ﷺ لا يرث كما أنه لا يورث فاختار به بعض المستحقين ممن[١] كان له اختصاص بالمولىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٢١) (٦/ ١٧٥)

قوله: (أَطَّلِيَ) بتشديد الطاء افتعال من طليته بنورة إذا لطخته به؛ أي: أن أصير مطليًّا؛ وقال ذلك لعدم علمه بالحال[٢].

(٢٥٤٢٢) (٦/ ١٧٥)

قوله: (الْأَيَّامَ الْمَعْلُومَةَ) لعلها أيام البيض.

(٢٥٤٢٣) (٦/ ١٧٥)

قوله: (فَإِلَىٰ أَيِّهِمَا أُهْدِي) من الإهداء بمعنىٰ إرسال[٣] الهدية، والمراد أيهما أقدم في الإهداء، وأرجحه في ذلك.

(٢٥٤٢٨) (٦/ ١٧٥)

قوله: (أَعَقْرَىٰ) أي: أنت عقرىٰ.

(٢٥٤٣٣) (٦/ ١٧٦)

قوله: (وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ) بضم باء وتشديد حاء مهملة؛ أي: غلظ في الصوت.

(٢٥٤٥٠) (٦/ ١٧٨)

قوله: (فَأَمْلَتْ عَلَيَّ) من الإملاء أو الإملال؛ أي: ألقت علي (حَافِظُوا عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ) ظاهر هذه الرواية أنها غير العصر إلا أن يحمل العطف علىٰ التفسير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: فمن.
(٢) في «م»: بالحل.
(٣) في «م»: إرساله.

(٢٥٤٥٨) (٦/ ١٧٩)

قوله: (بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ جِيَاعٌ أَهْلُهُ) قيل: قاله علىٰ حسب ذلك الوقت؛ إذ كان غالب القوت يومئذٍ التمر فإذا خلا بيت منه فكأنه ما فيه قوت، ويحتمل أنه مدح للتمر، وبيان أنه طعام حاضر لا يحتاج إلىٰ طبخ وغيره، فمن عنده التمر لا يجوع، ومن ليس عنده يجوع، ولو بقدر الانتظار إلىٰ الطبخ ونحوه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٦٣) (٦/ ١٨٠)

قوله: (حَدِيثُ عَهْدٍ) قيل: الصواب حديثو عهد بالجمع قلت: كأن الإفراد لإفراد القوم لفظًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٧١) (٦/ ١٨٠)

قوله: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ عَائِشَةَ) أي: أحيانًا أو في آخر عمره فلا يلزم الدوام (فَإِنَّا) أي: معشر الأحياء (وَإِيَّاكُمْ) أي: معشر الأموات (وَمَا تُوعَدُونَ غَدًا) أي: مجيئه غدًا؛ أي: يوم القيامة من المواعيد الإلهية (مُؤَجَّلُونَ) أي: مؤخرون إلىٰ ذلك اليوم وضمير مؤجلون لجميع ما تقدم من الأحياء والأموات، والمواعيد بطريق التغليب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٤٧٤) (٦/ ١٨١)

قوله: (أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ) قيل: هم الذين لم يظهر منهم ريبة وقيل: هم الذين لا يعرفون، وإنما اتفق منهم زلة، والهيئة: شكل الشيء، والمراد ذوو الهيئات الحسنة الملازمون لها، ولا ينتقلون من حالة إلىٰ حالة وقيل: المراد أصحاب المروءات والخصال الحميدة، وقيل: ذوو الوجوه من الناس، والعثرات قيل: الصغائر، والاستثناء بقوله: إلا الحدود منقطع وقيل[1]: الذنوب مطلقًا، والمراد بالحدود ما يوجبها من الذنوب، والاستثناء

(١) تكررت «بالأصل».

متصل، والخطاب مع الأئمة وغيرهم ممن يستحق المؤاخذة، والتأديب عليها، والحديث قيل: موضوع لوجود عبد الملك في إسناده وهو منكر الحديث، ورد بأنه جاء بطريق آخر ضعيف أيضًا فيقوىٰ أحد الطرفين بالآخر فارتفع عن أن يكون متروكًا فضلاً عن الوضع وقيل: بل عبد الملك وثقه ابن حبان، وقال النسائي: ليس به بأس فلا ينزل عن درجة الحسن، وقد أخرجه النسائي[1]، وهو لا يخرج منكرًا أو واهيًا فلا يجوز نسبة الوضع إليه، وتمام تحقيقه في «حاشية السيوطي» لأبي داود. **قوله:** (وَكَانَتْ لَهُمْ رَبَائِبُ) جمع ربيبة وهي الغنم التي تكون في البيت وليست بسائبة.

(٢٥٥٠٠) (٦/ ١٨٣)

قوله: (أَمَرَ بِخَلَائِهِ) المراد: بيت الخلاء، وظاهر هذا الحديث أن النهي كان عن الاستقبال في الصحراء إلا أن الناس زعموا عمومه فكرهوا ذلك في البيوت أيضًا، فأراد ﷺ إبطال ذلك في البيوت بما فعل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥٠٣) (٦/ ١٨٣)

قوله: (فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ) كأن المراد قبلة مسجد البيت (فَاسْتَفْتَحْتُ) أي: طلبت فتح الباب.

(٢٥٥٠٤) (٦/ ١٨٣)

قوله: (لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ) بمعنىٰ أنه يخالف كتاب اللَّه، والمراد بكتاب اللَّه حكمه أعم من أن يكون في الكتاب أو السنة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥٠٩) (٦/ ١٨٤)

قوله: (كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا فَلَا صَوْمَ لَهُ) قد صح عن

---

(١) «السنن الكبرىٰ» (٧٢٩٣).

أبي هريرة رفع هذا ورواية الكتاب هذه لا توافق الرفع كما لا يخفىٰ إلا أن يقال: قد جاء أن أبا هريرة كان يرفعه بواسطة فمعنىٰ كذا كنت أحسب؛ أي: أني أحسب أن رفعه صحيح بناء علىٰ أني سمعته من غيري، لا أني أفتيت به عن اجتهاد وظن، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥١١) (٦/ ١٨٤)

قوله: (أَمَرَ بِمَقْعَدَتِهِ) المراد بها هو المحل يجلس عليه المتخلي عند التخلي.

(٢٥٥١٢) (٦/ ١٨٤)

قوله: (تَخْرُجُ الْكِعَابُ) بوزن سحاب: المرأة حين يبدو ثديها للنهود[١] وهي الكاعب أيضًا جمعها كواعب.

(٢٥٥١٧) (٦/ ١٨٥)

قوله: (فَلَا تُخْبِرْهُنَّ بِالَّذِي اخْتَرْتُ، فَلَمْ يَفْعَلْ) الظاهر أن هذا سهو، والصواب فقلت له: فلا تخبرهن بالذي اخترت فلم[٢] يفعل، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥٢١) (٦/ ١٨٥)

قوله: (قَالَتْ: مَا أُوتِرُ حَتَّىٰ يُؤَذِّنُوا[٣]) ظاهر هذا الحديث جواز الوتر بعد طلوع الفجر بلا ضرورة، واللّٰه تعالىٰ أعلم. (فَإِنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ) أي: فيخطأ في إدراك الفجر، وهذا ظاهر أن الأذان قبل الوقت ما كان إلا عن خطأ، وقد سبق ما يؤيد ذلك، نعم. المشهور في الأحاديث أن بلالاً كان هو الذي يؤذن قبل الفجر، وسبق أن ذلك كان منه خطأ، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: للنهي. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: ولم.
(٣) في «الأصل»: يؤذنون. والمثبت من «م».

(٢٥٥٣٤) (٦/ ١٨٧)

قوله: (فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: دَعْهَا) أي: دع عائشة تنظر إلىٰ لعبهم أو دع الحبشة يلعبون.

(٢٥٥٤٢) (٦/ ١٨٧)

قوله: (يَتَوَشَّحُنِي) أي: يعانقني (وَيَنَالُ مِنْ[1] رَأْسِي) أي: يقبل رأسي.

(٢٥٥٥١) (٦/ ١٨٨)

قوله: (إِلَىٰ حُجَزِ) بضم حاء وفتح جيم وبزاي معجمة جمع حجزة [كغرفة وغُرَف][2] وهي معقد[3] السراويل والأزر[4] (بِشُؤُونِ رَأْسِهَا) هي طرائقه وعظامه.

(٢٥٥٥٤) (٦/ ١٨٩)

قوله: (كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ) أي: فلا[5] يذكر في مجلسه إلا لمصلحة[6]، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٥٥٦٠) (٦/ ١٨٩)

قوله: (حَكَيْتُ رَجُلاً) أي: ذكرت حاله بالفعل بأن فعلت كما كان يفعل مما فيه شين (فَقَالَ: لَقَدْ مَزَجْتِ) بالخطاب لها؛ أي: خلطت بها عملك (مَزَجَتْ) بالتأنيث؛ أي: غلبت هذه الكلمة ماء البحر لو خلط ماء البحر بها؛ أي: تغير ماء البحر بها؛ أي: تغير ماء البحر من قبحها.

(٢٥٦١٢) (٦/ ١٩٣)

(كُنْتُ أَرَاهُ عَلَىٰ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَنِيَّ) بالنصب بيان للضمير[7] في أراه.

---

(١) في «م»: منه.
(٢) من «م».
(٣) في «الأصل»: وهو مقعد.
(٤) في «م»: الإزار.
(٥) في «م»: ولا.
(٦) في «م»: المصلحة.
(٧) في «م»: من الضمير.

(٢٥٦١٦) (٦/ ١٩٣)

قوله: (لَا وِتْرَ إِلَّا بِخَمْسٍ) كأن المراد بالوتر صلاة الليل، والمراد أن صلاة الليل مع الوتر لا ينبغي أن تكون دون خمس أو سبع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٦٢٣) (٦/ ١٩٥-١٩٧)

قوله: (لَمْ يُهَبَّلْنَ) قيل: ضبط علىٰ بناء المفعول من التهبيل وبفتح ياء وموحدة وسكون هاء ويجوز ضم الموحدة أيضًا، ويجوز علىٰ بناء الفاعل من الإهبال، والمهبل الكثير اللحم الثقيل الحركة للسمن، وجاء لم يهبلهن[١] اللحم من هبله اللحم إذا كثر[٢] عليه، وركب بعضه بعضًا (الْعُلْقَةَ) بضم عين وسكون لام؛ أي: قدر ما يمسك الرمق يريد القليل (وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ) أي: ليس بها أحد لا من يدعو، ولا من يرد جوابًا (قَدْ عَرَّسَ) من التعريس؛ أي: نزل آخر الليل (فَأَدْلَجَ) أي: مشىٰ آخر الليل بعد أن نزل (وَهُوَ يَرِيبُنِي) أي: والشأن يريبني. . . إلخ (قِبَلَ الْمَنَاصِعِ) وهي مواضع يخلىٰ فيها لقضاء الحاجة (فِي التَّنَزُّهِ) عن الروائح الكريهة (فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ) يطلب[٣] العذر من عقوبته؛ أي: بين أنه إن عاقبه فهو معذور (مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ[٤]) بفتح الياء؛ أي: من ينصرني عليه، والعذير الناصر أو بضم الياء؛ أي: من يقوم بعذري إن أدبته علىٰ سوء صنيعه بأن يدفع عني من يلومني علىٰ ذلك من أعذره؛ أي: قام بعذره (قَلَصَ) بالفتحات؛ أي: ارتفع قبل هذه علاقة بلوغ الحزن غايته (مَا رَامَ) أي: ما ترك (مِنْ الْبُرَحَاءِ) بضم موحدة وفتح راء وإهمال حاء ممدود؛ أي: شدة الكرب (مِثْلُ الْجُمَانِ) بضم الجيم وخفة ميم

(١) في «م»: يهبلن.
(٢) في «الأصل»: كنز. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: أي طلب.
(٤) في «الأصل»: يرجل. والمثبت من «م».

هو اللؤلؤ الصغار، والمراد تشبيه ما يسقط من قطرات العرق به (حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بِرْكَ الْغِمَادِ) بفتح الباء أو كسرها فسكون الراء والغماد بضم الغين أو كسرها: موضع باليمن (إِنْ جَاءَ بِهِ) إن مخففة من الثقيلة واللام في قوله لأمر بالفتح هي الفارقة وأمر بالرفع فاعل جاء (فَأَوْكَتْ) من الإيكاء؛ أي: ربطت.

(٢٥٦٥٠) (٦/ ٢٠١)

قوله: (وَيَرَانِي فُضُلاً) ضبط بضمتين؛ أي: مبتذلة في ثياب مهنتي، ويقال للرجل: فضل أيضًا.

(٢٥٦٥٨) (٦/ ٢٠٢)

قوله: (ثُمَّ يُهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا) الجار متعلق بيهدي، والضمير [لخديجة؛ أي: يهدي لأجلها أو الضمير][1] للشياة؛ أي: يهدي من الشاة.

(٢٥٦٧٥) (٦/ ٢٠٣)

قوله: (فَأَرَىٰ حَدَرَ الْمَاءِ) أي: نزول الماء وسيلانه.

(٢٥٦٧٨) (٦/ ٢٠٤)

قوله: (وَالْكَلْبُ الْكَلِبُ) الأول: بفتح فسكون، والثاني: بفتح فكسر بمعنىٰ العقور.

(٢٥٧٠٠) (٦/ ٢٠٥)

قوله: (لَسْتُ لَكَ بِأُمٍّ) كأنه تعريض بأنه غير داخل في المؤمنين.

(٢٥٧٠١) (٦/ ٢٠٥)

قوله: (بُحَّةٌ) بضم باء موحدة وفتح حاء مهملة؛ أي: غلظة في الصوت.

(٢٥٧١٣) (٦/ ٢٠٦)

قوله: (إِلَّا مَا أَخَذْتُ) أي: لكن ما أخذت يكفيني فالاستثناء منقطع

---

(١) من «م».

(تَضَاغِيَهُمْ فِي النَّارِ) أي: صياحهم وبكاءهم من ضغ إذا صاح (دُرْنُوكًا) هو بضم دال أشهر من فتحها وبضم نون: ستر له خمل.

(٢٥٧٥١) (٦/ ٢٠٩)

قوله: (جُهِدَ النَّاسُ) علىٰ بناء المفعول يقال: جهد الناس فهم مجهودون إذا جدبوا.

(٢٥٧٦٠) (٦/ ٢١٠)

قوله: (إِيَّاكُنَّ وَقَشْرَ الْوَجْهِ) هو معالجة الوجه لصفاء اللون وكأنهن كن يقشرن أعلىٰ الجلد.

(٢٥٧٦٩) (٦/ ٢١١)

قوله: (قَالَ: انْتَظِرِي وَخَرَجَ) أي: قال أبو بكر لخولة: انتظري، والحال أنه خرج من [البيت إلىٰ][1] بيت مطعم بن عدي (قَالَتْ أُمُّ رُومَانَ) اعتذارًا عن خروجه وأمره لها[2] بالانتظار ذكرها؛ أي: عائشة (فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ) أي: أبو بكر لأبي بكر؛ أي: قالت ذلك في شأن أبي بكر، ومثل هذا الكلام في المعنىٰ جواب لسائل قال: لمن قالت هذا الكلام؟ فأجبت[3]: قالت: لأبي بكر. (مُصْبِئ صَاحِبِنَا) من أصبأ بهمزة إذا أخرج أحدًا من الدين، والصابئ: الخارج من الدين (آقَوْلَ هَذِهِ تَقُولُ) الهمزة للاستفهام وقول (هذه) بالنصب؛ أي: أتقول أنت قول هذه، وترضىٰ به، وترجع عن الخطبة التي كانت منك قبل؟ **وقوله**: (إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ)[4] تقرير منه[5] لقولها[6]، وأنه قول صحيح (قَالَتْ: وَدِدْتُ) أي: وددت ما قلت (لَفِي أُرْجُوحَةٍ) بضم همزة وسكون راء

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: وأمرها.
(٣) في «الأصل»: فأجيب. والمثبت من «م».
(٤) زاد في «م»: تقول.
(٥) من «م».
(٦) في «م»: لقولهما.

وضم جيم وبمهملة هي خشبة يلعب عليها الصبيان يكون وسطها على مكان مرتفع، ويجلسون على طرفيها ويحركونها فيرتفع جانب وينزل جانب (بَيْنَ عَذْقَيْنِ) العذق بفتح فسكون: النخلة (تَرْجَحُ) من الترجح، والباء في (بي) للتعدية.

(٢٥٧٧٤) (٦/ ٢١٢)

قوله: (وَكَانَ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمًا) النصب على الظرفية والفاعل هو (أَنْ يَأْتِيَ . . .) إلخ.

(٢٥٧٨٢) (٦/ ٢١٣)

قوله: (لَا يَمْتَنِعُ) من شيء من وجهي، يقبل من وجهي حيث يشاء، ولو كان محل الريق.

(٢٥٧٨٧) (٦/ ٢١٣)

قوله: (بَالَ قَائِمًا) أي: اعتاد البول قائمًا، وإلا فقد صح ذلك، ويحتمل أن هذا قالته على حسب علمها، والله تعالى أعلم.

(٢٥٧٩٨) (٦/ ٢١٥)

قوله: (سُرِقَتْ مِخْنَقَتِي) بإعجام الخاء في «القاموس» المخنقة كمكنسة: القلادة.

(٢٥٨٠٤) (٦/ ٢١٥)

قوله: (لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجِدْتَ عَلَيْهِ) بصيغة المتكلم أو بصيغة الخطاب؛ أي: لرأيته[١] من قلة صبره، وكثرة جزعه، فبين أن ذلك إذا لم يكن من[٢] شدة البلاء، وأما إذا كان من[٢] شدة البلاء كما هو حالي فلا، والله تعالى أعلم.

---

(١) في «م»: لرأيت أنه.

(٢) في «م»: منه.

(٢٥٨١٠) (٦/ ٢١٦)

قوله: (فَقَالَ: إِنَّكِ قَدْ عَرَقْتِ) أي: فقال ذلك الذي أتياها لعائشة (مُصَلَّب) بفتح اللام المشددة من التصليب؛ أي: فيه صور صليب النصارىٰ (قَضَبَهُ) أي: قطع الصليب أو الثوب لينقطع الصليب.

(٢٥٨١١) (٦/ ٢١٦)

قوله: (مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ وَهُوَ جُنُبٌ) لعل المراد وهو في الجماع كنىٰ عنه بالجنابة، وبهذا يظهر التوفيق بين الحديثين، واللَّه تعالىٰ أعلم. و**قوله**: (الْقَىٰ أَبَا هُرَيْرَةَ) الصواب (الق) بلا ألف إلا أن يجعل الألف للإشباع.

(٢٥٨١٥) (٦/ ٢١٦)

قوله: (فَقُمْنَا) أي: من عندها. **قوله**: (لَا أَدْرِي كَمْ) أي: كم خطوات (ثُمَّ قُلْنَا) أي: في أنفسنا أو فيما بيننا؛ أي: قال أحدهما لصاحبه.

(٢٥٨٢٠) (٦/ ٢١٧)

قوله: (ثَلَاثًا) أي: أذكر[1] لك ثلاث خصال (لَتُتَابِعَنِّي عَلَيْهِنَّ) من المتابعة بمعنىٰ الموافقة؛ أي: لتوافقني (أَوْ لَأُنَاجِزَنَّكَ) من المناجزة وهي المبادرة؛ أي[2]: لأقاتلنك، وأخاصمنك.

(٢٥٨٢١) (٦/ ٢١٧)

قوله: (فِي سُجُودِ[3] الْقُرْآنِ) هو بالنصب علىٰ أنه مصدر بتقدير المضاف؛ أي: سجدة القرآن؛ أي: تلاوته.

---

(١) في «م»: ذكر.

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) في «الأصل، م»: سجوده، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٥٨٢٣) (٦/ ٢١٧)

(مِنْ عُرْضِ النَّاسِ) بضم فسكون؛ أي: من نواحيهم، والمراد: من جملة الناس.

(٢٥٨٢٥) (٦/ ٢١٧)

قوله: (لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مِصْبَاحٌ) أي: لو كان عندنا زيت أو سليط مما يسرج به المصباح لجعلناه إدامًا لطعامنا.

(٢٥٨٣٠) (٦/ ٢١٨)

قوله: (كَانَتْ الْكِعَابُ) بالفتح: الجارية الشابة حين يبدو ثديها للنهود، وهي الكاعب أيضًا.

(٢٥٨٣١) (٦/ ٢١٨)

قوله: (عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي: قدامه.

(٢٥٨٣٥) (٦/ ٢١٨)

قوله: (فَيَجِدُهَا فِي ضِبْنِهِ) بكسر معجمة وسكون موحدة فنون مضاف إلىٰ الضمير و(١) هو ما بين الكشح والإبط.

(٢٥٨٣٧) (٦/ ٢١٩)

قوله: (حَوِّلُوا مَقْعَدَتِي) نحو القبلة، قاله إنكارًا لما فهموا من النهي من العموم، وكان الحكم مخصوصًا بالصحراء، ويحتمل أنه قال ذلك قبل النهي، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٨٤١) (٦/ ٢١٩)

قوله: (وَضَرَبْتُ مَنْكِبَ صَاحِبِي) بصيغة المتكلم؛ أي: أنا ضربت منكبه. (مِمَّا يُلْقِي الْكَلِمَةَ) كلمة مما زائدة أو ما بمعنىٰ من، وهذا هو جواب إذا

---

(١) من «م».

(فَلأَكُونُ) الفاء زائدة أي لأكون عند عائشة (عَلَىٰ ثُغْرَةِ نَحْرِي) بضم فسكون: نقرة النحر فوق الصدر (تَحُوسُكَ فِتْنَةٌ) بالحاء والسين المهملتين؛ أي: تخالطك وتحثك علىٰ ركوبها.

(٢٥٨٥٥) (٦/ ٢٢١)

قوله: (لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي) أي: ليلة من جملة الليالي التي كان فيها عندها (انْقَلَبَ) أي: رجع من صلاة العشاء (إِلَّا [رَيْثَمَا ظَنَّ][1]) بفتح راء وسكون ياء بعدها مثلثة؛ أي: قدر ما ظن (رُوَيْدًا) أي: برفق (أَجَافَهُ) رده (وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي) كأن المراد: لبست إزاري فلذا عدي الفعل بلا باءٍ (فَأَحْضَرَ) من الإحضار بحاء مهملة وضاد معجمة بمعنىٰ: العدو (فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ) أي: فليس بعد الدخول مني الاضطجاع فالمذكور اسم ليس وخبرها محذوف (حَشْيَا) بفتح حاء مهملة وسكون شين معجمة مقصور؛ أي: مرتفع النفس متواتره كما يحصل للمسرع في المشي (رابية) مرتفعة البطن (لَتُخْبِرِنِّي) بفتح لام ونون ثقيلة مضارع للواحدة المخاطبة من الإخبار فتكسر الراء هاهنا، وتفتح في الثاني (السَّوَادُ) أي: الشخص (فَلَهَزَنِي) اللَّهز بزاي في آخره: الضرب بجمع الكف في الصدر، وهذا كان تأديبًا لها من سوء الظن (أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ . . .) إلخ من الحيف وهو الجور؛ أي: بأن يدخل الرسول في نوبتك علىٰ غيرك، وذكر اللَّه تعالىٰ لتعظيم الرسول.

(٢٥٨٦٠) (٦/ ٢٢٢)

قوله: (يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِغِسْلٍ) بكسر الغين المعجمة: هو ما يغسل به الرأس من خطمي وغيره.

---

(١) في «الأصل، م»: ريث باطن؛ والمثبت من المسند المطبوع.

(٢٥٨٦١) (٦/ ٢٢٢)

قوله: (بِأُسْكُفَّةِ الْبَابِ) بهمزة قطع وكاف مضمومتين وتشديد فاء عتبة الباب السفلىٰ (لَكَسْوَتُهُ) أي: الثياب المزين (وَحَلَّيْتُهُ) من التحلية؛ أي: زينته بالحلي (أُنْفِقَهُ) من التنفيق بمعنىٰ الترويح؛ أي: أروحه علىٰ الأزواج.

(٢٥٨٦٣) (٦/ ٢٢٢)

قوله: (مُحَرَّمَةً) اسم مفعول من التحريم: هي التي لم تركب ولم تذلل.

(٢٥٨٦٥) (٦/ ٢٢٣)

قوله: (فَرَجَعَ) أي: بعد أن لقيه جبريل أول مرة.

(٢٥٨٧٦) (٦/ ٢٢٤)

قوله: (فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ) أي: في بعض تلك الأيام التي كان يصلي بالناس، وليس المراد أن هذا كان في أول صلاة.

(٢٥٨٨٢) (٦/ ٢٢٥)

قوله: (وَشِيقَةُ ظَبْيٍ) الوشيقة أن[1] يؤخذ اللحم فيغلىٰ قليلاً، وتحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد ولعله لم يأكل؛ لاحتمال أنه صيد له.

(٢٥٨٨٣) (٦/ ٢٢٥)

قوله: (إِنِّي لَأَسْأَمُ) من السآمة؛ أي: أتعب من طول الرفع ترحمًا عليه.

(٢٥٨٨٥) (٦/ ٢٢٥)

قوله: (أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ) أي: التحصيب، وهو النزول بالمحصب في الحج.

(٢٥٨٨٦) (٦/ ٢٢٥)

قوله: (مَوْجُوْءَيْنِ) تثنية موجئ بوزن مرمي، اسم مفعول من الرمي.

---

(١) في «م»: أي.

(٢٥٨٩٣) (٦/ ٢٢٦)

قوله: (وَهِيَ بَاذَّةُ الْهَيْئَةِ) بتشديد الذال المعجمة؛ أي: سيئة الهيئة.

(٢٥٩٠٠) (٦/ ٢٢٧)

قوله: (فَلَمَّا بَدَّنَ) ككرم من البدانة بمعنىٰ كثرة اللحم وبالتشديد بمعنىٰ كبر السن، وقد ضبط هاهنا بالتشديد، وهو الوجه؛ لئلا يكون **قوله:** (لَحُمَ) تكرارًا، ولحم كعلم وكرم: إذا كثر لحمه.

(٢٥٩٠٨) (٦/ ٢٢٨)

قوله: (قُلْتُ: لَكِنِّي بِكَ) هكذا في غالب النسخ، والظاهر أنه يقرأ: لَكَأَنِّي كما في بعض النسخ، وإنما حذفت[1] منه الألف في الكتابة[2] علىٰ خلاف الرسم المعتاد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٩١١) (٦/ ٢٢٨)

قوله: (شَيْءٌ ذَفِيف[3] مِنْ الذَّهَبِ[4]. . .) إلخ، ظاهره عموم النهي عن الذهب للذكور والإناث، وقد جاء التصريح بالعموم فقيل: إنه كان ثم نسخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٩٢٠) (٦/ ٢٢٩)

قوله: (إِلَّا هَبَّةً وَاحِدَةً) الهبة بالموحدة المشددة: المرة من هبات[5] الفحل وهو سفاده[6].

---

(١) في «م»: حذف.

(٢) في «م»: الكتاب.

(٣) في «م»: دقيق.

(٤) في «الأصل، م»: ذهب، والمثبت من المسند المطبوع.

(٥) في «الأصل»: هباب. والمثبت من «م».

(٦) في «م»: سقادة.

(٢٥٩٢٧) (٦/ ٢٣٠)

قوله: (وَهُوَ عَاكِفٌ) أي: معتكف في المسجد.

(٢٥٩٥٨) (٦/ ٢٣٢)

قوله: (فَلَاجَّهُ رَجُلٌ) بتشديد الجيم؛ أي: نازعه وخاصمه.

(٢٥٩٥٩) (٦/ ٢٣٣)

قوله: (يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا) أي: كنت جَذَعًا؛ أي: شابًّا.

(٢٥٩٦٤) (٦/ ٢٣٣)

قوله: (قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ مِنْ شَعْبَانَ) هكذا في النسختين، والظاهر أنه سقط منه حرف النفي؛ أي: ما كان أكثر صوم... إلخ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٩٦٥) (٦/ ٢٣٤)

قوله: (مُصْعِدًا مُدْلِجًا) المشهور أن أدلج بتخفيف الدال يقال في السير أول الليل، وادلج بتشديد الدال في السير آخر الليل، والأقرب أن المراد هاهنا هو السير آخر الليل، فالأقرب تشديد الدال، ومعنىٰ (عَلَىٰ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) أي: إليهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٥٩٩٣) (٦/ ٢٣٦)

قوله: (أنا[١] أَوَّلُ مَنْ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ) أي: عن الرؤية[٢] المذكورة في سورة النجم.

(٢٦٠١٠) (٦/ ٢٣٨)

قوله: (بِظَبْيَةٍ) هي جراب صغير عليه شعر وقيل: هي شبه الخريطة والكيس.

---

(١) من «م». (٢) في «م»: الرواية.

(٢٦٠١٢) (٦/ ٢٣٨)

قوله: (الْحَيَّةُ فَاسِقَةٌ) المراد بالفسق هاهنا هو الخروج عن الحد في الأذىٰ.

(٢٦٠١٥) (٦/ ٢٣٨)

قوله: (يُسِرُّ)[1] من الإسرار (فِيْهِمَا) أي: في الركعتين اللتين هما سنة الفجر.

(٢٦٠٢٠) (٦/ ٢٣٩)

قوله: (إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ مَادَّةً) المادة الذين يعينون ويكثرون الجيوش.

(٢٦٠٣٠) (٦/ ٢٣٩)

قوله: (وَهِيَ أَنْجَالٌ) النجل النزّ وهو ماء قليل جمعه أنجال قال الحارث بن كلدة: البلاد الموبئة[2] ذات الأنجال والبعوض (لقد هَجَرَ) أي: يتكلم بكلام بعيد.

(٢٦٠٣١) (٦/ ٢٤٠)

قوله: (الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ) أي: أنواع الذنوب المدونة.

(٢٦٠٤٩) (٦/ ٢٤٢)

قوله: (الْمَسَاحِي الْمُرُورُ) جمع مر بالفتح قال في «القاموس»: المر بالفتح المسحاة.

(٢٦٠٥١) (٦/ ٢٤٢)

قوله: (لِلَعَّابِينَ) أي: في شأنهم.

(٢٦٠٥٦) (٦/ ٢٤٢)

قوله: (يَنَالُ شيئًا مِنْ وُجُوهِنَا) أي: يقبل وجوهنا.

---

(١) في «الأصل، م»: ليس. والصواب من المسند المطبوع.

(٢) في «الأصل»: الوبيئة. والمثبت من «م».

(٢٦٠٥٨) (٦/ ٢٤٣)

قوله: (يُصْبِحُ فَيُوتِرُ) أي: فبالصبح لا يسقط الوتر، بل ينبغي أن يقضىٰ بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٠٦٦) (٦/ ٢٤٣)

قوله: (دَخَلَ عَلَيَّ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ) أي: بعد أن[١] آلىٰ أنه لا يدخل عليهن شهرًا (إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ[٢]) التعريف في الشهر للعهد؛ أي: هذا الشهر فلا تنافي هذه الرواية الرواية الآتية.

(٢٦٠٦٧) (٦/ ٢٤٣)

قوله: (الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ) هذا الرد مبني علىٰ أن الجملة الاسمية تبنىٰ علىٰ الدوام والثبات بخلاف الفعلية، والجملة التي خبرها فعلية كالفعلية، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦١١١) (٦/ ٢٤٨)

قوله: (ارْفَعِي عَنَّا حَصِيرَكِ) يريد الخمرة كما في نسخة، ومعنىٰ يفتن[٣] الناس إلا[٤] أنهم يعتقدون الصلاة علىٰ الخمرة سنة لو داوم هو ﷺ الصلاة عليها، فترك المداومة خوفًا من ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦١١٢) (٦/ ٢٤٨)

قوله: (وَأَنَا عَلَىٰ جَمَلٍ) كأن الجمل ما كان منقادًا فأخذ بها في طرف آخر، وبعد فتأسف النبي ﷺ وقال ما قال، فسمعت هاتفًا يقول: ألقي الخطام فألقته فحبس اللَّه تعالىٰ الجمل مكانه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: ما.

(٢) في «م»: عشرين.

(٣) في «الأصل»: يعني.

(٤) من «م».

(٢٦١٢٥) (٦/ ٢٥٠)

قوله: (فَكَانَ عَمَلُهُ نَافِلَةً لَهُ) أي: زائدة عن حاجة النجاة من النار لزيادة الدرجات في الجنة، ومراد عائشة دفع سؤالها بأنه لا يمكن المساواة معه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦١٢٨) (٦/ ٢٥٠)

قوله: (يَلْعَنُ الْقَاشِرَةَ) هي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة ليصفو لونها، والمقشورة التي يفعل بها ذلك.

(٢٦١٣٤) (٦/ ٢٥١)

قوله: (عَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ) مبتدأ وخبر، والجملة بيان لما تقدم.

(٢٦١٦٦) (٦/ ٢٥٤)

قوله: (أَجْمَرْتُ شَعْرِي) أي: جمعته وضفرته.

(٢٦١٦٧) (٦/ ٢٥٥)

قوله: (يُصَلِّي الْهَجِيرَ) أي: الظهر.

(٢٦١٧٥) (٦/ ٢٥٥)

قوله: (اعْتَلَجَ نَاسٌ) أي: ازدحموا، من اعتلجت الأمواج إذا التطمت.

(٢٦٢٠٧) (٦/ ٢٥٧)

قوله: (بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ) كأن المراد من كان مثلهم من أهل الصلاح، ثم كأن المراد أن الأنصار للمؤمنين بمنزلة الآباء، و[1] المراد أن ذاك لا يضر في الستر المطلوب لها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من «م».

(٢٦٢٢٧) (٦/ ٢٥٩)

قوله: (إِذْ[1] احْتَفَزَ) أي: قلق وقيل: استوىٰ جالسًا علىٰ وركيه كأنه ينهض (وَمَصَادِرُهُمْ) أي: منازلهم، وسمي المنزل مصدرًا؛ لكونه مرجعًا للإنسان (مَنْ جُبِرَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أكره.

(٢٦٢٦٤) (٦/ ٢٦٣)

قوله: (يَعْنِي الْمَاءَ) أي: الماء المعهود وهو المني، و**قوله:** (تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) تفسير للرائي.

(٢٦٢٦٩) (٦/ ٢٦٣)

قوله: (أَنْ تُصَدِّقِينِي بِكَذِبٍ) من التصديق؛ أي: كراهة أن تصدقيني، والمراد لا تصدقيني إن كذبت، ولا تكذبيني إن صدقت.

(٢٦٢٧٦) (٦/ ٢٦٤)

قوله: (فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ رِيَاطٍ) الريط كل ملاءة ليست بلفقين وقيل: كل ثوب رقيق لين، والجمع ريط ورياط.

(٢٦٣٠٢) (٦/ ٢٦٧)

قوله: (فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ) أي: أستقبله ببدني من سنح إذا عرض.

(٢٦٣٠٥) (٦/ ٢٦٧)

قوله: (فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ) قيل: ما صلىٰ هو عليه ﷺ لاشتغاله بصلاة الكسوف، فقد كان الكسوف يومئذٍ، وصلىٰ عليه غيره وقيل: أنه لصغره وفضله جعل بمنزلة الشهيد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: إذا.

(٢٦٣١٢) (٦/ ٢٦٨)

قوله: (مِنْ تَمْرِ الذَّخِرَةِ) هكذا في النسخ بلا ياء، وفي «النهاية»[١] من كتب الغريب: الذخيرة بالياء، والظاهر أنه الصواب، واللَّه تعالىٰ أعلم (فَتَجَهَّمَهُ) وفي بعض النسخ (فَنَهَمَهُ) يقال: نهمه إذا زجره، وصاح به، وتجهمه إذا لقيه بالفظة[٢]، والوجه الكريه.

(٢٦٣١٦) (٦/ ٢٦٨)

قوله: (فَكَانَتْ فِي وَرَقَةٍ) أي: بعد نسخها تلاوة فقط أو تلاوة وحكمًا، فلا يرد أن هذا يوهم وجود التغير في القرآن، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٣٤٦) (٦/ ٢٧٤)

قوله: (إِنَّهَا مِنْ الشَّيْطَانِ) أي: أن الشيطان يرتضي بها بناءً علىٰ أن يمنع المسلم عن القيام في الصلاة وغيره، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٣٤٨) (٦/ ٢٧٤)

قوله: (قُمْتُ أَلْتَدِمُ مَعَ النِّسَاءِ) الالتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة.

(٢٦٣٥٤) (٦/ ٢٧٥)

قوله: (فَصَدَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ صِدْعَيْنِ) أصل الصدع الشق، والمراد هاهنا قسمهم قسمين.

(٢٦٣٥٩) (٦/ ٢٧٦)

قوله: (فِي ظِلِّ فَارِعِ أُجَمِ حِسَانَ) الفارع من كل شيء المرتفع العالي.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٢/ ٣٨٩).

(٢) في «م»: الغلظة.

(٢٦٣٦٠) (٦/ ٢٧٦)

قوله: (فِي إِغْلَاقٍ) أي: في إكراه؛ لأن المكره مغلق عليه في أمره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب على أحد.

(٢٦٣٦٣) (٦/ ٢٧٧)

قوله: (فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتَ نَفْسَكَ) أي: حيث أكثرت المراجعة إليَّ أمرت بشيء لا تقدر عليه فإذا تركت صرت آثمًا، ولو سكتَّ من الأصل لما كان الأمر كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٣٦٤) (٦/ ٢٧٧)

قوله: (لَمْ يَقْتُلْ مِنْ نِسَائِهِمْ) أي: نساء بني قريظة حين قتلوا بعد الأحزاب (ظَهْرًا وَبَطْنًا) أي: تتقلب من كثرة الضحك ظهرًا لبطن وبطنًا لظهر.

(٢٦٣٦٦) (٦/ ٢٧٧)

قوله: (حَتَّىٰ اسْتَقَلَّنِي) أي: علتني (أَفْكَلُ) أي: رعدة كذا قيل (قَالَ أَوْلَىٰ) أي: الدعاء أولىٰ بك.

(٢٦٣٧٢) (٦/ ٢٧٨)

قوله: (إِنَّهُ لَا يَقُولُ شَيْئًا) أي: أن قوله باطل لا عبرة به فقائله لم يقل ما يعد شيئًا.

(٢٦٣٧٣) (٦/ ٢٧٨)

قوله: (قُلْتُ فَالسُّعْنُ) ضبط بضم سين وسكون عين مهملتين هو قربة أو إداوة ينتبذ بها، وتعلق بوتد أو جذع، وقيل: هو قدح عظيم يحلب فيه.

(٢٦٣٧٥) (٦/ ٢٧٨)

قوله: (لَمَّا نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ فِي الْخَمْرِ) الظاهر أنه قوله تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ الآية [البَقَرَة: ٢١٩] وهذا يقتضي أن هذه الآية محرمة للخمر، والمشهور أنها غير

محرمة للخمر بناءً علىٰ أن المراد بالإثم الضرر لمقابلته بالمنفعة، وقد قيل: إنها آية أخرىٰ كانت مع آيات الربا في آخر البقرة إلا أنها نسخت تلاوة وبقيت حكمًا، والمشهور في لفظ هذا الحديث أنه لما نزلت آيات الربا فيحتمل أن هذه الرواية وقع فيها تغير من الراوي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٣٧٨) (٦/ ٢٧٩)

قوله: (وَكَانَ الْجِدَارُ بَسْطَةً) كأن المراد بها غير طويلة بل كانت قصيرة كأنها مبسوطة علىٰ الأرض، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٣٨٥) (٦/ ٢٧٩)

قوله: (إِلَّا قَصَّ اللَّهُ) أي: قطع.

(٢٦٤٠٥) (٦/ ٢٨١)

قوله: (كِلَاهُمَا يَغْتَرِفُ مِنْهُ) إفراد ضمير يغترف مراعاةً للفظ كلا فإنه مفرد لفظًا.

(٢٦٤٠٧) (٦/ ٢٨١)

قوله: (دُرْنُوكًا) ضم الدال أشهر من فتحها وهو ستر له خمل. انتهىٰ مسند عائشة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - ويليه مسند فاطمة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها.

مسند فاطمة بنت محمد ﷺ - رضي اللَّه عنها

هي الزهراء الهاشمية سيدة نساء أهل الجنة - صلىٰ اللَّه تعالىٰ علىٰ أبيها وسلم - ورضي اللَّه عنها - كانت تكنىٰ أم أبيها بكسر موحدة بعدها تحتانية ساكنة، وعن بعضهم بسكون بعدها نون وهو تصحيف، وعن غير واحد أنها أصغر بنات النبي ﷺ وأحبهن إليه، وعن عائشة بسند صحيح: ما رأيت قط أحدًا أفضل من فاطمة غير أبيها. أخرجه الطبراني في «الأوسط» وقد ثبت أنها سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم، وقال ﷺ: «**فاطمة بضعة مني يؤذيني**

ما آذاها»[١]، وجاء أنه ﷺ قال لها: «**إن اللَّه يرضىٰ لرضاك ويغضب لغضبك...**»[٢]. وجاء[٣] أنه ﷺ قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين: «أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم» وجاء عن أم سلمة: «لما نزلت ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ الآية [**الأحزاب: ٣٣**]، قالت: فأرسل رسول اللَّه ﷺ إلىٰ فاطمة وعلي والحسن والحسين فقال: **هؤلاء أهل بيتي**»[٤] وانقطع نسل رسول اللَّه ﷺ إلا من فاطمة، وتزوج علي فاطمة في رجب سنة مقدمهم المدينة وبنىٰ بها مرجعه من بدر ولها يومئذٍ ثمانية عشر سنة، وجاء أن عليًّا أصدق فاطمة درعًا من حديد، وقيل: إن هذا كان زائدًا علىٰ الصداق، وكان الصداق أربعمائة وثمانين درهمًا وقيل: إنها أوصت عليًّا أن يغسلها بعد الموت هو وأسماء بنت عميس، واستبعده بعضهم بأن أسماء كانت حينئذٍ زوجة أبي بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنه - فكيف تحضر غسلها مع علي، وقيل: إنها اغتسلت قبل الموت، وأوصت أن تدفن بذلك الغسل، واستبعد هذا أيضًا، وجاء أنها عاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر، وهذا أثبت ما قيل في ذلك، وجاء أنها دفنت ليلاً بالبقيع أو في زاوية في دار عقيل، وصلىٰ علي أو العباس عليها ونزل علي والعباس والفضل في حفرتها.

(٢٦٤١٣) (٦/ ٢٨٢)

قوله: (وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي[٥] بِي لُحُوقًا وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ) قد اختلفت

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٥١٠)، و«صحيح مسلم» (٢٤٤٩).
(٢) «الإصابة» (٨/ ٥٦)، «العلل» للدارقطني (٣/ ١٠٣).
(٣) تكررت «بالأصل».
(٤) «سنن أبي داود» (٤٢١٣)، و«سنن الترمذي» (٣٢٠٥).
(٥) في «الأصل»: أهلي.

الروايات في محل هذا اللفظ وفي سبب السرور؛ ففي بعضها أنه قاله حين ذكر لها حضور الأجل، وفي بعض آخر أنه قاله حين بشّرها بالسيادة، وكذا في بعض الروايات أن سبب السرور كان هو التبشير بالسيادة، وفي البعض أن السبب هو التبشير بكونها أول أهل يلحق به، والظاهر أنه قاله لها مرتين: مرة حين ذكر لها حضور الأجل؛ لتخفيف الهون بقلة الفراق، وأخرىٰ حين بشرها بالسيادة لبيان أن الوصول إلىٰ تلك السيادة قريب، وأن الفراق بينهم قليل، فأولا: كان المقام مقام الحزن فما حصل به الفرح، وثانيًا: كان المقام مقام السرور، فحصل الفرح بمجموع السيادة، وكونها أهل تلحق به، ثم وقع الاختصار في الروايات فصارت بعض الروايات توهم أن السبب هو البشارة بالسيادة، وبعضها توهم أن السبب هو البشارة بكونها أول أهل تلحق به، وكذلك اختلفت الروايات في أن هذا اللفظ قاله لها أولاً أو آخرًا، والكل صحيح بلا إشكال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤١٥) (٦/ ٢٨٢)

قوله: (مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَىٰ ذِي الْحِجَّةِ) أي: تمام السنة، وهذا بناء علىٰ أن ادخاره إلىٰ السنة الثانية بعيدة بل غاية الادخار أن يكون إلىٰ سنة وإلا فليس المراد منع الزيادة علىٰ ذلك في الادخار، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤١٨) (٦/ ٢٨٣)

قوله: (عَرْقًا) بفتح فسكون عظم عليه بقية لحم.

(٢٦٤٢١) (٦/ ٢٨٣)

قوله: (السِّتْرُ . . .) إلخ لعله الذي يوضع علىٰ جنازة المرأة للتستر، والموافق لآخر الحديث أن المراد به ستر الجدار بشيء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

قد جاء أن عمر عرضها علىٰ عثمان حين ماتت زوجة عثمان رقية بنت النبي ﷺ فقال: ما أريد أن أتزوج اليوم فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ فقال يتزوج حفصة من هو خير من عثمان، ويتزوج عثمان من هي خير من حفصة، وجاء أنه طلقها رسول اللَّه ﷺ ثم ارتجعها؛ وذلك أن جبريل قال له: «أرجع حفصة فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة» أخرجه ابن سعد[1]، وجاء أنه لما بلغ عمر أن النبي ﷺ طلق حفصة حثا التراب علىٰ رأسه، وقال: ما يعبأ اللَّه لعمر وابنته بعدها فنزل جبريل من الغد علىٰ النبي ﷺ فقال: إن اللَّه يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر، وجاء أن عمر دخل علىٰ حفصة وهي تبكي فقال: لعل رسول اللَّه ﷺ قد طلقك أنه كان طلقك مرة، ثم راجعك من أجلي، فإن كان طلقك مرة أخرىٰ لا أكلمك أبدًا، وجاء أنها ماتت حتىٰ كانت ما تفطر.

(٢٦٤٢٣) (٦/ ٢٨٣)

قوله: (قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ وَكَانَتْ سَاعَةٌ) أي: وكانت ساعة الركعتين؛ أي: سنة الفجر ساعة (لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ) أي: علىٰ النبي ﷺ أراد بذلك الاعتذار عن عدم اطلاعه علىٰ الواقع حتىٰ احتاج فيها إلىٰ الرواية عن أختها حفصة (وَيُنَادِي الْمُنَادِي) عطف علىٰ **قوله**: (يَطْلُعُ الْفَجْرُ).

(٢٦٤٢٤) (٦/ ٢٨٣)

قوله: (حَلُّوا)[2] من الحل؛ أي: في حجة الوداع بفتح: الحج وجعله عمرة.

---

(١) «الطبقات الكبرىٰ» لابن سعد (٨/ ٨٤).

(٢) في «م»: هلوا.

(٢٦٤٢٥) (٦/ ٢٨٣)

قوله: (مَا يُولِعُكَ بِهِ) من الإيلاع؛ أيْ: أيّ شيء جعلك حريصًا على الكلام فيه.

(٢٦٤٢٦) (٦/ ٢٨٤)

قوله: (إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ لَتَصْدُقُنِّي) صيغة المفرد المخاطب من الصدق لا التصديق؛ أي: لتتكلم معي بالصدق؛ خاطب واحدًا منهم؛ فلذا أفرد ولما سمع الجماعة بذلك أجاب الكل فقالوا: نعم، ويحتمل أن يكون صيغة جمع بالنون الثقيلة، ثم هو أيضًا خاطب الكل فقال: أتحدثون؛ أي: أتتحدثون فيما بينكم من التحديث[1] بحذف إحدى التاءين لا من التحديث (كَذَبْتُمْ) أي: كيف خفي عليكم ذلك، والحال أنه أمر ظاهر لظهور علاماته جدًّا مع أنكم تتفطنون ببعض العلامات أو بالسحر والكهانة لما هو أخفى من ذلك ككون هذا لا يموت إلا بعد كذا وكذا، والله تعالى أعلم.

(٢٦٤٢٩) (٦/ ٢٨٤)

قوله: (وَبَدَا الصُّبْحُ) من البدو بمعنى الظهور.

(٢٦٤٣٠) (٦/ ٢٨٤)

قوله: (وَحَرَّمَ الطَّعَامَ) من التحريم، وهو عطف على (صَلَّى) أي: صلى وبيَّن حرمة الطعام على الصائم، ويحتمل - على بعد - أنه من الحرمة، وهو عطف على (أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ) أي: إذا أذن المؤذن وحرم الطعام على الصائم صلى ركعتين، والله تعالى أعلم.

(٢٦٤٣٨) (٦/ ٢٨٥)

قوله: (عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ) أي: بعد طلوعه (قَبْلَ الصُّبْحِ) أي: قبل أداء صلاته.

---

(١) في «م»: التحدث.

(٢٦٤٤٩) (٦/ ٢٨٦)

قوله: (يُقَالُ لَهَا: شَفَّاءُ) بكسر الشين وتخفيف الفاء والمد: بنت عبد اللَّه ابن عبد شمس، وهي قرشية عدوية من عاقلات النساء، وفاضلاتهن أسلمت قديمًا (تَرْقِي) كترمي (مِنْ النَّمْلَةِ) بفتح فسكون: قروح تخرج في الجنب ترقىٰ فتبرأ بإذن اللَّه (عَلِّمِيهَا) أي: رقية النملة قيل: ما أراد رقية النملة بمعنىٰ القروح، بل إنما أراد كلامًا كانت نساء العرب تسميه رقية النملة، وهو قولهن: العروس تنتعل وتختضب، وتكتحل، وكل شيء تفتعل غير أنها لا تعصي الرجل، والمقصود تعريض حفصة بأنها عصت الزوج في إفشاء السر، ولو كانت تعلم رقية النملة لما عصت، وهذا مردود مخالف لصريح الروايات، كيف وقد جاء الرقية بهذه اللفظة في رواية أبي نعيم: «باسم اللَّه، ضلت حتىٰ تعود من أفواهها، ولا تضر أحدًا؛ اكشف الباس رب الناس». ذكره الحافظ في «الإصابة»[1] وضمير ضلت للقروح المسماة بالنملة.

(٢٦٤٥٧) (٦/ ٢٨٧)

قوله: (مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ مَعَ الْفَجْرِ) من الإجماع؛ أي: من لم ينو، والمراد من لم يكن ناويًا مع طلوع الفجر، وليس المراد أنه يجب النية حينئذٍ بل يكفي أنه نوىٰ قبل ذلك، وبقي علىٰ النية حتىٰ طلع الفجر وهو علىٰ نيته، ثم الترمذي قد رجح وقف الحديث، وعلىٰ تقدير الرفع فالإطلاق غير مراد فحمله كثير علىٰ صيام الفرض؛ لأنه المتبادر، وبعضهم علىٰ غير المتعين شرعًا كالقضاء والكفارة، والنذر الغير المعين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٥٩) (٦/ ٢٨٧)

قوله: (وَالْعَشْرَ) لعل المراد عشر ذي الحجة، والمراد صيام ما يجوز

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٧٢٨).

صيامه من العشر، وعلىٰ هذا فما جاء أنه ما صام العشر، فالمراد جميع العشر فليتأمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٦٩) (٦/ ٢٨٨)

قوله: (مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ) أي: لا نصيب له في الآخرة في لبس الحرير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم المؤمنين أم سلمة رضي اللَّه تعالىٰ عنها

هي بنت أبي أمية بن المغيرة قرشية مخزومية اسمها هند واسم أبيها حذيفة، وكان يلقب زاد الراكب؛ لأنه كان أحد الأجواد فكان إذا سافر لا يترك أحدًا يرافقه ومعه زاد، بل يكفي رفيقه من الزاد، وكان زوجها أبو سلمة فمات عنها فتزوجها النبي ﷺ وكانت ممن أسلم قديمًا هي وزوجها وهاجرا إلىٰ الحبشة ثم هاجرا إلىٰ المدينة، وجاء في قصة هجرتها إلىٰ المدينة عنها أنها قالت: لما أجمع أبو سلمة الخروج إلىٰ المدينة رحل بعيرًا له، وحملني وحمل معي ابني[١] سلمة، ثم خرج يقود بعيره، فلما رآه رجال بني المغيرة قاموا إليه فقالوا: خذ نفسك غلبتنا عليها أرأيت صاحبتنا هذه علىٰ ما نتركك تسير بها في البلاد؟ ونزعوا خطام البعير من يده وأخذوني فغضب عند ذلك بنو عبد الأسد، وأهووا إلىٰ [٢] سلمة، وقالوا: واللَّه ما نترك ابننا[٣] عندها إذ نزعتموها من صاحبنا فتجاذبوا ابني سلمة حتىٰ خلعوا يده، وانطلق زوجي أبو سلمة حتىٰ لحق بالمدينة ففرق بيني وبين زوجي وابني فكنت أخرج كل غداة، وأجلس بالأبطح، فما أزال أبكي حتىٰ أمسي، هكذا كنت أيامًا حتىٰ مر بي رجل من بني عمي

(١) في «الأصل»: أبي. والمثبت من «م».
(٢) زاد في «الأصل»: أم.
(٣) في «الأصل»: ابنتنا.

فرأىٰ ما في وجهي فقال لبني المغيرة: ألا تخرجون من هذه المسكينة فرقتم بينها وبين زوجها، وبين ابنها، فقالوا: الحقي بزوجك إن شئت ورد علي بنو أسد عند ذلك ابني، فرحلت بعيري ووضعت ابني في حجري، ثم خرجت أريد زوجي بالمدينة، وما معي أحد حتىٰ إذا كنت بالتنعيم لقيت عثمان ابن طلحة أخا بني عبد الدار فقال: إلىٰ أين يا بنت أبي أمية فقلت: أريد زوجي بالمدينة، فقال: هل معك أحد؟ فقلت: لا والله، إلا الله، وبني هذا فقال: والله ما لك من مَتْرك، فأخذ بخطام البعير فانطلق معي يقودني فوالله ما صحبت رجلاً من العرب أراه كان أكرم منه إذا نزل المنزل أناخ بي ثم تنحىٰ إلىٰ شجرة فاضطجع تحتها، فإذا دنا الرواح قام إلىٰ بعيري فقدمه، ورحله، ثم استأخر عني، وقال: اركبي، فإذا ركبت واستويت علىٰ بعيري أتىٰ فأخذ بخطامه فقادني حتىٰ نزلت فلم يزل يصنع ذلك حتىٰ قدم بي المدينة، فلما نظر إلىٰ قرية بني عمرو بن عوف بقباء قال: إن زوجك في هذه القرية، وكان أبو سلمة نازلاً بها. وكانت أم سلمة موصوفة بالجمال البارع، والعقل البارع والرأي الصائب، وإشارتها علىٰ النبي ﷺ يوم الحديبية تدل علىٰ وفور عقلها، وصواب رأيها، قيل: توفيت في خلافة يزيد بن معاوية وقيل: غير ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٧١) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (أَنَّ سُبَيْعَةَ) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وإسكان التحتية (وَضَعَتْ) أي: ولدت، (التَّزْوِيجَ) أي: أن يزوجها وليها من أحد، أو أن تزوج هي نفسها من أحد. (أَبُو السَّنَابِلِ) بفتح السين، (آخِرُ الْأَجَلَيْنِ) يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان: أحدهما: تقتضي أن العدة في حقها أربعة أشهر وعشر، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البَقَرَة: ٢٣٤]. والثانية: تقتضي أن العدة في حقها وضع الحمل وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطّلَاق: ٤]

ولم تدر أن العمل بأيهما، فالوجه العلم بالأحوط، وهو الأخذ بالأجل المتأخر، فإن تأخر وضع الحمل عن أربعة أشهر وعشر يؤخذ به وإن تقدم يؤخذ بأربعة أشهر وعشر، نعم قد يتساويان فلا يبقىٰ إلا أبعد[1] الأجلين، بل هما يجتمعان، لكن هذا القسم لقلته لم يذكر (تَزَوَّجُ) أي: تتزوج.

(٢٦٤٧٢) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (فَأَفَضْتُ بُكَاءً) من أفاض الماء أي سيّله، و(بُكَاءً) منصوب علىٰ أنه مفعول به (تُسْعِدَنِي) من الإسعاد، أي: توافقني في البكاء (مِنْ الصَّعِيدِ) متعلق بجاءت، (فَقَالَ) أي: لتلك المرأة أو[2] لأم سلمة.

(٢٦٤٧٣) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (إِذَا كَانَ لِإِحْدَاكُنَّ . . .) إلخ، الخطاب للنساء مطلقًا، قال الترمذي: هذا الحديث عند أهل العلم محمول علىٰ التورع؛ لا أنه يعتق بمجرد القدرة علىٰ الأداء فإنه لا يعتق عندهم إلا بالأداء[3]، وذكر البيهقي عن الشافعي ما يدل علىٰ أن الحديث لا يخلو عن[4] ضعف بجهالة نبهان، وعلىٰ تقدير ثبوت الحديث يحمل علىٰ خصوص الحكم المذكور بأزواج النبي ﷺ بناءً علىٰ أن الخطاب بإحداكن معهن، وقال ابن شريح: قال ذلك ليحرك احتجابهن عنه علىٰ تعجيل الأداء والمصير إلىٰ الحرية ولا يترك ذلك من أجل دخوله عليهن، فالمطلوب بيان المصلحة في حمله علىٰ الأداء لا بيان الحكم، وقيل: معناه: فلتستعد للاحتجاب منه إشارة إلىٰ قرب زمانه وحصوله بمجرد الأداء؛ [وبالجملة][5] فالحديث دليل علىٰ انتفاء الاحتجاب من العبد، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: بعد. والمثبت من «م». (٢) في «م»: و.
(٣) في «الأصل، م»: بالاء. (٤) في «م»: من.
(٥) من «م».

(٢٦٤٧٤) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ . . .) إلخ، أي: لا يقطع، ولفظ المساس عام أريد به الخصوص.

(٢٦٤٧٥) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (الْمُكْرَهَ) أي: الذي خرج كرهًا أي: فهو لا يستحق العقوبة، فأشار إلىٰ أن عذاب الدنيا يعم بسبب الصحبة؛ لقوله: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمۡ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] نعم، يظهر التفاوت في الآخرة.

(٢٦٤٧٦) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ) الرتوب: الثبوت والدوام، والرواتب جمع راتبة، وهذا إما كناية عن ثبوت المنبر له في الجنة، أو بيان أن منبره الذي كان له في الدنيا ينقل إلىٰ الجنة فيصير ثابتًا ثمة أو أنه كان ثمة وقد نقل إلىٰ الدنيا ولا يصح هذا الوجه إلا بأن يراد مادة المنبر وأصله في الجملة أو هو إشارة إلىٰ أنه في روضة من رياض الجنة فقد جاء حديث «**ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة**» ففي هذا الحديث دلالة علىٰ دخول الغاية في ذلك الحديث فليتأمل.

(٢٦٤٧٨) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (أَشَدَّ تَعْجِيلاً . . .) إلخ إشارة إلىٰ تغير الحال، ولعل المراد في العصر أنه ﷺ كان يؤخرها إلىٰ وسط المثل الأول أواخره وأنهم جعلوها في أول المثل الأول، وإلا فظاهر الأحاديث[١] أنه لم يكن يؤخرها إلىٰ المثل الثاني، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٨٢) (٦/ ٢٨٩)

قوله: (يَوْمَ الْخَنْدَقِ) لعله وقع فوقع[٢] يوم بناء المسجد وإلا فلا تعاطي

---

(١) في «م»: الحديث.

(٢) في «الأصل»: موقع. والمثبت من «م».

اللبن يوم الخندق، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَمَا إِنَّهَا) أي: أم الحسن (تُخَالِطُهَا) أي: تخالط أم سلمة تدخل علىٰ أم سلمة.

(٢٦٤٨٣) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ) بالنصب بتقدير أقيموها أو راعوها واحفظوها. **وقوله:** (وَمَا مَلَكَتْ...) إلخ، يحتمل أن المراد به الزكاة فإنها المقارنة للصلاة في القرآن و[1] مراعاة المماليك؛ فإن هذا العنوان هو الغالب فيهم (يُلَجْلِجُهَا) أي: يرددها ويكررها منشدة الاهتمام بها (وَمَا يَفِيصُ) من الإفاصة بالصاد المهملة؛ أي: ما يقدر علىٰ الإفصاح بها، كذا يفهم من «النهاية» وغيرها.

(٢٦٤٨٥) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (أَنَّهَا قَدِمَتْ) أي: مكة.

(٢٦٤٨٧) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (بِالْحِجْرِ) بكسر الحاء المهملة أي: يدخل فيه مستعيذًا به.

(٢٦٤٨٨) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (بِالْمَكَانِ الْقَذِرِ) قيل: المراد به ما فيه قذر يابس يلتصق بالثوب ثم يسقط عنه بحركة المشي في مكان آخر، وإلا فالنجس الرطب لابد له من غسل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٨٩) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (وَلَنْ أُبْلِيَ أَحَدًا[2] بَعْدَكَ) من الإبلاء؛ أي: لا أخبر أحدًا[2] بعدك.

---

(١) في «م»: أو.

(٢) في «م»: أحد.

(٢٦٤٩١) (٦/ ٢٩٠)

قوله: (أَلْحَنَ[١] بِحُجَّتِهِ) أي: أقدر على بيان مقصوده من لحن[٢] بالكسر إذا نطق[٣] بحجته.

(٢٦٤٩٢) (٦/ ٢٩١)

قوله: (أَنْ تُوَافِيَ مَعَهُ) كأن المراد لأجله، وإلا فما كان ثمة معية[٤]، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٤٩٣) (٦/ ٢٩١)

قوله: (لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ) أي: بمنفردة.

(٢٦٤٩٧) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (وَأَعْقِبِي مِنْهُ) من الإعقاب أي: أعطني عقبه بدلاً منه.

(٢٦٥٠١) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا) المشهور نصب العين علىٰ المفعولية، والفاعل ضمير للمرأة، وجوز بعض الرفع علىٰ الفاعلية أيضًا علىٰ أن اشتكىٰ لازم بمعنىٰ مرض، (وَذَكَرُوا الْكُحْلَ) أي: هل يجوز لها استعماله أم لا؟ (تَمْكُثُ) أي: في الجاهلية (فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا) أي: أقبح ثيابها (فَإِذَا مَرَّ بِهَا كَلْبٌ . . .) إلخ، كذا كانت عادتهم عند الفراغ عن العدة (أَفَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ) بالنصب؛ أي: أفلا تمكث في الإسلام هذا القدر القليل بلا كحل.

(٢٦٥٠٣) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (فِيمَ[٥] يُشْبِهُ الْوَلَدُ) أي: بأمه وأقاربها، أي أنه لأجل الماء، فإذا

---

(١) في «الأصل، م»: ألحجن.
(٢) في «الأصل، م»: لحجن.
(٣) في «الأصل»: انطلق. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: معينة.
(٥) في «الأصل»: فبم. والمثبت من «م».

علم أن لها ماء علم أنها تحتلم؛ إذ ليس الاحتلام إلا خروج ذلك الماء وهو مما لا يستبعد بعد وجوده، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٠٤) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (سَبَّعْتُ لِنِسَائِي) فإنه بالطمع في الزيادة عن الحق يسقط الحق الذي هو ثلاثة أيام، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٠٥) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (أَنْ نَعْجُمَ النَّوَىٰ) ضبط بضم الجيم من عجمه إذا لاكه في الفم، أي: نهانا أن نبالغ في نضجه حتىٰ يتفتت وتفسد قوته التي يصلح معها للغنم، وقيل: إن التمر إذا طبخ لتؤخذ حلاوته فلا يطبخ بحيث يبلغ الطبخ النوىٰ؛ لأنه يفسد طعم الحلاوة، أو لأنه يذهب قوته فلا يصلح علفًا للدواجن. (وَأَنْ نَخْلِطَ) أي: خوفًا من سرعة لحوق الإسكار به.

(٢٦٥٠٨) (٦/ ٢٩٢)

قوله: (خَزِيرَةٌ) هي كالعصيدة إلا أنها تطبخ بلحم يقطع صغارًا (عَلَىٰ مَنَامَةٍ لَهُ) قيل: المراد بها القطيفة (حَامَّتِي) بتشديد الميم: الخاصة، ومنه الصديق الحميم، (إِنَّكِ إِلَىٰ خَيْرٍ) ظاهره عدم دخولها فيهم، وظاهر القرآن الدخول، فيحتمل أن المراد بكونها إلىٰ خير أنها داخلة البتة كما هو ظاهر سوق القرآن، فليتأمل.

(٢٦٥١٣) (٦/ ٢٩٣)

قوله: (وَهُوَ سَاهِمُ الْوَجْهِ) أي: متغير الوجه، يقال: سهم لونه تغيَّر عن حاله لعارض (وَهِيَ فِي خُصْمِ الْفِرَاشِ) بضم فسكون أي: جانبه وطرفه.

(٢٦٥١٦) (٦/ ٢٩٣)

قوله: (حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمَا) غاية **لقوله:** (أَنْفَقَ) (أَوْ يَكْفِيَهُمَا) يحتمل أنه شك من الراوي، ويحتمل أن المراد يكفيهما بالإماتة.

(٢٦٥١٨) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (قَرَأَهَا) بالتشديد على أن الضمير لأم سلمة، أو بالتخفيف على أن الضمير للآية، (إِنَّهُ عَمِلَ) بلفظ الفعل.

(٢٦٥٢٠) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (كُلِّ ضَعِيفٍ) كالمرأة.

(٢٦٥٢٢) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (فقَالَ: لَيَّةً) أي: أطوي طية واحدة لا ليتين خوفًا من التشبه بعمائم الرجال، والله تعالى أعلم.

(٢٦٥٢٣) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (هُنَّ[١] أَغْلَبُ) أي: النساء؛ فلذلك ما قبلت البنت الإشارة وقبلها الابن.

(٢٦٥٢٤) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ الْبَيْتَ مالكٌ) [هكذا في أصول][٢] بالألف بعد الميم والصواب ملك بدون الألف كما في «الأطراف» و«المجمع» وقال في «المجمع»[٣] بعد ذكر الحديث: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢٦٥٢٥) (٦/ ٢٩٤)

قوله: (أَنَفِسْتِ)[٤] المشهور استعمال نفس كعلم على بناء الفاعل في الحيض ونفس على بناء المفعول في الولادة، وحكي جواز كل من الوجهين في كلا الموضعين أيضًا. (واسْتَثْفَرْتُ) أي: شددت مخرج الدم.

---

(١) في «الأصل، م»: هي.
(٢) من «م».
(٣) «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٠١).
(٤) في «الأصل»: أنفس والمثبت من المسند المطبوع و«م».

(٢٦٥٢٨) (٦/ ٢٩٥)

قوله: (تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ) المشهور أنهما بلفظ الخطاب، فالمعنىٰ: إنكم تعرفون بعض أفعالهم بأنها حسنة وتنكرون بعضًا؛ لأنها قبيحة، (فَمَنْ أَنْكَرَ) باللسان عليهم تلك الأفعال القبيحة فقد برئ عما عليه[1] من العهدة في النهي عن المنكر[2]، ومن لم ينكر باللسان إلا أنه كره بالقلب فهو سالم من الهلاك أيضًا، ولكن من رضي بأعمالهم القبيحة ووافقهم علىٰ ذلك فهو الهالك أو المشارك معهم في السوء، وجوّز أن **قوله:** (يعرفون وينكرون) بلفظ الغيبة والضمير للأئمة، والمعنىٰ: أنهم يعرفون الحق وينكرونه، فمعنىٰ برئ؛ أي: من الحق، و**قوله:** (وَمَنْ كَرِهَ) أي: ثقل عليه العمل بالحق لكنه ما أنكر، و**قوله:** (وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ) أي: ولكن صاحب الخير هو من رضي بالحق، وتابعه في العمل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٢٩) (٦/ ٢٩٥)

قوله: (وَجَرَّةً) بفتح جيم وتشديد راء واحد الجرار، وهي إناء معروف (أَخَذَتْ زَيْنَبَ . . .) إلخ كأنه كانت تفعل ذلك؛ لئلا يتوهم أنها كانت طالبة للزواج (الْمَشْقُوحَةُ)[3] أي: المكسورة أو المبعدة.

(٢٦٥٣٠) (٦/ ٢٩٥)

قوله: (رُخِّصَ لَكُمْ إِذَا[4] أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ . . .) إلخ؛ أي: أن الحل بعد الرمي رخصة بشرط أن يطوف يوم النحر، فإن طاف وإلا يصير محرمًا، ولعل من لا يقول به يحمله علىٰ التغليظ، والتشديد في تأخير الطواف من يوم النحر

---

(١) في «م»: علمته. (٢) في «م»: المنكرة.
(٣) في «م»: الشقوحة.
(٤) في «الأصل»: أي. والمثبت من «م».

وتأكيده من إتيانه في يوم النحر، وظاهر الحديث يأبىٰ مثل هذا الحمل جدًّا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٤٠) (٦/ ٢٩٦)

قوله: (إِذْ قَالَتْ الْخَادِمُ) أي: الجارية فلذلك أنث الفعل، والخادم يطلق علىٰ العبد والجارية (بِالسُّدَّةِ) بضم سين وتشديد دال هو الظلة علىٰ الباب لتقي الباب من المطر، وقيل: الباب نفسه وقيل: الساحة بين يديه كذا في «المجمع» وفي «المصباح» هي الفناء لبيت الشعر، وما أشبهه، وقيل: السدة كالصفة، و[1] كالسقيفة فوق باب الدار، ومنهم من أنكر هذا، وقال الذين[2] تكلموا بالسدة لم يكونوا أصحاب أبنية ولا مدر. انتهىٰ. (فَأَغْدَفَ) بالغين المعجمة والدال المهملة والفاء؛ أي: أرسل وأسبل.

(٢٦٥٤٦) (٦/ ٢٩٧)

قوله: (وَهِيَ تَمْتَشِطُ) علىٰ بناء الفاعل يقال: امتشطت المرأة، ومشطتها الماشطة (زُمَرًا) بضم زاي وفتح ميم؛ أي: جماعات.

(٢٦٥٤٨) (٦/ ٢٩٨)

قوله: (مَنْ كَانَ صَرُورَةً) أي: ما حج قبل.

(٢٦٥٤٩) (٦/ ٢٩٨)

قوله: (شَكَّ شَاذَانُ) قيل: هو أسود بن عامر (وَلَنْ أُبَرِّئَ) من التبرئة، ومعنىٰ (بَعْدَكَ) أي: بعد سؤالك يريد أن مثلك إذا كان في شك من أمره حتىٰ جئت تسألني فمن الذي يستحق يبرأ[3] وينزه عن السوء، ويشهد له بالخير، فإنه لو كان أحد كذلك لكنت أنت وأمثالك أحق بذلك، وهذا أظهر مما سبق

(١) في «م»: أو.
(٢) في «م»: الذي.
(٣) في «م»: أن أبرئ.

في هذا الحديث، ولن أبلي، وفسره في «النهاية» بقوله: ولن أخير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٥١) (٦/ ٢٩٨)

قوله: (مَجِلَتْ يَدَيَّ[1]) يقال: مجلت يده بفتح الجيم وكسرها؛ أي: تنفطت من العمل (إِنْ يَرْزُقْكِ) أي: إن قدر لك شيئًا من خادم وغيره فذاك لابد أن يجيئك، ولا يفوتك فاصبري، ولا تسألي (تُكْتَبُ) يحتمل بناء الفاعل والمفعول، والأول أنسب **بقوله:** (وَتَحُطُّ) فإنه علىٰ بناء الفاعل (كُسِبَ) علىٰ بناء المفعول ومعنىٰ (أَنْ يُدْرِكَهُ) هو لا أن لا يغفر له، ويبقىٰ عليه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٥٥٢) (٦/ ٢٩٨)

قوله: (يُجْنِبُ) من أجنب.

(٢٦٥٥٤) (٦/ ٢٩٩)

قوله: (شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ) من شبر الثوب كضرب، ونصر.

(٢٦٥٥٧) (٦/ ٢٩٩)

قوله: (مَنْ أَحْرَمَ . . .) إلخ فيه فضل الإحرام قبل الميقات.

(٢٦٥٦١) (٦/ ٣٠٠)

قوله: (تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهَا) أي: بعد ولادتها قيل: معنىٰ الحديث أنها كانت تؤمر أن تجلس إلىٰ أربعين لتصح؛ إذ لا يتفق عادة جميع أهل عصر في حيض أو نفاس. انتهىٰ. قلت: هذا المعنىٰ لا يوافقه بعض روايات الحديث، والموافق لها أن المراد كان بعض النساء أو قد تقعد، ويمكن أن يحمل علىٰ العادة؛ أي: كانت النفساء تعتاد الجلوس إلىٰ هذه المدة، وإن كانت قد

---

(١) في «م»: يداي.

تخلص قبل هذه المدة أيضًا علىٰ خلاف العادة، وقد يستبعد اتفاق العادة علىٰ حد واحد أيضًا إلا أن يقال: هو غير مستبعد في نحو المدينة في تلك الأيام بناءً علىٰ أن الغالب علىٰ أهلها في تلك الأيام قلة الطعام، وبه يقل خروج الدم فيمتد إلىٰ أيام كثيرة (الْوَرْسَ) بفتح فسكون: نبت معروف يزرع باليمن (مِنَ الْكَلَفِ) بفتحتين: شيء أسود يعلو الوجه.

(٢٦٥٦٢) (٦/ ٣٠٠)

قوله: (لَأَقْرَبَ النَّاسِ عَهْدًا) أي: آخرهم أخذًا لبعض العلوم والأسرار منه ﷺ.

(٢٦٥٧٢) (٦/ ٣٠١)

قوله: (نَفَخَ التُّرَابَ) أي: بعد التراب عن وجهه بالنفخ.

(٢٦٥٧٤) (٦/ ٣٠١)

قوله: (فَإِنَّ فُلَانًا تَعَدَّىٰ عَلَيَّ) يريد أن العامل أخذ منه أكثر مما يجب عليه.

(٢٦٥٧٥) (٦/ ٣٠١)

قوله: (مَا لَنَا لَا نُذَكَّرُ) علىٰ بناء المفعول.

(٢٦٦٠١) (٦/ ٣٠٥)

قوله: (كَانُوا لَا يُجِبُّونَ) بالجيم والباء المشددة من التجبية علىٰ وزن يصلون، ويزكون، والمراد بها هاهنا ان توطأ المرأة منكبة علىٰ وجهها كهيئتها حين تسجد (صِمَامًا وَاحِدًا) أي: مسلكًا واحدًا هو الفرج، فالحاصل أن الآية ليست لتحليل الإتيان في الدبر، وإنما التحليل الإتيان في القبل من الدبر، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٦١٩) (٦/ ٣٠٧)

(أَخْبَرَتْهُمْ) أي: أهل المدينة (فَكَذَّبُوهَا) من التكذيب؛ أي: استبعادًا من أن تهاجر امرأة من أولئك العظماء، ولا يمنعوها من الهجرة (مَا أَكْذَبَ

الْغَرَائِبَ) أي: أن النساء الغريبات شأنهن الكذب ونسبة[(١)] نفسها إلىٰ العظماء افتخارًا بهم؛ لأنها لا تعرف؛ لكونها امرأة غريبة فيروج منها الكذب بخلاف الرجال؛ لأنهم عادة[(٢)] يعرفون، وإن كانوا غرباء فلا يروج منهم الكذب في النسب (حَتَّىٰ أَنْشَأَ نَاسٌ) أي: السفر والتوقف إلىٰ هذه المدة بناءً علىٰ أنها ما أثبتت ذاك بشهادة من كان من المهاجرين ثم[(٣)] لعدم الحاجة إلىٰ ذلك، وإلا فقد كان ذاك ممكنًا (فَلَمَّا وَضَعْتُ) علىٰ صيغة المتكلم؛ أي: بعد موت أبي سلمة (مَا مِثْلِي) أي: في كبر السن (نُكِحَ) حتىٰ أنكح أنا موافقة لذلك (فَلَا وَلَدَ فِيَّ) أي: فما بقي في بطني ولد يرغب أحد إلي لأجله (أَيْنَ زُنَابُ) أي: فيجدها عندها فينصرف (فَاخْتَلَجَهَا) أي: أخذها وسلبها منها (فَقَالَتْ قَرِيبَةُ) ضبط بالتصغير وهي أخت أم سلمة؛ أي: أن أم سلمة سكتت، وأجابه ﷺ أختها (وَوَافَقَهَا) أي: وجد النبي ﷺ قريبة عندها أي: عند أم سلمة (أَخَذَهَا) أي: زينب، وهذا مقول القول.

(٢٦٦٢٠) (٦/ ٣٠٧)

قوله: (ثِفَالِي) بالكسر: جلدة تبسط تحت[(٤)] الرحىٰ ليقع عليها الدقيق.

(٢٦٦٢٨) (٦/ ٣٠٨)

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً أَهْدَتْ) أي[(٥)]: المرأة (لَهَا) أي: لأم سلمة (رِجْلَ شَاةٍ) بكسر فسكون: العضو المعروف (فَأَمَرَهَا . . .) إلخ؛ لأنها هدية في حق أم سلمة علىٰ أنه يحل لها الصدقة أيضًا إذ ليست هي هاشمية، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: نسبت.
(٢) في «الأصل»: عادتهم. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: ثمة.
(٤) في «الأصل»: لحب. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: إلىٰ.

(٢٦٦٣١) (٦/ ٣٠٩)

قوله: (أَوَتَفْعَلُ ذَلِكَ) على بناء الفاعل، وهذا اللفظ في معنى أويجري لها ذلك.

(٢٦٦٣٢) (٦/ ٣٠٩)

قوله: (وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي) بفتح فكسر يقال: شركه في المال كعلم.

(٢٦٦٣٤) (٦/ ٣٠٩)

قوله: (وَمُفْتِرٍ) اسم فاعل من أفتر وهو ما يحدث به الفتور في الأعضاء والانكسار.

(٢٦٦٣٥) (٦/ ٣٠٩)

قوله: (ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لِي) أي: أراد اللَّه تعالى لي أن أقول.

(٢٦٦٤٢) (٦/ ٣١٠)

قوله: (أَفَلِي أَجْرٌ إِنْ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ) يحتمل أن تكون إن بكسر الهمزة شرطية، ويحتمل أن تكون بفتحها حرف مصدري، والتقدير: لإن أنفقت.

(٢٦٦٤٣) (٦/ ٣١٠)

قوله: (مُتَجَبِيَةً) من التجبي بالجيم والباء[1] الموحدة فالياء، حال من المرأة؛ أي: كائنة على هيئة السجود.

(٢٦٦٥٢) (٦/ ٣١١)

قوله: (فَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) أي: فلا تصبر أربعة أشهر وعشرًا.

(٢٦٦٥٧) (٦/ ٣١١)

قوله: (وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) الأقرب بالنظر إلى لفظ ما ملكت أيمانكم أن

---

(١) في «الأصل»: فالباء. والمثبت من «م».

المراد به الوصية بمراعاة حقوق العبيد، وبالنظر إلىٰ وصله إلىٰ الصلاة أن المراد الوصية بالزكاة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (يَفِيضُ) من أفاص بالفاء والصاد المهملة بمعنىٰ: أفصح.

(٢٦٦٥٨) (٦/ ٣١٢)

قوله: (فَحَطَّتْ بِنَفْسِهَا) بحاء وطاء مهملتين وتشديد الطاء؛ أي: مالت.

(٢٦٦٦٠) (٦/ ٣١٢)

قوله: (بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ) أي: برضاعة الكبير كما كانت في سالم.

(٢٦٦٦٩) (٦/ ٣١٣)

قوله: (وَأَنِّي مُصْبِيَةٌ) اسم فاعل من أصبت المرأة إذا صارت ذات صبيان.

(٢٦٦٧٨) (٦/ ٣١٥)

قوله: (أَفَنَقْضِيهِمَا إِذَا فَاتَتَا) يحتمل أن مرادها السؤال عن وجوب القضاء فلذلك قال: لا، وحينئذٍ فيمكن أن يكون القضاء مندوبًا، ويحتمل أن مرادها القضاء مطلقًا، فالجواب يفيد أن الرواتب لا تقضىٰ لا وجوبًا ولا ندبًا تمييزًا بينها وبين الفرائض، ويخرج من ذاك سنة الفجر إذا فاتت مع الفرض فقد جاء قضاءها تبعًا للفروض[1]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٦٨٦) (٦/ ٣١٦)

قوله: (فَإِنَّ ذَلِكَ طَهُورٌ) أي: في النجس الجامد الذي يوجد غالبًا في الطرق والأسواق، والمراد أنه إذا اتصل بالثوب شيء من مكان فالمرور في مكان آخر يسقط عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: للفرض. والمثبت من «م».

(٢٦٦٨٧) (٦/ ٣١٦)

قوله: (نُعَيْمَانُ وَسُوَيْبِطُ) هما[١] مضبوطان بالتصغير (مِضْحَاكًا) أي: كثير الضحك (مَزَّاحًا) كعلام؛ أي: كثير المزاح (لَأَغِيظَنَّكَ) من الإغاظة بنون التأكيد الثقيلة (بِعَشْرِ قَلَائِصَ) أي: بعشر نوق (حَوْلاً) أي: عامًا، والظاهر أن الصحابة هم الذين يذكرون هذا الكلام فيما بينهم العام، ويضحكون منه، فهذا حد لضحكهم فقط، والله تعالىٰ أعلم. وفي «زوائد ابن ماجه»: في إسناده زمعة بن صالح، وهو وإن أخرج[٢] له مسلم، فإنما روىٰ له مقرونًا بغيره، وقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما.

(٢٦٦٨٩) (٦/ ٣١٦)

قوله: (فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ الْمَدِينَةِ) يقال: أنه المهدي الموعود (فينعتونه) هكذا في نسختنا من النعت؛ أي: يثنون عليه، ويمدحونه ويقرون فضله[٣]، وفي أبي داود «فَيُبَايِعُونَهُ»[٤] وفي بعض النسخ «فيبيعونه» من البيع، والظاهر أنه سهو (وَيُلْقِي الْإِسْلَامُ) من الإلقاء (بِجِرَانِهِ) بكسر الجيم[٥] قيل: هي[٦] هيئة الإبل عند الراحة فهذا كناية عن استراحة أهل الإسلام، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٦٩٠) (٦/ ٣١٧)

قوله: (ثُمَّ يُبْعَثُونَ) كلمة (ثم) لتأخير الإخبار أو للتراخي في الرتبة بناءً علىٰ أن رتبة التفصيل بعد رتبة الإجمال.

(٢٦٦٩٢) (٦/ ٣١٧)

قوله: (قَالَتْ: لَا، قُلْتُ: فَإِنَّ عَائِشَةَ) قد سبق روايات بخلاف هذا فالظاهر أنها قالت هذا نسيانًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: هو. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: خرج.
(٣) في «م»: بفضله.
(٤) «سنن أبي داود» (٤٢٨٦).
(٥) في «م»: الميم.
(٦) زاد في «م»: علىٰ.

(٢٦٦٩٣) (٦/ ٣١٧)

قوله: (فَلْيُهِلَّ) أي: يرفع صوته[١] بالتلبية.

(٢٦٧١٥) (٦/ ٣٢٠)

قوله: (وَكَانَ أَهْلُهَا غُيَّبًا[٢]) هو بفتحتين جمع غائب كخدم وخادم كذا في «النهاية».

(٢٦٧١٧) (٦/ ٣٢٠)

قوله: (يَأْتِي بِهَا إِسْطَامًا) في «النهاية» السطام والإسطام: حديدة[٣] جريدة يحرك بها النار وتستعر[٤]؛ أي: اقطع له ما يسعر به النار علىٰ نفسه[٥] ويشعلها أو اقطع له نارًا مسعرة وتقديره: ذات إسطام، قال الأزهري: لا أدري أعجمية هي أم عجمية عربت.

حديث أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي اللَّه تعالىٰ عنها

هي أسدية تزوجها النبي ﷺ سنة ثلاث وقيل: سنة خمس، ونزل بسببها آية الحجاب، وفيها نزلت ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] ووصفتها عائشة بالورع، وكانت تفتخر علىٰ نساء النبي ﷺ بأنها بنت عمته، وبأن اللَّه زوجها له وهن زوجهن أولياؤهن، وجاء أنها لما أخبرت بتزويج رسول اللَّه ﷺ لها سجدت، وجاء أنها كانت صالحة صوامة قوامة، وكانت امرأة صناع اليدين وكانت[٦] تدبغ وتتصدق به في سبيل اللَّه، وكانت أول نساء

---

(١) في «م»: الصوت.

(٢) في «الأصل، م»: غيب، والمثبت من المسند المطبوع.

(٣) في «الأصل»: جريدة، والمثبت من المسند، «م».

(٤) في «م»: وتسعر.

(٥) في «م»: بغية.

(٦) في «الأصل»: فكنت. والمثبت من «م».

النبي ﷺ ماتت بعده، وهي مصداق حديث «**أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدًا**»[١] فكن يتطاولن أيهن أطول يدًا فظهر بعد موت زينب أنها هي، فإنها كانت تعمل بيدها وتتصدق، فعرفن أنه أراد بطول اليد الصدقة، ماتت في خلافة عمر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

(٢٦٧٥١) (٦/ ٣٢٤)

قوله: (هَذِهِ) أي: حجتكن هذه أو هذه حجتكم[٢] (ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ) أي: ثم الأولىٰ لكن لزوم البيت، و(الحُصُر) بضمتين وتسكن الصاد تخفيفًا جمع حصير يبسط في البيوت، ولعل المراد به تطييب أنفسهن بترك الحج بعد إن لم يتيسر أو جواز الترك لهن علىٰ المعنىٰ الذي ذكرنا، لا النهي عن الحج، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم المؤمنين جويرية بنت الحارث زوج النبي ﷺ

هي خزاعية ثم من بني المصطلق كانت في سبي بني المصطلق فوقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس فكاتبته علىٰ نفسها، وكانت امرأة حلوة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه فأتت رسول اللَّه ﷺ تستعينه في كتابتها فكرهتها عائشة؛ خوفًا من ميل رسول اللَّه ﷺ إلىٰ زواجها فقالت: أعنيِّ يا رسول اللَّه علىٰ كتابتي فقال: أوخير من ذلك؟ أؤدي عنك كتابتك، وأتزوجك. فقالت: نعم، ففعل ذلك فبلغ الناس أنه قد تزوجها فقالوا: أصهار رسول اللَّه ﷺ فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق، فلقد أعتق اللَّه بها مائة أهل بيت من بني المصطلق، قالت عائشة: - رضي اللَّه عنها - فما أعلم امرأة أعظم بركة منها علىٰ قومها، وجاء أنه بعد أن تزوجها النبي ﷺ جاء أبوها فقال: إن [ابنتي

(١) «صحيح مسلم» (٢٤٥٢).
(٢) في «م»: هذا وهذه حجتكن.

لا يسبئ مثلها][1] فخل سبيلها فقال: أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت؟ قال: بلىٰ، فأتاها أبوها فذكر لها ذلك فقالت: اخترت[2] اللَّه ورسوله، وسنده صحيح. ماتت في زمن مروان.

(٢٦٧٥٥) (٦/ ٣٢٤)

قوله: (قَالَ: فَأَفْطِرِي[3]) هذا يدل علىٰ أن إفراد يوم الجمعة بالصوم مكروه لما فيه من توهم التخصيص لشرفه، والجمهور علىٰ هذا.

(٢٦٧٥٧) (٦/ ٣٢٤)

قوله: (مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ) أي: من الذكور.

(٢٦٧٥٨) (٦/ ٣٢٥)

قوله: (لَوْ عُدِلْنَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: لو[4] قيست تلك الكلمات (بِهِنَّ) أي: بما قلت من التسبيحات (عَدَلَتْهُنَّ) علىٰ بناء الفاعل؛ أي: غلبت تلك الكلمة علىٰ ما قلت من التسبيحات.

حديث أم المؤمنين أم حبيبة زوج النبي ﷺ

هي بنت أبي سفيان أخت معاوية - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - اسمها رملة، وقيل: هند، والأول أصح[5]، وهي من المشتهرات بالكنية هاجرت بزوجها عبيد اللَّه- بالتصغير- بن جحش إلىٰ الحبشة فتنصر، وارتد عن الإسلام ففارقها فأرسل ﷺ إلىٰ النجاشي في تزويجها فزوجها النبي ﷺ وأصدقها عنه أربعمائة دينار، وجاء أنه حين بلغ أبو سفيان أن النبي ﷺ نكح ابنته قال: هو

---

(١) في «م»: ابني لا يسبئ مثله.
(٢) من «م».
(٣) في «م»: فأفطر.
(٤) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».
(٥) في «م»: والأصح الأول.

الفحل لا يقدع أنفه، وجاء أن أبا سفيان قدم المدينة قبل إسلامه فدخل علىٰ أم حبيبة، وأراد أن يجلس علىٰ فراش رسول اللَّه ﷺ فمنعته من ذلك فقال: يا بنية أرغبت بهذا الفراش عني أم رغبت بي عنه؟ قالت: بل هو فراش رسول اللَّه ﷺ وأنت امرؤ نجس مشرك فقال: لقد أصابك بعدي شر، وجاء أنها أرسلت إلىٰ عائشة عند موتها فقالت: قد كان بيننا ما يكون بين[1] الضرائر فتحلليني فاستغفرت عائشة لنفسها، ولها فقالت لها: سررتني سرك اللَّه، وأرسلت إلىٰ أم سلمة بمثل ذلك، وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين وقيل غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٥٩) (٦/ ٣٢٥)

قوله: (فَقَالَ: اذْهَبْ . . .) إلخ فعل ذلك خوفًا من أن يأخذ الناس منه جواز استعمال الطيب حال الإحرام، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٦٠) (٦/ ٣٢٥)

قوله: (مَا لَمْ يَرَ فِيهِ أَذًىٰ) ظاهره أن المني نجس يمنع من الصلاة في ثوب كان فيه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٦٣) (٦/ ٣٢٥)

قوله: (كَمَا يَتَوَضَّئُونَ) أي: فيستاكون عند كل صلاة كما يتوضئون عندها، وعلم من هذه الزيادة أن الأمر بالسواك عند كل صلاة هو أن يأمرهم بأن يجعلوا السواك مثل الوضوء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٦٤) (٦/ ٣٢٥)

قوله: (اشْتَدَّ جَزَعُهُ) فيصيح وينقلب ظهرًا لبطن كما يفيده تقييد رواية النسائي، وآخر الحديث يفيد أنه كان يفعل ذلك فرحًا بالموت؛ اعتمادًا علىٰ

(١) في «م»: من.

صدق الوعد، ويحتمل أنه تردد في القبول ففعل ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم. (فَمَا تَرَكْتُهُنَّ) قال النووي[١]: فيه أنه يحسن من العالم، وممن يقتدىٰ به أن يقول مثل ذلك، ولا يريد به تزكية نفسه بل يريد حث السامعين علىٰ التخلق بخلقه في ذلك، وتحريضهم علىٰ المحافظة عليه، وتنشيطهم لفعله.

حديث خنساء بنت خدام

بالخاء المعجمة المكسورة والدال المهملة، ومنهم من ضبطها بالإعجام هي أنصارية أوسية من بني عمرو ابنَ عوف، زوج أبي لبابة صحابية معروفة.

(٢٦٧٨٦) (٦/ ٣٢٨)

قوله: (وَكَانَتْ ثَيِّبًا) قيل: وجاء في بعض الروايات أنها كانت يومئذٍ بكرًا، وبالجملة فالحديث يحتمل أن لا يكون الرد لكونها ثيبًا كما هو المتبادر إلىٰ الذهن من هذه الرواية، بل لكونها بالغة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٩٠) (٦/ ٣٢٨)

قوله: (خُنَاسَ بِنْتِ خِذَامٍ) في «الإصابة»[٢] وقع في رواية خناس بضم أوله مخففًا.

حديث أخت مسعود بن الأسود

هو مسعود بن الأسود، والعجماء أمه.

(٢٦٧٩٢) (٦/ ٣٢٩)

قوله: (لَأَنْ تَطَهَّرَ خَيْرٌ لَهَا) كأنه أراد به دفع كلام القائل، ولم يرد جواز الفداء وأن إجراء الحد خير من ذلك مع جواز الأخذ به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «شرح النووي علىٰ مسلم» (٦/ ٩).
(٢) «الإصابة» (٧/ ٦١١).

حديث رميثة

بالتصغير آخرها مثلثة هي بنت عمر[١] صحابية، لها حديث في موت سعد ابن معاذ، وآخر في صلاة الضحىٰ روته[٢] عن عائشة.

(٢٦٧٩٣) (٦٣٢٩/)

قوله: (وَلَوْ أَشَاءُ أَنْ أُقَبِّلَ . . .) إلخ تريد تحقيق[٣] سماعها منه ﷺ علىٰ الوجه الأتم الأكمل، ولا يلزم من هذا أنه لو فعلت ذلك لمكنها النبي ﷺ من ذلك، وقد علم من حاله ﷺ أنه ما كان يبايع الأجنبيات باليد، بل كان يبايعهن بالكلام، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي ﷺ، رضي الله تعالىٰ عنها

تزوجها رسول الله ﷺ في ذي القعدة سنة سبع لما اعتمر عمرة القضية قيل: أنها التي وهبت نفسها للنبي ﷺ فنزلت فيها الآية، وقيل: الواهبة غيرها، وقيل بتعدد الواهبة وهو الأقرب، وجاء أنه تزوج رسول الله ﷺ ميمونة بسرف وبنىٰ بها في قبة لها وماتت بسرف ودفنت بموضع قبتها وكانت وفاة ميمونة سنة إحدىٰ وخمسين وقيل غير ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٧٩٥) (٦/ ٣٢٩)

قوله: (إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا) أي: لا الانتفاع بجلدها[٤] بعد الدبغ فلا يرد أنه كما حرم أكلها حرم بيعها فكيف يصح الحصر.

---

(١) في «م»: عمرو.
(٢) في «م»: ترويه.
(٣) في «م»: تحقق.
(٤) في «م»: بها.

(٢٦٧٩٦) (٦/ ٣٢٩)

قوله: (وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ) أي: وكان جامدًا كما سيجيء؛ فلذا صح الجواب **بقوله**: (خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا) وإلا فقد جاء أن حكم المائع خلاف ذلك، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٠٠) (٦/ ٣٣٠)

قوله: (خَاثِرًا) أي: ثقيل النفس غير نشيط (أَنْ يَلْقَانِي) أي: الليلة إن لم يكن ثمة[1] مانع فلا خلف في وعده، فلذلك[2] قال ﷺ: (وَمَا أَخْلَفَنِي) أي: بل كان وعدًا[3] مقيدًا بأن لا يكون ثمة[4] مانع فقد حصل مانع لا ندري ما هو. (تَحْتَ نَضَدِنَا) بفتحتين: سرير يجمع عليه الثياب، ويجعل بعضها فوق بعض.

(٢٦٨٠٩) (٦/ ٣٣١)

قوله: (وَثَمَّ بَهْمَةٌ) بفتح فسكون: ولد الضأن يشمل الذكر والأنثىٰ. (تَجَافَىٰ) أي: بالغ في تجافي اليدين عن الإبطين لتمر البهمة[5]، وظاهر هذا أنه كان يبالغ هذه المبالغة في التجافي لمرور البهمة[5] لا أنه كان عادته هذا التجافي، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨١٧) (٦/ ٣٣٢)

قوله: (أَمَا إِنَّكِ لَوْ كُنْتِ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ . . .) إلخ، فيه أن التصدق بالرقبة أو الهبة بها علىٰ المحتاج القريب أكثر أجرًا من الإعتاق.

(٢٦٨١٩) (٦/ ٣٣٢)

قوله: (أَرَغْبَةً) بالنصب بتقدير: أترغب رغبة أو بالرفع أي: أهذا منك رغبة.

---

(١) في «م»: ثم.
(٢) في «م»: ثم.
(٣) في «م»: وعده.
(٤) في «م»: ثم.
(٥) في «م»: البهيمة.

(٢٦٨٢٧) (٦/ ٣٣٣)

قوله: (أَكُلَّ سَاعَةٍ) أي: من ساعات الوقت المحدود لكل من المقيم والمسافر.

(٢٦٨٢٩) (٦/ ٣٣٣)

قوله: (إِذَا مَرِجَ الدِّينُ) كسمع أي: فسد واختلط، (وَظَهَرَتْ الرَّغْبَةُ) أي: عن الخير إلىٰ الشر.

(٢٦٨٣٠) (٦/ ٣٣٣)

قوله: (فَإِذَا فَشَا فِيهِمْ وَلَدُ الزِّنَا) وذلك لأن الغالب من حال أولاد الزنا قلة الصلاح وكثرة الفساد؛ فبذلك يستحقون العقاب لا بمجرد كونهم أولاد زنا، فإن هذا ليس مما يوجب عقابهم إذ ليس ذاك من أعمالهم، ويحتمل أن هذا كناية عن كثرة الزنا وهي مما تصلح لاستحقاق العقاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٣٩) (٦/ ٣٣٤)

قوله: (أَرْهَقَ[١] الْعَصْرَ) أي: أدركه.

(٢٦٨٤٢) (٦/ ٣٣٥)

قوله: (غُسْلاً) بضم فسكون: هو ما يغتسل[٢] به.

حديث أم المؤمنين صفية بنت حيي زوج النبي ﷺ ورضي عنها[٣]

هي من ذرية هارون أخي موسىٰ - عليهما السلام - سبيت بخيبر فاصطفاها رسول اللَّه ﷺ وجاء أنه ما خرج من خيبر حتىٰ طهرت من حيضتها، ثم سار إلىٰ

(١) في «م»: أدهق.
(٢) في «م»: ماء يغسل.
(٣) في «الأصل»: عنه. والمثبت من «م».

بعض المنازل القريبة من خيبر وأراد أن يدخل عليها، فأبت عليه فوجد في نفسه، ثم سار إلىٰ محل آخر فدخل عليها، فلما أصبح قال لها: ما حملك علىٰ الامتناع من النزول أولاً؟ قالت: خشيت عليك من قرب اليهود فزادها ذلك عنده، وجاء أنها رأت في المنام أن الشمس نزلت حتىٰ وقعت علىٰ صدرها، وجاء أن عائشة خرجت متنقبة إلىٰ بيت صفية ترىٰ جمالها، فلما خرجت خرج النبي ﷺ علىٰ إثرها، فقال: كيف رأيت يا عائشة؟ فقالت: رأيت يهودية. فقال: لا تقولي ذلك، فإنها أسلمت وحسن إسلامها، وجاء أن جارية لصفية جاءت إلىٰ عمر، فقالت: إن صفية تحب السبت وتصل اليهود فبعث إليها عمر من يسألها عن ذلك، فقالت: أما السبت فإني ما أحبه منذ بدلني[1] اللَّه الجمعة، وأما اليهود فإن لي منهم رحمًا، فأنا أصلها، ثم قالت للجارية: ما حملك علىٰ ذلك؟ قالت: الشيطان. قالت: اذهبي، فأنت حرة. وجاء أنه اجتمع نساء النبىٰ ﷺ في مرضه الذي توفي فيه عنده، فقالت صفية بنت حيي: إني واللَّه يا نبي اللَّه لوددت أن الذي بك بي، فغمزها أزواجه، فأبصرهن، فقال: تمضمضن، فقلن: من أي شيء؟ قال: من تغامزكن بها، واللَّه إنها لصادقة. قيل أنها ماتت سنة خمسين وقيل غير ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٦٠) (٦/ ٣٣٦)

قوله: (عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ) أي: الكعبة، والمراد أن الناس يقصدون أهلها بالسوء والقتال، ويستمر هذا إلىٰ أن يغزو جيش يخسف بهم، فيتركون حينئذٍ غزو البيت، ولعل المراد بالناس: المسلمون، وإلا فقد جاء أن الحبشة يهدمون البيت بعد هذا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: أبدلني.

(٢٦٨٦٣) (٦/ ٣٣٧)

قوله: (وَكَانَ مَسْكَنُهَا) أي: مسكن صفية.

(٢٦٨٦٦) (٦/ ٣٣٧)

قوله: (كَذَاكَ سَوْقُكَ) أي: كفاك سوقك أنك تسوقهن ولا حاجة إلىٰ الإسراع (عَلاَمَ أُهْجَمُ) أي: علىٰ ما أدخل عليه (مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: لأجله (قَدْ ثَرَدَتْهُ) أي: صبغته (لِيُذَكِّيَ) أي: يفوح ويظهر، (فَقَالَ مَعَ أَهْلِهِ) من القيلولة.

حديث أم الفضل

هي امرأة العباس عم النبي ﷺ واسمها لبابة بنت الحارث الهذلية قيل: إنها[1] أول امرأة آمنت بعد خديجة، وجاء أنها قالت: يا رسول اللَّه، رأيت أن عضوًا من أعضائك في بيتي قال: تلد فاطمة غلامًا وترضعيه، فولدت حسينًا، فأخذته فجاءت به إلىٰ النبي ﷺ فأجلسه في حجره، فبال، فضربته بين كتفيه، فقال: أوجعتي ابني رحمك اللَّه. ماتت في خلافة عثمان قبل العباس.

(٢٦٨٧٠) (٦/ ٣٣٨)

قوله: (فَوْقَ الْفَطِيمِ) أي: فوق المفطومة؛ أي فوق سنتين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٧١) (٦/ ٣٣٨)

قوله: (مَا صَلَّىٰ صَلاَةً بَعْدَهَا) أي: في ذلك المحل، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٨٧٣) (٦/ ٣٣٩)

قوله: (لَا تُحَرِّمُ الْإِمْلَاجَةُ...) إلخ، من قال بمفهوم هذا رأىٰ[2] أن المحرم ثلاث رضعات، والقائل بأن المحرم مطلق الرضاع يجيب بأن هذا قبل نسخ العدد.

---

(١) في «م»: هي.

(٢) في «م»: الرأي.

(٢٦٨٧٤) (٦/ ٣٣٩)

قوله: (تَزْدَادُ إِحْسَانًا [خَيْرٌ لَكَ) هذا من وقوع الفعل مبتدأ بتقدير: أن أو بدونها، كما قالوا في: نسمع بالمعيدىٰ. وقوله تعالىٰ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ﴾ الآية [البَقَرَة: ٦] إلا أن تزداد إحسانًا][1] بالحياة خير لك من الموت.

(٢٦٨٧٨) (٦/ ٣٤٠)

قوله: (فَزَخَخْتُ بِيَدِي) قيل: لعل هذا من قولهم: زُخّ في قفاه علىٰ بناء المفعول إذا دفع ورمي به، واللَّه تعالىٰ أعلم. ثم اعلم أن هذا الحديث لا يخلو من[2] إشكال من جهة تاريخ ولادة الحسن والحسين - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما - وتاريخ هجرة العباس إلا أن تكون هجرة أم الفضل قبل هجرة العباس، وحديث ابن عباس: أنا وأمي كنا من المستضعفين يأبىٰ ذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم هانئ بنت أبىٰ طالب

قيل: اسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، والأول أشهر، وقد جاء أنه ﷺ خطبها بعد فتح مكة، فقالت: واللَّه إني كنت لأحبك في الجاهلية فكيف في الإسلام؟ وجاء أنها قالت: لأنت أحب إلي من سمعي وبصري وحق الزوج عظيم وأخشىٰ أن أضيع حق الزوج، وجاء أنها اعتذرت بعذر آخر أيضًا، فقبل عذرها وجاء أنها عاشت بعد علي.

(٢٦٨٨٧) (٦/ ٣٤١)

قوله: (إِنِّي لَأَرَىٰ فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ) يدل علىٰ أن المخالط القليل لا يزيل إطلاق اسم الماء حتىٰ يصلح معه للطهارة[3] إلا أن يشترط إطلاق اسم الماء

---

(١) من «م».
(٢) في «م»: عن.
(٣) في «م»: الطهارة.

في فرض الطهارة دون المندوبة، لكن الفرق بين المفروضة والمندوبة خلاف المشهور مع أنه لا يوافق الرواية الآتية واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٨٩٢) (٦/ ٣٤١)

قوله: (أَجَرْتُ) أي: أعطيتهما الأمان.

(٢٦٩٠٢) (٦/ ٣٤٣)

قوله: (فَإِنَّهَا تَرُوحُ) أي: ترجع من المرعىٰ إلىٰ البيت آخر النهار (بِخَيْرٍ) أي: بلبن (وَتَغْدُو) أي: تخرج إلىٰ المرعىٰ أول النهار.

حديث أسماء بنت أبىٰ بكر - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما

أسلمت قديمًا بمكة قيل: بعد سبعة عشر نفسًا، وتزوجها الزبير بن العوام، وهاجرت وهي حامل منه بولده عبد اللَّه، فوضعته بقباء، وعاشت إلىٰ أن ولي ابنها الخلافة ثم إلىٰ أن قتل[1]، وماتت بعده بقليل قيل أنها بلغت أسماء مائة سنة ولم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل.

(٢٦٩١٢) (٦/ ٣٤٤)

قوله: (إِلَّا مَا أَدْخَلَ الزُّبَيْرُ بَيْتِي) أي: لإطعام أهل البيت، أو إلا ما أدخل الزبير فملكّني في النفقة، وعلىٰ الثاني فالأمر بالإنفاق واضح، وعلىٰ الأول فلا بد من التقييد بأنه أذن بالإنفاق من المطبوخ بالقدر المعروف واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَلَا تُوكِي) من الإيكاء بمعنىٰ الربط؛ أي: لا تربطي أوعيتك من الإنفاق في سبيل الخير، فيفعل اللَّه بك مثل ذلك في الدنيا، أو[2] في الآخرة.

---

(١) في «الأصل»: قتل. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: و.

(٢٦٩١٣) (٦/ ٣٤٤)

قوله: (رَاغِبَةً) أي: في الخير والإحسان أو راغبة عن دين الإسلام لا قاصدة للدخول فيه (فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ) أي: في أيام صلحهم.

(٢٦٩١٦) (٦/ ٣٤٤)

قوله: (بِالْعَرْجِ) بفتح فسكون قرية جامعة من عمل الفرع علىٰ أيام من المدينة (زِمَالَةُ...) إلخ، ضبط بكسر الزاي أي: أدوات السفر وآلاته وما يتعلق به.

(٢٦٩١٧) (٦/ ٣٤٥)

قوله: (سَطَعَتْ) أي: ارتفعت؛ أي: تداولوها بينهم للتبخر بها.

(٢٦٩١٨) (٦/ ٣٤٥)

قوله: (فَتَمَرَّقَ) بإهمال الراء؛ أي: سقط.

(٢٦٩٢١) (٦/ ٣٤٥)

قوله: (كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ) أي: كمن أحاطه الزور من كل جانب بناءً علىٰ أنه أتىٰ بالزور لمصلحة أن يؤذي به غيره وهو أيضًا زور، فكل من عمله ونيته زور، فلذلك شبه بما أحاطه الزور من كل جانب، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٩٢٢) (٦/ ٣٤٥)

قوله: (انْفَحِي أَوْ[1] ارْضَخِي) الأول من النفح بحاء مهملة بمعنىٰ الضرب والرمي؛ أي: اضربي بالعطاء بين الفقراء والثاني من الرضخ بخاء معجمة وهو العطاء القليل.

(٢٦٩٢٥) (٦/ ٣٤٥)

قوله: (حَتَّىٰ تَجَلَّانِي الْغَشْيُ) أي: غطاني وأصله[2] تجللني، فأبدلت

(١) في «م»: و.

(٢) في «م»: تجلنني.

اللام ألفًا، ويجوز كونه من الجلاء، بمعنىٰ ذهب بقوتي وصبري. (مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ) أي: مما أراد اللَّه تعالىٰ إراءته (حَتَّىٰ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) يحتمل أنها غاية لمحذوف؛ أي: ورأيت الأمور العظام في هذا المقام حتىٰ الجنة والنار، فإن الجنة والنار مما رآه النبي ﷺ ليلة المعراج فلا يصح جعل (حَتَّىٰ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) غاية لرؤية ما لم يره قبل، ويحتمل أنها غاية للمذكور بتأويل؛ أي: ما لم أكن رأيته في العالم السفلي، فيمكن أنه ما رآهما قبل ذلك في العالم السفلي، وإنما ذكرت الجنة والنار غاية لما في رؤيتهما في ذلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستبعاد، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٦٩٢٦) (٦/ ٣٤٦)

قوله: (أَنْ نُبْرِدَهَا) من برده كنصره، والضمير المنصوب للحمىٰ.

(٢٦٩٤٢) (٦/ ٣٤٧)

قوله: (عَلَيْهَا لَبِنَةٌ) بكسر لام وسكون باء: هي رقعة تعمل موضع جيب القميص والجبة (وَفَرْجَاهَا)[1] أي: رأيت طرفيها (مَكْفُوفَيْنِ[2] بِهِ) أي: بالديباج.

(٢٦٩٥٤) (٦/ ٣٤٩)

قوله: (فَأَخَذَ دِرْعًا) أي: قميص المرأة مقام الرداء من السرعة، والفزع (حَتَّىٰ أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ) أي: حتىٰ أن الناس أخذوا منه الدرع وأعطوه الرداء.

(٢٦٩٥٦) (٦/ ٣٤٩)

قوله: (لَمَّا وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذِي طُوًىٰ) أي: يوم فتح مكة (اظْهَرِي) من ظهر إذا طلع؛ أي: اطلعي.

---

(١) في «الأصل، م»: وفرجيها.

(٢) في «الأصل»: مكفوفتي. والمثبت من «م».

(٢٦٩٥٨) (٦/ ٣٥٠)

قوله: (إِذَا ثَرَدَتْ) بالثاء المثلثة، والثريد طعام معروف للعرب.

(٢٦٩٦٣) (٦/ ٣٥١)

قوله: (يَا رَبُّ وَأَنَا مَعَهُمْ) أي: أتعذبهم وأنا معهم، وقد قلت ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣].

(٢٦٩٦٧) (٦/ ٣٥١)

قوله: (إِنَّ ابْنَكِ أَلْحَدَ) من الإلحاد وهو الميل إلىٰ الفساد، **وقوله:** (فِي هَذَا الْبَيْتِ) يريد به[1] الكعبة، ومراده بذلك الإشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحجّ: ٢٥].

(٢٦٩٧٢) (٦/ ٣٥٢)

قوله: (احْتَشِي) بتشديد الشين من الحشيش و(ارْضَخْ) بإعجام الخاء؛ أي: أذق.

(٢٦٩٧٦) (٦/ ٣٥٣)

قوله: (ثَمْرَتُهُ جَمْرَةٌ) ثمرة السوط طرفه الذي يكون في أسفله. **قوله:** (مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ) الغرب بفتح فسكون: الدلو العظيم، وإضافته إلىٰ البعير؛ لأنه الذي يخرج مثل ذلك الدلو من البئر.

(٢٦٩٩٢) (٦/ ٣٥٥)

قوله: (وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي فَازِعٍ) أي: في حال يفزع منه الإنسان.

(٢٦٩٩٤) (٦/ ٣٥٥)

قوله: (وَأَظُنُّهَا ظِئْرَهَا) أي: أظن أن تلك المرأة كانت مرضعة لأسماء فهي أم لها رضاعًا لا ولادة.

---

(١) من «م».

حديث أم قيس

كانت ممن أسلم قديمًا، وبايعت وهاجرت واشتهرت بالكنية.

(٢٦٩٩٧) (٦/ ٣٥٦)

قوله: (قَدْ أَعْلَقْتُ عَنْهُ - وَقَالَ مَرَّةً: عَلَيْهِ مِنْ الْعُذْرَةِ) العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة: وجع أو ورم يهيج في الحلق من الدم أيام الحر، والإعلاق غمز ذلك الموضع بالإصبع ليخرج منه دم أسود قيل: الهمزة فيه للإزالة بمعنىٰ إزالة العلوق، وهي الداهية، وقيل: لو جعل بمعنىٰ إزالة العلق بفتحتين بمعنىٰ الدم لكان وجهًا، ثم الإعلاق المذكور يقال له: الدغر أيضًا بالدال المهملة والعين المعجمة آخره راء قال الخطابي: المحدثون يقولون: أعلقت عليه، وإنما هو أعلقت عنه؛ أي: رفعت عنه العلوق (بِهَذَا العَلَاقِ) في «المجمع» بفتح العين وهو اسم من أعلق؛ أي: بهذا الغمز (بِهَذَا الْقِسْطِ) بضم القاف معروف (يُسْعَطُ)[١] علىٰ بناء المفعول من السعوط، بالفتح وهو صب الدواء في الأنف، (وَيُلَدُّ) من اللدود بالفتح وهو صب الدواء في جانب الفم.

(٢٦٩٩٨) (٦/ ٣٥٦)

قوله: (بِضِلَعٍ) أي: بعظم أو نحوه[٢].

حديث سهلة امرأة أبي حذيفة

هي بنت سهيل قرشية عامرية أسلمت قديمًا وهاجرت مع زوجها أبي حذيفة ابن عتبة إلىٰ الحبشة، وقد سبق حديثها مرارًا.

---

(١) في «م»: سعط.

(٢) في «م»: بنحوه.

حديث أميمة بنت رقيقة

كل منهما بالتصغير قيل: رقيقة هذه أخت خديجة فهي خالة فاطمة الزهراء.

(٢٧٠٠٦) (٦/ ٣٥٧)

قوله: (فَلَقَّنَنَا) من التلقين (أَرْحَمُ بِنَا) حيث التزمنا نحن الطاعة علىٰ الإطلاق، ورسول اللَّه ﷺ نبه علىٰ التقييد، وظاهر هذا أنه لولا التقييد للزم الطاعة علىٰ الإطلاق إلا أن يقال: لولا التقييد للزم صورة الخلف عند عدم الطاقة، فالتقييد للاحتراز عن ذلك لا لأنه يلزم عند الإطلاق الطاعة[1] في غير المستطاع، فإن شرط التكليف الطاقة، واللَّه تعالىٰ أعلم. (بَايِعْنَا) أي: باليد كأن هذا مبني علىٰ فهم أنه بمنزلة الوالد فله من اليد (إِنَّمَا قَوْلِي . . .) إلخ بيان فائدة أخرىٰ؛ أي: لا أصافح النساء ولا أبايع كل واحدة منهن بالكلام علىٰ حدة، بل أبايع الجملة بكلام واحد، فقد تم بما سبق من الكلام بيعة الكل.

حديث أخت حذيفة

(٢٧٠١١) (٦/ ٣٥٧)

قوله: (تُظْهِرُهُ) أي: تظهر ذاك الذهب للناس وتفتخر به. ولا يلزم من هذا تحريم الذهب مطلقًا، وقيل: هذا حيث[2] كان الذهب حرامًا، ثم نسخ ذلك وأبيح للنساء، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أخت عبد اللَّه بن رواحة

(٢٧٠١٤) (٦/ ٣٥٨)

قوله: (وَجَبَ الْخُرُوجُ) أي: إذا حضر العدو وظهر أنه لا يتم دفعه إلا

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: حين. وتأتي حيث للزمان كما في مُغني اللبيب.

باجتماع الرجال والنساء وجب الخروج عليهن، ويحتمل أن يكون هذا الحديث في وجوب الهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام، والله تعالىٰ أعلم.

حديث الربيع بنت معوذ

بضم راء وفتح موحدة وتشديد ياء تحتانية هي أنصارية نجارية من صغار الصحابة قيل: كانت من المبايعات بيعة الشجرة وكانت تغزو أحيانًا معه ﷺ.

(٢٧٠١٥) (٦/ ٣٥٨)

قوله: (كَأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَىٰ الْهَاشِمِيِّ) أي: كأنَّ المد يرجع إلىٰ المد الهاشمي (مُقْبِلاً وَمُدْبِرًا) هذا تفسير المرتين وهو عند التأمل يرجع إلىٰ استيفاء المرأة[1] لطرفي الشعر، فإن الشعر إذا مسحت عليه باليد وجررت اليد يلتصق طرف منه بالرأس فلا يصيبه المسح إلا بالإدبار ثانيًا إذا تقدم المسح أولاً بالإقبال، وإن تقدم أولاً بالإدبار فلابد أن يكون ثانيًا بالإقبال، وبالجملة فهذا لا يدل علىٰ التعدد، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٢٠) (٦/ ٣٥٩)

قوله: (وَأَجْرُ) بفتح همزة وسكون جيم، فراء مكسورة منونة جمع جرو بكسر جيم وسكون راء والمراد صغار القثاء (زُغْبٍ) بضم زاي وسكون معجمة وهو من القثاء ما عليه ما يشبه الشعر، وهذا وصف للقثاء باللطافة إذ اللطيف منه لا يخلو عنه.

(٢٧٠٢٥) (٦/ ٣٥٩)

قوله: (فِي قُرَىٰ الْأَنْصَارِ) قد جاء أنه كان يوم عاشوراء، وظاهر هذا أن صومه يومئذٍ كان فرضًا، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: المرة.

حديث سلامة بنت معقل

قد اختلف في اسم معقل هذا هل هو بعين مهملة وقاف أو بغين معجمة وفاء مشددة وهي أنصارية أو خزاعية قدم بها عمها في الجاهلية، فباعها من الحباب ابن عمرو، ثم جاءت منه بولد.

(٢٧٠٢٩) (٦/ ٣٦٠)

قوله: (كُنْتُ لِلْحُبَابِ) أي: أم ولد له أو مملوكة له، وأما كونها أم ولد، فيؤخذ من قولها: ولي منه ولد؛ أي: حصل لي منه ولد، فصرت أم ولد له.

حديث ضباعة بنت الزبير

هاشمية بنت عم النبي ﷺ فإن الزبير هذا ابن عبد المطلب وليس بالزبير بن العوام الذي هو واحد من العشرة كانت زوجة للمقداد بن الأسود.

(٢٧٠٣٠) (٦/ ٣٦٠)

قوله: (فَأَشْتَرِطُ) هذا الاشتراط صحيح قد أخذ به قوم، ومن لم يأخذ [به][(١)] يرىٰ خصوص الحكم بالمورد، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٣١) (٦/ ٣٦٠)

قوله: (فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا . . .) إلخ يدل علىٰ أن[(٢)] مثل هذا مما هو مبني علىٰ المحبة والصداقة أو القرابة لا يعد سؤالاً ولا منع منه (هَادِيَةُ الشَّاةِ) أي: أوائل الشاة (إِلَىٰ الْخَيْرِ) أي: اللذة والنضج (مِنْ الْأَذَىٰ) أي: مما يخرج من القبل أو الدبر.

حَدِيثُ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ

هي خالة أنس بن مالك ولم يعرف لها اسم.

---

(١) من «م».

(٢) في «م»: أنه.

(٢٧٠٣٢) (٦/ ٣٦١)

قوله: (قَائِلاً) من القيلولة وهو بالنصب في النسخ، والظاهر الرفع علىٰ أنه خبر رسول اللَّه، فكأن الخبر مقدر وقائلاً حال؛ أي: موجود أو ثابت حال كونه قائلاً، أو الخبر قولها: (فِي بَيْتِي) واللَّه تعالىٰ أعلم (فَوَقَصَتْهَا) أي: كسرت عنقها حين رجعوا من الغزو.

حَدِيثُ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ

بضم الجيم وإهمال الدال، وقيل: بإعجامها، وصحح النووي في شرح مسلم الإهمال.

(٢٧٠٣٤) (٦/ ٣٦١)

قوله: (لَقَدْ هَمَمْتُ) كأنه مبني علىٰ أنه فوّض إليه أن ينهىٰ عما يراه مضرًا[١]، والحاصل أنه مبني علىٰ جواز الاجتهاد له (عَنْ الْغِيلَةِ) بكسر الغين المعجمة هو المشهور، وقيل: بالفتح المرة[٢]، وبالكسر اسم من الغيل، وقيل: إن أريد بها وطْء المرضعةِ: جاز الفتح والكسر قال أهل اللغة: الغيلة: جماع المرضعة[٣] يقال منه: أغال الرجل إذا فعل ذلك.

(٢٧٠٣٦) (٦/ ٣٦١)

قوله: (هُوَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ) الوأد بالهمز: دفن البنت حية، وكانت العرب تفعله خشية الإملاق أو خوف العار، ووجه تسميته وأدًا مشابهته الوأد في تفويت الحياة، وظاهر الحديث الحرمة، وقد حمل علىٰ الكراهة تنزيهًا جمعًا بينه وبين الأحاديث الواردة في هذا الباب.

---

(١) في «الأصل»: مضمرًا. والمثبت من «م».

(٢) في «م»: المرأة.

(٣) في «م»: المرأة.

حديث أم الدرداء

هي الكبرىٰ الصحابية، واسمها خيرة بنت أبي حدرد[١]، وأما أم الدرداء الصغرىٰ، فهي ما عرفت بصحبة.

(٢٧٠٣٨) (٦/ ٣٦٢)

قوله: (خَرَجْتُ مِنْ الْحَمَّامِ) لم يشتهر وجود الحمامات في بلاد الإسلام يومئذٍ، والحديث سنده ضعيف جدًا ذكره الحافظ في «الإصابة»[٢] (كُلَّ سِتْرٍ) فإن قلت؛ أي: ستر بينها وبين اللَّه؟ وهل يمكن وجود ساتر يسترها عن نظر اللَّه؟ قلت: لعل المراد به الحياء، فإن اللَّه يستحيي من أن يأخذ الحيي من العباد، ويعاقبه بذنوبه، فكأن الحياء بمنزلة[٣] الحجاب، والستر بين العبد وبين اللَّه تعالىٰ لا ينظر بواسطته[٤] إلىٰ ذنوب العبد ولا يناقشه فيها بل يعفو عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم، ثم رأيت أن ابن الجوزي قال: هذا حديث باطل؛ لأنه لم يكن عندهم حمام في ذلك الزمان، وأعله بأبي صخر حميد بن زياد؛ ضعفه يحيىٰ بن معين، وأعلّ السند الثاني بزبان، وهل كلامهم في تضعيفه قال الحافظ في «القول المسدد»[٥]: قلت: والطريق الأولىٰ تقويه، وما ذكره من عدم الحمام في ذلك الزمان لا يقتضي الحكم عليه بالبطلان، فقد تكون أطلقت لفظ الحمام علىٰ مطلق ما يقع الاستحمام به لا علىٰ الحمام المعروف الآن، وقد ورد ذكر الحمام في عدة أحاديث غير هذا، وبالجملة، فلا وجه للحكم عليه بالبطلان، وعده في الموضوعات. انتهىٰ.

---

(١) في «الأصل»: حدرة. والمثبت من «م».
(٢) «الإصابة» (٧/ ٦٣٠).
(٣) في «الأصل»: منزلة. والمثبت من «م».
(٤) في «م»: بواسطة.
(٥) في «الأصل، م»: المسند.

حديث أم مبشر

هي بنت البراء بن معرور أنصارية، وترجم لها أحمد بأنها أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة.

(٢٧٠٤٢) (٦/ ٣٦٢)

قوله: (فَمَهْ ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾ [مريم: ٧٢]) حاصل الجواب أن المراد أنهم من الناجين من النار لا من المتروكين فيها، وليس في هذا الحديث تصريح بأن المراد الورود[1] وهل الدخول فيها مع كونها بردًا وسلامًا علىٰ المؤمنين أو المرور علىٰ الصراط، وهي تحته، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٤٣) (٦/ ٣٦٢)

قوله: (فَهُوَ لَهُ) أي: للغارس (صَدَقَةٌ).

(٢٧٠٤٤) (٦/ ٣٦٢)

قوله: (قَدْ مُوِّتوا) علىٰ بناء المفعول بتشديد الواو، ويقال: أماته اللَّه، وموَّته. (تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ) أي: صوته أو أثره، وإلا فنفس العذاب غير مسموع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

قوله[2]: زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

هي ثقفية صحابية واختلف في اسم أبيها.

(٢٧٠٤٦) (٦/ ٣٦٣)

قوله: (الْعِشَاءَ) بالكسر؛ أي: صلاة العشاء مع الإمام، (فَلَا تَمَسَّ طِيبًا) أي: قبل الحضور والانصراف من الصلاة، وإلا فلا منع من الطيب بعد ذلك في البيت، والمراد النهي عن خروج المرأة بالطيب عن البيت، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل» بالورود.

(٢) لعلها زيادة في «الأصل، م».

(٢٧٠٤٨) (٦/ ٣٦٣)

قوله: (وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ) أي: ولو مما تحتاجوا إليه من المال: كالحلي (خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ) أي: قليل المال، فأطلق ذات اليد على المال؛ لأنه يصاحب اليد.

(٢٧٠٤٩) (٦/ ٣٦٣)

قوله: (عَنْ زَيْنَبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَرَّثَ النِّسَاءَ) ورث من التوريث قيل: زينب هذه بنت جحش لا زوجة عبد اللَّه، واللَّه تعالىٰ أعلم. (خِطَطَهُنَّ) ضبط بكسر ففتح؛ أي: بيوتهن؛ أي: ليس لورثة الزوج إذا مات هو أن يأخذوا من المرأة البيت، ويخرجوها منه، بل عليهم أن يخلوها في بيتها، وكان هذا الحكم مخصوصًا بالمهاجرين، وانقضىٰ بانقضائهم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم المنذر بنت قيس

أنصارية نجارية قيل: اسمها سلمىٰ.

(٢٧٠٥١) (٦/ ٣٦٤)

قوله: (وَعَلِيٌّ نَاقِهٌ) بكسر القاف؛ أي: قريب العهد بالمرض (دَوَالٍ) جمع دالية، وهي العذق من البسر يعلق فإذا أرطب أكل (مَهْ) كلمة يراد بها الكف (سِلْقًا) بكسر السين وسكون اللام معروف، وهذا الحديث أصل في حفظ المريض نفسه عما يضره.

قوله[1]: (حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ)

هي خولة بنت قيس بن قهد - بالقاف - أنصارية نجارية كانت تحت حمزة عم النبي ﷺ.

---

(١) لعلها زيادة في «الأصل، م».

(٢٧٠٥٤) (٦/ ٣٦٤)

قوله: (مُتَخَوِّضٍ) أي: داخل فيه متصرف فيه علىٰ غير وجهه.

حديث أم خالد بنت خالد بن سعيد

قرشية مشهورة بكنيتها، لها ولأبويها صحبة، وكانا ممن هاجرا[1] إلىٰ الحبشة وقدما بها، وهي صغيرة.

(٢٧٠٥٧) (٦/ ٣٦٤-٣٦٥)

قوله: (خَمِيصَةً) هي ثوب من خز أو صوف له أعلام، وقيل: لابد أن يكون ذلك الثوب أسود (أَبْلِي وَأَخْلِقِي) من أبلىٰ الثوب وأخلقه إذا جعله عتيقًا، وجاء: بلي الثوب، وخلقه أيضًا؛ فعلىٰ هذا يجوز قطع همزة أبلي، وأخلقي ووصلهما، والمعنىٰ البسي الخميصة حتىٰ تصير عتيقة بالية، والفعلان بمعنىٰ واحد، والعطف للتأكيد والتكرير في الدعاء، والله تعالىٰ أعلم.

أم عمارة بنت كعب بن عمرو

أنصارية نجارية شهدت بيعة العقبة، وشهدت أحدًا مع زوجها وولدها وشهدت بيعة الرضوان، ثم شهدت قتال مسيلمة باليمامة، وجرحت يومئذٍ اثنتي عشر جراحة، وقطعت يدها، وقتل ولدها.

(٢٧٠٥٩) (٦/ ٣٦٦)

قوله: (وَثَابَ إِلَيْهَا) أي: جاءوا، واجتمعوا، (فَقَدَّمَتْ) من التقديم.

حديث رائطة بنت سفيان بن الحارث الخزاعية

وهي زوجة قدامة بن مظعون.

---

(١) في «الأصل»: هاجر. والمثبت من «م».

وعائشة بنت قدامة

هي بنت رائطة المذكورة قال أبو عمر: من المبايعات، تعد في أهل المدينة، قال الحافظ في «الإصابة»[١]: قلت: إنما هي مكية، والبيعة المذكورة كانت بمكة، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٦٣) (٦/ ٣٦٦)

قوله: (عَزِيزٌ عَلَىٰ اللَّهِ) أي: ثقيل عليه، بمعنىٰ أنه ما يفعله، أو قل ما يفعله، كما أن الإنسان لا يفعل ما هو ثقيل عليه، أو قلّ ما يفعله، والله تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ مَيْمُونَةَ بِنْتِ كَرْدَمٍ

ثقفية.

(٢٧٠٦٤) (٦/ ٣٦٦)

قوله: (دِرَّةٌ) بكسر دال وتشديد راء: آلة الضرب (الطَّبْطَبِيَّةَ) بفتح المهملتين، وسكون الموحدة الأولىٰ، وكسر الثانية وبعدها ياء مشددة قيل: هي حكاية وقع الأقدام؛ أي: يقولون بأرجلهم علىٰ الأرض طب طب؛ أي: أن الناس يسعون ولأقدامهم صوت طب طب، أو كناية عن الدرة، فإنها إذا ضرب بها حكت صوت طب طب، وهي بالنصب؛ أي: احذروها (فَدَنَا مِنْهُ) أي: قرب منه (فَأَقَرَّ لَهُ) أي: تركه ليأخذ القدم ولم يمنعه من ذلك (جَهِّزْ لِي أَهْلِي) أي: بنتك أهلي؛ فجهزها لي (تُحْدِثَ) من الإحداث (وَبِقَدْرِ . . .) إلخ؛ أي: أهي صغيرة السن أم كبيرته؟ (رَأَتْ[٢] الْقَتِيرَ) أي: الشيب (فَرَاعَنِي ذَلِكَ) أي: همني وغيرني قيل: لعله أمره بتركها؛ لأن عقد النكاح علىٰ معدوم العين فاسد؛ ولأن ذلك كان وعدًا من أبيها، فلما رأىٰ أن[٣] الأب لا يفي بما

---

(١) «الإصابة» (٨/ ٢٢).
(٢) في «م»: رأيت.
(٣) من «م».

وعد، وأن هذا لا يقلع عما قال أشار عليه بتركها؛ لما يخاف عليهما من الإثم إذا تنازعا، وتخاصما، وتلطف ﷺ في صرفه عنها بالسؤال عن سنها حتىٰ قرر عنده أنها لا حظ فيها (بُوَانَةَ) بضم موحدة وتخفيف واو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع، وفي الحديث أن من نذر أن يضحي في مكان لزمه الوفاء به، ومثله أن ينذر التصدق علىٰ أهل بلد، وكل ذلك إذا لم يكن ثمة معصية.

حَدِيثُ أُمِّ صُبَيَّةَ الْجُهَنِيَّةِ

ضبط صبية بضم صاد مهملة، وفتح موحدة، وهي خولة بنت قيس.

حَدِيثُ أُمِّ إِسْحَاقَ.

(٢٧٠٦٩) (٣٦٧/٦)

قوله: (عَرْقًا) بفتح فسكون؛ أي: عظمًا عليه بقية لحم.

أُمِّ رُومَانَ بنت عامر

كانت كنانية[١] وقيل: اسمها زينب، وقيل غير ذلك، أسلمت بمكة، وبايعت، وهاجرت، واختلفوا في أنها ماتت في حياة النبي ﷺ أو بعد موته اختلافًا كبيرًا، والصحيح أنها ماتت بعده، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٧٠) (٣٦٧/٦)

قوله: (فَوَقَعَتْ) أي: عائشة (بِحُمَّىٰ بِنَافِضٍ) أي: حال كونها مقرونة بحال نافض؛ أي: محرك، والمراد؛ أي: بشدة: كأنها حركتها.

حَدِيثُ أُمِّ بِلَالٍ بنت هلال

أسلمية وكان أبوها مع النبي ﷺ يوم الحديبية.

---

(١) في «م»: كنايتها.

(٢٧٠٧٢) (٦/٣٦٨)

قوله: (بِالْجَذَعِ) بفتحتين و[(١)] هو من الضأن ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها.

حَدِيثُ امْرَأَةٍ مَجْهُولَةٍ.

(٢٧٠٧٤) (٦/٣٦٨)

قوله: (لَا لَكِ وَلَا عَلَيْكِ) أي: تعب بلا فائدة وهذا إذا صامه منفردًا وقد جاء النهي عنه أيضًا فالترك أولىٰ، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ الصَّمَّاءِ بِنْتِ بُسْرٍ

مازنية قيل لها ولأبويها وأخيها عبد اللَّه بن بسر صحبة.

(٢٧٠٧٥) (٦/٣٦٨)

قوله: (لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ) أي: وحده؛ لما فيه من التشبه باليهود (إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ) علىٰ بناء المفعول أو الفاعل وضميره للَّه تعالىٰ للعلم به، فهذا محمول علىٰ النذر إذ فرض يوم السبت وحده لا يظهر إلا هناك، أو يحمل علىٰ من بلغ أو أسلم، أو طهرت هي من الحيض أو النفاس، وبقي له من رمضان يوم واحد وذلك يوم السبت، واللَّه تعالىٰ أعلم. (أَوْ لِحَاء شَجَرَةٍ) بكسر اللام وبالحاء المهملة والمدّ: قشر الشجرة؛ (فَلْيَمْضُغْهَا) بضم الضاد المعجمة أو فتحها.

حَدِيثُ فَاطِمَةَ عَمَّةِ أَبِي عُبَيْدَةَ وَأُخْتِ حُذَيْفَةَ

قد سبق حديث أخت حذيفة قريبًا، وهي فاطمة هذه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ خثعمية

وهي أخت ميمونة زوج النبي ﷺ من الأم هاجرت إلىٰ أرض الحبشة مع زوجها جعفر، فولدت له هناك أولاده، فلما قتل جعفر تزوجها أبو بكر، فولدت له محمدًا، ثم تزوجها علي، فيقال: ولدت له ابنه عونًا. **قوله:** (تَسْتَمْشِينَ) أي: تخرجين ما في البطن من المادة الفاسدة.

(٢٧٠٨٣) (٦/ ٣٦٩)

قوله: (لَا تَحِدِّي) أي: لا تزيدي في الإحداد بالتجاوز إلىٰ الصياح، وإلا فلابد من ترك الزينة أربعة أشهر وعشرًا، إلا أن يقال هذا إذا كان بعد أن وصل الخبر إليهم بطريق[1] آخر غير أخباره ﷺ، وأن ذلك الخبر [وصل بعد مضي العدة][1] واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٠٨٦) (٦/ ٣٧٠)

قوله: (أَرْبَعِينَ مَنِيَئَةً) بفتح ميم بوزن فعيلة آخره همزة هي الإهاب (لَا تُغْفِلُوا) من الإغفال بمعنىٰ الترك.

حَدِيثُ فُرَيْعَةَ - بالتصغير - بِنْتِ مَالِكٍ

أنصارية خدرية وهي أخت أبي سعيد الخدري - رضي اللَّه تعالىٰ عنهما.

(٢٧٠٨٧) (٦/ ٣٧٠)

قوله: (أَعْلَاجٍ لَهُ) أي: عبيد له شردوا منه (الْقَدُوم) بفتح القاف وتخفيف الدال وتشديدها موضع علىٰ ستة أميال من المدينة (نَعْيُهُ) بفتح فسكون خبر الموت، وكذلك النعِي علىٰ وزن فعيل (شَاسِعَةٍ) أي: بعيدة (حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ) أي: تنتهي العدة المكتوبة وتبلغ آخرها.

---

(١) من «م».

حَدِيثُ يُسَيْرَةَ

بالتصغير أم ياسر ويقال: بنت ياسر أنصارية تكنىٰ أم حميضة وقال أبو عمر: كانت من المهاجرات.

(٢٧٠٨٩) (٦/ ٣٧١)

قوله: (وَاعْقِدْنَ)[1] أي: احفظن العدد بالأنامل (مُسْتَنْطَقَاتٌ) بفتح الطاء؛ أي: يطلب منها النطق يوم تشهد عليهم ألسنتهم، وأيديهم، وأرجلهم بما كانوا يعملون؛ فينبغي استعمالها في صالح الأعمال؛ لتشهد بها، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ أُمِّ حُمَيْدٍ

هي امرأة أبي حميد الساعدي.

(٢٧٠٩٠) (٦/ ٣٧١)

قوله: (وَصَلَاتُكِ فِي بَيْتِكِ . . .) إلخ كأن المراد في البيت المخزن الذي يكون في الحجرة، فالمراد بالحجرة ما هو أوسع من ذلك، فالحاصل أنه كلما كان المحل أضيق وأستر؛ فصلاة المرأة فيه أولىٰ مما هو أوسع منه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ أُمِّ حَكِيمٍ بنت الزبير بن عبد المطلب

قيل: اسمها صفية، وقيل: بل هي ضباعة التي تقدم ذكرها قريبًا قيل: ما عرف للزبير بن عبد المطلب بنت غير ضباعة، وأما الحديث المذكور في «المسند» فقد وقع فيه الاختلاف علىٰ قتادة، فمن رواياته ما يدل علىٰ أنها غير ضباعة، ومنها ما يدل علىٰ أنها هي ضباعة، ثم رجح الحافظ في «الإصابة»[2] أنها هي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: واقعدن. والمثبت من «م».

(٢) «الإصابة» (٨/ ١٩٤).

حَدِيثُ امْرَأَةٍ

(٢٧٠٩٢) (٦/ ٣٧١)

قوله: (قُمْنَ) أي: من عندي؛ (فَانْصَرِفْنَ) أي: [إلىٰ] منازلكم في العسكر (أَخْرَجَ لَنَا مِنْهَا[(١)] سِهَامًا[(٢)] . . .) إلخ آخر الحديث يدل علىٰ أن تلك السهام كانت من المأكولات، كالتمر ونحوه لا من الأموال.

حَدِيثُ قُتَيْلَةَ - بالتصغير - بِنْتِ صَيْفِيٍّ

جهنية من المهاجرات الأول قيل: ليس لها حديث غير المذكور في الكتاب.

(٢٧٠٩٣) (٦/ ٣٧٢)

قوله: (لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ) أي: لو أن فيكم من يشرك (إِنَّهُ قَدْ قَالَ) أي: قد قال ما سمعتم وهو صحيح بناءً علىٰ أن حق الحلف أن[(٣)] لا يكون إلا باللَّه، فالحلف بغيره بمنزلة الشرك.

حَدِيثُ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ

قرشية عدوية أسلمت قبل الهجرة وهي من المهاجرات الأول وبايعت النبي ﷺ وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول اللَّه ﷺ يزورها، ويقيل عندها في بيتها، وكانت قد اتخذت له فراشًا وإزارًا ينام فيه، وكان عمر يقدمها في الرأي.

(٢٧٠٩٥) (٦/ ٣٧٢)

قوله: (أَلَا تُعَلِّمِينَ هذه) هذه؛ أي: حفصة (رُقْيَةَ النَّمْلَةِ) بفتح فسكون: قروح تخرج في الجنب، وقد سبق شرح هذا الحديث في مسند حفصة قريبًا.

---

(١) من المسند المطبوع.
(٢) في «م»: سهمًا.
(٣) من «م».

حديث بنت لخباب

(٢٧٠٩٧) (٦/ ٣٧٢)

قوله: (يَتَعَاهَدُنَا) أي: يجيء يعرف حالنا (عَنْزًا) بفتح فسكون: الأنثىٰ من المعز. (حَتَىٰ يَطْفَحَ) أي: يمتلئ الإناء، والحاصل أنه إذا حلب يحصل فيه الزيادة علىٰ المعتاد، (فَقُلْنَا لَهُ) أي: لحباب حين رجع الحلاب إلىٰ المعتاد بعد أن حلبه.

حَدِيثُ أُمِّ عَامِرٍ

هي بنت يزيد بن السكن أنصارية أشهلية.

(٢٧٠٩٩) (٦/ ٣٧٣)

قوله: (بِعَرْقٍ) بفتح فسكون عظم عليه بقية اللحم (فَتَعَرَّقَهُ) أي: أكله.

حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ

قرشية فهرية كانت من المهاجرات الأول، وكانت ذات جمال وعقل، وفي بيتها اجتمع أهل الشورىٰ لما قتل عمر.

(٢٧١٠٠) (٦/ ٣٧٣)

قوله: (إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَىٰ لِلْمَرْأَةِ عَلَىٰ زَوْجِهَا مَا كَانَتْ لَهُ[1] **عَلَيْهَا رَجْعَةٌ...**) إلخ، هذا صريح في أن البينونة سيما التي بثلاث تسقط النفقة والسكنىٰ عن الزوج.

(٢٧١٠١) (٦/ ٣٧٣)

(فَفَزِعَ النَّاسُ) أي: خافوا؛ لما رأوا من الأمر غير المعتاد (مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةُ العَيْنِ) لأنه يظهر به صدقه في دعوة النبوة، وكذا فيما كان يخبرهم به من أمر

---

(١) من «م».

الدجال، وظهر به شرف بلده ﷺ (فِي قُوَيْرِبٍ بِالسَّفِينَةِ[1]) هي السفينة الصغيرة التي تكون مع الكبيرة (كَثِيرِ الشَّعْرِ) صفة كاشفة لمعنىٰ أهلب (هَذَا الدَّيْرَ[2]) ضبط بفتح الدال وسكون الياء هو خان النصارىٰ، وقيل: صومعة الراهب (قَدْ رَهِقْتُمُوهُ) من رهق الشيء، كعلم إذا غشيه؛ أي: قاربتموه (بِالْأَشْوَاقِ) جمع شوق؛ أي: ملتبس بها (أَنْ يُخْبِرَكُمْ) أن مصدرية، وهذا بدل من خبركم (عَدُوٌّ) العدو يقال للواحد والكثير، والمراد هاهنا الكثير، فلذلك قال عليهم (زُغَرَ) كعمر: بلدة بالشام (يُطْعِمُ) من الإطعام؛ أي: يعطي ثمرة (فَزَفَرَ) بزاي معجمة ثم فاء ثم راء مهملة؛ أي: صاح صياح الحمار.

(٢٧١٠٢) (٦/ ٣٧٤)

قوله: (مُصَفَّدٌ) اسم مفعول من التصفيد؛ أي: موثق.

حَدِيثُ أُمِّ فَرْوَةَ

المشهور أن أم فروة صاحبة الحديث أنصارية عمة القاسم بن غنام بغين معجمة، ونون مشددة، وقيل: هي أخت أبي بكر الصديق، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧١٠٣) (٦/ ٣٧٤)

قوله: (الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا) أخذ بظاهره قوم، وقال آخرون: قد علم فضل التأخير في بعض الصلوات، كالعشاء، وكظهر الصيف، فالوجه حمل الحديث علىٰ أن المراد لأول وقتها المندوب، والله تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ أُمِّ مَعْقِلٍ الْأَسَدِيَّةِ

(٢٧١٠٦) (٦/ ٣٧٥)

قوله: (أَعْجَفُ) أي: ضعيفًا (كَحَجَّةٍ) قد جاء في الرواية زيادة: معي،

---

(١) في «الأصل، م»: السفينة، والمثبت من المسند المطبوع.

(٢) في «م»: الدين.

وبهذا يظهر الأمر بالاعتمار، وإلا فالظاهر أن الحج في السنة الثانية خير من الاعتمار؛ إذ لا يسقط تكليف حجة الإسلام بالاعتمار، ويحتمل أن يكون المراد التعجيل في حصول ثواب الحج؛ فلذا أمرها بالاعتمار في رمضان إذ الحج متأخر عنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧١٠٧) (٦/ ٣٧٥)

قوله: (فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ) أي: قبل مجيء الحج (يُجْزِئُ عَنِّي) أي: يحصل لي ثواب الحج، وأما الإجزاء بمعنىٰ سقوط التكليف فهو مما لا يقول به أهل العلم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ أُمِّ الطُّفَيْلِ امرأة أبي بن كعب سيد القراء.

حَدِيثُ أُمِّ جُنْدُبٍ الْأَزْدِيَّةِ

والدة سليمان بن عمرو بن الأحوص.

(٢٧١١٠) (٦/ ٣٧٦)

قوله: (لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) أي: لا يقتل بعضكم بعضًا بالحصا. **وقوله:** (عِنْدَ الجَمْرَةِ) يحتمل التعلق بالقول والتعلق **بقوله:** (لَا تَقْتُلُوا) والأول أظهر.

حَدِيثُ أُمِّ سُلَيْمٍ بنت ملحان

وهي أم أنس، خادم رسول اللَّه ﷺ اشتهرت بكنيتها وفي اسمها خلاف كثير.

(٢٧١١٣) (٦/ ٣٧٦)

قوله: (بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ) أي: الأولاد أو الآباء والأمهات، ولا بُعْد في رجع الضمير إلىٰ الآباء والأمهات وإن سبق ذكر الاثنين؛ ولذلك قيل: (أَدْخَلَهُمْ) برجع الضمير إلىٰ الآباء والأمهات، ويمكن أن يجعل ضمير

(أَدْخَلَهُم) للامرأتين، وأولادهما الذين ماتوا قبل بلوغ الحنث، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧١١٤) (٦/ ٣٧٦)

قوله: (فَضَحْتِ النِّسَاءَ) يقال: فضحه، كمنعه إذا ذكر مساوءه (مَنْ رَأَىٰ ذَلِكَ مِنْكُنَّ فَلْتَغْتَسِلْ) أي: إذا رأت الماء كما جاءت به صريحًا.

(٢٧١١٥) (٦/ ٣٧٦)

قوله: (فَقَطَعْتُهَا) أي: للحفظ خوفًا من الضياع والمقصود حفظها للتبرك بها.

حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيم

سليمية امرأة عثمان بن مظعون يقال: كنيتها أم شريك، وكانت صالحة فضلة، وجاء أنها وهبت نفسها للنبي ﷺ.

حَدِيثُ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بْنِ قَهْدٍ

بالقاف وقد سبقت قريبًا.

حَدِيثُ أُمِّ طَارِقٍ

مولاة سعد بن عبادة الأنصاري سيد الخزرج.

(٢٧١٢٧) (٦/ ٣٧٨)

قوله: (فَاسْتَأْذَنَ) أي: بالسلام بالدخول في البيت؛ فلذلك قال سعد: (أَرَدْنَا أَنْ تَزِيدَنَا) يعني من السلام (مَنْ أَنْتِ) يحتمل كسر التاء علىٰ خطاب المؤنث، وفتحها علىٰ خطاب الشخص بناء علىٰ أن الذي علىٰ الباب لم يكن معلومًا عند الاستفهام (أُمُّ مِلْدَمٍ) ضبط بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال وهي كنية الحمىٰ (أَتُهْدِينَ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: أأرسلت؟.

حَدِيثُ امْرَأَةِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ

(٢٧١٢٨) (٦/ ٣٧٨)

قوله: (فِي ثَنْدُوَتِهِ) بفتح مثلثة وسكون نون، وضم دال آخره واو، أو بضم المثلثة وآخره همزة، وهي للرجل، كالثدي للمرأة، (وَالْقُطْبَةَ) ضبط بضم فسكون؛ أي: نصل السهم.

حَدِيثُ بُقَيْرَةَ

ضبط بضم الباء الموحدة على لفظ التصغير قيل: وذكرها ابن حبان في باب الباء، وفي باب النون، وهي امرأة القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي، ذكرها ابن أبي خيثمة، وقال: لا أدري أسلمية هي أم لا.

حَدِيثُ أُمِّ سُلَيْمَانَ

هي أم جندب، وقد سبقت قريبًا.

حَدِيثُ سَلْمَىٰ بِنْتِ قَيْسٍ

هي أنصارية نجارية تكنىٰ أم المنذر، وهي بكنيتها أشهر، إحدىٰ خالات النبي ﷺ وقد صلت معه القبلتين.

(٢٧١٣٣) (٦/ ٣٧٩-٣٨٠)

قوله: (قَالَ: وَلَا تَغْشُشْنَ أَزْوَاجَكُنَّ) من غشه إذا ترك نصحه من باب نصره، (فَتُحَابِي بِهِ غَيْرَهُ) من المحاباة؛ أي: تعطي.

حَدِيثُ إِحْدَىٰ نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ

والحديث واضح.

حَدِيثُ لَيْلَىٰ بِنْتِ قَانِفٍ الثَّقَفِيَّةِ

قانف بقاف، ثم نون، ثم فاء.

(٢٧١٣٥) (٦/ ٣٨٠)

قوله: (يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ) قال الحافظ في «الإصابة»[(١)]: قلت: داود المذكور هو ابن عاصم بن عروة بن مسعود. **قوله**: (الْحِقَاءَ) ضبط بكسر الحاء، وهو لغة في الحقو، والمراد الإزار.

حَدِيثُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ

(٢٧١٣٦) (٦/ ٣٨٠)

قوله: (عَلَىٰ حَقِيبَةِ رَحْلِهِ) الحقيبة الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب، وبالجملة، فقد كان مؤخر الرحل حجابًا بين النبي ﷺ وبينها فلا إشكال، والله تعالىٰ أعلم.

حَدِيثُ سَلَامَةَ ابْنَةِ الْحُرِّ

فزارية، وقيل: أزدية وقيل غير ذلك.

(٢٧١٣٨) (٦/ ٣٨١)

قوله: (لَا يَجِدُونَ إِمَامًا) لكثرة الجهل عليهم.

حديث أم كرز الكعبية

هي خزاعية ثم كعبية، والمراد بالكعبية المكية أسلمت يوم الحديبية، والنبي ﷺ يقسم لحوم بدنه.

(٢٧١٣٩) (٦/ ٣٨١)

قوله: (مِنْ اللَّحْمِ) أي: لحم البدن (عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ) أي: في العقيقة (عَلَىٰ مَكِنَاتِهَا) بفتح الميم، وكسر الكاف جمع مكنة، وهي في الأصل بيضة الضب، فقيل: أريد هاهنا مطلق بيض الطير، وقيل: بمعنىٰ الأمكنة، والمراد

(١) «الإصابة» (٨/ ١٠٥).

إما المنع عن زجر الطيور، وإزعاجها عن أماكنها، وبيوضها وإما كراهية صيد الطير ليلاً؛ لأن الغالب أنه يكون في مكانه فيه وإما النهي عن التطير، فإن أحدهم كان إذا أراد حاجة[1] أتىٰ طيرًا، فطيّره، فإن أخذ ذات اليمين مضىٰ لها، وإن أخذ ذات الشمال رجع؛ فنهوا عنه، والمعنىٰ أقروها علىٰ مواضعها، ومراتبها التي وضعها اللّه بها، وجعلها اللّه لها من أنها لا تنفع ولا تضر، وهذا من جملة وجوه الحمل علىٰ معنىٰ النهي عن التطير.

(٢٧١٤٢) (٦/ ٣٨١)

قوله: (مُكَافَأَتَانِ) بكسر الفاء أو فتحها وبعدها همزة والمراد مساويتان؛ لما يجوز في الأضحية، وهو المراد بقوله مثلان في الرواية الآتية، واللّه تعالىٰ أعلم.

حديث حمنة بنت جحش الأسدية

أخت أم المؤمنين زينب، وكانت أمها، وأم زينب أختها أميمة بنت عبد المطلب.

(٢٧١٤٤) (٦/ ٣٨٢)

قوله: (أَثُجُّهُ ثَجًّا) من ثجه؛ أي: صبه من باب نصر؛ أي: أصب الدم صبًّا (وَاغْتَسِلِي لِلْفَجْرِ . . .) إلخ هكذا في نسخ «المسند» (وَاغْتَسِلِي) بالواو، والظاهر أن الواو بمعنىٰ أو كما هو مقتضىٰ روايات السنن، فقد أمرها بأحد الأمرين إما أنها تتحيض أيامًا بأدنىٰ علامة وتصلي، وتصوم بقية الشهر، وإما أنها[2] تغتسل، وتصلي دائمًا، وتجمع بين ما يصلح للجمع من الصلاة؛ ولهذا قال: (هَذَا أَحَبُّ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ) واللّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: حاجته.
(٢) زاد في «الأصل»: لا.

حديث جدة رباح بن عبد الرحمن

(٢٧١٤٥) (٦/ ٣٨٢)

قوله: (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ) محمول علىٰ نفي وجود الصلاة كما هو الظاهر، وأما **قوله**: (وَلَا وُضُوءَ . . .) إلخ فمحمول علىٰ نفي الكمال عند الجمهور، وعلىٰ أن المراد بذكر الاسم النية. و**قوله**: (وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِي) محمول علىٰ ظاهره؛ أي: لا يصح إيمانه باللَّه بدون الإيمان بي ولا عبرة له بدونه. و**قوله**: (وَلَا يُؤْمِنُ بِي . . .) إلخ محمول علىٰ نفي الكمال، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم بجيد

بموحدة وجيم علىٰ لفظ التصغير، وهي أنصارية حارثية اسمها حواء، وهي مشهورة بكنيتها.

(٢٧١٤٨) (٦/ ٣٨٢)

قوله: (وَلَوْ ظِلْفًا مُحْرَقًا) المقصود المبالغة في إعطائه بما أمكن، وإلا فالظلف المحرق ليس فيه كثير نفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧١٥١) (٦/ ٣٨٣)

قوله: (سُوَيقَةً) ضبط بضم السين علىٰ أنه تصغير السويق (فِي قَعْبَةٍ) القعب بفتح وسكون: قدح من خشب (فَأَتَزَاهَدُ لَهُ) أي: أراه قليلاً؛ فلا أعطيه لقلته.

حديث ابن المنتفق

قد سبق حديثه في مسند المكيين، ثم مسند الأنصار إلا أنه لم يذكر هناك بلفظ ابن المنتفق بل ذكر بلفظ رجل.

(٢٧١٥٣) (٦/ ٣٨٣)

قوله: (أَرَب) بفتحتين؛ أي: حاجة، ولفظة (مَا) للإبهام (فَمَا يَزَعُنِي) أي: يمنعني من وزعه إذا منعه.

(٢٧١٥٤) (٦/ ٣٨٣)

قوله: (مِنْ سَهْلَةٍ) ضبط بفتح فسكون؛ أي: رمل خشن ليس بالدقاق الناعم.

حديث قتادة بن النعمان

سبق في المدنيين.

(٢٧١٥٨) (٦/ ٣٨٤)

قوله: (تَزْدَرِي) أي: تحتقر.

حديث أبي شريح الخزاعي

سبق في المدنيين.

(٢٧١٦١) (٦/ ٣٨٥)

قوله: (أَنْ يَثْوِيَ) كيرمي؛ أي[1]: يقيم (يُحْرِجَهُ) من التحريج؛ أي: يوقعه في الحرج والتعب.

حديث كعب بن مالك

سبق في المكيين.

(٢٧١٦٦) (٦/ ٣٨٦)

قوله: (فِي طَائِرٍ) أي تتشكل في صورة طائر، أو تدخل في أجواف طائر (تَعْلُقُ) بضم اللام، وقيل: أو بفتحها تأكل وترعىٰ (نَسَمَةٌ) بفتحتين؛ أي: روحه.

(٢٧١٦٧) (٦/ ٣٨٦)

قوله: (يَلْعَقَهَا) من لعقه، كسمع: لحسه.

(٢٧١٦٨) (٦/ ٣٨٦)

قوله: (بِمَرْوَةٍ) بفتح فسكون: حجر أبيض.

---

(١) في «الأصل»: أن. والمثبت من «م».

(٢٧١٧١) (٦/ ٣٨٦)

قوله: (الْأَرْزَةِ) بفتح فسكون: شجر غليظ جدًا (الْمُجْذِيَةِ) من الإجذاء: الثابتة (لَا يُعلُّهَا) من الإعلال؛ أي: لا يجعلها شيء ضعيفة.

(٢٧١٧٤) (٦/ ٣٨٧)

قوله: (أَنْزَلَ فِي الشِّعْرِ مَا أَنْزَلَ) أي: من قوله ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ﴾ [الشُّعَرَاء: ٢٢٤] أي: فكيف لي أن أقول.

(٢٧١٧٥) (٦/ ٣٨٧)

قوله: (مُغَوِّثِينَ) من الإغاثة، جاء على ثبوت الواو وتركها على أصلها، كما في استحوذ؛ أي: مغيثين ولو روي بالتشديد من غوث بمعنى أغاث كان وجهًا (وَأَنَا أَيْسَرُ مَا كُنْتُ) أي: أغنى ما كنت (أَصْغُو) من الإصغاء؛ أي: أميل يريد أنه يذهب إلى البساتين، ويجلس فيها؛ لطيب ظلالها وثمارها (وَلِمَ تُقِفْ) كلمة لم بكسر اللام وفتح الميم للاستفهام (وَأَقْصَاكَ) أي: أبعدك.

حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ

سبق [في آخر مسند الأنصار.

(٢٧١٨٠) (٦/ ٣٩٠)

قوله: (بِسَقَبِهِ) بفتحتين: القرب؛ أي: هو أحق بأن يشتري قربه؛ أي: الدار القريبة منه، إذا بيعت][١].

(٢٧١٨١) (٦/ ٣٩٠)

قوله: (إِلَّا رَبَاعِيًا) كثمانيًا في الوزن وهو أكبر سنًا من البكر.

---

(١) من «م».

(٢٧١٨٣) (٦/ ٣٩١)

قوله: (أو الْأَوْفَاضُ) قيل: هم الفرق والأخلاط من الناس، وقد جاءت العقيقة عنهما، فلعله ﷺ قصد أولاً الاقتصار على ذلك لعدم تيسر الثمن، ثم حين تيسر عق، والله تعالى أعلم.

(٢٧١٨٤) (٦/ ٣٩١)

قوله: (مَعْقُوصٌ) أي: مجموع حول رأسه بل ينبغي أن يرسل الشعر؛ ليسجد لله تعالى والله تعالى أعلم.

حديث أهبان بن صيفي

بضم الهمزة سبق في البصريين.

حديث قارب

هو قارب بن الأسود ثقفي له صحبة قدم على رسول الله ﷺ قبل أن يقدم وفد ثقيف، فأسلم، وحديثه واضح.

حديث الأقرع بن حابس

سبق في مسند المكيين.

حديث سليمان بن صرد

سبق في الكوفيين.

(٢٧٢٠٦) (٦/ ٣٩٤)

قوله: (الآنَ نَغْزُوهُمْ) أي: أهل مكة؛ أي: نخرج إليهم للقتال ولا يخرجون إلينا له.

حديث طارق بن أشيم

قد سبق في مسند المكيين.

(٢٧٢٠٩) (٦/ ٣٩٤)

قوله: (أَكَانُوا يَقْنُتُونَ) بتقدير القول؛ أي: فقلت له: أكانوا يقنتون؟ وتقدير القول شائع في الكلام.

حديث خباب بن الأرت

سبق في آخر البصريين.

(٢٧٢١٤) (٦/ ٣٩٥)

قوله: (فَهُوَ يَهْدِبُهَا) بفتح أوله وكسر الدال المهملة؛ أي: يجتنيها، وقيل: بتثليث الدال المهملة.

حديث أبي ثعلبة الأشجعي

قال البخاري: له صحبة، وحديثه واضح.

حديث طارق بن عبد اللَّه

هو محاربي صحابي نزل الكوفة، وحديثه واضح.

حديث أبي بصرة الغفاري

بفتح فسكون تقدم في آخر مسند الأنصار.

(٢٧٢٢٥) (٦/ ٣٩٧)

قوله: (حَتَّىٰ يُرَىٰ الشَّاهِدُ) كناية عن تحقق الغروب كيف والغيم يمنع رؤية الشاهد.

(٢٧٢٢٦) (٦/ ٣٩٧)

قوله: (شُوَيْهَةً) علىٰ لفظ التصغير، وكأن المراد قطعة من الشياة، فهي في المعنىٰ تصغير الشياة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٢٣٣) (٦/ ٣٩٨)

قوله: (حَتَّىٰ بَلَغْنَا مَاحُوزَنَا) هو موضعهم الذي أرادوه، وأهل الشام يسمون المكان الذي كان بينهم وبين العدو ماحوزًا.

حديث وائل بن حجر

مضىٰ في الكوفيين.

(٢٧٢٣٩) (٦/ ٣٩٩)

قوله: (انْتَعِلْ ظِلَّ النَّاقَةِ) أي: امش في ظلها حتىٰ يكون الظل كالنعل (يَقِي قَدَمَكَ) من حر الرمضاء كما يقي النعل.

(٢٧٢٤٠) (٦/ ٣٩٩)

قوله: (فَتَجَلَّلَهَا) بالجيم؛ أي: غطاها، وجعل ثيابه، كالجل عليها (فَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجْمِهِ) ظاهره مشكل؛ إذ لا يستقيم الأمر برجمه من غير إقرار، ولا بينة وقول المرأة لا يصلح بيته بل هي التي تستحق أن تحد؛ للقذف، فلعل المراد: فلما قارب أن يأمر به، وذلك قاله الراوي من حيث الظاهر حيث أنهم أحضروه عند الإمام، والإمام اشتغل بالتفتيش عن حاله، واللَّه تعالىٰ أعلم. وأجاب القاضي أبو بكر في «شرح الترمذي» بأنه حكم به؛ لإظهار الحق لا ليرجم[1]، قال: وفي هذا حكمة عظيمة، وذلك أن النبي ﷺ إنما أمر به ليرجم قبل أن يقر بالزنا أو أن يثبت عليه؛ ليكون ذلك سببًا في إظهار الفاعل لنفسه حين خشي أن يرجم من لم يفعل، وهذا من غرائب استخراج الحقوق، ولا يجوز ذلك لغيره ﷺ لأن غيره لا يعلم من البواطن ما علم هو ﷺ، واللَّه تعالىٰ أعلم. قلت: وفيه بحث؛ إذ الحد مما يتمحل في دفعه لا في إثباته، فكيف يحمل علىٰ الإقرار بهذا[2] الوجه؟ ويمكن الجواب بأنه لابد هاهنا من أحد الحدين إما أن تحد المرأة للقذف إن لم يثبت الزنا، أو[3] يحد الرجل إن

---

(١) في «الأصل»: يرجم. والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: هذا. والمثبت من «م».
(٣) في «الأصل»: و. والمثبت من «م».

ثبت، ففي مثل هذا يمكن التمحل لاستخراج الحق، وقد يقال: المرأة ينبغي أن تحد؛ لأنها قذفت ذلك الرجل الطالب للزاني، وذلك الحد لا يزول بظهور الحق إلا أن يقال: إذا ظهر أن المرأة في أصل القذف صادقة، وبالنظر إلىٰ خصوص الرجل قد ظهر أنه اشتبه عليها الأمر وهي معذورة، ففي هذه الصورة يندفع عنها الحد إذا ثبت أصل الزنا؛ فلذلك تمحل في استخراج أصل الزنا، واللَّه تعالىٰ أعلم. (وَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلاً حَسَنًا) فَقِيلَ: ظاهر هذا السوق يقتضي أن المراد به الرجل الزاني؛ أي: قال في شأنه أنه مغفور له أو نحوه، فقيل له في ذلك: كيف تقول فيه هذا القول مع أنك ترجمه؟ فقال: لأنه تاب مثل هذه التوبة، وفي الترمذي[1]: «وقال للرجل قولاً حسنًا»، وقال للرجل الذي وقع عليها: ارجموه، وقال: لقد تاب توبة... إلىٰ آخره[2]. وهذا يدل علىٰ أن الذي قال له قولاً حسنًا هو الطالب للزاني دون الزاني، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث مطلب بن أبي وداعة

قد سبق في المكيين، والشاميين.

(٢٧٢٤١) (٦/ ٣٩٩)

قوله: (وَالنَّاسُ يَمُرُّونَ) لعل ممرهم كان بعيدًا عن موضع السجود، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث معمر بن عبد اللَّه

سبق في المكيين.

(٢٧٢٤٩) (٦/ ٤٠٠)

قوله: (لَقَدْ وَجَدْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَنْسَاعِي) هو بفتح فسكون جمع نسعة بكسر فسكون، وهي التي تنسج عرضة؛ ليربط علىٰ صدر البعير (نَفِسَ) ضبط بكسر

(١) «سنن الترمذي» (١٤٥٤). (٢) في «م»: إلخ.

الفاء، كعلم من نفست عليه بالشيء إذا لم تره له أهلاً (أَمْكَنَكَ . . .) إلخ؛ أي: فانظر إلىٰ مكانك منه.

حديث أبي محذورة

سبق في المكيين.

حديث معاوية بن حديج

هو بمهملة، ثم جيم مصغر يعد في المصريين كان عامل معاوية علىٰ مصر يكنىٰ أبا نعيم وفد علىٰ رسول اللَّه ﷺ وشهد فتح مصر وروي عن أحمد: أنه ليست له صحبة، وذكره بعضهم في التابعين.

(٢٧٢٥٦) (٦/ ٤٠١)

قوله: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ) مثل هذا الشرط يفيد التحقيق، والتثبيت.

حديث أم حصين الأحمسية.

(٢٧٢٦٠) (٦/ ٤٠٢)

قوله: (قَدْ الْتَفَعَ بِهِ) أي: اشتمل به (إِلَىٰ عَضَلَةِ) بفتحتين: اللحم المكتنز.

حديث أم كلثوم بنت عقبة

وكانت ممن أسلم قديمًا، وبايعت، وخرجت إلىٰ المدينة مهاجرة تمشي قيل: هي أول من هاجر إلىٰ المدينة بعد هجرة النبي ﷺ ولا نعلم قرشية خرجت مسلمة مهاجرة إلىٰ اللَّه ورسوله إلا أم كلثوم خرجت من مكة وحدها.

(٢٧٢٧١) (٦/ ٤٠٣)

قوله: (لَيْسَ الْكَاذِبُ بِأَنْ يَقُولَ) يحتمل أن الباء زائدة في خبر ليس، فيقدر المضاف بأن يقال: ليس كذب الكاذب قول الرجل في إصلاح ما بين الناس، ويحتمل أن لا تكون زائدة والمعنىٰ ليس الكاذب يكون كاذبًا بهذا القول والمراد

أن من تكلم بكلام غير مطابق للواقع؛ لأجل الإصلاح فلا يعد كاذبًا شرعًا، ولا يكتب عليه إثم الكاذبين، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٢٧٢) (٦/ ٤٠٣)

قوله: (فَيَنْمِي) كيرمي؛ أي: فيرفع[1] من أحد الطرفين إلىٰ الطرف الآخر خيرًا بأن يقول: أن فلانًا يثني عليك، ونحوه مما يرجىٰ به الإصلاح بينهما، وإن لم يطابق الواقع (مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ) أي: من الكذب.

حديث أم ولد شيبة بن عثمان

(٢٧٢٨٠) (٦/ ٤٠٤)

قوله: (لَا يُقْطَعُ الْأَبْطَحُ) علىٰ بناء المفعول؛ أي: ينبغي أن لا يقطع إلا بالشد، والجري.

حديث أم ورقة بنت عبد اللَّه

ويقال لها أم ورقة بنت نوفل تنسب إلىٰ جدها الأعلىٰ.

(٢٧٢٨٢) (٦/ ٤٠٥)

قوله: (قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَلَّادٍ الْأَنْصَارِيُّ وَجَدَّتِي عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ) في «الإصابة»[2] جدة الوليد يقال: اسمها ليلىٰ، وبينها وبين أم ورقة واسطة أخرجه ابن السكن من طريق عبد اللَّه بن داود، عن الوليد، عن ليلىٰ بنت مالك، عن أبيها، عن أم ورقة، وكذا قيل: بين عبد الرحمن بن خلاد، وأم ورقة واسطة. انتهىٰ. **قوله:** (أُمَرِّضُ) من التمريض؛ أي: أخدمهم (يُهْدِي) من الإهداء بمعنىٰ الإرسال؛ أي: يرزق لي (قَرِّي) من القرار؛ أي: اثبتي في بيتك (فَأَتَىٰ عُمَرُ فَقِيلَ. . .) إلخ وفي رواية ابن السكن: لما أصبح

---

(١) في «م»: يرفع.

(٢) «الإصابة» (٨/ ٣٢١).

عمر قال: واللَّه ما سمعت قراءة خالتي أم ورقة البارحة، فدخل البيت، فلم ير شيئًا، فدخل الدار، فإذا هي ملفوفة في قطيفة في جانب البيت، فقال صدق اللَّه، ورسوله، ثم صعد المنبر، فذكر الخبر، ثم قال عليّ بهما، فأتىٰ بهما، فسألهما، فأقرا أنهما قتلاها؛ فأمر بهما، فصلبا.

(٢٧٢٨٣) (٦/ ٤٠٥)

قوله: (وَكَانَ لَهَا مُؤَذِّنٌ) وفي رواية أبي داود[(١)]: «وكانت قد قرأت القرآن، فاستأذنت النبي ﷺ في أن تتخذ في دارها مؤذنًا، فأذن لها».

حديث سلمىٰ بنت حمزة

هو عم النبي ﷺ.

(٢٧٢٨٤) (٦/ ٤٠٥)

قوله: (وَوَرَّثَ يَعْلَىٰ) فعلىٰ هذا كان المولىٰ معتقًا ليعلىٰ وقيل له مولاها علىٰ التجوز، وفي هذه الرواية أنه يعلىٰ بن سلمىٰ، وقيل أنه ابن حمزة، وبالجملة، فظاهر هذه الرواية لا يخلو عن إشكال، وفي «الإصابة»[(٢)] بعد أن ذكر الحديث، كما في «المسند» قال: كذا أخرجه أحمد في «المسند» وقد رواه جرير بن حازم، عن عبد اللَّه بن شداد قال: كانت بنت حمزة أعتقت غلامًا علىٰ عهد النبي ﷺ وترك مالاً، فورَّث النبي ﷺ بنت الميت النصف، وبنت حمزة النصف. انتهىٰ.

حديث أم معقل الأسدية

مضت قريبًا.

(١) «سنن أبي داود» (٥٩١).
(٢) «الإصابة» (٧/ ٧٠٥).

(٢٧٢٩٢) (٦/ ٤٠٦)

قوله: (نَهَىٰ أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَتَانِ) هكذا في بعض النسخ، فالفعل على بناء المفعول، وفي كثير من النسخ القبلتين، فالفعل على بناء الفاعل، وفيه ضمير المكلف، والمراد أنه نهىٰ عن ذلك في المدينة أما النهي عن استقبال الكعبة فظاهر، وأما النهي عن استقبال بيت المقدس؛ فلأنه يستلزم استدبار الكعبة في المدينة، ويحتمل أنه نهىٰ عن استقبال كل منهما حين كان قبلة، فجمع الراوي النهيين في الرواية، وإن كان النهي عن استقبال بيت المقدس منسوخًا حين نهوا عن استقبال الكعبة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث بسرة بنت صفوان بن نوفل

قرشية أسدية بنت أخي ورقة بن نوفل، وقيل: بنت صفوان بن أمية، وحديثها واضح.

حديث أم عطية الأنصارية

اسمها نسيبة بنون ومهملة وموحدة بالتصغير، وقيل: بفتح نون وكسر سين معروفة باسمها وكنيتها، سبق حديثها في آخر البصريين.

(٢٧٢٩٨) (٦/ ٤٠٧)

قوله: (كَانَ فِيهِ النِّيَاحَةُ) أي: كان في العصيان في المعروف النياحة.

(٢٧٣٠٠) (٦/ ٤٠٧)

قوله: (وَأَخْلُفُهُمْ) بالتخفيف من باب نصر؛ أي: أخدمهم كما يفعل الخليفة بالأصل.

(٢٧٣٠١) (٦/ ٤٠٨)

قوله: (قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا) أي: فتحل لنا بعد ذلك.

حديث خولة بنت حكيم

قد سبقت قريبًا.

(٢٧٣١٤) (٦/ ٤٠٩)

قوله: (وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ) الخطاب للأولاد، والفعلان بالتشديد من التفعيل؛ أي: إنكم لتجعلون الأب جبانًا بخيلا لا تبقىٰ له همة الإعطاء خوفًا عليكم (لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ) الإضافة إلىٰ اللَّه تعالىٰ؛ لأنه المعطي، والتشبيه بالريحان؛ لأن الأب يشمه، ويضمه إلىٰ نفسه، ويفرح به، كما يشم الريحان ويفرح به، واللَّه تعالىٰ أعلم. (آخِرَ وَطْأَةٍ) بفتح واو وسكون طاء وهمزة (بِوَجٍّ) بفتح واو وتشديد جيم، المراد به الطائف؛ أي: آخر قتال المسلمين كان بطائف؛ فجعل ذلك وطأة اللَّه؛ لأنه بأمره واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٣١٦) (٦/ ٤١٠)

قوله: (خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسِ بْنِ قَهْدٍ) بفتح القاف قد سبق ذكرها مرتين، وهاهنا وقع ذكرها في ترجمة خولة بنت حكيم (فَقَدَّمْتُ) من التقديم (حَسِّ)[1] بفتح الحاء وكسر السين المشددة كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضه، وأحرقه غفلةً، كالجمرة.

حديث خولة بنت ثامر الأنصارية

ثامر بالثاء المثلثة علىٰ ما هو مقتضىٰ كلام «الإصابة»[2] قال علي بن المديني هي بنت قيس السابقة، وثامر لقب وحكىٰ ذلك أبو عمر أيضًا ويقال: هما ثنتان اتحد حديثهما، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: حسن.
(٢) «الإصابة» (٧/ ٦١٧).

حديث خولة بنت ثعلبة

ويقال خويلة بالتصغير وجاء أنه خرج عمر بن الخطاب، ومعه الناس فمر بعجوز، فاستوقفته فوقف، فجعل يحدثها، وتحدثه، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين حبست الناس عن هذه العجوز، قال: ويلك تدري من هي؟ هذه امرأة سمع اللَّه شكواها من فوق سبع سماوات هذه خولة بنت ثعلبة التي أنزل اللَّه فيها ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ [المجَادلة: ١] ولو حبستني إلىٰ الليل ما فارقتها إلا للصلاة، ثم أرجع إليها.

(٢٧٣١٩) (٦/ ٤١٠-٤١١)

قوله: (كُنْتُ عِنْدَهُ) أي: زوجة له (فِي نَادِي قَوْمِهِ) أي: في مجلسهم (وَسْقًا) بفتح فسكون ستون صاعًا بالصاع النبوي. (الْعَرَقُ الصَّنُّ) بالفتح زنبيل كبير.

حديث فاطمة بنت قيس

تقدمت قريبًا.

(٢٧٣٢٠) (٦/ ٤١١)

قوله: (تَرِبٌ) بفتح فكسر؛ أي: فقير، كأنه التصق من شدة الفقر بالتراب (وَأَبُو الجَهْمِ يَضْرِبُ النِّسَاءَ لَكِنْ عَلَيْكِ بِأُسَامَةَ). وبعض الرواة فسر قوله: يضرب النساء بأن فيه شدة علىٰ النساء فاتفق أن ذاك التفسير وقع في غير محله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٣٢٧) (٦/ ٤١٢)

قوله: (يَغْشَاهَا أَصْحَابِي) أي: يدخلون عليها؛ لكثرة إحسانها ومعروفها.
قوله: (فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ) أي: أنه كثير الضرب حتىٰ كأن العصا دائمًا في يده، وليس المراد إلا المعنىٰ الكنائي، وهو أنه كثير الضرب فلا إشكال بعدم صدق

المعنىٰ الأصلي وهو أن العصا دائمًا في يده إذا صدق المعنىٰ الكنائي، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٣٢٩) (٦/ ٤١٢)

قوله: (لَا نُصَدِّقْ فَاطِمَةَ) من التصديق؛ أي: لا تأخذ بقولها.

(٢٧٣٣٦) (٦/ ٤١٤)

قوله: (أَخَافُ عَلَيْكِ قَسْقَاسَتَهُ[1]) هي عصاه؛ أي: يضرب بها من القسقسة وهي الحركة، وروي قسقاسته العصا فذكر العصا تفسيرًا لها وقيل: أراد قسقسته العصا؛ أي: تحريكها كذا في «المجمع»: (أَخْلَقُ) أي: خلو عار.

(٢٧٣٣٧) (٦/ ٤١٤)

قوله: (وَأَمَرَ لَهَا) أي: أمر أبو عمرو[2] (الحَارِثَ) بالنصب.

(٢٧٣٣٩) (٦/ ٤١٥)

قوله: (ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٤] الثَّالِثَةَ) أي: التطليقة الثالثة بأن بقيت هي ما بقيت غيرها بعد الثالثة؛ أي: التطليقة الثالثة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث امرأة من الأنصار

سبق حديثها في مسند أم سلمة - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث عمة حصين بن محصن

(٢٧٣٥٢) (٦/ ٤١٩)

قوله: (مَا آلُوهُ) أي: ما أقصر في أمره، وقد سبق الحديث أيضا.

---

(١) في «م»: قسقسته.

(٢) في «الأصل»: عمر.

حديث أم مالك البهزية

(٢٧٣٥٣) (٦/ ٤١٩)

قوله: (يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ) من الإخافة، وفي رواية الترمذي[(١)]: يخيف العدو وتخيفونه.

حديث أم حكيم بنت الزبير

قد سبق ذكرها، وأنها هل هي ضباعة أو غيرها؟.

حديث ضباعة بنت الزبير

تقدم ذكرها.

حديث فاطمة بنت أبي حبيش

قرشية أسدية.

(٢٧٣٦٠) (٦/ ٤٢٠)

قوله: (قُرْؤُكِ) المراد بالقرء في هذا الحديث الحيض.

أم مبشر

قد سبق ذكرها.

حديث فريعة

مضىٰ ذكرها.

حديث أم أيمن مولاة النبي ﷺ وحاضنته

اسمها بركة، وكان رسول اللَّه ﷺ يقول: أم أيمن أمي بعد أمي، وكان يقول لها: هذه بقية أهل بيتي، وجاء أنه ﷺ قال: «**من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة، فليتزوج أم أيمن**»[(٢)] فتزوجها زيد بن حارثة، وجاء أنها لما هاجرت خرجت مهاجرة من مكة إلىٰ المدينة، وهي ماشية ليس معها زاد فأمست يومًا

---

(١) «سنن الترمذي» (٢١٧٧).

(٢) «الطبقات الكبرىٰ» (٨/ ٢٢٤).

دون الروحاء فعطشت وليس معها ماء وهي صائمة فأخذها العطش، فدلي عليها من السماء دلو من ماء برشاء أبيض، فأخذته فشربته حتىٰ رويت، فكانت تقول: ما أصابني بعد ذلك عطش، وقد تعرضت للعطش بالصوم في الهواجر فما عطشت، ورواية مكحول عنها مرسلة، فقد جاء أنها ماتت بعد النبي ﷺ بأشهر، وقيل: عاشت إلىٰ زمن عمر أو عثمان - رضي اللَّه تعالىٰ عنها - وحديثها واضح.

حديث أم شريك الأنصارية

قيل: هي بنت أنس بن رافع، وقيل: غير ذلك، وجاء أن النبي ﷺ تزوج أم شريك الأنصارية النجارية، وقال: إني أحب أن أتزوج في الأنصار، ثم قال: إني أكره غيرة الأنصار؛ فلم يدخل بها، وجاء أنها كانت امرأة غنية من الأنصار عظيمة النفقة في سبيل اللَّه عز وجل ينزل[١] عليها الضيفان.

(٢٧٣٦٥) (٦/ ٤٢١)

قوله: (فِي قَتْلِ الْوِزْغَان) بكسر الواو أو ضمها وسكون زاي جمع وزغة، وهي معروفة.

حديث امرأة مجهولة

(٢٧٣٦٦) (٦/ ٤٢١)

قوله: (عَلَيَّ قُرْطَانِ) القرط بضم فسكون: من حلي الأذن.

حديث حبيبة بنت أبي تجزئة

في «الإصابة»[٢] قال أبو عمر: قيل: اسمها حبيبة بفتح أوله، وقيل: بالتصغير، وقال غيره: تجزئة ضبطها الدارقطني بفتح المثناة من فوق. انتهىٰ.

---

(١) في «م»: نزل.

(٢) «الإصابة» (٧/ ٥٧٣).

وفي «القاموس» فيما آخره همزة حبيبة بنت تجزئة بضم التاء وسكون الجيم صحابية وهي مكية من بني عبد الدار.

(٢٧٣٦٧) (٦/ ٤٢١)

قوله: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ) أي: أوجب، وظاهره أن الجري هو الواجب، وأهل العلم رأوا أن الواجب هو المشي بين الصفا والمروة، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم كرز

قد سبقت.

سلمىٰ بنت قيس

مضت.

حديث بعض أزواج النبي ﷺ

تقدمت.

حديث أم حرام بنت ملحان

ذكرت قبل.

حديث أم هانئ بنت أبي طالب

جرىٰ ذكرها قريبًا.

(٢٧٣٨٠) (٦/ ٤٢٤)

قوله: (وَوُضِعَ لَهُ غُسْلٌ) بضم فسكون ماء يغسل به، فإنه كما يطلق علىٰ الفعل يطلق علىٰ الماء، وهو المراد هاهنا.

(٢٧٣٨٥) (٦/ ٤٢٤)

قوله: (دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْفَتْحِ) لعل المراد في بعض أيام الفتح، وإلا فالفتح كان في رمضان ولا يتصور هذا في رمضان، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧٣٨٧) (٦/ ٤٢٥)

قوله: (أَنَتَزَاوَرُ) أي: يزور بعضنا بعضا.

حديث أم حبيبة

مضىٰ ذكرها.

(٢٧٣٩٦) (٦/ ٤٢٦)

قوله: (إِنْ نُغَلِّسْ) كلمة إن شرطية، والمراد إن أردنا التغليس (كُنَّا نُغَلِّسُ) فالفعل بعد حرف الشرط مؤول بالإرادة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث زينب بنت جحش

سبق ذكرها.

حديث سودة بنت زمعة

قرشية عامرية، وكانت أول امرأة تزوجها رسول اللَّه ﷺ بعد خديجة، وأخرج ابن سعد[1] بسند صحيح عن محمد بن سيرين «أن عمر بعث إلىٰ سودة بغرارة من دراهم، فقالت: ما هذه قالوا: دراهم قالت: في غرارة، مثل التمر، ففرقتها» وجاء أنها قالت: «يا رسول اللَّه، إذا متنا صلىٰ لنا عثمان بن مظعون حتىٰ تأتينا أنت، فقال لها: **يا بنت زمعة لو تعلمين علم الموت لعلمت أنه أشد مما تظنين**» توفيت في آخر زمن عمر.

(٢٧٤١٨) (٦/ ٤٢٩)

قوله: (حَتَّىٰ صَارَ شَنًّا) أي: باليًا.

(٢٧٤١٩) (٦/ ٤٢٩)

قوله: (فَلَيْسَ بِأَخِيكُم) أي: في حكم الكشف عليه.

حديث جويرية بنت الحارث

تقدم ذكرها.

---

(١) «الطبقات الكبرىٰ» (٨/ ٥٦).

(٢٧٤٢١) (٦/ ٤٢٩-٤٣٠)

قوله: (بَكْرًا) قيل: كذا في نسختين «بكرًا» وفي «السنن» بكرة.

حديث أم سليم

سبق ذكرها.

حديث درة بنت أبي لهب

هاشمية ابنة عم النبي ﷺ أسلمت، وهاجرت، وجاء أن الناس آذوها لأبيها، وقالوا لها: إنها ابنة حطب النار فشكت ذلك إلىٰ النبي ﷺ فقام ﷺ مغضبًا شديد الغضب، فقال: **«ما بال أقوام يؤذونني في نسبي، وذوي رحمي ألا ومن آذىٰ نسبي، وذوي رحمي فقد آذاني ومن آذاني فقد آذىٰ اللَّه»**[(١)].

(٢٧٤٣٣) (٦/ ٤٣٢)

قوله: (ائْتُونِي بِوَضُوءٍ) بفتح: الواو[(٢)]؛ أي: بماء يتوضأ به.

حديث سبيعة الأسلمية

سبيعة بالتصغير، وهي بنت الحارث أسلمية، وحديثها مشهور بين الفقهاء، وفي كتب الحديث.

(٢٧٤٣٥) (٦/ ٤٣٢)

قوله: (حَتَّىٰ تَعَلَّتْ) من التعلي أي: قامت وارتفعت (ارْبَعِي عَلَىٰ نَفْسِكِ) من ربع إذا وقف؛ أي: توقفي عن التزوج حافظة علىٰ نفسك (إِنَّهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) إنها؛ أي: العدة، والألف في (عَشْرًا) للحكاية عن لفظ القرآن، وإلا فالوجه الرفع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «الإصابة» (٧/ ٦٣٥)، و«أسد الغابة» (١/ ١٣٦٣).

(٢) في «الأصل»: الماء.

حديث أنيسة[١] بنت خبيب

أنيسة[١] بالتصغير، وكذا خبيب بالتصغير بمعجمة وموحدتين، أنصارية أسلمت، وبايعت النبي ﷺ وحجت معه نزلت بالبصرة؛ ولهذا تعد في أهل البصرة. **قوله**: (إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُوم يُنَادِي بِلَيْلٍ . . .) إلخ قد جاء هذا في بلال؛ فقيل: هذا مقلوب، والصواب أن بلالاً ينادي بليل كما هو الصحيح المشهور في كتب الحديث، وقيل بل كان الأذان في الليل بين بلال وابن أم مكتوم بالنوبة، فتارة هذا يؤذن بليل، وتارة هذا، وقد سبق في مواضع من «المسند» مايدل على أن الأذان بليل ماكان عن قصد[٢]، وإنما كان خطأ، والله تعالىٰ أعلم. (فَتَتَعَلَّقُ بِهِ بِالآخِرِ) كما أنت؛ أي: لا تؤذن، وهذا يدل على أن الحكم على العموم كان منوطا بالأذان لا بطلوع الفجر، وأن المؤذن يجوز له نوع تأخير لمصلحة المتسحرين، والظاهر أن سبب ذلك أن الوارد نوط الحكم بتبين الفجر لا بطلوعه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ﴾ إلخ [البَقَرَة: ١٨٧]، وعلامة التبين عند العامَّة هو الآذان، فيقوم مقامه إذا وجد، فيجوز للمؤذن التأخير إلىٰ أن يتبين لكن أهل العلم على أن المدار على الطلوع فيشكل هذا، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم أيوب

خزرجية أنصارية امرأة أبي أيوب الصحابي المشهور.

(٢٧٤٤٢) (٦/ ٤٣٣)

قوله: (يَعْنِي الْمَلَكَ) قال الحميدي في «مسنده» بعد ذكر هذا الحديث: قال سفيان[٣]: «ورأيت رسول الله ﷺ في النوم، فقلت: يا رسول الله أرأيت هذا الذي يحدث به عنك أن الملائكة تتأذىٰ مما يتأذىٰ منه بنو آدم، فقال: حق».

(١) في «الأصل»: آيسة. والمثبت من «م».
(٢) في «م»: قصده.
(٣) «مسند الحميدي» (١/ ١٦٢)، و«أسد الغابة» (١/ ١٤٢٨).

حديث حبيبة بنت سهل

نجارية أنصارية.

(٢٧٤٤٤) (٦/ ٤٣٤)

قوله: (لَا أَنَا وَلَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ) أي: لا أجتمع أنا ولا ثابت [أو لا أنا ولا ثابت][1] مجتمعان[2] (وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا) قيل: فكان[3] ذلك أول خلع في الإسلام.

حديث أم حبيبة بنت جحش

هي أخت أم المؤمنين زينب، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف.

(٢٧٤٤٥) (٦/ ٤٣٤)

قوله: (وَإِنْ كَانَتْ) إن مخففة من الثقيلة، كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨].

حديث جدامة

بضم الجيم وإهمال الدال، وجاء إعجامها وصحح الإهمال، سبق ذكرها قريبًا.

قوله: (وَهِيَ الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ) أي: شبيهة بالموءودة المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: ٨] وقد تقدم الحديث.

حديث كبشة

هي بنت ثابت بن المنذر أخت حسان لأبيه كذا قيل، والله تعالىٰ أعلم.

حديث حواء

هي أم بجيد بالتصغير سبق حديثها قريبًا.

---

(١) من «م».

(٢) في «الأصل»: يجتمعان.

(٣) في «م»: وكان.

(٢٧٤٤٩) (٦/ ٤٣٥)

قوله: (يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ) يحتمل الإضافة والتوصيف لتعريف المنادىٰ بالنداء والإضافة مبنية علىٰ أن المراد بالمنادىٰ النساء الحاضرات، وبالمؤمنات جميع المؤمنات، فأضيفت إليهن إضافة الجزء إلىٰ الكل، فعلىٰ تقدير الإضافة النساء منصوب، والمؤمنات مخفوض، وعلىٰ تقدير التوصيف هما بالرفع، ويمكن نصب المؤمنات علىٰ المحل، ويكون نصبه بالكسرة (وَلَوْ كُرَاعُ شَاةٍ مُحْرَقٌ) الظاهر أن كراعًا بالنصب، ومحرقًا بالجر علىٰ الجوار، وإلا فهو صفة للكراع، ويحتمل أن يقرأ محرقًا بالنصب بناء علىٰ مسامحة أهل الحديث في خط المنصوب، والله تعالىٰ أعلم.

حديث امرأة من بني عبد الأشهل

(٢٧٤٥٢) (٦/ ٤٣٥)

قوله: (فَكَيْفَ نَصْنَعُ إِذَا مُطِرْنَا) يحتمل أن المراد هل نحضر للصلاة، ولا يكون استقذار الطبع المشي في ذلك الطريق أيام المطر عذرًا أم لا نحضر، ويكون ذاك عذرًا، فأشار ﷺ إلىٰ أنه ليس بعذر، واجعلوا في مقابلة استقذاركم المشي في الطريق الخبيث استراحتكم في المشي بالطريق الطيب، ويحتمل أن المراد فكيف نفعل بما يصيب ثوبنا، أو بدننا، أو نعلنا من طين ذلك الطريق؟ فكأنه أشار ﷺ إلىٰ أنه لا عبرة بالشك، والأصل الطهارة، والشك يكفي في دفعه أن يصيب محل النجاسة أدنىٰ شيء من الأشياء[1] الطهارة[2]، ولم ير العلماء أن النجاسة اليقينية في نحو الثوب تزول بلا غسل، وإن كان ظاهر هذا الحديث ذاك، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) من «م».

(٢) في «الطاهرة».

حديث امرأة

ظاهر الحديث يقتضي أن هذه المرأة هي أم حرام بنت ملحان التي سبقت لكن التأمل في سوق الحديثين يقتضي أنها غيرها، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم هشام بنت حارثة بن النعمان

هي أنصارية، وجاء أنها بايعت بيعة الرضوان.

(٢٧٤٥٥) (٦/ ٤٣٥)

قوله: (كَانَ[1] تَنُّورُنَا . . .) إلخ كأن ذكر هذا لبيان كانت جارة له فهي مما يعتمد علىٰ خبرها، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم العلاء الأنصارية

قال أبو عمر: هي من المبايعات، حديثها عند أهل المدينة، وقيل هي بنت الحارث بن ثابت.

(٢٧٤٥٧) (٦/ ٤٣٦)

قوله: (فآلَتْ عُثْمَانَ) بمد الهمزة، ونصب عثمان، من آلَ الأميرُ رعيتَه إذا أحسن رعايتها، وآل فلان ماله؛ أي: أصلحه (طَارَ لَهُمْ) أي: وقع في حصتهم (فَمَرَّضْنَاهُ) من التمريض؛ أي: خدمناه في مرضه (ذَاكَ عَمَلُهُ) أي: لأنه مات مرابطًا فإن المدينة كانت محل الرباط يومئذ، وعمل المرابط لا ينقطع، والله تعالىٰ أعلم.

(٢٧٤٥٩) (٦/ ٤٣٦)

قوله: (خَيْرُ أَيَّامِكَ) أي: يومك هذا خير أيامك، فالمبتدأ مقدر في الكلام، أو الخبر، وأما **قوله**: (الْخَيْرُ)[2] فهو تكرير في المعنىٰ للمذكور، والله تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: كان.

(٢) في «م»: الخبر.

حديث أم عبد الرحمن بن طارق بن علقمة

(٢٧٤٦٠) (٦/ ٤٣٧)

قوله: (كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَانًا) أي: بمكة (اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ) أي: الكعبة.

حديث امرأة

قد سبق الحديث.

حديث امرأة

(٢٧٤٦٤) (٦/ ٤٣٧)

قوله: (كَيَدِ الرَّجُلِ) يدل علىٰ كراهة تشبه النساء بالرجال، وعلىٰ هذا، فالظاهر أنه إذا كان في اليد من حلي النساء شيء كفىٰ عن الخضاب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم مسلم[1] الأشجعية

لها صحبة حديثها عند أهل الكوفة. رواه الترمذي[2]. قاله: أبو عمر.

(٢٧٤٦٥) (٦/ ٤٣٧)

قوله: (إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَيْتَةٌ) فأخبر بأن فيها ميتة، وهذا من المعجزات، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم جميل بنت المجلل

بالجيم ولَامين. قرشية عامرية كانت من السابقات أسلمت بمكة، وبايعت، وهاجرت إلىٰ الحبشة الهجرة الثانية هي وزوجها حاطب بن الحارث، وكان معهما ابناهما محمد، والحارث.

---

(١) في «م»: سلمة.

(٢) في «الأصل»: الثوري. والمثبت من «م».

(٢٧٤٦٦) (٦/ ٤٣٧)

قوله: (قَالَتْ) أي: لمحمد ابنها، وفي الحديث معجزة عظيمة.

حديث أسماء بنت عميس

سبقت.

(٢٧٤٦٨) (٦/ ٤٣٨)

قوله: (تُسْلَبِي ثَلاثًا) أي: البسي ثوب الحداد ثلاثا وهو السلاب، والظاهر أن قيد ثلاثًا **لقوله**: (ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ) أي: مما يفعله أهل الميت وإلا فثياب الإحداد لابد أن تستمر إلىٰ حد العدة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٤٦٩) (٦/ ٤٣٨)

قوله: (لَيَقْرَفُنِي بِهِ) بقاف وراء، وفاء من باب ضرب؛ أي: ليرضىٰ به، والمراد ليبتليني به، فإن المبتلىٰ ببلية يرمىٰ بها، فكأن الذي ابتلاه رماه به، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٤٧١) (٦/ ٤٣٨)

قوله: (كُنْتُ صَاحِبَةَ عَائِشَةَ الَّتِي هَيَّأَتْهَا . . .) إلخ فيه إشكال لا يخفىٰ، فإن دخول عائشة علىٰ النبي ﷺ كان في السنة الأولىٰ أو[1] الثانية من الهجرة، ومجيء أسماء من أرض الحبشة كان في سنة خيبر، فكيف يمكن حضورها عند دخول عائشة؟! وسيذكر الإمام أصل المتن في ترجمة أسماء بنت يزيد، فيحتمل أن يكون ذاك هو الصواب، واللَّه تعالىٰ أعلم. (الْكُذَيْبَةُ) تصغير الكذب.

حديث أم عمارة بنت كعب

سبقت.

---

(١) في «م»: و.

حديث حمنة بنت جحش

تقدمت.

(٢٧٤٧٤) (٦/ ٤٣٩)

قوله: (فَاتَّخِذِي[1] ثَوْبًا)، كأنها فهمت أن الثوب يوضع حيث يوضع الكرسف، فقالت: (هُوَ أَكْثَرُ) فبين ﷺ أنك تلحمي بالثوب. **وقوله**: (سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ . . .) إلخ الظاهر أن الأمر الأول إذا كان هناك علامة لمعرفة الحيض من الاستحاضة، والثاني عند عدمها، والجمع أن تجد علامة، فتجعل أيام العلامة حيضًا، وتغتسل مع ذلك في بقية الأيام، وتصلي جمعًا، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٤٧٥) (٦/ ٤٣٩)

قوله: (وَأَخِّرِي الظُّهْرَ) الواو بمعنىٰ أو كما تدل عليه الرواية السابقة، وكذا آخر هذه الرواية، وهو **قوله**: (وَهَذَا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ).

حديث أم فروة

سبقت.

حديث أم كرز

سبقت.

حديث أبي الدرداء عويمر

تقدم في مسند الأنصار.

(٢٧٤٧٨) (٦/ ٤٤٠)

قوله: (لَا يَدَعْ) أي: لا يترك هو نهي أو نفي بمعناه، والمراد أنه لا ينبغي أن يترك هذا الخير العظيم، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: فاسجدي. والمثبت من «م».

(٢٧٤٧٩) (٦/ ٤٤٠)

قوله: (مَنْ زَحْزَحَ) بزائين، وحائين مهملتين؛ أي: بعد.

(٢٧٤٨٠) (٦/ ٤٤٠)

قوله: (لَا تَعْجَزَنَّ) ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة، وهو نهي من العجز؛ أي: لا تكن عاجزًا عن هذا المقدار.

(٢٧٤٨٢) (٦/ ٤٤١)

قوله: (بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ) أي: جعل لكم التصرف فيه دون الورثة بخلاف الثلثين.

(٢٧٤٨٦) (٦/ ٤٤١)

قوله: (مَا تَأْتُونَ إِلَىٰ الْبَهَائِمِ) من الضرب والحمل عليه لما لا يطيق، وغير ذلك.

(٢٧٤٨٨) (٦/ ٤٤١)

قوله: (حِينَ خَلَقَهُ) الظاهر أنه متعلق بخلق لإبهام الوقت إشارة إلىٰ أنه لم يتعلق بمرض[1] لتعينه، وقيل متعلق: بقوله (فَضَرَبَ كَتِفَهُ) والفاء لا يمنع عن عمل ما بعدها فيما قبلها إذا كان ظرفًا، (كَأَنَّهُمْ الذُّرُّ) الظاهر أنه بضم دال مهملة كما وقع كذلك في بعض نسخ «المشكاة» ويؤيده ما وقع في بعض الروايات[2] «كأنهم اللبن» ووقع في كثير من النسخ بفتح الذال المعجمة وهي الصغار من النمل، وقيل: النمل الأحمر الصغير، وعلىٰ هذا لايصلح أن يكون بيانًا لـ (بَيْضَاءَ) ولا يقابله. **قوله**: (كَأَنَّهُمْ الْحُمَمُ) مع أن السوق يقتضي المقابلة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «الأصل»: عرض. والمثبت من «م».

(٢) «تاريخ دمشق» (٥٢/ ٣٦٦)، و«فيض القدير» (٣/ ٤٤٨).

(٢٧٤٩٧) (٦/ ٤٤٣)

قوله: (آذِنِ النَّاسَ بِمَوْتِي) أي: بأني في الموت، وقريب منه (الدَّارُ وَمَا سِوَاهُ) من المواضع، كالدهليز، والفناء.

(٢٧٤٩٩) (٦/ ٤٤٣)

قوله: (فَصَدِّقُوا) أي: فليس بمستبعد كل البعد، بل هو في محل أن يصدق به العقلاء بخلاف التغير عن الأخلاق التي جبل عليها الإنسان، فإنه بمكان من البعد بحيث يستبعد التصديق به كل البعد؛ **فقوله**: (فَصَدِّقُوا) كناية عن عدم الاستبعاد، **وقوله**: (فَلَا تُصَدِّقُوا) كناية عن الاستبعاد، وليس المطلوب أنه لا يمكن التغير عن الخلق أصلاً، كيف وقد وقع التكليف بالأخلاق الحسنة، والحث عليها؟! وهذا يقتضي أن الأخلاق قد تكون كسبية، وقد اتفق غالب أصحاب الرياضات علىٰ إمكان التغير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٠٣) (٦/ ٤٤٤)

قوله: (لَوْنُهَا مِثْلُ لَوْنِ الزَّعْفَرَانِ) كأن ضمير لونها للخاتم باعتبار كون الخاتم علامة.

(٢٧٥٠٥) (٦/ ٤٤٤)

قوله: (لَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا لَأَنَا أَسْعَدُ . . .) إلخ؛ أي: لئن كنت صادقًا فأنت صلح؛ أي: صالح، فصرت أنا أسعد بما قلت حيث رزقني جليسًا مثلك، ثم بين له أن المسلمين كلهم علىٰ خير، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٠٦) (٦/ ٤٤٤)

قوله: (قَالَ عَبْد اللَّهِ: قَالَ أَبِي قَالَ الْأَشْجَعِيُ - يَعْنِي عَنْ سُفْيَانَ . . .) إلخ قيل: هذا محله عقيب الحديث الذي قبله لكنه مذكور هاهنا.

(٢٧٥٠٨) (٦/ ٤٤٥)

قوله: (هِيَ الْحَالِقَةُ) أي: للدين.

(٢٧٥١٢) (٦/ ٤٤٥)

قوله: (عَنْ كُلِّ ذِي خِطْفَةٍ) الخطفة ما اختطفه الذئب من الشاة، وهي حية؛ لأن ما أبين من حي فهو ميت كذا قيل، وهذا مبني علىٰ أن معنىٰ عن كل ذي خطفة؛ أي: عن كل خطفة كل ذي خطفة، والأقرب أن المراد بـ (ذِي خِطْفَةٍ) وبذي (نُهْبَةٍ) سباع الطيور، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥١٥) (٦/ ٤٤٦)

قوله: (فَتُسْرِحُ) أي: فترسل دابتك إلىٰ المرعىٰ.

(٢٧٥١٩) (٦/ ٤٤٦)

قوله: (مُجِحٍّ) بجيم، ثم حاء مهملة مشددة هي القريبة الولادة (يُلِمَّ بِهَا) من الإلمام؛ أي: يجامعها قبل الاستبراء (كَيْفَ يُوَرِّثُهُ) من التوريث؛ أي: كيف يجعل ما في بطنها وارثًا له؟! أي: ربما تأتي بولد في مدة يشتبه أن الولد له أو للزوج السابق، وحينئذ لا يحل التوريث؛ لاحتمال ألا يكون منه فكيف يورث؟ ولا الاستخدام؛ لاحتمال أنه منه، والحاصل أنه إذا اشتبه الأمر فلا يحل له أن يدعوه ابنًا له، ولا عبدًا.

(٢٧٥٢٩) (٦/ ٤٤٨)

قوله: (فَدَعَا خَادِمَهُ) أي: جاريته، (فَأَبْطَأَتْ) أي: الجارية، فقالت؛ أي: أم الدرداء: (إِنَّ اللَّعَّانِينَ) أي: الذين يكثرون اللعن، وأما من يقل اللعن كأن يلعن الشيطان، فلا يضر لعنه، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٣١) (٦/ ٤٤٨)

قوله: (بِأَقَلَّ مِنْ ثَمَنِهَا) أي: بأقل من وزنها من الفضة.

(٢٧٥٣٤) (٦/ ٤٤٨)

قوله: (إِنَّ هَذَا دَقَّ سِنِّي) أي: أولاً.

(٢٧٥٤٥) (٦/ ٤٥٠)

قوله: (مَا سَمِعْتُهُ يُكَنِّيهِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا[١]) أي: ما سمعت بالدرداء يذكر النبي ﷺ بالكنية قبل هذه الحالة، ولا بعدها (وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ) أي: باكتسابهم إياهما (أُعْطِيهِمْ...) إلخ؛ أي: يحصل لهم الحلم بالإلهام الإلهي، وعونه.

(٢٧٥٤٦) (٦/ ٤٥٠)

قوله: (بِئْسَ سَاعَةُ الْكَذِبِ هَذِهِ) أي: لا يمكن أن أكذب هذه الساعة وأنا على الموت، والمراد أن حديثه مما يعتمد عليه.

(٢٧٥٤٨) (٦/ ٤٥٠)

قوله: (يُصِمُّ وَيُعْمِي) أي: يجعل أصم عن سماع قبائحه، وأعمى عن رؤية معايبه؛ أي: فلا ينبغي حب غير المعصوم بهذا الوجه قيل: والحديث موضوع، والصحيح أنه ضعيف لا يبلغ درجة الحسن، ولا درجة الوضع، وتمام تحقيق ذلك في «حاشية السيوطي على أبي داود» قال الحافظ ابن حجر: وترجم أبو داود لهذا الحديث باب الهوى، وأراد بذلك شرح معناه، وأنه خبر بمعنى التحذير من[٢] اتباع الهوى، فإن الذي يسترسل في اتباع هواه لا يبصر قبيح فعله، ولا يسمع نهي من ينصحه، وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه، ولم ينتقد عليها. قلت: وصاحب «المصابيح» ذكر الحديث في باب التعصب، فبين أن الحديث فيمن يتعصب لغيره ويحاميه بالباطل، وحبه إياه يعميه عن أن يبصر الحق بنفسه أو يسمعه من غيره؛ فيتبعه، والله تعالى أعلم.

حديث أم الدرداء

قد سبقت.

---

(١) في «م»: بعد.

(٢) في «م»: عن.

حديث أسماء بنت يزيد بن السكن

أنصارية أوسية، ثم أشهلية قيل: هي بنت عم معاذ ابن جبل، وكانت تكنىٰ أم سلمىٰ، وكان يقال لها: خطيبة النساء، شهدت اليرموك، وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وعاشت بعد ذلك دهرًا.

(٢٧٥٦٠) (٦/ ٤٥٢)

قوله: (لا تَجْمَعْنَ جُوْعًا وَكَذِبًا) إذ من فعل ذلك، فقد خسر الدنيا والآخرة.

(٢٧٥٦١) (٦/ ٤٥٣)

قوله: (تَطُولَ أَيْمَتُهَا) أي: جلوسها بلا زوج (وَتَعْنُسَ) من عنست الجارية من باب نصر، إذا خرجت من عداد الأبكار من طول مكثها في منزل أهلها، وجاء عنست الجارية تعنيسًا بالتشديد أيضًا، وقيل: لا يقال: عنست بالتشديد علىٰ بناء الفاعل، وإنما يقال: عنست علىٰ بناء المفعول، ويقال: عنسها أهلها.

(٢٧٥٦٢) (٦/ ٤٥٣)

قوله: (فَإِنَّ قَتْلَ الْغَيْلِ) بفتح، وسكون: جماع المرضعة، وإضافة الغيل إليه من إضافة المصدر إلىٰ فاعله؛ أي: أن الغيل يقتل الرضيع، وقد لا يظهر ذلك القتل في أول الأمر إلا أنه يظهر بعد أن يصير الرضيع رجلاً فارسًا، فيصبه ذلك القتل؛ فيسقط عن فرسه، ويموت، واللّٰه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٦٣) (٦/ ٤٥٣)

قوله: (وَعَلَيَّ سِوَارَيْنِ) هكذا في النسخ، والظاهر سواران (بِبَصِيصِهِمَا) أي: بلمعانهما.

(٢٧٥٧٢) (٦/ ٤٥٤)

قوله: (وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ) أي: العهد والميثاق بالكلام (قلبين) بضم

فسكون أي: سوارين، والظاهر قلبان (تَصْلَفُ) ضبط، كتسمع أي: تنحط رتبة (جُمَانَتَيْنِ) الجمان حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ (فَتُدْرِجَهُ) أي: فتدخل ذلك المتخذ للأنامل من الجمان مثلا بشيء من زعفران؛ أي: مصبوغًا بشيء.

(٢٧٥٧٣) (٦/ ٤٥٥)

قوله: (شَرِبَ من العلم بِأَنْقُعَ) في «النهاية»[١] ومنه حديث ابن جريج أنه ذكر معمر بن راشد، فقال: «إنه لشراب بأنقع» أي: أنه ركب في طلب الحديث كل حزن، وكتب من كل وجه. انتهىٰ. وقولهم: شرب بأنقع، مثل يضرب لمن جرب الأمور، ومارسها، وقيل لمن يعاود الأمور المكروهة، وأنقع جمع قلة لنقع، وهو الماء الناقع، والأرض التي يجتمع فيها، وأصله أن الطير الحذر لا يرد المشارع، ولكنه يأتي المناقع؛ ليشرب منها، وكذلك الرجل الحذر لا يتقحم الأمور، وقيل: هو أن الدليل إذا عرف[٢] المياه في الفلوات حذق[٣] سلوك الطريق التي تؤدي إليها، كذا في «المجمع» أي: فالدليل يترك المشارع؛ خوفًا من أن يكون عليها عدو، ويختار المناقع[٤]، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٧٥) (٦/ ٤٥٥)

قوله: (فَكَادَتْ) أي: السورة.

(٢٧٥٧٨) (٦/ ٤٥٥)

قوله: (امْرَأَةً عَلَيْهَا سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ) يحتمل أن يكون سوارين بالنصب بدلاً من امرأة، **وقوله**: (عَلَيْهَا) حال مقدم؛ لكون ذي الحال نكرة، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) «النهاية في غريب الأثر» (٥/ ٢٢٧).
(٢) في «م»: غرف.
(٣) في «الأصل»: حذف.
(٤) في «الأصل»: الناقع. والمثبت من «م».

(٢٧٥٧٩) (٦/ ٤٥٦)

قوله: (وَإِنَّ أَشَدَّ فِتْنَتِهِ) أي: الدجال أن يأتي؛ أي: الدجال، (قَالَتْ: فَأَخَذَ) أي النبي ﷺ بعد أن رجع.

(٢٧٥٨١) (٦/ ٤٥٦)

قوله: (أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ لَهُ) قد سبق في مثله ما ذكروا في تأويله، وما هو التحقيق.

(٢٧٥٨٣) (٦/ ٤٥٧)

قوله: (فإنما مِثْلَ ذَلِكَ . . .) إلخ؛ أي: إظهار ما جرىٰ بين الإنسان، وأهله بالقول، كإظهاره بالفعل، والثاني لا يجيء إلا من مثل الشيطان، فالأول كذلك، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٥٨٨) (٦/ ٤٥٧)

قوله: (مُنْجَدِلاً) مطروحًا (فَنَكَتَهُ) أي: ضربه (فَكَشَّرَ إِلَيْهِ) أي: ضحك إليه.

(٢٧٥٩١) (٦/ ٤٥٨)

قوله: (إِنِّي فَيَّنْتُ) بتشديد المثناة من تحت؛ أي: زينت (تِرْبَكِ) بكسر فسكون يقال للحبيب، ولمن يساوي الإنسان في السن (فَهَلْ أَنْتِ مُنْتَهِيَةٌ) الظاهر: منته، إذ الظاهر أن الخطاب لشهر بن حوشب، واللَّه تعالىٰ أعلم.

(٢٧٦٠٣) (٦/ ٤٦٠)

قوله: (مَاتَ كَافِرًا) أي[1]: عاصيًا مبغوضًا إليه تعالىٰ، كالكافر.

(٢٧٦٠٧) (٦/ ٤٦٠)

قوله: (وَيْحَكُمْ يَا قُرَيْشُ) بفتح واو، وسكون ياء كلمة ترحم.

---

(١) في «م»: أو.

حديث أم سلمىٰ

هكذا في نسخ «المسند» والصواب عن أمه[١] سلمىٰ، وهي[٢] سلمىٰ أم رافع امرأة أبي رافع مولىٰ النبي ﷺ يقال: إنها مولاة صفية[٣] بنت عبد المطلب، ويقال لها أيضًا مولاة النبي ﷺ، وخادم النبي ﷺ.

(٢٧٦١٥) (٦/ ٤٦١-٤٦٢)

قوله: (أُمَرِّضُهَا) من التمريض؛ أي: أخدمها في مرضها (غُسْلاً) بضم المعجمة: الماء يغتسل به (فَجَاءَ عَلِيٌّ فَأَخْبَرْتُهُ) وزاد في «القول المسدد»[٤] فقال - أَيْ علي - والله لا يكشفها أحد، فدفنها بغسلها ذلك، ثم قال: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» في آخر الكتاب من طريق عاصم بن علي، عن إبراهيم بن سعد، وقال: رواه نوح بن يزيد، والحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضًا، وقال: وروا‌ه عبد الرازق، عن معمر، عن عبد الله بن محمد بن عقيل مرسلاً، ثم قال في الكلام عليه: هذا الحديث لا يصح. أما عاصم بن علي، فقال يحيىٰ بن معين: ليس بشيء، وأما نوح، والحكم فيشيعان، ثم هو من رواية ابن إسحاق، وهو مجروح. قلت: وحمله في هذا الحديث علىٰ الثلاثة المذكورين يدل علىٰ أنه لم يره في «المسند» غير[٥] أبي النضر، ومحمد بن جعفر، وكلاهما من رجال الصحيح، وأما حمله علىٰ محمد بن إسحاق فلا طائل فيه؛ فإن الأئمة قبلوا حديثه، وأكثر ما عيب به التدليس، والرواية عن المجهولين، وأما هو في نفسه فصدوق، وهو حجة في المغازي عند الجمهور، وشيخه عبد الله بن علي؛ قال فيه أبو حاتم: شيخ لا بأس به، ومرسل عبد الله بن محمد بن عقيل يعضد رواية محمد بن إسحاق، وقد

(١) في «الأصل»: أم، والمثبت من «م».
(٢) في «الأصل»: وعن. والمثبت من «م».
(٣) في «م»: الصفية.
(٤) «القول المسدد» (١/ ٤٤).
(٥) في «م»: عن.

أخرجه الطبراني في «معجمه» من طريق عبد الرزاق، فكيف يتأتىٰ الحكم عليه بالوضع، نعم هو مخالف لما رواه غيرها من أن عليًا وأسماء بنت عميس غَسَّلاَ فاطمة، وقد تعقب ذلك أيضًا، وشرح ذلك يطول إلا أن الحكم بوضعه غير مسلم، واللَّه تعالىٰ أعلم. انتهىٰ. ولا يخفىٰ[1] أن الواجب هو الغسل بعد الموت والاغتسال في الحياة لا يغني عنه، وهذا الحكم معلوم من الشريعة بحيث لا يجعله العوام فضلاً عن فاطمة، وعلي، فالحديث مشكل من جهة الحكم كما هو ضعيف من حيث السند ومخالف لرواية غيرها، وحين النظر إلىٰ جميع ذلك يتقوىٰ الحكم بوضعه، فلعل ابن الجوزي نظر إلىٰ الجميع فحكم بالوضع، واللَّه تعالىٰ أعلم.

حديث أم شريك

سبق ذكرها.

حديث أم أيوب

تقدم ذكرها.

حديث ميمونة بنت سعد

ويقال سعيد، وكانت تخدم النبي ﷺ ويقال: مولاة النبي ﷺ.

(٢٧٦٢٤) (٦/ ٤٦٣)

قوله: (لَا خَيْرَ فِيهِ) ليس المراد أنه لا خير فيه؛ لكونه ولد الزنا، وإن عمل خيرًا، بل المراد أنه قل ما يوفق للخيرات (مِنْ أَنْ أُعْتِقَ) فإن المقصود من الإعتاق هو أن يتفرغ العبد لخدمة المولىٰ الحقيقي تعالىٰ شأنه، وولد الزنا لا يتوقع منه ذلك، وإنما يتوقع منه أن يتفرغ لخدمة الشيطان، فأي خير في إعتاق مثله، واللَّه تعالىٰ أعلم.

---

(١) في «م»: يكفي.

(٢٧٦٢٥) (٦/ ٤٦٣)

قوله: (قَبَّلَ امْرَأَتَهُ) إن صح يحمل على ما إذا حصل الإنزال بالقبلة، والله تعالىٰ أعلم.

حديث أم هشام

مضىٰ ذكرها.

(٢٧٦٢٩) (٦/ ٤٦٣)

قوله: (إِلَّا مِنْ وَرَاءِ النَّبِيِّ) ﷺ أي: إلا من حالة الاقتداء به خلفه.

حديث فاطمة بنت أبي حبيش

سبقت.

حديث أم كرز الخزاعية

تقدمت.

حديث صفوان بن أمية

سبق في أول المكيين.

(٢٧٦٣٨) (٦/ ٤٦٥)

قوله: (حَتَّىٰ صَارَ وَإِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) صار تامة بمعنىٰ انتقل، وجملة (وَإِنَّهُ) بالواو حال؛ أي: حتىٰ انتقل من تلك الحالة، وهي حالة البغض، والحال أنه لأحب الناس إلي، ويحتمل أن يكون خبر صار محذوفًا؛ أي: صار محبوبًا، والحال أنه لأحب الناس إلي الآن.

حديث أبي بكر بن أبي زهير الثقفي

قلت: الحديث لأبي زهير، وقد سبق في المكيين، وفي مسند الأنصار.

(٢٧٦٤٥) (٦/ ٤٦٦)

قوله: (بِالنَّبَاءَةِ أَوْ النَّبَاوَةِ). قال السيوطي: هو معروف بالطائف.

حديث والد بعجة

هو عبد بن بدر والد بعجة، جهني له صحبة قيل: كان اسمه عبد العزىٰ؛ فغيره النبي ﷺ وشهد أحدًا، وأعطاه النبي ﷺ اللواء يوم الفتح.

(٢٧٦٤٦) (٦/ ٤٦٧)

قوله: (فَصُومُوا) قال الحافظ في «الإصابة»[١]: إسناده صحيح، ذكره الدارقطني.

حديث شداد بن الهاد

سبق في المكيين.

(٢٧٦٤٧) (٦/ ٤٦٧)

قوله: (ارْتَحَلَنِي) اتخذني راحلة بالركوب علىٰ ظهري (أَنْ أُعَجِّلَهُ) من التعجيل، أو الإعجال.

وبهذا تمت الحاشية، والحمد للّٰه الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علىٰ سيد السَّادات، وعلىٰ آله، وأصحابه أهل السعادات، وآخر دعواهم أن الحمد للّٰه رب العالمين.

تحريرًا في شهر شوال المبارك يوم الجمعة المباركة، خلت منه خمسة عشر يومًا سنة ألف ومائة أربعة وأربعين، كتبها بيده السيد عبد الوهاب بن السيد عمرو الملويُّ الصعيديُّ المالكيُّ ثم المدنيُّ، عفا اللّٰه عنه، ولجميع المسلمين، ولمن أعانه علىٰ كتابتها آمين.

* * *

(١) «الإصابة» (٤/ ١٩).

حاشية السندي

على مسند الإمام أحمد بن حنبل

تصنيف

العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي

المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١١٣٨ هـ

حققه وضبط نصه وعلق عليه

أبو معاذ طارق عوض الله

دار المأثور للنشر والتوزيع